كتاب السنن الكبرى

للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
المتوفى سنة ٣٠٣ هـ

قدم له
الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

أشرف عليه
شعيب الأرنؤوط

حققه وخرج أحاديثه
حسن عبد المنعم شلبي

بمساعدة مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة

الجزء الأول

مؤسسة الرسالة

مقدمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبيِّ الأمـيِّ المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وأصحابه وأجمعين، وبعد:

فإن كتاب « السنن الكبرى» للإمام النسائي أحد الكتب الستة الأصول، وقد جعله بعضهم يتلو «الصحيحين» من حيث الصحةُ ودرجة القبول، فقال فيه الإمام أبو عبد الله بن رُشيد: «كتاب النسائي أبدعُ الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، وأحسنها ترصيفاً، وكان كتابه جامعاً بين طريقتي البخاري ومسلم، مع حظٍّ كثير من بيان العلل» ، وقال الإمام أبو الحسن المعافري: «إذا نظرت إلى ما يخرِّجه أهل الحديث، فما خرَّجه النسائي أقربُ إلى الصحة مما خرَّجه غيره» .

ونظراً لأهمية الحديث النبويِّ الشريف من حيث كونُه الأصلَ التشريعيَّ الثاني بعد القرآن، ونظراً للمكانة الرفيعة التي يحتلها هذا الكتاب بين كتب السنة، فقد رأت مؤسسة الرسالة أن تطبعه طبعة محققة تحقيقاً علميًّا، بعد أن توفر لها من الأصول الخطية مايساعدها على ذلك.

وكانت مؤسسة الرسالة قد وعدت القرَّاء في أنحاء العالم الإسلامي بإصدار موسوعة حديثية كبرى تنتظم كتبَ السنة المسندة مما دوَّنه المحدثون الثقات خلال القرون الخمسة الهجرية الأولى، ما طُبع منها وما لم يُطبع، متَّبعة في ذلك أمثلَ مناهج التحقيق . فأصدرت طبعة «مسند الإمام أحمد» وغيره من كتب الحديث النبوي الشريف المحققة تحقيقاً علميًّا متميزاً، وإنها بإصدارها لكتاب «السنن الكبرى» للإمام النسائي تُضيف حلقة جديدة إلى حلقات هذه الموسوعة.

نسأل الله العليَّ القدير أن يتولانا بحسن عنايته وأتمِّ رعايته، وأن يجعل عملنا كلَّه خالصاً لوجهه، وصدقةً جارية في صحائفنا يوم لاينفع مال ولابنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

رضوان دعبول

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبيَّ بعده، وبعد:

فقد أكرمنا اللهُ ـ أمةَ الإسلام ـ بأن أنزل إلينا أعظم كتبه، كتاب عزيز ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾. وقد تعهد اللهُ بحفظه، قال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾.

وأرسل إلينا أفضل رسله، فبلَّغ رسالة ربه، وأدّى الأمانة، ونَصح للأمة، وعلمهم الكتاب والحكمة، استجابة لأمر الله سبحانه له في قوله: ﴿وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ﴾، وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾.

وبيَّنَ للناس ما نُزِّلَ إليهم في القرآن الكريم، عملاً بقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾

فكانت سنة رسول الله ﷺ بياناً للكتاب العزيز، فصَّلَت مجْمَلَه، وخَصَّصت عامَّهُ، وقيَّدَت مُطْلَقَه، فلا يُفهم الإسلام حقَّ الفَهم بدون السنَّة.

وقد أوجب الله على المسلمين طاعةَ رسوله ﷺ، واتباعَ أمره، وعدم مخالفته، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾.

وقال أيضاً: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۞ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

والسنة مما أوحى الله سبحانه إلى رسوله، قال رسول الله ﷺ فيما رواه الإمام أحمد وأبو داود: «ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه».

ووصف الله سبحانه رسوله محمداً ﷺ بأنه لا ينطق عن الهوى، فقال: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾.

وحذَّرَ ربُّنا تبارك وتعالى من مخالفة رسوله، فقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وعلى الرغم من هذا التحذير، فقد أَرجفَ حول السنة مُرجفون، وتنطَّعَ متنطِّعون، ومن نبوءات النبي ﷺ ودلائل صدقه أنه أخبرنا عن هؤلاء الناس، فقال فيما رواه أبو داود والبيهقي والحاكم: «يوشك أن يقعد الرجل منكم على أريكته، يُحدَّثُ بحديثي، فيقول: بيني وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً، استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً، حرَّمناه. وإن ما حرَّم رسولُ الله، كما حرَّم اللهُ» .

ألا فليعلم هؤلاء أن السنَّة محفوظةٌ بحفظ الله سبحانه، فقد تفرَّغ لخدمتها رجال نذروا أنفسهم للذَّودِ عن حِماها ذَودَ الكريم العزيز عن حِماه، فأمضَوا ليلهم ونهارهم، وتَجافت عن المضاجع جُنوبهم، لا يألون جُهداً في نقل سنة النبي ﷺ بعيدةً عن تحريف الغالين، وانتحالِ المبطلين، وتأويل الجاهلين.

وكان من جملة من شرفه الله تعالى بخدمة السنة النبوية الإمام أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، العَلَم الجِهْبِذ، الذي كان بحراً من بحور العلم، مع الفهم والإتقان، والبصر ونَقد الرجال، وحُسن التأليف، فقد فاقَ شيوخَ عصره، ورحل الحفّاظُ إليه، ولم يكن له نظيرٌ في عصره في هذا الشأن. قال فيه الحاكم: «كلامُ النسائي على فقه الحديث كثير، ومَن نَظر في سُننه تحيَّرَ في حُسنِ كلامه». وقال أبو الحسن الدارقطني: «أبو عبدالرحمن مقدم على كل من يُذكر بهذا العلم من أهل عصره» .

وقد أكثر في التصنيف والتأليف، وكانت مؤلفاته في السنة النبوية وعلومها، ومن أشهرها كتاب «السنن الصغرى» المعروف بـ«المجتبى»، وكتاب «السنن الكبرى» ـ وهو أوسع مصنفاته ـ وقد تكلم محقق «السنن الكبرى» الأخ حسن عبد المنعم شلبي جزاه الله خيراً عنهما في مقدمته، وذكر الفرقَ بينهما، وهناك

خلاف حول نسبة كتاب «المجتبى» أهو إلى الإمام النسائي أو إلى تلميذه ابن السني؟ وقد أفاض المحقق في ذكر ذلك فأغنى عن الحديث عنه هنا.

هذا، ولكتاب «السنن الكبرى» أهمية عظيمة، ومنزلة رفيعة بين كتب الحديث، وذلك لما تَضمَّنه من فقهٍ في الحديث، وجرحٍ وتعديلٍ في الرجال، وقد اعتبره بعض المشتغلين بالسنة وعلومها بعدَ «الصحيحين» من حيث الصحة ودرجة القبول، قال فيه الحافظ ابن كثير: «وقد أبان في تصنيفه عن حفظٍ وإتقان، وصدقٍ وإيمان، وعلمٍ وعرفان».

ولأهميته هذه نهضت مؤسسة الرسالة لتحقيقه وطبعه، وذلك بعد أن توافر لها من النسخ الخطية والباحثين ما يساعدها على ذلك، وتولى الإشراف على ذلك الأخ الشيخ شعيب الأرنؤوط، الذي حقق العديد من كتب الحديث، وأسهم بجهوده المباركة في خدمة السنة النبوية، فجزاه الله خيراً وأثابه، ووفقنا وإياه للعمل الصالح.

وإن عناية مؤسسة الرسالة واهتمامها بكتب السنة على وجه الخصوص، وكتب السلف على وجه العموم لمما يُشكر لها، ولصاحبها الأخ الأستاذ رضوان ابن إبراهيم دعبول، فقد أصدرت الكثير منها، وأسهمت في نشر علوم الإسلام، نسأل الله لها ولصاحبها التوفيق، وإخلاص العمل لوجهه الكريم.

ولاشك أن تضافر المؤسسات الرسمية والخاصة على خدمة علوم الإسلام وكتب السلف الصالح، وإشاعتها في المسلمين يُعتبر من أوجب الواجبات على الأمة الإسلامية، إذ لا يتم إبلاغ هذا الدين ونشره والدعوة إليه دون فهم صحيحٍ له، ودون ارتباط علمائه ودُعاته بكتاب ربهم سبحانه وتعالى، وسنة نبيهم ﷺ، والاستفادة من جهود السلف الصالح، الذين استقام لهم تَلقّي علوم الإسلام عن أسلافهم إلى نبيهم محمد ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم، واستقام لهم فهم الدين فهماً صحيحاً، فكانت حياتهم تَلقّياً وتَدارساً وعملاً قائمة على الوحي من الكتاب والسنة، وما فهم الصحابة الكرام منهما، وداعية إلى ذلك، لكي تستقيم

حياة الناس على هذا الدين، وتسعد البشرية به، حيث لا يقبل الله من أحدٍ سواه: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

إن على دور النشر الإسلامية، ومراكز الأبحاث، والجامعات الإسلامية، وعلماء المسلمين، وأمرائهم، وأثريائهم مسؤولية عظيمة في هذا المجال، نسأل الله أن يعين على أدائها، وأن تتحقق في الجميع الخيرية التي أرادها الله لنا نحن المسلمين: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ وأن يكونوا دعاة إلى الخير: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

فالله الله ـ أيها المسلمون ـ في التضافر والتعاون، وبذل كل سببٍ نافع يوصل إلى ذلك، وعون العلماء ودور النشر ومراكز البحث والجامعات الإسلامية في القيام بواجبها، أداءً للأمانة، وإبلاغاً للرسالة، ورغبةً فيما عند الله.

أسأل الله تعالى أن يوفقنا لخدمة دينه، وأن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع المسلمين بهذا السفر العظيم، والحمد لله رب العالمين

عبدالله بن عبدالمحسن التركي

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله إلى خلقه أجمعين. أما بعد:

فإن رسول الله ﷺ ترك لهذه الأمة ما إن تمسكت به لن تضل بعده؛ كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، وكما أن الله قيض لكتابه من يقوم على رعايته والاعتناء به، كذلك قيض للسنة المطهرة الحفاظ العارفين والعلماء المخلصين الذين شمّروا عن ساعد الجدِّ والاجتهاد، فأمضَوا حياتهم في تدوين السنة والدفاع عنها، فنفَوا عنها تَحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، وكان من جملتهم الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي صاحب هذا الكتاب، الذي جعل حياته وقفاً لجمع السنة النبوية والذَّبِّ عن حماها، فصنف العديد من المصنفات، وكلها ينحصر في إطار السنة النبوية وعلومها.

وإن من أوسع مصنفاته كتاب «السنن الكبرى» الذي جعله بعض العلماء يتلو «الصحيحين» من حيث الصحة ودرجة القبول. ـ وسنتكلم عن منزلة هذا الكتاب في الصفحات الآتية من هذه المقدمة ـ.

ونظراً لأهمية هذا الكتاب بين كتب السنة النبوية، وعدمِ طبعه من قبلُ طبعةً تليق بمقامه، رأت مؤسسة الرسالة أن تقوم على خدمة هذا الكتاب وإخراجه إلى العالم الإسلامي بحلة قشيبة، وخصوصاً بعد أن توفر لها من النسخ الخطية ما لم يتوفر لأصحاب الطبعات السابقة.

وإنها لجديرة بهذه المهمة، فقد عرفت هذه المؤسسة بحرصها على خدمة التراث الاسلامي، وإخراجه محققاً تحقيقاً علمياً متقناً؛ وذلك بما تمتلكه من علماء

مخلصين وفريق علمي طموح .

وإن لها في هذا المجال باعاً طويلاً، فقد أصدرت العديد من كتب السنة وعلومها نحو: «مسند الإمام أحمد» و «صحيح ابن حبان» و«شرح مشكل الآثار» و«تهذيب الكمال» و«سير أعلام النبلاء» . وإنها بإصدارها كتاب «السنن الكبرى» للإمام النسائي تُضيف حسنة إلى حسناتها السابقة وعملاً جليلاً في سجل أعمالها .

نسأل الله تعالى أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه، فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.

كانت هذه توطئةً بين يدي المقدمة التي تلقي الضوء على هذا الكتاب وعلى عملنا فيه، وتشتمل على مايلي:

١ـ ترجمة المصنِّف، وثناء أهل العلم عليه.

٢ـ مؤلفاته.

٣ـ منهجه في التصنيف.

٤ـ منزلة الكتاب.

٥ـ رواة الكتاب عن المصنِّف.

٦ـ وصف النسخ الخطية.

٨ـ عملنا في الكتاب.

ترجمة المصنف رحمه الله، وثناء أهل العلم عليه:

هو الإمام الحافظ: أحمد بن شعيب بن علي[1] بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن النَّسائي القاضي، أحد الأئمة المُبرِّزين، والأعلام المشهورين، والحافظ المتقن، طاف البلاد، وسمع بخراسان، والعراق، والحجاز، ومصر، والشام، والجزيرة[2].

---

(١) قال ابن خَلِّكان في «وفَيَات الأعيان»: «أحمد بن علي بن شعيب بن علي» بزيادة: «علي» بين أحمد وشعيب، وهو خطأ، ومن تابعه على ذلك فهو خطأ أيضاً، فإن الدولابي في «الكنى» ١/٤٠و٤٨، والطحاوي، والطبراني في أكثر من موضع من مصنفاتهم ـ وهم تلامذته ـ قد سمَّوه: «أحمد بن شعيب بن علي» .

(٢) «تهذيب الكمال» ١/٣٢٨-٣٢٩.

والنَّسائيُّ نسبة إلى نَسَا، بفتح النون والسين، وهي بلدة بخراسان، قال السمعاني في «الأنساب»[1]: سمعت أن هذه البلدة سميت بهذا الاسم في ابتداء الإسلام؛ لأن المسلمين لما أرادوا فتحها كان رجالها غُيَّباً عنها، فحاربت النساءُ الغزاةَ.

ولد بنَسَا في سنة خمس عشرة ومئتين، وطلب العلم في صغره، فارتحل إلى قتيبة ابن سعيد في سنة ثلاثين ومئتين، فأقام عنده ببَغْلان سنة، فأكثر عنه[2]. قال أبو بكر ابن المأمون[3]: سمعت أبا بكر بن الإمام الدِّمْياطي يقول لأبي عبد الرحمن النسائي: ولدتُ في سنة أربع عشرة - يعني ومئتين - ففي أي سنة ولدتَ يا أبا عبد الرحمن؟ فقال أبو عبد الرحمن: يشبه أن يكون في سنة خمس عشرة ومئتين، لأن رحلتي الأولى إلى قتيبة كانت في سنة ثلاثين ومئتين، أقمت عنده سنة وشهرين.

وقال ابن عدي[4]: سمعت منصوراً وأبا جعفر الطحاوي يقولان: أبو عبد الرحمن إمام من أئمة المسلمين.

وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ[5]: سمعت أبا علي الحسين بن علي الحافظ يقول: سألت أبا عبد الرحمن النسائي، وكان من أئمة المسلمين.

وقال أيضاً[6]: أخبرنا أبو علي الحافظ، أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي الإمام في الحديث بلا مدافعة.

وقال الحاكم أبو عبد الله[7] عن الدار قُطني: أبو عبد الرحمن مُقَدَّم على كل مَن يذكر بهذا العلم من أهل عصره.

وقال أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي[8]: سألت أبا الحسن

---

(١) «الأنساب» ٥/٣٨١.

(٢) «السير» ١٤/١٢٥.

(٣) «تهذيب الكمال» ١/٣٣٨.

(٤) «الكامل» ١/١٤٦.

(٥) «تهذيب الكمال» ١/٣٣٣.

(٦) المصدر السابق.

(٧) «معرفة علوم الحديث» ص٨٣.

(٨) «تهذيب الكمال» ١/٣٣٤-٣٣٥.

الدارقُطني، فقلت إذا حدَّث محمد بن إسحاق بن خزيمة وأحمد بن شعيب النسائي حديثاً، من تقدم منهما؟ قال: النسائي، لأنه أسند، على أني لا أقدم على النسائي أحداً، وإن كان ابن خزيمة إماماً ثبتاً معدوم النظير.

وقال السهمي(١): سئل الدارقُطني: إذا حدث أبو عبد الرحمن النسائي وابن خزيمة بحديث أيما تقدمه؟ فقال: أبو عبد الرحمن، فإنه لم يكن مثله، ولا أقدم عليه أحداً، ولم يكن في الورع مثله، لم يحدث بما حدث ابن لَهيعةَ، وكان عنده عالياً عن قتيبة.

وقال أبو عبد الرحمن السلمي(٢):سمعت أبا طالب الحافظ يقول: من يصبر على ما صبر عليه أبو عبد الرحمن النسائي؟!! كان عنده حديث ابن لَهيعةَ ترجمة ترجمة، فما حدث بها، وكان لا يرى أن يحدث بحديث ابن لَهيعةَ.

وقال الحاكم أبو عبد الله(٣): سمعت أبا الحسين محمد بن المظفر يقول: سمعت مشايخنا بمصر يعترفون لأبي عبد الرحمن النسائي بالتقدم والإمامة، ويصفون من اجتهاده في العبادة بالليل والنهار ومواظبته على الحج والاجتهاد، وأنه خرج إلى الفداء مع والي مصر، فوصف من شهامته وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين والمشركين، واحترازه عن مجالسة السلطان الذي خرج معه، والانبساط بالمأكول والمشروب في رحله، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد رضي الله عنه بدمشق من جهة الخوارج.

وقال الذهبي في «السير»(٤): قال الحافظ ابن طاهر: سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل، فوثَّقه، فقلت: قد ضعَّفه النسائي، فقال: يا بُني، إن لأبي عبد الرحمن شرطاً في الرجال أشدَّ من شرط البخاري ومسلم. قلت ـ أي الذهبي ـ: صدَقَ، فإنه ليَّنَ جماعةً من رجال «صحيحي» البخاري ومسلم.

---

(١) «سؤالاته» للدارقطني (١١١).

(٢) «تهذيب الكمال» ٣٣٥/١.

(٣) «تهذيب الكمال» ٣٣٤/١.

(٤) «السير» ١٣١/١٤.

وقال الذهبي[1]: كان شيخاً مهيباً، مليحَ الوجه، ظاهرَ الدم، حسَنَ الشيبة.

وقال أبو بكر[2] محمد بن موسى بن يعقوب بن المأمون الهاشمي: كنت يوماً في دهليز الدار التي كان أبو عبد الرحمن يسكنها في زقاق القناديل، ومعي جماعة ننتظره لينزل ويمضي إلى الجامع؛ ليقرأ علينا حديث الزهري، فقال بعض مَن حضر: ما أظن أبا عبد الرحمن إلا يشرب النبيذ للنضرة التي في وجهه والدم الظاهر مع السن!! وقال آخرون: ليت شعرنا، ما يقول في إتيان النساء في أدبارهنَّ؟ فقلت: أنا أسأله عن الأمرين وأخبركم، فلما ركب، مشيت إلى جانب حماره، وقلت له: تمارى بعض مَن حضر في مذهبك في النبيذ، فقال: مذهبي أنه حرام لحديث أبي سلمة عن عائشة: «كلُّ شرابٍ أسكَرَ، فهو حرامٌ». فلا يحل لأحد أن يشرب منه قليلاً ولا كثيراً، قلت: فما الصحيح من الحديث في إتيان النساء في أدبارهن؟ فقال: لا يصح عن النبي ﷺ في إباحته ولا تحريمه شيء[3]، ولكن محمد بن كعب القرظي حدَّث عن جدِّك ابنِ عباس: «اسْقِ حرثَكَ من حيثُ شِئتَ» فلا ينبغي لأحد أن يتجاوز قوله.

قال: وكان أبو عبد الرحمن يُؤْثر لباس البرود النوبية الخضر، ويقول: هذا عوض من النظر إلىالخضرة من النبات فيما يراد لقوة البصر، وكان يكثر الجماع مع صوم يوم وإفطار يوم، وكان له أربع زوجات يقسم لهن، ولا يخلو مع ذلك من جارية واثنتين، يشتري الواحدة بالمئة ونحوها، ويقسم لها كما يقسم للحرائر، وكان قُوْتُه في كل يوم رطلَ خبزٍ جيد، يُؤْخذ له من سويقة العَرَّافين، لا يأكل غيره، كان صائماً أو مفطراً، وكان يكثر أكل الديوك الكبار، تشترى له، وتُسمَّن، ثم تذبح فيأكلها، ويذكر أن ذلك ينفعه في باب الجماع.

---

(١) «السير» ١٤/١٢٧.

(٢) «تهذيب الكمال» ١/٣٣٥-٣٣٧.

(٣) سيأتي التعليق على هذا الباب في موضعه في كتاب عشرة النساء إن شاء الله تعالى.

وفاته:

وقد اختُلف في وفاته، وفي موضعها، فبعض الروايات تذكر أنه توفي في شعبان سنة ثلاث وثلاث مئة ودفن بمكة، وبعض الروايات تذكر أنه توفي في صفر ودفن بفلسطين.

قال الحاكم أبو عبد الله[1]: سمعت علي بن عمر - يعني الدارقُطني - يقول: كان أبو عبد الرحمن النسائي أفقه مشايخ مصر في عصره، وأعرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار، وأعلمهم بالرجال، فلما بلغ هذا المبلغ حسدوه، فخرج إلى الرملة، فسئل عن فضائل معاوية، فأمسك عنه، فضربوه في الجامع، فقال: أخرجوني إلى مكة، فأخرجوه إلى مكة وهو عليل، وتوفي بها مقتولاً شهيداً.

ونقل الذهبي في «السير»[2] عن الدارقُطني أنه قال: خرج فامتُحِن بدمشق، وأدرك الشهادة، فقال: احملوني إلى مكة، فحُمل وتوفي بها، وهو مدفون بين الصفا والمروة، وكانت وفاته في شعبان سنة ثلاث وثلاث مئة.

وقال أبو سعيد بن يونس[3]: قدم مصر قديماً، وكتب بها، وكُتب عنه، وكان إماماً في الحديث ثقة ثبتاً حافظاً، وكان خروجه من مصر في ذي القَعدة سنة اثنتين وثلاث مئة، توفي بفلسطين يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت من صفر سنة ثلاث وثلاث مئة.

وكذلك قال أبو جعفر الطحاوي[4]: إنه مات في صفر سنة ثلاث وثلاث مئة بفلسطين.

وقال الذهبي في «السير»[5] بعد أن ساق رواية ابن يونس: هذا أصح، فإن ابن يونس حافظٌ يقظٌ، وقد أخذ عن النسائي، وهو به عارف، ولم يكن أحد في رأس الثلاث مئة أحفظ من النسائي، وهو أحذق بالحديث وعلله ورجاله من

---

(١) «تهذيب الكمال» ١/٣٣٨-٣٣٩.
(٢) «السير» ١٤/١٣٢-١٣٣.
(٣) «تهذيب الكمال» ١/٣٤٠.
(٤) المصدر السابق.
(٥) «السير» ١٤/١٣٣.

مسلم، ومن أبي داود، ومن أبي عيسى، وهو جارٍ في مضمار البخاري، وأبي زُرعة، إلا أن فيه قليلَ تشيُّعٍ وانحراف عن خصوم الإمام علي، كمعاوية وعمرو، وا لله يسامحه.

نقول: ومَن زعم أن في أبي عبد الرحمن تشيعاً، كالذهبي وغيره، فإن في هذه المقولة نظراً للآتي:

أولاً: روى عن بعض مَن اتُّهموا بالانحراف عن علي رضي ا لله عنه، منهم: إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ـ رمي بالنصب ـ روى عنه فأكثر، وشمر ابن عطية الأسدي ـ كان عثمانياً جداً ـ روى له ووثّقه، وعمر بن سعد بن أبي وقاص ـ كان أميراً على الجيش الذي قتل الحسين رضي ا لله عنه ـ روى له أيضاً.

ثانياً: أخرج في «سننه» كتاب المناقب لأصحاب النبي ﷺ، وفيها أخرج مناقب عثمان بن عفان، وعَمرو بن العاص رضي ا لله عنهما.

ثالثاً: إن تصنيفه لكتاب «الخصائص» لعلي بن أبي طالب رضي ا لله عنه ـ وهو سبب رميه بالتشيع ـ إنما كان لما رأى من أهل الشام من انحراف عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي ا لله عنه، وإن كان أغلبُ ما خُرِّج في باب الخصائص ضعيفاً، ودون مستوى الأحاديث التي خرجها في كتابه من حيث درجة الصحة.

مؤلفاته:

ولأبي عبد الرحمن النسائي مصنفات عديدة، كلها تنحصر في إطار السنة النبوية الشريفة بين الحديث والعلل والرجال، وقد قال ابن الأثير في «جامع الأصول»: ١/١١٥: له كتب كثيرة في الحديث والعلل وغير ذلك.

وذُكر في مصنفاته عدد غير قليل يتضمنه كتابنا هذا «السنن الكبرى» وهي:

١ـ«تفسير القرآن»:

مطبوع، انظر «فهرست» ابن خير ص ٥٨، و «السير» للذهبي ١٤/١٣٣.

٢ـ «الجمعة»:

لم يطبع، انظر «هدية العارفين» للبغدادي ٥٦/١، وذكر له فؤاد سزكين عدداً من المخطوطات في مكتبة كوبرلي والظاهرية وطلعت وغيرها، و «تاريخ التراث العربي» ص٤٢٦.

٣ـ «خصائص علي»:

مطبوع، انظر «فهرست» ابن خير ص ٢٠٩، و «السير» للذهبي ١٣٣/١٤، وقال: هو داخل في «سننه الكبرى».

٤ـ «عمل اليوم والليلة»:

مطبوع، انظر «السير» للذهبي ١٣٣/١٤، وقال: هو من جملة «السنن الكبرى» في بعض النسخ.

٥ـ «فضائل القرآن»:

مطبوع، انظر «البرهان في علوم القرآن» للزركشي ٤٣٢/١، و «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي ١٥١/٢.

٦ـ «مناسك الحج»:

لم يطبع، انظر «جامع الأصول» لابن الأثير ١١٦/١، و «هدية العارفين» للبغدادي ٥٦/١.

٧ـ«جزء من حديث عن النبي ﷺ»:

ذكره فؤاد سزكين في «تاريخ التراث العربي» ص٤٢٦، ونص على أن مخطوطاته بالظاهرية مجموع (١٠٧) (٣١٠-٣٢١ من القرن السابع الهجري).

ولا نستبعد أن يكون قطعة من «السنن الكبرى» ونشرها على حِدَة، نذكر منها:

١ـ كتاب فضائل الصحابة.

٢ـ كتاب عشرة النساء.

٣ـ كتاب العلم.

٨ـ«الإغراب»:

وهو مسند حديث شعبة وسفيان، مما رواه شعبة ولم يروه سفيان وبالعكس.

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ص١٤٦، و «هدية العارفين» للبغدادي ٥٦/١.

٩ـ «إملاءاته الحديثية»:

«المنتخب من مخطوطات الحديث» للألباني (١٥٢٩) بالظاهرية تحت رقم (١٦٣)(ق٥٤-٥٩).

١٠ـ «تسمية فقهاء الأمصار من أصحاب رسول الله ﷺ ومَن بعده من أهل المدينة»:

طبع ملحقاً بكتابه «الضعفاء والمتروكين» ذكره له فؤاد سزكين اعتماداً على مخطوطاته في أحمد الثالث ٦٢٤/٤، و «تاريخ التراث العربي» ص٤٢٦.

١١ـ«تسمية من لم يروِ عنه غير رجل واحد» :

طبع ملحقاً بكتاب «الضعفاء والمتروكين» أيضاً، ولعل المطبوع منه ناقص، ذكره فؤاد سزكين اعتماداً على مخطوطاته في (لا له لي) ٢٠٨٩/٤، وأحمد الثالث ٦٢٤/٢، (١٤ ورقة من القرن الثامن الهجري) و «تاريخ التراث العربي» ص ٤٢٦.

١٢ـ «التمييز»:

لم يطبع، انظر «تدريب الراوي» للسيوطي ٣٦٤/٢، و «تهذيب التهذيب» ٣٥٦/١، و «لسان الميزان» ٣٦١/٣.

١٣ـ «الجرح والتعديل»:

لم يطبع، انظر: «تهذيب التهذيب» ٩٧/١، و ٤١٩ و ٩١/٤، و «لسان الميزان» ٣٠٠/٢.

١٤ـ «شيوخ الزهري»:

لم يطبع، ذكره الحافظ في «تلخيص الحبير» ١١٠/١.

١٥ـ «الضعفاء والمتروكين»:

مطبوع، انظر: «فهرست» ابن خير ص ٢٠٩، و «السير» للذهبي ١٣٣/١٤.

١٦ـ «الطبقات»:

مطبوع، ولعل المطبوع منه ناقص، انظر: «الرسالة المستطرفة» لمحمد بن جعفر الكتاني ص ١٣٨.

١٧ـ «الكنى»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ص ٢١٤، و «السير» للذهبي ١٣٣/١٤.

١٨ـ «المجتبى»:

مطبوع، وسنعود للكلام عليه في نهاية هذا الباب.

١٩ـ «مسند علي بن أبي طالب»:

لم يطبع، انظر: «السير» للذهبي ١٣٣/١٤، و «نصب الراية» للزيلعي ١١٠/٣، ورمزه في «تهذيب الكمال» وملحقاته (عس).

٢٠ـ «مسند ابن جريج»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ص ١٤٦.

٢١ـ «مسند حديث الزهري بعلله والكلام عليه»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ص ١٤٥.

٢٢ـ «مسند حديث سفيان بن سعيد الثوري»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ١٤٦.

٢٣ـ«مسند حديث شعبة»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ١٤٦.

٢٤ـ «مسند حديث الفضيل بن عياض وداود الطائي، ومفضل بن مهلهل الضبي»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ص ١٤٨، و «فتح المغيث» للسخاوي ٣٤٤/٢، و «تدريب الراوي» ١٥٥/٢.

٢٥ـ «مسند حديث مالك بن أنس»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ص ١٤٥، «العبر» للذهبي ٣٥/٢، و «هدية العارفين» للبغدادي ٥٦/١.

٢٦ـ «مسند حديث يحيى بن سعيد القطان»:

لم يطبع، انظر: «فهرست» ابن خير ص ١٤٨.

٢٧ـ «مسند منصور بن زاذان الواسطي »:

لم يطبع، انظر: «تدريب الراوي» ٣٦٤/٢.

٢٨ـ «معجم شيوخه»:

لم يطبع، انظر: «تهذيب التهذيب» ٨٨/١-٨٩.

٢٩ـ «معرفة الإخوة والأخوات»:

لم يطبع، انظر: «مقدمة» ابن الصلاح ص ٢٧٩، و «فتح المغيث» للسخاوي ١٦٣/٣، و «تدريب الراوي» للسيوطي ٢٤٩/٢و٣٦٤.

٣٠ـ «من حدَّث عنه ابن أبي عروبة و لم يسمع منه»:

طبع ملحقاً بكتابه «الضعفاء و المتروكين».

وقد اختلف في «المجتبى»، هل هو من تصنيف النسائي، أم هو انتقاء ابن السُّنِّي؟ وهناك فريقان في هذه المسألة، فريق يقول: إن «المجتبى» انتقاء ابن السُّنِّي، وما هو إلاَّ اختصار «للسنن الكبرى» وفريق آخر يرى أن «المجتبى» من صنع النسائي نفسه اختصره من «السنن الكبرى» وابن السُّنِّي مجرد راوية له.

وفي مقدمة من يقول بقول الفريق الأول الإمام الذهبي، وابن ناصر الدين الدمشقي وغيرهما، فيقول الذهبي في «السير» ١٣٣/١٤: والذي وقع لنا من «سننه» هو الكتاب المجتنى منه، انتخاب أبي بكر بن السُّنِّي، سمعته ملفقاً من جماعة سمعوه من ابن باقا بروايته، عن أبي زُرعة المقدسي، سماعاً لمعظمه، وإجازة لفوت له محدد في الأصل، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمد الدّوني، قال: أخبرنا القاضي أحمد بن الحسين الكسار، حدثنا ابن السُّنِّ عنه اهـ.

وذكر نحو هذا الكلام في غير موضع من مصنفاته.

أما الفريق الثاني، والذي يرى أن «المجتبى» من تصنيف النسائي، فيعتمد أساساً على مقولة أبي علي الغساني، والتي نقلها ابن خير الإشبيلي في «الفهرست» ص١١٦-١١٧، فقد نقل بسنده عن محمد بن يربوع، قال: قال لي أبو علي الغساني رحمه الله: كتاب الأيمان والصلح ليسا من المصنَّف، إنما هما من كتاب «المجتبى» له، بالباء، في السنن المسندة لأبي عبد الرحمن النسائي، اختصره من كتابه الكبير المصنف، وذلك أن بعض الأمراء سأله عن كتابه في «السنن» :

أكُلُّه صحيح؟ فقال: لا، قال: فاكتب لنا الصحيح منه مجوداً، فصنع «المجتبى» فهو «المجتبى» من السنن، ترك كلَّ حديث أورده في السنن مما تكلم في إسناده بالتعليل، روى هذا الكتاب عن أبي عبد الرحمن النسائي ابنُه عبد الكريم بنُ أحمدَ، ووليدٌ ابنُ القاسم الصوفي، ورواه عن أبي موسى عبد الكريم من أهل الأندلس أيوبُ بنُ الحسين قاضي الثغر وغيره.

قال الذهبي في «السير» ١٤/ ١٣١، بعد أن ساق هذه القصة عن ابن الأثير: هذا لم يصح، بل «المجتبى» اختيار ابن السُّنِّي .

ولو كانت حكاية أبي علي الغساني هذه صحيحة،يلزم فيها أنه لا يبقى حديث صحيح في كتابه الكبير، إلا ويدرجه في «المجتبى»، وأن يعرى بالتالي كتاب «المجتبى» عن كل حديث ضعيف، وهذا ليس متحققاً، للآتي:

أولاً: أدرج في« المجتبى» كمًّا من الأحاديث ـ يقدر بالعشرات ـ تكلم عليها، وقدح في أسانيدها، وضعَّف بعضَ رواتها، وإليك بعض تلك الأقوال التي وردت في «المجتبى»:

ـ إبراهيم التيمي، عن عائشة، حديث: أن النبي ﷺ كان يُقبِّلُ بعضَ أزواجه.... قال أبو عبد الرحمن: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث، وإن كان مرسلاً، وقد روى هذا الحديثَ الأعمشُ عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، قال يحيى القطان: حديث حبيب عن عروة، عن عائشة هذا لا شيء «المجتبى» ١/ ١٠٤-١٠٥.

ـ أشعث بن عبد الملك، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، حديث: «إذا قعَدَ بين شُعَبها الأربع.....».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب: أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة. «المجتبى» ١/ ١١١.

ـ طلحة بن مُصرِّف، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك، حديث العُرَنِّيين.

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلم أحداً قال: عن يحيى، عن أنس في هذا الحديث

غير طلحة، والصواب عندي - وا لله أعلم - يحيى عن سعيد بـن المسيَّب، مرسل «المجتبى» ١/١٦٠-١٦١.

- مَخْرَمة بن بُكير، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن علي، حديث المَذِيِّ....

قال أبو عبد الرحمن: مَخْرَمة لم يسمع من أبيه هذا الحديث، وا لله سبحانه وتعالى أعلم. «المجتبى» ١/٢١٦.

- بُرَيدة بن سفيان بن قُرَّةَ الأسلمي، عن غلام لجدِّه يقال له: مسعود، حديث إرسال جدِّه بالبعير والزاد والدليل إلى النبي ﷺ في الهجرة.

قال أبو عبد الرحمن: بُرَيدة هذا ليس بالقوي في الحديث. «المجتبى» ٢/٨٤-٨٥.

- مَعْقِل بن عبيد ا لله، عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أُبي بن كعب، حديث: «أُنزِلَ القرآنُ على سبعة أحرفٍ، كُلُّهنَّ شافٍ كافٍ» .

قال أبو عبد الرحمن: مَعْقِل بن عبيد ا لله ليس بذلك القوي. «المجتبى» ٢/١٥٣-١٥٤.

- أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، عن جابر، حديث التشهُّد.

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية وأيمن ابن نابل لا بأس به، والحديث خطأ، وبا لله التوفيق. «المجتبى» ٣/٤٣.

- الحسن عن سمرة حديث: «مَن توضَّأ يومَ الجمعة....».

قال أبو عبد الرحمن: الحسن، عن سَمُرَةَ كتاباً، ولم يسمع الحسن من سَمُرةَ إلا حديث العقيقة. وا لله تعالى أعلم. «المجتبى» ٣/٩٤.

- أبو عبيدة، عن عبد ا لله، حديث خطبة الحاجة.

قال أبو عبد الرحمن: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً. «المجتبى» ٣/١٠٥.

- عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر في صلاة السفر.

قال أبو عبد الرحمن: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر. «المجتبى» ٣/١١١.

أبو داود الحَفَري، عن حفص عن حميد، عن عبد ا لله بن شَقيق، عن عائشة، قالت: رأيت رسول ا لله ﷺ يُصلّي متربعاً.

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلم أحداً روى هذ الحديث غير أبي داود وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ. وا لله تعالى أعلم. «المجتبى» ٣/٢٢٤.

ـ طلحة بن يزيد الأنصاري، عن حذيفة، حديث الذِّكر في الركوع والسجود.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً، وغير العلاء بن المسيب قال في هذا الحديث عن طلحة عن رجل، عن حذيفة. «المجتبى» ٣/٢٢٦.

ـ أبو جعفر الرازي، عن محمد بن المُنكَدِر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة، في النوم عن صلاة الليل.

قال أبو عبد الرحمن: عطاء لم يسمعه من عَنْبسةَ. «المجتبى» ٣/٢٦٢.

ـ محمد بن سليمان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة، في فضل الصلاة سوى الفريضة.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، ومحمد بن سليمان ضعيف، هو ابن الأصبهاني. «المجتبى» ٣/٢٦٤.

ـ مكحول عن عَنْبسةَ بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، في فضل الصلاة سوى الفريضة.

قال أبو عبد الرحمن: مكحول لم يسمع من عنبسة شيئاً.

ـ ربيعة بن سيف المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد ا لله بن عَمرو، في النهي عن إتيان المرأة القبورَ، وفيه قصة.

قال أبو عبد الرحمن: ربيعة ضعيف. «المجتبى» ٤/٢٧-٢٨.

ـ محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، حديث: «تَسحَّروا، فإن في السُّحور برَكةً».

قال أبو عبد الرحمن: حديث يحيى بن سعيد هذا إسناده حسن، وهو منكر. وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضيل. «المجتبى» ٤/١٤٢.

ـ سفيان، عن بيان بن بشر، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحَوْتكية، عن

أبي ذر، حديث صيام ثلاث عشرة وأربع عشرة و خمس عشرة.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ ليس من حديث بيان، ولعل سفيان قال: حدثنا اثنان، فسقط الألف، فصار بيان. «المجتبى» ٢٢٣/٤.

ـ سلمة بن كُهيل، عن القاسم بن مُخَيمرة، عن أبي عمار الهَمْداني، عن قيس ابن سعد في صدقة الفطر.

قال أبو عبد الرحمن: أبو عمار اسمه عُريب بن حميد، وعمرو بن شُرَحْبيل، يكنى أبا ميسرة، وسلمة بن كُهيل خالف الحكَمَ في إسناده، والحكَمُ أثبت من سلمةَ بن كُهَيل. «المجتبى» ٤٩/٥.

ـ عَمرو عن المطلب، عن جابر في الصيد.

قال أبو عبد الرحمن: عَمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث، وإنما أخرجت هذا لئلا يجعل ابن جريج، عن أبي الزبير، وما كتبناه إلاَّ عن إسحاق بن إبراهيم، ويحيى بن سعيد لم يترك ابن خثيم ولا عبد الرحمن إلا أن علي بن المديني قال: ابن خثيم منكر الحديث، وكأن علي بن المديني خلق للحديث. «المجتبى» ٢٤٧/٥-٢٤٨.

ـ عمران أبو العوام القطان، عن معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك في خبر أهل الردة ومنعهِمُ الزكاةَ.

قال أبو عبد الرحمن: عمران القطان ليس بالقوي في الحديث، وهذا الحديث خطأ. والذي قبله الصواب، حديث الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة. «المجتبى» ٧/٦.

ـ علقمة والأسود عن عبد الله حديث: «من استطاع منكم الباءة، فليتزوَّجْ».

قال أبو عبد الرحمن: الأسود في هذا الحديث ليس بمحفوظ. «المجتبى» ٥٧/٦.

ـ هارون بن رِئاب، وعبد الكريم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عباس ـ عبد الكريم يرفعه وهارون لم يرفعه ـ في الرجل الذي قال للنبي ﷺ: عندي امرأةٌ لا تَمنَعُ يدَ لامِسٍ.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث ليس بثابت، وعبد الكريم ليس بالقوي، وهارون بن رِئاب أثبت منه، وقد أرسل الحديث، وهارون ثقة، وحديثه أولى بالصواب من حديث عبد الكريم. «المجتبى» ٦/٦٨.

ـ الحسن عن أبي هريرة، حديث: «المنتزعات والمختلعات هُنَّ المنافقات».

قال أبو عبد الرحمن: الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً «المجتبى» ٦/١٦٩.

ـ الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، في كفَّارة النذر.

قال أبو عبد الرحمن: وقد قيل إن الزهري لم يسمع هذا من أبي سلمة. «المجتبى» ٧/٢٧.

ـ سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة في كفارة النذر.

قال أبو عبد الرحمن: سليمان بن أرقم متروك الحديث. «المجتبى» ٧/٢٧.

ـ محمد بن الزبير الحنظلي، عن أبيه، عن عمران بن حصين، في كفارة النذر.

قال أبو عبد الرحمن: محمد بن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة، وقد اختلف عليه في هذا الحديث. وقال: وقيل: إن الزبير ـ والد محمد ـ لم يسمع هذا الحديث من عمران بن حصين. «المجتبى» ٧/٢٨.

ـ علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، حديث النذر.

قال أبو عبد الرحمن: علي بن زيد ضعيف، وهذا الحديث خطأ، والصواب عمران بن حصين. «المجتبى» ٧/٢٩.

ـ إبراهيم بن مهاجر، عن إسماعيل مولى عبد الله بن عَمرو عن عبد الله بن عَمرو، في تعظيم قتل المؤمن.

قال أبو عبد الرحمن: إبراهيم بن المهاجر ليس بالقوي. «المجتبى» ٧/٨٢.

ـ يزيد عن شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله حديث: «أيُّ الذَّنْبِ أعظَمُ».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب الذي قبله، وحديث يزيد هذا

خطأ، إنما هو واصل ـ يعني بدل عاصم ـ. والله تعالى أعلم. «المجتبى» ٧/٩٠.

ـ أبو نَضْرة، عن أبي بَرْزَةَ، قال غضب أبو بكر على رجل غضباً شديداً..

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب أبو نصر، واسمه حميد بن هلال. «المجتبى» ٧/١١٠.

ـ المؤمَّل عن سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيدةَ، عن أبيه حديث: «مَن قُتِلَ دون ماله، فهو شهيدٌ» .

قال أبو عبد الرحمن: حديث المؤمَّل خطأ، والصواب حديث عبد الرحمن ـ يعني بدل المؤمَّل ـ . «المجتبى» ٧/١١٦.

ـ شَريك بن شهاب، عن أبي بَرْزَةَ، حديث الخوارج.

قال أبو عبد الرحمن: شَريك بن شهاب ليس بذلك المشهور. «المجتبى» ٧/١١٩-١٢١.

ـ عمران القطان، عن قتادة، عن أبي مِجْلَز، عن جُنْدُب بن عبد الله، حديث: «مَن قاتَلَ تحت راية عِمِّيَّة....»

قال أبو عبد الرحمن: عمران القطان ليس بالقوي. «المجتبى» ٧/١٢٣.

ـ حجاج بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر، في النهي عن ثمن الكلب.

قال أبو عبد الرحمن: حديث حجاج، عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح. «المجتبى» ٧/١٩١.

ـ سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبيه، عن جدِّه، حديث فرائض الدِّيات.

قال أبو عبد الرحمن: سليمان بن أرقم متروك الحديث. «المجتبى» ٨/٥٩.

ـ أشعث، عن عكرمة، عن ابن عباس بخبر سرقة رداء صفوان بن أمية وإبلاغ النبي ﷺ بذلك.

قال أبو عبد الرحمن: أشعث ضعيف. «المجتبى» ٨/٦٩.

ـ عطاء ومجاهد، عن أيمن ابن أم أيمن يرفعه: قال: لا تُقطَعُ اليدُ إلا في ثمن

المِجَنِّ، وثمُنه يومئذٍ دينارٌ.

قال أبو عبد الرحمن: وأيمن الذي تقدم ذكرنا لحديثه ما أحسب أن له صحبة، وقد روي عنه حديث آخر يدل على ما قلناه. «المجتبى» ٨/٨٤.

- أبو ميمون، عن رافع بن خَديج، حديث «ليس على خائن قَطْعٌ» .

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه. «المجتبى» ٨/٨٨.

- أشعث عن أبي الزبير، عن جابر، حديث «ليس على خائن قَطْعٌ» .

قال أبو عبد الرحمن: أشعث بن سوَّار ضعيف. «المجتبى» ٨/٨٩.

- مصعب بن ثابت، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر، حديث السارق الذي قال النبي ﷺ: «اقتُلوه» .

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر، ومصعب بن ثابت ليس بالقوي في الحديث. وا لله أعلم. «المجتبى» ٨/٩١.

- عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، حديث: «إذا سرق العبدُ، فبِعْهُ ولو بِنشٍّ» .

قال أبو عبد الرحمن: عمر بن أبي سلمة ليس بالقوي في الحديث. «المجتبى» ٨/٩١.

- الحجاج عن مكحول، عن عبد الرحمن بنُ مُحَيريز، عن فَضالة بن عبيد، في تعليق يد السارق.

قال أبو عبد الرحمن: الحجاج بن أرطاة ضعيف ولا يحتج بحديثه. «المجتبى» ٨/٩٢.

- المِسْوَر بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن عوف، حديث: «لا يُغرَّمُ صاحب سرقة إذا أُقيم عليه الحدُّ».

قال أبو عبد الرحمن: هذا مرسل وليس بثابت. «المجتبى» ٨/٩٣.

- مصعب بن شيبة، عن طلق بن حبيب، عن عبد ا لله بن الزبير، عن عائشة، في الفطرة.

قال أبو عبد الرحمن: وحديث سليمان التيمي، وجعفر بن إياس أشبه بالصواب

من حديث مصعب بن شيبة، ومصعب منكر الحديث «المجتبى» ٨/١٢٦-١٢٨.

عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس حديث: «خيرُ أكحالِكُم...» .

قال أبو عبد الرحمن: عبد الله بن عثمان بن خثيم لَيِّنُ الحديث. «المجتبى» ٨/١٤٩-١٥٠.

- سليمان بن يسار، عن الفضل بن عباس، حديث الحج عن الغير.

قال أبو عبد الرحمن: سليمان لم يسمع من الفضل بن العباس. «المجتبى» ٨/٢٢٩.

- ابن فُضَيل، عن محمد بن إسحاق، عن المنهال بن عَمرو، عن أنس بن مالك، في الاستعاذة.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصواب - يعني حديث جرير، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عَمرو، عن أنس - وحديث ابن فضيل خطأ. «المجتبى» ٨/٢٥٧.

- سعيد بن سلمة، عن عَمرو بن أبي عمرو، عن أنس في الاستعاذة.

قال أبو عبد الرحمن: سعيد بن سلمة شيخ ضعيف. وإنما خرجناه للزيادة في الحديث. «المجتبى» ٨/٢٥٨.

- سليمان بن يسار أنه سمع أبا هريرة، حديث الاستعاذة.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب سليمان بن سنان. «المجتبى» ٨/٢٧٧.

- سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة في الاستعاذة.

قال أبو عبد الرحمن: سعيد لم يسمعه من أبي هريرة، بل سمعه من أخيه، عن أبي هريرة. «المجتبى» ٨/٢٨٤.

- أبو الأحوص، عن سِمَاك، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بُردة، حديث «اشرَبوا في الظُّروف، ولا تسكروا».

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر، غلط فيه أبو الأحوص سلاَّمُ بن سليم، لا نعلم أحداً تابعه عليه من أصحاب سِمَاك بن حرب، وسماكٌ ليس

بالقوي، وكان يقبل التلقينَ، قال أحمد ابن حنبل: كان أبو الأحوص يخطئ في هذا الحديث. «المجتبى» ٨/٣٢٠.

ـ سِمَاك، عن قِرصافةَ، عن عائشة، قالت: «اشرَبُوا ولا تسكروا» موقوف.

قال أبو عبد الرحن: وهذا خطأ أيضاً غير ثابت، وقِرصافةُ هذه لا ندري مَن هي، والمشهور عن عائشة خلافُ ما روت عنها قِرصافةُ. «المجتبى» ٨/٣٢٠.

ـ هُشَيم، عن ابن شُبْرُمةَ، عن الثقة، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس في تحريم الخمر قليلها وكثيرها.

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب ـ يعني حديث أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس ـ من حديث ابن شُبْرُمةَ، وهشيم بن بشير كان يدلِّسُ، وليس في حديثه ذكر السماع من ابن شُبْرُمةَ. «المجتبى» ٨/٣٢١.

ـ عبد الملك بن نافع عن ابن عمر، حديث كسر النبيذ بالماء ثم شربه.

قال أبو عبد الرحمن: عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور، ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته. «المجتبى» ٨/٣٢٤.

ـ يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، في كسر النبيذ بالماء ثم شربه.

قال أبو عبد الرحمن: وهذا خبر ضعيف، لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه. «المجتبى» ٨/٣٢٥.

هذا، ولم نورد كثيراً من كلامه في العلل كتفضيل حديث على حديث، أو رواية على أخرى.

ثانياً: إذا كانت هذه المقولة صحيحة كما زعم أبو علي الغساني، فمعنى ذلك أنه لم يبق في «السنن الكبرى» إلا الضعيفُ والمعلول فقط، وهذا أيضاً خطأ فإن في «الكبرى» عشرات الأحاديث، بل مئات الأحاديث الصحيحة لم ترد في «المجتبى»، فقد ورد في «الكبرى» واحدٌ وعشرون كتاباً لم يردوا في «المجتبى» وهذه الكتب هي:

١ـ كتاب الاعتكاف.
٢ـ كتاب العتق.
٣ـ كتاب إحياء المَوَات.
٤ـ كتاب العاريَّة والوديعة.
٥ـ كتاب الضوالِّ.
٦ـ كتاب اللُّقَطة.
٧ـ كتاب الرِّكاز.
٨ـ كتاب الفرائض.
٩ـ كتاب العلم.
١٠ـ كتاب الوليمة.
١١ـ كتاب وفاة النبي ﷺ .
١٢ـ كتاب الرَّجْم.
١٣ـ كتاب الطب.
١٤ـ كتاب التعبير.
١٥ـ كتاب النعوت.
١٦ـ كتاب فضائل القرآن.
١٧ـ كتاب المناقب.
١٨ـ كتاب الخصائص.
١٩ـ كتاب السِّيَر.
٢٠ـ كتاب عمل اليوم والليلة.
٢١ـ كتاب التفسير.

هذا بالإضافة إلى الكتب الأربعة التي ألحقناها بالكتاب من «تحفة الأشراف» وهي:

١ـ كتاب الشروط.
٢ـ كتاب الرِّقاق.

٣ـ كتاب المواعظ.

٤ـ كتاب الملائكة.

وهذه الكتب مجتمعة تشكل نصف «السنن الكبرى» تقريباً من حيث عدد الأحاديث، وإن كان فيها نسبة من الأحاديث المكررة التي وردت في الكتب الأخرى، والتي تضمنت «المجتبى» فإن فيها مئات الأحاديث الصحيحة لم تتضمنها الكتب الأخرى، وبالتالي لم يتضمنها «المجتبى» .

ولهذين السببين الرئيسين، فإن حكاية أبي علي الغساني غير صحيحة. وإذا أردنا أن نوفّق بين الفريقين المختلفين في «المجتبى» فلو سلّمنا أن ابن السُّنّي هو الذي اجتباه، فإنه لم يُضِفْ إليه شيئاً من مروياته، بل إنه اقتصر على روايته عن أبي عبد الرحمن النسائي فحسب، وعليه فإنه في الأصل تصنيف أبي عبد الرحمن النسائي.

هذا، وجاء في حكاية أبي علي الغساني هذه أن كتاب الإيمان والصلح ليسا من المصنَّف، إنما هما من كتاب «المجتبى»، هذا الكلام صحيح بالنسبة لكتاب الإيمان، فهو ثابت في «المجتبى»، ولم يرد في «الكبرى» وقد نقل ابن خير في «الفهرست» أن كتاب الإيمان روي عن حمزة الكناني أيضاً، انظر تعليقنا عليه، أما بالنسبة لكتاب الصلح، فهو غير موجود في «المجتبى» ولم نقف عليه في الأصول التي بأيدينا من «الكبرى» ولم يُشِرْ إليه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ولا حتى في موضع واحد، وكذلك الحافظ ابن حجر لم يشر إليه في «النكت» .

هذا، وقد ذكر أبو علي الغساني في آخر كلامه أن كتاب «المجتبى» رواه عن المصنف ابنُه عبدُ الكريم بن أحمد، ووليدُ بنُ قاسم الصوفي!!!.

منهجه في التصنيف:

لقد كان الإمام النسائي من أجلِّ علماء عصره كما أسلفنا في ترجمته، وإنه صنّفَ كتابه هذا ورتّبه على طريقة الكتب والأبواب، ولقد حباه الله عقلية فذّة في استنباط الأحكام، فقد أبان تصنيفُه عن أنه فقيه بالحديث من الدرجة الأولى،

فجمع في كتابه بين الفقه والحديث، فتجد أنه يورد الحديث في أكثر من موضع؛ لأنه قد استنبط منه أكثر من حكم، وإن كان يقتصر في كثير من الأحيان على موضع الشاهد من الحديث، فمثلاً:

١ـ حديث سعد بن هشام، عن عائشة، قال: قلت: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن وتر نبي الله ﷺ ... الحديث. تجد أنه أورده ست عشرة مرة مطولاً ومختصراً كالآتي:

- في كتاب الصلاة في باب قيام الليل.
- وباب أقل ما تجزئ به الصلاة.
- وباب كيف الوتر بثلاث.
- وباب كيف الوتر بسبع.
- وباب كيف الوتر بتسع.
- وباب من نام عن صلاته أو منعه منها وجعٌ.
- وفي كتاب الصيام في اختلاف الناقلين لخبر عائشة.
- وفي باب صيام النبي ﷺ .

٢ـ وحديث عطاء، عن جابر، أن النبي ﷺ نهى عن المُخابَرة والمُزابَنةِ والمُحاقَلةِ، وأن يُباع التمرُ حتى يبدوَ صلاحُه... الحديث، تجد أنه أورده إحدى عشرة مرة:

- في كتاب المزارعة عدة مواضع.
- وفي كتاب البيوع باب بيع الثمر قبل أن يبدوَ صلاحُه.
- وباب بيع الزرع بالطعام.
- وباب النهي عن بيع الثنيا حتى تُعلَمَ.

٣ـ وحديث عمرو بن ميمون، عن عمر ، أن النبي ﷺ يتعوذ: من الجبن والبخل.... الحديث، تجد أنه أورده ثمان مرات:

- في كتاب الاستعاذة باب الاستعاذة من شر فتنة الصدر.
- وباب الاستعاذة من فتنة الدنيا.

- وباب الاستعاذة من سوء العمر.

- وفي كتاب عمل اليوم والليلة، باب الاستعاذة في دُبُر الصلوات.

ثم إنه تميز بكثرة التفريعات في الباب الواحد، انظر مثلاً كتاب المناسك في باب رمي الجمار، فقد فرَّعه كالآتي:

- التقاط الحصى.
- من أين يلتقط الحصى.
- قدر حصى الرمي.
- الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم.
- رمي الجمرة راكباً.
- وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر.
- النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس.
- الرخصة في ذلك للنساء.
- الرمي بعد المساء.
- رمي الرعاء.
- المكان الذي ترمى منه جمرة العقبة.
- عدد الحصى التي ترمى بها الجمار.
- التكبير مع كل حصاة.
- قطع المحرم التلبية إذا رمى جمرة العقبة.
- الدعاء بعد رمي الجمار.
- ما يحل للمحرم بعد رمي الجمار.

وكذلك أيضاً تجد أنه وضع في كتابه عدداً غير قليل من عناوين الكتب لم يضعها مَن سبقه في هذا الفن، وانظر على سبيل المثال لا الحصر:

- كتاب المحاربة - يعني تحريم الدم -.
- كتاب الخيل.
- كتاب إحياء الموَات.

- كتاب الضوالّ.
- كتاب الأحباس - يعني الوقف لله تعالى -.
- كتاب الوفاة - يعني وفاة النبي ﷺ -.
- كتاب النعوت.
- كتاب عشرة النساء.
- كتاب الملائكة.
- كتاب المواعظ.

ناهيك عن كتاب عمل اليوم والليلة، هذا وإن كان - رحمه الله - قد أغفل بعض الأسماء المشهورة للكتب إلا أنه وضع مضمونها تحت عناوين أخرى. فمثلاً كتاب الحدود والدِّيات، تجد أن مضمونه في كتاب القسامة، وكتاب الرجم، وكتاب السرقة، وأما كتاب الأدب، فتجد أن مضمونه في كتاب عمل اليوم والليلة، وكتاب عشرة النساء وغيره، وأما كتاب الذِّكر والدعاء، فتجد مضمونه في كتاب الاستعاذة، وكتاب عمل اليوم والليلة، وهكذا.

وبسبب هذه النزعة الفقهية عنده تجد أنه أورد في كتابه عدداً لا بأس به من الآثار والمراسيل، غير أنه نادراً ما يذكر حديثاً معلقاً.

ثم إنه في أغلب الأحيان كان يسرد للحديث الواحد عدة طرق، ويبين الخلافات في الأسانيد والمتون، ويرجح أفضلها معتمداً في ذلك على درجة الحفظ عند الرواة، وكذلك كان أحياناً يسرد في الباب الواحد الأحاديث المتعارضة ويرجح بينها وهذه بعض العناوين التي ذكرها كمثال لذلك.

ذكر في كتاب الطهارة: «باب الأمر بالوضوء من مَسِّ الرجُلِ ذَكَره» .

ثم قال بعده: «الرخصة في ترك الوضوء من مَسِّ الذَّكَر» .

وقال أيضاً: «الأمر بالوضوء مما مَسَّتِ النارُ» .

ثم قال بعده: «نسخ ذلك» .

وقال أيضاً: «النهي عن الاغتسال بفضل الجُنُب» .

ثم قال: «الرخصة في ذلك» . وهكذا.

ثم يورد في كل باب الأحاديث الدالة عليه، ثم يرجح، أفضلها، وهـذا يعـني أنـه كان عالماً متمكناً في علم علل الحديث، وفي أثناء ذلك تكلم على كثير من الرجـال، سواء كان ذلك بجرح أو تعديل، وقد جرَّدنا كلامه هذا، وجمعناه في آخر الكتاب.

منزلة الكتاب بين كتب السنة:

قد حصل إجماع الأمة على تقديم الكتب الستة و«موطأ» الإمـام مـالك على ما سواها من كتب، ثم أجمعت الأمة على تقديـم «صحيـح البخـاري» من بين هذه الكتب، ثم«صحيح مسلم» ، ثم تباينت التقديرات بعـد ذلـك، وإن كان بعض العلماء قد جعلـوا كتـاب النسـائي يتلـو «الصحيحـين» مـن حيث درجة الصحة والقَبول.

قال أبو يعلى الخليلي في كتاب «الإرشاد»[(١)]: حافظ متقن، أقام بمصر وعُمِّر، ورضِيَه الحُفَّاظُ، وكتابه يضـاف إلى كتـاب البخـاري ومسـلم وأبـي داود. وقـال الإمام الذهبي في «السير»[(٢)]: لم يكـن في رأس الثـلاث مئة أحفـظ مـن النسـائي، وهو أحذق بالحديث وعلله ورجاله من مسلم، ومن أبي داود، ومن أبي عيسـى، وهو جارٍ في مضمار البخاري وأبي زُرعة.

ونقل ابن خير الإشبيلي في «الفهرست»[(٣)] بسنده عن ابن الأحمر - راوي «السنن» عن المصنف - قال: سمعت عبد الرحيم المكـي - وكـان شـيخاً مـن مشايخ مكة - يقول: مصنَّفُ النسائي أشرف المصنفات كلها، وما وُضِـع في الإسلام مثله.

وقال الحافظ ابن حجر في «النُّكت على كتاب ابـن الصـلاح»[(٤)]: قـد أطلـق اسم الصحة على كتاب النسائي: أبو علـي النيسـابوري، وأبـو أحمـد بـن عَـدي، وأبو الحسن الدارقُطني، وأبو عبد الله الحاكم، وابن مَنْده، وعبد الغني بن سعيد، وأبو يعلى الخليلي، وأبو علي ابن السَّكَن، وأبو بكر الخطيب، وغيرهم كذا قـال،

(١) الورقة ٥٨.
(٢) «السير» ١٤/١٣٣.
(٣) «الفهرس» ص١١٧.
(٤) ١/٤٨١.

وفي هذه المقولة نظر، حتى وإن أرادوا «المجتبى»؛ لأنه - رحمه الله - تكلم على كثير من الأحاديث في كتابه، فغالباً كان لا يسكت عن الحديث الضعيف، فكان يتكلم عليه، ويبيِّن ما فيه، لا يمنعه من ذلك اعتقادٌ أو هوى، وقد ذكر العلماء من تشدُّده في الرجال، حتى إنه تجنب الرواية عن ابن لَهيعةَ، علماً بأن حديث ابن لهيعة كان عنده كما أسلفنا في ترجمته[1]، بل إنه تجنب في بعض الأحيان الرواية عن بعض رجال الشيخين، انظر مثلاً إسماعيل بن أبي أويس، فقد روى له الشيخان وأصحاب السنن، ولم يخرج له النسائي، وانظر أيضاً أحمد بن صالح المصري من رجال البخاري، لم يخرج له، وانظر أيضاً سويد بن سعيد الحدثاني من رجال مسلم، لم يخرج له، وغيرهم.

وقد قال الإمام الذهبي في «السير»[2]: قال الحافظ ابن طاهر المقدسي: سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل، فوثَّقه، فقلت: قد ضعَّفه النسائي، فقال: يا بُني، إن لأبي عبد الرحمن شرطاً في الرجال أشدَّ من شرط البخاري ومسلم، قال الذهبي: صدَقَ، فإنه ليَّن جماعةً من رجال صحيحي البخاري ومسلم.

ونختِم هذا الباب بما قاله المستشرق الألماني بروكلمان في «تاريخ الأدب العربي»[3] عن كتاب النسائي: جمع النسائي في «سننه» كل ما يتعلق بالحياة الدينية من أحاديث على وجه التفصيل والاستقصاء، حتى لقد ذكر جميع الأدعية والأذكار التي تقال في الركعات والسجدات وما بين ذلك، كما روى أحاديث كثيرة لم تقل في الاستعاذات ونحوها، وأورد في أبواب التشريع صِيَغاً ونصوصاً مما يجري في جميع أنواع المعاملات. وبكل ذلك استحق كتاب النسائي هذه المنزلة الرفيعة.

رواة السنن عن المصنف:

الرواة عن المصنف وتلامذته أكثر من أن يحصروا، فقد عُمِّر النسائي رحمه الله، وبارك الله في عمره حتى أصبح وحيد عصره، وكانت الرحلة إليه من جميع

---

(١) انظر ص٨
(٢) ١٤/١٣١.
(٣) ٣/١٩٦.

الأقطار بسبب إمامته وبصره ومعرفته بعلم الحديث وعلله، ثم عُلُوِّ إسناده؛ لأنه روى عن طبقة قتيبة وأقرانه، ولم يكن أحد من أقرانه على رأس الثلاث مئة أدرك هذه الطبقة، ولذلك كثر الرواة عنه، وقد سمى الحافظ ابن حجر في «التهذيب» عشرة من رواة السنن عنه، وسمَّى ابن خير في «الفهرست» أكثر من ذلك، وبيَّن أن بعضهم يروي بعض الكتب من «السنن» لم يروها غيره. وقال التقي الفاسي في «العقد الثمين» ٣/٤٥، بعد أن ذكر رواة «سننه» : «وبين رواياتهم اختلاف في اللفظ والقَدْر، وأكبرها رواية ابن الأحمر» .

وإليك أشهرَ مَن رواها عنه مُرتَّبين حسب تاريخ وفاة كل منهم:

١- ابن سَيَّار[1]:

هو محمد بن القاسم بن سَيَّار، أبو عبد الله القرطبي (ت ٣٢٧هـ). روى عنه «السنن»: عبد الله بن محمد بن علي أبو محمد الباجي، وعباس بن أصبغ أبو بكر الحجازي.

قال ابن خير[2] وكان سماع محمد بن قاسم وأبي بكر بن الأحمر واحداً، غير أن في نسخة محمد بن قاسم كتاب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وخصائصه، وكتاب الاستعاذة، وليسا عند ابن الأحمر.

٢- ابن الإمام النسائي عبد الكريم[3]:

هو عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائي، أبو موسى (ت ٣٤٤هـ) روى «السنن» عنه عبد الله بن محمد بن أسد الجهني، وأيوب بن الحسين، قاضي الثغر، والخصيب بن عبد الله.

قال ابن خير[4]: وعند أبي محمد بن أسد كتاب الطب جزءان، تفرد به عن أبي موسى عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائي، عن أبيه.

٣- ابن الإمام الطحاوي[5]:

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» ١/٣٧، و «فهرست» ابن خير ص ١١١.

(٢) «الفهرست» ص ١١٢.

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» ١/٣٧، و «فهرست» ابن خير ص ١١٣.

(٤) «الفهرست» ص ١١٣.

(٥) انظر «تهذيب التهذيب» ١/٣٧.

هو علي بن أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة أبو الحسن الطحاوي (ت ٣٥١هـ).

٤ـ حمزة الكناني[١]:

هو حمزة بن محمد بن علي بن محمد بن العباس، أبو القاسم الكناني المصري. (ت٣٥٧هـ).

روى عنه «السنن» محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج أبو عبد الله القاضي، وعبد الله بن محمد بن أسد أبو محمد الجهني، وعلي بن محمد بن خلف أبو الحسن القابسي الفقيه، وأبو محمد الأصيلي، وأحمد بن محمد بن يوسف أبو القاسم المعافري، وأحمد بن فتح أبو القاسم التاجر، ومحمد بن عمر بن إبراهيم، أبو الفرج الصدفي المصري.

قال ابن خير[٢]: وفي نسخة أبي محمد بن أسد، عن حمزة أسماء لم تقع في رواية أبي محمد الأصيلي عنه، منها: مناقب الصحابة في أربعة أجزاء، وكتاب النعوت في جزء واحد، وكتاب البيعة في جزء واحد، وكتاب ثواب القرآن في جزء واحد، وكتاب التعبير في جزء واحد، وكتاب التفسير في خمسة أجزاء، وقد روى هذه الأسماء أيضاً عن حمزة القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى بن مفرج، وأبو القاسم أحمد بن محمد بن يوسف المعافري، وهما صاحبا محمد بن أسد، ولم يرو هذه الأسماء أيضاً محمد بن قاسم، ولا أبو بكر بن الأحمر، إلا ما استثنينا من كتاب الاستعاذة، وفضائل علي بن أبي طالب عند ابن قاسم.

وقال ابن خير أيضاً[٣]: ومن جملة هذا المصنّف أيضاً مما وجدته بخط أبي محمد بن يربوع: كتاب الأيمان وكتاب الصلح، فأما كتاب الأيمان، فيرويه أبو علي حسين بن محمد الغساني، عن أبي عمر بن عبد البر، عن أبي القاسم أحمد ابن فتح التاجر، عن حمزة بن محمد الكناني، ويرويه أيضاً أبو علي الغساني، عن أبي مروان عبد الملك بن زيادة الله التميمي، عن أبي إسحاق إبراهيم بن سعيد

---

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ١/٣٧، و «فهرست» ابن خير ص ١١٢.

(٢)«الفهرست » ص ١١٣.

(٣) «الفهرست» ص ١١٥.

ابن عبد الله الحبال، قال: أخبرنا أبو الفرج محمد بن عمر بن محمد بن إبراهيم الصدفي ـ يُعرف بالحطاب، مصري ـ قال: حدثنا أبو القاسم حمزة بن محمد في رجب سنة ٣٥٤، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي قراءة بلفظه.

٥ـ ابن الأحمر[١]:

هو محمد بن معاوية بن عبد الرحمن، أبو بكر الأُموي، القرطبي القرشي المعروف بابن الأحمر (ت ٣٥٨هـ).

روى عنه «السنن» يونس بن عبد الله بن مغيث أبو الوليد القاضي، وسعيد ابن محمد أبو عثمان القلاش، ومحمد بن مروان بن زهر أبو بكر الإيادي، وعبد الله بن ربيع بن بنوس أبو محمد. وانظر قول ابن خير الإشبيلي الذي كتبناه عند الكلام عن ابن سيَّار.

٦ـ الأُسيُوطي[٢]:

هو الحسن بن الخضر أبو علي الأُسيُوطي (ت ٣٦١هـ).

روى عنه «السنن»: علي بن محمد بن خلف أبو الحسن القابسي، وعبد الرحمن ابن محمد بن علي أبو القاسم الأدفوي.

٧ـ ابن حيويه[٣]:

هو محمد بن عبد الكريم بن زكريا بن حيويه، أبو الحسن النيسابوري (ت٣٦٦ هـ).

روى عنه «السنن» علي بن محمد بن خلف أبو الحسن القابسي الفقيه وعلي ابن منير أبو الحسن الخلال، وعلي بن ربيعة أبو الحسن البزار.

٨ـ ابن رشيق العسكري[٤]:

هو الحسن بن رشيق، أبو محمد العسكري (ت ٣٧٠هـ).

---

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٧/١، و «فهرست» ابن خير ص ١١٠.

(٢) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٧/١، و «فهرست» ابن خير ص ١١٢.

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٧/١، و «فهرست» ابن خير ص ١١٥.

(٤) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٧/١.

روى عنه «السنن» أحمد بن عبد الواحد بن الفضل، أبو البركات الفراء، والحسن بن محمد أبو القاسم الأنباري.

٩ـ ابن المهندس(١):

هو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن المهندس، أبو بكر المصري (ت ٣٨٥هـ).

روى عنه «السنن» محمد بن عبد الله بن عابد، أبو عبد الله المعافري.

١٠ـ أبو هريرة بن أبي العصام(٢):

هو أحمد بن عبد الله بن الحسن بن علي العدوي، المعروف بأبي هريرة بن أبي العصام.

روى عنه «السنن» عبد الله بن محمد بن أسد، الجهني.

١١ـ ابن أبي التمام(٣):

هو أحمد بن محمد بن عثمان بن عبد الوهَّاب بن عرفة بن أبي التمام، إمام المسجد الجامع بمصر.

روى عنه «السنن» أبو محمد الأصيلي، وخلف بن القاسم أبو القاسم الحافظ.

قال ابن خير(٤): وأما كتاب الصلح ـ يعني من «السنن» ـ فيرويه أبو علي الغساني، عن أبي شاكر عبد الواحد بن محمد بن موهب الأصيلي، ويرويه أيضاً أبو علي، عن أبي عمر بن عبد البر، عن أبي القاسم خلف بن القاسم، قالا جميعاً: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عثمان بن عبد الوهَّاب بن عرفة بن أبي التمام الإمام بجامع مصر، عن النسائي.

ولم نقف على كتاب الصلح هذا في الأصول التي بأيدينا، ولم يرد في «المجتبى» ولم يشر إليه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ولا حتى في موضع واحد، وكذلك الحافظ ابن حجر لم يشر إليه في «النكت» .

وانظر تعليقنا في فصل «مؤلفات المصنف» عند تعليقنا على «المجتبى» .

---

(١) انظر «تهذيب التهذيب» ٣٧/١، و «فهرست» ابن خير ص ١١٥.

(٢) انظر «فهرست» ابن خير ص ١١٤.

(٣) انظر «فهرست» ابن خير ص ١١٣.

(٤) «الفهرست» ص ١١٦.

١٢- ابن أبي هلال[١]:

هو الحسن بن بدر بن أبي هلال أبو علي.

روى عنه «السنن» علي بن محمد بن خلف، أبو الحسن القابسي.

١٣- الزيات[٢]:

هو الحسين بن جعفر بن محمد، أبو أحمد الزيَّات.

روى عنه «السنن»: خلف بن قاسم بن سهل الدباغ الحافظ.

١٤- أبو محمد المصري[٣]:

هو عبد الله بن الحسن أبو محمد المصري.

١٥- أبو الطيب بن الفضل[٤]:

هو محمد بن الفضل بن العباس، أبو الطيب.

١٦- أبو الحسن[٥]:

هو علي بن الحسن الجرجاني أبو الحسن.

١٧- أبو القاسم البَجَّاني[٦]:

هو مسعود بن علي بن مروان بن الفضل أبو القاسم البجاني.

وأما ابن السُّنِّي: وهو أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم أبو بكر الدينوري المعروف بابن السُّنِّي (ت٣٦٤). ذكره الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» في رواة «السنن» للنسائي، ولم يذكره ابن خير الإشبيلي في «الفهرست» وقد نص الحافظ الذهبي في «السير» ١٤/١٣٣ وغيره من مصنفاته على روايته لكتاب «المجتبى» من طريق ابن السُّنِّي، عن النسائي.

ونقل ابن خير الإشبيلي في «الفهرست» ص ١١٦-١١٧ عن أبي علي

---

(١) انظر «فهرست» ابن خير ص ١١٢.

(٢) انظر «فهرست» ابن خير ص ١١٤.

(٣) انظر «تحفة الأشراف» (١١١٣١).

(٤) انظر «تحفة الأشراف» (٥٣١٨).

(٥) انظر «تاريخ جرجان» ص ٣١٧.

(٦) انظر «توضيح المشتبه» ١/٣٧٠-٣٧١.

الغساني أن كتاب «المجتبى» رواه عن النسائي ابنُه عبد الكريم ووليدُ بن القاسم الصوفي.

وصف النسخ الخطية المعتمدة:

اعتمدنا في التحقيق على عدة نسخ، حصلنا على صور عنها من المدينة المنورة والمغرب والقاهرة ودمشق، وإن كان معظمها غير كامل سوى نسخة واحدة، وإليك وصف هذه النسخ:

١ـ نسخة ملا مراد بخاري بإستانبول تحت رقم (٧١) حصلنا على صورة عنها من الجامعة الإسلامية بالمدينة، وقد رمزنا لها برمز «ل»، أو الأصل، وعندما نشير إلى الأصلين، فإننا نعني هذه النسخة ونسخة طنجة.

وهذه النسخة هي النسخة الوحيدة الكاملة عندنا، غير أنها لم تتضمن كتاب التفسير، وتحتوي على (١٤٥) ورقة، كل ورقة من صفحتين، أي (٢٨٩) صفحة، وفي كل صفحة (٦١) سطراً، ومعدل عدد الكلمات في السطر الواحد (٤٠) كلمة أو أقل بقليل، وهذه النسخة مع دقة خطِّها، إلاَّ أنها واضحة إلى حدٍّ ما، وقد قوبلت على عدة نسخ كما يظهر ذلك من الفروق التي أُثبتت على هامشها، وهي تبدأ بكتاب الطهارة، وتنتهي بكتاب عمل اليوم والليلة، غير متضمنة بذلك كتاب التفسير.

وهذه النسخة ونسخة طنجة هما من رواية ابن الأحمر وابن سيَّار معاً، كما جاء في مطلع كل منهما، وفي بداية كثير من الأبواب فيها، وربما كان فيهما بعض المواضيع من رواية ابن سيَّار فقط، فقد تبين لنا خلال المقابلة ـ في الجزء الأول من الصلاة ـ أن نسخة تطوان ونسخة الأزهر ـ وهما من رواية ابن الأحمر كما جاء في مطلعهما ـ فيهما زيادة (٨١) حديثاً عن نسخة ملا مراد ونسخة طنجة.

وقد جاء في هذه النسخة أيضاً أن كتاب التعبير، وكتاب النعوت من رواية حمزة بن محمد الكناني، عن المصنف، وكذلك جاء كتاب الطب في هذه النسخة

من رواية أبي موسى عبد الكريم بن أبي عبد الرحمن النسائي، عن أبيه، وجاء في نهايتها مانصه: «كمَل السفر الثالث، وبتمامه كمل ديوان النسائي رحمه الله تعالى، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة الكريمة الجليلة المقدار في أواخر شهر شوال المبارك، الذي هو من شهور سنة سبع ومئة وألف على يد الفقير الحقير، المعترف بالذّنْب والتقصير، راجي عفو ربه القريب أحمد بن محمد الخطيب البقاعي الحنبلي، يغفر الله له ولوالديه ولمشايخه ومحبيه ولجميع المسلمين أجمعين آمين،آمين، آمين يارب العالمين، والحمد لله وحده، وصلّى وسلّم على من لا نبيَّ بعده، وحسبنا الله ونعم الوكيل» .

وهذه النسخة كما جاء في بدايتها من رواية ابن الأحمر وابن سيَّار، وقد وقع في بعض المواضع منها سقطٌ أثبتناه من النسخ الأخرى.

٢ـ نسخة طنجة:

وهي نسخة مدينة طنجة المغربية، وهي محفوظة بالخزانة الملكية بالرباط تحت رقم (٥٩٥٢). وقد رمزنا لها بالرمز (ط).

وهذه النسخة نسخة متقنة جيدة، وقد جعلناها الأصل الثاني، فعندما نشير إلى الأصلين، فإننا نعني هذه النسخة ونسخة ملا مراد.

ونسختنا هذه تتكون من ثلاثة مجلدات، وقع لنا منها المجلد الأول والمجلد الثالث، أما المجلد الأول، فإن في أوله أربعاً وعشرين ورقة كتبت بخط مغربي، أما بقيته، فمكتوب بخط شرقي واضح، وكذلك المجلد الثالث، وميزت فيها عناوين الكتب والأبواب بالحمرة.

أما المجلد الأول، فيبدأ بكتاب الطهارة، وينتهي بنهاية كتاب المناسك. وأما المجلد الثالث، فيبدأ بكتاب الاستعاذة، وينتهي بنهاية كتاب عمل اليوم والليلة، ويتضمن المجلد الثاني ـ الذي لم يقع لنا ـ من أول كتاب الجهاد، وينتهي بنهاية كتاب البيعة، وعدد هذه الكتب هو ثمانية وثلاثون كتاباً، وهي تشكل ثلث

الكتاب من حيث عدد الأحاديث.

وهذ النسخة كنسخة ملا مراد من رواية ابن الأحمر وابن سيَّار معاً، كما يظهر ذلك في بدايات الكتب فيها، وهي تتطابق معها تماماً في الترتيب غير أنها متقنة أكثر منها، نظراً لأنها أقدم منها، وقد لمسنا ذلك في أثناء المقابلة حيث إننا صوبنا منها أخطاء كثيرة وقعت في نسخة ملا مراد، وقد قوبلت على الأصل الذي نسخت منه، وكذلك على نسخة أخرى كما بيَّن ذلك ناسخها في نهايتها، وكما يظهر ذلك على الهامش، فقد أُثبت عليه بلاغات المقابلة وفروق النسخ، لكن عدم حصولنا على المجلد الثاني منها اضطرَّنا إلى أن نعتمد في كثير من المواضع التي يتضمنها هذا المجلد على نسخة واحدة هي نسخة ملا مراد.

وهذا نص ما كتبه الناسخ في نهاية المجلد الثالث:

«كمَل السفر الثالث، وبتمامه كمل ديوان النسائي رحمه الله تعالى، على يد العبد الفقير الذليل الحقير المقصر المعتذر عمر بن حمزة بن يونس الصالحي مولداً ومنشأ، الصفدي يومئذٍ إقامة، الشافعي مذهباً عفا الله عنه، وافق ذلك سابع عشر رمضان المعظم من شهور سنة تسع وخمسين وسبع مئة» .

ثم كتب بعده بلاغاً بتاريخ المقابلة نصه: «بلغ مقابلة على الأصل المنسوخ منه، وكان الفراغ من المقابلة في ثاني عشر من شوال سنة تسع وخمسين وسبع مئة على يد مالكه ومعلقه عمر بن حمزة بن يونس غفر الله له ولجميع المسلمين» .

فكانت المدة بين الفراغ من نسخها والفراغ من مقابلتها خمسة وعشرين يوماً تقريباً، ثم كتب بلاغاً يفيد مقابلتها على أصل آخر نصه:

«وعلقت من نسخة قوبلت على أصل أبي الفضل عياض بن موسى، رواية ابن الأحمر والباجي، وكان مقابلة الأصل بحضرة أبي محمد الحجري رحمه الله تعالى».

٣ـ نسخة الظاهرية:

وهي محفوظة بدار الكتب الظاهرية بدمشق، تحت رقم (٢٢٨)، وقد رمزنا لها بالرمز (هـ) وتحتوي على مجلد واحد يتضمن أجزاء متفرقة من الكتاب سنبينها بإذن الله.

وتعتبر هذه النسخة ـ وهي رواية ابن حيويه، عدا قسم من كتاب عشرة النساء، فهو من رواية حمزة بن محمد الكناني ـ من أقدم النسخ التي بأيدينا، إذ إن الناسخ كان يكتب في نهاية كل كتاب تاريخ النسخ وتاريخ المقابلة، وهي نسخة متقنة نظراً لقدمها، وربما تختلف اختلافاً يسيراً في تقديم وتأخير بعض الأحاديث والأبواب عن النسخ الأخرى، وقد تضمنت عدداً غير قليل من الأحاديث لم تتضمنه النسخ الأخرى، أشرنا إليها في أماكنها، وإليك بعض البلاغات التي جاءت في نهايات الكتب، وتفيد بتاريخ نسخ هذه النسخة.

جاء في نهاية كتاب عشرة النساء ما نصه: «آخر الجزء الأول من كتاب عشرة النساء من السنن للنسائي والحمد لله وصلواته على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً، وكتب صاحبه عبد الله بن أحمد بن علي بن صابر السلمي في رجب سنة خمس و ثمانين وأربع مئة ابتغاء ثواب الله تعالى» ثم كُتب بعدها بخط مغاير أكثر من نصف صفحة من المخطوط سماعات.

وجاء في نهاية كتاب الخيل ما نصه: «تم كتاب الخيل والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً، بلغنا ونحن عبد الله وعبد الرحمن أبناء أحمد بن علي بن صابر السلمي، وأبو طاهر محمد بن المسلم بن الحسين بن هلال، وأبو عبد الله محمد بن علي الفراء وحفاظ بن المحسن الصيقل سماعاً على الشيخ أبي الفرج سهل بن بشر بن أحمد رضي الله عنه في يوم الجمعة لثلاث بقين من شهر ربيع الأول من سنة خمس وثمانين وأربع مئة في المسجد الجامع» ثم ذكر مجموعة من السماعات، بخط مغاير أيضاً.

نكتفي بذكر هذين النموذجين من البلاغات التي تحدد تاريخ نسخ النسخة، وقد جاء في نهاية كل كتاب بلاغ مشابه، ثم مجموعة من السماعات بخط مغاير،

وإليك الأجزاء التي تضمنتها هذه النسخة من الكتاب:

١ـ كتاب الصلاة (قسم منه).

٢ـ كتاب الجنائز (قسم منه).

٣ـ كتاب الزكاة (كامل).

٤ـ كتاب الصيام (قسم منه).

٥ـ كتاب الاعتكاف (كامل).

٦ـ كتاب المناسك (قسم منه).

٧ـ كتاب الجهاد (كامل).

٨ـ كتاب الخيل (كامل).

٩ـ كتاب الخُمس (كامل).

١٠ـ كتاب الرِّكاز (كامل).

١١ـ كتاب إحياء الموَات (كامل).

١٢ـ كتاب العاريَّة (كامل).

١٣ـ كتاب القضاء (قسم منه).

١٤ـ كتاب الوليمة (كامل).

١٥ـ كتاب السِّيَر (كامل).

١٦ـ كتاب عشرة النساء (كامل).

١٧ـ كتاب التفسير (قسم منه).

٤ـ نسخة تطوان المغربية: وهي مصورة عن نسخة المعهد الديني العالي بتطوان، وقد رمزنا لها بالرمز (ت).

وهذه النسخة هي من رواية ابن الأحمر كما ذكر في الإسناد الذي جاء في مطلعها، وقد وقع لنا منها مجلد واحد يحتوي على أجزاء متفرقة من الكتاب على

النحو التالي:

١- كتاب الطهارة.

٢- كتاب الصلاة.

٣- كتاب الجنائز.

٤- كتاب الزكاة.

٥- كتاب الصيام.

٦- كتاب الاعتكاف.

٧- كتاب الحج.

٨- كتاب الجهاد.

٩- كتاب الخيل.

١٠- كتاب الخُمس.

١١- كتاب السِّيَر.

١٢- كتاب وفاة النبي ﷺ .

١٣- كتاب الأيمان والنذور.

١٤- كتاب العلم.

وهي نسخة نفيسة قوبلت على الأصل الذي نُسخت منه، ويظهر ذلك من التصحيحات التي على هامشها وبلاغات المقابلة التي كتبت على الهامش، وهي مكتوبة بخط جيد مقروء في غاية الوضوح، وأُظهرت فيها عناوين الكتب والأبواب بخط مميز، وقد أفدنا منها إفادة جيدة حيث إننا أثبتنا منها عدداً غير قليل من الأحاديث في كتاب الصلاة لم يرد في نسخة ملا مراد، ولا في نسخة طنجة، وهي تتطابق تقريباً مع النسخة الأزهرية، ويبدو أنهما منسوختان من أصل واحد.

وجاء في اللوحة الأولى منها ختم كتب فيه: «المعهد الديني العالي تطوان»

بالعربية والإنجليزية، وقد تكرر هذا الختم على عدة صفحات أخرى من النسخة، وبجانبه ختم يبدو أنه أقدم منه لم نستطع قراءته.

٥ـ النسخة الأزهرية:

وهي محفوظة في مكتبة الأزهر تحت رقم (١٩٦٣)، رواق الأروام، كما جاء على اللوحة الأولى منها، وقد رمزنا لها بالرمز (ز)، وقد حصلنا منها على مجلد واحد، هو ا لمجلد الأول يبدأ بكتاب الطهارة، وينتهي بكتاب الجنائز حسب ترتيب الكتاب، وهي مكتوبة بخط نسخ في غاية الوضوح، وهي تتطابق في مطلعها مع نسخة تطوان، ويبدو أنهما منسوختان من أصل واحد.

وهذه النسخة كنسخة تطوان من رواية ابن الأحمر كما جاء في السماعات التي في مطلعها.

وجاء على يمين اللوحة الثانية منها ما نصه: «أوقف هذا الكتاب الحاج محمد، وجعل مقره بخزانته برواق الأروام بالجامع الأزهر» ثم عنوان بخط قديم: «كتاب النسائي الكبير للإمام أبي عبد الرحمن النسائي»، وقد جاء على يمين اللوحة الأولى سماعات بخط دقيق، ولكنها غير مقروءة نظراً لتآكُلِها.

٦ـ نسخة كلية القرويين:

مصورة عن مكتبة كلية القرويين بفاس بالمغرب، وقد رمزنا لها بالرمز (ق).

وقد وقع لنا منها قطعة تحتوي على أجزاء متفرقة على النحو التالي:

١ـ كتاب الضحايا.

٢ـ كتاب العقيقة.

٣ـ كتاب الصيد.

٤ـ كتاب القَسامة.

٥ـ كتاب وفاة النبيِّ ﷺ .

٦ـ كتاب الرَّجم.

وهي مكتوبة بخط مغربي، وقد وقع في صفحاتها بعض التقديم والتأخير، قمنا بترتيبه، وقد أفدنا منها إفادة جيدة، خاصة في كتاب القسامة، وكتاب وفاة النبيِّ ﷺ، وكتاب الرجم، إذ إننا اعتمدنا عليها، وعلى نسخة ملا مراد فقط في هذه المواضع أثناء المقابلة.

هذه هي النسخ التي حصلنا عليها للكتاب.

عملنا في الكتاب:

١ـ قمنا بتوثيق النص، وذلك بمقابلة المطبوع بالأصول الخطية المتوفرة لدينا، وأثبتنا الفروق المهمة التي لها وجه، أما الأخطاء التي وقعت في بعض النسخ دون بعض، والتي لا حاجة لإثبات الفروق فيما بينها، فقد أثبتنا الأقرب إلى الصواب منها، ولم نُشر إليها جميعاً؛ حرصاً منا على عدم تطويل الهوامش، وكذلك لم نثبت ما جاء في هوامش النسخ ما كان تفسيراً للغريب أو تعريفاً لبعض الأسماء، وإن كان قليلاً.

٢ـ ربطنا «السنن الكبرى» بـ«المجتبى» و «تحفة الأشراف»، وذلك بكتابة الجزء والصفحة بالنسبة «للمجتبى» ورقم الحديث بالنسبة «للتحفة» بعد كل حديث مباشرة، وما لم يرد من الأحاديث في «التحفة»، وورد في «النُّكَت» ـ مما استدركه الحافظ ابن حجر على الحافظ المزي ـ أحلناه إلى «النُّكَت» .

٣ـ قمنا بمقابلة الأسانيد على «تحفة الأشراف»، وأثناء تلك المقابلة تبين لنا الآتي:

أولاً: وقوع أخطاء أحياناً في الأصول التي بأيدينا، وأحياناً في «التحفة»، فأثبتنا الصواب بعد التحقيق فيه، وعلّقنا عليه في أماكنه.

ثانياً: بعض الأحاديث وردت في الأصول، ولم ترد في «تحفة الأشراف»،

فلعل هذه الأحاديث سقطت من النسخ التي اعتمدها الحافظ المزي، وقد نبَّهنا على تلك الأحاديث في أماكنها.

ثالثاً: بعض الأحاديث وردت في «تحفة الأشراف»، ولم ترد في الأصول التي بأيدينا، بل إن كتباً كاملة من الكتاب وردت في «التحفة»، ولم ترد في الأصول وهي:

١ـ كتاب الشروط.

٢ـ كتاب الرِّقاق.

٣ـ كتاب المواعظ.

٤ـ كتاب الملائكة.

وقد قمنا بتجريد «التحفة» من هذه الأحاديث، وأثبتناها في المواضع التي أحالها الحافظ المزي عليها، وأثبتنا تلك الكتب الأربعة في نهاية الكتاب. ورتبناها ترتيباً مناسباً، كل كتاب على حِدَة، وأعطينا أحاديثها أرقاماً مسلسلة.

وهذه الأحاديث التي زدناها من «تحفة الأشراف» هي في الأعم الأغلب انفردت به رواية ابن حيويه التي اعتمدها الحافظ المزي، وبعضها من غيرها من الروايات التي لم تقع لنا، وربما سنحصل عليها جميعاً أو على بعضها في الأيام القادمة، أو سيحصل عليها غيرنا من أهل العلم الذين يتصدون لخدمة السنة النبوية، فيعتمدونها ويثبتون ألفاظها التي وقعت للنسائي، أما نحن فقد أخرجنا سند الحديث من «التحفة» ثم بحثنا عن مثل الحديث في المصادر الأخرى مراعين غالباً الرواية التي تأتي عند غير المصنف من الطريق التي عنده.

وقد نص المزي في أكثر من موضع في «التحفة» على أن كتاب المواعظ اختص بروايته أبو القاسم حمزة الكناني.

وفي بعض الأحاديث التي زدناها من «التحفة» كان المزي يشير إلى أنها اختصت برواية أحد الرواة دون غيره، فعلى سبيل المثال أشار في الحديث (٥٧٧٠) من «التحفة» والمثبت لدينا برقم (١٣٥٧)، أن هذا الحديث من رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن عباس عن النسائي.

٤ـ خرجنا الأحاديث من الكتب الخمسة، واقتصرنا عليها، وأحلنا على مانشرت

المؤسسة من دواوين للسنة؛ وهي «مسند أحمد» و «صحيح ابن حبان» و«شرح مشكل الآثار» ، حيث يجد القارئ فيها دراسة مفصلة للحديث مع الحكم عليه.

وأما الأحاديث التي تفرَّد بها النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، فقد خرجنا بعضها من بعض المصادر، واكتفينا في بعضها بالإشارة إلى مواضعها في الكتب الأنفة الذكر.

٥ـ قمنا بتفصيل النص وترقيمه وتوزيعه، وضبطناه ضبطاً مناسباً.

٦ـ خرجنا الحديث في الموضع الأول، وأحياناً جعلنا هذا التخريج في أتمِّ الروايات، وأحلنا بقية المواضع على موضع التخريج.

٧ـ علقنا على بعض المواضع بما يقتضيه المقام؛ من تصحيح خطأ وقع في الأصول أو في بعضها، أو خطأ وقع في «تحفة الأشراف» وعمدنا إلى شرح و تفسير الغريب.

٨ـ استعنا في بعض الأحيان «بالمجتبى» في تصحيح بعض الأخطاء التي لم يتوافر لنا فيها سوى أصل واحد، وأشرنا إليها في أماكنها في الهامش.

٩ـ قمنا بإعداد فهارس فنية تساعد الباحث على الاستفاده من هذا الكتاب.

هذا، وإن كنا قد وفقنا للصواب، فذلك فضل من ا لله، وإن كنا وقعنا في شيء من الخطأ، فذلك من أنفسنا.

وفي الختام، نشكر مؤسسة الرسالة والعاملين فيها، ونخص بالشكر الأستاذ رضوان دعبول المدير العام لمؤسسة الرسالة وولده الأستاذ مروان دعبول على ما وفراه من نسخ خطية وإمكانات مادية لإخراج الكتاب بحلته الجديدة.

نسأل ا لله تعالى أن ينفعنا والمسلمين بهذا السِّفر العظيم، وأن يوفقنا لخدمة دينه إنه على ما يشاء قدير، والحمد لله رب العالمين.

المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على النبي محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

١ـ كتاب الطهارة

١ـ وضوءُ النائم إذا قام إلى الصلاة

١ـ [أخبرنا أبو بكر محمد بن معاوية القرشي، أخبرنا أبو عبد الرحمن. وأخبرنا أبو محمد، قال: أخبرنا محمد بن قاسم، قال: أخبرنا][1] أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي، قال: أخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هُريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا استيقظَ أَحَدُكُم مِنْ نومِه، فلايَغْمِسْ يَدَه في وَضوئه حتى يَغْسِلَها [ثلاثاً][2]، فإنَّه لا يدري حيثُ باتَتْ يدُه»[3].

[المجتبى: ١/٦-٧، التحفة: ١٥١٤٩].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين هنا، وقد أثبتناه في بداية الكتاب ليعلم أن هذه النسخة من «السنن الكبرى» هي من رواية أبي بكر محمد بن معاوية القرشي، المعروف بابن الأحمر، ومحمد بن القاسم، المعروف بابن سيَّار، مع أنَّ الناسخ ذكر السندين في مواضع متفرقة من الكتاب، فذكرهما في بداية كتاب الصلاة، ثم في الجزء الرابع من الصلاة عند الباب رقم (٣٦١)، ثم في قيام الليل عند الباب رقم (٥٥٢)، ثم في كتاب الجمعة عند الباب رقم (٧١٧)، ثم في بداية كتاب الزكاة، ثم في بداية كتاب الصيام، ثم في الجزء الثاني من الصيام عند الباب رقم (٧٥)، ثم في بداية كتاب المحاربة، ثم في بداية كتاب الحج، ثم في الغدو إلى عرفة عند الباب رقم (١٨٨).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في (ط)، وفي (ت): «ثلاثة».

(٣) أخرجه البخاري (١٦٢)، ومسلم (٢٧٨)، وأبو داود (١٠٣) و(١٠٥)، وابن ماجه (٣٩٣)، والترمذي (٢٤).

وسيأتي برقم (١٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٢) وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠٩٦)، وابن حبان (١٠٦١).

٢ـ السِّواكُ إذا قامَ مِن الليل

٢ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم وقتيبةُ بن سعيد، عن جريرٍ، عن منصورٍ، عن أبي وائل

عن حُذيفةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قام مِن الليل يَشُوصُ فاهُ بالسِّواك(١).

[المجتبى: ١/٨، التحفة: ٣٣٣٦].

٣ـ كيفَ يُستاكُ

٣ـ أخبرنا أحمدُ بن عبدةَ البصريُّ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، قال: حدثنا غَيْلانُ، عن أَبي بُردة

عن أبي موسى، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يَسْتَنُّ، وَطَرفُ السواكِ على لسانه، وهو يقولُ: «عَأْ عَأْ»(٢).

[المجتبى: ١/٩، التحفة: ٩١٢٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥) و(٨٨٩) و(١١٣٦)، ومسلم (٢٥٥)، وأبو داود (٥٥)، وابن ماجه (٢٨٦).

وسيأتي برقم (١٣٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٢)، وابن حبان (١٠٧٢).

وقوله: «يشوص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يَدْلُكُ أسنانه ويُنَقِّيها. وقيل: هو أن يستاك من سُفْلٍ إلى عُلوٍ.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٨) لتمام الرواية هناك.

وقوله: «عَأ عَأ»، قال السندي: بتقديم العين المفتوحة على الهمزة الساكنة، وفي رواية البخاري: «أُع أُع» بتقديم الهمزة المضمومة على العين الساكنة، وفي رواية: «إخ» بكسر همزة وخاء معجمة، وإنما اختلفت الرواة لتقارب مخارج هذه الحروف، وكلها ترجع إلى حكاية صوته ﷺ إذا جعل السواك على طرف اللسان يستاك إلى فوق.

٤ـ الترغيبُ في السواكِ

٤ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسعدةَ البصري ومحمدُ بن عبد الأعلى، عن يزيدَ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بن أبي عَتيق، قال: حدثني أَبي، قال:

سمعتُ عائشةَ تُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «السِّواكُ مَطْهَرةٌ للفمِ، مَرْضَاةٌ للرَّبِّ» (١).

[المجتبى: ١/١٠، التحفة: ١٦٢٧١].

٥ـ الإكثارُ في(٢) السواك

٥ـ أخبرنا عمرانُ بن موسى وحُميدُ بن مسعدةَ، قالا: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا شعيبُ بن الحَبْحاب

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد أكثرتُ عليكم في السِّواكِ»(٣).

[المجتبى: ١/١١، التحفة: ٩١٤].

٦ـ الرخصةُ في السِّواك بالعشيِّ للصائم

٦ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأَعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لولا أن أَشُقَّ على أُمَّتي(٤)، لأمرتُهم بالسواكِ عند كلِّ(٥) صلاةٍ»(٦).

[المجتبى: ١/٢، التحفة: ١٣٤٢].

---

(١) علقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (١٩٣٤)، وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٠، والحُميدي (١٦٢)، وابن أبي شيبة ١/١٦٩، والدارمي (٦٨٤)، وابن خزيمة (١٣٥)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٧/١٥٩، والبيهقي في «السنن» ١/٣٤، وفي «المعرفة» ١/٢٥٨، والبغوي (١٩٩) و(٢٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٠٣)، وابن حبان (١٠٦٧).

(٢) في (ط): من.

(٣) أخرجه البخاري (٨٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٥٩)، وابن حبان (١٠٦٦).

(٤) في الأصل و (ت) و (ز): «المؤمنين».

(٥) وقوله: «عند كل» في (ط): «لكل».

(٦) أخرجه البخاري (٨٨٧) و(٧٢٤٠)، ومسلم (٢٥٢)، وأبو داود (٤٦).

وسيأتي عند المصنف بزيادة تأخير العشاء برقم (٣٠٣٤)، وانظر تخريج رقم (٣٠٢٠) من طريق سعيد المقبُري، عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٣٩)، وابن حبان (١٠٦٨).

٧ـ السِّواك في كلِّ حِين

٧ـ أخبرنا عليُّ بن خَشْرَمٍ المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا عيسى ـ يعني ابن يونس ـ، عن مِسْعَر، عن المِقدام بن شُرَيح، عن أبيه، قال:

قلتُ لعائِشة: بأيِّ شيءٍ كان يبدأ النبيُّ ﷺ إذا دَخَلَ بيته؟ قالت: بالسِّواكِ[1].

[المجتبى: ١/١٣، التحفة: ١٦١٤٤].

٨ـ هل يستاكُ الإمامُ بحضرةِ رعيته؟

٨ـ أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا قُرَّةُ، قال: حدثني حُمَيْدُ ابن هلال، قال: حدثني أبو بُردة

عن أَبي موسى، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ، ومعي رجلانِ من الأشعريِّين، أَحدُهما عن يميني، والآخرُ عن يساري، ورسولُ الله ﷺ يَستاك، فكلاهما سأَل العملَ. قلتُ: والذي بعثكَ بالحقِّ، ما أَطلعاني على ما في أَنفسهما، وما شَعَرْتُ أَنهما يطلُبانِ العملَ. فكأَني أَنظر إلى سِواكه تحت شَفَتِهِ قَلَصَتْ، قال: «إنا لا ـ أَو لن ـ نستعمِل على عَمَلِنا مَنْ أَراده»[2].

[المجتبى: ١/٩-١٠، التحفة: ٩٠٨٣].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣)، وأبو داود (٥١)، وابن ماجه (٢٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٤)، وابن حبان (١٠٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤) و(٢٢٦١) و(٣٠٣٨) و(٤٣٤٣) و(٤٣٤٤) و(٦١٢٤) و(٦٩٢٣) و(٧١٤٩) و(٧١٥٦) و(٧١٥٧) و(٧١٧٢)، ومسلم (٢٥٤) و(١٧٣٣) (١٤) و(١٥)، وأبو داود (٤٩) و(٢٩٣٠) و(٣٥٧٩) و(٤٣٥٤).

وسيأتي برقم (٣٥١٥) و(٥٨٩٩) و(٥٩٠٠)، وقد سلف برقم (٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٦٦)، وابن حبان (١٠٧١) و(١٠٧٣).

والحديث مطوَّل بخبر الأشعريين واستعمال أبي موسى على اليمن، ثم تبعه معاذ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «قلصت»، قال السندي: أي: حال كون الشفة قد ارتفعت بوضع السواك تحتها.

٩ـ عَدَدُ الفِطرة

٩ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ المقرئُ المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدِ بن المسيَّب

عن أَبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الفِطْرَةُ خمس: الخِتانُ، وحَلْقُ العَانةِ، ونتفُ الإبْطِ، وتقليمُ الأظفار، وحلقُ الشاربِ»(١).

[المجتبى: ١/١٥، التحفة: ١٣١٢٦].

١٠ـ قُرِئَ على الحارثِ بن مسكين وأنا أَسْمَعُ، عن ابن وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هُريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «الفِطْرةُ خمسٌ: الاختتانُ، والاستحدادُ، وقصُّ الشارب، وتقليمُ الأظافرِ، ونَتْفُ الإبْطِ»(٢).

[المجتبى: ١/١٣ـ١٤، التحفة: ١٣٣٤٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٨٩) و(٥٨٩١)، ومسلم (٢٥٧)، وأبو داود (٤١٩٨)، وابن ماجه (٢٩٢)، والترمذي (٢٧٥٦).

وسيأتي في لاحقيه، ومن طريق سعيد المقبُري برقم (٩٢٤٤).

وهو في «مسند» أحمد(٧١٣٩)، في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي. (٦٨٣)، وابن حبان (٥٤٧٩) و(٥٤٨٠) و(٥٤٨١).

وقوله: «الفطرة خمس»، قال السندي: هي بكسر الفاء بمعنى الخلقة، والمراد هاهنا: هي السنة القديمة التي اختارها الله تعالى للأنبياء، فكأنها أمر جِبِلِّي فُطروا عليها، وليس المرادُ الحصرَ، فقد جاء: «عشر من الفطرة».

وقوله: «حلق الشارب»، كذا جاء هنا، وسيأتي بلفظ: «وقص الشارب»، «وأخذ الشارب»، قال السندي: وقد اختار كثير القص، وحملوا الحلق وغيره عليه.

(٢) سلف برقم (٩)، وسيأتي بعده.

وعدول النسائي رحمه الله عن قوله: حدثنا الحارث بن مسكين إلى قوله: قُرئ على الحارث بن مسكين وأنا أسمع، في هذا الحديث وغيره، مما رواه عن الحارث بن مسكين له سبب فيما ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» ١/١٩٦ في ترجمة النسائي، قال: وكان ورعاً متحرياً، ألا تراه يقول في كتابه: الحارث بن مسكين وأنا أسمع، ولا يقول فيه: حدثنا ولا أخبرنا، كما يقول عن باقي مشايخه، وذلك أن الحارث بن مسكين كان يتولى القضاء بمصر، وكان بينه وبين أبي عبد الرحمن النسائي خشونة لم يمكنه من حضور مجلسه، فكان يستتر في موضع، ويسمع حيث لا يراه، فلذلك تورَّع وتحرَّى، فلم يقل: حدثنا وأخبرنا.

١١ـ حدثنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمراً، عن الزُّهريِّ، عن ابن المُسَيَّبِ

عن أبي هُريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خمسٌ من الفِطرة: قصُّ الشاربِ، ونتفُ الإبْطِ، وتقليمُ الأظافر، والاستحدادُ، والخِتانُ»(١).

[المجتبى: ١/١٤، التحفة: ١٣٢٨٦].

١٢ـ قُرِئَ على الحارثِ بن مسكين وأنا أسْمَعُ، عن ابن وَهْبٍ، عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ، عن نافع

عن ابن عمر، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «الفِطرةُ: قَصُّ الأظفارِ، وحَلْقُ العانة، وأخذُ الشاربِ»(٢).

[المجتبى: ١/١٥، التحفة: ٧٦٥٤].

١٠ـ الأمرُ بإحفاءِ الشوارب وإعفاءِ اللِّحى

١٣ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عبيدِ الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وأَعفُوا اللِّحى»(٣).

[المجتبى: ١/١٦ و٨/١٨١، والتحفة: ٨١٧٧].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٨) و(٥٨٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٩٨٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٨٢)، وابن حبان (٥٤٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٩٢) و(٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، وأبو داود (٤١٩٩)، والترمذي (٢٧٦٣) و(٢٧٦٤).

وسيأتي برقم (٩٢٤٦) و(٩٢٤٧) من طريق عبد الرحمن بن علقمة، عن ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٥٤) وابن حبان (٥٤٧٥).

١١ـ قصُّ الشارب

١٤ـ أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن إسحاق، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن يوسفَ بن صُهيب، عن حبيب بن يسار

عن زيد بن أَرقم، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ لم يأْخُذْ [مِن][1] شارِبه، فليس مِنَّا»[2].

[المجتبى: ١/١٥ و٨/١٢٩، التحفة: ٣٦٦٠].

١٢ـ التوقيتُ في ذلك

١٥ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا جعفر، عن أبي عمرانَ الجَوْني

عن أنس بن مالك، قال: وُقِّتَ لنا في قَصِّ الشارب، وتقليم الأَظفار، وحلقِ العانة، ونتفِ الإبْطِ، أَن لا نَتْرُكَ أَكثرَ مِن أَربعينَ يوماً. وقال مرةً أُخرى: أَربعين ليلةً[3].

[المجتبى: ١/١٥-١٦، التحفة: ١٠٧٠].

١٣ـ الإبعادُ عندَ إرادةِ الحاجة

١٦ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن محمدِ بن عمرو، عن أَبي سَلَمةَ

عن المغيرة بن شُعبةَ، أَن النبيَّ ﷺ كان إذا ذهب المذهَبَ أبعدَ. [قال: فذهبَ لحاجته وهو في بعض أَسفاره، فقال: « ائتِني بوَضوءٍ» فأَتيتُه بوَضوء، فتوضَّأَ، ومَسَحَ على الخُفَّين][4][5].

[المجتبى: ١/١٨-١٩، التحفة: ١١٥٤٠].

---

(١) ما بين الحاصرتين ليس في (ز) و (ت).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٦١).

وسيأتي برقم (٩٢٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٦٣)، و«شرح مشكل الآثار» (١٣٤٩)، وابن حبان (٥٤٧٧).

وقوله:«فليس منا»، قال السندي: أي: من أهل طريقتنا المقتدين بسنتنا المهتدين بهدينا، و لم يرد خروجه عن الإسلام. نَعم، سَوقُ الكلام على هذا الوجه يفيد التغليظ والتشديد، فلا ينبغي الإهمال.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨)، وأبو داود (٤٢٠٠)، وابن ماجه (٢٩٥)، والترمذي (٢٧٥٨) و(٢٧٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٣٢).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ط) و (ز) و (ت).

(٥) أخرجه أبو داود (١)، وابن ماجه (٣٣١)، والترمذي (٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٦٤).

١٧ـ أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا أبو جعفرٍ الخَطْميُّ ـ عُميرُ بن يزيدَ ـ، قال: حدثني الحارثُ بن فُضيل وعُمارةُ بن خُزيمةَ بن ثابت

عن عبد الرحمن بن أبي قُرادٍ، قال: خرجتُ مع رسولِ الله ﷺ إلى الخلاءِ، وكان إذا أرادَ الحاجة، أبعدَ[1].

[المجتبى: ١/١٧ـ١٨، التحفة: ٩٧٣٣].

١٤ ـ الرخصةُ في تركِ ذلك

١٨ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بن يونسَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن شَقيق

عن حُذيفةَ، قال: كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ، فانتهى إلى سُباطةِ قوم، فبالَ قائماً، فتنحَّيتُ عنه، فدعاني، فكنتُ عندَ عَقِبه حتى فرغ، ثم توضَّأَ، ومسح على خُفَّيه[2].

[المجتبى: ١/١٩ و٢٥، االتحفة: ٣٣٣٥].

١٥ـ القول عند دخول الخلاء

١٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا دَخلَ الخلاءَ، قال: «اللهمَّ إني أعوذُ بك مِن الخُبُث والخبائثِ»[3].

[المجتبى: ١/٢٠، التحفة: ٩٩٧].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٤).
وهو في «مسند» أحمد(١٥٦٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٤) و(٢٢٥) و(٢٤٧١)، ومسلم (٢٧٣)، وأبو داود (٢٣)، وابن ماجه (٣٠٥) و(٥٤٤)، والترمذي (١٣)، وسيأتي برقم (٢٣) و(٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤١)، وابن حبان (١٤٢٤) و(١٤٢٨).
وقوله: «سُباطة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الموضع الذي يُرمى فيه التراب والأوساخ وما يكنس من المنازل. وقيل: هي الكناسة نفسها.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٢) و(٦٣٢٢)، ومسلم (٣٧٥)، وأبو داود (٤) و(٥)، وابن ماجه (٢٩٨)، والترمذي (٥) و(٦).
وسيأتي برقم (٧٦١٧) و (٩٨١٩).
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٤٧)، وابن حبان (١٤٠٧).
وقوله: «الخبث والخبائث»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخُبُث، بضمتين: جمع الخبيث، والخبائث: جمع الخبيثة، يريد ذُكرانَ الشياطين وإناثهم، وبعضهم يروي الخُبْث بسكون الباء، قال ابن الأعرابي: أصل الخُبث في كلام العرب: المكروه، فإن كان من الكلام، فهو الشتم، وإن كان من الملل، فهو الكفر، وإن كان من الكلام، فهو الحرام، وإن كان من الفعل، فهو الضار، وعلى هذا فالمراد بالخبائث: المعاصي، أو مطلق الأفعال المذمومة، ليحصل التناسب.

١٦ـ النهيُ عن استقبالِ القبلة وعن استدبارِها عندَ الحاجة، والأمرُ باستقبال المشرق والمغرب

٢٠ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أَبي أَيوبَ الأَنصاريِّ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تستقبِلُوا القِبلةَ، [ولا تستدبروها][1] لِغَائِطٍ، ولا بولٍ، ولكن شَرِّقوا أو غَرِّبوا»[2].

[المجتبى: ١/٢٢، التحفة:٣٤٧٨].

٢١ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، قال: أخبرنا ابن شهاب، عن عطاء بن يزيدَ

عن أَبي أَيوبَ الأَنصاريِّ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا أَتى أَحدُكُم الغائطَ، فلا يستقبل القِبلةَ، ولكن لِيُشَرِّقْ، أَو لِيُغرِّبْ»[3].

[المجتبى:١/٢٣، ٣٤٧٨].

١٧ـ الرُّخصةُ في ذلك في البيوتِ

٢٢ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عَمِّهِ واسعِ بن حَبَّان

عن عبد الله بن عُمرَ، قال: لقد ارتقيتُ على ظهرِ بيتنا، فرأَيتُ رسولَ الله ﷺ على لَبِنَتَيْنِ مستقبلَ بيتِ المقدس لِحاجتهِ[4].

[المجتبى: ١/٢٣، التحفة: ٨٥٥٢].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٤) و(٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤)، وأبو داود (٩)، وابن ماجه (٣١٨)، والترمذي (٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٢٤)، وابن حبان (١٤١٦) و(١٤١٧).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٥) و(١٤٨) و(١٤٩) و(٣١٠٢)، ومسلم (٢٦٦) وأبو داود (١٢)، وابن ماجه (٣٢٢)، والترمذي (١١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٠٦)، وابن حبان (١٤١٨) و(١٤٢١).

١٨- الرخصةُ في البول قائماً

٢٣- أخبرنا سليمانُ بن عُبيد الله، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ ومنصور، عن أبي وائلٍ

عن حُذيفةَ، أن النبيَّ ﷺ مشى إلى سُبَاطَةِ قومٍ، فبالَ قائماً[١].

[المجتبى: ١/٢٥، التحفة: ٣٣٣٥].

٢٤- أخبرنا المُؤَمَّلُ بن هشام، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ، عن أبي وائل

عن حُذيفةَ، أن النبيَّ ﷺ أتى سُبَاطَةَ قومٍ، فبال قائماً[٢].

[المجتبى: ١/٢٥، التحفة: ٣٣٣٥].

١٩- البولُ جالساً

٢٥- أخبرنا عليُّ بن حُجْر بن إياس، قال: حدثنا شَريكٌ، عن المِقدام بن شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: مَنْ حدَّثكم أن رسولَ الله ﷺ بال قائماً، فلا تُصَدِّقُوه، ما كانَ يبولُ إلا جالساً[٣].

[المجتبى: ١/٢٦، التحفة: ١٦١٤٧].

٢٠- البولُ إلى الشيء يَسْتَتِرُ بهِ

٢٦- أخبرنا هنَّادُ بن السَّرِيِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن زيدِ بن وَهْب

عن عبد الرحمن بن حَسَنَةَ، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ وفي يده كهيئةِ الدَّرَقَةِ، فوضعها، ثم جلسَ، فبال إليها، فقال بعضُ القوم: انظروا[٤]، يَبُولُ كما تَبُولُ المرأةُ! فسمِعَه، فقال: «أَو ما عَلِمْتَ ما أصاب

---

(١) سلف برقم (١٨).

وقوله: «سباطة»: سبق شرحها في (١٨).

(٢) سلف برقم (١٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٧)، والترمذي (١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٤٥)، وابن حبان (١٤٣٠).

(٤) في الأصلين: «انظر».

صاحبَ بـني إسـرائيل؟ كـانوا إذا أصـابهم شـيءٌ مِـن البـولِ، قطعـوه بالمقـاريضِ، فنهاهم، فَعُذِّبَ في قبره»[1].

[المجتبى: ١/٢٦، التحفة: ٩٦٩٣].

٢١ـ التنزُّه من البول

٢٧ـ أخبرنا هَنَّـادُ بـن السَّـريِّ، عـن وكيـع، عـن الأعمـش، قـال: سمعـتُ مجـاهداً يُحدِّثُ، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ على قَبْرين، فقـال: «إنهمـا يُعذَّبـانِ، وما يُعَذَّبَانِ في كبيرٍ، أَمَّا هذا، فكان لا يَسْتَنْزِهُ[2] مِن بوله، وأَمَّا هذا، فكانَ يمشي بالنميمةِ» ثمَّ دعا بِعَسيبٍ رَطْبٍ، فشقَّه باثنينِ[3]، فَغَرَسَ على هـذا واحـداً، وعلى هذا واحداً، ثم قال: « لعلَّه أَن يُخفَّفَ عنهما ما لم يَيْبَسا»[4].

[المجتبى: ١/٢٨ و٤/١٠٦، التحفة: ٥٧٤٧].

٢٢ـ النهي عن أَخذِ الذَّكر باليمين عند البولِ

٢٨ـ أخبرنا يحيى بن دُرُسْتَ، قال: حدثنا أَبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيـى بـن أَبي كثير، أَنَّ عبدَ الله بن أَبي قَتادةَ حدثه

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٢)، وابن ماجه (٣٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٥٨).

وقوله: «الدَّرَقَةُ»، قال السندي: الدرقة، بدال وراء مهملتـين مفتوحتـين: التُّرس إذا كـان مـن جلود ليس فيه خشب ولا عصب.

(٢) كذا في الأصل، و في بقية النسخ: «لا يستتر».

(٣) في (ز) و (ت): «باثنتين».

(٤) أخرجه البخاري (٢١٨) و(١٣٦١) و(١٣٧٨) و(٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢)، وأبو داود (٢٠) و(٢١)، وابن ماجه (٣٤٧)، والترمذي (٧٠).

وسيأتي برقم (٢٢٠٧) و(١١٥٤٩) وبرقم (٢٢٠٦) من طريق مجاهد، عن ابن عباس.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٠)، وابن حبان (٣١٢٨) و(٣١٢٩).

وقوله: «بعسيب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جريدة من النخل، وهي السَّعَفة مما لا ينبت عليه الخُوص.

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا بال أَحدُكم، فلا يأْخُذْ ذَكرَه بيمينه»[1].

[المجتبى: ١/٢٥ و٤٣، التحفة: ١٢١٠٥].

٢٩ـ أخبرنا هنَّادُ بن السَّرِيِّ، عن وكيع، عن هشام، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قَتادةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحدُكم الخلاءَ، فلا يَمَسَّ ذَكرَه بيمينه»[2].

[المجتبى: ١/٢٥، التحفة: ١٢١٠٥].

٢٣ـ الكراهيةُ في البول في الجُحْرِ

٣٠ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد، قال: حدثنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، أَن نبيَّ الله ﷺ قال: «لا يبولَنَّ أَحَدُكُمْ في جُحْرٍ».

قيل لقتادة[3]: وما يُكرَه مِن البول في الجُحر؟ قال: يقال: إنها مساكنُ الجِنِّ[4].

[المجتبى: ١/٣٣، التحفة: ٥٣٢٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٣) و(١٥٤) و(٥٦٣٠)، ومسلم (٢٦٧) و(٦٣) (٦٥)، وأبو داود (٣١)، وابن ماجه (٣١٠)، والترمذي (١٥).

وسيأتي بعده، وبرقم (٤١) بتمامه، وبرقم (٦٨٥٥) و(٦٨٥٦) مختصراً على النهي عن التنفس في الإناء.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤١٩)، وابن حبان (٥٢٢٨) و(٥٣٢٨).

وبعضهم يزيد فيه قصة النهي عن التنفس في الإناء.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧) (٦٤).

وسلف قبله.

(٣) تحرف في الأصلين إلى: «قيل لعبادة».

(٤) أخرجه أبو داود (٢٩).

وهو في «مسند » أحمد (٢٠٧٧٥).

٢٤ـ البولُ في الإناء

٣١ـ أَخبرني أَيوبُ بن محمد الرَّقيُّ الوزَّانُ، قال: حدثنا حجَّاجٌ ـ يعني ابن محمد ـ، قال: قال ابن جُريج: أَخبرتني حُكيمةُ بنتُ أُميمةَ

عن أُمِّها أُميمةَ بنتِ رُقَيقَة، قالت: كان للنبيِّ ﷺ قَدَحٌ من عَيْدانٍ يبولُ فيه، ويضعه تحتَ السريرِ[1].

[المجتبى: ١/٣١، التحفة: ١٥٧٨٢].

٢٥ـ ذكرُ نهيِ النبيِّ ﷺ عن البول في الماءِ الراكدِ

٣٢ـ أَخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزُّبير

عن جابرٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ، أَنه نهى عن البولِ في الماءِ الرَّاكدِ[2].

[المجتبى: ١/٣٤، التحفة: ٢٩١١].

٢٦ـ الكراهية في البول في المستحمِّ

٣٣ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجر بن إياس، قال: أَخبرنا ابن المبارك، عن مَعْمرٍ، عن الأَشعث بن عبد اللهِ، عن الحسنِ

عن عبدِ اللهِ بن مُغَفَّلٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يبولَنَّ أَحدُكُم في مُسْتَحَمِّهِ، فإنَّ عامَّةَ الوَسْوَاسِ منه»[3].

[المجتبى: ١/٣٤، التحفة: ٩٦٤٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤).

وقوله: «عَيْدان»، جاء في «القاموس»: العيدان، بالفتح: الطوال من النخل، ومنها كان قدح يبول فيه النبي ﷺ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١)، وابن ماجه (٣٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٦٨)، وابن حبان (١٢٥٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧)، وابن ماجه (٣٠٤)، والترمذي (٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٦٣)، وابن حبان (١٢٥٥).

وقوله: «في مستحمه»، قال السندي: أصله: الموضع الذي يغتسل فيه بالحميم، وهو الماء الحار، ثم شاع في مطلق المغتسل، والمراد: أنه إذا بال، ثم اغتسل، فكثيراً ما يتوهم أنه أصابه شيءٌ من الماء النجس، فذلك يؤدي إلى تطرق الشيطان إليه بالأفكار الرديئة. والمراد بعامة الوسواس: معظمه وغالبه، وقد حمل العلماء الحديث على ما إذا استقر البول في ذلك المحل، وأما إذا كان بحيث يجري عليه البول ولا يستقر، أو كان فيه منفذ كالبالوعة، فلا نهي. والله تعالى أعلم.

٢٧ـ السلام على مَن يبول

٣٤ـ أخبرنا محمدُ بن بشَّار، قال: أَخبرنا معاذُ بن معاذ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن الحُضين بن المنذر أَبي ساسان

عن المهاجر بن قُنْفُذٍ: أَنه سَلَّم على النبيِّ ﷺ وهو يبولُ، فلم يَرُدَّ عليه حتى توضَّأَ، فلما توضَّأَ، رَدَّ عليه[1].

[المجتبى: ١/٣٧، التحفة: ١١٥٨٠].

٢٨ـ النهي للمتغوِّطَيْنِ أن يتحدَّثا

٣٥ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عُبيد بن عَقيل، قال: حدثنا جَدِّي، قال: حدثنا عكرمةُ بن عمار، عن يحيى بن أَبي كثير، عن أَبي سَلَمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يخرجِ اثنان إلى الغائطِ، فيجلِسَانِ كاشِفَيْنِ عن عورتِهما، فإن الله يَمْقُتُ على ذلك»[2].

[التحفة: ١٥٤٠٤].

٣٦ـ أَخبرنا أَحمدُ بن حرب، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عكرمةَ، عن يحيى، عن عِياض

عن أَبي سعيدٍ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ المتغوطَيْنِ أَن يتحدَّثا، فإنَّ الله يَمْقُتُ على ذلك[3].

[التحفة: ٤٣٩٧].

٣٧ـ أَخبرنا عَمرو بن عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا عِكرمةُ بن عمار، عن يحيى، عن هِلال بن عياض، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٧)، وابن ماجه(٣٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٣٤)، وابن حبان (٨٠٣) و(٨٠٦).
(٢) انظر ما بعده من حديث أبي سعيد.
(٣) أخرجه أبو داود (١٥)، وابن ماجه (٣٤٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٣١٠).

حدثني أَبو سعيد، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يخرجِ الرجلانِ على الغائطِ كاشِفَيْنِ عن عورتَيهما يتحدَّثانِ، فإنَّ الله يَمقُتُ على ذلك»[1].

[التحفة: ٤٣٩٧].

٢٩- ذكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الاستطابة بالعظم والرَّوث

٣٨- أَخبرنا أَحمدُ بن عمرو بن السَّرْحِ، قال: أَخبرنا ابن وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن أَبي عثمانَ بن سَنَّةَ الخُزاعيِّ

عن ابن مسعود: أَن رسولَ الله ﷺ نهى أَن يستطيبَ أَحَدُكُم بعظم أَو رَوْثٍ[2].

[المجتبى: ١/٣٧، التحفة: ٩٦٣٥].

٣٩- أَخبرنا هنَّادُ بن السَّرِيِّ، قال: حدثنا حفصٌ، عن داودَ، عن الشَّعبيِّ، عن علقمةَ

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تستنجُوا بالرَّوْثِ ولا بالعِظامِ، فإنَّها زادُ إخوانِكم من الجِنِّ»[3].

[التحفة: ٩٤٦٥].

٣٠- ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الاستطابةِ باليمين

٤٠- أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا أَبو معاويةَ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن سلمانَ، قال: قال له رجلٌ: إنَّ صاحبَكم لَيُعلِّمُكم حتى الخِراءةَ، قال: أَجل، نهانا أَن نستقبلَ القِبلةَ بغائطٍ أَو بولٍ، أَو نستنجيَ بأَيماننا، أَو نكتفيَ بأَقلَّ مِن ثلاثة أَحجار[4].

[المجتبى: ١/٣٨ و٤٤، التحفة: ٤٥٠٥].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سيأتي بعده، فانظر تخريجه فيه.

وقوله: «يستطيب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الاستطابة والإطابة: كناية عن الاستنجاء. سُمِّي بها من الطيب؛ لأنه يُطيِّب جسده بإزالة ما عليه من الخَبَث بالاستنجاء، أي: يُطهِّره.

وقوله: «روث»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو رجيع ذوات الحافر.

(٣) أخرجه مسلم (٤٥٠)، وأبو داود (٨٥)، والترمذي (١٨) و(٣٢٥٨)، وفي الحديث قصة ليلة الجن، وبعضهم أورده بتمامه، وبعضهم أورده مختصراً.

وسيأتي في (١١٥٥٩) بقصة ليلة الجن.

وهو في «مسند» أحمد (٤١٤٩)، وابن حبان (١٤٣٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٢)، وأبو داود (٧)، وابن ماجه (٣١٦)، والترمذي (١٦).

٤١- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، [قال: حدثنا خالدٌ][1]، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أَبي قتادةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَرِبَ أَحَدُكُم، فلايتنفَّسْ في إنائه، وإذا أَتى الخلاءَ، فلا يَمَسَّ ذَكَرَه بيمينه، ولا يتمسَّحْ[2] بيمينه»[3].

[المجتبى: ١/٤٣، التحفة: ١٢١٠٥].

٣١- الاجتزاءُ في الاستطابةِ بثلاثة أَحجار دونَ غيرها

٤٢- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن أَبي حازم، عن أبيه، عن مسلم بن قُرْطٍ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا ذهبَ أَحدُكم الغائطَ، فليذهَبْ معه بثلاثةِ أَحجارٍ، فليَستطِبْ بها، فإنها تُجْزِئُ عنه»[4].

[المجتبى: ١/٤١، التحفة: ١٦٧٥٧].

٣٢- الاكتفاءُ في الاستطابةِ بحجرين

٤٣- أخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا أَبو نُعيم، عن زهير، عن أَبي إسحاقَ، قال: ليس أَبو عُبيدة ذكره، ولكِنْ عبدُ الرحمن بن الأَسود، عن أَبيه

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٠٨).

وقوله: «الخِراءة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخِراءة، بالكسر والمد: التخلِّي والقعود للحاجة. قال الخطابي: وأكثر الرواة يفتحون الخاء، وقال الجوهري: إنها الخراءة، بالفتح والمد، يقال: خَرِئَ خَراءة، مثل كره كراهة، ويحتمل أن يكون بالفتح المصدرُ، و بالكسر الاسمُ.

(١) ما بين الحاصرتين سقط من (ط).

(٢) في (ز) و (ت): «يمتسح».

(٣) سلف برقم (٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٧١).

أنه سمعَ عبدَ الله يقول: أتى النبيُّ ﷺ الغائطَ، وأمرني أن آتيَهُ بثلاثةِ أحجار، فوجدتُ الحجَرينِ، والتمستُ الثالثَ، فلم أجِدْه، فأخذتُ رَوْثَةً، فأتيتُ بهنَّ النبيَّ ﷺ، فأخذ الحجَرين، وألقى الرَّوثةَ، وقال: «هذه رِكْسٌ»(١).

[المجتبى: ٣٩/١، التحفة: ٩١٧٠].

٣٣ـ الرخصةُ في الاستطابة بحجرٍ واحدٍ

٤٤ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن منصور، عن هِلال

عن سَلَمة بن قيس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا توضأْتَ، فاستنثِرْ، وإذا استَجمرتَ، فأَوْتِرْ»(٢).

[المجتبى: ٦٧/١، التحفة: ٤٥٥٦].

٤٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِساف

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٦)، وابن ماجه (٣١٤)، وانظر ماسلف برقم (٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٦٦).
وقوله: «قال: ليس أبو عُبيدة ذكره»، قال الحافظ في «الفتح» ٢٥٧/١: وإنما عدل أبو إسحاق عن الرواية عن أبي عُبيدة إلى الرواية عن عبد الرحمن، مع أن رواية أبي عُبيدة أعلى له، لكون أبي عُبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح، فتكون منقطعة بخلاف رواية عبد الرحمن، فإنها موصولة، ورواية أبي إسحاق لهذا الحديث عن أبي عُبيدة، عن أبيه عبد الله بن مسعود عند الترمذي وغيره من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق.
وقوله: «هذه ركس»: قيل: هي لغة في رجس، بالجيم. وقيل: الركس: الرجيع رُدَّ من حالة الطهارة إلى حالة النجاسة. وقيل: رد من حالة الطعام إلى حالة الروث. وقيل: إن معناه الرد كما قال تعالى: ﴿أركسوا فيها﴾ أي: ردوا، فكأنه قال: هذا رد عليك. وأغربَ النسائي قائلاً في «المجتبى» عقب هذا الحديث: الركس: طعام الجن. وهذا إن ثبت في اللغة، فهو مريح من الإشكال. انظر «فتح الباري» ٢٥٨/١.
(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٠٦)، والترمذي (٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨١٧)، وابن حبان (١٤٣٦).
وقوله: «وإذا استجمرت»، قال السندي: أي: استعملت الأحجار الصغار للاستنجاء.

عن سَلَمةَ بن قيس، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إذا استَجمرْتَ، فأَوتِرْ»(١).
[المجتبى: ١/٤١، التحفة: ٤٥٥٦].

٣٤ـ الاستطابة بالماء

٤٦ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن مُعاذَةَ

عن عائشةَ، أنها قالت: مُرْنَ أَزواجَكُنَّ أَن يستطيبُوا بالماءِ، فإني أَستحييهم منه، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يفعلُه (٢).
[المجتبى: ١/٤٢، التحفة: ١٧٩٧٠].

٤٧ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمُ، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن أَبي ميمونةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ الخلاءَ، أَحْمِلُ أنا وغلامٌ معي نحوي إداوةً مِن ماءٍ، فيستنجي بالماءِ(٣).
[المجتبى: ١/٤٢، التحفة: ١٠٩٤].

٣٥ـ دلكُ اليدِ بالأرضِ بَعْدَ الاستنجاء

٤٨ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا وكيعٌ، عن شَريكٍ، عن إبراهيمَ بن جرير، عن أَبي زُرعةَ

---

(١) سلف قبله.
(٢) أخرجه الترمذي (١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٦)، وابن حبان (١٤٤٣).
(٣) أخرجه البخاري (١٥٠) و(١٥١) و(١٥٢) و (٢١٧) و(٥٠٠)، ومسلم (٢٧٠) و(٢٧١)، وأبو داود (٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٥٤)، وابن حبان (١٤٤٢).
وقوله: «نحوي»، قال السندي: أي: مقاربٌ لي في السِّنِّ.
وقوله: «إداوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإداوة، بالكسر: إناء صغير من جلد، يُتَّخذ للماء، كالسَّطيحة ونحوها.

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ توضَّأ، فلما استنجى، دَلَكَ يَدَهُ بالأَرضِ[1].
[المجتبى: ١/٤٥، التحفة: ١٤٨٨٧].

٣٦ـ ذكر ما يُنجِّسُ الماءَ وما لا يُنَجِّسُه

٤٩ـ أَخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا أَبو أَحمد، قال: حدثنا شَريكٌ، عن المِقدام بن شُريح، عن أَبيه

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الماءُ لا يُنَجِّسُهُ شيءٌ»[2].
[التحفة: ١٦١٥٢].

٣٧ـ التوقيتُ في الماءِ

٥٠ـ أَخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ والحسينُ بن حُريث، عن أَبي أُسامةَ، عن الوليدِ ابن كثيرٍ، عن محمد، عن عبد الله بن عبد الله بن عمرَ

عن أَبيه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الماء، وما ينوبُه مِن الدَّوابِّ والسِّباعِ، فقال: «إذا كَانَ الماءُ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ»[3].
[المجتبى: ١/٤٦ و١٧٥، التحفة: ٧٢٧٢].

٣٨ـ تركُ التوقيت في الماء

٥١ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥)، وابن ماجه (٣٥٨) و(٤٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٨١٠٤)، وابن حبان (١٤٠٥).

(٢) انظر بنحوه ما بعده من حديث ابن عمر.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٣) و(٦٤) و(٦٥)، وابن ماجه (٥١٧) و(٥١٨)، والترمذي (٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٠٥)، وابن حبان (١٢٤٩) (١٢٥٣).
وقوله: «قُلّتين»: مفردها قُلّة. وجاء في «القاموس»: القلة: الجرَّة العظيمة.

عن أَنس، أَن أَعرابيّاً بـال في المسـجد، فقـام إليـه بعـضُ القـوم، فقـال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوه، لا تُزْرِمُوهُ» فلما فَرَغَ، دعا بدلوٍ، فصَبَّـهُ عليه[1].

[المجتبى: ١/٤٧ و١٧٥، والتحفة: ٢٩٠].

٥٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عَبيدةُ، عن يحيى بن سعيد

عن أَنس بن مالك، قال: بالَ أَعرابيٌّ في المسجد، فأمر النبيُّ ﷺ بدلوٍ مِن ماء، فصُبَّ عليه[2].

[المجتبى: ١/٤٧، التحفة: ١٦٥٧].

٥٣ـ أَخبرنا سُويدُ بن نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ اللهِ، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ أَنسَ بن مالك يقول: جاء أَعرابيٌّ إلى المسجد، فبال، فصاح به الناسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اترُكُوه» فتركوه حتى بالَ، ثم أَمر بدلوٍ مِن ماءٍ، فصُبَّ عليه[3].

[المجتبى: ١/٤٨، التحفة: ١٦٥٧].

٥٤ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بن إبراهيم، عن عُمَرَ بن عبد الواحد، عـن الأَوزاعـيِّ، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أَبي هُريرةَ، قال: قـام أَعرابـيٌّ، فبـالَ في المسـجدِ، [فتناولـه النـاسُ][4]، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «دعوه، وأَهْـريقوا على بوله دلواً مِن ماء، فإنما بُعِثْـتُم مُيَسِّرِينَ، ولم تُبعَثُوا مُعَسِّرِينَ»[5].

[المجتبى: ١/٤٨ و١٧٥، التحفة: ١٤١١١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٢٥)، ومسلم (٢٨٤)، (٩٨) و (١٠٠)، وابن ماجه (٥٢٨).
وانظر تخريج ما بعده من طريق يحيى بن سعيد، عن أنس.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٣٦٨)، وابن حبان (١٤٠١).
وقوله: «لاتزرموه»، قال السندي: بضم تاء، وإسكان زاي معجمـة، وبعدهـا راء مهملـة، أي: لاتقطعوا عليه البول. يقال: زَرِم البول، بالكسر: إذا انقطع، وأزرمه غيرُه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢١)، ومسلم (٢٨٤) (٩٩)، والترمذي (١٤٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٣٢).

(٣) سلف قبله.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ط).

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٠) و(٦١٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٩٩)، وابن حبان (١٣٩٩) و(١٤٠٠).
وقوله: «أهريقوا»، قال السندي: بفتح الهمزة، وسكون الهاء أو فتحها، أي: صبوا.

٣٩ـ الماء الدائم

٥٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمد

عن أبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا يبولَنَّ أحدُكم في الماءِ الدائمِ، ثم يتوضَّأُ منه»[(١)].

[المجتبى: ١/٤٩، التحفة: ١٢٣٠٤].

٥٦ـ وقال خِلاَس:

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ .... مثلَه[(٢)].

[المجتبى: ١/٤٩، التحفة: ١٢٣٠٤].

٥٧ـ أَخبرنا يعقوبُ بن إبراهيم، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن يحيى بن عَتيق، عن محمد بن سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبُولَنَّ أَحدُكُم في الماءِ الدائمِ، ثم يغتسلُ منه»[(٣)].

قال النسائيُّ: كان يعقوبُ لا يُحَدِّثُ بهذا الحديثِ إلا بدينارٍ.

[المجتبى: ١/٤٩، التحفة: ١٤٥٧٩].

٤٠ـ ذكرُ ماء البحر والوضوء منه

٥٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن صفوانَ بن سُليم، عن سعيد بن سَلَمَةَ، أَن المغيرةَ بن أَبي بُردةَ أخبره

أَنه سَمِعَ أَبا هُريرة يقول: سأَل رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ اللهِ، إنا نَرْكَبُ البَحْرَ، ونَحْمِلُ معنا القليلَ مِن الماء، فإن

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٥٧).

(٢) سيأتي بعده من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٢)، وأبو داود (٦٩).

وقد سلف في سابقيه، وسيأتي برقم (٢٢٠) من طريق أبي عثمان عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٢٦)، وابن حبان (١٢٥١) و(١٢٥٤).

توضَّأْنَا به عَطِشْنَا، أَفنتوضأُ مِن مَاءِ البَحْرِ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «هو الطَّهُورُ ماؤُه، الحِلُّ ميتتُه»[1].

[المجتبى: ١/٧٦ و٧/٢٠٧، التحفة: ١٤٦١٨].

٤١ـ ماءُ الثلج والبرد

٥٩ـ أَخبرنا إِسحاقُ بن إبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يقول: «اللهمَّ اغْسِلْ خطاياي بماءِ الثلجِ والبَرَدِ، ونَقِّ قلبي مِن الخطايا، كما نقَّيتَ الثوبَ الأَبيضَ مِن الدَّنس»[2].

[المجتبى: ١/٥١ و١٧٦ و٨/٢٦٦، التحفة: ١٦٧٧٩].

٤٢ـ الوضوءُ بالثلج والبرد

٦٠ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر بن إياس، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن عُمارَةَ بن القَعقاع، عن أَبي زُرعةَ بن عمرو بن جرير

عن أَبي هُريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استفتحَ الصَّلاةَ، سَكَتَ هُنيهَةً، فقلتُ: بأَبي أَنت وأُمي يا رسولَ الله، ما تقولُ في سكوتِكَ بين التكبير والقراءة؟ قال: «أَقول: اللهُمَّ باعِدْ بيني وبَيْنَ خطاياي، كما باعَدْتَ بينَ المشرقِ والمغرب، اللهمَّ نقِّني مِن خطاياي، كما يُنقَّى الثوبُ الأَبيضُ مِن الدَّنَسِ، اللهم اغسِلْني مِن خطاياي بالثلجِ والماءِ والبَرَدِ»[3].

[المجتبى: ١/٥٠ و١٧٦و٢/١٢٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٣)، وابن ماجه(٣٨٦) و(٣٢٤٦)، والترمذي (٦٩).
وسيأتي برقم (٤٨٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٣)، وابن حبان (١٢٤٣).

(٢) أخرجه مطولاً البخاري (٦٣٦٨) و(٦٣٧٥) و (٦٣٧٧)، ومسلم (٢٨٩)، وأبو داود (١٥٤٣)، وابن ماجه (٣٨٣٨)، والترمذي (٣٤٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٠١).
والروايات مطولة ومختصرة، واقتصر المصنف على ماذكره.

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨)، وأبو داود (٧٨١)، وابن ماجه (٨٠٥).
وسيأتي برقم (٩٧٠) و(٩٧١).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٦٤)، وابن حبان (١٧٧٦).
وهذا الإسناد لم يذكره المزي في «التحفة».

٤٣ـ سُؤر الحائض

٦١ـ أَخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ وسفيانُ، عن المقدام بن شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أشربُ وأنا حائضٌ، فأناولُه النبيَّ ﷺ، فيضعُ فاه على موضِعِ فِيَّ، فيشربُه، وأتعرَّقُ العَرْقَ وأنا حائض، فأُناولُه النبيَّ ﷺ، فيضعُ فاه على موضِعِ فِيَّ[١].

[المجتبى: ١/١٤٩ و١٩١، التحفة: ١٦١٤٥].

٦٢ـ وأَخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن المِقدام ابن شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كُنْتُ أَتعرَّقُ العَرْقَ، فَيَضَعُ رسولُ الله ﷺ فاه حيث وضعتُ، وأَنا حائضٌ، وكنتُ أَشربُ مِن الإناء، فيضعُ فاه حيث وضعتُ، وأَنا حائضٌ[٢].

[المجتبى: ١/٥٦ و١٧٨، التحفة: ١٦١٤٥].

٤٤ـ سُؤر الهِرِّ

٦٣ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أَبي طلحةَ، عن حُميدةَ بنت عُبيدِ بن رِفاعة، عن كَبْشَةَ بنتِ كعب بن مالك

أَن أَبا قتادةَ دخلَ عليها ــ وذكر كلمةً معناها ــ فسكبَتْ له وَضوءاً، فجاءت هِرَّةٌ، فَشَرِبَتْ منه، فأَصغى لها الإناءَ حتى شَرِبَتْ[٣]. قالت كبشةُ: فرآني أَنظرُ إليه، فقال: أَتعجبينَ يا ابنةَ أَخي؟ فقلتُ: نعم. قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠)، وأبو داود (٢٥٩)، وابن ماجه (٦٤٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٢٦٨) و(٢٦٩) و(٢٧٠) و(٩٠٧١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٢٨)، وابن حبان (١٢٩٣) و(١٣٦٠).

وقوله: «أتعرقُ العَرْق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَرْق: العظم إذا أُخِذ عنه معظم اللحم.

(٢) سلف قبله.

(٣) في (ط): «فرغت».

إن رسولَ الله ﷺ قال: «إنها ليست بِنَجَسٍ، إنما هي مِنَ الطَّوَّافِينَ عليكم والطَّوَّافاتِ»[1].

[المجتبى: ١/٥٥ و١٧٨، التحفة: ١٢١٤١].

٤٥ـ سُؤر الحمار

٦٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَيوبَ، عن محمد

عن أنس، قال: أَتانا منادي رسول الله ﷺ، فقال: «إنَّ الله ورَسُولَه يَنْهَاكُم عن لُحومِ الحميرِ، فإنها رِجْسٌ»[2].

[المجتبى: ١/٥٦ و٧/٢٠٣، التحفة: ١٤٥٧].

٤٦ـ سُؤر الكلب وإراقةُ ما في الإناء الذي يَلَغُ فيه

٦٥ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر بن إياس، قال: أخبرنا عليٌّ - يعني ابن مُسْهِر -، عن الأعمش، عن أَبي رَزين وأَبي صالح

(١) أخرجه أبو داود (٧٥)، وابن ماجه (٣٦٧)، والترمذي (٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٨٠)، وابن حبان (١٢٩٩).
وقوله: «إنما هي من الطوافين عليكم والطوافات»، قال البغوي في «شرح السنة» ٢/٧٠: يتأول على وجهين، أحدها: شبهها بالمماليك وبخدم البيت الذين يطوفون على أهله للخدمة، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿طوَّافون عليكمْ بعضُكم على بعض﴾ يعني: المماليك والخدم. وقال إبراهيم بن إسحاق: إنما الهرة كبعض أهل البيت، ومنه قول ابن عباس: إنما هو من متاع البيت. والآخر: شبهها بمن يطوف للحاجة والمسألة، يريد أن الأجر في مواساتها كالأجر في مواساة مَن يطوف للحاجة والمسألة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٩١) و(٤١٩٩) و(٥٥٢٨)، ومسلم (١٩٤٠)، وابن ماجه (٣١٩٦).
وسيأتي برقم (٤٨٣٣) أتم من هذا.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٨٦)، وابن حبان (٥٢٧٤).
والحديث مطول، وفيه خبر غزوة خيبر، وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «ينهاكم» بالإفراد، هذا في رواية سفيان، عن أيوب. وفي رواية عبد الوهَّاب، عن أيوب عند البخاري (٤١٩٩): «ينهيانكم»، قال الحافظ في «الفتح» ٧/٤٦٩: وهو دال على جواز جمع اسم الله مع غيره في ضمير واحد، فيُردُّ به على من زعم أن قوله ﷺ للخطيب: «بئس خطيبُ القوم أنت» لكونه قال: «ومن يعصهما فقد غوى».
وقوله: «إنها رجس»، قال السندي: أي: قذرٌ، وقد يطلق على الحرام والنجس وأمثالهما.

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أَحدِكم، فليُرِقْهُ، ثم ليغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»[1].

[المجتبى: ١/٥٣، التحفة: ١٢٤٤١ و١٤٦٠٧].

٤٧ـ غسلُ الإناءِ من وُلوغ الكلب سبعاً

٦٦ـ أخبرني إبراهيمُ بن الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابن جُريج: أَخبرني زيادُ بن سعد، أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره

أنه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في إناءِ أَحدِكم، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مرات»[2].

[المجتبى: ١/٥٢، التحفة: ١٢٢٣٠].

٦٧ـ أخبرني إبراهيمُ بن الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابن جُريج: أَخبرني زيادُ بن سعد، أنه أَخبره هلالُ بن أُسامة، أنه سَمِعَ أَبا سَلَمةَ يُخبِرُ

عن أَبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ[3]... [مثلَه][4].

[المجتبى: ١/٥٣، التحفة: ١٥٣٥٢].

٦٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدةُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن ابن سيرينَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٢)، ومسلم (٢٧٩) (٨٩) و (٩٠) و (٩٢)، وابن ماجه (٣٦٤).

وسيرد برقم (٩٧١٢)، ومن طريق ثابت مولى عبد الرحمن بن زيد برقم (٦٦)، ومن طريق أبي سلمة برقم (٦٧)، وبذكر التراب من طريق ابن سيرين (٦٨) ومن طريق أبي رافع برقم (٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٤٧)، وابن حبان(١٢٩٦).

وقال المصنف في «المجتبى»: لا أعلم أحداً تابع علي بن مسهر على قوله: «فليرقه».

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف برقم (٦٥).

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من «المجتبى»، وهي زيادة جيدة، حيث تشير إلى أن متن الحديث مثل الذي قبله.

عن أبي هُريرة، عن رسولِ ا للهﷺ قال: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في إناءِ أَحدِكم، فليَغسِلهُ سَبْعَ مرَّاتٍ، أُولاهُنَّ بالتُّراب»[1].

[المجتبى: ١/١٧٧، التحفة: ١٤٤٩٥].

خالفه هشام

٦٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أخبرنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن خِلاس، عن أَبي رافع

عن أَبي هُريرة، عن رسولِ ا لله ﷺ قال: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في إناءِ أَحدِكم، فليَغْسِلْه سَبْعَ مَرَّاتٍ، إحْدَاهُنَّ بالتُّراب»[2].

[المجتبى: ١/١٧٧، التحفة: ١٤٦٦٤].

٤٨ـ تعفيرُ الإناء الذي يَلَغُ فيه الكلبُ بالتُّراب بعدَ غسله سبعَ مرَّات

٧٠ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابن الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ مُطَرِّفاً

عن عبد ا لله بن مُغَفَّلٍ، أَن رسولَ ا لله ﷺ أَمر بقَتْلِ الكِلاب، ورخَّصَ في كلب الصيد والغنم، وقال: «إذا وَلَغَ الكلبُ في الإناءِ، فاغسِلُوه سَبْعَ مرَّات، وعفِّروا الثامنَةَ بالتُّراب»[3].

[المجتبى: ١/٥٤ و١٧٧، التحفة: ٩٦٦٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٩) (٩١)، وأبو داود (٧١) و(٧٣)، والترمذي (٩١).

وقد سلف قبله وبرقم (٦٥) من طريق أبي صالح وأبي رزين، عن أبي هريرة، وسيأتي بعده من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٠٤)، وابن حبان (١٢٩٧).

(٢) سلف قبله من طريق ابن سيرين.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٠)، و (١٥٧٣)، وأبو داود (٧٤)، وابن ماجه (٣٦٥) و(٣٢٠٠) و (٣٢٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٢)، وابن حبان (١٢٩٨).

وقوله: «وعفروا»، قال السندي: أي: الإناء، وهو أمر من التعفير، وهو التمريغ في التراب.

٤٩ـ الماءُ المستَعملُ

٧١ـ أَخبرنا محمدُ بن منصور، عن سفيانَ، قال: سمعتُ ابن الُمنْكَدِرِ يقول:

سمعتُ جابراً يقول: مرضتُ، فأَتاني رسولُ اللهِ ﷺ وأَبو بكر يعودَاني، فوجداني قد أُغمي عليَّ، فتوضأ رسولُ اللهِ ﷺ، فصبَّ عليَّ وَضُوءَهُ[١].

[المجتبى: ١/٨٧، التحفة: ٣٠٢٨].

٥٠ـ وضوءُ الرجالِ والنساءِ جميعاً

٧٢ـ أَخبرنا هارونُ بن عبدِ اللهِ، قال: حدثنا معنٌ، عن مالك، عن نافعٍ

عن ابن عمر، قال: كان الرجالُ والنساءُ يتوضَّؤون في زمان رسولِ اللهِ ﷺ جميعاً[٢].

[المجتبى: ١/٥٧ و١٧٩، التحفة: ٨٣٥٠].

٥١ـ الطهارةُ بفضلِ الجنب

٧٣ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَنها أَخبرته، أَنها كانت تغتسِلُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ في الإناء الواحدِ[٣].

[المجتبى: ١/٥٧ و١٢٧ و١٢٨و١٧٩ و٢٠١، التحفة: ١٦٥٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٤) و(٤٥٧٧) و(٥٦٥١) و(٥٦٧٦) و(٦٧٢٣) و(٦٧٤٣) و(٧٣٠٩)، ومسلم (١٦١٦)، وأبو داود (٢٨٨٦) و(٣٠٩٦)، وابن ماجه (١٤٣٦) و(٢٧٢٨)، والترمذي (٢٠٩٦) و(٢٠٩٧) و(٣٠١٥) و(٣٨٥١).

وسيأتي برقم (٧٤٥٦) و(١١٠٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٨٦)، وابن حبان (١٢٦٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٣)، وأبو داود (٧٩) و(٨٠)، وابن ماجه (٣٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨١)، وابن حبان (١٢٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٠) و(٢٦٣) و(٢٧٣)، ومسلم (٣١٩) و(٤٠) و(٤١)، وأبو داود (٢٣٨)، وابن ماجه (٣٧٦).

وسيأتي برقم (٢٢٦) و(٢٣٠) و(٢٣١) وبرقم (٢٢٩) من طريق الأسود، عن عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٩)، وابن حبان (١١٠٨) و(١١٩٤).

والروايات ألفاظها مختلفة ومتقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٥٢ـ القدرُ الذي يكتفي به الرجلُ مِن الماء للوُضوء

٧٤ـ أخبرنا عمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عبدُ الله بن عبد الله بن جَبْر، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقولُ: كانَ رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ بِمَكُّوكٍ، ويغتسِلُ بخمسِ مَكَاكِي[١].

[المجتبى: ١/٥٧ و١٧٩، التحفة: ٩٦٣].

٧٥ـ أخبرنا سُويدُ بن نَصر، قال: حدثنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن عبد الله بن جَبْر، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالك يقولُ: كان النبيُّ ﷺ يتوضأ بِمَكُّوكٍ، ويغتسِلُ بخَمسِ مَكَاكي[٢].

[المجتبى: ١/١٢٧، التحفة: ٩٦٣].

٧٦ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ حدثنا شعبةُ، عن حبيبٍ، قال: سمعتُ عبادَ بن تميم يُحَدِّثُ

عن جدَّته ـ وهي أُمُّ عُمارةَ بنت كعب ـ أن النبيَّ ﷺ توضأ، فأُتيَ بماءٍ في إناءٍ قدرَ ثُلثي المُدِّ[٣].

قال شُعبة: فَأَحْفَظُ أنه غسل ذِراعَيْهِ، وجعل يَدْلُكُهُما، ومَسَحَ أُذنيه باطنَهما، ولا أَحفَظُ[٤] أنه مَسَحَ ظاهِرَهُما.

[المجتبى: ١/٥٨، التحفة: ١٨٣٣٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥) (٥٠) و (٥١)، وأبو داود (٩٥)، والترمذي (٦٠٩)، والروايات ألفاظها مختلفة ومتقاربة المعنى.
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٠٥)، وابن حبان (١٢٠٣) و(١٢٠٤).
وقوله: «بمكوك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أراد بالمكوك المد، وقيل: الصاع. والأول أشبه.
وقوله: «مكاكي»: قال ابن الأثير في «النهاية»: جمع مكوك، على إبدال الياء من الكاف الأخيرة.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٩٤).

(٤) في (ت) و (ز): «ولا أذكر».

٥٣ـ الوضوءُ مِن الإناءِ، والوضوء في الطَّسْتِ

٧٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن خالد بن علقمةَ، عن عبدِ خيرٍ، قال:

أتينا عليَّ بن أبي طالب وقد صَلَّى، فدعا بطَهورٍ، فقلنا: ما يصنعُ وقد صَلَّى[(١)]؟ ما يريدُ إلا لِيُعلِّمَنا، فأُتيَ بإناءٍ فيه ماءٌ وطَسْتٍ، فأفرغ مِن الإناء على يده، فغسلها ثلاثاً، ثم مضمضَ[(٢)] واستنشق ثلاثاً مِن الكفِّ الذي يأخذُ بهِ الماءَ، ثم غسل وجهَه ثلاثاً، وغسل يَده اليُمنى ثلاثاً، ويَدهُ الشمالَ ثلاثاً، ومسح رأْسَه مرةً واحدةً، ثم غسل رجلَه اليُمنى ثلاثاً، ورجلَه الشمالَ ثلاثاً. ثم قال: مَن سَرَّهُ أن يعلَمَ وُضوءَ رسولِ الله ﷺ، فهو هذا[(٣)].

[المجتبى: ١/٦٨و٦٩، التحفة: ١٠٢٠٣].

٥٤ـ النيةُ في الوُضوء

٧٨ـ أخبرنا سليمانُ بن منصور البَلْخي، قال: حدثنا عبدُ الله بن المبارك. وأخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا حمَّادُ بن زيد ـ واللفظُ لابن المبارك ـ، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمةَ بن وَقَّاصَ

عن عُمَرَ بن الخطاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنما الأعمالُ بالنيَّةِ، وإنما لامرئٍ ما نوى، فمَن كانت هجرتُه إلى اللهِ وإلى رسولِه، فَهِجرتُه

---

(١) في (ط): «توضأ».

(٢) في (ط): «تمضمض».

(٣) أخرجه أبو داود (١١١) و(١١٢) و(١١٣)، وابن ماجه (٤٠٤)، والترمذي (٤٩). والروايات مطولة ومختصرة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي في (٨٣) و(٩٤) و(١٠٠) و(١٦١) و(١٦٣) و(١٦٤) و(١٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٧٦)، وابن حبان (١٠٥٦) و(١٠٧٩).

إلى الله وإلى رسولِه، ومن كانت هِجرتُه إلى دنيا يُصيبُها، أو امرأةٍ يَنْكِحُها، فهِجرتُه إلى ما هاجَرَ إليه»[1].

[المجتبى ١/٥٨ و١٥٨ و٧/١٣، التحفة: ١٠٦١٢].

٥٥- فضلُ الوضوء

٧٩- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن أَبي المَليح

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقْبَلُ صلاةٌ بغيرِ طُهُور، ولا صَدَقَةٌ مِن غُلول»[2].

[المجتبى: ١/٨٧ و٥/٥٦، التحفة: ١٣٢].

٥٦- كيف يُدعى إلى الطَّهور

٨٠- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ، فلم يَجِدُوا ماءً، فأُتي بتَوْرٍ، فأَدخل يدَه، فلقد رأَيتُ الماءَ يَتَفَجَّرُ مِن بين أَصابعه، ويقول: «حَيَّ على الطَّهورِ، والبَرَكَةُ مِن اللهِ»[3].

[المجتبى: ١/٦٠، التحفة: ٩٤٣٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١) و(٥٤) و(٢٥٢٩) و(٣٨٩٨) و(٥٠٧٠) و(٦٦٨٩) و(٦٩٥٣)، ومسلم (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٢٠١)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، والترمذي (١٦٤٧).
وسيأتي برقم (٤٧١٧) و(٥٦٠١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥١٠٧) (٥١١٤)، وابن حبان (٣٨٨) و(٣٨٩) و(٤٨٦٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٩)، وابن ماجه (٢٧١).
وسيأتي برقم (١٧٢) و(٢٣١٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٠٨)، وابن حبان (١٧٠٥).
وقوله: «من غُلول»، قال السندي: بضم الغين المعجمة، أصله الخيانة في خفية، والمراد: مطلق الخيانة والحرام.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٧٩)، والترمذي (٣٦٣٣)، والروايات مطولة ومختصرة، واقتصر المصنف على ماذكره.
وهو في «مسند» أحمد (٣٨٠٧)، وابن حبان (٦٥٤٠).
وقوله: «بتور»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو إناء من صُفْر أو حجارة كالإجَّانة، وقد يُتوضَّأ منه.

٨١ـ قال الأعمشُ: فحدثني سالمُ بن أَبي الجَعْد، قال:

قلتُ لجابر: كم كنتم؟ قال: أَلفاً وخمسَ مئة[(١)].

[المجتبى: ١/٦١، التحفة: ٢٢٤٢].

٥٧ـ صبُّ الخادمِ على الرجل الماءَ للوضوء

٨٢ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ إسماعيلَ بن محمد بن سعد، قال: سمعتُ حمزةَ بن المغيرة بن شعبةَ يُحدِّث

عن أبيه، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في سَفَر، فقال: «تَخَلَّفْ يا مغيرةُ، وامْضُوا أَيها الناسُ» فتخلَّفْتُ، ومعي إداوةٌ مِن ماء، ومضى الناسُ، فذهبَ رسولُ الله ﷺ لحاجته، فلما رَجَعَ، ذهبتُ أَصُبُّ عليه، وعليه جُبَّةٌ روميَّةٌ ضيِّقةُ الكُمَّيْن، فأَراد أَن يُخرجَ يَدَيْه[(٢)] منها[(٣)]، فضاقت عليه، فأَخرجَ يَدَيْه مِن تحتِ الجُبَّة، فغسل وجهَه ويديه، ومَسَحَ برأسه، ومسح على خُفَّيه[(٤)].

[المجتبى: ١/٧٦ و٨٣، التحفة: ١١٤٩٥].

٥٨ـ القعودُ على الكرسي للوضوء

٨٣ـ أَخبرنا حُمَيْدُ بن مَسْعَدَةَ، عن يزيدَ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثني شعبةُ، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عَبْدِ خيرٍ، قال[(٥)]:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٧٦) و(٤١٥٢) و(٥٦٣٩)، ومسلم (٣١٣) و(٣١٤) و(١٨٥٦) (٧٤).

وسيأتي برقم (١١٤٤٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٤١٨١)، وابن حبان (٦٥٣٨) و(٦٥٤١) و(٦٥٤٢).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) في الأصلين: «يده»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) وقع في الأصلين بعدها: «من تحت الجبة»، وصحح عليها في (ط)، وقد أعاد المصنف هذا الحديث بإسناده ومتنه برقم (١١٠)، فلم يذكر قوله: « من تحت الجبة» وهو الصواب، إذ إثباتُها لا يتوجه مع ما ذكر فيما بعدُ من إخراجه يديه من تحت الجبة.

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٤) ج١/٣١٨، وابن ماجه (١٢٣٦).

وسيأتي برقم (١٠٩) و(١١٠) و(١٦٧)، وسيأتي بألفاظ مختلفة وبطرق أخرى، عن المغيرة بن شعبة وسيخرَّج كل طريق في موضعه.

(٥) تحرفت في الأصلين إلى «قد»، والمثبت من (ت) و (ز).

شَهِدْتُ عليّاً دعا بكُرسي، فقعدَ عليه، ثم دعا بماء في تَـوْر، فغسلَ يديه ثلاثاً، ثم مضمضَ واستنشق بِكَفٍّ واحِدَةٍ ثلاثـاً، ثـم غسلَ وجهَه ثلاثـاً، [ويديه ثلاثاً][1]، ومَسَحَ[2] برأسه، ثم غَسَلَ رجليه ثلاثاً ثلاثاً[3]، ثم قال: مَنْ سَرَّهُ أن يَنْظُرَ إلى وُضوءِ رسولِ الله ﷺ، فهذا وُضوءُ رسولِ الله ﷺ[4].

[المجتبى: ١/٦٩، التحفة: ١٠٢٠٣].

٥٩ـ التسمية عند الوضوء

٨٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنـا مَعْمـرٌ، عن ثابتٍ وقتادةَ

عن أنس، قال: طلبَ بعـضُ أصحـابِ رسـول الله ﷺ وَضـوءاً، فقـال رسولُ الله ﷺ: «هل مـع أحدٍ منكم مـاءٌ»؟ فوضـعَ يـدَه في الماء، ويقـول: «توضَّؤوا بسم الله» فرأيتُ الماء يَخْرُجُ مِن بين أصابعه حتى توضَّؤوا مِن عندِ آخِرهم. قال ثابتٌ: قلتُ لأنَس: كم تراهُم؟ قال: نحواً من سبعين[5].

[المجتبى: ١/٦١، التحفة: ٤٨٤ و١٣٤٧].

---

(١) ما بين حاصرتين جاء بدلاً عنه في (ت) و (ز): وغسل يده اليمنى ثلاثاً، ويده اليسرى ثلاثاً.

(٢) في (ط): ثم مسح.

(٣) في (ت) و (ز): بالماء.

(٤) سلف برقم (٧٧). وقوله: «عـن مـالك بـن عرفطـة»، نقـل المزي في «التحفـة» عـن النسائي قوله: مالك بن عرفطة خطأ، والصواب خالد بن علقمة، وقـال أبـو داود: مـالك بـن عرفطة إنما هو خالد بن علقمة،أخطأ فيه شعبة.

(٥) أخرجـه البخـاري (١٦٩) و (١٩٥)و (٢٠٠) و(٣٥٧٢) (٣٥٧٣) و(٣٥٧٤) و(٣٥٧٥)، ومسلم (٢٢٧٩)، والروايات ألفاظها مختلفة ومتقاربة المعنى.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤١٢)، وابن حبان (٦٥٤٣) و(٦٥٤٤) و(٦٥٤٦) و (٦٥٤٧).

وقوله: «توضؤوا بسم الله»، قال السيوطي: أي: قائلين بسم الله. قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: أفعال المكلف على ثلاثة أقسام:

ما سُنت فيه التسمية، وما لم تسن، وماتكره فيه، الأول: كالوضوء والغسل والتيمـم وذبـح المناسك وقراءة القرآن، ومنه أيضاً مباحات كالأكل والشرب والجماع.

والثاني: كالصلاة والآذان والحج والعمرة والأذكار والدعوات.

والثالث: المحرمات، لأن الغرض من البسملة التبرك في الفعل المشتمل عليه، والحـرام لايـراد كثرته وبركته، وكذلك المكروه. قال: والفرق بين ماسُنت فيه البسملة من القربات وبين مـا لم تسن فيه عسير، فإن قيل: إنما لم تسن البسملة في ذلك القسم، لأنه بركة في نفسـه فـلا يحتـاج إلى التبريك، قلنا: هذا مشكل بما سنت فيه البسملة كقراءة القرآن فإنـه بركـة في نفسـه، ولـو بسمل على ذلك لجاز، وإنما الكلام في كونه سـنة، ولـو كـان سنة، لنقـل عـن الرسـول ﷺ والسلف الصالح كما نقل غيره من السنن والنوافل.

٦٠ـ الوضوءُ مرةً مرةً

٨٥ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: أخبرنا زيدُ بن أسلمَ، عن عطاء بن يسار

عن ابن عبَّاسٍ، قال: أَلا أُخْبِرُكُم بوُضوءِ رسولِ الله ﷺ؟ فتوضَّأَ مرةً مرةً[1].

[المجتبى: ١/٦٢، التحفة: ٥٩٧٦].

٦١ـ الوضوءُ مرتين مرتين وثلاثاً

٨٦ـ أَخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن يحيى، عن أَبيه

عن عبد الله بن زيد ـ الذي أُريَ النداءَ[2] ـ، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ توضَّأ، فغسل وجهَهُ ثلاثاً، ويديه مرتينِ مرتينِ، وغسل رِجليه مرتين، ومسح برأْسه مرَّتين[3].

[المجتبى: ١/٧١ـ ٧٢، التحفة: ٥٣٠٨].

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٧)، وأبو داود (١٣٨)، والترمذي (٤٢) وابن ماجه (٤١١).

وسيأتي برقم (٩٢) وبرقم (٩٣) و(١٠٦) و(١٧٠) بصفة الوضوء وأتم من هذا.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٢)، وابن حبان (١٠٧٦) و(١٠٩٥).

(٢) كذا قال أحد الرواة هنا، ولعله سفيان بن عيينة، وهو وهَم منه، فإن الذي أُري النداء هو: «عبد الله بن زيد بن عبد ربه» وأما راوي حديث الوضوء فهو: «عبد الله بن زيد بن عاصم»، وإلى مثل هذا أشار المصنف في «المجتبى» ٣/١٥٥ في صلاة الاستسقاء.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٦) و(١٩١) و(١٩٢) و(١٩٧) و(١٩٩)، ومسلم (٢٣٥)، وأبو داود (١٠٠) و(١١٨) و(١١٩)، وابن ماجه (٤٠٥) و(٤٣٤) و(٤٧١)، والترمذي (٢٨) و(٣٢) و(٤٧).

وسيأتي برقم (١٠٤) و(١٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٣١)، و ابن حبان (١٠٧٧) و(١٠٨٤) و(١٠٩٣).

٦٢ـ كيف يغسِلُ كفَّيْهِ

٨٧ـ أَخبرنا حُميدُ بن مسعدةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن شُعبةَ، عن النعمانِ ابن سالم، عن ابن أَوس بن أَبي أَوس(١)

عن جَدِّهِ، قال: رأَيتُ رسولَ ا لله ﷺ استوكَفَ ثلاثاً(٢).

[المجتبى: ٦٤/١، التحفة: ١٧٤٠].

٦٣ـ الوُضوء ثلاثاً ثلاثاً

٨٨ـ أَخبرنا سُويدُ بن نَصر، قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: أَخبرنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني المطَّلبُ بن عبد ا لله بن حَنْطَب

أَنَّ عبدَ ا لله بن عُمر توضَّأَ ثلاثاً ثلاثاً، يُسْنِدُ ذلك إلى النبيِّ ﷺ(٣).

[المجتبى: ٦٢/١، التحفة: ٧٤٥٨].

٦٤ـ الاعتداء في الوضوء

٨٩ـ أَخبرنا أحمدُ بن سليمان الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يعلى بن عُبيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى بن أَبي عائشةَ، عن عمرو بن شُعيب، عن أَبيه

عن جدِّه، قال: جاء أَعرابيٌّ إلى رسولِ ا لله ﷺ يسأَلُه عن الوُضوءِ، فأَراه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: «هكذا الوُضوءُ، فمن زادَ على هذا، فقد أَساءَ وتعدَّى وظَلَمَ»(٤).

[المجتبى: ٨٨/١، التحفة: ٨٨٠٩].

---

(١) كذا في الأصلين، وفي «تحفة الأشراف»: «ابن ابن أوس بن أبي أوس» وفي «تهذيب الكمال»: «ابن أبي أوس، عن جده» وفيه خلاف شديد. وا لله أعلم بالصواب.

(٢) أخرجه الدارمي ١٧٦/١.

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٥٩).

وقوله: «استوكف ثلاثاً»، وزاد الدارمي: قلت ـ القائل راويه عن أوس بن أبي أوس ـ: أي شيء استوكف ثلاثاً؟ قال: غسل يديه ثلاثاً. وقال ابن الأثير في «النهاية»: أي: استقطر الماء وصبه على يديه ثلاث مرات، وبالغ حتى وكف منهما الماء.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٥٨)، وابن حبان (١٠٩٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٣٥)، وابن ماجه (٤٢٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨٤).

٩٠ـ أخبرنا محمودُ بن غَيلان، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا سُفيانُ، عن موسى بن أَبي عائشةَ، عن عمرو بن شُعيب، عن أَبيه

عن جدِّه، قال: جاء أَعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فسأله عن الوُضوء، فأَراه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: «هكذا الوُضوءُ، فمن زَادَ على هذا، فقد أَساء وتعدَّى وظَلَمَ»(١).

[المجتبى: ١/٨٨، التحفة: ٨٨٠٩].

٦٥ـ غسلُ الكفينِ قبلَ الوضوء والمضمضة والاستنشاق باليُمنى منهما

٩١ـ أَخبرنا أَحمدُ بن محمد بن المُغيرةِ الحمصيُّ، قال: حدثنا عثمانُ ـ يعني ابن سعيد ابن كَثِير بن دينار ـ، عن شُعيب، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عطاءُ بن يزيدَ، عن حُمْران

أَنه رأى عثمانَ دعا بوَضوءٍ، فأَفرغ على يده مِن إنائه، فغسلها ثلاثَ مرات، ثم أَدخل يمينَه في الوَضوء، فتمضمَضَ، واستنشقَ واستنثرَ، ثم غَسَلَ وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المِرفقين ثلاثَ مرات، ثم مَسَحَ برأْسِه، ثم غَسَلَ كُلَّ رِجل مِن رجليه ثلاثَ مرات، ثم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأُ نحوَ وُضوئي هذا، ثم قال: «مَنْ توضَّأَ مثلَ وُضوئي هذا، ثم قام، فَصلَّى ركعتينِ، لا يُحَدِّثُ فيهما نفسَه، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه»(٢).

[المجتبى: ١/٦٤ و٦٥ و٨٠، التحفة: ٩٧٩٤].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٠) و(١٦٤) و(١٩٣٤)، ومسلم (٢٢٦) و(٢٢٧)، وأبو داود (١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٩).

وبنحوه بصفة الوضوء فقط أخرجه مسلم (٢٣٠)، وأبو داود (١٠٨) و(١١٠)، وابن ماجه (٤١٣) و(٤٣٠) و(٤٣٥)، والترمذي (٣١).

وسيأتي برقم (١٠٣) وبألفاظ مختلفة. ومن طرق أخرى سيأتي برقم (١٧٣) و(١٧٤) و(١٧٥)، وسيخرج كل طريق في موضعه.

وهو في «مسند» أحمد (٤١٨)، وابن حبان (٣٦٠) و(١٠٤١) و(١٠٥٨) و(١٠٦٠).

وقوله: «لا يحدِّث فيهما نفسه»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٦٠: المراد به ما تسترسِلُ النفسُ معه ويمكن المرء قطعه، لأن قوله: «يحدِّث» يقتضي تكسباًمنه، فأما ما يهجم من الخطرات والوساوس ويتعذر دفعه فذلك معفو عنه.

وقوله: «من ذنبه»، قال السندي: حمله العلماء على الصغائر، ولكن كثيراً من الأحاديث يقتضي أن مغفرة الصغائر غير مشروطة بقطع الوسوسة، فيمكن أن يكون الشرط لمغفرة الذنوب جميعاً. والله تعالى أعلم.

٦٦ـ المَضْمضةُ والاستنشاقُ بكفٍّ واحدة

٩٢ـ أَخبرنا الهيثمُ بن أَيوب، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن محمد، قال: أَخبرنا زيدُ ابن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن ابن عبَّاس، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأ، فغسلَ يديه، ثم تمضمَضَ[1] واستنشق من غَرفةٍ واحدةٍ، وغسلَ وجهَه، [وغسلَ يديه مرةً، ومسح برأْسِه وأُذُنيه مرَّةً[2].

قال عبدُ العزيز: وأَخبرني مَنْ سَمِعَ ابن عجلان يقولُ في ذلك:

وغَسَلَ رجليه][3].

[المجتبى: ١/٧٣، التحفة: ٥٩٧٨].

٩٣ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن ابن عبَّاس، قال: توضَّأ رسولُ الله ﷺ، فأَدخل يَدَهُ في الإناءِ، فاستنشقَ ومَضْمَضَ مرةً واحدةً[4].

[المجتبى: ١/٦٢، التحفة: ٥٩٧٨].

٦٧ـ الاستنثار باليُسرى

٩٤ـ أَخبرنا موسى بن عبدِ الرحمن الكُوفيُّ، قال: حدثنا حسينُ بن علي، عن زائدةَ، قال: حدثنا خالدُ بن عَلْقمةَ، عن عبدِ خيرٍ

عن عليٍّ، أَنَّه دعا بوَضوءٍ، فمضمَضَ واستنشق، ونَثَرَ بيده اليُسرى، ففعَلَ ذلك ثلاثاً، ثم قال: هذا طُهورُ نبيِّ الله ﷺ[5].

[المجتبى: ١/٦٧، التحفة: ١٠٢٠٣].

---

(١) في (ت) و (ز): «مضمض».

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠)، وأبو داود (١٣٧)، وابن ماجه (٤٠٣) و(٤٣٩)، والترمذي (٣٦).
وقد سلف مختصراً برقم (٨٥)، وسيأتي برقم (١٠٦) و(١٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦)، وابن حبان (١٠٧٨) و(١٠٨٦).

(٣) مابين حاصرتين لم يرد في (ت) و (ز).

(٤) سلف قبله.

(٥) سلف برقم (٧٧)، أتم من هذا.

٦٨- الأَمر بالاستنثار

٩٥- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك

وأخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أَبي إدريس الخَوْلانيِّ

عن أَبي هُريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ توضَّأَ، فليَسْتَنْثِرْ[1]، ومن استجْمَرَ، فليُوتِر»[2].

[المجتبى: ١/٦٦، التحفة: ١٣٥٤٧].

٦٩- بكم يستَنْثِر

٩٦- أَخبرنا محمدُ بن زُنبور المكيُّ، قال: حدثنا ابن أَبي حازم، عن يزيدَ بن عبدِ الله، أَن محمدَ بن إبراهيمَ حدَّثه، عن عيسى بن طلحةَ

عن أَبي هُريرة، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحدُكُم مِن منامِه، فتوَضَّأَ، فليَسْتَنْثِرْ ثلاثَ مرَّاتٍ، فإن الشيطانَ يبيتُ على خَيْشُومِهِ»[3].

[المجتبى: ١/٦٧، التحفة: ١٤٢٨٤].

٩٧- أَخبرنا سويدُ بن نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن أَبي ذِئْب، عن قارظِ بن شَيبةَ، عن أَبي غَطَفان، قال:

دخَلتُ على ابن عباس، فوَجَدْتُه يتوضأ، فمضمضَ واستنثرَ، ثم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «استنثِروا اثنتين بالغتين، أَو ثلاثاً»[4].

[التحفة: ٦٥٦٧].

---

(١) في (ت): «فليستتر».

(٢) أخرجه البخاري (١٦١)، ومسلم (٢٣٧) (٢١) و (٢٢)، وابن ماجه (٤٠٩).
وسيأتي بنحوه برقم (٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢١)، وابن حبان (١٤٣٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٩٥)، ومسلم (٢٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٨٦٢٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٤١)، وابن ماجه (٤٠٨).
وهو في «مسند» (٢٠١١).

٧٠- إيجاب الاستنشاق

٩٨- أَخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأَعرج

عن أَبي هُريرة، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا توضَّأ أَحدُكم، فليجْعَلْ في أَنفِه ماءً، ثم لِيَسْتَنْثِرْ»[1].

[المجتبى: ١/٦٥، التحفة: ١٣٦٨٩].

٧١- الأَمر بالمبالغة في الاستنشاق لغير الصائم

٩٩- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أَخبرنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أَبي هاشمٍ، عن عاصم بن لَقيط

عن أَبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَخبرني عن الوُضوء، قال: «أَسبِغِ الوُضوءَ، وبالِغْ في الاستنشاقِ، إلا أن تكونَ صائماً»[2].

[المجتبى: ١/٦٦ و٧٩، التحفة: ١١١٧٢].

٧٢- بِكم يَتَمضْمَضُ ويستنشِقُ

١٠٠- أَخبرنا سُويدُ بن نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبدِ خيرٍ

عن عليٍّ، أَنه تمضمضَ، واستنشقَ بكفٍّ واحدةٍ ثلاثَ مرات، فقال: مَنْ سرَّه أن ينظُرَ إلى طُهورِ رسولِ الله ﷺ، فهذا طُهُورُه[3].

[المجتبى: ١/٦٨، التحفة: ١٠٢٠٣].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٢)، ومسلم (٢٣٧) (٢٠)، وأبو داود (١٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٠٠)، وابن حبان (١٤٣٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤) و(٢٣٦٦) و(٣٩٧٣)، وابن ماجه (٤٠٧) و(٤٤٨)، والترمذي (٣٨) و(٧٨٨)، والروايات مطولة ومختصرة وفي الحديث قصة وفد بني المنتفق، واقتصر المصنف على ماذكره.
وسيأتي برقم (١١٦) و(٣٠٣٥) و(٦٦٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٨٠)، وابن حبان(١٠٥٤) و(١٠٨٧) و(٤٥١٠).

(٣) سلف برقم (٧٧).

٧٣ـ صفة الوُضوء

١٠١ـ أَخبرني إبراهيمُ بن الحسن المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاج، قال: قال ابن جُرَيج: حدثني شَيبةُ، أن محمد بن عليٍّ أخبره، قال: أخبرني أبي ـ عليٌّ ـ، أن حسينَ ابن عليٍّ قال:

دعاني عليٌّ بوَضوء، فقربتُه له، فغسل كفيه ثلاثَ مرار[1] قبلَ أن يُدخلَهما في وَضُوئِه، ثم مضمضَ ثلاثاً، واستنثرَ ثلاثاً، ثم غَسَلَ وجْهَهُ ثلاثَ مراتٍ، ثم غَسَلَ يده اليُمنى إلى المِرْفَقِ ثلاثاً، ثم اليُسرى كذلك، ثم مَسَحَ برأسه مَسْحةً واحدةً، ثم غسل رجلَه اليُمنى إلى الكعبين ثلاثاً، ثم اليُسرى كذلك، ثم قام قائماً، فقال: ناولْني، فناولتُه الإناءَ الذي فيه فَضْلُ وَضُوئِه، فَشَرِبَ مِن فضل وَضُوئه قائماً، فعجبتُ، فلما رأى عجبي، قال: لا تَعْجَبْ، فإني رأيتُ أَباك النبيَّ ﷺ يصنعُ مثلَ ما رأيتني صنعتُ ـ يقول [لِوُضُوئه هذا وشُربِه][2] فضلَ وَضُوئه قائماً ـ[3].

[المجتبى: ١/٦٩، التحفة: ١٠٠٧٥].

١٠٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي حَيَّةَ، قال:

رأيتُ علياً توضأ، فَغَسَلَ كفيه حتى أنقاهما، ثم مَضْمَضَ ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهَهُ ثلاثاً، وغسل ذِراعيه ثلاثاً، ثم مسح برأسه، ثم غَسَلَ قدميه إلى الكعبين، [ثم قام][4]، فأخذ فَضْلَ طَهورِه، فَشَرِبَ[5] وهو قائم، ثم قال: أحببتُ أن أُرِيَكُم كيفَ طُهورُ النبيِّ ﷺ[6].

[المجتبى: ١/٧٠ و٧٩، التحفة: ١٠٣٢١].

---

(١) في (ت) و (ز): «مرات».

(٢) جاء ما بين الحاصرتين في (ت) و (ز): «بوَضوئه هكذا، وشَربه »

(٣) أخرجه أبو داود تعليقاً عقب الحديث رقم (١١٧).
وانظر ما سلف برقم (٧٧).

(٤) في (ط): «قال».

(٥) في (ط): «فشربه».

(٦) أخرجه أبو داود (١١٦)، وابن ماجه (٤٣٦) و(٤٥٦)، والترمذي (٤٤) و(٤٨).
وسيأتي برقم (١٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (٩٧١).

١٠٣ـ أخبرنا سُويدُ بن نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ الليثي، عن حُمْرانَ بن أبانٍ، قال:

رأَيتُ عثمانَ توضأ، فأَفرغَ على يديه ثلاثاً، فغَسَلَهما، ثم مَضْمَضَ[(١)] واستنشقَ، ثم غَسَلَ وجهَهُ ثلاثاً، ثم غسل يدَه اليُمنى إلى المِرفَق ثلاثاً، ثم اليُسرى مثلَ ذلك، ثم مَسَح رأْسَه، ثم غسل قدَمه اليُمنى ثلاثاً، ثم اليُسرى مثلَ ذلك، ثم قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ توضأ نحوَ وُضوئي هذا، ثم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ نحوَ وُضوئي هذا، ثم صلَّى ركعتين، لا يُحَدِّثُ نفسَه فيهما بشيءٍ، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبه»[(٢)].

[المجتبى: ١/٦٤، التحفة: ٩٧٩٤].

٧٤ـ عددُ مسحِ الرأس وكيفيته

١٠٤ـ أخبرنا عُتبةُ بن عبد الله المَرْوَزِيُّ، عن مالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

أنه قال لعبدِ الله بن زيد بن عاصم: هل تستطيعُ أن تُرِيَني كَيْفَ كان رسولُ الله ﷺ يتوضأ؟ قال عبدُ الله بن زيد: نعم، فدعا بوَضوءٍ، فأفرغ على يده اليُمنى، فغسلَ يديه مرتين، ثم مَضْمَضَ[(١)] واستنشقَ[(٣)] ثلاثاً، ثم غسل وجهَهُ ثلاثاً، ثم غَسَلَ يديه مرتينِ مرتينِ إلى المِرْفَقَيْنِ، ثم مسحَ رأسَه بيديه، فأَقبل بهما وأَدبرَ؛ بدأ بمُقدَّم رأْسِه، ثم ذهبَ بهما إلى قفاه، ثم رَدَّهما حتَّى رَجَع إلى المكانِ الذي بدأ منه، ثم غَسَلَ رجليه[(٤)].

[المجتبى: ١/٧١، التحفة: ٥٣٠٨].

---

(١) في (ط): «تمضمض».

(٢) سلف برقم (٩١).

(٣) في (ت) و (ز): «استنثر» .

(٤) سلف برقم (٨٦).

٧٥ـ كيفَ تمسَحُ المرأة رأسَها

١٠٥ـ أخبرنا حسينُ بنُ حُريث، قال: أنبأنا الفضلُ بنُ موسى، عن جُعيد بنِ عبد الرحمن، قال: أَخبرني عبدُ الملك بنُ مروان بن الحارث بن أَبي ذُباب، قال: أخبرني أَبو عبد الله سالمٌ ـ يعني سَبَلان ـ ، قال:

وكانت عائشةُ تستعجِبُ[1] بأمانته وتستأْجِرُه، فأَرَتْني كيف كان رسولُ الله ﷺ يتوضأ، قال: فتمضمضتْ واستنثرتْ ثلاثاً، وغَسَلَتْ وجْهَها ثلاثاً، ثم غَسَلَتْ يَدَها اليُمنى ثلاثاً واليُسرى ثلاثاً، ووضَعَتْ يدَها في مُقدَّم رأْسِها، ثم مسحَتْ رأْسَها مَسحةً واحدةً إلى مُؤَخَّرِهِ، ثم مرَّت بيدَيْها بأُذُنَيها، ثم مَرَّتْ على الخَدَّين[2].

قال سالم: كنتُ آتيها مكاتَباً، فتجلسُ بين يديَّ، وتتحدَّثُ معي، حتى جئتُها ذاتَ يومٍ، فقلتُ: ادعي لي ـ [في رواية حمزة: إليَّ][3] ـ بالبركةِ يا أُمَّ المؤمنين، قالت: وما ذاك؟ قلتُ: أَعتقَني اللهُ، قالت: بَارَكَ اللهُ لك، وأَرْخَت الحِجَابَ دُوني فلم أَرَها بعدَ ذلك اليوم.

[المجتبى: ١/٧٢، التحفة: ١٦٠٩٣].

٧٦ـ مسحُ الأُذُنين مع الرأْسِ، وذكرُ ما يُستَدَلُّ به على أنهما من الرأْسِ

١٠٦ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الله بن إدريسَ، قال: حدثنا ابنُ عَجْلانَ، عن زيدِ بنِ أَسْلَم، عن عطاء بنِ يسار

عن ابنِ عباس، قال: توضأ رسولُ الله ﷺ، فغرف غَرْفةً، فمضمضَ واستنشقَ، ثم غرف غَرفةً، فغسل وجهَه، ثم غَرف غَرفةً، فغسل يدَه

(١) في (ط): «تتعجب».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وأخرج ابن ماجه (٤١٥) من حديث ميمون بن مهران، عن عائشة وأبي هريرة، أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً.

(٣) ما بين حاصرتين أثبتناه من الأصل، ولم يرد في سائر النسخ.

اليُمنى، ثم غرف غَرفةً، فغسل يدَه اليُسرى، ثم مسحَ برأسه وأُذُنيه، باطِنِهما بالسبَّاحتين، وظاهرِهما بإبهامَيهِ، ثم غرف غَرفةً، فغسل رجلَه اليُمنى، ثم غرف غَرفةً، فغسل رجلَه اليُسرى[1].

[المجتبى: ١/٧٤، التحفة: ٥٩٧٨].

١٠٧ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وعُتبةُ بنُ عبد الله، عن مالك، عن زيد بن أَسلمَ، عن عطاء بن يسار

عن الصُّنَابِحي ـ وقال عُتبةُ في حديثه: عن عبدالله الصُّنَابِحي ـ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبدُ المؤمن، فمضمضَ، خرجَت الخطايا مِن فِيه، فإذا استنثَرَ، خرجت الخطايا مِن أَنفه، فإذا غَسَلَ وجهَه، خرجت الخطايا مِن وجهِه، حتى تخرُجَ من تحت أَشفارِ عينيه، فإذا غَسَلَ يديه، خرجَت الخطايا مِن يديه، حتى تَخْرُجَ مِن تحت أَظفار يديه، فإذا مَسَحَ برأسه، خرجت الخطايا مِن رأسه، حتى تَخرُجَ من أُذُنيه، فإذا غَسَلَ رجليه، خرجت الخطايا مِن رجليه، حتى تَخْرُجَ مِن تحت أظفار رجليه، ثم كان مَشْيُهُ إلى المسجد وصلاتُهُ نافلةً له»[2].

[المجتبى: ١/٧٤، التحفة: ٩٦٧٧].

٧٧ـ المسحُ على العِمامة معَ الناصِية

١٠٨ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، قال: حدثنا بكرُ بن عبد الله المُزَنيُّ، عن الحسن، عن ابنِ المغيرة بنِ شُعبةَ

---

(١) سلف برقم (٩٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٦٤).

عن المغيرةِ، أنَّ رسولَ الله ﷺ توضأَ، فمسحَ ناصيتَه وعِمامَتَه وعلى الخُفَّين.
قال بكرٌ: وقد سمِعتُه من ابنِ المُغيرةِ[1].

[المجتبى: ١/٧٦، التحفة: ١١٤٩٤].

١٠٩ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ وحُميدُ بنُ مَسعدة، عن يزيدَ ـ وهو ابن زُريع ـ، قال: حدثنا حُميدٌ، قال: حدثنا بكرُ بنُ عبد الله المُزَنيُّ، عن حمزةَ بنِ المُغيرةِ بن شعبةَ[2]

عن أبيه، قال: تخلَّف رسولُ الله ﷺ، فتخلَّفْتُ معه، فلما قضى حاجتَه، قال: «أَمعكَ ماءٌ»؟ فأتيتُه بِمَطْهَرَةٍ، فغسل يَدَهُ، وغسل وجهَه، ثم ذهب يَحْسُرُ عن ذراعيه، فضاق كُمُّ جُبَّته، وألقى الجُبَّةَ على مَنْكِبَيْهِ، فغسل ذِراعيه، ومَسَحَ بناصِيته وعلى العِمامة وعلى خُفَّيه[3].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ إسماعيلُ بنُ محمد بن سعد، عن حمزةَ بن المُغيرة، ولم يذكر العِمامة.

[المجتبى: ١/٧٦، التحفة: ١١٤٩٥].

١١٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ إسماعيلَ بنَ محمد بن سعد، قال: سمعتُ حمزةَ بن المغيرة بن شعبة يُحدِّث

عن أَبيه، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فقال: «تخلَّفْ يا مغيرةُ، وامضُوا أيُّها الناسُ» فتخلَّفتُ ومعي إداوةٌ مِن ماء، ومضى الناسُ، فذهب رسولُ الله ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٤) (٨٢) و (٨٣)، وأبو داود (١٥٠)، والترمذي (١٠٠).
وسيأتي بعده أتم منه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٣٤)، وابن حبان (١٣٤٦).
(٢) تحرف في (ط) إلى «سعيد».
(٣) سلف برقم (٨٢)، وسيأتي بعده.
وقوله: «بمطهرة» جاء في «القاموس»: المطهرة بالكسر والفتح: إناء يُتطهَّر به.

لحاجته، فلما رجع، ذهبتُ أصبُّ عليه، وعليه جبَّة روميَّةٌ ضيِّقةُ الكُمَّينِ، فأراد أن يُخرجَ يديه منها، فضاقت عليه، فأخرج يَدَيْه[1] مِن تحت الجُبَّة، فغَسَل وجهَه ويديه، ومَسَحَ برأسه ومَسَحَ على خُفَّيه[2].

[المجتبى: ١/٧٦ و٨٣، التحفة: ١١٤٩٥].

١١١- أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم، عن بِشْر بنِ المُفَضَّل، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن عامر الشَّعبيِّ، عن عُروةَ بن المغيرة بن شُعبةَ، عن المُغيرة

وعن محمد بنِ سِيرينَ، عن رجلٍ حتى رَدَّه إلى المغيرة، _ قال ابنُ عون: فلاأحفظُ حديثَ ذا مِن حديث ذا _

أن المغيرةَ قال: كُنا مع رسولِ الله ﷺ في سفرٍ، فَقَرَعَ ظهري بِعصاً كانت معه، فعَدَل وعدلتُ معه، حتى أتينا كذا وكذا مِن الأرض، فأناخ، ثم انطلق حتى توارَى عني، ثم جاء، فقال: «أمعك ماءٌ»؟ ومعي سَطِيحةٌ لي، فأتيتُه بها، فأفرغتُ عليه، فغسل يديه ووجْهَهُ، وذهب ليغسِلَ ذِراعيه، وعليه جُبَّةٌ شاميَّةٌ ضيِّقةُ الكُمَّين، فأخرج يديه مِن تحت الثيابِ، فغسل وَجْهَهُ وذِراعيه، وذكر مِن ناصيته شيئاً وعِمامتِهِ[3] _ فقال ابنُ عون: لا أحفظ كما أُريد _ ثم مَسَح على الخُفَّين، ثم قال: «حاجتَك» قلتُ: يا رسولَ الله، ليست لي حاجةٌ، فجئنا وقد أَمَّ الناسَ عبدُ الرحمن بن عوف، وقد صلَّى بهم ركعةً من صلاة الصبح، فذهبتُ لأُوذِنَهُ، فنهاني. فصلَّينا ما أدركنا، وقضينا ما سُبِقْنا[4].

[المجتبى: ١/٦٣ و٨٢، التحفة: ١١٥١٤ و١١٥٤١].

---

(١) في الأصلين: «يده»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) سلف باسناده ومتنه برقم (٨٢)، وسلف قبله.

(٣) في الأصلين: «عمامته» دون واو، وصُحِّحَ عليها في (ط)، وأثبتنا الواو من «المجتبى».

(٤) أخرجه البخاري (١٨٢) و (٢٠٣) و (٢٠٦) و (٣٦٣) و (٣٨٨) و(٢٩١٨) و(٤٤٢١) و (٥٧٩٨) و (٥٧٩٩) ، ومسلم (٢٧٤) و(٧٥) و (٧٦) و (٧٧) و (٧٨) و (٧٩) و (٨٠) و (٨١)، وأبو داود (١٤٩) و(١٥١)، وابن ماجه (٥٤٥)، والترمذي (١٧٦٨).

وسيأتي في (١٢١) و(١٦٥) و(١٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٧٥)، وابن حبان (١٣٢٦) و(٢٢٢٤) و(٢٢٢٥).

وقوله: «سطيحة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السطيحة من المزاد: ما كان من جلدين قوبل أحدُهما بالآخر فسطح عليه، وتكون صغيرة وكبيرة، وهي من أواني المياه.

٧٨- صفةُ المسحِ على العِمامة

١١٢- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا هُشيم، قال: أَخبرنا يونسُ بنُ عُبيد، عن ابنِ سِيرينَ، قال: أَخبرني عَمرو بنُ وَهْب الثَّقفيُّ، قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شُعبةَ قال: خَصلتانِ لا أَسأَلُ عنهما أحداً بعدَ ما شهِدتُ مِن رسولِ الله ﷺ: إنا كُنَّا معه في سَفَرٍ، فبرز لِحاجته، ثم جاء، فتوضأ، ومسحَ بناصيته وجانبَيْ عِمامته، ومَسَحَ على خُفَّيه. قال: وصلاةُ الإمام خلفَ الرجُل مِن رعيَّته، قالَ: فشَهِدتُ مِن رسول الله ﷺ أنه كان في سَفَر، فحضرت الصلاةُ، فاحتَبَس عليهم النبيُّ ﷺ، فأَقاموا الصَّلاةَ، وقدَّموا ابنَ عوف، فَصلَّى بهم، وجاء النبيُّ ﷺ، فصلَّى خلفَ ابنِ عوف ما بقي من الصلاة، فلما سلَّمَ ابنُ عوف، قام النبيُّ ﷺ، فقضى ماسُبِقَ به[(١)].

[المجتبى: ١/٧٧، التحفة: ١١٥٢١].

٧٩- إيجابُ غسل الرجلين

١١٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ -وهو ابنُ زُرَيع-، [قال: حدثنا شعبةُ.

وأخبرنا مُؤَمَّلُ بنُ هشام، قال: حدثنا إسماعيلُ،][(٢)] عن شُعبةَ، عن محمد بن زياد

عن أبي هُريرةَ، قال: قال أَبو القاسم ﷺ: «وَيْلٌ للأَعقابِ[(٣)] مِن النار»[(٤)].

[المجتبى: ١/٧٧، التحفة: ١٤٣٨١].

---

(١) أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٦).

وسيأتي برقم (١٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٣٤)، وابن حبان (١٣٤٢)، والروايات مطولة ومختصرة.

(٢) ما بين حاصرتين سقط من (ت) و (ز).

(٣) في (ت) و (ز): «للعقب».

(٤) أخرجه البخاري (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢) و(٢٨) و (٢٩) و (٣٠)، وابن ماجه (٤٥٣)، والترمذي (٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٢٢)، وابن حبان (١٠٨٨).

وقوله: «ويل للأعقاب»، قال السندي: المعنى: ويل لصاحب العَقِب المقصر في غسلها، نحو: ﴿واسأل القرية﴾. أو العقب تختص بالعذاب إذا قصر في غسلها.

٨٠ـ غسل الرجلين باليدين

١١٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أَخبرني أَبو جعفر المدنيُّ[(١)]، قال: سمعتُ ابنَ عثمان بن حُنَيْف ـ يعني عُمارةَ ـ قال:

حدثني القَيْسيُّ أنه كان مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فأُتيَ بماءٍ، فقال على يديه من الإناء، فغَسَلهما مرةً، وغَسَل وجهَه وذِراعيه مرةً مرةً، وغسل رجليه بيديه كِلْتيهما[(٢)(٣)].

[المجتبى: ١/٧٩، التحفة: ١٥٦٤٨].

٨١ـ بأيِّ الرِّجلين يبدأ في الغسل

١١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبَةُ، قال: أَخبرني الأَشعثُ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث، عن مسروق

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُحِبُّ التَّيامُنَ ما استطاعَ؛ في طُهوره، وتنعُّلِه، وترجُّلِه[(٤)].

قال شُعبةُ: وسمعتُ الأَشعثَ بواسط يقولُ:

يُحِبُّ التَّيامُنَ ـ ذكرَ شأنَه كُلَّه ـ ثم سمعتُه بالكوفة يقول: يُحب التَّيامُنَ مااستطاعَ.

[المجتبى: ١/٧٨ و١٨٥ و٢٠٥، التحفة: ١٧٦٥٧].

---

(١) في الأصلين: «المديني» والمثبت من «التحفة» و (ت) و (ز).

(٢) في الأصلين و«المجتبى»: «كلتاهما» والمثبت من (ت) و (ز) وهامش الأصل.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣١١٨).
وقوله: «فقال على يديه من الإناء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، فتقول: قال بيده، أي أخذ، وقال برجله، أي: مشى، وقال بالماء على يديه، أي: قلَب. وكل ذلك على المجاز والاتساع.

(٤) أخرجه البخاري(١٦٨) و(٤٢٦) و(٥٣٨٠) و(٥٨٥٤) و(٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨) (٦٦) و (٦٧)، وأبو داود (٤١٤٠)، وابن ماجه (٤٠١)، والترمذي (٦٠٨)، والروايات ألفاظها مختلفة ومتقاربة المعنى.
وسيأتي برقم (٩٢٦٩) وبرقم (٩٢٧٠) من طريق الأسود، عن عائشة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٢٧)، وابن حبان (٥٤٥٦).
وقوله: «وترجُّله»، قال السندي: أي: تسريح شعره.

٨٢ـ الأمر بتخليلِ الأَصابعِ

١١٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بـنُ آدم، قـال: حدثنـا سـفيانُ، عن أَبي هاشم

وأَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا يحيى بنُ سُلَيم، عن إِسماعيلَ بـنِ كَثِـير ـ وكان يُكنَى أَبا هاشم ـ

وأَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سُلَيم، عن إسماعيل بن كَثِـير، عـن عاصم بنِ لَقِيطٍ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا توضَّأْتَ، فَأَسْبِغِ الوضـوءَ، وخَلِّـلْ بينَ الأَصابعِ»[1].

[المجتبى: ١/٧٩، التحفة: ١١١٧٢].

٨٣ـ الوضوء في النِّعال السِّبْتِيَّة

١١٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء أَبـو كُرَيـب، قـال: حدثنـا ابـنُ إدريسَ، عـن عُبيـد الله ومالكٍ وابنِ جُرَيج، عن المَقْبُرِيِّ، عن عُبيد بنِ جُرَيج، قال:

قلتُ لابنِ عمر: رأَيتُك تَلْبَسُ هـذه النِّعـالَ السِّـبتيَّة، وتتوضَّأُ فيهـا! قـال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَلْبَسُهَا ويتوضَّأُ فيها[2].

[المجتبى: ١/٨٠ و٥/٢٣٢، التحفة: ٧٣١٦].

---

(١) سلف برقم (٩٩).

(٢) أخرجـه البخـاري (١٦٦) و(١٥١٤) و(١٥٥٢) و(٥٨٥١)، ومسـلم (١١٨٧) (٢٥) و (٢٦) وأبو داود (١٧٧٢)، وابن ماجه (٣٦٢٦)، والترمذي في «الشمائل» (٧٨). وسيأتي بإسناده برقم (٣٧٢٦) و(٣٩١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٧٢)، وابن حبان (٣٧٦٣)، والروايات مطولة ومختصرة، وقـد فرقه بعضهم، واقتصر المصنف على ما ذكره.

وقوله: «السِّبْتيَّة»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٦٩: هي التي لا شعر فيها. وقيل: السـبت: جلد البقر المدبوغ بالقَرَظ.

وقوله: «يتوضأ فيها»، قال السندي: أي: يتوضأ في حال لبسها، والمتبـادر منـه أنـه يتوضـأ الوضوء المعتاد في حال لبسها، فاستدل المصنف على غسل الرجلين دون المسح.

٨٤ـ المسح على الرجلين

١١٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونس، عن الأعمش، عن أَبي إسحاقَ، عن عبدِ خيرٍ

عن عليٍّ، قال: كنتُ أرى أَن باطنَ القدمينِ أَحقُّ بالمسحِ، حتَّى رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يمسَحُ ظاهِرَهُما[1].

[التحفة: ١٠٢٠٤].

١١٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا سفيانُ[2]، عن أَبي السوداء، عن ابنِ عبدِ خيرٍ، عن أَبيه، قال:

توضأ عليٌّ، فَغَسَلَ ظُهورَ قدميه، وقال: لولا أَني رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يغسِلِ ظُهورَ قدميه، لظننتُ أَن بطونَهما أَحقُّ[3].

[التحفة: ١٠٢٠٤].

٨٥ ـ المسح على الخُفَّين

١٢٠ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حفصٌ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن همَّام

عن جرير بنِ عبد الله، أَنه توضَّأ، ومَسَحَ على خُفَّيه، فقيل له: أَتمسَحُ؟! فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ، فكان أَصحابُ عبد الله يُعجبُهم قولُ جرير، وكان إسلامُ جرير قَبْلَ موتِ النبيِّ ﷺ بيسير[4].

[المجتبى: ١/٨١، التحفة: ٣٢٣٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٢) و(١٦٣) و(١٦٤).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٧).

(٢) كذا في النسخ و «التحفة»، وهو الصواب، وفي (ط) أُدخل عيسى بنُ يونس بين إسحاق وسفيان.

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٧)، ومسلم (٢٧٢)، وابن ماجه (٥٤٣)، والترمذي (٩٣).
وسيأتي برقم (٥٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٦٨)، وابن حبان (١٣٣٥) و(١٣٣٦) و(١٣٣٧).

١٢١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن سعد[١] بنِ إبراهيم، عن نافعِ بنِ جُبير، عن عُروةَ بنِ المُغيرة

عن أَبيه المغيرة بنِ شُعبةَ، عن رسول الله ﷺ أنه خرج لحاجته، فأَتبعه المُغيرةُ بإداوة فيها ماءٌ، فَصَبَّ عليه حتى فَرَغَ مِن حاجته، فتوضَّأَ، ومَسَحَ على خفَّيه[٢].

[المجتبى: ١/٨٢، التحفة: ١١٥١٤].

١٢٢ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا أَبو معاويةَ، قال: حدثنا الأَعمشُ

وأَخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمير[٣]، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن الحكم، عن عبدِ الرحمن بن أَبي ليلى، عن كعب بنِ عُجْرةَ

عن بلالٍ، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ يَمْسَحُ على الخُفَّين والخِمار[٤].

[المجتبى: ١/٧٥، التحفة: ٢٠٤٧].

١٢٣ـ أَخبرنا الحسينُ بن عبد الرحمن، عن طَلْق ـ وهو ابنُ غَنَّام ـ، قال: حدثنا زائدةُ وحفصُ بنُ غياث، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن عبد الرحمنِ بن أبي ليلى، عن البراء بنِ عازب

عن بلالٍ، قال: رأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ على الخُفَّين[٥].

[المجتبى: ١/٧٥، التحفة: ٢٠٣٢].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى «محمد».
(٢) سلف برقم (١١١) بتمامه.
(٣) تحرف في الأصل إلى «زيد».
(٤) أخرجه مسلم (٢٧٥)، وابن ماجه (٥٦١)، والترمذي (١٠١).
وسيأتي برقم (١٢٣) من طريق البراء بن عازب، عن بلال وبرقم (١٢٤) من طريق ابن أبي ليلى، عن بلال.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٨٤).
وقوله: «الخمار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أراد به العمامة؛ لأن الرجل يغطّي بها رأسه، كما أن المرأة تغطّيه بخمارها، وذلك إذا كان قد اعْتَمَّ عِمَّة العرب، فأدارَها تحت الحَنَكِ، فلا يستطيع نَزْعَها في كل وقت، فتصير كالخفين، غير أنه يحتاج إلى مسح القليل من الرأس، ثم يسمح على العمامة بدل الاستيعاب.
(٥) سلف قبله، وسيأتي بعده.

١٢٤- أخبرنا هنَّادٌ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن شُعبة، عن الحَكَمِ، عن عبدِ الرحمن ابنِ أبي ليلى

عن بلالٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ مَسَح على الخِمارِ والخُفَّين(١).

[المجتبى: ٧٦/١، التحفة: ٢٠٤٣].

١٢٥- أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدَّثنا حربُ بنُ شَدَّادٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن جعفر بن عَمرو بن أُميَّةَ الضَّمْريِّ

عن أَبيه، أَنه رأَى رسولَ الله ﷺ توضَّأَ ومَسَحَ على الخُفَّين(٢).

[المجتبى: ٨١/١، التحفة: ١٠٧٠١].

١٢٦- أَخبرنا عبُد الرحمن بنُ إبراهيم دُحَيمٌ وسليمانُ بنُ داود - واللفظ له -، عن ابنِ نافع، عن داودَ بنِ قيس، عن زيد بنِ أَسْلَم، عن عطاء بنِ يسار، عن أُسامةَ بنِ زَيد

قال: دخل رسولُ الله ﷺ وبلالٌ الأَسوافَ، فذهب لحاجته، ثم خرجا.

قال أسامةُ: فسأَلتُ بلالاً ما صَنَعَ، قال بلال: ذَهَبَ النبيُّ ﷺ لحاجته، [ثمَّ توضَّأَ](٣)، فَغَسلَ وجهه ويديه، ومسح برأْسِه، ومَسَحَ على الخُفَّين، ثم صَلَّى(٤).

[المجتبى: ٨١/١، التحفة: ٢٠٣٠].

---

(١) سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٥)، وابن ماجه (٥٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٤٦)، وابن حبان (١٣٤٣).

(٣) مابين حاصرتين لم يرد في (ط).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٨٥)، والحاكم ١٥١/١، وتحرف الأسواف في مطبوعيهما إلى الأسواق!

وقوله: «الأسواف»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: هو اسم حرم المدينة، وقيل: موضع بعينه بناحية البقيع.

١٢٧ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داود والحارثُ بنُ مِسْكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ وَهْب، عن عَمرو بنِ الحارثِ، عن أَبي النَّضْرِ، عن أَبي سلمة بنِ عبدِ الرحمن، عن عبد الله بنِ عمر

عن سعدِ بنِ أبي وقّاص، عن رسولِ الله ﷺ، أَنه مسح على الخُفَّين[1].

[المجتبى: ١/٨٢، التحفة: ٣٨٩٩].

١٢٨ـ أَخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن موسى بنِ عُقبة، عن أَبي النَّضْر، عن أَبي سَلَمة

عن سعدِ بنِ أَبي وقّاص، عن رسولِ الله ﷺ في المسح على الخُفَّين: أَنه لا بأْسَ به[2].

[المجتبى: ١/٨٢، التحفة: ٣٩٤٧].

٨٦ـ المسحُ على الجَوْربين والنَّعلين

١٢٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي قيس، عن هُزَيلِ[3] بنِ شُرَحْبيل

عن المغيرةِ بنِ شُعبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ على الجَوْرَبَيْنِ والنَّعْلَيْنِ[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٨).

(٢) سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٢).

(٣) تحرف في الأصل و(ت) و (ز) إلى هُذيل بالذال، والمثبت من (ط).

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٩)، وابن ماجه (٥٥٩)، والترمذي (٩٩).
وقال أبو داود في «سننه»: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث؛ لأن المعروف عن المغيرة، أن النبي ﷺ مسح على الخفين.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٠٦)، وابن حبان (١٣٣٨).

قال أَبو عبد الرحمن: ما نعلَمُ أَن أَحداً تابع أَبا قيس على هذه الرواية، والصحيحُ: عن المُغيرة، أَن النبيَّ ﷺ مَسَح على الخُفَّين. وا لله أعلم.

[المجتبى: ١/حاشية ٨٣، التحفة: ١١٥٣٤].

٨٧ـ التوقيتُ في المسح على الخُفَّين لِلمقيم والمسافر

١٣٠ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن الحَكَم، عن القاسم بنِ مُخَيْمِرَةَ، عن شُرَيح بنِ هانئ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن المسحِ على الخُفَّين، فقالت: ائت عليّاً، فإِنَّه أَعلَمُ بذلك منِّي، فأَتيتُ عليّاً، فسأَلتُه عن المسحِ، فقال: كان رسولُ ا لله ﷺ يأْمُرُنا أَن يَمْسَحَ المقيمُ يوماً وليلةً، والمسافِرُ [ثلاثةَ أيامٍ](1)(2).

[المجتبى: ١/٨٤، التحفة: ١٠١٢٦].

١٣١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن عاصم، أَنه سمع زِرَّ بنَ حُبَيش يُحدِّثُ، قال:

أَتيتُ رجلاً يُدعى صفوانَ بنَ عسَّالٍ، فقعدتُ على بابه، فخرج، فقال: ماشأْنُكَ؟ فقلتُ: أَطلبُ العلمَ، قال: إن الملائِكةَ تَضَعُ أَجنحتَها لِطالب العلمِ رِضًى بما يَطْلُبُ. قال: عن أَيِّ شيءٍ تسأَلُ؟ قلتُ: عن الخُفَّين، قال: كُنَّا إِذا كُنَّا مَعَ رسولِ ا لله ﷺ في سفرٍ، أَمرَنا أَن لا نَنْزِعَه ثلاثاً، إلا مِن جَنابةٍ، ولكِنْ مِن غائطٍ وبولٍ ونومٍ(3).

[المجتبى: ١/٨٣ و٩٨، التحفة: ٤٩٥٢].

---

(١) في (ط) و (ت) و (ز): «ثلاثاً».

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٦)، وابن ماجه (٥٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٨)، وابن حبان (١٣٢٢) و(١٣٣١)، وبعضهم لم يذكر فيه قصة عائشة.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٢٦) و(٤٧٨) و(٤٠٧٠)، والترمذي (٩٦) و(٢٣٨٧) و(٣٥٣٥) و(٣٥٣٦).

وسيأتي برقم (١٤٤) و(١٤٥) و(١١١١٤) في التفسير بتمامه.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٨٩)، وابن حبان (١١٠٠) و(١٣١٩) و(١٣٢٠) و(١٣٢١) و(١٣٢٥).

الروايات مطولة ومختصرة، وقد رواه بعضهم مفرقاً.

٨٨ـ صفةُ الوُضوء من غير حَدَث

١٣٢ـ أَخبرنا عمرو بنُ يزيدَ البَصْريُّ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أَسد، قال: حدثنا شُعبة، عن عبد الملك بنِ مَيْسرةَ قال: سمعتُ النزَّالَ بنَ سَبْرَةَ، قال:

رأَيتُ علياً صلَّى الظهرَ، ثم قعدَ لحوائج النَّاسِ، فلما حضرت العصرُ، أُتي بتَورٍ مِن ماءٍ، فأَخذ منه كَفّاً، فمَسَحَ وجهَه وذِراعيه ورأسَه ورجليه، ثم أَخذ فَضْلَه، فَشَرِبَ قائماً، وقال: إن ناساً يكرَهُون هذا، وقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يفعَلُهُ، وهذا وُضوء مَنْ لم يُحدِث[١].

[المجتبى: ١/٨٤، التحفة: ١٠٢٩٣].

٨٩ـ الوُضوء لُكلِّ صلاة

١٣٣ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثنا علقمةُ بنُ مَرْثَدٍ، عن ابنِ بُريَدة

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ لِكُلِّ صلاةٍ، فلما كان يومُ الفتحِ، صلَّى الصلواتِ بوُضوءٍ واحدٍ، فقال له عُمَرُ: فعلتَ شيئاً، لم تكن تفعَلُه[٢]، فقال: «عَمداً فَعَلتُه يا عُمَرُ»[٣].

[المجتبى: ١/٨٦، التحفة: ١٩٢٨].

٩٠ـ النَّضْح

١٣٤ـ أَخبرنا إِسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدُ بن الحارث، عن شُعبةَ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن الحكم

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦١٥) و (٥٦١٦) ، وأبو داود (٣٧١٨) ، والترمذي في «الشمائل» (٢١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٨٣)، وابن حبان (١٠٥٧) و(١٣٤١).

وقوله: «تور»: سبق شرحه في (٨٠).

(٢) في (ت) و (ز): «فعلته».

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٧)، وأبو داود (١٧٢)، وابن ماجه (٥١٠) والترمذي (٦١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٦٦)، وابن حبان (١٧٠٦) و(١٧٠٧).

عن أبيه، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا توضَّأ، أخذ حَفْنَةً مِن ماءٍ، فقال بها هكذا. ووصَفَ شُعبةُ: نَضَحَ به[1] فرجَه.

فذكَرْتُه[2] لإبراهيمَ، فأَعجَبَه[3].

[المجتبى: ١/٨٦، التحفة: ٣٤٢٠].

٩١ـ الانتفاعُ بفضلِ الوضوء

١٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: حدثنا مالك بنُ مِغوَل، عن عونِ بنِ أبي جُحَيْفة

عن أبيه، قال: شهدتُ النبيَّ ﷺ بالبطحاءِ، وأَخرج بلالٌ فضلَ وَضُوئهِ، فابتدره الناسُ، وركَزَ له العَنَزَةَ، فصلَّى بالناس، والحُمُرُ والكلابُ والمرأَة[4] يمرُّون بَيْنَ يَدَيْهِ[5].

[المجتبى: ١/٨٧، التحفة: ١١٨١٨].

---

(١) في الأصل: «بها».

(٢) في الأصل: «فذكر».

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٨).

وأخرجه أبو داود (١٦٦)، وابن ماجه (٤٦١)، والمصنف في «المجتبى» ١/٨٦ من طريق مجاهد، عن الحكم بن سفيان، أنه رأى رسول الله ﷺ، ولم يقل فيه: «عن أبيه».

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٨٤).

(٤) لم ترد في (ط).

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٦) و(٦٣٣) و(٦٣٤) و(٥٧٨٦) و(٥٨٥٩)، ومسلم و(٥٠٣) و(٢٤٩) و(٢٥٠) و(٢٥١) و(٢٥٢) و(٢٥٣)، وأبو داود (٥٢٠) و(٦٨٨)، وابن ماجه (٧١١)، والترمذي (١٩٧)، وفي «الشمائل» له (٦٣).

وسيأتي برقم (٨٥٠) و(١٦١٩) و(٤١٨٩) و(٩٧٤١) وانظر رقم (٣٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٤٣)، وابن حبان (١٢٦٨) و(٢٣٣٤) و(٢٣٨٢) و(٢٣٩٤).

الروايات مطولة ومختصرة وبعضهم أورده مفرقاً.

وقوله: «فابتدره الناس»، قال السندي: أي: استبقوا إلى أخذه.

وقوله: «العنزة»، قال السندي: بفتح مهملة ونون، هي عصا أقصر من الرمح.

٩٢ـ الأمرُ بإسباغ الوُضوءِ

١٣٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا جَريرٌ، عن منصورٍ، عن هلال بنِ يِساف، [عن أَبي يحيى][(١)]

عن عبد الله بن عمرو[(٢)]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسبِغُوا الوُضوء»[(٣)].

[المجتبى: ١/٨٩، التحفة: ٨٩٣٦].

١٣٧ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنُ عَرَبيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا أبو جَهْضَم، قال: حدثنا عبدُ الله بن عُبيد[(٤)] الله بن عبَّاس

قال: كنَّا جُلوساً إلى عبد الله بن عباس، فقال: والله، ما خصَّنا رسولُ الله ﷺ بشيءٍ دونَ النَّاس، إلا ثلاثةَ أَشياء: فإنه أَمرنا أَن نُسْبغَ الوُضوءَ، ولا نأْكُلَ الصَّدَقةَ، ولا نُنْزِيَ الحُمُرَ على الخيلِ[(٥)].

[المجتبى: ١/٨٩، التحفة: ٥٧٩١].

٩٣ـ الفضلُ في ذلك

١٣٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن العلاء بنِ عبد الرحمن، عن أَبيه

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في (ط).

(٢) في الأصل: «عمر».

(٣) أخرجه مسلم (٢٤١)، وأبو داود (٩٧)، وابن ماجه (٤٥٠).
وسيأتي برقم (٥٨٥٥) من طريق يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عَمرو.
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٢٨)، وابن حبان (١٠٥٥).
وفي الحديث قصة، وأمره ﷺ بإسباغ الوضوء.

(٤) في الأصلين: «عبد».

(٥) أخرجه أبو داود (٨٠٨)، ابن ماجه (٤٢٦)، الترمذي (١٧٠١).
وسيأتي برقم (٤٤٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٧٧).
والروايات مطولة ومختصرة، واقتصر المصنف على ماذكره.
وقوله: «لا ننزي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا نحملها عليها للنسل.

عن أَبي هريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «ألا أُخبِرُكم بما يمحو اللهُ به الخطايا، ويرفعُ به الدرجاتِ: إسباغُ الوضوء على المكارهِ، وكثرةُ الخُطا إلى المساجد، وانتظارُ الصلاة بعدَ الصلاة، فذلِكُم الرِّباطُ، فذلِكُم الرِّباطُ، فذلكمُ الرِّباطُ»[1].

[المجتبى: ١/٨٩، التحفة: ١٤٠٨٧].

٩٤ـ ثوابُ من توضَّأ كما أُمر

١٣٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزُّبير، عن سفيانَ بن عبدِ الرحمن، عن عاصم بنِ سُفيانَ الثَّقَفيِّ

أنهم غَزَوْا غزوةَ السَّلاسِلِ، ففاتَهم الغزوُ، فرابَطُوا، ثم رَجَعُوا إلى معاويةَ، وعندَه أَبو أَيوبَ وعقبةُ بنُ عامر، فقال عاصم: يا أَبا أَيوب، فاتَنا الغزوُ العامَ، وقد أُخبِرْنَا أنه مَن صلَّى في المساجد الأَربعة، غُفِرَ له ذَنْبُه، فقال: يا ابنَ أَخي، أَدُلُّكَ على أَيْسَرَ مِن ذلك: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ توضَّأَ كما أُمِرَ، وصَلَّى كما أُمِرَ، غُفِرَ له ما قَدَّم مِنْ عَمَلٍ» أَكذاك يا عُقبةُ؟ قال: نعم[2].

[المجتبى: ١/٩٠، التحفة: ٣٤٦٢].

٩٥ـ القولُ بعدَ الفراغ مِن الوُضوء

١٤٠ـ أخبرنا محمدُ بن علي بن حرب المَرْوَزيُّ ـ يقال له: تُرْكٌ ـ، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن ربيعةَ بن يزيدَ، عن أَبي إدريسَ الخَوْلانيِّ وأَبي عثمان، عن عُقبةَ بن عامر

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥١)، والترمذي (٥١) و(٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٠٩)، وابن حبان (١٠٣٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٩٥)، وابن حبان (١٠٤٢).

عن عمرَ بنِ الخطاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ توضَّأَ، فأَحْسَنَ الوضوءَ، ثم قال: أشهدُ أَن لا إله إلا الله، وأَشهدُ أَن محمداً عبدُه ورسولُه، فُتِحَتْ له ثمانيةُ أَبواب مِنَ الجنة، يَدْخُلُ مِن أَيِّها شاءَ»[1].

[المجتبى: ١/٩٢، التحفة: ١٠٦٠٩].

١٤١- [عن الربيع بن سليمانَ، عن أسد بن موسى، عن معاويةَ بن صالح، عن ربيعةَ بن يزيدَ، عن أبي إدريس وأبي عثمانَ، عن عقبةَ بن عامر، به][2].

[التحفة: ١٠٦٠٩].

٩٦- حِلية الوُضوء

١٤٢- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن خلف بنِ خليفةَ، عن أبي مالكٍ الأشجعيِّ، عن أبي حازم، قال:

كنتُ خَلْفَ أبي هُريرةَ وهو يتوضَّأُ للصلاة، فكان يَمُدُّ يديه حتى يَبلُغَ إبْطيه[3]، قال: سمعتُ خليلي يقولُ: «تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ المُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوَضُوءُ»[4].

[المجتبى: ١/٩٣، التحفة: ١٣٣٩٨].

١٤٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن العلاء بنِ عبد الرحمن، عن أبيه

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤)، وأبو داود (١٦٩) و(١٧٠)، وابن ماجه(٤٧٠)، والترمذي (٥٥).
وسيأتي برقم (٩٨٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١)، وابن حبان (١٠٥٠)، والروايات مطولة ومختصرة وقد أورده بعضهم مقطعاً.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ما قبله، وقد عزاه أيضاً إلى «اليوم والليلة» و لم نقف عليه هناك.

(٣) في (ت) و (ز): «إبطه».

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (٨٨٤٠)، وابن حبان (١٠٤٥).
وقوله: «تبلغ الحلية»، قال السندي: بكسر مهملة، وسكون لام، وخفة ياء: يُطلق على السيما؛ فالمراد هاهنا: التَّحجيلُ من أثر الوضوء يومَ القيامة. وعلى الزينة؛ والمراد ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿يُحلَّوْنَ فيها مِن أَساوِرَ﴾. والله تعالى أعلم.

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خرَجَ إلى المَقْبُرة، فقال: «السلامُ عليكم دارَ قَوْمٍ مؤمنينَ، وإنا إنْ شاءَ اللهُ بكُمْ لاحِقون، ودِدْتُ أني قد[1] رأيتُ إخوانَنا» قالوا: يا رسولَ الله، أَلَسْنا بإخوانِك؟ قال: «بل أَنتم أَصحابي، وإخوانُنا الذين لم يأْتُوا بعدُ، وأنا فَرَطُهُمْ على الحوضِ» قالوا: يا رسولَ الله، كيف تَعْرِفُ من يأتي بعدَك من أمتك؟ قال: «أَرأَيتَ لو كان لِرجلٍ خيلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ في خيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، أَلا يعرف خيلَه؟» قالوا: بلى، قال: «فإنهم يأْتون يومَ القيامة غرًّا مُحجَّلين من[2] الوضوء، وأَنا فَرَطُهُم على الحوض»[3].

[المجتبى: ١/٩٣، التحفة: ١٤٠٨٦].

ذكرُ ما ينقض الوُضوءَ، وما لا ينقضه:

٩٧ـ الأمرُ بالوضوء من الغائط والبول

١٤٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم.

وأخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ ومالكُ بنُ مِغْوَلٍ وزهيرٌ وأَبو بكر بن عيَّاش وسفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن عاصم، عن زرٍّ، قال:

---

(١) لم ترد في الأصلين، أثبتناها من (ت) و (ز).

(٢) في (ت) و (ز): «من أثر».

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩)، وأبو داود (٣٢٣٧)، وابن ماجه (٤٣٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٩٣)، وابن حبان (١٠٤٦) و(٣١٧١) و (٧٢٤٠).

وقد أورده بعضهم مفرقاً.

وقوله: «أنا فرطهم»، قال السندي: بفتحتين، أي: أنا أتقدَّمهم على الحوض، أهيئ لهم ما يحتاجون إليه.

وقوله: «غرّ»، قال السندي: بضم فتشديد: جمع الأغر، وهو الأبيض الوجه.

وقوله: «محجلة»: قال السندي: اسم مفعول من التحجيل، والمحجل من الدواب: التي قوائمها بيض.

وقوله: «دهم»، قال السيوطي: جمع أدهم، وهو الأسود.

وقوله: «بهم»، قال السيوطي: جمع بهيم، فقيل: هو الأسود أيضاً، وقيل: البهيْم: الذي لا يُخالط لونه لوناً سواه، سواء كان أبيض أو أسود أو أبيض أو أحمر، بل يكون لونه خالصاً.

سأَلتُ صفوانَ بنَ عَسَّال عن المسحِ على الخُفَّين، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يأمرنا إذا كُنَّا مسافرين أن نمسَحَ على خِفافنا، ولا ننزِعَها ثلاثةَ أيام مِن غائطٍ، وبول ونوم، إلا مِن جنابة ـ اللفظ لأحمد ـ[1].

[المجتبى: ١/٨٣، التحفة: ٤٩٥٢].

١٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عاصمٍ، أنه سمع زرَّ بنَ حُبَيش يُحدِّث، قال:

أتيتُ رجلاً يُدعى صفوانَ بنَ عَسَّال، [فقعدتُ على بابه، فخرج، فقال: ما شأْنُك؟ قلتُ: أطلبُ العِلْمَ، قال: إنَّ الملائكةَ تَضَعُ أجنحتَها لِطالبِ العلم رضًى بما يَطْلُبُ][2] قال: عن أَيِّ شيءٍ تسألُ؟ قلتُ: عن الخُفَّيْنِ، قال: كُنَّا إذا كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، أَمَرَنا أَن لا نَنْزِعَه ثلاثاً، إلا مِن جَنابةٍ، ولكن مِن غائطٍ وبولٍ ونومٍ[3].

[المجتبى: ١/٩٨، التحفة: ٤٩٥٢].

٩٨ـ الأمرُ بالتوضُّؤ[4] مِن المذي

١٤٦ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي بكر بنِ عَيَّاش، عن أبي حَصين، عن أبي عبد الرحمن، قال:

قال عليٌّ: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، وكانت بنتُ النبيِّ ﷺ عندي،

---

(١) سلف برقم (١٣١) وسيأتي بعده.
(٢) ما بين الحاصرتين سقط من (ت) و (ز).
(٣) سلف برقم (١٣١) وفي الذي قبله.
(٤) في (ت) و (ز): «الوضوء».

فاستَحْيَيْتُ أن أسأله، فقلتُ لِرجُلٍ جالسٍ إلى جَنْبي: سَلْهُ، فسأله، فقال: «فيه الوُضوءُ»[1][2].

[المجتبى: ١/٩٦، التحفة: ١٠١٧٨].

١٤٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه عن عليٍّ، قال: قلتُ للمِقداد: إذا دنا الرجلُ من أهله، فأمذى ولم يجامع، فسل لي النبيَّ ﷺ عن ذلك، فإني أستحيي أن أسأله عن ذلك وابنتُه تحتي، فسأله، فقال: «يَغْسِلُ مَذَاكِيرَه، ويتوضأُ وضوءَه لِلصَّلاةِ»[3].

[المجتبى: ١/٩٦، التحفة: ١٠٢٤١].

١٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا شُعبة، قال: أخبرني سليمانُ، قال: سمعتُ منذراً[4]، عن محمد بنِ عليٍّ

---

(١) هذا الحديث والذي بعده لم يردا في الأصلين.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩).

وسيأتي بعده، ومن طرق أخرى عن علي، وسيخرج كل طريق في موضعه.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٩٩)، وابن حبان (١١٠٤).

وقوله: «كنت رجلاً مَذَّاءً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: كثير المذي، وهو البَلَل اللَّزِج الذي يخرج من الذكر عند ملاعبة النساء، ولا يجب فيه الغُسل. وهو نَجِس يجب غَسْله، ويَنْقُض الوُضوء. ورجل مَذّاء: فَعَّال، للمبالغة في كثرة المَذي.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٩).

وانظر ما قبله من حديث ابن أبي ليلى، عن عليٍّ.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٩).

وقوله: «يغسل مذاكيره»، قال السندي: هو جمع ذَكَرٍ على غير قياس، وقيل: جمع لا واحد له، وقيل: واحده مذكار، وإنما جمع مع أنه في الجسد واحد بالنظر إلى ما يتصل به، وأطلق على الكل اسمه، فكأنه جعل كل جزء من المجموع كالذكر في حكم الغسل، وقد جاء الأمر بغسل الأنثيين صريحاً قبل غسلهما احتياطاً، لأن المذي ربما انتشر فأصاب الأنثيين، أو لتقليل المذي لأن برودة الماء تضعفه. وذهب أحمد وغيره إلى وجوب غسل الذكر والأنثيين للحديث.

(٤) تحرف في (ط) إلى «غندراً».

عن عليٍّ، قال: استحييتُ أن أسألَ النبيَّ ﷺ عن المَذْيِ مِن أجل فاطمةَ، فأمرْتُ المِقدادَ، فسأله، فقال: «فيه الوُضوءُ»[1].

[المجتبى: ١/٩٧ و٢١٤، التحفة: ١٠٢٦٤].

١٤٩ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن عطاء، عن عائِش بن أنس

أَن علياً قال: كُنْتُ رجلاً مذَّاءً، فأَمَرْتُ عمارَ بنَ ياسرٍ يسأَل النبيَّ ﷺ، مِن أَجلِ ابنته عندي، فقال: «يَكْفي مِن ذلك الوُضوءُ»[2].

[المجتبى: ١/٩٧، التحفة: ١٠١٥٦].

١٥٠ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثني أُميةُ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيْع، قال: حدثنا رَوْحٌ ـ وهو ابنُ القاسم ـ، عن ابن أَبي نَجِيحٍ، عن عطاء، عن إِيَاس بنِ خليفةَ

عن رافع بن خَدِيج، أنَّ علياً أَمر عمَّاراً أن يسأَلَ رسولَ الله ﷺ عن المَذْيِ، فقال: «يَغْسِلُ مَذَاكِيرَه ويتوضَّأ»[3].

[المجتبى: ١/٩٧، التحفة: ٣٥٥٠].

٩٩ـ الأمرُ بالوضوء مِن الريح

١٥١ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، عن سفيانَ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، قال: أخبرني سعيدٌ وعَبَّادُ بنُ تميم

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٢) و(١٧٨)، ومسلم (٣٠٣).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٥٨٥٨). وقد سلف في سابقيه وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦١٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٩٨).

(٢) أخرجه الحميدي (٣٩).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٩٢).

(٣) سلف قبله من حديث علي.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٩٦)، وابن حبان (١١٠٥).

عن عمِّه، قال: شُكِيَ إلى النبيِّ ﷺ: الرجلُ يَجِدُ الشيءَ في الصلاة، فقال: «لا ينصرِفُ حتى يَجِدَ ريحًا، أو يسمعَ صوتًا»[1].

[المجتبى: ١/٩٨، التحفة: ٥٢٩٦].

١٠٠- الأَمرُ بالوضوء للنائم المضطجع

١٥٢- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن يزيدَ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثني مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمةَ

عن أَبي هريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا استيقظَ أَحَدُكُم مِن منامِه، فلايُدْخِلْ يَدَهُ في الإناءِ حتَّى يُفْرِغَ عليها ثلاثَ مَرَّات، فإنه لا يدري أَين باتَتْ يدُه»[2].

[المجتبى: ١/٩٩، التحفة: ١٥٢٩٣].

١٠١- النُّعاس

١٥٣- أخبرنا بِشرُ[3] بن هِلال، قال: حدثنا عبد الوارثِ، عن أيوبَ، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نَعَسَ الرَّجُلُ وهو يُصلِّي، فلينصَرِفْ، لعلَّه يدعو على نفسه وهو لا يدري»[4].

[المجتبى: ١/٩٩، التحفة: ١٦٧٦٩].

١٥٤- [عن يعقوبَ بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الرحمن الطُّفاويِّ، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٧) و(١٧٧) و(٢٠٥٦)، ومسلم (٣٦١)، وأبو داود (١٧٦)، وابن ماجه (٥١٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٥٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥١٠٠).

(٢) سلف برقم (١).

(٣) تحرف في (ط) إلى «ثور».

(٤) أخرجه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦)، وأبو داود (١٣١٠)، وابن ماجه(١٣٧٠)، والترمذي (٣٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٨٧)، وابن حبان (٢٥٨٣).

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا نَعَسَ أحدُكم في صلاته، فلينصَرِف، فلينَمْ»[(1)].

[التحفة: ٩٥٣].

١٠٢ـ تركُ الوُضوءِ من القُبْلَةِ

١٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، عن يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو رَوْقٍ، عن إبراهيمَ التَّيْميِّ

عن عائشةَ، أَن النبيَّ ﷺ كان يُقَبِّل بعضَ أَزواجه، ثم يُصلِّي ولا يتوضَّأ[(2)].

[المجتبى: ١/١٠٤، التحفة: ١٥٩١٥].

قال أَبو عبد الرحمن: وقد رُوي هذا الحديثُ عن الأَعمش، عن حبيب بن أَبي ثابت، عن عُروةَ. وقال يحيى القَطَّان: حديثُ حبيبٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ هذا. وحديثُ حبيب، عن عُروة، عن عائشةَ: تُصَلِّي وإن قَطَر الدَّمُ على الحصير قَطْراً، شِبهُ لا شيءَ.

١٠٣ـ تركُ الوُضوء مِن مسِّ الرجلِ امرأَته لِغير شهوة

١٥٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن أَبي النَضْرِ، عن أَبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَنامُ بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قِبلَته، فإذا سَجَدَ، غمزَني، فقبضتُ رِجلَيَّ، فإذا قام، بسطْتُهما[(3)]، والبيوتُ يومئذٍ ليس لها مصابيحُ[(4)].

[المجتبى: ١/١٠٢، التحفة: ١٧٧١٢].

---

(١) هذا الحديث زيادة من «تحفة الأشراف» وأكملنا متنه من «مسند» أحمد (١١٩٧١)، رواه عن محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوي بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٢١٣).
وهو في «مسند» أحمد أيضاً (١٢٤٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٦٦).

(٣) في الأصلين: «بسطتها»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٢) و(٥١٣) و(١٢٠٩)، ومسلم (٥١٢) (٢٧٢)، وأبو داود (٧١٣) و(٧١٤).
وسيأتي بعده بنحوه، وانظر (٨٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٥١٤٨)، وابن حبان (٢٣٤٢).
وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عائشة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

١٥٧ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله، قال: سمعتُ القاسِمَ يُحدِّث

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُموني وأنا معترضَةٌ على فِراشي بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ ورسولُ الله يُصلِّي، فإذا أرادَ أن يَسْجُدَ، غَمَزَ رجلي، فضمَمْتُها[١] إليَّ، ثم يَسْجُدُ[٢][٣].

[المجتبى: ١/١٠٢، التحفة: ١٧٥٣٧].

١٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك ونُصَيرُ بن الفَرَج -واللفظ له-، قالا: حدثنا أبو أُسامةَ، عن عُبيدِ الله بن عُمر، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن الأعرج، عن أبي هريرةَ

عن عائشةَ، قالت: فَقَدْتُ النبيَّ ﷺ ذاتَ ليلة، فجعلتُ أطلُبُه بيدي، فوقَعَتْ يدي على قَدَميه، وهما منصوبتانِ، وهو ساجدٌ يقول: «أعوذُ برضاكَ من سَخَطِكَ، وبمعافاتِكَ مِن عقوبتك، وأعوذُ بك منك، لا أُحْصِي ثناءً عليكَ، أنتَ كما أثنيتَ على نفسك»[٤].

[المجتبى: ١/١٠٢، التحفة: ١٧٨٠٧].

١٠٤ـ الأمرُ بالوضوء مِن مَسِّ الرجُلِ ذكَرَه

١٥٩ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبدِ الله بن أبي بكر، أنه سَمِعَ عُروةَ بنَ الزُّبير يقول: دخلتُ على مروانَ بنِ الحَكَمِ، فذكرنا ما يَكُونُ منه الوُضوءُ، فقال مروانُ: مِن مَسِّ الذَّكَرِ[٥]، فقال عُروةُ: ما علمتُ ذلك، فقال مروانُ:

---

(١) في (ط): «فقبضتها».
(٢) في (ط): «سجد».
(٣) أخرجه البخاري (٥١٩)، وأبو داود (٧١٢).
وسلف قبله بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٩)، وابن حبان (٢٣٤٣).
(٤) أخرجه مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، وابن ماجه (٣٨٤١).
وسيأتي برقم (٦٩١) و(٧٧٠١) و(٧٩٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦٥٥)، وابن حبان (١٩٣٢).
(٥) في (ت) و (ز): «من مس الرجل ذكره».

أخبرتني بُسْرَةُ بنتُ صَفوانَ، أَنها سَمِعَتْ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إذا مَسَّ أَحَدُكم ذَكَرَهُ، فليتوضَّأ»(1).

[المجتبى: 1/100، التحفة: 15785].

105ـ الرخصةُ في تركِ الوضوءِ من مَسِّ الذَّكَر

161ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن مُلازم، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بنِ طَلْقٍ

عن أَبيه طَلْقِ بنِ عليٍّ، قال: خرجنا وَفْداً، حتى قَدِمْنَا على رسول الله ﷺ، فبايعناه، وَصلَّيْنا معه، فلما قضى الصلاةَ، جاء رجلٌ كأنه بدويٌّ، فقالَ: يا نبيَّ اللهِ، ما ترى في رَجُلٍ مَسَّ ذَكَرَهُ في الصَّلاة؟ قال: «وهل هو إلا مُضْغةٌ مِنْكَ أَو بَضْعَةٌ مِنْكَ»(2).

[المجتبى: 1/101، التحفة: 5023].

106ـ الاقتصارُ على غسلِ الذِّراعَيْنِ في الوضوءِ بَعْدَ غسل الوجه دونَ اليدينِ وذكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

161ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا مُسْهِرُ بنُ عبدِ الملك بنِ سَلْع، قال: حَدَّثني أَبي، عن عبدِ خيرٍ، قال:

صَلَّيْنَا مع عليٍّ الفجرَ، فلما سَلَّمَ، قام، وقُمنا معه، فجاءَ يمشي، حتى انتهى إلى الرَّحْبَةِ، فجلس، وأَسندَ ظهرَه إلى الحائطِ، فرفع رأْسَه، فقال: يا قَنْبَرُ، ائتني

---

(1) أخرجه أبو داود (181)، وابن ماجه (479)، والترمذي (83).

وهو في «مسند» أحمد (27293)، وابن حبان (1112) و(1113) و(1114) و(1115) و(1116).

(2) أخرجه أبو داود (182) و(183)، وابن ماجه (483)، والترمذي (85).

وهو في «مسند» أحمد (16286)، وابن حبان (1119) و(1120) و(1121).

بالرَّكْوةِ والطَّسْتِ، فجاء قَنْبَرٌ، فقال له: ضَعْ، فوضعَ الطَّسْتَ، ثم قال له: صُبَّ، فصبَّ عليه، فغسلَ كَفَّيهِ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال له: ضَعْ، فوضع الرَّكوةَ، فأدخلَ يَده اليُمنى، فأخذ ملءَ كَفِّه ماءً، فمضمَضَ ثلاثاً، واستنشَقَ ثلاثاً، ثم أَدخل كَفَّه، فغسل وجهَه ثلاثاً، ثم أدخل كفَّه اليُمنى، فغسل ذراعَه الأيمنَ ثلاثاً، ثم أَدخلها، فغسل ذراعَه الأيسرَ ثلاثاً، ثم أَدخل كفَّه اليُمنى، فبسَطَ أَصابعَه في الماء بَسْطاً، ثم رفعَها، فمسحها على كفِّه اليُسرى، كمَسْحِك بيديك بالدُّهْن، ثم مسح بهما رأسَه وأذنَيه [، وغسل رجليه][1] ثلاثاً، ثم أَدخل كفَّه اليُمنى، فأخذ مِلأَها ماءً، فشَرِبها، ثم التفتَ إلينا، فقال: هذا وُضوءُ رسولِ الله ﷺ، أَحببتُ أَن أُرِيَكُمُوه.

[التحفة: ١٠٢٠٥].

١٠٧ـ عددُ غسل الرجلين

١٦٢ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدم، عن ابن أَبي زائدةَ، قال: حدثني أَبي وغيرُهُ، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي حَيَّةَ الوادِعي، قال:

رأَيتُ عليّاً توضَّأ، فغسل كفَّيه ثلاثاً، وتمضمَضَ ثلاثاً، واستنشَقَ ثلاثاً، وغسل وجهَه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسَح برأسِه، وغسلَ رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هذا وُضوءُ رسولِ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٧٩/١، التحفة: ١٠٣٢١].

١٦٣ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبدِ خيرٍ

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٢) سلف برقم (١٠٢).

عن عليٍّ، أنه أُتيَ بكُرسيٍّ، فقعد عليه، ثم دعا بتَـوْرٍ فيـه مـاءٌ، فكَفَـأ علـى يديه ثلاثاً[1]، ثم تمضمضَ واستنشقَ بكفٍّ واحدةٍ ثلاثَ مرات، وغسل وجهَه ثلاثاً، وغسلَ ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، وأَخذ من الماء، فمسح برأسِـه ـ فأَشـار شُـعبةُ مِن ناصيته إلى مؤخَّرِ رأْسِه، ثم قال: لا أَدري، أَرَدَّهُما أَم لا؟ ـ، وغَسَلَ رجليـه ثلاثاً، ثم قال: مَنْ سَرَّه أَن يَنْظُرَ إلى طُهورِ رسولِ الله ﷺ، فهذا طُهورُه[2].

[المجتبى: ١/٦٨، التحفة: ١٠٢٠٣].

خالفه يزيدُ بنُ زُرَيع، فرواه عن شُعبةَ

١٦٤ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثني شُـعبةُ، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبدِ خيرٍ، قال:

شهدتُ عليّاً دعا بكُرسيٍّ، فَقَعَدَ عليه، ثـم دعـا بمـاءٍ في تَـوْرٍ، فغسـل يديه ثلاثاً، ثم مضمض واستنشق بِكَفٍّ واحـدةٍ ثلاثـاً، ثـم غسـل وجهَـه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ثم غَمَسَ يدَه في الإناء، فمسح رأْسَـه، ثـم غسـل رِجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: مَنْ سَرَّهُ أَن ينظُـرَ إلى وُضـوءِ رسـولِ اللهِ ﷺ، فهذا وُضوءُه[3].

[المجتبى: ١/٦٩، التحفة: ١٠٢٠٣].

١٠٨ـ ذكرُ اختلاف أَلفاظ الناقلينَ لخبر المُغيرة بن شُعبةَ فيه

١٦٥ـ أَخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، قـال: حَدَّثـني عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عبَّادُ بنُ زياد، عـن عُروةَ بنِ المُغيرة

---

(١) لم ترد في (ت) و (ز).

(٢) سلف برقم (٨٣).

وقوله: «بتور»: سبق شرحه في (٨٣).

(٣) سلف قبله، وبرقم (٨٣).

عن أَبيه، قال: تخلّفتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوة تبُوك، فبرَّز، ثـم رجَـعَ إليَّ ومعي الإداوةُ، فصببتُ على يدِ رسولِ الله ﷺ وَضوءَ رسول الله ﷺ. ثم استنثرَ، ومضمضَ، وغسَلَ وجهَه ثلاثَ مرات، ثم أراد أن يغسِلَ يديه قبل أن يُخرجَهما مِن كُمَّي جُبَّته، فضاق عليه كُمَّاها، فأخرج يديه من تحت الجُبَّة، فغسلَ يدَه اليُمنى ثلاثَ مرات، ويدَه اليُسرى ثلاثَ مرات، ومسحَ بخُفَّيه، ولم ينزِعْهُما[1].

[التحفة: ١١٥١٤].

١٦٦ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: قال ابنُ جُرَيج: حدثني ابنُ شهاب، عن حديث عَبَّادِ بنِ زياد، أن عُروةَ بنَ المغيرة بن شعبةَ أخبره

أن المُغيرةَ بنَ شُعبةَ أَخبره، أنه غزا مع رسولِ الله ﷺ غزوةَ تَبُوك، قال المغيرة: فبرَّز رسولُ الله ﷺ قِبَلَ الغائطِ، فحملتُ معي إداوةً قبل صلاةِ الفجر، فلما رَجَعَ رسولُ الله ﷺ إليَّ، أخذْتُ أُهَريقُ على يديه من الإداوة، فَغَسَلَ يديه ثلاثَ مراتٍ، ثم غسل وجهَه، ثم ذهب يَحْسُرُ جُبَّته عن ذِراعيه، فضاق كُمَّا جُبَّته، فأدخل رسولُ الله ﷺ يدَيْه في الجُبَّة، حتى أَخرجَ ذراعَيْه من أسفل الجبة، وغسلَ ذراعيه إلى المِرْفَقَيْنِ، ثم ـ أُراه ذَكَر ـ مسحَ على خُفَّيه[2].

[التحفة: ١١٥١٤].

١٦٧ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن حُميد، عن بكرٍ، عن حمزةَ بنِ المُغيرة

---

(١) سلف برقم (١١١).

وقوله: «الإداوة»: سبق شرحها في (٤٧).

(٢) سلف برقم (٨٢).

عن أَبيه، قال: تخلَّف رسولُ الله ﷺ لِحاجته، فقال: «هل مِنْ طَهورٍ»؟ فاتَّبعتُه بمِيْضَأَةٍ فيها ماءٌ، فغسل كفَّيه ووجهَه، ثم ذهب يَحْسِرُ عن ذِراعيه، وكان في يَدَي الجُبَّة ضِيقٌ، فأَخرجَ يَديْه مِن تحتِ الجبَّة، فغسل ذِراعيه، ثم مَسَحَ على عِمامته وخُفَّيه، ثم رَكِبَ[1].

[التحفة: ١١٤٩٥].

١٦٨ـ أَخبرنا زيادُ بنُ أَيوبَ، قال: حدثنا إِسماعيلُ بن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن محمد بنِ سِيرينَ، عن عمرو بنِ وَهْب، قال:

كُنَّا عندَ المُغيرةِ، فَسُئِلَ، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فلما كان في السَّحَر، ضَرَبَ عُنُقَ راحلَتِي، فظننتُ أن له حاجةً، فَعَدلتُ معه، حتى توارى عن الناسِ، فنزل عن راحلته، ثم انطلق، فَتَغَيَّبَ عني، حتى ما أراهُ، ثم مكثَ طويلاً، ثم جاء، فقال: «هَلْ معك ماءٌ»؟ فقلتُ: نعم، فصببتُ عليه، فَغَسَلَ يَديْه، فأَحسن غَسْلَهما، ثم غَسَلَ وجهَه، ثم ذهب يَحْسِرُ عن ذِراعيه، وعليه جُبَّة شاميَّةٌ ضيِّقةُ الكُمَّين، فضاقَتْ، فأَخرجَ يدَه مِن تحتها إخراجاً، فغسل وجهَه ويديه ـ قال في الحديث: غسَلَ الوجهَ مرتين، فلا أَدري، هكذا كان أَم لا ـ ثم مَسَحَ بناصيته، ومسحَ على العِمامة، ومَسَحَ على الخُفَّين، ثم رَكِبنا[2].

[التحفة: ١١٥٢١].

١٠٩ـ عددُ مسحِ الرأْسِ، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

١٦٩ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن خالد بنِ عَلقمةَ، عن عبدِ خيرٍ، قال:

---

(١) سلف برقم (٨٢).

وقوله: «المِيضَأَة»: جاء في القاموس: الميضأة: الموضع يُتوضَّأ فيه ومنه، والمِطْهَرَة.

(٢) سلف برقم (٨٢).

أَتينا عليَّ بنَ أَبي طالبٍ وقد صَلَّى، فدعا بطَهور، فقلنا: ما يَصْنَعُ وقد صَلَّى؟ فوصف وُضوءَه، قال: ومَسَحَ رأْسَه مرةً واحدَةً، وقال: مَنْ سَرَّهُ أَن يَعْلَمَ وُضوءَ رسولِ الله ﷺ، فهو هذا[1].

[المجتبى: ١/٦٨، التحفة: ١٠٢٠٣].

١٧٠ـ أَخبرنا الهيثمُ بنُ أَيوبَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: أخبرنا زيدُ بنُ أَسْلَمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن ابنِ عباس، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأ، ومَسَحَ برأْسِه وأُذنيه مرةً[2].

[المجتبى: ١/٧٣، التحفة: ٥٩٧٨].

١٧١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سُفيانُ، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبدِ الله بن زيد ـ الذي أُرِي النداءَ[3] ـ ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأ، فغسل وَجهَه ثلاثاً، ويديه مرتين، وغَسَلَ رجلَيْه مرتين، ومسح برأْسِه مرتين[4].

[المجتبى: ١/٧١، التحفة: ٥٣٠٨].

١١٠ـ فرض الوُضوء

١٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ، عن أَبي المَلِيح

عن أبيه، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لاتُقْبَلُ صلاةٌ بغيرِ طَهور، ولا صدقةٌ مِن غُلول»[5].

[المجتبى: ١/٨٧ و٥/٥٦، التحفة: ١٣٢].

---

(١) سلف مطولاً برقم (٧٧).
(٢) سلف برقم (٩٢)
(٣) انظر تعليقنا على الحديث رقم (٨٦).
(٤) سلف برقم (٨٦).
(٥) سلف برقم (٧٩) سنداً ومتناً.

١١١ـ الاعتداء في الوُضوء

فيه حديثُ محمودِ بنِ غَيْلان[١].

١١٢ـ ثوابُ مَن توضَّأ، فأَحسنَ الوُضوء

١٧٣ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه، عن حُمْران

أَنَّ عثمانَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ امرئ يتوضَّأ، فيُحْسِنُ وضوءَه، ثم يُصلِّي الصلاةَ، إلا غُفِرَ له ما بينَه وبَيْنَ الصَّلاةِ الأُخرى حتى يُصلِّيَها»[٢].

[المجتبى: ١/٩١، التحفة: ٩٧٩٣].

١١٣ـ ثوابُ مَنْ توضَّأ، ثم أَتى المسجدَ، فركع فيه رَكعتين

١٧٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا عُبيد الله، عن شيبانَ، عن يحيى ابنِ أَبي كَثِير، عن محمد بن إبراهيمَ، قال: أَخبرني معاذُ بن عبدِ الرحمن، أَن حُمْرانَ ابن أَبانٍ أَخبره، قال:

أَتيتُ عثمانَ[٣] بطَهورٍ، فتوضَّأ، فأَحسنَ الوُضوءَ، ثم قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأ، فأَحسن الوُضوءَ، ثم قال: «مَنْ توضَّأ مثلَ هذا الوُضوء، ثم أَتى المسجدَ، فركع فيه رَكعتين، غُفِرَ له ما تقدَّم مِن ذَنْبه»[٤].

[النكت: ٩٧٩٧].

---

(١) كذا في الأصلين، وفي (ت) و (ز) ورد الحديث بتمامه، وانظر ما سلف برقم (٩٠).
(٢) أخرجه البخاري (١٦٠)، ومسلم (٢٢٧).
وسيأتي بنحوه في لاحقيه وبرقم (٩٣١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٠٠)، وابن حبان (١٠٤١).
(٣) تحرف في الأصل إلى: «عمي».
(٤) أخرجه البخاري (٦٤٣٣)، ومسلم (٢٣٢) (١٣)، وابن ماجه (٢٨٥).
وسيأتي بعده، وبرقم (٩٣١)، وقد سلف برقم (٩١) و(١٠٣) و(١٧٣) بنحوه، فانظر تخريجه هناك.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٩).

١٧٥ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عمرو الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني محمدُ بنُ إبراهيمَ، أنَّ شقيقَ بنَ سَلَمةَ حدثه، أن حُمْرانَ قال:

رأيتُ عثمانَ توضَّأ، ثم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأ مثلَ وُضوئي هذا، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ توضَّأ مثلَ وُضوئي هذا، ثم قام، فَصَلَّى رَكعتَيْنِ، غُفِرَ له ما تقدَّم مِن ذَنْبه»[1].

[النكت: ٩٧٩٢]

١٧٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، قال: حدثنا معاويةُ[2] بنُ صالح، قال: أخبرني أبو يحيى سُليم بنُ عامر وضَمْرةُ بنَ حبيب وأبو طلحةَ نُعيمُ بنُ زياد، قالوا: سَمِعْنَا أَبا أُمامةَ الباهليَّ يقولُ:

سمعتُ عَمرو بنَ عَبَسَةَ يقول: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف الوُضوءُ؟ قال: «أما الوُضوءُ؛ فإنك إذا توضَّأتَ، فغسلتَ كفَّيْك، فأنقيتَهما، خَرَجَتْ خطاياك مِنَ بين أَظفارِك وأناملِكَ، فإذا مضمضْتَ واستنشقْتَ مَنْخَرِيْكَ، وغسلتْ وجهَك ويديك إلى المِرْفَقين، ومسحْتَ برأسِك، وغسلتَ رجليك إلى الكعبين، اغتسلْتَ من عامَّة خطاياك، فإن أنتَ وضعْتَ وجهَكَ لِلّه، خَرَجْتَ مِن خطاياك كيومَ وَلَدَتْكَ أُمُّك»[3].

[المجتبى: ١/٩١ و٢٧٩، التحفة: ١٠٧٦٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصل: «أبو معاوية» وهو خطأ.

(٣) أخرجه مسلم (٨٣٢)، وأبو داود (١٢٧٧)، والترمذي (٣٥٧٩).

وسيأتي برقم (١٥٥٦)، أتم من هذا.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٩)، والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

١١٤ـ ثوابُ مَن أحسن الوُضوءَ، ثم صلّى رَكعتين

١٧٧ـ أَخبرنا موسى بنُ عبدِ الرحمن، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، قال: حدثني ربيعةُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، عن أبـي إدريسَ الخَوْلانـيِّ وأبي عثمانَ، عن(١) جُبير بنِ نُفَير

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: قَال رسـولُ اللهِ ﷺ: «مَـنْ توضَّـأ، فأحسـنَ الوُضوءَ، ثـم صَلَّـى رَكعتين يُقبِلُ عليهما بقَلْبِه ووجهِـهِ، وَجَبَـتْ لـه الجنةُ»(٢).

[المجتبى: ١/٩٥، التحفة: ٩٩١٤].

١١٥ـ الأَمرُ بالوُضوءِ مما مَسَّت النارُ

١٧٨ـ أخبرنا هشامُ بنُ عبد الملك أبو تَقِيٍّ الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدٌ ــ يعني ابنَ حربٍ ــ، قال: حدثني الزُّبَيديُّ، عن الزُّهريِّ، أن عمر بنَ عبد العزيز أخبره، أن عبدَ الله بنَ قارظ أخبره

أنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «تَوضَّـؤُوا مما مَسَّت النارُ»(٣).

[المجتبى: ١/١٠٥، التحفة: ١٣٥٥٣].

١٧٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا إسماعيلُ وعبدُ الرزاق، قالا: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُمَرَ بنِ عبدِ العزيز، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله بنِ قارظ

عن أَبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «توضَّؤُوا مما مَسَّت النَّارُ»(٤).

[المجتبى: ١/١٠٥، التحفة: ١٢١٨٢].

---

(١) تحرفت في الأصلين إلى: «بن».

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٤)، وأبو داود (٩٠٦)، ورواية مسلم فيها قصة، وفيها حديث عمر السالف برقم (١٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٤)، وابن حبان (١٠٥٠).

(٣) أخرجه مسلم (٣٥٢)، وأبو داود (١٩٤).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٨٢) من طريق آخر عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٠٥)، وابن حبان (١١٤٦) و(١١٤٧).

(٤) سلف قبله.

١٨٠ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا حَرَمِيٌّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بنِ دِينار، قال: سمعتُ يحيى بنَ جَعْدَةَ، عن عبدِ الله بنِ عمرٍو

عن أَبي طلحةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «توضَّؤُوا مما غَيَّرَت النَّارُ»[1].

[المجتبى: ١/١٠٦، التحفة: ٣٧٨١].

١٨١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن شُعبةَ، عن عَمرو، عن يحيى بن جَعْدَةَ، عن عبدِ الله بنِ عمرو

عن أَبي أَيوبَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «تَوضَّؤُوا مما غَيَّرَت النَّارُ»[2].

[المجتبى: ١/١٠٦، التحفة: ٣٤٦٤].

١٨٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن شُعبةَ، عن عَمرو، عن يحيى بنِ جَعْدَةَ، عن عبدِ الله بن عبدٍ[3]

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَوضَّؤُوا مما غَيَّرَت النَّارُ»[4].

[المجتبى: ١/١٠٦، التحفة: ١٣٥٨٤].

١٨٣ـ أخبرنا هشامُ بنُ عبدِ الملك، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا الزُّبَيديُّ، قال: أَخبرني الزُّهريُّ، أَن عبدَ الملك بنَ أَبي بكر أخبره، أَن خَارِجةَ بنَ زيد بنِ ثابت أَخبره

أَنَّ زيداً قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «توضَّؤُوا مما مَسَّت النَّارُ»[5].

[المجتبى: ١/١٠٧، التحفة: ٣٧٠٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي بعده من حديث أبي أيوب.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٤٩) من طريق آخر عن أبي طلحة.

(٢) سلف قبله من حديث أبي طلحة.

(٣) وقع في الأصلين: «عبد الله بن عبد الله» وهو خطأ، وقد صحح عليها في (ط) وصوبناه من «المجتبى» و«التحفة».

(٤) سلف برقم (١٧٨).

(٥) أخرجه مسلم (٣٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٨).

١٨٤- أخبرنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا ابنُ حرب قال: حدثنا الزُّبَيديُّ، عن الزُّهريِّ، أن أبا سَلَمةَ بنَ عبد الرحمن أخبره، عن أبي سُفيانَ بنِ سعيد ابنِ الأخنسِ بن شَرِيق

أنه دَخَلَ على أُمِّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ـ وهي خالتُه ـ، فَسَقَتْهُ سَويقاً، ثم قالَتْ له: تَوَضَّأْ يا ابنَ أُختي، فإن رسولَ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مما مَسَّت النارُ»[1].

[المجتبى: ١/١٠٧، التحفة: ١٥٨٧١].

١١٦- نسخُ ذلك

١٨٥- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد -، قال: حدثنا جعفرٌ ـ وهو ابنُ محمد بنِ علي بن حسين ـ، عن أبيه، عن علي بنِ حُسين، عن زينبَ بنتِ أُمِّ سَلَمة

عن أُمِّ[2] سَلَمةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أَكَلَ كَتِفاً، فجاءه[3] بلالٌ، فَخَرَجَ إلى الصَّلاةِ، ولم يَمَسَّ ماءً[4].

[المجتبى: ١/١٠٧، التحفة: ١٨٢٦٩].

١٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني محمدُ بنُ يوسفَ، عن سليمانَ بن يسارٍ، قال:

دخلتُ على أُمِّ سَلَمةَ، فحدثتْني أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصْبِحُ جُنُباً مِنْ غَيْرِ احتلامٍ، ثم يَصُومُ.

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٧٣).

(٢) تحرف في (ت) و (ز) إلى «أبي».

(٣) في (ط): «فجاء».

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٠٢).
وقوله: «كتفاً»، قال السندي: أي كتف شاة.

وحدَّثنا مع هذا الحديث أَنها حدَّثَتْه، أَنها قَرَّبَتْ إلى رسـولِ الله ﷺ جَنْباً مَشْوِيًّا، فأَكَلَ منه، ثم قامَ إلى الصَّلاةِ، و لم يَتَوضَّأْ[1].

[المجتبى: ١/١٠٨، التحفة: ١٨١٦٠].

١٨٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني محمدُ بنُ يوسف، عن ابنِ يسار

عن ابنِ عبَّاس، قال: شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ أَكلَ خبزاً ولحماً[2]، ثم قـام إلى الصَّلاةِ، و لم يتوضَّأْ[3].

[المجتبى: ١/١٠٨، التحفة: ٥٦٧١].

١٨٨ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصـور، قـال: حدثنـا علـيُّ بـنُ عَيَّـاش، قـال: حدثنـا شُعيبٌ، عن محمد بنِ المُنْكَدِرِ، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله قال: كان آخـرَ الأمرين مِن رسولِ الله ﷺ تركُ الوُضوءِ مما مسَّت النارُ[4].

[المجتبى: ١/١٠٨، التحفة: ٣٠٤٧].

١١٧ـ المضمضةُ مِن السَّويق

١٨٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى، عن بُشير[5] بن يسار

---

(١) أخرجه مسلم (١١٠٩).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٢٩٩٨)، وانظر تتمة تخريجه والإشارة إلى مواضعه برقم (٢٩٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٩٤) و(٢٦٦١٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٧)، وابن حبان (٣٥٠٠).

(٢) لم ترد في (ط).

(٣) أخرجه من طرق عن ابن عباس: البخاري (٢٠٧) و(٥٤٠٤) و(٥٤٠٥)، ومسلم (٣٥٤) و(٣٥٩)، وأبو داود (١٨٧) و(١٨٩) و(٣٧٦٠)، وابن ماجه (٤٨٨) و(٤٩٠)، والترمذي (١٨٤٧).

وانظر تخريج رقم (٤٦٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٣٤٦٤)، وابن حبان (١١٣١) و(١١٣٣) و(١١٤٠) و(١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٤) و(١١٥٣).

(٤) أخرجه أبو داود (١٩٢).

(٥) جاء في حاشية الأصل ما نصه: «وقع في بعض النسخ: عن يحيى بن بشير، وهو وهَمٌ وغلط، والصواب ماذُكر في الأصل».

عن سُويد بنِ النعمان، قال: أُتي رسولُ الله ﷺ بسَوِيق، فـأكل، وأكلنا معه، ثم تمضمضَ، فقام، فَصَلَّى المغربَ، ولم يتوضَّأ[1].

[المجتبى: ١/١٠٨، التحفة: ٤٨١٣].

١١٨ـ المضمضةُ من اللبن

١٩٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقَيل، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عبَّاسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ شَرِب لبناً، ثم دعا بماء، فتمضمَضَ، ثم قال: «إنَّ له دَسَماً»[2].

[المجتبى: ١/١٠٩، التحفة: ٥٨٣٣].

ذكرُ ما يُوجب الغُسْلَ، وما لا يوجبه

١١٩ـ غُسْلُ الكافر إذا أسلم

١٩١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سُفيانُ، عن الأغرِّ ـ وهو ابن الصَّبَّاح ـ، عن خليفةَ بن حُصَين

عن قيس بنِ عاصم، أنه أَسلمَ، فأَمَره النبيُّ ﷺ أن يغتسِلَ بماءٍ وسِدْرٍ[3].

[المجتبى: ١/١٠٩، التحفة: ١١١٠٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٥) و(٢٩٨١) و(٥٣٩٠) و(٥٣٨٤) و(٥٤٥٤) و(٥٤٥٥)، وابن ماجه (٤٩٢).

وسيأتي برقم (٦٦٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٠٠)، وابن حبان (١١٥٢) و(١١٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢١١) و(٥٦٠٩)، ومسلم (٣٥٨)، وأبو داود (١٩٦)، وابن ماجه (٤٩٨)، والترمذي (٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥١)، وابن حبان (١١٥٨) و(١١٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٥٥)، والترمذي (٦٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١١)، وابن حبان (١٢٤٠).

١٩٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن سعيد بنِ أبي سعيد

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: إنَّ ثُمامةَ بنَ أُثَال انطلق إلى نَخْلٍ قريبٍ مِن المسجدِ، فاغتسل، ثم دَخَلَ المسجدَ، فقال: أَشهدُ أن لا إله إلا اللهُ، وأشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، يا محمد، والله ماكان على الأرضِ[1] وجهٌ أبغضَ إليَّ مِن وجهك، فقد أَصبح وجهُك أَحبَّ الوجوهِ كُلِّها إليَّ، ووالله، ماكان دِينٌ أَبْغَضَ إليَّ مِن دينِك، فأَصبحَ[2] دينُك أَحبَّ الدينِ كلِّه إليَّ، ووالله، ما كان مِن بلد أَبغضَ إليَّ مِن بلدك، فأَصبح بلدُك أَحبَّ البلادِ كلِّها إليَّ، [وإنَّ خيلَكَ أَخذَتْني][3]، وأنا أُريدُ العُمرةَ، فماذا ترى؟ فَبشَّره رسولُ الله ﷺ، وأَمره أن يعتمرَ[4].

[المجتبى: ١/١٠٩ و٢/٤٦، التحفة: ١٣٠٠٧].

١٢٠ـ الأَمرُ بالغُسل مِن مواراة المشرك

١٩٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، عن [محمد ـ هو ابن جعفر ـ، قال: حدثني شُعبةُ، عن أَبي إسحاقَ.

وأَخبرنا][5] محمد ـ وهو ابنُ بشارـ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن ناجية بنِ كعب

عن عليٍّ، قال: لما مات أَبو طالب، أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ له: إنَّ عمَّكَ الشيخَ الضَّالَّ قد مات، قال: [«اذْهَبْ، فَوارِه» قلتُ: إنه ماتَ مُشرِكاً،

(١) في (ط): «وجه الأرض».

(٢) في (ط): «فقد أصبح».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ط).

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٢) و(٤٦٩) و(٢٤٢٢) و(٢٤٢٣) و(٤٣٧٢)، ومسلم (١٧٦٤)، وأبو داود (٢٦٧٩).
وسيأتي برقم (٧٩٣) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٣٧).

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في النسخ، وأثبتناه من «المجتبى» و «التحفة».

قال:][1] «اذهبْ فوَارِه، ولا تُحْدِثْ شيئاً حتى تأتيَني»، فواريتُه، ثم أَتيتُـه، فقلتُ: قد واريتُه، فأَمرني، فاغتسلتُ[2].

[المجتبى: ١/١١٠ و٤/٧٩، التحفة: ١٠٢٨٧].

١٢١ـ وجوبُ الغُسل إذا التقى الخِتانان

١٩٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا الوليدُ بـنُ مسـلم، قـال: سمعتُ الأَوزاعيَّ يقول: حدثني عبدُ الرحمن بنُ القاسمِ، قال: حدثني القاسمُ بنُ محمد

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: إذا جَاوَزَ الخِتَانُ الخِتانَ، وَجَبَ الغسلُ، فعلتُه أنا ورسولُ الله ﷺ، فاغتسَلْنا[3].

[التحفة: ١٧٤٩٩].

١٩٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ ــ يعني ابـنَ الحـارث ــ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ الحسنَ[4] يحدِّث، عن أَبي رافعٍ

عن أَبي هُريرة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا جَلَسَ بَيْـنَ شُـعَبِها الأَرْبَـعِ، ثم اجتهدَ، فقد وَجَبَ الغُسلُ»[5].

[المجتبى: ١/ ١١٠-١١١، التحفة: ١٤٦٥٩].

١٩٦ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ، قال: حدثني عبدُ الله بـنُ يوسـف، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس، قال: حدثنا أَشعثُ بنُ عبد الملك، عن ابن سِيرينَ

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و (ز).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢١٤).

وسيأتي برقم (٢١٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٩). وإسناده ضعيف كما حققناه في «المسند».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٠٨)، والترمذي (١٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٨١)، وابن حبان (١١٧٦) و(١١٧٧) و(١١٨٤).

(٤) تحرف في (ط) إلى «إسحاق».

(٥) أخرجه البخاري (٢٩١)، ومسلم (٣٤٨)، وأبو داود (٢١٦)، وابن ماجه (٦١٠). وسيأتي بعده من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٧١٩٨)، وابن حبان (١١٧٤) و(١١٧٨).

وقوله: «ثم اجتهد»، قال السندي: كناية عن معالجة الإيلاج، والحديث يدل على أن الإنزال غير مشروطٍ في وجوب الغسل، بل المدار على الإيلاج.

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قعدَ بين شُعَبها الأربعِ، ثم اجتهدَ، فقد وَجَب الغُسلُ»[1].

[المجتبى: ١/١١١، التحفة: ١٤٤٠٥].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، ولا نعلمُ أحداً تابع عيسى بنَ يونس[2] عليه. والصوابُ: أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة. والحسنُ لم يَسْمَعْ من أبي هريرة، أو لم يسمَعْه من أبي هريرة. قال أبو عبد الرحمن: أنا أشُكُّ.

١٢٢ـ وجوب الغُسْل من المنيِّ

١٩٧ـ أخبرنا علي بنُ حُجْر وقُتيبةُ بنُ سعيد ـ واللفظ له ـ، عن عَبيدةَ، عن الرُّكَين بنِ الربيع، عن حُصَين بنِ قَبيصةَ

عن عليٍّ، قال: كُنْتُ رجلاً مَذَّاءً، فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا رأيتَ المَذْيَ، فاغْسِلْ ذَكَرك، وتوضَّأْ وُضوءَك لِلصَّلاة، وإذا فَضَخْتَ الماءَ، فاغتسِل»[3].

[المجتبى: ١/١١١، التحفة: ١٠٠٧٩].

١٩٨ـ أخبرنا عُبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن زائدةَ.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم ـ واللفظ له ـ قال: أخبرنا أبو الوليد، قال: أخبرنا زائدةُ، عن الرُّكَين بن ربيع بن عُمَيلةَ الفَزَاريِّ، عن حُصَين بن قَبيصةَ

عن عليٍّ، قال: كُنْتُ رجلاً مَذَّاءً، فسأَلتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إذا رأيتَ المَذْيَ، فتوضَّأْ، واغْسِلْ ذَكَرَكَ، وإذا رأيتَ فَضْخَ الماء، فاغتسِلْ»[4].

[المجتبى: ١/١١١، التحفة: ١٠٠٧٩].

---

(١) سلف قبله.

(٢) تحرف في (ط) إلى «موسى».

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٦).

وسيأتي بعده، وانظر ماتقدم برقم (١٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٨)، وابن حبان (١١٠٢).

وقوله: «فإذا فضخْتَ»، قال السندي: أي: دَفَقْتَ، والمرادُ بالماء المَنِيُّ.

(٤) سلف قبله.

١٢٣ـ إيجابُ الغُسل على المرأة إذا احتلمَتْ ورأَتِ الماء

١٩٩ـ أخبرني شُعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أَبي، عن زينبَ بنتِ أُمِّ سَلَمةَ

عن أَمِّ سَلَمة، أن امرأَةً قالت: يا رسولَ الله، إنَّ الله لا يَسْتَحْيي من الحقِّ[1]، هل على المرأَةِ غُسْلٌ إذا احْتَلَمَتْ؟ قال: «نَعَمْ، إذا رأَتِ الماءَ» فَضَحِكت أُمُّ سَلَمةَ، وقالت: أَتحتَلِمُ المرأَةُ؟! فقال رسول الله ﷺ: «فبِمَ يُشبه الوَلَدُ»[2].

[المجتبى: ١/١١٤، التحفة: ١٨٢٦٤].

٢٠٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدةُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أَنس، أَنَّ أُمَّ سُلَيْم سأَلتْ النبيَّ ﷺ عن المرأَةِ ترى في منامها مايرى الرَّجُلُ، قال: «إذا أَنزلَت الماءَ، فلتغتَسِلْ»[3].

[المجتبى: ١/١١٢ـ١١٥، التحفة: ١١٨١].

٢٠١ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد، عن محمد بنِ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروة

أَنَّ عائشةَ أَخبرته، أَنَّ أُمَّ سُلَيْم كَلَّمَت رسولَ الله ﷺ، وعائشةُ جالسةٌ، فقالت له: يا رسولَ الله، إنَّ الله لا يستحيي من الحَقِّ، أَرأَيتَ المرأَة ترى في النوم ما يرى الرجلُ، أَتغتسِلُ مِن ذلك؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «نعم»

---

(١) في الأصل زاد هنا: «فضحكت أم سلمة» وهي زيادة لا وجه لها.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠) و(٢٨٢) و(٣٣٢٨) و(٦٠٩١) و(٦١٢١)، ومسلم (٣١٣)، وابن ماجه (٦٠٠)، والترمذي (١٢٢).

وسيأتي برقم (٥٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٠٣)، وابن حبان (١١٦٥).

وقوله: «فبم يشبه الولد»، سيأتي شرحه في (٢٠١).

(٣) أخرجه مسلم (٣١١)، وابن ماجه (٦٠١).

وسيأتي برقم (٢٠٤) و(٩٠٢٨) وبرقم (٩٠٢٩) من حديث أنس، عن أمه أم سليم.

والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٢)، وابن حبان (١١٦٤).

فقالت عائشةُ: فقلتُ لها: أُفٍّ لكِ، أَوَ ترى المرأة ذلك؟! فالتفتَ إليَّ رسولُ الله ﷺ، فقال: «تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فمن أين يَكُونُ الشَّبَهُ؟!»[1].

[المجتبى: ١/١١٢، التحفة: ١٦٦٢٧].

٢٠٢- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، عن حجَّاج، عن شُعبةَ، قال: سمعتُ عطاءً الخُرَاساني، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن خولةَ بنتِ حَكيم، قالت: سألتُ[2] رسولَ الله ﷺ عن المرأة تَحْتَلِمُ في منامها، فقال: «إذا رأَتِ الماءَ، فلتغتسِلْ»[3].

[المجتبى: ١/١١٥، التحفة: ١٥٨٢٧].

١٢٤- في الذي يحتَلِمُ، ولا يرى الماءَ

٢٠٣- حدثنا عبدُ الجبار بنُ العلاء بنِ عبد الجبار، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن عبدِ الرحمن بنِ السائب، [عن عبدِ الرحمن][4] بنِ سُعاد

عن أَبي أَيوبَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الماءُ من الماء»[5].

[المجتبى: ١/١١٥، التحفة: ٣٤٦٩].

١٢٥- الفصلُ بَيْنَ ماءِ الرجل وماءِ المرأة

٢٠٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عَبدةُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه مسلم (٣١٤) (٣٣)، وأبو داود (٢٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٠)، وابن حبان (١١٦٦).
وقوله: «تربَتْ يمينكِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: ترب الرجلُ، إذا افتقر، أي: لَصِق بالتراب. وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب، لا يريدون بها الدعاء على المخاطب، ولا وقوع الأمر به. وقيل: معناها لله درُّك. وقال بعضهم: هو دعاء على الحقيقة.
وقوله: «فمن أين يكون الشبه»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٣/٢٢٢: معناه أن الولد متولد من ماء الرجل وماء المرأة، فأيهما غلب، كان الشبه له، وإذا كان للمرأة مني، فإنزاله وخروجه منها ممكن.
(٢) وقع في الأصل: «سألت عائشة» وهو خطأ، والمثبت من (ط) و «التحفة».
(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣١٣).
(٤) ما بين حاصرتين سقط من الأصل، وأثبتناه من سائر النسخ و «التحفة».
(٥) أخرجه ابن ماجه (٦٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٣١).

عن أَنسٍ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ماءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ، وماءُ المرأَةِ رَقِيقٌ أَصفرُ، فأَيُّهما سَبَقَ، كان الشَّبَهُ»[1].

[المجتبى: ١/١١٢ و١١٥، التحفة: ١١٨١].

١٢٦ـ الاغتسالُ مِن الحيضِ والاستحاضة

٢٠٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: استَفْتَتْ أُمُّ حبيبةَ بنتُ جحشٍ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إني أُسْتَحَاضُ، فقال: «إنما ذلكَ عِرْقٌ، فاغتسِلي وَصَلِّي». فكانت تغتسِلُ عِنْدَ كُلِّ صلاةٍ[2].

[المجتبى: ١/١١٩ و١٨١، التحفة: ١٦٥٨٣].

٢٠٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بن أَبي حبيبٍ، عن جعفر، عن عِراك، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: إن أُمَّ حبيبةَ سأَلت رسولَ الله ﷺ عن الدَّم ـ وقالت عائشةُ: رأَيتُ مِرْكَنَها ملآنَ دماً ـ فقال لها رسولُ اللهِ ﷺ: «امكُثي قدرَ ما كانت تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ، ثم اغْتَسِلي»[3].

[المجتبى: ١/١١٩ و١٨٢، التحفة: ١٦٣٧٠].

٢٠٧ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثني هشامُ بنُ عُروة، عن عُروةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٠)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٨) و(٣٢٠) و(٣٢٥) و(٣٣١)، ومسلم (٣٣٣) و(٣٣٤)، وأبو داود (٢٧٩) و(٢٨٢) و(٢٨٣) و(٢٨٦) و(٢٩٠) و(٢٩٢) و(٢٩٨)، وابن ماجه (٦٢١) و(٦٢٤)، والترمذي (١٢٥) و(١٢٩).

وسيأتي برقم (٢٠٦) و(٢٠٨) و(٢١٦) و(٢١٧) و(٢١٨)، وسيأتي أيضاً من طرق أخرى عن عائشة وسيخرَّج كل طريق في موضعه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٥)، وابن حبان (١٣٥٠) و(١٣٥٤) و(١٣٥٥).

والروايات مطولة ومختصرة ومتقاربة المعنى ومنهم من سمى المستحاضة: فاطمة بنت أبي حبيش. وقد أورده المصنف بألفاظ مختلفة.

(٣) سلف قبله.

وقوله: «المِرْكَن»، قال السندي: هو بكسر الميم: إجَّانة تغسل فيها الثياب.

عن فاطمةَ ابنةِ قيس ـ من بني أَسدِ قُريشٍ ـ أَنها أَتتْ رسولَ الله ﷺ، فذكرت أَنها تُستحاضُ، فزعمَتْ أَنه قال: «إنَّما ذلِكَ عِرْقٌ، فإذا أَقبلت الحَيضَةُ، فدَعِي الصَّلاةَ، وإذا أَدبرتْ، فاغتسِلي، واغسِلي عنكِ الدَّمَ، ثم صلِّي»[1].

[المجتبى: ١/١١٦ و١٨١، التحفة: ١٨٠١٩].

٢٠٨ـ أَخبرنا هشامُ بنُ عمار، قال: حدثنا سهلُ بنُ هاشم، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثنا الزُّهريُّ[2]، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا أَقبلَتِ الحَيْضَةُ، فاترُكي الصلاةَ، فإذا أَدْبَرَتْ، فاغتَسِلي»[3].

[المجتبى: ١/١١٧ و١٨١، التحفة: ١٦٥١٦].

٢٠٩ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن عُروةَ وعَمرةَ

أَن عائشةَ قالت: استُحِيضَتْ أُمُّ حبيبةَ بنت جحشٍ سَبْعَ سِنينَ، فاشتكَتْ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذه ليست بالحَيْضَةِ، ولكن هذا عِرْقٌ، فاغتسِلي، ثم صَلِّي»[4].

[المجتبى: ١/١١٧، التحفة: ١٦٥١٦ و١٧٩٢٢].

٢١٠ـ أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمان بنِ داودَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسف،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٠) و(٢٨٦) و(٣٠٤)، وابن ماجه (٦٢٠).
وسيأتي برقم (٢١٤) و(٢١٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٦٠).
والروايات ألفاظها مختلفة ومتقاربة المعنى.
(٢) تحرف في (ط) إلى «الزبيدي».
(٣) سلف برقم (٢٠٥).
(٤) أخرجه البخاري (٣٢٧)، ومسلم (٣٣٣) (٦٤)، وأبو داود (٢٨٥) و(٢٨٨) و(٢٩١)، وابن ماجه (٦٢٦).
وسيأتي (٢١٠) و(٢١١)، وانظر ما سلف برقم (٢٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٢٣)، وابن حبان (٣٥٢) و(١٣٥٣).
والروايات مطولة ومختصرة ومتقاربة المعنى.

قال: حدثنا الهيثمُ بنُ حُميد، قال: أخبرني النعمانُ والأَوزاعيُّ وأَبو مُعَيْد ـ وهو حفصُ بنُ غَيْلانَ ـ، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عروةُ بنُ الزبير وعَمرةُ بنت عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: استُحِيضَتْ أُمُّ حبيبةَ بنتُ جحشٍ امرأَةُ عبدِ الرحمن ابن عوف ـ وهي أُختُ زينبَ بنتِ جحشٍ ـ ، فاستفتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذه ليست بالحَيْضَةِ، ولكن هذا عِرْقٌ، فإذا أَدبرت الحيْضَةُ، فاغتسِلي، وصلِّي، وإذا أَقبلت، فاتْرُكِي لها الصلاةَ» قالت عائشةُ: فكانت تغتَسِلُ لِكُلِّ صلاةٍ، وتُصلِّي، وكانت تغتسِلُ أَحياناً في مِرْكَنٍ في حُجْرَةِ أُختها زينبَ، وهي عندَ رسولِ الله ﷺ حتى إنَّ حُمْرَةَ الدم لَتعلُو الماءَ، ثم تخرُجُ، فتُصلِّي مع رسولِ الله ﷺ، فما يمنعُها ذلك من الصلاةِ[1].

[المجتبى: ١/١١٩، التحفة: ١٧٩٢٢].

٢١١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ[2]، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بنِ الحارث، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ وعَمرةَ

عن عائشةَ، أَن أُمَّ حبيبةَ خَتَنَةَ رسولِ الله ﷺ، وتحتَ عبدِالرحمن بن عوف استُحِيضَتْ سَبْعَ سِنين، فاستَفتَتْ رسولَ الله ﷺ في ذلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذه ليست بالحَيْضَةِ، ولكن هذا عِرْقٌ، فاغتسِلي، وصلِّي»[3].

[المجتبى: ١/١١٩، التحفة: ١٦٥٧٢ و١٧٩٢٢].

٢١٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدالرحمن بنِ القاسم، عن أَبيه

---

(١) سلف قبله وسيأتي بعده.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «محمد بن مسلمة».

(٣) سلف في سابقيه.

وقوله: «ختنة»، قال السندي: بفتحتين، أي: أخت زوجته ﷺ .

عن عائشةَ، أَنَّ امرأَةً مُستَحاضَةً علـى عهـدِ رسـولِ الله ﷺ قيـل لهـا: إنـه عِرْقٌ عَانِدٌ، وأُمِـرَتْ أن تؤخِّـرَ الظهـرَ، وتُعَجِّـلَ العصـرَ، وتغتسـلَ لهمـا غُسـلاً واحداً، وتؤخِّرَ المغرب، وتُعجِّلَ العشاء، وتغتسِلَ لهما غُسـلاً واحـداً، وتغتسِـلَ لِصلاة الصُّبحِ غُسلاً واحداً[1].

[المجتبى: ١/١٢٢، التحفة: ١٧٤٩٥].

١٢٧ـ ذكرُ الأَقراء

٢١٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا سُفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، أَنَّ أُمَّ حبيبةَ بنتَ جحشٍ كانت تُستَحاض سَبْعَ سنينَ، فسـأَلت النبيَّ ﷺ، فقال: «ليست بالحَيضَةِ، إنما هو عِرْقٌ» فأَمرهـا أَن تَتْرُكَ الصـلاةَ قَـدْرَ أَقرائها وحيضَتِها، وتغتسِلَ وتصلِّي، فكانت تغتسِلُ عند كلِّ صلاةٍ[2].

[المجتبى: ١/١٢١ و١٨٣، التحفة: ١٧٩٢٢].

٢١٤ـ أَخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أَخبرنا الليثُ، عن يزيـدَ بـنِ أَبي حبيـب، عن بُكير بن عبد الله بن الأَشج، عن المنذر بن المُغيرة، عن عُروةَ

أن فاطمةَ بنتَ أَبي حُبَيش حدَّثته، أَنها أَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فشكَتْ إليه الدَّمَ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إنما ذلك عِرْقٌ، فانظُري، إذا أَتاك قُـرؤُكِ، فـلا تُصلِّي، فإذا مَرَّ[3] قَـرؤُكِ، فتطَهَّري، ثم صَلِّي ما بين القُـرْءِ إلى القُـرْءِ»[4].

[المجتبى: ١/١٢٣ و١٨٣، التحفة: ١٨٠١٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٤) و(٢٩٥).
وانظر ما سلف برقم (٢٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٧٩).
وقوله: «عاند»، قال ابن الأثير في «النهاية»: شُبِّه بـه لكثرة مـا يخـرج منـه علـى خـلاف عادته، وقيل: العاند: هو الذي لا يرقأ.

(٢) أخرجه مسلم (٣٣٤) (٦٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٠٧) و(٢٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٧٢)، وابن حبان (١٣٥١).

(٣) في (ت) و (ز): «مضى».

(٤) سلف برقم (٢٠٧)، وسيأتي بعده.

١٢٨ـ الفصلُ بينَ دمِ الحيضِ والاستحاضة

٢١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن محمد ـ وهو ابنُ عمرو بن عَلقمةَ بن وَقّاص ـ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن فاطمةَ بنت أَبـي حُبَيـش، أَنهـا كـانت تُستَحاض، فقـال لها رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا كان دَمُ الحيضِ، فإنَّه دمٌ أَسْوَدُ يُعرف، فأَمسِكي عن الصَّلاةِ، فإذا كان الآخَرُ، فتوضَّئي، فإنما هو عِرْقٌ».

قال محمدُ بنُ المثنّى: حدثنا ابنُ أَبي عَدِيٍّ هذا مِن كتابه[١].

[المجتبى: ١/١٢٣ و١٨٥، التحفة: ١٨٠١٩].

٢١٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنـا ابـنُ أَبي عـديٍّ مِـن حِفظـه، قـال: حدثنا محمد بن عَمرو، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَن فاطمةَ بنتَ أَبي حُبَيش كانت تُسْتَحاضُ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ دَمَ الحيضِ دَمٌ أَسودُ يُعرف، فإذا كان ذلك، فأَمْسِكي عن الصَّلاةِ، وإذا كان الآخَرُ، فتوضَّئي وصَلّي»[٢].

[المجتبى: ١/١٢٣ و١٨٥، التحفة: ١٦٦٢٦].

٢١٧ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عَرَبيٍّ، عن حمّاد، عن هِشام، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: استُحيضَتْ فاطمةُ بنتُ أَبي حُبَيش، فسأَلت النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إنـي أُستَحاضُ، فـلا أَطْهُـرُ، أَفـأَدعُ الصَّـلاةَ؟ فقـال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنما ذلـكَ عِـرْقٌ، وليسـت بالحيضَـةِ، فـإذا أَقبلـت الحَيْضَـةُ، فدَعِي الصَّلاةَ، فإذا أَدبرتْ، فاغسِلي عنـك أَثَـرَ الـدَّمِ، وتوضَّـئي، فإنمـا ذلـك عِرْقٌ، وليست بالحَيْضَةِ» قيل له: فالغُسلُ؟ قال: وذلك يَشُكُّ فيه أَحَدٌ؟![٣].

[المجتبى: ١/١٢٣ و١٨٥، التحفة: ١٦٨٥٨].

قال أَبو عبد الرحمن: لا أَعلم أَحداً ذكر في هذا الحديثِ: «وتوضَّـئي» غـيرَ حمّاد بنِ زيد. [وقد روى غيرُ واحدٍ عن هشام، ولم يذكر فيه: «وتوضَّئي».

(١) سلف برقم (٢٠٧) وفي الذي قبله.
(٢) سلف برقم (٢٠٥).
(٣) سلف برقم (٢٠٥).

٢١٨ـ أَخبرنا أَبو الأشعث، قال: أَخبرنا خالدُ بنُ الحارث، قال: سمعتُ هشاماً يُحدِّثُ، عن أَبيه

عن عائشةَ، أَن ابنةَ أَبي حُبَيشٍ قالت: يا رسولَ اللهِ، إني لا أَطْهُرُ، أَفأَتْرُكُ[1] الصَّلاةَ؟ قال: «إنما هو عِرْقٌ» ـ قال خالدٌ: فيما قرأْتُ عليه ـ «وليست بالحَيْضَةِ، فإذا أَقبلت الحَيْضَةُ، فدعي الصَّلاةَ، وإذا أَدبرَتْ، فاغسِلي عنكِ الدَّمَ، ثم صَلِّي»[2].

[المجتبى: ١/١٢٤ و١٨٦، التحفة: ١٦٩٥٦].

قال أَبو عبد الرحمن: حديثُ مالك، عن هشام، عن أَبيه، عن عائشةَ أَصحُّ مايأْتِي في المُسْتَحَاضة. وحديثُ سليمانَ، عن أُمِّ سَلَمةَ، لم يسمَعْه مِن أُمِّ سَلَمةَ. بينهما رجلٌ][3].

١٢٩ـ الغُسل من النِّفاس

٢١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جريرٍ، عن يحيى بنِ سعيد، عن جعفر بنِ محمد، عن أَبيه

عن جابرٍ ـ في حديث أَسماءَ حين نُفِسَت بذي الحُلَيفةِ ـ، أَن رسولَ الله ﷺ قال لأَبي بكر: «مُرْها أَن تغتَسِلَ، وتُهِلَّ»[4].

[المجتبى: ١/١٢٢ و١٩٥، التحفة: ٢٦٠٠].

---

(١) في (ط): «أفأدع».

(٢) سلف برقم (٢٠٥).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و (ز).

(٤) أخرجه مسلم (١٢١٠)، وابن ماجه (٢٩١٣).

وسيأتي برقم (٢٨٠) أتم من هذا.

وهذا الحديث قد رُوي مطولاً ومفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً، وسيخرَّج كل حديث في موضعه.

وقوله: «بذي الحُلَيفةِ»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: قرية بينها وبين المدينة ستة أميال، ومنها ميقات أهل المدينة.

١٣٠ـ النَّهْيُ عن البولِ في الماءِ الراكدِ والاغتسالِ منه

٢٢٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيد، عن سفيانَ، عن أَبي الزِّناد، عن موسى بن أَبي عثمان، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أَن يَبُولَ الرجلُ في الماءِ الرَّاكِدِ، ثم يغتسِلَ منه[١].

[المجتبى: ١/١٢٥ و١٩٧، التحفة: ١٣٣٩٢].

١٣١ـ الاغتسال بالليل

٢٢١ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عَرَبيٍّ، قال: حدثنا حَمَّادٌ، [عن بُرْدٍ][٢]، عن عُبادةَ بن نُسَيٍّ، عن غُضَيف بنِ الحارث، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فسأَلْتُها، فقلتُ: أَكان رسولُ الله ﷺ يغتسِلُ مِن أَوَّلِ الليلِ أَو من أخرِه؟ قالت: كُلُّ ذلك، ربما اغتسَلَ مِن أوَّلِه، وربما اغتسلَ من آخره، قلتُ: الحمدُ لله الذي جعلَ في الأمرِ سَعَةً[٣].

[المجتبى: ١/١٢٥ و١٩٩، التحفة: ١٧٤٢٩].

٢٢٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ هشام، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، عن سفيانَ، عن أَبي العلاء، عن عُبادَةَ بنِ نُسَيٍّ، عن غُضَيفِ بنِ الحارث

أَنه سَأَلَ عائشةَ عن أَيِّ الليل كان يغتسِلُ رسولُ الله ﷺ، قالت: ربما اغتسَلَ أَوَّلَ الليلِ، وربما اغتسَلَ آخِرَهُ، قلتُ: الحمدُ لله الذي جعل في الأمرِ سَعَةً[٤].

[المجتبى: ١/١٢٥، التحفة: ١٧٤٢٩].

---

(١) سلف برقم (٥٥) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٩١١٥)، وابن حبان (١٢٥٤).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من (ط).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٢٦)، وابن ماجه (١٣٥٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد(٢٤٢٠٢)، وابن حبان(٢٤٤٧).

والروايات مطولة، وفي الحديث قصة الوتر وقصة الجهر بالقراءة، واقتصر المصنف على ماذكره.

(٤) سلف قبله.

١٣٢ـ الاستتارُ عندَ الاغتسال

٢٢٣ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثني يحيى بنُ الوليد، قال: حدثني مُحِلُّ بنُ خَلِيفة، قال:

حدثني أَبو السَمْح، قال: كنتُ أَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، فكان إذا أَراد أَن يغتسِلَ، قال: «ولِّني قَفاك» فأُولِّيه قَفايَ، فأَستُره به[١].

[المجتبى: ١/١٢٦، التحفة: ١٢٠٥١].

٢٢٤ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال حدثنا عبدُ الرحمن، عن مالكٍ، عن سالمٍ، عن أَبي مُرَّةَ مولى عَقِيل بنِ أَبي طالب

عن أُمِّ هانئ، أَنها ذَهَبَتْ إلى النبيِّ ﷺ يَوْمَ الفتحِ، فوجدَتْه يغتسِلُ وفاطمةُ تَسْتُرُهُ بثوبٍ، فسلَّمتْ، فقال: «من هذا»؟ قلتُ: أُمُّ هانئ، فلما فرغَ من غُسله، قام، فصلَّى ثمانيَ رَكَعات في ثوب ملتَحِفاً به[٢].

[المجتبى: ١/١٢٦، التحفة: ١٨٠١٨].

١٣٣ـ القَدرُ الذي يكتفي به الرجلُ مِن الماء للغُسل

٢٢٥ـ أخبرنا محمدُ بن عُبيد، قال: حدثنا [يحيى بن][٣] زكريا، عن موسى الجُهَنِيِّ، قال: أُتي مجاهدٌ بِقَدَحٍ ـ حَزَرْتُه ثمانيةَ أَرطال ـ فقال:

حدثتني عائشةُ، أَن رسولَ الله ﷺ كان يغتسِلُ بمثل هذا[٤].

[المجتبى: ١/١٢٧، التحفة: ١٧٥٨١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٦)، وابن ماجه (٦١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠) و(٣٥٧) و(٣١٧١) و(٦١٥٨)، وفي «الأدب المفرد» له (١٠٤٥)، ومسلم (٣٣٦) و(٧٠) و (٧١) و(٧٢)، وابن ماجه (٤٦٥)، والترمذي (١٥٧٩) و(٢٧٣٤).

وسيأتي مطولاً برقم (٨٦٣١) ومن طريق آخر برقم (٤٨٦) و(٤٨٧) و(٤٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٨٩)، وابن حبان (١١٨٨) و(١١٨٩).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده بعضهم مفرقاً، وفي الحديث قصة الرجل الذي أَجَارته أم هانئ.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من (ط).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٤٨).

وقوله: «حَزَرْتُه»، قال السندي: أي: قدَّرته وخمَّنته.

٢٢٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يغتسِلُ في القَدَح، وهوالفَرَق[1].

[المجتبى: ١/٥٧ و١٢٧ و١٧٩، التحفة: ١٦٥٨٦].

٢٢٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أَبي بكر بن حفص، قال: سمعتُ أَبا سَلَمة يقول:

دخلتُ على عائشةَ وأَخوها من الرَّضاعة، فسأَلها عن غُسل النبيِّ ﷺ، فَدَعَتْ بإناءٍ فيه قَدْرُ صاع، فسترَتْ سِتْراً، فأَفرغتْ على رأْسِها ثلاثاً[2].

[المجتبى: ١/١٢٧، التحفة: ١٧٧٩٢].

٢٢٨ـ أَخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي جعفر، قال:

تَمارَيْنَا في الغُسلِ عندَ جابر بن عبد الله، فقال جابرٌ: يكفي مِن الغُسل من الجَنابة صاعٌ من ماء، قلنا: ما يكفي صاعٌ ولاصاعان، قال جابرٌ: قد كان يكفي مَنْ كان خيراً منكم وأكثرَ شَعراً[3].

[المجتبى: ١/١٢٧، التحفة: ٢٦٤١].

---

(١) أخرجه مسلم (٣١٩) (٤٠) و(٤١)، وأبو داود (٢٣٨).
وانظر (٢٣٠).
وقوله: «الفرق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الفَرَق؛ بالتحريك: مكيال يسع ستّة عشر رَطلاً، وهي اثنا عشر مُدّاً، أو ثلاثة آصُع عند أهل الحجاز. وقيل: الفَرْق خمسة أقساط، والقِسط: نصف صاع، فأما الفَرْق، بالسكون، فمئة وعشرون رِطلاً.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥١)، ومسلم (٣٢٠).
وسيأتي برقم (٢٣٩) و(٢٤٠) بصفة الغسل وليس فيه ذكر أخي عائشة.
وهو في مسند أحمد (٢٤٤٣٠).
وقوله: «صاع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو مكيال يسع أربعة أمداد، والمُدُّ مختلَف فيه، فقيل: هو رِطل وثلث بالعراقيِّ، وبه يقول الشافعي وفقهاء الحجاز. وقيل: هو رطلان، وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاءُ العراق. فيكون الصاع خمسة أرطال وثُلثاً، أو ثمانيةَ أرطال.

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٥٩)، ومسلم (٣٢٩)، وابن ماجه (٥٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٨٨).

١٣٤ـ اغتسالُ الرجلِ والمرأة مِن نسائه من الإناء الواحد

٢٢٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَغتسِلُ أَنا ورسولُ الله ﷺ مِن إناءٍ واحد[١].

[المجتبى: ١/١٢٩، التحفة: ١٥٩٨٣].

٢٣٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ وابنُ جُرَيج، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَغتسِلُ أَنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحدٍ، وهو قَدْرُ الفرَقِ[٢].

[المجتبى: ١/٥٧ و١٢٧ و١٢٨ و١٧٩، التحفة: ١٦٥٣٣ و١٦٦٦٦].

٢٣١ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروة، عن أَبيه

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يغتسِلُ وأَنا مِن إناءٍ واحد، نَغْتَرِفُ منه جميعاً[٣].

[المجتبى: ١/١٢٨ و٢٠١، التحفة: ١٧١٧٤].

٢٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ القاسم، قال: سمعتُ القاسم يحدِّث

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩)، وأبو داود (٧٧).
وسلف برقم (٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٥٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٠).
وسلف برقم (٧٣)، وانظر (٢٢٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٣) و(٥٩٥٦) و(٧٣٣٩).
وسلف برقم (٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٩١)، وابن حبان (١١٩٤).

عن عائشةَ، قالت: كنت أَغتسلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إنــاءٍ واحــدٍ من الجَنابة[1].

[المجتبى: ١٢٨/١ و٢٠١، التحفة: ١٧٤٩٣].

٢٣٣ـ أَخبرنا يحيى بنُ موسى، عن سفيانَ، عن عمرو، عن جابرِ بن زيدٍ، عــن ابنِ عبَّاس، قال:

أَخبرتني خالتي ميمونةُ، أنها كانت تغتسِــلُ ورســولُ الله ﷺ مــن إنــاءٍ واحد[2].

[المجتبى: ١٢٩/١، التحفة: ١٨٠٦٧].

٢٣٤ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبد الله، عن سعيد بن يزيدَ، قــال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن هُرْمُز الأَعرج يقول: حدثني ناعمٌ مولى أُمِّ سَلَمةَ

أَنَّ أُمَّ سَلَمة سُئِلت: أَتغتسِــلُ المرأَةُ مــع الرجــلِ؟ قــالت: نَعَــمْ، إذا كــانت كَــيِّسةً، رأَيتُني ورسولَ الله ﷺ نغتسِلُ مِن مِركَنٍ واحــد، نُفيـض علـى أيدينـا حتَّى ننقيَها، ثم[3] نُفيض علينا الماءَ[4].

قال الأعرج: لا تذكُرُ فرجاً ولا تــباليه[5].

[المجتبى: ١٢٩/١، التحفة: ١٨٢١٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦١) و(٢٦٣)، ومسلم (٣٢١) (٤٣) (٤٥).
سلف برقم (٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٩٤)، وابن حبان و(١٢٦٢).
(٢) أخرجه مسلم (٣٢٢)، وابن ماجه (٣٧٧)، والترمذي (١٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٩٧).
(٣) في (ط): حتى.
(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٤٩).
(٥) كذا في النسخ، وفي «المجتبى»: «ولاتباله»، قال السندي: بفتح التاء، أصلــه مــن تتبالــه بتاءين حذفت إحداهما، من تباله الرجل إذا أرى مــن نفسـه ذلـك وليـس بـه. أي: ولا تـأتي بأفعال المرأة البلهاء، والأبله خلاف الكيِّس
وقول الأعرج هذا تفسيرٌ لقولها: «إذا كانت كيسة».

١٣٥- النهيُ عن الاغتسالِ بفضلِ الجُنُب

٢٣٥- أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانة، عن داود الأَوديِّ، عن حُمَيدِ بنِ عبد الرحمن، قال:

لَقِيتُ رَجُلاً صَحِبَ[1] النبيَّ ﷺ كما صَحِبه أَبو هريرة أَربعَ سنين، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أَن يمتشِطَ أَحدُنا كُلَّ يومٍ، أَو يبولَ في مُغتَسَلِه، أَو يغتسلَ الرجلُ بفضلِ المرأَةِ، أَو المرأَةُ بفضلِ الرجلِ، وَلْيَغْتَرِفا جميعاً[2].

[المجتبى: ١/١٣٠، التحفة: ١٥٥٥٤ و١٥٥٥٥].

١٣٦- الرخصةُ في ذلك

٢٣٦- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عاصم، عن مُعاذةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَغتسلُ أَنا ورسولُ الله ﷺ مِن إناء واحد، يُبادِرُني وأُبادِرُه، حتى يقولَ: «دَعِي لي» وأَقول أَنا: دَعْ لي[3].

[المجتبى: ١/١٣٠ و٢٠٢، التحفة: ١٧٩٦٩].

١٣٧- الاغتسالُ في القصعةِ التي يُعجن فيها

٢٣٧- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ نافع، عن ابن أَبي نَجيحٍ، عن مجاهدٍ

عن أُمِّ هانئ، أن رسولَ الله ﷺ اغْتَسَلَ هو وميمونةُ مِن إناءٍ واحدٍ، في قَصْعَةٍ فيها أَثرُ العجين[4].

[المجتبى: ١/١٣١، التحفة: ١٨٠١٢].

---

(١) في (ط): «رجلاً من أصحاب».
(٢) أخرجه أبو داود (٢٨) و(٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٢).
(٣) أخرجه مسلم (٣٢١) (٤٦).
وانظر ما سلف برقم (٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٩٩)، وابن حبان و(١١٩٥).
(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٩٥).

١٣٨ـ الرخصةُ في تركِ المرأة نقضَ ضَفْرِ[1] رأسِها عندَ اغتسالها مِن الجنابة

٢٣٨ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن أَيوبَ بنِ موسى، عن سعيد بن أَبي سعيد، عن عبد الله بنِ رافع

عن أُمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إنـي امرأةٌ شديدةٌ ضَفْرُ رأْسِي، أَفأَنقُضُه عندَ غسلِهَا من الجنابة؟ قال: «إنما يَكْفِيكِ أَن تَحفِي على رأْسِك ثَلاثَ حَفَنَاتٍ مِن ماء، ثم تفيضي[2] على جَسَدِك»[3].

[المجتبى: ١/١٣١، التحفة: ١٨١٧٢].

١٣٩ـ إزالةُ الجُنبِ الأَذى عن جسدِه بعدَ غَسله يديه ثلاثاً

٢٣٩ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غيلان، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: أَخبرنا شعبةُ، قال: حدثنا عطاءُ بنُ السائب، قال: سمِعتُ أَبا سَلَمةَ

أنه دخل على عائشةَ، فسأَلها عن غُسل رسولِ الله ﷺ مِن الجَنابة، فقالت: كان النبيُّ ﷺ يُؤتى بإناء، فَيَصُبُّ على يديه ثلاثاً، ثم يَصُبُّ بيمينه على شِماله، فيغسل ما على فَخِذَيْهِ، ثم يَغْسِلُ يديه، ويُمضمض ويَستنشِقُ، ويَصُبُّ على رأْسِه ثلاثاً، ثم يُفيضُ على سائر جسده[4].

[المجتبى: ١/١٣٣، التحفة: ١٧٧٣٧].

---

(١) في الأصلين: «ظفر»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) في الأصلين: «تفيضين»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) أخرجه مسلم (٣٣٠)، وأبو داود (٢٥١)، وابن ماجه (٦٠٣)، والترمذي (١٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٧٧)، وابن حبان (١١٩٨).
وقوله: «شديدة ضفر رأسي» كذا في الأصول، وفي «المجتبى» وسائر المصادر التي خرَّجت الحديث:«أشُدُّ ضَفْرَ رأسي».

(٤) أخرجه مسلم (٣٢١).
وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (٢٢٧) مختصراً وفيه قصة أخي عائشة من الرضاعة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٤٨)، وابن حبان (٣٢١).

٢٤٠ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا عُمَرُ بـنُ عُبيـد، عـن عطـاء بـنِ السائب، عن أَبي سَلَمة بنِ عبدِ الرحمن، قال:

وصفَتْ عائشةُ غُسْلَ رسولِ الله ﷺ من الجَنابة، فقالت: كان يغسِلُ يديه ثلاثاً، ثم يُفيض بيَدِه اليُمنى على اليُسرى، فيغسِلُ فرجَه وما أَصابه ـ قال عُمَرُ: ولا أَعلَمُه إلا قال: ـ ثم يُفيض بيدِه اليُمنى على اليُسرى ثـلاثَ مراتٍ، ثم يتمضمَضُ ثلاثاً، ويستنشِقُ ثلاثاً، ويغسِلُ وجهَه ويديـه ثلاثـاً، ثم يُفيضُ على رأْسِه ثلاثاً، ثم يَصُبُّ عليه الماءَ[1].

[المجتبى: ١/١٣٤، التحفة: ١٧٧٣٧].

١٤٠ـ صفةُ الغُسْل من الجنابة

٢٤١ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، أَن النبيَّ ﷺ كان إذا اغتسلَ مِن الجنابة، بدأَ فغَسَلَ يديه، ثـم توضَّأَ كما يتوضَّأُ للصلاة، ثم يُدْخل أَصابعَه الماءَ، فيُخَلِّلُ بها أُصولَ شعره، ثم يَصُبُّ على رأْسِه ثلاثَ غُـرَفٍ، ثم يُفيضُ الماءَ على جلدِه كُلِّه[2].

[المجتبى١/١٣٤ و١٣٥ و٢٠٥ و٢٠٦، التحفة: ١٧١٦٤].

٢٤٢ـ [عن محمد بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عـن عبـد الرحمـن بـن مهـدي، عـن زائدةَ، عن صَدَقةَ بن سعيد الحنفي، عن جُمَيع بن عُمير، قال:

دخلتُ مع أُمِّي وخالتي على عائشةَ، فسأَلَتْها إحداهمـا: كيـف كنتم تَصنعون في الغُسلِ؟ فقالت عائشةُ: كان رسـولُ الله ﷺ يتوضَّأُ وُضـوءَه للصلاة، ثم يُفيضُ على رأسِه ثلاثَ مرَّات، ونحـن نـُفيضُ علـى رؤوسِـنا خمساً من أَجل الضَّـفْر][3].

[التحفة: ١٦٠٥٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٨) و(٢٦٢) و(٢٧٢)، ومسلم (٣١٦)، وأبو داود (٢٤٢)، والترمذي (١٠٤). وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد(٢٤٢٥٧)، وابن حبان (١١٩٦).

وقوله: «غرف»، قال الحافظ في «الفتح»: بضم المعجمة وفتـح الـراء، جمـع غرفـة، وهـي قدر ما يغرف من الماء بالكف.

(٣) هذا الحديث زيادة من «التحفة»، وأكملناه من«مسند» الإمام أحمـد (٢٥٥٥٢) وهـو فيه من طريق عبدالرحمن بن مهدي، به.

أخرجه أبو داود (٢٤١)، وابن ماجه (٥٧٤).

٢٤٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأَحوص، عن أَبي إسحاقَ، عن سليمانَ بنِ صُرَد

عن جُبير بنِ مُطعِم، قال: تَمَارَوْا في الغُسلِ عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال بعضُ القوم: إني لأَغتسِلُ كذا وكذا، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَنا، فإني أُفيضُ على رأْسِي ثلاثَ أَكُفٍّ»(١).

[المجتبى: ١/١٣٥ و٢٠٧، التحفة: ٣١٨٦].

١٤١ـ العَمَلُ في الغُسل مِن الحيض

٢٤٤ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن بن المِسْوَر الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن أُمِّه

عن عائشةَ، أَنَّ امرأَةً سأَلت النبيَّ ﷺ عن غُسلها من المحيضِ، فأَخبرها كيفَ تغتسِلُ، ثم قال: «خُذي فِرْصَةً مِن مِسْكٍ، فتطهَّري بها» قالت: وكيف أَتطهَّرُ بها؟ فاستترَ كذا، ثم قال: «سُبحانَ الله! تَطَهَّري(٢) بها» قالت عائشةُ: فجذبتُ المرأَةَ، وقلتُ: تَتبَّعين بها أَثرَ الدَّمِ(٣).

[المجتبى: ١/١٣٥ و٢٠٧، التحفة: ١٧٨٥٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤)، ومسلم (٣٢٧)، وأبو داود (٢٣٩)، وابن ماجه (٥٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٤٩).

(٢) في الأصلين: «تطهرين»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٤) و(٣١٥) و(٧٣٥٧)، ومسلم (٣٣٢)، وأبو داود (٣١٤) و(٣١٥) و(٣١٦)، وابن ماجه (٦٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٠٧)، وابن حبان (١١٩٩) و(١٢٠٠) وبعضهم زاد فيه صفة غسل الجنابة.

وقوله: «فِرصَة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الفِرصَة، بكسر الفاء: قطعة من صوف أو قطن أو خِرقة. يقال: فرصْتُ الشيءَ إذا قطعته.

وقوله: «من مِسكٍ»، قال السندي: أي: مطيَّبة من مسك.

١٤٢ـ تركُ الوضوء بعد[1] الغُسل

٢٤٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا حسنٌ ـ وهو ابن صالح بن صالح بن حَيٍّ ـ عن أبي إسحاق.

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يَتوضَّأُ بَعْدَ الغُسلِ[2].

[المجتبى: ١/١٣٧ و٢٠٩، التحفة: ١٦٠١٩ و١٦٠٢٥].

١٤٣ـ تركُ التَّمندُل بعد الغسل

٢٤٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس، قال: أخبرنا عيسى، عن الأعمشِ، عن سالم، عن كُريبٍ، عن ابن عبَّاس، قال:

حدثتني خالتي ميمونةُ، قالت: أدنيتُ لِرسول الله ﷺ غُسله مِن الجنابة، فغسل كَفَّيه مرتين أو ثلاثاً، ثم أدخل يمينَه في الإناءِ، فأَفْرَغَ بها على فرْجه، ثم غَسَلَه بشماله، ثم ضَرَبَ بشِماله الأرضَ، فدلَكها دَلْكاً شديداً، ثم توضَّأ وُضوءَه للصَّلاة، ثم أفرغ على رأسِه ثلاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفَّيه، ثم غَسَلَ سائرَ جسده، ثم تنحَّى عن مَقامه، فغسل رِجْلَيْهِ، قالت: ثم أَتيتُه بالمِنديلِ، فردَّه[3].

[المجتبى: ١/١٣٧ و٢٠٠ و٢٠٤ و٢٠٨، التحفة: ١٨٠٦٤].

٢٤٧ـ [وعن يوسفَ بنِ عيسى، عن الفَضْلِ بن موسى، عن الأعمشِ، به نَحوَه][4].

[التحفة: ١٨٠٦٤].

---

(١) في (ت) و (ز): «عند».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٠)، وابن ماجه (٥٧٩)، والترمذي (١٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٩) و(٢٥٧) و(٢٥٩) و(٢٦٠) و(٢٦٥) و(٢٦٦) و(٢٧٤) و(٢٧٦) و(٢٨١)، ومسلم (٣١٧) و(٣٧) (٣٨)، وأبو داود (٢٤٥)، وابن ماجه (٤٦٧) و(٥٧٣)، والترمذي (١٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٩٨)، وابن حبان (١١٩٠).

(٤) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

٢٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بنِ أيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن الأعمش، عن سالم، عن كُريب

عن ابنِ عبَّاس، أَن النبيَّ ﷺ اغتسلَ، فأُتِيَ بِمنديلٍ، فلم يَمَسَّه، وجعل يقولُ بالماءِ هكذا[1].

[المجتبى: ١/١٣٨، التحفة: ٦٣٥١].

١٤٤ـ وُضوءُ الجُنُب إذا أَراد أن يأْكُلَ

٢٤٩ـ أخبرنا حُميد بنُ مَسعدةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن شُعبةَ.

وأَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن، عن شعبةَ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ ـ وقال عَمرو: كان رسولُ الله ﷺ ـ إذا أَراد أَن يأْكُلَ أَو ينامَ وهو جُنُبٌ توضَّأ ـ زاد عمرو في حديثه ـ: وُضوءَه للصلاة[2].

[المجتبى: ١/١٣٨، التحفة: ١٥٩٢٦].

١٤٥ـ اقتصارُ الجُنُب على غَسلِ يديه إذا أَراد أن يأْكُلَ أَو يَشْرَبَ

٢٥٠ـ أخبرنا محمدُ بن عُبيد، قال: أَخبرنا ابنُ المبارك، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا أَراد أَن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأ، وإذا أَراد أَن يأْكُلَ، غَسَل يديه[3].

[المجتبى: ١/١٣٩، التحفة: ١٧٧٦٩].

---

(١) انظر (٢٤٦) من حديث ابن عباس، عن خالته ميمونة.

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٥) (٢٢)، وأبو داود (٢٢٤)، وابن ماجه (٥٩١).
وسيأتي برقم (٨٩٩٨) وفي لاحقيه بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٤٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٦)، ومسلم (٣٠٥)، وأبو داود (٢٢٢) و(٢٢٣)، وابن ماجه (٥٨٤) و(٥٩٣).
وسيأتي بعده برقم (٦٨٥٤) و(٨٩٩٤) و(٨٩٩٥) و(٨٩٩٦) و(٨٩٩٧) وبرقم (٨٩٩٣) من طريق عروة عن عائشة. وانظر ماقبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٣)، وابن حبان (١٢١٧) و(١٢١٨).

٢٥١ـ أخبرنا سُوَيْدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك - عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَرادَ أَن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأ، وإذا أراد أَن يأْكُلَ أَويشربَ - قالت: - غَسَل يديه، ثم يأْكلُ ويشربُ[1].

[المجتبى: ١/١٣٩، التحفة: ١٧٧٦٩].

١٤٦ـ وضوءُ الجُنُب، وغَسلُه ذَكَرَه إذا أَراد أَن ينام

٢٥٢ـ حدثنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن عبدِ الله بنِ دينار

عن ابنِ عُمرَ، قال: ذَكَر عُمَرُ لِرسول الله ﷺ أَنه تُصيبُه جَنابةٌ مِن الليل، فقال رسولُ الله ﷺ: «تَوَضَّأْ، واغْسِلْ ذكَرَكَ، ثم نَمْ»[2].

[المجتبى: ١/١٤٠، التحفة: ٧٢٢٤].

١٤٧ـ الجُنُبُ إذا لم يتوضَّأ

٢٥٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: أَخبرنا شعبةُ.

وأَخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ - واللفظ له -، عن علي بنِ مُدْرِكٍ، عن أَبي زُرعة، عن ابنِ نُجَيٍّ، [عن أَبيه][3]

عن عليٍّ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «لا تَدْخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ، ولا كَلْبٌ، ولا جُنُب»[4].

[المجتبى: ١/١٤١، التحفة: ١٠٢٩١].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦)، وأبو داود (٢٢١).

وسيأتي برقم (٩٠٠٧) و(٩٠٠٨) وانظر (٩٠١١) (٩٠١٢) من طريق نافع، عن ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٥٠٥٦)، وابن حبان (١٢١٢) و(١٢١٣) و(١٢١٤) و(١٢١٦).

(٣) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين،وأثبتناه من (ت) و (ز) و«التحفة» .

(٤) أخرجه أبو داود (٢٢٧) و(٤١٥٢)، وابن ماجه (٣٦٥٠).

وسيأتي برقم (٤٧٧٤)، وانظر رقم (٩٦٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٢)، وابن حبان (١٢٠٥).

١٤٨ـ في الجُنُبِ إذا أَراد أَن يعودَ

٢٥٤ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن أَبي المُتوكِّل

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَرادَ أَحدُكم أن يعودَ، توضَّأ»(١).

[المجتبى: ١/١٤٢، التحفة: ٤٢٥٠].

١٤٩ـ إتيانُ النساء قبلَ إحداثِ الغُسل

٢٥٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم ويعقوبُ بنُ إبراهيم ـ واللفظ لإسحاقَ ـ، قالا: أَخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن حُميدٍ الطويل

عن أَنس بنِ مالك، أَن رسولَ الله ﷺ طاف على نسائِه في ليلةٍ بِغُسلٍ واحد(٢).

[المجتبى: ١/١٤٣، التحفة: ٥٦٨].

٢٥٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن مَعْمَر، عن قتادةَ

عن أَنس، أَن رسولَ الله ﷺ كان يطوفُ على نِسائه في غُسلٍ واحِدٍ(٣).

[المجتبى١/١٤٣، التحفة: ١٣٣٦].

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٨)، وأبو داود (٢٢٠)، وابن ماجه (٥٨٧)، والترمذي (١٤١).
وسيأتي برقم (٨٩٨٩) و(٨٩٩٠) وبرقم (٨٩٩١) من طريق أبي الصديق، عن أبي سعيد.
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣٦)، وابن حبان (١٢١٠) و(١٢١١).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٨).
وسيأتي بعده من طريق قتادة، عن أنس.
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٤٦)، وابن حبان (١٢٠٦) و(١٢٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٤) و(٥٢١٥)، وابن ماجه (٥٨٨)، والترمذي (١٤٠).
وسيأتي برقم (٨٩٨٤) و(٨٩٨٥) و(٨٩٨٧) و(٨٩٨٨) وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٤٠)، وابن حبان (١٢٠٩).
والروايات متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

١٥٠ـ حجبُ الجُنُبِ[1] من قِراءة القُرآنِ

٢٥٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن شعبةَ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبدِ الله بنِ سَلِمَةَ، قال:

أَتيتُ عَلِيّاً أنا ورجُلانِ، فقال: كان رَسولُ الله ﷺ يَخرُجُ من الخَلاء، فيقرأُ القرآنَ، ويأكُل معنا اللحمَ، ولم يَكُنْ يَحْجُبُه عن القُرآن شيءٌ ليسَ الجنابةَ[2].

[المجتبى: ١/١٤٤، التحفة: ١٠١٨٦].

٢٥٨ـ أَخبرني محمدُ بنُ أَحمدَ أبو يوسف الصَّيدلانيُّ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبدِ الله بن سَلِمَةَ

عن عليٍّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ القُرآن على كُلِّ حالٍ إلا الجنابةَ[3].

[المجتبى: ١/١٤٤، التحفة: ١٠١٨٦].

١٥١ـ مجالسةُ الجُنُبِ ومماسَّته

٢٥٩ـ أَخبرنا حُميدُ بن مَسعدةَ، قال: حدثنا بِشرٌ ـ يعني ابنَ المُفَضَّل ـ قال: حدثنا حُميدٌ، عن بكرٍ، عن أَبي رافع

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ لَقيه في طريقٍ من طُرق المدينة وهو جُنُبٌ، فانسلَّ، فذهبَ، فاغتَسَل، فَفَقَدَهُ النبيُّ ﷺ، فلما جاء، قال: «أَيْنَ كنتَ يا أَبا هُريرة»؟ فقال: يا رسولَ الله، إنك لَقِيتَني وأَنا جُنُبٌ، فكَرِهتُ أَن أُجالِسَكَ حتى أَغتسلَ، فقال: «سبحانَ الله، إنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ»[4].

[المجتبى: ١/١٤٥، التحفة: ١٤٦٤٨].

---

(١) في (ت) و (ز): «الجنابة».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٩)، وابن ماجه (٢٩٤)، والترمذي (١٤٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٧)، وابن حبان (٧٩٩) و(٨٠٠).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٣) و(٢٨٥)، ومسلم (٣٧١)، وأبو داود (٢٣١)، وابن ماجه (٥٣٤)، والترمذي (١٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢١١)، وابن حبان (١٢٥٩).

٢٦٠- أَخبرنا إِسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا يحيى، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، قال: حدثني واصلٌ، عن[1] أَبي وائلٍ

عن حُذيفةَ، أَن النبيَّ ﷺ لَقِيَه وهو جُنُبٌ، فأَهوى إِليَّ، قلتُ: إِنِّي جُنُبٌ، قال: «إِن المسلمَ[2] لا يَنْجُسُ»[3].

[المجتبى: ١/١٤٥، التحفة: ٣٣٣٩].

٢٦١- أَخبرنا إِسحاقُ بنُ إِبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن الشيبانيِّ، عن أَبي بُردةَ

عن حُذيفةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إِذا لَقِيَ الرجلَ مِن أَصحابه ماسَحَه ودعا له، قال: فرأَيتُه يوماً بُكرةً، فَحِدْتُ عنه، ثم أَتيتُه حين ارتفع النهار، فقال: «إِني رأَيتُكَ، فَحِدْتَ عنِّي» فقلتُ: إِني كنتُ جُنُباً، فخَشِيتُ أَن تَمَسَّني، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ المسلمَ لا يَنْجُسُ»[4].

[المجتبى: ١/١٤٥، التحفة: ٣٣٩٢].

١٥٢- استخدام الحائض

٢٦٢- أَخبرنا إِسحاقُ بنُ إِبراهيم، قال: أَخبرنا أَبو معاويةَ. وأَخبرنا إِسحاقُ بنُ إِبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن الأَعمشِ، عن ثابت بنِ عُبيدٍ، عن القاسم بنِ محمد

عن عائشةَ، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: [«ناوليني الخُمرةَ من المسجد» فقلتُ: إِني حائضٌ، فقال رسولُ الله ﷺ][5]: «ليست حيضَتُك في يدك».

هذا حديثُ جرير، وأَبو معاويةَ مثله[6].

[المجتبى: ١/١٤٦و١٩٢، التحفة: ١٧٤٤٦].

---

(١) تحرفت في (ط) إلى «ابن».
(٢) في (ط) و (ت) و (ز): «المؤمن».
(٣) أخرجه مسلم (٣٧٢)، وأبو داود (٢٣٠)، وابن ماجه (٥٣٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٦٤)، وابن حبان (١٣٦٩).
وقوله: «فأهوى إلي»، قال السندي: أي: مال إليه، ومدَّ يده نحوه.
(٤) سلف قبله.
وهو في ابن حبان (١٢٥٨) و(١٣٧٠).
(٥) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).
(٦) أخرجه مسلم (٢٩٨) و(١١) و (١٢)، وأبو داود (٢٦١)، والترمذي (١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٤)، وابن حبان (١٣٥٧).

١٥٣ـ بسط الحائض الخُمرَةَ في المسجد

٢٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن منبوذ، عن أُمِّه

أَنَّ ميمونةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَضَعُ رأْسَه في حِجْرِ إحدانا، فيتلُو القُرآنَ وهي حائضٌ، وتقومُ إحدانا بخُمْرته إلى المسجدِ، فتبسُطُها وهي حائضٌ[1].

[المجتبى: ١/١٤٧ و١٩٢، التحفة: ١٨٠٨٦].

١٥٤ـ في الرجل يقرأ القرآنَ ورأسُه في حِجر امرأته وهي حائض

٢٦٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم بن مَخْلَد بنِ إبراهيمَ بن راهُويَه وعليُّ بن حُجْر بن إياس ـ واللفظُ له ـ، قال أخبرنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن أُمِّه

عن عائشةَ، قالَتْ: كان رأْسُ رَسُولِ الله ﷺ في حِجْرِ إحدانا وهي حائضٌ، وهو يقرأُ القُرآنَ[2].

[المجتبى: ١/١٤٧ و١٩١، التحفة: ٧٨٥٨].

١٥٥ـ غَسلُ الحائضِ رأْسَ زوجها

٢٦٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالَتْ: كان النبيُّ ﷺ يُومِئُ إليَّ برأْسِه وهو مُعْتَكِفٌ، فأَغسِلُه وأَنا حائضٌ[3].

[المجتبى: ١/١٥١، التحفة: ١٥٩٩].

---

(١) أخرجه الحميدي (٣١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨١٠).
وقوله: «بخمرته»، قال السيوطي: ما يصلي عليه الرجل من حصير ونحوه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٧) و(٧٥٤٩)، ومسلم (٣٠١)، وأبو داود (٢٦٠)، وابن ماجه (٦٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦٢)، وابن حبان (٧٩٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١) و(٢٠٣١)، ومسلم (٢٩٣) و(٢٩٧) (١٠)، وأبو داود (٢٦٨)، وابن ماجه (٦٣٦)، والترمذي (١٣٢).
وسيأتي برقم (٢٧٤) و(٣٣٦٤) و(٣٣٦٥) و(٣٣٦٦) و(٣٣٧٢) و(٩٠٧٠) و(٩٠٧٩)، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٨٠).
وقد رواه بعضهم مجملاً وبعضهم رواه مفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

١٥٦ـ في الحائض تُرَجِّلُ رأْسَ زوجِها

٢٦٦ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروة، عن أَبيه عن عائشةَ، قالت: «كُنْتُ أُرجِّل رأْسَ رسولِ الله ﷺ وأَنا حائِضٌ»[١].

[المجتبى: ١/١٩٣، التحفة: ١٧١٥٤].

٢٦٧ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ

وأَخبرنا عليُّ بنُ شعيب، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروة عن عائشةَ، مثلَ ذلك[٢].

[المجتبى: ١/١٤٨، التحفة: ١٦٦٠٢].

١٥٧ـ مؤاكلةُ الحائِض والشربُ مِن سُؤرِها والانتفاعُ بفضلها

٢٦٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ المقدام بن[٣] شُرَيح ابن هانئ ـ، عن أَبيه، عن أَبيه شُرَيح

أَنه سأَلَ عائشةَ: هل تأْكُل المرأَةُ مع زوجها وهي طَامِثٌ؟ قالت: نَعَمْ، كان رسولُ الله ﷺ يدعوني[٤]، فآكُلُ معه وأَنا عَارِكٌ، وكان يأَخذ العَرْقَ، فيقسِم عليَّ فيه، فأَعترق منه، ثم أَضعُهُ، فيأْخُذُه، فَيَعْتَرِقُ منه، ويَضَعُ فَمَه حيثُ وضعتُ فمي مِن العَرْقِ، ويدعو بالشَّرابِ، فَيُقْسِمُ عليَّ فيه مِن قَبْلِ أن يشربَ منه، فآخذُه، فأَشربُ منه، ثمَّ أَضعهُ، فيأَخُذُهُ، فيشربُ منه، ويَضَعُ فمَه حيث وضعتُ فمي مِن القَدَحِ[٥].

[المجتبى: ١/١٤٨ و١٩٠، التحفة: ١٦١٤٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٥) و(٢٩٦) و(٢٠٢٨) و(٢٠٤٦)، ومسلم (٢٩٧) (٨) و(٩)، وأبو داود (٢٤٦٩)، وابن ماجه (٦٣٣) و(١٧٧٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢).
وسيأتي بعده وبرقم (٣٣٥٦) و(٣٣٦٧) و(٣٣٦٨) و(٣٣٦٩).
وانظر ما قبله، و(٣٣٦٠) و(٣٣٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤١)، وابن حبان (١٣٥٩).
(٢) سلف قبله.
(٣) تحرف في (ط): إلى «عن».
(٤) في الأصلين: «يدعني»، وصُحِّح عليها في (ط)، والمثبت من (ت) و (ز).
(٥) سلف برقم (٦١).
وقوله: «وأنا عارك»، قال السندي: أي: حائض.
وقوله: «العرق»، قال السندي: أي: هو العظم الذي أخذ منه معظم اللحم، وبقي عليه قليل.

٢٦٩ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حدثنا عُبَيْدُ الله بن عمرو، عن الأعمش، عن المقدام بنِ شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَضَعُ فاه على الموضعِ الذي أَشربُ منه، ويشربُ مِن فَضْلِ شرابي وأنا حائضٌ[(١)].
[المجتبى: ١/١٤٩ و١٩٠، التحفة: ١٦١٤٥].

٢٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، عن مِسْعَرٍ، عن المقدام بن شُريح، عن أبيه، قال:

سمعتُ عائشةَ تقول: كان رسولُ الله ﷺ يُناولني الإناءَ، فأشربُ منه وأنا حائضٌ، ثم أُعْطِيه، فيتحرَّى موضعَ فيَّ، فيضعُهُ على فيه[(٢)].
[المجتبى: ١/١٤٩ و١٩٠، التحفة: ١٦١٤٥].

١٥٨ـ مضاجعة[(٣)] الحائض

٢٧١ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بنِ أَبي كثير، قال: حدثنا أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمن، أن زينَبَ بنتَ أُمِّ سلمةَ حدثته

أَنَّ أُمَّ سلمةَ حدَّثتها، قالت: بينا أَنا مُضطجِعةٌ معَ رسولِ الله ﷺ في الخميلةِ، فانسللتُ مِن اللِّحاف، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنَفِسْتِ»؟ فقلتُ: نعم، فدعاني، فاضطجعتُ معه في الخَمِيلَةِ[(٤)].
[المجتبى: ١/١٤٩ و١٨٨، التحفة: ١٨٢٧٠].

---

(١) سلف برقم (٦١) وانظر ما قبله.
(٢) سلف برقم (٦١) وانظر سابقيه.
(٣) في (ت) و (ز): «مصاحبة».
(٤) أخرجه البخاري (٢٩٨) و(٣٢٢) و(٣٢٣) و(١٩٢٩)، ومسلم (٢٩٦)، وابن ماجه (٦٣٧). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٦٦)، وابن حبان (١٣٦٣).
وقوله: «أنفست»، قال السندي: بفتح نون وكسر فاء، أي: أحضت؟.
وقوله: «الخميلة»، قال السندي: هي القطيفة ذات الخمل وهو الهُدْبُ.

٢٧٢ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشام.

وأخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذ بنُ هشام ـ واللفظ له ـ، قال: حدثني أبي، عن يحيى، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ، أن زينبَ بنتَ أُمِّ سلمة حدثته

أَن أُمَّ سلمة حدثتها، قالت: بينما أَنا مضطجعةٌ مَعَ رسولِ الله ﷺ في الخَميلةِ إذ حِضْتُ، فانسللتُ، فأَخذتُ ثيابَ حَيضتي، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنَفِسْتِ»؟ قلتُ: نعم، فدعاني، فاضطجعتُ معه في الخَميلة[1].

[المجتبى: ١/١٤٩ و١٨٨، التحفة: ١٨٢٧٠].

٢٧٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن جابر بنِ صُبح، قال: سمعت خِلاساً يُحَدِّثُ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَنا ورسولُ الله ﷺ نَبيتُ في الشِّعارِ الواحِدِ وأَنا طامثٌ حائض، فإن أَصابه مِنِّي شيءٌ، غَسَلَ مكانَه لم يَعْدُهُ، وصَلَّى فيه، ثم يعود، فإن أَصابه منه شيءٌ، فعل مثلَ ذلك، غسلَ مكانَه لم يَعْدُهُ، وصلَّى فيه[2].

[المجتبى: ١/١٥٠ و١٨٨، التحفة: ١٦٠٦٧].

١٥٩ـ مباشرة الحائض

٢٧٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأَسود

عن عائشةَ، قالت: كانت إحدانا إذا حَاضَتْ، أَمرها رسولُ الله ﷺ أَن تَتَّزِرَ[3]، ثم يُبَاشِرُها[4].

[المجتبى: ١/١٥١ و١٨٩، التحفة: ١٥٩٨٢].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «ثياب حيضتي»، قال السندي: بكسر الحاء، واختاره كثير. أي: الثياب التي أعددتها لألبسها حالة الحيض. وجوز الفتح بمعنى الحيض كما جاء في رواية. والمعنى على تقدير مضاف، أي: الثياب التي ألبسها زمن الحيض.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٩) و(٢١٦٦).

وسيأتي برقم (٨٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٣).

وقوله: «الشعار»، قال السندي: الثوب الذي يلي الجسد؛ لأنه يلي الشعر.

(٣) في (ت) و (ز): «تأتزر».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٥)، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

٢٧٥- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن شُرَحبيل

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمرُ إحدانا إذا كانت حائضاً أن تشُدَّ إزارَها، ثم يُباشِرُها[(١)].

[المجتبى: ١/١٥١ و١٨٩، التحفة: ١٧٤٢٠].

١٦٠- موضعُ الإزارِ

٢٧٦- الحارثُ بن مسكين - قراءةً عليه وأنا أسْمَعُ -، عن ابنِ وَهْب، عن يونسَ والليثِ، عن ابنِ شهاب، عن حبيب - مولى عُروة -، عن بُدَيَّةَ - وكان الليثُ يقول: نُدْبَةَ[(٢)] - مولاةِ ميمونةَ

[عن ميمونةَ][(٣)]، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُ المرأةَ مِن نسائه وهي حائضٌ، إذا كان عليها إزارٌ يَبْلُغُ أنصافَ الفَخِذَيْنِ والوَرِكَيْنِ[(٤)]. وفي حديث الليث: محتجزَته[(٥)(٦)].

[المجتبى: ١/١٥١ و١٨٩، التحفة: ١٨٠٨٥].

---

(١) انظر ما قبله.
وسيأتي برقم (١١٥٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٤).

(٢) اختُلف في ضبط اسم «ندبة» مولاة ميمونة، فقال السندي: بفتح نون ودال جميعاً، آخره موحدة، وقيل: بسكون الدال، وحكي بضم النون وسكون الدال. وقال الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب»: بضم أولها، ويقال: بفتحها، وسكون الدال بعدها موحدة. والله تعالى أعلم.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من (ط).

(٤) في (ت) و (ز): «الركبتين».

(٥) في «المجتبى»: «محتجزةً به».

(٦) أخرجه البخاري (٣٠٣)، ومسلم (٢٩٤)، وأبو داود (٢٦٧) و(٢١٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨١٩)، وابن حبان (١٣٦٥).

١٦١ـ تأْويلُ قولِ الله جَلَّ ثناؤه:

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾

٢٧٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حرب، قال: أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنسٍ، قال: كانت اليهودُ إذا حاضَتِ المرأَةُ منهم، لم يُؤاكِلُوهُنَّ، ولم يُشَارِبوهُنَّ، ولم يُجامِعُوهُنَّ في البيوتِ، فسأَلوا النبيَّ ﷺ عن ذلك، فأَنزل اللهُ، تبارك وتعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ [البقرة: ٢٢٢] الآية، فأَمرهم رسولُ الله ﷺ أن يُؤاكِلُوهُنَّ، ويُشاربوهُنَّ، ويجامعوهُنَّ في البيوت، وأن يصنعوا بهنَّ كُلَّ شيءٍ ما خلا النكاحَ، فقالت اليهودُ: مايَدَعُ رسولُ الله ﷺ شيئاً مِن أَمرنا إلا خالَفَنَا، فقام أُسيدُ بنُ الحُضَير وعبَّادُ بنُ بشرٍ، فأَخبرا رسولَ الله ﷺ، وقالا: أَنجامِعُهُنَّ في المحيضِ؟! فَتَمعَّرَ رسولُ الله ﷺ تَمَعُّراً شديداً، حتى ظننَّا أنه قد غَضِبَ عليهما، فقاما، فاستقبلَ رسولَ الله ﷺ هديَّةُ لبنٍ، فَبَعَثَ في آثارِهما، فردَّهما، فسقاهما، فعرَفا أنه لم يَغْضَبْ عليهما[1].

[المجتبى: ١/١٥٢ و١٨٧، التحفة: ٣٠٨].

١٦٢ـ ما يجبُ على من أَتى امرأَته في حال حيضتِها مع عِلمه بنهي الله عزَّ وجَلَّ عن وطئها

٢٧٨ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني الحَكَمُ، عن عبدِ الحميد، عن مِقْسَمٍ

(١) أخرجه مسلم (٣٠٢)، وأبو داود (٢٥٨) و(٢١٦٥)، وابن ماجه (٦٤٤)، والترمذي (٢٩٧٧). وسيأتي برقم (٩٠٤٩) و(١٠٩٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥٤)، وابن حبان (١٣٦٢).
وقوله: «فتمعَّر»، قال السندي: أي: تغير.

عن ابنِ عبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ في الرَّجُلِ يأتي امرأتَه وهي حائِضٌ، قال: «يَتَصَدَّقُ بدينارٍ أَوْ بنصفِ دينارٍ»[1].

[المجتبى: ١/١٥٣ و ١٨٨، التحفة: ٦٤٩٠].

١٦٣ـ ما تفعلُ المُحرمةُ إذا حاضت

٢٧٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بنِ القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرجنا مع رسولِ الله ﷺ لا نرى إلا الحجَّ، فلما كان بِسَرِف، حِضْتُ، فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «ما لَكِ، أَنَفِسْتِ»؟ فقلتُ: نَعَمْ، فقال: «هذا أَمرٌ قد كتبه اللهُ على بناتِ آدم، فاقْضِي ما يَقضي الحاجُّ، غيرَ أَن لا تَطُوفي بالبيت»[2].

[المجتبى: ١/١٥٣، التحفة: ١٧٤٨٢].

١٦٤ـ ما تَفْعَلُ النُّفَساءُ عندَ الإحرامِ

٢٨٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، ومحمدُ بن المُثنَّى، ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ ـ واللفظ ليعقوب ـ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: أخبرنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤) و(٢٦٦) و(٢١٦٨)، وابن ماجه (٦٤٠) و(٦٥٠)، والترمذي (١٣٦) و(١٣٧).

وسيأتي برقم (٩٠٥٠) و(٩٠٥١) و(٩٠٥٢) و(٩٠٥٥) و(٩٠٥٦) و(٩٠٥٨) و(٩٠٥٩) و(٩٠٦٠) و(٩٠٦٤)، وبرقم (٩٠٦٥) من طريق عكرمة، عن ابن عباس.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٢٦) و(٤٢٢٧) و(٤٢٢٨) و(٤٢٢٩) و(٤٢٣٠) و(٤٢٣١) و(٤٢٣٢) و(٤٢٣٧).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٤٢٢٨) لتمام الرواية هناك، وسيأتي برقم (٣٧٠٧) و(٤٢١٨)، وقد أورده المصنف مجملاً ومفرقاً.

وقوله: «بسرف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بكسر الراء: موضع من مكة على عَشْرة أميال. وقيل: أقل وأكثر.

أَتينا جابرَ بنَ عبد الله، فسأَلناه عن حِجَّةِ النبيِّ ﷺ، فحدَّثنا أَن رسولَ الله ﷺ خرج لخمسٍ بَقِينَ مِن ذي القَعْدةِ، وخرجنا معه، حتى أَتى ذا الحُلَيفة، ولدَتْ أَسماءُ بنتُ عُميس بمحمد[1] بن أَبي بكر، فأَرسلَتْ إلى رسولِ الله ﷺ: كيف أَصنعُ؟ قال: «اغتسلي واستثفري، ثم أَهِلّي»[2].

[المجتبى: ١/١٥٤ و٢٠٨، التحفة: ٢٦١٧].

١٦٥- في دمِ الحيضِ يصيب الثوب

٢٨١- أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربي، قال: حدثنا حمادٌ، عن هشامٍ، عن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أَسماءَ بنتِ أَبي بكر، أَن امرأَةً استفتت النبيَّ ﷺ عن دَمِ الحيض يُصيبُ الثوبَ، قال: حُتِّيه واقْرُصِيه، ثم انضَحِيه، وصَلِّي فيه»[3].

[المجتبى: ١/١٥٥، التحفة: ١٥٧٤٣].

٢٨٢- أَخبرنا عُبيدُ[4] الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حَدَّثني أَبو المقدام ثابتٌ الحدادُ، عن عَديِّ بنِ دينار، قال:

سمعتُ أُمَّ قيس بنت مِحصن، أَنها سأَلت رَسُولَ الله ﷺ عن دَمِ الحيضةِ يُصيب الثوبَ، قال: «حُكِّيه بِضِلَعٍ، واغسِليه بماءٍ وسِدْرٍ»[5].

[المجتبى: ١/١٥٤ و١٩٥، التحفة: ١٨٣٤٤].

---

(١) في (ط): «محمد».

(٢) سلف برقم (٢١٩) مختصراً.

وقوله: «واستثفري»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن تشد فرجها بخرقة عريضة بعد أن تحتشي قطناً، وتوثق طرفيها في شيء تشده على وسطها، فتمنع بذلك سيل الدم.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٧) و(٣٠٧)، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦٠) و(٣٦١) و(٣٦٢)، وابن ماجه(٦٢٩)، والترمذي (١٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٢٠)، وابن حبان (١٣٩٦) و(١٣٩٧) و(١٣٩٨).

(٤) في الأصلين: «عبد الله» بالتكبير، والصواب بالتصغير كما في (ت) و(ز) و«التحفة».

(٥) أخرجه أبو داود (٣٦٣)، وابن ماجه (٦٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٩٨)، وابن حبان (١٣٩٥).

وقوله: «بضلع»، قال السندي: أي: بعود.

١٦٦ـ المني يُصيب الثوب

٢٨٣ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا الليثُ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سُويد بنِ قيس، عن معاوية بن حُديج، عن معاوية بنِ أبي سفيانَ

أنه سأَل أُمَّ حبيبةَ زوجَ النبيِّ ﷺ: هل كان رسولُ الله ﷺ يُصلّي في الثوب الذي يُجامِعُ فيه؟ قالت: نَعَمْ، إذا لم يَرَ فيه أذًى[1].

[المجتبى: ١/١٥٥، التحفة: ١٥٨٦٨].

١٦٧ـ غسلُ المني من الثوب

٢٨٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عَمرو بنِ ميمون، عن سُليمانَ بنِ يسار

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَغسِلُ الجنابةَ مِن ثوب النبيِّ ﷺ، فيخرجُ إلى الصلاةِ، وإنَّ بُقَعَ الماءِ لَفي ثوبه[2].

[المجتبى: ١/١٥٦، التحفة: ١٦١٣٥].

١٦٨ـ فرك المني من الثوب

٢٨٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَزٍ، عن الحارثِ بنِ نوفلٍ

عن عائشةَ، قالت: كُنتُ أَفْرُكُ المنيَّ مِن ثوب النبيِّ ﷺ[3].

[المجتبى: ١/١٥٦، التحفة: ١٦٠٥٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦)، وابن ماجه (٥٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٠)، وابن حبان (٢٣٣١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٩) و(٢٣٠) و(٢٣١) و(٢٣٢)، ومسلم (٢٨٩)، وأبو داود (٣٧٣)، وابن ماجه (٥٣٦)، والترمذي (١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٠٧)، وابن حبان (١٣٨١) و(١٣٨٢).

(٣) سيأتي بعده من طريق همام، عن عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٧٨).

٢٨٦ـ أَخبرني شُعيبُ بن يوسفَ، عن يحيى، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن همَّام

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أَراه في ثوب رسول الله ﷺ، فأَحُكُّه - المني -[1].

[المجتبى: ١/١٥٦، التحفة: ١٧٦٧٦].

١٦٩ـ بولُ الصبيِّ الذي لم[2] يأكل الطعامَ ويُصيبُ الثوبَ

٢٨٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن عُبيدِ الله بن عبدالله بن عُتبةَ

عن أُمِّ قيس بنتِ مِحْصَنٍ، أنها أَتَتْ بابنٍ لها صغيرٍ لم يأْكُل الطعامَ رسولَ الله ﷺ، فأَجلسه رسولُ الله ﷺ في حِجرِه، فبال على ثوبه، فدعا بماءٍ، فنضحه، ولم يَغسِلْهُ[3].

[المجتبى: ١/١٥٧، التحفة: ١٨٣٤٢].

٢٨٨ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: أُتي رسولُ الله ﷺ بصبيٍّ، فبالَ على ثوبه، فدعا بماء، فأَتبعه إيَّاه[4].

[المجتبى: ١/١٥٧، التحفة: ١٧١٦٣].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨) (١٠٦) و(١٠٧)، وأبو داود (٣٧١)، وابن ماجه (٥٣٧) و(٥٣٨)، والترمذي (١١٦).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٥٨).

(٢) في الأصلين: «لا»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٣) و(٥٦٩٣)، ومسلم (٢٨٧)، وأبو داود (٣٧٤)، وابن ماجه (٥٢٤)، والترمذي (٧١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٩٦)، وابن حبان (١٣٧٣) و(١٣٧٤).

(٤) أخرجه البخاري (٢٢٢) و(٥٤٦٨) و(٦٠٠٢) و(٦٣٥٥)، ومسلم (٢٨٦)، وأبو داود (٥١٠٦)، وابن ماجه (٥٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩٢)، وابن حبان (١٣٧٢).
والروايات ألفاظها مختلفة، ومتقاربة المعنى.

١٧٠ـ الفصلُ بين الذكرِ والأُنثى

٢٨٩ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثني يحيى بنُ الوليد، قال: حدثني مُحِلُّ بنُ خليفة، قال:

حدثني أَبو السَّمْح، [قال][1] : قال النبيُّ ﷺ: «يُغْسَلُ مِن بول الجارية، ويُرَشُّ مِن بولِ الغُلام»[2].

[المجتبى: ١/١٥٨، التحفة: ١٢٠٥٢].

١٧١ـ بولُ ما يُؤكَلُ لحمه يُصيب الثوب

٢٩٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: أخبرنا قتادةُ

أَن أَنسَ بنَ مالك حدثهم، أَنَّ ناساً ـ أَو رجالاً ـ من عُكْلٍ قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، فتكلَّموا بالإسلام، قالوا: يا رسولَ الله، إنَّا أَهلُ ضَرْعٍ، ولم نكن أَهلَ ريف، واستوخَمُوا المدينة، فأَمر لهم رسولُ الله ﷺ بذَوْدٍ وراعٍ، وأَمرهم أَن يخرجُوا فيها، فيشربوا مِن أَلبانها وأَبوالها، فلمَّا صَحُّوا ـ وكانوا بناحيةِ الحَرَّةِ ـ كفروا بعدَ إسلامهم، وقتلوا راعيَ رسولِ الله ﷺ، واستاقُوا الذودَ، فبلغَ النبيَّ ﷺ، فبعثَ الطلبَ في آثارهم، فأُتي بهم، فسَمَروا أَعينَهم، وقطَعوا أَيديَهم وأَرجلَهم، ثم تُركوا[3] في الحرَّة على حالهم حتى مُوِّتوا[4][5].

[المجتبى: ١/١٥٨ و٧/٩٧، التحفة: ١١٧٦].

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من «المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٦)، وابن ماجه (٥٢٦).

(٣) كذا في الأصل، وفي سائر النسخ: «تركهم».

(٤) كذا في النسخ الخطية، وفي «المجتبى» ومصادر التخريج: «ماتوا» .

(٥) أخرجه البخاري (٤١٩٢) و(٥٧٢٧)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٨)، وسيأتي برقم (٣٤٨١) و(٣٤٨٢) و(٣٤٨٣) و(٧٤٧٨) و (٧٥٢٥)، وانظر ما بعده ورقم (٣٧٧٤) و(٣٤٧٧)، وسيأتي بألفاظ مختلفة وطرق أخرى عن أنس وسيخرج كل حديث في موضعه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٦٨)، وابن حبان (١٣٨٨).

وقوله: «استوخموا المدينة»، قال السندي: أي: استثقلوها وكرهوا الإقامة بها.

وقوله: «ذود»، قال السندي: أي: جماعة من النوق، وهو اسم جمع مخصوص بالإناث من الإبل لا واحد لها من لفظها.

وقوله: «فسمروا»، قال السندي: بتخفيف الميم على بناء الفاعل، والضمير للصحابة، وجوز تشديد الميم، أي: كحلوها بمسامير محماة.

٢٩١ـ أخبرني محمدُ بن وَهْب بن أبي كَرِيمَةَ الحرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، قال: حدثني أبو عبدِ الرحيم، قال: حدثني زيدُ بنُ أبي أُنَيْسة، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن يحيى بنِ سعيد

عن أَنسِ بن مالك، قال: قَدِمَ أَعرابٌ مِن عُرينةَ إلى نبيِّ الله ﷺ، فأَسلموا، فاجْتَوَوا المدينةَ حتى اصفرَّتْ أَلوانُهم وعَظُمَتْ بطونُهم، فبعثَ بهم نبيُّ الله ﷺ إلى لِقاحٍ له، فأَمرهم أَن يشربُوا مِن أَلبانها وأَبوالها حتى صَحُّوا، فقتلوا رُعاتَها، واستاقوا الإبلَ، فبعث نبيُّ الله ﷺ في طلبهم، فأُتي بهم، فقطَّعَ[1] أَيديَهُمْ وأَرجلَهم، وسَمَرَ أَعينَهم.

قال عبدُ الملك لأنس وهو يحدثه هذا الحديثَ: بكفر أَو بذنب؟ قال: بكفر[2].

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلم أَحداً قال: عن يحيى بن سعيد، عن أَنس بن مالك في هذا الحديث غيرَ طلحةَ بن مُصرِّف، والصواب عندنا ـ والله أَعلم ـ: عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيَّب. مرسل.

[المجتبى: ١/١٦٠ و٧/٩٨، التحفة: ١٦٦٤].

١٧٢ـ فرثُ ما يُؤكل لحمُه يُصيب الثوبَ

٢٩٢ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عثمان بن حكيم، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عليٌّ ـ وهو ابنُ صالح بنِ حَيٍّ ـ، عن أَبي إسحاقَ، عن عمرو بنِ ميمون، قال:

حدثنا عبدُ الله في بيتِ المال، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي عندَ البيت، وملأٌ مِن قريشٍ جلوسٌ، وقد نحروا جَزوراً، فقال بعضُهم: أيُّكم يأْخذُ هذا

(١) في الأصلين: «فقطعوا»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) انظر ما قبله، وسيأتي برقم (٣٤٨٤).

وهو في ابن حبان (١٣٨٦).

وقوله: «لقاح»، قال السندي: بكسر لام، أي: نوق ذات ألبان.

وقوله: «فاجتووا»، قال السندي: أي: كرهوا المقام فيها، لعدم موافقة هوائها لهم.

الفرثَ بدمه، ثم يُمهله حتى يضعَ وجهَه ساجداً، فَيَضعُهُ على ظهره؟ قال عبدُالله: فانبعثَ أشقاها، فأخذ الفرثَ، فذهب به، ثم أَمهله حتى[1] خَرَّ ساجداً، وضعه على ظهرِه، فأُخْبِرَتْ فاطمةُ بنتُ رسولِ الله ﷺ وهي جاريةٌ، فجاءت تسعى، فأَخَذَتْه مِن ظهره، فلما فرغ مِن صلاته، قال: «اللهُمَّ عليكَ بقريشٍ ـ ثلاثَ مرار ـ اللهم عليك بأَبي جهل بنِ هشام، وشيبةَ بنِ ربيعة، وعُتبَةَ بن ربيعة، وعُقبَةَ بنِ أَبي مُعيط» حتى عدَّ سبعةً مِن قريش. قال عبدُ الله: فوالذي أَنزل عليه الكتابَ، لقد رأَيتُهم صرعى يومَ بدرٍ في قَلِيبٍ واحدٍ[2].

[المجتبى: ١/١٦١، التحفة: ٩٤٨٤].

١٧٣ـ البصاق يصيب الثوب

٢٩٣ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: أَخبرنا حُميدٌ عن أَنس، أَن النبيَّ ﷺ أَخَذَ طرفَ ردائه، فَبَصَقَ فيه، فردَّ بعضَه على بعض[3].

[المجتبى ١/١٦٣، التحفة: ٥٩١].

---

(١) في (ط): «فلما».

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٠) و(٥٢٠) و(٢٩٣٤) و(٣٨٥٤)، ومسلم (١٧٩٤) و(١٠٧) (١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠).

وسيأتي برقم (٨٦١٥) و(٨٦١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٢٢)، وابن حبان (٦٥٧٠).

وقوله: «جزوراً»، قال السندي: هو البعير ذكراً كان أو أنثى إلا أن لفظة الجزور مؤنث.

وقوله: «قليب»، قال السندي: أي: بئر لم تطو.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٥) و(٤١٧)، وأبو داود (٣٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٦٦).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مختصراً.

٢٩٤ـ أخبرنا محمدُ[١] بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ القاسمَ بنَ مِهران، يُحدث عن أَبي رافع

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا صَلَّى[٢] أَحَدُكُم، فلا يَبْصُقَنَّ بينَ يديه، ولا عن يمينه، ولكن عن يسارِه، أَو تحتَ قدمه». وإلا فبصقَ النبيُّ ﷺ هكذا في ثوبه ودَلَكَه[٣].

[المجتبى: ١/١٦٣، التحفة: ١٤٦٦٩].

١٧٤ـ بَدءُ التيمم

٢٩٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أَسفاره حتى إذا كنا بالبيداء، أَو بذات الجَيْش، انقطعَ عِقْدٌ لي، فأَقام رسولُ الله ﷺ على التماسه وأَقامَ الناسُ معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ماءٌ، فأَتى الناسُ إلى أَبي بكر الصديق رضي الله عنه، فقالوا: أَلا ترى ما صنعَتْ عائشةُ؟ أَقامَتْ برسول الله ﷺ وبالناس، وليسوا على ماء، وليس معهم[٤] ماءٌ، فجاء أَبو بكر ـ ورسولُ الله ﷺ واضعٌ رأسَه على فَخِذي، وقد نام ـ فقال: حبستِ رسولَ الله ﷺ والناسَ، وليسوا على ماء، وليس معهم ماءٌ، قالت عائشةُ: فعاتبني أَبو بكر، وقال ما شاء اللهُ أَن يقولَ، وجعل يطعُنُ بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التحرك إلا مكانُ رأْس رسول الله ﷺ على فخذي، فنام[٥] رسولُ الله ﷺ حتى

(١) تحرف في (ت) إلى «أحمد».

(٢) في (ط): «توضأ».

(٣) أخرجه مسلم (٥٥٠)، وابن ماجه (١٠٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٠٥).

(٤) في (ت) و (ز): «لهم».

(٥) في (ط): «فقام».

أَصبحَ على غير ماء، فأنزل اللـهُ آيةَ التيمم، فتيمموا، فقال أُسـيد بـنُ الحُضير: ما هي بأَولِ بَركَتِكم يـا آلَ أَبـي بكـر، فبعَثْنـا البعـيرَ الـذي كنتُ عليه، فوجدنا العِقدَ تَحتَه[1].

[المجتبى: ١/١٦٣، التحفة: ١٧٥١٩].

١٧٥ـ التيممُ في السفرِ

وذكر الاختلاف على عمار بنِ ياسر في كيفيته

٢٩٦ـ أخبرنا محمدُ بن يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا يعقوبُ بن إبراهيم، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثـني عُبيـد الله بـنُ عبد الله بن عُتبةَ، عن ابنِ عباس

عن عمار بنِ ياسر، قال: عرَّس رسولُ اللهِ ﷺ بأُولات الجَيْش، و معه عائشةُ، فانقطع عِقْدُها من جَزْع ظِـفَار، فحُبِسَ الناسُ ابتغاءَ عِقْدها، حتى أَضاء الفجرُ، وليس مع الناسِ ماءٌ، فتغيَّظ عليها أَبو بكر، وقـال: حبسـتِ الناسَ وليس معهم ماءٌ، فأَنزلَ اللـهُ رُخصةَ التطهر بالصَّعيد الطيِّـب، فقـام الناسُ[2] مع رسولِ اللهِ ﷺ، فضربُوا بأَيديهم الأَرضَ، ثم رفعوا أَيديَهم و لم يقبِضُوا مِن الترابِ شيئاً، فمسـحوا بهـا وجوهَهـم وأَيديَهـم إلى المنـاكبِ، وَمِنْ بُطونِ أَيديهم إلى الآباط[3].

[المجتبى: ١/١٦٧، التحفة: ١٠٣٥٧].

---

(١) أخرجه البخـاري (٣٣٤) و(٣٦٧٢) و(٤٦٠٧) و(٤٦٠٨) و(٥٢٥٠) و(٦٨٤٤) و(٦٨٤٥)، ومسلم (٣٦٧).
وسيتكرر برقم (١١٠٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٥٥)، وابن حبان (١٣٠٠).
والروايات مطولة ومختصرة.
وقوله: «بذات الجيش»، قال السيوطي: هي على بريد من المدينة.
(٢) في (ت) و (ز): «المسلمون».
(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٠).
وسيأتي بعده من طريق عبد الله بن عتبة، عن عمار بن ياسر.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٢٢).
وقوله: «جزع»، قال السندي: بفتح جيم وسكون معجمة: خرز يماني.
وقوله: «ظفار»، قال السندي: بكسر أوله وفتحه، مدينة بسواحل اليمن، وهـو مبني على الكسر كقطام.

خالفه مالكُ بنُ أنس: رواه عن الزهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار

١٧٦ـ كَيْفَ التيمم

٢٩٧ـ أَخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد بن أَسماء، عن جُوَيْرِيَةَ، عن مالكٍ، عن الزهريِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بنِ عُتبةَ، أَنه أَخبره عن أَبيه

عن عمار بنِ ياسر، قال: تيمَّمْنا مع رسولِ الله ﷺ بالتراب، فمسحنا بوجوهنا وأَيدينا إِلى المناكِبِ[1].

[المجتبى: ١/١٦٨، التحفة: ١٠٣٥٨].

قال أَبو عبد الرحمن: وكلاهما محفوظٌ. والله أَعلم.

١٧٧ـ نوعٌ أخرُ

٢٩٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سَلَمةَ، عن أَبي مالك. وعن عبد الله بن عبدِ الرحمن بن أَبزى، عن عبدِ الرحمن ابن أَبزى، قال:

كنا عندَ عمرَ، فأَتاه رجلٌ، فقال: يا أَميرَ المؤمنين، إِنا نمكُثُ الشهرَ والشهرينِ ولا نجدُ الماء، فقال عمرُ: أَمَّا أنا، فإِذا لم أَجِدِ الماءَ لم أَكن لأُصليَ حتى أَجدَ الماءَ، فقال عمارُ بن ياسر: أَتذكر يا أَميرَ المؤمنين، حيثُ كنتَ بمكانِ كذا وكذا، ونحن نرعى الإِبلَ، فتعلم أَنَّا أَجنبنا؟ قال: نَعَمْ، فأَما أَنا، فتمرَّغتُ في التراب، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فضحِكَ، وقال: «إِن كان الصعيدُ لكافيك» وضربَ بكفيه إِلى الأَرض، ثُمَّ نفخَ فيهما، ثم مَسَحَ وجهَه وبعضَ

(١) أخرجه أبو داود (٣١٨) و(٣١٩)، وابن ماجه (٥٦٥) و(٥٦٦) و(٥٧١) وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٨٧)، وابن حبان (١٣١٠).
وبعضهم رواه عن عبيد الله، عن عمار ولم يذكر فيه: «عن أبيه».

ذِراعيه. قال: اتَّقِ اللهَ يا عمارُ، فقال: يا أَميرَ المؤمنينَ، إن شئتَ لم أَذكُرْهُ، قال: لا، ولكن نُوَلِّيك مِن ذلك ما تَوَلَّيْتَ[1].

[المجتبى: ١/١٦٨، التحفة: ١٠٣٦٢].

٢٩٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: [حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ][2]، عن سلمةَ، عن ذَرٍّ، عن ابنِ عبد الرحمن بن أبزى، عن أَبيه

أَن رجلاً أَتى عُمَرَ، فقال: إني أَجنبتُ، فلم أَجد الماءَ، قال: لا تُصَلِّ، فقال عمارُ بن ياسر: يا أَميرَ المؤمنين، أَتذكرُ إذ أَنا وأَنتَ في سرية، فأَجنبنا، فلم نجد الماءَ، فأَما أَنتَ، فلم تُصلِّ، وأَما أَنا فَتَمَعَّكْتُ بالتراب، فصليتُ، فأَتينا النبيَّ ﷺ، فذكرنا ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيكَ» وضربَ يديه إلى الأَرض، ثم نَفَخَ، فمسح بهما وَجْهَهُ وكَفَّيهِ ـ شكَّ سلمةُ: فلا أَدري فيه إلى المِرفقين أَو إلى الكَفَّيْن ـ فقال عُمر: نولِّيكَ مِن ذلك ما توليتَ[3].

[المجتبى: ١/١٦٥، التحفة: ١٠٣٦٢].

١٧٨ـ نوع آخر

٣٠٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٨) و(٣٣٩) و(٣٤٠) و(٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣)، ومسلم (٣٦٨) و (١١٢) و(١١٣)، وأبو داود (٣٢٢) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦)، وابن ماجه (٥٦٩)، والترمذي (١٤٤).

وسيأتي برقم (٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) و(٣٠٢) مختصراً، وانظر رقم (٣٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٢٩)، وابن حبان (١٢٦٧) و(١٣٠٦).

(٢) في الأصلين: «حدثنا محمد بن شعبة» وهو خطأ، والتصويب من «تحفة الأشراف».

(٣) سلف قبله، وسيأتي بعده.

وقوله: «فتمعكتُ بالتراب»، قال السندي: تقلبت في التراب.

الحكمُ، عن ذَرٍّ، عن ابنِ عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه

أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن التيممِ، فلم يَدْرِ ما يقولُ، فقال عمّارٌ: أما تذكرُ حيث كنا في سَرِيَّةٍ، فأجنبتُ، فتمعَّكْتُ في التراب، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «إنما يكفيك هكذا[1]» وضرب شُعبةُ بيديه على رُكبتيه، ونفخ في يديه، ومسح بهما وَجْهَهُ وكَفَّيْهِ مرةً واحدةً[2].

[المجتبى: ١/١٦٩، التحفة: ١٠٣٦٢].

١٧٩ـ نوع آخر

٣٠١ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن تميم المِصِّيصِيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن شُعبةَ، عن الحَكَم وسَلَمَةَ، عن ذَرٍّ، عن ابنِ عبد الرحمن بنِ أبزى، عن أبيه

أن رجلاً أتى عمرَ بن الخطاب، فقال: إني أجنبتُ، فلم أجد ماءً، فقال عمرُ: لا تُصَلِّ، فقال عمارٌ: أما تذكُرُ يا أميرَ المؤمنين، إذ أَنا وأَنْتَ في سَرِيَّةٍ، فأجنبنا ولم نجدْ[3] ماءً، فأما أنتَ، فلم تُصَلِّ، وأما أنا فتمعَّكتُ في التراب، ثم صلَّيتُ، فلما أتينا رسولَ الله ﷺ، ذكرتُ ذلك له، فقال: «إنما يكفيك» وضَرَبَ النبيُّ ﷺ بيده إلى الأرض ونفخَها، فمسح بها وجهَه وكَفَّيْهِ ـ شَكَّ سَلَمةُ، وقال: لا أدري، قال فيه: إلى المِرفقين أو الكَفَّينِ ـ قال عمرُ بل نُوَلِّيك ما تولَّيْتَ.

قالَ شُعبةُ: كان يقولُ: الكفين والوجه والذِّراعين، فقال له منصورٌ: ما تقولُ؟! فإنه لا يذكُرُ أحدٌ الذراعين غيرُك، فشَكَّ سلمةُ، وقال: لا أدري ذكر الذراعين أم لا[4].

[المجتبى: ١/١٧٠، التحفة: ١٠٣٦٢].

---

(١) في (ت) و (ز): «هذا».

(٢) سلف قبله وبرقم (٢٩٨)، وسيأتي بعده.

(٣) في الأصلين: «أجد».

(٤) سلف برقم(٢٩٨)، وسيأتي بعده مختصراً.

٣٠٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابن زُريع -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبزى، عن أَبيه

عن عمار بنِ ياسر، أَن رسولَ الله ﷺ أَمره بالتيمم للوجه والكفَّيْن[(١)].

[التحفة: ١٠٣٦٢].

١٨٠- التيمم في الحضر

٣٠٣- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أَبيه، عن جعفرِ بنِ ربيعةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ هُرمز

عن عُمير مولى ابنِ عباس، أنه سمعه يقول: أَقبلتُ أَنا وعبدُ الله بنُ يسار مولى ميمونةَ حتى دخلنا على أَبي جُهيم[(٢)] بنِ الحارثِ بنِ الصِّمة، فقال أَبو جُهيم: أَقبل رسولُ الله ﷺ من نحو بئرِ الجمل، فلقيه رجلٌ، فسلَّم عليه، فلم يَرُدَّ رسولُ الله ﷺ حتى أَقبل على الجدارِ، فمسح بوجهه ويديه، ثم رَدَّ عليه السَّلامَ[(٣)].

[المجتبى: ١/١٦٥، التحفة: ١١٨٨٥].

١٨١- تيمم الجنب

٣٠٤- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبو معاويةَ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن شقيق، قال: كنتُ جالساً مع عبدِ الله وأَبي موسى، فقال أَبو موسى:

أَو لم تَسْمَعْ قولَ عمارٍ لِعمر: بعثني رسولُ الله ﷺ في حاجةٍ، فأَجنبتُ، فلم أَجدِ الماءَ، فتمرَّغتُ بالصعيد، ثم أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيك أَن تقولَ هكذا» ثم ضربَ بيده على الأَرض ضربةً واحدةً، فمسح كفَّه، ثم نفضها، ثم ضَرَبَ بشماله على يمينه وبيمينه على شِمالِه على كفيه ووجهه. قال عبدُ الله: أَو لم تَرَ عمرَ لم يقنعْ بقولِ عمار؟[(٤)]

[المجتبى: ١/١٧٠، التحفة: ١٠٣٦٠].

---

(١) سلف بتمامه برقم (٢٩٨).

(٢) في جميع النسخ: «أبو جهم» بالتكبير وصوبناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧)، ومسلم (٣٦٩) تعليقاً، وأبو داود (٣٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٤١)، وابن حبان (٨٠٥).

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٥) و(٣٤٦)، ومسلم (٣٦٨)، وأبو داود (٣٢١).
وانظر ما سلف برقم (٢٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٢٨).

٣٠٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن ناجيةَ أبي خُفَاف

عن عمار بنِ ياسر، قال: أَجنبتُ وأَنا في الإبلِ، فلم أَجدْ ماءً، فتمعَّكتُ تَمَعُّكَ الدَّابةِ، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأَخبرتُه بذلك، فقال: «إنما كان يَجْزِيكَ مِن ذلك التيممُ»[1].

[المجتبى: ١/١٦٦، التحفة: ١٠٣٦٨].

١٨٢ـ التيمم بالصعيد

٣٠٦ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصرٍ، قال: حدثنا عبدُ الله، عن[2] عوف، عن أبي رجاء، قال:

سمعتُ عِمرانَ بنَ حُصين يحدِّث، أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً، لم يصلِّ مع القوم، فقال: «يا فلانُ، ما منعك أن تُصَلِّيَ مَعَ القوم؟» قال: يا رسولَ الله، أصابتني جنابةٌ، ولا ماءَ، قال: «عليك بالصعيدِ، فإنه يَكْفِيكَ»[3].

[المجتبى: ١/١٧١، التحفة: ١٠٨٧٦].

١٨٣ـ الصلواتُ بتيمم واحدٍ

٣٠٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ هشام، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، عن سفيانَ، عن أيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عَمرو بنِ بُجدان

---

(١) انظر ما سلف برقم (٢٩٨) بتمامه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣١٥).
(٢) تحرف في (ط) إلى «بن».
(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤) و(٣٤٨) و(٣٥٧١)، ومسلم (٦٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٩٨)، وابن حبان (١٣٠١) و(١٣٠٢).
والحديث مطوَّل وفيه قصة نوم الصحابة عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس، وقصة عطش الناس وأشياء أخرى، واقتصر المصنف على ماذكره.

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «الصعيدُ الطَّيِّبُ وَضوءُ المسلم، وإن لم يجد الماءَ عَشْرَ سِنين»[1].

[المجتبى: ١/١٧١، التحفة: ١١٩٧١].

١٨٤ـ فيمن لا[2] يجدُ الماءَ ولا الصعيدَ

٣٠٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامُ ابنُ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ أُسيْدَ بنَ حُضيرٍ وناساً يطلُبون قِلادةً كانت عائشةُ نسِيَتْها في منزلٍ نزلَتْه، فحضرت الصلاةُ وليسوا على وضوءٍ، ولم يجدوا ماءً، فَصَلّوا بغيرِ وضوء، فذكروا ذلك لِرسول الله ﷺ ، فأَنزلَ اللهُ آيةَ التيمم، فقال أُسيد بنُ حُضير: جزاكِ اللهُ خيراً، فوالله، ما نَزَلَ بِكِ أَمرٌ تكرهينه إلا جَعَلَ اللهُ لكِ وللمسلمينَ فيه خِيْرَةً[3].

[المجتبى: ١/١٧٢، التحفة: ١٧٢٠٥].

تم كتاب الطهارة من المصنف بحمد الله وحسن عونه.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٧١)، وابن حبان (١٣١١) و(١٣١٢) و(١٣١٣).
وفي الحديث قصة، واقتصر المصنف على ماذكره.

(٢) في (ط): «لم».

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٦) و(٥١٦٤)، ومسلم (٣٦٧) و(٣٦٧) (١٠٩)، وأبو داود (٣١٧)، وابن ماجه (٥٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٩)، وابن حبان (١٣١٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢ ـ كتاب الصلاة

١ـ فرض الصلاة

٣٠٩ـ أَخبرنا[(١)] إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: أَخبرنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: أَخبرنا هشامٌ ـ يعني ابنَ أَبي عبد الله ـ وسعيدٌ، قالا: أَخبرنا قتادةُ، قال: أَخبرنا أَنسُ بنُ مالك

عن مالك بن صَعْصَعَةَ، أَن نبيَّ الله ﷺ قال: «بينا أَنا عندَ البيت بَيْنَ النائم واليقظانِ، إذ أَقبل[(٢)] أَحدُ الثلاثة بَيْنَ الرجلين، فأُتيتُ بِطَسْتٍ مِن ذهبٍ مَلأَى حِكمةً وإيماناً، فشُقَّ من النحر إلى مَرَاقِّ البطن، ثم غُسِلَ القلبُ بماء زمزمَ، ثم مُلِئَ حكمةً وإيماناً، وأُتيتُ بدابَّة أَبيضَ دونَ البغل وفوقَ الحمار، يُسمى البُراقَ، فانطلقتُ مع جبريلَ» .... وساق الحديثَ[(٣)]. قال: «ثم فُرِضَ عليَّ خمسون صلاةً، فأَقبلتُ حتى أَتيتُ على موسى، قال: ما صنعتَ؟ قلتُ: فُرِضَتْ عليَّ خمسون صلاةً، قال: أَنا أَعلمُ بالناس منك، قد عالجتُ بني إسرائيلَ أَشدَّ المعالجة، وإن أُمَّتك لن تُطِيقَ ذلك، فارجعْ إلى ربِّكَ، فاسأله يُخفِّفْ عنكَ. قال: [فرجَعتُ إلى ربي][(٤)]، فجعلها أَربعينَ صلاةً، فأَقبلتُ حتَّى أَتيتُ على موسى، فقال: ما صنعتَ؟ قلتُ: جعلها أَربعينَ صلاةً، قال:

---

(١) جاء هنا في الأصل سندان: أَحدهما لابن الأَحمر، والآخر لابن سيار عن المصنف، مما يثبت أن هذه النسخة من الروايتين معاً، وقد نقلناهما في أول كتاب الطهارة في بداية الكتاب، واكتفينا بذلك، وقد جاء في «ط» إسناد ابن سيار فقط.

(٢) في الأصلين: «إذ قيل» وهو تحريف.

(٣) كذا في الأصلين وفي (ت) و (ز) ورد الحديث بتمامه.

(٤) في (ط): «فراجعت ربي».

أنا أَعلمُ بالناسِ مِنْكَ، وقد عالجتُ بني إسرائيلَ أَشدَّ المعالجة، وإن أُمَّتك لن تُطيقَ ذلك، فارْجِعْ إلى ربِّك، فاسأله أن يُخفِّفَ عنكَ. فرجَعتُ إلى ربي، فسأَلتُه أن يُخففَ عنِّي، فجعلها ثلاثينَ صلاةً، فأَقبلتُ حتَّى أتيتُ على موسى، فقال: ما صنعتَ؟ قلتُ: جعَلها ثلاثين صلاةً، قال: إني أَعلم بالناس منك، وقد عالجتُ بني إسرائيل أَشدَّ المعالجة، وإنَّ أُمَّتك لن يُطيقوا ذلك، فارجِعْ إلى ربِّك، فاسأله أَن يُخفِّفَ عنك. فرجَعتُ إلى ربي، فسأَلتُه أن يخفِّفَ عني، فجعلها عشرينَ، فأَقبلتُ حتى أَتيتُ على موسى، فقال: ما صنعتَ؟ قلتُ: جعلها عشرين صلاةً، قال: إني أَعلمُ بالناسِ منك، وقد عالجتُ بني إسرائيلَ أَشدَّ المعالجة، وإن أُمَّتك لن يُطيقوا ذلك، فارجِعْ إلى ربِّك، فاسأله أن يُخففَ عنك. فرجَعتُ إلى ربي، فسأَلتُه [أن يُخففَ عني][1]، فجعلها عشرَ صلواتٍ، فأَقبلتُ حتى أَتيتُ على موسى، قال: ما صنعتَ؟ قلتُ: جعلها عشرَ صلواتٍ، قال: أنا أَعلم بالناس منكَ، وقد عالجتُ بني إسرائيل أَشدَّ المعالجة، وإن أُمَّتك لن يُطيقوا ذلك، فارجِعْ إلى ربك، فاسأَله أن يخففَ عنك، فرجَعتُ إلى ربِّي، فسأَلتُه أَن يُخفِّفَ عنِّي، فجعلها خمسَ صلواتٍ، فأَقبلتُ حتَّى أَتيتُ على موسى، فقال: ما صنعتَ؟ قلتُ: جعلها خمسَ صلواتٍ، قال: إني أَعلمُ بالناسِ منك، وقد عالجتُ بني إسرائيل أَشدَّ المعالجة، فإن أُمَّتك لن يُطيقوا ذلك، فارجِعْ إلى ربِّك، فاسأَله أن يخففَ عنك، قلتُ: رضِيتُ وسلَّمتُ، فَنُودِيَ: أَن قد أَمضيتُ فريضتي وخفَّفتُ عن عِبادي، وأَجزي بالحسنةِ عَشْرَ أَمثالِها»[2].

(١) ما بين حاصرتين زيادة من (ت) و (ز).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٧) و(٣٣٩٣) و(٣٤٣٠) و(٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٤) و(٣٣٦٤)، والترمذي (٣٣٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٨٣٣)، وابن حبان (٤٨).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

قال لنا أَبو عبد الرحمن: روى هذا الحديث الزُّهريُّ. والزهريُّ خالفَ قتادةَ في إسناده ومتنه، فرواه ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن الزهريِّ، عن أَنس، عن أَبي ذرٍّ. ورواه بعضُ أَصحاب يونسَ، عن يونسَ، عن الزهريِّ، عن أَنس، عن أُبيٍّ. وهو خطأ. ويشبه أَن يكونَ سقط من الكتاب «ذر» فصار «عن أُبي»، فظن أنه «أُبيٌّ». ورُوي هذا الحديثُ، عن الزهريِّ، عن أَنس. ورواه ثابتٌ، عن أَنس، عن النبيِّ ﷺ، لم يذكر فيه: «مالك بن صعصعة» ولا «أَبا ذرٍّ».

[المجتبى: ١/٢١٧، التحفة: ١١٢٠٢].

٣١٠ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابنِ شهاب، عن أَنس بن مالك، قال:

كان أَبو ذرٍّ يُحدث أَن رسولَ الله ﷺ قال: «فُرِجَ سقفُ بيتي وأَنا بمكة، فنزلَ جبريلُ ﷺ، ففَرَجَ صَدْرِي، ثم غسلَه مِنْ ماء زمزمَ، ثم جاء بطَسْتٍ مِن ذَهَبٍ ممتلئٍ حكمةً وإيماناً، فأَفرَّه في صدري، ثم أَطبقه، ثم أَخذَ بيدي، ثم عَرَجَ بي إلى السَّماء»... وساق الحديثَ.

وقال[(١)]: قال ابنُ حزم وأَنس: قال رسولُ الله ﷺ: «فَرَضَ اللهُ على أُمَّتي خمسين صلاةً، فرجَعتُ بذلك حتى أَمُرَّ على موسى، فقال موسى: ما فَرَضَ ربُّكَ على أُمَّتك؟ قلتُ: فرضَ عليهم خمسينَ صلاةً، قال لي موسى: فَرَاجِعْ ربَّك، فإنَّ أُمَّتك لا تُطيقُ ذلك، فراجعتُ ربي، فَوَضَعَ شَطْرَها، فرجَعتُ إلى موسى، فأَخبرتُه، فقال: رَاجِعْ ربَّك، فإنَّ أُمَّتك لا تُطيق ذلك، فراجعتُ ربِّي، فقال: هِيَ خمسٌ، وهي خمسون، لا يُبَدَّلُ القولُ لديَّ، فرجَعتُ إلى موسى، فقال: رَاجِعْ ربَّكَ، فقلتُ: قد استحيَيْتُ مِن ربي»[(٢)].

[التحفة: ١١٩٠١].

---

(١) القائل هو الزهري.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٩) و(١٦٣٦) و(٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣).

وهو في ابن حبان (٧٤٠٦).

وبعضهم رواه مطولاً، وبعضهم رواه مختصراً.

٣١١ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مالكُ ابن مِغْوَل، عن الزبير بن عَديٍّ، عن طلحةَ بن مُصَرِّفٍ، عن مُرَّة

عن عبدِ الله، قال: لما أُسريَ برسولِ الله ﷺ، انْتُهِيَ به إلى سِدرة المنتهى، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يُعْرَجُ[1] به مِن تَحتِها، وإليها ينتهي مايُهْبَطُ به من فوقها حتى يُقبضَ منها، قال: ﴿إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ﴾ [النجم:١٦] قال: فَرَاشٌ مِن ذهبٍ، فأُعطي ثلاثاً: الصلواتِ الخمسَ، وخواتِمَ سورة البقرة، ويُغْفَرُ لمن ماتَ مِن أُمَّته لا يُشركُ با لله شيئاً المُقْحِمَاتُ[2].

[المجتبى: ١/٢٢٣، التحفة: ٩٥٤٨].

٢ـ أين فُرضَت الصَّلوات؟

٣١٢ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ داود، عن ابن وَهْب، قال: أَخبرني عَمرو بنُ الحارث، أَن عبدَ ربه بن سعيد حدَّثه، أَن البُنانيَّ ـ وهو ثابت بنُ أَسلم ـ حدثه:

عن أَنس بن مالك، أَن الصلاةَ فُرضَتْ بمكَّة، وأَن مَلَكَيْنِ أَتيا رسولَ الله ﷺ، فذهبا به إلى زمزمَ، فَشَقَّا بطنَه، وأَخرجا حشوَه في طَسْتٍ مِن ذهب، فغسلاه بماءِ زمزمَ، ثُمَّ كبسا جوفَه حِكمةً وإيماناً[3].

[المجتبى: ١/٢٢٤، التحفة: ٤٥٤].

---

(١) في النسخ الخطية: «يخرج»، والمثبت من حاشيتي (ت) و (ز).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٣)، والترمذي (٣٢٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٦٥).

وقوله: «فراش»، قال السندي: هو طير معروف يتهافت على السراج.

وقوله: «المقحمات»، قال السندي: بضم الميم وسكون القاف وكسر الحاء، أي: الذنوب العظام التي تقحم أصحابها في النار.

قال النووي في «شرح مسلم» ٣/٣: ومعنى الكلام: من مات من هذه الأمة غير مشرك با لله غُفِرَ له المقحمات، والمراد ـ وا لله أعلم ـ بغفرانها: أنه لا يخلد في النار بخلاف المشركين، وليس المراد أنه لا يعذَّب أصلاً.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٢) (٢٦١).

وهو في «مسند» أحمد(١٢٢٢١)، وابن حبان (٦٣٣٤) و(٦٣٣٦).

ولفظ الحديث عند المصنف مختصر، وزاد فيه قصة فرض الصلاة بمكة.

قال لنا أَبو عبدِ الرحمن: عبدُ ربه بنُ سعيد، ويحيى بنُ سعيد، وسعد بنُ سعيد بني[1] قيس بن قهد[2] الأَنصاري، وهم ثلاثة إخوة، فيحيى أَجلُّهم وأَنبلُهم، وهو أَحدُ الأئمة، وليس بالمدينةِ بعدَ الزهريِّ في عصره أَجلُّ منه، وعبدُ ربه ثقةٌ، وسعدٌ ضعيفٌ.

٣ـ كيف فُرِضت الصلاة، وذكر الاختلاف في ذلك

٣١٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: فُرِضَت الصَّلاةُ رَكعتين، فأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ في صَلاةِ الحَضرِ[3].

[المجتبى: ١/٢٢٥، التحفة: ١٦٤٣٩].

٣١٤ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدَّثنا يحيى وعبدُ الرحمن، قالا: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن بُكير بن الأَخنس، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: وفُرِضَتِ الصَّلاةُ على لسان النبيِّ ﷺ في الحضرِ أَربعاً، وفي السفرِ رَكْعَتَيْنِ، وفي الخوف ركعةً[4].

[المجتبى: ١/٢٢٦، التحفة: ٦٣٨٠].

---

(١) في (ت) و (ز): «بن».

(٢) في الأصل و (ت) و(ز): «فهد»، والمثبت من (ط) وانظر: «تهذيب الكمال».

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٠) و(١٠٩٠) و(٣٩٣٥) ، ومسلم (٦٨٥)، وأبو داود (١١٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٣٣٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٦١) و(٤٢٦٢) و(٤٢٦٣)، وابن حبان (٢٧٣٦) و(٢٧٣٧) و(٢٧٣٨).

(٤) أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٢٦)، ومسلم (٦٨٧)، وأبو داود (١٢٤٧)، وابن ماجه (١٠٦٨).

وسيأتي برقم (٥١٤) و(٥٢٣) و(١٩١٢) و(١٩١٣) و(١٩٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٤).

٤ـ كم فُرِضَتِ الصَّلاةُ في اليوم والليلة

٣١٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن أَبي سُهيل، عن أَبيه

أَنه سَمِعَ طلحةَ بنَ عُبيد الله يقول: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ مِن أَهل نجدٍ، ثائرَ الرأْسِ، يُسْمَعُ دَويُّ صوتِه، ولا يُفْهَمُ ما يقول، حتى دنا، فإذا هو يَسْأَلُ عن الإسلام، فقال له رسولُ الله ﷺ: «خمسُ صلواتٍ في اليومِ والليلةِ» قال: هَلْ عليَّ غيرُهُنَّ؟ قال: «لا، إلا أن تَطَّوَّعَ» قال: «وصيامُ شهر رمضانَ» قال: هَلْ عليَّ غيرُه؟ قال: «لا، إلا أن تَطَّوَّعَ» وذكر له رسولُ الله ﷺ الزكاة، قال: هل عليَّ غيرُها؟ قال: «لا، إلا أن تَطَّوَّعَ» فأَدبرَ الرجلُ وهو يقولُ: والله لا أَزيدُ على هذا ولا أَنْقُصُ منه، قال رسولُ الله ﷺ: «أَفْلَحَ إن صَدَقَ»(١).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو سُهيل: هو عمُّ مالك بنِ أَنس، واسمه: نافعُ ابنُ مالك بن أَبي عامر الأَصْبَحيُّ، وهو أَحدُ الثقات.

[المجتبى: ١/٢٢٦، التحفة: ٥٠٠٩].

٥ـ البيعة على الصلوات الخمس

٣١٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أَبو مُسْهِر، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبد العزيز، عن ربيعةَ بن يزيدَ، عن أَبي إدريسَ الخَولانيِّ، عن أَبي مسلمٍ الخولانيِّ، قال:

حدثني الحبيب الأَمينُ عوفُ بنُ مالك، قال: كنا عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال: «أَلا تُبايعونَ»؟ فردَّها ثلاثَ مرات، فَقَدَّمْنا أَيديَنا، فبايعناه، فَقُلْنا: يارسولَ الله، قد بايعناك، فعلامَ؟ قال: «على أَن تَعبُدُوا الله لا تُشْرِكُوا به شيئاً، والصلواتِ الخمس» ـ وأَسرَّ كلمةً خفِيَّةً ـ: «لا تسأَلوا الناسَ شيئاً»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦) و(١٨٩١) و(٢٦٧٨) و(٦٩٥٦)، ومسلم (١١)، وأبو داود (٣٩١) و(٣٩٢) و(٣٢٥٢).

وسيأتي برقم (٢٤١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٩٠)، وابن حبان (١٧٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٤٣)، وأبو داود (١٦٤٢)، وابن ماجه (٢٨٦٧).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو إدريسَ الخَولانيُّ، اسمه: عائذُ ا لله بنُ عبدِ ا لله. وأَبو مسلم الخولاني، اسمه: عبدُ ا لله بن ثُوَب.

[المجتبى: ١/٢٢٩، التحفة: ١٠٩١٩].

٣١٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، [قال: حدثنا يحيى](١)، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا قيس

عن جرير بن عبد ا لله، قال: بايعتُ رسولَ ا لله ﷺ على إقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزكاة، والنُّصحِ لكل مسلمٍ(٢).

٦ـ المحافظة على الصلواتِ الخمسِ

٣١٨ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن يحيى بنِ سعيد، عن محمد بن يحيى بنِ حَبَّان، عن ابن مُحيريز ـ واسمه عبد ا لله ـ، أَن رجلاً مِن بني كِنانة يُدْعَى المُخْدَجِيَّ، سَمِعَ رجلاً بالشام يُكنى أَبا محمد يقول: الوِترُ واجبٌ، قال المُخْدَجِيُّ:

فرجَعتُ إلى عُبادةَ بنِ الصامت، فاعترضتُ له وهو رائحٌ إلى المسجد، فأخبرتُه بالذي قال أبو محمد، فقال عبادةُ: كَذَبَ أبو محمد، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ على العبادِ، فَمَنْ جاء بهنَّ لم يُضيِّعْ منهنَّ شيئاً استخفافاً بحقِّهنَّ، كان له عند ا لله عهدٌ أن يُدخلَه الجنةَ، ومَنْ لم يأتِ بهنَّ، فليس له عند ا لله عهدٌ، إن شاء عذَّبه، وإن شاء، أدخلَهُ الجنةَ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٣٠، التحفة: ٥١٢٢].

وسيأتي برقم (٧٧٣٥).
وهو في ابن حبان (٣٣٨٥).
(١) ما بين حاصرتين سقط من (ط).
(٢) أخرجه البخاري (٥٧) و(٥٢٤) و(١٤٠١) و(٢١٥٧) و(٢٧١٥)، ومسلم (٥٦)، والترمذي (١٩٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٩١)، وابن حبان (٤٥٤٥).
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».
(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٥) و (١٤٢٠)، وابن ماجه (١٤٠١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٩٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٦٧) و (٣١٦٨) و (٣١٦٩) و (٣١٧٠) و (٣١٧١) و (٣١٧٢)، وابن حبان (١٧٣١) و (٢٤١٧).

٧ـ فضلُ الصلوات الخمس

٣١٩ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ الهادِ، عن محمد بنِ إبراهيم، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «أَرأَيتم لو أَن نَهراً بباب أَحدكم، يغتسِلُ فيه كُلَّ يومٍ خَمْسَ مراتٍ، هل يبقى من دَرَنِهِ شيءٌ؟» قالوا: لا يبقى مِن درنه شيءٌ، قال: «فذلك مَثَلُ الصلواتِ الخمس، يمحو اللهُ بهنَّ الخطايا»[1].

[المجتبى: ١/٢٣٠، التحفة: ١٤٩٩٨].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: ابنُ الهاد: اسمه يزيدُ بنُ عبد الله بن أُسامةَ بن الهاد. وأَبو سلمةَ: اسمُه عبد الله بن عبدُ الرحمن بن عوف. وأَبو هريرةَ: اسمه عبدُ عمرو، ويقال: عبدُ شمس، ويقال: سُكين. وقال سفيانُ بن حسين، عن الزُّهري، عن المُحرَّر بن أَبي هريرة، قال: اسم أَبي: عبدُ عمرو بن عبد غَنْم.

أَخبرناه محمدُ بنُ يَحيى، عن بكرِ بن بكّار، عن عُمَرَ بنِ عليٍّ بن مُقدَّم، عن سفيان بن حسين، عن الزهريِّ.

قال لنا أَبو عبد الرحمن: وبكرُ بنُ بكّار ليس بالقوي في الحديث، قال: وسفيانُ بنُ حسين ليس بالقوي في الزهريِّ خاصةً، وفي غيره لا بأْسَ به.

٨ـ قوله: ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾

٣٢٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أَبي جَمْرَةَ[2]

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧)، والترمذي (٢٨٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٢٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٩٦٥) و(٤٩٦٦) و(٤٩٦٧)، وابن حبان (١٧٢٦).

(٢) تحرف في الأصل إلى «حمزة».

عن ابنِ عباس: أَنَّ وفدَ عبدِ القيس أَتَوا النبيَّ ﷺ، فأَمرهم بـأَربع: أَن يُؤمنـوا بـا لله وحـدَه، وأن يُقيمـوا الصَّـلاةَ، ويُؤْتُـوا الزَّكَـاةَ، ويَصُومـوا رَمَضَانَ، ويُعطوا من المغانمِ الخُمُسَ[1].

[المجتبى: ٨/١٢٠ و٣٢٢، التحفة: ٦٥٢٤].

٩ـ المحاسبة على ترك الصلاة

٣٢١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُـميلٍ، قـال: أَخبرنـا حمادُ بنُ سلمة، عن الأَزرق بن قيس، عن يحيى بنِ يَعمَر

عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قـال: «إنَّ أَولَ مـا يُحاسَـبُ بـه العبـدُ صلاتُهُ، فإن كان أَكملَها، وإلا قال اللـهُ: انظـروا ألعبـدي[2] مِـنْ تَطَـوُّعٍ؟ فـإن وُجِدَ له تطوعٌ، قال: أَكمِلُوا به الفرِيضَةَ»[3].

[المجتبى: ١/٢٣٣، التحفة١٤٨١٨].

٣٢٢ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا هارونُ الخَزَّاز، قـال: حدثنـا همَّـامٌ، عـن قتادةَ، عن الحَسَنِ، عن حُرَيْثِ بن قَبيصَة، قال: قدِمْتُ المدينةَ، قلتُ: اللهم يَسِّـرْ لي جليساً صالحاً

---

(١) أخرجـه البخـاري (٥٣) و(٥٢٣) و(١٣٩٨) و(٣٠٩٥) و(٣٥١٠) و(٤٣٦٩) و(٦١٧٦) و(٧٥٥٦)، ومسـلم (١٧) و(١٧) (٢٤) و(٢٥) ، وأبـو داود (٣٦٩٢) و(٣٦٩٤) و(٤٦٧٧)، والترمذي (١٥٩٩) و(٢٦١١).

وسيأتي برقم (٥١٨٢) و(٥٨١٩) وبرقم (٦٨٠٣) من طريق سعيد بن المسيب وعكرمة عن ابن عباس.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢٠)، وابن حبان (١٥٧).

(٢) في الأصلين «العبدي».

(٣) أخرجـه أبـو داود (٨٦٤) و(٨٦٥)، والـترمذي (٤١٣)، وابـن ماجـه (١٤٢٥) و(١٤٢٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٠٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٥٣) و(٢٥٥٤).

فجلستُ إلى أبي هريرةَ، قلتُ: إني دَعوتُ الله أن ييسِّرَ لي جليساً صالحاً، فحَدِّثْني بحديثٍ سَمِعْتَهُ من رسولِ اللهِ ﷺ لعَلَّ اللهَ أن ينفعَني به، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «أَوَّلُ ما يُحَاسَبُ العبدُ بصلاتِه، فإن صَلَحَتْ، فقد أفلح وأَنْجَحَ، وإن فَسدَتْ، فقد خاب وخَسِرَ» - قال همَّامٌ: لا أدري هذا مِن كلامِ قتادةَ أو مِن الروايةِ - «وإن انتقصَ مِن فريضتِه شيئاً، قال: انظروا هَلْ لِعبدِي من تطوُّعٍ؟ فيُكمِّلَ ما نَقَصَ من الفريضة؟ ثم يكونُ سائرُ عمله على نحوٍ من ذلك»(١).

[المجتبى: ١/٢٣٢، التحفة: ١٢٢٣٩].

١٠- تكفير الصلاة

٣٢٣- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سليمانُ التَّيْميُّ، عن أبي عُثمانَ

عن عبدِ اللهِ بن مسعود، أن رجلاً أصابَ مِن امرأةٍ قُبْلَةً، فأتى النبيَّ ﷺ، [فقال: ما تَوْبتي؟](٢) فنزلتْ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤] تلا الآية، فقال الرجلُ: هي لي؟ قال: «هي لِمَنْ عَمِلَ بها من أُمتي»(٣).

[التحفة: ٩٣٧٦].

٣٢٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس، قال: حدَّثنا الأعمشُ، عن شَقيقٍ، قال:

---

(١) سلف قبله.

(٢) ما بين حاصرتين ليست في (ط).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٦) و(٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣) و(٣٩) (٤٠) و(٤١)، وابن ماجه (١٣٩٨) و(٤٢٥٤)، والترمذي (٣١١٤).

وسيأتي برقم (٧٢٨٥) و(١١١٨٣)، وبرقم (٧٢٧٦) من طريق عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود.

سمعتُ حُذيفةَ يقولُ: كنا عندَ عمرَ، فقال: أَيُّكم يَحْفَظُ قولَ رسولِ الله ﷺ في الفتنة؟ قلتُ: أنا أَحفظُ كما قاله، قال: إنَّك عليه لَجريءٌ، فهاتِ، فقلتُ: «فتنةُ الرجلِ في أَهلِه، وجارِه، ومالِه تُكَفِّرُها الصَّلاةُ، والصدقةُ، والأَمرُ بالمعروف، والنهي عن المُنكر» قال: إني لستُ عن هذا أسألُك، ولكن أَسأَلُك عن التي تَمُوجُ كَمَوْجِ البحر، فقلتُ: لا تَخَفْ يا أَميرَ المؤمنين، فإنَّ بينَك وبينها باباً مُغلقاً[1].

[التحفة: ٣٣٣٧].

١١ـ ثوابُ مَنْ أَقامَ الصَّلاة

٣٢٥ـ أَخبرني محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثني بَهْزُ بنُ أَسدٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا محمدُ بن عثمان[2] وأَبوه عثمانُ بنُ عبد الله، أَنهما سمعا موسى بنَ طلحة يُحدِّثُ

عن أَبي أيوبَ، أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، أَخبرني بعملٍ يُدخلُني الجنة. قال رسولُ الله ﷺ: «تَعْبُدُ الله ولا تُشْرِكُ به شيئاً، وتُقيمُ الصَّلاةَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ، ذَرْهَا» كأَنه كان على راحلتِه[3].

[المجتبى: ١/٢٣٤، التحفة: ٣٤٩١].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥) و(١٤٣٥) و(٣٥٨٦) و(٧٠٩٦)، ومسلم (١٤٤) (٢٦) و (٢٧) في كتاب الفتن وأشراط الساعة، وابن ماجه (٣٩٥٥)، والترمذي (٢٢٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٤١٢)، وابن حبان (٥٩٦٦).

(٢) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/١٠٩: غلط شعبة في اسمه، وإنما هو عمرو بن عثمان. انظر «تهذيب الكمال».

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٦) و(٥٩٨٢) و(٥٩٨٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٤٩)، ومسلم (١٣) (١٢) و(١٣) و(١٤).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٥٨٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٣٨)، وابن حبان (٤٣٧) و(٣٢٤٥) و(٣٢٤٦).

وقوله: «ذرها»، قال السندي: أي: أَمرٌ له بأن يترك ناقته ﷺ، فإنه حبسها وقت السؤال، والله تعالى أعلم.

١٢ـ الحُكم في تاركِ الصلاة
وذكر الاختلاف في ذلك

٣٢٦ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسين بنِ واقد، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ العهدَ الذي بيننا وبينَهم الصَّلاةُ، فمَنْ تركها، فقد كفَرَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٣١، التحفة: ١٩٦٠].

٣٢٧ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لعلكم ستُدرِكون أَقواماً يُصلُّون الصَّلاةَ لغير وقتها، فإذا أدركتموهم، فصلُّوا الصَّلاةَ لِوقتها، وصَلُّوا معهم، واجعلُوها سُبْحَةً»(٢).

[المجتبى: ٢/٧٥، التحفة: ٩٢١١].

٣٢٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا محمدُ بنُ ربيعةَ، عن ابن جُريجٍ، عن أَبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ بَيْنَ العبدِ وبَيْنَ الكُفرِ إلا تَرْكُ الصَّلاةِ»(٣).

[التحفة: ٢٨١٧].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٧٩)، والترمذي (٢٦٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٣٧)، وابن حبان (١٤٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٢)، وابن ماجه (١٢٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠١)، وابن حبان (١٤٨١).
وفي حديث عمرو بن ميمون، عن عبد الله عند أبي داود وابن حبان قصة.
وقوله: «سبحة»، قال السندي: أي: نافلة.

(٣) أخرجه مسلم (٨٢)، وأبو داود (٤٦٧٨)، والترمذي (٢٦١٨) و(٢٦١٩) و(٢٦٢٠)، وابن ماجه (١٠٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٧٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٧٥) و(٣١٧٦) و(٣١٧٧) و(٣١٧٨) وابن حبان (١٤٥٣).

١٣ـ الصلاةُ بعدَ الزوال

٣٢٩ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ مسلم بن أبي الوضَّاح، عن عبد الكريم الجَزَريِّ، عن مجاهد

عن عبد الله بنِ السَّائب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي قبلَ الظهر بعدَ الزوال أربعَ رَكَعات، ويقولُ: «إنَّ أبوابَ السَّماء تُفْتَحُ، فأُحِبُّ أن أُقَدِّمَ فيها عملاً صالحاً»(١).

[التحفة: ٥٣١٨].

وقال لنا أبو عبد الرحمن: عبدُ الكريم الجزريُّ: هو عبدُ الكريم بنُ مالك، ثقةٌ. وعبدُ الكريم البصريُّ: هو عبدُ الكريم بنُ أبي المُخارِق، ليس بشيءٍ، يقال له: أبو أُميَّةَ. ومجاهدٌ: هو ابنُ جَبْر أبو الحجاج، وابنُ إسحاقَ يقول: ابن جُبير، والصوابُ: ابن جَبْر.

١٤ ـ عددُ الصلاة قبلَ الظهر وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبرِ في ذلك

٣٣٠ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضَيْلٍ، عن عبد الملك ابنِ أبي سُليمانَ، عن أبي إسحاقَ، عن عاصم بن ضَمْرَةَ

عن عليٍّ، قال: كان نبيُّ الله ﷺ إذا زالتِ الشمسُ، صَلَّى أربعَ رَكَعاتٍ قَبلَ الظهر حين تزولُ الشمسُ(٢).

[المجتبى: ٢/١١٩، التحفة: ١٠١٣٧].

---

(١) أخرجه الترمذي (٤٧٨)، وفي «الشمائل» له (٢٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٩٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١١٦١)، والترمذي (٤٢٤) و(٤٢٩) و(٥٩٨) و(٥٩٩)، وفي «الشمائل» له (٢٨٧).

وسيأتي برقم (٣٣٣) و(٣٣٥) و(٣٣٦) و(٣٣٧) و(٣٣٨) و(٣٤٣) و(٣٤٥) و(٣٤٦) و(٣٤٧) و(٤٧٢) و(٤٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٠).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٣٣١ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ محمد بن المُنتَشِر، عن أبيه

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان لا يَدَعُ أربعاً قبلَ الظهر، ورَكْعَتَيْنِ قبلَ الغَداةِ[1].

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ١٧٥٩٩].

٣٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عَمرو، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن ابنِ عمرَ، أن النبيَّ ﷺ كان يُصلي قبلَ الظهرِ ركعتين، [وبعد الظهر ركعتين][2] وبعدَ المغربِ ركعتين، وبعدَ العِشاء ركعتين[3].

[المجتبى: ٣/٣١٣، التحفة: ٦٩٠٢].

٣٣٣ـ أخبرنا عليُّ بن محمد بن عليِّ بن أبي المَضَاءِ، قال: حدثنا إسحاقُ ابن عيسى، عن هُشَيْم، عن حُصَين، عن أبي إسحاقَ، عن عاصِم بن ضَمْرَةَ

عن عليٍّ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يصلي قبل الظهر أربعاً[4].

[التحفة: ١٠١٣٩].

٣٣٤ـ أخبرنا أبو الأشعث، عن يزيدَ، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبدِ الله بنِ شَقيق، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١١٨٢)، وأبو داود (١٢٥٣).
وسيأتي برقم (٤٥٧) و(١٤٥٤) و(١٤٥٥)، وسيأتي أيضاً بألفاظ مختلفة وطرق متعددة عن عائشة وسيخرَّج كل طريق في موضعه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤٠).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) أخرجه البخاري (١١٦٥)، ومسلم (٨٨٢) (٧٢)، وأبو داود (١١٣٢)، وابن ماجه (١١٣١)، والترمذي (٤٣٤) و(٥٢١).
وسيأتي برقم (٥٠٢) و(١٧٥٦)، وانظر رقم (٣٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٦)، وابن حبان (٢٤٧٣).
ورواه بعضهم مجملاً وبعضهم رواه مفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٣٠).

سأَلتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان يُصلي أربعاً قبل الظهر، ثم يخرُجُ، فيصلي، ثم يرجِعُ، فيصلي ركعتين، ثم يخرُجُ إلى المغرب، ثم يرجِعُ، فيصلي ركعتين(١).

[التحفة: ١٦٠٧١].

ذِكر اختلافِ أَلفاظِ الناقلينَ لِخَبر أَبي إسحاقَ، عَن عَاصِمِ بن ضَمْرةَ، عن عَليٍّ في ذلك(٢)

٣٣٥- أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضيل، عن عبد الملك بن أَبي سُليمانَ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم بن ضَمْرةَ

عن عليٍّ، أَنه سُئِل عن صَلاة رسولِ الله ﷺ، قال: أَيُّكم يُطِيقُ صلاةَ رسول الله ﷺ؟ قالوا: نُحبُّ أَن نَعْلَمَها، قال: كانَ نبيُّ الله ﷺ إذا زالت الشمسُ - يعني - مِن مَطْلِعِها قدْرَ رُمْحٍ، أَو رمحين، كَقَدْرِ صَلاةِ العَصْر من مَغربها، صلَّى ركعتين، ثم يُمْهِلُ، حتى إذا ارتفَعَ الضُّحى، صَلَّى أَربعَ رَكَعاتٍ، ثم يُمْهِل، حَتَّى إذا زالت الشمسُ، صَلَّى أَربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهر حينَ تزولُ الشمسُ، فإذا صَلَّى الظهرَ، صَلَّى بعدَها ركعتينِ، وقبلَ العصرِ أَربعَ ركعاتٍ، فذلك ستَّ عَشْرةً ركعةً(٣).

[التحفة: ١٠١٣٧].

٣٣٦- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا حُصينُ بن عبد الرحمن، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصِم بن ضَمْرَة، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٣٥٩).

(٢) هذا العنوان لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٠).

سألتُ عليَّ بن أبي طالبٍ عن صَلاةِ رسولِ الله ﷺ من النهارِ بَعْدَ المكتوبة، قال: ومَن يُطيقُ ذلك؟ ثم أخبره، قال: كان يُصلّي حينَ ترتفع الشمسُ رَكعتين، وقبلَ نصفِ النهار أربعَ رَكعاتٍ، يجعَلُ التسْليمَ في آخِر رَكعةٍ، وقبل الظهر أربعَ ركعاتٍ، يجعل التسليمَ في آخر رَكعةٍ، وبَعْدَها أربعَ ركعاتٍ، يجعل التسليم في آخر رَكعةٍ[1].

[المجتبى: ٢/١٢٠، التحفة: ١٠١٣٧].

٣٣٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيْعٍ ـ قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن عاصم بن ضَمْرةَ، قال:

سألْنا عليًّا عن صلاةِ رَسول الله ﷺ، قال: أَيُّكمُ يُطيقُ ذلك؟! قلتُ: إنْ لم نُطِقْهُ، سَمِعْنَاه، قال: إذا كانتِ الشَّمْسُ مِن هنا كهَيئتِها عندَ العَصْرِ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فإذا كانت مِن هنا كَهَيْئَتِها من هنا عندَ الظهر، صلى أَربعاً، ويُصلي قبلَ الظهرِ أَربعاً، وبعدَها اثنتين، ويُصلي قبلَ العَصْر أَربعاً، يَفْصِلُ بينَ كلِّ رَكعتينِ بتسليمٍ على الملائكة المقربين والنبيينَ ومَنِ اتَّبعهم مِن المؤمنين والمُسلمين[2].

[المجتبى: ٢/١١٩، التحفة: ١٠١٣٧].

٣٣٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن عاصم بنِ ضَمْرةَ، قال:

سألنا علياً عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال إنّكم لَنْ تُطيقُوها، قلنا: فأَخبرْنا، فإنا نُحِبُّ أَن نعلمَها، قال: إذا كانتِ الشمسُ مِن قِبَلِ مشرقِها كنحوِ مِن صلاةِ العصر، قام، فَصَلَّى رَكعتين، ثم يُمهِل الشمسَ حتى إذا كانت مِن مشرقها كنحوِ من صلاة الأُولى، صلّى أَربع ركعات، ثم ينطلِقُ إلى أَهله،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٠)، وهذا أتم منه.
(٢) سيتكرر برقم (٤٧٢)، وقد سلف تخريجه برقم (٣٣٠).

فَيَتَنفَّلُ إن بدا له، ثم يقومُ حين تميلُ الشمسُ، فَيُصَلِّي أَربعَ ركعاتٍ، ثم يصلي بعد الظهر ركعتين، وقبل العصر أَربعَ ركعاتٍ(١).

[التحفة: ١٠١٣٧].

٣٣٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سُفيانَ، عن أَبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَةَ

عن عليٍّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلي دُبرَ كلِّ صلاةٍ مكتوبة ركعتين إلا العَصْرَ والصُّبْحَ(٢).

١٥ـ عَدَدُ صلاةِ الظهرِ في الحضَرِ

٣٤٠ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ

عن أَنس بن مالك، أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى الظهرَ بالمدينةِ أَربعاً، وصلَّى العَصْرَ بذي الحُلَيفة ركعتين(٣).

[المجتبى: ١/٢٣٧ ، التحفة: ٩٤٧].

١٦ـ عَدَدُ صلاة الظهر في السفر

٣٤١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَمِ بنِ عُتيبةَ، قال:

سمعتُ أَبا جُحيفةَ قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجرةِ إلى البطحاءِ، فتوضأ وصلَّى الظهرَ ركعتينِ، والعصرَ ركعتين، وبَيْنَ يديه عَنَزَةٌ(٤).

[المجتبى: ١/٢٣٥، التحفة: ١١٧٩٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٠).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٤٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٥١) و(١٧١٤) و(١٧١٥)، ومسلم (٦٩٠) و(٦٩٠) (١١)، وأبو داود (١٧٩٦) و(٢٧٩٣).

وانظر ما سيأتي برقم (٣٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٨٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٤٠)، وابن حبان (٢٧٤٣) و(٢٧٤٤) و(٢٧٤٧). وبعضهم يزيد فيه قصة الإهلال بالحج والعمرة.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٧) و(٥٠١) و(٣٥٥٣)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥٢) (٢٥٣).

وسيرد مطولاً برقم (٤١٨٩)، وسلف برقم (١٣٥).

وانظر تمام تخريجه في «مسند» أحمد (١٨٧٤٤).

وقوله: «عَنَزَة»، قال السندي: بمهملة ونون مفتوحتين: هي مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً وفي طرفها حديدة.

قال لنا أبو عبد الرحمن: أبو جُحيفة: اسمه وَهْب.

١/١٧ـ عددُ الصلاةِ بعدَ الظهر

٣٤٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلي قبلَ الظهرِ ركعتين، وبعدَها ركعتينِ، وبَعْدَ المغرب ركعتيْنِ في بيته، وبعدَ العِشاء ركعتين، وكان لا يُصلي بَعْدَ الجمعة حتى يَنْصَرِفَ، فيُصَلِّي ركعتين(١).

[المجتبى: ١١٩/٢ و١١٣/٣، التحفة: ٨٣٤٣].

٢/١٧ـ بابُ الصَّلاةِ قَبْلَ العَصْر

٣٤٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرنا أبو إسحاق، أنه سَمِعَ عاصم بنَ ضَمْرَةَ يقول:

سألنا عليًّا عن صلاة رسول الله ﷺ، فوصف وقال: كان يُصلّي قبلَ الظهر أربعاً، وبعدَها ركعتين، وقبلَ العصر أربعاً، ويَفْصِلُ بينَ كل ركعتينِ بالتسليم على الملائكة المقرَّبين والنبيينَ، ومن اتَّبعَهم مِن المسلمين(٢).

١٨ـ ذكر الاختلاف في الصلاة بعدَ الظهر وقبلَ العصر

٣٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ قدامةَ، عن جريرٍ، عن مُطرِّفٍ، عن أبي إسحاقَ، عن عاصمٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣٧) و(١١٧٢) و(١١٨٠)، ومسلم (٧٢٩)، وأبو داود (١٢٥٢)، وابن ماجه (١١٣٠)، والترمذي (٤٢٥) و(٤٣٢) و(٤٣٣) و(٥٢٢)، وفي «الشمائل» له (٢٨٣).

وسيأتي برقم (٣٧٧) و(٥٠٣) و(١٧٥٧) و(١٧٥٩)(١٧٦٠)، وانظر رقم (٣٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٦)، وابن حبان (٢٤٥٤).

والروايات ألفاظها مختلفة ومتقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٠).

عن عليٍّ، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ لا يُصلِّي صلاةً يُصلَّى بعدَها إلا صَلَّى ركعتين[1].

[التحفة: ١٠١٣٨].

٣٤٥ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضيل، عن عبدِ الملك بنِ أَبي سليمان، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم بن ضَمرةَ

عن عليٍّ، قال: كان نبيُّ اللهِ ﷺ إذا صَلَّى الظُّهرَ، صلى بعدها ركعتينِ، وقَبْلَ العَصرِ أَربعَ ركعات[2].

[التحفة: ١٠١٣٧].

٣٤٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيْع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم بنِ ضَمْرَةَ

قال: سأَلتُ عليّاً عن صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فوصف، قال: كان يُصلي قبلَ الظهر أَربعاً، وبعدها ثِنتين، ويُصلي قبلَ العصرِ أَربعاً، يَفْصِلُ بينَ كُلِّ ركعتين بتسليمٍ على الملائكةِ المقربينَ والنبيينَ ومَنْ تَبِعَهُمْ مِن المؤمنين والمسلمين[3].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو إسحاقَ: اسمه عمرو بنُ عبد الله.

[المجتبى: ٢/١١٩، التحفة: ١٠١٣٧].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: خالفهما حُصين بنُ عبد الرحمن.

٣٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا حُصين بنُ عبدِ الرحمن، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم بنِ ضَمْرَةَ، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٧٥).
وقد سلف برقم (٣٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٠١٢).

(٢) سلف برقم (٣٣٠)، وسيأتي في لاحقيه.

(٣) سلف برقم (٣٣٠) وفي الذي قبله وسيأتي بعده.

سألتُ[1] عليّاً عن صلاة رسولِ الله ﷺ، فوَصَفَ، قال: كان يُصلّي قبلَ الظهر أربعَ ركعاتٍ، يجعلُ التسليمَ في آخرِ ركعة، وبَعْدَهَا أربعَ ركعاتٍ، يجعلُ التسليمَ في آخِرِ ركعة [2].

[التحفة: ١٠١٣٧].

٣٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ الله بن أبي المُجالد، عن عبد الله بنِ شَدَّاد بن الهاد

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ بَعْدَ العصرِ في بيتي ركعتينِ، قلتُ: ما هاتان؟ قال: «كُنْتُ أُصليهما قبلَ العصر» [3].

[المجتبى: ١/٢٨٢، التحفة: ١٨١٨٠].

١٩ـ عددُ صلاةِ العصرِ في الحضَر

٣٤٩ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ، عن الوليدِ بنِ مسلم، عن أبي الصِّدِّيق

عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: كنا نَحْـزُرُ قيامَ رسولِ الله ﷺ في الظهرِ والعصرِ، فحزَرْنا قيامَه في الظهر قَدْرَ ثلاثينَ آيةً، قَدْرَ سورةِ السجدة في الركعتين الأُولَيين، وفي الأُخريينِ على النصف مِن ذلك، وحزَرْنا قيامه في

---

(١) في (ت) و (ز): «سألنا».

(٢) سلف برقم (٣٣٠) وفي سابقيه.

(٣) أخرجه الطيالسي (١٥٩٧) وعبد الرزاق (٣٩٧٠) و(٣٩٧١)، والشافعي في «مسنده» ١/٥٢ـ٥٣، والحميدي (٢٩٥)، وابن أبي شيبة٢/٣٥٣، وعبد بن حميد (١٥٣١)، وابن خزيمة (١٢٧٦) و(١٢٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠١ و٣٠٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٣٤) و(٥٨٤) و(٩٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٥٧، والبغوي (٧٨١).

وسيأتي برقم (١٥٦٩) و(١٥٧٠) و(١٥٧١) من طرق عن أمِّ سلمة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١٥)، وابن حبان (١٥٧٤).

والروايات مطولة ومختصرة.

الركعتين الأُوليين مِن العصر على قدرِ الأُخريين من الظهرِ، وحزرنا قيامَه في الركعتينِ الأُخريينِ من العصرِ على النِّصْفِ مِن ذلك[1].

[المجتبى: ١/٢٣٧، التحفة: ٣٩٧٤].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: خالفه أَبو عَوانة.

٣٥٠ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر بنِ سُويد، قال: حدثنا عبدُ الله، عن أَبي عَوانةَ، عن منصور بنِ زاذانَ، عن الوليد أَبي بشرٍ، عن أَبي المتوكل

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقومُ في الظهر، فيقرأُ بقدرِ ثلاثينَ آيةً في كُلِّ ركعةٍ، ويقومُ في العصر في الركعتين الأُوليين بقدرِ خمسَ عَشْرةَ آيةً[2].

[المجتبى: ١/٢٣٧، التحفة: ٤٢٥٩].

٢٠ـ عددُ صلاةِ العصرِ في السَّفَرِ

٣٥١ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ المُنكَدِر وإبراهيمَ بنِ ميسرةَ

سمعا أَنسَ بنَ مالك يقول: صلَّيتُ مَعَ النبيِّ ﷺ الظهرَ بالمدينة أَربعاً، وبذي الحُليفة العصرَ ركعتينِ[3].

[المجتبى: ١/٢٣٥، التحفة: ١٦٦].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: ابنُ المُنْكدِرِ: اسمه محمدٌ، وله ثلاثةُ بنين[4]: عُمَرُ بن محمد بن المنكدر، والمنكدر بن محمد بن المنكدر، ويوسفُ بن محمد بن المنكدر. فعمرُ بنُ محمد بن المنكدر ثقةٌ، والمنكدر بن محمد بن المنكدر ليس بالقوي، في حفظه سوءٌ، ويوسف بن محمد بن المنكدر ليس بشيءٍ في الحديثِ.

---

(١) أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٩٣)، ومسلم (٤٥٢)، وأبو داود (٤٥٢). وسيأتي بعده من طريق أبي المتوكل، عن أبي سعيد مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٨٦)، وابن حبان (١٨٢٨) و(١٨٥٨).

(٢) انظر ما سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٠٨٩)، ومسلم (٦٩٠)، وأبو داود (١٢٠٢)، والترمذي (٥٤٦). وانظر ما سلف برقم (٣٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٩)، وابن حبان (٢٧٤٨).

(٤) في (ت) و(ز): «بنون».

٢١ـ فضلُ صلاةِ العصر

٣٥٢ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غيلان، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا مِسْعَرٌ وابنُ أَبي خالد والبَخْتَريُّ بن أَبي البَخْتَري، كلُّهم سَمِعُوهُ مِن أَبي بكر بنِ عُمارةَ بن رُوَيْبَة الثقفيِّ

عن أَبيه، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لَنْ يَلِجَ النارَ مَنْ صَلَّى قبلَ طلوعِ الشمسِ وقَبْلَ غُروبها»[١].

[المجتبى: ١/٢٣٥، التحفة: ١٠٣٧٨].

٢٢ـ تأويلُ قولِ الله عز وجل:

﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]

وذكر الاختلاف في الصَّلاةِ الوسطى.

٣٥٣ـ أَخبرنا أَبو عاصم خُشَيْشُ بنُ أَصْرَمَ، قال: حدثنا حَبَّان بنُ هلال، قال: حدثنا حبيبٌ، عن عَمرو بنِ هَرِمٍ، عن جابر بنِ زيدٍ

عن ابن عبَّاسٍ، قال: أَدْلَجَ رسولُ اللهِ ﷺ، ثم عرَّس، فلم يستيقِظْ حتَّى طلعتِ الشمسُ ـ أَو بعضُها ـ، فلم يُصَلِّ حَتَّى ارتفعتِ الشمسُ، فصلَّى، وهي صلاةُ الوسطى[٢].

[المجتبى: ١/٢٩٨، التحفة: ٥٣٨٨].

٣٥٤ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، [عن ابنِ][٣] أَبي ذئب

(١) أخرجه مسلم (٦٣٤)، وأبو داود (٤٢٧).
وسيأتي برقم (٤٦٢) و(١١٤٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٢٠)، وابن حبان (١٧٣٨) و(١٧٤٠).
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٤٩) من حديث رجل، عن ابن عباس بنحوه.
وقوله: «أدلج»، قال السندي: أي: سار أول الليل. وقوله: «عرس» بالتشديد، أي: نزل آخره.
(٣) ما بين حاصرتين سقط من (ت).

قال: حدثني الزِّبْرقَانُ بنُ عَمرو بن أُمية، أَن رَهْطاً من قُريش كانوا جلوساً، فمرَّ بهم زيدُ بن ثابت، فأَرسلوا عَبدينِ لهم، فسأَلاه، فقال: هي الظهرُ، قال: ثم مالا إلى أسامةَ بنِ زيد، فسألاه، فقال: هي الظهرُ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُصلِّي الظهرَ بالهاجرة، والناسُ في قائلتهم، فلا يكونُ خلْفَهُ إلاالصفُّ والصَّفَّان، فأَنزلَ اللهُ تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة:٢٣٨] (١).

[التحفة: ٨٩].

خالفه عَمرو بنُ أَبي حكيم

٣٥٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني عمرو بنُ أَبي حكيم، قال: سمعتُ الزِّبْرقانَ يُحدث، عن عُروة بن الزبير

عن زيدِ بنِ ثابت، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الظهرَ بالهاجرةِ، ولم يكن يُصلِّي صلاةً أَشدَّ على أَصحاب النَّبيِّ ﷺ منها، فَنَزَلَتْ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] قال: إنَّ قبلَها صلاتَيْنِ وبعدَها صلاتَيْنِ (٢).

[التحفة: ٣٧٣١].

٣٥٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عيسى بنُ يونس، عن الأَعمش، عن مسلم بنِ صُبَيح، عن شُتيرِ بنِ شَكَل

عن عليٍّ، قال: شَغَلُوا النبيَّ ﷺ عن صلاةِ العصرحتى صلاَّها بينَ صلاتي العشاءِ، فقال: «شَغَلُونا عن صلاةِ الوسطى، ملأَ اللهُ بيوتَهم وقُبورَهُم ناراً» (٣).

[التحفة: ١٠١٢٣].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٩٢).
وسيأتي برقم (٣٥٩).
وقوله:«بالهاجرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الهاجرة: اشتداد الحر نصف النهار.
(٢) أخرجه أبو داود (٤١١).
وسيأتي برقم (٣٦١) من طريق ابن عمر، عن زيد بن ثابت مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٥).
(٣) أخرجه مسلم (٦٢٧) (٢٠٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٠٩٧٩)، وانظر لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٦١٧).

٣٥٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خـالدٌ - يعـني ابـنَ الحـارث - قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، عـن النبيِّ ﷺ قـال: «شَغَلونا عـن صَلاةِ الوسْطَى حتَّـى غَرَبَتِ الشَّمْسُ»(١).

[المجتبى: ١/٢٣٦، التحفة: ١٠٢٣٢].

٣٥٨- أخبرنا إسـحاقُ بـنُ إبراهيـمَ، قـال: أنبأنـا يحيـى بـنُ آدم، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن عاصم، عن زرٍّ، قال:

قلنا لِعَبيدَةَ: سل عليّاً عن صلاةِ الوسطى، فسأله، فقال: كُنَّا نُراها الفجـرَ، فسمعتُ النبيَّ ﷺ يقـول يَوْمَ الأحـزاب: «شـغلونا عـن صـلاةِ الوُسـطى صـلاةِ العصر، ملأَ اللهُ قبورَهم وأجوافَهم ناراً»(٢).

[التحفة: ١٠٠٩٣].

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبرِ زيدِ بنِ ثابت في صلاةِ الوسطى

٣٥٩- أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثـني أبـو داود، قـال: حدثنـا ابـنُ أبـي ذِئب، عن الزِّبْرقان، عن زُهْرةَ، قال:

كُنَّا جلوساً مع زيدِ بن ثابت، فَسُئِلَ عن صلاةِ الوُسطى، فقال: هِـيَ صلاةُ الظُّهرِ، فمرَّ علينا أُسامةُ بنُ زيدٍ، فسألناه، فقال: هِـيَ الظُّهْـرُ، كـان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّيهَا بالهَجيرِ(٣).

[التحفة: ٣٧١٥].

٣٦٠- أنبأنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدَّثني عثمانُ بن عثمانَ الغَطَفـانيُّ - وكـان ثقةً -، قال: أنبأنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بنِ المسيَّب، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٣١) و(٤١١١) و(٤٥٣٣) و(٦٣٩٦)، ومسلم (٦٢٧)، وأبـو داود (٤٠٩)، والترمذي (٢٩٨٤).

وانظر ما سلف قبله وما سيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٥٩١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٦٨٤).

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٨)، وابن حبان (١٧٤٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٥٤).

كنتُ في قوم اختلفُوا في صَلاةِ الوُسْطى، وأنا أصغرُ القَوْم. قال: فبعثوني إلى زيدِ بنِ ثابتٍ لأسألَه عن صلاةِ الوُسْطَى، فأتيتُه فسألتُه، فقال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّي الظُّهْرَ بالهاجِرَةِ والناسُ في قائلتهم وأسواقِهم، فلم يكن يُصَلِّي وراءَ رسول اللهِ ﷺ إلا الصفُّ والصَّفَّان، فأنزلَ اللهُ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أقوامٌ، أو لأُحَرِّقَنَّ بيوتَهم»[1].

قال أبو عبدِ الرحمن: هذا خطأ، والصواب: ابنُ أبي ذئب، عن الزِّبرقان بن عمرو بن أمية، عن زيد بنِ ثابت وأسامةَ بن زيد.

[التحفة: ٣٧١٧].

٣٦١- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن سعيد بنِ المسيَّب، عن ابنِ عمرَ

عن زيد بن ثابت، قال: صلاةُ الوسطى هي الظُّهْرِ[2].

[التحفة: ٣٧٢٥].

٢٣- تركُ صلاة العصر

٣٦٢- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الذي تَفُوتُه صلاةُ العصر، كأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه»[3].

[المجتبى: ١/٢٥٥، التحفة: ٨٣٠١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٥).

(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦)، والترمذي (١٧٥).
وانظر رقم (١٥١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٥٠٨٤)، وابن حبان (١٤٦٩).
وسيأتي برقم (٣٦٤).
وقوله: «كأنما وتر أهله وماله»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نُقِص. يقال: وترتُه، إذا نقصتَه، ويروى بنصب الأهل ورفعه، فمن نصب جعله مفعولاً ثانياً لوُتِر، وأضمر فيها مفعولاً لم يُسَمَّ فاعله عائداً إلى الذي فاتته الصلاة، ومن رفع لم يضمِرْ، وأقام الأهل مقام ما لم يُسَمَّ؛ لأنهم المصابون المأخوذون، فمن ردَّ النقص إلى الرجل نصبهما، ومن ردَّه إلى الأهل والمال رفعهما.

٣٦٣ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: حَدَّثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن أَبي قِلابة، قال: حدثني أَبو المَليح، قال:

كنَّا مع بُريدَةَ في يومٍ ذي غَيْمٍ، فقال: بَكِّروا بالصَّلاةِ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ صلاةَ العصرِ، فقَدْ حَبِطَ عملُه»(١).

[المجتبى: ٢٣٦/١، التحفة: ٢٠١٣].

٣٦٤ـ أنبأنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الذي تَفُوتُه صلاةُ العَصْرِ، فكأَنَّما وُتِرَ أَهلَه ومالَه»(٢).

[التحفة: ٨٣٤٥].

٢٤ـ الأَمر بالمحافظةِ على الصلوات والصلاةِ الوسطى وصلاةِ العصر

٣٦٥ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن زيدِ بن أَسلم، عن القعقاع بنِ حكيم، عن أَبي يونسَ مولى عائشةَ

قال: أَمرتني عائشةُ أَن أَكتُبَ لها مُصحفاً، وقالَتْ: إذا بَلَغْتَ هذه الآيةَ، فآذِنّي: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾[البقرة: ٢٣٨]، فلما بلغتُها، آذَنْتُها، فأَملَتْ عليَّ: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ وصلاة العصر ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾، ثم قالت: سمعتُها مِن رسولِ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٢٣٦/١، التحفة: ١٧٨٠٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٣) و(٥٩٤)، وابن ماجه (٦٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٧)، وابن حبان (١٤٦٣) و(١٤٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٢).

(٣) أخرجه مسلم (٦٢٩)، وأبو داود (٤١٠)، والترمذي (٢٩٨٢).
وسيأتي برقم (١٠٩٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٤٨).

٢٥ـ الرخصة في الركعتين بعد العصر

٣٦٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أَبيه عن عائشةَ، قالت: ما ترك رسولُ اللهِ ﷺ الركعتين بَعْدَ العصرِ في بيتي قطُّ(١).

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٦٧٧٢].

٢٦ـ النهي عن الصلاةِ بعد العصر

٣٦٧ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا هُشيم، قال: أَخبرنا منصورٌ، عن قتادةَ، قال: حدثنا أبو العاليَةِ ـ واسمُه رُفَيْع ـ، عن ابنِ عباس، قال:

سمعتُ غيرَ واحدٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ منهم عمرُ ـ وكان مِن أَحبِّهم إليَّ ـ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عن الصلاةِ بَعْدَ الفجرِ حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ، وعن الصلاة بعد العصر حتّى تَغْرُبَ الشمسُ(٢).

[المجتبى: ١/٢٧٦، التـ ... ١٠٤٩].

قال أَبو عبد الرحمن: خالفه طاووس، فرواه عن ابن عباس، و لم يذكر عمرَ.

٣٦٨ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشامِ بنِ حُجَيْر، عن طاووس عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن الصلاة بَعْدَ العصر(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٨، التحفة: ٥٧٦١].

٣٦٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا الفضلُ بنُ عَنْبسةَ، قال: أَخبرنا وُهَيْبٌ، عن ابن طاووس، عن أَبيه، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩١)، ومسلم (٨٣٥) (٢٩٩).
وسيأتي برقم (١٤٦٩) ، وانظر رقم (١٤٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٣٥)، وابن حبان (١٥٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨١)، ومسلم (٨٢٦)، وأبو داود (١٢٧٦)، وابن ماجه (١٢٥٠)، والترمذي (١٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٧٨) و(٥٢٧٩) و(٥٢٨٠) و(٥٢٨١) و(٥٢٨٢).

(٣) أخرجه الدارمي (٤٤٠).

قالت عائشةُ: أَوهَمَ[1] عُمَرُ، إنما نهى رسـولُ الله ﷺ أن يُتحـرَّى طلـوعُ الشمس أو غروبُها[2].

[المجتبى: ١/٢٧٨، التحفة: ١٦١٥٨].

٣٧٠ـ أخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، قـال: حدثنـا شُـعبةُ، عـن سعد بن إبراهيمَ، عن نصر بنِ عبد الرحمن، عن جَدِّه معاذ

أنه كان مـع معـاذ بـن عفـراءَ، فلـم يُصـلِّ، فقلـتُ: ألا تصلِّي؟ فقـال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا صـلاةَ بعـدَ العصرِ حَتَّـى تَغْرُبَ الشـمسُ، ولا بَعْـدَ الصُّبْحِ حتى تطلُع الشمسُ»[3].

[المجتبى: ١/٢٥٨، التحفة: ١١٣٧٤].

٢٧ـ الرخصةُ في الصلاةِ بعدَ العصرِ إذا كانت الشمسُ بيضاءَ مرتفعةً

٣٧١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عـن هـلال ابنِ يِساف، عن وَهْب بنِ الأَجدع

عن عليٍّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صـلاةٍ بعـدَ العصـرِ إلا أَن تكـونَ الشمسُ بيضاءَ مرتفعةً[4].

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٠٣١٠].

---

(١) قال السندي: هكذا في النسخ بالألف، والصواب: «وهم» بكسـر الهـاء، أي: غلـط، أو بفتح الهاء، أي: ذهب وهمه إلى ما قال....

(٢) أخرجه مسلم (٨٣٣).

وسيأتي برقم (١٥٥٩) بسنده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد(٢٤٩٣١).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٢٦).

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٧٤).

وسيأتي برقم (١٥٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٠)، وابن حبان (١٥٦٢).

٣٧٢- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا عليٌّ - وهو ابن مُسْهِرٍ -، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: صلاتانِ ما تركهما رسولُ الله ﷺ في بيتي سِرًّا ولا علانيةً: ركعتانِ قبلَ الفجر، وركعتان بعدَ العصر[1].

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٦٠٠٩].

٢٨- عددُ الصَّلاةِ قبلَ صلاةِ المغرب

٣٧٣- أخبرنا عليُّ بنُ[2] عثمانَ بن محمد بن سعيد بن عبد الله بن نُفيل، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ القاسم، قال: حدثنا بكرُ بنُ مُضَرَ، عن عَمرو بنِ الحارث، عن يزيدَ بن أبي حبيب، أنَّ أبا الخير حَدَّثه:

أنَّ أبا تميم الجَيْشانيَّ قامَ[3] ليركع ركعتيْنِ قَبْلَ المغربِ، فقلتُ لِعُقبة ابن عامر: انظُرْ إلى هذا، أيَّ صلاةٍ يُصلِّي؟! فالتفتَ إليه، فرآه، فقال: هذه صلاةٌ كنَّا نُصليها على عهد رسول الله ﷺ[4].

[المجتبى: ١/٢٨٢، التحفة: ٩٩٦١].

٢٩- الصلاةُ بعدَ أذانِ المغرب

٣٧٤- أخبرنا عُبيدُ اللهِ بنُ سعيد، عن يحيى، عن كَهْمَس - وهو ثقةٌ ثَبْتٌ، وهو ابنُ الحسن -، عن[5] عبد الله بن بُرَيدةَ

---

(١) سيأتي بنحوه برقم (١٥٦٧).

(٢) تحرف في الأصلين إلى «عن».

(٣) في الأصل: «قدم».

(٤) أخرجه البخاري (١١٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤١٦).

(٥) في (ت) و(ز): «قال: أخبرنا».

عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أذانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أذانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أذانَيْنِ صَلاةٌ»[1].

[المجتبى: ٢/٢٨، التحفة: ٩٦٥٨].

٣٠ـ عددُ صلاةِ المغرب

٣٧٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن جابر بنِ زيدٍ

عن ابنِ عباس، قال: صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ بالمدينة ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً؛ أَخَّرَ الظُّهرَ وعَجَّلَ العصرَ، وأَخَّرَ المغربَ وعَجَّلَ العشاء[2].

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٥٣٧٧].

٣٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سلمةَ، قال: رأيتُ سعيدَ بنَ جُبيرٍ بِجَمْعٍ أقامَ، فصلَّى المغربَ ثلاثَ رَكَعاتٍ، ثم قامَ، فَصَلَّى ركعتين

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٧)، ومسلم (٨٣٨)، وأبو داود (١٢٨٣)، وابن ماجه (١١٦٢)، والترمذي (١٨٥).

وسيأتي برقم (١٦٥٧) بإسناده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٩٣)، وابن حبان (١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٥٦١) و(٥٨٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٣) و(٥٦٢) و(١١٧٤)، ومسلم (٧٠٥) (٥٥) و(٥٦)، وأبو داود (١٢١٤).

وسيأتي برقم (٣٨١) و(٣٨٢) و(١٥٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٨)، وابن حبان (١٥٩٧).

والروايات متقاربة المعنى.

ثم ذكرَ أَنَّ ابنَ عمرَ صَنَعَ مثلَ ذلكَ في ذلكَ المكانِ، وذكر أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ مثلَ ذلك في ذلكَ المكان[1].

[المجتبى: ١/٢٣٩، التحفة: ٧٠٥٢].

٣١ـ الصلاةُ بعدَ المغرب

٣٧٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا حسينٌ ـ وهو ابنُ عليٍّ ـ، عن زائدةَ، عن عُبيدِ الله، قال: حدثنا نافعٌ، قال:

[قال][2] عبدُ الله: صليتُ مع النبيِّ ﷺ قبلَ الظهر سجدتَيْنِ وبعدَها سجدَتَيْنِ، وبعدَ المغربِ سجدتين، وبعدَ العشاءِ سجدتين، فأَما المغربُ والعشاءُ والجمعةُ، ففي رَحْله[3].

[المجتبى: ٢/١١٩ و٣/١١٣، التحفة: ٧٨٩١].

٣٢ـ كيفَ الركعتان بعدَ المغرب وذكر الاختلاف في ذلك

٣٧٨ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عبد الرحمن، قال: أخبرنا طَلْقُ بنُ غَنَّامٍ، قال: أخبرنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ عبدِ الله القُمِّي ـ، عن جعفر، عن سعيدٍ

عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُطِيلُ الركعتينِ بَعْدَ المغربِ[4].

[التحفة: ٥٤٦٨].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨٨) (٢٨٨) و(٢٨٩) و(٢٩٠) و(٢٩١)، وأبو داود (١٩٣١) و(١٩٣٢)، والترمذي (٨٨٨) .

وسيأتي برقم (٣٨٣) و(٣٨٤) و(٥١٩) و(١٥٩٠) و(١٦٣٣) و(١٦٣٤) و(١٦٣٥) و(٤٠١٢) و(٤٠١٣) و(٤٠١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٤)، وابن حبان (٣٨٥٩).

والروايات ألفاظها متقاربة المعنى.

(٢) ما بين الحاصرتين من «التحفة».

(٣) سلف برقم (٣٤٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١٣٠١).

٣٣ـ الصلاةُ بَيْنَ المغربِ والعِشَاءِ

٣٧٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن مَيْسرةَ، عن المِنهال بنِ عَمرٍو، عن زِرِّ بنِ حُبيشٍ

عن حُذيفةَ، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فصليتُ معه المغربَ، فصلَّى إلى العشاء[1].

[التحفة: ٣٣٢٣].

٣٨٠ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا حُسينُ[2] بن محمد، قال: حدثنا إسرائيلُ

وأخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا زَيدُ بنُ حُبَابٍ ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن مَيْسَرَةَ، عن المنهال بن عَمرو، عن زرِّ بن حُبيش

عن حذيفةَ، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فصليتُ معه المغربَ، فصلَّى إلى العشاءِ[3].

[التحفة: ٣٣٢٣].

٣٤ـ عددُ صلاةِ العشاء في الحَضَر

٣٨١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن عَمرو، عن جابرِ بن زيد

عن ابنِ عباس، أن النبيَّ ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً، الظهرَ والعصرَ، والمغربَ والعشاءَ؛ يجمع بَيْنَ الصلاتَيْنِ[4].

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٥٣٧٧].

---

(١) أخرجه الترمذي (٤٧٨١).
وسيأتي بعده وبرقم (٨٢٤٠) و(٨٣٠٧) بتمامه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٣٢٩)، وابن حبان (٦٩٦٠) و(٧١٢٦).
وفي الحديث قصة وفيه أيضاً مناقب الحسن والحسين وأمهما فاطمة، وسيرد بتمامه في الموضعين المشار إليهما.

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى «حسن».

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف برقم (٣٧٥)، وسيأتي بعده.

٣٨٢ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عَمرو بن دينار، عن أَبي الشعثاءِ

عن ابن عباس، قال: صليتُ وراءَ رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً[1].

[المجتبى: ١/٢٩٠، التحفة: ٥٣٧٧].

٣٥ـ صلاةُ العشاءِ في السفر

٣٨٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال:حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أَخبرني الحَكَمُ، قال: صَلَّى بنا سعيدُ بنُ جُبير بِجَمْعٍ المغربَ ثلاثاً بإقامةٍ، ثم سَلَّمَ، ثم صَلَّى العشاءَ ركعتَيْنِ

ثم ذكرَ أَن عبدَ الله بنَ عمر فَعَلَ ذلك، وذكر أَن رسولَ الله ﷺ فَعَلَ ذلك[2].

[المجتبى: ١/٢٣٩، التحفة: ٧٠٥٢].

٣٨٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أَسد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا سلمةُ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبير قال:

رأَيتُ عبدَ الله بنَ عُمَرَ صلَّى بجَمْعٍ، فأَقام، فَصَلَّى المغربَ ثلاثاً، ثم صَلَّى العشاءَ ركعتين، ثم قال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ[3].

[المجتبى:١/٢٤٠، التحفة: ٧٠٥٢].

٣٦ـ فضلُ صلاةِ العشاء الآخرة

٣٨٥ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثنا الحسنُ ــ هو ابن موسى ــ، قال: حدثنا شيبانُ[4]، عن يحيى، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن يُحَنَّسَ

---

(١) انظر ما قبله، وقد سلف تخريجه برقم (٣٧٥).

(٢) سلف برقم (٣٧٦)، وسيأتي بعده.

(٣) انظر ما قبله، وقد سلف تخريجه برقم (٣٧٦).

(٤) في «التحفة»: «سفيان» وهو تحريف.

أن عائشةَ أخبرته، أن رسولَ الله ﷺ قال:« لو أَنَّ الناسَ يعلمون ما في صَلاةِ العَتَمَةِ وصلاة الصبح، لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»[1].

[التحفة: ١٧٦٨٠].

خالفه أَبَانٌ

٣٨٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثير، عن محمد بنِ إبراهيم، عن عيسى

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ النَّاسُ ما في هاتين الصَّلاتَيْنِ ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»[2].

[التحفة: ١٧٤٢٨].

٣٨٧ـ أَخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن ابنِ عمرَ، قال: أَعْتَمَ النبيُّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فناداه عُمَرُ، فقال: نامَ النساءُ والصبيانُ، فخرج إليهم، فقال: «ما ينتظرُ هذه الصَّلاةَ أَحَدٌ مِن أَهلِ الأَرضِ غيرُكم» ولم تكن تُصلَّى يومئذ إلا بالمدينة[3].

[التحفة: ٦٩٧٢].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٠٦).

وقوله: «صلاة العتمة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: كانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٩٦).

وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٦٣٩) (٢٢٠) و(٢٢١)، وأبو داود (١٩٩) و(٤٢٠) من طريق آخر عن ابن عمر، ولفظه مختلف.

وهو في «مسند» أحمد (٥٦١١)، وابن حبان (١٠٩٩) و(١٥٣٦).

خالفه عبدُ الأَعلى بنُ عبد الأَعلى

٣٨٨ـ أَخبرنا نصرُ بنُ علي بن نصر، عن عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عُروة

عن عائشةَ، قالت: أَعْتَمَ رسولُ الله ﷺ بالعشاءِ حتَّى ناداهُ عُمَرُ: نامَ النساءُ والصِّبيان، فَخرجَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «إِنَّه ليسَ أَحدٌ يُصلِّي هذه الصلاةَ غَيْرُكُم» ولم يكن يومئذ أَحدٌ يُصلِّي غيرُ أَهل المدينة[١].

[المجتبى: ١/٢٣٩، التحفة: ١٦٦٤٢].

٣٧ـ الصلاةُ بعدَ العِشاء

وذكر الاختلاف فيه

٣٨٩ـ أَخبرني نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ الصَّبَّاح، عن ابنِ عَونٍ، عن محمد بنِ سيرينَ، عن المغيرة بن سلمانَ[٢]

عن ابنِ عمرَ، قال: حفِظتُ عن رسولِ الله ﷺ عشرَ صلواتٍ: ركعتينِ قبلَ الصُّبح، وركعتَيْنِ قبلَ الظهر، وَرَكْعَتَيْنِ بعدَ الظهرِ، وركعتين بعدَ المغربِ، وركعتَيْنِ بعدَ العشاء[٣].

[التحفة: ٧٤٦٢].

٣٩٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن مالك ـ هو ابن مِغْوَل ـ، عن مقاتل ـ هو ابنُ بَشِير ـ، عن شُريح بنِ هانئ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٦) و(٥٦٩) و(٨٦٢) و(٨٦٤)، ومسلم (٦٣٨).
وسيأتي برقم (١٥٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥٩).

(٢) تحرف في الأصل إلى «سليمان».

(٣) انظر ما سلف برقم (٣٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٥١٢٧).

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قالت: لم يكن مِن الصلاة شيءٌ أَحرى أَن يُؤَخِّرَها إذا كان على حديثٍ مِن صلاةِ العِشاء، وما صلاَّها قطُّ فدخل عليَّ، إلا صلى بَعْدَها أَربعاً أَو ستًّا[1].

[التحفة: ١٦١٤٣].

١/٣٨ـ عددُ الصلاة بعدَ العشاء الآخِرَة في شهرِ رمضان

٣٩١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أَبي لَبيد ـ ثقةٌ ـ، عن أَبي سلمةَ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قالت: تريدُ الليلَ، كانت صلاتُه في شهرِ رمضان وغيره ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً، منها ركعتا[2] الفجر[3].

[التحفة: ١٧٧٣٠].

٣٩ـ كيف الصلاةُ في شهرِ رمضان

٣٩٢ـ الحارث بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أَسمع ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن سعيد بنِ أَبي سعيد المَقْبُرِيِّ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن، أَنه أَخبره

أَنه سأَل عائشةَ أُمَّ المؤمنين: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ؟ قالت: ماكان يزيدُ في رمضانَ ولا في غيره على إحدى عَشْرَةَ ركعةً: يُصلي أَربعاً، فلا تسأَلْ عن حُسنهنَّ وطولهنَّ، ثم يُصلي أربعاً، فلا تسأَلْ عن

(١) أخرجه أبو داود (١٣٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٠٥).

(٢) في الأصل: «ركعتي»، وجاء بعدها: «كذا وُجد»، المثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٧٣٨) (١٢٧).
وسيأتي برقم (٤١٣) و(٤٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٦).
وقد روي من طرق عن عائشة في صلاة الليل بألفاظ مختلفة، وسيُخَرَّج كل حديث في موضعه.

حسنهنَّ وطولهنَّ، ثم يصلي ثلاثاً. قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، أتنامُ قبلَ أن توتِرَ؟ قال: «يا عائشةُ، إن عينيَّ تنامان، ولاينامُ قلبي»[1].

قال أبو عبد الرحمن: أبو سعيد: اسمه كَيْسان.

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٧٧١٩].

٣٩٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سعيد بن أَبي سعيد المَقْبُريِّ، عن أبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن، أنه أخبره

أَنه سأَلَ عائشةَ أُمَّ المؤمنين: كيف كانت صلاةُ رسول الله ﷺ في رَمَضَانَ؟ قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يزيدُ في رمضان ولا في غيره على إحدى عَشْرَةَ ركعةً، يُصلي أَربعاً، فلا تسأَلْ عن حُسنهنَّ وطولهنَّ، ثم يصلي أَربعاً، فلا تَسأَلْ عن حسنهنَّ وطولهنَّ، ثم يُصلي ثلاثاً. قالت عائشةُ: فقلتُ: يارسولَ الله، أتنامُ قبل أَن توترَ؟ قال: «إنَّ عينيَّ تنامان ولا ينامُ قلبي»[2].

[التحفة: ١٧٧١٩].

خالفهما أبو إسحاقَ

٣٩٤- أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثنا عثمانُ - وهو ابنُ عمر -، قال: أَخبرنا إسرائيلُ، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً: ثمانَ رَكَعات، ويُوترُ بثلاثٍ، ويركعُ ركعتي الفَجْرِ[3].

[التحفة: ١٨٢٣٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٤٧) و(٢٠١٣) و(٣٥٦٩)، ومسلم (٧٣٨) (١٢٥)، وأبو داود (١٣٤١)، والترمذي (٤٣٩)، وفي «الشمائل» له (٢٧٠).

وسيأتي بعده، وبرقم (٤١١) و(٤٥٣) و(١٤٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٧٣)، وابن حبان (٢٤٣٠).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سيتكرر برقم (١٤٢٥)، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٣) انظر ما سيأتي برقم (١٣٤٩).

٣٩٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ ا لله بن أَبي بكرٍ، عــن أَبيـه، أن عَبْدَ ا لله بنَ قيس بنِ مَخْرَمةَ أَخبره

عن زيد بنِ خالد الجُهَني أَنه قال: لأَرْمُقَـنَّ صـلاةَ رسـولِ ا للهﷺ، فصَلَّـى ركعَتَيْـنِ خفيفتَيْـنِ، ثـم صلَّـى ركعتَيْـنِ طويلتَيْـنِ طَويلَتَيْـنِ طَويلَتَيْـنِ، ثـم صلَّـى ركعَتَيْنِ وهُمَا دونَ اللَّتينِ قبلَهما ،ثم صَلَّى ركعتَيْنِ وهما دونَ اللَّتَيْنِ قبلَهما، ثم صلَّى ركعتين وهما دونَ اللتين قَبلَهمـا، ثـم صلَّـى ركعتـين وهمـا دونَ اللتـين قبلَهما[1].

[التحفة: ٣٧٥٣].

ذِكْرُ اختِلافِ النَّاقِلِينَ لِخَبَر عَبْد ا لله بن عَبَّاسٍ في كَيفيَّة صلاةِ رسولِ ا للهﷺ بالليل[2]

٣٩٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمــن، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن سَلمةَ بن كُهَيْلٍ، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عباس، قال: بِتُّ عندَ خالتي ميمونةَ، فقام رسولُ ا للهﷺ مِن الليل، فأَتى حاجتَه، ثم غَسَلَ وجهَه ويديه، ثم نامَ، ثم قام، فـأَتى القِربةَ، فأَطلق شِنَاقَها، ثم توضأ وُضُوءاً بين الوضوءين، لم يُكْثِرْ وقـد أَبْلَغَ، ثم قام، فصَلَّى، فقمــتُ، فتوضـأتُ، فقـام يصلـي، فقمـتُ عـن يساره، فأَخذ بأُذني، فأَدارَني عن يمينه، فتتامَّتْ صَلاةُ رسول ا للهﷺ ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ثم اضطجعَ، فنام حتى نفخَ، وكان إذا نامَ نفـخَ، فأَتاه بلالٌ، فآذنَهُ بالصلاة، فقام، فصلى ولم يَتَوَضَّأ، وكـان يقـولُ في دعائه: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سَمْعي نوراً، وفي بَصري نوراً،

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٣٣٨).

(٢) هذا العنوان لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

وعن يميني نوراً، وعن شمالي نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، وأمامي نوراً، وخلفي نوراً، وأَعْظِمْ لي نوراً»[1].

[التحفة: ٦٣٥٢].

٣٩٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن مَخْرَمَةَ بنِ سليمانَ، عن كُريب مولى ابن عباس

أَنَّ ابن عباس أَخبره، أنه باتَ ليلةً عندَ ميمونةَ زوج النبيِّ ﷺ وهي خالتُه، قال: فاضطجعتُ في عَرْضِ الوِسادة، واضطجَع رسولُ الله ﷺ وأَهلُهُ في طولها، فنامَ رسولُ الله ﷺ حتى إذا انتصفَ الليلُ، أَوقبلَه بقليلٍ أَو بعدَهُ بقليلٍ، فاستيقظَ رسولُ الله ﷺ، فجعلَ يَمْسَحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأ العشرَ الآياتِ الخواتِمَ من سُورة آل عمرانَ، ثم قام إلى شَنٍّ معلَّقةٍ، فتوضأ منها، فأَحسن وُضوءَه، ثم قامَ يُصلي. قال ابن عباس: فقمتُ، فصنعتُ مثلَ الذي صنعَ، ثم ذهبتُ، فقعدتُ إلى جنبه، فوضَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه اليُمنى على رأْسي، فأَخذ بأُذني اليُمنى يَفْتِلها، فصلى ركعتينِ، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أَوترَ، ثم اضطجع حتى جاءه المؤذِّن، فقام، فصلَّى ركعتين خفيفتين، ثم خرجَ، فصلى الصُّبْحَ[2].

[التحفة: ٦٣٦٢].

٣٩٨- أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبدِ الحَكَم بن أَعْيَنَ، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أَبي هلال، عن مَخْرَمَة بنِ سليمانَ، أَنَّ كُرَيباً مولى ابن عباس أَخبره، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٣٣٩)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «شناقها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشناق: الخيط أو السير الذي تُعلّق به القربة، والخيط الذي يُشد به فمها.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٣٣٩)، وانظرما قبله وما بعده.

وقوله: «شَنّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: قِربة.

سألتُ ابنَ عباس، فقلتُ: كيف كانَتْ صلاةُ رسولِ الله ﷺ بالليل؟ قال: كان يقرأ في حُجَرِه، فيُسْمِعُ قراءَتَهُ مَنْ كان خلفَه. وقال: بِتُّ عِنْدَهُ ليلةً وهو عندَ ميمونةَ بنت الحارث، فاضطجَعَ رسولُ الله ﷺ وميمونةُ على وِسادةٍ من أَدَمٍ مَحْشُوَّةٍ ليفاً، فاضطجَعا على طُولها، واضطجعتُ على عرضها، فناما حتى إذا ذهبَ ثلثُ الليل أو نصفُهُ، استيقظ، فقام إلى شنٍّ فيه ماءٌ، فتوضأ، وتوضأتُ معه، ثم قامَ، فقمتُ إلى جَنبه على يساره، فجعلني على يمينه، ووضع يَدَه على رأْسي، فجعل يَمْسَحُ أُذني كأنه يُوقِظُني، فَصَلَّى ركعتين خفيفتين، قلتُ: قرأ فيهما بأُمِّ القرآن في كُلِّ ركعة، ثم سلم، ثم صلى ركعتين، ثم سلَّم، حتى صلى إحدى عَشْرةَ ركعةً بالوترِ، ثم نامَ حتى استثقل، فرأَيتهُ يَنْفُخُ، فأَتاه بلالٌ، فقال: الصلاةَ يا رسولَ الله، فقامَ، فصلى ركعتين، وصلى للناس، ولم يتوضأْ[(١)].

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ٦٣٦٢].

٣٩٩- أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن ابن طاووس، عن عكرمَةَ بن خالد

عن ابن عباس، قال: بِتُّ في بيتِ ميمونةَ، فقام النبيُّ ﷺ يُصلي من الليل، فقمتُ معه عن يساره، فأخذ[(٢)] بيدي، فجعلني عن يمينه، ثم صلَّى ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، حزرتُ قدرَ قيامه في كُلِّ ركعة: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾[(٣)].

[التحفة: ٥٩٨٤].

٤٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أَبي جمرةَ

عن ابن عباسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي من الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً[(٤)].

[التحفة: ٦٥٢٥].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٣٣٩)، وانظر سابقيه.

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى «فإذا».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٤٢٩).

(٤) أخرجه البخاري (١١٣٨)، ومسلم (٧٦٤)، والترمذي (٤٤٢)، وفي «الشمائل» له (٢٦٦). وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٩)، وابن حبان (٢٦١١).

٤٠١ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا أَبو بكر النَّهْشَليُّ، عن حبيب بن أَبي ثابت، عن يحيى بن الجَزَّار

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل ثمانيَ ركَعاتٍ، ويُوتِر بثلاثٍ، ويُصلي ركعتين قبلَ صلاةِ الفجر[1].

[التحفة: ٦٥٤٧].

٤٠٢ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن حُصين، عن حَبيبِ بن أَبي ثابتٍ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أَبيه

عن جَدِّه، قال: كُنتُ عندَ النبيِّ ﷺ، فقام، فتوضأ، فاستاك وهو يقرأُ هذه الآيةَ حتى فرغَ منها: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] حتى قرأ هؤلاء الآياتِ، أَو انتهى إلى آخرِ السورة، ثمَّ صلَّى ركعتين، ثم عاد، فنامَ حتى سمعتُ نفخَه، ثم قام، فتوضأ واستاك، ثمَّ صلَّى ركعتين، ثم نام، ثم قام، فتوضأ واستاك، وصلى ركعتين، وأَوترَ بثلاثٍ[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٧، التحفة: ٦٢٨٧].

٤٠٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ جَبَلَةَ، قال: حدثنا مَعْمَرُ بن مَخْلَد ـ وكان ثقةً ـ قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيد، عن حبيب، عن محمد بن عليٍّ

عن ابن عباس، قال: استيقظ رسولُ الله ﷺ، فاستنَّ... وساقَ الحديثَ[3].

[المجتبى: ٣/٢٣٧، التحفة: ٦٤٤٤].

٤٠٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَثَّامُ بنُ عليٍّ، عن الأَعمشِ، عن حَبيبِ بنِ أَبي ثابتٍ، عن سعيد بن جُبير

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٣٤٨).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٣٤٦).

(٣) سيتكرر برقم (١٣٤٧)، وسيأتي تخريجه برقم (١٣٤٦)، وانظر ما قبله.

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلي ركعتين، ثم ينصرفُ فيَستاكُ. قال عَثّامٌ: يعني الركعتين قَبْلَ الفجرِ[(١)].

[التحفة: ٥٤٨٠].

٤٠٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن ميمون، قال: حدثنا القَعْنَبيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ محمدٍ الدراوَرْديُّ ـ، عن عبدِ المجيد، عن يحيى بنِ عَبَّاد، عن سعيد بنِ جُبير

أَنَّ ابنَ عبَّاس حدثه، أَنَّ أَباه عبَّاسَ بنَ عبدِ المطَّلِب بعثه في حاجةٍ له إلى رسولِ الله ﷺ، وكانت ميمونةُ بنتُ الحارث خالةَ ابنِ عباس، فدخل عليها، فوجد رسولَ الله ﷺ في المسجد، قال ابنُ عباس: فاضطجعتُ في حُجرتها، وجعلتُ في نفسي أُحصي كم يُصَلِّي رسولُ الله ﷺ. قال: فجاء وأنا مُضطجع في الحُجرة بعد ما ذهبَ الليلُ، فقال: «أَرَقَدَ الوليدُ»؟ فتناول ملحفةً على ميمونة. قال: فارتدى ببعضها وعليها بعضٌ، ثم قام، فصلَّى ركعتين ركعتين حتى صلَّى ثمانيَ رَكَعات، ثم أَوتر بخمسٍ لم يَجْلِسْ بينهنَّ، ثم قعدَ، فأَثنى على الله بما هو له أَهلٌ، ثم أَكثرَ مِن الثناء، وكان في آخرِ كلامه أَن قال: «اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، واجعل لي نوراً في سَمْعي، واجعل لي نوراً في بَصَري، واجعل لي نوراً عن يميني، ونوراً عن شمالي، واجعل لي نوراً بين يديَّ، ونوراً من خلفي، وزِدْني نوراً»[(٢)].

[التحفة: ٥٦٤٤].

٤٠٦ـ أخبرنا عمرو بن يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني الحَكَمُ، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبير يحدِّث:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٣٤٥).
(٢) سيتكرر برقم (١٣٤٤)، وانظر تخريجه برقم (٨٨٢).

عن عبد الله بن عباس، قال: بتُّ في بيت خالتي ميمونةَ، فصلّى رسولُ الله ﷺ العشاءَ، ثم جاءَ، فصلّى أَربعاً، ثم نامَ، ثم قام، فتوضأ. قال: لا أَحفظ وُضوءَهُ، ثم قام، فصلّى، فقمتُ عن يساره، فجعلني عن يمينه، ثم صلّى خمسَ رَكَعاتٍ، ثم ركعتين، ثم نام، ثم صلّى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة[1].

[التحفة: ٥٤٩٦].

٤٠٧ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أَبو زيد سعيدُ بنُ الرَّبيع، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباسٍ، قال: بتُّ في بيت خالتي ميمونةَ بنتِ الحارثِ، فجاءَ النبيُّ ﷺ، فقال: «نامَ الغلامُ»؟ وبعدَما صلى العشاءَ الآخرة، ثم صلى بعدها أَربعاً، ثم قامَ الليلَ، فجئتُ، فقمتُ عن يساره، فاجْتَذَبني، فجعلني عن يمينه، فصلّى خمسَ ركعات، ثم صلّى ركعتين، فنام حتى سمعتُ غَطِيطَهُ ـ أَو خَطِيطَهُ ـ، ثم خَرَجَ إلى الصَّلاةِ[2].

[التحفة: ٦٤٨٠].

٤٠٨ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي مريمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثني موسى بنُ عُقبةَ، عن أَبي إسحاقَ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ، قال:

سأَلتُ ابنَ عباس وابنَ عمر: كيف كان صلاةُ رسول الله ﷺ بالليل؟ قالا: ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً، ويُوترُ بثلاثٍ، وركعتين بعدَ الفجر[3].

[التحفة: ٥٧٧٠].

٤٠٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بَشَّار، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن أَبي إسحاقَ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٨٨٢)، وسيتكرر برقم (١٣٤٣).

(٢) انظر تخريجه من طرق عن ابن عباس برقم (٨٨٢) و(١٣٣٩) و(١٣٤٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٦١).
وسيأتي بعده مرسلاً.

عن أَبي سلمةَ والشعبيِّ، أَن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّي مِن الليل ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً[1].

[التحفة: ٥٧٧٠].

ذِكْرُ اخْتِلافِ أَبي إسحَاقَ وسَعيد بن أبي سَعيدٍ، عن أَبي سلمةَ بنِ عَبْدِ الرَّحمنِ فيه

٤١٠ـ أَخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا عثمانُ ـ وهو ابنُ عُمرَ ـ، قال: أَخبرنا إسرائيلُ، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي سلمةَ

أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً: ثماني رَكَعَاتٍ، ويوتِرُ بثلاثٍ، ويركعُ ركعتي الفجر[2].

[التحفة: ١٨٢٣٧].

٤١١ـ أَخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا مالكٌ، عن سعيد، عن أَبي سلمةَ، قال:

سألتُ عائشةَ: كم صلاةُ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يزيد في رمضانَ ولا غيرِه على إحدى عَشْرَةَ ركعةً: يُصلي أَربعاً، فلا تسأَلْ عن حُسنهنَّ وطولِهنَّ، ثم يُصلي أَربعاً، فلا تسأَلْ عن حُسنِهنَّ وطولِهنَّ، ثم يُصلي ثلاثاً[3].

[التحفة: ١٧٧١٩].

ذكر اختلاف الناقِلينَ لِخَبرِ عائشةَ في ذلك

٤١٢ـ أَخبرنا هِشامُ بنُ عمَّار، عن يحيى ـ وهو ابنُ حمزةَ ـ قال: حدثني الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أَبي سلمةَ، قال:

---

(١) سلف قبله مسنداً.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٣٤٩)، وانظر ما سلف برقم (٣٩٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٩٢).

حدثتني عائشةُ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي بعدَ العشاء الآخرة ثمانيَ رَكَعات، ثم يُوتِر، ثم يُصلي ركعتين، يقرأ فيهما وهو جالسٌ، فإذا أَراد أَنْ يَرْكعَ، قام فركع، ثم ركَع بعدَ ذلك ركعتي الفجر[1].

[التحفة: ١٧٧٨١].

٤١٣ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن سُفيانَ، عن ابنِ أَبي لَبيد، سمع أَبا سلمةَ يقول:

سأَلتُ عائشةَ عن صيامِ رسولِ الله ﷺ، فقالَتْ: كان يَصومُ شعبانَ إلا قليلاً. وسأَلتُها عن صلاته بالليل، فقالت: كانت صلاتُه بالليل في شهر رمضانَ وفي غيره ثلاثَ عشْرةَ ركعةً، منها ركعتا الفجر[2].

[التحفة ١٧٧٣٠].

٤١٤ـ أَخبرنا أَبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا يونسُ ـ يعني ابنَ محمد المؤدِّب ـ قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، عن يزيدَ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن أَبي سلمةَ

أَنه سَمِعَ عائشةَ تقول: كان نبيُّ الله ﷺ يُصلي كُلَّ ليلة ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً: تسعاً قائماً، وركعتين وهو جالسٌ، ثم يُمْهِلُ، حتى يُؤذِّنَ بالأَولِ من الصُّبحِ، قامَ، فركعَ ركعتين[3].

[التحفة: ١٧٧٠٢].

٤١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن أَبيه، قال: حدثنا سعيدٌ ـ وهو ابنُ أَبي أَيوبَ ـ قال: حدثني جعفرُ بنُ ربيعةَ، عن عِرَاك بن مالك، عن أَبي سَلَمَةَ

عن عائشة، قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ العشاءَ، ثم صلَّى ثمانيَ رَكَعات قائماً، وركعتين جالساً، وركعتين بَيْنَ النداءَيْن، ولم يَكُنْ يدَعُهُما[4].

[التحفة: ١٧٧٣٥].

---

(١) سيتكرر برقم (١٤٢٦)، وسيأتي تخريجه برقم (٤٥٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩١).
(٣) سيتكرر برقم (٤٥١)، وانظر تخريجه برقم (٤٥٠).
(٤) سيأتي تخريجه برقم (٤٥٠).

٤١٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أبي حَبيب، عن عِراك بن مالك، عن عُروةَ

أنَّ عائشةَ أخبرتْهُ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلي ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً بركعتي الفجر[١].

[التحفة: ١٦٣٧١].

٤١٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشة، أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بالليلِ إحدى عَشْرَةَ ركعةً، يُوتر منها بواحدةٍ، فإذا فرَغَ منها، اضطجعَ على شِقِّه الأيمن[٢].

[التحفة: ١٦٥٩٣].

٤١٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْحِ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال:أخبرني ابنُ أبي ذئب ويونسُ وعَمرو بن الحارث، أنَّ ابنَ شهاب أخبرهم، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت:كان رسولُ الله ﷺ يُصلي فيما بين أن يَفْرُغَ مِن صلاة العشاءِ إلى الفجر إحدى عشرةَ ركعةً، يسلِّمُ من كُلِّ ركعتين، ويُوتر بواحدة، ويسجُدُ سَجْدةً قدر ما يقرأ أحدُكم خمسينَ آيةً قبل أن يرفعَ رأسَه، فإذا سكتَ المؤذِّنُ من صلاة الفجرِ وتبيَّنَ له الفجرُ، قام فركعَ ركعتين، واضطجعَ على شِقِّه الأيمن حتى يأتيَهُ المؤذنُ للإقامة، فيخرُجَ معه.

وبعضُهم يَزيدُ على بعض في قصَّةِ الحديث[٣].

[التحفة: ١٦٥٧٣ و١٦٦١٨ و١٦٧٠٤].

٤١٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةُ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي بالليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ثم يُصلي إذا سَمِعَ النداءَ بالصبح ركعتين خفيفتين[٤].

[التحفة: ١٧١٥٠].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٤١١).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٥).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٤٤٩)، وانظر تخريجه برقم (٤٤٥).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (١٤١١).

٤٢٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبْدةُ بن سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بن عروة، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلي مِن الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، يوتر منها بخمْسٍ، لا يجلِسُ في شيءٍ من الخمس إلا في أُخراهُنَّ، يجلِسُ ويُسَلِّمُ(١).

[التحفة: ١٧٠٥٢].

٤٢١ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن حَنظلةَ، أنه سَمِعَ القاسِمَ يُحَدِّثُ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلي من الليل عَشْرَ رَكَعات، ثم يوترُ بواحدة، ثم يركعُ ركعتي الفجر(٢).

[التحفة: ١٧٤٤٨].

٤٢٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن حرب المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا هشامُ بن عبدِ الملك، قال: حدثنا حُصَينُ بنُ نافع العَنْبَريُّ، عن الحسَن، عن سعد بنِ هشامٍ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي ثمانيَ ركعات، ويُوترَ بالتاسعةِ، فلما بَدَّنَ(٣)، صَلَّى ستَّ ركعاتٍ، وأوتر بالسابعة، وصلَّى ركعتينِ وهو جالس(٤).

[التحفة: ١٦٠٩٦].

٤٢٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا هشامٌ، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشامٍ، قال:

قَدِمتُ المدينةَ، فدخلتُ على عائشةَ، فقالت لي: مَنْ أَنْتَ؟ فقلتُ: أنا سَعْدُ ابن هشامٍ، فقالت: يرحمُ اللهُ أباكَ، قلتُ: أخبريني عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُقَوِّى، قلتُ: أَجَلْ، ولكن أخبريني، قالت:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٤١١).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٤٢٧).

(٣) ضبطت في (ت) و(ز) هكذا: «بَدُنَ».

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٨).

كان رسولُ اللهِ ﷺ يصلي بالناسِ العشاءَ الآخرةَ، ثم يأْوي إلى فراشه، فإذا كان مِن جوفِ الليل، قام إلى طَهُورِه، فتوضأ، ثم دخل المسجدَ، فصلى ثمانيَ ركعاتٍ يُسَوِّي بينهنَّ في القراءة والركوع والسجود، ثم يُوترُ بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالسٌ، ثم يضَعُ رأْسَهُ، فربما جاءه بلالٌ، فآذَنَهُ بالصلاة قبل أن يُغْفِيَ، وربما شَكَكْتُ أَغْفَى أو لم يُغْفِ؟ حتى يؤذِنَه بالصلاةِ، فكانت تلك صلاةَ رسولِ اللهِ ﷺ حتى أَسَنَّ ولَحُمَ، فكان يُصلِّي بالناسِ العَتَمَةَ، ثم يأْوي إلى فراشه، فإذا كان مِن جوفِ الليل، قام إلى طَهوره، فتوضأ، ثم دخل المسجدَ، فصلَّى ستَّ ركعات يُسَوِّي بينهنَّ في الركوع والسجود والقراءةِ، ويوترُ بركعةٍ، ويُصلي ركعتين وهو جالسٌ، ثم يضعُ جنبَهُ، فربما لم يُغْفِ حتى يجيءَ بلالٌ، فيؤذنَه بالصَّلاة، وربما شَكَكْتُ أَغْفَى أَو لم يُغْفِ؟[1].

[التحفة: ١٦٠٩٦].

٤٢٤ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، عن خالدٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زُرارةَ بن أَوفى، عن سعدِ بنِ هشام

أنه أَتى عبدَ الله بنَ عباسٍ، فسأَله عن الوتر، فقال: أَلا أَدُلُّك على أَعلَم أَهلِ الأَرضِ بوترِ رسولِ اللهِ ﷺ؟ قلتُ: مَن؟ قال: عائشةُ، ائْتِها فَسَلْها، ثم ارجِع إليَّ، فأَخبرني بردِّها عليكَ، فانطلقنا إلى عائشةَ، فاستأْذنَّا عليها، فدخلْنا، قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن خُلُق رسولِ اللهِ ﷺ، قالت: أَلستَ تَقرأُ القرآنَ؟ قلتُ: بلى، قالت: فإن خلُقَ رسول اللهِ ﷺ كان القرآنَ، فهمَمْتُ أَن أَقومَ، فلا أَسأَلَ أحداً عن شيءٍ حتى أَمُوتَ، قلتُ: أَنبِئيني عن قيام رسولِ اللهِ ﷺ، قالت: أَلستَ تقرأُ هذه السورة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ﴾؟ قلتُ: بلى، قالت: فإن الله افترضَ القيامَ في أَوَّل هذه السورة، فقام النبيُّ ﷺ وأَصحابُه حَولاً، حتى انتفخَتْ أَقدامُهُمْ، وأَمْسَكَ اللهُ خاتمتَها اثني عَشَرَ شهراً في السماءِ، ثم أَنزل اللهُ التخفيفَ في آخر هذه السورة،

(١) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٨).

فصار قيامُ الليل تطوُّعاً بعد فريضةٍ. قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أَنْبئيني عن وتر رسول الله ﷺ، قالت: كنا نُعِدُّ له طَهورَه وسِواكَهُ، فيبعثُهُ اللهُ لما شاءَ أَن يبعثَه من الليل، فيتسوَّكُ ويتوضأ، ثم يُصلي تسعَ ركعاتٍ لا يجلِسُ فيهنَّ إلا عند الثامنة، فيحمَدُ ربَّه ويدعوه ويذكُره، ثم ينهضُ ولا يُسلِّم، ويُصلي التاسعةَ، فيجلِسُ، فيذكرُ ربَّه ويحمَدُه ويدعوه، ثم يُسلِّم تسليماً يُسمِعُنا، ثم يُصلي ركعتين وهو قاعدٌ بعد ما يُسلِّم، فتلك إحدى عَشْرةَ يا بُنَيَّ، فلما أَسَنَّ رسولُ الله ﷺ وأَخذَ اللحمَ، صلى سبعَ رَكَعاتٍ لا يَقْعُدُ إلا في آخرهِنَّ، وصلى ركعتين وهو قاعدٌ بعدما يُسلِّم، فتلك تسعٌ يا بُنيَّ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى صلاةً، أَحبَّ أَن يُداومَ عليها، وكان نبيُّ الله ﷺ إذا شغلَه أَمرٌ أَو غلبَه نومٌ أَو وجعٌ، صلى من النهار اثنتي عَشْرةَ ركعةً، ولا أَعلمُ نبيَّ الله ﷺ قرأ القرآنَ كُلَّه في ليلة، ولا قام ليلةً حتى أَصبحَ، ولا صامَ شهراً قطُّ كاملاً غيرَ رمضانَ. فأَتيتُ ابنَ عباس، فأَنبأْتُه بحديثها، فقال: صَدَقَتْ، أَما إنِّي لو كنتُ أَدخُل عليها لأَتيتُها حتى تُشافِهَني به مُشافَهةً، قلتُ: لو علمتُ أَنكَ لا تأْتِيها ما أَنبأْتُكَ بحديثها(١).

[التحفة: ١٦١٠٧].

٤٢٥- أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أَبي حَصِينٍ، عن يحيى - وهو ابنُ وثَّاب - عن مَسْرُوقٍ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل، فقالت: سبعٌ، وتسعٌ، وإحدى عَشْرةَ ركعةً سوى ركعتَي الغَداةِ(٢).

[التحفة: ١٧٦٥٤].

٤٢٦- أَخبرنا هنّاد بنُ السَّرِيِّ، عن أَبي الأَحوص، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأَسود عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل تسعَ رَكَعات(٣).

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٥٩٥١].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٨).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٤٢١).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٣٥١).

٤٢٧ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا العلاءُ ـ وهو ابن عُصَيْم ـ قال: حدثنا أَبو الأَحْوصِ، عن الأعمش، عن عُمارةَ بن عُمير، عن يحيى بن الجَزَّار

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي مِن الليل تسعَ ركَعاتٍ، فلما كَثُرَ لَحمُه وأَسَنَّ، صلى سبعَ ركعاتٍ[1].

[التحفة: ١٧٦٨١].

٢/٣٨ـ عَدَدُ الوِترِ

٤٢٨ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّري، عن أَبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن عَمرِو بنِ مُرَّةَ، عن يحيى بنِ الجزَّار

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً، فلما كَبِرَ وضَعُفَ، أَوترَ بتسعٍ[2].

[التحفة: ١٨٢٢٥].

٤٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثني يحيى بن حمَّاد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أَبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوترُ بتسعٍ[3].

[التحفة: ١٧٦٥٠].

٤٣٠ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثني يحيى بن حمادٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن الأَعمش، عن إِبراهيمَ، عن الأَسود

عن عائشة، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوترُ بتسعٍ[4].

[التحفة: ١٥٩٥١].

---

(١) سيتكرر برقم (١٣٥٣)، وانظر تخريجه برقم (١٢٥٨).
(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٣٤٩).
(٣) سيتكرر برقمي (١٣٥٦) و(١٤١٧).
(٤) سيأتي برقمي (١٣٥٦) و(١٤١٧) وانظر ما قبله.

٤٣١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ زُريع - قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحكمِ، قال:

قلتُ لِمِقْسَمٍ: إني أسمعُ الأذانَ، فأُوترُ بثلاث، ثم أخرجُ إلى الصلاة خشيةَ أن تفوتَني، قال: إن ذلك لا يَصْلُحُ إلا بسبعٍ أو خمسٍ، فحدَّثتُ بذلك مجاهداً ويحيى بنَ الجزَّار، فقالا: سَلْهُ عن مَن؟ فسألتُه، فقال: الثقة، عن عائشةَ[1] وميمونةَ، عن النبيِّ ﷺ[2].

[التحفة: ١٧٨١٨].

٤٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، عن يحيى - وهو ابنُ آدمَ - قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَمٍ

عن أمِّ سلمةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوترُ بخمسٍ، أو بسبعٍ، لا يَفْصِلُ بينهنَّ بكلامٍ ولا بتسليم[3].

[التحفة: ١٨٢١٤].

٤٣٣ـ أخبرنا عَمرُو بنُ هشام، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، عن سفيانَ، عن منصور، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوترُ بسبعٍ وخمسٍ، لا يَفصِلُ بينهنَّ بتسليم ولا بكلام[4].

[التحفة:١٨١٨١].

٤٣٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوترُ بخمسٍ، لا يجلِسُ إلا في آخرهِنَّ[5].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦٩٢١].

---

(١) في (ت) و (ز): «الثقة، عن الثقة، عن عائشة» بتكرار: «الثقة»، والمثبت من «التحفة» و «مسند» أحمد (٢٥٦١٦).

(٢) سيتكرر برقم (١٤١٠).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٤٠٧) وانظر ما بعده.

(٤) سيأتي تخريجه برقم (١٤٠٧).

(٥) سيأتي تخريجه برقم (١٤١١).

٤٣٥ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد ابن جُبَير

عن ابن عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في ركعةٍ ركعةٍ(١).

[التحفة: ٥٥٨٧].

وقفه أبو نُعيم

٤٣٦ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو نُعيم، قال: حدثنا زهيرٌ(٢)، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباسَ، أنه كان يوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

٤٣٧ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَبْدَةَ، قال: حدثنا حَمَّادٌ، عن أَنس بن سيرينَ، قال:

قلتُ لابن عُمَر: أَرأَيتَ الركعتين قبلَ صلاة الغداة، أَأُطيلُ فيهما القراءَةَ؟ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل مثنى مثنى، ويُوترُ بركعة، ويُصلِّي الركعتين قبلَ الغداةِ كأَنَّ الأَذانَ بأُذُنَيْه(٤).

[التحفة:٦٦٥٢].

---

(١) سيتكرر برقم (١٤٣٠)، وانظر تخريجه برقم (١٣٤٢).

(٢) وقع في (ت) و(ز): «شريك» بدلاً من : «زهير»، وصوبناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (١٣٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٩٩٥)، ومسلم (٧٤٩) (١٥٨) و(١٥٧)، وابن ماجه (١١٤٤) و(١١٧٤) و(١٣١٨)، والترمذي (٤٦١).

وانظر لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٦٠).

٤٣٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا المعتمرُ، عن أَبيه، عن طاووس

عن ابن عُمرَ، قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن صلاةِ الليل، فقال: «مثنى مثنى، فإذا خشِيتَ الصُّبحَ، فواحدةً»(١).

[المجتبى:٣/٢٢٧، التحفة: ٧٠٩٩].

٤٣٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سالم

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الليل مثنى مثنى، فإذا خِفتَ الصبحَ، فأَوترْ بركعةٍ»(٢).

[التحفة: ٦٨٣٠].

٤٠ـ الأمرُ بالوتر

٤٤٠ـ أَخبرني إسحاقُ بنُ موسى الأنصاريُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم

عن عليٍّ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: إن الله وِترٌ يحبُّ الوِترَ، فأَوتروا يا أَهلَ القرآن»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٢٨ و٢٢٩، التحفة: ١٠١٣٥].

٤٤١ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سُفيانُ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصمٍ

عن عليٍّ، قال: ليس الوترُ بحَتْمٍ مثلَ المكتوبَةِ، ولكنه سنةٌ سنَّها رسولُ الله ﷺ(٤).

[التحفة: ١٠١٣٥].

(١) سيتكرر برقم (٤٧٧).
(٢) سيتكرر برقم (٣٨٤)، وانظر تخريجه برقم (٤٧٥).
(٣) أخرجه أبو داود (١٤١٦)، وابن ماجه (١١٦٩)، والترمذي (٤٥٣) و(٤٥٤).
وسيأتي بعده برقم (١٣٨٨) و(١٣٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٢).
واقتصر المصنف على ما ذكره، وسيرد ما بقي منه في الموضع المشار إليه.
(٤) سيتكرر برقم (١٢٨٩)، وانظر تخريجه في الذي قبله.

٤١ـ كم الوتر

٤٤٢ـ أَخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني ضُبارة بنُ أَبي السُّلَيْك، قال: حدثني دُويد ـ هو ابنُ نافع ـ، قال: أَخبرني ابنُ شهاب، قال: حدثني عطاءُ بنُ يزيدَ

عن أَبي أَيوبَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الوتر حقٌ، فمن شاء، أَوترَ بسبع، ومن شاءَ، أَوترَ بخمسٍ، ومن شاءَ، أَوترَ بثلاثٍ، ومَنْ شاءَ، أَوتر بواحدةٍ»[١].

[المجتبى: ٣/٢٣٨، التحفة: ٣٤٨٠].

وقفه أبو مُعَيد

٤٤٣ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا الهيثم بن حُميد، قال: حدثني أَبو مُعَيْدٍ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني عطاءُ بنُ يزيد

أَنه سَمِعَ أَبا أَيوبَ يقول: الوِتْرُ حقٌّ ، فمن أَحبَّ أَن يوتِرَ بخمس ركعاتٍ، فَلْيَفْعلْ، ومن أَحبَّ أَن يُوترَ بثلاثِ ركعاتٍ[٢]، فليَفعلْ، ومن أَحبَّ أَن يُوترَ بواحدةٍ، فليفعلْ[٣].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو مُعَيد: اسمه حفصُ بنُ غيلان، وهو صالحُ الحديث.

[المجتبى: ٣/٢٣٨ ـ٢٣٩، التحفة: ٣٤٨٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٢٢)، وابن ماجه (١١٩٠).
وسيأتي برقم (١٤٠٥)، وسيرد بعده وبرقم (١٤٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٤٥)، وابن حبان (٢٤٠٧) و(٢٤١٠) و(٢٤١١).
(٢) قوله: «ركعات» ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).
(٣) سلف قبله مرفوعاً.

٤٢ـ كيف الوتر بركعة واحدة

٤٤٤ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سليمان، قال: حدثنا حجاجُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمن ـ وهو ابنُ القاسم ـ، حدَّثه عن أَبيه

عن عبد الله بن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا أردتَ أن تنصرفَ، فاركع ركعةً واحدةً، تُوترُ لك ما صليتَ»(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٣، التحفة: ٧٣٧٤].

٤٤٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي مِن الليل إحدى عَشْرَةَ ركعةً، يُوتِرُ منها بواحدةٍ، ثم يضطجعُ على شِقِّه الأَيمن(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٦٥٩٣].

٤٣ـ كيف الوترُ بثلاث

٤٤٦ـ أَخبرنا يحيى بنُ موسى البلخيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ خالد، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عَروبة، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبزى، عن أَبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٩٩٣)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (٢٣١).
وانظر ما سيأتي برقم (٤٧٥) و(٤٧٦) و(١٣٨٤).
وهو في ابن حبان (٢٦٢٤).
وهذا الحديث قد روي من طرق عن ابن عمر وبألفاظ مختلفة، وسيخرَّج كل حديث في موضعه.

(٢) أخرجه البخاري (٩٩٤) و(١١٢٣)، ومسلم (٧٣٦)، وأبو داود (١٣٣٥) و(١٣٣٦) و(١٣٣٧)، وابن ماجه (١١٧٧) و(١٣٥٨)، والترمذي (٤٤٠) و(٤٤١)، وفي «الشمائل» له (٢٧١) و(٢٧٢).
وسيأتي برقم (١٢٥٢) و(١٤٢٢) و(١٤٤٩) و(١٦٦١)، وقد سلف برقم (٤١٨)، وانظر تخريج رقم (١٤٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥٧)، وابن حبان (٢٦١٤).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مجملاً ومفرقاً.

عن أُبي بنِ كعبٍ، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يقرأ في الوترِ في الركعة الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾،وفي الركعة الثانية بـ:﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الركعة الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ولا يُسلِّم إلا في آخِرِهِنَّ، ويقولُ بَعْدَ التسليمِ: «سُبْحَانَ الملكِ القدوسِ» ثلاثاً[1].

[المجتبى: ٣/٢٣٥ و٢٤٤، التحفة: ٥٤].

خالفه عبدُ العزيز بنُ عبدِ الصمدِ

٤٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى

عن أبيه، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإذا فرغَ مِن وتره، قال: «سُبْحَانَ الملكِ القُدُّوسِ»[2].

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ٩٦٨٣].

٤٤ـ الوتر بتسع

٤٤٨ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن قتادةَ، عن زُرارة بن أوفى، أن سعدَ بنَ هشام ابنِ عامر لما

(١) أخرجه أبو داود (١٤٢٣) و(١٤٣٠)، وابن ماجه (١١٧١) و(١١٨٢).
وسيأتي برقم (١٤٣٣) و(١٤٣٦) و(١٠٤٩٧) و(١٠٥٠٢) و(١٠٥٠٨)، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢١١٤١)، وابن حبان (٢٤٣٦) و(٢٤٥٠).

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٣١٢).
وسيأتي برقم (١٤٣٤) و(١٤٣٥) و(١٤٣٧) و(١٤٣٨) و(١٤٣٩) و(١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٢) و(١٠٤٩٨) و(١٠٤٩٩) و(١٠٥٠٠) و(١٠٥٠١) و(١٠٥٠٣) و(١٠٥٠٥)و(١٠٥٠٦)و(١٠٥٠٧)و(١٠٥٠٩)و(١٠٥١٠)و(١٠٥١١)و(١٠٥١٢).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند»أحمد (١٥٣٦١).

أن قَدِم علينا، أخبرَنا أنه أتى ابنَ عباس، فسأله عن وتر رسولِ الله ﷺ، قال:

ألا أَدُلُّكَ ـ أو ألا أُنبئُك ـ بأعلمِ أهلِ الأرضِ بوترِ رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: مَنْ؟ قال: عائشةُ، فأتيناها، فَسَلَّمْنا ودَخَلْنا، فسألتُها، فقلتُ: أنبئيني عن وترِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كُنا نُعِدُّ له سِواكَه وَطَهُورَه، فَيَبْعَثُهُ اللهُ لما شاءَ أن يبعثَهُ مِن الليل، فيتسوَّكُ ويتوضأ، ثم يُصلي تسعَ ركعاتٍ، لا يقعُدُ فيهن إلا في الثّامِنَةِ، فيحمَدُ اللهَ، ويذكره ويدعوه[1]، ثم يَنْهَضُ ولا يُسَلِّمُ، فَيُصَلِّي التاسعةَ، فيجلِسُ، فيحمَدُ اللهَ ويذكُره ويدعوه[1]، ثم يُسَلِّمُ تسليماً يُسمعنا، ثم يصلي ركعتين وهو جالسٌ، فتلك إحدى عَشْرةَ أي بُنيَّ، فلما أسنَّ رسولُ الله ﷺ وأخذَ اللَّحْمَ، أوترَ بسبعٍ، ثم يُصلي ركعتينِ وهو جالسٌ بَعْدَ ما يُسلِّم، فتلك تِسْعٌ[2] أيْ بُنيَّ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صلى صلاةً، أحبَّ أن يُداومَ عليها[3].

[المجتبى: ٣/٢٤١، التحفة: ١٦١٠٧].

---

(١) في الأصلين: «يدعو»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) في الأصلين: «تسعاً» وصُحح عليها في (ط).

(٣) أخرجه مسلم (٧٤٦) ، وأبو داود (١٣٤٢) و(١٣٤٣) و(١٣٤٤) و (١٣٤٥)، وابن ماجه (١١٩١) و(١٣٤٨)، والترمذي (٤٤٥) و(١٣٥٢)، وفي «الشمائل» له (٢٦٧).

وسيأتي برقم (٤٤٩) و(١٢٣٩) و(١٢٩٦) و(١٣٣٧) و(١٤٠٤) و(١٤١٢) و(١٤١٣) و (١٤١٤)و(١٤١٥)و(١٤١٨)و(١٤١٩)و(١٤٢٠)و(١٤٦٥)و(٢٠٠٣) و(٢٦٦٩) و(١١٥٦٣)، وقد سلف برقم (٤٢٢) و(٤٢٣) و(٤٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦٩)، وابن حبان (٢٤٢٠) و(٢٤٤١) و(٢٤٤٢) و(٢٥٥١) و(٢٥٥٢) و(٢٦٣٥) و(٢٦٤٢).

وفي الحديث خبر طويل ، وقد أورده المصنف مفرقاً ومطولاً.

٤٥ـ الوتر بسبع

٤٤٩ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى السِّجستانيُّ، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا معمرٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ، قال: أخبرني سَعْدُ بنُ هشام

عن عائشةَ، أنه سَمِعَها تقولُ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوتر بتسع[1] رَكَعاتٍ، ثم يُصلي ركعتين وهو جالسٌ، فلما ضَعُفَ، أَوترَ بسبعِ رَكَعات، ثم يُصَلي ركعتين وهو جالسٌ[2].

[المجتبى:٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٦].

٤٦ـ الصلاةُ بين الوتر وبينَ ركعتي الفجر وذكر الاختلاف فيه

٤٥٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بنِ أَبي كثير، قال: حدثنا أَبو سلمةَ

أَنه سأَلَ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان يُصَلي ثمانَ ركعاتٍ، ثم يُوترُ، ثم يُصلّي ركعتين وهو جالسٌ، فيقرأُ ويركعُ، ويُصلّي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح[3].

[المجتبى: ٣/٢٥٦، التحفة: ١٧٧٨١].

---

(١) في الأصلين: «بسبع» وهو تحريف.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٩) و(١١٥٩)، ومسلم (٧٣٨)، وأبو داود (١٣٤٠) و(١٣٥٠) و(١٣٦١)، وابن ماجه (١١٩٦).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (١٤٢٦) و(١٤٥٣)، وقد سلف برقم (٤١٢) و(٤١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٧٥)، وابن حبان (٢٦١٦) و(٢٦٣٤).

والروايات مطولة ومختصرة، وألفاظها متقاربة المعنى.

تابعه جعفرُ بن ربيعة

٤٥١- أخبرني أبو بكر بنُ إسحاقَ الصَّغَانيُّ، قال: حدثنا يونسُ - وهو ابنُ محمد المعلِّم البغدادي -، قال: حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ، عن جعفر بنِ ربيعة، عن أبي سلمةَ

أنه سَمِعَ عائشةَ تقولُ: كان نبيُّ الله ﷺ يُصلي كُلَّ ليلة ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً: تسعاً قائماً، وركعتين وهو جالسٌ، ثم يُمهِلُ حتى يؤذِّنَ بالأوَّل[1] مِن الصُّبْحِ، قام، فركعَ ركعتَيْن[2].

[المجتبى: ٣/٢٥٦، التحفة: ١٧٧٠٢].

قال أبو عبد الرحمن: أدخل سعيدٌ بين جعفر وبين أبي سلمةَ عِراكَ بنَ مالك.

٤٥٢- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، عن أبيه، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني جعفر بنُ ربيعةَ، عن عِراك بن مالك، عن أبي سلمةَ

عن عائشةَ، قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ العشاءَ، ثم صَلَّى ثمانَ رَكَعاتٍ قائماً، وركعتين جالساً، وركعتين بين النداءين، ولم يكُنْ يَدَعُهُما[3].

[التحفة: ١٧٧٣٥].

خالفهما سعيدُ بن أبي سعيد المَقْبُرِيُّ، وعبدُ الله بن أبي لَبيد، فروياه عن أبي سلمةَ، ولم يذكرا الركعتين

٤٥٣- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا مالكٌ، عن سعيد، عن أبي سلمةَ، قال:

سألْتُ عائشةَ عن صلاةِ رسول الله ﷺ، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يزيدُ في رمضانَ ولا غيره على إحدى عَشْرَة ركعةً: يصلي أربعاً، فلا تسأَلْ عن حسنِهنَّ وطولِهنَّ، ثم يُصلِّي أربعاً، فلا تسألْ عن حُسنِهنَّ وطولِهِنَّ، ثم يُصلِّي ثلاثاً[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٧٧١٩].

---

(١) في الأصلين: «الأولى»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف برقم (٣٩٢).

٤٥٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن ابن أَبي لَبيدٍ، سمع أَبا سلمةَ يقول:

سأَلتُ عائشةَ عن صيامِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان يصومُ شعبانَ إلا قليلاً، وسأَلتُها عن صلاة الليل، فقالت: كانت[1] صلاتُه بالليل في شهرِ رمضانَ وغيره ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً، منها ركعتا الفجرِ[2].

[التحفة: ١٧٧٣٠].

٤٧ـ الأمر بالركعتينِ قبلَ صلاةِ الفجر

٤٥٥ـ أَخبرنا أَبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ خليل، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي زائدةَ، عن إسرائيلَ، عن عيسى بنِ أَبي عَزَّةَ، عن عامر، عن أَبي ثورٍ الأَزديِّ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمر بالركعتينِ قَبْلَ صلاةِ الفجرِ[3].

[التحفة: ١٤٨٧٢].

٤٨ـ المعاهدةُ على الركعتين قبلَ صلاة الفجر

٤٥٦ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن ابنِ جُريج، قال: حدثني عطاءٌ، عن عُبيدِ بنِ عُمير

عن عائشةَ، قالت: لم يَكُنْ رسولُ الله ﷺ على شيءٍ من النوافل أَشدَّ معاهدةً منه على الركعتينِ قَبْلَ الفجرِ[4].

[التحفة: ١٦٣٢١].

٤٥٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ قال: حدثنا شعبةُ، أَنَّ إبراهيمَ بنَ محمد أَخبره، قال: سمعتُ أَبي يُحَدِّثُ

---

(١) في (ط): «كان» وصحح عليها.
(٢) سلف برقم (٣٩١) ، وسيأتي تمام تخريجه برقم (٢٤٩٨) في الصيام.
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٤) أخرجه البخاري (١١٦٩)، ومسلم (٧٢٤) (٩٤) (٩٥)، وأبو داود (١٢٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٧)، وابن حبان (٢٤٥٦) و(٢٤٥٧) و(٢٤٦٣).

عن عائشةَ، قالَتْ: كان رسولُ الله ﷺ لا يَدَعُ أربعاً قبلَ الظُّهْرِ، ولا الركعتين قبلَ صلاةِ الصبح[1].

[التحفة: ١٧٥٩٩].

٤٩ـ فضلُ ركعتي الفجر

٤٥٨ـ أخبرنا محمدُ بن المثنّى، قال: حدثنا يحيى، عن سعيد وسليمانَ التيميِّ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعدِ بنِ هشام

عن عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «ركعَتا الفَجْرِ أَحبُّ إليَّ مِن الدنيا جميعاً»[2].

[المجتبى: ٣/٢٥٢، التحفة:١٦١٠٦].

٥٠ـ فضل صلاة الفجر

٤٥٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليلِ وملائكةٌ بالنهارِ، ويجتمِعُون في صلاةِ الفجرِ وصلاةِ العصر، ثم يَعْرُجُ الذين باتُوا فيكم، فيسألُهمْ ـ وهو أعلمُ بهم ـ: كيف تركتُم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يُصلُّون، وأتيناهم وهم يُصلُّون»[3].

[المجتبى: ١/٢٤٠، التحفة: ١٣٨٠٩].

---

(١) سلف برقم (٣٣١).

(٢) أخرجه مسلم (٧٢٥) (٩٦) و(٩٧)، والترمذي (٤١٦).

وسيأتي برقم (١٤٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٤١)، وابن حبان (٢٤٥٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٥) و(٣٢٢٣) و(٧٤٢٩) و(٧٤٨٦)، ومسلم (٦٣٢).

وسيأتي برقم (٧٧١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٨١٢٠)، وابن حبان (١٧٣٦) و(١٧٣٧) و(٢٠٦١).

٤٦٠- أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، عن يحيى بنِ سعيد، عن إسماعيلَ، قال: حدثني قيسٌ، قال:

أخبرني جريرُ بنُ عبد الله، قال: كنَّا جلوساً عندَ رسولِ الله ﷺ، فنظر[1] إلى القمَرِ ليلةَ البدر، فقال: «أمَا إنَّكم ستَرَوْنَ ربَّكم كما تَرَوْنَ هذا، فإن استطعتُم أن لا تُغلَبوا على صلاةٍ قبلَ طلوعِ الشمس وقبلَ غروبها، فافْعَلُوا» ثمَّ قرأ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠][2].

[التحفة: ٣٢٢٣].

٤٦١- أخبرنا كثيرُ بن عُبيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيْديِّ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تفضُلُ صلاةُ الجماعةِ على صلاةِ أَحَدِكم وحدَه بخمسةٍ وعشرينَ جُزءاً، وتجتمِعُ ملائكةُ الليل وملائكةُ النهار في صلاةِ الفجر، واقرؤُوا إن شِئتم: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]»[3].

[المجتبى: ١/٢٤١، التحفة: ١٣٢٥٩].

٤٦٢- أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ ويعقوبُ بن إبراهيمَ، قالا: حدثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدثني أبو بكر بن عُمارةَ بن رُوَيْبَةَ

---

(١) في الأصلين: «نظر»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٣) و(٧٤٣٦)، وفي «خلق أفعال العباد» له (١٢)، ومسلم (٦٣٣)، وأبو داود (٤٧٢٩)، وابن ماجه (١٧٧)، والترمذي (٢٥٥١).

وسيأتي برقم (٧٧١٣) و(٧٧١٤) و(١١٢٦٧) و(١١٤٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٩٠)، وابن حبان (٧٤٤٣) و(٧٤٤٤).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٩١٤).

عن أَبيه، قال: سمعتُ رسولَ ا للهِ ﷺ يقول: «لا يلجُ النارَ أَحَدٌ صلَّى قبلَ طلوع الشمس وقبلَ أَن تغرُبَ»[1].

[المجتبى: ١/٢٤١، التحفة: ١٠٣٧٧].

٥١ـ عَدَدُ صلاةِ الصُّبح

٤٦٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ بنِ تميم

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ نبيَّ ا للهِ ﷺ قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكم رَكْعةً من صلاة الصبح، ثم طلعتِ الشمسُ، فَلْيُصَلِّ إليها أُخرى»[2].

[التحفة: ١٤١٦٨].

خالفه همام بن يحيى

٤٦٤ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا أَبو الوليد، قال: حدثنا همامٌ، قال: سُئِلَ قتادةُ عن رجل صلَّى ركعةً مِن صلاة الصبح، ثم طلعت الشمسُ، فقال: حدثني خِلاسُ بنُ عمرو، عن أَبي رافعٍ

أَنَّ أَبا هريرةَ حدَّثه، أَنَّ رسولَ ا للهِ ﷺ قال: «يُتِمُّ صلاتَه»[3].

[التحفة: ١٤٦٦٥].

٥٢ـ النهي عن الصلاةِ بعدَ الصبحِ حتّى تطلُعَ الشمسُ

٤٦٥ـ أَخبرنا عبدُ الحميد بن محمد، قال: حدثنا مَخْلَدُ بن يزيد الحرانيُّ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن ابنِ شهاب، عن عطاءِ بنِ يزيدَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٢).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٩٨٦)، والحاكم ١/٢٧٤.
وانظر رقم (١٥١٣) من طريق ابن عباس، عن أبي هريرة.
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٥٦)، وابن حبان (١٥٨١).

(٣) سيأتي برقم (١٥١٤) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.
وهو في «مسند» أحمد (٧٢١٦).

أنه سَمِعَ أَبا سعيدٍ الخدريَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا صلاةَ بعدَ صلاةِ الفجر حتى تبزُغَ[1] الشمسُ، ولا صلاةَ بَعْدَ صَلاةِ العصر حَتّى تَغْرُبَ الشمسُ»[2].

[المجتبى: ١/٢٧٨، التحفة: ٤١٥٥].

١/٥٣ـ الحثُّ على صلاةِ[3] أولِ النهار

٤٦٦ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن بَحيرٍ، عن خالدٍ، عن كثير بن مُرَّةَ

عن نُعيم بن همَّار[4]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يقولُ: ابنَ آدم، ارْكَعْ أَربعَ رَكَعاتٍ في أَوَّلِ نهارِك، أَكْفِكَ آخرَه»[5].

[التحفة: ١١٦٥٣].

قال أبو عبد الرحمن: أدخل مكحولٌ بين كثير بنِ مرَّةَ وبين نُعيم قيساً الجُذاميَّ.

٤٦٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيعٍ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا بُردٌ، عن سليمانَ بنِ موسى، عن مكحولٍ، عن كثير بنِ مُرَّة الحضرميِّ، عن قَيْسٍ الجذاميِّ

عن نُعيم بن همَّار الغَطَفانيِّ، عن رسول الله ﷺ، عن ربِّه عزَّ وجلَّ، قال: «ابنَ آدم، صَلِّ أَربعَ رَكَعات في أَولِ النهارِ، أَكْفِكَ آخِرَه»[6].

[التحفة: ١١٦٥٣].

---

(١) في الأصلين: «تنزغ»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦)، ومسلم (٨٢٥) (٢٨٧).
وانظر ما سيأتي برقم (١٥٦١).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٠٠).

(٣) في (ت) و(ز): «الصلاة».

(٤) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: ويقال: ابن هبَّار، ويقال: هدَّار، ويقال: خمَّار، ويقال: حمَّار، الغَطَفانيُّ الشاميُّ. وصحح الترمذي، وابن أبي داود، وأبو القاسم البغوي، وأبو حاتم بن حِبَّان، والدارقطني، وغيرهم أن اسم أبيه همَّار.

(٥) أخرجه أبو داود (١٢٨٩).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٧٠)، وابن حبان (٢٥٣٣) و(٢٥٣٤).

(٦) سلف قبله.

٤٦٨ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مُعاويةُ بن صالح، عن أبي الزاهِرِيَّة، عن كثير بنِ مُرَّةَ

عن نُعَيم، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «[قال الله تعالى][(١)]: ابنَ آدم، لا تَعجِزْ عن أَربع رَكَعاتٍ من أَول النهار، أَكفِكَ آخرَهُ»[(٢)].

[التحفة: ١١٦٥٣].

٤٦٩ـ [وعن الرَّبيع بن سُليمانَ بن داودَ، عن عَبد الله بن يوسفَ، عن الهَيثم بن حُميدٍ، عن أبي العلاء بن الحارثِ، عن مَكْحول، عن كثير بن مُرَّةَ، به][(٣)].

[التحفة: ١١٦٥٣].

٤٧٠ـ [عن هَارونِ بن عبد الله، عن يحيى بن إسحاقَ، عن سَعِيد بن عبد العزيز، عن مَكْحولٍ

عن أَبي مُرَّةَ الطائفيِّ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «يقولُ اللهُ تعالى: ابنَ آدم، ارْكَعْ أَربعَ رَكَعاتٍ أَوَّل النَّهار، أَكفِكَ آخرَه»][(٤)].

[التحفة: ١٢١٧٢].

٥٣/٢ـ صلاةُ الضُّحَى

٤٧١ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلان، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمعتُ عاصمَ بن ضَمْرَةَ

عن عليٍّ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصَلِّي الضُّحى[(٥)].

[التحفة: ١٠١٤٤].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في النسخ الخطية، وزدناه من «التحفة».

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٤) هذا الحديث زدناه من «التحفة». وقد نص المزي على أن المحفوظ حديث نعيم بن همار السالف ذكره.

(٥) أخرجه ابن خزيمة (١٢٣٢).

وانظر تمام تخريجه برقم (٣٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٨٢).

٥٤ـ الصلاةُ عندَ زوالِ الشمس مِن مَطْلَعِها كقدرِ صلاةِ العصرِ مِن مغربها

٤٧٢ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا أَبو إسحاقَ، أنه سَمِعَ عاصم بنَ ضَمْرةَ يقول:

سأَلْنا عليّاً عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالنهارِ، فقال: لا تُطيقون، كان إذا كانت الشمسُ مِن هاهنا ـ يعني المشرق ـ كهيئتها مِن هاهنا ـ يعني المغربَ ـ عندَ العصرِ، صلى ركعتين، وإذا كانت الشمسُ من هاهنا ـ يعني المشرقَ ـ كهيئتها من هاهنا ـ يعني المغربَ ـ، [عندَ الظهر صلى أَربعاً][(١)]، وكان يُصلي قبلَ الظهر أَربعاً، وبعدها ركعتين، وقبلَ العصرِ أَربعاً، ويَفْصِلُ بَيْنَ كلِّ ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين [والنبيين][(٢)] ومَن تَبِعهم مِن المسلمين[(٣)].

[المجتبى: ٢/١١٩، التحفة: ١٠٣٧].

٥٥ـ الصلاةُ إذا ارتفع الضُّحى

٤٧٣ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضيل، عن عبدِ الملك ابن أَبي سليمانَ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصمِ بن ضَمرة

عن عليٍّ، قال: كان نبيُّ الله ﷺ إذا زالَتِ الشَّمسُ مِن مَطْلِعِها قِيْدَ رُمح أَو رُمحين، كقَدْرِ صلاةِ العصر مِن مغربها، صَلَّى ركعتين، ثم أَمهلَ حتى إذا ارتفع الضُّحى، صلى أَربعَ ركعاتٍ، ثم أَمهلَ حتىإذا زالتِ الشمسُ، صلَّى أَربعَ ركعات قبلَ الظهر حينَ[(٤)] تزولُ الشمسُ، فإذا صلَّى الظهرَ، صلَّى بعدها ركعتين، وقبلَ العصرِ أَربعَ ركعات، فتلك ستَّ عَشْرةَ[(٥)] ركعةً[(٦)].

[التحفة: ١٠١٣٧].

---

(١) في الأصلين: «صلى عند الظهر صلاة أربعاً»، المثبت من (ت) و(ز).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٣) سلف برقم (٣٣٠)، وسيأتي بعده.

(٤) في الأصل: «حتى».

(٥) في (ط): «ستة عشر».

(٦) سلف برقم (٣٣٠)، وفي الذي قبله.

٥٦ـ كم صلاة النهار

٤٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر وعبدُ الرحمن ابنُ مهدي، قالا: حدثنا شُعبةُ، عن يعلى بنِ عطاءٍ، أنه سَمِعَ عليّاً الأَزديَّ

أَنه سَمِعَ ابنَ عُمر يُحَدِّثُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الليلِ والنهارِ مَثْنَى مَثْنى»(١).

[المجتبى: ٣/٢٢٧، التحفة: ٧٣٤٩].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: هذا إسنادٌ جيدٌ، ولكن أَصحابَ ابنِ عمر خالفُوا عليّاً الأَزديَّ.

خالفه سالمٌ ونافعٌ وطاووس

٤٧٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزهريِّ، عن سالم

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلاةُ الليلِ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الصبحَ، فأَوتِرْ بواحدةٍ»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٢٧، التحفة: ٦٩٣٠].

٤٧٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا خالدُ بنُ زياد، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ : «صلاةُ الليلِ مَثْنَى مَثْنَى، والوترُ ركعةٌ»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٩٥)، وابن ماجه (١٣٢٢)، والترمذي (٥٩٧).
وانظر ما سلف برقم (٤٤٤) وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٩١) ، وابن حبان (٢٤٨٢) و(٢٤٨٣) و(٢٤٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (١١٣٧)، ومسلم (٧٤٩) (١٤٦)، وابن ماجه (١٣٢٠).
سلف برقم (٤٣٩) و(٤٤٤) وسيأتي بعده وبرقم (١٣٨٤)، وانظر (١٢٩٠) و(١٤٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥٩)، وابن حبان (٢٦٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٢) و(٤٧٣)، ومسلم (٧٤٩)، وأبو داود (١٣٢٦)، وابن ماجه (١٣١٩)، والترمذي (٤٣٧).
وسيأتي برقم (١٤٠٣)، وانظر ما سلف قبله وبرقم (٤٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٢) ، وابن حبان (٢٦٢٢).

قال أبو عبد الرحمن: خالد بن زياد بن جرو[1] خراسانيٌّ مستقيمُ الحديث.

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ٧٦٥٧].

٤٧٧ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا المعتمرُ، عن أبيه، عن طاووس

عن ابن عمرَ، قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن صلاةِ الليل، فقال: «مثنى مثنى، فإذا خَشِيتَ الصبحَ، فواحدةً»[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٧، التحفة: ٧٠٩٩].

٥٧ـ الحث على ركعتي الضُّحى

٤٧٨ـ أَخبرنا بشرُ بنُ هِلال الصوَّافُ البصريُّ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أَبي التَّيَّاح، عن أَبي عُثمان النَّهْديِّ

عن أَبي هُريرةَ، قال: «أَوصاني خليلي أَبو القاسم ﷺ بثلاثٍ: صومِ ثلاثةِ أَيام مِن كُلِّ شهر، والوترِ قبلَ النوم، وركعتي الضُّحى»[3].

[المجتبى: ٣/٢٩٩، التحفة: ١٣٦١٨].

---

(١) المثبت من الأصل و«التهذيب»، وفي (ت) و(ز): «جَزْء»، لكن جاء في هامش (ز): «جرو» وعليها علامة الصحة.

(٢) أخرجه مسلم (٧٤٩) (١٤٦)، وابن ماجه (١٣٢٠)، وقد سلف برقم (٤٣٨) سنداً ومتناً، وانظر ما سلف قبله وبرقم (٤٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (١١٧٨) و(١٩٨١)، ومسلم (٧٢١)، وأبو داود (١٤٣٢)، والترمذي (٧٦٠).

وسيأتي برقم (١٣٩٠) و(١٣٩١) وبرقم (٢٦٩٠) و(٢٧٢٦) و(٢٧٢٧) و(٢٧٢٨) من طريق الأسود بن هلال، عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٧١٣٨)، وابن حبان (٢٥٣٦).

٥٨ـ التسهيل في تركها[1]

٤٧٩ـ أخبرنا محمودُ بن غَيلان، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أبيه

عن أَبي هريرةَ، قال: «ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلى الضحى قَطُّ»[2].

[التحفة: ١٤٣٠٠].

٤٨٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا معاذ بن مُعاذٍ، قال: حدثني شُعبةُ، عن فُضَيل بن فَضالةَ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ أَبي بَكْرَةَ

عن أَبيه، أَنه رأَى ناساً يُصَلُّون الضُّحى، فقال: إنَّ هذه الصلاةَ ما صلاّها رسولُ الله ﷺ ولا عامَّةُ أَصحابه[3].

[التحفة: ١١٦٩٠].

٥٩ـ عددُ صلاةِ الضُّحى في الحَضَرِ

٤٨١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، أَن مُعاذةَ حدَّثتهم

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي الضَّحى أَربعاً، ويزيدُ ماشاءَ اللهُ[4].

[التحفة: ١٧٩٦٧].

---

(١) في (ط) و(ت) و(ز): «تركهما»، والمثبت من الأصل.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وهو في «مسند» أحمد (٩٧٥٨).

(٣) أخرجه الدارمي (١٤٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٦٠).

(٤) أخرجه مسلم (٧١٩) و(٧٨) (٧٩)، وابن ماجه (١٣٨١)، والترمذي في «الشمائل» (٢٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٥٦)، وابن حبان (٢٥٢٩).

خالفها عُروة

٤٨٢ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي سُبحةَ الضُّحى قطُّ، وإني لأسبِّحها، وإن كان رسولُ الله ﷺ لَيَدَعُ العَمَلَ وهو يُحبُّ أن يعملَه، خشيةَ أن يَعملَ به الناسُ، فيُفرضَ عليهم[1].

[التحفة: ١٦٥٩٠].

٤٨٣ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ موسى - مَرْوَزيٌّ -، قال: أخبرنا عبدُ الله - هو ابنُ المبارك -، قال: أخبرنا خالدٌ الحذاءُ، عن عبدِ الله بن شقيق، قال:

سألتُ عائشةَ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصلي الضُّحَى؟ قالت: لا، إلا أن يجيءَ مِن مَغِيبه[2].

[المجتبى: ٤/١٥٢، التحفة: ١٦٢٠٩].

٤٨٤ـ أخبرني عُبيدُ الله بن فَضَالةَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يوسفُ بن المَاجِشُون، عن أبيه، عن عاصم بنِ عُمَر بن قتادةَ، عن جدَّته رُمَيثةَ، قالت:

أَصبحتُ عندَ عائشةَ، فلما أَصبَحْنا، قامَتْ فاغتسلَتْ، ثم دخلَتْ بيتاً لها، فأَجافتِ البابَ، قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، ما أَصبحتُ عندكِ إلا هذه الساعةِ، قالتْ: فادخلي، قالت: فدخلتُ، فقامَتْ، فصلَّت ثمانيَ رَكَعاتٍ، لا أَدري أَقيامُهُنَّ أطولُ، أَمْ ركوعُهُنَّ، أَم سجودُهُنَّ؟ ثم التفتَتْ إليَّ،

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢٨) و(١١٧٧)، ومسلم (٧١٨)، وأبو داود (١٢٩٣).
وهو في «مسند» أحمد(٢٤٠٥٦)، وابن حبان (٢٥٣٢).
والروايات ألفاظها مختلفة ومتقاربة المعنى.

(٢) أخرجه مسلم (٧١٧) و (٧٥) و (٧٦)، وأبو داود (١٢٩٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٩١).
وانظر ما سيأتي أتم منه برقم (٢٥٠٥) و(٢٥٠٦) من طريق عبد الله بن شقيق، عن عائشة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٥)، وابن حبان (٢٥٢٦).

فضربَتْ فخِذي، فقالت: يا رُمَيثةُ، رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصليها، ولو نُشِرَ لي أبوايَ على تركها ما تركتُها[1].

[التحفة: ١٧٨٣٩].

٤٨٥- [وعن محمد بن سلمةَ، عن ابن وَهْب، عن عَمرو بن الحارث، عن بُكَير ابن الأشجِّ، عن يعقوب بن الأشجِّ، عن القعقاع بن حكيم، أنَّ رُمَيْثةَ بنتَ حكيم حدَّثته، أنها أتَتْ عائشةَ .... فذكره موقوفاً][2].

[التحفة: ١٧٨٣٩].

٦٠- عَدَدُ صلاةِ الضحى في السفر

٤٨٦- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن شهاب، عن عبد الله ابن عبد الله، قال:

سألتُ لأَجِدَ أحداً يُخبرني أَنَّ رسولَ الله ﷺ سبَّح في سفره، فلم أَجِدْ أَحداً يخبرني عن ذلك، حتى أَخبرتني أُمُّ هانئ بنتُ أَبي طالب، أَنه قَدِمَ عامَ الفتحِ، فأَمر بسِتْرٍ، فسُتِرَ عليه، ثمَّ سَبَّحَ ثمانَ رَكَعات[3].
[التحفة: ١٨٠٠٣].

خالفه الزُّبيديُّ

٤٨٧- أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا الربيعُ بنُ رَوْح، قال:

---

(١) انظر ما سلف برقم (٤٨١).

(٢) هذا الحديث زدناه من«التحفة»، وانظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) أخرجه مسلم صفحة ٤٩٨ (٣٣٦) (٨١)، وابن ماجه (٦١٤) و(١٣٧٩).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر ما سلف برقم (٢٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٠١)، وابن حبان (١١٨٧) و(١١٨٨) و(٢٥٣٨).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، و«عبد الله بن عبد الله» يقال فيه: «عبيد الله بن عبد الله» وفي مصادر التخريج: «عبد الله بن عبد الله، عن أبيه» ولم يُسقط «عن أبيه» سوى هذه الرواية، وابن ماجه (٦١٤).

حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عبدُ الله بن عبد الله بن الحارث بنِ نوفل، أَنَّ أَباه قال:

إنَّ أُمَّ هانئٍ بنتَ أَبي طالب أَخبرتني، أَنَّ رسولَ الله ﷺ وكان نازلاً عندَها يومَ فتح مكة، فجاء يوماً بعدَ ما ارتفعَ النهارُ، فأَمرَ بغُسْل، فسُكِبَ له، ثم سُتِرَ عليه، فاغتسل، فقام، فكبَّر، ثم ركعَ ثمانَ ركعاتٍ، لا أدري أَقيامُهُ فيهنَّ أَطولُ أَم ركوعه، وركوعُه فيهِنَّ أَطولُ أَم سجودُه؟ كلُّ ذلك منهنَّ متقارِبٌ، ولم أَرَهُ فعل ذلك قَبْلُ ولا بَعْدُ[1].

[التحفة: ١٨٠٠٣].

خَالَفه يونسُ بنُ يزيدَ

٤٨٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ بن يزيدَ، عن ابنِ شهاب، قال: حدَّثني عُبيدُ[2] الله بن عبد الله بن الحارث، أَنَّ أَباه عبدَ الله بن الحارث بن نوفل حدَّثه

أَنَّ أُمَّ هانئٍ بنتَ أَبي طالب أَخبرته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَتى بعد ما ارتفعَ النهارُ يومَ الفتحِ، فأَمرَ بثوبٍ، فسُتِرَ عليه، فاغتسلَ، ثم قامَ، فركع ثمانَ رَكَعاتٍ، لا أَدري أَقيامُه فيها أَطولُ، أَم ركوعُه، أَم سجودُه؟ كُلُّ ذلك منه متقارِبٌ، قالت: فلم أَره سبَّحَها قبلُ ولا بعدُ[3].

[التحفة: ١٨٠٠٣].

٤٨٩ـ [عن محمد بن سَلَمةَ، عن ابن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن بُكَيْر ابن الأَشَجِّ، عن الضَّحَّاك بن عبد الله القرشي حدَّثه

---

(١) سلف قبله، وسيأتي بعده.

(٢) كذا في النسخ الخطية، وفي «التحفة»: «عبد الله بن عبد الله» بالتكبير، وقال المِزيُّ: «وفي بعض النسخ: عبيد الله بن عبد الله بن الحارث»، وقال الحافظ في «التقريب»: قيل بالتكبير وقيل بالتصغير.

(٣) سلف في سابقيه. وانظر ما سلف برقم (٢٢٤).

عن أَنس بنِ مالك، قال: رأيتُ رسولَ اللهﷺ في سفرٍ صلَّى سُبْحَةَ الضُّحى ثمانَ ركَعَاتٍ، فلمَّا انصرفَ، قال: «إني صَلَّيْتُ صلاةَ رَغْبةٍ ورَهْبةٍ، فسأَلتُ ربي ثلاثاً، فأَعطاني اثنتينِ، ومنعني واحدةً: سأَلْتُهُ أَن لا يَقتُلَ أُمَّتي بالسِّنين، فَفَعَلَ، وسأَلْتُهُ أن لا يُظْهِرَ عليهم عدوَّهم، فَفَعَلَ، وسَأَلْتُه أن لا يَلْبِسَهُمْ شِيَعاً، فأَبى عليَّ][1].

[التحفة: ٩٢٠].

٦١ـ كيف صلاة الضحى

٤٩٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: عَمرو ـ يعني ابنَ مرةَ ـ أَخبرني، قال: سمعتُ ابنَ أَبي ليلى قال:

ما حدثنا[2] أَحدٌ أَنه رأَى رسولَ الله ﷺ يُصلي الضُّحى غيرَ أُمِّ هانئ، فإنها ذكَرتْ يومَ فتح مكة أنه اغتسلَ في بيتها، ثم صَلَّى ثمانَ ركعاتٍ، قالت: ما رأَيتُه صَلَّى صلاةً أَخفَّ منها، غيرَ أنه كان يُتمِ الركوعَ والسجودَ[3].

[التحفة: ١٨٠٠٧].

٦٢ـ ثوابُ مَنْ حافَظ على ثِنْتي عَشْرَةَ ركعةً في كُلِّ يومٍ

٤٩١ـ أَخبرنا إِسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيْع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن النعمان بنِ سالم، عن عَمرو بن أَوس، عن عَنْبسةَ بن أَبي سفيانَ

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وتتمة متنه من ابن خزيمة (١٢٢٨) رواه عن أحمد ابن عبد الرحمن بن وهب، عن عمه ابن وهب بهذا الإسناد.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٨٦).

(٢) في (ت) و (ز): «ما حدث».

(٣) أخرجه البخاري (١١٠٣) و(١١٧٦) و(٤٢٩٢)، ومسلم صفحة ٤٩٧ (٣٣٦) (٨٠)، وأبو داود (١٢٩١)، والترمذي (٤٧٤)، وفي «الشمائل» له (٢٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٠٠).

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى كُلَّ يومٍ ثِنْتي عَشْرةَ ركعةً تطوعاً غيرَ فريضةٍ، بُنِيَ له بيتٌ في الجنةِ»(١).

[المجتبى ٣/٢٦١ و٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٠].

٤٩٢- [وعن حُميد بن مَسْعَدَةَ، عن بِشْر بن المُفَضَّل، عن داودَ بن أَبي هند، عن النُّعْمان بن سالم، به](٢).

[التحفة: ١٥٨٦٠].

٤٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا زيدُ بن حُبَاب، قال: حدثني محمدُ ابن سعيد الطائفيُّ، قال: حدثنا عطاء بن أَبي رَباحٍ، عن يَعْلَى بن أُمية، قال: قَدِمتُ الطائفَ، فدخلتُ على عَنْبَسةَ بن أَبي سفيان وهو بالموت، فرأَيتُ منه جزعاً، فقلت: إنك على خير، فقال:

أَخبرتني أُختي أُمُّ حبيبة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «من صلَّى اثنتي عَشْرَةَ ركعةً نافلةً بالنهار أَو بالليل، بُني له بيتٌ في الجنة»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٥].

٦٣- عَدَدُ صلاةِ الفطر وصلاة النحر

٤٩٤- أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن سُفيان - هو ابنُ حبيب -، عن شُعبةَ، عن زُبَيْدٍ، عن عبدِ الرحمن بن أَبي ليلى

---

(١) أخرجه مسلم (٧٢٨) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣)، وأبو داود (١٢٥٠)، وابن ماجه (١١٤١)، والترمذي (٤١٥).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٤٧٢) و(١٤٧٣) و(١٤٧٤) و(١٤٧٦) و(١٤٧٨)، (١٤٨٣)، وسيأتي برقم (١٤٧٥) و(١٤٧٧) و(١٤٧٩) و(١٤٨٠) و(١٤٩٣) موقوفاً، وانظر رقم (١٤٨١) و(١٤٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٧٠)، وابن حبان (٢٤٥١) و(٢٤٥٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي هذا الحديث من طرق وبألفاظ مختلفة عن أم حبيبة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٣) سلف قبله.

عن عُمَـرَ، قـال: صـلاةُ الجمعـةِ ركعتـان، والفِطْـرِ ركعتـان، والنَّحـرِ ركعتان، والسفرِ ركعتانِ، تمامٌ غيرُ قصرٍ، على لسان النبيِّ ﷺ[1].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ١٠٥٩٦].

أَدخل يزيدُ بن زياد بن أَبي الجَعْد بينَ عبدِ الرَّحمن بن أَبي ليلى وبـينَ عمر كعبَ بنَ عُجْرَةَ.

٤٩٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زياد، عن زُبيد الياميِّ، عن عبد الرحمن بن أَبي ليلى، عن كعب بن عُجْرَةَ، قال:

قال عمرُ: صلاةُ الأَضحى ركعتان، وصـلاةُ الفطرِ ركعتـان، وصـلاةُ الجمعة ركعتـان، وصـلاة المسـافر ركَعتـان، تمـامٌ غـيرُ قَصْـرٍ، علـى لسـانِ نبيِّكم ﷺ، وقدَ خابَ من افترى[2].

[التحفة: ١٠٦٢٩].

٤٩٦ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن زُبيـد، عـن عبد الرحمن بن أَبي ليلى، قال:

قال عمرُ: صلاةُ المسافر ركعتانِ، وصلاةُ الأَضحى ركعتـانِ، وصـلاةُ الفطر ركعتان، وصلاةُ الجمعة ركعتـانِ، تمـامٌ وليس بقصرٍ، علـى لسـان رسولِ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٠٥٩٦].

٦٤ـ تركُ الصلاةِ بعدَ صلاةِ الفطر والنحر

٤٩٧ـ أَخبرنا عبدُ الله[4] بنُ سـعيد الأَشـج، قـال: حدثنـا ابـنُ إدريسَ، قـال:

---

(١) سيأتي بعده من رواية عبد الرحمن بن أَبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن عمر به.
وقال المصنف في «المجتبى» ٣/١١١: عبد الرحمن بن أَبي ليلى لم يسمع من عمر.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٦٣) و(١٠٦٤).
وسيأتي بعده وبرقم (٥٠٠) و(١٧٤٥) و(١٧٤٦) و(١٧٨٤) وقد سلف قبله بإسقاط كعب من الإسناد.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧)، وابن حبان (٢٧٨٣).

(٣) سلف قبله.

(٤) وقع في «التحفة» ما نصه: «س» عن عبيد الله بن سعيد ـ وفي نسخة: عن أَبي سـعيد عبد الله بن سعيد ـ عن ابن إدريس. انتهى

أخبرنا شُعبةُ، عن عَدِيٍّ، عن سعيدِ بنِ جُبير

عن ابنِ عباس ، أَنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ يومَ العيدِ، فصلى ركعتينِ، لم يُصَلِّ قبلَها ولا بعدَها[1].

[المجتبى: ١٩٣/٣، التحفة: ٥٥٥٨].

٤٩٨ـ أخبرنا محمدُ بن بَشَّار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَدِيٍّ ابنِ ثابت، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ، فصلَّى يومَ أَضحى، لم يُصَلِّ قبلَها ولا بعدَها[2].

[التحفة: ٥٥٥٨].

٦٥ـ الصلاة قبل الخطبة

٤٩٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، عن أبي الزُّبيرِ

عن جابرٍ، قال: جاء سُلَيْكٌ الغَطَفانيُّ ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ على المنبرِ، فَقَعَد سُلَيْكٌ قَبْلَ أن يُصليَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أركعتَ ركعتينِ»؟

والصواب: «عبد الله بن سعيد الأشج» كما في نسخنا الخطية ولم تذكر كتب الرجال رواية لعبيد الله بن سعيد، عن ابن إدريس.

(١) أخرجه البخاري (٩٦٤) و(٩٨٩) و(١٤٣١) و(٥٨٨١) و(٥٨٨٣)، ومسلم صفحة٦٠٦ (٨٨٤) (١٣)، وأبو داود (١١٥٩)، وابن ماجه (١٢٩١)، والترمذي (٥٣٧).

وسيأتي بعده وبإسناده ومتنه برقم (١٨٠٥)، وانظر رقم (١٧٧٩) و(١٧٨١) و(١٧٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٣)، وابن حبان (٢٨١٨).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف قبله.

قال: لا، قال: «قُمْ، فاركَعْهما»[1].

[التحفة: ٢٩٢١].

٦٦ـ عَدَدُ صلاةِ الجمعة

٥٠٠ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، قال: حدثنا سفيانُ بنُ سعيد، عن زُبَيْد اليامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

أنه ذكره عن عمرَ بنِ الخطاب، قال: الأَضحى ركعتانِ، وصلاةُ الفطر ركعتانِ، وصلاةُ المسافرِ ركعتان، وصلاةُ الجمعةِ ركعتان، تمامٌ[2] ليس بقَصْرٍ، على لسانِ النبيِّ ﷺ[3].

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ١٠٥٩٦].

٦٧ـ عددُ الصلاةِ بعدَ الجمعة، وذكرُ الاختلاف في ذلك

٥٠١ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجر، قال: أَخبرنا عليُّ بن مُسْهِرٍ، عن سُفيانَ، عن سُهيل بن أَبي صالح، عن أَبيه

عن أَبي هُريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ مصلّياً بعدَ الجمعة، فليُصَلِّ أَربعاً»[4].

[المجتبى: ٣/١١٣].

---

(١) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٩) و(١٦١)، ومسلم (٨٧٥) (٥٨) و(٥٩)، وأبو داود (١١١٦) و(١١١٧)، وابن ماجه (١١١٢) و(١١١٤).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٧١٧)، وانظر تخريج الحديث رقم (١٧١٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٧١)، وابن حبان (٢٥٠٤).

(٢) في (ت) و(ز): «تامٌّ».

(٣) سلف برقم (٤٩٥).

(٤) أخرجه مسلم (٨٨١) (٦٧) و(٦٨) و(٦٩)، وأبو داود (١١٣١)، وابن ماجه (١١٣٢)، والترمذي (٥٢٣). وسيأتي برقم (١٧٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٠٠)، وابن حبان (٢٤٧٩) و(٢٤٨٠) و(٢٤٨١) و(٢٤٨٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

٥٠٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن عَمرو بنِ دينار، عن الزهريِّ، عن سالم

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بعدَ الجمعة ركعتين[1].

[المجتبى: ١١٣/٣، التحفة: ٦٩٠١].

٦٨ـ أَين تُصلى الركعتانِ بعدَ الجمعة

٥٠٣ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنه كان إذا صلَّى الجمعةَ، انصرفَ، فَصَلَّى سجدتين في بيته، ثم قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ ذلك[2].

[المجتبى: ١١٩/٢ و١١٣/٣، التحفة: ٨٢٧٦].

٦٩ـ عَدَدُ صلاةِ الاستسقاء

٥٠٤ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بنِ أَبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عمِّه، أَنَّ النبيَّ ﷺ استسقى، وصَلَّى ركعتين، وقَلَبَ رداءَه[3].

[المجتبى: ١٥٥/٣ و١٥٧، التحفة: ٥٢٩٧].

---

(١) سلف برقم (٣٣٢)، وسيأتي برقم (١٦٧٠)، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف برقم (٣٤٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٠٥) و(١٠١١) و(١٠١٢) و(١٠٢٣) و(١٠٢٤) و(١٠٢٥) و(١٠٢٦) و(١٠٢٧) و(١٠٢٨) و(٦٣٤٣)، ومسلم (٨٩٤) و(١) (٢) و(٣) و(٤)، وأبو داود (١١٦١) و(١١٦٢) و(١١٦٣) و(١١٦٤) و(١١٦٦) و(١١٦٧)، وابن ماجه (١٢٦٧)، والترمذي (٥٥٦).

وسيأتي برقم (١٨١٩) و(١٨٢٢) و(١٨٢٣) و(١٨٢٥) و(١٨٢٦) و(١٨٢٧) و(١٨٢٨) و(١٨٢٩) و(١٨٣٨) و(١٨٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٣٢)، وابن حبان (٢٨٦٤) و(٢٨٦٥) و(٢٨٦٦) و(٢٨٦٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٧٠ـ عَدَدُ صلاةِ الكسوف

وذكر الاختلاف في ذلك

٥٠٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع ـ، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكْرةَ، قال: كنَّا عندَ النبيِّ ﷺ، فانكسفت الشمسُ، فقامَ إلى المسجدِ يَجُرُّ رداءَه مِن العَجَلَةِ، فقام إليه الناسُ، فصلَّى ركعتينِ كما تُصلُّون[1].
[المجتبى: ٣/١٥٢، التحفة: ١١٦٦١].

ذكرُ الاختلاف على عائشة في عددِ صلاةِ الخسوف

٥٠٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَت[2] الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فَنُودِيَ: الصلاةَ جامعةً، فاجتمعَ الناسُ، فَصَلَّى بهم رسولُ الله ﷺ أربعَ رَكَعَاتٍ في ركعتين، وأربعَ سَجَدَات[3].

[المجتبى: ٣/١٣٢، التحفة: ١٦٥١١].

٥٠٧ـ أخبرني عَبْدَةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرني ابنُ عُيينةَ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عَمْرَةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤٠) و(١٠٤٨) و(١٠٦٢) و(١٠٦٣) و(٥٧٨٥).
وسيأتي برقم (١٨٥٣) و (١٨٥٥) و (١٨٥٩) و (١٨٦٠) و (١٨٨٩) و (١٨٩٠) و(١٩٠٢) (١١٤٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٩٠)، وابن حبان (٢٨٣٣) و(٢٨٣٤) و(٢٨٣٥) و(٢٨٣٧).
وفي الحديث خبر وفاة إبراهيم ابن النبي ﷺ وقد رواه بعضهم مجملاً وبعضهم رواه مفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في (ت) و(ز): «كسفت».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٨٧٠) لتمام الرواية هناك.

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى في كسوفٍ في صفَّةِ زمزمَ أَربعَ ركعاتٍ في أَربعِ سَجَدَاتٍ[1].

[المجتبى: ١٣٥/٣، التحفة: ١٧٩٣٩].

خالفهما عُبيدُ بنُ عُمير

٥٠٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ ـ في صلاةِ الآيات ـ، عن عطاء، عن عُبيد بنِ عُمير

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ صلَّى ستَّ رَكَعَاتٍ في أَربع سَجَدَاتٍ[2].

[المجتبى: ١٣٠/٣، التحفة: ١٦٣٢٥].

وقَفَهُ وكيعُ بن الجراح ويحيى بنُ سعيد

٥٠٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا وكيعٌ، عن هشامٍ، عن قتادةَ، عن عطاء، عن عُبيدِ بنِ عُمير

عن عائشةَ، قالت: صلاةُ الآيات ستُّ رَكَعَات في أَربعِ سَجَدَاتٍ[3].

[التحفة: ١٦٣٢٥].

٥١٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن عطاء، عن عُبيدِ بنِ عُمير

عن عائشةَ ـ في صلاةِ الآياتِ ـ : ستُّ ركعاتٍ في أَربعِ سَجَدَاتٍ[4].

[التحفة: ١٦٣٢٥].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٨٧٣) و(١٨٧٤) لتمام الرواية هناك.
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٨٧٥). قال الحافظ ابن حجر في «النكت»: وفي رواية عند النسائي لفظة شذ بها شيخ ثقفي، وهي قوله: «في ضفة زمزم». وانظر التعليق على الحديث (١٨٧٥).

(٢) أخرجه مسلم صفحة ٦٢٠ (٩٠١)، وأبو داود (١١٧٧).
وسيأتي برقم (١٨٦٦) ـ بتمامه ـ وفي (١٨٦٧) بإسناده ومتنه، وسيأتي بعده موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٧٢)، وابن حبان (٢٨٣٠).
والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) سلف قبله مرفوعاً، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٤) سلف برقم (٥٠٨) مرفوعاً، وبرقم (٥٠٩) موقوفاً.

خالفه عبدُ الملك بن أَبي سليمان في إسناده ومتنه

ذكر الاختلاف على ابن عباس في عدد صلاة الكسوف

٥١١ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن حبيب بن أَبي ثابت، عن طاووس(١)

عن ابنِ عباس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى عندَ كسوفٍ ثمانَ ركعاتٍ وأَربعَ سَجَدَات. وعن عطاء مثلُ ذلك(٢).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ جيدٌ.

[المجتبى: ١٢٨/٣، التحفة: ٥٦٩٧].

٥١٢ـ أَخبرني عَمرو بن عثمان، قال: حدثنا الوليدُ، عن الأَوزاعيِّ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني كثيرُ بنُ عباس

عن عبدِ الله بنِ عباس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى يومَ كَسَفتِ الشَّمسُ أَربعَ رَكَعَاتٍ في ركعتين وأَربعَ سَجَدَاتٍ(٣).

[المجتبى٣/١٢٩، التحفة: ٦٣٣٥].

٧١ـ عددُ صلاة المسافر

٥١٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ علي بنِ الحسن بن شقيق، قال: أخبرنا أبي، قال: أَخبرنا أَبو حمزة، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ في السفرِ ركعتين(٤).

[المجتبى: ١١٨/٣، التحفة: ٩٤٥٨].

---

(١) في الأصلين : «عن عطاء» بدل طاووس، وهو خطأ صوبناه من (ت) و(ز) و«المجتبى» و«التحفة»، وبناء على الخطأ الذي وقع في الأصلين أضاف الأستاذ عبد الصمد شرف الدين هذا الحديث في ترجمة عطاء، عن ابن عباس من «التحفة» برقم (٥٨٨٨ـ أ).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٨٦٣) و(١٨٦٤) من طريق طاووس، عن ابن عباس به.

(٣) أخرجه البخاري بإثر الحديث (١٠٤٦) تعليقاً، ومسلم (٩٠٢)، وأبو داود (١١٨١). وسيأتي برقم (١٨٦٥).

وهو في ابن حبان (٢٨٣١).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (١٩١٩) من طريق عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، لتمام الرواية هناك، وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٩١٠).

٥١٤ـ أخبرنا يعقوبُ بن ماهان، قال: حدثنا القاسمُ بن مالك، عن أيوبَ ـ هو ابن[1] عائذ ـ، عن بُكير بن الأخنس، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: إنَّ الله فرضَ الصلاةَ على لِسانِ نبيِّكم ﷺ في الحَضَرِ أربعاً، وفي السَّفرِ ركعتين، وفي الخَوْفِ رَكْعَةً[2].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٣٨٠].

٧٢ـ صلاة المسافر بمكة

٥١٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، أنَّ موسى بنَ سلمةَ حدَّثهم:

أنه سأل ابنَ عباس، قلتُ: تفوتُني الصلاةُ في الجماعةِ وأنا بالبطحاء، ما ترى أن أُصليَ؟ قال: ركعتين سُنَّةَ أبي القاسم ﷺ[3].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٥٠٤].

٥١٦ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن الأسود، قال: حدثنا محمدُ بن ربيعةَ، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عِراكِ بن مالك[4]

عن عبد الله بن عباس، أنَّ رسولَ الله ﷺ أقامَ بمكةَ خمسَةَ عَشَرَ يصلي ركعتين[5].

[التحفة: ٥٨٣٢ والنكت: ٥٨٧٥].

---

(١) تحرف في (ت) و (ز) إلى «أبو».

(٢) سلف برقم (٣١٤).

(٣) أخرجه مسلم (٦٨٨). وسيأتي برقم (١٩١٤) و(١٩١٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٢)، وابن حبان (٢٧٥٥).

(٤) كذا جاء في (ت) و(ز): عراك بن مالك، عن ابن عباس. وفي «التحفة» ذكره المزي في «لحق الأطراف»، ونقله عنه الحافظ في «النكت»، وقد ذكره المزي في ترجمة عراك بن مالك، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس وهو ما في «المجتبى» ٣/١٢١.

(٥) أخرجه أبو داود (١٢٣١)، وابن ماجه (١٠٧٦).

٧٣ـ عدد الصلاة بمنىً

٥١٧ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن أَبي إسحاقَ

عن حارِثَةَ بنِ وَهْب الخزاعيِّ، قال: صليتُ مَعَ النبيِّ ﷺ بـمنًى ـ آمنَ ما كان الناسُ وأَكْثَرَهُ[1] ـ ركعتين[2].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٣٢٨٤].

٥١٨ـ أَخبرنا عليُّ بن خَشْرَم، قال: حدثنا عيسى، عن الأَعْمَش، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

صلى عثمانُ بمنى أَربعاً حتى بلغَ ذلك عبدَ الله، فقال: صليتُ مع رسول الله ﷺ ركعتين[3].

[المجتبى: ٣/١٢٠، التحفة: ٩٣٨٣].

٧٤ـ عددُ الصلاة بالمزدلفة

٥١٩ـ أَخبرنا عَمرو بن يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بن أَسد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا سَلَمَةُ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبير يقول:

رأَيتُ عبدَ الله بن عمرَ صَلَّى بِجَمْع، فأَقامَ، فصلَّى المغربَ ثلاثاً، ثم صلَّى العشاءَ ركعتين، ثم قال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ[4].

[المجتبى: ١/٢٤٠، التحفة: ٧٠٥٢].

---

(١) في الأصل: «وأكثر».

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨٣) و(١٦٥٦)، ومسلم (٦٩٦) و(٦٩٦) (٢١)، وأبو داود (١٩٦٥)، والترمذي (٨٨٢). وسيأتي برقم (١٩١٦) و(١٩١٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢٧)، وابن حبان (٢٧٥٦) و(٢٧٥٧).

وقوله:«آمنَ ما كان الناس وأكثرَه»، قال السندي: وحاصل المعنى: في زمن كان الناس فيه أكثر أمناً وعدداً، والله تعالى أعلم.

(٣) سيتكرر برقم (١٩٢٠)، وانظر تخريجه برقم (١٩١٩).

(٤) سلف برقم (٣٧٦).

٧٥ـ عددُ صلاةِ الخوف، وذكر الاختلاف فيه

٥٢٠ـ أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي الجَهْم، عن عُبيد الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباس، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلى بذي قَرَد، فصفَّ الناسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ: صَفٌّ خَلفَه وصفٌّ مُصافُّو[(١)] العدوِّ، فصلَّى[(٢)] بالذين خَلْفَهُ ركعةً، ثم انصرفَ هؤلاء إلى مكانِ هؤلاء، وجاء أُولئك، فَصَلَّى بهم ركعةً ولم يَقْضُوا[(٣)].

[المجتبى: ٣/١٦٩، التحفة: ٥٨٦٢].

٥٢١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابن الحارث ـ، عن أشعثَ، عن الحسن

عن أبي بَكْرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بالقومِ في الخوف ركعتين، ثم سَلَّمَ، ثم صَلَّى بالقومِ الآخرين ركعتين، ثم سَلَّمَ، فصلَّى النبيُّ ﷺ أربعاً[(٤)].

[المجتبى: ٣/١٠٣ و١٧٨، التحفة: ١١٦٦٣].

خالفه يونس بن عبيد

٥٢٢ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، عن عبدِ الوارث، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسن

---

(١) في الأصلين: «مصافي»، والمثبت من (ت) و(ز)

(٢) في الأصلين: «يصلي»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (٩٤٤).

وسيأتي برقم (١٩٣٤) بإسناده ومتنه، وبرقم (١٩٣٥) بنحوه بلفظ مختلف.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٣)، وابن حبان (٢٨٧١).

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٤٨). وسيأتي برقم (٩١٢) و(١٩٥٢) و(١٩٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٠٨)، وابن حبان (٢٨٨١).

عن جابر بن عبد الله، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بأصحابه صلاةَ الخوفِ، فصلَّى بطائفةٍ ركعتينِ والآخرون يُقبلون على عدوِّهم، ثم سَلَّمَ، ثم جاءَ الآخرون، فَصَلَّى بهم ركعتينِ، ثم سلَّمَ، فكانَتْ لِرسول الله ﷺ أربعَ ركعاتٍ، وللناسِ ركعتينِ ركعتينِ[1].

[التحفة: ٢٢٢٥].

٥٢٣ـ أَخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بن سَلمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم ـ وهو خالدُ بن أَبي يزيدَ ـ قال: حدثني زيدٌ، عن أيوبَ، عن بُكَير بن الأَخْنَس، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: فُرِضَتْ صلاةُ الحَضَرِ على لسان نبيِّكم أَربعاً، وصلاةُ السفر ركعتين، وصلاةُ الخوفِ ركعةً[2].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ٦٣٨٠].

٧٦ـ عَدَدُ صلاةِ الذي يدخل المسجدَ

٥٢٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ، قال: سمعتُ عُمارةَ بن غَزِيَّةَ يُحدِّث، عن يحيى بن سعيد، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عَمرو بن سُلَيم

عن أَبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا دَخَلَ أَحدُكم المسجدَ، فلا يَجْلِسْ فيه حتى يَرْكَعَ فيه[3] ركعتينِ»[4].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٦٤ ـ٢٦٥، والبخاري (٤١٣٦) تعليقاً، ومسلم (٨٤٣)، وابن خزيمة (١٣٥٢) و(١٣٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١٥، والدار قطني ٢/٦٠و٦١، والبيهقي ٣/٢٥٩، والبغوي (١٠٩٥).
وسيأتي برقم (١٩٥٣) و(١٩٥٥)، وانظر ما سيأتي بنحوه برقم (١٩٤٦) و(١٩٤٧) و(١٨٥٩) و(١٨٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٢٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٢٠)، وابن حبان (٢٨٨٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٤).
(٣) قوله: «فيه» ليس في (ت) و(ز).
(٤) أخرجه البخاري (٤٤٤) و(١١٦٣)، ومسلم (٧١٤) و(٦٩) و(٧٠)، وأبو داود (٤٦٧)، وابن ماجه (١٠١٣)، والترمذي (٣١٦). وسيأتي برقم (٨١١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧١٢) و(٥٧١٣) و(٥٧١٤) و(٥٧١٥) و(٥٧١٦)، وابن حبان (٢٤٩٥) و(٢٤٩٧) و(٢٤٩٨) و(٢٤٩٩).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
و لم يرد هذا الحديث في «التحفة» ولكنه اقتصر على ذكر الحديث (٧٢٠) فقط و لم يشر إليه الحافظ ابن حجر.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣ ـ كتاب السهو

ذكر ما ينقضُ الصلاةَ وما لا يَنْقُضُهَا

٧٧ـ العملُ في الصلاة

٥٢٥ـ أَخبرنا[(١)] قُتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ بن عيينةَ ويزيدَ ـ هو ابنُ زُرَيع ـ، عن مَعْمَر ـ هو ابنُ راشد البصريُّ ـ، عن يحيى بن أَبي كثير، عن ضَمْضَم

عن أَبي هريرةَ، قال: أَمر رسولُ الله ﷺ بقتل الأَسودينِ في الصَّلاة: الحيةِ والعقربِ[(٢)].

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٣٥١٣].

٥٢٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أَخبرنا مالكٌ، عن عامر بنِ عبد الله بنِ الزبير، عن عَمرو بن سُلَيم

عن أَبي قتادةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي وهو حَاملٌ أُمامةَ، فإذا سَجَدَ، وضعها، وإذا قامَ، رفَعها[(٣)].

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

---

(١) جاء في الأصلين هنا سند رواية الكتاب، وقد حذفناه، واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٢١)، وابن ماجه (١٢٤٥)، والترمذي (٤٩٠).
وسيأتي برقم (١١٢٦) و(١١٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٨)، وابن حبان (٢٣٥١) و(٢٣٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٦) و(٥٩٩٦)، ومسلم (٥٤٣) (٤١) و(٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (٩١٧) و(٩١٨) و(٩١٩) و(٩٢٠).
وسيأتي برقم (٥٢٧) و(٧٩٢) و(٩٠٣) و(١١٢٨) و(١١٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥١٩)، وابن حبان (١١٠٩) و(١١١٠).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٥٢٧ـ أخبرني محمدُ بنُ صَدَقَةَ الحِمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن عامر بنِ عبد الله بن الزبير، عن عَمرو بنِ سُلَيم

عن أَبي قتادةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خرج إلى الصلاة وهو حاملٌ على عاتقه أُمامةَ بنتَ أَبي العاصي بن الربيع، وأُمها زينبُ بنتُ رسول الله ﷺ، فكان إذا ركعَ، وضعَها عن عاتقه، وإذا فَرَغَ مِن سجوده، حملها على عاتقه، فلم يَزَلْ كذلك حتى فَرَغَ مِن صلاته(١).

[المجتبى: ٢/٩٥ و٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

٧٨ـ المشي في الصلاة

٥٢٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا حاتِم بن وَرْدان، قال: حدثنا بُرْدُ ابنُ سنان أَبو العلاء، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: استفتحتُ البابَ ورسولُ الله ﷺ يُصلي تطوُّعاً، والبابُ على القبلة، فمشى عن يمينه أَو عن يساره، فَفَتَحَ البابَ، ثم رَجَعَ إلى مُصَلاَّه(٢).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٦٤١٧].

٧٩ـ رجوعُ القهقرى إلى الصلاة

٥٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن أَبي حازم

عن سهلِ بنِ سعد، قال: انطلق رسولُ الله ﷺ يُصْلِحُ بين بني عَمرو ابن عوف، فحضَرَتِ الصَّلاةُ، فجاء المؤذِّنُ إلى أَبي بكر، فأَمره أَن يَجْمَعَ الناسَ ويؤُمَّهم، فجاء رسولُ الله ﷺ، فخرَق الصفوفَ حتى قامَ في

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٢٢)، والترمذي (٦٠١).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٧)، وابن حبان (٢٣٥٥).

المقدَّم، وصفَّح الناسُ بأَبي بكر لِيُؤْذِنوه برسولِ الله ﷺ، وكان أَبو بكر لا يلتفتُ في الصلاة، فلما أَكثروا، عَلِمَ أنه قد نابهم شيءٌ في صلاتهم، فالتفتَ، فإذا هو برسول الله ﷺ، فأَومأَ إليه رسولُ الله ﷺ أي كما أنتَ، فرفع أَبو بكر يَده، فَحَمِدَ اللهَ وأَثنى عليه لقول رسولِ الله ﷺ، ثم رَجَعَ القَهْقَرَى، وتقدَّمَ رسولُ الله ﷺ، فصلى، فلما انصرفَ، قال لأَبي بكر: «ما منعكَ إذ أَومأْتُ إليك أَن تصليَ»؟ فقال أَبو بكر: ماكان ينبغي لابنِ أَبي قُحافةَ أَن يَؤُمَّ رسولَ الله ﷺ، ثم قال للناس: «مابالُكُم صَفَّحْتُم؟ إنما التَّصفِيحُ للنساء» ثم قال: «إذا نابكم شيءٌ في صلاتكم، فَسَبِّحُوا»[1].

[المجتبى: ٣/٣، التحفة: ٤٧٣٣].

٨٠ـ النَّهْيُ عن الالتفاتِ في الصَّلاة

٥٣٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا زائدةُ، عن أَشعثَ بن أَبي الشعثاء، عن أَبيه، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ عن الالتفاتِ في الصَّلاةِ، قال: «اختلاسٌ يختلِسُه الشيطانُ مِن الصلاة»[2].

[المجتبى: ٨/٣، التحفة: ١٧٦٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٤) و(١٢٠١) و(١٢١٨) و(١٢٣٤) و(٢٦٩٠) و(٢٦٩٣) و(٧١٩٠)، ومسلم (٤٢١) (١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤)، وأبو داود (٩٤٠) و(٩٤١)، وابن ماجه (١٠٣٥).

وسيأتي برقم (٨٦١) و(٨٧٠) و(١١٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٥٤) و(١٧٥٥) و(١٧٥٦)، وابن حبان (٢٢٦٠) و(٢٢٦١).

وقد رواه بعضهم مختصراً.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥١) و(٣٢٩١)، وأبو داود (٩١٠)، والترمذي (٥٩٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٠) و(١١٢١) و(١١٢٢) وبرقم (١١٢٣) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٤٦)، وابن حبان (٢٢٨٧).

خالفه إسرائيلُ

٥٣١ـ أخبرني أحمدُ بنُ بكّار الحرَّانيُّ، عن مَخْلَد ـ وهو ابنُ يزيدَ الحرَّاني ـ، عن إسرائيلَ، عن أشعثَ[(١)]، عن أبي عطيَّةَ الكوفي، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الالتفاتِ في الصلاةِ، قال: «هو اختلاسٌ يختلِسُهُ الشيطانُ من صلاة العبد»[(٢)].

[المجتبى: ٨/٣، التحفة: ١٧٦٦١].

٥٣٢ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر بنِ سُويد، قال: حدثنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: سمعتُ أبا الأحوصِ يُحدثنا في مجلسِ ابنِ المسيَّب، وابنُ المسيَّبِ جالِسٌ

أنه سمع أبا ذرٍّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله مُقْبِلٌ على العبدِ في صلاته ما لم يَلْتَفِتْ، فإذا صَرَفَ وَجْهَهُ، انصرفَ عنه»[(٣)].

[المجتبى: ٨/٣، التحفة: ١١٩٩٨].

٨١ـ نظرُ المصلي إلى الشيءِ رآه في القِبلة

٥٣٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: رأى رسولُ الله ﷺ نُخَامَةً في قِبلةِ المسجد وهو يصلي بين يدي الناس، فحتَّها، ثم قال حين انصرف: «إن أحَدَكم إذا كان في الصلاة، فإن الله قِبَلَ وجهه، فلا يَتَنَخَّمَنَّ أحَدُكُم قِبَلَ وجهِهِ في الصَّلاة»[(٤)].

[المجتبى: ٥١/٢، التحفة: ٨٢٧١].

---

(١) في الأصلين: «عن أشعث، عن أبيه، عن أبي عطية»، والمثبت من «التحفة»، و (ت) و(ز).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٩٠٩).

وسيأتي برقم (١١١٩) بإسناده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٠٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٢٨).

(٤) أخرجه البخاري (٤٠٦) و(٧٥٣) و(١٢١٣) و (٦١١١)، ومسلم (٥٤٧) (٥٠) و(٥١)، وأبو داود (٤٧٩)، وابن ماجه (٧٦٣).

وسيأتي برقم (٨٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٩).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٨٢ـ الرخصة في الالتفات في الصلاة

٥٣٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سعيد بن أَبي هند، عن ثور بنِ زيد، عن عِكرِمَةَ

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَلْحَظُ في صلاته يميناً وشمالاً، ولا يَلوي عُنُقَهُ خلفَ ظهره[(١)].

[المجتبى: ٣/٩، التحفة: ٦٠١٤].

٨٣ـ رفعُ البصرِ إلى الإمامِ في الصَّلاة

٥٣٥ـ أَخبرنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ في حديثه، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمش، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن أبي مَعْمَر، قال:

قلنا لخَبَّابٍ: هل كان رسولُ الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال:نعم، قلتُ: بأيِّ شيءٍ كنتم تعرِفون؟ قال: باضطراب لحيته[(٢)].

[التحفة: ٣٥١٧].

٥٣٦ـ أَخبرنا عليُّ بن الحسين، قال: حدثنا أُميةُ، عن شُعبةَ، عن أَبي إسحاقَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيدَ وهو يَخْطُبُ، قال:

حدثني البراءُ ـ وهو غيرُ كذوب ـ أَنهم إذا صَلَّوا معَ رسولِ الله ﷺ، ورفعوا رؤوسَهم مِن الركوع، قاموا قياماً، حتى يَرَوْهُ قد سَجَدَ[(٣)].

[المجتبى: ٢/٩٦، التحفة: ١٧٧٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (٥٨٧) و(٥٨٨).
وسيأتي برقم (١١٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٥)، وابن حبان (٢٢٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٦) و(٧٦٠) و(٧٧٧)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٢٩٥)، وأبو داود (٨٠١)، وابن ماجه (٨٢٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٦٠)، وابن حبان (١٨٢٦) و(١٨٣٠).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٠) و(٧٤٧) و(٨١١)، ومسلم (٤٧٤) (١٩٧) و(١٩٨) و(١٩٩)، وأبو داود (٦٢٠)، والترمذي (٢٨١). وسيأتي برقم (٩٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥١١)، وابن حبان (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧).

٨٤ـ النهيُ عن مسحِ الحصى في الصَّلاةِ

٥٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد والحسينُ بنُ حُريث ـ واللفظ له ـ، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي الأحوص

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قامَ أَحدُكُم في الصَّلاةِ، فلايَمْسَحِ الحَصَى، فإنَّ الرحمةَ تُواجهه»(١).

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ١١٩٩٧].

٨٥ـ الرخصةُ في مسحِ الحصى في الصَّلاةِ مرةً واحدةً

٥٣٨ـ أخبرنا سُوَيْدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، قال: حدثني أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

حدثني مُعَيْقِيبٌ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إن كُنتَ فاعلاً، فمرَّةً»(٢).

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١١٤٨٥].

٨٦ـ التصفيقُ في الصلاة

٥٣٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد ومحمد بنُ المثنّى، قالا: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التسبيحُ للرِّجال، والتصفيقُ للنساء» ـ في حديث ابن المثنّى: «في الصلاة» ـ لفظ الحديث لقُتيبةَ(٣).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٥١٤١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٤٥)، وابن ماجه (١٠٢٧)، والترمذي (٣٧٩).
وسيأتي برقم (١١١٥) بإسناده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣٠)، وابن حبان (٢٢٧٣) و(٢٢٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٥٤٦) (٤٧) و(٤٨) و(٤٩)، وأبو داود (٩٤٦)، وابن ماجه (١٠٢٦)، والترمذي (٣٨٠).
وسيأتي برقم (١١١٦) بإسناده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٠٩)، وابن حبان (٢٢٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٠٣)، ومسلم (٤٢٢) (١٠٦) و(١٠٧)، وأبو داود (٩٣٩)، وابن ماجه (١٠٣٤)، والترمذي (٣٦٩).
وسيأتي من طرق عن أبي هريرة برقم (٥٤٨) و(١١٣١) و(١١٣٢) و(١١٣٣) و(١١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٥٨) و(١٧٥٩)، وابن حبان (٢٢٦٢) و(٢٢٦٣).

٨٧ـ الإشارة في الصلاة

٥٤٠ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزبير

عن جابر، أَنه قال: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فصلينا وراءَه وهو قاعدٌ، وأَبو بكر يُكبِّر، يُسْمِعُ الناسَ تكبيرَه، فالتفَتَ إلينا، فرآنا قياماً، فأَشار إلينا، فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلَّم، قال: «إن كِدتُم آنفاً تفعلون[1] فِعْلَ فارسَ والروم، يقومون على ملوكهم وهم قعودٌ، فلا تفعلُوا، ائتمُّوا بأَئمتكم، إن صلَّى قائماً، فصلُّوا قياماً، وإن صلَّى قاعداً، فصلوا قُعوداً»[2].

[المجتبى: ٢/٨٤ و٣/٩، التحفة: ٢٩٠٦].

٨٨ـ السلام بالأَيدي في الصلاة

٥٤١ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن مِسْعَرٍ، عن عُبيد الله بنِ القِبطية

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: كنا نُصَلِّي خلفَ النبيِّ ﷺ، فنُسلِّمُ بأَيدينا، فقال: «مابالُ هؤلاء يُسلِّمون بأَيديهم كأَنها أَذنابُ خَيْلٍ شُمُس؟! إنما[3] يكفي أَحدَكم أَن يضعَ يَدَهُ على فخِذِه، ثم يقولُ: السلامُ عليكم، السلامُ عليكم»[4].

[المجتبى: ٣/٤ و٦٤، التحفة: ٢٢٠٧].

---

(١) في (ت) و(ز): «لتفعلون».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٨)، ومسلم (٤١٣)، وأبو داود (٦٠٦)، وابن ماجه (١٢٤٠).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٩٠).

(٣) جاء في حاشيتي الأصلين (ت) و(ز): «أما».

(٤) أخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٣٦)، ومسلم (٤٣١) (١٢٠) و(١٢١) وأبو داود (٩٩٨) و(٩٩٩).
وسيأتي برقم (١١٠٩) و(١٢٤٢) و(١٢٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٠٦)، وابن حبان (١٨٨٠) و(١٨٨١).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٨٩ـ ردُّ السلامِ بالإشارة في الصلاة

٥٤٢ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزبير

عن جابرٍ، قال: بعثني رسولُ اللهِ ﷺ لحاجة، ثم أَدركتُه وهو يصلي، فسلَّمتُ عليه، فأَشار إليَّ، فلما فَرَغَ، دعاني، فقال: «إنَّك سلَّمتَ عليَّ آنفاً وأَنا أُصَلِّي» ـ وإنما هو موجَّهٌ حينئذٍ إلى المشرقِ[١].

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ٢٩١٣].

٥٤٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبو خالد ـ وهو سليمانُ بنُ حَيَّانَ الأَحمر ـ، عن شُعبةَ، عن الحكم، عن إبراهيمَ، عن علقمَةَ

عن عبدِ الله، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ في الصَّلاةِ شُغْلاً»[٢].

[التحفة: ٩٤١٢].

خالفه بشرُ بن المُفَضَّل

٥٤٤ـ أَخبرنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن إبراهيمَ[٣]

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ في الرجل يُسَلِّمُ عليه وهو يُصلي، قال: «إنَّ في الصَّلاة شُغُلاً»[٤].

[التحفة: ٩٤١٢].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٤٠) (٣٦) و(٣٧)، وأبو داود (٩٢٦) و(١٢٢٧)، وابن ماجه (١٠١٨)، والترمذي (٣٥١).

وسيأتي برقم (١١١٣) و(١١١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٤٥)، وابن حبان (٢٥١٦).

وقوله: «موجه»، قال السندي: اسم مفعول، أي: جعل وجهه، والجاعل هو الله، أو اسم فاعل بمعنى متوجه، من وجَّه بمعنى توجه، والمقصود: أنه ما كان وجهه إلى جهة القبلة.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٥٤٥) لتمام الرواية فيه.

(٣) كذا في النسخ الخطية، ووقع في «التحفة» بعدها: «عن علقمة».

(٤) سلف قبله، وسيأتي تخريجه في الذي بعده.

٥٤٥- أخبرنا حُميد بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ[(١)]

عن عبدِ الله، قال: كنا نُسَلِّمُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلي، فيردُّ علينا، فلما أتينا الحَبَشَ، فَرَجَعنا، فسلمنا عليه، فلم يَرُدَّ، فسألناه، فقال: «إنَّ في الصلاة شُغْلاً»[(٢)].

[التحفة: ٩٤١٨].

٥٤٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا وَهْبٌ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا قيسُ بنُ سعدٍ، عن عطاء، عن محمد بنِ عليٍّ

عن عمارِ بنِ ياسر، أنه سَلَّمَ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلي، فردَّ عليه[(٣)].

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ١٠٣٦٧].

٩٠- النهي عن رفعِ البَصَرِ إلى السَّماءِ في الصَّلاة

٥٤٧- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قدامةَ السَّرَخسيُّ وشعيبُ بنُ يوسفَ أبو عمرَ النَّسائي، عن يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطان -، عن ابنِ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أنسِ بنِ مالك، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بَالُ أقوامٍ يرفعونَ أبصارَهم إلى السَّماءِ في صلاتهم»؟ فاشتدَّ قولُه في ذلك حتى قال: «لَيَنْتَهُنَّ [عن ذلك][(٤)] أو لَتُخْطَفَنَّ أبْصارُهُم»[(٥)].

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١١٧٣].

---

(١) كذا في النسخ الخطية، ووقع في «التحفة» بعدها: «عن علقمة».

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٩) و(١٢١٦) و(٣٨٧٥)، ومسلم (٥٣٨)، وأبو داود (٩٢٣).
وقد سلف في سابقيه ، وانظر رقم (٥٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٦٣).

(٣) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١١٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٤٥).

(٤) ما بين حاصرتين ليست في (ت) و(ز).

(٥) أخرجه البخاري (٧٥٠)، وأبو داود (٩١٣)، وابن ماجه (١٠٤٤).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٠٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٥)، وابن حبان (٢٢٨٤).

٩١ـ التسبيحُ في الصلاة عند النائبة

٥٤٨ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأعمشِ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التسبيحُ [في الصَّلاةِ][1] للرجال، والتصفيقُ للنساء»[2].

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٢٤٥٤].

٩٢ـ البكاء في الصلاة

٥٤٩ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن حمَّاد بنِ سلمةَ، عن ثابت البُنانيِّ، عن مُطَرِّفٍ

عن أَبيه، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلي، ولِجوفه أَزيزٌ كأَزيزِ المِرجَلِ ـ يعني يَبْكِي ـ[3].

[المجتبى: ٣/١٣، التحفة: ٥٣٤٧].

٥٥٠ـ أَخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن ضَمْرَةَ، عن السَّرِيِّ بنِ يحيى، عن عبد الكريم بنِ راشد، عن ابنِ الشِّخِّيرِ

عن أَبيه، قال: كان يُسْمَعُ للنبيِّ ﷺ أَزيزٌ بالدُّعاء وهو ساجدٌ كأَزيزِ المِرْجَل[4].

[المجتبى: ٣/١٣، التحفة: ٥٣٤٧].

---

(١) ما بين حاصرتين ليست في (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٠٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٢).

وسيأتي بعده، وبرقم (١١٣٦) بإسناده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣١٢)، وابن حبان (٦٦٥) و(٧٥٣).

قوله: «أزيز»، قال السندي: بزاءين معجمتين ككريم، أي: حنين من الخشية، وهو صوت البكاء.

قيل: وهو أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء.

و«المِرجل»، قال السندي: بكسر الميم، إناء يغلى فيه الماء.

(٤) سلف قبله.

٩٣- النفخ في الصلاة

٥٥١- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء[1]، قال:حدثنا أبو بكر، قـال: حدثنـا أبـو إسـحاقَ، عن السائب بنِ مالك

عن عبـدِ الله، قـال: انكسـفت الشـمسُ يـومَ مـاتَ إبراهيـمُ، فصلَّـى رسولُ اللهﷺ رَكعَتيْـنِ، فجعـلَ يتقـدَّمُ ويَنْفُـخُ ويتـأَخَّرُ، ويتقـدَّمُ ويَنْفُـخُ ويتأَخَّرُ، فانصرفَ حينَ انصرفَ وقد تَجَلَّتْ[2].

[التحفة: ٨٦٣٩].

٩٤- كيف النفخ

٥٥٢- أَخبرنا يحيى بنُ أَيوبَ، قال: حدثنا أَبو صالح، قـال: حدثنـا حمـادٌ، عـن عطاء بنِ السائب، عن أَبيه

عـن عبـد الله بـنِ عمـرو، أَنَّ رسـولَ اللهﷺ كـان سـاجداً في آخِـرِ سجودِهِ في صلاة الآيات، فنفخَ في آخـر سَجْدَةٍ، فقـال«أُف! أُف! أُف!» ثم قال: «ربِّ، أَلم تَعِدْني أَن لا تُعَذِّبَهـم وأَنـا فيهـم؟ رَبِّ، أَلم تَعِدْنـي أَن لاتُعَذِّبَهمُ وهـم يستغفرون؟»[3].

[المجتبى: ١٣٧/٣ و١٤٩، التحفة: ٨٦٣٩].

٩٥- النهيُ عن النفخِ في الصَّلاةِ

٥٥٣- أَخبرني الحسينُ بنُ عيسىالقُومَسيُّ البَسطاميُّ، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ أَبي طيبةَ وعفانُ بنُ سيَّار، عن عَنْبَسَةَ بنِ الأَزهر، عن سَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن كُريبٍ

---

(١) في «التحفة»: «محمد بن عبد الأعلى»ولكليهما رواية عن أبي بكر بن عياش.

(٢) أخرجه أبو داود (١١٩٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٤).
وسيأتي بعده وبرقم (١٨٨٠) و(١٨٩٦) مطولاً وانظر تخريج ما سيأتي برقم (١٨٧٧) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٨٣)، وابن حبان (٢٨٣٨).

(٣) سلف قبله.

عن أُم سلمةَ، قالت: مرَّ النبيُّ ﷺ بغلامٍ لهم - يقال له: رباحٌ - وهو يُصلي، فنفخَ في سجوده، فقال له: «يا رباحُ، لا تَنْفُخْ، إن مَنْ نَفَخَ، فقد تكلَّم»(١).

[التحفة: ١٨٢٠٨].

٩٦- لعنُ إبليس والتعوذُ با لله منه في الصلاة

٥٥٤- أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ، عن ابنِ وَهْب، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، قال: حدثني ربيعةُ بنُ يزيدَ، عن أَبي إدريسَ الخولانيِّ

عن أَبي الدرداء، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ يُصلي، فسمعناه يقولُ: «أَعوذُ با لله مِنْكَ» ثلاثَ مراتٍ، ثم قال: «أَلعنُكَ بلعنةِ الله» ثلاثاً، وبَسَطَ يدَه كأَنه يتناولُ شيئاً، فلما فَرَغَ مِن الصَّلاة، قلنا: يا رسولَ الله، قد سمعناك تقولُ في الصلاة شيئاً لم نسمعْكَ تقولُه قبلَ ذلك، ورأَيناكَ بسطتَ يَدَكَ! قال: «إنَّ عَدُوَّ الله إبليسَ جاء بشهابٍ من نارٍ ليجعلَهُ في وجهي، فقلتُ: أَعوذُ با لله مِنْكَ، ثلاثَ مرات، ثم قلتُ: أَلعنك بلعنة الله، فلم يستأخِرْ، ثلاثَ مراتٍ، ثم أَردتُ أَن آخُذَه، وا للهِ، لولا دعوةُ أَخينا سليمانَ، لأَصبحَ مُوثَقاً يَلْعَبُ به وِلدانُ أَهل المدينة»(٢).

[المجتبى: ٣/ ١٣، التحفة: ١٠٩٤٠].

٩٧- الأَخذُ بحلقِ الشيطانِ وخنقُه في الصَّلاة

٥٥٥- أَخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني الزُّبيديُّ، قال: أَخبرني الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «بينا أَنا قائمٌ أُصلي، اعترَضَ لي الشيطانُ، فأَخذتُ بحلقه، فخنقتُه، حتى إني لأَجدُ بَرْدَ لِسانه على إبهامي، فَرَحِمَ اللهُ سليمانَ، لولا دعوتُه، أَصبح مربوطاً تنظرون إليه»(٣).

[التحفة: ١٣٢٦٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه مسلم (٥٤٢).
وسيأتي برقم (١١٣٩).
وهو في ابن حبان (١٩٧٩).

(٣) سيأتي بعده، وسيأتي تخريجه برقم (١١٣٧٦) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

خالفه أَبو سلمةَ في لفظه

٥٥٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمد بنُ عَمرو، قال: حدثنا أَبو سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: اعترضَ ليَ الشيطانُ في مُصَلاّيَ، فأَخَذْتُ بحلقِهِ، فخنقتُه حتّى وجدتُ بَرْدَ لِسانه على كَفّي، ولولا ما كان مِن دعوة أَخي سليمانَ، لأَصْبَحَ مربوطاً تنظرون إليه»[(١)].

[التحفة: ١٥٠٨٦].

٩٨ـ الأَمرُ بالسكونِ في الصَّلاةِ

٥٥٧ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَبْثَرٌ ـ وهو ابنُ القاسم، أَبو زُبيد الكوفيُّ ـ عن الأَعمشِ، عن المسيَّب بنِ رافع، عن تَميم بنِ طَرَفَةَ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ ونحن ـ يعني ـ رافعو[(٢)] أَيدينا في الصَّلاة، فقال: «ما لَهُمْ رافِعينَ أَيديَهم في الصَّلاةِ كأَنها أَذنابُ الخيلِ الشُّمُس؟ اسْكُنوا في الصَّلاةِ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٤، التحفة: ٢١٢٨].

٥٥٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ

وأَخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن عُروةَ

---

(١) سلف قبله، وسيأتي تخريجه برقم (١١٣٧٦) لتمام الرواية هناك.

وهو في ابن حبان (٢٣٤٩) من هذا الطريق.

(٢) في الأصلين: «رافعي» والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٩١٢) و(١٠٠٠).

وسيأتي برقم (١١٠٨)، وانظر تخريج رقم (٥٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٧٥)، وابن حبان (١٨٧٨) و(١٨٧٩).

وقوله: «الخيل الشُّمس»، قال السيوطي: جمع شموس، وهو النفور من الدواب الذي لا يستقر لشغبه وحدته.

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى في خميصةٍ لها أَعلامٌ، قال: «شغلَتْني أَعلامُ هذه، اذهبوا بها إلى أَبي جَهم، وائتوني بأَنْبِجانِيِّهِ[1]»[2].

[المجتبى: ٢/٧٢، التحفة: ١٦٤٣٤].

٩٩ـ الرخصةُ في الكلام في الصَّلاةِ

٥٥٩ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

أَنَّ أَبا هريرةَ قال: قام رسولُ اللهِ ﷺ إلى الصلاة، وقُمنا معه، فقال أَعرابيٌّ وهو في الصَّلاة: اللهم ارحمني ومحمداً، ولاتَرْحَمْ معنا أَحداً، فلما سَلَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ، قال للأَعرابي: «لقد تحجَّرتَ واسِعاً» يريدُ رحمةَ اللهِ[3].

[المجتبى: ٣/١٤، التحفة: ١٥٢٦٧].

خالفه سفيانُ بن عيينةَ

٥٦٠ـ أَخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أحفظه مِن الزُّهري، قال: أَخبرني سعيدٌ

---

(١) في الأصلين و(ت): «بأنبجانيته»، والمثبت من (ز) و«صحيح مسلم».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٣) و(٧٥٢) و(٥٨١٧)، ومسلم (٥٥٦) (٦١) و(٦٢) و(٦٣)، وأبو داود (٩١٤) و(٩١٥) و(٤٠٥٢) و(٤٠٥٣)، وابن ماجه (٣٥٥٠).

وسيأتي برقم (٨٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٧)، وابن حبان (٢٣٣٧).

وقوله: «أنبجانيه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: كساء أنبجاني، منسوب إلى منبج المدينة المعروفة، وهي مكسورة الباء، ففتحت في النسب، وأبدلت الميم همزة. وقيل: إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان، وهو أشبه؛ لأن الأول فيه تعسف. وهو كساء يتخذ من الصوف وله خمل، ولا علم له، وهي من أدون الثياب الغليظة.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٠)، وأبو داود (٨٨٢).

وسيأتي برقم (١١٤٠)، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٠٢) ، وابن حبان (٩٨٧).

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ أَعرابياً دخل المسجدَ، فَصَلَّى ركعتيْن، ثم قال: اللهُمَّ ارحمني ومحمداً، ولا تَرْحَمْ معنا أَحداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد تَحَجَّرْتَ واسِعاً»[1].

[المجتبى: ٣/١٤، التحفة: ١٣١٣٩].

١٠٠ـ نسخُ ذلك وتحريمه

٥٦١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا محمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن هلالِ بنِ أَبي ميمونةَ، قال: حدثني عطاءُ بن يسار

عن معاويةَ بنِ الحكم السُّلَميِّ، قال: بينا أَنا مَعَ رسولِ الله في الصَّلاة، إذ عَطَسَ رَجلٌ مِن القوم، فقلتُ: يَرْحَمُكَ الله، فحدَّقني[2] القومُ بأَبصارِهم، فقلتُ: واثُكْلَ أُمِّيا، مالكم تنظرون إليَّ؟ قال: فَضَرَبَ القومُ بأَيديهم على أَفخاذهم، فلما رأَيتهم يُسَكِّتوني، لكني سكتُّ[3]، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ، دعاني ـ بأَبي وأُمي هو ـ ما ضَرَبَني ولا كَهَرَني ولا سَبَّني، ما رأَيتُ معلِّماً قبلَه ولا بعدَه أَحسنَ تعليماً منه، قال: «إنَّ صلاتَنا هذه لا يَصْلُحُ فيها شيءٌ مِن كلامِ النَّاس، إنما هي التسبيحُ والتكبيرُ وتلاوةُ القُرآن» قال[4]: ثم اطَّلعتُ غُنَيمةً لي فذكرتُ[5]... الحديث مختصرٌ[6].

[المجتبى: ٣/١٤، التحفة: ١١٣٧٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٠)، والترمذي (١٤٧).
وسيأتي برقم (١١٤١)، وانظر ما قبله.
وهو في «المسند» أحمد (٧٢٥٥).

(٢) في (ت) و(ز): «فحذفني».

(٣) وقع في الأصلين: «لكني ما سكت» وزيادة «ما» لا معنى لها، وسيأتي عند المصنف دونها، وكذلك هي في مصادر التخريج.

(٤) ليست في (ت) و(ز).

(٥) في (ت) و(ز): «فذكر».

(٦) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٦) و(٦٩) و(٧٠)، ومسلم (٥٣٧) و٤/صفحة ١٧٤٩، وأبو داود (٩٣٠) و(٣٢٨٢) و(٣٩٠٩).
وسيأتي برقم (١١٤٢) و(٨٥٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٦٢)، وابن حبان (١٦٥) و(٢٢٤٧) و(٢٢٤٨).
وفي الحديث خبر الجارية التي لطمها، وقد رواه بعضهم مطولاً وبعضهم رواه مفرقاً.

١٠١ـ تأويل قولِ الله جَلَّ ثناؤُه: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾

٥٦٢ـ أخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن الحارث بنِ شُبَيْل، عن أبي عمرو الشيبانيِّ

عن زيد بنِ أرقم، قال: كنا في عهد رسولِ الله ﷺ يُكلِّمُ[(١)] أحدُنا صاحبَه في الصَّلاة في حاجتِه، حتى نزلت هذه الآيةُ: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾[البقرة: ٢٣٨] فأُمرنا حينئذ بالسكوت[(٢)].

[المجتبى: ٣/١٨، التحفة: ٣٦٦١].

١٠٢ـ ذِكْرُ ما نُسِخَ مِن الكلام في الصلاة

٥٦٣ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عَمَّارٍ المَوْصِليُّ، قال: حَدَّثنا ابنُ أبي غَنِيَّةَ والقاسِمُ، عن سفيانَ، عن الزبير بنِ عَدِيٍّ، عن كُلثوم

عن عبدِ الله بن مسعود ـ وهذا حديثُ القاسم ـ، قال: كنتُ آتي النبيَّ ﷺ وهو يصلي، فأُسلِّم عليه، فيرُدُّ عليَّ، فأتيتُه، فسلمتُ عليه وهو يُصلي، فلم يَرُدَّ عليَّ، فلما سلَّم، أشار إليَّ القومُ، فقال: «إنَّ الله ـ يعني ـ أَحْدَثَ في الصلاةِ أن لا تَكلَّموا إلا بذكرِ الله، وما ينبغي لكم، وأن تقومُوا لله قانتينَ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/١٨، التحفة: ٩٥٤٣].

١٠٣ـ ذكرُ الوقتِ الذي نُسِخَ فيه الكلامُ في الصَّلاةِ

٥٦٤ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عاصِمٍ، عن أبي وائل

---

(١) في الأصلين: «يعلم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٠٠) و(٤٥٣٤)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (٢٤١) و(٢٤٢)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذي (٤٠٥) و(٢٩٨٦).

وسيأتي برقم (١١٤٣) و(١٠٩٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧٨)، وابن حبان (٢٢٤٥) و(٢٢٤٦) و(٢٢٥٠).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وسيأتي برقم (١١٤٤)، وانظر ما بعده.

عن ابن مسعود، قال: كنا نُسَلِّمُ على النبيِّ ﷺ، فيردُّ علينا السلامَ، حتى قَدِمْنَا من أَرضِ الحبشة، فسلَّمتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فأَخذني ما قَرُبَ[1] وما بَعُدَ، فجلستُ حتى إذا قَضَى الصلاةَ، قال: «إن الله يُحْدِثُ مِن أَمره ما يشاءُ، وقد أَحْدَثَ مِن أَمره أَن لا يُتَكَلَّمَ في الصَّلاةِ»[2].

[المجتبى: ٣/١٩، التحفة: ٩٢٧٢].

١٠٤ـ ذكرُ اختلافِ أَلفاظ الناقلين لخبر أَبي هريرة في قصة ذي اليدين

٥٦٥ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله الغَيْلانيُّ[3]، قال: حدثنا بَهزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، أنه سمع أَبا سلمةَ يحدث

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلى الظهرَ ركعتين، ثم سلَّم، فقالوا: أَقُصِرَت الصلاةُ؟ فقام، فصلى ركعتين، ثم سلم، ثم سجدَ سجدتين[4].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: لا أَعلم أَحداً ذكر عن أَبي سَلَمةَ في هذا الحديث: «ثم سجدَ سجدتين» غيرَ سعد.

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٤٩٥٢].

٥٦٦ـ أَخبرنا عيسى بنُ حماد، قال: أَخبرنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن عمرانَ بنِ أَبي أَنس، عن أَبي سلمةَ

---

(١) في الأصلين: «قدم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٢٤).

وسيأتي برقم (١١٤٥) بإسناده ومتنه، وانظر ما سلف برقم (٥٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٧٥)، وابن حبان (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤).

(٣) في الأصلين: «الكيلاني» وهو تحريف.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٥) و(١٢٢٧)،ومسلم (٥٧٣) (٩٩) (١٠٠)،وأبو داود(١٠١٤).

وسيأتي برقم (٥٦٦) و(٥٦٧) و(٥٦٨) و(٥٦٩) و(٥٧٠) و(١١٥١) و(١١٥٢) و(١١٥٣) و(١١٥٤)، وانظر رقم (٥٧١) و(٥٧٣) و(٥٧٦) و(٥٧٧) و(٥٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٩٠١٠).

وهذا الحديث ألفاظه متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي من طرق أخرى عن أبي هريرة بألفاظ مختلفة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

وقوله: «أقصرت الصلاة»، قال النووي في «شرح مسلم» ٥/٦٨: بضم القاف وكسر الصاد، وروي بفتح القاف وضم الصاد، وكلاهما صحيح، ولكن الأول أشهر وأصح.

عن أَبـي هريـرةَ، أَنَّ رسـولَ اللهِ ﷺ صلَّـى يومـاً، فسلَّم في ركعتـين، ثـم انصرف، فأَدركه ذو الشـمالين، فقـال: يـا رسـولَ الله، أَنقصَـتْ أَم نسيتَ؟! فقال: «لم تَنقُص الصـلاةُ، ولم أَنسَ» قـال: بلـى، والـذي بعثـك بـالحقِّ، قـال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فصلَّى بالناسِ ركعتين(١).

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٤٩٩١].

٥٦٧ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثير، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، قال: بينما أَنا أُصلي مع رسولِ اللهِ ﷺ صلاةَ الظهـر، فسلَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ من ركعتين، فقام رجـلٌ مِـن بـني سُـلَيْمٍ، فقـال: يـا رسولَ الله، أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَم نسيتَ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لم تُقْصَـرْ ولم أَنسَ» فقال: يا رسولَ الله، إنما صليتَ ركعتين، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَحقٌّ مايقولُ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فقام(٢)، فَصَلَّى بهم ركعتين(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٥٣٧٦].

٥٦٨ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَبّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا أَبانُ بنُ يزيدَ العطار، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، قال: حدثني أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بأَصحابه، فسلَّم في ركعتينِ، فقال رجلٌ ـ يقال له: ذو اليدينِ، وكان طويـلَ اليديـن ـ: يـا رسـولَ الله، أَقُصِرتِ الصَّلاةُ أَم نسيتَ؟ قال: «ما قُصِرَتِ الصَّـلاةُ ومـا نَسِيتُ» قـال: «مـا يقـول ذو اليدين»؟ قالوا: صَدَقَ، فصلَّى بهم ركعتين(٤).

[المجتبى: ٣/٢٣، التحفة: ١٥٣٥٩].

٥٦٩ـ أَخبرنا هارونُ بنُ موسى، قال: حدثنا أَبو ضَمْرَةَ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ

---

(١) سلف قبله.
(٢) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).

عن أَبي هريرةَ، قال: نَسِيَ رسولُ ا للهﷺ، فسلَّم في سجدتين، فقال له ذو الشمالين: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَم نسيتَ يا رسولَ ا لله؟ قال رسولُ ا للهﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فقام رَسُولُ ا للهِ ﷺ، فأَتَمَّ الصَّلاةَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٤، التحفة: ١٥٣٤٤].

٥٧٠- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن وأَبي بكر بنِ سليمانَ بنِ أَبي حَثْمَةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: صلَّى رسولُ ا للهﷺ الظهرَ أَو العصرَ، فسلَّم في ركعتين، فقال له ذو الشمالين ابنُ عمرو: أَنُقِصَتِ[2] الصلاةُ أَم نسيتَ؟ فقال النبيُّﷺ: «ما يقول ذو اليدين»؟ قالوا: صَدَقَ يا نبيَّ ا للهِ، فأَتمَّ بهم الركعتين اللتين نَقَص[3].

[المجتبى: ٣/٢٤، التحفة: ١٤٨٥٩].

٥٧١- أخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابنِ شهابٍ، أَنَّ أَبا بكر بنَ سليمانَ بن أَبي حَثْمةَ أَخبره

أَنه بلغه أَنَّ رسولَ ا للهﷺ صلَّى ركعتين، فقال له ذو الشمالين... نحوَه[4].

قال ابنُ شهاب: أَخبرني هذا الخبرَ سعيدُ بنُ المسيَّب، عن أَبي هريرةَ[5].

قال: وأَخبرنيه أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن، وأَبو بكر بنُ عبد الرحمن بن الحارث - وهو ابنُ هشام - وعُبيد ا لله بنُ عبد ا لله.

[المجتبى: ٣/٢٤، التحفة: ١٤٨٥٩ و١٣١٨٠].

٥٧٢- أَخبرنا محمد بنُ عبد ا لله بن عبد الحكم، عن شُعيب، قال: أَخبرنا الليثُ، عن عُقَيل، قال: حدثني ابنُ شهاب، عن سعيد وأَبي سلمةَ وأَبي بكر بنِ عبد الرحمن وابنِ أَبي حَثْمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).

(٢) في النسخ الخطية: «أنقص» وصحح عليها في (ط)، والصواب ما أثبتناه كما سيأتي برقم (١١٥٢) و(١١٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٥).

(٤) أخرجه أبو داود (١٠١٣) مرسلاً أيضاً كما أورده المصنف.

(٥) وحديث الزهري عن سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وعبيد ا لله، عن أبي هريرة متصلاً أخرجه أيضاً أبو داود (١٠١٣).

وسيتكرر برقم (١١٥٥) سنداً ومتناً؛ المرسل والمتصل.

والحديث المتصل في «مسند» أحمد (٧٦٦٦)، وابن حبان (٢٢٥٢) و(٢٦٨٤).

عن أَبي هريرةَ، أَنه لم يَسْجُدْ رسولُ ا للهِ ﷺ يومئذٍ قَبْلَ السلامِ ولا بعدَه[1].

[المجتبى: ٣/٢٥، التحفة: ١٣٢٢٢].

٥٧٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ ا لله، عن عكرمةَ بنِ عمار قال: أَخبرنا ضَمْضَمُ بنُ جَوْس

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ ا للهِ ﷺ سَجَدَ سجدتي السهوِ وهو جالسٌ، ثم سلَّم. ذكره في حديث ذي اليدين[2].

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٣٥١٤].

٥٧٤ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: أخبرني الحسنُ بنُ موسى، قال: أَخبرنا شيبانُ، قال يحيى بنُ أَبي كثير: حدثني ضَمْضَمُ بنُ جَوسٍ

أَنه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقول: ثم سَجَدَ رسولُ ا للهِ ﷺ سجدتين[3].

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٣٥١٤].

٥٧٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأَسود بن عَمرو، قال: أَخبرنا عبدُ ا لله ابنُ وَهْب، قال: أَخبرنا الليثُ بنُ سعد، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن جعفرِ بن ربيعةَ، عن عِراك بن مالك

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ ا للهِ ﷺ سجد يَوْمَ ذي اليدين سجدتين بعدَ السَّلامِ[4].

[المجتبى: ٣/٢٥، التحفة: ١٤١٥٩].

٥٧٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرنا عَمرو بنُ الحارث، قال: حدَّثني قتادةُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ ا للهِ ﷺ... بمثله[5].

[المجتبى: ٣/٢٦، التحفة: ١٤٤٩٨].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٠٤٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٥٦)، وانظر ما سلف (٥٦٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١٠١٦).
وسيأتي بعده، وبرقم (١٢٥٤) بإسناده ومتنه، وسيأتي برقم (٦٠٦) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٤٤)، وابن حبان (٢٦٨٧).

(٣) سلف قبله.

(٤) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٥٧)، وانظر ما سلف برقم (٥٦٥).

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده لتمام الرواية فيه.

٥٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني أَيوبُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ انصرفَ من اثنتين، فقال له ذو اليدين: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَم نَسِيْتَ يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَصدَق ذو اليدينِ»؟ فقال الناسُ: نَعَمْ، فقام رسولُ الله ﷺ، فصلى اثنتين، ثم سَلَّم، ثم كبَّر، فسجد مِثْلَ سجودِهِ أَو أَطولَ، ثم رفعَ رأْسه، ثم سَجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطولَ، ثم رَفَعَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٢، التحفة: ١٤٤٤٩].

٥٧٨ـ أَخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا ابنُ عونٍ، عن محمدِ بنِ سيرين، قال:

قال أَبو هريرةَ: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ إحدى صلاتي العَشيِّ ـ قال[2]: قال أَبو هريرةَ، ولكني نسيتُ، قال: ـ فصلَّى بنا رَكْعَتَيْنِ، ثم سلَّم، فانطلق إلى خشبةٍ معروضةٍ في المسجدِ، فقال بيده عليها كأَنه غضبانُ، وخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِن أَبوابِ المسجدِ، فقالوا: قُصِرَتِ الصلاةُ، وفي القوم أَبو بكر وعمرُ، فهابا أَن يُكلِّماه، وفي القومِ رجلٌ في يديه[3] طولٌ، قال: وكان يُسمى ذا اليدين، فقال: يا رسولَ الله، أَنسيتَ أَم قُصِرَتِ الصَّلاةُ؟ فقال: «لم أَنسَ ولم تُقْصَرِ الصلاةُ» قال: وقال: «أَكما يَقولُ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فجاء، فصلَّى الذي كانَ تَرَكَ، ثم سلَّم، ثم كَبَّرَ، ثم سَجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطولَ، ثم رَفَعَ رأْسَه وكبَّر،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٢) و(٧١٤) و(٧١٥) و(١٢٢٨) و(١٢٢٩) و(٦٠٥١)، ومسلم (٥٧٣) (٩٧) و(٩٨)، وأبو داود (١٠٠٨) و(١٠٠٩) و(١٠١٠) و(١٠١١)، وابن ماجه (١٢١٤)، والترمذي (٣٩٤) و(٣٩٩).

وسيأتي برقم (٥٧٨) و(١١٤٨) و(١١٤٩) و(١١٥٨) و(١١٥٩)، وانظر رقم (٥٦٥) و(٥٧١) و(٥٧٢) و(٥٧٣) و(٥٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥١)، وابن حبان (٢٢٥٣) و(٢٢٥٤) و(٢٢٥٥) و(٢٢٥٦).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) في رواية البخاري: «قال ابن سيرين: سماها أبو هريرة، ولكني نسيت أنا».

(٣) في الأصلين: «يده»، والمثبت من (ت) و(ز).

ثم كبَّر، فسجد مثلَ سجوده أو أطولَ، ثم رفع رأسَه، فكبَّر[1].
[المجتبى: ٣/٢٠، التحفة: ١٤٤٦٩].

٥٧٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن داودَ بنِ الحُصين، عن أبي سفيانَ ـ مولى ابن أبي أحمدَ ـ، قال:

سمعتُ أبا هُريرةَ يقولُ: صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العصرِ، فسلَّمَ في ركعتين، فقام ذو اليدين، فقال: أَقُصِرَتِ الصلاةُ يا رسول الله، أم نسيتَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «كُلُّ ذلك لم يكن» فقال: قد كان بعضُ ذلك يا رسولَ الله، فأقبل رسولُ الله ﷺ على الناسِ، فقال: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ فقالوا: نعم، فأتمَّ رسولُ الله ﷺ ما بَقِيَ مِن الصلاة، ثم سجد سجدتين وهو جالسٌ بعدَ التسليم[2].
[المجتبى: ٣/٢٢، التحفة: ١٤٩٤٤].

٥٨٠ـ أخبرنا أبو الأشعث، عن يزيدَ بنِ زُريع، قال: حدثنا خالدٌ الحَذَّاء، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ الحُصين، قال: سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ من[3] ثلاثِ رَكَعَاتٍ مِن العصر، فَدَخَلَ، فقام إليه رجلٌ يُقَالُ له: الخِرباقُ، فقال: الصلاةَ يا رسولَ الله، فخرج مُغْضَباً يجُرُّ رداءَه، فقال: «أَصَدقَ»؟ قالوا: نَعَمْ، فقامَ، فصلَّى تلك الركعةَ، ثم سلَّم، ثم سَجَدَ سجدتيها، ثم سَلَّمَ[4].
[المجتبى: ٣/٢٦، التحفة: ١٠٨٨٢].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله. وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٤٨).
وقوله: «السَّرَعان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السرعان بفتح السين والراء: أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة. ويجوز تسكين الراء.

(٢) أخرجه مسلم (٥٧٣) (٩٩).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٥٠)، وانظر ما سلف برقم (٥٦٥) و(٥٧١) و(٥٧٢) و(٥٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٩٩٢٥)، وابن حبان (٢٢٥١).

(٣) في الأصلين: «في»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) أخرجه مسلم (٥٧٤) (١٠١) و(١٠٢)، وأبو داود (١٠١٨) و(١٠٣٩)، وابن ماجه (١٢١٥)، والترمذي (٣٩٥).
وسيأتي برقم (٦٠٩) و(٦١٠) و(١١٦٠) و(١١٦١) و(١٢٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢٦)، وابن حبان (٢٦٥٤) و(٢٦٧٠) و(٢٦٧١) و(٢٦٧٢) و(٢٦٧٣).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٠٥ـ ما يفعل من صلَّى ستًّا[١]

٥٨١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ الأعمشَ يُحدث، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، أنه صلى خمساً، فذكر في السادسة، فجلسَ، وسجدَ سجدتين، وقال: هكذا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ[٢].

[المجتبى: ٣/٣٢، التحفة: ٩٤٣٧].

١٠٦ـ ما يفعلُ مَنْ صَلَّى خمساً

وذكر الاختلاف على مغيرةَ

٥٨٢ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبدِ الرحيم، قال: أخبرنا ابنُ شُميلٍ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن الحَكَمِ ومُغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، عنِ النبيِّ ﷺ أنه صلَّى بهم الظهرَ خمساً، فقالوا: إنك صلَّيتَ خمساً، فسجد سجدتينِ بَعْدَ ما سلَّمَ وهو جالسٌ[٣].

[المجتبى: ٣/٣٢، التحفة: ٩٤٤٩].

٥٨٣ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى... مرسل[٤].

[التحفة: ٩٤٤٩].

٥٨٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أبي بكر النَّهْشَليِّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ الأسودِ، عن أبيه

عن عبدِ الله، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلى إحدى صلاتي العَشيِّ خمساً، فقيل له: أَزيدَ في الصلاة؟ فقال: «وما ذاك»؟ قالوا: صليتَ خمساً، قال: «إنما أَنا بَشَرٌ، أَنسى كما تَنْسَوْنَ، وأَذكرُ كما تذكُرون» فسجد سجدتَيْن، ثم انفتل[٥].

[المجتبى: ٣/٣٣، التحفة: ٩١٧١].

---

(١) في الأصلين: «خمساً»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٢) سيأتي تخريجه في رقم (٥٨٥) لتمام الرواية فيه.
(٣) سلف قبله، وسيأتي تخريجه برقم (٥٨٥).
(٤) سلف في سابقيه متصلاً، وانظر تخريجه في لاحقيه.
(٥) أخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٣).
وسيأتي برقم (١١٨٣) بإسناده ومتنه، وانظر تخريج ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٨٨٣).

١٠٧ـ التحري

٥٨٥ـ أَخبرني الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ، قال: أخبرنا فُضيلٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمة

عن عبدِ الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فزاد فيها أَو نَقَصَ، فلما سلَّم، قلنا: يا نبيَّ الله، هل حَدَثَ في الصلاة شيءٌ؟ قال: «وماذاك»؟ قال: فذكرنا له الذي فَعَلَ، فثنى رجلَه، فاستقبلَ القبلةَ، فسجدَ سجدتي السهو، ثم أَقبلَ علينا بوجهه، فقال: «لو حَدَثَ في الصَّلاةِ شيءٌ لأَنبأْتُكم به» ثم قال: «إنما أَنا بَشَرٌ، أَنسى كما تَنْسَوْنَ، فأَيكم ما نسي في صلاته شيئاً، فليتحرَّ الذي يرى أَنه هو صَوَابٌ، ثم يُسلِّمُ، ثم يسجدُ سجدتي السهو»(١).

[المجتبى: ٣/٢٨، التحفة: ٩٤٥١].

خالفه شقيقُ بنُ سلمةَ أَبو وائل، فجعل التحريَ مِن قول عبدِ الله

٥٨٦ـ أَخبرنا محمد بنُ بشار، قال: حدثنا محمد بنُ جعفر غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، قال: سمعتُ أَبا وائلٍ يُحدث

عن عبدِ الله، قال: إذا وَهِمَ أَحدُكم في صلاته(٢)، فليتحرَّ الصوابَ، ويسجُدْ(٣) سجدتينِ وهو قاعدٌ بعد ما يَفْرُغُ(٤).

[التحفة: ٩٢٤١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠١) و(٤٠٤) و(١٢٢٦) و(٦٦٧١) و(٧٢٤٩)، ومسلم (٥٧٢)(٨٩) و(٩٠) و(٩١) و(٩٢) و(٩٤) و(٩٥) و(٩٦)، وأبو داود (١٠١٩) و(١٠٢٠) و(١٠٢١)، وابن ماجه (١٢٠٣) و(١٢٠٥) و(١٢١١) و(١٢١٢)، الترمذي (٣٩٢).

وسيأتي برقم (٥٩٩) و(١١٦٤) و(١١٦٥) و(١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨) و(١١٧٨) و(١١٧٩) و(١٢٥٣)، وقد سلف برقم (٥٨١) و(٥٨٢)، وقد سلف برقم (٥٨٣) مرسلاً، وانظر ما قبله، وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٦٦)، وابن حبان (٢٦٥٦) و(٢٦٥٧) و(٢٦٥٨) و(٢٦٥٩) و(٢٦٦٠) و(٢٦٦٢) و(٢٦٨١) و(٢٦٨٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد رُوي هذا الحديث من طُرق عن عبد الله وبألفاظ مختلفة وسيخرج كل حديث في موضعه.

(٢) في (ت) و(ز): «الصلاة».

(٣) في (ت) و(ز): «وليسجد».

(٤) تقدم قبله مرفوعاً، وسيأتي موقوفاً برقم (١١٦٩) و(١١٧٠).

١٠٨ـ تمامُ المصلي على ما ذكر إذا شَكَّ

٥٨٧ـ أَخبرني عِمرانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز، قال: حدثنا زيدُ بنُ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن ابنِ عباس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحدُكم في صلاته، فلم يَدْرِ أَصلى ثلاثاً أَو أَربعاً؟ فَلْيَقُمْ، فَلْيركَعْ ـ يعني ركعةً ـ ويسجدْ سجدتَيْنِ، فإن كانت خامسةً، شفَعَها بسجدتين، وإن كانت رابعةً، كانت السجدتان ترغيماً للشيطان»[(١)].

[التحفة: ٥٩٨١].

٥٨٨ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربي، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ، عن ابنِ عجلانَ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن عطاء

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحدُكم في صَلاتِه، فَلْيُلْغِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ[(٢)] على اليقينِ، فإذا استيقنَ بالتمام، فليسجُدْ سجدتين وهو قاعدٌ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٢٧، التحفة: ٤١٦٣].

٥٨٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يحيى بنُ محمد ـ هو ابن قيس أبو[(٤)] زُكير ـ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن أَبي سعيدٍ الخدري، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحدُكم، فلم يدرِ أَصلَّى ثلاثاً أَم أَربعاً؟ فليصلِّ ركعةً تامةً، ثم يسجُدْ سجدتينِ وهو

(١) أخرجه ابن حبان (٢٦٦٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبد العزيز الداروردي، بهذا الإسناد، وقال بعد أن ساق هذا الحديث: «وهِم في هذا الإسناد الدراوردي، حيث قال: عن ابن عباسٍ، وإنما هو عن أَبي سعيد الخدري، وكان إسحاق يحدث من حفظه كثيراً، فلعله من وَهَمِه أيضاً»، ونبه على هذا الوَهَم الحافظ في «التلخيص» ٢/٥.

(٢) في (ت) و (ز): «وليبق».

(٣) أخرجه مسلم (٥٧١)، وأبو داود (١٠٢٤)، وابن ماجه (١٢١٠).
وسيأتي برقم (٥٨٩) و(١١٦٢) و(١١٦٣)، وانظر رقم (٥٩٠) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (١١٦٨٩)، وابن حبان (٢٦٦٣) و(٢٦٦٤) و(٢٦٦٧) و(٢٦٦٩).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) في الأصلين: «ابن» وهو تحريف.

جالسٌ، فإن كانت تلك الركعةُ خامسةً، شفَعَ بهاتين السجدتينِ، وإن كانت رابعةً، كانتا[1] ترغيماً للشيطان»[2].

[المجتبى: ٣/٢٧، التحفة: ٤١٦٣].

خالفه عياضُ بنُ هلال في لفظه

٥٩٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا هشامٌ ـ هو الدَّسْتُوائي ـ، عن يحيى ـ هو ابن أَبي كثير ـ، عن عياض، قال:

سأَلتُ أَبا سعيد الخدريَّ، قلتُ: يُصلي أَحدُنا، فلا يدري كم صَلَّى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحدُكم، فلم يَدْرِ كم صَلَّى، فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»[3].

[التحفة: ٤٣٩٦].

٥٩١ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبُ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، قال: حدثني عياضُ بنُ هلال الأَنصاريُّ، قال:

سمعتُ أَبا سعيد الخدري يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحدُكم، فنسيَ ـ أَو قال: فلم يَدْرِ؛ زاد أَو[4] نقص ـ فليسجدْ سجدتين وهو جالسٌ»[5].

[التحفة: ٤٣٩٦].

ذكرُ الاختلاف على الأَوزاعيِّ في هذا الحديثِ

٥٩٢ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، أَنَّ عياضَ بن [أَبي][6] زهير حدَّثه، قال:

---

(١) في الأصلين: «كانت»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٢٩)، وابن ماجه (١٢٠٤)، والترمذي (٣٩٦).
وسيأتي برقم (٥٩١) و(٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٨٢)، وابن حبان (٢٦٦٥) و(٢٦٦٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٤) في (ت) و(ز): «أم».

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٦) ما بين حاصرتين سقط من (ط)، وفي (ت) و(ز): «عياض بن هلال» وهو نفسه.
قال المزي في «التحفة»: هلال بن عياض، ويقال: عياض بن هلال، ويقال: عياض بن أبي زهير، ويقال: عياض بن عبد الله بن أبي زهير.

سمعتُ أَبا سعيد يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «إذا سها أَحَدُكُم في صلاته، فلا يدري[1] زاد أَو نقصَ، فَلْيَسْجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»[2].

[التحفة: ٤٣٩٦].

خالفه بقيَّةُ

٥٩٣ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن بقيَّةَ، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى، أَنَّ عياضَ ابنَ أَبي زهير حدَّثه، قال:

سمعتُ أَبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا سها أَحدُكم في صلاته، فلا يدري زادَ أَو نَقَصَ، فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»[3].

[التحفة: ٤٣٩٦].

خالفهم عكرمةُ بن عمار

٥٩٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا عُمَرُ بنُ يونس، قال: حدثنا عِكرمةُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني هِلالُ بنُ عياض الأَنصاريُّ، قال:

حدّثني أَبو سعيد الخدريُّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا صلّى أَحدُكم، فلا يدري أَزاد أَو نقص، فليسجدْ سجدتين وهو جالسٌ، ثم يسلّم»[4].

[النكت: ٤٣٩٦].

٥٩٥ـ أَخبرني عمرانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عبد الله[5] ـ وهو ابن سَمَاعَةَ ـ، عن الأَوزاعيِّ، قال: حدثني الزهريُّ ويحيى، عن أَبي سلمةَ

---

(١) في (ت) و(ز): «فلم يدر».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٠).

(٥) في الأصلين: «عبيد الله» وهو تحريف.

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسول ا للهِ ﷺ قال: «إذا لَبَسَ الشيطانُ على أَحدكم في صلاته، فلم يدرِ أثلاثاً صلى أَم أَربعاً؟ فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»[1].

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة: ١٥٢٠٦].

١٠٩ـ ما يفعل إذا كَثُرَ ذلك عليه، وجاءه الشيطانُ، فَلَبَسَ عليه

٥٩٦ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ ا للهِ ﷺ قال: «إنَّ أَحدَكم إذا قامَ يُصلي، جاءه الشيطانُ، فَلَبَسَ عليه، حتى لا يَدري كم صَلَّى، فإذا وجد ذلك أَحَدُكُم، فليسجُدْ سجدتَيْنِ وهو جالسٌ»[2].

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة: ١٥٢٤٤].

١١٠ـ من شَكَّ في صلاته

٥٩٧ـ أَخبرنا سويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ ا للهِ ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن ابنِ جُرَيج، قال: حدثني عبدُ ا للهِ بنُ مُسافِع، عن عُتبةَ بن محمد بن الحارث

عن عبدِ ا للهِ بنِ جعفر، قال: قال رسولُ ا للهِ ﷺ: «مَنْ شَكَّ في صلاته، فليسْجُدْ سجدتَيْنِ بعد ما يُسَلِّمُ»[3].

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة: ٥٢٢٤].

١١١ـ ما يفعلُ مَنْ نَسِيَ شيئاً مِن صلاته

٥٩٨ـ أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أَخبرنا شعيبُ بنُ الليث، قال: حدثنا الليثُ، [عن محمد بنِ عجلان][4]، عن محمد بنِ يوسفَ مولى عثمانَ، عن أَبيه

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٢)، ومسلم ١/صفحة٣٩٨ (٣٨٩) (٨٢)، وأبو داود (١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٢)، وابن ماجه (١٢١٦) و(١٢١٧)، والترمذي (٣٩٧).
وسيأتي برقم (٥٩٦) و(١١٧٦) و(١١٧٧)، وانظر تخريج الحديث (١٦٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٦)، وابن حبان (٢٦٨٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه خبر إدبار الشيطان عندما يسمع النداء بالصلاة.
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) أخرجه أبو داود (١٠٣٣).
وسيأتي برقم (١١٧٢) و(١١٧٣) و(١١٧٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٧).
(٤) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

أنَّ معاويةَ صلَّى أَمامَهُم ، فقام في الصَّلاةِ وعليه جلوسٌ، فَسبَّحَ الناسُ، فتمَّ على قيامه، ثم سجد بنا سجدتينِ وهو جالسٌ بعد أَن أَتمَّ الصلاةَ، ثم قَعَدَ على المِنبَر، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَسِيَ مِن صلاته شيئاً، فليسجُدْ مثلَ هاتين السجدتين»[1].

[المجتبى: ٣/٣٣، التحفة: ١١٤٥٢].

١١٢ـ سجدتا السهو بعدَ السلامِ والكلام

٥٩٩ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن حفص ـ هو ابنُ غياث ـ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمَة

عن عبدِ الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ سلَّم، ثم تكلَّم، ثم سجدَ سجدتي السهو[2].

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ٩٤٢٦].

١١٣ـ ما يفعل مَنْ قام مِن اثنتين مِن الصَّلاة ولم يتشهَّد

٦٠٠ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلان، قال:حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان

عن مالك ابن بُحَينةَ، أَنه صلى مع رسول الله ﷺ، فقام في الشَّفْع الذي يريدُ أَن يجلسَ فيه، فسبَّحْنا، فمضى، ثم سجدَ سجدتين[3].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ: عبدُ الله بن مالك بنُ بُحينةَ.

[التحفة: ٩١٥٤].

٦٠١ـ وأَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا وَهْبٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عبد الرحمن الأَعرج

---

(١) سيأتي برقم (١١٨٤) بإسناده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٩١٥).
وقوله: «أمامهم»، قال السندي: هو بفتح الهمزة أو كسرها، والنصب على الحال بتأويل إماماً لهم، أو على أن الإضافة لفظية، فإنه بمعنى يؤمهم.
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٥).
(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن ابنِ بُحينةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى، فقام في الركعتين، فسبَّحُوا، فمضى، فلما فَرَغَ من صلاته، سَجَدَ سجدتينِ(١).

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٢- أَخبرني يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن يحيى، عن عبد الرحمن الأَعرج

عن ابنِ بُحَينةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلى، فقام في الشَّفعِ الذي كان يُريدُ أَن يجلسَ فيه، فمضى في صلاته، حتى إذا كان في آخرِ صلاتِه، سجدَ سجدتين قبلَ أَن يُسلِّم، ثم سلَّم(٢).

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٣- أَخبرنا سُويدُ بن نصر بنِ سُويد، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يحيى بنِ سعيد، أَنَّ عبدَ الرحمن بن هُرمز أَخبره

عن عبد الله بن مالك ابن بُحينةَ، قال: قام رسولُ الله ﷺ في الركعتين مِن الظهر، فاستتمَّ قائماً، ثم سجدَ سجدتين، ثم سلَّم(٣).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: هذا الصواب.

[المجتبى: ٢/٢٤٤ و٣/٢٠، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٤- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن الأَعرجِ

عن عبد الله ابن بُحَينةَ، قال: صلى لنا رسولُ الله ﷺ ركعتين، ثم قام، فلم يَجلِس، فقام الناسُ معه، فلما قضى صلاتَه ونظرنا تسليمَهُ، كَبَّرَ، فسجدَ سجدتين وهو جالسٌ قبلَ التسليم، ثم سلَّم(٤).

[المجتبى: ٣/١٩، التحفة: ٩١٥٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٠) و(٦٤٥١) و(٦٦٧٠)، ومسلم (٥٧٠) (٨٥) و(٨٦) و(٨٧)، وأبو داود (١٠٣٤) و(١٠٣٥)، وابن ماجه (١٢٠٦) و(١٢٠٧)، والترمذي (٣٩١).

سلف قبله وسيأتي برقم (٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦٠٤) و(٦٠٥) و(٦٠٧) و(٧٦٧) و(٧٦٨) و(١١٤٦) و(١١٤٧) و(١١٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩١٩)، وابن حبان (١٩٣٨) و(١٩٣٩) و(١٩٤١) و(٢٦٧٦) و(٢٦٧٧) و(٢٦٧٨) و(٢٦٧٩) و(٢٦٨٠).

والروايات ألفاظها متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

٦٠٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، قال: حدثني عبدُ الرحمن الأعرج

وأخبرنا سليمانُ بن سَلْمٍ، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن عبدِ الرحمن الأعرج

عن عبد الله بن مالك ابنِ بُحَينةَ، أنه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ حين قام من الركعتين ونسيَ أن يقعُدَ، فمضى في قيامه، فسجد سجدتين بعد مافرَغَ من صلاتِهِ[1].

[المجتبى: ٢/٢٤٤ و٣/٢٠، التحفة: ٩١٥٤].

٦٠٦- أخبرني أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو زيد الهرويُّ سعيدُ بن الربيع، قال: حدثنا علي بن المباركِ، عن يحيى بن أبي كثير، عن ضَمْضَمِ بنِ جَوْسٍ

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى الظهرَ، فقام في الركعتين الأُولَيين، فلم يقعُدْ، حتى إذا كان في آخر صلاته، فسجد سجدتين قَبْلَ أن يُسلِّمَ، ثم سلَّم[2].

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٣٥١٤].

١١٤- التكبير في كل سجدة من[3] سجدتي السهو

٦٠٧- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرُو ويونسُ والليثُ، أن ابنَ شهاب أخبرهم، عن عبدِ الرحمن الأعرج

أنَّ عبدَ الله ابنَ بُحَينةَ حدَّثه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قام في اثنتينِ من الظهر، فلم يجلِسْ، فلما قضى صلاتَه، سجد سجدتين، كَبَّرَ في كُلِّ سجدة وهو جالسٌ قبل أن يُسلِّمَ، وسجدهما الناسُ معه مكانَ ما نسيَ من الجلوس[4].

[المجتبى: ٣/٣٤، التحفة: ٩١٥٤] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

(٢) سلف بنحوه برقم (٥٧٢).

(٣) في الأصلين: «و»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

١١٥ـ التشهد بعد سجدتي السهو

٦٠٨ـ أَخبرني عَمرو بن هشام، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن خُصيفٍ، عن أَبي عُبيدةَ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا كنتَ في صلاةٍ، فشككتَ في ثلاث وأَربع، وأَكثرُ ظنِّك على أَربع، تَشَهَّدْتَ، ثم سجدتَ قبل أن تُسلِّمَ، ثم تَشَهَّدْتَ أَيضاً، ثم تُسلِّم[١]»[٢].

[التحفة: ٩٦٠٥].

١١٦ـ التسليمُ بعدَ سجدتي السهو

٦٠٩ـ أَخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الأَنصاريُّ، قال: أَخبرني أَشعثُ ـ هو ابنُ عبد الملك ـ، عن محمد بنِ سيرين، عن خالدٍ الحذاء، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المُهلَّبِ

عن عِمرانَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلّى بهم، فَسَهَا، فسجد، ثمَّ سَلَّمَ[٣].

[المجتبى: ٣/٢٦، التحفة: ١٠٨٨٥].

٦١٠ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربيٍّ[٤]، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصَين، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلّى ثلاثاً، ثم سلَّم، فقال الخِرْباقُ: إنك صليتَ ثلاثاً، فصلّى بهم الركعةَ الباقيةَ، ثم سلَّم، ثم سجدَ سجدتي السهو، ثم سلَّم[٥].

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٠٨٨٢].

---

(١) في (ت) و(ز): «سلَّم».

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٠٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٠)، وانظر ما بعده.

(٤) في الأصلين: «عدي» وهو تحريف.

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٨٠)، وانظر ما قبله.

١١٧ـ تطفيف الصلاة

٦١١ـ أَخبرنـا أَحمـدُ بـنُ سـليمانَ، قـال: حدثنـا يحيـى بـنُ آدمَ، قـال: حدثنـا مالكٌ ـ هو ابن مِغْوَل ـ، عن طلحةَ بنِ مُصرِّفٍ، عن زيد بنِ وَهْبٍ

عن حُذيفةَ، أنه رأى رجلاً يُصلي، فطفَّفَ، فقال له حُذيفةُ: منـذ كم تُصلي هذه الصلاةَ؟ قال: منذ أَربعينَ عاماً، قال: ما صليـتَ منـذ أَربعين سنةً، ولو مُـتَّ وأَنت تُصلِّي هذه الصلاةَ لمُـتَّ على غيرِ فطـرةِ محمدٍ ﷺ، ثم قال: إن الرجلَ لَيُخِفُّ، ويُتِمُّ ويُحسِن(١).

[المجتبى: ٣/٥٨، التحفة: ٣٣٢٩].

١١٨ـ بابُ تخفيف الصلاة في تمام

٦١٢ـ أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أَنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ من أَخفِّ الناسِ صلاةً في تمام(٢).

[المجتبى: ٢/٩٤، التحفة: ١٢٨٩].

٦١٣ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنـا خـالدٌ، عـن شُعبةَ، عن حمزةَ، قال:

سمعتُ أَنساً يقـول: مـا صليـتُ وراءَ إنسـانٍ قَـطُّ أَخـفَّ صـلاةً مـن رسولِ الله ﷺ(٣).

[التحفة: ٥٥٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٩) و(٧٩١) و(٨٠٨).
وسيأتي برقم (١٢٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٥٨)، وابن حبان (١٨٩٤).
وقوله: «فطفف»، قال السندي: من التطفيف، أي: نقص في الركوع والسجود مثلاً.
(٢) أخرجه مسلم (٤٦٩) (١٨٩) و(١٩٠)، والترمذي (٢٣٧).
وسيأتي بعده وبرقم (٩٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٦٧)، وابن حبان (١٧٥٩) و(١٨٨٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.
(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١١٩ـ في نقصان الصلاة

وذكر اختلاف عُبيد الله بنِ عمرَ ومحمد بنِ عجلان على سعيد بن أَبي سعيد في خبرِ عمار بنِ ياسر فيه

٦١٤ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو القطّانُ ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثني سعيدُ بن أَبي سعيد، عن عُمَرَ بنِ أَبي بكر بن عَبدِ الرحمن

عن أَبيه، أَن عمارَ بنَ ياسر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرجلَ ليُصلِّي ولعلَّه أَن لا يكونَ له مِن صلاته إلا عُشْرُها، أَو تُسْعُها، أَو ثُمنُها، أَو سُبْعُها» حتى انتهى إلى آخرِ العدد[(١)].

[التحفة: ١٠٣٧٣].

٦١٥ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرُ ـ هو ابنُ مضرَ ـ، عن ابن عجلان، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن عُمَرَ بنِ الحكم، عن عبدِ الله بن عَنَمةَ

أَنَّ عمارَ بنَ ياسر قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرجلَ لَينصَرِفُ وما كُتبَ له إلا عُشْرُ صلاته، تُسْعُها، ثُمُنُها، سُبْعُها، خُمُسُها، رُبُعُها، ثُلُثُها، نِصفُها»[(٢)].

[التحفة: ١٠٣٥٩].

ذكرُ اختلاف عَمرو بن الحارث، وخالد بن يزيدَ على سعيد بنِ أَبي هلال في هذا الحديث

٦١٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بن الحارث، عن سعيد بنِ أَبي هلال، عن عُمَرَ بنِ الحكم الأَنصاريِّ

عن أَبي اليَسَر صاحبِ النبيِّ ﷺ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنكم مَنْ

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٧٩٦).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٣) و(١١٠٤) و(١١٠٥)، وابن حبان (١٨٨٩).

يُصلِّي الصلاةَ كامِلَةً، ومِنكم مَنْ يُصلي النصفَ، والثُلثَ، والربُعَ، والخُمُسَ، حتى بَلَغَ العُشْرَ»[1].

[التحفة: ١١١٢٦].

٦١٧ـ أَخبرني محمدُ بنُ عبدِ الله بن [عبدِ الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أَبي هلال، عن سعيد بنِ][2]أَبي سعيدٍ المَقبُريِّ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ العَبْدَ لَيُصَلِّي فما يُكتَبُ له إلاَّ[3]عُشْرُ صلاتِه، فالتِّسعُ، فالثمنُ، فالسبعُ، حتَّى تُكتبَ صلاتُه تامةً»[4].

[التحفة: ١٤٣٠٣].

ذكر اختلاف شُعبةَ والليث على عبدِ ربه في حديث عبدِ الله بن نافع

٦١٨ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرِ بنِ سُويد، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن ليثِ بنِ سعد، قال: حدثني عبدُ ربه بنُ سعيد، عن عِمرانَ بنِ أَبي أَنس، عن عبدِ الله بنِ نافع بن العَمياء، عن ربيعةَ بن الحارث

[عن الفضلِ بنِ العباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصلاةُ مَثْنَى][5] مَثْنَى، تَشهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وَتضرَّعُ، وتخشَّعُ، وتَمسْكَنُ، وتُقنِعُ يديك ـ يقول: ترفعُهما إلى رَبِّك، مستقبلاً ببطونهما وَجْهَكَ ـ وتقول: يا ربِّ، يارَبِّ، فَمَنْ لم يَفعَلْ ذلك كذا وكذا» يعني: خِداج[6].

[التحفة: ١١٠٤٣].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٢٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٦) و(١١٠٧).
(٢) ما بين الحاصرتين سقط من (ت).
(٣) قوله: «إلا» ليس في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٥) ما بين الحاصرتين سقط من (ت).
(٦) أخرجه الترمذي (٣٨٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٤٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٩).
وقوله: «خداج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخداج: النقصان.

خالفه شعبةُ

٦١٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ ربِّه بنِ سعيد، عن أنس بن أبي أنس، عن عبدِ الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث عن المطَّلبِ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «الصلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، وتَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وتباءَسُ[1]، وتَمَسْكَنُ، وتُقْنِعُ يَدَيْكَ، وتقولُ: اللهُمَّ، اللهُمَّ، فمن لم يَفْعَلْ ذلك، فهي خِدَاج»[2].

[التحفة: ١١٢٨٨].

[تم كتاب السهو بحمدِ الله وعونه.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبده ورسوله وحبيبه][3].

(١) في (ز): «تبأس».

(٢) أخرجه أبو داود (١٢٩٦)، وابن ماجه (١٣٢٥). وسيأتي برقم (١٤٤٥) بإسناده ومتنه. وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٢٣).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

١٢٠ـ التطبيق

٦٢٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سُليمانَ قال: سمعتُ إبراهيمَ يُحدِّث، عن علقمةَ والأسود

أَنهما كانا مع عبدِ الله في بيته، فقال: أَصَلَّى هؤلاء؟ قالا[١]: نَعَمْ، فأَمَّهما، ثم قامَ بينهما بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ، وقال: إذا كُنْتُمْ ثلاثةً، فاصنعُوا هكذا، وإذا كنتُم أَكثرَ من ذلك، فليؤمَّكم أَحَدُكُم، ولْيُفْرِشْ كفَّيه [على][٢] فخذيه، فكأَنما أَنظرُ إلى اختلافِ أَصابع رسولِ الله ﷺ[٣].

[المجتبى:٢/١٨٣، التحفة:٩١٦٥].

٦٢١ـ أخبرنا أَبو عبد الله محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفَضَّلُ بنُ مُهَلْهَلٍ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأَسود

أَنهما دخلا على عبد الله، قال: صَلَّى هؤلاء خلفكم؟ قالا: قلنا: لا، قال: فَصَلُّوا، قال: فقام بيننا، ثم صَلَّى، فلما ركعنا، وضعنا أَيدِيَنا، على الرُّكَب، فضربها، فإذا هو قد طبَّق، فلما قضى الصلاةَ، قال: إنها ستكونُ أُمراءُ يُمِيتُونَ الصلاةَ، يَخْنُقُونها شَرَقَ الموتى، وتلك صلاةُ مَنْ لا يجدُ بُدّاً، ومن هو شرٌّ مِن حمار، فَصَلُّوا الصلاةَ لِميقاتها، وصَلُّوا معهم سُبحةً، فإذا كُنْتُمْ ثلاثةً، فصلُّوا جميعاً، وإذا

---

(١) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «المجتبى» و«التحفة».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده لتمام الرواية فيه.

كنتمُ أَكثرَ، فَلْيؤمَّكم أَحدُكم، وإذا ركعَ أَحدُكـم، فَلْيضَـعْ يديـه بـين ركبتيه، أو بَيْنَ فخذيه، وليُجَبِّ[1]، فكأَني أَنظر إلى اختلاف أَصـابع رسول الله ﷺ[2].

[التحفة: ٩١٦٤].

٦٢٢ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ سعيد الـمَرْوَزيُّ الرِّباطيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بـن عبد الله، قال: أَخبرنا عمرو، عن الزبيرِ ـ وهو ابنُ عَدِيٍّ ـ، عن إبراهيمَ، عن الأَسود وعلقمةَ، قالا:

صلَّيْنا مَعَ عبدِ الله بن مسعود في بيته، فقام بيننا، فوضعنا ـ يعني ـ أَيدِيَنا على رُكَبنا، فنزَعها، فخالفنا بَيْنَ أَصابِعنا، وقال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُه[3].

[المجتبى: ٢/١٨٤، التحفة: ٩١٦٥].

---

(١) كذا في النسخ الخطية التي عندنا، وجاء في «القاموس»: جبَّى تجبية: وضع يديه على ركبتيه أو على الأرض. وفي مطبوع «صحيح مسلم»: «وَلْيَجْنأ» وقال النووي في «شرح مسلم» ٥/١٦-١٧: وقوله: «وليجنأ»: هو بفتح الياء وإسكان الجيم، آخره مهموز، هكذا ضبطناه، وكذا هو في أصول بلادنا، ومعناه: ينعطف، وقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: روي «وليجنأ» ـ كما ذكرناه ـ وروي «وليحن» بالحاء المهملة قال: وهذا رواية أكثر شيوخنا، وكلاهما صحيح، ومعناه: الانحناء والانعطاف في الركوع، قال: ورواه بعض شيوخنا بضم النون، وهو صحيح في المعنى أيضاً.

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٦) و(٢٧) و(٢٨)، وأبو داود (٦١٣) و(٨٦٨).

وسيأتي برقم (٦٢٢) و(٨٠٠) و(٨٠١) و(٨٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٨٨)، وابن حبان (١٨٧٤) و(١٨٧٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «شَرَقَ الموتى»، قال ابن الأثير في «النهاية»: له معنيان: أحدهما أنه أراد به آخر النهار؛ لأن الشمس في ذلك الوقت إنما تلبث قليلاً ثم تغيب، فشبه ما بقي من الدنيا ببقاء الشمس في تلك الساعة، والآخر من قولهم: شَرِقَ الميتُ بريقه: إذا غصَّ به، فشبه قله ما بقي من الدنيا بما بقي من حياة الشَّرِق بريقه إلى أن تخرج نفسُه.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٦٢٣- أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُومَسي، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عاصم ابنِ كُليب، عن عبد الرحمن بنِ الأسود، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ الصلاةَ، فقام، فكَبَّرَ، فلما أَراد أن يَركَعَ، طبَّق يديه بَيْنَ رُكبتيه وركع، فبلغ ذلك سعداً، فقال: صَدَقَ أخي، قد كنا نَفْعَلُ هذا، ثم أُمِرْنَا بهذا - يعني الإمساكَ بالرُّكَبِ -[1].

[المجتبى: ٢/١٨٤، التحفة: ٩٤٦٩].

١٢١- نسخ ذلك

٦٢٤- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي يعفور، عن مصعب بن سعد، قال:

صليتُ إلى جنب أَبي، قال: وجعلتُ يديَّ بين ركبتيَّ، فقال لي: اضرِب بكفيك على ركبتيك، قال: ثم فعلتُ ذلك مرةً أُخرى، فضرب يديَّ وقال: إنا قد نُهينا عن هذا، وأُمرنا أَن نَضْرِبَ بالأَكُفِّ على الركب[2].

[المجتبى: ٢/١٨٥، التحفة: ٣٩٢٩].

٦٢٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ، عن الزبير بنِ عَدِيٍّ، عن مُصعب بنِ سعد، قال:

ركعتُ، فطبَّقتُ، فقال أَبي: هذا شيءٌ كنا نفعلُه، ثم ارتفعنا إلى الرُّكَب[3].

[المجتبى: ٢/١٨٥، التحفة: ٣٩٢٩].

---

(١) أخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٣٢)، وأَبو داود (٧٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٠)، ومسلم (٥٣٥) (٢٩) و(٣٠) و(٣١)، وأَبو داود (٨٦٧)، وابن ماجه (٨٧٣)، والترمذي (٢٥٩). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٠)، وابن حبان (١٨٨٢) و(١٨٨٣).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٢٢ـ الإمساك بالركب في الركوع

٦٢٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني أَبو داود، قال: حدثنا شُعبةُ[١]، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، [عن أَبي عبد الرحمن

عن عمر، قال: سُنَّتْ لكم الرُّكَبُ، فأَمْسِكُوا بالرُّكَبِ[٢].

[المجتبى:٢/١٨٥، التحفة: ١٠٤٨٢].

٦٢٧ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سُفيانَ، عن أبي حَصِينٍ،][٣] عن أَبي عبد الرحمن السُّلَمي، قال:

قال عُمَرُ: إنما[٤] السُّنَّةُ الأخذُ بالرُّكَبِ[٥].

[المجتبى: ٢/١٨٥، التحفة: ١٠٤٨٢].

١٢٣ـ موضعُ الراحتين في الركوع

٦٢٨ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثه، عن أَبي الأَحوصِ، عن عطاءٍ، عن سالمٍ، قال:

أَتينا أَبا مسعودٍ، فقلنا له: حدِّثْنَا عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقام بَيْنَ أَيدينا فكبَّر، فلما ركعَ، وَضَعَ راحتيه على رُكبتَيْه، وجعلَ أَصابعَه أَسفلَ من ذلك، وجافى بمِرفقَيْه حتَّى استوى كُلُّ شيءٍ منه، ثم قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، فقام حتى استوى كُلُّ شيءٍ منه[٦].

[المجتبى: ٢/١٨٦، التحفة: ٩٩٨٥].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «شعيب»، وصوبناه من «المجتبى» و«التحفة».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٨). وسيأتي بعده.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٤) في (ت) و(ز): «أمَّا».

(٥) سلف قبله، وهذا الحديث من (ت) ولم يرد في الأصلين.

(٦) أخرجه أبو داود (٨٦٣). وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٧٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٢٤ـ موضعُ أَصابع اليدين في الركوع

٦٢٩ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن عطاءٍ[(١)]، عن سالمٍ أَبي عبدِ الله

عن عُقبةَ بنِ عمرو، قال: أَلا أُصلّي كما رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلّي؟ فقلنا: بلى، فقامَ، فلما ركع، وَضَعَ راحتيه على رُكبتيه، وجعلَ أَصابعَه مِن وراء ركبتَيْه، وجافى إِبْطَيْه حتى استقرَّ كُلُّ شيءٍ منه، ثم رفعَ رأْسَه، فقامَ حتى استقرَّ كُلُّ شيءٍ منه، ثم سجدَ، فجافى إِبْطَيْه حتى استقرَّ كُلُّ شيء منه، ثمَّ قعدَ حتى استقرَّ كُلُّ شيء منه، ثم صنعَ كذلك أَربعَ ركعاتٍ، ثم قال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلّي، وهكذا كان يُصلّي بنا[(٢)].

[المجتبى: ٢/١٨٦، التحفة: ٩٩٨٥].

١٢٥ـ التجافي في الركوع

٦٣٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن ابنِ عُلَيَّةَ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن سالمٍ البرَّادِ، قال:

قال أَبو مسعودٍ ـ وهو الأَنصاريُّ ـ: أَلا أُريكُم كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُصلّي؟ فقلنا: بلى، فقام، فكبَّرَ، فلما ركعَ، جافى بَيْنَ إِبْطَيْه، حتى لما استقرَّ كُلُّ شيءٍ منه، رفعَ رأْسَه، فصلّى أَربعَ ركعاتٍ هكذا، وقال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يصلّي[(٣)].

[المجتبى: ٢/١٨٧، التحفة: ٩٩٨٥].

١٢٦ـ الاعتدال في الركوع

٦٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا عبدُ الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمدُ بنُ عطاء

(١) في الأصلين: «عاصم» وهو تحريف، والتصويب من «المجتبى» و«التحفة».
(٢) سلف قبله، وسيأتي بعده.
(٣) سلف في سابقيه.

عن أَبي حُميد الساعديِّ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا ركعَ، اعتدلَ، فلم يَصُبَّ رأْسَه، و لم يُقنِعْه، ووضع يديه على رُكبتَيْه(١).
[المجتبى: ١٨٧/٢ و٢١١، التحفة: ١١٨٩٧].

١٢٧ـ النهيُ عن القراءة في الركوع

٦٣٢ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد السَّرَخسيُّ أبو قُدامةَ، قال: حدثنا حمَّادُ بن مَسعدةَ، عن أَشعثَ، عن محمد، عن عَبيدَةَ

عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن القَسِّيِّ والحريرِ وخاتَمِ الذهبِ، وأَن أَقرأَ وأَنا رَاكِعٌ ـ وقال مرةً أُخرى: وأَن أَقرأَ راكعاً ـ(٢).
[المجتبى: ١٨٧/٢ و١٦٩/٨، التحفة: ١٠٢٣٨].

٦٣٣ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ عجلانَ، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله بنِ حُنين، عن أَبيه، عن ابنِ عباس

عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتمِ الذهب، وعن القراءةِ راكعاً، وعن القَسِّيِّ والمُعَصْفَرِ(٣).
[المجتبى: ١٨٨/٢، التحفة: ١٠١٩٤].

٦٣٤ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ داودَ المنكدري، قال: حدثنا ابنُ أَبي فُديك، عن الضحَّاكِ بنِ عُثمانَ، عن إبراهيمَ بنِ حُنين، عن أَبيه، عن عبد الله بنِ عباس

---

(١) أخرجه البخاري (٨٢٨)، وفي «رفع اليدين» له (٣) و(٤)، وأبو داود (٧٣٠) (٧٣١) و(٧٣٢) و(٩٦٣) و(٩٦٤) و(٩٦٥)، وابن ماجه (٨٠٣) و(٨٦٢) و(١٠٦١)، والترمذي (٣٠٤) و(٣٠٥).
وسيأتي برقم (٦٩٢) و(١١٠٥) و(١١٨٦).
والحديث مُطوَّل بصفة صلاة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٢) سيأتي تخريجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين، عن علي، وانظر ما بعده.
وقوله: «القَسِّي»، قال السندي: بفتح القاف وكسر السين المشددة، نسبة إلى موضع ينسب إليه الثياب القسية، وهي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس من بلاد مصر مما يلي الفرماء.
(٣) سيأتي تخريجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين، عن علي.

عن عليٍّ - هو ابنُ أَبي طالب -، قال: نهاني رسولُ اللهِ ﷺ - ولا أَقولُ نهاكم - عن تختُّم الذهب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن لُبْس الـمُفَدَّم والـمُعصفَر، وعن القراءةِ راكعاً[1].

[المجتبى: ٢/١٨٨ و٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤].

٦٣٥- أَخبرنا عيسى بنُ حَمَّاد - زُغبة - عن الليثِ، عن يزيدَ، عن[2] إبراهيمَ بنِ عبد الله بنِ حُنين، أَن أَباه حدثه

أَنه سَمِعَ عليّاً يقولُ: نهاني رسولُ اللهِ ﷺ عن خاتم الذهبِ، وعن لَبوس القَسِّيِّ والـمُعَصفَرِ، وقراءةِ القرآن وأَنا راكِعٌ[3].

[المجتبى: ٢/١٨٩ و٨/١٩١، التحفة: ١٠١٧٩].

٦٣٦- أَخبرنا قتيبة بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله ابن حُنين، عن أَبيه

عن عليٍّ، قال: نهاني رسولُ اللهِ ﷺ عن لُبْس القَسِّيِّ والمُعصفَر، وعن تختُّم الذهب، وعن القراءةِ في الركوع[4].

[المجتبى: ٢/١٨٩، التحفة: ١٠١٧٩].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

وقوله: «المفدم»، قال السندي: بضم ميم وفتح فاء وتشديد دال مهملة مفتوحة، في النهاية: هو الثوب المشبع حُمرةً؛ كأنه الذي لا يُقدر على الزيادة عليه؛ لتناهي حمرته، فهو كالممتنع من قبول الصبغ.

(٢) في (ت) و(ز): «أن».

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٦٩) و(٧٠)، ومسلم (٤٨٠)، وأبو داود (٩٠٨) و(٤٠٤٤) و(٤٠٤٥) و(٤٠٤٦)، وابن ماجه (٨٩٤) و(٣٦٠٢) و(٣٦٣٢)، والترمذي (٢٦٤) و(٢٨٢) و(١٧٢٥) و(١٧٣٧).

وقد سلف في سابقيه، وسيأتي بعده وبرقم (٧٠٩) و(٧١٠) و(٩٤١٢) و(٩٤١٣) و(٩٤١٤) و(٩٤١٥) و(٩٤١٦) و(٩٤١٧) و(٩٤١٨) و(٩٤١٩) و(٩٤٢٠) و(٩٤٢١) و(٩٤٢٢) و(٩٤٢٣) و(٩٤٢٤) و(٩٤٢٥) و(٩٤٢٦) و(٩٤٢٧) و(٩٤٢٩) و(٩٤٩١) و(٩٤٩٢) و(٩٥٧١) و(٩٥٧٢) و(٩٥٧٣) و(٩٥٧٤) و(٩٥٧٥) و(٩٥٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦١١)، وابن حبان (١٨٩٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «لبوس»، قال السندي: بفتح لام: مصدر لبِس.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٢٨ـ تعظيمُ الربِّ تبارك وتعالى في الركوع

٦٣٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا سفيانُ، عن سليمانَ بنِ سُحيم، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله بن مَعْبَد بنِ عباس، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: كَشَفَ رسولُ الله ﷺ السِّتارةَ والناسُ صفوفٌ خلفَ أَبي بكر، فقال: «أيها الناسُ، إنه لم يَبْقَ من مُبشِّرات النبوةِ إلا الرؤيا الصالحةُ يراها المسلمُ، أَو تُرى له» ثم قال: «أَلا إني نُهيتُ أَن أَقرأَ راكعاً أَو ساجداً، فأَما الركوعُ، فعظِّموا فيه الربَّ، وأَما السجودُ، فاجتهِدُوا في الدُّعاء، فَقَمِنٌ أَن يُستَجابَ لَكُم»(١).

[المجتبى: ٢/١٨٩، التحفة: ٥٨١٢].

١٢٩ـ الذكر في الركوع

٦٣٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهويه، قال: أخبرنا أَبو معاويةَ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن سعدِ بنِ عُبيدةَ، عن المستوردِ بنِ الأَحنف، عن صِلةَ بنِ زُفَرَ

عن حُذيفةَ، قال: صليتُ مع رسولِ الله ﷺ، فركع، فقال في ركوعه: «سُبْحَانَ ربيَ العظيمِ» وفي سجوده: «سبحانَ ربيَ الأَعلى»(٢).

[المجتبى: ٢/١٩٠، التحفة: ٣٣٥١].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٧٩) (٢٠٧) و(٢٠٨)، وأَبو داود (٨٧٦)، وابن ماجه (٣٨٩٩).
وسيأتي برقم (٧١١) و(٧٥٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٠)، وابن حبان (١٨٩٦).
وقوله: «قمن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: قَمَنٌ وقَمِنٌ وقمينٌ، أي: خليق وجدير، فمن فتح الميم، لم يُثنِّ ولم يَجمع، ولم يؤنث، ومن كسر، ثنّى وجمع وأنَّث، لأنه وصف، وكذلك القمين.
(٢) أخرجه مسلم (٧٧٢)، وأَبو داود (٨٧١)، وابن ماجه (٨٩٧) و(١٣٥١)، والترمذي (٢٦٢) و(٢٦٣). وسيأتي برقم (٧٢٣) و(١٠٨٢) و(١٠٨٣) و(١٣٨١) و(١٣٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٠)، وابن حبان (١٨٩٧) و(٢٦٠٩).
وفي الحديث خبر طويل بصلاة النبي ﷺ في رمضان وقراءته البقرة وآل عمران والنساء، وقد أورده المصنف مفرقاً.

١٣٠ـ نوعٌ آخر في الذكر في الركوع

٦٣٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ويزيدُ، قالا: حدثنا شُعبةُ، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أن يقولَ في ركوعه وسجوده: «سبحانَك ربَّنا وبحمدك، اللهم اغفِرْ لي»(١).

[المجتبى: ٢/ ١٩٠، التحفة: ١٧٦٣٥].

١٣١ـ نوع آخر من الذكر في الركوع

٦٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أنبأني قتادةُ، عن مُطَرِّف

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في رُكوعه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائكة والرُّوحِ»(٢).

[المجتبى: ٢/ ١٩٠، التحفة: ١٧٦٦٤].

١٣٢ـ نوعٌ آخر مِن الذكر في الركوع

٦٤١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال:حدثنا عبدُ العزيز ابنُ أبي سلمةَ، قال: حدثني عمِّي الماجِشونُ بنُ أبي سلمةَ، عن عبدِ الرحمن الأعرجِ، عن عُبيدِ الله بنِ أبي رافعٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩٤) و(٨١٧) و(٤٢٩٣) و(٤٩٦٧) و(٤٩٦٨)، ومسلم (٤٨٤) (٢١٧) و(٢١٩)، وأبو داود (٨٧٧)، وابن ماجه (٨٨٩). وسيأتي برقم (٧١٣) و(٧٢٠) و(١١٦٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٣)، وابن حبان (١٩٢٩) و(١٩٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٧) (٢٢٣) و(٢٢٤)، وأبو داود (٨٧٢).

وسيأتي برقم (٧٢٤) و(٧٦٤٦) و(٧٦٧٦) و(١١٦٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٦٣)، وابن حبان (١٨٩٩).

عن علي بنِ أَبي طالب، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا ركع، قال: «اللهُمَّ لك ركعتُ، ولك أَسلمتُ، وبكَ آمنتُ، خشعَ لكَ سمعي وبَصري وعِظامي ومُخِّي وعَصبي»[1].

[المجتبى: ٢/١٢٩ و١٩٢ و٢٢٠، التحفة: ١٠٢٢٨].

٦٤٢- أخبرنا يحيى[2] بنُ عثمانَ الحمصيُّ، قال: حدثنا أبو حيوةَ، قال: حدثنا شعيبٌ عن محمد بنِ المُنْكَدر

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ بنحو أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا ركع، قال: «اللهمَّ لَكَ ركعتُ، وبك آمنتُ، ولك أَسلمتُ، وعليك توكلتُ، أنتَ ربي، خَشَعَ سَمْعي وبصري ودمي ولحمي وعظمي وعَصبي للهِ ربِّ العالمين»[3].

[المجتبى: ٢/٢٢١، التحفة: ٣٠٤٩].

٦٤٣- أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا ابنُ حِمْيَرٍ، قال: حدَّثنا شعيبٌ، عن محمد بنِ المُنْكَدر- وذكر آخرَ قبله- عن عبد الرحمن الأعرج

عن محمد بنِ مَسْلَمَةَ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا قام يُصَلي تطوُّعاً، يقولُ إذا ركَع: «اللهُمَّ لَكَ ركعتُ، وَبِكَ آمنتُ، ولك أَسلمتُ، وعليك

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (١) و(٩)، ومسلم (٧٧١) (٢٠١) و(٢٠٢)، وأبو داود (٧٤٤) و(٧٦٠) و(٧٦١) و(١٥٠٩)، وابن ماجه (٨٦٤) و(١٠٥٤)، والترمذي (٢٦٦) و(٣٤٢١) و(٣٤٢٢) و(٣٤٢٣). وسيأتي برقم (٧١٥) و(٧٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٥٨) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٥٦١) و(٥٨٢٣) و(٥٨٢٥)، وابن حبان (١٧٧١) و(١٧٧٢) و(١٧٧٣) و(١٧٧٤) و(١٩٠١) و(١٩٠٣) و(١٩٠٤) و(١٩٦٦) و(١٩٧٧) و(١٩٧٨) و(٢٠٢٥).

والحديث مُطوَّل، وقد رواه بعضهم مجملاً وبعضهم رواه مفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) كذا في النسخ الخطية و«المجتبى» ووقع في «التحفة»: «عمرو بن عثمان» ولكليهما رواية، عن أبي حيوة شريح بن يزيد، وهما أخوان، وكلاهما صدوق.

(٣) انظر ما قبله من حديث علي بن أبي طالب.

توكلتُ، أَنتَ ربِّي، خَشَعَ جميعُ سمعي وبَصري ولحمي ودمي ومُخِّي وعصبي لله ربِّ العالمين»[1].

[المجتبى: ٢/١٩٢، التحفة: ١١٢٣٠].

١٣٣ـ الرخصة في ترك الذِّكرِ في الركوع

٦٤٤ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ، عن ابن عجلانَ، عن علي بنِ يحيى الزُّرَقِيِّ، عن أَبيه

عن عمِّه ـ وكان بَدْريّاً ـ، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ، إذ دخل رجلٌ المسجدَ فصلَّى، ورسولُ الله ﷺ يرمُقُه ولا يَشعرُ، ثم انصرفَ، فأَتى رسولَ الله ﷺ فسلَّم عليه[2]، فردَّ عليه السلامَ، فقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنك لم تُصَلِّ» قال: لا أَدري في الثانية، أَو في الثالثة قال: والذي أنزل عليك الكتابَ، لقد جَهَدْتُ، فعلِّمني وأَرني، قال: «إذا أَردتَ الصَّلاةَ، فتوضأْ، فأَحسن الوضوءَ، ثم قمْ، فاستقبلِ القبلةَ، ثم كَبِّرْ، ثم اقرأْ، ثم اركعْ حتى تطمئنَّ راكعاً، ثم ارفعْ حتى تعتدِلَ قائماً، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ رأسَك حتى تطمئِنَّ قاعداً، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً، فإذا صنعتَ ذلك، فقد قضيتَ صلاتَكَ، وما انتقصتَ من ذلك، فإنما انتقصتَه مِن صلاتك»[3].

[المجتبى: ٢/١٩٣، التحفة: ٣٦٠٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما سيأتي برقم (٧١٧).

(٢) ليست في (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و(١٢١)، وأبو داود (٨٥٨) و(٨٦٠) و(٨٦١)، وابن ماجه (٤٦٠).
وسيأتي برقم (٧٢٦) ـ مطولاً ـ و(١٢٣٧) و(١٢٣٨) و(١٦٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤) و(٢٢٤٥) و(٦٠٧٤) و(٦٠٧٥)، وابن حبان (١٧٨٧).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «لقد جهدت»، قال السندي: على بناء الفاعل، أي: بذلت غاية وسعي، أو على بناء المفعول، أي: أصابني التعب والمشقة بكثرة الإعادة.

١٣٤- الأَمر بإتمامِ الركوع

٦٤٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، عن خالد، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أَنساً يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ والسجودَ، إذا ركعتُم وسجدتُم»[1].

[المجتبى: ٢/١٩٣، التحفة:١٢٩٢].

١٣٥- رفعُ اليدين عند الرفع من الركوع

٦٤٦- أخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ اللهِ، عن قيس بنِ سُلَيْم العَنْبَرِيِّ، قال: حدثني علقمةُ بنُ وائل، قال:

حدَّثني أَبي، قال: صليتُ خلفَ رسولِ اللهِ ﷺ، فرأَيتُه يرفعُ يديه إذا افتتحَ الصلاةَ، وإذا رَكَعَ، وإذا قال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه» هكذا - فأَشار قيسٌ إلى نحو الأُذُنَيْن -[2].

[المجتبى: ٢/١٩٤، التحفة: ١١٧٧٩].

١٣٦- رفع اليدين حذاء فروعِ الأُذنين عندَ الرفع من الركوع

٦٤٧- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُريع -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن نصر بنِ عاصم، أنه حَدَّثهم

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٢)، ومسلم (٤٢٥) (١١٠) و(١١١).
وسيأتي برقم (٧٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (١٠)، ومسلم (٤٠١)، وأبو داود (٧٢٣) (٧٣٦) و(٨٣٩). وانظر ما سيأتي برقم (٦٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٦٦)، وابن حبان (١٨٦٢).

عن مالك بنِ الحُوَيرثِ، أنه رأى النبيَّ ﷺ يرفعُ يديه إذا ركع، وإذا رفع رأْسَه مِن الركوع، حتى يُحاذِيَ بهما فروعَ أُذُنَيْه(1).

[المجتبى: ٢/١٩٤ ، التحفة: ١١١٨٤].

١٣٧- رفعُ اليدين حَذْوَ المَنكبين عندَ الرفع مِن الركوع

٦٤٨- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكُ ابنُ أَنس، عن الزُّهري، عن سَالمٍ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يرفعُ يديه إذا دَخَلَ الصلاةَ حَذْوَ مَنكِبَيْهِ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الركوع، فعل مِثْلَ ذلك، وإذا قال: «سَمِعَ اللهُ لِمن حَمِدَهُ» قال: «رَبَّنا لَكَ الحمدُ» وكان لا يرفعُ بين السَّجْدَتَيْنِ(2).

[المجتبى: ٢/١٩٤، التحفة: ٦٩١٥].

١٣٨- الرخصةُ في ترك ذلك

٦٤٩- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُليب، عن عبد الرحمن بنِ الأَسود، عن عَلْقَمَةَ

---

(1) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (٧) و(٥٣) و(٩٨)، ومسلم (٣٩١) (٢٥) و(٢٦)، وأبو داود (٧٤٥)، وابن ماجه (٨٥٩).

وسيأتي برقم (٦٧٦) و(٦٧٧) و(٦٧٨) و(٧٣٣) و(٩٥٦) و(٩٥٧) و(١٠٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٠٠)، وابن حبان (١٨٦٣).

(2) أخرجه البخاري (٧٣٥) و(٧٣٦) و(٧٣٨) و(٧٣٩)، وفي جزء «رفع اليدين» (١١) و(٤٠) و(٤٦) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨)، ومسلم (٣٩٠) (٢٢)، وأبو داود (٧٢١) (٧٢٢)، وابن ماجه (٨٥٨)، والترمذي (٢٥٥) و(٢٥٦).

وسيأتي برقم (٦٥٠) و(٦٧٩) و(٧٣٤) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(١٠٩٩) و(١١٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٤٠)، وابن حبان (١٨٦١) و(١٨٦٤) و(١٨٦٨) و(١٨٧٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن عبدِ الله، أنه قال: ألا أُصلّي بكم صَلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ فَصَلّى، فلم يرفَعْ يديه إلا مَرّةً[1].

[المجتبى: ٢/١٩٥، التحفة: ٩٤٦٨].

١٣٩ـ ما يقولُ الإمام إذا رفع رأسَه مِن الركوعِ

٦٥٠ـ أخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: حدثنا عبدُ الله، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سالمٍ

عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاةَ، رفع يديه حَذْوَ مَنْكِبيه، وإذا كَبَّرَ للركوعِ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الركوعِ، رفعهما كذلك أيضاً، وقال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، ربَّنا ولَكَ الحمدُ» وكان لا يفعلُ ذلك في السُّجودِ[2].

[المجتبى: ٢/١٩٥، التحفة: ٦٩١٥].

٦٥١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدّثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رفعَ رأْسَه من الركعةِ، قال: «اللهم ربَّنا ولك الحمدُ»[3].

[المجتبى: ٢/١٩٥، التحفة: ١٥٢٩٥].

١٤٠ـ ما يقول المأموم

٦٥٢ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابنِ عُيينةَ، عن الزُّهريِّ

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٤٨) و(٧٥١)، والترمذي (٢٥٧). وسيأتي برقم (١١٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٦٥٤) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

عن أَنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ سَقَطَ مِن فَرَسٍ على شِقِّه الأَيمن، فدخلُوا عليه يعودونه، فحضرتِ الصَّلاةُ، فلما قضى الصَّلاةَ، قال: «إنما الإمامُ لِيؤتمَّ به، فإذا رَكَعَ، فارْكَعُوا، وإذا رَفَعَ، فارفعُوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، فقولوا: رَبَّنَا ولَكَ الحمدُ»(١).

[المجتبى: ٨٣/٢ و١٩٥، التحفة: ١٤٨٥].

٦٥٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ أَبو الحارث المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدَّثني نُعيمُ بنُ عبد الله، عن علي بنِ يحيى الزُّرَقي، عن أَبيه

عن رِفاعةَ بن رافع، قال: كنَّا يوماً نُصلِّي وراءَ رسولِ الله ﷺ، فلما رَفَعَ رأْسَه مِن الركعةِ، قال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» فقال رجلٌ وراءَه: رَبَّنَا ولَكَ الحَمْدُ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ، قال: «مَن المتكلِّمُ آنفاً»؟ قال رجلٌ: أَنا يا رسُولَ الله، قال رسولُ الله ﷺ: لقد رأَيتُ بِضْعةً وثلاثين مَلَكاً يبتدِرونَها أَيُّهم يكتُبُها أَوَّلُ»(٢).

[المجتبى: ١٩٦/٢، التحفة: ٣٦٠٥].

١٤١ـ ثوابُ قوله: «ربنا ولَكَ الحمد»

٦٥٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أَبي صالحٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٩) و(٧٣٢) و(٧٣٣) و(٨٠٥)، ومسلم (٤١١) (٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠) و(٨١)، وأبو داود (٦٠١)، وابن ماجه (٩٧٦).

وسيأتي برقم (٨٧١) و(٩٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦٣٧)، وابن حبان (٢١٠٢) و(٢١٠٣) و(٢١٠٨) و(٢١١٣).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٩)، وأبو داود (٧٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٩٦)، وابن حبان (١٩١٠).

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا قال الإمامُ: سمع اللهُ لمن حَمِدهُ، فقولوا: ربَّنا ولَكَ الحمدُ، فإنه مَنْ وافق قولُهُ قولَ الملائكةِ، غُفِرَ له ما تقدَّم مِن ذنْبِه»(1).

[المجتبى: ٢/١٩٦، التحفة: ١٢٥٦٨].

٦٥٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن يونسَ بن جُبير، عن حِطَّانَ بن عبد الله

أَنه حدَّث، أَنه شهدَ أَبا موسى قال: إنَّ نبيَّ اللهِ ﷺ خطبَنا، فبيَّن لنا سنَّتَنا، وعلَّمَنا صلاتنا، فقال: «إذا صلَّيتم، فأَقيموا صفوفَكم، ثم ليؤمَّكم أَحدُكم، فإذا كَبَّرَ الإمامُ، فكبِّروا، وإذا قرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، يُجِبْكُمُ اللهُ، فإذا كَبَّر وركعَ، فكبِّروا واركعوا، فإن الإمامَ يركعُ قبلَكم، ويرفع قبلَكم» قال نبيُّ اللهِ ﷺ: «فتِلك بتلك، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فقولوا: اللهمَّ ربنا لَكَ الحمدُ، يَسْمَعِ اللهُ لكم، فإنَّ اللهَ قال على لِسان نبيِّه: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، فإذا كَبَّرَ وسجدَ، فكبِّروا واسجُدُوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قبلَكم، ويرفَعُ قبلَكم» قال نبيُّ اللهِ ﷺ: «فتلك بتلك، فإذا كان عندَ القَعْدةِ، فَلْيكُن مِن أَول قول أَحدِكم: التحيَّاتُ الطيِّباتُ الصلواتُ للهِ، سلامٌ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاته، سلامٌ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصالحين، أَشهدُ أَن لا إله إلا اللهُ، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسوله، سبعَ كلماتٍ وهي تحيةُ الصلاة»(2).

[المجتبى: ٢/٩٦ و١٩٦ و٢٤١، التحفة: ٨٩٨٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩٦) و(٣٢٢٨)، ومسلم (٤٠٩)، وأَبو داود (٨٤٨)، والترمذي (٢٦٧). وانظر ما سلف برقم (٦٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٩٠١٥)، وابن حبان (١٩٠٧) و(١٩٠٩) و(١٩١١).

(٢) أخرجه مسلم (٤٠٤) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٤)، وأَبو داود (٩٧٢) و(٩٧٣)، وابن ماجه (٨٤٧) و(٩٠١).

وسيأتي برقم (٧٦٢) و(٧٦٣) و(٩٠٦) و(١٢٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٠٤)، وابن حبان (٢١٦٧).

١٤٢ـ قدرُ القيامِ بين الرفع مِن الركوع وبينَ السجود

٦٥٦ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّـةَ، قـال: أخبرنـا شـعبةُ، عن الحكَمِ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازبٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ ركوعُـه، وإذا رفـعَ رأْسَـه من الركوع، وسجودُه، وما بين السجدتين؛ قريباً من السَّواء[١].

[المجتبى: ٢/١٩٧ و٢٣٢، التحفة: ١٧٨١].

١٤٣ـ ما يقولُ في قيامه ذلك

٦٥٧ـ أخبرنا أَبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عـامر، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسانَ، عن قيس بنِ سعد، عن عطاء

عن ابنِ عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَـنْ حَمِـدَه» قـال: «اللهم ربَّنا لَكَ الحمدُ، مِـلءَ السـماواتِ ومِلءَ الأرض، ومـلءَ مـا شئتَ مِـن شيءٍ بَعْدُ»[٢].

[المجتبى: ٢/١٩٨، التحفة: ٥٩٥٤].

٦٥٨ـ أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنـا يحيى، قـال: حدثنـا إبراهيمُ ـ وهو ابن نافع ـ، عن وَهْب بنِ مِيناس العَدَني، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩٢) و(٨٠١) و(٨٢٠)، ومسـلم (٤٧١) (١٩٣) و(١٩٤)، وأبو داود (٨٥٢) و(٨٥٤)، والترمذي (٢٧٩) و(٢٨٠).

وسيأتي برقم (٧٣٨) و(١٢٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٦٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠٣٩)، وابـن حبان (١٨٨٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٠٦). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٩)، وفي «شرح مشكل الآثـار» للطحـاوي (٥١٦٥)، وابـن حبان (١٩٠٦).

عن ابنِ عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أَراد السجودَ بعدَ الركعة، يقول: «اللهم لَكَ الحَمْدُ، ملءَ السماوات وملءَ الأَرضِ، وملءَ ما شئتَ مِن شيءٍ بعدُ»[1].

[المجتبى: ٢/١٩٨، التحفة: ٥٦٤٢].

٦٥٩ـ أَخبرني عَمرو بنُ هشام الحرَّاني أَبو أُمية، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، عن سعيد ابنِ عبد العزيز، عن عطية بنِ قيس، عن قَزَعَةَ بنِ يحيى

عن أَبي سعيد الخُدريِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ حين يقولُ: «سَمِعَ الله لمن حمده»: «ربَّنا لكَ الحمدُ ملءَ السماواتِ وملءَ الأَرضِ، وملءَ ما شئتَ مِن شيءٍ بعدُ، أَهلَ الثناءِ والمجد، أَحقُّ[2] ما قالَ العبدُ، كُلُّنا لَكَ عَبْدٌ، لانازِعَ[3] لما أَعطيْتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ»[4].

[المجتبى: ٢/١٩٨، التحفة: ٤٢٨١].

٦٦٠ـ أَخبرنا حُمَيْدُ بن مَسْعَدَةَ البصريُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بنِ مرَّةَ، عن أَبي حمزةَ، عن رجلٍ مِن بني عبس

عن حُذيفةَ، أَنه صلَّى مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فسمعه حين كَبَّرَ قال: «الله أَكبرُ ذو[5] الجبروتِ والمُلكِ[6] والكبرياءِ والعَظَمَةِ» وكان يقول في ركوعه: «سبحانَ ربيَ العظيم» فإذا رفعَ رأْسَه [من الركوع][7]،

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) كذا في الأصل، وفي سائر النسخ: «حقٌّ».

(٣) في حاشيتي (ت) و(ز): «لا مانع».

(٤) أخرجه مسلم (٤٧٧)، وأبو داود (٨٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (١١٨٢٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥١٦٧)، وابن حبان (١٩٠٥).

(٥) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين «ذا».

(٦) في (ت) و(ز): «الملكوت».

(٧) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

قال: «لربِّيَ الحمدُ» وفي سجودِه: «سبحانَ ربِّي الأَعلى» وبين السجدتين: «ربِّ اغفر لي، ربِّ اغفر لي» وكان قيامُه وركوعُه، وإذا رفع رأْسَه مِن الركوع، وسجودُه، وما بَيْنَ السجدتين، قريباً مِن السَّواءِ[1].

[المجتبى: ٢/١٩٩، التحفة: ٣٣٩٥].

١٤٤ـ القنوت بعد الركوع

٦٦١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أَبي مِجْلَزٍ

عن أَنس بنِ مالك، قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ بَعْدَ الركوعِ شهراً، يدعو على رِعْلٍ وذَكْوانَ وعُصيَّة، عَصَتِ اللهَ ورسولَه[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٠، التحفة: ١٦٥٠].

١٤٥ـ القنوتُ في صلاة الصبح

٦٦٢ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أَيوبَ، عن ابنِ سيرينَ

أَنَّ[3] أَنس بنَ مالك سُئل: هل قَنَتَ رسولُ الله ﷺ في صلاةِ الصبح؟ فقال: نعم، فقيل له: قبلَ الركوعِ أو بعده[4]؟ فقال: بَعْدَ الركوع[5].

[المجتبى: ٢/٢٠٠، التحفة: ١٤٥٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٧٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٥).
وسيأتي برقم (٧٣٥) و(١٣٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٣٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠٣)، ومسلم (٦٧٧) (٢٩٩).
وانظر ما سيأتي برقم (٦٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٥٢).

(٣) في (ت) و(ز): «عن».

(٤) في الأصلين: «بعد»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه البخاري (١٠٠١)، ومسلم (٦٧٧) (٢٩٨)، وأبو داود (١٤٤٤)، وابن ماجه (١١٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٧).

٦٦٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرُ بنُ المُفضَّلِ، عن يونسَ، عن ابن سيرينَ، قال:

حدَّثني بعضُ مَنْ صلَّى مع النبيِّ ﷺ صلاةَ الصبحِ، فلما قال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ» في الركعةِ الثانية، قامَ هُنَيْهةً[1].

[المجتبى:٢/٢٠٠، التحفة: ١٥٦٦٧].

٦٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حفظناه[2] مِن الزُّهريِّ، عن سعيد

عن أَبي هريرةَ، قال: لما رَفَعَ النبيُّ ﷺ رأْسَه مِن الركعةِ الثانية من صلاةِ الصُّبح، قال: «اللهم أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليد، وسَلَمَةَ بنَ هشام، وعياشَ بن أَبي ربيعةَ والمستضعفين بمكةَ، اللهمَّ اشدُدْ وَطْأَتَك على مضرَ، واجعلها عَليهم سنينَ كسني يوسُفَ»[3].

[المجتبى: ٢/٢٠١، التحفة: ١٣١٣٢].

٦٦٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن ابنِ أَبي حمزةَ، قال: حدثني محمدٌ، قال: حدثني سعيدُ بنُ المسيَّبِ وأَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

أنَّ أَبا هريرةَ كان يحدث، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو في الصلاة حينَ يقولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حمده، ربنا ولك الحمدُ» ثم يقولُ وهو قائم قَبْلَ أَن يَسْجُدَ: اللهم أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليد، وسلمةَ بنَ هشام، وعياشَ بنَ أَبي ربيعةَ، والمستضعفين مِن المؤمنين، اللهم اشدُدْ وطأَتَك على مُضَرَ، واجعلها عليهم كسِنِي يوسفَ» ثم يقول: «اللهُ أَكبرُ» فيسجدُ، وضَاحِيةُ مضرَ يومئذ مخالفون لِرسولِ الله ﷺ[4].

[المجتبى: ٢/٢٠١، التحفة: ١٣١٥٥ و١٥١٥٩].

(١) أخرجه أبو داود (١٤٤٦). وانظر ما سلف قبله.

(٢) في (ت) و(ز): «حفظنا».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده لتمام الرواية فيه.

(٤) أخرجه البخاري (٨٠٤) و(١٠٠٦) و(٤٥٦٠) و(٦٢٠٠) و(٦٩٤٠)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٤) و(٢٩٥) وأبو داود (١٤٤٢)، وابن ماجه (١٢٤٤). وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٦٥)، وابن حبان (١٩٦٩) و(١٩٧٢) و(١٩٨٣) و(١٩٨٦).

وقوله: «ضاحية مضر»، قال السندي: أي: أهل البادية منهم، وجمع الضاحية ضواحي.

١٤٦ـ القنوتُ في صلاة الظهر

٦٦٦ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم أَبو داودَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا النَّضرُ، قال: أَخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: لأُقرِّبنَّ بكم[١] صلاةَ رسولِ الله ﷺ، قال: فكان أَبو هريرةَ يَقْنُتُ في الركعةِ الآخِرَةِ مِن صلاة الظهر، وصلاةِ العشاءِ الآخرةِ، وصلاة الصبحِ بعد ما يقولُ: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ فيدعو للمؤمنين، ويلعَنُ الكَفَرةَ[٢].

[المجتبى: ٢/٢٠٢، التحفة: ١٥٤٢١].

١٤٧ـ القنوتُ في صلاة المغرب

٦٦٧ـ أَخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ وشعبةُ، عن عَمرو بنِ مرةَ

وأَخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ وسفيانَ، قالا: حدثنا عَمرو بنُ مرَّةَ، عن ابن أَبي ليلى

عن البراء بنِ عازب، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَقْنُتُ في الصبحِ والمغرب[٣].

[المجتبى: ٢/٢٠٢، التحفة: ١٧٨٢].

١٤٨ـ اللعن في القنوت

٦٦٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ.

وحدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي «المجتبى» و«التحفة»: «لكم».

(٢) أخرجه البخاري (٧٩٧)، ومسلم (٦٧٦)، وأبو داود (١٤٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٦٤)، وابن حبان (١٩٨١).

(٣) أخرجه مسلم (٦٧٨) (٣٠٥) و(٣٠٦)، وأبو داود (١٤٤١)، والترمذي (٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٧٠)، وابن حبان (١٩٨٠).

عن أنس، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ شهراً ـ قال شعبةُ: لَعَنَ، وقال هشامٌ: ـ يدعو على أحياء مِن أحياء العربِ، ثُمَّ تركه بَعْدَ الركوعِ، هذا قول هشام.

وقال شعبةُ، عن قتادةَ، عن أنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قنتَ شهراً يَلعَنُ رِعْلاً وذَكْوانَ ولِحْيانَ[1].

[المجتبى:٢/٢٠٣، التحفة: ١٢٧٣].

١٤٩ـ لعن المنافقين في القُنوتِ

٦٦٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أَبيه، أَنه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ حين رفع رأْسَه في صلاة الصُّبح مِن الركعةِ الآخرةِ قال: «اللهم العَنْ فلاناً وفلاناً» دعا على ناسٍ من المنافقين، فأَنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][2].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: لم يَرو هذا الحديثَ أَحدٌ مِن الثقات إلا مَعْمَرٌ.

[المجتبى: ٢/٢٠٣، التحفة: ٦٩٤٠].

١٥٠ـ ترك القنوت

٦٧٠ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذٌ، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٨٩)، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٣) و(٣٠٤)، وابن ماجه (١٢٤٣). وسيأتي برقم (٦٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٥٠)، وابن حبان (١٩٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٦٩) و(٤٥٥٩) و(٧٣٤٦).

وسيأتي برقم (١١٠٠٩) و(١١٠١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥٠)، وابن حبان (١٩٨٧).

عن أَنس بن مالك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَنَتَ شهراً يَدْعو على حَيٍّ مِن أَحياء العَرَبِ، ثم تركه[1].

[المجتبى:٢/٢٠٣، التحفة: ١٣٥٤].

٦٧١ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن[2] خلفٍ، عن أَبي مالك الأَشْجَعيِّ

عن أَبيه، قال: صلَّيتُ خلفَ النبيِّ ﷺ، فلم يقنُتْ، وصَلَّيْتُ خلفَ أَبي بكر، فلم يَقْنُتْ، وصلَّيتُ خَلْفَ عمرَ، فلم يقنت، وصلَّيتُ خَلْفَ عثمانَ، فلم يَقْنُتْ، وصليتُ خلف عليٍّ، فلم يَقْنُتْ، ثم قال: يا بُنَيَّ إِنَّها بِدعةٌ[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٤، التحفة: ٤٩٧٦].

١٥١ـ تبريد الحصى للسجود عليه

٦٧٢ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبادٌ، عن محمد بنِ عَمرو، عن سعيد بن الحارث

عن جابرٍ، قال: كنَّا نُصلِّي معَ رسولِ الله ﷺ الظهرَ، فآخذُ قَبضةً مِن حصى في كفي، أُبرِّدُه، ثم أُحوِّلُه في كفي الآخر[4]، فإذا سجدتُ، وضعتُه لِجبهتي[5].

[المجتبى: ٢/٢٠٤، التحفة: ٢٢٥٢].

١٥٢ـ التكبير للسجود

٦٧٣ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربيٍّ البصريُّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن غيلانَ، عن مُطَرِّفٍ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٨).
(٢) وفي (ت) و(ز): «أخبرنا».
(٣) أخرجه ابن ماجه (١٢٤١)، والترمذي (٤٠٢) و(٤٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٧٩)، وابن حبان (١٩٨٩).
(٤) في (ت) و(ز): «الأخرى».
(٥) أخرجه أبو داود (٣٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٠٧)، وابن حبان (٢٢٧٦).

صليتُ أَنا وعمرانُ بنُ حُصين خلفَ عليٍّ بن أَبي طالب، فكان إذا سَجَدَ، كبَّر، وإذا رفعَ رأْسه مِن السجود، كبَّر، وإذا نهض مِن الركعتين، كَبَّر، فلما قضى صلاتَه، أَخذ عِمرانُ بيدي، ثم قال: لقد ذكَّرني هذا قبلُ. قال كلمةً ـ يعني صلاةَ محمدٍ ﷺ ـ[1].

[المجتبى: ٢/٢٠٤، التحفة: ١٠٨٤٨].

٦٧٤ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا معاذٌ ويحيى، قالا: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن عبد الرحمن بنِ الأَسود، عن علقمَةَ والأَسودِ

عن عبدِ اللهِ بنِ مسعود، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ في كُلِّ خفضٍ ورَفْع، ويُسلِّم عن يمينه وعن يسارِه، وكان أَبو بكر وعمرُ يفعلانِه[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٥، التحفة: ٩١٧٤ و٩٤٧٠].

١٥٣ـ كيف يَخِرُّ للسجود

٦٧٥ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أَبي بشر، قال: سمعتُ يوسفَ يحدِّث

عن حكيم، قال: بايعتُ رسولَ اللهِ ﷺ أَن لا أَخِرَّ إلا قائماً[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٥، التحفة: ٣٤٣٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٨٤) و(٧٨٦) و(٨٢٦)، ومسلم (٣٩٣)، وأبو داود (٨٣٥).
وسيأتي برقم (١١٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٤٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٢٣).
وسيأتي برقم (٧٣٢) و(٧٣٩) و(١٢٤٣)، وانظر تخريج رقم (١٢٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٦٠).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد روي مفرقاً من طرق عن عبد الله، وسيخرج كل حديث في موضعه.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وهو في «مسند» أحمد (١٥٣١٢).

١٥٤ـ رفع اليدين للسجود

٦٧٦ـ أَخبرنا محمد بن المثنّى، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن سعيد[1]، عن قتادةَ، عن نصر بن عاصم

عن مالك بنِ الحُوَيرث، [أنه][2] رأى نبيَّ الله ﷺ رفعَ يديه في صلاته إذا رَكَعَ، وإذا رفعَ رأْسَه مِن ركوعه، وإذا سَجَدَ، وإذا رفعَ رأْسَه من سجوده، حتى يُحاذيَ بهما فُروعَ أُذُنيه[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٥، التحفة: ١١١٨٤].

٦٧٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن نصر بنِ عاصم

عن مالك بنِ الحُويرث، أنه رأَى نبيَّ الله ﷺ رفعَ[4] يديه... فذكر مثلَه[5].

[المجتبى: ٢/٢٠٦، التحفة: ١١١٨٤].

٦٧٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا معاذ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن نصر بن عاصم

عن مالك بن الحُوَيْرث، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان إذا دخل في الصلاة... فذكرَ نحوه، وزاد فيه: وإذا رَكَعَ، فَعَلَ مثلَ ذلك، وإذا رفع رأْسَه مِن الرُّكُوعِ، فعل مِثْلَ ذلك، وإذا رفع رأْسَه مِن السجودِ، فعل مثلَ ذلك[6].

[المجتبى: ٢/٢٠٦ و٢٣١، التحفة: ١١١٨٤].

---

(١) وقع في «المجتبى» و«التحفة»: «عن شعبة» بدل: «عن سعيد» والصواب ما أَثبتناه من النسخ الخطية، وقد رواه ابن حزم في «المحلى» ٤/٩٢ من طريق المصنف فنصص في إسناده، على أنه: «سعيد ابن أَبي عروبة» ويؤيده رواية مسلم (٣٩١) عن محمد بن المثنى به، وقال فيه: «عن سعيد» وكذا رواه أحمد في «مسنده» (١٥٦٠٠) عن محمد بن أَبي عدي به كما عند المصنف ومسلم.

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية، وأَثبتناه من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٧)، وسيأتي في لاحقيه.

(٤) في الأصلين: «يرفع»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).

(٦) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).

١٥٥ـ تركُ رفعِ اليدين عندَ السجود

٦٧٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد الكوفيُّ، قال: حدَّثنا ابنُ المبارك، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ يديه إذا افتَتَحَ الصَّلاةَ، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ، وكان لا يفعلُ ذلك في السجود(١).

[المجتبى: ٢/٢٠٦، التحفة: ٦٩٦٢].

١٥٦ـ أولُ(٢) ما يَصِلُ إلى الأَرضِ مِن الإنسان في سجوده

٦٨٠ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ عيسى القُومَسيُّ البَسطاميُّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا شَرِيكٌ، عن عاصم بنِ كُلَيب، عن أَبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا سَجَدَ، وَضَعَ رُكبتيه قبلَ يديه، وإذا نَهَضَ، رَفَعَ يديه قبلَ رُكبتيه(٣).

[المجتبى: ٢/٢٠٦، التحفة: ١١٧٨٠].

٦٨١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نافع، عن محمد بنِ عبد الله بن حسن، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرج

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُم في صلاته، فَيَبْرُكُ كما يَبْرُكُ الجَمَلُ» [وقال مرةً أُخرى: «يَعْمِدُ أَحدُكم، فَيَبْرُكُ في صلاته بَرْكَ الجَمَلِ»](٤) (٥).

[المجتبى: ٢/٢٠٧، التحفة: ١٣٨٦٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

(٢) في الأصلين: «أقل»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه أبو داود (٨٣٨)، وابن ماجه (٨٨٢)، والترمذي (٢٦٨).
وسيأتي برقم (٧٤٤).

(٤) ما بين حاصرتين سقط من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه أبو داود (٨٤٠) و(٨٤١)، والترمذي (٢٦٩).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٩٥٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

٦٨٢ـ أَخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بَكَّار بنِ بلال مِن كتابه، قال: حدثنا مروانُ ابنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله[1]، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرج

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدَ أَحَدُكم، فليضَعْ يديه قبلَ ركْبَتَيْهِ، ولا يَبْرُكْ بُروكَ البَعِيرِ»[2].

[المجتبى:٢/٢٠٧، التحفة: ١٣٨٦٦].

١٥٧ـ وضعُ اليدين مع الوجه في السجود

٦٨٣ـ أَخبرني زيادُ بن أَيوبَ ـ دلُّويه ـ ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ رفعه، قال: «إنَّ اليدين تسجُدَانِ كما يسجُدُ الوجْهُ، فإذا وَضَعَ أَحدُكم وجهَه، فليضَعْ يديهِ، فإذا رَفَعَهُ، فَلْيرفَعْهُمَا»[3].

[المجتبى:٢/٢٠٧، التحفة: ٧٥٤٧].

١٥٨ـ على كم السجود

٦٨٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن عَمرو، عن طاووس

---

(١) وقع في الأصلين: «محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان رضي الله عنه» وهو خطأ، والصواب إسقاط: ابن عَمرو...» إلى آخره فإن «محمد بن عبد الله» هذا هو ابن حسن بن حسن بن علي كما في الحديث السابق، هكذا نسبه كل من رواه عن الدراوردي، انظر مصادر تخريجه في «مسند» أحمد (٨٩٥٥).

(٢) سلف تخريجه قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٨٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠١).

عن ابنِ عباس، قال: أُمِرَ النبيُّ ﷺ أن يَسْجُدَ على سبعةِ أعظم، ولا يَكُفَّ شعرَه ولا ثيابَه[1].

[المجتبى: ٢/٢٠٨، التحفة: ٥٧٣٤].

١٥٩ـ تفسيرُ ذلك

٦٨٥ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا بَكْرٌ، عن ابن الهاد، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن عامرِ بنِ سعدٍ

عن العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سجدَ العبدُ، سجدَ معه سبعةُ آراب: وجهُهُ، وكفَّاه، وركبتَاهُ، وقدماه»[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٨، التحفة: ٥١٢٦].

١٦٠ـ السجودُ على الجبينِ

٦٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدَّثني مالكٌ، عن يزيدَ بنِ عبد الله بنِ الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ بن الحارث، عن أبي سلمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٨٠٩) و(٨١٠) و(٨١٢) و(٨١٥) و(٨١٦)، ومسلم (٤٩٠) (٢٢٧) و(٢٢٨) و(٢٢٩) و(٢٣٠) و(٢٣١)، وأبو داود (٨٨٩) و(٨٩٠)، وابن ماجه (٨٨٣) و(٨٨٤) و(١٠٤٠)، والترمذي (٢٧٣).

وسيأتي برقم (٦٨٧) و(٦٨٨) و(٦٨٩) و(٧٠٤) و(٧٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧)، وابن حبان (١٩٢٣) و(١٩٢٤) و(١٩٢٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه مسلم (٤٩١)، وأبو داود (٨٩١)، وابن ماجه (٨٨٥)، والترمذي (٢٧٢).

وسيأتي برقم (٦٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٤)، وابن حبان (١٩٢١) و(١٩٢٢).

وقوله: «آراب»، قال السندي: أي: أعضاء.

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: بَصُرَتْ[1] عيناي رسولَ الله ﷺ، على جبينِه وأَنفِه أَثرُ الماءِ والطينِ من صُبْحِ ليلةِ إحدى[2] وعشرين[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٨، التحفة: ٤٤١٩].

١٦١ـ السجودُ على الأنف

٦٨٧ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْحِ ويونسُ بنُ عبد الأعلى والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابنِ وَهْب، عن ابنِ جُريج، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَن أَسجُدَ على سَبْعٍ، لا أَكْفِتُ الشعرَ ولا الثيابَ: الجبهةِ، والأَنفِ، واليدين، والرُّكبتين، والقَدَمَيْنِ»[4].

[المجتبى:٢/٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦، التحفة: ٥٧٠٨].

١٦٢ـ السجودُ على اليدين

٦٨٨ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور النسائيُّ، قال: حدثنا المُعَلَّى بنُ أَسد، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن عبد الله بن طاووس، عن أَبيه

---

(١) في الأصلين: «فبصرت»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) في الأصلين: «أحد»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٩) و(٨١٣) و(٨٣٦) و(٢٠١٦) و(٢٠١٨) و(٢٠٢٧) و(٢٠٣٦) و(٢٠٤٠)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٣) و(٢١٤) و(٢١٥) و(٢١٦)، وأبو داود (١٣٨٢)، وابن ماجه (١٧٦٦) و(١٧٧٥).

وسيأتي برقم (١٢٨١) ـ بتمامه ـ و(٣٣٢٧) و(٣٣٢٨) و(٣٣٣٤) و(٣٣٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣٤)، وابن حبان (٣٦٨٤) و(٣٦٨٥). والحديث مُطوَّل وفيه خبر ليلة القدر، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٨٤)، وسيأتي في لاحقيه.

عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَن أَسجُدَ على سبعةِ أَعظُم: على الجبهةِ ـ وأَشار بيده إلى[1] أنفه ـ واليدين، والركبتين، وأَطرافِ القدمين»[2].

[المجتبى: ٢/٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦، التحفة: ٥٧٠٨].

١٦٣ـ السجود على الركبتين

٦٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور وعبدُ الله بن محمد البصريُّ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباسٍ: أُمِرَ النبيُّ ﷺ أَن يَسْجُدَ على سبعٍ، ونُهي أَن يَكفِتَ الشعرَ والثيابَ: على يديه، ورُكبتيه، وأَطرافِ أَصابعه

قال سفيانُ: قال لنا ابنُ طاووس: ـ ووضع يدَه على جبهته، وأَمرَّها على أَنفِه، قال: ـ هذا واحدٌ. واللفظ لمحمد[3].

[المجتبى: ٢/٢٠٨ و٢١٥ و٢١٦، التحفة: ٥٧٠٨].

١٦٤ـ السجودُ على القدمين

٦٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، عن الليثِ، قال: أَخبرنا ابنُ الهاد، عن محمد بنِ إبراهيم بن الحارث، عن عامر بنِ سعد بنِ أَبي وقّاص

عن عباس بنِ عبد المطلب، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا سَجَدَ العبدُ، سَجَدَ معه سبعةُ آرابٍ: وجهُهُ، وكفّاه، ورُكبتاه، وقَدَماه»[4].

[المجتبى: ٢/٢١٠، التحفة: ٥١٢٦].

---

(١) في (ت) و(ز): «على»

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٨٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٨٥).

١٦٥- نَصْبُ القدمين في السجود

٦٩١- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبْدَةُ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن محمد بنِ يحيى بنِ حَبَّانَ، عن الأعرج، عن أَبي هُريرة

عن عائشةَ، قالت: فَقَدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فانتهيتُ إليه وهو ساجدٌ، وقدماه منصوبتان، وهو يقول: «اللهُمَّ إني أَعوذ برضاك مِن سَخَطِكَ، وبمعافاتِكَ مِنْ عُقوبتِكَ، لا أُحصي ثناءً عَلَيْكَ، أَنت كما أَثنيتَ على نفسِك»[1].

[المجتبى: ٢/٢١٠، التحفة: ١٧٥٣٧].

١٦٦- فَتْخُ[2] أَصابِعِ الرجلينِ في السجود

٦٩٢- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمدُ بنُ عطاء

عن أَبي حُميد السَّاعِدِيِّ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أَهوى إلى الأَرضِ ساجداً، جافى عَضُدَيْهِ عن إِبْطيه، وفَتَخَ[2] أَصابعَ رِجليه[3].

[المجتبى: ٢/٢١١، التحفة: ١١٨٩٧].

١٦٧- مكانُ اليدين في السجود

٦٩٣- أَخبرنا أَحمدُ بنُ ناصح، قال: حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ عاصمَ بن كُليب يذكر، عن أَبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥٨).

(٢) في (ت): «فتح».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣١).

وقوله: «وفتخ أَصابع رجليه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نصبها وغَمز موضع المفاصل منها، وثناها إلى باطن الرجل. وأصل الفتخ: اللين.

عن وائل بنِ حُجر، قال: قدمتُ المدينةَ، فقلتُ: لأَنظُرنَّ إلى صلاةِ رسولِ اللهﷺ، فكبَّر، ورفعَ يديه حتى رأَيتُ إبهاميه قريباً من أُذنيه، فلما أَراد أَن يَرْكَعَ، كَبَّرَ ورفعَ يديه، ثمَّ رفعَ رأْسَه، فقال: «سمعَ اللهُ لمنْ حَمِدَهُ»، ثم كَبَّرَ وسَجَدَ، فكانت يداه مِن أُذنيه على الموضعِ الذي استقبلَ بهما الصَّلاةَ[1].

[المجتبى: ٢/٢١١، التحفة: ١١٧٨١].

١٦٨ـ النهيُ عن بسطِ الذِّراعَيْنِ في السجودِ

٦٩٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا يزيدُ، قال: حدثنا أَبو العلاء، عن قتادةَ

عن أَنس، عن رسولِ اللهﷺ قال: «لا يفترِشْ أَحدُكم ذراعَيْهِ في السجود افتراشَ الكلب»[2].

[المجتبى: ٢/٢١١، التحفة: ١١٤٣].

١٦٩ـ صفةُ السجود

٦٩٥ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن أَبي إسحاقَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «رفع اليدين» (٢٦) و(٣٠) و(٧١)، وأبو داود (٧٢٦) و(٧٢٧) و(٩٥٧)، وابن ماجه (٨١٠) و(٨٦٧) و(٩١٢)، والترمذي (٢٩٢).

وسيأتي برقم (٧٥٠) و(٩٦٥) و(١١٨٧) و(١١٨٨) و(١١٨٩) و(١١٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٥٠)، وابن حبان (١٨٦٠) و(١٩١٢) و(١٩٤٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٢) و(٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣)، وأبو داود (٨٩٧)، وابن ماجه (٨٩٢)، والترمذي (٢٧٦).

وسيأتي برقم (٧٠٢) و(١١٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٦)، وابن حبان (١٩٢٦) و(١٩٢٧).

وَصَفَ لنا البراءُ السجودَ، فوضع يديه بالأرضِ، ورفعَ عَجيزتَه، وقال: هكذا رأيتُ النبيَّ ﷺ يفعلُ[1].

[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ١٨٦٤].

٦٩٦ـ أخبرني عَبْدَةُ بنُ عبد الرحيم، قال: حدثنا ابنُ شُميلٍ، قال: أخبرنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، [عن أبي إسحاقَ][2]

عن البراءِ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى، جَخَّ[3].

[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ١٩٠٢].

٦٩٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن الأعرج

عن عبد الله بنِ مالك ابنِ بُحَينةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى، فرَّجَ بَيْنَ يديه حتى يَبْدُوَ بياضُ إِبْطيه[4].

[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ٩١٥٧].

٦٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا معتمرُ بن سليمانَ، عن عمرانَ، عن أبي مِجْلَز، عن بَشير بنِ نَهِيك

عن أبي هُريرة، قال: لو كنتُ بَيْنَ يَديْ رسولِ الله ﷺ، لأَبصرتُ إِبْطَه[5].

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٠١).

وقوله: «ورفع عجيزته»، قال السندي: أي: عجزه، والعجز مؤخر الشيء، والعجيزة للمرأة، فاستعارها للرجل.

(٢) ما بين حاصرتين سقط من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٦٤٧).

وقوله: «جخ» كذا في الأصلين، وفي«المجتبى»: «جخَّى» كصلّى، قال السندي: أي: فتح عضديه، وجافى عن جنبيه، ورفع بطنه عن الأرض.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٠) و(٨٠٧) و(٣٥٦٤)، ومسلم (٤٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٢٥)، وابن حبان (١٩١٩).

(٥) في(ت)و(ز) وحاشيتي الأصلين: «إبطيه».

قال أبو مِجْلَز: كأنه قال ذلك لأنه في صلاة[1].
[المجتبى: ٢/٢١٢، التحفة: ١٢٢١٥].

٦٩٩ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدَّثنا إسماعيلُ، قال: حدَّثنا داودُ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن أقرَم

عن أبيه، قال: صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ، فكنتُ أرى عُفْرَةَ إبْطِهِ إذا سَجَدَ[2].
[المجتبى: ٢/٢١٣، التحفة: ٥١٤٢].

١٧٠ـ النهيُ عن نَقرةِ الغُراب

٧٠٠ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعيبٍ، عن الليثِ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن جعفر بنِ عبد الله، أن تميمَ بنَ محمود أخبره

أنَّ عبدَ الرحمن بنَ شِبْلٍ أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن ثلاثٍ: عن نَقرةِ الغُرابِ، وافتراشِ السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المقامَ للصلاة كما يُوطِنُ البعيرُ[3].
[المجتبى: ٢/٢١٤، التحفة: ٩٧٠١].

١٧١ـ التجافي في السجود

٧٠١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيد الله[4]، عن عمِّه يزيدَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٤٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٨١)، والترمذي (٢٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٠١).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٦٢)، وابن ماجه (١٤٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٣٢).

وقوله: «نَقرة الغراب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يريد تخفيف السجود، وأنه لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله.

وقوله: «أن يوطن»، قال السندي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيناً لا يصلي إلا فيه كالبعير لا يبرك من عطنه إلا في مبرك قديم.

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «عبد الله»، وهو عبيد الله بن عبد الله بن الأصم. وعمه: يزيد بن الأصم. انظر: «التحفة».

عن ميمونةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا سَجَدَ، جافى يديه، حتى لو أَنَّ بَهْمةً أَرادَتْ أَن تَمُرَّ تحتَ يديه، لمرَّت[1].

[المجتبى: ٢/٢١٣، التحفة: ١٨٠٨٣].

١٧٢ـ الاعتدالُ في السجود

٧٠٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبدةُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنسٍ

وأَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن قتادةَ، قال:

سمعت أَنساً، عن رسولِ الله ﷺ قال: «اعتدِلُوا في السجودِ، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكُم ذِراعيه بَسْطَ[2] الكَلْبِ». اللفظ لإسحاق[3].

[المجتبى: ٢/٢١٣، التحفة: ١١٩٧ و١٢٣٧].

١٧٣ـ إقامة الصُّلبِ في السجود

٧٠٣ـ أخبرنا عليُّ بن خَشْرَمٍ، قال: أَخبرنا عيسى، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ، عن أَبي مَعْمَرٍ

عن أَبي مسعودٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُجزِئُ صَلاةٌ لا يُقيمُ الرجلُ فيها صُلْبَهُ في الرُّكُوعِ والسجودِ»[4].

[المجتبى: ٢/٢١٤، التحفة: ٩٩٩٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩٦)، وأبو داود (٨٩٨)، وابن ماجه (٨٨٠).
وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٧) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٠٩).
وقوله: «بهمة»، قال السندي: بفتح فسكون: الواحدة من أولاد الغنم، يقال للذكر والأنثى، والتاء للوحدة، والبَهْم بلا تاء يطلق على الجمع.

(٢) في الأصلين: «بساط»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٨٥٥)، وابن ماجه (٨٧٠)، والترمذي (٢٦٥).
وسيأتي برقم (١١٠١).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٧٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٦) و(٣٨٩٩)، وابن حبان (١٨٩٢) و(١٨٩٣).

١٧٤ـ النهيُ عن كفِّ الشعرِ في السجودِ

٧٠٤ـ أَخبرنا حُميدُ بن مَسْعَدَةَ، عن يزيدَ، قال: حدثنا شُعبةُ ورَوْحٌ، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس

عن ابنِ عباس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَن أَسجُدَ على سَبْعَةٍ، ولا أَكُفَّ شَعَراً ولا ثوباً»[١].

[المجتبى: ٢/٢١٥، التحفة: ٥٧٣٤].

١٧٥ـ مثلُ الذي يُصلي ورأسُه معقوص

٧٠٥ـ أَخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بن الأَسود بن عمرو السَّرْحِيُّ[٢]، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال أَخبرنا عَمرو بنُ الحارث، أَن بُكيراً حدَّثه، أَن كُريباً مولى ابنِ عباس حدَّثه

عن عبدِ الله بنِ عباس، أَنه رأَى عبدَ الله بن الحارث [يُصلِّي][٣] ورأْسُه معقوصٌ مِن ورائِه، فقام، فجعلَ يَحُلُّه، فلما انصرفَ، أَقبلَ إلى ابنِ عباس، فقال: ما لك ورأْسي؟! قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنما مَثَلُ هذا مَثَلُ الذي يُصلي وهو مكتوفٌ»[٤][٥].

[المجتبى: ٢/٢١٥، التحفة: ٦٣٣٩].

١٧٦ـ النهيُ عَنْ كَفِّ الثيابِ في السُّجُودِ

٧٠٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن طاووس

(١) سلف تخريجه برقم (٦٨٤).

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «السرخسي».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «المجتبى».

(٤) كذا الحديث في الأصلين. وفي (ت) و(ز): «إنما مثل الذي يصلي ورأسه معقوص مثل الذي يصلي وهو مكتوف».

(٥) أخرجه مسلم (٤٩٢)، وأبو داود (٦٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٦٧)، وابن حبان (٢٢٨٠).

عن ابنِ عباس، قال: أُمِرَ رسولُ الله ﷺ أن يَسْجُدَ على سبعةِ أَعظُم، ونُهِيَ أن يَكُفَّ الشعرَ والثيابَ[1].

[المجتبى: ٢/٢١٦، التحفة: ٥٧٣٤].

١٧٧ـ السجودُ على الثياب

٧٠٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن خالد بنِ عبد الرحمن، قال: حدثني غالبٌ القطان، عن بكر بنِ عبد الله المُزَنيِّ

عن أَنسٍ، قال: كُنَّا إذا صلينا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ بالظهائر، سجَدْنا على ثيابنا اتقاءَ الحرِّ[2].

[المجتبى: ٢/٢١٦، التحفة: ٢٥٠].

١٧٨ـ الأَمرُ بإتمام السجود

٧٠٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا عَبْدَةُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «أَتموا الركوعَ والسُّجُودَ، فوالله، إنِّي لأَرَاكُم خَلْفَ ظهرِي في ركوعِكم وسُجودِكم»[3].

[المجتبى: ٢/٢١٦].

= وقوله: «معقوص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعر المعقوص: هو نحو من المضفور. وأصل العقص: الليُّ، وإدخال أطراف الشعر في أصوله.

(١) سلف برقم (٦٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٥) و(٥٤٢) و(١٢٠٨)، ومسلم (٦٢٠)، وأبو داود (٦٦٠)، وابن ماجه (١٠٣٣)، والترمذي (٥٨٤).

وهو في «مسند» أحمد(١١٩٧٠).

وقوله: «بالظهائر»: قال السندي: جمع ظهيرة وهي شدة الحر نصف النهار.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٥). وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

١٧٩ـ النهي عن القِراءة في السُّجود

٧٠٩ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عليٍّ الحنفيُّ وعثمانُ بنُ عمر ـ قال أبو عليٍّ: حدثنا، وقال عثمان: ـ أخبرنا دواودُ بنُ قيس، عن إبراهيمَ بنِ عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابنِ عباس

عن علي بنِ أبي طالب، قال: نهاني حِبِّي ﷺ عن ثلاث ـ لا أقولُ: نهى الناسَ ـ ، نهاني عن تختُّم الذهبِ، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن المُعصفرة المُفدَّمَةِ، ولا أقرأ ساجداً ولا راكعاً[١].

[المجتبى: ٢/٢١٧ و٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤].

٧١٠ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ

والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال: حدَّثني إبراهيمُ بنُ عبد الله، أن أباه حدَّثه

أنه سمعَ عليّاً قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أقرأ راكعاً أو ساجداً[٢].

[المجتبى: ٢/٢١٧، التحفة: ١٠١٧٩].

١٨٠ـ الأمر بالاجتهادِ في الدعاءِ في السجودِ

٧١١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدَّثنا إسماعيلُ، قال: حدَّثنا سليمانُ بن سُحيم، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن مَعْبَد بن عباس، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: كَشَفَ رسولُ الله ﷺ السِّترَ ورأسُه معصوبٌ في مرضه الذي ماتَ فيه، فقال: «اللهم هل بلَّغتُ»؟ ثلاثَ مرات «إنه لم يَبْقَ مِن مبشِّراتِ النبوة إلا الرؤيا الصالحةُ يراها العبدُ، أو تُرى له، ألا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥)، وسيأتي بعده.
وقوله: «المفدمة»: سبق شرحه في (٦٣٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

وإني قد نُهِيتُ عن القراءةِ في الركوع والسجود، فإذا ركعتُم، فعظِّموا الربَّ، وإذا سجدتُم، فاجتهدوا في الدُّعاء، فإنه قَمِــنٌ أن يُستجابَ لكم»[1].

[المجتبى: ٢/٢١٧، التحفة: ٥٨١٢].

١٨١ـ الدعاء في السجود

٧١٢ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أَبي الأَحوَص، عن سعيدٍ، عن سلمةَ بنِ كُهَيْــلٍ، عن أَبي رِشْدِين

عن ابن عباس، قال: بِتُّ عند خالتي ميمونةَ بنـت الحـارث، وبـات النبيُّ ﷺ عندهـا، فرأَيتُـه قـام لِحاجتـه، فـأَتى القِربـةَ، فحـلَّ شِـناقَها، فتوضَّـأَ وُضـوءاً بَيْـنَ الوُضوءين، ثم أَتى فِراشَه، فنامَ، ثم قام قَوْمَةً أُخرى، فأَتى القِربةَ، فحلَّ شِناقَها، ثـم توضأَ وضوءاً هو الوضوءُ، ثم قام يُصلِّي، وكان يقولُ في سجوده: «اللهم اجْعَلْ في قلبي نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل مِن تحتي نـوراً، ومِن فوقي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، واجعل أَمـامي نـوراً، واجعـل خَلْفِي نوراً، وأَعظِمْ لي نوراً» ثم نامَ حتَّى نفخَ، فأَتاه بلالٌ، فأَيقظه للصلاة[2].

[المجتبى: ٢/٢١٨، التحفة: ٦٣٥٢].

١٨٢ـ نوع آخر

٧١٣ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن منصـورٍ، عن أَبي الضُّحى، عن مسروقٍ

عـن عائشـةَ، قـالت: كـان رسـولُ الله ﷺ يقـول في ركوعـه وسـجوده: «سُبْحَانَكَ اللـهُمَّ ربَّنَا وبِحَمْدِكَ، اللـهُمَّ اغفِرْ لي» ـ يتأَوَّلُ القُرْآنَ ـ[3].

[المجتبى: ٢/٢١٩، التحفة: ١٧٦٣٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٧).
وقوله: «قمن»: سبق شرحه في (٦٣٧).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٣٣٩) لتمام الرواية هناك، وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عباس، وسيخرج كل طريق في موضعه إن شاء الله تعالى.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٩).

١٨٣ـ نوع آخر

٧١٤ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن هلال بنِ يِسافٍ، [قال][1]:

قالت عائشةُ: فقدتُ رسولَ الله ﷺ مِن مَضْجَعه، فجعلتُ أَلتمِسُه، وظننتُ أنه أتى بعضَ جواريه، فوَقَعَتْ يدي عليه وهو ساجدٌ يقول: «اللهُمَّ اغفرْ لي ما أَسررتُ وما أَعلَنْتُ»[2].

[المجتبى: ٢/٢٢٠، التحفة: ١٧٦٧٨].

١٨٤ـ نوع آخر

٧١٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ العزيز ابن أبي سلمةَ، قال: حدثني عَمِّي الماجِشُون بن أبي سلمةَ، عن عبدِ الرحمن الأَعرج، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن عليٍّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَجَدَ، قال: «اللهُمَّ لكَ سجدتُ، ولك أَسلمتُ، وبك آمنتُ، سجدَ وجهي للذي خَلَقَه، فصَوَّره، فأَحسنَ صُوَرَهُ، وشقَّ سَمْعَه وبصرَه، تبارك اللهُ أَحسنُ الخالقين»[3].

[المجتبى: ٢/١٢٩ و١٩٢ و٢٢٠، التحفة: ١٠٢٢٨].

١٨٥ـ نوع آخر

٧١٦ـ أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ[4]، قال: حدثنا أبو حَيْوَةَ، قال: حدَّثنا شعيبُ ابن أبي حمزةَ، عن محمد بنِ المنكدرِ

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من النسخ الخطية ،وأثبتناه من «المجتبى».

(٢) انظر ماسلف برقم (١٥٨) و(٦٩١) بلفظ مختلف. وهو في «مسند» أحمد ٦/١٤٧.

(٣) سلف برقم (٦٤١).

(٤) كذا في الأصول و«المجتبى». ووقع في «التحفة»: «عَمرو بن عثمان»، وانظر تعليقنا على الحديث رقم (٦٤٢).

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ بنحو أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم لَكَ سجدتُ، وبك آمنتُ، ولك أسلمتُ، وأنْتَ ربِّي، سَجَدَ وجهي للذي خلَقَه وصَوَّرَهُ، وشقَّ سَمْعَه وبصرَه، تبارك اللهُ أحسنُ الخالقين»[1].

[المجتبى: ٢٢١/٢، التحفة: ٣٠٥٠].

٧١٧- أخبرنا يحيى بن عثمانَ، قال: حدثنا ابنُ حِمْيَر، قال: حدثنا شعيبٌ، عن محمدِ بن المنكدر - وذكر آخَرَ قبلَه -، عن عبد الرحمن بن هُرمزَ الأعرجِ

عن محمد بن مَسْلَمَةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قام يُصلِّي تطوعاً، قال إذا سجدَ: «اللهُمَّ لك سَجَدْتُ، وبكَ آمنتُ، ولك أسلَمتُ، اللهم أنتَ ربي، سَجَدَ وجهي للذي خلقَهُ وصوَّرَه، وشقَّ سَمْعَه وبصرَه، تبارك اللهُ أحسنُ الخالقين»[2].

[المجتبى: ١٩٢/٢، التحفة: ١١٢٣٠].

١٨٦- نوع آخر

٧١٨- أخبرنا سَوَّارُ بنُ عبد الله بن سَوَّار القاضي وابنُ بشار، عن عبدِ الوَهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي العالية

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ في سجودِ القُرآن بالليلِ: «سَجَدَ وجهي للذي خلقه، وشقَّ سمعَه وبَصَرَه بحولِه وقوَّتِه»[3].

[المجتبى: ٢٢٢/٢، التحفة: ١٦٠٨٣].

١٨٧- نوع آخر

٧١٩- أخبرنا إسحاقُ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن محمد بنِ إبراهيم

---

(١) انظر ما بعده.

(٢) انظر ما سلف برقم (٦٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤١٤)، والترمذي (٥٨٠) و(٣٤٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٢).

عن عائشةَ، قالت: فَقَدْتُ رسولَ اللهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فوجدتُه وهو ساجدٌ، وصدورُ قدميه نحوَ القبلة، فسمعتُه يقول: «أَعوذُ برضاك مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ بمعافاتِكَ من عقوبتك، وأَعوذُ بكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثناءً عليك، أَنتَ كما أَثنيتَ على نفسِك»(١).

[المجتبى: ٢/٢٢٢، التحفة: ١٧٥٨٥].

١٨٨- نوع آخر

٧٢٠- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن أَبي الضُّحى، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يقولُ في ركوعه وسجوده: «سُبْحانَكَ اللهُمَّ ربَّنَا وبحمدِكَ(٢)، اللهم اغفِرْ لي» - يتأَوَّلُ القُرآن -(٣).

[المجتبى: ٢/٢٢٠، التحفة: ١٧٦٣٥].

١٨٩- نوع آخر

٧٢١- أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُرَيج، عن عطاء، قال: أَخبرني ابنُ أَبي مُلَيكةَ

عن عائشةَ، قالت: فقدتُ رسولَ اللهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فظننتُ أَنه ذهب إلى بعضِ نسائه، فتحسَّسْتُه، فإذا هو راكعٌ أَوساجدٌ يقول: «سبحانَك وبحمْدِكَ، لا إله إلا أَنتَ» فقلتُ(٤): بأَبي أَنتَ وأُمي، إني لفي شأنٍ، وإنَّكَ لفي آخرَ(٥).

[المجتبى: ٢/٢٢٣ و٧/٧٢، التحفة: ١٦٢٥٦].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٩٣). وانظر ما سلف برقم (١٥٨) و(٦٩١).

(٢) جاء في حاشيتي الأصلين و(ت) و(ز): «ولك الحمد».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٩).

(٤) في الأصلين: «فقالت»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه مسلم (٤٨٥). وسيأتي برقم (٨٨٥٩) و(٨٨٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٧٨).

١٩٠ـ نوع آخر

٧٢٢ـ أَخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا الحسنُ بنُ سَوَّارٍ، قال: حدثنا لَيْثٌ، عن معاوية، عن عَمرو بنِ قيس، أنه سَمِعَ عاصمَ بنَ حُميد يقولُ:

سمعت عوفَ بنَ مالك يقول: قُمْتُ مع النبيِّ ﷺ، فبدأ، فاستَاك وتوضأ، ثم قام، فصلَّى، فبدأ، فاستفتحَ مِن البقرة، لا يَمُرُّ بآية رحمة إلا وقفَ، فسأَلَ، ولا يمرُّ بآيةِ عذابٍ إلا وقفَ يتعوَّذُ، ثم رَكَعَ، فمكَثَ راكعاً بقَدْرِ قيامه، يقولُ في رُكُوعه: «سبحانَ ذي الجبروتِ والملكوتِ والكبرياءِ والعظمةِ» ثم سَجَدَ بقَدْر[1] ركوعه، يقول في سجوده: «سُبحانَ ذي الجبروتِ والملكوتِ والكِبرياءِ والعظمَةِ» ثم قرأ آيَ آل عِمرانَ، ثم سورةً سورةً فعلَ مثلَ ذلك[2].

[المجتبى: ٢/١٩١ و٢٢٣، التحفة: ١٠٩١٢].

١٩١ـ نوع آخر

٧٢٣ـ أَخبرنا إسحاقُ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن الأَعمش، عن سعد بن عُبيدَةَ، عن المُستَوْرِدِ، عن صِلَةَ

عن حذيفةَ، قال: صليتُ مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فافتتحَ سورةَ البقرةِ، فقرأَ بمئةِ آيةٍ لم يَرْكَعْ، فمضى، قلتُ: يختِمها في الركعتين، فمضى، قلتُ: يَختِمُها ثم يركع، فمضى حتّى قرأ سورةَ النساء، ثم آلَ عمرانَ، ثم رَكَعَ نحواً مِن قيامه، يقول: «سبحانَ ربيَ العظيم، [سبحان ربيَ العظيم][3]» ثم رفع رأْسه، فقال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، ربنا لك الحمدُ» وأَطال القيامَ، ثم

---

(١) في الأصلين: «بعد».

(٢) أخرجه أبو داود (٨٧٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٨٠).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل.

سجدَ، فأطالَ السجودَ، يقول في سجوده: «سبحانَ ربيَ الأعلى، سبحانَ ربي الأعلى» لا يَمرُّ بآية تخويفٍ أو تعظيمٍ لله إلا ذَكَرَهُ[1].

[المجتبى: ٢/١٩٠، والتحفة: ٣٣٥١].

١٩٢- نوع آخر

٧٢٤- أخبرنا بُندارُ بنُ بشار، عن يحيى بنِ سعيد القطان وابنِ أبي عَدِيٍّ، عن سعيد[2]، عن قتادة، عن مُطرِّف

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوس، رَبُّ الملائكة والروحِ»[3].

[المجتبى: ٢/٢٢٤، التحفة: ١٧٦٦٤].

١٩٣- عَدَدُ التسبيح في السجودِ

٧٢٥- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدَّثنا عَبدُ الله بنُ إبراهيمَ بن عمرَ بن كَيْسانَ، قال: حدثني أبي، عن وَهْب بنِ مانوس، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جبير قال:

سمعتُ أنساً يقول: ما رأيتُ أحداً أشبهَ صلاةً بصلاة[4] رسولِ الله ﷺ من هذا الفتى - يعني عُمَرَ بن عبد العزيز -، فحَزَرْنا في ركوعه عَشْرَ تسبيحات، وفي سجوده عشْرَ تسبيحات[5].

[المجتبى: ٢/٢٢٤، التحفة: ٨٥٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، والرواية هنا أتم.

(٢) كذا في النسخ الخطية، وفي «المجتبى» و«التحفة»: «شعبة» وما أثبتنا موافق لما في «مسند» أحمد (٢٥٦٠٦)، فقد رواه عن يحيى به، وهو نفس طريق المصنف، وقال فيه: «عن سعيد».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٠).

(٤) وقوله: «بصلاة» ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٥) أخرجه أبو داود (٨٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٦١).

١٩٤- الرخصةُ في تركِ الذكرِ في السُّجودِ

٧٢٦- أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ أبو يحيى ابنُ المقرئ - وهو بصريٌّ(١)-، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ عبد الله ابن أبي طلحة، أنَّ عليَّ بنَ يحيى بنِ خلَّاد بنِ مالك بنِ رافع بن مالك حدَّثه، عن أبيه

عن عمِّه رفاعةَ بن رافع، قال: بينما رسولُ الله ﷺ جالسٌ ونحن حولَه إذ دخل رَجُلٌ، فأَتى القبلةَ، فصلَّى، فلما قضى صلاتَه، جاء، فسلَّم على رسولِ الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسولُ الله ﷺ: «وعليكَ، اذهَبْ فصلِّ، فإنَّكَ لم تُصلِّ» فذهبَ، فصلَّى، فجعل رسولُ الله ﷺ يَرْمُقُ صلاتَه، فلا نَدري ما يَعيبُ منها، فلما قضى صلاتَه، جاء، فسلَّم على رسولِ الله ﷺ وعلى القوم، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبْ فَصَلِّ، فإنك لم تُصلِّ» فأَعادها مرتينِ أَو ثلاثاً، فقال الرجلُ: يا رسولَ الله، ما عِبْتَ مِن صلاتي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنها لم تَتِمَّ صلاةُ أَحدكم حتى يُسْبِغَ الوضوءَ كما أَمره اللهُ، فيغسِلَ وجهَه ويديه إلى المِرفقين، ويمسحَ برأسه ورِجليه إلى الكعبين، ثم يكبِّرَ اللهَ ويحمَدَه ويمجِّدَه» - قال همامٌ: وسمعتُه يقولُ: «ويحمَدُ اللهَ ويمجِّدُه ويُكبِّرُه». قال: فكلاهما قد سمعتُه يقولُ، قال -: «ويقرأُ ما تيسَّرَ مِن القرآن مما علَّمه اللهُ، وأَذِنَ له فيه، ثم يكبِّرُ، فيركعُ حتى تَطمئنَّ مَفاصِلُه وَتسْترخيَ، ثم يقولَ: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، ثم يستويَ قائماً حتى يُقيمَ صُلْبَه، ثم يكبِّرُ، فيسجدُ حتى يمكِّنَ وجهَهُ» - وقد سمعتُه يقول: جبهته - «حتى تطمئنَّ مفاصلُه وتسترخيَ، ويكبِّرُ، فيرفعُ حتى يستويَ قاعداً على مَقْعَدته ويُقيمُ صُلْبَه، ثم يكبِّرُ، فيسجدُ حتى يُمكِّنَ وجهَهُ، ويسترخيَ [أَو يطمئنَّ، ثم يكبِّرُ، فيرفعُ حتى يستويَ قاعداً على مَقْعَدته، ويُقيمُ صُلبَه، ثم

(١) كذا قال المصنف: - أي: وهو بصري -، ولم يذكر أحد ممن ترجم له في كتب الرجال أنه بصري، وإنما هو مكي هو وابنه.

يكبِّـرُ، فيسجُدُ حتى يُمكِّنَ وجهَهُ، ويسترخِيَ أو يطمئنَّ، ثم يكبِّـرُ حتى يستويَ قاعداً على مَقْعَدته، ويقيمُ صُلبَه،ثم يكبِّـرُ، فيسجُدُ حتى يمكِّنَ وجهَه، ويسترخِيَ][1]، فإذا لم يفعلْ هكذا، لم تَتِمَّ صلاتُه»[2].

[المجتبى: ٢/٢٢٥، التحفة: ٣٦٠٣].

١٩٥ـ أَقربُ ما يكونُ العبدُ مِن ا لله جَلَّ ثناؤه

٧٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو، عن عُمارةَ، عن سُمَيٍّ، أنه سَمِعَ أَبا صالح

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ ا لله ﷺ قال: «أَقربُ ما يكونُ العبدُ مِن ربه وهو ساجدٌ، فأَكثروا الدُّعاءَ»[3].

[المجتبى: ٢/٢٢٦، التحفة: ١٢٥٦٥].

١٩٦ـ فضلُ السجودِ

٧٢٨ـ أَخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن هِقْل ـ وهو ابن زياد الدمشقيُّ ـ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن، قال:

حدثني ربيعةُ بن كعب الأَسلميُّ، قال: كنتُ آتي رسولَ ا لله ﷺ بوَضوئه وبحاجته، فقال: «سَلْني» فقلتُ: مُرافقَتَك في الجنة، قال: «أَوَغيرَ ذلك»؟ قلتُ: هو ذاك، قال: «فأَعِنِّي على نفسِكَ بكَثْرة السجودِ»[4].

[المجتبى: ٢/٢٢٧، التحفة: ٣٦٠٣].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في (ت) و(ز).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٤).
(٣) أخرجه مسلم (٤٨٢)، وأبو داود (٨٧٥).
وهو في «المسند» أحمد (٩٤٦١)، وابن حبان (١٩٢٨).
(٤) أخرجه مسلم (٤٨٩)، وأبو داود (١٣٢٠).
وانظر ما سيأتي برقم (١٣٢٠).

١٩٧ـ ثوابُ مَنْ سَجَدَ للهِ عز وجَلَّ سَجْدةً

٧٢٩ـ أخبرنا الحسينُ بن حُريث أَبو عمار المَرْوَزِيُّ، قال: أخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني الوليدُ بنُ هشام المُعَيْطيُّ، قال: حدثني مَعْدانُ بنُ طلحة اليَعْمَريُّ، قال:

لقيتُ ثَوْبانَ مولى رسول الله ﷺ، فقلتُ: دُلَّني على عَمَلٍ ينفعُني أَو يُدخلني الجنةَ، فأَسكتَ عني ـ ثلاثاً (١) ـ، ثم التفتَ إليَّ، فقال: عليكَ بالسجودِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عبدٍ يَسْجُدُ للهِ سَجْدةً، إلا رفعه اللهُ بها دَرَجةً، وحَطَّ عنه بها خطيئةً».

قال مَعْدانُ: ثم لقيتُ أَبا الدرداء، فسأَلتُهُ عما سأَلتُ عنه ثوبانَ، فقال: عَلَيْكَ بالسُّجودِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عبدٍ يَسْجُدُ للهِ سَجْدةً، إلا رفعه اللهُ بها دَرَجَةً، وحَطَّ عنه بها خَطِيئةً»(٢).

[المجتبى: ٢/٢٢٨، التحفة: ٢١١٢].

١٩٨ـ موضعُ السجودِ

٧٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ سليمانَ ـ لُوَينٌ ـ بالمِصِّيصَةِ، عن حمادِ بنِ زيد، عن مَعْمَرٍ والنعمانِ بنِ راشد، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بنِ يزيدَ، قال:

كنتُ جالساً إلى أَبي هريرةَ وأَبي سعيدٍ، فحدَّث أَحَدُهُمَا حديثَ الشفاعَةِ والآخر مُنصِتٌ، قال: فتأَتي الملائكةُ، فتشفَعُ، وتشفعُ الرسلُ، وذكرَ الصراطَ، قال رسولُ الله ﷺ: «فأَكونُ أَولَ من يُجيزُ، فإذا فَرَغَ اللهُ مِن القضاءِ بين خَلْقِه، وأَخرجَ مِن النَّارِ مَنْ يُريدُ أَن يُخرِجَ، أَمَرَ اللهُ الملائكةَ والرسُلَ أَن تشْفَعَ، فيُعرَفون بعلاماتهم، إنَّ النارَ تأْكُلُ كُلَّ

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي حاشيتي الأصلين: «مليًا»، وما أثبتناه موافق لرواية مسلم.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٨)، وابن ماجه (١٤٢٣)، والترمذي (٣٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٧٠)، وابن حبان (١٧٣٥).

شيءٍ من ابن[1] آدمَ إلا موضعَ السجودِ، فيُصَبُّ عليهم من ماء الجنة[2]، فيَنْبُتون كما تنْبُتُ الحِبَّةُ في السَّيْلِ[3].

[المجتبى: ٢/٢٢٩، التحفة: ١٤٢١٣].

١٩٩ـ هل يجوز أَن تكونَ سجدةٌ أَطولَ مِن سجدة؟

٧٣١ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام الطَّرَسُوسيُّ، قال: حدثنا يزيدُ ابنُ هارونَ، قال: أَخبرنا جريرُ بنُ حازم، قال: حدثنا محمدُ بن أَبي يعقوبَ البصريُّ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن أَبيه، قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ في إحدى صلاتي العَشِيِّ وهو حاملٌ حَسناً أَو حُسيناً، فتقدَّمَ النبيُّ ﷺ، فوضَعَهُ، ثم كَبَّر لِلصلاة، فصلَّى، فسَجَدَ بين ظَهْرَيْ صلاتِه سَجْدةً أَطالها. قال أَبي: فرفعتُ رأْسي، فإذا الصبيُّ على ظهر النبيِّ ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ إلى سجودي، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ الصلاةَ، قال الناسُ: يا رسولَ اللهِ، إنك سجدتَ بَيْنَ ظَهْرَي صلاتِك سَجدةً أَطلتَها، حتى ظننا أنه قد حَدَثَ أَمرٌ، أَو أَنه يُوحَى إليك، قال: «كُلُّ ذلك لم يَكُنْ، ولكنَّ ابني ارتحَلَني، فكَرِهتُ أَنْ أُعْجِلَه حتى يَقْضِيَ حاجَتَه»[4].

[المجتبى: ٢/٢٢٩، التحفة: ٤٨٣٢].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «بني».

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «الحياة».

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٧٣) و(٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢)، وابن ماجه (٤٣٢٦).
وسيأتي برقم (١١٤٢٤) و(١١٥٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧١٧)، وابن حبان (٧٤٢٩).
والروايات مطولة ومختصرة، وفيه حديث خبر الشفاعة، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «الحِبَّة»، قال السندي: بكسر الحاء: بزور البقول، وقيل: هو نبت صغير ينبت في الحشيش، فأما بالفتح فهي الحنطة والشعير ونحوهما.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٧١٠٧)، والحاكم في «المستدرك» ٣/١٦٥ـ ١٦٦.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٨٠).

٢٠٠ـ التكبيرُ عندَ الرفع مِن السجود

٧٣٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا الفضلُ بنُ دُكَين ويحيى بنُ آدم، قالا: حدثنا زهيرٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن الأَسود، عن أَبيه وعلقمة

عن عبد الله[1]، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُكبِّر في كُلِّ خَفْضٍ ورَفْعٍ وقيامٍ وقعود، ويسلِّمُ عن يمينه وعن شماله: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى أَرى بياضَ خَدِّه. قال: ورأَيتُ أَبا بكر وعمرَ يفعلانِ ذلك[2].

[المجتبى: ٢/٢٣٠، التحفة: ٩١٧٤].

٢٠١ـ رفعُ اليدينِ عندَ الرفعِ مِنَ السجدةِ الأُولى

٧٣٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشامٍ، قال: حدثني أَبي، عن قتادة، عن نصر بنِ عاصم

عن مالك بنِ الحُويرث، أنَّ نبيَّ اللَّه ﷺ كان إذا دخل في الصَّلاة، وإذا ركَع، فعلَ مِثْل ذلك، وإذا رفَعَ رأسَه من الركوع، فعلَ مِثْلَ ذلك، وإذا رفعَ رأسَهُ من السُّجود، فعلَ مِثْلَ ذلك ـ كأنه يعني رفعَ يديه[3] ـ.

[المجتبى: ٢/٢٠٦ و٢٣١، التحفة: ١١١٨٤].

٢٠٢ـ تركُ ذلك بَيْنَ السجدتينِ

٧٣٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، عن سفيانَ، عن الزهريِّ، عن سالم

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا افْتَتَحَ الصلاةَ، كبَّرَ ورفَعَ يديه، وإذا رَكَعَ، وبَعْدَ الركوعِ، ولا يرفعُ بَيْنَ السجدتين[4].

[المجتبى: ٢/٢٣١، التحفة: ٦٨١٦].

---

(١) وقع في الأصلين: «عن أبيه»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

٢٠٣ـ الدعاءُ بينَ السجدتين

٧٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن أبي حمزةَ سَمِعَهُ يُحدِّث، عن رجل مِن عَبْسٍ

عن حُذيفةَ، أنه انتهى إلى النبيِّ ﷺ، فقامَ إلى جَنْبه، فقال: «اللهُ أكبرُ ذو الملكوت والجبروت والكِبرياء والعظمةِ» ثم قرأ بالبقرةِ، ثم رَكَعَ، فكان ركوعُه نحواً من قيامه، وقال في ركوعه: «سبحانَ ربيَ العظيم، سُبحانَ ربيَ العظيم» وقال حينَ رفعَ رأْسه: «لِربيَ الحمدُ، لِربيَ الحمدُ» وكان يقولُ في سجوده: «سبحان ربِّيَ الأعلى، [سبحان ربِّيَ الأعلى][(١)]» وكان يقولُ بين السجدتين: «ربِّ اغفِرْ لي، رَبِّ اغفِرْ لي»[(٢)].

[المجتبى: ٢/٢٣١، التحفة: ٣٣٩٥].

٢٠٤ـ رفعُ اليدينِ بَيْنَ السجدتَيْنِ تِلْقاءَ وجهه

٧٣٦ـ أَخبرنا موسى بنُ عبد الله بن موسى البصريُّ، قال: حدثنا النضرُ بنُ كثير أَبو سهل الأزديُّ، قال: صلَّى إلى جَنْبي عبدُ الله بن طاووس بمنًى في مسجد الخَيْفِ، فكانَ إذا سَجَدَ سَجْدةَ الأُولى، فرفع رأْسَه منها، رَفَعَ يديه تِلقاءَ وجهه، فأَنكرتُ أنا ذلك، فقلتُ لوُهَيب بنِ خالد: إنَّ هذا يَصْنَعُ شيئاً لم أَرَ أحداً يصنعُهُ، فقال له وُهَيبٌ: تصنعُ شيئاً لم نَرَ أَحداً يصنعه! فقال عبدُ الله بن طاووس: رأَيتُ أَبي يصنعُهُ، وقال:

إني رأَيتُ ابنَ عباس يصنعُهُ، [وقال عبدُ الله بن عباس:][(٣)] رأَيتُ النبيَّ ﷺ يصنعُهُ[(٤)].

[المجتبى: ٢/٢٣٢، التحفة: ٥٧١٩].

٢٠٥ـ كَيْفَ الجلوس بينَ السجدتين

٧٣٧ـ أَخبرني عبدُ الرحمن بنُ إبراهيم دُحَيمٌ الدمشقيُّ، قال: حدثنا مروانُ،

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٠).

(٣) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و(ز): «وقال: إني».

(٤) أخرجه أبو داود (٧٤٠).

قال: حدثنا عُبيد الله بن عبد الله بن الأصم، قال: حدثني يزيدُ بنُ الأصم

عن ميمونةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا سجَدَ، خَوَّى بيديه[1] حتى يُرى وَضَحُ[2] إِبْطَيْهِ من ورائه، وإذا قَعَدَ، اطمأَنَّ على فَخِذِه اليسرى[3].

[المجتبى: ٢/٢٣٢، التحفة: ١٨٠٨٣].

٢٠٦ـ قدر الجلوس بين السجدتين

٧٣٨ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني الحَكَمُ، عن ابنِ أبي ليلى

عن البراءِ، قال: كان صلاةُ رسولِ اللهِ ﷺ، ركوعُه وسجودُه وقيامُه بعد ما يَرْفَعُ رأسه مِن الركوع وبين السجدتين قريباً من السَّواء[4].

[المجتبى: ٢/٢٣٢، التحفة: ١٧٨١].

٢٠٧ـ التكبيرُ للسجود

٧٣٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن عبدِ الرحمن بن الأسود، عن الأسود وعلقمة

عن عبدِ الله، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُكبِّرُ في كُلِّ رَفْعٍ ووَضْعٍ وقيامٍ وقعودٍ، وأبو بكر وعمرُ وعثمانُ[5].

[المجتبى: ٢/٢٣٣، التحفة: ٩١٧٤].

٧٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجَيْنٌ ــ وهو ابن المثنّى ــ، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني أبو بكر بنُ

---

(١) في الأصلين: «بيده»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) في (ت) و(ز): «بياض».

(٣) أخرجه مسلم (٤٩٧). وانظر ما سلف برقم (٧٠١) بلفظ مختلف.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨١٨).
وقوله: «خوى»، قال السيوطي: بمعجمة وواو مشددة، أي: جافى بطنه عن الأرض ورفعها، وجافى عضديه عن جنبيه حتى تخوى ما بين ذلك.
وقوله: «وضح إبطيه»، قال السندي: بفتحتين، أي: بياض تحتهما.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٥٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٧٤).

عبدالرحمن بن الحارث بن هشام

أنه سمعَ أَبا هُريرةَ يقـول: كـان رسـولُ اللهﷺ إذا قـامَ إلى الصـلاة، يُكَبِّرُ حينَ يقومُ، ثم يُكبِّر حينَ يركعُ، ثم يقولُ: «سَمِعَ اللـهُ لِمَنْ حَمِـدَه» حين يرفَعُ صُلْبَه مِن الركعة، ثم يقولُ وهو قائمٌ:«رَبَّنا لَكَ الحمدُ» ثم يُكبِّرُ حين يَهوي ساجداً، ثم يُكبِّر حينَ يَرْفَعُ رأسَه، ثم يُكبِّرُ حين يَسْـجُدُ، ثـم يُكبِّر حين يَرْفَعُ رأْسَه، ثـم يفعـلُ ذلـك في الصـلاة كُلِّهـا حتـى يقضيَهـا، ويُكبِّرُ حينَ يقومُ مِن الثِنْتَـيْنِ بَعْدَ الجلوسِ[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٣، التحفة: ١٤٨٦٢].

٢٠٨ـ الاستواءُ للجلوسِ عندَ الرفعِ من السجدتين

٧٤١ـ أخبرنا زيادُ بنُ أَيوبَ دَلُّويه، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنـا أَيـوبُ، عن أَبي قِلابةَ، قال:

جاءنا أَبـو سـليمانَ مـالكُ بـنُ الـحُوَيـْرِثِ إلى مسـجدنا، فقـال: أُريـدُ أَن أُرِيَكُم كيف رأَيتُ رسولَ اللهﷺ يُصلي، قال: فقعَـدَ في الركعـة الأُولى حيْـنَ رَفَعَ رأْسَه مِن السجدةِ الآخرة[2].

[المجتبى: ٢/٢٣٣، التحفة: ١١١٨٥].

٧٤٢ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: أَخبرنا هُشَيْمٌ، عن خالدٍ، عن أَبي قِلابةَ

عن مالك بن الحُوَيرث، قال: رأَيتُ رسولَ اللهﷺ يُصلي، فـإذا كـان في وِتْرٍ من صلاته، لم يَنْهَضْ حتى يستويَ جالساً[3].

[المجتبى: ٢/٢٣٤، التحفة: ١١١٨٣].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٧٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧) و(٨٠٢) و(٨١٨) و(٨٢٤)، وأبو داود (٤٨٣) و(٨٤٢).
وسيأتي برقم (٧٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٩٩)، وابن حبان (١٩٣٥).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه البخاري (٨٢٣)، وأبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧).
وهو في ابن حبان (١٩٣٤).

٢٠٩- الاعتماد على الأَرضِ عندَ النهوض

٧٤٣- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبد الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، قال:

كان مالكُ بنُ الحُوَيرث يأْتينا، فيقولُ: أَلا أُحَدِّثُكم عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ؟ فَيُصَلِّي في غيرِ وقتِ صلاةٍ، فإذا رفعَ رأْسَه مِن السجدة الثانية في أَولِ الركعة، استوى قاعداً، ثم قامَ، فاعتمدَ على الأَرضِ[(١)].

[المجتبى: ٢/٢٣٤، التحفة: ١١١٨٤].

٢١٠- رفعُ اليدينِ قبل الرُّكبتين

٧٤٤- أَخبرنا إِسحاقُ[(٢)] بنُ منصور، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أَبيه

عن وائلِ بن حُجر، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ إذا سَجَدَ، وضَعَ رُكبتيه قبلَ يديه، وإذا نهض، رَفَعَ يديه قبلَ رُكبتيه[(٣)].

[المجتبى: ٢/٢٣٤، التحفة: ١١٧٨٠].

٢١١- التكبيرُ للنهوض

٧٤٥- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن أَبي سلمةَ

أَنَّ أَبا هريرةَ كان يُصلي بهم، فيكبِّرُ كلما خَفَضَ ورَفَعَ، فإذا انصرفَ، قال: والله إني لأَشبهُكُم صلاةً برسولِ الله ﷺ[(٤)].

[المجتبى: ٢/٢٣٥، التحفة: ١٥٢٤٧].

٧٤٦- أَخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ وسوَّارُ بنُ عبد الله بن سوَّار، قالا: حدثنا عبدُ الأَعلى، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن أَبي بكر بنِ عبد الرحمن، وعن أَبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤١).

(٢) وقع في «التحفة»: «أحمد بن منصور» وهو خطأ، إذ إنه ليس للنسائي شيخٌ يسمى «أحمد بن منصور».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٠).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

أنهما صَلَّيا خلف أَبي هريرةَ، فلما رَكَعَ، كَبَّرَ، فلما رَفَعَ رأْسَه، قال: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، ربَّنا ولَكَ الحمدُ، ثم سَجَدَ وكَبَّرَ، ورفَعَ رأْسَه وكبَّر، ثم كَبَّرَ حين قامَ مِن الرَّكعة، ثم قال: والذي نفسي بيده، إني لأَقربُكم شَبَهاً برسولِ الله ﷺ، ما زالَتْ هذه صلاتَهُ حتى فَارَق الدنيا ـ اللفظ لسوَّار ـ[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٥، التحفة: ١٤٨٦٤].

٢١٢ـ كيف الجلوس للتشهدِ الأَوَّل

٧٤٧ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى، عن القاسم بنِ محمد، عن عبد الله بنِ عبد الله بن عمر

عن أَبيه، أنه قال: إنَّ مِنْ سُنَّةِ الصَّلاة أَن تُضْجِعَ رِجْلَك اليُسرى، وتَنْصِبَ اليُمنى[2].

[المجتبى: ٢/٢٣٥، التحفة: ٧٢٦٩].

٢١٣ـ الاستقبال بأَطرافِ أَصابع القدمِ القبلةَ عندَ القعود للتشهد

٧٤٨ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داود، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثنا أَبي، عن عَمرو بن الحارث، عن يحيى، أَن القاسمَ حَدَّثه، عن عبد الله ـ وهو ابنُ عبد الله بن عمر ـ

عن أَبيه، قال: مِنْ سُنَّةِ الصَّلاةِ: أَن يَنْصِبَ القَدَمَ اليُمنى، واستقبالُه بأَصابعها[3] القبلةَ، والجلوسُ على اليُسرى[4].

[المجتبى: ٢/٢٣٦، التحفة: ٧٢٦٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٨٥) و(٧٨٩) و(٨٠٣)، ومسلم (٣٩٢) (٢٧) و(٢٨) و(٢٩) و(٣٠)، وأبو داود (٧٣٨) و(٨٣٦)، والترمذي (٢٥٤).
وسيأتي برقم (١٠٩٧)، وقد سلف برقم (٧٤٠) و(٧٤٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٠)، وابن حبان(١٧٦٦) و(١٧٦٧).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه البخاري (٨٢٧)، وأبو داود (٩٥٨) و(٩٥٩) و(٩٦٠) و(٩٦١)، وسيأتي بعده.

(٣) في الأصلين: «بأصابعه»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢١٤ـ الإشارةُ بالإصبع في التشهدِ الأَول

٧٤٩ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا الحسنُ بن عيسى، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، قال: أخبرنا مَخْرَمَةُ بنُ بُكَيْرٍ، قال: حدثنا عامرُ بنُ عبدِ الله بن الزبير

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في الثِّنْتَيْنِ أَو في الأَربع، يَضَعُ يديه على رُكبتيه، ثم أَشار بإصبَعِهِ[(١)].

[المجتبى: ٢/٢٣٧، التحفة: ٥٢٦٥].

٢١٥ـ موضعُ اليدينِ عندَ الجلوسِ للتشهدِ الأَول

٧٥٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُليب، عن أَبيه

عن وائلِ بنِ حُجْرٍ، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فرأَيتُه يَرفَعُ يديه إذا افْتَتَحَ الصَّلاةَ حتى يُحاذيَ مَنْكِبَيْهِ وإذا أَرادَ أَن يَرْكَعَ، وإذا جَلَسَ في الركعتين، أَضْجَعَ اليُسرى ونَصَبَ اليُمنى، ووَضَعَ اليُمنى على فَخِذِهِ اليُمنى، ونَصَبَ إصبَعه الدَّعَّاءَةَ[(٢)]، ووضع يَدَهُ اليُسرى على رجله اليُسرى. قال: ثم أَتيتُهم من قابلٍ، فرأَيتُهم يرفعون أَيدِيَهم في البرانِسِ[(٣)].

[المجتبى: ٢/٢٣٦، التحفة: ١١٧٨٣].

٢١٦ـ موضعُ البصرِ في التشهد

٧٥١ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن مسلم بنِ أَبي مريمَ، عن علي بن عبد الرحمن المُعَاوِيِّ

---

(١) انظر ما سيأتي برقم (١١٩٤) و(١١٩٩).

(٢) في الأصلين: «الدَّعّاء»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٣).

وقوله: «البرانس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به، من دُرَّاعة أو جُبَّة. وقال الجوهري: هو قَلَنسُوة طويلة كان النساك يلبَسونها في صدر الإسلام.

عن عبدِ الله بنِ عمـر، أنـه رأى رجلاً يحرِّكُ الحصى بيده وهـو في الصلاة، فلما انصرف، قـال لـه عبدُ الله: لا تُحرِّك الحصى وأنـتَ في الصلاة، فإنَّ ذلك مِن الشيطان، ولكن اصْنَعْ كما كـان رسـولُ الله ﷺ يَصْنَعُ، قال: وكيف كان يَصْنَعُ؟ قـال: فوضعَ يَدَه اليمنى على فَخِذِه، وأشارَ بإصبعه التي تلي الإبهامَ في القبلة، ورمى ببصره إليها أو نحوها، ثـم قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعُ[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٦، التحفة: ٧٣٥١].

٢١٧ـ التشهدُ الأول

٧٥٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن الأشجعيِّ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عبدِ الله، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ أن نقولَ إذا جَلَسْنا في الركعتين: «التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ[2] علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه»[3].

[المجتبى: ٢/٢٣٧، التحفة: ٩١٨١].

٧٥٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاق يُحدِّثُ، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: كُنَّا لا ندري مانقولُ في كُلِّ ركعتين، غيرَ أن نُسبِّحَ ونكبِّرَ ونحمَدَ ربَّنا، وأنَّ محمداً ﷺ علَّمَ فواتِحَ الخير وخواتِمَه، فقال: «إذا قَعَدْتُم

---

(١) أخرجه مسلم (٥٨٠) (١١٦)، وأبو داود (٩٨٧). وسيأتي برقم (١١٩٠) و(١١٩١). وهو في «مسند» أحمد (٤٥٧٥)، وابن حبان (١٩٤٢) و(١٩٤٧). والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) في (ت) و(ز): «سلام».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٥٦)، وانظر تخريج ما بعده.

فِي كُلِّ رَكعتين، فقولوا: التحياتُ للهِ، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليكَ أيها النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، وليتخيَّرْ أَحدُكم مِن الدعاء أَعجبَه إليه، فيدعو اللهَ»[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٨، التحفة: ٩٥٠٥].

٧٥٤ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأعمشِ، عن أَبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبدِ اللهِ، قال: عَلَّمَنا رسولُ اللهِ ﷺ التشهدَ في الصلاة والتشهدَ في الحاجة، فقال: «التشهدُ في الصَّلاةِ: التحياتُ للهِ، والصلواتُ والطَّيِّبَاتُ، السلامُ عليكَ أَيُّها النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُهُ ورسولُهُ»[2].

[المجتبى: ٢/٢٣٨، التحفة: ٩٥٠٥].

٧٥٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، وسمعتُ سفيانَ يتشهدُ بهذا في المكتوبَةِ والتطوع، ويقولُ: حدثنا أَبو إسحاقَ، عن أَبي الأَحوص

عن عبد اللهِ، عن النبيِّ ﷺ.

وحدثنا منصورٌ وحمادٌ، عن أَبي وائل

عن عبدِ اللهِ، عن النبيِّ ﷺ[3].

[المجتبى: ٢/٢٣٩، التحفة: ٩٢٩٦و٩٥٠٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٦٩)، وابن ماجه (٨٩٩) و(١٨٩٢)، والترمذي (١١٠٥).
وسيأتي برقم (٧٥٣) و(٧٥٤)، وانظر تخريج (٧٥٦) و(٧٥٩) و(٧٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٣٨٧٧)، وابن حبان (١٩٥١) و(١٩٥٦) و(٦٤٠٢).
والروايات متقاربة المعنى، وقد روي هذا الحديث من طرق عن عبد الله بألفاظ متقاربة وسيخرج كل طريق في موضعه.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٣)، وحديث أبي وائل سيأتي تخريجه برقم (٧٥٩).

٧٥٦- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، أَنَّ زيدَ بنَ أبي أُنَيْسةَ الجَزَريَّ حدثه، أن أبا إسحاقَ حدثه، عن الأسودِ وعلقمةَ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ لانعلَمُ شيئاً، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «قولوا في كُلِّ جَلْسةٍ: التحياتُ لِله، والصلواتُ والطَّيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[1].

[المجتبى: ٢/٢٣٩، التحفة: ٩١٨١].

٧٥٧- أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ هلال، قال: حدثنا عُبيدُ[2] الله، عن زيدٍ، عن حماد، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ بنِ قيس

عن عبدِ الله، قال: كنا لاندري ما نقولُ إذا صلينا، فعلَّمَنا نبيُّ الله ﷺ جوامِعَ الكلام، فقال لنا: «قولوا: التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمَةُ الله وبركاته، السلامُ[3] علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أن لا إله إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه».

قال عُبيدُ الله: قال زيدٌ: عن حماد، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال: لقد رأيتُ ابنَ مسعودٍ يعلِّمُنا هؤلاءِ الكلماتِ كما يُعَلِّمُنا القرآنَ[4].

[المجتبى: ٢/٢٣٩، التحفة: ٩٤١٣].

٧٥٨- أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد الرقِّيُّ، قال: حدثنا حارثُ بنُ عطيَّةَ -وكان مِن زُهَّادِ الناس-، عن هشامٍ، عن حماد، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٧٠)، والترمذي (٢٨٩). وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف برقم (٧٥٢)، وانظر (٧٥٩) و(٧٦١). وهو في «مسند» أحمد (٣٩٢٠)، وابن حبان (١٩٦١) و(١٩٦٢) و(١٩٦٣).

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى «عبد».

(٣) في (ت) و(ز): «سلام».

(٤) سلف قبله.

عن ابنِ مسعود، قال: كنّا إذا صلّينا مع رسول الله ﷺ، نقول: السلامُ على الله، السلامُ على جبريلَ، السلام على ميكائيلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقولوا: السلامُ على الله، فإنَّ اللهَ هو السلامُ، ولكن قولوا: التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمة الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[1].

[المجتبى: ٢/٢٤٠، التحفة: ٩٤١٣].

٧٥٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بن الحارث، قال: حدثنا هشام، عن حماد، عن أبي وائل

عن ابنِ مسعودٍ، قال: كُنَّا نُصلي مع رسولِ الله ﷺ، فنقولُ: السلامُ على الله، السلامُ على جبريلَ، السلامُ على ميكائيلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقولوا: السلامُ على الله، فإنَّ اللهَ هو السلامُ، ولكن قولوا: التحياتُ لله، والصَّلواتُ والطيبات، السلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[2].

[المجتبى: ٢/٢٤٠، التحفة: ٩٢٤٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣١) و(٨٣٥) و(١٢٠٢) و(٦٢٣٠) و(٧٣٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٩٠)، و مسلم (٤٠٢) (٥٥) و(٥٦) و(٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٩٦٨) و(٩٦٩)، وابن ماجه (٨٩٩).

وسيأتي برقم (٧٦٠) و(١٢٠١) و(١٢٠٣) و(١٢٢٢)، و انظر رقم (٧٥٣) و(٧٥٦) و(٧٦١) و(٧٦٥٣) و(١١٥٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٢٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٤١)، وابن حبان (١٩٤٨) و(١٩٤٩) و(١٩٥٥).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٧٦٠ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالدٍ العسكريُّ، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ ومنصورٍ وحمادٍ ومغيرةَ وأبي هاشم، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال في التشهد: «التحياتُ لله، والصلواتُ والطيِّباتُ، السلامُ عليكَ أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[1].

[المجتبى: ٢/٢٤٠، التحفة: ٩٢٤٢ و٩٢٩٣ و٩٢٩٦].

٧٦١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ دُكَين، قال: حدثنا سَيْفٌ المكِّيُّ، قال: سمعتُ مجاهداً يقولُ: حدثني أبو مَعْمَر، قال:

سمعتُ عبدَ الله يقول: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ التشهدَ كما يُعلِّمُنا السورةَ مِن القرآن ـ وكفُّه بين يديه ـ: «التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليكَ أيها[2] النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[3].

[المجتبى: ٢/٢٤١، التحفة: ٩٣٣٨].

٢١٨ـ نوع آخر من التشهد

٧٦٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن يونسَ بنِ جُبير، عن حِطانَ بنِ عبد الله

أنَّ الأشعريَّ قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ خطبنا، فعلَّمَنا سنتَنا، وبَيَّنَ لنا صلاتَنا، فقال: «أقيمُوا صفوفَكم، ثم ليؤمَّكم أحدُكم، فإذا كبَّر، فكَبِّروا،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سقطت من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٦٥)، ومسلم (٤٠٢). وانظر تخريج ما سلف برقم (٧٥٣) و(٧٥٦) و(٧٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٣٥).

وإذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فقولوا: آمين، يُجِبْكُمُ اللهُ، وإذا كبَّر الإمامُ وركَعَ، فكبِّروا واركعوا، فإنَّ الإمام يركعُ قبلَكم ويرفعُ قبلَكم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلك بتلك، وإذا قالَ: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، فقولوا: ربَّنا لكَ الحمدُ، يَسْمَعِ اللهُ لكم، فإنَّ اللهَ قال على لِسان نبيِّه: سَمِعَ اللهُ لمن حمده، ثم إذا كَبَّرَ الإمامُ وسَجَدَ، فكبِّروا واسجُدُوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قبلَكم ويرفَعُ قبلَكم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلك بتلك، فإذا كانَ عندَ القَعْدة، فليكُنْ مِن أَول قول أحدِكم أن يقولَ: التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ لله، السلامُ عليكَ أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[1].

[المجتبى: ٢/٢٤٢، التحفة: ٨٩٨٧].

٢١٩- نوع آخر مِن التشهد

٧٦٣- أخبرنا أَبو الأَشعث، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث، عن قتادةَ، عن أَبي غَلاَّب، عن حِطَّانَ بنِ عبدِ الله

أَنهم صَلَّوْا معَ أَبي موسى، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كان عندَ القَعْدة، فليكُنْ مِنْ أَوَّل قولِ أَحدِكم: التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ لِله، السلامُ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحينَ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لاشريكَ له، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[2].

[المجتبى: ٢/٢٤٢، التحفة: ٨٩٨٧].

٢٢٠- نوعٌ آخرُ مِن التشهد

٧٦٤- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أَبي الزُّبير، عن سعيد بنِ جُبير وطاووس

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٥)، وسيأتي بعده مختصراً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٥) وفي الذي قبله أتم منه.

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا التشهدَ كما يُعلِّمُنا القرآنَ، وكان يقولُ: «التحياتُ المباركاتُ الصلواتُ الطيباتُ لله، سلامٌ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، سلامٌ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، وأَشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله»[1].

[المجتبى: ٢/٢٤٢، التحفة: ٥٧٥٠].

٢٢١ـ نوع آخر من التشهد

٧٦٥ـ أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ، قال: سمعتُ أَيمنَ يقول: حدثني أبو الزبير

عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التشهدَ كما يُعلِّمُنا السُّورةَ مِن القرآن: «بسم الله وبالله، التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلام عليكَ أَيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتهُ، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أَسأَلُ اللهَ الجنةَ، وأَعوذ بالله مِن النار»[2].

[المجتبى: ٢/٢٤٣، التحفة: ٢٦٦٥].

٢٢٢ـ التخفيفُ في التشهدِ الأَوَّلِ

٧٦٦ـ أَخبرني الهيثمُ بنُ أَيوبَ الطَّالْقانيُّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد بنِ إبراهيمَ بن عبد الرحمن بن عوف، قال: حدثنا أَبي، عن أَبي عُبيدةَ بن عبد الله ابن مسعود

---

(١) أخرجه مسلم (٤٠٣) (٦٠)، وأبو داود (٩٧٤)، وابن ماجه (٩٠٠)، والترمذي (٢٩٠). وسيأتي برقم (١٢٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٥)، وابن حبان (١٩٥٢) و(١٩٥٣) و(١٩٥٤).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٠٢). وسيأتي برقم (١٢٠٥).

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ في الركعتين كأَنه على الرَّضْفِ، قلتُ: حتى يقومَ؟ قال: ذاك يُرِيدُ[1].

[المجتبى: ٢/٢٤٣، التحفة: ٩٦٠٩].

٢٢٣ـ تركُ التشهدِ الأوَّلِ

٧٦٧ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن يحيى، عن عبد الرحمن الأعرج

عن ابنِ بُحَيْنةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى، فقامَ في الشَّفْع الذي كان يُريدُ أَن يجلِسَ فيه، فمضى في صلاته، حتَّى إذا كان في آخرِ صلاته، سَجَدَ سجدتين قبلَ أَن يُسلِّمَ، ثم سَلَّمَ[2].

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

٧٦٨ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا شُعبةُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عبد الرحمن الأَعرجِ

عن ابن بُحَيْنةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى، فقامَ في الركعتين، فسبَّحوا، فمضى، فلما فَرَغَ مِن صلاته، سَجَدَ سجدتَيْنِ، ثم سَلَّمَ[3].

[المجتبى: ٢/٢٤٤، التحفة: ٩١٥٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٦).
وقوله: «كأنه على الرضف»، قال السندي: بفتح راء وسكون ضاد معجمة وفاء، الحجارة المحماة، الواحدة الرَّضفة، والمراد بقوله: «في الركعتين»: في جلوس الركعتين في غير الثنائية، يدل عليه قوله: «حتى يقوم» وكونه على الرضف كناية عن التخفيف.
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠١)، وسيأتي بعده.
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١).

[كتاب المساجد][1]

٢٢٤ ـ الفضلُ في بناءِ المسجدِ

٧٦٩ ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بن كثير بن دينار، قال: حدثنا بقيَّةُ بنُ الوليد، عن بَحِيْرٍ، عن خالدِ بنِ معدانَ، عن كثيرِ بن مُرَّة

عن عَمرو بن عَبَسَةَ، أَنَّ رسولَ ﷺ قال: «من بَنَى مسجداً لِيُذْكَرَ الله فيه، بنى الله له بيتاً في الجنّةِ»[2].

[المجتبى: ٢/٣١، التحفة: ١٠٧٦٧].

٢٢٥ ـ المباهاةُ في المساجد

٧٧٠ ـ أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، عن حماد بن سَلَمَةَ، عن أيوبَ، عن أَبي قِلاَبَةَ

عن أَنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِنْ أَشْراطِ السَّاعَةِ أَن يَتَباهى النَّاسُ في المساجِدِ»[3].

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ٩٥١].

٢٢٦ ـ ذِكرُ أي مسجد وُضِعَ أَوَّل

٧٧١ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، قال: كنتُ أَقرأُ على أَبي القُرآن في السِّكَّة، فإذا قرأْتُ السجدةَ، سَجَدَ،

---

(١) هذا العنوان لم يرد في الأصل وأثبتناه من «المجتبى».

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٩)، وابن ماجه (٧٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٧٩)، وابن حبان (١٦١٣)و(٦٧٦٠) و(٦٧٦٠).

فقلتُ: يا أبتِ، أَتَسْجُدُ في الطريقِ؟ فقال:

إني سمعتُ أَبا ذرٍّ يقول: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ عن أَوَّلِ مسجدٍ وُضِعَ في الأَرض، قال: «المسجدُ الحرام» فقلتُ: ثم أَي؟ قال: «المسجدُ الأَقصى» قلتُ: وكم بينَهُما؟ قال: «أَربعون عاماً، و الأَرضُ لك مسجدٌ، فحيثما أَدْرَكَتْكَ الصَّلاةُ، فَصَلِّ»[1].

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ١١٩٩٤].

٢٢٧ - فضلُ الصلاةِ في المسجدِ الحرام

٧٧٢ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن مَعْبَد بن عباس

أَنَّ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: صلِّ في مسجد الرسولِ ﷺ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ فيه أَفضلُ من أَلفِ صلاةٍ فيما سِواه من المساجدِ، إلامسجدَ الكعبة»[2].

[المجتبى: ٢/٣٣، التحفة: ١٨٠٥٧].

٢٢٨ - الصلاةُ في الكعبة

٧٧٣ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال:حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن سالمٍ

عن أَبيه، قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ البيتَ هو، وأُسامةُ بنُ زيدٍ، وبلالٌ، وعثمانُ بنُ طلحةَ، فأَغْلَقُوا عليهم، فلما فتحوا، كنتُ أَوَّلَ من وَلَجَ، فلقِيتُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٦) و(٣٤٢٥)، ومسلم (٥٢٠)، وابن ماجه (٧٥٣).
وسيأتي برقم (١١٢١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٧)، وابن حبان (١٥٩٨) و(٦٢٢٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٩٦).
وسيأتي برقم (٣٨٦٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن ابن عباس، عن ميمونة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٦٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٣).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وبعضهم زاد في الإسناد ابن عباس.

بلالاً، فسأَلتُه: هل صلّى فيه رسولُ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ، صلّى بين العمودين اليمانِيَيْن[1].

[المجتبى: ٢/٣٣، التحفة: ٦٩٠٨].

٢٢٩ ـ فضلُ المسجدِ الأَقصى والصلاةِ فيه

٧٧٤ ـ أَخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدَّثنا أبو مُسْهِرٍ، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ عبد العزيز، عن ربيعةَ بن يزيدَ، عن أَبي إدريسَ الخَوْلانيِّ، عن ابن الديلميِّ

عن عبد الله بن عمرو ـ هو ابنُ العاص ـ، عن رسولِ الله ﷺ، أَنَّ سليمانَ بنَ داود لما بنى مسجدَ بَيْتِ المقدس، سأَلَ الله خِلالاً ثلاثةً: سأَل الله حُكماً يُصادِفُ حُكْمَه، فأُوتِيَه، وسأَل الله مُلكاً لا ينبغي لأَحدٍ مِن بعدِهِ، فأُوتِيَه، وسأَلَ الله حين فَرَغَ مِن بناء المسجد، أَن لا يأْتيَه أَحدٌ، لا يَنْهَزُهُ إلا الصلاةُ فيه، أَن يُخرِجَه من خَطيئَتِهِ كيومَ ولدَتْه أُمُّه[2].

[المجتبى: ٢/٣٤، التحفة: ٨٨٤٤].

٢٣٠ ـ فضلُ مسجدِ النبي ﷺ والصلاة فيه

٧٧٥ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمَةَ بنِ عبد الرحمن وأَبي عبد الله الأَغرِّ مولى الجُهَنيين وكانا مِن أَصحاب أَبي هُريرةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٨) و(٥٠٤) و(٥٠٥) و(١٥٩٨) و(٢٩٨٨) و(٤٢٨٩) و(٤٤٠٠)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٨٨) و(٣٨٩) و(٣٩٠) و(٣٩١) و(٣٩٢) و(٣٩٣) و(٣٩٤)، وأبو داود (٢٠٢٣) و(٢٠٢٤) و(٢٠٢٥)، وابن ماجه (٣٠٦٣).

وسيأتي برقم (٨٢٧) و(٣٨٧٤) و(٣٨٧٥) و(٣٨٧٦) و(٣٨٧٧) من طرق عن ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٤)، وابن حبان (٣٢٠٢) و(٣٢٠٣) و(٣٢٠٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٤٤)، وابن حبان (١٦٣٣) و(٦٤٢٠).

أَنهما سَمِعا أَبا هريرةَ يقولُ: صلاةٌ في مسجدِ رسولِ الله ﷺ أفضلُ مِن أَلفِ صلاةٍ فيما سواه مِن المساجدِ، إلا المسجدَ الحرام، فإنَّ رسولَ الله ﷺ آخِرُ الأَنبياء، ومسجدَه آخرُ المساجد. قال أبو سلمةَ وأَبو عبد الله: لم نَشُكَّ أَنَّ أَبا هريرةَ كان يقولُ عن حديثِ رسول الله ﷺ، فمَنَعَنا أَن نَسْتَثْبِتَ أَبا هُريرة عن ذلك الحديثِ، حتى إذا تُوفِّيَ أَبو هريرة، ذكَرْنا ذلك، وتلاوَمْنَا أَن لا نكونَ كلَّمْنَا أَبا هُريرة في ذلك، حتى يُسنِدَهُ إلى رسول الله ﷺ، إن كان سَمِعَهُ منه. فبينا نحنُ على ذلك، جالَسَنَا عبدُ الله ابن إبراهيمَ بن قارِظ، فذكَرْنا ذلك الحديثَ، والذي فرَّطْنا فيه من نصِّ أَبي هريرةَ، فقال لنا عبدُ الله بن إبراهيمَ: أَشهدُ أَني سَمِعتُ أَبا هريرة يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «فإني آخرُ الأَنبياءِ، وإنه آخِرُ المساجِدِ»[1].

[المجتبى: ٢/٣٥، التحفة: ١٣٥٥١].

٧٧٦ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن عبدِ الله بن أَبي بكر، عن عبَّاد بن تميم

عن عبد الله بنِ زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما بَيْنَ بيتي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ»[2].

[المجتبى: ٢/٣٥، التحفة: ٥٣٠٠].

٧٧٧ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمارٍ الدُّهنيِّ، عن أَبي سَلَمَةَ

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٩٤) (٥٠٧). وانظر تخريج ما سيأتي بنحوه برقم (٣٨٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٤)، وابن حبان (١٦٢١).

(٢) أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠) (٥٠٠) و(٥٠١).

وسيأتي برقم (٤٢٧٥) بإسناده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨٨٠) و(٢٨٨١) و(٢٨٨٢).

عن أُم سلمةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ قَوائمَ مِنبَري هذا رَوَاتِبُ في الجنَّةِ»[1].
[المجتبى: ٢/٣٥، التحفة: ١٨٢٣٥].

٢٣١ ـ المسجدُ الذي أُسِّسَ على التقوى

٧٧٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عِمرانَ بنِ أَبي أَنس، عن ابن أَبي سعيد

عن أَبي سعيد، قال: تمارى رَجُلانِ في المسجدِ الذي أُسِّسَ على التقوى مِن أَول يوم، فقال رجلٌ: هو مسجدُ قُباءَ، وقال الآخرُ: هو مسجدُ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هذا»[2].
[المجتبى: ٢/٣٦، التحفة: ٤١١٨].

٢٣٢ ـ فضلُ مسجدِ قُباء والصَّلاةِ فيه

٧٧٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن عبد الله بنِ دينارٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأتي قُباءَ راكباً وماشياً[3].
[المجتبى: ٢/٣٧، التحفة: ٧٣٣٩].

٧٨٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدَّثنا مُجَمِّعُ بنُ يعقوبَ، عن محمد بنِ سليمانَ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٢)، والحميدي (٢٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٤٨، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥١٩) و(٥٢٠)، والبيهقي ٥/٢٤٨.
وسيأتي برقم (٤٢٧٣) و(٤٢٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٧٦)، وابن حبان (٣٧٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٩٨)، والترمذي (٣٢٣) و(٣٠٩٩). وسيأتي برقم (١١١٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٤٦)، وابن حبان (١٦٠٤) و(١٦٠٥) و(١٦٠٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه البخاري (١١٩١) و(١١٩٣) و(١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩) (٥١٥) و(٥١٦) و(٥١٧) و(٥١٨) و(٥١٩) و(٥٢٠) و(٥٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٦)، وابن حبان (١٦١٨) و(١٦٢٨) و(١٦٢٩) و(١٦٣٠) و(١٦٣٤).

الكِرْمانيِّ، قال: سمعتُ أبا أُمامة بنَ سهلِ بنِ حُنيف قال:

قال أَبي: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ خرَجَ حتَّى يأتيَ هذا المسجدَ مسجدَ قُباء، فَصلَّى فيه، كان له عِدْلَ عُمْرةٍ»(١).

[المجتبى: ٢/٣٧، التحفة: ٤٦٥٧].

٢٣٣ ـ ما تُشَدُّ الرحالُ إليه مِن المساجد

٧٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة [من المساجدِ](٢): مسجدِ الحرامِ، ومسجدي هذا، ومَسْجِدِ الأَقصى»(٣).

[المجتبى: ٢/٣٧، التحفة: ١٣١٣٠].

٢٣٤ ـ اتخاذُ البِيَعِ مساجدَ

٧٨٢ ـ أَخبرنا هَنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن مُلازِم ـ هو ابن عمرو ـ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بدر(٤)، عن قيس بنِ طَلْقٍ

عن أَبيه طَلْق بنِ عليٍّ، قال: خَرَجْنا وَفْداً إلى نبيِّ الله ﷺ، فبايعناه، وصَلَّيْنَا معه، وأَخْبرناه أَنَّ بأرضنا بِيْعةً لنا، واستوهبناه مِن فَضْل طَهوره، فدعا بماءٍ فتوضأَ وتمضمضَ، ثم صَبَّه لنا في إداوةٍ، وأمرنا، فقال: «اخرُجُوا، فإذا أَتيتُم أَرضَكم، فاكْسِروا بِيْعَتَكُم، وانْضَحُوا مكانَها بهذا الماءِ واتَّخِذوها مسجداً» فَقُلْنَا له: إنَّ البلدَ بعيدٌ، والحرَّ شديدٌ، والماءَ يَنْشَفُ، قال: «مُدُّوه مِن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٨١).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في (ت) و (ز).

(٣) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) (٥١١) و(٥١٢)، وأبو داود (٢٠٣٣) وابن ماجه (١٤٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٩١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٧) و(٥٨٨)، وابن حبان (١٦١٩).

(٤) تحرف في الأصل إلى «زيد».

الماء، فإنه لا يَزيدُه إلا طِيباً» فخرَجْنا حتى قَدِمنا بلدَنا، فكَسَرْنا بيعَتَنا، ثُمَّ نَضَحْنا مكانَها واتَّخَذْناها مسجداً، فنادَيْنا فيه بالأذانِ، قال: والراهبُ رجلٌ من طَيِّئ، فلما سَمِعَ الأذانَ،

قال: دعوةُ حقٍّ، ثم استقبلَ، تَلْعَةً مِن تِلاعِنا[1]، فلم نَرَهُ بَعْدُ[2].

[المجتبى: ٢/٣٨، التحفة: ٥٠٢٨].

٢٣٥ ـ نبشُ القُبورِ واتخاذ أَرضها مسجداً

٧٨٣ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، عن أَبي التَّيَّاحِ

عن أَنس بن مالك، قال: لما قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ، نَزَلَ في عُرضِ المدينة في حيٍّ يُقال لهم: بنو عَمرو بنِ عوف، فأَقامَ فيهم أَربعَ عَشْرةَ ليلةً، ثم أَرسلَ إلى ملأ من بني النجَّار، فجاؤوا متقلِّدينَ سيوفَهم، كأَني أَنظُرُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ على راحلته وأَبو بكر رَدِيْفُه والملأُ بنو النجار حولَه حتى أَلقى بفِناءِ أَبي أَيوبَ، وكان يُصلِّي حيثُ أَدرَكَتْه الصلاةُ، فيُصلِّي في مرابض الغَنَم، ثم أَمَرَ[3] بالمسجد، فأَرسَلَ إلى ملأ بني النجار، فجاؤوا، فقال: «يا بني النجار، ثامِنُوني بحائطكم هذا» فقالوا: لا والله، لا نطلُبُ ثَمَنَهُ إلا إلى الله. قال أَنسٌ: وكانت فيه قبورُ المشركين، وكان فيه خَربٌ، وكان فيه نخل، فأَمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بقبورِ المشركين، فنُبِشَتْ، وبالنخلِ، فقُطِعَتْ، وبالخَربِ، فسُوِّيت، فصفُّوا النخلَ قِبْلةَ المسجد، وجعلوا عِضَادَتَيْه الحجارةَ، وجعلوا يَنْقُلُون الصخرَ وهم يرتجزون، ورسولُ الله ﷺ معهم، وهم يقولون:

---

(١) في الأصلين: «تلع»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٤١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٤٢-٥٤٣.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٩٣)، وابن حبان (١١٢٣) و(١٦٠٢).

وقوله: «تلعة»، قال السندي: بفتح فسكون، مسيل الماء من أعلى الوادي، وأيضاً ما انحدر من الأرض.

(٣) في (ت) و (ز): «أمرنا».

اللهمَّ لا خيرَ إلا خيرُ الآخِرَه فانصُرِ الأَنصارَ والمهُاجرَه[1]

[المجتبى: ٢/٣٩، التحفة: ١٦٩١].

٢٣٦ ـ النهي عن اتخاذ القبورِ مساجدَ

٧٨٤ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَـر ويونـسَ، قـال الزُّهـري: أَخبرني عُبيد الله بنُ عبد الله

أَن عائشةَ وابنَ عباس قالا: لما نُزِلَ برسولِ الله ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَميصةً لـه على وجهه، فإذا اغتمَّ، كَشَفَها عن وجهه. قال ـ وهو كذلك ـ ، «لَعْنَـةُ الله علـى اليهودِ والنصارى، اتَّخذوا قبورَ أَنبيائِهم مساجِدَ»[2].

[المجتبى: ٢/٤٠، التحفة: ٥٨٤٢].

٧٨٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُـروةَ، قـال: حدثني أَبي

عن عائشةَ، أَنَّ أُمَّ حبيبةَ وأُمَّ سلمةَ ذكرتـا كَنيسـةً رأَينَهـا بالحبشـة، فيها تصاويرُ، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «إنَّ أُولئـك إذا كـان فيهـم الرَّجُـلُ الصَّالحُ، فماتَ، بَنَوْا على قبرِهِ مسجداً، وصَـوَّروا تلـك الصُّـوَرَ، أُولئـكَ شِرارُ الخلقِ عند الله يَوْمَ القيامَةِ»[3].

[المجتبى: ٢/٤١، التحفة: ١٧٣٠٦].

---

(١) أخرجـه البخـاري (٢٣٤) و (٤٢٨) و (٤٢٩) و (١٨٦٨) و (٢١٠٦) و (٢٧٧١) و(٢٧٧٤) و(٢٧٧٩) و(٣٩٣٢)، ومسلم (٥٢٤) (٩) و(١٠)، وأبـو داود (٤٥٣) و(٤٥٤)، وابن ماجه (٧٤٢)، والترمذي (٣٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٨)، وابن حبان (١٣٨٥) و(٢٣٢٨).

وقد رواه بعضهم مختصراً على قصة الصلاة في مرابض الغنم.

قوله: «خَرِبٌ»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥/٧: هكذا ضبطناه؛ بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء. قال القاضي: رويناه هكذا، ورويناه بكسر الخاء وفتح الراء، وكلاهما صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٥) و(٣٤٥٣) و(٤٤٤٣) و(٥٨١٥)، ومسلم (٥٣١).

وسيأتي برقم (٧٠٥٢) و(٧٠٥٣) و(٧٠٥٤) وانظر ما بعده ورقم (٧٠٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٤)، وفي«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٤٦)، وابن حبان (٦٦١٩).

وقوله: «لما نزل»، قال السندي: على بناء المفعول، أي: نزل به الموت.

(٣) أخرجه البخـاري (٤٢٧) و(٤٣٤) و(١٣٤١) و(٣٨٧٨) ، ومسـلم (٥٢٨) (١٦) و(١٧) و(١٨). انظر تخريج ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٥٢)، وابن حبان (٣١٨١).

٢٣٧ - الفضلُ في إتيانِ المساجد

٧٨٦ - أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، قال: حدثني الأَسودُ بنُ العلاء بنِ جاريةَ الثقفيُّ، عن أبي سلمةَ - وهو ابنُ عبد الرحمن-

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «حِينَ[1] يَخْرُجُ الرجلُ مِن بيته إلى مسجدي، فرِجْلٌ تَكتُبُ حسنةً، ورِجلٌ تمحو سيِّئةً»[2].

[المجتبى: ٢/٤٢، التحفة: ١٤٩٤٧].

٢٣٨ - النهيُ عن مَنْع النِّساءِ عن[3] إتيانِ المساجدِ

٧٨٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا استأذَنَتِ امرأَةُ أَحدِكُم إلى المسجدِ، فلا يَمْنَعْهَا»[4].

[المجتبى: ٢/٤٢، التحفة: ٦٨٢٣].

٢٣٩ - مَنْ يُمنَعُ مِن المسجد

٧٨٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا يحيى، عن ابنِ جُريج، قال: حدثنا عطاء

عن جابرٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِن هذه الشجرةِ» قال: أَوَّلَ يوم: «الثُّوم»، ثم قال: «الثُّومِ والبصلِ والكُرَّاثِ، فلا يَقْرَبْنَّا في مسجدنا، فإنَّ

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) أخرجه الحاكم ١/٢١٧، والبيهقي ٣/٦٢.

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٥٧)، وابن حبان (١٦٢٢).

وفي بعض الروايات: «مسجده» بدل: «مسجدي».

(٣) ليست في (ت) و (ز).

(٤) أخرجه البخاري (٨٧٣) و(٨٩٩) و(٩٠٠) و(٥٢٣٨)، ومسلم (٤٤٢) (١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٨) و(١٣٩) و(١٤٠)، وأبو داود (٥٦٦) و(٥٦٧) و(٥٦٨)، وابن ماجه (١٦)، والترمذي (٥٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥٦)، وابن حبان (٢٢٠٨) و(٢٢٠٩) و(٢٢١٠) و(٢٢١٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

الملائكةَ تتأذَّى مما يتأذَّى منه الإنسُ»[1].

[المجتبى: ٢/٤٣، التحفة: ٢٤٤٧].

٢٤٠ - من يُخرَجُ مِن المسجد

٧٨٩ - أخبرنا محمدُ بن المثنى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سالم بنِ أبي الجَعْد، عن مَعْدان بنِ أبي طلحةَ

أَنَّ عُمرَ بنَ الخطاب قال: إنكم - أَيُّها الناس - تأكلون مِن شجرتين، ما أُراهما إلا خَبيثتَين: هذا البصلَ، والثومَ. لقد رأيتُ نبيَّ الله ﷺ إذا وَجَدَ ريحَهما[2] مِن الرجل أَمرَ به، فأُخْرِجَ به إلى البقيعِ، فَمَنْ أَكلهما[3]، فليُمِتْهُمَا[4] طَبْخاً[5].

[المجتبى: ٢/٤٣، التحفة: ١٠٦٤٦].

٢٤١ - ضربُ الخباءِ في المسجد

٧٩٠ - أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا يَعْلى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن يَعْتَكِفَ، صلَّى الصُّبحَ، ثم دخل في المكانِ الذي يُريدُ أن يعتكِفَ فيه. فأرادَ أن يعتكفَ العشرَ الأواخرَ مِن رمضان، فأَمَرَ، فضُرِبَ له خِباءٌ، وأَمَرَتْ حفصةُ،

(١) أخرجه البخاري (٨٥٤) و(٨٥٥) و(٥٤٥٢) و(٧٣٥٩)، ومسلم (٥٦٤) (٧٣) و(٧٤) و(٧٥)، وأبو داود (٣٨٢٢)، والترمذي (١٨٠٦).
وسيأتي برقم (٦٦٤٥) و(٦٦٥١) و(٦٦٥٢) (٦٦٥٣) و(٦٦٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٦٩)، وابن حبان (١٦٤٤).

(٢) في الأصلين: «ريحها»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) في الأصلين: «أكلها»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) في الأصلين: «فليمتها»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه مسلم (٥٦٧)، وابن ماجه (١٠١٤) و(٢٧٢٦) و(٣٣٦٣).
وسيأتي برقم (٦٦٤٨) و(٦٦٤٩) و(٦٦٥٠) و(١١٠٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٨٩)، وابن حبان (٢٠٩١). وفي الحديث خبر طويل بقصة رؤية عُمر، وتفسير آية الكلالة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

فَضُرِبَ لها خباءٌ، فلما رأَتْ زينبُ خِباءَها، أَمرَتْ، فضُرِبَ لها خباءٌ، فلما رأَى ذلك رسولُ الله ﷺ، قال: «آلبِرَّ يُرِدْنَ»؟ فلم يعتكِفْ في رمضانَ، واعتكَفَ عَشْراً مِن شوَّال[1].

[التحفة: ١٧٩٣٠].

٧٩١ - أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن نُمير، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: أُصيبَ سعدٌ يومَ الخندق، رماه رجلٌ مِن قُريش، رماه في الأَكْحَلِ، فضَرَب عليه - تعني رسولَ الله ﷺ - خيمةً في المسجدِ؛ ليعودَه مِن قريبٍ[2].

[المجتبى: ٢/٤٥، التحفة: ١٦٩٧٨].

٢٤٢ - إدخالُ الصبيانِ المساجدَ

٧٩٢ - أَخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيدِ بنِ أَبي سعيد، عن عَمرو بنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقي

أَنه سَمِعَ أَبا قتادةَ يقول: بينا نحنُ جلوسٌ في المسجدِ، خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ يحمِلُ أُمامةَ بنتَ أَبي العاص بنِ الربيع، وأُمُّها زينبُ بنتُ رسولِ الله ﷺ، وهي صبيَّةٌ يحمِلُها على عاتقه، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ وهي على عاتِقه، يَضَعُهَا إذا رَكَعَ، ويُعيدُهَا إذا قامَ حتى قَضَى صلاتَه، يَفْعَلُ ذلك بها[3].

[المجتبى: ٢/٤٥، التحفة: ١٢١٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٣) و(٢٠٣٤) و(٢٠٤١) و(٢٠٤٥)، ومسلم (١١٧٢) (٦) و أبو داود (٢٤٦٤)، وابن ماجه (١٧٧١)، والترمذي (٧٩١).

وسيأتي برقم (٣٣٣١) و(٣٣٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٤٤)، وابن حبان (٣٦٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٣) و(٢٨١٣) و(٣٩٠١) و(٤١١٧) و(٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩) (٦٥)، وأبو داود (٣١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠٠٦) و(٥٠٠٧)، وابن حبان (٧٠٢٧).

والحديث مُطوَّل وفيه قصة حكم سعد في بني قريظة، وقد رواه بعضهم مطوَّلاً وبعضهم مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٢٦).

٢٤٣ - ربطُ الأسير بسارية المسجد

٧٩٣ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد

أنه سَمِعَ أبا هُريرة يقولُ: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نجدٍ، فجاءَتْ برجُلٍ من بني حَنيفةَ، يقال له: ثُمامةُ بن أُثال سيِّدُ أهلِ اليمامة، فربطوه بساريةٍ من سَواري المسجدِ... مختصر[(١)].

[المجتبى: ١٠٩/١ و٤٦/٢، التحفة: ١٣٠٠٧].

٢٤٤ - إدخالُ البعيرِ المسجدَ

٧٩٤ - أخبرنا سليمانُ بنُ داود، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابنِ شهاب، عن عُبيد الله بن عبدِ الله

عن عبدِ الله بن عباس، أنَّ رسولَ الله ﷺ طَافَ في حِجَّةِ الوَدَاعِ على بعيرٍ، يستلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ[(٢)].

[المجتبى: ٤٧/٢، التحفة: ٥٨٣٧].

٢٤٥ - النهيُ عن الشراءِ والبيعِ في المسجد وعن التحلقِ فيه قبلَ صلاةِ الجمعة

٧٩٥ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرني يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ عجلانَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن التَّحَلُّقِ يَوْمَ الجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلاة، وعنِ

---

(١) سلف بتمامه برقم (١٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٠٧)، ومسلم (١٢٧٢)، وأبو داود (١٨٧٧)، وابن ماجه (٢٩٤٨). وسيأتي برقم (٣٩١٠)، وانظر تخريج (٣٩١١) و(٣٩١٢) .

وهو في ابن حبان (٣٨٢٩).

وقد رُوي بنحوه من طرق عن ابن عباس وسيخرَّج كل طريق في موضعه.

وقوله: «بمحجن»، قال ابن الأثير في «النهاية» : المحجن: عصا مُعَقَّفَة الرأس كالصَّولجان.

الشِّراءِ والبيعِ في المسجدِ[1].

[المجتبى: ٢/٤٧، التحفة: ٨٧٩٦].

٢٤٦ - النهيُ عن تناشُدِ الأَشعارِ في المسجد

٧٩٦ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدَّثَنا الليثُ، عن ابنِ عجلانَ، عن عَمرو بنِ شُعيب، عن أَبيه

عن جدِّه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن تَناشُد الأَشعارِ في المسجدِ[2].

[المجتبى: ٢/٤٨، التحفة: ٨٧٩٦].

٢٤٧ - الرخصةُ في إنشادِ الشعرِ الحسنِ في المسجد

٧٩٧ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ[3]، عن سعيدِ بنِ المسيَّب، قال:

مرَّ عُمَرُ بحسانَ بنِ ثابت وهو يُنْشِدُ في المسجد، فَلَحَظَ إليه، فقال: قد أَنْشَدْتُ وفيه مَنْ هو خَيْرٌ منك، ثم التفتَ إلى أَبي هُريرة، فقال: أَسمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَجِبْ عنِّي، اللَّهم أَيِّدْه بِرُوحِ القُدُسِ»؟ قال: اللَّهم نعم[4].

[المجتبى: ٢/٤٨، التحفة: ٣٤٠٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٧٩)، وابن ماجه (٧٤٩) و(٧٦٦) و(١١٣٣)، والترمذي (٣٢٢). وسيأتي في الذي بعده، وبرقم (٩٩٣٠) بالنهي عن تناشد الأشعار في المسجد.

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٧٦).

والحديث أورده المصنف مفرقاً، وقد رواه بعضهم مجملاً.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) وقع في الأصلين: «حدثنا الليث، عن ابن عجلان» بدل: «حدثنا سفيان، عن الزهري» وهو خطأ، ولعله اشتبه على الناسخ فنقله من الحديث الذي قبله، وقد جاء على الصواب في (ت) و (ز)، وهو موافق لما في «المجتبى» و«التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٣) و(٣٢١٢) و(٦١٥٢)، ومسلم (٢٤٨٥) (١٥١) و(١٥٢)، وأبو داود (٥٠١٣) و(٥٠١٤).

وسيأتي برقم (٩٩٢٧) و(٩٩٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٤٤)، وابن حبان (١٦٥٣) و(٧١٤٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

٢٤٨ - النهيُ عن إنشادِ الضَّالَّةِ في المَسْجِدِ

٧٩٨ - أَخبرنا محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن أَبي عبدِ الرحيم، قال: حدثني زيدٌ، عن أَبي الزُّبيرِ

عن جابر، قال: جاء رجلٌ يَنْشُدُ ضالةً في المسجدِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لا وَجَدْتَ»[١].

[المجتبى: ٢/٤٨، التحفة: ٢٧٤٢].

٢٤٩ - إظهارُ السلاحِ في المسجد

٧٩٩ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بنِ عبد الرحمن، ومحمدُ بنُ منصور، قالا: حدثنا سفيانُ، قال: قلتُ لِعَمْرٍو:

أَسمعتَ جابراً يقول: مَرَّ رجلٌ بسهامٍ في المسجد، فقال له رسولُ الله ﷺ: «خُذْ بِنِصالِها»؟ قال: نَعَمْ[٢].

[المجتبى: ٢/٤٩، التحفة: ٢٥٢٧].

٢٥٠ - تشبيكُ الأَصابعِ في المسجد

٨٠٠ - أَخبرنا إِسحاقُ بن إبراهيم، قال: أَخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأَسود، قال:

دخلتُ أَنا وعلقمةُ على عبدِ الله بنِ مسعودٍ، فقال لنا: أَصَلَّى هؤلاء؟ قلنا: لا، قال: قوموا، فَصَلُّوا، فذهبنا لِنقومَ خَلْفَه، فجعلَ أَحدَنا عن يمينه والآخرَ عن شِماله، فَصَلَّى بغيرِ أذانٍ ولا إقامة، وجَعَلَ إذا رَكَعَ، شَبَّكَ بين أَصابعه، فجعلهما بَيْنَ رُكبتيه، وقال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ فَعَلَ[٣].

[المجتبى: ٢/٤٩، التحفة: ٩١٦٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥١) و(٧٠٧٣) و(٧٠٧٤)، ومسلم (٢٦١٤) (١٢٠) و(١٢١)، وابن ماجه (٣٧٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣١٠)، وابن حبان (١٦٤٧).

وقوله: «بنصالها»، قال السندي: جمع نصل بفتح فسكون، حديدة السهم والرمح والسيف.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٢١). وسيأتي بعده.

٨٠١ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن علقمة والأسود

عن عبدِ الله... فذكر نحوَه[1].

[المجتبى: ٢/٥٠، التحفة: ٩١٦٤].

٢٥١ ـ الاستلقاءُ في المسجدِ

٨٠٢ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن عبادِ بنِ تميم

عن عمِّه، أنه رأى رسولَ الله ﷺ مُسْتَلْقياً في المسجدِ، واضعاً إحدى رجليه على الأُخرى[2].

[المجتبى: ٢/٥٠، التحفة: ٥٢٩٨].

٢٥٢ ـ النومُ في المسجدِ

٨٠٣ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابنِ عمرَ، أنه كان ينامُ وهو شابٌّ عَزَبٌ، لا أَهْلَ له، على عهد رسول الله ﷺ، في مسجدِ النبيِّ ﷺ[3].

[المجتبى: ٢/٥٠، التحفة: ٨١٧٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٥) و(٥٩٦٩) و(٦٢٨٧)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٥) و(٧٦)، وأبو داود (٤٨٦٦)، والترمذي (٢٧٦٥)، وفي «الشمائل» له (١٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٣٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٠) و (١١٥٦) و (١١٥٧) و (٢١٢١) و (٢١٢٢) و (٣٧٣٨) و(٣٧٣٩) و(٣٧٤٠) و(٧٠٢٨) و(٧٠٢٩) و(٧٠٣٠) و(٧٠٣١)، ومسلم (٢٤٧٨) و(٢٤٧٩)، وابن ماجه (٧٥١) و(٣٩١٩)، والترمذي (٣٨٢٥).

وسيأتي برقم (٧٥٩٩) و(٨٢٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٤).

وفي الحديث خبر رؤية عبد الله بن عمر عندما قصها على حفصة، وقد روي مجملاً ومفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٢٥٣ - البُزاق في المَسْجِدِ

٨٠٤ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عنِ قتادةَ

عن أَنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البُزاقُ في المسجدِ خطيئةٌ، وكفارتُها دَفْنُها»(١).

[المجتبى: ٢/٥٠، التحفة: ١٤٢٨].

٢٥٤ - النهيُ عن أَن يتنخَّمَ الرجلُ في قِبلة المسجد

٨٠٥ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عمر، أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأَى بُصاقاً في جدارِ القبلة، فحكَّهُ، ثم أَقبلَ على الناسِ، فقال: «إذا كان أَحدُكم يُصلي، فلا يَبْزُقْ قِبَلَ وجهه، فإنَّ الله قِبَلَ وجهه إذا صلَّى»(٢).

[المجتبى: ٢/٥١، التحفة: ٨٣٦٦].

٢٥٥ - ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن أَن يَبْزُقَ الرجلُ بين يديه أَو عن يمينه وهو في صلاته

٨٠٦ - أخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن

عن أَبي سعيد الخُدريِّ، أَنَّ النبيَّ ﷺ رأَى نُخامةً في قِبلَةِ المسجدِ، فحكَّها بحصاةٍ، ونهى أَن يَبْزُقَ الرجلُ بَيْنَ يديه أَو عن يمينه، وقال: يَبْزُقُ عن يسارِه، أَو تحت قدمه اليُسرى»(٣).

[المجتبى: ٢/٥١، التحفة: ٣٩٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢) (٥٥) و(٥٦)، وأَبو داود (٤٧٤) و(٤٧٥) و(٤٧٦)، والترمذي (٥٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٢)، وابن حبان (١٦٣٥) و(١٦٣٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٨) و(٤٠٩) و(٤١٠) و(٤١١) و(٤١٤)، ومسلم (٥٤٨)، وابن ماجه (٧٦١).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢٥)، وابن حبان (٢٢٦٨).
وقد رواه بعضهم عن حميد بن عبد الرحمن، عن أَبي هريرة، وأَبي سعيد بنحوه.

٢٥٦ - الرخصةُ لِلمصلي في أَن يَبْزُقَ خلفَه أَو تِلقاءَ شماله

٨٠٧ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني منصورٌ، عن رِبْعي

عن طارق بنِ عبد الله الـمُحَاربيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كنتَ تُصلي، فلا تبزُقْ بَيْنَ يديك ولا عن يمينِك، وابْزُقْ خلفَكَ، أَو تِلقاءَ شِمالك إن كان فارغاً، وإلا فهكذا» - وبَزَقَ[1] تحتَ رجلِه، ودَلَكَهُ -[2].

[المجتبى: ٢/٥٢، التحفة: ٤٩٨٧].

٢٥٧ - بأَيِّ الرِّجلين يَدْلُكُ بُزاقَهُ

٨٠٨ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: حدثنا عبدُ الله، عن سعيدٍ الجُرَيْريِّ، عن أَبي العلاء بن الشِّخِّيرِ

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ تنخَّع[3]، فَدَلَكَه برِجْلِهِ اليُسرى[4].

[المجتبى: ٢/٥٢].

٢٥٨ - تخليق المسجدِ

٨٠٩ - أخبرناإسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عائذُ بنُ حبيب، قال: حدثنا حُمَيْدٌ الطويلُ

عن أَنس بنِ مالك، قال: رأَى رسولُ الله ﷺ نُخامةً في قبلةِ المسجدِ، فَغَضِبَ حتى احمرَّ وجهُهُ، فقامتِ امرأةٌ من الأنصار، فحكَّتها، وجعَلَتْ مكانَها خَلُوقاً، قال رسولُ الله ﷺ: « ما أحسن هذا»[5].

[المجتبى: ٢/٥٢، التحفة: ٦٩٨].

---

(١) في (ت) و (ز): «وبزق يحيى».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٨)، وابن ماجه (١٠٢١)، والترمذي (٥٧١).

(٣) في (ت) و (ز): «يتنخع».

(٤) أخرجه مسلم (٥٥٤) (٥٨) و(٥٩)، وأبو داود (٤٨٢) و(٤٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٣١٠)، وابن حبان (٢٢٧٢).
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٥) أخرجه ابن ماجه (٧٦٢). وانظر ما سلف برقم (٢٨٩).
وقوله: «خلوقاً»، قال السندي: طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب.

٢٥٩ - القولُ عندَ دخولِ المسجد وعندَ الخروجِ منه

٨١٠ - أخبرنا سليمانُ بن عُبيد الله الغَيْلانيُّ - بصريٌّ - ، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمانُ، عن ربيعةَ، عن عبد الملك بنِ سعيد، قال:

سمعتُ أَبا حُميد وأَبا أُسَيْد يقولان: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «إذا دخل أَحَدُكم المسجدَ، فليقُلْ: اللّهم افْتَحْ لي أَبوابَ رحمتِك، وإذا خرجَ، فَلْيَقُلْ: اللّهم إني أَسأَلُكَ مِن فَضْلك»[1].

[المجتبى: ٢/٥٣، التحفة: ١١١٩٦].

٢٦٠ - الأمرُ بالصَّلاة قبلَ الجلوسِ فيه

٨١١ - أخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن عامر بنِ عبد الله بن الزبير، عن عَمرو بنِ سُلَيْم

عن أَبي قتادةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم المسجدَ، فليركَعْ ركعتينِ قبلَ أَن يجلِسَ فيه»[2].

[المجتبى: ٢/٥٣، التحفة: ١٢١٢٣].

٢٦١ - الرخصةُ في الجلوسِ فيه والخروجِ منه بغيرِ صلاة

٨١٢ - أخبرنا سليمانُ بنُ داود، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، قال: قال ابنُ شهاب: وأخبرني عبدُ الرحمن بنُ كعب بنِ مالك، أن عبدَ الله بنَ كعب قال:

سمعتُ كعبَ بنَ مالك يُحدِّث حديثَه حين تخلَّفَ عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوكَ قال: وصبَّحَ رسولُ الله ﷺ قادماً، وكان إذا قَدِمَ من سفر، بدأ بالمسجدِ، فركعَ فيه ركعتين، ثم جلسَ لِلناس، فلمَّا فعلَ ذلك، جاء المخلَّفون[3] يعتذِرون إليه، ويَحْلِفُونَ له، وكانوا بِضْعةً وثمانينَ رجلاً، فَقَبِلَ رسولُ الله ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥)، وابن ماجه (٧٧٢). وسيأتي برقم (٩٩٣٤). وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٥٧)، وابن حبان (٢٠٤٨) و(٢٠٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٤).

(٣) جاء بعدها في (ت) و (ز): «فطفقوا» .

علانيَتَهم وبـايَعَهم، واستغفرَ لهـم، ووَكَـلَ سـرائرَهـم إلى الله، حتى جِئْـتُ، فلَّمـا سَلَّمتُ، تبسَّمَ تبسُّمَ الـمُغضَبِ[1]، ثم قال: «تعالَ» فجئتُ أَمشي حتـى جلسـتُ بين يديه، فقال لي: «ما خلَّفك ، أَلم تكن ابتعتَ ظهرَك»؟ قلتُ: يـا رسـولَ الله، إني ـ والله ـ لو جلسـتُ عندَ غيرك مِن أَهـل الدنيـا، لرأيـتُ أَنّي سـأَخرُجُ مِن سَخَطه، لقد أُعطيتُ جَدَلاً، ولكن، والله لقد علمتُ لَئـن حدَّثتُـك اليومَ حديـثَ كذبٍ ترضى به عني، لَيُوشِكُ أَنَّ[2] الله يُسْخِطُك علـيَّ، ولئـن حدَّثْـتُكَ حديـثَ صدقٍ تَجِدُ عليَّ فيه، إني لأَرجو فيه عُقبى الله، والله ما كنتُ قطُّ أَقوى ولا أَيسرَ مني حين تخلفتُ عنك، قـال رسـول الله ﷺ: «أَمَّـا هـذا فقـد صَـدَقَ، قـم حتـى يُقضى فيك» فمَضَيتُ... مختصر[3].

[المجتبى: ٢/٥٣ و٦/١٥٢ و٧/٢٢، التحفة: ١١١٣٥].

٢٦٢ ـ صلاةُ الذي يَمُرُّ على المسجد

٨١٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم بن أَعْيَن، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أَبي هلال، قال: أَخبرني مروانُ بنُ عثمانَ، أن عُبيـدَ ابنَ حُنينٍ أَخبره

---

(١) في (ت) و (ز): «الغضب» .

(٢) في (ت) و (ز): «ليوشكنَّ» .

(٣) أخرجـه البخـاري (٢٧٥٧) و (٢٩٤٧) و (٢٩٤٨) و (٢٩٤٩) و (٢٩٥٠) و (٣٠٨٨) و(٣٥٥٦) و(٣٨٨٩) و(٣٩٥١) و(٤٤١٨) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٦) و(٤٦٧٨) و(٦٢٥٥) و(٦٦٩٠) و(٧٢٢٥)، وفي «الأدب المفـرد» لـه (٩٤٤)، ومسـلم (٧١٦) و(٢٧٦٩)، وأبـو داود (٢٢٠٢) و(٢٦٠٥) و(٢٧٧٣) و(٢٧٨١) و(٣٣١٧) و(٣٣١٨) و(٣٣١٩) و(٣٣٢١) و(٤٦٠٠)، وابن ماجه (١٣٩٣)، والترمذي (٣١٠٢).

وسـيأتي برقـم (٤٧٤٦) و(٤٧٤٧) و(٤٧٤٨) و(٤٧٤٩) و (٥٥٨٥) و(٥٥٨٦) و(٥٥٨٧) و(٥٥٨٨) و(٥٥٨٩) و(٥٥٩٠) و(٨٧٢٣) و(٨٧٢٤) و(٨٧٢٥) و(٨٧٢٧) و(٨٧٢٨) و(٨٧٣٤) و(٨٧٣٥) و(٨٧٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٨٩)، وابن حبان (٣٣٧٠).

والحديث فيه خبر توبة كعب بن مالك بطوله، وقد روي مطولاً ومفرقاً، وقد أَورده المصنف مفرقاً.

عن أَبي سعيد بن المُعَلَّى، قال: كنا نغدو إلى[1] السوقِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فَنَمُرُّ على المسجد، فَنُصلِّي فيه[2].

[المجتبى: ٢/٥٥، التحفة: ١٢٠٤٨].

٢٦٣ - الترغيبُ في الجلوس في المسجد وانتظارِ الصلاة فيه

٨١٤ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرج

عن أبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الملائكةَ تُصلِّي على أحدِكم مادامَ في مُصَلاَّهُ الذي صلَّى فيه ما لم يُحدِثْ: اللهم اغفِرْ له، اللهم ارحَمْهُ»[3].

[المجتبى: ٢/٥٥، التحفة:١٣٨١٦].

٨١٥ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ - يعني ابنَ مُضَرَ-، عن عيَّاشِ بنِ عقبةَ، أَنَّ يحيى بنَ ميمون حدثه، قال:

سمعتُ سهلاً الساعديَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَ في مَسْجِدٍ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، فهو في صَلاةٍ»[4].

[المجتبى: ٢/٥٥، التحفة: ٤٨٠٨].

٢٦٤ - ذكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصلاةِ في أعطان الإبل

٨١٦ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال حدثنا يحيى، عن أشعثَ، عن الحسنِ

---

(١) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و (ز).

(٢) سيأتي برقم (١٠٩٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٦) و(٤٤٥) و(٦٤٧) و(٦٥٩) و(٢١١٩) و(٣٢٢٩)، ومسلم (٦٤٩) (٢٧٣) و(٢٧٤) و(٢٧٥) و(٢٧٦)، وأبو داود (٤٦٩) و(٤٧٠) و(٤٧١)، والترمذي (٣٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٥١)، وابن حبان (١٧٥٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/٤٠٢، وعبد بن حميد (٤٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٠١١) و(٦٠١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨١٢)، وابن حبان (١٧٥١) و(١٧٥٢).

عن عبدِ الله بنِ مُغَفَّلٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الصَّلاةِ في أَعطانِ الإبلِ[1].

[المجتبى:٢/٥٦، التحفة: ٩٦٥١].

٢٦٥ ـ الرخصةُ في ذلك

٨١٧ ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بنِ سُليمان، قال: أَخبرنا هُشَيْمٌ، قال: أَخبرنا سَيَّارٌ، عن يزيدَ الفقيرِ

عن جابر بنِ عبدِ الله، قال: قال لي[2] رسولُ الله ﷺ: «جُعِلَتْ لي الأَرضُ مسجداً وطَهوراً، فأَينما أَدْرَكَ رجلٌ مِن أُمتي الصلاةَ، صلَّى»[3].

[المجتبى: ١/٢٠٩ و٢/٥٦، التحفة: ٣١٣٩].

٢٦٦ ـ الصلاة على الحصير

٨١٨ ـ أَخبرنا سعيدُ بنُ يحيى بنِ سعيد، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أَبي طلحةَ

عن أَنس بنِ مالكٍ، أَن أُمَّ سُليمٍ سأَلَتْ رسولَ الله ﷺ أَن يأْتِيَها، فيُصلِّيَ في بيتها، فتَتَّخِذَه مُصلًّى، فأَتاها، فعَمَدت إلى حصيرٍ، فنضحَتْه بماءٍ، فصلَّى عليه، وصلَّوا معه[4].

[المجتبى: ٢/٥٦، التحفة: ٢٢٠].

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٨٨)، وابن حبان (١٧٠٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم رواه بلفظ: «صلوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في أعطانِ الإبل، فإنها خلقت من الشياطين».
وقوله: «أعطان الإبل»، قال السندي: جمع عطن، وهي مبرك الإبل حول الماء.
(٢) قوله: «لي» ليس في (ت) و (ز).
(٣) أخرجه البخاري (٣٣٥) و(٤٣٨) و(٣١٢٢)، ومسلم (٥٢١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٦٤)، وابن حبان (٦٣٩٨).
وفي الحديث قول النبي ﷺ: «أُعطيت خمساً .....» الحديث، وقد روي مجملاً ومفرقاً، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.
(٤) أخرجه أبو داود (٦٥٨).
وانظر ما سيأتي بنحوه برقم (٨٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٧٥).

٢٦٧ - الصلاة على الخُمرة

٨١٩ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ميمونةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي على الخُمْرَةِ[1].

[المجتبى:٢/٥٧، التحفة: ١٨٠٦٠].

٢٦٨ - الصلاةُ على المنبرِ

٨٢٠ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ عبدِ الرحمن، قال: حدثني أبو حازم بنُ دينار

أنَّ رجالاً أَتوْا سَهْلَ بنَ سعدٍ الساعديَّ وقد امْتَرَوا في المنبر، ممَّ عُودُه؟ فسألوه عن ذلك، فقال: والله إني لأعرفُ مما هو، ولقد رأَيتُه أولَ يوم وُضِعَ، وأولَ يَوْمٍ جَلَسَ عليه رسولُ الله ﷺ. أَرسلَ رسولُ الله ﷺ إلى فلانةَ - امرأَة قد سمَّاها سهلٌ - أَن مُري غلامَكِ النجَّارَ يعملْ لي أَعواداً أَجلِسُ عليهن إذا كلَّمتُ الناسَ، فأَمَرَتْه، فَعَمِلَها من طَرْفَاء الغَابةِ، ثم جاء بها، فأُرسِلَتْ إلى رسولِ الله ﷺ، فأَمرَ بها، فَوُضِعَتْ هاهنا، ثمَّ رأَيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى عليها، وكبَّر وهو عليها، ثم رَكَعَ وهو عليها، ثم نزلَ القهقرى، فسَجَدَ في أَصلِ المنبر، ثم عاد، فلما فرغ، أَقبلَ على الناسِ، فقال: «أَيُّها الناسُ، إنما[2] صنعتُ هذا؛ لتأْتمُّوا بي، ولِتَعَلَّموا صلاتي»[3].

[المجتبى: ٢/٥٧، التحفة: ٤٧٧٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣) و(٣٧٩) و(٣٨١) و(٥١٧) و(٥١٨)، ومسلم (٥١٣)، وأبو داود (٦٥٦)، وابن ماجه (٩٥٨) و(١٠٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٠٥).

وقوله: «الخمرة»، قال السندي: بضم الخاء، سجادة من حصير ونحوه.

(٢) في (ت) و (ز): «إني».

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٧) و(٤٤٨) و(٢٠٩٤) و(٢٥٦٩)، ومسلم (٥٤٤) (٤٤)، وأبو داود (١٠٨٠)، وابن ماجه (١٤١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٠٠)، وابن حبان (٢١٤٢).

وقوله: «امتروا»، قال السندي: من الامتراء، أي: جرى كلامهم في شأن المنبر.

وقوله: «طرفاء الغابة»، قال السندي: موضع قريب من المدينة، والطرفاء: نوع من الشجر.

٢٦٩ - الصلاةُ على الحمار[1]

٨٢١ - أخبرَنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عَمرو بنِ يحيى، عن سعيد بن يسار

عن ابنِ عمرَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي على حمارٍ وهو متوجِّهٌ إلى خيبرَ[2].

قال أبو عبد الرحمن: لم يُتابَع عَمرو بن يحيى على قوله: «يُصلي على حمار»، إنما يقولون: «يصلي[3] على راحلته».

[المجتبى: ٢/٦٠، التحفة: ٧٠٨٦].

٨٢٢ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عُمرَ، قال: حدَّثنا داودُ بنُ قيس، عن محمد بنِ عَجلان، عن يحيى بنِ سعيد

عن أَنسِ بن مالك، أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصلي على حمار وهو راكبٌ إلى خيبر، والقِبلةُ خلفَه[4].

[المجتبى: ٢/٦٠ التحفة: ١٦٦٥].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب موقوف.

٢٧٠ - سُترة المصلي

٨٢٣ - أخبرنا العباسُ بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يزيدَ، قال: حدَّثنا حَيْوَةُ بنُ شُريح، عن أبي الأسود، عن عُروةَ

---

(١) في (ت) و (ز): «المحمل».

(٢) أخرجه البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠) (٣٦)، وأبو داود (١٢٢٦)، وابن ماجه (١٢٠٠)، والترمذي (٤٧٢). وسيأتي برقم (١٣٩٩)، وانظر تخريج (٩٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٠)، وابن حبان (١٧٠٤) و(٢٤١٣) و(٢٥١٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عمر، وسيخرَّج كل حديث في موضعه.

(٣) في (ت) و (ز): «صلى».

(٤) أخرجه البخاري (١١٠٠)، ومسلم (٧٠٢)، وأبو داود (١٢٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٧٧).

عن عائشةَ، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ في غزوةِ تبوكَ عن سُترةِ المُصلّي، فقال: «مثلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْل»[1].

[المجتبى: ٢/٦٢، التحفة: ١٦٣٩٥].

٢٧١ ـ الصلاةُ إلى الحربةِ

٨٢٤ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يَرْكُزُ الحَرْبَةَ، ثم يُصلِّي إليها[2].

[المجتبى: ٢/٦٢، التحفة: ٨١٧٢].

٢٧٢ ـ الصلاة إلى الشجرة

٨٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بنِ مُضَرِّب

عن عليٍّ، قال: لقد رأيتُنا ليلةَ بدرٍ وما فينا إنسانٌ إلا نائم، إلا رسولَ الله ﷺ، فإنه كان يُصلي إلى شجرةٍ، ويدعو حتى أصبحَ[3].

[التحفة: ١٠٠٦١].

٢٧٣ ـ الأمرُ بالدنوِّ من السترة

٨٢٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر وإسحاقُ بنُ منصور، قالا: أخبرنا سفيانُ، عن صفوانَ بن سُلَيم، عن نافع بن جُبير

---

(١) أخرجه مسلم (٥٠٠) (٢٤٣) و(٢٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٤) و(٤٩٨) و(٩٧٢)، ومسلم (٥٠١)، وأبو داود (٦٨٧) وابن ماجه (٩٤١) و(١٣٠٤). وسيأتي برقم (١٧٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٤)، وابن حبان (٢٣٧٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «الحربة»، قال السندي: دون الرمح، عريضة النصل.

(٣) أخرجه الطيالسي (١١٦)، وأبو يعلى (٢٨٠) و(٣٠٥)، وابن خزيمة (٨٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٢٣)، وابن حبان (٢٢٥٧).

عن سهل بن أَبي حَثْمَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صلَّى أَحَدُكُم إلى سُتْرَةٍ، فَلْيَدْنُ منها، لا يَقْطَعَ الشيطانُ عليه صلاتَه»[1].

[المجتبى: ٢/٦٢، التحفة: ٤٦٤٨].

٢٧٤ ـ مقدار ذلك

٨٢٧ ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن القاسم[2]، قال: حدَّثني مالكٌ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ الكعبةَ هو وأُسامةُ بنُ زيد، وبلالٌ وعثمانُ بنُ طلحة الحَجَبِيُّ فأَغلقها عليه. قال عبدُ الله: فسأَلتُ بلالاً حين خرجَ: ماذا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: جعلَ عموداً عن يسارِه، وعمودَيْنِ عن يمينه، وثلاثَةَ أَعمدة وراءَه ـ وكان البيتُ يومئذ على ستة أَعمدة ـ ثم صَلَّى، وجعلَ بينه وبين الجدار نحواً مِن ثلاثة أَذرُع[3].

[المجتبى: ٢/٦٣، التحفة: ٢٠٣٧].

٢٧٥ ـ ذِكْرُ مَنْ يَقطعُ الصَّلاةَ ومن لا يقطعُهَا إذا لم يَكُنْ بينَ يديِّ المُصَلِّي سُترة

٨٢٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدَّثنا يزيدُ، قال: حدَّثنا يونسُ، عن حُميد بن هلال، عن عبد الله بنِ الصامت

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان أَحدُكم قائماً يُصلِّي، فإنه يَسْتُرُهُ إذا كان بين يديه مثلُ آخِرَةِ الرَّحْل، فإن لم يكن بين يديه مثلُ آخِرَةِ الرَّحْل، فإنه يقطَعُ

(١) أخرجه أبو داود (٦٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٩٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦١٣)، وابن حبان(٢٣٧٣).
وقوله:«لا يقطع» بالرفع على الاستئناف، والنصب بتقدير لئلا، ثم حذفت لام الجر وأن الناصبة، وبالكسر لالتقاء الساكنين على أنه جواب الطلب «فليدن».

(٢) وقع في الأصلين: «أبي القاسم» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و (ز) و«التحفة» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٢).

صلاتَه : المرأةُ، والحمارُ، والكلبُ الأسود» قلتُ: ما بال الأسود من الأصفر، من الأحمر؟ قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتَني، فقال: «الكلبُ الأسود شيطانٌ»[1].

[المجتبى: ٢/٦٣، التحفة: ١١٩٣٩].

٨٢٩ - أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدَّثنا شعبةُ وهشامٌ، عن قتادةَ، قال: قلتُ لجابر بن زيد: ما يقطَعُ الصلاةَ؟ قال:

كان ابنُ عباس يقول: المرأةُ الحائضُ والكلبُ.

قال يحيى: رفعه شعبةُ[2].

[المجتبى: ٢/٦٤، التحفة: ٥٣٧٩].

٨٣٠ - أخبرنا محمدُ بن منصور، عن سفيانَ، قال: حدَّثنا الزُّهريُّ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله

عن ابن عباس، قال: جئتُ أنا والفضلُ على أتانٍ لنا، ورسولُ الله ﷺ يُصلي بالناسِ بعَرَفَةَ - ثم ذكر كلمةً معناها - فمررنا على بعضِ الصَّف، فنزلنا، وتركناها تَرْتَعُ، فلم يَقُلْ لنا رسولُ الله ﷺ شيئاً[3].

[المجتبى: ٢/٦٤، التحفة: ٥٨٣٤].

٨٣١ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ خالد، قال: حدَّثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني محمدُ بنُ عمرَ بنِ عليٍّ، عن عباس بنِ عُبيد[4] الله بنِ عباس

---

(١) أخرجه مسلم (٥١٠)، وأبو داود (٧٠٢)، وابن ماجه(٩٥٢) و(٣٢١٠)، والترمذي (٣٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٢٣)، وابن حبان (٢٣٨٣) و(٢٣٨٤) و(٢٣٨٥).
وقد رواه بعضهم مختصراً.
وقوله: «آخرة الرحل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي بالمد الخشبة التي يستند إليها الراكب من كور البعير.

(٢) أخرجه أبو داود (٧٠٣)، وابن ماجه (٩٤٩) مرفوعاً.
وهو في «مسند» أحمد (٣٢٤١)، وابن حبان (٢٣٨٧) مرفوعاً.

(٣) أخرجه البخاري (٧٦) و(٤٩٣) و(٨٦١) و(١٨٥٧) و(٤٤١٢)، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٤) و(٢٥٥) و(٢٥٦) و(٢٥٧)، وأبو داود (٧١٥)، وابن ماجه (٩٤٧)، والترمذي (٣٣٧).
وانظر ما سيأتي بنحوه برقم (٨٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩١)، وابن حبان (٢١٥١) و(٢٣٩٣).

(٤) تحرف في الأصلين إلى «عبد»، والمثبت من (ت) و (ز) و «التحفة».

عن الفضلِ بنِ عباس، قال: زارَ رسولُ اللهِ ﷺ عباساً في باديةٍ لنا، ولنا كُليبةٌ، وحمارةٌ ترعى، فصلّى النبيُّ ﷺ العصرَ وهما بين يديه، فلم يُزْجَرا، ولم يُؤخَّرا[1].

[المجتبى: ٢/٦٥، التحفة: ١١٠٤٥].

٨٣٢ - أَخبرنا أبو الأشعث، قال: حدَّثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، أن الحكمَ أخبره، قال: سمعتُ يحيى يُحدِّثُ، عن صُهيب، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يُحدِّث، أنه مَرَّ بين يدَيْ رسولِ اللهِ ﷺ هو وغلامٌ مِن بني هاشم على حمار بين يدَيْ رسولِ اللهِ ﷺ وهو يُصلي، فنزلوا، ودخلُوا معه، فَصلَّوا، فلم ينصرِفْ، وجاءَتْ جاريتان تسعيانِ من بني عبدِ المطلب، فأخذتا برُكبته، فَفَرَعَ بينهما، ولم يَنْصَرِفْ[2].

[المجتبى: ٢/٦٥، التحفة: ٥٦٨٧].

٨٣٣ - أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائِشةَ، قالت: كنتُ بَيْنَ يَديْ رسولِ الله ﷺ وهو يُصلي، فإذا أَردتُ أَن أَقومَ، كَرِهتُ أَن أَقومَ، فأَمُرُّ بَيْنَ يديه، انسلَلْتُ انسلالاً[3].

[المجتبى: ٢/٦٥، التحفة: ١٥٩٨٧].

٢٧٦ - التشديدُ في المرور بينَ يدي المُصلّي وبَيْنَ سُترته

٨٣٤ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن أَبي النَّضْر، عن بُسر بنِ سعيد

---

(١) أخرجه أبو داود (٧١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٧).
(٢) أخرجه أبو داود (٧١٦) و(٧١٧). وانظر ما سلف برقم (٨٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٥)، وابن حبان (٢٣٥٦) و(٢٣٨١).
وقوله: «ففرع»، قال السندي: بفاء وراء وعين مهملة - وفي الراء يجوز التخفيف والتشديد - أي: حجز وفرق.
(٣) أخرجه البخاري (٥٠٨) و(٥١١) و(٥١٤)، ومسلم (٥١٢) (٢٧٠).
وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣٩).

أَنَّ زيدَ بنَ خالد أَرسَلَه إلى أبي جُهيم يسأَله: ماذا سَمِعَ من رسول الله ﷺ في المارِّ بين يدَي المُصلِّي؟ فقال أبو جُهيم: قال رسولُ الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ المارُّ بين يدي المصلِّي ماذا عليه، لكان أن يقفَ أَربعين خيراً[1] له مِنْ أن يَمُرَّ بين يَدَيْه»[2].

[المجتبى: ٢/٦٦، التحفة: ١١٨٨٤].

٨٣٥ - أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن زيد بن أَسلمَ، عن عبد الرحمن بن أَبي سعيد

عن أَبي سعيد، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم يُصَلِّي، فلا يَدَعْ أَحداً يَمُرُّ بين يَدَيْه، فإن أَبى، فَلْيُقاتِلْهُ، فإن معه القرينَ»[3].

[المجتبى: ٢/٦٦، التحفة: ٤١١٧].

٢٧٧ - الرخصةُ في ذلك

٨٣٦ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدَّثنا عبدُ الملك ابن عبد العزيز بن جُريح، عن كثيرِ بنِ يحيى بن كثير - مكيٌّ - عن أَبيه

عن جدِّه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ طافَ بالبيتِ سبعاً، ثم صَلَّى ركعتينِ بحِذائِهِ في حاشية المَقام، و ليس بينه وبين الطُّوَّافِ أَحدٌ[4].

[المجتبى: ٢/٦٧، التحفة: ١١٢٨٥].

---

(١) في النسخ الخطية: «خير» بلا أَلف، مرفوع، وماأَثبتناه على الجادة كما في «المجتبى» ومصادر التخريج.

(٢) أَخرجه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧)، وأَبو داود (٧٠١)، وابن ماجه (٩٤٥)، والترمذي (٣٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٤٠)، وابن حبان (٢٣٦٦).

(٣) أَخرجه البخاري (٥٠٩) و(٣٢٧٤)، ومسلم (٥٠٥) (٢٥٨) و(٢٥٩)، وأَبو داود (٦٩٧) و(٦٩٨) و(٦٩٩) و(٧٠٠)، وابن ماجه (٩٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٩٩)، وفي«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦١٠) و(٢٦١١) و(٢٦١٢)، وابن حبان (٢٣٦٧) و(٢٣٦٨).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم ذكر فيه قصة.

(٤) أَخرجه أبو داود (٢٠١٦)، وابن ماجه (٢٩٥٨). وسيأتي برقم (٣٩٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٤٤)، وابن حبان (٢٣٦٣) و(٢٣٦٤).

٢٧٨ - الرخصةُ في الصَّلاةِ خلفَ النائم

٨٣٧ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلي من الليل وأنا راقدةٌ معترضةٌ بينه وبَيْنَ القِبلة على فراشه، فإذا أراد أن يُوتر، أيقظني، فأَوتَرْتُ[1].

[المجتبى: ٢/٦٧، التحفة: ١٧٣١٢].

٢٧٩ - النهي عن الصلاة إلى[2] القبر

٨٣٨ - أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابنِ جابر، عن بُسْر بن عُبيد الله، عن واثلةَ بن الأسقع

عن أبي مَرْثَدٍ الغَنَويِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُصلُّوا إلى القُبورِ، ولا تجلِسُوا عليها»[3].

[المجتبى: ٢/٦٧، التحفة: ١١١٦٩].

٢٨٠ - الصلاةُ إلى ثوبٍ فيه تصاوير

٨٣٩ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدَّثنا خالدٌ، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن عبدالرحمن بن القاسم، قال سمعتُ القاسمَ يُحدِّث

وقوله: «بحذائه»، قال السندي: أي: بحذاء البيت.

(١) أخرجه البخاري (٥١٢) و(٩٩٧)، ومسلم (٥١٢) (٢٦٨)، وأبو داود (٧١٠) و(٧١١)، وابن ماجه (٩٥٦). وانظر ما سلف بنحوه برقم (١٥٦) و(٨٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٨)، وابن حبان (٢٣٤٤).

(٢) في الأصلين: «على»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٢) (٩٧) و(٩٨)، وأبو داود (٣٢٢٩)، والترمذي (١٠٥٠) و(١٠٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢١٥)، وابن حبان (٢٣٢٠)و(٢٣٢٤).

عن عائشةَ، قالت: كان في بيتي ثـوبٌ فيـه تصـاويرُ، فجعلتُـه إلى[1] سَـهْوةٍ في البيت، فكانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصلّي إليه، ثـم قال: «يا عائشةُ، أخِّريهِ عنّي» فنزعتُـه، فجعلتُه وَسائدَ[2].

[المجتبى: ٢/٦٧، التحفة: ١٧٤٩٤].

٢٨١ ـ في المُصلّي تكونُ بينَه وبينَ الإمام سُترة

• ٨٤٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ عجلانَ، عن سعيدٍ الـمَقْبُريِّ، عن أبي سَلَمَةَ

عن عائشةَ، قالت: كان لرسول الله ﷺ حصيرةٌ يَبْسُطُهَا ـ تعني بالنهـار ـ ويَحْتَجِرُ بها باللّيل[3]، فَيُصلي فيها، فَفَطِنَ له الناسُ، فَصَلَّوْا بصلاته، وبينه وبينَهم الحصيرةُ، فقال: «اكلَفُوا من العمل ما تُطيقون، فإنَّ الله لا يَمَـلُّ حتـى تَملُّوا، فـإنَّ أَحبَّ العملِ إلى الله أَدْوَمُه وإن قلَّ» ثم تركَ مصلاَّهُ ذلك، فما عادَ له حتـى قبَضَـهُ الله، وكان إذا عَمِلَ عملاً أثبته[4].

[المجتبى: ٢/٦٨، التحفة: ١٧٧٢٠].

---

(١) في (ت) و (ز) «على» .

(٢) سيأتي برقم (٩٦٩٣).

وقوله: «سَهْوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السـهوة: بيـت صغـير منحـدر في الأرض قليـلاً، شبيه بالمُخدَع والخزانة، وقيل شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء.

(٣) في (ت) و(ز): «لليل» .

(٤) أخرجـه البخـاري (٧٣٠) و(٥٨٦١)، ومســلم (٧٨٢) (٢١٥) و(٢١٦)، وأبـو داود (١١٢٦) و(١٣٦٨) و(١٣٧٤)، وابن ماجه (٩٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٤)، وابن حبان (٢٥٧١).

وقوله: «ويحتجر»، قال السندي: أي: يتخذها كالحجرة.

وقوله: «اكلفوا»، قال السندي: بفتح اللام من كلف بكسر اللام، أي: تحملوا من العمـل مـا تطيقونه على الدوام والثبات، لاتفعلونه أحياناً وتتركونه أحياناً.

٢٨٢ ـ الصلاةُ في الثوب الواحد

٨٤١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن سعيدِ بنِ المُسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، أَن سائلاً سأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ عن الصلاةِ في ثوب واحدٍ، فقال: «أوَ لِكُلِّكُم ثوبان»؟!(١).

[المجتبى: ٦٩/٢، التحفة: ١٣٢٣١].

٢٨٣ ـ إذا صَلَّى في ثوبٍ واحدٍ، كيف يَفْعَلُ؟

٨٤٢ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

عن عُمَرَ بنِ أَبي سَلَمَةَ، أنه رأى رسولَ اللهِ ﷺ يُصلي في ثوبٍ واحدٍ في بيتِ أُمِّ سلمةَ واضعاً طَرَفيْهِ على عاتِقَيْهِ(٢).

[المجتبى: ٧٠/٢، التحفة: ١٠٦٨٤].

٢٨٤ ـ الصلاةُ في قميصٍ واحدٍ

٨٤٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا العطَّافُ ـ هو ابنُ خالد ـ، عن موسى بن إبراهيمَ

عن سلمةَ بنِ الأَكوع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني أَكونُ في الصيدِ وليس عليَّ إلا قميصٌ، فأُصلِّي فيه؟ قال: زُرَّه عليك ولو بشَوْكَةٍ(٣).

[المجتبى: ٧٠/٢، التحفة: ٤٥٣٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨) و(٣٦٥)، ومسلم (٥١٥) (٢٧٦)، وأبو داود (٦٢٥)، وابن ماجه (١٠٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٩)، وابن حبان (٢٢٩٦) و(٢٢٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٤) و(٣٥٥) و(٣٥٦)، ومسلم (٥١٧) (٢٧٨) و(٢٧٩) و(٢٨٠)، وأبو داود (٦٢٨)، وابن ماجه (١٠٤٩)، والترمذي (٣٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٢٩)، وابن حبان (٢٢٩١) و(٢٢٩٢) و(٢٢٩٣) و(٢٣٠٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٢٠)، وابن حبان (٢٢٩٤).

٢٨٥ - الصلاةُ في الإزارِ

٨٤٤ - أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدَّثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدَّثني أبو حازم

عن سهلِ بنِ سعد، قال: كان رجالٌ يُصلُّون معَ رسولِ الله ﷺ عاقدينَ[1] أُزُرَهم كهيئةِ الصبيان، فقيل للنساءِ: لا ترفعْنَ رؤوسَكنَّ حتى يستويَ الرجالُ جلوساً[2].

[المجتبى: ٢/٧٠، التحفة: ٤٦٨١].

٨٤٥ - أخبرني شُعيبُ بنُ يُوسفَ، قال: حدَّثنا يزيدُ، قال: حدَّثنا عاصمٌ

عن عَمرو بنِ سَلِمةَ، قال: لما رَجَعَ قومي مِن عند النبيِّ ﷺ، قالوا: قال[3] «لِيَؤُمَّكُمْ أكثرُكُم قِراءةً للقرآنِ» قال: فدعَوني، فعلَّموني الركوعَ والسجودَ، فكنتُ أُصلي بهم، وكانت عليَّ بُردةٌ مفتوقةٌ، فكانوا يقولون لأبي: ألا تُغطِّي عنا استَ ابنِكَ؟! [4].

[المجتبى: ٣/٧٠، التحفة: ٤٥٦٥].

٢٨٦ - صلاةُ الرجلِ في ثوبٍ بعضُه على امرأته

٨٤٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا طلحةُ بنُ يحيى، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي بالليل وأنا إلى جَنْبه وأنا حائضٌ، وعليَّ مِرْطٌ بعضُه على رسولِ الله ﷺ[5]

[المجتبى: ٢/٧١، التحفة: ١٦٣٠٨].

---

(١) كذا في الأصل، وفي سائر النسخ: «عاقدي» .

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٢) و(٨١٤) و(١٢١٥)، ومسلم (٤٤١)، وأبو داود (٦٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٦٢)، وابن حبان (٢٢١٦) و(٢٣٠١).

(٣) في الأصلين: «إنه»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) سيأتي برقم (١٦١٢) أتم من هذا، وانظر تخريجه فيه.

(٥) أخرجه مسلم (٥١٤) ، وأبو داود (٣٧٠) و(٦٣١)، وابن ماجه (٦٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٨٢).
وقوله: «مرط»، قال السندي: كساء.

٢٨٧ ـ صلاةُ الرجلِ في الثوبِ الواحدِ ليس على عاتقه منه شيء

٨٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدَّثنا سفيانُ، قال: حدَّثنا أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هُريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُصلِّيَنَّ أحدُكم في الثوب الواحدِ ليس على عاتقهِ منه شيءٌ»[1].

[المجتبى: ٢/٧١، التحفة: ١٣٦٧٨].

٢٨٨ ـ الصلاةُ في الحرير

٨٤٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، وعيسى بنُ حماد، عن الليث، عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن أبي الخير

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: أُهديَ لِرسول الله ﷺ فَرُّوجُ حريرٍ، فلَبِسَه، ثم صلَّى فيه، ثم انصرفَ، فنزَعَه نَزْعاً شديداً كالكارهِ له، ثم قال: «لا ينبغي هذا للمتقينَ»[2].

[المجتبى: ٢/٧٢، التحفة: ٩٩٥٩].

٢٨٩ ـ الصلاةُ في خَميصةٍ لها أعلامٌ

٨٤٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وقُتيبةُ بنُ سعيد ـ واللفظ له ـ، عن سفيانَ، عن الزهريُّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى في خَميصةٍ لها أَعلامٌ، ثم قال: «شَغَلَتْني أعلامُ هذه، اذهبوا بها إلى أَبي جَهْم، وائتوني بأَنْبِجانِيِّه»[3].

[المجتبى: ٢/٧٢، التحفة: ١٦٤٣٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦٠)، ومسلم (٥١٦)، وأبو داود (٦٢٦) و(٦٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٠٧)، وابن حبان (٢٣٠٤).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٥) و(٥٨٠١)، ومسلم (٢٠٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٩٣)، وابن حبان (٥٤٣٣).
وقوله: «فروج حرير»: قال السندي: بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة آخره جيم، وجوز ضم أوله وتخفيف الراء، هو قباء مشقوق من خلف.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٨).
وقوله «بأنبجانيه»: سبق شرحها في (٥٥٨).

٢٩٠ - الصلاةُ في الثيابِ الحُمر

٨٥٠ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عون ابنِ أبي جُحَيفةَ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خرَجَ في حُلَّةٍ حمراءَ، فركَزَ عَنَزَةً يُصلِّي إليها، يَمُرُّ مِن ورائها الكلبُ والمرأَةُ والحمارُ[١].

[المجتبى: ٢/٧٣، التحفة: ١١٨٠٨].

٢٩١ - الصلاةُ في الشِّعارِ

٨٥١ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عبدِ الملك، قال: حدثنا يحيى ابنُ سعيد، قال: حدثني جابرُ بنُ صُبْح، قال: سمعتُ خِلاسَ بنَ عَمرو يقولُ:

سمعتُ عائشةَ تقول: كنتُ أَنا ورسولُ الله ﷺ أبو القاسم في الشِّعارِ الواحدِ وأَنا حائضٌ طامِثٌ، فإن أَصابه مِنِّي شيءٌ، غسلَ ما أصابَه لم يَعْدُهُ إلى غيره، وصلَّى فيه، ثم يعودُ معي، فإن أَصابه مني شيءٌ، فعلَ مثلَ ذلك لم يَعْدُهُ إلى غيره[٢].

[المجتبى: ٢/٧٣، التحفة: ١٦٠٦٧].

٢٩٢ - الصلاةُ في الخفَّين

٨٥٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن همَّام، قال:

رأَيتُ جريراً بال، ثم دعا بماء، فتوضأَ ومسحَ على خُفَّيْه، ثم قامَ فصلَّى، فَسُئِلَ عن ذلك، فقال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ صنعَ مثلَ هذا[٣].

[المجتبى: ٢/٧٣، التحفة: ٣٢٣٥].

---

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٦١).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٤٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٠).

٢٩٣ - الصلاةُ في النعلين

٨٥٣ - أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن يزيدَ - وهو ابن زُرَيع - وغسانَ بنِ مُضَرَ، [بصريٌّ، ثقةٌ][1] قالا: حدثنا أَبو مَسْلَمةَ - وهو سعيدُ بن يزيدَ - ، قال:

سأَلتُ أَنساً: أَكان رسولُ الله ﷺ يُصلي في النعلين؟ قال: نعم[2].

[المجتبى: ٢/٧٤، التحفة: ٨٦٦].

٢٩٤ - أَينَ يضعُ الإمامُ نعليه إذا صَلَّى بالناسِ

٨٥٤ - أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، وشعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن ابنِ جُريجٍ، قال: أَخبرني محمدُ بنُ عباد، عن عبد الله بنِ سفيانَ

عن عبد الله بنِ السائب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى يومَ الفتح، فوضعَ نعلَيْهِ عن يساره[3].

[المجتبى: ٢/٧٤، التحفة: ٥٣١٤].

ذكرُ الإمامةِ والجماعة

٢٩٥ - إمامة أَهل العلم والفضلِ

٨٥٥ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم وهنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن حُسين بنِ عليٍّ الجُعْفيِّ، عن زائدةَ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، قال: لما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، قالت الأَنصارُ: منَّا أَميرٌ ومنكم أَميرٌ، فأَتاهم عمرُ، فقال: أَلستم تَعلمونَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من (ت) و (ز)، وهو مثبت في حاشيتي الأصلين.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٦) و(٥٨٥٠)، ومسلم (٥٥٥)، والترمذي (٤٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٦٤٨)، وابن ماجه (١٤٣١).

وسيأتي بنحوه وأتم منه برقم (١٠٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٩٢)، وابن حبان (٢١٨٩).

أَمرَ أَبا بكر أَن يُصلِّيَ بالناسِ؟! فأَيّكم تَطيْبُ نفسُه أَن يتقــدَّمَ أَبـا بكـر؟ قالوا: نعوذُ با لله أَن نتقدَّمَ أَبا بكر[1].

[المجتبى: ٧٤/٢، التحفة: ١٠٥٨٧].

٢٩٦ ـ الصلاةُ مع أَئمةِ الجَوْر

٨٥٦ ـ أَخبرنا زيادُ بن أَيوبَ، قال: حدَّثنا إِسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن أَبي العالية البرَّاء، قال: أَخَّرَ زِيادٌ الصلاةَ، فأَتاني ابنُ الصامت، فـأَلقَيْتُ لـه كرسيًّا، فجلسَ عليه، فذكرتُ له صُنْعَ زيادٍ، فعضَّ على شفته، وضَرَبَ فَخِذي، وقال:

إني سأَلتُ أَبا ذرٍّ عما سأَلْتَني ، فضــربَ فَخِـذي كمـا ضربـتُ فَخِـذَك، فقال: إني سأَلتُ رسولَ اللهِ ﷺ كما سأَلتَني، فَضَرَبَ فخــذي كمـا ضَرَبـتُ فخذك، وقال: «صلِّ الصلاةَ لِوقتها، فإن أَدركَتْـكَ معهـم، فصـلِّ، ولا تَقُـلْ: إني صلَّيتُ، فلا أُصلي»[2].

[المجتبى: ٧٥/٢، التحفة: ١١٩٤٨].

٢٩٧ ـ مَنْ أَحقُّ بالإمامة

٨٥٧ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأَعمش، عن إِسماعيلَ بنِ رجاء، عن أَوسِ بن ضَمْعَج

عن أَبي مسعودٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يَؤُمُّ القومَ أَقرؤُهم لِكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواءً، فأَقدَمُهم في الهِجرة، فـإن كـانوا في الهِجـرة سـواءً،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥٦٧/١٤، وابن سعد في «طبقاته» ١٧٩/٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٤٥٤/١، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥٩)، والحاكم ٦٧/٣، والبيهقي في «السنن» ١٥٢/٨.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٥٤)، ومسلم (٦٤٨) (٢٣٨) و(٢٣٩) و(٢٤٠) و(٢٤١) و(٢٤٢) و(٢٤٣) و(٢٤٤)، وأبو داود (٤٣١)، وابن ماجه (١٢٥٦)، والترمذي (١٧٦). وسيأتي برقم (٩٣٤).
وهو في «مسند» أحمد(٢١٣٠٦)، وابن حبان (١٤٨٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

فأَعلمُهم بالسُّنَّة، فإن كانوا في السُّنَّةِ سواءً، فأقدمُهم سِنًّا، ولا تَؤُمَّ الرجلَ في سُلطانه، ولا تقعُدْ[1] على تَكْرِمَتِه في بيته إلا أن يأْذَنَ لك»[2].

[المجتبى: ٢/٧٦، التحفة: ٩٩٧٦].

٢٩٨ - تقديمُ ذوي[3] السِّن

٨٥٨ - أخبرني حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وكيع، عن سفيانَ، عن خالد الحذَّاء، عن أَبي قِلابةَ عن مالك بنِ الحُوَيْرِثِ، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ أنا وابنُ عمٍّ لي - وقال مرةً أُخرى: أنا وصاحبٌ لي -، فقال: «إذا سافرتُما، فأَذِّنا وأَقِيمَا، وَلْيَؤُمَّكُما أكبرُكما»[4].

[المجتبى: ٢/٨ و٧٧، التحفة: ١١١٨٢].

٢٩٩ - اجتماع القومِ في موضعٍ هُمْ فيه سواءٌ

٨٥٩ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، عن يحيى، عن هشام، قال: حدثنا قتادةُ، عن أَبي نَضْرَةَ

---

(١) في الأصلين: «ولا تتعد»، والمثبت من (ت)و(ز).

(٢) أخرجه مسلم (٦٧٣) (٢٩٠) و(٢٩١)، وأبو داود (٥٨٢) و(٥٨٣) و(٥٨٤)، وابن ماجه (٩٨٠)، والترمذي (٢٣٥) و(٢٧٧٢). وسيأتي برقم (٨٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٦٣)، وابن حبان (٢١٢٧) و(٢١٣٣) و(٢١٤٤).

والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي مجملاً ومفرقاً.

وقوله: «تكرمته»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعد لإكرامه.

(٣) كذا في (ط)، وفي سائر النسخ: «ذي».

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٨) و(٦٣٠) و(٦٣١) و(٦٥٨) و(٦٨٥) و(٨١٩) و(٦٠٠٨) و(٧٢٤٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٢١٣)، ومسلم (٦٧٤) (٢٩٢) و(٢٩٣)، وأبو داود (٥٨٩)، وابن ماجه (٩٧٩)، والترمذي (٢٠٥).

وسيأتي برقم (١٦١٠) و(١٦١١) و(١٦٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٩٨)، وابن حبان (١٦٥٨) و(١٨٧٢) و(٢١٢٨) و(٢١٢٩) و(٢١٣٠) و(٢١٣١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وفيه قصة قدومهم على النبي ﷺ، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: إذا كَانوا ثلاثةً، فَلْيَؤُمَّهم أَحَدُهُمْ، وأَحقُّهم بالإمامةِ أَقرؤُهم»[1].

[المجتبى: ٢/٧٧، التحفة: ٤٣٧٢].

٣٠٠ ـ اجتماعُ القومِ وفيهم الوالي

٨٦٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبةَ، عن إسماعيلَ بنِ رجاء، عن أَوس بن ضَمْعَج

عن أَبي مسعودٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يُؤَمُّ الرَّجلُ في سُلطانه، ولا يُجلَسُ على تَكْرِمَتِه إلا بإذنه»[2].

[المجتبى: ٢/٧٧، التحفة: ٩٩٧٦].

٣٠١ ـ إذا تقدَّم الرجلُ مِن الرعية ثم جاء الوالي، هل يتأَخَّرُ؟

٨٦١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أَبي حازمٍ

عن سهلِ بنِ سعدٍ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بلغَه أَنَّ بني عَمرو بنِ عوفٍ كان بينهم شيءٌ، فخرجَ رسولُ الله يُصْلِحُ بينهم في أُناسٍ معه، فَحُبِسَ رسولُ اللهِ ﷺ وحانتِ الصَّلاةُ، فجاء بلالٌ إلى أَبي بكر، فقال: يا أَبا بكر، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قد حُبِسَ، وحانَتِ الصَّلاةُ، فهل لك أَن تَؤُمَّ الناسَ؟ قال: نعم إن شئتَ، فأَقام بلالٌ، وتقدَّم أَبو بكر، فكبَّر للناس، وجاء النبيُّ ﷺ يمشي في الصفوف حتى قام في الصَّفِّ، وأَخذَ الناسُ في التصفيق، وكان أَبو بكر لا يلتفِتُ في صلاته، فلما أَكثرَ[3] الناسُ، التَفَتَ، فإذا رسولُ اللهِ ﷺ، فأَشارَ إليه رسولُ اللهِ ﷺ يأْمرُهُ أَن يصليَ، فرفَعَ أَبو بكر

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧٢). وسيأتي برقم (٩١٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٠)، وابن حبان (٢١٣٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٥٧).

(٣) في (ت) و (ز): «كثّر».

يدَيْه، فَحَمِدَ الله، ورَجَعَ القَهْقَرى[1] حتى قامَ في الصف، فتقدَّمَ رسولُ الله ﷺ، فصلَّى للناس، فلما فرَغَ، أقبل، على الناسِ، فقال: «يا أيها الناسُ، ما لكـم[2] حين نابَكم شيءٌ في الصَّلاةِ أخذتمُ في التصفيق؟! إنما التصفيقُ للنساء، مَنْ نابَه شيءٌ في صلاته، فليقُلْ: سبحانَ الله، فإنه لا يَسْمَعُهُ أَحدٌ حين يقولُ: سبحان الله إلا التفتَ، يا أبا بكر، مامنعك أن تصلِّـيَ للنـاسِ حيـن أشـرتُ إليـك؟» فقـال أبـو بكر: ما كان ينبغي لابن أبي قُحافةَ أن يتقدَّم بَيْنَ يدَيْ رسول الله ﷺ[3].

[المجتبى: ٧٧/٢، التحفة: ٤٧٧٦].

٣٠٢ ـ صلاةُ الإمام خلفَ رجلٍ من رعيته

٨٦٢ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال:حدَّثنا إسماعيلُ، قال: حدَّثنا حُميدٌ

عن أَنس، قال: آخرُ صلاة صلاها رسـولُ الله ﷺ مـع القـوم، صلَّـى في ثـوبٍ واحدٍ متوشِّحاً خَلْفَ أَبي بكر[4].

[المجتبى: ٧٩/٢، التحفة: ٥٩٤].

٨٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثني بكرُ بنُ عيسى، قال: سمعتُ شعبةَ يَذْكُرُ عن نُعيمِ بنِ أَبي هندٍ، عن أَبي وائل، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، أَنَّ أَبا بكر صَلَّى بالناسِ ورسولُ الله ﷺ في الصف[5].

[المجتبى: ٧٩/٢، التحفة: ١٧٦١٢].

٣٠٣ ـ إمامة الزائر

٨٦٤ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن أَبَانِ بنِ يزيدَ، قال: حدثنا بُدَيْلُ ابن مَيْسرةَ، قال: حدثنا أَبو عطيةَ ـ مولى لنا ـ

---

(١) جاء بعدها في (ت) و (ز): «وراءه».

(٢) في (ت) و (ز): «ما بالكم».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٢٩).

وقوله: «فحبس رسول الله»، قال السندي: أي: حبسه الإصلاح.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١٧).

(٥) أخرجه الترمذي (٣٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٥٦)، وابن حبان (٢١١٩).

عن مالك بن الحُوَيْرث، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا زار أحدُكم قوماً، فلا يُصلِّيَنَّ بهم»(1).

[المجتبى: ٢/٨٠، التحفة: ١١١٨٦].

٣٠٤ - إمامةُ الأعمى

٨٦٥ - أخبرني هارونُ بنُ عبد الله قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمع، واللفظ له -، عن ابن(2) القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن محمود بنِ الربيع

أَنَّ عِتْبانَ بنَ مالك كانَ يَؤُمُّ قَوْمَه وهو أَعمى، وأَنه قال: يا رسولَ الله، إنها تكونُ الظُّلمةُ والمطرُ والسيلُ، وأَنا رجلٌ ضَريرُ البصر، فصلِّ - يا رسولَ الله - في بيتي مكاناً أَتَّخِذُه مُصلًّى، فجاء رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَينَ تُحِبُّ أَن أُصَلِّيَ»؟ فأَشار إلى مكانٍ مِن البيتِ، فصلَّى فيه رسولُ الله ﷺ(3).

[المجتبى: ٢/٨٠، التحفة: ٩٧٥٠].

٣٠٥ - إمامةُ الغلام قبلَ أن يحتلِمَ

٨٦٦ - أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المسروقيُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن سفيانَ، عن أيوبَ، قال:

حدثني عمرو بنُ سَلِمَة الجَرْميُّ، قال: كان يَمُرُّ علينا الرُّكبانُ، فنتعلمُ منهم القرآنَ، فأتى أَبي النبيَّ ﷺ، فقال: «لِيَؤُمَّكُم أكثرُكم قرآناً» فجاء أَبي،

(1) أخرجه أبو داود (٥٩٦)، والترمذي (٣٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٠٢).

(2) في الأصلين: «أبي» وهو تحريف.

(3) أخرجه البخاري (٤٢٤) و (٤٢٥) و (٦٦٧) و (٦٨٦) و (٨٣٨) و (٨٤٠) و (١١٨٦) و(٤٠٠٩) و(٥٤٠١) و(٦٤٢٣) و(٦٩٣٨)، ومسلم (٣٣) (٥٤) و (٥٥)، وفي صفحة ٤٥٥(٣٣) (٢٦٣) و(٢٦٤)، وابن ماجه (٧٥٤).
وسيأتي برقم (٩٢٠) و (١٢٥١) و (١٠٨٧٦) و (١٠٨٧٨) و (١٠٨٧٩) و (١٠٨٨٠) و (١٠٨٨١) و(١٠٨٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٨١)، وابن حبان (٢٢٣) و(١٦١٢) و(٢٠٧٥).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يؤمُّكم أكثرُكم قرآناً» فنظروا، فكنتُ أكثرَهم قرآناً، فكنتُ أؤمُّهم وأنا ابنُ ثمانِ سنين[1].

[المجتبى: ٢/٨٠، التحفة: ٤٥٦٥].

٣٠٦ - قيامُ الناسِ إذا رأوا الإمام

٨٦٧ - أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال حدثنا هُشَيْمٌ، عن هشام بن أبي عبد الله وحجاج بن أبي عثمانَ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نُودِيَ بالصلاة، فلا تقوموا حتى تَرَوني»[2].

[المجتبى: ٢/٨١، التحفة: ١٢١٠٦].

٣٠٧ - الإمامُ تعرض له الحاجةُ بَعْدَ الإقامة

٨٦٨ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس، قال: أُقيمتِ الصلاةُ ورسولُ الله ﷺ نَجِيٌّ لِرجلٍ، فما قَامَ إلى الصلاة حتى نام القومُ[3].

[المجتبى: ٢/٨١، التحفة: ١٠٠٣].

٣٠٨ - الإمامُ يذكرُ بَعْدَ قيامِه في مصلاه أنه على غير طهارة

٨٦٩ - أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا محمدُ بن حرب، عن

---

(١) سلف برقم (٨٤٥)، وسيأتي تخريجه برقم (١٦١٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٧) و(٦٣٨) و(٩٠٩)، ومسلم (٦٠٤)، وأبو داود (٥٣٩) و(٥٤٠)، والترمذي (٥٩٢).

وسيأتي برقم (١٦٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤١٩٧) و(٤١٩٨) و(٤١٩٩) و(٤٢٠٠) و(٤٢٠١) و(٤٢٠٢) و(٤٢٠٣) و(٤٢٠٤)، وابن حبان (١٧٥٥) و(٢٢٢٢) و(٢٢٢٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٢) و(٦٤٣) و(٦٢٩٢)، ومسلم (٣٧٦) و(١٢٣) و(١٢٤) و(١٢٥) و(١٢٦)، وأبو داود (٢٠١) و(٥٤٢) و(٥٤٤)، والترمذي (٥١٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٧)، وابن حبان (٢٠٣٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «نجي لرجل»، قال السندي: أي: مُناجٍ له.

الزُّبيديِّ، عن الزهريِّ. والوليد، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: أُقيمتِ الصَّلاةُ، وصفَّ الناسُ صفوفَهم، وخرجَ رسولُ الله ﷺ حتى إذا قام في مُصلاَّه، ذَكَرَ أنه لم يغتسلْ، فقال للناس: «مكانَكم» ثم رَجَعَ إلى بيتِه، فخرَجَ علينا يَنطُفُ رَأْسُه؛ قد اغتسلَ ونحن صفوفٌ[1].

[المجتبى: ٢/٨١، التحفة: ١٥٢٠٠ و١٥٢٦٤].

٣٠٩ ـ استخلاف الإمام إذا غاب

٨٧٠ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَبْدَةَ، عن حماد بن زيد ـ وذكر كلمة معناها ـ حدثنا أَبو حازم، قال:

قال سهلُ بنُ سعد: كان قتالٌ بين بني عَمرو بن عوف، فبلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فصلَّى الظهرَ، ثم أَتاهم ليُصْلِحَ بينهم، ثم قال لبلال: «يا بلالُ، إذا حَضَرَ العصرُ و لم آتِ، فمُرْ أَبا بكر، فَلْيُصَلِّ بالناسِ» فلمَّا حَضَرَتْ، أَذَّن بلالٌ، ثم أَقامَ، فقال لأَبي بكر: تَقَدَّمْ، فتقدَّمَ أَبو بكر، فدخلَ في الصلاة، ثم جاءَ رسولُ الله ﷺ، فجعَلَ يشُقُّ الناسَ حَتَّى قام خلفَ أَبي بكر، وصفَّحَ القومُ، وكان أَبو بكر إذا دخلَ في الصلاة لم يلتفِتْ، فلما رأَى أَبو بكر التصفيحَ لا يُمْسَكُ عنه، التفتَ، فأَومأَ إليه رسولُ الله ﷺ بيده، فَحَمِدَ الله على قولِ رسول الله ﷺ له: «امضِه» ثم مشى أَبو بكر القَهْقَرَى على عَقِبيه فتأَخَّرَ، فلما رأَى ذلك النبيُّ ﷺ، تقدَّم، فصلَّى بالناس، فلما قضى صلاتَه، قال: «يا أَبا بكر، ما منعَكَ إذ أَومأْتُ إليك أَن لا تكونَ مَضَيْتَ»؟ فقال: لم يكُنْ لابن أَبي قُحافَةَ أن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥) و(٦٣٩) و(٦٤٠)، ومسلم (٦٠٥) (١٥٧) و(١٥٨) و(١٥٩)، وأبو داود (٢٣٥). وسيأتي برقم (٨٨٥).
وهو في «المسند» أحمد (٧٢٣٨).
وقوله: «ينطف»، قال السندي: أي: يقطر

يؤُمَّ رسولَ اللهِ ﷺ وقال للناس: «إذا نابَكم شيءٌ، فَلْيُسبِّح الرجالُ، ولْيُصفِّحِ النساءُ»[1].

[المجتبى: ٢/٨٢، التحفة: ٤٦٦٩].

٣١٠ - الائتمام بالإمام

٨٧١ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن عُيينةَ، عن الزُّهريِّ

عن أنسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ سَقَطَ مِن فرس على شِقِّه الأيمنِ، فدخلوا عليه يعودونه، فَحَضَرَتِ الصلاةُ، فلما قضى الصلاةَ، قال: «إنما الإمامُ لِيؤتمَّ به، فإذا رَكَعَ، فارْكَعُوا، وإذا رَفَعَ، فارفَعُوا، وإذا سَجَدَ، فاسجُدُوا، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، فقولُوا: ربَّنا لكَ الحمدُ»[2].

[المجتبى: ٢/٨٣ و١٩٥، التحفة: ١٤٨٥].

٣١١ - الائتمام بمن يأتمُّ بالإمام

٨٧٢ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك - ، عن جعفر بن حيَّان، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدريِّ، أن النبيَّ ﷺ رأى في أصحابه تأخُّراً، فقال: «تقدَّموا فأْتَمُّوا بي، ولْيَأْتَمَّ بكم مَنْ بعدَكم، ولا يزالُ قومٌ يتأخرون حتَّى يُؤخِّرَهم اللهُ»[3].

[المجتبى: ٢/٨٣، التحفة: ٤٣٠٩].

٨٧٣ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَةَ...نحوَه[4].

[المجتبى: ٢/٨٣، التحفة: ٤٣٣١].

٨٧٤ - أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثني أبو داودَ، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن موسى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٢).

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٨) (١٣٠)، وأبو داود (٦٨٠). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١١٤٢).

(٤) سلف قبله.

ابن أَبي عائشةَ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله بنَ عبد الله يُحدِّثُ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمرَ أَبا بكر أَن يُصليَ بالناسِ. قالت: وكان النبيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْ أَبي بكر، فصلَّى قاعداً، وأَبو بكر يُصلي بالناسِ، والناسُ خلفَ أَبي بكر[1].

[المجتبى: ٨٣/٢، التحفة: ١٦٣١٩].

٨٧٥ ـ أَخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالَةَ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا يحيى - يعني ابنَ يحيى -، قال: أَخبرنا حُميدُ بنُ عبد الرحمن بن حُميد الرُّؤاسيُّ، عن أَبيه، عن أَبي الزُّبير

عن جابرٍ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الظهرَ وأَبو بكر خلفَه، فإذا كَبَّر رسولُ الله ﷺ، كَبَّر أَبو بكر يُسْمِعُنا[2].

[المجتبى: ٩/٣، التحفة: ٢٧٨٦].

٣١٢ ـ موقفُ الإمام إذا كانوا ثلاثةً، وذكر الاختلاف في ذلك

٨٧٦ ـ أَخبرنا محمدُ بن عُبيد، عن محمد بنِ فُضيل، عن هارونَ بنِ عنترةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ الأَسود، عن الأَسود[3] وعلقمةَ، قالا:

دخلنا على عبدِ الله نصفَ النهارِ، فقال: إنه سيكونُ أُمراءُ يُشغَلون عن وقتِ الصلاة، فصلُّوها لِوقتها، ثم قام، فصلَّى بيني وبينه، وقال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ فَعَلَ[4].

[المجتبى: ٨٤/٢، التحفة:٩١٧٣].

٨٧٧ ـ أَخبرنا عَبْدَةُ بنُ عبد الله، قال: أَخبرنا زيدٌ، قال: حدثنا أَفلحُ بنُ سعيد، قال:

---

(١) سيأتي الحديث بطوله برقم (٩١٠) فانظر تخريجه هناك.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٨)، ومسلم (٤١٣) (٨٤) و(٨٥)، وأبو داود (٦٠٦)، وابن ماجه (١٢٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٩٠).
وقد اقتصر المصنف على ما ذكره، وفي الحديث خبر عن النبي ﷺ عندما اشتكى وصلى قاعداً... الحديث.

(٣) قوله: «عن الأسود» سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز) و «التحفة» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٢١)، والرواية هناك أتم.

حدثني بُريدةُ بنُ سفيانَ بنِ فروةَ الأَسلميُّ

عن غلامٍ لجدِّه يقال له: مسعودٌ، قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأَبو بكر، فقال لي أَبو بكر: يا مسعودُ، ائت أَبا تميمٍ - يعني مولاه - فَقُلْ له يَحْمِلْنا على بعير، ويبعَثْ إلينا بزادٍ ودليل يدلُّنا، فجئتُ إلى مولاي، فأَخبرتُه، فبعَثَ معي ببعيرٍ ووَطْب من لبن، فجعلتُ آخذُ بهم في أَخفى(١) الطريق، وحضرتِ الصلاةُ، فقامَ رسولُ الله ﷺ يصلي، وقام أَبو بكر عن يمينه - وقد عَرَفتُ الإِسلامَ وأَنا معهما - فجئتُ فقُمتُ خلفهما، فدفعَ رسولُ الله في صَدْرِ أَبي بكر، فقُمنا خلفَه(٢).

[المجتبى: ٢/٨٤، التحفة: ١١٢٦٤].

٣١٣ - إذا كانوا ثلاثةً وامرأَةً

٨٧٨ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن إسحاقَ بنِ عبدِ الله بن أَبي طلحةَ

عن أَنس بنِ مالك، أَنَّ جدَّتَه مُلَيكَةَ دَعَتْ رسولَ الله ﷺ لِطعام صنَعَتْه، فأَكلَ منه، ثم قال: «قُوموا، فلأُصلِّيَ(٣) بكم» قال أَنس: فقمتُ إلى حصيرٍ لنا قد اسودَّ من طُول ما لُبِسَ، فنضحتُه بماء، فقام رسولُ الله ﷺ، وصففتُ أَناْ واليتيمُ وراءَه، والعجوزُ مِن ورائنا، فصلَّى لنا ركعتين، ثم انصرفَ(٤).

[المجتبى: ٢/٨٥، التحفة: ١٩٧].

---

(١) في (ت) و (ز): «إخفاء».

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣١١.

وقوله: «ووطب من لبن»، قال السندي: بفتح واو وسكون طاء، هو زق يكون فيه سمن ولبن، وهو جلد الجذع فما فوقه، وجمعه أَوطاب.

(٣) في (ت) و (ز): «فلأصلّ».

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٠) و(٧٢٧) و(٨٦٠)، ومسلم (٦٥٨)، وأبو داود (٦١٢)، والترمذي (٢٣٤).

وانظر ما سلف بنحوه برقم (٨١٨) وما بعده، وما سيأتي برقم (٩٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٤٠)، وابن حبان (٢٢٠٥).

وقوله: «فلأصلي بكم»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٩٠: كذا هو في روايتنا، وفي رواية الأصيلي بحذف الياء. قال ابن مالك: روي بحذف الياء وثبوتها مفتوحة وساكنة، ووجهه: أن اللام عند ثبوت الياء مفتوحة لام كي، والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة، ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: قوموا فقيامكم لأصلي بكم، وعند سكون الياء يَحتمل أن تكون اللام أيضاً لام كي وسكنت الياء تخفيفاً، أو لام الأمر وثبتت الياء في الجزم إجراءً للمعتل مجرى الصحيح كقراءة قنبل: ﴿إنه من يتقي ويصبر﴾ وعند حذف الياء اللامُ لام الأمر، وأمر المتكلم نفسَه بفعل مقرون باللام فصيحٌ قليل في الاستعمال، ومنه قوله تعالى: ﴿ولنحمل خطاياكم﴾ قال: ويجوز فتح اللام.

٣١٤ - إذا كانوا رجلينِ وامرأتين

٨٧٩ - أخبرنا سويدُ بن نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ بنِ المغيرة، عن ثابت

عن أَنس، قال: دَخلَ علينا رسولُ الله ﷺ، وما هو إلا أَنا وأُمي[1] و أُمُّ حَرام خالتي، قال: «قوموا، فلأُصلِّيَ بكم» - قال: في غير وقت صلاة - قال: فصلَّى بنا[2].

[المجتبى: ٨٦/٢، التحفة: ٤٠٩].

٨٨٠ - أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ الله ابن مختار يحدِّث، عن موسى بن أنس

عن أَنس، أَنه كان هو ورسولُ الله ﷺ وأُمُّه وخالتُهُ، فصلى رسولُ الله ﷺ فجعلَ أَنساً عن يمينه، وأُمَّه وخالتَه خلفَهما[3].

[المجتبى: ٨٦/٢، التحفة: ١٦٠٩].

٣١٥ - موقفُ الإمامِ إذا كان معه صبي وامرأة

٨٨١ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدَّثنا يحيى، عن شُعبةَ، عن عبد الله بنِ المختار، عن موسى بن أَنس

عن أَنس، قال: صلَّى بي رسولُ الله ﷺ وبامرأَة من أَهلي، فأَقامني عن يمينه والمرأَةَ خلفَنَا[4].

[المجتبى: ٨٦/٢، التحفة: ١٦٠٩].

٣١٦ - موقفُ الإمامِ والمأموم صبي

٨٨٢ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن أَيوبَ، عن عبدِ الله بنِ سعيد بنِ جُبير، عن أَبيه

---

(١) جاء بعدها في (ط): «واليتيم».
(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٨)، ومسلم (٦٦٠).
وانظر بنحوه ما قبله وما بعده.
(٣) أخرجه مسلم (٦٦٠) (٢٩٨)، وأبو داود (٦٠٩)، وابن ماجه (٩٧٥).
وسيأتي بعده، وانظر سابقيه بنحوه.
وهو في «المسند» أحمد (١٣٠١٣)، وابن حبان (٢٢٠٦).
(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن ابنِ عباس، قال: كنتُ عندَ خالتِي ميمونـةَ، فقـام رسـولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل، فقمتُ عن شِماله، فقال بي(١) هكذا، فأَخذ برأْسي، فأَقامني عن يمينه(٢).

[المجتبى: ٨٧/٢، التحفة: ٥٥٢٩].

٣١٧ ـ مَنْ يلي الإمام، ثمَّ الذي يليه

٨٨٣ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أَبي معاوية، عن الأَعمشِ، عن عُمارة بنِ عُمير، عن أَبي مَعْمَر

عن أَبي مسعودٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يمسَحُ مناكِبَنا في الصلاةِ، ويقـول: «لا تختلِفُوا، فتختلفَ قلوبُكم، لِيَلِنِي منكم أُولو الأَحلامِ والنُّهى، ثُمَّ الذين يَلُونَهـم، ثمَّ الذين يَلُونَهم» قال أبو مسعود: فأَنتم اليومَ أَشدُّ اختلافاً(٣).

[المجتبى ٨٧/٢، التحفة: ٩٩٩٤].

٨٨٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عُمرَ بن علي بن مُقَدَّم، قال: حدثنا يوسـفُ بنُ يعقـوبَ، قـال: حدثنا التَّيْميُّ، عن أَبي مِجْلَزٍ، عن قيس بنِ عُبَاد، قال:

بينا أَنا في المسجد بالمدينـةِ في الصفِّ الـمُقدَّم، فجَبَذَنـي رجلٌ مِن خَلْفي جَبْذةً، فنحَّاني وقامَ مقامي، فوالله ما عَقَلْتُ صلاتـي، فلمـا انصرفَ إذا هُوَ أُبيُّ بن كعب، فقال: يا فتى، لا يَسُؤْكَ الله، إنَّ هذا عهدٌ مِن النبيِّ ﷺ إلينا أَن نَلِيَـه، ثـم استقبلَ القبلـةَ،

---

(١) في (ت) و (ز): «لي».

(٢) أخرجه البخاري (١١٧) و(٦٩٧) و(٦٩٩) و(٥٩١٩)، وأَبو داود (٦١١) و(١٣٥٦) و(١٣٥٧) و(١٣٥٨).

وسيأتي برقم (١٣٤٣) و(١٣٤٤)، وانظر (٤٠٦) و(٧١٢) و(٩١٨) و(١٣٣٩) و(١٣٤٠) و(١٣٤٣) و(١٣٤٤) و(١٦٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٣).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عباس، وانظر كل طريق في موضعه.

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٢) (١٢٢) و(١٢٣)، وأبو داود (٦٧٤)، وابن ماجه (٩٧٦).

وسيأتي برقم (٨٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٠٢)، وابن حبان (٢١٧٢) و(٢١٧٨).

وقوله: «أُولو الأحلام»، قال السندي: ذوو العقول الراجحة، واحدها حِلم بالكسر.

وقوله: «والنهى»، قال السندي: بضم نون وفتح هاء وألف جمع نهية بالضم بمعنى العقل.

فقال: هَلكَ أَهلُ العُقَدِ وربِّ الكعبةِ - ثلاثاً - ثم قال: واللهِ ما عليهم آسى، ولكن آسى على مَنْ أَضلُّوا. قلتُ: يا أَبا يعقوب، ما يعني به: أَهلُ[1] العُقَد؟ قال: الأُمراءُ[2].

[المجتبى: ٢/٨٨، التحفة: ٧٢].

٣١٨ - إقامةُ الصفوف قبلَ خروجِ الإمام

٨٨٥ - أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمن

أَنه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقول: أُقيمت الصلاةُ، فقمنا، فعُدِّلت الصفوفُ قبلَ أَن يَخْرُجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فأَتانا[3] رسولُ الله ﷺ حتى إذا قامَ في مُصلَّاه قبلَ أَن يكبِّرَ، فانصرفَ، فقال لنا: «مكانَكم» فلم نَزَلْ قياماً ننظُرُه حتى خَرَجَ إلينا قد اغتسلَ؛ يَنطُِفُ رأْسُه ماءً، فكبَّرَ، فَصَلَّى[4].

[المجتبى: ٢/٨٩، التحفة: ١٥٣٠٩].

٣١٩ - كيف يُقَوِّمُ الإمامُ الصفوفَ

٨٨٦ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن سِماك

عن النعمان بن بشير، قال: كان رسولُ الله يُقَوِّمُ الصفوفَ كما تُقَوَّمُ القِداحُ، فأَبْصَرَ رجلاً خارجاً صدرُهُ مِن الصفِّ، فلقد رأَيتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَتُقِيمُنَّ صفوفَكم، أَو لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بين وجوهكم»[5].

[المجتبى: ٢/٨٩، التحفة: ١١٦٢٠].

---

(١) جاء في حاشية (ط): «ما يعنى بأَهل».

(٢) أخرجه الطيالسي (٥٥٥)، وعبد الرزاق (٢٤٦٠)، وعبد بن حميد (١٧٧)، وابن خزيمة (١٥٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٦٤).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم رواه مختصراً.
وقوله: «أهل العقد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني أصحاب الولايات على الأمصار، من عقد الألوية للأمراء.

(٣) في (ت) و (ز): «فأتى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٦٩).

(٥) أخرجه البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦) (١٢٧) و(١٢٨)، وأبو داود (٦٦٢) و(٦٦٣) و(٦٦٥)، وابن ماجه (٩٩٤)، والترمذي (٢٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٧٦)، وابن حبان (٢١٦٥) و(٢١٦٩) و(٢١٧٥) و(٢١٧٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٨٨٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن منصورٍ، عن طلحةَ، عن عبد الرحمن بن عَوْسجةَ

عن البراءِ بن عازبٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يتخلَّلُ الصفَّ مِن ناحيته إلى ناحيته، يمسَحُ مناكِبَنا وصُدورَنَا، ويقولُ: «لا تختلفوا، فتختلِفَ قلوبُكم» وكان يقولُ: «إنَّ الله وملائِكتَه يُصلُّونَ على الصفوفِ المُقَدَّمة»(١).

[المجتبى ٢/٨٩، التحفة: ١٧٧٦].

٣٢٠ ـ ما يقولُ الإمامُ إذا تقدَّم في تسويةِ الصفوف(٢)

٨٨٨ ـ أَخبرنا بشرُ بنُ خالد، قال: أَخبرنا غُنْدَرٌ، عن شُعبةَ، عن سُليمانَ، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن أَبي مَعْمَر

عن أَبي مسعودٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَمْسَحُ عواتِقَنا، ويقولُ: «استووا، ولا تختلِفُوا، فتختلفَ قلوبُكم، ولْيَلِيَنِّي(٣) منكم أُولو الأَحلام والنُّهى، ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يَلُونهم»(٤).

[المجتبى: ٢/٩٠، التحفة: ٩٩٩٤].

٣٢١ ـ كم مرة يقول: استووا

٨٨٩ ـ أَخبرنا أَبو بكر محمدُ بنُ نافع ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا بهزُ بنُ أَسد، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ: «استووا، استووا، استووا، فوالذي نفسي بيده، إني لأَراكُم مِن خَلْفِي كما أَراكُم بَيْنَ يدَيَّ»(٥).

[المجتبى: ٢/٩١، التحفة: ٣٨١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٤٣) و(٦٦٤)، وابن ماجه (٩٩٧).
وانظر ما سيأتي ببعضه برقم (١٦٢٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥١٦)، وابن حبان (٢١٥٧) و(٢١٦١).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.
(٢) في الأصلين: «الصف»، والمثبت من (ت) و (ز).
(٣) في (ت) و (ز): «ليلني».
(٤) سلف تخريجه برقم (٨٨٣).
(٥) انظر تخريجه في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٣٨).

٣٢٢ - حثُّ الإمام على رصِّ الصُّفوفِ والمقاربةِ بينها

٨٩٠ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن حُميدٍ

عن أَنس، قال: أَقبلَ علينا رسولُ الله ﷺ بوجهه حين قام إلى الصَّلاة قبلَ أن يُكبِّرَ، قال: «أَقيمُوا صفوفَكم وتراصُّوا، فإني أَراكُم مِن وراءِ ظهري»[١].

[المجتبى: ٢/٩٢ و١٠٥، التحفة: ٣٨١].

٨٩١ - أخبرنا محمدُ بن عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا أبانٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال:

حدثنا أَنسٌ، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «رَاصُّوا صُفُوفَكم، وحَاذُوا بالأَعناق»[٢].

[المجتبى: ٢/٩٢، التحفة: ١١٣٢].

٨٩٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأعمش، عن المسيَّب بنِ رافعٍ، عن تميم - وهو ابنُ طَرَفَةَ -

عن جابر بنِ سَمُرةَ، قال: خرجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «ألا تَصُفُّون كما تَصُفُّ الملائكةُ عند ربهم»؟ قالوا: وكيف تَصُفُّ الملائكةُ عند ربهم؟ قال: «يُتِمُّون الصَّفَّ الأَولَ، ويَتراصُّون في الصفِّ»[٣].

[المجتبى: ٢/٩٢، التحفة: ٢١٢٧].

٣٢٣ - ذكرُ فَضْل الصَّفِّ الأَولِ على الثاني

٨٩٣ - أخبرنا يحيى بنُ عثمان الحمصيُّ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن بَحِيرِ بن سعدٍ، عن خالد ابنِ مَعْدانَ، عن جُبير بنِ نُفير

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٩).

وانظر ما سلف قبله وما سيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠١١)، وابن حبان (٢١٧٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٦٧). وانظر سابقيه بنحوه.

وهو في «مسند» أحمد (١٣٧٣٥)، وابن حبان (٢١٦٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٦٦١)، وابن ماجه (٩٩٢).

وسيأتي برقم (١١٣٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٦٤)، وابن حبان (٢١٥٤) و(٢١٦٢).

عن عِرباض بنِ ساريةَ، عن رسولِ الله ﷺ، أنه[1] كان يُصلّي على الصَّفِّ الأَوَّلِ ثلاثةً[2]، وعلى الصَّفِّ الثاني واحدةً[3].

[المجتبى: ٢/٩٢، التحفة: ٩٨٨٤].

٣٢٤ - الصفُّ المؤخَّر

٨٩٤ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالد، قال: حدَّثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الأَولَ، ثم الذي يَليه، فإن كان نَقْصٌ، فَلْيَكُنْ في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ»[4].

[المجتبى: ٢/٩٣، التحفة: ١١٩٥].

٣٢٥ - ثوابُ من وَصَلَ صفًّا

٨٩٥ - أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بنِ مَثْرُود[5]، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، عن معاويةَ بنِ صالح، عن أبي الزاهِرِيَّةِ، عن كثير بنِ مُرَّةَ

عن عبدِ الله بن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ وَصَلَ صفًّا، وَصَلَهُ الله، ومَنْ قَطَع صَفًّا، قَطَعَهُ الله»[6].

[المجتبى: ٢/٩٣، التحفة: ٧٣٨٠].

٣٢٦ - ذكرُ خيرِ صفوفِ النساء وشرِّ صفوفِ الرجال

٨٩٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سُهيلٍ، عن أبيه

---

(١) قوله: «أنه» ليس في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٢) في (ت) و (ز): «ثلاثاً».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٤١)، وابن حبان (٢١٥٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٦٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥٢)، وابن حبان (٢١٥٥).

(٥) جاء بعدها في (ت) و (ز): «مصري، لا بأس به».

(٦) أخرجه أبو داود (٦٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٥٧٢٤).
وقد أورده المصنف مختصراً والحديث عند أحمد وأبي داود أتم من ذلك.

عن أَبـي هُريـرةَ، قـال: قـال رسـولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ صفـوفِ الرجـال أَوَّلُهـا، وشرُّها آخِرُهَا، وخَيْرُ صفوفِ النساءِ آخِرُها، وشرُّها أَوَّلُها»[1].

[المجتبى: ٢/٩٣، التحفة: ١٢٥٩٦].

٣٢٧ - الصفُّ بَيْنَ السَّوارِي

٨٩٧ - أخبرنا عمرو بنُ منصورٍ، قال: حدثنا أبو نُعيم، عن سُفيانَ، عن يحيى بـن هـانئ، عن عبدِ الحميد بنِ محمود، قال:

كـنَّا مع أَنس، فصلَّيْنا مع أَميرٍ من الأُمراء، فدفعُونا حتى قُمنا بين الساريتينِ، فجعلَ أَنسٌ يتأَخَّرُ، وقال: قد كنا نتَّقي هذا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٢/٩٤، التحفة: ٩٨٠].

٣٢٨ - المكانُ الذي يُستحَبُّ مِن الصفِّ

٨٩٨ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله عن مِسْعَرٍ، عن ثابتِ بنِ عُبيد، عن ابنِ البراء

عن البراءِ، قال: كنا إذا صلَّينا خلفَ رسولِ الله ﷺ، أَحببتُ أَن أكونَ عن يمينه[3]

[المجتبى٢/٩٤، التحفة: ١٧٨٩].

٣٢٩ - ما على الإمام مِن التخفيفِ

٨٩٩ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أَبي الزناد، عن الأَعرج

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا صلَّى أَحدُكم بالناس، فَلْيخفِّفْ، فـإنَّ فيهم السقيمَ والضعيفَ والكبيرَ، وإذا صَلَّى أَحدُكم لنفسه، فَلْيُطَوِّلْ ما شاءَ»[4].

[المجتبى: ٢/٩٤ ، التحفة: ١٣٨١٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٤٠)، وأبو داود (٦٧٨)، وابن ماجه (١٠٠٠)، والترمذي (٢٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٨٤٢٨)، وابن حبان (٢١٧٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه أبو داود (٦٧٣)، والترمذي (٢٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٣٩)، وابن حبان (٢٢١٨).

(٣) أخرجه مسلم (٧٠٩)، وأبو داود (٦١٥)، وابن ماجه (١٠٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧١١).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٣)، ومسلم (٤٦٧) (١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥)، وأبو داود (٧٩٤) و(٧٩٥)، والترمذي (٢٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٧٤)، وابن حبان (١٧٦٠) و(٢١٣٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٩٠٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عَن قتادةَ

عن أَنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان أَخفَّ الناسِ صلاةً في تَمَامٍ[1].

[المجتبى: ٢/٩٤، التحفة١٤٣٢].

٩٠١ - أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأَوزاعيِّ، قال: حَدَّثني يحيى ابنُ أَبي كثير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إني لأَقُومُ في الصَّلاةِ، فأَسمعُ بكاءَ الصبيِّ، فأَتجوَّزُ في صلاتي كَراهِيَةَ أَن أَشُقَّ على أُمِّهِ»[2].

[المجتبى:٢/٩٥، التحفة: ١٢١١٠].

٣٣٠ - الرخصةُ للإمام في التطويل

٩٠٢ - أَخبرنا إِسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ - وهو ابن الحارث -، عن ابنِ أبي ذئب، قال: أَخبرني الحارثُ بنُ عبد الرحمن، عن سالم بن عبدِ الله

عن عبدِ الله بنِ عُمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأْمُرُ[3] بالتخفيفِ ويَؤُمُّنا بـ: ﴿ٱلصَّٰٓفَّٰتِ﴾[4].

[المجتبى: ٢/٩٥، التحفة: ٦٧٤٩].

٣٣١ - ما يجوزُ للإمامِ مِن العملِ في الصَّلاةِ

٩٠٣ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عثمانَ بنِ أَبي سُليمانَ، عن عامر ابنِ عبدِ الله بنِ الزُبير، عن عَمرو بنِ سُلَيم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٧) و(٨٦٨)، وأبو داود (٧٨٩)، وابن ماجه (٩٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٠٢).

(٣) في (ت): «يأمرهم».

(٤) أخرجه الطيالسي (١٨١٦)، وأبو يعلى (٥٤٤٥) و(٥٥٥٣)، وابن خزيمة (١٦٠٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٩٤)، والبيهقي ١١٨/٣.

وسيأتي برقم (١١٣٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٩٦)، وابن حبان (١٨١٧).

عن أَبي قتادةَ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَؤُمُّ الناسَ وهو حاملٌ أُمامةَ بنتَ أَبي العاص على عاتقه، فإذا رَكَعَ، وَضَعَها، وإذا فَرَغَ مِن سجوده، أَعادَها[1].

[المجتبى: ٢/٩٥ و٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

٣٣٢ ـ مبادرة الإمام

٩٠٤ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن محمد بنِ زياد

عن أَبي هريرةَ، قال: قال محمدٌ ﷺ: «أَلا يَخْشَى الذي يَرْفَعُ رأْسَه قَبْلَ الإمامِ أَن يُحَوِّلَ الله رأْسَه رأْسَ حِمار»؟![2].

[المجتبى: ٢/٩٦، التحفة: ١٤٣٦٢].

٩٠٥ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: أَخبرنا شعبَةُ، عن أَبي إسحاقَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيدَ يَخْطُبُ، قال:

حدثنا البراءُ ـ وكانَ غيرَ كذوب ـ أَنَّهم كانوا إذا صَلَّوْا مَعَ رسول الله ﷺ، فَرَفَعَ رأْسَه مِن الركوع، قاموا قياماً حتى يَرَوْه ساجداً، ثم يسجُدون[3] [4].

[المجتبى: ٢/٩٦، التحفة: ١٧٧٢].

٩٠٦ ـ أَخبرنا مُؤَمَّلُ بنُ هشام، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن يونسَ ابنِ جُبير، عن حِطَّانَ بنِ عبد الله، قال:

صَلَّى بنا أَبو موسى، فلما كان في القَعْدة، قال رَجُلٌ مِن القوم: أُقِرَّتِ[5] الصلاةُ بالبِرِّ والزكاةِ. فلما سلَّمَ أَبو موسى، أَقبلَ على القوم، فقال: أَيُّكم القائلُ هذه الكلمةَ؟ فأَرَمَّ القومُ[6]، قال: يا حِطَّانُ، لعلَّك قُلْتَها؟ قال: لا، وقد خَشِيْتُ أَن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧) (١١٤) و(١١٥) و(١١٦)، وأبو داود (٦٢٣)، وابن ماجه (٩٦١)، والترمذي (٥٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٣٤)، وابن حبان (٢٢٨٢) و(٢٢٨٣).

(٣) في الأصلين: «يسجدوا»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٦).

(٥) في حاشيتي الأصلين: «أقرنت».

(٦) قوله: «القوم» ليس في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

تَبْكَعَني بها، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعلِّمُنا صلاتَنا وسُنَّتَنا، فقال: «إنما الإمامُ لِيُؤتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ، فكبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، فقولوا: آمينَ يُجِبْكُمُ الله. وإذا رَكَعَ، فاركَعُوا، وإذا رَفَعَ، فقال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، فقولوا: رَبَّنا لكَ الحمدُ، يَسْمَعِ الله لكم. فإذا سَجَدَ، فاسجُدوا، فإذا رَفَعَ، فارفعوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قبلَكم، ويرفَعُ قبلَكم» قال رسولُ الله ﷺ: «فتلكَ بتلكَ»(1).

[المجتبى: ٢/٩٦، التحفة: ٨٩٨٧].

٣٣٣ - خروجُ الرجلِ مِن صلاةِ الإمامِ وفراغه مِن صلاته في ناحيةِ المسجدِ

٩٠٧ - أخبرنا واصلُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضيلٍ، عن الأعمش، عن مُحارب بنِ دِثَارٍ وأبي صالحٍ

عن جابر، قال: جاء رجلٌ مِن الأنصار، وقد أُقيمت الصلاةُ، فدخَلَ المسجدَ، فصلَّى خلف معاذ، فطوَّل بهم، فانصرفَ الرجلُ، فصلَّى في ناحيةِ المسجد، ثم انطلقَ، فلما قضى معاذٌ الصلاةَ، قيل له: إنَّ فلاناً فعل كذا وكذا، فقال معاذٌ: لئن أَصْبَحْتُ لأذكُرَنَّ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فأَرسَلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما حَمَلَكَ على الذي صنعتَ»؟ قال: يا رسولَ الله، عَمِلتُ على ناضحِ النهارَ، فجئتُ وقد أُقيمت الصلاةُ، فدخلتُ المسجدَ، فدخلتُ معه في الصلاة، فقرأ بسورة كذا وكذا، وطوَّل، فانصرفتُ، فصليتُ في ناحيةِ المسجدِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفتَّاناً يا معاذ، أَفتَّاناً يا معاذ» ؟!(2).

[المجتبى: ٢/٩٧، التحفة: ٢٥٨٢].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٦٥٥).

وقوله: «أقرت»، قال السندي: أي: استقرت معها، وقرنت بها، أي: مقرونة بالبر وهو الصدق وجماع الخير، ومقرونة بالزكاة في القرآن، مذكورة معها.

وقوله: «فأَرمَّ القوم»، قال السندي: أي: سكتوا ولم يجيبوا.

وقوله: «تبكعني»، قال السندي: أي: توبخني بهذه الكلمة، وتستقبلني بالمكروه.

(2) أخرجه البخاري (٧٠٥)، وأبو داود (٥٩٩) و(٧٩٣).

وسيأتي برقم (١٠٥٨) و(١٠٧١) و(١٠٧٢) و(١١٥٨٨) و(١١٦٠٠) و(١١٦٠٩)، وانظر (٩١١) و(١١٦٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٩٠)، وابن حبان (٢٤٠١) و(٢٤٠٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٣٣٤ - الائتمامُ بالإمام يُصلّي قاعداً

٩٠٨ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب

عن أَنس بن مالك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَكِبَ فرساً، فَصُرِعَ عنه، فجُحِش شِقُّه الأَيمن، فصلَّى صلاةً مِن الصلوات وهو قاعدٌ، وصلَّينا وراءَه قعوداً، فلما انصرفَ، قال: «إنما جُعِلَ الإمامُ ليُؤْتَمَّ به، فإذا صلَّى قائماً، فصلُّوا قياماً، وإذا رَكَعَ، فاركعوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، فقولوا: ربَّنا ولك الحمدُ، وإذا صلى جالساً، فصلُّوا جلوساً أَجمعون»(١)

[المجتبى: ٢/٩٨، التحفة: ١٥٢٩].

٩٠٩ - أَخبرنا أَبو كُريب محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبو معاويةَ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، قالت: لما ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ، جاءَ بلالٌ يُؤْذِنُهُ بالصَّلاةِ، فقال: «مُرُوا أَبا بكرٍ، فَلْيُصَلِّ بالناسِ» قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أَبا بكر رَجُلٌ أَسِيفٌ، وإنه متى يَقُمْ مقامَك، لا يُسْمِعِ الناسَ، فلو أَمرتَ عمرَ، قال: «مُرُوا أَبا بكر، فليُصَلِّ بالناسِ» فقلتُ لِحفصةَ: قولي له، فقالت له، فقال: «إنكُنَّ لأَنتُنَّ صَوَاحباتُ يوسُفَ، مُرُوا أَبا بكر، فَلْيُصَلِّ بالناسِ» قالت: فأَمروا أَبا بكرٍ، فلما دَخَلَ في الصلاة، وَجَدَ رسولُ الله ﷺ مِن نفسه خِفَّةً، قالت: فقام يُهَادَى بَيْنَ رَجُلينِ ورجلاه تَخُطَّان في الأَرض. قالت: فلما دَخَلَ المسجدَ، سَمِعَ أَبو بكر حِسَّه، فذهب ليتأَخَّرَ، فأَومأَ إليه رسولُ الله ﷺ أَن قُمْ كما أَنتَ. قالت: فجاءَ رسولُ الله ﷺ حتى قَامَ عن يسارِ أَبي بكر جالساً، فكان رسولُ الله ﷺ يُصلي بالناسِ جالساً، وأَبو بكر قائماً، يَقتدي

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٢).

وقوله: «فصرع»، قال السندي: أي: سقط عن ظهرها.

أَبو بكر برسولِ الله ﷺ، والناسُ يقتدُون بصلاةِ أَبي بكر[1].

[المجتبى: ٢/٩٩، التحفة: ١٥٩٤٥].

٩١٠ - أَخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهـدي، قـال: حدثنا زائدةُ، عن موسى بن أَبي عائشةَ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقلتُ: أَلا تحدِّثيني عـن مَـرَضِ رسـولِ الله ﷺ؟ فقـالَتْ: بـلى، ثَقُـلَ رسـولُ الله ﷺ، فقـال: «أَصلَّى النـاسُ»؟ فقلنا: لا، هـم ينتظرونـك يا رسولَ الله، قال: «ضعوا لي ماءً في المِخْضَبِ» ففعلنا، فاغتَسلَ، ثم ذهب لِيَنُـوءَ، فأُغْمِيَ عليه، ثم أَفاق، فقال: «أَصلى الناسُ»؟ قلنا: لا، هـم ينتظرونَـك يـا رسـولَ الله، قال: «ضعوا لي ماءً في المِخضَب» ففعلنا، فاغتسل، ثـم ذهـب لِيَنُـوءَ، فـأُغمِيَ عليه، ثم أَفاق، فقال: «أَصلَّى الناسُ»؟ قلنا: لا، هُم ينتظرونـك يـا رسـولَ الله، ثـم قال الثالثةَ مثلَ قوله. قالت: والناسُ عُكـوفٌ في المسـجد ينتظِرُونَ رسـولَ الله ﷺ لصلاة العشاء، فأَرسلَ رسولُ الله ﷺ إلى أَبي بكرٍ يصلّي بالناس، فجاءَه الرسـولُ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يأْمُرُك أَن تُصلِّيَ بالناسِ، وكان أَبو بكر رجلاً رقيقـاً، فقال: يا عُمَرُ، صَلِّ بالناسِ، فقال: أَنتَ أَحقُّ بذلك، فَصَلَّى بهم أَبو بكر تلك الأَيامَ. ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ وَجَدَ مِن نفسه خِفَّةً، فجاءَ يُهادَى بَيْـنَ رَجُلَيْـنِ - أَحدُهما العباسُ - لِصلاة الظهر، فلما رآه أَبو بكر، ذهـبَ ليتـأَخَّر، فأَومـأَ إليـه رسولُ الله ﷺ أَن لا يتأَخَّرَ، وأَمرهما، فأَجلسـاه إلى جَنْبه، فجعـلَ أَبـو بكـر يُصلي قائماً، والناسُ يُصلون بصلاةِ أَبي بكر، ورسولُ الله ﷺ يُصلِّي قاعداً.

وقوله: «فجحش»، قال السندي: أي: قشر وخدش جلده.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٤) و(٧١٢) و(٧١٣)، ومسلم (٤١٨) (٩٥) و(٩٦)، وابن ماجه (١٢٣٢).
وانظر ما سيأتي بنحوه برقم (٩٢٢٨) و(١١١٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٦١)، وابن حبان (٢١٢٠) و(٢١٢١).
وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عائشة وسيخرج كل طريق في موضعه.
وقوله: «أسيف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: سريع البكاء والحزن، وقيل: هو الرقيق.
وقوله: «صواحبات»، قال السندي: أي: مثلهن في كثرة الإلحاح.
وقوله: «يهادى»، قال السندي: أي: يمشي بينهما معتمداً عليها.

فدخلتُ على ابنِ عباس، فقلتُ: ألا أَعرِضُ عليك ما حَدَّثتني عائشةُ عن مرضِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ، فحدَّثتُهُ، فما أنكرَ منه شيئاً، غيرَ أنه قال: سمَّتْ لك الرجلَ الذي كان مَعَ العباس؟ قلتُ: لا، قال: هو عليٌّ[1].

قال أَبو عبد الرحمن: موسى بن أَبي عائشةَ ثقةٌ، كان سفيانُ الثوري يُحسِن الثناء على موسى بن أَبي عائشة، وهو كوفيٌّ.

[المجتبى: ٢/١٠١، التحفة: ١٦٣١٧].

٣٣٥ ـ اختلافُ نيةِ الإمام والمأمومِ

٩١١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدَّثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: كان معاذٌ يُصلي مع النبيِّ ﷺ، ثم يَرْجِعُ إلى قومه يَؤُمُّهم، فأَخَّرَ ذاتَ ليلةٍ الصلاةَ، فصلَّى مع النبيِّ ﷺ، ثم رَجَعَ إلى قومه يَؤُمُّهُمْ، فقرأَ بسورةِ البقرة، فلما سَمِعَ ذلك رجلٌ مِن القومِ، تأَخَّرَ، فصلَّى، ثم خَرَجَ، فقالوا: نافَقْتَ يا فلان، فقال: والله ما نافقتُ، ولآتِيَنَّ النبيَّ ﷺ، فأُخبِرَه، فأَتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ معاذاً يُصلي معك، ثم يأتينا، فيؤمُّنا، وإنك أَخَّرْتَ الصلاةَ البارحةَ، فصلَّى معك، ثم رَجَعَ، فأمَّنا، فاستفتحَ سورةَ البقرة، فلما سمعتُ ذلك، تأخرتُ، فصليتُ، وإنما نحن أَصحابُ نواضحَ نَعملُ بأَيدينا، فقال له

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٨) و(٦٦٥) و(٦٨٧) و(٢٥٨٨) و(٤٤٤٢) و(٥٧١٤)، ومسلم (٤١٨) (٩٠) و(٩١) و(٩٢) و(٩٣)، وابن ماجه (١٦١٨).

وسيأتي برقم (٧٠٤٦) و(٧٠٤٧) وبرقم (٧٠٤٥) من طريق عروة عن عائشة.

وقد سلف برقم (٨٧٤) مختصراً، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٥١٤١)، وابن حبان (٢١١٦).

الروايات مطولة ومختصرة وألفاظها متقاربة المعنى.

وقوله: «لينوء»، قال السندي: أي: ليقوم بمشقة.

النبيُّ ﷺ: «يامعاذُ، أفتّانٌ أنتَ؟ اقرأْ سورةَ كذا وسورةَ كذا»[1].

[المجتبى: ١٠٢/٢، التحفة: ٢٥٣٣].

٩١٢ ـ أَخبرنا بشرُ بنُ هلال[2]، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطان ـ، عن أَشعثَ، عن الحسن

عن أَبي بَكْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلَّى صلاةَ الخوفِ، فصلَّى بالذين خلفَهُ ركعتين، وبالذين جاؤوا ركعتين، فكانت للنبيِّ ﷺ أَربعاً، ولهم[3] ولهؤلاء ركعتين ركعتين[4].

[المجتبى: ١٠٣/٣ و١٧٨، التحفة: ١١٦٦٣].

٣٣٦ ـ فضل الجماعة

٩١٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صلاةُ الجماعة تَفْضُلُ على صلاةِ الفَذِّ بسبع وعِشرين درجةً»[5].

[المجتبى: ١٠٣/٢، التحفة: ٨٣٦٧].

٩١٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن سعيد بن المسيَّب

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٠) و(٧٠١) و(٧١١) و(٦١٠٦)، ومسلم (٤٦٥)، وأبو داود (٦٠٠)، والترمذي (٥٨٣).

وانظر ما سلف برقم (٩٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٠٧)، وابن حبان (٢٤٠٠) و(٢٤٠٢) و(٢٤٠٣).

(٢) جاء في «التحفة» ما نصه: «وفي نسخة: عمرو بن علي بدل بشر بن هلال».

(٣) قوله: «ولهم» لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢١).

(٥) أخرجه البخاري (٦٤٥) و(٦٤٩)، ومسلم (٦٥٠) (٢٤٩) و(٢٥٠)، وابن ماجه (٧٨٩)، والترمذي (٢١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٧٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٠) و(١١٠١)، وابن حبان (٢٠٥٢) و(٢٠٥٤).

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صلاةُ الجماعةِ أَفضلُ مِن صلاة أَحدِكم وحدَه خمسةً وعشرين جُزءاً»(١).

[المجتبى: ١٠٣/٢، التحفة: ١٣٢٣٩].

٩١٥ ـ أَخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن عبد الرحمن بن عمار، قال: حدَّثني القاسمُ بنُ محمد

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الجماعةِ تَزيدُ على صَلاةِ الفذِّ خمساً وعشْرينَ جُزءاً(٢)»(٣).

[المجتبى: ١٠٣/٢، التحفة: ١٧٤٧١].

٣٣٧ ـ الجماعةُ إذا كانوا ثلاثةً

٩١٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن أَبي نَضْرةَ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا كانوا ثلاثةً، فَلْيؤمَّهُمْ أَحَدُهم، وأَحقُّهمُ بالإمامةِ أَقرؤهم»(٤).

[المجتبى: ١٠٣/٢، التحفة: ٤٣٧٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٨)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (٢٤٩)، ومسلم (٦٤٩) (٢٤٥) و(٢٤٦)، وابن ماجه (٧٨٧)، والترمذي (٢١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٢)، وابن حبان (٢٠٥٣).

(٢) في (ت) و (ز): «درجة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٢١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٥٩).

٣٣٨ ـ الجماعةُ إذا كانوا ثلاثةً: رجلٌ وصبي وامرأة

٩١٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيم، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني زيادٌ، أن(١) قزَعَةَ ـ مولىً لعبدِ القيسِ ـ أخبره، أنه سَمِعَ عِكرمةَ قال:

قال ابنُ عباس: صليتُ إلى جَنْبِ النبيِّ ﷺ، وعائشةُ خلفَنا تُصلي معنا، وأنا إلى جَنْبِ النبيِّ ﷺ أُصلِّي معه(٢).

[المجتبى: ٢/٨٦ و١٠٤، التحفة: ٦٢٠٦].

٣٣٩ ـ الجماعة إذا كانوا اثنين

٩١٨ـ أخبرنا سُويدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: حدثنا(٣) عبدُ الملك ابن أبي سليمانَ، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ ليلةً، فقُمتُ عن يسارِه، فأَخَذَني بيده(٤) اليُسرى حتى أقامني عن يمينه(٥).

[التحفة: ٥٩٠٨].

٩١٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابن الحارث ـ، عن شُعبةَ، عن أبي إسحاقَ، أنه أخبَرَهم، عن عبدِ الله بن أبي بَصِير، عن أبيه ـ قال شُعبةُ: وقال أبو إسحاقَ: وقد سمعتُه منه ومن أبيه ـ، قال:

---

(١) في الأصلين: «بن» وهو تحريف.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٨٧٥)، وابن خزيمة (١٥٣٧)، والطبراني في «الصغير» (٥٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٥١)، وابن حبان (٢٢٠٤).

(٣) في (ت)و(ز): «عن»

(٤) كذا في(ت)و(ز)، وفي الأصلين: «فأخذ بيدي»

(٥) أخرجه مسلم (٧٦٣) (١٩٣)، وأبو داود (٦١٠).

وانظر تخريج الحديث رقم (١٣٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٥).

وقد روي بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عباس، وسيخرج كل حديث في موضعه.

سمعتُ أُبيَّ بنَ كعبٍ يقولُ: صلَّى رسولُ اللهِ ﷺ يوماً صلاةَ الصُّبحِ، فقال: «أَشهِدَ فلانٌ الصلاةَ»؟ قالوا: لا، قال: «ففلان»؟ قالوا: لا، قال: «إنَّ هاتينِ الصلاتينِ مِن أثقلِ الصَّلاةِ على المنافقين، ولو يعلمونَ ما فيهما لأَتَوْهما ولو حَبْواً، والصفُّ الأَولُ على مثلِ صَفِّ الملائكةِ، ولو تعلمونَ فضيلتَه، ابتدرتُموه، وصلاةُ الرجلِ مع الرجلِ أَزكى مِنْ صلاتِه وحدَه، وصلاةُ الرجلِ مع الرَّجُلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كانوا أكثرَ، فهم[1] أحبُّ إلى اللهِ»[2].

[المجتبى: ١٠٤/٢، التحفة: ٣٦].

٣٤٠ ـ الجماعةُ لِلنافلةِ من الصلاة

٩٢٠ـ أخبرنا نصرُ بن عليٍّ بن نَصْر، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن محمود

عن عِتبان بن مالك، أنه قال: يا رسولَ الله، إنَّ السيولَ تحولُ بيني وبَيْنَ مسجدِ قومي، فأُحبُّ أَن تأْتِيَني، فَتُصَلِّيَ في مكانٍ مِن بيتي أَتَّخِذُهُ مسجداً، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «سنفعلُ» فلمَّا دَخَلَ رسولُ اللهِ ﷺ، قال: «أين تُريدُ»؟ فأَشرتُ له إلى ناحيةٍ مِن البَيْتِ، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ وصفَّنا خلفَه، فصلَّى بنا ركعتين[3].

[المجتبى: ١٠٥/٢، التحفة: ٩٧٥٠].

٣٤١ ـ الجماعةُ لِلفائت مِن الصلاة

٩٢١ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي زُبَيْدٍ ـ واسمه عَبْثَرُ بن القاسم ـ، عن حُصَين، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

---

(١) في(ت)و(ز): «فهو»
(٢) أخرجه أبو داود (٥٥٤)، وابن ماجه ـ مختصراً بفضل صلاة الجماعة ـ (٧٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٦٥).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٣)سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

عن أَبيه، قال: كنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ إذ قال بعضُ القوم: لو عرَّستَ بنا يا رسولَ الله، فقال: «إني أَخافُ أَن تناموا عن الصلاةِ» فقال بلالٌ: أَنا أَحْفَظُكُمْ، فاضطجَعوا، فنامُوا، وأَسندَ بلالٌ ظهرَه إلى راحلته، فاستيقظَ رسولُ اللهِ ﷺ وقد ـ يعني ـ طَلَعَ حاجبُ الشمسِ، فقال: «يا بلالُ، أَيْنَ ما قلتَ»؟ قال: ما أُلْقِيَتْ عليَّ نَوْمَةٌ مثلُها قَطُّ، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ قَبَضَ أَرواحَكم حين شاءَ، فردَّها حين شاء، قُمْ يا بلالُ، فآذِنِ الناسَ[1] بالصلاة» فقام بلالٌ، فأَذَّن، فتوضأ[2] ـ يعني حينَ ارتفعت الشمسُ ـ، ثم قامَ، فصلَّى بهم[3].

[المجتبى: ٢/١٠٥، التحفة: ١٢٠٩٦].

٣٤٢ ـ التشديدُ في ترك الجماعة

٩٢٢ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن زائدةَ بنِ قُدامةَ، قال: حدثنا السائبُ بنُ حُبيش الكَلاعيُّ، عن مَعْدانَ بنِ أَبي طلحةَ اليَعْمَرِيِّ، قال:

قال لي أَبو الدرداء: أَين مسكَنُكَ؟ فقلتُ: في قريةٍ دُوَيْنَ حِمصَ، فقال أَبو الدرداء: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «ما مِن ثلاثةٍ في قريةٍ ولا بَدْوٍ لا تُقَامُ فيهم الصلاةُ إلا قد استحوذَ عليهم الشيطانُ، فعليك بالجماعةِ، فإنَّما يأْكُلُ الذئبُ القاصيةَ» قال السائبُ: يعني بالجماعة الجماعة في الصَّلاة[4].

[المجتبى: ٢/١٠٦، التحفة: ١٠٩٦٧].

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «فأَذن في الناس».
(٢) في (ت)و(ز): «فتوضؤوا»
(٣)أخرجه البخاري (٥٩٥) و(٧٤٧١)، وأبو داود (٤٣٩) و(٤٤٠).
وسيأتي برقم (١١٣٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦١١)، وابن حبان (١٥٧٩).
وقوله: «لو عرست»، قال السندي: من التعريس، وهو النزول آخر الليل، وجواب لو محذوف، أي: لكان أحسن، أو هي للتمني.
وقوله: «فآذن الناس»،قال السندي: من الإيذان بمعنى الإعلام.
(٤) أخرجه أبو داود (٥٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٧١٠)، وابن حبان (٢١٠١).

٣٤٣ - التشديدُ في التخلُّفِ عن الصلاة

٩٢٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ بحَطَبٍ، فيُحْطَبَ، ثم آمرَ بالصلاةِ، فيؤَذَّنَ بها، ثم آمرَ رجلاً يَؤُمُّ الناسَ، ثم أُخالفَ إلى رجال، فأُحرِّقَ عليهم بيوتَهم، والذي نفسي بيده، لو يَعْلَمُ أحَدُهُم أنه يجدُ عظماً سميناً، أو مِرمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ؛ لَشهدَ العِشاءَ»[1].

[المجتبى: ٢/١٠٧، التحفة: ١٣٨٣٢].

٣٤٤ - المحافظةُ على الصَّلواتِ الخَمسِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ

٩٢٤- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك -، عن المسعوديِّ، عن عليِّ بن الأَقمَر، عن أبي الأَحوَص

عن عبدِ الله، أنه كان يقولُ: مَنْ سَرَّه أن يلقَى اللهَ غداً مسلماً، فَلْيُحافِظْ على هؤلاء الصلواتِ الخمسِ حيثُ يُنادَى بهِنَّ، فإنَّ اللهَ شرعَ لِنبيِّه ﷺ سُنَنَ الهُدى، وإنهنَّ مِن سُنَن الهُدى، وإني لا أَحسَبُ منكم أحداً إلا له مَسْجدٌ يُصلي فيه في بيته، فلو صلَّيْتُم في بيوتكم، وتركتُم [مساجدَكم، لتركتم سنَّةَ نبيِّكم، ولوتركتُم][2] سنَّةَ نبيِّكم ﷺ، لضَلَلْتُم، وما مِن عبدٍ مسلمٍ يتوضأُ، فَيُحْسِنُ الوضوءَ، ثم يمشي إلى صلاته إلا كَتَبَ اللهُ له بكلِّ خَطْوةٍ يَخطوها حسنةً، أو يرفعُ له بها درجةً، أو يكفِّرُ عنه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤) و(٦٥٧) و(٢٤٢٠) و(٧٢٢٤)، ومسلم (٦٥١) (٢٥١) و(٢٥٢) و(٢٥٣) و(٢٥٤)، وأبو داود (٥٤٨) و(٥٤٩)، وابن ماجه (٧٩١) و(٧٩٧)، والترمذي (٢١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٢٨)، وابن حبان (٢٠٩٦) و(٢٠٩٧) و(٢٠٩٨).

وقوله: «مرماتين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المرماة: ظلف الشاة. وقيل: ما بين ظلفيها.

(٢) مابين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت)و(ز).

بها خطيئةً. لقد رأَيتُنا نُقَاربُ بَيْنَ الخُطا، وقد رأَيتُنا وما يتخلَّفُ عنها إلا منافقٌ معلومٌ نِفاقُه، ولقد رأَيتُ الرجلَ يُهادَى بَيْنَ الرجلين حتى يُقامَ في الصف[1].

[المجتبى: ١٠٨/٢، التحفة: ٩٥٠٢].

٩٢٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال أَخبرنا مروانُ بنُ معاويةَ، قال: حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ اللـه بنِ الأَصم، عن عمِّه يزيدَ بن الأَصم

عن أَبي هُريرةَ، قال: جاءَ أَعمى إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: إنه ليسَ لي قائدٌ يقودُني إلى الصَّلاة، فسأَله أَن يُرخِّصَ له أَن يُصليَ في بيته، فأَذِنَ له، فلما ولَّى، دعاه، فقال له: «هل تَسْمَعُ النداءَ بالصلاةِ»؟ فقال: نعم، قال: «فأَجِبْهُ»[2].

[المجتبى: ١٠٩/٢، التحفة: ١٤٨٢٢].

٩٢٦ـ أَخبرني هارونُ بنُ زيد بنِ يزيدَ بن أَبي الزرقاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سُفيانُ الثوريُّ

وأَخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ، قال: حدثنا قاسمُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الرحمنِ بن عابس، عن عبدِ الرحمن بنِ أَبي ليلى

عن ابن أُمِّ مكتوم، أَنه قال: يا رسولَ الله، إنَّ المدينةَ كثيرةُ الهوامِّ والسِّباع، فقال: «هل تَسْمَعُ حيَّ على الصَّلاةِ، حيَّ على الفلاحِ»؟ قال: نَعَمْ، قال: «فَحيَّ هلا» ولم يُرَخِّصْ له[3].

[المجتبى: ١٠٩/٢، التحفة: ١٠٧٨٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٦) و(٢٥٧)، وأبو داود (٥٥٠)، وابن ماجه (٧٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٢٣)، وابن حبان (٢١٠٠).

(٢) أخرجه مسلم (٦٥٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٥٢) و(٥٥٣)، وابن ماجه (٧٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٩١).

٣٤٥ ـ العُذرُ في ترك الجماعة

٩٢٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أبيه

أنَّ عبدَ الله بن أرقمَ كانَ يَؤُمُّ أصحابَه، فَحَضَرتِ الصَّلاةُ يوماً، فذهبَ لحاجته، ثم رَجَعَ، فقال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إذا وَجَدَ أحدُكم الغائطَ، فَلْيبدأْ به قبلَ الصلاةِ»(١).

[المجتبى: ٢/١١٠، التحفة: ٥١٤١].

٩٢٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ

عن أنس، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا حَضَرَ العَشاءُ، وأُقيمتِ الصَّلاةُ، فابدؤوا بالعَشاءِ»(٢).

[المجتبى: ٢/١١١، التحفة: ١٤٨٦].

٩٢٩ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي المَلِيح

عن أبيه، قال: كنَّا معَ رسول اللهِ ﷺ بحُنينٍ، فأصابَنا مطرٌ، فنادى منادي رسولِ اللهِ ﷺ أن صَلُّوا في رِحالكم(٣).

[المجتبى: ٢/١١١، التحفة: ١٣٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٨)، وابن ماجه (٦١٦)، والترمذي (١٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٥٩)، وابن حبان (٢٠٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٢) و(٥٤٦٣)، ومسلم (٥٥٧)، وابن ماجه (٩٣٣)، والترمذي (٣٥٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٨٧) و(١٩٨٨) و(١٩٨٩) و(١٩٩١) و(١٩٩٢)، وابن حبان (٢٠٦٦) و(٢٠٦٨).

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٥٧) و(١٠٥٨)و(١٠٥٩)، وابن ماجه (٩٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٠٠)، وابن حبان (٢٠٧٩) و(٢٠٨١).

٣٤٦ - حدُّ إدراكِ الجماعة

٩٣٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بن محمد، عن ابنِ طَحْلاءَ، عن مُحْصِنِ بن عليٍّ الفِهريِّ، عن عوف بنِ الحارث

عن أَبي هُريرةَ، عن رسول اللهِ ﷺ قال: «مَنْ توضأَ، فأَحسنَ الوضوءَ، ثم خرجَ عامداً إلى المسجد، ووجَدَ الناسَ قد صَلَّوْا، كَتَبَ اللهُ له مثلَ أَجرِ مَنْ حَضَرَها، ولا يَنْقُصُ ذلك من أُجورِهم شيئاً»(١).

[المجتبى: ٢/١١١، التحفة: ١٤٢٨١].

٩٣١- أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابنِ وَهْبٍ، قال: أَخبرني عَمرو بنُ الحارِثِ، أَنَّ الحُكيمَ بنَ عبد الله القُرشيَّ حدثه، أَن نافعَ بنَ جُبير وعبدَ الله بن أَبي سلمةَ حدثاه، أَنَّ معاذَ بنَ عبدِ الرحمن حدثهما، عن حُمران مولى عثمانَ

عن عثمانَ بنِ عفانَ، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ توضأَ للصلاةِ، فأَسبغَ الوضوءَ، ثم مشى إلى الصلاةِ المكتوبةِ، فصلاها مع الناسِ أَو مع الجماعَةِ أَو في المسجدِ، غُفِرَ له ذنبُه»(٢).

[المجتبى: ٢/١١١، التحفة: ٩٧٩٧].

٣٤٧ - إعادةُ الصلاةِ مع الجماعةِ بَعْدَ صَلاةِ الرجلِ لِنفسه

٩٣٢- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن زيدِ بنِ أَسلمَ، عن رَجُلٍ من بني الدِّيْل يقال له: بُسْرُ بنُ مِحْجَنٍ

عن مِحْجَن، أَنه كان في مجلسٍ مع رسولِ اللهِ ﷺ، فأُذِّنَ بالصَّلاة، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ، ثم رَجَعَ ومِحجَنٌ في مجلسه، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٤٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٤).

«مامنعك أَن تُصَلِّيَ، أَلستَ برجلٍ مسلم»؟ قال: بلى، ولكني كنتُ قد صلَّيْتُ في أَهلي، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا جئتَ، فصلِّ مع الناسِ وإن كنتَ قد صلَّيْتَ»[1].

[المجتبى: ٢/١١٢، التحفة: ١١٢١٩].

٣٤٨ ـ إعادةُ الفجر

٩٣٣ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا يَعْلى بن عطاء، قال: حدثنا جابرُ بن يزيدَ بن الأسود العامريُّ

عن أبيه، قال: شَهِدتُ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ صلاةَ الفجرِ في مسجدِ الخَيْفِ، فلما قَضَى صلاتَه إذا هو برَجُلين في آخِرِ القومِ لم يُصلِّيا معه، فقال: «عليَّ بهما» فأُتيَ بهما تُرعَدُ فرائصُهما، فقال: «ما منعكما أَن تُصلِّيا معنا»؟ قالا: يا رسولَ الله، إنا قد صلَّينا في رِحالنا، قال: «فلا تفعلا، إذا صلَّيْتُما في رِحَالِكما، ثم أَتيتُما مَسْجِدَ جماعةٍ، فصلِّيا مَعَهُم، فإنها لكم نافلةٌ»[2].

[المجتبى: ٢/١١٢، التحفة: ١١٨٢٢].

٣٤٩ ـ إعادةُ الصلاةِ بعدَ ذهابِ وقتها

٩٣٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى ومحمدُ بن إبراهيمَ ـ واللفظ له ـ، عن خالد ـ وهو ابن الحارث ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن بُدَيْلٍ، قال: سمعتُ أبا العاليةِ يُحدِّثُ، عن عبد الله ابن الصامت

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٣٢، والشافعي ١/١٠٢، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣٩٣٢) و(٣٩٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٩٦) و(٦٩٧) و(٦٩٨) و(٦٩٩) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢)، والحاكم ١/٢٤٤، والبيهقي ٢/٣٠٠، والبغوي (٨٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٩٣)، وابن حبان (٢٤٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٧٥) و(٥٧٦) و(٦١٤)، والترمذي (٢١٩).

وسيأتي مختصراً برقم (١٢٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٧٤)، وابن حبان (١٥٦٤) و(١٥٦٥) و(٢٣٩٥).

وقوله: «ترعد»، قال السندي: تضطرب وترجف.

وقوله: «فرائصهما»، قال السيوطي: قال ابن سيده: الفريصة لحمة عند نغض الكتف في وسط الجنب عند منبض القلب، وهما فريصتان ترعدان عند الفزع.

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ ـ وضربَ فَخِذي ـ : «كيف أَنتَ إذا بقيتَ في قومٍ يُؤَخِّرُونَ الصلاةَ عن وقتها»؟ قلتُ: ما تأْمُرُ؟ قال: «صلِّ الصلاةَ لوقتها، ثم اذهَبْ لحاجتك، فإن أُقيمتِ الصلاةُ وأَنتَ في مسجدٍ، فَصَلِّ»[1].

[المجتبى: ٢/١١٣، التحفة: ١١٩٤٨].

٣٥٠ ـ سقوطُ إعادةِ الصَّلاةِ عمن صَلاَّها مع الإمام وإن أَتى مسجدَ جماعة

٩٣٥ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حُسين المعلِّمِ، عن عَمرو بنِ شُعيب، عن سليمانَ مولى ميمونةَ، قال:

رأَيتُ ابنَ عمرَ جالساً على البلاطِ والناسُ يُصَلُّونَ، قلتُ: يا أَبا عبدِ الرحمن، ما لك لا تُصلي؟ قال: إني قد صلَّيتُ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُعَادُ الصلاةُ في يومٍ مرَّتين»[2].

[المجتبى: ٢/١١٤، التحفة: ٧٠٩٤].

٣٥١ ـ السعيُ إلى الصلاة

٩٣٦ـ أَخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا أَتيتُمُ الصلاةَ، فلا تأْتُوها تَسْعَوْنَ، وأْتُوها تمشُونَ عليكم السَّكِينةُ، فما أَدْرَكْتُم، فَصَلُّوا، وما فاتكم، فاقْضُوا»[3]. [المجتبى: ٢/١١٤، التحفة: ١٣١٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٩)، وابن حبان (٢٣٩٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٦) و(٩٠٨)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (١٦٩) و(١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٤) و(١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٩) و(١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥) و(١٨٦) و(١٨٧) و(١٨٨) و(١٨٩)، ومسلم (٦٠٢) (١٥١) و(١٥٢) =

٣٥٢ ـ الإسراعُ إلى الصلاةِ مِن غير سعيٍ

٩٣٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بنِ الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال أخبرنا ابنُ جُريج، عن مَنبوذٍ، عن الفضل بن عُبيد الله

عن أَبي رافعٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى العصرَ، ذهبَ إلى بني عبد الأشْهَل، فيتحدَّثُ عندَهم حتى ينحدِرَ للمغرب. قال أبو رافع: فبينما النبيُّ ﷺ مسرعٌ إلى المغرب، مَرَرْنا بالبقيعِ، فقال: «أُفٌّ لك! أُفٌّ لك!» قال: فكسرَ ذلك في ذَرْعي، فاستأْخرتُ، وظننتُ أنه يُريدُني، قال: «مالك؟! امشِ» فقلتُ: أأحْدَثتُ حَدَثاً؟ قال: «ما ذاك»؟ قلتُ: أَفَّفْتَ بي، قال: «لا، ولكن هذا فلانٌ بعثْتُهُ ساعياً على بني فلان، فَغَلَّ نَمِرَةً، فدُرِّعَ الآنَ مثلَها مِن نار»(١).

[المجتبى: ٢/١١٥، التحفة: ١٢٠٢٨].

٣٥٣ ـ التهجيرُ إلى الصَّلاة

٩٣٨ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ محمد بن المغيرة، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيب، عن الزهريِّ، قال: أخبرني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن وأبو عبد الله الأغرُّ

أَنَّ أَبا هريرةَ حدَّثَهما، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنما مَثَلُ المُهجِّرِ إلى الصلاةِ، كمَثَلِ الذي يُهدي البَدَنةَ، ثم الذي على إِثْرِهِ كالذي يُهدي

و(١٥٣) و(١٥٤)، وأبو داود (٥٧٢) و(٥٧٣)، وابن ماجه (٧٧٥)، والترمذي (٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٠)، وابن حبان (٢١٤٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٩٢).

وقوله: «فدرِّع»، قال السندي: أي: أُلبس عوضها درعاً من نار.

البقرةَ ، ثم الذي على إِثْره كالذي يُهـدي الكبشَ، ثـم الـذي علـى إِثْـرِهِ كالذي يُهدِي الدَّجاجةَ، ثم الذي على إِثْرِهِ كالذي يُهدِي البيضةَ»[1].

[المجتبى: ١١٦/٢، التحفة: ١٣٤٧٣].

٣٥٤ - ما يُكره مِن الصلاةِ عندَ الإقامة

٩٣٩- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارك -، عن زكريـا، قال: حدثني عَمرو بنُ دينار، قال: سمعتُ عطاءَ بن يسار يحدث

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ ﷺ: «إذا أُقيمتِ الصـلاةُ، فـلا صـلاةَ إلا المكتوبةُ»[2].

[المجتبى: ١١٦/٢، التحفة: ١٤٢٢٨].

٩٤٠- أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن الحكم ومحمدُ بن بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن وَرْقاءَ بنِ عُمرَ، عن عَمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أُقيمَتِ الصلاةُ، فـلا صـلاةَ إلا المكتوبَةُ»[3].

[المجتبى: ١١٦/٢، التحفة: ١٤٢٢٨].

٩٤١- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنـا أَبـو عَوانـةَ، عـن سعد بـنِ إبراهيـمَ، عـن حفص بنِ عاصم

---

(١) أخرجه البخاري (٩٢٩) و(٣٢١١).
وسيأتي برقم (١٧٠٢) و(١٧٠٤)، وانظر (١٧٠٦) و(١٧٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (٧٥١٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسيرد عند المصنف من طرق أخرى وبألفاظ مختلفة وسيخرج كل طريق في موضعه.
وقوله: «المهجر»، قال السندي: أي: المبادر إلى الصلاة قبل الناس.

(٢) أخرجه مسلم (٧١٠)، وأبو داود (١٢٦٦)، وابن ماجه (١١٥١)، والترمذي (٤٢١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٣٧٩)، وابن حبان (٢١٩٣) و(٢٤٧٠).

(٣) سلف قبله.

عن ابنِ بُحَينةَ، قال: أُقيمَتْ صلاةُ الصُّبحِ، فرأى رسولُ اللهِ ﷺ رجلاً يُصلي والمؤذنُ يُقيمُ، فقال: «أَتُصلّي الصُّبحَ أَربعاً»؟!(١).

[المجتبى: ٢/١١٧، التحفة: ٩١٥٥].

٩٤٢- [وعن محمود بن غَيْلانَ، عن وَهْب بن جرير، عن شعبةَ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن حفص بن عاصم، به](٢).

[التحفة: ٩١٥٥].

٣٥٥ - فيمن يُصلي ركعتي الفجرِ والإمامُ في الصلاة

٩٤٣- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عَرَبيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا عاصمٌ

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، قال: جاء رجلٌ ورسولُ الله ﷺ في صلاةِ الصبح، فرَكَعَ الركعتين، ثم دَخَلَ، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ صلاتَه، قال: «يا فلانُ، أيُّهما صلاتُك، التي صلَّيْتَ معنا، أو التي صلَّيْتَ لنفسك؟»(٣).

[المجتبى: ٢/١١٧، التحفة: ٥٣١٩].

٣٥٦ - المنفرد خلفَ(٤) الصَّفِّ

٩٤٤- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني إسحاقُ بنُ عبد الله، قال:

سمعتُ أنساً قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في بيتنا، فصلَّيْتُ أنا ويتيمٌ لنا خلفَه، وصلَّتْ أُمُّ سُليم خلفَنَا(٥).

[المجتبى: ٢/١١٨، التحفة: ١٧٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣)، ومسلم (٧١١)، وابن ماجه (١١٥٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٣٤).
(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة». وانظر ما قبله.
(٣) أخرجه مسلم (٧١٢)، وأبو داود (١٢٦٥)، وابن ماجه (١١٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٧٧)، وابن حبان (٢١٩١) و(٢١٩٢).
(٤) في الأصلين: «دون» ، والمثبت من (ت)و(ز) وحاشيتي الأصلين .
(٥) أخرجه البخاري (٧٢٧) و(٨٧١) و(٨٧٢).
وانظر ما سلف بنحوه برقم (٨٧٨).

٩٤٥- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا نوحٌ ـ يعني ابنَ قيس ـ، عن ابنِ مالك، عن أَبي الجَوْزاء

عن ابنِ عباس، قال: كانت امرأةٌ تُصلي خلفَ رسول الله ﷺ حسناءُ مِن أَحسنِ الناس. قال: كان بعضُ القومِ يتقدَّمُ في الصَّفِّ الأَول لِئلا يراها، ويستأْخرُ بعضُهم حتى يكونَ في الصف المؤخَّر، فإذا رَكَعَ ـ يعني ـ، ينظرُ مِن تحتِ إِبْطِه، فأَنزلَ اللهُ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤][١].

[المجتبى: ١١٨/٢، التحفة: ٥٣٦٤].

٣٥٧ ـ الركوعُ دونَ الصف

٩٤٦- أَخبرنا حُميدُ بن مَسْعَدَةَ، عن يزيدَ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن زياد الأَعلم، قال: حدثنا الحسنُ

أَنَّ أَبا بَكْرةَ حدثه، أَنه دَخَلَ المسجدَ والنبيُّ ﷺ راكعٌ، فرَكَعَ دونَ الصَّفِّ، فقال النبيُّ ﷺ: «زَادَك اللهُ حِرصاً ولاتَعُدْ»[٢].

[المجتبى: ١١٨/٢، التحفة: ١١٦٥٩].

٩٤٧- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثني أَبو أُسامةَ، قال: حدثني الوليدُ بنُ كثير، عن سعيد بن أَبي سعيد، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ يوماً، ثم انصرفَ، فقال: «يا فلانُ، أَلا تُحسِّنُ صلاتَك؟ أَلا ينظُرُ المصلي كيف يُصلي لنفسه؟ فإني أُبْصِر مِن ورائي كما أُبْصِرُ مِن بين يدَيَّ»[٣].

[المجتبى: ١١٨/٢، التحفة: ١٤٣٣٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٤٦)، والترمذي (٣١٢٢).
وسيأتي برقم (١١٢٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٨٣)، وابن حبان (٤٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٧٨٣)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (١٣٥) و(١٩٥)، وأبو داود (٦٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٠٥)، وابن حبان (٢١٩٤) و(٢١٩٥).

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (٩٧٩٦).

٣٥٨ ـ فرضُ استقبالِ القِبلة

٩٤٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا إسحاقُ ـ يعني ابنَ يوسفَ الأزرق ـ، عن زكريا بن أَبي زائدةَ، عن أَبي إسحاقَ

عن البراءِ بن عازب، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، فصلَّى نحوَ بيتِ المقدسِ ستةَ عشر شهراً، ثم إنه وُجِّهَ إلى الكعبة، فمرَّ رجلٌ قد كان صَلَّى مع النبيِّ ﷺ على قومٍ من الأنصار، فقال: أَشهدُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد وُجِّهَ إلى الكعبة، فانحرفوا إلى الكعبةِ[1].

[المجتبى: ١/٢٤٣، ٢/٦٠، التحفة: ١٨٣٥].

٣٥٩ ـ الحالُ التي يجوزُ عليها استقبالُ غيرِ القبلة

٩٤٩ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن عبدِ الله بنِ دينار

عن ابنِ عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي على راحلته في السفرِ حيثُ توجَّهَتْ به.

قال مالكٌ: قال عبدُ الله بنُ دينارٍ: وكان ابنُ عمرَ يَفْعَلُ ذلك[2].

[المجتبى: ١/٢٤٤، ٢/٦١، التحفة: ٧٢٣٨].

٩٥٠ـ أَخبرنا عيسى بنُ حماد، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابنِ شهابٍ، عن سالمٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠) و(٣٩٩) و(٤٤٨٦) و(٤٤٩٢) و(٧٢٥٢)، ومسلم (٥٢٥) (١١) و(١٢)، وابن ماجه (١٠١٠)، والترمذي (٣٤٠) و(٢٩٦٢).

وسيأتي برقم (١٠٩٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٩٦)، وابن حبان (١٧١٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٩٦)، ومسلم (٧٠٠) (٣٧) و(٣٨).

وانظر ما بعده (١٣٩٩)، وما سلف برقم (٨٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٥٠٦٢) وابن حبان (٢٥١٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وسيرد عند المصنف بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عمر، وسيخرج كل طريق في موضعه.

عن عبدِ الله، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُسبِّحُ على الراحلةِ، قِبَلَ أيِّ وَجْهٍ توجَّهَ، ويُوتِرُ عليها، غيرَ أنه لا يُصلي عليها المكتوبةَ[1].

[المجتبى: ٢/٦١، التحفة: ٦٩٧٨].

٣٦٠ ـ استبانة الخطأ بعد الاجتهاد

٩٥١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن عبدِ الله بنِ دينارٍ

عن عبدِ الله بنِ عمر، قال: بينما الناسُ بقُباءَ في صلاةِ الصُّبحِ، جاءَهم آتٍ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أُنزِلَ عليه الليلةَ، وقد أُمِرَ أن يستقبلَ القبلةَ، فاستقبِلُوها، وكانت وجوهُهم إلى الشَّامِ، فاستدارُوا إلى الكَعْبَةِ[2].

[المجتبى: ١/٢٤٤، و٢/٦١، التحفة: ٧٢٢٨].

٣٦١ ـ العملُ في افتتاحِ الصلاة[3]

٩٥٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عليُّ بنُ عياشٍ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ أبي حمزةَ، عن الزهريِّ، قال: حدثني سالمٌ

وأخبرنا أحمدُ بن محمد الحمصيُّ، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيبٍ، عن محمد، قال: أخبرني سالمُ بنُ عبدِ الله بنِ عُمرَ

---

(١) أخرجه البخاري (١١٠٥) وأخرجه تعليقاً (١٠٩٨)، ومسلم (٧٠٠) (٣٩)، وأبو داود (١٢٢٤).

وانظر ما سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١٨)، وابن حبان (٢٤٢١) و(٢٥٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٣) و(٤٤٨٨) و(٤٤٩٠) و(٤٤٩١) و(٤٤٩٣) و(٤٤٩٤) و(٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦) (١٣) و(١٤)، والترمذي (٣٤١) و(٢٩٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤٢)، وابن حبان (١٧١٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٣) ذُكر هنا في حاشيتي الأصلين إسنادُ النسخة، فحذفناه، واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا افتتحَ التكبيرَ في الصَّلاة، رفعَ يدَيْه حينَ يُكبِّرُ حتى يجعلَهما حَذْوَ مَنْكِبَيْه، وإذا كَبَّرَ للركوع، فعلَ مثلَ ذلك، ثم إذا قال: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدهُ، فعلَ مثلَ ذلك، وقال: «ربَّنَا ولَكَ الحمدُ» ولا يفعَلُ ذلك حينَ يَسْجُدُ، ولاحينَ يَرْفَعُ رأْسَه مِن السجود[1].

[المجتبى: ٢/١٢١، التحفة: ٦٨٤١].

٣٦٢ - رفعُ اليدينِ قَبْلَ التكبيرِ

٩٥٣- أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارك -، عن يُونسَ، عن الزُّهريِّ، قال أَخبرني سالمٌ

عن ابنِ عُمرَ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ، رَفَعَ يديه حتى تكونا حَذْوَ مَنْكِبَيْه ثم يُكبِّرُ. قال: وكان يفعَلُ ذلك حينَ يُكبِّرُ للركوعِ، ويفعَلُ ذلك حينَ يرفَعُ رأْسَه مِن الركوع، فيقول: «سَمِعَ اللّهُ لمن حَمِدَهُ» ولايَفْعَلُ ذلك في السُّجودِ[2].

[المجتبى: ٢/١٢١، التحفة: ٦٩٧٩].

٣٦٣ - رفعُ اليدينِ حَذْوَ المنكبينِ

٩٥٤- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن سالمٍ

عن عبدِ الله بنِ عمر، أَنَّ رسولَ اللهﷺ كان إذا افتتحَ الصلاةَ، رفعَ يديه حَذْوَ مَنْكِبَيْه، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه من الركوع، رَفَعَهما كذلك، وقال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، ربَّنا ولَكَ الحمدُ» وكان لا يَفْعَلُ ذلك في السُّجودِ[3].

[المجتبى: ٢/١٢٢، التحفة: ٦٩١٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٨)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٨)، وانظر سابقيه.

٣٦٤ ـ رفعُ اليدينِ حِيالَ الأُذنينِ

٩٥٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأَحوص، عن أَبي إسحاقَ، عن عبد الجبَّار بنِ وائل

عن أَبيه، قال: صلَّيْتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فلما افْتَتَحَ الصلاةَ، كَبَّرَ، ورَفَعَ يديه حتى حاذى بأُذُنَيْه، ثم قرأَ بفاتحةِ الكِتاب، فلما فرغَ منها، قال: «آمين» يَمُدُّ بها صوتَه [1].

[المجتبى: ٢/١٢٢، التحفة: ١١٧٦٣].

٩٥٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ نصرَ بنَ عاصمٍ

عن مالك بنِ الحُوَيْرثِ ـ وكانَ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ ـ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صلَّى، رَفَعَ يدَيْه حين يُكَبِّرُ حِيالَ أُذنَيْه، وإذا أَرادَ أَن يركَعَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الركوع [2].

[المجتبى: ٢/١٢٢، التحفة: ١١١٨٤].

٩٥٧ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُليَّةَ، عن ابنِ أَبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن نصر بنِ عاصم

عن مالك بنِ الحُوَيْرِث، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حينَ دخلَ في الصَّلاةِ، رَفَعَ يديه، وحينَ ركعَ، وحينَ رَفَعَ رأْسَه مِن الركوع حتى حاذتا فُروعَ أُذُنَيْه [3].

[المجتبى: ٢/١٢٣، التحفة: ١١١٨٤].

٣٦٥ ـ موضعُ الإبهامين عند الرفع

٩٥٨ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، قال: حدثنا محمدُ بن بِشر، قال: حدثنا فِطْرُ بنُ خَليفةَ، عن عبد الجبَّار بنِ وائل

---

(١) سيأتي أتم من هذا برقم (١٠٠٦) فانظر تخريجه هناك.
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٧)، وانظر ما بعده.
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٧)، وانظر ما قبله.

عن أَبيه، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ إذا افتتحَ الصلاةَ، رَفَعَ يدَيْه حتى تكادُ إبهاماه تُحاذِي شَحْمةَ أُذنَيْه[1].

قال أَبو عبد الرحمن: عبدُ الجبار بن وائل لم يسمَعْ مِن أَبيه، والحديثُ في نفسه صحيحٌ.

[المجتبى: ١٢٣/٢، التحفة: ١١٧٥٩].

٣٦٦ - رفعُ اليدينِ مَدّاً

٩٥٩- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذئب، قال: حدثني سعيدُ بنُ سَمْعانَ، قال:

جاء أَبو هُريرةَ إلى مسجد بني زُرَيق، فقال: ثلاثٌ كان رسولُ الله ﷺ يَعْمَلُ بِهنَّ، تركهُنَّ الناسُ: كان يرفَعُ يَدَيْه في الصَّلاةِ مَدّاً، ويسكُتُ هُنَيَّةً، ويُكبِّرُ إذا سَجَدَ، وإذا رَكَعَ[2][3].

[المجتبى: ١٢٤/٢، التحفة: ١٣٠٨١].

٣٦٧ - فرضُ التكبيرةِ الأُولى

٩٦٠- أَخبرنا محمَّدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثني سعيدُ بنُ أَبي سعيد، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ المسجدَ، فدخلَ رجلٌ، فصلَّى، ثم جاءَ، فسلَّمَ على رسولِ الله ﷺ، فردَّ عليه رسولُ الله ﷺ، وقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّك لم تُصلِّ» فرَجَعَ، فَصَلَّى كما صَلَّى، ثم جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فسلَّم عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «وعليكَ السَّلامُ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٣٧).
وانظر بنحوه وأتم منه برقم (١٠٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٤٩).

(٢) في (ت)و(ز): «رفع».

(٣) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٢٧٩)، وأبو داود (٧٥٣)، والترمذي (٢٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (٩٦٠٨)، وابن حبان (١٧٧٧).

ارْجِعْ، فَصَلِّ، فإنك لم تُصَلِّ» فَعَلَ ذلك ثلاثَ مرات، فقال الرجلُ: والذي بعثَكَ بالحقِّ، ما أُحْسِنُ غيرَ هذا، فَعَلِّمْنِي، قال: «إذا قُمْتَ إلى الصَّلاةِ، فكبِّرْ، ثم اقرأْ ما تيسَّرَ معك مِن القرآن، ثم اركَعْ[1] حتى تطمئِنَّ راكعاً، ثم ارفَعْ حتى تعتَدِلَ قائماً، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ حتى تطمئِنَّ جالساً، ثم افعَلْ ذلك في صلاتِك كُلِّها»[2].

قال أبو عبد الرحمن: خُولِفَ يحيى في هذا الحديث، فقيل: عن سعيد، عن أَبي هُريرةَ. والحديثُ صحيح.

[المجتبى: ٢/١٢٤، التحفة: ١٤٣٠٤].

٣٦٨ ـ القولُ الذي تُفتتحُ به الصلاةُ

٩٦١ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْبٍ، قال: حدثنا محمدُ بن سلمةَ، عن أَبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ، عن عَمرو بنِ مرَّةَ، عن عونِ بنِ عبدِ الله

عن عبدِ الله بنِ عمر، قال: قام رجلٌ خلفَ نبيِّ الله ﷺ، فقال: الله أكبرُ كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسُبحانَ اللهِ بُكرةً وأَصيلاً، فقال نبيُّ الله ﷺ: «مَنْ صاحِبُ الكلمة»؟ فقالَ رَجُلٌ: أَنا يا نبيَّ اللهِ، قال: «لقد ابتدَرَهَا اثنا عَشَرَ مَلَكاً»[3].

[المجتبى: ٢/١٢٥، التحفة: ٧٣٦٩].

٩٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ شجاع، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن حجاجٍ، عن أَبي الزبيرِ، عن عون بن عبد الله

---

(١) في الأصلين: «ارفع»، والمثبت من (ت)و(ز)

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٧) و(٧٩٣) و(٦٢٥١) و(٦٢٥٢) و(٦٦٦٧)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (١١٣) و(١١٤) و(١١٥)، ومسلم (١١٣) (٤٥) و(٤٦)، وأبو داود (٨٥٦)، وابن ماجه (١٠٦٠) و(٣٦٩٥)، والترمذي (٣٠٣) و(٢٦٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (٩٦٣٥)، وابن حبان (١٨٩٠).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه مسلم (٦٠١)، والترمذي (٣٥٩٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٢٧).

عن ابنِ عمر، قال: بينما نحن نُصلي مع رسولِ اللهِ ﷺ، فقال رَجُلٌ مِنَ القومِ: اللهُ أكبرُ كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسبحان اللهِ بُكرةً وأصيلاً، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ القائلُ كلمةَ كذا وكذا»؟ فقال رجلٌ مِنَ القومِ: أنا يا رسولَ اللهِ، قال: «عَجِبْتُ لها ـ وذكر كلمةً معناها ـ فُتِحَتْ لها أبوابُ السماء» قال ابنُ عمر: ما تركتُهُ[1] منذ سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُه[2].

[المجتبى: ٢/١٢٥، التحفة: ٧٣٦٩].

٣٦٩ ـ وضعُ اليمينِ على الشمالِ في الصَّلاةِ

٩٦٣ـ أخبرنا سُويد بنُ نصر المَرْوَزِيُّ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن موسى ابنِ عُمير العَنْبَري وقيس، قالا: حدثنا علقمةُ بنُ وائلٍ

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ إذا كان قائماً في الصَّلاة، قبضَ بيمينه على شِماله[3].

[المجتبى: ٢/١٢٥، التحفة: ١١٧٧٨].

٣٧٠ ـ في الإمام إذا رأى الرجلَ وقد وَضَعَ شماله على يمينهِ

٩٦٤ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن الحجاجِ بن أبي زينب، قال: سمعتُ أبا عثمان يُحدِّث

عن ابنِ مسعود، قال: رآني النبيُّ ﷺ وقد وضعتُ شِمالي على يميني في الصَّلاة، فأخذ بيميني، فوضعها على شمالي[4].

قال أبو عبد الرحمن: غيرُ هُشيم أرسلَ هذا الحديثَ.

[المجتبى: ٢/١٢٦، التحفة: ٩٣٧٨]

---

(١) في الأصلين: «ماتركت»، والمثبت من (ت)و(ز).
(٢) سلف تخريجه قبله.
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٤٦).
(٤) أخرجه أبو داود (٧٥٥)، وابن ماجه (٨١١).

٣٧١ - موضعُ اليمين مِن الشمال في الصلاة

٩٦٥- أخبرنا سُويدُ بن نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن زائدةَ، قال: حدثنا عاصمُ ابنُ كُليب، قال: حدثني أَبي

أَنَّ وائلَ بنَ حُجْر أَخبرَه، قال: قلتُ: لأَنظُرَنَّ إلى رسولِ الله ﷺ كيفَ يُصلي، فنظرتُ إليه، فقام، فكبَّرَ، ورفَعَ يَدَيهِ حتى حاذتا بأُذنيه، ثم وضعَ يدَه اليمنى على كفِّه اليسرى والرُّسغ والساعد، ثم لما أرادَ أَن يركَعَ، رفَعَ يدَيْه مثلَها. قال: ووضَعَ يَدَيْه على ركبتيه، ثم لما رَفَعَ رأْسَه، رفع يدَيْه مثلَها، ثم سَجَدَ، فجَعَلَ كفَّيْهِ بحِذاء أُذنَيْه، ثم قَعَدَ وافترشَ رجلَه اليُسرى، ووضَعَ كفَّه اليُسرى على فخذه ورُكبتِه اليسرى، وجعل حَدَّ مِرْفَقه الأَيمن على فَخِذه اليُمنى، ثم قَبَضَ اثنتينِ مِن أَصابعه وحلَّق حَلْقةً، ثم رَفَعَ إصبعَهُ، فرأَيتُه يُحرِّكُها، يدعو بها[1].

[المجتبى: ٣/٣٧، التحفة: ١١٧٨١].

٣٧٢ - النهي عن التخصُّرِ في الصَّلاةِ

٩٦٦- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن هشام.

وأَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله - واللفظ له -، عن هشام، عن ابن سيرين

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ نهى أَن يُصليَ الرجلُ مُخْتَصِراً[2] [3].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٣).

وقوله: «يحركها»: لفظة شاذة، انفرد بها زائدة بن قدامة، ورواه جمع من الثقات بلفظ: يشير، وهو الصواب انظر التعليق على الحديث (١١٩٢).

(٢) في(ت)و(ز): «متخصراً».

(٣) أخرجه البخاري (١٢١٩) و(١٢٢٠)، ومسلم (٥٤٥)، وأبو داود (٩٤٧)، والترمذي (٣٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٥).

قال أَبو عبد الرحمن: غيرُ هشام قال في هذا الحديث عن أَبي هُريـرةَ: نُهـيَ أَن يُصليَ الرجلُ.

[المجتبى: ١٢٧/٢، التحفة: ١٤٥١٦ و١٤٥٣٢].

٩٦٧- أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن سفيانَ - وهو ابنُ حبيب، بصريٌّ -، عن سعيد ابنِ زياد، عن زياد بنِ صُبيح، قال:

صليتُ إلى جَنْب ابنِ عُمَرَ، فوضعتُ يدي على خَصْري، فقال لي هكـذا - ضَرْبةٌ[(١)] بيده - فلما صليتُ، قلتُ لِرجل: من هذا؟ فقال: عبدُ الله بنُ عمر، فقلتُ: يا أَبا عبدِ الرحمـن، مـا رابَـكَ مِـني؟ قـال: إنَّ هـذا الصَّلـبُ، وإن رسولَ الله ﷺ نهانا عنه[(٢)].

[المجتبى: ١٢٧/٢، التحفة: ٦٧٢٤].

٣٧٣ - الصفُّ بَيْنَ القدمين

٩٦٨- أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن مَيْسرةَ، عن المِنْهال ابن عمرو، عن أَبي عُبيدةَ

أَنَّ عبدَ الله رأَى رجلاً يُصلي قد صفَّ بَيْنَ قدمَيْه، فقال: خـالفتَ السُّـنةَ، لو راوَحْتَ بينهما كان أَفضلَ[(٣)].

[المجتبى: ١٢٨/٢، التحفة: ٩٦٣١].

٩٦٩- أَخبرنا إِسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، قال: أَخبرني مَيْسرةُ بنُ حبيب، قال: سمعتُ المِنهالَ بنَ عمرٍو يُحَدِّثُ، عن أَبي عُبيدةَ

---

(١) في الأصلين: «ضربه» ، والمثبت من (ت)و(ز).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٩).

وقوله: «الصَّلب»، قال السندي: بالرفع على أنه خبر إن، أو النصب على أنـه صفـة هـذا، والخبر محذوف، أي: رابني منك. والمراد: أنه شبهُ الصلب، لأن المصلوب يمد يده على الجـذع، وهيئة الصلب في الصلاة أن يضع يديه على خاصرتيه ويجافي بين عضديه في القيام.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي بعده.

عن عبدِ الله، أنه رأى رجلاً قد صفَّ بَيْنَ قدميه، قال: أخطأ السُّنةَ، ولو راوَحَ بينهما كان أَعجبَ إليَّ[1].

قال أبو عبد الرحمن: أبو عُبيدة لم يسمَعْ من أبيه، والحديث جيد.

[المجتبى: ٢/١٢٨، التحفة: ٩٦٣١].

٣٧٤ ـ سكوتُ الإمام بَعْدَ افتتاحِه الصَّلاةَ

٩٧٠ـ أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُمارةَ ابن القعقاع، عن أبي زُرعةَ بنِ عمرو بنِ جرير

عن أبي هُريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانت له سَكْتَةٌ إذا افتتحَ الصَّلاةَ[2].

[المجتبى: ٢/١٢٨، التحفة: ١٤٨٩٦].

٣٧٥ ـ الدعاءُ بينَ التكبيرِ والقِراءة

٩٧١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جرير، عن عُمارةَ بن القعقاع، عن أبي زُرعةَ بن عمرو بن جرير

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استفتَحَ الصلاةَ سكَتَ هُنَيَّةً، فقلتُ: بأَبي أَنت وأُمي يا رسولَ الله، ما تقولُ في سُكوتك بين التكبيرِ والقراءة؟ قال: «أَقولُ: اللهُمَّ باعِدْ بيني وبَيْنَ خطاياي كما باعدتَ بَيْنَ المشرق والمغربِ، اللهم نقِّني مِن خطاياي كما يُنقَّى الثوبُ الأَبيضُ مِن الدَّنَسِ، اللهم اغْسِلني مِن خَطاياي بالثلجِ والماءِ والبَرَدِ»[3].

[المجتبى: ١/٥٠ و١٧٦ و٢/١٢٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف بتمامه برقم (٦٠) فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» والحديث فيها برقم (١٤٨٩٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠)، وانظر ما قبله.

٣٧٦ ـ نوعٌ آخرُ مِن الدعاء بينَ التكبيرِ والقِراءة

٩٧٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا شُريحُ بنُ يزيدَ الحضرميُّ، قال: أَخبرني شُعيبٌ، قال: حدثني محمدُ بن المنكدر

عن جابر بن عبد الله، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا استَفْتَحَ الصَّلاةَ، كَبَّرَ، ثم قال: «إنَّ صلاتي ونُسكي ومحياي ومماتي للهِ ربِّ العالمين، لا شريكَ له، وبذلكَ أُمِرْتُ، وأَنا مِن[1] المسلمينَ، اللهم اهدِني لأَحسنِ الأعمالِ، وأَحسنِ الأَخلاق، لا يَهدي لأَحسنها إلا أَنت، وقِني سيِّئَ الأعمالِ وسيِّئَ الأَخلاق، لا يَقي سيِّئَهَا إلا أَنت»[2].

قال أَبو عبد الرحمن: هو حديثٌ حمصيٌّ، رَجَعَ إلى المدينةِ، ثمَّ إلى مكةَ.

[المجتبى: ٢/١٢٩، التحفة: ٣٠٤٨].

٣٧٧ ـ نوعٌ آخرُ مِن الذكر والدُّعاء بين التكبير والقراءة

٩٧٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن أَبي سلمةَ، قال: حدثني عمِّي الماجِشُونُ بنُ أَبي سلمةَ، عن عبدِ الرحمن الأَعرج، عن عُبيدِ الله بن أَبي رافع

عن علي بنِ أَبي طالب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا استفتحَ الصلاةَ، كبَّر، ثم قال: «وجَّهتُ وجهيَ للذي فَطَرَ السماواتِ والأَرضَ حنيفاً، وما أنا من المشركين، إنَّ صلاتي ونُسكي ومحيايَ ومماتي لله ربِّ العالمين، لا شَريكَ له، وبذلك أُمِرْتُ، وأَنا من[3] المسلمين، اللهمَّ أَنت الملِكُ لا إلهَ إلا أَنت، أَنا عبدُك، ظلمتُ نفسي واعترفتُ بذنبي، فاغفِرْ لي ذنوبي جميعاً، لا يغفِرُ الذنوبَ إلا أَنتَ، واهدِني لأَحسنِ الأَخلاقِ، لا يَهدي لأَحسنها إلا أَنتَ، اصرِفْ عني سيِّئَها،

---

(١) في(ت)و(ز): «أول» .

(٢) انظر بنحوه ما بعده من حديث علي.

(٣) في (ت) و (ز): «أول» .

لايَصرِفُ عنّي سيِّئَها إلا أَنتَ، لبيك وسعدَيْكَ، والخـيرُ كُلُّه في يَدَيْـكَ، والشرُّ ليسَ إليكَ، أنا بكَ وإليك، تباركتَ وتعاليتَ، أَستغفِرُكَ وأَتوبُ إليك»[1].

[المجتبى: ١٢٩/٢ و١٩٢ و٢٢٠، التحفة: ١٠٢٢٨].

٣٧٨ ـ نوعٌ آخرُ مِن الذكر بَيْنَ افتتاح الصلاةِ وبين القِراءة

٩٧٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضَالةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنـا جعفرُ بنُ سليمان، عن علي بنِ عليٍّ، عن أَبي المتوكل

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا افتتحَ الصَّلاةَ بـالليل، قـال: «سُبحانكَ اللهم وبحمدِك، تبارك اسمُك وتعالى جَدُّكَ، ولا إلهَ غيرُك»[2].

[المجتبى: ١٣٢/٢، التحفة: ٤٢٥٢].

٩٧٥ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: حدثني جعفـرُ بـنُ سليمانَ، عن علي بنِ عليٍّ، عن أَبي المتوكل

عن أَبي سعيد[3]، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا افتتحَ الصَّلاةَ بالليل، قال: «سُبْحانَكَ اللهم وَبِحَمْدِك، تبارك اسمُك وتعالى جَدُّكَ، ولا إلهَ غيرُك»[4].

[المجتبى: ١٣٢/٢، التحفة: ٤٢٥٢].

٣٧٩ ـ نوعٌ آخرُ مِن الذكر بعدَ التكبير

٩٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ وقتادةَ وحُميدٍ

عن أَنسٍ، أَنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلـي بنـا، إذ جـاءَ[5] رجـلٌ، فدخَـلَ المسجدَ وقد حَفَزه النَّفَسُ، فقال: اللهُ أَكبرُ، الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طيباً مباركاً فيـه، فلما قضى رسولُ الله ﷺ صلاتَـه، قـال: «أَيُّكـم الـذي تكلَّـمَ بكلمـاتٍ[6]»؟ فـأَرَمَّ

---

(١) سلف بهذا الإسناد مختصراً بدعاء الركوع برقم (٦٤١) فانظر تخريجه هناك.

(٢) أخرجه أبو داود (٧٧٥)، وابن ماجه (٨٠٤)، والترمذي (٢٤٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١١٤٧٢).

وقوله: «تعالى جدك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: علا جلالك وعظمتك.

(٣) وقوله: «عن أبي سعيد» سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز) و«التحفة».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) في(ت)و(ز): «جاءه».

(٦) في(ت)و(ز): «بكلمة».

القومُ، قال: «إنه لم يَقُلْ بأساً» قال: أَنا يا رسولَ الله، جئتُ وقد حَفَزَني النَّفَسُ، فقلتُها، قال النبيُّ ﷺ: «لقد رأَيتُ اثني عَشرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَها، أَيُّهم يرفَعُها»(١).

[المجتبى: ٢/١٣٢، التحفة: ٣١٣].

٣٨٠ ـ البدايةُ بفاتحةِ الكِتابِ قبلَ السورة

٩٧٧ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن قتادةَ

عن أَنس، قال: كان النبيُّ ﷺ وأَبو بكر وعمرُ يستفتِحُونَ القِراءةَ بـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾(٢).

[المجتبى: ٢/١٣٣، التحفة: ١٤٣٥].

٩٧٨ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَيوبَ، عن قتادةَ

عن أَنس، قال: صليتُ مَعَ النبيِّ ﷺ ومع أَبي بكر ومَعَ عمرَ، فافتَتَحوا بـ: ﴿ٱلْحَمْدُ﴾(٣).

[المجتبى: ٢/١٣٥، التحفة: ١١٤٢].

٣٨١ ـ قراءةُ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾

٩٧٩ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا عليُّ بن مُسْهِرٍ، عن المختار بن فُلفُل

---

(١) أخرجه مسلم (٦٠٠)، وأبو داود (٧٦٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٧١٣)، وابن حبان (١٧٦١).
وقوله: «حفزه النفس»، قال السندي: أي: جهده من شدة السعي إلى الصلاة.

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٣)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (١١٧) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣) و(١٢٤) و(١٢٥) و(١٢٧)، ومسلم (٣٩٩) (٥٠) و(٥١) و(٥٢)، وأبو داود (٧٨٢)، وابن ماجه (٨١٣)، والترمذي (٢٤٦).
وسيأتي برقم (٩٧٨) و(٩٨١)، وانظر (٩٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٩١)، وابن حبان (١٧٩٨) و(١٧٩٩) و(١٨٠٠) و(١٨٠٢) و(١٨٠٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه قبله.

عن أَنس بنِ مالكٍ، قال: بينما النبيُّ ﷺ ذاتَ يومٍ بين أَظهرنا إذ أَغفى إغفاءَةً، ثم رَفَعَ رأْسَه مُتَبَسِّماً، قلنا له: ما أَضحَكَكَ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «نزلَتْ عليَّ آنفاً سورةٌ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾» ثم قال: «هل تدرون ما الكوثرُ»؟ قلنا اللهُ ورسولُهُ أَعلمُ، قال: «فإنه نَهَرٌ وَعَدَنِيه ربي في الجنة، آنيتُه أَكثرُ مِن عَدَدِ الكواكبِ، تَرِدُه عليَّ أُمتي، فيُختَلَجُ العبدُ منهم، فأَقولُ: يا ربِّ، إنه مِن أُمتي، فيقولُ[1]: إنكَ لاتدري ما أَحْدَثَ بعدَك»[2].

[المجتبى: ٢/١٣٣، التحفة: ١٥٧٥].

٣٨٢ ـ تركُ الجهرِ بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾

٩٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بنِ الحسن بنِ شقيق، قال: سمعتُ أَبي يقول: أخبرنا أَبو حمزةَ، عن منصورِ بنِ زاذان

عن أَنس بنِ مالك، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فلم يُسْمِعْنا قراءةَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ وصلى بنا أَبو بكر وعمرُ، فلم نَسْمَعْها منهما[3].

[المجتبى: ٢/١٣٤، التحفة: ١٦٠٥].

---

(١) في(ت)و(ز): «فيقال».

(٢) أخرجه مسلم (٤٠٠) و(٢٣٠٤)، وأبو داود (٧٨٤) و(٤٧٤٧).
وسيأتي برقم (١١٦٣٨).
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٩٦).
وقوله: «فيختلج»، قال السندي: أي: يجتذب ويقتطع.

(٣) انظر تخريجه برقم (٩٧٧).

٩٨١- أخبرنا عبدُ الله بن سعيد الأَشجُّ -أبو سعيد-، قال: حدثني عقبةُ، قال: حدثنا شعبةُ وابن أَبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أَنس، قال: صليتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ وأَبي بكرٍ وعُمَرَ وعثمانَ، فلم أَسمَعْ أَحداً منهم يَجْهَرُ بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[1].

[المجتبى: ٢/١٣٥، التحفة: ١٢٥٧].

٩٨٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عثمانُ - وهو ابنُ غياث -، قال: حدثنا أَبو نَعامةَ الحنفيُّ، قال: حدثنا ابنُ عبد الله بن مُغَفَّل، قال:

كان عبدُ الله بنُ مُغَفَّل إذا سَمِعَ أَحداً يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ يقول: صليتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ وخلفَ أَبي بَكْرٍ وخلفَ عمرَ، فما سمعتُ أَحداً منهم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[2].

[المجتبى: ٢/١٣٥، التحفة: ٩٦٦٧].

٣٨٣ - تركُ قراءةِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ في فاتحةِ الكِتاب

٩٨٣- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن العلاء بنِ عبد الرحمن، أنه سَمِعَ أَبا السائب مولى هشام بنِ زُهرةَ يقول:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صلاةً لم يقرأْ فيها بأُمِّ القُرآن فهي خِداجٌ، هي خِداجٌ، هي خِداجٌ، غيرُ تمام» فقلتُ: يا أَبا هُريرةَ، إني أَحياناً أَكونُ وراءَ الإمام، فَغَمَزَ ذِراعِي، وقال: اقرأْ بها يا فارسيُّ في نفسِكَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «قال اللهُ: قَسَمْتُ الصلاةَ بيني وبينَ عبدي نصفين، فنصفُها لي، ونصفُها لِعبدي، ولِعبدي ما سأَل» قال

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٧).

(٢) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (١١٦) و(١٣٠)، وابن ماجه (٨١٥)، والترمذي (٢٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٤٥).

رسولُ اللهِ ﷺ: «اقرؤوا، يقولُ العبدُ: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ يقولُ اللهُ: حَمِدَني عبدي، يقول العبدُ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ يقولُ اللهُ: أثنى عليَّ عبدي، يقول العبدُ: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ يقولُ اللهُ: مجَّدَني عبدي، [يقول العبد][1]: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ فهذه الآيةُ بيني وبينَ عبدي، ولِعبدي ما سأَلَ، يقول العبدُ: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فهؤلاء لِعبدي، ولِعبدي ما سأَلَ»[2].

[المجتبى: ٢/١٣٥، التحفة: ١٤٩٣٥].

٣٨٤- إيجابُ قراءةِ فاتحةِ الكِتابِ في الصلاة

٩٨٤- أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن محمود بن الربيع عن عُبادةَ بن الصامت، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا صَلاةَ لِمَنْ لم يَقْرأْ بفاتحةِ الكِتاب»[3].

[المجتبى: ٢/١٣٧، التحفة: ٥١١٠].

---

(١) مابين حاصرتين جاء بدلاً عنه في الأصلين: «وهذه الآية بيني وبين عبدي، ولعبدي ماسأل».

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٨) و(٧٢) و(٧٣) و(٧٥)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» (١١) و(٧١) و(٧٤) و(٧٦) و(٧٧) (٧٨) و(٧٩) و(٢٦١)، ومسلم (٣٩٥) (٣٨) و(٣٩) و(٤٠) و(٤١)، وأبو داود (٨٢١)، وابن ماجه (٨٣٨) و(٣٧٨٤)، والترمذي (٢٩٥٣).

وسيأتي برقم (٧٩٥٨) و(٧٩٥٩) و(١٠٩١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٣٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٨٩) و(١٠٩٠) و(١٠٩١)، وابن حبان (٧٧٦) و(١٧٨٤) و(١٧٨٨) و(١٧٨٩) و(١٧٩٤).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٦)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (٢) و(٣) و(٥) و(٦) و(٢٩٩)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٦٦) و(٦٧)، ومسلم (٣٩٤) (٣٤) و(٣٥) و(٣٦) و(٣٧) (٣٨)، وأبو داود (٨٢٢)، وابن ماجه (٨٣٧)، والترمذي (٢٤٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٧٧)، وابن حبان (١٧٨٢) و(١٧٨٦).

٩٨٥- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَرٍ، عن الزهـريِّ، عن محمود بنِ الربيع

عن عُبادةَ بنِ الصامت، قال: قال رسـولُ اللهِ ﷺ: «لا صلاةَ لمن لم يقرأْ بفاتحةِ الكتاب فصاعداً»[1].

[المجتبى: ٢/١٣٧، التحفة: ٥١١٠].

٣٨٥ - فضلُ فاتحةِ الكتاب

٩٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عمار بنِ رُزيق، عن عبد الله بنِ عيسى، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابن عباس، قال: بينا رسولُ الله ﷺ وعنده جبريلُ إذ سَمِعَ نقيضاً فوقَه، فَرفَعَ جبريلُ بصرَه إلى السماء، فقال: هذا بابٌ قد فُتِحَ من السماء ما فُتِحَ قطُّ. قال: فنزلَ منه مَلَكٌ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: أَبشِرْ بنورَيْنِ قد أُوتيتَهما لم يُؤْتَهما نبيٌّ قبلَكَ: فاتحةُ الكتابِ، وخواتيمُ سورةِ البقرة، لن تقرأَ حرفاً منها إلا أُعطيتَهُ[2].

[المجتبى: ٢/١٣٨، التحفة: ٥٥٤١].

٣٨٦ - تأويلُ قولِ الله جلَّ ثناؤه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾

٩٨٧- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن خُبيب ابنِ عبد الرحمن، قال: سمعتُ حفصَ بنَ عاصم يُحدِّث

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٦).

وسيأتي برقم (٧٩٦٠) و(٧٩٦٧) و(١٠٤٩٠).

وهو في ابن حبان (٧٧٨).

وقوله: «نقيضاً»، قال السندي: صوتاً كصوتِ الباب إذا فتح.

عن أَبي سعيد بن المُعلَّى، أَن النبيَّ ﷺ مرَّ به وهو يُصلي، فدعاه، قال: فصليتُ، ثم أتيتُه، فقال: «ما منعك أن تُجيبَني»؟ قال: كنتُ أُصلِّي، قال: «أَلم يقُلِ اللهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، أَلا أُعَلِّمُكَ أَعظمَ سُورةٍ قبلَ أَن أَخرُجَ مِنَ المسجد»؟ قلتُ: بلى يا رسولَ الله، [فلما أرادَ أن يخرُجَ من المسجد، قلتُ: يارسولَ الله][1]، قولَكَ، قال: «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هي السبعُ المثاني الذي أوتيتُ والقرآنُ العظيم»[2].

[المجتبى: ٢/١٣٩، التحفة: ١٢٠٤٧].

٩٨٨- أخبرنا الحُسينُ بن حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن عبدِ الحميد ابن جعفر، عن العلاء بن عبدِ الرحمن، عن أَبيه، عن أَبي هريرةَ

عن أُبيٍّ بن كعب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَنزلَ اللهُ في التوراة ولا في الإنجيلِ مثلَ أُمِّ القرآن، وهي السبعُ المثاني، [قال الله:][3] وهي مقسومةٌ بيني وبينَ عَبْدي»[4].

[المجتبى: ٢/١٣٩، التحفة: ٧٧].

٩٨٩- أخبرني محمدُ بن قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن مُسلمٍ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: أُوتيَ رسولُ الله ﷺ سبعاً مِن المثاني الطُّوَل[5].

[المجتبى: ٢/١٣٩، التحفة: ٥٦١٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت)و(ز).
(٢) أخرجه أبو داود (١٤٥٨)، وابن ماجه (٣٧٨٥).
وسيأتي برقم (٧٩٥٦) و(١٠٩١٤) و(١١٢١١).
وهو في «مسند» أحمد(١٥٧٣٠)، وابن حبان (٧٧٧) (٤٤٧٤) و(٤٦٤٧) و(٤٧٠٣) و(٥٠٠٦)
(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت)و(ز).
(٤) أخرجه الترمذي (٣١٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٩٤) من زيادات عبد الله على أبيه.
(٥) أخرجه أبو داود (١٤٥٩).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٢١٢) موقوفاً.

٩٩٠ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس في قوله: ﴿سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي﴾ قال: السبعُ الطُّوَل[1].

[المجتبى: ٢/١٤٠، التحفة: ٥٥٩٠].

٣٨٧ ـ تركُ القراءةِ خلفَ الإمامِ فيما لم يَجْهَرْ فيه

٩٩١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ

عن عِمرانَ، قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ الظهرَ، فقرأ رجلٌ خلفَه: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ فلما صلَّى، قال: «مَنْ قرأَ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾»؟ قال رجلٌ: أنا، قال: «قد عَلِمْتُ أَن بعضَكم قد خالَجَنِيها»[2].

[المجتبى: ٢/١٤٠ و٣/٢٤٧، التحفة: ١٠٨٢٥].

٩٩٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانة، عن قتادة، عن زُرارة بنِ أَوفى

عن عِمرانَ بن حُصين، أَن رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةَ الظهرِ أَو العصرِ ورجلٌ يقرأُ خلفه، فلما انصرف، قال: «أَيُّكم قرأ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾؟» قال رجلٌ مِن القوم: أَنا، ولم أُرِدْ بها إلا الخيرَ، فقال النبيُّ ﷺ: «قد عَرَفتُ أَن بعضَكم قد خالَجَنِيها»[3].

[المجتبى: ٢/١٤٠، التحفة: ١٠٨٢٥].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً.
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٢١٢).

(٢) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٨٢) و(٨٨) و(٩٠) و(٩١) و(٩٢) و(٩٣) و(٩٤) و(١٠٠) و(٢٥٩) و(٢٦٠)، ومسلم (٣٩٨) (٤٧) و(٤٨) و(٤٩)، وأبو داود (٨٢٨) و(٨٢٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨١٥)، وابن حبان (١٨٤٥) و(١٨٤٦) و(١٨٤٧).
وقوله: «خالجنيها»، قال السيوطي: أي: نازعنيها.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٣٨٨ - تركُ القراءةِ خلفَ الإمام فيما جَهَرَ فيه

٩٩٣ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابنِ أُكَيْمةَ الليثيِّ

عن أَبي هريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ انصرفَ مِن صلاة جَهَرَ فيها بالقراءة، فقال: «هَلْ قرأ معي أَحدٌ منكم آنفاً»؟ قال رجلٌ: نعم يارسولَ الله، قال: «إني أَقولُ: ما لي أُنازَعُ القرآن؟» قال: فانتهى الناسُ عن القراءةِ فيما جَهَرَ فيه رسولُ الله ﷺ بالقراءةِ من الصلواتِ حين سَمِعُوا ذلك[1].

[المجتبى:٢/١٤٠، التحفة: ١٤٢٦٤].

٣٨٩ - قراءةُ أُمِّ القُرآن خلفَ الإمامِ فيما جَهَرَ بهِ الإمامُ

٩٩٤ - أخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن صَدَقَةَ، عن زيد بن واقِد، عن حَرام بن حكيم، عن نافع بنِ محمود بن ربيعةَ

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ بعضَ الصلواتِ التي يُجْهَرُ فيها بالقراءةِ، قال: «لا يَقْرَأَنَّ أَحدٌ منكم إذا جَهَرْتُ بالقراءةِ إلا بأُمِّ القُرآن»[2].

[المجتبى: ٢/١٤١، التحفة: ٥١١٦].

٣٩٠ - تأويلُ قولِ الله جلَّ ثناؤه:

﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ [الأعراف:٢٠٤].

٩٩٥ - أخبرنا الجارودُ بنُ معاذ، قال: حدثنا أَبو خالد الأَحمرُ، عن محمد بنِ عَجْلانَ، عن زيدِ بنِ أَسلمَ، عن أَبي صالحٍ

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٩٥) و(٩٦) و(٩٨) و(٢٦٢) و(٨٢٧)، وابن ماجه (٨٤٨) و(٨٤٩)، والترمذي (٣١٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨١٥)، وابن حبان (١٨٤٣) و(١٨٤٩) و(١٨٥١).

(٢) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٦٤) و(٢٥٧) و(٢٥٨)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٦٧)، وأبو داود (٨٢٣) و(٨٢٤)، والترمذي (٣١١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٧١).

عن أَبي هُريرةَ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بـه، فإذا كَبَّرَ، فكَبِّروا، وإذا قرأَ، فـأَنْصِتُوا، وإذا قـال: سَـمِعَ اللهُ لمـن حَمِـدَه، فقولوا: اللهـمَّ رَبَّنا لَكَ الحمدُ»(١).

[المجتبى: ٢/١٤١، التحفة: ١٢٣١٧].

٩٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله المُخَرِّمِيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سعد، قال: حدثني محمدُ بنُ عجلانَ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هُريرةَ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ، فكبروا، وإذا قَرَأَ، فأَنْصِتُوا»(٢).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: لا نعلمُ أَنَّ أَحداً تابعَ ابنَ عجلانَ على قوله: «وإذا قرأَ، فأَنْصِتُوا».

[المجتبى: ٢/١٤٢، التحفة: ١٢٣١٧].

٣٩١ ـ اكتفاء المأمومِ بقراءةِ الإمام

٩٩٧ ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا زيدُ بن حُبَاب، قال: حدثنا معاويةُ بن صالح، قال: حدثني أَبو الزَّاهِرِيَّةِ حُديرُ بنُ كُريب، قال: حَدَّثني كثيرُ بنُ مُرَّةَ الحَضْرميُّ

عن أَبي الدرداء، سمعتُه يقولُ: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أَفي كُلِّ صلاة قراءةٌ؟ قال: «نَعَمْ» قال رجلٌ مِن الأَنصار: وَجَبَتْ هذه، فالتفتَ

(١) أخرجه البخاري (٧٣٤)، ومسلم (٤١٤)، وأبو داود (٦٠٣) و(٦٠٤)، وابن ماجه (٨٤٦) و(٩٦٠) و(١٢٣٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٣٨)، وابن حبان (٢١٠٧) و(٢١١٥).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

رسولُ اللهِ ﷺ إليَّ وكنتُ أَقربَ القومِ منه، فقال: «ما أَرَى الإمامَ إذا أَمَّ القومَ إلا قد كفاهم»(١).

قال أَبو عبدِ الرحمن: خُولِفَ زيدُ بن حُبَاب في قوله: فالتفتَ رسولُ اللهِ ﷺ إليَّ.

[المجتبى: ١٤٢/٢، التحفة: ١٠٩٥٩].

٣٩٢ ـ ما يُجْزِئُ مِن القُرآن لمن لا يُحْسِنُ القُرآن

٩٩٨ ـ أَخبرنا يوسُفُ بنُ عيسى ومحمودُ بن غَيْلانَ، عن الفضل بنِ موسى، قال: حدثنا مِسعَرٌ، عن إبراهيم السَّكْسَكيِّ

عن ابنِ أَبي أَوْفَى، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إني لا أَستطيعُ أَن آخذَ شيئاً مِن القرآن، فعلِّمْني شيئاً يُجزِئُني من القرآن؟ قال: «قل: سُبحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إلهَ إلا اللهُ، واللهُ أَكبرُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ»(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: إبراهيمُ السَّكْسَكيُّ ليس بذاك القوي.

[المجتبى: ١٤٣/٢، التحفة: ٥١٥٠].

٣٩٣ ـ جهر الإمام بـ: «آمين»

٩٩٩ ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن الزُّبيديِّ، قال: أَخبرني الزهريُّ، عن أَبي سلمةَ

---

(١) أَخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (١٦) و(١٧) و(٨٣) و(٢٩٤)، وفي «خلق أَفعال العباد» له (٦٥)، وابن ماجه (٨٤٢).

وهو في «مسند» أَحمد (٢١٧٢٠).

وقال المصنف في «المجتبى» : هذا عن رسول اللهِ ﷺ خطأٌ، إنما هو قول أَبي الدرداء، ولم يُقرأ هذا مع الكتاب.

(٢) أَخرجه أَبو داود (٨٣٢).

وهو في «مسند» أَحمد (١٩١٣٨)، وابن حبان (١٨٠٨) و(١٨٠٩).

عن أَبي هُريرةَ ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا أَمَّنَ القارئ، فأمِّنوا، فإنَّ الملائكةَ تُؤَمِّنُ، فَمَنْ وَافَقَ تأْمينُهُ تأْمينَ الملائكةِ، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه»[1].

[المجتبى: ٢/١٤٣، التحفة: ١٥٢٦٦].

١٠٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَمَّنَ القارئُ، فأَمِّنُوا، فإنَّ الملائكةَ تُؤَمِّنُ، فمن وافَقَ تأْمينُه تأْمينَ الملائكة، غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِن ذَنْبه»[2].

[المجتبى: ٢/١٤٣، التحفة: ١٣١٣٦].

١٠٠١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثني مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن سعيد بنِ المسيَّبِ

عن أَبي هُريرةَ ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا قال الإمامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمينَ، فإنَّ الملائكةَ تقولُ: آمين، وإنَّ الإمامَ يقولُ: آمين، فَمَنْ وافقَ تأْمينُه تأْمينَ الملائكة، غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِن ذَنْبه»[3].

[المجتبى: ٢/١٤٤، التحفة: ١٣٣٠٩].

١٠٠٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن سعيدٍ وأَبي سلمةَ أَنهما أخبراه

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا أَمَّنَ الإمامُ، فأَمِّنوا، فإنَّه مَنْ وافَقَ تأْمينُه تأْمينَ الملائكة، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذنبه»[4].

[المجتبى: ٢/١٤٤، التحفة: ١٣٢٣٠].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٠٠٢)، وانظر لاحقيه.
(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٠٠٢) وانظر ما قبله وما بعده.
(٣) سيأتي تخريجه بعده، وانظر سابقيه.
(٤) أخرجه البخاري (٧٨٠) و(٦٤٠٢)، ومسلم (٤١٠) (٧٢) و(٧٣)، وأبو داود (٩٣٦)، وابن ماجه (٨٥١) و(٨٥٢)، والترمذي (٢٥٠).
وقد سلف برقم (٩٩٩) و(١٠٠٠) و(١٠٠١)، وانظر ما بعده و(١٠٩١٦).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٨٧)، وابن حبان (١٨٠٤).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٣٩٤ - الأمر بالتأْمينِ خلفَ الإمام

١٠٠٣ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أَبي صَالحٍ

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، فإنه مَنْ وافقَ قولُه قولَ الملائكة، غُفِرَ له ماتقدَّمَ مِن ذَنْبه»[1].

[المجتبى: ٢/١٤٤، التحفة: ١٢٥٧٦].

٣٩٥ - فضلُ التأْمين

١٠٠٤ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أَبي الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قال أَحَدُكُم: آمينَ، وقالت الملائكةُ في السماء: آمين، فوافقَتْ إحداهُما الأُخرى، غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِنْ ذَنْبِه»[2].

[المجتبى: ٢/١٤٤، التحفة:١٣٨٢٦].

٣٩٦ - قولُ المأْموم إذا عَطَسَ خَلْفَ الإمامِ

١٠٠٥ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا رِفاعةُ بنُ يحيى بن عبد الله بن رِفاعةَ ابن رافع، عن عمِّ أَبيه معاذ بنِ رِفاعةَ بن رافع

عن أَبيه، قال: صليتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فَعَطَسْتُ، فقلتُ: الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طيِّباً مباركاً فيه، مباركاً عليه، كما يُحِبُّ ربُّنا ويرضى، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ، انصرفَ، فقال: «مَنِ المتكلِّمُ في الصلاة»؟ فلم يُكلِّمْهُ

(١) أخرجه البخاري (٧٨٢) و(٤٤٧٥)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (٢٣٣)، ومسلم (٤١٠) (٧٦)، وأبو داود (٩٣٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٠٩١٦)، وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٩٩٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٨١)، ومسلم (٤١٠) (٧٥).
وانظر تخريج ما سلف برقم (١٠٠٢) و(١٠٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٩٩٢٤).

أَحدٌ، ثم قالها الثانيةَ: «مَنِ المتكلِّمُ في الصلاة»؟ فقال رِفاعةُ بنُ رافع بن عفراءَ: أَنا يا رسولَ الله، قال: «كيفَ قُلْتَ» ؟ قال: قلتُ: الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طيِّباً مباركاً فيه، مباركاً عليه، كما يُحِبُّ ربُّنا ويرضى، فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نفسي بيده، لقد ابتدَرَها بِضعةٌ وثلاثون مَلَكاً أَيُّهُمْ يصعَدُ بها»[1].

[المجتبى: ٢/١٤٥، التحفة: ٣٦٠٦].

١٠٠٦ - أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا يونسُ، عن أبيه، عن عبد الجبَّار بنِ وائل

عن أَبيه، قال: صلَّيتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فلما كبَّرَ، رَفَعَ يدَيْه أَسفلَ مِن أُذُنَيْه، [فلما قرأ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: «آمين»، فسمعتُهُ وأنا خلفَه. قال: فسَمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلاً][2] يقول: الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طيِّباً مباركاً فيه، فلما سَلَّمَ النبيُّ ﷺ مِن صلاته، قال: «مَنْ صاحِبُ الكلِمَةِ في الصَّلاة» ؟ قال الرجلُ: أَنا يا رسولَ الله، وما أَردتُ بها بأْساً، قال النبيُّ ﷺ: «لقد ابتَدَرَها اثنا عَشَرَ مَلَكاً، فما نَهْنَهَها شيءٌ دونَ العَرْشِ»[3].

[المجتبى: ٢/١٤٥، التحفة: ١١٧٦٤].

٣٩٧ - جامع ما جاءَ في القُرآن

١٠٠٧ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٧٣)، والترمذي (٤٠٤).
وانظر ما سلف بنحوه برقم (٦٥٣).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت)و(ز).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٨٥٥) و(٣٨٠٢).
وقد سلف مختصراً (٩٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٦٠).
وقوله: «فما نهنهها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ما منعها وكفَّها عن الوصول إليه.

عن عائشةَ، قالت: سأَلَ الحارثُ بنُ هشام رسولَ الله ﷺ: كيف يأْتيك الوحيُ؟ قال: «في مِثْلِ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ، فيَفْصِمُ عنّي وقد وَعَيْتُ عنه[ماقال][1]، وهو أَشَدُّه عليَّ، وأَحياناً يأْتيني في مِثْلِ صُورة الفتى فَيَنْبِذُهُ إليَّ»[2].

[المجتبى: ١٤٦/٢، التحفة: ١٦٩٢٤].

١٠٠٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظ له ـ، عن ابنِ القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، أَن الحارثَ بنَ هشام سأَلَ رسولَ الله ﷺ: كيف يأتيك الوحيُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحياناً يأْتيني في مِثْلِ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ وهو أَشدُّه عليَّ، فَيَفْصِمُ عني وقد وَعَيْتُ ما قال، وأَحياناً يتمثَّلُ لي المَلَكُ رجلاً، فيُكَلِّمُني، فأَعِي ما يَقولُ» قالت عائشةُ: ولقد رأَيْتُه يَنْزِلُ عليه في اليومِ الشديدِ البَرْدِ، فَيَفْصِمُ عنه، وإنَّ جَبِينَهُ لَيتفصَّدُ عَرَقاً»[3].

[المجتبى: ١٤٧/٢، التحفة: ١٧١٥٢].

١٠٠٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن موسى بنِ أَبي عائشةَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس في قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة:١٦] قال: كان النبيُّ ﷺ يُعالِجُ مِن التنزيل شِدَّةً، كان يُحرِّكُ شفتَيْهِ، قال الله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦ و١٧] قال: جَمْعَه في

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت)و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (٢) و(٣٢١٥)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٥٥)، ومسلم (٢٣٣٣) (٨٦) و(٨٧)، والترمذي (٣٦٣٤).

وسيأتي بعده بتمامه، وبرقم (٧٩٢٥) و(١١٠٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٠٩)، وابن حبان (٣٨).

(٣) سلف تخريجه قبله، وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٠٦٣).

صَدْرِك، ثـمَّ تقـرأَهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨] قـال: فاسـتمِعْ لـه، وأَنْصِتْ، فكان رسولُ الله ﷺ إذا أَتاه جبريلُ، استَمَعَ، فإذا انطلَقَ، قَـرَأَه، كما أَقرأَهُ[(١)][(٢)].

[المجتبى: ٢/١٤٩، التحفة: ٥٦٣٧].

١٠١٠ ـ أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ بـنِ نصر، قـال: أخبرنـا عبدُ الأعلى، قـال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ

أَنَّ عُمَرَ بنَ الخطاب قال: سمعتُ هشامَ بـنَ حكيـم بن حِزام يقـرأُ سورةَ الفرقانِ ، فقرأَ فيها حروفاً لم يكن نبيُّ الله ﷺ أَقرأَنيها، قلـتُ: مـن أَقرأَك هـذه السورةَ؟ قال : رسولُ الله ﷺ، قلتُ: كذبْتَ، ما كذلكَ أَقرأَكَ رسـولُ الله ﷺ، فأَخذتُ بيده أَقودُه إلى رسولِ الله ﷺ، فقلـتُ: يـا رسـولَ الله، إنـك أَقرأْتـني سورةَ الفرقانِ، وإني سمعتُ هذا يقرأُ فيهـا حروفـاً لم تكُـنْ أَقرأْتنيهـا، فقـال رسولُ الله ﷺ: «اقرأْ يا هشامُ» فقرأَ كما كان قَرَأَ، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «هكذا أُنْزِلَتْ» ثم قال: «اقرأْ يا عُمَرُ» فقـرأْتُ، فقـال: «هكـذا أُنزِلَـتْ» ثـم قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ القُرآنَ أُنزِلَ على سبعةِ أَحرُفٍ»[(٣)].

[المجتبى: ٢/١٥٠، التحفة: ١٠٦٤٢].

١٠١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه واللفظُ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ بنِ الزبير، عن عبد الرحمن بـن عبدٍ القاريِّ، قال:

---

(١) في (ت)و(ز): «قرأ» .

(٢) أخرجه البخاري (٥) و(٤٩٢٧) و(٤٩٢٨) و(٤٩٢٩) و(٥٠٤٤) و(٧٥٢٤)، وفي «خلق أفعال العباد» له ٤٥ و٤٦، ومسلم (٤٤٨)، والترمذي (٣٣٢٩).

وسيأتي برقم (١١٥٧٠) و(١١٥٧١) و(١١٥٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٠)، وابن حبان (٣٩).

وقوله: «ثم تقرأه»، قال السندي: بالنصب عطف على جمعه بتقدير أن فهو عطف الفعل على الاسم الصريح.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٠١٢)، وانظر ما بعده.

سمعتُ عُمرَ بن الخطاب يقول: سمعتُ هشامَ بنَ حكيم يقرأُ سورةَ الفرقان على غير ما أَقرؤُها عليه، وكان رسولُ الله ﷺ أقرأنيها، فكِدْتُ أَعجَل عليه، ثم أَمهلتُه حتى انصرفَ، ثم لَبَّبْتُه بردائه، فجئتُ به رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني سمعتُ هذا يقرأُ سورةَ الفُرقان على غيرِ ما أَقرأْتَنيها، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اقرَأْ» فقرأَ القراءةَ التي سمعتُه يقرأ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هكذا أُنزلَتْ» ثم قال لي: «اقرَأْ» فقرأْتُ، فقال: «هكذا أُنزِلَتْ، إن هذا القرآنَ أُنزِلَ على سبعةِ أَحرفٍ، فاقرؤوا ما تيسَّرَ منه»(١).

[المجتبى: ٢/١٥٠، التحفة: ١٠٥٩١].

١٠١٢ - أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني عُروةُ بنُ الزبير، أن المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ وعبدَ الرحمن ابن عبدٍ القاريَّ أخبراه

أَنهما سَمِعا عُمَرَ بنَ الخطاب يقول: سمعتُ هشامَ بن حَكيم يقرأُ سورةَ الفرقانِ في حياة رسول الله ﷺ فاستمعتُ لِقراءته، فإذا هو يقرأُ(٢) على حروفٍ كثيرةٍ لم يُقرِئْنِيها رسولُ الله ﷺ، فكِدْتُ أُساوِرُه في الصَّلاةِ، فتصبَّرْتُ حتى سَلَّمَ، فلما سلَّمَ، لَبَّبْتُهُ بردائه، فقلتُ: من أَقرأَكَ هذه السورةَ التي سمعتُك تقرؤُها؟ قال أَقرأَنيها رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: كذبتَ، فوالله، إن رسولَ الله ﷺ لهو أَقرأني هذه السورةَ التي سمعتُك تقرؤها، فانطلقتُ به أَقودُه إلى رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني سمعتُ هذا يقرأُ سورةَ الفُرقان على حروفٍ لم تُقرِئْنِيها، وأَنت أَقرأْتَني سورةَ الفرقان، فقال رسولُ الله ﷺ:

(١) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.
وقوله: «لبَّبْته»، قال السندي: يقال: لبَّبت الرجل تلبيباً إذا جعلتَ في عنقه ثوباً جررته به.

(٢) في (ت) و(ز): «يقرؤها».

«أَرسِلْهُ يا عمرُ، اقرأْ يا هشامُ» فقرأَ عليه القراءَةَ التي سمعتُه يقرؤها، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «هكذا أُنْزِلَتْ» ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ: «اقرأْ يا عُمَرُ» فقرأْتُ القراءةَ التي أَقرأني، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «هكذا أُنزِلَتْ» ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إن هذا القرآنَ أُنزِلَ على سبعةِ أَحرف، فاقرؤوا ما تيسَّرَ منه»[1].

[المجتبى: ٢/١٥١، التحفة: ١٠٥٩١].

١٠١٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابنِ أَبي ليلى

عن أُبيِّ بنِ كعب، أَن النبيَّ ﷺ كانَ عند أَضاةِ بني غِفار، فأَتاه جبريلُ، فقال: إنَّ اللهَ يأْمرُك أَن تُقرئَ أُمَّتَكَ القُرآنَ على حرفٍ، قال: «أَسأَلُ اللهَ معافاتَه ومغفرتَه، وإنَّ أُمتي لا تُطيق ذلك» ثم أَتاه الثانيةَ، فقال: إن اللهَ يأْمُرُك أَن تُقرئَ أُمَّتَك القرآنَ على حرفين، قال: «أَسأَلُ اللهَ معافاتَه ومغفرتَه، وإنَّ أُمتي لا تُطيق ذلك» ثم أَتاه[2] الثالثةَ، فقال: إنَّ اللهَ يأْمرُك أَن تُقرئَ أُمَّتَكَ القُرآنَ على ثلاثةِ أَحرف، قال: «أَسأَلُ اللهَ معافاتَه ومغفرتَه، فإن أُمتي لا تُطيق ذلك» ثم جاءَه الرابعةَ، فقال: إنَّ اللهَ يأْمُرُكَ أَن تُقرِئَ أُمَّتَك القُرآنَ على سبعةِ أَحرف، فأَيُّما حرفٍ قرؤوا عليه، فقد أَصابُوا[3].

[المجتبى: ٢/١٥٢، التحفة: ٦٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٩) و(٤٩٩٢) و(٥٠٤١) و(٦٩٣٦) و(٧٥٥٠)، ومسلم (٨١٨) (٢٧٠) و(٢٧١)، وأبو داود (١٤٧٥)، والترمذي (٢٩٤٣).

وقد سلف برقم (١٠١٠) و(١٠١١)، وسيأتي برقم (٧٩٣١) و(١١٣٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨)، وابن حبان (٧٤١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) في(ت)و(ز): «جاءه».

(٣) أخرجه مسلم (٨٢٠)، وأبو داود (١٤٧٨). وانظر ما سيأتي بعده بلفظ مختلف.

وهو في «مسند» أحمد (٢١١٧٢)، وابن حبان (٧٤٠).

وقوله: «أضاة»، قال السندي: الأضاة بوزن حصاة: الغدير.

قال أَبو عبد الرحمن: منصورٌ خالفَ الحكمَ في هذا الحديث، رواه عن مجاهد، عن عبيد بن عُمير مرسلاً.

١٠١٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدَّثنا أبو جعفر بنُ نُفيل، قال: قرأتُ على مَعْقِلٍ، عن عكرمةَ بنِ خالدٍ، عن سعيد بنِ جُبير، عن ابنِ عباس

عن أُبي بنِ كعب، قال: أَقرأَني رسولُ الله ﷺ سورةً، فبينا أنا في المسجد جالسٌ إذ سمعتُ رجلاً يقرؤها يُخالِفُ قراءَتي، فقلتُ له: مَنْ علَّمكَ هذه السورة؟ فقال: رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: لا تفارِقْني حتَّى نأْتيَ رسولَ الله ﷺ، فأَتيناه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن هذا خالفَ قراءَتي في السُّورَةِ التي علَّمتني، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقرأْ يا أُبيُّ» فقرأْتُها، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَحسنتَ» ثم قال للرجل: «اقرأْ» فخالفَ قِراءتي، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَحسنتَ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «يا أُبيُّ، إنه قد أُنزِلَ[1] على سبعةِ أَحرفٍ، كُلُّهُنَّ شافٍ كافٍ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: مَعْقِلُ بن عُبيد الله ليس بذاكَ القوي.

[المجتبى: ٢/١٥٣، التحفة: ٤٦].

١٠١٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، عن حُميد، عن أنسٍ

عن أُبيٍّ، قال: ما حاك في صدري منذ أَسلمتُ إلا أني قرأتُ آيةً، وقرأها آخرُ غيرَ قراءتي، فقلتُ: أَقرأَنيها رسولُ الله ﷺ، وقال الآخرُ: أَقرأَنيها رسولُ الله ﷺ، ثم أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَقرأْتني آيةَ كذا وكذا؟ قال: «نَعَمْ» وقال الآخرُ: أَلم تُقرِئْني آيةَ كذا وكذا؟ قال: «نعم، إن جبريلَ وميكائيلَ أَتياني، فَقَعَدَ جبريلُ عن يميني، وميكائيلُ عن يساري، فقال جبريلُ: اقرأْ القرآنَ على حرف، فقال ميكائيلُ: بَلِ استزِدْه،

---

(١) في (ط)و(ت)و(ز): «نزل»، والمثبت من الأصل.

(٢) سيأتي بعده، وانظر ما قبله.

حتّى بلغَ سبعَةَ أَحرف، فَكُلُّ حرفٍ شَافٍ كافٍ»[1].

[المجتبى: ٢/١٥٤، التحفة: ٨].

١٠١٦ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَثَلُ صَاحِبِ القُرآن كَمَثَلِ صاحبِ الإبلِ المُعَقَّلَةِ، إن عَاهَدَ عليها، أَمسَكَها، وإن أَطلَقَها[2]، ذَهَبَتْ»[3].

[المجتبى: ٢/١٥٤، التحفة: ٨٣٦٨].

١٠١٧ - أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: أَخبرنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيْع -، [قال: حدثنا شعبةُ][4]، عن منصور، عن أَبي وائل

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «بئسما لأَحدِهم أن يقولَ: نَسيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هو نُسِّيَ، استذكروا القُرآنَ، فإنه أَسرعُ تفصِّياً مِن صدورِ الرجالِ من النَّعَم من عُقُلِهِ»[5].

[المجتبى: ٢/١٥٤، التحفة: ٩٢٩٥].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥١٧، والطبري في «تفسيره» (٢٦) و(٢٧).
وانظر سابقيه، وسيأتي برقم (٧٩٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢١١٣٢)، وابن حبان (٧٣٧).

(٢) في (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين: «أطلقت».

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩) (٢٢٦) و(٢٢٧)، وابن ماجه (٣٧٨٣).
وسيأتي برقم (٧٩٨٧) و(٧٩٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٦٥)، وابن حبان (٧٦٤) و(٧٦٥).
وقوله: «المُعَقَّلة»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: أي المشدودة بالعقال، والتشديد فيه للتكثير.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت)و(ز)و «التحفة» .

(٥) أخرجه البخاري (٥٠٣٢) و(٥٠٣٩)، ومسلم (٧٩٠) (٢٢٨) و(٢٢٩)، والترمذي (٢٩٤٢).
وسيأتي برقم (٧٩٨٥) و(٧٩٨٦) و(٧٩٨٨) و(١٠٤٩٢) و(١٠٤٩٣) و(١٠٤٩٤) و(١٠٤٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٢٠)، وابن حبان (٧٦٢) و(٧٦٣).
وقوله «تفصياً»، قال السندي: أي: خروجاً وتخلُّصاً.
وقوله: «النَّعم»، قال النووي في «شرح مسلم» ٦/٧٧: أصلها الإبل والبقر والغنم، والمراد هنا الإبل خاصة، لأنها التي تعقل، والعقل: بضم العين والقاف، ويجوز إسكان القاف وهو كنظائره وهو جمع عقال ككتاب وكتب. والنعم تذكر وتؤنث.

٣٩٨ ـ القراءةُ في ركعتي الفجر

١٠١٨ ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، قال: أخبرني سعيدُ بنُ يَسار

أَن ابنَ عباس أَخبره، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يقرأُ في ركعتي الفجرِ في الأُولى منهما الآيةَ التي في البقرة: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] إلى آخر الآية، وفي الأُخرى: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عِمران:٥٢][١].

[المجتبى: ٢/١٥٥، التحفة: ٥٦٦٩].

٣٩٩ ـ القراءةُ في ركعتي الفجرِ بـ: ﴿قُلْ يَأَيُّها الكفِرونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾

١٠١٩ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيم ـ دُحَيْمٌ ـ قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ كَيْسانَ، عن أَبي حازم

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قرأَ في ركعتي الفجر: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[٢].

[المجتبى: ٢/١٥٥، التحفة: ١٣٤٣٨].

٤٠٠ ـ تخفيفُ ركعتي الفَجْرِ

١٠٢٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عَمْرَةَ

---

(١) أخرجه مسلم (٧٢٧)، وأبو داود (١٢٥٩).
وسيأتي برقم (١١٠٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٨).

(٢) أخرجه مسلم (٧٢٦)، وأبو داود (١٢٥٦)، وابن ماجه (١١٤٨).
وسيأتي برقم (١١٦٤٤).

عن عائشةَ، قالت: إن كنتُ لأَرى رسولَ اللهِ ﷺ يُصلي ركعتي الفجرِ، فيخفّفُهما[1]، حتى أقولَ: ما قرأَ فيهما بأُمِّ الكتاب[2].

[المجتبى: ٢/١٥٦، التحفة: ١٧٩١٣].

٤٠١ - القراءة في الصبح بالروم

١٠٢١ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك، عن شبيبٍ أبي رَوْح

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، أنه صَلَّى صلاةَ الصُّبح، فقرأَ الرومَ والتبسَ عليه، فلما صَلَّى، قال: «ما بالُ أقوامٍ يُصلُّون معنا لا يُحسِنُون الطُّهورَ؟! فإنما يَلْبِسُ علينا القرآنَ أُولئك»[3].

[المجتبى: ٢/١٥٦، التحفة: ١٥٥٩٤].

٤٠٢ - القراءةُ في الصبحِ بالستين إلى المئة

١٠٢٢ - أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا سليمانُ، عن سيَّار أبي المِنهال -وهو ابنُ سلامةَ-

عن أبي بَرْزَةَ - هو نَضْلَةُ بن عُبيد الأسلميُّ -، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يقرأُ في صلاةِ الغداةِ بالستين إلى المئة[4].

[المجتبى: ٢/١٥٧، التحفة: ١١٦٠٥].

---

(١) في الأصلين: «فيخففها»، والمثبت من (ت)و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (١١٧١)، ومسلم (٧٢٤) (٩٢) و(٩٣)، وأبو داود (١٢٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٥)، وابن حبان (٢٤٦٥) و(٢٤٦٦).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٧٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٤١) و(٥٦٨) و(٥٩٩) و(٧٧١)، ومسلم (٤٦١) و(٦٤٧) (٢٣٥) و(٢٣٦) و(٢٣٧)، وأبو داود (٣٩٨) و(٤٨٤٩)، وابن ماجه (٦٧٤) و(٧٠١) و(٨١٨)، والترمذي (١٦٨).
وسيأتي برقم (١٥٢٤) و(١٥٣٠) و(١٥٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٧٦٤)، وابن حبان (١٥٠٣) و(١٨٢٢).
والحديث مطوَّل وفيه قصة المواقيت، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٤٠٣ ـ القراءةُ في الصبح بقاف

١٠٢٣ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي الرِّجال، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن أُمِّ هشام بنتِ حارثةَ بن النعمان، قالت: ما أَخذتُ: ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ [ق: ١] إلا مِنْ وراءِ النبيِّ ﷺ، كان يُصلي بها الصُّبحَ[١].

[المجتبى: ٢/١٥٧، التحفة: ١٨٣٦٣].

١٠٢٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود ومحمدُ بنُ عبد الأَعلى ـ واللفظ له ـ، قالا: حدثنا خالدٌ ، عن شعبةَ، عن زياد بنِ عِلاقةَ، قال:

سمعتُ عمي يقولُ: صليتُ مع رسولِ الله ﷺ الصبحَ، فقرأَ في إحدى الركعتين: ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ﴾ [ق: ١٠]. قال شعبةُ: فلَقِيتُه في السُّوق في الزِّحام، فقال: ﴿قٓ﴾[٢].

[المجتبى: ٢/١٥٧، التحفة: ١١٠٨٧].

٤٠٤ ـ القراءةُ في الصبح بـ: ﴿إذا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾

١٠٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أَبانٍ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَرٍ والمسعوديِّ، عن الوليدِ بن سَرِيع

---

(١) أخرجه مسلم (٨٧٢) (٥٠) و(٥١) و(٥٢)، وأبو داود (١١٠٠) و(١١٠٢) و(١١٠٣).

وسيأتي برقم (١١٤٥٦) وبرقم (١٧٣٢) من طريق محمد بن عبد الرحمن، عن أُم هشام.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ٣٨، ومسلم (٤٥٧) (١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧)، وابن ماجه (٨١٦)، والترمذي (٣٠٦).

وسيأتي برقم (١١٤٥٧).

وهو في «مسند» أحمد(١٨٩٠٣)، وابن حبان (١٨١٤).

عن عَمرو بنِ حُرَيْثٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ في الفجر: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾[1].

[المجتبى: ٢/١٥٧، التحفة: ١٠٧٢٢].

٤٠٥ ـ القراءةُ في الصُّبحِ بالمعوِّذتَيْن

١٠٢٦ـ أَخبرنا موسى بنُ حزام الترمذيُّ وهارونُ بنُ عبد الله الحمَّال ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، قال: حدثني سفيانُ، عن معاويةَ بنِ صالح، عن عبد الرحمن بنِ جُبير بن نُفير، عن أبيه

عن عُقبةَ بن عامر، أنه سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن المُعوِّذتَيْن، قال عُقبةُ: فأَمَّنا بهما رسولُ الله ﷺ في صلاة الفجر[2].

[المجتبى: ٢/١٥٨ و٨/٢٥٢، التحفة: ٩٩١٥].

٤٠٦ ـ الفضل في قراءة المعوذتين

١٠٢٧ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن أَبي عِمرانَ أَسلمَ

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: اتَّبعتُ رسولَ الله ﷺ وهو راكبٌ، فوضعتُ يدي على قدمه، فقلتُ: أَقرِئْني سورةَ هود أَو سورةَ يوسُفَ، فقال: «لن تقرأَ شيئاً أَبلغَ عندَ الله مِن: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾»[3].

[المجتبى: ٢/١٥٨ و٨/٢٥٤، التحفة: ٩٩٠٨].

---

(١) أخرجه مسلم (٤٥٦)، وأبو داود (٨١٧).
وسيأتي برقم (١١٥٨٦) و(١١٥٨٧).
وهو في «مسند» أحمد(١٨٧٣٣)، وابن حبان (١٨١٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٥٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٣١)، والحاكم ١/٢٤٠، والبيهقي ٢/٣٩٤.
وانظر لاحقيه.
وهو في ابن حبان (١٨١٨).

(٣) أخرجه الدارمي ٢/٤٦١ و٤٦٢، والحاكم ٢/٥٤٠، والطبراني في « الكبير» ١٧/(٨٦١).
وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٤١)، وابن حبان (٧٩٥) و(١٨٤٢).

١٠٢٨ - أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن بيانٍ، عن قيسٍ

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «آياتٌ أُنْزِلَتْ عليَّ الليلةَ لم يُرَ مثلُهُنَّ قطُّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾»[1].

[المجتبى: ٢/١٥٨ و٨/٢٥٤، التحفة: ٩٩٤٨].

٤٠٧ - القراءةُ في الصبح يومَ الجمعة

١٠٢٩ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ - واللفظ له -، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمن الأعرج

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في صلاةِ الصبحِ يومَ الجُمُعَةِ: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰ﴾[2].

[المجتبى: ٢/١٥٩، التحفة: ١٣٦٤٧].

١٠٣٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ

وأخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا شَريكٌ - واللفظُ له -، عن المُخَوَّلِ بنِ راشد، عن مُسْلم البَطِينِ - كوفي -، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في صلاةِ الصُّبحِ يوم الجمعة: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ السجدة و﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾[3].

[المجتبى: ٢/١٥٩، التحفة: ٥٦١٣].

---

(١) أخرجه مسلم (٨١٤) (٢٦٤) و(٢٦٥)، والترمذي (٢٩٠٢) و(٣٣٦٧).
وسيأتي برقم (٧٩٧٦) وانظر سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٨٩١) و(١٠٦٨)، ومسلم (٨٨٠) (٦٥) و(٦٦)، وابن ماجه (٨٢٣).
وسيأتي برقم (١١٣٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٦١).

(٣) أخرجه مسلم (٨٧٩)، وأبو داود (١٠٧٤) و(١٠٧٥)، وابن ماجه (٨٢١)، والترمذي (٥٢٠).
وسيأتي برقم (١٧٤٨) و(١١٥٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٩٣) وابن حبان (١٨٢٠) و(١٨٢١).

في سجود القرآن

٤٠٨ ـ السجودُ في ﴿صٓ﴾

١٠٣١ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، عن عُمرَ بن ذَرٍّ، عن أَبيه، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ سَجدَ في: ﴿صٓ﴾وقال: «سَجَدَها داودُ توبةً، ونسجُدُها شُكراً»(١).

[المجتبى: ٢/١٥٩، التحفة: ٥٥٠٦].

٤٠٩ ـ السجودُ في النجم

١٠٣٢ ـ أَخبرني عبدُ الملك بن عبد الحميد، قال: حدثنا ابنُ حنبل، قال: حدثنا إبراهيمُ بن خالد، قال: حدثنا رباحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن ابن طاووس، عن عِكرمةَ بنِ خالد، عن جعفر بنِ المُطَّلِبِ بن أَبي وَدَاعةَ

عن أَبيه، قال: قرأَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ سورةَ النجم، فسَجَدَ، وسَجَدَ مَنْ عنده، فرفعتُ رأْسي، وأَبَيْتُ أَن أَسجُدَ، ولم يكُنْ يومئذ أَسْلَمَ المُطَّلِبُ(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٠، التحفة: ١١٢٨٧].

١٠٣٣ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الأَسود

عن عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قرأَ النجمَ، فَسَجَدَ بها(٣).

[المجتبى: ٢/١٦٠، التحفة: ٩١٨٠].

---

(١) سيأتي برقم (١١٣٧٤)، وبرقم (١١١٠٥) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، وانظر تخريجه هناك.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٦٧) و(١٠٧٠) و(٣٨٥٣) و(٣٩٧٢) و(٤٨٦٣)، ومسلم (٥٧٦)، وأبو داود (١٤٠٦). وسيأتي برقم (١١٤٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٨٢)، وابن حبان (٢٧٦٤).

٤١٠ ـ تركُ السجود في النجم

١٠٣٤ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ خُصَيْفةَ ـ، عن يزيدَ بنِ عبد الله بن قُسَيْطٍ، عن عطاء بن يسار، أنه أخبره

أنَّه سأَلَ زيدَ بن ثابت عن القراءةِ مع الإمام، فقال: لا قراءَةَ مع الإمام في شيءٍ، وزعَمَ أنه قرأ على رَسُولِ الله ﷺ: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ فلم يَسْجُدْ(١).

[المجتبى: ٢/١٦٠، التحفة: ٣٧٣٣].

٤١١ ـ السجودُ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾

١٠٣٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن يزيدَ، عن أبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن

أنَّ أَبا هريرةَ قرأَ بهم: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ فَسَجَد فيها، فلما انصرفَ، أَخبرَهم أَنَّ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ فيها(٢).

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٩٦٩].

١٠٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيْك، قال: أخبرنا ابنُ أَبي ذئب، عن عبد العزيز بنِ عيَّاش، عن ابنِ قيس، عن عُمَرَ بنِ عبد العزيز، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، قال: سَجَدَ رسولُ الله ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾(٣).

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٩٨٩].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٧٢) و(١٠٧٣)، ومسلم (٥٧٧)، وأبو داود (١٤٠٤) و(١٤٠٥)، والترمذي (٥٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩١)، وابن حبان (٢٧٦٢) و(٢٧٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٧٤)، ومسلم (٥٧٨).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٥٩٦)، وانظر تخريج رقم (١٠٣٧) و(١٠٣٩) و(١٠٤١) و(١٠٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٩٣٤٨)، وابن حبان (٢٧٦١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد روي هذا الحديث أيضاً بألفاظ مختلفة من طرق عن أبي هريرة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

(٣) سلف تخريجه قبله.

١٠٣٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ ، عن يحيى بـنِ سـعيد، عـن أَبـي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن عُمَرَ بنِ عبد العزيز، عن أَبي بكر بـنِ عبـد الرحمـن بـن الحارث بن هشام

عـن أَبـي هُريـرةَ، قـال: سَـجَدْنا مـع النـبيِّ ﷺ في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾[1].

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٨٦٥].

١٠٣٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بـن سـعيد، عـن أَبـي بكر بن محمد، عن عُمَرَ بنِ عبد العزيز، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن أَبي هُريرةَ... مثلَهُ[2].

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٨٦٥].

١٠٣٩ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا قُرَّةُ ـ وهو ابن خـالد ـ، عن محمد بن سيرين

عن أَبي هُريرةَ، قال: سَجَدَ أَبو بكـر وعمـرُ في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ ومَـنْ هـو خيرٌ منهما [ﷺ][3].

[المجتبى: ٢/١٦١، التحفة: ١٤٥٠١].

٤١٢ ـ السجودُ في: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾

١٠٤٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا المُعْتَمِرُ، عن قُرَّةَ، عن ابنِ سيرين

عن أَبي هُريرةَ، قال: سَجَدَ أَبو بكر وعمرُ، ومـن هوخـيرٌ منهمـا [ﷺ] في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾[4].

[المجتبى: ٢/١٦٢، التحفة: ١٤٥٠١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٥٩)، والترمذي (٥٧٤).
وسيأتي بعده، وانظر بنحوه تخريج رقم (١٠٣٥) و(١٠٣٩) و(١٠٤١) و(١٠٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٧١).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) سيأتي بعده ، وانظر تخريجه برقم (١٠٣٥)، و(٩٤٥).
(٤) سلف قبله.

١٠٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن أيوبَ بنِ موسى، عن عطاءِ بنِ مِيْناء، عن أبي هريرةَ.

ووكيعٌ، عن سفيانَ، عن أيوبَ بن موسى، عن عطاء بن مِيْناء ـ مدني ـ

عن أبي هُريرةَ، قال: سَجَدْتُ معَ رسولِ الله ﷺ في: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾(١).

[المجتبى: ١٦٢/٢، التحفة: ١٤٢٠٦].

٤١٣ ـ في السجودِ في الفريضة

١٠٤٢ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ البصريُّ، عن سُلَيم ـ وهو ابنُ أخضَرَ ـ، عن التَّيْميِّ، قال: حدثني بَكْرُ بنُ عبد الله المُزَنيُّ، عن أبي رافعٍ، قال:

صليتُ خلْفَ أبي هريرةَ صلاةَ العِشاء ـ يعني العَتَمَةَ ـ، فقرأ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ فسَجَدَ فيها، فلما فَرَغَ، قلتُ: يا أبا هُريرةَ، هذه السجدةُ ما كنَّا نسجُدُها، قال: سَجَدَ بها أبو القاسم ﷺ وأنا خلفَهُ، فلا أزالُ أسْجُدُ بها حتى ألقى أبا القاسم ﷺ(٢).

[المجتبى: ١٦٢/٢، التحفة: ١٤٦٤٩].

٤١٤ ـ قراءةُ النهار

١٠٤٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن رَقَبَةَ، عن عطاءٍ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٥٧٨)، وأبو داود (١٤٠٧)، وابن ماجه (١٠٥٨)، والترمذي (٥٧٣).
وانظر تخريج ما بعده وما سلف برقم (١٠٣٥).
وهو في «مسند» أحمد(٧٣٩٦)، وابن حبان (٢٧٦٧).
وسفيان الذي في السند الأول هو ابن عيينة، والذي في السند الثاني هو الثوري.

(٢) أخرجه البخاري (٧٦٦) و(٧٦٨) و(١٠٧٨)، ومسلم (٥٧٨) (١١٠)، وأبو داود (١٤٠٨).
وانظر تخريج ما سلف برقم (١٠٣٥).
وهو في «مسند» أحمد(٧١٤٠).

قال أَبو هُريرةَ: كُلُّ صلاةٍ يُقرأُ فيها، فما أَسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أَسْمَعْناكم، وما أَخفى منّا، أَخْفَيْنا منكم[1].

[المجتبى: ٢/١٦٣، التحفة: ١٤١٧٧].

١٠٤٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء

عن أَبي هُريرةَ، قال: في كُلِّ صلاةٍ قراءةٌ، فما أَسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أَسْمَعْناكم، وما أَخفى منّا، أَخْفَيْنا مِنْكُم[2].

[المجتبى: ٢/١٦٣، التحفة: ١٤١٩٠].

٤١٥ ـ القراءةُ في الظهر

١٠٤٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، عن سَلْمِ بنِ قُتيبةَ، قال: حدثنا هاشمُ بنُ البَريد، عن أَبي إسحاقَ

عن البراء، قال: كنّا نُصلي خلفَ النبيِّ ﷺ الظهرَ، فَنَسْمَعُ منه الآيةَ بعدَ الآياتِ مِن سُورة لقمانَ والذاريات[3].

[المجتبى: ٢/١٦٣، التحفة: ١٨٩١].

١٠٤٦ ـ أَخبرنا محمدُ بن شجاع، قال: حدثنا أَبو عُبيدةَ الحدَّادُ، عن عبدِ الله بنِ عُبيد، قال: سمعتُ أَبا بكر بنَ النَّضْر قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٧٧٢)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» له (٨) و(١٣) و(١٥)، ومسلم (٣٩٦) (٤٢) و(٤٣) و(٤٤)، وأبو داود (٧٩٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد(٧٥٠٣)، وابن حبان (١٧٨١) و(١٨٥٣).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٨٣٠).

وسيأتي برقم (١١٤٦١).

كنّا بالطَّفِّ عند أنسٍ، فصلّى بهم الظهرَ، فلما فرَغَ، قال: إني صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الظهر، فقرأ لنا بهاتين السورتينِ في الركعتين: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾[1].

[المجتبى: ١٦٣/٢، التحفة: ١٧١٤].

٤١٦ ـ طولُ القيامِ في الركعة الأُولى مِن صلاةِ الظُّهرِ

١٠٤٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن سعيد، عن عطيَّةَ بنِ قيس، عن قَزَعَةَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: لقد كانت صلاةُ الظهر تُقامُ، فيَذْهَبُ الذاهبُ إلى البَقيع، فيقضي حاجتَه، ثم يتوضأُ، ثم يَجيءُ، ورسولُ الله ﷺ في الركعةِ الأولى يُطوِّلُها[2].

[المجتبى: ١٦٤/٢، التحفة: ٤٢٨٢].

١٠٤٨ ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصريُّ، قال: حدثنا أَبو إسماعيلَ ـ وأبو إسماعيلَ: إبراهيمُ بنُ عبد الملك، بصريٌّ ـ قال[3]: حدثنا يحيى، أن عبدَ الله بن أَبي قتادةَ حدثه

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (٥١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٨/١.

وهو في ابن حبان (١٨٢٤).

وقوله «الطف»، قال ياقوتُ الحموي في «معجم البلدان»: أرض من ضاحية الكوفة في طريق البرية، فيها كان مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما، وهي أرض بادية قريبة من الريف، فيها عدة عيون ماء جارية.

(٢) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٢٤٨)، ومسلم (٤٥٤) (١٦١) و(١٦٢)، وابن ماجه (٨٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣٠٧)، وابن حبان (١٨٥٤).

(٣) وقع في رواية ابن السني (المجتبى: ١٦٤/٢) بعد أبي إسماعيل: « عن خالد، عن يحيى...» فزاد فيه: «عن خالد» وبالرجوع إلى «تهذيب الكمال» لم نجد في شيوخ أبي إسماعيل القناد، ولا في الرواة عن يحيى بن أبي كثير من يسمى خالداً.

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: كان يُصلِّي بنا الظهرَ، فيقرأُ في الركعتين الأُوليين يُسمِعُنا الآيةَ كذلك، وكان يُطيلُ الركعةَ في صلاةِ الظهر، والركعةَ الأولى - يعني - في صلاةِ الصبح(١).

[المجتبى: ٢/١٦٤، التحفة: ١٢١٠٨].

٤١٧ - إسماعُ الإمام الآيةَ في صلاةِ الظهر

١٠٤٩ - أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ بن خالد بن مسلم الدمشقيُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ الله بن سَمَاعةَ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ - واسمُه: عبدُ الرحمن بن عمرو، أبو عَمرو -، عن يحيى - وهو ابنُ أَبي كثير، يماميٌّ، وكُنيتُهُ: أَبو نصر -، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أَبي قتادةَ، قال:

حدثني أبي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقْرَأُ بأُمِّ القُرآن وسورتين في الرَّكعتَيْنِ الأُولَيَيْن مِن صلاةِ الظُّهر وصلاةِ العصر، ويُسمِعُنا الآيةَ أَحياناً، وكان يُطيلُ في الركعة الأُولى(٢).

[المجتبى: ٢/١٦٥، التحفة: ١٢١٠٨].

٤١٨ - تقصيرُ القيامِ في الركعةِ الثانيةِ مِن صلاةِ الظهر

١٠٥٠ - أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بنِ أَبي كثير، قال: حدثني ابنُ أَبي قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٩) و(٧٦٢) و(٧٧٦) و(٧٧٨) و(٧٧٩)، وفي جزء «القراءة خلف الإمام» (٢٣٩) و(٢٨٦) و(٢٨٨)، ومسلم (٤٥١) (١٥٤) و(١٥٥)، وأبو داود (٧٩٨) و(٧٩٩) و(٨٠٠)، وابن ماجه (٨٢٩).

وسيأتي برقم (١٠٤٩) و(١٠٥٠) و(١٠٥١) و(١٠٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٢٠) وابن حبان (١٨٢٩) و(١٨٣١) و(١٨٥٥) و(١٨٥٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

أَنَّ أَباه أَخبره، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ بنا في الركعتينِ الأُوليين مِن صلاة الظهرِ، فيُسْمِعُنَا الآيةَ أَحياناً، ويُطوِّلُ في الأُولى، ويُقصِّرُ في الثانيةِ، وكان يَفْعَلُ ذلك في صَلاةِ الصُّبحِ، يُطوِّلُ الأُولى، ويُقصِّرُ في الثانية، وكان يَقْرَأُ بنا في الرَّكعَتَيْنِ الأُولَيين مِن صلاةِ العصرِ[1].

[المجتبى: ٢/١٦٥، التحفة:١٢١٠٨].

٤١٩ ـ القراءةُ في الركعتينِ الأُخريين[2] مِن صلاةِ الظُّهرِ

١٠٥١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثنا أَبانُ ابن يزيدَ، عن يحيى بن أَبي كثير، عن عبدِ الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظُّهْرِ والعَصْرِ في الركعتين الأُوليين بأُمِّ القُرآن وسورتَيْنِ، وفي الأُخريين بأُمِّ القرآن، وكان يُسمِعنا الآيةَ أَحياناً، وكان يُطيلُ أَولَ ركعةٍ من الظهر[3].

[المجتبى: ٢/١٦٥، التحفة: ١٢١٠٨].

٤٢٠ ـ القِراءةُ في الركعتينِ الأُوليين مِن صلاةِ العصر

١٠٥٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن حجَّاج الصواف، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن عبدِ الله بن أَبي قتادةَ، عن أَبيه، وعن أَبي سلمةَ ـ هو ابنُ عبد الرحمن ـ

عن أَبي قتادةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظهر والعصرِ في الركعتين الأُوليين بفاتحةِ الكِتاب وسُورتين، ويُسمِعُنا الآيةَ أَحياناً، وكان يُطيلُ الركعةَ الأُولى في[4] الظهرِ، ويُقَصِّرُ الثانيةَ، وكذلك في الصُّبحِ[5].

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ١٢١٠٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٤٨)، وانظر لاحقيه.

(٢) في الأصلين: «الآخرتين»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٤٨)، وانظر سابقيه، ومابعده.

(٤) في(ت)و(ز): «من» .

(٥) سلف تخريجه برقم (١٠٤٨)، وانظر ما قبله.

١٠٥٣ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن سِماك

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في الظهر والعصر بـ: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾ و﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ ونحوِهما[١].

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ٢١٤٧].

١٠٥٤ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سِماك

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في الظهر: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ وفي العصر نحوَ ذلك، وفي الصبح أَطولَ مِن ذلك[٢].

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ٢١٧٩].

٤٢١ ـ تخفيفُ القيامِ والقِراءة

١٠٥٥ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا العطَّافُ، عن زيد بن أَسلمَ، قال:

دَخَلْنا على أَنسِ بنِ مالك، فقال: صلَّيْتُم؟ فقلنا: نَعَمْ، قال: يا جاريةُ، هلُمِّي لي وَضوءاً، ما صليتُ وراءَ إمام أَشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ مِن إمامكم هذا. قال زيدٌ: وكان عُمَرُ بنُ عبد العزيز يُتِمُّ الركوعَ والسجودَ، ويخفِّفُ القيامَ والقعودَ[٣].

[المجتبى: ٢/١٦٦، التحفة: ٨٤٠].

---

(١) أخرجه البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٢٩٦)، وأبو داود (٨٠٥)، والترمذي (٣٠٧).
وسيأتي برقم (١١٥٩٨).
وهو في «مسند» أحمد(٢٠٩٨٢)، وابن حبان (١٨٢٧).

(٢) أخرجه مسلم (٤٥٩) و(٤٦٠)، وأبو داود (٨٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٦٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم أبدل: ﴿والليل إذا يغشى﴾ بـ: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٦٥).
وقوله: «من إمامكم هذا»، قال السندي: أي: من عمر بن عبد العزيز.

١٠٥٦ - أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله الحَمَّال، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيْك، عن الضحَّاكِ بنِ عثمان، عن بُكير بنِ عبد الله، عن سُليمانَ بنِ يسار

عن أبي هُريرةَ، قال: ما صلَّيتُ وراءَ أحدٍ أشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ مِن فُلان. قال سليمانُ: كان يُطيلُ الركعتين الأُوليين مِن الظهر، ويخففُ الأُخريين، ويخففُ العصرَ، ويقرأُ في المغرب بقِصار المُفَصَّل، ويقرأُ في العشاء بوسَطِ المُفَصَّل، ويقرأُ في الصبح بطِوَالِ[1] المُفَصَّلِ[2].

[المجتبى: ١٦٧/٢، التحفة: ١٣٤٨٤].

٤٢٢ - القراءة في المغربِ بقصارِ المُفَصَّلِ

١٠٥٧ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ الحارث، عن الضحَّاك بنِ عثمانَ، عن بُكير بنِ عبد الله بن الأشجِّ، عن سليمانَ بنِ يسار

عن أبي هُريرة، قالَ: ما صليتُ وراءَ أحدٍ أشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ مِن فلان. فصلينا وراءَ ذلك الإنسان، فكان يُطوِّلُ الأُوليين من الظُّهر، ويُخفِّفُ في الأُخريين، ويخففُ في العصر، ويقرأُ في المغربِ بقصارِ المُفَصَّلِ، ويقرأُ في العشاء بـ: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ وبأشباهها، ويقرأُ في الصبح بسورتين طويلتينِ[3].

[المجتبى: ١٦٧/٢، التحفة: ١٣٤٨٤].

٤٢٣ - القراءةُ في المغربِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾

١٠٥٨ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن محاربٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «طوَل».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٢٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٩١)، وابن حبان (١٨٣٧).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن جابر، قال: مَرَّ رجلٌ من الأنصار بناضِحَيْن على معاذ وهو يُصلي المغربَ، فافتتحَ سورةَ البقرة، فَصَلَّى الرجلُ، ثم ذهبَ، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «أفتانٌ يا معاذ؟ أفتانٌ يا معاذُ؟ ألا قرأتَ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾ ونحوِها»[1].

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ٢٥٨٢].

٤٢٤ ـ القراءةُ في المغربِ بالمرْسَلاتِ

١٠٥٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور ـ وهو أبو سعيد، نَسائيٌّ، ثقةٌ، ثبتٌ ـ، قال: حدثنا موسى بنُ داود، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن أبي سلمةَ الماجِشُون، عن حُميد، عن أنس

عن أُمِّ الفضلِ بنتِ الحارث، قالت: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في بيته المغربَ، قرأَ المرسَلات، ما صلَّى بعدَها صلاةً حتى قُبضَ ﷺ[2].

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ١٨٠٥٠].

١٠٦٠ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عُبيد الله، عن ابنِ عباس

عن أُمِّه، أنها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغرب بالمرسَلاتِ[3].

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ١٨٠٥٢].

٤٢٥ ـ القراءةُ في المغربِ بالطُّور

١٠٦١ـ أخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن الزُّهريِّ، عن محمد بنِ جُبير بنِ مُطعِم

---

(١)سلف تخريجه برقم (٩٠٧).

(٢) سيأتي بعده بلفظ مختلف فانظر تخريجه فيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٦٨).

(٣) أخرجه البخاري (٧٦٣) و(٤٤٢٩)، ومسلم (٤٦٢)، وأبو داود (٨١٠)، وابن ماجه (٨٣١)، والترمذي (٣٠٨).

وقد سلف قبله بلفظ مختلف، وسيأتي برقم (١١٥٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٦٨)، وابن حبان (١٨٣٢).

عن أَبيه، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغرب بالطُّور[1].

[المجتبى: ٢/١٦٩، التحفة: ٣١٨٩].

٤٢٦ ـ القراءةُ في المغربِ بـ: ﴿حمٓ﴾الدخان

١٠٦٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا حَيوةُ ـ وذكر آخر ـ، قالا: حدثنا جعفرُ بن ربيعةَ، أَنَّ عبدَ الرحمن بنَ هُرْمُزَ حدَّثه، أَنَّ معاويةَ بنَ عبد الله بن جعفر حدثه

أَنَّ عبدَ الله بنَ عُتبةَ بنِ مسعود حدثه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قرأَ في صلاةِ المغرب ﴿حمٓ﴾ الدخان[2].

[المجتبى: ٢/١٦٨، التحفة: ٦٥٧٩].

٤٢٧ ـ القراءةُ في المغربِ بـ: ﴿الٓمٓصٓ﴾

١٠٦٣ـ أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بنِ الحارث، عن أَبي الأَسود، أَنه سَمِعَ عُروةَ بنَ الزبير يُحدث

عن زيد بنِ ثابت، أَنه قال لمروان: أَبا عبد الملك، أَتقرأُ في المغرب بـ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾؟ قال: نعم، قال: فمحلوفُهُ، لقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ فيهما بأَطولِ الطُّوليَيْن: ﴿الٓمٓصٓ﴾ [الأعراف: ١][3].

[المجتبى: ٢/١٦٩، االتحفة: ٣٧٣٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٦٥) و(٣٠٥٠) و(٤٠٢٣) و(٤٨٥٤)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٤٧)، ومسلم (٤٦٣)، وأبو داود (٨١١)، وابن ماجه (٨٣٢).
وسيأتي برقم (١١٤٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٣٥)، وابن حبان (١٨٣٣) و(١٨٣٤).
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.
وقوله: «فمحلوفه»، قال السندي: أراد بالمحلوف الله الذي لا يستحق الحلف إلا به، والخبر محذوف، أي: الله قسمي.

١٠٦٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن أَبي مُلَيْكةَ، قال: أخبرني عُروةُ بنُ الزبير، أَنَّ مروانَ بنَ الحكم أَخبره

أَنَّ زيدَ بنَ ثابت قال: مالي أَراكَ تقرأُ في المغربِ بقصارِ السُّوَرِ؟ قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ فيها بطولى الطُّولَيَيْن، قلتُ: يا أَبا عبدِ الله، ما طُولى الطُّولَيَيْن؟ قال: الأَعرافُ[1].

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ٣٧٣٨].

١٠٦٥- أَخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدَثنا بَقيَّةُ وأَبو حَيْوَةَ، عن ابنِ[2] أَبي حمزةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قرأَ في صلاةِ المغربِ بسورةِ الأَعراف، فرَّقها في ركعَتَيْنِ[3].

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ١٦٩٥٩].

٤٢٨ - القراءةُ في الركعتين بعدَ المغرب

١٠٦٦- أَخبرنا الفضلُ بنُ سهل الأَعرج، قال: حدثني الأَحوصُ بنُ جَوَّاب، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزيق، عن أَبي إسحاقَ، عن إبراهيمَ - هو ابنُ مهاجر -، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: رَمَقْتُ النبيَّ ﷺ عشرينَ مرةً، فقرأَ في الركعتين بعدَ المغربِ، وفي الركعتين قبلَ الفجر: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[4].

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ٧٣٨٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٦٤)، وأبو داود (٨١٢).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٣٣)، وابن حبان (١٨٣٦).

(٢) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١١٤٩)، والترمذي (٤١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦٣).

٤٢٩ ـ الفضلُ في قِراءة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

١٠٦٧ـ أخبرنا سليمانُ بن داود ـ وهو ابن أخي رِشْدِين بن سعدٍ ـ، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرنا عَمرو، عن سعيدٍ، أن أبا الرِّجَال محمدَ بن عبد الرحمن حَدَّثه، عن أُمِّه عَمْرَةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ رجلاً على سريَّة، وكان يقرأُ لأصحابه في صلاتهم، فيَختِم بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فلما رَجَعُوا، ذكروا ذلك لِرسولِ الله ﷺ، فقال: «سَلُوه، لأيِّ شيءٍ صَنَعَ ذلك؟» فسألُوه، فقال: لأنها صفةُ الرحمن، فأنا أُحِبُّ أن أقرأَ بها، قال رسولُ الله ﷺ: «أخبروه أنَّ الله يُحِبُّه»(١).

[المجتبى: ٢/١٧٠، التحفة: ١٧٩١٤].

١٠٦٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الرحمن، عن عُبيد بن حُنين مولى آل زيد بن الخطاب، قال:

سمعتُ أبا هُريرةَ يقول: أقبلتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، فسمعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ۝٤﴾ فقال رسولُ الله ﷺ: «وَجَبَتْ» فسألتُ: ماذا يا رسولَ الله؟ قال: «الجنة»(٢).

[المجتبى: ٢/١٧١، التحفة: ١٤١٢٧].

١٠٦٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن عبد الرحمن بنِ عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٧٥)، ومسلم (٨١٣).
وسيأتي برقم (١٠٤٧١).
وهو في ابن حبان (٧٩٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٩٧).
وسيأتي برقم (١٠٤٧٠) و(١١٦٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠١١).

عن أَبي سـعيدٍ الخدريِّ، أَنَّ رجـلاً سَـمِعَ رجـلاً يقـرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُردِّدُها، فلما أَصْبَحَ، جاء إلى النبيِّ ﷺ، فذكرَ ذلـك لـه، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيدِهِ، إنها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ»(١).

[المجتبى: ٢/١٧١، التحفة: ٤١٠٤].

١٠٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمن، قال: حدَّثنا زائـدةُ، عـن منصورٍ، عن هلال، عن ربيع بنِ خُثَيْـم(٢)، عن عَمرو بنِ ميمون، عن ابـنِ أَبـي ليلـى، عن امرأَةٍ

عن أَبي أَيوبَ الأَنصاريِّ، عـن النبيِّ ﷺ قـال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلثُ القرآن»(٣).

[المجتبى: ٢/١٧١، التحفة: ٣٥٠٢].

٤٣٠ ـ القِراءةُ في العِشَاءِ الآخِرة بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾

١٠٧١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأَعمش، عن محارب بن دِثار

عن جابر، قال: قـامَ معـاذٌ، فَصَلَّى العشـاءَ الآخـرَةَ، فطـوَّلَ، قـال النبـيُّ ﷺ: «أَفتَّانٌ يا معاذُ؟ أَفتَانٌ يا معاذُ؟ أَين كُنْتَ عن: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾؟»(٤).

[المجتبى: ٢/١٧٢، التحفة: ٢٥٨٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٣) و(٦٦٤٣) و(٧٣٧٤)، وأبو داود (١٤٦١).
وسيأتي برقم (١٠٤٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٨١)، وابن حبان (٧٩١).
(٢) في الأصل: «خيثم» وهو تحريف.
(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٩٦).
وسيأتي برقم (١٠٤٤٧) و(١٠٤٤٨) و(١٠٤٤٩) و(١٠٤٥٠) و(١٠٤٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٤٧).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.
(٤) سلف تخريجه برقم (٩٠٧)، وانظر ما بعده.

٤٣١ ـ القراءةُ في العِشاء الآخِرَة بـ: ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾

١٠٧٢ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزبير

عن جابرٍ، قال: صَلَّى معاذُ بنُ جبلٍ لأصحابه العشاءَ، فطوَّلَ عليهم، فانصرفَ رجلٌ منا، فأُخبرَ معاذٌ عنه، فقال: إنَّه منافقٌ، فلما بلغَ ذلك الرجلَ، دَخَلَ على رسولِ الله ﷺ، فأخبَرَه بما قال معاذٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أتريدُ أن تكونَ فتّاناً يا معاذ؟ إذا أَمَمْتَ الناسَ، فاقرأْ بـ: ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾ و﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾»[1].

[المجتبى: ٢/١٧٢، التحفة: ٢٩١٢].

١٠٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بن علي بن الحسن بن شَقيق، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنا الحسينُ بن واقد، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في صَلاةِ العِشاءِ الآخِرَة بـ: ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾ وأشباهِها مِن السُّوَر[2].

[المجتبى: ٢/١٧٣، التحفة: ١٩٦٢].

٤٣٢ ـ القراءةُ في العشاءِ الآخِرَةِ بـ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ﴾

١٠٧٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَدِيِّ بن ثابت

عن البراءِ بن عازبٍ، قال: صلَّيتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ العَتَمَةَ، فقرأَ فيها بـ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ﴾[3].

[المجتبى: ٢/١٧٣، التحفة: ١٧٩١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٠٧)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧٦٧) و(٧٦٩) و(٤٩٥٢) و(٧٥٤٦)، ومسلم (٤٦٤) (١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٧)، وأبو داود (١٢٢١)، وابن ماجه (٨٣٤) و(٨٣٥)، والترمذي (٣١٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٦١٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٤٣٣ ـ القراءةُ في الركعةِ الأُولى مِنْ صَلاةِ العِشَاءِ

١٠٧٥ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَدِيِّ بنِ ثابت

عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ، فقرأَ في العشاءِ في الرَّكعةِ الأُولى بـ: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾[١].

[المجتبى: ٢/١٧٣، التحفة: ١٧٩١].

٤٣٤ ـ الركودُ في الركعتينِ الأُولَيين

١٠٧٦ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني أبو عون، قال سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرَةَ يقولُ:

قال عُمَرُ لِسعدٍ: قد شكاكَ الناسُ في كُلِّ شيءٍ حتى في الصلاةِ، فقال: أَمُدُّ في الأُولَيَيْن، وأَحْذِفُ في الأُخريينِ، وما آلو ما اقتديتُ بهِ مِن صَلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ[٢].

[المجتبى: ٢/١٧٤، التحفة: ٣٨٤٧].

١٠٧٧ ـ أَخبرنا حمَّادُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن دوادَ ـ وهو الطائي ـ، عن عبدِ الملك بنِ عُمير، عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال:

وَقَعَ ناسٌ مِن أَهلِ الكوفةِ في سعدٍ عندَ عُمَرَ، فقالوا: وا للهِ ما يُحْسِنُ الصَّلاةَ، فقال: أَما أَنا فإني أُصلي صلاةَ رسولِ الله ﷺ، لا أَخْرِمُ منها، أَرْكُدُ في الأُولينِ، وأَحذِفُ في الأُخريين، قال: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ[٣].

[المجتبى: ٢/١٧٤، التحفة: ٣٨٤٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٥) و(٧٥٨) و(٧٧٠)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨) و(١٥٩) و(١٦٠)، وأبو داود (٨٠٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٥١٠)، وابن حبان (١٨٥٩) و(١٩٣٧) و(٢١٤٠).

والحديث مُطوَّل وفيه خبر أهل الكوفة عندما شكوا سعداً إلى عمر، ودعوة سعد على رجل منهم، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «لا أخرم»، قال السندي : أي: لا أنقص.

وقوله: «أركد»، قال السندي: أي: أسكن وأطيل القيام.

٤٣٥ ـ قراءة سورتين في ركعةٍ

١٠٧٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونس، عن الأعمشِ، عن شقيقٍ

عن عبدِ الله، قال: إني لأعرِفُ النظائرَ التي كان يقرأُ بهنَّ رسولُ الله ﷺ، عشرين سورةً في عشرِ ركعاتٍ، ثم أخذَ بيدِ عَلْقَمَةَ، فدخلَ، ثم خرجَ إلينا علقمةُ، فسألناه، فأخبَرَنا بهنَّ[(١)].

[المجتبى: ٢/١٧٤، التحفة: ٩٢٤٨].

١٠٧٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بنِ مرَّةَ، قال: سمعتُ أبا وائل يقولُ:

قال رجلٌ[(٢)] عندَ عبدِ الله: قرأتُ المُفَصَّلَ في ركعةٍ، قال: هذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ؟! لقد عَرَفتُ النظائرَ التي كان رسولُ الله ﷺ يَقرِنُ بينهنَّ، فذكَرَ عشرينَ سورةً مِن المُفَصَّلِ، سورتينِ سورتينِ في كُلِّ ركعةٍ[(٣)].

[المجتبى: ٢/١٧٥، التحفة: ٩٢٨٨].

١٠٨٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن يحيى بن وَثّاب، عن مسروقٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٧٥) و(٤٩٩٦) و(٥٠٤٣)، ومسلم (٨٢٢) (٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨) و(٢٧٩)، وأبو داود (١٣٩٦)، والترمذي (٦٠٢).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٨٠) بنحوه من طريق مسروق، عن عبد الله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٧)، وابن حبان (١٨١٣) و(٢٦٠٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «النظائر»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٧٧٥: أي: السور المتماثلة في المعاني، كالموعظة أو الحكم أو القصص، لا المماثلة في عدد الآي.

(٢) هو نَهيك بن سنان كما جاء في الحديث عند مسلم من طريق الأعمش عن أبي وائل.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

وقوله: «هذًّا»، قال السيوطي: أي: سرداً وإفراطاً في السرعة، وهو منصوب على المصدر، وهو استفهام إنكاري بحذف الأداة، وهي ثابتة في رواية مسلم

عن عبد الله ـ وأتاه رجلٌ ـ، فقال: إني قرأتُ الليلةَ المُفَصَّلَ في ركعةٍ، فقال: هَذًّا كهذِّ الشعر؟! لكنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ النظائِرَ، عشرينَ سورةً مِن المفصَّل و آل حم[1].

[المجتبى: ٢/١٧٥، التحفة: ٩٥٨٦].

٤٣٦ ـ قراءةُ بعضِ السورة

١٠٨١ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني محمدُ بنُ عباد حديثاً رفعَهُ إلى ابنِ سفيانَ

عن عبدِ الله بنِ السائب، قال: حضرتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الفتحِ، فصلَّى في قُبُل الكعبةِ، فخلعَ نعلَيْه، فوَضعَهما عن يساره، فاستفتحَ سورةَ المؤمنين، فلما جاءَ ذِكْرُ موسى أَو عيسى، أَخذَتْه سَعْلَةٌ، فركَعَ[2].

[المجتبى: ٢/١٧٦، التحفة: ٥٣١٣].

٤٣٧ ـ تعوُّذُ القارئ إذا مَرَّ بآيةِ عذابٍ

١٠٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن وابنُ أَبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ، عن سعد بنِ عُبيدةَ، عن المستوردِ بنِ الأَحنفِ، عن صِلَةَ بن زُفَرَ

عن حُذيفةَ، أَنه صَلَّى إلى جَنْبِ النبيِّ ﷺ ليلةً، فقرأَ، فكان إذا مرَّ بآيةِ عذاب، وقَفَ، فتعوَّذَ، وإذا مرَّ بآيةِ رحمة، وقَفَ، فدعا، وكان يقولُ في رُكوعه: «سبحانَ ربيَ العظيم»، وفي سجوده: «سبحانَ ربيَ الأَعلى»[3].

[المجتبى: ٢/١٧٧، التحفة: ٣٣٥١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٧٨)، وانظر ما قبله.
وقوله: «آل حم»، قال السندي: أي: السور المصدرة بحم.
(٢) أخرجه مسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٩).
وقد سلف مختصراً (٨٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٩٥)، وابن حبان (١٨١٥) و(٢١٨٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما بعده.

٤٣٨ ـ مسألةُ القارئ إذا مَرَّ بآيةِ رحمةٍ

١٠٨٣ ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن حفص بنِ غياث، عن العلاء بنِ المُسَيَّبِ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن طلحةَ بنِ يزيدَ، عن حُذيفةَ

والأَعمش[١]، عن سعد بن عُبيدةَ، عن المُستورِد بن الأَحنف، عن صِلَةَ بن زفرَ

عن حُذيفةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قرأَ البقرةَ وآلَ عِمران والنساءَ في ركعة، لا يَمُرُّ بآيةِ رحمةٍ إلا سأَلَ، ولا بآية عذابٍ إلا استجارَ[٢].

[المجتبى: ١٧٧/٢، التحفة: ٣٣٥٢ و٣٣٥٨].

٤٣٩ ـ ترديد الآية

١٠٨٤ ـ أَخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا قُدامةُ بنُ عبد الله، قال: حدثتني جَسْرَةُ بنتُ دِجاجةَ، قالت:

سمعتُ أَبا ذرٍّ يقولُ: قامَ النبيُّ ﷺ حتى أَصبحَ بآية، والآيةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨][٣].

[المجتبى: ١٧٧/٢، التحفة: ١٢٠١٢].

٤٤٠ ـ تأويل[٤] قوله جلَّ ثناؤه: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾

١٠٨٥ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ مَنِيع ويعقوبُ بنُ إبراهيم، قالا: حدَّثنا هُشيمٌ، قال: أَخبرنا أَبو بشر، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس في قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قال: نزلَتْ ورسولُ الله ﷺ مختفٍ[٥] بمكةَ، فكان إذا صَلَّى بأَصحابه، رَفَعَ صوتَه

(١) القائل: «والأَعمش» هو حفص بن غياث، فهو شيخه.
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما قبله.
(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٥٠).
وسيأتي برقم (١١٠٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٨٨).
(٤) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).
(٥) في الأصلين: «مختفي»، والمثبت من (ت) و(ز).

ـ وقال ابنُ مَنِيع: جَهَرَ بالقُرآن ـ فكان المشركون إذا سَمِعُوا، سبُّوا القرآنَ ومَنْ أنزَلَه ومَنْ جاءَ به، فقال الله لِنبيِّه ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: بقراءتك، فيسمعَ المشركون، فَيَسُبُّوا القُرآنَ، ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ أَصحابَك، فلا يسمعون، ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾[1].

[المجتبى: ٢/١٧٧، التحفة: ٥٤٥١].

١٠٨٦ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن جعفر بنِ إياس، عن سعيدِ بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يَرْفَعُ صوتَه بالقرآن، وكان المشركون إذا سمعوا صوتَه، سبُّوا القرآنَ، ومَنْ جاءَ به، فكان النبيُّ ﷺ يَخْفِضُ صوتَه بالقُرآن ما كان يسمعُه أَصحابُه، فأَنزلَ الله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾[الإسراء: ١١٠][2].

[المجتبى: ٢/١٧٨، التحفة: ٥٤٥١].

٤٤١ ـ رفعُ الصوتِ بالقِراءةِ

١٠٨٧ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن وكيع، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن أَبي العلاء، عن يحيى بنِ جَعْدَةَ

عن أُمِّ هانئ، قالت: كنتُ أَسْمَعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ وأَنا على عريشي[3].

[المجتبى: ٢/١٧٨، التحفة: ١٨٠١٦].

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢٢) و(٧٤٩٠) و(٧٥٢٥) و(٧٥٤٧)، ومسلم(٤٤٦)، والترمذي (٣١٤٥) و(٣١٤٦).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥)، وابن حبان (٦٥٦٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٩٤).

وقولها: «وأنا على عريشي»، قال السندي: العريش: كُلُّ ما يُستظلُّ به، ويُطلق على بيوت مكة، لأنها كانت عيداناً تُنصب، ويُظلل عليها.

٤٤٢ ـ مَدُّ الصوتِ بالقِراءةِ

١٠٨٨ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن قتادةَ، قال:

سأَلتُ أَنساً: كيف كانَتْ قراءةُ النبيِّ ﷺ؟ قال: يَمُدُّ صوتَه مدًّا[١].

[المجتبى: ٢/١٧٩، التحفة: ١١٤٥].

٤٤٣ ـ تزيينُ القرآنِ بالصَّوتِ

١٠٨٩ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمشِ، عن طلحةَ، عن عبدِ الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زيِّنوا القرآنَ بأَصواتِكم»[٢].

[المجتبى: ٢/١٧٩، التحفة: ١٧٧٥].

١٠٩٠ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني طلحةُ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراءِ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «زيِّنوا القُرآن بأَصواتِكُم» قال ابنُ عَوْسَجَةَ: كنتُ نسيتُ هذه: «زيِّنوا القرآنَ» حتى ذكَّرنيه الضحَّاكُ ابنُ مُزاحِمٍ[٣].

[المجتبى: ٢/١٧٩، التحفة: ١٧٧٥].

١٠٩١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ زُنْبور، قال: حدثنا ابنُ أَبي حازم، عن يزيدَ بنِ عبدِ الله، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن أَبي سلمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٤٥) و(٥٠٤٦)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٣٧) و(٣٨)، وأبو داود (١٤٦٥)، وابن ماجه (١٣٥٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٥).
وسيأتي برقم (٨٠٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٩٨)، وابن حبان (٦٣١٦) و(٦٣١٧).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٣) و(٣٤)، وأبو داود (١٤٦٨)، وابن ماجه (١٣٤٢).
وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٩٤)، وابن حبان (٧٤٩).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن أَبي هُريرةَ، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أَذِنَ الله لشيءٍ ما أَذِنَ لنبيٍّ حَسَنِ الصَّوتِ بالقُرآن يَجْهَرُ به»[1].

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٤٩٩٧].

١٠٩٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما أَذِنَ الله لشيءٍ[2] أَذَنَهُ لنبيٍّ يتغنَّى بالقُرآن»[3].

قال أَبو عبد الرحمن:«أَذنه» لم أَفهمه كما أَردتُ.

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٥١٤٤].

١٠٩٣ ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أَخبرني عَمرو بنُ الحارث، أَنَّ ابنَ شهاب حدَّثه، أَنَّ أَبا سلمةَ أَخبره

أَنَّ أَبا هُريرةَ حدَّثه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سَمِعَ قراءةَ أَبي موسى، فقال: «لقد أُوتِيَ مِن مَزَامِيرِ آلِ داود»[4].

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٥٢٣١].

١٠٩٤ ـ أَخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٧٤٨٢) و(٧٥٤٤)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٣٢)، ومسلم (٧٩٢) (٢٣٢) و(٢٣٣) و(٢٣٤)، وأبو داود (١٤٧٣).
وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٩٤) و(٧٩٩٨) و(٧٩٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٧٠)، وابن حبان (٧٥١) و(٧٥٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) في الأصل: «لشيء ما». والمثبت من (ت) و(ز) و(ط).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.
وقوله: «أَذَنه»، قال السندي: بفتح همزة وذال معجمةٍ معاً، أي: استماعه.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٣٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٨٦٤٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٦٠)، وابن حبان (٧١٩٦).

عن عائشةَ، قالت: سَمِعَ النبيُّ ﷺ قراءةَ أَبي موسى، فقال: «لقد أُوتِيَ هذا من[1] مزاميرِ آلِ داودَ»[2].

[المجتبى: ٢/١٨٠، التحفة: ١٦٤٥٦].

١٠٩٥ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: سَمِعَ رسولُ الله ﷺ قراءةَ أَبي موسى، فقال: «لقد أُوتيَ هذا مزاميرَ مِن مزاميرِ آلِ داود»[3].

[المجتبى: ٢/١٨١، التحفة: ١٦٦٧٢].

١٠٩٦ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، عن عبد الله بن عُبيد الله ابن أبي مُلَيْكةَ، عن يَعلى بنِ مَمْلَك

أَنه سأَل أُمَّ سلمةَ عن قراءةِ رسول الله ﷺ وصلاتِه، قالت: مالكم وصَلاتَه؟ ثم نعتَتْ له قِراءتَه، فإذا هي تَنْعَتُ قراءةً مُفسَّرةً حرفاً حرفاً[4].

[المجتبى: ٢/١٨١ و٣/٢١٤، التحفة: ١٨٢٢٦].

٤٤٤ ـ التكبيرُ في الرُّكوع

١٠٩٧ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن

---

(١) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٦٣ و١٢/١١٢، والحميدي (٢٨٢)، وعبد بن حميد (١٤٧٦)، والدارمي (١٤٩٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٥٨) و(١١٥٩)، وابن حبان (٧١٩٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٣)، وأبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣).

وسيأتي برقم (١٣٢٦) و(١٣٧٩) و(٨٠٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٢٦)، وابن حبان (٢٦٣٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أنَّ أَبا هريرةَ حين استخلفَهُ مروانُ على المدينـة كـان إذا قـامَ إلى الصَّـلاةِ المكتوبةِ، كَبَّرَ، ثم يُكبِّرُ حينَ يَرْكَعُ، فإذا رفَعَ رأْسَه من الركعةِ، قـال: سَـمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، ربَّنَا ولك الحمدُ، ثم يكبِّرُ[1] حِين يهـوي سـاجداً، ثـم يُكَبِّرُ حينَ يقومُ مِن الثنتين بعدَ التشهد، ثم يفعَلُ مثلَ ذلـك حتـى يَقْضِـيَ صلاتـه، فإذا قضى صلاتَه، وسلَّمَ، أَقبلَ على أَهلِ المسجد، فقال: والذي نفسي بيـده، إني لأَشْبَهُكُم صلاةً برسولِ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٢/١٨١، التحفة: ١٥٣٢٦].

٤٤٥ ـ رفعُ اليدينِ للركوعِ حِذاءَ الأُذنَيْنِ

١٠٩٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْـرٍ، قـال: أخبرنـا إسمـاعيلُ، عـن سعيدٍ، عـن قتـادةَ، عـن نصر بن عاصمٍ الليثيِّ

عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يرفَعُ[3] يَديْـه إذا كَـبَّرَ، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الرُّكوع، حتى بلغتا فروعَ أُذنيه[4].

[المجتبى: ٢/١٨٢، التحفة: ١١١٨٤].

٤٤٦ ـ رفعُ اليدينِ للركوع حِذاءَ[5] الـمَنْكِبَيْنِ

١٠٩٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا افتتحَ الصلاةَ يرفَعُ يدَيْه حتى يُحاذِيَ مَنْكِبَيْه، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن الرُّكوع[6].

[المجتبى: ٢/١٨٢، التحفة: ٦٨١٦].

---

(١) في الأصلين: «كبر»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٦).
(٣) في (ت) و(ز): «رفع».
(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٧).
(٥) في الأصل: «حذو».
(٦) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

٤٤٧ ـ ترك ذلك

١١٠٠ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن عاصم بنِ كُليب، عن عبد الرحمن بنِ الأسودِ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: ألا أُخبِرُكُم بِصَلاةِ رَسُولِ الله ﷺ؟ قال: فَقَامَ، فرفَعَ يَدَيْه أوَّلَ مرَّة، ثم لم يَرْفَعْ[١].

[المجتبى: ٢/١٨٢، التحفة: ٩٤٦٨].

٤٤٨ ـ إقامةُ الصُّلبِ في الرُّكُوعِ

١١٠١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن أبي مَعْمَر

عن أبي مسعودٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تُجزِئُ صلاةٌ لا يُقيمُ الرَّجُلُ فيها صُلْبَه في الرُّكُوعِ والسُّجودِ»[٢].

[المجتبى: ٢/١٨٣، التحفة: ٩٩٩٥].

٤٤٩ ـ الاعتدالُ في الرُّكُوع

١١٠٢ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سعيد بنِ أبي عَروبةَ وحمادِ بنِ سلمةَ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «اعتدِلُوا في الركوعِ والسُّجُودِ، ولا يَبْسُطْ أحدُكم ذراعَيْه كالكلب»[٣].

[المجتبى: ٢/١٨٣، التحفة: ١١٩٧].

٤٥٠ ـ التكبيرُ للقيامِ إلى الركعتين الأُخريين

١١٠٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الرحمن بن الأَصمِّ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٤).

سُئِلَ أَنسُ بنُ مالك عن التكبيرِ في الصلاة، فقال: يُكَبِّرُ إذا رَكَعَ، وإذا سَجَدَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه مِن السُّجودِ، وإذا قام مِن الركعتين. فقال حُطَيمٌ: عمن تَحْفَظُ هذا؟ قال: عن النبيِّ ﷺ وأَبي بكر وعمرَ، ثم سكتَ، فقال له حُطَيمٌ: وعثمان؟ قال: وعثمان[1].

[المجتبى: ٣/٢، التحفة: ٩٨٧].

١١٠٤ ـ أَخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا حمادُ بن زيد، قال: حدثنا غيلانُ بنُ جرير، عن مطرِّف بنِ عبد الله، قال:

صَلَّى عليٌّ بن أَبي طالب، فكان يُكبِّرُ في كُلِّ خَفْضٍ ورَفْع، يُتِمُّ التكبيرَ، فقال عِمرانُ: لقد ذكَّرني هذا صلاةَ رسولِ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/٢، التحفة: ١٠٨٤٨].

٤٥١ ـ رفعُ اليدين للقيامِ إلى الركعتين

١١٠٥ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّوْرَقيُّ ومحمدُ بن بشار ـ واللفظ له ـ، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثني عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني محمد بن عطاء

عن أَبي حُميد الساعدي، قال: سمعتُه يحدِّث، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ من السجدتين، كَبَّرَ، ورَفَعَ يدَيْه حتى يُحاذيَ بهما مَنْكِبيه، كما صَنَعَ حين افتتحَ الصلاةَ[3].

[المجتبى: ٣/٢ و٣٤، التحفة: ١١٨٩٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٥٠١)، وأبو يعلى (٣٢٨٠) و(٤٢٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٥٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣١).

٤٥٢ ـ رفعُ اليدين للقيامِ إلى الركعتين الأُخريَيْن[1] حِذاءَ المَنكِبين

١١٠٦ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأَعلى، قال: أَخبرنا المعتمِرُ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله، عن ابنِ شهاب، عن سالم

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ، أَنه كان يرفَعُ يدَيْه إذا دَخَلَ في الصَّلاة، وإذا أَرادَ أَن يركَعَ، وإذا رفَعَ رأْسَه مِن الركوع، وإذا قامَ مِن الركعتين يرفَعُ يَديْه كذلك حِذاءَ المَنْكِبَيْنِ[2].

[المجتبى: ٣/٣، التحفة: ٦٨٧٦].

٤٥٣ ـ رفعُ اليدين وحمدُ الله والثناءُ عليه في الصَّلاة

١١٠٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ عمر ـ، عن أَبي حازم

عن سهل بنِ سعدٍ، قال: انطلقَ رسولُ الله ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَ بني عَمرو بنِ عوفٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ، فجاءَ المؤذِّنُ إلى أَبي بكرٍ، فأَمَرَه أَن يَجْمَعَ الناسَ ويَؤُمَّهم، فجاءَ رسولُ الله ﷺ، فخرَقَ الصفوفَ حتى قامَ في الصفِّ المُقدَّم، وصفَّحَ الناسُ بأَبي بكر لِيؤْذِنوه برسولِ الله ﷺ، وكانَ أَبو بكر لا يلتفِتُ في الصلاة، فلما أَكثروا، عَلِمَ أَنه قد نابَهم شيءٌ في صلاتهم، فالتفتَ فإذا هو برسول الله ﷺ، فأَومأَ إليه رسولُ الله ﷺ؛ أَي كما أَنْتَ، فرفَعَ أَبو بكر يدَيْه، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه لِقول رسول الله ﷺ، ثم رجَعَ القهقرى، وتقدَّم رسولُ الله ﷺ، فصلَّى، فلما انصرفَ، قال لأَبي بكر: «ما منعك إذ أَومأْتُ إليكَ أَن تصلِّيَ»؟ فقال أَبو بكر: ما كان ينبغي لابنِ أَبي قُحافةَ أَن يؤُمَّ رسولَ الله ﷺ، ثم قال للناسِ: «ما بالكم صفَّحْتُم؟ إنما التصفيحُ للنساء» ثم قال: «إذا نَابَكُم شيءٌ في صلاتِكم، فَسَبِّحُوا»[3].

[المجتبى: ٣/٣، التحفة: ٤٧٣٣].

---

(١) في (ت) و(ز): «الآخرتين».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٨).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٩) فانظر تخريجه هناك.

٤٥٤ ـ السلامُ بالأيدي في الصَّلاةِ

١١٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأعمش، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن تميم بنِ طَرَفَةَ

عن جابر بن سَمُرَة، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ ونحن ـ يعني ـ رافعوا[1] أيدينا في الصلاة، فقال: «ما بالهم رافعين أيديَهم في الصلاة كأنها أذناب الخيل الشُّمُس؟ اسْكُنُوا في الصَّلاةِ»[2].

[المجتبى: ٣/٤، التحفة: ٢١٢٨].

١١٠٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، عن مِسْعَرٍ، عن عُبيدِ الله ابنِ القِبْطيَّةِ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: كنا نُصلِّي خَلْفَ النبيِّ ﷺ، فنسلِّمُ بأيدينا، فقال: «ما بالُ هؤلاء يُسلِّمون بأيديهم كأنها أذنابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ أما يَكفي أَحَدَهُم[3] أن يَضَعَ يدَه على فَخِذِه، ثم يقول: السلامُ عليكم ، السلامُ عليكم؟»[4].

[المجتبى: ٣/٤، التحفة: ٢٢٠٧].

٤٥٥ ـ ردُّ السلامِ بالإشارةِ في الصَّلاة

١١١٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن بُكير، عن نابلٍ صاحبِ العباء، عن ابنِ عمرَ

عن صُهيب صاحبِ رسولِ الله ﷺ، قال: مررتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلِّي، فسلَّمتُ عليه، فردَّ عليَّ إشارةً، ولا أَعلمُ إلا أنه قال بإصبَعِهِ[5].

[المجتبى: ٣/٥، التحفة: ٤٩٦٦].

---

(١) في الأصلين: «رافعي»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٥٧)، فانظر تخريجه هناك، انظر ما بعده.
(٣) في الأصلين: «أحدكم»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٤١)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما قبله.
(٥) أخرجه أبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٣١)، وابن حبان (٢٢٥٩).

١١١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زيد بنِ أسلمَ، قال:

قال ابنُ عمرَ: دخلَ النبيُّ ﷺ مسجدَ قُباء لِيصلِّي فيه، فدخلَ عليه رجالٌ يُسلِّمون عليه، فسألتُ صُهيباً ـ وكان معه ـ: كيف كان النبيُّ ﷺ يَصنعُ إذا سُلِّمَ عليه؟ قال: كان يُشيرُ بيدِهِ[1].

[المجتبى: ٣/٥، التحفة: ٤٩٦٧].

١١١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا وَهْبٌ ـ يعني ابنَ جرير ـ، قال: حدثنا أبي، عن قيس بنِ سعدٍ، عن عطاء، عن محمد بنِ عليٍّ

عن عمارِ بنِ ياسر، أنه سلَّم على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلِّي، فرَدَّ عليه[2].

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ١٠٣٦٧].

١١١٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: بَعَثني رسولُ الله ﷺ لِحاجةٍ، ثم أدركتُه وهو يُصلي، فسلَّمتُ عليه، فأشارَ إليَّ، فلما فرَغَ، دعاني، فقال: «إنك سلَّمتَ عليَّ آنِفاً وأنا أُصلي» إنما هو موجَّهٌ حينئذٍ إلى المشرِقِ[3].

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ٢٩١٣].

١١١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هاشم البَعلبكّيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ شُعيب بنِ شابور، عن عَمرو بنِ الحارث، قال: أخبرني أبو الزبير

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠١٧).

وانظر ما سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٦٨)، وابن حبان (٢٢٥٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٦).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٤٢) فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

عن جابرٍ، قال: بَعثَني النبيُّ ﷺ، فأَتيتُه وهو يسيرُ مشرِّقاً أو[1] مغرِّباً، فسلَّمتُ عليه، فأَشارَ بيده، ثم سلَّمتُ، فأَشار بيده، فانصرفتُ، فناداني الناسُ: يا جابرُ، فأَتيتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني سلَّمتُ عليك، فلم تَرُدَّ عليَّ، فقال: «إني كنتُ أُصلِّي»[2].

قال أَبو عبدِ الرحمن: زَعَموا أَنه ليسَ هذا الحديثُ بمصرَ مِنْ حديثِ عَمرو ابن الحارث.

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ٢٨٩٨].

٤٥٦ ـ النهيُ عن مسحِ الحَصَى في الصَّلاةِ

١١١٥ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، وأَبو عمار الحسينُ بنُ حُريث ـ واللفظ له ـ، عن سفيانَ، عن الزهريِّ، عن أَبي الأَحوصِ

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قامَ أَحدُكم في الصَّلاةِ، فلا يَمْسَحِ الحَصَى، فإِنَّ الرحمةَ تُواجِهُهُ»[3].

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ١١٩٩٧].

٤٥٧ ـ الرخصةُ فيه مرةً

١١١٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر بن سُويد، عن عبدِ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، قال: حدثني أَبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمن، قال:

حدثني مُعَيْقيبٌ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنْ كنتَ فاعلاً، فمرَّةً»[4].

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١١٤٨٥].

---

(١) في الأصلين: «و»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٣٧) فانظر تخريجه هناك.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٨).

٤٥٨ ـ النهي عن رفع البصر إلى السَّماء في الصَّلاةِ

١١١٧ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أَبو قُدامةَ السَّرَخسيُّ وشعيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، عن يحيى ـ يعني ابن سعيد القطان ـ، عن ابن أَبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أَنس بنِ مالكٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بالُ أَقوامٍ يَرفعونَ أَبصارَهم إلى السَّماءِ في صَلاتهم؟» فاشتدَّ قولُه في ذلك حتى قال: «لَيَنتهُنَّ[١] عن ذلك، أَو لَتُخْطَفَنَّ أَبصارُهم»[٢].

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١١٧٣].

١١١٨ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بنِ عبدِ الله

أَنَّ رجلاً من أَصحابِ النبيِّ ﷺ حدَّثه، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا كان أَحَدُكم في الصَّلاة، فلا يَرفعْ بَصرَه إلى السَّماء أَن يُلتمَعَ بَصرُه»[٣].

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ١٥٦٣٤].

٤٥٩ ـ التشديدُ في الالتفاتِ في الصَّلاة

١١١٩ ـ أَخبرنا سُويد بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: سمعتُ أَبا الأَحوص يُحدِّثُنا في مجلسِ ابنِ المسيَّبِ وابنُ المسيَّبِ جالسٌ

أَنه سمعَ أَبا ذرٍّ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزَالُ الله مُقبلاً على العبدِ في صَلاتِه ما لم يَلتفِتْ، فإذا صَرَفَ وجهَه، انْصرفَ عنه»[٤].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١١٩٩٨].

---

(١) في الأصلين: «لينتهين»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.
(٢) سلف برقم (٥٤٧) سنداً ومتناً.
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٥٢).
وقوله: «أن يلتمع بصره»، قال السندي: أي: لئلا يختلس ويختطف بسرعة.
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٢).

١١٢٠ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا عبدُ الرحمن، عن[1] زائدةَ، عن أشعثَ بنِ أَبي الشعثاء، عن أَبيه، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الالتفاتِ في الصلاة، فقال: «اختلاسٌ يختلِسُه الشيطانُ من الصلاة»[2].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

١١٢١ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ، قال: حدثنا أَبو الأَحْوَص، عن أَشعثَ، عن أَبيه، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ ... بمثلِه[3].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

١١٢٢ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أَشعثَ بنِ أَبي الشعثاء، عن أَبي عطيَّةَ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ... بمثله[4].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

١١٢٣ - أَخبرني هِلالُ بنُ العلاء بن هلال، حدَّثنا المُعافَى - وهو ابنُ سليمان -، حدثنا القاسمُ - وهو ابنُ معن -، عن الأَعمشِ، عن عُمارةَ، عن أَبي عطيَّةَ، قال:

قالت عائشةُ: إنَّ الالتفاتَ في الصَّلاةِ اختلاسٌ يختلِسُه الشيطانُ مِنَ الصَّلاةِ[5].

[المجتبى: ٣/٨، التحفة: ١٧٦٦١].

---

(١) تحرفت في الأصلين إلى «بن»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».
(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٣٠)، فانظر تخريجه هناك، وانظر لاحقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٠)، وانظر ما قبله وما بعده.
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٠)، وانظر لاحقيه، وهذا الحديث سقط من الأصل.
(٥) سلف مرفوعاً بالأرقام (١١٢٠) و(١١٢١) و(١١٢٢)، وانظر تخريجه برقم (٥٣٠).

٤٦٠ ـ الرخصةُ في الالتفات في الصلاةِ يميناً وشمالاً

١١٢٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ، أنه قال: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فَصلَّينا وراءَه وهو قاعدٌ، وأبو بكر يُكبِّرُ، يُسمِعُ الناسَ تكبيرَه، فالتفتَ إلينا، فرآنا قياماً، فأشارَ إلينا، وقعدنا، فصلَّيْنَا بصلاته قعوداً، فلما سلَّمَ، قال: «إن كِدْتُم آنفاً تَفْعَلُونَ[1] فِعْلَ فارِسَ والرومِ، يقومونَ على ملوكهم وهم قعودٌ، فلا تفعلوا، ائتمُّوا بأئمَّتكم، إن صَلَّى قائماً، فصلُّوا قياماً، وإن صَلَّى قاعداً، فصلُّوا قعوداً»[2].

[المجتبى: ٢/٨٤ و٣/٩، التحفة: ٢٩٠٦].

١١٢٥ ـ أخبرنا أبو عمار الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن عبد الله بنِ سعيد، عن ثور بن زيدٍ، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَلتفِتُ في صلاته يَميناً وشِمالاً، ولا يَلوي عُنُقَه خلفَ ظهرِه[3].

[المجتبى: ٣/٩، التحفة: ٦٠١٤].

٤٦١ ـ العمل في الصلاة

١١٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ ويزيدَ، عن مَعْمَر، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن ضَمْضَم

عن أبي هُريرةَ، قال: أمرَ رسولُ الله ﷺ بقَتْلِ الأَسودين في الصَّلاةِ[4].

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٣٥١٣].

---

(١) في (ت) و(ز): «لتفعلون».

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٤٠)، فانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢٥)، وانظر ما بعده.

وقوله: «الأسودين»، قال السندي: هما: الحية والعقرب، وإطلاق الأسودين إما لتغليب الحية على العقرب، أو لأن عقرب المدينة يميل إلى السواد.

١١٢٧ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا سليمانُ بنُ داود - أبو داود -، قال: حدثنا هشامٌ، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى، عن ضَمْضَمٍ

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ بقتلِ الأسودينِ في الصَّلاةِ(١).

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٣٥١٣].

١١٢٨ - أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن عامر بن عبد الله بنِ الزبير، عن عَمرو بنِ سُلَيم

عن أبي قتادةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي وهو حامِلٌ أُمامةَ، فإذا سَجَدَ، وَضَعَها، وإذا قامَ، رَفَعها(٢).

[المجتبى: ٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

١١٢٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عثمانَ بنِ أبي سليمانَ، عن عامر بنِ عبد الله بنِ الزبير، عن عَمرو بن سُلَيمٍ

عن أبي قتادةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَؤُمُّ الناسُ وهو حامِلٌ أُمامةَ بنتَ أبي العاص على عاتقه، فإذا رَكَعَ، وضَعَها، فإذا فَرَغَ(٣) مِن سجوده، أعادَها(٤).

[المجتبى: ٢/٩٥ و٣/١٠، التحفة: ١٢١٢٤].

١١٣٠ - أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا حاتِمُ بن وَرْدَان، قال: حدثنا بُردُ بنُ سِنان - أبو العلاء - عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: استفتحتُ البابَ ورسولُ الله ﷺ يُصلّي تطوعاً، والبابُ على القِبلة، فمشى عن يمينه أو عن يساره، ففتَحَ البابَ، ثم رَجَعَ إلى مُصلاّه(٥)(٦).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٦٤١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٦)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

(٣) في (ت) و(ز): «رفع».

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٩٠٣)، وقد سلف تخريجه برقم (٥٢٦)، وانظر ما قبله.

(٥) في (ت): «الصلاة»، وفي (ز): «صلاته».

(٦) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٨)، فانظر تخريجه هناك.

٤٦٢ ـ التصفيقُ في الصلاة

١١٣١ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ المثنَّى ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «التسبيحُ لِلرجال، والتصفيقُ لِلنساءِ». زاد ابنُ المثنى: «في الصَّلاة»(١).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٥١٤١].

١١٣٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب وأَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

سمعا أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «التسبيحُ لِلرجال، والتصفيقُ للنساءِ»(٢).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٣٣٤٩].

٤٦٣ ـ التسبيحُ في الصَّلاةِ

١١٣٣ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن الأَعمش

وأَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ الأَعمش، عن أَبي صالح

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التسبيحُ لِلرجال، والتصفيقُ لِلنساء»(٣).

[المجتبى: ٣/١١، التحفة: ١٢٤٥٤ و١٢٤١٨].

١١٣٤ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عوف، قال: حدثني محمدٌ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «التسبيحُ للرجال، والتصفيقُ للنساءِ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٢، التحفة: ١٤٤٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، وانظر سابقيه وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٩)، من طريق أبي سلمة، عن أبي هُريرة، وانظر ما قبله.

١١٣٥ - أَخبرني محمدُ بن قدامةَ، قال: حدَّثنا جريرٌ، عن مغيرةَ، عن الحارث - يعني العُكْلي -، عن أَبي زُرعةَ بنِ عَمرو، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُجَيٍّ

عن عليٍّ، قال: كان لي مِن رسولِ الله ﷺ ساعةٌ آتيه فيها، إذا أتيتُه، استأْذنتُ، إن وجدْتُه يُصلي فسبَّحَ، دخلتُ، وإن وجدْتُه فارغاً، أَذِنَ لي[1].

[المجتبى: ٣/١٢، التحفة: ١٠٢٠٢].

٤٦٤ - البكاءُ في الصَّلاة

١١٣٦ - أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حماد بنِ سلمةَ، عن ثابت البُنانيِّ، عن مُطَرِّفٍ

عن أَبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلي، ولِجوفه أَزيزٌ كأَزيزِ المِرْجَلِ. يعني: يبكي[2].

[المجتبى: ٣/١٣، التحفة: ٥٣٤٧]

٤٦٥ - التنحنحُ في الصلاة

١١٣٧ - أَخبرنا محمدُ بن عُبيد بن محمد المُحاربيُّ، قال: حدثنا ابنُ عياش - يعني أَبا بكر -، عن مُغيرةَ، عن الحارث العُكْليِّ، عن ابنِ نُجَيٍّ، قال:

قال عليٌّ: كان لي مِن النبيِّ ﷺ مَدخلانِ: مَدخلٌ بالليل، ومَدخلٌ بالنهار، فكنتُ إذا دخلتُ بالليل، تنحنحَ لي[3].

[المجتبى: ٣/١٢، التحفة:١٠٢٠٢].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٠٨).

وسيأتي برقم (١١٣٧) و(١١٣٨) و(٨٤٤٥) و(٨٤٤٦) و(٨٤٤٧) و(٨٤٤٨) و(٨٤٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٣٥)، وانظر ما بعده.

١١٣٨ ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار، قال: حدثنا أَبو أُسامةَ، قال: حدثني شُرَحْبيلُ ـ يعني ابنَ مُدْرِك ـ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ نُجَيٍّ، عن أَبيه، قال:

قال عليٌّ: كانت لي منزلةٌ مِن رسولِ الله ﷺ لم تكُنْ لأحدٍ من الخلائق، فكنتُ آتيه كلَّ سَحَرٍ، فأقول: السلامُ عليك يا نبيَّ الله، فإن تنحنحَ، انصرفتُ إلى أَهلي، وإلا دخلْتُ عليه(١).

[المجتبى:٣/١٢، التحفة:١٠٢٩٢].

٤٦٦ ـ لعنُ إبليسَ والتعوذُ با لله منه في الصلاة

١١٣٩ ـ أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ، عن ابن وَهْبٍ، عن معاويةَ بنِ صالح، قال: حدثني ربيعةُ بن يزيدَ، عن أَبي إدريسَ الخَوْلانيِّ

عن أَبي الدرداء، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي، فسمعناه يقولُ: «أَعوذُ با للهِ منك» ثم قال: «أَلعنُكَ بلعنةِ الله» ثلاثاً، وبسطَ يَدَه كأنه يتناولُ شيئاً. فلما فَرَغَ مِن الصلاة، قلنا: يارسولَ الله، قد سمعناكَ تقولُ في الصلاة شيئاً لم نَسمعْكَ تقولُهُ قبلَ ذلك، ورأَيناك بَسَطتَ يدَك؟! قال: «إنَّ عدوَّ الله إبليسَ جاءَ بشهابٍ من نارٍ ليجعَلَه في وجهي، فقلتُ: أَعوذُ با لله منك ثلاثَ مرات، ثم قلتُ: أَلعنُك بلعنةِ الله، فلم يستأْخِرْ ثلاثَ مرات، ثم أَردتُ أَن آخذَه، وا للهِ، لولا دعوةُ أَخينا سليمانَ، لأصبحَ مُوثَقاً، يلعَبُ به وِلْدانُ أَهل المدينة»(٢).

[المجتبى:٣/١٣، التحفة:١٠٩٤٠].

٤٦٧ ـ الكلام في الصلاة

١١٤٠ ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٣٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٤).

أَنَّ أَبا هُريرةَ قال: قامَ رسولُ الله ﷺ إلى الصلاةِ، وقُمنا معه، فقال أَعرابيٌّ وهو في الصلاة: اللهمَّ ارحَمْني ومحمداً، ولا تَرحَمْ معنا أَحداً، فلما سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ، قال للأعرابيِّ: «لقد تحجَّرتَ واسعاً» يريدُ رحمةَ الله[1].

[المجتبى:٣/١٤، التحفة:١٥٢٦٧].

١١٤١ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أَحفظه من الزُّهريِّ، قال: أخبرني سعيدٌ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ أَعرابياً دخلَ المسجدَ، فصلَّى ركعتين، ثمَّ قال: اللهمَّ ارحمني ومحمداً، ولا تَرحمْ معنا أَحداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد تحجَّرتَ واسعاً»[2].

[المجتبى:٣/١٤، التحفة:١٣١٣٩].

١١٤٢ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثني الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن هلالِ بنِ أَبي ميمونةَ، قال: حدثني عطاءُ بنُ يسار

عن معاويةَ بنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قال: قلتُ: يارسولَ الله، إنَّا حديثُ عهدٍ بجاهلية، فجاءَ الله بالإسلام، وإنَّ رجالاً منَّا يتطيَّرون، قال: «ذاك شيءٌ يجدونه في صدورهم، فلا يَصُدَّنَّهم» ورجالٌ منَّا يأتون الكُهَّانَ، قال: «فلا يأتوهم» قال[3]: يارسولَ الله، ورجالٌ منَّا يَخُطُّون، قال: «كان نبيٌّ مِن الأَنبياء يَخُطُّ، فمن وافقَ خطَّه، فَذَاك».

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٥٩)، وانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.
وقوله: «لقد تحجَّرت واسعاً»، قال السيوطي: أي: ضيقت ما وسعه الله، وخصصت به نفسك دون غيرك.

(٢) سلف سنداً ومتناً برقم (٥٦٠)، وقد سلف تخريجه فيه، وانظر ما قبله.

(٣) في الأصلين: «قالوا»، والمثبت من (ت) و(ز).

قال: وبينا أنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في الصلاة إذ عطس رجلٌ من القـومِ، فقلـتُ: يرحمُكَ الله، فحدَّقني[1] القومُ بأبصارهم، فقلتُ: واثُكْلَ أُمِّياه[2]، مـا لكـم تنظرون إليَّ؟! قال: فضربَ القومُ بأيديهم على أفخاذهم، فلمـا رأيتُهـم يسـكّتوني[3]، لكنّـي سكتُّ، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ، دعاني ـ بـأبي وأُمـي هـو ـ مـا ضربَـني ولا كَهَرَنـي ولا سبَّني، مـا رأيتُ معلِّماً قبلَـه ولا بعـدَه أحسـنَ تعليمـاً منـه، قـال: «إنَّ صلاتَنا هذه لا يصلُحُ فيها شيءٌ من كلام الناس، إنما هي التسـبيحُ والتكبـيرُ وتـلاوةُ القرآن» قال: ثم اطَّلعتُ غُنيمةً لي ترعاها جاريـةٌ لي في قِبَـل أُحُـد والـجَوَّانيَّة، وإنـي اطَّلعتُ، فوجدتُ الذئبَ قد ذهبَ منها بشاةٍ، وأنا رجلٌ مِن بـني آدم، آسَـفُ كمـا يأسَفون، فصككتها صَكَّةً، ثم انصرفتُ إلى رسول الله ﷺ، فأخبرتُه، فعظَّـم ذلـك عليَّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أفلا أُعتِقُها؟ قال: «ادْعُها» فقال لها رسولُ الله ﷺ : «أينَ اللهُ»؟ قالت: في السَّماءِ، قال: «من أنا»؟ قـالت: أنـتَ رسـولُ الله، قـال: «إنهـا مؤمنةٌ، فأَعتِقْها»[4].

[المجتبى:٣/١٤، التحفة:١١٣٧٨].

١١٤٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قـال: حدثنـا يحيـى بـنُ سـعيد، قـال: حدثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، قال: حدثني الحارثُ بن شُبيل[5]، عـن أبـي عمـرٍو الشيبانيِّ

---

(١) في (ت) و(ز): «فخذفني».

(٢) المثبت من حاشية (ط)، وفي سائر النسخ: «أميًا».

(٣) في الأصل: «يسكتون».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦١).

وقوله: «يتطيرون»، قال السندي: التطير من التفاؤل بالطير، مثلاً: إذا شرع في حاجة، وطار الطير عن يمينه يراه مباركاً، وإن طار عن يساره يراه غير مبارك.

وقوله: «يخطون»: الخط: ضرب من الكهانة، انظر «النهاية».

وقوله: «الجوانية» قال السندي: موضع بقرب أحد.

(٥) تحرف في الأصلين إلى «شميل».

عن زيد بنِ أَرقمَ، قال: كان الرجلُ يُكلِّمُ صاحبَه في الصَّلاةِ بالحاجة على عهدِ النبيِّ ﷺ، حتى نزلتْ هذه الآيةُ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨] فأُمرنَا بالسُّكُوتِ(١).

[المجتبى:٣/١٨، التحفة:٣٦٦١].

١١٤٤ - أخبرني محمدُ بن عبد الله بن عمار المَوْصليُّ، قال: حدثنا ابنُ أَبي غَنِيَّةَ والقاسمُ - يعني ابنَ يزيدَ الجَرْمِي -، عن سفيانَ، عن الزبير بنِ عَدِيٍّ، عن كُلثوم

عن عبدِ الله بن مسعود - وهذا حديثُ القاسم - ، قال: كنتُ آتي النبيَّ ﷺ وهو يُصلِّي، فأُسلِّمُ عليه، فيردُّ عليَّ، فأَتيتُه، فسلَّمتُ عليه وهو يُصلِّي، فلم يرُدَّ عليَّ، فلما سلَّمَ، أَشارَ إلى القوم، فقال: «إنَّ الله - يعني - أَحَدثَ في الصلاة أَن لا تَكَلَّموا إلا بذكرِ الله - وما ينبغي لكم -، وأَن تَقوموا للهِ قانتِين»(٢).

[المجتبى:٣/١٨، التحفة:٩٥٤٣].

١١٤٥ - أخبرنا أَبو عمار الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن أَبي وائل

عن ابن مسعود، قال: كنَّا نسلِّمُ على النبيِّ ﷺ، فيرُدُّ علينا السلامَ، حتى قَدِمنا من أَرض الحبشة، فسلَّمتُ عليه، فلم يرُدَّ عليَّ، فأَخذني ما قَرُبَ وما بَعُدَ، فجلستُ حتى إذا قضى الصلاةَ، قال: «إنَّ الله يُحدِثُ من أَمرِه ما يشاءُ، وإنه قد أَحدثَ مِن أَمرِه أَن لا يُتكلَّمَ في الصَّلاةِ»(٣).

[المجتبى:٣/١٩، التحفة:٩٢٧٢].

٤٦٨ - ما يفعل من قام من اثنتين ناسياً ولم يتشهد

١١٤٦ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن الأَعرج

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٢).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٦٣)، فانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٤).

عن عبدِ الله ابنِ بُحينةَ، قال: صَلّى بنا[1] رسولُ الله ﷺ ركعتين، ثم قامَ، فلم يجلِسْ، فقامَ الناسُ معه، فلما قضى صلاته ونظَرْنا تسليمَه، كَبَّرَ، فسَجدَ سجدتين وهو جالسٌ قبلَ التسليمِ، ثم سَلَّمَ[2].

[المجتبى:٣/١٩، التحفة:٩١٥٤].

١١٤٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عبد الرحمن بنِ هُرمزَ

عن عبد الله ابنِ بُحينةَ، عن رسول الله ﷺ، أنه قامَ في الصَّلاة وعليه جلوسٌ، فَسَجَدَ سجدتَيْنِ وهو جالسٌ قبلَ التسليمِ[3].

[المجتبى:٣/٢٠، التحفة:٩١٥٤].

٤٦٩ ـ ما يفعلُ من سلَّمَ مِن الركعتين ناسياً وتكلَّمَ

١١٤٨ ـ أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: أخبرنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيْع ـ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن محمد بنِ سيرين، قال:

قال أبو هريرةَ: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ إحدى صلاتي العشيِّ، قال: قال أَبو هريرةَ: ولكني نسيتُ، قال: فصلَّى بنا ركعتَيْنِ، ثم سلَّمَ، فانطلقَ إلى خشبةٍ معروضةٍ في المسجد، فقال بيده عليها كأنه غضبانُ، وخَرجتِ السَّرَعَانُ مِن أَبوابِ المسجد، فقالوا: قُصِرَتِ الصَّلاة، وفي القَومِ أَبو بكر وعمرُ، فهابا أَن يُكلِّماه، وفي القوم رجلٌ في يديه[4] طُول، قال: كان يُسمَّى ذا اليدين، فقال: يارسولَ الله، أَنسيتَ أَم قُصِرَتِ الصَّلاةُ؟ قال: «لم أَنسَ، ولم تُقْصَرِ الصَّلاةُ» قال: وقال: «أَكما يقولُ ذو اليدين»؟ قالوا: نعم، فجاء، فَصَلَّى الذي كان تَرَكَ، ثم سلَّمَ، ثمَّ كَبَّرَ، فَسجَدَ مثلَ سجوده أَو

---

(١) في الأصلين: «لنا»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) سلف بسنده ومتنه برقم (٦٠٤)، وانظر تخريجه برقم (٦٠١)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١)، وانظر ما قبله.

(٤) في الأصلين: «يده»، والمثبت من (ت) و(ز).

أَطولَ، ثم رفعَ رأْسَه، وكبَّرَ، ثم كَبَّرَ، ثم سجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطـولَ، ثـم رَفَـعَ رأْسَه، فكبَّرَ[1].

[المجتبى:٣/٢٠، التحفة:١٤٤٦٩].

١١٤٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قـال: حدثنـا ابـنُ القاسـم، عـن مـالكٍ، قـال: حدثـني أَيوبُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أَبي هريرة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ انصرفَ من اثنتَيْن، فقـال لـه ذو اليديـن: أَقُصِرَتِ الصـلاةُ أَم نَسيتَ يـا رسـولَ الله؟ فقـال رسـولُ الله ﷺ :«أَصَـدَقَ ذو اليدينِ»؟ فقال الناسُ: نعم، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فصلَّى اثنتين، ثم سلَّمَ، ثم كـبَّرَ، فسجَدَ مثلَ سجوده أَو أَطولَ، ثم رفَعَ رأْسَه، ثـم كـبَّرَ، فسـجَدَ مثـلَ سـجوده أو أطولَ، ثم رفَعَ[2].

[المجتبى:٣/٢٢، التحفة:١٤٤٤٩].

١١٥٠ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن داودَ بنِ الحُصَين، عن أَبي سـفيانَ مـولى ابن أَبي أَحمد، قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقولُ: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العصر، فسـلَّمَ في ركعتين، فقامَ ذو اليدين، فقال: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ يارسولَ الله أَم نَسيتَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ :«كُلُّ ذلك لم يكُنْ» فقال: قد كان بعضُ ذلك يارسولَ الله، فأَقبلَ رسولُ الله ﷺ على الناسِ، فقال: «أَصَدَقَ ذو اليديـنِ»؟ فقـالوا: نعـم، فأَتَمَّ رسولُ الله ﷺ ما بقي مِن الصلاة، ثم سَجَدَ سجدتين وهو جالسٌ بعـدَ التسليمِ[3].

[المجتبى:٣/٢٢، التحفة:١٤٩٤٤].

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٧)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٧)، وقد سلف فيه تخريجه وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٩) وقد سلف تخريجه هناك، وانظر سابقيه.

١١٥١ ـ أخبرنا سليمانُ بن عُبيد الله، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، أنه سمعَ أبا سلمةَ يُحدِّث

عن أَبي هريرة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى الظهرَ ركعتين، ثم سلَّمَ، فقالوا: أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ؟ فقامَ، فصلَّى ركعتين، ثم سلَّمَ، ثم سجَدَ سجدتين(١).

[المجتبى:٣/٢٣، التحفة:١٤٩٥٢].

١١٥٢ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد ـ زُغبة ـ، قال: أخبرنا الليثُ، عن يزيدَ بن أَبي حبيب، عن عِمرانَ بن أَبي أَنس، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هريرة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّمَ في ركعتين، ثم انصرَفَ، فأَدركَه ذو الشمالَيْنِ، فقال: يا رسولَ الله، أَنُقِصَتِ الصلاةُ أَم نَسِيتَ؟ فقال: «لم تُنْقَص الصَّلاةُ، ولم أَنْسَ» قال: بلى والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، قال رسولُ الله ﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نَعَمْ، فصلَّى بالناسِ ركعتين(٢).

[المجتبى:٣/٢٣، التحفة:١٤٩٩١].

١١٥٣ ـ أخبرني هارونُ بنُ موسى، قال: حدثني أَبو ضَمْرةَ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني أَبو سلمةَ

عن أَبي هريرة، قال: نَسِيَ رسولُ الله ﷺ، فسلَّمَ في سجدتين، فقال له ذو الشمالَيْنِ: أَقُصِرَتِ الصلاةُ أَم نسيتَ يا رسولَ الله؟ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أَصَدَقَ ذو اليدين»؟ قالوا: نعم، فقام رسولُ الله ﷺ، فأَتمَّ الصلاةَ(٣).

[المجتبى:٣/٢٤، التحفة:١٥٣٤٤].

١١٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمَةَ بنِ عبد الرحمن وأَبي بكر بن سليمانَ بن أَبي حَثْمَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٦٦)، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف بسنده ومتنه برقم (٥٦٩)، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما قبله وما بعده.

عن أَبـي هريـرة، قـال: صلّـى النبـيُّ ﷺ الظهـرَ أَو العصـرَ، فسـلَّمَ في ركعتين وانصرفَ، فقال له ذو الشِّمالين بـن عَمـرو: أَنُقِصَـتِ الصـلاةُ أَم نسيتَ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ما يقولُ ذو اليديـن»؟ ! فقـالوا: صَـدَقَ يـا نـبيَّ الله، فأتمَّ بهم الركعتين اللَّتيْن نَقَصَ[1].

[المجتبى:٣/٢٤، التحفة:١٤٨٥٩].

١١٥٥ ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابن شهاب، أن أَبا بكر بنَ سُليمانَ بن أَبي حَثْمةَ أَخبره، أنه بلغَه

أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى ركعتين، فقال له ذو الشمالين... نحوَه[2].

قال ابنُ شهاب: أَخبرني هذا الخبرَ سعيدُ بن المسيَّب، عن أَبي هريرةَ. قال: وأَخبرنيـه أَبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمن وأَبو بكر بنُ عبد الرحمن بن الحارث وعُبيدُ الله بنُ عبد الله.

[المجتبى:٣/٢٤، التحفة:١٤٨٥٩و١٣١٨٠].

٤٧٠ ـ ذكرُ الاختلافِ على أَبي هُريرة في السجدتين

١١٥٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبـد الحكـم، عـن شُعيب، قـال: أخبرنـا الليثُ، عن عُقَيل، قال: حدثني ابنُ شهاب، عن سعيد وأَبـي سـلمةَ وأَبـي بكـر بـن عبد الرحمن وابنِ أَبي حَثْمةَ

عن أَبي هريرةَ: أَنه لم يسجدْ رسولُ الله ﷺ يومئذ قبلَ السلامِ ولا بعدَه[3].

[المجتبى: ٣/٢٥،التحفة:١٣٢٢٢].

١١٥٧ـ أَخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأَسود بن عَمرو، قـال: أَخبرنـا عبـدُ الله بـن وَهْب، قال: أَخبرنا الليثُ بن سعد، عن يزيدَ بن أَبي حبيب، عن جعفر بن ربيعةَ، عـن عِراك بن مالك

(١) سلف سنداً ومتناً برقم (٥٧٠)، وسلف تخريجه برقم (٥٦٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف بإسناده ومتنه المرسل والمتصل منه برقم (٥٧١)، وانظر تخريجه فيه.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٢)، وانظر تخريجه هناك.

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ يومَ ذي اليدين سجدتين بعد السَّلامِ[1].

[المجتبى:٣/٢٥،التحفة:١٤١٥٩].

١١٥٨ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، أخبرنا عَمرو بنُ الحارث، قال: حدثني قتادةُ، عن محمد بنِ سيرين

عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ ... بمثله[2].

[المجتبى:٣/٢٦،التحفة:١٤٤٩٨].

١١٥٩ ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمان بنِ سعيد بن كثير بن دينار ـ حمصيٌّ ـ قال: حدثنا بقيَّةُ، حدثني شُعبةُ، حدثني ابنُ عَون وخالدٌ الحَذَّاء، عن ابنِ سيرين

عن أَبي هُريرةَ، أَن النبيَّ ﷺ سجدَ في وَهمه بعدَ التسليم[3].

[المجتبى:٣/٢٦،التحفة:١٤٤٦٥].

١١٦٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بنِ عبدِ الله النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أَشعثُ، عن محمد بن سيرين، عن خالد الحَذَّاء، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المُهلَّب

عن عمرانَ، أَن النبيَّ ﷺ صلَّى بهم، فَسَها، فسجَدَ، ثم سلَّمَ[4].

[المجتبى:٣/٢٦، التحفة:١٠٨٨٥].

١١٦١ ـ أَخبرنا أَبو الأَشعث، عن يزيدَ بنِ زُرَيع، قال: حدثنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: سلَّمَ النبيُّ ﷺ في ثلاث رَكَعات من العصر، فدخَلَ، فقامَ إليه رجلٌ يقالُ له: الخِرْبَاقُ، فقال: الصلاةَ يا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٥)، فانظر لاحقيه.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٧٦)، وانظر تخريجه برقم (٥٧٧)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٧٧)، وانظر سابقيه.

(٤) سلف بسنده ومتنه برقم (٦٠٩)، وانظر تخريجه برقم (٥٨٠)، وانظر ما بعده.

رسولَ الله، فخرجَ مُغضَباً يجرُّ رداءَه، فقال: «أَصدقَ»؟ قالوا: نعم، فقامَ، فَصَلَّى تلك الركعةَ، ثم سلَّمَ، ثم سجَدَ سجدَتَيْها، ثمَّ سلَّمَ[1].

[المجتبى:٣/٢٦،التحفة:١٠٨٨٢].

٤٧١ ـ إتمامُ المصلي على ماذكر إذا شَكَّ

١١٦٢ ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عَرَبيٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ عجلانَ، عن زيدِ بنِ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال:«إذا شَكَّ أَحَدُكُم في صلاته، فليُلْغِ الشَّكَّ، ولْيَبْنِ على اليقينِ، فإذا استيقنَ بالتمامِ، فليسجُدْ سجدتَيْنِ وهو قاعدٌ»[2].

[المجتبى:٣/٢٧،التحفة:٤١٦٣].

١١٦٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجينُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ أَبي سلمةَ ـ، عن زيد بن أَسلمَ، عن عطاءِ بن يسار

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال:«إذا لم يَدْرِ أَحَدُكُم كَمْ[3] صلَّى، ثلاثاً أَم أَربعاً؟ فَلْيُصَلِّ ركعةً، ثم يسجُد بعد ذلك سجدتين وهو جالسٌ، فإن كان صَلَّى خمساً، شَفَعَتا له صلاتَه، وإن صَلَّى أَربعاً، كانتا ترغيماً للشيطان»[4].

[المجتبى:٣/٢٧،التحفة:٤١٦٣].

٤٧٢ ـ التَّحري

١١٦٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفَضَّلٌ ـ وهو ابن مُهَلْهَل ـ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقَمةَ

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٨٠)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما قبله.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم(٥٨٨) فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

(٣) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم(٥٨٨)، وانظر ما قبله.

عن عبدِ الله يرفعُه إلى النبيِّ ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحَدُكُم في صَلاتِه، فَليتحَرَّ الذي يرى أنه الصَّوابُ، فيُتِمَّه، ثمَّ - يعني - يسجُدُ(١) سجدتين»(٢).

[المجتبى:٣/٢٨،التحفة: ٩٤٥١].

١١٦٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك المُخَرِّمِيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَر، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شَكَّ أَحَدُكُم في صَلاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ، وَليسجُدْ(٣) سجدتَيْنِ بعدما يَفرغُ»(٤).

[المجتبى:٣/٢٨،التحفة: ٩٤٥١].

١١٦٦ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ، عن مِسْعَر، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ، فزادَ أَو نَقَصَ، فقيل: يارسولَ الله، هل حدثَ في الصَّلاة شيءٌ؟ قال: «لو حدثَ شيءٌ أَنبأْتُكُمُوه، ولكني إنما أنا بَشَرٌ أنسى كما تَنسونَ، فأيُّكم ما شَكَّ في صلاته، فلينظُرْ أحرى ذلك إلى الصَّوابِ، فَليتِمَّ عليه،ثم لِيسلِّمْ، وليسجُدْ(٥) سجدتَيْنِ»(٦).

[المجتبى:٣/٢٨، التحفة: ٩٤٥١].

١١٦٧ - أخبرني الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ المُجالِديُّ، قال: أخبرنا الفُضيلُ - وهو ابنُ عياض -، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

---

(١) في الأصل: «سجد»، والمثبت من (ط) و(ت) و(ز).
(٢) سلف تخريجه برقم(٥٨٥)، وانظر ما بعده.
(٣) في الأصلين: «يسجُدْ»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما بعده، وما قبله.
(٥) في الأصلين: «يسجُدْ»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٦) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

عن عبدِ الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فزادَ فيها أو نَقَصَ، فلما سلَّمَ، قُلنا: يا نبيَّ الله، هل حدثَ في الصلاة شيءٌ؟ قال:«وما ذَاكَ»؟قال: فذكرنا له الذي فَعَلَ، فَثَنَى رِجلَه،فاستقبلَ القِبلةَ، فسجَدَ سجدَتي السهوِ، ثم أَقبلَ علينا بوجهه، قال: «لو حدثَ في الصَّلاةِ شيءٌ، لأنبأتُكم به» ثم قال: «إنما أَنا بشرٌ مثلكم[1] أَنسى كما تَنسونَ، فأَيُّكم نسِيَ في صَلاته شيئاً، فَليتحرَّ الذي يرى أَنه هو صَوابٌ[2]، ثم يُسَلِّمْ، ثم يَسجدْ سجدتي السَّهو»[3].

[المجتبى:٣/٢٨،التحفة:٩٤٥١].

١١٦٨ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن شعبةَ، قال: كتب إليَّ منصورٌ، وقرأْتُه عليه، وسمعتُه يُحدِّث[4] رجلاً، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، أَن رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةَ الظهر، ثم أَقبلَ عليهم بوجهه، فقالوا: أَحدثَ في الصلاةِ حدثٌ؟ قال: «وما ذاك»؟ فأَخبروه بصَنِيعه، فَثَنَى رجلَه واستقبل القِبلَة، فسجَدَ سجدتين، ثم سَلَّمَ، ثم أَقبلَ عليهم بوجهه، فقال: «إنما أَنا بَشَرٌ مِثلكم[5]، أَنسى كما تَنسونَ، فإذا نسيتُ، فَذَكِّروني» قال: وقال:«لو كان حدثَ في الصَّلاةِ حدثٌ أَنبأتُكم» قال:وقال:«إذا أَوهَمَ أَحَدُكُم في صَلاة، فَليتحَرَّ أَقرَبَ ذلك مِن الصوابِ، ثمَّ لِيُتِمَّ عليه، ثم ليسجُدْ[6] سجدتين»[7].

[المجتبى:٣/٢٩،التحفة:٩٤٥١].

---

(١) ليست في النسخ، وأثبتناها من حاشيتي الأصلين.
(٢) في (ت) و(ز): «أَصوَبُ».
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما قبله وما بعده.
(٤) في (ت) و(ز): «يحدِّثه».
(٥) قوله: «مثلكم» ليس في (ط) و(ت) و(ز)، وأثبتناه من الأصل.
(٦) في الأصل: «يسجد»، والمثبت من (ط) و(ت) و(ز).
(٧) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما قبله، وانظر ما بعده موقوفاً.
وقوله: «أوهم»، قال السندي: أي: أسقط منها شيئاً.

١١٦٩ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن الحكم، قال: سمعتُ أبا وائل يقولُ:

قال عبدُ الله: مَنْ أوهَمَ في صلاته، فَليتحرَّ الصوابَ، ثم ليَسجُدْ سجدتين بعد ما يفرُغُ وهو جالسٌ[1].

[المجتبى:٣/٢٩،التحفة:٩٢٤١].

١١٧٠ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مِسْعَر، عن الحكم، عن أبي وائل

عن عبدِ الله، قال: مَنْ شَكَّ أو أوهَمَ، فليتحرَّ، ثم لْيسجُدْ سجدتَيْنِ[2].

[المجتبى:٣/٢٩، التحفة:٩٢٤١].

١١٧١ - أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابنِ عَون

عن إبراهيمَ، قال: كانوا يقولون: إذا أوهَمَ، يَتحرَّى الصَّوابَ، ثم يَسجدُ سجدتَيْنِ[3].

[المجتبى:٣/٢٩].

١١٧٢ - أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابنِ جُريج، قال: قال عبدُ الله ابن مُسافِع، عن عُتبةَ بنِ محمد بنِ الحارث

عن عبدِ الله بنِ جعفر، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَن شَكَّ في صلاته، فَليسجُدْ سجدتَيْنِ بعدَما يُسلِّمُ[4]»[5].

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) هذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».
وانظر سابقيه موقوفاً على عبد الله.

(٤) في (ت) و(ز): «بعد السلام».

(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٩٧)، فانظر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

١١٧٣ - أخبرنا محمدُ بنُ هاشم، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عبدِ الله بنِ مُسافِع، عن عُتبةَ بنِ محمد بن الحارث

عن عبدِ الله بنِ جعفر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن شكَّ في صلاته، فَليسجُدْ سجدتَيْنِ بعدَ التسليم»(١).

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

١١٧٤ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني عبدُ الله بنُ مُسافِع، أن مُصْعبَ بنَ شيبةَ أخبره، عن عُتبةَ بنِ محمد بن الحارث

عن عبدِ الله بنِ جعفر، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ شكَّ في صلاته، فَلْيسجُد سجدتَيْنِ بعد ما يُسلِّمُ»(٢).

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

١١٧٥ - أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا حجَّاجٌ وروحٌ، عن ابنِ جُريج، أخبرني عبدُ الله بنُ مُسافِع، أنَّ مُصعبَ بنَ شيبةَ أخبره، عن عُتبةَ بنِ محمد بن الحارث

عن عبد الله بنِ جعفر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن شكَّ في صلاته(٣)، فَليسجُدْ سجدتين » قال حجاجٌ: «بعدَما يُسلِّم» وقال روحٌ: «وهو جالسٌ»(٤).

[المجتبى:٣/٣٠، التحفة:٥٢٢٤].

١١٧٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أحدَكم إذا قامَ يُصلِّي، جاءَه الشيطانُ، فلَبَسَ عليه حتى لا يدري كم صلَّى، فإذا وَجَدَ ذلك أحدُكم، فليسجُدْ سجدتين وهو جالسٌ»(٥).

[المجتبى: ٣/٣٠، التحفة:١٥٢٤٤].

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٧)، وانظر لاحقيه وما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٧)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٣) في (ت) و(ز): «صلاة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٧)، وانظر ما قبله.

(٥) سلف برقم (٥٩٦)، سنداً ومتناً، وقد سلف تخريجه برقم (٥٩٥)، وانظر ما بعده.

١١٧٧ - أخبرنا بشرُ بنُ هِلال، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نُوديَ بالصلاة، أدبرَ الشيطانُ له ضُراطٌ، فإذا قُضِيَ التَّثْويبُ، أقبلَ حتى يَخطُرَ بين المرءِ وقلبِه لا يدري كم صلّى، فإذا رأى أحدُكم ذلك، فليسجُدْ سجدتين»(١).

[المجتبى:٣/٣١، التحفة:١٥٤٢٣].

٤٧٣ - ما يفعلُ مَن صلّى خمساً

١١٧٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى ومحمدُ بن بشار -واللفظُ لابن المثنّى-، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، عن الحكم، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صلّى النبيُّ ﷺ الظهرَ خمساً، فقيل له: أزِيدَ في الصلاة؟ قال: «وما ذاك»؟ قالوا: صلّيتَ خمساً، فثَنَى رجلَه، وسجَدَ سجدتين(٢).

[المجتبى: ٣/٣١، التحفة:٩٤١١].

١١٧٩ - أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا ابنُ شُمَيلٍ، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن الحكم ومغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلّى بهم الظهرَ خمساً، فقالوا: إنك صلّيتَ خمساً، فَسجدَ سجدتين بعدما سَلَّمَ وهو جالس(٣).

[المجتبى:٣/٣٢، التحفة:٩٤٤٩].

١١٨٠ - أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا مفَضَّلٌ - وهو ابن مُهَلْهَلٍ -، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيمَ بنِ سُويد، قال: صلّى علقمةُ خمساً، فقيل له، فقال: ما فعلتُ، فقلتُ برأسي: بلى، قال: وأنت يا أعورُ؟ فقلتُ: نعمْ، فسَجَدَ سجدتين ثم حدَّثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٨٢)، وقد سلف تخريجه برقم (٥٨٥)، وانظر ما قبله.

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلَّى خمساً، [فوَسوسَ القومُ][1] بعضُهم إلى بعض، فقالوا له: أَزِيدَ في الصلاة؟ فقال: «لا» فأخبروه، فثنَى رِجليه، فسجَدَ سجدتين، ثم قال: «إنما أَنا بَشَرٌ أنسى كما تَنسونَ»[2].

[المجتبى: ٣/٣٢، التحفة: ٩٤٠٩].

١١٨١- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله، عن مالك بنِ مِغْوَلٍ، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ يقولُ:

سها علقمةُ بنُ قيس في صلاته، فذكروا له بعدَما تكلَّمَ، فقال: أَكذاك[3] يا أَعورُ؟ فقال: نعم، فحَلَّ حِبْوَتَه، ثم سَجَدَ سجدتي السهوِ، قال: وسمعتُ الحكمَ يقول: كان علقمةُ صلَّى خمساً[4].

[المجتبى:٣/٣٢].

١١٨٢ - أَخبرنا سُويدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيمَ

أَن علقمةَ صلَّى خمساً، فلما سلَّمَ، قال إبراهيمُ بنُ سُويد: يا أَبا شِبْلٍ، صلَّيتَ خمساً، قال: أَكذاك[5] يا أَعورُ؟ فسجَدَ سجدتي السهوِ، وقال: هكذا فعَلَ رسولُ الله ﷺ[6].

[المجتبى: ٣/٣٣، التحفة:٩٤٠٩].

---

(١) ما بين الحاصرتين جاء في (ت) و(ز): «فوَشْوشَ من القوم».

(٢) أخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٢)، وأبو داود (١٠٢٢).
وسيأتي في لاحقيه مرسلاً، وانظر تخريج الحديث رقم (٥٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤١٧٠)، وابن حبان (٢٦٦١).

(٣) في (ت) و(ز): «أكذلك».

(٤) سيأتي بعده مرسلاً، وقد سلف قبله متصلاً فانظر تخريجه فيه.
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».
وقوله: «حبوته»، قال السندي: بكسر الحاء أو ضمها وسكون الموحدة ما يحتبى به الإنسان من ثوب ونحوه.

(٥) في (ت) و(ز): «أكذلك».

(٦) سلف قبله. وقد سلف برقم (١٠٨٨) متصلاً فانظر تخريجه هناك، ولم يشر المزي في «التحفة» إلى أن هذا الحديث مرسلٌ.

١١٨٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أبي بكر النَّهْشَليِّ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

عن عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى إحدى صلاتي العشيِّ خمساً، فقيل له: أَزِيدَ في الصَّلاة؟ فقال: «وماذاك»؟ قالوا: صلَّيتَ خمساً، قال: «إنما أنا بَشَرٌ أنسى كما تَنْسَوْنَ، وأذكرُ كما تذكرون» فَسجدَ سجدتين، ثم انفتلَ[(١)].

[المجتبى:٣/٣٣، التحفة:٩١٧١].

٤٧٤ ـ ما يفعل مَن نسي شيئاً من صلاته

١١٨٤ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، قال: حدثنا الليثُ، عن محمد بن عجلانَ، عن محمد بن يوسفَ مولى عثمانَ، عن أبيه يوسفَ

أن معاويةَ صلَّى إمامَهم، فقامَ في الصلاة وعليه جلوسٌ، فسبَّحَ الناسُ، فتَمَّ على قيامه، ثم سجَدَ بنا سجدتين وهو جالسٌ بعد أن أتمَّ الصلاةَ، ثم قعَدَ على المنبر، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن نَسِيَ شيئاً من صلاته، فَليسجُدْ مثلَ هاتَيْن السجدتين»[(٢)].

[المجتبى:٣/٣٣، التحفة:١١٤٥٢].

٤٧٥ ـ التكبيرُ في سجدتي السهوِ

١١٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْحِ أبو الطاهر، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، ويونسُ، والليثُ، أن ابنَ شهاب أخبرهم، عن عبدِ الرحمن الأعرج

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٨٤)، وانظر تخريج الحديث (٤٩٥).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٩٨)، فانظر تخريجه هناك.

أَن عبدَ الله ابن بُحَينةَ حدَّثـه، أَن رسـولَ الله ﷺ قـامَ في الثّنتـين مـن الظهر، فلم يجلِسْ، فلما قضـى صلاتَـه، سَـجَدَ سـجدتين، كَـبَّرَ في كُـلِّ سجدة وهو جالسٌ قبلَ أَن يُسَلِّمَ، وسجَدَهما[1] الناسُ معه مكانَ ما نَسِيَ مِن الجُلوس[2].

[المجتبى:٣/٣٤، التحفة:٩١٥٤].

٤٧٦ - صفةُ[3] الجلوس في الركعة التي تنقضي فيها الصَّلاةُ

١١٨٦ - أَخبرنا يعقوبُ بن إبراهيم الدَّوْرَقيُّ ومحمدُ بنُ بشار بندارٌ - واللفظ له -، قالا[4]: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قـال: حدثنـا عبـدُ الحميـد بـنُ جعفـر، قـال: حدثـني محمدُ بنُ عطاء

عن أَبي حُميد الساعديِّ، قـال: كـان النبـيُّ ﷺ إذا كـان في الركعتـين اللَّتين[5] تنقضـي فيهمـا[6] الصـلاةُ، أَخَّـر رجلَـه اليُسـرى، وقَعَـدَ علـى شِـقِّه متورِّكاً، ثم سلَّمَ[7].

[المجتبى:٣/٢و٣٤، التحفة:١٠٩٤].

١١٨٧ - أَخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أَبيه

---

(١) في (ت) و(ز): «سجدها».

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦٠٧)، وانظر تخريجه برقم (٦٠١).

(٣) ليست في (ت).

(٤) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) في جميع النسخ: «التي»، والمثبت من «المجتبى».

(٦) في جميع النسخ: «فيها». والمثبت من «المجتبى».

(٧) سلف تخريجه برقم (٦٣١).

وقوله: «الركعتين اللتين تنقضي فيهما الصلاة»، قال السندي: أي في إثرهما، والمراد: الركعتان الأخيرتان، والمعنى: إذا كان في قعود الركعتين الأخيرتين.

عن وائل بنِ حُجْر، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يرفعُ يديه إذا افتتحَ الصلاةَ، وإذا ركَعَ، وإذا رفعَ رأسَه مِن الركوع، وإذا جلسَ، أَضجعَ اليُسرى، ونَصَبَ اليُمنى، ووضع يدهُ اليُسرى على فخذه اليُسرى، ويدَه اليُمنى على فخذه اليمنى، وعقد ثِنتَين: الوسطى والإبهامَ، وأَشارَ بالسبَّابة(١)(٢).

[المجتبى:٣/٣٤، التحفة:١١٧٨٣].

٤٧٧ ـ موضع الذراعين

١١٨٨ـ أَخبرني محمدُ بن علي بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابن يوسفَ الفِريابي ـ حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أَبيه

عن وائل بنِ حُجر، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ جلسَ في الصلاة، فَفَرَش رجلَه اليُسرى، ووضع ذِراعيه على فخذَيه، وأَشار بالسبَّابة يدعو(٣).

[المجتبى:٣/٣٤، التحفة:١١٧٨٤].

٤٧٨ ـ موضع حَدِّ المِرفق الأَيمن

١١٨٩ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفَضَّلِ، قال: حدثنا عاصم بنُ كُليبٍ، عن أَبيه

عن وائل بنِ حُجْر، قال: قلتُ: لأَنظُرَنَّ إلى رسولِ الله ﷺ كيف يُصلِّي، فقام رسولُ الله ﷺ، فاستقبلَ القبلةَ، فرفَعَ يَديْه حتى حاذى بأُذنيه، ثم أَخذ شمالَه بيمينه، فلما أَرادَ أَن يركَعَ، رفعَهُما مثلَ ذلك، ووضَعَ يديه على رُكبتَيه، فلما رَفَعَ رأسَه مِن الرُّكوع، رفعهما مثلَ ذلك، فلما سَجَدَ، وضَعَ رأسَه بذلك المنزلِ من يدَيْه، ثم جلسَ، فافترشَ

---

(١) قوله: «بالسبابة» ليس في (ط) و(ت) و(ز)، وأثبتناه من الأصل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٩٣)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٣)، وانظر ما قبله وما بعده.

رجلَه اليُسرى، ووضَعَ يدهُ اليُسرى علـى فخـذه اليُسـرى، وحـدَّ مِرفَقـه الأيمن على فخذه اليُمنـــى، وقبـضَ ثنتـين، وحَلَّـقَ، ورأيتـه يقـولُ هكـذا ـ وأَشارَ بشرٌ بالسبَّابة من اليُمنى، وحلَّقَ الإبهامَ والوسطى ـ[1].

[المجتبى:٣/٣٥، التحفة:١١٧٨١].

٤٧٩ ـ موضعُ الكفَّين

١١٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عـن مسلم ابن أَبي مريمَ ـ شيخ مِن أَهـل المدينـة ــ، ثـم لقيـتُ الشـيخَ، فقـال: سمعـتُ عليَّ بنَ عبد الرحمن يقول:

صلَّيتُ إلى جَنْب ابـنِ عمرَ، فقلبْتُ الحصـى، فقـال لي ابـنُ عمـرَ: لا تَقلـبِ الحصى، فإن تقليـبَ الحصـى مِـن الشـيطان، وافعَـل كمـا رأَيـتُ رسـولَ الله ﷺ يفعلُ، قلتُ: كيف رأيتَ رسولَ الله ﷺ يفعلُ؟ قال: هكذا ــ ونصـبَ اليُمنـى، وأَضجعَ اليُسرى، ووضعَ يَدَه اليُمنى على فخذه اليمنى، ويده اليُسرى على فخـذه اليُسرى، وأَشار بالسبَّابة ــ[2].

[المجتبى:٣/٣٦، التحفة:٧٣١٧].

٤٨٠ ـ قبضُ الأَصابع مِن اليدِ اليمنى دون السبابة

١١٩١ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عـن مسـلم بـن أَبـي مريـمَ، عـن علي بـنِ عبد الرحمن، قال:

رآني ابنُ عمرَ وأَنا أَعبَثُ بالحصى في الصَّلاة، فلما انصرفتُ[3]، نهـاني، وقال: اصنَعْ كما كان ـ يعني ـ رسولُ الله ﷺ يصنـعُ، قلـتُ: وكيـف كـان يصنعُ؟ قال: كان إذا جَلَسَ في الصَّلاة، وضَعَ كفَّه اليُمنى على فخذه، وقبضَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٣)، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥١)، وانظر ما بعده.

(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «انصرف».

أَصابعَه كلَّها، وأَشارَ بإصبَعِه التي تَلي الإبهامَ، ووضَعَ كفَّه اليُسرى على فخذه اليسرى[1].

[المجتبى:٣/٣٦، التحفة:٧٣٥١].

٤٨١ ـ قبضُ الثنتين مِن أَصابع اليدِ اليمنى وعقد الوسطى والإبهام فيها

١١٩٢ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أَخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، عن زائدةَ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُليب، قال: حدثني أَبي

أَن وائلَ بنَ حُجْرٍ، قال: قلتُ: لأَنظرَنَّ إلى صلاةِ رسول الله ﷺ كيف يُصلِّي، فنظرتُ إليه، فوصفَ، قال: ثم قَعَدَ، وافترشَ رجلَه اليُسرى، ووضَعَ كفَّه اليسرى على فخذه وركبَتِه اليُسرى، وجعلَ حَدَّ مِرفَقه الأَيمن على فخذه اليُمنى، ثم قبضَ اثنتين مِن أَصابعه، وحلَّقَ حَلْقةً، ثم رفَعَ إصبعَه، فرأَيتُه يحرِّكُها يدعو بها... مختصر[2].

[المجتبى:٣/٣٧، التحفة:١١٧٨١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥١)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف بإسناده مطولاً برقم (٩٦٥)، وانظر تخريجه برقم (٦٩٣).

وقوله: «فرأيتُه يُحركها يدعو بها» لفظة شاذَّة انفرد بها زائدةُ بنُ قدامة من بين أصحاب عاصم بن كليب وهم: سفيانُ بن عيينة، وخالدُ بن عبد الله الواسطي، وقيس بنُ الربيع، وأبو الأحوص سلاَّمُ بنُ سُلَيم، وسفيانُ الثوري، وشعبةُ، وعبدُ الله بن إدريس، وزهير بنُ معاوية، وأبو عوانة، وعبدُ الواحد بن زياد، وبشر بن المفضَّل.

فحديثُ سفيان بن عيينة، عن عاصم عند الحُميدي (٨٨٥)، والنسائي ٣/٣٤-٣٥، والطبراني ٢٢/(٧٨) و(٨٥)، بلفظ: «وأشار بالسبابة».

وحديثُ خالد بن عبد الله الواسطي عند البيهقي ٢/١٣١، ولفظه: «وأشار بالسبابة».

وحديثُ قيس بن الربيع عند الطبراني ٢٢/(٧٩)، ولفظه: «وأشار بالسبابة يدعو بها».

وحديث أبي الأحوص سلام بن سليم عند الطيالسي (١٠٢٠)، بلفظ: «جعل يدعو هكذا ـ يعني ـ بالسبابة يُشير بها» . والطبراني ٢٢/(٨٠).

وحديث سفيان الثوري عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٥٢٢)، ولفظه: «ثم أشار بسبابته»، وأحمد(١٨٨٧٠)، والطبراني ٢٢/(٨١).

—

وحديثُ شعبة عند أحمد (١٨٨٥٥)، والطبراني ٢٢/(٨٣)، ولفظه: «وأشار بمسبحته» وابن خزيمة (٦٩٧) و(٦٩٨)، ولفظه: «وأشار بإصبعه السبابة».

وحديث عبد الله بن إدريس الأودي عند ابن ماجه (٩١٢)، ولفظه: «رأيت النبي ﷺ قد حلّق الإبهام والوُسطى، ورفع التي تليهما يدعو بها في التشهد».

وحديثُ زهير بن معاوية عند أحمد (١٨٨٧٣)، والطبراني ٢٢/(٨٤)، ولفظه: «وقبض ثنتين وحلّق حلقة، ثم رأيته يقول هكذا - ورفع زهيرٌ إصبعَه المسبحة -» .

وحديثُ أبي عوانة عند الطبراني ٢٢/(٩٠)، ولفظه: «ودعا بالسبابة» .

وحديثُ عبد الواحد بن زياد العبدي عند أحمد (١٨٨٥٠)، ولفظه: «ودعا بالسبابة».

وحديثُ بشر بن المفضَّل عند النسائي ٣/٣٥-٣٦ ولفظه: «وقَبَضَ ثِنتين وحلّق، ورأيته يقول هكذا - وأشار بالسبابة من اليمنى، وحلّق الإبهام والوسطى -».

فهؤلاء الثقات الأثبات من أصحاب عاصم لم يذكروا التحريك الذي انفرد به زائدة، وهذا من أبين الأدلة على وَهَمِ زائدة فيه لا سيما أن روايتهم تتأيد بأحاديث صحيحة ثابتة عن غير وائل بن حجر، و لم يرد فيها التحريك، وجاء في بعضها إثباتُ الإشارة ونفيُ التحريك، كما سنقف عليه.

فقد أخرج مالك من حديث عبد الله بن عمر في «الموطأ» ١/٨٨-٨٩، ومن طريقه مسلمٌ (٥٨٠) و(١١٥)، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي ٣/٣٦، والبيهقي ٢/١٣٠، وأبو عوانة ٢/٢٢٣، وأحمد (٥٣٣١)، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، أنه قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة، فلما انصرف، نهاني، فقال: اصنع كما كان رسولُ الله ﷺ يصنع، فقلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة، وضع كفه اليمنى، على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى.

وأخرجه ابن خزيمة (٧١٩) من طريق إسماعيل بن جعفر، حدثنا مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، عن عبد الله بن عمر.

ورواه مسلم في «صحيحه» (٥٨٠)(١١٥)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/٢٢٤، والبيهقي ٢/١٣٠، والدارمي ١/٣٠٨ من طرق عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا قعد في التشهد، وضع يدَه اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين، وأشار بالسبابة.

وأخرجه الترمذي (٢٩٤)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/٢٢٥، وابن خزيمة (٧١٧) من طرق عن عبد الرزاق، عن معمر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: بنحو رواية مسلم مع تقديم وتأخير في بعض الألفاظ.

وأما حديث عبد الله بن الزبير، فقد أخرجه مسلم (٥٧٩)، وأبو داود (٩٨٨)، والنسائي ٣/٣٩، والدارمي ١/٣٠٨، وابن خزيمة (٧١٨)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/٢٢١-٢٢٢و٢٢٦،

٤٨٢ ـ بسط اليسرى على الركبة

١١٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

= والبيهقي ٢/١٣٠-١٣١ عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة، جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليمنى، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، وأشار بإصبعه».

وأخرجه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي ٣/٣٧، وأبو عوانة ٢/٢٢٦، والبيهقي ٢/١٣١ من طرق عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير: أن النبي ﷺ كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها.

وهذا إسناد حسن، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند أبي عوانة والنسائي والبيهقي، وقد أدرج أبو عوانة هذا الحديث تحت قوله: «بيان الإشارة بالسبابة إلى القبلة، ورمي البصر إليها، وترك تحريكها في الإشارة» .

وحديث أبي حميد الساعدي أخرجه الترمذي (٢٩٣)، فقال: حدثنا بُندارٌ محمدُ بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا فُليح بن سليمان المدني، حدثنا عباس بن سهل الساعدي، قال: اجتمع أبو حُميد وأبو أُسيد وسهلُ بن سعد ومحمدُ بن مسلمة، فذكروا صلاةَ رسول الله ﷺ، فقال أبوحميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، إن رسولَ الله ﷺ جلس - يعني - للتشهد، فافترش رجله اليسرى، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته، ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى، وكفه اليسرى على ركبته اليسرى، وأشار بإصبعه ـ يعني السبابة -. وهذا صحيح لغيره.

وأما حديث نمير الخزاعي، فأخرجه أبو داود (٩٩١)، والنسائي ٣/٣٩، وابن خزيمة (٧١٥) و(٧١٦)، والبيهقي ٢/١٣١عن عصام بن قدامة الجدلي، قال: حدثني مالك بن نمير الخزاعي - من أهل البصرة -، أن أباه حدثه، أنه رأى رسول الله ﷺ قاعداً في الصلاة واضعاً ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً إصبعه السبابة قد أحناها شيئاً وهو يدعو. وهذا حديث حسن في الشواهد.

قلنا: وروى أحمد في «المسند» (١٥٣٦٨)، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن أبي سعيد الخزاعي، عن ابن أبزى، أن رسول الله ﷺ كان يُشير بإصبعه السباحة في الصلاة.

ورواه أيضاً عن جرير، عن منصور، عن راشد أبي سعد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة فدعا، وضع يده اليمنى على فخذه، ثم كان يشير بإصبعه.

عن ابن عمرَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا جَلَسَ في الصلاة، وَضع يدَيْه على رُكبتيه، ورفَعَ إصبعَه التي تَلي الإبهامَ يدعو[1] بها، ويَدُه اليُسرى على ركبته باسطُها عليها[2].

[المجتبى:٣/٣٧، التحفة:٨١٢٨].

١١٩٤ ـ أَخبرني أيوبُ بنُ محمد الوَزَّان، حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُريج: أَخبرني زيادٌ، عن محمد بن عجلانَ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير

عن عبد الله بن الزبير، أَن النبيَّ ﷺ كان يُشيرُ بإصبعه إذا دعا ولا يُحَرِّكُها.

قال ابنُ جُريج: وزاد عَمرو، قال: أَخبرني عامرُ بنُ عبد الله بن الزبير عن أَبيه، أَنه رأَى النبيَّ ﷺ يدعو كذلك، ويتحاملُ بيده اليُسرى على رجله اليُسرى[3].

[المجتبى:٣/٣٧، التحفة:٥٢٦٤].

٤٨٣ ـ الإشارة بالإصبع في التشهد

١١٩٥ ـ أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عمار المَوْصليُّ، عن المُعَافى، عن عصام بنِ قُدامةَ، عن مالك ـ وهو ابنُ نُمير الخزاعي ـ

---

(١) في (ت) و(ز): «فدعا».

(٢) أخرجه مسلم (٥٨٠) (١١٤) و (١١٥)، وابن ماجه (٩١٣)، والترمذي (٢٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٠٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (٥٧٩) (١١٢) و (١١٣)، وأبو داود (٩٨٨) و (٩٨٩) و(٩٩٠). وسيأتي برقم (١١٩٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠٠)، وابن حبان (١٩٤٣) و (١٩٤٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً[1] يدَه اليُمنى على فخذه اليُمنى في الصَّلاة يُشير بإصبعه[2].

[المجتبى:٣/٣٨، التحفة:١١٧١٠].

٤٨٤ ـ النهيُ عن الإشارَة بإصبعين

١١٩٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا صفوانُ، حدثنا ابنُ عجلان، عن القعقاع، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرة، أَن رجلاً كان يدعو بإصبَعيه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحِّدْ، أَحِّدْ»[3].

[المجتبى:٣/٣٨، التحفة:١٢٨٦٥].

١١٩٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي صالح

عن سعدٍ، قال: مَرَّ عليَّ النبيُّ ﷺ وأَنا أَدعو بأَصابعي، فقال: «أَحِّدْ، أَحِّدْ» وأَشار بالسبَّابة[4].

[المجتبى:٣/٣٨، التحفة:٣٨٥٠].

٤٨٥ ـ إحناء السبَّابة

١١٩٨ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ يحيى الصوفيُّ، حدثنا أَبو نُعَيم، قال: حدثنا عصام بنُ قُدامةَ الجَدَلي، حدثني مالكُ بنُ نُميرٍ الخُزاعي ـ من أَهل البصرة ـ

---

(١) في (ز): «واضعَ».
(٢) أخرجه أبو داود (٩٩١)، وابن ماجه (٩١١). وسيأتي برقم (١١٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٦٦)، وابن حبان (١٩٤٦).
(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٥٧). وانظر ما بعده من حديث أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص.
وهو في «مسند» أحمد(٩٤٣٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.
(٤) أخرجه أبو داود (١٤٩٩).
وانظر ما سلف قبله من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة.

أن أبـاه حدَّثـه، أنـه رأى رسـولَ الله ﷺ قـاعداً في الصـلاةِ، واضعـاً ذراعَه اليُمنى على فخذه اليمنى، رافعاً إصبعَه السبَّابةَ قد أحناها شيئاً وهو يدعو[1].

[المجتبى:٣/٣٩، التحفة:١١٧١٠].

٤٨٦ ـ موضع البصرِ عندَ الإشارة

١١٩٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيـم، حدثنـا يحيـى، عـن ابنِ عجـلانَ، عـن عـامر بـن عبدِ الله بنِ الزبير

عن أَبيه، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا قَعَدَ في التشهُّد، وَضَعَ كفَّه اليُسرى على فخذه اليُسرى، وأَشارَ بالسبَّابة، لا يُجاوز بَصَرُهُ إشارتَه[2].

[المجتبى:٣/٣٩، التحفة:٥٢٦٤].

٤٨٧ ـ النهيُ عن رفع البصرِ إلى السماء عند الدعاء في الصَّلاةِ

١٢٠٠ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْحِ، عـن ابنِ وَهْـب، أَخبرني الليـثُ، عـن جعفر بنِ ربيعة، عن الأعرجِ

عـن أَبـي هُريـرةَ، أَن رسـولَ الله ﷺ قـال:«لَينتهيـنَّ أَقـوامٌ عـن رَفْعهـم أَبصَارَهم عندَ الدُّعاء في الصلاة إلى السماءِ، أَو لَتُخطفَنَّ أَبصارُهم»[3].

[المجتبى:٣/٣٩،التحفة:١٣٦٣١].

(١) سلف تخريجه برقم (١١٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٩٤).

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٠٨).

٤٨٨ - إيجابُ التشهُّد

١٢٠١ - أَخبرنا سعيدُ[١] بنُ عبد الرحمن أَبو عُبيد[٢] الله المخزوميُّ، حدثنا سفيانُ، عن الأَعمش ومنصورٍ، عن شقيق بنِ سلمةَ

عن ابنِ مسعود، قال: كنا نقولُ في الصلاةِ قبلَ أَن يُفرَض التشهدُ: السَّلام على الله، السلامُ على جبريلَ و ميكائيلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لاتقولُوا هكذا، فإنَّ الله هو السلامُ، ولكن قولوا: التحياتُ لله، والصلواتُ و الطيباتُ، السلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه» [٣].

[المجتبى:٣/٤٠، التحفة:٩٢٤٥ و٩٢٩٦].

٤٨٩ - تعليمُ التشهد كتعليمِ السورة مِن القُرآن

١٢٠٢ - أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ حُميد، حدثنا أَبو الزبير، عن طاووس

عن ابنِ عباسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا التشهدَ كما يُعلِّمُنا السورةَ مِن القُرآن[٤].

[المجتبى:٣/٤١].

٤٩٠ - التشهد

١٢٠٣ - أَخبرنا قُتيبةُ، حدثنا الفُضيلُ - هو ابنُ عياض -، عن الأَعمشِ، عن شقيق

---

(١) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «سعد».
(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «عبد».
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٩).
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٦٤).
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«إن الله هـو السَّلامُ، فـإذا قعَـدَ أَحَدُكُم، فليقُلْ: التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين، أَشـهدُ أَن لا إلـهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمـداً عبـدُه ورسـولُه. ثـم لْيتخـيَّرْ مِنَ الكَلام بعـدُ مـا شاء»(١).

[المجتبى:٣/٤١، التحفة:٩٢٤٥].

٤٩١ ـ نوع آخر من التشهد

١٢٠٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار بنِ كَيْسان بُندارٌ، قـال: حدثنـا يحيى بـنُ سعيد، عـن هشام، عن قتادةَ

وأَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، حدثنا يحيى، حدثنا هشامٌ، حدثنا قتادةُ، عن يونسَ بنِ جُبير، عن حِطَّانَ بنِ عبد الله

أَن الأَشعريَّ، قال: إن رسولَ الله ﷺ خَطَبنا، فعلَّمَنـا سنَّـتَنا، وبيَّـن لنـا صلاتَنا، فقال: «إذا قُمتُم إلى الصلاة، فأَقيموا صفوفَكم، ثم لِيؤمَّكم أَحَدُكُم، فإذا كبَّرَ، فكبِّروا، وإذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمين، يُجبْكُـم الله. ثـم إذا كَبَّرَ وركع، فكبِّروا واركعوا، فإن الإمامَ يركَعُ قبلَكم، ويرفعُ قَبلَكم» قال رسولُ الله ﷺ : «فتلك بتلك، وإذا قال: سَمِعَ الله لمن حمده، فقولوا: اللهـم ربَّنا لكَ الحمدُ، فإن الله قال على لسانِ نبيِّه ﷺ : سَمِعَ الله لمـن حمـده. ثـم إذا كبَّـرَ وسجَدَ، فكبِّروا واسجُدوا، فإن الإمامَ يسجُدُ قبلَكم ويرفَـعُ قبلَكـم» قال نـبيُّ الله ﷺ :«فتلـك بتلـك. وإذا كـان عنـد القَعْـدة، فليكـن مـن قـول أَحدِكم أَن يقولَ: التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ لله، السلامُ عليـك أَيهـا النبيُّ

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٩).

ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه»[1].

[المجتبى:٣/٤١، التحفة:٨٩٨٧].

٤٩٢ ـ نوع آخر من التشهد

١٢٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا أبو عاصم، حدثنا أيمنُ بنُ نابِل، قال: حدثنا أبو الزبير

عن جابر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا التشهدَ كما يعلِّمُنا السورةَ من القرآن: «بسم الله وبالله، التحياتُ لله، والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله، السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، وأسألُ الله الجنّةَ، وأعوذُ بالله من النار»[2].

[المجتبى:٣/٤٣،التحفة:٢٦٦٥].

٤٩٣ ـ التسليم على النبيِّ ﷺ بأبي هو وأُمي

١٢٠٦ ـ أخبرني عبدُ الوهاب بن عبد الحكم الورَّاق، قال: أخبرنا معاذُ بنُ معاذ، عن سفيانَ بن سعيد

وأخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرزاق، عن سفيانَ، عن عبد الله ابن السائب، عن زاذان

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن للهِ ملائكةً سيَّاحين يُبلِّغوني من أُمَّتي السلامَ»[3].

[المجتبى:٣/٤٣، التحفة:٩٢٠٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٥).

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٨)، وعبد الرزاق (٣١١٦)، والدارمي ٢/٣١٧، =

٤٩٤ - فضل التسليم على النبيِّ ﷺ

١٢٠٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَج المَرْوَزِيُّ، أخبرنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ، قال: قَدِمَ علينا سليمانُ مولى الحسن بن عليٍّ زمانَ[1] الحجاج، فحدثنا عن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أَبيه، أَن رسولَ الله ﷺ جاءَ ذاتَ يومٍ والبُشرى[2] في وجهه، فقلنا: إنا لنرى البُشرى[3] في وجهك، فقال: «إنه أَتاني المَلَكُ، فقال: يا محمدُ، إنَّ ربَّك يقولُ: أَما يُرضيك أنه لا يُصلِّي عليك أَحدٌ إلا صلَّيتُ عليه عَشْراً، ولا يُسَلِّمُ عليك أَحدٌ إلا سلَّمْتُ عليه عَشْراً»[4].

[المجتبى:٣/٤٤، التحفة:٣٧٧٧].

٤٩٥ - التحميدُ والصلاةُ على النبيِّ ﷺ في الصلاة

١٢٠٨ - أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، حدثنا ابن وَهْب، عن [حَيْوةَ بن شُرَيح][5]، عن أَبي هانئ، أَن أَبا عليٍّ الجَنْبيَّ حدثه

=

والبزار (٨٤٥) «زوائد»، والشاشي (٨٢٥) و (٨٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٨) (١٠٥٢٩) و (١٠٥٣٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٠-٢٠١، والبغوي (٦٨٧).

وسيأتي برقم (٩٨١١)

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٦٦).

(١) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «زمن».

(٢) في (ط) و(ت) و(ز): «البِشْرُ»، والمثبت من الأصل.

(٣) في (ط): «البِشْر».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٦، والدارمي (٢٧٧٦)، والحاكم ٢/٤٢٠.

وسيأتي برقم (١٢١٩) و (٩٨٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٦١)، وابن حبان (٩١٥).

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في النسخ، وأثبتناه من «التحفة».

أنه سَمِعَ فَضَالةَ بنَ عُبيد يقول: سَمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاة لم يُمجِّد [الله][1]، ولم يصلِّ على النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عَجِلْتَ أيها المصلِّي» ثم علَّمَهُمنَّ[2] رسولُ الله ﷺ. فسَمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يصلِّي، فمجَّدَ الله وحَمِدَه، وصلَّى على النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ادعُ تُجَبْ، وسَلْ تُعْطَ[3]»[4].

[المجتبى:٣/٤٤، التحفة:١١٠٣١].

٤٩٦ ـ الأمرُ بالصلاة على النبيِّ ﷺ

١٢٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع، واللفظ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نُعيم بنِ عبدِ الله المُجْمِر، أن محمدَ بن عبد الله بن زيد الأنصاري وعبدَ الله بن زيد ـ الذي أُريَ النداءَ بالصلاة ـ أخبره

عن أبي مسعود الأنصاريِّ، أنه قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في مجلسِ سعدِ ابنِ عُبادةَ، فقال له بَشيرُ بنُ سعد: أمرنا الله أن نُصلِّيَ عليكَ يارسولَ الله، فكيف نُصلِّي عليك؟ فسكتَ رسولُ الله ﷺ حتى تمنَّينا أنه لم يسأَلْه، ثم قال: «قولوا: اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيم، وباركْ على محمد وعلى آل محمد، كما باركْتَ على آل إبراهيمَ، في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ. والسلامُ كما قد عَلمتُم»[5].

[المجتبى:٣/٤٥، التحفة:١٠٠٠٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في النسخ، وأثبتناه من «المجتبى» و «التحفة».
(٢) في حاشيتي الأصلين: «علمهم».
(٣) في حاشيتي الأصلين: «تعطه».
(٤) أخرجه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٦) و (٣٤٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٤٢)، وابن حبان (١٩٦٠).
(٥) أخرجه مسلم (٤٠٥)، وأبو داود (٩٨٠) و (٩٨١)، والترمذي (٣٢٢٠).
وسيأتي برقم (٩٧٩٣) و (٩٧٩٤) وانظر ما بعده، و (٩٧٩٥) و (٩٨٧٩) و (١١٣٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٦٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٢٩)، وابن حبان (١٩٥٨) و (١٩٥٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٤٩٧ - كيف الصلاة على النبيِّ ﷺ

١٢١٠ - أَخبرنا زيادُ[(١)] بن يحيى، حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عبد المجيد، قال: حدثنا هشامُ بن حسَّانَ، عن محمد، عن عبد الرحمن بن بِشر[(٢)]

عن أَبي مسعود الأَنصاريِّ، قال: قيل للنبيِّ ﷺ : أُمرنا أَن نُصلِّيَ عليك ونسلِّمَ، فأَما السلامُ، فقد عَرَفناه، فكيف نُصلِّي عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ كما صليتَ على آلِ إبراهيم، اللهمَّ بارِكْ على آل[(٣)] محمد كما باركتَ على آلِ إبراهيم» [(٤)].

[المجتبى:٣/٤٧، التحفة:٩٩٩٨].

٤٩٨ - نوع آخر

١٢١١ - أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار مِن كتابه، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن سليمانَ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ أَبي ليلى

عن كعب بنِ عُجرةَ، قال: قلنا: يارسولَ الله، السلامُ عليك قد عَرَفناه، فكيف الصلاةُ؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صلِّ على محمدٍ، وعلى آلِ محمد كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيم، إنك حميدٌ مجيد، اللهمَّ بارِكْ على محمد وعلى آلِ محمد، كما باركتَ على آلِ إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ»[(٥)].

قال ابنُ أَبي ليلى: ونحن نقولُ: وعلينا معهم.

[المجتبى:٣/٤٧، التحفة:١١١١٣].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «زكريا».

(٢) في الأصل و(ت) و(ز): «بشير»، والمثبت من (ط) و«التحفة».

(٣) ليست في (ت) و(ز).

(٤) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٩٧٩٥)، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٥) أخرجه البخاري (٣٣٧٠) و (٤٧٩٧) و (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٦) و (٦٧) و(٦٨)، وأبو داود (٩٧٦) و (٩٧٧) و (٩٧٨)، وابن ماجه (٩٠٤)، والترمذي (٤٨٣).
وسيأتي برقم (١٢١٢) و (١٢١٣) و (٩٧٩٩) و (١٠١١٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣١) و(٢٢٣٢) و (٢٢٣٣) و (٢٢٣٤) و (٢٢٣٥)، وابن حبان (١٩٧) و(٩١٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٢١٢ ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، حدثنا حُسينٌ، عن زائدةَ، عن سليمانَ، عن الحَكمِ، عن عبدِ الرحمن بن أَبي ليلى

عن كعب بنِ عُجرةَ، قال: قلنا: يارسولَ الله، السلامُ عليك قد عَرَفناه، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمد، كما صليتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيد، وبَارِكْ على محمد وعلى آلِ محمد، كما باركْتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنَّك حميدٌ مجيدٌ» (١).

قال عبدُ الرحمن: ونحن نقولُ: وعلينا معهم.

قال أَبو عبد الرحمن، هذا أَولى بالصَّواب مِن الذي قبلَه، لا نعلم أَحداً قال فيه: عَمرو بن مرة غير هذا، وهو عن الحَكَم مشهورٌ.

[المجتبى:٣/٤٧، التحفة:١١١١٣].

١٢١٣ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أَخبرنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن الحَكَم، عن ابنِ أَبي ليلى، قال:

قال لي كعبُ بنُ عُجرةَ، أَلا أُهدي لَكَ هَدِيَّةً؟ قلنا: يارسولَ الله، قد عَرَفنا كيف السلامُ عليك، فكيف نُصلِّي عليكَ؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وآل محمد، كما صلَّيتَ على آل(٢) إبراهيم، إنَّك حميدٌ مجيدٌ، اللهمَّ بارِكْ على محمد وآل محمد، كما باركْتَ على آل إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ» (٣).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:١١١١٣].

٤٩٩ ـ نوع آخر

١٢١٤ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ بشرٍ، قال: حدثنا مُجمِّعُ ابنُ يحيى، عن عثمانَ بنِ مَوْهَبٍ، عن موسى بنِ طلحةَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) ليست في (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢١١).

عن أَبيه، قال: قلنا: يارسولَ الله، كيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ، وبارِكْ على محمدٍ، وعلى آلِ محمدٍ، كما باركْتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ» (1).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:٥٠١٤].

١٢١٥ - أخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بنِ إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عثمانَ بنِ مَوْهَبٍ، عن موسى بنِ طلحةَ

عن أَبيه، أَن رجلاً أَتى نبيَّ الله ﷺ، فقال: كيف نُصلِّي عليك يا نبيَّ الله؟ قال:«قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمد كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ، وبارِكْ على محمد وعلى آل محمد، كما باركْتَ على إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ»(2).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:٥٠١٤].

١٢١٦ - أخبرنا سعيدُ بنُ يحيى بن سعيد الأُمويُّ في حديثه، عن أَبيه، عن عُثمانَ ابنِ حكيم، عن خالد بنِ سلمةَ، عن موسى بنِ طلحةَ، قال:

سأَلتُ زيدَ بنَ خارجةَ، قال: أَنا سأَلتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «صَلُّوا عليَّ، واجتهدوا في الدُّعاء، وقولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وآلِ محمد» (3).

[المجتبى:٣/٤٨، التحفة:٣٧٤٦].

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٧، والبزار (٩٤١) و (٩٤٢) «زوائد» وأبو يعلى (٦٥٢) و (٦٥٣) و (٦٥٤).
وسيأتي برقم (١٢١٥)، و (٦٧٢٤) و (٩٧٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٩٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٢٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(2) سلف تخريجه في الذي قبله.

(3)أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٨٣ و ٣٨٤، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٥١٤٣).
وسيأتي برقم (٦٧٢٥) و (٩٧٩٨) و (١٠١٢١).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣٠).

١٢١٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا بكرٌ ـ وهو ابنُ مضرَ ـ، عن ابنِ الهاد، عن عبد الله بن خبَّاب

عن أَبي سعيد الخدريِّ، قال: قُلنا: يارسولَ الله، هذا التسليمُ[١] عليك قد عَرَفناه، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قولوا: اللهُمَّ صَلِّ على محمد عبدِك ورسولك كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، وبارِكْ على محمد وآلِ محمد كما باركْتَ على إبراهيمَ»[٢].

[المجتبى:٣/٤٩، التحفة:٤٠٩٣].

٥٠٠ ـ نوع آخر

١٢١٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ.

والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسمعُ ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الله بنِ أَبي بكر بنِ محمد بن عَمرو بن حزم، عن أَبيه، عن عَمرو بن سُلَيم الزُّرَقيِّ، قال:

أَخبرني أَبو حُمَيدٍ الساعديُّ أَنهم قالوا: يارسولَ الله، كيف نُصلِّي عليكَ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «قولوا: اللهُمَّ صَلِّ على محمد وأَزواجِه وذرِّيَّتِه» ـ في حديث الحارث: «كما صلَّيتَ على آلِ إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ وأَزواجِهِ وذُرِّيَّتِه» ـ قالا جميعاً: «كما باركْتَ على آلِ إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ»[٣].

أَخبرنا قتيبةُ بهذا الحديث مرتين، ولعله أَن يكونَ سقط عليه منه سَطْرٌ.

[المجتبى:٣/٤٩، التحفة:١١٨٩٦].

---

(١) في (ت) و(ز): «السلام».

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٧٠) و (٤٧٩٨) و (٦٣٥٨)، وابن ماجه (٩٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٤٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٦٩) و (٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧)، وأبو داود (٩٧٩)، وابن ماجه (٩٠٥).
وسيأتي برقم (٩٨٠٤) و (١١١٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٠٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٥٠١ - الفضلُ في الصلاةِ على النبيِّ ﷺ

١٢١٩ - أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أَخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك -، أَخبرنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن ثابتٍ، عن سُليمانَ - مولى الحسن بن عليٍّ -، عن عبدِ الله بن أبي طلحة

عن أبيه، أَن رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يوم والبِشْرُ يرى في وجهه، فقال: «إنه جاءني جبريلُ، فقال: [إن ربَّكَ يقول][(١)] أَما يُرضيك يا محمدُ، أَنه لا يُصلّي عليك أَحدٌ مِن أُمَّتِك إلا صلّيتُ عليه عَشْراً، ولا يُسَلِّمُ عليك أَحدٌ مِنْ أُمتك إلا سلّمتُ عليه عَشْراً» [(٢)].

[المجتبى:٣/٥٠، التحفة:٣٧٧٧].

١٢٢٠ - أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، حدثنا إسماعيلُ - وهو ابنُ جعفر -، عن العلاء، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ صَلّى عليَّ واحدةً، صلّى الله عليه عَشْراً»[(٣)].

[المجتبى:٣/٥٠، التحفة:١٣٩٧٤].

١٢٢١ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، حدثنا يونسُ بن أَبي إسحاقَ، عن بُريد بنِ أَبي مريمَ

حدثنا أَنسُ بنُ مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلّى عليَّ صلاةً واحِدةً، صَلّى الله عليه عَشْرَ صَلَواتٍ، وحُطّتْ عنه عَشْرُ خطيئاتٍ، ورُفِعَتْ له عَشْرُ درجاتٍ»[(٤)].

[المجتبى:٣/٥٠، التحفة:٢٤٤].

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٠٧).
(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٥)، ومسلم (٤٠٨)، وأبو داود (١٥٣٠)، والترمذي (٤٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٨٨٥٤)، وابن حبان (٩٠٥) و(٩٠٦).
(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٣).
وسيأتي برقم (٩٨٠٦) و (٩٨٠٧) و (٩٨٠٨) و (١٠١٢٢) و (١٠١٢٣) و (١٠١٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٩٨)، وابن حبان (٩٠٤).

٥٠٢ ـ تخيُّرُ[1] الدعاء بعدَ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ

١٢٢٢ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّوْرَقيُّ وعَمرو بنُ عليٍّ ـ واللفظ له ـ، حدثنا يحيى، حدثنا سليمانُ ـ وهو الأعمشُ ـ، حدثني شقيقٌ

عن عبدِ الله، قال: كنا إذا جلسنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في الصَّلاة، قلنا: السلامُ على الله مِن عباده، السلامُ على فلانٍ وفلان، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقولوا: السلامُ على الله، فإن الله هو السَّلامُ، ولكن إذا جَلَسَ أَحَدُكُم، فليقُلْ: التحياتُ لله والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليك أَيها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاته، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحين ـ فإنكم إذا قُلْتُمْ ذلك أَصابَتْ كُلَّ عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض ـ أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورسُولُه، ثم ليَتخيَّرْ من الدُّعاءِ بعدُ أَعجَبَه إليه يدعو به»[2].

[المجتبى:٣/ ٥٠، التحفة:٩٢٤٥].

٥٠٣ ـ الذِّكر بعد التشهد

١٢٢٣ ـ أَخبرني عُبَيْدُ بنُ وكيعِ بنِ الجراح[3]. قال: حدثنا أَبي، عن عكرمةَ بنِ عمار، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بن أَبي طلحة

عن أَنسٍ، قال: جاءت أُمُّ سُلَيم إلى النبيِّ ﷺ، قالت: يارسولَ الله، عَلِّمْني كلماتٍ أَدعو بهنَّ في صلاتي، قال: «سبِّحي الله عَشْراً، واحْمَدِيه عَشْراً، وكَبِّريه عَشْراً، ثم سَليه حاجتَك، يقول: نَعَمْ نَعَمْ»[4].

[المجتبى:٣/ ٥١، التحفة:١٨٥].

٥٠٤ ـ الدعاء بعد الذِّكر

١٢٢٤ ـ أَخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا خلفٌ ـ يعني ابنَ خليفةَ ـ، عن حفص بنِ أَخي أَنس

---

(١) في الأصلين: «تخيير»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٩).

(٣) وقع بعده في الأصلين: «أخو وكيع بن الجراح» وهي زيادة لا معنى لها.

(٤) أخرجه الترمذي (٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٠٥)، وابن حبان (٢٠١١).

عن أَنسٍ، قال: كنتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ جالساً - يعني -، ورجلٌ قائمٌ يُصلّي، فلما ركَعَ وسجَدَ وتشهَّدَ، دعا، فقال في دعائه: اللهم إني أسأَلُك بأَنَّ لك الحمدَ، لا إلهَ إلا أَنتَ، المنَّانُ، بديعُ السماوات والأَرض، يا ذا الجلالِ والإكرامِ، يا حيُّ يا قيُّومُ، إني أَسأَلُك، فقال النبيُّ ﷺ لأَصحابه: «تدرونَ بما دَعَا»؟ قالوا: الله ورسولُه أَعلمُ، قال: «والذي نفسي بيده، لقد دعا باسمِه العَظيمِ الذي إذا دُعيَ بـه، أَجـابَ، وإذا سُئل به، أَعطَى» (١).

[المجتبى:٣/١٥٨، التحفة:٥٥١].

١٢٢٥ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ البصريُّ أَبو بُرَيْد، عن عبدِ الصمد بن عبدِ الوارث، قال: حدثنا أَبي، حدثنا حُسينٌ - يعني المعلِّم -، عن ابن بُريدةَ، حدثني حنظلةُ بن عليٍّ

أَن مِحْجَنَ بنَ الأَدْرع حدَّثه، أَن رسولَ الله ﷺ دخلَ المسجدَ، إذا رجلٌ قد صَلَّى وهو يتشهَّدُ، فقال: اللهُمَّ إني أَسأَلُك، يا الله الواحدُ الأَحدُ الصمدُ، الذي لَم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكن له كُفُواً أَحدٌ، أَن تغفِرَ لي ذنوبي، إنك أَنت الغفورُ الرحيمُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «قد غُفِرَ له» ثلاثاً(٢).

[المجتبى:٣/٥٢، التحفة:١١٢١٨].

٥٠٥ ـ نوعٌ آخر من الدعاء

١٢٢٦ ـ أَخبرنا قُتيبةُ، حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن أَبي الخير، عن عبد الله بنِ عمرو

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٠٥)، وأبو داود (١٤٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١١)، وابن حبان (٨٩٣).
(٢) أخرجه أبو داود (٩٨٥). وسيأتي برقم (٧٦١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٧٤).

عن أَبي بكر الصِّدِّيقِ، أنه قال لِرسول الله ﷺ : عَلِّمْني دعاءً أَدعو به في صَلاتي، قال: «قل: اللهُمَّ إني ظلمتُ نفسي ظلماً كبيراً[1]، ولا يَغْفِرُ الذنوبَ إلا أَنتَ، فاغفِرْ لي مغفرةً مِن عندك، وارحَمْني، إنك أَنت الغفورُ الرحيمُ»[2].

[المجتبى:٣/٥٣، التحفة:٦٦٠٦].

٥٠٦ ـ نوعٌ آخرُ من الدعاء

١٢٢٧ ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأَعلى، حدثنا ابنُ وَهْب، قال: سمعتُ حَيْوَةَ يُحدِّث، عن عُقبةَ بنِ مسلم، عن أَبي عبد الرحمن الحُبُليِّ، عن الصُّنابِحيِّ

عن معاذ بن جبل، قال: أَخذَ بيدي رسولُ الله ﷺ، فقال: «إني لأُحبُّك يا معاذُ» فقلتُ: وأَنا أُحبُّكَ يارسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ : «فلا تَدَعْ أَن تقولَ في كُلِّ صلاةٍ: رَبِّ أَعنِّي على ذِكرِك وشُكرِك، وحُسنِ عبادتك» [3].

[المجتبى:٣/٥٣، التحفة:٩٩٣٧].

٥٠٧ ـ نوع آخر

١٢٢٨ ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا سليمانُ ـ يعني ابنَ حرب ـ، حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن سعيدٍ الجُرَيْرِيِّ، عن أَبي العلاء

---

(١) في (ت) و(ز): «كثيراً» .

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٤) و (٦٣٢٦) و (٧٣٨٧)، ومسلم (٢٧٠٥)، وابن ماجه (٣٨٣٥)، والترمذي (٣٥٣١).

وسيأتي برقم (٧٦٦٣) و (٩٩٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨)، وابن حبان (١٩٧٦).

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٢٢). وسيأتي برقم (٩٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢١١٩)، وابن حبان (٢٠٢٠) و (٢٠٢١).

عـن شـدَّاد بـنِ أَوس، أَن رسـولَ الله ﷺ كـان يقـولُ في صلاتــه: «اللهُمَّ إني أَسأَلُك التثبُّتَ[1] في الأَمرِ، والعزيمةَ على الرُّشـد، وأَسـأَلُك شُكرَ نعمَتِك، وحُسنَ عبادتك، وأَسأَلُك قلباً سـليماً، ولسـاناً صادقـاً، وأَسأَلُك مِنْ خيرِ ما تعلمُ، وأَعوذُ بك مِن شرِّ ما تعلـمُ، وأَسـتغفِرُك لمـا تعلمُ»[2].

[المجتبى:٣/٥٤، التحفة:٤٨٢٩].

٥٠٨ ـ نوع آخر

١٢٢٩ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربيٍّ، حدثنا حمادٌ، حدثنا عطاءُ بنُ السـائب، عن أَبيه، قال:

صلَّى بنا عمارُ بنُ ياسر صلاةً، فأَوجزَ فيها، فقال لـه بعـضُ القـومِ: لقد خفَّفْتَ ــ أَو أَوجزْتَ الصلاةَ ـ، فقال: أَمَّا على ذلك، فقد دعـوتُ الله فيها بدَعَوات سمعتُهنَّ من رسولِ الله ﷺ، فلما قامَ، تَبِعَه رجـلٌ مـن القوم ـ هو أَبي، غيرَ أَنه كَنَى عن نفسه ـ ، فسأَله عن الدعاء، ثم جـاءَ، فأَخبَرَ به القومَ: «اللهُمَّ بعلمِكَ الغيبَ وقدرتِك علـى الخلـق، أَحيِـني مـا عَلِمْتَ الحياةَ خيراً لي، وتوفَّني إذا عَلِمْتَ الوفاةَ خـيراً لي، اللهُـمَّ أَسـأَلُك خشيتَك ـ يعني ـ في الغيبِ والشهادة، وأَسأَلُك كلمـةَ الحُكـم في الرضـا والغضبِ، وأَسأَلُك القصـدَ في الفقـر والغِنـى، وأَسـأَلُك نعيمـاً لا يَبيـدُ، وأَسأَلك قُرَّةَ عين لا تَنْقَطِعُ، وأَسأَلُك الرِّضا بعد القضـاءِ، وأَسـأَلُك بـردَ العيش بعدَ الموت، وأَسأَلُك لذَّةَ النظرِ إلى وجهك، والشوقَ إلى لقـائك،

(١) في (ط): «الثبت»، والمثبت من سائر النسخ وحاشية (ط).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٣٣)، وابن حبان (١٩٧٤).

في غيرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، ولا فتنةٍ مُضِلَّةٍ، اللهم زَيِّنَّا بزينةِ الإيمانِ، واجعَلْنا هُداةً مهتدين»[1].

[المجتبى:٣/٥٤، التحفة:١٠٣٤٩].

١٢٣٠ـ أخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ سعد بنِ إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا شَرِيكٌ، عن أبي هاشم الواسطيِّ، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد، قال:

صلَّى عمارُ بنُ ياسر بالقومِ صلاةً أخفَّها، فكأنهم أنكروها، قال: ألم أُتِمَّ الركوعَ والسجودَ؟ قالوا: بلى، قال: أما إني دعوتُ فيها بدعاء كان النبيُّ ﷺ يدعو به: «اللهم بعلمِكَ الغيبَ وقدرتِك على الخلق، أَحيِني ما علمْتَ الحياةَ خيراً لي، وتوفَّني إذا علمتَ الوفاةَ خيراً لي، وأسأَلُك خشيتَك في الغيبِ والشهادةِ، وكلمةَ الإخلاصِ في الرضا والغضبِ، وأَسأَلُك نعيماً لا يَنْفَدُ، وقُرَّةَ عينٍ لا تنقطعُ، وأَسأَلُك الرِّضا بالقضاء، وبَرْدَ العيشِ بعدَ الموت، ولذَّةَ النظرِ إلى وجهك، والشوقَ إلى لقائك، وأَعوذُ بك مِن ضرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وفتنةٍ مُضِلَّةٍ، اللهُمَّ زيِّنَّا بزينةِ الإيمان، واجعَلْنا هُداةً مهتدين»[2].

[المجتبى:٣/٥٥، التحفة:١٠٣٦٦].

٥٠٩ ـ التعوذُ في الصلاة

١٢٣١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن هلالِ بنِ يِساف، عن فروةَ بنِ نوفل، قال:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٤ و ٢٦٥، وأبو يعلى (١٦٢٤)، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٨٦)، واللالكائي (٨٤٥)، والحاكم ١/٥٢٤ و ٥٢٥.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٢٤)، وابن حبان (١٩٧١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «القصد»، قال السندي: أي: التوسط بلا إفراط ولا تفريط.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

قلتُ لِعائشةَ: حدِّثيني بشيءٍ كان رسولُ الله ﷺ يدعو به في صلاته، فقالت: نعم، كان يقولُ: «اللهم إني أَعوذُ بك مِن شرِّ ما عَمِلتُ[1] ومن شرِّ ما لم أَعمَلْ[2]»[3].

[المجتبى:٣/٥٦، التحفة:١٧٤٣٠].

٥١٠ - نوع آخر

١٢٣٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، حدثنا شعبةُ، عن أَشعثَ، عن أَبيه، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ عن عذابِ القبر، فقال: «نَعَمْ، عذابُ القبرِ حَقٌّ» قالت عائشةُ: فما رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي صلاةً بعدُ[4] إلا تعوَّذَ مِن عذابِ القبر»[5].

[المجتبى:٣/٥٦، التحفة:١٧٦٦٠].

١٢٣٣ - أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، حدثنا أَبي، عن شُعيب، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عُروةُ

أَن عائشةَ أَخبرته، أَن رسولَ الله ﷺ كان يدعو في الصَّلاة: «اللهم إني أَعوذُ بكَ مِن عذابِ القبر، وأَعوذُ بكَ من فتنة المسيحِ الدجالِ،

---

(١) في (ت) و(ز): «علمت».

(٢) في (ت) و(ز): «أعلم».

(٣) أخرجه مسلم (٢٧١٦) (٦٥) و (٦٦)، وأبو داود (١٥٥٠)، وابن ماجه (٣٨٣٩). وسيأتي برقم (٧٩٠٩) و (٧٩١٠) و (٧٩١١) و (٧٩١٢) و (٧٩١٣) و(٧٩١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٣٣)، وابن حبان (١٠٣١) و (١٠٣٢).

(٤) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٥) سيأتي برقم (٢٢٠٤) و (٢٢٠٥) أتم من هذا، وسيأتي تخريجه هناك، وانظر مابعده.

وأعوذُ بك مِن فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذُ بك مِن المَأْثَمِ والمَغْرَمِ» فقال قائلٌ: ماأكثرَ ماتستعيذُ مِن المَغْرَمِ؟ فقال: «إنَّ الرجلَ إذا غَرِمَ، حدَّث، فكذَبَ، ووعدَ، فأَخْلَفَ»[1].

[المجتبى:٣/٥٦، التحفة:١٤٥٨٧].

١٢٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمار، عن مُعافى، عن الأوزاعيِّ [وأخبرنا علي بنُ خَشْرَم، عن عيسى بن يونسَ ـ واللفظ له ـ، عن الأوزاعي][2] عن حسانَ ـ هو ابنُ عطية ـ، عن محمد بن أبي عائشةَ، قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تشهَّدَ أَحَدُكُم، فَلْيَتَعوَّذْ مِن أَربع: مِن عذابِ جهنَّمَ، وعذابِ القبر، وفتنةِ المحيا والمماتِ، ومِنْ شرِّ المسيحِ الدجَّالِ، ثم يدعو لنفسه بما بدا له»[3].

[المجتبى:٣/٥٨، التحفة:١٤٥٨٧].

٥١١ ـ نوعٌ آخر مِن الذكر بعدَ التشهد

١٢٣٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، عن جعفر ـ هو ابنُ محمد ـ، عن أبيه عن جابرٍ، أَن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ في صلاته بَعْدَ التشهد: «أَحسنُ الكلامِ كلامُ الله، وأَحسنُ الهدي هَدْيُ محمد ﷺ»[4].

[المجتبى:٣/٥٨، التحفة:٢٦١٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٣٢) و (٢٣٩٧) و (٧١٢٩)، ومسلم (٥٨٧) و (٥٨٩)، وأبو داود (٨٨٠).

وانظر ما قبله. وسيأتي برقم (٧٩٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٧٨). وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عائشة وسيخرج كل حديث في موضعه.

وقوله: «المأثم»، قال السندي: هو الأمر الذي يأثم به الإنسان، أو هو الإثم نفسه.

وقوله: «المغرم»، قال السندي: قيل: المراد مغرم الذنوب والمعاصي، والظاهر أن المراد الدَّين.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) أخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٠)، وأبو داود (٩٨٣)، وابن ماجه (٩٠٩).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢١٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٧).

(٤) سيأتي برقم (١٧٩٩) بلفظ مختلف وأتم من هذا وانظر تخريجه هناك.

٥١٢ ـ تطفيفُ الصلاة

١٢٣٦ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مالكٌ ـ وهو ابن مِغْوَل ـ، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن زيد بنِ وَهْب

عن حذيفةَ، أَنه رأَى رجلاً يُصلِّي، فطفَّفَ، فقال له حذيفةُ: مذ كم تُصلِّي هذه الصلاةَ؟ قال: منذ[١] أربعين عاماً، قال: ما صليتَ منذ[١] أربعينَ سنةً، وإن مُتَّ وأنت تُصلِّي هذه الصلاةَ لمتَّ[٢] على غير فِطْرة محمد ﷺ، ثم قال: إنَّ الرجلَ لَيُخفِّفُ، ويُتِمُّ، ويُحسِنُ[٣].

[المجتبى: ٣/٥٨، التحفة: ٣٣٢٩].

٥١٣ ـ أَقلُّ ما تُجزىء به الصَّلاةُ

١٢٣٧ ـ أخبرنا قتيبةُ، حدثنا الليثُ، عن ابنِ عَجلانَ، عن علي بن يحيى، عن أَبيه

عن عمٍّ له بدريٍّ، أَنه حدثه، أَن رجلاً دخل المسجدَ، فصلَّى، ورسولُ الله ﷺ يَرْمُقُهُ ونحن لا نشعُرُ، فلما فرغَ، أَقبلَ، فسلَّمَ على رسول الله ﷺ، فقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّك لم تُصلِّ» فرَجَع، فصلَّى، ثمَّ أقبلَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالَ: «ارجِعْ فصلِّ، فإنَّك لم تصلِّ» مرتين أَو ثلاثاً، فقال له الرجلُ: والذي أَكرمك يا رسولَ الله، لقد جَهَدْتُ، فعلِّمْني، فقال: «إذا قُمتَ تريدُ الصلاةَ، فتوضأْ، فأَحْسِنْ وضوءَك، ثم استقبلِ القبلةَ، فكبِّرْ، ثم اقرأْ، ثم ارْكَعْ، فاطمئنَّ راكعاً، ثم ارفَعْ حتى تعتدِلَ قائماً، ثم اسجُدْ حتى تطمئنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ حتى تطمئنَّ قاعداً، ثم اسجُدْ حتَّى تطمئنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ، ثم افعَلْ حتى تَفْرُغَ من صلاتِك»[٤].

[المجتبى: ٣/٥٩، التحفة: ٣٦٠٤].

---

(١) في (ت) و (ز): «مذ».

(٢) في (ت) و(ز) وحاشية (ط): «تمُتْ».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١١) فانظر تخريجه فيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٤)، وانظر ما بعده.

١٢٣٨ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، عن داودَ ابنِ قيس، قال: حدثني عليُّ بن يحيى بنِ خَلاَّد بنِ رافع بن مالكٍ الأنصاري، قال: حدثني أبي

عن عمٍّ له بدريٍّ، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ جالساً في المسجد، فدخلَ رجلٌ، فصلَّى ركعتينِ، ثم جاءَ، فَسَلَّمَ على النبيِّ ﷺ ـ وقد كان النبيُّ ﷺ يَرْمُقُهُ في صلاته ـ فردَّ عليه السلامَ، ثم قال له: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّك لم تُصلِّ» فرجَعَ، فصلَّى، ثم جاء، فَسَلَّمَ على النبيِّ ﷺ، فردَّ عليه السلامَ، ثم قال له: «ارْجِعْ فصلِّ، فإنك لم تُصَلِّ» حتى كان عندَ الثالثة أَو الرابعة، فقال: والذي أَنْزَلَ عليكَ الكِتابَ، لقد جَهَدْتُ وحَرَصْتُ، فأَرني وعَلِّمني، قال: «إذا أَردتَ أَن تُصلِّيَ، فتوضأ، فأَحسِنْ وضوءَكَ، ثم استقبل القبلةَ، فكبِّرْ، ثم اقرأْ، ثم ارْكَعْ حتى تطمئنَّ راكعاً، ثم ارفَعْ حتى تعتدِلَ قائماً، ثم اسجُدْ حتَّى تطمئِنَّ ساجداً، ثم ارْفَعْ حَتى تطمئنَّ قاعداً، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً، ثم ارفَعْ، فإذا أَتممتَ صلاتَك على هذا، فقد تمَّتْ، وما انتقصْتَ مِن هذا، فإنما تنتقِصُه مِن صلاتِكَ»(١).

[المجتبى: ٣/٦٠، التحفة: ٣٦٠٤].

١٢٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا يحيى، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعدِ بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أَنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ، قالت: كنَّا نُعِدُّ له سِواكَه وطَهوره، فيبعثُهُ الله لما شاء أَن يبعثَهُ من الليل، فيتسوَّكُ ويتوضأُ، يصلي ثمانَ رَكَعات لا يجلِسُ فيهِنَّ إلا عندَ الثامنة، فيجلِسُ، فيذكرُ الله، ويدعو(٢).

[المجتبى: ٣/٦٠و١٩٩، التحفة: ١٦١٠٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٤)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

٥١٤ - السلام[(١)]

١٢٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيم، حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشمي، حدثنا إبراهيمُ - وهو ابنُ سعد -، حدثني عبدُ الله بنُ جعفر - يعني المَخْرَميَّ - عن إسماعيلَ بنِ محمد، حدثني عامرُ بنُ سعد

عن أَبيه، أَن رسولَ الله ﷺ كان يُسلِّمُ عن يمينه وعن يساره [(٢)].

[المجتبى: ٣/٦١، التحفة: ٣٨٦٦].

١٢٤١ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، أَخبرنا أَبو عامر العَقَدِيُّ، حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، عن إسماعيلَ بنِ محمد بن سعد، عن[(٣)] عامر بنِ سعد

عن سعد، قال: كنتُ أَرى رسولَ الله ﷺ يُسلِّم عن يمينه وعن يساره حتَّى يُرى بياضُ خَدِّه [(٤)].

[المجتبى: ٣/٦١، التحفة: ٣٨٦٦].

٥١٥ - موضعُ اليدِ عندَ السلام

١٢٤٢ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، حدثنا أَبو نُعَيم، عن مِسْعَر، عن عُبيد الله بن القِبْطيَّة، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرَةَ، قال: كنَّا إذا صلَّيْنا خلفَ النبيِّ ﷺ، قلنا: السلامُ عليكم، السلامُ عليكم - وأَشارَ مِسْعرٌ بيده عن يمينه وعن شماله[(٥)] -، فقال: «ما بالُ هؤلاء الذين يُومِئُونَ[(٦)] بأَيديهم كأَنها أَذنابُ

---

(١) في (ت) و(ز): «في السلام».

(٢) أخرجه مسلم (٥٨٢)، وابن ماجه (٩١٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٤)، وابن حبان (١٩٩٢).

(٣) تحرفت في (ت) و(ز) إلى: «بن».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) ليست في (ط) و (ت) و (ز).

(٦) في حاشيتي الأصلين: «يرمون».

الخيلِ الشُّمُسِ؟! أَما يكفي أحدَهم[1] أن يضعَ يَدَه على فخذه، ثم يسلِّم على أَخيه عن يمينه وشِماله؟!»[2].

[المجتبى: ٣/٦١، التحفة: ٢٢٠٧].

٥١٦ - كيف السلام على اليمين

١٢٤٣- أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، حدثنا معاذُ بنُ معاذ، حدثنا زهيرٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بنِ الأَسودِ، عن الأَسود وعلقمةَ

عن عبدِ الله، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُكبِّرُ في كُلِّ خَفْضٍ ورَفْعٍ وقيامٍ وقعودٍ، ويسلِّمُ عن يمينه وعن شماله: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله، وبركاته[3] السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خدِّه، ورأَيتُ أَبا بكر وعمرَ يفعلانِ ذلك[4].

[المجتبى: ٣/٦٢، التحفة: ٩١٧٤].

١٢٤٤- أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرنا عَمرو بنُ يحيى، عن محمد بنِ يحيى بن حَبَّان، عن عمِّه واسعِ بن حَبَّان

أَنه سأَلَ عبدَ الله بنَ عمرَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقال: «اللهُ أَكبرُ» كلما وَضَعَ، «اللهُ أَكبر» كلما رَفَعَ، ثم يقول: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يمينه، «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يساره[5].

[المجتبى: ٣/٦٢، التحفة: ٨٥٥٣].

---

(١) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤١).

(٣) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم(٦٧٤).

(٥) أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٩٩، وأبو يعلى (٥٧٦٤)، وابن خزيمة (٥٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٨، والطبراني في «الكبير»(١٣٣١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٨، وفي «المعرفة» (٣٨٤٦).

وسيأتي بعده .

وهو في «مسند» أحمد (٥٤٠٢).

٥١٧ ـ كيف السلامُ على الشمال

١٢٤٥ـ أخبرنا قُتيبةُ، حدثنا عبدُ العزيز، عن عَمرو بن يحيى، عن محمد بنِ يحيى بن حَبَّان، عن عَمِّه واسع بنِ حَبَّان، قال:

قلتُ لابنِ عمرَ: أخبرني عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ كيف كانت؟ قال: فذكَرَ التكبيرَ ـ يعني ـ وذكَرَ: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يمينه، «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» عن يساره [١].

[المجتبى: ٣/٦٢، التحفة: ٨٥٥٣].

١٢٤٦ ـ أخبرني زيدُ بنُ أخزمَ، عن ابنِ داودَ، عن علي بنِ صالح، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأَحْوَصِ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: كأني أنظرُ إلى بياضِ خدِّه، عن يمينه: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» وعن يساره: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» [٢].

[المجتبى: ٣/٦٣، التحفة: ٩٥٠٤].

١٢٤٧ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عُمرَ بن عُبيدٍ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأَحْوَص

عن عبدِ الله، قال: «كان رسولُ الله ﷺ يُسلِّمُ عن يمينه حتى يبدوَ بياضُ خدِّه، وعن يساره حتى يبدوَ بياضُ خدِّه» [٣].

[المجتبى: ٣/٦٣، التحفة: ٩٥٠٤].

١٢٤٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأَحْوَص

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله، السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خَدِّه من هاهنا، وبياضُ خدِّه من هاهنا [٤].

[المجتبى: ٣/٦٣، التحفة: ٩٥٠٤].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي تخريجه في الحديث الآتي برقم (١٢٤٩)، وانظر لاحقيه.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٢٤٩)، وانظر ماقبله، وما بعده.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

١٢٤٩ - أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، حدثنا عليُّ بنُ الحسن بن شقيق، قال: حدثنا الحسينُ بنُ واقد، قال: حدثنا أَبو إسحاقَ، عن علقمةَ والأسود وأَبي الأَحْوَص، قالوا:

حدثنا عبدُ الله بنُ مسعود، أَن رسولَ الله ﷺ كان يُسَلِّمُ عن يمينه: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خَدِّه الأيمنِ، وعن يساره: «السلامُ عليكم ورحمةُ الله» حتى يُرى بياضُ خدِّه الأَيسرِ[(١)].

[المجتبى: ٦٣/٣، التحفة: ٩١٨٢،٩٤٧١،٩٥٠٤].

٥١٨ - السلامُ باليدين

١٢٥٠- أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، حدثنا إسرائيلُ، عن فرات القزَّاز، عن عُبيدِ الله، - وهو ابنُ القِبْطيَّة -

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: صليتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، فكنَّا إذا سلَّمْنا، قُلْنا بأَيدينا: السلامُ عليكم، السلامُ عليكم، قال: فنظرَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما شأْنُكم تُشيرون بأَيديكم كأَنها أذنابُ خيلٍ شُمُسٍ؟ إذا سلَّمَ أَحدُكم، فَلْيَلتَفِتْ إلى صاحبه، ولا يُومئْ بيدِهِ»[(٢)].

[المجتبى: ٦٤/٣، التحفة: ٢٢٠٧].

٥١٩ - تسليم المأموم حين يسلّم الإمام

١٢٥١- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارك - عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ أَخبره، قال: أَخبرني محمودُ بنُ الربيع

---

(١) أخرجه أبو داود (٩٩٦)، وابن ماجه (٩١٤)، والترمذي (٢٩٥). وقد سلف قبله برقم (١٢٤٦) و (١٢٤٧) و (١٢٤٨)، وانظر تخريج الحديث رقم (٦٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٩٩)، وابن حبان (١٩٩١) و (١٩٩٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤١).

قال(١): سمعتُ عِتبانَ بنَ مالك يقول: كنتُ أُصلِّي لِقومي(٢) بني سالم، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إني قد أنكرتُ بصري، وإن السيولَ تحولُ بيني وبَيْنَ مسجدِ قومي، فلَوَدِدْتُ أنكَ جئتَ، فصلَّيتَ في بيتي مكاناً أتخذُهُ مسجداً، قال النبيُّ ﷺ: «سأفعَلُ إن شاء اللهُ» فغدا عليَّ رسولُ الله ﷺ وأبو بكر معه بعدَ ما اشتدَّ النهارُ، فاستأْذنَ النبيُّ ﷺ، فأَذِنْتُ له، فلم يجلِسْ حتى قال: «أين تُحِبُّ أن أُصلِّيَ(٣) مِن بيتك»؟ فأشرتُ له إلى المكان الذي أُحِبُّ أن يُصَلِّيَ فيه، فقامَ رسولُ الله ﷺ وصفَفْنا خلفَه، ثم سلَّمَ، وسلَّمْنا حينَ سلَّمَ(٤).

[المجتبى: ٣/٦٤، التحفة: ٩٧٥٠].

٥٢٠ ـ السجدةُ بعدَ الفراغِ مِن الصلاة

١٢٥٢ ـ أخبرني سليمانُ بنُ داودَ بنِ حماد بنِ سعد ابن أخي رِشْدين بن سعد أبو الربيع، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرني ابنُ أبي ذئب وعَمرو بن الحارث ويونسُ، أن ابنَ شهاب أخبرهم، عن عُروةَ

قالت عائشةُ: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي فيما بين أن يَفْرُغَ مِن صلاة العشاء إلى الفجرِ إحدى عَشْرَةَ ركعةً، ويُوترُ بواحدة، ويسجُدُ سجدةً قَدْرَ ما يقرأُ أحَدُكُم خمسينَ آيةً قبلَ أن يرفَعَ رأْسَه.

وبعضُهم يزيدُ على بعض في الحَديثِ. مختصر(٥).

[المجتبى: ٣/٦٥، التحفة: ١٦٥٧٣].

---

(١) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (ت) و (ز).

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «بقومي».

(٣) في (ت) و(ز): «تصلي».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

٥٢١ ـ سجدتا السهو بَعْدَ السَّلامِ والكلام

١٢٥٣ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن حفص، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ سلَّمَ، ثم تكلَّمَ، ثم سجَدَ سجدتي السهو(١).

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ٩٤٢٦].

٥٢٢ ـ السلامُ بعدَ سجدتي السَّهو

١٢٥٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، أخبرنا عبدُ الله، عن عكرمةَ بنِ عمار، قال: أخبرنا ضَمْضَمُ بنُ جَوْسٍ

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ سَلَّمَ، ثم سَجَدَ سجدتي السهوِ وهو جالسٌ، ثم سلَّمَ. قال: ذكَرَه في حديث ذي اليدين(٢).

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٣٥١٤].

١٢٥٥ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ حُصين، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى ثلاثاً، ثم سلَّمَ، فقال الخِرباقُ: إنك صلَّيتَ ثلاثاً، فصلَّى بهم الركعةَ الباقيةَ، ثم سلَّمَ، ثم سَجَدَ سجدتي السَّهوِ، ثم سَلَّمَ(٣).

[المجتبى: ٣/٦٦، التحفة: ١٠٨٨٢].

٥٢٣ ـ جلسة الإمامِ بينَ التسليم والانصراف

١٢٥٦ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عَمرو بنُ عَوْن، حدثنا أَبو عَوانةَ، عن هلال، عن عبد الرحمن بنِ أَبي ليلى

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٩٩)، وانظر تخريجه برقم (٥٨٥).

(٢) سلف سنداً ومتناً برقم (٥٧٣)، فانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٠)، وانظر تخريجه برقم (٥٨٠).

عن البراءِ بنِ عازب، قال: رَمَقْتُ رسولَ الله ﷺ في صلاته، فوجدتُ قيامَه، وركْعتَه، فاعتدالَه بعدَ الركعةِ، فسَجْدَتَه، فجَلْسَتَه بين السجدتين، فَسَجْدَتَه، فجَلْسَتَه بَيْنَ التسليمِ والانصراف قريباً مِن السَّواء [1].

[المجتبى: ٢/١٩٧ و٢٣٢، التحفة: ١٧٨١].

١٢٥٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، قال ابنُ شهاب: أخبرتني هندُ بنتُ الحارث الفِراسيَّةُ

أَن أمَّ سلمةَ أخبرتها: أَن النساءَ في عهدِ رسولِ الله ﷺ كُنَّ إذا سلَّمْنَ مِن الصلاة، قُمنَ، وثبتَ رسولُ الله ﷺ ومَنْ صلَّى مِن الرجال ما شاءَ الله، فإذا قامَ رسولُ الله ﷺ، قامَ الرجالُ [2].

[المجتبى: ٣/٦٧، التحفة: ١٨٢٨٩].

٥٢٤ ـ الانحراف بعدَ التسليم

١٢٥٨ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا يحيى، عن سفيانَ، حدثني يعلى بنُ عطاء، عن جابر بنِ يزيدَ بنِ الأَسود

عن أَبيه، أَنه صلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الصُّبح، فلما صلَّى، انحرفَ [3].

[المجتبى: ٣/٦٧، التحفة: ١١٨٢٣].

٥٢٥ ـ التكبيرُ بعدَ تسليم [4] الإمام

١٢٥٩ـ أخبرنا بشرُ بنُ خالد العسكريُّ، أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، عن سفيانَ بنِ عيينةَ، عن عَمرو بنِ دينار، عن أَبي مَعْبَد

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٧) و (٨٤٩) و (٨٥٠) و (٨٦٦)، وأبو داود (١٠٤٠)، وابن ماجه (٩٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٤١)، وابن حبان (٢٢٣٣) و (٢٢٣٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٣)، ولفظ الحديث أتم من هذا.

(٤) في (ت) و (ز): «سلام».

عن ابنِ عباس، قال: إنما كُنْتُ أعلمُ انقضاءَ صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالتكبير[1].

[المجتبى: ٣/٦٧، التحفة: ٦٥١٢].

٥٢٦ ـ الأمر بقراءةِ المعوِّذاتِ بعدَ التسليم مِن الصَّلاة

١٢٦٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا ابنُ وَهْب، عن الليثِ، عن حُنين بن أبي حكيم، عن عُلَيِّ بن رباح

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: «أمرني رسولُ الله ﷺ أن أقرأَ المعوِّذاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ»[2].

[المجتبى: ٣/٦٨، التحفة: ٩٩٤٠].

٥٢٧ ـ الاستغفارُ بعدَ التسليم

١٢٦١ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو ـ يعني الأوزاعيَّ ـ قال: حدثني شدَّادٌ ـ أبو عمار ـ، أنَّ أبا أسماءَ الرَّحَبي حدثه

أنه سَمِعَ ثَوْبانَ مولى رسول الله ﷺ يُحدِّثُ[3]، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا انصرفَ مِن صلاته استغفرَ ثلاثاً، وقال: «اللهم أنْتَ السَّلامُ ومنكَ السَّلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[4].

[المجتبى: ٣/٦٨، التحفة: ٢٠٩٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٤١) و (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٠) و (١٢١) و (١٢٢)، وأبو داود (١٠٠٢) و (١٠٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٣)، وابن حبان (٢٢٣٢).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٢٣)، والترمذي (٢٩٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤١٨)، وابن حبان (٢٠٠٤).

(٣) في (ت) و (ز): «حدَّث».

(٤) أخرجه مسلم (٥٩١)، وأبو داود (١٥١٣)، وابن ماجه (٩٢٨)، والترمذي (٣٠٠) وسيأتي برقم (٩٨٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٦٥)، وابن حبان (٢٠٠٣).

٥٢٨ ـ الذِّكر بعدَ التسليم[(١)]

١٢٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى و محمدُ بنُ إبراهيمَ بن صُدْران، عن خالد، حدثنا شُعبةُ، عن عاصم، عن عبد الله بنِ الحارث

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا سَلَّمَ، قال:« اللهمَّ أنتَ السلامُ ومنكَ السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[(٢)].

[المجتبى: ٣/٦٩، التحفة: ١٦١٨٧].

٥٢٩ ـ التهليل بعد التسليم

١٢٦٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ شجاع المرُّوذِي، حدثنا إسماعيلُ، عن الحجاج بنِ أبي عثمانَ، قال: حدثني أبو الزبير

سمعتُ عبدَ الله بن الزبير يُحدِّث على هذا المِنبَرِ وهو يقولُ: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَلَّمَ، يقولُ: «لا إلهَ إلا الله، وحْدَه لاشَرِيكَ له،له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، ولا حولَ ولاقوةَ إلا بالله، لا إلهَ إلا الله، ولانَعْبُدُ إلا إيَّاه، أهلُ النعمة والفضلِ والثناءِ الحسَنِ، لا إلهَ إلا الله، مخلصينَ له الدينَ ولو كَرِهَ الكافِرونَ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٦٩، التحفة: ٥٢٨٥].

---

(١) في الأصلين: «الاستغفار»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٢) أخرجه مسلم (٥٩٢)، وأبو داود (١٥١٢)، وابن ماجه (٩٢٤)، والترمذي (٢٩٨) و (٢٩٩).

وسيأتي برقم (٩٨٤٣) و (٩٨٤٤) و (٩٨٤٥) و (١٠١٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٣٨)، وابن حبان (٢٠٠٠) و (٢٠٠١).

(٣) أخرجه مسلم (٥٩٤) (١٣٩) و (١٤٠)، وأبو داود (١٥٠٦) و (١٥٠٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٨٧٩) و (١١٣٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠٥)، وابن حبان (٢٠٠٨) و (٢٠٠٩) و (٢٠١٠).

وقوله: «أهل النعمة»، قال السندي: بالنصب على الاختصاص أو المدح أو البدل من مفعول نعبد، أو الرفعِ بتقدير هو.

٥٣٠ - عددُ التهليل والذّكر بعدَ التسليم

١٢٦٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عَبدةُ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أَبي الزبيرُ، قال:

كان عبدُ الله بنُ الزبير يهلّلُ في دُبُرِ الصَّلاةِ يقولُ: لا إلهَ إلا الله، وحْدَهُ لاشَريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، لاإلهَ إلا الله، ولا نعبُدُ إلا إيَّاه، له النعمةُ، وله الفَضْلُ، وله الثناءُ الحسَنُ، لا إلهَ إلا الله مخلصينَ له الدينَ ولو كَرِهَ الكافرونَ. ثم يقولُ ابنُ الزبير: كان رسولُ الله ﷺ يُهلّلُ[1] بهِنَّ في دُبُرِ الصَّلاةِ [2].

[المجتبى: ٣/٧٠، التحفة: ٩٩٥٦].

٥٣١ - نوع آخر مِن الذّكْر[3] عندَ انقضاءِ الصَّلاةِ

١٢٦٥- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: سمعتُه مِن عَبْدَةَ بن أَبي لُبَابَةَ وسمعتُه مِن عبدِ الملك، كلاهما سمعا مِن ورَّادٍ كاتبِ المغيرة بنِ شعبةَ قال:

كتب معاويةُ إلى المغيرةِ بنِ شعبةَ: أَخبِرْني بشيءٍ سَمعتَه مِن رسولِ الله ﷺ، فقال: كان رسولُ الله ﷺ، إذا قَضَى الصَّلاةَ، قال: «لا إلهَ إلا الله وحْدَهُ لا شَريكَ له، له الملكُ ولَه الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قدير، اللهمَّ لا مَانِعَ لما أَعْطيتَ، ولا مُعطيَ لما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ» [4].

[المجتبى: ٣/٧٠، التحفة: ١١٥٣٥].

---

(١) في (ط): «يُهلُّ».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصلين: «القول»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٤) أخرجه البخاري (٨٤٤) و (١٤٧٧) و (٦٣٣٠) و (٦٤٧٣) و (٦٦١٥) و (٧٢٩٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٤٦٠)، ومسلم (٥٩٣) (١٣٧) و (١٣٨)، وأبو داود (١٥٠٥).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٩٨٨٠) (٩٨٨١) من طريق عامر، عن المغيرة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٣٩)، وابن حبان (٢٠٠٥) و (٢٠٠٦) و (٢٠٠٧).

وقوله: «ذا الجَدِّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنما ينفعه الإيمان والطاعة.

١٢٦٦ ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن المسيَّب أبي العلاء، عن ورَّاد، قال:

كتبَ المغيرةُ إلى معاويـةَ: أن رسـولَ الله ﷺ كـان يقـولُ دُبُـرَ الصَّـلاة إذا سَلَّمَ: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو علـى كُـلِّ شيء قديرٌ، اللهم لا مَانِعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لمـا منعـتَ، ولا يَنْفَـعُ ذا الجَـدِّ مِنْكَ الجَدُّ» (١).

[المجتبى: ٧١/٣، التحفة: ١١٥٣٥].

٥٣٢ ـ كم يقولُ ذلك

١٢٦٧ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيل بنِ سُليمانَ المُجالديُّ، قال: أخبرنا هُشَيمٌ، أخبرنـا مُغيرةُ ـ وذكر آخر ـ

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا غيرُ واحد ـ منهم مغيرةُ ـ، عن الشعبيِّ، عن ورَّادٍ كاتب المغيرةِ بن شعبةَ

أن معاويةَ كَتَبَ إلى المُغيرةِ: أن اكتُـبْ إليَّ بحديـثٍ سمعتَـه مِـن رسـولِ الله ﷺ، فكتَبَ إليه المغيرةُ: إني سمعتُه يقولُ عندَ انصرافه مِـن الصـلاة: «لا إلـهَ إلا الله وحْدَهُ لا شَرِيكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ» ثـلاثَ مراتٍ (٢).

[المجتبى: ٧١/٣، التحفة: ١١٥٣٥].

٥٣٣ ـ نوعٌ آخر مِن الذِّكر بعدَ التسليم

١٢٦٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّاغانيُّ، قال: حدثنا أبو سلمةَ الخزاعيُّ ـ منصورُ ابنُ سلمة ـ، حدثنا خلادُ بنُ سليمان ـ قال أبو سلمةَ: وكان مِن الخائفين ـ، عن خالدِ بـنِ أبي عِمران، عن عُروة

(١) سلف تخريجه قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٦٥).

عن عائشةَ، أَن رسـولَ الله ﷺ كـان إذا جَلَسَ مجلسـاً، أَو صَلَّـى، تَكلَّـمَ بكلماتٍ، فسأَلْته عائشةُ عن الكلماتِ، فقال: «إن تَكلَّمَ بخيرٍ كان طابَعاً عليهنَّ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، وإن تَكَلَّمَ بغيرِ ذلك كان كفارةً له: سُبحانك اللهـمَّ وبحمـدك أَستغفرُك وأَتوبُ إليك»[1].

[المجتبى: ٣/٧١، التحفة: ١٦٣٣٥].

٥٣٤ - نوعٌ آخر مِن الذِّكر والدعاء بعدَ التسليم

١٢٦٩- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يعلى، حدثنا قُدامةُ، عـن جَسْـرَةَ، قالت:

حدثتني عائشةُ، قالت: دَخَلَتْ عليَّ امرأةٌ مِـن اليهـودِ، فقـالت: إن عـذابَ القبرِ من البولِ، فقلتُ: كَذَبْتِ، فقالت: بلى، إنا لنَقـرضُ منـه الجلـدَ والثـوبَ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الصَّلاةِ وقد ارتفعـتْ أَصواتُنـا، فقـال: «مـا هـذا»؟! فأَخبرتُـه بمـا قـالت، فقـال: «صَدَقَـتْ» فمـا صَلَّـى بعـدَ يومئذٍ إلا قـال في دُبُـرِ الصَّلاة: « رَبَّ جـبريل وميكـائيلَ وإسـرافيلَ، أَعِذْنـي مِـن حَـرِّ النـارِ وعـذابِ القبر»[2].

[المجتبى: ٣/٧٢، التحفة: ١٧٨٢٩].

٥٣٥ - نوعٌ آخرُ مِن الدعاء عندَ الانصرافِ مِن الصلاة

١٢٧٠- أخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بنِ الأسود بن عَمرو، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْـب، قال: أَخبرني حفصُ بنُ مَيْسرةَ، عن موسى بنِ عُقبةَ، عن عطاء بنِ أَبي مروان، عن أبيه

---

(١) سيأتي برقم (١٠٠٦٣) و (١٠١٥٨) و (١٠١٥٩) و (١٠١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد(٢٤٤٨٦).

(٢) سيأتي برقم (٧٩٠٥) و (٩٨٨٩) .

وهو في «مسند» أحمد(٢٤٣٢٤).

أن كعباً حَلَفَ له بالله الذي فَلَق البحَر لِموسى: إنا نَجدُ في التوراة أن داودَ نبيَّ الله كان إذا انصرفَ مِن صلاته، قال: اللهُمَّ أصلِحْ لي ديني الذي جعلتَه لي عِصمةً، وأَصلِح لي دُنيايَ الذي جَعَلتَ فيها معاشي، اللهم إني أَعوذُ برضاك مِن سَخَطِكَ، وأَعوذُ - يعني - بعفوك مِن نقمتك، وأَعوذُ بكَ مِنكَ، لا مَانِعَ لما أَعطيتَ، ولامُعطيَ لما منعتَ، ولايَنفَعُ ذا الجَدِّ مِنكَ الجدُّ. قال:

وحدثني كعبٌ، أنَّ صُهيباً حدثه، أن محمداً ﷺ كان يقولُهُنَّ عندَ انصرافِه مِن صلاتِه [1].

[المجتبى: ٣/٧٣، التحفة: ٤٩٧١].

٥٣٦ ـ التعوذُ في دُبُرِ الصَّلاة

١٢٧١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، عن عثمانَ الشحَّام، عن مسلم بنِ أَبي بَكْرَةَ، قال:

كان أَبي يقولُ في دُبُرِ الصَّلاة: اللهم إني أَعوذُ بكَ مِن الكُفْرِ والفقرِ وعَذَابِ القبرِ، فكنتُ أَقولُهُنَّ، فقال أَبي: عمَّن أَخذْتَ هذا؟ قلتُ: عنكَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يقولُهنَّ في دُبُرِ الصلاة [2].

[المجتبى: ٣/٧٣، التحفة: ١١٧٠٦].

٥٣٧ ـ عددُ التسبيح بعدَ التسليم

١٢٧٢ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عَرَبي، حدثنا حمادٌ، عن عطاء بنِ السَّائب، عن أَبيه

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (٧٤٥).
وسيأتي برقم (٩٨٨٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٣).
وسيأتي برقم (٧٨٤٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٠٣٨١)، وابن حبان (١٠٢٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن عبدِ الله بنِ عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَلَّتانِ لا يُحصيهما رَجُلٌ مسلمٌ، إلا دَخَلَ الجنةَ، وهما يسيرٌ، ومَنْ يَعْمَلُ بهما قليلٌ» قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصلواتُ الخمسُ، يُسبِّحُ الله أَحدُكم في دُبُر كُلِّ صلاةٍ عشراً، ويَحْمَدُ عشراً، ويُكَبِّرُ عشراً، فهي خمسون ومئة على اللسان، وأَلفٌ وخمسُ مئة في الميزان» فأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَعقِدُهُنَّ بيده «فإذا أوى أَحَدُكم إلى فراشه أو مَضْجَعِهِ، سبَّحَ ثلاثاً وثلاثين، وحَمِدَ ثلاثاً وثلاثين، وكبَّرَ أَربعاً وثلاثين، فهي مئةٌ على اللسان، وأَلفٌ في الميزان» قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فأَيُّكم يَعْمَلُ في كُلِّ يومٍ وليلة بألفين وخمس مئة سيِّئة»؟ قيل: يا رسولَ الله، وكيف لا يُحْصِيهما؟ قال: «إن الشيطانَ يأْتي أَحدَكم وهو في صلاته، فيقولُ: اذكُرْ كذا، اذكُرْ كذا، ويأْتيه عندَ منامه، فَيُنِيمُه»[(١)].

[المجتبى: ٣/٧٤، التحفة: ٨٦٣٨].

٥٣٨ ـ نوعٌ آخر من عَدَدِ التسبيح

١٢٧٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن سَمُرَةَ، عن أَسباط، حدثنا عَمرو بنُ قيس، عن الحَكَمِ، عن عبدِ الرحمن بنِ أَبي ليلى

عن كعبِ بنِ عُجْرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مُعقِّباتٌ لا يَخيبُ قائلُهُنَّ، يُسبِّحُ اللهَ في دُبُرِ كُلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين، ويَحْمَدُه ثلاثاً وثلاثين، ويُكبِّرُه أَربعاً وثلاثين»[(٢)].

[المجتبى: ٣/٧٥، التحفة: ١١١١٥].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»(١٢١٦)، وأبو داود (١٥٠٢) و (٥٠٦٥)، وابن ماجه (٩٢٦)، والترمذي (٣٤١٠) و (٣٤١١) و (٣٤٨٦).
وسيأتي برقم (١٢٨٠) و (١٠٥٨٠) و (١٠٥٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩٨)، وابن حبان (٨٤٣) و (٢٠١٢) و (٢٠١٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وانظر ما بعده.
وقوله: «لا يحصيهما»، قال السندي: أي: لا يحافظ ولايداوم عليهما.
(٢) أخرجه مسلم (٥٩٦) (١٤٤) و (١٤٥)، والترمذي (٣٤١٢).
وسيأتي برقم (٩٩٠٩).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٩٤) و (٤٠٩٥) و (٤٠٩٦)، وابن حبان (٢٠١٩).

١٢٧٤ـ [وعن محمود بن غَيْلانَ، عن قَبيصةَ، عن سفيانَ، عن منصور، عن الحكم ابن عُتَيْبة، به] (١).

[التحفة: ١١١١٥].

٥٣٩ ـ نوعٌ آخر مِن عَدَدِ التسبيح

١٢٧٥ـ أخبرنا موسى بنُ حِزام الترمذيُّ، قال:أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، عن ابن إدريسَ، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن كثير بنِ أفلح

عن زيد بنِ ثابت، قال: أُمِرُوا أَن يُسبِّحوا دُبُرَ كُلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، ويَحْمَدُوا ثلاثاً وثلاثين، ويُكَبِّروا أربعاً وثلاثين. فأُتيَ رَجُلٌ مِن الأنصارِ في منامه، فقيل: أمرَكم رسولُ الله ﷺ أن تُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وتَحْمَدُوا ثلاثاً وثلاثين، وتُكبِّروا أربعاً وثلاثين؟ قال: نَعَمْ، قال: فاجعلوها خمساً وعشرين، واجعلوا فيها التهليلَ، فلما أَصبَحَ، أَتى النبيَّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فقال:«اجعلُوها كذلك» (٢).

[المجتبى: ٣/٧٦، التحفة: ٣٧٣٦].

١٢٧٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عبد الكريم ـ أبو زُرعةَ الرازيُّ ـ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يونسَ، قال: حدثني عليُّ بن الفُضيل بنِ عياض، عن عبدِ العزيز بن أبي روَّاد(٣)، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رجلاً [من الأنصار](٤) رأى فيما يرى النائمُ، قيل له: بأيِّ شيءٍ أمرَكم نبيُّكم ﷺ؟ قال: أَمرنا أن نسبِّحَ ثلاثاً وثلاثين،

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وقد عزاه المزي أيضاً إلى اليوم والليلة و لم يرد هناك. وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤١٣). وسيأتي برقم (٩٩١١). وهو في «المسند» أحمد (٢١٦٠٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٩٧)، وابن حبان (٢٠١٧).

(٣) في الأصل: «داود»، والمثبت من (ط) و (ت) و(ز).

(٤) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

ونَحْمَدَ ثلاثاً وثلاثين، ونُكبِّرَ أربعاً وثلاثين، فتِلكَ[1] مئةٌ، قال: سبِّحوا خمساً وعِشْرينَ،واحْمَدُوا خمساً وعِشرين، وكَبِّروا خمساً وعشرين، وهَلِّلوا خمساً وعشرين، فَتِلْكَ مئة.

فلما أَصبحَ، ذكَرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ :«افعلُوا كما قال الأَنصارِيُّ»[2].

[المجتبى: ٣/٧٦، التحفة: ٧٧٦٨].

٥٤٠ ـ نوعٌ آخر مِن عدد التسبيح

١٢٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن عبد الرحمن ـ مولى آلِ طلحة ـ، قال: سمعتُ كُرَيْباً، عن ابنِ عباس

عن جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث، أَن النبيَّ ﷺ مرَّ عليها وهي في المسجد تُصلّي تدعو، ثم مرَّ بها قريباً مِن نصف النهار، فقال لها: «مازلتِ على حالك[3]»؟ قالَتْ: نَعَمْ، قال: «أَلا أُعَلِّمُكِ ـ يعني ـ كلماتٍ تقولينَهُنَّ[4]: سبحانَ الله عَدَدَ خلقه، سُبحانَ الله عَدَدَ خلقِه، سُبحانَ الله عَدَدَ خلقه، سُبحانَ الله رِضا نفسه، سُبحانَ الله رِضا نفسه، سُبحانَ الله رضا نفسه، سبحان الله زِنةَ عرشه، سبحانَ الله زِنةَ عرشه، سبحان الله زِنةَ عرشه، سُبحانَ الله مِدَادَ كلماته، سبحانَ الله مدادَ كلماته، سُبحانَ الله مدادَ كلماته»[5].

[المجتبى: ٣/٧٧، التحفة: ٧٧٦٨].

---

(١) في (ت) و(ز): «فذلك».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

(٣) في الأصلين: «ذلك» ، والمثبت من (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين.

(٤) في الأصلين: «تقوليهن»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٧)، ومسلم (٢٧٢٦)، وابن ماجه (٣٨٠٨)، والترمذي (٣٥٥٥). وسيأتي برقم (٩٩١٩) و (٩٩٢٠).

وهو في «مسند» أحمد(٢٦٧٥٨)، وابن حبان (٨٢٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٥٤١ ـ نوعٌ آخر

١٢٧٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، أخبرنا عتّابٌ، عن خُصيف، عن عِكرمةَ ومجاهدٍ

عن ابن عباس، قال: جاء الفُقراءُ إلى النبيِّ ﷺ، فقالُوا: يا رسولَ الله، إن الأَغنياءَ يُصلُّون كما نُصلّي، ويَصُومُونَ كما نصومُ، ولهم أَموالٌ يتصدَّقُون بها، ويُعتِقُونَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا صليتُم، فقولوا: سُبحانَ الله ثلاثاً وثلاثين، والحمد لله ثلاثاً وثلاثين، واللهُ أَكبرُ أَربعاً وثلاثين، ولا إلهَ إلا الله عشراً، فإنكم تُدرِكُون بذلك مَنْ سبقَكم، وتَسبِقُونَ مَنْ بعدَكم»[(١)].

[المجتبى: ٣/٧٨، التحفة: ٦٠٦٨].

٥٤٢ ـ نوع آخر

١٢٧٩ ـ أخبرني أَحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أَبي، حدثني إبراهيمُ بن طَهْمَانَ، عن الحجاج بنِ الحجاج، عن أَبي الزُّبير، عن أَبي عَلْقَمَةَ

عن أَبي هريرةَ، أَنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ في دُبُر[(٢)] صلاةِ الغداةِ مئةَ تَسبيحةٍ، وهَلَّلَ مئةَ تهليلة، غُفِرَ له ذنوبُه ولو كانت مِثْلَ زَبَدِ البحر»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ١٥٤٥٢].

٥٤٣ ـ عقد التسبيح

١٢٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى الصنعانيُّ، والحسينُ[(٤)] بنُ محمد الذارع ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا عَثّامُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عطاء بن السائب، عن أَبيه

(١) أخرجه الترمذي (٤١٠).

(٢) في الأصل: «في دبر كل صلاة».

(٣) سيأتي برقم (٩٨٩٢) و انظر (٩٨٩٥).

(٤) تحرف في (ت) و (ز) إلى: «الحسن».

عن عبدِ الله بن عَمرو، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَعقِدُ التسبيحَ[(1)].

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ٨٦٣٧].

٥٤٤ ـ تركُ مسحِ الجبهةِ بعدَ التسليم

١٢٨١ـ أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا بكرٌ ـ وهو ابنُ مضرَ ـ، عن ابنِ الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال كان رسولُ الله ﷺ يجاورُ في العشر الذي في وَسَطِ الشهر، فإذا كان مِن حين تمضي عشرونَ ليلةً ويستقبلُ إحدى وعشرين، يَرْجِعُ إلى مسكنه، ويَرْجِعُ مَنْ كان معه، ثم إنه أَقامَ في شهر جَاوَرَ فيه تلك الليلةَ التي كانَ يَرْجِعُ فيها، فخطبَ الناسَ، فأَمرهم بما شاءَ الله، ثم قال: «إني كنتُ أُجاوِرُ هذه العشرَ، ثم بدا لي أَن أُجاوِرَ هذه العشرَ الأواخِرَ، فمن كان اعتكفَ معي، فَلْيَثْبُتْ في معتكفه، وقد رأَيتُ هذه الليلةَ، فأُنسيتُها، فالتمِسُوهَا في العَشْرِ الأواخِرِ في كُلِّ وِترٍ، وقد رأَيتُني أَسجدُ في ماءٍ وطين» قال أَبو سعيد الخدريُّ: مُطِرْنا لَيْلَةَ إحدى وعشرينَ، فوَكَفَ المسجدُ في مُصلَّى رسولِ الله ﷺ، فنظرتُ إليه وقد انصرفَ مِنْ صلاةِ الصُّبحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌّ طيناً وماءً[(2)].

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ٤٤١٩].

٥٤٥ ـ قعودُ الإمامِ في مُصلاه بعدَ السلام

١٢٨٢ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا أَبو الأَحْوَص، عن سِماك

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٧٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٨٦).

وقوله: «يجاور»، قال السندي: أي: يعتكف.

وقوله: «فوكف»: أي: سال.

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الفَجْرَ، قَعَدَ في مُصَلَّاه حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ[1].

[المجتبى: ٣/٨٠، التحفة: ٢١٦٨].

١٢٨٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهيرٌ ـ وذكر آخر ـ عن سِماك بنِ حربٍ، قال:

قلتُ لجابرِ بنِ سَمُرَةَ: كنتَ تجالسُ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نعم، كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الفَجْرَ، جلسَ في مُصلَّاه حتى تَطْلُعَ الشمسُ، فيتحدَّثُ أصحابُه، ويذكرون حديثَ الجاهلية، ويُنْشِدُونَ الشعرَ، ويضحكونَ، ويتبسَّمُ ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/٨٠، التحفة: ٢١٥٥].

٥٤٦ ـ الانصرافُ مِن الصلاة

١٢٨٤ـ أخبرنا قُتيبةُ، حدثنا أبو عَوانةَ، عن السُّدي، قال:

سألتُ أنسَ بنَ مالك: كيف أَنْصَرِفُ إذا صليتُ، عن يميني أَو عن يساري؟ قال: أَمَّا أنا، فأكثرُ ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ ينصرفُ عن يمينه[3].

[المجتبى: ٣/٨١، التحفة: ٢٢٧].

١٢٨٥ـ أخبرنا أبو حفص عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ، عن الأسود

---

(١) أخرجه مسلم (٦٧٠) (٢٨٦) و(٢٨٧)، وأبو داود (١٢٩٤) و(٤٨٥٠)، والترمذي (٥٨٥)، وفي «الشمائل» له (٢٤٧). وسيأتي بعده أتم منه وبرقم (٩٩٢٦).

وهو في «مسند» (٢٠٨٢٠)، وابن حبان (٢٠٢٨) و(٢٠٢٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٧٠٨) (٦٠) و(٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥٩)، وابن حبان (١٩٩٦).

قال عبدُ الله: لا يجعلَنَّ أَحدُكم لِلشيطانِ مِنْ نفسه جُزءاً، يَرى أنَّ حقًّا عليه أَن لا يَنصرِفَ إلا عن يمينه، لقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ أَكْثَرَ انصرافِه عن يساره [1].

[المجتبى: ٣/٨١، التحفة: ٩١٧٧].

١٢٨٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أَخبرنا بقيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثنا الزُّبيديُّ، أَن مكحولاً حدَّثه، أَن مسروقَ بنَ الأَجدعِ حَدَّثه

عن عائشةَ، قالت: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يشربُ قائماً وقاعداً، ويُصلِّي حافياً ومُنْتَعِلاً، وينصَرِفُ عن يمينه وعن شِماله [2].

[المجتبى:٣/٨١، التحفة:١٧٦٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٥٢)، ومسلم (٧٠٧)، وأبو داود (١٠٤٢)، وابن ماجه (٩٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٣١)، وابن حبان (١٩٩٧) و (١٩٩٩).

ذكر الإمام النووي في الجمع بين حديثي ابن مسعود وأنس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان يفعل تارة هذا وتارة هذا، فأخبر كل واحد بما اعتقد أنه الأكثر فيما يعلمه، وإنما كرَّه ابن مسعود أن يُعتقد وجوب الانصراف عن اليمين....انظر «شرح مسلم» ٥/٢٢٠.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٣٨: ويمكن أن يجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن يُحملَ حديث ابن مسعود على حالة الصلاة في المسجد، لأن حجرة النبي ﷺ كانت من جهة يساره، ويُحملَ حديث أنس على ما سوى ذلك كحال السفر...ثم ظهر لي (أي: للحافظ) أنه يمكن الجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن من قال: كان أكثر انصرافه عن يساره نظر إلى هيئته في حال الصلاة، ومن قال: كان أكثر انصرافه عن يمينه، نظر إلى هيئته في حالة استقباله القوم بعد سلامه من الصلاة، فعلى هذا لا يختص الانصراف بجهة معينة، ومن ثَمَّ قال العلماء: يستحب الانصراف إلى جهة حاجته، لكن قالوا: إذا استوت الجهتان في حقه، فاليمين أفضل لعموم الأحاديث المصرِّحة بفضل التيامن. ثم نقل الحافظ عن ابن المنير قوله: فيه أن المندوبات قد تنقلب إلى مكروهات إذا رفعت عن رتبتها، لأن التيامن مستحب في كل شيء ـ أي: من أمور العبادة ـ لكن لما خشي ابن مسعود أن يعتقدوا وجوبه أشار إلى كراهته. والله أعلم.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٦٧).

٥٤٧ ـ الوقتُ الذي ينصرفُ فيه النساءُ مِن الصَّلاةِ

١٢٨٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَمٍ، قال: أخبرنا عيسى ـ وهو ابنُ يونسَ ـ عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان النساءُ يُصلِّين مَعَ النبيِّ ﷺ الفجرَ، فكان إذا سلَّمَ، انصرفْنَ متلفِّعاتٍ[1] بمُروطهنَّ، فلا يُعرَفْنَ مِن الغَلَسِ[2].

[المجتبى: ٣/٨٢، التحفة: ١٦٥٢١].

٥٤٨ ـ النهي عن مبادرةِ الإمامِ بالانصرافِ مِن الصَّلاةِ

١٢٨٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، أخبرنا عليُّ بنُ مُسْهِرٍ، عن المختار بنِ فُلْفُلٍ

عن أنس بنِ مالكٍ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، ثم أقبلَ علينا بوجهه، فقال: «أما إنِّي إمامُكم، فلا تُبادروني بالركوعِ، ولا بالسجودِ، ولا بالقيامِ، ولا بالانصراف، فإني أراكم مِن أمامي وَمِنْ خلفي» ثم قال: «والذي نفسي بيده، لو رأَيتُم ما رأَيتُ، لضحكتُم قليلاً،ولبَكَيْتم كثيراً» قلنا: ما رأيتَ يارسولَ الله؟ قال: «الجنةَ والنارَ»[3].

[المجتبى: ٣/٨٣، التحفة: ١٥٧٧].

٥٤٩ ـ ثوابُ مَنْ صَلَّى معَ الإمامِ حتَّى ينصرِفَ

١٢٨٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا بِشر ـ وهو ابنُ المُفَضَّلِ ـ، قال: حدثنا داودُ ـ وهو ابنُ أبي هند ـ، عن الوليد بنِ عبد الرحمن، عن جُبير بنِ نُفير

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «متلففات».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٢) و (٥٧٨)، ومسلم (٦٤٥)، وابن ماجه (٦٦٩).
وسيأتي برقم (١٥٣٩)، وانظر بنحوه رقم (١٥٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥١)، وابن حبان (١٤٩٩) و (١٥٠٠).
والروايات متقاربة المعنى.
وقوله: «بمروطهن»، قال ابن الأثير في«النهاية»: أي: أكسيتهن.

(٣) أخرجه مسلم (٤٢٦) (١١٢) و (١١٣).
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٩٧).

عن أَبي ذرٍّ، قال: صُمنا مع رسولِ الله ﷺ رمضانَ، فلم يَقُمْ بنا النبيُّ ﷺ حتى بقيَ سَبْعٌ من الشهر، فقامَ بنا حتى ذهبَ نحوٌ من ثُلثِ الليل، ثم كانت سادسةٌ، فلم يقُمْ، فلما كانت الخامسةُ، قامَ بنا حتى ذهب نحوٌ من شَطْرِ الليل، قلتُ: يا رسولَ الله، لو نفَّلْتنا قيامَ هذه الليلة، قال: « إنَّ الرجلَ إذا صَلَّى مَعَ الإمامِ حتى ينصرفَ، حُسِبَ له قيامُ ليلةٍ» قال: ثم كانت الرابعةُ، فلم يَقُمْ بنا، فلما بَقِيَ ثلاثٌ مِن الشهر، أَرسلَ إلى بناته ونسائه، وحَشَدَ الناسَ، فقام بنا حتى خَشِينا أَن يفوتَنا الفَلاحُ، ثم لم يَقُمْ بنا شيئاً مِن الشهر.

قال داودُ: قلتُ: ماالفلاحُ؟ قال: السَّحُورُ (١).

[المجتبى: ٣/٨٣، التحفة: ١١٩٠٣].

٥٥٠ ـ الرخصةُ للإمام في تَخَطِّي رقابِ الناس

١٢٩٠ ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ بَكّار الحرَّانيُّ، حدثنا بشرُ بنُ السَّرِيِّ، عن عُمرَ بنِ سعيد ابن أَبي الحسين النَوْفليِّ، عن ابنِ أَبي مُلَيْكَةَ

عن عُقبةَ بنِ الحارث، قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ العصرَ بالمدينة، ثم انصرفَ يتخطَّى رقابَ الناسِ سريعاً حتى تعجَّبَ الناسُ لِسُرعته، فتبِعَهُ بعضُ أَصحابه، فَدَخَلَ على بعضِ أَزواجه، ثم خَرَجَ، ثم قال:

(١) أخرجه أبو داود (١٣٧٥)، وابن ماجه (١٣٢٧)، والترمذي (٨٠٦).

وسيأتي برقم (١٣٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤١٩)، وابن حبان (٢٥٤٧).

وقوله: «بقي سبع»، قال السندي: أي سبع ليال.

وقوله: «ثم كانت سادسة» قال السندي: أي: مما بقي من الليالي الست، وهي التي تلي ليلة القيام، وهكذا «الخامسة».

وقوله: «لو نفلتنا قيام هذه الليلة»، قال السندي: المراد لو قمت بنا هذه الليلة بتمامها.

«إني ذكرتُ[1] وأنا في العصر شيئاً من تِبْرٍ كانَ عندنـا، فكَرِهـتُ أن يَبيتَ عندنا، فأمرتُ بقِسمتِهِ[2]»[3].

[المجتبى: ٣/٨٤، التحفة: ٩٩٠٦].

٥٥١ ـ إذا قيلَ للرجل: صليتَ؟ هل يقولُ: لا؟

١٢٩١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ ومحمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قالا: حدثنا خالدٌ، عن هشام، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سلمة بنِ عبدِ الرحمن

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، أن عُمَرَ بنَ الخطابِ يومَ الخندقِ بَعْدَما غَرَبَتِ الشمسُ، جعَلَ يَسُبُّ كفارَ قريشٍ، وقال: يا رسولَ الله، ماكِدْتُ أن أُصلِّيَ حتى كادَتِ الشمسُ تَغْرُبُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فوالله ماصلَّيْتُها» فنزلْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ بُطْحانَ[4]، فتوضأَ لِلصَّلاة، وتوضأنا لها، فَصَلّى العصرَ بعدَ ما غربتِ الشمسُ، ثم صَلّى بعدَها المغربَ [5].

[المجتبى: ٣/٨٤، التحفة: ٣١٥٠].

---

(١) في (ت) و(ز): «تذكرت».

(٢) في (ت) و (ز): «بقَسْمِه».

(٣) أخرجه البخاري (٨٥١) و (١٢٢١) و (١٤٣٠) و (٦٢٧٥).

وهو في «مسند» أحمد(١٦١٥١).

وقوله: «تبر»، قال السندي: أي: من ذهب غير مصكوك.

(٤) في جميع النسخ: «البطحاء»، والمثبت من حاشيتي الأصلين.

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٦) و (٥٩٨) و (٦٤١) و (٩٤٥) و (٤١١٢)، ومسلم (٦٣١)، والترمذي (١٨٠).

وهو في ابن حبان (٢٨٨٩).

وقوله: «بطحان»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥/١٣٢: هو بضم الباء الموحدة، وإسكان الطاء، وبالحاء المهملتين، هكذا هو عند جميع المحدِّثين في رواياتهم وفي ضبطهم، وتقييدهم، وقال أهل اللغة: هو بفتح الباء وكسر الطاء، ولم يجيزوا غير هذا، وكذا نقله صاحب «البارع» وأبو عبيد البكري، وهو واد بالمدينة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب قيامِ الليل وتطوع النهار[1]

٥٥٢ ـ الحثُّ على الصلاةِ في البيوت

١٢٩٢ ـ أخبرنا[2] العباسُ بنُ عبد العظيم العنبريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد ـ يعني ابن أَسماء ـ، قال: حدثنا جُوَيْرِيةُ بنُ أَسماء، عن الوليد بن أَبي هشام، عن نافع

أَن عبدَ الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلُّوا في بيوتكم ولا تتَّخِذوهَا قبوراً»[3].

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٨٥٢٠].

٥٥٣ ـ الفضلُ في ذلك

وذكر اختلاف ابنِ جُريج ووُهَيب على موسى بنِ عُقبةَ في خبر زيدِ بنِ ثابت فيه

١٢٩٣ ـ أَخبرني عبدُ الله بن محمد بن تميم المِصِّيصيُّ، قال: سمعتُ حجَّاجاً، قال: قال ابنُ جُريج: أَخبرني موسى بنُ عقبةَ، عن بُسْرِ[4] بنِ سعيد

عن زيد بن ثابت، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَفضلُ الصلاةِ[5] صلاةُ المرءِ في بيته، إلا الصلاةَ المكتوبَةَ»[6].

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٣٦٩٨].

---

(١) هذا العنوان أثبتناه من «المجتبى».

(٢) جاء هنا في الأصلين و(هـ) سند الأصل المعتمد، وقد حذفناه واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٢) و (١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧) (٢٠٨) و (٢٠٩)، وأبو داود (١٠٤٣) و (١٤٤٨)، وابن ماجه (١٣٧٧)، والترمذي (٤٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥١١).

(٤) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «بشر».

(٥) ليست في الأصلين و(ت) و(ز)، وأثبتناها من (هـ) و«التحفة».

(٦) أخرجه البخاري (٧٣١) و (٦١١٣) و (٧٢٩٠)، ومسلم (٧٨١) (٢١٣) و (٢١٤)، وأبو داود (١٠٤٤) و (١٠٤٧)، والترمذي (٤٥٠).
وسيأتي بعده وبرقم (١٢٩٥) موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٨٢)، وابن حبان (٢٤٩١).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٢٩٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، قال: سمعتُ موسى بنَ عقبةَ، قال: سمعتُ أَبا النَّضْر يحدث، عن بُسْر بن سعيد

عن زيد بن ثابت، أن النبيَّ ﷺ قال: «صَلُّوا أَيُّها الناسُ في بيوتكم، فإن أَفضلَ صلاةِ المرء في بيته، إلا الصلاةَ المكتوبةَ»[1].

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٣٦٩٨].

وقفه مالك بن أنس

١٢٩٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن أَبي النَّضْرِ، عن بُسْرِ بنِ سعيد

أَن زيدَ بنَ ثابت قال: أفضلُ الصلاةِ صلاتُكم في بيوتكم - يعني - إلا صلاةَ الجماعَةِ[2].

[التحفة: ٣٦٩٨].

٥٥٤ ـ قيام الليل

١٢٩٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّارٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن قيامِ نبيِّ الله ﷺ، قالت: أَليسَ تقرأُ هذه السورةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ﴾؟ قلتُ: بلى، قالت: فإن الله افترضَ قيامَ الليلِ في أول هذه السورة، فقام نبيُّ الله ﷺ وأصحابُه حولاً حتَّى انتفخَتْ أقدامُهم، فأَمسَكَ الله خاتِمَتَها اثني عشر شهراً، ثم أَنزلَ الله التخفيفَ في آخرِ هذه السورةِ، فصار قيامُ الليل تطوعاً بعدَ فريضةٍ[3].

[المجتبى: ٣/٦٠ و ١٩٩، التحفة: ١٢٢٧٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

٥٥٥ ـ ثوابُ مَنْ قامَ رمضانَ إيـماناً واحتساباً

١٢٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن حُميد بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قامَ رمضـانَ إيـماناً واحتسـاباً، غُفِرَ له ماتقدَّمَ مِن ذَنْبه»[١].

[المجتبى: ٣/٢٠١و٤/١٥٦و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

١٢٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيل الطبرانيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد بن أَسماء، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ، عن مالكٍ، قال: قال الزهريُّ: أَخبرني أَبو سلمةَ بنُ عبـد الرحمـن وحُميد بـنُ عبد الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه»[٢].

[المجتبى: ٣/٢٠١و٤/١٥٦و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

٥٥٦ ـ قيامُ شهرِ[٣] رمضانَ

١٢٩٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ[٤] شهاب، عن عُروةَ

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧) و (٣٨) و (٢٠٠٨) و (٢٠٠٩)، ومسلم (٧٥٩) (١٧٣) و (١٧٤)، وأبو داود (١٣٧١) و (١٣٧٢)، وابن ماجه (١٣٢٦) و (١٦٤١)، والترمذي (٦٨٣) و (٨٠٨).

وسلف قبله، وسيأتي برقم (٢٥١٥) و (٢٠١٧) و (٢٥١٨) و (٢٥١٩) و (٢٥٢٠) و(٢٥٢١) و (٢٥٢٢) و (٢٥٢٣) و (٢٥٢٧) و (٢٥٢٨) و (٣٣٩٩) و (٣٤٠٠) و (٣٤٠١) و (٣٤٠٢) و(٣٤٠٣) و (٣٤٠٤) و (٣٤٠٥) و (٣٤٠٦) و (٣٤٠٧) و (٣٤٠٨) و (٣٤٠٩) و (٣٤١٠) و(٣٤١١)، وانظر تخريج (٢٥٢٤) و (٣٣٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٠)، وابن حبان (٢٥٤٦) و (٣٤٣٢) و (٣٦٨٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه «.. ومن قام ليلة القدر...» الحديثَ، وبعضهم يزيـد فيـه: «من صام رمضان...» وبعضهم يقول: «من صام رمضان وقامه...».

(٣) ليست في (ت) و(ز)، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) تحرف في (ت) إلى: «أبي».

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في المسجدِ ذاتَ ليلةٍ، فَصَلَّى بصلاته ناسٌ، ثم صَلَّى مِن القابلةِ، فكَثُر الناسُ، ثم اجتمعُوا مِن الليلة الثالثة أَو الرابعةِ، فلم يَخْرُجْ إليهم رسولُ الله ﷺ، فلما أَصبحَ، قال: «قد رأيتُ الذي صنعتُم، فلم يمنَعْني مِن الخروجِ إليكم إلا أَني خَشِيتُ أَن يُفْرَضَ عليكم» وذلك في رمضانَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٠٢، التحفة: ١٦٥٩٤].

١٣٠٠ ـ أَخبرني عُبيدُ الله بنُ سعيد أَبو قدامة السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، عن داودَ ـ وهو ابن أَبي هند ـ، عن الوليد بنِ عبد الرحمن، عن جُبير

عن أَبي ذرٍّ، قال: صُمنا مع النبيِّ ﷺ في رمضان، فلم يقُمْ بنا حتى بقي سَبْعٌ مِن الشهر، فقام بنا حتى ذهبَ ثُلُثُ الليلِ، ثم لم يقُمْ بنا في السادسة، فقام بنا في الخامسة حتى ذهب شَطْرُ الليل، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو نَفَّلْتَنا بقيَّةَ ليلتِنا هذه؟ فقال: «إنَّه مَنْ قامَ معَ الإمامِ حتى ينصرِفَ، كُتِبَ له قيامُ ليلة» ثم لم يقم بنا حتى بقيَ ثلاثٌ مِن الشهرِ، فقامَ بنا في الثالثة، وجمعَ أَهلَه ونساءَه حتى تخوَّفْنا أَن يفوتَنا الفلاحُ. قلتُ: وما الفلاحُ؟ قال: السَّحُورُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٠٢، التحفة: ١١٩٠٣].

١٣٠١ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان وعَبْدَةُ بنُ عبد الله وعبدُ الرحمن بن خالد ــ واللفظ لأَحمد ـ، قال: حدثنا زيدُ بن حُبَاب، قال: أَخبرني معاويةُ بنُ صالحٍ، قال: حدثني نُعيم بنُ زياد أَبو طلحة، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٩٢٤) و (١١٢٩) و (٢٠١٢)، ومسلم (٧٦١) (١٧٧) و (١٧٨)، وأبو داود (١٣٧٣).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢٥١٣) و (٢٥١٤) و (٢٥١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٦٢)، وابن حبان (٢٥٤٢) و (٢٥٤٤) و(٢٥٤٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٨٩).

سمعتُ النعمانَ بنَ بشيرٍ على منبرِ حمصَ يقولُ: قُمْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في شهرِ رمضانَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ إلى ثلث الليلِ الأول، ثم قُمْنا معه ليلةَ خمس وعشرين إلى نِصفِ الليل، ثم قُمنا معه[1] ليلةَ سبع[2] وعشرين حتى ظننَّا أن لا نُدْرِكَ الفلاحَ. وكانوا يسمُّونه[3] السَّحُورَ[4].

[المجتبى: ٣/٢٠٣، التحفة: ١١٦٤٢].

٥٥٧ ـ الترغيبُ في قيامِ الليل

١٣٠٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّوْرَقيُّ[5]، قال: حدثنا يحيى ـ هو ابنُ سعيد القطان ـ، عن ابنِ عجلانَ، قال: حدثني القعقاعُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قام مِن الليل، فصلَّى، ثم أيقظَ امرأتَه، فَصَلَّتْ، فإن أبتْ، نَضَحَ في وجهها الماءَ، ورحم الله امرأةً قامَتْ مِن الليل، فَصَلَّتْ، ثم أيقظَتْ زوجَها، فصَلَّى، فإن أَبى، نَضَحَتْ في وجهه الماءَ»[6].

[المجتبى: ٣/٢٠٥، التحفة: ١٢٨٦٠].

١٣٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ[5]، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نامَ أحدُكم، عَقَدَ الشيطانُ على رأسه ثلاثَ عُقَدٍ، يضربُ على كُلِّ عُقدة: ليلاً طويلاً[7] ـ أي: ارقُدْ ـ

---

(١) ليست في (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) في (ت) و(ز): «تسع»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «يسمون به» والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٠٢).

(٥) زيادة من (هـ).

(٦) أخرجه أبو داود (١٣٠٨) و (١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٠)، وابن حبان (٢٥٦٧).

(٧) جاء في حاشيتي الأصلين ما نصه: «قال القرطبي: وقد وقع في بعض الروايات، فذكره، =

فإذا(١) استيقظَ، فذَكَرَ الله، انحلَّتْ عُقْدَةٌ، فإن توضأَ، انحلَّتْ أُخرى، فإن صَلَّى، انحلَّتْ العُقَدُ كلُّها، فيُصبِحَ طيبَ النفسِ نشيطاً(٢)، وإلا أَصبحَ خبيثَ النفسِ كسلانَ(٣).

[المجتبى: ٣/٢٠٣، التحفة: ١٣٦٨٧].

٥٥٨ ـ التشديدُ فيمن نامَ ولم يَقُمْ

١٣٠٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن أَبي وائل عن عبدِ الله، قال: ذُكِرَ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ رجلٌ نَامَ ليلَهُ(٤) حتى أَصْبَحَ، قال: «ذاك رجُلٌ بالَ الشيطانُ في أُذنيه»(٥).

[المجتبى: ٣/٢٠٤، التحفة: ٩٢٩٧].

٥٥٩ ـ الحثُّ على قيامِ الليلِ

١٣٠٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: حدثنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمة

وهنا في رواية النسائي رحمه الله بحذف «عليك» وجعله مقدراً بقوله: أي ارقد ليلاً طويلاً، وبثبوت «عليك» فيكون: «ارقد ليلاً طويلاً عليك» وهو صحيح، وقوله: «عليك ليلاً طويلاً» هو على الإغراء، والرواية الصحيحة: «عليك ليل طويل» على الابتداء والخبر، وهو أولى من جهة المعنى؛ لأنه الأمكن في الغرور من حيث إنه يخبره عن طول الليل، ثم يأمره بالرقاد بقوله: «ارقد»، وإذا نصب على الإغراء لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، فحينئذ يكون قوله: «فارقد» ضائعاً ـ والله أعلم ـ قاله القرطبي رحمه الله. انتهى.

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «فإن».

(٢) ليست في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٢) و (٣٢٦٩)، ومسلم (٧٧٦)، وأبو داود (١٣٠٦)، وابن ماجه (١٣٢٩).

وهو في «المسند» أحمد (٧٣٠٨)، وابن حبان (٢٥٥٣).

(٤) في الأصلين: «ليلة»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (١١٤٤) و (٣٢٧٠)، ومسلم (٧٧٤)، وابن ماجه (١٣٣٠).

وهو في «المسند» أحمد (٣٥٥٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠١٩) و (٤٠٢٠) و(٤٠٢١). وابن حبان (٢٥٦٢).

عن عبدِ الله بن عَمرو، قال: قـال لي رسـولُ الله ﷺ : «لاتَكُـنْ مثـلَ فـلان، كان يقومُ الليلَ، فترَكَ قيامَ الليل»(١).

[المجتبى: ٣/٢٥٣، التحفة: ٨٩٦١].

قال أبو عبد الرحمن : أَدخلَ بشرُ بنُ بكر بين يحيى وبين أَبي سـلمةَ عُمَـرَ بـنَ الحكم.

١٣٠٦ـ أخبرنا الحارثُ بن أسد، قال:حدثنا بشرُ بن بكرٍ، قال: حدثني الأَوزاعيُّ، قـال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن عُمَرَ بنِ الحكم بن ثوبان، قال: حدثني أَبوسلمةَ

عن عبد الله بنِ عَمرو(٢)، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عبدَ الله، لاتَكُنْ مثلَ فلان كان يقومُ الليلَ، فتَركَ قيامَ الليل»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٥٣، التحفة: ٨٩٦١].

١٣٠٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبـدُ الله، قـال: أَخبرنـا يونـسُ، عـن الزُّهريِّ، قال:

أَخبرني السائبُ بنُ يزيـدَ، أَن شُـريحاً الحضرمـيَّ ذُكِـرَ عنـدَ رسـولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ رجلٌ لا يتَوَسَّدُ القُرآنَ»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٥٦، التحفة: ٣٨٠٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٥٢)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٥)، وابن ماجه (١٣٣١). وسيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٦٥٨٤)، وابن حبان (٢٦٤١).

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «عمر»، والمثبت من الأصلين و(هـ) و«التحفة».

(٣) سلف في الذي قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٢٤).
وقوله: «لا يتوسَّد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يَحْتَمِلُ أن يكون مدحاً وذماً، فالمدح معنـاه: أنه لا ينام الليل عن القرآن و لم يَتَهَجَّد به، فيكـون القـرآن مُتَوسَّـداً معـه، بـل هـو يُـداوم قراءتـه ويحافظ عليها. والذّم معناه: لا يَحْفَظ من القرآن شيئاً ولا يديـمُ قراءتَـه، فـإذا نـام لم يتوسَّـد معـه القرآن. وأراد بالتوسُّد: النوم.

٥٦٠ ـ مَنْ كَسِلَ أو فتَرَ

١٣٠٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا إسماعيلُ. [وأخبرنا عمرانُ بنُ موسى، عن عبدِ الوارثِ][١]، عن عبدِ العزيز

عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ المسجدَ وحبلٌ ممدودٌ[٢] بين سَاريَتَيْنِ، فقال: «ماهذا» ؟! قالوا: زينبُ، فإذا فَتَرَتْ أو كَسِلَتْ، تعلقَتْ به، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصَلِّ أحدُكم نشاطَه، فإذا كَسِلَ أوفتَرَ، فَلْيَقْعُدْ»[٣].

[المجتبى: ٣/٢١٨، التحفة: ٩٩٥و١٠٣٣].

١٣٠٩ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها وعندَها امرأةٌ، فقال: «مَنْ هذه»؟ قالت: فلانةُ لاتنامُ ـ تَذْكُرُ[٤] مِن صلاتها ـ ، فقال: «مَهْ، عليكم بما تُطيقُونَ، فواللهِ، لا يَمَلُّ الله حَتّى تَمَلُّوا، ولكنْ أحبُّ الدينِ إليه ما دامَ عليه صاحبُه»[٥].

[المجتبى: ٣/٢١٨و ٨/١٢٣، التحفة: ١٧٣٠٧].

٥٦١ ـ أيُّ صلاةِ الليل أفضلُ

١٣١٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسحاقُ ـ وهو ابنُ يوسفَ الأزرق ـ، عن عوف الأعرابيِّ، عن أبي خالد ـ واسمه عندي: مهاجر، وغيره يقول: أبومَخْلَد ـ، عن أبي العالية، قال: حدثني أبو مسلم، قال:

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) في الأصلين: «حبلا ممدودا»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٥٠)، ومسلم (٧٨٤)، وأبو داود (١٣١٢)، وابن ماجه (١٣٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٣٩)، وابن حبان (٢٤٩٢) و (٢٤٩٣) و (٢٥٨٧).

(٤) في الأصلين: «فذُكِرَ»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (٤٣) و (١١٥١) تعليقاً، ومسلم (٧٨٥)، وابن ماجه (٤٢٣٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣١١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٩)، وابن حبان (٣٥٩) و (٢٥٨٦).

قلتُ لأَبي ذرٍّ: أيُّ صلاة الليل أَفضلُ؟ فقال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «نِصْفُ الليلِ، وقلِيلٌ فَاعِلُه»(١).

[التحفة: ١٢٠٠٥].

١٣١١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ آدم -، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أَبي إسحاقَ، قال: أَتيت الأَسودَ بن يزيدَ - وكان لي أخاً وصديقاً - فقلتُ: يا أَبا عَمرو، حدِّثني ما حَدَّثَتْكَ أمُّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال(٢): قالت: كان يَنَامُ أَوَّلَ الليلِ ويُحيي آخِرَه(٣).

[المجتبى: ٣/٢١٨، التحفة: ١٦٠٢٠].

٥٦٢ - ثوابُ(٤) مَن استيقظَ وأَيقظَ امرأَته فصلَّيا

١٣١٢- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار - كوفيٌّ(٤) - قال: حدثنا عُبَيْدُ الله - يعني ابن موسى -، عن شيبانَ، عن الأَعمش، عن علي بنِ الأَقمر، عن الأَغرِّ

عن أَبي سعيد وأَبي هريرةَ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن استيقظَ مِن الليل وأَيقظَ امرأَتَه، فصلَّيا رَكْعَتَيْن جميعاً، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرينَ الله كثيراً والذَّاكِرَاتِ»(٥).

[التحفة: ٣٩٦٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٥٥).

(٢) ليست في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٦)، ومسلم (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٦٥)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٤). وسيأتي برقم (١٣٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤٢)، وابن حبان (٢٥٨٩) و(٢٥٩٣) و(٢٦٣٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) أخرجه أبو داود (١٣٠٩) و (١٤٥١)، وابن ماجه (١٣٣٥). وسيأتي برقم (١١٣٤٢).
وهو عند ابن حبان (٢٥٦٨) و (٢٥٦٩).

١٣١٣- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقَيلٍ، عن الزهريِّ، عن علي بنِ الحسين، أن الحسينَ بنَ علي حدَّثه

عن عليِّ بنِ أبي طالب، أن النبيَّ ﷺ طَرَقَهُ وفاطمةَ، فقال: «ألا تُصلُّونَ»؟ قلتُ: يا رسولَ الله، إنما أنفُسُنَا بيدِ الله، فإذا شاء أن يبعثَنا، بَعَثَنا. فانصرفَ رسولُ الله ﷺ حينَ قلتُ له ذلك، ثم سمعتُهُ وهو مدبِرٌ يَضْرِبُ فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤][1].

[المجتبى: ٣/٢٠٥، التحفة: ١٠٠٧٠].

٥٦٣ - فضلُ صلاةِ الليلِ وذكر اختلاف شعبة وأبي عَوانةَ على أبي بِشر [في ذلك][2]

١٣١٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بِشرٍ، عن حُميد بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفضلُ الصيامِ بعدَ شهرِ رمضان شهرُ الله المُحَرَّمُ، وأفضلُ الصلاة بعدَ الفريضةِ صلاةُ الليل»[3].

[المجتبى: ٣/٢٠٦، التحفة: ١٢٢٩٢].

قال أبو عبد الرحمن: أَرسله شعبةُ

١٣١٥- أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا شُعبةُ، عن أَبي بِشرٍ

(١) أخرجه البخاري (١١٢٧) و (٤٧٢٤) و (٧٣٤٧) و (٧٤٦٥)، و في «الأدب المفرد» له (٩٥٥)، ومسلم (٧٧٥). وسيأتي برقم (١١٢٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٠٥)، وفي زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند» (٥٧١) و (٥٧٥)، وابن حبان (٢٥٦٦).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) أخرجه مسلم (١١٦٣) (٢٠٢) و (٢٠٣)، وابن ماجه (١٧٤٢)، والترمذي (٤٣٨) و (٧٤٠). وسيأتي بعده وبرقم (٢٩١٧) و (٢٩١٨) و (٢٩١٩).

وهو في «مسند» أحمد(٨٠٢٦)، وابن حبان (٣٥٦٣) و (٣٦٣٦).

أنه سَمِعَ حُمَيْدَ بنَ عبدِ الرحمن يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أفضلُ الصلاةِ بَعْدَ الفريضَةِ قيامُ الليل، وأفضلُ الصومِ بعدَ رمضانَ المحرَّمُ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٠٧، التحفة: ١٢٢٩٢].

٥٦٤ ـ فضلُ صَلاةِ الليل في السَّفَرِ

١٣١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ رِبْعيًّا، عن زيد بن ظَبْيان

رفعه إلى أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُحِبُّهم الله: رجلٌ أَتى قوماً، فسأَلهم بالله، ولم يسأَلْهم بقرابةٍ بينَه وبينَهم، فمنعوه، فتخلَّفهم رَجُلٌ بأَعقابهم، فأَعطاه[2] سِرًّا، لايعلَمُ بعطيَّته إلا الله والذي أعطاه، وقومٌ ساروا ليلتَهم حتى إذا كان النومُ أَحبَّ إليهم مما يُعْدَلُ به، نزلوا، فَوَضَعُوا رؤوسَهم، فقامَ يتملَّقُني، ويتلو آياتي، ورجلٌ كان في سريَّةٍ، فلَقُوا العدوَّ، فهُزِموا، فأَقبلَ بصدره حتى يُقْتَلَ، أَويُفْتَحَ له»[3].

[المجتبى: ٣/٢٠٧ و٥/٨٤، التحفة: ١١٩١٣] .

خالفه سفيانُ الثوري[4]

١٣١٧ ـ أَخبرني محمدُ بنُ عليٍّ [بن ميمون الرَّقِّيُّ][4]، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ يوسفَ الفِرْيابي[3] ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن رِبعيٍّ

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) في الأصلين: «فأعطى»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥٦٨). وسيأتي برقم (٢٣٦٢) و (٧٠٩٩)، وانظر ما بعده و(٧٠٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٥٦)، وابن حبان (٣٣٤٩) و(٣٣٥٠) و (٤٧٧١).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه: «... وثلاثة يبغضهم الله ...» الحديث.

وقوله: «يتملقني»، قال السندي: هذا على حكاية كلام الله تعالى في شأن ذلك الرجل. والملق بفتحتين: الزيادة في الدعاء والتضرع.

(٤) زيادة من (هـ).

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ...نحوَه [1].

[المجتبى: ٣/٢٠٧و ٥/٨٤، التحفة: ١١٩١١].

٥٦٥ ـ وقتُ القيام

١٣١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم بن صُدْرَانَ ـ بصريٌّ[2]ـ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَشعثَ بنِ سُلَيْم، عن أَبيه، عن مسروقٍ، قال:

قلتُ لِعائشةَ: أَيُّ العملِ[3] أحبُّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالت: الدائمُ، قلتُ[4]: فأَيُّ الليل كان يقومُ؟ قالت: إذا سَمِعَ الصَّارِخَ[5].

[المجتبى: ٣/٢٠٨، التحفة: ١٧٦٥٩].

٥٦٦ ـ ذكرُ ما يستفتحُ به القيام

١٣١٩ـ أخبرنا عِصْمةُ بنُ الفضل ـ نَيْسابوريٌّ[6]ـ قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، عن معاويةَ بنِ صالح، قال: حدثني الأَزهرُ ـ هوابنُ سعيد ـ، عن عاصم بنِ حُميد، قال:

سأَلتُ عائشةَ: بما كان[رسول ا للهﷺ][7]يستفتِحُ قيامَ الليل؟ قالت: لقد سأَلْتَني عن شيءٍ ماسأَلَني عنه أَحدٌ قبلَك، كان رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُ عَشْراً، ويحمَدُ عشراً، ويُسبِّحُ عشراً، ويُهلِّلُ عَشْراً، ويستغفِرُ عشراً، ويقول: «اللهُمَّ

(١) سلف قبله.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «الأعمال»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (١١٣٢) و (٦٤٦١)، ومسلم (٧٤١)، وأبو داود (١٣١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٨٢)، وابن حبان (٢٤٤٤).

وقوله: «الصارخ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني: الديك، لأنه كثير الصياح في الليل.

(٦) ليست في (هـ).

(٧) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

اغفِرْ لي، واهدِني، وارزُقني، وعافِني، أَعوذُ بالله مِن ضِيقِ المقامِ يَومَ القِيامةِ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٠٨، التحفة: ١٦١٦٦].

٥٦٧ ـ نوع آخر

١٣٢٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَر والأَوزاعيِّ، عن يحيى ابنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمةَ

عن ربيعةَ بنِ كعبٍ الأَسلميِّ، قال: كنتُ أَبيتُ عندَ حُجرة النبيِّ ﷺ، فكنتُ أَسمعُه إذا قام مِن الليل يقولُ: «سبحانَ الله ربِّ العالمين» الهَوِيَّ، ثم يقولُ: «سُبحانَ الله وبحمده» الهَوِيَّ[2].

[المجتبى: ٣/٢٠٩، التحفة: ٣٦٠٣].

٥٦٨ ـ نوع آخر

١٣٢١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَحول ـ يعني سليمانَ[3][بن أَبي مسلم، مكيٌّ][4]ـ عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ مِن الليل يتهجَّدُ، قال: «اللهُمَّ لك الحمدُ أَنت ربُّ[5] السماواتِ والأَرض ومَنْ فيهِنَّ، ولك الحمدُ أَنت قَيَّامُ السماواتِ [والأَرض ومَنْ فيهنَّ، ولَكَ الحمدُ أَنت ملكُ السماوات

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٦٦)، وابن ماجه (١٣٥٦). وسيأتي برقم (٧٩٢١) و (١٠٦٤٢).
وهو عند ابن حبان (٢٦٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٨)، والترمذي (٣٤١٦)، وابن ماجه (٣٨٧٩).
وسيأتي برقم (١٠٦٣٢)، وانظر ماسلف برقم (٧٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٧٤)، وابن حبان (٢٥٩٤) و (٢٥٩٥).
وقوله: «الهوي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بالفتح، الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل.

(٣) في الأصلين: «ابن سليمان»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «نور».

والأَرض ومَنْ فيهنَّ،](1) ولك الحمدُ أَنْتَ حَقٌّ، ووعدُكَ حقٌّ، والجنَّةُ حقٌّ، والنارُحقٌّ، والساعةُ حقٌّ، والنبيُّون(2) حقٌّ، ومحمدٌ حقٌّ، لك أَسلمتُ، وعليك توكلتُ، وبكَ آمنتُ ـ وذكر كلمةً معناها ـ وبك خاصمتُ، وإليك حاكمتُ، اغْفِرْ لي ماقدَّمتُ وما أَخَّرْتُ، [وما أَسررتُ](3) وما أَعلنتُ، أَنت المُقَدِّم وأَنتَ المؤخِّرُ، لاإلهَ إلا أَنتَ، ولاحَوْلَ ولاقُوةَ إلا با لله»(4).

[المجتبى: ٣/٢٠٩، التحفة: ٥٧٠٢].

٥٦٩ ـ نوع آخر

١٣٢٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني حُمَيْدُ بنُ عبدِ الرحمن بنِ عوف

أَن رجلاً مِن أَصحاب النبيِّ ﷺ قال: قلتُ وأَنا في سفر مَعَ رسولِ الله ﷺ: وا لله لأَرْقُبَنَّ رسولَ الله ﷺ لِصلاةٍ حتى أرى فِعْلَه، فلمَّا صَلَّى صلاةَ العشاء وهي العَتَمَةُ،اضطجعَ [رسولُ الله ﷺ](5) هَوِيًّا مِن الليل،ثم استيقظ، فَنظَرَ إلى(6) الأُفُقِ، فقال: «﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] حتى بلغَ: ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾» [آل عمران:١٩٤] ثم أَهوى رَسُولُ الله ﷺ بيدِه إلى فِراشه، فاستلَّ منه سِواكاً، ثم أَفرغَ في قَدَحٍ مِن إداوةٍ عندَه ماءً، فاستنَّ،

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «والنشور».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (١١٢٠) و (٦٣١٧) و (٧٣٨٥) و (٧٤٤٢) و (٧٤٩٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٩٧)، ومسلم (٧٦٩)، وأبو داود (٧٧١) و (٧٧٢)، وابن ماجه (١٣٥٥).
وسيأتي برقم (٧٦٥٦) و (٧٦٥٧) و (٧٦٥٨) و (١٠٦٣٨) و (١١٣٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٠)، وابن حبان (٢٥٩٧) و (٢٥٩٨) و (٢٥٩٩).
والروايات متقاربة المعنى.

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٦) في (ت) و(ز) و(هـ): «في».

ثم قام، فَصَلَّى حَتَّى قلتُ: قد صَلَّى قَدْرَ مـا نـامَ، ثـم اضطجـعَ حتـى قُلْـتُ: قد[1]نَامَ قدرَ ما صلَّى، ثم استيقظ، ففعل كما فَعَلَ أَوَّلَ مرةٍ، وقـال مثـلَ مـا قال، ففعَلَ رسولُ الله ﷺ ثلاثَ مرات[2] قَبْلَ الفجرِ[3].

[المجتبى: ٣/٢١٣، التحفة: ١٥٥٥٢].

٥٧٠ ـ ما يفعل إذا قام مِن الليلِ

١٣٢٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبدِ الرحمن، عـن سـفيانَ، عـن منصـور والأعمـش وحُصين، عن أَبي وائل

عن حُذيفةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قامَ مِن الليل، يَشُوصُ فاه بالسِّواك [4].

[المجتبى: ٣/٢١٢، التحفة: ٣٣٣٦].

٥٧١ـ ذِكْر ما يستفتح به صلاةَ[5]الليل

١٣٢٤ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبدِ العظيم العنبريُّ[6]، قال: حدثنا عُمَرُ بـنُ يونـسَ، قـال: حدثنا عِكرمـةُ بـنُ عمـار، قـال: حدثنـا يحيى بـنُ أبي كثير، قـال: حدثني أَبو سَـلَمَةَ بـنُ عبد الرحمن، قال:

سأَلتُ عائشةَ: بأَيِّ شيء كان النبيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ[7]؟ قالت: كـان إذا قـامَ مِن الليل يفتتِحُ صَلاتَه: «اللهـم رَبَّ جبريلَ وميكـائيلَ وإسـرافيلَ، فـاطِرَ السَّماوات

---

(١) ليست في (ت) و(ز)، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٢) في (هـ): «مرار».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (١٠٠٦٦).

وقوله: «فاستن»، قال السندي: بتشديد النون، أي: استعمل السواك في الأسنان.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢).

(٥) في (هـ): «قيام».

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) في (ت) و(ز) و(هـ): «صلاته».

والأرض، عالِمَ الغيبِ والشهادة، أنت تَحْكُمُ بينَ عبادِك فيما كانوا فيه يختلِفون، اللهم(١) اهْدِني لما اختُلِفَ فيه مِن الحَقِّ، إنك تَهْدِي مَنْ تشاءُ إلى صراطٍ مُستقيمٍ»(٢).

[المجتبى: ٣/٢١٢، التحفة: ١٧٧٧٩].

٥٧٢ـ ذكرُ صلاةِ رسولِ الله ﷺ [بالليلِ](٣)

واختلاف ألفاظ الناقلين لذلك

١٣٢٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال:أخبرنا يزيدُ، قال:أخبرنا حُمَيْدٌ

عن أنس، قال: ما كنَّا نشاءُ أن نرى رسولَ الله ﷺ في الليل مصلِّياً إلا رأيناه، وما نشاءُ أن نراه نائماً إلا رأَيْناه(٤).

[المجتبى: ٣/٢١٣، التحفة: ٨١٦].

١٣٢٦ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج، عن أبيه، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيْكَةَ، أن يعلى بنَ مَمْلَك أخْبَرَهُ

أنه سأَلَ أمَّ سلمةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ،فقالت: كان يُصلِّي العَتَمَةَ، ثم يُسبِّحُ، ثم يُصلِّي بعدها ما شاءَ اللهُ(٥) مِن الليل، ثم ينصرِفُ، فيرقُدُ مثلَ ما صلَّى، ثم يستيقظُ مِن نَوْمته تلك(٦)، فيُصلِّي مثلَ ما نام، وصلاتُه تلك(٧) الآخرةُ تكونُ إلى الصُّبحِ(٨).

[المجتبى: ٣/٢١٤].

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (٧٧٠)، وأبو داود (٧٦٧)، وابن ماجه (١٣٥٧)، والترمذي (٣٤٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٢٥)، وابن حبان (٢٦٠٠).

(٣) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (هـ): «بأبي هو وأمي».

(٤) أخرجه البخاري (١١٤١) و (١٩٧٢) و (١٩٧٣)، والترمذي (٧٦٩)، وفي «الشمائل» له (٢٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠١٢)، وابن حبان (٢٦١٧) و (٢٦١٨).

(٥) ليست في (هـ).

(٦) في (هـ): « من نومه ذلك».

(٧) ليست في (هـ).

(٨) سلف تخريجه برقم (١٠٩٦).
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

١٣٢٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ منصور ـ واللفظُ له ـ، عن سفيانَ، عن زياد بنِ عِلاقةَ، قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شعبةَ يقول: قامَ النبيُّ ﷺ حتى تورَّمَتْ قدماه، فقيل له: قد غَفَرَ الله لك ما تقدَّمَ من ذنبِكَ وما تأَخَّرَ، قال: «أفلا أكونُ عبداً شكوراً»؟![1].

[المجتبى: ٣/٢١٩، التحفة: ١١٤٩٨].

١٣٢٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني صالحُ بنُ مِهران، قال: حدثنا النعمانُ بنُ عبدِ السلام، عن سفيانَ، عن عاصم بنِ كُليب، عن أبيه

عن أَبي هُريرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي حَتَّى تَزَلَّعَ قدماه[2].

[المجتبى: ٣/٢١٩، التحفة: ١٤٢٩٩].

٥٧٣ ـ ذِكرُ صلاةِ نبي الله داود ﷺ [بالليل][3]

١٣٢٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بنِ دينار، عن عَمرو بن أَوس

أنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَحبُّ الصيامِ إلى الله صِيامُ داودَ، كان يصومُ يوماً ويُفْطِرُ يوماً، وأَحبُّ الصَّلاةِ إلى الله صلاةُ داودَ، كان ينامُ نِصفَ الليلِ، ويقومُ ثُلُثَهُ، وينامُ سُدُسَهُ»[4].

[المجتبى: ٣/٢١٤و٤/١٩٨، التحفة: ٨٨٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٠) و (٤٨٣٦) و (٦٤٧١)، ومسلم (٢٨١٩) (٧٩) و (٨٠)، وابن ماجه (١٤١٩)، والترمذي (٤١٢)، وفي «الشمائل» له (٢٦١). وسيأتي برقم (١١٤٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٩٨)، وابن حبان (٣١١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٢٠)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٢) و (٢٦٣).

وقوله: «تزلع»، قال السندي: أي: تشقق.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (١١٣١) و (٣٤٢٠)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٩) و (١٩٠)، وأبو داود (٢٤٤٨)، وابن ماجه (١٧١٢). وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٢٦٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩١)، وابن حبان (٢٥٩٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عبد الله بن عمرو، وسيخرج كل حديث في موضعه.

٥٧٤ ـ ذِكرُ صلاة نبي الله موسى ﷺ بالليل

١٣٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن حرب المَـرْوَزيُّ، قـال: أَخبرنـا معاذُ بـنُ خـالد، قـال: أَخبرنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن سليمانَ التَّيْمِيِّ، عن ثابتٍ

عن أَنسٍ، أَن رسولَ الله ﷺ قال:«أَتيـتُ ليلـةَ أُسـريَ بـي علـى موسـى عنـدَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ وهو قائمٌ يُصَلِّي في قَبرِه»[١].

[المجتبى: ٣/٢١٥، التحفة: ٤٠٣].

خالفه حَبَّان [بن هلال][٢]

١٣٣١ ـ أَخبرني أَحمدُ بن سعيدُ الرِّباطي[٣]، قال: حدثنـا حَبَّـان، قـال: حدثنـا حمادٌ ـ وهو ابنُ سلمةَ ـ، عن ثابتٍ وسليمانَ التَّيْـمي

عـن أَنـسٍ، أَن النبيَّ ﷺ قـال: «مـررتُ علـى موسـى وهـو يُصلّـي في قبره»[٤].

قال أَبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب [مِن الذي قبله][٥].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٨٨٢].

خالفه المعتمِرُ بنُ سليمان

١٣٣٢ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربي، قال: حدثنا المعتمِـرُ، قـال:سمعتُ أَبي، قـال: سمعتُ أَنساً يقول:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٧٥) (١٦٤) و (١٦٥). وقد سلف قبله، وانظر لاحقيه مـن حديث أنس، عن بعض الصحابة.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢١٠)، وابن حبان (٤٩) و (٥٠).

(٥) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (هـ): «والله أعلم».

حدثني بعضُ أَصحابِ النبيِّ ﷺ، أَن النبيَّ ﷺ ليلةَ أُسريَ به مَرَّ على موسى وهو يُصلِّي في قبره (١).

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ١٥٥٣٣].

١٣٣٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَدِيٍّ، عن سليمانَ، عن أَنسٍ

عن بعضِ أَصحابِ النبيِّ ﷺ، أَن النبيَّ ﷺ قال: «ليلةَ أُسرِيَ بي مَرَرْتُ على موسى وهو يُصلِّي في قبره»(٢).

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ١٥٥٣٣].

٥٧٥ ـ إحياءُ الليل

١٣٣٤ ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمان بنِ سعيد، قال: حدثنا أَبي وبَقِيَّةُ، قالا: حدثنا ابنُ أَبي حمزةَ، قال: حدَّثني الزُّهريُّ، قال: أَخبرني عبدُ الله بنُ عبد الله بنِ الحارث بن نَوْفل، عن عبد الله بنِ خَبَّابِ بن الأَرَتِّ

عن أَبيه ـ وكان قد شَهِدَ بدراً مع رسولِ الله ﷺ ـ، أَنه راقبَ رسولَ الله ﷺ في ليلةٍ صلاَّها رسولُ الله ﷺ كلَّها حتى كان مع الفجر، فلمَّا سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن صلاته، جاءه خَبَّابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأَبي أَنتَ وأُمي، لقد صلَّيتَ الليلةَ صلاةً ماراَيتُك صليتَ نحوَها، قال رسول الله ﷺ: «أَجَلْ، إنَّها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَبٍ، سأَلتُ ربي فيها ثلاثَ خصال(٣)، فأَعطاني اثنتين، ومنعني واحدةً: سأَلتُ ربي أن لا يُهلِكَنا بما أَهلَكَ به الأُمَمَ قبلَنا، فأَعطانيها، وسأَلتُ ربي أَن لا يُظهِر علينا عدواً مِن غيرنا، فأَعطانيها، وسأَلتُ ربي أَن لا يَلْبِسَنَا شِيَعاً، فمنَعَنيها»(٤).

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٣٥١٦].

---

(١) انظر تخريج ما سلف قبله من حديث أنس، وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٩٧).

(٢) سلف في الذي قبله.

(٣) في الأصلين: «خصلات»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٤) أخرجه الترمذي (٢١٧٥). وسيأتي بعده.
وقوله: «أن لا يلبسنا شيعاً»، قال السيوطي: أي: لا يجعلنا فرقاً مختلفين.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٣)، وابن حبان (٧٢٣٦).

١٣٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ[(١)]، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني عبدُ الله بن الحارث بنِ نوفل، عن عبد الله بنِ خبَّاب بن الأَرَتِّ

أَن خبَّاباً قال: رَمَقْتُ رسولَ الله ﷺ في صلاةٍ صلاها حتى كان مع الفجرِ، فلما سلَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن صلاته، جاءه[(٢)] خبَّابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأَبي أَنت وأُمي، لقد صليتَ الليلةَ صلاةً! قال: «أَجل، إنها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَبٍ، سأَلتُ [ربي فيها][(٣)] ثلاثَ خِصالٍ، فأَعطاني اثنتين، ومنعني واحدةً: سأَلتُه[(٤)] أَن لا يُهلِكَنا بما أَهلَكَ به[(٥)] الأُمَمَ قبلَنا، فأَعطانيها، وسأَلتُه أَن لا يُظهِرَ علينا عدواً من غيرنا، فأَعطانيها، وسأَلتُه أَن لا يَلْبِسَنَا شِيَعاً، فمنَعَنيها»[(٦)].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٣٥١٦].

ذكرُ الاختلافِ على أُمِّ المؤمنينَ عائشةَ[(٧)] في إحياءِ رسولِ الله ﷺ الليلَ

١٣٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ[(٨)]، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي يعفور، عن مسلم، عن مسروق، قال:

قالت عائشةُ: كان إذا دَخَلَتِ العَشْرُ، أَحيا رسولُ الله ﷺ الليلَ، وأَيقظَ أَهلَه، وشدَّ المِئْزَرَ[(٩)].

[المجتبى: ٣/٢١٧، التحفة: ١٧٦٣٧].

---

(١) زيادة من (هـ).
(٢) في (ط): «جاء».
(٣) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (ت) و(ز): «الله»، والمثبت من الأصلين و(هـ).
(٤) في (ت) و(ز): «سألت ربي»، والمثبت من الأصلين و(هـ).
(٥) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).
(٦) سلف في الذي قبله.
(٧) ليست في (هـ).
(٨) زيادة من (هـ).
(٩) أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، وأبو داود (١٣٧٦)، وابن ماجه (١٧٦٨).
وسيأتي برقم (٣٣٧٧)، وانظر (٣٣٧٦) بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣١)، وابن حبان (٣٢١).

١٣٣٧ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدَانيُّ الكوفيُّ، عن عَبدةَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن زُرارة بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، قالت: لا أَعلمُ رسولَ الله ﷺ قرأَ القرآنَ كلَّه في ليلة، ولا قامَ ليلةً حتَّى الصباح، ولا صامَ شهراً كاملاً غيرَ رمضان(١).

[المجتبى: ٣/٢١٨و٢٤١و٤/١٥١، التحفة: ١٦١٠٨].

٥٧٦ ـ صفةُ صلاةِ الليل

١٣٣٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بن أَبي بكر، عن أَبيه، أَن عبدَ الله بنَ قيس بن مَخْرَمَةَ أَخبره

عن زيد بنِ خالد الجُهَنِيِّ، أَنه قال: لأَرْمُقَنَّ صلاةَ رسولِ الله ﷺ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثم صَلَّى ركعتين طويلتينِ طويلتين طويلتين(٢)، ثم صَلَّى ركعتينِ وهُما دونَ اللَّتَيْن قبلَهما، ثم صَلَّى ركعتين، وهما دونَ اللتَيْن قَبْلَهُما، ثم صَلَّى ركعتين، وهما دونَ اللتَيْن قبلَهما، [ثم صلّى ركعتين، وهما دون اللتين قبلَهما،](٣) ثم أَوترَ، فذلك ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً(٤).

[التحفة: ٣٧٥٣].

ذِكرُ الاختلافِ على عبد الله بن عباس في صلاة الليل

١٣٣٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن مَخْرَمَةَ بن سليمان، عن كُرَيْب

أَن ابنَ عباس أَخبره، أَنه باتَ ليلةً عندَ(٥) ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ـ وهي خالَتُه ـ، قال: فاضطجعتُ في عَرْضِ الوِسادة، واضطجعَ رسولُ الله ﷺ وأَهلُه في طُولها، ونامَ رسولُ ﷺ حتى إذا انتصفَ الليلُ أَو قبلَه بقليل أَو بعدَه بقليل،

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، والحديث مُطوّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٢) ليست في (ت).
(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).
(٤) أخرجه مسلم (٧٦٥)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٩). وقد سلف برقم (٣٩٥).
وهو في «المسند» أحمد (٢١٦٨٠)، وابن حبان (٢٦٠٨).
(٥) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

فاستيقظَ رسولُ الله ﷺ، فجلسَ يمسحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأ العشرَ الآياتِ الخواتمَ مِن سُورة آلِ عمران، ثم قامَ إلى شَنٍّ مُعَلَّقةٍ، فتوضأ منها، فأحسنَ وُضوءَه، ثم قامَ يُصلِّي. قال ابنُ عباس: فقمتُ، فصنعتُ مثلَ ما صَنَعَ، ثم ذهبتُ، فقمتُ إلى جَنْبه، فوضعَ رسولُ الله ﷺ يدَه اليُمنى على رأْسي، وأخذَ بأُذُني اليمنى[1] يَفْتِلُها، فصلَّى ركعتَيْنِ، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، [ثم ركعتين][2]، ثم أوترَ، ثم اضطجعَ حتى جاءه المؤذِّنُ، فقام، فصلَّى ركعتين خفيفتين، ثم خرجَ، فَصَلَّى الصُّبحَ[3].

[المجتبى: ٣/٢١٠، التحفة: ٦٣٦٢].

١٣٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أَبي هلال، عن مَخْرَمَةَ بنِ سليمان، أن كُريباً مولى ابن عباس أخبره، قال:

سألتُ ابنَ عباس، قلتُ: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ بالليل؟ قال: كان يقرأُ في بعض حُجَرِه، فيسمعُ قراءتَه مَنْ كان خلفَه، وقال: بتُّ عنده ليلةً وهو عندَ ميمونةَ بنتِ الحارث، فاضطجعَ رسولُ الله ﷺ وميمونةُ على وسادةٍ مِن أَدَمٍ محشوَّةٍ ليفاً، فنام حتى إذا ذَهَبَ ثلثُ الليل أو نصفُه، استيقظَ، فقام إلى شَنٍّ فيه ماءٌ، فتوضأ، فتوضأتُ معه، ثم قام، فقمتُ إلى جنبه على يساره، فجعلني عن يمينه، وَوَضَعَ يدَه

---

(١) في (هـ): «اليسرى».

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٨) و (١٨٣) و(٧٢٦) و (٨٥٩) و (٩٩٢) و (١١٩٨) و(٤٥٦٩) و(٤٥٧٠) و (٤٥٧١) و (٤٥٧٢) و (٦٢١٥) و (٦٣١٦) و (٧٤٥٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٩٥)، ومسلم (٧٦٣) (١٨١) و (١٨٢) و (١٨٣) و (١٨٤) و (١٨٥) و (١٨٦) و (١٨٧) و(١٨٨) و (١٨٩) و (١٩٠) و (١٩١)، وأبو داود (١٣٦٤) و (١٣٦٧) و (١٦٥٣) و (١٦٥٤) و(٥٠٤٣)، وابن ماجه (٤٢٣) و (٥٠٨) و (١٣٦٣)، والترمذي (٢٣٢)، وفي «الشمائل» له (٢٥٨) و(٢٦٥). وسيأتي برقم (١٣٤٠) و (١٣٤١) و (١٦٦٢) و (١١٠٢١)، وقد سلف برقم (٣٩٦) و(٣٩٧) و (٣٩٨) و(٧١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٢)، وابن حبان (٢٥٩٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد رُويَ هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عباس، وسيخرج كل حديث في موضعه.

على رأْسي، فجعل يَمْسَحُ أُذني كأَنه يوقظُني، فَصَلَّى ركعتَيْنِ خفيفتَيْنِ، قلتُ: قرأَ فيهما بأُمِّ القرآن في كُلِّ ركعةٍ، ثم سلَّمَ، ثم صَلَّى ركعتين، ثم سلَّمَ حتى صَلَّى إحدى عَشْرةَ[1] ركعةً بالوتر، ثم نامَ حتى استَثْقَلَ، فرأَيتُه ينفُخُ، فأَتاه بلالٌ، فقال: الصلاةَ يارسولَ الله، فقام، فصلَّى ركعتين، وصلَّى بالناس[2]، ولم يتوضأْ[3].

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ٦٣٦٢].

١٣٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سَمُرَةَ الأَحْمَسِيُّ ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، عن الأَعمش، عن حبيبٍ، عن كُرَيْب

عن ابنِ عباس، قال: بعثني أَبي إلى النبيِّ ﷺ في إبلٍ أَعطاها إيَّاه من إبلِ الصدقة، فلما أَتاه ـ وكانت ليلةَ ميمونةَ، وكانت ميمونةُ خالةَ ابن عباس ـ، فأَتى المسجد، فصلى العشاءَ، ثم جاء[4]، فطرحَ ثوبَه، ثم دخلَ مع امرأَته في ثيابها، فأَخذتُ ثوبي، فجعلتُ أَطويه تحتي، ثم اضطجعتُ عليه، ثم قلتُ[5]: لا أَنامُ الليلةَ حتى أَنظرَ إلى ما يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ. فنام حتى نَفَخَ، حتى ذَهَبَ مِن الليل ما شاءَ الله أَن يَذْهَبَ، ثم قام، فخرجَ، فبالَ، ثم أَتى سِقاءً مُوكأً، فحلَّ وِكاءَه، ثم صبَّ على يديه من الماء، ثم وطِئَ على فَمِ السِّقاء، فجعلَ يغسِلُ يديه، ثم توضأَ حتَّى فرغ، وأَردتُ أَن أَقومَ، فأَصبَّ عليه، فخِفْتُ أَن يَدَعَ الليلةَ مِن أَجلي، ثم قام يُصلي، فقمتُ، ففعلتُ مثلَ الذي فعلَ، ثم أَتيتُه، فقمتُ عن يساره، فتناولني بيده، فأَقامني عن يمينه، فصلَّى ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً، ثم اضطجعَ حتى جاءه بلالٌ، فأَذَّن بالصَّلاةِ، فقام، فصلَّى ركعتين قبلَ الفجر[6].

[المجتبى: ١/٢١٥، التحفة: ٦٣٤٤].

---

(١) في الأصلين: «أحد عشر»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) في الأصلين و(هـ): «للناس»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه قبله.

(٤) في (هـ): «خرج».

(٥) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز)، وفي (هـ): «وقلتُ».

(٦) سلف تخريجه برقم (١٣٣٩).

خالفه[1]سعيدُ بنُ جُبير

١٣٤٢ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بنِ سلاَّم، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا يونسُ، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاث، بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

خالفه الحكم[3]

١٣٤٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أَخبرني الحكَمُ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبير يحدثُ

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: بِتُّ في بيتِ خالتي ميمونةَ، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ العِشاءَ، ثم جاء، فصلَّى أربعاً، ثم نامَ، ثم قامَ، فتوضأ ـ قال: لا أحفظُ وضوءَه ـ، ثم قام، فصلَّى، فَقُمْتُ عن يسارِه، فجعلني عن يمينه، ثم صَلَّى خمسَ رَكَعاتٍ، ثم ركعتين، ثم نامَ، ثمَّ صلَّى ركعتينِ، ثم خرجَ إلى الصَّلاةِ[4].

[المجتبى: ٢/٨٧، التحفة: ٥٤٩٦].

خالفه يحيى بن عباد

١٣٤٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ علي بنِ ميمون الرَّقيُّ، قال: حدثنا القَعْنَبيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ محمد الدَّراوَرْديُّ ـ، عن عبد المجيدِ ـ هو ابنُ سهيل ـ، عن يحيى بنِ عَبَّاد، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) ليست في (ط) و(ت) و(ز) و(هـ)، والمثبت من الأصل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١١٧٢)، والترمذي (٤٦٢). وسيأتي برقم (١٤٣٠) و (١٤٣١) وبرقم (١٤٣٢) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٠).

(٣) جاء في (هـ): «قال أبو عبد الرحمن: خالفه الحكم».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٨٢)، وانظر ما بعده.

أَن ابنَ عباس حدثه، أَن عبـاسَ بـنَ عبـد المطلـب بعثَـهُ في حاجـةٍ لـه إلى رسولِ الله ﷺ، وكانت ميمونةُ بنتُ الحارث خالةَ ابن عباس، فدخل عليها، فوجد رسولَ الله ﷺ في المسجدِ. قال ابنُ عباس: فاضطجعتُ في حُجْرتهـا، وجعلتُ أُحصي كم يُصلي رسولُ الله ﷺ، فجاء وأَنا مضطجعٌ في الـحُجْرة بعدَ أَن ذهـبَ الليـلُ، فقـال: «أَرَقَـدَ الوليـدُ»؟ فتنـاول مِلْحفـةً على ميمونـةَ، فارتدى ببعضها وعليها بعضٌ، ثم قام، فَصَلَّى ركعتين ركعتـين، حتـى صَلَّـى ثمانَ ركعاتٍ، ثم أوترَ بخمسٍ لم يجلِسْ بينهُنَّ، ثم قَعَدَ، فأَثنى على الله بما هـو له أَهل، ثم أَكْـثَرَ مِن الثناء(١).

[المجتبى: ٢/٨٧، التحفة: ٥٦٤٤].

١٣٤٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عثَّامُ بن عليٍّ ـ كوفيٌّ ـ، عن الأعمش، عن حبيبِ بنِ أَبي ثابت، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلّي ركعتينِ، ثـم يَنْصَـرِفُ، فيستاك(٢).

[التحفة: ٥٤٨٠].

خالفه عليُّ بنُ عبد الله بن عباس

١٣٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشام، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن حبيب بنِ أَبي ثابت، عن محمد بنِ عليٍّ، عن أَبيه

عن جَدِّه، أَن النبيَّ ﷺ قام من الليل، فاستنَّ، ثم صَلَّى ركعتين، ثم نامَ، ثم قـام، فاستنَّ، ثم توضأ وصَلَّى ركعتين، ثم(٣)صلَّى ستًّا، ثم أَوترَ بثلاثٍ وصَلَّى ركعتين(٤).

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٦٢٨٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٢)، وانظر ماقبله، وقد سلف مكرراً برقم (٤٠٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٨) و (٣٢١). وقد سلف برقم (٤٠٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٨١).

(٣) في (ت) و(ز) و(هـ): «حتى».

(٤) أخرجه مسلم (٧٦٣) (١٩١)، وأبو داود (٥٨) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤)، وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (٤٠٢) و (٤٠٣).

وهو في «المسند» أحمد (٣٢٧١).

والحديث مطوَّل بذكر الدعاء قبل صلاة العيد، واقتصر المصنف على ما ذكره.

خالفه زيدُ بنُ أَبي أُنَيْسةَ

١٣٤٧ ـ أَخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ الرافِقيُّ، قال: حدثنا مَعمَرُ بنُ مَخْلَد ـ ثقةٌ، جزريٌّ ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيدٍ ـ هو ابنُ أبي أُنيسةَ ـ، عن حبيب، عن محمد بنِ عليٍّ

عن ابن عباس، قال: استيقظَ رسولُ الله ﷺ، فاستنَّ... وساق الحديث(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٧، التحفة: ٦٤٤٤].

يحيى بن الجزار

١٣٤٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال:حدثنا أَبو بكر النَّهْشَليُّ، عن حبيب، عن يحيى بن الجزار

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي من الليل ثمانَ رَكَعاتٍ، ويوتِرُ بثلاث، ويصلِّي ركعتين من قبل صلاة الفجر(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣٧، التحفة: ٦٥٤٧].

خالفه عمرو بنُ مرة. رواه عن يحيى بنِ الجزار، عن أمِّ سلمة

١٣٤٩ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمش، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن يحيى بنِ الجزار

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يوترُ بثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، فلما كَبِرَ وضَعُفَ، أَوترَ بتسعٍ(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣٧ و٢٤٣، التحفة: ١٨٢٢٥].

---

(١) سلف تخريجه قبله، وقد سلف مكرراً برقم (٤٠٣).

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٨٧، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣٠). وقد سلف برقم (٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٤٥٧). وقد سلف بنحوه برقم (٣٩٤) و (٤٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٣٨).

خالفه عُمارةُ بنُ عمير. رواه عن يحيى بنِ الجزار، عن عائشةَ

١٣٥٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ، عن يحيى بن الجزار

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلّي مِن الليل تسعاً، فلما أَسنَّ وثَقُلَ، صلَّى سبعاً[١].

[المجتبى: ٣/٢٣٨، التحفة: ١٧٦٨١].

خالفه سفيانُ بنُ سعيد. رواه عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشة

١٣٥١ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل تِسْعَ رَكَعاتٍ[٢].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٥٩٥١].

قال أبو عبد الرحمن: روى أبو الأحوص سلاّمُ بنُ سُليم الحديثين جميعاً.

١٣٥٢ـ أخبرنا هنادُ بنُ السَّرِي، عن أبي الأَحْوَص، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلّي من الليل تِسْعَ رَكَعاتٍ[٣].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٥٩٥١].

---

(١) سيأتي في الذي بعده مختصراً على أوله، وانظر تخريجه فيه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٦٠)، والترمذي (٤٤٣) و (٤٤٤)، وفي «الشمائل» له (٢٧٣) و(٢٧٤).

وقد سلف برقم (٤٢٦) و (٤٢٧) وقبله أتم منه، وسيأتي برقم (١٣٥٢) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤) و(١٣٥٥) و (١٣٥٦) و (١٤١٦) و (١٤١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤٢).

والروايات متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

١٣٥٣ - أخبرني أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطيُّ، قال: حدثنا العلاء بنُ عُصَيْم[(١)]، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن يحيى بنِ الجزار

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلي مِن الليل تسعَ رَكَعاتٍ، فلما كَثُرَ لحمُهُ وأَسَنَّ[(٢)]، صلَّى سبعَ رَكَعاتٍ[(٣)].

[المجتبى: ٣/٢٣٨، التحفة: ١٧٦٨١].

قال أبو عبد الرحمن: تابعه أبو عَوانةَ، فحدَّث بالحديثين جميعاً وآخر معهما.

١٣٥٤- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ، عن يحيى بنِ الجزار

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ كان يُوترُ بتسعٍ، فلما أسنَّ[(٤)] وثَقُلَ، أوترَ بسبعٍ[(٥)].

[المجتبى: ٣/٢٣٨، التحفة: ١٧٦٨١].

١٣٥٥- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبوعَوانةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يُوتِر بتسعٍ[(٦)].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٥٩٥١].

١٣٥٦- أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثني ابنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ كان يوترُ بتسعٍ[(٧)].

[التحفة: ١٦٥٠].

١٣٥٧ - [عن إبراهيمَ بن يعقوبَ، عن سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن الشعبي، قال:

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «عُكيم»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) و«التحفة».

(٢) في(هـ): «سمِنَ».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما بعده.

(٤) في (هـ): «سنَّ».

(٥) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

(٦) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما قبله وما بعده، وقد تكرر هذا الحديث في (هـ).

(٧) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما قبله، وهو مكرر برقمي (٤٢٩) و (١٤١٧).

سألتُ ابنَ عباس وابن عمرَ: كيف كان صلاةُ رسول الله ﷺ بالليل؟ قالا: ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ويوترُ بثلاثٍ، وركعتين بعد الفجر][1].

[التحفة: ٥٧٧٠].

١٣٥٨ - [وعن محمد بن بشار، عن ابن أبي عَدِيٍّ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ عن أبي سلمةَ والشعبيِّ، أن النبيَّ ﷺ كان يصلي من الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً. مرسل][2].

[التحفة: ٥٧٧٠].

٥٧٧ - كيف يفعل إذا افتتح الصلاةَ قائماً وذِكر الاختلاف على عائشة في ذلك

١٣٥٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن بُدَيْل وأيوبَ، عن عبد الله بن شَقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي ليلاً طويلاً، فإذا صلَّى قائماً، ركعَ قائماً، وإذا صلَّى قاعداً، ركعَ قاعداً[3].

[المجتبى: ٣/٢١٩، التحفة: ١٦٢٠١].

---

(١) هذا الحديث والذي بعده زدناه من «التحفة» وقال المزي عقب الحديث: «حديث النسائي في رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن عباس عنه، و لم يذكره أبو القاسم».
وأخرجه ابن ماجه (١٣٦١).
وانظر بنحوه ما سلف برقم (١٣٣٩) من طريق كريب عن ابن عباس.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ما قبله موصولاً.

(٣) أخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٥) و (١٠٦) و(١٠٧) و (١٠٨) و (١٠٩) و (١١٠)، وأبو داود (٩٥٥) و (١٢٥١)، وابن ماجه (١١٦٤) و (١٢٢٨)، والترمذي (٣٧٥) و (٤٣٦)، وفي «الشمائل» له (٢٨٠) و (٢٨٦).
وقد سلف برقم (٣٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٩)، وابن حبان (٢٤٧٤) و (٢٤٧٥) و (٢٦٣١).
والحديث مطوَّل وفيه خبر صلاته ﷺ النوافل في بيت أم المؤمنين عائشة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

١٣٦٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى جالساً حتى دخلَ في السِّن، فكان يُصلي وهو جالسٌ؛ يقرأ قاعداً، فإذا غَبَر من السورةِ ثلاثون أو أَربعون آيةً، قام فقرأَها، ثم ركَعَ[١].

[المجتبى: ٣/٢٢٠، التحفة: ١٧١٣٩].

٥٧٨ ـ صلاةُ القاعد في النافلة وذكر الاختلاف على أَبي إسحاقَ في ذلك

١٣٦١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن حديثِ[٢] أَبي عاصم، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ أَبي زائدةَ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن الأَسود

عن عائشةَ، قالت: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يمتنعُ مِن وجهي وهو صائمٌ، وما ماتَ حتَّى كان أَكثرُ صلاته قاعداً ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ إلا المكتوبةَ، وكان أَحبُّ العملِ إليه ما داومَ[٣] عليه الإنسانُ، وإن كان يسيراً[٤].

[المجتبى: ٣/٢٢١، التحفة: ١٦٠٣٢].

خالفه يونسُ

١٣٦٢ـ أخبرنا سليمانُ بن سَلْم، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا يونسُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الأَسود

---

(١) أخرجه البخاري (١١١٨) و (١١١٩) و (١١٤٨) و (٤٨٣٧)، ومسلم (٧٣١) (١١١) (١١٢)، وأبو داود (٩٥٣) و (٩٥٤)، وابن ماجه (١٢٢٧)، والترمذي (٣٧٤)، وفي «الشمائل» له (٢٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩١)، وابن حبان (٢٥٠٩) و (٢٦٣٠) و (٢٦٣٢) و (٢٦٣٣).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «غبر»، قال السندي: أي بقي.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «حريث»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «دام»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) سيأتي برقم (٣٠٦٤) من طريق محمد بن الأشعث، عن عائشة.

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما قُبضَ رسولُ الله ﷺ حتّى كان أَكثرُ صلاتِه جالساً إلا المكتوبةَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٨١٤٥].

خالفه شعبة

١٣٦٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن أَبي إسحاقَ، قال: سمعتُ أَبا سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتّى كان أَكثَرُ صلاته قاعداً إلا الفريضةَ، وكان أَحبُّ العملِ إليه أَدومَه، وإن قَلَّ[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٨٢٢٦].

خالفه عثمانُ بنُ أَبي سليمان

١٣٦٤ـ أخبرنا الحسنُ بن محمد الزعفرانيُّ، [عن حجاج، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني عثمان بنُ أَبي سليمان، أن أَبا سلمةَ أخبره][3]

أَن عائشةَ أَخبرته، أَن رسولَ الله ﷺ لم يمتْ حتى كان كثيرٌ[4] من صلاته وهو جالسٌ[5].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٧٧٣٤].

---

(١) سيأتي بعده أتم منه وانظر تخريجه فيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٢٥) و (٤٢٣٧). وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٤٤)، وابن حبان (٢٥٠٧).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت).

(٤) في (هـ): «كثيراً».

(٥) أخرجه مسلم (٧٣٢) (١١٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٦١).

٥٧٩ ـ فضلُ صلاةِ القائم على القاعدِ

١٣٦٥ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن[1] منصور، عن هِلال بن يساف، عن أبي يحيى

عن عبد الله بنِ عَمرو، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي جالساً، فقلتُ: حُدِّثتُ أنك قلتَ: «إن صلاةَ القاعدِ على النصف مِن صلاة القائم» وأنت تُصلي قاعداً! قال: «أجل، ولكني لستُ [كأحدٍ منكم][2]»[3].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ٨٩٣٧].

٥٨٠ ـ فضلُ صلاةِ القاعد على النائم

١٣٦٦ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، عن سفيانَ ـ وهو ابنُ حبيب ـ، عن حُسين ـ وهو ابنُ ذكوان المعلّم ـ، عن عبد الله بنِ بُريدةَ

عن عِمرانَ بنِ حُصين، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن الذي يُصلِّي قاعداً، فقال: «مَنْ صلَّى قائماً، فهو أفضلُ، ومَنْ صلَّى قاعداً، له نصفُ أجر القائم، ومَنْ صلَّى نائماً، فله نِصفُ أجرِ القاعِد»[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ١٠٨٣١].

---

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «قال: أخبرنا».

(٢) في (هـ): «كأحدكم».

(٣) أخرجه مسلم (٧٣٥) (١٢٠)، وأبو داود (٩٥٠). وسيأتي بنحوه برقم (١٣٧٣) و(١٣٧٤) و(١٣٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٢).

(٤) أخرجه البخاري (١١١٥) و (١١١٦) و (١١١٧)، وأبو داود (٩٥١)، وابن ماجه (١٢٣١)، والترمذي (٣٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٩٣) و (١٦٩٤)، وابن حبان (٢٥١٣).

٥٨١ - كيف صلاةُ القاعد

١٣٦٧ - أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا أبو داود الحَفَرِيُّ، عن حفص - وهو ابنُ غياث -، عن حُميد - وهو الطويلُ[1] -، عن عبدِ الله بنِ شقيق

عن عائشةَ، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي متربِّعاً[2].

قال أبو عبد الرحمن: لانعلم أحداً روى هذا الحديثَ غيرَ أبي داود الحَفَري عن حفص.

[المجتبى: ٣/٢٢٤، التحفة: ١٦٠٢٠٦].

١٣٦٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر المَخْرَمِيُّ، عن إسماعيلَ بنِ محمد بنِ سعد بنِ أبي وقاص

عن أنس بنِ مالك، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ على ناسٍ وهم يُصلُّون قعوداً مِن مرض، فقال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ القاعِدِ على مثلِ نصفِ صلاةِ القائم»[3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ: إسماعيل، عن مولًى لابنِ العاصي، عن عبد الله بنِ عمرو.

[التحفة: ٢٢٩].

---

(١) كذا في الأصلين و (ت) و(ز): «وهو الطويل»، وذكره المزي في «التحفة» فقال: «وهو ابن طرخان» وأفرد له ترجمة في «تهذيب الكمال» وقال: «حميد بن طرخان، وليس بالطويل» وأورد له هذا الحديث، وقال: ووقع في بعض النسخ جميل بن طرخان وهو تصحيف. انتهى.

علماً بأنه يقال في والد الطويل: «طرخان» وقد جزم الحافظ ابن حجر في «النكت» و«التهذيب» بأنه الطويل، فقال في «التهذيب»: فرق ابن حبان بينه وبين الطويل في «الثقات»، وقد تقدم أن والد حميد يقال له: «طرخان» وأن الطويل يروي عن عبد الله بن شقيق، فالظاهر أنه هذا، إذ ليس في الرواية ما يدل على أنه غيره.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٩٧٨) و (١٢٣٨)، والحاكم ١/٢٧٥، والبيهقي ٢/٣٠٥.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣٤) و (٥٢٣٥)، وابن حبان (٢٥١٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٢٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٢٣٦).

١٣٦٩- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله - وهو ابنُ موسى -، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن مجاهدٍ[(١)]

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ جالساً على النصفِ مِن صلاةِ القائِمِ»[(٢)].

[التحفة: ١٧٥٨٢].

١٣٧٠ - أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حُسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ، أن مجاهداً أخبره

أَن السائبَ دخلَ على عائشةَ بعدما قُبِضُ النبيُّ ﷺ، فقال: إني قد كَبِرْتُ، وإني لستُ أَستطيعُ أَن أُصليَ إلا جالساً، فكيف تَرَيْن؟ فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةُ الرجلِ جالساً مثلُ نصفِ صَلاته قائماً»[(٣)].

[التحفة: ١٧٥٨٢].

خالفهما سفيان الثوري

١٣٧١- أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن مجاهدٍ، عن قائد السائب

عن السائبِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صلاةُ القاعدِ على النصفِ مِن صلاةِ القائم» [(٤)].

[التحفة: ٣٧٩٢].

١٣٧٢- أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا ابنُ فُضيلٍ، عن حُصين، عن مجاهدٍ

عن عبدِ الله بنِ عَمرو، قال: صلاةُ القَاعِدِ نصفُ صَلاةِ القائمِ[(٥)].

[التحفة: ٨٩٢٠].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «مجالد»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) سيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٢٥).

(٣) سلف قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد(١٥٥٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣٣).

(٥) سيأتي بعده مرفوعاً.

ذكرُ الاختلافِ على سفيانَ في حديث حبيبِ بنِ أَبي ثابت فيه

١٣٧٣- أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا معاويةُ - وهو ابنُ هشام -، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبٍ، عن مجاهدٍ

عن عبد الله بنِ عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ قاعداً على النِّصفِ مِن صلاته قائماً»(١).

[التحفة: ٨٩٢٠].

١٣٧٤- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أَبو نُعَيمٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبٍ، عن أَبي موسى

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ قاعداً على النصفِ مِن صلاته قائماً»(٢).

[التحفة: ٨٩٧٠].

وقفه عبدُ الرحمن بنُ مهدي

١٣٧٥- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن أَبي موسى

عن عبد الله بنِ عمرٍو، قال: صلاةُ القاعِد على النصفِ مِن صلاةِ القائمِ(٣).

[التحفة: ٨٩٧٠].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديث غيرُ واحدٍ عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عَمرو، وانظر ما قبله.

(٣) سلف قبله، وسيأتي بعده مرفوعاً، وقد سلف برقم (١٣٧٢) موقوفاً.

ذكرُ الاختلافِ على الزهري في هذا الحديث

١٣٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عيسى بنِ طلحةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ القاعِد على النصفِ مِن صلاةِ القائم»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ: الزهري، عن عبد الله بن عَمرو. مرسلٌ. خالفه محمدُ بنُ إسحاق.

[التحفة: ٨٩٠٧].

٥٨٢ ـ كيف القراءة بالليل

١٣٧٧ ـ أَخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن معاويةَ بنِ صالح، عن عبد الله بنِ أَبي قيس

قال: سألتُ عائشةَ: كيفَ كانت قراءةُ رسول الله ﷺ بالليل، أَيجهَرُ أَم يُسِرُّ؟ قالت: كلُّ ذلك قد كان يفعلُ، ربما جَهَرَ، وربما أَسَرَّ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٢٥، التحفة: ١٦٢٨٦].

٥٨٣ ـ فضلُ السِّرِّ على الجهر

١٣٧٨ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بنِ بَكّار بنِ بلال، قال: أَخبرنا محمد ـ يعني ابنَ القاسم ابن سُميع ـ، قال: حدثنا زيدٌ ـ هو ابنُ واقد ـ، عن كثير بنِ مُرَّةَ

أَن عُقبةَ بنَ عامر حدَّثهم، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «الذي يَجْهَرُ بالقُرآنِ كالذي يَجْهَرُ بالصدقةِ، والذي يُسِرُّ بالقُرآن كالذي يُسِرُّ بالصَّدقة»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٢٥، التحفة: ٩٩٤٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عَمرو.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة٧١، وأبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩). وسيأتي برقم (٢٢٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٦٨)، وابن حبان (٧٣٤).

٥٨٤ ـ الترتيلُ في القراءة[1]

١٣٧٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عبد الله بنِ عُبيد الله بن أَبي مُلَيكةَ، عن يعلى بن مَمْلَك

أَنه سأَل أُمَّ سلمةَ زَوجَ النبيِّ ﷺ عن قراءة رسولِ الله ﷺ وصلاته، قالت: مالَكُم وصلاتَه؟! كان يُصلِّي، ثم ينامُ قدرَ ماصلَّى، ثم يُصلي قدرَ ما نام[2]، ثم ينامُ بقدر ما صَلَّى حتى يُصبح، ثم نَعَتَتْ له قراءتَه، فإذا هي تنعَتُ قراءةً مفسَّرةً حرفاً حرفاً[3].

قال أَبو عبد الرحمن: يعلى بنُ مَمْلَك ليس بذاك المشهور.

[المجتبى: ٢/١٨١و٣/٢١٤، التحفة: ١٨٢٢٦].

١٣٨٠ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن السائب بنِ يزيدَ، عن المطَّلِبِ بن أَبي وَدَاعةَ

عن حفصةَ، قالت: مارأَيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى في سُبحته قاعداً قطُّ حتى كان قبلَ وفاته بعام، فكان يُصلي قاعداً، ويقرأُ بالسورةِ، فيرتِّلُها حتى تكونَ أَطولَ مِن أَطولَ منها[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ١٥٨١٢].

٥٨٥ ـ تسوية القيام والركوع، والقيام بعدَ الركوعِ والسجود، والجلوس بينَ السجدتين في صلاة الليل

١٣٨١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بنِ جعفر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُمير، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن سعد بنِ عُبيدة، عن المستَوْرِد بنِ الأَحنف، عن صِلةَ بنِ زُفر

---

(١) في (ت) و(ز): «بالقراءة»، وفي (هـ): «في القرآن».

(٢) في (هـ): «ينام».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣)، وفي «الشمائل» له (٢٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٤٢)، وابن حبان (٢٥٠٨).

عن حذيفةَ، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةً، فافتتحَ البقرةَ، فقرأ، فَقُلْتُ: يركَعُ عندَ المئة، فمضى، فقلتُ: يَرْكَعُ عندَ المئتين، فمضى، فقلتُ: يُصلِّي بها في ركعةٍ، فمضى، فافتتحَ النساءَ، فقرأَها، ثم افتتحَ آل عِمران[1]، فقرأَها، يقرأُ مترسِّلاً، إذا مرَّ بآية فيها تسبيحٌ، سبَّحَ، وإذا مر بسؤال، سألَ، وإذا مر بتعوُّذٍ، تعوَّذَ، ثم ركع، فقال: «سبحانَ ربي العظيم» فكان ركوعُه نحواً مِن قيامه، ثم رَفَعَ رأْسَه، فقال: «سَمِعَ الله لِمن حمِدَه» فكانَ قيامه قريباً من ركوعه، ثم سَجَدَ، فجعلَ يقولُ: «سُبحانَ ربي الأَعلى» فكان سجودُه قريباً مِن ركوعه[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٥، التحفة: ٣٣٥١].

٥٨٦ ـ ذكرُ ما يقولُ في الركوع والسجود وبَيْنَ السجدتين

١٣٨٢ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أخبرنا النَّضْرُ بن محمد، قال: حدثنا العلاءُ بن المسيَّب، عَن عمرو بن مُرَّةَ، عن طلحةَ بن يزيدَ الأنصاريِّ ـ هو أبو حمزة ـ

عن حذيفةَ، أَنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ، فركعَ، فقال في رُكوعه: «سبحانَ رَبي العظيم» مثلَ ما كان قائماً، ثم سَجَدَ، فقال في سجوده: «سبحانَ رَبي الأَعلى» مثلَ ما كان قائماً، ثم جَلَسَ فقال: «رَبِّ اغفر لي، رب اغفر لي» مثلَ ما كان قائماً، ثم سَجَدَ، فقال: «سبحانَ ربي الأَعلى» مثلَ ما كان قائماً، فما صَلَّى إلا أَربعَ رَكَعات حتَّى جاءَ بلالٌ إلى الغَداة[3].

قال أَبو عبد الرحمن: لم يسمعْه طلحةُ بنُ يزيدَ مِن حذيفةَ.

[المجتبى: ٣/٢٢٦، التحفة: ٣٣٥٨].

١٣٨٣ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ــ وهو ابن زُرَيْع ــ، قال: حدثنا شُعبةُ، عَن عمرو بنِ مرَّةَ، عن أَبي حمزةَ، عن رجلٍ مِن بني عبس

---

(١) قال السندي: مقتضاه عدم لزوم الترتيب بين السور في القراءة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما قبله.

عن حُذيفةَ، أنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ، فَسَمِعَه[1] حينَ كَبَّرَ قال: «اللهُ أكبرُ ذو الجبروت والملكوتِ والكِبرياء والعظمة» وقرأ بالبقرةِ، وآلِ عمرانَ، والنساء، والمائدةِ، والأنعامِ، في أربعِ رَكَعاتٍ، وكان يقولُ في ركوعه: «سُبحان ربي العظيم» فإذا رفعَ رأسَه من الركوع، قال: «لِربيَ الحمدُ، لِربي الحمدُ» وفي سجوده: «سبحان ربي الأعلى» وبَيْنَ السجدتينِ: «ربِّ اغفِرْ لي، رَبِّ اغفرْ لي» وكان قيامُه، وركوعُه، وإذا رفع رأسَه مِن الركوع، وسجودُه، وما بَيْنَ السجدتينِ قريباً من السواء[2].

قال أبو عبد الرحمن: أبو حمزة عندنا ــ والله أعلمُ ــ طلحةُ بن يزيد. وهذا الرجلُ يشبه أن يكونَ صِلَةَ بنَ زفر.

[المجتبى: ٢/١٩٩، التحفة: ٣٣٩٥].

٥٨٧ ـ كيفَ صلاة الليل

١٣٨٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم[3]، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الليلِ مثنى مثنى، فإذا خِفْتَ الصُّبحَ، فأَوتِرْ بِرَكْعَةٍ»[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ٦٨٣٠].

١٣٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عَمِّه، قال: أخبرني حُمَيْدُ بنُ عبدِ الرحمن

أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرو أخبره، أَنَّ رجلاً سأَل رسولَ الله ﷺ: كيف صلاةُ الليل؟ فقال: «صلاةُ الليل مثنى مثنى، فإذا خِفْتَ الصبحَ، فأَوتِرْ بركعة»[5].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ٦٧١٠].

---

(١) في نسخة على حاشيتي الأصلين: «فسمعته».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٠).

(٣) جاء بعدها في الأصلين: «قال: حدثنا شعيب»، والمثبت من سائر النسخ و«التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٥).

(٥) أخرجه مسلم (٧٤٩) (١٤٧)، وانظر ما قبله و رقم (٤٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٧٦).

وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عبد الله بن عمر، وانظر تخريج كل حديث في موضعه.

٥٨٨ ـ الأمرُ بالوتر

١٣٨٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ ـ وهو ابنُ عِياض ـ، عن هشام، عن ابن سِيرين

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صَلاةُ المغربِ وِتْرُ صَلاةِ النهارِ، فأَوتِرُوا صلاةَ الليلِ»(١).

[التحفة: ٧٤٣٥].

أَرسله أَشعثُ

١٣٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: أخبرنا خالد ـ وهو ابنُ الحارث بن سُليم الهُجَيْمي ـ، قال: حدثنا الأَشعثُ ـ وهو ابنُ عبد الملك ـ

عن محمد ـ وهو ابنُ سِيرين ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ المغربِ وِتْرُ صلاةِ النهارِ، فأَوتِرُوا صَلاةَ الليلِ»(٢).

[التحفة: ٧٤٣٥].

٥٨٩ ـ الأَمرُ بالوتر لأَهلِ القُرآن

١٣٨٨ـ أخبرنا هنادُ بن السَّرِيِّ، عن أَبي بكر ـ هو ابنُ عياش ـ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصمٍ عن عليٍّ، قال: أَوتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، ثم قال: «يا أَهْلَ القُرآن، أَوتِروا، فإنَّ الله وترٌ يُحِبُّ الوترَ» (٣).

[المجتبى: ٢٢٨/٣، التحفة: ١٠٣٥].

١٣٨٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم بنِ ضَمْرَةَ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤٦٧٥) و (٤٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٢٨٢/٢، و الطبراني في «الأوسط» (٩٦٥). وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٧).

(٢) سلف في الذي قبله متصلاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٠)، وانظر ما بعده.

عن عليٍّ، قال: ليس الوترُ بحَتْمٍ مثلَ المكتوبةِ، ولكنَّه[1] سُنَّةٌ سنَّها رسولُ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ١٠٣٥].

٥٩٠ ـ الحثُّ على الوترِ قبل النومِ

١٣٩٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخِيُّ، عن النَّضْر بنِ شُمَيل، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن أبي شِمْرٍ، عن أبي عُثمانَ

عن أبي هُريرةَ، قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ: النومِ على وترٍ، وصيامِ ثلاثة أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، وركعتي الضُّحى[3].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ١٣٦١٨].

خالفه محمدُ بنُ جعفر

١٣٩١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ عن عباس الجُرَيْري، قال: سمعتُ أبا عثمان

عن أبي هُريرةَ، قال: أوصاني خليلي ﷺ بِثلاثٍ: الوترِ أوَّلَ الليلِ، وركعتي الضُّحى، وصومِ ثلاثةِ أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ٢٢٩].

٥٩١ ـ ذكرُ قول النبيِّ ﷺ: «لا وِتْرَانِ في ليلةٍ»

١٣٩٢ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن مُلازم، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بنِ طَلْقٍ، قال:

(١) في (ت) و(ز): «ولكنها».
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٠)، وانظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٤٤١).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٨)، وانظر ما بعده.
(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٨)، وانظر ما قبله.

قال أَبي: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا وِترانِ في ليلةٍ»[(١)].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ٥٠٢٤].

٥٩٢ ـ وقت الوتر

١٣٩٣ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الأَسودِ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن صلاة رسول الله ﷺ، قالت: كان يَنَامُ أَوَّلَ الليل، ثم يقومُ، فإذا كان مِن السَّحَرِ، أَوترَ وأَتى فراشَه، فإن كانت له حاجَةٌ، أَلَمَّ بأَهله، فإذَا سَمِعَ الأذانَ، وَثَبَ، فإن كان جُنباً، أَفاض عليه مِن الماءِ، وإلا توضَّأَ، ثم خَرَجَ إلى الصَّلاةِ[(٢)].

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ١٦٠٢٩].

١٣٩٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سُفيانَ، عن أَبي حَصين، عن يحيى بنِ وثَّاب، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: أَوتَرَ رسولُ الله ﷺ [من كل الليل][(٣)] مِن أَوَّله وآخِرِه وأَوْسطه، وانتهى وترُه إلى السَّحَرِ[(٤)].

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ١٧٦٥٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٨٩)، وابن حبان (٢٤٤٩).

وقوله: «لا وتران في ليلة»، قال السندي: أي لا يجتمع وتران، أو لا يجوز وتران في ليلة، بمعنى: لا ينبغي لكم أن تجمعوهما، وليست «لا» نافية للجنس، وإلا لكان «لا وترين» بالياء. لأن الاسم بعد لا النافية للجنس يبنى على ما ينصب به، ونصب التثنية بالياء، إلا أن يكون هاهنا حكاية، فيكون الرفع للحكاية. وقال السيوطي: على لغة من ينصب المثنى بالألف.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣١١).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) أخرجه مسلم (٧٤٥) (١٣٦) و (١٣٧) و (١٣٨)، وأبو داود (١٤٣٥)، وابن ماجه (١١٨٥)، والترمذي (٤٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٨)، وابن حبان (٢٤٤٣).

١٣٩٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

أَنَّ ابنَ عمرَ قال: مَنْ صَلَّى مِن الليـل، فَلْيجْعَـلْ آخِـرَ صلاتِـه وتـراً، فـإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأْمُرُ بذلك(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ٨٢٩٧].

٥٩٣ ـ الأمرُ بالوتر قبل الفجر

١٣٩٦ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنـا يحيـى، عـن أَبـي نَضْرَةَ

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَوتروا قَبْلَ الفَجرِ»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣١، التحفة: ٤٣٨٤].

٥٩٤ ـ الوتر بعدَ الأذان

١٣٩٧ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيم المُقَـوِّمُ، قـال: حدثنـا ابـنُ أَبـي عَـدِيٍّ، عـن شُـعبةَ، عـن إبراهيمَ بن محمد بن الـمُنْتَشِرِ، عن أَبيه، أَنـه كـان في مسـجدِ عَمـرو بـنِ شُـرَحبيل، فـأُقيمت الصلاةُ، فجعلوا ينتظِرُونَه، فجاء، فقال: إني كُنْتُ أُوترُ، وقال:

سُئل عَبْدُ الله: هل بعد الأذان وترٌ؟ قال: نَعَمْ، وبعدَ الإقامَةِ، وحدَّث عن النبيِّ ﷺ أنه نامَ عن الصلاة حتى طَلَعَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣١، التحفة: ٩٤٨١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢) و (٩٩٨)، ومسلم (٧٥١) (١٥١)، وأبـو داود (١٤٣٨)، والـترمذي (٤٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٠).

(٢) أخرجه مسلم (٧٥٤) (١٦٠) و (١٦١)، وابن ماجه (١١٨٩)، والترمذي (٤٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٠١).

(٣) سيتكرر برقم (١٥٩٤)، وسيأتي بعده موقوفاً.

١٣٩٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مَعْنٍ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن محمد بنِ المُنْتَشِرِ، عن أَبيه، عن أَبي ميسرةَ، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدِ الله، فقال: أُوترُ بَعْدَ النِداءِ؟ فقال: نعم، وبَعْدَ الإقامَةِ[1].

قال أَبو عبد الرحمن: كان القاسمُ بنُ معنٍ من الثقات، إلا أَنه كان مُرجئاً.

٥٩٥ ـ الوتر على الراحلة

١٣٩٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن أَبي بكر بنِ عمرَ بنِ عبد الرحمن ابنِ عبد الله بن عمرَ بن الخطاب، عن سعيد بن يَسار، قال:

قال لي ابنُ عمرَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يوتِرُ على البعير[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٧٠٨٥].

٥٩٦ ـ كم الوتر

١٤٠٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي التَّياح، عن أَبي مِجْلَزٍ

عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الوِترُ رَكْعَةٌ من آخرِ الليل»[3].

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٨٥٥٨].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً.

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢١).

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٢) (١٥٣) و(١٥٤) و(٧٥٣)، وابن ماجه (١١٧٥).

وسيأتي في الذي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٨٣٦)، وابن حبان (٢٦٢٥).

خالفه يحيى بنُ سعيد ومحمدُ بن جعفر

١٤٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى ومحمدٌ، قالا: ـ ثم ذَكَرَ كلمةً معناها ـ حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي مِجْلَزٍ

عن ابنِ عُمَرَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «الوِترُ رَكْعَةٌ مِنْ آخرِ الليلِ»(١).

[المجتبى: ٢٣٢/٣، التحفة: ٨٥٥٨].

خالفه همَّام بن يحيى

١٤٠٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، عن عفانَ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن عبدِ الله بنِ شَقيق

عن عبد الله بن عُمَرَ، أنَّ رجلاً سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ الليلِ، فقال: «مَثْنَى مَثْنَى، والوِتْرُ ركعةٌ مِن آخرِ الليلِ»(٢).

[المجتبى:٢٣٢/٣، التحفة: ٦٢٦٧].

٥٩٧ ـ كيف الوتر بواحدة

١٤٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أَسْمَعُ، واللفظُ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافعٍ وعبدِ الله بن دِينار

عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ، أَنَّ رجلاً سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ الليل، فقال رسولُ الله ﷺ: «[صلاةُ الليل](٣) مَثْنَى مثنى، فإذا خَشِيَ أَحَدُكُم الصُّبحَ، صَلَّى ركعةً واحدةً، تُوتِرُ له ما قد صَلَّى»(٤).

[المجتبى: ٢٣٣/٣، التحفة: ٧٢٢٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٧٤٩) (١٤٨)، وأبو داود (١٤٢١).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٧٥)، وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٩٨٧)، وابن حبان (٢٦٢٣).
وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عمر، فانظر تخريج كل حديث في موضعه.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في (ت) و (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٦).

٥٩٨ - كيف الوترُ بثلاث

١٤٠٤ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ - يعني ابنَ المُفَضَّل[1] -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أوفى، عن سعدِ بنِ هشامٍ

أنَّ عائشةَ حدَّثته، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يُسَلِّمُ في ركعتي الوترِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة:١٦١١٦].

ذكرُ اختلاف الأَوزاعيِّ وسفيانَ على الزُّهريِّ في حديث أَبي أَيوبَ في الوتر

١٤٠٥ - أَخبرنا العباسُ بنُ الوليد بن مَزْيَد، قال: أَخبرني أَبي، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني الزهريُّ، قال: حدثني عطاءُ بنُ يزيدَ

عن أَبي أيوبَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الوترُ حَقٌّ، فَمَنْ شاءَ، أَوترَ بخمسٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بثلاثٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بواحدةٍ»[3].

[المجتبى: ٣/٢٣٨، التحفة: ٣٤٨٠].

١٤٠٦ - الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأَنا أَسمعُ - عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أَبي أَيوبَ، قال: مَنْ شاءَ، أَوترَ بِسَبْعٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بخمسٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بثلاثٍ، ومن غُلِبَ، أَومأَ إِيماءً[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٩، التحفة:٣٤٨٠].

[قال أَبو عبد الرحمن: الموقوفُ أَولى بالصوابِ. والله أَعلم][5].

---

(١) تحرف في (ت) و (ز): إلى: «الفضل».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٢)، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

(٥) ما بين حاصرتين لم يرد في (هـ).

٥٩٩ - كيف الوترُ بخمس

وذكر الاختلاف على الحكَم في حديثِ الوتر

١٤٠٧ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بخمسٍ أو بسَبْعٍ، لا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسلامٍ ولا بكلامٍ(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٩، التحفة: ١٨٢١٤].

١٤٠٨ - أَخبرنا القاسمُ بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا عُبيد الله، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ

عن أمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بسبعٍ أو بخمْسٍ، لا يَفْصِلُ بينهُنَّ بتسليمٍ(٢).

[المجتبى:٣/٢٣٩، التحفة: ١٨١٨١].

خالفه سفيانُ بنُ حسين

١٤٠٩ - أَخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن يزيدَ، قال: أخبرنا سفيانُ بنُ الحسين، [عن الحَكَمِ](٣)، عن مِقْسَم، قال: الوترُ سَبْعٌ ولا أَقلَّ مِن خمسٍ. قال الحَكَمُ: فذكرتُ ذلك لإبراهيمَ، فقال: عمن ذكَرَه؟ قلتُ: لا أدري، قال الحَكَمُ: فحجَجْتُ، فلقيتُ مِقْسَماً، فقلتُ: عمن؟ فَقَالَ: عن الثقةِ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٩٢).

وسيأتي بعده من طريق مقسم، عن ابن عباس، عن أم سلمة بزيادة ابن عباس في الإسناد، وقد سلف برقم (٤٣٢) و(٤٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٨٦).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين و (ت) و (ز)، وأثبتناه من (هـ) و «التحفة» .

عن عائشةَ وميمونةَ(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٩، التحفة: ١٧٨١٨].

١٤١٠ - أخبرني إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيْع -، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحكم، قال: قلتُ لِمقسَم: إني أَسمع الأذانَ، فأُوتِرُ بثلاثٍ، ثم أَخْرُجُ إلى الصلاةِ خشيةَ أن تفوتَني، قال: إنَّ ذلك لا يَصْلُحُ إلا بسبعٍ أو خمسٍ. فحدثتُ بذلك مجاهداً ويحيى بنَ الجزَّار، فقالا: سَلْهُ، عمن؟ قال: فسأَلتُه، فقال: عن الثقة(٢)

عن عائشةَ وميمونَةَ، عن النبيِّ ﷺ(٣).

[التحفة: ١٧٨١٨].

١٤١١ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بخمسٍ؛ لا يجلِسُ إلا في آخرِهنَّ(٤).

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦٩٢١].

٦٠٠- كيف الوترُ بسبع
وذِكْرُ اختلافِ سعيد وهشام على قتادة في ذلك

١٤١٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: أخبرنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زرارةَ بنِ أوفى، عن سعد بنِ هشام

---

(١) سيأتي بعده مرفوعاً.

(٢) في الأصول: «الثقة عن الثقة»، وأثبتناه كما في «التحفة» و«مسند» أحمد، وانظر ما قبله.

(٣) سلف قبله موقوفاً، وهو مكرر برقم (٤٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦١٦).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو داود (١٣٣٨)، وابن ماجه (١٣٥٩)، والترمذي (٤٥٩).

وسيأتي برقم (١٤٢٤)، وقد سلف برقم (٤١٦) و(٤١٩) و(٤٢٠) و(٤٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٣٩)، وابن حبان (٢٤٣٧) و(٢٤٣٩) و(٢٤٤٠).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أَنَّ عائشةَ قالت: لما أَسنَّ رسولُ الله ﷺ وأَخذَ اللحْمَ، صَلَّى سبعَ رَكَعَاتٍ لا يَقْعُدُ إلا في آخِرِهِنَّ، ثم صَلَّى ركعتين وَهو قاعدٌ بعدما يُسلِّمُ[1]، فتلك تِسْعٌ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى صلاةً أَحبَّ أَن يُداوِمَ عليها[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦١١٥].

خالفه هشام

١٤١٣- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ لما كَبِرَ وضَعُفَ، أَوترَ بسبعِ رَكَعاتٍ؛ لا يقعُدُ إلا في السادسةِ، ثم ينهَضُ ولا يسلِّمُ، فيصلِّي السابعةَ، ثم يسلِّمُ تسليمةً، ثم يصلي ركعتين وهو جالسٌ[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦١١٤].

خالفهما حَمَّادُ بن سلمةَ

١٤١٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ سلمةَ، عن قتادةَ، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بتسعِ رَكَعاتٍ، فلما لَحُمَ، أَوترَ بسبعٍ، ورَكَعَ ركعتينِ وهو جالِسٌ[4].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٩].

١٤١٥- أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن حُميدٍ، عن بكرٍ، عن سعدِ بنِ هشام

---

(١) في (ت) و (ز): «سلم» .

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله، وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر سابقيه، وما بعده.

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه[1].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٥].

٦٠١ - الوتر بتسع

١٤١٦- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثني يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعٍ[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٥٩٥١].

١٤١٧- أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثني يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسع[3].

[التحفة: ١٧٦٥٠].

٦٠٢ - كيف الوتر بتسع

١٤١٨- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زُرارةَ بن أَوفى، عن سعد بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن وترِ رسولِ الله ﷺ، قالت: كنا نُعِدُّ له طَهُورَه وسِواكَه، فيبعثُه الله لما شاء أن يبعثَه [مِن الليل][4]، فيتسوَّكُ ويتوضأُ، ثم يُصلِّي تسعَ ركَعاتٍ، لا يَجْلِسُ فِيهنَّ إلا عندَ الثامنة، فَيَحْمَدُ ربَّه، ويدعو ويذكُرُه، ثم ينهَضُ ولا يُسلِّمُ، [ويُصلِّي التاسعةَ، فيجلِسُ، فيذكُرُ ربَّه، ويحمَدُه ويدعو، ثم يُسلِّمُ تسليماً يُسمِعُنا، ثم يُصلي ركعتينِ وهو قاعدٌ بعدما يُسلِّمُ][5]، فتلك إحدى عَشْرةَ ركعةً[6] يا بُنيَّ[7].

[المجتبى: ٣/٢٤٠ و٤/١٩٩، التحفة: ١٦١٠٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله، والحديث مُطوَّل وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٣٥٥)، وانظر تخريجه برقم (١٣٥١).

(٣) سلف برقم (١٣٥٦) سنداً ومتناً، وسلف تخريجه برقم (١٣٥١).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و (ز) و (هـ).

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٦) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٧) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر لاحقيه.

١٤١٩ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ محمـد، قـال: حدثنـا حمـادٌ، عن أَبي حُرَّةَ[١]، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعِ رَكَعاتٍ يَقعُدُ في الثامنة، ثـم يقـومُ، فيركَعُ ركعةً[٢].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٨].

خالفه هشام بن حسان

١٤٢٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قـال: حدثنـا عبـدُ الأَعلى، قـال: حدثنـا هشـامٌ، عـن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام، قال:

قَدِمتُ المدينةَ، فدخلتُ على عائشـةَ، قلـتُ: أَخـبريني عـن صَـلاةِ رسـولِ الله ﷺ، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بـالليلِ صـلاةَ العشـاء، ثـم يـأْوي إلى فِراشه، فينامُ، فإذا كان جـوفُ الليـل، قـامَ إلى حاجتـه وإلى طَهـوره، فتوضَّـأَ، ثـم دَخَـلَ المسـجدَ، فيُصلي ثمانَ ركعـات، يُخيَّـلُ إليَّ أَنه يُسـوِّي بَيْنَهُـنَّ في القــراءةِ والرُّكوع والسجودِ، ويُوترُ بركعةٍ، ثم يُصلي ركعتينِ وهو جالسٌ، ثم يَضَعُ جَنْبَهُ، فربما جاء بلالٌ، فآذنَه بالصَّلاةِ قبلَ أَن يُغفيَ، [وربما أغفى][٣] وربما شككْتُ أَغفى أَم لا؟ حتى يُؤْذِنَه بالصَّلاةِ، فكانَتْ تلك صَلاةَ رَسُولِ الله ﷺ حتى أَسَـنَّ ولَحُـمَ. قالت: وكان يُصلي بالناسِ العشاءَ، ثم يأْوي إلى فِراشه، فـإذا كـان جـوفُ الليـل، قامَ إلى طَهوره وإلى حاجتِه، فتوضَّأَ، ثم دَخَـلَ المسـجدَ، فَصَلَّى سـتَّ ركعـاتٍ، يُخيَّلُ إليَّ أَنه يُسوِّي بينَهُنَّ في القِراءة والركـوعِ والسُّـجودِ، ثـم يُوتـرُ بركعـةٍ، ثـم يُصلي ركعتينِ وهو جالِسٌ، ثم يَضَعُ جَنْبَـه، وربما جاءه بلالٌ، فآذَنَه بـالصَّلاةِ قبـلَ أَن يُغفيَ، وربما أَغفى، وربما شككتُ أَغفى أَم لا؟ حتَّى يُؤْذِنَـه بـالصَّلاةِ، قـالت: فما زالَتْ تِلْكَ صلاةَ رسولِ الله ﷺ[٤].

[المجتبى: ٣/٢٢٠، التحفة: ١٦٠٩٦].

---

(١) تحرف في «التحفة» إلى «أبي حمزة»، وهو: «أبو حرة واصل بن عبد الرحمن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر سابقيه، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٠٣- الوتر بإحدى عَشْرةَ ركعةً

١٤٢١- أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أَخبرنا إسرائيلُ، عن أَبي حَصين، عن يحيى - وهو ابنُ وَثَّاب -، عن مسروقٍ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل، فقالت: سَبْعٌ، وتِسْعٌ، وإحدى عَشْرةَ، سوى ركعتي الغداةِ(١).

[التحفة: ١٧٦٥٤].

٦٠٤- كيف الوتر بإحدى عَشْرةَ ركعةً

١٤٢٢- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بالليلِ إحدى عَشْرةَ ركعةً يُوتِرُ منها بواحدةٍ، فإذا فرَغَ منها، اضطجَعَ على شِقِّه الأيمنِ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٦٥٩٣].

١٤٢٣- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: إنَّ(٣) رسولَ الله ﷺ كان(٤) يُصلي بالليلِ(٥) ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ثُمَّ يُصلِّي إذا سَمِعَ النداءَ بالصُّبْحِ ركعتينِ خَفيفتينِ(٦).

[التحفة: ١٧١٥٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٩).

وقد سلف برقم (٤٢٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(٣) في (ت) و (ز) و (هـ): «كان».

(٤) ليست في (ت) و (ز) و (هـ).

(٥) في (ت) و (ز): «من الليل».

(٦) أخرجه البخاري (١١٧٠)، وأبو داود (١٣٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٤٧).

٦٠٥ - كيف الوترُ بثلاثَ عَشْرةَ ركعةً

١٤٢٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبْدَةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليلِ ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً يوتِرُ منها بخمسٍ، لا يَجْلِسُ في[1] شيءٍ من الخمسِ إلا في آخرِهِنَّ، ثم يَجْلِسُ، ثم يُسَلِّمُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٧٠٥٢].

خالفه أَبو سلمةَ

١٤٢٥ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سعيد بنِ أَبي سعيدٍ الـمَقْبُريِّ، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن، أنه أَخبره

أَنه سأَلَ عائشةَ أُمَّ المؤمنين: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ؟ قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يزيدُ في رمضانَ ولا في غيرِه على إحدى عَشْرةَ ركعةً، يُصلي أَربعاً، فلا تَسْأَلْ عن حُسنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصلِّي أَربعاً[3]، فلا تَسْأَلْ عن حُسنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصلِّي ثلاثاً. قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، أَتنامُ قبلَ أَن تُوتِرَ؟ قال: «يا عائشةُ، إنَّ عينيَّ تنامانِ، ولا يَنامُ قلبي»[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٧٧١٩].

١٤٢٦ـ أَخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن يحيى - هو ابنُ حمزةَ -، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن يحيى، عن أَبي سلمةَ، قال:

---

(١) في الأصل و (ت) و (ز): «من».
(٢) سلف تخريجه برقم (١٤١١).
(٣) في (هـ): «ثلاثاً».
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩٢).

حدثتني عائشةُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي بعدَ العشاءِ الآخرةِ ثمانَ رَكَعات، ثم يُوتِرُ، ثم يُصلي ركعتين يقرأُ فيهما وهو جالسٌ، فإذا أَرادَ أن يَرْكعَ، قامَ، فَرَكَعَ، ثم يركَعُ بعدَ ذلك ركعتي الفجر[1].

[المجتبى: ٣/٢٥٦، التحفة: ١٧٧٨١].

١٤٢٧ـ حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن حنظلةَ، أنه سَمِعَ القاسمَ يُحدِّث

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي من الليل عَشْرَ رَكَعات، ثم[2] يُوتِرُ بواحدةٍ، ثم يركَعُ ركعتي الفجر[3].

[التحفة: ١٧٤٤٨].

٦٠٦ ـ القراءةُ في الوتر وذكرُ الاختلافِ في ذلك

١٤٢٨ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن عاصم الأحول، عن أبي مِجْلَز

أَنَّ أَبا موسى كان بَيْنَ مكةَ والمدينةِ، فَصَلَّى العشاءَ ركعتين، ثم قَامَ، فَصَلَّى ركعةً أَوتر بها؛ فقرأَ فيها مئة آيةٍ مِنَ النِّساءِ، ثم قال: ما أَلَوْتُ أن أَضَعَ قَدَميَّ حيث وَضَعَ رسولُ الله ﷺ قدميه، وأن أَقرأَ بما قرأَ به رسولُ الله ﷺ[4].

[المجتبى: ٣/٢٤٣، التحفة: ٩٠٣٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٠).

(٢) في جميع النسخ: «كان» والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٧٣٧) (١٢٤) و(٧٣٨)(١٢٨)، وأبو داود (١٣٣٤) و(١٣٦٠).

وقد سلف برقم (٤٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣١٩).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد(١٩٧٦٠).

١٤٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابن طاووس، عن عكرمةَ بن خالد

عن ابن عباس، قال: كنتُ في بيتِ ميمونةَ، فقام النبيُّ ﷺ يصلي مِن الليلِ، فقمتُ معه على يسارِه، فأَخذَ بيدي، فجعلني عن يمينه، ثم صلَّى ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قيامِهِ في كُلِّ ركعة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾(١).

[التحفة: ٥٩٨٤].

١٤٣٠ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في ركعةٍ ركعةٍ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

١٤٣١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا أَبو أُسامةَ، قال: حدثني زكريا بنُ أبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ، يقرأُ في الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة:٥٥٨٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٦٥).
وقد سلف برقم (٣٩٩).
وانظر تخريج الحديث رقم (١٣٣٩) مطولاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٤٢)، وانظر ما بعده، وبرقم (١٤٣٢) موقوفاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٤٢)، وانظر ما قبله وما بعده موقوفاً.

وقفَهُ زهيرُ بنُ معاويةَ

١٤٣٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سُليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيْم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أنه كان يُوتِرُ بثلاثٍ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

١٤٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ الحسين بنِ إبراهيمَ بنِ إشْكاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ أبي عُبيدةَ، قال: حدثنا أبي، عن الأعمشِ، عن طلحةَ، عن ذَرٍّ، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بن أبزى، عن أبيه

عن أُبيٍّ بنِ كعبٍ، قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يقرأُ في الوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ الملك القدوسِ» ثلاثَ مرات[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

خالفه حُصين

١٤٣٤ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن حُصين بنِ نُمير، عن حُصين بن عبدِ الرحمن، عن ذَرٍّ، عن ابنِ أبزى

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقْرأُ في الوترِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٤، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف في سابقيه مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (١٣٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما بعده.

تابعه عطاء بن السائب

١٤٣٥ - أخبرنا عبدُ الله بنُ الصَّبَّاح بنِ عبد الله، قال: حدثنا الحسنُ بنُ حبيب، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ القاسم، عن عطاء بنِ السائب، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبزى

عن أَبيه، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في الوترِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1].

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

٦٠٧ - القنوتُ في الوترِ قَبْلَ الرُّكوعِ

١٤٣٦ - أخبرنا عليُّ بنُ ميمون الرَّقيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، عن سُفيانَ، عن زُبَيْد، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبزى، عن أَبيه

عن أُبيِّ بنِ كعبٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بثلاثِ رَكَعاتٍ، يقرأُ في الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانيةِ بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ويَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكوعِ، فإذا فَرَغَ، قال عندَ فراغه: «سُبْحانَ الملكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مراتٍ، يُطيل في آخرِهنَّ[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ غيرُ واحدٍ عن زُبَيْد، فلم يذكر أَحدٌ منهم فيه: «ويقنتُ[3] قَبْلَ الركوع».

١٤٣٧ - أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أَبي سليمانَ، عن زُبَيد، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبزى

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[4].

[المجتبى: ٣/٢٤٥، التحفة: ٦٩٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٦)، وانظر رقم (١٤٣٣).

(٣) جاءت في الأصل: «أنه يقنت».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما بعده ورقم (١٤٣٤) و(١٤٣٥).

١٤٣٨ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدثنا محمدُ بن جُحادةَ، عن زُبَيْدٍ، عن ابنِ أبزى

عن أبيه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فرَغَ مِن الصَّلاة، قال: «سبحانَ الملكِ القدُّوسِ» ثلاثَ مرَّاتٍ[1].

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٦٩٨٣].

قال أبو عبدِ الرحمن: شعبةُ أدخلَ بَيْنَ زُبَيْد وبينَ سعيد بنِ عبدِ الرحمن بن أبزى ذرًّا.

١٤٣٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سَلَمَةَ وزُبَيْدٍ، عن ذَرٍّ، عن ابن[2] عبدِ الرحمن بنِ أبزى

عن أبيه، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وكان يقولُ: «سبحانَ الملكِ القدوسِ» ثلاثاً، ويرفعُ صوتَه بالثالثةِ[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٤، التحفة: ٩٦٨٣].

٦٠٨ - تركُ رفعِ اليدينِ في القُنوتِ في الوترِ

١٤٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن شُعبةَ، عن ثابت

عن أنسٍ، قال: كانَ النبيُّ ﷺ لا يَرْفَعُ يديه[4] في شيءٍ مِن دُعائه إلا في الاستسقاء. قال شُعبةُ: فقلتُ لِثابت: أَنْتَ سمعتَه مِن أنس؟ قال: سُبحانَ الله، قلتُ: [أنت سمعتَه][5] مِن أنس؟ قال: سبحان الله[6].

[المجتبى: ٣/٢٤٩، التحفة: ٤٤٤].

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله.
(٢) في الأصلين: «أبي».
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر سابقيه.
(٤) في (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين: «عند».
(٥) ما بين حاصرتين جاء في الأصلين: «أسمعته»، وفي (هـ): «سمعته».
(٦) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

خالفه وَهْبُ بنُ جرير

١٤٤١- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابتٍ

عن أَنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يرفعُ يديه في الدعاء حتى يُرى بياضُ إِبْطيه. قال شعبةُ: فأَتيتُ عليَّ بنَ زيد، فذكرتُ له ذلك، فقال: إنما يُريدُ في الاستسقاء، فقلتُ له: أَسمعتَه مِن أَنس؟ قال: سُبحانَ الله، قلتُ: أَسمعتَه من أنس؟ قال: سبحان الله[1].

[التحفة: ٤٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ قتادةُ، عن أَنس.

١٤٤٢- أَخبرنا حُميد بن مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابن زُرَيع -، قال: حدثنا سعيدٌ[2]، قال: حدثنا قتادةُ

أَنَّ أَنسَ بنَ مالك حدثهم، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان لا يَرْفَعُ يديه في[3] شيءٍ مِن دعائه إلا عندَ الاستسقاءِ؛ فإِنَّه كان يَرْفَعُ يَدَيْه حتى يُرى بياضُ إِبْطيه[4].

[المجتبى: ٣/١٥٨، التحفة:١١٦٨].

٦٠٩ - رفع اليدين في الدعاء

١٤٤٣- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا يونسُ بنُ سُليم، قال: أَملى عليَّ يونسُ بنُ يزيدَ الأَيْليُّ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٩٥).
وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٢٩٠٣)، وابن حبان (٨٧٧).

(٢) تحرف في جميع النسخ إلى: «شعبة»، والمثبت من «التحفة» .

(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «عند».

(٤) أخرجه البخاري (١٠٣١) و(٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٥) (٧)، وأبو داود (١١٧٠)، وابن ماجه (١١٨٠).
وسيأتي برقم (١٨٣٠) و(١٨٣٢)، وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٦٧)، وابن حبان (٢٨٦٣).

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا نَزَلَ عليه الوحيُ، يُسْمَعُ عندَه دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النحلِ، فمكثنا ساعةً، فاستقبل القبلةَ ورفعَ يديه، قال: «اللهم زِدْنَا ولا تَنْقُصْنَا، وأَكْرِمْنَا ولا تُهِنَّا ولا تُحْرِمْنَا، وآثِرْنا ولا تُؤْثِرْ علينا، وأَرْضِنَا وارْضَ عَنَّا» ثم قال: «لقد أُنزِلَتْ عليَّ عشرُ آياتٍ، مَنْ أَقامهُنَّ، دَخَلَ الجنةَ» ثم قرأ: «﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١و٢]»[1].

قال أبو عبدِ الرحمن: هذا حديثٌ منكر، لا نعلَمُ أحداً رواه غيرَ يونسَ بن سُليم، ويونسُ بنُ سُليم لا نعرفه. والله أعلم.

[التحفة: ١٠٥٩٣].

٦١٠ - كيف الرفع

١٤٤٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر بنِ سُويد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ليثِ بنِ سعدٍ[2]، قال: حدثني عبدُ ربه بنُ سعيد، عن عِمرانَ بنِ أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بنِ العمياء، عن ربيعةَ بنِ الحارثِ

عن الفضل بنِ العباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصلاةُ مَثْنَى مثنى، تَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وتَضَرَّعُ، وتَخَشَّعُ، وتَمَسْكَنُ، وتُقنِعُ يَدَيْكَ - يقولُ: تَرْفَعُهُما إلى رَبِّك مُستقبلاً ببطونهما وجْهَكَ - وتقولُ: يا ربِّ، يا ربِّ، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذلك، كذا وكذا» يعني: خِداج[3].

[التحفة ١١٠٤٣].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣).

(٢) تحرف في (ت) و (هـ) إلى: «سعيد».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٨)، وانظر تخريجه هناك.
وقوله: «خداج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخداج النقصان.

خالفه شعبةُ بنُ الحجاج

١٤٤٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ ربِّه بنِ سعيد، عن أَنس بنِ أَبي أَنس، عن عبدِ الله بنِ نافع بنِ العمياء، عن عبدِ الله بنِ الحارث

عن المُطَّلِبِ، عن رسول الله ﷺ قال: «الصلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، وتَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وتبأَّسُ، وتَمَسْكَنُ، وتُقْنِعُ يديك، وتقولُ: اللهمَّ اللهمَّ، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذلك، فَهِيَ خِدَاجٌ»[1].

[التحفة: ١١٢٨٨].

قال أَبو عبد الرحمن: ما نعلمُ أَحداً روى هذا الحديثَ غيرَ الليثِ وشُعبةَ على اختلافِهما فيه.

٦١١ ـ الدعاءُ في[2] الوتر

١٤٤٦ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن أَبي إسحاقَ، عن بُريد، عن أَبي الحوراء[3] ـ قال أَبو عبد الرحمن: واسمه ربيعةُ بنُ شيبان ـ، قال:

قال الحسن بنُ عليٍّ: علَّمَني رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أَقولُهُنَّ في الوترِ في القُنوتِ: «اللهُمَّ اهدِني فيمن هَدَيْتَ، [وعافِني فيمَنْ عافَيْتَ][4]، وتولَّني فيمن تولَّيْتَ، وبارِكْ لي فيما أَعطيتَ، وقِني شرَّ ما قضيتَ، إنك تَقْضِي ولا يُقْضَى عَلَيْكَ، وإنه لا يَذِلُّ مَنْ واليتَ، تباركتَ ربنا وتعاليتَ»[5].

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ٣٤٠٤].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٩).
(٢) في (هـ): «عند» .
(٣) في الأصل: «الجوزاء» وهو تحريف.
(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين.
(٥) أخرجه أبو داود (١٤٢٥) و(١٤٢٦)، و ابن ماجه (١١٧٨)، والترمذي (٤٦٤).
وسيأتي في الذي بعده وبرقم (٨٠٤٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٧١٨)، وابن حبان (٩٤٥).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٤٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يحيى بنِ عبدِ الله بـنِ سـالم، عن موسى بنِ عقبةَ، عن عبدِ الله بنِ عليٍّ

عن الحسن بنِ عليٍّ، قال: علَّمني رسـولُ الله ﷺ هـؤلاء الكلمـاتِ في الوتـر، قال: « قُلْ: اللهُمَّ اهْدِنـي فيمَـنْ هَدَيْـتَ، وبَـارِكْ لي فيمـا أَعطيْـتَ، وتولَّـني فيمَـنْ تولَّيْتَ، وَقِني شَرَّ ما قضيتَ، فـإنَّك تقضي ولا يُقضى عليـك، وإنـه لا يَـذِلُّ مَـنْ وَالَيْتَ، تباركتَ ربَّنا وتعاليْت، وصَلَّى الله على محمدٍ النبيِّ»(١).

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ٣٤٠٤].

٦١٢ ـ ما يقولُ في آخِرِ وتره

١٤٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حرب وهشـامُ بـنُ عبدِ الملك، قالا: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمَةَ، عن هشام بنِ عَمرو الفَـزَاري، عـن عبـدِ الرحمـن بـنِ الحارثِ بنِ هشام

عن علي بنِ أبي طالب، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ في آخـرِ وتـره: «اللهُـمَّ إنـي أعوذُ برضاكَ مِن سَخَطِكَ، وبمعافاتِك مِن عُقُوبتِكَ، وأعوذُ بك مِنْكَ، لا أُحصـي ثناءً عليكَ، أنت كما أَثنيتَ على نفسِك»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ١٠٢٠٧].

٦١٣ ـ قدر السجود(٣)

١٤٤٩ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا ليـثٌ، قـال: حدثـني عُقَيْلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٢٧)، وابن ماجه (١١٧٩)، و الترمذي (٣٥٦٦).

وسيأتي برقم (٧٧٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥١).

(٣) في (ت) و (ز) و (هـ): «السجدة» .

عن عائشةَ، قَالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصلي إحدى عَشْرةَ ركعةً فيما بين أَن يفرُغَ مِن صلاة العشاء إلى الفجرِ بالليلِ سوى ركعتي الفجرِ، ويَسْجُدُ قدرَ ما يقرأُ أَحدُكُم خمسين آيةً[١].

[المجتبى: ٣/٢٤٩، التحفة: ١٦٥٦٨].

٦١٤ - التسبيحُ بعدَ الفراغِ من الوتر

١٤٥٠ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أَبو داود، قال: حدثنا شُعبَةُ، عن قَتادةَ، قال: سمعتُ عَزرةَ[٢] يُحدِّث، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بنِ أَبزى

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فرغ، قال: «سُبْحَانَ الملِكِ القُدوسِ» ثلاثاً[٣].

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

٦١٥ - مدُّ الصوتِ بالتسبيحِ في الثالثة

١٤٥١ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنا أَبو داود، قال: أَخبرنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ زُرارةَ

[عن عبدِ الرحمن بنِ أَبزى][٤]، أَن رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ الملكِ القُدوسِ» ثلاثاً[٥]، ويُمدُّها في الثَّالِثةِ[٦].

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).
(٢) في (ت) و (ز): «عروة» وهو تحريف.
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر لا حقيه.
(٤) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و (ز): «عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه».
(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «ثلاث مرات» .
(٦) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله وما بعده.

٦١٦ - رفعُ الصوتِ بالتسبيح في الثالثة

١٤٥٢- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بنِ محمد المؤدِّب - حَرَميٌّ - قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، قال: سمعتُ زُبيداً يُحدِّثُ، عن ذَرٍّ[(١)]، عن سعيدِ بنِ عبد الرحمن بنِ أبزى

عن أبيه، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّم، قال: «سُبْحَانَ الملكِ القُدوسِ» ثلاثَ مرَّاتٍ؛ يَمُد صوتَه في الثالثة، ويَرْفَعُ[(٢)].

[المجتبى: ٣/٢٥٠، التحفة: ٩٦٨٣].

٦١٧ - إباحةُ الصلاةِ بَيْنَ الوترِ وبَيْنَ ركعتي الفجرِ

١٤٥٣- أَخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ فَضالةَ النَّسائيُّ، قال: أَخبرنا محمد - يعني ابنَ المبارك -، قال: حدثنا معاويةُ - وهو ابنُ سلاَّم بن أَبي سلاَّم الحَبَشيُّ، قال أبو عبد الرحمن: واسمُ أَبي سلاَّم: ممطور -، عن يحيى بنِ أَبي كثير، قال: أَخبرني أَبو سَلَمَةَ بنُ عبدِ الرحمن

أَنه سأَل عائشةَ أمَّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ من الليل، فقالَتْ: كان يُصلي مِن الليل ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً: تسعَ ركعاتٍ قائماً، ويُوترُ فيها، وركعتين جالساً، فإذا أَرادَ أَن يَرْكَعَ، قام، فركَعَ، وسجَدَ، ويفعلُ ذلك بعد الوتر، فإذا سَمِعَ نداءَ الصُّبْحِ، قامَ، فركَع ركعتين خفيفتين[(٣)].

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ١٧٧٨١].

٦١٨ - المحافظةُ على الركعتينِ قبلَ الفجر

١٤٥٤- أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمر - وهو ابنُ فارس، بصريٌّ - قال: حدثنا شعبةُ، عن إبراهيمَ بنِ محمد، عن أَبيه، عن مسروقٍ

---

(١) قوله: عن ذر، ليس في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر سابقيه.

من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٠).

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يَدَعُ أَرْبَعَ ركعاتٍ قَبْلَ الظُّهر، وركعتين قبل الفجر[1].

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ لم يُتابِعْهُ أحدٌ على قوله: عن مسروق.

[المجتبى: ٢/٢٥١، التحفة: ١٧٦٣٣].

خالفه محمدُ بنُ جعفر وعامَّةُ أصحابِ شُعبةَ

١٤٥٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ الحكم، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن إبراهيمَ بنِ محمد، أنه سَمِعَ أباه

أنه سَمِعَ عائشةَ قالت: كانَ رَسُولُ الله ﷺ لا يَدَعُ أَربعاً قَبْلَ الظهرِ، وركعتينِ قَبْلَ الصُّبْحِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ١٧٥٩٩].

٦١٩ - فضل ركعتي الفجر

١٤٥٦ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا عبدةُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارة بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «رَكْعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا جَميعاً»[3][4].

[المجتبى: ٣/٢٥٢، التحفة: ١٦١٠٦].

٦٢٠ - كيفَ ركعتا الفجرِ، ومتى تُصلَّى

١٤٥٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: قرأتُ على عبدِ الحميد بنِ جعفر، عن نافعٍ، عن صَفِيَّةَ

عن حفصةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يُصلِّي رَكْعَتَي الفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ خفيفتينِ[5].

[المجتبى: ٣/٢٥٣، التحفة: ١٥٨١٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣١) وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣١).

(٣) جاء بدلاً عنها في (هـ): «وما فيها» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٨).

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق ابن عمر، عن حفصة.

خالفه مالكٌ

١٤٥٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني نافعٌ، عن عبدِ الله بنِ عمر

أنَّ حفصةَ أُمَّ المؤمنينَ أخبرته، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَكَتَ المؤذِّنُ لأذانِ الصُّبْحِ وبَدا[1] الصبحُ، صلَّى ركعتين خفيفتينِ قَبْلَ أن تُقامَ الصَّلاةُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٥٥، التحفة: ١٥٨٠١].

٦٢١ - الاضطجاعُ بعدَ ركعتي الفجرِ على الشِّقِّ الأيمن

١٤٥٩ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ[3]، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عُرْوَةُ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَكَتَ المؤذِّنُ بالأولى مِن صلاةِ[4] الفجرِ، قام، فركَعَ ركعَتيْنِ خفيفَتَيْنِ قبلَ صلاةِ الفجر بعد أن يَتَبيَّنَ الفَجْرُ، ثم يضطجعُ على شِقِّه الأيمنِ[5].

[المجتبى: ٣/٢٥٢، التحفة: ١٦٤٦٥].

---

(١) في الأصلين: «ونداء».

(٢) أخرجه البخاري (٦١٨) و(١١٧٣) و(١١٨١)، ومسلم (٧٢٣) (٨٧) و(٨٨) و(٨٩)، وابن ماجه (١١٤٥)، والترمذي (٤٣٣) و(٤٣٤)، وفي «الشمائل» له (٢٨٤) و(٢٨٥).

وسيأتي برقم (١٥٧٢)، وانظر ما قبله.

وهو في«مسند» أحمد (٤٥٠٦)، وابن حبان (١٥٨٧).

(٣) في الأصلين: «شعبة» والمثبت من (ت) و (ز) و(هـ) و«التحفة» .

(٤) في الأصل: «أذان» .

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٦) و(٩٩٤) و(١١٢٣) و(١١٦٠) و(٦٣١٠)، ومسلم (٧٣٦)، وابن ماجه (١١٩٨).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٧)، وابن حبان (٢٤٦٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٦٢٢ - القعودُ بعد الاضطجاع

١٤٦٠- أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ حكيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ صَلْتٍ - كوفيٌّ - قال: حدثنا أبو كُدينةَ، عن سهيلِ بنِ أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هُريرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يضطجعُ بعدَ ركعتي الفجرِ على شِقِّه الأيمنِ، ثم يجلِسُ[(١)].

قال أبو عبد الرحمن: اسم أبي كُدينةَ: يحيى بنُ المُهَلَّب.

[التحفة: ١٢٧٩٩].

٦٢٣ - مَنْ كانَتْ له صلاةٌ بليلٍ، فغلبه نومٌ عليها

١٤٦١- أخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جُبير، عن رجلٍ عنده رِضىً، أخبره

أنَّ عائشةَ أخبرته، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن امرئٍ تَكُونُ له صلاةٌ بليلٍ، فغلبه عليها نَوْمٌ، إلا كُتِبَ له أَجْرُ صلاتِه، وكان نومُه صدقةً عليه»[(٢)].

[المجتبى: ٣/٢٥٧، التحفة: ١٦٠٠٧].

ذكرُ اسم الرجلِ الرِضى

١٤٦٢- أخبرنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ بن أبي داودَ - وكان يُقالُ له: بُومة، ليس به بأسٌ، وأبوه ليس بثقة ولا مأمون -، قال: حدثنا أبو جعفر الرازيُّ، عن محمد بنِ المنكدرِ، عن سعيد بنِ جُبير، عن الأسودِ بنِ يزيدَ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٦١)، وابن ماجه (١١٩٩)، والترمذي (٤٢٠).
وهو في «مسند» أحمد(٩٣٦٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه أبو داود (١٣١٤).
وسيأتي بعده بتسمية الرجل المجهول.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤١).
والروايات متقاربة المعنى.

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صلاةٌ صلاَّها مِن الليل، فنامَ عنها، كان ذلك صدقةً تَصَدَّق اللهُ عليه، وكَتَبَ له أَجْرَ صلاته»[1].

[المجتبى: ٣/٢٥٨، التحفة: ١٦٠٠٧].

٦٢٤ ـ مَنْ نوى أَن يُصليَ مِن الليلِ، فغلبته عينُه

١٤٦٣ـ أخبرني هارون بنُ عبد الله، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن سُليمان، عن حبيب بنِ أَبي ثابت، عن عَبدةَ بنِ أَبي لبابةَ، عن سُوَيْدِ بنِ غَفَلَةَ

عن أَبي الدرداء يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ أَتى فراشَه وهو ينوي أَن يقومَ يصلي من الليل، فغلبته عينُه حتَّى يُصبحَ، كُتِبَ له ما نوى، وكان نومُه صدقةً عليه مِن ربِّه»[2].

[المجتبى: ٣/٢٥٨، التحفة: ١٠٩٣٧].

خالفه سفيانُ الثوري وسفيانُ بن عُيينة

١٤٦٤ـ أخبرنا سُوَيْدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ الثوريِّ، عن عبدةَ، قال: سمعتُ سُويدَ بنَ غَفَلَةَ

وأَخبرنا سُوَيْدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن عُيينةَ، عن ابن أَبي لُبابةَ، عن سُويد بنِ غَفَلَةَ

عن أَبي ذرٍّ، [و][3]عن أَبي الدرداء... موقوفٌ[4].

[المجتبى: ٣/٢٥٨، التحفة: ١٠٩٣٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٤).

وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في ابن حبان (٢٥٨٨).

(٣) في الأصلين و (ت) و (ز): «أو»، والمثبت من (هـ) و «التحفة».

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٦٢٥ ـ مَنْ نامَ عن صلاته أو منعه منها وجعُه[1]

١٤٦٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعدِ بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا لم يُصَلِّ مِن الليلِ ـ منعه مِن ذلكَ نومٌ غلبته عيناه[2]، أو وَجَعٌ ـ صلَّى مِن النهار ثِنتي عَشْرةَ ركعةً[3].

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٦١٠٥].

٦٢٦ـ مَنْ نامَ عن حِزبه أو عن شيءٍ منه

١٤٦٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو صفوانَ ـ عبدُ الله بنُ سعيد بن عبد الملك بنِ مروان ـ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، أن السائبَ بنَ يزيدَ وعُبيدَ الله أخبراه، أَن عبدَ الرحمن بن عبدٍ القاريَّ قال:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ نامَ عن حِزبه أو عن شيءٍ منه، فقرأه فيما بَيْنَ صلاة الفجرِ وصَلاةِ الظهر، كُتِبَ له كأَنَّما قرأه مِنَ الليلِ[4]».

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

وقفه عبدُ الله بنُ المبارك

١٤٦٧ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، [عن يونسَ][5]، عن ابنِ شهاب، أَن السائبَ بنَ يزيدَ وعُبيدَ الله أخبراه، أن عبدَ الرحمن بن عبدٍ، قال:

---

(١) في (هـ): «وجع» .

(٢) في (ت) و (ز) و (هـ): «عينه» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣)، وابن ماجه (١٣٤٣)، والترمذي (٥٨١).
وسيأتي برقم (١٤٦٧) و(١٤٦٩) و (١٤٧٠) موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠)، وابن حبان (٢٦٤٣). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٥) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين وأثبتناه من سائر النسخ و «التحفة» .

سمعتُ عُمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: مَنْ نامَ عن حِزبه، أَو عن شيءٍ منه، فقرأه فيما بَيْنَ صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظهر، كُتِبَ له كأنما قرأَه مِن الليل(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٠٥٩٢].

خالفه معمرٌ، فرواه عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

١٤٦٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ النيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ

أَنَّ عُمَرَ بنَ الخطاب قال: من نَامَ عن جُزئِه ـ أَو قال: حِزبه ـ مِن الليلِ، فقرأَه فيما بَيْنَ صلاةِ(٢) الصُّبحِ إلى صلاةِ الظهر، فكأنما قرأَه مِن الليل(٣).

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

رواه عبدُ الرحمن بنُ هُرمز، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ، عن عُمرَ قوله

١٤٦٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن داودَ بنِ الحُصين، عن الأعرجِ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ

أَنَّ عمرَ بنَ الخطاب قال: مَنْ فَاتَه حِزبُه مِن الليلِ، فَقَرأه حينَ تزولُ الشمسُ إلى صلاةِ الظُّهرِ، فإنه لم يَفُتْهُ، أَو كأنه أَدْرَكَه(٤).

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

ورواه حُميد بنُ عبدِ الرحمن، عن عمرَ موقوفاً

١٤٧٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرَنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن سعدِ بنِ إبراهيم، عن حُميد بنِ عبدِ الرحمن

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٢) من هنا إلى آخر الحديث جاء نصه في (هـ) كما يلي: «الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٦٦) مرفوعاً، وانظر ما بعده وما قبله موقوفاً.

(٤) سلف برقم (١٤٦٦) مرفوعاً، وفي سابقيه وما بعده موقوفاً.

أنَّ عُمَرَ قال: مَنْ فاته وِرْدُه مِن الليل، فَلْيقرأْ به في صلاةٍ[1] قَبْلَ الظُّهرِ، فإنَّها تَعْدِلُ صلاةَ الليلِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٠٥٩٢]

٦٢٧ ـ ثوابُ مَنْ صابَر على اثنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلةِ وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين عن عطاء للخبر في ذلك

١٤٧١ ـ أخبرنا حسينُ بنُ منصور بنِ جعفر النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا إسحاقُ ابنُ سليمانَ، قال: حدثنا مغيرةُ بنُ زياد، عن عطاء

عن عائشةَ، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ثَابرَ على ثِنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلة، دَخَلَ الجنةَ: أربعاً قَبْلَ الظُّهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتينِ بَعْدَ العشاءِ، وركعتَينِ قَبْلَ الفجر»[3].

قالَ أبو عبدِ الرحمن: هذا خطأ، ولعلَّه أرادَ عنبسةَ بنَ أبي سُفيان، فصحَّفه.

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٧٣٩٣].

١٤٧٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسنِ المِقْسَمِيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: قلتُ لعطاءٍ: بلغني أنك تَركَعُ قَبْلَ الجمعة اثنتي عَشْرةَ ركعةً، أبلَغَكَ في ذلك خبرٌ؟ فقال:

أَخبَرتْ أُمُّ حبيبةَ عنبسةَ بنَ أَبي سفيان، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ رَكَعَ اثنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلةِ سوى المكتوبةِ، بنى اللهُ له بيتاً في الجنة»[4].

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٥٨٥٩].

---

(١) في (هـ) وحاشيتي الأصلين: «صلاته».

(٢) سلف مرفوعاً برقم (١٤٦٦)، وانظر ما قبله موقوفاً.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٤٠)، والترمذي (٤١٤).

وسيأتي برقم (١٤٨٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما بعده.

١٤٧٣ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّانُ، قال: حدثنا معمَّر بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدٌ ـ وهو ابنُ حِبَّان ـ، عن ابنِ جُريجٍ، عن عطاء، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيانَ

عن أمِّ حبيبةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:«مَنْ صَلَّى في يومٍ اثنتي عَشْرَةَ ركعةً، بنى الله له بيتاً في الجنَّةِ»[1].

قال لنا أبو عبد الرحمن: عطاءُ بن أبي رباح لم يسمعْهُ مِن عنبسةَ.

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة ١٥٨٥٩].

١٤٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ[2]، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: حدثني محمدُ بن سعيدٍ الطائفي، قال: أخبرنا عطاءُ بنُ أبي رباح، عن يعلى بنِ أُمية، قال: قَدِمتُ[3] الطائفَ، فدخلتُ على عنبسةَ بنِ أبي سفيان وهو بالموتِ، فرأيتُ منه جزَعاً، فقلتُ: إنك إلى خَيْرٍ، فقالَ:

أخبرتني أُختي أُمُّ حبيبةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى ثِنتي عَشْرةَ ركعةً بالنهارِ أو بالليلِ، بُنِيَ له بيتٌ[4] في الجَنَّةِ»[5].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٥].

خالفهم أبو يونس القُشيريُّ

١٤٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم بنِ نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ ومحمدُ بنُ مكي، قالا: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن أبي يونسَ القُشيريِّ، عن ابنِ أبي رباح، عن شَهْر بنِ حَوْشَبٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) في (ت) و (ز): «نافع» وهو تحريف.

(٣) كذا في (هـ)، وفي سائر النسخ: «دخلت» .

(٤) في (هـ): «بيتاً» .

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر سابقيه، وانظر ما بعده موقوفاً.

عن أُمِّ حبيبةَ بنتِ أَبي سفيانَ، قالت: مَـنْ صَلَّـى اثنـتي عَشْرةَ ركعـةً في يـومٍ، فَصَلَّى قبلَ الظُّهْرِ، بنى الله له بيتاً في الجنة[1].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٥٢].

ذكرُ الاختلافِ على أَبي إسحاقَ فيه

١٤٧٦ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سـليمانَ بـن داود الجِيزيُّ، قـال: حدثنـا أَبـو الأَسـود، قـال: حدثني بكرُ بنُ مضرَ، عن ابنِ عجلانَ، عن أَبي إسحاقَ الهَمْدانيِّ، عن عَمـرو بـنِ أَوس، عـن عنبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ثنتا عَشْرةَ ركعةً، مَنْ صَلاهُـنَّ، بُنِيَ له بيتٌ في الجنة: أربعَ ركعات قَـبْلَ الظهـرِ، وركعتـين[2] بَعْـدَ الظهـرِ، وركعتـين قبـلَ العصـرِ، وركعتـين بَعْـدَ المغـربِ، وركعتـين قبـلَ صـلاةِ الصُّبحِ»[3].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٠].

خالفه زهيرٌ، فرواه عن أَبي إسحاق، عن المسيَّب بن رافع، [عن عنبسة أخي أم حبيبة][4] ولم يرفعِ الحديثَ

١٤٧٧ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا أَبو نُعيم، عن زهيرٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن المسيَّبِ بنِ رافع، عن عنبسةَ أَخي أمِّ حبيبةَ

---

(١) سلف قبله وسيأتي بعده مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٩١)، وسيأتي موقوفاً برقم (١٤٧٧) (١٤٧٩) و (١٤٨٠).

(٢) في (ت) و(ز): «وركعتان».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩١) وانظر ما قبله، وما بعده مرفوعاً.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

عـن أُمِّ حبيبـةَ، قـالت: من صَلَّى في اليـومِ والليلـةِ ثنـتي عَشْـرةَ ركعـةً سـوى المكتوبةِ، بُنِيَ له بَيتٌ[1] في الجنةِ: [أربعَ ركعات][2] قبلَ الظهر، وركعتـينِ بعدَهـا، وثنتين قَبْلَ العصرِ، وثنتين بعدَ المغربِ، وثنتينِ قبلَ الفجر[3].

[المجتبى:٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

ذكرُ الاختلاف على إسماعيلَ بنِ أَبي خالد فيه

١٤٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيـدُ، قـال: أخبرنـا إسمـاعيلُ، عن المسيَّبِ بنِ رافع، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أمِّ حبيبةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من صَلَّى في يومٍ وليلة ثنـتي عَشْـرةَ ركعـةً، بُنِيَ له بيتٌ[1] في الجنة»[4].

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

خالفه يعلى بنُ عبيد، فوقَفَ الحديثَ

١٤٧٩ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عـن المسـيَّبِ بنِ رافعٍ، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: مَنْ صَلَّى مِن[5] الليـل والنهـار ثنـتي عَشْـرةَ ركعـةً سـوى الفريضةِ[6]، بُنِيَ له بَيْتٌ[1] في الجنة[7].

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

---

(١) في (هـ): «بيتاً» .

(٢) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و(ز) و (هـ): «أربعاً» .

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما قبله، ولا حقيه موقوفاً.

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «في».

(٦) في (هـ): «المكتوبة».

(٧) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٩١).

قال أَبو عبد الرحمن: أَدخل حُصينُ بنُ عبد الرحمن بينَ المسيَّبِ بنِ رافع وبينَ عنبسةَ ذكوانَ، ولم يرفعِ الحديثَ.

١٤٨٠ـ أَخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ بقيَّةَ، قال: أَخبرنا خالدٌ، عن حُصين، عن المسيَّبِ بنِ رافعٍ، عن أَبي صالح ذَكْوانَ، قال: حدثني عنبسةُ بنُ أَبي سفيان

أَنَّ أُمَّ حبيبةَ حدثته، أنه مَنْ صلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً، بُنيَ له بيتٌ في الجنةِ[١].

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٥٧].

خالفه عاصمُ بنُ أَبي النَّجودِ، فرواه عن أَبي صالح، عن أُمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ ولم يذكر عنبسةَ

١٤٨١ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربي، قال: حدثنا حمادٌ، عن عاصمٍ، عن أَبي صَالحٍ

عن أُمِّ حبيبةَ، قالتْ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعة سوى الفرِيضَةِ، بَنَى الله له، أَوبُنيَ له بيتٌ في الجَنَّةِ»[٢].

[المجتبى:٣/٢٦٤، التحفة: ١٥٨٤٩].

قال أَبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ سهيلُ بنُ أَبي صالح، واختُلف عليه فيه.

١٤٨٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سليمان، عن سُهيل، عن أَبيهِ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى الفريضةِ، بَنى الله له بيتاً في الجنة»[٣].

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة: ١٢٧٤٧].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (١٤٩١)، فانظر تخريجه هناك.

(٢) انظر ما قبله من طريق أَبي صالح، عن عنبسة، عن أم حبيبة به موقوفاً، بزيادة عنبسة في الإسناد، وانظر تخريجه مرفوعاً برقم (١٤٩١)، وسيأتي برقم (١٤٩٢).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٧٦٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٤٢).

قالَ أَبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ عندي خطأ، ومحمدُ بنُ سليمان ضعيفٌ[1] وقد خالفه فُليحُ بنُ سليمانَ، فرواه عن سُهيل، عن أَبي إسحاق.

١٤٨٣ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ الأزهر، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا فُلَيْحٌ، عن سهيلِ بنِ أَبي صالح، عن أَبي إسحاقَ، عن المُسيَّب، عن عنبسة

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى اثنتي عَشْرةَ ركعةً، بَنى الله له بيتاً في الجنة: أَربعاً قَبْلَ الظهرِ، واثنين بَعْدَهَا، واثنين قَبلَ العَصْرِ، واثنتين بَعْدَ المغربِ، واثنتين قَبْلَ الصُّبْحِ»[2].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٢].

قالَ أَبو عبد الرحمن: هذا أولَى بالصواب عندنا، وفُليحٌ ليس بالقوي في الحديث ـ والله أَعلم ـ وقد روى هذا الحديثَ حسانُ بنُ عطيةَ، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيانَ بغيرِ هذا اللفظ.

١٤٨٤ ـ أَخبرني يزيدُ بنُ محمد بن عبدِ الصمد، قال: حدثنا هشامٌ العطَّارُ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عبدِ الله بن سَماعةَ ـ عن موسى بن أَعْيَنَ، عن أَبي عَمرو ـ وهو الأَوزاعيُّ ـ، عن حسانَ بنِ عطيَّةَ، قال: لما نُزِلَ بعنبسةَ، فجعلَ يتضوَّرُ، فقيل له، فقال:

أَمَا إني سمعتُ أُمَّ حبيبةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ رَكَعَ أَربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهرِ، و أربعاً بَعْدَها، حرَّمَ الله لحمَهُ على[3] النار» فما تركتُهُنَّ منذُ سمعتُهنَّ[4].

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة ١٥٨٥٦].

---

(١) في الأصل: «عندي ضعيف».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩١).

(٣) في (هـ): «عن» .

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٦٩)، وابن ماجه (١١٦٠)، والترمذي (٤٢٧) و (٤٢٨). وسيأتي برقم (١٤٨٥) و (١٤٨٦) و (١٤٨٩) و (١٤٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٤).

وقوله: «لما نزل بعنبسة»، قال السندي: أي: نزل به الموت.

وقوله: «يتضوَّر»، قال السندي: أي: يتلوى ويصيح، ويقلب ظهراً لبطن.

تابعه مكحولٌ

١٤٨٥ ـ أَخبرنا محمودُ بنُ خالد، عن مروانَ بنِ محمد، قال: حدثنا سعيدُ بن عبد العزيز، عن سليمانَ بنِ موسى، عنِ مكحولٍ، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيانَ

عن أمِّ حبيبةَ ـ قال مروانُ: كانَ سعيدٌ إذا قُرِئَ عليه: عن أمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ أقرَّ بذلك و لمْ يُنْكِرْه، وإذا حدثنا به هو، لم يرفَعْهُ ـ قالت: مَنْ رَكَعَ أربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهرِ وأربعاً بعدَها، حرَّمه الله على النارِ(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٣].

خالفه أَبو عاصمٍ النبيلُ في إسناده

١٤٨٦ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أَبو عاصمٍ، عن سعيدِ بنِ عبد العزيز(٢)، قال: سمعتُ سليمانَ بنَ موسى يُحدِّث، عن محمد بن أبي سفيانَ، قال: لما نزلَ به الموتُ، أَخذه أمرٌ شديدٌ، فقال:

حدثني أُختي أُمُّ حبيبة بنتُ أَبي سفيانَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حافظَ على أَربعِ رَكَعاتٍ قبلَ الظُّهر وأَربعٍ بعدَها، حرَّمه الله على النار»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٦].

١٤٨٧ـ أَخبرنَا محمدُ بنُ مَعْدانَ بنِ عيسى، حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، حدثنا مَعْقِلٌ، عن عطاء، قال: أُخبِرْتُ

أَنَّ أُمَّ حبيبةَ بنتَ أَبي سفيانَ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَكَعَ ثِنْتي عَشْرَةَ ركعةً في يومِهِ وليلتِهِ سوى المكتوبةِ، بَنى الله له بيتاً في الجَنَّةِ»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٥٨٧٣].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في الأصلين: «سعيد بن عبد الله» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١).

ومن هذا الحديث (١٤٨٧) إلى الحديث (١٤٩٣) لم يرد في الأصلين و (ت) و(ز) ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ وأثبتناهم من (هـ) وهي رواية ابن حيويه.

١٤٨٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ يحيى، حدثنا محمدُ بنُ بِشر، حدثني أَبو يحيى إسحاقُ بنُ سليمانَ الرازيُّ، عن المغيرة بن زياد، عن عطاء بنِ أَبي رباح

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ ـ يعني ـ صَلَّى ثِنتي عَشْرةَ ركعةً، بنى الله له بيتاً في الجنةِ: أربعاً قَبْلَ الظُّهرِ، وركعتين بعد الظهر، وركعتينِ بعدَ المغربِ، وركعتينِ بعدَ العِشاء، وركعتين قبلَ الفجر»(١).

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٧٣٩٣].

١٤٨٩ـ أَخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، حدثنا أَبي، حدثنا عُبيْدُ الله، عن زيد، حدثني أَيوبُ ـ رجلٌ من أَهلِ الشامِ ـ عن القاسم الدِّمشقيِّ، عن عَنْبسةَ بنِ أَبي سفيانَ، قالَ:

أَخبرتني أُختي أُمُّ حبيبةَ زوجُ النبيِّ ﷺ ، أَنَّ حبيبَها أَبا القاسم ﷺ قال: «ما مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي أَرْبَعَ ركعاتٍ بعدَ الظهرِ، فَتَمَسُّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبداً»(٢).

[المجتبى ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦١].

١٤٩٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثني أَبو قتيبةَ، حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الشُّعَيثي، عن أبيه، عن عَنْبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى أربعاً قَبْلَ الظهرِ وأربعاً بعدَها، لم تمسَّه النارُ» (٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٦، التحفة: ١٥٨٥٨].

١٤٩١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ ناصح، حدثنا مروانُ بنُ محمد، عن سعيد بنِ عبدِ العزيز، عن سُليمانَ بنِ موسى، عن مكحول، عن عنبسةَ

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «مَنْ صَلَّى أَربعَ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهرِ وأَربعاً بعدَها، حرَّمَه الله على النارِ»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٤٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر سابقيه.

١٤٩٢- حدثنا ابنُ المثنى، حدثنا سُويدٌ - وهو ابنُ عمرو - حدثني حمادٌ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى ثِنْتي عَشْرَةَ ركعةً في اليوم، بَنى الله له بيتاً في الجنة»(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة: ١٥٨٤٩].

١٤٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم، حدثنا ابنُ مكيٍّ وحِبَّانُ، قالا: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ، عن المسيَّب بن رافع

ذَكرَ عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: مَنْ صَلَّى في يومٍ وليلةٍ ثنتي عَشْرَةَ ركعةً سوى المكتوبةِ، بَنَى الله له بيتاً في الجنة(٢).

[المجتبى:٣/ ٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٧].

٦٢٨ - مواقيتُ الصلوات

١٤٩٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، أن عُمَرَ بنَ عبد العزيز أخَّر الصَّلاةَ شيئاً(٣)، فقال له عُروةُ: أَمَا إنَّ جبريل قد نزلَ، فصلَّى أمامَ رسولِ الله ﷺ، فقال عُمَرُ: إِعلم ما تقول يا عُروةُ، فقال: سمعتُ بشيرَ بنَ أبي مسعودٍ يقول:

سمعتُ أَبا مسعودٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نَزلَ جبريلُ، فأَمَّني، فصلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه». يَحْسُبُ بأصابِعه خمسَ صلوات(٤).

[المجتبى: ١/٢٤٥، التحفة: ٩٩٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٤٨١)، وانظر تخريج رقم (٤٩١)، وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩١) مرفوعاً، وانظر ما قبله.

(٣) في حاشيتي الأصلين: «يوماً».

(٤) أخرجه البخاري (٥٢١) و (٣٢٢١) و (٤٠٠٧)، ومسلم (٦١٠) (١٦٦) و (١٦٧)، وأبو داود (٣٩٤)، وابن ماجه (٦٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٨٩)، وابن حبان (١٤٤٨) و (١٤٤٩) و (١٤٥٠).

٦٢٩ - أَوَّلُ وقت الظهر

١٤٩٥- أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، قال:

أخبرني أَنسُ بنُ مالك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ حينَ زاغتِ الشمسُ، فصلَّى بهم صلاةَ الظهر(١).

[المجتبى: ١/٢٤٥، التحفة: ١٥٣٥].

٦٣٠ - تعجيل الظُّهر في السفر

١٤٩٦- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبةَ، قال: حدثني حمزةُ العائذيُّ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: كانَ رسولُ ﷺ إِذَا نَزَلَ منزلاً لم يرتَحِلْ حَتَّى يُصليَ الظهرَ، فقال له رَجُلٌ: وإن كان بنصفِ النَّهارِ؟! قال: وإن كانَ بنصفِ النَّهارِ(٢).

[المجتبى: ١/٢٤٨، التحفة: ٥٥٥].

٦٣١ - تعجيلُ الظهر في البَرْد

١٤٩٧- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا خالدُ بنُ دينار أبو خَلْدَةَ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان الحرُّ، أَبْرَدَ بالصَّلاةِ، وإذا كان البردُ، عَجَّلَ(٣).

[المجتبى:١/١٤٨ ، التحفة:٨٢٣].

١٤٩٨- [عن إسماعيلَ بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن أبي خَلْدَةَ خالد بن دينار

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه أبو داود (١٢٠٥).

وهو في «مسند» أحمد(١٢٢٠٤).

(٣) أخرجه البخاري (٩٠٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٦٢)، وانظر ما بعده.

عن أنس: كان النبيُّ ﷺ إذا اشتدَّ البَرْدُ، بَكَّرَ بالصلاةِ، وإذا اشتدَّ الحـرُّ، أَبـردَ بالصلاة.

وأوَّله: أَنَّ الحكمَ بنَ أَيوبَ أَخَّرَ الجمعةَ، فتكلَّمَ يزيدُ الضَّبيُّ](1).

[التحفة:٨٢٣].

٦٣٢ - الإبرادُ بالظهرِ إذا اشتدَّ الحرُّ

١٤٩٩- أَخبرنا أَحمدُ بنُ محمد بن المغيرة الحمصيُّ، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيبٍ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ

أنَّ أَبا هُريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اشْتَدَّ الحرُّ، فأَبرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شِدةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنم»(2).

[التحفة:١٥١٨٤].

١٥٠٠- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ - واللفظ له -، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا بالصَّلاة، فإن شدةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنم»(3).

[التحفة:١٣١٤٢].

١٥٠١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن ابنِ المسيَّب وأَبي سَلَمةَ بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اشتدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»(4).

[المجتبى:١/٢٤٨، التحفة:١٣٢٢٦].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٥٠١)، وانظر ما بعده.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٣) و (٥٣٤) و (٥٣٦)، ومسلم (٦١٥) (١٨٠) و (١٨١) و (١٨٢) و(١٨٣)، وأبو داود (٤٠٢)، وابن ماجه (٦٧٧) و (٦٧٨)، والترمذي (١٥٧). وقد سلف في سابقيه. وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٧)، وابن حبان (١٥٠٦) و (١٥٠٧).

١٥٠٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ حفص بـنِ غيـاث، قـال: حدثنـا أبي، عن الحسنِ بنِ عُبيدِ الله، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أوس، عن ثابتِ بنِ قيس

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ

وعن أبي زُرعةَ بنِ عَمرو، عن ثابت بن قيس

عن أبي موسى ـ يرفعه ـ قال: «أَبْرِدُوا بالظُّهْرِ، فإنَّ الذي تجدونَه مِن الحـرِّ مِـن فَيْحِ جَهَنَّمَ»(١).

[المجتبى:١/٢٤٩ ، التحفة:٨٩٨٣].

١٥٠٣ـ أخبرنا يعقوبُ(٢) بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حُميدُ بنُ عبدِ الرحمـن، قـال: حدثنـا زُهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ وَهْب

عـن خَـبَّابٍ، قـال: شَـكَوْنَا إلى رسُـولِ الله ﷺ حـرَّ الرمضـاءِ، فلـم يُشْكِنا(٣).

[المجتبى:١/ ٢٤٧، التحفة:٣٥١٣].

١٥٠٤ـ أخبرنا أبو عبدِ الرحمن الأذرميُّ عبـدُ الله بـنُ محمـد بـن إسـحاقَ، قـال: حدثنـا عَبِيْدَةُ بنُ حُميـدٍ، عـن أبي مـالك الأشـجعيِّ سعدِ بـنِ طـارقٍ، عـن كثير بـنِ مُـدْرِكٍ، عـن الأسودِ بنِ يزيدَ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: كان قَدْرُ صلاةِ رسولِ الله ﷺ: الظهـرَ في الصَّيْـفِ ثلاثـةَ أقـدام إلى خمسـةِ أقـدامٍ، وفي الشـتاء خمسـةَ أَقـدامٍ إلى سـبعةِ أَقدامٍ(٤).

[المجتبى:١/ ٢٥٠ التحفة:٩١٨٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) في الأصلين: «أبو يعقوب»، والمثبت من (ت) و (ز) و «التحفة» .

(٣) أخرجه مسلم (٦١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٢)، وابن حبان (١٤٨٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٠).

٦٣٣ - آخرُ وقتِ الظهر وأوّلُ وقت العصر

١٥٠٥- أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث أبو عمار، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بنِ عَمرو، عن أبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هذا جبريلُ جاءكم ليعلّمَكُم دِينَكم» فصلَّى الصبحَ حينَ طلعَ الفجرُ، وصلَّى الظهرَ حينَ زاغتِ الشمسُ، ثم صلَّى العصرَ حين رأى الظِّلَّ مثلَه، ثم صلَّى المغربَ حين غَرَبتِ الشمسُ وحلَّ فِطرُ الصائم، ثم صلَّى العِشاءَ حينَ ذهبَ شفقُ الليلِ. ثم جاءه الغدَ، فصلَّى له الصُّبحَ حين أَسفرَ قليلاً، ثم صَلَّى الظهرَ حينَ كان الظلُّ مثلَه، ثم صلَّى العَصْرَ حين كان الظلُّ مثلَيْه، ثم صلَّى المغربَ بوقتٍ واحدٍ، حينَ غربتِ الشمسُ وحلَّ فطرُ الصائم، ثم صلَّى العشاءَ حين ذهبَ ساعةٌ من الليل، ثم قال: الصلاةُ ما بَيْنَ صلاتِك أَمسِ وصلاتِك اليومَ(١).

[المجتبى: ١/٢٤٩، التحفة: ١٥٠٨٥].

٦٣٤ - تعجيلُ العصر

١٥٠٦- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةَ العصرِ والشمسُ في حُجرتها لم يظهر الفيء(٢).

[المجتبى: ١/٢٥٢، التحفة: ١٦٥٨٥].

١٥٠٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهابٍ

(١) سيأتي برقم (١٥٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٤) و (٥٤٥) و (٥٤٦)، ومسلم (٦١١) (١٦٨)، وأبو داود (٤٠٧)، وابن ماجه (٦٨٣)، والترمذي (١٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٩٥)، وابن حبان (١٥٢١).

عن أنس بنِ مالك أنه أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ حيةٌ، ويذهبُ الذاهبُ إلى العوالي والشمسُ مرتفعةٌ[1].

[المجتبى: ١/٢٥٢، التحفة: ١٥٢٢].

١٥٠٨ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن أَبي بكر بنِ عثمان بن سهل بن حُنيف، قال: سمعتُ أَبا أُمامةَ بنَ سهلِ بنِ حُنيف يقول:

صلَّيْنا مَعَ عُمرَ بنِ عبد العزيز الظهرَ، ثم خَرجْنا حتى دخلنا على أنس بنِ مالك، فوجدناه يُصلي العصرَ، قلتُ: يا عم، ما هذه الصلاةُ التي صليتَ؟ قال: العصرَ، وهذه صلاةُ رسولِ الله ﷺ التي كنَّا نصلِّي معه[2].

[المجتبى: ١/٢٥٣، التحفة: ٢٢٥].

٦٣٥ ـ ذكرُ التشديد في تأخير صلاةِ العصر

١٥٠٩ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ

أَنه دخل على أنسِ بنِ مالك في داره بالبصرةِ حينَ انصرفَ مِن الظهر ـ قال: ودارُه بجنْبِ المسجدِ ـ، فلما دخلنا عليه، قال: صليتُمُ العصرَ؟ قلنا: لا، إنما انصرفنا الساعةَ من الظهر، قال: فَصَلُّوا العَصْرَ، قال: فقمنا، فصلَّينا، فلما انصرفنا، قال: سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقولُ: «تلكَ صلاةُ المُنَافِقِ، جَلَسَ يرقُبُ العصرَ حتى إذا كانَت بَيْنَ قَرْنَي الشيطانِ، قامَ، فَنَقَرَ أربعاً، لا يذكرُ الله فيها إلا قليلاً»[3].

[المجتبى: ١/٢٥٤، التحفة: ١١٢٢].

(١) أخرجه البخاري (٥٤٨) و (٥٥٠) و (٥٥١) و (٧٣٢٩)، ومسلم (٦٢١) (١٩٢) (١٩٣) و(١٩٤)، وأبو داود (٤٠٤)، وابن ماجه (٦٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٤٤)، وابن حبان (١٥١٨) و (١٥١٩) و (١٥٢٠) و (٧٣٢٩).
(٢) أخرجه البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣).
وهو في ابن حبان (١٥١٧).
(٣) أخرجه مسلم (٦٢٢)، وأبو داود (٤١٣)، والترمذي (١٦٠).
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٩٩)، وابن حبان (٢٥٩) و (٢٦١) و (٢٦٢) و (٢٦٣).

١٥١٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أَخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سالم

عن أَبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «الذي تفوتُه صلاةُ العصرِ، كأَنَّما وُتِرَ أَهلَه ومالَه»(١).

[المجتبى:١/٢٥٤، التحفة:٦٨٢٩].

٦٣٦ ـ آخرُ وقتِ العصر وذكر اختلاف الناقلين للخبرِ فيه

١٥١١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو داودَ ـ يعني عمرَ بنَ سعد(٢) ـ، عن بدرِ بنِ عُثمانَ ـ قال: أَملاه عليٌّ ـ، قال: حدثنا أَبو بكر بنُ أَبي موسى

عن أبيه، قال: أَتى النبيَّ ﷺ سائلٌ يسأَلُه عن مواقيتِ الصلاة، فلم يَرُدَّ عليهِ شيئاً، فأَمرَ بلالاً، فأَقامَ بالفجرِ حين انشَقَّ، ثم أَمرَهُ، فأَقامَ بالظهرِ حين زالتِ الشمسُ والقائلُ يقولُ: انتصفَ النهارُ أَو ـ وهو أَعلمُ ـ ثم أَمره، فأَقام بالعصرِ والشمسُ مرتفعةٌ، ثم أَمره، فأَقامَ بالمغربِ حينَ غربتِ الشمسُ، ثم أَمره، فأَقامَ بالعشاءِ حينَ غابَ الشفقُ، ثم أَخَّرَ الفجرَ من الغدِ حتى انصرفَ، والقائلُ يقولُ: طلعتِ الشمسُ أَو، ثم أَخَّر الظهرَ إلى قريبٍ من وقتِ العصرِ بالأمسِ، ثم أَخَّرَ العصرَ حتى انصرفَ، والقائلُ يقولُ: احمرَّتِ الشمسُ أَو، ثم أَخَّرَ المغربَ حتى كان عندَ سقوطِ الشفقِ، ثم أَخَّرَ العِشَاءَ إلى ثُلُثِ الليل، وقال: «الوقتُ فيما بَيْنَ هذين»(٣).

[المجتبى:١/٢٦٠، التحفة:٩١٣٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٢٦) (٢٠١)، وابن ماجه (٦٨٥).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٤٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٧٢).

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «سعيد»، وقد وقع في «التحفة» نسبة أبي دواد هذا «بالطيالسي» وهو سليمان بن داود أبو داود، وهو سبق قلم من المزي رحمه الله، فإنه لم يذكر في ترجمة أحمد بن سليمان الرهاوي من «تهذيبه» أنه روى عن أبي داود الطيالسي، بينما ذكر روايته عن أبي داود عمر بن سعد ورقم عليه برقم (س).

(٣) أخرجه مسلم (٦١٤)، وأبو داود (٣٩٥).
وهو في «مسند» أحمد(١٩٧٣٣).

١٥١٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا أيوبَ الأزديَّ يُحدِّث

عن عبدِ الله بنِ عمرو ـ قال شُعبةُ: كان قتادةُ يرفعُهُ أَحياناً وأحياناً لا يرفعُه ـ قال: وقتُ صلاةِ الظهرِ ما لم تحضُر العَصْرُ، ووقتُ صلاة العصرِ ما لم تَصْفرَّ الشمسُ، ووقتُ المغرب ما لم يَسْقُطْ ثوْرُ الشَّفقِ، ووقتُ العشاءِ ما لم ينتصفِ الليلُ، ووقتُ الصبحِ ما لم تطلُعِ الشمسُ[1].

[المجتبى:١/٢٦٠، التحفة:٨٩٤٦].

١٥١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن ابنِ طاووس، عن أبيه، عن ابنِ عباس

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ ركعَةً[2] مِن صلاة العصر قبلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، أَو وركعةً مِن صلاة الصُّبح قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدرَكَ»[3].

[المجتبى:١/٢٥٧، التحفة:١٣٥٧٦].

١٥١٤ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بن يسار وعن بُسْر بنِ سعيد وعن الأعرج

---

(١) أخرجه مسلم (٦١٢) (١٧١) و (١٧٢) و(١٧٣) و (١٧٤)، وأبو داود (٣٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٩٦٦)، وابن حبان (١٤٧٣).
وقوله: «ثور الشفق»، قال السندي: بالمثلثة، أي: انتشاره وثوران حمرته، من ثار الشيء يثور، إذا انتشر و ارتفع.

(٢) في الأصلين: «ركعتين» والمثبت من (ت) و(ز) و «صحيح مسلم» .

(٣) أخرجه مسلم (٦٠٨) (١٦٥)، وأبو داود (٤١٢).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٩٨)، وابن حبان (١٥٨٢) و (١٥٨٥). والروايات متقاربة المعنى وفي بعض الروايات: «من أدرك ركعة....».

يحدِّثونه عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ ركعةً من الصُّبحِ قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَ، ومَنْ أَدْركَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرَ قَبْلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فقد أَدركَ»[1].

[المجتبى:١/٢٥٧، التحفة:١٢٢٠٦].

١٥١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله[2]، قال: حدثنا مُعتَمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ ركعةً من صلاةِ العصر قبلَ أَن تغيبَ الشمسُ، أَو أَدْرَكَ ركعةً من الفجرِ قبلَ طلوعِ الشمس، فقد أَدْرَكَ»[3].

[المجتبى:١/٢٥٧].

١٥١٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفضلُ بنُ دُكين، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَدركَ أَحَدُكم أَوَّلَ سجدة مِن صلاةِ العصرِ قبلَ أَن تَغرُبَ الشمسُ، فَلْيُتِمَّ صلاتَه، وإذا أَدركَ أَوَّلَ سجدةٍ مِن صلاةِ الصُّبحِ قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فَلْيُتِمَّ صلاتَه»[4].

[المجتبى:١/٢٥٧، التحفة:١٥٣٧٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٦) و (٥٧٩) و(٥٨٠)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (١٩٧) و(١٩٩)، ومسلم (٦٠٧) و (٦٠٨)، وابن ماجه (٦٩٩) و (٧٠٠)، والترمذي (١٨٦).

و سيأتي برقم (١٥١٥) و (١٥١٦) و (١٥٤٦) و (١٥٤٧)، وقد سلف قبله وبرقم (٤٦٤)، وانظر تخريج الحديث رقم (١٥٤٨).

وهو في «المسند» لأحمد (٧٤٥٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٩٧٦) و (٣٩٧٧)، وابن حبان (١٤٨٣) و (١٥٥٧) و (١٥٨٣). وألفاظ الحديث متقاربة للمعنى.

(٢) كذا في الأصلين: «محمد بن عبد الله» وفي (ت) و (ز) و «المجتبى» «محمد بن عبد الأعلى» وكلاهما من شيوخ النسائي، وكلاهما روى عن معتمر بن سليمان.

(٣) هذا الحديث لم يرد في «التحفة»، ولم يخرجه من هذا الطريق غير المصنف، وانظر ما قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥١٤) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

٦٣٧ - أَولُ وقتِ المغرب

١٥١٧- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، عن محمد بن عَمرو بن حسن، قال:

قَدِمَ الحَجَّاجُ، فسألنا جابرَ بنَ عبدِ الله، فقال: كانَ رسولُ ﷺ يُصلِّي الظهرَ بالهاجرَةِ، والعصرَ والشمسُ بيضاءُ نقيةٌ، والمغربَ إذا وجبتِ الشمسُ، والعشاءَ؛ أَحياناً كان إذا رآهم قد اجتمعوا، عَجَّلَ، وإذا رآهم قد أَبطَؤُوا، أَخرَّ(١).

[المجتبى:١/٢٦٤، التحفة:٢٦٤٤].

٦٣٨ - ذِكرُ اختلاف الناقلين

لخبرِ جابر بنِ عبد الله في آخرِ وقتِ المغرب

١٥١٨- أخبرني عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بن الحارث، قال ثور: حدثني سليمانُ بنُ موسى، عن عطاء بنِ أَبي رباح

عن جابر، قال: سألَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ عن مواقيتِ الصَّلاةِ، فقال: «صَلِّ معي» فَصَلَّى الظهرَ حينَ زاغتِ الشمسُ، والعصرَ حين كان فيءُ كل شيء مِثلَه، والمغربَ حين غابتِ الشمسُ، والعشاءَ حينَ غابَ الشفقُ. قال: ثم صَلَّى الظهرَ حينَ كان فيءُ الإنسانِ مثلَه، والعصرَ حينَ كان فيءُ الإنسانِ مِثْلَيْهِ، والمغربَ حين كان قبلَ غيبوبةِ الشفق. قال عبدُ الله بنُ الحارث: قال في العشاء: أُرى إلى ثُلث الليلِ(٢).

[المجتبى:١/٢٥١، التحفة:٢٤١٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٠) و (٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦)، وأبو داود (٣٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٦٩)، وابن حبان (١٥٢٨).

وقوله «بالهاجرة» ، قال السندي: هو نصف النهار عند اشتداد الحر.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٥٢٠)، وانظر ما بعده.

١٥١٩ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ واضحٍ، قال: حدثنا قُدامةُ ـ يعني ابنَ شهاب ـ، عن بُرد، عن عطاء بنِ أَبي رباح

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، أَنَّ جبريلَ أَتى النبيَّ ﷺ لِيعلِّمَه مواقيتَ الصَّلاة، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصلى الظهرَ حينَ زالتِ الشمسُ، وأتاه حينَ كان ظلُّ الرجلِ مثلَ شخْصه، فصنعَ كما صَنَعَ، فتقدَّمَ جبريلُ، والنبيُّ ﷺ خلفَه، والناسُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَصَلَّى العصرَ، ثم أتاه حينَ وجَبَتِ الشمسُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسول الله ﷺ، فَصَلَّى المغربَ، ثم أَتاه حينَ غابَ الشفقُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ فصَلَّى العشاءَ، ثمَّ أتاهُ حينَ انشقَّ الفجرُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَهُ، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى الغداةَ. ثم أَتاه اليومَ الثاني حينَ كان ظِلُّ الرجلِ مثلَ شَخْصه، فَصَنَعَ مثلَ ما صنع بالأمسِ، فصلَّى الظهرَ، ثم أَتاه حين كان ظِلُّ الرجلِ مثلَ شَخْصَيْه، فَصَنَعَ كما صنعَ بالأمس، فصلَّى العصرَ، ثم أَتاه حين وَجَبَتِ الشمسُ، فَصَنَعَ كما صنعَ بالأَمسِ، فصلَّى المغربَ، فَنِمنا، ثم قُمنا، ثم نِمنا، ثم قمنا، فأتاه، فصنع كما صنعَ بالأَمس، فصلَّى العشاءَ، ثم قال: ما بَيْنَ هاتين الصلاتين وقتٌ[1].

[المجتبى: ١/٢٥٥، التحفة: ٢٤٠١].

١٥٢٠ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن حُسين بنِ عليٍّ بن حُسين، قال: أَخبرني وَهْبُ بنُ كَيْسان، قال:

حدثنا جابرُ بنُ عبدِ الله قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ حين مالت الشمسُ، فقال: قُمْ يا محمدُ، فصلَّى الظهرَ حينَ مالت الشمسُ، ثم مَكثَ حتى إذا كان فيءُ الرجلِ مثلَه، جاءه للعصر، فقال: قُمْ يا محمد، فصلَّى العصرَ، ثم مكثَ حتَّى إذا غابت الشمسُ، جاءه، فقال: قُمْ فصلِّ المغربَ، فقام، فصلاها حينَ غابتِ الشَّمْسُ سواءً، ثم

---

(١) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.

مَكَثَ حتَّى إذا غابَ الشفقُ، جاءَه، فقال: قُمْ فَصَلِّ العشاءَ، فقامَ، فصلاها، ثـم جـاءه حينَ سَطَعَ الفجرُ بالصبحِ، فقالَ: قُمْ يامحمدُ، فصلِّ، فقامَ، فصلَّى الصبحَ، ثمَّ جاءَه من الغدِ حين كانَ فيءُ الرجلِ مثلَه، فقالَ: قمْ يا محمـدُ، فصـلِّ، فصلَّى الظهـرَ، ثـمَّ جـاءَه حينَ كانَ فيءُ الرجلِ مثلَيْه، فقالَ: قمْ يا محمد، فصلِّ العصرَ، ثمَّ جاءَه للمغـربِ حـينَ غابتِ الشمسُ وقتاً واحداً لم يزلْ عنـه، فقـالَ: قُـم فصـلِّ، فَصَلَّى المغربَ، ثـم جـاءه للعشاء حينَ ذهب ثلثُ الليلِ الأولُ، فقالَ: قُمْ فَصَلِّ، فصلى العشاءَ، ثم جاءه للصبـح حين أَسْفَرَ جداً، فقال: قُمْ فصلِّ، فصلَّى الصبحَ، ثم قال: ما بين هذين وقتٌ كلُّه»(1).

[المجتبى: ١/٢٦٣، التحفة: ٣١٢٨].

٦٣٩ - أولُ وقت العشاء

١٥٢١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن أَبي صَدَقَةَ

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العشاءَ إذا غابَ الشَّفَقُ(2).

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ٢٥٩].

١٥٢٢- أَخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن رَقَبةَ، عن جعفر بـنِ إيـاس، عـن حبيبِ بنِ سالم

عن النعمانِ بنِ بشير، قال: أنا أَعلمُ الناسِ بميقاتِ هذه الصلاةِ عشاءِ الآخِـرَةِ، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لِسقُوطِ القَمَرِ لِثالثة(3).

[المجتبى: ١/٢٦٤، التحفة: ١١٦١٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٥٠).
وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣٨)، وابن حبان (١٤٧٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) أخرجه الطيالسي (٢١٣٦).
وسيأتي برقم (١٥٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣١١).
(٣) أخرجه أبو داود (٤١٩)، والترمذي (١٦٥) و (١٦٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٧٧)، وابن حبان (١٥٢٦).

٦٤٠ - ذكرُ ما يُستدلُّ به على أَنَّ الشفقَ البياضُ

١٥٢٣- أخبرني عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بِشر، عن بشير بنِ ثابت، عن حبيبِ بن سَالِمٍ

عن النعمانِ بن بشيرٍ، قال: إني والله لأَعْلَمُ الناسِ بوقتِ هذه الصلاةِ صلاةِ العشاءِ الآخرةِ، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لسقوطِ القمرِ لثالثة[1].

[المجتبى: ١/٢٦٤، التحفة: ١١٦١٤].

٦٤١ - ما يُستحب مِن تأخيرِ صلاةِ العشاءِ الآخِرَة

١٥٢٤- أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عوفٍ - وهو ابنُ أَبي جميلةَ -، عن سيَّار بنِ سَلامَةَ أَبي المِنهال، قال:

دخلتُ أَنا وأَبي على أبي بَرْزَةَ الأسلميِّ، فقال له أَبي: كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المكتوبةَ؟ [قال: كان يصلي الهجيرَ إلى أن][2] قال: وكان يستحبُّ أَن يؤخِّرَ مِن صلاة العشاءِ التي تدعونها العَتَمَةَ، قال: وكان يكرهُ النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها ... مختصرٌ[3].

[المجتبى: ١/٢٦٥، التحفة: ١١٦٠٥].

١٥٢٥- أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباس

وعن ابنِ جُريجٍ، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباس، قال: أَخَّرَ النبيُّ ﷺ العشاءَ ذاتَ ليلةٍ حتى ذَهَبَ مِن الليل، فقام عمر[4]، فنادى: الصَّلاةَ يا رسولَ الله، رَقَدَ النِّساءُ والوِلدانُ،

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) زيادة من (ت) و (ز).

فخرجَ رسولُ الله ﷺ والماءُ يَقْطُرُ مِن رأسِه وهو يقولُ: «إنهُ لَلْوقتُ لولا أن أَشُقَّ على أُمَّتي»(١).

[المجتبى: ١/٢٦٦، التحفة: ٥٩١٥].

٦٤٢ - ذكرُ اختلافِ الناقلين للأخبارِ في آخرِ وقتِ العِشاء الآخرة

١٥٢٦ــ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بنِ عمرٍو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «هذا جبريلُ جاءكم يُعَلِّمُكُم دِينَكم» فصلَّى له العِشاءَ حينَ ذهَبَ شفقُ الليل. ثم جاءه الغَدَ، فصلَّى، ثم صَلَّى العشاءَ حين ذهبَ ساعةٌ مِن الليل ... مختصرٌ(٢).

[المجتبى: ١/٢٤٩، التحفة: ١٥٠٨٥].

١٥٢٧ـ أخبرني عمرو بنُ هشام، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ الحرانيُّ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن علقمةَ بنِ مَرْثَدٍ، عن سُليمانَ بنِ بُريدةَ

عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فسألَه عن وقتِ الصَّلاةِ، فقال: «أَقِمْ معنا هذين اليومين» فأمر بلالاً، فأقام عندَ الفجرِ، فصلَّى الفَجْرَ، ثم أَمره حين زَالتِ الشمسُ، فَصَلَّى الظُّهرَ، ثمَّ أمرَهُ حين رأى الشمسَ بيضاءَ، فأقامَ العصرَ، ثمَّ أمرَهُ حين وقعَ حاجبُ الشمسِ، فأقامَ المغربَ، ثم أَمره حين غابَ الشفقُ، فأقامَ العِشاءَ. ثم أَمره مِن الغَد، فنوَّرَ بالفجرِ، ثم أَبْرَدَ بالظهرِ، فأَنْعَمَ أَن يُبرِدَ، ثم صلَّى العصرَ والشمسُ بيضاءُ، وأَخَّرَ عن ذلك، ثم صَلَّى المغربَ قبلَ أَن يغيبَ الشفقُ، ثم أَمره، فأقام العشاءَ حينَ

(١) أخرجه البخاري (٧٢٣٩)، ومسلم (٦٤٢) (٢٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٦)، وابن حبان (١٥٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٠٩).

ذهب ثلثُ الليل، فصلاَّها، ثم قال: «أَيْنَ السائلُ عن وقتِ الصَّلاة؟ وقتُ صلاتكم ما بَيْنَ ما رأَيْتُم»(١).

[المجتبى: ١/٢٥٨، التحفة: ١٩٣١].

١٥٢٨ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمان، قال: حدثنا ابنُ حِمْيَرٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَبْلَةَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: أَعْتَمَ رسولُ الله ﷺ ليلةً بالعَتَمَةِ، فناداه عمرُ: نامَ النساءُ والصبيانُ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما ينتظِرُهَا غيرُكم» ـ ولم تكن تُصَلَّى يومئذٍ إلا بالمدينةِ ـ، ثم قال: «صَلُّوا فيما بَيْنَ أَن يغيبَ الشفقُ إلى ثُلُثِ الليل» (٢).

[المجتبى: ١/٢٦٧، التحفة: ١٦٤٠٥].

١٥٢٩ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريجٍ: أَخبرني المغيرةُ بنُ حكيمٍ، عن أُمِّ كُلثوم بنتِ أَبي بكرٍ، أَنها أَخبرته

عن عائشةَ، قالت: أَعْتَمَ النبيُّ ﷺ ليلةً حتى ذَهَبَ عامَّةُ الليل، وحتَّى نامَ أَهلُ المسجدِ، ثم خَرَجَ، فصلَّى، ثم قال: «إنه لَوَقْتُها لولا أن يَشُقَّ على أُمتي»(٣).

[المجتبى: ١/٢٦٧، التحفة: ١٧٩٨٤].

١٥٣٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا سيَّارُ بنُ سَلامةَ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٦١٣) (١٧٦) و (١٧٧)، وابن ماجه (٦٦٧)، والترمذي (١٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٥)، وابن حبان (١٤٩٢).
وقوله: «فأنعم أن يبرد»، قال السندي: أي: أطال الإبراد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٨)، وانظر ما بعده.

(٣) أخرجه مسلم (٦٣٨) (٢١٩).
وانظر ما قبله بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٧٢).

سمعتُ أَبي يسأَلَ أبا بَرْزَةَ الأَسلميَّ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قلتُ: أَنتَ سمعتَه؟ قال: كما أَسمعُكَ الساعةَ، قال: سمعتُ أبي يسأَلُه عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال: كان لا يُبالي بعضَ تأخيرِها ـ قال: يعني العشاءَ ـ إلى نِصْفِ الليل، ولا يُحِبُّ النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها[1].

[المجتبى:١/٢٤٦، التحفة:١١٦٠٥].

١٥٣١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

قال: سُئِلَ أَنسٌ: هل اتَّخذَ النبيُّ ﷺ خاتَماً؟ قال: نَعَمْ، أَخَّرَ ليلةً صلاةَ العشاءِ الآخرةِ إلى شَطْرِ الليلِ، فلمَّا أَنْ صَلَّى، أَقبلَ علينا بوجهه، فقالَ: «إنكم لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انتظرتُموها»[2] قال أنس: كأَني أَنْظُرُ إلى وَبيصِ خاتَمِه[3].

[المجتبى:١/٢٦٨، التحفة: ٥٧٨].

١٥٣٢ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا داودُ، عن أَبي نَضْرَةَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ المغرب، ثم لم يَخْرُجْ إلينا حتى ذهبَ شطرُ الليلِ، فخرجَ، فَصَلَّى بهم، ثم قال: «إنَّ الناسَ قد صَلَّوا وناموا، وأَنتم لم تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتُم الصلاةَ، ولولا ضعفُ الضَّعيفِ وسُقْمُ السقيم، لأَمرتُ بهذه الصلاةِ أَن تُؤخَّرَ إلى شَطْرِ الليل»[4].

[المجتبى:١/٢٦٨، التحفة:٤٣١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في الأصلين: «ما انتظرتموه» والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٢) و (٦٠٠) و (٦٦١) و (٨٤٧) و (٥٨٦٩)، ومسلم (٦٤٠) (٢٢٢) و (٢٢٣)، وابن ماجه (٦٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٨٠)، وابن حبان (١٥٣٧).

وقوله: «وبيص»، قال السيوطي: هو البريق وزناً ومعنىً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٢)، وابن ماجه (٦٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٥).

٦٤٣ ـ الرخصةُ في أَن يقالَ للعِشاء: العَتَمَةُ

١٥٣٣ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبد الله، قال: قرأتُ على مالكِ بن أنس.

والحارثُ بن مِسكينٍ قراءةً، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النداءِ والصفِّ الأَول، ثم لم يَجِدُوا إلا أَن يستهِمُوا عليه، لاسْتَهَمُوا، ولو يَعْلَمُونَ ما في التهجيرِ، لاستَبَقوا إليه، ولو يَعْلَمُونَ ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ، لأَتَوْهما ولو حَبْواً»(١).

[المجتبى: ١/٢٦٩، التحفة: ١٢٥٧٠].

٦٤٤ ـ الكراهيةُ في ذلك

١٥٣٤ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو داودَ، عن سفيانَ، عن عبدِ الله بن أَبي لَبيد، عن أَبي سَلَمَةَ

عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعرابُ على اسمِ صلاتِكم هذه، فإنهم يُعْتِمونَ على الإبلِ(٢)، وإنها العِشَاءُ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٠، التحفة: ٨٥٨٢].

١٥٣٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ عن ابنِ عُيينةَ، عن عبد الله بنِ أَبي لَبيد، عن أَبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمن

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٥) و (٦٥٤) و (٧٢١) و (٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧)، والترمذي (٢٢٥) و (٢٢٦).

وسيأتي برقم (١٦٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٦)، وابن حبان (١٦٥٩) و (٢١٥٣).

(٢) في الأصلين: «الليل» والمثبت من (ت) و (ز) و «المجتبى».

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٤)، وأبو داود (٤٩٨٤)، وابن ماجه (٧٠٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٧٢)، وابن حبان (١٥٤١).

عن ابنِ عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على المِنْبَرِ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعرابُ على اسمِ صلاتِكم، ألا إنَّها العِشَاءُ»[1].

[المجتبى: ١/ ٢٧٠، التحفة: ٨٥٨٢].

٦٤٥ - الكراهيةُ في الحديثِ بَعْدَ العِشاء

١٥٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثني سَيَّارُ بنُ سَلاَمَةَ، قال:

دخلتُ على أَبي بَرْزَةَ، فسأله أَبي: كيفَ كانَ رسولُ الله ﷺ يُصلي المكتوبةَ؟ قال: كان يُصلي الهَجيرَ التي تَدْعُونَها الأُولى حينَ تَدْحَضُ الشمسُ، وكانَ يُصلي العصرَ حينَ يرجعُ أَحدُنا إلى رَحْلِه في أَقصى المدينة والشَّمْسُ حيَّةٌ - ونسيتُ ما قال في المغرب -، وكان يستحِبُّ أَن يُؤَخِّرَ العِشَاءَ التي تدعونها العَتَمَةَ، وكان يكره النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها، وكان ينفتلُ مِن صلاةِ الغداةِ حينَ يعرِفُ الرجلُ جَليسَه، وكان يقرأُ بالستينَ إلى المئةِ[2].

[المجتبى: ١/ ٢٦٢، التحفة: ١١٦٠٥].

٦٤٦ - أوَّلُ وقتِ الصُّبْحِ

١٥٣٧ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارون، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بن محمدِ بن عليٍّ بن حُسين، عن أبيه

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ الفجرَ حينَ تبيَّنَ له الصُّبحُ[3].

[المجتبى: ١/ ٢٧٠، التحفة: ٢٦٢٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «الهجير»، قال السندي: أي: الظهر.

وقوله: «تدحض»، قال السندي: أي: تزول.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر الحديث السالف برقم (١٥١٩).

١٥٣٨ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ عن أنس، أنَّ رجلاً أتى إلى النبيِّ ﷺ ، فسأله عن وقتِ صلاةِ الغداةِ، فلمَّا أَصبحنا مِنَ الغدِ، أَمرَ حِينَ انشقَّ الفجرُ أَن تُقامَ الصلاةُ، فصلَّى بنا، فلما كان مِن الغدِ، أَسفرَ، ثم أَمرَ، فأُقيمتِ الصَّلاةُ، فصلَّى بنا، ثم قال: «أَيْنَ السائلُ عن وقتِ الصَّلاةِ؟ ما بَيْنَ هذين وقتٌ»(١).

[المجتبى:٣/١٨٩، التحفة:٥٩٢].

٦٤٧ ـ التغليسُ في الحَضرِ

١٥٣٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عُروةَ عن عائشةَ، قالت: كُنَّ نساءُ النبيِّ ﷺ يُصلِّينَ مع رسولِ الله ﷺ الصُّبحَ متلفِّعاتٍ بمروطِهِنَّ، فَيَرْجِعْنَ وما يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِن الغَلَسِ(٢).

[المجتبى:١/٢٧١، التحفة: ١٦٤٤٢].

١٥٤٠ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ عن عائشةَ، قالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ لَيُصلِّي الصبحَ، فينصرِفُ النساءُ متلفِّعاتٍ بِمُروطِهِنَّ، ما يُعْرَفْنَ مِن الغَلَسِ(٣).

[المجتبى:١/٢٧١، التحفة:١٧٩٣١].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٦٧٩) و (٣٦٨٠).
وسيأتي برقم (١٦١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٨٧).
وقوله: «متلفِّعات»، قال السيوطي: التلفع: هو التلفف، إلا أن فيه زيادةَ تغطية الرأس، فكل متلفع متلففٌ، وليس كلُّ متلفف متلفعاً.
وقوله: «بمروطهنَّ»، قال السيوطي جمع مِرط، وهو الكساء، وأكثر ما يُستعمل للنساء. وقال ابن فارس: هي ملحفة يُؤتَزَرُ بها، والأولُ أشهر.

(٣) أخرجه البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٦٤٥) (٢٣٢)، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣).
وانظر بنحوه ما قبله، وتخريج الحديث رقم (١٢٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٥٤)، وابن حبان (١٤٩٨) و (١٥٠١).

٦٤٨ - التغليسُ في السَّفر

١٥٤١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَرْبٍ، قال: حدثنا حمادُ ابنُ زيد، عن ثابتٍ

عن أَنس بنِ مالك، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ يَوْمَ خيبرَ بِغَلَسٍ وهو قريبٌ منهم، فأغارَ عليهم، فقال: «اللهُ أكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نزَلْنَا بِساحةِ قَوْمٍ، فَسَاء صَباحُ المنذَرِين»(١).

[المجتبى: ١/٢٧١، التحفة: ٣٠١].

٦٤٩ - الإسفارُ بالصُّبح

١٥٤٢- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن ابنِ عجلانَ، قال: حدثني عاصمُ بنُ عمرَ بنِ قتادةَ، عن محمود بنِ لَبيد

عن رافعِ بن خَدِيج، عن النبيِّ ﷺ : «أَسْفِرُوا بالفَجْرِ»(٢).

[المجتبى: ١/٢٧٢، التحفة: ٣٥٨٢].

١٥٤٣ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي مريمَ، قال: حدثنا أَبو غسان، قال: حدثني زيدُ بن أسلم، عن عاصم، عن عُمَرَ بنِ قتادةَ، عن محمود بن لَبيد

---

(١) أخرجه البخاري (٩٤٧) و (٤٢٠٠)، ومسلم ٣/١٤٢٧ (١٢١)، وأبو داود (٢٩٩٦)، وابن ماجه (١٩٥٧).

وسيأتي برقم (٨٥٤٣) و (٨٦٠٦) و(٨٥٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٤٠)، وابن حبان (٧٢١٢).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره، وسيرد هذا الحديث بألفاظٍ مختلفة من طرق عن أنس، وسيخرج كل طريق في موضعه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٤)، وابن ماجه (٦٧٢)، والترمذي (١٥٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨١٩)، وابن حبان (١٤٨٩) و (١٤٩٠) و (١٤٩١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقال الترمذي بعد ذكره الحديث: وقد رأى غيرُ واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفارَ بصلاة الفجر، وبه يقول الثوري، وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار: أن يَضِحَ الفجر فلا يُشك فيه، و لم يروا أن معنى الإسفارِ تأخيرُ الصلاة.

عن رجال من قومِه مِن الأنصار، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَسْفِرُوا بالصُّبْحِ، فإنه أَعْظَمُ للأَجْرِ»(١).

[المجتبى: ١/٢٧٢، التحفة:١٥٦٧٠].

٦٥٠ - آخر وقتِ الصُّبح

١٥٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أَبي صَدَقَةَ

عن أَنسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العِشاءَ الآخِرةَ إذا غابَ الشَّفَقُ - ثم قال على إِثْرِه: - ويُصلِّي(٢) الفجرَ إلى أَن يَنْفَسِحَ البصرُ(٣).

[المجتبى:١/٢٧٣، التحفة:٢٥٩].

٦٥١ - مَنْ أدركَ ركعةً من صلاةِ الصُّبح

١٥٤٥- أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا زكريا بنُ عَدِيٍّ، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن يونسَ بنِ يزيدَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروة

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أَدركَ ركعةً من الفجرِ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَها، ومَنْ أَدركَ ركعةً مِن العصر قبلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فقد أَدركها» (٤).

[المجتبى:١/٢٧٣، التحفة:١٦٧٠٥].

١٥٤٦- أَخبرنا عِمْرَانُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَواء، عن سعيدٍ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمةَ

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) في (ت) و (ز): «ولايصلي» .

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٢١).

(٤) أخرجه مسلم (٦٠٩)، وابن ماجه (٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٨٩)، وابن حبان (١٥٨٤).

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن صـلاةِ الصُّبحِ ركعـةً قبلَ أَن يَطلُعَ قرنُ الشمسِ الأولُ، فقد أَدْرَكَ، ومن أَدْرَك من صـلاةِ العصرِ ركعـةً أو ثِنْتَينِ قَبلَ أن تَغرُبَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَ»(١).

[المجتبى:١/٢٥٧، التحفة:١٥٢٧٤].

١٥٤٧ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد ومحمدُ بنُ المثنى ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا يحيى، عن عبدِ الله بنِ سعيد، قال: حدثني عبدُ الرحمن الأَعرجُ

عن أَبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ سجدةً مِن الصُّبحِ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدركها، ومَنْ أَدْرَكَ سجدةً مِن العصرِ قَبْلَ أَن تَغْرُبَ الشـمسُ، فَقَدْ أَدرَكَهَا»(٢).

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ١٣٩٣٧].

٦٥٢ ـ مَنْ أدركَ ركعةً مِن الصلاة

١٥٤٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله ـ هـو ابنُ عمرَ ـ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَـنْ أَدركَ مِـن صـلاةٍ ركعـةً، فقـد أَدركَها»(٣).

[المجتبى:١/٢٧٤، التحفة:١٥٢١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥١٤) ، من طريق الأعرج عن أبي هريرة، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥١٤)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٠)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» لـه (٢٠٥) و (٢٠٦) و (٢١٠) و(٢١١) و (٢١٢) و(٢١٣) و (٢١٥) و (٢١٦) و (٢١٧) و (٢٢٥)، ومسلم (٦٠٧) (١٦١) و(١٦٢)، وأبو داود (١١٢١) ، وابن ماجه (١١٢٢)، والترمذي (٥٢٤).

وسيأتي برقم (١٥٤٩) و (١٥٥٠) و (١٥٥١) و (١٧٥٣) و (١٧٥٤)، وانظر تخريج الحديث رقم (١٥١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣١٨) و (٢٣١٩) و(٢٣٢٠) و (٢٣٢١) ، وابن حبان (١٤٨٣) و (١٤٨٥) و (١٤٨٦) و (١٤٨٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

١٥٤٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن أبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن الصلاةِ ركعةً، فقد أَدركَ الصلاةَ»(١).

[المجتبى:١/٢٧٤، التحفة:١٥٢٤٣].

١٥٥٠ـ أخبرني يزيدُ بنُ محمد بنِ عبد الصمد، قال: حدثنا هشامٌ العطارُ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عبد الله بن سَمَاعةَ ـ، عن موسى بنِ أَعْيَنَ، عن أَبي عمرو ـ يعني الأَوزاعي ـ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِن الصَّلاةِ ركعةً، فقد أَدركَ الصَّلاةَ» (٢).

[المجتبى:١/٢٧٤، التحفة:١٥٢٠١].

١٥٥١ـ أَخبرني شُعيبُ بنُ شُعيب بنِ إسحاقَ، قال: حدثنا أَبو المغيرة، قال حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أَدْرَكَ مِن صلاةٍ رَكعةً، فقد أدركها»(٣).

قال أَبو عبد الرحمن: لا نَعْلَمُ أَحداً تابع أَبا المغيرة على قوله: عن سعيد بن المسيَّب، عن أَبي هريرةَ. والصواب: عن أَبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ.

[المجتبى:١/٢٧٤، التحفة:١٣١٩٥].

١٥٥٢ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ، وموسى بنُ سليمانَ بنِ إسماعيلَ بنِ القاسم ـ واللفظُ له ـ قال: حدثنا بقيَّةُ، عن يونسَ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر ما قبله، وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر سابقيه.

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكعةً مِن الجمعة أَو غيرِها، فقد تَمَّتْ صلاتُه»(١).

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ٧٠٠١].

١٥٥٣- أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا أَيوبُ، قال: حدثني أَبو بكر، عن سليمانَ بنِ بلالٍ، عن يونسَ، عن ابنِ شهابٍ

عن سالم، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكعةً مِن صلاةٍ مِن الصَّلواتِ، فقد أَدْرَكَها، إلا أَنه(٢) يقضي ما فاتَه»(٣).

[التحفة: ٧٠٠١].

٦٥٣ - ذكرُ الساعاتِ التي نُهيَ عن الصَّلاةِ فيها

١٥٥٤- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن عبد الله الصُّنَابحي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الشمسُ تَطْلُعُ وَمَعَها قرنُ الشيطانِ، فإذا ارتفعَتْ، فارَقها، فإذا استوَتْ، قارَنها، فإذا زالتْ، فارقَها، فإذا دَنَتْ(٤) للغروب، قارنها، فإذا غَرَبَتْ، فارقها» ونهى رسولُ الله ﷺ عن الصلاةِ في تِلكَ السَّاعَاتِ(٥).

[المجتبى: ١/٢٧٥، التحفة: ٩٦٧٨].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٢٣). وسيأتي بعده مرسلاً.

(٢) وقع في (ط) و (ت): «إلا أن».

(٣) سلف قبله متصلاً.

(٤) في الأصلين: «أذنت»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٢٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٦٣).

وقوله: «ومعها قرن الشيطان»، قال السندي: أي: اقترانه، أو أن الشيطان يدنو منها بحيث يكون طلوعها بين قرني الشيطان، وغرض اللعين أن يقع سجود من يسجد للشمس له، فينبغي لمن يعبد ربه تعالى أن لا يصلي في هذه الساعات احترازاً من التشبه بَعَبَدَة الشيطان.

١٥٥٥ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن موسى بن عُليِّ بنِ رباح، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامر الجُهَنِيَّ يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أَن نُصَلِّيَ فيهنَّ، أَو أَن نَقْبُرَ فيهن موتانا: حين تَطْلُعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفِعَ، وحِينَ يقومُ قائمُ الظهيرةِ حتى تَمِيلَ، وحِينَ تَضَيَّفُ الشمسُ للغروبِ حتى تَغْرُبَ[١].

[المجتبى: ١/٢٧٥، التحفة: ٩٩٣٩].

١٥٥٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، قال: أَخبرني أبو يحيى سُلَيمُ بنُ عامر وضَمْرَةُ[٢] بنُ حبيب وأَبو طلحةَ نُعَيْمُ بنُ زياد، قالوا: سمعنا أَبا أُمامةَ الباهليَّ يقولُ:

سمعت عَمرو بنَ عَبَسَةَ يقول: قلتُ: يا رسولَ الله، هل مِنْ ساعةٍ أَقربُ مِن الأُخرى؟ أَو هل ساعةٌ يُتَّقى ذكرها؟ قال: «نَعَمْ، إنَّ أَقربَ ما يكونُ العبدُ مِن الربِّ جوفَ الليلِ الآخِرَ، فإن استطعتَ أَن تكونَ ممن يَذْكُرُ الله في تلكَ الساعةِ فَكُنْ، فإن الصلاةَ مشهودةٌ محضورةٌ إلى طلوعِ الشمس، فإنها تَطْلُعُ بين قرني شيطانٍ، وهي ساعةُ صلاةِ الكفار، فَدعِ الصَّلاةَ حتى ترتفعَ قِيدَ رُمحٍ ويذهبَ شُعَاعُها، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ، حتى تعتدِلَ الشمسُ اعتدالَ الرمح بنصفِ النهار، فإنَّها ساعةٌ تُفتَحُ فيها أَبوابُ جهنم وتُسْجَرُ، فدعِ الصَّلاةَ حتى يفيءَ

---

(١) أخرجه مسلم (٨٣١)، وأبو داود (٣١٩٢)، وابن ماجه (١٥١٩)، والترمذي (١٠٣٠).

وسيأتي برقم (١٥٦٠) و (٢١٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٧٧)، وابن حبان (١٥٤٦) و (١٥٥١).

وقوله: «تضيَّف»، قال السندي: بتشديد الياء بعد الضاد المفتوحة، وضم الفاء، صيغة المضارع، أصله تتضيف بالتاءين حذفت إحداهما، أي: تميل.

(٢) وقع في الأصلين: «عامر بن ضمرة» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

الفيءُ، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ حتى تغيبَ الشمسُ، فإنها تغيبُ بَيْنَ قرني الشيطانِ، وهي ساعةُ[1] صلاة الكُفَّارِ»[2].

[المجتبى: ١/٩١ و ٢٧٩، التحفة: ١٠٧٦٠ و ١٠٧٦١].

٦٥٤ ـ ذكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصلاةِ بعدَ الصبحِ حَتَّى تَطْلعَ الشمسُ

١٥٥٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن محمد بن يحيى بنِ حَبَّان، عن الأعرج

عن أبي هُريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن الصَّلاةِ بعدَ العصرِ حَتَّى تغرُبَ الشمسُ، وعن الصلاةِ بعدَ الصُّبح حتى تطلُعَ الشمسُ[3].

[المجتبى: ١/٢٧٦، التحفة: ١٣٩٦٦].

٦٥٥ ـ ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصَّلاةِ عندَ طلوعِ الشمسِ

١٥٥٨ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُصلَّى مع طُلوعِ الشَّمْسِ أو غُروبِها[4].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٧٨٨٦].

١٥٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا الفضلُ بنُ عَنْبسةَ ـ ثقةٌ ـ[5]، قال: أخبرنا وُهَيْبٌ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه، قال:

---

(١) زيادة من (ت) و (ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٦) مختصراً.

(٣) أخرجه مسلم (٨٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٩٩٥٣)، وابن حبان (١٥٤٣) و (١٥٤٤).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٥) و (١٦٢٩)، ومسلم (٨٢٨).
وانظر بنحوه ما سيأتي برقم (١٥٦٢) و (١٥٦٣).
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٠)، وابن حبان (١٥٤٨) و (١٥٦٦).

(٥) زيادة من (ت) و (ز).

قالت عائشةُ: أوهمَ[1] عُمَرُ[2]، إنما نهى رسولُ الله ﷺ أن يُتحرى طلوعُ الشمس أو غروبُها[3].

[المجتبى: ١/٢٧٨، التحفة: ١٦١٥٨].

٦٥٦ - ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصلاة نصفَ النهار

١٥٦٠ـ أخبرنا حُمَيْدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى بنِ عُليٍّ، عن أبيهِ، قال: سمعتُ عُقبةَ بنَ عامر يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أن نُصلِّي فيهنَّ أو نقبُرَ فيهنَّ أمواتَنَا: حين تَطْلُعُ الشَّمْسُ بازغةً حتى ترتَفِعَ، وحِينَ يقومُ قائم الظَّهيرةِ حتَّى تميلَ، وحِين تَضيَّفُ للغروبِ حتى تغيبَ[4].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٩٩٣٩].

٦٥٧ - ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصَّلاةِ بعدَ العَصْرِ

١٥٦١ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ عُيينةَ، عن ضَمْرةَ بنِ سعيد سمع أبا سعيدٍ الُخدريَّ يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الصَّلاةِ بعدَ الصُّبحِ حتى الطلوعِ، وعنِ الصلاة بعدَ العصرِ حتَّى الغروبِ[5].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٤٠٨٤].

٦٥٨ - الصلاةُ إذا غابَ حاجِبُ الشمسِ

١٥٦٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، قال: أخبرني أبي، قال:

---

(١) انظر التعليق عليها عند الحديث (٣٦٩).

(٢) في (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين: «ابن عمر»، والمثبت من الأصلين و «صحيح مسلم» و «التحفة».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٦٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥٥٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٦٥).

أَخبرني ابنُ عمرَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ : «إذا طلعَ حاجبُ الشمس، فأَخِّروا الصَّلاةَ حتى تُشْرِقَ، فإذا غابَ حاجبُ الشمسِ، فأَخِّروا الصلاةَ حتَّى تغرُبَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٧٩، التحفة: ٧٣٢٢].

٦٥٩ ـ النهي عن التحرِّي بالصلاة غروب الشمس

١٥٦٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: أَخبرني أَبي، قال:

أخبرني ابنُ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تتحرَّوا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبَها، فإنها تَطْلُعُ بين قَرَني شَيْطانٍ، [وتغربُ بين قرني شيطانٍ]»(٢)(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٩، التحفة: ٧٣٢٢].

٦٦٠ ـ ذِكرُ الرخصة في الصلاة بعدَ العصر

١٥٦٤ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ وسفيانُ، عن منصور، عن هلال بنِ يِساف، عن وَهْب بنِ الأَجدعِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢) و (٣٢٧٢)، ومسلم (٨٢٨) (٢٩٠) و (٨٢٩).
وسيأتي بعده، وانظر بنحوه ما سلف برقم (١٥٥٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٢)، وابن حبان (١٥٤٥) و (١٥٦٧) و (١٥٦٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «حاجب الشمس»، قال السندي: أي: طرفها الذي يطلع أولاً، والمرادُ ثانياً: هو الطرف الذي يغيب آخراً، والله تعالى أعلم.
(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين: والمثبت من (ت) و (ز).
(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُصلُّوا بَعْدَ العَصْرِ، إلا أَن تُصلُّوا والشمسُ مرتَفِعَةٌ»[1].

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٠٢٦٨].

١٥٦٥ـ أَخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشامٍ، قال: أَخبرني أَبي، قال:

قالتْ عائشةُ: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ السجدَتيْنِ بعدَ العصرِ عندي قطُّ[2].

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٧٣١١].

١٥٦٦ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

قالت عائشةُ: ما دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ بعدَ صلاةِ العصرِ، إلا صَلاَّهُما[3].

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٥٩٧٨].

١٥٦٧ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن أَبي إسحاقَ، قال: سمعتُ مسروقاً والأَسودَ قالا:

نشهَدُ على عائشةَ أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان عندي بَعْدَ العصرِ صلاَّهما[4].

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٦٠٢٨].

١٥٦٨ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ أَبي حَرْملةَ ـ، عن أَبي سَلَمَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٦).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٢) و (٥٩٣)، ومسلم (٨٣٥) (٣٠٠) و (٣٠١)، وأبو داود (١٢٧٩).
وقد سلف قبله وبرقم (٣٧٠)، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٣)، وابن حبان (١٥٧٠) و (١٥٧١) و (١٥٧٢). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

أنه سأل عائشةَ عن الركعتَينِ اللتَيْن كان رسولُ الله ﷺ يُصلّيهما بَعْدَ العصرِ، فقالت: إنَّه كان يُصلِّيهما قبلَ العصرِ، فشُغِلَ عنهما أو نسيهما، فصلاَّهما بَعْدَ العصرِ، وكان إذا صَلَّى صلاةً أَثبتَها(١).

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٧٧٥٢].

١٥٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، عن المُعْتَمِر، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن يحيى، عن أَبي سلمةَ

عن أُم سلمةَ، أَن النبيَّ ﷺ صلى في بيتها بعدَ العصرِ ركعتَينِ مرةً واحدةً، وأَنها ذكرت ذلك له، فقال: «هما ركعتانِ كُنتُ أُصلِّيهما بَعْدَ الظهرِ، فَشُغِلْتُ عنهما حتى صَلَّيْتُ العصرَ»(٢).

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٨٢٤٢].

١٥٧٠ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، عن عبيد الله بنِ عبد الله

عن أمِّ سلمةَ، قالت: شُغِلَ رسولُ الله ﷺ عن الركعتينِ قبلَ العصرِ، فصلاَّهما بعدَ العصر(٣).

[المجتبى: ١/٢٨٢، التحفة: ١٨١٩٣].

٦٦١ ـ الرخصةُ في الصَّلاةِ عندَ غروبِ الشمس

١٥٧١ـ أَخبرني عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ معاذ بن معاذ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عِمْرانُ بنُ حُديرٍ، قال: سألتُ لاحِقاً عن الركعتينِ عندَ غروبِ الشمس، فقال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٣٥).
وانظر ما سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ، وانظر ما قبله وما بعده.

كان عبدُ الله بنُ الزبير يُصلّيهما، فأَرسل إليه معاويةُ: ما هاتان الركعتان عندَ غروبِ الشمس؟ فاضطرَّ الحديثَ إلى أمِّ سلمةَ، فقالت أُمُّ سلمةَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي الركعتينِ قَبْلَ العَصْرِ، فشُغِلَ عنهما، فركَعهما حينَ غابتِ الشمسُ، ولم أَره يُصلّيهما قَبْلُ ولا بَعْدُ[1].

[المجتبى: ١/٢٨٢، التحفة: ١٨٢٢٤].

٦٦٢ ـ الصلاةُ بعدَ طلوعِ الفجر

١٥٧٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ الله بن الحكم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن زيدِ بنِ محمد، قال: سمعتُ نافعاً يحدث، عن ابنِ عمرَ

عن حفصةَ، أنها قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا طَلَعَ الفجرُ لا يُصلّي إلا ركعَتَيْنِ خفيفتَيْنِ[2].

[المجتبى: ١/٢٨٣ و ٣/٢٥٥، التحفة: ١٥٨٠١].

٦٦٣ ـ إباحةُ الصلاةِ بينَ طلوعِ الفَجْرِ وبَيْنَ صلاةِ الصُّبحِ

١٥٧٣ ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يعلى بنِ عطاء، عن يزيدَ بنِ طَلْق، عن عبدِ الرحمن بن البَيْلَمانيِّ

عن عمرو بنِ عَبَسَةَ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يارسولَ الله، مَنْ أَسْلَمَ مَعَكَ؟ قال: «حُرٌّ وعبدٌ» قال: قلتُ: هَلْ مِنْ ساعةٍ أَقربُ إلى الله من أخرى؟ قال: «نَعَمْ، جوفُ الليلِ الآخِرُ، فَصَلِّ ما بَدا لكَ حتى تُصَلِّيَ الصبحَ، ثم انْتَهِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ، فما دامت كأنها صَحْفَةٌ حتى تنتشِرَ، ثم صَلِّ ما بَدا لكَ حتى يقومَ العمودُ على ظِلِّه، ثم انْتَهِ حَتّى تزولَ الشمسُ، فإن جَهَنَّمَ تُسْجَرُ نِصفَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ وهذا أتم منه، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٥٨).

النهار، ثم صَلِّ ما بَدا لكَ حتى تُصلِّيَ العَصْرَ، ثم انْتَهِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ، فإنها تَغْرُبُ بَيْنَ قرنَي شيطانٍ، وتَطْلُعُ بين قرنَي شيطانٍ»(١).

[المجتبى: ١/٢٨٣، التحفة: ١٠٧٦٢].

٦٦٤ - إباحةُ الصلاة في الساعاتِ كُلِّها [بمكةَ](٢)

١٥٧٤- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ من أبي الزبير، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ باباه يُحدِّثُ

عن جُبير بنِ مُطعِم، أن النبيَّ ﷺ قال: «يا بني عبدِ منافٍ، لا تمنعُوا أحداً طافَ بهذا البيتِ، وصلَّى أيَّ ساعةٍ شاءَ مِن ليلٍ أو نهارٍ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٨٤، التحفة: ٣١٨٧].

٦٦٥ - الوقتُ الذي يجمع فيه المسافِرُ بَيْنَ الظهرِ والعصرِ

١٥٧٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفضَّلُ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهاب

عن أنس بنِ مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ارْتَحَل قبلَ أن تَزيغَ الشمسُ، أخَّرَ الظهرَ(٤) إلى وقتِ العصرِ، ثم نَزَلَ، فَجَمَعَ بينهما، فإن زاغتِ الشمسُ قبلَ أن يرتحلَ، صلَّى الظهرَ، ثم رَكِبَ(٥).

[المجتبى: ١/٢٨٤، التحفة: ١٥١٥].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٣) و (١٢٥١) و (١٣٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٨).

(٢) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».

(٣) أخرجه أبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤)، والترمذي (٨٦٨).
وسيأتي برقم (٣٩٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٤٣)، وابن حبان (١٥٥٢) و (١٥٥٣) و (١٥٥٤).

(٤) في (ت) و (ز): «الصلاة».

(٥) أخرجه البخاري (١١١١) و (١١١٢)، ومسلم (٧٠٤) (٤٦) و (٤٧) و (٤٨)، وأبو داود (١٢١٩).
وسيأتي برقم (١٥٧٩)، ولفظه أتم.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٥٨٤)، وابن حبان (١٤٥٦) و (١٥٩٢).

١٥٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له، وأنا أسمع ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزُّبيرِ المكيِّ، عن أبي الطُّفيلِ عامرِ بنِ واثِلةَ

أَنَّ معاذَ بنَ جبل أخبره، أنهم خرَجُوا مَعَ رسولِ الله ﷺ عامَ تبوك، فكانَ رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بين الظهرِ والعَصْرِ، والمغربِ والعِشَاءِ، فأَخَّر الصلاةَ يوماً، ثم خرجَ، فَصَلَّى الظهرَ والعصرَ جميعاً، ثم دخلَ، ثم خَرَجَ، فصلَّى المغربَ والعِشاءَ جميعاً(١).

[المجتبى: ١/٢٨٥، التحفة: ١١٣٢٠].

٦٦٦ ـ بيان ذلك

١٥٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع، قال: حدثنا كثيرُ بنُ قارَوَنْدا(٢)، قال: سألنا سالمَ بنَ عبدِ الله عن صلاةِ أبيهِ في السفر، وسألناه: هل كان يَجْمَعُ بَيْنَ شيءٍ مِن صلاته في سَفَرٍ؟

فذكر أَنَّ صفيَّةَ بنتَ أبي عُبيد ـ وكانت تحتَه ـ، كتبَتْ إليه وهو في زَرَّاعة له: إنِّي في آخر يوم مِن الدنيا، وأول يومٍ من الآخرة، فرَكِبَ، فأسرع السيرَ حتى إذا حانَت صلاةُ الظهر، قال له المؤذِّنُ: الصلاةَ يا أبا عبدِ الرحمن، فلم يَلْتفِتْ، حتى إذا كان بَيْنَ الصلاتَيْنِ، نزل، فقال: أَقِمْ، فإذا سَلَّمْتُ، فأَقِمْ، فصَلَّى، ثم رَكِبَ، حتى إذا غَابَتِ الشمسُ، قال له المؤذِّنُ: الصلاةَ، قال: كفعلِكَ لِصلاة الظهرِ والعصر، ثم سار حَتَّى إذا اشتبكت النجومُ، نزلَ، ثم قال للمؤذِّن: أَقِمْ، فإذا سَلَّمْتُ، فأَقِمْ، فَصَلَّى، ثم انصرفَ، ثم التفتَ إلينا، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَفَزَ أَحَدَكُم الأَمرُ الذي يخافُ، فَلْيُصلِّ هذه الصَّلاةَ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٨٥، التحفة: ٦٧٩٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٧٠٦)، وأبو داود (١٢٠٦) و (١٢٠٨) و (١٢٢٠)، وابن ماجه (١٠٧٠)، والترمذي (٥٥٣).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٩٩٧)، وابن حبان (١٤٥٨) و (١٥٩١) و (١٥٩٣) و (١٥٩٥).
والروايات مطولة ومختصرة، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) في الأصلين: «قنبر» وهو تحريف.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢) من طريق نافع عن ابن عمر.

١٥٧٨ ـ أَخبرنا أَبو عاصم خُشَيْشُ بنُ أَصرمَ، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلالٍ، قال: حدثنا حبيبٌ، عن عَمرو بنِ هَرِم، عن جابرِ بنِ زيدٍ

عن ابنِ عباس، [أنـه جمـعَ بـالبصرة الأُولى والعصرَ ليس بينهما شيءٌ، والمغربَ والعشاءَ وليس بينهما شيءٌ؛ فعل ذلك من شغلٍ، وزعمَ ابنُ عباس][1]أنه صَلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ الأُولى والعَصْرَ ثمانَ سَجَدات ليس بينهما شيءٌ[2].

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٥٣٧٧].

٦٦٧ ـ الوقتُ الذي يجمعُ فيه المسافرُ المغربَ والعشاءَ

١٥٧٩ ـ أَخبرنا عمرو بنُ سَوَّاد بن الأَسود بن عمرو، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا جابرُ بنُ إِسماعيلَ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهاب

عن أَنس بنِ مالك، عن رسولِ الله ﷺ، أَنَّه كان إذا عَجِلَ به السيرُ، يُؤَخِّرُ الظهرَ إلى وقتِ العصرِ، فيجمع بينهما، ويؤخِّرُ المغربَ حتى يجمعَ بينها وبينَ العِشاءِ حين يغيبُ الشَّفَقُ[3].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ١٥١٥].

١٥٨٠ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ محمد بنِ المغيرة، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيب، عن الزُّهري، قال: أَخبرني سالمٌ

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، في السفرِ، يُؤَخِّرُ صلاةَ المغربِ حتى يَجْمَعَ بينها وبَيْنَ العِشاءِ[4].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ٦٨٤٤].

١٥٨١ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا العطَّافُ، عن نافعٍ، قال:

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٥)، ولفظه أتم.
(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٧٥).
(٤) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢) من طريق نافع عن ابن عمر، وانظر ما بعده.

أَقبَلْنا مع ابنِ عمرَ مِن مكةَ حتَّى كان تلك الليلةُ، سَارَ حتى أَمسَيْنا، فظننَّا أنه نَسِيَ الصَّلاةَ، فقلنا له: الصلاةَ، فسكتَ وسارَ حتَّى كاد الشفقُ أن يغيبَ، ثم نزل، فَصَلَّى، وغابَ الشفقُ، فصلَّى العشاءَ، ثم أَقبلَ علينا، فقال: هكذا كنَّا نَصْنَعُ مَعَ رسولِ الله ﷺ إذا جَدَّ به السيرُ[1].

[المجتبى: ١/٢٨٨، التحفة: ٨٢٣١].

١٥٨٢ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا الوليدُ ـ يعني ابنَ مسلم ـ، قال: حدثنا ابنُ جابر، قال: حدثني نافعٌ، قال:

خرجتُ مع عبدِ الله بنِ عمرَ في سفر يُريدُ أَرضاً له، فأَتاه آتٍ، فقال: إنَّ صفيَّةَ بنتَ أَبي عبيد لـمَا بها، ولا نَظُنُّ أَن تُدركَها، فخرجَ مسرعاً، ومعه رَجُلٌ من قريش يُسايره، وغابتِ الشمسُ، فلم يَقُل: الصَّلاةَ، وكان عهدي به وهو محافظٌ على الصلاةِ، فلما أَبطأَ، قلتُ: الصلاةَ يَرْحَمُكَ اللهُ، فالتفتَ إليَّ ومضى، حتى إذا كان في آخرِ الشَّفَقِ نَزَلَ، فصلَّى المغربَ، ثم أَقامَ العِشاءَ وقد توارى الشفقُ، فصلَّى بنا، ثم أَقبلَ علينا، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا عَجِلَ به السيرُ، صَنَعَ هكذا[2].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ٧٧٥٩].

١٥٨٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن ابنِ أَبي نَجيح، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمن ـ شيخٍ مِن قريش ـ، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١١٠٦) و (١٨٠٥) و (٣٠٠٠)، ومسلم (٧٠٣) (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥)، وأبو داود (١٢٠٧) و (١٢١٢) و (١٢١٣)، والترمذي (٥٥٥).

وسيأتي برقم (١٥٨٣) و (١٥٨٥)، وقد سلف برقم (١٥٧٧) و (١٥٨٠) و (١٥٨١) من طرق عن ابن عمر.

وهو في «المسند» أحمد (٤٤٧٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «لَمَا بها»، قال السندي: بفتح اللام، أي: للذي بها من المرض الشديد. أو بكسر اللام، أي: هي من الشدة والتعب لما بها من المرض.

صَحِبتُ ابنَ عُمَرَ إلى الحِمى، فلما غربتِ الشَّمسُ، هِبتُ أن أقولَ له: الصَّلاةَ، فسارَ حتَّى ذَهَبَ بياضُ الأُفق وفَحمةُ العشاء، نزل، فصلَّى المغربَ ثلاثَ ركَعاتٍ، ثم صَلَّى ركعتين على إثرها، ثم قال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ[1].

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٦٦٤٩].

١٥٨٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبو أُسامةَ، عن عبد الله بن محمد بن عُمرَ بن عليٍّ، عن أَبيه، عن جَدِّه

أَنَّ عليَّ بنَ أَبي طالب كان يسيرُ إذا غربت الشمسُ، حتى إذا كاد أَن يُظْلِمَ، ينزِلُ، فيصلِّي المغربَ، ثم يدعو بعَشائه، فيأْكل، ثم يُصَلِّي العِشاءَ على إثْرِهَا، ثم يقول: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي[2].

[التحفة: ١٠٢٥٠].

٦٦٨ ـ الحالُ التي يجمعُ فيها المسافرُ بَيْنَ الصلاتَيْنِ

١٥٨٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا جَدَّ به السيرُ، جمع بَيْنَ المغربِ والعِشاء[3].

[المجتبى: ١/٢٨٩، التحفة: ٨٣٨٣].

٦٦٩ ـ باب: الجمعُ بينَ الصلاتَيْنِ في الحضر مِن غير خوفٍ

١٥٨٦ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أَبي الزبيرِ، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) سلف تخريجه قبله من طريق نافع عن ابن عمر.
وقوله: «الحمى»، قال السندي: موضع بقرب المدينة.
وقوله: «فحمة العشاء»، قال السندي: هي أول سواد الليل.
(٢) أخرجه أبو داود (١٢٣٤).
وهو في «مسند» أحمد من زيادات عبد الله (١١٤٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٨٢).

عن ابنِ عباس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ والعصرَ جميعاً، والمغربَ والعشاءَ جميعاً، مِن غَيْرِ خوفٍ ولا سَفَرٍ(1).

[المجتبى: ١/٢٩٠، التحفة: ٥٦٠٨].

٦٧٠ ـ الجمعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في الحَضَرِ مِن غير خوفٍ ولا مَطَرٍ

١٥٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى أبو عبد الله، عن الأعمش، عن حبيبِ بنِ أبي ثابت، عن سعيدِ بنِ جُبير

عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي بالمدينة يَجْمَعُ بينَ الصَّلاتَيْنِ: الظهرِ والعصرِ، والمغربِ والعشاءِ، مِن غيرِ خَوْفٍ ولا مَطَرٍ. قيل له: لِمَ؟ قال: لئلا يكونَ على أُمته حَرَجٌ(2).

[المجتبى: ١/٢٩٠، التحفة: ٥٤٧٤].

٦٧١ ـ الجمعُ بينَ الظهرِ والعَصْرِ بعرفةَ

١٥٨٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخلنا على جابرِ بنِ عبدِ الله، فقلتُ: أَخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: سار رسولُ الله ﷺ حتى أَتى عَرَفَةَ، فنزل بها، حتى إذا زاغتِ الشمسُ، أَمر بالقصواءِ، فَرُحِّلَتْ(3) له حتى انتهى إلى بَطْنِ الوادي،

---

(1) أخرجه مسلم (٧٠٥) (٤٩) و (٥٠) و (٥١)، وأبو داود (١٢١٠) و (١٢١١)، والترمذي (١٨٧).

وسيأتي بعده، ولفظه أتم.

وهو في «المسند» أحمد (١٩٥٣)، وابن حبان (١٥٩٦).

(2) سلف تخريجه في الذي قبله.

(3) في الأصل «فدخلت» وهو تحريف.

خَطَبَ الناسَ، ثم أَذَّن بـلالٌ، ثـم أَقـام، فصلـى الظهـرَ، ثـم أَقـام، فصلـى العصرَ، و لم يُصلِّ بينهما شيئاً[1].

[المجتبى: ١/٢٩٠ و٢/١٥، التحفة: ٢٦٣٧].

٦٧٢ ـ الجمعُ بَيْنَ المغربِ والعِشاء بالمزدلِفَةِ

١٥٨٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عَدِي بنِ ثابتٍ، عن عبدِ الله بنِ يزيدَ

أَنَّ أبا أَيوبَ الأَنصاريَّ أخبره، أَنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ في حِجَّةِ الـوداعِ المغربَ والعشاءَ بالمزدلفةِ جميعاً[2].

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٣٤٦٥].

١٥٩٠ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن إسماعيلَ بن أَبي خالد، قال: حدثنا أَبو إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

قال: كنتُ مَعَ ابنِ عمرَ حيث أَفاض مِن عَرَفاتٍ، فلما أَتى جَمْعاً، جَمَعَ بينَ المغربِ والعِشاء، فلما فَرَغَ، قال: فَعَلَ رسولُ الله ﷺ في هذا المكانِ مِثْلَ ما فعلتُ[3].

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٧٠٥٢].

١٥٩١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن عُمارةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ يزيدَ

---

(١) هذا الحديث قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً، وسيأتي تمام تخريجه برقم (٣٧٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٤) و(٤٤١٤)، ومسلم (١٢٨٧)، وابن ماجه (٣٠٢٠).
وسيأتي برقم (٤٠٠٩) و(٤٠١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٤٩)، وابن حبان (٣٨٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦).

عن عبدِ الله، قال: ما رأيتُ النبيَّ ﷺ جمع بَيْنَ صلاتين إلا بجَمْعٍ، وصلَّى الصُّبْحَ يومئذٍ قَبْلَ وقتها(١).

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٩٣٨٤].

٦٧٣ - كيفَ الجمعُ بالمزدلفة

١٥٩٢ - أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْثٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ عُقبةَ، عن كُريب، عن ابنِ عباس

عن أُسامةَ بنِ زيد، وكان النبيُّ ﷺ أردفه مِن عرفةَ، فلما أَتى الشِّعْبَ، نَزَلَ، فبال - ولم يقل: أَهْرَاقَ الماءَ - قال: فصببتُ عليه مِن إداوةٍ، فتوضأ وضوءًا خفيفاً، فقلتُ: الصلاةَ، فقال: «الصلاةُ أمامَك» فلما أَتى المزدلفةَ، صلَّى المغربَ، ثم نَزَعُوا رِحالَهم، ثم صلى العشاءَ(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٢، التحفة: ٩٧].

٦٧٤ - فضلُ الصلاة لوقتها

١٥٩٣ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني الوليدُ بنُ العَيْزار، قال: سمعتُ أبا عمرو الشَّيبانيَّ، قال:

حدثنا صاحبُ هذه الدار- وأشار إلى دارِ عبدِ الله -، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاةُ على وقتها، وبِرُّ الوالدَيْنِ، والجهادُ في سبيلِ الله»(٣).

[المجتبى: ١/٢٩٢، التحفة: ٩٢٣٢].

(١) أخرجه البخاري (١٦٨٢)، ومسلم (١٢٨٩)، وأبو داود (١٩٣٤).
وسيأتي برقم (٣٩٩١) و (٤٠٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٣٧).

(٢) سيأتي برقم (٤٠٠٦) و (٤٠١٥) من طريق كريب عن أسامة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٧) و (٢٧٨٢) و (٥٩٧٠) و (٧٥٣٤)، ومسلم (٨٥)(١٣٨) و(١٣٩) و (١٤٠)، والترمذي (١٧٣) و (١٨٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤١٨٦)، وابن حبان (١٤٧٤) و (١٤٧٥) و (١٤٧٧) و (١٤٧٨) و (١٤٧٩).

٦٧٥ - فيمن نام عن الصلاة

١٥٩٤ - أخبرنا يحيى بنُ حكيم، قال: حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بن المُنْتَشِر

عن أبيه، أنه كان في مسجدِ عَمرو[1] بنِ شُرَحبيلَ، فأُقيمَتِ الصَّلاةُ، فجعلوا ينتظرونه، فجاءَ، فقالَ: إني كنتُ أُوتِرُ، وقال: سُئِلَ عبدُ الله: هل بَعْدَ الأذانِ وِترٌ؟ قال: نعم، وبعدَ الإقامةِ، وحَدَّثَ عن النبيِّ ﷺ أنه نامَ عن الصلاةِ حتى طَلَعَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى[2].

[المجتبى: ١/٢٣١، التحفة: ٩٤٨١].

ذكرُ اختلافِ ألفاظِ الناقلينَ لخبرِ ثابتٍ عن عبدِ الله بنِ رباح عن أبي قتادةَ في ذلك

١٥٩٥ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن ثابتٍ، عن عبدِ الله بن رباح

عن أبي قتادةَ، قال: ذكروا نَوْمَهُمْ عن الصلاةِ للنبيِّ ﷺ في ذلك، فقال: «إنه ليس في النومِ تفريطٌ، إنما التفريطُ في اليقظةِ، فإذا نَسِيَ أحدُكُم صلاةً أو نامَ عنها، فَلْيُصَلِّها إذا ذكرها»[3].

[المجتبى: ١/٢٩٤، التحفة: ١٢٠٨٥].

---

(١) في (ت) و(ز): «عمر» وهو تحريف.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٣٩٧).

(٣) أخرجه مسلم (٦٨١)، وأبو داود (٤٣٧) و (٤٣٨) و (٤٤١)، وابن ماجه (٦٩٨)، والترمذي (١٧٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٦)، وابن حبان (١٤٦٠).

والحديث مطوَّل وفيه خبر سفر النبي ﷺ ذات ليلة ونومهم عن الصلاة ولم يكن معهم ماء وأشياء أخرى، وقد رواه بعضهم مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

١٥٩٦ ـ أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن سليمانَ بنِ المغيرة، عن ثابتِ بنِ أَسلمَ، عن عبدِ الله بن رباح

عن أَبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ في النومِ تَفْرِيطٌ، إنما التفريطُ على من لم يُصَلِّ الصلاةَ حتى يجيءَ وقتُ الصلاةِ الأُخرى حين[1]ينتبهُ لها»[2].

[المجتبى: ١/٢٩٤، التحفة: ١٢٠٨٥].

١٥٩٧ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابت البُناني، عن عبدِ الله بنِ رَباح

عن أَبي قتادةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ لما ناموا عن الصلاةِ حَتَّى طلعت الشمسُ، قال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصلِّها أَحدُكم من الغد لوقتها»[3].

[المجتبى: ١/٢٩٥، التحفة: ١٢٠٩٣].

٦٧٦ ـ من نسي الصلاة

١٥٩٨ ـ أَخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثني حجاجٌ الأَحول، عن قتادةَ

عن أنس بنِ مالكٍ، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجل يرقُدُ عن الصلاة، أَو يغفُلُ عنها، قال: «كفارتُها أَن يصلِّيَها إذا ذكرها»[4].

[المجتبى: ١/٢٩٣، التحفة: ١١٥١].

---

(١) في (ت) و(ز): «حتى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٩٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤)، وأبو داود (٤٤٢)، وابن ماجه (٦٩٥) و (٦٩٦)، والترمذي (١٧٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٥٠) و (٤٥١)، وابن حبان (١٥٥٥) و (١٥٥٦).

١٥٩٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلاةً، فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَهَا»(١).

[المجتبى: ١/٢٩٣، التحفة: ١٤٣٠].

٦٧٧ ـ كيف يُقضى الفائتُ مِن الصلاة

١٦٠٠ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوَصِ، عن عطاء بنِ السائب، عن بُريد ابنِ أبي مريم

عن أبيه، قال: كنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فأسرينا ليلةً، فلما كان في وجه الصُّبحِ، نَزَلَ رسولُ الله ﷺ، فنامَ ونامَ الناسُ، فلم نستيقظْ إلا بالشمس قد طَلَعَتْ علينا، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ المؤذِّنَ، فأذَّن، ثم صَلَّى الركعتينِ قبل الفجرِ، ثم أمره، فأقام، فَصَلَّى بالناسِ، ثم حَدَّثَنا بما هو كائنٌ حتَّى تقومَ السَّاعةُ(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٧، التحفة: ١١٢٠١].

١٦٠١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطان، عن يزيدَ بنِ كيسانَ، قال: حدثني أبو حازمٍ

عن أبي هريرةَ، قال: عَرَّسْنَا مع نبيِّ الله ﷺ، فلم نستيقِظْ حتَّى طَلَعَتِ الشمسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يأْخُذْ كُلُّ رجلٍ منكم برأسِ راحِلتِه، فإنَّ هذا منزلٌ حَضَرَنا فيه الشيطانُ» قال: ففعلنا، فدعا بالماء، فتوضأ، ثم سَجَدَ سجدتَيْنِ، ثم أُقيمَتِ الصَّلاةُ، فصلى الغداةَ(٣).

[المجتبى: ١/٢٩٨، التحفة: ١٣٤٤٤].

١٦٠٢ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام الدَّسْتُوائيِّ، عن أبي الزُّبير، عن نافع بنِ جُبير بنِ مُطعِم، عن أبي عُبيدةَ بن عبد الله

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٢) تفرَّد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٣) أخرجه مسلم (٦٨٠) (٣١٠).
وهو في «المسند» أحمد (٩٥٣٤)، وابن حبان (١٤٥٩) و (٢٦٥١).

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، قال: كنّا مع رسولِ الله ﷺ، فحُبسنا عن صلاةِ الظهرِ والعصرِ والمغربِ والعشاءِ، فاشتدَّ ذلك عليَّ، فقلتُ: نحنُ مع رسولِ الله ﷺ وفي سَبيلِ الله، فأمر رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأقام، فَصَلَّى بنا الظهرَ، ثم أقام، فصلَّى العصرَ، ثم أقام، فصلَّى المغربَ، ثم أقام، فصلَّى العشاءَ، ثم طافَ علينا، فقال: «ما على الأرض عِصابةٌ يذكرون اللهَ غيرُكُم»[1].

[المجتبى: ١/٢٩٧، التحفة: ٩٦٣٣].

٦٧٨- بَدءُ النداءِ بالصَّلاةِ

١٦٠٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ عُلَيَّةَ قاضي دمشقَ وإبراهيمُ بنُ الحسن المِصِّيصيُّ، قالا: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني نافع

عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ، أنه كان يقولُ: كان المسلمون حينَ قَدِمُوا المدينةَ يجتمعونَ، فيتحيَّنُون الصلاةَ، وليس يُنادي لها أحدٌ، فتكلَّموا يوماً في ذلك، فقالَ بعضُهم: اتَّخذوا ناقوساً مثلَ ناقوسِ النَّصارى، وقال بعضُهم: بل قَرْناً مثلَ قَرنِ اليهود، فقال عُمَرُ: أَوَلا تَبْعَثُونَ رجلاً يُنادي بالصلاةِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يا بلالُ، قُمْ فنادِ بالصَّلاةِ»[2].

[المجتبى: ٢/٢، التحفة: ٧٧٧٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٩).

وسيأتي برقم (١٦٣٨) و (١٦٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٥).

وقوله: «عِصابة»: قال السيوطي: بكسر العين، الجماعة من العشرة إلى الأربعين، لا واحد لها من لفظها، ويجمع على عصائب.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧)، وابن ماجه (٧٠٧)، والترمذي (١٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥٧).

٦٧٩ ـ تثنيةُ الأذان

١٦٠٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ بلالاً أن يَشْفَعَ الأذانَ، وأن يُوتِرَ الإقامَةَ[١].

[المجتبى: ٢/٣، التحفة: ٩٤٣].

١٦٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو جعفر، عن أبي المثنَّى

عن ابنِ عمرَ، قال: كان الأذانُ على عهدِ النبيِّ ﷺ مَثْنَى مثنى، والإقامةُ مرةً، إلا أنَّكَ تقولُ: قد قامَتِ الصَّلاةُ، قد قَامَتِ الصَّلاةُ[٢].

[المجتبى: ٢/٣، التحفة: ٧٤٥٥].

٦٨٠ ـ كم الأذانُ مِن كلمة

١٦٠٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عَبْدُ الله، عن همَّام بن يحيى، عن عامر بنِ عبد الواحد، قال: حدثنا مكحولٌ، عن عبدِ الله بنِ مُحَيْريز

عن أَبي مَحذورةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ عَلَّمه الأذانَ تسعَ عَشْرةَ، والإقامةَ سبعَ عَشْرةَ كلمةً، ثم عَدَّهُنَّ أبو محذورةَ تِسْعَ عَشْرةَ، وسبعَ عَشْرةَ[٣].

[المجتبى: ٢/٤، التحفة: ١٢١٦٩].

٦٨١ ـ كيف الأذانُ

١٦٠٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن عامر الأحول، عن مكحول، عن عبد الله بن مُحَيْريز

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣) و (٦٠٥) و (٦٠٦) و (٦٠٧)، ومسلم (٣٧٨) (٢) و(٣) و (٤) و(٥)، وأبو داود (٥٠٨) و (٥٠٩)، وابن ماجه (٧٢٩) و (٧٣٠)، والترمذي (١٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠١)، وابن حبان (١٦٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٠) و (٥١١).

وسيأتي برقم (١٦٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٥٥٦٩)، وابن حبان (١٦٧٤) و (١٦٧٧).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٦٠٨) بتمامه.

عن أَبي مَحذورةَ، قال: علَّمــني رسـولُ الله ﷺ الأذانَ، فقـال: «اللـهُ أكـبرُ، اللـهُ أكبرُ، الله أكبرُ، الله أكبرُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللـهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللـهُ، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله» ثم يعودُ، فيقول: «أَشـهدُ أَن لا إلهَ إلا اللـهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللـهُ، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشـهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصلاةِ، حَيَّ على الصـلاةِ، حيَّ على الفـلاحِ، حَيَّ على الفلاحِ، الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا الله»(١).

[المجتبى: ٢/٤، التحفة: ١٢١٦٩].

١٦٠٨ - أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن ويوسفُ بـن سعيد - واللفـظُ لـه -، قـال: حدثنـا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عبدُ العزيز بن عبد الملك بن أَبي مَحذورةَ، أن عبدَ الله ابن مُحَيريز أخبره - وكان يتيماً في حِجْر أَبي مَحذورةَ حتى جهَّزه إلى الشام - قال:

قلتُ لأَبي محذورةَ: أَيْ عمِّ، إنـي خـارجٌ إلى الشـامِ، وأَخشـى أَن أُسأَلَ عـن تأْذينك، فأَخبِرْني، فأَخبَرَني أن أَبا محذورةَ قال له: خرجتُ في نفرٍ، فكُنَّا في بعضِ طريقِ حُنـين مَقْفَلَ رسـولِ الله ﷺ مِـن حُنـين، فلقِيْنـا رسـولَ الله ﷺ في بعضِ الطريقِ، فـأَذَّن مُـؤَذِّنُ رسـولِ الله بـالصلاةِ عنـدَ رسـولِ الله ﷺ، فَسَـمِعْنا صـوتَ المؤذِّن ونحن عنه مُنكبُّون، فظللنا نحكيه ونهزأُ به، فَسَمِعَ رسولُ الله ﷺ الصـوتَ، فأَرسلَ إلينا حتَّى وقَفْنـا بَيْـنَ يديـه، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «أَيُّكـم الـذي سَـمِعْتُ صوتَه قد ارتفع»؟ فأَشارَ القـومُ إليَّ، وصَدَقُـوا، فأَرسَلهم كُلَّهـم وحبسـني، فقـال: «قُم، فأَذِّن بالصَّلاةِ» فقمتُ، فأَلقى عليَّ رسولُ الله ﷺ التَـأْذينَ هـو نفسُـه، قـال: «قل: اللهُ أَكبرُ، الله أكبرُ، اللهُ أكبرُ، الله أكبرُ، أَشهد أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشـهدُ أَن محمـداً رسـولُ الله، أَشـهدُ أَن محمـداً رسـولُ الله» ثـم قـال: «ارجِعْ، فامدُدْ مِن صوتِك، ثم قـل: أَشـهدُ أَن لا إلـه إلا اللهُ، أَشـهد أن لا إلـه إلا اللـهُ، أَشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهد أَن محمداً رسولُ الله، حَيَّ علـى الصَّـلاة،

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

حيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، حَيَّ على الفلاحِ، الله أكبرُ اللهُ أكبر، لا إله إلا اللهُ» ثم دعاني حين قضيتُ التأذينَ، فأَعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ مِن فضة، فقلتُ: يا رسولَ الله، مُرني بالتأذينِ بمكَّةَ، فقال: «قد أمرتُك به» فَقَدِمْتُ على عتّاب بن أَسِيدٍ عاملِ رسولِ الله ﷺ بمكةَ، فأَذَّنتُ معه بالصَّلاة عن أمرِ رسولِ الله ﷺ(1).

[المجتبى: ٢/٥، التحفة: ١٢١٦٩].

٦٨٢ ـ الأذانُ في السفر

١٦٠٩ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، عن عُثمانَ بنِ السائب، قال: أخبرني أَبي وأُمُّ عبدِ الملك بنِ أَبي مَحذورةَ

عن أبي مَحذورةَ، قال: لما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مِن حُنين خرجتُ عاشِرَ عشرةٍ مِن أَهل مكةَ نطلُبهم، فسمعناهم يؤذّنون بالصَّلاةِ، فقمنا نؤذّن نستهزئُ بهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد سمعتُ في هؤلاء تأذينَ إنسانٍ حسن الصوتِ» فأَرسلَ إلينا، فأَذَّنَّا رجلاً رجلاً، وكنتُ آخرَهم، فقال حينَ أذَّنتُ: «تعالَ» فأَجلسني بَيْنَ يديه، فمسحَ على ناصيتي، وبرَّكَ عليَّ ثلاثَ مرارٍ، ثم قال: «اذهب، فأَذِّنْ عندَ البيتِ الحرام» قلتُ: كيفَ يا رسولَ الله؟ فعلّمني كما يؤذّنون الآن بها: «الله أكبرُ، الله أكبرُ، الله أكبرُ، الله أكبرُ، أشهدُ أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، أشهد أن محمداً رسولُ الله، أشهد أن لا إله إلا اللهُ، أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ، أشهد أن محمداً رسولُ الله، أشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح، الصلاةُ خَيْرٌ مِن النوم، الصلاةُ خيرٌ مِن النوم ـ في الأُولى مِن الصبح ـ

---

(1) أخرجه مسلم (٣٧٩)، وأبو داود (٥٠٠) و (٥٠١) و(٥٠٢) و (٥٠٣) و (٥٠٤) و (٥٠٥)، وابن ماجه (٧٠٨) و (٧٠٩)، والترمذي (١٩١) و (١٩٢).
وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٧٦)، وابن حبان (١٦٨٠) و (١٦٨١) و(١٦٨٢). والروايات مطولة ومختصرة، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

اللهُ أكبر اللهُ أكبر، لا إلهَ إلا اللهُ» قال: وعلَّمني الإقامةَ مرتين: «اللهُ أكبر اللهُ أكبر، [اللهُ أكبر اللهُ أكبر][1]. أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسولُ الله، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ»[2].

[المجتبى: ٧/٢ التحفة: ١٢١٦٩].

قال ابنُ جُريج: أخبرني عثمانُ هذا الخبرَ كلَّه عن أبيه، وعن أُمِّ عبد الملك بنِ أبي مَحذورةَ، أنهما سمعا ذلك من أبي مَحذورةَ.

٦٨٣ - أذانُ المنفرِدين في السَّفَرِ

١٦١٠ - أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وكيعٍ، عن سُفيانَ، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: أتيتُ أنا وابنُ عَمٍّ لي - وقال مرةً: أنا وصاحبٌ لي - النبيَّ ﷺ، فقال: «إذا سافرتُما، فأَذِّنا وأَقيما، ولْيَؤُمَّكُما أكبرُكُما»[3].

[المجتبى: ٨/٢ و ٧٧، التحفة: ١١١٨٢].

٦٨٤ - اجتزاءُ المرء بأذانِ غيرِه في الحَضَرِ

١٦١١ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون، فأقمنا عندَه عِشرين ليلةً، قال: وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رفيقاً، فظنَّ أنْ قد اشْتَقْنا إلى أهلنا، وسألَنا عمن تركنا مِن أهلنا، فأخبَرْناه، فقال: «ارجِعوا

(١) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف برقم (٨٥٨) سنداً ومتناً، وانظر ما بعده.

إلى أَهلِيكم، فأَقيموا عندَهم وعَلِّموهم، ومُرُوهم إذا حَضَرَتِ الصلاةُ، فَلْيؤذِّنْ لكم أَحدُكم، وَلْيؤُمَّكم أَكبرُكم»[1].

[المجتبى: ٢/٩، التحفة: ١١١٨٢].

١٦١٢ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حرب، قال: حدثنا حمادُ ابن زيد، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عَمرو بنِ سلمةَ، فقال لي أَبو قِلابةَ: هو حيٌّ، أَفلا تلقاه؟ قال أَيوبُ: فلقِيتُه، فسأَلْتُه، فقال:

لما كانت وقعةُ الفتح، بادرَ كلُّ قوم بإسلامهم، فذهبَ أَبي بإسلام أَهل حِوائنا، فلما قَدِمَ، استقبلناه، فقال: جئتُكم ـ والله ـ مِن عند رسول الله ﷺ حقاً، فقال: «صَلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا، وصَلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا، فإذا حضرتِ الصَّلاةُ، فَلْيؤذِّنْ لكم أَحَدُكم، ولْيَؤمَّكُم أَكثرُكُم قُرآناً»[2].

[المجتبى: ٢/٩، التحفة: ٤٥٦٥].

٦٨٥ ـ المؤذِّنان للمسجدِ الواحدِ

١٦١٣ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن عبدِ الله بنِ دينار

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ بلالاً يُؤذِّن بليلٍ، فكُلُوا واشرَبُوا حتى يُنادِيَ ابنُ أُمِّ مكتوم»[3].

[المجتبى: ٢/١٠، التحفة: ٧٢٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٨)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٠٢)، وأبو داود (٥٨٥) و (٥٨٦) و (٥٨٧).
وقد سلف برقم (٨٤٥) و (٨٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٠٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «أهل حوائنا»، قال السندي: الحواء بكسر الحاء المهملة والمد: بيوت مجتمعة من الناس على ماء.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٧) و (٦٢٢) و (١٩١٨) و (٢٦٥٦) و (٧٢٤٨)، ومسلم (١٠٩٢)(٣٦) و (٣٧) و (٣٨)، والترمذي (٢٠٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥١)، وابن حبان (٣٤٦٩) و (٣٤٧٠) و (٣٤٧١).

١٦١٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن سالمٍ

عن أَبيــه، أَن النبيَّ ﷺ قـال: «إن بـلالاً يُـؤَذِّنُ بليـلٍ، فكلُـوا واشرَبـُوا حتَّـى تسمعُوا تأْذِينَ ابنِ أُمِّ مكتوم»[1].

[المجتبى: ٢/١٠، التحفة: ٦٩٠٩].

٦٨٦ ـ يؤذنان جميعاً أَو فُرادى

١٦١٥ ـ أَخبرنا يعقوبُ بـنُ إبراهيـمَ، قـال: حدثنـا حفـصٌ، عـن عُبيـدِ الله، عـن القاسم

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ بلالٌ، فكلُوا واشربُوا حَتّـى يؤذِّنَ ابنُ أُمِّ مكتومٍ» قالت: و لم يَكُن بينهما إلا أَن يَنْزِلَ هذا ويَصْعَدَ هذا[2].

[المجتبى: ٢/١٠، التحفة: ١٧٥٣٥].

١٦١٦ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيْم، قال: أخبرنـا منصـورٌ، عـن خُبيـب بـن عبد الرحمن

عن عمته أُنيسةَ، قالت: قال رسـولُ الله ﷺ: «إذا أَذّن ابـنُ أُمِّ مكتـومٍ، فكُلـوا واشرَبُـوا، وإذا أَذَّن بلالٌ، فلا تأْكُلوا ولا تَشْرَبـُوا»[3].

[المجتبى: ٢/١٠ ـ ١١، التحفة: ١٥٧٨٣].

٦٨٧ ـ الأَذانُ في غيرِ وقتِ الصَّلاةِ

١٦١٧ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المعتمِرُ بنُ سليمانَ، عن أَبيه، عـن أَبي عثمانَ

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٣) و (١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢) (٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٨)، وابن حبان (٣٤٧٣).

(٣) أخرجه الطيالسي (١٦٦١)، وابن خزيمة (٤٠٤) و (٤٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٠) و (٤٨١)، والبيهقي ١/٣٨٢.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٤٠)، وابن حبان (٣٤٧٤).

عن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ بـلالاً يُـؤَذِّنُ بليـلٍ، لِيُوقِـظَ نـائمَكم، ولِيَرْجِعَ قائمَكم، وليس أن يقولَ هكذا» يعني الصبح[1].

[المجتبى: ٢/١١، التحفة: ٩٣٧٥].

٦٨٨ ـ وقتُ أذانِ الصبح

١٦١٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يزيدُ ـ وهو ابنُ هارونَ ـ قـال: أخبرنـا حُمَيْدٌ

عن أنسٍ، أنَّ سائلاً سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن وقت الفَجْـر، فـأَمر رسـولُ الله ﷺ بلالاً، فأَذَّن حين طلع الفجرُ، فلما كان مِن الغد، أخَّرَ الفجرَ حتى أَسْفَرَ، ثـم أمره، فأَقام، فَصَلَّى، ثم قال: «هذا وقتُ الصلاة»[2].

[المجتبى: ٢/١١، التحفة: ٨١٥].

٦٨٩ ـ كيف يصنع المؤذن في أذانه

١٦١٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عونِ بنِ أبي جُحَيْفَةَ

عن أَبيه، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فخـرجَ بـلالٌ، فـأَذَّنَ، فجعـلَ يقـولُ في أَذانـه هكذا ـ ينحرفُ يميناً وشمالاً ـ[3].

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ١١٨٠٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢١) و(٥٢٩٨) و(٧٢٤٧)، ومسـلم (١٠٩٣) (٣٩) و(٤٠)، وأبـو داود (٢٣٤٧)، وابن ماجه (١٦٩٦).
وسيأتي برقم (٢٤٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٤)، وابن حبان (٣٤٦٨) و (٣٤٧٢).
والروايات متقاربة المعنى.
وقوله: «ليرجع قائمكم»، قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٠٤: بفتح الياء وكسر الجيم المخففـة، يستعمل هكذا لازماً ومتعدياً، يقال: رجع زيد، ورجعت زيداً، ولا يقال في المتعدي بالتثقيل، فعلـى هـذا: مـن رواه بالضم والتثقيل أخطأ، فإنه يصير من الترجيع وهو الترديد، وليس مرادنا هنا، وإنما معنـاه يـرد القـائم ـ أي: المتهجد ـ إلى راحته؛ ليقوم إلى صلاة الصبح نشيطاً، أو يكون له حاجةٌ إلى الصيام، فيتسحر.
(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٣٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٥)، وانظر (٨٥٠)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٩٠ - رفعُ الصوتِ بالأذان

١٦٢٠ - أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ عبدِ الله بنِ عبد الرحمن بنِ أبي صَعْصَعَـةَ الأنصاريُّ، ثـم المازنيُّ عن أبيه، أنه أخبره

أن أبا سعيدٍ الخدريَّ قال له: إنـي أراك تُحِبُّ الغنمَ والباديةَ، فإذا كنتَ في غنمك أو باديتِك، فأذَّنْتَ بالصلاةِ، فارفَعْ صوتَك، فإنـه لا يَسْمَعُ مدى صوتِ المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلا شَهِدَ له يَوْمَ القِيَامةِ، قال أبو سعيد: سمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ٤١٠٥].

١٦٢١ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ - هو ابنُ زُريع -، قال: حدثنا شُعبةُ، عن موسى بنِ أبي عثمانَ، عن أبي يحيى

عن أبي هُريرةَ، سَمِعَهُ مِن فمِ النبيِّ ﷺ يقول: «الـمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ له مَدَّ صوتِه، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابسٍ»(٢).

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ١٥٤٦٦].

١٦٢٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي إسحاقَ الكوفيِّ

عن البراء بنِ عازب، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وملائكتَه يُصَلُّونَ على الصَّفِّ المُقدَّمِ، والمؤذِّن يُغفر له مَدَّ صوتِه، ويُصَدِّقه مَنْ سَمِعَه مِن رَطْبٍ ويابسٍ، وله مثلُ أجرِ مَنْ صَلَّى معه»(٣).

[المجتبى: ٢/١٣، التحفة: ١٨٨٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩) و (٣٢٩٦) و (٧٥٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٣، وابن ماجه (٧٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣١)، وابن حبان (١٦٦١).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٣٤، وأبو داود (٥١٥)، وابن ماجه (٧٢٤).

وهو في «مسند» أحمد(٧٦١١)، وابن حبان (١٦٦٦).

(٣) سلف القسم الأول منه برقم (٨٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٠٦).

٦٩١ ـ التثويب في أذان الفجر

١٦٢٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن أبي جعفـر، عـن أبي سلمانَ

عن أَبي مَحذورةَ، قال: كنتُ أُوَذِّنُ للنبـيِّ ﷺ، فكنـتُ أَقـولُ في أذان الفجـرِ الأَوَّلِ: حيَّ على الصلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، الصلاةُ خيرٌ مِـنَ النـومِ، الصـلاةُ خـيرٌ مِن النومِ، اللهُ أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[1].

[المجتبى: ٢/١٣، التحفة: ١٢١٧٠].

١٦٢٤ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيـى وعبـدُ الرحمـن، قـالا: حدثنـا سـفيانُ بهذا الإسنادِ نحوَه[2]

قال عبدُ الرحمن بنُ مهدي: وليس بأَبي جعفرٍ الفراء[3].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٢١٧٠].

٦٩٢ ـ آخر الأذان

١٦٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدان بـنِ عيسى الحرَّانيُّ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، قـال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن بلالٍ، قال: آخرُ الأذانِ: الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[4].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٧٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٨٠) و(٦٠٨١).

(٢) سلف قبله.

(٣) بل هو الفراء، خلافاً لما قال عبد الرحمن بن مهدي، فقد تعقبـه المزي في «تهذيـب الكمـال» عنـد ترجمة أبي جعفر الفراء بقوله: «والصحيح أنه الفراء، نسبه إسماعيل بن عمـرو البجلي، عـن سـفيان في هـذا الحديث، وذكر مسلم وغير واحد أن أبا جعفـر الـذي يـروي عـن أبـي سـلمان، ويـروي عنـه سـفيان هـو الفراء». وسفيان: هو الثوري.

(٤) سيأتي في لاحقيه موقوفاً.

١٦٢٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ، قال:

كان آخرُ أَذان بلالٍ: اللهُ أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ(١).

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

١٦٢٧ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ... مثلَ ذلك(٢).

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

١٦٢٨ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ بنِ أبي إسحاقَ، عن محارِبِ بنِ دِثار، قال: حدثني الأسودُ بنُ يزيدَ.

عن أَبي مَحذورةَ، حدثه أَنَّ آخِرَ الأَذانِ: لا إلهَ إلا اللهُ(٣).

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٢١٧١].

٦٩٣ ـ الأذانُ في التخلُّفِ عن شهودِ الجماعةِ في الليلةِ المطيرةِ

١٦٢٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عَمرو بنِ أَوسٍ، يقول:

أَخبرنا رَجُلٌ مِن ثَقيف، أَنه سَمِعَ مناديَ النبيِّ ﷺ ـ يعني في ليلةٍ مَطيرةٍ في السفرِ ـ يقول: حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، صَلُّوا في رحالكم(٤).

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٥٧٠٦].

١٦٣٠ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن نافعٍ

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٢) سلف قبله مثله وبرقم (١٥٢٩) مرفوعاً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٣٣).

أنَّ ابنَ عمرَ أَذَّن بالصَّلاة في ليلةٍ ذات بردٍ وريحٍ، فقال: أَلا صَلُّوا في الرحـالِ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأْمُرُ المؤذنَ إذا كانت ليلـةٌ بـاردةٌ ذاتُ مطر يقـول: «أَلا صلُّوا في الرحال»(١).

[المجتبى: ٢/١٥، التحفة: ٨٣٤٢].

٦٩٤ ـ الأَذانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصلاتَيْنِ في أَول وقت الأُولى منهما

١٦٣١ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قـال: حدثنـا جعفرُ بنُ محمد، عن أَبيه

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله، قال: سارَ رسولُ الله ﷺ حتى أَتى عَرَفَةَ، فوجـد القُبَّـةَ قـد ضُرِبَـتْ لـه بِنَـمِرَةَ، فـنزل بهـا حتـى إذا زاغَـتِ الشـمسُ، أَمـرَ بالقَصْواء، فـرُحِّلَتْ له، حتى إذا انتهى إلى بطنِ الوادي، خطب الناسَ، ثـم أَذَّن بلالٌ، ثم أَقام، فصلَّى الظهرَ، ثم أَقام، فصلى العصرَ، و لم يُصَـلِّ بينهمـا شيئاً(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٠ و ٢/١٥، التحفة: ٢٦٢٩].

٦٩٥ ـ الأَذانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بعدَ ذهابِ وقتِ الأُولى منهما

١٦٣٢ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أَبيه

---

(١) أخرجـه البخـاري (٦٣٢) و (٦٦٦)، ومسـلم (٦٩٧) (٢٢) و (٢٣) و (٢٤)، وأبـو داود (١٠٦٠) و (١٠٦١) و (١٠٦٢) و (١٠٦٣) و (١٠٦٤)، وابن ماجه (٩٣٧).

وهـو في «مسـند» أحمـد (٤٤٧٨)، وابـن حبـان (٢٠٧٦) و (٢٠٧٧) و (٢٠٧٨) و (٢٠٨٠).

(٢) سلف برقم (١٥٨٨)، وسيأتي برقم (٣٩٩٠)، وهو قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ ، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر تخريجه برقم (٣٧٠٦).

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ حتى انتهى إلى المزدلفةِ، فَصلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأذان وإقامتين، لم يصلِّ بينهما شيئاً(١).

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٢٦٣٠].

١٦٣٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر: قال: أخبرنا شَريكٌ، عن سَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابن عمرَ، قال: كنَّا معه بجَمْعٍ، فأَذَّنَ، ثـم أَقـامَ، وصلى بنـا المغـربَ، ثـم قال: الصلاةَ، فصلى بنا العشـاءَ ركعتـين، فقلـتُ: مـا هـذه الصَّـلاة؟ قـال: هكـذا صليتُ مَعَ النبيِّ ﷺ في هذا المكانِ(٢).

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٧٠٥٢].

٦٩٦ ـ الإقامةُ لمن يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ

١٦٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَـمِ وَسَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ جُبير، أنه صَلَّى المغربَ والعِشاءَ بِجَمْعٍ بإقَامَةٍ، ثم حدَّث عن ابنِ عُمَرَ أنه صَنَعَ مِثْلَ ذلك

وحدَّث ابنُ عمرَ أَنَّ النبيَّ ﷺ صنعَ مثلَ ذلك(٣).

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة ٧٠٥٢].

١٦٣٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، قـال: حدثني أبو إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) سلف برقم (١٥٨٨).

وانظر تمام تخريجه برقم (٣٦١٤).

وقوله: «دفع»، قال السندي: أي: نزل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر ما قبله وما بعده.

عن ابنِ عُمَرَ، أنه صلَّى مع رَسُولِ الله ﷺ بجَمْعٍ بإقامةٍ وَاحِدَةٍ[1].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة ٧٠٥٢].

١٦٣٦ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذئب، عن الزهريِّ، عن سالمٍ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بينهما بالمزدلِفَةِ، صَلَّى كلَّ واحدةٍ منهما بإقامة، و لم يتطوَّعْ قبلَ واحدةٍ منهما ولا بعدها[2].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٦٩٢٣].

٦٩٧ ـ الأَذانُ لِلفوائتِ مِن الصَّلواتِ

١٦٣٧ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذئب، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي سعيدٍ، عن عبد الرحمن بنِ أَبي سعيد

عن أَبيه، قال: شَغَلَنا المشركون يَوْمَ الخندقِ عن صلاةِ الظُّهرِ حَتَّى غربتِ الشمسُ، وذلك قَبْلَ أن ينزِلَ في القِتالِ ما نَزَلَ، فأَنزلَ اللهُ: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ [الأحزاب:٢٥] وأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأَذَّن لِلظُّهْرِ، فصلاَّها في وقتها، ثم أَذَّن لِلعصرِ، فصلاَّها في وقتها، ثم أَذَّن للمغربِ، فَصَلاَّها في وقتها[3].

[المجتبى: ٢/١٧، التحفة: ٤١٢٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٣)، ومسلم (١٢٨٧) (٢٨٦)، وأبو داود (١٩٢٦) و (١٩٢٧) و (١٩٢٨)، وابن ماجه (٣٠٢١).

وسيأتي برقم (٤٠١١) ـ مختصراً على القسم الأول منه ـ و (٤٠١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥١٨٦).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٩٩٦) و (١٧٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٨).

٦٩٨ ـ الاجتزاءُ لِذلك كُلّه بأَذانٍ واحدٍ وبالإقامةِ لِكُلِّ صلاةٍ منها

١٦٣٨ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّري، عن هُشيم، عن أَبي الزبيرِ، عن نافعِ بنِ جُبير، عن أَبي عُبيدةَ، قال:

قال عبدُ الله: إنَّ المشركين شَغَلُوا النَّبيَّ ﷺ عن أَربع صلوات في الخندق، فأَمر بلالاً، فأَذَّن، ثم أَقام، فَصَلَّى الظُّهرَ، ثم أَقام، فَصَلَّى العَصْرَ، ثم أَقام، فَصَلَّى المغرِبَ، ثم أَقامَ، فصلَّى العشاءَ[1].

[المجتبى: ٢/١٧، التحفة: ٩٦٣٣].

٦٩٩ ـ الاكتفاءُ بالإقامة لِكُلِّ صلاة

١٦٣٩ ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عَروبةَ، قال: حدثنا هشامٌ، أن أَبا الزبير المكيَّ حدثهم، عن نافع ابنِ جُبير، أن أَبا عُبيدةَ بنَ عبد الله بن مسعود حدثهم:

أَنَّ عبد الله بنَ مسعود قال: كنا في غزوة، حَبَسَنا المشركون عَنْ صلاةِ الظهر والعصر والمغربِ والعشاءِ، فلما انصرفَ المشركون، أَمَرَ رسولُ الله ﷺ منادياً، فأَقامَ لِصلاة الظهر، فصلَّينا، وأَقام لِصلاة العصرِ، فصلينا، وأَقام لِصلاة المغربِ، فصلَّينا، وأَقامَ لِصلاة العشاءِ، فصلَّينا، ثم طافَ علينا، ثم قال: «ما عَلَى الأَرضِ عِصابةٌ يذكرون اللهَ غيرُكم»[2].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ غريبٌ مِن حديث سعيدٍ، عن هشامٍ، ما رواه غيرُ زائدة.

[المجتبى ٢/١٨، التحفة ٩٦٣٣].

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٠٢)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٠٢)، وانظر ما قبله.

٧٠٠ - الإقامةُ لِمَنْ نَسِيَ ركعةً مِن صلاة

١٦٤٠ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، أن سُويدَ بنَ قيسٍ حدثه

عن معاويةَ بن حُدَيج، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّم وقد بَقِيَتْ مِن الصلاةِ ركعةٌ، فأدركه رَجُلٌ، فقال: نسيتَ مِن الصلاة ركعةً، فدخلَ المسجدَ، وأَمَر بلالاً، فأَقام الصلاةَ، فصلَّى للناسِ ركعةً، فأَخبرتُ بذلك الناسَ، فقالوا لي: أَتَعْرِفُ الرجلَ؟ فقلتُ: لا، إلا أن أَراه، فمرَّ بي، فقلتُ: هذا هو، فقالُوا: هو طلحةُ بنُ عُبيدِ الله[1].

[المجتبى ٢/١٨، التحفة: ١١٣٧٦].

٧٠١ - أذان الراعي

١٦٤١ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن شُعبةَ، عن الحَكَمِ، عن ابنِ أَبي ليلى

عن عبدِ الله بنِ رُبَيِّعةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سَمِعَ صوتَ رجلٍ يؤذِّنُ، فجعل يقولُ، مثلَ ما يقولُ حتى إذا بَلَغَ: «أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله» ـ قال الحكم: لم أَسمَعْ هذا مِن ابنِ أَبي ليلى - قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذا لراعي غنمٍ أَو رجلٌ عازِبٌ عن أَهلِه» فَهَبطَ الوادي، فإذا هُوَ براعي غنم، وإذا هو بشاةٍ ميتةٍ، فقال: «أَترون هذه هَيِّنَةً على أَهلها»؟ قالوا: نَعَمْ، قال: «الدنيا أَهونُ على الله من هذه على أَهلِها»[2].

[المجتبى: ٢/١٩، التحفة ٥٢٥١].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٥٤)، وابن حبان (٢٦٧٤).

(٢) سيأتي برقم (٩٧٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٦٤).

وقوله: «عازب»، قال السندي: أي: بعيد غائب عن أهله.

٧٠٢ - الأذانُ لِمَن يُصَلِّي وحدَه

١٦٤٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بنِ الحارث، أن أَبا عُشَّانةَ المَعَافِريَّ حدَّثه

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِن راعي غنمٍ في رأْسِ الشَّظِيَّة للجبلِ، يُؤذِّنُ بالصَّلاةِ ويُصلِّي، فيقولُ اللهُ: انظُروا إلى عبدي هذا، يؤذِّنُ ويُقيمُ لِلصلاة، يَخافُ مِني، قد غَفَرْتُ لِعبدي، وأَدخلتُه الجنة»(١).

[المجتبى ٢/٢٠، التحفة: ٩٩١٩].

٧٠٣ - الإقامة لمن يُصَلِّي وحده

١٦٤٣ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا يحيى بنُ علي بن يحيى بن خَلَّاد بن رافع الزُّرَقي، عن أَبيه، عن جَدِّه

عن رِفاعةَ بنِ رافع، أَنَّ رسولَ الله ﷺ بينا هو جالسٌ في المسجدِ يوماً - قال رِفاعةُ: ونحنُ عنده - إذ جاءَ رَجُلٌ كالبدويِّ، فصلَّى، فأَخفَّ صلاتَه، ثم انصرفَ، فسلَّم على النبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «وعليكَ، فارجِعْ، فصلِّ، فإنَّكَ لم تُصَلِّ» فرَجَعَ، فصلَّى، ثم جاء، فَسَلَّمَ عليه، فقال: «وعليكَ، فارجِعْ، فصلِّ، فإنك لم تُصَلِّ» ففعل ذلك مرتين أَو ثلاثاً، كُلَّ ذلك يأتي النبيَّ ﷺ، فيسلِّمُ على النبيِّ ﷺ، فيقولُ النبيُّ ﷺ: «وعليك، فارجع، فإنَّك لم تُصَلِّ» فعَاثَ الناسُ، وكَبُرَ ذلك عليهم أَن يكونَ مَنْ أَخَفَّ صلاتَه لم يُصَلِّ، فقال الرجلُ في آخرِ ذلك: فأَرِني أَو علِّمْني، فإنما أَنا بَشَرٌ أُصيبُ وأُخطِئُ، فقال للرجل: «إذا قمتَ إلى الصَّلاةِ، فتوضأ كما أَمَركَ اللهُ، ثم تَشَهَّدْ، فأَقِمْ، ثم كَبِّرْ، فإن كان معك قُرآنٌ،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٢)، وابن حبان (١٦٦٠).

وقوله: «الشظية»، قال السندي: قطعة مرتفعة في رأس الجبل.

فاقرأْ به، وإلا فاحْمَدِ اللهَ، وكَبِّرْهُ، وهلِّله، ثم ارْكَعْ، فاطمئنَّ راكعاً، ثم اعتدِلْ قائماً، ثم اسجُدْ، فاعتدِلْ ساجداً، ثم اجلِسْ، فاطمئِنَّ جالساً، ثم قُم، فإذا فَعَلْتَ ذلك، فقد تَمَّتْ صلاتُك، وإن انتقصتَ مِنها شيئاً، انتُقِصَ مِن صلاتك، و لم تَذهبْ كُلُّها»(١).

[المجتبى: ٢/٢٠، التحفة: ٣٦٠٤].

٧٠٤ ـ كيفَ الإقامةُ

١٦٤٤ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بنِ تميم المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمدٍ الأعورُ، عن شُعبةَ، قال: سمعتُ أبا جعفر مؤذِّنَ العُريان في مَسْجِدِ بني هِلال يُحَدِّثُ، عن مسلم أبي المثنَّى مُؤَذِّنِ المسجدِ الجامع

عن ابنِ عمرَ، أنه قال: إنما كان الأذانُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ مرتينِ مرتينِ، والإقامةُ مرَّةً غيرَ أنه يقولُ: قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامَتِ الصَّلاةُ، فكُنَّا إذا سَمِعْنَا الإقامةَ، توضأْنا، ثم خرَجْنا إلى الصَّلاةِ.

قال شعبةُ: لا أَحفظُ عنه غيرَ هذا الحديثِ وحدَه(٢).

[المجتبى ٢/٢٠، التحفة: ٧٤٥٥].

٧٠٥ ـ إقامة كُلِّ واحدٍ لِنفسه

١٦٤٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيرث، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ ولِصاحبٍ لي: «إذا حَضَرَتِ الصلاةُ، فأَذِّنا، ثم أَقيما، ثم لِيَؤمَّكُما أَكبَرُكما»(٣).

[المجتبى: ٢/٢١، التحفة: ١١١٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٠٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٥٨).

٧٠٦ ـ فضل التأْذين

١٦٤٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرج

عن أَبي هريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا نُوديَ للصَّلاة، أَدبرَ الشيطانُ له ضُراطٌ حتَّى لا يَسْمَعَ التأْذينَ، فإذا قُضيَ النداءُ، أَقبلَ، حتَّى إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، أَدبرَ، حتى إذا قُضِيَ التثويبُ، أَقبلَ، حتى يَخطِرَ بَيْنَ المرءِ ونفسِه، يقول: اذْكُرْ كذا، لِمَا لم يكن يَذكُرُ، حتى يَظَلَّ المرءُ إن يَدْرِي كم صَلَّى»(١).

[المجتبى: ٢/٢١، التحفة: ١٣٨١٨].

٧٠٧ ـ الاستهامُ على النِّداءِ

١٦٤٧ ـ حدثنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النِّداءِ والصفِّ الأَوَّلِ، ثم لم يجِدُوا إلا أَن يستهِمُوا عليه، لاستَهَموا، ولو يَعْلَمُونَ ما في التهجير، لاستبقوا إليه، ولو عَلِمُوا ما في العَتَمةِ والصبح لأَتَوْهما ولو حَبْواً»(٢).

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ١٢٥٧٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٨) و (١٢٢٢) و (١٢٣١) و (١٢٣٢) و (٣٢٨٥)، ومسلم (٣٨٩) (١٦) و (١٧) و (١٨) و (١٩) و (٢٠)، وأبو داود (٥١٦).

انظر تخريج الحديث رقم (٥٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨١٣٩)، وابن حبان (١٦) و (١٦٦٣) و (٣٤٨٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقوله: «يخطر»، قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ١/٢٣٤: بكسر الطاء، كذا ضبطناه عن المتقنين، وسمعناه من أكثر الرواة بالضم، والكسر هو الوجه، ومعناه: يوسوس، وأما بالضم، فمن السلوك والمرور، أي: حتى يدنو ويمر بين المرء ونفسه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٣٣).

٧٠٨ ـ اتخاذُ المؤذِّنِ الذي لا يأخُذُ على أذانه أجراً

١٦٤٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا سعيدٌ الجُرَيْرِيُّ، عن أبي العلاءِ، عن مُطَرِّفٍ

عن عثمانَ بنِ أبي العاصي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اجعَلْني إمامَ قومي، قال: «أنْتَ إمامُهم، واقتدِ بأضعفهم، واتَّخِذْ مؤذِّناً لا يأخُذُ على أذانِهِ أجْراً»[1].

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ٩٧٧٠].

٧٠٩ ـ القولُ بمثل ما يقولُ المؤذِّن

١٦٤٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بنِ يزيدَ

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا سَمِعْتُمُ النِّداءَ، فقولُوا مِثْلَ ما يقولُ المؤذِّنُ»[2].

[المجتبى: ٢/٢٣، التحفة: ٤١٥٠].

ذكرُ اختلافِ الناقلين لهذا الخبر عن معاوية

١٦٥٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصِيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مِسْعَرٍ، عن مُجَمِّع، عن أبي أُمامةَ بنِ سهل، قال:

سمعتُ معاويةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ـ وسَمِعَ المؤذِّنَ ـ فقال مثلَ ما قال[3].

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة ١١٤٠٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٣١)، وابن ماجه (٩٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأبو داود (٥٢٢)، وابن ماجه (٧٢٠)، والترمذي (٢٠٨).

وسيأتي برقم (٩٧٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢٠)، وابن حبان (١٦٨٦).

(٣) أخرجه البخاري (٩١٤).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (١١٠٩) و (١٠١١٠) و (١٠١١١) و (١٠١١٢) و (١٠١١٣) وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٦٢)، وابن حبان (١٦٨٧) و (١٦٨٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٦٥١ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن مُجَمِّع بنِ يحيى الأنصاري، قال: كنتُ جالساً عندَ أَبي أُمامةَ بنِ سهلٍ، فأَذَّن المُؤَذِّنُ، فقال: اللهُ أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ، فكبَّرَ اثنتينِ، فقال: أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، فتَشهَّدَ اثنتينِ، فقال: أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، فَتَشهَّدَ اثنتينِ، ثم قال:

هكذا حدثني معاويةُ بنُ أَبي سفيانَ عن قولِ رسول الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة: ١١٤٠٠].

١٦٥٢ ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى وإبراهيمُ بنُ الحسن، قالا: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أَخبرني عمرو بنُ يحيى، أَن عيسى بنَ عمرَ أَخبره، عن عبدِ الله بن علقمةَ بنِ وقَّاص، عن علقمةَ بنِ وقاصٍ، قال:

إني عندَ معاويةَ إذ أَذَّنَ مؤذِّنُه، فقال معاويةُ كما قال المُؤَذِّنُ، حتَّى إذا قال: «حَيَّ على الصلاة» قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله» فلما قال: «حَيَّ على الفَلاحِ» قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله» وقال بعدَ ذلك ما قالَ المؤذِّنُ، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ ذلك[2].

[المجتبى: ٢/٢٥، التحفة: ١١٤٣١].

٧١٠ ـ ثوابُ ذلك

١٦٥٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عَمرو بنِ الحارثِ، أَن بُكَيرَ ابنَ الأَشجِّ حدثه، أَن عليَّ بنَ خالد الدُّؤَلي حَدَّثه، أَن النَّضْرَ بنَ سفيانَ الدُّؤَلي حدثه

أَنه سمع أَبا هريرةَ يقول: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ، فقام بلالٌ، فنادى، فلما سَكَتَ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قالَ مِثْلَ ما قال هذا يقيناً، دَخَلَ الجَنَّةَ»[3].

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة: ١٤٦٤١].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، ويتكرر برقم (١٠١١٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠)، ويتكرر برقم (١٠١١٣).

(٣) أخرجه الحاكم ١/٢٠٤.

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٢٤)، وابن حبان (١٦٦٧).

٧١١ ـ الصلاةُ على النبيِّ ﷺ بعد الأَذان

١٦٥٤ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوة بنِ شُريح، قال: أَخبرني كعبُ بنُ علقمةَ، أنه سَمِعَ عبدَ الرحمن بنَ جُبير مولى نافع بنِ عَمرو القُرشي يُحدِّثُ

أنه سَمِعَ عبدَ الله بنَ عمرو يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فقولوا مثلَ ما يقولُ، ثم صَلُّوا عليَّ، فإنَّه مَنْ صَلَّى عليَّ [صلاةً][(١)]، صَلَّى اللهُ عليه عشراً، ثم سَلُوا لِيَ الوَسِيلةَ، فإنها منزلةٌ في الجَنَّةِ، لا تنبغي إلا لِعبدٍ مِن عبادِ الله، أَرجو أن أكونَ أنا هُوَ، فَمَنْ سأَل لِيَ الوَسِيلةَ، حلَّتْ عليه الشَّفَاعَةُ»[(٢)].

[المجتبى: ٢/٢٥، التحفة: ٨٨٧١].

٧١٢ ـ الدعاء عند الأذان

١٦٥٥ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن حُكَيم بنِ عبدِ الله بنِ قيس، عن عامر بنِ سعدِ بنِ أَبي وقاص

عن سعدِ بنِ أَبي وقاصٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ قال حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وأَنا أَشهدُ أن لا إِلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ له، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، رضيتُ باللهِ رباً، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً، وبالإسلام ديناً، غُفِرَ له ذنبُه»[(٣)].

[المجتبى: ٢/٢٦، التحفة: ٣٨٧٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين من «المجتبى» وكذا في مصادر التخريج.

(٢) أخرجه مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤).
وسيأتي برقم (٩٧٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٦٨)، وابن حبان (١٦٩٠) و (١٦٩١) و (١٦٩٢).

(٣) أخرجه مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٥).

١٦٥٦ ـ أَخبرني عمرو بنُ منصور أبو سعيد النَّسائيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ عياش، قال: حدثنا شُعيبٌ، عن محمد بنِ المُنْكَدِر

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللهم رَبَّ هذه الدَّعْوَةِ التَّامَةِ والصَّلاةِ القائمةِ، آتِ محمداً الوسيلةَ والفضيلةَ، وابعَثْه مقاماً محموداً الذي وَعَدْتَهُ، حلَّتْ له الشفاعةُ يومَ القِيامةِ»[١].

[المجتبى: ٢/٢٦، التحفة: ٣٠٤٦].

٧١٣ ـ الصلاةُ بَيْنَ الأذانِ والإقامَةِ

١٦٥٧ ـ أَخبرنا أبو قُدامةَ عُبيدُ الله بنُ سعيد السَّرَخسيُّ، عن يحيى بنِ سعيد، عن كَهْمَس ـ هو ابنُ الحسن البصري ـ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بُريدةَ

عن عبد الله بن مُغَفَّل[٢]، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، [بين كلِّ أذانَيْن صلاةٌ][٣]، لِمَنْ شَاءَ»[٤].

[المجتبى: ٢/٢٨، التحفة: ٩٦٥٨].

١٦٥٨ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا أبو عامر، قال: حدثنا شُعبةُ[٥]، عن عمرو بنِ عامر

قال: سمعتُ أَنسَ بنَ مالك يقولُ: كان المُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ لِصلاة المغربِ، فيبتدِرُ لُبابُ أَصحابِ رسول الله ﷺ السَّوارِيَ يُصلُّون الركعتين، حتى يَخرُجَ رسولُ الله ﷺ وهم يُصلُّون[٦].

[المجتبى: ٢/٢٨، التحفة: ١١١٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤) و (٤٧١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٠، وأبو داود (٥٢٩)، وابن ماجه (٧٢٢)، والترمذي (٢١١).
وسيأتي برقم (٩٧٩١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٨١٧)، وابن حبان (١٦٨٩).

(٢) في الأصل: «معقل» وهو تحريف.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤).

(٥) كذا في الأصول، وفي «التحفة»: «سفيان» وقال: «وفي نسخة شعبة».

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٣) و (٦٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٩٨٣)، وابن حبان (١٥٨٩).

٧١٤ ـ التشديدُ في الخروجِ مِن المسجد بعد الأذانِ

١٦٥٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، عن سفيانَ، قال: حدثنا عمرُ بنُ سعيدٍ، عن أَشعثَ بنِ أَبي الشَّعثاءِ، عن أَبيه، قال:

رأَيتُ أَبا هُريرةَ ـ ومرَّ رَجُلٌ في المسجدِ بعد النداءِ حتى قطعه ـ قال أَبو هريرةَ: أَمَّا هذا، فَقَدْ عَصَى أَبا القاسِمِ ﷺ(١).

[المجتبى ٢/٢٩، التحفة ١٣٤٧٧].

١٦٦٠ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عثمان بن حكيم، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عن أَبي عُميس، قال: أَخبرنا أَبو صخرةَ، عن أَبي الشَّعثاءِ

قال: خرجَ رَجُلٌ مِن المسجدِ بعد ما نُودِي بالصَّلاةِ، فقال أبو هُريرةَ: أَمَّا هذا، فقد عَصَى أَبا القَاسِمِ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٢/٢٩، التحفة: ١٣٤٧٧].

٧١٥ ـ بابُ إِيذانِ المؤذِّنين الأئمَّةَ بالصَّلاةِ

١٦٦١ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي ذئبٍ وعمرو بنُ الحارث ويونسُ، أَن ابنَ شهابٍ أخبرهم، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي فيما أَن يَفْرُغَ مِن صلاةِ العِشاء إلى الفجرِ إحدى عَشْرةَ ركعةً، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ ركعتين، ثم يُوتِرُ بواحِدةٍ، ويَسْجُدُ سجدةً قدر ما يَقْرَأُ أَحَدُكُم خمسينَ آيةً قَبْلَ أَن يرفعَ رأْسَه، فإذا سَكَتَ

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٥)(٢٥٨) و (٢٥٩)، وأبو داود (٥٣٦)، وابن ماجه (٧٣٣)، والترمذي (٢٠٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٩٣١٥)، وابن حبان (٢٠٦٢).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

المؤذِّنُ مِن صلاةِ الفجرِ، وتَبَيَّنَ له الفجرُ، قام، فركعَ ركعتين خفيفتينِ، ثم اضطجعَ على شِقِّه الأيمنِ حتى يأتيَه المُؤَذِّنُ للإقامة، فيخرُجُ معهم.

وبعضُهم يزيدُ على بعضٍ في قصةِ الحديث(1).

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ١٦٥٧٣].

١٦٦٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أبي هلال، عن مَخْرَمَةَ بنِ سُليمانَ أن كُرَيباً مولى ابنِ عباس أخبره، قال:

سألتُ ابنَ عباس، قلتُ: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ بالليلِ؟ فوصف أنه صَلَّى إحدى عَشْرَةَ رَكعةً بالوتر، ثم نامَ حتى استثقل، فرأيته ينفُخُ، فأتاه بلالٌ، فقال: الصلاةَ يا رسولَ الله، فقام، فَصَلَّى ركعتَيْنِ، وصَلَّى للناسِ، و لم يتوضَّأْ(2).

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ٦٣٦٢].

٧١٦ ـ إقامةُ المؤذِّنِ عندَ خروجِ الإمامِ

١٦٦٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن عبدِ الله بنِ أبي قتادةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُوموا حَتَّى تَرَوْني قد خَرَجْتُ»(3).

[المجتبى: ٢/٣١، التحفة: ١٢١٠٦].

(1) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(2) سلف تخريجه برقم (١٣٣٩)، وهو مكرر برقم (١٣٤٠).

(3) سلف برقم (٨٦٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجمعة

٧١٧- صلاة الجمعة

١٦٦٤ - حدثنا[1] واصلُ بنُ عبدِ الأعلى - كوفيٌّ -، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل.

عن أَبي مالكٍ الأَشْجعي، عن أَبي حازمٍ، عن أَبي هُريرة

وعن رِبعي بنِ حِراش، عن حُذيفةَ

قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «أَضَلَّ اللهُ عن الجُمُعَةِ مَن كان قبلَنا، فكان لليهودِ يَوْمُ السبت، وكان للنصارى يومُ الأَحدِ، فجاءَ اللهُ بنا، فهدانا[2] لِيوم الجُمُعَةِ، فَجَعَلَ اللهُ الجُمُعَةَ والسَّبْتَ والأَحَدَ، وكذلك هم تَبَعٌ لَنَا يومَ القيامة، ونحن الآخِرون مِن أَهل الدنيا، والأولون يومَ القِيامة، المَقْضيُّ لهم قَبْلَ الخلائق»[3].

[المجتبى: ٣/٨٧، التحفة: ١٣٣٩٧و٣٣١١].

٧١٨- إيجاب الجمعة

١٦٦٥ - أَخبرنا أَبو عاصم خُشَيْشُ بن أَصْرَمَ النَّسائيُّ، عن عبدِ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاووس، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نَحْنُ الآخِرون، الأَولون يَوْمَ القيامة، نحن أَولُ الناسِ دخولاً الجنة، بَيْدَ أَنهم أُوتوا الكِتابَ مِن قبلنا، وأُوتِيْناه مِنْ بعدهم، فهدانا اللهُ لما اختلفوا فيه مِن الحقِّ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه، الناسُ لنا فيه تَبَعٌ، غدًا لليهود، وللنصارى بَعْدَ غدٍ»[4].

---

(١) جاء هنا سند راويي الكتاب: ابن الأحمر وابن سيار، وقد حذفناه واكتفينا بذكره في بداية الكتاب.

(٢) في الأصلين: «فهدينا»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه من الطريقين مسلم (٨٥٦)، وابن ماجه (١٠٨٣).

وحديث أبي هريرة سيأتي بنحوه في لاحقيه فانظر تخريجهما.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

١٦٦٦ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبدِ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرج، عن أَبي هُريرةَ.

[وابنُ طاووس، عن أبيه

عن أبي هريرةَ][1]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نحن الآخِرُونَ السَّابقُونَ، بَيْدَ أنهم أُوتوا الكِتَابَ مِن قَبْلِنَا وأُوتيناه مِنْ بعدهم، وهذا اليومُ الذي كَتَبَ الله عليهم، فاختلفوا فيه، فهدانا اللهُ له ـ يعني يَوْمَ الجمعةِ ـ، فالناسُ لنا فيه تَبَعٌ، اليهودُ غدًا، والنصارى بَعْدَ غد»[2].

[المجتبى: ٣/٨٥، التحفة: ١٣٥٢٢ و ١٣٦٨٣].

٧١٩ ـ بَدْء الجمعة

١٦٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن عمار، قال: حدثنا المُعافى، عن إبراهيمَ بنِ طَهْمَان، عن محمد بنِ زياد

عن أبي هُريرةَ، قال: إنَّ أَوَّلَ جُمعةٍ جُمِّعت بَعْدَ جمعةٍ جُمِّعَتْ مَعَ رسولِ الله ﷺ بمكةَ، جُمِّعَتْ بجُوَاثا بالبحرينِ قريةٍ لِعبدِ القيس[3].

[التحفة: ١٤٣٦٠].

٧٢٠ ـ التشديدُ في التخلفِ عن الجمعةِ

١٦٦٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بنِ عمرٍو، عن عَبيدةَ بنِ سفيان الحضرميِّ

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٨) و (٨٧٦) و (٨٩٦) و (٢٩٥٦) و (٣٤٨٦) و (٦٦٢٤) و(٦٨٨٧) و (٧٠٣٦) و (٧٤٩٥)، ومسلم (٨٥٥) (١٩) و (٢٠) و (٢١).

وقد سلف قبله، وانظر تخريج رقم (١٦٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣١٠)، وابن حبان (٢٧٨٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) تفرَّد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن أَبي الجَعْد الضَّمْريِّ ـ وكانت له صحبةٌ ـ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ ثلاثَ جُمَعٍ تهاوناً بها، طَبَعَ الله على قَلْبِهِ»[1].

[المجتبى: ٣/٨٨، التحفة: ١١٨٨٣].

١٦٦٩ ـ أَخبرنا عمرو بنُ سوَّاد السَّرْحي[2] المصري، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني ابنُ أَبي ذئب، عن أَسيد بن أَبي أَسيد، عن عبدِ الله بنِ أَبي قتادةَ

عن جابر بنِ عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الجمعةَ ثلاثاً مِن غيرِ ضرورَةٍ، طَبَعَ الله على قَلْبِهِ»[3].

[التحفة: ٢٣٦٣].

١٦٧٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمرٍ البصريُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا أَبانٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثيرٍ، عن الحضرميِّ بنِ لاحق، عن زيدٍ، عن أَبي سلَّام، عن الحَكَمِ بن مِيناء

أنه سَمِعَ ابنَ عباس وابنَ عمر يُحدِّثَانِ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو على أعوادِ منبره: «لَيَنتهينَّ أَقوامٌ عن وَدْعِهِم الجُمُعَاتِ أَو لَيُختمَنَّ على قُلوبهم، ثم لَيكُونُنَّ[4] مِن الغافلين»[5].

[المجتبى ٣/٨٨، التحفة: ٦٦٩٦].

١٦٧١ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن زيدِ بنِ سلَّام، عن أَبي سلَّام، عن الحَكَمِ بن مِيناء

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٥٢) و (١١٢٥)، والترمذي (٥٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٨٢)، وابن حبان (٢٥٨) و (٢٧٨٦).

(٢) في الأصلين: «السرخسي» وهو تحريف.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٢٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٥٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٨٣) و(٣١٨٤).

(٤) في (ت) و(ز): «ليكتبنَّ».

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن ابنِ عمرَ وابنِ عباس ـ قال عليٌّ: ثم كَتَبَ به إليَّ عن ابنِ عمرَ وأبي هريرةَ ـ أنهما سمعا رسولَ الله ﷺ يقول على أعوادِ منبره: «لَينتَهينَّ أقوامٌ عن وَدْعِهم الجُمُعَاتِ، أو لَيُختمَنَّ على قُلُوبهم، ثم لَيَكونُنَّ[1] مِن الغافلين»[2].

[التحفة: ٦٦٩٦].

١٦٧٢ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد[3]، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا مُفَضَّل بنُ فَضَالةَ، عن عيَّاش بن عباس، عن بُكير، عن نافع، عن ابنِ عمرَ

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «رَوَاحُ الجُمُعةِ وَاجِبٌ على كُلِّ محتَلِم»[4].

[المجتبى: ٣/٨٩، التحفة: ١٥٨٠٦].

٧٢١ ـ كفَّارةُ مَنْ تركَ الجمعةَ مِن غيرِ عُذر

١٦٧٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ، عن قُدامةَ بنِ وَبَرَةَ

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ جمعةً مِن غيرِ عُذر، فَلْيتصَدَّقْ بدينارٍ، فإن لم يجدْ، فنصفِ دينار»[5].

[المجتبى: ٣/٨٩، التحفة: ٤٦٣١].

---

(١) في (ت) و(ز): «ليكتبنَّ».
وقوله: «ودعهم»، قال السندي: أي: تركهم.
(٢) أخرجه مسلم (٨٦٥)، وابن ماجه (٧٩٤).
وقد سلف قبله.
وهو في «المسند» أحمد (٢١٣٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٨٦) و (٣١٨٧)، وابن حبان (٢٧٨٥).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.
(٣) في «المجتبى»: «محمود بن غيلان» وهو كذلك في نسخة أبي القاسم بن عساكر من «السنن الكبرى». انظر «التحفة».
(٤) أخرجه أبو داود (٣٤٢).
وهو في ابن حبان (١٢٢٠).
(٥) أخرجه أبو داود (١٠٥٣)، وابن ماجه (١١٢٨).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٣٩)، وابن حبان (٢٧٨٨) و (٢٧٨٩).

١٦٧٤ - [أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ: حدثنا نوحٌ، عن خالدٍ، عن قتادةَ، عن الحسنِ عن سَمُرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الجمعةَ متعمِّداً، فعليه دِينَارٌ، فإن لم يجِدْ، فنصفُ دينار» وفي موضعٍ آخرَ ليس فيه: «متعمدًا»](١)(٢).

[التحفة: ٤٥٩٩].

٧٢٢ - فضل يوم الجمعة

١٦٧٥ - أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارك - عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن

وأخبرنا هارونُ بنُ موسى، قال: حدثنا أبو ضَمْرَةَ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عبدُ الرحمن الأعرجُ

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ يَومٍ طَلَعَتْ عليه الشمسُ يومُ الجمعة، فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه أُدْخِلَ الجنةَ، وفيه أُخْرِجَ منها»(٣).

[المجتبى ٣/٨٩، التحفة: ١٣٩٥٩].

١٦٧٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورِ بنِ المعتمر السُّلَمي، عن أبي مَعشر زياد بنِ كُليب، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن القَرْثَع الضبيِّ - وكان مِن القُرَّاء الأولين - عن سلمانَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رَجُلٍ يتطهَّرُ يومَ الجُمُعَةِ كما أُمِرَ، ثم يَخرُجُ مِن بيته حتّى يأتيَ الجمعةَ، فيُنْصِتُ حتى يَقْضِيَ الإمامُ صَلاتَه، إلا كان كفَّارةً لِما كَانَ قَبْلَه مِنَ الجُمُعَةِ»(٤).

[المجتبى ٣/١٠٤، التحفة: ٤٥٠٨].

---

(١) هذا الحديث زيادة من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٨٥٤) (١٧) و (١٨)، والترمذي (٤٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٩٢٠٧).
وإسناد هارون بن موسى لم نقف عليه في «التحفة».

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٧٣٢).
وسيأتي بعده وبرقم (١٧٣٦)، و (١٧٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧١٨).

١٦٧٧ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم ويحيى بنُ حماد ـ والنَّسقُ لعفانَ ـ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن المُغيرةِ[١]، عن أبي معشر زيادِ ابنِ كُليب، عن إبراهيمَ، عن عَلْقمَةَ، عن قَرْثَعٍ الضبيِّ

عن سلْمَانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أتدري ما يومُ الجمعةِ»؟ قلتُ: الله ورسولُه أعلمُ، قال: «لكني أنا أُحدِّثُكَ عن يَوْمِ الجُمُعَةِ، لا يتطهَّرُ رَجلٌ، ثم يمشي إلى الجمعة، ثم يُنصِتُ حتَّى يقضيَ الإمامُ صلاتَه، إلا كانت كفارةً لما بينها وبين الجُمُعَةِ التي قبلَها ما اجتُنِبَتِ[٢] المَقْتلةُ»[٣].

[التحفة: ٤٥٠٨].

٧٢٣ ـ الأمرُ بإكثارِ الصَّلاة على النبيِّ ﷺ يومَ الجمعة[٤]

١٦٧٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا الحسينُ الجُعْفيُّ، عن عبدِ الرحمن بن يزيدَ بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعانيِّ

عن أوسِ بنِ أوسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامكم يومَ الجُمعة، فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه قُبِضَ، وفيه النَّفْخةُ، وفيه الصَّعْقةُ، فأكثِروا عليَّ مِن الصَّلاةِ فيه، فإن صلاتَكم معروضةٌ عليَّ» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف تُعرَضُ صلاتُنا عليك وقد أَرَمْتَ؟ ـ أي: يقولون: قد بَلِيتَ ـ قال: «إنَّ الله حرَّمَ على الأرضِ أن تأكلَ أجسادَ الأنبياءِ»[٥].

[المجتبى: ٣/٩١، التحفة: ١٧٣٦].

---

(١) في الأصلين: «المعتمر» وصوبناه من «التحفة».

(٢) في الأصلين: «ما اجتنب»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «المقتلة»، أي: الكبائر التي تسبب لصاحبها الهلاك والوقوع تحت طائلة العقاب.

(٤) وقع هذا العنوان في الأصلين و (ت) قبل الحديث رقم (١٦٧٦) وصوابه أن موضعه هنا، إذ لا يوجد في الحديثين السابقين ما يفيد بفضل الصلاة على النبي ﷺ.

(٥) أخرجه أبو داود (١٠٤٧) و (١٥٣١)، وابن ماجه (١٠٨٥) و (١٦٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٦٢)، وابن حبان (٩١٠).

٧٢٤ ـ السِّواك يومَ الجمعة

١٦٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ أبو الحارث المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو بنِ الحارثِ، أن سعيدَ بنَ أبي هلال وبُكيرَ بنَ الأشجِّ حدثاه، عن أبي بكر بنِ المُنْكَدِرِ، عن عمرو بنِ سلَيم، عن عبدِ الرحمن بنِ أبي سعيد

عن أبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الغُسلُ يومَ الجُمُعَةِ على كُلِّ مُحتلِمٍ، والسِّواكُ، ويَمَسُّ مِن الطِّيبِ ما قَدَرَ عليه».

إلا أَنَّ بُكيراً لم يذكُرْ عبدَ الرحمن. وقال في الطِّيب: «ولو مِن طِيبِ المرأَةِ»[١].

[المجتبى: ٣/٩٢، التحفة: ٤١١٦].

٧٢٥ ـ إيجابُ الغُسلِ يَوْمَ الجمعَةِ

١٦٨٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن صفوانَ بنِ سُليم، عن عطاء ابن يسار

عن أبي سعيد الخدريِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «غُسْلُ يوم الجمعةِ واجبٌ على كلِّ مُحتَلِم»[٢].

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ٤١٦١].

١٦٨١ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا داودُ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على كُلِّ رَجُلٍ مُسلم في كُلِّ سبعةِ أيامٍ غسلُ يومٍ، وهو يومُ الجمعة»[٣].

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ٢٧٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٨٠)، ومسلم (٨٤٦)(٧)، وأبو داود (٣٤٤).
وسيأتي برقم (١٧٠٠)، انظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٥٠)، وابن حبان (١٢٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٨٥٨) و (٨٧٩) و (٨٨٠) و (٨٩٥) و (٢٦٦٥)، ومسلم (٨٤٦)، وأبو داود (٤٣١)، وابن ماجه (١٠٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢٧)، وابن حبان (١٢٢٨) و (١٢٢٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٣ و ٩٥، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٧٢)، وابن خزيمة (١٧٤٦) و (١٧٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٦.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٦٦)، وابن حبان (١٢١٩).

[٧٢٦ ـ الغسلُ يومَ الجمعة][(١)]

١٦٨٢ ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحِمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب ـ حمصيٌّ ـ، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، قال: أَخبرني سالمٌ، عن عبدِ الله بنِ عمرَ

عن عمرَ بنِ الخطاب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ جاءَ منكم الجمعةَ، فَلْيغتسِلْ»[(٢)].

[التحفة: ١٠٥١٩].

١٦٨٣ ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا محمد ـ وهو ابنُ حرب ـ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني سالمٌ

عن أَبيه، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ جاءَ منكم الجمعةَ، فَلْيغتسِلْ»[(٣)].

[المجتبى: ٣/١٠٥، التحفة: ٦٩٢٩].

١٦٨٤ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذا جَاءَ أَحدُكُم إِلى الجُمُعَةِ، فَلْيغتسِلْ»[(٤)].

[التحفة: ٦٨٣٣].

١٦٨٥ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن ـ مِصِّيصيٌّ ـ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني ابنُ شهابٍ، عن سالم بنِ عبدِ الله

---

(١) هذا العنوان لم يرد في النسخ الخطية، وأضفناه لبيان السياق.

(٢) أخرجه البخاري (٨٧٨) و (٨٨٢)، ومسلم (٨٤٥)، وأبو داود (٣٤٠)، والترمذي (٤٩٤) و (٤٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٩١)، وابن حبان (١٢٣٠).

وفي الحديث قصة الرجل الذي دخل المسجد وعمر يخطب.

(٣) أخرجه البخاري (٨٧٧) و (٨٩٤) و (٩١٩)، ومسلم (٨٤٤)(١) و(٢)، وابن ماجه (١٠٨٨)، والترمذي (٤٩٢) و (٤٩٣).

وسيأتي بعده برقم (١٦٨٣) و (١٦٨٤) و (١٦٨٦) و (١٦٨٧) و (١٦٨٨) و(١٦٨٩) و(١٦٩٠) و (١٦٩١) و (١٦٩٢) و (١٧٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٦)، وابن حبان (١٢٢٤) و (١٢٢٥) و (١٢٢٦).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، عن حديثِ رسولِ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ جَاءَ منكم الجُمُعَةَ، فَلْيغتسِلْ»(١).

[التحفة: ٧٢٧٠].

١٦٨٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، [قال: قال](٢) ابنُ جُريج، حدثني ابنُ شهابٍ، عن عبدِ الله بنِ عبد الله بنِ عمرَ

عن عبدِ الله بنِ عمر، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو قائمٌ على المنبرِ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُم الجُمُعَةَ، فَلْيَغتسِلْ»(٣).

[التحفة: ٧٢٧٠].

١٦٨٧ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهابٍ، عن عبدِ الله بنِ عبدِ الله

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ قال وهو قائِمٌ على المنبرِ: «مَنْ جَاءَ منكم الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٠٦، التحفة: ٧٢٧٠].

١٦٨٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ، قال: أخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا معاويةُ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، قال: أخبرني نافعٌ

أَنَّ ابنَ عمرَ أخبره، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَتى أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيَغتسِلْ»(٥).

[التحفة: ٨٥٢٩].

١٦٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٨٥).

(٢) في (ت) و(ز): «عن».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).

عن ابن عمرَ، قال: خطبَ النبيُّ ﷺ، فقال: «إذا راح أَحدُكم إلى الجُمُعَةِ، فَلْيَغتسِلْ»(١).

[المجتبى ٣/١٠٥، التحفة: ٧٦٥٠].

١٦٩٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا جاءَ أَحَدُكُم الجُمُعَة، فلْيَغتسِلْ»(٢).

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ٨٣٨١].

١٦٩١ ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أَبي بكرٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَتى الجُمُعَةَ، فَلْيَغتسِلْ»(٣).

[التحفة: ٨٢٤٨].

١٦٩٢ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أَبي إسحاقَ، عن يحيى بنِ وثَّاب، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ جَاءَ إلى الجُمُعَةِ، فَلْيَغتسِلْ»(٤).

[التحفة: ٨٥٦٦].

١٦٩٣ ـ أَخبرني محمدُ بنُ يحيى بنِ عبدِ الله النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا أَبو اليَمَان، قال: أَخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهريِّ، قال: قال طاووس:

قلتُ لابن عباس: ذَكَروا أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اغتسِلُوا واغْسِلُوا رؤوسَكُم، وإن لم تكونوا جُنُباً، وأَصيبوا من الطيب» فقال ابنُ عباس: فأَمَّا الغسلُ، فنعم، وأَمَّا الطِّيبُ، فلا أَدري(٥).

[التحفة: ٥٧٥٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٦٨٣).
(٥) أخرجه البخاري (٨٨٤) و (٨٨٥)، ومسلم (٨٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٣)، وابن حبان (٢٧٨٢).

٧٢٧ - [الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة][(١)]

١٦٩٤ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يزيدَ المقرئ المكيُّ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني أَبو الأَسودِ، عن عُروةَ، قال:

قالت عائشةُ: كان أَصحابُ رسول الله ﷺ قوماً عمَّالَ أَنفسهم، وكان يكونُ لهم أَرواحٌ، فقيل لهم: لو اغتسلتُمْ[(٢)].

[التحفة: ١٦٣٩٢].

١٦٩٥ - أَخبرني محمودُ بنُ خالد، عن الوليد، قال: أَخبرني عبدُ الله بنُ العلاء، أَنه سَمِعَ القاسمَ بنَ محمد بن أَبي بكر

أَنهم ذَكَروا غُسْلَ يومِ الجمعة عندَ عائشةَ، قالت: إنما كان الناسُ يسكُنون العاليةَ، فيحضُرون الجمعةَ وبهم وَسخٌ، وإذا أَصابهم الرَّوْحُ، سَطَعَتْ أرواحُهم، فيتأذَّى بهم الناسُ، فذُكِرَ ذلك لِرسولِ الله ﷺ، فقال: «أَوَ لا يغتسلُونَ»؟[(٣)]

[المجتبى: ٣/٩٣، التحفة: ١٧٤٦٩].

٧٢٨ - فضلُ الغسل

١٦٩٦ - أَخبرنا أَبو الأَشعث أَحمدُ بنُ المِقدام العِجليُّ، عن يزيدَ - وهو ابنُ زُريعٍ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن الحسَنِ

---

(١) هذا العنوان لم يرد في النسخ الخطية، واضفناه لبيان السياق.

(٢) أخرجه البخاري (٩٠٣) و (٢٠٧١)، ومسلم (٨٤٧)، وأبو داود (٣٥٢) و(١٠٥٥). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٣٩)، وابن حبان (١٢٣٦).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «الروح»، قال السندي: نسيم الريح.

وقوله: «أرواحهم»، قال السندي: جمع ريح ... أي: كانوا إذا مر النسيم عليهم، تكيَّف بأرواحهم، وحملها إلى الناس، والحاصل: أنهم يعرَقون لمشيهم من مكان بعيد، والعرق إذا اجتمع مع وسخ ولباس صوف، يثير رائحة كريهة، فإذا حملها الريح إلى الناس، يتأذون بها، فحثهم النبي ﷺ على الاغتسال؛ دفعاً للأذى، لا لوجوبه بعينه.

عن سَمُرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ توضَّأ يومَ الجُمُعَةِ، فَبها ونِعْمَتْ، ومَنِ اغْتَسَلَ، فالغُسلُ أَفضلُ»[1].

[المجتبى: ٣/٩٤، التحفة: ٤٥٨٧].

١٦٩٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ منصور وهارونُ بنُ محمد بنِ بكَّار بنِ بلال ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا أَبو مُسهِرٍ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيز، عن يحيى بنِ الحارث، عن أَبي الأَشعثِ الصَّنعانيِّ

عن أَوس بنِ أَوسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ غَسَّلَ واغتسلَ، وغدا وابتكرَ، ودنا مِنَ الإمامِ ولم يَلْغُ، كان له بِكُلِّ خُطوةٍ عَمَلُ سنةٍ: صيامُها وقِيامُها»[2].

[المجتبى: ٣/٩٥، التحفة: ١٧٣٥].

٧٢٩ ـ الهيئة للجمعة

١٦٩٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رأى حُلَّةً عند بابِ المسجدِ، فقال: يا رسولَ الله، لو اشتريتَ هذه، فلبستَها يومَ الجمعةِ، [وللوفد][3] إذا قَدِمُوا عليكَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إنما يَلْبَسُ هذه مَنْ لا خَلاقَ له في الآخِرَة» ثم جاء رسولَ الله ﷺ منها[4]، فأَعطى عمرَ منها حُلَّةً، فقال عُمَرُ: يا رسُولَ الله، كسوتَنِيها[5] وقد

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٤)، والترمذي (٤٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٥)، وابن ماجه (١٠٨٧)، والترمذي (٤٩٦).
وسيأتي برقم (١٧٠٣) و (١٧٠٧) و (١٧١٩) و (١٧٢٠) و (١٧٤١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١٧٢)، وابن حبان (٢٧٨١).
وقوله: «من غسَّل»، قال السندي: روي مشدداً و مخففاً، قيل: أي: جامع امرأته قبل الخروج إلى الصلاة؛ لأنه أغضُّ للبصر في الطريق. وقيل: أراد غسل غيره؛ لأنه إذا جامعها، أحوجها إلى الغسل. وقيل: غسَل رأسَه كما في رواية أبي داود.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٤) في (ت) و(ز): «حلل».

(٥) في الأصلين: «كسيتنيها».

قلتَ في حُلَّة عطاردٍ ما قُلْتَ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لم أَكْسُكَهَا لِتلبَسها» فكساها عُمَرُ أَخاً له مشركاً بمكةَ(١).

[المجتبى: ٣/٩٦، التحفة: ٨٣٣٥].

١٦٩٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الحارث المخزوميُّ، عن حنظلَةَ بنِ أَبي سفيانَ، عن سالم بنِ عبد الله

قال: سمعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أن عمرَ بنَ الخطاب خرج، فرأى حُلَّةَ إستبرقٍ تُبَاع في السوق، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، اشتَرِها، فالبَسْهَا يومَ الجمعة وحين(٢) يَقْدَمُ عليك الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يَلبَس هذه من لا خَلاقَ له» قال: ثم أُتيَ رسولُ الله ﷺ بثلاث حُلَل منها، فكسا عمرَ منها حُلَّةً، وكسا عليّاً حُلَّةً، وكسا أُسامةَ حُلَّةً، فأتاه، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ فيها ما قلتَ، ثم بعثتَ بها إليَّ؟! قال: «بِعْها، فاقضِ بها حاجَتَك، أو شقِّقْها خُمُراً بين نسائك»(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٦٧٥٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٨٦) و (٢٦١٢) و (٥٨٤١)، وفي «الأدب المفرد» له (٧١)، ومسلم (٢٠٦٨) (٦) و (٧)، وأبو داود (١٠٧٦) و (٤٠٤٠)، وابن ماجه (٣٥٩١).

وسيأتي برقم (٩٤٩٦) و (٩٤٩٧) و (٩٤٩٨). وانظر تخريج ما بعده ورقم (٩٥٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٠) و (٤٨٣١)، وابن حبان (٥٤٣٩).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) في (ت) و(ز): «حيث».

(٣) أخرجه البخاري (٩٤٨) و (٢١٠٤) و (٣٠٥٤) و (٦٠٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٤٩)، ومسلم (٢٠٦٨) (٨) و (٩)، وأبو داود (١٠٧٧) و (٤٠٤١).

وسيأتي برقم (١٧٧٢) و (٩٤٩٩) و (٩٥٠٠) و (٩٥٠١)، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٧٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٢)، وابن حبان (٥١١٣).

١٧٠٠ ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا الحسنُ بن سَوَّار، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن سعيد، عن أَبي بكر بنِ المنكَدِرِ، أَن عَمرو بنَ سُليمٍ أَخبره، عن عبدِ الرحمن بنِ أَبي سعيدٍ

عن أَبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ الغسلَ يومَ الجُمُعَةِ على كُلِّ مُحتلِمٍ، والسِّواكَ، وأَن يَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ ما يَقْدِرُ عليه»(١).

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ٤١١٦].

٧٣٠ ـ قعودُ الملائكة يومَ الجمعة على أَبوابِ المسجد

١٧٠١ ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بنِ داودَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر بنِ مضرَ، قال: حدثني أَبي، عن عَمرو بنِ الحارثِ، عن ابنِ شهاب

وأَخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعيب بن الليث بنِ سعدٍ، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني جَدِّي، قال: حدثني عقيلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عبدِ الرحمن بنِ هُرمزَ الأَعرج

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ الجمعة، كان على كلِّ باب من أَبواب المسجد ملائكةٌ يكتبُون الأَولَ فالأَولَ، فإذا جلسَ الإمامُ، طوَوا الصحفَ، وجاؤوا يستمعون الذِّكرَ»(٢).

[التحفة: ١٣٩٦٣].

١٧٠٢ ـ أَخبرني محمدُ بن خالد، قال: حدثنا بشرُ بن شُعيب، عن أَبيه، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ وأَبو عبد الله الأَغرُّ

أَنَّ أَبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يومُ الجمعة، كان على كُلِّ بابٍ من أَبوابِ المسجدِ ملائكَةٌ يكتبُون الأَولَ فالأَولَ، فإذا جَلَسَ الإمامُ، طَوَوا الصُّحفَ، وجلسوا، فاستمعوا الذكرَ»(٣).

[التحفة: ١٣٤٦٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٧٩).

(٢) انظر تخريج ما سلف برقم (٩٣٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٨).

٧٣١ ـ فضل المشي إلى الجمعة

١٧٠٣ ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبد الرحمن بنِ يزيدَ بن جابر، أنه سَمعَ أبا الأشعث يحدث

أنه سمع أوسَ بنَ أوس صاحبَ رسول الله ﷺ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ اغتسل يومَ الجمعة، وغسَّلَ، وغدا وابتكر، ومشى ولم يركَبْ، ودنا من الإمام وأنصَتَ، ولم يَلْغُ، كان له بكلِّ خُطوةٍ عملُ سنة»[1].

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ١٧٣٥].

٧٣٢ ـ باب التبكير إلى الجمعة

١٧٠٤ ـ أخبرنا نصرُ بنُ علي بنِ نصر الجَهْضَميُّ البصريُّ، عن عبدِ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن الأغرِّ أبي عبد الله

عن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا كان يومُ الجمعة، قَعدَتِ الملائكةُ على أبواب المسجد، فكتبوا مَنْ جاء إلى الجمعة، فإذا خرجَ الإمامُ طوَت الملائكةُ الصحفَ» قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «المهجِّرُ إلى الجُمُعةِ كالمُهدِي بَدَنةً، ثم كالمُهدي بقرةً، ثم كالمهدي شاةً، ثم كالمهدي بَطَّةً، ثم كالمهدي دَجاجةً، ثم كالمهدي بيضةً»[2].

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ١٣٤٦٥].

١٧٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ يبلغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا كان يومُ الجُمَعةِ، كان على كُلِّ بابٍ مِن أبوابِ المسجدِ ـ يعني ـ ملائكة يكتُبونَ الناسَ على منازلهم، الأوَّلَ فالأوَّل، فإذا خَرَجَ الإمامُ، طُويَتِ الصُّحُفُ، واستمعوا الخُطبةَ، فالمهجِّرُ إلى الصَّلاة كالمُهْدِي

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٨).

بَدَنَةً، ثم الذي يليه كالمُهدِي بقرةً، ثم الذي يليه كالمُهدي كبشاً، حتى ذكَرَ الدَّجاجةَ والبيضةَ[1].

[المجتبى: ٩٨/٣، التحفة: ١٣١٣٨].

١٧٠٦ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ الليث، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ عجلانَ، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «تَقْعُدُ ملائكةٌ يومَ الجُمُعَةِ على أبوابِ المسجد يكتبُون الناسَ على منازِلهم، فالناسُ فيه كرجُلٍ قدَّمَ بدنةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بَدَنةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بقرةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بقرةً، وكَرَجُلٍ قدَّمَ شاةً، وكرجُلٍ قدَّمَ شاةً، وكرجل قَدَّمَ دجاجةً، وكرجل قَدَّمَ دجاجةً، وكرجُلٍ قدَّمَ عصفوراً، وكرجلٍ قدَّمَ عصفوراً، وكرجل قدَّمَ بيضَةً، وكرجُلٍ قدَّمَ بيضة»[2].

[المجتبى: ٩٨/٣، التحفة: ١٢٥٨٣].

٧٣٣ ـ [فضل المشي إلى الجمعة][3]

١٧٠٧ ـ أخبرني محمودُ بن خالدٍ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ جابر، قال: حدثنا أبو الأشعث، قال: سمعتُ أوسَ بنَ أوسٍ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ

وأخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبدِ الرحمن بن يزيدَ بن جابر، أنه سمع أبا الأشعَث يُحَدِّثُ

---

(١) أخرجه مسلم (٨٥٠)(٢٤)، وابن ماجه (١٠٩٢).
وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٥٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠) (١٠)، وأبو داود (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩).
وسيأتي برقم (١٧٠٨)، وانظر تخريج ما قبله، وما سلف برقم (٩٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٩٩٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٠٤)، وابن حبان (٢٧٧٥).

(٣) هذا العنوان هو مكرر عنوان الباب (٧٣١) وهو مثبت في الأصلين، وغير مثبت في (ت) و(ز).

أنه سَمِعَ أَوسَ بنَ أَوس صاحبَ رسـول الله ﷺ يقـول: قـال رسـولُ الله ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ يومَ الجُمُعَـةِ وغسَّـلَ، وغَـدا وابتكَـرَ، ومشـى ولم يَرْكَـبْ، ودنا مِن الإمامِ، وأَنصت ولم يَلْغُ، كان له بكُلِّ خُطوةٍ عملُ سنةٍ» قال محمودٌ في حديثه: «فإذا خَرَجَ الإمامُ، أَنصت ولم يَلْغُ، كان له به عَمَلُ سنةٍ» قال ابنُ جابر: فذاكرني يحيى بنُ الحارث هذا، فقال: أَنا سمعتُ أَبا الأَشـعث يُحـدث بهذا الحديث، وقال: «بِكُلِّ قدمٍ عَمَلُ سنةٍ: صيامُها وقيامُها» قال ابنُ جـابر: حَفِظَ يحيى ونسيتُ[1].

[المجتبى: ٣/٩٧، التحفة: ١٧٣٥].

٧٣٤ ـ وقت الجمعة

١٧٠٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سُميٍّ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «مَـنِ اغْتَسَـلَ يَـوْمَ الجمعـةِ غُسْلَ الجنابـةِ، ورَاحَ، فكأنمـا قـدَّم بَدَنَـةً، ومـن رَاحَ في السـاعةِ الثانيـة، فكأَنَّما قرَّبَ بقرةً، ومن راحَ في الساعةِ الثالثةِ، فكأنما قَرَّبَ كبشاً، ومن راحَ في السـاعة الرابعـة، فكأنمـا قَـرَّبَ دجاجـةً، ومـن راحَ في السـاعة الخامسـة، فكأنمـا قَـرَّبَ بيضـةً، فـإذا خـرجَ الإمـامُ، حضـرتِ الملائكـةُ يستمعون الذِّكْرَ»[2].

[المجتبى: ٣/٩٩، التحفة: ١٢٥٦٩].

١٧٠٩ ـ أَخبرنا عمرو بنُ سـوَّاد بـن الأَسـود بـن عمـرو، والحـارثُ بـن مسـكين ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسمع، واللفظُ له ـ، عـن ابـنِ وَهْـب، عـن عمـرو بـنِ الحـارث، عـن الجُلاحِ مولى عبدِ العزيز، أَن أَبا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمن حَدَّثه

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٠٦).

عن جابر بنِ عبدِ الله، عن رسول الله ﷺ قال: «يَوْمُ الجمعةِ اثنتا عَشْرةَ ساعةً، [فيها ساعةٌ][1]لا يُوجَدُ عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ شيئاً إلا آتاه إيَّاه، فالتمسوها آخِرَ ساعةٍ بعدَ العصر»[2].

[المجتبى: ٣/٩٩، التحفة: ٣١٥٧].

١٧١٠ ـ أخبرني شُعيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، عن يعلى بنِ الحارث، قال: سمعتُ إياسَ بنَ سلمةَ بنِ الأكوعِ يُحدث

عن أبيه، قال: كنا نُصلِّي مع رسولِ الله ﷺ الجمعةَ، ثم نَرْجعُ وليس لِلحيطان فيءٌ يُستظلُّ به[3].

[المجتبى: ٣/١٠٠، التحفة: ٤٥١٢].

١٧١١ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا حسنُ بنُ عياشٍ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابرٍ، قال: كُنَّا نُصلِّي مع النبيِّ ﷺ الجمعةَ، ثم نَرْجِعُ، فنُريحُ نَواضِحَنا، قلتُ: أَيَّة ساعةٍ؟ قال: زوالَ الشمس[4].

[المجتبى ٣/١٠٠، التحفة: ٢٦٠٢].

٧٣٥ ـ الأذانُ يومَ الجمعة

١٧١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال:

أخبرني السائبُ بنُ يزيدَ: أَنَّ الأذانَ كان أولاً حين يَجْلِسُ الإمامُ على المنبر يومَ الجمعة، في عهدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكر وعمرَ، فلما كان خلافةُ عثمانَ،

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٦٨)، ومسلم (٨٦٠)(٣١) و (٣٢)، وأبو داود (١٠٨٥)، وابن ماجه (١١٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٩٦)، وابن حبان (١٥١١) و (١٥١٢).

(٤) أخرجه مسلم (٨٥٨) (٢٨) و (٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣٩)، وابن حبان (١٥١٣).

وكَثُرَ الناسُ، أَمرَ عثمانُ بنُ عفانَ يومَ الجمعة بالأذانِ الثالث، فأُذِّن به على الزوراءِ، فثبَتَ الأمْرُ على ذلك(١).

[المجتبى: ٣/١٠٠، التحفة: ٣٧٩٩].

١٧١٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا معتمِرٌ، عن أبيه، عن الزُّهريِّ

عن السائبِ بنِ يزيدَ، قال: كان بلالٌ يُؤذِّنُ إذا جَلَسَ رسولُ الله ﷺ على المنبر يومَ الجمعةِ، فإذا نزلَ، أقامَ، ثم كان كذلك في زمن أَبي بكر وعمرَ(٢).

[المجتبى: ٣/١٠١، التحفة: ٣٧٩٩].

١٧١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابن شهاب

أَنَّ السائب بنَ يزيدَ أخبره، [قال](٣): إنما أَمرَ بالتأْذين الثالث عثمانُ حين كَثُرَ أَهلُ المدينة، ولم يَكُنْ لِرسول الله ﷺ إلا(٤) مؤذِّنٌ واحِدٌ، فكان التأْذينُ يومَ الجمعة حينَ يجلِسُ الإمامُ(٥).

[المجتبى: ٣/١٠١، التحفة: ٣٧٩٩].

٧٣٦ ـ الصلاةُ يومَ الجمعة لمن جاءَ وقد خرجَ الإمامُ

١٧١٥ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عمرو بنِ دينار، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٩١٢) و (٩١٣) و (٩١٥) و (٩١٦)، وأبو داود (١٠٨٧) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩) و (١٠٩٠)، وابن ماجه (١١٣٥)، والترمذي (٥١٦).
وسيأتي بعده برقم (١٧١٣) و (١٧١٤).
وهو في «المسند» أحمد (١٥٧١٦).
والروايات متقاربة المعنى.
وقوله: «على الزوراء»، قال السندي: بفتح معجمة وسكون واو وراء ممدوة، دار بالسوق.
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».
(٤) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «غير».
(٥) سلف تخريجه برقم (١٧١٢).

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا جاءَ أَحَدُكُم وقد خرج الإمامُ، فليُصَلِّ ركعتين» قال شُعبةُ: يومَ الجمعةِ[1].

[المجتبى: ٣/١٠١، التحفة: ٢٥٤٩].

٧٣٧ ـ الصلاةُ قبلَ الجمعةِ والإمامُ على المنبر

١٧١٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بن الحسن المِصِّيصيُّ ويوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريجٍ، قال: أخبرني عمرو بنُ دينار

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول: جاء رَجلٌ والنبيُّ ﷺ على المنبر يومَ الجمعةِ، فقال له: «أَركعتَ ركعتينِ»؟ قال: لا، قال: «ارْكَعْ»[2].

[المجتبى: ٣/١٠٣، التحفة: ٢٥٥٧].

١٧١٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: جاء سُلَيكٌ الغَطَفانيُّ ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ على المنبرِ، فقعدَ سُلَيْكٌ قبلَ أن يُصلِّيَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَركعتَ رَكْعتينِ»؟ قال: لا، قال: «قُمْ فاركَعْهما»[3].

[التحفة: ٢٩٢١].

٧٣٨ ـ النهيُّ عن تخطِّي رقابِ الناسِ والإمام يخطب

١٧١٨ ـ أخبرنا وَهْب بنُ بَيَان المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: سمعتُ معاويةَ يُحَدِّثُ، عن أبي الزَّاهِرية

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٠) و (٩٣١) و (١١٦٦)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (١٦٠)، ومسلم (٨٧٥) (٥٤) و (٥٥) و (٥٦) و (٥٧)، وابن ماجه (١١١٢)، والترمذي (٥١٠).

وسيأتي برقم (١٧٢٩) وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٠٩).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٤٩٩).

عن عبدِ الله بنِ بُسرٍ، قال: كنتُ جالساً إلى جانبه يومَ الجُمُعَةِ، فقال: جاءَ رَجُلٌ يتخطَّى رقابَ الناسِ يومَ الجُمُعَةِ، ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ الناسَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اجلِسْ، فقد آذيتَ»(١).

[المجتبى: ١٠٣/٣، التحفة: ٥١٨٨].

٧٣٩ ـ الدُّنو مِن الإمامِ يومَ الجمعةِ

١٧١٩ ـ أَخبرني محمودُ بنُ خالد، قال حدثنا عمرُ ـ يعني ابنَ عبدِ الواحد ـ، قال: سمعتُ يحيى بنَ الحارث يُحدِّثُ، عن أَبي الأشعث الصَّنعانيِّ

عن أَوس بنِ أَوس الثقفيِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ غسَّلَ واغتسَلَ، ثم ابتَكَرَ وغدا، ودنا مِن الإمام، وأنصتَ، ثم لم يَلْغُ، كان له بِكُلِّ خُطوةٍ كأَجرِ سَنَةٍ: صيامِـها وقيامِـها»(٢).

[المجتبى: ١٠٢/٣، التحفة: ١٧٣٥].

١٧٢٠ ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد، قال: حدثنا عمرو بنُ محمد، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن عبدِ الله بنِ عيسى، عن يحيى بنِ الحارث، عن أَبي الأَشعث

عن أَوس بنِ أَوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من غَسَّلَ واغتسَلَ، ثم غَدَا وابتكَرَ، وجلسَ قريباً مِن الإمامِ، فاستمعَ وأَنصَتَ، كان له بِكُلِّ خُطوة أَجْرُ سنةٍ: صيامُها وقيامُها»(٣).

[التحفة: ١٧٣٥].

٧٤٠ ـ كيفَ الخُطبة

١٧٢١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أَبا إسحاقَ يُحَدِّثُ، عن أَبي عبيدَةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (١١١٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٦٧٤)، وابن حبان (٢٧٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧)، وانظر ما قبله.

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ قال: عُلِّمْنا خُطبةَ الحاجةِ: «الحمدُ لله نستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله مِن شرورِ أنفسنا، مَنْ يهدِ الله، فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ، فلا هَادِيَ له، أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله» ثم تقرأُ ثلاثَ آياتٍ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠][1].

[المجتبى: ٣/١٠٤، التحفة: ٩٦١٨].

٧٤١ ـ مقامُ الإمامِ في الخطبة

١٧٢٢ ـ أخبرنا عمرو بن سوَّاد بن الأسود بن عمرو، قال: أخبرنا عبدُ الله بن وَهْب، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، أن أبا الزبير أخبرَه

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَبَ، يستنِدُ إلى جِذْعِ نخلةٍ مِن سواري المسجد، فلما صُنِعَ له المنبرُ، فاستوى عليه، اضطربَتْ تلك الساريةُ كحنينِ النَّاقَةِ، حتى سَمِعَها أهلُ المسجدِ، حتى نَزَلَ إليها رسولُ الله ﷺ، فاعتنقَها، فسكَنَتْ[2].

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ٢٨٧٧].

٧٤٢ ـ قيامُ الإمامِ في الخطبة

١٧٢٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافعٍ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١١٨)، وابن ماجه (١٨٩٢)، والترمذي (١١٠٥).

وسيأتي برقم (٥٥٠٢) و(٥٥٠٣) و (١٠٢٤٩) و (١٠٢٥٠) و (١٠٢٥٢) و (١٠٢٥٣) و(١٠٢٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٢٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤١٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١١٩)، وابن حبان (٦٥٠٨).

عن عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخطُبُ الخُطبتَيْنِ وهو قائمٌ، وكان يَفصِلُ بينهما بجلوسٍ(1).

[المجتبى: ٣/١٠٩، التحفة: ٧٨١٢].

١٧٢٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ الحكم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصورٍ، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن أبي عُبيدةَ

عن كعبِ بنِ عُجْرةَ، قال: دَخلَ المسجدَ وعبدُ الرحمن بن أُمِّ الحكم يَخْطُبُ قاعداً، فقال: انظُروا إلى هذا يَخْطُبُ قاعداً، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١](2).

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ١١١٢٠].

٧٤٣ ـ حَضُّ الإمام في خُطبته على الغسلِ للجمعة(3)

١٧٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن إبراهيمَ بنِ نَشيط، أنه سأَلَ ابنَ شهابٍ عن الغسل يومَ الجمعة

فقال: سُنَّةٌ، وقد حَدَّثني سالمٌ، عن أبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ تكلَّمَ بها على المنبر(4).

[المجتبى: ٣/١٠٥، التحفة: ٦٨٠٥].

٧٤٤ ـ الإشارة في الخطبة

١٧٢٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن حُصين بنِ عبدِ الرحمن، قال: رأيتُ بِشْرَ بنَ مروان يومَ الجمعة يرفَعُ يديه

---

(1) أخرجه البخاري (٩٢٠) و (٩٢٨)، ومسلم (٨٦١)، وابن ماجه (١١٠٣)، والترمذي (٥٠٦). وسيأتي برقم (١٧٣٣) و (١٧٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٤٩١٩).

(2) أخرجه مسلم (٨٦٤).

(3) في (ت) و(ز): «يوم الجمعة».

(4) سلف تخريجه برقم (١٦٨٥).

فقال عُمارةُ بنُ رُوَيْبَةَ: قَبَّحَ الله هاتين اليدَيْنِ، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ما يزيدُ على هذا - وأشارَ أبو عَوانةَ[1] -.

[التحفة: ١٠٣٧٧].

١٧٢٧ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حُصين، أن بِشْرَ بنَ مروان رَفَعَ يديه يومَ الجمعةِ على المنبر

فسبَّه عُمارةُ بنُ رُوَيْبَةَ الثقفيُّ، فقال: ما زاد رسولُ الله ﷺ على هذا - وأشارَ بإصبعه السبَّابة -[2].

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ١٠٣٧٧].

٧٤٥ - تقصيرُ الخطبة

١٧٢٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمةَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسين بنِ واقدٍ، قال: حدثني يحيى بنُ عُقيلٍ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ الذِّكْرَ، ويُقِلُّ اللغوَ، ويُطيلُ الصَّلاةَ، ويُقَصِّرُ الخُطبةَ، ولا يأنفُ أن يَمْشِيَ مع الأرمَلَةِ والمسكينِ، فيقضيَ له[3] حاجتَه[4].

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ٥١٨٣].

٧٤٦ - الكلامُ في الخطبة

١٧٢٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن عمرو بنِ دينار

---

(١) أخرجه مسلم (٨٧٤)، وأبو داود (١١٠٤)، والترمذي (٥١٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٢١٩)، وابن حبان (٨٨٢).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) في حاشيتي الأصلين: «فيقضي لهم حاجتهم».
(٤) أخرجه الدارمي (٧٥)، والحاكم ٢/٦١٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٣٢٩.
وهو في ابن حبان (٦٤٢٣) و (٦٤٢٤).

عن جابر بنِ عبدِ الله، قال: بينا النبيُّ ﷺ يَخْطُبُ يومَ الجمعة إذ جاء رَجُلٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «صليتَ»؟ قال: لا، قال: «قُمْ فَارْكَعْ»[1].

[المجتبى: ٣/١٠٧، التحفة: ٢٥١١].

١٧٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أخبرنا [أبو موسى][2]، قال: سمعتُ الحسنَ يقول:

سمعتُ أبا بَكْرَةَ يقول: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر والحسنُ معه، وهو يُقْبلُ على الناسِ مرةً وعليه مرةً، ويقول: «إنَّ ابني هذا سيِّدٌ، ولَعَلَّ الله أن يُصْلِحَ به بَيْنَ فئتينِ مِن المسلمينَ عَظيمتينِ»[3].

[المجتبى: ٣/١٠٧، التحفة: ١١٦٥٨].

٧٤٧ ـ حثُّ الإمامِ على الصدقةِ في خُطبته يومَ الجمعة

١٧٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا ابنُ عجلانَ، عن عياض بن عبد الله، قال:

سمعتُ أبا سعيد يقول: جاءَ رجلٌ يومَ الجُمُعَةِ ـ والنبيُّ ﷺ يخطُبُ ـ بهيأَةٍ بَذَّةٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَصلَّيتَ»؟ قال: لا، قال: «صَلِّ ركعَتَيْنِ» ثم حثَّ الناسَ على الصدقة، فألقَوا ثياباً، فأعطَاه[4] منها ثوبين، فلما كانَتِ الجُمُعَةُ الثانيةُ، جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فحثَّ الناسَ على الصدقةِ، فألقى أحدَ ثَوبيهِ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧١٦).

(٢) في الأصلين: «موسى» وهو خطأ، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٠٤) و (٣٦٢٩) و (٣٧٤٦) و (٧١٠٩)، وأبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣).

وسيأتي برقم (٨١١٠) و (١٠٠٠٩) و (١٠٠١٠) وبرقم (١٠٠١٢) و (١٠٠١٣) مرسلاً وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٩٢)، وابن حبان (٦٩٦٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) في الأصلين: «فأعطوه»، والمثبت من (ت) و(ز).

فقال النبيُّ ﷺ: «جاء يومَ الجمعة بهيأة بَذَّةٍ، فأمرتُ الناسَ بالصدقةِ، فألقَوا ثياباً، فأمرتُ له منها بثَوبين، ثم جاء الآن، فأمرتُ الناسَ بالصدقة، فألقى أَحَدَهما» فانتهره، وقال: «خُذْ ثَوبَكَ»[1].

[المجتبى ١٠٦/٣، التحفة: ٤٢٧٢].

٧٤٨ ـ القراءة في الخطبة

١٧٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، قال: حدثنا يحيى، عن محمد بنِ عبدِ الرحمن

عن ابنةِ[2] حارثةَ بنِ النعمان، قالت: حَفِظتُ: ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ مِن في رسولِ الله ﷺ وهو على المِنبَرِ يومَ الجُمُعَةِ[3].

[المجتبى: ١٠٧/٣، التحفة: ١٨٣٦٣].

٧٤٩ ـ الجلوس بين الخطبتين

١٧٣٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن عُبيدِ الله، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ يومَ الجمعة مرتين، بينهما جلسةٌ[4].

[المجتبى: ١٠٩/٣، التحفة: ٨١٢٩].

---

(١) أخرجه البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (١٦٢)، وأبو داود (١٦٧٥)، وابن ماجه (١١١٣)، والترمذي (٥١١).

وسيأتي برقم (٢٣٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٧).

(٢) في الأصلين: «أبيه» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٣) من طريق عمرة، عن أم هشام.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٧٢٣)، وانظر ما بعده.

١٧٣٤ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بن المفضَّلِ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافعٍ

عن عبدِ الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخْطُبُ الخُطبتين وهو قائمٌ، وكان يَفْصِلُ بينهما بجلوسٍ[1].

[المجتبى: ٣/١٠٩، التحفة: ٧٨١٢].

٧٥٠ ـ السكوتُ في القعدةِ بين الخطبتين

١٧٣٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا سِماكٌ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ يومَ الجمعة قائماً، ثم يَقْعُدُ قَعْدةً لا يتكلَّمُ، ثم يقومُ، فيخطُبُ خُطبةً أُخرى، فَمَنْ حدَّثكم أَنَّ رسولَ الله ﷺ خطَبَ قاعداً، فقد كَذَبَ[2].

[المجتبى: ٣/١١٠، التحفة: ٢١٤١].

٧٥١ ـ الإنصاتُ للخطبة

١٧٣٦ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور بنِ المعتمر السُّلميِّ، عن أَبي مَعْشَر زيادِ بنِ كُليب، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن القَرْثَعِ الضَّبِّيِّ ـ وكان مِن القُرَّاء الأَولين ـ

عن سلمانَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رَجُلٍ يتطهَّرُ يومَ الجُمُعَةِ كما أُمِرَ، ثم يَخْرُجُ مِن بيته حتى يأْتيَ الجمعة، فيُنصِتُ حتّى يَقْضِيَ صلاتَه، إلا كان كفارةً لما كان قبلَه مِنَ الجمعة»[3].

[المجتبى: ٣/١٠٤، التحفة: ٤٥٠٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٢٣)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٢) (٣٤) و (٣٥)، وأبو داود (١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥) و(١١٠١) و(١١٠٥) و(١١٠٧)، وابن ماجه (١١٠٦).

وسيأتي برقم (١٧٤٢) و (١٧٩٦) و (١٨٠٠) و (١٨٠١) و (١٨٠٢).

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٨١٣)، وابن حبان (٢٨٠١) و (٢٨٠٢) و(٢٨٠٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٧٦) بإسناده ومتنه.

١٧٣٧ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم ويحيى بنُ حماد ـ والنسق لِعفانَ ـ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن المغيرةِ، عن أبي مَعشرٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن قَرْثَعٍ الضَّبي

عن سلمانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أتدري ما يومُ الجمعةِ»؟ قلت: الله ورسولُه أَعلمُ، قال: «لكني أنا أُحَدِّثُكَ عن يومِ الجمعة، لا يَتَطَّهرُ رجلٌ، ثم يمشي إلى الجُمُعَةِ، ثم يُنْصِتُ حَتَّى يقضيَ الإمامُ صلاتَه، إلا كانَتْ كفارةً لما بينها وبين الجُمُعَةِ التي قَبْلَها ما اجتُنِبَتِ[١] المَقْتَلَةُ»[٢].

[التحفة: ٤٥٠٨].

١٧٣٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا قال الرجلُ لصاحبه يومَ الجمعةِ والإمامُ يخطُبُ: أَنْصِتْ، فقد لَغَا»[٣].

[التحفة: ١٣٢٤٠].

١٧٣٩ ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن الزُّهري، عن سعيد بنِ المُسَيَّبِ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قال لِصاحبه يومَ الجمعة والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فقد لَغَا»[٤].

[المجتبى: ٣/١٠٣، التحفة: ١٣٢٠٦].

١٧٤٠ ـ أَخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعيب بنِ الليث بنِ سعد، قال: حدثني أَبي، عن جَدِّي، قال: حدثني عُقَيلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عمرَ بنِ عبدِ العزيز، عن عبد الله بنِ إبراهيمَ بن قارِظ، وعن ابنِ المسيَّبِ[٥]

(١) في الأصلين: «ما اجتنب»، والمثبت من (ت) و(ز).
(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٦٧٧)، وانظر تخريجه برقم (١٧٧٦).
(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٧٤٠)، وانظر ما بعده.
(٤) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.
(٥) القائل: «وعن ابن المسيب» هو ابن شهاب فهو معطوف على عمر بن عبد العزيز.

أَنهما حدثاه، أَنَّ أَبـا هُريـرةَ قـال: سمعـتُ رَسُـولَ الله ﷺ يقـول: «إذا قلـتَ لصاحبكَ يومَ الجمعةِ والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فقد لَغَوْتَ»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٤، التحفة: ١٣٢٠٦].

٧٥٢ ـ فضلُ الإنصاتِ وترك اللغو

١٧٤١ ـ أَخبرنا موسى بنُ عبدِ الرحمن الكُوفيُّ، قال: حدثنـا حُسَيْنُ بـنُ علـيٍّ الجُعْفـيُّ، عن عبدِ الرحمن بنِ يزيدَ بنِ جابر، عن أَبي الأَشْعَثِ الصنعانيِّ

عن أَوس بنِ أَوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ وَذَكَر الجمعة ـ: «مَنْ غَسَّلَ واغْتَسَلَ، وغَـدَا وابْتكَرَ، وأَنْصَتَ ولم يَلْغُ، كـان لـه بِكُـلِّ خُطـوة كـأَجرِ سنةٍ: صيامِـها وقيامِـها»(٢).

[التحفة: ١٧٣٥].

٧٥٣ ـ كم الخطبة

١٧٤٢ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا شَرِيكٌ، عن سِماك

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: جالستُ النبيَّ ﷺ، فما رأَيتُه يَخْطُبُ إلا قائماً، ثـم يَجْلِسُ، ثم يقومُ، فيخطُبُ الخُطبةَ الآخِرَةَ(٣).

[المجتبى: ٣/١٠٩، التحفة: ٢١٧٧].

٧٥٤ ـ نزولُ الإمامِ عن المنبرِ قبلَ فراغِه مِن الخطبة وقطعه كلامه ورجوعه إليه

١٧٤٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز، قال: أَخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عـن حُسـين بـنِ واقد، عن عبدِ الله بن بُرَيْدَةَ

---

(١) أخرجـه البخـاري (٩٣٤)، ومسـلم (٨٥١)، وأبـو داود (١١١٢)، وابـن ماجـه (١١١٠)، والترمذي (٥١٢).

وقد سلف في سابقيه، وسيأتي برقم (١٧٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٨٦)، وابن حبان (٢٧٩٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فجاء الحسـنُ والحسينُ عليهمـا قميصـانِ أَحمرانِ يَعْثُرَان فيهما، فنزلَ النبيُّ ﷺ، فقطعَ كلامَه، فحملهمـا، ثـم عـادَ إلى المنـبر، ثـم قال: «صَدَقَ اللهُ: ﴿إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞ﴾ [التغابن: ١٥]، رأَيتُ هذين يَعْثُرَانِ في قميصَيهما، فلم أَصْبِرْ حتى قطعتُ كلامي، فحملتُهما»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ١٩٥٨].

٧٥٥ ـ الكلامُ والقيامُ بعدَ النزولِ عن المنبر

١٧٤٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ علي بن ميمون، قال: حدثنا الفِريابيُّ، قال: حدثنا جريـرُ بـن حازمٍ، عن ثابتٍ البُنانيِّ

عن أنس بنِ مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ يَنزلُ عن المنبرِ، فيعـرضُ لـه الرجـلُ، فيكلِّمُـه، فيقـومُ معـه النبـيُّ ﷺ حتـى يَقْضِـيَ حاجتَـه، ثـم يتقـدَّمُ إلى مُصـلاَّه، فَيُصلِّي(٢).

[المجتبى: ٣/١١٠، التحفة: ٢٦٠].

٧٥٦ ـ كم صلاةُ الجمعة

١٧٤٥ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا شَرِيكٌ، عـن زُبَيـد، عـن عبـدِ الرحمـن بـنِ أَبي ليلى، قال:

قال عمر: صلاةُ الجمعة ركعتانِ، وصلاةُ الفِطر ركعتـانِ، وصـلاةُ الأَضحـى ركعتانِ، وصلاةُ السفرِ ركعتان، تمامٌ غيرُ قصرٍ، على لسانِ محمد ﷺ(٣).

[المجتبى: ٣/١١١، التحفة: ١٠٥٩٦].

١٧٤٦ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثنا زُبيد، عـن عبدِ الرحمن بنِ أَبي ليلى، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٠٩)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، والترمذي (٣٧٧٤).
وسيأتي برقم (١٨٠٣) و (١٨٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩٥).
(٢) أخرجه أبو داود (١١٢٠)، وابن ماجه (١١١٧)، والترمذي (٥١٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٠١)، وابن حبان (٢٨٠٥).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٤)، وانظر تخريجه برقم (٤٩٥)، وسيأتي بعده.

قال عمرُ: صلاةُ المسافرِ ركعتان، وصَلاةُ الأَضحى ركعتان، وصلاةُ الفِطر ركعتان، وصلاةُ الجمعة ركعتان، تمامٌ وليس بقصرٍ، على لسانِ رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ١٠٥٩٦].

٧٥٧ ـ القراءةُ في صَلاةِ الجمعة

١٧٤٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرٌ، قال: حدثنا أبي، عن عُبيدِ الله بنِ أبي رافع، قال:

كان مروانُ يَستخلِفُ أَبا هريرةَ على المدينةِ، فيقرأُ يومَ الجمعة بسورةِ الجمعة والمنافقين، قلتُ: يا أَبا هُريرةَ، لقد قرأتَ سورتَيْنِ كان عليٌّ يقرأُ بهما، قال: سمعتُ حِبِّي أَبا القاسم ﷺ يقرأُ بهما(٢).

[التحفة: ١٤١٠٤].

١٧٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني مُخَوَّلٌ، قال: سمعتُ مسلماً البَطِينَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عبَّاس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقْرَأُ يومَ الجُمُعَةِ في صلاة الصُّبحِ: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ و﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾، وفي صلاةِ الجُمُعَةِ بسورة الجمعةِ والمنافقين(٣).

[المجتبى: ٣/١١١، التحفة: ١٥٦١٣].

١٧٤٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ضَمرةَ بنِ سعيد، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله، أن الضحاكَ بنَ قيس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٥)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٨٧٧)، وأبو داود (١١٢٤)، وابن ماجه (١١١٨)، والترمذي (٥١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٣٠).

سأَل النعمانَ بنَ بشير: بماذا كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأُ في[1] الجمعة على إثْرِ سورةِ الجُمُعَةِ؟ قال: كان يَقْرَأُ: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾[2].

[المجتبى: ٣/١١٢، التحفة: ١١٦٣٤].

١٧٥٠ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ الـمُنْتَشِرِ، عن أَبيه، عن حبيب بنِ سالم

عن النعمانِ بنِ بشير، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في العِيدَيْنِ ويومَ الجمعة بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾، وربما اجتمعا في يومٍ واحدٍ، فيقرأُ بهما[3].

[المجتبى: ٣/١٨٤، التحفة: ١١٦١٢].

١٧٥١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ[4]، قال: أَخبرنا مَعبدُ بنُ خالدٍ، عن زيدٍ ـ وهو ابنُ عُقْبةَ ـ

عن سَمُرَةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأ في الجُمُعَةِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾[5].

[المجتبى: ٣/١١١، التحفة: ٤٦١٥].

١٧٥٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، أَن إبراهيمَ بنَ محمد بن الـمُنْتَشِرِ أَخبره، قال: سمعتُ أَبي يُحَدِّثُ، عن حبيبِ بنِ سالم[6]

---

(١) في (ت) و(ز): «يوم».

(٢) أخرجه مسلم (٨٧٨) (٦٣)، وأبو داود (١١٢٣)، وابن ماجه (١١١٩).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٨١)، وابن حبان (٢٨٠٧).

(٣) أخرجه مسلم (٨٧٨)، وأبو داود (١١٢٢)، وابن ماجه (١٢٨١)، والترمذي (٥٣٣).
وسيأتي برقم (١٧٥٢) و(١٧٨٨) و(١١٦٠١)، وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٨٣)، وابن حبان (٢٨٢١) و(٢٨٢٢).

(٤) في الأصلين: «سعيد» وهو تحريف.

(٥) أخرجه أبو داود (١١٢٥).
وسيأتي برقم (١٧٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٥٠)، وابن حبان (٢٨٠٨).

(٦) في الأصلين: «حبيب بن أبي سالم»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الجُمُعَةِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾، وربما اجتمعَ العيدُ والجمعةُ، فيقرأُ بهما فيهما جميعاً[1].

[المجتبى ٣/١١٢، التحفة: ١١٦١٢].

٧٥٨ ـ مَن أدركَ ركعةً مِن الجمعةِ

١٧٥٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن سُفيانَ[2]، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ ـ يرفعُه ـ ، قال: «من أدركَ مِن صلاةٍ ركعةً، فقد أدركَ»[3].

[المجتبى ١/٢٧٤، التحفة: ١٥١٤٣].

١٧٥٤ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ عبدِ الصمد ـ مَوْصليٌّ ـ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن عُبيدِ الله

وأخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ واللفظُ له ـ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أدركَ ركعةً مِن الصلاةِ، فقد أدركَ الصلاةَ كُلَّها»[4].

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ١٥٢١٤].

٧٥٩ ـ الصلاةُ بعدَ الجمعة

١٧٥٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن سهيلٍ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٥٠).

(٢) في الأصلين: «شقيق» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر ما قبله.

عن أَبي هُريرةَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم الجمعةَ، فَلْيصلِّ بَعْدَها أَربعاً»[1].

[المجتبى: ١١٣/٣، التحفة: ١٢٥٩٧].

١٧٥٦ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن عَمرو بنِ دينارٍ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

عن أبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي بَعدَ الجمعةِ ركعتين[2].

[المجتبى: ١١٣/٣، التحفة: ٦٩٠١].

١٧٥٧ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يُصلِّي بعدَ الجمعةِ حَتَّى ينصرِفَ، فيُصلِّي ركعتينِ[3].

[المجتبى: ١١٩/٢ و ١١٣/٣، التحفة: ٨٣٤٣].

١٧٥٨ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنه كان إذا صَلَّى الجُمُعَةَ، انصرفَ، فصلَّى سجدتَيْنِ في بيته، ثم قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصنعُ ذلك[4].

[المجتبى: ١١٩/٢، التحفة: ٨٢٧٦].

١٧٥٩ - أَخبرنا عبدةُ بنُ عبدِ الله، عن يزيدَ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن أَيوبَ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أَنه كان يُصلِّي بعدَ الجمعةِ ركعتين يُطِيلُ فيهما، ويقولُ: كان رسولُ الله ﷺ يفعله[5].

[المجتبى: ١١٣/٣، التحفة: ٧٥٤٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٢) أتم منه، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٤٢)، وانظر ما قبله ومابعده.

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٤٢)، وانظر سابقيه.

٧٦٠ ـ الساعةُ التي يُستجاب فيها الدعاءُ يومَ الجمعة

١٧٦٠ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرج

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ ذكـرَ يـومَ الجُمُعَـةِ، فقـال: «فيـه ساعةٌ لا يُوافِقُهَا عبدٌ مسلمٌ وهو يُصلِّي يسأَلُ الله شيئاً، إلا أَعطاه إيَّاه» وأَشارَ رسولُ الله ﷺ بيده يُقلِّلها(١).

[التحفة: ١٣٨٠٨].

١٧٦١ ـ أَخبرني محمدُ بنُ يحيى بنِ عبد الله، قال: حدثنا أَحمدُ بـنُ حنبـل، قـال: حدثنا إبراهيمُ بنُ خالدٍ، عن رَبَاحٍ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ، قال: حدَّثني سعيدُ بنُ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجمعة سـاعةً لا يوافقُهـا عبـدٌ مسلمٌ يسأَلُ الله فيها شيئاً، إلا أَعطاه إيَّاه»(٢).

[المجتبى: ٣/١١٥، التحفة: ١٣٣٠٧].

١٧٦٢ ـ أَخبرنا عمرو بنُ زُرارةَ النَّيسابوريُّ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، [عن أَيوبَ](٣)، عن محمد

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال أَبـو القاسـم ﷺ: «إنَّ في الجُمُعَـةِ سـاعةً لا يُوافِقُهـا عبدٌ مسلم قائمٌ يُصلِّي يسأَلُ الله، إلا أَعطاه إيَّاه» وقال بيَده يُقلِّلها يُزهِّدها(٤).

[المجتبى: ٣/١١٥، التحفة: ١٤٤٠٦].

١٧٦٣ ـ أَخبرنا عمرو بنُ زُرارةَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ابنِ عون، عن محمد

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).
وسيأتي برقم (١٠٢٣٠) و (١٠٢٣١) وانظر تخريج لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٠٢).

(٢) سيأتي برقم (١٠٢٣٢) و (١٠٢٣٣)، وانظر تخريج ما قبله وما بعده.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٩٤) و (٦٤٠٠)، ومسلم (٨٥٢)(١٤)، وابن ماجه (١١٣٧).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر سابقيه ورقم (١٧٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٥١)، وابن حبان (٢٧٧٣).

عن أَبي هُريرةَ... بنحوِ من حديثِ أيوبَ[1].

[التحفة: ١٤٤٧١].

١٧٦٤ ـ أخبرني شُعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا ابنُ عون، عن محمد

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجُمُعَةِ ساعةً لا يُوافِقُها رجلٌ مسلمٌ قائمٌ يسأَلُ الله خيراً، إلا أَعطاه إيَّاه»[2].

[التحفة: ١٤٤٧١].

١٧٦٥ ـ أخبرني الفضلُ بنُ سهل، قال: حدثني الأَحوصُ بنُ جَوَّاب، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزيق، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن ابنِ عباس، قال:

اجتمعَ كعبٌ وأبو هريرةَ، فقال أَبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجمعة ساعةً لا يُوَافِقُها مسلمٌ في صلاةٍ يسأَلُ الله فيها خيراً، إلا أعطاه إيَّاه»[3].

[التحفة: ١٣٥٧٧].

١٧٦٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكر ـ وهو ابنُ مضرَ ـ،[4] عن ابنِ الهاد، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن أَبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، قال: أَتيتُ الطُّورَ، فوجدتُ ثَمَّ كعبًا، فَمكَثْتُ[5] أنا وهو يومًا أُحَدِّثُه عن رسول الله ﷺ، ويُحدِّثني عن التوراةِ، فقلتُ له: قال

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه في رقم (١٧٦٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٦٢)، وانظر سابقيه وتخريج رقم (١٧٦٠).

(٤) في «التحفة» زاد هنا: «عن أبي ضمرة أنس بن عياض» وهي زيادة لا معنى لها، إذ إنه غير ثابت في الأصول، ولم يذكره في شيوخ بكر بن مضر من «تهذيبه»، وذكره في الرواة عن ابن الهاد، لكن لم يرقِّم عليه برقم النسائي.

(٥) في (ت) و(ز): «فكنت».

رسولُ الله ﷺ: «خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه[1] الشمسُ يومُ الجمعة: فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيه أُهْبِطَ، وفيه تِيبَ عليه، وفيه قُبِضَ، وفيه تَقُومُ الساعةُ. ما على الأرض مِن دابَّة إلا وهي تُصبِحُ يومَ الجمعة مُصيخةً حتّى تَطْلُعَ الشمسُ، شَفَقَاً مِن الساعة، إلا ابنَ آدمَ. وفيه ساعةٌ لا يُصَادِفُها مؤمنٌ وهو في الصَّلاة يسألُ الله شيئًا، إلا أَعطاه إياه»

فقال كعبٌ: ذلك يومٌ في كل سنة، قلتُ: بل هي في كلِّ يوم جمعَة. فقرأ كعبٌ، ثم قال: صدقَ رسولُ الله ﷺ، هو في كُلِّ جُمُعَةٍ، فخرجتُ، فلَقِيتُ بَصْرَةَ بن أَبي بَصْرَةَ الغِفاريَّ، فقال: من أين جئتَ؟ قلتُ: من الطور، قال: لو لقيتُك من قبلِ أن تأتيَه لم تأتِه، قلتُ له: لِمَ؟ قال:

إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُعمَلُ المَطِيُّ إلا إلى ثلاثة مساجِدَ: المسجدِ الحرام، ومسجدي، ومسجدِ بيتِ المقدس» فلقيتُ عبدَ الله ابنَ سَلاَم، فقلتُ له: لو رأيتَني خرجتُ إلى الطُّور، فلقيتُ كعباً، فمكثتُ أنا وهو يوماً أُحدِّثه عن رسولِ الله ﷺ، ويُحدثني عن التوراة، فقلتُ له: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشمسُ يومُ الجمعة: فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه أُهْبِطَ، وفيه تِيبَ عليه، وفيه قُبِضَ، وفيه تَقُومُ الساعةُ، ما على الأَرض من دابة إلا وهي تُصبحُ يومَ الجمعةِ مُصِيخةً حتى تَطْلُعَ الشمسُ، شفقاً من الساعة، إلا ابنَ آدمَ، وفيه ساعةٌ لا يُصادِفُها عبدٌ مؤمنٌ وهو في الصلاةِ يسألُ الله شيئاً، إلا أَعطاه إيَّاه» فقال كعبٌ: ذلك يومٌ في كُلِّ سنة، فقال عبدُ الله بنُ سَلاَم: كَذَبَ كعبٌ، قلتُ: ثم قرأ كعب، فقال: صَدَقَ رسولُ الله ﷺ، هو في كُلِّ جمعة، قال عبدُ الله بن سلاَم: صَدَقَ كعبٌ،

(١) كذا في (ت) و(ز)، وفي الأصلين: «عليه».

إني لأَعلمُ تلك الساعةَ، قلتُ: يا أَخي، حدِّثني بها، قال: هـي آخِـرُ سـاعةٍ من يومِ الجمعة قبلَ أن تـَغِيبَ الشمسُ، فقلتُ: أَليس قد سمعـتَ رسـولَ الله ﷺ يقولُ: [«لا يُصَادِفُها مؤمنٌ وهـو في الصَّـلاة»؟ وليسـت تلـك السـاعةَ صلاةٌ، قال: أَليس قد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول:][1]«مَـنْ صَلَّـى وجَلَـسَ ينتظِرُ الصلاةَ، لم يَزَلْ في صلاةٍ حتى تأتيَه الصلاةُ التي تليهـا»؟ قلـتُ: بلـى، قال: فهوَ كذلك[2].

[المجتبى: ٣/١١٣، التحفة: ١٥٠٠٠].

آخر كتاب الجمعة

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٠٣)، وابن حبان (٢٧٧٢).

وقد رواه بعضهم مختصراً، ومفرقاً.

وقوله: «مصيخة» ، قال السندي: من أصاخ، أي: مستمعة.

وقوله: «المطي» ، قال .. جمع مطية، وهي الناقة التي ركب مطاها، أي: ظهرهـا، وقيـل: يمطي بهـا في السير، أي: يمد.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب صلاة العيدين

٧٦١ - بدءُ العيدينِ

١٧٦٧ - أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، قال: كان لأهلِ الجاهلية يومان مِن كُلِّ سنة يلعبونَ فيهما، فلما قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، قال: «كان لكم يومان تلعبون فيهما، وقد أَبدَلكُمُ الله بهما خيراً منهما: يومَ الفِطر ويومَ النحرِ»(١).

[المجتبى: ٣/١٧٩، التحفة: ٥٩٣].

٧٦٢ - فوت وقت العيد

١٧٦٨ - أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أَبو بشر، عن أَبي عُمير بن أَنس

عن عُمومةٍ له، أَنَّ قوماً رأَوُا الهلالَ، فأَتَوا النبيَّ ﷺ، فأَمرهم أَن يُفطِرُوا بعدَما ارتفَع النهارُ، وأَن يَخرجُوا إلى العيدِ مِن الغد(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٠، التحفة: ١٥٦٠٣].

٧٦٣ - خروجُ العواتق وذواتِ الخُدور إلى العيدينِ

١٧٦٩ - أَخبرنا عمرو بنُ زُرارةَ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن أَيوبَ، عن حفصةَ، قالت:

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٨٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٥٧)، وابن ماجه (١٦٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٧٩).

كانت أُمُّ عطيةَ لا تذكرُ رسولَ الله ﷺ أبداً إلا قالت: بِأَبا[1]، فقلتُ: أَسمعتِ رسولَ الله ﷺ يقولُ[2] كذا وكذا؟ قالت: نَعَمْ بِأَبا، قال: «لتخرجِ العواتقُ ذواتُ الخُدور والحُيَّضُ، فَيَشهدنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين، ويعتزِلْنَ الحُيَّضُ المصلَّى» ... مختصر [3].

[المجتبى: ١/١٩٣ و ٣/١٨٠، التحفة: ١٨١١٨].

٧٦٤ ـ اعتزالُ الحُيَّضِ مصلَّى الناس

١٧٧٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن محمدٍ، قال:

لقيتُ أمَّ عطيَّةَ، فقلتُ لها: هل سَمعتِ مِن النبيِّ ﷺ؟ ـ وكانت إذا ذكرتهُ، قالت: بِأَبا ـ فقالت: بِأَبا، قال: «أَخرِجُوا العَواتِقَ وذَوَاتِ الخُدُور، فيشهَدْنَ العيدَ ودعوةَ المسلمين، ويعتزلُ الحُيَّضُ مُصَلَّى الناسِ»[4].

[المجتبى: ٣/١٨٠، التحفة: ١٨٠٩٥].

١٧٧١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريج[5]، قال: حدثنا هُشيمٌ: عن منصور، عن ابنِ سيرينَ، عن أمِّ عطيةَ. وهشامٌ[6]، عن ابنِ سيرينَ وحفصةَ

---

(١) في حاشية الأصلين: «بأبي».

(٢) في (ط): «يقرأ»، وفي (ت) و (ز): «لا يذكر».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٧٧١)، وانظر ما بعده.

وقوله: «بأبا»، قال السندي: أصله بأبي بالياء، أبدلت الياء ألفاً، والتقدير: هو مفدى بأبي، أو فديتُه بأبي

وقوله: «لتخرج العواتق»، قال السندي: هو صيغة أمر باللام من الخروج، و«العواتق» جمع عاتق، والعاتق من النساء من بلغت الحلم، أو قاربت، أو استحقت التزويج، أو هي الكريمة على أهلها.

وقوله: «الخدور»، قال السندي: بضم خاء معجمة ودال مهملة، جمع خدر، بكسر خاء وسكون دال، وهو ستر في ناحية البيت تقعد البكر وراءه.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

(٥) في (ت) و (ز): «شريح» وهو تحريف.

(٦) قول: «وهشام» معطوف على منصور، والقائل هو: «هشيم».

عن أمِّ عطيةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُخرِجُ الأبكارَ والعواتِقَ ذواتِ الخدور والحُيَّضَ في العيدين؛ فأما الحُيَّضُ، فيعتزِلْنَ المُصَلَّى، ويشهدْنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين، فقالت إحداهنَّ: إن لم يَكُنْ لإحدانا جلبابٌ؟ قال: «فلتُعِرْها أُختُها مِن جلبابها»(١).

[التحفة: ١٨١٠٨ و ١٨١٣٦].

٧٦٥ ـ الزينةُ للعيدين

١٧٧٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْح وسليمانُ بنُ داود، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ بنُ يزيدَ، وعَمرو بنُ الحارث، عن ابنِ شهاب، عن سالمِ بنِ عبدِ الله

عن أبيه، قال: وَجَدَ عمرُ بنُ الخطابِ حُلةً مِن إستبرَق تُباعُ بالسوق، فأخذها، فأتى بها رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ابْتَعْ هذه، فتجمَّلْ بها لِلعيدِ وللوفدِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما هذه لِبَاسُ مَن لا خَلاقَ له»(٢) فَلَبِثَ عمرُ ما شاءَ الله، ثم أرسلَ إليه رسولُ الله ﷺ بجُبَّةِ دِيبَاجٍ، فأقبلَ بها حتَّى أتى بها رسولَ الله، ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ: «إنما هذه لباسُ مَن لا خَلاقَ له» ثم أرسلتَ إليَّ بهذه! فقال رسولُ الله ﷺ: «بِعْها، وتُصِيبُ بها حاجتَك». واللفظُ لسليمان (٣).

[التحفة: ٦٨٩٥].

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤) و (٣٥١) و (٩٧١) و (٩٧٤) و (٩٨٠) و (٩٨١) و (١٦٥٢)، ومسلم (٨٩٠) (١٠) و (١١) و (١٢)، وأبو داود (١١٣٦) و (١١٣٧) و (١١٣٨)، وابن ماجه (١٣٠٧) و (١٣٠٨)، والترمذي (٥٣٩) و (٥٤٠). وقد سلف في سابقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٧٨٩)، وابن حبان (٢٨١٦) و (٢٨١٧).

(٢) جاء بعدها في (ت) و (ز): «أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له» .

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

٧٦٦ ـ في الصَّلاةِ قبلَ الإمامِ يومَ العيد

١٧٧٣ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأَشعثِ، عن الأَسودِ بنِ هلال، عن ثعلبةَ بن زَهْدَم

أَن عليّاً استخلف أَبا مسعود على الناسِ، فخرجَ يومَ عيدٍ، فقال: يا أَيها الناسُ، إنه ليس مِن السُّنة أَن يُصلَّى قبلَ الإمامِ(١).

[المجتبى: ٣/١٨١، التحفة: ٩٩٧٨].

٧٦٧ ـ ترك الأَذان للعيدين

١٧٧٤ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانَةَ، عن عبدِ الملك بنِ أَبي سُليمانَ، عن عطاء

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ قبلَ الخُطبة بغيرِ أَذانٍ ولا إقامة(٢).

[المجتبى: ٣/١٨٢، التحفة: ٢٤٤٠].

١٧٧٥ ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، قال: أَخبرنا حُصين بن نُمير، عن الفضل بنِ عطيَّة، قال: حدثنا سالمُ بن عبد الله

عن أَبيه، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ، فصلَّى بغيرِ أَذانٍ ولا إقامَةٍ(٣).

[التحفة: ٦٧٨٩].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٨) و (٩٦١) و (٩٧٨)، ومسلم (٨٨٥) (٣) و (٤)، وأبو داود (١١٤١).

وسيأتي برقم (١٧٧٨) و (١٧٩٧) ـ بتمامه ـ و (٥٨٦٥) و (٩٢١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢٩).

وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٣) انظر تخريج ما سيأتي برقم (١٧٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٦٧).

٧٦٨ - الخُطبة يومَ النحرِ قبلَ الصلاة

١٧٧٦ - أَخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أَخبرني زُبيدٌ، قال: سمعتُ الشعبيَّ يقول:

حدثنا البراءُ بن عازب عند ساريةٍ من سواري المسجد، قال: خَطَبَ النبيُّ ﷺ يومَ النحرِ، فقال: «إنَّ أَوَّلَ ما نبدأُ به في يومنا هذا أَنَّا نُصَلِّي، ثم نَذبحُ، فمن فعل ذلك، فقد أَصَاب سُنتنا، ومن ذَبَحَ قبلَ ذلك، فإنما هو لَحْمٌ يُقَدِّمُه لأَهله». قال: فذبح أَبو بُردةَ بنُ نِيار قبلَ ذلك، فقالَ: يا رسولَ الله، عندي جَذَعَةٌ خيرٌ من مُسِنَّةٍ، قال: «اذبَحها، ولن تُوفِيَ عن أَحدٍ بعدَك»(١).

[المجتبى: ٣/١٨٢، التحفة: ١٧٦٩].

١٧٧٧ - [عن عثمانَ بن عبد الله، عن عفَّان، عن شعبةَ، عن منصور وداودَ وابن عَوْن وزُبَيد ومُجالِد، خمستُهم عن الشَّعبيِّ

عن البراء (قال: خطبنا) رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ أَوَّلَ ما نبدأُ به في يومنا (هذا) أَن نُصلِّيَ، ثم نَرْجِعَ، فَننحرَ، فمَنْ فعلَ، فقد أَصابَ سنتنا (ومَنْ ذبحَ قبلَ ذلك، فإنما هو لحمٌ قدَّمه لأهله ليس من النُّسُك في شيء» قال: وذبح خالي أبو

---

(١) أخرجه البخاري (٩٥١) و (٩٥٥) و (٩٦٥) و (٩٦٨) و (٩٧٦) و (٩٨٣) و (٥٥٤٥) و(٥٥٥٦) و (٥٥٥٧) و (٥٥٦٠) و (٥٥٦٣) و (٦٦٧٣)، ومسلم (١٩٦١) (٤) و (٥) و (٦) و(٧) و (٨) و (٩)، وأبو داود (٢٨٠٠) و (٢٨٠١)، والترمذي (١٥٠٨). وسيأتي برقم (١٧٩٠) و(١٨١٦) و (٤٤٧٠) و (٤٤٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨١)، وابن حبان (٥٩٠٦) و (٥٩٠٧) و (٥٩٠٨) و (٥٩١٠) و(٥٩١١).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «جَذَعَةٌ»، قال السندي: بفتح الجيم والذال المعجمة، وهي ما طعنت في الثانية، والمراد، أي: من المعز إذ الجذع من الضأن مجزئة.

وقوله: «مسنة»، قال السندي: ما طعنت في الثالثة.

بُردةَ بنُ نِيار، قال: يا رسولَ الله، ذبحتُ وعندي جَذَعةٌ خيرٌ من مُسِنَّة، قال: «اجعلها مكانَها و لم تُجزئ ـ أو توفِ ـ عن أحدٍ بعدَك»][1].

[التحفة: ١٧٦٩].

٧٦٩ ـ الصلاةُ قبلَ الخُطبة

١٧٧٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، قال: أخبرنا حُصَينُ بنُ نُمير، عن حُصَين بنِ عبد الرحمن، قال: حدثني عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يومِ عيدٍ، فبدأ، فصلَّى، ثم خَطَبَ[2].

[التحفة: ٢٤١٠].

١٧٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، [عن][3] سفيانَ، قال: سمعتُ أيوبَ يُخبر عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: أَشهَدُ أني شَهدتُ العيدَ معَ رسولِ الله ﷺ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطبة، ثم خَطَبَ، فرأى أنه لم يُسْمِعِ النساءَ، فأتى النساءَ، فوعظهُنَّ، وَذَكَّرَهُنَّ، وأَمرهُنَّ بالصَّدقةِ، ومعه بلالٌ قائلٌ بثوبه هكذا ـ أي: فاتحُهُ ـ فجعلتِ المرأةُ تُلقي الخُرصَ والخاتَمَ والشيءَ[4].

[المجتبى: ٣/١٨٤، التحفة: ٥٨٨٣].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وتتمة متنه من «مسند» أحمد (١٨٤٨١)، رواه عن عفان بهذا الإسناد وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤).

(٣) في (ت) و(ز): «قال: أخبرنا».

(٤) أخرجه البخاري (٩٨) و (١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤) (٢) و (٣) و (٤)، وأبو داود (١١٤٢) و (١١٤٣) و (١١٤٤) وابن ماجه (١٢٧٣).

وسيأتي برقم (١٧٩٢)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧)، وما سيأتي (١٧٨١) و (١٧٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٢)، وابن حبان (٢٨٢٤).

وقوله: «الخرص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحلقة الصغيرة من الحَلي، وهو من حلي الأذن.

١٧٨٠ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ وأَبا بكر وعمرَ كانوا يُصَلُّون العيدين قبلَ الخُطبة(١).

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ٨٠٤٥].

١٧٨١ - أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: حدثنا الحسنُ بنُ مسلم، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: شَهِدتُ النبيَّ ﷺ وأَبا بكرٍ وعمرَ يُصلُّونَ العيدينِ قبلَ الخطبة(٢).

٧٧٠ - السُّترة لصلاة العيدين

١٧٨٢ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن أَيوبَ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُخْرِجُ العَنَزَةَ يومَ الفِطر ويومَ الأَضحى فيَركُزُها، فيُصلِّي إليها(٣).

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ٧٥٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨)، وابن ماجه (١٢٧٦)، والترمذي (٥٣١).
وانظر ما سلف برقم (١٧٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٠٢)، وابن حبان (٢٨٢٦).

(٢) اخرجه البخاري (٩٦٢) و (٩٧٩)، ومسلم (٨٨٤)، وأبو داود (١١٤٧)، وابن ماجه (١٢٧٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧) و (١٧٧٩)، وما سيأتي برقم (١٤٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٤).
والروايات مطولة ومختصرة.
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢٤).
وقوله: «العنزة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العنَزة مثل نصف الرمح أو أكبر شيئًا، وفيها سنان مثل سنان الرمح.

١٧٨٣ - أَخبرنا يونسُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني سليمانُ بنُ بلالٍ، عن يحيى بنِ سعيد

عن أَنسٍ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي إليها بالمُصلَّى[1].

[التحفة: ١٦٥٨].

٧٧١ - عَدَدُ صلاةِ العيدين

١٧٨٤ - أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، قال: حدثنا سفيانُ بنُ سعيدٍ، عن زبيدٍ الأَيامي، عن عبدِ الرحمن بن أَبي ليلى

ذكره عن عمرَ بنِ الخطاب، قال: صلاةُ الأَضحى ركعتانِ، وصلاةُ الفِطر ركعتانِ، وصلاةُ المسافِر ركعتانِ، وصلاةُ الجمعة ركعتان، تمامٌ ليسَ بِقَصْرٍ، على لسانِ النبيِّ ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/١٨٣، التحفة: ١٠٥٩٦].

١٧٨٥ - أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني داودُ بنُ قيسٍ، قال: حدثني عياضٌ

عن أَبي سعيدٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخرجُ يومَ العِيد، فيُصلِّي ركعتين، ثم يخطُب، فيأمرُ بالصدقةِ، فيكون أَكثَرَ مَنْ يتصدَّقُ النِّساءُ، فإن كانت له حاجةٌ، أَو أَراد أَن يبعَثَ بَعْثاً، تكلَّمَ، وإلا رَجَعَ[3].

[المجتبى: ٣/١٩٠، التحفة: ٤٢٧١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٠٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٤) و (٩٥٦) و (١٤٦٢)، ومسلم (٨٨٩)، وابن ماجه (١٢٨٨).

وسيأتي برقم (١٧٩٨) و (١٨١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣١٥)، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

٧٧٢ ـ القراءةُ في العِيدين

١٧٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني ضَمْرةُ بنُ سعيدٍ، عن عُبيد الله بن عبد الله، قال: خرج عمرُ يومَ عيد

فسأل أبا واقد اللَّيثيَّ: بأي شيء كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في هذا اليومِ؟ فقال: بـ: ﴿قٓ﴾ و ﴿ٱقۡتَرَبَتِ﴾[1].

[المجتبى: ٣/١٨١، التحفة: ١٥٥١٣].

١٧٨٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا مِسعرٌ وسفيانُ، عن مَعبدِ بنِ خالدٍ، عن زيدِ بنِ عُقبةَ

عن سمُرَةَ بنِ جُندُب، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في العِيدين: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾[2].

[التحفة: ٤٦١٥].

١٧٨٨ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جريرٍ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ المنتشِرِ، قلتُ: عن أَبيه؟ قال: نعم، عن حبيب بنِ سالم

عن النعمان بن بَشيرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الجمعةِ والعيدِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾، فإذا اجتمعَ الجمعةُ والعِيدُ في يومٍ، قرأَ بهما[3].

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ١١٦١٢].

٧٧٣ ـ الخطبةُ يومَ العيدِ

١٧٨٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بن عابس، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٩١) (١٤) و (١٥)، وأبو داود (١١٥٤)، وابن ماجه (١٢٨٢)، والترمذي (٥٣٤) و (٥٣٥).

وسيأتي برقم (١١٤٨٧) و (١١٤٨٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٨٩٦)، وابن حبان (٢٨٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٥١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٥٠).

سمعتُ ابنَ عباس، قال له رجلٌ: شَهِدتَ الخُروجَ مع رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ما شَهِدْتُه - يعني مِن صِغَره -، أَتى العَلَمَ الذي عندَ دارِ كثيرِ بنِ الصَّلْتِ، فصلَّى، ثم خطبَ، ثم أَتى النساءَ، فوعظهُنَّ، وذكَّرهُنَّ، وأَمرهُنَّ أَن يتصدَّقْنَ، فجعلتِ المرأةُ تُهوي بيدها إلى - يعني - حَلْقِها تُلقي في ثوبِ بلالٍ، ثم أَتى هو وبلالٌ البيتَ[1].

[المجتبى: ١٩٢/٣، التحفة: ١٧٠٢].

١٧٩٠ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن منصورٍ، عن الشعبيِّ عن البراءِ، قال: خطبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْرِ بعدَ الصَّلاةِ[2].

[المجتبى: ١٨٤/٣ و ١٩٠ و ٢٢٣/٧، التحفة: ١٧٦٩].

١٧٩١ - أَخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، [عن][3] سفيانَ، قال: سمعتُ أَيوبَ يُخبر، عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: أَشهَدُ أَني شَهِدتُ العِيدَ مع رسولِ الله ﷺ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطبة، ثم خَطَبَ[4].

[المجتبى: ١٨٤/٣، التحفة: ٥٨٨٣].

٧٧٤ - الجلوسُ للخطبة يومَ العيدِ

١٧٩٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أَيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، عن عطاء

---

(١) أخرجه البخاري (٨٦٣) و (٩٧٥) و (٩٧٧) و (٥٢٤٩)، وأبو داود (١١٤٦). وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٩٧) و (١٧٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٢)، وابن حبان (٢٨٢٣).

وقوله: «العلم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المنار أو الجبل.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦).

(٣) في (ت) و (ز): «قال: أخبرنا» .

(٤) سلف بإسناده وأتم منه برقم (١٧٧٩).

عن عبدِ الله بنِ السائب، أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى العيدَ، وقال: «مَنْ أَحبَّ أن ينصرِفَ، فَلْيَنصَرِفْ، ومَنْ أحبَّ أن يُقيمَ لِلخُطبة، فَلْيُقِم»[1].

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ٥٣١٥].

٧٧٥ ـ الإنصاتُ للخُطبة

١٧٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن ابنِ المسيَّب

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قلتَ لصاحبكَ والإمامُ يخطُبُ: أَنصِتْ، فقد لَغَوْتَ»[2].

[التحفة: ١٣٢٤٠].

٧٧٦ ـ الزينةُ للخُطبة

١٧٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثني عبيدُ[3] الله بنُ إياد، عن أبيه

عن أبي رِمْثَةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ وعليه بُردانِ أَخضَرانِ[4].

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ١٢٠٣٦].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٥٥)، وابن ماجه (١٢٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٤٠).

(٣) في (ت) و (ز): «عبد» وهو تحريف.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٥) و (٤٢٠٦) و (٤٢٠٧) و (٤٢٠٨) و (٤٤٩٥)، والترمذي (٢٨١٢)، وفي «الشمائل» له (٤٣) و (٤٥) و(٦٥).

وسيأتي برقم (٩٥٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١١٢)، وابن حبان (٥٩٩٥). وقد رُوي هذا الحديث مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

وقوله: «بردان»، قال ابن الأثير في «النهاية» : البرد: نوع من الثياب معروف.

٧٧٧ ـ الخطبةُ على البعيرِ

١٧٩٥ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي زائدةَ، قال: حدثني إسماعيلُ بن أَبي خالد، عن أَخيه[1]

عن أَبي كاهلٍ الأَحمسيِّ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ على ناقةٍ وحبشيٌّ آخِذٌ بخِطامِ الناقة[2].

[المجتبى: ٣/١٨٥، التحفة: ١٢١٤٢].

٧٧٨ ـ قيام الإمام في الخطبة

١٧٩٦ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن سِماكٍ، قال:

سألتُ جابراً: أَكان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ قائماً؟ فقال: كان رسولُ الله ﷺ يخطُبُ قائماً، ثم يقعُدُ قَعْدَةً، ثم يقومُ[3].

[المجتبى: ٣/١٨٦، التحفة: ٢١٨٤].

٧٧٩ ـ قيامُ الإمامِ للخُطبةِ متوكئاً على إنسانٍ

١٧٩٧ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بن أَبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: شَهِدْتُ الصَّلاةَ مع رسولِ الله ﷺ في يومِ عيد، فبدأ بالصلاةِ قبل الخطبة بغيرِ أذان ولا إقامة، فلما قضى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلالٍ، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ووَعَظَ الناسَ، وذكَّرهم، وحثَّهم على طاعته، ثم مضى

---

(١) في (ت) و (ز): «عن أبيه» وهو تحريف.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٨٤) و (١٢٨٥).

وسيأتي برقم (٤٠٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

إلى النساءِ ومعه بلالٌ، فأمرهُنَّ بتقوى الله، ووعظهُنَّ وذكَّرهُنَّ، وحِمدَ الله، وأثنى عليه، ثم حثَّهُنَّ على طاعته، ثم قال: «تَصَدَّقْنَ، فإنَّ أكثرَكُنَّ حطبُ جهنَّمَ»، فقالت امرأةٌ مِن سَفِلَةِ النساء سَفْعاءُ الخدَّيْنِ: بمَ يا رسولَ الله؟ قال: «[بكثرتِكُنَّ الشِّكايةَ](1)، وتَكفرْنَ العشيرَ» فجعلْنَ ينزِعْنَ حُلِيَّهُنَّ: قَلائِدَهُنَّ وأَقْرِطَتَهُنَّ وخواتِيمَهُنَّ؛ يقذِفْنَهُ في ثوبِ بلالٍ؛ يتصدَّقْنَ به(2).

[المجتبى: ٣/١٨٦، التحفة: ٢٤٤٠].

٧٨٠ ـ استقبالُ الإمامِ الناسَ بوجهه في الخطبة

١٧٩٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن داودَ، عن عِياض بنِ عبدِ الله

عن أبي سعيد الخُدريِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخرجُ يومَ الفِطْرِ ويومَ الأَضحى إلى المُصَلَّى، فَيُصَلِّي بالناسِ، فإذا جَلَسَ في الثانية وسلَّمَ، قَامَ، فاستقبلَ الناسَ بوجهه والناسُ جلوسٌ، فإن كانت له حَاجَةٌ؛ يريدُ أن يبعثَ بَعْثاً ذكره للناسِ، وإلا أَمَرَ الناسَ بالصدقة، قال: «تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، ثلاثَ مرات، فكان مِن أكثرِ من يتصدَّقُ النساءُ»(3).

[المجتبى: ٣/١٨٧، التحفة: ٤٢٧١].

---

(١) في (ت) و (ز): «تكثرن الشَّكاةَ».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤).

وقوله: «الشكاية»: هكذا وردت في الأصلين، وجاء في هامشهما: الشكاة، وهما بمعنى، يقال: شكوت فلاناً أشكوه شكوى وشكاية وشكاة: إذا أخبرت عنه بسوء فعله بك.

وقوله: «من سَفِلة النساء سفعاءُ الخدين»، قال السندي: سَفِلة، بفتح السين وكسر الفاء: الساقطة من الناس. وسفعاء: كحمراء، والسفعة: نوع من السواد. وليس بكثير.

وقوله: «أَقْرِطَتهُنَّ»، قال السندي: جمع قرط، بضم قاف وسكون راء، نوع من حلي الأذن.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٨٥).

٧٨١ ـ كيف الخطبة

١٧٩٩ ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبدِ الله، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، قال: أخبرنا سُفيانُ، عن جعفر بنِ محمد، عن أبيه

عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ في خُطبته؛ يحمدُ اللهَ، ويُثني عليه بما هو له أَهْلٌ، ثم يقولُ: «مَنْ يهدِ(١) الله، فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ، فلا هَادِيَ له، إنَّ أَصْدَقَ الحَديثِ كتابُ الله، وأَحسنَ الهدي هديُ محمد ﷺ. وشرَّ الأُمورِ مُحدَثاتُها، وكُلَّ مُحدَثَةٍ بدعةٌ، وكُلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكُلَّ ضلالَةٍ في النّارِ» ثم يقولُ: «بُعثتُ أنا والسَّاعةُ كهاتَيْنِ» وكان إذا ذَكَرَ الساعةَ، احمرَّتْ وجنتاه، وعلا صوتُه، واشتدَّ غَضَبُه؛ كأنه نذيرُ جيشٍ صبَّحَتْكم مسَّتْكم(٢)، ثم قال: «مَنْ تَركَ مالاً، فلأهلِه، ومَنْ تركَ دَيناً أَو ضَياعاً، فإليَّ أَو عليَّ، وأَنا وليُّ المؤمنين»(٣).

[المجتبى: ٣/١٨٨، التحفة: ٢٥٩٩].

٧٨٢ ـ القصد في الخطبة

١٨٠٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن سِماك

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: كنتُ أُصلّي مَعَ النبيِّ ﷺ، فكانت صلاتُه قَصْداً وخُطبتُه قَصْداً (٤).

[المجتبى: ٣/١٩١، التحفة: ٢١٦٧].

٧٨٣ ـ الجلوس بين الخطبتين

١٨٠١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانَةَ، عن سِماك

---

(١) في الأصلين: «يهدي» ، والمثبت من (ت) و (ز).
(٢) في الأصلين: «مسأتكم» ، والمثبت من (ت) و (ز) وحاشية (ط).
(٣) أخرجه مسلم (٨٦٧)، وأبو داود (٢٩٥٤)، وابن ماجه (٤٥) و (٢٤١٦).
وسيأتي برقم (٥٨٦٢)، وقد سلف برقم (١٢٣٥) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٣٤).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥) وانظر لاحقيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ قائماً، ثم قَعَدَ قَعْدَةً لا يتكلَّمُ فيها، ثم قام، فخطَبَ خُطبةً أُخرى، فمن خَبَّرَكَ أَن النبيَّ ﷺ خطب قاعدًا فلا تُصدِّقْه[1].

[المجتبى: ١٩١/٣، التحفة: ٢١٩٧].

٧٨٤ - القراءةُ في الخطبة

١٨٠٢ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ بشار، عن عبدِالرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ قائماً، ثم يَجْلِسُ، ثم يقومُ، ويقرأُ آياتٍ؛ ويَذْكُرُ الله، وكانتْ خُطبتُه قَصْدًا وصلاتُه قَصْدًا[2].

[المجتبى: ١١٠/٣ و ١٩٢، التحفة: ٢١٦٣].

٧٨٥ - نزولُ الإمامِ عن المنبر قبلَ فراغِه مِن الخطبة

١٨٠٣ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبو تُمَيلةَ، عن الحسينِ بنِ واقدٍ، عن ابنِ بُريدةَ

عن أَبيه، قال: بينا رسولُ الله ﷺ على المنبرِ يَخْطُبُ، إذ أَقبلَ حسنٌ وحُسينٌ، وعليهما قميصانِ أَحمرانِ، يمشيانِ ويَعثرانِ، فنزلَ، فحملهما، وقال: «صدقَ الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] إني رأيتُ هذين يمشيانِ ويعثُرانِ، فلم، أصبِرْ حتى نزلْتُ، فحملْتُهما»[3].

[المجتبى: ١٩٢/٣، التحفة: ١٩٥٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٣٥)، وانظر سابقيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٤٣)، وانظر ما بعده.

٧٨٦ ـ نزولُ الإمامِ عن المنبرِ قبلَ فراغِه مِن الخُطبة وقطعُ كلامه ورجوعه إليه

١٨٠٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز بن أَبي رِزْمةَ، قال: أَخبرنا الفضلُ بن موسى، عن حسين بنِ واقدٍ، عن عبدِ الله بنِ بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ، فجاء الحسنُ والحسينُ، عليهما قميصانِ أَحمرانِ يعثُرانِ فيهما، فنزلَ النبيُّ ﷺ، فقطعَ كلامَه، فحملهما، ثم عادَ إلى المنبر، ثم قال: «صَدَقَ الله: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥] رأَيتُ هذين يَعثُرَانِ في قميصَيْهما، فلم أَصبِرْ حتى قطعتُ كلامي، فحملتُهما»(١).

[المجتبى: ٣/١٠٨، التحفة: ١٩٥٨].

٧٨٧ ـ الصلاة بعد العيدين

١٨٠٥ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَديٍّ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، أَنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ يومَ العيد، فصلَّى ركعتين؛ لم يصلِّ قبلَها ولا بعدَها(٢).

[المجتبى: ٣/١٩٣، التحفة: ٥٥٥٨].

٧٨٨ ـ اجتماع العيدين

١٨٠٦ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ بنِ المغيرة، عن إياس بنِ أَبي رَمْلَةَ، قال:

سمعتُ معاويةَ سأَل زيدَ بنَ أَرقم: أَشهِدْتَ مع رسولِ الله ﷺ عِيدينِ؟ قال: نعم، صلَّى العيدَ مِن أَول النهار، ثم رَخَّصَ في الجمعة(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ٣٦٥٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٤٣)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف برقم (٤٩٧) بإسناده ومتنه، وانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣١٨).

١٨٠٧ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، قال: حدثني وَهْبُ بنُ كيسانَ، قال: اجتمعَ عيدانِ على عهدِ ابنِ الزبير، فأَخَّرَ الخروجَ حتّى تعالى النهارُ، ثم خرَجَ، فَخطَبَ، فأطال الخُطبةَ، ثم نزلَ، فصلّى ركعتين، ولم يُصَلِّ للناسِ يومئذٍ الجمعةَ.

فذُكِرَ ذلك لابنِ عباس، فقال: أَصابَ السنَّةَ(١).

[المجتبى: ٣/١٩٤، التحفة: ٦٥٣٨].

٧٨٩ - الضربُ بالدُّفِّ يومَ العيد

١٨٠٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها وعندَها جاريتانِ تَضربانِ بدُفَّيْن، فانتهرهما أبو بكر، فقال النبيُّ ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإنَّ لِكُلِّ قومٍ عيدًا»(٢).

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٦٦٦٩].

٧٩٠ - الضربُ بالدفِّ أيامَ منًى

١٨٠٩ - أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عمار، قال: حدثنا المُعافَى، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أبا بكرٍ دخل عليها، وعندها جاريتان في أيام مِنًى تغنّيان؛ تَضرِبانِ بدُفَّيْن، ورسولُ الله ﷺ مُسجًّى بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشَفَ رسولُ الله ﷺ عن وجهه، فقال: «دَعْهُما يا أبا بكر، فإنها أيامُ عيد»(٣).

[التحفة: ١٦٥١٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٢) و (٩٨٧) و (٢٩٠٦) و (٣٥٢٩)، ومسلم (٨٩٢)، وابن ماجه (١٨٩٨).

وسيأتي في لاحقيه ورقم (٨٩١٠)، وانظر تخريج رقم (١٨١١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠٤٩)، وابن حبان (٥٨٦٩) و (٥٨٧١) و (٥٨٧٦) و (٥٨٧٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر لاحقيه.

١٨١٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، أَن أَبا بكر دخل عليها أَيامَ منًى، وعندَها جاريتان تغنِّيان وتَضرِبان بدُفَّين، ورسولُ الله ﷺ مسجًّى، على وجهه الثوبُ، لا يأمرهُنَّ ولاينهاهُنَّ، فنهرهُنَّ أَبو بكر، فقال رسولُ الله ﷺ: «دعهُنَّ يا أَبا بكر، فإنَّها أَيامُ عيد»(١).

[التحفة: ١٦٥١٤].

٧٩١ ـ اللعب في المسجد أيامَ العيد

١٨١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدةَ، عن هشام، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: جاء السودانُ يلعَبون بين يَدَيْ النبيِّ ﷺ في يوم عيد، فدعاني، وكنت أَطَّلِعُ إِليهم مِن فوق عاتقِهِ، فما زِلْتُ أَنظُرُ إِليهم(٢) حتى كنتُ أَنا التي انصرفتُ(٣).

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٧٠٩١].

١٨١٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ موسى، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن سعيد

عن أَبي هريرةَ، قال: دخل عمرُ والحبشةُ يلعَبون في المسجد، فزجَرَهم عمرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهم يا عمرُ، فإنما ـ يعني ـ هم بنو أَرفِدَةَ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٩٦، التحفة: ١٣١٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٢١)، وانظر تخريج ما بعده.

(٢) في النسخ الخطية: «إليه» ، والمثبت من «المجتبى» .

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٤) و (٤٥٥) و (٩٥٠) و (٩٨٨) و (٢٩٠٧) و (٣٥٣٠)، ومسلم (٨٩٢) (١٨) و (١٩) و (٢٠).
وسيأتي برقم (١٨١٣) و (٨٩٠٣) و (٨٩٠٤) و (٨٩٠٥) و (٨٩٠٦) وانظر (١٨٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٦)، وابن حبان (٥٨٦٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٠١)، ومسلم (٨٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٨٠)، وابن حبان (٥٨٦٧) و (٥٨٧٦).
وقوله: «بَنو أرفدة»، قال السيوطي: بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح، قيل: هو لقب للحبشة وقيل: هو اسمُ جنس لهم، وقيل: اسم جدهم الأكبر.

٧٩٢ ـ نظر النساء إلى اللعب

١٨١٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى ـ هو ابن يونسَ ـ عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: رأيتُ النبيَّ ﷺ يستُرني بردائه وأنا أنظُرُ إلى الحبشةِ يلعَبون في المسجدِ،حتى أكونَ أنا أسأَمُ، فاقدُروا قدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ، الحريصةِ على اللهو[(١)].

[المجتبى: ٣/١٩٥، التحفة: ١٦٥١٣].

٧٩٣ ـ حثُّ الإمام على الصدقة في الخطبة

١٨١٤ ـ أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني داودُ بنُ قيس، قال: حدثني عياضٌ

عن أبي سعيد، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرُجُ يومَ العِيد، فيُصلِّي ركعتين، ثم يخطُب، فيأمُرُ بالصدقة، فيكونُ أكثرَ مَن يتصدَّقُ النساءُ، فإن كانت له حاجةٌ، أو أرادَ أن يبعَثَ بَعْثاً، تكلَّمَ، وإلا رَجَعَ[(٢)].

[المجتبى: ٣/١٩٠، التحفة: ٤٢٧١].

١٨١٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حُميدٌ، عن الحسن

أن ابنَ عباس خَطَبَ بالبصرة، فقال: أدُّوا زكاةَ صومكم. فجعل الناسُ ينظُرُ بعضُهم إلى بعض. قال: مَنْ هاهنا من أهل المدينة؟ قومُوا إلى إخوانِكم، فعَلِّموهم، فإنهم لا يعلَمون، إنَّ رسولَ الله ﷺ فرَضَ صدقَةَ الفِطْرِ على الصغيرِ والكبيرِ، والحُرِّ والعبدِ، والذكرِ والأُنثى؛ نصفَ صاعِ بُرٍّ، وصاعًا مِن تمرٍ أو شعيرٍ[(٣)].

[المجتبى: ٣/١٩٠ و ٥/٥٢، التحفة: ٥٣٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٧٨٥) فانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٢٢).

وسيأتي برقم (٢٢٩٩) و (٢٣٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٨).

١/٧٩٤ - تعليمُ الإمامِ رعيَّتَه في خُطبته كيف ينسكونَ

١٨١٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، عن الشَّعبيِّ

عن البراءِ، قال: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النحر بعد الصَّلاةِ، ثم قال: «مَنْ صلَّى صلاتَنا، ونَسَكَ نُسُكَنَا، فقد أَصابَ النُّسُكَ، ومن نَسَكَ قبلَ الصلاة، فتلك شاةُ لَحْم» قال أبو بُردةَ: يا رسولَ الله، والله لقد نَسَكْتُ قبلَ أن نخرُجَ إلى الصلاة، عرَفتُ أن اليومَ يومُ أكلٍ وشُربٍ، فتعجلتُ، فأكلتُ وأطعمتُ أهلي وجيراني، فقال رسولُ الله ﷺ: «تلكَ شاةُ لحم» قال: فإنَّ عندي عَنَاقاً جَذَعةً خيرٌ مِن شَاتَيْ لحمٍ، فهل تجزئُ عنِّي؟ قال: «نعم، ولن تُجزئَ عن أحدٍ بعدَك»(١).

[المجتبى: ٣/١٨٤ و ١٩٠ و ٧/٢٢٣، التحفة: ١٧٦٩].

٢/٧٩٤ - التكبير في الفطر(٢)

١٨١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمرُ، قال: أخبرنا عبدُ الله - وهو ابن عبد الرحمن الطائفيُّ -، قال: حدثنا عَمرو بن شُعيب، قال: حدثني أبي

أنَّ عَمرو بنَ العاص حدَّث عن النبيِّ ﷺ، قال: «التكبيرُ في الفِطرِ: سبعاً في الأُولى وخمساً في الآخرة»(٣).

[التحفة: ١٠٧٤٣].

تم كتاب العيدين بحمد الله، يتلوه كتاب الاستسقاء بحول الله .

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦).

(٢) هذا الباب وحديثه لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) تفرد المصنف بهذا الحديث، و لم نقف عليه من حديث عَمرو بن العاص، والثابت من حديث عبد الله بن عَمرو بن العاص، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أخرجه أبو داود (١١٥١) و (١١٥٢)، وابن ماجه (١٢٧٨) و (١٢٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨٨).

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاستسقاء

٧٩٥ - متى يستسقي الإمامُ

١٨١٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن شَريك بنِ عبدِ الله بن أَبي نَمِرٍ

عن أنس بنِ مالك، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، هَلَكَتِ المواشي، وانقطعتِ السُّبُلُ، فادْعُ الله، فدعا رسولُ الله ﷺ، فمُطِرنا مِن الجمعة إلى الجمعة، فجاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، تهدَّمتِ البيوتُ، وتقطَّعتِ السبلُ، وهلكت المواشي، فقال: «اللهمَّ على رؤوس الجبالِ، والآكامِ، وبطونِ الأوديةِ، ومنابتِ الشجر» فانجابَتْ عن المدينةِ انجيابَ الثوب[1].

[المجتبى: ٣/١٥٤، التحفة: ٩٠٦].

٧٩٦ - الخروجُ إلى المصلَّى للاستسقاء

١٨١٩ - أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا المسعوديُّ، عن أَبي بكر، عن عبَّاد بنِ تميم - قال سفيانُ: فسأَلتُ عبدَ الله بن أَبي بكر، قال: سمعتُه من عبَّاد بن تميم يحدِّث أَبي -

(١) أخرجه البخاري (١٠١٣) و (١٠١٤) و (١٠١٦) و (١٠١٧) و (١٠١٩)، ومسلم (٨٩٧)، وأبو داود (١١٧٥).

وسيأتي برقم (١٨٣١) و (١٨٣٧)، وانظر تخريج (١٨٣٥) و (١٨٥٢).

وهو في ابن حبان (٢٨٥٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «الآكام»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٦/١٩٣: قال أهل اللغة: الإكام بكسر الهمزة جمع أَكَمة، ويقال في جمعها: آكام بالفتح والمد: وهي دون الجبل، وأعلى من الرابية وقيل: دون الرابية.

عن عبد الله بن زيد ـ الذي أُريَ النداءَ[1] ـ، أنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ إلى المصلَّى يَستسقي، فاستقبلَ القبلةَ، وقلَبَ رداءَه، وصلَّى ركعتين[2].

[المجتبى: ٣/١٥٥، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا حاتِمُ بن إسماعيلَ، عن هشام بنِ إسحاق بن عبد الله بنِ كنانةَ، عن أبيه، قال:

سألتُ ابنَ عباس عن صلاةِ رسول الله ﷺ في الاستسقاء، فقال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ متبذِّلاً متواضعاً متضرِّعاً، فجلسَ على المنبر، فلم يَخْطُبْ خُطبتَكم هذه، لكن لم يَزلْ في الدُّعاءِ والتضرُّع والتكبيرِ، وصلَّى ركعتينِ كما كان يُصلِّي في العِيد[3].

[المجتبى: ٣/١٥٦، التحفة: ٥٣٥٩].

١٨٢١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور ومحمدُ بنُ المثنَّى، عن عبدِ الرحمن، عن سفيانَ، عن هشام بنِ عبدِ الله بن كِنانةَ، عن أبيه، قال:

أرسلني فلانٌ إلى ابنِ عباس أسألُهُ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ في الاستسقاء، فقال: خرجَ رسولُ الله ﷺ متضرِّعاً متواضعاً متبذِّلاً، فلم يَخْطُبْ نحوَ خُطبتكم هذه، وصلَّى ركعتين[4].

[المجتبى: ٣/١٥٦، التحفة: ٥٣٥٩].

---

(١) جاء في «المجتبى» بإثر هذا الحديث ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذا غلط من ابن عيينة، وعبد الله بن زيد الذي أُري النداء هو عبدُ الله بن زيد بن عبد ربه، وهذا عبد الله بن زيد بن عاصم. انتهى، وتابعه المزي في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٦٥) و (١١٦٦)، والترمذي (٥٥٨) و (٥٥٩).

وسيأتي بعده برقم (١٨٢٤) و (١٨٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٩)، وابن حبان (٢٨٦٢).

وقوله: «متبذلاً»، قال السندي: بمثناة ثم موحدة ثم ذال معجمة من التبذل وهو ترك التزيُّن والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع، ويَحتمل أن يكون بتقديم الموحدة من الابتذال بمعناه.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٨٢٢ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عُمارةَ بنِ غَزِيَّة، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بنِ زيدٍ، أَن رسولَ الله ﷺ استسقى وعليه خميصةٌ سوداءُ[1].

[المجتبى: ١٥٦/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

٧٩٧ - تحويلُ الإمامِ ظهرَه إلى الناسِ عندَ الدعاء للاستسقاء

١٨٢٣ - الحارثُ بن مسكين - قراءةً عليه، وأنا أَسمع -، عن ابنِ وَهْب، عن ابنِ أَبي ذئبٍ ويونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني عَبَّادُ بنُ تميم

أَنه سَمِعَ عمَّه - وكان مِن أَصحابِ رسولِ الله ﷺ - يقول: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يوماً يستسقي، فحوَّل إلى الناس ظهرَه يدعو الله، واستقبلَ القبلةَ، وحوَّل رداءَه، ثم صلَّى ركعتين.

قال ابنُ أَبي ذئبٍ في الحديثِ: وقرأَ فيهما[2].

[المجتبى: ١٦٣/٣، التحفة: ٥٢٩٧].

٧٩٨ - جلوسُ الإمامِ على المنبرِ للاستسقاء

١٨٢٤ - أَخبرنا محمدُ بن عُبيد بن محمد، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيل، عن هشام بن إسحاقَ بن عبدِ الله بن كِنانة، عن أَبيه، قال:

سألتُ ابنَ عباس عن صلاة رسولِ الله ﷺ في الاستسقاء، فقال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ متبذِّلاً متواضعاً متضرِّعاً، فجلس على المنبر، فلم يَخْطُبْ خُطبتَكُم هذه، ولكن لم يزلْ في الدعاء والتضرُّع والتكبيرِ، وصلَّى ركعتين كما كان يُصلِّي في العيد[3].

[المجتبى: ١٥٦/٣، التحفة: ٥٣٥٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما بعده، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «خميصة»، قال السندي: قسم من الأكسية.
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).
(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٨٢٠) وسلف هناك تخريجه.

٧٩٩ ـ تحويلُ الإمامِ الرداءَ

١٨٢٥ ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن أبي ذئب، عن الزُّهريِّ، عن عبَّاد بنِ تميم

أَن عمَّه حدثه، أنه خرجَ معَ رسول الله ﷺ يستسقي، فحوَّل رداءَه، وحوَّل إلى الناسِ[1] ظهرَه، ودعا، ثم صلَّى ركعتين، فقرأ يجهَرُ[2].

[المجتبى: ٣/١٥٧، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٢٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عمِّه، أن النبيَّ ﷺ استسقى، وصلَّى ركعتين، وقلَبَ رداءَه[3].

[المجتبى: ٣/١٥٧، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٢٧ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، عن يحيى، عن أبي بكر بنِ محمد، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عبدِ الله بنِ زيد، أن النبيَّ ﷺ [استسقى، فقَلَبَ رداءَه][4][5].

[التحفة: ٥٢٩٧].

٨٠٠ ـ متى يُحَوِّلُ رداءَه

١٨٢٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بنِ أبي بكر، أنه سَمِعَ عبَّادَ بنَ تميم يقولُ:

---

(١) في الأصلين: «ويحول الناس» والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) مابين حاصرتين سقط من الأصل.

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

سمعتُ عبدَ الله بن زيد يقول: خرجَ رسولُ الله ﷺ، فاستسقى، وحوَّلَ رداءَه حين استقبلَ القِبلة[1].

[المجتبى: ٣/٥٥ و ١٥٧، التحفة: ٥٢٩٧].

٨٠١ - رفع اليدين

١٨٢٩ - أَخبرنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن شُعيبٍ، عن الزُّهريِّ، عن عبَّادِ بنِ تميم

عن عمِّه، أَنه رأى رسولَ الله ﷺ في الاستسقاء استقبلَ القبلةَ، وقَلَبَ الرداءَ، ورَفَعَ يديه[2].

[المجتبى: ٣/١٥٨، التحفة: ٥٢٩٧].

١٨٣٠ - أَخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أَنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يَرفعُ يَدَيْه في شيءٍ من الدُّعاءِ إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفعُ يديه حتى يُرى بياضُ إِبْطيه[3].

[المجتبى: ٣/١٥٨، التحفة: ١١٦٨].

٨٠٢ - كيف يرفعُ

١٨٣١ - أَخبرنا عيسى بنُ حمَّاد[4]، قال: أَخبرنا اللَّيثُ، عن سعيدٍ، عن شَريك بنِ عبد الله

عن أَنس بنِ مالك، أَنه سمِعَهُ يقولُ: بينا نحنُ في المسجدِ يومَ الجمعة ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ الناسَ، فقام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، تقطَّعتِ السُّبُلُ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٤) وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٤٢).

(٤) في الأصلين: «حماد بن عيسى»، والمثبت من (ت) و(ز) و «التحفة».

وهلكتِ الأموالُ، وأجدبَ البلادُ، فادعُ الله أن يسقيَنا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديه حِذاءَ وجهه، فقال: «اللهمَّ اسْقِنَا» فوالله، ما نزَل رسولُ الله ﷺ عن المنبرِ حتى أُوسِعْنَا مطراً، وأُمْطِرْنا ذلك اليومَ حتّى الجمعةِ الأُخرى، فقام رجلٌ لا أدري، أهو الذي قال: يا رسولَ الله، استسقِ لنا، أم لا؟ فقال: يا رسولَ الله، تقطّعتِ السبلُ وهلكتِ الأموالُ مِن كَثرة الماء، فادعُ الله أن يُمْسِكَ عنّا الماءَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ حوالَيْنا [1] ولا علينا، ولكن الجبالَ ومنابتَ الشجر» قال: والله، ما هو إلا أن تَكَلَّمَ رسولُ الله ﷺ بذلك، تمزَّقَ السحابُ حتى ما نرى منه شيئاً[2].

[المجتبى ١٥٩/٣، التحفة: ٩٠٦].

١٨٣٢ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيْع، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ

أَن أَنسَ بن مالك حدَّثهم: أَن نبيَّ الله ﷺ كان لا يرفعُ يديه في شيء مِن دعائه إلا عندَ الاستسقاء؛ فإنه كان يرفعُ يديه حتى يُرى بياضُ إبْطيه[3].

[التحفة: ١١٦٨].

١٨٣٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللّيثُ، عن خالد بنِ يزيدَ، عن سعيد بن أَبي هلال، عن يزيدَ بنِ عبد الله، عن عُميرٍ مولى آبي اللَّحْم

[عن آبي اللَّحْم][4]، أنه رأى رسولَ الله ﷺ عند أحجارِ الزَّيت يستسقي، وهو مُقْنِعٌ بكفَّيْهِ يدعو[5].

[المجتبى: ١٥٨/٣، التحفة: ٥].

---

(١) في (ط) و (ت) و(ز): «حولنا».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٤٢).

(٤) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٥) أخرجه الترمذي (٥٥٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٩٤٣).

وقوله: «مقنع»، قال السندي: من أقنع، أي: رافع كفيه.

١٨٣٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المعتمرُ، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني بركةُ، عن بَشير بن نَهِيْك

عن أَبي هريرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ يديه في الدُّعاء حتى تُرى إِبْطاه(١).

٨٠٣ ـ الدعاء

١٨٣٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا المُعتَمِرُ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله، عن ثابت

عن أَنسٍ، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ يومَ الجمعةِ، فقام إليه الناسُ، فصاحوا، فقالوا: يا نبيَّ الله، قَحِطَ المطرُ، وهلكت البهائمُ، فادعُ الله أَن يَسقيَنا، قال: «اللهمَّ اسقِنَا، اللهمَّ اسْقِنَا» قال: وايْمُ الله، ما نرى في السماء قَزَعةً مِن سحاب، قال: فأَنشأتْ سحابةٌ، فانتشرت، ثُم إنها أَمْطَرَتْ، ونزل نبيُّ الله ﷺ، فصلَّى، ثم انصرف، [فلم نزل نُمْطَرُ](٢) إلى الجمعةِ الأُخرى، فلما قام النبيُّ ﷺ يخطبُ، صاحوا إليه، فقالوا: يا نبيَّ الله، تهدَّمتِ البيوتُ، وانقطعتِ السبلُ، فادعُ الله يحبِسْها عنّا، فتبسَّم رسولُ الله ﷺ، وقال: «اللهمَّ حَوالينا، ولا علينا» فتقشَّعتْ عن المدينة، فجعلتْ تُمْطِرُ حولَها، وما تُمْطِرُ بالمدينةِ قَطْرةً، فنظرتُ إلى المدينة وإنها لَفي مِثْلِ الإكليل(٣) .

[المجتبى: ٣/١٦٠، التحفة: ٤٥٦].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٢٧١)
وهو في «مسند» أحمد (٧٢١٣).
هذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٢) في الأصل: «فلم تزل تمطر».

(٣) أخرجه البخاري (٩٣٢) و (١٠٢١) و (٣٥٨٢)، ومسلم (٨٩٧) (١٠) و (١١)، وأبو داود (١١٧٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (١٨١٨)، وما سيأتي (١٨٥١) و (١٨٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٠١٦)، وابن حبان (٢٨٥٨).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «قحط المطر»، قال السندي: أي: احتبس.
وقوله: «قزعة»، قال السندي: أي: قطعة من غيم.
وقوله: «الإكليل»، قال السندي: بكسر الهمزة وسكون الكاف، كل شيء دار بين جوانب الشيء، أي: صارت السحابة حول المدينة كالدائرة حول الشيء، فصار كأن المدينة في مثل الدائرة. والله تعالى أعلم.

١٨٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثني أبو هشام المغيرةُ بن سلمةَ قال: حدثنا وُهيبٌ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ قال: «اللهمَّ اسقِنا»(١).

[المجتبى: ٣/١٦٠، التحفة: ١٦٦٦].

١٨٣٧ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شَريكُ بن عبد الله

عن أنس بن مالك، أنَّ رجلاً دخل المسجدَ ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يخطُبُ، فاستقبلَ رسولَ الله ﷺ قائماً وقال: يا رسولَ الله، هلكتِ الأَموالُ، وانقطعتِ السبلُ، فادعُ الله أَن يُغيثَنَا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديه، وقال: «اللهمَّ أَغثنا، أَغثنا، اللهمَّ أَغثنا» قال أَنسٌ: ولا والله، ما نرى في السماء سحابةً ولا قَزَعةً، وما بيننا وبين سَلْع من بيت ولا دار، قال: فطلعَتْ سحابةٌ مِثْلُ التُّرْس، فلما توسَّطتِ السماءَ انتشرَتْ، ثم أَمطرت. قال أَنسٌ: فلا والله، ما رأَينا الشمسَ ستًّا، قال: ثم دخل رجلٌ من ذلك البابِ في الجمعةِ المقبلةِ ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يَخْطُبُ، فاستقبله قائماً، فقال: يا رسولَ الله، هلكتِ الأَموالُ، وانقطعتِ السبلُ، فادعُ الله أَن يُمسكَها عنَّا، قال: فرفع رسولُ الله ﷺ يديه، فقال: «اللهمَّ حوْلَنا ولا علينا، اللهمَّ على الآكامِ والظِّرابِ وبطونِ الأَودية ومنابتِ الشجر» قال: فأَقلعَتْ، وخرجنا نمشي في الشمس.

قال شريكٌ: سأَلتُ أَنساً، أَهو الرجلُ الأَولُ؟ قال: لا(٢).

[المجتبى: ٣/١٦١، التحفة: ٩٠٦].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٤١٧).
وانظر ما قبله بتمامه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١٨).
وقوله: «سَلْع»، قال السندي: جبل بالمدينة معروف .انتهى. وقد أصبح الآن داخل عمرانها.
وقوله: «الظِّراب»، قال السندي: بكسر معجمة وآخره موحدة، جمع ظَرِب بفتح فكسر وقد تسكن، هو الجبل المنبسط ليس العالي.

٨٠٤ ـ كم صلاة الاستسقاء

١٨٣٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد[1]، عن أبي بكرِ بنِ محمد، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بنِ زيدٍ، أَن النبيَّ ﷺ خرجَ يستسقي، فصلَّى ركعتين، واستقبلَ القبلَةَ[2].

[المجتبى: ٣/١٦٣، التحفة: ٥٢٩٧].

٨٠٥ ـ كيفَ صلاةُ الاستسقاء

١٨٣٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بنِ إسحاقَ بن عبد الله بن كنانةَ، عن أبيه، قال: أَرسلني أَميرٌ من الأُمراء إلى ابن عباس أسأَله عن الاستسقاء

فقال ابنُ عباس: ما منعه أَن يسأَلَني؟ خرجَ رسولُ الله ﷺ متواضعاً متبذِّلاً، متخشِّعاً متضرِّعاً، فَصَلَّى ركعتَيْنِ كما يُصلِّي في العيد، ولم يَخْطُبْ خُطبتَكم هذه[3].

[المجتبى: ٣/١٦٣، التحفة: ٥٣٥٩].

٨٠٦ ـ الجهرُ بالقراءةِ في صلاةِ الاستسقاء

١٨٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أَبي ذِئْب، عن الزُّهريِّ، عن عبَّاد بنِ تميم

عن عمِّه، أَن النبيَّ ﷺ خرجَ، فاستسقى بالناسِ، وصلَّى ركعتين؛ جَهَرَ فيهما بالقراءة[4].

[المجتبى: ٣/١٦٤، التحفة: ٥٢٩٧].

---

(١) يحيى الأول هو: القطَّان، والثاني هو: الأنصاري.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٢٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٤).

٨٠٧ - القولُ عندَ المطر

١٨٤١ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مِسْعر، عن المقدامِ بنِ شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا مُطِرُوا، قال: «اللهمَّ اجعَلْه سَيْباً نافعاً»(١).

[المجتبى: ٣/١٦٤، التحفة: ١٦١٤٦].

١٨٤٢ - أخبرنا إبراهيمُ بن محمد التَّيْميُّ قاضي البصرة، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن المقدامِ بن شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى ناشئاً في أُفُق من آفاق السماءِ، ترَكَ عملَه وإن كان في صلاةٍ، فإن كَشَفه الله، حَمِدَ الله، وإن أَمطرت، قال: «اللهمَّ سَيْباً نافعًا»(٢).

[التحفة: ١٦١٤٦].

١٨٤٣ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ المِقدام بن شُريح -، [عن أبيه](٣)، عن أبيه شُريح

أن عائشةَ أخبرته، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى سحاباً مُقبلاً من أُفُقٍ من الآفاق، تَرَكَ ما هو فيه، وإن كان في الصلاة حتى يستقبلَه، فيقول: «اللهمَّ إنَّا نعوذُ بك مِن شرِّ ما أُرْسِلَ به» فإن أَمطر، قال: «اللهمَّ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٨٤٣)، وانظر ما بعده.

وقوله: «سَيْباً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: عطاء، ويجوز أن يريد به مطراً سائباً، أي: جارياً. وفي «المجتبى»: «صيِّباً» بالصاد، أي: منهمراً متدفقاً.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من (ت) و(ز).

سَيْباً نافعاً، اللهمَّ سَيْباً نافعاً» وإنْ كشفه الله، و لم يمطِرْ، حَمِدَ الله على ذلك[1].

[التحفة: ١٦١٤٦].

١٨٤٤ ـ أخبرنا عبدُ الوهَّاب بنُ الحكم الورَّاقُ، قال: حدثنا معاذُ بنُ معاذ، عن ابنِ جُريج، عن عطاء

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى مَخِيلةً ـ تعني الغيمَ ـ تلوَّنَ وَجهه، وتغيَّرَ، ودَخَلَ وخرَجَ، وأَقبلَ وأَدبرَ، فإذا مُطِرَ، سُرِّيَ عنه، قالت عائشةُ: فذكرتُ له بعضَ ما رأيتُ منه، قال: «وما يُدريك لعلَّه كما قال قومُ عاد[2]: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤][3]».

[التحفة: ١٧٣٨٦].

١٨٤٥ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن ابن طاووس، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٦)، وأبو داود (٥٠٩٩)، وابن ماجه (٣٨٨٩).

وسيأتي برقم (١٠٦٨٤) و (١٠٦٨٥)، وقد سلف في سابقيه، وانظر تخريج (١٨٤٤) و(١٨٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٤)، وابن حبان (٩٩٤) و(١٠٠٦). والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً.

(٢) في الأصل: «هود».

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٠٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٠٨)، ومسلم (٨٩٩) (١٤)، وابن ماجه (٣٨٩١)، والترمذي (٣٢٥٧)..

وسيأتي برقم (١١٤٢٨)، وانظر ما بعده، وما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٠٣٧).

وقوله: «مخيلة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المخيلة: هي السحابة الخليقة بالمطر، ويجوز أن تكون مسماةً بالمخيلة التي هي مصدر، كالمَحْسِبة من الحَسْب.

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى مَخِيلةً، تغيَّرَ وجهُهُ، ودخلَ وخرجَ، وأقبلَ وأدبرَ، فإذا مطرت سُرِّي عنه، فذكرتُ ذلك له،فقال:«ما آمنُه أن يكونَ كما قال الله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ .... إلى ﴿رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤]»[١].

[التحفة: ١٦١٦١].

١٨٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني صالحُ بن كيسانَ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بنِ عُتبةَ

عن زيد بنِ خالد الجُهَنيِّ، قال: صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبح بالحُديبيَة[٢] على إثرِ سماءٍ كانت مِن الليل، فلما انصرفَ، أَقبلَ على الناسِ، فقال: «هل تدرونَ ماذا قال ربُّكم»؟ قالوا: الله ورسولُه أعلمُ، قال: «قال: أَصبَحَ من عبادي مؤمنٌ وكافرٌ، فأَما مَن قال: مُطرنا بفَضل الله ورحمتِهِ، فذلك مؤمنٌ بي، كافرٌ بالكوكب، وأَمَّا مَن قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا، فذلك كافرٌ بي، مؤمنٌ بالكوكب»[٣].

[التحفة: ٣٧٥٧].

٨٠٨ ـ كراهية الاستمطار بالأنواء

١٨٤٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن صالح بنِ كَيْسانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في الأصلين: «بالمدينة»، والمثبت من (ت) و(ز) ومصادر التخريج.

(٣) أخرجه البخاري (٨٤٦) و (١٠٣٨) و(٧١٤٧) و (٧٥٠٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٠٧)، ومسلم (٧١)، وأبو داود (٢٩٠٦).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٦٩٤) و (١٠٦٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٦١)، وابن حبان (١٨٨) و (٦١٣٢).

عن زيدِ بنِ خالد، قال: مُطِرَ النَّاسُ على عهدِ النبيِّ ﷺ، قال: «أَلم تَسْمَعُوا ما قال ربُّكُم الليلة؟ قال: ما أَنعمتُ على عبادي مِن نعمةٍ إلا أَصبحَ طائفةٌ منهم بها كافرين، يقولون: مُطِرْنَا بنوءِ كذا، وبِنَوءِ كذا [فأمَّا من آمن بي، وحمدني على سُقيايَ، فذلك الذي آمنَ بي وكفرَ بالكوكبِ، ومَن قال مُطرنا بنوءٍ كذا ونوءِ كذا][1]، فذلك الذي كَفَر بي، وآمَنَ بالكوكب»[2].

[المجتبى: ٣/١٦٤، التحفة: ٣٧٥٧].

١٨٤٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأَسود بن عمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرنا يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أَخبرني عُبيدُ الله بن عبدالله بن عُتبةَ

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال ربُّكم: ما أَنعمتُ على عبادي من نعمةٍ إلا أَصبحَ فريقٌ منهم بها كافرينَ، يقولون: الكوكبُ، وبالكوكب»[3].

[المجتبى: ٣/١٦٤، التحفة: ١٤١١٣]..

١٨٤٩ ـ أخبرنا عبدُ الجبارِ بنُ العلاءِ بن عبد الجبار، عن سفيانَ، عن عمرو، عن عتَّاب بنِ حُنين

عن أَبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو أَمسكَ اللهُ القَطْرَ عن عباده خمسَ سنين، ثم أَرسلَهُ لأصبحَتْ طائفةٌ من الناسِ كافرين، يقولون: سُقينا بنَوءِ المِجْدَح»[4].

[المجتبى: ٣/١٦٥، التحفة: ٤١٤٨].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«المجتبى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٧٢).

وسيأتي برقم (١٠٦٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٧٣٩).

(٤) أخرجه الحميدي (٧٥١)، والدارمي (٢٧٦٥)، وأبو يعلى (١٣١٢). وسيأتي برقم (١٠٦٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٤٢)، وابن حبان (٧١٣٠).

وقوله: «المجدح»، قال السندي: بكسر الميم، هو نجم من النجوم الدالة على المطر عند العرب.

١٨٥٠ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، قال: أَصابنا مطرٌ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ فحسَرَ حتى أَصابه المطرُ، فقيل له: لِمَ صنعتَ هذا؟ فقال: «إنَّه حديثُ عهدٍ بربه»(١).

قال أَبو عبد الرحمن: لم أَفهمْ «أَصابنا»، ولا «فحسر» كما أَردتُ.

[التحفة: ٢٦٣].

٨٠٩ ـ هل يسألُ الإمامُ رفعَ المطرِ إذا خاف ضَرَرَهُ

١٨٥١ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أَنس، قال: قَحَطُ المطرُ عاماً، فقام بعضُ المسلمين إلى النبيِّ ﷺ في يوم جمعة، فقال: يا رسولَ الله، قَحَطَ المطرُ، وأَجدَبتِ الأَرضُ، وهلكَ المالُ، قال: فرفَع يدَيه وما نرى في السَّماءِ سحابةً، فمدَّ يديه حتى رأَيتُ بياضَ إِبْطيه يَستسقي الله، فما صلَّيْنا الجمعةَ حتى أَهمَّ الشابَّ القريبَ الدارِ الرجوعُ إلى أَهله، قال: فدامتْ جمعةً. فلما كانت الجمعةُ التي تليها، قالوا: يا رسولَ الله، تهدَّمتِ البيوتُ، واحتبسَ الرُّكبانُ، قال: فتبسَّمَ لسُرعة مَلالةِ ابنِ آدم، وقال بيده: «اللهمَّ حَوالينا، ولا علينا» فتكشَّطَتْ عن المدينةِ(٢).

[المجتبى: ٣/١٦٥، التحفة: ٥٩٦].

١٨٥٢ ـ أَخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أَبو عمرو، عن إسحاقَ بنِ عبد الله

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٧١)، ومسلم (٨٩٨)، وأبو داود (٥١٠٠). وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٢)، وفي «جزء رفع اليدين» له صفحة ٩٣. وانظر تخريج ما بعده، وما سلف برقم (١٨١٨) و (١٨٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠١٩)، وابن حبان (٢٨٥٩).

وقوله: «قحط المطر»، قال السيوطي: أي: امتنع وانقطع.

عن أَنس بنِ مالك، قال: أَصابَ الناسَ سنةٌ علـى عهـدِ رسـولِ الله ﷺ، فبينا رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ على المنبرِ يومَ الجمعةِ، فقامَ أَعرابـيٌّ، فقـال: يا رسولَ الله، هلكَ المالُ، وجاع العيالُ، فادعُ الله لنا، فرفعَ رسـولُ الله ﷺ يديه وما نرى في السماء قَزَعةً، والـذي نفسـي بيـده، مـا وضعهـا حتـى ثـارَ سحابٌ أمثالُ الجبال، ثم لم ينزِلْ عن منبره حتـى رأَيـتُ المطـرَ يتحـادَرُ علـى لحيته، فَمطرنَا يومَنا ذلك، ومن الغدِ، والذي يليه حتى الجمعةِ الأُخرى، فقامَ ذلك الأَعرابيُّ - أَو قال غيره - قال: يا رسولَ الله، تهدَّمَ البناءُ، وغَرِقَ المـالُ، فادعُ الله لنا، فرفعَ رسولُ الله ﷺ يديه، قال: «اللهمَّ حوالَيْنا، ولا علَيْنا» فمـا يُشيرُ بيده إلى ناحية من السَّـحاب إلا انفرجَـتْ، حتـى صـارتِ المدينـةُ مِثـلَ الجَوبَةِ[1]، وسال الوادي، ولم يَجيءْ أَحدٌ من ناحيـةٍ إلا حـدَّثَ - يعـني - بالجَوْد[2].

[المجتبى: ٣/١٦٦، التحفة: ١٧٤].

آخر كتاب الاستسقاء

(١) في النسخ الخطية: «الجوَّة» والمثبت من حاشيتي الأصلين.

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٣) و (١٠١٨) و (١٠٣٣)، ومسلم (٨٩٧)(٩).
وانظر تخريج ما سلف قبله وبرقم (١٨١٨) و (١٨٣٥).
وقوله: «مثل الجوبة»، قال السندي: هي الحفرة المستديرة الواسعة، والمراد هاهنا: الفرجة في السحاب.
وقوله: «بالجَود»، قال السندي: بفتح الجيم، المطر الواسع.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب كسوف الشمس والقمر

٨١٠ ـ كيفَ كسوفُ الشمسِ والقمر

١٨٥٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن يونسَ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، لا يَكْسِفانِ لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، ولكنَّ الله يُخوِّف بهما عبادَه»(١).

[المجتبى: ٣/١٢٤، التحفة: ١١٦٦١].

٨١١ ـ التسبيحُ والتكبيرُ والدُّعاء عندَ كسوف الشمس

١٨٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أَبو هشام، قال: حدثنا وُهيبٌ، قال: حدثنا أَبو مسعود ـ هو سعيدُ بنُ إياس الجُرَيْرِيُّ ـ، عن حيَّانَ بنِ عُمير

قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ سَمُرَةَ، قال: بينا أَنا أَترامَى(٢) بأَسهمٍ لي بالمدينة إذ انكَسَفتِ الشمسُ، فجمعتُ أَسهُمي، وقلتُ: لأَنظرنَّ ما أَحدثَ النبيُّ ﷺ في كسوفِ الشمس، فأَتيتُه مما يلي ظهرَه وهو في المسجدِ، فجعلَ يسبِّحُ، ويُكبِّرُ، ويدعو حتى حُسِرَ عنها، قال: ثم قام، فَصَلَّى ركعتين وأَربعَ سَجَدات(٣).

[المجتبى: ٣/١٢٤، التحفة: ٩٦٩٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

(٢) في (ت) و(ز): «أترمَّى».

(٣) أخرجه مسلم (٩١٣) (٢٥) و (٢٦) و (٢٧)، وأبو داود (١١٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١٧)، وابن حبان (٢٨٤٨).

وقوله: «حتى حسر عنها»، قال السندي: أي: أُزيل، وكشف ما بها.

١٨٥٥ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن

عن أبي بَكرةَ، قال: كنّا جلوساً عندَ النبيِّ ﷺ، فكَسَفَتِ الشمسُ، فوثَبَ يجُرُّ ثوبَه، فصلَّى ركعتينِ حتى تجلَّتْ[1].

[المجتبى: ١٢٧/٣، التحفة: ١١٦٦١].

١٨٥٦ - أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا زائدةُ، عن زياد بن عِلاقةَ

سمعتُ المغيرةَ بنَ شعبةَ يقول: كَسَفَتِ الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ يومَ ماتَ إبراهيمُ، فقال الناسُ: كَسَفَتْ لموتِ إبراهيم، فقال رسولُ الله ﷺ: «الشمسُ والقمرُ آيتانِ من آيات الله، لا يَنْكسِفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتُموه، فادعوا الله، وصلُّوا حتى يُكشفَ»[2].

[التحفة: ١١٤٩٩].

٨١٢ - الأمرُ بالصَّلاةِ عندَ كسوفِ الشمسِ

١٨٥٧ - أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو بنِ الحارث، أن عبدَ الرحمن بنَ القاسم حدَّثه، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ عمر، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إن الشمسَ والقمرَ لا يَخسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته، ولكنهما آيةٌ من آياتِ الله، فإذا رأيتُموهما، فَصَلُّوا»[3].

[المجتبى: ١٢٥/٣، التحفة: ٧٣٧٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٦٠) و (٦١٩٩)، ومسلم (٩١٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٧٨)، وابن حبان (٢٨٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٤٢) و (٣٢٠١)، ومسلم (٩١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٥٨٨٣)، وابن حبان (٢٨٢٨).

٨١٣ - الأَمرُ بالصَّلاةِ عندَ كسوفِ القمر

١٨٥٨ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ، قال: حدَّثني قيسٌ

عن أَبي مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ لموتِ أحدٍ، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله، فإذا رأَيتُموهما، فَصَلُّوا»(١).

[المجتبى: ٣/١٢٦، التحفة: ١٠٠٠٣].

٨١٤ - الأَمرُ بالصَّلاةِ عندَ الكسوف حتَّى تنجليَ

١٨٥٩ - أَخبرنا محمدُ بنُ كامل المَرْوَزيُّ، عن هُشَيم، عن يونسَ، عن الحسن

عن أَبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، وإنَّهما لا ينكسِفَانِ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، فإذا رأَيتُموهما، فصلُّوا حتى تنجليَ»(٢).

[المجتبى: ٣/١٢٦، التحفة: ١١٦٦١].

١٨٦٠ - أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ عبد الأَعلى، قالا: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكرةَ، قال: كنَّا جلوساً عند النبيِّ ﷺ، فكَسَفَتِ الشمسُ، فوَثَبَ يَجُرُّ ثوبَه، فصلَّى ركعتين حتى انجلَتْ(٣).

[المجتبى: ٣/١٢٧، التحفة: ١١٦٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤١) و (١٠٥٧) و (٣٢٠٤)، ومسلم (٩١١) (٢١) و (٢٢) و (٢٣)، وابن ماجه (١٢٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٠١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

٨١٥ - الأمرُ بالنداءِ لِصلاة الكسوف

١٨٦١ - أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد، قال: حدثنا الوليدُ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأمر النبيُّ ﷺ منادياً، فنادى أَن الصَّلاةَ جامعةً، فاجتمعُوا، واصطفُّوا، فصلَّى بهم أَرْبَعَ رَكَعات في ركعتين، وأَربعَ سَجَدات(١).

[المجتبى: ١٢٧/٣، التحفة: ١٦٥١١].

٨١٦ - بابُ الصفوفِ في صلاةِ الكُسوف

١٨٦٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا بشرُ بنُ شُعيب، عن أَبيه، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عروةُ بنُ الزبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كَسَفَتِ الشمسُ في حياة رسولِ الله ﷺ، فخرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجد، فقام، وصفَّ الناسَ وراءَه، فاستكمَلَ أَربعَ ركعاتٍ وأَربعَ سَجَدات، وانجلتِ الشمسُ قَبْلَ أَن يَنصَرِفَ(٢).

[المجتبى: ١٢٨/٣، التحفة: ١٦٤٨٧].

٨١٧ - كيفَ صلاةُ الكُسوف

١٨٦٣ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن إسماعيلَ بنِ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن طاووس

عن ابنِ عباس، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى عند كسوفٍ ثماني ركَعات وأربعَ سَجَدات.

وعن عطاءٍ مثلُ ذلك(٣).

[المجتبى: ١٢٨/٣، التحفة: ٥٦٩٧].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٨٧٠) لتمام الرواية فيه، وانظر ما بعده.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٨٧٠) لتمام الرواية هناك، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٩٠٩)، وأبو داود (١١٨٣)، والترمذي (٥٦٠).

وسيأتي في الذي بعده، وقد سلف برقم (٥١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٧٥).

١٨٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، عن يحيى، عن سُفيانَ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أَبي ثابت، عن طاووس

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلَّى في كسوفٍ، فقرأ، ثم ركَعَ، ثم قرأَ، ثم رَكَعَ، ثم قرأ، ثم ركَعَ، ثم قرأ، ثم ركَعَ، ثم سجد، والأُخرى مثلُها[(١)].

[المجتبى: ٣/١٢٩، التحفة: ٥٦٩٧].

٨١٨ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاة الكسوف عن ابنِ عباس

١٨٦٥ ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن نَمِرٍ، عن الزُّهريِّ، عن كثير بنِ عباس

وأخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني كثيرُ بنُ عباس

عن عبد الله بنِ عباس، أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى يومَ كَسَفَت الشمسُ أَربعَ رَكَعات في ركعتين، وأربعَ سَجَدات[(٢)].

[المجتبى: ٣/١٢٩، التحفة: ٦٣٣٥].

٨١٩ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاةِ الكُسوف

١٨٦٦ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عطاء، قال: سمعتُ عُبيدَ بنَ عُمير يُحدِّث، قال:

حدثني مَنْ أُصدِّقُ، فظننتُ أنه يريدُ عائشةَ، أنها قالت: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقامَ بالناسِ قياماً شديداً؛ يقومُ بالناسِ، ثم يركعُ، ثم يقومُ، ثم يركعُ، ثم يقومُ، ثم يركعُ، فركعَ ركعتين، في كُلِّ ركعة ثلاثُ ركعاتٍ، رَكَعَ الثالثةَ، ثم سجَدَ، حتى إنَّ رجالاً يومئذ ليُغشى عليهم، حتى إن سِجَالَ الماء

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٢).

لُتصَبَّ عليهم مما قام به، يقولُ إذا ركع: «الله أكبر» وإذا رفع رأْسَه قال: «سَمِع الله لمن حمدَهُ» فلم ينصرِفْ حتى تجلَّتِ الشمسُ، فقام، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، وقال: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينكَسِفَانِ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، ولكنْ آيتانِ مِن آيات الله يُخَوِّفُكُم بهما، فإذا كَسَفَا، فافزعوا إلى ذكر الله حتى ينجلِيا»[١].

[المجتبى: ٣/١٢٩، التحفة: ١٦٣٢٣].

١٨٦٧ - أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ - في صلاة الآيات - عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى سِتَّ[٢] ركَعاتٍ في أربعِ سَجَدَاتٍ، قلتُ لمعاذ: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: لاشَكَّ ولا مِريةَ[٣] .

[المجتبى: ٣/١٣٠، التحفة: ١٦٣٢٥].

١٨٦٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، عن هشامٍ، عن قتادةَ، عن عطاء، عن عُبيد بنِ عُمير

عن عائشةَ، قالت: صلاةُ الآيات ستُّ ركعاتٍ [في أربعِ سَجَدَات][٤][٥].

[التحفة: ١٦٣٢٥].

١٨٦٩ - [عن عَمرو بن عليٍّ ومحمدِ بن المثنّى، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سُليمانَ، عن عطاء

عن جابر، قال: انكسفت الشمسُ يومَ ماتَ إبراهيمُ بن النبيِّ ﷺ، فقال الناسُ: إنما كَسَفت الشَّمسُ لموت إبراهيمَ، فقام النبيُّ ﷺ، فصلَّى بالناس سِتَّ رَكَعاتٍ في أَرْبَعِ سَجَدات؛ كبَّر، ثم قرأ، فأطال القراءةَ، ثم ركعَ نحواً مما قام، ثم

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٨)، وانظر ما بعده مختصراً.

(٢) في النسخ الخطية: «عشر»، والمثبت من «المجتبى»، ومصادر التخريج.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٠٨) وفيه تخريجه، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل.

(٥) سلف في سابقيه مرفوعاً.

رَفَعَ رأْسَه، فقرأ دون القِراءَة الأُولى، ثم ركعَ نحواً مما قام، ثم رفعَ رأسَه، فقرأ دونَ القراءة الثانية، ثـم ركـع نحواً ممـا قـام، ثـم رفـعَ رأسَـه فـانحدر للسـجودِ، فسـجد سجدتين، ثم قام فركعَ ثَلاثَ رَكَعات قبلَ أن يَسـجُدَ؛ ليـس فيهـا ركعـةٌ إلا الـتي قبلَها أطولُ من التي بعدَها، إلا أن ركوعَـه نحوٌ مـن قيامـه، ثـم تـأخَّر في صلاتـه، وتأخرت الصفوفُ معه، ثم تقـدَّم، فقـام في مقامـه، وَتَقدَّمَـتِ الصفـوفُ، فقضـى الصلاةَ وقد طَلَعتِ الشمسُ، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّ الشَّـمْسَ وَالقَمَـرَ آيتـانِ مِـنْ آياتِ الله عَزَّ وَجَلَّ، وإنَّهُمَا لا يَنْكَسِفانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ، فإذا رَأَيْتُـمْ شـيئاً مِـنْ ذلِـك، فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ، إنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيءٍ تُوعَدُونَهُ إلا قَدْ رَأَيْتُهُ في صَلاتِي هذِهِ، وَلَقَدْ جِيءَ بالنَّار، فَذلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُوني تَأَخَّرْتُ مَخافَـةَ أنْ يُصيبَنـي مِـنْ لَفْحِهـا، حَتَّى قُلْتُ: أيْ رَبِّ، وأنا فِيهِمْ، وَرَأَيْتُ فِيها صَاحِبَ المِحْجَنِ يَجُرُّ قَصَبَهُ في النَّارِ، كانَ يَسْرِقُ الحاجَّ بِمِحْجَنِهِ، فإن فُطِنَ بِهِ، قـال: إنَّمـا تَعَلَّقَ بمِحْجَنِي، وإنْ غُفِـلَ عَنْـهُ، ذَهَبَ بِهِ، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيها صاحِبَةَ الهِرَّةِ الَّتِي رَبَطَتْها، فَلَمْ تُطْعِمْهـا، وَلَـمْ تَتْرُكْهـا تأْكُلُ مِنْ خَشاشِ الأَرْضِ حَتَّى ماتَتْ جُوعاً، وَجِيءَ بالجَنَّةِ، فَذلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْـتُ في مُقـامِي، فَمَـدَدْتُ يَـدِي وَأنـا أُرِيـدُ أنْ أتنـاوَلَ مِـنْ ثَمَرِهـا لتنظُرُوا إليْهِ، ثم بَدَا لي أنْ لا أَفْعَلَ »][1].

[التحفة: ٢٤٣٨].

٨٢٠ ـ نوعٌ آخرُ من صلاة الكسوف

١٨٧٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابنِ وَهْـب، عـن يونـسَ، عـن ابـنِ شـهاب، قـال: أخبرني عروةُ بنُ الزبير

---

(١) هذا الحديث زيادة من «التحفة» ونصه كما في «مسند» أحمـد (١٤٤١٧)، عـن يحيى بـن سـعيد بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٠٤)(١٠)، وأبو داود (١١٧٨). وانظر ما سيأتي برقم (١٨٧٦).

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في حياة رسولِ الله ﷺ، فقام، فكبَّرَ، وصفَّ الناسُ وراءَه، فاقترأ رسولُ الله ﷺ قراءةً طويلةً، ثم كبَّر، فركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع رأسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، ربَّنا ولَكَ الحمدُ» ثم قام، فاقترأ قراءةً طويلةً هي أدنى مِن القراءةِ الأُولى، ثم كبَّرَ، فركعَ ركوعاً طويلاً هو أدنى مِن الركوعِ الأول، ثم قال: «سَمِعَ الله لمن حمده، ربَّنا ولك الحمدُ» ثم سجدَ، ثم فَعَلَ في الركعة الأُخرى مثلَ ذلك، فاستكملَ أربعَ رَكَعات وأربعَ سَجَدات، وانجلت الشمسُ قبلَ أن ينصرفَ. ثم قامَ، فخطَب الناسَ، وأثنى على الله بما هو أهلُهُ، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، لا يَخْسِفَانِ لموتِ أحد ولا لِحياته، فإذا رأيتُموهما، فصلُّوا حتى يُفْرَجَ عنكم». وقال رسولُ الله ﷺ: «رأيتُ في مقامي هذا كُلَّ شيءٍ وُعِدْتُمْ، ثم لقد رأيتُموني أُريدُ أن آخذَ قِطفاً مِن الجنة حين رأيتُموني جعلتُ أتقدَّمُ. ولقد رأيتُ جهنمَ يَحْطِمُ بعضُها بعضاً حينَ رأيتُموني تأخرتُ. ورأيتُ فيها ابنَ لُحَيٍّ، وهو الذي سيَّب السوائبَ»[1].

[المجتبى: ٣/١٣٠، التحفة: ١٦٦٩٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤٤) و (١٠٤٦) و (١٠٤٧) و (١٠٥٨) و (١٠٦٥) و(١٠٦٦) و(١٢١٢) و (٣٢٠٣) و (٤٦٢٤)، ومسلم (٩٠١) (١) و (٢) و (٣) و (٤) و (٥)، وأبو داود (١١٨٠) و (١١٨٧) و (١١٨٨) و (١١٩٠) و (١١٩١)، وابن ماجه (١٢٦٣)، والترمذي (٥٦١) و(٥٦٣).

وسيأتي برقم (١٨٧١) و (١٨٧٢) و (١٨٩٢) و (١٨٩٣) و (١٨٩٤) و (١٨٩٧) و (١٩٠٠)، وقد سلف برقم (٥٠٦) و (١٨٦١) و (١٨٦٢)، وانظر تخريج رقم (١٨٧٣) و (١٨٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤٥)، وابن حبان (٢٨٤١) و (٢٨٤٢) و (٢٨٤٥) و (٢٨٤٦).

والروايات مطولة ومختصرة ومتقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «سيب السوائب»، قال السندي: أي شرع لباقي قريش أن يتركوا النوق، ويعتقوها من الحمل والركوب ونحو ذلك للأصنام.

والسائبة، قال ابن الأثير في «النهاية»: كان الرجل إذا نذر لقدوم من سفر، أو بُرء من مرض أو غير ذلك، قال: ناقتي سائبة، فلا تمنع من ماء ولا مرعى، ولا تحلب، ولا تركب.

١٨٧١ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فنودِيَ: الصلاةَ جامعةً، فاجتمعَ الناسُ، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ أربعَ ركعاتٍ في ركعتين، وأربعَ سَجَدات(١).

[المجتبى: ٣/١٣٢، التحفة: ١٦٥١١].

١٨٧٢ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ، فقام، فأطال القيامَ، ثم ركعَ، فأطال الركوعَ، ثم قام، فأطال القيامَ، وهو دونَ القيام الأول، ثم ركعَ، فأطال الركوعَ، وهو دونَ الركوع الأول، ثم رفَع، فسجد. ثم فعل في الركعة الأُخرى مثلَ ذلك، ثم انصرف وقد تجلَّتِ الشمسُ، فخطبَ الناسَ، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، لا ينخسِفانِ لموتِ أحد ولا لحياته، فإذا رأيتُم ذلك، فادعوا الله، وكبِّروا، وتصدَّقوا» ثم قال: «يا أُمَّةَ محمد، ما مِن أحد أغيَرُ مِن الله أن يزنيَ عبدُه أو تزنيَ أمتُه. يا أُمَّةَ محمد، والله لو تعلمونَ ما أعلم لَضَحِكْتُم قليلاً، ولبكيتُم كثيراً»(٢).

[المجتبى: ٣/١٣٢، التحفة: ١٧١٤٨].

١٨٧٣ - أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابنِ وَهْب، عن عمرو بنِ الحارث، عن يحيى بنِ سعيد، أن عَمْرَةَ حدَّثته

أن عائشةَ حدَّثتها، أن يهوديةً أتتها، فقالت: أجارَكِ الله من عذاب القبر، قالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن الناسَ ليعذَّبون في القبورِ؟! قال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠).

«عائذاً بالله» قالت عائشةُ: إن النبيَّ ﷺ خرج مَخرجاً، فَخَسَفَتِ الشمسُ، فخرجنا إلى الحُجرة، فاجتمع إلينا النساءُ، وأَقبلَ إلينا رسولُ الله ﷺ ضحوةً، فقامَ قياماً طويلاً، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، ثم رفعَ رأْسَه، فقام دونَ القِيام الأَول، ثم ركعَ دون ركوعه، ثم سَجَدَ. ثم قام الثانية، فصنع مثلَ ذلك إلا أَن ركوعَه وقيامَه دونَ الركعة الأولى، ثم سَجَدَ، وتجلَّت الشمسُ. فلما انصرف، قَعَدَ على المنبر، فقال فيما يقولُ: «إن الناسَ يُفتنونَ في قبورهم كفتنةِ الدجَّالِ» قالت عائشةُ: وكنَّا نسمعُهُ بعد ذلك يتعوَّذُ من عذاب القبر[1].

[المجتبى: ٣/١٣٣ و ١٥١، التحفة: ١٧٩٣٦].

٨٢١ ـ نوعٌ آخرُ

١٨٧٤ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمعت عَمْرَةَ قالت:

سمعتُ عائشةَ تقولُ: جاءتني يهوديةٌ تسأَلني، فقالت: أَعاذكِ الله مِن عذاب القبر، فلما جاء رسولُ الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، أَيعذَّبُ الناسُ في القبور؟ قال: «عائذاً بالله» فركِبَ مَركَباً ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ وانخسفت الشمسُ، فكنتُ بين الحُجَرِ في نسوةٍ، فجاء رسولُ الله ﷺ مِن مَركَبه، فأَتى مُصلاَّه، فصلَّى بالناس، فقام، فأَطال القيامَ، ثم ركعَ، فأَطالَ الركوعَ، ثم رفعَ رأْسَهُ، فأَطال القيامَ، ثم ركعَ، فأَطالَ الركوعَ، ثم رفع رأْسَه، فأَطالَ القيامَ، ثم سجدَ، فأَطالَ السجودَ، ثم قام، فقام قياماً أَيْسَرَ مِن قيامه الأَول، ثم ركعَ أَيسرَ من ركوعه الأَول، ثم رفع رأْسَه، فقام أَيسرَ مِن قيامه الأَول، ثم ركع أَيْسَرَ مِن ركوعه الأَول، ثم رفع رأْسَه،

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤٩) و (١٠٥٠) و (١٠٥٥) و (١٠٥٦)، ومسلم (٩٠٣). وسيأتي برقم (١٨٧٤) و (١٨٧٥) و (١٨٩٩)، وقد سلف برقم (٥٠٧)، وانظر تخريج ما سلف برقم (١٨٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦٨)، وابن حبان (٢٨٤٠).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

فقام أيسرَ من قيامه الأول. فكانت أربعَ ركعاتٍ وأربعَ سَجَدات، وانجلت الشمسُ، فقال: «إنكم تُفتنون في القبورِ كفِتنة الدجالِ» قالت عائشةُ: فسمعتُه بعدَ ذلك يتعوَّذُ مِن عذابِ القبرِ(١).

[المجتبى: ٣/١٣٤، التحفة: ١٧٩٣٦].

١٨٧٥ ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا ابنُ عُيينةَ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى في كسوفٍ في صُفَّة زمزمَ أربعَ ركَعات وأربعَ سَجَدات(٢).

[المجتبى: ٣/١٣٥، التحفة: ١٧٩٣٩].

١٨٧٦ ـ أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو علي الحَنَفي، قال: حدثنا هشام صاحب الدَّستُوائي، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: كَسَفَت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ في يوم شديد الحرِّ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ بأصحابه، فأطالَ القيامَ حتى جعلوا يَخِرُّون، ثم ركعَ، فأطالَ، ثم رفعَ، فأطالَ، ثم ركعَ، فأطالَ، ثم رفعَ، فأطالَ، ثم سجدَ سجدتين. ثم قامَ، فصنع نحواً من ذلك، وجعل يتقدَّمُ، ثم جعلَ يتأخَّرُ، فكانت أربعَ ركعات وأربعَ سَجَدات، وقال: «كانوا يقولون: إن الشمسَ والقمرَ لا ينخسِفَانِ إلا

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٧٣)، وهو مكرر ما سلف برقم (٥٠٧).

وقوله «في صُفَّة زمزم»، قال الحافظ ابن كثير فيما نقله عنه السيوطي والسندي: تفرّد النسائي عن عبدة بقوله: في صُفة زمزم، وهو وهم بلا شك، فإن رسول الله ﷺ لم يصلِّ الكسوف إلا مرة واحدة بالمدينة في المسجد، هذا هو الذي ذكره الشافعي وأحمد والبخاري والبيهقي وابن عبد البر، وأما هذه الزيادة، فيخشى أن يكون الوهم فيها من عبدة، فإنه مروزي نزل دمشق ثم صار إلى مصر، فاحتمل أن النسائي سمعه منه بمصر، فدخل عليه الوهم لعدم الكتاب، وقد أخرجه البخاري ومسلم والنسائي أيضاً من طريق آخر من غير هذه الزيادة، وقال الحافظ المزي بعد أن عرض عليه انتقاد ابن كثير: قد أجاد وأحسن الانتقاد.

لِموتِ عظيمٍ مِن عظمائهم، وإنهما آيتانِ من آياتِ الله، يُريكُموهما، فإذا انخسَفتْ، فصلُّوا حتى تنجليَ»[1].

[المجتبى: ٣/١٣٦، التحفة: ٢٩٧٦].

٨٢٢ ـ نوعٌ آخرُ من صلاة الكسوف

١٨٧٧ ـ أَخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلَّام، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أَبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأَمر فَنُودِيَ: الصلاةَ جامعةً، فصلَّى رسولُ الله ﷺ بالناسِ ركعتين وسجدةً، ثم قام، فصلَّى ركعتين وسجدةً. قالت عائشةُ: ما ركعتُ ركوعاً قطُّ، ولا سجدتُ سجودًا قطُّ كان أَطولَ منه[2].

[المجتبى: ٣/١٣٦، التحفة: ٨٩٦٣].

خالفه محمد بن حِمير

١٨٧٨ ـ أَخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا ابنُ حِميرٍ، عن معاويةَ بنِ سلَّام، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي طُعمةَ

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: كَسَفَتِ الشمسُ، فركعَ رسولُ الله ﷺ ركعتينِ وسجدتينِ، ثم قامَ، فركعَ ركعتين وسجدتينِ، ثم جُلِّيَ عن الشمس. وكانت عائشةُ تقولَ: ما سَجَدَ رسولُ الله ﷺ سجوداً، ولا ركعَ ركوعاً أَطولَ منه[3].

[المجتبى: ٣/١٣٦، التحفة: ٨٩٦٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٠٤)، وأبو داود (١١٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٠١٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٤٥) و (١٠٥١)، ومسلم (٩١٠).
وبنحوه سيأتي بعده، وانظر ماسلف برقم (٥٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٦٦٣١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

خالفه عليُّ بنُ المبارك

١٨٧٩ - أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: حدثني أبو حفصةَ، مولى عائشةَ

أن عائشةَ أخبرته، أنه لما كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسول الله ﷺ توضأ، وأمرَ فنُودِيَ أنِ الصلاةَ جامعةً، فقام، فأطال القيامَ في صلاته. قالت عائشةُ: فحَسِبتُ قرأ سورةَ البقرة، ثم ركعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم قال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ» ثم قام مثلَ ما قام، ولم يسجدْ، ثم ركعَ، فسجدَ، ثم قام، فَصَنَعَ مثلَ ما صَنَعَ؛ ركعتين وسجدة، ثم جلسَ، وجُلِّي عن الشمس[1].

[المجتبى: ١٣٧/٣، التحفة: ١٧٦٩٨].

٨٢٣ - نوعٌ آخرُ مِن صلاة الكسوف

١٨٨٠ - أخبرنا هلالُ بنُ بشر، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الصمد، عن عطاء بنِ السائب، قال: حدَّثني أبي - السائبُ -

أن عبدَ الله بنَ عمرو حدَّثه، قال: انكسفتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقام رسولُ الله ﷺ إلى الصلاة، وقام الذين معه، فقام قائماً، فأطال القيامَ، ثم ركَعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم رفع رأْسَه، وسَجدَ، فأطالَ السجودَ، ثم رفع رأْسَه، وجلسَ، فأطالَ الجلوسَ، ثم سجدَ، فأطال السجودَ، ثم رفعَ رأسَه، وقام، فصنع في الركعة الثانيةِ مثلَ ما صنع في الأُولى؛ مِن القيامِ والركوعِ والسجودِ والجلوسِ، فجعل يَنْفُخُ في آخرِ سجوده مِن الركعة الثانية، ويبكي، ويقول: «لم تَعِدْني هذا وأنا فيهم، لم تَعِدْني هذا وأنا فيهم، ونحن نستغفِرُك» ثم رفع رأْسَه، وانجلتِ الشمسُ، فقام رسولُ الله ﷺ،

---

(١) انظر تخريج ما سلف برقم (١٨٧٠) و (١٨٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٧٠).

خَطَبَ الناسَ، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آيات الله، فإذا رأيتم كسوفَ أحدِهما، فاسْعَوا إلى ذكر الله. والذي نفسُ محمد بيده، لقد أُدْنِيَتِ الجنةُ منّي، حتى لو بسطتُ يدي، لتعاطيتُ من قُطوفِها، ولقد أُدْنِيَت النارُ مني، حتى جعلتُ أنفخُها خشيةَ أن تغشاكم؛ حتى رأيتُ فيها امرأةً من حِمير تُعذَّبُ في هرة ربطَتْها، فلم تَدَعْها تأكلُ من خَشاش الأَرض، فلا هي أطعمَتْها ولا هي أَسقَتْها حتى ماتَتْ، ولقد رأيتُها تنهشُها إذا أَقبلَتْ، وإذا ولَّتْ تنهَشُ لِيَتها[1]، وحتى رأيتُ فيها صاحبَ سبتِيَّتَيْن[2] أخا بني الدَّعْدَع يُدْفَعُ بعصاً ذاتِ شُعبتين في النار. وحتى رأيتُ فيها صاحبَ المِحجن الذي كان يسرِقُ الحجيجَ بمِحجنِه متكئاً على محجنه في النار، يقول: إنما سَرَقَ المِحجنُ»[3].

[المجتبى: ٣/١٣٧، التحفة: ٨٦٣٩].

١٨٨١ ـ أخبرني محمدُ بن عُبيد الله بن عبد العظيم، قال: حدَّثني إبراهيمُ سَبَلانُ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ عبَّاد المهلَّبيُّ، عن محمد بنِ عمرو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسول الله ﷺ، فقام يُصلِّي للناسِ، فأطالَ القِيامَ، ثم ركَعَ، فأطال الركوعَ، ثم قام، فأطال القيامَ، وهو دونَ القيام الأول، ثم ركع، فأطال الركوعَ، وهو دونَ الركوع الأول، ثم سجدَ، فأطال السجودَ، ثم رفعَ، ثم سجدَ، فأطالَ السجودَ، وهو دونَ السجود الأول، ثم قام، فصلّى ركعتين، وفعل فيهما مثلَ ذلك، ثم سجدَ سجدتين، ففعل فيهما مثلَ ذلك حتى فرَغَ مِن صلاته، ثم قال: «إن الشمسَ

(١) هكذا وردت في النسخ الخطية، ووضع عليها علامة الصحة في (ز)، وفي «المجتبى»: «أليتها».

(٢) هكذا وردت في النسخ الخطية، وفي «المجتبى»: «صاحب السبتيتين».

(٣) سلف برقم (٥٥١) و (٥٥٢) مختصراً وسلف تخريجه هناك.

وقوله: «المحجن»، قال السندي: عصًا معوجَّةُ الرأس.

والقمرَ آيتانِ مِن آياتِ الله، وإنهما لا ينكسِفانِ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياتـه، فـإذا رأَيتُم ذلك، فافزَعُوا إلى ذِكر الله وإلى الصَّلاة»[1].

[المجتبى: ٣/١٣٩، التحفة: ١٥٠٣٣].

٨٢٤ ـ نوعٌ آخرُ مِن صلاةِ الكُسوف

١٨٨٢ ـ أَخبرني هِلالُ بنُ العلاء بنِ هلال، قال: حدثنا الحسينُ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ قَيس، قال: حدثني ثعلبةُ بنُ عبَّاد العبديُّ ـ من أَهل البصرة ـ

أنه شهِدَ خُطبةً يوماً لسَمُرَةَ بنِ جُندُب، فذكر في خُطبته حديثاً عن رسول الله ﷺ، قال سمرةُ بن جُندُب: بينا أَنا يوماً وغلامٌ مِن الأَنصار نرمي غَرَضين لنا على عهدِ رسولِ الله ﷺ، حتى إذا كانت الشمسُ قِيْدَ رُمحين أو ثلاثةٍ في عينِ الناظرِ من الأُفق، اسودَّتْ، فقال أَحدُنا لصاحبه: انطلِقْ بنا إلى المسجد، فوالله، ليُحْدِثَنَّ شأنُ هذه الشمس لِرسول الله ﷺ في أُمته حَدَثاً[2]، قال: فدَفعنا إلى المسجدِ، فوافَيْنا رسولَ الله ﷺ حين خرجَ إلى الناسِ، قال: فاستقدم، فصلَّى، فقامَ كأَطولِ قيام قامَ بنا في صلاةٍ قطُّ، ما نسمعُ له صوتاً، ثم ركعَ بنا كأَطولِ ما ركعَ بنا في صلاةٍ قطُّ، ما نَسْمَعُ له صوتاً، ثم سجدَ كأَطول ما سَجَدَ بنا في صلاة قطُّ، لا نسمعُ له صوتاً. ثم فعل ذلك في الركعة الثانية مثلَ ذلك، قال: فوافق تجلِّي الشمسِ جلوسَه في الرَّكعة الثانية، فسلَّم، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، وشهدَ أَن لا إلهَ إلا الله، وشَهِدَ أَنه عبدُه ورسولُه... مختصراً[3].

[المجتبى: ٣/١٤٠، التحفة: ٤٥٧٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٨٤)، والترمذي (٥٦٢)، وابن ماجه (١٤٦٢).
وهو في مسند أحمد (٢٠١٧٨).

(٢) في الأصلين: «حديثاً» والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٥٣ و ٥٤، وأبو داود (١١٨٤)، وابن ماجه (١٢٦٤)، والترمذي (٥٦٢).
وسيأتي برقم (١٨٩٥) و (١٩٠١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٧٨)، وابن حبان (٢٨٥١) و (٢٨٥٢)، و (٢٨٥٦).

٨٢٥ - نوعٌ آخرُ مِن صلاةِ الكسوف

١٨٨٣ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي قِلابَة

عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، قال: انكسفتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فخرج يَجُرُّ ثوبَه فَزِعاً، حتى أَتى المسجدَ، فلم يَزَلْ يُصلي حتى انجلَتْ، فلما انجلَتْ، قال: «إن ناساً يزعُمون أن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ إلا لموتِ عظيمٍ من العظماء، وليس كذلك، إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ لموتِ أحدٍ ولا لِحياته، ولكنهما آيتان مِن آيات الله، وإن الله إذا تجلَّى لشيءٍ مِن خلقه، خشعَ له، فإذا رأَيتُم ذلك، فصلُّوا كأَحدثِ صلاةٍ صلَّيْتُموها مِن المكتوبة»[1].

[المجتبى: ٣/١٤١، التحفة: ١١٦٣١].

١٨٨٤ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عمرو بنُ عاصم، أن جدَّه عُبيدَ الله ابنَ الوازع حدَّثه، قال: حدثنا أيوبُ السَّخْتيانيُّ، عن أَبي قِلابةَ

عن قَبيصةَ بن مُخارق الهلاليِّ، قال: كَسَفَتِ الشمسُ ونحن إذ ذاك مع رسولِ الله ﷺ بالمدينة، فخرج فَزِعاً يجرُّ ثوبَه، فصلَّى ركعتين أَطالَهما، فوافقَ انصرافُه انجلاءَ الشمسِ، فحمدَ الله، وأَثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، وإنهما لا ينكسِفَانِ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، فإذا رأَيتُم من ذلك شيئاً، فصلُّوا كأَحدث صلاةٍ مكتوبة صلَّيتُموها»[2].

[المجتبى: ٣/١٤٤، التحفة: ١١٠٦٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (١١٩٣)، وابن ماجه (١٢٦٢).
وسيأتي برقم (١٨٨٦) و (١٨٨٧) و (١٨٨٨) و (١١٤٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٥١).
(٢) أخرجه أبو داود (١١٨٥) و (١١٨٦).
وسيأتي بعده، وهذا أتم منه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٠٧).

١٨٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا معاذٌ ـ وهو ابنُ هشام ـ، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي قِلابةَ

عن قَبيصةَ البَجَليِّ، أن الشمسَ انْخَسَفَتْ، فصلَّى نبيُّ الله ﷺ ركعتين ركعتين حتى انجلَتْ، ثم قال: «إن الشمسَ والقَمَرَ لا ينخسِفَانِ لموتِ أحد، ولكنهما خَلْقَانِ مِن خلْقه، وإنَّ الله يُحْدِثُ في خَلْقه ما يشاءُ، وإنَّ الله إذا تجلَّى لشيءٍ مِن خَلْقه، خَشَعَ له، فأيُّها ما حَدَثَ، فصلُّوا حتى ينجليَ، أو يُحدِثَ الله أمراً»[(١)].

[المجتبى: ٣/١٤٤، التحفة: ١١٠٦٥].

١٨٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي قِلابةَ

عن النُّعمانِ بنِ بشير، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا انْخَسَفَتِ الشمسُ والقمرُ، فصلُّوا كأحدثِ صلاةٍ صلَّيْتُمُوها»[(٢)].

[المجتبى: ٣/١٤٥، التحفة: ١١٦٣١].

١٨٨٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم، قال: حدثنا أبو نُعيم، عن الحسن بنِ صالح، عن عاصمٍ الأحولِ، عن أبي قِلابةَ

عن النعمانِ بنِ بشير، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى حين انكسفتِ الشَّمسُ مثلَ صلاتِنا؛ يركعُ ويَسْجُدُ[(٣)].

[المجتبى: ٣/١٤٥، التحفة: ١١٦٣١].

١٨٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن النعمانِ بنِ بشير، عن النبيِّ ﷺ، أنه خرَجَ يوماً مستعجلاً إلى المسجدِ وقد انخسفتِ الشَّمْسُ، فصلَّى حتَّى انْجلَتْ، ثم قالَ: «إن أهلَ الجاهلية كانوا يقولونَ:

---

(١) سلف قبله بتمامه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٨٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٨٣)، وانظر ما قبله وما بعده.

إن الشمسَ والقمَرَ لا ينخسِفَانِ إلا لموتِ عظيمٍ من عُظماء أهلِ الأرضِ، وإن الشمسَ والقمرَ لا ينخسفان لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، ولكنهما خليقتان مِن خَلْقه، يُحْدِثُ الله في خَلْقه ما شاءَ، وأيُّهما انخسفَ، فصلُّوا حتى ينجليَ، أو يُحْدِثَ الله أمراً»[1].

[المجتبى: ٣/١٤٥، التحفة:١١٦١٥].

١٨٨٩ ـ أخبرنا عِمْرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسن

عن أبي بَكْرَةَ، قال: كنَّا عندَ رسولِ الله ﷺ، فانكسفتِ الشمسُ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ يجرُّ رداءَه حتى انتهى إلى المسجدِ، وثابَ إليه الناسُ، فصلَّى بنا ركعتين، فلما انكشفتْ، قال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آياتِ الله، يُخَوِّفُ الله بهما عبادَه، وإنهما لا ينخسِفَان لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، فإذا رأيتُم ذلك، فَصلُّوا حتى يُكْشَفَ ما بكم» وذاك أَن ابناً له ماتَ يُقال له: إبراهيمُ، فقال ناسٌ في ذلك[2].

[المجتبى: ٣/١٤٦، التحفة: ١١٦٦١].

١٨٩٠ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَشعثَ، عن الحسن

عن أَبي بَكْرَةَ، أَن رسولَ الله ﷺ صلَّى ركعَتَينِ مثلَ صلاتكم هذه، وذَكَرَ كسوفَ الشمس[3].

[المجتبى: ٣/١٤٦، التحفة: ١١٦٦١].

٨٢٦ ـ قدر القراءة في صلاة الكسوف

١٨٩١ ـ أخبرنا محمدُ بن سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني زيدُ بنُ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٨٣)، وانظر سابقيه، وسيأتي بإسناده مختصراً برقم (١١٤٠٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٥)، وانظر ما بعده مختصراً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٥)، وانظر ما قبله، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ والناسُ معه، فقام قياماً طويلاً ـ قال: نحواً مِن سورة البقرة ـ قال: ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، ثم رَفَعَ، فقامَ قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأَول، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، وهو دونَ الركوعِ الأَول، ثم سَجَدَ، ثم قام قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأَول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دونَ الركوعِ الأَول، [ثم رفعَ، فقام قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأَول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دونَ الركوعِ الأَول][1]، ثم سجدَ، ثم انصرفَ وقد تجلَّتِ الشمسُ، فقال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِن آياتِ الله، لا يَخسِفان لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، فإذا رأَيتُم ذلك، فاذكروا الله» قالوا: يا رسولَ الله، رأَيناك تناولتَ شيئاً في مقامك هذا، ثم رأَيناكَ تَكَعْكَعْتَ، قال: «إني رأَيتُ الجنةَ ـ أَو أُريتُ الجنةَ ـ فتناولتُ منها عنقوداً، ولو أَخذتُه، لأَكلتُمْ منه ما بَقِيَتِ الدُّنيا، ورأَيتُ النار، فلم أَرَ كاليومِ منظراً قَطُّ، ورأَيتُ أَكثرَ أَهلِها النساءَ» قالوا: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «بِكُفْرِهِنَّ» قيل: يَكْفُرْنَ بالله؟! قال: «يكفُرنَ العشيرَ، ويكفُرنَ الإحسانَ، لو أَحسنتَ إلى إحداهُنَّ الدهرَ، ثم رأَتْ منك شيئاً، قالت: ما رأَيتُ منكَ خيراً قطُّ»[2].

[المجتبى: ٣/١٤٦، التحفة: ٥٩٧٧].

٨٢٧ ـ الجهرُ بالقراءة في صلاة الكسوف

١٨٩٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، عن الوليد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن نَمِر، أَنه سَمِعَ الزُّهريَّ يحدِّث، عن عروةَ

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩) و (٤٣١) و (٧٤٨) و (١٠٥٢) و (٣٢٠٢) و (٥١٩٧)، ومسلم (٩٠٧)، وأبو داود (١١٨٩).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٥١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١١)، وابن حبان (٢٨٣٢) و (٢٨٥٣).

عن عائشةَ، عن رسولِ الله ﷺ، أَنه صلَّى أَربعَ ركعات في أَربعِ سَجَدات، وجَهَرَ فيها بالقراءة، كلما رفعَ رأْسَه، قال: «سمع الله لمن حَمِدَه، ربَّنا ولك الحمدُ»(١).

[المجتبى: ٣/١٤٨، التحفة: ١٦٥٢٨].

١٨٩٣ - أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا سليمانُ بن كثير، قال: حدثنا الزهريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: انخسفتِ الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فكبَّرَ، وكبَّرَ الناسُ معه، وجهرَ بالقراءة(٢).

[التحفة: ١٦٤٢٨].

١٨٩٤ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ بن حسين، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كَسَفت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، فقام، فكبَّرَ، فقرأ قراءةً، فجهرَ فيها(٣).

[التحفة: ١٦٤٢٨].

٨٢٨ - تركُ الجهرِ بالقراءةِ في صلاة الكسوف

١٨٩٥ - أخبرنا عمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أَبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَسود بن قيس، عن ابنِ عبَّاد - رجل من عبد القيس -

عن سَمُرَةَ، أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى بهم في كُسوفِ الشمسِ، لا نسمَعُ له صوتاً(٤).

[المجتبى: ٣/١٤٨، التحفة: ٤٥٧٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠)، وانظر سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٨٨٢).

٨٢٩ ـ القولُ في السجودِ في صلاة الكُسوف

١٨٩٦ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن بن المِسور الزُّهري، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شُعبةَ، عن عطاء بنِ السائب، عن أبيه

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ، فأَطالَ القيامَ، ثم رَكَعَ، فأَطال الركوعَ، ثم رفع، فأَطالَ ـ قال شُعبةُ: وأَحسَبه قال في السجود نحوَ ذلك ـ وجَعَلَ يبكي في سجوده، ويَنْفُخُ، ويقول: «ربِّ لَمْ تَعِدني هذا وأنا أَستغفِرُك، لَمْ تَعِدْني هذا وأَنا فيهم فلما صلَّى، قال: «عُرِضَتْ عليَّ الجنةُ حتى لو مددتُ يدي، تناولتُ مِن قُطوفها، وعُرِضَتْ عليَّ النارُ، فجعلتُ أَنفخُ خَشيةَ أَن يغشاكم حرُّها، ورأَيتُ فيها سَارِقَ بدنَتَيْ رسولِ الله، ورأَيتُ فيها أَخا بني دَعْدَع سارقَ الحجيجِ، فإذا فُطِنَ له قال: هذا عَمَلُ المِحجنِ، ورأَيتُ فيها امرأَةً طويلةً سوداءَ، تُعذَّبُ في هِرَّة رَبَطَتْها؛ فلم تُطعِمْها ولم تَسْقِها، ولم تَدَعْها تأْكُلُ مِن خَشاشِ الأَرض حتى ماتَتْ، وإن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَان لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله، فإذا انكسفَتْ إحداهما ـ أَو قال: فعلَ إحداهما شيئاً من ذلك ـ فاسعَوْا إلى ذِكر الله»[1].

[المجتبى: ٣/١٤٩، التحفة: ٨٦٣٩].

٨٣٠ ـ التشهدُ والتسليمُ في صلاة الكسوف

١٨٩٧ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بنِ كثير، عن الوليد، عن عبد الرحمن بن نَمِر، أَنه سأَل الزهريَّ عن سنة صلاة الكسوف، فقال: أَخبرني عروةُ بن الزبير

عن عائشةَ، قالت: كَسَفَتِ الشمسُ، وأَمرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً، فنادى «أَنِ الصلاةَ جامعةً»، فاجتمع الناسُ، فصلى بهم رسولُ الله ﷺ، فكبَّرَ، ثم قرأ قراءةً

(١) سلف برقم (٥٥١) و (٥٥٢) مختصراً، وسلف تخريجه هناك.

طويلةً، ثم كبَّر، فركَعَ ركوعاً طويلاً مثلَ قيامه أَو أَطولَ، ثم رفعَ رأْسَه، وقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» ثم قرأَ قراءةً طويلةً هي أدنى مِن القراءة الأُولى، ثم كبَّرَ، فركعَ ركوعاً طويلاً هو أَدنى مِن الركوع الأَولِ، ثم رفعَ رأْسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» ثم كبَّر، فسجدَ سجوداً طويلاً مثلَ ركوعه أَو أَطولَ، ثم كبَّرَ، فرفع رأْسَه، ثم كبَّر، فَسَجَدَ، ثم كبَّرَ، فقامَ، فقرأ قراءةً طويلةً هي أَدنى مِن الأُولى، ثم كبَّرَ، فركعَ ركوعاً هو أَدنى مِن الركوع الأَول، ثم رفع رأْسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه» ثم قرأ قراءةً هي أَدنى من القراءة الأُولى في القيام الثاني، ثم كبَّرَ، فركع ركوعاً دون الركوع الأَول، ثم كبَّرَ، فرفعَ رأْسَه، فقال: «سَمِعَ الله لمن حمده» ثم كبَّرَ، فَسَجَدَ أَدنى مِن سجوده الأَول، ثم تشهَّدَ، ثم سلَّم، فقام فيهم، فَحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينخسِفان لموتِ أَحدٍ ولا لحياته، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله، فأَيُّهما خُسِفَ به، فافزَعُوا إلى الله بذكر الصلاة»[1].

[المجتبى: ٣/١٤٨، التحفة: ١٦٥٢٨].

١٨٩٨ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ، قال: حدثنا نافعُ بنُ عمرَ، عن ابنِ أبي مُليكةَ

عن أَسماءَ بنت أَبي بكر، قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ في الكسوف، فقامَ، فأَطال القيامَ، ثم ركعَ، فأَطالَ الركوعَ، ثم رفعَ، فقامَ، فأَطالَ القيامَ، ثم ركَع، فأَطالَ الركوعَ، ثم رفَع، ثم سجدَ، فأَطالَ السجودَ، ثم رفع، ثم سجدَ، فأَطالَ السجودَ. ثم قامَ، فأَطالَ القيامَ، ثم ركعَ، فأَطالَ الركوعَ، ثم رفعَ، فأَطال القيامَ، ثم ركعَ، فأَطال الركوعَ، ثم رفعَ، ثم سجَدَ، فأَطالَ السجودَ، ثم رفعَ، ثم سجدَ، فأَطالَ السجودَ، ثم رفعَ، ثم انصرفَ[2].

[المجتبى: ٣/١٥١، التحفة: ١٥٧١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٥) و (٢٣٦٤)، وابن ماجه (١٢٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٦٣).

٨٣١ ـ القعود على المنبر بعد صلاة الكسوف

١٨٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابنِ وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن يحيى بنِ سعيد، أن عَمْرَةَ حدثته

أَن عائشةَ قالت: إن النبيَّ ﷺ خرج مخرجاً فَخَسَفَتِ الشمسُ، فخرجنا إلى الحُجرة، فاجتمع إلينا نساءٌ، وأقبلَ إلينا رسولُ الله ﷺ وذلك ضحوةً، فقام قياماً طويلاً، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، ثم رفعَ رأْسَه، فقام دونَ القيامِ الأولِ، ثم ركعَ دونَ ركوعه، ثم سجدَ، ثم قام الثانيةَ، فصنع مثلَ ذلك إلا أن ركوعَه وقيامَه دون الركعة الأُولى، ثم سجدَ وتجلَّتِ الشمسُ، فلما انصرفَ، قعد على المِنبر، فقال فيما يقولُ: «إن الناسَ يُفتنون في قبورهم كفتنةِ الدجالِ»... مختصر[١].

[المجتبى: ١٣٣/٣ و ١٥١، التحفة: ١٧٩٣٦].

٨٣٢ ـ كيفَ الخُطبة في الكُسوف

١٩٠٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبْدَةُ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فقامَ، فَصَلّى، فأطالَ القِيامَ جداً، ثم ركَعَ، فأطالَ الركوعَ جداً، ثم رفعَ، فأطالَ القيامَ جداً وهو دونَ القيامِ الأولِ، ثم ركعَ، فأطال الركوعَ وهو دونَ الركوعِ الأول، ثم سَجَدَ، ثم رَفَعَ رأْسَه، فأطالَ القيامَ وهو دونَ القيام الأول، ثم ركع، فأطالَ الركوع وهو دونَ الركوع الأول، ثم رفع، فأطالَ القيامَ وهو دونَ القيام الأول، ثم رَكع، فأطال الركوعَ وهو دونَ الركوع الأولِ، ثم سَجَدَ، ففرغَ مِن صلاته وقد جُلِّيَ عن الشمسِ، فخطبَ الناسَ، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسِفَانِ لموتِ أَحَدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك، فصلُّوا، وتَصَدَّقُوا،

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٣).

واذكروا الله» وقال: «يا أُمَّةَ محمدٍ، إنه ليس أَحدٌ أَغيرَ مِن الله أَن يزنيَ عبدُه أَو تزنيَ أَمَتُه، يا أُمَّةَ محمد، لو تعلَمُونَ ما أَعلمُ؛ لَضَحِكْتُم قليلاً ولَبكَيْتُم كثيراً»[1].

[المجتبى: ١٥٢/٣، التحفة: ١٧٠٩٢].

١٩٠١ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ الحَفَري، عن سفيانَ، عن الأَسودِ بنِ قيسٍ، عن ثعلبةَ بن عبَّاد

عن سَمُرَةَ، أَن النبيَّ ﷺ خَطَب حينَ انكَسَفتِ الشمسُ، فقال: «أَمَّا بعدُ»[2].

[المجتبى: ١٥٢/٣، التحفة: ٤٥٧٣].

٨٣٣ ـ الأمرُ بالدعاءِ في الكُسوف

١٩٠٢ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكْرةَ، قال: كنَّا عندَ النبيِّ ﷺ، فانكَسَفتِ الشمسُ، فقام إلى المسجد يجرُّ رداءَه من العَجَلة، فقام إليه الناسُ، فصلَّى ركعتين كما تُصلون، فلما انجلتْ، خَطَبَنا، فقال: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله يخوِّف الله بهما عبادَه، وإنهما لا يَنْكَسِفَانِ لموتِ أحدٍ، فإذا رأَيتُم كسوفَ أحدِهما، فصلُّوا، وادْعُوا حتى يُكْشَفَ ما بِكُم»[3] .

[المجتبى: ١٥٢/٣، التحفة: ١١٦٦١].

٨٣٤ ـ الأَمرُ بالاستغفارِ في الكسوف

١٩٠٣ ـ أَخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المسروقيُّ، عن أَبي أُسامةَ، عن بُريد، عن أَبي بُردةَ

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠).

(٢) سلف بتمامه برقم (١٨٨٢).

(٣) سلف بإسناده مطولاً برقم (٥٠٥)، وانظر تخريجه هناك.

عن أَبي موسى، قال: خَسَفَتِ الشمسُ، فقام النبيُّ ﷺ فَزِعاً يخشى أَن تكونَ الساعةُ، فقام حتَّى أَتى المسجدَ، فقام يُصلّي بأَطولِ قيامٍ وركوعٍ وسجودٍ رأَيتُه يفعلُه في صلاةٍ قَطُّ، ثم قال: «إن هذه الآياتِ التي يُرْسِلُ الله لاتكونُ لموتِ أَحدٍ ولا لِحياته، ولكنَّ الله يُرسِلُها يخوِّفُ بها عبادَه، فإذا رأَيتُم منها شيئاً، فافزعوا إلى ذِكره ودُعائه واستغفاره»[1].

[المجتبى: ١٥٣/٣، التحفة: ٩٠٤٥].

(١) أخرجه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).
وهو في ابن حبان (٢٨٣٦) و (٢٨٤٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب قصر الصلاة في السفر

٨٣٥ ـ تقصيرُ الصلاة في السفر

١٩٠٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عن ابن أَبي عَمَّارٍ، عن عبد الله بن بابَيْهِ، عن يعلى بنِ أُميَّةَ، قال:

قلتُ لِعمرَ بنِ الخطَّاب: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾[النساء: ١٠١] وقد أَمِنَ الناسُ، فقال عمرُ: عجِبتُ مما عجِبتَ منه، فسألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقةٌ تصدَّقَ الله بها عليكم، فاقبلُوا صدقَتَه»[1].

[المجتبى: ٣/١١٦، التحفة: ١٠٦٥٩].

١٩٠٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدَّثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهابٍ، عن عبدِ الله بن أَبي بكرِ بن عبد الرحمن، عن أُميَّةَ بنِ عبد الله بن خالدٍ

أَنَّه قال لعبد الله بن عمر: إِنَّا نجد صلاةَ الحضرِ وصلاةَ الخوف في القرآن، ولا نَجدُ صلاةَ السفرِ في القُرآن، فقال له ابنُ عمر: ابنَ أَخي، إنَّ الله بعثَ إلينا محمدًا ﷺ ولا نعلمُ شيئًا، فإنما نفعلُ كما رأَينا[2] محمداً ﷺ يفعلُ[3].

[المجتبى: ٣/١١٧، التحفة: ٦٦٥١].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٨٦)، وأبو داود (١١٩٩) و (١٢٠٠)، وابن ماجه (١٠٦٥)، والترمذي (٣٠٣٤).

وسيأتي برقم (١١٠٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤)، وابن حبان (٢٧٣٩) و (٢٧٤٠) و (٢٧٤١).

(٢) في الأصلين: «رأيت» وما أثبتناه من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٠٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٣٣)، وابن حبان (١٤٥١) و (٢٧٣٥).

١٩٠٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن منصور بنِ زاذانَ، عن ابنِ سيرينَ

عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ مِن مكةَ إلى المدينةِ لا يَخافُ إلاَّ ربَّ العالمين، فصلَّى ركعتين[1].

[المجتبى: ٣/١١٧، التحفة: ٦٤٣٦].

١٩٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن محمدٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: كنَّا نَسيرُ مع النبيِّ ﷺ بين مكةَ والمدينةِ لا نَخافُ إلاَّ الله؛ نصلِّي ركعتين[2].

[المجتبى: ٣/١١٧، التحفة: ٦٤٣٦].

١٩٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْر بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن يزيدَ بنِ خُمير، قال: سمعتُ حبيبَ بنَ عُبيد يُحدِّث، عن جُبير بن نُفَير، عن ابنِ السِّمْط

قال: رأيتُ عمرَ بنَ الخطَّاب يُصلِّي بذي الحُليفة ركعتين، فسألتُه عن ذلك، فقال: إنما أفعَلُ كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ[3].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ١٠٤٦٢].

١٩٠٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوَانةَ، عن يحيى بنِ أبي إسحاقَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٥٤٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٢).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) أخرجه مسلم (١٩٢) (١٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨).

عن أنسٍ، قال: خرجتُ مع النبيِّ ﷺ مِن المدينة إلى مَكةَ، فلم يَزَلْ يَقْصُرُ حتى رَجَعَ، وأقامَ بها عَشْراً[1].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ١٦٥٢].

١٩١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن الحسن بن شَقيق، قال: أبي أخبرنا، قال: حدثنا أبو حمزةَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله، قال: صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ في السفر ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمرَ ركعتينِ[2].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ٩٤٥٨].

١٩١١ ـ أخبرنا حُمَيْدُ بنُ مَسْعدةَ، عن سُفيانَ ـ وهو ابنُ حَبيب ـ، عن شعبةَ، عن زُبيدٍ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عمرَ، قال: صلاةُ الجمعةِ ركعتان، والفِطرِ ركعتان، والنَّحرِ والسَّفرِ ركعتان، تمامٌ غيرُ قصْر، على لسانِ النبيِّ ﷺ[3].

[المجتبى: ٣/١١٨، التحفة: ١٠٥٩٦].

١٩١٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرَّحيم، قال: حدثني زيدٌ، عن أيوبَ، عن بُكير بنِ الأخنس، عن مجاهدٍ أبي الحجَّاج

عن ابنِ عباس، قال: فُرِضَتْ صَلاةُ الحَضَرِ على لِسانِ نبيِّكم ﷺ أربعاً، وصلاةُ السفرِ ركعتين، وصلاةُ الخوف ركعةً[4].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٣٨٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٨١) و (٤٢٩٧)، ومسلم (٦٩٣)، وأبو داود (١٢٣٣)، وابن ماجه (١٠٧٧).
وسيأتي برقم (١٩٢٣) و (٤١٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٤٥) وابن حبان (٢٧٥١).
(٢) سلف بإسناده ـ وهذا أتم منه ـ برقم (٥١٣).
(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٤٩٤).
(٤) سلف تخريجه برقم (٣١٤)، وانظر ما بعده.

١٩١٣ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ ماهان، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مالك، عن أيوبَ بنِ عائذ، عن بُكير بنِ الأخنس، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عباس، قال: إنَّ الله فرضَ الصلاةَ على لسان نبيِّكم ﷺ في الحَضَرِ أَربعاً، وفي السَّفَرِ ركعتين، وفي الخَوف ركعةً[1].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٣٨٠].

٨٣٦ ـ الصلاة بمكةَ

١٩١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى في حديثه، عن خالد بنِ الحارث، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ موسى، ـ وهو ابنُ سلَمةَ ـ

قال: قلتُ لابن عباس: كيف أُصلِّي بمكةَ إذا لم أُصَلِّ في جماعة؟ قال: ركعتين سُنَّةَ أبي القاسم ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٥٠٤].

١٩١٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مَسْعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابن زُريع ـ قال: حدثنا سعيدٌ[3]، قال: حدثنا قتادةُ، أن موسى بنَ سلَمةَ حدثهم

أنه سأَلَ ابنَ عباس، قال: تفوتُني الصلاةُ في جماعةٍ وأَنا بالبَطْحاءِ، ما ترى أَنْ أُصلِّيَ؟ قال: ركعتين سُنَّةَ أبي القاسمِ ﷺ[4].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٦٥٠٤].

٨٣٧ ـ الصلاة بمنى

١٩١٦ ـ أخبرنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حدثنا أَبو الأَحوَص، عن أَبي إسحاقَ

عن حارثةَ بنِ وَهْب الخُزاعيِّ، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ بمنىً آمنَ ما كان الناسُ وأَكثَرَه ركعتين[5].

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٣٢٨٤].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٤)، وانظر تخريجه برقم (٣١٤)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٥)، وانظر ما بعده.

(٣) في النسخ الخطية: «شعبة»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٥)، وانظر ما قبله.

(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٧)، وانظر ما بعده.

١٩١٧ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

وأَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سُفيانُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن حارثةَ بنِ وَهْبٍ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ بمِنًى أكثرَ ما كان الناسُ وآمنَه ركعتين(١).

[المجتبى: ٣/١١٩، التحفة: ٣٢٨٤].

١٩١٨ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن بُكيرٍ، عن محمد بن عبد الله بن أبي سُليم

عن أَنسِ بنِ مالك، أنه قال: صلَّيتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ بمنًى ومع أَبي بكرٍ ومع عُمرَ ركعتين، ومع عُثمانَ ركعتين صَدراً من إمارته(٢).

[المجتبى: ٣/١٢٠، التحفة: ١٤٧٢].

١٩١٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد، عن الأعمش، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن يزيدَ

وأخبرنا محمود بن غَيْلانَ، قال حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: صلَّيتُ بمنًى مع رسولِ الله ﷺ ركعتين(٣).

[المجتبى: ٣/١٢٠، التحفة: ٩٣٨٣].

١٩٢٠ - أخبرنا عليُّ بن خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٦)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٢٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٨٤) و (١٦٥٧)، ومسلم (٦٩٥)، وأبو داود (١٩٦٠).

وقد سلف برقم (٥١٨)

وسيأتي بعده، وانظر (٥١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٩٣).

صلَّى عثمانُ بمنًى أَربعاً، حتَّى بلغَ ذلك عبدَ الله، فقال: لقد صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ ركعتين[1]

[المجتبى: ٣/١٢٠، التحفة: ٩٣٨٣].

١٩٢١ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافِع

عن ابنِ عمرَ، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ بمِنًى ركعتين، ومع أَبي بكرٍ ركعتين، ومع عمرَ ركعتين[2].

[المجتبى: ١/١٢١، التحفة: ٨١٥١].

١٩٢٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عمرَ

عن أَبيه، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ بمنًى ركعتين، وصلاَّها أَبو بكر ركعتين، وصلاها عمرُ ركعتين، وصلاَّها عُثمانُ صَدراً مِن خلافتِه ركعتين[3].

[المجتبى: ١/١٢١، التحفة: ٧٣٠٧].

٨٣٨ ـ المقام الذي تقصر بمثله الصلاة

١٩٢٣ ـ أَخبرنا حُميد بن مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي إِسحاقَ

عن أَنس بنِ مالك، قال: خرجنا مع رسولِ الله ﷺ مِن المدينة إِلى مكةَ، فكان يُصلِّي بنا ركعتين حتى رَجَعنا. قلتُ: هل أَقام بمكَة؟ قال: نَعَمْ، أَقمنا بها عَشْراً[4].

[المجتبى: ٣/١٢١، التحفة: ١٦٥٢].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤) (١) و (١٧) و (١٨).
وسيأتي في الذي بعده وبرقم (٤١٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٣) وابن حبان (٢٧٥٨) و (٣٨٩٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله ويتكرر برقم (٤١٦٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٩٠٩).

١٩٢٤ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ الأسود البصري، قال: حدثنا محمدُ بنُ ربيعةَ، عن عبدِ الحميد بنِ جعفر، عن يزيدَ بنِ أبي حَبيبٍ، عن عِراك بنِ مالك، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أقامَ بمكةَ خمسَ عشْرةَ، يُصلِّي ركعتين ركعتين(١).

[المجتبى: ٣/١٢١، التحفة: ٥٨٣٢].

١٩٢٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الملك بن زنجويه، عن عبدِ الرَّزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني إسماعيلُ بنُ محمد بن سَعْدٍ، أنَّ حُميدَ بنَ عبد الرحمن أخبره، أنَّ السائبَ بنَ يزيدَ أخبره

أنَّه سَمِعَ العلاءَ بنَ الحَضْرَميَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَمْكُثُ المهاجِرُ بعدَ انقضاءِ نُسُكِه ثلاثاً»(٢).

[المجتبى: ٣/١٢١، التحفة: ١١٠٠٨].

١٩٢٦ - الحارثُ بنُ مِسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ - في حديثه، عن سفيانَ، عن عبدِ الرحمن بن حُميدٍ، عن السائبِ بنِ يزيدَ

عن العلاء بن الحضرميِّ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مُكْثُ المهاجِرِ بمكةَ بعدَ - يعني - نُسُكِهِ ثلاثاً(٣)» (٤).

[المجتبى: ٣/١٢٢، التحفة: ١١٠٠٨].

١٩٢٧- أخبرني أحمدُ بن يحيى الصُّوفيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا العلاءُ بنُ زُهيرٍ الأَزديُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ الأسود

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٣١)، وابن ماجه (١٠٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٣٣)، ومسلم (١٣٥٢) (٤٤١) و (٤٤٢) و (٤٤٣) و (٤٤٤)، وأبو داود (٢٠٢٢)، وابن ماجه (١٠٧٣)، والترمذي (٩٤٩).

وسيأتي بعده، وبرقم (٤١٩٨) و (٤١٩٩) و (٤٢٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٨٥)، وابن حبان (٣٩٠٦) و (٣٩٠٧).

(٣) هكذا في الأصلين بالنصب، وفي (ت) و(ز): «ثلاث»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٩/١٢٣: ووجه المنصوب أن يقدر فيه محذوف، أي: مكثه المباح أن يمكث ثلاثاً.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عائشةَ، أَنَّها اعتمرَتْ مع رسولِ الله ﷺ مِن المدينـة إلى مكـة، حتّـى إذا قَدِمَـتْ مكـةَ[1]، قـالت: يـا رسـولَ الله ـ بـأبي أنـت وأُمـي ـ قَصَـرْتَ وأَتْمَمْتُ، وأَفْطَرْتَ وصُمْتُ، قال: «أَحسنتِ يا عائشةُ». وما عابَ عليَّ[2].

[المجتبى: ١٢٢/٣، التحفة: ١٦٢٩٨].

٨٣٩ ـ بابُ تركِ التطوع في السفر

١٩٢٨ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أَبو نُعيم، قال: حدثنا العلاءُ بنُ زُهير، قـال: حدثنا وَبَرَةُ بن عبد الرحمن، قال:

كان ابنُ عمرَ لا يَزيدُ في السَّفَرِ على ركعتين، لا يُصلِّي قبلَها ولا بعدَها، فقيل له: ما هذا؟ فقال: هكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَصْنَعُ[3].

[المجتبى: ١٢٢/٣، التحفة: ٨٥٥٦].

١٩٢٩ـ أَخبرنا نُوحُ بنُ حَبيب، قال: حدثنا يحيى بنُ سـعيدٍ، قـال: حدثنـا عيسـى بـنُ حَفْص بن عاصم، قال: حدثني أَبي، قال:

كنتُ مع ابنِ عمرَ في سفرٍ، فصلَّى الظُّهرَ والعصرَ ركعتين، ثـم انصـرفَ إلى طِنْفِسَةٍ له، فرأَى قَوماً يُسبِّحون، قال: ما يَصْـنَعُ هؤلاء؟ قلتُ: يُسبِّحون، قال: لو كنتُ مُصَلِّياً قبلَها أَو بعدَها لأَتممتُها، صَحِبتُ رسولَ الله ﷺ، وكـان لا يَزيدُ على الرَّكعتين، وأَبا بكرٍ حتى قُبِضَ، وعمرَ وعثمانَ كذلك[4].

[المجتبى: ١٢٣/٣، التحفة: ٦٦٩٣].

---

(١) في (ت) و(ز): «معه».

(٢) أخرجه الدارقطني ١٨٨/٢، والبيهقي في «السنن» ١٤٢/٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٩٥٣).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٥٨) و (٤٢٥٩).

(٣) انظر تخريج ما بعده.

(٤) أخرجه البخاري (١١٠١) و (١١٠٢)، ومسلم (٦٨٩) (٨) و (٩)، وأبو داود (١٢٢٣)، وابن ماجه (١٠٧١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦١).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
قوله: «طنفسة»، قال السندي: بساط له خمل رقيق.

٨٤٠ - صلاة الخوف

١٩٣٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأشعثِ بن أبي الشَّعثاء، عن الأسود بنِ هِلال، عن ثَعلبةَ بن زَهْدَم الحَنظليِّ، قال:

كنَّا مع سعيد بنِ العاصِ بِطَبَرسْتَانَ ومعنا حذيفةُ بنُ اليمَان، فقال: أيُّكم صلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوف؟ فقال حُذيفةُ: أنا، فوَصَفَ، فقال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوف بطائفةٍ ركعةً صفَّتْ خلفَه، وطائفة أُخرى بينه وبين العدوِّ، فصلَّى بالطائفةِ التي تليه ركعةً، ثم نكصَ هؤلاء إلى مَصافِّ أُولئك، وجاء أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً[1].

[المجتبى: ٣/١٦٧، التحفة: ٣٣٠٤].

١٩٣١ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدَّثني أَشعثُ بن سُليم، عن الأسودِ بنِ هلال، عن ثَعلبةَ بن زَهْدَم، قال: كنَّا مع سعيد بنِ العاص بطَبَرِسْتَانَ، فقال:

أَيُّكم صلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوف؟ فقال حذيفةُ: أَنَا، فقام حذيفةُ، وصفَّ الناسُ خلفَه صفينِ؛ صفًّا خلفَه، وصفًّا مُوازيَ العدوِّ، فصلَّى بالذين خَلفَه ركعةً، وانصرفَ هؤلاءِ إلى مكانِ هؤلاءِ، وجاء أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً، ولم يَقضُوا[2].

[المجتبى: ٣/ ١٦٨، التحفة: ٣٣٠٤].

١٩٣٢ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني الرُّكَينُ بنُ الربيع، عن القاسم بنِ حسَّانَ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٤٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٦٨)، وابن حبان (١٤٥٢).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن زيد بنِ ثابت، عن النبيِّ ﷺ مثلَ صلاة حُذيفةَ[1].

[المجتبى: ١٦٨/٣، التحفة: ٣٧٣٤].

١٩٣٣ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن بُكَيْرِ بن الأخنس، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عباس، قال: فَرَضَ الله الصلاةَ على لسانِ نبيِّكم ﷺ في الحَضَرِ أربعاً، وفي السَّفر ركعتيْنِ، وفي الخوفِ ركعةً[2].

[المجتبى: ١٦٨/٣، التحفة: ٦٣٨٠].

١٩٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي الجهم، عن عُبيد الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بذي قَرَدٍ، فصفَّ الناسُ خلفَهُ صفَّيْن: صفًا خلفَه، وصفًا موازيَ العدو، فصَلَّى بالذين خَلفهُ ركعَةً، ثم انصرفَ هؤلاء إلى مكان هؤلاء، وجاء أولئك، فصلَّى بهم ركعةً، ولم يَقْضُوا[3].

[المجتبى: ١٦٩/٣، التحفة: ٥٨٦٢].

١٩٣٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بنِ كثير، عن محمد، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عتبةَ

أنَّ عبدَ الله بنَ عباسٍ قال: قام نبيُّ الله ﷺ، وقام الناسُ معه، فكبَّر وكبَّروا، ثم ركعَ، وركعَ أُناسٌ منهم، ثم سجَدَ، وسجَدوا، ثم قامَ إلى الركعةِ الثانية، فتأخَّر الذين سجدوا معه، وحَرَسُوا إخوانهم، وأتت الطَّائفةُ الأُخرى، فركعوا مع النبيِّ ﷺ وسجَدوا، والنَّاسُ كلهم في صلاةٍ يُكبِّرون، ولكن يَحْرُسُ بعضُهم بعضاً[4].

[المجتبى: ١٦٩/٣، التحفة: ٥٨٤٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤٢٥٠)، وابن أبي شيبة ٤٦١/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١٠/١، والطبراني في «الكبير» (٤٩١٩)، والبيهقي ٢٦٢/٣ ـ ٢٦٣.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٣)، وابن حبان (٢٨٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٤).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٢٠)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢٠)، وانظر ما قبله.

١٩٣٦ - أخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بنِ إبراهيم بن سعد، قال: حدثني عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حدثني داودُ بنُ الحُصين، عن عِكرمةَ

عن عبد الله بنِ عبَّاس، قال: ما كانت صلاةُ الخوف إلا كصلاةِ أحراسِكم هؤلاء اليومَ خلفَ أئمتِكم هؤلاء، إلا أنها كانت عُقَباً، قامت طائفةٌ منهم وهم جميعاً مع رسول الله ﷺ، وسجَدَتْ معه طائفةٌ، ثم قامَ رسولُ الله ﷺ، وسَجَدَ الذين كانوا قياماً لأنفسهم، ثم قامَ رسولُ الله ﷺ، وقاموا معه جميعاً، ثم ركعَ، وركعوا معه جميعاً، ثم سجَدَ، فسجَدَ معه الذين كانوا قياماً أَوَّلَ مَرَّة، فلمَّا جَلَسَ رسولُ الله ﷺ والذين سجَدوا معه في آخرِ صلاتِهم، سَجَدَ الذين كانوا قياماً لأنفسِهم، ثم جَلَسوا، فجمعهم رسولُ الله ﷺ بالتَّسليم[1].

[المجتبى: ٣/١٧٠، التحفة: ٦٠٧٨].

١٩٣٧ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ الرحمن ابنِ القاسم، عن أَبيه، عن صالح بنِ خوَّات

عن سهلِ بنِ أَبي حَثْمةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم صلاةَ الخوف؛ فصفَّ صفًّا خَلْفَهُ، وصفًّا مُصَافِّي العدوِّ، فصلَّى بهم ركعةً، ثم ذهبَ هؤلاء، وجاء أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً، ثم قاموا، فَقَضَوا ركعةً ركعةً[2].

[المجتبى: ٣/١٧٠، التحفة: ٤٦٤٥].

---

(١) أخرجه البيهقي ٣/٢٥٨ - ٢٥٩، وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤١٢٩) و (٤١٣١)، ومسلم (٨٤١) و (٨٤٢)، وأبو داود (١٢٣٧) و (١٢٣٨) و (١٢٣٩)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والترمذي (٥٦٥) و (٥٦٦).

وسيأتي بعده، ولم يُسَمَّ فيه الصحابي، وبرقم (١٨٦٥) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧١٠)، وابن حبان (٢٨٨٥) و (٢٨٨٦).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد رواه بعضهم موقوفاً على سهل، وبعضهم لم يُسمِّ الصحابي.

١٩٣٨ ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن يزيدَ بنِ رُومان، عن صالح بن خوَّات

عمَّن صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ يومَ ذاتِ الرقاع صلاةَ الخوف، أنَّ طائفةً صفَّت معه، وطائفةٌ وُجاه العدو، فصَلَّى بالذين معه ركعةً، ثم ثَبَتَ قائماً، وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا، فصَفُّوا وُجَاهَ العدوِّ، وجاءت الطائفةُ الأُخرى فَصَلَّى بهم الركعةَ التي بَقِيَتْ مِن صلاتِه، ثم ثبتَ جالساً، وأتموا لأنفسِهم، ثمَّ سَلَّمَ بهم[١].

[المجتبى: ٣/١٧١، التحفة: ٤٦٤٥].

١٩٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن عبد الرحيم البَرْقيُّ، عن عبد الله بن يوسُف، قال: حدثنا سعيدٌ ـ وهو ابنُ عبد العزيز ـ، عن الزُّهري، قال:

كان عبدُ الله بنُ عمر يُحدِّث أنه صلَّى صلاةَ الخوفِ مع النبيِّ ﷺ؛ قال: كَبَّر النبيُّ ﷺ، وصفَّ وراءه طائفةٌ منا، وأَقبلت طائفةٌ على العدوِّ، فركعَ بهم النبيُّ ﷺ ركعةً وسجدتَيْنِ، ثم انصرَفوا، وأَقبلُوا على العدو، وجاءت الطّائفةُ الأُخرى، فَصَلَّوْا مع النبيِّ ﷺ، ففعل مثلَ ذلك، ثم سلَّم، ثم قامَ كُلُّ رجلٍ من الطائفتين، فصلَّى لنفسِه ركعةً وسَجْدتين[٢].

[المجتبى: ٣/١٧٢، التحفة: ٧٤٤٨].

١٩٤٠ ـ أخبرني عِمْرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ المبارك، قال: حدثنا الهيثم بنُ حُميد، عن العلاءِ وأَبي أيوب، عن الزُّهري

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخَوف؛ قام فكَّبر، فصلَّى خلفَه طائفةٌ منا، وطائفةٌ مُواجِهَةُ[٣] العَدُوِّ، فركعَ بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً، وسجَد سجدتين، ثم انصرفوا ولم يُسلِّموا، وأَقبلوا على العدوِّ، فصفُّوا مكانَهم، وجاءت الطائفةُ الأُخرى، فصلَّوا خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى بهم

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٩٤٢)، وانظر لاحقيه.

(٣) في (ت) و(ز): «وجاه».

ركعةً وسجدتين، ثم سلَّم رسولُ الله ﷺ وقد أَتمَّ ركعتينِ وأربعَ سجَداتٍ، ثمَّ قامت الطَّائفتانِ، فصلَّى كُلُّ إِنسانٍ منهم لِنفسِه ركعةً وسجدتين(١).

[المجتبى: ٣/١٧٢، التحفة: ٧٤٤٨].

١٩٤١ - أَخبرنا إِسماعيلُ بن مسعود، عن يزيدَ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بإحدَى الطائفتينِ ركعةً، والطائفةُ الأُخرى مواجهةُ العَدُوِّ، ثمَّ انطلقوا، فقاموا في مَقامِ أُولئك، وجاءَ أُولئك، فصلَّى بهم ركعةً أُخرى، ثم سَلَّم عليهم، فقام هؤلاءِ، فَقَضَوْا ركعتَهم، وقامَ هؤلاء، فَقَضَوْا ركعتهم(٢).

[المجتبى: ١/١٧١، التحفة: ٦٩٣١].

١٩٤٢ - أَخبرني كثيرُ بنُ عُبيد، عن بقيَّةَ، [عن شعيب](٣)، قال: حدثني الزهريُّ، عن سالم بنِ عبد الله

عن أَبيه، قال: غزوتُ مع رسولِ الله ﷺ قِبَل نجدٍ، فوازَيْنا العَدُوَّ، وصافَفْناهم، فقامَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي بنا، فقام طائفةٌ منَّا معه، وأَقبلَ طائفةٌ على العدوِّ، فركعَ رسولُ الله ﷺ ومَنْ معه ركعةً وسجدتين، ثم انصرفوا، فكانوا مكانَ الذين لم يُصلُّوا، وجاءتِ الطائفةُ التي لم تُصلِّ، فركعَ بهم ركعةً وسجدتين، ثم سلَّم رسولُ الله ﷺ، وقام كُلُّ رجلٍ من المسلمين، فركع لِنفسِه ركعةً وسجدتين(٤).

[المجتبى: ٣/١٧١، التحفة: ٦٨٤٢].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٩٤٢)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٩٤٢) و (٩٤٣) و (٤١٣٢) و (٤١٣٣)، ومسلم (٨٣٩)(٣٠٦) و (٣٠٧)، وأبو داود (١٢٤٣)، والترمذي (٥٦٤).
وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (١٩٣٩) و (١٩٤٠) و (١٩٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٦١٥٩) وابن حبان (٢٨٧٩) و (٢٨٨٧).
والروايات متقاربة المعنى.

١٩٤٣ - أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بنِ عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، عن سُفيانَ، عن موسى بنِ عُقبةَ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمر، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ في بعضِ أيامه، فقامت طائفةٌ معه، وطائفةٌ بإزاء العدوِّ، فصلَّى بالذين معه ركعةً، ثم ذهبوا، وجاء الآخرون، فصلَّى بهم ركعةً، ثم قضت الطائفتانِ[(١)] ركعةً ركعةً[(٢)].

[المجتبى: ٣/١٧٣، التحفة: ٨٤٥٦].

١٩٤٤ - أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ بنِ إبراهيم، قال: حدثنا عبدُ الله - وهو ابنُ يزيدَ المقرئ -.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيد، قال حدثنا أَبي، قال: حدثنا حَيْوة - وذكر آخر -، قال: حدثنا أبو الأسود، أنه سَمِعَ عُروةَ بنَ الزُّبير يُحدِّث، عن مروانَ بنِ الحكم

أنَّه سأل أبا هريرة: هل صلَّيتَ مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ؟ فقال أبو هريرة: نعم، فقال: متى؟ فقال: عامَ غزوةِ نجدٍ؛ قام رسولُ الله ﷺ لِصلاة العصر، وقامت معه طائفةٌ، وطائفةٌ أُخرى مُقابلَ العدو، وظهورُهم إلى القبلة، فكبَّر رسولُ الله ﷺ، وكبَّروا جميعاً؛ الذينَ معه والذينَ يُقابلون العَدُوَّ، ثم ركعَ رسولُ الله ﷺ ركعةً واحدةً، وركَعَتْ معه الطائفةُ التي تَلِيه، ثمَّ سجدَ، وسَجَدَتِ الطائفةُ التي تَلِيه، والآخرون قيامٌ مقابلي العدوِّ، ثمَّ قامَ رسولُ الله ﷺ، وقامت الطائفةُ التي معه، فذهبوا إلى العدوِّ، فقابلوهم، وأَقبلَتِ الطائفةُ التي كانت مقابلةَ العدوِّ، فركعوا وسجَدوا، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ كما هو، ثمَّ قاموا، فركعَ رسولُ الله ﷺ ركعةً أُخرى، وركعوا معه، وسَجَدَ، وسجَدوا معه، ثم أَقبلت الطائفةُ التي كانت مقابلَ العدوِّ، فركعوا وسجَدوا،

---

(١) في (ت) و(ز): «الطائفة».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ ومَنْ معه، ثم كان السلامُ، فسلَّم رسـولُ الله ﷺ، وسـلَّموا جميعاً، فكـان لِرسـولِ الله ﷺ ركعتـان، ولكـلِّ رجـل مِــن الطـائفتين ركعتـان ركعتان[١].

[المجتبى: ٣/١٧٣، التحفة: ١٤٦٠٦].

١٩٤٥ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثـني عبـدُ الصمـد بـن عبـد الـوارث، قال: حدثني سعيدُ بنُ عُبيد الهُنَائيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن شَقيق، قال:

حدَّثنا أبو هريـرة، قـال: كـان رسـولُ الله ﷺ نـازلاً بـين ضَجنـانَ وعُسـفانَ يُحاذي[٢] المشركين، فقال المشركون: إن لهؤلاء صلاةً هي أَهمُّ إليهم مـن أبنـائِهم وأَبكارِهم، أَجمِعُوا أَمرَكم، ثم مِيلُوا عليهم مَيلـةً واحـدةً، فجـاء جبريلُ، فـأَمره أَنْ يقسمَ أَصحابَه نصفين، يصلِّـي بطائفـة منهـم، وطائفـةٌ مقبلـون على عدوِّهـم قـد أَخذوا حِذْرَهُم وأَسلِحَتَهم، فيُصلِّي بهم ركعةً، ثم يتأَخَّر هؤلاء، ويتقدَّم أُولئـك، فيصلِّي بهم ركعةً، تكونُ لهم مع النبيِّ ﷺ ركعةً ركعةً، وللنبيِّ ﷺ ركعتان[٣].

[المجتبى: ٣/١٧٤، التحفة: ١٣٥٦٦].

١٩٤٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِقْسَمِيُّ، عن حجَّاج بنِ محمد، عـن شُعبةَ، عـن الحكم، عن يزيدَ الفقير

عن جابر بنِ عبد الله، أَنَّ رسول الله ﷺ صلَّى بهم صلاةَ الخوف، فقـام صفٌّ بين يدَيْه، وصفٌّ خلفَهُ؛ صلَّى بالذين خلفه ركعةً وسجدتين، ثمَّ تقـدَّم

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٤٠) و (١٢٤١).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٦٠)، وابن حبان (١٨٧٧).
(٢) في (ت) و(ز): «يحاصر».
(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٣٥).
وانظر ما سلف قبله
وهو في «مسند» أحمد (١٠٧٦٥)، وابن حبان (٢٨٧٢).
وقوله: «ضجنان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو موضع أو جبلٌ بين مكة والمدينة.
وقوله: «عسفان»: قال ابن الأثير في «النهاية»: هي قرية جامعة بين مكة والمدينة

هؤلاءِ حتى قاموا في مقامَ أَصحابِهم، وجاءَ أُولئك، فقاموا مقامَ هؤلاء، صلَّى لهم رسولُ الله ﷺ ركعةً وسجدتين، ثمَّ سلَّم، فكان للنبيِّ ﷺ ركعتان، ولهم ركعةٌ(١).

[المجتبى: ٣/١٧٤، التحفة: ٣١٤٢].

١٩٤٧ - أخبرنا أبو الأشعثِ أحمدُ بن المقدامِ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريع، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن عبد الله المسعودي، قال: أنبأني يزيدُ الفقير

أَنَّه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ، فأُقيمت الصَّلاةُ، فقام رسولُ الله ﷺ وقامت خلفه طائفةٌ، وطائفةٌ مواجهةُ العدوِّ، فصلَّى بالذين خلفه ركعةً، وسجدَ بهم سجدتين، ثم إنهم انطلقوا، فقاموا مقامَ أُولئك الذين كانوا في وجهِ العدوِّ، وجاءت تلك الطائفةُ، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً، وسجدَ بهم سجدتين، ثمَّ إنَّ رسولَ الله ﷺ سلَّم، فَسَلَّمَ الذين خلفَهُ، وسلَّم أُولئك(٢).

[المجتبى: ٣/١٧٥، التحفة: ٣١٤٢].

١٩٤٨ - أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرهمي وإسماعيلُ بنُ مسعود، قالا: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أَبي سليمان، عن عطاء

عن جابرٍ، قال: شهدنا مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخوف، فَقُمنا خلفَه صفَّينِ والعَدُوُّ بيننا وبينَ القِبلة، فكبَّر رسولُ الله ﷺ، وكبَّرنا، وركعَ وركعنا، ورفعَ ورفعنا، فلما انحدرَ للسُّجودِ، سجدَ رسولُ الله ﷺ والذين يلُونه، وقامَ الصفُّ الثاني حتى رفعَ رسولُ الله ﷺ والصفُّ الذين يلُونه، ثم سجَد الصَّفُّ الثاني في أَمكنتِهم، ثمَّ تأَخرَّ الصفُّ الذين كانوا يَلُونَ النبيَّ ﷺ، وتقدَّم الصفُّ الآخَرُ، فقاموا في مقامهم، وقام هؤلاء في مقامِ الآخرين، وركعَ النبيُّ ﷺ وركعنا، ثم رفعَ ورفعنا، فلمَّا انحدرَ لِلسُّجود،

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٩٤٨) وانظر ما بعده.
(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

سَجَدَ الذين يلُونه، والآخرون قيامٌ، فلمَّا رَفَعَ النبيُّ ﷺ والذين يلُونه، سَجَدَ الآخرون، ثمَّ سلَّم[1].

[المجتبى: ٣/١٧٥، التحفة: ٢٤٤١].

١٩٤٩ - أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ بنخلٍ والعدوُّ بيننا وبينَ القِبلة، فكبَّر النبيُّ ﷺ، فكبَّروا جميعاً، ثم رَكَعَ، فركَعوا جميعاً، ثم سجَد النبيُّ ﷺ والصفُّ الذي يليه، والآخرون قيامٌ يحرُسُونهم. فلما قاموا، سجَد الآخرون مكانَهم الذي كانوا فيه، ثمَّ تَقَدَّمَ هؤلاء إلى مصافِّ هؤلاء، فركَع، فركعوا جميعاً، ثمَّ رفَع، فرفعوا جميعاً، ثمَّ سجدَ النبيُّ ﷺ والصفُّ الذين يلُونه، والآخرون قيامٌ يحرُسونهم، فلمَّا سجَدوا وَجَلَسُوا، سجدَ الآخرون مكانَهم، ثمَّ سَلَّمَ. قال جابر: كما يفعلُ أُمراؤُكم[2].

[المجتبى: ٣/١٧٦، التحفة: ٢٧٥٩].

١٩٥٠ - أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصورٍ، قال: سمعتُ مجاهداً يُحَدِّثُ

عن أَبي عياش الزُّرقيِّ - قال شعبةُ: كتبَ به إليَّ، وقرأْتُه عليه، وسمعتُه منه يُحَدِّثُ، ولكن حفظتُه. قال ابنُ بشار في حديثه: حِفظي مِن الكتاب - أَنَّ النبيَّ ﷺ كان مصافَّ العَدُوِّ بعُسفانَ، وعلى المشركين خالدُ بن الوليد، فصلَّى بهم النبيُّ ﷺ الظُّهرَ. قال المشركون: إنَّ لهم صلاةً بعدَ هذه هي

(١) أخرجه البخاري تعليقاً برقم (٤١٣٠)، ومسلم (٨٤٠) (٣٠٧) و (٣٠٨)، وابن ماجه (١٢٦٠).
وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٨٠)، وابن حبان (٢٨٧٤) و (٢٨٧٧).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

أَحبُّ إليهم مِن أموالهم وأبنائهم، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ العصرَ، فصفَّهم صفَّيْنِ خلفَه، فركعَ بهم رسولُ الله ﷺ جميعاً، فلما رفعوا رؤوسَهم، سجدَ الصَّفُّ الذي يليه، وقام الآخرون، فلما رفعوا رؤوسهم مِن السُّجود، سجَدَ الصفُّ المؤخَّرُ لِركوعهم مع رسولِ الله ﷺ، ثمَّ تأَخَّرَ الصفُّ المقدَّمُ، وتقدَّم الصفُّ المؤخَّرُ، فقامَ كلُّ واحدٍ منهم في مَقامِ صاحبه، ثمَّ ركَع بهم رسولُ الله ﷺ جميعاً، فلما رفعوا رؤوسَهم مِن الركوعِ، سَجَدَ الصَّفُّ الذي يليه، وقام الآخرون، فلمَّا فَرَغُوا مِن سجودهم، سجد الآخرون، ثمَّ سَلَّمَ النبيُّ ﷺ عليهم[1].

[المجتبى: ٣/١٧٦، التحفة: ٣٧٨٤].

١٩٥١ - حدثنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا منصورٌ، عن مجاهد

عن أَبي عيَّاش الزُّرقيِّ، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ بعُسفانَ، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر، وعلى المشركين يومئذ خالدُ بن الوليد، فقال المشركون: لقد أَصبنا منهم غِرَّةً، فأَنزل الله - يعني - صلاةَ الخوف بين الظهر والعصرِ، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العصر، ففرَّقَنا فرقتين: فرقةٌ تُصلِّي مع النبي ﷺ، وفرقةٌ يحرُسونه، فكبَّر بالذين يلُونه والذين يحرُسونهم، ثمَّ ركعَ، فركعَ هؤلاء وأُولئك جميعاً، ثمَّ سَجَدَ الذين يلُونهم، وتأَخَّر هؤلاء والذين يلونه، وتقدَّم الآخرون، فَسَجَدُوا، ثمَّ قام، فركعَ بهم جميعاً الثانيةَ؛ بالذين يلُونه وبالذين يَحْرُسُونهم[2]، ثمَّ سَجَدَ بالذين - يعني - يلُونه، ثمَّ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٣٦)، وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٨٠)، وابن حبان (٢٨٧٥) و (٢٨٧٦).

(٢) في الأصلين: «يحرسونه» والمثبت من (ت) و(ز).

تأخَّر، وأَقاموا في مَصَافِّ أَصحابِهم، وتقـدَّم الآخـرون، فسـجدوا، ثـمَّ سَلَّمَ عليهم، فكانت لكلِّهم ركعتان مع إمامهم. وصَلَّى مـرةً بـأَرض بـني سُليم[1].

[المجتبى: ٣/١٧٧، التحفة: ٣٧٨٤].

١٩٥٢ ـ أخبرنا محمد بن عبد الأعلى وإسماعيل بن مسعود ـ واللفظ له ـ، قالا: حدثنـا خالدٌ، عن أَشعثَ، عن الحسن

عن أبي بَكْرَةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بالقومِ ركعتين، ثـمَّ سلَّم، ثـمَّ صلَّى بالقومِ في الخوف ركعتين، ثمَّ سَلَّمَ، فصلَّى النبيُّ ﷺ أَربعاً[2].

[المجتبى: ٣/١٠٣ و ١٧٨، التحفة: ١١٦٦٣].

١٩٥٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عمرو بنُ عاصم، قال: حدثنا حمادُ بـن سلمةَ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن جابر بنِ عبدِ الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّـى بطائفـةٍ مـن أَصحابـه ركعتينِ، ثـمَّ سلَّم، ثمَّ صَلَّى بأُخرى أيضاً ركعتين، ثمَّ سلَّم[3].

[المجتبى: ٣/١٧٨، التحفة: ٢٢٢٤].

١٩٥٤ ـ أَخبرنا أَبو حفص عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بـنُ سـعيد، عـن يحيى بـنِ سعيد، عن القاسم بنِ محمد، عن صالح بنِ خَوَّات

عن سهل بن أَبي حَثْمَةَ في صلاة الخوفِ، قال: يقـومُ الإمـامُ مستقبلَ القِبلـة، فتقوم طائفةٌ منهم معه، وطائفةٌ قِبَلَ العدوِّ ووجوهُهُمْ إلى العدوِّ، يركَعُ بهم ركعـةً، ويركعون لأنفسهم، ويَسْجُدُونَ سجدتينِ في مكانهم، ويذهبون إلى مقامِ أولئـك،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله «غِرة»، قال السندي: أي: غفلة في صلاة الظهر.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢١)، وانظر ما سيأتي برقم (١٩٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٢٢)، وانظر ما سيأتي برقم (١٩٥٥).

ويجيء أُولئك، فيركع بهم، ويَسْجُدُ بهم سجدتين، فهي له ثنتانِ ولهم واحدةٌ، ثـم يركعون ركعةً ركعةً، ويسجدون سجدتين[1] .

[المجتبى: ٣/١٧٠، التحفة: ٤٦٤٥].

١٩٥٥ - أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسن، قال:

حدَّث جابرٌ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بأَصحابه صلاةَ الخوف، فصلَّتْ طائفةٌ معه، وطائفةٌ وجوههم قِبلَ العدوِّ، فصلَّى بهم ركعتين، ثـمَّ قاموا مقامَ الآخرين، وجاء الآخرون، فَصَلَّى بهم ركعتين، ثمَّ سلَّمَ[2].

[المجتبى: ٣/١٧٨ و ١٧٩، التحفة: ٢٢٢٥].

١٩٥٦ - أَخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا الأَشعثُ، عن الحسن

عن أَبي بَكْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ في صلاة الخوفِ، صَلَّى بهم[3] ركعتين، وبهؤلاء ركعتين، فكانت للنبيِّ ﷺ أَربعاً، ولهم ركعتان ركعتان[4].

[المجتبى: ٣/١٠٣ و ١٧٨، التحفة: ١١٦٦٣].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (١٩٣٧)، وانظر تخريجه هناك.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٢)، وانظر (١٩٥٣).

(٣) في (ت) و(ز): «بهؤلاء» بدل «صلى بهم».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢١)، وانظر (١٩٥٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣- كتاب الجنائز

١ - تمني الموت

١٩٥٧ - أخبرني[١] هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن الزهريِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بن عُتْبَةَ

عن أبي هُريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يتمنَّينَّ أَحدٌ منكم الموتَ؛ إما محسناً، فلعله أن يزدادَ خيراً، وإما مسيئاً، فلعله أن يَستعتِبَ»[٢].

[المجتبى: ٤/٢، التحفة: ١٤١١٧].

١٩٥٨ - أخبرني عَمرُو بن عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني الزُّبيدي، قال: حدثني الزهريُّ، عن أبي عُبيد مولى عبدِ الرحمن بنِ عوف

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتمنى أَحدُكُم الموتَ؛ إما مُحسناً، فإن يَعِشْ، يزدَدْ[٣] خيراً، وهو خيرٌ له، وإما مُسيئاً، فلعلَّه أن يَستعتِبَ»[٤].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب مِن الذي قبله.

[المجتبى: ٤/٢-٣، التحفة: ١٢٩٣٣].

---

(١) جاء هنا في الأصلين سند رواية النسخة، وقد حذفناه، واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٧٨)، وابن حبان (٣٠٠٠).

وقوله: «يستعتب»، قال السندي: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضا الله تعالى بالتوبة.

(٣) في الأصلين: «يزداد»، والمثبت من (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، (٧٢٣٥).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٦٩).

١٩٥٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، عن حُميد

عن أَنس، أَن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحـدٌ المـوتَ لِضُـرٍّ نـزلَ بـه في الدُّنيـا، ولكن لِيقل: اللهمَّ أَحيني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوفَّـني إذا كـانت الوفـاةُ خـيراً لي»(١).

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٨٠٥].

١٩٦٠ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابن عُلَيَّةَ ـ، عن عبدِ العزيز.

وأَخبرنا عِمْرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز

عن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلا لا يتمنَّى أَحدٌ الموتَ لِضُـرٍّ نـزلَ بـه، فإن كان لابدَّ متمنياً الموتَ، فليقل: اللهمَّ أَحيني ما كانتِ الحياةُ خـيراً لي، وتوفَّـني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»(٢).

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٩٩١ و ١٠٣٧].

٢ ـ الدعاء بالموت

١٩٦١ ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ حفص بنِ عبد الله، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهمان، عن الحجاج ـ وهو ابنُ الحجاج البصري ـ، عن يونسَ، عن ثابتٍ

عن أَنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَدْعُوا بالموتِ، ولا تَتَمَنَّوْهُ، فمن كان داعياً لابُدَّ، فلْيقُلْ: اللهمَّ أَحيِني ما كانتِ الحياةُ خيراً لي، وتوفَّـني إذا كـانَتِ الوفـاةُ خيراً لي»(٣).

[المجتبى: ٤/٣، التحفة: ٤٩٦].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٧١) و (٦٣٥١) و (٧٢٣٣) ومسلم (٢٦٨٠) (١٠) و (١١)، وأبو داود (٣١٠٨) و (٣١٠٩)، وابن ماجه (٤٢٦٥)، والترمذي (٩٧١).

وسيأتي بعده، وبرقم (٧٤٧٥) و (١٠٨٢٩) و (١٠٨٣١) و (١٠٨٣٢) و (١٠٨٣٣)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٩)، وابن حبان (٩٦٨) و (٩٦٩) و (٢٩٦٦) و (٣٠٠١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٩٦٢ - أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ، حدثني قَيْسٌ، قال:

دخلنا على خَبَّابٍ وقد اكتوى في بطنه سبعاً، وقال: لولا أن رسولَ الله ﷺ نهانا أن نَدْعُوَ بالموتِ، لدعوتُ به[1].

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ٣٥١٨].

٣ - كثرةُ ذِكر الموت

١٩٦٣ - أخبرنا الحُسين بن حُريث أبو عَمَّار المَرْوزي، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بن عَمرو.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ».

قال محمدٌ في حديثه: الموت[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: محمد بن إبراهيم: هو والد أبي بكر بن أبي شَيبةَ، وعُثمانَ بن أبي شيبة، والقاسمِ بن أبي شيبةَ، وهم ثلاثةُ إخوة، وأبو بكر ثقةٌ، وعثمانُ لا بأْس به، والقاسمُ ليس بثقة.

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ١٥٠٨٠ و ١٥٠٨٧].

١٩٦٤ - أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، عن يحيى بنِ سعيد، عن الأعمش، حدثني شقيقٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٢) و (٦٣٤٩) و (٦٣٥٠)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٨٧)، ومسلم (٢٦٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٩)، وابن حبان (٢٩٩٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٨)، والترمذي (٢٣٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٩٢) و (٢٩٩٣) و (٢٩٩٤) و (٢٩٩٥).

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا حَضَرْتُمُ المريضَ، فقولُوا خيراً، فإنَّ الملائكةَ يؤمِّنُون على ما تقولونَ» فلما ماتَ أَبو سلمةَ، قلتُ: يارسولَ الله، كيفَ أَقول؟ قال: «قولي: اللهمَّ اغفِرْ لي وله، وأَعقِبْني منه عُقبَى[1] حَسنةً» فأَعقبني اللهُ منه محمداً ﷺ[2].

[المجتبى: ٤/٤، التحفة: ١٨١٦٢].

٤ ـ تلقينُ الميت

١٩٦٥ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ، قال: حدثني يحيى بنُ عُمارةَ قال: سمعتُ أَبا سعيدٍ الخدريَّ.

وأَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عُمارةَ بنِ غَزِيَّةَ، عن يحيى بنِ عُمارةَ عن أَبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقِّنُوا موتاكم: لا إله إلا الله»[3].

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ٤٤٠٣].

١٩٦٦ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثني أَحمدُ بن إسحاقَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا منصورُ بنُ صفيةَ، عن أُمه صفيةَ بنتِ شيبةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقِّنوا هلكاكُم[4]: لا إله إلا الله»[5].

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ١٧٨٦١].

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «عقبة».

(٢) أخرجه مسلم (٩١٩)، وأبو داود (٣١١٥)، وابن ماجه (١٤٤٧)، والترمذي (٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٩٧)، وابن حبان (٣٠٠٥).
وقوله: «عقبى»، قال السندي: أي: بدلاً صالحاً.

(٣) أخرجه مسلم (١٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧)، وابن ماجه (١٤٤٥)، والترمذي (٩٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٩٣)، وابن حبان (٣٠٠٣).

(٤) في (ت) و(ز): «موتاكم».

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٦٠٤٢) موقوفاً.

٥ ـ علامةُ موتِ المؤمن

١٩٦٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن المثنى بنِ سعيد، عن قتادةَ، عن عبدِ الله بن بُرَيدةَ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَوْتُ المُؤْمِنِ مِن عَرَقِ الجبينِ»(١).

[المجتبى: ٤/٥، التحفة: ١٩٩٢].

١٩٦٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمَر، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوب، عن كَهْمَس ـ وهو ابن الحسن ـ، عن ابن بُرَيدةَ ـ وهو عبدُ الله ـ

عن أَبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المؤمنُ يموتُ بِعَرَق الجبينِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٦، التحفة: ١٩٩٦].

٦ ـ شدةُ الموت

١٩٦٩ ـ أَخبرنا عَمرُو بن منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن يوسف، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني ابنُ الهاد، عن عبدِ الرحمن بنِ القاسم، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: ماتَ رسولُ الله ﷺ وإنه لَبَيْنَ حاقِنتي وَذاقِنتي، فلا أَكره شِدَّةَ الموتِ لأَحدٍ أَبداً بعد ما رأَيتُ مِن رسولِ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٤/٦، التحفة: ١٧٥٣١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٥٢)، والترمذي (٩٨٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٦٤).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٣٨) و (٤٤٤٦).

وسيأتي برقم (٧٠٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٥٤).

وقوله: «حاقنتي»، قال السيوطي: هي الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق.

وقوله: «ذاقنتي»، قال السيوطي: بالذال المعجمة، الذَّقَن. وقيل: طرف الحلقوم، وقيل: ما يناله الذَّقَن من الصدر.

٧ ـ الموتُ يومَ الاثنين

١٩٧٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ

عن أنس، قال: آخِرُ نظرةٍ نظرتُها إلى رسولِ الله ﷺ، كَشَفَ السِّتارةَ والناسُ صفوفٌ خلفَ أبي بكر، فأراد أبو بكر أن يَرْتَدَّ، فأشار إليهم أن امْكُثُوا، وألقى السِّجْفَ، وتُوفي مِن آخرِ ذلك اليومِ، وذلك يومُ الاثنين[١].

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ١٤٨٧].

٨ ـ الموتُ بغيرِ مولده

١٩٧١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني حُيَيُّ بنُ عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُليِّ

عن عبدِ الله بن عمرو بن العاص، قال: ماتَ رجلٌ بالمدينة ممن وُلِد بها، فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا لَيتَهُ مات بغير مَولِدِهِ» فقالوا: و لم ذاك يارسولَ الله؟ قال: «إنَّ الرجلَ إذا ماتَ بغير مَوْلده، قِيس له مِن مَوْلده إلى مُنقطَعِ أَثَرِهِ في الجنَّةِ»[٢].

قال لنا أبو عبدِ الرحمن: حُيَيُّ بنُ عبد الله ليس ممن يُعتَمَدُ عليه، وهذا الحديثُ عندنا غيرُ محفوظ ـ والله أعلم ـ لأن الصحيحَ عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينة، فإني أَشفعُ لمن ماتَ بها»[٣].

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٨٨٥٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٠) و(٦٨١) و(٧٥٤) و(١٢٠٥) و(٤٤٤٨)، ومسلم (٤١٩) (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠)، وابن ماجه (١٦٢٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٥). وسيأتي برقم (١٩٧٠) و(٧٠٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٢).

وقوله: «السِّجف»، قال السندي: بكسر المهملة وسكون الجيم، وهو: الستر.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٥٦)، وابن حبان (٢٩٣٤).

(٣) سيأتي في المناسك برقم (٤٢٧١).

٩ ـ ما يُلقى به المؤمنُ من الكرامةِ عندَ خروج نفسه

١٩٧٢ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد أبو قدامةَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ، عن قَسَامَةَ بنِ زهيرِ

عن أبي هُريرةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا حُضِرَ المؤمنُ، أَتتْهُ ملائكةُ الرحمةِ بحَريرةٍ بيضاءَ، فيقولون: اخرُجي راضيةً مرضيًّا عنك إلى رَوْحِ الله ورَيْحان، وربٍّ غيرِ غضبانَ، فتخرُجُ كأَطيبِ ريحِ مسكٍ، حتى إنه ليُناولُه بعضُهم بعضاً، حتى يأْتوا به بابَ ـ يعني ـ السماء، فيقولون: ما أطيَبَ هذه الريحَ التي جاءتكم مِن الأرض! فيأْتون به أرواحَ المؤمنين، فلَهُمْ أشدُّ فرحاً به مِن أحدِكم بغائبه يَقْدَمُ عليه، فيسألونه: ما فَعَلَ فلانٌ؟ ما فَعَلَ فلانٌ؟ فيقولون: دَعُوه، فإنه كان في غَمِّ الدنيا، فإذا قال: أما أتاكم؟ قالوا: ذُهِبَ به إلى أُمِّه[١] الهاويةِ. وإن الكافِرَ إذا حُضِرَ، أَتتْهُ ملائكةُ العذابِ بمِسْحٍ، فيقولون: اخرُجي ساخطةً مسخوطاً عليك إلى عَذَابِ الله، فتخرُجُ كأنتنِ ريحِ جيفةٍ، حتى يأْتوا به بابَ الأَرض، فيقولون: ماأنتنَ هذه الريحَ! حتى يأْتوا به أرواحَ الكفار»[٢].

[المجتبى: ٤/٨، التحفة: ١٤٢٩٠].

١٠ ـ فيمَنْ أَحبَّ لِقاء الله

١٩٧٣ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّري، عن أبي زُبَيْدٍ، عن مُطرِّف، عن عامرٍ، عن شُريح بنِ هانئ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَه».

---

(١) في (ت) و(ز): «أم».

(٢) أخرجه الحاكم ١/٣٥٣.

وهو في ابن حبان (٣٠١٣) و (٣٠١٤).

وقوله: «بمِسْح»، قال السندي: قال النووي: هو ثوب من الشعر غليظ معروف.

قال شُريحٌ: فأَتيتُ عائشةَ، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، سمعتُ أَبا هُريرةَ يذكرُ عن رسولِ الله ﷺ حديثاً، إنْ كان كذلك، فقد هلَكْنا، قالت: وما ذاك؟ فقلتُ: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهَ لقاءَه»، وليس مِنّا أَحدٌ إلا وهو يكره الموتَ، قالت: قد قاله رسولُ الله ﷺ، ولكن ليس بالذي تَذهبُ إليه، ولكن إذا طَمَحَ[1] البصرُ[2]، وحَشْرَجَ الصدرُ، واقشعرَّ الجلدُ، فعندَ ذلك: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَهُ»[3].

[المجتبى: ٤/٩، التحفة: ١٣٤٩٢].

١٩٧٤ ـ الحارثُ بن مِسكين ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسمع ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أَبي الزناد.

وأَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المغيرةُ، عن أَبي الزناد، عن الأَعرج

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله: إذا أَحبَّ عبدي لِقائي، أَحببتُ لقاءَه، وإذا كَرِهَ عبدي لقائي، كَرِهْتُ لقاءَه»[4].

[المجتبى: ٤/١٠، التحفة: ١٣٨٣١ و ١٣٩٠٨].

١٩٧٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أَنساً يحدث

---

(١) في الأصلين: «طفح»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) قوله: «البصر» لم يرد في (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٨٥).

وانظر ما بعده وما سيأتي برقم (١٩٧٧) من حديث عائشة.

وهو في «المسند» أحمد (٨٥٥٦).

وقوله: «طمح»، قال السندي: أي: امتد وعلا.

وقوله: «حشرج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحشرجةُ، أي: الغرغرة عند الموت وتردد النفس.

وقوله: «اقشعرَّ الجلد»، قال السندي: أي: قام شعره.

(٤) أخرجه البخاري (٧٥٠٤).

وسيأتي برقم (٧٦٩٧).

وهو في «المسند» أحمد (٩٤١٠)، وابن حبان (٣٦٣).

عن عُبادةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لقاءَه»[1].

[المجتبى: ٤/ ١٠، التحفة: ٥٠٧٠].

١٩٧٦ - أَخبرنا أَبو الأَشعث، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث عن قتادةَ، عن أنسٍ

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحبَّ لِقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ الله لقاءَه»[2].

[المجتبى: ٤/ ١٠، التحفة: ٥٠٧٠].

١٩٧٧ - أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا سعيدٌ.

وأَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، عن خالد بنِ الحارث، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعدِ بنِ هشامٍ

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «من أَحبَّ لقاءَ الله، أَحبَّ اللهُ لقاءَه، ومن كَرِهَ لقاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لقاءَه».

زاد عمرو في حديثه: فقيل: يا رسولَ الله، كراهيةُ لِقاء الله كراهيةُ الموت، كلنا نَكْرَهُ الموتَ، قال: «إنما ذلك عندَ موته؛ إذا بُشِّرَ برحمةِ الله ومغفرته، أَحبَّ لقاءَ الله، وأَحبَّ الله لقاءَه، وإذا بُشِّرَ بعذابِ اللهُ، كَرِهَ لقاءَ الله، وكَرِهَ اللهُ لقاءَه»[3].

[المجتبى: ٤/ ١٠، التحفة: ١٦١٠٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣)، والترمذي (١٠٦٦) و (٢٣٠٩). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٩٦) وابن حبان (٣٠٠٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري تعليقاً بنهاية الحديث رقم (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٤)، وابن ماجه (٤٢٦٤)، والترمذي (١٠٦٧).
وانظر ما سلف برقم (١٩٧٣).
وهو في ابن حبان (٣٠١٠).

١١ ـ تقبيلُ الميت، وأين يُقبَّل منه

١٩٧٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَن أبا بكر قبَّل بين عَيني النبيِّ ﷺ وهو ميتٌ[1].

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ١٦٧٤٥].

١٩٧٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ ومحمدُ بن المثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، عن سُفيانَ، قال: حدثني موسى بنُ أَبي عائشةَ، عن عُبيد الله بنِ عبدالله

عن ابنِ عباس وعن عائشةَ، أَن أَبا بكر قبَّل النبيَّ ﷺ وهو مَيْتٌ[2].

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ٥٨٦٠].

١٩٨٠ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال مَعْمَرٌ ويونسُ: قال الزُّهريُّ: وأخبرني أبو سَلَمَةَ

أن عائشةَ أَخبرته، أَن أَبا بكر أَقبلَ على فرَسٍ من مَسْكَنِهِ بالسُّنُحِ، حتى نزلَ، فدخلَ المسجدَ، فلم يُكلِّمِ الناسَ حتى دخلَ على عائشةَ، فيمَّم رسولَ الله ﷺ مسجًّى ببُردِ حِبَرَةٍ، فكشفَ عن وجهه، ثمَّ أَكبَّ عليه، فقبَّله، فبكى، ثم قال: بأَبي أنتَ، والله لا يَجْمَعُ اللهُ عليك موتَتَيْن أَبداً، أَما الموتةُ التي كتبها اللهُ عليك، فقد مِتَّها[3].

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ١٧٧٧١].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وسيتكرر برقم (٧٠٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٥٥) و (٥٧٠٩)، وابن ماجه (١٤٥٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩٠).

وسيتكرر برقم (٧٠٧٤)، وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٧٨)، وابن حبان (٣٠٢٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٤١).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦٣)

وقوله: «بالسنح»، قال السندي: بضم السين والنون، وقيل: بسكونها، موضع بعوالي المدينة.

قوله: «فيمم»، قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: أي: قصد.

١٢ـ تسجيةُ الميت

١٩٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ ابنَ المنكدر يقول:

سمعتُ جابراً يقول: جيء بأَبي يومَ أُحد وقد مُثِّل به، فوُضِعَ بين يدَيْ رسولِ الله ﷺ وقد سُجِّي بثوبٍ، فجعلتُ أُريدُ أن أكشفَ عنه، فنهاني قومي، فأَمرَ به النبيُّ ﷺ، فرُفِع، فلما رُفِعَ، سمعَ صوتَ باكيةٍ، فقال: «من هذه»؟ فقالوا: هذه بنتُ عَمرو، قال: «فلا تبكي ـ أَو فَلِمَ تبكِي؟ ـ ما زالت الملائكةُ تُظِلُّه بأَجنحتها حتَّى رُفِعَ»(١) .

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ٣٠٣٢].

١٣ ـ في البكاء على الميت

١٩٨٢ ـ أخبرنا هنادُ بنُ السَّري، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن عطاء بنِ السائب، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: حُضِرَت ابنةٌ لِرسول الله ﷺ صغيرةٌ، فأَخذها رسولُ الله ﷺ فضمَّها إلى صدرِه، ثم وَضَعَ يَدَيْه عليها، وقُبضَتْ وهي بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فَبَكَتْ أُمُّ أَيمن، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «يا أُمَّ أَيمن، أَتبكِيْنَ ورسولُ الله ﷺ عندَكِ» فقالت: ما لي لا أَبكي ورسولُ الله ﷺ يبكي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لستُ أَبكي، ولكنَّها رحمةٌ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «المؤمنُ بخيرٍ على كُلِّ حالٍ، تُنْزَعُ نفسُه من بين جنبَيْه وهو يَحْمَدُ اللهَ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٤) و (١٢٩٣) و (٢٨١٦)، ومسلم (٢٤٧١) (١٢٩) و (١٣٠).
وسيأتي برقم (١٩٨٤) و (٨١٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٩٥)، وابن حبان (٧٠٢١).

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: عطاءُ بنُ السائب كان قد اختلطَ. وأَثبتُ الناسِ فيه سفيانُ الثوري وشعبةُ بن الحجَّاج.

[المجتبى: ٤/١٢، التحفة: ٦١٥٦].

١٩٨٣ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن ثابت

عن أنسٍ، أَن فاطِمةَ بكت على رسولِ الله ﷺ حين ماتَ، فقالت: ياأَبتاه، مِنْ رَبِّه ما أَدناه، يا أَبتاه، إلى جبريل أَنعاه، يا أَبتاه، جنَّةُ الفردوس مأْواه[(١)].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٤٨٧].

١٩٨٤ - أَخبرنا عَمرُو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزُ بنُ أَسدٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن محمد بنِ المنكدر

عن جابرٍ، أَن أَباه قُتِلَ يومَ أُحد، فجعلتُ أَكشِفُ عن وجهه وأَبكي، والناسُ ينهَوْني، ورسولُ الله ﷺ لا ينهاني، وجَعَلَتْ عمتي تبكيهِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تبكيهِ، ما زالت الملائكةُ تُظِلُّهُ بأَجنحتها حتَّى رفعتموه»[(٢)].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٣٠٤٤].

١٤ - النَّهي عن البكاء على الميت

١٩٨٥ - أَخبرنا عُتبةُ بن عبد الله بن عُتبةَ المَرْوَزيُّ، قال: قرأْتُ على مالك بن أَنس، عن عبدِ الله بنِ عبد الله بن جابر بن عَتيك، أَن عَتِيكَ بنَ الحارث - وهو جَدُّ عبد الله بن عبد الله أَبو أُمِّه[(٣)] - أَخبره

(١) أَخرجه البخاري (٤٤٦٢)، وابن ماجه (١٦٣٠).
وهو في ابن حبان (٦٦٢٢).
واقتصر المصنف على ذكر الموقوف منه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٨١).

(٣) في الأصلين: «أمية»، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

أَن جابرَ بنَ عَتِيك أَخبره، أَن النبيَّ ﷺ جاء يعودُ عبدَ الله بنَ ثابت، فوجده قد غُلِبَ، فصاحَ به، فلم يُجبْهُ، فاسترجع رسولُ الله ﷺ، وقال: «غُلبنا عليك يا أَبا الربيعِ» فَصِحْنَ النسوةُ، وبكَيْنَ، فجعل ابنُ عَتيك يُسكِّتُهُنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإذا وجَبَ، فلا تبكِيَنَّ باكيةٌ» قالوا: وما الوجوبُ يا رسولَ الله؟ قال: «الموتُ». قالت ابنتُه: إن كنتُ لأرجو أَنْ تكونَ شهيداً، قد كنتَ قضيتَ جهازك. قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله قد أَوقَعَ أَجرَه على قدرِ نيته، وما تعدُّون الشهادةَ؟» قالوا: القتلُ في سبيل الله، قال رسولُ الله ﷺ: «الشهادةُ سبعٌ سوى القتلِ في سبيل الله: المطعونُ شهيدٌ، والمبطونُ شهيدٌ، والغَرِقُ شهيدٌ، وصاحبُ الهَدَمِ شهيدٌ، وصاحبُ ذات الجَنْبِ شهيدٌ، وصاحبُ الحَرَقِ شهيدٌ، والمرأَةُ تموت بجُمْعٍ شهيدةٌ[(1)]»[(2)].

[المجتبى: ٤/١٣، التحفة: ٣١٧٣].

١٩٨٦ - أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، قال: قال معاويةُ بن صالح: وحدثني يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: لما أَتى نعيُ زَيْدِ بنِ حارثةَ وجعفرِ بن أَبي طالبٍ وعبدِ الله بن رواحة، جلسَ رسولُ الله ﷺ يُعرف في وجهه الحزنُ، وأَنا أَنظرُ من صِئرِ الباب، فجاءه رجلٌ، فقال: إن نساءَ جعفر يبكِيْنَ، فقال له رسولُ الله ﷺ:

(١) في حاشيتي الأصلين: «شهيد».

(٢) أخرجه أبو داود (٣١١١).

وسيأتي برقم (٧٤٥٥) و (٧٤٨٧)، وانظر ما سيأتي أيضاً برقم (٢١٩٢).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٧٥٣)، وابن حبان (٣١٨٩) و (٣١٩٠).

وقوله: «المبطون شهيد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الذي يموت بمرض بطنه كالاستِسْقاء ونحوه.

وقوله: «والمرأة تموت بجُمع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تموت وفي بطنها ولد. وقيل: التي تموت بكراً. والجُمع بالضم: بمعنى المجموع، والمعنى: أنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها، من حمل أو بكارة.

وقوله: «ذات الجنب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الدُّبيلة والدُّمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب، وتنفجر إلى داخل، وقلما يسلم صاحبها.

«انطلقْ، فانْهَهُنَّ» فانطلقَ، ثم جـاءَه، فقـال: قـد نهيتُهـنَّ، فـأَبيْنَ أن ينتهيْـنَ، قـال: «فانطلِقْ، فانْهَهُنَّ». فانطلقَ، ثم جاءه، فقال: قد نهيتُهنَّ، فـأَبيْنَ أن ينتهيْـنَ، فقـال: «انطلقْ، فاحثُ في أفواهِهِنَّ التُّرابَ». قالت عائشةُ: فقلتُ: أَرْغَمَ الله أَنفَ الأَبعـدِ، أَما واللهِ، ما تركتَ رسولَ الله ﷺ، وما أنتَ بفاعل(١).

[المجتبى: ٤/١٤، التحفة: ١٧٩٣٢].

١٩٨٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داود، أنبأنـا شُعبةُ، عـن عبـدِ الله بـنِ صُبيح، قال: سمعتُ محمدَ بنَ سيرين يقول:

ذُكِرَ عندَ عِمْرانَ بنِ حُصين: «الميتُ يُعذَّبُ بِبُكاءِ الحـيِّ» فقـال عِمـرانُ: قالـه رسولُ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٨٤٣].

١٩٨٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيـى بـنُ سـعيد، عـن عُبيـدِ الله، عـن نافع، عن ابنِ عمرَ

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الميتُ يُعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه»(٣).

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٥٥٦].

---

(١) أخرجـه البخـاري (١٢٩٩) و (١٣٠٥) و (٤٢٦٣)، ومسـلم (٩٣٥)، وأبـو داود (٣١٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣١٣)، وابن حبان (٣١٤٧) و (٣١٥٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (٨٥٥)، وابن أبي شيبة ٣/٣٩١.

وسيأتي برقم (١٩٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩١٨)، وابن حبان (٣١٣٤).

(٣) أخرجـه البخاري (١٢٩٢)، ومسلم (٩٢٧) (١٦) و (١٧) و (١٨)، وابـن ماجـه (١٥٩٣)، والترمذي (١٠٠٢).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٩٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠).

والروايات متقاربة المعنى.

١٩٨٩ ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ سَيف، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أَبي، عن صالح ـ يعني ابن كَيْسان ـ عن ابنِ شهاب، قال: قال سالمٌ: سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول:

قال عمرُ: قال رسولُ الله ﷺ: «يُعذَّبُ الميتُ ببكاءِ أَهله عليه»[(١)].

[المجتبى: ٤/١٥، التحفة: ١٠٥٢٧].

١٥ ـ النياحةُ على الميت

١٩٩٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف، عن حكيم بنِ قَيْس

أَن قيسَ بنَ عاصم قال: لا تنوحوا عليَّ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يُنَحْ عليه[(٢)].

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ١١١٠١].

١٩٩١ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن ثابتٍ

عن أَنسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أخذَ على النساء حين بايَعهُنَّ أن لا يَنُحْنَ، فَقُلْنَ: يا رسولَ الله، إنَّ نساءً أسعدْنَنا في الجاهلية، أفنُسْعِدُهُنَّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا إسعادَ في الإسلام»[(٣)].

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ٤٨٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١٢).
والحديث مطوَّل بوصية قيس بن عاصم، واقتصر المصنف على ما ذكره.
ولقد كان النساء في الجاهلية يساعد بعضهن بعضاً في النياحة سنة، فنهين عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٢٢)، وابن ماجه (١٨٨٥)، والترمذي (١٦٠١).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٣٢)، وابن حبان (٣١٤٦).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «أسعدننا»، قال السندي: أي: وافقننا على النياحة، وإسعاد النساء في المناحات هو: أن تقوم امرأة، فتقوم معها للموافقة والمعاونة على مرادها، وكان ذلك فيهن عادة، فإذا فعلت إحداهما بالأخرى ذلك، فلابد لها أن تفعل بها مثل ذلك مجازاة على فعلها.

١٩٩٢ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بنِ المسيَّب، عن ابنِ عمر

عن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الميتَ يُعذَّبُ في قبره بالنياحةِ عليه»[1].

[المجتبى: ٤/١٦، التحفة: ١٠٥٣٦].

١٩٩٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ، عن الحسن

عن عِمرانَ بنِ الحُصين، قال: «الميتُ يُعذَّبُ بنياحة أَهلِه عليه» فقال له رجلٌ: أَرأَيتَ رجلاً مات بخراسان، وناحَ أَهلُه عليه هاهنا، أَكان يُعذَّب بنياحةِ أَهلِه عليه؟ قال: صَدَقَ رسولُ الله ﷺ، وكَذَبْتَ أَنت[2].

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ١٠٥٣٦].

١٩٩٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدم، عن عَبْدَةَ، عن هشام، عن أَبيه

عن ابن عمر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الميتَ لَيعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه» فذُكرَ ذلك لعائشةَ، فقالت: وَهِلَ، إنما مرَّ النبيُّ ﷺ على قبرٍ، فقال: «إنَّ صاحِبَ هذا القبرِ ليُعذَّبُ، وإنَّ أَهلَهُ يَبْكُونَ عليه» ثم قرأَتْ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] [3].

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ٧٣٢٤].

١٩٩٥ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بن أَبي بكر، عن أَبيه، عن عَمْرَةَ، أَنها أَخبرته

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٨٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٨٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٩٣١) و (٩٣٢)، وأبو داود (٣١٢٩).

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (١٩٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥٩).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أنها سمعت عائشةَ، وذُكرَ لها أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: إنَّ الميتَ لَيعذَّبُ ببكاءِ الحيِّ، قالت عائشةُ: يَغْفِرُ الله لأَبي عبد الرحمن، أَما إنه لم يكذِبْ، ولكنه نسيَ أو أخطأَ، إنما مرَّ رسولُ الله ﷺ على يهوديةٍ يُبْكَى عليها، فقال: «إنَّهم لَيبكون عليها، وإنَّها لَتُعذَّبُ»(١).

[المجتبى: ٤/١٧، التحفة: ١٧٩٤٨].

١٩٩٦ - أخبرنا عبدُ الجبار بنُ العلاء بنِ عبد الجبار، عن سفيانَ، قال: قصَّه لنا عَمرُو بنُ دينار، قال: سمعتُ ابنَ أَبي مُليكةَ يقول: قال ابنُ عباس:

قالت عائشةُ: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يزيدُ الكافِرَ عذاباً ببعضِ بُكاء أَهلِه عليه»(٢).

[المجتبى: ٤/١٨، التحفة: ١٦٢٢٧].

١٩٩٧ - أخبرني سُليمانُ بنُ منصور البَلخيُّ، قال: حدثنا عبدُ الجبار بنُ الوَرْد، قال: سمعتُ ابنَ أَبي مُليكةَ يقولُ: لما هَلَكَتْ أُمُّ أَبان، حضَرْتُ مع النَّاسِ، فجلستُ بين عبدِ الله بن عمرَ وبين ابنِ عباس، فبكَيْنَ النساءُ

فقال ابنُ عمر: أَلا تنهى هؤلاءِ عن البُكاء؟ فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إن الميتَ لَيُعذَّبُ ببكاءِ أَهلِه عليه». فقال ابنُ عباس: قد كان عمرُ يقولُ بعضَ ذلك، خرجتُ مع عمرَ حتى إذا كُنَّا بالبيداء، رأَى ركْباً تحت شجرةٍ، فقال: انظر مَنِ الرَّكب، فذهبتُ، فإذا صُهَيْبٌ وأَهلُه، فرَجَعتُ إليه، فقلتُ: يا أَميرَ المؤمنين، هذا صُهيبٌ وأَهلُه، فقال: عليَّ بصُهَيبٍ، فلما دخلنا المدينةَ، أُصيبَ عمرُ، فجلسَ صُهيبٌ يبكي عندَه، ويقول: وا أُخيَّاه، وا أُخيَّاه، قال عمرُ: يا صهيبُ، لا تَبْكِ عليَّ، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الميتَ ليعَذَّبُ ببعضِ بكاءِ أَهلِه

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢) (٢٧)، والترمذي (١٠٠٦). وانظر تخريج ما قبله وما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٥)، وابن حبان (٣١٢٣).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر سابقيه.

عليه». قال فذكرتُ[1] ذلك لعائشةَ، فقالت: أَمَا واللهِ، ما تُحدِّثوني هذا الحديثَ عن كاذِبين ولا مكذَّبين، ولكنَّ السمعَ يخطئُ، وإنَّ لكم في القرآن لما يَشْفيكم: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ٣٨] ولكنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ ليزيدُ الكافِرَ عذاباً ببُكاءِ أهلِه عليه»[2].

[المجتبى: ٤/١٨، التحفة: ٧٢٧٦].

١٦ ـ الرُّخصة في البُكاء على الميت

١٩٩٨ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أَنَّ سَلَمَةَ بنَ الأزرق قال:

سمعتُ أبا هريرةَ قال: ماتَ ميتٌ مِن آلِ رسولِ الله ﷺ، فاجتمعَ النساءُ يَبكيْنَ عليه، فقامَ عُمَرُ ينهاهُنَّ ويَطْرُدُهُنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دعهُنَّ يا عُمَرُ، فإنَّ العينَ دامِعةٌ، والفؤادَ مصابٌ، والعهدَ قريبٌ»[3].

[المجتبى: ٤/١٩، التحفة: ١٣٤٧٥].

١٧ ـ دعوى الجاهلية

١٩٩٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن الأعمش.

وأخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيل بن سليمانَ بن مجالد، قال: أخبرنا ابنُ إدريس، عن الأعمش، عنِ عبد الله بنِ مُرَّةَ، عن مسروق

---

(١) في «ط» و(ت) و(ز): «فذكر».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٨٦) و (١٢٨٧) و (١٢٨٨)، ومسلم (٩٢٨) (٢٢) و (٢٣) ٢/٦٤٠ - ٦٤٢.

وانظر تخريج ما سلف برقم (١٩٩٤) و (١٩٩٥).

وهو في «المسند» أحمد (٢٨٨)، وابن حبان (٣١٣٦)

والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٧).

وهو في «المسند» أحمد (٧٦٩١)، وابن حبان (٣١٥٧).

عن عبدِ الله ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ليس منّا مَنْ ضرب الخُـدُودَ، وشـقَّ الجيوبَ، ودعا بدُعاءِ الجاهليَّةِ». وقال حسنٌ: «بدعوى»[1]

[المجتبى: ١٩/٤، التحفة: ٩٥٦٩].

١٨ ـ السلق

٢٠٠٠ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سليمانُ ـ يعني ابنَ حرب ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عوف، عن خالد الأحدب، عن صفوان ـ وهو ابنُ مُحْرِز ـ، قال:

أُغميَ على أَبي موسى، فبكَوْا عليه، فقال: أَبرأُ إليكم كما بَرِئَ إلينا رسولُ الله ﷺ: «ليس منَّا مَنْ حَلَقَ ولا خرَق ولا سَلَق»[2].

[المجتبى: ٢٠/٤، التحفة: ٩٠٠٤].

١٩ ـ ضرب الخدود

٢٠٠١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني زُبيدٌ، عن إبراهيمَ، عن مسروق

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ليس مِنّا مَن ضربَ الخدودَ، وشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعا بدعوى الجاهليةِ»[3] .

[المجتبى: ٢١/٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٤) و (١٢٩٧) و (١٢٩٨) و (٣٥١٩)، ومسلم (١٠٣) (١٦٥) و (١٦٦)، وابن ماجه (١٥٨٤)، والترمذي (٩٩٩).
وسيأتي برقم (٢٠٠١) و (٢٠٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٨)، وابن حبان (٣١٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٤).
وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٤٠)، وابن حبان (٣١٥١).
وقوله: «سلق» ، قال السندي: بالتخفيف، أي: رفع صوته بالبكاء عند المصيبة.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٩٩).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» (٩٥٥٩).

٢٠ - الحلق

٢٠٠٢ - أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيمٍ الأَوْديُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا جعفرُ بن عونٍ، قال: أخبرنا أبو عُميس، عن أبي صَخْرةَ، عن عبد الرحمن بنِ يزيدَ وأبي بُردةَ، قالا:

لما ثَقُلَ أبو موسى، أقبلت امرأتُه تَصِيحُ، قال: فأَفاقَ، فقال: ألَمْ أُخبِرْكِ أنِّي بَريءٌ مما بَرِئَ منه رسولُ الله ﷺ؟ قالا: فكان يُحدِّثُها أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أنا بريءٌ ممن حَلَقَ وخرَق وسَلَقَ»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: أبو عُميس: اسمه عُتبةُ بنُ عبد الله، وأبو صخرة: اسمُه جامعُ بنُ شدَّاد، وأبو موسى: اسمُه عبدُ الله بن قَيْس.

[المجتبى: ٤/٢٠، التحفة: ٩٠٢٠].

٢١ - شقُّ الجيوب

٢٠٠٣ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن زُبيد، عن إبراهيمَ، عن مسروقٍ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس منا مَنْ ضربَ الخدودَ، وشقَّ الجيوبَ، ودعا بدعوى الجاهليةِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ٩٥٥٩].

٢٠٠٤ - أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ(٣)، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس

(١) أخرجه البخاري (١٢٩٦) - تعليقاً -، ومسلم (١٠٤)، وابن ماجه (١٥٨٦).
وسيأتي برقم (٢٠٠٥)، وانظر تخريج الحديثين (٢٠٠٠) و (٢٠٠٤).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٥٣٥)، وابن حبان (٣١٥٠) و (٣١٥٢) و (٣١٥٤).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٩٩).

(٣) في حاشيتي الأصلين: حدثنا محمد بن مثنى، حدثنا يحيى، حدثنا شعبة.

عن أَبي موسى، أَنه أُغمي عليه، فبكَتْ أُمُّ ولدٍ له، فلما أَفاقَ، قال لها: أَما بَلغكِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ فسأَلْتُها، فقالت: قال: «ليس منَّا مَنْ سَلَقَ وحَلَقَ وخَرَقَ»(1).

[المجتبى: 4/21، التحفة: 18334].

2005 ـ أَخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس، عن أُمِّ عبدِ الله امرأةِ أبي موسى

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وخَرَقَ»(2).

[المجتبى: 4/21، التحفة: 9153].

2006 ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن سَهْم بنِ مِنْجَابٍ، عن القَرْثَع، قال:

لما ثَقُلَ أَبو موسى، صاحت امرأَتُه، فقال: أَما عَلِمْتِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثمَّ سَكَتَتْ، فقيل لها بعد ذلك: أَي شيءٍ قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ أَو سَلَقَ أَو خَرَقَ(3).

[المجتبى: 4/21، التحفة: 18334].

22 ـ الأَمرُ بالاحتسابِ والصبرِ عندَ نزولِ المصيبة

2007 ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن عاصم بنِ سليمانَ، عن أَبي عثمانَ، قال:

---

(1) أخرجه أبو داود (3130).
وسيأتي برقم (2006)، وانظر تخريج ما سلف برقم (2000) و (2002).
وهو في «مسند» أحمد (19535).
(2) سلف تخريجه برقم (2002).
(3) سلف تخريجه برقم (2002).

حدثني أُسامةُ بنُ زيد، قال: أَرسلت ابنةٌ للنبيِّ ﷺ إليه: أَنَّ ابناً لي قُبض، فأْتِنا، فأَرسلَ يُقرئ السلامَ، ويقول: «إنَّ للهِ ما أَخَذَ، وله ما أَعْطَى، وكُلٌّ عنده بأَجلٍ مسمًّى، فلتصْبِرْ، ولتحتَسِبْ» فأرسلَتْ إليه تُقْسِمُ عليه لَيأْتِيَنَّها، فقام ومعه سعدُ بنُ عبادةَ ومعاذُ بن جبل وأُبيُّ بن كعب وزيدُ بن ثابت ورجالٌ، فرُفِعَ إلى رسول الله ﷺ الصبيُّ ونفسُه تتقعقع، ففاضَتْ عيناه، فقال سعدٌ: يا رسولَ الله، ما هذا؟! قال: «هذا رحمةٌ يجعلُها[1] الله في قلوبِ عبادِه، وإنما يَرْحَمُ اللهُ مِن عبادِه الرُّحماءَ»[2].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو عثمانَ ، هو النَّهدي، اسمه: عبدُالرحمن بن مَلٍّ.

[المجتبى: ٤/٢١، التحفة: ١٩١٨].

٢٠٠٨ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابت، قال:

سمعتُ أنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الصبرُ عندَ الصَّدمةِ الأُولى»[3].

[المجتبى: ٤/٢٢، التحفة: ٤٣٩].

٢٠٠٩ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا أَبو إياس

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «جعلها».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٨٤) و (٥٦٥٥) و (٦٦٥٥) و (٦٦٠٢) و (٧٣٧٧) و (٧٤٤٨)، وفي «الأدب المفرد» له (٥١٢)، ومسلم (٩٢٣)، وأبو داود (٣١٢٥)، وابن ماجه (١٥٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٧٩) وابن حبان (٣١٥٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٥٢) و (١٢٨٣) و (١٣٠٢) و (٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦)، وأبو داود (٣١٢٤)، والترمذي (٩٨٨).

وسيأتي برقم (١٠٨٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣١٧)، وابن حبان (٢٨٩٥).

عن أَبيه، أَنَّ رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال: «أَتُحبُّهُ؟» فقال: أَحبَّك اللهُ كما أُحبُّه، فمات، ففقده، فسأَل عنه،[فقالوا: تُوفي يا رسولَ الله][(1)]، فقال: «ما يَسُرُّكَ أَن لا تأْتِيَ باباً مِن أَبواب الجنةِ إلا وجدتَه عندها يسعى يفتحُ لك»[(2)].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: أَبو إياس اسمه: معاويةُ بن قُرَّةَ.

[المجتبى: ٤/٢٢، التحفة: ١١٠٨٣].

٢٣ ـ ثوابُ مَنْ صَبَرَ واحتسب

٢٠١٠ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا عُمَرُ بنُ سعيد بن أَبي حسين، أَن عَمرو بنَ شعيب كتبَ إلى عبدِ الله بن عبد الرحمن بن أَبي حُسين يعزِّيه بابنٍ له هَلَكَ، فذكرَ في كتابه أَنه سمع أَباه شعيبَ بن محمد

يُحَدِّثُ عن جَدِّه عبدِ الله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ لا يرضى لِعبدِهِ المؤمنِ إذا ذهبَ بصفيِّه من أَهلِ الأَرضِ، فَصَبَر، واحتسبَ وقال ما أَمرَه الله، بثوابٍ دونَ الجنة»[(3)].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، وهم ثلاثة إخوة: عَمرو، وعُمر، وشعيبُ بنو شعيب.

[المجتبى: ٤/٢٣، التحفة: ٨٧٦٥].

٢٤ ـ ثواب من احتسب ثلاثة[(4)] من صُلبه

٢٠١١ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال عَمرو: وحدثني بُكيرُ بنُ عبدِ الله، عن عمرانَ بن نافع، عن حفص بنِ عُبيد الله

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٠٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٤) و (٦١)، والحاكم ١/٣٨٤. وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٩٥)، وابن حبان (٢٩٤٧).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) في الأصلين: «بنيه»، والمثبت من (ت) و(ز).

عن أَنس بن مالك، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنِ احتسَبَ ثلاثةً مِن صُلْبه، دخلَ الجنةَ» فقامت امرأَةٌ، فقالت: أَو اثنان؟ قال: «أَو اثنان» قالت المرأَةُ: ياليتني قلتُ واحدٌ[1].

قال أَبو عبد الرحمن: بُكير: هو ابن عبد الله بن الأَشجِّ، وهم ثلاثةُ إخوة: يعقوب، وبُكير، وعمر، وأَجلُّهم وأَكثرُهم حديثاً بُكير.

[المجتبى: ٤/٢٣، التحفة: ٥٤٩].

٢٠١٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، قال: حدثني طَلْقُ بنُ معاوية. وحفصُ بن غياث[2]، قال: حدثني جَدِّي طلقُ بنُ معاوية، عن أَبي زُرعةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: جاءت امرأَةٌ إلى رسولِ الله ﷺ بابنٍ لها يَشْتكي، فقالت: يا رسولَ الله، إني أَخافُ عليه، وقد قدَّمتُ ثلاثةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد احْتَظَرتِ بِحَظَارةٍ شَدِيدة من النارِ»[3].

[المجتبى: ٤/٢٦، التحفة: ١٤٨٩١].

٢٥ ـ ثوابُ من يُتوفى له [ثلاثةٌ من الولد][4]

٢٠١٣ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد البصري، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز ـ يعني ابنَ صُهيب ـ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٠١٣) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

(٢) قوله: «وحفص بن غياث» معطوف على جرير، وهو شيخ إسحاق بن إبراهيم.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٤) و (١٤٧)، ومسلم (٢٦٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٣٧).

وقوله:«لقد احتظرت بحَظارة»، قال السندي: هو ما يُجعلُ حول البستان من قضبان، والاحتظار فعل الحظار، أي: قد احتَميتِ بحمًى عظيمٍ من النار يَقيكِ حرَّها.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

عن أَنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مسلم يُتوفَّى له ثلاثةٌ لم يبلُغوا الحِنْثَ، إلا أَدخله اللهُ الجنةَ بفضلِ رحمتِه إيَّاهم»(١).

[المجتبى: ٤/٢٤، التحفة: ١٠٣٦].

٢٠١٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المفضَّل، عن يونسَ، عن الحسن، عن صعصعةَ بنِ معاويةَ، قال:

لقيتُ أَبا ذرٍّ، قلتُ: حدِّثني، قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مسلمَيْنِ يموتُ بينهما ثلاثةُ أَولاد لم يبلُغوا الحِنثَ، إلا غفرَ اللهُ لهما بفَضْل رحمته إياهم»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٤ و ٦/٤٨، التحفة: ١١٩٢٣].

٢٠١٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يموتُ لأَحدٍ من المسلمين ثلاثةٌ من الولدِ، فتمسُّه النارُ إلا تَحِلَّةَ القَسَم»(٣).

[المجتبى: ٤/٢٥، التحفة: ١٣٢٣٤].

٢٠١٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابن عُليَّةَ، وعبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم، قالا: حدثنا إسحاقُ الأَزرق، عن عوفٍ، عن محمد بنِ سيرينَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٨) و (١٣٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (١٥١)، وابن ماجه (١٦٠٥).
وقد سلف برقم (٢٠١١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٣٥)، وابن حبان (٢٩٤٣).
(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٠).
وسيأتي برقم (٤٣٧٩) بقسمه الثاني.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٤١)، وابن حبان (٢٩٤٠).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً في الموضعين.
(٣) أخرجه البخاري (١٢٥١) و (٦٦٥٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١٤٣)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، وابن ماجه (١٦٠٣)، والترمذي (١٠٦٠).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٦٥)، وابن حبان (٢٩٤٢).
وقوله: «إلا تحلة القسم»، قال السندي: بفتح المثناة، وكسر المهملة وتشديد اللام، أي: ما ينحل به اليمين، قال الجمهور: المراد بذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِنْ مسلمَين يموتُ بينهما ثلاثـةُ أَولادٍ لم يَبْلُغوا الحِنْثَ، إلا أَدخلَهُما الله بفضل رحمته إياهم الجنَّـةَ» قـال: «يقـال لهـم: ادخلُـوا الجنةَ، فيقولون: حتى يدخلَ أَبوانا، فيقال لهم: ادخلوا الجنةَ أَنتم وآباؤكم»[1].

[المجتبى: ٤/٢٥، التحفة: ١٤٤٨٩].

٢٦ ـ النَّعي

٢٠١٧ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا سليمانُ بنُ حرب، قال: حدثنا حمادُ بن زيد، عن أَيوبَ، عن حُميد بنِ هلال

عن أَنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى زيداً وجعفراً قبل أَن يَجيءَ خبرُهم، نعـاهم وعيناه تَذْرِفانِ[2].

[المجتبى: ٤/٢٦، التحفة: ٨٢٠].

٢٠١٨ ـ أَخبرنا أَبو داود، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثني أَبي، عن صالح، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني أَبو سلمةَ وابنُ المسيَّب

أَنَّ أَبا هريرةَ أَخبرهما، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى لهم النَّجاشيَّ صاحبَ الحبشةِ اليومَ[3] الذي ماتَ فيه، وقال: «استغفروا لأَخيكم»[4].

[المجتبى: ٤/٢٦ و ٩٤، التحفة: ١٣١٧٦].

---

(١) انظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٦) و (٢٧٩٨) و (٣٠٦٣) و (٣٦٣٠) و (٣٧٥٧) و (٦٢٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٤).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) في حاشيتي الأصلين: «في اليوم» ، وكذا سيأتي برقم (٢٠٩١).

(٤) أخرجه البخاري (١٢٤٥) و (١٣١٨) و (١٣٢٧) و (١٣٣٣) و (٣٨٨٠)، ومسلم (٩٥١) (٦٢) و (٦٣)، وأبو داود (٣٢٠٤)، وابن ماجه (١٥٣٤)، والترمذي (١٠٢٢).
وسيأتي برقم (٢١٠٩) و (٢١١٠) و (٢١١٨) و (٢١٧٩) و (٢١٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٧)، وابن حبان (٣٠٦٨) و (٣٠٩٨) و (٣١٠٠) و (٣١٠١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٢٧ - التَّعزية

٢٠١٩ - أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضَالة بنِ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ يزيدَ المقرئُ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيد المقرئ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: أخبرني ربيعةُ بنُ سيف المَعافريُّ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي

عن عبدِ الله بن عمرٍو، قال: بينما نحن نسيرُ مع رسولِ الله ﷺ إذ بَصُرَ بامرأةٍ لا نَظن أنَّه عرفها، فلما توسَّط الطريقَ، وقفَ حتى انتهَتْ إليه، فإذا فاطمةُ بنتُ رسولِ الله ﷺ، فقال لها: «ما أَخرجَكِ مِن بيتك يا فاطمةُ؟» قالت: أتيتُ أهلَ هذا الميت[1]، فترحَّمتُ إليهم، وعزَّيتُهم لميتهم، فقال: «لعلكِ بَلَغْتِ معهم الكُدى» قالت: معاذَ الله أن أكونَ بلغتُها وقد سمعتُك تذكرُ في ذلك ما تذكرُ، فقال: «لو بلغتِها معهم، ما رأيتِ الجنةَ حتى يراها جدُّ أبيك»[2].

[المجتبى: ٤/٢٧، التحفة: ٨٨٥٣].

٢٨ - غسلُ الميتِ بالماء والسدر

٢٠٢٠ - أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، عن مالك، عن أيوبَ، عن محمد بنِ سيرينَ

أَنَّ أُمَّ عطيةَ الأنصاريَّةَ قالت: دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ حين تُوفيت ابنتُه، فقال: «اغسِلْنَها ثلاثاً أَو خمساً أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيْتُنَّ ذلك [بماءٍ وسِدْر][3]،

---

(١) في (ت) و(ز) ونسخة في حاشيتي الأصلين: «البيت».

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٧٤)، وابن حبان (٣١٧٧).

وقوله: «الكُدَى»، قال السندي: بضم ففتح مقصوراً جمع كُدْية، بضم فسكون، وهي الأرض الصلبة، قيل: أراد المقابر، لأنها كانت في مواضع صلبة.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

واجعلْنَ في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فـإذا فرغتُـنَّ، فـآذنَّني» فلمـا فرغنـا، آذنّاه، فأعطانا حَقوَهُ، وقال: «أشعِرْنَها إياه»(١).

[المجتبى: ٤/٢٨، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٩ - غَسلُ الميت بالماءِ الحميمِ

٢٠٢١ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أَبي حبيب، عن أَبي الحسن مولى أُمِّ قيس بنت مِحْصَنٍ

عن أُمِّ قيسٍ، قـالت: تـوفي ابـني، فجزِعْـتُ عليـه، فقلـتُ للـذي يغسِـلُهُ: لاتغسِلْ ابني بالماء البـارد، فـانطلق عُكَّاشـةُ بـنُ مِحصَـن إلى رسـولِ الله ﷺ، فأَخبره بقولها، فتبسَّمَ، ثم قال: «ما قالت طـال عُمُرُهَـا؟!». فـلا نعلـمُ امـرأَةً عُمِّرت ما عُمِّرت(٢).

[المجتبى: ٤/٢٩، التحفة: ١٨٣٤٦].

---

(١) أخرجـه البخـاري (١٢٥٣) و (١٢٥٤) و (١٢٥٧) و (١٢٥٨) و (١٢٥٩) و (١٢٦١)، ومسـلم (٩٣٩) (٣٦) و (٣٧) و (٣٨)، وأبـو داود (٣١٤٢) و (٣١٤٦) و (٣١٤٧)، وابـن ماجـه (١٤٥٨)، والترمذي (٩٩٠).

وسيأتي برقم (٢٠٢٥) و (٢٠٢٦) و (٢٠٢٨) و (٢٠٢٩) و (٢٠٣١) و (٢٠٣٢)، وانظر تخريـج ما سيأتي برقم (٢٠٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٠)، وابن حبان (٣٠٣٢) و (٣٠٣٣). والروايات متقاربة المعنى، وقـد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «حقوه»، قال السندي: هو في الأصل مَعْقِدُ الإزارِ، ثم يراد به الإزار للمجاورة.

وقوله: «أشعرنها إياه»، قال الإمـام النـووي في «شـرح مسـلم» ٧/٣: ومعنـى أشـعرنها إيـاه: اجعلنه شعاراً لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد، سُمِّي شعاراً؛ لأنه يلي شعر الجسـد، والحكمـةُ في إشعارها به تبريكُها به، ففيه التبركُ بآثار الصـالحين ولباسـهم، وفيـه جـوازُ تكفـين المرأة في ثـوب رجل. انتهى.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٩٩).

٣٠ - نقض رأس الميت

٢٠٢٢ - أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابنِ جُريج، قال أَيوبُ: وسمعتُ حفصةَ تقولُ:

حدثتنا أُمُّ عطيةَ، أَنهنَّ جعلْنَ رأْسَ ابنة النبيِّ ﷺ ثلاثةَ قرون. [قلتُ: نقضْنَهُ](١) وجعَلْنه ثلاثةَ قرون؟! قالت: نعم(٢).

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١١٦].

٣١ - ميامن الميت ومواضع الوضوء منه

٢٠٢٣ - أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ محمد بن حنبل، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن خالد، عن حفصةَ

عن أُمِّ عطيةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال في غَسْل ابنته: «ابدأْنَ بميامِنِها ومواضِعِ الوضوءِ منها»(٣).

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١٢٤].

٣٢ - غَسل الميت وتراً

٢٠٢٤ - أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسان، قال: حدثتنا حفصةُ

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: ماتت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأَرسلَ إلينا، فقال: «اغسِلنها بماءٍ وسِدْرٍ، واغسِلْنَها وتراً؛ ثلاثاً أَو خمساً أَو سبعاً، إن رأَيتُنَّ ذلك،

---

(١) ما بين الحاصرتين جاء في الأصلين: «فلم ينقضنه».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٠٢٤)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

قال السندي: وقوله: «ثلاثة قرون»، قيل: أراد هنا الشعور، وكل ضفيرة من ضفائر الشعر قَرْنٌ، وجَعَلْنَ ضفيرتين من القرنين وواحدة من الناصية.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

واجعلْنَ في الآخرةِ شيئاً من كافورٍ، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقْوَهُ، وقال: «أَشعِرْنها إياه» قالت: ومشطناها ثلاثةَ قُرونٍ، وألقيناها خلْفَها(١).

[المجتبى: ٤/٣٠، التحفة: ١٨١٣٥].

٣٣ ـ غسلُ الميت أكثر من خمس

٢٠٢٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن يزيدَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد بن سيرين

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ [حين تُوفِّيت ابنتُهُ](٢)، فقال: «اغسِلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأيتُنَّ بماء وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخرةِ كافوراً أو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلما فرغنا، آذنَّاه، فألقى إلينا حَقْوه، وقال: «أَشْعِرْنَها إياه»(٣).

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨٠٩٤].

٣٤ ـ غسل الميتِ أكثر مِن سبع

٢٠٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن محمد

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: تُوفِّيت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، قال: «اغسِلْنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأيتُنَّ ذلك بماءٍ وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخرة كافوراً أو

(١) أخرجه البخاري (١٢٥٥) و (١٢٥٦) و (١٢٦٠) و (١٢٦٢) و (١٢٦٣)، ومسلم (٩٣٩) (٣٩) و (٤٠) و (٤١) و (٤٢) و (٤٣)، وأبو داود (٣١٤٣) و (٣١٤٤) و (٣١٤٥)، وابن ماجه (١٤٥٩)، والترمذي (٩٩٠).

وسيأتي برقم (٢٠٢٧) و (٢٠٣٠)، وقد سلف برقم (٢٠٢٢) و (٢٠٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٠)، وابن حبان (٣٠٣٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠)، وانظر شرح غريبه هناك

شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنّي». فلما فرغنا، آذنّاه، فألقى إلينا حَقوَه، وقال: «أَشْعِرْنَها إياه»[1].

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٠٢٧- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن حفصةَ عن أُمِّ عطيةَ... نحوَه. غير أنه قال: «ثلاثاً، أَو خمساً، أَو سبعاً، أَو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّ»[2].

[المجتبى: ٤/٣١ و ٣٢، التحفة: ١٨١١٥].

٢٠٢٨- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ، عن سلمةَ بنِ علقمة، عن محمد، عن بعض أخواته[3]

عن أُمِّ عطيةَ، قالت: تُوفِّيت ابنةُ رسولِ الله ﷺ فأمرَنا بغَسْلها، فقال: «اغسِلنها ثلاثاً، أَو خمساً، أَو سبعاً، أَو أكثرَ مِن ذلك، إن رأَيتُنَّه» قالت: قلتُ: وتراً؟ قال: «نعم، واجعلْنَ في الآخرةِ كافوراً أَو شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنّي» فلما فرغنا، آذنّاه، فأعطانا حَقْوَه، فقال: «أَشعِرْنها إيَّاه»[4].

[المجتبى: ٤/٣١، التحفة: ١٨١٤٣].

٣٥ - الكافورُ في غسل الميت

٢٠٢٩ - أخبرنا عَمرو بن زُرارةَ النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن محمد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٤).

(٣) في (ت) و(ز): «إخوانه». قال المزي في «التحفة»: «وفي نسخة: عن بعض إخوته» وهو كذلك في «المجتبى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

عن أُمِّ عطيَّةَ، قالت: أتانا رسولُ الله ﷺ ونحن نغسِلُ ابنتَـه، فقـال: «اغسِـلْنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثرَ مِن ذلك، إن رأيتُنَّ ذلك بماءٍ وسِدْرٍ، واجعلْنَ في الآخِرَةِ كافوراً أو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذنَّني» فلمـا فرغنـا، آذنَّاه، فألقى إلينـا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إيَّاه». قال: وقالت حفصةُ: «اغسِلْنَها ثلاثاً، أو خمسـاً، أو سبعاً» قال: فقالت أُمُّ عطية: [مشطناها ثلاثةَ قرون(١).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٠٣٠/١- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، وقالت حفصةُ:

عن أمِّ عطيةَ: جعلنا رأسها ثلاثةَ قرون](٢).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨١١٦].

٢٠٣٠/٢ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد، قال: أخبرتني حفصةُ

عن أمِّ عطيةَ، قالت: وجعلنا رأْسَها ثلاثةَ قرون(٣).

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨١٣٣].

٣٦ - الإشعار

٢٠٣١ - أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، قـال: أخبرني أيوبُ بن أبي تَميمة، أنه سَمِعَ محمدَ بنَ سيرين يقول:

كانت أُمُّ عطيةَ امرأةً من الأنصار، قَدِمَتْ تُبـادِرُ(٤) ابنـاً لهـا، فلـم تُدركْـه، حدثتنا قالت: دخل النبيُّ ﷺ ونحـن نَغسِـلُ ابنتَـه، فقـال: «اغسِلْنها ثلاثـاً، أو خمساً، أو سبعاً(٥)، أو أكثرَ من ذلك، إن رأيْتُنَّ بماءٍ وسِدر، واجعلْنَ في الآخرة

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).
(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز) و«المجتبى».
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٤).
(٤) في (ت) و(ز): «تفادي».
(٥) قوله: «أو سبعاً» لم يرد في (ط) و(ت) و(ز).

كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فآذِنَّني». فلما فرغنا، أَلقى إلينا حَقـوَه، فقال: «أَشعِرْنها إيـاه». و لم يَـزِدْ علـى ذلـك. قـال: لا أَدري أَيُّ بناتـه؟ قلـتُ: ما قولُه: «أَشعِرْنها»، أَتُؤَزَّرُ؟! قال: لا أُراه إلا أَن يقولَ: الفُفْنَـها فيه[1].

[المجتبى: ٤/٣٢، التحفة: ١٨٠٩٤].

٢٠٣٢ ـ أَخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا ابنُ عون، عن محمد عن أُمِّ عطيةَ، قالت: توفي إحدى بنـاتِ النبيِّ ﷺ، فقـال: «اغسِلْنها ثلاثـاً أَو خمساً أَو أَكثرَ من ذلك، إن رأَيتُنَّ ذلك، واغسِلْنها بالسِّدْرِ والماءِ، واجعلْنَ في آخـر ذلك كافوراً أَو شيئاً مِن كافور، فإذا فرغتُنَّ، فـآذنَّني» قـالت: فلمـا فرغنـا، آذنَّـاه، فأَلقى إلينا حَقوَه، فقال: «أَشعِرْنها إياه[2]»[3] .

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ١٨١٠٤].

٣٧ ـ الأَمر بتحسين الكفن

٢٠٣٣ ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ خالد الرَّقيُّ ويوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ ـ واللفظُ له ـ قالا: حدثنا حجاجٌ ـ وهو ابنُ محمد الأعورُ ـ، عن ابنِ جُريج، قال: أَخبرني أَبو الزبير أَنَّه سَمِعَ جـابراً يقـول: خَطَـبَ رسـولُ الله ﷺ، فذكـر رجـلاً مـن أَصحابـه مات، فَقُبِرَ ليلاً، وكُفِّن في كفنٍ غيرِ طائل، فزَجَر رسـولُ الله ﷺ أَن يُقـبرَ إنسـانٌ ليـلاً إلا أَن يُضطـرَّ إلى ذلـك، وقـال رسـولُ الله ﷺ: «إذا وَلِـيَ أَحَدُكـم أَخـاه، فَلْيُحَسِّنْ كفنَه»[4].

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ٢٨٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٢) في (ت) و(ز): «هذا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٢٠).

(٤) أخرجه مسلم (٩٤٣)، وأبو داود (٣١٤٨)، وابن ماجه (١٥٢١).
وسيتكرر مختصراً برقم (٢١٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٥)، وابن حبان (٣١٠٣).

٣٨ ـ أيُّ الكفن خير

٢٠٣٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمعتُ سعيدَ بن أبي عَروبةَ يحدث عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن سَمُرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَسُوا مِن ثيابكم البَياضَ، فإنَّها أطهرُ وأطيبُ، وكفِّنوا فيها موتاكم»(١).

[المجتبى: ٤/٣٤، التحفة: ٤٦٤٠].

٣٩ ـ كفَن النبيِّ ﷺ

٢٠٣٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كُفِّنَ النبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ سَحول بيض(٢).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٦٦٧٠].

٢٠٣٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن هشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كُفِّنَ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ سُحُولِيَّة، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامةٌ(٣).

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٧١٦٠].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٦٧)، والترمذي (٢٨١٠)، وفي «الشمائل» له (٦٨).
وسيأتي برقم (٩٥٦٤) و (٩٥٦٥) و (٩٥٦٦) و (٩٥٦٧) من طرق عن سمرة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٠٥).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٦٤) و (١٢٧١) و (١٢٧٢) و (١٢٧٣) و (١٣٨٧)، ومسلم (٩٤١) (٤٥) و (٤٦) و (٤٧)، وأبو داود (٣١٥١) و (٣١٥٢)، وابن ماجه (١٤٦٩)، والترمذي (٩٩٦)، وفي «الشمائل» له (٣٩٣).
وسيأتي بعده، وبرقم (٧٠٧٨)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٢)، وابن حبان (٣٠٣٧) و (٦٦٣٢).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.
وقوله: «سحولية»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يُروى بفتح السين وضمها؛ فالفتح منسوب إلى السَّحُول، وهو القصار؛ لأنه يسْحَلُها، أي: يغسلها، أو إلى سَحُول، وهي قرية باليمن، وأما الضم: فهو جمع سَحْل، وهو الثوب الأبيض النقي، ولا يكون إلا من قطن، وفيه شذوذ لأنه نسب إلى الجمع، وقيل: إن اسم القرية بالضم أولى.

٢٠٣٧ ـ أخبرنا قُتيبة، حدثنا حفصٌ، عن هشامٍ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: كُفِّنَ النبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ بيضٍ يَمانِيَةٍ كُرْسُفٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامةٌ. قال: فذُكر لِعائشةَ قولُهم: في ثوبين وبُردِ حِبَرَةٍ، قالت: قد أُتيَ بالْبُردِ، ولكنّهم رَدُّوه، ولم يُكفّنوه فيه[١].

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٦٧٨٦].

٤٠ ـ القميصُ في الكفن

٢٠٣٨ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثني نافعٌ

عن عبدِ الله بنِ عمرَ، قال: لما مات عبدُ الله بن أُبيٍّ جاء ابنُه إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أَعطِني قميصَك حتى أُكفِّنَه فيه، وصَلِّ عليه، واستغفِرْ له، فأَعطاه قميصَه، ثم قال: «إذا فرغتم، فآذِنُوني أصلّي عليه»، فجذبه عمرُ، وقال: قد نهاك اللهُ أن تُصلِّيَ على المنافقين، فقال: «أَنا بين خِيرَتيْنِ، قال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]» فَصلَّى عليه، فأنزل اللهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤] فترك الصَّلاةَ عليهم[٢].

[المجتبى: ٤/٣٦، التحفة: ٨١٣٩].

٢٠٣٩ ـ أَخبرنا عبدُ الجَبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبار، عن سفيانَ، عن عمرٍو

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «كرسف»، قال السندي: بضم كاف وسين مهملة معاً بينهما راء ساكنة: القطن.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٦٩) و (٤٦٧٠) و (٤٦٧٢) و (٥٧٩٦)، ومسلم (٢٤٠٠) و (٢٧٧٤) (٣) و (٤)، وابن ماجه (١٥٢٣)، والترمذي (٣٠٩٨). وسيأتي برقم (١١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٠)، وابن حبان (٣١٧٥).

سَمِعَ جابراً يقولُ: أَتى النبيُّ ﷺ قبرَ عبدِ الله بـن أُبـيٍّ وقـد وُضِـعَ في حُفرتـه، فوقف عليه[1]، فأَمر به، فأُخْرِجَ، فوضعه على رُكبتيه، وأَلبسه قميصَه، ونفَث عليه من رِيقه. فاللهُأعلمُ[2].

[المجتبى: ٤/٣٧، التحفة: ٢٥٣١].

٢٠٤٠ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن ـ هـو الزهـريُّ، البصـري ـ، قـال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سمعت جـابراً يقـول: كـان العبـاسُ بالمدينـة، فطَلَبـتِ الأَنصـارُ ثوبـاً يَكْسُونه، فلم يجدوا قميصـاً يَصْلُـحُ عليـه إلا قميـصَ عبـدِ الله بـنِ أُبـيٍّ، فكسَوه إياه[3].

[المجتبى: ٤/٣٨، التحفة: ٢٥٣١].

٢٠٤١ ـ أَخبرنا عُبيدُ[4] الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن الأَعمش.

وأَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّان، قـال: سمعـتُ الأَعمـشَ، قال: سمعتُ شَقيقاً قال:

حدثنا خبَّابٌ، قال: هاجَرْنا مع النبيِّ ﷺ نبتغي وجهَ الله، فوجب أَجرُنـا على الله، فمنا مَنْ مات لم يأْكُلْ مِن أَجره شيئاً؛ منهم مُصعبُ بنُ عُمير، قُتِلَ يومَ أُحد، فلم نَجدْ شيئاً نُكَفِّنُه فيه إلا نَمِرةً، كنا إذا غطَّينـا رأْسَـه، خرجَـتْ رِجْلاه، وإذا غطَّينا بها رجلَيْه، خَرَجَ رأسُه، فأَمرَنا رسولُ الله ﷺ أَن نُغطِّـيَ

---

(١) قوله: «عليه» لم يرد في سائر النسخ، وأثبتناه من حاشيتي الأصلين و«المجتبى».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٧٠) و (١٣٥٠) و (٣٠٠٨) و (٥٧٩٥)، ومسلم (٢٧٧٣). وسيأتي بعده، وبرقم (٢١٥٧) و (٢١٥٨) و (٩٥٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٧٥)، وابن حبان (٣١٧٤).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «عبد».

بها رأْسَه، ونجعلَ على رجلَيْه إذْخراً، ومِنَّا مَن أَيْنَعَتْ له ثمرتُه، فهـو يَهدِبُهـا. اللفظُ لإسماعيل(1).

[المجتبى: 4/38، التحفة: 3514].

41 - كيف يُكفَّنُ المحرمُ إذا مات

2042 - أخبرنا عُتبةُ بنُ عبدِ الله بن عُتبةَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا يونسُ بنُ نافع، عن عَمرو بنِ دينار، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلُوا المحرمَ في ثوبيه اللذين أحرم فيهما، واغسِلُوه بماءٍ وسِدْر، وكَفِّنوه في ثوبيـه، ولا تُمِسُّوه بطيـبٍ، ولا تُخمِّروا رأْسَه، فإنه يُبْعَثُ يومَ القيامةِ مُحرِماً»(2).

قال أَبو عبد الرحمن: يونس بنُ نافع يُكنى أبا غـانم، ثقـة مـروزي، روى عنه عبدُ الله بن المبارك.

[المجتبى: 4/39، التحفة: 8852].

---

(1) أخرجـه البخـاري (1276) و (3897) و (3913) و (3914) و (4047) و (4082) و (6432) و (6448)، ومسلم (940)، وأبو داود (2876) و (3155)، والترمذي (3853).

وهو في «مسند» أحمد (21058)، وابن حبان (7019).

والروايات متقاربة المعنى.

وقوله: «فمنا من لم يأكل من أجره شيئاً»، قال السندي: كناية عن الغنائم الـتي تناولها مـن أدرك زمـن الفتوح.

وقوله: «يهدبها»، قال السندي: بفتح أوله وكسر الدال المهملة، أي: يجتنيها.

(2) أخرجـه البخـاري (1265) و (1266) و (1267) و (1268) و (1839) و (1849) و (1850) و (1851)، ومسـلم (1206) (93) و (94) و (95) و (96) و (97) و (98) و (99) و (100) و (101) و (102) و (103)، وأبـــو داود (3238) و (3239) و (3240) و (3241)، وابن ماجه (3084)، والترمذي (951).

وسيأتي برقم (3679) و (3680) و (3822) و (3823) و (3824) و (3825) و (3826) و (3827).

وهو في «مسند» أحمد (1850) وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (256) و (257)، وابن حبان (3957) و (3958) و (3959) و (3960).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضُهم يزيدُ فيه على بعضٍ.

٤٢ ـ المِسك

٢٠٤٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داود وشَبَابَةُ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن خُلَيْدِ بنِ جعفرٍ، سَمِعَ أَبا نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَطيبُ الطِّيبِ المِسْكُ»(١).

[المجتبى: ٤/٣٩، التحفة: ٤٣١١].

٢٠٤٤ ـ أخبرنا عليُّ بن الحسين الدِّرهميُّ، قال: حدثنا أُميةُ بنُ خالد، عن المستَمِرِّ بنِ الريَّان، عن أَبي نَضْرَةَ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ خيرِ طِيبكم المِسْكُ»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ٤٣٨١].

٤٣ ـ الأمر بالجنازة

٢٠٤٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد في حديثه، عن مالك بن أَنس، عن ابن شهاب

عن أَبي أُمامةَ بن سَهْل بن حُنيف، أَنَّه أخبره أَنَّ مِسْكينةً مَرِضَتْ، فأُخبِرَ رسولُ الله ﷺ بمرضِها، وكان رسولُ الله ﷺ يعودُ المساكينَ، ويسأَلُ عنهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا ماتَتْ، فآذِنُوني». فأُخرج بِجنازتها ليلاً، وكَرِهُوا أَن يُوقِظُوا رسولَ الله ﷺ، فلما أَصبحَ رسولُ الله ﷺ أُخبِرَ بالذي كان مِن أَمرها، قال: «أَ لَمْ آمرْكم أَن تؤذنوني بها»؟ فقالوا: يا رسولَ الله، كرهنا أَن

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٥٨)، والترمذي (٩٩١) و (٩٩٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٦٩)، وابن حبان (١٢٧٨).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

نُوقِظَكَ ليلاً، فخرجَ رسولُ الله ﷺ حتى صــفَّ بالنـاسِ علـى قبرِهـا، وكـبَّر أَربعَ تكبيرات(١).

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ١٣٧].

٤٤ ـ السرعة بالجنازة

٢٠٤٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عـن ابـن أَبـي ذِئْـب، عـن سعيدٍ الـمَقبُريِّ، عن عبد الرحمن بن مِهران

أَنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ الرجلُ الصالحُ على سريره، قال: قدِّموني قَدِّموني، وإذا وُضِعَ الرجلُ السوءُ على سَريره، قال: ياوَيْلَتا، أَين تَذهبون بي»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٠، التحفة: ١٣٦٢٣].

٢٠٤٧ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أَبي سعيد، عن أَبيه

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٢٧ وعنه الشـافعي في «المسند» ١/٢٠٨ ـ ٢٠٩ ورجالـه ثقـات رجال الشيخين إلا أن أبا أمامة ـ واسمه أسعد بن سهل بن حنيف ـ له رؤية و لم يسمع من النبي ﷺ. قـال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢٥٤: لم يختلف على مالك في «الموطأ» في إرسال هـذا الحديث. وقـد روى سفيان بن حسين هذا الحديث عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سـهل، عـن أبيـه، عـن النبي ﷺ، وهـو حديث مسند متصل صحيح من غير حديث مالك من حديث الزهـري وغيره، وروي مـن وجـوه كثيرة عن النبي ﷺ كلها ثابتة.

قلنا: ورواه البيهقي ٤/٤٨ من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعـي، أخـبرني ابـن شـهاب، عـن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري، أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، أن رسول الله ﷺ كـان يعود مرضـى مسـاكين المسـلمين وضعفـائهم، ويتبـع جنـائزهـم، ولا يصلـي عليهـم أحـد غـيره، وأن امـرأة مسكينة... وهذا إسناد صحيح.

وقد جاء معناه موصولاً عـن أبـي هريـرة، أخرجـه البخـاري (٤٥٨) ومسـلم (٩٥٦). وسـيأتي برقـم (٢١٠٧) و (٢١١٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٣٣٦)، والبيهقي ٤/٢١.

وهو في «مسند» أحمد (٧٩١٤)، وابن حبان (٣١١١).

أنَّه سَمِعَ أَبا سعيد الخدريَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَتِ الجنازةُ، فاحتملها الرجالُ على أَعناقهم، فإن كانت صالحةً، قالت: قدِّموني قدِّموني، وإن كانت غيرَ صالحةٍ، قالت: يا ويْلَها، أَين تذهبونَ بها؟ يسمعُ صوتَها كُلُّ شيءٍ إلا الإنسانَ، ولو سَمِعها إنسانٌ لَصَعِق»[1].

[المجتبى: ٤/٤١، التحفة: ٤٢٨٧].

٢٠٤٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن ابنِ المسيَّب

عن أَبي هريرة يبلغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «أَسْرِعُوا بالجِنازة، فإن تكن صالحةً، فخير تُقَدِّمونَها إليه، وإن تكن غيرَ ذلك، فشرٌّ تضعونه عن رِقابكم»[2].

[المجتبى: ٤/٤١، التحفة: ١٣١٢٤].

٢٠٤٩ - أخبرنا سُويدُ بن نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونس، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني أَبو أُمامةَ بن سَهْل

أَنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَسرِعُوا بالجِنازةِ، فإن كانت صالحةً، قرَّبتموها إلى الخيرِ، وإن كانت غيرَ ذلك، كان [3] شرًّا تضعونه عن رقابِكم»[4].

[المجتبى: ٤/٤٢، التحفة: ١٢١٨٧].

٢٠٥٠ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُيينةُ، قال: حدثني أَبي

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١٤) و (١٣١٦) و (١٣٨٠).

وهو في «المسند» أحمد (١١٣٧٢)، وابن حبان (٣٠٣٨) و (٣٠٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤) (٥٠) و (٥١)، وأبو داود (٣١٨١)، وابن ماجه (١٤٧٧)، والترمذي (١٠١٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد(٧٢٧١)، وابن حبان (٣٠٤٢).

(٣) قوله: «كان» ليس في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

قال: شهدتُ جنــازةَ عبدِالرحمـن بنِ سَمُرَةَ، وخـرج زيـادٌ يمشـي بـين يـدي السرير، فجعل رجالٌ من أَهلِ عبد الرحمن ومَواليه يستقبلون السريرَ، ويمشون على أَعقابهم ويقولون: رويداً، باركَ اللهُ فيكم، فكانوا يَدِبُّون دبيباً حتى إذا كُنَّا ببعـض طريقِ المِرْبَدِ، لحِقَنَا أَبو بَكْرَةَ على بغلـةٍ، فلمـا رأى الـذي يصنعـون، حمـلَ عليهـم ببغلته، وأَهوى لهم بالسَّوط، وقال: خلُّوا، فوالـذي أكـرمَ وجـهَ أَبـي القاسـم ﷺ، لقد رأَيتُنا مع رسولِ الله ﷺ، وإنا لنكادُ نَرْمُلُ بها رَمَلاً، فانبسطَ القومُ(١).

[المجتبى: ٤/٤٢، التحفة: ١١٦٩٥].

٢٠٥١ - أَخبرنا عليُّ بن حُجْر، عن إسماعيلَ وهُشيمٍ، عن عُيينةَ بن عبد الرحمن، عـن أَبيه

عن أَبي بَكْرَةَ، قال: لقد رأَيتُنا مع رسول الله ﷺ، وإنَّا لنكـادُ نَرْمُـلُ بالجِنـازة رَمَلاً. وهذا لفظُ حديثِ هُشيم(٢).

[المجتبى: ٤/٤٣، التحفة: ١١٦٩٥].

٤٥ - الأَمر بالقيام للجنازة

٢٠٥٢ - أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمر

عن عامر بنِ ربيعة، عن النبيِّ ﷺ، أَنّـه قـال: «إذا رأَى أَحدُكـم الجنـازةَ، فلم يكن ماشياً معها، فليقُم حتَّى تُخَلِّفَه أَو تُوضَعَ مِن قَبلِ أَن تُخَلِّفَه»(٣).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٥٠٤١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٨٢) و (٣١٨٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٧٥) و(٢٠٤٠٠)، وابن حبان (٣٠٤٣) و (٣٠٤٤).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٧) و (١٣٠٨)، ومسلم (٩٥٨) (٧٣) و (٧٤) و (٧٥)، وأبـو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه (١٥٤٢)، والترمذي (١٠٤٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٧٤)، وابن حبان (٣٠٥١) و (٣٠٥٢).

٢٠٥٣ - أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن سالم، عن أبيه

عن عامر بنِ ربيعةَ العَدَويِّ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «إذا رأيتُمُ الجِنازةَ، فقوموا حتّى تُخَلِّفَكُم، أو تُوضَعَ»(١).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٥٠٤١].

٢٠٥٤ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن هشام.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأيتم الجِنازةَ، فَقُوموا، فمن تَبِعها، فلا يَقْعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٤٤٢٠].

٢٠٥٥ - أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصريُّ، قال: حدثني أبو إسماعيلَ، عن يحيى، أنَّ أبا سلمةَ حدثه

عن أبي سعيد الخدريِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا مَرَّت بكم جِنازةٌ، فقوموا، فمن تَبِعها، فلا يقعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٤٣، التحفة: ٤٤٢٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩) (٧٦) و (٧٧)، والترمذي (١٠٤٣).
وسيأتي بعده وبرقم (٢١٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.
وقوله: «إذا مرت بكم جنازة، فقوموا» قال السندي: قال القاضي عياض: اختلف الناس في هذه المسألة، فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي: القيام منسوخ، وقال أحمد وإسحاق وبعض المالكية: هو مخير.
واختلفوا في قيام من يُشيعها عند القبر، فقال جماعة من الصحابة والسلف: لا يقعد حتى توضع، قالوا: والنسخ إنما هو في قيام من مرت به، وقال النووي: المشهور في مذهبنا أن القيام ليس مستحباً، وقالوا: هو منسوخ بحديث علي، واختار المتولي من أصحابنا: أنه مستحب، وهذا هو المختار، فيكون الأمر به للندب، والقعود بياناً للجواز، ولا تصح دعوى النسخ في مثل هذا، لأن النسخ إنما يكون إذا تعذر الجمع بين الأحاديث، ولم يتعذر.

٢٠٥٦ ـ أَخبرنا يوسفُ بن سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، عن ابن عجلانَ، عن سعيد

عن أَبي هريرةَ وأَبي سعيد، قالا: ما رأَينا رسولَ الله ﷺ شَهِدَ جِنازةً قطُّ، فجلسَ حتَّى تُوضَعَ[(١)].

[المجتبى: ٤/٤٤، التحفة: ٤٠٤٠].

٢٠٥٧ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا زكريا، عن الشعبيِّ، قال: قال أَبو سعيدٍ.

وأَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ، قال: حدثنا أَبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن أَبي السَّفَر، قال: سمعتُ الشعبيَّ

عن أَبي سعيدٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ مرُّوا عليه بجنازةٍ، فقام.

وقال عَمرو في حديثه: إنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّت به جِنازةٌ، فقام[(٢)].

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٤٠٨٨].

٢٠٥٨ ـ أَخبرني أَيوبُ بنُ محمد الوزَّان، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، قال: أَخبرني خارجةُ بنُ زيدِ بنِ ثابت

عن عمِّه يزيدَ بنِ ثابت، أَنَّهم كانوا جُلوساً مع رسولِ الله ﷺ، فطلعت جِنازةٌ، فثارَ رسولُ الله ﷺ، وثارَ من معه، فلم يزالوا قِياماً حتى تقدَّمت[(٣)][(٤)].

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ١١٨٢٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١١٤٣٧).

(٣) في (ت) و(ز): «نفَذَتْ».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٥٣).

٤٦ ـ القيام لجنازة أَهلِ الشرك

٢٠٥٩ ـ أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال:

كان سهلُ بن حُنيف وقيسُ بن سعد بن عبادةَ بالقادسية، فمُرَّ عليهما بِجنازةٍ، فقاما، فَقِيلَ لهما: إنَّه مِن أَهل الأَرض، فقالا: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بجنازةٍ، فقام، فقيل له: إنَّه يهوديٌّ، فقال: «أليست نَفْساً»[(١)].

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٤٦٦٢].

٢٠٦٠ ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن هشام

وأَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أَبي كثير، عن عُبيد الله بنِ مِقْسَمٍ

عن جابر بنِ عبد الله، قال: مَرَّت بنا جِنازةٌ، فقام رسولُ الله ﷺ وقُمنا معه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي جِنازةُ يهودية، قال: «إن الموتَ فَزَعٌ، فإذا رأَيتم الجِنازةَ، فقومُوا». اللفظ لخالد[(٢)].

[المجتبى: ٤/٤٥، التحفة: ٢٣٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١٢)، ومسلم (٩٦١).

وقوله: «من أهل الأرض»، قال السندي: أي: من أهل الذمة، وسمي أهل الذمة بأهل الأرض؛ لأن المسلمين لما فتحوا البلاد، أقروهم على عمل الأرض وحمل الخراج.

(٢) أخرجه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠)، وأبو داود (٣١٧٤).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٢٧).

وقوله: «إن الموت فزع»، قال السيوطي: قال القرطبي: معناه أن الموت يفزع إليه إشارة إلى استعظامه، ومقصود الحديث: أن لا يستمر، الإنسان على الغفلة بعد رؤية الموت، لما يشعر ذلك من التساهل بأمر الموت، فمن ثَمَّ استوى فيه كون الميت مسلماً أو غير مسلم. وقال غيره: جعل نفس الموت فزعاً مبالغة، كما يقال: رجل عدل. قال البيضاوي: هو مصدر جرى مجرى الوصف للمبالغة، أو فيه تقدير، أي: الموت ذو فزع.

٤٧ـ الرُّخصة في ترك القيام

٢٠٦١ ـ أَخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أَبي نَجيح، عن مجاهد، عن أَبي مَعْمر، قال:

كنّا عند عليٍّ، فمرَّت جنازةٌ، فقاموا لها، فقال عليٌّ: ما هذا؟! فقالوا: أَمْرُ أَبي موسى، فقال: إنما قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازةٍ يهودية، ثم لم يَعُدْ بعد ذلك[1].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ١٠١٨٥].

٢٠٦٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أَيوبَ، عن محمد

أَنَّ جِنازةً مرَّت بالحسن بنِ عليٍّ وابنِ عباس، فقام الحسنُ، ولم يَقُم ابنُ عباس، فقال الحسنُ: أَليس قد قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازةِ يهوديٍّ؟ فقال ابن عباس: نعم، ثم جلسَ[2].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٣ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أَخبرنا منصورٌ، عن ابنِ سيرينَ، قال:

مُرَّ بجنازةٍ على الحسنِ بنِ عليٍّ وابنِ عباس، فقام الحسنُ، ولم يقم ابنُ عباسٍ، فقال الحسنُ لابنِ عباس: أَما قامَ رسولُ الله ﷺ لها؟ قال ابنُ عباس: قام، ثم قعدَ[3].

[المجتبى: ٤/٤٦، التحفة: ٣٤٠٩].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٦٢)، وعبد الرزاق (٦٣١١)، والحميدي (٥٠)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٨، وأبو يعلى (٢٦٦).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢١٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦٣١٣)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٨، والطبراني في «الكبير» (٢٧٤٣) و (٢٧٤٤) و (٢٧٤٥) و (٢٧٤٦) و (٢٧٤٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٦).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٠٦٤ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن ابنِ عُلَيَّةَ، عن سليمانَ التَّيمي، عن أَبي مِجْلَز

أن ابنَ عباس والحسنَ بن علي مَرَّتْ بهما جنازةٌ، فقام أَحدُهما، وجلسَ الآخرُ، فقال له الذي قام: أَما والله لقد علمتُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد قام، قال الذي جَلَسَ: لقد علمتُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد جلسَ(١).

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٥ - أَخبرني إبراهيمُ بنُ هارون البلخيُّ، قال: حدثنا حاتِمٌ، عن جعفر بنِ محمد، عن أَبيه

أَنَّ الحسنَ بنَ عليٍّ كان جالساً، فَمُرَّ عليه بجنازةٍ، فقام الناسُ حتى جاوزت الجنازةُ، فقال الحسنُ: إنما مُرَّ بجنازةِ يهوديٍّ، وكان رسولُ الله ﷺ على طريقها جالساً، فكره أَن تعلوَ رأْسَه جنازةُ يهودي، فقام(٢).

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٣٤٠٩].

٢٠٦٦ - أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا النَّضْر، قال: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن قتادة

عن أَنس، أَنَّ جنازةً مرت برسولِ الله ﷺ، فقامَ، فقيل: إنَّها جِنازةُ يهوديٍّ، فقال: «إنما قُمنا للملائكة»(٣).

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ١١٦٢].

٢٠٦٧ - أَخبرنا محمدُ بن رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، قال: أَخبرني أَبو الزبير

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٦٢).

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٨.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٢).

(٣) أخرجه الحاكم ١/٣٥٧، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. ونحوه لأحمد في «المسند» (١٩٤٩١) من حديث أبي موسى الأشعري.

ولأحمد في «المسند» (٦٥٧٣)، وابن حبان (٣٠٥٣)، والحاكم ١/٣٥٧ من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «إنما تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس»، ولفظ ابن حبان: «إعظاماً لله الذي يقبض الأرواح».

أَنَّه سمع جابراً يقول: قام النبيُّ ﷺ لجنازةٍ مَرَّتْ به حتى توارَتْ.

قال: وأَخبرني أَبو الزبير أيضاً، أَنَّه سمع جابراً يقول: قام النبيُّ ﷺ وأَصحابُه لجنازةِ يهوديٍّ حتى توارَتْ[1].

[المجتبى: ٤/٤٧، التحفة: ٢٨١٨].

٤٨ ـ استراحةُ المؤمنِ بالموت

٢٠٦٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن محمد بنِ عَمرو بن حَلْحَلَةَ، عن مَعْبَدِ بنِ كعبٍ

عن أَبي قتادةَ بنِ رِبعيٍّ، أَنَّه كان يُحدث أَنَّ رسولَ الله ﷺ مُـرَّ عليه بجنازةٍ، فقال: «مستريحٌ ومُستراحٌ منه»، فقالوا: وما المستريحُ والمستراحُ منه؟ قال: «العبدُ المؤمن يستريحُ مِن نَصَبِ الدُّنيا وأَذاها، والعبدُ الفاجرُ يستريحُ منه العبادُ والبلادُ والشجرُ والدوابُّ»[2].

[المجتبى: ٤/٤٨، التحفة: ١٢١٢٨].

٤٩ ـ الاستراحةُ مِن الكافر

٢٠٦٩ ـ أَخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن أَبي عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ ـ وهو ابن أَبي أُنيسةَ ـ، عن وَهْب بنِ كَيْسان، عن مَعْبَد بنِ كعبٍ

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٠) (٧٩) و (٨٠).
وانظر ما سلف برقم (٢٠٦٠).
وهو في «المسند» أحمد (١٤١٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥١٢) و (٦٥١٣)، ومسلم (٩٥٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٥٣٦)، وابن حبان (٣٠٠٧) و (٣٠١٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «مستريح ومستراح منه»، قال السيوطي: الواو بمعنى أو، أو هي للتقسيم.

عن أَبي قتادةَ، قال: كنّا جلوساً عندَ رسولِ الله ﷺ إذ طَلَعَتْ جنازةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مستريحٌ ومستراحٌ منه؛ المؤمنُ يموتُ، فيستريحُ من أَوصابِ الدنيا ونَصَبِها وأَذاها، والفاجرُ يموتُ، فيستريحُ العبادُ والبلادُ والدوابُّ والشجرُ منه»(١).

[المجتبى: ٤/٤٨، التحفة: ١٢١٢٨].

٥٠ ـ الثناء

٢٠٧٠ ـ أخبرنا زيادُ بنُ أَيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُالعزيز عن أنس، قال: مُرَّ بجِنازةٍ، فأُثنِيَ عليها خيراً، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وجَبَتْ» ومُرَّ بجنازةٍ، فأُثنِي عليها شرًّا، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وجَبَتْ» فقال عمرُ: فداك أَبي وأُمي، مُرَّ بجنازةٍ، فأُثني عليها خيراً، فقلتَ: «وجَبَتْ» ومُرَّ بجِنازةٍ، فأُثني عليها شرًّا،فقلتَ: «وجَبَتْ» فقال: «مَن أَثنيتُم عليه خيراً، وجَبَتْ له الجنةُ، ومن أَثنيتُم عليه شراً، وجبت له النارُ، أَنتم شُهداءُ الله في الأرض»(٢).

[المجتبى: ٤/٤٩، التحفة: ١٠٠٤].

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٧) و (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، وابن ماجه (١٤٩١)، والترمذي (١٠٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٣٨)، وابن حبان (٣٠٢٣) و (٣٠٢٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيدُ فيه على بعض.

وقد نقل الإمام النووي في «شرح مسلم» ٧/١٩ قولين للعلماء في معنى الحديث، فقال: وأما معناه، ففيه قولان للعلماء، أحدهما: أن هذا الثناء بالخير لمن أثنى عليه أهل الفضل، فكان ثناؤهم مطابقاً لأفعاله، فيكون من أهل الجنة، فإن لم يكن كذلك، فليس هو مراداً بالحديث.

والثاني ـ وهوالصحيح المختار ـ أنه على عمومه وإطلاقه، وأن كل مسلم مات، فألهم الله الناسَ أو معظمهم الثناءَ عليه، كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة، سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، وإن لم تكن أفعاله تقتضيه، فلا تحتم عليه العقوبة، بل هو في خطر المشيئة، فإذا ألهم الله الناس الثناء عليه، استدللنا بذلك على أنه سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له، وبهذا تظهر فائدة الثناء.

٢٠٧١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بنَ عامر ـ وجدُّه أُمية بنُ خلف ـ، قال: سمعتُ عامرَ بنَ سعد

عن أَبي هريرةَ، قال: مَرُّوا بجِنازةٍ على النبيِّ ﷺ، فأَثنَوْا عليها خيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم مرُّوا بجِنازةٍ أُخرى، فأَثنَوْا عليها شرًّا، فقال النبيُّ ﷺ: «وجَبَتْ» فقالوا: يا رسولَ الله، قولُك الأَولُ والآخرُ: «وجَبَتْ»؟! قال النبيُّ ﷺ: «الملائكةُ شهداءُ الله في السماءِ، وأَنتم شهداءُ الله في الأَرض»(١).

[المجتبى: ٤/٥٠، التحفة: ١٣٥٣٨].

٢٠٧٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا هشامُ بن عبد الملك وعبد الله بن يزيدَ، قالا: حدثنا داود بن أَبي الفرات، قال: حدثنا عبد الله بن بُريدةَ، عن أَبي الأَسود الدِّيلي، قال:

أَتيتُ المدينةَ، فجلستُ إلى عمرَ بن الخطاب، فمرَّت جِنازةٌ، فأُثْنِيَ على صاحِبها خيراً، قال عمرُ: وَجَبَتْ، ثم مُرَّ بأُخرى، فأُثني على صاحبها خيراً، فقال عمرُ: وَجَبَتْ، ثم مُرَّ بالثالثةِ، فأُثنِيَ على صاحبها شرًّا، فقال عمر: وَجَبَتْ. قال: وما وجبت يا أَميرَ المؤمنين؟ قال: قلتُ كما قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما مسلم شهدَ له أَربعةٌ بخير، أَدخله اللهُ الجنةَ» قلنا: أَو ثلاثةٌ؟ قال: «أَو ثلاثةٌ» قلنا: أَو اثنان؟ قال: «أَو اثنان»(٢).

[المجتبى: ٤/٥٠، التحفة: ١٠٤٧٢].

٥١ ـ النَّهي عن ذكرِ الهَلْكَى إلا بخير

٢٠٧٣ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوب، قال: حدثني أَحمدُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثني وُهيبٌ، قال: حدثنا منصورُ بنُ عبد الرحمن، عن أُمِّه

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٣٣)، وابن ماجه (١٤٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٧٦)، ابن حبان (٣٠٢٤)

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٨) و (٢٦٤٣)، والترمذي (١٠٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٠٨).

عن عائشةَ، قالت: ذُكِرَ عندَ النبيِّ ﷺ هالكٌ بسوءٍ، فقال: «لا تذكُروا هَلْكاكُم إلا بخيرٍ»(١).

[المجتبى: ٥٢/٤، التحفة: ١٧٨٦٢].

٥٢ ـ النهي عن سبِّ الأَمواتِ

٢٠٧٤ ـ أَخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن بشر ـ وهو ابن المفضَّل ـ، عن شُعبة، عن سليمانَ الأَعمش، عن مجاهدٍ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تسبُّوا الأَمواتَ، فإنهم قد أَفضَوا إلى ما قدَّموا»(٢).

[المجتبى: ٥٣/٤، التحفة: ١٧٥٧٦].

٢٠٧٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أَبي بكر، قال: سمعتُ أنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَتْبَعُ الميتَ ثلاثةٌ: أَهلُه، ومالُه، وعملُه، فيرجع اثنانِ: أَهلُه ومالُه، ويبقى واحدٌ، وهو عملُه»(٣).

[المجتبى: ٥٣/٤، التحفة: ٩٤٠].

٢٠٧٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا محمدُ بن موسى، عن سعيد بنِ أَبي سعيد

---

(١) إسناده صحيح. وأم منصور بن عبد الرحمن: هي صفية بنت شيبة، حديثها في الكتب الستة.

والحديث أخرجه هناد في «الزهد» (١١٦٥)، وابن أبي شيبة ٣٦٧/٣ من طريق سفيان، عن منصور ابن صفية، عن أمه، عن عائشة من قولها. وأخرجه الطيالسي (١٤٩٤) من طريق إياس بن أبي تميمة، عن عطاء بن أبي رباح، أن رجلاً ذكر عند عائشة، فلعنته ـ أو سبته ـ فقيل لها: إنه قد مات، فقالت: أستغفر الله له، فقيل لها: يا أم المؤمنين لعنتِهِ، ثم استغفرتِ له، فقالت: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تذكروا موتاكم إلا بخير».

وانظر الحديث الآتي.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٣) و (٦٥١٦).

وقد سلف قبله بلفظ مختلف.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٧٠)، وابن حبان (٣٠٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥١٤) ، ومسلم (٢٩٦٠)، والترمذي (٢٣٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٨٠)، وابن حبان (٣١٠٧).

عن أَبـي هريـرةَ، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «للمؤمـن على المؤمـن سِـتُّ خِصال: يعودُه إذا مَرِضَ، ويَشهدُه إذا مات، ويُجيبُه إذا دعاه، ويُسَلِّمُ عليه إذا لَقِيَه، ويشمِّتُه إذا عَطَسَ، ويَنصَحُ له إذا غابَ أَو شَهِد»[1].

[المجتبى: ٤/٥٣، التحفة: ١٣٠٦٦].

٥٣ ـ الأَمرُ باتباع الجنائز

٢٠٧٧ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ منصور البَلْخيُّ، قال: حدثنا أَبو الأَحوص ـ هو سلاَّمُ بنُ سُلَيم ـ.

وأخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن حديثِ أَبي الأَحوص، عن أَشعثَ، عن معاويةَ بنِ سُويد، قال:

قال البراءُ بنُ عازب: أَمرَنا رسولُ الله ﷺ بسَبعٍ، ونهانا عن سَبعٍ: أَمرنا بعيادةِ المريضِ، واتباعِ الجِنازةِ[2]، وتشميتِ العاطسِ، وإبرارِ المُقْسِمِ، ونصرِ المظلوم، وإفشاءِ السلام، وإجابةِ الداعي. ونهانا عن خواتيمِ الذهبِ، وعن آنية الفضة، وعن المياثِرِ والقَسِّيَّة، والإستبرق، والحرير، والدِّيباج[3].

[المجتبى: ٤/٥٤ و ٨/٢٠١، التحفة: ١٩٨٨].

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٤٠)، وفي «الأدب المفرد» له (٥١٩) و (٩٢٥) و (٩٩١)، ومسلم (٢١٦٢)، وأبو داود (٥٠٣٠)، وابن ماجه (١٤٣٥)، والترمذي (٢٧٣٧).

وهو في «المسند» أحمد (٨٢٧١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٩) و (٥٣٠) و (٣٠٣٥).

وألفاظُ الحديثِ متقاربة المعنى، وبعضُهم يزيدُ فيه على بعض.

(٢) في (ت) و(ز): «الجنائز».

(٣) أخرجه البخاري (١٢٣٩) و (٢٤٤٥) و (٥١٧٥) و (٥٦٣٥) و (٥٦٥٠) و (٥٨٣٨) و (٥٨٤٩) و (٥٨٦٣) و (٦٢٢٢) و (٦٦٥٤)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٢٤)، ومسلم (٢٠٦٩) (٣٠)، وابن ماجه (٢١١٥) و (٣٥٨٩)، والترمذي (١٧٦٠) و (٢٨٠٩).

وسيأتي برقم (٤٧٠١) و (٧٤٥١) و (٩٥٣٩) و (٩٥٤٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٥٠٤)، وابن حبان (٣٠٤٠).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «وإبرار المقسم»، قال السندي: المقسم: هو الحالف، وإبراره: تصديقه، بمعنى أنه لو حلف أحد على أمر، وأنت تقدر على جعله بارًّا فيه، كما لو أقسم أن لايفارقك حتى تفعل كذا، فافعل.

٥٤ ـ فضلُ من تَبِعَ جِنازةً

٢٠٧٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عَبْثَر[1] ـ وهو ابنُ القاسم أبو زُبيد ـ، عن بُرْدٍ أخي يزيد بن أبي زياد، عن المسيَّب بنِ رافع، قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازِبٍ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «من تَبِعَ جنازةً [حتى يُصلَّى عليها، كان له مِن الأجر قيراطٌ. ومَن مشى مع الجِنازةِ][2] حتى تُدْفَنَ، كان له من الأجر قيراطان. والقيراطُ مثلُ أُحد»[3].

[المجتبى: ٤/٥٤، التحفة: ١٩١٥].

٢٠٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن

عن عبد الله بنِ المُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جنازةً حتى يُفرغَ منها، فله قيراطانِ، فإن رَجَعَ قبلَ أن يُفرغَ منها، فله قِيراطٌ»[4].

[المجتبى: ٤/٥٥، التحفة: ٩٦٥٣].

٥٥ ـ مكانُ الراكبِ مِن الجنازة

٢٠٨٠ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوب، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ واصلٍ، قال: حدثنا سعيدُ بن عُبيد الله ـ وهو الثقفي ـ وأخوه المغيرة جميعاً عن زياد بنِ جُبير

عن المغيرةِ بنِ شُعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الراكبُ خلفَ الجنازةِ، والماشي حيث شاء منها، والطِّفلُ يُصلَّى عليه»[5].

[المجتبى: ٤/٥٥، التحفة: ١١٤٩٠].

---

(١) في الأصلين: «عبيد» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، أثبتناه من (ت) و(ز).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٩٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٦٤).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٧٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٨٠)، وابن ماجه (١٥٠٧)، والترمذي (١٠٣١)

وسيأتي بعده، وبرقم (٢٠٨٦)، بزيادة: «جبير بن حية» في الإسناد.

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٦٢)، وابن حبان (٣٠٤٩).

وقوله: «الراكب خلف الجنازة»، قال السندي: اللائق بحاله أن يكون خلف الجنازة.

٥٦ ـ مكانُ الماشي من الجنازة

٢٠٨١ ـ أخبرني أحمدُ بنُ بكّار الحَرّانيُّ، قال: حدثنا بشرُ بن السَّرِي، عن سعيد الثقفيِّ، عن عمِّه زياد بنِ جُبير بن حَيَّة، عن أبيه

عن المغيرة بنِ شعبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الراكبُ خلفَ الجنازة، والماشي حيثُ شاء منها، والطفلُ يُصلَّى عليه»(١).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ١١٤٩٠].

٢٠٨٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم وعليُّ بن حُجْرٍ وقتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، أنه رأى النبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمرَ يمشون أمامَ الجنازة(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ خطأٌ، وَهِمَ فيه ابنُ عُيينةَ. خالفه مالكٌ، رواه عن الزهريِّ مرسلاً(٣).

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ٦٨٢٠].

٢٠٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا همَّام، [قال: حدثنا سفيانُ](٤). ومنصورٌ وزيادٌ وبكر، كُلُّهم ذكَرَ أنه سَمِعه مِن الزهريِّ يُحدِّث، أنَّ سالماً أخبره

أنَّ أباه أخبره، أنَّه رأى النبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمرَ وعثمانَ يمشون بين يدي الجنازة. بكرٌ وحدَه لم يذكر عثمانَ(٥).

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً خطأٌ، والصوابُ مرسلٌ، وإنما أتى هذا عندي ـ والله أعلمُ ـ لأنَّ هذا الحديثَ رواه الزهريُّ، عن سالم، عن أبيه، أنَّه كان يمشي أمامَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٧٩)، وابن ماجه (١٤٨٢)، والترمذي (١٠٠٧) و (١٠٠٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٩)، وابن حبان (٣٠٤٥) و (٣٠٤٦) و (٣٠٤٧).

(٣) انظر تعليقنا في «صحيح ابن حبان» (٣٠٤٥) وانظر «الفصل للوصل المدرج في النقل» ١/٣٣٠ ـ ٣٣٧ للخطيب البغدادي.

(٤) في (ت) و(ز): «عن سفيان».

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

الجنازة. قال: وكان النبيُّ ﷺ وأَبو بكر وعمر يمشون أَمامَ الجنازة. وقال: كان النبيُّ ﷺ. إنما هو مِن قولِ الزُّهري. قال ابنُ المبارك: الحفاظُ عن ابنِ شهاب ثلاثة: مالكٌ ومَعْمرٌ وابنُ عُيينةَ، فإذا اجتمع اثنانِ على قولٍ، أَخذنا به، وتركنا قولَ الآخر.

قال لنا أَبو عبد الرحمن: وذكَرَ ابنُ المبارك هذا الكلامَ عندَ هذا[1] الحديث.

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ٦٨٢٠].

٥٧ ـ الأمرُ بالصلاة على الميت

٢٠٨٤ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر وعَمرُو بنُ زُرارةَ، قالا: حدثنا إسماعيلُ، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المهلَّب

عن عِمران ـ وهو ابنُ حُصين ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَخاً لكم قد ماتَ، فقوموا، فَصَلُّوا عليه»[2].

[المجتبى: ٤/٥٧، التحفة: ١٠٨٨٦].

٥٨ ـ الصلاةُ على الصبيان

٢٠٨٥ ـ أَخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ. حدثنا طلحةُ بن يحيى، عن عَمَّته عائشةَ بنتِ طلحةَ

---

(١) في (ت) و(ز): «أهل».

(٢) أخرجه مسلم (٩٥٣)، وابن ماجه (١٥٣٥)، والترمذي (١٠٣٩). وسيأتي برقم (٢١١٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٦٧)، وابن حبان (٣١٠٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.
وقوله: «إن أخاً لكم» قال السندي: هو النجاشي، وفيه مشروعية الصلاة على الميت. قال البغوي رحمه الله في «شرح السنة» ٥/٣٤١: والنجاشي كان مسلماً يَكتُمُ إيمانه فيما بين قوم كفار، ولم يكن بحضرته مَنْ يقوم بحقه في الصلاة عليه، فلزم الرسول ﷺ أن يقوم به، وكذلك من علم بموت رجل بمضْيَعة لم يُصَلَّ عليه، فعليه أن يُصلي عليه. ونقل ابن القيم في «الزاد» ١/٥٢٠ عن شيخ الإسلام ابن تيمية: أن الغائب إن مات ببلد لم يُصلَّ عليه فيه، صلي عليه صلاةَ الغائب، كما صلى النبي ﷺ على النجاشي، لأنه مات بين الكفار، ولم يُصلَّ عليه، وإن صُلِّي عليه حيث مات، لم يُصل عليه صلاة الغائب، لأن الفرض سقط بصلاة المسلمين عليه، والنبي ﷺ صلى على الغائب وتركه، وفعله وتركه سنة، وهذا له موضع، والله أعلم. والأقوال ثلاثة في مذهب أحمد، وأصحُّها هذا التفصيل، والمشهور عند أصحابه: الصلاة عليه مطلقاً.

عن خالتها عائشةَ أُمِّ المؤمنين، قالت: أُتيَ رسولُ الله ﷺ بصبيٍّ مِن صبيان الأنصارِ يُصلِّي عليه. قالت عائشةُ: فقلتُ: طوبى لهذا، عصفورٌ مِن عصافيرِ الجنة، لم يعملْ سوءًا، ولم يُدْرِكه، قال: «أَو غيرَ ذلك؟ يا عائشةُ، خلقَ الله الجنةَ، وخلقَ لها أهلاً، وخَلَقهُم في أَصلابِ آبائهم، وخلَق النّارَ وخلقَ لها أهلاً، وخَلَقَهُم في أَصلابِ آبائهم»[1].

[المجتبى: ٤/٥٧، التحفة: ١٧٨٧٣].

٥٩ ـ الصلاةُ على الأَطفال

٢٠٨٦ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عُبيد الله، قال: سمعتُ زيادَ بنَ جُبير يُحدِّث، عن أبيه

عن المغيرة بنِ شُعبةَ، أنّه ذكَرَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الرَّاكِبُ خلفَ الجنازةِ، والماشي حيث شاءَ منها، والطِّفلُ يُصَلَّى عليه»[2].

[المجتبى: ٤/٥٦، التحفة: ١١٤٩٠].

٦٠ ـ أَولادُ المشركين

٢٠٨٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عطاءِ بنِ يزيد

عن أبي هريرةَ، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن أولادِ المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا بهِ عاملينَ»[3].

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ١٤٢١٢].

٢٠٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا حمادٌ، عن قيسٍ، عن طاووس

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٢) (٣٠) و (٣١)، وأبو داود (٤٧١٣)، وابن ماجه (٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٨٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٨٤) و (٦٦٠٠)، ومسلم (٢٦٥٩) (٢٦) و (٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٥٢٠)، وابن حبان (١٣١).

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن أَولادِ المشركين، فقال: «الله أعلمُ بما كانوا به عاملينَ»[1] .

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ١٣٥٣٢].

٢٠٨٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي بشرٍ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن أَولادِ المشركين، فقال: «خَلَقَهُمُ الله حين خلقَهُم وهو يَعْلَمُ ما كانُوا عامِلين»[2].

[المجتبى: ٤/٥٨، التحفة: ٥٤٤٩].

٢٠٩٠ ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، عن هُشيمٍ، عن أَبي بشرٍ، عن سعيد بنِ جبير

عن ابنِ عباس، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ذَراري المشركينَ، فقال: «الله أَعلمُ بما كانوا عاملينَ»[3].

[المجتبى: ٤/٥٩، التحفة: ٥٤٤٩].

٦١ ـ الصَّلاة على الشُّهداء

٢٠٩١ ـ أَخبرنا سويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله بن المبارك، عن ابن جُريجٍ، قال: أَخبرني عكرمةُ بن خالد، أَن ابن أَبي عمَّار أَخبره

عن شدَّاد بن الهاد، أَنَّ رجلاً من الأَعرابِ جاءَ النبيَّ ﷺ، فآمن به، واتَّبعه، ثمَّ قال: أُهاجرُ معك، فأَوصى به النبيُّ ﷺ بعضَ أَصحابه، فلما كانت غزوةٌ، غَنِم النبيُّ ﷺ سَبْياً[4] فقَسَم، وقسَمَ له، فأَعطى أَصحابَه ما قَسَم له، وكان يرعى

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٣) و (٦٥٩٧)، ومسلم (٢٦٦٠)، وأبو داود (٤٧١١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (ت) و(ز) و(هـ): «شيئاً».

ظهرَهم، فلما جاء، دفعوه إليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: قِسمٌ قسَمَه لك النبيُّ ﷺ، فأَخذه،فجاء به النبيَّ ﷺ، فقال: ما هذا؟ فقال: «قسمتُه لك» قال: ما على هذا اتَّبعتُك، ولكن اتبعتُك على أَن أُرمى هاهنا ـ وأَشار إلى حَلْقه ـ بسهمٍ، فأَموتَ فأدخلَ الجنةَ، قال: «إن تَصْدُق الله، يَصْدُقْكَ» فَلَبِثُوا قليلاً، ثم نهضوا في قتال العدو، فأُتيَ به النبيُّ ﷺ يُحمَلُ، قد أَصابه سهمٌ حيث أَشارَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَهو هو»؟ فقالوا: نعم، قال: «صدق الله، فصدَقه». ثم كفَّنه النبيُّ ﷺ في جبَّة النبيِّ ﷺ، ثم قدَّمه، فصلَّى عليه، فكان مما ظهر مِن صلاته عليه: «اللهمَّ هذا عبدُك، خرجَ مهاجراً في سبيلك، فَقُتِلَ شهيداً، أَنا شهيدٌ عليه»(1).

[قال أَبو عبد الرحمن: ما نعلم أَحداً تابع ابنَ المبارك على هذا، والصواب: ابن أَبي عمار، عن ابن شداد بن الهاد. وابن المبارك أَحدُ الأئمة، ولعل الخطأ من غيره. والله أَعلم](2).

[المجتبى: ٤/٦٠، التحفة: ٤٨٣٣].

٢٠٩٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ، عن أَبي الخير

عن عُقبةَ بنِ عامر، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرجَ يوماً، فصلَّى على أَهلِ أُحد صلاتَه على الميتِ، ثمَّ انصرفَ إلى المنبرِ، فقال: «إِنِّي فَرَطٌ لكم، وأَنا شهيدٌ عليكم»(3).

[المجتبى: ٤/٦١، التحفة: ٩٩٥٦].

---

(1) أخرجه عبد الرزاق (٦٦٥١) و (٩٥٩٧)، ومن طريقه الحاكم ٣/٥٩٥ ـ ٥٩٦، والطبراني (٧١٠٨) والبيهقي في «السنن» ٤/١٥ وفي «دلائل النبوة» ٤/٢٢٢ عن ابن جريج، أخبرني عكرمة بن خالد، عن ابن أبي عمار، عن شداد بن الهاد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٥ ـ ٥٠٦ عن نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك، أخبرني عكرمة بن خالد، أن ابن أبي عمار أخبره، عن شداد بن الهاد.

(2) ما بين الحاصرتين جاء بدلاً عنه في (هـ) ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب عندنا عن شداد بن أوس، مرسل.

(3) أخرجه البخاري (١٣٤٤) و (٣٥٩٦) و (٤٠٤٢) و (٤٠٨٥) و (٦٤٢٦) و (٦٥٩٠)، ومسلم (٢٢٩٦) (٣٠) و (٣١)، وأبو داود (٣٢٢٣) و (٣٢٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٤٤)، وابن حبان (٣١٩٨) و (٣١٩٩).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مختصراً.

٦٢ ـ تركُ الصلاة عليهم[1]

٢٠٩٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن عبدِ الرحمن بنِ كعب بن مالك

أنَّ جابرَ بنَ عبد الله أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يجمعُ بين الرجلين مِن قتلى أُحدٍ في ثوب واحد، ثمَّ يقولُ: «أيُّهما أكثرُ أخذاً للقرآنِ؟» فإذا أُشيرَ له إلى أحدهما، قدَّمه في اللَّحدِ، وقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يومَ القيامة». وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يصلِّ عليهم، ولم يُغسَّلوا[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً لا نعلم أحدًا مِن ثقات أصحابِ الزهري تابع اللَّيثَ على هذه الرواية، واختُلف على الزهري فيه، وقد بيَّنا اختلافَهم عليه في غير هذا الموضعِ.

[المجتبى: ٤/٦٢، التحفة: ٢٣٨٢].

٦٣ ـ تركُ الصلاةِ على المرجوم

٢٠٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى ونوحُ بنُ حبيب، قالا: حدثنا عبدُالرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزهري، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن جابرِ بنِ عبد الله، أنَّ رجلاً من أسلمَ جاء النبيَّ ﷺ، فاعترف بالزنا، فأعرض عنه، ثمَّ اعترف، فأعرض عنه، ثمَّ اعترفَ، فأعرض عنه، حتى شَهِدَ على نفسه أربعَ مرات، فقال النبيُّ ﷺ: «أَبِكَ جُنونٌ؟» قال:

---

(١) في (هـ): «على الشهيد».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٣) و (١٣٤٦) و (١٣٤٧) و (١٣٤٨) و (١٣٥٣) و (٤٠٧٩)، وأبو داود (٣١٣٨) و (٣١٣٩)، وابن ماجه (١٥١٤)، والترمذي (١٠٣٦).

وهو في عند ابن حبان (٣١٩٧).

لا، قال: «أحصَنْتَ»؟ قال: نعم، فأَمر بـه النبيُّ ﷺ، فرُجـم، فلمـا أَذلَقَتْـه الحجارةُ، فرَّ، فأُدْرِكَ، فَرُجِمَ حتَّى مات، فقال له النبيُّ ﷺ خيرًا، و لم يُصَلِّ عليه[1]

[المجتبى: ٤/٦٢، التحفة: ٣١٤٩].

٦٤ ـ الصلاةُ على المرجومة

٢٠٩٥ ـ أَخبرنا إِسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنـا هشـامٌ، عـن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي قِلابةَ[2]، عن أَبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ حُصين، أَنَّ امرأَةً من جُهينةَ أَتتِ النبيَّ ﷺ، فقـالت: إنـي زنيتُ ـ وهي حُبلى ـ، فدفعها إلى وليِّها، فقالَ: «أَحسِنْ إليها، فـإذا وضَعْـت فأْتِني بها» فلما وضعت، جَاءَ بها، فأَمر بها، فَشُكَّت عليها ثيابُها، ثم رجمها، ثم صَلَّى عليها، فقال له عمرُ: تُصلي عليها وقـد زَنَـتْ؟! قـال: «لقـد تـابَتْ توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعينَ مِن أَهلِ المدينة، لوسِعَتهم، وهـل وجَـدْتَ أَفضـلَ مِن أَن جادَتْ بنفسها لله»[3].

[المجتبى: ٤/٦٣، التحفة: ١٠٨٨١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢٠)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، وأبو داود (٤٤٣٠)، والترمذي (١٤٢٩).
وسيأتي برقم (٧١٣٦) و (٧١٣٧) و (٧١٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٦٢)، وابن حبان (٣٠٩٤) و (٤٤٤٠).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «فلما أذلقته الحجارة»، قال السندي: أي: بلغت منه الجهد حتى قلق.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «قتادة»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) و«التحفة».

(٣) أخرجه مسلم (١٦٩٦)، وأبو داود (٤٤٤٠)، وابن ماجه (٢٥٥٥)، والترمذي (١٤٣٥)
وسيأتي برقم (٧١٥٠) و (٧١٥١) و (٧١٥٦) و (٧١٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٦١)، وابن حبان (٤٤٠٣) و (٤٤٤١).
والروايات مطولة ومختصرة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.
وقوله: «فشكت عليها ثيابها» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جُمعت عليهـا، ولُفَّـتْ لئـلا تنكشـف، كأنها نُظمت وزرت عليها بشوكة أو خلال.

٦٥ ـ الصلاةُ على من جَنِف في وصيته

٢٠٩٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا هُشيمٌ، عن منصورٍ، عن الحسنِ

عن عِمرانَ بنِ الحُصينِ، أنَّ رجلاً أعتقَ ستةَ مملوكِينَ لَـهُ عنـد موتِـه، لم يكن له مالٌ غيرهم، فبلـغَ ذلـك النبيَّ ﷺ، فغَضِـبَ مِـنْ ذلِـك، وقـال: «قـد هَممتُ أَنْ لا أُصلِّيَ عليه» ثُمَّ دعا مَمْلوكِيه، فَجزَّأَهم ثلاثةَ أجزاءٍ، ثُـمَّ أقـرعَ بينَهم، فأَعتقَ اثنينِ، وأَرقَّ أربعةً[١].

[المجتبى: ٤/٦٤، التحفة: ١٠٨١٢].

٦٦ ـ الصلاةُ على مَن غَلَّ

٢٠٩٧ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن يحيى، عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّانَ، عن أبي عَمْرَةَ

عن زيدِ بن خـالدٍ الجُهَـنيِّ، قـال: مـاتَ رجـلٌ بخيبَرَ، فقـال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا على صاحبكم، إنَّه غَلَّ في سَبيلِ الله» فَفتَّشْنا متاعَـه، فوَجَدنـا[٢] فيـه خَـرَزاً من خَرَزِ اليهود ما يُساوي دِرهَمينِ[٣].

[المجتبى: ٤/٦٤، التحفة: ٣٧٦٧].

٦٧ ـ الصلاةُ على مَن عليه دَينٌ

٢٠٩٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن عثمانَ بن عبدِ الله بن مَوْهَبٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أبي قتادةَ يُحدِّث

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتي برجلٍ من الأنصـارِ ليُصلِّـيَ عليـهِ، فقـال

---

(١) سيأتي برقم (٤٩٥٦) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه هناك.

(٢) في الأصلين: «فوجدوا»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧١٠)، وابن ماجه (٢٨٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٣١)، وابن حبان (٤٨٥٣).

النبيُّ ﷺ: «صَلُّوا(1) على صاحِبِكُم، فإنَّ عليهِ دَيناً» قال أَبو قتادةَ: هـو علـيَّ، فقال النبيُّ ﷺ: «بالوفاءِ؟» قال: بالوفاءِ، قال: فَصَلَّى عليه(2).

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ١٢١٠٣].

٢٠٩٩ ـ أخبرنا عَمرُو بن عليٍّ ومحمدُ بنُ المثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سلَمةُ، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بِجنازَةٍ، فقالوا: يا نبيَّ الله، صلِّ عليها، قـال: «هل تركَ عليهِ مِن دَينٍ؟»؟ قالوا: نعم، قال: «هل تركَ مِن شيءٍ؟» قـالوا: لا، قـال: «صَلُّوا على صَاحِبكُم»، قال رجلٌ من الأَنصار، يقالُ له أَبو قتادةَ: صلِّ عليه، علـيَّ دَيْنُه، فَصَلَّى عليه(3).

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ٤٥٤٧].

٢١٠٠ ـ أَخبرنا نوحُ بنُ حبيبٍ، قـال: حدثنـا عبـدُ الـرزاقِ، قـال: أَخبرنـا مَعمـرٌ، عـن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: كـان النبيُّ ﷺ لا يُصَلِّي علـى رجـلٍ عليـهِ دَيْنٌ، فأُتي بَميتٍ، فسأَلَ: «هل عليهِ دَينٌ»؟ قالوا: نعم، ديناران، قـال: «صَلُّـوا على صاحِبِكُم» قال أبو قتادَةَ: هما عليَّ يا رسولَ الله، فَصَلَّى عليه، فلمَّا فتحَ اللهُ على رسولِهِ ﷺ قال: «أَنا أَوْلى بِكُلِّ مُؤمِنٍ مِنْ نَفسِه، مَن تَرَكَ دَيناً فعلَيَّ، ومَنْ تَرَكَ مالاً، فهو لورثتِهِ»(4).

[المجتبى: ٤/٦٥، التحفة: ٣١٥٨].

---

(1) في (ط): «صفُّوا».

(2) أخرجه ابن ماجه (٢٤٠٧)، والترمذي (١٠٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٣)، وابن حبان (٣٠٥٩) و (٣٠٦٠).

قال السندي: كان ﷺ لا يُصلي أولاً على المديون الذي ما ترك وفاء؛ تحذيراً من الدَّيْن، ثـم لما وسَّع الله عليه، كان يؤدي الدين، ويُصلي عليه بالوفاء،أي: هذا العهد مقرون بالوفاء، بمعنى عليـك أن تفـي بـه، واستدل به على من يقول بصحة الكفالة عن الميت.

(3) أخرجه البخاري (٢٢٨٩) و (٢٢٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥١٠)، وابن حبان (٣٢٦٤).

(4) أخرجه أبو داود (٢٩٥٦) و (٣٣٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥٩).

٢١٠١ ـ أَخبرنا يونُسُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرني يونُسُ وابنُ أَبي ذئبٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسول الله ﷺ كان إذا تُوُفِّيَ المؤمنُ في [عهدِ رسولِ الله ﷺ][(١)] وعليه دَينٌ، يَسأَلُ: «هل تَرَكَ لِدَيْنِه مِن قضاءٍ؟» فإنْ قالوا: نعم، صلَّى عليه، وإنْ قالُوا: لا، قال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُم» فلما فتح الله، على رسوله ﷺ الفُتُوحَ، قال: «أَنا أَولى بالمؤمنينَ مِن أَنفُسِهِم، فمَن تُوُفِّيَ وعليه دَينٌ، فعليَّ قضاؤُه، ومَن ترَكَ مالاً فهو لِورثَتِهِ»[(٢)].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ١٥٢٥٧].

٦٨ ـ تركُ الصَّلاةِ على مَنْ قتلَ نفسَه

٢١٠٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا أَبو الوليدِ، قال: حدثنا أَبو خَيْثمةَ زهيرٌ ـ هو ابنُ معاويةَ ـ، قال: حدثنا سِماكٌ

عن جابرِ بنِ سَمُرةَ، أَنَّ رجلاً قتلَ نفسَه بمشَاقِصَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَنا، فَلا أُصلِّي عليه»[(٣)].

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ٢١٥٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٩٨) و(٢٣٩٨) و(٢٣٩٩) و(٤٧٨١) و(٥٣٧١) و(٦٧٣١) و(٦٧٤٥) و(٦٧٦٣)، ومسلم (١٦١٩) (١٤) و(١٥) و(١٦) و(١٧)، وابن ماجه (٢٤١٥) والترمذي (١٠٧٠) و(٢٠٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٩٩)، وابن حبان (٣٠٦٣) و (٤٨٥٤) و (٥٠٥٤).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٨)، وأبو داود (٣١٨٥)، وابن ماجه (١٥٢٦)، والترمذي (١٠٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٦١)، وابن حبان (٣٠٩٥).

والحديث مطوَّل، وقد رُوي مطولاً ومختصراً.

وقوله: «بمشاقص»، قال السيوطي: جمع مِشْقص، بكسر الميم وفتح القاف، وهو نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. قال النووي في: «شرح مسلم» ٧/٤٧: وفي هذا الحديث دليل لمن يقول: لا يُصلى على قاتل نفسه لعصيانه، وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز والأوزاعي، وقال الحسن والنخعي وقتادة ومالك وأبو حنيفة والشافعي وجماهير العلماء: يُصلى عليه، وأجابوا عن هذا الحديث: بأن النبي ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجراً للناس عن مثل فعله، وصلت عليه الصحابة.

٢١٠٣ - أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدَّثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ ذكوانَ يُحدِّثُ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَردَّى مِن جبلٍ، فقَتَل نفسَه، فهو في نار جهنَّمَ يَتَردَّى فيها خالداً مُخلَّداً فيها أبداً، ومَنْ تَحَسَّى سُمّاً، فقتلَ نفسَه، فَسُمُّه في يَدِه يتحسَّاهُ في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخلَّداً فيها أبداً، ومَن قتلَ نفسَه بحَدِيدةٍ - ثُمَّ انقطَعَ عليَّ شيءٌ، يعني خالداً - كانت حديدتُهُ في يدهِ يجأُ بها في بطنه في نارِ جهنَّمَ خالداً مُخلداً فيها أبداً»(١).

[المجتبى: ٤/٦٦، التحفة: ١٢٣٩٤].

٦٩ - الصَّلاةُ على المنافقِينَ

٢١٠٤ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارَك، قال: حدثنا حُجَيْنُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن عُبيدِ الله بنِ عبدالله، عن عبد الله بن عبَّاسٍ

عن عمرَ بن الخطَّابِ، قال: لمَّا ماتَ عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُول دُعِيَ له رسولُ الله ﷺ ليُصلِّيَ عليه، فلمَّا قامَ رسولُ الله ﷺ، وَثَبْتُ إليه، ثم قلتُ: يارسولَ الله، أَتُصلِّي على ابنِ أُبيٍّ، وقَد قال يومَ كذا وكذا كذا وكذا أُعَدِّدُ عليه، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «أَخِّرْ عَنِّي يا عمرُ» فلمَّا أكثَرْتُ عليه، قال: «إنِّي خُيِّرتُ، فاختَرْتُ، لو عَلمتُ أنِّي إنْ زدتُ على السبعينَ غُفِرَ له،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩)، وأبو داود (٣٨٧٢)، وابن ماجه (٣٤٦٠)، والترمذي (٢٠٤٣) و (٢٠٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٦) و (١٩٧)، وابن حبان (٥٩٨٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «ثم انقطع علي شيء - يعني خالداً -» قال السندي: ليس هذا من متن الحديث، بل هو من كلام الراوي عن خالد، أي أن خالداً يقول: انقطع شيء من متن الحديث بعد قوله: ومن قتل نفسه بحديدة، وهذا الانقطاع؛ إما بسقوط لفظ أو بالتردد فيه، أنه أي لفظ.

لَزِدْتُ عليها». فصَلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، ثمَّ انصرفَ، [فما مَكَثَ][1] إلاَّ يسيراً حتى نزلتِ الآيتان من براءَةَ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]. فَعَجِبْتُ بعدُ من جُرْأَتي على رسول الله ﷺ يومئذٍ، والله ورسولُهُ أعلمُ[2].

[المجتبى: ٤/٦٧، التحفة: ١٠٥٠٩].

٧٠ - الصَّلاةُ على الجنازةِ في المسجدِ

٢١٠٥ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وعليُّ بن حُجر، قالا: أَخبرنا عبدُالعزيز بنُ محمدٍ، عن عبد الواحدِ بنِ حمزةَ، عن عَبَّادِ بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبير

عن عائشةَ قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيلِ بنِ بيضاءَ في المسجد. [قال إسحاقُ: ما صلَّى إلا في المسجد][3][4].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٦١٧٥].

٢١٠٦ - أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن موسى بن عُقبَةَ، عن عبدِ الواحدِ بنِ حمزةَ، أَنَّ عَبَّادَ بنَ عبدِ الله بن الزبير أخبرَه

أَنَّ عائشةَ قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهيلِ بنِ بيضاءَ إلاَّ في جَوْفِ المسجدِ[5].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٦١٧٥].

---

(١) في (هـ): «فلم يمكث».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٦) و (٤٦٧١)، والترمذي (٣٠٩٧).

وسيأتي برقم (١١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥).

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٣) (٩٩)و (١٠٠)، وأبو داود (٣١٨٩) و (٣١٩٠)، وابن ماجه (١٥١٨)، والترمذي (١٠٣٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٨)، وابن حبان (٣٠٦٥) و (٣٠٦٦). والروايات متقاربة المعنى، وفي بعضها قصة.

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

٧١ ـ الصَّلاةُ عَلى الجنازةِ باللَّيل

٢١٠٧ ـ أَخبرنا يونُسُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرنا يونُسُ، عن ابنِ شهابٍ، قال: أخبرني أبو أُمامَةَ بن سهلٍ

أنَّه اشتَكَتِ امرأَةٌ بالعَوالي مِسكينةٌ، فكان النبيُّ ﷺ يسأَلُهم عنها، فقال: «إنْ ماتَتْ، فلا تَدْفِنُوها حتى أُصلِّيَ عليها» فتُوفِّيَتْ، فجاؤوا بها إلى المدينةِ بعد العَتَمَةِ، فوجَدُوا رسولَ الله ﷺ قد نامَ، فكرِهُوا أن يوقِظُوهُ، فَصَلَّوا عليها ودَفَنوها بِبَقيعِ الغَرقَدِ، فلمَّا أصبح رسولُ الله ﷺ، جاؤوا، فسأَلَهم عنها، فقالوا: قد دُفِنَتْ يارسولَ الله، وقد جِئناك، فوجدنَاك نائماً، فكرهنا أن نُوقِظَكَ، فقال: «انطلِقُوا» فانطلَقَ يمشي، وانطلقوا معه حتَّى أَرَوْهُ قبرَها، فقامَ رسولُ الله ﷺ، وصَفُّوا وراءَهُ، فَصَلَّوا عليها، وكَبَّر أربعاً[(١)].

[المجتبى: ٤/٦٨، التحفة: ١٣٧].

٧٢ ـ الصُّفوفُ على الجنازةِ

٢١٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيدٍ الكُوفيُّ، عن حَفصِ بنِ غياثٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ

عن جابرٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أخاكُم النَّجاشيَّ قَد ماتَ، فقوموا فصَلُّوا عليه، فقامَ، فصفَّ بنا كما يَصُفُّ على الجِنازةِ، فصَلَّى عليه»[(٢)].

[المجتبى: ٤/٦٩، التحفة: ٢٤٥٠].

---

(١) سلف برقم (١٩٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٣١٧) و (١٣٢٠) و (١٣٣٤) و (٣٨٧٧) و (٣٨٧٨) و (٣٨٧٩)، ومسلم (٩٥٢) (٦٤) و (٦٥) و (٦٦).

وسيأتي برقم (٢١١١) و (٢١١٢) و (٨٢٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥٠)، وابن حبان (٣٠٩٦) و(٣٠٩٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

٢١٠٩ ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مالكِ بن أنسٍ، عن ابن شهابٍ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ نَعَى للنَّاس النَّجاشيَّ اليومَ الذي ماتَ فيه، ثم خَرجَ بهم إلى المُصَلَّى، فصفَّ بهم، فصَلَّى عليه، وكَبَّر أَربع تكبيراتٍ[1].

[المجتبى: ٤/٦٩، التحفة: ١٣٢٣٢].

٢١١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزَّاقِ، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن ابنِ المسيَّبِ وأَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: نَعَى رسولُ الله ﷺ النَّجاشِيَّ لأَصحابِه بالمدينةِ، فَصَفُوا خلفَه، فصَلَّى عليه[2]، وكَبَّرَ أَربعاً[3].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ١٣٢٦٧].

٢١١١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أَيوبَ، عن أَبي الزُّبير

عن جابرٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخاً لكُم قد ماتَ، فقوموا، فصلُّوا عليه، فَصَفَفْنَا[4] عليه صَفَّين»[5].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٢٦٧٠].

٢١١٢ ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثني أَبو داودَ، قال: سَمِعتُ شُعبةَ يقولُ: الساعةَ يخرج[6]، الساعةَ يخرج، حدثنا أَبو الزُّبير

عن جابرٍ، قال: كنتُ في الصَّفِّ الثاني يومَ صَلَّى رسولُ الله ﷺ على النجاشيِّ[7].

قال أبو عبدِ الرحمنِ: أَبو الزبير: اسْمُه محمدُ بنُ مسلم بنِ تَدْرُسَ، مَكِّيٌّ. كان

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما بعده.
(٢) في (هـ): «بهم».
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما قبله.
(٤) في (هـ): «فصَفَّنا».
(٥) سلف تخريجه برقم (٢١٠٨) من طريق عطاء، عن جابر.
(٦) جاء في حاشية (ز) ما نصه: قوله: «يخرج» يعني: يتذكر شعبةُ الحديثَ.
(٧) سلف تخريجه برقم (٢١٠٨) من طريق عطاء عن جابر.

شعبةُ يُسيءُ[1] الرأي فيه. وأَبو الزبيرِ من الحُفَّاظِ، روى عنه: يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، وأيوبُ، ومالكُ بنُ أنسٍ، فإذا قال: سَمِعتُ جابراً، فهو صحيحٌ، وكانَ يُدَلِّسُ، وَهو أَحَبُّ إلينا في جابرٍ من أَبي سفيانَ. وأَبو سُفيانَ هذا اسمُه: طلحَةُ بنُ نافعٍ. وبالله التوفيق.

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٢٧٧٤].

٢١١٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا بشرُ بنُ المفضَّل، قال: حدثنا يونُسُ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عن أَبي المُهلَّبِ

عن عمرانَ بن حُصين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَخاكُمُ النجاشيَّ قد ماتَ، فقوموا، فصلُّوا عليه». فَقُمنا، فصَفَفْنا عليه كما يُصَفُّ على الميتِ، وصَلَّينا عليه كما يُصلَّى على الميت[2].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ١٠٨٨٩].

٧٣ ـ الصَّلاةُ على الجنازةِ قائماً

٢١١٤ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، عن عبدِ الوارثِ، قال: حدثنا حُسينٌ، عن ابنِ بُريدَةَ

عن سَمُرَةَ قال: صَلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ على أُمِّ كَعْبٍ ـ ماتت في نِفَاسِها ـ فقامَ رسولُ الله ﷺ في الصلاةِ في وَسَطِها[3].

[المجتبى: ٤/٧٠، التحفة: ٤٦٢٥].

٧٤ ـ اجتماعُ جنازةِ صَبيٍّ وامرأةٍ

٢١١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي أيوبَ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أَبي حبيبٍ، عن عطاءِ بن أَبي رباحٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «سيِّئ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٢) و (١٣٣١) و (١٣٣٢)، ومسلم (٩٦٤)(٨٧) و (٨٨)، وأبو داود (٣١٩٥)، وابن ماجه (١٤٩٣)، والترمذي (١٠٣٥).

وسيأتي برقم (٢١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٦٢)، وابن حبان (٣٠٦٧).

عن عَمَّار، قال: شَهِدتُ جِنازةَ امرأةٍ وصبيٍّ، فَقُدِّمَ الصَّبيُّ ممَّا يَلي القومَ، ووُضِعَتِ المرأة وراءَهُ، فَصُلِّي عليهما، وفي القومِ أبو سعيدٍ الخُدريُّ، وابنُ عبَّاسٍ، وأبو قتادَةَ، وأبو هريرةَ، فسألتُهُم عن ذلك، فقالوا: السُّنَّةُ[1].

[المجتبى: ٤/٧١-٥٧١، التحفة: ٤٢٦١].

٧٥ - اجتماع جنائزِ الرِّجالِ والنِّساءِ

٢١١٦ - أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: سمعتُ نافعاً:

يزعمُ أنَّ ابنَ عمرَ صَلَّى على تِسعٍ[2] جَنائِزَ جميعاً، فجعلَ الرجالُ يَلُونَ الإمامَ، والنساءُ يَلِينَ القبلةَ، فَصَفَّهُنَّ صَفًّا واحداً، وَوُضِعتْ جنازَةُ أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ عليٍّ امرأةِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ وابنٍ لها يقالُ له: زيدٌ، وُضِعَا جميعاً، والإمامُ يومئذٍ سعيدُ بنُ العاصِ، وفي النَّاس ابنُ عبَّاسٍ، وأبو هريرةَ، وأبو سعيدٍ، وأبو قتادَةَ، فوُضِعَ الغُلامُ مِمَّا يَلي الإمامَ، فقال رجلٌ: فأَنكَرتُ ذلك، فنظَرتُ إلى ابنِ عباسٍ وأبي هريرةَ وأبي سعيدٍ وأبي قتادَةَ، فقلتُ: ما هذا؟! قالوا: هيَ السُّنَّةُ[3].

[المجتبى: ٤/٧١، التحفة: ٤٦٢٥].

٢١١٧ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا ابنُ المباركِ والفضلُ بنُ موسى.
وأخبرنا سويدُ بنُ نَصْرٍ، قال: حدَّثنا عبدُالله، عن حسينٍ - وهو ابنُ ذَكْوان المُكْتِب، ثقة[4] -، عن عبدِ الله بنِ بُرَيدَةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٩٣)
وانظر ما بعده.

(٢) في الأصلين: سبع، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) إسناده صحيح، وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٣٣٧).
وانظر ما سلف قبله.
وقوله: «هي السنة»، قال السندي: إطلاق الصحابي السنة حكمه الرفع عندهم.

(٤) قوله: «ثقة» زيادة من (هـ).

عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على أُمِّ فُلانٍ ماتَتْ في نِفَاسِها، فقَامَ وَسَطَها[1].

[وقال عليٌّ في حديثه: امرأة][2].

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ٤٦٢٥].

٧٦ ـ عددُ التّكبيرِ على الجنازةِ

٢١١٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نعى للنَّاسِ النَّجاشيَّ، وخرجَ بهم، فصَفَّ بهم، وكَبَّرَ أَربعَ تكبيراتٍ[3].

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ١٣٢٣٢].

٢١١٩ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ

عن أَبي أُمَامةَ بنِ سهلِ بنِ حُنيفٍ، قال: مَرِضَت امرأةٌ من أهلِ العوالي، وكان النبيُّ ﷺ أَحسنَ شيءٍ عيادةً للمريضِ، فقال: «إذا ماتَتْ، فآذِنُوني» فماتَتْ ليلاً، فدفنوها ولم يُعْلِمُوا النبيَّ ﷺ، فلمَّا أَصبحَ سأَلَ عنها، فقالوا: كَرِهْنا أَن نُوقِظَكَ يا رسولَ الله، فأَتى قبرَها، فصَلَّى عليها، وكَبَّرَ أَربعاً[4].

[المجتبى: ٤/٧٢].

٢١٢٠ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عَمرُو بنُ مُرَّةَ، عن ابن أَبي ليلى

أَنَّ زيدَ بنَ أَرقَمَ صلَّى على جِنازةٍ، فكبَّر عليها خمساً، وقال: كبَّرَها رسولُ الله ﷺ[5][6].

[المجتبى: ٤/٧٢، التحفة: ٣٦٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١١٤).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨).

(٤) سلف برقم (٢٠٤٥) و (٢١٠٧) ولم يرد هذا الإسناد في «التحفة» (١٣٧).

(٥) جاء في (هـ) عقب هذا الحديث ما نصه: قال أبو عبد الرحمن: هذان الحديثان صحيحان.

(٦) أخرجه مسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، وابن ماجه (١٥٠٥)، والترمذي (١٠٢٣). وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧٢)، وابن حبان (٣٠٦٩).

٢١٢١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بنِ السَّرْحِ، عن ابنِ وَهْبٍ، قال: أخبرني عَمرُو بنُ الحارثِ، عن أبي حَمزَةَ بنِ سُليم، عن عبدِ الرحمن بنِ جُبيرٍ، عن أبيه

عن عوفِ بنِ مالكٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على جِنازةٍ، فقال: «اللَّهمَّ اغْفِر له، وارحمْهُ، واعفُ عنه، وعافِه، وأكْرِم نُزُلَهُ، ووَسِّع مُدْخَلَهُ، واغسِلْهُ بماءٍ وثلجٍ وبَرَدٍ، ونقِّهِ من الخطايا كما يُنَقَّى الثوبُ الأبيضُ مِنَ الدَّنَسِ، وأَبدِلْهُ داراً خيراً مِن دارِه، وأَهلاً خيراً من أَهلِه، وزوجاً خيراً من زوجِه، ووَقِّهِ فتنةَ القبرِ وعذابَ النار[١]». قال عَوْفٌ: فتَمَنَّيتُ أَنْ لو كنتُ الميتَ لِدعاءِ رسولِ الله ﷺ لذلكَ الميِّتِ[٢].

[المجتبى: ٤/٧٣، التحفة: ١٠٩٠١].

٢١٢٢ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالحٍ، عن حبيبِ بنِ عُبيدٍ الكَلاعِيِّ، عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ الحَضْرميِّ، قال:

سمعتُ عوفَ بنَ مالكٍ الأَشجعيَّ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على ميِّتٍ، فسمعتُ من دُعائِه وهويقولُ: «اللهمَّ اغْفِر له وارحَمْهُ، وعافِه، واعْفُ عنه، وأكرِمْ نُزُلَهُ، ووَسِّعْ مُدْخَلَهُ، واغسِلْهُ بالماءِ والثلجِ والبَرَدِ، ونَقِّهِ من الخطايا كما يُنقَّى[٣] الثَّوبُ الأَبيضُ من الدَّنَسِ، وأبدِلْهُ داراً خيراً من دارِه، وأَهلاً خيراً من أَهلِه، وزوجاً خيراً من زَوْجِه، وأَدخِلْهُ الجنَّةَ، ونَجِّهِ مِنَ النَّارِ». أو قال: «أَعِذْهُ من عذابِ القبرِ»[٤].

[المجتبى: ١/٥١ و٤/٧٣، التحفة: ١٠٩٠١].

---

(١) في (ت) و(ز): «القبر».

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٣) (٨٥) و (٨٦)، وابن ماجه (١٥٠٠)، والترمذي (١٠٢٥).
وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٨٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٧٥)، وابن حبان (٣٠٧٥).

(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «نقيت».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢١٢٣ - أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا شعبةُ بنُ الحجَّاجِ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، قال: سمعتُ عمرَو بنَ ميمونٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ الله بنِ رُبَيِّعَةَ السُّلَمِيِّ - وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ -

عن عُبيدِ بنِ خالدٍ السُّلمِيِّ، أنَّ النبيَّ ﷺ آخى بين رَجلين، فَقُتِلَ أَحدُهما، وماتَ الآخَرُ بعدَه، فصلَّينا عليه، فقال النبيُّ ﷺ: ما قُلتُم؟ قالوا: دَعَوْنا له: اللهم ارحَمْهُ[1]، اغفِرْ له، اللهمَّ أَلحِقْهُ بصاحبِه. فقال النبيُّ ﷺ: «فأينَ صَلاتُه بعدَ صلاتِه، وأينَ عملُه بعدَ عَمَلِه، فلَمَا بينهما كما بين السماءِ والأرضِ».

قال عَمرُو بنُ ميمونٍ: أَعجَبَني لأنَه أُسنِدَ لي[2].

[المجتبى: ٤/٧٤، التحفة: ٩٧٤٢].

٢١٢٤ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: أخبرنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيعٍ -، قال: حدثنا هشامُ بنُ أبي عبدِ الله، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن أبي إبراهيمَ الأنصاريِّ

عن أبيه، سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ في الصَّلاةِ على الميتِ: «اللهمَّ اغفِرْ لحَيِّنا ومَيِّتِنا، وشاهدِنا وغائبِنا، وذكرِنا وأُنثانا، وصغيرِنا وكَبيرِنا»[3].

[التحفة: ١٥٦٨٧].

٢١٢٥ - أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إبراهيمُ - وهو ابنُ سعدٍ[4] -، قال: حدثنا أبي، عن طلحةَ بنِ عبدِالله بنِ عوفٍ، قال:

---

(١) قوله: «ارحمه» ليست في (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٢٤).

وسيأتي برقم (١٠٨٥٦) و (١٠٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٤٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٦٩) و(٩٧٠).

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «سعيد».

صلَّيتُ خلفَ ابنِ عباسٍ على جنـازةٍ، فَقَـرأَ بفاتحةِ الكتـابِ وسـورةٍ، وجَهَرَ حتى أَسْمَعَنا. فلَمَّـا فَـرَغَ[1]، أَخـذْتُ بِيـده، فسـأَلته، فقـال: سُـنَّةٌ وحقٌّ[2].

[المجتبى: ٤/٧٤، التحفة: ٥٧٦٤].

٢١٢٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قـال: حدثنـا شعبةُ، عـن سعدِ بـنِ إبراهيمَ، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله، قال:

صلَّيتُ مع[3] ابنِ عباسٍ على جنـازةٍ، فسَـمِعتُه يقـرأُ بفاتحـةِ الكتـابِ، فلمَّا انصرفَ، أخذتُ بيدِه، فسأَلتُه، فقلـتُ: تقـرأ؟ قـال: نعـم، إنَّـه حـقٌّ وسُنَّةٌ[4].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٥٧٦٤].

٢١٢٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهابٍ

عن أَبي أُمَامَةَ، أنَّـه قـال: إنَّ السُّـنَّةَ في الصـلاةِ على الجنـائزِ أَنْ يقـرأَ في التكبيرةِ الأُولى بأُمِّ القرآنِ مُخافَتَةً، ثُمَّ يُكبِّرَ ثلاثاً، والتسليمُ عند الآخِرَةِ[5].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ١٣٨].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «فرغنا».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨)، وابن ماجه (١٤٩٥)، والترمذي (١٠٢٦) و (١٠٢٧).

وسيأتي بعده.

وهو عند ابن حبان (٣٠٧١) و (٣٠٧٢).

وقوله: «سنة وحق»، قال السندي: هذه الصيغة عندهم حكمها الرفع، لكن في إفادته الافتراض بحث، نعم ينبغي أن تكون الفاتحة أولى وأحسن من غيرها من الأدعية، ولا وجه للمنع عنها، وعلى هذا كثير من محققي علمائنا إلا أنهم قالوا: يقرأ بنية الدعاء والثناء لا بنية القراءة. والله أعلم.

(٣) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «خلف».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) إسناده صحيح، لكنه من مراسيل الصحابة، وهي حجة، فأبو أمامة ـ واسمه أسعد بن سهل بن حنيف ـ معدود في الصحابة وله رؤية، لكن لم يسمع من النبي ﷺ .

٢١٢٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عـن ابـنِ شـهابٍ، عـن محمـدِ بـنِ سويدٍ الدمشقيِّ

عن الضَّحَّاكِ بنِ قيسٍ بنحو ذلك(١).

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٤٩٧٤].

= وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٤٢٨)، ومن طريقه ابن الجارود (٥٤٠) عن معمر، عن الزهري، قال: سمعت أمامة بن سهل بن حنيف يحدث ابن المسيب قال: إن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر، ثم يقرأ بأم القرآن، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يخلص الدعاء للميت، ولا يقرأ إلا في التكبيرة الأولى، ثم يسلم في نفسه عن يمينه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٩٦، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٩٤) من طريق عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٠ من طريق أبي اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم وأبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أخبره، أن السنة في الصلاة على الجنازة، أن يكبر الإمام، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سراً في نفسه، ثم يختم الصلاة في التكبيرات الثلاث. وهذا إسناد صحيح موصول.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٠٠) من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم، ومن أبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أن السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر الإمام، ثم يقرأ أم القرآن بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه، ويصلي على النبي ﷺ في الثانية، ويخلص الدعاء للميت في التكبيرات الثلاث، لا يقرأ فيهن بعد التكبيرة الأولى، ويسلم سراً تسليماً خفيفاً حتى ينصرف، ويفعل الناس مثل ما فعل إمامهم.

قال الزهري: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من ذلك لمحمد بن سويد الفهري، فقال: وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في الصلاة على الجنازة مثل الذي حدثك أبو أمامة.

وأخرجه الحاكم ١/٣٦٠، والبيهقي ٤/٤٠ من طريق ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم ومن أبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ أخبره رجال من أصحاب النبي ﷺ في الصلاة على الجنازة، أن يكبر الإمام، ثم يصلي على النبي ﷺ ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث، ثم يسلم تسليماً خفيفاً حين ينصرف، والسنة أن يفعل من وراءه مثل ما فعل أمامه ـ قال الزهري: حدثني بذلك أبو أمامة وابن المسيب يسمع، فلم ينكر ذلك عليه. قال ابن شهاب: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد، فقال: وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو أمامة.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر الحديث السابق.

والضحاك بن قيس: هو الضحاك بن قيس بن خالد بن وهب الفهري، الأمير المشهور صحابي صغير، قتل في وقعة مرج راهط سنة ٦٤هـ.

٧٨ ـ فضلُ من صلَّى عليه مئةٌ

٢١٢٩ ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سلَّام بن أَبي مُطيع، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عبدِ الله بنِ يزيدَ رضيعِ عائشةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما مِنْ ميتٍ يُصلِّي عليه أُمَّـةٌ مِنَ المسلمينَ يبلُغونَ أَن يكونوا مئةً يَشْفَعونَ، إلا شُفِّعوا فيه».

قال سلاَّمٌ: فحدَّثْتُ به شُعيبَ بنَ الحَبْحابِ، فقال: هكذا حدَّثني به أنسُ بنُ مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ[١].

[المجتبى: ٤/٧٥، التحفة: ٩١٨ و ١٦٢٩١].

٢١٣٠ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ زُرَارةَ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عبد الله بن يزيدَ رضيعٍ لعائشةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يموتُ أَحدٌ مِنَ المسلمينَ، فَيُصلِّيَ عليه أُمَّةٌ من النَّاسِ، فَيَبْلُغوا أَن يكونوا مئةً، فيشْفَعوا، إلا شُفِّعوا فيه»[٢].

[المجتبى:٤/٧٦، التحفة: ١٦٢٩١].

٢١٣١ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ سَوَاء أَبو الخطَّاب، قال: حدثني أَبو بَكَّارٍ الحكمُ بنُ فَرُّوخَ، قال: صلَّى بنا أبو المَليحِ على جنازةٍ، فظننَّا أَنَّه قد كَبَّرَ، فأَقبلَ علينا بوجْهه، فقال: أَقيموا صُفوفَكُم، ولتَحسُنْ شفاعَتُكم. قال أَبو المَليحِ: حدَّثني عبدُ الله بنُ سَليط

عن إحدى أُمهاتِ المؤمنينَ ـ وهي ميمونةُ زوجُ النبيِّ ﷺ ـ قالت: أَخبرَني النبيُّ ﷺ، قال: «ما مِنْ ميت يُصَلِّي عليه أَمَّةٌ من الناسِ، إلا شُفِّعوا فيه». [فسأَلت أَبا المَليحِ عن الأُمةِ، قال: أَربعونَ[٣]][٤].

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٨٠٥٩].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٤٧)، والترمذي (١٠٢٩).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٤) و (٢٦٥)و (٢٦٦) و (٢٦٧) و (٢٧٢)، وابن حبان (٣٠٨١).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٤) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد(٢٦٨١٢).

٧٩ - ثوابُ من صلَّى على جنازةٍ

٢١٣٢ - أَخبرنا نوحُ بنُ حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى على جنازةٍ، فله قِيراطٌ، ومَن انتظرَها حتى تُوضَعَ في اللَّحْدِ، فله قِيراطانِ، والقِيراطانِ مثلُ الجبلينِ العظيمينِ»(١).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٣٢٦٦].

٢١٣٣ - أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني عبدُ الرحمن الأَعرجُ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الجِنازةَ حتى يُصَلَّى عليها، فله قِيراطٌ، ومَنْ شَهِدَ حتى تُدفَنَ، فله قِيراطانِ». قيل: وما القِيراطانِ يا رسولَ الله؟ قال: «مثلُ الجبلينِ العظيمينِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٧٦، التحفة: ١٣٩٥٨].

٢١٣٤ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، عن عوفٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن تَبِعَ جِنازةَ رجل مسلمٍ احتِساباً، فصَلَّى عليها، ودَفَنها، فله قِيراطانِ، ومَن صَلَّى عليها، ثمَّ رَجَعَ قبلَ أَن تدفَنَ، فإنه يَرجِعُ بقيراطٍ مِن الأَجرِ»(٣).

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٤٤٨١].

٢١٣٥ - أَخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، قال: حدثنا مسلمةُ بنُ علقمةَ، قال: أَخبرنا داودُ بنُ أَبي هِندٍ، عن عامرٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٢٣) و (١٣٢٤) و (١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥) (٥٢) و (٥٣) و (٥٤) و (٥٥) و (٥٦)، وأبو داود (٣١٦٨) و (٣١٦٩)، وابن ماجه (١٥٣٩)، والترمذي (١٠٤٠).
وسيأتي برقم (٢١٣٣) و (٢١٣٥)، وانظر رقم (٢١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٧٥)، وابن حبان (٣٠٧٨) و (٣٠٧٩).
والروايات متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧).
وانظر تخريج الحديث رقم (٢١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٥١)، وابن حبان (٣٠٨٠).

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَبِعَ جِنازةً، فصلَّى عليها، ثمَّ انصرفَ، فله قيراطٌ مِنَ الأَجرِ، ومَنْ تبعَها، فصلَّى عليها، ثمَّ قَعَدَ حتَّى فُرِغَ من جَنَنِها، فله قيراطانِ من الأَجرِ، كُلُّ واحدٍ مِنهُما أَعظَمُ مِن أُحُدٍ»[1].

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٣٥٤٣].

٨٠ ـ الجلوسُ قبلَ أَن توضَعَ الجنائزُ

٢١٣٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن هشامٍ والأَوزاعي، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأَيتم الجِنازةَ، فقوموا، فَمن تَبِعَها، فلا يَقعُدَنَّ حتى تُوضَعَ»[2].

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ٤٤٢٠].

٨١ ـ الوقوفُ للجنائزِ[3]

٢١٣٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن واقدٍ، عن نافعِ بنِ جُبيرٍ، عن مَسْعودِ بنِ الحكمِ

عن عليِّ بنِ أَبي طالبٍ، أَنَّه ذكرَ القيامَ للجنازةِ[4] حتَّى تُوضَعَ، فقال عليُّ بنُ أَبي طالبٍ: قامَ رسولُ الله ﷺ، ثمَّ قَعَدَ[5].

[المجتبى: ٤/٧٧، التحفة: ١٠٢٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٣٢).
وقوله: «فرغ من جننها»، أي: من دفنها و سترها. انظر «النهاية» لابن الأثير.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٥٤).
(٣) في (هـ): «للجنازة».
(٤) في«هـ» و «المجتبى»: «على الجنازة».
(٥) أخرجه مسلم (٩٦٢) (٨٢) و (٨٣) و (٨٤)، وأبو داود (٣١٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٤)، والترمذي (١٠٤٤).
وسيأتي بعده، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٠٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٣)، وابن حبان (٣٠٥٤) و (٣٠٥٥).

٢١٣٨ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: أخبرنا خالدٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني محمدُ بنُ المنكدرِ، عن مسعودِ بنِ الحكمِ

عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قامَ، فَقُمنا، ورأيناهُ قَعدَ، فَقَعَدنا[1].

[المجتبى: ٤/٧٨، التحفة: ١٠٢٧٦].

٢١٣٩ - أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن عَمرِو بنِ قيسٍ، عن المِنْهالِ، عن زَاذانَ

عن البراءِ، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في جنازَةٍ، فلما انتَهَيْنا إلى القبرِ ولـمَّا يُلحَدْ، فجلسَ، وجَلَسنا حولهُ كأنَّ على رُؤوسِنا الطيرَ[2].

[المجتبى: ٤/٧٨، التحفة: ١٧٥٨].

٨٢ - مواراةُ الشهيدِ بدَمِه

٢١٤٠ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن ابنِ المباركِ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهْرِيِّ

عن عبدِ الله بنِ ثعلبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَمِّلوهُم بدِمائِهِم، فإنَّه ليس كَلْمٌ يُكْلَمُ[3] في الله إلا يأتي يومَ القيامةِ يَدْمى، لونُهُ لونُ الدَّمِ، وريحُه ريحُ المسكِ»[4].

[المجتبى: ٤/٧٨ و ٦/٢٩، التحفة: ٥٢١٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢١٢) و (٤٧٥٣) و (٤٧٥٤)، وابن ماجه (١٥٤٨) و (١٥٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٣٤).
والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) في الأصلين: «كلماً كلم»، وفي (هـ): «كلمٌ كُلِم»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) أخرجه الشافعي ١/٢١٠، وعبد الرزاق (٩٥٨٠)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٨٣) و (٢٥٨٤)، والبيهقي ٤/١١.
وسيأتي برقم (٤٣٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٥٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٨).
واقتصر المصنف على ما ذكره، وقد رُوي الحديثُ بأتم من ذلك.

٨٣ - أين يُدفنُ الشهيدُ

٢١٤١ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ السائبِ عن رَجلٍ - يقالُ له: عُبيدُ الله بن مُعَيَّةَ - قال: أُصيبَ رجلانِ من المسلمينَ يومَ الطائفِ، فحُمِلا إلى رسولِ الله ﷺ، فأَمَرَ أَنْ يُدفَنا حيثُ أُصيبا. وكان ابن مُعَيَّةَ وُلِدَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ[(١)].

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٩٧٤١].

٢١٤٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الأَسودُ بنُ قيسٍ، عن نُبَيحٍ العَنَزيِّ

عن جابرِ بنِ عبد الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلى أُحدٍ أَنْ يُرَدُّوا إلى مصارِعِهم، وكانوا قد نُقِلوا إلى المدينةِ[(٢)].

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٣١١٧].

٢١٤٣ - حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأَسودِ بنِ قيسٍ، عن نُبَيحٍ

عن جابرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ادْفِنُوا القَتْلى في مصارِعِهم»[(٣)].

قال لنا أَبو عبد الرحمن: نُبَيحٌ العنزيُّ لم يرو عنه غيرُ الأَسودِ بن قيسٍ.

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ٣١١٧].

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥١٧ عن وكيع بن الجراح وحميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٥ و ١٤/٥١٠ عن وكيع، عن سعيد بن السائب، به.

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (٦٦٥) عن عبد الله بن أحمد، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، به.

وعبيد الله بن مُعية، قال البخاري وأبو حاتم: أدرك الجاهلية. وقال وكيع وغيره: ولد على عهد النبي ﷺ، ونقل صالح بن أحمد، عن أبيه: ليس بمشهور في العلم. وقال ابن أبي حاتم: روى عنه إبراهيم بن ميسرة وأثنى عليه خيراً، وقال الحافظ في «التقريب» : حديثه مرسل.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٣) و (٣١٦٥)، وابن ماجه (١٥١٦)، والترمذي (١٧١٧)، وفي «الشمائل» له (١٧٩).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠١٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٦٩).

والحديث مطوَّل، وقد أورد المصنف بعضه مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٨٤ - مواراةُ المشركِ

٢١٤٤ - أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن ناجيةَ بنِ كعبٍ

عن عليٍّ، قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ : إنَّ عمَّكَ الشيخَ الضالَّ قد ماتَ، فمن يُواريه؟ قال: «اذهبْ فَوارِ أَباكَ، ولا تُحدِثَنَّ حدثاً حتى تأْتِيَني» فواريتُه، ثم جئتُ، فأَمَرني، فاغتسلتُ، ودعا لي، وذَكرَ لي دعاءً لم أَحفَظْهُ(١).

[المجتبى: ٤/٧٩، التحفة: ١٠٢٨٧].

٨٥ - اللَّحدُ والشَّقُّ

٢١٤٥ - أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر المَخْرَميُّ عن إسماعيلَ بن محمدِ بن سعدٍ، عن أَبيه

عن سعدٍ، أَنه قال: الحَدُوا لي لحدًا، وانصِبُوا عليَّ كما فُعلَ برسولِ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٩٢٦].

٢١٤٦ - أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أَبو عامرٍ، عن عبدِ الله بنِ جعفرٍ، عن إسماعيلَ بن محمدٍ، عن(٣) عامرِ بن سعدٍ

أَنَّ سعداً لما حَضرتْهُ الوفاةُ، قال: الْحَدوا لي لَحْداً، وانصِبوا عليَّ نَصْباً، كما صُنِعَ برسولِ الله ﷺ(٤).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٨٦٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٣).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق عامر بن سعد، عن أَبيه.

وقوله: «ألحِدُوا لي لحداً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللحد: الشَّقُّ الذي يُعمل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد أُميل عن وسط القبر إلى جانبه.

(٣) تحرفت في (ت) و(ز) إلى: «بن».

(٤) أخرجه مسلم (٩٦٦)، وابن ماجه (١٥٥٦) وعندهما: «وانصبوا علي اللَّبِنَ نصباً».

وسيأتي برقم (٧٠٨٢) و (٧٠٨٣) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٠).

٢١٤٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمدٍ أبو عبد الرحمن الأَذْرَميُّ، عن حَكَّام بن سَلْم الرازيِّ، عن عليِّ بنِ عبدِ الأعلى، عن أبيه، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّحدُ لنا والشَّقُّ لغَيرِنا»(١).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٥٥٤٢].

٨٦ ـ ما يُستحبُّ مِن إعماقِ القبرِ

٢١٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن حُميدِ بنِ هلالٍ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، قال: شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ، فقلنا: يارسولَ الله، الحفْرُ علينا لكلِّ إنسانٍ شديدٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «احْفِروا وأَعْمِقوا، وأَحْسِنوا(٢)، وادْفِنوا الاثنين والثلاثةَ في قبرٍ واحدٍ» قالوا: فمن نُقدِّمُ يارسولَ الله؟ قال: «قَدِّموا أَكثَرَهُم قرآناً» قال: فكان أَبي ثالثَ ثلاثةٍ في قبرٍ واحدٍ(٣).

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ١١٧٣١].

٨٧ ـ ما يُستحبُّ مِن تَوسيعِ القبرِ

٢١٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمرٍ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ حُميداً ـ وهو ابنُ هلالٍ ـ، عن سعدِ بنِ هشامِ بنِ عامرٍ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٠٨)، وابن ماجه (١٥٥٤)، والترمذي (١٠٤٥).

(٢) قوله: «وأحسنوا»، زيادة من (هـ).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢١٥) و (٣٢١٦) و (٣٢١٧)، وابن ماجه (١٥٦٠)، والترمذي (١٧١٣).

وسيأتي بعده، وبرقم (٢١٥٣) و (٢١٥٤) و (٢١٥٥) و (٢١٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٥٤).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

عن أَبيه، قال: لـمَّا كان يومُ أُحُدٍ أُصيبَ مِنَ المسلمينَ، فأَصابَ الناسَ جِراحاتٌ، فقال رسولَ الله ﷺ: «احْفِروا وأَوسِعوا، وادْفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ في القبرِ، وقدِّموا أَكثَرَهُم قرآناً»(١).

[المجتبى: ٨١/٤، التحفة: ١١٧٣١].

٨٨ ـ وضعُ الثوبِ في اللحدِ

٢١٥٠ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، عن يزيدَ ـ وهو ابن زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي جَمْرَةَ ـ واسمه نَصْرُ بنُ عِمْرانَ البصري ـ

عن ابنِ عباسٍ، قال: جُعلَ تحت رسولِ الله ﷺ حينَ دُفنَ قَطيفةٌ حمراءُ(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: وأَبو حَمْزةَ عِمْرانُ بنُ أَبي عطاءٍ ليسَ بالقوي، وأَبو جَمْرةَ نصرُ بنُ عِمْران بصريٌّ ثِقَةٌ، وكلاهما يَروي عن ابن عباسٍ.

[المجتبى: ٨١/٤، التحفة: ٦٥٢٦].

٨٩ ـ الساعاتُ(٣) التي نُهيَ عن إقبارِ الموتى فيها

٢١٥١ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، [قال: حدثنا عبدُ الرحمن](٤)، قال: حدثنا موسى بن عُليِّ بن رباح، قال: سمعتُ أَبي قال:

سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ الجهني قال: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أَن نُصلِّيَ فيهنَّ، أَو نَقبُرَ فيهنَّ موتانا: حينَ تَطلُعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفِعَ، وحين يقومُ قائِمُ الظهيرةِ حتى تزولَ الشمسُ، وحين تَضَيَّفُ الشَّمسُ للغروبِ(٥).

[المجتبى: ٨٢/٤، التحفة: ٩٩٣٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٧)، والترمذي (١٠٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢١)، وابن حبان (٦٦٣١).

(٣) في (هـ): «الساعة».

(٤) ما بين الحاصرتين سقط من (هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٥٥٥).

٢١٥٢ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالدٍ، قال: حدثني حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني أبو الزبير

أنّه سمِعَ جابراً يقول: خطَبَ رسولُ الله ﷺ، فَذكَرَ رجُلاً من أصحابه ماتَ، فقُبِرَ ليلاً، وكُفِّنَ في كفنٍ غيرِ طائلٍ، فزجرَ رسولُ الله ﷺ أن يُقبَرَ إنسانٌ ليلاً إلاَّ أنْ يُضْطَرَّ إلى ذلك(١).

[المجتبى: ٤/٣٣، التحفة: ٢٨٠٥].

٩٠ ـ دَفنُ الجماعةِ في القبرِ الواحدِ

٢١٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سليمانَ بنِ المغيرةِ، عن(٢) حُميد بن هلالٍ

عن هشام بنِ عامرٍ، قال: لمَّا كان يومُ أُحُدٍ أصابَ الناسَ جَهْدٌ شديدٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «احفِروا وأَوسِعوا، وادفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ في قبرٍ» قالوا: يا رسولَ الله فمن نُقَدِّمُ؟ قال: «قَدِّموا أكثرَهم قُرآناً»(٣).

[المجتبى: ٣/٨٤، التحفة: ١١٧٣١].

٢١٥٤ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا حمادُ بن زيدٍ، عن أيوبَ، عن حُميد بنِ هلالٍ، عن سعدِ بنِ هشامِ بن عامرٍ

عن أبيه، قال: اشتدَّ الجراحُ يومَ أُحُدٍ، فَشُكيَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «احْفِروا وأَوسِعوا وأَحْسِنوا، وادفِنوا في القبرِ الاثنينِ والثلاثةَ، وقَدِّموا أكثرَهُم قرآناً»(٤).

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

---

(١) سلف بإسناده وأتم من هذا برقم (٢٠٣٣).

(٢) في (ت) و(ز): «قال حدثنا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

٢١٥٥ - أَخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا عبدُ الـوارث، عـن أَيوبَ، عن حُميد بنِ هلال، عن أَبي الدَّهْماءِ

عن هشامِ بنِ عامرٍ، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «احفِـروا وأَوسِعوا وأَحسِنوا، وادفِنوا الاثنينِ والثلاثةَ، وقدِّموا أَكثَرَهُم قُرآناً»(١).

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

٩١ - مَن يُقَدَّمُ

٢١٥٦ - أَخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن حُميدِ بن هلالٍ

عن هشامِ بنِ عـامرٍ، قـال: قُتِـل أَبـي يـومَ أُحُـدٍ، فقـال النبيُّ ﷺ: «احفِـروا وأَوسِعوا وأَحسِنوا، وادفنوا الاثنينِ والثلاثةَ في القبرِ، وقَدِّموا أَكْـثَرَهُم قُرآنـاً» فكـان أَبي ثالثَ ثلاثةٍ، وكان أَكثَرَهُم قرآناً، فَقُدِّمَ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٣، التحفة: ١١٧٣١].

٩٢ - إخراجُ الميتِ مِنَ اللحدِ [بعد أن يُوضع](٣)

٢١٥٧ - الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأَنا أَسمعُ -، عن سفيانَ، قال:

سَمِعَ عمرٌو جابرًا يقولُ: أَتى النبيُّ ﷺ عبدَ الله بنَ أُبيٍّ بعدما أُدْخِلَ حُفْرَتَـهُ، فأَمَرَ به، فأُخرِجَ، فوضَعَهُ على رُكبَتَيهِ، ونَفَثَ عليه مِن رِيقِهِ، وأَلبَسَهُ قَميصَهُ، والله أَعلمُ(٤).

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ٢٥٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٤٨)، وانظر ما قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٩)، وانظر ما بعده.

٢١٥٨ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسينِ بنِ واقدٍ، قال: حدثنا عَمرُو بن دينار، قال:

سمعتُ جابراً يقولُ: إنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بعبدِ الله بنِ أُبيٍّ، فأُخرِجَ من قبرِهِ، فوَضَعَ رأسَه على رُكبَتَيهِ، فتفَلَ فيهِ مِن رِيقه، وأَلبَسَهُ قَميصَه. قال جابرٌ: والله أَعلمُ[1].

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ٢٥٠٩].

٩٣ ـ إخراجُ الميتِ مِنَ القبرِ بعدَ أن يُدفَنَ

٢١٥٩ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيمِ العنبريُّ، عن سعيد بنِ عامرٍ، عن شُعبةَ، عن ابن أبي نَجيحٍ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: دُفِنَ مع أبي رجلٌ في القبرِ، فلم تَطِبْ نَفسِي حتى أخرجته ودفنتُه على حِدَةٍ[2].

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ٢٤٢٢].

٩٤ ـ الصَّلاةُ على القبرِ

٢١٦٠ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُميرٍ[3]، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيمٍ، عن خارجةَ بنِ زيدٍ

عن عَمِّهِ يزيدَ بنِ ثابتٍ، أَنَّهم خرَجوا مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فرأى قبراً حديثاً، فقال: «ما هذا»؟ قالوا: هذه فُلانةُ مولاةُ بني فلانٍ ـ يَعْرِفُها رسولُ الله ﷺ ـ ماتَتْ ظُهراً وأنت صائِمٌ قائلٌ، فلم نُحِبَّ أن نُوقِظَكَ بِها، فقامَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٩)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٢).

(٣) كذا في الأصلين و (ت) و(ز) و«التحفة»، وفي (هـ): «عبد الله بن المبارك»، وقال المزي في «التحفة»: وفي نسخة: «عبد الله بن المبارك».

رسولُ اللهِ ﷺ، وصَفَّ الناسُ خَلفَهُ، فَكبَّرَ عليها أَربعاً، ثم قال: «لا يموتَنَّ فيكم ميتٌ ما دُمْتُ بينَ أَظهُرِكُم إلاَّ - يعني - آذَنْتُموني به، فإنَّ صلاتي له رحمةٌ»(1).

[المجتبى: ٤/٨٤، التحفة: ١١٨٢٤].

٢١٦١ - أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ الشيبانيِّ، عن الشعبيِّ، قال:

أَخبرني مَن مَرَّ مع رسولِ الله ﷺ على قبرٍ مُنتَبذٍ، فأَمَّهُم، وصفَّ خلفه. قلتُ: مَن هو يا أَبا عَمرٍو؟ قال: ابنُ عباسٍ(2).

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٥٧٦٦].

٢١٦٢ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: الشَّيبانِيُّ أخبرنا عن الشعبيِّ، قال:

أَخبرني مَن رأَى النبيَّ ﷺ مَرَّ بقبرٍ مُنْتَبذٍ، فَصلَّى عليه، وَصَفَّ أَصحابُهُ خلفَهُ. قيل: من حدثك؟ قال: ابنُ عباسٍ(3).

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٥٧٦٦].

٢١٦٣ - وأخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا زيدُ بنُ عليٍّ، قال حدثنا جعفرُ بن بُرْقان، عن حبيبِ بنِ أَبي مَرزوقٍ، عن ابن جُريجٍ(4)، عن عطاءٍ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٥٢)، وابن حبان (٣٠٨٣) و (٣٠٨٧) و (٣٠٩٢). وقد رواه بعضهم مختصراً.

(٢) أخرجه البخاري (٨٥٧) و (١٢٤٧) و (١٣١٩) و (١٣٢١) و (١٣٢٢) و (١٣٢٦) و (١٣٣٦) و (١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤) (٦٨) و (٦٩)، وأبو داود (٣١٩٦)، وابن ماجه (١٥٣٠)، والترمذي (١٠٣٧). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٢)، وابن حبان (٣٠٨٨) و (٣٠٨٩) و (٣٠٩٠) و (٣٠٩١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) هكذا في النسخ الخطية بإثبات ابن جريج، لكنه سقط في «المجتبى»، وهو سقطٌ قديمٌ، ولذا لم يذكره المزي في «التحفة»، إلا أنه تعقب هذه الرواية، فذكر أن ابن السني وأبو الحسن بن حيويه والحسن بن الأخضر الأسيوطي والطبراني، قد رووا هذا الحديث عن النسائي بإسناده، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن ابن جريج، عن عطاء.

قلنا: وكذلك أثبته أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٢٤٣.

عن جابرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى على قبرِ امرأَةٍ بعدما دُفِنت[1].

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٢٤٦٦].

٩٥ ـ الركوبُ بعدَ الفراغِ من الجِنازةِ

٢١٦٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعيمٍ ويحيى بنُ آدمَ، قالا: حدثنا مالكُ بنُ مِغوَلٍ، عن سِماكِ بنِ حربٍ

عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ، فصلى[2] على جِنازَةِ ابنِ الدَحْداح، فلمَّا رَجَعَ، أُتيَ بفرسٍ مُعْرَورى، فركِبَه، ومشينا معه[3].

[المجتبى: ٤/٨٥، التحفة: ٢١٩٤].

٩٦ ـ الزيادةُ على القبرِ

٢١٦٥ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا حفصٌ، عن ابن جُريجٍ، عن سليمانَ بنِ موسى وأبي الزبيرِ

عن جابرٍ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أَن يُبنى على القبرِ، أَو يُزادَ عليه، أَو يُجَصَّصَ. زادَ سليمانُ بنُ موسى: أَو يُكتَبَ عليهِ[4].

[المجتبى: ٤/٨٦، التحفة: ٢٢٧٤ و ٢٧٩٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) زيادة من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٥)، وأبو داود (٣١٧٨)، والترمذي (١٠١٣) و (١٠١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٣٤)، وابن حبان (٧١٥٧) و (٧١٥٨).
وقوله: «معروري»، قال السندي: المراد ما لا سرج عليه. وقال السيوطي: قال أهل اللغة: اعروريتُ الفرس إذا ركبته عُرياً، فهو معرورًى، قالوا: لم يأت افعوعل مُعَدًّى إلا قولهم: اعروريت الفرس، واحلوليت الشيءَ.

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٠) (٩٤) و (٩٥)، وأبو داود (٣٢٢٥) و (٣٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٦٢) و (١٥٦٣)، والترمذي (١٠٥٢).
وسيأتي برقم (٢١٦٦) و (٢١٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤٩)، وابن حبان (٣١٦٢) و (٣١٦٣) و (٣١٦٤) و (٣١٦٥).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٩٧ ـ البناءُ على القبرِ

٢١٦٦ ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني أبو الزبير

أَنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَقصيصِ القُبورِ، أَو يُبْنى عليها، أَو يَجلِسَ عليها أَحدٌ(١).

[المجتبى: ٤/٨٧، التحفة: ٢٧٩٦].

٩٨ ـ تجصيصُ القُبورِ

٢١٦٧ ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن أَبي الزبيرِ

عن جابرِ بن عبد الله، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَجصيصِ القُبورِ(٢).

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ٢٦٦٨].

٩٩ ـ تسويةُ القبورِ إذا رُفِعَت

٢١٦٨ ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني عَمرُو بن الحارث، أَنَّ ثُمامةَ بنَ شُفَيٍّ حدَّثه، قال:

كُنَّا مع فَضالةَ بنِ عُبيدٍ بأَرضِ الرومِ، فَتُوفِّيَ صاحبٌ لنا، فأَمرَ فَضالةُ بقبره فسُوِّيَ، ثمَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يأْمُرُ بتسويتِها(٣).

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ١١٠٢٦].

٢١٦٩ ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن حَبيبٍ، عن أَبي وائلٍ، عن أَبي الهَيَّاجِ، قال:

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٦٥).

(٣) أخرجه مسلم (٩٦٨)، وأبو داود (٣٢١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٣٤).

قال عليٌّ: ألا أَبعثُكَ على ما بَعَثني عليه رسولُ الله ﷺ ؟ لا تدعَنَّ قبراً مُشرِفاً إلاَّ سَوَّيْتَه ولا صورةً في بَيتٍ إلاَّ طمستَها(١).

[المجتبى: ٤/٨٨، التحفة: ١٠٠٨٣].

١٠٠ ـ زيارةُ القبورِ

٢١٧٠ ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن ابن فُضيلٍ، عن أَبي سِنان، عن مُحاربِ بن دِثارٍ، عن عبد الله بنِ بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَهَيْتُكُم عن زيارةِ القبورِ، فزوروها، ونَهَيْتُكُم عن لُحومِ الأَضاحي فوقَ ثلاثةِ أَيامٍ، فأَمْسِكوا ما بدا لكم، ونَهَيْتُكُم عن النَّبيذ إلا في سِقاءٍ، فاشرَبوا في الأَسقيَةِ(٢) كُلِّها، ولا تشرَبوا مُسكِراً»(٣).

[المجتبى: ٤/٨٩ و ٨/٣١٠، التحفة: ٢٠٠١].

٢١٧١ ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن أَبي فَروةَ، عن المغيرةِ بنِ سُبَيعٍ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُريدةَ

عن أَبيه، أَنَّه كان في مجلس فيه رسولُ الله ﷺ، فقال: «إِنِّي كنتُ نَهَيْتُكُم أَنْ تأْكُلوا لحومَ الأَضاحي إلا ثلاثاً، فكُلوا وأَطعِموا وادَّخِروا ما بدا لكُم، وذكرتُ لكم أَنْ لا تَنْتَبِذوا في الظُروفِ: الدُّبَّاء، والمزفَّت، والنقير، والحَنْتَم، انتبذوا فيما

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩)، وأبو داود (٣٢١٨)، والترمذي (١٠٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٦٨٣).

(٢) في (ت) و(ز): «الأوعية».

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٧) و (١٩٧٧) (٣٧)، وأبو داود (٣٢٣٥) و (٣٤٠٥) و (٣٦٩٨)، والترمذي (١٠٥٤) و (١٥١٠) و (١٨٦٩).
وسيأتي بعده، وبرقم (٤٥٠٣) و (٤٥٠٤) و (٥١٤١) و (٥١٤٢) و (٥١٤٣) و (٥١٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٨)، وابن حبان (٣١٦٨). والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

رأَيتُم، واجتنِبوا كلَّ مُسكرٍ. نهيتُكُم عن زيارة القبورِ، فمن أَرادَ أَن يزورَ قبراً فلْيَزُرْ[1]، ولا تقولوا هُجْراً»[2].

[المجتبى: ٤/٨٩، التحفة: ٢٠٠١].

١٠١ - زيارةُ قبرِ المشركِ

٢١٧٢ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيدٍ، عن يزيدَ بنِ كيسانَ، عن أَبي حازم

عن أَبي هريرةَ، قال: زارَ[3] رسولُ الله ﷺ قبرَ أُمِّهِ، فبكى وأَبكى مَنْ حولَه، وقال: «استأْذَنْتُ ربي في أَنْ [أَستغفِرَ لها، فلم يَأْذَنْ لي، واستأْذَنتُه في أَنْ][4] أَزورَ قبرَها، فأَذِنَ لي، فزوروا القبورَ، فإِنها تُذكِّرُ الموتَ»[5].

[المجتبى: ٤/٩٠، التحفة: ١٣٤٣٩].

١٠٢ - النَّهيُ عن الاستغفار للمشركين

٢١٧٣ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا محمدٌ - وهو ابن ثورٍ -، عن مَعْمرٍ، عن الزهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن أَبيه، قال: لما حَضَرَتْ أَبا طالبٍ الوفاةُ، دَخَلَ عليه رسولُ الله ﷺ وعندَه أَبو جهلٍ وعبدُ الله بن أَبي أُميَّةَ، فقال: «أَيْ عمِّ، قل: لا إِله إِلا الله، كلمةً أُحاجُّ لك بها عند الله» فقال له أَبو جهلٍ وعبدُ الله بن أَبي أُمية: يا أَبا طالب، أَترغَبُ

---

(١) في الأصلين: «فلتزوروه»، وفي (ت) و(ز): «فليزره»، والمثبت من (هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف تخريجه قبل.

وقوله: «الدباء، والمزفت، والنقير، والحنتم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الدباء: القرع. والمزفَّت: هو الإناء الذي طلي بالزفت. والنقير: أصل النخلة ينقر وسطه، ثم ينتبذ فيه التمر، ويلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مسكراً. والحنتم: جرار مدهونة خضر، كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة.

(٣) في (ت) و(ز): «أي».

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين وأثبتناه من (هـ) و(ت) و(ز).

(٥) أخرجه مسلم (٩٧٦)، وأبو داود (٣٢٣٤)، وابن ماجه (١٥٦٩) و (١٥٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٨٨)، وابن حبان (٣١٦٩).

عن مِلَّةِ عبدِ المطلب؟ فلم يزالا يُكلِّمانِه حتى قال آخرَ شيءٍ كلَّمهم به هـو: على مِلَّةِ عبـد المطلـب، فقـال النبيُّ ﷺ: «لأستغفِرَنَّ لـك مـا لم أُنْـهَ عنـكَ» فـنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبـة: ١١٣] ونزلـت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦][1].

[المجتبى: ٤/٩٠، التحفة: ١١٢٨١].

٢١٧٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عـن سفيانَ، عـن أبي إسحاقَ، عن أبي الخليلِ

عن عليٍّ، قال: سمعتُ رجلاً يستغفِرُ لأبوَيه وهما مُشركان، فقلـتُ: أتستغفِرُ لهما وهما مشركان؟! فقال: أوَلَمْ يستغفِرْ إبراهيمُ لأبيه؟فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكـرت ذلك لـه، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤][2].

[المجتبى: ٤/٩١، التحفة: ١٠١٨١].

١٠٣ ـ الاستغفارُ[3] للمؤمنين

٢١٧٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ ـ هو الأعورُ ـ، عن ابـن جُريـجٍ، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُليكةَ، أنه سَمِعَ محمدَ بنَ قيسِ بنِ مَخرَمةَ يقولُ:

سمعتُ عائشةَ تُحدِّثُ، قالت: ألا أُحَدِّثُكُم عنِّي وعـن النبيِّ ﷺ؟ قلنـا: بلـى، قالت: لمَّا كانت ليلتي التي هو عندي ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ انقلبَ، فوضَـعَ نَعْليـهِ عنـدَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠) و (٣٨٨٤) و (٤٦٧٥) و (٤٧٧٢) و (٦٦٨١)، ومسلم (٢٤) (٣٩) و (٤٠).

وسيأتي برقم (١١١٦٦) و (١١٣١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٧٤)، وابن حبان (٩٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١).

(٣) في (هـ): «الأمر بالاستغفار».

رِجْلَيه، وبسَطَ طرَفَ إزارِه على فراشِه، فلم يَلبَثْ إلاَّ رَيثما ظنَّ أَنِّي قـد رَقَـدْتُ، ثم انتعلَ رُويدًا، فأَخذَ رداءَه رُويدًا، ثم فتحَ البابَ رويداً، وخرجَ رُويداً، وجعلتُ دِرْعي في رأْسي، واختَمَرْتُ، وتقنَّعتُ إزاري، وانطلقتُ في إثْرِه، حتى جاءَ البقيعَ، فرفعَ يديهِ ثلاثَ مِرارٍ وأَطالَ، ثم انحَرَفَ، فانْحَرَفتُ، فأَسرعَ، فأَسرعتُ، فهَرولَ، فهَرولتُ، فأَحضَرَ، فأَحضرتُ، وسَبَقْتُه، فدخلتُ، فليس إلا أَن اضْطَجَعتُ، فدَخل، فقال: «ما لكِ يا عائشةُ، حَشْيا رابيَةً؟» قلتُ: لا، قال: «لَتُخْبِرنِّي، أَو لَيُخْبِرَنِّي اللطيفُ الخبيرُ» قلت: يا رسولَ الله، بأَبي أَنت وأُمِّي، فأَخبَرتُه الخبرَ، قال: «فأَنتِ السوادُ الذي رأَيتُ أَمامي»؟ قالت: نعم، قالت: فلَهَدَني في صدري لَهْدَةً أَوجَعَتْني، ثم قال: «أظننتِ أَن يَحيفَ الله عليكِ ورسولُه»؟ قلتُ: مهما يَكتُمِ الناسُ، فقد عَلِمَه الله، قال: «نعم»، ثم قال: «إن جبريلَ أَتاني حين رأَيتِ، ولم يكن لِيدخلَ عليكِ وقدْ وَضَعْتِ ثِيابَكِ، فناداني، فأَخفى منك، فأَجبتُه، فأَخفيتُ منكِ، وَظَنَنتُ أَنْ قد رَقَدْتِ، وكرهتُ أَن أُوقِظَكِ، وخشيتُ أَن تَستوحِشي، فأَمرني أَن آتيَ أَهلَ البقيعِ، فأَسْتَغفرَ لهم». قلت: كيف أَقولُ يا رسولَ الله؟ قال: «قولي: السلامُ على أَهلِ الديارِ من المؤمنينَ والمسلمين، يرحَمُ الله الـمُستَقدِمينَ منَّا والمستأخِرينَ، وإنَّا إنْ شاءَ الله بكم لَلاَحِقونَ»(١).

[المجتبى: ٤/٩١ و ٧/٧٣، التحفة: ١٧٥٩٣].

٢١٧٦ - أخبرنا محمدُ بن سَلَمةَ والحارثُ بنُ المسكين - قراءةً عليه، [واللفظُ له](٢)، وأَنا أَسمعُ -، عن ابنِ القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن علقمةَ بن أَبي علقمةَ، عن أُمِّه

أَنَّها سمعت عائشةَ تقولُ: قامَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ فلبسَ ثيابَه، ثم خرجَ. قالت: فأَمَرْتُ جاريتي بَريرةَ تَتْبَعُهُ، فتبعَتْهُ حتى جاءَ البقيعَ، فوقفَ في أَدْناهُ ماشاءَ الله

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٤) (١٠٣) وسيأتي برقم (٨٨٦١) و (٨٨٦٢) وانظر ما سيأتي في بعده مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٥٥)، وابن حبان (٧١١٠).

وقوله: «حشيا رابية»، قال السندي: حشيا، أي: مرتفعة النَّفَس، متواترته، كما يحصل للمسرع في المشي. رابية، أي: مرتفعة البطن.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

أَن يَقِفَ، ثُمَّ انصرف، فسبَقْتُهُ بَريرَةُ، فأَخبرتني، فلم أَذكُرْ له شيئاً حتى أَصبحتُ، ثمَّ ذكرتُ ذلك له، فقال: «إنِّي بُعِثْتُ إلى أَهلِ البقيعِ لأُصلِّيَ عليهم»(١).

[المجتبى: ٤/٩٣، التحفة: ١٧٩٦٢].

٢١٧٧ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابن جعفرٍ ـ . قال: حدثنا شَريكُ بنُ عبدالله بنِ أَبي نَمِرٍ، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ كلما كانت لَيْلَتُها مِنْ رسولِ الله ﷺ، يخرُجُ مِنْ آخرِ الليلِ إلى البقيعِ، فيقولُ: «السلامُ عليكم دار قومٍ مؤمنين، وإنَّا وإياكُم متواعِدون غدًا، ومُتوكِّلونَ(٢)، وإنّا إنْ شاءَ الله بكم لاحقونَ. اللهمَّ اغفر لأهلِ بقيعِ الغَرقدِ»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٣، التحفة: ١٧٣٩٦].

٢١٧٨ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حَرَميُّ بنَ عُمارَةَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بنِ مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُريدةَ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أَتى على المقابر قال: «السلامُ عليكم أَهلَ الديار(٤) مِنَ المؤمنينَ والمسلمينَ، وإنا إن شاءَ الله بكم لَلاَحِقونَ، أَنتم لنا فَرَطٌ ونحن لكم تَبَعٌ، أَسأَلُ الله العافيةَ لنا ولكم»(٥).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ١٩٣٠].

---

(١) أخرجه الحاكم ١/٤٨٨.
وانظر ما قبله مطولاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٢)، وابن حبان (٣٧٤٨).
(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «مؤجلون».
(٣) أخرجه مسلم (٩٧٤).
وسيأتي برقم (١٠٨٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٧١)، وابن حبان (٣١٧٢).
(٤) في (هـ): «الدار».
(٥) أخرجه مسلم (٩٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٧).
وسيأتي برقم (١٠٨٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٨٥)، وابن حبان (٣١٧٣).

٢١٧٩ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، لمَّا ماتَ النجاشيُّ، قال النبيُّ ﷺ : «استغفِروا له»(١).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ١٥١٥٢].

٢١٨٠ ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن وابنُ المسيَّبِ

أَنَّ أَبا هريرةَ أخبَرهما أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَعى لهم النَّجاشيَّ صاحبَ الحبشةِ في اليومِ الذي ماتَ فيه، وقال: «استغفِروا لأَخيكُم»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٦ و ٩٤، التحفة: ١٣١٧٦].

١٠٤ ـ التَّغليظُ في اتخاذِ السرجِ على القبورِ

٢١٨١ ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الوارث بن سعيدٍ، عن محمدِ بنِ وحادةَ، عن أَبي صالحٍ

عن ابن عباسٍ، قال: لعنَ رسولُ الله ﷺ زائراتِ القبورِ، والمتَّخِذينَ عليها المساجدَ والسُّرُجَ(٣).

[المجتبى: ٤/٩٤، التحفة: ٥٣٧٠].

١٠٥ ـ التَّشديدُ في الجلوسِ على القبورِ

٢١٨٢ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بنِ المباركِ، عن وكيعٍ، عن سفيانَ، عن سُهيلٍ، عن أَبيه

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠١٨)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه (٢٠١٨)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، وابن ماجه (١٥٧٥)، والترمذي (٣٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٠)، وابن حبان (٣١٧٩) و (٣١٨٠).

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأن يجلِسَ أحدُكم على جَمرةٍ حتى تَحرِقَ ثيابَه خيرٌ له من أَنْ يَجلِسَ على قبرٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٢٦٦٢].

٢١٨٣ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ الحكمِ، عن شعيبٍ، قال: أَخبرنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أَبي هلالٍ، عن أَبي بكر بن حزمٍ، عن النَّضْرِ بن عبد الله السُّلَمي

عن عمرِو بنِ حزمٍ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «لا تَقْعُدوا على القبورِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٠٧٢٧].

١٠٦ ـ اتخاذُ القبورِ مساجدَ

٢١٨٤ ـ أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا خالدُ بن الحارثِ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لعنَ الله قوماً اتخذوا قبورَ أَنبيائِهم مساجدَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٦١٢٣].

٢١٨٥ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبدالرحيم صاعقةُ، قال: أَخبرنا أَبو سلمةَ الخُزاعيُّ، قال: أَخبرنا ليثُ بن سعدٍ، عن يزيدَ بن الهادِ، عن ابن شهابٍ، عن سعيد بنِ المسيَّب

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧١)، وأبو داود (٣٢٢٨)، وابن ماجه (١٥٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨١٠٨)، وابن حبان (٣١٦٦).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة
وأخرجه أحمد كما في «أطراف المسند» ٥/١٣١ لابن حجر من طرق عن معاوية بن عمرو، عن ابن وهب، عن سعيد بن أبي هلال بهذا الاسناد.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٠) و (١٣٩٠) و (٤٤٤١)، ومسلم (٥٢٩)، من طريق آخر عن عائشة، وبلفظ أتم.
وسيأتي برقم (٧٠٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥١٣)، وابن حبان (٢٣٢٧) و (٣١٨٢).

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَعنَ اللهُ اليهودَ، اتخذوا قبورَ أَنبيائِهم مساجدَ»[1].

[المجتبى: ٤/٩٥، التحفة: ١٣٣١٨].

١٠٧ ـ الكراهيةُ في المشي بين القبورِ في النِّعالِ السِّبْتِيَّةِ

٢١٨٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن الأَسود بن شيبان ـ وكان ثقةً ـ، عن خالد بن سُمير، عن بشيرِ بن نَهيكٍ

عن بَشير بن الخَصَاصِيَة، قال: كنتُ أَمشي مع رسولِ الله ﷺ، فمرَّ على قبورِ المسلمين، فقال: «لقد سَبَقَ هؤلاءِ شرًّا كثيراً»، ثم مرَّ على قبورِ المشركينَ، فقال: «لقد سَبَقَ هؤلاءِ خيراً كثيراً»، فحانَتْ منه التفاتةٌ، فرأَى رَجُلاً يمشي بين القبورِ في نعليهِ، فقال: «يا صاحبَ السِّبتيَّتينِ أَلْقِهما»[2].

[المجتبى: ٤/٩٦، التحفة: ٢٠٢١].

١٠٨ ـ التَّسهيلُ في غيرِ السِّبتِيَّة[3]

٢١٨٧ ـ أَخبرنا أَحمدُ بن أَبي عُبيد الله الورّاقُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠)، وأبو داود (٣٢٢٧).
وسيأتي برقم (٧٠٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٨٢٦)، وابن حبان (٢٣٢٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٧٥) و (٨٢٩)، وأبو داود (٣٢٣٠)، وابن ماجه (١٥٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٨٤)، وابن حبان (١٣٧٠).
وقوله: «لقد سبق هؤلاء شرًّا كثيراً»، قال السندي: أي: سبقوه حتى جعلوه وراء ظهورهم، ووصلوا إلى الخير. والكفار بالعكس.
وقوله: «يا صاحب السبتيتين»، قال السندي: بكسر السين، نسبة إلى السبت، وهو جلود البقر المدبوغة بالقرظ، يتخذ منها النعال، أريد بهما النعلان المتخذان من السبت، وأمره بالخلع احتراماً للمقابر عن المشي بينها بهما أو لقذر بهما، أو لاختياله في مشيه.

(٣) في الأصلين: «السبتيتين» والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

عن أَنسٍ، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضعَ في قبرِه وتولَّى عنه أَصحابُه، إنَّه ليَسمَعُ قرعَ نِعالِهم»[1].

[المجتبى: ٤/٩٦، التحفة: ١١٧٠].

١٠٩ ـ مسألةُ المسلمِ في القبرِ

٢١٨٨ ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك وإبراهيمُ بن يعقوبَ بن إسحاقَ الجُوزجانيُّ، قالا: حدثنا يونسُ بن محمدٍ، قال: حدثنا شيبانُ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أَنسُ بن مالك، قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبرِه، وتولَّى عنه أَصحابُهُ، إنَّه لَيسمَعُ قَرعَ نعالِهم». قال[2]: «يأْتِيه مَلَكان يُقعِدانِهِ، فيقولانِ له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرَّجلِ؟ فأَمَّا المُؤمِنُ، فيقول: أَشهَدُ أَنَّه عبدُ الله ورسولُهُ، فيُقالُ له: انظُر إلى مَقْعدِكَ من النَّار، قد أَبدَلَكَ الله به مَقعَداً من الجنَّةِ»، قال نبيُّ الله ﷺ: «فيَراهُما جميعاً»[3].

[المجتبى: ٤/٩٧، التحفة: ١٣٠٠].

١١٠ ـ مسأَلةُ الكافرِ

٢١٨٩ ـ أَخبرنا أَحمدُ بن أَبي عُبيدِ الله البصريُّ الوراقُ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريعٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبره، وتولَّى عنه أَصحابُهُ، إنَّه لَيسْمَعُ قرعَ نعالِهم، أَتاهُ مَلَكانِ، فيُقعِدانه، فيقولان: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجل محمَّد ﷺ؟ فأَمَّا المؤمنُ، فيقولُ: أَشهدُ أَنَّه عبدُ الله ورَسولُهُ، فيقال له: انظر إلى مَقعَدِكَ من النَّارِ، قد أَبدلَكَ اللهُ خيراً منه». قال رسولُ الله ﷺ: «فيراهُما،

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢١٨٩) لتمام الرواية فيه، وانظر ما بعده.

(٢) قوله: «قال» زيادة من (هـ).

(٣) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.

وأَمَّا الكافر أَو المنافِقُ، فيقالُ له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجلِ؟ فيقولُ: لا أَدري، كنتُ أَقولُ كما يقولُ الناسُ، فيُقالُ له: لا دَرَيتَ ولا تَلَيتَ، ثم يُضرَبُ ضَربةً بين أُذُنَيهِ، فَيَصيحُ صيحةً، فيسمَعُهُ[1] من يَليهِ غيرَ الثَّقَلَين»[2].

[المجتبى: ٤/٩٧، التحفة: ١١٧٠].

١١١ - من قتله بطنُه

٢١٩٠ - أَخبرنا محمدُ بن عبدِ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أَخبرني جامعُ بنُ شدادٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يسارٍ يقولُ:

كنتُ جالساً مع سُليمانَ بنِ صُرَد وخالدِ بنِ عُرْفُطَةَ، فذكروا رجلاً تُوُفِّيَ، ماتَ بِبَطْنِه، فإذا هُما يَشتَهيانِ أَن يكونا شَهِدا جنازَتَهُ، فقال أَحدُهُما للآخرِ: أَلم يقُلْ رسولُ الله ﷺ: «مَن يَقتُلْهُ بَطْنُه، فلَن يُعذَّبَ في قبرِه»؟ فقال الآخرُ: بَلى[3].

[المجتبى: ٤/٩٨، التحفة: ٣٥٠٣].

١١٢ - الشَّهيدُ

٢١٩١ - أَخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ، حدثني حجاجُ بنُ محمدٍ، عن ليثِ بنِ سعدٍ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، أَنَّ صفوانَ بنَ عمرو حدَّثَهُ، عن راشدِ بنِ سعدٍ

عن رجلٍ من أَصحابِ النَّبيِّ ﷺ، أَنَّ رجُلاً قال: يا رسولَ الله، ما بالُ

---

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «فيسمعها».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٨) و (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠) (٧٠) و (٧١) و (٧٢)، وأبو داود (٣٢٣١) و (٤٧٥٢).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٧١)، وابن حبان (٣١٢٠).

والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣١٠)، وابن حبان (٢٩٣٣).

المؤمنينَ يُفتَنون في قُبورِهم إلاَّ الشهيدَ؟! قال: «كفى ببارِقةِ السيوفِ على رأْسِهِ فِتْنَةً»(١).

[المجتبى: ٤/٩٩، التحفة: ١٥٥٦٩].

٢١٩٢ ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن التيميِّ، عن أَبي عثمانَ، عن عامرِ بنِ مالكٍ

عن صفوانَ بنِ أُميةَ، قال: «الطاعونُ والبَطنُ والغَرِقُ والنُّفساءُ شهادةٌ» . قال: حدثنا أَبو عثمانَ مراراً، ورَفَعَهُ مَرَّةً إلى النبيِّ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٤/٩٩، التحفة: ٤٩٤٨].

١١٣ ـ ضَمَّةُ القبرِ وضَغْطَتُهُ(٣)

٢١٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَمرُو بنُ محمدٍ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «هذا الذي تَحرَّكَ له العَرْشُ، وفُتِحَت له أَبوابُ السماءِ، وشَهِدَهُ سبعونَ أَلفاً مِن الملائكةِ، لقد ضُمَّ ضمةً، ثم فُرِّج عنه»(٤).

[قال أبو عبد الرحمن: يعني سعدَ بن معاذ هذا](٥)

[المجتبى: ٤/١٠٠، التحفة: ٧٩٢٦].

---

(١) إسناده قوي وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٣٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٤١٦ ـ ٤١٧ من طريقين عن صفوان بن عمرو، بهذا الإسناد.
وقوله: «كفى ببارقة السيوف»، قال السندي: أي: بالسيوف البارقة، من البروق بمعنى اللمعان، والإضافة من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: ثباتهم عند السيوف، وبذلهم أرواحهم لله تعالى، دليل إيمانهم، فلا حاجة إلى السؤال. والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٤١٨).
وانظر ما سلف برقم (١٩٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٠١).

(٣) قوله: «وضغطته» زيادة من (هـ).

(٤) إسناده صحيح، وأخرجه ابن سعد ٣/٤٣٠ و٤٣٣، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٢ و١٤٣، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣٣)، والحاكم ٣/٢٠٦، والبيهقي ٤/٢٨، وفي «إثبات عذاب القبر» له (١٠٩).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٦)، وابن حبان (٧٠٣٤).

(٥) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ).

١١٤ـ عذابُ القبرِ

٢١٩٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بن منصورٍ ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن ، عن سفيانَ، عن أَبيه ، عن خَيْثمةَ

عن البراءِ ، قال :﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [إبراهيم :٢٧] قال : نزلَتْ في عذابِ القبرِ.(١)

[المجتبى:٤/١٠١، التحفة:١٧٥٤]

٢١٩٥ـ أَخبرنا محمدُ بن بشارٍ ، قال : حدثنا محمدٌ ، قال : حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بنِ مَرْثدٍ ، عن سعدِ بنِ عُبيدةَ

عن البراءِ بنِ عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ ، قال: «﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [ابراهيم:٢٧]» قال : «نزلَتْ في عذابِ القبرِ. يقالُ له : مَنْ ربُّكَ ؟ فيقولُ : ربِّيَ الله ، ونَبِيِّي(٢) محمدٌ، فذلك قولُهُ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾[إبراهيم: ٢٧]»(٣)

[المجتبى: ٤/١٠١، التحفة: ١٧٦٢]

٢١٩٦ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ ، عن عبدِ الله، عن حُميدٍ

عن أَنسٍ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ سَمِعَ صوتاً مِنْ قبرٍ، فقال: «متى ماتَ هذا»؟ قالوا : ماتَ في الجاهليَّةِ، فسُرَّ بذلك، وقال : «لولا أَنْ لا تَدافَنُوا، لدعوتُ الله أَن يُسمِعَكُم عذابَ القبرِ»(٤).

[المجتبى: ٣/١٠٢، التحفة: ٧١١] .

---

(١) تخريجه في الذي بعده.

(٢) في الأصلين و (هـ): «ودين»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٩) و(٤٦٩٩) ، ومسلم (٢٨٧١)(٧٣)و(٧٤)، وأبو داود (٤٧٥٠)، وابن ماجه (٤٢٦٩) ، والترمذي (٣١٢٠) .

وسيأتي برقم (١١٢٠٠) وقد سلف قبله وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٦٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠٧)، وابن حبان (٣١٢٦) و(٣١٣١)

٢١٩٧ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ ، قال : حدثنا يحيى ، عن شُعبةَ ، قال : حدثني عونُ بنُ أبي جُحيفةَ ، عن أبيه ، عن البراءِ

عن أَبي أَيوبَ ، قال : خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بعدما غَربَتِ الشَّمسُ، فسَمِعَ صوتاً ،فقال : «يَهودُ تُعذَّبُ في قُبورِها»(١)

[المجتبى: ٤/١٠٢، التحفة:٣٤٥٤].

١١٥ـ التَّعوُّذُ من عذابِ القبرِ

٢١٩٨ـ أَخبرنا يحيى بن دُرُسْت البصريُّ ، قال : حدثنا أَبو إسماعيلَ ، قال : حدثنا يحيى ابن أَبي كثيرٍ ، أنَّ أَبا سلمةَ حدَّثَهُ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ ، أَنَّه كان يقولُ :«اللهمَّ إنِّي أَعوذُ بكَ مِن عذابِ القبرِ ، وأَعوذُ بكَ من عذابِ النّارِ ، وأَعوذُ بك من فِتنةِ المَحْيا والمماتِ ، وأَعوذُ بك من فِتنةِ (٢) المسيحِ الدَّجّالِ»(٣).

[المجتبى:٤/١٠٣و٨/٢٧٥، التحفة:١٥٤٣٥].

٢١٩٩ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ سَوَّاد بن الأَسودِ المصريُّ ، عن ابنِ وَهْبٍ ، قال: أَخبرني يونسُ ، عن ابن شهابٍ ، عن حُميدِ بنِ عبد الرحمن

عن أَبي هريرةَ ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بعدَ ذلك يَستعيذُ مِن عذابِ القبرِ(٤).

[المجتبى: ٤/١٠٣، التحفة:١٢٢٨٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٣١٢٤).
وهو في مسند أحمد (٢٣٥٣٩)، وابن حبان (٣١٢٤).
(٢) في و(ت) و(هـ) و(ز): «شر».
(٣) أخرجه البخاري (١٣٧٧) ، ومسلم (٥٨٨) (١٣٠) و(١٣١) .
وانظر تخريج مابعده وما سلف برقم (١٢٣٤) .
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٤٧)، وابن حبان (١٠١٩).
والروايات متقاربة المعنى ، وقد رُوي هذا الحديث من طرق عن أبي هريرة وبألفاظ مختلفة، وسيخرج كل حديث في موضعه .
(٤) أخرجه مسلم (٥٨٥) .
وانظر ماقبله .

٢٢٠٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ ، عن ابن وَهْبٍ ، قال: أخبرني يونسُ ، قال ابن شهابٍ : أخبرني عروةُ بنُ الزبيرِ

أنَّه سَمِعَ أسماءَ بنتَ أبي بكرٍ تقولُ : قامَ رسولُ الله ﷺ، فذَكرَ الفتنةَ التي يُفتَنُ به المرءُ في قَبرِهِ ، فلما ذكر ذلك، ضَجَّ المسلمونَ ضجَّةً حالتْ بيني وبينَ أن أفهَمَ كلامَ رسولِ الله ﷺ ، فلما سَكَنَتْ ضَجَّتُهُم ، قلتُ لرجلٍ قريبٍ منّي : أي باركَ الله فيكَ ، ماذا قالَ رسولُ الله ﷺ في آخرِ قولِهِ ؟ قال:قال: «قد أُوحيَ إليَّ أنَّكم تُفتَنونَ في القبورِ[١] قريباً من فِتنةِ الدَّجالِ»[٢].

[المجتبى: ٤/١٠٤، التحفة: ١٥٧٢٨].

٢٢٠١ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ ، عن مالكٍ ، عن أبي الزبيرِ، عن طاووسٍ

عن عبدِ الله بنِ عباس ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعَلِّمُهُم هذا الدعاءَ كما يُعَلِّمُهُمُ السورةَ من القرآنِ : «قُولوا: اللهمَّ إنَّا نَعوذُ بكَ من عذابِ جَهنَّمَ ، ونعوذُ بِكَ من عذابِ القبرِ، ونعوذُ بك مِنْ فِتنةِ المسيحِ الدَّجَّالِ، ونعوذُ بك من فِتنةِ المَحيا والمماتِ»[٣].

[المجتبى: ٤/١٠٤، التحفة:٥٧٥٢].

٢٢٠٢ـ أخبرنا سُليمانُ بن داودَ ، عن ابن وَهْبٍ ، قال : أخبرني يونسُ ، عن ابن شهابٍ ، قال: حدثني عروةُ

أنَّ عائشةَ قالت : دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وعندي امرأةٌ مِنَ اليهودِ وهي تقولُ : إنَّكمُ تُفتَنونَ في القبورِ ، فارْتاعَ رسولُ الله ﷺ ، وقال:«تُفْتَنُ يهودُ» قالت عائشةُ: فَلَبِثْنا ليالِيَ، ثمَّ قال رسولُ الله ﷺ : «هل شَعَرْتِ أنَّهُ أُوحِيَ إليَّ أنكُم

(١) جاء بعدها في (هـ): «فتنة».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٣) ، وهذا أتم منه .

(٣) أخرجه مسلم (٥٩٠) ، وأبو داود (٩٨٤) و(١٥٤٢)، والترمذي (٣٤٩٤).
وسيتكرر برقم (٧٨٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٨)، وابن حبان (٩٩٩).

تُفْتنونَ في القُبُورِ» ؟ قالت عائشةُ: فَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ بعدُ يستعيذُ من عذابِ القبرِ(١).

[المجتبى: ٤/١٠٤ التحفة: ١٦٧١٢].

٢٢٠٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال : حدثنا سفيانُ ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عَمرةَ

عن عائشةَ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يستعيذُ بالله مِنْ عذابِ القبرِ ، ومن فِتنةِ الدَّجَّالِ، وقال: «إنَّكُم تُفْتَنونَ في قُبورِكُم» (٢).

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٩٤٤].

٢٢٠٤ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن شقيقٍ ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ : دخلَتْ يهوديَّةٌ عليها، فاستوهبَتْها شيئاً، فوهبَتْ لها عائشةُ، فقالت: أَجارَكِ الله من عذابِ القبرِ ، قالت عائشةُ : فوَقَعَ في نفسي من ذلك حتى جاءَ رسولُ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «إنَّهمُ لَيُعذَّبونَ في قبورِهم عذاباً تَسمَعُه البَهائمُ» (٣) .

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٦١١].

٢٢٠٥ـ أخبرنا محمدُ بن قدامةَ ، قال: حدثنا جريرٌ،عن منصورٍ ، عن أبي وائلٍ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت : دَخلَتْ عليَّ عَجوزان من عُجُزِ يهودِ المدينةِ، فقالتا: إنَّ أَهلَ القبورِ يُعذَّبونَ في قُبورِهِم، فكذَّبتُهما، و لم أُنْعِمْ أَنْ أُصدِّقَهُما، فَخرَجَتا،

---

(١) أخرجه مسلم (٥٨٤).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٥).

والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عائشة ، وسيخرج كل حديث في موضعه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٨٢).

(٢) سيأتي برقم (٧٦٧٤) و(٧٨٨٨) ،وانظر ماقبله وما بعده، وانظر تخريجه برقم (٢٢٠٥).

(٣) سيأتي تخريجه بعده ، وانظر ما قبله.

ودخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقلت: يارسولَ الله، إنَّ عجوزَينِ من عُجُزِ يهودِ المدينةِ قالتا لي: إنَّ أَهلَ القبور يعذَّبون[1] في قُبورهِم، قال: «صَدَقَتا، إنَّهُم يُعَذَّبونَ عذاباً تسمَعُه البهائمُ كلُّها». فما رَأَيْتُه صلَّى صلاةً إلا تَعَوَّذَ من عذابِ القبرِ[2].

[المجتبى: ٤/١٠٥، التحفة: ١٧٦١١].

١١٦- وضعُ الجريدةِ على القبرِ

٢٢٠٦- أخبرنا محمدُ بن قدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهدٍ

عن ابن عباس، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بحائطٍ من حيطانِ مكةَ أَو المدينة، فسَمِعَ صوتَ إنسانَينِ يُعَذَّبانِ في قُبورِهِما، فقال رسولُ الله ﷺ: «يُعذَّبانِ، وما يُعذَّبانِ في كبير». ثمَّ قال: «بَلى، كان أَحدُهُما لا يَستَتِرُ مِن بَولِه، وكان الآخرُ يَمشي بالنَّميمَةِ». ثمَّ دَعا بجريدةٍ، فكَسَرها كِسرتَين، فوَضَعَ على كُلِّ قَبرٍ منهما كِسرةً، فقيل له: يارسولَ الله، لِمَ فعلْتَ هذا؟ فقال: «لعلَّهُ أَن يُخفَّفَ عنهما ما لم يَيْبَسا - أَو- إلى أَن يَيْبَسا»[3].

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٦٤٢٤].

٢٢٠٧- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثِه، عن أَبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن مجاهدٍ، عن طاووسٍ

عن ابن عباسٍ، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بقبرَين، فقال: «إنهما لَيُعذَّبان وما يُعَذَّبان في كبيرٍ، أَمَّا أَحدُهُما، فكان لا يَستَتِرُ مِن بَولِه، وأَمَّا الآخرُ، فكانَ يَمشي بالنَّميمَةِ». ثمَّ أَخذَ جريدةً رَطْبةً، فَشَقَّها نِصفَين، ثمَّ غرزَ في كلِّ قبرٍ واحدةً. فقالوا: يارسولَ الله، لِمَ صَنَعتَ هذا؟ قال: «لَعَلَّهُما أَن يُخفَّفَ عنهُما ما لَم يَيبَسا»[4].

---

(١) في الأصلين: «يفتنون»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٢) و(٦٣٦٦)، ومسلم (٥٨٦) وانظر تخريج ماسلف برقم (١٢٣٣) و(٢٢٠٢).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤١٧٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧) من طريق طاووس، عن ابن عباس، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧)، وانظر ما قبله.

قال أَبو عبد الرحمن : بعضُ حروفِ أَبي معاويةَ لم أَفهَمْه كما أَردتُ.

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٥٧٤٧].

٢٢٠٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ ، عن نافعٍ

عن ابـن عمـرَ ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قـال: «أَلا إِنَّ أَحدَكُـم إذا مـاتَ، عُـرِضَ عليـه مَقعَدُهُ بالغَداةِ والعَشيِّ، إن كان من أَهلِ الجنَّةِ، فمِن أَهلِ الجنَّةِ ، وإن كان من أَهلِ النَّارِ، فمن أَهلِ النَّارِ، حتى يبعَثَهُ الله يومَ القيامةِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٠٦، التحفة: ٨٢٩٢].

٢٢٠٩ـ أَخبرنا إِسحاقُ بنُ إبراهيمَ ، قـال : أخبرنـا المعتمرُ ، قـال : سمعتُ عُبيدَ الله يُحدِّثُ ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ ، قـال : «يُعـرَضُ علـى أَحدِكُـم إذا مـاتَ مَقعَدُهُ بالغداةِ والعشيِّ ، فإن كان من أَهلِ النَّارِ ، قيل: هذا مَقعَدُكَ حتى يَبْعَثَـه الله يومَ القيامة»[2].

[المجتبى: ٤/١٠٧، التحفة: ٨١٢٥].

٢٢١٠- أخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليـهِ، وأنـا أَسمعُ، واللفـظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَحدَكُم إذا ماتَ، عُـرِضَ علـى[3] مقعدِه بالغَداةِ والعَشيِّ؛ إن كان من أهلِ الجنَّةِ، فمِن أهلِ الجنَّةِ، وإن كان من أهلِ النَّارِ، فمِن أهلِ النَّار، يقالُ له: هذا مَقعدُكَ حتى يَبعَثَكَ الله يومَ القيامةِ»[4].

[المجتبى: ٤/١٠٧، التحفة: ٨٣٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٧٩) و(٣٢٤٠) و(٦٥١٥) ، ومسلم (٢٨٦٦)و(٦٥)،وابن ماجه (٤٢٧٠) والترمذي (١٠٧٢).وسيأتي في لاحقيه .

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٥٨)، وابن حبان (٣١٣٠).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله ، وانظر ما بعده .

(٣) في (هـ): «عليه».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٢٠٨) وانظر ما قبله.

١١٧- أرواحُ المؤمنينَ

٢٢١١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، [قال: حدثنا][1] مالكٌ، عن ابن شهابٍ،عن عبد الرحمن ابن كعبٍ، أنّه أخبَرهُ

أَنَّ أَباهُ كعبَ بنَ مالك كان يُحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ قال:«إنَّما نَسَمَةُ المؤمنِ طائرٌ يَعْلُقُ في شجرِ الجنَّةِ حتى يُرجِعَهُ الله إلى جسدِهِ يومَ يَبعَثُه»[2].

[المجتبى: ٤/١٠٨، التحفة: ١١١٤٨].

٢٢١٢- أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ -، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرةِ، قال: حدثنا ثابتٌ، عن أنسٍ، قال:

كنّا مع عمرَ بَين مكَة والمدينةِ، أَخَذَ يُحَدِّثُنا عن أَهلِ بدرٍ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَيُرينا مَصارِعَهمُ بالأمسِ قبل، أي: «هذا مَصرَعُ فلانٍ - إن شاءَ الله - غداً»، قال عمرُ: والذي بَعَثَهُ بالحَقِّ، ما أَخْطؤوا تِيكَ، فَجُعلوا في بِئرٍ، فأَتاهُم النبيُّ ﷺ، فنادى: «يافلانَ بنَ فلانٍ، يا فلانَ ابنَ فلان، هل وجدتُم ما وعَدَكُم[3] ربُّكم حقًّا؟ فإنّي وَجَدتُ ما وعَدَني ربي[4] حقاً». قال عمرُ: أتُكَلِّمُ أجساداً لا أرواحَ فيها؟ قال: «ما أنتمُ بأسمَعَ لما أقولُ منهم»[5].

[المجتبى: ٤/١٠٨، التحفة: ١٠٤١٠].

٢٢١٣- أخبرنا سُويدُ بن نصر المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حُميدٍ

---

(١) في (ت) و(ز): «عن».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٧١)، والترمذي (١٦٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٦٦)، وابن حبان (٤٦٥٧).

وقوله: «طائر يعلق» قال ابن الأثير في «النهاية» أي: يأكل ويرعى.

(٣) في (ت) و (ز): «وعد».

(٤) في (هـ): «الله».

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢).

عن أَنسٍ، قال:سمِعَ المسلمون من الليل ببئرِ بدر، قال: ورسولُ الله ﷺ قائِمٌ يُنادي: « ياأَبا جهلِ بنَ هشامٍ، ياشيبةَ بنَ ربيعة، ياعتبةَ بنَ ربيعةَ،يا أُميةَ بنَ خلفٍ، هل وَجَدتُم ما وَعَدَ[1] ربُّكُم حقاً ؟ فإنِّي وَجَدتُ[2] ما وَعَدَني رَبيٌّ حقاً »، قالوا: يارسولَ الله، أَتُنادي قوماً قد جَيَّفوا ؟ قال: « ما أَنتُم بأَسمعَ لما أَقولُ منهم، ولكنَّهم لا يستطيعون أن يُجيبوا »[3].

[المجتبى: ٤/١٠٩، التحفة: ٧١٣].

٢٢١٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، قال:حدثنا عبدةُ ، عن هشامٍ ، عن أَبيه

عن ابن عمرَ،أَنَّ النبيَّ ﷺ وَقفَ على قليبِ بدرٍ، فقال: « هل وجَدتُم ما وَعَدَ ربُّكُم حقاً » ؟ قال : «إنَّهم ليسمَعونَ الآن ما أَقولُ». فذُكِرَ ذلك لعائشةَ، فقالت : وَهِلَ ابنُ عمرَ، إنَّما قال النبيُّ ﷺ : «إنَّهمُ الآن يَعلَمونَ أَنَّ الذي كنتُ أَقولُ لهم هو الحقُّ » ثم قرأَتْ قولَه : ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل : ٨٠] حتى قرأَتِ الآيةَ[4].

[المجتبى: ٤/١١٠ ، التحفة: ٧٣٢٣]

٢٢١٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ ، عن مالكٍ ومُغيرةَ ، عن أَبي الزنادِ ، عن الأَعرجِ

---

(١) في (هـ): «وعدكم».

(٢) في (هـ) : «قد وجدت»

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٩) و(٢٨٧٤)، وأبو داود (٢٦٨١).

والحديث مطوَّل وفيه خبر خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى بدر ، وقد اختصره المصنف .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٠)، وابن حبان (٤٧٢٢) و(٢٨٧٤) و(٦٥٢٥).

وقوله: «قد جيَّفوا»، قال السندي : بتشديد الياء على بناء الفاعل كما هو مقتضى الصحاح ، أي : صاروا جيفاً منتنة ، والجِيفة : بكسر الجيم جيفة الميت إذا أنتن ، فهو أخص من الميتة.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٧٨) و(٣٩٨٠) و(٣٩٨١) ، ومسلم (٩٣٢) .

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٥٨).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ بني آدمَ» - وفي حديث مغيرةَ -: «كُلُّ ابنِ آدمَ يَأكُلُه - يعني - التُّرابُ إلاَّ عَجْبَ الذَّنبِ، منه خُلِقَ، وفيه يُركَّبُ»(١).

[المجتبى:٤/١١١-١١٢، التحفة:١٣٨٣٥و١٣٨٨٤].

٢٢١٦- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا شعيبُ بنُ الليثِ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن عجلانَ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «قال اللهُ تبارك وتعالى: كذَّبَني ابنُ آدمَ، ولم يَكُن يَنبغي له أن يُكَذِّبَني، وشَتَمني ابنُ آدمَ، ولم يَكُن يَنبغي له أن يَشتِمَني؛ أمَّا تَكذيبُه إيايَّ، فقوله أني لا أُعيدُهُ كما بدأتُهُ، وليس آخرُ الخَلْقِ بأعزَّ عليَّ من أوَّلِهِ. وأما شَتمُهُ(٢) إيَّايَ، فقوله اتَّخذَ الله ولداً، وأنا الله الأحدُ، الله الصمدُ، لم أَلِدْ ولم أُولَدْ، ولم يكن لي كُفُواً أَحَدٌ»(٣).

[المجتبى: ٤/١١٢، التحفة:١٣٨٦٩].

٢٢١٧- أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن حُميدِ بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أسرفَ عبدٌ على نَفسِهِ، فحينَ حضَرَتهُ الوفاةُ، قال لأهله: إذا أنا مُتُّ، فأحرِقوني، ثمَّ اسْحقُوني(٤)، ثم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١٤) و(٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥) (١٤١) و (١٤٢) و(١٤٣)، وأبوداود (٤٧٤٣)، وابن ماجه (٤٢٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٨٣)، وابن حبان (٣١٣٨) و(٣١٣٩)

(٢) في (هـ): «شتيمته».

(٣) أخرجه البخاري (٣١٩٣) و(٤٩٧٤) و(٤٩٧٥).

وسيأتي برقم (٧٦٢٠) و(١١٢٧٥)

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٢٠)، وابن حبان (٢٦٧) و(٨٤٨).

(٤) في (هـ): «اسفوني».

اذروني في الريحِ في البحر، فوالله، لَئِنْ قَدَرَ الله عليَّ لَيُعذِّبَنِّي عذاباً لا يُعَذِّبُه أحداً من خَلْقِه». قال: «ففعَلَ أهلُه ذلك، قال الله لكلِّ مَن(1) أخَذَ منه شيئاً: أَدِّ ما أخذْتَ، فإذا هو قائمٌ، قال الله تبارك وتعالى: ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟ قال: خَشْيَتُكَ، فغفرَ الله له»(2).

[المجتبى: 4/112، التحفة: 12280].

2218- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن رِبْعيٍّ ابن حِراشٍ

عن حذيفةَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «كان رجلٌ مِمَّنْ كان قَبلَكُم سَيِّئَ الظَّنِّ بعَمَلِه، فلما حَضَرَتْهُ الوفاةُ، قال لأَهلِه: إذا أَنا مُتُّ، فأَحرِقُوني، ثم اطْحَنُوني، ثمَّ اذْرُوني في البحرِ(3)، فإنِ الله يقدِرْ عليَّ، لم يَغفِرْ لي». قال: «فأمر الله الملائكةَ، فتلقَّتْ روحَه، فقال له: ما حَمَلَكَ على ما فعلت؟ قال: يارَبِّ، ما فَعَلْتُه إلا من مَخافَتِكَ، فغفرَ الله له»(4).

[المجتبى: 4/113، التحفة: 3312].

118- البَعْثُ

2219- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرٍو، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ

---

(1) في (هـ): «شيء».

(2) أخرجه البخاري (3481) و(7506)، ومسلم (2756)، وأبو داود (4255).

وهو في «مسند» أحمد (7647)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (561) و(562) و(563) و(564) و(565).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(3) في (هـ): «الريح».

(4) أخرجه البخاري (3452) و(3479) و(6480).

وهو في «مسند» أحمد (23253)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (558)، وابن حبان (651).

عن ابن عباس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ على المنبرِ يقولُ: «إنّكم مُلاقو الله حُفاةً عُراةً غُرْلاً»[1].

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ٥٥٨٣].

٢٢٢٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني المغيرةُ بنُ النعمانِ، عن سعيدِ بن جُبير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُحشَرُ النّاسُ يومَ القيامةِ عُراةً حُفاةً غُرْلاً، وأولُ الخَلْقِ[2] يكسى إبراهيمُ، ثم قرأ: «﴿أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَآ﴾» [الأنبياء: ١٠٤][3].

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ٥٦٢٢].

٢٢٢١ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عثمانَ بنِ سعيدِ بنِ كثيرٍ، قال: حدثنا بقيةُ، قال: حدثني الزبيديُّ، قال: أخبرني[4] الزُّهْريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُبعثُ النّاسُ يومَ القِيامةِ حُفاةً عُراةً غُرْلاً» فقالت عائشةُ: يارسولَ الله، فكيفَ بالعَوْراتِ!! قال: «﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾» [عبس ٣٧][5]

• [المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ١٦٦٢٨]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٩) و(٣٤٤٧) و(٤٦٢٦) و(٦٥٢٤) و(٦٥٢٥) و(٦٥٢٦)، ومسلم (٢٨٦٠)(٥٧) (٥٨)، والترمذي (٢٤٢٣) و(٣١٦٧).

وسيأتي بعده، وبرقم (٢٢٢٥) و(١١٠٩٥) و(١١٢٧٤) و(١١٥٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٣)، وابن حبان (٧٣١٨) و(٧٣٢١) و(٧٣٢٢) و(٧٣٤٧).

والحديث مطول، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «غرلاً»، قال السندي: جمع أغرل، وهو الذي لم يُختن، أي يحشرون كما خلقوا لا يفقد منهم شيء.

(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «الخلائق».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (هـ): «عن».

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٢٢٢٢ـ أخبرنا عَمروُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا أبو يونسَ القشيريُّ، قال: حدثني ابنُ أبي مُليكةَ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ ، قال: «إنّكم تُحشرونَ حُفاةً عُراةً». قلتُ: الرجالُ والنساءُ يَنْظُرُ بعضُهم إلى بعضٍ؟!! قال: «إنَّ الأمرَ أشدُّ من أنْ يُهِمَّهُمْ ذلك»(١).

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ١٧٤٦١].

٢٢٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: أخبرنا أبو هشامٍ ـ وهو المغيرةُ بنُ سلمةَ ـ، قال: حدثنا وُهيبٌ ـ هو ابنُ خالدٍ أبو بكرٍ ـ، قال: حدثنا ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«يُحشَرُ النّاسُ يومَ القيامةِ على ثلاثِ طرائِقَ: راغبينَ، راهبينَ، اثنان على بعير، وثلاثةٍ على بعيرٍ، وأربعةٍ على بعيرٍ وعشرةٍ على بعيرٍ. وتَحشُرُ بَقيَّتَهُم النّارُ، تَقيلُ معهم حيثُ قالوا، وتَبيتُ معهم حيثُ باتوا، وتُصبِحُ معهم حيثُ أصبحوا، وتُمسي معهم حيثُ أمسَوْا»(٢).

[المجتبى: ٤/١١٤، التحفة: ١٣٥٢١].

٢٢٢٤ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، عن الوليدِ بنِ جُميعٍ ، حدثنا أبو الطُّفيل، عن حذيفةَ بنِ أَسيدٍ

عن أبي ذرٍّ، قال: إنَّ الصادِقَ المصدوقَ ﷺ حدثني، أنَّ الناسَ يُحشرون ثلاثةَ أفواجٍ: فَوج راكبينَ طاعمينَ كاسِين، وفوجٍ تَسْحَبُهم الملائكةُ على

(١) أخرجه البخاري (٦٥٢٧)، ومسلم (٢٨٥٩) ، وابن ماجه (٤٢٧٦).
وسيأتي برقم (١١٢٤١) و(١١٥٨٤)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦٥).

(٢)أخرجه البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١)، والترمذي (٣١٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٦٤٧)، وابن حبان (٧٣٣٦).

وجوهِهِم، وتَحشُرُهم النَّارُ،وفوجٍ يمشونَ ويَسْعَوْنَ،يُلقِي الله الآفةَ على الظَّهرِ، فلا يبقى، حتى إن الرَّجلَ لتكونُ له الحديقةُ العظيمةُ يعطيها بذات القَتَب لا يَقْدِرُ عليها»(١).

[المجتبى: ٤/١١٦، التحفة: ١١٩٠٦].

١١٩- ذكْرُ أوَّلِ من يُكْسى

٢٢٢٥- أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ،حدثنا وكيعٌ وَوَهْبٌ - هو ابن جريرِ بنِ حازمٍ - وأبو داودَ ، عن شعبةَ ، عن المغيرةِ بنِ النعمانِ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ بالموعظَةِ، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّكم محشورونَ إلى الله عُراةً» قال أبو داودَ : «حُفاةً غُرْلاً» وقال وكيعٌ وَوهبٌ: «عُراةً غُرلاً» ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء:١٠٤]» قال: «أَوَّلُ مَن يُكسى يومَ القيامةِ إبراهيمُ،وإنَّه سَيُؤتَى» قال أبو داودَ: «يُجاءُ» وقال وَهْبٌ ووكيعٌ: «سَيُؤتى بِرجالٍ مِن أُمتي، فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشِّمالِ، فأقولُ: ربِّ، أَصحابي، فيقالُ:إنَّك لاتَدري ما أَحْدَثوا بَعْدَكَ، فأَقولُ كما قال العبدُ الصالحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ۝١١٧ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ إلى آخر الآية [المائدة:١١٧ و١١٨] فيقالُ: إنَّ هؤلاءِ لم يزالوا مُدبرينَ». قال أبوداودَ: «مُرتَدِّينَ على أعقابِهم منذُ فارَقتَهُم»(٢).

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٥٦)
وقوله:«الآفة»، قال السندي: أي: آفة الموت.
وقوله: «بذاتِ القتب»، قال السندي أي: الناقة.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢١٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

٤ - كتاب الزَّكاةِ

١ - وجوبُ الزَّكاةِ

٢٢٢٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عمارٍ المَوْصليُّ، عن المُعافى، عن زكريا ابنِ إسحاقَ المكيِّ، قال: حدثنا يحيى بنُ عبد الله بنِ صَيْفيٍّ، عن أبي مَعْبَدٍ[1]

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لمعاذِ بنِ جَبَلٍ حينَ بَعَثَهُ إلى اليمنِ: «إنَّك تأْتي قوماً أهلَ كتابٍ، [فإذا جئتَهم][2]، فادْعُهم إلى أن يَشْهدوا أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ، فإن هُم أطاعوا[3] بذلك، فأخبِرْهُم أنَّ اللهَ فَرَض عَليهم خَمسَ صَلَواتٍ في يومٍ وليلةٍ، فإن - يعني - هُم أطاعوا[3] لك بذلك، فأخبِرهُم أنَّ الله فَرَض عليهم صدقةً تؤخَذُ مِن أغنيائِهم، فَتُرَدُّ على فُقَرائِهم، فإن هُم أطاعوا لكَ بذلك، فاتَّقِ دعوةَ المظلوم»[4].

[المجتبى: ٢/٥، التحفة: ٦٥١١].

٢٢٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمعتُ بَهْزَ بنَ حكيمٍ يُحدِّثُ، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قلتُ: يا نبيَّ اللهِ، ما أَتيتُكَ حتى حَلَفتُ أكثرَ مِن عَدَدِهنَّ

---

(١) في الأصلين: «سعيد» وهو تحريف.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد: في (ت).

(٣) في (هـ): «طاعوك».

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٥) و(١٤٥٨) و(١٤٩٦) و(٢٤٤٨) و(٤٣٤٧) و(٧٣٧١) و(٧٣٧٢)، ومسلم (١٩) (٢٩) و(٣٠) و(٣١)، وأبو داود (١٥٨٤)، وابن ماجه (١٧٨٣)، والترمذي (٦٢٥) و(٢٠١٤).

وسيأتي برقم (٢٣١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧١)، وابن حبان (١٥٦) و(٢٤١٩) و(٥٠٨١)، والروايات مطولة ومختصرة.

ـ لأَصابعِ يَديهِ ـ أَن لا آتيَكَ ولا آتيَ دِينَكَ، وإنّي كنتُ امرأً لا أَعقِلُ شيئاً إلاَّ ما علَّمَني اللهُ ورسولُه، وإنّي أسأَلُكَ بوجهِ اللهِ: بِمَ بَعَثَكَ رَبُّكَ إلينا؟ قال: «بالإسلام» قلتُ: وما آياتُ الإسلامِ؟ قال: «أن تقولَ: أَسلَمتُ وَجهِيَ إلى اللهِ وتَخلَّيتُ، وتُقيمَ الصلاةَ، وتُؤتيَ الزكاةَ»(١).

[المجتبى: ٥/٤ و٨٢، التحفة: ١١٣٨٨].

٢٢٢٨- [وعن محمدِ بنِ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن يحيى بنِ أَبي بُكيرٍ، عن شِبْلِ ابنِ عبَّادٍ، عن أَبي قَزَعةَ سُويدِ بنِ حُجيرٍ، عن حكيمِ بنِ معاويةَ، به](٢).

[التحفة: ١١٣٩٧].

٢٢٢٩- أَخبرنا عيسى بنُ مُساورٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ شعيبِ بن شابورَ، عن معاويةَ بنِ سلاَّم، عن أخيه ـ وهو زيدُ بنُ سلاَّم ـ، أنه أخبرَه عن جدِّه أَبي سلاَّم، عن عبد الرحمن بن غَنْمٍ

أَنَّ أَبا مالكٍ الأَشعريَّ حدَّثه، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إسباغُ الوُضُوءِ شَطْرُ الإيمانِ، والحمدُ لله تَملأُ الميزان، والتسبيحُ والتكبيرُ يَملأُ السمواتِ والأَرضَ، والصلاةُ نورٌ، والزكاةُ برهانٌ، والصبرُ ضياءٌ، والقرآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَو عليكَ»(٣).

[المجتبى: ٥/٥، التحفة: ١٢١٦٣].

٢٢٣٠- أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبدِ الحكم، عن شُعيبٍ، عن الليثِ، قال: حدثنا خالدُ بنُ يزيدَ، عن ابن أَبي هِلالٍ، عن نُعيمٍ المُجْمِرِ أبي عبد الله، قال: أَخبرني صُهيبٌ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٤) و(٢٥٣٦) و(٤٢٨٧) و(٤٢٨٨)، والترمذي (٢١٩٢) و(٢٤٢٤) و(٣٠٠١) و(٣١٤٣).

وسيأتي برقم (٢٣٥٨) و(٢٣٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠١١)، وابن حبان (١٦٠).

والحديث مطوَّل، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، وأورده المصنف مفرقاً.

(٢) هذا الحديث زيادة من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٣)، وابن ماجه (٢٨٠)، والترمذي (٣٥١٧) وسيأتي برقم (٩٩٤٢) و(٩٩٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٠٢)، وابن حبان (٨٤٤).

وقد أورده المصنف بتمامه، وقد رواه بعضهم مفرقاً.

أنه سَمِعَ من أَبي هريرةَ ومن أَبي سعيدٍ الخدريِّ يقولانِ: خَطَبَنا رسولُ اللهِ ﷺ يوماً، فقال: «والذي نفسي بيدِه»، ثَلاثَ مراتٍ، ثم أَكَبَّ، فأَكَبَّ كلُّ رجلٍ مِنَّا يَبكي، لا يَدري على ماذا حَلَفَ، ثم رَفَعَ رأسَهُ في وجهه البُشرى، فكانت أَحبَّ إلينا من حُمْرِ النَّعَمِ، ثم قال: «ما مِن عبدٍ يُصلِّي الصلواتِ الخَمسَ، ويصومُ رمضانَ، ويُخرِجُ الزكاةَ، ويجْتَنِبُ الكبائِرَ[1] السَّبعَ، إلا فُتِحت له أَبوابُ الجنَّةِ، وقيلَ له: ادخُلْ بسلام»[2].

[المجتبى: ٥/٨، التحفة: ٢١٤٠].

٢٢٣١- أَخبرني عَمرو بن عثمانَ بن سعيدِ بن كثيرِ بنِ دينارٍ، قال: حدثنا أَبي، عن شعيبٍ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني حُميدُ بن عبد الرحمن

أَن أَبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَن أَنفَقَ زَوجَين مِن شيءٍ من الأَشياءِ في سبيلِ اللهِ، دُعِيَ مِن أَبوابِ الجنَّةِ: يا عبدَ اللهِ، هذا خيرٌ. وللجنةِ أَبوابٌ؛ فمنَ كانَ مِن أَهلِ الصلاةِ، دُعيَ من بابِ الصلاةِ، ومَن كانَ من أَهلِ الجهادِ، دُعيَ من بابِ الجِهادِ، ومَن كانَ من أَهلِ الصَدَقَةِ، دُعيَ من بابِ الصَدَقَةِ، ومن كانَ مِن أَهلِ الصيامِ، دُعي من باب الرَّيَّانِ» فقال أَبو بكر: هَل على الذي يُدعى من تِلكَ الأَبوابِ مِن ضرورةٍ، فهل يُدعى مِنها كُلِّها أَحدٌ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «نَعم، وأَرجو أَن تكونَ مِنهمُ» يعني أَبا بكرٍ[3].

[المجتبى: ٥/٩، التحفة: ١٢٢٧٩].

---

(١) في (ت): «الموبقات».

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣١٦، والطبري في «تفسيره» (٩١٨٥)، وابن خزيمة (٣١٥)، والبيهقي ١٠/١٨٧.

وهو في ابن حبان (١٧٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٩٧) و(٣٦٦٦)، ومسلم (١٠٢٧)، والترمذي (٣٦٧٤).

وسيأتي برقم (٢٥٥٨) و(٤٣٢٨) و(٤٣٧٧) و(٤٣٧٨) و(٨٠٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٣٣)، وابن حبان (٣٠٨) و(٣٤١٨) و(٣٤١٩).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «من أنفق زوجين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأصل في الزوج: الصنف والنوع من كل شيء ومن كل شيئين مقترنين؛ شكلين كانا أو نقيضين، فهما زوجان، وكل واحد منهما زوج، يريدُ: من =

٢- التَّغليظُ في حَبسِ الزَّكاةِ

٢٢٣٢- أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثِه، عن أَبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن المعرورِ بن سُويدٍ

عن أَبي ذرٍ، قال: جئتُ إلى النبيِّ ﷺ وهو جالسٌ في ظِلِّ الكَعبةِ، فلما رآني مُقبلاً، قال: «هُمُ الأَخسرونَ وربِّ الكَعبةِ» فقلتُ: ما لِي؟ لَعلِّي أُنزِلَ فيَّ شيءٌ، قلتُ: مَن هُم، فِداكَ أَبي وأُمي؟ قال: «الأَكثرونَ أَموالاً إلاَّ من قال هكذا، وهكذا وهكذا» فحَثى بينَ يديهِ وعن يَمينهِ وعن شِمالهِ، ثم قال: «والذي نفسي بيده، لا يموتُ، رجلٌ، فيَدَعُ إبلاً أَو بقراً لم يُؤَدِّ زكاتَها إلا جاءَت يومَ القيامةِ أَعظمَ ما كانت وأَسمَنَهُ، تَطَؤُهُ بأَخفافِها وتَنطِحُهُ بقرونِها، كلما نَفِدَتْ أُخراها، أُعيدَت عليه أُولاها حتى يُقضى بينَ الناسِ»(١).

[المجتبى:٥/١٠، التحفة: ١١٩٨١].

٢٢٣٣- أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ عُيينةَ، عن جامعِ بن أَبي راشدٍ، عن أَبي وائلٍ

= أنفق صنفين من ماله.

وقوله: «من شيء من الأشياء»، قال السيوطي: أي: من صنف من أصناف المال فرسين أو بعيرين أو عبدين. قال القاضي عياض: وقيل: يَحتمل أن يكونَ هذا الحديث في جميعِ أعمال البر مِن صلاتين أو صيام يومين والمطلوب تشفيع صدقته بأخرى.

وقوله: «في سبيل الله»، قال السيوطي: قيل: هو على العموم في جميع وجوه الخير، وقيل: هو مخصوص بالجهاد، قال القاضي عياض: والأول أصح وأظهر.

وقوله: «يا عبد الله هذا خير»: قال النووي في «شرح مسلم» ١١٦/٧: قيل: معناه: لك هنا خير ثواب وغبطة، وقيل معناه: هذا الباب فيما نعتقده خير لك من غيره من الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه، فتعال، فادخل منه، ولا بد من تقدير ما ذكرناه أن كل مناد يعتقد أن ذلك الباب أفضل من غيره.

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٠) و(٦٦٣٨)، ومسلم (٩٩٠)، وابن ماجه (١٧٨٥)، والترمذي (٦١٧).

وسيأتي برقم (٢٢٤٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٣٥١).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن رجلٍ لـه مـالٌ لا يـؤدِّي حـقَّ مالِه إلا جُعِلَ له طَوقاً في عُنُقِهِ شـجاعٌ أَقـرعُ، فهـوَ يفِـرُّ منه وهـو يَتبَعُـهُ» ثُـم قَـرأَ مِصْداقَـهُ مـن كتـابِ اللهِ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ﴾ الآية [آل عمران: ١٨٠][(١)].

[المجتبى: ٥/١١، التحفة: ٩٢٣٧].

٢٢٣٤-أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زريعٍ، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي عَروبةَ، قال: حدثنا قتادةُ، عن أبي عُمرَ الغُدَانيِّ

أن أبا هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَيُّما رَجلٍ كانت له إبلٌ لا يُعطي حقَّها في نجْدَتِها ورِسْلِها» قالوا: يا رسولَ اللهِ، وما نجدتُها ورسْلُها؟ قال: «في عُسْرِها ويُسْرِها، فإنها تأتي يومَ القيامةِ كأَغَذِّ ما كانت وأَسْمَنِه وآشرِه[(٢)]، يُبطَحُ لها بقاعٍ قرقرٍ، فتَطَؤُهُ بأَخفافِها، إذا جازَتْ أُخراها، أُعيدَتْ عليه أُولاها ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] حتى يُقضى بينَ الناسِ، فيرى سَبيلَهُ. وأيُّمَا رَجلٍ كانت لَه بَقَرٌ لا يُعطي حقَّها في نَجْدَتِها ورِسْلِها، فإنَّها تأتي يومَ القيامةِ كأَغَذِّ ما كانَت وأَسمَنِه وآشرِه، يُبطَحُ لها بقاعٍ قرقرٍ، فتَنطِحُهُ كلُّ ذاتِ قَرنٍ بقَرنِها، وتَطَؤُهُ كلُّ ذاتِ ظِلفٍ بظِلفِها، إذا جاوَزَتْهُ أُخْراها أُعيدَتْ عليهِ أُولاها ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ حتى يُقضى بينَ النَّاسِ، فَيَرى سَبيلَه. وأَيُّما رَجُلٍ كانت له غنَمٌ لا يُعطي حقَّها في نَجْدَتِها وَرِسْلِها، فإنَّها تأْتي يَومَ القِيامةِ كأَغذِّ ما كانت وأَكثَرِه وأَسمَنِه وآشرِهِ، ثُمَّ يُبطَحُ لها بقاعٍ قرقرٍ، فتَطؤُهُ كلُّ ذاتِ ظِلْفٍ بظِلْفِها، وتَنطِحُهُ كلُّ ذاتِ قَرنٍ بقَرنِها، ليسَ فيها عَقْصاءُ ولا عَضْباءُ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٨٤)، والترمذي (٣٠١٢).

وسيأتي برقم (١١٠١٨)، وانظر ما سيأتي أيضاً (٢٢٧٢) و(٢٢٧٣).

وهو في «المسند» أحمد (٣٥٧٧).

وقوله: «شجاع أقرع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشجاع بالضم والكسر: الحية الذكر. وقيل الحية مطلقاً، والأقرع: الذي لا شعر له على رأسه، يريد حية قد تمعط جلد رأسه، لكثرة سمه، وطول عمره.

(٢) في (هـ): «وأسرِّه» وكلاهما وجه.

إذا جاوزَتْهُ أُخراها، أُعيدَتْ عليهِ أُولاها ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ حتى يُقضى بينَ النَّاسِ، فيرى سبيلَهُ»(1).

[المجتبى: ٥/١٢، التحفة:١٥٤٥٣].

٣- قتالُ مانعِ(2) الزَّكاةِ

٢٢٣٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن الزُّهْرِيِّ، قال: أَخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد اللهِ بن عُتبةَ بن مَسعودٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: لما تُوفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ واستُخلِفَ أَبو بكرٍ بَعدَه، وكَفَرَ من كَفَر مِنَ العَرَبِ، قال عمرُ لأَبي بكرٍ: كيف تُقاتلُ النَّاسَ وقد قالَ رسولُ الله ﷺ: «أُمِرتُ أَن أُقاتلَ النَّاسَ حتى يقولوا لا إلهَ إلاَّ الله، فَمن قالَ لا إلهَ إلاَّ اللهُ، عَصَمَ مِنِّي مالَه ونَفسَه إلا بِحَقِّه، وحِسابُه على الله» فقال أبو بكرٍ: واللهِ، لأُقاتِلَنَّ مَن فرَّقَ بينَ الصلاةِ والزَّكاةِ، فإنَّ الزَّكاةَ حقُّ المالِ، واللهِ، لو

---

(1) أخرجه أبو داود (١٦٦٠)، و لم يسق لفظه، وإنما قال بعد أن ذكر إسناده: نحو هذه القصة يعني التي في الرواية السالفة (١٦٥٩).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢٢٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٧٧)، وفي الرواية الثانية أورده بتمامه.

وسيرد هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن أبي هُريرة، وسيخرج كُلُّ حديث في موضعه.

وقوله: «في نجدها ورِسلها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المراد بالنجدة: الشِّدة والجدب، وبالرِسل: الرخاء والخصب، لأن الرسلَ اللبنُ، وإنما يكثر في حال الرخاء والخصب، فيكون المعنى: أنه يُخرج حق الله في حال الضيق والسعة والجدب والخصب.

وقوله: «كأغذِّ ما كانت»، قال السندي: أي: أسرع وأنشط.

وقوله: «وآشره» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أبطره وأنشطه.

وقوله: «يبطح»، قال: السندي، أي: يلقى على وجهه.

وقوله: «بقاع قرقر»، قال السيوطي: هو المكان الواسع المستوي.

وقوله: «عقصاء»، قال السندي: هي الملتوية القرنين.

وقوله: «ولا عضباء»، قال السندي: هي المكسورة القرن.

(2) في (هـ): «مانعي».

مَنَعوني عِقالاً كانوا يُؤَدُّونَه إلى رسولِ اللهِ ﷺ، لقاتَلتُهُم على مَنعِهِ. قال عمرُ: فو اللهِ، ما هو إلاَّ أن رأيتُ اللهَ شَرَحَ صَدَرَ أبي بكرٍ للقتالِ، فعَرَفتُ أنَّهُ الحَقُّ[1].

[المجتبى: ٥/١٤ و٧/٧٧، التحفة: ١٠٦٦٦].

٤- عقوبةُ مانِعِ الزَّكاةِ

٢٢٣٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا بَهْزُ بن حكيمٍ، قال: حدثني أبي

عن جدِّي، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «في كُلِّ إبلٍ سائمةٍ، في كلِّ أربعينَ ابنةُ لبونٍ، لا تُفرَّقُ إبلٌ عن حِسابِها، من أَعْطاها مُؤْتَجِراً، فله أجرُها، ومن أبى، فإنَّا آخِذوها وشَطْرَ إبِلِهِ، عَزْمَةً مِن عَزَماتِ رَبِّنا، لا يَحِلُّ لآلِ محمدٍ منها شيءٌ»[2].

[المجتبى: ٥/١٥، التحفة: ١١٣٨٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٩) و(١٤٥٦) و(٦٩٢٤) و(٧٢٨٤) و(٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧).

وسيأتي برقم (٣٤١٨) و(٣٤١٩) و(٣٤٢١) و(٣٤٢٣) و(٤٢٨٤) و(٤٢٨٥) و(٤٢٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٦) و(٢١٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٥١) و(٥٨٥٢) و(٥٨٥٣) و(٥٨٥٤) و(٥٨٥٥) و(٥٨٥٦) و(٥٨٥٧) و(٥٨٥٨) و(٥٨٥٩) و(٥٨٦٠)، وابن حبان (٢١٦) و(٢١٧).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٧٥).

وسيأتي برقم (٢٢٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠١٦).

وقوله: «لا تفرق الإبل عن حسابها»، قال السندي: أي: تحاسب الكل في الأربعين، ولايترك هزال ولا سمين ولا صغير ولا كبير. نعم العامل لا يأخذ إلا الوسط.

وقوله: «عزمة من عزمات ربنا»، قال السندي: أي: حق من حقوقه، وواجب من واجباته.

وفي هذا الحديث عقوبة تغريم المال، وقد شرع رسول الله ﷺ هذه العقوبة في عدة مواضع منها: تحريق متاع الغالِّ من الغنيمة وحرمان سهمه.

ومنها: إضعاف الغرم على سارق الثمار المعلَّقة. ومنها: إضعاف الغرم على كاتم الضالة الملتقطة. ومنها: أخذ شطر مال مانع الزكاة. انظر «إعلام الموقعين» لابن القيم ٢/٩٨.

٥- زكاةُ الإبل

٢٢٣٧- أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عَمرو بن يحيى

وأخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بنُ بشارٍ، قالا: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ وشعبةُ ومالكٌ، عن عَمرو بن يحيى، عن أبيه

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ فيما دونَ خَمسةِ أوسُقٍ صَدَقَةٌ، ولا فيما دونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، ولا فيما دونَ خَمْسِ أَواقٍ صَدَقَةٌ»(١).

[المجتبى: ٥/١٧، التحفة: ٤٤٠٢].

٢٢٣٨- أخبرنا عيسى بن حمَّادٍ، قال: أخبرنا الليثُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عمرِو بن يحيى بن عُمارةَ، عن أبيه

عن أَبي سعيد الخُدْريِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ فيما دونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدقةٌ، وليس فيما دونَ خَمسِ أَواقِ فِضَّةٍ صَدَقةٌ، ولا فيما دونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقةٌ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٨، التحفة: ٤٤٠٢].

٢٢٣٩- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا المظَفَّرُ بنُ مُدْرِكٍ أبو كاملٍ، قال: حدثنا حمَّادُ بن سلمةَ، قال: أخذتُ هذا الكتابَ من ثُمامةَ بنِ عبد الله ابن أنسٍ، عن أنسِ بن مالكٍ

أن أَبا بكرٍ كَتَبَ لَهُم: إنَّ هذه فَرائِضُ الصَّدَقَةِ التي فَرَضَ رسولُ الله ﷺ على المسلمينَ، التي أَمَرَ اللهُ بها رَسولَهُ ﷺ، فمن سُئِلَها من المسلمينَ على وَجهِها،

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٥) و(١٤٤٧) و(١٤٥٩) و(١٤٨٤)، ومسلم (٩٧٩) (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٥)، وأبو داود (١٥٥٨) و(١٥٥٩)، وابن ماجه (١٧٩٣) و(١٨٣٢)، والترمذي (٦٢٦) و(٦٢٧).

وسيأتي برقم (٢٢٣٨) و(٢٢٦٤) و(٢٢٦٥) و(٢٢٦٦) و(٢٢٦٧) و(٢٢٧٤) و(٢٢٧٥) و(٢٢٧٦) و(٢٢٧٧) و(٢٢٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣٠)، وابن حبان (٣٢٦٨) و(٣٢٧٥).

والروايات متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

فَلْيُعْطِ، ومَن سُئِلَ فَوقَ ذلك، فلا يُعط:

فيما دونَ خَمسٍ وعشرينَ مِنَ الإبـلِ في كُـلِّ خَمـسِ ذَوْدٍ شـاةٌ، فـإذا بلغـت خمساً وعشرينَ، ففيها بنتُ مخاضٍ، إلى خمسٍ وثلاثينَ، فـإن لم تَكُـنْ ابنـةُ مخـاضٍ، فابنُ لَبونٍ ذَكَرٌ، فإذا بلغَتْ ستًّا وثلاثينَ، ففيهـا بنتُ لَبـونٍ، إلى خَمـسٍ وأَربعـينَ، فإذا بلغتِ ستًّا وأَربعينَ، ففيها حِقَّـةٌ طَروقَةُ الفَحْـلِ إلى ستينَ، فـإذا بلغَـتْ واحـداً وستين، ففيها جَذَعة إلى خمس وسبعين، فإذا بلغَتْ ستًّا وسبعينَ، ففيها ابنتـا لَبـونٍ إلى تسعينَ، فإذا بلَغَتْ إحدى وتِسعينَ، ففيها حِقّتـانِ طَروقَتـا الفَحْـلِ إلى عشرينَ ومئةٍ، فإذا زادَتْ على عشرينَ ومئةٍ، فَفي كُلِّ أربعينَ ابنةُ لبونٍ، وفي كلِّ خمسـينَ حِقَّـةٌ، فـإذا تَبـايَنَ أَسـنانُ الإبـلِ في فرائِـضِ الصَّدقـاتِ، فَمَـنْ بلَغَـتْ عِنـدَه صَدَقَـةُ الجَذَعَةِ،وليست عِندَه جَذَعَةٌ وعِنـدَه حِقّةٌ، فإنَّهـا تُقبَـلُ منه الحِقَّـةُ، ويَجعَـلُ معهـا شاتَين إن استَيْسَرَتا لَهُ، أو عشرينَ دِرهَماً، فإن بلغَتْ عِندَه صَدَقَةُ الحِقَّـةِ، وليسـت عِندَه إلاَّ جَذَعَةٌ، فإنَّها تُقبَلُ منه، ويُعطيهِ الـمُصَدِّقُ عِشرينَ دِرهماً أو شاتَينِ، ومَـن بلغت عِندَه صَدَقَـةُ الحِقَّةِ، وليسـت عِنـدَه، وعِنـدَهُ بنـتُ لَبـونٍ، فإنَّهـا تُقبَـلُ منـه، ويَجعَلُ مَعَها شاتَينِ إن استَيْسَرَتا له، أَو عشرينَ دِرهماً، ومَن بلغَـتْ عنـده صَدَقَـةُ بنتِ لبونٍ، وليست عنده إلا حِقَّـةٌ، فإنَّهـا تُقْبَـلُ مِنـه، ويُعطِيـه الـمُصَدِّقُ عشـرينَ دِرهَماً أَو شاتَينِ، ومن بلغَتْ عِندَه صَدَقَةُ بنتِ لَبونٍ، وليسـت عِنـدَه بنـتُ لبـونٍ، وعندَهُ بنتُ مخاضٍ، فإنَّها تُقبَلُ مِنه،ويَجعَلُ معها شَاتَينِ إن استَيْسَرَتا له، أَوعشـرينَ دِرهَماً، ومَنْ بلغَتْ عِندَه صَدَقَةُ بنتِ مخاضٍ، وليسَ عِندَه إلا ابنُ لَبون ذَكرٌ، فإنَّـه يُقبَلُ منه وليسَ مَعَهُ شيءٌ، ومَن لم يَكُن عِندَه إلا أَربعٌ مِنَ الإبلِ، فليسَ فيها شـيءٌ إلاَّ أَن يشاءَ رَبُّها، وفي صَدَقَةِ الغَنَمِ، في سائِمَتِها إذا كانت أَربعينَ، ففيهـا شـاةٌ إلى عشرينَ ومئةٍ، فإذا زادت واحدةً[1]، ففيها شاتانِ، إلى مئتـينِ، فـإذا زادت واحـدةً، ففيها ثلاثُ شِياهٍ، إلى ثلاثِ مئةٍ، فإذا زادت، ففـي كُـلِّ مئـةٍ شـاةٌ، ولا يُؤخَـذُ في الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ ولا ذاتُ عَوَارٍ ولا تَيسُ الغَنَمِ إلا أَن يشاءَ الـمُصَّدِّقُ، ولا يُجمَعُ بينَ

(١) زيادة من (ت).

مُفْتَرِقٍ[1]، ولا يُفرَّقُ بين مُجْتمِعٍ خَشيَةَ الصَّدَقَةِ، وما كانَ من خَلِيطَينِ، فإنَّهُما يَتَراجَعانِ بينهما بالسَّوِيَّةِ، فإذا كانت سائمةُ الرَّجُلِ ناقِصَةً من أَربعينَ شاةً واحدةً، فليس فيها شيءٌ إلاَّ أَن يشاءَ ربُّها، وفي الرِّقَّةِ رُبْعُ العُشرِ[2]، فإذا لم يَكُنِ المالُ إلا تسعينَ ومِئةَ دِرهمٍ، فليسَ فيها شيءٌ إلاَّ أَن يشاءَ ربُّها[3].

[المجتبى: ٥/١٨، التحفة: ٦٥٨٢].

٦- مانعُ زَكاةِ الإبلِ

٢٢٤٠- أخبرنا عِمْرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا عليُّ بن عَيَّاشٍ، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثني أبو الزنادِ، مِمَّا حَدَّثَه عبد الرحمن الأعرج، مما ذَكر أنه

سمع أَبا هريرةَ يُحدِّثُ به، قال: قال النبيُّ ﷺ: «تأتي الإبِلُ على رَبِّها على خَيرِ ما كانت إذا هي لم يُعْطِ فيها حَقَّها، تَطؤُهُ بأَخفافِها. وتأتي الغَنَمُ على ربِّها على خيرِ ما كانت إذا لم يُعْطِ فيها حَقَّها، تَطَؤُهُ بأَظْلافِها وتَنطِحُهُ بِقُرونِها». قال:

---

(١) في نسخة في حاشية الأصلين: «متفرق».

(٢) في الأصلين: «العشور» والمثبت من (ت) وحاشيتي الأصلين.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٤٨) و(١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٣) و(١٤٥٤) و(١٤٥٥) و(٢٤٨٧) و(٦٩٥٥)، وأبو داود (١٥٦٧)، وابن ماجه (١٨٠٠).

وسيأتي برقم (٢٢٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢)، وابن حبان (٣٢٦٦).

وقد رواه بعضهم مختصراً.

وقوله: «بنت مخاض»، قال السندي: هي التي أتى عليها الحول ودخلت في الثاني، وحملت أمها، والمخاض: الحامل، أي: دخل وقت حملها وإن لم تحمل.

وقوله: «فابن لبون» قال السندي: هو الذي أتى عليه حولان، وصارت أمه لبوناً بوضع الحمل.

وقوله: «حقة»، قال السندي: هي التي أتت عليها ثلاث سنين، ومعنى طروقة الفحل: هي التي طرقها، أي: نزا عليها. والطروقه فعولة بمعنى مفعولة. وقوله: «الجذعة»، قال السندي: هي التي أتى عليها أربع سنين.

وقوله: «سائمتها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السائمة من الماشية: الراعية.

وقوله: «ولا ذات عوار»، قال السندي: أي: ذات عيب.

وقوله: «الرِّقة»، قال السيوطي: هي الفضة الخالصة مضروبة كانت أو غير مضروبة.

«ومِن حَقِّها أن تُحلَبَ على الماءِ. ألا لا يأتِيَنَّ أَحَدُكُم يومَ القيامةِ ببعيرٍ يَحمِلُه على رَقَبَتِهِ له رُغاءٌ، فيقولُ: يا محمدُ، فأقولُ: لا أَملِكُ لكَ شيئاً، قد بَلَّغتُ. لا يأتِيَنِّي أَحَدُكُم يومَ القيامةِ بشاةٍ يَحمِلُها على رَقَبَتِهِ لها يُعارٌ، فيقولُ: يا محمَّدُ، فأقولُ: لا أَملِكُ لَكَ شيئاً، قد بَلَّغْتُ». قال: «ويكونُ كنزُ أَحَدِهِم يومَ القيامةِ شُجاعاً أَقرعَ يَفِرُّ منه صاحِبُهُ ويَطلُبُهُ: أنا كَنزُكَ، فلا يَزالُ به حتى يُلْقِمَهُ إصْبَعَهُ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٣، التحفة: ١٣٧٣٢].

٧- سقوطُ الزَّكاةِ عن الإبلِ إذا كانت رِسْلاً لأَهلِها ولِحُمولَتِهم

٢٢٤١- أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمرٌ، قال: سمعت بَهْزَ بن حكيمٍ يُحدِّث عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «في كُلِّ إبلٍ سائمةٍ من كُلِّ أَربعينَ ابنةُ لَبونٍ، لا تُفرَّقُ إبلٌ عن حِسابها، من أَعْطاها مُؤْتَجِراً، فلهُ أَجرُها، ومَن مَنَعَهَا، فإنَّا آخِذوها وشَطْرَ إبلِهِ، عَزْمَةٌ مِنْ عَزَماتِ رَبِّنا، لا يحلُّ لآلِ محمدٍ منها شيءٌ»(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥، التحفة: ١١٣٨٤].

٨- زكاةُ البَقَرِ

٢٢٤٢- أخبرنا محمدُ بن رافعٍ النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا مُفَضَّلٌ، عن الأعمشِ، عن شقيقٍ، عن مسروقٍ

عن معاذٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ إلى اليمنِ، وأَمَرَهُ أَنْ يأخُذَ مِن كُلِّ حالمٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٢)، وابن ماجه (١٧٨٦).
وسيأتي برقم (١١١٥٢) مختصراً، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٢٣٤).
وهو في ابن حبان (٣٢٥٤) و(٣٢٦١).
وقوله: «رُغاء»، قال السندي: صوت الإبل.
وقوله: «يعار»، قال السندي: بتحتية مضمومة وعين مهملة: صوت المعز.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٦).

ديناراً أو عِـدْلَهُ مَعافِرَ، ومِن البَقَرِ مِن ثلاثينَ تبيعاً أو تبيعةً، ومن أَربعينَ مُسِنَّةً»[1].

[المجتبى: ٥/٢٥، التحفة: ١١٣٦٣].

٢٢٤٣- أخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ الرُّهاويُّ، قـال: حدثنـا يعلى بـن عُبيـدٍ، قـال: حدثنا الأَعمشُ، عن شقيقٍ، عن مسروقٍ. والأَعمشُ، عن إبراهيمَ، قالا:

قال معـاذٌ: بعثني رسـولُ اللهِ ﷺ إلى اليمـنِ، فـأَمَرَني أَنْ آخُـذَ مـن كُـلِّ أَربعينَ بقرةً ثَنِيَّةً، ومـن كُـلِّ ثلاثـينَ تبيعـاً، ومِـن كُـلِّ حَـالمٍ دينـاراً أَو عدْلَـهُ مَعافِرَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٦، التحفة: ١١٣٦٣].

٢٢٤٤- حدثنا أَحمدُ بنُ حَـرْبٍ، قـال: حدثنـا أَبـو معاويـةَ، عـن الأعمـشِ، عـن إبراهيمَ، عن مسروقٍ

عن معاذٍ، قال: لما بَعَثَهُ رسـولُ اللهِ ﷺ إلى اليمـنِ، أَمَـرَهُ أَنْ يـأْخُذَ مِـنْ كُـلِّ ثلاثينَ مِنَ البَقرِ تَبيعاً أَو تبيعةً، ومِن كُلِّ أَربعينَ مُسِـنَّةً، ومِـن كُـلِّ حـالِمٍ دينـاراً أَو عَـدْلَهُ مَعافِرَ[3].

[المجتبى: ٥/٢٦، التحفة: ١١٣٦٣].

٢٢٤٥- أخبرنا محمدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن ابـن

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٧٧) و(١٥٧٨) و(٣٠٣٩)، وابن ماجه (١٨٠٣)، والترمذي (٦٢٣).

وسيأتي برقم (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤) و(٢٢٤٥)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٨١) ببعضه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠١٣)، وابن حبان (٤٨٨٦).

وقوله: «أن يأخذ»، قال السندي أي: في الجزية.

وقوله: «من كل حالم»، قال السندي: أي: بالغ.

وقوله: «أو عدله»، قال السندي: بفتح العين أو كسرها: ما يساوي الشيء قيمة.

وقوله: «معافر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بفتح الميـم: بـرود بـاليمن، منسـوبة إلى معـافر وهـي قبيلـة باليمن.

وقوله: «التبيع»، قال السندي: ما دخل في الثانية.

وقوله: «مسنة»، قال السندي: ما دخل في الثالثة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٤٢).

إسحاقَ، قال: حدثني سليمانُ الأعمشُ، عن أبي وائلِ بن سلمةَ

عن معاذِ بن جبلٍ، قال: أَمَرَني رسولُ الله ﷺ حينَ بَعَثَني إلى اليمنِ أن لا آخُذَ من البقرِ شيئاً حتى تبلُغَ ثلاثينَ، فإذا بلَغتْ ثلاثينَ، ففيها عِجلٌ تابعٌ جَذَعٌ أو جَذَعَةٌ حتَّى تَبلُغَ أربعينَ، فإذا بلغَتْ أربعينَ، ففيها بقرةٌ مُسِنَّةٌ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦، التحفة: ١١٣١٢].

٩- مانعُ زكاةِ البقرِ

٢٢٤٦- أخبرنا واصلُ بنُ عبدِ الأعلى الكوفيُّ، [قال: حدثنا][2] محمدُ بنُ فُضيلٍ، عن عبد الملكِ بنِ أبي سليمانَ، عن أبي الزبيرِ

عن جابرِ بنِ عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن صاحبِ إبلٍ ولا بَقَرٍ ولا غَنَمٍ لا يُؤَدِّي حَقَّها إلا وُقِفَ[3] لهُ يومَ القيامةِ بقاعٍ قَرقَرٍ، تطؤُهُ ذاتُ الأظلافِ بأَظلافِها، وتَنطِحُهُ ذاتُ القُرونِ بقُرونِها، ليسَ فيها يومئذٍ جَمَّاءُ ولا مكسورةُ القَرنِ» قلنا: يا رسولَ اللهِ، وما أَداءُ حَقِّها؟ قال: «إطراقُ فَحْلِها، وإعارةُ دَلْوِها، وحَملٌ عليها في سبيلِ اللهِ. ولا صاحبِ مالٍ لا يؤدِّي حقَّه إلا يُخيَّلُ له يومَ القيامةِ شُجاعاً أَقرعَ يفِرُّ منه صاحِبُه وهو يَتْبَعُه، يقولُ له: هذا كنزُكَ الذي كنتَ تَبخَلُ به، فإذا رأى أنه لا بُدَّ مِنهُ، أَدخلَ يَدَهُ في فيهِ، فجعلَ يَقْضَمُها كما يَقضَمُ الفَحْلُ»[4].

[المجتبى: ٥/٢٧، التحفة: ٢٧٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٤٢).

(٢) في (هـ): «عن».

وقوله: «جذع»، قال السندي: أي: ذكر.

(٣) في (هـ): وحاشيتي الأصلين: «أوقف».

(٤) أخرجه مسلم (٩٨٨) (٢٧) و(٢٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٤٤٢)، وابن حبان (٣٢٥٥).

وقوله: «الجماء»، قال السندي: هي التي لا قرن لها.

١٠- زكاةُ الغنمِ

٢٢٤٧- أخبرني عُبيدُ الله بن فَضالـةَ، قـال: أخـبرني شُـريحُ بـن النعمـان، قـال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن ثُمامةَ بن عبدالله بن أَنسٍ بن مالكٍ، عن أنسِ بن مالك

أَن أَبا بكرٍ كَتَبَ له: إنَّ هذه فرائضُ الصَّدَقةِ التي فـرضَ رسـولُ الله ﷺ على المسلمينَ، التي أَمَرَ اللهُ بها رسولَه ﷺ، فمـن سُئِلَها مـن المسـلمينَ على وجهِهـا، فَليُعطِها، ومن سُئِلَ فَوقَه، فلا يُعطِه:

فيما دونَ خَمسٍ وعشرينَ مـن الإِبِـلِ في كـلِّ خَمـسٍ ذَوْدٍ شـاةٌ، فـإذا بلغَـتْ خَمْساً وعشرينَ، ففيها بنتُ مخاض إلى خَمسٍ وثلاثينَ، فإن لم تكن ابنةُ مَخـاضٍ، فابنُ لَبونٍ ذَكَرٌ، فإذا بلغَتْ ستًّا وثلاثينَ، ففيها بنتُ لَبونٍ إلى خَمسٍ وأَربعينَ، فإذا بلغت سِتًّا وأَربعينَ، ففيهـا حِقَّـةٌ طَروقَـةُ الفَحْـلِ إلى ستينَ، فـإذا بلغَـتْ إِحـدى وستينَ، ففيها جَذَعَةٌ إلى خَمسٍ وسبعينَ، فإذا بلغت سِتًّا وسبعينَ، ففيها ابنتا لبـونٍ إلى تسعينَ، فإذا بلَغْت إحدى وتسعينَ، ففيها حِقَّتـانِ طروقَتـا الفَحْـلِ إلى عشـرينَ ومئةٍ، فإذا زادَتْ على عشرينَ ومئةٍ، ففي كُلِّ أَربعينَ ابنةُ لَبونٍ، وفي كُـلِّ خمسـينَ حِقَّـةٌ، فـإذا تَبـاينَ أَسـنانُ الإبـل في فرائـضِ الصَّدَقـاتِ، فَمَـن بلغَـتْ عنـده صَدَقَـةُ الجَذَعَةِ، ولَيست عِندَه جَذَعَةٌ وعنده حِقَّـةٌ، فإنَّها تُقبَـلُ منـه الحِقَّـةُ، ويَجعَـلُ معهـا شاتَينِ إن استَيْسَرَتا له أَو عشرينَ دِرهماً، ومَن بلغَتْ عندَه صَدَقَةُ الحِقَّـةِ، وليسـت عنده إلاَّ جَذَعَةٌ، فإنَّـها تُقبَلُ منه، ويُعْطيه الـمُصَّدِّقُ عشرينَ دِرهماً أَو شاتينِ، ومَن بلغَتْ عنده صَدَقَةُ الحِقَّةِ وليست عنده، وعنده ابنةُ لَبونٍ، فإنَّها تُقبَلُ منـه، ويَجعَـلُ معها شاتينِ إن استَيْسَرتا له أَو عشرينَ درهماً، ومن بلغَتْ عنده صدقَـةُ ابنـةِ لَبـونٍ وليست عنده إلاَّ حِقَّةٌ،فإنها تُقبَلُ منه ويُعْطيه الـمُصَدِّقُ عشرينَ درهماً أَو شـاتينِ، ومن بلَغت عنده صدقةُ ابنةِ لبونٍ وليست عنـدَه ابنـةُ لَبـونٍ وعنـده بنـتُ مَخـاضٍ، فإنها تُقبَلُ منه، ويَجعلُ معها شاتَينِ إن استَيْسَرتا له أَو عشرينَ دِرهماً، ومن بلغَـتْ عنده صدقَةُ بنتِ مخاضٍ وليس عنده إلا ابنُ لَبونٍ ذَكَرٌ، فإنَّه يُقبَـلُ منـه وليـس مَعَـهُ شيءٌ، ومن لم يكن عنده إلا أَربعةٌ من الإبلِ، فليس فيها شيءٌ إلا أَن يشـاءَ ربُّهـا،

وفي صَدَقَةِ الغَنَمِ في سائِمَتِها إذا كانت أَربعينَ، ففيها شاةٌ إلى عشرينَ ومئةٍ. فإذا زادَتْ واحدةً، ففيها شاتانِ إلى مئتين. فإذا زادَتْ واحدةً، ففيها ثلاثُ شِياهٍ إلى ثلاثِ مئةٍ، فإذا زادَتْ واحدةً، ففي كُلِّ مئةٍ شاةٌ، ولا يُؤخَذُ في الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ، ولا ذاتُ عَوارٍ، ولا تَيْسُ الغَنَمِ إلا أن يشاءَ الـمُصَّدِّقُ. ولا يُجمَعُ بين مُتَفَرِّقٍ، ولا يُفَرَّقُ بين مُجتَمِعٍ خَشيَةَ الصَّدَقَةِ. وما كانَ مِن خَليطَينِ، فإنَّهُما يَتَراجَعانِ بَينَهُما بالسَّوِيَّةِ. وإذا كانت سائمةُ الرَّجُلِ ناقصةً من أَربعينَ شاةً واحدةً، فليس فيها شيءٌ إلاَّ أن يشاءَ رَبُّها. وفي الرِّقَةِ رُبْعُ العُشْرِ. فإن لم يكنِ المالُ إلا تسعينَ ومئةً، فليس فيه شيءٌ إلاَّ أن يشاءَ رَبُّها[1].

[المجتبى: ٥/٢٧، التحفة: ٦٥٨٢].

١١- مانِعُ زكاةِ الغنمِ

٢٢٤٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارِكِ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن الـمَعْرورِ بنِ سُويدٍ

عن أَبي ذر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن صاحِبِ إبلٍ ولا بَقَرٍ ولا غنمٍ لا يُؤَدي زَكاتَها إلا جاءَتْ يومَ القيامةِ أَعظمَ ما كانت وأَسْمَنَهُ، تَنْطِحُهُ بقرونِها، وتَطَؤُهُ بأَخفافِها، كلما نَفِدَت أُخراها، عادَتْ عليه أُولاها، حتى يُقضى بينَ النَّاسِ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٩، التحفة: ١١٩٨١].

١٢- الجمعُ بينَ الـمُفْتَرِقِ والتَّفْرِيقُ بينَ الـمُجْتَمِعِ

٢٢٤٩- أَخبرنا هنادُ بن السَّرِيِّ، عن هُشيمٍ،عن هلالِ بن خَبَّابٍ، عن مَيْسرةَ أَبي صالحٍ

عن سُويدِ بنِ غَفَلَةَ، قال: أَتانا مُصَدِّقُ النبيِّ ﷺ، فأَتيتُهُ، فجلستُ إليهِ، فَسَمِعْتُه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٩). وانظر شرح غريبه هناك.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٢).

يقولُ: إنَّ في عهدي أَن لا نأْخُذَ مِن راضِعِ لبنٍ، ولا نَجْمَعُ بين مُفْتَرِقٍ، ولا نُفرِّقُ - يعني - بينَ مُجتَمِعٍ. فأَتاهُ رَجلٌ بناقةٍ كوماءَ، فقال: خُذها، فأَبى[1].

[المجتبى: ٥/٢٩، التحفة: ١٥٥٩٣].

١٣- تَراجُعُ الخَليطَينِ في صَدَقَةِ المَواشي

٢٢٥٠- أَخبرنا هارونُ بن زيدِ بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سفيانُ،عن عاصمِ بن كُليبٍ، عن أَبيه

عن وائلِ بنِ حُجْرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ بَعَثَ ساعِياً، فأَتى رَجُلاً، فآتاه فَصيلاً مَخْلولاً، فقال النبيُّ ﷺ : «بَعثْنا مُصَدِّقَ اللهِ ورسولِه، وإِنَّ فُلاناً أَعطاهُ فَصيلاً مَخْلولاً، اللهمَّ لا تُبارِكْ فيه ولا في إِبلِهِ» فَبَلَغَ ذلك الرَّجلَ، فجاءَ بناقةٍ، فَذَكَرَ حُسناً، قال: أَتوبُ إلى اللهِ وإلى نَبيِّهِ ﷺ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ فيه وفي إِبلِهِ»[2].

[المجتبى: ٥/٣٠، التحفة: ٨٥/١١٧٨٥].

١٤- صلاةُ الإمامِ على صاحبِ الصَّدَقَةِ

٢٢٥١- أَخبرنا عَمرو بن يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بن أَسدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: عمرُو بن مرةَ أَخبرني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أَبي أَوفى قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أَتاهُ قومٌ بَصَدَقَتِهم،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٧٩) و(١٥٨٠)، وابن ماجه (١٨٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٣٧).

وقوله: «كوماء»، قال السندي: أي: مشرفة السنام عالية.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٢٧٤).

وقوله: «فصيلاً مخلولاً»، قال السندي: أي: مهزولاً، وهو الذي جعل في أنفه خلال لئلا يرضع أمه فتهزل.

قال: «اللهمَّ صلِّ على آل فُلانٍ» فأتاهُ أَبي بصَدَقَتِه، فقال: «اللهمَّ صل على آلِ أَبي أَوفى»[1].

[المجتبى: ٥/٣١، التحفة: ٥١٧٦].

١٥- باب إذا جاوزَ في الصَّدَقَةِ

٢٢٥٢- أَخبرنا محمدُ بن المثنَّى ومحمدُ بن بشار - واللفظُ له -، قالا: حدثنا يحيى، عن محمد بن أَبي إسماعيلَ، عن عبد الرحمن بن هلالٍ، قال:

قال جريرٌ: أَتى النبيَّ ﷺ ناسٌ من الأَعرابِ، فقالوا: يا رسولَ اللهِ، يأْتينا ناسٌ من مُصَدِّقِيكَ يَظلِمون، قال: «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُم» قالوا: وإِنْ ظَلَمَ؟ قال: «أَرْضُوا مُصَدِّقيكُم» قال جريرٌ: فما صَدَرَ عنِّي مُصَدِّقٌ منذ سَمِعْتُه من رسولِ الله ﷺ إلاَّ وهو راضٍ[2].

[المجتبى: ٥/٣١، التحفة: ٣٢١٨].

٢٢٥٣- أخبرني زيادُ بن أَيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا داودُ، عن الشعبيِّ، قال:

قال جريرٌ: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا أَتاكم المُصَدِّقُ، فلْيَصدُرْ وهو عنكُم راضٍ»[3].

[المجتبى: ٥/٣١، التحفة: ٣٢١٥].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٩٧) و(٤١٦٦) و(٦٣٣٢) و(٦٣٥٩)، ومسلم (١٠٧٨)، وأبو داود (١٥٩٠)، وابن ماجه (١٧٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١١١)، وابن حبان (٩١٧) و(٣٢٧٤).

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٩)، وأبو داود (١٥٨٩). وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٠٧).

وقوله: «أرضوا مصدِّقيكم»، قال السندي: علِمَ النبي ﷺ أن عامليه لا يظلمون ولكن أرباب الأموال - لمحبتهم بالأموال - يعدون الأخذ ظلماً، فقال لهم ما قال، فليس فيه تقرير للعاملين على الظلم، ولا تقرير للناس على الصبر عليه، وعلى إعطاء الزيادة على ما حدَّه الله تعالى في الزكاة.

(٣) أخرجه مسلم (٩٨٩) (١٧٧) صفحة ٧٥٧، وابن ماجه (١٨٠٢)، والترمذي (٦٤٧) و(٦٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٨٧).

١٦- إعطاءُ سيدِ المالِ بغيرِ اختيارِ الـمُصَدِّقِ

٢٢٥٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ الـمُخَرِّمي، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا زكريا بنُ إسحاقَ، عن عَمرو بن أبي سفيانَ، عن مسلم بن ثَفِنَةَ، قال:

استعملَ ابنُ علقمةَ أبي على[١] عِرافةِ قَوْمِهِ، وأَمَرَ بأَن يُصَدِّقَهُم، فَبَعَثَني أَبي في طائفةٍ منهم لآتيَه بصَدَقَتِهِم، فخرجتُ حتى أَتيتُ على شيخٍ كبيرٍ يقال له: سِعْرٌ، فقلتُ: إنَّ أبي بَعثني إليك لتؤدِّيَ صدقةَ غنمِكَ، قال: ابنَ أخي، وأيَّ نحوٍ تأْخذونَ؟ قلتُ: نَختارُ حتى إنَّا لَنَشْبُرُ ضُروعَ الغَنَمِ، قال: ابنَ أخي، فإنِّي أُحدِّثك أنِّي كنتُ في شِعبٍ من هذه الشِّعابِ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ في غَنَمٍ لي، فجاءني رجلانِ على بعيرٍ، فقالا:

إنَّا رسولا رسولِ الله ﷺ إليكَ؛ لتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ، قال: قلتُ: وما عليَّ فيها؟ قالا: شاةٌ، فأَعمِدُ إلى شاةٍ قد عَرَفتُ مكانَها مُمتلِئةً مَحْضاً وشَحماً، فأَخرَجتُها إليهما، فقالا: هذه الشَّافِعُ ـ والشَّافِعُ: الحابلُ[٢] ـ وقد نهانا رسولُ الله ﷺ أن نأْخذَ شافِعاً، قال: فأَعمِدُ إلى عَناقٍ مُعْتاطٍ ـ والـمُعتاطُ: التي لم تَلِد وَلَداً وقد حان وِلادُها ـ فأَخرَجتُها إليهما، فقالا: ناوِلْناها، فدفَعْتُها إليهما، فَجعَلاها مَعَهُما على بعيرِهِما، ثم انطَلَقا[٣].

[قال أبو عبد الرحمن: لا أَعلمُ أَحداً تابعَ وكيعاً في قوله: مسلمُ بنُ ثَفِنَة. وغيرُه يقولُ: مسلمُ بنُ شعبةَ][٤][٥].

[المجتبى: ٥/٣٢، التحفة: ١٥٥٧٩].

---

(١) سقطت من الأصلين و (هـ)، وأثبتناها من (ت).

(٢) في النسخ الخطية: «الحائل»، وقال السندي: الحابل: بالباء الموحدة، أي: الحامل.

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٨١) و(١٥٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٢٦).

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٥) وقال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: كذا قال وكيع: مسلم بن ثفنة، صحَّفَ. وقال روح: ابن شعبة، وهو الصواب.

وقال أبو داود: رواه أبو عاصم عن زكريا، قال أيضاً: مسلم بن شعبة كما قال روح. وانظر «تهذيب الكمال» الترجمة (٥٩١٨).

٢٢٥٥- أخبرنا عِمْرانُ بنُ بكّارٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا علي بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثني أبو الزنادِ، مما حدَّثه عبد الرحمن الأعرجُ، مما ذكر أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يُحدِّث، قال:

قال عمرُ: أمرَ رسولُ الله ﷺ بِصدَقَةٍ، فقيل: مَنَعَ ابنُ جميلٍ وخالدُ بنُ الوليدِ وعباسُ بنُ عبدِ المطَّلبِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما يَنْقِمُ ابنُ جميلٍ إلاَّ أنَّه كانَ فقيراً، فأغناهُ اللهُ، وأمَّا خالدٌ، فإنَّكم تَظلِمونَ خالداً، قد احْتَبَسَ أَدْراعَهُ وأَعْتُدَهُ في سبيلِ الله، أمَّا العباس[1] بنُ عبد المطلب عمُّ رسولِ الله ﷺ، فهيَ عليه صَدَقَةٌ، ومِثْلُها مَعَها»[2].

[المجتبى: ٥/٣٣، التحفة: ١٠٦٧٠].

٢٢٥٦- أخبرنا أحمدُ بن حفصِ بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن موسى، قال: أخبرني أبو الزنادِ، عن عبدِ الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: أمرَ رسولُ الله ﷺ بصَدَقَةٍ... مِثلَه سواءً[3].

[المجتبى:٥/٣٤، التحفة:١٣٩١٥].

٢٢٥٧- أخبرنا عَمرو بنُ منصورٍ ومحمودُ بنُ غَيْلانَ، قالا: حدثنا أبو نُعيمٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بن مَيْسرةَ، عن عثمانَ بن عبد الله بن الأسودِ

عن عبد الله بن هلالٍ الثقفيِّ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: كِدْتُ أُقتَلُ بَعدَكَ في عَنَاقٍ أو شاةٍ من الصَّدقةِ، فقال: «لولا أنَّها تُعطَى فُقراءَ المهاجرينَ ما أخذتُها»[4].

[المجتبى:٥/٣٤، التحفة: ٩٦٧١].

---

(١) في النسخ الخطية: «أفعباس»، والمثبت من «المجتبى» وصحيحي البخاري ومسلم و «سنن» أبي داود.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٦٨)، ومسلم (٩٨٣)، وأبو داود (١٦٢٣). وانظر ما سلف قبله من حديث عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٨٤)،وابن حبان (٣٢٧٣).

(٤) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ الترجمة٤٢.

١٧- سقوطُ الزَّكاةِ عن الخيلِ والرَّقيقِ[١]

٢٢٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن شعبة وسفيانَ، عن عبد الله بن دينارٍ، عن سليمانَ بن يسارٍ، عن عِراكِ بن مالكٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ على المسلمِ في عَبدِهِ ولا في فَرَسِهِ صَدَقةٌ»[٢].

[المجتبى: ٥/٣٥، التحفة: ١٤١٥٣].

٢٢٥٩- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَيوبَ بن موسى، عن مكحولٍ، عن سليمانَ بن يسارٍ، عن عِراكِ بن مالكٍ

عن أَبي هريرةَ - يَرْفَعُهُ إلى النبيِّ ﷺ -، قال: «ليسَ على المسلمِ في عَبدِهِ ولا في فَرَسِهِ صَدَقةٌ»[٣].

[المجتبى: ٥/٣٥، التحفة: ١٤١٥٣].

٢٢٦٠- أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن حربٍ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا مُحْرِز بن الوضَّاح، عن إسماعيلَ - وهو ابن أُميَّةَ -، عن مكحولٍ، عن عِراكِ بن مالك

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا زكاةَ على الرَّجلِ المسلمِ في عَبدِهِ ولا في فَرَسِهِ»[٤].

[المجتبى: ٥/٣٥، التحفة: ١٤١٥٣].

٢٢٦١- أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن خُثيمٍ، قال: حدثني أَبي

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ليسَ على المرءِ في فَرسه ولا مَملوكِه صَدَقةٌ»[٥].

[المجتبى: ٥/٣٥، التحفة: ١٤١٥٣].

---

(١) هذا العنوان من (هـ) وفي الأصلين و(ت): «زكاة الخيل».

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦٣) و(١٤٦٤)، ومسلم (٩٨٢) (٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (١٥٩٤) و(١٥٩٥)، وابن ماجه (١٨١٢)، والترمذي (٦٢٨).

وسيأتي بعده برقم (٢٢٥٩) و(٢٢٦٠) و(٢٢٦١) و(٢٢٦٢) و(٢٢٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٩٥)، وابن حبان (٣٢٧١) و(٣٢٧٢).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٢٥٨).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٢٥٨).

١٨- زكاةُ الرَّقيقِ

٢٢٦٢- أخبرنا محمدُ بن سلَمةَ والحارثُ بن مسكين - قراءةً عليه، واللفظُ له، وأنا أسمعُ -، عن ابن القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني عبدُ الله بن دينارٍ، عن سليمانَ ابن يسارٍ، عن عِراكِ بن مالكٍ

عن أَبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ على المسلمِ في عبدِه ولا فَرسِه صَدقةٌ»[1].

[المجتبى:٥/٣٦، التحفة: ١٤١٥٣].

٢٢٦٣- أخبرنا قُتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن خُثيمِ بن عِراكِ بن مالكٍ، عن أبيه

عن أَبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ليسَ على مسلم صَدقةٌ في غُلامِه ولا في فَرسِهِ»[2].

[المجتبى: ٥/٣٦، التحفة: ١٤١٥٣].

١٩- زكاةُ الوَرِقِ

٢٢٦٤- أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني محمدُ بن يحيى بن حَبَّانَ ومحمدُ بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أَبي صَعْصَعَةَ - وكانا ثقةً -، عن يحيى بن عُمَارةَ بن أَبي حسن وعبَّادِ بن تميم - وكانا ثقةً -

عن أَبي سعيد الخُدْريِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليسَ فيما دونَ خَمسِ أَواقٍ من الوَرِقِ صدقةٌ، وليس فيما دون خَمسٍ من الإبِلِ صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسةِ أَوْسُقٍ صدقةٌ»[3].

[المجتبى:٥/٣٧، التحفة:٤٤٠٢].

٢٢٦٥- أخبرنا يحيى بنُ حَبيبٍ بن عَربيٍّ، عن حمادٍ، قال: حدثنا يحيى، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٥٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٧)، وانظر ما بعده.

عمرو بنِ يحيى، عن أبيه

عن أَبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دونَ خَمسِ أَواق صدقةٌ، ولا فيما دونَ خَمسِ ذَوْدٍ صدقةٌ، ولا فيما دونَ خَمسةِ أَوسُقٍ صدقةٌ»(١).

[المجتبى: ٥/٣٦، التحفة: ٤٤٠٢].

٢٢٦٦- أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ المازنيُّ، عن أبيه

عن أَبي سعيد الخدريِّ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «ليس فيما دونَ خَمسَةِ أَوسُقٍ من التَّمرِ صدقةٌ، وليس فيما دون خَمسِ أَواقٍ من الوَرِقِ صدقةٌ،وليس فيما دونَ خمسِ ذَوْدٍ من الإبلِ صَدَقةٌ»(٢).

[المجتبى: ٥/٣٦، التحفة: ٤١٠٦].

٢٢٦٧- أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أَبو أُسامةَ، عن الوليدِ بن كثير، عن محمدِ بن عبد الرحمن بن أَبي صعصعةَ، عن يحيى بن عُمَارةَ وعبَّادِ بن تميم

عن أَبي سعيد الخُدْرِيِّ، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا صَدَقةَ فيما دونَ خَمسةِ أَوساقٍ من التَّمرِ، ولا فيما دونَ خَمسِ أَواقٍ من الوَرِقِ، ولا فيما دونَ خمسٍ من الإِبلِ»(٣).

[المجتبى: ٥/٣٦، التحفة: ٤٤٠٢].

٢٢٦٨- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أَبو أُسامةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي إِسحاق، عن عاصمِ بن ضَمْرَةَ

عن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد عَفَوْتُ عن الخَيلِ والرَّقيقِ، فأَدُّوا زكاةَ أَموالِكم، من كُلِّ مئتينِ خَمسةً»(٤).

[المجتبى: ٥/٣٧، التحفة: ١٠١٣٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٧)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٧)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٧)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٧٤)، وابن ماجه (١٧٩٠) و(١٨١٣)، والترمذي (٦٢٠) وسيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٧١١).

٢٢٦٩- أخبرنا حُسينُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا ابنُ نُميرٍ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن عاصمِ بن ضَمْرَةَ

عن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد عَفَوتُ عن الخَيلِ والرَّقيقِ، وليسَ فيما دونَ مئتينِ زكاةٌ»[1].

[المجتبى: ٥/٣٧، التحفة: ١٠١٣٦].

٢٠- زكاةُ الحُليِّ

٢٢٧٠- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن حسينٍ، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جده، أن امرأةً من أهلِ اليمنِ أَتَتْ رسولَ اللهِ ﷺ وبنتٌ لها، في يدِ ابنَتِها مَسَكَتان غَليظَتان مِن ذَهَبٍ، فقال: «أتؤَدِّينَ زكاةَ هذا»؟ قالت: لا، قال: «أيَسُرُّكِ أن يُسوِّرَكِ اللهُ بهما يومَ القيامةِ سِوارَينِ من نارٍ»؟ قال: فَخَلَعَتْهُما، فألْقَتْهُما إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: هما للهِ ولِرسوله ﷺ[2].

[المجتبى: ٥/٣٨، التحفة: ٨٦٨٢].

٢٢٧١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتَمِرُ، قال: سمعتُ حسينَ بنَ ذَكوانَ المُعَلِّمَ البصريَّ - وهو ثقةٌ -، قال: حدثني عمرو بنُ شعيبٍ، قال:

جاءتِ امرأَةٌ ومَعها ابنةٌ لها إلى رسولِ الله ﷺ، وفي يَدِ ابْنَتِها مَسَكَتَانِ... نَحْوَهُ. مُرسَلٌ[3].

[المجتبى: ٥/٣٨، التحفة: ٨٦٨٢].

[قال أبو عبد الرحمن: خالدُ بن الحارث أثبتُ عندنا مِن المُعتمرِ، وحديث

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والترمذي (٦٣٧)، وإسناده حسن.

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٦٧).

وقوله: «مسكتان»، قال السندي: أي: سواران.

(٣) سلف قبله متصلاً.

المعتمرِ أَولى بالصوابِ. واللهُ أَعلم][1].

٢١- مانعُ زكاةِ مالِهِ

٢٢٧٢- أَخبرنا الفضلُ بنُ سهلٍ الأَعرجُ، قال: حدثنا أَبو النَّضْرِ هاشمُ بنُ القاسمِ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الله بن أَبي سلمةَ، عن عبد الله بنِ دينارٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الذي لا يؤدِّي زكاةَ مالِه يُخيَّلُ إِليه مالُه يومَ القيامةِ شُجاعاً أَقرعَ له زبيبتانِ» قال: «فَيَلْزَمُهُ[2] أَو يَطَوَّقُهُ» قال: «يقولُ: أَنا كَنزُكَ، أَنا كَنزُكَ»[3].

[المجتبى: ٥/٣٨،التحفة: ٧٢١١].

٢٢٧٣- أَخبرنا الفضلُ بنُ سهلٍ، قال: حدثنا حسنُ بن موسى الأَشيبُ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن عبد الله بن دينارٍ المدنيُّ، عن أَبيه، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن آتاهُ اللهُ مالاً، فلم يُؤَدِّ زكاتَهُ مُثِّلَ له مالُهُ يومَ القيامةِ شجاعاً أَقرعَ له زبيبتانِ يأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْه[4] يومَ القيامةِ، يقول: أَنا مالُكَ، أَنا كنزُك» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٢) في الأَصلين و (ت): «فيلزُّ به»، والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢٢٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧٢٩).

وقوله: «زبيبتان»، قال السيوطي: تثنية زبيبة بفتح الزاي وموحدتين، وهما الزبدتان اللتان في الشدقين، قيل: هما النكتتان السوداوان فوق عينيه، وقيل: نقطتان يكتنفان فاه. وانظر تفسير الشجاع الأقرع عند الحديث رقم (٢٢٣٣).

وقوله: «يطوقه»، قال السندي: بفتح أوله وتشديد الطاء والواو المفتوحتين، أي: يصير له ذلك الشجاع طوقاً.

(٤) في الأصلين و (هـ): «بلهزته»، والمثبت من (ت) وحاشيتي الأصلين و «المجتبى».

واللهزمتان: فسرتا في الحديث عند البخاري بالشدقين، وفي «الصحاح»: هما العظمان الناتئان في اللحيين تحت الأذنين.

﴿يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٠][1].

[المجتبى: ٥/٣٩، التحفة: ١٢٨٢٠].

[قال أَبو عبد الرحمن: عبدُ العزيز بنُ أبي سلمةَ أثبتُ عندنا من عبدِ الرحمن بن عبد الله بن دينارٍ. ورواية عبد الرحمنِ أَشبهُ عِندَنا بالصوابِ ـ واللهُ أَعلم ـ وإنْ كان عبدُ الرحمن ليس بذاك القويِّ في الحديثِ][2].

٢٢- زكاةُ التَّمرِ

٢٢٧٤- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن إسماعيلَ بنِ أُميَّةَ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن يحيى بن عُمارةَ

عن أَبي سعيدٍالخُدْريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ فيما دونَ خَمْسَةِ أَوساقٍ من حَبٍّ وتمرٍ صَدقةٌ»[3].

قال أَبو عبد الرحمن: إسماعيلُ لا أَعلمُ أَحداً تابَعَهُ على قوله: «مِنْ حَبٍّ» وهو ثقةٌ.

[المجتبى: ٥/٣٩، التحفة: ٤٤٠٢].

٢٣- زكاةُ الحِنْطَةِ

٢٢٧٥- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريعٍ، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ القاسمِ، قال: حدثني عمرُو بن يحيى بن عُمارةَ، عن أَبيه

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «لا يَحِلُّ في البُرِّ والتَّمرِ زكاةٌ حتى يَبلُغَ خَمسةَ أَوسُق، ولا يَحِلُّ في الوَرِقِ زكاةٌ حتى تَبْلُغَ خمسَ أَواق،

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٣) و(٤٥٦٥).
وسيأتي برقم (١١٥٥٧). وانظر ما سلف (٢٢٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٥٦)، وابن حبان (٣٢٥٨).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) سلفت تخريجه برقم (٢٢٣٥)، وانظر ما بعده.

ولا يَحِلُّ في الإِبِلِ زكاةٌ حتى تَبْلُغَ خمسَ ذَوْدٍ»(١).

[المجتبى: ٥/٤٠، التحفة: ٤٤٠٢].

٢٤- زكاةُ الحبوبِ

٢٢٧٦- أَخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أُميَّةَ، عن محمدِ بنِ يحيى بن حَبَّانَ، عن يحيى بن عُمارةَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، أَن النبيَّ ﷺ قال: «ليسَ في حَبٍّ ولا في تَمرٍ صَدقةٌ حتى يَبلُغَ خمسةَ أَوسُقٍ، ولا فيما دونَ خمسِ ذَوْدٍ، ولا فيما دونَ خَمسِ أَواقٍ صَدقةٌ»(٢).

[المجتبى: ٥/٤٠، التحفة: ٤٤٠٢].

٢٥- القَدْرُ الذي تَجِبُ فيه الصَّدقةُ

٢٢٧٧- أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا إدريسُ الأَوديُّ، عن عمرِو بن مُرَّةَ، عن أَبي البَخْتَريِّ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ فيما دونَ خَمسةِ أَوساقٍ صَدَقةٌ»(٣).

[المجتبى: ٥/٤٠، التحفة: ٤٠٤٢].

٢٢٧٨- أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَبدَةَ، قال: أَخبرنا حَمَّادٌ، عن يحيى بنِ سعيدٍ وعُبيدِ الله ابن عمرَ، عن عمرو بن يحيى، عن أَبيه

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس فيما دُونَ خَمسِ أَواقٍ صَدقةٌ، ولا فيما دون خمسِ ذَوْدٍ صدقةٌ، ولا فيما دونَ خَمسةِ أَوْسُقٍ صَدقةٌ»(٤).

[المجتبى: ٥/٤٠، التحفة: ٤٤٠٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥)، وانظر ما قبله وما بعده.

وقوله: «أوسق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوَسْق: ستون صاعاً، وهو ثلاث مئة وعشرون رِطلاً عند أهل الحجاز، وأربع مئة وثمانون رِطلاً عند أهل العراق، على اختلافهم في مقدار الصاع والمد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥) من طريق يحيى بن عمارة، عن أبي سعيد. وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥)، وانظر ما قبله.

٢٦- ما يُوجِبُ العُشْرَ وما يُوجِبُ[1] نِصْفَ العُشْرِ

٢٢٧٩- أَخبرنا هارونُ بنُ سعيدٍ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن سالمٍ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «فيما سَقَتِ السماءُ والأَنهارُ والعيونُ أَو كان بَعْلاً العُشْرُ، وفيما سُقِيَ بالسَّواني أَو النَّضْحِ نصفُ العُشْرِ»[2].

[المجتبى:٥/٤١، التحفة:٦٩٧٧].

[قال أَبو عبد الرحمن: رواه نافعٌ، عن ابن عمرَ، عن عمرَ قولَهُ. واختَلَفَ سالمٌ ونافعٌ على ابنِ عمرَ في ثلاثةِ أَحاديثَ: هذا أَحَدُها. والثاني: «مَن باعَ عَبداً وله مالٌ» قال سالمٌ: عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ. وقال نافعٌ: عن ابنِ عمرَ، عن عمرَ قولَهُ.

وقال سالمٌ عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ: «تَخْرُجُ نارٌ مِن قِبَلِ اليَمَنِ». وقال نافعٌ: عن ابنِ عمرَ، عن كعبٍ قولَهُ.

قال أَبو عبد الرحمن: وسالمٌ أَجَلُّ من نافعٍ وأَنبلُ، وأَحاديثُ نافعٍ الثلاثةُ أَولى بالصَّوابِ. وباللهِ التوفيق][3].

٢٢٨٠- أَخبرنا عَمرُو بن سَوَّاد بنِ الأَسودِ بن عمرو وأَحمدُ بن عَمرُو والحارثُ ابن مسكينٍ ـ قراءةً عليه، وأنا أَسمَعُ ـ، عن ابن وَهْبٍ، قال: أَخبرني عمرُو بن الحارثِ، أن أَبا الزبيرِ حدَّثه

أَنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال:

---

(١) في (هـ): «وما يؤخذ منه».

(٢) أخرجه البخاري (١٤٨٣)، وأبو داود (١٥٩٦)، وابن ماجه (١٨١٧)، والترمذي (٦٤٠).

وقوله: «أو كان بعلاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ما شرب من النخيل بعروقه من الأرض من غير سقي سماء ولا غيرها.

وقوله: «بالسواني»، قال السيوطي: جمع سانية، وهي الناقة التي يُستقى عليها.

وقوله: «النضح»، قال السندي: هو السقي بالرِّشاء، والمراد ما يحتاج إلى مؤنة الآلة.

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

«فيما سَقَتِ الأنهارُ والغيمُ العُشْرُ، وفيما سُقِيَ بالسانِيةِ نِصفُ العُشْرِ»[1].

[المجتبى:٥/٤١، التحفة:٢٨٩٥].

[قال أَبو عبد الرحمن: لا نعلَمُ أَحداً رَفَعَ هذا الحديثَ غيرَ عَمرِو بن الحارثِ. وابنُ جريجٍ رواه عن أَبي الزبيرِ، عن جابرٍ قولَهُ. وحديث ابنِ جُريجٍ أَولى بالصَّوابِ عندنا وإن كان عمرُو بن الحارث أَحفظَ منه. وبالله التوفيق.

قال أَبو عبد الرحمن: عَمرو بنُ الحارث من الحفَّاظ، روى عنه مالكٌ][2].

٢٢٨١- أَخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ، عن أَبي بكرٍ - وهو ابنُ عيَّاشٍ -، عن عاصمٍ، عن أَبي وائلٍ

عن معاذٍ، قال: بَعَثني رسولُ الله ﷺ إلى اليَمَنِ، فأَمَرَني أَنْ آخُذَ ممَّا سَقَتِ السماءُ العُشْرَ، ومما سُقِيَ بالدَّوالي نصفَ العُشْرِ[3].

[المجتبى:٥/٤٢، التحفة:١١٣١١].

[قالَ أَبو عبد الرحمن: هذا الإسنادُ أيضاً ليس بذاكَ القَويِّ، لأن أَبا بكر بنِ عيَّاشٍ وعاصماً ليسا بحافِظَيْنِ][4].

٢٧- كَمْ يَتْرُكُ الخارِصُ

٢٢٨٢- أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ جعفرٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ خُبيبَ بنَ عبد الرحمن، يحدِّث عن عبد الرحمن بنِ مسعودِ بن نِيارٍ

عن سهلِ بن أَبي حَثْمةَ، قال: أَتانا ونحنُ في السوقِ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا خَرَصْتُم، فخُذوا، ودَعُوا الثُّلثَ، فإن لم تَأْخُذوا، أَو

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨١)، وأبو داود (١٥٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٦٦).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) سلف بعضه برقم (٢٢٤٢) فانظر تخريجه هناك.

وقوله «بالدوالي»، قال السندي: جمع دالية، آلة لإخراج الماء.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

تَدعُوا - شَكَّ شُعبةُ - فدَعُوا الرُّبعَ»[1].

[المجتبى:٥/٤٢، التحفة:٤٦٤٧].

٢٨- قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾

٢٢٨٣- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى والحارثُ بن مسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن وَهْبٍ، قال: حدثني عبدُ الجليل بن حُميدٍ[2] اليَحْصُبيُّ، أنَّ ابن شهابٍ حدَّثَهُ، قال:

حدثني أبو أُمامةَ بنُ سهلِ بن حُنيفٍ في الآيةِ التي قال اللهُ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، فقال: هو الجُعْرُورُ ولَونُ حُبَيْق. فنهى رسولُ الله ﷺ أن يُؤخَذا في الصَّدَقةِ[3].

[المجتبى:٥/٤٢، التحفة:١٣٩ و ٤٦٥٨].

٢٩- الرُّذالةُ مِنَ الصَّدَقةِ

٢٢٨٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القَطَّانُ -، عن عبد الحميد بن جعفرٍ، قال: حدثني صالحُ بن أبي عَريبٍ، عن كثيرِ بنِ مُرةَ الحضرميِّ

عن عوفِ بن مالكٍ الأشجعيِّ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ وبيدِه عصاً، وقد علَّقَ رجلٌ قِنوَ حَشَفٍ، فَجَعَلَ يَطعُنُ في ذلك القِنْوِ، فقال: «لو شاءَ ربُّ هذه الصدقةِ، تصدَّقَ بأطيبَ مِن هذا، إنَّ ربَّ هذه الصَّدقةِ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٠٥)، والترمذي (٦٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧١٣) و(١٦٠٩٣)، وابن حبان (٣٢٨٠).

(٢) في الأصلين: «عبيد» وهو تحريف.

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٠٧) من حديث أبي أُمامة، عن أبيه سهل بن حنيف.

وقوله: «الجُعرور»، قال السندي: بضم الجيم وسكون العين: ضرب رديءٌ من التمر يحمل رطباً صغاراً لا خير فيه.

وقوله: «لونُ حُبيقٍ»، قال السندي: نوع رديء من التمر منسوب إلى رجل اسمه ذاك.

يأكُلُ حَشَفاً يومَ القيامةِ»[1].

[المجتبى:٥/٤٣، التحفة:١٠٩١٤].

٣٠- زكاةُ المَعْدِنِ

٢٢٨٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عُبيدِ الله بن الأَخنسِ، عن عمرِو بن شعيبٍ، عن أبيهِ

عن جدِّه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن اللُّقَطَةِ، فقال: «ما كانَ في طريقٍ مأْتِيٍّ أَو في قريةٍ عامرةٍ، فعرِّفها سَنَةً، فإن جاء صاحبُها، وإلا فلَكَ، وما لم يكن في طريقٍ مَأْتِيٍّ ولا في قَرْيةٍ عامرةٍ، ففيهِ وفي الرِّكازِ الخُمْسُ»[2].

[المجتبى:٥/٤٤ و٨/٨٤، التحفة:٨٧٥٥].

٢٢٨٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ، عن أَبي هريرةَ

[قال إسحاقُ: وأخبرنا عبدُ الرزاقِ، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ وأبي سلمةَ][3]

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبارٌ، والبِئرُ جُبارٌ،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٠٨)، وابن ماجه (١٨٢١).

وهو في «مسند» أحمد ٦/٢٣ و ٢٨، وابن حبان (٦٧٧٤).

وقوله: «قنو حشف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القنو: هو العِذْق بما فيه من الرُّطَب. و«الحشف»: اليابسُ الفاسدُ من التمر.

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٠٨) و (١٧١٠) و (١٧١١) و (١٧١٢) و (١٧١٣) و (٤٣٩٠)، وابن ماجه (٢٥٩٦)، و الترمذي (١٢٨٩).

وسيأتي بإسناده وما بقي من متنه برقم (٧٤٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨٣).

والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مختصراً ومفرقاً.

وقوله: «في طريق مأتي»، قال السندي: أي مسلوك. وقوله: «الركاز»، قال السندي: بكسر الراء وتخفيف الكاف من ركزه: إذا دفنه، والمراد: الكنز الجاهلي المدفون في الأرض، وإنما وجب فيه الخمس، لكثرة نفعه وسهولة أخذه.

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (ت) و(هـ).

والمَعْدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمْسُ»(١).

[المجتبى:٥/٤٥، التحفة:١٣١٢٨ و ١٣٣١٠].

٢٢٨٧- أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن سعيدٍ وعُبيدِ الله بن عبد الله

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ مثلَه(٢).

[المجتبى:٥/٤٥، التحفة:١٣٣٥١].

٢٢٨٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سعيدٍ وأبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «جَرْحُ العجماءِ جُبارٌ، والبِئرُ جُبارٌ، والمَعدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمْسُ»(٣).

[المجتبى:٥/٤٥، التحفة:١٣٢٣٦].

٢٢٨٩- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ وهشامٌ، عن ابن سيرينَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٩٩) و (٢٣٥٥) و (٦٩١٢) و (٦٩١٣)، ومسلم (١٧١٠) (٤٥) و(٤٦)، و أبو داود (٣٠٨٥) و (٤٥٩٣)، وابن ماجه (٢٥٠٩) و (٢٦٧٣)، والترمذي (٦٤٢) و (١٣٧٧)

وسيأتي بعده برقم (٢٢٨٧) و (٢٢٨٨) و (٢٢٨٩) و (٥٨٠٣) و (٥٨٠٤) و (٥٨٠٥)

وهو في «مسند» أحمد (٧١٢٠)، وابن حبان (٦٠٠٥) و (٦٠٠٦) و (٦٠٠٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقوله: «والعجماء جرحها جبار»، قال السيوطي: أي: هَدَر، والمراد: الدابة المرسلة في رعيها أو المنفلتة من صاحبها. وقال السندي: المراد ما لم يكن معه سائق ولا قائد من البهائم إذا أتلف شيئاً نهاراً، فلا ضمان على صاحبها.

وقوله: «والبئر جبار»، قال السيوطي: يتأول بوجهين: بأن يحفِرَ الرجل بأرض فلاة للمارّة، فيسقط فيها إنسان، فيهلِك، وبأن يستأجر الرجل من يحفر له البئر في ملكهِ فتنهار عليه، فإنه لا يلزم شيء من ذلك.

وقوله: «والمعدن جبار»، قال السيوطي: هم الأُجَراء في استخراج ما في بطون الأرض؛ لو انهار عليهم المعدن لا يكون على المستأجِر غرامة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٨٦)، وانظر ما قبله وما بعده.

عن أَبي هريرةَ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ : «البِئرُ جُبـارٌ، والعَجْمـاءُ جُبـارٌ، والمَعدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمْسُ»(١).

[المجتبى:٥/٤٥، التحفة:١٤٥٠٦].

٣١- زكاةُ النَّحْلِ

٢٢٩٠- أَخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن الحرانيُّ، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ أَبي شعيبٍ، قال: حدثنا موسى بن أَعْيَنَ، عن عمرِو بنِ الحارثِ، عن عمرِو بن شعيبٍ، عن أَبيه

عن جدِّه، قال: جاء هلالٌ إلـى رسولِ الله ﷺ بِعُشُـورِ نَحْـلٍ لَـهُ، وسـأَلَهُ أَن يَحْمِيَ وادياً يقال له: سَلَبَةُ، فحمى لـه رسولُ الله ﷺ ذلـك الـوادِيَ. فلمَّـا وَلِـيَ عمرُ بن الخطَّابِ، كَتَبَ سفيانُ بـنُ وَهْـبٍ إلى عُمَـرَ بـنِ الخطَّـابِ يَسـأَلُهُ، فكَتَـبَ عمرُ: إنْ أَدَّى إليكَ ما كانَ يُؤَدِّي إلى رسولِ الله ﷺ من عُشْـرِ نَحْلِـهِ، فَـاحْمِ لَـه سَلَبَةَ ذلك، وإلاّ فإنَّما هو ذُبابُ غَيْـثٍ يأْكُلُهُ مَن شاءَ(٢).

[المجتبى:٥/٤٦، التحفة:٨٧٦٧].

٣٢- فرضُ زكاةِ رمضانَ

٢٢٩١- أَخبرنا عِمْرانُ بن موسى البصريُّ، عن عبد الوارثِ بنِ سـعيد البصـريِّ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ رمضانَ على الحُرِّ والعَبـدِ والذَّكَرِ والأُنثى: صاعاً من تَمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ، فَعَـدَلَ النَّـاسُ بـه نصـفَ صاعِ بُرٍّ(٣).

[المجتبى:٥/٤٦، التحفة:٧٥١٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٨٦) من طريق سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٦٠٠) و (١٦٠١) و (١٦٠٢)، وابن ماجه (١٨٢٤).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٢٩٥) لتمام الرواية فيه.

٣٣- فرضُ زكاةِ رمضانَ على المَمْلوكِ

٢٢٩٢- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: فرضَ رسولُ الله ﷺ صَدَقَةَ الفِطرِ على الذَّكَرِ والأُنثى، والحُرِّ والمملوكِ: صاعاً من تَمْرٍ أو صَاعاً من شعيرٍ، قال: فَعَدَلَ الناسُ إلى نصفِ صاعِ بُرٍّ[1].

[المجتبى: ٥/٤٧، التحفة: ٧٥١٠].

٣٤- فرضُ زكاةِ رمضانَ على الصَّغيرِ

٢٢٩٣- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا مالكٌ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ رمضانَ على كُلِّ صغيرٍ وكبيرٍ، حُرٍّ وعَبدٍ، ذَكَرٍ وأُنثى: صاعاً من تَمْرٍ، أَو صاعاً مِن شعيرٍ[2].

[المجتبى: ٥/٤٨، التحفة: ٨٣٢١].

٣٥- فرضُ زكاةِ رمضانَ على المسلمينَ دونَ المعاهَدينَ

٢٢٩٤- أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ أَبو الحارث المصريُّ والحارثُ بن مسكين - قراءةً عليه، وأنا أَسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسمِ، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن عبد الله بن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ فَرَضَ زكاةَ الفِطرِ من رمضانَ على النَّاس: صاعاً من تَمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ، على كلِّ حُرٍّ أَو عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَو أُنثى من المسلمين[3].

[المجتبى: ٥/٤٨، التحفة: ٨٣٢١].

٢٢٩٥- أخبرنا يحيى بنُ محمدٍ، قال: حدثنا محمدُ بن جَهْضَمٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن جعفرٍ، عن عمرَ بن نافعٍ، عن أَبيهِ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٢٩٥)، وانظر ما قبله.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٢٩٥)، وانظر سابقيه.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن ابن عمرَ، قال: فرضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطرِ: صاعاً من تَمْرٍ أَو صاعاً من شَعيرٍ، على الحُرِّ والعَبد، والذَّكَرِ والأُنثى، والصَّغيرِ والكبيرِ من المسلمينَ، وأَمَرَ بها أَن تُؤدَّى قَبلَ خُروجِ النَّاسِ إلى الصلاةِ[1] [2].

[المجتبى:٥/٤٨، التحفة:٨٢٤٤].

٣٦- كَمْ[3] فَرضُ صَدَقَةِ الفِطرِ

٢٢٩٦- أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عيسى ــ وهو ابنُ يونسَ ــ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ صَدَقَةَ الفِطْرِ على الصَّغيرِ والكبير، والذَّكرِ والأُنثى، والحُرِّ والعَبدِ: صاعاً من تَمرٍ، أَو صاعاً مِن شعيرٍ[4].

[المجتبى:٥/٤٩، التحفة:٨٠٨٤].

٣٧- فَرْضُ صَدَقَةِ الفِطرِ قبل نزُولِ الزَّكاةِ

٢٢٩٧- أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ البصريُّ، قال: حدثنا يزيدُ ــ يعني ابنَ زُريعٍ ــ،

---

(١) في (هـ): «إلى صلاةِ العيد».

(٢) أخرجه البخاري (١٥٠٣) و (١٥٠٤) و (١٥٠٧) و (١٥٠٩) و (١٥١١) و (١٥١٢)، ومسلم (٩٨٤) (١٢) و (١٣) و (١٤) و (١٥) و (١٦) و (٩٨٦) (٢٢) و (٢٣)، وأبو داود (١٦١٠) و (١٦١١) و (١٦١٢) و (١٦١٣) و(١٦١٥)، وابن ماجه (١٨٢٥) و (١٨٢٦)، والترمذي (٦٧٥) و (٦٧٦) و (٦٧٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٢٣٠٧) و (٢٣١٢)، وقد سلف قبله وبرقم (٢٢٩١) و (٢٢٩٢) و(٢٢٩٣) و (٢٢٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٩٢) و (٣٣٩٣) و (٣٣٩٤) و (٣٣٩٥) و (٣٣٩٦) و (٣٣٩٧) و (٣٣٩٨) و(٣٤٢٢) و (٣٤٢٣) و (٣٤٢٤) و (٣٤٢٥) و (٣٤٢٦) و (٣٤٢٧)، وابن حبان (٣٢٩٩) و(٣٣٠٠) و (٣٣٠١) و (٣٣٠٢) و (٣٣٠٣) و (٣٣٠٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) في (هـ): كيف فرض صدقة الفطر.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم بن عُتيبةَ، عن القاسم بن مُخَيْمِرَةَ، عن عمرِو بن شُرَحْبيل

عن قيسِ بن سعدِ بن عُبادةَ، قال: كُنَّا نصومُ عاشوراءَ[1]، ونؤدِّي صدقةَ الفِطرِ، فلمّا نزلَ رمضانُ، ونَزَلتِ الزكاةُ، لم نؤْمَرْ به، ولم نُنْهَ عنه، وكُنَّا نَفْعَلُهُ[2].

[المجتبى: ٥/٤٩، التحفة: ١١٠٩٣].

٢٢٩٨- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سَلَمةَ بنِ كُهَيلٍ، عن القاسمِ بن مُخَيْمِرَةَ، عن أبي عَمَّارٍ الهَمْدانيِّ

عن قيسِ بنِ سعدٍ، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بصدقَةِ الفِطرِ قبلَ أن تنزلَ الزكاةُ، فلما نزلتِ الزكاةُ، لم يَأْمُرْنا ولم يَنْهنا، ونحن نَفعَلُهُ[3].

[المجتبى:٥/٤٩، التحفة:١١٠٩٨].

قال أبو عبد الرحمن: أَبو عمارٍ هذا اسمُهُ عَريبُ بنُ حُميدٍ، وعمرُو بن شُرَحبيل كُنْيَتُهُ أبو مَيْسرةَ[4].

٣٨-مِكْيَلَةُ زكاةِ الفِطرِ

٢٢٩٩- أَخبرنا محمدُ بن المثنّى، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابن الحارثِ ـ، قال: حدثنا حُميدٌ، عن الحسنِ، قال:

قال ابنُ عباسٍ ـ وهو أَميرُ البصرةِ ـ في آخرِ الشَّهرِ: أَخرِجوا زكاةَ صَومِكُم، فَنَظَرَ النَّاسُ بَعضُهم إلى بعضٍ، فقال: مَن ههنا من أَهلِ المدينةِ؟ قوموا فَعَلِّموا إخوانَكُم، فإنَّهم لا يعلمونَ أَنَّ هذه الزكاةَ فَرَضَها رسولُ اللهِ ﷺ على كُلِّ

(١) في (هـ): «يوم عاشوراء».

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وسيعيده المصنف برقم (٢٨٥٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٢٨).

وسيأتي ما بقي منه برقم (٢٨٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٤٠).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) جاء في «المجتبى» بعد قوله كنيته أبو ميسرة ما نصه: وسلمة بن كُهيل خالف الحكم في إسناده، والحكم أثبتُ من سلمة بن كُهيل.

ذكَرٍ وأنثى، حُرٍّ ومملوكٍ: صاعاً من شعيرٍ أو تمرٍ، أو نصفَ صاعٍ مِن قَمحٍ[1].

[قال أبو عبد الرحمن: الحسنُ لم يَسمَعْ من ابن عباسٍ][2].

[المجتبى:٥/٥٠، التحفة:٥٣٩٤].

خالفَهُ هشامٌ عن محمدِ بن سيرينَ

٢٣٠٠- أَخبرني عليُّ بنُ ميمون الرَّقيُّ، عن مَخْلَدٍ، عن هشامٍ، عن ابن سيرينَ عن ابن عباسٍ، قال: ذَكَرَ في صَدَقَةَ الفطرِ، فقالَ: صاعٌ مِن بُرٍّ، أَو صاعٌ من تمرٍ، أَو صاعٌ من شعيرٍ أَو، صاعٌ من سُلْتٍ[3].

[المجتبى:٥/٥٠، التحفة:٦٤٣٩].

٢٣٠١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن أَبي رجاءٍ، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يَخْطُبُ على مِنبَرِكُم - يعني مِنبرَ البصرةِ - يقول: صَدَقَةُ الفِطرِ صاعٌ من طعامٍ[4].

[المجتبى:٥/٥٠، التحفة:٦٣٢١].

٣٩- التمرُ في زكاةِ الفِطرِ

٢٣٠٢- أَخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن حربٍ، قال: أَخبرنا مُحْرِز بن الوضَّاحِ، عن إسماعيلَ - وهو ابن أُميَّةَ -، عن الحارثِ بن عبد الرحمن بن أَبي ذُبابٍ، عن عِياض بنِ عبدِ الله بن أَبي سَرْحٍ

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ صَدَقَةَ الفِطرِ: صاعاً من

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١٥).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢٤١٥) مرفوعاً.

وانظر ما سلف قبله مرفوعاً.

وقوله: «من سُلت»، قال ابن الأثير في «النهاية» السُّلت: ضرب من الشعير أبيض لا قشر له.

(٤) سلف مرفوعاً برقم (٢٢٩٩).

شعيرٍ، أَو صاعاً من تمرٍ، أَو صاعاً من أَقِطٍ[1].

[المجتبى:٥/٥١، التحفة:٤٢٦٩].

٤٠- الزبيبُ في زكاةِ الفِطرِ

٢٣٠٣- أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بن المباركِ المُخَرِّمـيُّ ـــ ثقـةٌ ـــ، قـال: حدثنـا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن زيدِ بنِ أَسْلَمَ، عن عِياضِ بن عبد الله

عن أبي سعيدٍ، قال: كنَّا نُخرجُ زَكاةَ الفِطرِ - إذ كان فينا رسـولُ الله ﷺ ـ صاعاً من طعامٍ، أَو صاعاً من شعيرٍ، أَو صاعاً مـن تَمـرٍ، أَو صاعـاً مـن زَبيـبٍ، أَو صاعاً من أَقِطٍ[2].

[المجتبى:٥/٥١، التحفة:٤٢٦٩].

٢٣٠٤- أَخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ، عن وكيعٍ، عن داودَ بن قيسٍ، عـن عيـاضِ بـن عبد الله

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: كُنَّا نُخـرِجُ صَدَقَـةَ الفِطـرِ ـ إذ كـان فينـا رسولُ الله ﷺ ـ صاعاً من طعامٍ، أَو صاعاً من شعيرٍ، أَو صاعـاً مـن تمـرٍ، أَو صاعاً من زبيبٍ، أَو صاعاً من أَقِطٍ، فلم نَزَلْ كذلكَ حتى قَدِمَ معاويةُ الشامَ، فكان فيما علَّم النَّاسَ به أَنْ قال: ما أُرى مُدَّينِ مـن سَـمْراءِ الشَّـامِ إلا تَعـدِلُ صاعاً مِن هذا، قال: وأَخَذَ النَّاسُ بِذلكَ[3].

[المجتبى:٥/٥١، التحفة:٤٢٦٩].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٣٠٤) لتمام لفظه.

وقوله: «أقط»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو لبن مجففٌ يابسٌ مُسْتَحجرٌ، يُطبخ به.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجـه البخـاري (١٥٠٥) و (١٥٠٦) و (١٥٠٨) و (١٥١٠)، ومسـلم (٩٨٥) (١٧) و (١٨) و (١٩) و (٢٠) و (٢١)، وأبو داود (١٦١٦) و (١٦١٧) و (١٦١٨)، وابن ماجه (١٨٢٩)، والترمذي (٦٧٣).

وسيأتي بعده، وبرقم (٢٣٠٨) و(٢٣٠٩)، وقد سلف برقم (٢٣٠٢) و(٢٣٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٨٢) و(١١٦٩٨)، وابن حبان (٣٣٠٥) و(٣٣٠٦) و(٣٣٠٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه ما نُسب إلى معاوية.

وقوله: «سمراء الشام»، قال السندي: أي: القمح الشامي.

٤١- الدَّقيقُ في زكاةِ الفِطْرِ

٢٣٠٥- أَخبرنا محمدُ[1] بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا ابنُ عَجْلانَ، قال: سمعتُ عياضَ بنَ عبد الله

يُخبرُ عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: لم نُخرِجْ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ إلا صاعاً من تَمرٍ، أَو صاعاً من شعيرٍ، أَو صاعاً من زَبيبٍ، أَو صاعاً من دَقيقٍ، أَو صاعاً من أَقِطٍ، أَو صاعاً من سُلْتٍ. ثم شَكَّ سفيانُ في هذا الحديثِ، فقال: دقيقٌ أَو سُلْت[2].

قال أَبو عبد الرحمن: لا أَعلمُ أَحداً قال في هذا الحديث: «دقيق» غيرَ ابن عُيينة.

[المجتبى:٥/٥٢، التحفة:٤٢٦٩].

٤٢- الحِنْطَةُ في زكاةِ الفِطرِ

٢٣٠٦- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أَخبرنا يزيدُ، قال: أَخبرنا حُميدٌ، عن الحسنِ أَن ابن عباسٍ خَطَبَ بالبصرةِ، فقال: أَدُّوا زكاةَ صَومِكُم، فَجَعَلَ النّاسُ يَنظُرُ بعضهُم إلى بعضٍ، فقالَ: مَنْ هاهنا مِن أَهل المدينةِ؟ قُوموا إلى إخوانِكُم فعلِّمُوهُم، فإنَّهُم لا يعلمونَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ فَرض صدقةَ الفِطرِ على الصَّغيرِ والكبيرِ، والحُرِّ والعَبدِ، والذَّكرِ والأُنثى: نصفَ صاعٍ بُرٍّ، أو صاعاً من تمرٍ أَو شعيرٍ. قال الحسنُ: فقال عليٌّ: أَمَّا إذا أَوسعَ اللهُ عليكم، فأَوسِعوا، اجعلوا صاعاً من بُرٍّ أَو غَيْرِهِ[3].

[المجتبى:٣/١٩٠ و ٥/٥٢، التحفة:٥٣٩٤].

(١) في الأصلين: «محمود» وهو تحريف.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨١٥)، وهذا أتم منه.

٤٣- السُّلْتُ في زَكاةِ الفِطْرِ

٢٣٠٧- أَخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن أَبي رَوَّادٍ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: كان النَّاسُ يُخرجُون عن صَدَقَةِ الفِطرِ في عهدِ رسولِ الله ﷺ صاعاً من شعيرٍ، أَو تَمرٍ، أَو سُلتٍ، أَو زبيبٍ[1].

[المجتبى: ٥/٥٣، التحفة: ٧٧٦٠].

٤٤- الشَّعيرُ في زكاةِ الفِطرِ

٢٣٠٨- أَخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا داودُ بنُ قيسٍ، قال: حدثنا عياضٌ

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: كُنَّا نُخْرِجُ في عهدِ رسولِ الله ﷺ صاعاً من شعيرٍ، أَو تمرٍ، أو زبيبٍ، أَو أَقِطٍ، فلم نَزَلْ كذلك حتى كان في عهدِ معاويةَ، قال: ما أُرى مُدَّينِ من سمراءِ الشامِ إلا تَعْدِلُ صاعاً من شعيرٍ[2].

[المجتبى: ٥/٥٣، التحفة: ٤٢٦٩].

٤٥- الأَقِطُ في زكاةِ الفِطرِ

٢٣٠٩- أَخبرنا عيسى بنُ حمَّادِ بنِ زُغبةَ المصريُّ، قال: أَخبرنا الليثُ، عن يزيدَ، عن عبدِ الله بن عبد اللهِ بن عثمانَ، أَنَّ عياضَ بنَ عبد الله بن سعدٍ حدَّثه

أَنَّ أَبا سعيدٍ الخدريِّ، قال: كُنَّا نُخرجُ على عَهدِ رسول الله ﷺ صاعاً من تمرٍ، أَو صاعاً من شعيرٍ، أَو صاعاً من أَقِطٍ، لا نُخرِجُ غَيرَهُ[3].

[المجتبى: ٥/٥٣، التحفة: ٤٢٦٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٠٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٠٤)، وانظر ما قبله.

٤٦- كَم الصَّاعُ

٢٣١٠- أخبرنا عَمرُو بن زُرارةَ النَّيْسَابوريُّ، قال: حدثنا القاسمُ ـ وهو ابن مالكٍ ـ، عن الجُعَيْدِ، قال:

سمعتُ السائبَ بنَ يزيدَ يقولُ: كان الصَّاعُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ مُدًّا وثُلُثاً بمُدِّكُم اليومَ، وقد زِيدَ فيه[1].

قال أَبو عبد الرحمن: وحدَّثَنِيه زيادُ بن أَيوبَ، عن القاسمِ.

[المجتبى:٥/٥٤، التحفة:٣٧٩٥].

٢٣١١- أخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا أَبو نُعيمٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حَنْظَلَةَ بن أَبي سفيانَ المكيِّ، عن طاووسٍ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المِكيالُ مكيالُ أَهلِ المدينةِ، والوزنُ وزنُ أَهلِ مكةَ»[2].

[المجتبى:٥/٥٤، التحفة:٧١٠٢].

٤٧- الوقتُ الذي يُستَحَبُّ أَن تُؤدَّى فيه زكاةُ الفِطرِ

٢٣١٢- أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بن أَعْيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا موسى بن عُقبةَ

وأَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا الفُضَيلُ ـ هو ابن سليمانَ ـ، قال: حدثنا موسى بن عُقبةَ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بصدقَةِ الفِطرِ أن تؤدَّى قَبلَ خُروجِ النَّاسِ إلى الصلاةِ. وقال ابنُ بَزِيعٍ في حديثه: بزكاةِ الفطرِ[3].

[المجتبى:٥/٥٤، التحفة:٨٤٥٢].

[قال أَبو عبد الرحمن: فُضيلُ بن سليمانَ هذا كان يحيى بنُ معينٍ يُضَعِّفُهُ،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧١٢) و (٧٣٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٣٤٠).

وسيأتي برقم (٦١٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٩٥).

وكان عليُّ بن المديني يُحدِّث عنه، وقول يحيى عِندَنا أَولى بالصواب، لأَنَّا وجدنا عند فُضيلِ بن سليمانَ أَحاديثَ مناكيرَ. وبالله التوفيق][1].

٤٨- إخراجُ الزَّكاةِ من بَلدٍ إلى بلدٍ

٢٣١٣- أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك الـمُخَرِّميُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا زكريا بن إسحاقَ - وكان ثقةً -، عن يحيى بن عبد الله بن صَيْفيٍّ، عن أَبي مَعبَدٍ

عن ابن عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ معاذَ بنَ جبل إلى اليمنِ، فقال: «إنَّك تَأْتي قوماً أَهلَ كتابٍ، فادْعُهُم إلى شهادَةِ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ وأنِّي رسولُ الله، فإن هم أَطاعوا لك[2]، فأَعلِمْهُم أَنَّ اللهَ افتَرضَ عليهم خَمسَ صَلواتٍ في كُلِّ يومٍ وليلةٍ، فإن هم أَطاعوا لَكَ[2]، فأَعلِمْهُم أَنَّ اللهَ قد افترضَ عليهم صدقةً في أموالِهم، تُؤخَذُ من أَغنِيائِهم، وتُرَدُّ[3] في فُقَرائِهم، فإن هُم أَطاعوكَ لذلكَ، فإيَّاكَ وكرائِمَ أَموالِهم، واتَّقِ دعوةَ المظلومِ، فإنَّها ليسَ بينها وبينَ اللهِ حجابٌ»[4].

[المجتبى:٥/٥٥، التحفة:٦٥١١].

٤٩- إذا أَعْطى صَدَقَتَهُ غَنِيّاً وهو لا يَشعُرُ

٢٣١٤- أَخبرني عِمْرَانُ بن بكَّارٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ عَيَّاشٍ، قال: حدثنا شعيبٌ - وهو ابن أَبي حمزةَ -، قال: حدثني أَبو الزنادِ، مما حَدثه عبدُ الرحمن الأَعرجُ

مما ذكَر أنه سَمِعَ أَبا هريرةَ يُحدِّثُ به عن رسولِ الله ﷺ، وقال: «قال رجلٌ: لأَتَصَدَّقَنَّ بصَدقةٍ، فَخرجَ بَصَدَقَتِه، فوضَعَها في يدِ سارقٍ، فأَصبحوا يتحدَّثونَ: تُصُدِّقَ على سارقٍ، فقالَ: اللهمَّ لكَ الحمدُ على سارقٍ، لأَتَصَدَّقَنَّ

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٢) في نسخة في حاشية الأصلين: «أطاعوك».

(٣) في (هـ) و(ت) وحاشيتي الأصلين: «وتوضع».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٢٢٦).

وقوله: «وكرائم أموالهم»، قال السندي: أي: خيارها فإن الحق يتعلق بالوسط.

بصدقةٍ. فَخرجَ بصدقَتِه، فوضَعَها في يدِ زانيةٍ، فأَصبحوا يتحدثـونَ: تُصُـدِّقَ الليلـةَ على زانيةٍ، فقالَ: اللهمَّ لكَ الحمدُ على زانيةٍ، لأَتصدَّقنَّ بصدقةٍ، فَخـرجَ بِصدقَتِـه، فوضعها في يدِ غنيٍّ، فأَصبَحوا يتحدَّثونَ: تُصُدِّقَ على غنيٍّ، قال: اللهمَّ لكَ الحمـدُ على زانيةٍ وعلى سارقٍ وعلى غنيٍّ، فأُتِيَ، فقيلَ له: أَمَّا صَدَقَتُكَ فقـد تُقُبِّلَـتْ، أَمـا الزانيةُ، فلَعَلَّها تَستَعِفُّ به عن زِناها، ولعلَّ السَّارِقَ يَستَعِفُّ بـه عـن سَرِقتِه، ولعـلَّ الغنيَّ أَن يعتبِرَ، فيُنفِقَ مِمَّا أَعطاهُ اللهُ»[1].

[المجتبى:٥/٥٥، التحفة:١٣٧٣٥].

٥٠- الصَّدَقَةُ من غُلولٍ

٢٣١٥- أَخبرنا الحسينُ بنُ محمد البصريُّ الذَّارِعُ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهـو ابـن زُرَيعٍ ـ قال: حدثنا شعبةُ

وأَخبرنا إِسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا بِشرٌ ـ وهو ابن المُفضَّـلِ ـ، قـال: حدثنـا شعبةُ ـ واللفظُ لبشرٍ ـ، عن قتادةَ، عن أَبي المَلِيح

عن أَبيهِ، قـال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقـول: «إِنَّ اللهَ لا يَقبَـلُ صـلاةً بغـيرِ طُهُورٍ، ولاصَدقةً من غُلولٍ»[2].

[المجتبى:٥/٥٦، التحفة:١٣٢].

٢٣١٦- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن سعيدِ بن أَبي سعيدٍ، عـن سعيدِ بن يسارٍ

أَنه سمع أَبا هريرةَ يقول: قال رسول الله ﷺ : «ما تَصـدَّقَ أَحـدٌ بصدقـةٍ مـن

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٢١)، ومسلم (١٠٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٨٢)، وابن حبان (٣٣٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٩)، وابن ماجه (٢٧١).

وسلف برقم (٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٠٨)، وابن حبان (١٧٠٥).

وقوله: «من غلول»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغلول: هو الخيانة في المغنم، والسرقة من الغنيمـة قبـل القسمة. وقال السندي: المراد الحرام.

طَيِّبٍ - ولا يقبلُ اللهُ إلا الطيِّبَ - إلا أَخَذها الرحمنُ بيَمينِه وإن كانت تمرةً، فَتربو في كفِّ الرحمنِ حتى تكونَ أعظمَ من الجبلِ، كما يُربِّي أحَدُكُم فَلُوَّهُ أوفَصيلَهُ»[1].

[المجتبى:٥/٥٧، التحفة:١٣٣٧٩].

٥١- صَدَقَةُ جُهْدِ المُقِلِّ

٢٣١٧- أخبرنا عبدُ الوهَّاب الورَّاقُ بنُ الحكمِ الرَّقيُّ، عن حجَّاجٍ - وهو ابن محمدٍ -، قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني عثمانُ بن أَبي سليمانَ، عن عليٍّ الأزديِّ، عن عُبيدِ بن عُميرٍ

عن عبدِ اللهِ بن حُبْشيٍّ الخَثْعَمِيِّ، أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «إيمانٌ لا شَكَّ فيه، وجهادٌ لا غُلولَ فيه، وحِجَّةٌ مبرورةٌ» قيل: فأيُّ الصلاةِ أَفضلُ؟ قال: «طولُ القنوتِ» قيل: فأيُّ الصَّدقةِ أفضلُ؟ قال: «جُهدُ المُقلِّ». قيل: فأَيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ هَجَرَ ما حرَّمَ اللهُ عليه» قيل: فأيُّ الجهادِ أَفضلُ؟ قال: «مَنْ جاهدَ المشركينَ بمالِه ونَفْسِه» قيل: فأيُّ القَتْلِ أشْرفُ؟ قال: «من هُريقَ دمُهُ وعُقِرَ جوادُه»[2].

[المجتبى:٥/٥٨، التحفة:٥٢٤١].

٢٣١٨- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ عجلانَ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ والقعقاعِ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١٠) وبرقم (٧٤٣٠) تعليقاً، ومسلم (١٠١٤)، وابن ماجه (١٨٤٢)، والترمذي (٦٦١) و (٦٦٢).

وسيأتي برقم (٧٦٨٧) و (٧٦٨٨) و (٧٧١١) و (١١١٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٣٤)، وابن حبان (٢٧٠) و (٣٣١٦) و (٣٣١٩).

وقوله: «فلوه أو فصيله»، قال السندي: فلوه: بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو: الصغير من أولاد الفرس. فإن تربيته تحتاج إلى مبالغة في الاهتمام به عادة والفصيل: ولد الناقة.

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٢٥) و (١٤٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٠١).

وقوله: «جهد المقل» قال السندي: أي: قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد ما يعطيه المقل على قدر طاقته.

عن أَبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «سَبَقَ دِرهَمٌ مئةَ ألفِ دِرهَمٍ». قالوا: وكيفَ؟ قال: «كان لرجلٍ دِرهمانِ، فَتَصَدَّقَ بأجودِهما، وانطلقَ رجلٌ إلى عُـرضِ مالِه، فأَخذَ منه مئةَ ألفِ دِرهمٍ، فَتَصَدَّقَ بِها»[1].

[المجتبى:٥/٥٩، التحفة:١٣٠٥٧].

٢٣١٩- أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا صفوانُ بن عيسى، قـال: أخبرنـا ابنُ عَجْلانَ، عن زيدِ بنِ أَسلمَ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَبَقَ دِرهَمٌ مِئةَ ألفِ دِرْهَمٍ» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف؟ قال: «رجـلٌ لـه دِرهمـان، فـأَخذَ أَحَدَهُمـا، فَتصَـدَّقَ بـه، ورجلٌ له مالٌ كثيرٌ، فأخذ من عُرضِ مالِه مئةَ أَلفٍ، فَتَصَدَّقَ بِهِ»[2].

[المجتبى:٥/٥٩، التحفة:١٣٠٥٧].

٢٣٢٠- أخبرنا الحسينُ بن حُريثٍ، قال: حدثنا الفضلُ بن موسى، عن الحسين ـ وهو ابن واقدٍ المَرْوَزي ـ، عن منصورٍ، عن شَقيقٍ

عن أَبي مسعودٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُنا بالصَّدقةِ، فما يَجِـدُ أَحَدُنـا شيئاً يتصدَّقُ به حتى يَنطلِقَ إلى السوقِ، فيحمِلَ على ظَهرِه، فيجيءَ بالمُدِّ، فيُعطِيَـه رسولَ الله ﷺ، إني لأَعرِفُ اليومَ رجلاً له مئةُ أَلفٍ، ما كان له يومئذٍ دِرْهَمٌ[3].

[المجتبى:٥/٥٩، التحفة:٩٩٩١].

٢٣٢١- أخبرنا بِشْرُ بن خالد العسكريُّ، قـال: أخبرنـا غُنـدَرٌ، عـن شعبةَ، عـن سليمانَ، عن أَبي وائلٍ

عن أَبي مسعودٍ، قال: لـمَّا أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالصَّدقةِ، فَتَصَدَّقَ أَبو عقيـلٍ

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٤٤٣)، والحاكم ١/٤١٦، والبيهقي ٤/١٨١ و ١٨٢.
وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٨٩٢٩)، وابن حبان (٣٣٤٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٤١٦) و (٢٢٧٣) و (٤٦٦٩)، وابن ماجه (٤١٥٥).
وسيأتي برقم (١١١٥٩)
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٤٦).

بنصفِ صاعٍ، وجاء إنسانٌ بشيءٍ أكثرَ منه، فقال المنافقونَ: إنَّ اللهَ لغنيٌّ عن صَدَقَةِ هذا، وما فَعلَ هذا الآخرُ إلا رياءً، فنزلت: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾ [التوبة:٧٩] الآية[١].

[المجتبى:٥/٥٩، التحفة:٩٩٩١].

٥٢- اليدُ العُليا

٢٣٢٢- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني سعيدٌ وعروةُ

سمعا حَكيمَ بن حِزامٍ يقولُ: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فأعطاني، ثم سألتُه، فأعطاني، ثم سألتُه، فأعطاني، ثم قال: «إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلوةٌ، فمن أخَذَهُ بطيبِ نَفسٍ بُورِكَ له فيهِ، ومن أخَذَهُ بإشرافِ نفسٍ لم يُبارَكْ له فيه، وكان كالذي يأكُلُ ولا يَشبَعُ، واليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى»[٢].

[المجتبى:٥/٦٠، التحفة:٣٤٢٦].

٥٣- أيَّتُهما اليدُ العُليا

٢٣٢٣- أخبرنا يوسفُ بن عيسى المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١٥) و (٤٦٦٨)، ومسلم (١٠١٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٢) و (٢٧٥٠) و (٣١٤٣) و (٦٤٤١)، ومسلم (١٠٣٥)، والترمذي (٢٤٦٣).

وسيأتي برقم (٢٣٩٣) و (٢٣٩٤) و (٢٣٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٢٦)، وابن حبان (٣٢٢٠) و (٣٤٠٢) و (٣٤٠٦).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «إن هذا المال خضرة» أنّث الخبر، لأن المراد الدنيا.

وقوله: «خضرة حلوة». شبّهه بالرغبة فيه، والميل إليه، وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء المستلذة؛ فإن الأخضرَ مرغوبٌ فيه على انفراده بالنسبة إلى اليابس، والحلوَ مرغوبٌ فيه على انفراده بالنسبة إلى الحامض، فالإعجاب إذا اجتمعا أشد. اهـ. أفاده الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٦.

وقوله: «بإشراف نفس»، قال السندي: أي: تطلع إليه، وتطمع فيه.

وقوله: «اليد العليا»، قال السندي: المشهور تفسيرها بالمنفقة.

المروزيُّ السِّينانيُّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زيادِ بن أَبـي الجَعْـدِ ـ، عـن جـامعِ بـن شدَّادٍ

عن طارقٍ المُحَاربيِّ، قال: قَدِمنا المدينةَ، فإذا رسولُ الله ﷺ قائمٌ علـى المِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، ويقول: «يَدُ المُعطي العُليا، وابدأْ بِمَن تعولُ: أُمَّكَ وأَبـاكَ، وأُختَـكَ وأَخاكَ، ثم أَدناكَ أَدنَاكَ» مختصرٌ[1].

[المجتبى:٥/٦١، التحفة:٤٩٨٨].

٥٤- بابُ اليدِ السُّفلَى

٢٣٢٤- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن عبد الله بن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو يَذكُرُ الصدقةَ والتعفُّـفَ[2] عـن المسـألةِ: «اليـدُ العليـا خـيرٌ مـن اليـدِ السُّـفلى، واليـدُ العليـا المُنفِقَـةُ، والسُّـفلى السَّائلةُ»[3].

[المجتبى:٥/٦١، التحفة:٨٣٣٧].

٥٥- الصَّدَقَةُ عن ظَهْرِ غِنىً

٢٣٢٥- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا بكرٌ ـ يعـني ابـنَ مُضَـرَ ـ، عـن ابـن عَجْلانَ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «خيرُ الصَّدَقَـةِ مـا كـانَ عـن ظَهْـرِ غِنىً، واليدُ العُليا خيرٌ مِنَ اليدِ السُّفلى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعولُ»[4].

[المجتبى: ٥/٦٢، التحفة:١٤١٤٤].

---

(١) أخرجه الدار قطني ٣/٤٤ ـ ٤٥، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٥).

وهو في ابن حبان (٣٣٤١) وبرقم (٦٥٦٢) بحديث مطول أورده ضمنه.

(٢) في (هـ): «المتعفف».

(٣) أخرجه البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، وأبو داود (١٦٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٤) و (٥٣٤٤) و (٥٧٢٨) و (٦٠٣٩) و (٦٤٠٢)، وابـن حبـان (٣٣٦١) و (٣٣٦٤).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

[قال أَبو عبد الرحمن: عجلانُ هـذا هـو والـدُ محمـدِ بـنِ عجـلانَ، روى عنه بُكيرٌ. وعجلانُ مولى المُشْمَعِلِّ روى عنه ابن أَبي ذئبٍ، كلاهُما يَرويـانِ عـن أَبـي هريرةَ][1].

٢٣٢٦- وأَخبرنا محمدُ بن حاتِم بن نُعيمٍ، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: حدثنا عبـدُ الله، عن عبد الملك بن أَبي سليمانَ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: «لا صَدَقَةَ إلا عن ظَهْرِ غِنًى، واليدُ العُليـا خيرٌ من اليَدِ السُّفلى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعولُ»[2].

[التحفة:١٤١٨٦].

٥٦- تفسيرُ ذلك

٢٣٢٧- أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ ومحمـدُ بـن المثَنـى، قـالا: حدثنـا يحيـى، عـن ابـنِ عَجْلانَ، قال: حدثني سعيدٌ

عن أَبي هريرةَ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ : «تَصدَّقُـوا» فقـال رجـلٌ يـا رسولَ الله، عِندي دينارٌ، قال: «تَصدَّقْ به على نَفسِكَ» قـال: عنـدي آخـرُ، قال: «تَصَدَّقْ به على زَوجَتِكَ» قـال: عنـدي آخـرُ، قـال: «تَصَـدَّقْ بـه علـى وَلَدِكَ» قال: عندي آخرُ، قال: «تَصَدَّقْ به على خادِمِكَ» قال: عنـدي آخـرُ، قال: «أَنتَ أَبصَرُ به»[3].

[المجتبى:٥/٦٢، التحفة:١٣٠٤١].

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

وهو في «مسند» أحمد (٧١٥٥).

وقد رُويَ هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن أبي هريرة وسيخرج كل حديث في موضعه.

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢٣٣٦).

وهذا الحديث مثبت من نسخة (هـ) ومن «التحفة» ولم يرد في سائر النسخ.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٩٧)، وأبو داود (١٦٩١).

وسيأتي برقم (٩١٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٩)، وابن حبان (٣٣٣٧) و (٤٢٣٣) و (٤٢٣٥).

٥٧- إذا تَصَدَّقَ وهو مُحتاجٌ إليه، هل يُرَدُّ عَليهِ؟

٢٣٢٨- أَخبرني عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ عَجْلانَ، عن عِياضٍ، - وهو ابن عبدِ الله بن سعد بن أَبي سَرْح -

عن أبي سعيدٍ، قال: إن رجلاً دَخَلَ المسجدَ في يومِ الجُمُعةِ ورسولُ الله ﷺ يَخطُبُ، فقال: «صلِّ ركعتينِ» ثم جاءَ الجُمُعَة الثانيةَ والنبيُّ ﷺ يَخْطُبُ فقال «صلِّ ركعتَين» ثم جاء الجمعةَ الثالثةَ، فقال عليه السلامُ: «صلِّ ركعتين» ثم قال: «تَصَدَّقوا» فتصدقوا، فأَعطاهُ ثَوبين، ثم قال: «تَصدَّقوا» فطَرَحَ أَحدَ ثَوبيه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلم تَروا إلى هذا الرجلِ؟! إنه دَخَلَ المسجدَ في هيئةٍ بَذَّةٍ، فَرَجُوتُ أن تَفطُنوا له، فَتَصَدَّقوا عليه، فلم تَفعلوا، فقلت: تصَدَّقوا، فتصَدَّقتُم، فأَعطيتُه ثوبَين، ثم قلتُ: تصَدَّقوا، فَطَرَحَ أحدَ ثوبَيه، خُذْ ثَوبَكَ» وانتهَرَهُ(١).

[المجتبى:٥/٦٣، التحفة:٤٢٧٤].

٥٨- صَدَقَةُ العَبدِ

٢٣٢٩- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حاتِمٌ، عن يزيدَ بن أَبي عُبيدٍ، قال:

سمعتُ عُميراً مولى آبي اللحم، قال: أَمرني مَولايَ أَن أُقدِّدَ له لَحْماً، فجاء مِسكينٌ، فأَطعَمْتُهُ منه، فَعلِمَ بذلك مولايَ، فضَرَبَني، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فدعاهُ، فقال: «لِمَ ضَرَبْتَهُ»؟ قال: يُطْعِمُ طَعامي بِغيرِ أَن آمُرَهُ ــ وقال مرَّةً أُخرى: بغير أَمْري - قال: «الأَجرُ بَيْنَكُما»(٢).

[المجتبى:٥/٦٣، التحفة:١٠٨٩٩].

٢٣٣٠- أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى البصريُّ الصَّنْعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارثِ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أَخبرني ابن أَبي بُردةَ، قال: سمعتُ أَبي

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٣١).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٢٥) (٨٢) و (٨٣)، وابن ماجه (٢٢٩٧).

وهو في ابن حبان (٣٣٦٠).

والروايات متقاربة المعنى، وإن كان في لفظه بعض الاختلاف.

يُحدِّثُ عن أَبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «على كُلِّ مُسلمٍ صَدَقَةٌ» قيل: أَرَأَيتَ إن لم يَجِدْها؟ قال: «يعتَمِلُ بيَدِه، فيَنْفَعُ نَفْسَهُ ويَتَصدَّقُ» قيلَ: أَرأَيتَ إن لم يفعلْ؟ قال: «يُعينُ ذا الحاجةِ الملهوفَ» قيل: فإن لم يفعلْ؟ قال: «يأمُرُ بالخيرِ» قال: أَرأَيتَ إن لم يفعلْ؟ قال: «يُمسِكُ عن الشرِّ، فإنَّها صَدَقَةٌ»[1].

[المجتبى:٥/٦٤، التحفة:٩٠٨٧].

٥٩- صدقةُ المرأَةِ من بيتِ زَوجِها

٢٣٣١- أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بن بشارٍ، قالا: حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ،عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ أَبا وائلٍ

يحدِّث عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا تَصدَّقَتِ المرأَةُ من بيتِ زَوجِها كان لها أَجرٌ، وللزوجِ أَجرٌ مثلُ ذلك، وللخازِنِ مثلُ ذلك، ولا يَنقُصُ كُلُّ واحدٍ منهُما من أَجرِ صاحِبِهِ شيئاً، للزوجِ بما كَسَبَ، ولها بما أَنفقَتْ»[2].

[المجتبى:٥/٦٥، التحفة:١٦١٥٤].

٦٠- عَطيَّةُ المرأَةِ بغيرِ إِذنِ زَوجِها

٢٣٣٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قال: حدثنا حُسينٌ المُعَلِّمُ، عن عمرو بن شُعيبٍ، أن أَباه حدَّثه

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: لما فَتَحَ رسولُ اللهِ ﷺ مكةَ قامَ خطيباً، فقالَ في

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٤٥) و (٦٠٢٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٢٥) و (٣٠٦)، ومسلم (١٠٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣١).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٥) و (١٤٣٧) و (١٤٣٩) و (١٤٤٠) و (١٤٤١) و (٢٠٦٥)، ومسلم (١٠٢٤)، وأبو داود (١٦٨٥)، والترمذي (٦٧١) و (٦٧٢).

وسيأتي برقم (٩١٥٢) وبرقم (٩١٥٣) و (٩١٥٤) و (٩١٥٥) من طريق مسروق عن عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٧)، وابن حبان (٣٣٥٨).

خُطبَتِه: «لا يجوزُ لامرأةٍ عَطِيَّةٌ إلا بإذنِ زَوجِها»... مختصرٌ[1].

[المجتبى:٥/٦٥و ٨/٥٧ و ٦/٢٧٨، التحفة:٨٦٨٣].

٦١- فضلُ الصَّدَقةِ

٢٣٣٣- أَخبرنا أَبو داودَ الحرانيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمادٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن فراسٍ، عن عامرٍ، عن مسروق

عن عائشةَ، أن أَزواجَ النبيِّ ﷺ اجتَمعْنَ عِندَه، فقُلْنَ: أَيُّنا أَسرعُ لحُوقاً بك؟ قال: «أَطولُكُنَّ يداً» فأَخذْنَ قَصَبةً، فجعَلْنَ يَذْرَعنَها، وكانت سودةُ أَسرَعَهُنَّ به لحُوقاً، وكانَت أَطولَهُنَّ يداً، فكان ذلك من كَثْرةِ الصَّدَقةِ[2].

[المجتبى:٥/٦٦، التحفة:١٧٦١٩].

٦٢- أيُّ الصَّدقة أَفْضَلُ

٢٣٣٤- أَخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُمارةَ بنِ القعقاعِ، عن أَبي زُرعةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدقةِ أَفضلُ؟ قال: «أَن تَصَدَّقَ وأَنت صحيحٌ شحيحٌ، تأْمُلُ العيشَ وتَخشى الفقْرَ»[3].

[المجتبى:٥/٦٨، التحفة:١٤٩٠٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٧٤) و (٣٥٤٧) و (٤٥٦٢) و (٤٥٦٦)، والترمذي (١٣٩٠).

وسيأتي برقم (٦٥٥٦) و (٧٠٢٦) و (٧٠٢٧) و (٧٠٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨١).

والحديث مطول بخطبة النبي ﷺ في فتح مكة، واقتصر المصنف على ما ذكره، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٩٩)، وابن حبان (٣٣١٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٤١٩) و (٢٧٤٨)، ومسلم (١٠٣٢)، وأبو داود (٢٨٦٥)، وابن ماجه (٢٧٠٦).

وسيأتي برقم (٦٤٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٥٩)، وابن حبان (٣٣١٢) و (٣٣٣٥).

٢٣٣٥- أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القطانُ -، قال: حدثنا عمرُو بن عثمانَ، قال: سمعتُ موسى بنَ طلحةَ

أَنَّ حكيمَ بن حِزامٍ حدَّثه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أفضلُ الصَّدقةِ ما كانَ عن ظهرِ غِنًى، واليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى، وابدأْ بمن تَعولُ»(١).

[المجتبى:٥/٦٩، التحفة:٣٤٣٥].

٢٣٣٦- أخبرنا عمرُو بنُ سَوَّاد بن الأسود بن عمرو، عن ابن وَهْبٍ، قال: أخبرنا يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني سعيدُ بنُ المسيَّبِ

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «خَيْرُ الصَّدقةِ ما كان عن ظَهْرِ غِنىً، وابدأْ بِمَنْ تَعُولُ»(٢).

[المجتبى:٥/٦٩، التحفة:١٣٣٤٠].

٢٣٣٧- أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَديِّ بن ثابتٍ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن يزيدَ الأنصاريَّ

يحدث عن أبي مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَنْفقَ الرجلُ على أَهلِهِ وهو يَحتَسِبُها، كانت له صَدَقةً»(٣).

[المجتبى:٥/٦٩، التحفة: ٩٩٩٦].

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣١٧).

وقوله: «عن ظهر غنى»، قال الخطابي في «أعلام الحديث» ١/٧٦٣: والظهر قد يزاد في مثل هذا إشباعاً للكلام، والمعنى: أنَّ أفضلَ الصدقة ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قَدرَ الكفاية لأهله وعياله، ولذلك يقول: «وابدأ بمن تعول».

وقال البغوي في «شرح السنة»٦/١٧٩: أي: غنًى يعتمده ويستظهر به على النوائب التي تنوبُه.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٢٦) ، (٥٣٥٦).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٣٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (٩٢٢٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٥) و (٤٠٠٦) و (٥٣٥١)، وفي «الأدب المفرد» له (٧٤٩)، ومسلم (١٠٠٢)، والترمذي (١٩٦٥).

وسيأتي برقم (٩١٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٨٢)، وابن حبان (٤٢٣٩).

٢٣٣٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزبيرِ

عن جابرٍ، قال: أَعتقَ رجلٌ من بني عُذْرَةَ عبداً له عن دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «أَلَكَ مالٌ غيرُه» ؟ قال: لا، فقال رسولُ الله ﷺ : «مَن يَشتريه مِنّي»؟ فاشتَراهُ نُعيمُ بن عبد الله العدويُّ بثمانِ مئةِ دِرْهمٍ، فجاءَ بها رسولُ الله ﷺ ، فدَفَعها إليه، ثم قال: «ابدأْ بنفسِكَ، فتَصَدَّقْ عليها، فإن فَضَلَ شيءٌ، فلأَهلِكَ، فإن فَضَلَ عن أَهلِكَ شيءٌ، فَلِذِي قَرابَتِكَ، فإن فَضَلَ عن ذي قرابتكَ شيءٌ فهكذا وهكذا» يقول: بينَ يَديكَ وعن يمينِكَ وشِمالِكَ[1].

[المجتبى٥/٦٩و ٣٠٤، التحفة:٢٩٢٢].

٦٣- صَدَقَةُ البخيلِ

٢٣٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ منصور الجوَّازُ المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن جُريجٍ، عن الحسنِ بن مسلمٍ، عن طاووسٍ، قال: سمعتُ أبا هريرةَ. ثم حدَّثناهُ[2] أبو الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ مَثَلَ الْمُنفِقِ والْمُتَصَدِّقِ والبَخيلِ، كَمَثَلِ رَجُلَينِ عليهما جُبَّتان أَو جُنَّتانِ من حديدٍ من لَدُنْ ثُدِيِّهما إلى تراقِيهما، فإذا أراد الْمُنفِقُ أَن يُنفِقَ، اتَّسعتِ عليهِ الدِّرعُ، أَو مَرَّتْ حتى تُجِنَّ بنانَه وتَعفُوَ أَثَرَهُ، وإذا أَرادَ البَخيلُ أَن يُنفِقَ، قَلَصَتْ ولَزِمَت كُلُّ حَلْقَةٍ مَوضِعَها حتى أَخذت بِتَرْقُوَتِه أَو بِرقَبَتِه» يقولُ أَبو هريرةَ: أَشهَدُ أَنه رأى رسولَ الله ﷺ كذا قال

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٣١) و (٢٤١٥) و (٢٥٣٤) و (٦٧١٦) و (٦٩٤٧)، ومسلم (٩٩٧) و (٩٩٧) صفحة ١٢٨٩ (٥٨) و (٥٩)، وأبو داود (٣٩٥٥) و (٣٩٥٦) و (٣٩٥٧)، وابن ماجه (٢٥١٢) و (٢٥١٣)، والترمذي (١٢١٩).

وسيأتي برقم (٤٩٨٨) و (٦٢٠٣) - سنداً ومتناً - وبرقم (٤٩٨٧) (٦٢٠٤)، وانظر تخريج رقم (٤٩٧٩) و (٤٩٨١) و (٤٩٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٧٣)، وابن حبان (٣٣٣٩) و (٣٣٤٥) و (٤٢٣٤) و (٤٩٣٠) و (٤٩٣١) و (٤٩٣٢) و (٤٩٣٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٢) القائل هو: سفيان بن عيينة.

«يُوسِّعُها ولا تَتَّسِعُ».

قال طاووسٌ: سمعتُ أَبا هريرةَ يُشيرُ بيدِه وهو يُوسِّعُها، فلا تَـتَّسِعُ[1].

[المجتبى ٥/٧٠، التحفة: ١٣٥١٧و١٣٦٨٤].

٢٣٤٠- أَخبرنا أَحمدُ بنُ سُليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنـا وُهَيـبٌ، قـال: حدثنا عبدُ الله بنُ طاووسٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ : قـال: «مَثَـلُ البَخِيـلِ والمتصَـدِّقِ مَثَـلُ رَجُلَـينِ عليهما جُبَّتانِ من حديدٍ قد اضطُرَّتْ أَيدِيهما إلى تَراقِيهما، فكُلَّمـا هَـمَّ المتصَـدِّقُ بصدقةٍ، اتَّسَعَتْ عليه حتى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ، وكُلَّما هَـمَّ البَخيـلُ بصدقـةٍ، تَقَبَّضَـتْ كُـلُّ حَلْقَةٍ إلى صاحِبَتِها، وتَقَلَّصَتْ عليهِ، وانضَمَّتْ يداهُ إلى تَراقيهِ» وسمعتُ رسـولَ الله ﷺ يقول: «فَيَجْهَدُ أن يوسِّعَها، فلا تتَّسعُ»[2].

[المجتبى٥/٧٢، التحفة: ١٣٥٢٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٤٣)، ومسلم (١٠٢١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٨٣)، وابن حبان (٣٣١٣) و (٣٣٣٢).

قوله: «جبتان أو جنتان»، قال السندي: جبتان تثنية جبة، وهو ثوب مخصوص. أو جنتان بنون بدل باء تثنية جنة، وهي الدرعُ وهذا شك من الراوي، وصوَّبوا النون لقوله من حديد، وتواسعت عليه الدرع، وغير ذلك. نعم، إطلاق الجبة بالباء على الجنة بالنون مجازاً غير بعيد فينبغي أن يكون الجُنة بالنون هو المراد في الروايتين. وقال القاضي عياض في «إكمال المعلم» ٣/٥٤٥: والصواب بالنون، كما جاء في الحديث الآخر بغير شك.

وقوله: «من لدن ثديهما»، قال السندي: بضم المثلثة وكسر الدال المهملة وتشديد الياء، جمع ثدي.

وقوله: «إلى تراقيهما»، قال السندي: جمع ترقوة، وهما العظمان المشرفان في أعلى الصدر.

وقوله: «حتى تجن»، قال السيوطي:أي تستر.

وقوله: «تعفو»، قال السندي: أي: تمحو أثر مشيه بسبوغها وكمالها.

وقوله: «قلصت»، قال السندي: أي: انقبضت.

قال الخطابي في «أعلام الحديث» ١/٧٧٠: وحقيقة المعنى أن الجواد إذا هم بالنفقة، اتسع لذلك صدره، وطاوعته يداه، فامتدتا بالعطاء والبذل، وأن البخيل يضيق صدره، وتنقبض يده عن الإنفاق في المعروف والصدقة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

٦٤- الإحصاءُ في الصدقةِ

٢٣٤١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكمِ، عن شعيبٍ، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابن يزيدَ ـ، عن ابن أبي هلالٍ، عن أمية بنِ هندٍ، عن أبي أُمامةَ ابن سَهل بن حُنَيف، قال: كُنَّا يوماً في المسجدِ جُلوساً ونَفَرٌ من المهاجرينَ والأنصارِ

فأَرسَلْنا رَجلاً إلى عائشةَ لِيَستأْذِنَ، فدَخَلْنا عليها، قالت: دَخَلَ عليَّ سائلٌ مَرَّةً وعندي رسولُ الله ﷺ، فأَمَرتُ له بشيء، ثُمَّ دَعوتُ به، فَنَظَرتُ إليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَما تُريدينَ أَن لا يَدخُلَ بيتَكِ شيءٌ ولا يَخرُجَ إلا بِعلمِكِ؟» قلتُ: نعم، قال: «مَهلاً يا عائشةُ، لا تُحصِي، فيُحصِيَ اللهُ عليكِ»[1].

[المجتبى٥/٧٣، التحفة:١٥٩٢٣].

٢٣٤٢- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن عَبدةَ، عن هشامِ بن عُروةَ، عن فاطمةَ

عن أَسماءَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال لها: «لا تُحصي، فيُحصِيَ اللهُ عليكِ»[2].

[المجتبى:٥/٧٣، التحفة:١٥٧٤٨].

٢٣٤٣- أخبرنا الحسنُ بن محمد، عن حجاجٍ، قال ابن جُريجٍ: أخبرني ابنُ أَبي مُلَيْكَةَ، عن عبَّاد بن عبد اللهِ بن الزبيرِ

عن أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ، أنها جاءتْ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا نبيَّ اللهِ، ليسَ لي شيءٌ إلا ما أَدخَلَ عليَّ الزبيرُ، فهل عليَّ جُناحٌ في أَن أَرْضَخَ مِمَّا يُدخِلُ عليَّ؟

---

(١) أخرجه أبو داود (١٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤١٨)، وابن حبان (٣٣٦٥).

وقوله: «لا تحصى»، قال السيوطي: قال الكرماني: الإحصاء: العَدُّ، قالوا: المراد منه عَدُّ الشيء للتبقية. والادخار: ترك الإنفاق في سبيل الله. وإحصاء الله يحتمل وجهين، أحدهما: أنه يحبس عنك مادة الرزق، ويقلله بقطع البركة حتى يصير كالشيء المعدود، والآخر أنه يناقشك في الآخرة عليه.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٣٣) و (٢٥٩١)، ومسلم (١٠٢٩).

وسيأتي برقم (٩١٥٠)، وانظر تخريج ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٢٢)، وابن حبان (٣٢٠٩).

قال: «ارضَخِي ما استَطَعْتِ، ولا تُوكي، فيوكيَ اللهُ عَلَيكِ»(١).

[المجتبى:٥/٧٤، التحفة:١٥٧١٤].

٦٥- القليلُ في الصدقةِ

٢٣٤٤- أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ، عن خالدٍ ـ وهو ابنُ الحارثِ ـ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن المُحِلِّ بنِ خليفةَ ـ كوفيٌّ ثقةٌ ـ

عن عَديٍّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اتَّقُوا النَّارَ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ»(٢).

[المجتبى:٥/٧٤، التحفة:٩٨٧٤].

٢٣٤٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدُ بن الحارثِ، قال: حدثنا شعبةُ، أَنَّ عمرَو بن مُرَّةَ حدثهم، عن خَيْثَمةَ

عن عَديِّ بن حاتم، قال: ذكرَ رسولُ الله ﷺ النَّارَ، فأَشاحَ بوجهِهِ، وتَعَوَّذَ منها ـ ذَكَرَ شعبةُ أنه فعَلَهُ ثلاثَ مَرَّاتٍ ـ ثم قال: «اتَّقوا النَّارَ ولو بِشِقِّ تمرةٍ، فإنْ لم تَجِدوا، فَبِكَلمَةٍ طَيِّبةٍ»(٣).

[المجتبى:٥/٧٥، التحفة:٩٨٥٣].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٣٤) و (٢٥٩٠)، ومسلم (١٠٢٩) (٨٩)، وأبو داود (١٦٩٩)، والترمذي (١٩٦٠).

وسيأتي برقم (٥١٤٩)، و (٥١٥١) و(٩١٤٨)، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩١٢).

وقوله: «أرضخ»، قال السندي: الرضخ: العطية القليلة.

وقوله: «ولا توكي»، قال السندي: من الإيكاء بمعنى الشد والربط، أي: لا تمنعي ما في يدك.

(٢) أخرجه البخاري (١٤١٣) و (١٤١٧) و (٣٥٩٥) و (٦٠٢٣) و (٦٥٣٩) و (٦٥٤٠) و (٦٥٦٣) و (٧٤٤٣) و (٧٥١٢)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٥٣، ومسلم (١٠١٦) (٦٦) و(٦٧) و (٦٨)، وابن ماجه (١٨٥) و (١٨٤٣)، والترمذي (٢٤١٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٥٤)، وابن حبان (٤٧٣) و (٦٦٦) و(٢٨٠٤) و (٧٣٦٥).

والحديث مطول، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٦٦- التَّحريضُ على الصَّدَقَةِ

٢٣٤٦- أَخبرنا أَزهرُ بن جَميلٍ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قال: حدثنا شعبةُ، وذكَرَ عونُ بن أَبي جُحيفةَ، قال: سمعتُ المنذرَ بن جريرٍ

عن أبيهِ، قال: كنَّا عند رسولِ اللهِ ﷺ في صَدرِ النهارِ، فجاءَ قومٌ عُراةٌ حفاةٌ مُتقلِّدي السيوفِ، عامَّتُهم من مُضرَ، بل كُلُّهُم من مُضَرَ، فتغيرَّ وجْهُ رسولِ الله ﷺ لِما رأى بهم مِن الفاقَة، فدَخلَ، ثم خرَجَ، فأَمرَ بلالاً، فأَذَّنَ، ثم أَقامَ الصلاةَ، فصلَّى، ثم خَطبَ، فقال: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] و﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر:١٨] تَصدَّقَ رَجُلٌ من دينارِهِ، مِن دَراهِمِه، مِن ثَوبه، من صاعِ بُرِّهِ، من صاعِ تَمْره» حتى قال: «ولَو بشِقِّ تَمْرةٍ» فجاءَ رجلٌ من الأَنصار بصُرَّةٍ كادَتْ كَفُّهُ تَعْجزُ عَنْها، بل قد عَجَزتْ، ثم تتابَعَ النَّاسُ حتى رَأَيتُ كَوْمَينِ من طَعامٍ وثيابٍ، حتى رأيتُ وَجهَ رسول الله ﷺ يَتهلَّلُ كأنّه مُذْهَبَةٌ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «مَن سَنَّ في الإسلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فله أَجرُها وأَجرُ مَن عَمِلَ بها من غيرِ أَن يَنتَقِصَ من أُجُورهِم شيئاً. ومَن سَنَّ في الإسلامِ سُنّةً سَيِّئَةً، فعَلَيهِ وِزْرُها وَوِزْرُ من يَعْمَلُ بها مِن غَيْرِ أَن يَنْتَقِصَ من أَوزارِهم شيئاً»(١).

[المجتبى:٥/٧٥، التحفة:٣٢٣٢].

٢٣٤٧- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مَعْبَدِ بن خالدٍ

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١٧) (٦٩) و (٧٠) و (٧١)، وابن ماجه (٢٠٣)، والترمذي (٢٦٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٧٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٣)، وابن حبان (٣٣٠٨).

وقوله: «مذهبة»، قال السندي: ...ومعناه: فضة مذهبة، أي: مموهة بالذهب، فهذا أبلغ في حسن الوجه وإشراقه، أو هو تشبيهٌ بالمذهبة من الجلود، وهي شيء كانت العرب تصنعه من جلود، وتجعل فيه خطوطاً. وضبط بعضهم بدال مهملة وضم الهاء بعدها نون، قالوا: هو إناء الدُّهن.

عن حارثةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «تَصَدَّقوا، فإنَّه سيأتي عليكُم زمانٌ يمشي الرجلُ بصَدَقَتِهِ، فيقولُ الذي يُعطَاها: لو جئتَ بها بالأمسِ قَبِلتُها، وأمَّا اليومَ، فلا»(1).

[المجتبى:٥/٧٧، التحفة:٣٢٨٦].

٦٧- الشفاعةُ في الصَّدقةِ

٢٣٤٨- أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني أبو بُردةَ بن عبد الله بن أبي بُردةَ، عن جدِّه أبي بُردةَ

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اشفَعوا، تُشفَّعُوا، ويَقضي اللهُ على لسانِ نَبيِّهِ ما شاءَ»(2).

[المجتبى:٥/٧٧، التحفة:٩٠٣٦].

٢٣٤٩- أخبرنا هارونُ بنُ سعيدٍ الأيْليُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن ابن مُنَبِّه، عن أخيه

عن معاويةَ بن أبي سفيانَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الرجلَ ليسألُني الشيءَ، فأَمنَعُهُ كَي تَشفَعُوا، فتُؤجَرُوا» وإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اشفَعُوا، تُؤجَروا»(3).

[المجتبى:٥/٧٨، التحفة: ١١٤٤٧].

٦٨ـ الاختيالُ في الصَّدقةِ

٢٣٥٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسجُ، قال: أخبرنا محمدُ بن يوسفَ، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، قال: حدثني محمدُ بنُ إبراهيمَ بن الحارث

---

(1) أخرجه البخاري (١٤١١) و (١٤٢٤) و (٧١٢٠)، ومسلم (١٠١١).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٧٢٦)، وابن حبان (٦٦٧٨).

(2) أخرجه البخاري (١٤٣٢) و (٦٠٢٧)، ومسلم (٢٦٢٧)، وأبو داود (٥١٣١) و(٥١٣٣)، والترمذي (٢٦٧٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٥٨٤)، وابن حبان (٥٣١).

(3) أخرجه أبو داود (٥١٣٢).

أخبرنا الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، قال: حدثني محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحارث التيميُّ، عن ابن جابرٍ

عن أبيه ـ وهو جابرُ بن عَتيكٍ ـ وقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن الغَيْرةِ ما يُحبُّ اللهُ، ومنها ما يُبغِضُ اللهُ، ومن الخُيَلاءِ ما يُحِبُّ اللهُ، ومنها ما يُبغضُ اللهُ، فأمَّا الغَيْرةُ التي يُحِبُّ اللهُ؛ فالغَيْرةُ في الرِّيبةِ، وأمَّا الغَيرةُ التي يُبغِضُ الله؛ فالغَيْرةُ في غَيرِ رِيبةٍ. والاختيالُ الذي يُحِبُّ اللهُ اختيالُ الرجلِ بنفسِه عند القتالِ وعندَ الصَّدقةِ، والاختيالُ الذي يُبغِضُ اللهُ الخُيَلاءُ في الباطلِ»[1].

[المجتبى: ٥/٧٨، التحفة: ٣١٧٤].

٢٣٥١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن عمرِو بنُ شعيبٍ، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلوا، وتَصدَّقوا، والبَسُوا في غَيرِ إسرافٍ ولامَخِيلةٍ»[2].

[المجتبى: ٥/٧٩، التحفة: ٨٧٧٣].

٦٩ـ أَجرُ الخادِمِ إذا تَصدَّق بأَمْرِ[3] مَوْلاهُ

٢٣٥٢ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثمِ بنِ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهديٍّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن بُريد بن أبي بُردةَ، عن جدِّه

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنُ للمُؤْمِنِ كالبُنيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً»، وقال: «الخازِنُ الأَمينُ الذي يُعطِي ما أُمِرَ به طَيِّباً به نَفْسُهُ أَحَدُ المُتصَدِّقَيْنَ»[4].

[المجتبى: ٥/٧٩، التحفة: ٩٠٤٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٤٧)، وابن حبان (٢٩٥) و(٤٧٦٢).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٠٥)، والترمذي (٢٨١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٦٦٩٥).
(٣) في (ت): «بإذن».
(٤) أخرجه البخاري(١٤٣٨) و (٢٢٦٠) و (٢٣١٩)، ومسلم(١٠٢٣)، وأبو داود (١٦٨٤).
وهو في«مسند» أحمد (١٩٥١٢)، وابن حبان (٣٣٥٩).

٧٠- المُسِرُّ بالصَّدَقَةِ

٢٣٥٣- أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ أَبو الحارثِ المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن معاويةَ بن صالحٍ، عن بَحير بن سعدٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن كثيرِ بنِ مُرَّةَ

عن عقبةَ بنِ عامر، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الجاهِرُ بالقرآنِ كالجاهِرِ بالصَّدَقَةِ، والمُسِرُّ بالقرآنِ كالمُسِرِّ بالصَّدقَةِ»[١].

[المجتبى: ٥/٨٠، التحفة: ٩٩٤٩].

٧١- المنَّانُ بما أعطى[٢].

٢٣٥٤- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيعٍ، قال: حدثنا عُمرُ بن محمد، عن عبد الله بن يسارٍ، عن سالمِ بن عبد الله

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ثَلاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللهُ إليهم يومَ القيامةِ:العاقُّ لِوالِدَيْهِ، والمَرْأَةُ المُترَجِّلَةُ، والدَّيُّوثُ. وثلاثةٌ لا يَدْخلونَ الجنَّةَ: العاقُّ لِوالِدَيه، والمُدْمِنُ الخَمْرَ، والمنَّانُ بما أَعْطى»[٣].

[المجتبى: ٥/٨٠، التحفة: ٦٧٦٧].

٢٣٥٥- أَخبرنا محمدُ بن بشارٍ، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدْرِكٍ، عن أَبي زُرعةَ بنِ عمرو بن جرير، عن خَرَشَةَ بنِ الحُرِّ

عن أَبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثَلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُم اللهُ يومَ القيامةِ، ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِم، ولا يُزَكِّيهم ، ولَهُمْ عذابٌ أَليمٌ» فَقَرأَها رسولُ الله، ﷺ فقال أَبو ذرٍ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٨٣).

(٢) في (هـ): «المنان بالصدقة» .

(٣) أخرجه البزار (١٨٧٥) و(١٨٧٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» صفحة ٣٦٣ و ٣٦٤، وأبو يعلى(٥٥٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٨٠) و(١٣٤٤٢)، والحاكم ١/٧٢و٤/٢٤٦، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٨٨، وفي «الشعب» (٧٨٠٣) و(٧٨٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٧٢)و(٦١١٣)و(٦١٨٠)، وابن حبان (٧٣٤٠).

وقوله: «والمرأة المترجلة»، قال السندي: التي تتشبه بالرجال في زِيِّهم وهيئاتهم، فأما في العلم والرأي فمحمود.

وقوله: «الدَّيوث»، قال السندي: هو الذي لا غيرة له على أهله.

خابوا وخسروا، خابوا وخسِروا، قال: «المُسْبِلُ[1] إزارَهُ خُيلاءَ، والمُنفِّقُ سِلْعَتَهُ بالحَلِفِ الكاذِبِ، والمنَّانُ عَطاءَهُ»[2].

[المجتبى: ٥/٨١ و٧/٢٤٥، التحفة:١١٩٠٩].

٢٣٥٦ـ أخبرنا بشرُ بن خالدٍ، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، قال: سمعتُ سليمانَ ـ وهو الأعمش ـ، عن سليمانَ بنِ مُسْهِرٍ، عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله: «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهُم اللهُ يومَ القيامةِ، ولا يَنْظرُ إليهم، ولا يُزَكِّيهم، ولَهُمْ عذابٌ أليمٌ: المنانُ بما أَعْطى، والمُسْبِلُ إزارَهُ، والمُنفِّقُ سِلْعَتَهُ بالحَلفِ الكاذِبِ[3]»[4].

[المجتبى: ٥/٨١ و٨/٢٠٨، التحفة: ١١٩٠٩].

٧٢ـ ردُّ السائلِ ولَو بِشيءٍ

٢٣٥٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، عن مالكٍ.

وأخبرني هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا معن، أخبرنا مالكٌ، عن زيدِ بن أَسلمَ، عن ابن بُجيدٍ الأنصاريِّ

عن جدَّته، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «رُدُّوا السائلَ ولو بِظِلْفٍ». في حديث هارونَ: «مُحْرَقٍ»[5].

[المجتبى:٥/٨١،التحفة: ١٨٣٠٥].

---

(١) في (هـ): «السابل».

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦) ، وأبو داود (٤٠٨٧) و(٤٠٨٨) ، وابن ماجه (٢٢٠٨)، والترمذي (١٢١١).

وسيأتي برقم (٢٣٥٦) و(٦٠٠٧) و(٦٠٠٨) و(٩٦٢١)و(٩٦٢٢)و(١٠٩٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣١٨)، وابن حبان(٤٩٠٧).

(٣) في الأصلين و (ت): «الكاذبة»، والمثبت من (هـ) و «المجتبى» .

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) أخرجه أبو داود (١٦٦٧)، والترمذي (٦٦٥).

وسيأتي برقم (٢٣٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٤٨).

وقوله:«بظلف»، قال السندي: بكسر الظاء المعجمة، للبقر والغنم، كالحافر للفرس والبغل، والخف للبعير، والمقصود المبالغة.

٧٣ـ مَنْ يُسْأَلُ فلا يُعْطي

٢٣٥٨ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمرٌ، قال: سمعتُ بَهْزَ بن حكيمٍ، يُحدِّثُ عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لايأْتي رجلٌ مولاهُ يسأَلُهُ من فضلٍ عندَهُ، فَيمنَعُهُ إيَّاهُ، إلا دُعِيَ لهُ يومَ القيامةِ شُجاعاً يتَلَمَّظُ فَضلَهُ الذي مَنَعَ»(١).

[المجتبى: ٥/٨٢و٨٤، التحفة: ١١٣٨٨].

٧٤ـ مَن سأَلَ باللهِ

٢٣٥٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمشِ، عن مجاهدٍ

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ استعاذَ باللهِ، فأَعِيذُوهُ، ومَن سأَلَكُم باللهِ، فأَعطُوهُ، ومَن استَجارَ باللهِ، فأَجيروهُ، ومن أَتى إليكُم معروفاً، فكَافِئوه، فإن لم تَجِدُوا، فادعُوا له حتى تَعلَموا أَن قد كافَأْتُموه»(٢).

[المجتبى: ٥/٨٢، التحفة: ٧٣٩١].

٧٥ـ بابُ مَن سأَلَ بوَجهِ اللهِ

٢٣٦٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمرٌ، قال: سمعتُ بهزَ بنَ حكيمٍ يُحدِّثُ، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قلتُ: يارسولَ الله، ما أَتَيتُك حتى حَلَفتُ أكثرَ من عَدَدِهِنَّ ـ لأَصابعِ يَدَيهِ ـ أَن لا آتيَكَ ولا آتيَ دِينَكَ، وإنِّي كنتُ امرأً لا أَعقِلُ شيئاً إلا ما

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٢٧)، والحديث أورده المصنف مفرقاً .

وقوله: «شجاعاً»، قال السندي: بالرفع على أنه نائب فاعل لدُعي، أو بالنصب على أنه حال مقدم... ونائب الفاعل هو فضله الذي منع، أي: دعي له فضله شجاعاً.

وقوله «يتلمظ»، قال السندي: أي يدير لسانه عليه، ويتبع أثره.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٦)، وأبو داود (١٦٧٢) و (٥١٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٦٥)، وابن حبان (٣٣٧٥) و (٣٤٠٨) و (٣٤٠٩).

عَلَّمني اللهُ ورَسولُهُ، وإني أَسأَلُكَ بوجهِ اللهِ: بِمَ بَعَثَكَ رَبُّكَ إلينا؟ قال: «بالإسلام» قلتُ: وما آياتُ الإسلامِ؟ قال: «أن تقولَ: أَسلمتُ وجهيَ إلى اللهِ، وتَخَلَّيتُ، وتُقيمَ الصلاةَ، وتؤتيَ الزكاةَ، كُلُّ مُسلِمٍ عن مسلمٍ مُحرَّمٌ، أَخَوانِ نَصيرانِ لا يَقبَلُ اللهُ عن مُشرِكٍ بعد ما يُسلِمُ عملاً أو يُفارِقَ المشركينَ إلى المسلمينَ»(1).

[المجتبى: ٥/٤ و٨٢، التحفة: ١١٣٨٨].

٧٦- مَن يُسأَلُ باللهِ ولا يُعطي بِهِ شَيئاً

٢٣٦١- أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي فُديكٍ، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي ذئبٍ، عن سعيد بن خالدٍ القارظيِّ، عن إسماعيلَ بن عبد الرحمن، عن عطاءِ بن يسار

عن ابن عباسٍ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «أَلا أُخبِرُكُم بخيرِ النَّاسِ مَنزِلاً»؟ قلنا: بلى يارسولَ الله، قال: «رجلٌ آخذٌ برأسِ فَرَسِه في سبيلِ اللهِ حتى [يموتَ أَو يُقتلَ](2). وأُخبِرُكُم بالذي يَليه» ؟قلنا: نَعَم يا رسولَ الله، قال: «رجلٌ مُعتَزِلٌ في شِعْبٍ يُقيمُ الصلاةَ، ويُؤتي الزكاةَ، ويعتَزِلُ شرورَ النَّاسِ. وأُخبِرُكُم بِشَرِّ النَّاسِ»؟ قلنا: نعم يارسولَ الله، قال: الذي يُسأَلُ باللهِ، ولا يُعطي به»(3).

[المجتبى: ٥/٨٣،التحفة: ٥٩٨٠].

٧٧- ثوابُ مَن يُعطي سِرًّا

٢٣٦٢- أَخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ،قال: سمعتُ رِبْعيّاً يُحدِّثُ، عن زيدِ بنِ ظَبيانَ

رَفَعَهُ إلى أَبي ذرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثَلاثةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ، وثلاثةٌ يُبغِضُهُمُ اللهُ؛

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٢٧)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «أو يفارق»، قال السندي أي: إلى أن يفارق.
(٢) في الأصلين و (هـ) «تموت أو تُقتل»، والمثبت من (ت) و«المجتبى».
(٣) أخرجه الترمذي (١٦٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢١١٦)، وابن حبان (٦٠٥).

أَمَّا الذين يُحِبُّهُمُ اللهُ: فرَجُلٌ أَتى قوماً، فسَأَلَهُم با للهِ و لم يَسأَلْهُم بقَرابةٍ بينهم وبينه، فمنَعُوهُ، فتَخلَّفَهُ رجلٌ بأَعقابهم، فأَعطاهُ سِرّاً، لا يعلَمُ بعَطِيَّتِهِ إلا اللهُ والذي أَعطاهُ. وقومٌ ساروا لَيلَتَهُم حتى إذا كان النومُ أَحَبَّ إليهم مما يُعدَلُ به، نَزلوا، فوضَعُوا رُؤوسَهُم، فقامَ يَتَمَلَّقُني، وَيتلو آياتي، ورجلٌ كان في سَرِيَّةٍ، فَلقُوا العَدُوَّ، فهُزِموا، فأَقبَلَ بصَدرِه حتى يُقتَلَ أَو يُفتَحَ له. والثلاثةُ الذين يُبغِضُهُم اللهُ: الشيخُ الزاني، والفقيرُ المختالُ، والغَنِيُّ الظَّلُومُ»(١).

[المجتبى: ٣/٢٠٧، و٥/٨٤، التحفة: ١١٩١٣].

٧٨ـ تفسيرُ المِسكين

٢٣٦٣ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ المِسكينُ الذي تَرُدُّهُ التَّمرةُ والتَّمرَتانِ، واللُّقمةُ واللُّقمَتانِ، إنَّ المسكينَ المُتَعَفِّفُ، اقرؤوا إن شِئْتُم: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ » [البقرة: ٢٧٣](٢).

[قال أَبو عبد الرحمن: شَريكٌ هذا هو ابنُ عبد الله بن أَبي نَمِرٍ ليسَ بالقَوِيِّ في الحديثِ](٣).

[المجتبى: ٥/٨٤، التحفة ١٤٢٢١].

٢٣٦٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرجِ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ المِسكينُ بهذا الطَّوَّافِ الذي يَطُوفُ على النَّاس، تَرُدُّهُ اللُّقمَةُ واللُّقمتَانِ، والتَّمرَةُ والتَّمرَتانِ» قالوا: فما المسكينُ؟

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣١٦).

(٢) تخريجه في الذي بعده من طريق الأعرج عن أبي هريرة. وسيتكرر برقم (١٠٩٨٧).

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

وشريك بن أبي عبد الله بن أبي نمر صدوق حسن الحديث، فقد وثّقه غير واحد من الأئمة، وإنما أنزل إلى مرتبة صدوق بسبب خطئه في حديث المعراج، قال الحافظ في «مقدمة الفتح»: احتج به الجماعة إلا أن في روايته عن أنس بحديث الإسراء مواضعَ شاذة.

قال: «الذي لا يجدُ غِنًى يُغنيه، ولا يُفطَنُ له، فيُتَصَدَّقَ عَلَيه، ولا يَقُومُ، فَيَسأَلَ النَّاسَ»[1].

[المجتبى: ٥/٨٥، التحفة: ١١٣٨٢٩].

٢٣٦٥- أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ، قال: أخبرنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال:«ليسَ المِسكينُ الذي تَرُدُّهُ الأُكلَةُ والأُكْلَتانِ، والتَّمرةُ والتَّمرَتان» قالوا: فما المسكينُ يارسولَ الله؟ قال:«الذي لا يَجِدُ غِنًى، ولا يَعلَمُ الناسُ بحاجَتِه، فيُتَصَدَّقَ عليهِ»[2].

[المجتبى:٥/٨٥، التحفة: ١٥٢٧٧].

٢٣٦٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عن عبد الرحمن بن بُجَيدٍ

عن جدَّتِه أُمِّ بُجَيدٍ ــ وكانت ممَّن بايعَ رسولَ الله ﷺ ــ أنها قالت لرسولِ الله ﷺ: إنَّ المسكِينَ لَيَقُومُ على بابي، فما أَجِدُ له شيئاً أُعطِيهُ إيَّاهُ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إن لم تَجِدي شيئاً تُعطينَهُ إيَّاهُ إلا ظِلْفاً مُحرَقاً، فادفَعِيه إليه في يَدِهِ»[3].

[المجتبى: ٥/٨٦، التحفة: ١٨٣٠٥].

٧٩- الفَقيرُ المُختالُ

٢٣٦٧- أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّثُ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٧٦) و(١٤٧٩) و(٤٥٣٩)، ومسلم (١٠٣٩) (١٠١) و(١٠٢) ، وأبو داود (١٦٣١) و(١٦٣٢).

وسيأتي برقم (٢٣٦٥) و(١٠٩٨٧) ، وقد سلف في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

وقوله: «الأكلة»، قال السندي: بضم الهمزة: اللقمة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٥٧).

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يومَ القيامةِ: الشيخُ الزَّاني، والعائِلُ المَزْهُوُّ، والإمامُ الكاذِبُ»[1].

[المجتبى: ٥/٨٦، التحفة: ١٤١٤٥].

٢٣٦٨ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله ابن عمرَ، عن سعيد المَقْبُريِّ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَربعةٌ يُبغِضُهُمُ اللهُ: البيَّاعُ الحلَّافُ، والفقيرُ المُختالُ، والشيخُ الزَّاني، والإمامُ الجائرُ»[2].

[قال أبو عبد الرحمن: عارمٌ أبو النعمان ثقةٌ، إلا أنه تغيَّرَ، فمن سمِع منه قديماً، فسماعُه جيد، ومن سمع منه بعد الاختلاطِ، فليسوا بشيء][3].

[المجتبى: ٥/٨٦، التحفة: ١٢٩٩٢].

٨٠ ـ فَضلُ السَّاعي

٢٣٦٩ـ أخبرنا عَمرُو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن مَسْلمةَ، قال: حدثنا مالكٌ، عن ثورِ بن زيدٍ الدِّيليِّ، عن أَبي الغَيْثِ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «السَّاعي على الأَرمَلَةِ والمسكينِ كالمُجاهِدِ في سبيلِ الله»[4].

[المجتبى: ٥/٨٦، و٨٧، التحفة: ١٢٩١٤].

---

(١) أخرجه مسلم(١٠٧).

وسيأتي بعده أتم من ذلك وبرقم (٧١٠٠)و(٧١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٩٤)،وابن حبان(١٤١٣)و(٥٥٥٨)و(٧٣٣٧) وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «والعائل المزهو»، قال السيوطي: أي: الفقير المتكبر.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله من طريق عجلان عن أبي هريرة ،سيتكرر برقم (٧١٠١).

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري(٥٣٥٣)و(٦٠٠٦)و(٦٠٠٧)، وفي «الأدب المفرد» له (١٣١)، ومسلم (٢٩٨٢)، وابن ماجه (٢١٤٠)،و الترمذي (١٩٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٧٣٢)، وابن حبان (٤٢٤٥).

٨١ ـ المؤلَّفةُ قلوبُهم

٢٣٧٠ـ أخبرنا هنَّادُ بن السريِّ، عن أَبي الأَحوصِ، عن سعيد بن مسروقٍ، عن عبد الرحمن بن أَبي نُعْمٍ

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: بَعَثَ عليٌّ ـ وهو باليمنِ ـ بذَهَبَةٍ بتُرْبَتِها إلى رسولِ الله ﷺ، فَقَسَمَها رسولُ الله ﷺ بين أَربعةِ نفرٍ: الأَقرعِ بنِ حابسٍ الحَنظليِّ، وعُيينةَ بن بدرٍ الفَزَاريِّ، وعلقمةَ بن عُلاثَةَ العامريِّ، ثم أَحَدِ بني كلابٍ، وزيدِ الطائيِّ، ثم أَحَدِ بني نَبْهَانَ، فَغَضِبَتْ قُريشٌ ـ وقال مرَّةً أُخرى: صناديدُ قُريشٍ ـ فقالوا: يعطي صناديدَ نَجدٍ ويَدَعُنا؟! قال: «إنِّي إنما فعلتُ ذلك لأَتأَلَّفَهُم». فجاءَ رجلٌ كَثُّ اللِّحيةِ، مُشرِفُ الوَجْنَتَين، غائرُ العينَين، ناتئُ الجَبينِ، محلوقُ الرَّأسِ، فقال: اتَّقِ اللهَ يا محمدُ، قال:«فَمَن يُطِعِ اللهَ إن عَصَيتُهُ؟! أَيأمَنُني على أَهلِ الأَرض ولا تأْمَنُوني»؟ قال: ثم أَدبَرَ الرجلُ، فاستأْذنَ رجلٌ من القومِ في قَتلِه ـ يُرَونَ أنه خالدُ بنُ الوليدِ ـ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، إنَّ من ضِئْضِئِ هذا قوماً يقرؤونَ القرآنَ لا يُجَاوزُ حناجرَهُم، يَقتُلونَ أَهلَ الإسلامِ، ويَدَعونَ أَهلَ الأَوثان، يَمرُقونَ من الإسلامِ كما يَمرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّةِ، لَئِن أَدركتُهُم، لأَقْتُلَنَّهُم قَتلَ عادٍ»(١).

[المجتبى ٥/٨٧، التحفة: ٤١٣٢].

٨٢ـ الصَّدقةُ لِمَنْ تَحَمَّلَ بحَمالةٍ

٢٣٧١ـ أخبرنا يحيى بنُ حَبيب بنِ عَرَبيٍّ، عن حمادٍ، عن هارونَ بن رِئابٍ، قال: حدثني كِنانَةُ بن نُعيمٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)و(٤٣٥١)و(٤٦٦٧)و(٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٣) و (١٤٤)، وأبو داود (٤٧٦٤).

وسيأتي برقم (٣٥٥٠) و(١١١٥٧) وانظر (١١١٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٠٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٧٣)و(٤٧٧٤)،وابن حبان (٢٥).

وقوله: «ضئضئ»، قال السيوطي: هو الأصل، يريد أنه يخرج من نسله وعقبه.

[وأخبرنا علي بن حُجْرٍ ـ واللفظُ له ـ قال: أخبرنا إسماعيل، عن أيوب، عن هارون، عن كنانةَ بن نُعيمٍ][(1)]

عن قَبيصةَ بن مُخارقٍ، قال: تحمَّلتُ حَمَالةً، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فسأَلْتُهُ فيها، قال: «إنَّ المسأَلَةَ لا تَحِلُّ إلا لثلاثةٍ: رَجلٍ تَحَمَّلَ بحَمَالَةٍ بينَ قومٍ، فَيَسْأَلُ فيها حتى يُؤَدِّيَها، ثُمَّ يُمْسِكُ»[(2)].

[المجتبى: ٥/٨٨و٨٩، التحفة: ١١٠٦٨].

٢٣٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضرِ بن مُساورٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن هارونَ بن رِئابٍ، قال: حدثني كِنانَةُ بن نُعيمٍ

عن قَبيصةَ بنِ مُخارقٍ، قال: تَحَمَّلتُ حَمَالةً، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ أسأَلُهُ فيها، فقال: «أَقِمْ يا قَبيصةُ حتى تأْتِيَنا الصَّدَقَةُ، فنأْمُرَ لكَ بها» قال: ثم قال رسولُ الله ﷺ: «يا قَبيصةُ، إنَّ الصَّدقةَ لا تَحِلُّ إلا لأَحدِ ثلاثةٍ: رجلٍ تَحَمَّلَ بِحَمالةٍ، فَحلَّتْ له المَسأَلةُ حتى يُصيبَ قِواماً من عَيشٍ ـ أو قال: سِداداً من عيشٍ ـ ورَجلٍ أصابَتْهُ فاقةٌ حتى يقولَ ثلاثةٌ من ذوي الحِجَا من قَومِه: قد أصابَتْ فلاناً فاقةٌ، فحلَّتْ لهُ المسأَلةُ حتى يصيبَ قِواماً من عَيشٍ ـ أو قال: سِداداً من عيشٍ ـ ورجلٍ أصابته جائحةٌ، فاجتاحَتْ مالَهُ، فحَلَّتْ له المسأَلةُ حتى يُصيبَها، ثم يُمسِكُ، فما سِوى هذا من المَسأَلةِ ـ يا قَبيصةُ ـ سُحْتٌ، يأْكُلُها صاحِبُها سُحْتاً»[(3)].

[المجتبى: ٥/٨٨و٨٩، التحفة: ١١٠٦٨].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت)، و (هـ) و «التحفة».

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «رجل تحمل بحمالة»، قال السندي: ما يتحمله الإنسان عن غيره من دِيَة أو غرامة، أي: تكفلت مالاً لإصلاح ذات البين، قال الخطابي: هي أن يقعَ بينَ القوم التشاجُر في الدماء والأموال، ويخافُ من ذلك الفتن العظيمة، فيتوسط الرجل فيما بينهم، يسعى في ذات البين، ويضمن لهم ما يترضاهم بذلك حتى يُسكِّن الفتنة.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٤٤) وأبو داود(١٦٤٠).

وسيأتي برقم (٢٣٨٣)، وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (١٥٩١٦) و(٢٠٦٠١)، وابن حبان (٣٢٩١) و(٣٣٩٥) و(٣٣٩٦) و(٤٨٢٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «من ذوي الحجا»، قال السيوطي: أي: العقل.

٨٣ - الصَّدقةُ على اليتيمِ

٢٣٧٣- أخبرنا زيادُ بن أيوبَ دَلُّوية، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قال: حدثني هلالٌ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ

عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: جَلَسَ رسولُ اللهِ ﷺ على المِنبَرِ، وجَلَسْنا حَولَهُ، فقال: «إنَّ مِمَّا أَخافُ عَليكُم مِن بَعدي ما يُفتَحُ عَليكُم من زَهرَةِ». وَذَكَرَ الدُّنيا وزينتَها، فقال رجلٌ: أوَ يأتي الخيرُ بالشَّرِّ؟! فَسَكَتَ عَنهُ رسولُ اللهِ ﷺ، فقيلَ لَهُ: ما شأنُكَ تُكلِّمُ رسولَ اللهِ ﷺ ولا يُكلِّمُكَ؟! قال: وَرأَيْنا[1] أنه يُنَزَلُ عليه، فأَفاقَ يَمسَحُ الرُّحَضَاءَ وقال: «أَشاهدٌ السائلُ؟ [إنَّه - ولَمْ أفهم كما أَرَدتُ][2] - لا يأتي الخيرُ بالشرِّ، وإنَّ مما يُنبتُ الربيعُ يَقتُلُ أو يُلِمُّ إلا آكِلَةَ الخَضِرِ، فإنها أَكَلَتْ حتى إذا امتلأَتْ خاصِرَتاها، استَقبَلتْ عينَ الشَّمسِ، فثَلَطتْ، ثم بالَتْ، ثم رَتَعَتْ، وإنَّ هذا المالَ خَضِرةٌ حُلْوَةٌ، ونِعمَ صاحبُ المُسلِمِ هو إن أَعطى مِنهُ اليتيمَ والمسكينَ وابنَ السبيلِ، وإنَّ الذي يأخُذُهُ بِغَيرِ حَقِّهِ كالذي يأكُلُ ولا يَشبَعُ، ويكونُ عليه شهيداً يومَ القيامةِ»[3].

[المجتبى: ٥/ ٩٠، التحفة:٤١٦٦].

---

(١) في النسخ الخطية: «رُئينا» وكذا ضبطت في (ط)، وفي مصادر التخريج: «رأينا» وفي رواية الكشميهني عند البخاري: «فأرينا» بتقديم الهمزة.

(٢) ما بين حاصرتين جاء في (هـ): «ثم ذكر كلمة معناها أنه».

(٣) أخرجه البخاري (٩٢١)و(١٤٦٥)و(٢٨٤٢)و(٦٤٢٧)، ومسلم (١٠٥٢) (١٢١) و (١٢٢) و (١٢٣)، وابن ماجه (٣٩٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣٥)، وابن حبان(٣٢٢٥)و(٣٢٢٦)و(٣٢٢٧).والروايات متقاربة المعنى وقد روي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «الرحضاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: عرق يغسل الجلد لكثرته.

وقوله: «أو يلم»، قال السندي: أي: يقرب من القتل.

قال ابن الأثير في «النهاية»: ضرب في هذا الحديث مثلين: أحدهما: المفرط في جمع الدنيا والمنع من حقها، والآخر: للمقتصد في أخذها والنفع بها.

وقوله: «فثلطت»، قال السيوطي: أي: ألقت رجيعها سهلاً رقيقاً.

٨٤ ـ الصَّدقةُ على الأَقاربِ

٢٣٧٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدُ بن الحارثِ، قال: حدثنا ابنُ عونٍ، عن حفصةَ، عن أُمِّ الرائح

عن سلمانَ بنِ عامرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الصَّدقةُ على المسكينِ صدقةٌ، وهي على ذي الرَّحِمِ اثنتانِ: صَدقةٌ وَصِلَةٌ»(١).

[المجتبى: ٩٢/٥، التحفة: ٤٤٨٦].

٢٣٧٥ـ أخبرنا بِشرُ بن خالد العسكريُّ ـ كَتَبْتُ عنه بالبصرةِ ـ، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي وائلٍ، عن عمرو بن الحارثِ

عن زينبَ امرأةِ عبد الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ للنِّساء: «تَصَدَّقْنَ ولو من حُلِيِّكُنَّ» قالت: وكان عبدُ الله خفيفَ ذاتِ اليَدِ، فقالت له: أَيَسَعُني أن أَضَعَ صَدَقَتِي فيكَ وفي بني أَخٍ لي يتامى؟ فقال عبدُ الله: سَلي عن ذلك رسولَ الله ﷺ، قالت: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فإذا على بابه امرأةٌ من الأنصارِ يُقالُ لها زينبُ، تَسأَلُ عمَّا أَسأَلُ عنه، فَخَرَجَ إلينا بلالٌ، فقلنا له: انطلِقْ إلى رسولِ الله ﷺ، فَسَله عن ذلك، ولا تُخبِرْهُ مَن نَحنُ، فانطلقَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «مَن هما»؟ قال: زينبُ، قال: «أيُّ الزيانبِ؟ قال: زينبُ امرأةُ عبدِ الله بن مسعودٍ، وزينبُ الأنصاريَّةُ. قال: «نعم، لهما أجرانِ: أَجرُ القَرابةِ وأَجرُ الصَّدَقةِ»(٢).

[المجتبى: ٩٢/٥، التحفة: ١٥٨٨٧]

٨٥ ـ المَسأَلةُ

٢٣٧٦ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٤٤)، والترمذي (٦٥٨).
وسيأتي بقصة الإفطار على التمر أو الماء برقم (٣٢٠٩)و(٣٢١٠)و(٣٢١١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٢٧)، وابن حبان(٣٣٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم(١٠٠٠) و(٤٥)و(٤٦)، الترمذي (٦٣٥)و(٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٣٤).
وسيأتي برقم (٩١٥٦)و(٩١٥٧)و(٩١٥٨)
وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٨٢)، وابن حبان (٤٢٤٩).

صالح بنِ كَيْسان، عن ابن شهابٍ، أن أبا عُبيدٍ مولى عبد الرحمن بن أزهرَ أخبره

أنه سمعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لأن يَحتَزِمَ أحَدُكم بحُزمَةِ حَطَبٍ، فيَحمِلَها على ظَهرِه، فيبيعَها خيرٌ من أن يسألَ رجلاً، فيُعطِيَهُ، أو يمنَعَهُ»(١).

[المجتبى: ٥/٩٣، التحفة: ١٢٩٣٠]

٢٣٧٧- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعيبٍ، عن الليثِ بن سعدٍ، عن عُبيد الله بن أبي جعفرٍ، قال: سمعتُ حَمزَةَ بن عبد الله يقول:

سمعتُ عبد الله بن عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مايزالُ الرَّجُلُ يَسأَلُ حتى يأتيَ يومَ القيامةِ ليس في وجهِه مُزْعَةُ لَحمٍ»(٢).

[المجتبى: ٥/٩٤، التحفة: ٦٧٠٢].

٢٣٧٨- أخبرنا محمدُ بن عثمانَ الثقفيُّ، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن بِسطامَ بن مسلمٍ، عن عبد الله بن خليفةَ

عن عائذِ بن عمرٍو، أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فسألَهُ، فأعطاهُ، فلما وَضَعَ رجلهَ على أُسْكُفَّةِ البابِ، قال رسولُ الله ﷺ: «لو تعلمونَ ما في المسألةِ ما مشى أحدٌ إلى أحدٍ يسألُهُ شيئاً»(٣).

[المجتبى: ٥/٩٤، التحفة: ٥٠٦٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٧٠)و(١٤٨٠)و(٢٠٧٤)و(٢٣٧٤)، ومسلم (١٠٤٢) (١٠٦) و(١٠٧).

وسيأتي برقم (٢٣٨١) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٨٦٨)، وابن حبان (٣٣٨٧).

(٢) أخرجه البخاري(١٤٧٤) و(١٤٧٥)، ومسلم (١٠٤٠)(١٠٣)و(١٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٣٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٢٢).

وقوله: «مُزعة لحم»، قال السندي: القطعة اليسيرة من اللحم، والمراد: أنه يجيء ذليلاً لا جاه له ولا قدر، كما يقال: له وجه عند الناس، أو ليس له وجه، أو أنه يعذب في وجهه حتى يسقط لحمه، أو أنه يجعل له ذلك علامة يعرف به. والظاهر ما قيل: إنه جازاه الله من جنس ذنبه، فإنه صرف بالسؤال ماء وجهه عند الناس.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٤٦).

وقوله: «أُسْكُفَّة الباب»، قال السندي: عتبته.

٨٦ ـ سؤالُ الصَّالحينَ

٢٣٧٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن جعفر بن ربيعةَ،عن بكر ابن سوادةَ، عن مسلمِ بنِ مَخْشِيٍّ

عن ابن الفِراسيِّ، أَنَّ الفِراسيَّ قال لِرسولِ اللهِ ﷺ: «أَنسأَلُ يارسولَ الله؟ قال:«لا، وإن كُنتَ سائلاً ولا بُدَّ، فاسأَلِ الصالحينَ»[1].

[المجتبى: ٥/٩٥، التحفة: ١٥٥٢٤].

٨٧ ـ الاستعفافُ عن المسأَلةِ

٢٣٨٠ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن عطاءِ بن يزيدَ

عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، أَن ناساً من الأَنصارِ سأَلوا رسولَ الله ﷺ، فأَعطاهُم، ثم سأَلوه، فأَعطاهُم، حتى إذا نَفِدَ ما عنده، قال: « ما يكونُ عندي من خَير، فلَن أَدَّخِرَهُ عَنكُم، ومن يَستَعفِفْ، يُعِفَّهُ اللهُ، ومَن يَصبِرْ، يُصبِّرْهُ اللهُ، وما أُعطِيَ أَحدٌ عطاءً هو خيراً وأَوسعَ مِنَ الصَّبرِ»[2].

[المجتبى: ٥/٩٥ـ ٩٦، التحفة: ٤١٥٢].

٢٣٨١ـ أخبرنا عليُّ بنُ شعيبٍ، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرجِ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيدِهِ، لأَنْ يأخُذَ أَحَدُكُم حَبْلَهُ، فَيَحتَطِبَ على ظَهرِهِ خَيرٌ له من أَن يأتيَ رجلاً أَعطاهُ الله مِن

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦٩)و(٦٤٧٠)، ومسلم (١٠٥٣)، وأبو داود (١٦٤٤)، والترمذي(٢٠٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٨٩)، وابن حبان (٣٣٩٨)و(٣٣٩٩)و(٣٤٠٠) والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «ومن يستعفف»، قال السندي: أي: من يطلب العفاف ــ وهو تركُ السؤال ــ يُعطه الله العفاف.

فَضلِهِ، فَيسأَلَهُ، أَعطاهُ أَو مَنَعَهُ»[1].

[المجتبى: ٥/٩٦، التحفة: ١٣٨٣٠].

٨٨ ـ فضل من لايسأل الناس شيئاً

٢٣٨٢ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذئبٍ، قال: حدثني محمدُ بن قيسٍ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ بن معاوية

عن ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «من يَضمَنُ لي واحدةً وله الجَنَّةُ» قال يحيى: قال هاهنا كلمةً معناها:«أَلا يَسأَلَ الناسَ شيئاً»[2].

[المجتبى: ٥/٩٦، التحفة: ٢٠٩٨].

٢٣٨٣ـ أَخبرنا هشامُ بن عَمَّارٍ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابن حمزةَ ـ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، عن هارونَ بن رِئابٍ، أَنه حدَّثه عن أَبي بكرٍ ـ هو كِنانةُ بن نُعيمٍ ـ

عن قَبيصةَ بن مُخارقٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تَصلُحُ المسأَلَةُ إلا لثلاثةٍ: رجلٍ أَصابَتْ مالَهُ حالِقَةٌ، فَيسأَلُ حتى يصيبَ سِداداً من عَيشٍ، ثم يُمسِكُ، ورجلٍ تَحمَّلَ بحَمالةٍ [بين قومٍ][3]، فيسأَلُ حتى يُؤَدِّيَ إليهم حَمالَتَهُم، ثُمَّ يُمْسِكُ عن المسأَلةِ، ورجلٍ يَحلِفُ ثلاثةُ نَفَرٍ من قَومِهِ مِن ذَوي الحِجا باللهِ: لقد حَلَّتِ المسأَلةُ لفلان، فيسأَلُ حتى يُصيبَ قِواماً من مَعيشَةٍ[4]، ثُمَّ يُمسِكُ عن المسأَلةِ، فما سِوى[5] ذلك سُحْتٌ»[6].

[المجتبى: ٥/٩٦، التحفة: ١١٠٦٨].

٨٩ ـ حدُّ الغِنى، ماهُوَ؟

٢٣٨٤ـ أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٦) من طريق أبي عبيد عن أبي هريرة.
(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٨٥).
(٣) ما بين حاصرتين زيادة من (ت).
(٤) في نسخة في حاشية الأصلين«عيش» .
(٥) في (هـ): «فما دون».
(٦) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٢).

الثوريُّ، عن حَكيمِ بن جُبيرٍ، عن محمدِ بن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن سأَل وله ما يُغنيهِ، جاءَتْ خُموشاً أَو كُدوحاً في وجهه يومَ القيامةِ». قيل: يارسولَ الله، وماذا يُغنيه؟ ـ أَو ماذا غِناؤُهُ؟ ـ قال: «خَمسونَ دِرهَماً أَو حِسابُها من الذَّهَبِ»(١).

قال يحيى: قال سفيانُ: وسمعتُ زُبيداً يُحدِّثُه عن محمدِ بن عبد الرحمن ابن يزيدَ.

[قال أَبو عبد الرحمن، لا نعلمُ أَحداً قال في هذا الحديثِ:زبيدٌ غيرَ يحيى بن آدمَ، ولا نعرفُ هذا الحديثَ إلا من حديثِ حكيمِ بن جُبيرٍ، وحكيمٌ ضعيفٌ. وسُئِلَ شعبةُ عن حديثِ حكيمٍ ، فقال : أَخافُ النَّارَ، وقد كانَ روى عنه قَديماً](٢).

[المجتبى: ٥/٩٧، التحفة: ٩٣٨٧].

٩٠ـ الإلحافُ في المسأَلةِ

٢٣٨٥ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرٍو، عن وهْبِ بن مُنبِّهٍ، عن أَخيه

عن معاويةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُلحِفوا في المسألةِ، فلا يَسأَلُني أَحدٌ مِنكُم شيئاً وأَنا له كارهٌ، فيُبارَكُ له فيما أَعطَيتُهُ»(٣).

[المجتبى: ٥/٩٧، التحفة: ١١٤٤٦].

٩١ـ مَنِ المُلحِف

٢٣٨٦ـ أخبرنا أَحمد بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن سفيانَ بن عُيَينةَ،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٢٦)، وابن ماجه (١٨٤٠)، والترمذي (٦٥١).

وهو في «مسند » أحمد (٣٦٧٥).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٣٨)، وزاد بعد قوله : «فلا يسألني أحد منكم شيئاً» : فتُخرِج له مسألتُه مني شيئاً، وأنا له كاره.

وقوله: «لا تلحفوا في المسألة»، قال السندي: مِن ألحف أو لحَف بالتشديد، أي: ألح عليه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٩٣)، وابن حبان (٣٣٨٩).

عن داودَ بن شابورَ، عنِ عمرو بن شعيبٍ، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سأَلَ وله أَربعونَ دِرهماً، فهُو مُلْحِفٌ»[1].

[المجتبى: ٥/٩٨، التحفة: ٨٦٩٩].

٢٣٨٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي الرِّجَالِ، عن عُمارةَ بنِ غَزِيَّةَ، عن عبد الرحمن بن أَبي سعيدٍ الخدريِّ

عن أَبيه، قال: سَرَّحَتْني أُمِّي إلى رسول الله ﷺ، فأَتَيتُهُ، فَقَعَدتُ، فاستَقبَلني، وقال: «مَن استغنى، أَغناهُ اللهُ، ومن استَعَفَّ، أَعَفَّهُ اللهُ، ومن استَكَفَّ، كفاهُ اللهُ، ومَن سأَلَ وله قيمةُ وُقِيَّةٍ، فقد أَلحَفَ» فقلتُ: ناقَتي الياقوتَةُ خيرٌ من وُقِيَّةٍ، فَرَجَعتُ، ولَم أَسأَلْهُ[2].

[المجتبى:٥/٩٨، التحفة: ٤١٢١].

٩٢ـ إذا لم يكن عنده دراهمُ وكان عنده عَدْلُها

٢٣٨٨ـ الحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسمِ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن زيدِ بن أَسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ

عن رجلٍ من بني أسدٍ، قال: نَزَلتُ أنا وأَهلي ببقيعِ الغَرْقَدِ، فقال لي أَهلي: اذهَبْ إلى رسول الله ﷺ، فأسأَلْهُ لنا شيئاً نأْكُلُهُ، فذهبتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فوجَدتُ عنده رجلاً يسأَلُهُ ورسولُ الله ﷺ يقول: «لا أَجِدُ ما أُعطيكَ»[3] فولَّى الرجلُ عنه وهو مُغضَبٌ وهو يقول: لَعَمري إنَّكَ لتُعطي من شِئتَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه لَيَغضَبُ عَلَيَّ أَن لا أَجدَ ما أُعطِيهُ، مَن سأَلَ منكم وله وُقِيَّةٌ أَو عِدْلُها، فقد سأَلَ إلحافاً». قال الأَسديُّ: فقلتُ: لَلَقْحَةٌ لنا خيرٌ من وُقِيَّةٍ ـ والأُوقِيَّةُ أَربعونَ دِرهماً ـ فَرَجَعتُ، ولم أَسأَلْه. فَقَدِمَ على رسولِ الله ﷺ بعد

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢٤٤٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١٦٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٦٠)، وابن حبان (٣٣٩٠).

(٣) في (ت): «أعطيه».

ذلك شَعيرٌ وزبيبٌ، فَقَسَمَ لنا منه حتّى أَغنانا الله[1].

[المجتبى: ٥/٩٨، التحفة: ١٥٦٤٠].

٢٣٨٩ـ أخبرنا هنّادُ بن السرِيِّ، عن أَبي بكرٍ، عن أَبي حَصِينٍ، عن سالم بن أَبي الجَعْدِ

عن أبي هريرةَ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : «لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغنيٍّ ولا لِذي مِرَّةٍ سَويٍّ»[2].

[المجتبى: ٥/٩٩، التحفة: ١٢٩١].

٩٣ـ مسأَلةُ القَويِّ المُكْتَسِبِ

٢٣٩٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بن المثنّى، قالا:حدثنا يحيى، عن هشامِ بن عروةَ، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني عُبيدُ الله بن عَديٍّ بن الخِيارِ

أَنَّ رَجُلينِ حدَّثاهُ، أنهما أَتَيا النبيَّ ﷺ يسأَلانِه من الصَّدقةِ، فقلَّبَ فيهما البصرَ وقال محمدٌ: بَصَرَهُ ـ فرآهما جَلْدينِ، فقال: «إن شِئتُما [أَعطيتُكما][3]، ولاحَظَّ فيها لغَنيٍّ ولا لقويٍّ مُكتَسِبٍ»[4].

[المجتبى:٥/٩٩، التحفة:١٥٦٣٥].

٩٤ـ مسأَلةُ الرجلِ ذا سلطانٍ

٢٣٩١ـ أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بن بشرٍ، قال: حدثنا شعبةُ،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٢٧).
وهو «مسند» أحمد (١٦٤١١).
وقوله: «للقحة»، قال السندي: الناقة القريبة العهد بالنتاج، أو التي هي ذات لبن.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٨٩٠٨)، وابن حبان (٣٢٩٠)
وقوله: «مرة»، قال السندي: أي: قوة.

(٣) زيادة من (ت).

(٤) أخرجه أبو داود (١٦٣٣).
وهو في«مسند» أحمد (١٧٩٧٢).
وهذا الحديث قيَّد القوة المطلقة في الحديث السابق بالاكتساب، فيؤخذ من الحديثين أن مجرد القوة لا يقتضي عدم الاستحقاق إلا إذا قرن بها الكسب.

عن عبد الملكِ ـ وهو ابن عُميرٍ ـ عن زيدِ بن عقبةَ

عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ المسائِلَ كُدُوحٌ يَكدَحُ بها الرجلُ وجهَهُ، فمَن شاءَ، كَدَحَ وجهَهُ، ومن شاءَ، تركَهُ، إلاَّ أن يسألَ الرجلُ سلطاناً شيئاً لا يَجدُ منه بُدًّا»(1).

[المجتبى: ٥/١٠٠، التحفة: ٤٦١٤].

٩٥ـ مسألة الرجلِ في أمرٍ لا بُدَّ منه

٢٣٩٢ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملكِ بن عُميرٍ، عن زيدِ بن عقبةَ

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المسألَةُ كدٌّ يَكُدُّ بها الرجلُ وجهَهُ، إلا أن يسألَ الرجلُ سلطاناً أو في أمرٍ لا بُدَّ مِنهُ»(2).

[المجتبى: ٥/١٠٠،التحفة: ٤٦١٤].

٢٣٩٣ـ أخبرنا عبدُ الجبَّارِ بنُ العلاءِ بنِ عبد الجبَّارِ العَطَّارُ البصريُّ ـ لَزِمَ مكةَ ـ [قال: حدثنا](3) سفيانُ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني عُروةُ

عن حكيمِ بنِ حِزامٍ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ ، فأعطاني، ثم سألتُهُ، فأعطاني، ثم سألتُهُ، فأعطاني، فقال:«إنَّ هذا المال حُلوَةٌ خَضِرَةٌ، فمَن أخَذَهُ بطِيبِ نَفسٍ، بُورِكَ لهُ فيه، ومن أخَذه بإشرافِ نَفسٍ، لم يُبارَكْ له فيه ، وكان كالذي يأكُلُ ولا يَشبَعُ، واليدُ العُليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى»(4).

[المجتبى: ٥/١٠٠، التحفة: ٣٤٣١].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٣٩)، والترمذي (٦٨١)، وقال:حسن صحيح.
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢١٩)،وابن حبان (٣٣٨٦)و(٣٣٩٧).
وقوله: «كدوح»، قال السندي: أي: آثار القشر.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
وقوله: «كدٌّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكدُّ: الإتعاب، وأراد بالوجه ماءه ورونقه.

(٣) في (هـ): «عن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٣٢٢)، وانظر ما بعده.

٢٣٩٤- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا مِسكينُ بنُ بُكيرٍ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المسيِّبِ

عن حكيمِ بن حِزامٍ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فأعطاني، ثم سألتُهُ، فأعطاني، ثم سألتُهُ، فأعطاني، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «يا حكيمُ، إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلوَةٌ، فمن أخَذَهُ بسَخاوَةِ نَفسٍ، بُورِكَ له فيه، ومن أخذَهُ بإشرافِ نفسٍ، لم يُبارَكْ له فيه، وكان كالذي يأكُلُ ولا يَشبَعُ، واليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى»(١).

[المجتبى: ٥/١٠٠، التحفة: ٣٤٢٦].

٢٣٩٥- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ بن داودَ الجِيزيُّ، قال: حدثنا إسحاقُ بن بكرٍ، قال: حدثني أبي، عن عَمرِو بن الحارث، عن ابن شهابٍ، عن عُروةَ بن الزبير وسعيد ابن المسيَّب

أنَّ حكيمَ بن حِزامٍ قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فأعطاني، ثم سألتُهُ، فأعطاني، ثم سألتهُ، فأعطاني، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «يا حكيمُ، إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلوَةٌ، فمن أخَذَهُ بسخاوَةِ نَفسٍ، بُورِكَ له فيه، ومن أخَذَهُ بإشرافِ نفسٍ، لم يُبارَكْ له فيه، وكان كالذي يأكُلُ ولا يشبَعُ، واليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى» قال حكيمٌ: فقلتُ: يارسولَ الله، والذي بَعثَكَ بالحقِّ، لا أرْزَأُ أحداً بَعدَكَ حتى أُفارِقَ الدنيا شيئاً(٢).

[المجتبى: ٥/١٠١، التحفة: ٣٤٢٦].

٩٦ - من آتاهُ اللهُ مالاً من غير مَسألَةٍ

٢٣٩٦- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن بُكيرٍ، عن بُسرِ بن سعيدٍ، عن ابن الساعديِّ المالكيِّ، قال:

استَعمَلني عمرُ بنُ الخطَّابِ على الصَّدقةِ، فلما فَرَغتُ منها، فأدَّيتُها إليه، فأمَرَ

---

(١) سلف تخريج برقم (٢٣٢٢)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٢٢)، وانظر ما قبله.

وقوله: «لا أرزأ أحداً»، قال السندي: أي: لا آخذ من أحد شيئاً، وأصله النقص.

لي بعُمالةٍ، فقلت له: إنما عَمِلتُ لله، وأجري على الله، فقال: خُذ ما أُعطِيتَ، فإني قد عَمِلتُ على عَهدِ رسول الله ﷺ، فَقُلتُ مثلَ قولِكَ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا أُعطيتَ شيئاً من غيرِ أن تسألَ، فكُل، وتَصَدَّقْ»(١).

[المجتبى: ٥/١٠٢، التحفة: ١٠٤٨٧].

٢٣٩٧ـ أخبرنا سعيدُ بنِ عبد الرحمن المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن السائبِ بن يزيدَ، عن حُوَيْطِبِ بن عبد العُزَّى، قال: أخبرني عبدُ الله بن السعديِّ

أنه قَدِمَ على عمرَ بنِ الخطابِ من الشامِ، فقال: أَلَمْ أُخبَرْ أنَّكَ تعمَلُ على عَمَلٍ من أعمال المسلمينَ، فتُعطى عليه عُمالةً، فلا تَقبَلُها؟ فقال: أجل، إنَّ لي أفراساً وأَعبُداً وأنا بخيرٍ، فأُريدُ أن يكونَ عملي صدقةً على المسلمينَ، فقال عمرُ: إني أَرَدتُ الذي أَرَدتَ، وكان النبيُّ ﷺ يُعطيني المالَ، فأقولُ: أَعطِهِ مَن هُوَ أَحوَجُ إليه مِنِّي. وإنَّه أَعطاني مرَّةً مالاً، فقلتُ: أَعطِهِ مَن هوَ أحوَجُ إليهِ منِّي، فقال: «ما آتاكَ اللهُ من هذا المالِ من غيرِ مسألةٍ ولا إشرافٍ، فخذْهُ، فتَمَوَّلْهُ، أو تصدَّقْ به، ومالا، فلا تُتبِعْهُ نفسَكَ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٠٢، التحفة: ١٠٤٨٧].

٢٣٩٨ـ أخبرنا كثيرُ بن عُبيدٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزُّبَيديِّ، عن الزهريِّ، عن السائبِ بن يزيدَ، أن حُوَيطِبَ بنَ عبد العُزَّى أخبره، أن عبدَ الله بن السعديِّ أخبره

أنه قَدِمَ على عمرَ بن الخطاب في خلافَتِهِ، فقال له عمرُ: أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَلي من أَعمالِ النَّاسِ(٣) أعمالاً، فإذَا أُعطيتَ العُمالَةَ رَددْتَها؟ فقلتُ: بلى، فقال عمرُ:

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٦٣)، ومسلم(١٠٤٥) (١١٠)و(١١١)و(١١٢)، وأبو داود (١٦٤٧)و(٢٩٤٤).

وسيأتي برقم (٢٣٩٧)و(٢٣٩٨)و(٢٣٩٩)، فانظر تخريج (٢٤٠٠).

وهو في «المسند» أحمد(١٠٠)، وابن حبان(٣٤٠٥).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «عمالة»، قال السندي: أي: أجرة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في (ت): «المسلمين».

فما تريدُ إلى ذلك؟ قلتُ: لي أَفراسٌ وأَعبُدٌ وأَنا بخير، وأُريدُ أَن يكونَ عملي صدقةً على المسلمينَ، فقال له عمرُ: فلا تَفعَلْ، فإنِّي كُنتُ أَردْتُ مثلَ الذي أَردْتَ، كان رسولُ الله ﷺ يُعطيني العطاءَ، فأَقولُ له: أَعطِه أَفقرَ إليه مِنِّي، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذْهُ، تموَّلْهُ أَو تَصدَّقْ به، ما جاءَكَ من هذا المالِ وأَنت غيرُ مُشْرِفٍ ولا سائلٍ، فخذْهُ، وما لا، فلا تُتبِعْه نَفسَكَ»(١).

[المجتبى: ٥/١٠٤، التحفة: ١٠٤٨٧].

٢٣٩٩- أَخبرنا عَمرُو بنُ منصورٍ وإسحاقُ بن منصور، عن الحكمِ بن نافعٍ، قال: أَخبرنا شعيبٌ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني السائبُ بنُ يزيدَ، أَن حُوَيطِبَ بن عبد العُزَّى أَخبره، أَن عبد الله بن السعديِّ أَخبَره

أَنه قَدِمَ على عمرَ بن الخطابِ في خلافته، فقال عمرُ: أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّك تَلي من أَعمالِ النَّاسِ أَعمالاً، فإذا أُعطِيتَ العُمَالةَ كَرِهتَها؟ قال: قلتُ: بلى، قال: فما تريدُ إلى ذلك؟ قلت: إنَّ لي أَفراساً وأَعبُداً وأنا بخيرٍ، فأُريدُ أَن تكونَ عُمالَتي صدقةً على المسلمينَ. فقال عمرُ: فلا تَفعَلْ، فإنِّي قد كنتُ أَردتُ الذي أَردتَ، فكان النبيُّ ﷺ يُعطيني العطاءَ، فأقولُ: أَعطِهِ أَفقَرَ إليه مِنِّي، حتى أَعطاني مرَّةً مالاً، فقلتُ: أَعطِهِ أَفقرَ إليهِ مِنِّي، فقال النبيُّ ﷺ: «خُذْهُ، فَتَموَّلْهُ، وتَصَدَّقْ به، فما جاءَكَ من هذا المالِ وأَنتَ غَيرُ مُشرِفٍ ولا سائلٍ، فخذهُ، وما لا، فلا تُتبِعْهُ نَفسَكَ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٠٤، التحفة: ١٠٤٨٧].

٢٤٠٠- أَخبرنا عَمرُو بنُ منصورٍ، قال: حدثنا الحكمُ بن نافعٍ، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزهريِّ، قال: حدثني سالمُ بن عبد الله، أَن عبدَ الله بن عمرَ، قال:

سمعت عمرَ يقولُ: كان النبيُّ ﷺ يُعطيني العطاءَ، فأَقولُ: أَعطِهِ من هو أَفقرُ إليهِ منِّي، حتى أَعطاني مرَّةً مالاً، فقلتُ: أَعطِهِ من هو أَفقرُ إليهِ منِّي، فقال: «خُذْه، فَتَموَّلْهُ، وتَصَدَّقْ به، وما جاءكَ من هذا المالِ وأَنتَ غيرُ مُشرِفٍ ولا سائلٍ،

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٩٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٩٦).

فَخُذْهُ، وما لا، فلا تُتبِعْهُ نَفسَكَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٠٥، التحفة:١٠٥٢٠].

٩٧ـ استعمالُ آلِ مُحمدٍ ﷺ على الصَّدقةِ

٢٤٠١ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ سَوَّادِ بن الأَسودِ المصريُّ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرني يونسُ ـ هو ابن يزيدَ ـ، عن ابن شهابٍ، عن عبدِ الله بن الحارثِ بن نَوْفَلٍ الهاشميِّ

أَنَّ عبدَ المطَّلب بنَ ربيعةَ بن الحارثِ بن عبد المطَّلب أَخبره، أن أَباهُ ربيعةَ بنَ الحارثِ قال لعبدِ المطَّلب بنِ ربيعةَ وللفضلِ بن عباسٍ: ائْتيا رسولَ الله ﷺ، فقولا: استَعْمِلْنا يارسولَ الله على الصَّدقاتِ، فأَتى عليُّ بنُ أَبي طالبٍ ونحن على تلك الحالِ، فقال لنا: إنَّ رسولَ الله لا يَستَعمِلُ منكم أَحداً على الصَّدقةِ. قال عبدُ المطلب: وانطَلَقتُ أَنا والفضلُ حتى أَتَينا رسولَ الله ﷺ، فقال لنا: «إنَّ هذه الصَّدقةَ إنَّما هي أَوساخُ النَّاسِ وإنَّها لا تَحِلُّ لمحمدٍ ولا لآلِ مُحمَّدٍ»[2].

[المجتبى: ٥/١٠٥، التحفة: ٩٧٣٧].

٩٨ـ ابنُ أُختِ القومِ مِنهم

٢٤٠٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: قلتُ لأَبي إياسٍ معاويةَ بنِ قُرَّةَ:

أَسَمِعتَ أَنَسَ بنَ مالك يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «ابنُ أُختِ القَومِ من

(١) أخرجه البخاري (١٤٧٣)و(٧١٦٤)،ومسلم (١٠٤٥).
وانظر تخريج رقم (٢٣٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٧٢)، وأبو داود (٢٩٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٥١٨)،وابن حبان (٤٥٢٦).

أَنفُسِهِم» ؟ قال: نَعم[1].

[المجتبى: ٥/١٠٦، التحفة: ١٥٩٨].

٢٤٠٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «ابنُ أُختِ القَومِ مِنهم»[2].

[المجتبى: ٥/١٠٦، التحفة:١٢٤].

٩٩ـ بابُ مَوْلى القومِ منهم

٢٤٠٤ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا الحَكَمُ، عن ابن أَبي رافعٍ

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ استعمَلَ رجلاً من بني مخزومٍ على الصَّدَقَةِ، فأَرادَ أَبو رافعٍ أَن يَتبَعَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ :«إِنَّ الصَّدقةَ لا تَحِلُّ لنا، وإِنَّ مَوالـيَ القَومِ مِنهُم»[3].

[المجتبى: ٥/١٠٧، التحفة: ١٢٠١٨].

٢٤٠٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «من أنفسهم»، قال السندي: أي أنه يُعد واحداً منهم، فحكمه كحكمهم، فينبغي أن لا تحل الزكاة لابن أخت هاشمي كما لا تحل لهاشمي.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٤٦) و(٣٥٢٨)و(٦٧٦٢)، ومسلم (١٠٥٩) (١٣٣) ، والترمذي (٣٩٠١).

وانظر ماقبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٨٧)،وابن حبان (٤٥٠١).

واقتصر المصنف على ماذكره، وفي الحديث خبر عتاب النبي ﷺ للأنصار عندما أعطى قريشاً من الفيء و لم يعط الأنصار، وسيرد عند المصنف من طرق أُخرى وبلفظ أتم، وسيخرج كُلُّ حديثٍ في موضعه.

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٥٠)، والترمذي (٦٥٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٨٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٩٠).

حَمزةَ الزَّيَّاتِ، عن الحكمِ بنِ عُتَيبَةَ

عن بعضِ أصحابه، أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ أرقمَ بنَ أبي أرقمَ ساعياً على الصَّدَقَةِ، فقال لأبي رافع: هل لك أن تتبَعَني، وأَجعَلَ لك من سَهمِ العاملينَ؟ قال: ما أنا بالذي أَفعلُ حتى أذكُرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فأَتاهُ، فقال: إنَّ أَرقَمَ بنَ أَبي أَرقمَ مَرَّ بي، فَطَلَبَ إلي أن أَلحَقَهُ، فَيجعَلَ لي سَهمَ العاملينَ، فقال:

«يا أبا رافع، إنَّا ــ أهلَ بيتٍ ــ لا تَحِلُّ لنا الصدقةُ، وإنَّ مولى القَومِ مِن أَنفُسِهِم»[1].

[التحفة:١٢٠١٨].

١٠٠ـ الهَدِيَّةُ للنَّبيِّ ﷺ

٢٤٠٦ـ أَخبرنا زيادُ بن أَيوبَ، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن واصلٍ، قال: حدثنا بَهْزُ بن حكيمٍ، عن أَبيه

عن جدِّه، قال: كانَ النبيُّ ﷺ إذا أُتِيَ بشيءٍ، سأَلَ عنه:«أَهَدِيَّةٌ أَم صَدقةٌ»؟ فإن قِيلَ: صَدقةٌ، لمْ يَأكُلْ، وإن قيل: هَدِيَّةٌ، بَسطَ يدَهُ»[2].

[المجتبى: ١٠٧/٥، التحفة: ١١٣٨٦].

١٠١ـ إذا تحوَّلَتِ الصَّدقةُ

٢٤٠٧ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزُ بن أَسدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا الحكمُ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، أَنَّها أَرادَتْ أَن تَشتَريَ بريرةَ، فتُعتِقَها، وإنَّهُمُ اشتَرطوا وَلاءَها، فَذكَرَتْ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «اشتَريها، فأَعتِقِيها، فإنَّما الولاءُ لمَن أَعتَقَ»

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وهذا الحديث من (هـ) فقط وهي رواية ابن حيوية، نص على ذلك الحافظ المزي في «التحفة».

(٢) أخرجه الترمذي (٦٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٥٤).

وقوله : «بسط يده»، قال السندي: أي: أكل .

وخُيِّرَتْ حين أُعتِقَتْ، وأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بلَحمٍ، فقيل: هذا مما تُصُدِّقَ بـه على بَرِيرةَ، فقال: هُو لَها صَدَقَةٌ ولنا هَدِيَّةٌ» وكانَ زَوجُها حُرًّا[1].

[المجتبى: ٥/١٠٧-١٠٨، التحفة: ١٥٩٣٠].

١٠٢- شراءُ صَدَقَتِهِ

٢٤٠٨- أخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه، وأنـا أسمَـعُ ـ، عن ابن القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن زيدِ بن أسلمَ، عَن أبيه، قال:

سمعتُ عمرَ يقولُ: حَملتُ على فَرَسٍ في سبيلِ اللهِ، فأَضَاعَهُ الـذي كـان عِندَهُ، فأَرَدْتُ أن أَبتاعَهُ منه، وظَنَنْتُ أنَّـه بائِعُهُ بِرُخْـصٍ، فسـأَلتُ عـن ذلـكَ رسولَ الله ﷺ، فقال: «لا تَشتَرِهِ وإن أَعطاكَهُ بِدرهمٍ، فإنَّ العائِدَ في صَدَقَتِـه كالكَلبِ يَعودُ في قَيْئِهِ»[2].

[المجتبى: ٥/١٠٨، التحفة:١٠٣٨٥].

٢٤٠٩- أخبرنا هارونُ بن إسحاقَ، قـال: حدثنـا عبـدُ الـرزاقِ، عـن مَعْمَـرٍ، عـن الزهريِّ، عن سالمِ بن عبد الله، عن أَبيه

عن عمرَ، أَنَّـهُ حَمَلَ على فَرَسٍ في سبيلِ الله، فَرآها تُباعُ، فأَرادَ شِراءَها، فقال

---

(١) أخرجـه البخـاري (١٤٩٣) و(٢٥٣٦) و(٥٢٨٤) و(٦٧١٧) و(٦٧٥١) و(٦٧٥٨) و (٦٧٦٠)، ومسـلم (١٠٧٥)، وأبـو داود (٢٢٣٥)، وابـن ماجـه (٢٠٧٤)، والـترمذي (١١٥٥) و(١١٥٦) و(٢١٢٥)

وسيأتي برقم (٦٣٦٧)و(٦٣٦٨)و(٦٣٦٩)

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٥٠)، وفي «شـرح مشـكل الآثـار» للطحـاوي (٤٣٧٢) و (٤٣٧٣) و (٤٣٧٤)، وابن حبان(٤٢٧١).

وقد رُوي هذا الحديثُ بألفاظٍ مختلفةٍ من طرق عن عائشة، وسيُخرج كل حديث في موضعه.

(٢) أخرجه البخاري(١٤٩٠)و(٢٦٢٣)و(٢٦٣٦)و(٢٩٧٠)و(٣٠٠٣)،ومسـلم(١٦٢٠)،وابـن ماجه (٢٣٩١)و(٢٣٩٢)،والترمذي (٦٦٨).

وسيأتي بعده ، وانظر (٢٤١٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦)، وابن حبان (٥١٢٤) و(٥١٢٥).

وقوله: «فأضاعه الذي كان عنده»، قال السيوطي: أي: بترك القيام عليه بالخدمة والعلف ونحوهما.

له النبيُّ ﷺ : «لا تَعْرِض في صَدَقَتِكَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٠٩، التحفة:١٠٥٢٦].

٢٤١٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ المباركِ، قال: حدثنا حُجينُ بن المثنَّى، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سالمِ بنِ عبد الله

أَن عبدَ الله بنَ عمر كان يُحدِّثُ، أَن عمرَ بن الخطَّاب تَصدَّقَ بفَرَسٍ في سبيلِ اللهِ، فوجَدَهُ يُباعُ بَعدَ ذلك، فأَرادَ أن يَشْتَرِيَهُ، ثم أَتى رسولَ الله ﷺ، فاستَأْمَرَهُ في ذلك، فقال له رسولُ الله ﷺ :«لا تَعُدْ في صَدقتِكَ»[2].

[المجتبى: ٥/١٠٩، التحفة: ٦٨٨٢].

آخر كتاب الزكاة

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٨٩)و(٢٧٧٥)و(٢٩٧١)و(٣٠٠٢)،ومسلم (١٦٢١)، وأبو داود (١٥٩٣).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢١).

بسم الله الرحمن الرحيم

٥- كتاب الصيام

١- وجوبُ الصِّيامِ

٢٤١١- أخبرنا عليُّ بن حُجرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ - وهو ابن جعفرٍ -، قال: حدثنا أبو سُهيلٍ، عن أبيه

عن طلحةَ بن عُبيد الله، أن أعرابيّاً جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ ثائرَ الرأسِ، فقال: يا رسولَ الله، أخبِرْني، ماذا فَرَضَ اللهُ عليَّ من الصلاةِ؟ قال: «الصلواتُ الخمسُ إلا أن تَطوَّعَ شيئاً» قال: أخبِرْني، ماذا[1] افتَرَضَ اللهُ عليَّ من الصِّيامِ؟ قال: «صِيامُ شَهرِ رمضانَ إلا أن تَطوَّعَ شيئاً» قال: أخبِرْني، ماذا[1] فَرَضَ اللهُ عليَّ من الزَّكاةِ؟ فأخبَرَهُ رسولُ الله ﷺ بشرائعِ الإسلامِ، فقال: والذي أكرَمَكَ، لا أتطوَّعُ شيئاً، ولا أنتقِصُ مِمَّا فَرَضَ اللهُ عليَّ شيئاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفلَحَ - وأبيهِ - إن صَدَقَ، أو دَخَلَ الجنَّةَ - وأبيه - إن صَدَقَ»[2].

[المجتبى: ٤/١٢٠، التحفة: ٥٠٠٩].

٢٤١٢- أخبرنا محمدُ بن مَعْمرٍ، قال: حدثنا أبو عامرٍ العَقَديُّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرةِ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، قال: نُهِينا في القرآنِ أن نَسأَلَ النبيَّ ﷺ عن شيءٍ، فكانَ يُعجِبُنا أن يَجيءَ الرجلُ العاقلُ من أهلِ الباديةِ، فيَسأَلَهُ، فجاءَ رجلٌ من أهلِ البادية، فقال: يا محمدُ، أتانا رسولُكَ، فأخبرَنا أنك تَزعُمُ أنَّ الله أرسَلَكَ، قال: «صَدَقَ» قال: فمن خَلَقَ السَّماءَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمن خلقَ الأرضَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمن نَصَبَ فيها الجبالَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمن جَعَلَ فيها المنافِعَ؟ قال: «اللهُ» قال: فبالذي خلق السماءَ والأرضَ، ونصب الجبال، وجعل فيها المنافعَ، آللهُ أرسَلَكَ؟ قال:

---

(١) في (ت) و(ط): «بما».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٥).

«نَعم» قال: وزَعَمَ رسولُكَ أَنَّ علينا خَمسَ صلواتٍ في كُلِّ يومٍ ولَيلةٍ، قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك، آللهُ أَمَرَكَ بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعم رَسولُكَ أَنَّ علينا صَدقةَ أَموالِنا، قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك، آللهُ أَمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزَعم رسُولُكَ أَنَّ علينا صومَ شَهرٍ في كُلِّ سنةٍ، قال: «صدق» قال: فبالذي أَرسلك، آللهُ أَمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعمَ رسولُكَ أَنَّ علينا الحجَّ مَن استطاعَ إليه سبيلاً، قال: «صدقَ» قال: فبالذي أَرسلك، آللهُ أَمركَ بهذا؟ قال: «نعم» قال: فوالذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لا أَزيدُ عَليهِنَّ شيئاً ولا أَنتقِصُ. فلما ولَّى، قال النبيُّ ﷺ: «لَئِنْ صدقَ لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ»[1].

[المجتبى: ٤/١٢١-١٢٢، التحفة: ٤٠٤].

٢٤١٣- أخبرنا عيسى بنُ حمادٍ، عن اللَّيثِ، عن سعيدٍ، عن شَريكِ بن أَبي نَمِرٍ

أَنه سَمِعَ أَنسَ بن مالك يقولُ: بَينا نَحنُ جلوسٌ في المسجِدِ، جاءَ رجلٌ على جَمَلٍ، فأَناخَهُ في المسجد، ثُمَّ عَقلَهُ، فقال لهم: أَيُّكم محمدٌ؟ ورسولُ الله ﷺ مُتَّكِئٌ بين ظُهرانَيْهِم، قلنا له: هذا الرجلُ الأَبيضُ المتَّكئُ، فقال له الرجلُ: يا ابنَ عبد المطَّلِبِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «قد أَجَبْتُكَ» فقال الرجلُ: إنِّي - يا محمدُ - سائِلُكَ، فمُشْتَدٌّ عليك في المسأَلةِ، فلا تَجِدَنَّ عليَّ في نَفسِكَ، فقال: «سَلْ ما بَدا لَكَ» فقال الرجلُ: نَشَدتُكَ بربِّكَ وربِّ مَن قبلك، آللهُ أَرسَلَكَ إلى النَّاسِ كُلِّهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ نعم» قال: فأَنشُدُكَ اللهَ، آللهُ أَمَركَ أَن نُصلِّيَ الصلواتِ الخَمسَ في اليومِ والليلةِ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ نعم» قال: فأَنشُدُكَ اللهَ، اللهُ أَمرك أَن نصومَ هذا الشَّهرَ من السَّنةِ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ نعم» قال: فأَنشُدُكَ با للهِ، اللهُ أَمرك أَن تَأْخُذَ هذه الصَّدَقَةَ من أَغنيائِنا، فتَقسِمَها على

---

(١) أخرجه مسلم (١٢) (١٠) و(١١) والترمذي (٦١٩).

وانظر ما بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٢٤٥٧)، وابن حبان (١٥٥).

وقوله: «نهينا في القرآن»، قال السندي: بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ والمراد بقوله: عن شيءٍ، أي: غير ضروري لما فيه من احتمال أن يكون من تلك الأشياء.

فقرائِنا؟ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ نعم» فقال الرجلُ: آمنتُ بما جئتَ به، وأنا رسولُ مَنْ ورائي مِن قَومي، وأنا ضِمامُ بن ثعلبةَ أخو بني سعدِ بن بكرٍ(١).

[المجتبى: ٤/١٢٢، التحفة: ٩٠٧].

قال أبو عبد الرحمن: خالَفَهُ يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعدٍ.

٢٤١٤- أخبرنا عُبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ من كِتابه، قال: حدثنا عمِّي - وهو يعقوبُ بنُ إبراهيمَ -، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني ابنُ عَجْلانَ وغَيرُهُ من إخوانِنا، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن شَريكِ بن عبد الله بن أبي نَمِرٍ

أنه سَمِعَ أنسَ بن مالك يقول: بينَما نحنُ جلوسٌ عندَ رسول الله ﷺ في المسجدِ، دخلَ رجلٌ على جَملٍ، فأَناخَهُ في المسجدِ، ثم عَقَلَهُ، فقال: أيُّكُم محمدٌ؟ وهو مُتَّكِئٌ بينَ ظَهرَيْهِم، فقلنا له: هذا الرجلُ الأبيضُ المُتَّكِئُ، فقال له الرجلُ: يا ابنَ عبدِ المطلب، فقال له رسولُ الله ﷺ: «قد أَجَبْتُكَ» فقال الرجلُ: يا محمدُ، إنِّي سائِلُكَ، ومُشتَدٌّ عَليكَ في المسألةِ، فقال: «سَلْ ما بدا لَكَ» قال: أنشُدُكَ بربِّكَ وربِّ مَن قبلَكَ، آللهُ أَرسَلَكَ إلى النّاسِ كُلِّهم؟ قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ نعم» قال: فأنشُدُكَ اللهَ، آللهُ أمَرَكَ أن نصومَ هذا الشَّهرَ من السَّنَةِ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ نعم» قال: أنشُدُكَ اللهَ، آللهُ أمَرَكَ أن تأخُذَ هذه الصدقةَ من أغنيائِنا، فتَقسِمَها على فُقرائِنا؟ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ نَعم» قال الرجلُ: آمَنتُ بما جئتَ به، وأنا رسولُ مَن ورائي مِن قَومي، وأنا ضِمامُ بن ثَعلبةَ أخو بني سعدِ بنِ بكرٍ(٢).

[المجتبى: ٤/١٢٣، التحفة: ٩٠٧].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَهُ عُبيدُ الله بن عمرَ.

٢٤١٥- حدثنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا أبو عُمارةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣)، وأبو داود (٤٨٦)، وابن ماجه (١٤٠٢).
وسيأتي بعده، وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٧١٩)، وابن حبان (١٥٤).
وقوله: «فلا تجدنَّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا تغضب من سؤالي.
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

حمزةُ بنُ الحارثِ بن عُميرٍ، قال: سمعتُ أبي يَذكُرُ عن عُبيد الله بن عمرَ، عن سعيد بن أبي سعيد الـمَقْبُريِّ

عن أَبي هريرةَ، قال: بينَما النبيُّ ﷺ مع أَصحابِه جاءَهُم رجلٌ من أَهلِ الباديَةِ، فقال: أَيُّكُم ابنُ عبد المطلب؟ قالوا: هذا الأَمغَرُ المُرتَفِقُ ـ قال حمزةُ: الأَمْغَرُ: الأَبيضُ مُشرَبٌ حُمرةً ـ قال: إنِّي سائِلُكَ، فمُشتَدٌّ عليك في المسأَلةِ، قال: «سَلْ عمَّا بدا لك» قال: أَنشُدُكَ بربِّ مَن قبلَكَ وربِّ من بَعدَكَ، آللهُ أَرسلكَ؟ قال: «اللهمَّ نعم» قال: وأَنشُدُكَ به، آللهُ أَمَرَكَ أَن نصلِّيَ خمسَ صَلَواتٍ في كلِّ يومٍ وليلة؟ قال: «اللهمَّ نعم» قال: أَنشُدُكَ به، آللهُ أَمرك أَن تأخُذَ من أَموالِ أَغنيائِنا، فتَرُدَّهُ على فُقرائِنا؟ قال: «اللهمَّ نعم» قال: وأَنشُدُكَ به، آللهُ أَمرك أَن نصومَ هذا الشَّهرَ من اثني عَشَرَ شَهراً؟ قال: «اللهمَّ نعم» قال: وأَنشُدُكَ به، آللهُ أَمرك أَن نَحُجَّ هذا البيتَ من استطاعَ إليه سبيلاً؟ قال: «اللهمَّ نعم» قال: فإنِّي آمنتُ وصدَّقتُ، وأَنا ضِمامُ بنُ ثَعلَبَةَ(١).

[المجتبى: ٤/١٢٤، التحفة: ١٢٩٩٣].

٢- الفضلُ والجودُ في شَهرِ رمضانَ

٢٤١٦- أَخبرنا سليمانُ بن داودَ، عن ابن وَهْبٍ، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن عُبيدِ الله بن عبد الله بنِ عُتبةَ

أَن عبدَ الله بنَ عباسٍ كان يقولُ: كانَ رسولُ الله ﷺ أَجودَ الناسِ، وكان أَجودُ ما يكونُ في رمضانَ حينَ يَلقاهُ جبريلُ، وكان جبريلُ يَلقاهُ في كُلِّ ليلةٍ من رمضانَ، فيُدارِسُهُ القرآنَ. قال: فلَرسولُ الله ﷺ حينَ يلقاهُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر ما قبله.

قوله: «الأمغر المرتفق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الأحمر المتكىء على مرفقه.

وقوله: «المرتفق»، قال السندي: أي: المتكئ على وسادة.

جبريلُ أَجودُ من الرِّيحِ المُرسَلَةِ[1].

[المجتبى: ٤/١٢٥، التحفة: ٥٨٤٠].

٢٤١٧- أَخبرني محمدُ بن إسماعيلَ، قال: حدثني حفصُ بن عمرَ بن الحارثِ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا مَعمرٌ والنعمانُ بن راشد، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما لَعَنَ رسولُ الله ﷺ مِن لَعنةٍ تُذكرُ، وكان إذا كان قريبَ عَهدٍ بجبريلَ يُدارِسُه، كان أَجودَ بالخيرِ من الريحِ المُرسَلَةِ[2].

[المجتبى: ٤/١٢٥، التحفة: ١٦٦٧٣].

٣- فضلُ شَهرِ رمضانَ

٢٤١٨- أَخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا أَبو سُهيلٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا دَخَلَ شَهرُ رمضانَ، فُتِّحَتْ أَبوابُ الجنَّةِ، وغُلِّقتْ أَبوابُ النَّارِ، وصُفِّدَتِ الشَّياطينُ»[3].

[المجتبى: ٤/١٢٦، التحفة: ١٤٣٤٢].

(١) أخرجه البخاري (٦) و(١٩٠٢) و(٣٢٢٠) و(٣٥٥٤) و(٤٩٩٧)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٩٢)، ومسلم (٢٣٠٨)، وفي «الشمائل» للترمذي (٣٥٣).

وسيأتي برقم (٧٩٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٢)، وابن حبان (٣٤٤٠) و(٦٣٧٠).

وقوله: «وكان أجود ما يكون....» قال الحافظ: هو برفع أجود، هكذا في أكثر الروايات، وأجود اسم كان، وخبره محذوف، وهو نحو: أخطب ما يكون الأمير في يوم الجمعة. أو هو مرفوع على أنه مبتدأ مضاف إلى المصدر وهو «ما يكون»، وما مصدرية، وخبره في رمضان، والتقدير: أجود أكوان رسول الله ﷺ في رمضان... انظر «فتح الباري» ١/٣٠ - ٣١.

وقال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٥/٦٩: روي برفع أجود ونصبه، والرفع أصح وأشهر.

(٢)تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٨٥).

وقال أبو عبد الرحمن في «المجتبى» هذا خطأ والصواب حديث يونس بن يزيد، وأدخل هذا حديثًا في حديث.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٩٨) و(١٨٩٩) و(٣٢٧٧)، ومسلم (١٠٧٩).

وسيأتي بعده برقم (٢٤١٩) و(٢٤٢٠) و(٢٤٢١) و(٢٤٢٢) و(٢٤٢٣) و(٢٤٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨)، وابن حبان (٣٤٣٤).

وقوله: «صُفِّدَتِ الشياطين»، قال السندي: أي: شددت وأوثقت بالأغلال.

٢٤١٩- أخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي مريمَ، قال: أخبرنا نافعُ ابن يزيدَ، عن عُقيلٍ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني أبو سُهيلٍ، عن أبيه

عن أَبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا دَخَلَ رمضانُ، فُتِّحتْ أبوابُ الجنَّةِ، وغُلِّقَتْ أَبوابُ النَّارِ، وصُفِّدتِ الشياطينُ»(١).

[المجتبى: ٤/١٢٦، التحفة: ١٤٣٤٢].

ذِكْرُ الاختلافِ على الزهريِّ فيه

٢٤٢٠- أخبرنا عُبيدُ الله بن سعدِ بن إبراهيمَ بن سعدٍ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني نافعُ بن أبي أنسٍ، أن أباهُ حدَّثَه

أَنه سمع أَبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ رمضانُ، فُتِّحتْ أَبوابُ الجنَّةِ، وغُلِّقتْ أَبوابُ جهنَّم، وسُلْسِلَتِ الشَّياطينُ»(٢).

[المجتبى: ٤/١٢٧، التحفة: ١٤٣٤٢].

٢٤٢١- أخبرنا محمدُ بن خالدٍ، قال: حدثنا بشرُ بن شُعيبٍ، عن أبيه، عن الزهريِّ، قال: حدثني ابنُ أَبي أنسٍ مولى التَّيْمِيِّينَ، أنَّ أَباهُ حدثه

أنه سَمِعَ أَبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ رمضانُ، فُتِّحتْ أَبوابُ الرَّحمةِ، وغُلِّقتْ أَبوابُ جهنَّمَ، وسُلْسِلَتِ الشَّياطينُ»(٣).

[المجتبى: ٤/١٢٧، التحفة: ١٤٣٤٢].

٢٤٢٢- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ في حديثه عن ابن وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن ابن أَبي أنسٍ، أن أباهُ حدَّثه

أَنه سمع أَبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ رمضانُ، فُتِّحتْ أَبوابُ الجنَّة، وغُلِّقتْ أَبوابُ جهنَّمَ، وسُلسلتِ الشَّياطينُ»(٤).

[المجتبى: ٤/١٢٨، التحفة: ١٤٣٤٢].

قال أَبو عبد الرحمن: رواه ابنُ إسحاقَ، عن الزهريِّ.

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤١٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٤١٨).

٢٤٢٣- أَخبرنا عُبيدُ الله بن سعدٍ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، عن الزهريِّ، عن ابن أَبي أَنسٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا دَخَلَ شَهرُ رمضانَ، فُتِّحتْ أَبوابُ الجنَّةِ، وغُلِّقَتْ فيه أَبوابُ النَّارِ، وسُلْسِلَتِ الشَّياطينُ»[1].

[المجتبى: ٤/١٢٨، التحفة: ١٤٣٤٢].

٢٤٢٤- أَخبرنا عُبيدُ الله بن سعدٍ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: وذَكَرَ محمدُ بن مسلمٍ، عن أُويسِ بن أَبي أُويسٍ عَديدِ بني تَيْمٍ

عن أَنسِ بن مالكٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «هذا رمضانُ قد جاءَكُم، تُفَتَّحُ فيه أَبوابُ الجنَّة، وتُغَلَّقُ فيه أَبوابُ النار، وتُسَلسَلُ فيه الشياطينُ»[2].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ خطأٌ، ولم يَسمَعْهُ ابنُ إسحاقَ من الزهريِّ، والصوابُ ما تَقَدَّمَ ذِكرُنا له.

[المجتبى: ٤/١٢٨، التحفة ٢٤٠ و١٤٣٤٢].

ذكرُ الاختلافِ على مَعمرٍ في هذا الحديثِ

٢٤٢٥- أَخبرني أَبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أَبو بكرِ بنُ أَبي شيبةَ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، عن مَعْمرٍ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، أَن النبيَّ ﷺ كان يُرغِّبُ في قِيامِ رمضانَ من غيرِ عَزيمةٍ، وقال: «إذا دخلَ رمضانُ، فُتِّحتْ أَبوابُ الجنةِ، وغُلِّقتْ أَبوابُ الجحيمِ، وسُلْسِلَتْ فيه الشياطينُ»[3].

[المجتبى: ٤/١٢٩، التحفة: ١٥٢٧٠].

قال أَبو عبد الرحمن: أَرسَلَهُ ابنُ المباركِ.

٢٤٢٦- أَخبرنا محمدُ بن حاتمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ بن موسى المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله، عن مَعمرٍ، عن الزهريِّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٤١٨).

(٢) انظر ما قبله من حديث أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (١٣٤٧٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤١٨) من طريق أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة.

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ: «إذا دَخَلَ رَمضانُ، فُتِّحتْ أَبوابُ الجنةِ، وغُلِّقتْ أَبوابُ جهنمَ، وسُلْسِلَتِ الشياطينُ»(١).

[المجتبى: ٤/١٢٩، التحفة: ١٥٢٧٠].

٢٤٢٧- أَخبرنا بشرُ بن هلالٍ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَتاكُم رمضانُ شهرٌ مبارَكٌ، فَرَضَ اللهُ عليكُم صيامَهُ، تُفتَّحُ فيه أَبوابُ السماءِ، وتُغلَّقُ فِيهِ أَبوابُ الجحيمِ، وتُغلُّ فيه مَرَدَةُ الشياطينِ، للهِ فيه ليلةٌ خيرٌ مِن أَلفِ شَهرٍ، مَن حُرِمَ خيرَها، فقد حُرِمَ»(٢).

[المجتبى: ٤/١٢٩، التحفة: ١٣٥٦٤].

٢٤٢٨- أَخبرنا محمدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عطاءِ بن السائبِ، عن عَرْفَجَةَ، قال:

عُدنا عُتبةَ بنَ فَرْقَدٍ، فَتذاكَرْنا شهرَ رمضانَ، فقال: ما تَذكُرونَ؟ قُلنا: شَهرَ رمضانَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تُفتَّحُ فيه أَبوابُ الجنَّةِ، وتُغلَّقُ فيه أَبوابُ النَّارِ، وتُغلُّ فيه الشياطينُ، وينادي مُنادٍ كُلَّ ليلةٍ: يا باغِيَ الخَيرِ، هَلُمَّ، ويا باغِيَ الشرِّ، أَقصِرْ»(٣).

قال أَبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ.

[المجتبى: ٤/١٢٩، التحفة: ٩٧٥٨].

٢٤٢٩- أَخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاءِ ابن السائبِ، عن عَرفَجَةَ، قال:

كنتُ في بيتٍ فيه عُتبَةُ بنُ فَرْقَدٍ، فأَردْتُ أَن أُحدِّثَ بحديث، وكان رجلٌ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ كأَنَّه أَولى بالحديثِ، فحدَّثَ الرجلُ عن النبيِّ ﷺ، قال: «في رمضانَ تُفتَّحُ له أَبوابُ السماءِ، وتُغلَّقُ فيه أَبوابُ النَّارِ، ويُصفَّدُ فيه كُلُّ شَيطانٍ

---

(١) سلف قبله متصلاً.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٣٤٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٨).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما بعده.

مَريدٍ، وينادي مُنادٍ كُلَّ ليلةٍ: يا طالِبَ الخَيرِ، هَلُمَّ، ويا طالِبَ الشرِّ، أَمسِكْ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ شعبةَ هذا أولى بالصوابِ. واللهُ أعلمُ.

[المجتبى: ٤/١٢٩، التحفة: ٩٧٥٨].

٤- الرُّخصَةُ في أن يُقالَ لشَهرِ رمضانَ: رمضانُ

٢٤٣٠- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا المُهَلَّبُ

وأخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن المُهلَّبِ بن أبي حَبيبةَ، قال: حدثني الحسن

عن أَبي بَكرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يقولَنَّ أَحَدُكُم: صُمتُ رمضانَ ولا قُمتُهُ كُلَّهُ» فلا أدري كَرَّهَ التَّزكِيَةَ، أو قال: لا بُدَّ مِن غَفلَةٍ ورَقدةٍ؟

اللفظُ لعُبيدِ الله[2].

[المجتبى: ٤/١٣٠، التحفة: ١١٦٦٤].

٢٤٣١- أخبرني عِمرانُ بن يزيدَ بن خالدٍ، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: أخبرني ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يُخبِرُنا، قال: قال نبيُّ الله ﷺ لامرأةٍ من الأنصارِ: «إذا كانَ رمضانُ، فاعتَمِري فيه، فإنَّ عُمرةً فيه تَعدِلُ حِجَّةً»[3].

[المجتبى: ٤/١٣٠، التحفة: ٥٩١٣].

٥- اختلافُ أَهلِ الآفاقِ في الرُّؤيَةِ

٢٤٣٢- أخبرنا عليُّ بن حُجرٍ، قال: أنبأنا إسماعيلُ، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة بسند حسن عند الترمذي (٦٨٢)، وصححه ابن خزيمة (١٨٨٣). وهو في مسند أحمد (١٨٧٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٠٦)، وابن حبان (٣٤٣٩).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٤٢٠٩) لتمام الرواية هناك.

أَبي حَرمَلَةَ ـ، قال: أخبرني كُريبٌ، أَنَّ أُمَّ الفَضل بَعثَتهُ إلى معاويةَ بالشامِ، قال: فقدِمتُ الشامَ، فقَضَيتُ حاجَتَها، واستَهلَّ عليَّ هلالُ رمضانَ وأنا بالشامِ، فرأيتُ الهلالَ ليلةَ الجمعةِ، ثُمَّ قَدِمتُ المدينةَ في آخرِ الشَّهرِ

فسألني عبدُ الله بنُ عباسٍ، ثم ذَكَرَ الهلالَ، فقال:متى رأيتُم؟ فقلتُ: رَأَيناهُ ليلةَ الجمعةِ، قال: أَنتَ رَأَيتَه ليلةَ الجُمعةِ؟ قلتُ: نعم، ورآهُ النَّاسُ، فصاموا، وصامَ معاويةُ. قال: لكن رَأَيناهُ لَيلَةَ السبتِ،فلا نَزالُ نصومُ حتى نُكمِلَ ثلاثينَ، أَو نَراهُ، فقلتُ: أَو لا تكتَفي برُؤيَةِ معاويةَ وأَصحَابِهِ؟ قال: لا، هكذا أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ(1).

[المجتبى: ٤/١٣١، التحفة: ٦٣٥٧].

٦-قَبول شهادةِ الرَّجلِ الواحِدِ على هلالِ شَهرِ رمضانَ

٢٤٣٣- أَخبرنا موسى بنُ عبدِ الرحمن، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن سِماكٍ، عن عكرمةَ

عن ابنِ عباسٍ، قال: جاءَ أَعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أَبصَرتُ الهلالَ الليلةَ، قال: «أَتَشهَدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَنَّ مُحمداً عَبدُهُ ورَسُولُهُ»؟ قال: نعم، قال: «يا بلالُ، أَذِّن في النَّاسِ، فَلْيصوموا غداً»(2).

[المجتبى: ٤/١٣٢، التحفة: ٦١٠٤].

ذكرُ الاختلافِ على سفيانَ في حديثِ سِماكٍ

٢٤٣٤- أَخبرنا محمدُ بن عبد العزيزِ، قال: أَخبرنا الفَضلُ بنُ موسى، عن سفيانَ، عن سِماكٍ، عن عكرمةَ

عن ابنِ عباسٍ، قال: جاءَ أَعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: رأيتُ الهلالَ،

(١) أخرجه مسلم (١٠٨٧)، وأبو داود (٢٣٣٢)، والترمذي (٦٩٣)
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٨٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٤٠) و(٢٣٤١)، وابن ماجه (١٦٥٢)، والترمذي (٦٩١).
وسيأتي بعده، وانظر (٢٤٣٥) و(٢٤٣٦) مرسلاً.
وهو في «صحيح ابن حبان» (٣٤٤٦).

فقال: «أَتَشهَدُ أن لا إله إلاَّ اللهُ، وأَنَّ محمداً عَبدُهُ ورَسُولُهُ»؟ فقال: نعم، فنادى منادي النبيِّ ﷺ أن صُوموا[1].

[المجتبى: ٤/١٣١، التحفة: ٦١٠٤].

٢٤٣٥- أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، عن أَبي داودَ، عن سفيانَ، عن سِماكٍ، عن عكرمةَ.... مُرسلٌ[2].

[المجتبى: ٤/١٣٢، التحفة: ٦١٠٤].

٢٤٣٦- أَخبرنا محمدُ بن حاتِم، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن سِماكٍ، عن عكرمةَ.... مرسلٌ[3].

[المجتبى: ٤/١٣٢، التحفة: ٦١٠٤].

٢٤٣٧- أَخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بن شَبيبٍ أَبو عثمانَ ـ وكان شَيخاً صالحاً بِطَرَسُوس ـ، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي زائدةَ، عن حسين بن الحارث الجَدَليِّ، عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطابِ، أنه خَطَبَ الناسَ في اليومِ الذي يُشَكُّ فيه، فقال:

أَلا إنِّي جالستُ أَصحابَ رسولِ الله ﷺ وساءَلتُهم، وإِنَّهم حدَّثوني، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صُوموا لِرُؤيَتِه، وأَفطِروا لِرُؤيتِه، وانسُكُوا لها، فإن غُمَّ عَليكُم، فأَتِمُّوا ثلاثينَ، وإن شَهِدَ شاهدانِ، فصُوموا وأَفطِرُوا»[4].

[المجتبى: ٤/١٣٢، التحفة: ١٥٦٢١].

٧- إكمالُ شعبانَ ثلاثينَ إذا كان غَيمٌ وذِكرُ اختلافِ أَلفاظِ الناقلينَ لخَبرِ أَبي هريرةَ فيه

٢٤٣٨- أَخبرني مُؤمَّلُ بنُ هشامٍ، عن إسماعيلَ، عن شعبةَ، عن محمد بن زيادٍ عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صُوموا لِرُؤيَتِه، وأَفطِروا لِرؤيَتِه

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف موصولاً برقم (٢٤٣٣).

(٣) سلف قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٩٥).

فإن غُمَّ عليكم الشهرُ، فعدُّوا ثلاثين»[1].

[المجتبى: ٤/١٣٣، التحفة: ١٤٣٨٢].

٢٤٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا ورقاءُ، عن شعبةَ، عن محمد بن زيادٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صُوموا لِرُؤيةِ الهلالِ، وأَفطِروا لرُؤيَتِه، فإن غُمَّ عَليكُم، فاقدُرُوا ثلاثينَ»[2].

[المجتبى: ٤/١٣٣، التحفة: ١٤٣٨٢].

ذِكرُ الاختلافِ على الزهريِّ في هذا الحديثِ

٢٤٤٠- أخبرنا محمدُ بن يحيى، قال: حدثنا سليمانُ بن داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن محمد بن مسلمٍ،عن سعيد بن المسيَّب

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا رأَيتُم الهِلال، فصُوموا، وإذا رأَيتُموه، فأَفطِروا، فإن غُمَّ عليكم، فصوموا ثلاثينَ يوماً»[3].

[المجتبى: ٤/١٣٣، التحفة: ١٣١٠٢].

٢٤٤١- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني سالمُ بن عبد الله

أَنَّ عبدَ الله بن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا رأَيتُموه، فصُوموا، وإذا رأَيتُموه، فأَفطروا، فإن غُمَّ عَلَيكُم، فاقدُرُوا لَهُ»[4].

[المجتبى: ٤/١٣٤، التحفة: ٦٩٨٣].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١) (١٨) و(١٩).

وسيأتي بعده، وانظر تخريج رقم (٢٤٤٠) و(٢٤٤٤) و(٢٤٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٩٣٧٦)، وابن حبان (٣٤٤٢) وقد روي هذا الحديث بألفاظ متقاربة المعنى من طرق عن أبي هريرة، وسيخرج كل حديث في موضعه إن شاء الله تعالى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨١)، وابن ماجه (١٦٥٥).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٨١)، وابن حبان (٣٤٥٧).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٢٤٤٢- أخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكينٍ ــ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسمِ، عن مالكٍ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ رمضانَ، فقال: «لا تَصُوموا حتى تَروُا الهلالَ، ولا تُفطِرُوا حتى تَرَوْهُ، فإن غُمَّ عليكُم فاقدُرُوا لَهُ»[١].

[المجتبى: ٤/١٣٤، التحفة: ٨٣٦٢].

ذكرُ الاختلافِ على عُبيدِ الله بن عمرَ في هذا الحديثِ

٢٤٤٣- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ[٢] الله، قال: حدثنا نافعٌ

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَصُوموا حتى تَرَوْهُ، ولا تُفطِروا حتى تَرَوْهُ، فإن غُمَّ عليكم، فاقدُرُوا له»[٣].

[المجتبى: ٤/١٣٤، التحفة: ٨٢١٤].

٢٤٤٤- أخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: [حدثنا أبو بكرِ بن أبي شيبَةَ][٤]، قال: حدثنا محمدُ بن بِشرٍ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ الهلالَ، فقال: «إذا رأيتُموه، فَصُوموا، وإذا رأيتُموه، فأفطِروا، فإن غُمَّ، عليكُم فعُدُّوا ثلاثينَ»[٥].

[المجتبى: ٤/١٣٤، التحفة: ١٣٧٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٠) و(١٩٠٦) و(١٩٠٧)، ومسلم (١٠٨٠) (٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٨) و(٩)، وأبو داود (٢٣٢٠)، وابن ماجه (١٦٥٤).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله، وانظر (٢٤٦١).

وهو في «المسند» أحمد (٤٤٨٨)، وابن حبان (٣١٤١) و(٣٤٤٥) و(٣٤٤٩) و(٣٤٥١) و(٣٥٩٣) و(٣٥٩٧).

(٢) في الأصلين: «عبد» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (ت) و«التحفة».

(٥) أخرجه مسلم (١٠٨١) (٢٠).

وانظر تخريج (٢٤٣٨) و(٢٤٤٠) و(٢٤٥٩).

وهو في «المسند» أحمد (٧٨٦٤).

ذِكرُ الاختلافِ على عَمرِو بن دينارٍ في حديثِ عبد الله بن عباسٍ فيه

٢٤٤٥- أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ، قال: حدثناحَبَّانُ، قال: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن عمرِو بن دينارٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صُومـوا الهـلالَ لرُؤيَتِه، وأفطِروا لرُؤيتِه، فإن غُمَّ عَليكُم، فأكمِلُوا العِدَّةَ ثلاثينَ»[١].

[المجتبى: ٤/١٣٥، التحفة: ٦٣٠٧].

٢٤٤٦- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، عن محمدِ بن حُنَينٍ[٢]

عن ابن عباسٍ، قال: عَجِبْتُ ممَّن يَتَقدَّمُ الشهرَ، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأيتُمُ الهِلالَ، فَصُوموا، وإذا رأيتموهُ، فأفطِروا، فإن غُمَّ عليكُم، فأكمِلوا العِدَّةَ ثلاثينَ»[٣].

[المجتبى: ٤/١٣٥، التحفة: ٦٤٣٥].

ذكرُ الاختلافِ على منصورٍ في حديثِ رِبْعيٍّ فيه

٢٤٤٧- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن رِبْعيِّ ابن حِرَاشٍ

عن حذيفةَ بن اليمَانِ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا تَقَدَّموا الشَّهرَ حتَّى تَروُا الهلالَ، أو تُكمِلُوا العِدَّةَ، ثُمَّ صُوموا حتى تَروُا الهلالَ، أو تُكمِلوا العِدَّةَ قَبلَه»[٤].

[المجتبى: ٤/١٣٥، التحفة: ٣٣١٦].

٢٤٤٨- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٤٥٠).

(٢) كذا وقع في النسخ الخطية: «محمد بن حنين»، وجاء في «التحفة»: محمد بن جبير، وقال المزي: «كان في كتاب أبي القاسم: محمد بن حنين، عن ابن عباس وهو وهم».

وتعقبه الحافظ في «النكت» بتعليق مطول، وجزم فيه أنه: «محمد بن حنين».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٤٥٠)، وانظر ماقبله.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٢٦).

وسيأتي بعده من حديث ربعي عن بعض أصحاب النبي ﷺ وبرقم (٢٣٤٩) مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٢٥) ـ ولم يسم الصحابي فيه كما سيأتي بعده ـ، وابن حبان (٣٤٥٨).

منصورٍ، عن رِبْعيٍّ

عن بَعضِ أَصحابِ النبيِّ ﷺ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ حتى تُكمِلُوا العِدَّةَ، أَو تروُا الهِلالَ، ثم صُوموا[1]، فلا تُفطِروا حتى تُكمِلُوا العِدَّةَ أَو تَروُا الهِلالَ»[2].

[المجتبى: ٤/١٣٦، التحفة: ٣٣١٦].

أَرسَلَهُ الحجاجُ بن أَرطاة

٢٤٤٩- أَخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن الحجاجِ بنِ أَرطاةَ، عن منصورٍ

عن ربعيٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأَيتُمُ الهلالَ، فصُوموا، وإذا رَأَيتُموه، فأَفطِروا، فإن غُمَّ عليكُم، فأَتِمُّوا ثلاثينَ، أَتمُّوا شعبانَ ثلاثينَ إلا أَن تَروُا الهلالَ قَبلَ ذلك، ثم صُوموا رمضانَ ثلاثينَ، إلاَّ أَن تَروُا الهلالَ قبل ذلكَ»[3].

[المجتبى: ٤/١٣٦، التحفة: ٣٣١٦].

٢٤٥٠- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا حاتمُ بن أَبي صَغِيرةَ، عن سِماكِ بنِ حربٍ، عن عكرمةَ، قال:

حدثنا ابنُ عباسٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «صُوموا لرُؤيَتِه، وأَفطِروا لرُؤيَتِه، فإن حالَ بينكُم وبَينَهُ سحابٌ، فكَمِّلوا العِدَّةَ، ولا تَستَقبلوا الشَّهرَ استقبالاً»[4].

[المجتبى: ٤/١٣٦، التحفة: ٦١٠٥].

٢٤٥١- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوصِ، عن سِماكٍ، عن عكرمةَ

---

(١) في النسخ الخطية «ثم تصوموا»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سلف قبله من حديث حذيفة.

(٣) هو مرسل، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٠٨٨) (٣٠)، وأبو داود (٢٣٢٧)، والترمذي (٦٨٨).

وسيأتي بعده وبرقم (٢٥١٠)، وقد سلف برقم (٢٤٤٥) و(٢٤٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣١)، وابن حبان (٣٥٩٤).

والروايات متقاربة المعنى.

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصُوموا قبلَ رمضانَ، صُوموا للرُّؤيَةِ، وأَفطِروا للرُّؤيَةِ، فإن حالت دونَه غَيايةٌ، فأكمِلوا ثلاثينَ»[1].

[المجتبى: ٤/١٣٦، التحفة: ٦١٠٥].

٨- كم الشَّهرُ

وذِكرُ الاختلافِ على الزهريِّ في الخبرِ عن عائشةَ فيه

٢٤٥٢- أخبرنا نصرُ بن عليِّ بن نصرٍ، عن عبد الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: أَقسَمَ رسولُ الله ﷺ أن لا يَدخُلَ على نسائِه شهراً، فَلَبِثَ تِسعاً وعِشرينَ. فقلتُ: أليسَ قد كنتَ آليتَ شَهراً؟ فَعَدَدْتُ الأيامَ تِسعاً وعِشرينَ. قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ تِسعٌ وعِشرونَ»[2].

[المجتبى: ٤/١٣٦، التحفة: ١٦٦٣٥].

٢٤٥٣- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعدِ بن إبراهيمَ بن سعدٍ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن صالحٍ، عن ابن شهابٍ، أن عُبيدَ الله بن عبد الله بن أبي ثورٍ حدَّثَهُ

وأخبرنا عمرُو بن منصورٍ، قال: حدثنا الحكمُ بن نافعٍ، قال: أخبرنا شُعيبٌ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني عُبيدُ الله بن عبد الله بن أبي ثورٍ، عن ابن عباسٍ، قال:

لم أزَلْ حَريصاً أن أسألَ عمرَ بن الخطابِ عن المرأتَينِ من أزواجِ النبيِّ ﷺ اللَّتَينِ قال اللهُ لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾ [التحريم: ٤]... وساقَ الحديثَ. وقال فيه: فاعتزَلَ رسولُ الله ﷺ نِساءَهُ من أجلِ ذلك الحديثِ حين أَفشَتْهُ حَفصةُ إلى عائشةَ تِسعاً وعِشرينَ لَيلَةً. قالت عائشةُ: وكانَ قال: «ما أنا

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

قوله: «غياية»، قال السندي: بغين معجمة، وتحتيتين بينهما ألف ساكنة، هي السحابة.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٨٣)، وابن ماجه (٢٠٥٣)، والترمذي (٣٣١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥٠).

والحديث عند غير النسائي أتمُّ مما هنا بخبر إيلاء النبي ﷺ من أزواجه.

وقوله: «آليت»، قال السندي: أي: حلفت.

قوله: «الشهر»، قال السندي: التعريف للعهد، أي: هذا الشهر.

بداخلٍ عَليهنَّ شَهراً» من شِـدَّةِ مَوْجدَتِه عَليهـنَّ حـين حدَّثَـهُ اللهُ حَديثَهُـنَّ، فلمـا مَضَتْ تسعٌ وعشرونَ ليلةً، دَخَلَ على عائشةَ، فبدأَ بها، فقالت له عائشةُ: إنك قد كنتَ آلَيْتَ ـ يـا رسـولَ الله ـ أَلاَّ تَدخُـلَ عَلَيهـنَّ شـهراً، وإنَّـا أَصبَحنـا مِـن تسـعٍ وعِشرينَ ليلةً نَعُدُّها عَدَداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ تسعٌ وعِشرونَ ليلةً»[1].
[المجتبى: ٤/١٣٧، التحفة: ١٠٥٠٧].

ذِكرُ خبرِ ابن عباسٍ فيه

٢٤٥٤- أخبرنا عَمرُو بن يزيدَ، عن بَهْزٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سلمةَ، عن أَبـي الحكَمِ

عن ابنِ عباسٍ، عـن النبيِّ ﷺ قـال: «أَتـاني جـبريلُ، فقـال: تَـمَّ الشَّـهرُ تِسـعاً وعِشرينَ»[2].

[المجتبى: ٤/١٣٧، التحفة: ٦٣٢٢].

٢٤٥٥- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، عن محمدٍ، وذَكَرَ كلمةً معناها: حدثنا شعبةُ، عن سلمةَ، قال: سمعتُ أَبا الحَكَمِ

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ تسعةٌ[3] وعِشرونَ يوماً»[4].
[المجتبى:٤/١٣٨، التحفة: ٦٣٢٢].

ذكرُ الاختلافِ على إسماعيلَ في خبرِ سعدِ بن مالكٍ فيه

٢٤٥٦- أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا محمدُ بن بِشرٍ، عن إسمـاعيلَ بـن أَبي خالدٍ، عن محمدِ بنِ سعد بن أَبي وقاصٍ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ، أَنَّه ضَرَبَ بيدِهِ على الأُخرى، وقال: «الشَّـهرُ هكـذا،

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٩١١٢).
وقوله: «مَوْجدَتِه»، قال السندي: أي: غضبته.
(٢) أخرجه الطيالسي (٢٧٤٤)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٥).
(٣) في الأصلين: «تسع» ووضع عليها علامة الصحة في (ط)! والمثبت من (ت).
(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

وهكذا، وهكذا» ونَقَصَ في الثالِثَةِ إصبَعاً[1].

[المجتبى: ٤/١٣٨، التحفة: ٣٩٢٠].

٢٤٥٧- أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ، عن محمدِ بنِ سعدٍ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ هكَذا، وهكَذا، وهكَذا». يعني تِسعةً وعشرينَ[2].

[المجتبى: ٤/١٣٨، التحفة: ٣٩٢٠].

قال أبو عبد الرحمن: رواه يحيى بنُ سعيدٍ وغيرُهُ عن إسماعيلَ، عن محمدِ بن سعدٍ، عن النبيِّ ﷺ: مُرسلٌ.

٢٤٥٨- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ

عن محمدِ بن سعدِ بن أَبي وقَّاصٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ هكَذا، وهكَذا، وهكَذا» ـ وصَفَقَ محمدُ بن عُبيد بيَدَيهِ يُتْبِعُها ثلاثاً، ثم قَبَضَ في الثالِثَةِ الإبهامَ في اليُسرى ـ[3].

[المجتبى: ٤/١٣٨، التحفة: ٣٩٢٠].

ذكرُ الاختلافِ على يحيى بن أَبي كثيرٍ في خبرِ أَبي سلمةَ فيه

٢٤٥٩- أخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا هارونُ، قال: حدثنا عليٌّ، قال: حدثنا يحيى، عن أَبي سلمةَ

أَن أَبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ يكونُ تِسعاً وعِشرينَ، ويكونُ ثلاثينَ، فإذا رأَيتُموه، فَصُوموا، وإذا رأَيتموه، فأَفطِروا، فإن غُمَّ

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٨٦) (٢٦) و(٢٧)، وابن ماجه (١٦٥٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٤).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) هذا مرسل. وقد سلف برقم (٢٤٥٦) موصولاً.

عليكُم، فأكمِلوا العِدَّةَ ثلاثينَ»[1].

[المجتبى:٤/١٣٩، التحفة: ١٥٤١٠].

٢٤٦٠- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضَالةَ بنِ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدٌ، قال: حدثنا معاويةُ.

وأخبرني أحمدُ بنُ محمد بنِ المغيرةِ، قال: حدثنا عثمانُ بن سعيدٍ، عن معاويةَ - واللفظُ له -، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، أن أبا سلمةَ أخبرَه

أنه سَمِعَ عبدَ الله - وهو ابنُ عمرَ - يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «الشَّهرُ تِسعٌ وعِشرونَ»[2].

[المجتبى: ٤/١٣٩، التحفة:٨٥٨٣].

٢٤٦١- أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأسودِ ابن قيسٍ، عن سعيدِ بنِ عمرٍو

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ :«إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لا نَكتُبُ ولا نَحسُبُ، الشَّهرُ كذا وكذا» ثلاثاً، حتَّى ذَكَرَ تِسعاً وعِشرينَ[3].

[المجتبى: ٤/١٣٩، التحفة:٧٠٧٥].

٢٤٦٢- أخبرنا محمدُ بن المثنى ومحمدُ بنُ بشارٍ، عن محمدٍ، عن شعبةَ، عن الأسودِ بن قيسٍ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ عمرِو بن سعيد بن العاصِ

أنّه سَمِعَ ابنَ عمرَ يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لا نَحسُبُ ولا

---

(١) أخرجه الترمذي (٦٨٤).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٤٣٨) و(٢٤٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥١٦)، وابن حبان (٣٤٤٣) و(٣٤٥٩).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٠٧) و(١٩٠٨) و(١٩١٣) و(٥٣٠٢)، ومسلم (١٠٨٠) (١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥) و(١٦) و(١٧)، وأبو داود (٢٣١٩).

وسيأتي بعده برقم (٢٤٦٢) و(٢٤٦٣) و(٢٤٦٤) و(٥٨٥٤)، وقد سلف قبله، وانظر تخريج (٢٤٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٦٦)، وابن حبان (٣٤٤٩) و(٣٤٥٤) و(٣٤٥٥) و(٣٥٩٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

نَكتُبُ، الشَّهرُ هكَذا، وهكَذا، وهكَذا» وعَقَدَ الإبهامَ في الثالِثةِ «والشَّهرُ هكَذا، وهكَذا، وهكَذا» تَمامُ الثلاثِينَ[1].

[المجتبى: ٤/١٤٠، التحفة: ٧٠٧٥].

٢٤٦٣- أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال:حدثنا شُعبةُ، عن جَبَلةَ بن سُحيمٍ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الشَّهرُ هكَذا» وَوَصَفَ شُعبةُ عن صِفَةِ جَبَلةَ، عن صِفَةِ ابنِ عمرَ، أَنَّه تِسعٌ وعِشرونَ فيما حَكى عن صَنِيعِه مَرَّتَينِ بأَصابعِ يَدَيهِ، ونَقَصَ في الثالثةِ إصبَعاً من أَصابعِ يَدَيهِ[2].

[المجتبى: ٤/١٤٠، التحفة: ٦٦٦٨].

٢٤٦٤- أَخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عقبةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ تِسعٌ وعِشرونَ»[3].

[المجتبى: ٤/١٤٠، التحفة:٧٣٤٠].

٩- الحَثُّ على السَّحُورِ

٢٤٦٥- أَخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: أَبو بكرِ بن عَيَّاشٍ، عن عاصمٍ،عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السَّحُورِ بَرَكَةً»[4].

[المجتبى: ٤/١٤٠، التحفة: ٩٢١٨].

قال أَبو عبد الرحمن: وَقَفَهُ عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ.

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤٦١) من طريق سعيد بن عمرو، عن ابن عمرَ.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٦١) من طريق سعيد بن عمرو عن ابن عُمر.

(٤) أخرجه أبو يعلى (٥٠٧٣)، وابن خزيمة (١٩٣٦).
وسيأتي بعده موقوفاً.

٢٤٦٦- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن أبي بكرِ بن عَيَّاشٍ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ

عن عبد الله، قال: [تسحروا][1][2]. قال عُبيدُ الله: لا أَدري كيف لَفظُهُ.

[المجتبى: ٤/١٤١، التحفة: ٩٢١٨].

٢٤٦٧- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن قتادةَ وعبدِ العزيز، عن أَنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَحَّروا، فإنَّ في السَّحور بَرَكةً»[3].

[المجتبى:٤/١٤١، التحفة: ١٠٦٨].

ذِكرُ الاختلافِ على عبدِ الملكِ بن أَبي سليمانَ في هذا الحديثِ

٢٤٦٨- أَخبرنا عليُّ بنُ سعيدِ بن جريرٍ، قال: حدثنا أَبو الربيعِ، قال: حدثنا منصورُ بنُ أَبي الأَسودِ، عن عبد الملك بن أَبي سليمانَ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السَّحورِ بَركةً»[4].

[المجتبى: ٤/١٤١، التحفة: ١٤١٨٧].

٢٤٦٩- أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ عن أَبي هريرةَ، قال: تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحورِ بَركَةً[5].

[المجتبى:٤/١٤١، التحفة: ١٤١٨٧].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه (ت) و«المجتبى».

(٢) انظر ما قبله. ونسب المزي في «التحفة» إلى النسائي قوله: عبيد الله أثبت عندنا من ابن بشار، وحديثه أولى بالصواب.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، وابن ماجه (١٦٩٢)، والترمذي (٧٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٠).

قوله: «السحور»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٤٠: هو بفتح السين وبضمها، لأن المراد بالبركة الأجر والثواب، فيناسب الضم، لأنه مصدر بمعنى التسحر، أو البركة؛ لكونه يقوي على الصوم، وينشط له، ويخفف المشقة فيه، فيناسب الفتح، لأنه ما يتسحر به. وقيل: البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء في السحر.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

وسيأتي برقم (٢٤٧٠) (٢٤٧١) و(٢٤٧٢)، وبرقم (٢٤٦٩) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٩٨).

(٥) سلف قبله وسيأتي بعده مرفوعاً.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وقد رَفَعَهُ ابنُ أبي ليلى.

٢٤٧٠- أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني ابنُ أبي ليلى، عن عطاءٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السَّحُورِ بَركةً»(١).

[المجتبى: ٤/١٤١، التحفة: ١٤٢٠٢].

٢٤٧١- أخبرنا عبدُ الأعلى بن واصلِ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن سفيانَ، عن ابن أبي ليلى، عن عطاءٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «تَسحَّروا، فإنَّ في السَّحُور بَركةً»(٢).

[المجتبى: ٤/١٤١، التحفة: ١٤٢٠٢].

٢٤٧٢-أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو بكر بنُ خلاَّدٍ، قال: حدثنا محمدُ بن فُضَيلٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسحَّروا، فإنَّ في السَّحورِ بَركةً»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ يحيى بن سعيدٍ هذا إسنادُه حسنٌ، وهو مُنكَرٌ، وأخافُ أن يكونَ الغَلَطُ من محمدِ بنِ فُضيلٍ.

[المجتبى: ٤/١٤٢، التحفة: ١٥٣٥٤].

١٠- تأخيرُ السَّحُورِ وذكرُ الاختلافِ على زِرٍّ فيه

٢٤٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ، قال:

---

(١) سلف برقم (٢٤٦٨)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤٦٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٦٨)، وانظر ما قبله.

قلنا لحذيفةَ: أيَّ ساعةٍ تَسَحَّرْتَ مع رسولِ الله ﷺ؟ قال: هو النَّهارُ إلا أنَّ الشَّمسَ لم تَطلُعْ[1].

[المجتبى: ٤/١٤٢، التحفة: ٣٣٢٥].

٢٤٧٤- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَديٍّ، قال: سمعت زِرَّ بن حُبَيشٍ، قال:

تَسَحَّرتُ مع حذيفةَ، ثُمَّ خرجْنا إلى الصلاةِ، فلمَّا أَتَينا المسجدَ، صَلَّينا ركعتين، وأُقيمتِ الصلاةُ، وليسَ بَينَهما إلا هُنَيْهَةٌ[2].

[المجتبى: ٤/١٤٢، التحفة: ٣٣٢٥].

٢٤٧٥- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بن فُضيلٍ، قال: حدثنا أبو يَعْفورٍ، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن صِلةَ بن زُفَرَ، قال:

تَسحَّرتُ مع حذيفةَ، ثُمَّ خرجْنا إلى المسجدِ، فَصلَّينا رَكعَتَي الفَجرِ، ثُمَّ أُقيمتِ الصلاةُ، فَصلَّينا[3].

[المجتبى: ٤/١٤٢، التحفة: ٣٣٢٥].

١١- قَدرُ ما بينَ السّحورِ وبينَ صلاةِ الصُّبحِ

٢٤٧٦- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن أنسٍ،

عن زيدِ بن ثابتٍ، قال: تَسحرْنا مع رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ قُمنا إلى الصلاةِ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٦٩٥).
وسيأتي بعده موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٤٠٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٠٥).
وقوله: «هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع»، قال السندي: الظاهر أن المراد بالنهار هو النهار الشرعي، والمراد بالشمس: الفجر، والمراد أنه في قرب طلوع الفجر.
(٢) سيأتي بعده موقوفاً، وقد سلف قبله مرفوعاً.
وقوله: «هنيهة»، قال السندي: بالتصغير، أي: قدر يسير.
(٣) سلف قبله.

قلتُ: كم كان بينهما؟ قال: قَدْرُ ما يَقرأُ الرجلُ خمسينَ آيةً[1].

[المجتبى: ٤/١٤٣، التحفة: ٣٦٩٦].

ذكرُ اختلافِ هشامٍ وسعيدٍ على قتادةَ في هذا الحديثِ

٢٤٧٧- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن أنسٍ

عن زيدِ بن ثابتٍ، قال: تَسحرْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ، ثم قُمنا إلى الصلاةِ، قلتُ - زُعِمَ أَنَّ أنساً القائِلُ -: ماكانَ بينَ ذلِكَ؟ قال: قَدْرُ ما يَقْرأُ الرجلُ خمسينَ آيةً[2].

[المجتبى: ٤/١٤٣، التحفة:٣٦٩٦].

٢٤٧٨- أخبرنا أبو الأشْعثِ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارثِ -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، قال: تَسحَّرَ رسولُ الله ﷺ وزيدُ بن ثابتٍ، ثم قاما، فَدَخَلا في صلاةِ الصبحِ. قُلنا لأنسٍ: كم كان بين فَراغِهِما ودُخولِهِما في الصَّلاةِ؟ قال: قَدرُ ما يَقرأُ الإنسانُ خمسينَ آيةً[3].

[المجتبى: ٤/١٤٣، التحفة: ١١٨٧].

ذكرُ الاختلافِ على سليمانَ بنِ مِهرانَ في حديثِ عائشةَ في تأخيرِ السَّحُورِ، واختلافِ أَلفاظِهِم

٢٤٧٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن خَيْثمةَ، عن أَبي عطيَّةَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥) و(١٩٢١)، ومسلم (١٠٩٧)، وابن ماجه (١٦٩٤)، والترمذي (٧٠٣) و(٧٠٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٨٥).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٦) و(١١٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٣٩).

قلتُ لعائشةَ: فينا رَجُلانِ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ، أَحَدُهُما يُعَجِّل الإفطارَ، ويُؤَخِّرُ السَّحورَ، والآخرُ يُؤَخِّرُ الإفطارَ، [ويُعجِّلُ السَّحورَ][1]. قالت: أَيُّهما الذي يُعَجِّلُ الإفطارَ، ويُؤَخِّرُ السَّحورَ؟ قلتُ: عبدُ الله، قالت: هكذا كانَ رسولُ الله ﷺ يَصنَعُ[2].

[المجتبى: ٤/١٤٣، التحفة: ١٧٧٩٩].

٢٤٨٠ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن خَيثَمَةَ، عن أبي عطيةٍ، قال:

قلتُ لعائشةَ: فِينا رَجُلان؛ أَحَدُهُما يُعجِّلُ الإفطارَ، ويؤخِّرُ السَّحُورَ، والآخَرُ يُؤَخِّرُ الفِطرَ، ويُعَجِّلُ السَّحورَ، قالت: أَيُّهما الذي يُعَجِّلُ الإفطارَ ويُؤَخِّرُ السَّحورَ؟ قلتُ: عبدُ الله بن مسعودٍ، قالت: هكذا كانَ رسولُ الله ﷺ يَصنَعُ[3].

[المجتبى: ٤/١٤٤، التحفة: ١٧٧٩٩].

٢٤٨١ - أخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن الأَعمشِ،عن عُمارةَ، عن أبي عَطِيَّةَ، قال:

دخلتُ أَنا ومسروقٌ على عائشةَ، فقال لها مسروقٌ: رجلانِ من أَصحابِ محمدٍ ﷺ، كلاهُما لا يَأْلُو عن الخيرِ، أَحَدُهُما يُؤَخِّرُ الصلاةَ والفِطرَ، والآخَرُ يُعَجِّلُ الصلاةَ والفِطرَ. فقالت عائشةُ: أَيُّهُما الذي يُعَجِّلُ الصلاةَ والفِطرَ؟ قال مسروقٌ: عبدُ الله، فقالت عائشةُ: هكذا كان رسولُ الله ﷺ يَصنَعُ[4].

[المجتبى: ٤/١٤٤، التحفة: ١٧٧٩٩].

٢٤٨٢ - أخبرنا هنَّادُ بن السَّرِيِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن عُمارةَ، عن أَبي عَطِيَّةَ، قال:

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٩٩) (٤٩) و(٥٠)، وأبو داود (٢٣٥٤) و(٧٠٢).
وسيأتي بعده برقم (٢٤٨٠) و(٢٤٨١) و(٢٤٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢١٢).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٤٧٩)، وانظر ما بعده.
وقوله: «يؤخر الصلاة»، قال السندي: أي: صلاة المغرب.

دخلتُ أَنا ومسروقٌ على عائشةَ، فقُلْنا لَها: يا أُمَّ المؤمنينَ، رجلانِ من أَصحابِ محمدٍ ﷺ أَحَدُهُما يُعَجِّلُ الإفطارَ، ويُعَجِّلُ الصلاةَ، والآخَرُ يُؤَخِّرُ الإفطارَ، ويُؤَخِّرُ الصلاةَ. قالت: أَيُّهما يُعَجِّلُ الإفطارَ، ويُعَجِّلُ الصلاةَ؟ قلنا: عبدُ الله بن مسعودٍ، قالت: هكذا كان يصنعُ رسولُ الله ﷺ.

والآخَرُ أبو موسى[1].

[المجتبى: ٤/١٤٤، التحفة: ١٧٧٩٩].

١٢- باب فضل السَّحورِ

٢٤٨٣- أَخبرنا إسحاقُ بن منصورٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الحميد صاحبِ الزِّياديِّ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن الحارثِ يُحدِّثُ

عن رجلٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ وهو يَتَسَحَّرُ، فقال: «إنَّها بَرَكَةٌ أعطاكُمُ اللهُ إِيَّاها، فلا تَدَعُوهُ»[2].

[المجتبى: ٤/١٤٥، التحفة: ١٥٦٠٥].

١٣- دعوةُ السَّحورِ

٢٤٨٤- أَخبرنا شعيبُ بن يوسفَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن معاويةَ بن صالحٍ، عن يونسَ بن سيفٍ، عن الحارثِ بن زياد، عن أَبي رُهْمٍ

عن العِرباضِ بن ساريةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَدعُو إلى السَّحورِ في شَهرِ رمضانَ، فقال: «هَلُمُّوا إلى الغَداءِ المُبارَكِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٤٥، التحفة:٩٨٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٤٧٩).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣١١٣).

وقوله: «إنها»، قال السندي، أي: إن هذا الطعامَ أو التسحر، والتأنيث باعتبار الخبر.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٣٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٤٣)، وابن حبان (٣٤٦٥).

١٤- تَسمِيةُ السَّحورِ غَداءً

٢٤٨٥- أخبرنا سُويدُ بن نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن بقيَّةَ بن الوليدِ، قال: حدثني بَحِير بن سعدٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ

عن المقدامِ بن معدِي كَرِبَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عَليكُم بغَداءِ السَّحورِ، فإنَّه هُو الغَداءُ المُبارَكُ»(١).

[المجتبى: ٤/١٤٦، التحفة: ١١٥٦٠].

٢٤٨٦- أَخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ثورٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ

قال: قال رسولُ الله ﷺ لرجلٍ: «هَلُمَّ إلى الغَداءِ المُبارَكِ» يعني السَّحُورَ(٢).

[المجتبى: ٤/١٤٦، التحفة: ١١٥٦٠].

١٥- فَصلُ ما بينَ صيامِنا وصيامِ أَهْلِ الكتابِ

٢٤٨٧- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن موسى بن عُلَيٍّ، عن أَبيه، عن أَبي قيسٍ

عن عمرِو بن العاصِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ فَصْلَ ما بين صيامِنا وصيامِ أَهْلِ الكتابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ»(٣).

[المجتبى: ٤/١٤٦، التحفة: ١٠٧٤٩].

١٦- السّحورُ بالسَّويقِ والتَّمْرِ

٢٤٨٨- أَخبرنا إِسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٤١)، وفي «مسند الشاميين» له (١١٣٠).
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٩٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٠٤).

(٢) هو مرسل وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٩٦)، وأبو داود (٢٣٤٣)، والترمذي (٧٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٦٢)، وابن حبان (٣٤٧٧).

مَعْمَرٌ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ- وذلك عندَ السَّحَرِ -: «يا أنسُ، إنِّي أُريدُ الصِّيامَ، أَطعِمْني شيئاً» فأَتَيْته بتمرٍ وإناءٍ فيه ماءٌ، وذلِكَ بَعْدَما أَذَّن بـلالٌ. قـال: «يـا أَنسُ، انظُرْ رَجُلاً يَأكُلُ مَعِي» فدعوتُ زيدَ بن ثـابتٍ، فجـاءَ، فقـال: إنِّـي شَـرِبتُ شَرْبَةَ سَويقٍ وأنا أُريدُ الصِّيامَ. فقال رسولُ الله ﷺ : «وأنا أُريـدُ الصِّيـامَ» فَتَسـحَّرَ معه، ثم قامَ، فصلى رَكعَتَين، ثُمَّ خرَجَ إلى الصلاةِ[1].

[المجتبى: ٤/١٤٧، التحفة: ١٣٤٨].

١٧ـ تأْويلُ قولِ اللهِ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

٢٤٨٩ـ أخـبرني هـلالُ بـن العـلاءِ بـن هـلالٍ، قـال: حدثنـا حسـينُ بـن عيـاشٍ ـ ثقةٌ، رَقِّيٌّ من أهل بَاجَدًّا ـ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن البراءِ بن عازبٍ، أَنَّ أَحدَهُم كان إذا نـامَ قبـل أَن يَتَعَشَّـى لم يَحِـلَّ لـه أن يأكُلَ شيئاً، ولا يَشربَ ليلَتَهُ ويَومَهُ من الغَدِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمسُ، حتى نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ﴾ ... إلى ﴿ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾. قال: وأُنزلَتْ في أَبـي قَيسِ بن عمرٍو، أَتى أَهلَهُ وهو صائِمٌ بعدَ المغربِ، فقـال: هَـل مِـن شـيءٍ؟ فقـالتِ امرأَتُهُ: ما عِندَنا شيءٌ، ولكنِّي أَخرُجُ أَلتَمِسُ لكَ عَشاءً. فخَرَجَتْ، ووَضَعَ رأسَـه، فنام، فَرَجَعَتْ إليه، فوَجَدَتْهُ نائِماً، وأَيقظَتْهُ، فَلَم يَطْعَمْ شيئاً. وباتَ، وأَصبحَ صائِماً حتى انتَصَفَ النَّهارُ، فغُشِيَ عَليهِ، وذلك قبلَ أَن تَنْزِلَ هذه الآيةُ، فأنزَلَ اللهُ فيه[2].

[المجتبى:٤/١٤٧، التحفة:١٨٤٣].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٩٤٣) و (٣٠٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٩١٥)، وأبو داود (٢٣١٤)، والترمذي (٢٩٦٨).

وسيأتي برقم (١٠٩٥٦).

وهو «مسند» أحمد (١٨٦١١)، وابن حبان (٣٤٦٠) و (٣٤٦١).

٢٤٩٠- أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن الشَّعْبيِّ

عن عَدِيِّ بن حاتِمٍ، أنه سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن قولـه: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة:١٨٧]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيطُ الأَبيضُ والخيطُ الأَسودُ هو سَوادُ الليلِ وبَياضُ النَّهارِ»[١].

[المجتبى:٤/١٤٨، التحفة:٩٨٦٩].

١٨- كَيْفَ الفَجْرُ

٢٤٩١- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا التَّيْميُّ، عن أَبي عثمانَ

عن ابن مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ بلالاً يُؤذِّنُ بليلٍ؛ ليُنَبِّهَ نائِمَكُم، ويَرجِعَ قائِمَكُم، وليس الفَجرُ أن يقولَ هكذا» وأَشارَ بكَفِّهِ «ولكنَّ الفجرَ أَن يقولَ هكذا» وأَشارَ بالسَّبَّابَتين[٢].

[المجتبى:٤/١٤٨، التحفة:٩٣٧٥].

٢٤٩٢- أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال شعبةُ: أَخبرنا سَوادَةُ ابن حَنظلةَ، قال:

سمعتُ سَمُرَةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: لا يَغُرَّنَّكُم أَذانُ بلالٍ ولا هذا البياضُ حتى يَنفَجِرَ الفجرُ هكذا وهكذا». يعني مُعترِضاً.

قال أَبو داودَ: فَبَسَطَ يَدَيهِ يميناً وشِمالاً مادًّا يَدَيهِ[٣].

[المجتبى:٤/١٤٨، التحفة:٤٦٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩١٦) و (٤٥٠٩) و(٤٥١٠)، ومسلم (١٠٩٠)، وأبو داود (٢٣٤٩)، والترمذي (٢٩٧٠).

وسيأتي برقم (١٠٩٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٧٠)، وابن حبان (٣٤٦٢) و (٣٤٦٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦١٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٩٤) (٤١) و (٤٢) و(٤٣) و (٤٤)، وأبو داود (٢٣٤٦)، والترمذي، (٧٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٧٩).

١٩ـ التَّقَدُّمُ قبلَ شَهرِ رَمضانَ

٢٤٩٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الوليدُ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «ألا لا تَقَدَّموا قبل الشَّهرِ بصيامٍ، إلاَّ رجلٌ كان يصومُ صياماً وأتى ذلك اليومُ على صيامِه»(١).

[المجتبى: ٤/١٤٩، التحفة: ١٥٣٩١].

ذِكْرُ اختلافِ يحيى بن أبي كثيرٍ ومحمدِ بن عمرو على أبي سلمةَ فيه

٢٤٩٤ـ أخبرني عِمْرَانُ بن يزيدَ بن خالدٍ، قال: حدثنا محمدُ بن شعيبٍ، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو سلمةَ، قال:

حدثني أبو هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا(٢) يَتقدَّمنَّ أحدٌ الشهرَ بيومٍ ولا يَوْمَينِ، إلا أحداً كان يصومُ صياماً، فلْيَصُمْهُ»(٣).

[المجتبى:٤/١٤٩، التحفة:١٥٣٩١].

٢٤٩٥ـ أخبرنا محمدُ بن العلاءِ، قال: حدثنا أبو خالدٍ، عن محمدِ بن عمرٍو، عن أبي سلمةَ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَتَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بصيامِ يومٍ ولا يَومَينِ، إلا أن يُوافِقَ ذلك يوماً كانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُم»(٤).

[المجتبى:٤/١٤٩، التحفة:٦٥٦٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩١٤)، ومسلم (١٠٨٢)، وأبو داود (٢٣٣٥)، وابن ماجه (١٦٥٠) والترمذي (٦٨٤) و (٦٨٥).

وسيأتي بعده وبرقم (٢٥١١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٠٠)، وابن حبان (٣٥٨٦) و (٣٥٩٢).

(٢) في حاشية الأصلين: «ألا لا».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف بنحوه وأتم منه برقم (٢٣٦٠) و (٢٣٦١) من حديث عكرمة عن ابن عباس، وقال أبو عبد الرحمن في «المجتبى»: هذا خطأ.

ذِكْرُ حديثِ أُمِّ سلمةَ في ذلك

٢٤٩٦ـ أخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ ومحمدُ بن بشارٍ ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ[١]، عن سالمٍ، عن أبي سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصومُ شَهْرينِ مُتتابِعَيْنِ، إلا أنَّه كان يَصِلُ شَعبانَ برمضانَ[٢].

[المجتبى: ٤/١٥٠، التحفة: ١٨٢٣٢].

ذِكْرُ الاختلافِ على محمدِ بنِ إبراهيمَ في هذا الحديثِ

٢٤٩٧ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن تَوْبةَ العَنْبَرِيِّ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصِلُ شعبانَ برمضانَ[٣].

[المجتبى: ٤/١٥٠، التحفة: ١٨٢٣٨].

٢٤٩٨ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني أُسامةُ بن زيدٍ، أن محمدَ بن إبراهيمَ حدَّثه، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

أنه سأَلَ عائشةَ عن صيامِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصومُ حتى نقولَ: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: لا يصومُ، وكان يصومُ شعبانَ، أو عامَّةَ شعبانَ[٤].

[المجتبى: ٤/١٥٠، التحفة: ١٧٧٤٩].

---

(١) قوله: «عن منصور» سقط من المطبوع من «التحفة».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٣٦)، وابن ماجه (١٦٤٨)، والترمذي (٧٣٦)، وفي «الشمائل» له (٣٠١).
وسيأتي بعده وبرقم (٢٦٧٣) و (٢٦٧٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١٧).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) أخرجه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦) (١٧٥) و(١٧٦)، وأبو داود (٢٤٣٤)، وابن ماجه (١٧١٠)، والترمذي (٧٣٧)، وفي «الشمائل» له (٣٠٢) و(٣٠٧).
وسيأتي بعده برقم (٢٤٩٩) و(٢٥٠٠) و(٢٥٠١) و(٢٦٧٢) و(٢٦٧٥) و(٢٦٧٦) و(٢٩٢٠) و(٢٩٢١)، وقد سلف برقم (٤٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٦)، وابن حبان (٣٥١٦) و(٣٦٣٧) و(٣٦٤٨).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف من طرق عن عائشة بألفاظ متقاربة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

٢٤٩٩ـ أخبرنا أحمدُ بن سعدِ بن الحَكمِ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا نافعُ بن يزيدَ، أن ابن الهادِ حدَّثَه، أن محمدَ بن إبراهيمَ حدَّثَه، عن أبي سلمةَ حدَّثَه

عن عائشةَ، قالت: لقد كانت إحدانا تُفطِرُ في رمضانَ، فما تَقدِرُ أن تَقضيَ حتى يَدخُلَ شعبانُ، وما كان رسولُ الله ﷺ يصومُ في شَهرٍ ما يصومُ في شعبانَ كان يصُومُه كُلَّهُ إلا قَليلاً، بل كان يصومُهُ كُلَّهُ(١).

[المجتبى: ٤/١٥٠، التحفة: ١٧٧٤١].

ذِكرُ اختلافِ ألفاظِ النَّاقِلينَ لخَبرِ عائشةَ فيه

٢٥٠٠ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أبي لَبيدٍ، عن أبي سلمةَ، قال:

سألتُ عائشةَ، قلتُ: أخبريني عن صيامِ رسولِ الله ﷺ، قالت: كان يصومُ حتى نقولَ: قد صامَ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: قد أفطَرَ، ولم يكن يصومُ شَهراً أكثرَ من شعبانَ؛ كان يصومُ شعبانَ إلا قليلاً، كان يصومُ شعبانَ كُلَّهُ(٢).

[المجتبى: ٤/١٥١، التحفة: ١٧٧٢٩].

٢٥٠١ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثنا أبو سلمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: لم يكن رسولُ الله ﷺ في شهر من السنة أكثرَ صياماً منه في شعبانَ، كان يصومُ شعبانَ كلَّه(٣).

[المجتبى: ٤/١٥١، التحفة: ١٧٧٨٠].

٢٥٠٢ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن خالدِ بن سعدٍ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ شَعبانَ(٤).

[المجتبى: ٤/١٥١، التحفة: ١٦٠٦٣].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٢) سلف في سابقيه وسيأتي بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٨)، وانظر سابقيه.

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٠٨) من طريق ربيعة الجرشي عن عائشة.

٢٥٠٣ـ أخبرنا هارونُ بن إسحاقَ، عن عَبدةَ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ ابن أَوفى، عن سعدِ بن هشامٍ

عن عائشةَ، قالت: لا أعلمُ رسولَ الله ﷺ قرَأَ القُرآنَ كُلَّهُ في ليلةٍ، ولا قامَ ليلةً حتى الصَّباحِ، ولا صامَ شهراً كامِلاً غيرَ رمضانَ[1].

[المجتبى:٣/٢١٨ و٢٤١ و٤/١٥١، التحفة:١٦١٠٨].

٢٥٠٤ـ أخبرني محمدُ بن أحمدَ، قال: حدثنا محمدُ بن سلمةَ، عن هشامٍ، عن ابنِ سيرينَ، عن عبد الله بن شَقيقٍ

عن عائشةَ، قال: سَأَلتُها عن صيامِ رسولِ الله ﷺ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ حتى نقولَ: قد صامَ، ويُفطِرُ حتى نَقولَ: قد أَفطَرَ، ولم يَصُمْ شَهراً تامًّا منذ أَتى المدينةَ إلا أن يكونَ رمضانَ[2].

[المجتبى: ٤/١٥٢، التحفة: ١٦٢٢٣].

٢٥٠٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابن الحارثِ ـ، عن كَهْمَسٍ، عن عبد الله بن شَقيقٍ، قال:

قلتُ لعائشةَ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي صلاةَ الضُّحى؟ قالت: لا، إلاَّ أن يجيءَ مِن مَغِيبه. قلتُ: أكانَ يصومُ شهراً كُلَّهُ؟ قالت: ما عَلِمْتُه صامَ شَهراً كُلَّه إلا رمضانَ، ولا أَفطَرَ حتى يصومَ مِنهُ، حتى مَضى لسَبيلِهِ[3].

[المجتبى: ٤/١٥٢، التحفة: ١٦٢١٧].

٢٥٠٦ـ أخبرنا أبو الأشعثِ، عن يزيدَ ـ وهو ابن زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا الجُرَيْريُّ، عن عبد الله بن شَقيقٍ، قال:

---

(١) الحديث سلف بإسناده ومتنه برقم (١٣٣٧)، وانظر تخريجه برقم (٤٤٨).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه مسلم (١١٥٦) (١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٤)، والترمذي (٧٦٨)، وفي «الشمائل» له (٢٩٨).

وسيأتي بعده وبرقم (٢٦٧٠)، وقد سلف قبله، وانظر ما سلف برقم (٤٨٢) مختصراً على قصة الصلاة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٥٩)، وابن حبان (٣٥٨٠).

قلتُ لعائشةَ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي صلاةَ الضُّحى؟ قالت: لا، إلا أن يجيءَ من مَغِيبه، قلتُ: هل كان رسولُ الله ﷺ له صَومٌ مَعلومٌ سِوى رمضانَ؟ قالت: والله، إن صامَ شَهراً مَعلوماً سِوى رمضانَ، حتى مضى لوجهِهِ، ولا أفطَرَ حتى يصومَ مِنهُ[1].

[المجتبى: ٤/١٥٢، التحفة: ١٦٢١١].

ذكرُ الاختلافِ على خالدِ بن مَعْدانَ في هذا الحديثِ

٢٥٠٧ـ أخبرني عمرو بن عثمانَ، عن بقيَّةَ، قال: حدثنا بَحِيرٌ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن جُبيرِ بن نُفيرٍ

أنَّ رجلاً سأَل عائشةَ عن الصِّيامِ، فقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ شعبانَ كُلَّهُ، ويتَحَرَّى صيامَ الاثنَينِ والخَميسِ[2].

[المجتبى: ٤/١٥٢ و٢٠٢، التحفة: ١٦٠٥٠].

٢٥٠٨ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن داودَ، قال: خبَّرنا ثورٌ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن ربيعةَ الجُرَشيِّ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ شعبانَ [ورمضانَ][3]، ويتَحَرَّى يومَ[4] الاثنَينِ والخَميسِ[5].

[المجتبى: ٤/١٥٣ و٢٠٢، التحفة: ١٦٠٨١].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «وا الله إن صام»، قال السندي: أي: ما صام.

(٢) سيتكرر برقم (٢٦٧٧)، وسيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق ربيعة الجرشي عن عائشة.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل.

(٤) في (ت): «صوم».

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٦٤٩) و(١٧٣٩)، والترمذي (٧٤٥)، وفي «الشمائل» له (٣٠٤). وسيأتي برقم (٢٦٨١) و(٢٦٨٢) و(٢٦٨٤) وقد سلف قبله وبرقم (٢٥٠٢) مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٠٩)، وابن حبان (٣٦٤٣).

وقد أورده المصنف مجملاً ومفرقاً.

٢٠ـ صيامُ يومِ الشَّكِّ

٢٥٠٩ـ أَخبرنا عبدُ الله بن سعيد الأَشَجُّ، عن أَبي خالدٍ، عن عَمرِو بن قيسٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن صِلةَ، قال:

كنَّا عندَ عمارٍ، فأُتيَ بشاةٍ مَصْلِيَّةٍ، فقال: كُلوا، فتنحَّى بَعضُ القوم، قال: إنِّي صائمٌ، قال عمارٌ: من صامَ اليومَ الذي يُشكُّ فيه، فقد عَصَى أَبا القاسمِ ﷺ [(١)].

[المجتبى: ٣/١٥٣، التحفة: ١٠٣٥٤].

٢٥١٠ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن أَبي يونسَ، عن سِماكٍ، قال: دخلتُ على عكرمةَ في يومٍ ـ يعني قد أَشكلَ من رمضانَ هو أَو مِن شعبانَ؟ ـ وهو يَأكُلُ خُبزاً وبَقلاً ولَبَناً، فقال لي: هَلُمَّ، فقلتُ: إنِّي صائمٌ، قال وحَلَفَ با لله: لَتُفطِرَنَّ، قلتُ: سبحانَ اللهِ، مَرَّتَين. فلمَّا رأَيتُه يَحلِفُ لا يَستَثْني، تقدَّمتُ، قلتُ: هاتِ الآنَ ما عِندَك، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «صُوموا لرُؤيَتِه، وأَفطِروا لرُؤيَتِه، فإن حالَ بَينَكُم وبَينَهُ سحابةٌ أَو ظُلمَةٌ، فأَكمِلوا العدَّةَ عِدَّةَ شعبانَ، ولا تَستَقبِلُوا الشَّهرَ استِقبالاً، ولا تَصِلوا رمضانَ بيومٍ مِن شَعبانَ»[(٢)].

[المجتبى: ٤/١٥٣، التحفة: ٦١٠٥].

٢١ـ التَّسْهيلُ في صيامِ يومِ الشَّكِّ

٢٥١١ـ أَخبرنا عبدُ الملك بن شُعيبِ بن اللَّيثِ بن سعدٍ، قال: حدثني أَبي، عن جَدِّي، قال: حدثني شعيبُ بن إسحاقَ، عن الأَوزاعيِّ وابن أَبي عَروبةَ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ، أَنَّه كان يقولُ: «أَلا لاَ تَقَدَّمُوا الشَّهرَ بيومٍ أَو اثنينِ إلا رجلٌ كان يصومُ صياماً، فليَصُمْهُ»[(٣)].

[المجتبى: ٤/١٥٤، التحفة: ١٥٣٦٩ و١٥٣٩١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٣٤)، وابن ماجه (١٦٤٥)، والترمذي (٦٨٦).
وهو في ابن حبان (٣٥٨٥).
وقوله: «مصلية»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مشوية.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٣).

٢٢ـ ثوابُ من قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً

وذِكرُ الاختلافِ على الزهريِّ في الخَبرِ في ذلك

٢٥١٢ـ أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحَكَمِ، عن شعيبٍ، عن اللَّيثِ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أَبي هلالٍ، عن ابنِ شهابٍ

عن سعيدِ بن المسيَّبِ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنبه»(١).

[المجتبى: ٤/١٥٤، التحفة: ١٨٧٤٣].

٢٥١٣ـ أَخبرني محمدُ بن جَبَلَةَ، قال: حدثنا المُعافى، قال: حدثنا موسى، عن إسحاقَ بن راشدٍ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني عروةُ بنُ الزبير

أَن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أَخبرَتْهُ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُرغِّبُ النَّاسَ في قيامِ رمضانَ مِن غَيرِ أَن يأْمُرَهُم بعَزيمةِ أمرٍ فيه، فيقول: «مَن قَامَ رَمَضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ مِن ذَنبه»(٢).

[المجتبى: ٤/١٥٤، التحفة: ١٦٤١١].

٢٥١٤ـ أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله بن الحارثِ، عن يونسَ الأَيْليِّ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني عروةُ بنُ الزبير

أنَّ عائشةَ أَخبَرَتْهُ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ في جَوفِ الليلِ، فَصلَّى في المسجدِ وصلَّى للنَّاسِ ..... وساقَ الحديثَ. وفيه قال: وكان يُرَغِّبُهُم في قيامِ رمضانَ من غيرِ أَن يأْمُرَهُم بعزيمةٍ، ويقولُ: «مَن قامَ لَيلَةَ القدرِ إيماناً واحتساباً،

---

(١) انظر ما بعده موصولاً.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

قال المزي في «التحفة»: ذكره النسائي في جملة أحاديث، ثم قال: وكلها عندي خطأ، وينبغي أن يكون: «وكان يرغبهم» من كلام الزهري، وليس عن عروة عن عائشة. وإسحاق بن راشد ليس في الزهري بذلك القوي، وموسى بن أعين ثقة.

وقوله: «من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه»، قال السندي: بالإضافة، أي: من غير أن يأمرهم بقطع أمر، وحكم فيه من افتراض وندب. نعم الترغيب على هذا الوجه يستلزم الندب.

غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه» قال: فتُوفِّيَ رَسولُ اللهِ ﷺ والأَمرُ على ذلك[1].

[المجتبى: ٤/١٥٥، التحفة: ١٦٧١٣].

٢٥١٥ـ أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: أَخبرني أَبو سَلمةَ بن عبد الرحمن

أَن أَبا هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لرمضانَ: «من قَامَهُ إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنبه»[2].

[المجتبى: ٤/١٥٥، التحفة:١٥٣٤٥].

٢٥١٦ـ أَخبرني محمدُ بن خالدٍ، قال: حدثنا بِشرُ بن شعيبٍ، عن أَبيه، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني عروةُ بن الزبير

أَنَّ عائشةَ أَخبرَتْهُ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ من جَوفِ الليلِ، فَصلَّى في المسجدِ ....وسَاق الحديثَ. وقال فيه: وكان رسولُ الله ﷺ يُرغِّبُهُم في قيامِ رمضانَ من غَيرِ أَن يَأمُرَهُم بعزيمةِ أَمرٍ فيه، فيقول: «مَن قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنبِهِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٥٥، التحفة: ١٦٤٨٨].

٢٥١٧ـ أَخبرني محمدُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعيبٍ، عن أَبيه، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني أَبو سلمةَبنُ عبد الرحمن

أَن أَبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لرمضانَ: «مَن قامَهُ إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ لهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه»[4].

[المجتبى: ٤/١٥٥و١٥٦، التحفة: ١٥١٨١].

٢٥١٨ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢٩)، ومسلم (٧٦١) (١٧٨)، وأبو داود (١٣٧٣).
وسيأتي برقم (٢٥١٦) و(٣٤١٢)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٦٢) و(٢٣٢)، وابن حبان (١٤١).
وقد رُوي هذا الحديث مطولاً، وبعضهم ذكر فيه خبر قيام رمضان وبعضهم لم يذكره.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥١٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨)، وانظر ما بعده.

ابنِ شهابٍ، أن أبا سلمةَ أخبَرَهُ

أنَّ أبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قامَ رمضانَ إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبِه»(١).

[المجتبى: ٤/١٥٥ و١٥٦، التحفة: ١٥١٩٤].

٢٥١٩- أخبرنا نوحُ بن حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعمرٌ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُرَغِّبُ في قِيام رمضانَ من غير أنْ يَأمُرَهُم بِعزيمَةٍ، قال: «مَن قامَ رمضانَ إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنبِه»(٢).

[المجتبى: ٤/١٥٦، التحفة: ١٥٢٧٠].

٢٥٢٠- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبِه»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٠١ و٤/١٥٦، التحفة: ١٢٢٧٧].

٢٥٢١- أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني ابن شهابٍ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قَامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ مِن ذَنبه»(٤).

[المجتبى: ٤/١٥٦، التحفة: ١٢٢٧٧].

٢٥٢٢- أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمدِ بن أسماءَ، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ، عن مالكٍ، قال الزهريُّ: أخبرني أبو سلمةَ وحُميدُ بن عبدالرحمن

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قَامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

لَهُ ما تَقدَّمَ مِن ذَنبه»[1].

[المجتبى: ٣/٢٠١ و٤/١٥٦ و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

٢٥٢٣ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ ومحمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قَامَ رمضانَ» ـ في حديث قُتيبةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن قَامَ شَهرَ رمضانَ ـ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه» ـ في حديث قتيبةَ: «وما تَأَخَّرَ ـ، ومَن قامَ ليلةَ القَدرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذنبه» ـ وفي حديث قتيبةَ: «وما تأخَّرَ»[2] ـ .

[المجتبى: ٤/١٥٦، التحفة: ١٥١٤٥].

٢٥٢٤ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقَدَّمَ من ذَنبه»[3].

[المجتبى: ٤/١٥٧ و٨/١١٧، التحفة: ١٥١٤٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

وقد تابع قتيبةَ على زيادة «وما تأخر» حامدُ بن يحيى عند قاسم بن أصبغ، والحسين بن الحسن المروزي في كتاب «الصيام» به، وهشام بن عمار في الجزء الثاني عشر من «فوائده»، ويوسف بن يعقوب النجاحي في «فوائده» خمستهم عن ابن عيينة.

ورواه جماعة ثقات من أصحاب سفيان بن عيينة عنه، عن الزهري، فلم يذكروا فيه «وما تأخر» وهو الصواب، منهم إسحاق بن راهويه في «مسنده» عند المصنف (٢٥٤٥)، وعمرو بن علي الفلاس عند ابن خزيمة (١٨٩٤)، والشافعي في «سننه» (١٦٧)، وعمرو بن الناقد عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٠٤، والحميدي في «مسنده» (٩٥٠) و(١٠٠٧)، وأحمد (٧٢٨٠)، وابن المديني عند البخاري (٢٠١٤)، ومحمد ابن عبد الله بن يزيد عند المصنف (٢٥٢٣)، وعلي بن حرب والحسن بن محمد الزعفراني عند البغوي في «شرح السنة» (١٧٠٦)، ومخلد بن خالد ومحمد بن أحمد بن أبي خلف عند أبي داود (١٣٧٢)، وابن المقرئ عند ابن الجارود (٤٠٤)، وزهير بن حرب عند أبي يعلى (٥٩٦٠).

وقال ابن عبد البر ٧/١٠٥: وزيادة «وماتأخر» زيادة منكرة.

وانظر تمام الكلام عليه في «المسند» (٧٢٨٠) بتحقيقنا.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨)، وابن ماجه (١٦٤١).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج رقم (١٢٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٠)، وابن حبان (٣٤٣٢).

وقد روي هذا الحديث مجملاً ومفرقاً.

٢٥٢٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه»[1].

[المجتبى: ٤/١٥٧، التحفة:١٥١٤٥].

٢٥٢٦ـ أخبرنا عليُّ بن المُنْذِرِ، قال: حدثنا ابنُ فُضيلٍ، قال: حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه»[2].

[المجتبى: ٤/١٥٧، التحفة: ١٥٣٥٣].

ذكرُ اختلافِ يحيى بن أَبي كثيرٍ والنضر بن شيبانَ فيه

٢٥٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى ومحمدُ بن هشامٍ وأَبو الأشعثِ ـ واللفظُ لهُ ـ ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أَبي كَثيرٍ، عن أَبي سلمةَ بن عبدالرحمن، قال:

حدثني أَبو هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه. ومَن قَامَ ليلةَ القَدرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه»[3].

[المجتبى: ٤/١٥٧، التحفة: ١٥٤٢٤].

٢٥٢٨ـ أَخبرني محمودُ بن خالدٍ، عن مروانَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلاَّمٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثيرٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَامَ شَهرَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذَنبه. ومَن قَامَ ليلةَ القَدرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ لَهُ

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٢٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

ما تقدَّمَ من ذَنبِه»[1].

[المجتبى: ٤/١٥٧، التحفة: ١٥٤١٨].

٢٥٢٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا الفَضلُ بن دُكين، قال: حدثنا نَصرُ بن عليٍّ، قال: حدثني النَّضرُ بن شَيبانَ، أنَّه لِقَيَ أبا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمن، قال: حدِّثْني أفضلَ شيء سمعتَه يُذكَرُ في شَهرِ رَمضانَ، فقال أبو سلمةَ:

حَدَّثَني عبدُ الرحمن بن عوفٍ، عن رسول الله ﷺ، أنَّه ذَكرَ رمضانَ، ففَضَّلَهُ على الشُّهور، وقال: «مَن قَامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، خَرَجَ مِن ذُنوبِه كيومَ وَلَدتْهُ أُمُّهُ»[2].

[المجتبى: ٤/١٥٨، التحفة: ٩٧٢٩].

قال أبو عبد الرحمن: هذا غَلَطٌ، والصوابُ ما تقدَّمَ ذِكرُنا لَهُ.

٢٥٣٠ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضرُ بن شُميل، قال: حدثنا القاسمُ بن الفضلِ، قال: حدثنا النَّضرُ بن شَيْبانَ، عن أبي سلمةَ، فذَكَرَ مِثلَهُ، وقال: «من صامَه وقامَه إيماناً واحتساباً»[3].

[المجتبى: ٤/١٥٨، التحفة: ٩٧٢٩].

٢٥٣١ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا أبو هشامٍ، قال: حدثنا القاسمُ بن الفَضْلِ، قال: حدثنا النَّضرُ بن شَيبانَ، قال: قلتُ لأبي سلمةَ بن عبد الرحمن: حدِّثْني عن شيءٍ سمعتَه من أبيك، سَمِعَهُ أبوك مِن رسولِ الله ﷺ، ليسَ بَيْنَ أبيكَ وبينَ رسولِ الله ﷺ أحدٌ، في شَهرِ رَمضانَ، قال: نعم

حدثني أَبي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ فَرَضَ صيامَ رمضانَ، وسَنَنْتُ لكم قِيامَه، فمن صامَه وقامَه إيماناً واحتساباً، خَرَجَ من ذُنوبه كيومَ ولدته أُمُّهُ»[4].

[المجتبى: ٤/١٥٨، التحفة: ٩٧٢٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٢٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٠).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٢٩).

٢٣- فضلُ الصِّيامِ

وذكرُ الاختلافِ على أَبي إسحاقَ في حديثِ عليٍّ بن أَبي طالبٍ في ذلك

٢٥٣٢- أخبرنا هلالُ بن العلاء بن هلالٍ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيدٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن عبد الله بن الحارثِ

عن عليِّ بن أَبي طالبٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ يقولُ: الصَّوْمُ لي وأنا أَجْزي بِهِ. وللصائِمِ فَرحَتان: حِينَ يُفطِرُ، وحينَ يَلقَى رَبَّهُ. والذي نفسي بيدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطيبُ عِندَ اللهِ من رِيحِ المِسكِ»[(١)].

[المجتبى: ٤/١٥٩، التحفة: ١٠١٦٦].

٢٥٣٣- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ،قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي إسحاقَ، عن أَبي الأحوصِ

قال عبدُ الله: قال اللهُ: الصَّومُ لي وأنا أجزي بِه، وللصَّائِمِ فرحَتانِ: فَرحَةٌ حِينَ يَلقَى رَبَّهُ، وفَرحَةٌ عند إفطارِهِ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطيبُ عندَ اللهِ من رِيحِ المِسكِ[(٢)].

[المجتبى: ٤/١٦١، التحفة: ١٠١٦٦].

ذكرُ الاختلافِ على أَبي صالحٍ في هذا الحديثِ

٢٥٣٤- أخبرنا عليُّ بن حربٍ، قال: حدثنا محمدُ بن فُضيلٍ، قال: حدثنا أَبو سِنانٍ ضِرارُ بنُ مُرَّةَ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ يقولُ: الصَّومُ لي وأنا أَجزي به. للصائِمِ فَرحَتانِ: إذا أَفطَرَ، فَرِحَ، وإذا لَقِيَ اللهَ، فَجَزاهُ، فَرِحَ. والذي نَفسُ مُحمدٍ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده موقوفاً.

(٢) سلف قبله مرفوعاً من حديث علي.

بيدِهِ، لَخُلوفُ فَمِ الصائِمِ أطيبُ عِندَ اللهِ من ريحِ المِسكِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٦٢، التحفة: ٤٠٢٧].

٢٥٣٥- أخبرنا سليمانُ بن داودَ، عن ابن وَهْبٍ، قال: أخبرنا عمرو، أنَّ المُنذرَ بن عُبيد حدَّثه، عن أبي صالحٍ السمَّانِ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «[قال الله][2]: الصِّيامُ لِي، وأنا أجزي به، والصَّائِمُ يَفرَحُ مَرَّتَين: عِندَ فِطرِهِ، ويَومَ يَلقَى اللهَ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائمِ أطيَبُ عِندَ الله من رِيحِ المِسكِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٦٢، التحفة: ١٢٨٨٤].

٢٥٣٦- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «ما مِن حَسَنَةٍ يَعمَلُها ابنُ آدمَ إلا كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إلى سَبعِ مِئةِ ضِعفٍ، قال اللهُ: إلا الصِّيامَ، فإنَّهُ لي، وأنا أجزِي به يَدَعُ شَهوَتَهُ وطَعَامَهُ من أجلي، الصِّيامُ جُنَّةٌ، للصَّائِمِ فَرحَتانِ: فَرحَةٌ عِندَ

---

(١) أخرجه مسلم (١١٥١) (١٦٥).

وهو في «المسند» أحمد (١١٠٠٩).

وهذا الحديث رواه أبو صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد، وقد اقتصر علي بن حرب في هذا الحديث على أبي سعيد، وانظر ما بعده بحديث أبي هريرة.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، وأثبتناه من (ت). وهو حديث قدسي كما ورد في مصادر التخريج.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٠٤) و(٧٤٩٢)، ومسلم (١١٥١) (١٦٣) و(١٦٤) و(١٦٥)، وابن ماجه (١٦٣٨) و(١٦٩١) و(٣٨٢٣).

وسيأتي برقم (٢٥٣٦) و(٢٥٣٧) و(٢٥٤٩) و(٣٠٣٧) و(٣٢٤١) و(٣٢٤٢) و(٣٣١٣)، وبرقم (٢٥٣٨) و(٢٥٥٠) و(٣٣١٤) من طريق عطاء الزيات عن أبي هريرة، وقد بين المصنف أن ذلك خطأ، وانظر تخريج (٢٥٣٩).

وهو في «المسند» أحمد (٧٦٠٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩٧٥)، وابن حبان (٣٤٢٢) و(٣٤٢٣) و(٣٤٢٤).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

فِطرِهِ، وفَرحَةٌ عِنـدَ لِقَـاءِ ربِّه. ولَخُلُـوفُ فَـمِ الصَّـائِمِ أطيَـبُ عِنـدَ اللهِ مـن رِيـحِ المِسكِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٦٢، التحفة: ١٢٣٤٠].

٢٥٣٧- أخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ المِصِّيصِـيُّ المِقْسَمِيُّ بالمِصِّيصَـةِ، عـن حجَّـاجٍ، قال: قال ابنُ جُرَيجٍ: أخبرني عطاءٌ، عن أبي صالحٍ الزَّياتِ

أنَّه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «قال اللهُ: كُلُّ عَملِ ابنِ آدَمَ لَهُ إلا الصِّيامَ، هو لي وأنا أجزي به، والصِّيامُ جُنَّةٌ، إذا كانَ يومُ صِيامِ أَحَدِكُـم، فـلا يَرفُثْ ولا يَصْخَبْ، فإن شاتَمَهُ أَحَدٌ، أو قاتَلَهُ، فليَقُـلْ: إنِّـي صـائِمٌ، والـذي نَفـسُ محمدٍ بيدِه، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطيبُ عِندَ الله يومَ القِيامَةِ مِن رِيحِ المِسكِ، للصَّائِمِ فَرحَتانِ يَفرَحُهُما: إذا أفطَرَ، فَرِحَ بِفِطرِهِ، وإذا لَقِيَ رَبَّه، فَرِحَ بصَومِهِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٦٣ و١٦٦، التحفة: ١٢٨٥٣].

٢٥٣٨- أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابـن جُريجٍ قراءةً، عن عطاءٍ، أخبرنا عطاءٌ الزيَّاتُ

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «قال اللهُ: كُلُّ عَملِ ابنِ آدَمَ له إلا الصيامَ، هو لي، وأنا أَجزي به، الصِّيامُ جُنَّةٌ، فإذا كانَ يومُ صَومِ أَحَدِكُم، فـلا يَرفُثْ، ولا يَصْخَبْ، فإن شَاتَمَهُ أَحَدٌ، أو قاتَلَهُ، فليَقُل: إنِّـي امـرُؤٌ صـائِمٌ، والـذي نَفسُ محمدٍ بيدِه، لَخُلُوفُ فِي الصائمِ أَطيَبُ عِندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسكِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٦٤، التحفة: ١٢٨٥٣].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «الصيام جنة»، قال السيوطي: بضم الجيم، أي: وقاية وستر. وقال ابن الأثير في «النهايـة»: أي: يقي صاحبَه ما يؤذيه من الشهوات.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٣٥)، وسيأتي بإسناده مختصراً برقم (٣٢٤٢) و(٣٣١٣).

وقوله: «إذا كان يوم صيام أحدكم فلا يرفث»، قال السـيوطي: بضـم الفـاء وكسرها ومثلثة، والمراد بالرفث: الكلام الفاحش، وهو يُطلق على هـذا، وعلـى الجمـاع، وعلـى مقدماته، وذِكـره مـع النسـاء، أو مطلقاً، ويحتمل أن يكون النهيُ لما هو أعم منها.

وقوله: «ولا يصخب»، قال السيوطي: بفتح الخاء المعجمة، أي: لا يصيح.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٣٥) من طريق أبي صالح، عن أبي هريـرة. وهـو الصـواب كمـا بيَّن ذلك المؤلف.

[قال أبو عبد الرحمن: ابنُ المبارَكِ أَجَلُّ وأَعلى عِندَنا مِن حجَّاجٍ، وحديثُ حجاجٍ أَولى بالصوابِ عِندَنا، ولا نَعلَمُ في عَصرِ ابن المبارَكِ رَجُلاً أَجَلَّ مِن ابن المُبارَكِ ولا أَعلى مِنهُ، ولا أَجمَعَ لِكُلِّ خَصلَةٍ مَحمودَةٍ منه، ولكن لا بُدَّ من الغَلَطِ. قال عبدُ الرحمن بن مهدي: الذي يُبَرِّئُ نَفسَه مِنَ الخَطأ مجنونٌ، ومَنْ لا يَغلَطُ؟! والصَّوابُ: ذكوانُ الزَّيَّاتُ، لا عطاءٌ الزياتُ][1] وقد روى هذا الحديثَ عن أَبي هريرةَ سعيدُ بن المسيَّبِ.

٢٥٣٩- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني سعيدُ بن المسيَّبِ

أَنَّه سَمِعَ أَبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «قال اللهُ: كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ له إلا الصِّيامَ، هو لي، وأَنا أَجزي به، والذي نَفسُ مُحمدٍ بيدِه، لَخِلْفَةُ فَمِ الصَّائمِ أَطيبُ عِندَ الله مِن رِيحِ المِسكِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٦٤، التحفة: ١٣٣٤٥].

٢٥٤٠- أخبرنا أَحمدُ بن عيسى، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عمرو بن الحارثِ، عن بُكيرٍ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قال اللهُ: كُلُّ حَسَنةٍ يَعمَلُها ابنُ آدمَ، فله بِعَشْرِ[3] أَمثالِها إلاَّ الصِّيامَ لي، وأَنا أَجزي بِهِ»[4].

[المجتبى: ٤/١٦٤، التحفة: ١٣٠٩٠].

ذكرُ الاختلافِ على محمدِ بن أَبي يعقوبَ في حديثِ أَبي أُمامةَ في فَضْلِ الصِّيام

٢٥٤١- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن بن مَهدِيٍّ، قال: حدثنا مهديٌّ

---

(١) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٢٧)، ومسلم (١١٥١) (١٦١)، والترمذي (٧٦٤).

وسيأتي بعده، وبرقم (٣٢٤٨) وانظر ما سلف برقم (٢٥٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٨٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩٧٤).

(٣) في (ت): «عشر».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

ابنُ ميمون، قال: حدثني محمدُ بن عبد الله بن أبي يعقوبَ، قال: حدثني رجاءُ بن حَيوَةَ

عن أَبي أُمامةَ، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: مُرْنِي بأَمرٍ آخُذُهُ عَنكَ، قال: «عليكَ بالصَّومِ[1]، فإِنَّه لا مِثلَ لَهُ»[2].

[المجتبى: ٤/١٦٥، التحفة: ٤٨٦١].

٢٥٤٢ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني جريرُ بن حازمٍ، أَنَّ محمدَ بن عبد الله بن أبي يعقوبَ الضبيَّ حدَّثه، عن رجاءِ بن حَيوَةَ حدَّثه، قال:

حدثنا أَبو أُمامةَ الباهِليُّ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مُرْنِي بأَمرٍ يَنفَعُنِي اللهُ بِهِ، قال: «عليكَ بالصِّيامِ، فإِنَّه لا مِثلَ لَهُ»[3].

[المجتبى: ٤/١٦٥، التحفة: ٤٨٦١].

٢٥٤٣ـ أخبرنا عبدُ الله بن محمد الضَّعيفُ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمدِ بن عبد الله بن أبي يعقوبَ، عن أَبي نَصرٍ، عن رجاءِ بن حَيوَةَ

عن أَبي أُمامةَ الباهليِّ، أَنَّه سأَلَ النبيَّ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَفضَلُ؟ قال: «عَليكَ بالصَّومِ، فإِنَّه لا عِدْلَ لَهُ»[4].

[المجتبى: ٤/١٦٥، التحفة: ٤٨٦١].

٢٥٤٤ـ أخبرنا يحيى بنُ محمدٍ، حدثنا يحيى بنُ كثيرٍ، قال: شعبةُ حدثنا، عن محمد ابن أَبي يعقوبَ الضبيِّ، عن أَبي نَصْرٍ الهلاليِّ،عن، رجاءِ بن حَيْوَةَ

عن أَبي أُمامةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مُرْنِي بِعَمَلٍ، قال: «عَلَيْكَ بالصَّوْمِ، فإِنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ» قلتُ: يا رسولَ الله، مُرْنِي بِعَملٍ، قال: «عَلَيْكَ بالصَّوْمِ، فإِنَّهُ لا

---

(١) في (هـ): «الصيام».

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٧٨٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٦٣) و(٧٤٦٤) و(٧٤٦٥).

وسيأتي بعده برقم (٢٥٤١) و(٢٥٤٢) و(٢٥٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢١٤٠)، وابن حبان (٣٤٢٥) و(٣٤٢٦).

وفي الحديث خبر طويل بسؤال أبي أُمامة للنبي ﷺ أن يدعو له بالشهادة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٤١).

عِدْلَ لَهُ» قلتُ: يارسولَ الله، مُرنِي بِعَمَلٍ، قال: «عَلَيك بالصَّوْمِ، فإنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ»(١).

[المجتبى: ٤/١٦٥، التحفة: ٤٨٦١].

٢٥٤٥ـ أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ بن سَمُرَةَ، قال: حدثنا المُحَارِبيُّ، عن فِطْرٍ، قال: حدثني حَبِيبُ بن أبي ثابتٍ، عن الحَكَمِ بن عُتيبةَ، عن ميمون بن أَبي شبيبٍ، قال:

قال معاذُ بنُ جَبَلٍ: قال رسولُ الله ﷺ: «الصَّومُ جُنَّةٌ»(٢).

[المجتبى: ٤/١٦٦، التحفة: ١١٣٦٧].

٢٥٤٦ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمادٍ، قال: حدثنا أبو عوانةَ، عن سليمانَ، عن حبيبِ بن أبي ثابتٍ والحكمِ، عن ميمونِ بن أبي شَبيبٍ

عن معاذ بن جبلٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصَّومُ جُنَّةٌ»(٣).

[المجتبى: ٤/١٦٦، التحفة: ١١٣٦٧].

٢٥٤٧ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى ومحمدُ بن بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكمِ، قال: سمعتُ عروةَ بن النَّزَّالِ يحدِّثُ

عن معاذٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ»(٤).

[المجتبى: ٤/١٦٦، التحفة: ١١٣٤٧].

٢٥٤٨ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسنِ، عن حجَّاجٍ، قال شعبةُ: قال لي الحَكَمُ: سَمِعْتُه منه مُنذُ أربعينَ سَنَةً. ثم قال الحكمُ: وحدَّثني به ميمونُ بن أبي شَبيبٍ(٥).

[المجتبى: ٤/١٦٦، التحفة: ١١٣٦٧].

٢٥٤٩ـ أخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ، عن حجاجٍ، قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني عطاءٌ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٤١).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

و سيأتي بعده برقم (٢٥٤٦) و(٢٥٤٧) و(٢٥٤٨).

(٣) سلف في الذي قبله.

وقال المزي في «التحفة»: «عن حبيب بن أبي ثابت، عن الحكم، وفي نسخة عن حبيب بن أبي ثابت والحكم».

(٤) سلف برقم (٢٥٤٥).

(٥) سلف برقم (٢٥٤٥).

عن أبي صالحٍ الزيَّاتِ

أنه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الصِّيامُ جُنَّةٌ»(١).

[المجتبى: ٤/١٦٣و١٦٦، التحفة:١٢٨٥٣].

٢٥٥٠- أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُريجٍ قِراءَةً، عن عطاءٍ، قال أخبرنا عطاءٌ الزيَّاتُ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الصِّيامُ جُنَّةٌ»(٢).

[المجتبى: ٤/١٦٤، التحفة: ١٢٨٥٣].

٢٥٥١- أخبرنا قُتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أَبي حبيبٍ، عن سعيدِ بن أَبي هِندٍ، أَن مُطَرِّفاً - رَجُلٌ من بني عامرِ بنِ صَعصَعَةَ - حدَّثَه

أَنَّ عثمانَ بن أَبي العاصِ دَعا لَهُ بلَبَنٍ ليَسقِيَه، فقال مُطَرِّفٌ: إِنِّي صائمٌ، فقال عثمانُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصِّيامُ جُنَّةٌ كجُنَّةِ أَحَدِكُم مِن القِتالِ»(٣).

[المجتبى: ٤/١٦٧ و٢١٩، التحفة: ٩٧٧١].

٢٥٥٢- أخبرنا عليُّ بن الحُسينِ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ - واسمه محمدُ بن إبراهيمَ ابن أَبي عَديٍّ البصري -، عن ابن إسحاقَ، عن سعيدِ بن أَبي هِندَ، عن مطرِّفٍ، قال:

دَخَلتُ على عثمانَ بنِ أَبي العاص، فدعا لي بلبَنٍ، فقلتُ: إِنِّي صائِمٌ، قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصِّيامُ جُنَّةٌ مِن النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُم مِن القِتالِ»(٤).

[المجتبى: ٤/١٦٧، التحفة:٩٧٧١].

٢٥٥٣- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو مصعبٍ، عن المغيرةِ، عن عبد الله

---

(١) سلف بإسناده مطولاً برقم (٢٥٣٧)، وانظر تخريجه برقم (٢٥٣٥).

(٢) سلف بإسناده مطولاً برقم (٢٥٣٨)، وقد بيَّن المصنف هناك أن قوله: «عطاء الزيات» خطأ، وأن الصواب: «أبو صالح الزيات».

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٦٣٩).

وسيأتي بعده، وبرقم (٢٥٥٣) و(٢٧٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٧٣)، وابن حبان (٣٦٤٩).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

ابن سعيدِ بن أبي هندٍ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن سعيدِ بن أبي هندٍ، قال: دَخَلَ مُطَرِّفٌ على عثمانَ... نحوه. مرسَلٌ[1].

[المجتبى: ٤/١٦٧و٢١٩، التحفة:٩٧٧١].

٢٥٥٤ـ أخبرنا يحيى بنُ حَبيبِ بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا واصلٌ، عن بشارِ بن أبي سَيفٍ، عن الوليدِ بن عبد الرحمن، عن عِياضِ بن غُطيفٍ

قال أبو عُبيدةَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «الصَّومُ جُنَّةٌ ما لم يَخرِقْها»[2].

[المجتبى: ٤/١٦٧،التحفة: ٥٠٤٧].

٢٥٥٥ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مِسْعَرٍ، عن الوليدِ بن أبي مالكٍ، قال: حدثنا أصحابُنا

عن أبي عبيدةَ، قال: الصِّيامُ جُنَّةٌ ما لم يَخرِقْها[3].

[المجتبى: ٤/١٦٨، التحفة: ٥٠٤٧].

٢٥٥٦ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: أخبرنا سعيدُ بن عبد الرحمن، عن أبي حازمٍ

عن سهلِ بن سعدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «للصائِمينَ بابٌ في الجنَّةِ يُقالُ له الرَّيَّانُ، لا يدخُلُ فيه أحدٌ غيرُهُم، فإذا دخل آخرُهُمْ، أُغلِقَ. مَن دَخَلَ فيه، شَرِبَ، ومَن شَرِبَ، لم يَظمأْ أبداً»[4].

[المجتبى: ٤/١٦٨، التحفة: ٤٦٧٩].

---

(١) سلف في سابقيه موصولاً.

(٢) أخرجه الدارمي (١٧٣٢) وأبو يعلى (٨٧٨)، وابن خزيمة (١٨٩٢)، والبيهقي ٩/١٧١ و١٧١ - ١٧٢.

وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٠).

والحديث عند بعضهم ضمن حديث مطول.

وقوله: «ما لم يخرقها»، فسرها الدارمي بالغيبة.

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٩٦) و(٣٢٥٧)، ومسلم (١١٥٢)، وابن ماجه (١٦٤٠)، والترمذي (٧٦٥).

وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨١٨)، وابن حبّان (٣٤٢٠) و (٣٤٢١).

٢٥٥٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أَبي حازمٍ، قال: حدثني سَهلٌ: أنَّ في الجنَّةِ باباً يُقالُ لـه: الرَّيـانُ، يقـال يـومَ القِيامـةِ: أَيـنَ الصَّائِمونَ؟ هل لَكُم إلى[1]الرَّيَّانِ؟ مَن دَخلَهُ لم يَظمأْ أبداً، فإذا دخَلـوا، أُغلِـقَ عليهم، فلَمْ يَدخُلْ مِنه أَحَدٌ غيرُهُم[2].

[المجتبى: ٤/١٦٨، التحفة: ٤٧٩١].

٢٥٥٨ـ أخبرنا أَحمَدُ بنُ عمرِو بن السَّرْحِ والحارثُ بن مسكينٍ ــ قِـراءةً عليـه ــ، عن ابن وَهْبٍ، قال: أخبرني مالكٌ ويونـسُ ، عـن ابـن شـهابٍ، عـن حُميـدِ بـن عبـد الرحمن

عن أَبي هريرةَ، عـن رسـولِ الله ﷺ قـال: «مـن أَنفـقَ زَوجَـينِ في سَـبيلِ اللهِ، نُودِيَ في الجَنَّةِ: يا عبدَ الله، هذا خَيرٌ، فمَن كان من أَهلِ الصلاةِ، دُعـيَ مِـن بـابِ الصَّلاةِ، ومن كانَ من أهلِ الجِهادِ، دُعِيَ مِـن بـابِ الجِهـادِ، ومَـن كـانَ مـن أهـل الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِن بابِ الصَّدَقةِ، ومَن كانَ مِن أَهلِ الصِّيام، دُعِيَ من بابِ الريَّـانِ. قال أَبو بكرٍ: يا رسولَ الله، ما على أَحدٍ يُدعَى مِـن تِلـكَ الأبـوابِ مـن ضَـرورةٍ، فهل يُدعى أَحدٌ من تِلكَ الأَبوابِ كُلِّها؟ قالَ رسـولُ الله ﷺ: «نعـم، وأَرجُـو أَن تكون منهُم»[3].

[المجتبى: ٤/١٦٨، التحفة: ١٢٢٧٩].

٢٥٥٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أَبو أَحمدَ، قال: حدثنا سـفيانُ، عـن الأَعمشِ، عن عُمارةَ بنِ عُمَيرٍ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قـال: خرجْنـا مـع رسـولِ الله ﷺ ونحـن شَـبابٌ لا نَقـدِرُ علـى شيءٍ، فقـالَ: «يـا مَعشَـرَ الشَّـبابِ، عليكُـم بالبَـاءَةِ، فإنَّـه أَغَـضُّ للبَصَـرِ، وأَحصَـنُ

---

(١) في (هـ): «في».

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١).

للفَرجِ، فمَن لم يَستَطعْ، فعليه بالصَّومِ، فإنَّه لَه وِجَاءٌ»[1].

[المجتبى: ١٦٩/٤، التحفة: ٩٣٨٥].

٢٥٦٠- أخبرنا بِشرُ بن خالدٍ العَسْكَرِيُّ، قال: حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن عَلقَمة

أنَّ ابنَ مَسعودٍ لَقِيَ عثمانَ بعَرَفاتٍ، فخَلا به، فحدَّثَهُ أنَّ عثمانَ قال لابنِ مسعودٍ: هل لَكَ في فَتاةٍ أُزوِّجُكَها؟ فدَعا عبدُ الله علقمةَ، فحدَّث أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن استَطاعَ الباءَةَ، فَلْيَتزوَّجْ، فإنَّهُ أغَضُّ للبَصَرِ، وأحصَنُ للفَرجِ، ومَن لم يَستَطِعْ، فَلْيصُمْ، فإنَّ الصومَ لَهُ وِجاءٌ»[2].

[المجتبى: ١٧٠/٤ و٥٧/٦، التحفة: ٩٤١٧].

٢٥٦١- أخبرنا هارونُ بن إسحاقَ، قال: أخبرنا المحاربيُّ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأسودِ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن استَطاعَ منكم الباءَةَ، فَلْيتزوَّجْ، ومَن لم يَجِدْ، فعليه بالصَّومِ، فإنَّه لَهُ وِجاءٌ»[3].

[المجتبى: ١٧٠/٤ و٥٧/٦، التحفة: ٩٤١٧].

٢٥٦٢- أخبرنا هلالُ بن العلاء بن هلالٍ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عليُّ بن هاشمٍ، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

دخلْنا على عبد الله ومعنا عَلقمةُ والأسودُ وجماعةٌ، فحدَّثَنا بحديثٍ ما رأيتُهُ حدَّثَ به القَومَ إلا مِن أجلي، لأنِّي كنتُ أحدَثَهُم سِنًّا. قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا مَعشَرَ الشَّبابِ، من استَطاعَ منكم الباءَةَ، فلْيتزوَّجْ، فإنَّه أغَضُّ للبَصَرِ،

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٦٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «بالباءة»، قال السندي: يطلق على الجماع والعقد، والظاهر أن المراد هاهنا العقد، وضمير فإنه يرجع إليه، على أن المراد به الجماع بطريق الاستخدام، وتذكيره لملاحظة المعنى، ويحتمل أن المراد الجماع. والمراد: عليكم أن تجامعوا النساء بالوجه المعلوم شرعاً.

وقوله: «وجاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوجاء: أن تُرضَّ أنثيا الفحل رضًّا شديداً يُذهب شهوة الجماع. أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٦٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٦٢)،وانظر سابقيه.

وأحصَنُ للفَرج[1]».

قال عليٌّ: وسُئِلَ الأعمشُ عن حديثِ إبراهيمَ، فقال: عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبدِ الله مِثلَهُ؟ قال: نعم.

[المجتبى: ٤/١٧٠، التحفة: ٩٣٨٥ و٩٤١٧].

٢٥٦٣ـ أخبرنا عَمرُو بن زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا يونسُ بن عبيدٍ، عن أبي مَعْشَرٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

كنت عندَ[2] ابنِ مسعودٍ وهو عند عثمانَ، فقالَ عثمانُ: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ علَى - يعني - فِتْيةٍ، فقال: «مَن كان منكم ذا طَوْلٍ، فليتزَوَّجْ، فإنَّه أغَضُّ للطَّرْفِ، وأحصَنُ للفرجِ، ومَن لا، فالصَّومُ لَهُ وِجاءٌ»[3].

[المجتبى: ٤/١٧١، التحفة: ٩٨٣٢].

قال أبو عبد الرحمن: أبو مَعْشَرٍ هذا اسمُهُ: زيادُ بن كُليبٍ، ثقةٌ، وهو صاحبُ إبراهيمَ. روى عنه منصورٌ ومغيرةُ وشعبةُ، وأبو مَعشرٍ المدنيُّ، اسمه: نَجيحٌ، وهو ضعيفٌ، ومع ضَعفِه أيضاً كان قد اختلَطَ، وعندَه أحاديثٌ مناكيرُ، منها:

محمدُ بن عمرو، عن أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما بين المَشرقِ والمَغربِ قِبلَةٌ». ومنها:

هشامُ بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ: «لاتَقطعوا اللحمَ بالسِّكينِ، ولكن انهَسُوهُ نَهْساً[4]». وغير ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٥) و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦)، ومسلم (١٤٠٠) (١) و(٢) و(٣) و(٤)، وأبو داود (٢٠٤٦)، وابن ماجه (١٨٤٥)، والترمذي (١٠٨١). وسيأتي برقم (٥٢٩٧) و(٥٢٩٨) و(٥٢٩٩) و(٥٣٠٠) و(٥٣٠١)، وقد سلف قبله برقم (٢٥٥٩) و(٢٥٦٠) و(٢٥٦١)، وانظر ما بعده من حديث عثمان.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٩٢)، وابن حبان (٤٠٢٦).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض ويذكر فيه قصة عثمان.

(٢) في (هـ): «مع».

(٣) أخرجه البزار (٤٠٠).

وسيأتي برقم (٥٢٩٦) سنداً ومتناً، وانظر ما قبله من حديث عبد ا لله.

وهو في «مسند» أحمد (٤١١).

(٤) في (هـ) و(ت): «انهشوه نهشاً».

٢٤ـ ثوابُ من صامَ يوماً في سبيلِ الله

وذِكرُ الاختلافِ على سُهيلِ بن أَبي صالحٍ في الخَبَرِ في ذلكَ

٢٥٦٤ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: أخبرني أنسٌ ـ هو ابن عِياضٍ ـ، عن سُهيلٍ، عن أبيه

عن أَبي هريرةَ[(١)]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ يوماً في سبيلِ اللهِ، زحزَحَ اللهُ وجهَهُ عن النّارِ بذلك اليومِ سبعينَ خريفاً»[(٢)].

[المجتبى: ٤/١٧٢، التحفة: ١٨٦٢٤].

٢٥٦٥ـ أخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي مريمَ، قال: أخبرنا سعيدُ ابن عبد الرحمن، قال: حدثني سُهيلُ بن أَبي صالحٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ يوماً في سبيلِ اللهِ، باعَدَ اللهُ وَجهَهُ عن النارِ بذلك اليوم سبعينَ خَريفاً»[(٣)].

[المجتبى: ٤/١٧٣، التحفة: ١٢٦٥٩].

٢٥٦٦ـ أخبرنا داودُ بن سليمانَ بن حفصٍ، قال: حدثنا أَبو معاويةَ الضَّريرُ، عن سُهيلِ بن أَبي صالحٍ، عن المَقْبُريِّ

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَامَ يوماً في سبيلِ الله، باعَدَ اللهُ بَينَهُ وبينَ النارِ بذلك اليومِ سبعينَ خريفاً»[(٤)].

---

(١) قوله: «عن أبي هريرة» سقط من (هـ)، وهي رواية ابن حيويه التي اعتمد عليها المزي في «التحفة» وبناء عليه أورده في المراسيل(١٨٦٢٤) وما أثبتناه هو الصواب كما في الأصول من رواية ابن الأحمر وابن سيار و«المجتبى» رواية ابن السني، وأخرجه الإمام أحمد (٧٩٩٠) عن أنس بن عياض به فذكر فيه أبا هريرة.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه الترمذي (١٦٢٢)،وابن ماجه (١٧١٨).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٩٠).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٦٨) من طريق النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، لا نَعلَمُ أَحَداً تابَعَ أَبا معاويةَ على هذا الإسنادِ.
[المجتبى:٤/١٧٢، التحفة: ٤٢٨٩].

٢٥٦٧- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سهيلٍ، عن صفوانَ

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن صَامَ يوماً في سبيلِ اللهِ، باعَدَ اللهُ وَجهَهُ من جَهَنَّمَ سبعينَ عاماً»(١).

[المجتبى: ٤/١٧٣، التحفة: ٤٠٧٨].

٢٥٦٨- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحَكَمِ، عن شُعيبٍ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهادِ، عن سُهيلٍ، عن ابن أَبي عيَّاشٍ

عن أَبي سعيدٍ، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما مِن عَبدٍ يصومُ يوماً في سبيلِ اللهِ، إلا بَعَّدَ اللهُ بذلك اليومِ وَجهَهُ عن النَّارِ سبعينَ خَريفاً»(٢).
[المجتبى: ٤/١٧٣، التحفة: ٤٣٨٨].

٢٥٦٩- أخبرنا الحسنُ بن قَزَعَةَ، عن حُميدِ بن الأَسودِ، قال: حدثنا سُهيلٌ، عن النُّعمانِ بن أَبي عياشٍ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَامَ يوماً في سبيلِ الله، باعَدَ اللهُ وَجهَهُ عن النَّارِ سبعينَ خَريفاً»(٣).

[المجتبى: ٤/١٧٣، التحفة: ٤٣٨٨].

٢٥٧٠- أخبرنا مُؤَمَّلُ بن يَهابٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاقِ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني يحيى بنُ سعيدٍ وسُهيلُ بن أَبي صالحٍ، سَمِعا النُّعمانَ بنَ أَبي عيَّاشٍ قال:

سمعتُ أَبا سعيدٍ الخُدري يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن صامَ يوماً

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، من طريق النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣) (١٦٧) و(١٦٨)، وابن ماجه(١٧١٧)، والترمذي (١٦٢٣).

وسيأتي بعده برقم (٢٥٦٩) و(٢٥٧٠) و(٢٥٧١) و(٢٥٧٢) و(٢٥٧٣)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «المسند» أحمد (١١٢١٠)، وابن حبان (٣٤١٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

في سبيلِ الله، باعَدَ اللهُ وجهَهُ عن النَّارِ سبعينَ خَريفاً»[1].

[المجتبى: ٤/١٧٣، التحفة: ٤٣٨٨].

ذكرُ الاختلافِ على سفيانَ الثوريِّ فيه

٢٥٧١ـ أخبرنا عبدُ الله بن مُنيرٍ، قال: أخبرنا يزيدُ العَدَنيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُهيلِ بن أبي صالحٍ، عن النُّعمانِ بن أبي عياشٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يصومُ عبدٌ يوماً في سبيلِ الله، إلا باعَدَ اللهُ بذلك اليومِ النَّارَ عن وجهِهِ سبعينَ خريفاً»[2].

[المجتبى: ٤/١٧٤، التحفة: ٤٣٨٨].

٢٥٧٢ـ أخبرنا أحمدُ بن حربٍ، قال: حدثنا قاسمٌ، عن سفيانَ، عن سهيلِ بن أبي صالحٍ[3]، عن النُّعمانِ بن أبي عيَّاشٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن صامَ يوماً في سبيلِ الله، باعَدَ اللهُ بذلك حَرَّ جَهَنَّمَ عن وجهِهِ سبعينَ خَريفاً»[4].

[المجتبى ٤/١٧٤، التحفة: ٤٣٨٨].

٢٥٧٣ـ أخبرنا عبدُ الله بن أحمدَ بن محمدِ بن حنبلٍ، قال: قرأتُ على أبي، قال: حدثنا ابنُ نُميرٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُمَيٍّ، عن النُّعمانِ بن أبي عيَّاشٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ يوماً في سبيلِ اللهِ، باعَدَ اللهُ بذلكَ اليومِ النارَ عن وجهِهِ سبعينَ خَريفاً»[5].

[المجتبى: ٤/١٧٤، التحفة: ٤٣٨٨].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وسُمَيٌّ هو مولىً لأبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارثِ بن هشامٍ المدني، روى عنه مالكٌ، وقال يحيى بنُ سعيدٍ القطَّانُ: القَعْقَاعُ

(١) سلف تخريجه برقم(٢٥٦٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٦٨).

(٣) هكذا في النسخ الخطية و«المجتبى»، وهو الصواب، وفي «التحفة»: «سُمي،عن النعمان» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٦٨).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٥٦٨).

ابن حكيمٍ أَحَبُّ إليَّ من سُميٍّ. قال أبو عبد الرحمن: وكلاهما عندي ثقةٌ، وسُميٌّ أَحَبُّ إلينا من سُهيلِ بن أبي صالحٍ.

٢٥٧٤ـ أخبرني محمودُ بن خالدٍ، عن محمدِ بن شُعيبٍ، قال: أخبرني يحيى بنُ الحارثِ، عن القاسمِ أبي عبد الرحمن

أنَّه حدَّثه عن عقبةَ بن عامرٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَن صامَ يوماً في سبيلِ اللهِ، باعَدَ اللهُ مِنهُ جهنَّمَ مسيرةَ مئةِ عامٍ»[1].

[المجتبى: ٤/١٧٤، التحفة: ٩٩٤٧].

٢٥ـ ما يُكرَهُ من الصِّيامِ في السَّفَرِ

٢٥٧٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن صفوانَ ابن عبد الله، عن أُمِّ الدرداءِ

عن كعبِ بن عاصمٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ليسَ من البِرِّ الصِّيامُ في السَّفَرِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٧٤، التحفة: ١١١٠٥].

٢٥٧٦ـ أخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بن كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ

عن سعيدِ بن المسيَّبِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ من البِرِّ الصِّيامُ في السَّفَرِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٧٤، التحفة: ١١١٠٥].

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ خطأٌ، ولا نَعلَمُ أحداً تابعَ محمدَ بنُ كثيرٍ على هذا الإسنادِ ـ والله أعلم ـ، والصَّوابُ الذي قبله.

---

(١) أخرجه أبو يعلى (١٧٦٧) عن أبي همام الوليد بن شجاع، والطبراني في «الكبير» (٩٢٧) من طريق دحيم الدمشقي كلاهما عن محمد بن شعيب، بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦٦٤).

وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٨٠).

(٣) سلف قبله متصلاً.

٢٦ـ العِلَّةُ التي من أَجلِها قِيلَ ذلك

وذِكرُ الاختلافِ على محمدِ بن عبد الرحمن في حديثِ جابرِ بن عبدِ الله في ذلكَ

٢٥٧٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا بكرُ بن مُضَرَ، عن عُمارةَ بنِ غَزيَّةَ، عن محمدِ بن عبد الرحمن

عن جابرِ بن عبد الله، أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى ناساً مُجتَمِعينَ على رَجُلٍ، فسألَ، فقالوا: رجلٌ أجهَدَهُ الصَّومُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ مِن البِرِّ الصِّيامُ في السَّفَرِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٧٥، التحفة: ٢٥٩٠و٢٥٩١].

٢٥٧٨ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بنِ إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بن سعيدٍ، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثيرٍ، قال: حدثني محمدُ بن عبد الرحمن، قال:

حدثني جابرُ بن عبد الله، أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ برجلٍ في ظِلِّ شجرةٍ يُرَشُّ عليه الماءُ، قال: «ما بالُ صاحِبِكُم هَذا» ؟! قالوا: يارسولَ الله، صَامَ[2]، قال: «إنَّه ليس مِن البرِّ أن تَصوموا في السَّفرِ، وعليكُم برُخصَةِ اللهِ التي رخَّصَ لكم، فاقبَلُوها»[3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، ومحمدُ بن عبد الرحمن لم يَسمَعْ هذا الحديثَ مِن جابرٍ.

[المجتبى: ٤/١٧٦، التحفة: ٢٥٩٠].

٢٥٧٩ـ أخبرني محمودُ بن خالدٍ، قال: حدثنا الفِريابيُّ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني محمدُ بن عبد الرحمن، قال: حدثني من سَمِعَ جابراً نحوَه[4].

[المجتبى: ٤/١٧٦، التحفة: ٢٥٩٠]

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٨٢).

(٢) في (هـ) و(ت) : «صائم».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٨٢).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٨٢).

ذِكْرُ الاختلافِ على عليِّ بن المبارَكِ فيه

٢٥٨٠ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: أخبرنا عليُّ بن المبارَكِ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن محمدِ بن عبد الرحمن بن ثَوْبانَ

عن جابر بن عبد الله، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «ليسَ مِن البِرِّ الصيامُ في السَّفَرِ، عليكُم برُخصَةِ اللهِ، فاقبَلُوها»[1].

[المجتبى: ٤/١٧٦، التحفة: ٢٥٩٠].

٢٥٨١ـ أخبرنا محمدُ بن المثنّى، عن عثمانَ بن عمرَ،قال: أخبرنا عليُّ بن المبارَكِ، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن رجلٍ

عن جابرٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ مِن البِرِّ الصِّيامُ في السَّفَرِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٧٦، التحفة: ٢٥٩٠].

ذكرُ اسمِ الرَّجُلِ

٢٥٨٢ـ أخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى وخالدُ بن الحارثِ، عن شعبةَ، عن محمدِ بن عبد الرحمن، عن محمد بن عمرِو بن حسنٍ

عن جابرِ بن عبد الله، أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رجُلاً قد ظُلِّلَ عليه في السَّفرِ، فقال: «ليسَ مِنَ البِرِّ الصِّيامُ في السَّفَرِ»[3].

قال أبو عبد الرحمن : حديثُ شعبةَ هذا هو الصحيحُ.

[المجتبى: ٤/١٧٧، التحفة: ٢٦٤٥].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٨٢).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

(٣) أخرجه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم(١١١٥)، وأبو داود (٢٤٠٧).

وقد سلف قبله برقم (٢٥٧٧)و(٢٥٧٨)و(٢٥٧٩)و(٢٥٨٠)و(٢٥٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٩٣)، وابن حبان (٣٥٥٢)و(٣٥٥٣)و(٣٥٥٤).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورد المصنف فيما قبله عدة طرق لهذا الحديث ثم بين أن هذا الحديث هو الصحيح.

وقوله: «رأى رجلاً قد ظلل عليه»، قال السندي: بتشديد اللام الأولى على بناء المفعول، أي جعل عليه شيء يظله من الشمس لِغلبة العطش عليه وحرِّ الصوم.

٢٥٨٣ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحَكَمِ، عن شعيبٍ، قال: أخبرنا اللَّيثُ،عن ابنِ الهادِ، عن جعفر بن محمدٍ، عن أبيه

عن جابرٍ، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى مكَّةَ عامَ الفَتحِ في رمضانَ، فصامَ حتى بَلغَ كُرَاعَ الغَميم، فصامَ النَّاسُ، فَبَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ قد شَقَّ عليهم الصِّيامُ، فدعا بقَدَحِ ماءٍ بَعدَ العَصرِ، فشَرِبَ والنَّاسُ ينظُرونَ، فأَفطَرَ بعضُ النَّاسِ، وصامَ بعضٌ، فبلَغَهُ أَنَّ أُناساً صامُوا، فقال: «أولئك العُصاةُ»[1].

[المجتبى: ٤/١٧٧، التحفة: ٢٥٩٨].

٢٥٨٤ـ أخبرنا هارونُ بن عبد الله وعبدُ الرحمن بن محمدٍ، قالا: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى ـ وهو ابن أبي كثيرٍ ـ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بمَرِّ الظَّهرانِ ــ [يعني بطعامٍ][2] ــ فقال لأبي بكرٍ وعمرَ: «أدنِيا، فَكُلا» فقالا: إنَّا صائِمانِ، قال: «ارحَلُوا لصاحِبَيكُمْ، اعملوا لصَاحِبَيكُمْ»[3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، لا نَعلمُ أحداً تابعَ أبا داودَ على هذه الروايةِ، والصوابُ: مرسلٌ.

[المجتبى: ٤/١٧٧، التحفة: ١٥٣٩٩].

٢٥٨٥ـ أخبرنا عمرانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا محمدُ بن شُعيبٌ، قال: أخبرني الأَوزاعيُّ، عن يحيى، أنَّه حدَّثَهُ

---

(١) أخرجه مسلم (١١١٤)، والترمذي(٧١٠).
وهو في ابن حبان (٢٧٠٦)و(٣٥٤٩)و(٣٥٥١).
وقوله: «كُراع الغَميم»، قال السندي : بضم الكاف، والغميم بفتح الغين المعجمة اسم واد أمام عُسفانَ.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (هـ)، وفي (ت): «بغداء».
وقوله: «ارحلوا لصاحبيكم»، قال السندي: أي: قال لسائر الصحابة المفطرين: ارحلوا لصاحبيكم، أي: لأبي بكر وعمر لكونهما صائمين، أي: شدُّوا الرحل لهما على البعير.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٥، وابن خزيمة (٢٠٣١)، والحاكم ١/٤٣٣، والبيهقي ٤/٢٤٦.
وسيأتي مرسلاً .
وهو في «مسند» أحمد (٨٤٣٦)، وابن حبان(٣٥٥٧).

عن أبي سلمةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ نزَلَ مَرَّ الظَّهران. مرسلٌ[1].

[المجتبى: ٤/١٧٨، التحفة: ١٥٣٩٩].

٢٥٨٦ـ أخبرني محمودُ بن خالدٍ، قال: حدثنا الوليدُ، عن أبي عمرٍو، عن يحيى

عن أبي سلمةَ، قال: بيْنا رسولُ الله ﷺ يتغَدَّى بِمَرِّ الظَّهْرانِ ومعه أبو بكرٍ وعمر، فقال: «الغداءَ». مرسلٌ[2].

[المجتبى: ٤/١٧٨، التحفة: ١٥٣٩٩].

٢٥٨٧ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا عثمانُ بن عمرَ، قال: حدثنا عليٌّ، عن يحيى

عن أبي سلمةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ كانوا بِمَرِّ الظهرانِ. مرسلٌ[3].

[المجتبى: ٤/١٧٨، التحفة: ١٥٣٩٩].

٢٧ـ وضع الصّيامِ عن المُسافِرِ
وذكرُ الاختلافِ على الأوزاعيِّ في خَبرِ عمرو بن أُميَّةَ فيه

٢٥٨٨ـ أخبرني عَبدةُ بن عبد الرحيم، عن محمد بن شُعيبٍ، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أبي سلمةَ، قال:

حدثني عَمرُو بن أُميَّةَ الضَّمْريُّ، قال: قَدِمتُ على رسول الله ﷺ مِن سفرٍ، فقال: «انتظِرِ الغَداءَ يا أبا أُميَّةَ» قلتُ: إنّي صائمٌ، قال: «ادنُ مِنّي حتى أُخبِرَكَ عن المُسافِرِ، إنَّ اللهَ وَضَعَ عنه الصِّيامَ ونصفَ الصَّلاةِ»[4].

[المجتبى: ٤/١٧٨، التحفة: ١٠٧٠٦].

٢٥٨٩ـ أخبرنا عمرُو بن قتيبةَ، قال: حدثنا الوليدُ، [قال: حدثنا][5] الأوزاعيُّ،

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) سلف برقم (٢٥٨٤) موصولاً.

(٣) سلف برقم (٢٥٨٤) موصولاً.

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٢٥٩٠) من طريق أبي المهاجر، عن أبي أمية.

(٥) في (هـ): «عن».

قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قال: حدثني أبو قِلابةَ، قال: حدثني جَعفَرُ بن عمرو بن أُميَّةَ الضَّمْرِيُّ

عن أبيه، قال: قَدِمتُ على رسولِ الله ﷺ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «ألا تنْتَظِرُ الغداءَ يا أبا أُميَّةَ» ؟ قلتُ: إنِّي صائِمٌ، قال: «تَعالَ أُخبِرْكَ عن المُسافِرِ، إنَّ اللهَ وَضَعَ عنه - يعني - الصِّيامَ ونصفَ الصلاةِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٧٨، التحفة: ١٠٧٠٢].

٢٥٩٠- أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى[2]، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهاجرِ

عن أبي أُميةَ الضَّمْرِيِّ، قال: قَدِمْتُ على النبيِّ ﷺ من سَفَرٍ، فسَلَّمتُ عليه، فلمَّا ذَهَبتُ لأخرُجَ، قال: «انتظِرِ الغَداءَ يا أبا أُميَّةَ» قلتُ: إنِّي صائِمٌ يا نبيَّ اللهِ، قال: «تَعال أُخبِرْكَ عن المُسافِرِ. إنَّ اللهَ وَضَعَ عنه الصِّيامَ ونصفَ الصَّلاةِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٧٩، التحفة: ١٠٧٠٨].

٢٥٩١- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا موسى بن مروانَ، قال: حدثنا محمدُ ابن حَرْبٍ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو قِلابةَ، قال: حدثني أبو المهاجر، قال:

حدثني أبو أُميَّةَ، أنه قَدِمَ على رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ نحوَه[4].

[المجتبى: ٤/١٧٩، التحفة: ١٠٧٠٨].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق أبي المهاجر، عن أبي أمية.

(٢) قوله: «عن يحيى» سقط من (ت).

(٣) أخرجه الدارمي(١٧١٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٩، والفسوي ٢/٤٦٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٢٣، والطبراني في «الكبير» (٧٦٢).

وسيأتي بعده برقم (٢٥٩١) و(٢٥٩٢)و(٢٥٩٣)و(٢٥٩٤)، وقد سلف في سابقيه، وانظر (٢٥٩٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٦٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، ويتبين من الطرق التي أوردها المصنف لهذا الحديث أن في إسناده اضطراباً، وانظر «شرح مشكل الآثار» للطحاوي فقد بُسط القول فيه.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٥٩٢ـ أخبرني شُعيبُ بن شعيبِ بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بن سعيدٍ، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو قِلابَةَ الجَرْميُّ، أن أبا أُميَّةَ الضَّمْرِيَّ حدَّثَهم:

أنه قَدِمَ على رسولِ الله ﷺ مِن سَفرٍ، فقال: «انتَظِرِ الغَداءَ يا أبا أُميَّةَ» قلتُ: إنِّي صائِمٌ، قال: «إذاً[1] أُخبِرَكَ عن المُسَافِرِ، إنَّ اللهَ وَضَعَ عنه الصِّيامَ ونصفَ الصَّلاةِ»[2].

[قال أبو عبد الرحمن: وهذا خطأٌ، قولـه: «أنَّ أبا أُميةَ حَدَّثَهـم» خطأٌ، هذا القولُ نفسُه][3].

[المجتبى: ٤/١٧٩، التحفة: ١٠٧٠٤].

ذِكرُ اختلافِ معاويةَ بن سلاَّمٍ وعلي بن المبارَكِ في هذا الحديثِ

٢٥٩٣ـ أخبرنا محمدُ بن عبيد الله بن يزيدَ بن إبراهيمَ الحرانيُّ، قال: حدثنا عثمانُ، قال: حدثنا معاويةُ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي قِلابةَ

أن أبا أُمَيَّةَ أخبَرَهُ، أنه أتـى رسولَ الله ﷺ مِن سَفَرٍ وهو صائِمٌ، فقال لـه رسولُ الله ﷺ : «ألا تَنتَظِرُ الغَداءَ» ؟ فقال: إنِّي صائِمٌ، فقال رسول الله ﷺ : «تَعالَ أُخبِرْكَ عن الصِّيامِ، إنَّ اللهَ وضَعَ عن المُسافِرِ الصِّيامَ ونصفَ الصَّلاةِ»[4].

[قال أبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً خطأٌ][5].

[المجتبى: ٤/١٨٠، التحفة: ١٠٧٠٤].

٢٥٩٤ـ أخبرنا محمدُ بن المثنّى، قال: حدثنا عثمانُ بن عمرَ، قال: أخبرنا عليٌّ، عن يحيى، عن أبي قِلابةَ، عن رَجُلٍ

أن أبا أُمَيَّةَ أخبرَهُ، أنَّه أتى النبيَّ ﷺ مِن سفرٍ.... نحوَه[6].

[المجتبى: ٤/١٨٠، التحفة: ١٠٧٠٩].

---

(١) في حاشيتي الأصلين: «ادنُ».

(٢) سلف تخريجه برقم(٢٥٩٠) من طريق أبي المهاجر عن أبي أمية.

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٩٠)، وانظر ماقبله.

(٥) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٦) سلف تخريجه برقم (٢٥٩٠)، من طريق أبي المهاجر، عن أبي أمية.

٢٥٩٥ـ أخبرنا عُمرُ[1] بن محمد بن الحسنِ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وضَعَ عن المُسافِرِ ـ يعني ـ نصفَ الصَّلاةِ والصَّومَ، وعن الحُبلى والمُرضِعِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٨٠، التحفة ١٧٣٢].

٢٥٩٦ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن عُيينةَ، عن أيوبَ، عن شَيخٍ من بني قُشَيرٍ، عن عَمِّه حَدَّثَنا، قال: ثم لَقِيناه[3] في إبلٍ لهُ، فقال له أبو قِلابةَ: حدِّثْه، فقال الشيخُ:

حدَّثني عمِّي: أنّه ذَهَبَ في إبِلٍ لَهُ، فانتهى إلى النبيِّ ﷺ وهُو يَأكُلُ ـ أو قال: يَطعَمُ ـ فقال: «ادْنُ، وكُلْ» ـ أو قال: «ادْنُ فاطْعَمْ» ـ فقلتُ: إنِّي صائِمٌ، فقال: «إنَّ اللهَ وَضَعَ عن المُسافِرِ شَطْرَ الصَّلاةِ والصِّيامَ، وعن الحامِلِ والمُرضِعِ»[4].

[المجتبى: ٤/١٨٠، التحفة: ١٧٣٢].

٢٥٩٧ـ أخبرني أبو بكرِ بن عليٍّ، قال: حدثني سُرَيجٌ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عُلَيَّةَ، عن أيوبَ ، قال: حدثني أبو قِلابةَ هذا الحديثَ، ثم قال: هل لكَ في صاحِبِ الحديثِ؟! فَدَلَّني عليه، فلَقِيتُه، فقال: حدَّثني قريبٌ لي يُقالُ لَه: أنسُ بن مالكٍ، قال:

أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ في إبِلٍ لجارٍ لي أُخِذَتْ، فوافَقْتُهُ وهو يَأكُلُ، فدَعاني إلى طَعامِه، قلتُ: إنِّي صائِمٌ، قال: «ادْنُ أُخبِرْكَ عن ذلك، إنَّ اللهَ وَضَعَ عن المُسافِرِ الصَّومَ وشَطْرَ الصَّلاةِ»[5].

[المجتبى: ٤/١٨٠، التحفة: ١٧٣٢].

---

(١) في الأصلين: «عمرو» وهو تحريف، وأثبتناه من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٢) أخرجه أبو داود(٢٤٠٨)، والترمذي (٧١٥)، وابن ماجه (١٦٦٧) و (٣٢٩٩).

وسيأتي بعده برقم (٢٥٩٦) و (٢٥٩٧) و (٢٥٩٨) و (٢٥٩٩) و (٢٦٠٣) و(٢٦٣٦)،وانظر ماسلف برقم (٢٥٩٠)،وما سيأتي (٢٦٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٤٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٦٥).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) في (ت): «لقياه»، والمثبت من الأصلين، والقائل هو أيوب السختياني كما يوضحه الحديث التالي (٢٥٩٧).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله من حديث أبي قلابة عن أنس.

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٥٩٥).

٢٥٩٨- أخبرنا سويدُ بن نَصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أبي قِلابةَ

عن رجلٍ، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ لحاجةٍ، فإذا هو يَتَغَدَّى، فقال: «هَلُمَّ إلى الغَداءِ» فقلتُ: إنِّي صائِمٌ، ثم قال: «هَلُمَّ أُخبِرْكَ عن الصَّومِ، إنَّه وُضِعَ عن المُسافِرِ نِصفُ الصَّلاةِ والصَّومُ، ورُخِّصَ للحُبلى والمُرضِعِ»[1].

[المجتبى: ١٨١/٤، التحفة: ١٧٣٢].

٢٥٩٩- أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن خالدٍ، عن أبي العلاءِ بن الشِّخِّيرِ، عن الرجلِ. نحوَه[2].

[المجتبى: ١٨١/٤، التحفة: ١٧٣٢].

٢٦٠٠- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بشرٍ، عن هانئ بن الشِّخِّيرِ، عن[3] رجلٍ من بني الحَريشِ

عن أَبيه، قال: كنتُ مُسافراً، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ وأَنا صائِمٌ وهو يأكُلُ، قال: «هَلُمَّ» قلتُ: إنِّي صائِمٌ، قال: «تَعالَ، أَلم تَعلَمْ ما وَضَعَ اللهُ عنِ المُسافِرِ؟» قلتُ: وما وَضَعَ عن المُسافِرِ؟ قال: «الصَّومَ ونِصفَ الصَّلاةِ»[4].

[المجتبى: ١٨١/٤، التحفة: ٥٣٥٣].

٢٦٠١- أخبرنا عبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا أَبوداودَ، قال: حدثنا أَبو عَوانَةَ، عن أَبي بشرٍ، عن هانئِ بنِ عبد الله بن الشِّخِّيرِ، عن رَجُلٍ مِن بَلْحَريشِ

عن أَبيه، قال: كُنَّا نُسافِرُ، فأَتينا رسولَ اللهِ ﷺ وهُوَ يَطعَمُ، فقالَ: «هَلُمَّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٩٥) من حديث أبي قلابة عن أنس

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٩٥) من حديث أبي قلابة عن أنس .

(٣) كذا وقع في رواية قتيبة بن سعيد وعبد الرحمن الطرسوسي: «عن رجل من بني الحريش» وصوب المزي في «التحفة» و«التهذيب» في ترجمة هانئ حذف: «عن» ورجح رواية أبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي الآتية برقم (٢٦٠٢) وفيها هانئ بن عبد الله ، عن أبيه.

(٤) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٢٣/١.

وسيأتي في لاحقيه ، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٥٩٠)و(٢٥٩٥)وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٦٦).

فاطعَمْ» فقلتُ: إنِّي صائِمٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أُحَدِّثُكَ عن الصِّيامِ، إنَّ اللهَ وَضَعَ عن المُسافِرِ الصَّومَ وشَطْرَ الصَّلاةِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٨١، التحفة: ٥٣٥٣].

٢٦٠٢ـ أخبرنا عُبيد الله بن عبد الكَريمِ، قال: حدثنا سهلُ بن بكَّارٍ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بِشرٍ، عن هانئِ بن عبد الله بن الشِّخِّيرِ

عن أبيه، قال: كنتُ مسافراً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يأكُلُ وأنا صائِمٌ، فقال: «هَلُمَّ» قلتُ: إنِّي صائِمٌ، قال: «أتدري ما وضَعَ اللهُ عن المُسافِرِ» ؟ قلتُ: وما وَضَعَ عن المُسافِرِ؟ قال: «الصَّومَ وشَطْرَ الصَّلاةِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٨١، التحفة: ٥٣٥٣].

٢٦٠٣ـ أخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن موسى ـ وهو ابنُ أَبي عائشةَ ـ، عن غَيْلانَ، قال: خرجْتُ مع أَبي قِلابةَ في سفرٍ، فَقَرَّبَ طَعاماً، فقلتُ: إنِّي صائِمٌ، فقال:

إنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ في سَفَرٍ، فَقَرَّبَ طَعاماً[3]، فقالَ لرجلٍ: «ادْنُ، فاطعَمْ» قال: إنِّي صائِمٌ، قال: «إنَّ اللهَ وَضَعَ عن المُسافِرِ نِصفَ الصلاةِ والصِّيامَ في السَّفَرِ، فادْنُ، فاطعَمْ» فدَنَوتُ، فطَعِمْتُ[4].

[المجتبى: ٤/١٨٢، التحفة: ١٧٣٢].

٢٨ـ فَضلُ الإفطارِ في السَّفَرِ على الصِّيامِ

٢٦٠٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا أَبو معاويةَ، قال: حدثنا عاصمٌ الأَحوَلُ، عن مُورِّقٍ العِجْليِّ

عن أَنسِ بن مالكٍ، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فمِنَّا الصائِمُ ومِنَّا المُفطِرُ، فَنَزلنا في يومٍ حارٍّ، واتَّخذْنا ظِلاًّ، فَسَقَطَ الصُّوَّامُ، وقامَ المُفطِرونَ وسَقَوا

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف برقم (٢٦٠٠)، وانظر ما قبله.

(٣) في نسخة في حاشية الأصلين: «طعامه».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٩٥).

الرُّكابَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ذَهَبَ المُفطِرونَ اليومَ بالأجرِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٨٢، التحفة: ١٦٠٧].

٢٩ـ ذِكرُ قَولِهِ ﷺ: «الصائِمُ في السَّفَرِ كالمفطِرِ في الحَضَرِ»

٢٦٠٥ـ أخبرنا محمدُ بن أبانٍ، قال: أخبرنا مَعنٌ، عن ابن أبي ذِئبٍ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: يقالُ: الصِّيامُ في السَّفَرِ كالإفطارِ في الحَضَرِ[2].

[قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ][3].

[المجتبى: ٤/١٨٣، النكت: ٩٧٣٠].

٢٦٠٦ـ أخبرني محمدُ بن يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا حمادٌ الخيَّاطُ وأبو عامرٍ العَقَديُّ، قالا: حدثنا ابنُ أبي ذِئبٍ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: الصَّائِمُ في السَّفَرِ كالمُفطِرِ في الحَضَرِ[4].

[المجتبى: ٤/١٨٣، النكت: ٩٧٣٠].

٢٦٠٧ـ أخبرني محمدُ بن يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا ابنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩٠)، ومسلم (١١١٩) (١٠١) و(١٠٢).

وهو في ابن حبان (٣٥٥٩).

وقوله: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر»، قال السندي: أي حصل لهم بالإعانة في سبيل الله من الأجر فوق ما حصل للصائمين بالصوم بحيث يقال: كأنهم أخذوا الأجرَ كلَّه، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦٦٦) مرفوعاً.

وسيأتي في لاحقيه موقوفاً.

وقوله: «الصيام في السفر كالإفطار في الحضر»، قال السندي: أي: كالإفطار في غير رمضان، فمرجعه إلى أن الصومَ خلاف الأولى أو في رمضان، فمدلوله أنه حرام، والأول هو أقرَبُ، ومع ذلك لابد عند الجمهور من حمله على حالة مخصوصة، كما إذا أجهده الصومُ، والله تعالى أعلم.

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) سلف قبله، وسيأتي بعده موقوفاً أيضاً.

أبي ذِئبٍ، عن الزهريِّ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن بن عوفٍ

عن أبيه، قال: الصائِمُ في السَّفَرِ كالمُفطِرِ في الحَضَرِ[1].

[المجتبى:٤/١٨٣، التحفة: ٩٧١٩].

٣٠ـ الصِّيامُ في السَّفَرِ
وذِكرُ الاختلافِ في خَبر ابنِ عباسٍ فيه

٢٦٠٨ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارَكِ،عن شُعبةَ، عن الحَكَمِ، عن مِقسَمٍ

عن ابن عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ خرَجَ في رَمضانَ[2]، فصَامَ حتى أتى قُدَيداً، فأُتِيَ بِقَدَحٍ مِن لَبَنٍ، فَشَرِبَ، فأفطرَ هُوَ وأصحابُهُ[3].

[المجتبى: ٤/١٨٣، التحفة: ٦٤٧٩].

٢٦٠٩ـ أخبرنا القاسِمُ بن زكريا بن دينارٍ الكوفيُّ، قال: حدثنا سعيدُ بن عمرٍو، قال: حدثنا عَبثَرٌ، عن العلاءِ بن المسيَّبِ، عن الحَكمِ بن عُتيبةَ، عن مجاهدٍ

عن ابن عباسٍ، قال: صامَ رسولُ الله ﷺ مِنَ المدينةِ حتى أتى قُدَيداً، ثم أفطَرَ حتى أتى مَكَّةَ[4].

[المجتبى: ٤/١٨٣، التحفة: ٦٣٨٨].

ذِكرُ الاختلافِ على منصورٍ

٢٦١٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن ابن عباسٍ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى مَكَّةَ، فصامَ حتى أتى عُسفانَ،

---

(١) سلف في سابقيه موقوفاً.

(٢) في (هـ):«شهر رمضان» .

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٦١١) من طريق طاووس عن ابن عباس.
وقوله: «قديداً»، قال السندي: بضم القاف على التصغير، موضع قريب من عسفان.

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٢٦١١) من طريق طاووس عن ابن عباس، وانظر ما بعده.

فَدَعا بقَدَحٍ، فَشَرِبَ. قال شعبةُ: في رمضانَ. فكان ابنُ عباسٍ يقولُ: مَن شاءَ، صامَ، ومَن شاءَ، أَفطَرَ(١).

[المجتبى:٤/١٨٤، التحفة: ٦٤٢٥].

٢٦١١- أخبرنا محمدُ بن قُدامةَ، عن جريرٍ،عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن طاووسٍ

عن ابن عباسٍ، قال: سافَرَ رسولُ الله ﷺ في رمضانَ، فصامَ حتى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثمَ دعا بإناءٍ، فَشَرِبَ نهاراً يَراهُ النَّاسُ، ثم أَفطَرَ(٢).

[المجتبى:٤/١٨٤، التحفة: ٥٧٤٩].

٢٦١٢- أخبرنا حُميدُ بن مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن العوَّامِ بن حَوشَب، قال:

قلتُ لمجاهدٍ: الصَّومُ في السَّفَرِ؟ قال: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ فيه، ويُفطِرُ(٣).

[المجتبى٤/١٨٤، التحفة: ٦٤٢٥].

٢٦١٣- أخبرني هلالُ بن العلاءِ بن هلالٍ، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، قال:

حدثني مُجَاهِدٌ، أنَّ رسولَ الله ﷺ صامَ في شَهرِ رمضانَ، وأَفطَرَ في السَّفَرِ(٤).

[المجتبى: ٤/١٨٤، التحفة: ٦٤٢٥].

ذكرُ الاختلافِ على سليمانَ بن يسارٍ في حديثِ حمزةَ بن عمرو في الصِّيامِ في السَّفَر

٢٦١٤- أخبرنا محمدُ بن رافعٍ، قال: حدثنا أزهرُ بن القاسم، قال: حدثنا هشامٌ،

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله .

(٢) أخرجه البخاري (١٩٤٨) و(٤٢٧٩)، ومسلم (١١١٣)، وأبو داود (٢٤٠٤)، وابن ماجه(١٦٦١).

وسيأتي برقم (٢٦٣٥) ، وقد سلف قبله برقم (٢٦٠٨) و(٢٦٠٩) و(٢٦١٠) وسيأتي في لاحقيه مرسلاً.

وهو في مسند أحمد (٢١٨٥)، وابن حبان (٣٥٦٦).

وقوله: «عسفان»، قال السندي: بضم فسكون، قرية قريبة من مكة.

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) سلف قبله مرسلاً، وبرقم (٢٦١١) موصولاً .

عن قتادةَ، عن سليمانَ بن يسارٍ

عن حمزةَ بن عمرٍو الأسلَميِّ، أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن الصَّومِ في السَّفرِ، قال: «إن ـ ثم ذكَرَ كلمةً معناها ـ شئتَ صُمْتَ، وإن شِئتَ، أفطَرْتَ»[1].

[المجتبى:٤/١٨٥، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦١٥ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني عَمرُو بن الحارثِ واللَّيثُ ـ وذَكَرَ آخرَ ـ عن بُكَيْرٍ، عن سليمانَ بن يسار

عن حَمزةَ بن عمرٍو الأسْلَميِّ، قال: يارسولَ الله، إني أَجِدُ قُوَّةً على الصِّيامِ في السَّفرِ، قال: «إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأَفطِرْ»[2].

[المجتبى: ٤/١٨٥، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦١٦ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن بُكَيرٍ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، أنَّ حمزةَ بنَ عمرٍو، قال: يارسولَ الله... مثله مرسل[3].

[المجتبى: ٤/١٨٥، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦١٧ـ أخبرنا سويدُ بن نَصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عبد الحميدِ بن جعفرٍ، عن عِمرانَ بن أبي أنسٍ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ

عن حمزةَ بن عمرٍو الأَسلميِّ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الصَّومِ في السَّفَرِ، قال: «إنْ شِئتَ، فَصُمْ، وإن شِئتَ، فأَفطِرْ»[4].

[المجتبى: ٤/١٨٥، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦١٨ـ أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا أبو بكرٍ، قال: حدثنا عبدُ الحميدِ بن

---

(١) أخرجه مسلم (١١٢١) (١٠٧)، وأبو داود (٢٤٠٣).

وسيأتي بعده برقم (٢٦١٥) و(٢٦١٧) و(٢٦١٨) و(٢٦١٩) و(٢٦٢٠) و(٢٦٢١) و(٢٦٢٢) و(٢٦٢٣) و(٢٦٢٤) و(٢٦٢٥)، وسيأتي مرسلاً برقم (٢٦١٦)، وانظر رقم (٢٦٢٦) من حديث عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (٦٠٣٧)، وابن حبان (٣٥٦٧).

والروايات متقاربة المعنى.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤).

جعفرٍ،عن عمرانَ بن أبي أنسٍ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ

عن حمزةَ بن عمرٍو الأسلَمِيِّ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الصَّومِ في السَّفرِ، قال: «إن شِئتَ أن تَصومَ، فصُمْ، وإن شِئتَ أن تُفطِرَ، فأفطِرْ»(١).

[المجتبى: ٤/١٨٥، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦١٩ـ أخبرني هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بن بكرٍ، قال: حدثنا عبدُ الحميد بن جعفرٍ، قال: أخبرني عمرانُ بن أبي أنسٍ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن حمزةَ بن عمرٍو الأسلَمِيِّ، أنَّه سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن الصَّومِ في السَّفرِ، قال: «إن شِئتَ أن تَصومَ، فصُمْ، وإن شِئتَ أن تُفطِرَ، فأفطِرْ»(٢).

[المجتبى: ٤/١٨٥، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦٢٠ـ أخبرنا عمرانُ بنُ بكّارٍ، قال: حدثنا أحمدُ بن خالدٍ، قال:حدثنا محمدٌ، عن عمرانَ بن أبي أنسٍ،عن سليمانَ بن يسارٍ وحنظلةَ بنِ عليٍّ، قال: حَدَّثانِي جميعاً

عن حمزةَ بنِ عمرٍو، قال: كنتُ أَسرُدُ الصِّيامَ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أَسرُدُ الصِّيامَ في السَّفَرِ، قال: «إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأفطِرْ»(٣).

[المجتبى: ٤/١٨٦، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦٢١ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سَعدِ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عمرانُ بن أبي أَنسٍ، عن حنظلةَ بنِ عليٍّ

عن حمزةَ بن عمرٍو، قال: قلتُ: يانَبيَّ الله، إنِّي رجلٌ أَسرُدُ الصَّومَ، أفأَصومُ في السَّفَرِ؟ قال:«إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فَأَفطِرْ»(٤).

[المجتبى:٤/١٨٦، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦٢٢ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سَعْدِ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عمرانُ بن أبي أنسٍ، أنَّ سليمانَ بن يسارٍ حدَّثه، أن أبا مُراوِحٍ حدَّثه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤) من طريق سليمان بن يسار، عن حمزة بن عمرو.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤) من طريق سليمان بن يسار، عن حمزة بن عمرو.

أن حمزةَ بنَ عمرٍو حدَّثه، أنَّه سَأَلَ رسولَ الله ﷺ - وكانَ رجُلاً يَصومُ -: أأصومُ في السَّفرِ؟قال:«إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأفطِرْ»[1].

[المجتبى:٤/١٨٦، التحفة:٣٤٤٠].

ذكرُ الاختلافِ على عروةَ بن الزبيرِ في حديثِ حمزةَ بن عمرٍو في الصِّيامِ في السَّفَرِ

٢٦٢٣- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثنا عمرٌو - وذَكَرَ آخَرَ - عن أبي الأسودِ، عن عروةَ، عن أبي مُراوِحٍ

عن حمزةَ بن عمرٍو، أنَّهُ قال لرسولِ الله ﷺ: أجِدُ بي قوةً على الصِّيامِ في السَّفَرِ، فهل عليَّ جُناحٌ؟ قال: «هِيَ رُخصَةٌ مِنَ اللهِ، فمَن أخَذَ بِها، فَحَسَنٌ، ومَن أَحَبَّ أن يَصومَ، فلا جُناحَ علَيهِ»[2].

[المجتبى: ٤/١٨٦، التحفة: ٣٤٤٠].

٢٦٢٤- أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن محمدِ بن بشرٍ، عن هشامِ بن عروةَ، عن أبيه

عن حَمزَةَ بن عمرٍو الأسلَمِيِّ، أنَّه سأَلَ رسولَ الله ﷺ: أَصومُ في السَّفَرِ؟ فقال: «إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأَفطِرْ»[3].

[المجتبى: ٤/١٨٧، التحفة:٣٤٤٠].

ذكرُ الاختلافِ على هشامِ بن عروةَ فيه

٢٦٢٥- أخبرنا عليُّ بنُ الحسنِ اللانيُّ[4] الكوفيُّ، قال: أخبرنا عبدُ الرحيمِ، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤) من طريق سليمان بن يسار، عن حمزة بن عمرو.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤) من طريق سليمان بن يسار عن حمزة بن عمرو.

(٤) كذا في النسخ الخطية: «اللاني». قال المزي في «تهذيب الكمال»: لان: بطن من فزارة، وبلد من بلاد العجم. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: عند ترجمة علي بن الحسن اللاني: وقول المصنف - أي: المزي -: ولان بطن من فزارة، وهم تبع فيه ابن السمعاني، وقد تعقبه ابنُ الأثير، فأجاد. والذي من فزارة لاي بتحتانية، وقد يُهمز، والنسبة إليه: «اللائي» بالهمزة الخفيفة، وقد وجدت في نسخة من النسائي مصححة «اللائّي» بهمزة ثقيلة نسبة إلى بيع اللؤلؤ أو نحته، فليحرر، والذي في «ثقات» ابن حبان تصحيف من «اللاني».

هشامٍ، عن[1] عروةَ، عن عائشةَ

عن حمزةَ بن عمرٍو، أنّه قال: يارسولَ اللهِ، إنّي رجلٌ أصومُ، أفأصومُ في السَّفَرِ؟ قال: «إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأفطِرْ»[2].

[المجتبى:٤/١٨٧، التحفة:٣٤٤٠].

٢٦٢٦ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن هشامٍ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ حمزةَ بن عمرٍو الأسلميَّ قال لرسولِ اللهِ ﷺ: يا رسولَ اللهِ، أَصومُ في السَّفَرِ؟ ـ وكانَ كثيرَ الصِّيامِ ـ، فقال لهُ رسولُ اللهِ ﷺ: «إن شِئتَ، فَصُمْ، وإن شِئتَ، فأفطِرْ»[3].

[المجتبى: ٤/١٨٧، التحفة: ١٧١٦٢].

٢٦٢٧ـ أخبرني عَمرُو بن هشامٍ، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ سَلَمَةَ ـ، عن ابن عَجْلانَ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: إنَّ حمزةَ سأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ، فقال: يارسولَ اللهِ، أصومُ في السَّفَرِ؟ قال: «إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأفطِرْ»[4].

[المجتبى:٤/١٨٧، التحفة: ١٧٢٣٨].

٢٦٢٨ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بن سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أنَّ حمزةَ سأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ، فقال: يارسولَ اللهِ، أصومُ في السَّفَرِ؟ قال: «إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأفطِرْ»[5].

[المجتبى:٤/١٨٨، التحفة:١٧٠٧١].

---

(١) في الأصلين: «ابن» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦١٤) من طريق سليمان بن يسار، عن حمزة بن عمرو.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٤٢) و(١٩٤٣)، ومسلم (١١٢١)، وأبو داود (٢٤٠٢)، وابن ماجه (١٦٦٢)، والترمذي (٧١١).

وسيأتي بعده برقم (٢٦٢٧) و(٢٦٢٨) و(٢٦٢٩) و(٢٧٠٥)، و انظر تخريج (٢٦١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩٦)، وابن حبان(٣٥٦٠).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٦٢٦).

٢٦٢٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بن سليمانَ قال: حدثنا هشامُ بن عروةَ ، عن أبيه

عن عائشةَ ، أنَّ حمزةَ الأسلَمِيَّ سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن الصَّومِ في السفرِ - وكان رجلاً يَسرُدُ الصَّومَ - فقال: «إن شِئتَ، فصُمْ، وإن شِئتَ، فأَفطِرْ»[1].

[المجتبى: ٤/١٨٨، التحفة: ١٧٠٧١].

ذكرُ الاختلافِ على أَبي نَضْرَةَ المُنذِرِ بن مالكِ بن قِطْعَةَ[2]

٢٦٣٠ـ أخبرنا يحيى بنُ حَبيبِ بن عَرَبيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن سعيدٍ الجُرَيْريِّ، عن أَبي نَضْرةَ، قال:

وحدثنا أَبو سعيدٍ، قال: كُنَّا نُسافِرُ في رمضانَ، فمِنَّا الصائِمُ ومِنَّا المُفْطِرُ، لا يعيبُ الصَّائِمُ على المُفطِرِ، ولا المُفطِرُ على الصَّائِمِ[3].

[المجتبى: ٤/١٨٨، التحفة: ٤٣٢٥].

٢٦٣١ـ أخبرنا سعيدُ بن يعقوبَ الطَّالْقانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي مَسْلَمةَ، عن أَبي نَضْرةَ

عن أَبي سعيدٍ، قال: كُنَّا نُسافِرُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، فمنَّا الصائِمُ، ومنَّا المُفطِرُ، ولا يَعيبُ الصَّائِمُ على المُفطِرِ، ولا المُفطِرُ على الصَّائِمِ[4].

[المجتبى: ٤/١٨٨، التحفة: ٤٣٤٤].

٢٦٣٢ـ أخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا بِشْرُ بن منصورٍ، عن عاصمٍ الأحول، عن أَبي نَضْرَةَ

عن جابرٍ، قال: سافَرْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ، فصامَ بَعضُنا، وأَفطَرَ بَعضُنا[5].

[المجتبى: ٤/١٨٨، التحفة: ٣١٠٢]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦٢٦).

(٢) ضبطه الحافظ في «التقريب» بضم القاف وفتح الطاء، وأثبتنا ما اختاره ابن ماكولا في «الإكمال» ٧/١٢٠ وهو ما جوّده المزي بخطه فيما ذكره محقق «تهذيب الكمال».

(٣) أخرجه مسلم (١١١٦)(٩٣)و(٩٤)و(٩٥)و(٩٦)، والترمذي (٧١٢)و(٧١٣).
وسيأتي بعده، وبرقم (٢٦٣٣) من حديث أبي سعيد وجابر.
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٨٣)، وابن حبان (٣٥٥٨)و(٣٥٦٢).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) سيأتي بعده من حديث أبي سعيد وجابر.

٢٦٣٣ـ أخبرني أيوبُ بن محمد الوزَّانُ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا عاصمٌ، عن أبي نَضْرَةَ المُنذِرِ ـ وهو ابنُ مالك بنِ قِطْعَةَ البَصريُّ ـ

عن أَبي سعيدٍ وجابرِبن عبد الله، أَنَّهما سافَرا مع النبيِّ ﷺ، فيصومُ الصَّائِمُ، ويُفطِرُ المُفطِرُ، فلا يَعيبُ الصائِمُ على المُفطِرِ، ولا المُفطِرُ على الصَّائِم(١).

[المجتبى:٤/١٨٩، التحفة:٣١٠٢].

قال أَبو عبد الرحمن: أَبو سعيدٍ الخدري، اسمُه سعدُ بنُ مالكِ بنِ سنانٍ، وأَبو طَلحةَ الأَنصاريُّ، اسمه: زيدُ بن سهلٍ، وأَبو أَيوبَ: خالدُ بن زيدٍ.

٣١ـ الرُّخصَةُ للمسافِرِ أن يصومَ بَعضاً، ويُفطِرَ بعضاً

٢٦٣٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عُبيدِ الله بن عبدِ الله

عن ابن عباسٍ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عامَ الفَتحِ صائِماً في رمضانَ حتى إذا كان بالكَدِيدِ، أَفطَرَ(٢).

[المجتبى: ٤/١٨٩، التحفة: ٥٨٤٣].

٣٢ـ الرُّخصَةُ في الإفطارِ لِمن حَضَرَ شَهرَ رَمضانَ فصامَ، ثم سافَرَ

٢٦٣٥ـ أَخبرنا محمدُ بن رافعٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفضَّلٌ ـ يعني ابن مُهَلْهَلٍ ـ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن طاووسٍ

---

(١) أخرجه مسلم (١١١٧).

وقد سلف قبله من حديث جابر فقط، وبرقم (٢٦٣٠)و(٢٦٣١)و(٢٥٤١) من حديث أبي سعيد فقط.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٤٤)و(٢٩٥٣)و(٢٩٥٤)و(٤٢٧٥)و(٤٢٧٦)، ومسلم(١١١٣).

وسيأتي بعده، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٦١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٢)، وابن حبان(٣٥٥٥)و(٣٥٦٣)و(٣٥٦٤).

وقوله: «بالكديد»، قال السندي: بفتح الكاف وكسر الدال المهملة. مكان بين عُسفان وقديد.

عن ابن عباسٍ، قال: سافَرَ رسولُ الله ﷺ، فصامَ حتى بلغَ عُسفَانَ، ثم دَعا بإناءٍ، فَشَرِبَ نَهاراً؛ ليَراهُ النّاسُ، ثم أَفطَر حتى دَخلَ مكةَ، فافتَتَحَ مكةَ في رمضانَ. قال ابنُ عباسٍ: فصامَ رسولُ الله ﷺ في السَّفَرِ، وأَفطَرَ، فمَن شاءَ، صامَ، ومَن شاءَ، أَفطرَ[1].

[قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ خطأٌ][2].

[المجتبى: ٤/١٨٩، التحفة:٥٧٤٩].

٣٣ـ وضعُ الصِّيامِ عن الحُبلى والمُرضِعِ

٢٦٣٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، عن وُهَيبِ بن خالدٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سَوادةَ القُشَيْريُّ، عن أَبيه

عن أَنسِ بن مالكٍ ـ رجل مِنهُم ـ، أَنَّهُ أَتى النبيَّ ﷺ بالمدينةِ وهو يَتغَدَّى، فقال له النبيُّ ﷺ : «هَلُمَّ إلى الغَداءِ» قال: إنِّي صائِمٌ. فقال له النبيُّ ﷺ : «إنَّ اللهَ وَضَعَ عن المُسافِرِ الصَّومَ وشطرَ الصَّلاةِ، وعنِ الحُبلى والمُرضِعِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٩٠، التحفة: ١٧٣٢].

٣٤ـ تأويلُ قولِ الله جل ثناؤُه: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة:١٨٤].

٢٦٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا بكرٌ ـ وهو ابنُ مُضَرَ ـ، عن عمرو بن الحارث، عن بُكيرٍ، عن يزيدَ مولى سلمةَ بنِ الأكوعِ

[عن سلمةَ بن الأكوعِ][4]، قال: لما نَزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان مَن أَرادَ مِنّا أَن يُفطرَ ويَفتَدِيَ حتى نزلَت الآيةُ التي

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦١١). وانظر ما قبله.

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٩٥) من طريق أبي قلابة عن أنس.

(٤) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين.

بَعدَها، فنسَخَتْها(١).

[المجتبى:٤/١٩٠، التحفة:٤٥٣٤].

٢٦٣٨ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا ورقاءُ، عن عمرِو بن دينار، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ في قوله عزَّ وجل: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قال: ﴿يُطِيقُونَهُۥ﴾ يُكَلَّفُونه، فِديةٌ طعامُ مِسكينٍ واحدٍ، ﴿فَمَن تَطَوَّعَ﴾، فزادَ طعامَ مِسكينٍ آخرَ ـ ليسَتْ بمنسوخةٍ ـ ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، لا يُرخَّصُ في هذا إلا للكَبيرِ الذي لا يُطيقُ الصِّيامَ، أو مَريضٍ لا يُشفَى(٢).

[المجتبى:٤/١٩٠، التحفة:٥٩٤٥].

٣٥ـ وَضْعُ الصِّيامِ عن الحائِضِ

٢٦٣٩ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: حدثنا عَليٌّ ـ يعني ابنَ مُسْهِرٍ ـ ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن مُعَاذةَ العدويَّةِ

أنَّ امرأةً سألَتْ عائشةَ: أتقضِي الحائضُ الصَّلاةَ إذا طَهُرَتْ؟ فقالَتْ: أحَرُوريَّةٌ أنتِ؟! قد كُنَّا نَحيضُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ نَطهُرُ، فيَأمُرُنا بقضاءِ الصَّومِ، ولا يأمُرُنا بقضاءِ الصَّلاةِ(٣).

[المجتبى: ٤/١٩١، التحفة: ١٧٩٦٤].

---

(١) أخرجه البخاري(٤٥٠٦)، ومسلم (١١٤٥)، وأبو داود (٢٣١٥)، والترمذي (٧٩٨).
وسيأتي برقم (١٠٩٥٠).
وهو في ابن حبان (٣٤٧٨) و(٣٦٢٤) .

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٠٥)، وأبو داود (٢٣١٦) و(٢٣١٨).
وسيأتي برقم (١٠٩٥١)و(١٠٩٥٢)

(٣) أخرجه البخاري(٣٢١)، ومسلم (٣٣٥) (٦٧) و(٦٨) و(٦٩)، وأبو داود (٢٦٢)، وابن ماجه (٦٣١) و(١٦٧٠)، والترمذي (١٣٠) و(٧٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٣٦)، وابن حبان (١٣٤٩).
وقوله: «أحَرُورية أنت»، قال السندي: بفتح حاء وضم راء أولى، أي: خارجية، وهم طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء بالمد والقصر، وهو موضع قريب من الكوفة، وكان عندهم تشدُّدٌ في أمر الحيض ، شبهتها بهم في تشددهم في أمرهم، وكثرة مسائلهم، وتعنتهم بها، وقيل: أرادت أنها خرجت عن السنة كما خرجوا عنها، ولعل عائشة زعمت أن سؤالها تعنتٌ؛ لظهور الحكم عند الخواص والعوام، فتغلظت في الجواب ، والله تعالى أعلم بالصواب.

٢٦٤٠ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: سمعتُ أبا سلمةَ يحدِّث

عن عائشةَ، قالت: إنْ كان لَيكونُ عليَّ الصيامُ من رمضانَ، فما أَقضيهِ حتى يجيءَ شَعبانُ[1].

[المجتبى ٤/١٩١، التحفة: ١٧٧٧٧].

٣٦ـ إذا طَهُرَتِ الحائِضُ، أَو قَدِمَ المُسافِرُ في رمضانَ هل يصومُ بَقيَّةَ يَومِهِ[2]؟

٢٦٤١ـ أخبرنا عبدُ الله بن أَحمدَ بن عبد الله بن يُونسَ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، قال: حدثنا حُصينٌ، عن الشَّعبيِّ

عن محمد بن صَيْفيٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ يَومَ عاشُوراءَ: «أَمِنكُم أَحدٌ أَكَلَ اليومَ» ؟ فقالوا: مِنّا مَن صامَ، ومِنّا مَن لم يَصُمْ، قال: «فأَتِمُّوا بَقِيَّةَ يَومِكُم، وابعَثُوا إلى أَهل العَروضِ، فلْيُتِمُّوا بقِيَّةَ يَومِهِم»[3].

[المجتبى: ٤/١٩٢، التحفة: ١١٢٢٥].

٣٧ـ إذا لَمْ يُجمِعْ مِن الليلِ، هل يصومُ ذلك اليومَ من التَّطوعِ؟

٢٦٤٢ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن يزيدَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٥٠)، ومسلم(١١٤٦)، وأبو داود (٢٣٩٩)، وابن ماجه (١٦٦٩)،والترمذي (٧٨٣).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٤٩٩).

وهو في «المسندأحمد (٢٤٩٢٨)، وابن حبان (٣٥١٦).

(٢) في (هـ): «هل يصوم يومه ذلك».

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٧٣٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٤٥١)، وابن حبان (٣٦١٧).

وقوله: «أهل العروض»، قال السندي: يطلق على مكة والمدينة وما حولها.

حدثنا سلمةُ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ:«أذِّنْ يومَ عاشوراءَ: مَن أكَلَ، فليُتِمَّ بقيَّةَ يومِهِ، ومَن لَم يكُن أكَلَ، فليَصُمْ»(١).

[المجتبى:٤/١٩٢، التحفة: ٤٥٣٨].

٣٨ـ النِّيَّةُ في الصِّيامِ

وذكر الاختلافِ على طلحةَ بن يحيى بن طلحةَ في خبرِ عائشةَ في ذلك

٢٦٤٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصورٍ، قال: حدثنا عاصمُ بن يوسفَ ، قال: حدثنا أبو الأَحوصِ، عن طلحةَ بن يحيى، عن مجاهدٍ

عن عائشةَ، قالت: دَخَلَ عليٌّ رسولُ الله ﷺ يوماً، فقال: «هل عِندَكُم شيءٌ» ؟فقلتُ: لا ، قال: «فإنِّي صائمٌ»، ثُمَّ مَرَّ بي بعدَ ذلك اليومِ وقد أُهدِيَ لنا حَيسٌ، فَخَبَأْتُ له منه، وكانَ يُحِبُّ الحيسَ. قالت: يارسولَ الله، إنَّهُ(٢) أُهدِيَ لنا حَيْسٌ، فخَبَأْتُ لك منه، قال:«أَدْنِيهِ، أَمَا إنِّي قد أَصبَحْتُ وأَنا صائِمٌ» فأَكَلَ منه، ثم قال: «إنَّما مَثَلُ صَومِ التَّطوعِ مَثَلُ الرَّجلِ يُخرِجُ مِن مالِهِ الصَّدَقَةَ، فإن شاءَ، أَمضَاهَا، وإن شاءَ، حبَسَها»(٣).

[المجتبى: ٤/١٩٣، التحفة:١٧٥٧٨].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٢٤) و(٢٠٠٧)، ومسلم (١١٣٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٥٠٧)، وابن حبان (٣٦١٩).

(٢) في الأصلين: «إنِّي»، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٦٤٩)، وانظر ما بعده.

وقوله: «حيس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الطعام المتخذ من التمر والأَقِطِ والسمن. وقد يُجعل عوضَ الأَقِطِ الدقيقُ، أو الفتيتُ.

وهذا الحديث مداره على طلحة بن يحيى بن طلحة القرشي المدني، وقد قال البخاري فيه: منكر الحديث، وقال ابن المديني: لم يكن بالقوي، واختلف قول ابن معين فيه فتارة وثقه، وتارة قال: ليس بالقوي. وقال النسائي والساجي: ليس بالقوي. وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه لين. ومع ذلك فقد قال صاحب «آداب الزفاف» ص١٥٩: أخرجه النسائي بإسناد صحيح، ثم إنه لبس على القراء، فاقتصر على نسبته إلى النسائي فقط مع أنه في «صحيح مسلم» برقم (١١٥٤) من طريق طلحة بن يحيى هذا عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ، وإنما فعل ذلك لئلا يطلع القراء على رواية مسلم التي فيها التصريح بأن قوله:« إنما مثل صوم التطوع مثل الرجل يخرج من ماله الصدقة فإن شاء أمضاها وإن شاء حبسها» إنما هو

٢٦٤٤- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن طلحةَ بن يحيى بن طلحةَ، عن مجاهدٍ

عن عائشةَ، قالت: دارَ عليَّ رسولُ الله ﷺ دورةً، فقال: «أعِندَكِ شَيءٌ»؟ قلتُ: ليس عِندي شيءٌ، قال: «فأنا صائِمٌ» قالت: ثم دارَ عليَّ الثَّانِيةَ وقد أُهدِيَ لَنا حَيسٌ، فَجئتُ به[1]، فأكَلَ، فعَجبتُ منه، فقلتُ: يارسولَ الله، دَخلْتَ عليَّ وأنتَ صائِمٌ، ثم أكلتَ حَيْساً ؟ قال: «نعم يا عائشةُ، إنَّما مَنزِلَةُ مَن صامَ في غَيرِ رمضانَ، أو في غيرِ قضاءِ رمضانَ، أو في التَّطَوُّعِ بمَنزِلةِ رجلٍ أَخرَجَ صدقَةَ مالِهِ، فَجادَ منها بما شاءَ، فأمضاهُ، وبَخِلَ بما بقِيَ، فأمسَكَهُ»[2].

[المجتبى: ٤/١٩٣، التحفة: ١٧٥٧٨].

٢٦٤٥- أخبرني عبدُ الله بن الهيثمِ، قال: حدثنا أبو بكرٍ الحَنَفيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن طلحةَ بن يحيى، عن مجاهدٍ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يجيءُ ويقول: «هل عِندَكُم غداءٌ»؟ فنقولُ:لا ، فيقولُ:«إنِّي صائِمٌ» فأتانا يوماً وقد أُهدِيَ لنا حَيْسٌ، فقال: «هل عندَكُم شيءٌ»؟ قلنا: نَعم، أُهدِيَ لنا حَيسٌ، قال: «أمَا إنِّي أصبَحتُ أُريدُ الصومَ» فأكَلَ[3].

[المجتبى: ٤/١٩٤، التحفة: ١٧٥٧٨].

خالفه قاسمُ بن يزيدَ

٢٦٤٦- حدثنا أحمدُ بنُ حَربٍ، قال: حدثنا قاسمٌ، [قال: حدثنا سفيانُ][4]، عن

= مدرج من قول مجاهد، وليس من كلام رسول الله ﷺ، وفي هذا إبطال لدعواه رفع هذه الزيادة استناداً إلى رواية النسائي وفي التعليق الذي كتبه في الرد عليَّ في «آداب الزفاف» على حديث «الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر» الذي كنت ضعفته في «شرح السنة» ٦/٣٧١ أخطاء ومغالطات لا يتسع المقام لذكرها هنا.

(١) وقع بعدها في (ت): «فقال: أما إني قد أصبحت صائماً».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٦٤٩).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٦٤٩).

(٤) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

طلحةَ بن يحيى، عن عائشةَ بنت طلحةَ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ، قالت: أتانا رسولُ الله ﷺ يوماً، فقلنا: أُهدِيَ لنا حَيْسٌ، قد جعلنا لك منه نَصيباً، فقال: «إنِّي صائمٌ» فأفطرَ[1].

[المجتبى: ٤/١٩٤، التحفة: ١٧٨٧٢].

٢٦٤٧- أخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا طلحةُ بن يحيى، قال: حدَّثْني عائشةُ بنتُ طلحةَ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يأتيها وهو صائِمٌ، فقال: «أَصبَحَ عندَكم شيءٌ تُطعِمينيهِ»؟ فنقولُ: لا، فيقولُ: «إنِّي صائِمٌ» ثُمَّ جاءَها بعدَ ذلك، فقالت: أُهدِيَ[2] لنا هَدِيَّةٌ، قال: «ما هي»؟ قالت: حَيْسٌ، قال: «قد أَصبَحتُ صائماً» فأَكَلَ[3].

[المجتبى: ٤/١٩٥، التحفة: ١٧٨٧٢].

٢٦٤٨- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا طلحةُ بن يحيى، عن عَمَّتِهِ عائشةَ بنتِ طلحةَ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ، قالت: دَخَلَ عليَّ النبيُّ ﷺ ذاتَ يومٍ، فقال: «هل عندكُم شيءٌ»؟ قلنا: لا، قال: «فإنِّي صائِمٌ»[4].

[المجتبى: ٤/١٩٥، التحفة: ١٧٨٧٢].

٢٦٤٩- أخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا نصرُ بنُ عليٍّ، قال: أخبرني أبي، عن القاسم بن مَعنٍ، قال: حدثنا طلحةُ بن يحيى، عن عائشةَ بنتِ طلحةَ ومجاهدٍ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ أتاها، فقال: «هل عندكم طعامٌ»؟ فقالَتْ: لا، فقال: «إنِّي صائِمٌ» قال: ثُمَّ جاءَ يوماً آخرَ، فقالَتْ عائشةُ: يارسولَ الله، إنَّا قد

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٦٤٩).

(٢) في (هـ) وحاشية الأصلين: «أهديت» .

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٦٤٩).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

أُهدِيَ لنا حَيْسٌ، فدعا به، وقال: «أَمَا إنِّي قد أَصبَحتُ صائِماً» فأَكَلَ[1].

[المجتبى: ٤/١٩٥، التحفة:١٧٥٧٨].

٢٦٥٠ـ أخبرنا عَمرُو بن يحيى بن الحارثِ، قال: حدثنا المُعافى بنُ سليمانَ، قال: حدثنا القاسمُ، عن طلحةَ بن يحيى

عن مجاهدٍ وأُمِّ كُلثوم، أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على عائشةَ، فقال: «هل عندكم طعامٌ» ؟ نحوَه[2].

[المجتبى: ٤/١٩٥، التحفة: ١٧٥٧٨].

قال أبو عبد الرحمن: وقد رواه سِماكُ بن حربٍ، عن رجلٍ، عن عائشةَ بنتِ طلحةَ، عن عائشةَ.

٢٦٥١ـ أخبرني صفوانُ بن عمرو، قال: حدثنا أحمدُ بن خالدٍ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن سِماك بن حربٍ، قال: [حدثني رجلٌ][3]، عن عائشةَ بنتِ طلحة

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ، قالت: جاءَ رسولُ الله ﷺ يوماً، فقال: «هل عندكم مِن طَعامٍ» ؟ قلتُ: لا، قال: «إذاً أَصومَ» قالت: ثُمَّ دَخَلَ مرَّةً أُخرى، فقلتُ: قد أُهدِيَ لنا حَيسٌ، فقال: «إذاً أُفطِرُ اليومَ وقد فرضتُ الصَّومَ»[4].

[المجتبى: ٤/١٩٥،التحفة:١٧٥٧٨].

ذِكرُ اختلافِ الناقِلينَ لخبَرِ حفصةَ في ذلك

٢٦٥٢ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينارٍ، قال: حدثنا سعيدُ[5] بن شُرَحْبيل،

---

(١) أخرجه مسلم(١١٥٤) (١٦٩) (١٧٠)، وأبو داود (٢٤٥٥)، وابن ماجه (١٧٠١)، والترمذي (٧٣٣) و(٧٣٤).

وسيأتي برقم (٢٦٥١) و(٣٢٨٦)، وقد سلف قبله برقم (٢٦٤٣) (٢٦٤٤)، (٢٦٤٥) و(٢٦٤٦) و(٢٦٤٧) و(٢٦٤٨)، وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٢٠)، وابن حبان (٣٦٢٨)و(٣٦٢٩)

(٢) سلف قبله مسنداً.

(٣) في (هـ): «عن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٤٩).

(٥) في الأصلين: «شعبة» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن أيوبَ، عن عبد الله بن أبي بكرٍ، عن سالمِ بن عبد الله، عن عبد الله بن عُمَرَ

عن حَفصَةَ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «مَن لم يُبَيِّتِ الصِّيامَ قَبلَ الفَجرِ، فلا صِيامَ لَهُ»[1].

[المجتبى:٤/١٩٦، التحفة: ١٥٨٠٢].

٢٦٥٣- أخبرنا عبدُ الملك بن شعيبِ بن اللَّيثِ بن سعدٍ، قال: حدثني أبي، عن جدِّي، قال: حدثني يحيى بن أيوبَ، عن عبد الله بن أبي بكرٍ، عن ابن شهابٍ، عن سالمٍ، عن[2] عبد الله

عن حَفصَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لم يُبَيِّتِ الصِّيامَ قَبلَ الفَجرِ، فلا صِيامَ لَهُ»[3].

[المجتبى: ٤/١٩٦، التحفة:١٥٨٠٢].

٢٦٥٤- أخبرني محمدُ بن عبد الله بن عبد الحَكَمِ، عن أشهَبَ، قال: أخبرني يحيى ابن أيوبَ - وذَكَرَ آخرَ - أنَّ عبدَ الله بن أبي بكرِ بن محمد بن عمرو بن حَزمٍ حدَّثهما، عن ابن شهابٍ، عن سالمِ بن عبد الله، عن أبيه

عن حفصةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لَم يُجمِعِ الصِّيامَ قبلَ طُلوعِ الفَجرِ، فلا يَصُمْ»[4].

[المجتبى:٤/١٩٦، التحفة:١٥٨٠٢].

٢٦٥٥- أخبرنا أحمدُ بن الأزهرِ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن ابن جُريجٍ، عن ابنِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، وابن ماجه (١٧٠٠)، والترمذي (٧٣٠).

وسيأتي بعده برقم (٢٦٥٣) و(٢٦٥٤) و(٢٦٥٥)، وسيأتي موقوفاً برقم (٢٦٥٦) و(٢٦٥٧) و(٢٦٥٨) و(٢٦٥٩) و(٢٦٦٠) و(٢٦٦١) و(٢٦٦٢) و(٢٦٦٣) و(٢٦٦٤).

والروايات متقاربة المعنى، وقد روي هذا الحديث عن حفصة مرفوعاً، وروي عن حفصة وعائشة وابن عمر قولهم، وقال المصنف إثر الحديث رقم (٢٥٦٩): والصواب عندنا موقوف، و لم يصح رفعه، والله أعلم.

(٢) في الأصلين: «بن» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٥٢).

وقوله: «من لم يُجمع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإجماع: إحكام النية والعزيمة.

شهابٍ، عن سالمٍ، عن ابن عُمَرَ

عن حفصةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن لم يُبيِّتِ الصِّيامَ من الليلِ، فلا صيامَ لَه»[1].

[المجتبى: ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

٢٦٥٦ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمرٌ، قال: سمعتُ عبيدَ الله، عن ابن شهابٍ، عن سالمٍ، عن عبد الله

عن حفصةَ، أنَّها كانت تقولُ: مَن لم يُجمِعِ الصَّومَ من الليلِ، فَلا يَصُمْ[2].

[المجتبى: ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

٢٦٥٧ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال:

أخبرني حمزةُ بن عبد الله بن عمرَ، عن أبيه ، قال: قالت حفصةُ زَوجُ النبيِّ ﷺ : لا صيامَ لَمَن لم يُجمِعْ قَبلَ الفَجرِ[3].

[المجتبى: ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

٢٦٥٨ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا الحسنُ بن عيسى ـ وهو ابنُ ماسَرْجِسَ ـ، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، قال: أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن حمزةَ بن عبد الله، عن عبد الله بن عُمرَ

عن حفصةَ، قالت: لا صيامَ لَمَن لم يُجمِعْ قبلَ الفَجرِ[4].

[المجتبى: ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

٢٦٥٩ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ بن عُيينةَ ومعمرٍ، عن الزهريِّ، عن حمزةَ بن عبد الله بن عُمَرَ، عن أبيه

عن حفصةَ، قالت: لا صِيامَ لَمَن لم[5] يُجمِعِ الصِّيامَ قبلَ الفَجرِ[6].

[المجتبى ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦٥٢).
(٢) سلف قبله مرفوعاً، وانظر ما بعده موقوفاً، وانظر تخريجه برقم (٢٦٥٢).
(٣) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢)، وانظر تخريجه فيه .
(٤) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢) وسلف تخريجه فيه .
(٥) في الأصلين: «لا».
(٦) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢).

٢٦٦٠- أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن حمزةَ ابن عبد الله بن عُمَرَ

عن حفصةَ: لا صِيامَ لِمَن لم يُجمِعِ الصِّيامَ قبل الفَجرِ(١).

[المجتبى: ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

٢٦٦١- أخبرنا أَحمدُ بن حربٍ المَوْصليُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن حمزةَ بن عبد الله

عن حفصةَ، قالت: لا صِيامَ لِمَن لم يُجمِعِ الصِّيامَ قبل الفَجرِ(٢).

[المجتبى: ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

قال أبو عبد الرحمن: والصوابُ عندنا موقوفٌ، ولم يَصِحَّ رَفْعُه - والله أعلم - لأَنَّ يحيى بنَ أَيوبَ ليسَ بذلك القَويِّ، وحديثُ ابن جُريجٍ، عن الزهريِّ غيرُ محفوظٍ. واللهُ أَعلمُ.

أَرسَلَه مالكٌ

٢٦٦٢- الحارثُ بنُ مسكين - قِراءةً عليه -، عن ابنِ القاسِمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهابٍ

عن عائشةَ وحَفصةَ مِثل: لا يَصومُ إلاَّ مَن أَجمَعَ الصِّيامَ قبلَ الفَجرِ(٣).

[المجتبى: ٤/١٩٧، التحفة: ١٥٨٠٢].

قال أبو عبد الرحمن: ورواهُ نافِعٌ، عن ابن عمرَ قوله: إنَّه كانَ يقولُ: لا يصومُ إلا مَن أَجمَعَ الصِّيامَ قبل الفَجرِ.

٢٦٦٣- قال الحارثُ بن مسكينٍ - قراءةً عليه -، عن ابن القاسمِ، قال: حدَّثني مالكٌ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، أنَّه كان يقولُ: لا يصومُ إلا مَن أَجمعَ الصِّيامَ قبل الفَجرِ(٤).

[المجتبى: ٤/١٩٨، التحفة: ١٥٨٠٢].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢).

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢).

هذا الحديث من (هـ) فقط وهي رواية ابن حيويه.

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢).

(٤) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢)، وانظر ما بعده.

٢٦٦٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمرُ، قال: سمعتُ عبيدَ الله، عن نافعٍ

عن عبد الله، قال: إذا لم يُجمِعِ الرجلُ الصومَ مِنَ الليلِ، فلا يَصُمْ[1].

[المجتبى: ٤/١٩٨، التحفة: ١٥٨٠٢].

٣٩ـ صومُ نبيِّ اللهِ داودَ ﷺ

٢٦٦٥ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرِو بن دينارٍ، عن عمرو بن أَوسٍ

أنَّه سَمِعَ عبدَ الله بنَ عمرو بنِ العاص يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيامِ إلى اللهِ صيامُ داودَ، كان يَصومُ يَوماً، ويُفطِرُ يوماً، وأَحَبُّ الصَّلاةِ إلى اللهِ صَلاةُ داودَ، كانَ يَنامُ نِصفَ الليلِ، ويقومُ ثُلُثَهُ، وَينامُ سُدُسَهُ»[2].

[المجتبى: ٣/٢١٤و٤/١٩٨، التحفة: ٨٨٩٧].

٤٠ـ صومُ النبيِّ ﷺ بأبي هو وأمي

وذكرُ اختلافِ الناقِلينَ في ذلك

٢٦٦٦ـ أخبرنا القاسمُ بن زكريا، قال: حدثنا عبيدُ الله ـ وهو ابنُ موسى ـ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن جعفر، عن[3] سعيدٍ

عن ابن عباسٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ لا يُفطِرُ أيَّامَ البيضِ في حَضَرٍ ولا سَفَرٍ[4].

[المجتبى: ٤/١٩٨، التحفة: ٥٤٧٠].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٢٦٥٢).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٣٢٩).

(٣) في الأصلين: «بن» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٣٢٠) من طريق إبراهيم بن إسحاق عن يعقوب القمي، بهذا الإسناد.

وقوله: «أيام البيض»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هذا على حذف المضاف، يريد أيام الليالي البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر؛ وسميت لياليها بيضاً لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها.

٢٦٦٧ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بشرٍ، عن سعيدِ بن جُبير

عن ابن عباسٍ، قال: كان النبيُّ ﷺ يصومُ حتى نَقولَ: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: ما يريدُ أن يَصومَ، وما صامَ شَهراً مُتتابعاً غيرَ رمضانَ منذُ قَدِمَ المدينةَ[(١)].

[المجتبى: ٤/١٩٩، التحفة: ٥٤٤٧].

٢٦٦٨ـ أخبرنا محمدُ بن النَّضْرِ بن مُساورٍ المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن مروانَ أبي لُبابةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ حتى نقولَ: ما يريدُ أنْ يُفْطِرَ، ويُفْطِرُ حتى نقولَ: ما يريدُ أنْ يصومَ[(٢)].

[التحفة: ١٧٦٠٢].

٢٦٦٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، عن خالدٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ[(٣)]، عن زُرارةَ بن أوفى، عن سعد بن هشامٍ

عن عائشةَ، قالت: لا أَعلمُ نبيَّ الله ﷺ قرأَ القرآنَ كُلَّهُ في لَيلةٍ، ولا قامَ ليلةً حتى الصباح، ولا صامَ شهراً قَطُّ كامِلاً غيرَ رمضانَ[(٤)].

[المجتبى: ٤/١٩٩، التحفة: ١٦١٠٨].

٢٦٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن عبد الله بن شَقيقٍ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن صيامِ النبيِّ ﷺ، قالت: كانَ يصومُ حتى نقولَ: قد صامَ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧)(١٧٨) و(١٧٩)، وأبو داود(٢٤٣٠)،وابن ماجه (١٧١١)، والترمذي في «الشمائل» (٣٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٢٠) و(٣٤٠٥).

وسيأتي برقم (١٠٤٨٠) و(١١٣٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٨٨).

(٣) في (هـ): «هشام» وهو تحريف.

(٤) سلف برقم (١٣٣٧)، وانظر تخريجه برقم (٤٤٨)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

ويُفطِرُ حتى نقولَ: قد أفطَرَ، وما صامَ رسولُ الله ﷺ شَهراً كامِلاً منذُ قَدِمَ المدينةَ إلا رمضانَ[1].

[المجتبى: ٤/١٩٩، التحفة: ١٦٢٠٢].

٢٦٧١ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثنا معاويةُ بن صالحٍ، أنَّ عبدَ الله بن أبي قَيْسٍ حدَّثه

أنه سَمِعَ عائشةَ تَقولُ: كان أحبَّ الشُّهورِ إلى رسولِ الله ﷺ أن يصومَهُ شعبانُ، بل كان يَصِلُهُ برمضانَ[2].

[المجتبى: ٤/١٩٩، التحفة: ١٦٢٨٠].

٢٦٧٢ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني مالكٌ وعمرو بنُ الحارثِ ـ وذكر آخَرَ قبلَهُما ـ أنَّ أبا النَّضْرِ حدَّثهم، عن أبي سلمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يصومُ حتى نقولَ: ما يُفطِرُ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: لا يصومُ، وما رأيتُ رسولَ الله ﷺ استكملَ صيامَ شَهرٍ قَطُّ إلا رمضانَ، وما رأيتُ النبيَّ ﷺ في شَهرٍ أكثرَ صياماً منه في شعبانَ[3].

[المجتبى: ٤/١٩٩، التحفة: ١٧٧١٠].

٢٦٧٣ـ أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أنبأنا شُعبةُ، عن منصورٍ، قال: سمعتُ سالمَ بن أبي الجَعدِ، عن أبي سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان لا يصومُ شَهرينِ مُتتابعينِ إلا شعبانَ ورمضانَ[4].

[المجتبى: ٤/٢٠٠، التحفة: ١٨٢٣٢].

٢٦٧٤ـ أخبرنا محمدُ بن الوليدِ البَصريُّ البُسريُّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن تَوْبَةَ ـ هو العنبريُّ ـ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٣١)، وسيأتي برقم (٢٩٢٢)، وهو في «مسند» أحمد (٢٥٥٤٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٦)، وانظر ما بعده .

عن أُمِّ سلمةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه لم يكُن يصومُ مِن السَّنةِ شَهراً تاماً إلا شعبانَ، يَصِلُ به رمضانَ(1).

[المجتبى: ٤/٢٠٠، التحفة: ١٨٢٣٨].

٢٦٧٥ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعدِ بن إبراهيمَ بن سعدٍ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني محمدُ بن إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ

عن عائشةَ، قالت: لم يكن رسولُ الله ﷺ لِشَهرٍ أكثرَ صِياماً منه لِشعبانَ، كانَ يصومُهُ أو عامَّتَهُ(2).

[المجتبى:٤/٢٠٠، التحفة:١٧٧٥٠].

٢٦٧٦ـ أخبرنا عمرو بنُ هشامٍ، قال: حدثنا محمدُ بن سلمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن أبي سلمةَ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ شعبانَ إلاَّ قليلاً(3).

[المجتبى: ٤/٢٠٠، التحفة: ١٧٧٧٨].

٢٦٧٧ـ أخبرنا عمرو بنُ عثمانَ، عن بَقِيَّةَ، قال: حدثنا بَحِيرٌ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن جُبيرِ بن نُفيرٍ

أنَّ عائشةَ قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ شعبانَ كُلَّهُ(4).

[المجتبى: ٤/٢٠١، التحفة : ١٦٠٥١].

٢٦٧٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا ثابتُ بن قيس أبو الغُصنِ ـ شَيخٌ من أهل المدينةِ ـ، قال: حدثنا أبو سعيدٍ المَقْبُريُّ، قال:

حدثني أُسامةُ بنُ زيدٍ، قال: قلتُ: يارسولَ الله، لم أَرَكَ تَصومُ من شَهرٍ من الشُّهورِ ما تصومُ من شعبانَ، قال: «ذلك شَهرٌ يَغفُلُ الناسُ عنه بين رَجَبٍ ورمضانَ، وهو شَهرٌ تُرفَعُ فيه الأعمالُ إلى ربِّ العالمينَ، فأُحِبُّ أن

---

(1) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٦)، وانظر ما قبله.

(2) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٨) ، وانظر ما بعده ، والروايات متقاربة المعنى.

(3) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٨)، وانظر ما قبله.

(4) سلف مكرراً برقم (٢٥٠٧).

يُرفَعَ عَملِي وأنا صائمٌ»[1].

[المجتبى: ٤/٢٠١، التحفة: ١٢٠].

٢٦٧٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا ثابتُ بن قيسٍ أَبو الغُصْنِ ـ شَيخٌ من أهل المدينةِ ـ، حدثني أَبو سعيدٍ المَقْبُريُّ، قال:

حدثني أُسامةُ بنُ زيدٍ، قال: قلتُ: يارسولَ الله، إنَّكَ تصومُ حتى لا تكادُ تُفطِرُ، وتُفطِرُ حتى لا تكادُ أن تصومَ إلا يَومين إذا دَخَلا في صيامِكَ، وإلاَّ صُمتَهُما، قال: «أيُّ يَومَين»؟ قلتُ: يومُ الاثنين ويومُ الخميس، قال:«ذانِكَ يومان تُعرَضُ فيهما الأعمالُ على رَبِّ العالمينَ، وأُحِبُّ أن يُعرَضَ عَملي وأنا صائمٌ»[2].

[المجتبى: ٤/٢٠١، التحفة: ١١٩].

٢٦٨٠ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بن الحُبَابِ، قال: أخبرني ثابتُ ابن قَيسٍ الغِفاريُّ، قال: حدثني أَبو سعيدٍ المَقْبُريُّ، قال: حدثني أَبو هريرةَ

عن أُسامةَ بن زيدٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَسرُدُ الصَّومَ، فيقال: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ، فيقال: لا يَصومُ[3].

[المجتبى: ٤/٢٠٢، التحفة: ١٢٤].

٢٦٨١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، عن بَقِيَّةَ، قال: حدثنا بَحِيرٌ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن جُبَيرِ بن نُفيرٍ

أَن عائشةَ قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يَتَحَرَّى صيامَ الاثنين والخميس[4].

[المجتبى: ٤/٢٠٢، التحفة: ١٦٠٥٠].

٢٦٨٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن داودَ، قال: أخبرنا ثَوْرٌ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن ربيعةَ الجُرَشِيِّ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

هو في «مسند» أحمد (٢١٧٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٤٤).

(٣) انظر بنحوه ما سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٥٧٦) وعائشة (٢٦٦٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٠٨).

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَتَحَرَّى يومَ الاثنين والخميس[1].
[المجتبى: ٤/١٥٣و٢٠٢، التحفة: ١٦٠٨١].

٢٦٨٣ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أنبأنا عبيدُ بن سعيدٍ الأُمويُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ثَورٍ، عن خالدِ بنِ مَعْدانَ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَتَحَرَّى الاثنين والخميسَ[2].
[المجتبى: ٤/٢٠٣، التحفة: ١٦٠٦٥].

٢٦٨٤ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن خالدِ بن سعدٍ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَتَحَرَّى الاثنين والخميسَ[3].
[المجتبى: ٤/٢٠٣، التحفة: ١٦٠٦٤].

[قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث مُنكَرٌ، ما يُشبِهُ حديثَ منصورٍ، يُشبِهُ أن يكونَ أتى من أبي داودَ][4].

٢٦٨٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ بن حبيبِ بن الشهيدِ، قال: حدثنا يحيى بنُ يَمَانٍ، عن سفيانَ، عن عاصمٍ، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن سَوَاءٍ الخُزَاعِيِّ

عن عائشةَ، قالت: كانَ النبيُّ ﷺ يصومُ الاثنينِ والخميسَ[5].
[التحفة: ١٦١٤٠].

٢٦٨٦ـ أخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثني أبو نَصرٍ التمَّارُ، قال: حدثني حمَّادُ ابن سلمةَ، عن عاصمٍ، عن سَوَاءٍ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ مِن كُلِّ شَهرٍ ثلاثةَ أيامٍ: الاثنين، والخميسَ من هذه الجُمُعةِ، والاثنين من المُقبِلَةِ[6].
[المجتبى: ٤/٢٠٣، التحفة: ١٨١٦١].

---

(١) سلف بإسناده، وأتم منه برقم (٢٥٠٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٠٨)، وانظر ما بعده .
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٠٨)، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ) واسم أبي داود: عمر بن سعد الحفري الكوفي، ثقة، احتج به مسلم وأصحاب السنن.
(٥) انظر ما قبله ، وانظر تخريجه برقم (٢٥٠٨) من طريق ربيعة الجرشي عن عائشة.
(٦) سيأتي تخريجه برقم (٢٧٤٠).

٢٦٨٧- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا النَّضْـرُ، قـال: حدثنا حمادٌ، عن عاصمِ بن أبي النَّجودِ، عن سَواءٍ

عن حفصةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ ثلاثةَ أيامٍ مـن كُـلِّ شَـهرٍ: يـومَ الخميسِ، ويومَ الاثنينِ[1]، ومن الجُمُعةِ الثانيةِ يومَ الاثنَين[2].

[المجتبى: ٤/٢٠٣، التحفة: ١٥٧٩٦].

٢٦٨٨- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائـدةَ، عـن عـاصمٍ، عن المسيَّبِ

عن حفصةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أَخَذَ مَضجَعَهُ جعلَ كفَّـهُ اليُمنـى تحتَ خدِّهِ الأيمنِ، وكانَ يصومُ الاثنين والخميسَ[3].

[المجتبى: ٤/٢٠٣، التحفة: ١٥٨١١].

٢٦٨٩- أخبرنا محمدُ بن عليٍّ بن الحسنِ بن شقيقٍ، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنـا أبو حمزةَ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ ثلاثةَ أيـامٍ مـن غُـرَّةِ كلِّ شهرٍ، وقلَّما يُفطِرُ يومَ الجُمُعَةِ[4].

[المجتبى: ٤/٢٠٤، التحفة: ٩٢٠٦].

[قال أبو عبد الرحمن: أبو حمزة هذا اسمُهُ: محمدُ بنُ ميمونٍ، مَـرْوَزيٌّ، لا بـأس به، إلا أنَّه كان ذهبَ بصرُهُ في آخرِ عُمُرِهِ، فمـن كتـبَ عنـه قَبـل ذلـك، فحديثُـه جيِّدٌ.

---

(١) وقع بعدها في (ت): «من الجمعة الأولى».

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٥١) و(٥٠٤٥).

وسيأتي برقم (٢٨٠٠)و(١٠٥٢٩)و(١٠٥٣٠)و(١٠٥٣١)و(١٠٥٣٢).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٤٦١).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٤٥٠)، وابن ماجه (١٧٢٥)، والترمذي (٧٤٢)، وفي «الشـمائل» له (٣٠٣).

وسيأتي برقم (٢٧٧١).

وهو في «المسند» أحمد (٣٨٦٠)، وابن حبان(٣٦٤١)و(٣٦٤٥).

وأَبو حمزَةَ صاحبُ إبراهيمَ النَّخَعِيِّ اسمُه: ميمونٌ الأَعوَرُ، وليس بثقةٍ.
وأَبو حمزةَ ثابتُ بن أَبي صفيةَ كُوفيٌّ، وليس بثقةٍ.
وأَبو حمزةَ عِمرانُ بنُ أَبي عطاءٍ: يروي عن ابنِ عباسٍ، روى عنه شعبةُ وسفيانُ وأَبو عوانَةَ، وليس بالقَويِّ.
وأَبو حمزةَ طلحةُ بن يزيدَ: كوفيٌّ ثقةٌ[1].
وأَبو حمزةَ أَنَسُ بن سيرينَ: ثقةٌ، وهم أربعةُ إخوةٍ: محمدُ بن سيرينَ ويحيى ابن سيرين ومَعْبَدُ بن سيرينَ، وأنسُ بن سيرينَ، وحفصةُ بنتُ سيرينَ وكريمةُ بنت سيرينَ، وهُمْ موالي أَنسِ بن مالك الأنصاريِّ][2].
٢٦٩٠- أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أَبو كاملٍ، قال: حدثنا أَبو عوانةَ، عن عاصمِ بن بَهْدَلَةَ، عن رجلٍ، عن الأَسودِ بن هلالٍ
عن أَبي هريرةَ، قال: أَمرَني رسولُ ﷺ بركعَتي الضُّحى[3]، وأَن لا أَنامَ إلا على وِترٍ، وصيامِ ثلاثَةِ أَيامٍ من الشَّهرِ[4].
[المجتبى: ٤/٢٠٤و٢١٨، التحفة: ١٢١٩٠].

٢٦٩١- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيدِ الله
سَمِعَ ابنَ عباسٍ يُسأَلُ عن صيامِ يومِ عاشوراءَ، قال: ما عَلِمتُ النبيَّ ﷺ صامَ يوماً يَتحَرَّى فَضلَهُ على الأَيامِ إلا هذا اليومَ - يعني شَهرَ رمضانَ - ويومَ عاشوراءَ[5].
[المجتبى: ٤/٢٠٤، التحفة: ٥٨٦٦].

---

(١) وقع بعدها في (ت): «وأبو حمزة محمد بن كعب القرظي مدنيٌّ، ثقة.
وأبو حمزة سعد بن عبيد كوفيٌّ، ثقة».
(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في (هـ).
(٣) في الأصلين: «الفجر»، والمثبت من (ت) و(هـ).
(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٨) من طريق أبي عثمان عن أبي هريرة، وسيأتي برقم (٢٧٢٦) و(٢٧٢٧) و(٢٧٢٨).
(٥) أخرجه البخاري (٢٠٠٦)، ومسلم (١١٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٨).

٢٦٩٢- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال:

سمعتُ معاويةَ يومَ عاشوراء وهو على المِنبرِ يقول: يا أَهلَ المدينةِ، أين عُلماؤُكُم؟ يا أهلَ المدينةِ، سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في هذا اليومِ: «إنّي صائِمٌ، فمَن شاءَ أن يصومَ، فليَصُمْ»[1].

[المجتبى: ٢٠٤/٤، التحفة: ١١٤٠٨].

٢٦٩٣- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا شيبانُ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الحُرِّ بن الصَّياحِ، عن هُنيدةَ بن خالدٍ، عن امرأَتِه، قالت:

حدثني بعضُ نساء النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصومُ يومَ عاشوراءَ وتسعاً من ذي الحِجَّةِ، وثلاثَةَ أيامٍ من الشَّهرِ: أَوَّلَ اثنين من الشَّهر، وخَميسَين[2].

[المجتبى: ٢٠٥/٤، التحفة: ١٨٢٩٧].

٤١- النهيُ عن صيامِ الدَّهرِ
وذكرُ الاختلافِ على مُطَرِّفِ بن عبد الله في الخبر في ذلك

٢٦٩٤- أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن الجُرَيْرِيِّ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّيرِ، عن أخيه مُطرِّفٍ

عن عِمرانَ، قال: قيلَ: يارسولَ الله، إنَّ فلاناً لا يُفطِرُ نهاراً الدَّهرَ، فقال: «لا صامَ ولا أفطَرَ»[3].

[المجتبى: ٢٠٦/٤، التحفة: ١٠٨٥٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٣)، ومسلم (١١٢٩).
و سيأتي برقم (٢٨٦٦)و(٢٨٦٧) و(٢٨٦٨) و(٢٨٦٩) و(٢٨٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٦٧)، وابن حبان (٣٦٢٦).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٧٤٠) من حديث أم سلمة، وقد سُميت أم المؤمنين فيه.
(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢١٥١)، والحاكم ٤٣٥/١.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢٦)، وابن حبان (٣٥٨٢).

٢٦٩٥ـ أخبرني عَمرو بنُ هشامٍ، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، عن الأوزاعيِّ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف بن عبد الله بنِ الشِّخِّير، قال:

حدثني أبي، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ وذُكِرَ عنده رجلٌ يصومُ الدَّهرَ، فقال: «لا صامَ ولا أفطَرَ»[1].

[المجتبى: ٤/٢٠٦، التحفة: ٥٣٥٠].

٢٦٩٦ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ مُطَرِّفَ بنَ عبد الله بن الشِّخِّيرِ يحدِّثُ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في صَومِ الدَّهرِ: «لا صامَ ولا أفطَرَ»[2].

[المجتبى: ٤/٢٠٦، التحفة: ٥٣٥٠].

ذكرُ الاختلافِ على غَيْلانَ بن جريرٍ فيه

٢٦٩٧ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا الحسنُ بن موسى، قال: حدثنا أبو هلالٍ، قال: حدثنا غَيْلانُ ـ هو ابنُ جريرٍ ـ، قال: حدثنا عبدُ الله بن مَعْبَدٍ الزِّمَّانيُّ، عن أبي قتادةَ

عن عمرَ[3]، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ، فمرَرْنا برجلٍ، فقالوا: يانَبيَّ الله، هذا لا يُفطِرُ مُذ كذا وكذا، فقال: «لا صامَ ولا أفطَرَ»، أو «ما صامَ وما أفطرَ»[4].

[المجتبى: ٤/٢٠٧، التحفة: ١٠٦٦٥].

٢٦٩٨ـ أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن غَيْلانَ بن جريرٍ، سمعَ عبدَ الله بن مَعْبَدٍ الزِّمَّانيَّ

عن أبي قتادةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن صَومِه، فغَضِبَ، فقال عمرُ: رضينا

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٠٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٠٤)، وابن حبان (٣٥٨٣).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصل: «عمرة» وهو تحريف.

(٤) انظر ما بعده.

باللهِ ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ رسولاً. وسئلَ [عمَّن صامَ][1] الدَّهرَ، قال: «لا صامَ ولا أفطرَ»، أو «ما صامَ وما أفطرَ»[2].

[المجتبى: ٤/٢٠٧، التحفة: ١٢١١٧].

ذكرُ الاختلافِ على عطاء بن أبي رباحٍ فيه

٢٦٩٩ـ أخبرني حاجبُ بن سليمانَ، قال: حدثنا الحارثُ بن عَطِيَّةَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عطاءِ بن أبي رباحٍ

عن عبد الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ الأبَدَ، فلا صَامَ»[3].

[المجتبى: ٤/٢٠٥، التحفة: ٧٣٣٠].

٢٧٠٠ـ أخبرنا عيسى بن مُساورٍ، عن الوليدِ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني عطاءٌ، عن عبد الله

وأخبرني محمدُ بن عبد الله ـ مِصريٌّ ـ قال: حدثنا الوليدُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن عبد الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ الأبدَ، فلا صامَ ولا أفطرَ»[4].

[المجتبى: ٤/٢٠٥، التحفة: ٧٣٣٠].

٢٧٠١ـ أخبرنا العباسُ بن الوليدِ بن مَزْيَد البَيْروتيُّ، قال: أَخْبَرَني أبي وعقبةُ، عن

---

(١) في (هـ): «عن صيام».

(٢) أخرجه مسلم (١١٦٢) (١٩٦) و(١٩٧) و(١٩٨)، وأبو داود (٢٤٢٥) و(٢٤٢٦)، وابن ماجه (١٧١٣) و(١٧٣٠) و(١٧٣٨)، والترمذي (٧٤٩) و(٧٥٢) و(٧٦٧).

وسيأتي برقم (٢٧٠٨) و(٢٧٩٠) و(٢٨٢٦)

وهو في «المسند» أحمد (٢٢٥١٧)، وابن حبان (٣٦٤٢).

والحديث مطوَّل ، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي بعده برقم (٢٧٠٠) و(٢٧٠١) و(٢٧٠٢) وسيأتي برقم (٢٧٠٣) و(٢٧٠٤) من حديث عبد ا لله بن عَمرو.

(٤) سلف في الذي قبله.

الأوزاعيٌّ، قال: حدثني عطاءُ بن أَبي رباح، قال: حدَّثني مَنْ سَمِعَ

عبدَ الله بن عمرَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ الأبدَ، فلا صامَ»(١).

[المجتبى: ٤/٢٠٥، التحفة: ٧٣٣٠].

٢٧٠٢ـ أخبرني إسماعيلُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بن موسى، قال: حدثنا أَبي، عن الأوزاعيِّ، عن عطاءٍ، عمَّن سَمِعَ

عبدَ الله بن عمرَ(٢)، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن صامَ الأبَدَ، فلا صامَ»(٣).

[المجتبى: ٤/٢٠٦، التحفة: ٧٣٣٠].

٢٧٠٣ـ قال أَبو عبد الرحمن: قَرَأتُ على أَحمدَ بن إبراهيمَ، أَنَّ ابنَ عائذٍ حدَّثَهُم ـ وهو محمدٌ، دِمَشْقيٌّ ـ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ حمزةَ ـ، عن الأوزاعيِّ، عن عطاءٍ، أَنه حدَّثه، قال: حدثني مَن سَمِع

عبدَالله بنَ عمرو، قال رسولُ الله ﷺ: «من صامَ الأبدَ، فلا صامَ ولا أَفطرَ»(٤).

[المجتبى: ٤/٢٠٦، التحفة ٨٦٣٥].

٢٧٠٤ـ أخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ، قال: حدثنا حجاجُ بن محمد، قال: قال ابنُ جُريجٍ: سَمِعتُ عطاءً، أنَّ أَبا العباسِ الشاعرَ أَخبَرَهُ

أَنَّه سَمِعَ عبدَ الله بن عمرو بن العاصِ، قال: بلغَ النبيَّ ﷺ أَنِّي أَصومُ أَسرُدُ ... وساقَ الحديثَ. قال: قال عطاءٌ: ولا أَدري كيفَ ذَكَرَ صيامَ الأبدِ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا صامَ من صامَ الأبَدَ»(٥).

[المجتبى: ٤/٢٠٦و٢١٥، التحفة: ٨٦٣٥].

قال أَبو عبد الرحمن: أَبو العباس الشاعرُ، اسمه: السائِبُ بن فَرُّوخَ، ثقةٌ، وابْنُه العلاءُ بن أَبي العباس يُروى عنه الحديثُ.

---

(١) سلف برقم (٢٦٩٩).

(٢) في الأصلين و(ت): «عمرو» وهو تحريف، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

(٣) سلف برقم (٢٦٩٩).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٢٧١٨) من طريق أبي العباس عن عبد ا لله بن عَمرو.

(٥) سيأتي برقم (٢٧١٨)، وانظر ماقبله .

٤٢- سَرْدُ الصِّيامِ

٢٧٠٥- أَخبرنا يحيى بنُ حَبيبِ بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن هشام، عن أبيه

عن عائشةَ، أَنَّ حمزةَ بنَ عمرو الأَسلَمِيَّ سأَلَ النبيَّ ﷺ: يارسولَ اللهِ، إنِّي رجلٌ أسرُدُ الصَّومَ، أَفأَصومُ في السفرِ؟ قال: «صُم إن شِئتَ، أَو أَفطِرْ إن شِئتَ»[1].

[المجتبى: ٤/٢٠٧، التحفة: ١٦٨٥٧].

٤٣- صومُ ثُلُثَي الدَّهرِ
وذكرُ اختلافِ أَلفاظِ الناقِلينَ للخبَرِ في ذلك

٢٧٠٦- أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن أَبي عمارٍ، عن عمرِو بن شُرَحْبيل

عن رَجلٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ، قال: قيلَ للنبيِّ ﷺ: رجلٌ يصومُ الدهرَ؟ قال: «وَدِدتُ أنه لم يَطعَمِ الدهرَ» قالوا: فثُلُثَيه[2]؟ قال: «أَكثرَ» قالوا: فنِصفَهُ؟ قال: «أَكثرَ» ثم قال: «أَلا أُخبرُكُم بما يُذهِبُ وَحَرَ الصَّدرِ؟ صومُ ثلاثةِ أَيام مِن كُلِّ شَهرٍ»[3].

[المجتبى: ٤/٢٠٨، التحفة: ١٥٦٥٢].

٢٧٠٧- أَخبرنا محمدُ بن العلاءِ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي عمار

عن عمرو بن شُرحبيل، قال: أَتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: يارسولَ الله، ما تقولُ في رجلٍ صامَ الدهرَ كُلَّهُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ودِدتُ أَنَّه لم يَطعَمِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦٢٦).

(٢) في (هـ): «فثلثه».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي بعده.

وقوله: «وحر الصدر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بالتحريك: غِشُّه ووساوِسُه. وقيل: الحِقْدُ والغيظ.وقيل: العداوةُ. وقيل: أشدُّ الغضب.

الدهرَ شيئاً» قال: فثُلُثَيهِ؟ قال: «أكثرَ» قال: فنِصفَهُ؟ قال: «أكثر» قال: «ألا أُخبِرُكُم بما يُذهِبُ وحَرَ الصَّدرِ»؟ قالوا: بلى، قال: «صومُ ثلاثةِ أيَّام من كُلِّ شَهرٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٢٠٨، التحفة: ١٥٦٥٢].

٢٧٠٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن غَيْلانَ بن جرير، عن عبد الله بن مَعْبَدٍ

عن أبي قتادةَ، قال: قال عمرُ: يارسولَ الله، كيفَ بمن يصومُ الدَّهرَ كُلَّهُ؟ قال: «لا صامَ ولا أفطَرَ» أو «لم يَصُمْ ولم يُفطِرْ» قال: يارسولَ الله، كيفَ بمن يصومُ يَومَينِ، ويُفطِرُ يوماً؟ قال: «ويُطيقُ ذلك أحدٌ»؟ قال: فكيفَ بمن يصوم يوماً ويُفطِرُ يوماً؟ قال: «ذاكَ صَومُ داودَ» قال: فكيفَ بمن يصومُ يوماً، ويفطِرُ يومينِ؟ قال: «ودِدتُ أنّي أُطيقُ ذاك» قال: ثُمَّ قال: «ثلاثٌ مِن كُلِّ شَهرٍ، ورمضانُ إلى رمضانَ، هذا صيامُ الدهرِ كُلِّهِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٠٨، التحفة: ١٢١١٧].

٤٤ـ صومُ يومٍ وإفطارُ يومٍ

وذكرُ اختلافِ ألفاظِ الناقلينَ لخَبَرِ عبد الله بن عمرِو بن العاصِ فيه

٢٧٠٩ـ قال: وفيما قَرَأَ علينا أحمدُ بن مَنيعٍ، قال: حدثنا هشيمٌ، قال: أخبرنا حُصينٌ ومغيرةُ، عن مجاهدٍ

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أفضلُ الصِّيامِ صيامُ داودَ؛ كان يصومُ يوماً، ويُفطِرُ يوماً»(٣).

[المجتبى: ٤/٢٠٩، التحفة: ٨٩١٦].

٢٧١٠ـ أخبرنا محمدُ بن مَعمَرٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمادٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ،

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦٩٨)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن مغيرةَ، عن مجاهدٍ، قال:

قال لي عبدُ الله بن عمرو بن العاص: أنكَحَني أبي امرأةً ذاتَ حَسَبٍ، فكان يأتيها، فَيَسأَلُها عن بَعلِها، فقالت: نِعم الرجلُ مِن رجلٍ، لم يَطأْ لنا فِراشاً، و لم يُفتِّشْ لنا كَنَفاً منذُ أتيناهُ. فذَكَرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «الْقَنِي به» فأتيتُه معه، فقال: «كيفَ تصومُ»؟ قلتُ: كُلَّ يومٍ، قال: «صُم مِن كُلِّ جُمُعَةٍ[1] ثلاثةَ أيام» قلتُ: إنِّي أُطيقُ أفضَلَ من ذلك، قال: «فصُمْ يومينِ، وأَفطِرْ يوماً» قلت: إنِّي أُطيقُ أكثرَ من ذلك، قال: «فصُمْ أفضَلَ الصِّيامِ صيامَ داودَ: [صومُ يومٍ، وفِطرُ يومٍ][2]»[3].

[المجتبى: ٤/٢٠٩، التحفة: ٨٩١٦].

٢٧١١ـ أخبرنا عبدُ الله بن أحمدَ بن عبد الله بن يونسَ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، قال: حدثنا حُصينٌ، عن مجاهدٍ

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: زَوَّجَني أَبي امرأةً، فجاءَ يَزورُها[4]، فقال: كيف تَرَيْنَ بَعلَكِ؟ فقالت: نِعمَ الرجلُ مِن رجلٍ لا ينامُ الليلَ، ولا يُفطِرُ[5] النهارَ. فوَقَعَ بي، وقال: زوَّجتُكَ امرأةً من المسلمينَ، فعضَلْتَها، قال: فَجعلْتُ لا أَلتَفِتُ إلى قَولِه مِمَّا أرى عندي من القُوَّةِ والاجتِهادِ. فبَلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «لكنِّي أنا أقومُ وأَنامُ، وأَصومُ وأفطِرُ، فقُمْ ونَمْ، وصُمْ وأَفطِرْ» قال: «صُمْ مِن كُلِّ شَهرٍ ثلاثةَ أَيامٍ» قلتُ: أنا أَقوى من ذلك، قال: «صُمْ صومَ داودَ؛ صُمْ يوماً، وأَفطِرْ يوماً»

---

(١) في (ت): «شهر».

(٢) ما بين حاصرتين جاء في (هـ): «صم يوماً، وأفطر يوماً».

(٣) أخرجه البخاري (١٩٧٨) و(٥٠٥٢).

وسيأتي بعده وبرقم (٨٠١٢) وقد سلف قبله، وانظر تخريج رقم (٢٧١٣) و(٢٧١٥).

وهو في «المسند» أحمد (٦٤٧٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٣٦) و(١٢٣٧)، وابن حبان (١١).

والحديث مطوّل ، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، وسيرد هذا الحديث من طرق عن عبد الله بن عمرو بألفاظ متقاربة المعنى وسيخرَّج كل حديث في موضعه.

وقوله: «و لم يفتش لنا كنفاً»، قال السندي: والمراد أنه لم يقربها.

(٤) في (ت) و(هـ): «يزورنا».

(٥) في الأصلين و(هـ): «يفتر»، والمثبت من (ت).

قلتُ: أنا أقوى من ذلك، قال: «اقرأ القرآنَ في شَهرٍ» ثم انتهى إلى خَمسَ عَشْرَةَ وأنا أقولُ: أنا أقوى من ذلك[1].

[المجتبى: ٤/٢١٠، التحفة ٨٩١٦].

٢٧١٢- أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، أن أبا سلمةَ حدَّثَه

أنَّ عبدَ الله قال: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ حُجرَتي، فقال: «ألم أُخبَرْ أنَّكَ تقومُ الليلَ، وتصومُ النَّهارَ»؟ قلتُ: بلى، قال: «فلا تَفعَلْ، نَمْ وقُمْ، وصُمْ وأَفطِرْ، فإنَّ لِعينَيكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لِجَسَدِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لزوجتكَ عليكَ حقًّا، وإنَّ لضَيفِكَ عليكَ حقًّا، وإنَّه عسى أن يطولَ بك عُمُرٌ، وإنَّه حَسبُكَ أن تصومَ من كلِّ شهرٍ ثلاثاً، فذلك صيامُ الدَّهرِ كُلِّهِ بالحَسَنَةِ عَشراً» قلتُ: إنِّي أَجِدُ قُوَّةً، فشدَّدتُ، فشُدِّدَ عليَّ، قال: «صُمْ مِن كُلِّ جُمُعَةٍ ثلاثةَ أيامٍ» قلتُ: إنِّي أُطيقُ أَكثَرَ من ذلك، فشدَّدتُ، فشُدِّدَ عليَّ، قال: «صُمْ صومَ نبيِّ اللهِ ﷺ داودَ» قلت: وما كان صيامُ داودَ؟ قال: «نِصفُ الدهرِ»[2].

[المجتبى: ٤/٢١٠، التحفة: ٨٩٦٠].

٢٧١٣- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني سعيدُ بن المسيَّب وأبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

أنَّ عبدَ الله بنَ عمرِو بن العاص، قال: ذُكِرَ لرسولِ اللهِ ﷺ أنَّه يقولُ: لأَقومنَّ الليلَ، ولأَصومَنَّ النهارَ ما عِشتُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أنت الذي تقولُ ذلك»؟ فقلتُ لَه: قد قُلتُه يارسولَ الله، فقال رسولُ ﷺ: «فإنك لا تستطيعُ ذلك، فصُمْ وأَفطِرْ، ونَمْ وقُمْ، وصُمْ مِنَ الشَّهرِ ثلاثَةَ أيامٍ، فإنَّ الحسنةَ بعَشْرِ أَمثالِها، وذلك مثلُ صيامِ الدَّهرِ» قلتُ: فإني أُطِيقُ أَفضَلَ من ذلك، قال: «صُمْ يوماً وأَفطِرْ يومينِ» قلت: فإني أُطيقُ أَفضَلَ من ذلك يارسولَ الله، قال: «فصُمْ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله .

وقوله: «فعضلتها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو من العضل: المنع، أراد أنك لم تعاملها معاملة الأزواج لنسائهم، ولم تتركها تتصرف في نفسها، فكأنك قد منعتها.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

يوماً، وأفطِرْ يوماً، وذلك صيامُ داودَ، وهو أَعدَلُ الصيامِ» قلتُ: فإني أُطِيقُ أفضَلَ من ذلك، قال رسولُ الله ﷺ: «لا أَفضَلَ من ذلك».

قال عبدُ الله بن عمرو: لأن أكونَ قَبلتُ الثَّلاثةَ الأيامَ التي قال رسولُ الله ﷺ أحبُّ إليَّ من أهلي ومالي(١).

[المجتبى: ٤/٢١١، التحفة: ٨٦٤٥].

٢٧١٤ـ أخبرني أحمدُ بن بكَّارٍ، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ سلمةَ ـ ، عن ابن إسحاقَ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن، قال:

دَخَلتُ على عبد الله بن عمرو، قلتُ: أي عَمِّ، حدِّثني عمَّا قال لكَ رسولُ الله ﷺ، قال: يا ابنَ أخي، إنِّي قد كُنتُ أجمَعتُ على أن أجتَهدَ اجتِهاداً شَديداً حتى قلتُ: لأصومَنَّ الدَّهرَ، ولأقرأَنَّ القُرآنَ في كُلِّ يومٍ ولَيلَةٍ، فسَمِعَ بذلك رسولُ الله ﷺ، فأتاني حتى دَخَلَ عليَّ في داري، فقال: «بَلَغَنيَ أنَّكَ قلتَ: لأصُومَنَّ الدَّهرَ» فقلتُ: قد قلتُ ذلك يارسولَ الله، قال: «فلا تفعَلْ، صُمْ مِن كُلِّ شَهرٍ ثلاثةَ أيامٍ» قلتُ: إنِّي أَقوى على أكثرَ من ذلك، قال: «فصُمْ مِنَ الجُمُعَةِ يومينِ: الاثنينِ والخميس» قلتُ: إنِّي أَقوى على أكثر من ذلك، قال: «فصُمْ صيامَ داودَ، فإنَّه أعدَلُ الصِّيامِ عندَ اللهِ؛ يوماً صائماً ويوماً مُفطِراً، وإنَّه كانَ إذا وعَدَ، لم يُخلِفْ، وإذا لاقى، لم يَفِرَّ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢١١، التحفة: ٨٩٦٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٧٤) و(١٩٧٥) و(١٩٧٦) و(٣٤١٨) و(٥١٩٩) و(٦١٣٤)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٤٦، ومسلم (١١٥٩) (١٨١) و(١٨٢) و(١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥)، وأبو داود (١٣٨٨) و(٢٤٢٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٢٩٣٤) و(٢٩٣٥) وقد سلف قبله، فانظر تخريج رقم (٢٧١٠) و(٢٧١٥) و(٢٧١٨).

وهو في «المسند» أحمد (٦٧٦٠)، وابن حبان (٣٥٢) و(٣٥٧١) و(٣٦٦٠).

وقد أورد المصنف هذا الحديث من طرق، وبألفاظ متقاربة عن عبد الله بن عمرو، وسيخرَّج كل طريق في موضعه.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

٤٥ـ ذكرُ الزِّيادةِ في الصِّيامِ والنُقصانِ من الأَجرِ

وذكرُ اختلافِ النَّاقِلينَ لخَبَرِ عبدِ الله بن عمرٍو فيه

٢٧١٥ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: وأخبرنا شعبةُ، عن زياد ابن فيَّاضٍ، قال: سمعتُ أبا عياضٍ يحدِّث

عن عبد الله بن عمرٍو، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لـه: «صُمْ يوماً ولَكَ أجرُ ما بَقِيَ» قال: إنِّي أُطِيقُ أكثرَ من ذلك، قال: «صُمْ يومينِ ولك أجرُ ما بَقِيَ» قال: إنِّي أُطِيقُ أكثرَ من ذلك، قال: «صُم ثلاثةَ أيامٍ ولكَ أجرُ ما بَقِيَ» قال: إني أُطِيقُ أكثَرَ من ذلك، قال: «صُمْ أربعةَ أيامٍ ولكَ أجرُ ما بَقِيَ» قال: إنِّي أُطِيقُ أكثرَ من ذلك، قال: «صُمْ أفضَلَ الصِّيامِ عندَ اللهِ صَومَ داودَ؛ كان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً»(١).

[المجتبى: ٤/٢١٢، التحفة: ٨٨٩٦].

٢٧١٦ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتَمِرُ، عن أبيه، قال: حدثنا أبو العلاءِ، عن مُطَرِّفٍ، عن ابن أبي ربيعةَ

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: ذَكرتُ للنبيِّ ﷺ الصَّومَ، قال: «صُمْ مِن كُلِّ عَشرَةِ أيامٍ يوماً ولكَ أجرُ تِلكَ التِّسعَةِ» فقلتُ: إنِّي أقوى مِن ذلك، قال: «فصُم مِن كُلِّ تِسعَةِ أيامٍ يوماً ولكَ أجرُ تِلكَ الثمانِيَةِ» فقلتُ: إني أقوى من ذلك، قال: «فصُمْ مِن كُلِّ ثمانِيَةِ أيامٍ يوماً ولك أجرُ تلك السَّبعَةِ» قلتُ: إني أقوى من ذلك، قال: فلم يَزَلْ حتى قال: «صُمْ يوماً وأفطِرْ يوماً».(٢)

[المجتبى: ٤/٢١٢، التحفة: ٨٩٧١].

٢٧١٧ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمادٌ وأخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا حمادٌ ـ واللفظُ لزكريا ـ ، عن ثابتٍ،عن شُعيبِ بن عبد الله بن عمرٍو

---

(١) أخرجه مسلم (١١٥٩) (١٩٢).
وسيأتي برقم (٢٧٢٤) و(٢٧٥٥)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٧١٠) و(٢٧١٣) و(٢٧١٨).
(٢) سلف بتمامه برقم (٢٧١٣).

عن أَبيه، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «صُـمْ يوماً ولـكَ أجرُ عَشَـرَةِ أيـامٍ» قال: قلتُ: زِدْني يا رسولَ الله، قال: «صُمْ يومينِ ولكَ تِسْعَةٌ» قال: قلتُ: زِدْنـي، قال: «صُمْ ثلاثةَ أيامٍ ولَكَ ثمانيةُ أيامٍ».

قال ثابتٌ: فأَخبَرتُ بذلك مُطرِّفَ بـنَ عبـد الله، فقـال: مـا أُراهُ إلا يـزدادُ في العَمَلِ، ويُنقِصُ من الأجرِ[1].

[المجتبى: ٢١٣/٤، التحفة: ٨٦٥٥].

قال أَبو عبد الرحمن: زادَ بعْضُهم على بعضٍ.

٤٦ـ صومُ عَشرَةِ أيامٍ من الشَّهرِ

وذكرُ اختلافِ أَلفاظِ الناقلينَ لِخبَرِ أَبي العباسِ عن عبدِ الله بن عمرٍو فيه

٢٧١٨ـ أخبرني محمدُ بن عُبيدٍ الكوفيُّ، عن أَسباطِ بن محمـدٍ، عـن مُطرِّفٍ، عـن حَبيبِ بن أَبي ثابت، عن أَبي العباسِ

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إنَّه بَلَغَني أَنَّك تقومُ الليلَ وتصومُ النَّهارَ» قلتُ: يارسولَ الله، ما أَرَدْتُ بذلك إلا الخـيرَ، قـال: «لا صـامَ مـن صامَ الأَبَدَ، ولكـن أَدُلُّكَ على صـومِ الدَّهـرِ، ثلاثـةُ أَيـامٍ مِـن كُـلِّ شَـهرٍ» قلـتُ: يارسولَ الله، إنِّي أُطِيقُ أَفضَلَ من ذلك، قال: «فصُمْ خَمسَةَ أَيامٍ» قلتُ: إني أُطيـقُ أَفضَلَ[2] من ذلك، قال: «فصُمْ عَشْراً» قلتُ: إني أُطِيقُ أَفضَل من ذلك، قال: «فصُمْ صومَ داودَ، وكان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً»[3].

[المجتبى: ٢١٣/٤، التحفة: ٨٦٣٥].

---

(١) سلف برقم (٢٦٢٢)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٦١٩) و(٢٦٢٤).

(٢) في (هـ) و(ت): «أكثر».

(٣) أخرجـه البخـاري (١١٥٣) و(١٩٧٧) و(١٩٧٩) و(٣٤١٩)، ومسـلم (١١٥٩) (١٨٦) و(١٨٧) و(١٨٨)، وابن ماجه (١٧٠٦)، والترمذي (٧٧٠).

وسيأتي بعـده برقـم (٢٧١٩) و(٢٧٢٠) و(٢٧٢١) و(٢٧٢٢)، وقـد سـلف برقـم (٢٧٠٣) و(٢٧٠٤)، وانظر تخريج (٢٧١٣).

وهو في «المسند» أحمد (٦٥٢٧)، وابن حبان (٦٢٢٦).

٢٧١٩ـ أخبرنا عليُّ بن الحسين، قال: حدثنا أُمَيَّةُ بن خالدٍ ـ بصريٌّ ـ، عن شعبةَ، عن حبيبِ بن أَبي ثابتٍ، قال: حدثني أَبو العباسِ ـ وكان رجلاً من أَهل الشامِ، وكان شاعراً، وكان صدوقاً ـ

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إِنَّك تقومُ الليلَ، وتصومُ النهارَ، لا صامَ مَنْ صامَ الأَبَدَ، صُمْ مِن كل شهرٍ ثلاثةَ أيام» قلتُ: زِدني، قال: «صُمْ مِن كلِّ شهرٍ خمسةَ أَيام» قلت: زدني، قال: «أفضلُ الصيامِ صومُ داود؛ يصومُ يوماً، ويُفطِرُ يوماً، ولا يفِرُّ إذا لاقى»[1].

[المجتبى: ٤/٢١٤، التحفة: ٨٦٣٥].

٢٧٢٠ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أَخبرني حبيبُ بن أَبي ثابتٍ، قال: سمعتُ أبا العباسِ يحدِّث

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ياعبدَ الله بن عمرو، إِنَّك تصومُ الدَّهرَ، وتقومُ الليلَ، وإِنَّكَ إذا فَعَلتَ ذلك هَجَمَتِ العَينُ، ونَفِهَتْ له النَّفسُ، لا صامَ من صامَ الأَبَدَ، صومُ الدَّهرِ ثلاثةُ أَيامٍ من الشَّهرِ، صَومُ الدَّهرِ كُلِّه». قلتُ: إني أُطيقُ أَكثَرَ من ذلك، قال: «صَومَ داودَ، كان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً، ولا يَفِرُّ إذا لاقى»[2]

[المجتبى: ٤/٢١٤، التحفة: ٨٦٣٥].

٢٧٢١ـ أَخبرنا محمدُ بن بشَّارٍ، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ جعفرٍ ـ غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عمرِو بن دينارٍ، عن أَبي العباسِ

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اقرَأ القُرآنَ في شَهرٍ» قلتُ: إنِّي أُطِيقُ أَكثرَ من ذلك، قال: فلم أَزَلْ أَطلُبُ إليه حتى قالَ: «في خَمسَةِ أيامٍ» وقال: «صُمْ ثلاثَةَ أيامٍ من الشَّهرِ» قلتُ: إني أُطِيقُ أَكثر من ذلك، قال: فلم أَزَلْ أَطلُبُ إليه حتى قال لي: «صُمْ أَحَبَّ الصِّيامِ إلى اللهِ صومَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧١٨) ومتن الحديث من (هـ)، وفي الأصلين قال: «فذكر نحوه».

وقوله: «هجمت العين» ، قال السندي: أي: غارت ودخلت في موضعها.

وقوله: «نفِهت» ، قال السندي: بكسر الفاء، أي: تعبت وكلّت.

داودَ؛ كان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً»[1].

[المجتبى: ٤/٢١٤، التحفة: ٨٦٣٥].

٢٧٢٢ـ أخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جريجٍ: سمعتُ عطاءً، أنَّ أبا العباسِ الشاعرَ أخبرَهُ

أنَّه سَمِعَ عبدَ اللهِ بنَ عمرو بنِ العاص، قال: بَلَغَ النبيَّ ﷺ أني أَصومُ؛ أَسرُدُ، وأُصلِّي الليلَ، قال: فأَرْسَلَ إليه، وإمَّا لَقِيَهُ، قال: «أَلَمْ أُخبَرْ أَنَّكَ تصومُ لا تُفطِرُ، وتُصلِّي الليلَ؟ فلا تَفعَلْ، فإنَّ لِعينيكَ حظًّا، ولِنَفسكَ حظًّا، ولأهلِكَ حقًّا، صُمْ وأَفطِرْ، وصَلِّ ونَمْ، صُمْ مِن كُلِّ عَشَرَةِ أيامٍ يوماً ولكَ أجرُ تِسعَةٍ». قال: إني أَقوى لذلك يا رسولَ الله، قال: «صُمْ صيامَ داودَ إذاً» قال: وكيفَ صيامُ داودَ يانبيَّ الله؟ قال: «كانَ يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً، ولا يَفِرُّ إذا لاقى» قال: ومَن لي بهذا يانبيَّ الله[2].

[المجتبى: ٤/٢٠٦و٢١٥، التحفة: ٨٦٣٥].

٤٧ـ صيامُ خَمسَةِ أيامٍ من الشَّهرِ[3]

٢٧٢٣ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا وَهْبُ بن بَقِيَّةَ، قال: أخبرنا خالدٌ، عن خالدٍ[4]، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المَليحِ، قال:

دخلتُ مع أَبيكَ زيدٍ على عبد الله بن عمرو، فحدَّث أَنَّ رسولَ الله ﷺ ذُكِرَ له صَومي، فدَخَلَ عليَّ، قال: فأَلقَيتُ له وسادةً حَشوُها ليفٌ، فجَلَسَ على الأرضِ، فصارتِ الوِسَادَةُ فيما بيني وبَينَه، فقال: «أَما يكفيكَ من كُلِّ شَهرٍ ثلاثةُ أَيامٍ»؟ قلتُ: زِدني[5] يارسولَ الله، قال: «خمساً»؟ قلتُ: يارسولَ الله، قال: «سَبعاً»؟ قلتُ: يارسولَ الله، قال: «تِسعاً»؟ قلت: يارسولَ الله، قال: «أَحدَ عَشرَ»؟

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧١٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧١٨).

(٣) هذا العنوان زيادة من (هـ).

(٤) قوله: «أخبرنا خالدٌ، عن خالد»، الأول: خالد بن عبد الله، والثاني: خالد الحذاء.

(٥) قوله: «زدني» زيادة من (هـ).

قلتُ: يارسولَ الله، قال النبيُّ ﷺ: «لا صَومَ فوقَ صَومِ داودَ، شَطرُ الدَّهرِ؛ صيامُ يَومٍ وفِطرُ يومٍ»(١).

[المجتبى: ٤/٢١٥، التحفة: ٨٩٦٩].

٤٨- صيامُ أَربَعةِ أيامٍ من كُلِّ شَهرٍ

٢٧٢٤- أخبرني إبراهيمُ بن الحسن المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجاجُ بن محمدٍ، قال: حدثني شعبةُ، عن زيادِ بن فَياضٍ، قال: سمعتُ أَبا عِياضٍ، قال:

قال عبدُ الله بن عمرو: قال لي رسولُ الله ﷺ: «صُمْ من الشَّهرِ يوماً ولَكَ أَجرُ ما بَقِيَ» فقلتُ: إني أُطِيقُ أَكثرَ من ذلك، قال: «فصُمْ يومين ولكَ أَجرُ ما بَقِيَ» فقلتُ: إنِّي أُطيقُ أَكثرَ من ذلك، قال: «صُمْ ثلاثةَ أَيامٍ ولكَ أَجرُ ما بَقِيَ» فقلتُ: إني أُطيقُ أَكثرَ من ذلك، قال: «صمْ أَربعةَ أَيامٍ ولك أَجرُ ما بقيَ». قلتُ: إني أُطيقُ أَكثرَ من ذلك، فقال رسولُ الله ﷺ بعدما قال: «أَربعةَ أيامٍ»: «أَفضَلُ الصَّومِ صومُ داودَ؛ كان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً»(٢).

[المجتبى: ٤/٢١٧، التحفة: ٨٨٩٦].

٤٩- صومُ ثَلاثَةِ أيامٍ من الشَّهرِ

٢٧٢٥- أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا محمدُ بن أبي حَرمَلَةَ، عن عطاءِ بن يسارٍ

عن أَبي ذَرٍّ، قال: أَوصاني خَليلي(٣) ﷺ بثلاثٍ لا أَدعُهُنَّ إن شاءَ اللهُ أَبداً:

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٠) و(٦٢٧٧)، و في «الأدب المفرد» له (١١٧٦)، ومسلم (١١٥٩) (١٩١)

وانظر تخريج ماسلف برقم (٢٧١٣).

وقوله: «شطر الدهر»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٢٥٥: بالرفع على القطع، ويجوز النصب على إضمار فعل، والجر على البدل من صوم داود.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧١٥).

(٣) في (هـ): «حبيبي».

أوصاني بصلاةِ الضُّحى، وبالوِترِ قَبلَ النَّومِ، وبصيامِ ثلاثةِ أيام من كُلِّ شَهر[1].

[المجتبى: ٤/٢١٧، التحفة: ١١٩٧٠].

٢٧٢٦- أخبرنا محمدُ بن عليِّ بن الحسنِ بن شقيقِ المَرْوَزِيُّ، قال: سمعتُ أبي، قال: أخبرنا أبو حمزةَ، عن عاصمٍ، عن الأسودِ بن هلالٍ

عن أبي هريرةَ، قال: أمَرَني نبيُّ الله ﷺ بثلاثٍ: نَومٍ على وِترٍ، وغُسلِ يومِ الجُمُعَةِ، وصيامِ ثلاثةِ أيامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ[2].

[المجتبى: ٤/٢١٨، التحفة: ١٢١٩٠].

٢٧٢٧- أخبرنا محمدُ بن رافعٍ، قال: حدثنا أبو النَّضْرِ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصمٍ، عن الأسودِ بن هلالٍ

عن أبي هريرةَ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ بنومٍ على وِترٍ، والغُسلِ يومَ الجُمُعةِ، وصَومِ ثلاثةِ أيامٍ من كُلِّ شَهرٍ[3].

[المجتبى: ٤/٢١٨، التحفة: ١٢١٩٠].

٢٧٢٨- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو كاملٍ، قال: حدثنا أبو عوانةَ، عن عاصمِ بن بهدَلَةَ، عن رجلٍ، عن الأسودِ بن هلالٍ

عن أبي هريرةَ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ بِركعَتَي الضُّحى، وأن لا أنامَ إلا على وِترٍ، وصيامِ ثَلاثَةِ أيامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ[4].

[المجتبى: ٤/٢٠٤ و٢١٨، التحفة: ١٢١٩٠].

ذكرُ الاختلافِ على أبي عثمانَ في خبرِ أبي هريرةَ في صيامِ ثلاثةِ أيامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ

٢٧٢٩- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن ثابتٍ، عن أبي عثمانَ

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٠٨٣) و(١٢٢١) و(٢١٢٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥١٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٨).

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٦٩٠)، وانظر تخريجه برقم (٤٧٨).

أنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «شَهرُ الصَّبرِ وثلاثةُ أيامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ صَومُ الدَّهرِ»[1].

[المجتبى: ٢١٨/٤و٢١٩، التحفة: ١٣٦٢١].

٢٧٣٠- أخبرنا عليُّ بن الحسنِ اللاَّنِيُّ[2]، عن عبدِ الرحيم - وهو ابنُ سليمانَ - ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن أبي عثمانَ

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَامَ ثلاثةَ أيامٍ مِنَ الشَّهرِ، فليَصُم الدهرَ كُلَّهُ» ، ثم قال: صَدَقَ اللهُ ورسولُهُ في كِتابِهِ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠][3].

[المجتبى: ٢١٩/٤، التحفة: ١١٩٦٧].

٢٧٣١- أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عاصمٍ، عن أبي عثمانَ، عن رجلٍ

قال: قال أبو ذرٍّ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن صامَ ثلاثةَ أيامٍ من كُلِّ شَهرٍ، فقد تمَّ له صَومُ الشَّهرِ» أو «فلهُ صَومُ الشَّهرِ» - شَكَّ عاصِمٌ -[4].

[المجتبى: ٢١٩/٤، التحفة: ١١٩٦٧].

٢٧٣٢- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن سعيدِ بن أبي هِنْد، أنَّ مُطرِّفاً حدَّثَه

أن عثمانَ بن أبي العاص، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:«صيامٌ حَسَنٌ: ثلاثةُ أيَّامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ»[5] .

[المجتبى: ٢١٩/٤، التحفة: ٩٧٧٢].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٣٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٥٧٧)، وابن حبان (٣٦٥٩).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يذكر فيه قصة.
(٢) راجع التعليق عليه في حاشية الحديث (٢٦٢٥).
(٣) أخرجه ابن ماجه (١٧٠٨)، والترمذي (٧٦٢).
وسيأتي بعده .
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٠١).
(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٥) سلف تخريجه برقم (٢٥٥١)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٢٧٣٣- أَخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أَبو مُصعَبٍ، عن المغيرة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سعيد بن أَبي هِند، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن سعيدِ بن أَبي هِند.

قال عثمانُ بن أَبي العاصِ نحوه. مُرسلٌ[1].

[المجتبى: ٤/٢١٩، التحفة: ٩٧٧٢].

٢٧٣٤- أَخبرنا يوسفُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن شَريكٍ، عن الحـرِّ بـنِ صيَّاحٍ، قال:

سمعتُ ابنَ عُمرَ يقولُ: كان النبيُّ ﷺ يصومُ ثلاثةَ أَيامٍ مِن كُلِّ شَهرٍ[2].

[المجتبى: ٤/٢١٩، التحفة: ٦٦٨٥].

٥٠- كيفَ يصومُ ثلاثةَ أَيامٍ من كُلِّ شَهرٍ وذكرُ اختلافِ الناقلينَ للخَبَرِ في ذلك

٢٧٣٥- أَخبرنا الحسنُ بن محمد بن الصبَّاح الزعفرانيُّ، قال: حدثنا سعيدُ بن سليمانَ، عن شَريكٍ، عن الحُرِّ بن صيَّاحٍ

عن ابن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ ثلاثةَ أَيامٍ من كُلِّ شَهرٍ: يومَ الاثنينِ مِن أَولِ الشَّهرِ، ثُمَّ الخميسَ الذي يَليه، ثم الخميسَ الذي يَليه[3].

[المجتبى: ٤/٢٢٠، التحفة: ٦٦٨٥].

٢٧٣٦- أَخبرنا عليُّ بن محمدٍ، قال: حدثنا خلفُ بن تَميمٍ، عن زُهيرٍ، عن الحُرِّ بن صيَّاحٍ، قال: سمعتُ هُنيدةَ الخُزاعيَّ يقول:

دخلتُ على أُمِّ المؤمنينَ، سَمِعتُها تقولُ: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ مِن كُلِّ شَهرٍ ثلاثةَ أَيامٍ: أَوَّلَ اثنينِ من الشَّهرِ، ثُمَّ الخميسَ، ثُمَّ الخميسَ الذي يَليه[4].

[المجتبى: ٤/٢٢٠، التحفة: ١٥٨١٤].

٢٧٣٧- أَخبرنا أَبو بكرِ بنُ أَبي النَّضرِ جارُ ابن الدَّورَقيِّ، قال: حدثني أَبو النَّضر

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٨٥١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٥٦٤٣).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سيأتي بعده بتمامه.

هاشمُ بن القاسمِ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ الأشجعيُّ - كوفيٌّ -، عن عمرِو بن قيسٍ المُلائيِّ، عن الحُرِّ بن الصَّيَّاحِ، عن هُنيدةَ بن خالدٍ الخُزاعِيِّ

عن حفصةَ أُمِّ المؤمنينَ، قالت: أربَعٌ لم يكن يَدَعُهنَّ النبيُّ ﷺ: صيامَ عاشوراءَ، والعَشرَ، وثلاثةَ أيامٍ من كُلِّ شهرٍ، وركعتينِ قبلَ الغَداةِ(١).

[المجتبى: ٤/٢٢٠، التحفة: ١٥٨١٣].

٢٧٣٨- أخبرني أحمدُ بن يحيى، عن أبي نُعيمٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الحُرِّ ابنِ الصَّيَّاحِ، عن هُنَيدَةَ بنِ خالدٍ، عن امرأتِه

عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ تِسعاً من ذي الحِجَّةِ، ويومَ عاشوراءَ، وثلاثةَ أيامٍ من كُلِّ شهرٍ: أوَّلَ اثنينِ مِنَ الشَّهرِ وخَميسَينِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٢٠، التحفة: ١٨٢٩٧].

٢٧٣٩- أخبرنا محمدُ بن عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن حُرِّ بن الصَّيَّاحِ، عن هُنَيْدَةَ بن خالدٍ، عن امرأتِه

عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ العَشْرَ، وثلاثةَ أيامٍ من كُلِ شهرٍ: الاثنينِ والخَميسَينِ(٣).

[المجتبى:٤/٢٢١، التحفة: ١٨٢٩٧].

٢٧٤٠- أخبرنا إبراهيمُ بن سعيدٍ الجَوهَريُّ، قال: حدثنا محمد بن فُضَيلٍ، عن الحسنِ بن عُبيدِ الله، عن هُنيدةَ الخُزاعِيِّ، عن أُمِّه

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُ بصيامِ ثلاثةِ أيامٍ: أوَّلِ خَميسٍ، والاثنينِ، والاثنينِ(٤).

[المجتبى: ٤/٢٢١، التحفة: ١٨٢٩٧].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٧٠٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٤) و(٤٩٦).
سلف قبله مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٥٩)، وابن حبان (٦٤٢٢).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٧٤٠).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٤٣٧) و(٢٤٥٢).
وقد سلف برقم (٢٦٨٦) و(٢٦٩٣) و(٢٧٣٨) و(٢٧٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٦٨).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وبعضهم لم يسم أم المؤمنين.

٢٧٤١ـ أَخبرنا مَخْلَدُ بن الحسن، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيد بـن أَبـي أُنَيسَـةَ، عن أبي إسحاقَ

عن جريرِ بن عبد الله البَجَليِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صيامُ ثلاثةِ أَيـامٍ مِـن كلِّ شَـهرٍ صيـامُ الدَّهـرِ: أَيـامِ البيـضِ؛ صبيحـةَ ثـلاثَ عَشْـرةَ وأَربـعَ عَشْـرةَ وخَمسَ عَشْرةَ»[(١)].

[المجتبى: ٤/٢٢١، التحفة: ٣٢٢٢].

ذكرُ الاختلافِ على موسى بنِ طلحةَ في الخَبَرِ في صيامِ ثلاثةِ أيامٍ مِنَ الشَّهرِ

٢٧٤٢ـ أَخبرنا محمدُ بن مَعْمَر البصريُّ ـ يقال له: البَحرانيُّ ـ، قال: حدثنا حَبَّـانُ ـ وهو ابنُ هِلالٍ، أبو حبيبٍ ـ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن عبدِ الملـك بـن عُمَـيرٍ، عـن موسى بن طلحةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: جاءَ أَعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ بـأَرنَبٍ قـد شَـواها، فوضَعَهـا بين يديه، فأَمسَكَ رسـولُ الله ﷺ، فلـم يـأكُلْ، وأَمَـرَ القـومَ أن يـأكُلوا، وأَمسَـكَ الأَعرابيُّ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما يَمنَعُكَ أَن تَأكُلَ»؟ قال: إنِّي أَصـومُ ثلاثَـةَ أَيـامٍ من الشَّهرِ، قال: «إن كنتَ صائماً، فَصُمِ الغُرَّ»[(٢)].

[المجتبى: ٤/٢٢٢، التحفة: ١٤٦٢٤].

٢٧٤٣ـ أَخبرني محمدُ بـن عبـد العزيـز بـن أَبـي رِزْمَـةَ، قـال: حدثنـا الفضـلُ بـن موسى، عن فِطْرٍ، عن يحيى بن سامٍ[(٣)]، عن موسى بن طلحةَ

عن أَبي ذرٍّ، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أَن نصومَ ثلاثةَ أيامٍ من كُلِّ شَهرٍ؛ أَيـامَ البيضِ: ثلاثَ عَشْرةَ، وأَربعَ عَشْرةَ، وخَمسَ عَشْرةَ[(٤)].

[المجتبى: ٤/٢٢٢، التحفة: ١١٩٨٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) هو في «مسند» أحمد (٨٤٣٤)، وابن حبان (٣٦٥٠)وسيتكرر برقم (٤٨٠٣)، وسيأتي برقم (٢٧٤٨) و (٢٧٤٩) مرسلاً.

(٣) تحرف في الأصلين إلى: «بسام»، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٤) أخرجه الترمذي (٧٦١).

وسيأتي بعده برقم (٢٧٤٤)و(٢٧٤٥)و(٢٧٤٦)و(٤٨٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣٤)، وابن حبان (٣٦٥٥)و(٣٦٥٦).

٢٧٤٤ـ أخبرنا عَمرُو بن يزيدَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأعمشِ، قال: سمعتُ يحيى بنَ سَامٍ، عن موسى بن طَلْحَةَ

قال: سمعتُ أَبا ذَرٍّ بالرَّبَذَةِ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا صُمْتَ ثلاثاً من الشَّهرِ، فصُمْ ثلاثاً ـ يعني ـ ثلاثَ عَشْرَةَ، وأَربعَ عَشْرَةَ، وخَمسَ عَشْرَةَ»[1].

[المجتبى: ٤/٢٢٢، التحفة: ١١٩٨٨].

٢٧٤٥ـ أخبرنا محمدُ بن منصورٍ، عن سفيانَ، عن بيانِ بن بِشرٍ، عن موسى بن طلحةَ، عن ابن الحَوْتكيَّةِ

عن أَبي ذَرٍّ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لرجلٍ: «عليكَ بصيامِ ثلاثَ عَشْرَةَ، وأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وخمسَ عَشْرَةَ»[2].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا خطأ، ليس هذا من حديثِ بيانٍ، ولَعَلَّ سفيانَ قال: حدثنا اثنانِ، فَسَقَطَت الأَلِفُ فصارَ: بيانٌ.

[المجتبى: ٤/٢٢٣، التحفة: ١٢٠٠٦].

٢٧٤٦ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا رجلان: محمدٌ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن، مولى آل طلحةَ ـ وحكيمٌ ـ هو ابن جبيرٍ، ليس بالقويِّ ـ، عن موسى بن طلحةَ، عن ابن الحَوْتكيَّةِ

عن أَبي ذرٍّ، أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ رجلاً بصيام ثلاثَ عَشْرَةَ وأَربَعَ عَشْرةَ وخمسَ عَشْرَةَ[3].

قال أَبو عبد الرحمن: حكيمُ بن جُبيرٍ ليسَ بالقَويِّ.

[المجتبى: ٤/٢٢٣، التحفة: ١٢٠٠٦].

٢٧٤٧ـ أخبرنا أَحمدُ بن عثمانَ بن حكيمٍ، عن بكرٍ الكوفيِّ القاضي، عن عيسى، عن محمدٍ، عن الحَكَمِ، عن موسى بن طلحةَ، عن ابن الحَوتكيَّة، قال:

قال أُبيٌّ[4]: جاء أَعرابيٌّ إِلى النبيِّ ﷺ ومعه أَرْنَبٌ قد شَواها وخُبزٌ، فوضَعَها

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٤٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٤٣).

(٤) كذا في النسخ الخطية. قال المزي في «التحفة»: وهو وَهَمٌ، والصواب: عن أَبي ذر، وانظر تعليق المصنف عقب الحديث.

بينَ يَدي رسولِ الله ﷺ، ثم قال: إنِّي وَجَدتُ بها دَماً. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَضيرُ، كُلُوا» وقال للأعرابيِّ: «كُلْ» قال: إنِّي صائِمٌ. قال: «صَومُ ماذا» ؟ قال: صومُ ثلاثَةِ أيامٍ من الشَّهرِ، قال: «إن كنتَ صائِماً، فَعَلَيكَ بالغُرِّ البِيضِ: ثلاثَ عَشْرَةَ وأربَعَ عَشْرَةَ وخَمسَ عَشْرَةَ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: ابن أبي ليلى سيِّئُ الحِفظِ، و الصوابُ: عن أَبي ذرٍّ. ويُشبهُ أن يكون وَقَعَ من الكتابِ ذَرٌّ، فقيل: أُبيٌّ. والله أعلم.

[المجتبى: ٤/٢٢٣، التحفة: ٧٨].

٢٧٤٨ـ أخبرنا عَمرُو بن يحيى بن الحارثِ، قال: حدثنا المُعافى بن سليمانَ، قال: حدثنا القاسمُ بن مَعنٍ، عن طلحةَ بن يحيى بن طلحةَ، عن موسى بن طلحةَ

أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ بأرنبٍ، فكأنَّ النبيَّ ﷺ مَدَّ يَدَهُ إليها، فقال الذي جاء بها: إنِّي رأيتُ بها دَماً، قال: فكَفَّ رسولُ الله ﷺ يدَهُ، وأَمَرَ القَومَ أن يأْكُلوا، وكان في القَومِ رجلٌ مُنتَبِذٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما لَكَ» ؟! قال: إنِّي صائِمٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «فهلاَّ ثلاثَ البيضِ: ثلاثَ عَشْرَةَ وأربَعَ عَشْرَةَ وخَمسَ عَشْرَةَ»[2].

[المجتبى: ٤/٢٢٤، التحفة: ١٤٦٢٤].

٢٧٤٩ـ أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يَعلى، عن طلحةَ بن يحيى، عن موسى بن طلحةَ

قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بأرنبٍ قد شَواها رَجلٌ، فلمَّا قَدَّمها إليه، قال: يارسولَ الله، إنِّي قد رأيتُ بها دَماً، فتَرَكَها رسولُ الله ﷺ، فلم يَأْكُلْها، وقال لمَنْ عنده: «كُلوا، فإنِّي لو اشتَهيتُها، أَكلْتُها» ورجلٌ جالسٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ادنُ، فكُلْ مع القَومِ» فقال: يارسولَ الله، إنِّي صائِمٌ، قال: «فهلاَّ صُمتَ البيضَ» ؟ قال: وما هُنَّ؟ قال: «ثلاثَ عَشْرةَ، وأربَعَ عَشْرةَ، وخَمسَ عَشْرةَ»[3].

[المجتبى: ٤/٢٢٤، التحفة: ١٤٦٢٤].

---

(١) انظر ما قبله من حديث أبي ذر.
(٢) سلف موصولاً برقم (٢٧٤٢)، وانظر ما بعده مرسلاً.
(٣) سلف موصولاً برقم (٢٧٤٢)، وانظر ما قبله مرسلاً.

٢٧٥٠ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، أنبأنا أنسُ بن سيرينَ، عن رجلٍ ـ يُقالُ له : عبدُ الملك ـ يحدِّثُ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأمُرُ بهذه الأيامِ الثَّلاثَةِ البيضِ، ويقولُ: «هُنَّ صِيامُ الشَّهرِ»(١).

[المجتبى: ٤/٢٢٤، التحفة: ١١٠٧١].

٢٧٥١ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن أنس بن سيرينَ، قال: سمعتُ عبدَ الملك بنَ أبي المنهالِ يُحدِّثُ

عن أبيه، أنَّ النبيَّ ﷺ أمَرهُم بصيامِ ثلاثَةِ أيامِ البيضِ، وقال: «هُنَّ صَومُ الشَّهرِ»(٢).

[المجتبى: ٤/٢٢٤، التحفة: ١١٠٧١].

٢٧٥٢ـ أخبرنا محمدُ بن مَعمرٍ، قال: حدثنا حَبَّانُ البَصْرِيُّ، قال: حدثنا هَمَّامٌ، قال: حدثنا أنسُ بن سيرينَ، قال: حدثني عبدُ الملك بن قدامةَ بن مِلحانَ

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُنا أن نصومَ لَيالِيَ البِيضِ: ثلاثَ عَشْرةَ وأربعَ عَشْرةَ وخمسَ عَشْرةَ(٣).

[المجتبى: ٤/٢٢٤، التحفة: ١١٠٧١].

٥١ـ صومُ يومَينِ من الشَّهرِ

٢٧٥٣ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سَيفُ بن عُبيدِ الله ـ من خِيارِ الخَلقِ ـ ، قال: حدثنا الأسودُ بن شَيْبانَ ، عن أبي نوفَلِ بن أبي عَقرَب

عن أبيه، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الصَّومِ، فقال: «صُمْ يوماً من الشَّهرِ» قلتُ: يارسولَ الله، زِدني، زِدني، قال: يقولُ رسولُ الله ﷺ: «زِدني، زِدني! صُمْ يومَينِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤٤٩)، وابن ماجه (١٧٠٧)

وسيأتي بعده برقم (٢٧٥١) و(٢٧٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥١٣).

والروايات متقاربة المعنى، وقد اختلفوا في اسم الصحابي، وهو أبو عبد الملك بلا اختلاف.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٥٠)، وانظر ما قبله.

من كُلِّ شهرٍ» قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أَجِدُني قَويًّا، فقال رسولُ الله ﷺ: «زدني، زدني، إنِّي أجِدُني قَويًّا!» فسكتَ رسولُ الله ﷺ حتى ظَنَنتُ أنَّه لن يَزيدَني، قال: «صُمْ ثلاثَةَ أيامٍ من كُلِّ شَهرٍ»(1).

[المجتبى: ٤/٢٢٥، التحفة: ١٢٠٧١].

٢٧٥٤- أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلّام، قال: حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا الأسودُ بن شيبانَ، عن أبي نَوفل بن أَبي عَقرَب

عن أَبيه، أنه سأَلَ النبيَّ ﷺ عن الصوم، فقال: «صُمْ يَوماً من كُلِّ شهرٍ» فاستَزادَهُ، وقال: بأَبي أنت وأُمِّي، أَجِدُني قَويًّا، فزدني، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أجدُني قويًّا إنِّي أجدُني قويًّا» فما كادَ أَن يزيدَه، فاستَزادَه، فزادهُ، فقال: «صُمْ يومينِ من كلِّ شهرٍ» فقال: بأَبي أَنت وأُمِّي يا رسولَ الله، إني أَجدُني قويًّا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أَجِدُني قويًّا، إنِّي أَجِدُني قويًّا!» فما كاد أن يزيدَه، فلما أَلحَّ عليه، قال رسول ﷺ: «صُمْ ثلاثةَ أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ»(2).

[المجتبى: ٤/٢٢٥، التحفة: ١٢٠٧١].

٥٢- صومُ يومٍ من الشَّهرِ

٢٧٥٥- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثني أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني زيادُ بن فياضٍ، قال: سمعتُ أبا عياضٍ يحدِّث

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «صُمْ يوماً مِن أَوَّلِ الشَّهرِ(3)، ولك أجرُ ما بَقِيَ»(4).

[التحفة: ٨٨٩٦].

(1) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٣١)

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٥١).

(2) سلف تخريجه في الذي قبله.

(3) في (هـ): «صم أول يوم من الشهر».

(4) سلف تخريجه برقم (٢٧١٥)، ولفظه أتم من هذا.

٢٧٥٦ـ أخبرنا عبدةُ بن عبد الله الصفّارُ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا أبو داودَ الحَفَـرِيُّ، عن سفيانَ، عن الجُرَيريِّ، عن أبي السَّليل،عن مُجيبةَ الباهليِّ[١]

عن عمِّه، قال: أَتيـتُ النبيَّ ﷺ، فقلـتُ: هـل تَعرِفُـني؟ أنـا الـذي أَتَيتُـكَ عـامَ الأَوَّل، فَذَكَرَ من حُسنِ جسمِه، قال: ما أَفطرتُ بَعدَكَ نهاراً إلا ليلاً، قال: «ومـن أَمرَكَ أن تُعذِّبَ نَفسَكَ؟ صُمْ شَهرَ الصَّبرِ ويوماً من الشَّهرِ» قال: إنِّي أَقوى، قـال: «صُمْ شَهرَ الصَّبرِ، ويومين من الشَّهرِ» قال: إنِّي أَقـوى، قـال: «صُـمْ شـهرَ الصَّـبرِ، وثلاثةَ أيامٍ من الشَّهرِ» قال: إنِّي أَقوى، قال: «صُمِ الحُرُمَ، وأَفطِر»[٢].

[التحفة: ٥٢٤٠].

٥٣ـ النهيُ عن الصيامِ يوم الجُمُعَةِ

٢٧٥٧ـ أخبرنا محمدُ بن منصور والحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ ، عن سفيانَ، عن عَمرٍو، عن يحيى بن جَعدةَ، عن عبد الله بن عمرو القاري، قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقولُ: ما أَنا نَهيتُ عن صيامِ يومِ الجُمُعَةِ، محمدٌ وربٌّ هـذا البيتِ نهى عنه[٣].

[التحفة: ١٣٥٨٥].

٢٧٥٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال:حدثنا سفيانُ، عن عبد الحميـد بـن جُبَـيرِ بـن شيبةَ، عن محمد بن عبَّادٍ، قال:

---

(١) كذا قال المصنف، وفيه خلاف كبير على الجريري، عن أبي السليل، فعند أبي داود: «عـن مجيبة الباهلية، عن أبيها أو عمها» ، وعند ابن ماجه: «عن أبي مجيبة الباهلي، عن أبيه أو عمـه ». وقـال بعضهـم: «مجيبة الباهلية عجوز من باهلة عن أبيها أو عمها». وذكر أبو القاسم البغوي في «معجمـه» أن اسـم أبيهـا: «عبد ا لله بن الحارث» انظر «التحفة».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٢٨)، وابن ماجه (١٧٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٢٣).

والروايات متقاربة المعنى.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٧٨٠٧)، والحميدي (١٠١٧)، وابن خزيمة (٢١٥٧).

وسيأتي برقم (٢٧٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٨٨)، وابن حبان (٣٦٠٩)و(٣٦١٠).

سألتُ جابرَ بن عبد الله وهو يطوفُ بالبيت: أَنَهى النبيُّ ﷺ عن صيامِ يومِ الجُمعةِ؟ قال: نعم، وربِّ هذا البيتِ(١).

[التحفة: ٢٥٨٦].

ذكرُ الاختلافِ على عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريجٍ في هذا الحديثِ

٢٧٥٩- أخبرنا يوسُفُ بن سعيدٍ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريجٍ، قال:أخبرني عبدُ الحميد بن جُبير بن شيبةَ، أنَّه سَمِعَ محمدَ بن عبَّاد بن جعفرٍ

أنَّه سأَل جابرَ بن عبد الله وهو يطوفُ بالبيت: أَسمعتَ رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صيامِ يوم الجُمُعَة؟ قال: نَعم، وربِّ هذا البيتِ(٢).

[التحفة: ٢٥٨٦].

٢٧٦٠- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني محمدُ بن عبَّاد بن جعفرٍ، قال:

قلتُ لجابرٍ: أَسمعتَ رسولَ الله ﷺ ينهى أَن يُفرَدَ يومُ الجُمُعَةِ بصومٍ؟ قال: إي، وربِّ الكعبةِ(٣).

[التحفة: ٢٥٨٦].

٢٧٦١- أخبرنا سليمانُ بن سَلْم البَلخيُّ، قال: حدثنا النَّضْرُ بن شُميلٍ، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، عن محمد بن عبَّادٍ

أَنَّ جابراً سُئِلَ عن صومِ يومِ الجُمُعَةِ، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عنه أن نُفرِدَه(٤).

[التحفة: ٢٥٨٦].

٢٧٦٢- أخبرنا أَحمدُ بن عثمانَ بن حكيمٍ، قال: حدثنا أَبو نُعيمٍ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه البخاري(١٩٨٤)، ومسلم (١١٤٣)، وابن ماجه (١٧٢٤).
وسيأتي بعده برقم (٢٧٥٩) و(٢٧٦٠) و(٢٧٦١) و(٢٧٦٢).
وهو في «المسند» أحمد (١٤١٥٤).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٥٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧٥٨).

حفصٌ، عن ابن جُريجٍ، عن محمدِ بن عبَّادِ بن جعفرٍ

عن جابرٍ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن صيامِ يومِ الجُمُعةِ مُفرَداً[1].

[التحفة: ٢٥٨٦].

خالفَه مستورُ بن عبَّادٍ الهُنَائيُّ

٢٧٦٣ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا مستورٌ، قال: حدثنا فلانُ بن جعفر المَخزوميُّ

أَنَّ رجلاً لقيَ أَبا هريرةَ وهو يطوفُ بالبيتِ، قال: أَنت نَهيتَ الناسَ عن صومِ الجُمُعةِ؟ قال: لا، وربِّ الكعبةِ، ما أَنا نَهَيتُهُم، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ نهاهُم[2].

[التحفة: ١٤٥٩٠].

ذكرُ الاختلافِ على محمدِ بن سيرينَ

٢٧٦٤ـ أخبرنا القاسمُ بن زكريا بن دينار الكوفيُّ، قال: حدثنا حسينٌ الجُعفِيُّ، عن زائدةَ، عن هشامٍ، عن ابن سيرينَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَختَصُّوا ليلةَ الجُمعةِ بقيامٍ من بينِ الليالي، ولا تختَصُّوا يومَ الجُمعة بصيامٍ من بين الأيامِ إلا أن يكونَ في صومٍ يصومُه[3] أَحَدُكم»[4].

[التحفة: ١٤٥٢٧].

٢٧٦٥ـ أخبرنا أَبو بكرٍ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بن عبد الله المُخَرِّميُّ، قال: حدثنا الأَسودُ بن عامرٍ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عاصمٍ، عن محمدِ بن سيرينَ

عن أَبي الدرداءِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أَبا الدرداءِ، لا تَخُصَّنَّ يومَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧٥٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٥٧) من طريق عبد ا لله بن عمرو القاري عن أبي هريرة.

(٣) في الأصلين: «يصوم»، والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (١١٤٤).

وسيأتي برقم (٢٧٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩١٢٧)، وابن حبان (٣٦١٢) و(٣٦١٣).

الجُمعةِ بصيامٍ دونَ الأيامِ، ولا تَخُصَّنَّ ليلةَ الجُمعةِ بقيامٍ دونَ الليالي»[1].

[التحفة: ١٠٩٦٢].

٥٤ـ الرخصةُ في صيامِ يومِ الجُمعةِ

وذكرُ اختلافِ سعيدٍ وشعبةَ على قتادةَ في خبرِ عبد الله بن عمرٍو فيه

٢٧٦٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسيَّب

عن عبد الله بن عمرٍو، أنَّ رسولَ الله ﷺ دخَلَ على جُوَيْرِيةَ بنتِ الحارثِ يومَ الجُمعةِ وهي صائمةٌ، فقال لها: «أَصُمتِ أمسِ» ؟ قالت: لا، قال: «أَتُريدينَ أَنْ تَصومي غداً» ؟ قالت: لا، قال:«فأَفطِري»[2].

[التحفة: ٨٦٤٦].

٢٧٦٧ـ أخبرنا إبراهيمُ بن محمدٍ ـ يعني التيميَّ ـ، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أبي أيوبَ

عن جُوَيرِيةَ، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا صائمةٌ يومَ الجُمُعةِ، فقال: «أَصُمتِ أمسِ» ؟ قلتُ : لا، قال: «أَتصومينَ غداً»؟ قلتُ: لا، قال:«فأَفطِري»[3].

[التحفة: ١٥٧٨٩].

٢٧٦٨ـ أخبرنا القاسمُ بن زكريا، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن هشامٍ، عن ابن سيرينَ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند»أحمد (٢٧٥٠٧).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢١٦٢)، والطحاوي في«شرح معاني الآثار» ٢/٧٨.

وانظر ما بعده من حديث جويرية.

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٧١)، وابن حبان (٣٦١١).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٨٦)، وأبو داود (٢٤٢٢).

وانظر ما قبله من حديث عبد ا لله بن عمرو.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٥٥).

وهذا الحديث من (هـ) فقط وهي رواية ابن حيويه.

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَخُصُّوا[1] ليلةَ الجُمعةِ بقيامٍ من بين الليالي، ولا تَخُصُّوا[1] يومَ الجمعةِ بصيامٍ من بين الأيامِ إلا أن يكونَ في صومٍ يَصومُه أحَدُكم»[2].

[التحفة: ١٤٥٢٧]

٢٧٦٩ـ أخبرنا أحمدُ بن حربٍ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَصُمْ[3] أَحَدُكم يومَ الجُمعةِ إلا أن يصومَ قَبلَهُ يوماً، أو يصومَ بَعدَهُ يوماً»[4].

[التحفة: ١٢٥٠٣].

٢٧٧٠ـ أخبرنا محمدُ بن المثنّى، قال: حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن أَبي هريرةَ، أنَّه قال: لا يَصُمْ أَحدُكم يومَ الجُمعةِ إلا أن يصومَ قَبلَهُ أو بَعدَهُ[5][6].

[التحفة: ١٤٣٤٩].

٢٧٧١ـ أخبرنا عمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شيبانُ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ

عن ابنِ مسعودٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ ثلاثةَ أيامٍ مِنْ كُلِّ شَهرٍ،

---

(١) في (هـ): «لا تختصوا».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٦٤).

(٣) في الأصلين: «لايصوم»، والمثبت من (ت) و(هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٤) أخرجه البخاري(١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤)، وأبو داود (٢٤٢٠)، وابن ماجه (١٧٢٣)، والترمذي (٧٤٣).

وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٤٢٤)، وابن حبان (٣٦١٤).

(٥) أثبتنا متن الحديث من (ت)، ولفظه في الأصلين و(هـ): «لا تصوم يوم الجمعة إلا أن تصوم قبله أو بعده»، وجاء في حاشيتي الأصلين: «لا يصم» و«لا تصم».

(٦) سلف قبله مرفوعاً.

وقلَّما رأيتُه يُفطِرُ يومَ الجُمُعةِ[1].

[التحفة: ٩٢٠٦].

٥٥ـ النهيُ عن صيامِ يومِ السبتِ

وذكرُ اختلافِ الناقلينَ لخبر عبد الله بن بُسرٍ فيه

٢٧٧٢ـ أخبرنا حسينُ بن منصورٍ، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بن إسماعيلَ، قال: حدثنا حسَّانُ بن نوحٍ

عن عبد الله بن بُسرٍ، أنه قال: تَرَونَ يَدي هذه، قد[2] بايعتُ بها[3] رسولَ الله ﷺ، وسَمعتُه يقول: «لا تَصوموا يومَ السَّبتِ إلا فريضةً، فإن لم يجدْ أحَدُكُم إلا لِحاءَ شجرةٍ، فليُفطِرْ عليها[4]»[5].

[التحفة: ٥١٩٠].

٢٧٧٣ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن معاويةَ بن صالحٍ، عن ابن عبد الله بن بُسرٍ، عن أبيه

عن عمَّتِه الصَّماءِ أختِ بُسرٍ، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن صيامِ يومِ السَّبتِ، ويقول: «إن لم يجدْ أحَدُكُم إلا عُوداً أخضرَ، فليُفطِر عليه»[6].

[التحفة: ١٥٩١٠].

ذكرُ الاختلافِ على ثورِ بن يزيدَ في هذا الحديث

٢٧٧٤ـ أَخبرنا عليُّ بن خَشرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن ثورٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦٨٩).

(٢) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٣) في الأصلين و(ت): «يد»، والمثبت من (هـ).

(٤) في حاشيتي الأصلين: «عليه» .

(٥) سيأتي تخريجه برقم (٢٧٧٤).

(٦) انظر تمام تخريجه برقم (٢٧٧٥) من حديث عبد ا لله بن بسر، عن أخته الصماء.
وهذا الحديث أعله غير واحد من الأئمة، وهو مخالف لحديث أم سلمة الآتي برقم (٢٧٨٩)، وانظر تفصيل الكلام عليه فيما علقناه على «صحيح» ابن حبان (٣٦١٤).

عن عبد الله بن بُسرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افتُرِضَ عَليكُم»[1].

[التحفة: ٥١٩١].

٢٧٧٥ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا أَصْبَغُ ـ هو ابنُ زيدٍ ـ، عن ثورٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، قال: حدثني عبدُ الله بن بُسرٍ

أنَّ أُختَه ـ يقال لها: الصَّمَّاءُ ـ حدَّثَتْه، أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افتُرِضَ عليكُم، وإنْ لم يَجدْ أَحَدُكم إلا عودَ عِنَبٍ أَو لِحاءَ شجرةٍ، فَلْيَمْضَغْه»[2].

[التحفة: ١٥٩١٠].

٢٧٧٦ـ أخبرنا حُميدُ[3] بن مَسعدةَ، عن سفيانَ بن حبيبٍ، عن ثورٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، ثم ذَكر كلمةً معناها: عن عبد الله بن بُسرٍ

عن أُختِه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افتُرِضَ عليكُم، فإن لم يجدْ أَحدكُم إلا لحاءَ عِنَبةٍ أو عودَ شَجرةٍ، فليَمضَغْهُ»[4].

[التحفة: ١٥٩١٠].

٢٧٧٧ـ أخبرنا نُصيرُ بن الفرجِ ـ كَتَبتُ عنه بالثَّغرِ، ويُكنَى أَبا حمزةَ، ثقةٌ ـ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ الصبَّاحِ، قال: حدثنا ثورٌ، عن خالدٍ ـ هو ابن مَعْدانَ ـ، عن عبد الله ابن بسرٍ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٢٦).

وسيأتي برقم (٢٧٧٩)و(٢٧٨٣)، وقد سلف برقم (٢٧٧٢)، وسيأتي برقم (٢٧٨١) من حديث عبد الله بن بسر، عن أبيه، وانظر ما بعده من حديث عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٨٦)، وابن حبان (٣٦١٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٢١)، وابن ماجه (١٧٢٦)، والترمذي (٧٤٤).

وسيأتي برقم (٢٧٧٦)و(٢٧٧٧) و(٢٧٧٨)و(٢٧٨٠)و(٢٧٨٢)، وقد سلف برقم (٢٧٧٣)، وانظر تخريج ماقبله من حديث عبد الله بن بسر.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٧٥).

(٣) في الأصلين: «أحمد» وهو تحريف.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن أُختِه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افتُرِضَ عليكم، فإن لم يجدْ أَحَدُكم إلا عودَ عِنَبٍ أَو لحاءَ شجرةٍ، فَلْيمضَغْهُ»[1].

[التحفة: ١٥٩١٠].

٢٧٧٨ـ أَخبرنا سعيدُ بن عمرٍو، قال: حدثنا بَقيَّةُ، قال: حدثنا ثورٌ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن عبد الله بن بسرٍ

عن عمَّتِهِ الصَّمَّاء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افتُرِضَ عليكُم، ولو لم يجدْ أَحَدُكُم إلا عودَ عِنَبٍ أَو لحاءَ شَجرةٍ، فليَمضَغْهُ»[2].

[التحفة: ١٥٩١٠].

٢٧٧٩ـ أَخبرنا عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني الزُّبَيدِيُّ، قال: حدثنا لقمانُ بن عامرٍ، عن عامرِ بن جَشِيبٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ

عن عبد الله بن بُسرٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افتُرِضَ عليكُم، ولو لم يجدْ أَحَدُكم إلا لِحاءَ شَجرةٍ، فليُفطِرْ»[3].

[التحفة: ٥١٩١].

٢٧٨٠ـ أَخبرنا عمرانُ بنُ بكَّارٍ، قال: حدثنا الربيعُ بن رَوْحٍ، قال: حدثنا محمدُ ابن حربٍ، قال: حدثنا الزُّبَيدِيُّ، عن الفُضيلِ بن فَضَالَةَ، عن عبد الله بن بُسْرٍ

عن خالته الصَّماء، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا تصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افْتُرِضَ عليكُم، ولو لم يُفطِرْ أَحَدُكم إلا على لحاءِ شجرةٍ»[4].

[التحفة: ١٥٩١٠].

قال أبو عبد الرحمن: حُدِّثتُ عن ابن سالمٍ، عن الزُّبيديِّ، قال: حدثنا الفُضيلُ ابن فَضَالةَ، أَنَّ خالدَ بن مَعْدانَ حدَّثَه، أَن عبدَ الله بن بُسر حدَّثَه، أَنه سَمِعَ أَباهُ يقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن صيامِ يوم السبت. نحوَه.

٢٧٨١ـ أَخبرنا عمرانُ، قال: حدثنا أَبو تَقيٍّ، قال: حدثنا ابنُ سالمٍ، عن الزُّبيديِّ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧٧٥).

(٢) سلف برقم (٢٧٧٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٧٤).

(٤) سلف برقم (٢٧٧٥) من حديث عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء، وانظر تخريجه فيه.

قال: حدثنا الفُضيلُ بن فَضالةَ، أن خالدَ بن مَعْدانَ حدَّثه، أنَّ عبد الله بن بُسرٍ حدَّثه

أنَّه سَمِعَ أباهُ، أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن صيامِ يومِ السبتِ، وقال: «إن لم يجدْ...» وذكر الحديثَ[1].

قال أبو عبد الرحمن: أبو تقيٍّ هذا ضعيفٌ ليس بشيءٍ، وإنَّما أخرجتُه لعِلَّةِ الاختلافِ.

[التحفة: ٢٠١٦].

٢٧٨٢ـ أخبرنا سعيدُ بن عمرٍو، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن الزُّبيديِّ، عن لقمانَ بن عامرٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن عبد الله بن بُسرٍ

عن خالته الصَّمَّاءِ، عن النبيِّ ﷺ مِثلَه[2].

٢٧٨٣ـ أخبرنا عمرانُ بن بَكَّارٍ، قال: حدثنا يزيدُ بن عبدِ ربِّه، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن الزُّبيديِّ، عن عامر بن جَشيبٍ، عن خالدِ بن مَعْدانَ

عن عبد الله بن بُسرٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تصوموا يومَ السبتِ إلا فيما افتُرِضَ عليكُم، ولو لم يجدْ أحَدُكُم إلا لحاءَ شَجرةٍ، فليُفطِرْ»[3].

[التحفة: ٥١٩١].

٢٧٨٤ـ أخبرني محمدُ بن وَهْبٍ، قال: حدثنا محمدُ بن سلمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم، عن العلاءِ، عن داودَ بن عبيد الله، عن خالدِ بن مَعْدانَ، عن عبد الله بن بُسرٍ، عن أخته الصَّمَّاءِ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصوموا يومَ السَّبتِ إلا فيما افتُرِضَ عليكُم، فإن لم يجدْ أحَدُكُم[4] إلا لحاءَ شَجرَةٍ، فليَمضَغْهُ»[5].

[التحفة: ١٧٨٧٠].

---

(١) سلف برقم (٢٧٧٤) من حديث عبد الله بن بسر.

(٢) سلف برقم (٢٧٨٠)، وانظر تخريجه برقم (٢٧٧٥).
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٧٤).

(٤) في (هـ): «أحد منكم».

(٥) انظر تخريج ما سلف برقم (٢٧٧٤) و(٢٧٧٥) من حديث عبد الله بن بسر، وحديث عبد الله بن بسر عن أخته.

٢٧٨٥ـ أخبرنا أحمدُ بن إبراهيمَ بن محمدٍ، عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا معاويةُ بن يحيى أبو مُطيعٍ، قال: حدثني أرطاةُ، قال: سمعتُ أبا عامرٍ قال:

سمعتُ ثوبانَ مولى النبيِّ ﷺ وسُئِلَ عن صيامِ يومِ السبتِ، قال: سَلوا عبدَ الله ابنَ بُسرٍ، قال: فَسُئِلَ، فقال: صيامُ يومِ السبتِ لا لَكَ ولا عَلَيْكَ[1].

[التحفة: ٥١٩٥].

٥٦ـ الرُّخصةُ في صيامِ يومِ السبتِ

٢٧٨٦ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني اللَّيثُ بن سعدٍ ـ وذكرَ آخرَ قبلَهُ ـ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن أبي الخيرِ، عن حذيفةَ البارقيِّ

عن جُنادةَ الأَزدِيِّ، أنَّهُم دَخَلُوا على رسولِ الله ﷺ ثمانيةُ نَفَرٍ، هو ثامِنُهم، فقرَّبَ إليهم رسولُ الله ﷺ طعاماً يومَ جُمُعَةٍ، فقال: «كُلُوا» قالوا: صيامٌ، قال: «صُمتُم أمسِ»؟ قالوا: لا، قال: «فصائمونَ غَداً» ؟ قالوا: لا، قال: «فأَفطِروا»[2].

[التحفة: ٣٢٤٨].

٢٧٨٧ـ أخبرني أحمدُ بن بكّارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، عن ابن إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن حذيفةَ الأزدِيِّ

عن جُنادةَ الأزديِّ، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وأنا ثامِنُ سَبعةٍ من قَومي من الأَزدِ... فذكر نحوَه[3].

[التحفة: ٣٢٤٨].

٥٧ـ صيامُ يومِ الأحَدِ

٢٧٨٨ـ أخبرنا كثيرُ بن عُبيدٍ الحِمصِيُّ، [قال: حدثنا][4] بقيَّةُ بن الوليدِ، عن عبد الله ابن المباركِ، عن عبد الله بن محمد بن عمرَ ـ وهو ابنُ عليٍّ ـ، عن أبيه، عن كُريبٍ

---

(١) انظر سابق ما قبله.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي بعده.

(٣) سلف قبله.

(٤) في (هـ): «عن».

أَنَّ ابنَ عباسٍ بعثَ إلى أمِّ سلمةَ وإلى عائشةَ يَسأَلُهُما: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ أن يصومَ من الأيامِ؟ فقالتا: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتى كانَ أكثرُ صَومِه يومَ السبتِ والأحدِ، ويقول: «هُما عيدانِ لأهلِ الكتابِ، فنحنُ نُحِبُّ أن نُخَالِفَهُم»(١).

[التحفة: ١٧٥٧٢و ١٨٢٠٩].

٢٧٨٩ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عبد الله بن محمد بن عمرَ بن عليٍّ، قال: حدثني أبي، عن كُرَيبٍ، قال:

أَرسلَني ابنُ عباسٍ وناسٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ إلى أُمِّ سلمةَ: أيُّ الأيامِ كان النبيُّ ﷺ أكثرَها صياماً؟ قالت: يومُ السبتِ والأحدِ، فأنكَروا عليَّ، وظَنُّوا أنِّي لم أحفَظْ، فَرَدُّوني، فقالت مثلَ ذلك، فأَخبَرتُهُم، فقاموا بأجمعِهم، فقالوا: إنَّا أرسلنا إليكِ في كذا وكذا، فزَعَمَ هذا أنَّكِ قُلتِ كذا وكذا، قالت: صَدَقَ، كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ يومَ السبتِ والأحَدِ أكثرَ ما يصومُ من الأيامِ، ويقول: «إنَّهما يوما عيدٍ للمشركينَ، فأنا أُحِبُّ أن أُخالِفَهُم»(٢).

[التحفة: ١٨٢٠٩].

٥٨ـ صومُ يومِ الاثنينِ

٢٧٩٠ـ أخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن مهديٍّ، قال: حدثنا مهديُّ بن ميمون، عن غَيْلانَ بن جريرٍ، عن عبد الله بن مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ

عن أبي قتادةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن صَومِ يومِ الاثنينِ، قال: «هُو يومٌ وِلِدتُ فيه، ويومٌ أُنزِلَ عليَّ فيه»(٣).

[التحفة: ١٢١١٨].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢١٦٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٥٠)
(٢) سلف في الذي قبله.
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٩٨).

٥٩ـ صومُ يومِ الأربعاءِ

٢٧٩١ـ أخبرنا أبو داودَ الحرانيُّ، قال: حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا ثابتٌ، قال: حدثنا هلالٌ ـ هو ابنُ خبَّابٍ ـ، عن عَريفٍ من عُرفاءِ قريش، قال:

حدثني أبي، أنَّه سَمِعَ من فِلْقِ فِي رسولِ اللهِ ﷺ، قال: «مَن صامَ رمضانَ وشوالاً والأربعاءَ والخميسَ، دَخَلَ الجنَّةَ»(١).

[التحفة: ٩٧٤٠].

٢٧٩٢ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ وأخبرنا أحمدُ بن يحيى، قالا: حدثنا أبو نُعيمٍ، قال: حدثنا هارونُ بن سلمانَ، قال: حدثني مسلمُ بن عبد الله القرشيُّ

أَنَّ أباه أخبَرَهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «صُمْ رمضانَ، والذي يَليه، وكُلَّ يومِ أربعاءٍ وخميسٍ، فإذا أنتَ قد صُمتَ الدَّهرَ».

وقال إبراهيمُ: مسلمُ بن عُبيد الله(٢).

[التحفة: ٩٧٤٠].

٢٧٩٣ـ أخبرنا عبدةُ بن عبد الله البصريُّ، قال: أخبرنا زيدٌ ـ وهو ابنُ حُبَابٍ ـ، قال: حدثني هارونُ بن سلمانَ أبو موسى مولى عَمرو بنِ حُرَيثٍ، قال: حدثنا عبيدُ الله ابن مسلمٍ القرشيُّ

عن أبيه، قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن الصيام ثلاثاً، قال: «صُمْ شهرَ رمضانَ، والذي يَليه، ويومَ الأربعاءِ والخميسِ، فإذا أنتَ قد صُمتَ الدَّهرَ، وأفطرتَ»(٣).

[التحفة: ٩٧٤٠].

٦٠ـ صومُ يومِ الخميس

وذكرُ الاختلافِ على يحيى بن أبي كثيرٍ في خَبرِ أُسامةَ فيه

٢٧٩٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى الصنعانيُّ البصريُّ، عن خالدٍ، قال: حدثنا

---

(١) انظر تخريج مابعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٣٢)، والترمذي (٧٤٨).

وسيأتي بعده، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

هشامٌ، عن يحيى،عن عمر[1]بن الحكم بنِ ثَوْبانَ، أَنَّ مولى قُدامةَ بن مَظْعونٍ حدَّثَـهُ، أنَّ مولى أُسامةَ قال:

كان أُسامةُ يَركَبُ إلى مالٍ له بوادي القُرى، فيصـومُ يـومَ الاثـنينِ والخميـسِ، قلتُ له: أتصومُ في السَّفرِ وقد كَبِرتَ؟ قـال: رأيـتُ رسـولَ الله ﷺ يصـومُ يـومَ الاثنينِ والخميسِ، قال: «إنَّ الأَعمالَ تُعرَضُ يومَ الاثنينِ والخميسِ»[2].

[التحفة: ١٢٦].

٢٧٩٥- أخبرنـا عبيـدُ الله بـن سـعيد السَّرَخْسـيُّ، قـال: حدثنـا معـاذُ بـن هشـامٍ الدَّستوائيُّ، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، قال: حدثني عُمرُ بـن الحكـمِ بـن ثَوْبانَ، أَنَّ مولى قدامةَ بن مَظْعونٍ حدثه، أنَّ مولى أُسامةَ بن زيدٍ حدثه

أَن أُسامةَ كان يَركَبُ إلى مالٍ له... وساقَ الحديث[3].

[التحفة: ١٢٦].

٢٧٩٦- أخبرني عبيدُ الله بن فَضَالَةَ، قال: أخبرنا محمدُ بن المبارك الصُّوريُّ، قـال: حدثنا معاويةُ بن سَلاَّم بن أَبي سَلاَّمٍ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، قال: حدثني مـولى قُدامـةَ ابنِ مَظْعون، أَن مولى أُسامةَ بن زيدٍ أَخبره

أَن أُسامةَ بنَ زيدٍ كان يصومُ يومَ الاثنينِ والخميسِ. نحوَه[4].

قال أَبو عبد الرحمن: وأَبو سلاَّمٍ اسمُه: مَمْطورٌ.

[التحفة: ١٢٦].

٢٧٩٧- ٢٧٩٨[5]- أخبرني محمـودُ بـن خـالدٍ، قـال: حدثنـا الوليـدُ، عـن أبـي

---

(١) في (هـ): «عمرو» وهو تحريف.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٣٦).

وسيأتي بعده برقم (٢٧٩٥)و(٢٧٩٦)و(٢٧٩٧)و(٢٧٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٤٤).

(٣) سلف تخريجه قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧٩٤).

(٥) ورد هذا الحديث مكرراً في (هـ)، فأعطيناه رقمين إشارة إلى ذلك، والصواب حذف المكرر منهـا كما حُذِفَ في الأصلين و (ت) و«التحفة».

عمرو، عن يحيى، عن مولى أسامةَ[1] بن زيدٍ

أَن أُسامة بن زيدٍ كان يصـومُ يـومَ الاثنـينِ والخميـسِ، ويُخبِرُ أَنَّ رسـولَ الله ﷺ كانَ يصومُهُما كذلك[2].

[التحفة: ١٢٦].

ذكرُ الاختلافِ على عاصمٍ في خبرِ عائشةَ في صَومِ الاثنينِ والخميسِ

٢٧٩٩- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبِ بن الشـهيد البصـريُّ، قـال: حدثنـا يحيى بنُ اليَمانِ، عن سفيانَ، عن عاصمٍ، عن المسيَّبِ بن رافعٍ، عن سَوَاءٍ الخزاعيِّ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ الاثنينِ والخميسَ[3].

[التحفة: ١٦١٤٠].

٢٨٠٠- أَخبرنا القاسمُ بن زكريا، قال: حدثنا حسينٌ،عن زائدةَ، عن عاصمٍ، عـن المسيَّبِ

عن حفصةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ الاثنين والخميسَ[4].

[المجتبى: ٤/٢٠٣، التحفة: ١٥٨١١].

٦١- تحريمُ صيامِ يومِ الفِطرِ ويومِ النَّحرِ وذكرُ اختلافِ الزهريِّ وسعيدِ بن عبد الله بن قارظٍ على أبي عُبيدٍ فيه

٢٨٠١- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ البصريُّ، قـال: حدثنـا خـالدٌ، عـن ابـن أبـي ذئبٍ، عن سعيدِ بن عبد الله بن قارِظٍ، عن أَبي عُبيدٍ، قال:

شَهِدْتُ عَليًّا وعثمانَ في يومِ النَّحرِ والفِطرِ يُصَلِّيـانِ، ثـم يَنصَرِفـانِ، فَيُذَكِّـرانِ

---

(١) في (هـ): «لأسامة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٩٤).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٦٨٥).

(٤) سلف بإسناده، وأتم منه برقم (٢٦٨٨).

النَّاسَ، وسَمِعتُهُما(١) يقولانِ: نَهى رسولُ اللهِ ﷺ عن صَومِ هذينِ اليومينِ(٢).
[التحفة: ١٠٣٣١].

٢٨٠٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أبي عبيدٍ مولى ابن أَزهَرَ

قال: شَهِدتُ العيدَ مع عمرَ بن الخطَّابِ، فبدأ بالصلاةِ قَبلَ الخُطبةِ، ثم قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن صيامِ هذينِ اليومينِ، أمَّا يومُ الفِطرِ؛ فيومُ فِطرِكُم من صيامِكُم، وأمَّا يومُ الأَضحى؛ فيومُ نُسُكِكُم(٣).
[التحفة: ١٠٦٦٣].

٢٨٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بن قُدامةَ المِصِّيصيُّ، عن جريرٍ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن سَهمٍ، عن قَزَعَةَ

عن أَبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا صومَ يومَ عيدٍ»(٤).
[التحفة: ٤٢٧٩].

ذكرُ الاختلافِ على قتادةَ في هذا الحديثِ

٢٨٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن قَزَعَةَ

عن أَبي سعيدٍ الخدريِّ، أَنَّ نبيَّ اللهِ ﷺ نَهى عن صومِ يومِ النَّحرِ(٥).
[التحفة: ٤٢٧٩].

٢٨٠٥ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا معاذُ بن هشامٍ، قال: حدثني أَبي،

---

(١) في (هـ): «وقد سمعتهما».
(٢) أخرجه البزار (٤٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٧.
وهو في «مسند» أحمد (٤٢٧).
(٣) أخرجه البخاري (١٩٩٠) و(٥٥٧١)، ومسلم (١١٣٧)، وأبو داود (٢٤١٦)، وابن ماجه (١٧٢٢)، والترمذي (٧٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٣)، وابن حبان (٣٦٠٠).
(٤) سيأتي تخريجه برقم (٢٨٠٦).
(٥) سيأتي تخريجه برقم (٢٨٠٦).

عن قتادةَ، عن قَزَعةَ

عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: نهى نبيُّ الله ﷺ عن صومِ يومِ الفِطرِ ويومِ النَّحرِ[1].

[التحفة: ٤٢٧٩].

٢٨٠٦- أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ - هو ابنُ زُريع -، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن قَزَعةَ

عن أبي سعيد، قال: نهى[2] رسولُ الله ﷺ عن صومِ يومينِ: صومِ يومِ النَّحرِ، ويومِ الفِطرِ[3].

[التحفة: ٤٢٧٩].

٢٨٠٧- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا حمادٌ، عن قتادةَ، عن أبي نَضْرةَ وعن بِشرِ بن حربٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن صومِ يومِ الفِطرِ ويومِ النَّحرِ[4].

قال أبو عبد الرحمن: بِشرُ بن حربٍ ضعيفٌ، وإنَّما أخرَجناه لِعلَّةِ الحديثِ، والصوابُ حديثُ سعيدٍ وهشامٍ. والله أعلم.

[التحفة: ٣٩٧٢].

٢٨٠٨- أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكينٍ - قراءةً عليهِ، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّانَ، عن الأعرجِ

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) في (هـ): «نهاني».

(٣) أخرجه البخاري (١١٩٧) و(١٨٦٤) و(١٩٩٥)، ومسلم ٧٩٩/٢ (١٤٠)، وابن ماجه (١٧٢١)، والترمذي (٣٢٦).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله برقم (٢٨٠٣) و(٢٨٠٤) و(٢٨٠٥).

وهو في «المسند» أحمد (١١٠٤٠)، وابن حبان (٣٥٩٩).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٤) سلف قبله.

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن صيامِ يومينِ: يومِ الفِطرِ، ويومِ الأَضحى[1].

[التحفة: ١٣٩٦٧].

٦٢- صومُ يومِ عرفةَ، والفضلُ في ذلك وذكرُ اختلافِ الناقلينَ لخَبرِ أَبي قتادةَ فيه

٢٨٠٩- أخبرنا عبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن إياسِ بن حَرمَلَةَ

عن أَبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صومُ عاشوراءَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الماضِيَةَ، وصومُ عَرَفَةَ يُكفِّرُ سَنتينِ: الماضِيَةَ، والمُستَقبَلَةَ»[2].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨١٠- أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن حَرملةَ بن إياسٍ

عن أَبي قتادةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال.... نحوَه[3].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨١١- أخبرنا عيسى بن محمدٍ الرَّمْليُّ أبو عُميرٍ، قال: حدثنا الفِرْيابيُّ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن أَبي الخليلِ، عن حَرْملةَ بن إياسٍ

عن أَبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ.... نحوَه[4]

[التحفة: ١٢٠٨٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٩٣)، ومسلم (١١٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٣٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٧٨٢٧) و(٧٨٣٢)، والحميدي (٤٢٩)، وعلي بن الجعد (١٨١٦) و(١٨١٧)، وابن أبي شيبة ٥٨/٣، وعبد بن حميد (١٩٤).

وسيأتي بعده برقم (٢٨١٠) و(٢٨١١) و(٢٨١٢) و(٢٨١٣) و(٢٨١٤) و(٢٨١٥) و(٢٨١٦) و(٢٨١٧) و(٢٨١٨) و(٢٨١٩) و(٢٨٢٠) و(٢٨٢١) و(٢٨٢٢)، وسيأتي موقوفاً برقم (٢٨٣٣) و(٢٨٣٤) و(٢٨٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٣٠)، وابن حبان (٣٦٣١) و(٣٦٣٢) والروايات متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

٢٨١٢- أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن أبي الخليلِ، عن حَرْملةَ، عن مولىً لأبي قتادةَ

قال [(١)]: وحدثنا معاويةُ، عن الثوريِّ، عن منصورٍ، عن أبي الخليلِ، عن حرملةَ بن إياسٍ، عن مولىً لأبي قتادةَ

عن أبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ ... نحوَه [(٢)].

[النكت: ١٢١٤٠].

٢٨١٣- أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن الـمَسْروقيُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا حسينُ ابن عليٍّ الجُعفيُّ، عن زائدةَ، عن منصورٍ، عن أبي الخليلِ، عن إياسِ بن حَرْملةَ السدوسيُّ

عن أبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صومُ يومِ عرفةَ كفارةُ سنتينِ: سنةٍ قبلَه وسنةٍ بعدَه، وصومُ يومِ عاشوراءَ كفارةُ سنةٍ» [(٣)].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨١٤- أخبرنا القاسمُ بن زكريا، قال: حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ، عن شَريكٍ، عن منصورٍ، قال: ذهبتُ أنا ومجاهدٌ إلى أبي الخليلِ

فذكر عن أبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صيامُ عرفةَ كفارةُ سنةٍ قبلَه وسنةٍ بعدَه» [(٤)].

[التحفة: ١٢٠٨٤].

٢٨١٥- أخبرنا محمدُ بن الـمُصفَّى، قال: حدثنا معاويةُ بن حفصٍ، عن الحكم بن هشامٍ، عن قتادةَ، عن أبي الخليلِ، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صومُ عرفةَ كفَّارةُ سنتينِ: سنةٍ ماضيةٍ

---

(١) القائل هو محمود بن غيلان شيخ المصنف.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

هذا الحديث أحاله المزي على ترجمة إياس بن حرملة في «التحفة» (١٢٠٨٠) و لم يذكره فيه، ولذلك ذكره الحافظ في «النكت».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩) من طريق إياس بن حرملة عن أبي قتادة.

وسنةٍ مُستَقبَلَةٍ، وصومُ عاشوراءَ كفارةُ سنةٍ»[1].

[التحفة: ١٢١٠٠].

٢٨١٦ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ المقرئ، قال: حدثنا سفيانُ، عن داودَ، عن [أبي][2] قَزَعَةَ، عن أبي الخليلِ، عن أَبي حَرْمَلَةَ

عن أَبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صومُ يومِ عاشوراءَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ، وصومُ[3] يومِ عَرَفَةَ يُكفِّرُ سنةً والتي تَليها»[4].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨١٧ـ أخبرنا مسعودُ بن جُوَيرِيَةَ المَوْصليُّ والحسينُ بن عيسى وهارونُ بن عبد الله، قالوا: حدثنا سفيانُ، عن داودَ بن شابورَ، عن أبي قَزَعَةَ، عن أبي الخليلِ، عن أَبي حَرمَلَةَ، عن أبي قتادةَ.

وقال هارونُ في حدِيثه: سَمِعناه من داودَ[5].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبيد[6] الله، قال: حدثنا الحسنُ بن بِشرٍ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أَبي الزبيرِ، عن أَبي الخليلِ، عن أَبي حَرمَلَةَ

عن أَبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صومُ عاشوراءَ كفَّارةُ سَنةٍ، وصومُ عَرَفَةَ كفارةُ سنتينِ: ماضِيةٍ ومُستَقبَلَةٍ»[7].

[قال أَبو عبد الرحمن: الحسنُ بن بِشرٍ ليس عندنا بالقَويِّ في الحديثِ][8].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨١٩ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، عن أبيه، قال: حدثنا همامٌ، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩) من طريق حرملة بن إياس عن أبي قتادة.

(٢) سقطت من النسخ الخطية، وإثباتها هو الصواب.

(٣) ليست في الأصلين، وأثبتناها من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩) .

(٦) في الأصلين: «عبد» وهو تحريف، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

(٧) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

(٨) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

قتادةَ، قال: حدثني أبو الخليلِ، عن حَرْمَلَةَ بن إياسٍ

عن أبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَعْدِلُ صومُ يومِ عرفةَ سنتينِ، وصومُ يومِ عاشوراءَ يعدِلُ سنةً»[1].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨٢٠- أخبرنا عَمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: قال لي عطاءٌ: يا همَّامُ، هذا حديثٌ جاءَنا من قِبَلِكُم: حدثني صالحٌ أبو الخليل، عن حرملةَ بن إياسٍ

عن أبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ نحوَهُ[2].

[التحفة: ١٢٠٨٠].

٢٨٢١- أخبرنا حاجبُ بن سليمانَ المَنبِجيُّ، عن وكيعٍ، عن ابن أبي ليلى، عن عطاءٍ، عن أبي الخليلِ

عن أبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صومُ عاشوراءَ كفارةُ سنةٍ، وصومُ عرفةَ كفارةُ سنتينِ: ماضيةٍ ومُستَقبَلَةٍ»[3].

[التحفة: ١٢٠٨٤].

٢٨٢٢- أخبرنا عبدُ الرحمن بن محمد بن سَلَّامٍ، قال: حدثنا محمدُ بن ربيعةَ، عن ابن أبي ليلى، عن عطاءٍ، عن أبي الخليلِ

عن أبي قتادةَ نحوَه[4].

[التحفة: ١٢٠٨٤].

٢٨٢٣- أخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ، عن أبي الخليلِ

عن أبي قتادةَ قولَه[5].

[التحفة: ١٢٠٨٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٠٩) من طريق إياس بن حرملة عن أبي قتادة.

(٥) سلف قبله مرفوعاً.

٢٨٢٤- أخبرني هلالُ بن العلاء بن هلال، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنـا عبيـدُ الله[١]، عن عبد الكريمِ، عن عطاءٍ، عن كَعبٍ نحوَه[٢].

[التحفة: ١٢٠٨٤].

٢٨٢٥- أخبرنا أحمدُ بن إبراهيمَ بن محمدٍ، قال: حدثنا أَبـو النَّضْـرِ، قـال: حدثنـا صَدَقَةُ، قال: حدثني عثمانُ بن الأسودِ، عن عطاءٍ ومجاهدٍ، قالا:

كنَّا نصومُ يومَ عرفةَ حتى قَدِمَ علينا عبدُ الكريم بن أبي المُخَـارِقِ، فأخبرَنـا أنَّ صَوْمَهُ كفارةٌ للسَّنَةِ الماضِيَةِ وأَجْرٌ للسَّنَةِ المُسْتَقْبَلَةِ.

قال عثمانُ: فلَقِيتُ عبدَ الكريم، فَلَقِيَني بمثلِ ذلك[٣].

[التحفة: ١٢٠٨٤].

٢٨٢٦- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنـا شعبةُ، عن غَيْلانَ بن جريرٍ، سمع عبدَ الله بن مَعْبَدٍ

عن أبي قتادةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن صومِ يومِ عرفةَ، قـال: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الماضِيَةَ والباقِيَةَ»[٤].

قال أبو عبد الرحمن: هذا أجودُ حديثٍ عندي في هذا البابِ. والله أعلم.

[المجتبى: ٤/٢٠٧، التحفة: ١٢١١٧].

٦٣- إفطارُ يومِ عرفةَ بعرفةَ
وذكرُ الاختلافِ على أيوبَ في خَبَرِ ابن عباسٍ فيه

٢٨٢٧- أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المِسْوَرِ الزهريُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن سعيدِ بن جُبَيرٍ، قال:

أتيتُ ابنَ عباسٍ يـومَ عرفـةَ، فوجَدتُـه يـأكلُ رُمَّانـاً، فقـال: ادْنُ فكُـل، لَعلَّـكَ

---

(١) وقع في الأصلين بعدها: «عن عبد الرحمن»، والمثبت من (هـ) و«التحفة» وهو الصواب.

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٢٨٠٩).

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٢٨٠٩).

(٤) سلف بإسناده برقم (٢٦٩٨)، وانظر تخريجه فيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

صائِمٌ؟! إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لم يَصُمْ هذا اليومَ[1].

[التحفة: ٥٤٤١].

٢٨٢٨- أخبرنا أحمدُ بن حربٍ المَوْصليُّ أخـو عليٍّ بـن حـربٍ، قـال: حدثنـا ابـنُ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ، قال:

أَتيتُ ابنَ عباسٍ بعرفةَ وهو يـأْكُلُ رُمَّانـاً، فقـال: أَفطَـرَ رسـولُ اللهِ ﷺ بعرفـةَ، فبَعثَتْ إليه أُمُّ الفَضلِ بلبنٍ، فشَرِبَه[2].

[التحفة: ٥٤٤١].

٢٨٢٩- أخبرني زيادُ بن أيوبَ دَلُّوَيْهِ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنـا أيـوبُ، عن عكرمةَ

عن ابن عباسٍ، قال: أَفطَرَ رسولُ اللهِ ﷺ بعرفـةَ، وبَعثَـتْ إليـه أُمُّ الفَضـلِ بلبنٍ، فشَرِبَهُ[3].

[التحفة: ٦٠٠٢].

٢٨٣٠- أخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ، أن ابنَ عباسٍ أَفطَرَ بعرفةَ، أُتي بِرُمَّانٍ، فأَكَلَ، قال:

وحدَّثتني أُمُّ الفَضلِ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَفطَرَ بعرفةَ، أَتَتْه بِلبنٍ، فَشَرِبَه[4].

[التحفة: ١٨٠٥٣].

٢٨٣١- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٨٢٩)، وانظر ما بعده.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه الترمذي (٧٥٠).

وسيأتي برقم (٢٨٣٤) و(٢٨٣٥)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٠)، وابن حبان (٣٦٠٥).

(٤) أخرجه البخاري (١٦٥٨) و(١٦٦١) و(١٩٨٨) و(٥٦٠٤) و(٥٦١٨) و (٥٦٣٦)، ومسلم (١١٢٣)، وأبو داود (٢٤٤١).

وسيأتي برقم (٢٨٣٢) و(٢٨٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٦٩)، وابن حبان (٣٦٠٦).

أن ابنَ عباسٍ أفطَرَ بعرفةَ، أُتِيَ[1] بِرُمَّانٍ، فأَكَلَهُ[2].

[التحفة: ٦٠٠٢].

٢٨٣٢- أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بن عيسى، عن حمَّادِ بن زيدٍ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ وسعيدٍ، عن ابن عباسٍ، أنَّه أفطَرَ بعرفةَ، أُتي برُمَّانٍ، فأَكَلَهُ، فقال:

حَدَّثَتْني أُمُّ الفَضلِ: أنَّ النبيَّ ﷺ أفطَرَ بعرفةَ، أُتِيَ بلبنٍ، فشَرِبَهُ[3].

[التحفة: ١٨٠٥٣].

٢٨٣٣- أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ الجُوْزجَانيُّ، قال: حدثنا أبو النعمان وسليمانُ بن حربٍ، قالا: حدثنا حمَّادُ بن زيدٍ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ، أن ابن عباسٍ. مِثْلَهُ سواءً[4].

[التحفة: ١٨٠٥٣].

٢٨٣٤- أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ

عن ابن عباسٍ، أنَّه دعا أخاه عُبيدَ الله يومَ عرفةَ إلى طعامٍ، فقال: إنِّي صائِمٌ، فقال: إنَّكُم أَهلُ بيتٍ يُقتَدى بكُم، رأيتُ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بحِلابِ لَبَنٍ في هذا اليومِ، فَشَرِبَ[5].

[التحفة: ٥٩٣٠].

٢٨٣٥- أخبرني إبراهيمُ بن الحسنِ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُريجٍ: قال عطاءٌ:

دعا عبدُ الله بنُ عباس الفضلَ بنَ عباس يومَ عرفةَ إلى الطعامِ، فقال: إنِّي صائِمٌ، فقال عبدُ الله: لا تَصُمْ، فإنَّ النبيَّ ﷺ قُرِّبَ إليه حِلابٌ فيه لَبَنٌ يومَ عرفةَ،

---

(١) في (هـ): «وأُتي».

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٢٨٢٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٨٣٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٣٠).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٨٢٩)، وانظر ما بعده.

وقوله: «بحلاب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحلاب: الإناء الذي يحلب فيه اللبن.

فشَرِبَ منه، فلا تَصُمْ، فإنَّ النَّاسَ يَستَنُّونَ بِكُم[1].

[التحفة: ٥٩٣٠].

٢٨٣٦- أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ الكَوْسَجُ - مَروَزِيٌّ - ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، عن شعبةَ، عن عمرو بن دينارٍ، عن أَبي السوداءِ[2]، قال:

سأَلتُ ابنَ عمرَ عن صومِ يومِ عرفةَ، فَنهاني[3].

[التحفة: ٨٥٧١].

٢٨٣٧- أَخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ وشعبةُ، عن عمرو بن دينارٍ، عن عطاءٍ، عن عُبيدِ بنِ عُميرٍ

أنَّ عمرَ كان ينهى عن صومِ يومِ عرفةَ[4].

٢٨٣٨- أَخبرنا أَحمدُ بنُ عثمانَ أَبـو الجـوزاءِ البصـريُّ، قـال: حدثنا المؤمَّـلُ بـن إسماعيلَ - كثيرُ الخطأ - ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن نافعٍ، قال:

سُئل ابنُ عمرَ عن صَومِ يومِ عرفةَ بعرفةَ، فقال: لم يَصُمْهُ رسـولُ اللهِ ﷺ ولا أَبو بكرٍ ولا عمرُ ولا عثمانُ[5].

[التحفة: ٧٥٠٧].

٢٨٣٩- أَخبرنا عليُّ بن حُجرٍ، قال: أَخبرنا سفيانُ وإسماعيلُ، عن ابن أَبي نَجيحٍ، عن أبيه

أن ابنَ عمرَ سُئِلَ عن صومِ يومِ عرفـةَ، فقـال: حَججْـتُ مـعَ النبيِّ ﷺ، فلـم يَصُمْهُ[6].

[التحفة: ٨٥٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٢٩)، وانظر ما قبله.

(٢) في الأصلين: «أبي السوار»، والمثبت من (هـ) و«التحفة» وهو الصواب.

(٣) سيأتي مرفوعاً برقم (٢٨٣٩).

(٤) سيأتي موقوفاً أيضاً برقم (٢٨٤٥).

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة» .

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٦) أخرجه الترمذي (٧٥١).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٥٠٨٠)، وابن حبان (٢٦٠٤).

٢٨٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن ابن أبي نَجيحٍ، عن أبيه، عن رجلٍ

عن ابن عمرَ، أنَّه سُئِلَ عن صَومِ يومِ عرفةَ، فقال: حَجَجْتُ[1] مَعَ رسولِ الله ﷺ، فلم يَصُمْهُ، ومعَ أبي بكرٍ، فلم يَصُمْه، ومع عمرَ، فلم يَصُمْهُ، ومع عثمانَ، فلم يَصُمْهُ. وأنا لا أَصومُهُ، ولا آمُرُكَ[2] ولا أَنْهاكَ، غيرَ[3] إن شِئتَ، فَصُمْ، وإن شِئتَ، فلا تَصُمْ[4].

[التحفة: ٨٥٧١].

٢٨٤١- أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمرُ، قال: قرأتُ على فُضيلٍ، عن أبي حَرِيزٍ[5]، أنَّه سَمِعَ سعيدَ بن جُبيرٍ يقول:

سأل رجلٌ عبدَ الله بن عمرَ عن صومِ يومِ عرفةَ، قال: كنَّا ونَحنُ معَ رسولِ الله ﷺ نَعدِلُه بصومِ سنةٍ[6].

قال أبو عبد الرحمن: أبو حَرِيزٍ ليسَ بالقويِّ، واسمُه: عبدُ الله[7] بن حسين، قاضي سِجِسْتان، وحديثُه هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[التحفة: ٧٠٦٦].

٢٨٤٢- أخبرنا القاسمُ بن زكريا بنِ دينارٍ، قال: حدثني زيدٌ[8]، قال: حدثني موسى بنُ عُلَيٍّ، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ عُقبَةَ بنَ عامرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يومُ عرفةَ ويومُ النَّحرِ وثلاثةُ

---

(١) في (هـ): «اخرجنا».

(٢) في (هـ): «ولا آمرك به».

(٣) في (هـ): «عنه».

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) تحرف في «التحفة» إلى: «جرير».

(٦) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٧) في الأصلين: «عبد الرحمن»، والمثبت من (هـ) و«التحفة» وهو الصواب.

(٨) في الأصلين: «يزيد»، والمثبت من (هـ) و«التحفة» وهو الصواب.

أيامِ التّشريقِ عيدُ أَهلِ الإسلامِ، هُنَّ أيامُ أَكلٍ وشُربٍ»[1].

[التحفة: ٩٩٤١].

٦٤ـ النهيُ عن صَومِ يومِ عرفةَ بعرفةَ

٢٨٤٣ـ أخبرنا سليمانُ بن مَعبَدٍ المَروَزيُّ، قال: حدثنا سليمانُ بن حربٍ، قال: حدثنا حَوشَبُ بن عَقيلٍ، عن مهديٍّ الهَجَرِيِّ، عن عكرمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صومِ يومِ عرفةَ بعرفةَ[2].

[التحفة: ١٤٢٥٣].

٢٨٤٤ـ أخبرنا عمرُو بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حَوشَبُ بن عَقيلٍ، عن مهديٍّ العَبدِيِّ، قال: حدثنا ـ وذَكَرَ عكرمةَ ـ

قال: دخلتُ على أبي هريرةَ، فسأَلْتُه عن صَومِ يومِ عرفةَ بعرفاتٍ، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صَومِ يومِ عرفةَ بعرفاتٍ[3].

[التحفة: ١٤٢٥٣].

٢٨٤٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حَوْشبٌ وشعبةُ، عن عمرو بن دينارٍ، عن عطاءٍ، عن عُبيدِ بن عُميرٍ، قال:

كان عمرُ ينهى عن صومِ يومِ عرفةَ[4].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٤١٩)، والترمذي (٧٧٣).

وسيأتي برقم (٣٩٨١) و(٤١٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٧٩)، وابن حبان (٣٦٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٤٠)، وابن ماجه (١٧٣٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٣١).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف برقم (٢٨٣٧).

٦٥- صيامُ يومِ النَّحرِ وما فيه

٢٨٤٦- أخبرنا الحسينُ بن عيسى، قال: حدثنا أزهَرُ، ثم ذَكَرَ كلمةً معناها: حدثنا ابنُ عونٍ، عن زيادِ بن جُبيرٍ

أنَّ ابنَ عمرَ[١] قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صومِ يومِ النَّحرِ[٢].

[التحفة: ٦٧٢٣].

٦٦- بَدْءُ صيامِ يومِ عاشوراءَ وذكرُ اختلافِ ألفاظِ النَّاقلينَ للخَبرِ فيه

٢٨٤٧- أخبرنا زيادُ بن أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: حدثنا أبو بِشرٍ، عن سعيد بن جُبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: لَمَّا قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، وَجَدَ اليهودَ يصومون يومَ عاشوراءَ، فَسُئِلُوا عن ذلك، فقالوا: هذا اليومُ الذي أَظهَرَ اللَّهُ فيه موسى وبني إسرائيلَ على فرعونَ، ونحن نَصومُهُ تعظيماً له، فقال رسولُ الله ﷺ: «نَحنُ أَولى بموسى مِنكُم» وأَمَرَ بِصيامِهِ[٣].

[التحفة: ٥٤٥٠].

٢٨٤٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن ابن سعيدِ بن جُبيرٍ، عن أبيهِ

عن ابن عباسٍ، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فوجَدَ اليهودَ يصومونَ يومَ عاشوراءَ، فسأَلَهُم: «ما هذا»؟ فقالوا: يومٌ أنجى اللهُ فيه موسى، وأَغرَقَ فيه

---

(١) في (ط): «ابن عباس» وهو تحريف.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٩٤) و(٦٧٠٥) و(٦٧٠٦)، ومسلم (١١٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٤٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٠٤) و(٣٣٩٧) و(٣٩٤٣) و(٤٦٨٠) و(٤٧٣٧)، ومسلم (١١٣٠) (١٢٧) و(١٢٨)، وأبو داود (٢٤٤٤)، وابن ماجه (١٧٣٤).

وسيأتي برقم (٢٨٤٨) و(٢٨٤٩) و(١١١٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٤).

فرعونَ، فصامَهُ موسى شُكراً لله، فنحن نصومُهُ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «فنحن أَحَقُّ بموسى، وأَولى بصيامِهِ» فصامَهُ، وأَمَرَ بصيامِهِ[1].

[التحفة: ٥٥٢٨].

٢٨٤٩- أخبرنا إسماعيلُ بنُ يعقوبَ الحرانيُّ الصَبيحيُّ، قال: حدثنا ابنُ موسى - وهو ابنُ أَعْيَنَ - قال: حدثنا أبي، عن الحارثِ - يعني ابنَ عُميرٍ - ، عن أيوبَ، عن عبد الله بن سعيد بن جُبيرٍ، عن أبيه

عن ابن عباسٍ نحوَه[2].

[التحفة: ٥٥٢٨].

٢٨٥٠- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، أَنَّ عِراكاً أخبره، أن عروةَ أخبرَهُ

عن عائشةَ، أَنَّ قُريشاً كانت تصومُ عاشوراءَ في الجاهِلية، ثم أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بصيامِهِ، فلما فُرِضَ رمضانُ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَن شاءَ، فليَصُمهُ، ومَن شاءَ، أفطَرَهُ»[3].

[التحفة: ١٦٣٦٨].

٢٨٥١- أخبرنا عبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن هشامٍ، قال: أخبرني أَبي

عن عائشةَ، قالت: كان يومُ عاشوراءَ يوماً تصومُهُ قُريشٌ في الجاهِليةِ، فكان رسولُ الله ﷺ يصومُهُ، فلما قَدِمَ المدينةَ، صامَهُ، وأَمَرَ بصيامِهِ، فَنَزَلَ صومُ رمضانَ، فكان رمضانُ هو الفريضةَ، فمن شاء، صامَ - يعني عاشوراءَ - ومن شاءَ، تَرَكَ[4].

[التحفة: ١٧٣١٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف برقم (٢٨٤٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٩٢) و (١٨٩٣) و (٢٠٠١) و (٢٠٠٢) و (٣٨٣١) و (٤٥٠٢) و(٤٥٠٤)، ومسلم (١١٢٥) و(١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦)، وأبو داود (٢٤٤٢)، وابن ماجه (١٧٣٣)، والترمذي (٧٥٣)، وفي «الشمائل» له (٣٠٩).

وسيأتي برقم (١٠٩٤٨) و(١٠٩٤٩).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠١١)، وابن حبان (٣٦٢١).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٨٥٢ـ أخبرني عمرو بنُ عثمانَ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أَبي، حدثنا شُعيبٌ، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني عروةُ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يـأمُرُ بصيامِ عاشوراءَ قَبلَ أَن يُفرَضَ رمضانُ، فلما فُرِضَ رمضانُ، كان مَن شاءَ صامَ عاشوراءَ، ومَن شاءَ، أفطرَ[١].

[التحفة: ١٦٤٧٠].

٢٨٥٣ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللّيثُ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، أَنَّه ذُكِرَ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ يومُ عاشوراءَ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «كان يوماً يصومُهُ أَهلُ الجاهِلِيةِ، فمَن أَحَبَّ مِنكُم أَن يَصُومَهُ، فليَصُمْهُ، ومن كَرِهَهُ، فَلْيَدَعْهُ»[٢].

[التحفة: ٨٢٨٥].

٢٨٥٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سلمةَ بن كُهَيلٍ، عن القاسمِ بن مُخَيمِرَةَ، عن أَبي عمَّارٍ

عن قَيسِ بن سعدٍ، قال: أَمَرَنا رسولُ اللهِ ﷺ بصيامِ عاشوراءَ قبلَ أَن يَنزِلَ رمضانُ، فلما نزلَ رمضانُ، لم يأمُرْنا، ولم يَنْهَنا[٣].

[التحفة: ١١٠٩٩].

٢٨٥٥ـ أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيعٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكمِ بن عُتَيبةَ، عن القاسمِ بن مُخَيمِرَةَ، عن عمرِو بن شُرَحبيل

عن قيسِ بن سعدٍ، قال: كُنَّا نصومُ عاشوراءَ، ونـؤدِّي زكاةَ[٤] الفِطرِ، فلمَّا نزلَ رمضانُ، ونزلَتِ الزكاةُ، لم نؤمَرْ به، ولم نُنْهَ عنه، وكنَّا نَفعَلُهُ[٥].

[المجتبى: ٥/٤٩، التحفة: ١١٠٩٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٩٢) و(٢٠٠٠) و(٤٥٠١)، ومسلم (١١٢٦) (١١٧) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠) و(١٢١)، وأبو داود (٢٤٤٣)، وابن ماجه (١٧٣٧)

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٣)، وابن حبان (٣٦٢٢) و(٣٦٢٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٩٨)، وانظر ما بعده.

(٤) في (هـ): «صدقة»

(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٢٩٧)، وانظر تخريجه برقم (٢٢٩٨) وانظر ما قبله.

٢٨٥٦- أخبرنا عمرُ بن إبراهيمَ أبو الآذان، قال: حدثنا عليُّ بن شُعيبٍ، قال: حدثنا أبو النَّضْرِ، قال: حدثنا الأَشْجَعِيُّ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله نحوَ: كُنَّا نصومُ عاشوراءَ، فلمَّا نَزَلَ رمضانُ، لم نؤمَرْ به، ولم نُنْهَ عنه، وكنَّا نَفعَلُهُ[1].

[التحفة: ٩٣٩٢].

٢٨٥٧- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال: سمعتُه[2] قال:

دَخَلَ الأَشعثُ بن قيسٍ على عبدِ الله يومَ عاشوراءَ وهو يَطعَمُ، قال: ادْنُه، فاطعَمْ، قال: إنِّي صائِمٌ، فقال عبدُ الله: كان هذا اليومُ[3]نصومُهُ قَبلَ رمضانَ، فإن شِئتَ أن تَطعَمْ، فادْنُه، فاطعَمْ[4].

[التحفة: ٩٣٩٢].

ذكرُ الاختلافِ على عُمارةَ بن عُميرٍ في خَبرِ عبد الله بن مسعودٍ في صومِ يومِ عاشوراءَ

٢٨٥٨- أخبرنا محمدُ بن العلاءِ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ ابن عُميرٍ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

دَخَلَ الأَشعثُ بن قيسٍ على عبد الله بن مسعودٍ يومَ عاشوراءَ وهو يَتَغَدَّى، فقال له عبدُ الله: يا أَبا محمدٍ، ادْنُ، قال: إنِّي صائِمٌ، اليومُ يومُ عاشوراءَ، قال: وهل تَدري ما كانَ يومُ عاشوراءَ؟ قال: وما كان؟ قال: يومٌ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٨٥٨).

(٢) رواية المزي ليس فيها: «سمعته» ولذا حكم عليه بالإرسال، أما روايتنا هذه، ففيها:« قال: سمعته» وهذا يعني أن إبراهيم سمعه من عبد الرحمن بن يزيد كما في الرواية السالفة.

(٣) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «يوماً».

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

كان يصومُهُ رسولُ الله ﷺ قبلَ أن ينزل رمضانُ، فلما نَزَلَ رمضانُ، تَرَكَهُ[1].

[التحفة: ٩٣٩٢].

٢٨٥٩ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني زُبيدٌ، عن عُمارةَ بن عُميرٍ، عن قيسِ بن السَّكَنِ

أَنَّ الأَشعَثَ بنَ قيسٍ دَخَلَ على عبد الله يومَ عاشوراءَ وهو يَأْكُلُ، فقال: ادْنُ، فكُلْ، قال: إنّي صائِمٌ، قال: كُنَّا نصومُهُ، ثُمَّ تُرِكَ[2].

[التحفة: ٩٥٤٢].

٢٨٦٠ـ أخبرنا أحمدُ بن حَرْبٍ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن منصورِ بن عبد الرحمن، عن الشعبيِّ، عن عَلْقَمَةَ، قال:

أَتيتُ ابنَ مسعودٍ فيما بينَ رمضانَ إلى رمضانَ، ما مِن يومٍ إلاَّ آتيه فيه، فما رأيتُه في يوم صائِماً إلا يومَ عاشوراءَ[3].

٢٨٦١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن أبي عُميسٍ، عن قيسِ بن مسلمٍ، عن طارقِ بنِ شهابٍ

عن أَبي موسى، قال: كان يومُ عاشوراءَ يوماً تصومُهُ اليهودُ، وتتّخِذُهُ عيداً، فلما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، أُخبِرَ بذلك، قال: «فصُومُوه أنتم»[4].

[التحفة: ٩٠٠٩].

خالفَهُ رَقَبَةُ

٢٨٦٢ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو الوليدِ[5]، قال: حدثنا أبو

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٠٣)، ومسلم (١١٢٧) (١٢٢) و(١٢٣) و(١٢٤).
وقد سلف في سابقيه، وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٠٢٤).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٠٥) و(٣٩٤٢)، ومسلم (١١٣١) (١٢٩) و(١٣٠).
وسيأتي بعده من حديث طارق بن شهاب.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٦٩)، وابن حبان (٣٦٢٧).

(٥) في الأصلين: «حدثنا الوليد»، والمثبت من (هـ) و(ت) و«التحفة» وهو الصواب.

عَوانةَ، عن رَقَبَةَ، عن قيسِ بن مسلمٍ

عن طارقِ بن شهابٍ، قال: كان يومُ عاشوراءَ لأهلِ يَثرِبَ، تَلبَسُ فيه النِّساءُ شارَتَهُنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خالِفوهُم، فصُومُوه»[1].

[التحفة: ٤٩٨٤].

٦٧ـ التأكيدُ في صيامِ يومِ عاشوراءَ

٢٨٦٣ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن عبد الرحمن بن المِنهالِ الخُزاعيِّ

عن عمِّه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأَسلَمَ: «صُوموا اليومَ» قالوا: إنَّا كنَّا قد أَكَلْنا، قال: «صوموا بقيَّةَ يَومِكُم» يعني يومَ عاشوراءَ[2].

[التحفة: ١٥٦٢٨].

خالفَهُ سعيدٌ

٢٨٦٤ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عبد الرحمن الخزاعيِّ

عن عمِّه، أنَّهم غَدَوْا على رسولِ الله ﷺ يومَ عاشوراءَ وقد أَصابوا مِن الغَداء، فقال لهم: «أَصُمتُمُ اليومَ»؟ قال: قلنا: قَد أَصبْنا من الغَداءِ، فأَمَرَنا أن نُتِمَّ بَقيَّةَ يومِنا، وقال لهم: «أَتِمُّوا بقيَّةَ يَومِكُم»[3].

[التحفة: ١٥٦٢٨].

٢٨٦٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بن بكرٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن عبد الرحمن بن سلمةَ الخُزاعيِّ

---

(١) سلف بنحوه قبله من حديث طارق بن شهاب، عن أَبي موسى.
وقوله: «شارتهن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لباسهن الحسن الجميل.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٤٧).
وسيأتي في لا حقيه.
وهو في «المسند» أحمد (٢٠٣٢٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٧٢) و(٢٢٧٣).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عمِّه، قال: غَدَونا على رسولِ الله ﷺ صَبيحةَ عاشوراءَ، فقال لنا: «أَصبَحتُم صياماً» ؟ قلنا: قد تَغَدَّينا يارسولَ الله، قال: «فصوموا بَقيَّةَ يومِكُم»[1].

[قال أبو عبد الرحمن: محمدُ بن بكرٍ ليس بالقويِّ في الحديثِ][2]

[التحفة: ١٥٦٢٨].

٢٨٦٦ـ أخبرنا محمدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني حُميدُ بن عبد الرحمن، قال:

سمعتُ معاويةَ بن أَبي سفيانَ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يومَ عاشوراءَ يقول: «إنِّي صائِمٌ، فمن شاءَ، فَلْيصم» وأَرسَلَ إلى أهلِ العَوالِيَ، فقال: «مَن أَكَلَ، فلا يأكُلْ، ومن لم يكنْ أكلَ، فَلْيُتِمَّ صَومَهُ»[3].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا الكلامُ الأخيرُ خطأٌ، لا نَعلَمُ أَنَّ أَحداً من أَصحابِ الزهريِّ تابَعَهُ عليه.

[التحفة: ١١٤٠٨].

خالفَهُ قتيبةُ

٢٨٦٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن، قال:

سمعتُ معاويةَ يومَ عاشوراءَ وهو على المنبرِ بالمدينةِ يقولُ: أَينَ علماؤُكُم يا أَهلَ المدينةِ؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في هذا اليومِ: «إنِّي صائِمٌ، فمن شاءَ مِنكُم أن يصومَ، فَلْيَصُمْ»[4].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا أَولى بالصوابِ من حديثِ محمدِ بن منصورٍ والكلامُ الآخرُ خطأٌ.

[المجتبى: ٤/٢٠٤، التحفة: ١١٤٠٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٦٣).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٩٢).

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٦٩٢).

٢٨٦٨ـ قرأتُ على أَحمدَ بن إبراهيمَ بن محمدٍ، عن ابن عائذٍ، قال: حدثنا يحيى ابنُ حمزةَ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ بن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال:

سَمعتُ معاويةَ، وصَعِدَ على هذا المِنبرِ، فقال: أينَ عُلماؤُكم؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لهذا اليوم: «هذا يومُ عاشوراءَ و لم يَكتُبِ اللهُ عليكم صيامَهُ وأَنا صائِمٌ »[1] فمنْ أَحبَّ منكُم أن يَصومَهُ، فَلْيَصُمْهُ، ومن كَرِهَ، فَلْيَدَعْهُ»[2].

قال أَبو عبد الرحمن : وهذا حديثٌ خطأٌ، لا نعلمُ أَنَّ أَحداً من أَصحابِ الزهريِّ قال في هذا الحديثِ: عن أَبي سلمةَ غيرَ هذا، والصوابُ: حُميدُ بن عبد الرحمَن.

[التحفة: ١١٤٥٥].

٢٨٦٩ـ أَخبرني أَحمدُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا وَهْبُ بن جريرٍ، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ النعمانَ يحدِّثُ، عن الزهريِّ، عن السائبِ بن يزيدَ

أَنَّه سَمِعَ معاويةَ يَخطُبُ على مِنبرِ النبيِّ ﷺ ، قال: يا أَهلَ المدينةِ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «هذا يومُ عاشوراءَ، و لم يُفرَضْ عليكم صيامُهُ وأَنا صائِمٌ، فمن أَحَبَّ أَن يصومَ، فَلْيَصُمْ»[3] ومن أَحَبَّ أَن يُفطِرَ، فَلْيُفطِرْ»[4].

قال أَبو عبد الرحمن: وهذا أَيضاً خطأٌ، والنعمانُ بن راشدٍ ضعيفٌ كثيرُ الخطإِ[5] عن الزهريِّ، ونظيرُه في الزهريِّ زَمْعَةُ بنُ صالحٍ.

[التحفة: ١١٤١٥].

٢٨٧٠ـ أخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابن شهابٍ، أَنَّ حُميدَ بن عبد الرحمن أَخبرَهُ

أَنه سَمِعَ معاويةَ يَخطُبُ النَّاسَ بالمدينةِ، يقول: يا أَهلَ المدينةِ، أَينَ عُلماؤُكم؟ إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:«إنَّ هذا يومُ عاشوراءَ، و لم يَكتُبِ اللهُ عليكم

---

(١) في (هـ): «صائمه»

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦٩٢) من طريق حميد بن عبد الرحمن عن معاوية

(٣) في (هـ): «فليصمه».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٩٢) من طريق حميد بن عبد الرحمن عن معاوية.

(٥) في (هـ): «الغلط»

صِيامَه، وإنِّي صائِمٌ» ـ معاويةُ يقولُ ذلك ـ «فمنْ أَحَبَّ أن يصومَ، فَلْيَصُمْ، ومن أَحَبَّ أن يُفطِرَ، فَلْيُفطِرْ»[1].

[قال أبو عبد الرحمن: وهذا هو الصوابُ][2].

[التحفة: ١١٤٠٨].

٢٨٧١ـ أخبرنا أحمدُ بن إبراهيمَ بن محمدٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ مَوْهَبٍ ـ ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقيلٍ، عن ابن شهابٍ، عن ابن سَنْدَر

عن رجالٍ منهُم، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِرجلٍ مِن أَسلَمَ مِن بَعدِ ما أَصبَحَ مِن يومِ عاشوراءَ: «اذهَبْ إلى قَومِكَ، فَمُرهُم، فليَصُوموا هذا اليومَ» قال الأَسْلميُّ: يا رسولَ اللهِ، أَرأَيتَ إن وجَدتُ أَحداً منهم تَغَدَّى؟ قال رسولُ الله ﷺ: «فلْيُتِمَّ صِيامَهُ»[3].

[التحفة: ١٥٦٩٥].

٦٨ـ أيُّ يومٍ يومُ عاشوراءَ

٢٨٧٢ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا معاويةُ بن عمرو ابن غَلَّابٍ، قال: حدثني الحَكَمُ بن الأعرجِ، قال:

أَتيتُ ابنَ عباسٍ في المسجدِ الحرامِ، فسأَلْتُه عن صيامِ عاشوراءَ، فقال: اعدُدْ، فإذا أَصبحْتَ يومَ التاسِعِ، فأَصبِحْ صائِماً، قلتُ: كذلك كانَ محمدٌ ﷺ يصومُ؟ قال: نعم، كذلك كان يصومُهُ[4].

[التحفة: ٥٤١٢].

٦٩ ـ صيامُ ستةِ أيامٍ من شوَّالٍ

٢٨٧٣ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حسانَ، قال: حدثنا يحيى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦٩٢).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) أخرجه مسلم (١١٣٣)، وأبو داود (٢٤٤٦)، والترمذي (٧٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٥). وابن حبان (٣٦٣٣).

ابن حمزةَ، قال: أخبرني يحيى بنُ الحارثِ، عن أبي أسماءَ الرَّحَبيِّ

عن ثوبانَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صيامُ شَهرِ رمضانَ بعشَرَةِ أشهُرٍ، وصيامُ ستةِ أيامٍ من شوالٍ بشَهرينِ، فذلك صيامُ سَنَةٍ»(١).

[التحفة: ٢١٠٧].

٢٨٧٤ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا محمدُ بن شُعيب بن شابورَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ الحارثِ، قال: حدثني أبو أسماءَ الرَّحَبيُّ

عن ثَوْبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «جعَلَ اللهُ الحَسنةَ بعَشرٍ، فشَهرٌ بِعشَرَةِ أَشهُرٍ، وستَّةُ أيامٍ بعدَ الفِطرِ تمامُ السَّنَةِ»(٢).

[التحفة: ٢١٠٧].

ذكرُ اختلافِ النَّاقلينَ لخبرِ أبي أيوبَ فيه

٢٨٧٥ـ أخبرنا أحمدُ بن يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ، عن حسنٍ ـ وهو ابنُ صالحٍ ـ، عن محمدِ بن عمرٍو اللَّيثيِّ، عن سعد بن سعيدٍ، عن عمرو بن ثابتٍ

عن أبي أيوبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ رمضانَ، ثُمَّ أَتبَعَهُ بِستٍّ من شَوَّالٍ، فقد صامَ الدَّهرَ كُلَّهُ»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ: عمرُ بن ثابتٍ.

[التحفة: ٣٤٨٢].

٢٨٧٦ـ أخبرنا خلاَّدُ بن أسلَمَ، قال: حدثنا الدَّراوَرْدِيُّ، عن صفوانَ بن سُليمٍ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧١٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤١٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٤٨) و(٢٣٤٩)، وابن حبان (٣٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٣٣)، وابن ماجه (١٧١٦)، والترمذي (٧٥٩).

وسيأتي بعده برقم (٢٨٧٦) و(٢٨٧٧) و(٢٨٧٩) و(٢٨٨٠) وسيأتي موقوفاً برقم (٢٨٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٣٧) و(٢٣٣٨) و(٢٣٣٩) و(٢٣٤٠) و(٢٣٤١) و(٢٣٤٣) و(٢٣٤٤) و(٢٣٤٥) و(٢٣٤٦)، وابن حبان (٣٦٣٤).

وسعدِ بن سعيدٍ، عن عمرَ بن ثابتٍ

عن أَبي أَيوبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ رمضانَ، وأَتبَعَهُ سِتًّا من شوَّالٍ، فكأَنَّما صامَ الدَّهرَ كُلَّهُ»(١).

[التحفة: ٣٤٨٢].

٢٨٧٧- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَمِ، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ ورقاءَ (٢)، عن سعد بن سعيدٍ، عن عمرَ بن ثابتٍ

عن أَبي أَيوبَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَن صامَ رمضانَ وستةً مِن شوالٍ، فكأَنَّما صامَ الدَّهرَ»(٣).

قال أَبو عبد الرحمن: سعدُ بن سعيدٍ ضعيفٌ، كذاك قال أَحمدُ بن حنبلٍ.

وهم ثلاثةُ إخوةٍ: يحيى بن سعيدِ بن قيسٍ، الثقةُ المأمونُ، أَحدُ الأَئمةِ، وعبدُ ربِّه بن سعيدٍ، لا بأسَ به، وسعدُ بن سعيدٍ ثالِثُهُم، ضعيفٌ.

[التحفة: ٣٤٨٢].

٢٨٧٨- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكمِ، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المُقرئُ، قال: حدثنا شعبةُ بن الحجاجِ، عن عبدِ ربِّه بن سعيدٍ، عن عمرَ بن ثابتٍ

عن أَبي أَيوبَ الأَنصاريِّ، أنه قال: من صامَ شهرَ رمضانَ، ثم أَتبَعَهُ سِتَّةَ أَيامٍ مِن شوالٍ، فكأَنَّما صامَ السَّنَةَ كُلَّها(٤).

[التحفة: ٣٤٨٢].

٢٨٧٩- أخبرنا هشامُ بنُ عمارٍ، عن صَدَقَةَ بنِ خالدٍ، قال: حدثنا عُتبةُ، قال: حدثنا عبدُ الملك بن أَبي بكرٍ، قال: حدثني يحيى بنُ سعيدٍ، عن عمرَ بن ثابتٍ، قال:

غَزَونا مع أَبي أَيوبَ، فصامَ رمضانَ، وصُمنا، فلما أَفطَرْنا، قامَ في النَّاسِ، فقال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «من صامَ رمضانَ، وصامَ ستَّةَ أيامٍ من

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) قوله: «ورقاء» لم يرد في «التحفة» ولعله سقط من المطبوع.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٨٧٥).

(٤) سلف في سابقيه، وسيأتي في لاحقيه مرفوعاً.

شوالٍ، كان كصيامِ الدَّهرِ»[1].

قال أَبو عبد الرحمن: عتبةُ بن أَبي حكيمٍ هذا ليس بالقَويِّ[2].

[التحفة: ٣٤٨٢].

٢٨٨٠ـ أَخبرني محمدُ بن عبد الكريمِ بن محمدِ بن عبد الرحمن بن حُوَيطِبِ بن عبد العُزَّى الحرَّانيُّ، قال: حدثني عثمانُ ـ وهو ابنُ عمرو الحرانيُّ ـ، قال: حدثنا عمرُ ـ يعني ابنَ ثابتٍ ـ، عن محمد بن المُنكَدِرِ

عن أَبي أَيوبَ الأَنصاريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ نحوَهُ[3].

[التحفة: ٣٤٨٧].

[قال أَبو عبد الرحمن: هذا الشيخُ رأَيتُ عندَه كُتُباً في غيرِ هذا، فإذا أَحاديثُه تُشبهُ أَحاديثَ محمد بن أَبي حُميدٍ، فقال: لا أَدري، أَكانَ سَماعُهُ من محمدٍ أَم كان سماعاً مِن أُولئِكَ المَشيَخَةِ؟ فأَمَّا الشيخُ، فكان يحدِّثُنا عنه، ولا يَذكُرُ محمدَ بن أَبي حُمَيدٍ، فإن كان تلكَ الأَحاديثُ أَحاديثَهُ عن أُولئِكَ المشيخَةِ، ولم يكن سمعهُ من محمدٍ، فهو ضعيفٌ ـ يعني عثمانَ ـ، ومحمدُ بن أَبي حُميدٍ ليس بشيءٍ في الحديثِ][4].

٧٠ـ صيامُ يومينِ من شوَّالٍ وذكرُ الاختلافِ على أَبي العلاءِ فيه

٢٨٨١ـ أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: أَخبرنا ثابتٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن عمرانَ. وسعيدٌ الجُرَيرِيُّ، عن أَبي العلاءِ، عن مُطَرِّفٍ

عن عمرانَ ـ وهو ابنُ حُصينٍ ـ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ: «هل صُمتَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٧٥).

(٢) وقع في (هـ): «عتبة بن أبي حكيم ضعيف».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٨٧٥) من طريق عمر بن ثابت، عن أبي أيوب

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

من سَرَرِ شعبانَ شيئاً»؟ قال: لا، قال: «إذا أفطَرتَ، فصُمْ يومينِ» وقال الجُرَيريُّ: «فصُمْ»(١).

[التحفة: ١٠٨٤٤و١٠٨٥٥].

٢٨٨٢ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي العلاءِ، عن مُطَرِّفٍ

عنِ عمرانَ بن حُصين، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «هل صُمتَ من سَرَرِ هذا الشَّهرِ شيئاً» ؟ قال: لا، قال: «فإذا أفطَرتَ ـ أو أفطَرَ النَّاسُ ـ، فصُمْ يومينِ». قال عمرٌو: حدثنا يحيى مرتينِ: مرَّةً عن مُطرِّفٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال لعمرانَ(٢) .

[التحفة: ١٠٨٥٥].

٢٨٨٣ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابن أبي عَديٍّ، عن التَّيميِّ، عن أبي العلاءِ، عن مُطَرِّفٍ

عن عِمرانَ نحوَه(٣).

[التحفة: ١٠٨٥٥].

٢٨٨٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمرُ، عن أبيه، قال: حدثنا أبو العلاءِ بن الشِّخِّير، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ... فذكَرَ نحوَه .

فقلت(٤) له: عمَّن يُحَدِّثُ هذا أبو العلاءِ؟ قال: سألتُ رجلاً من أهل

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٨٣)، ومسلم (١١٦١) (١٩٥) و(١٩٩) و(٢٠٠) و(٢٠١)، وأبو داود (٢٣٢٨).

وسيأتي بعده برقم (٢٨٨٢) و(٢٨٨٣)و(٢٨٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣٩)، وابن حبان (٣٥٨٧) و(٣٥٨٨).

وقوله: «هل صمت من سرر شعبان» ، قال ابن حجر في «الفتح» ٢٣١/٤: والسرر : بفتح السين المهملة، ويجوز كسرها وضمها جمع سرة. ويقال أيضاً: سرار بفتح أوله وكسره، ورجح الفراء الفتح، وهو الاستسرار، قال أبو عبيد والجمهور: المراد بالسرر هنا آخر الشهر، سميت بذلك لاستسرار القمر فيها، وهي ليلة ثمان وعشرين وتسع وعشرين وثلاثين.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٨٨١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٨٨١).

(٤) القائل هو : المعتمر.

بيتِه: عمَّن يُحَدِّثُ هذا أبو العلاءِ؟ فقال الرجلُ: عن عِمرانَ بن حُصينٍ، عن رسولِ الله ﷺ[1].

[التحفة: ١٠٨٦٨].

٧١ـ صيامُ العَشرِ والعَمَلُ فيه وذكرُ اختلافِ ألفاظِ النَّاقلينَ للخَبرِ فيه

٢٨٨٥ـ أخبرني عبدُ الله بن محمدٍ الضَّعيفُ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صائِماً في العَشرِ قَطُّ[2].

[التحفة: ١٥٩٤٩].

٢٨٨٦ـ أخبرنا عمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ لم يَصُمْ العَشْرَ قَطُّ[3].

[التحفة: ١٥٩٤٩].

٢٨٨٧ـ أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ بن حكيمٍ، قال: حدثنا أبو نُعيمٍ، قال: حدثنا حفصٌ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صائماً العَشْرَ قَطُّ[4].

[التحفة: ١٥٩٤٩].

٧٢ـ النهيُ عن صيامِ أيامِ التّشريقِ، وذكرُ اختلافِ الناقلينَ للخبرِ في ذلك

الاختلافُ على سليمانَ بن يسارٍ

٢٨٨٨ـ أخبرنا هنّادُ بن السَّرِيِّ، عن عَبْدةَ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن سليمانَ بن يسارٍ

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٨١).

(٢) أخرجه مسلم (١١٧٦)، وأبو داود (٢٤٣٩)، وابن ماجه (١٧٢٩)، والترمذي (٧٥٦).
وسيأتي بعده برقم (٢٨٨٦) و(٢٨٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٧)، وابن حبان (١٤٤١) و(٣٦٠٨).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٨٥).

عن حمزةَ الأسلميِّ، أنه رأى رجلاً يَتَّبَّعُ رحالَ النّاسِ بمِنًى أيامَ التشريقِ على جَمَلٍ، يقول: ألا لا تَصوموا هذه الأيامَ، فإنها أيامُ أكلٍ وشُربٍ، ورسولُ الله ﷺ بين أظهُرِهِم[1].

[التحفة: ٣٤٤٢].

خالفَهُ عبدُ الله بن أبي بكرٍ وسالمٌ أبو النَّضرِ

٢٨٨٩ـ أخبرنا العباسُ بن عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن سالمٍ أبي النَّضْرِ وعبد الله بن أبي بكرٍ، عن سليمانَ بن يسارٍ

عن عبدِ الله بن حُذافةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ أمَرَه أن يُنادِيَ في أيامِ التشريقِ «إنَّها أيامُ أكلٍ وشُربٍ»[2].

[التحفة: ٥٢٤٤].

أرسَلَهُ مالكٌ

٢٨٩٠ـ الحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي النَّضْرِ، عن سليمانَ بن يسارٍ

أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن صيامِ أيامِ مِنًى[3].

[التحفة: ٥٢٤٤].

أَسنَدَهُ بُكيرُ بن الأشجِّ على اختلافٍ من ابنه وعمرو عليه فيه

٢٨٩١ـ قال أبو عبد الرحمن: بَلَغَني عن ابن وَهْبٍ، عن مَخرَمَةَ بن بُكيرٍ، عن أبيه،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٣٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (٢٨٩٣) و(٢٨٩٤) و(٢٨٩٥) من طريق مسعود بن الحكم عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وسيأتي في الذي بعده مرسلاً.

والروايات متقاربة المعنى، ورواية مسعود بن الحكم لم يسم فيها الصحابي.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٣٥).

(٣) سلف قبله موصولاً.

قال: سمعتُ سليمانَ بن يسارٍ، أنه سَمِعَ الحَكَمَ الزُّرَقيَّ يقولُ:

حدَّثتْني أُمِّي: أنهُم كانوا مـعَ رسولِ الله ﷺ بمنًى، فسَمِعوا راكباً يَصرُخُ، يقول: ألا لا يَصومَنَّ أحدٌ، فإنَّها أيامُ أكلٍ وشُربٍ[1].

قال أبو عبد الرحمن: ما عَلِمتُ أنَّ أحداً تابَعَ مَخرَمَةَ على هذا الحديثِ على[2] الحَكَمِ الزُّرَقيِّ، والصوابُ: مسعودُ بن الحكمِ.

[التحفة: ١٠٣٤٢].

٢٨٩٢- أخبرنا أحمدُ بن الهيثمِ، قال: حدثنا حَرْمَلَةُ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني عمرٌو، أنَّ بُكَيراً حدَّثَهُ، عن سليمانَ بن يسارٍ، أنَّ مسعودَ بن الحكمِ حدَّثَهُ

عن أمِّه، قالت: مَرَّ بنا راكِبٌ ونحن بمنًى مع رسولِ الله ﷺ يُنادِي في النَّاسِ: لا تَصومُنَّ هذه الأيامَ، فإنَّها أيامُ أكلٍ وشُربٍ، فقالت أُختي: هذا عليُّ بن أبي طالبٍ، وقلتُ أنا: لا، بَل هو فلانٌ[3].

[التحفة: ١٠٣٤٢].

ذكرُ الاختلافِ على الزهريِّ

٢٨٩٣- أخبرنا محمدُ بن رافعٍ النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن مسعودِ بن الحكمِ

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، قال: أمَرَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ حُذافةَ أن يَركَبَ راحِلَتَهُ أيامَ منًى، فيصيحَ في النَّاسِ: «لا يصومُ أحَدٌ، فإنَّها أيامُ أكلٍ وشُربٍ» قال: ولقد رأيتُه على راحلتِه يُنادي بذلك[4].

[التحفة: ٥٢٤٤].

٢٨٩٤- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا شُعيبٌ، عن الزهريِّ، أنَّ مسعودَ بن الحكم قال:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٨٩٩) لتمام لفظه هناك، وانظر ما بعده.

(٢) في (هـ): «عن».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٢٨٩٩)، وانظر ما قبله.

(٤) سلف برقم (٢٨٨٩) من حديث عبد الله بن حذافة.

أخبرني بعضُ أصحابِ النبيِّ ﷺ، أنَّه رأى عبدَ الله بنَ حُذافةَ وهو يسيرُ على راحلَتِه في أيامِ التشريقِ يُنادي أهلَ مِنًى: «ألا لا يصومَنَّ هذه الأيامَ أحدٌ، فإنَّهنَّ أيامُ أكلٍ وشُربٍ» وذَكَرَ أنَّه بَعَثَهُ رسولُ الله ﷺ مُؤَذِّنًا[1] بذلك فِيهم[2].

قال أبو عبد الرحمن: الزهريُّ لم يَسمَعْ من مسعودِ بن الحكمِ.

[التحفة: ٥٢٤٤].

٢٨٩٥- أخبرنا كثيرُ بن عبيدٍ الحِمصيُّ، قال: حدثنا محمد بن حربٍ، عن الزُّبَيديِّ، عن الزهريِّ، أنه بَلَغَهُ، أنَّ مسعودَ بن الحكم

كان يُخبِرُ عن بعضِ علمائِهم من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ عبدَ الله بن حُذافةَ يَطوفُ بأهلِ مِنًى على ناقةٍ حمراءَ، يقول: «لا يصومَنَّ هذه الأيامَ أحَدٌ، فإنَّما هُنَّ[3] أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكرِ الله»[4].

[التحفة: ٥٢٤٤].

٢٨٩٦- أخبرنا أبو بكرِ بنُ إسحاقَ الصَّاغانِيُّ، قال: حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا صالحٌ، قال: حدثنا ابنُ شهابٍ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ عبدَ الله بنَ حُذافةَ[5] يطوفُ في مِنًى أن لا تَصُوموا هذه الأيامَ، فإنَّها أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكرِ الله[6].

[التحفة: ١٣١٧٥].

قال أبو عبد الرحمن: صالحٌ هذا هو ابنُ أبي الأخضرِ، وحديثُه هذا خطأٌ،

---

(١) في (هـ): «يؤذِّن».

(٢) سلف برقم (٢٨٨٩).

(٣) في (هـ): «هي».

(٤) سلف برقم (٢٨٨٩) وانظر سابقيه.

(٥) كذا في الأصلين، وفي (ت) لم يذكر اسم أبيه، وفي (هـ) - وهي رواية ابن حيويه التي اعتمدها المزي في «التحفة» -: «عبد الله بن رواحة» ولذلك ذكره المزي كما في (هـ): «عبد الله ابن رواحة» وهو خطأ، فإن عبد الله بن رواحة استشهد في موقعة مؤتة سنة ثمان للهجرة، ولم يشهد حجة الوداع مع النبي ﷺ.

(٦) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٦٤).

لا نَعلمُ أحداً قال في هذا: سعيدُ بن المسيَّبِ، غيرَ صالحٍ، وهو كثيرُ الخطأ، ضعيفُ الحديثِ في الزهريِّ، ونظيرُه محمدُ بنُ أبي حفصة، وكلاهما ضعيفٌ. ورَوْحُ بن عبادةَ ليس بالقويِّ عِندَنا .

٢٨٩٧ـ أخبرنا الحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسمِ، قال: أخبرني مالكٌ، عن ابن شهابٍ

أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ عبدَ الله بنَ حذافةَ يقولُ: «إنَّما هذه أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكرِ الله» يعني أيامَ مِنًى[١] .

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ يحيى بنُ سعيدٍ، عن يوسفَ بن مسعودِ بن الحكمِ.

٢٨٩٨ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّادِ بن زُغْبَةَ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن يوسفَ بن مسعودِ بن الحكمِ، عن جدَّتِه، أنها قالت:

بينَا نحنُ بمنًى إذ أقبَلَ راكبٌ، سَمِعْتُهُ ينادي: إنَّهُنَّ أيامُ أكلٍ وشُربٍ ـ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ـ قلتُ: مَن هذا ؟ قال: عليُّ بن أبي طالب[٢].

[التحفة: ١٠٣٤٢].

ذكرُ الاختلافِ على ابن إسحاقَ في هذا الحديثِ

٢٨٩٩ـ أخبرنا عمرانُ بن بكَّارٍ الحِمصيُّ، قال: حدثنا أحمدُ بن خالدٍ، قال: حدثنا محمدٌ، عن حَكيمِ بنِ حكيمٍ، عن مسعودِ بنِ الحكمِ الزُّرَقيِّ، قال: حدَّثتني أمِّي[٣] قالت:

---

(١) سلف قبله مسنداً، وانظر تخريج (٢٨٨٩).

هذا الحديث غير موجود في المطبوع من «التحفة» وهو ثابت في أصولها، وقد قال الأستاذ عبد الصمد شرف الدين في تعليقه على هذا الحديث من طبعته: «هذا الإسناد موجود في أصل المزي في مسند عبد الله ابن حذافة لكن للأسف إنه فات علينا عند الطبع».

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) في «التحفة»: «عن أبيه»، وهو خطأ.

لكأنِّي أنظُرُ إلى عليٍّ بن أَبي طالبٍ على بَغْلَةِ النبيِّ ﷺ البيضاءِ حينَ قامَ على شِعبِ الأَنصارِ وهو يقول: يا معشرَ المسلمينَ، إنَّ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّها ليسَتْ أيَّامَ صيامٍ، إنَّها أيامُ أَكلٍ وشُربٍ»[1].

[التحفة: ١٠٣٤٢].

٢٩٠٠ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعدِ بن إبراهيمَ بن سعدٍ، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدَّثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عبدُ اللهِ بن أَبي سلمةَ، عن مسعودِ بن الحكمِ، عن أمِّه، أنَّها حدَّثتْه، قالت:

كأنِّي أَنظُرُ إلى عليٍّ بن أَبي طالبٍ وهو على بغلةِ رسولِ الله ﷺ البيضاءِ حين وقَفَ على شِعبِ الأنصارِ، وهو يقولُ: أيُّها الناسُ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّها ليستْ بأيامِ صيامٍ، إنَّما هيَ أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكرٍ»[2].

[التحفة: ١٠٣٤٢]

٢٩٠١ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدةُ بن سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثني مَن سَمِعَ عبدَ الله بن أَبي سلمةَ ـ ولا أُرانـي إلا سَمِعتُهُ منه ـ يحدِّثُ عن مسعود بن الحكمِ، عن أمِّهِ، قالت:

كأنِّي أنظُرُ إلى عليٍّ بن أَبي طالبٍ على بغلةِ رسولِ الله ﷺ البيضاءِ يقول: يا أَيها الناسُ، إنَّ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَيامَ التشريقِ أيامُ أكلٍ وشُربٍ، ليسَ بأَيامِ صيامٍ»[3].

[التحفة: ١٠٣٤٢].

خالَفَهُ ابنُ الهادِ

٢٩٠٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدَّثنا اللَّيثُ، عن ابن الهادِ، عن عبد اللهِ بن

---

(١) أخرجه أبويعلى (٤٦١)، وابن خزيمة (٢١٤٧)، والحاكم ١/٤٣٤-٤٣٥.

وسيأتي بعده برقم ٢٩٠٠ و٢٩٠١، وقد سلف برقم ٢٨٩١ و٢٨٩٢ و٢٨٩٨، وانظر تخريج (٢٩٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٠٨).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٨٩٩).

أَبي سلمةَ، عن عمرِو بن سُليم الزُّرَقِيِّ، عن أُمِّهِ، قالت:

بَيْنا نحنُ بِمِنًى إذا عليٌّ بن أبي طالبٍ على جملٍ يقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ هذه أَيامُ طُعْمٍ وشُرْبٍ، فلا يَصُمْ أَحَدٌ»(١).

[التحفة: ١٠٣٤٢].

الاختلافُ على حبيبٍ

٢٩٠٣ــ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدَّثنا خالدٌ، قال: حدثنا عبدُالرحمن ــ وهو المسعوديُّ ــ، قال: أنبأني حبيبُ بن أبي ثابتٍ، عن نافعِ بن جُبيرٍ، عن بِشرِ بن سُحَيْمٍ

عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، أَنَّ منادِيَ رسول الله ﷺ خَرَجَ في أَيامِ التشريقِ، فقال: «إنَّه لا يَدخُلُ الجنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسلِمَةٌ، أَلا وإنَّ هذه الأيامَ أَيامُ أَكلٍ وشُربٍ»(٢).

[التحفة: ١٠٠٢٧].

٢٩٠٤ــ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبٍ، عن نافعِ بنِ جُبيرٍ

عن بِشرِ بن سُحيمٍ، قالَ: خَطَبَ النبيُّ ﷺ في أَيامِ الحجِّ، فقال: «إنَّه لا يدخُلُ الجنةَ إلا نفسٌ مُسْلِمَةٌ، وإنَّها أَيامُ أَكلٍ وشُربٍ»(٣).

[التحفة: ٢٠١٩].

٢٩٠٥ــ أخبرنا يوسفُ بن عيسى، قال: أَخبرنا الفضلُ بن موسى، قال: أخبرنا يزيدُ ــ وهو ابنُ زياد بن أبي الجَعْدِ ــ، عن حبيبِ بن أبي ثابتٍ

---

(١) أخرجه الشافعي في «الرسالة» (١١٢٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) صفحة ٢٥٦ـ ٢٥٧.
وانظر تخريج رقم (٢٨٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٥٦٧).

(٢) سلف قبله، وانظر تخريج (٢٨٩٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٧٢٠).
وسيأتي بعده برقم (٢٩٠٥) و (٢٩٠٦) و (٢٩٠٧) و (٢٩٠٨)، وبرقم (٢٩٠٩) و(٢٩١٠) مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٢٩).

عن بشرِ بن سُحَيمٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المِنبرِ يقولُ: «لا يَدخُلُ الجنَّةَ إلا مسلِمٌ، وإنَّ هذه أيامُ أكلٍ وشربٍ» - أيام التشريقِ -[1].

[التحفة: ٢٠١٩].

٢٩٠٦- أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا أبو النعمانِ الحكم بن عبد الله، قال: حدثنا شعبةُ، عن حبيبٍ، قال: سمعتُ نافعَ بن جُبيرٍ

يحدِّثُ عن بِشرِ بن سُحيم، أنَّ النبيَّ ﷺ أمره أن ينادِيَ أيَّامَ[2] التَّشريقِ: «إِنَّها أيَّامُ أكلٍ وشُربٍ، وإِنَّ الجَنَّةَ لا يَدخُلُها إلا مُؤمنٌ»[3].

[التحفة: ٢٠١٩].

٢٩٠٧- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن نافعِ بن جُبيرٍ

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه بَعَثَ بشرَ بن سُحيمٍ، فأَمرَه أن يناديَ: «إِنَّه لا يَدخُلُ الجنَّةَ إلا نفسٌ مُؤمنةٌ، وإِنَّها أيَّامُ أكلٍ وشُربٍ» يعني أيامَ التشريقِ[4].

[التحفة: ٢٠١٩].

٢٩٠٨- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن عمرٍو، عن نافعِ بن جبيرِ ابن مُطعِمٍ

عن بشرِ بن سُحيم، أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَه أن يناديَ أيامَ التشريقِ: «إنَّه لا يَدخُلُ الجنةَ إلا مؤمنٌ، وهي أيامُ أكلٍ وشُربٍ»[5].

[المجتبى: ٨/١٠٤، التحفة: ٢٠١٩].

٢٩٠٩- أخبرنا به قتيبَةُ بن سعيدٍ مرَّةً أُخرى، قال: حدثنا حمادٌ، عن عمرٍو، عن نافعٍ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في (هـ): «في أيام».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٠٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٠٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٩٠٤).

أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ منادياً... مرسلٌ[1].

[التحفة: ٢٠١٩].

٢٩١٠ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا داودُ، عن عمروٍ، قال:

أرسَلَ النبيُّ ﷺ رجلاً يُقال له: بِشرٌ أيامَ مِنًى، فأذَّن ... وساقَ الحديثَ[2].

[التحفة: ٢٠١٩].

٢٩١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاقِ، قال: أخبرَنا مَعْمَرٌ، عن عاصمٍ[3]، عن المُطَّلبِ، قال: دعا أعرابيًّا إلى طعامِه وذلك بعدَ يومِ النحرِ بيومٍ، فقال الأعرابيُّ: إنِّي صائِمٌ، فقال:

إنِّي سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرٍو يقولُ: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن صيامِ هذه الأيامِ[4].

[التحفة: ٨٩٣٨].

٢٩١٢ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عاصمٍ، عن ابن جُريجٍ، عن سعيدِ بن كثيرٍ، عن جعفرِ بنِ المُطَّلبِ

أنَّ عبدَ الله بن عمرٍو دَخَلَ على عمرِو بن العاص وهو يتغَدَّى، فقال: هَلُمَّ، فقال: إنِّي صائِمٌ، ثم دخلَ عليه مَرَّةً أُخرى، فقال: هَلُمَّ، قال: إنِّي صائِمٌ، قال: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّها أيَّامُ أَكلٍ وشُربٍ» يعني أيامَ التَّشريقِ[5].

[التحفة: ١٠٧٣٢].

---

(١) سلف قبله موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٢٩٠٤).

(٢) سلف برقم (٢٩٠٤) موصولا، وانظر ما قبله.

(٣) في الأصلين: «معمر، عن جعفر بن المطلب» وهو خطأ، والمثبت هو الصواب كما في (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٤) أخرجه عبد بن حميد (٨٣٠) عن عبد الرزاق، به، وابن خزيمة (٢١٤٨) عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، به سنداً ومتناً، ولكن وقع عندهما «عبد الله بن عُمر» بدل: «عبد الله بن عَمرو» وهو مجوَّد عندنا في الأصول: «عبد الله بن عَمرو» وقد أورده المزي في مسند عبد الله بن عَمرو، وسيأتي حديث ابن عمر برقم (٢٩١٥). وسيأتي بنحوه برقم (٢٩١٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٤١٨).

وسيأتي بعده

وهو في «المسند» أحمد (١٧٧٦٩).

٢٩١٣ـ أخبرني أَحمدُ بن بكَّارٍ، قال: حدثنا مَخلَدٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني سعيدُ بن كثيرٍ، أَنَّ جعفرَ بن المُطَّلبِ أَخبَرَه، أَنَّ عبدَ الله بنَ عَمرو بن العاص دخَلَ على

عَمرو بن العاصِ في أيامِ مِنًى، فدعاهُ إلى الغَداءِ، فقال: إنِّي صائمٌ، ثم الثانيةَ، فكذلكَ، ثم الثالثةَ، فقال: لا، إلا أن تكونَ سمِعتَهُ من رسولِ الله ﷺ، قال: فإنِّي سمِعتُهُ من رسولِ الله ﷺ[1].

[التحفة: ١٠٧٣٢].

٢٩١٤ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَبدةَ، قال: حدثنا حسينٌ ـ هو الأشقرُ ـ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أَشعثَ بن سُليمٍ ـ هو أَشعثُ بن أَبي الشعثاء ـ، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «أيامُ التَّشريقِ أيامُ أكلٍ وشُربٍ وصلاةٍ، فلا يصومَنَّها أَحدٌ»[2].

[التحفة: ٨٦٥٣].

خالفَهُ إبراهيمُ بنُ مُهاجرٍ،رواه عن أبي الشعثاءِ، عن ابن عمرَ

٢٩١٥ـ أَخبرنا هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا حسينٌ الجُعفيُّ، عن زائدةَ، عن إبراهيمَ بن مُهاجرٍ، عن أَبي الشعثاءِ

عن ابن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «هذه أَيامُ طُعْمٍ وذِكْرٍ» يعني أَيامَ التشريقِ[3].

[التحفة: ٧٠٩٢].

٧٣ـ صيامُ المُحَرَّمِ

٢٩١٦ـ أَخبرنا هلالُ بن العلاءِ بن هلالٍ، قال: حدثني أَبي، قال: حدَّثني عبيدُ الله، عن عبد الملك

(١) سلف قبله.

(٢) انظر ما سلف بنحوه برقم (٢٩١١).

(٣) أخرجه محمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩٧٠).

عن جُندُبِ بن سفيانَ البَجَلِيِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ: «أفضلُ الصِّيامِ بعدَ شهرِ رمضانَ شهرٌ تَدعونَه المُحَرَّمَ»(1).

[التحفة: ٣٢٦٦].

٢٩١٧ـ أخبرنا محمدُ بن قدامةَ، قال: حدثني جريرٌ، عن عبد الملك بن عُمَيرٍ، عن محمد بن المُنتشِرِ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ ـ رَفَعه ـ، قال: «أفضلُ الصيامِ بعدَ شهرِ رمضانَ شهرُ الله المُحَرَّمُ»(2).

[التحفة: ١٢٢٩٢].

٢٩١٨ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا زائدةُ، عن عبد الملكِ بن عُميرٍ، عن محمد بن المُنْتَشِرِ، عن حُميد بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الصلاةِ أفضَلُ بعدَ المكتوبةِ؟ قال: «الصلاةُ في جوفِ الليلِ» قيل: أيُّ الصيامِ أفضَلُ بعدَ رمضانَ؟ قال: «شَهرُ اللهِ الذي تدعونَهُ المُحَرَّمَ»(3).

[التحفة: ١٢٢٩٢].

٢٩١٩ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشرٍ، عن حُميدِ بن عبد الرحمنِ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفضلُ الصِّيامِ بعدَ شهرِ رمضانَ شَهرُ اللهِ المُحَرَّمُ»(4).

[المجتبى: ٣/٢٠٦، التحفة: ١٢٢٩٢].

٧٤ـ صيامُ شعبانَ

٢٩٢٠ـ أخبرني عليُّ بن حُجرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن محمدٍ، عن أبي سلمةَ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣١٤)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣١٤)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) سلف بإسنادِه، وأتم منه برقم (١٣١٤).

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ حتى نقولَ: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: لا يصومُ. ولم أرَهُ في شهرٍ أكثرَ منه صياماً في شعبانَ، كان يصومُ شعبانَ إلا قليلاً، بل كانَ يصومُ شعبانَ كُلَّهُ[1].

[التحفة: ١٧٧٥٧].

٢٩٢١- أخبرنا عبدُ الله بن محمدٍ الضَّعيفُ، قال: حدثنا زيدٌ - وهو ابنُ الحُبَابِ -، قال: حدثنا نوحُ بن أبي بلالٍ، قال: حدثني زيدُ بن أبي عتَّابٍ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن، قال:

سألتُ عائشةَ عن صومِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كانَ أكثرَ صومِه بعد شهرِ رمضانَ شعبانُ عامَّتَهُ أو كُلَّهُ[2].

[التحفة: ١٧٧٠٨].

٢٩٢٢- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالحٍ، أن عبدَ الله بنَ أبي قَيْسٍ حدَّثه

أنَّه سمعَ عائشةَ تقولُ: كانَ أحبَّ الشهورِ إلى رسولِ الله ﷺ أن يصومَهُ شعبانُ، كان يَصِلُهُ برمضانَ[3].

[المجتبى ٤/١٩٩، التحفة: ١٦٢٨٠].

٢٩٢٣- أخبرنا عبدُ الرحمن بن محمدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ ربيعةَ، عن أبي عُميسٍ - واسمهُ عتبةُ بن عبد الله -، عن العلاءِ بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انتصَفَ شعبانُ، فكُفُّوا عن الصومِ»[4].

قال لنا أبو عبد الرحمنِ: لا نعلَمُ أحداً روى هذا الحديثَ غيرَ العلاءِ بن عبد الرحمن.

[التحفة: ١٤٠٩٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٨)، وانظر ما بعده.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤٩٨)، وانظر ما قبله.
(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٦٧١).
(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٣٧)، وابن ماجه (١٦٥١)، والترمذي (٧٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٩٧٠٧)، وابن حبان (٣٥٨٩) و(٣٥٩١).

٧٥- صومُ الحيِّ عن الميت

وذكرُ اختلافِ الناقلينَ للخبر في ذلك

٢٩٢٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ - وهو ابنُ القاسمِ، كوفيٌّ - ، عن الأعمشِ، عن مسلمٍ البَطِينِ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنَّ أمِّي ماتَتْ وعليها صومُ شَهرٍ، أَفأصومُ عنها؟ فقال: «أرأيتَ لو كان عليها دَينٌ، أَكنتَ تَقضيهِ»؟ قال: نعم، قال: «فدينُ اللهِ أَحقُّ أن يُقضى»[1].

[التحفة: ٥٦١٢].

٢٩٢٥- أخبرنا القاسمُ بن زكريا، قال: حدثنا حسينُ بن علي الجُعْفيُّ، عن زائدةَ، عن سليمانَ الأعمشِ، عن مسلمٍ، عن سعيدٍ

عن ابن عباسٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أمِّي ماتَتْ وعليها صومُ شهرٍ، أَفأَقْضيهِ عنها؟ قال: «لو كان على أُمِّكَ دينٌ، كنتَ قاضِيَهُ عنها»؟ قال: نعم، قال: «فدينُ الله أحَقُّ أن يُقضى».

قال سليمانُ: فقال الحكمُ وسلمةُ بن كُهيلٍ، ونحنُ جميعاً جلوسٌ حيثُ حدَّثَ مسلمٌ بهذا الحديثِ، فقالا: سَمِعنا مجاهداً يذكُرُها[2] عن ابن عباسٍ[3].

[التحفة: ٥٦١٢].

٢٩٢٦- أخبرنا عبدُ الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا أبو خالدٍ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن سلمةَ والحكمِ ومُسلمٍ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ وعطاءٍ ومجاهدٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: جاءَتِ امرأَةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: إنَّ أُختي ماتَتْ وعليها صيامُ شهرَينِ مُتَتابِعَينِ، قال: «أرأيتِ لو كانَ على أُختِكِ دينٌ، أَكُنتِ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٢٩٢٦).

(٢) كذا في الأصول، وفي مصادر التخريج: «يذكر هذا».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

تقضِينَه» ؟ قالت: نَعم، قال: «فحقُّ اللهِ أَحَقُّ» [1].

[التحفة: ٥٦١٢].

٢٩٢٧- أخبرنا الحسينُ بنُ منصور النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن مَغْراءَ، عن الأعمشِ، عن مسلمٍ البَطينِ، عن سعيدِ بن جُبيرِ، عن ابنِ عباسٍ

وعن سلمةَ بن كُهيلٍ، عن مجاهدٍ، عن ابنِ عباسٍ

وعنِ الحكمِ بنِ عُتيبةَ، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه أَتَتْهُ امرأةٌ، فقالتْ: إنَّ أُمِّي ماتَتْ وعليها صومُ شهرٍ، أفأَقضيهِ عنها؟ قال: «أرأَيتِ لو كان عليها دينٌ، أكنتِ تقضينَه»؟ قالت: نعم، قال: «فدَينُ اللهِ أَحَقُّ أن يُقضى» [2].

[التحفة: ٥٦١٢].

٢٩٢٨- أخبرنا عمرو بنُ يحيى بنِ الحارثِ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ أبي شُعيبٍ، قال: حدثنا موسى بنُ أَعْيَنَ، عن الأعمشِ، عن مسلمٍ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنَّ أُمِّي ماتَتْ وعليها صومُ شهرٍ، أفأَقضي عنها؟ قال: «أَرأَيتَ لو كان عليها دَينٌ، أكنتَ تَقضيهِ؟ فدينُ اللهِ أَحقُّ أَن يُقضى».

قال سليمانُ: وحدَّثَنيه سلَمةُ بن كُهيلٍ والحكمُ بمثلِ ذلك عن ابنِ عباسٍ [3].

[التحفة: ٥٦١٢].

٢٩٢٩- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينارٍ، قال: حدثنا زكريا بنُ عَدِيٍّ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله، عن زيدٍ، قال: حدثنا الحكمُ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٥٣)،ومسلم (١١٤٨) (١٥٤) و(١٥٥)، وأبو داود (٣٣٠٨) و(٣٣١٠)، وابن ماجه (١٧٥٨)، والترمذي (٧١٦) و(٧١٧).

وسيأتي بعده برقم (٢٩٢٧) و(٢٩٢٨) و(٢٩٢٩) و(٤٧٣٩)، وقد سلف قبله برقم (٢٩٢٤) و (٢٩٢٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٦١)، وابن حبان (٣٥٣٠) و(٣٥٧٠).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٢٦).

عن ابن عباسٍ، أَنَّ امرأَةً جاءَتْ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: إنَّ أُمِّي ماتَتْ وعليها صومُ نذرٍ، أَفأَصومُ عنها؟ قال: «أَكنتِ قاضيةً عن أُمِّكِ دَيناً لو كان عليها»؟ قالت: نعم، قال: «فصومي عن أُمِّكِ»[1].

[التحفة: ٥٦١٢].

قال أبو عبد الرحمنِ: وروى أَيوبُ بنُ موسى، عن عطاءٍ، عن ابن عباسٍ: لا يصومُ أَحدٌ عن أَحدٍ.

٢٩٣٠ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ ، قال: حدثنا حجَّاجٌ الأَحولُ، قال: حدثنا أَيوبُ بنُ موسى، عن عطاءِ بن أبي رباحٍ

عن ابن عباسٍ، قال: لا يُصَلِّي أَحدٌ عن أَحدٍ، ولا يصومُ أَحدٌ عن أَحدٍ، ولكن يُطعِمُ عنه مكانَ كلِّ يومٍ مُدًّا مِن حِنطَةٍ[2].

[التحفة: ٥٨٨٦].

٧٦ـ صومُ الوليِّ عن الميتِ

٢٩٣١ـ أَخبرنا عليُّ بنُ عثمانَ الحرانيُّ النُّفَيليُّ وإسماعيلُ بن يعقوبَ الحرانيُّ الصَّبيحيُّ، قالا: حدثنا ابنُ موسى ـ وهو محمدُ بن موسى بن أَعينَ الحرانيُّ ـ، قال: حدثني أَبي، عن عمرو بن الحارثِ، عن عُبيد الله بن أَبي جعفرٍ، أَنَّ محمدَ بن جعفرٍ حدثه، عن عروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن ماتَ وعليهِ صيامٌ، صامَ عنه وليُّهُ»[3].

[التحفة: ١٦٣٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٢٦).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧)، وأبو داود (٢٤٠٠) و(٣٣١١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٩٧) و(٢٣٩٨) و(٢٣٩٩)، وابن حبان (٣٥٦٩).

٧٧ - صومُ المرأةِ بغيرِ إذن زوجِها
وذكرُ الاختلافِ على أبي الزنادِ في خبر أبي هريرةَ فيه

٢٩٣٢- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ وعبدُ الرحمنِ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزنادِ، عن موسى بن أبي عثمانَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصومُ المرأةُ وزوجُها حاضِرٌ إلا بإذنِه»(١).

[التحفة: ١٣٣٩٠].

٢٩٣٣- أخبرني محمدُ بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو اليَمانِ، قال: أخبرنا شُعيبٌ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ للمرأةِ أن تصومَ وزوجُها شاهدٌ إلا بإذنِه»(٢).

[التحفة: ١٣٧٢٩].

٧٨ - صومُ الرجلِ مع زَوجتِه، وحَقُّها في ذلك

٢٩٣٤- أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا محمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألم أُخبَرْ أنَّكَ تصومُ النهارَ، وتقومُ الليلَ»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ اللهِ، قال: «فلا تَفعَلْ، صُمْ وأفطِرْ، ونَمْ وقُمْ، فإنَّ لنَفسِكَ عليكَ حقًّا، ولجسَدِكَ عليك حقًّا، وإنَّ لزوجتكَ عليك حقًّا، وإنَّ بحسبِكَ أن تصومَ ثلاثةَ أيامٍ من كُلِّ شهرٍ، فإنَّ الحسنَةَ بعشْرِ أمثالِها، فإذا ذلك صيامُ الدهرِ كُلِّه» فشدَّدتُ، فشُدِّد عليَّ، قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أجِدُ قوةً، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥١٩٥) و(٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦)، وأبو داود (١٦٨٧) و(٢٤٥٨)، وابن ماجه (١٧٦١)، والترمذي (٧٨٢).

وسيأتي برقم (٣٢٧٤) و(٣٢٧٥)، وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (٧٣٤٣)، وابن حبان (٣٥٧٢) و(٣٥٧٣).

«فصُمْ مِن كُلِّ جُمُعَةٍ ثلاثةَ أيامٍ» فشدَّدتُ، فشُدِّدَ عليَّ، قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أَجدُ قوةً، قال: «فصُمْ صيامَ نبيِّ اللهِ داودَ، و(١)لا تزدْ عليه» قلتُ: يا رسولَ اللهِ، وما صيامُ داودَ؟ قال: «صيامُ نِصفِ الدَّهرِ»(٢).

[التحفة: ٨٩٦٠].

٧٩ ـ صومُ الرجلِ مع زَوْرِه، وحقُّه في ذلك

٢٩٣٥ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ البصريُّ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثني حسينٌ المُعَلِّمُ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ألم أُنبأْ أنَّكَ تقومُ الليلَ، وتصومُ النَّهارَ»؟ قال: بلى، قال: «فلا تَفعَلْ، قُمْ ونَمْ، وصُمْ وأَفطِرْ، فإنَّ لجَسدِكَ عليك حقًّا، وإنَّ لعينِكَ عليكَ حَقًّا، وإنَّ لِـزَوْرِكَ عليك حقًّا، وإنَّ لزَوجَتِك عليك حقًّا، وإنَّ مِنْ حَسبِكَ أن تصومَ من كُلِّ شَهرٍ ثلاثةَ أيامٍ، فإنَّ لك بكلِّ حسنةٍ عشرَ أَمثالِها» فشدَّدتُ، فشُدِّدَ عليَّ، قلتُ: إنِّي أُطيقُ غيرَ ذا، قال: «فصُمْ من كُلِّ جمعةٍ ثلاثةَ أيامٍ» فشدَّدتُ، فشُدِّدَ عليَّ، قلتُ: إني أطيقُ غيرَ ذا، قال: «فصُمْ صومَ نبيِّ اللهِ داودَ» قلتُ: وما صَومُ نبيِّ اللهِ داودَ؟ قال: «نصفُ الدَّهرِ»(٣).

[التحفة: ٨٩٦٠].

٨٠ ـ صيامُ من أصبحَ جُنُباً وذكرُ الاختلافِ على أبي هريرةَ في ذلك

٢٩٣٦ـ أخبرنا محمدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، عن يحيى بن

---

(١) الواو مثبتة من «هـ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧١٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧١٣)، وانظر ما قبله.

وقوله: «لزورك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الزور: الزائر، وهو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم، كصَوْم ونَوْم بمعنى صائم ونائم. وقد يكون الزرو جمع زائر، كراكب و ركب.

جَعْدَةَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن عمرٍو القاريَّ قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقول: لا وربِّ هذا البيتِ، ما أَنا قلتُ: «مَن أدركَهُ الصُّبحُ وهو جُنُبٌ، فلا يَصُمْ» محمدٌ ـ وربِّ الكَعبَةِ ـ قالَهُ[1].

[التحفة: ١٣٥٨٣].

٢٩٣٧ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الملك، قال: حدثنا بِشرُ بن شُعيبٍ، قال: حدثني أَبي، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني عبدُ الله[2] بن عبد الله بن عمرَ، أَنَّه احْتَلَمَ ليلاً[3] في رمضانَ، فاستَيْقَظَ قَبلَ أَن يطلُعَ الفجرُ، ثم نامَ قبلَ أَن يَغتَسِلَ، فلم يَستيقِظْ حتى أَصبحَ، قال:

فلقِيتُ أَبا هريرةَ حينَ أَصبحتُ، فاستَفْتَيْتُه في ذلك، فقال: أَفطِرْ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قد كان يأْمُرُ بالفطرِ إِذا أَصبحَ الرجُلُ جُنُباً، قال عبدُ اللهِ[1] بن عبد الله: فجئتُ عبد الله بن عمرَ، فذكرتُ له الذي أَفتاني به أَبو هريرةَ، فقال: أُقسِمُ باللهِ، لَئِنْ أَفطرتَ، لأُوجِعَنَّ مَتْنَيْكَ، صُمْ، وإن بَدا لك أَن تصومَ يوماً آخَرَ، فافعَلْ[4].

[التحفة: ١٣٥٧٨].

خالفَه عُقيلُ بن خالدٍ، فرواه عن الزهريِّ عن عبيدِ الله

٢٩٣٨ـ أَخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعيبِ بن اللَّيثِ بن سعدٍ، قال: حدَّثني أَبي، عن جدِّي، قال: حدَّثني عُقيلٌ، عن ابن شهابٍ، قال: أَخبرني عُبيدُ الله بن عبد الله بن عمرَ، أَنَّه احتَلَمَ ليلاً[2] في رمضانَ، فاستيقَظَ قبلَ أَن يَطلُعَ الفَجْرُ، ثم نامَ قبلَ أَن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٠٢).
وسيأتي بعده في لاحقيه وفيه قصة.
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٨٨)، وابن حبان (٣٤٨٥).

(٢) تحرف في الأصلين في الموضعين إلى: «عبيد الله بن عبد الله» والتصويب من (هـ) و(ت)، وستأتي رواية الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر في الحديث التالي، وأما ما وقع في «التحفة» من تسميته «بعبد الله بن عبيد الله» فخطأ أيضاً.

(٣) كذا في الأصلين وفي (هـ): «ليلة».

(٤) انظر تخريج ما سلف قبله.
وقوله: «متنيك»، جاء في «الصحاح» للجوهري: متنا الظهر: مكتنفا الصلب عن يمين وشمال من عصب ولحم، يذكّر ويؤنث.

يغتسلَ، فلم يَستيقِظْ حتى أَصبحَ

فلَقِيتُ أَبا هريرةَ حينَ أَصبحتُ، فاستَفتَيتُهُ، فقال: يُفطِرُ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأمُرُ بالفطرِ إذا أصبحَ الرجُلُ جُنُباً، قال عُبيدُ الله: فجئتُ عبدَ الله، فذكرتُ له الذي أَفتاني أبو هريرةَ، فقال: أُقسِمُ با للهِ، لئِن أَفطَرتَ لأُوجِعَنَّ مَتنَيْكَ، فإن بَدَا لكَ أَن تصومَ يوماً آخرَ[1].

[التحفة: ١٤١١٩].

٢٩٣٩ـ أَخبرنا أَحمدُ بن عثمانَ ومعاويةُ بن صالحٍ، قالا: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ عُميرٍ- ، قال: سمعتُ المَقْبُرِيَّ يقول:

كان أَبو هريرةَ يُفتِي الناسَ: أَنَّه مَن يُصبِحْ جُنُباً، فلا يَصُمْ[2] ذلك اليومَ، فبَعَثَتْ إليه عائشةُ: لا تُحدِّثْ عن رسولِ الله ﷺ بمثلِ هذا، فأَشهَدُ على رسولِ الله ﷺ أنه كان يُصبحُ جُنُباً من أَهلِهِ، ثُمَّ يصومُ، فقال: ابنُ عباسٍ حدَّثَنِيه[3].

[التحفة: ١١٠٦٠ و١٦١١٧].

٢٩٤٠ـ أَخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ،قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن أَبي ذِئْبٍ، عن سليمانَ بن عبد الرحمن بن ثَوْبانَ، عن أَخيهِ محمدٍ

أَنَّه كان سَمِعَ أَبا هريرةَ يقول: من احتَلَمَ من اللَّيلِ، أَو واقَعَ أَهلَهُ، ثم أدرَكَهُ الفَجرُ و لم يَغتَسِلْ، فلا يصُمْ، قال: ثم سَمِعتُه نَزَعَ عن ذلك[4].

[التحفة: ١٤٥٩٣].

٢٩٤١ـ أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا ابنُ عونٍ، عن رجاءِ بن حيوةَ، قال:

---

(١) انظر تخريج ما سلف برقم (٢٩٣٦).

(٢) في الأصلين و(ت): «فلا يصوم»، والمثبت من (هـ).

(٣) سيأتي تمام تخريجه برقم (٢٩٤٢).

وقوله:«قال: ابن عباس حدثنيه». يريد الفضل بن عباس هو الذي حدثه به، و لم يسمعه من النبي ﷺ مباشرة، كما هو مبين في الرواية الآتية برقم (٢٩٤١).

(٤) انظر تخريج رقم (٢٩٤٢) و(٢٩٤٤).

بني[1] يَعلى بنُ عقبةَ في رمضانَ، فأَصبحَ جُنُباً، فسأَلَ أبا هريرةَ، فقال: أَفطِرْ، فقال: أَلا أَصومُ هذا اليومَ وأَجزِيه بيومٍ مكانَه؟ قال: لا، فأَتى مروانَ، فذكر ذلك له، فأَرسلَ أَبا بكرِ بنَ عبد الرحمن بن الحارث بن هشامٍ إلى عائشةَ، فسأَلها عن ذلك، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً من غير احتلامٍ، فيغتسِلُ، ثم يُصبحُ صائماً، قال: الْقَ بها أبا هريرةَ، قال: جاري جاري، قال: عزمتُ عليك إلا لقِيتَه، فلقِيتُه، فحدَّثتُه الحديثَ، قال: أَما إنِّي لم أَسمَعْهُ من النبيِّ ﷺ، وإنَّما حدَّثني بذلك الفضلُ بن عباسٍ. قلتُ لرجاءٍ: مَن حدَّثك عن يعلى؟ قال: إِيَّايَ حدَّثَ به يعلى[2].

[التحفة: ١١٠٦٠].

٢٩٤٢ـ وفيما قَرأ علينا أَحمدُ بن مَنيعٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ بن خالدٍ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارثِ، قال: إنِّي لأَعلَمُ النَّاسِ بهذا الحديثِ:

بَلغَ مروانَ أَن أَبا هريرةَ يحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ، أَنَّهُ قال: «مَن أَدركَهُ الصبحُ وهو جُنُبٌ، فلا يصُمْ[3] يومئذٍ» فأَرسلَ إلى عائشةَ يسأَلُها عن ذلك، فانطلَقتُ معه، فسأَلها، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يصبحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثم يصومُ يومَهُ، فرَجَعَ إلى مروانَ، فحدَّثه، فقال: الْقَ أَبا هريرةَ، فحدِّثْه، فقال: إنَّه لجاري، وإني لأَكرَهُ أَن أَستَقبلَهُ بما يَكرَهُ، فقال له: أَعزِمُ عليك لَتَلْقَيَنَّهُ[4]، قال: فَلَقِيَهُ، فحدَّثَه، فقال: حدَّثني الفضلُ[5].

[التحفة: ١١٠٦٠ و١٧٦٩٦].

---

(١) في الأصلين و (هـ): «أبني بيعلى»، والمثبت من (ت).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) في الأصلين و(ت): «فلا يصوم»، والمثبت من (هـ).

(٤) في الأصلين و(هـ): «لتلقانه» والمثبت من (ت).

(٥) أخرجه البخاري (١٩٣٠) و(١٩٣١)، ومسلم (١١٠٩) (٧٦)، وابن ماجه (١٧٠٣).

وسيأتي برقم (٢٩٤٣) و(٢٩٤٨) و(٢٩٦٠) و(٢٩٦١) و(٢٩٦٩) و(٢٩٧٠) و(٢٩٧٣) و(٢٩٧٤) و(٢٩٧٥) و(٢٩٧٦) و(٢٩٧٧) و(٢٩٧٨) و(٢٩٧٩) و(٢٩٨٠) و(٢٩٨١) و(٢٩٨٢) و(٢٩٨٣) و(٢٩٨٤) و(٢٩٨٥) و(٢٩٨٦) و(٢٩٨٧) و(٢٩٨٨) و(٢٩٨٩) و(٢٩٩٠) و(٢٩٩١) =

قال أبو عبد الرحمن: خالفَهُما عمرُ بن أَبي بكر بنِ عبد الرحمن، فرواه عن أَبيه، عن جده، عن أَبي هريرةَ، عن أسامةَ بنِ زيدٍ.

٢٩٤٣ـ أخبرنا جعفرُ بن مسافرٍ[١]، قال: حدثنا ابنُ أَبي فُديكٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذئبٍ، عن عمرَ بن أبي بكرِ بن عبد الرحمن، عن أَبيه، عن جدِّه

أَنَّ عائشةَ أَخبَرَتهُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يخرُجُ إلى الصُّبحِ ورأسُهُ يقطُرُ ماءً؛ نكاحاً من غير احتلامٍ[٢]، ثم يُصبحُ صائماً، فذكرَ ذلك عبدُ الرحمن لمروانَ ابن الحكم، فقال مروانُ: أَقسمتُ عليك إلا ذَهبتَ إلى أَبي هريرةَ، فحدَّثتَه هذا، قال عبدُ الرحمن: غَفَرَ اللهُ لكَ، إنَّه لي صديقٌ، ولا أُحِبُّ أن أرُدَّ عليه قولَه ـ وكان أبو هريرةَ يقولُ: من احتلَمَ من الليلِ، أَو واقعَ، ثم أَدركَهُ الصُّبحُ، فاغتسَلَ، فلا يصُمْ[٣] ـ، قال مروانُ: عزمتُ عليك إلا ذهبتَ، فذَهَبَ عبدُ الرحمن، فأخبرهُ ذاك، قال أبو هريرةَ: فهي أَعلمُ برسولِ الله ﷺ مِنّا، إنَّما كان أُسامَةُ بنُ زيدٍ حدَّثني بذلك[٤].

[التحفة: ١٢٥ و١٦٢٩٩].

قال أَبو عبد الرحمن: واختَلَفَ أبو حازمٍ وابنُ جُريجٍ على عبد الملك بن أَبي بكرٍ فيه.

=

و(٢٩٩٢) و(٢٩٩٣) و(٢٩٩٧) و(٣٠٠٠) و(٣٠٠١) و(٣٠٠٤) و(٣٠٠٥) و(٣٠٠٦) و(٣٠٠٧) و(٣٠٠٨) و(٣٠١٠) و(٣٠١١) و(٣٠١٢) و(٣٠١٥) و(٣٠١٦)، وقد سلف قبله برقم (٢٩٣٩) و(٢٩٤١)، وانظر تخريج (٢٩٤٤) و(٢٩٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٨) و(٥٣٩) و(٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٤٤) و(٥٤٥) و(٥٤٦)، وابن حبان (٣٤٨٨) و(٣٤٩٠) و(٣٤٩١) و(٣٤٩٣) و(٣٤٩٤) و(٣٤٩٧).

والروايات متقاربة المعنى، وقد روي من طرق عن عائشة، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد ذكر بعضهم قصة مروان وأبي هريرة وبعضهم لم يذكرها.

(١) في الأصلين: «مساور»، والمثبت من (هـ) و(ت) و«التحفة».

(٢) في الأصلين و(ت): «حلم»، والمثبت من (هـ).

(٣) في الأصلين و(ت): «فلا يصوم»، والمثبت من (هـ).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٩٤٤ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، عن فُضيلِ بن سليمانَ، قال: حدثنا أبو حازمٍ، قال: حدثنا عبدُ الملك بن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارثِ بن هشامٍ، عن أبيه، قال:

كنتُ مَعَ عبد الرحمنِ عندَ مروانَ، فذكروا أنَّ أبا هريرةَ يقول: مَن احتلَمَ وعَلِمَ باحتلامِه، و لم يَغتسِلْ حتى يُصبحَ، فلا يصُمْ ذلك اليومَ، قال: اذهَبْ، فاسأَلْ أزواجَ النبيِّ ﷺ عن ذلك، فذَهَبَ، وذَهَبتُ مَعَهُ حتى أتى على عائشةَ، فسَلَّمَ على الباب، فقال: إنَّ الرجلَ يَحتَلِمُ، فيَعلَمُ باحتلامِهِ، ولا يغتَسِلُ حتى يُصبحَ، هل يصومُ ذلك اليومَ؟ قالت عائشةُ: يا عبدَ الرحمن، أليسَ لكم في رسولِ الله ﷺ أُسوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قلتُ: بلى، قالت: فإنِّي أَشهَدُ على رسول الله ﷺ أنَّه كان لَيُصبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يصومُ ذلك اليومَ، ثم خرجتُ حتى أتيتُ أُمَّ سلمةَ، فقلتُ لها كما قلتُ لعائشةَ، فقالت لي كما قالت عائشةُ: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصبِحُ جُنُباً من غير احتلامٍ، ثم يصومُ، فأتيتُ مروانَ، فأخبرتُهُ قولَهما، فاشتدَّ عليه اختِلافُهم[1]؛ تَخَوُّفاً أن يكونَ أبو هريرةَ يحدِّثُه عن رسول الله ﷺ، قال مروانُ لعبد الرحمنِ: عزمتُ عليكَ لَمَا أتيتَه، فحدَّثتَه: أَعن رسولِ الله ﷺ تَروي هذا؟ قال: لا، إنَّما حدَّثني فلانٌ وفلانٌ، فرَجَعتُ إلى مروانَ، فأخبرتُهُ[2].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

(١) في (هـ): «إختلافهما».

(٢) أخرجه البخاري (١٩٢٥) و(١٩٢٦) و(١٩٣٢)، ومسلم (١١٠٩) (٧٥) و(٧٨)، وأبو داود (٢٣٨٨)، والترمذي (٧٧٩).

وسيأتي برقم (٢٩٤٥) و(٢٩٤٦) و(٢٩٤٧) و(٢٩٥٠) و(٢٩٥٢) و(٢٩٥٣) و(٢٩٥٤) و(٢٩٥٥) و(٢٩٥٦) و(٢٩٥٧) و(٢٩٥٨) و(٢٩٦٢) و(٢٩٧١) و(٢٩٩٤)، وانظر تخريج رقم (٢٩٤٢) و(٢٩٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٦٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٥) و(٥٣٦) و(٥٤٣)، وابن حبان (٣٤٨٦) و(٣٤٨٧) و(٣٤٨٩) و(٣٤٩٦) و(٣٤٩٨) و(٣٤٩٩).

والروايات متقاربة المعنى، وقد اقتصر بعضهم على الحديث فقط، و لم يذكر فيه قصة مروان ولا حديث أبي هريرة.

٢٩٤٥ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: حدثني عبدُ الملكِ بن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارثِ، عن أبيه

أنَّه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقولُ: من أَصبحَ جُنُباً، فلا يَصُمْ، فانطَلَقَ أَبو بكرٍ وأَبوه عبدُ الرحمن حتى دخلا على أمِّ سلمةَ وعائشةَ، فكلاهُما قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً، ثُمَّ يصومُ، فانطلقا إلى أَبي هريرةَ، فأَخبراه، فقال: هما قالتَاهُ لكُما؟ قالا: نعم، قال: هما أعلَمُ، إنما أَنبأَنيهِ الفَضْلُ بنُ عباسٍ[1].

[التحفة: ١١٠٦٠ و١٧٦٩٦].

قال أبو عبد الرحمن: رواه سُميٌّ، عن أَبي بكرٍ، عن أَبي هريرةَ، أنَّه قال: لا عِلمَ[2] لي، إنَّما أخبرنِيه مُخبرٌ.

٢٩٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني سُميٌّ، أَنَّه سَمِعَ أَبا بكر بنَ عبد الرحمن يقول: كنتُ أَنا وأَبي عند مروانَ بن الحكم وهو أَميرُ المدينةِ

فذكَرَ أَنَّ أَبا هريرةَ يقول: مَن أَصبَحَ جُنُباً، أَفطَرَ ذلك اليومَ، قال مروانُ: أَقسمتُ عليك يا عبدَ الرحمنِ، لتَذهبَنَّ إلى أُمَّي[3] المؤمنينَ عائشةَ وأُمِّ سلمةَ، فلتَسأَلَنَّهُما عن ذلك، فذَهَبَ عبدُ الرحمن، وذهبتُ معه حتى دخلنا على عائشةَ، فسلَّم عليها عبدُ الرحمن، فقال: يا أمَّ المؤمنينَ، إنَّا كنا عند مروانَ، فذُكِرَ له أَنَّ أَبا هريرةَ يقولُ: من أَصبحَ جنباً، أَفطرَ ذلك اليومَ، قالت عائشةُ: أَشهَدُ على رسولِ الله ﷺ أنه كان يُصبحُ[4] جنباً من جِماعٍ غيرِ احتلامٍ، ثم يصومُ ذلك اليومَ، ثم خرجنا، فدخَلنا على أُمِّ سلمةَ، فسأَلَها، فقالت كما قالت عائشةُ، فَخرجنا حتى جئنا مروانَ، فذَكَر له عبدُ الرحمن ما قالَتا، قال مروانُ: أَقسَمتُ عليكَ يا أَبا محمدٍ، لتَركَبَنَّ دابَّتِي، فإنها بالبابِ، فلَتَذهبَنَّ إلى أَبي هريرةَ، فإنَّه بأَرضه

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في (هـ): «لا أعلم».

(٣) في الأصل: «أم».

(٤) في الأصلين و(ت): «إن كان ليصبح»، والمثبت من (هـ).

بالعقيق، فَلْتُخبِرَنَّه ذلك. قال أَبو بكرٍ: فرَكِبَ عبدُ الرحمن، وركبتُ معه حتى أَتَيْنا أَبا هريرةَ، فتحدَّثَ عبدُ الرحمن معه ساعةً، ثم ذَكَرَ له، فقال أَبو هريرةَ: لا عِلمَ لي، إِنَّما أَخبَرَنيه مُخبِرٌ[1].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

قال أبو عبد الرحمن: رواه أَبو قِلابةَ، عن عبد الرحمن بن الحارثِ، أَنَّه أَخبرَ أَبا هريرةَ بقول عائشةَ وأُمِّ سلمةَ، فقال: هكذا كنتُ أَحسِبُ، ولم يُحِلْهُ على أَحدٍ.

٢٩٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بن بشارٍ، قالا: حدثنا عبدُ الوهَّابِ، قال: حدثنا ـ وذكر خالداً ـ ، عن أَبي قِلابةَ، عن عبد الرحمنِ بن الحارث

أَنَّ أَبا هريرةَ كان يقولُ: مَن أَصبحَ جُنُباً، فَلْيُفطِرْ، فأَرسَلَ مروانُ إلى عائشةَ، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً من جماعٍ غيرِ حُلْمٍ، ثم يصومُ، ثم أَتى أُمَّ سلمةَ، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً، ثم يصومُ، فأَتى مروانَ، فأَخبرَهُ بقولِ أُمِّ سلمةَ وعائشةَ، فقال: امْشِ إلى أَبي هريرةَ، فأَتاهُ، فأَخبرَهُ بقولِ أُمِّ سلمةَ وعائشةَ، فقال: هكذا كنتُ أَحسِبُ ـ واللفظُ لابن المثنَّى ـ[2].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

قال أَبو عبد الرحمن: أَرسَلَهُ خالدُ بن عبد الله وعبدُالعزيز.

٢٩٤٨ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا وَهْبُ بن بقيَّةَ، قال: أخبرنا خالدٌ، عن خالدٍ ـ يعني الحذَّاءَ ـ ، عن أَبي قِلابةَ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثمَّ يُصبحُ صائِماً[3].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

٢٩٤٩ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أَبو كاملٍ، قال: حدثنا عبدُ العزيزِ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

عن أُمِّ سلمةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثم يُتِمُّ صومَهُ[1].

[التحفة: ١٨١٧٧].

خالفه أيوبُ[2]

٢٩٥٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابَةَ

عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ويصومُ[3].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

٢٩٥١- أخبرنا محمدُ بن المثنّى، قال: حدثنا عبدُ الوهَّابِ، قال: حدَّثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ

عن أمِّ سلمةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً من جماعٍ، ثمَّ يصوم[4][5].

[التحفة: ١٨١٧٧].

قال أبو عبد الرحمن: خَالَفَهم أبو عياضٍ، فرواه عن عبد الرحمنِ بن الحارثِ، أنَّه أرْسَلَ ذكوانَ إلى عائشةَ، فسأَلَها، ونافعاً إلى أُمِّ سلمةَ، فسأَلَها، فرَجَعا إليه، فأخبَراهُ.

٢٩٥٢- أخبرنا أحمدُ بنُ حفصِ بنِ عبد اللهِ، قال: حدثني أبي، قال: حدثني

(١) أخرجه البخاري (١٩٣٢)، ومسلم (١١٠٩) (٧٧) و(٨٠)، وابن ماجه (١٧٠٤).

وسيأتي برقم(٢٩٥١) و(٢٩٦٣) و(٢٩٦٤) و(٢٩٦٥) و(٢٩٦٦) و(٢٩٦٧) و(٢٩٧٢) و(٢٩٧٨) و(٢٩٩٥) و(٢٩٩٦) و(٢٩٩٨) و(٢٩٩٩) و(٣٠١٤) و(٤٦٧١)، وانظر تخريج (١٨٦) و(٢٩٤٢) و(٢٩٤٤).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٥٩٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٧)، وابن حبان (٣٥٠٠).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم ذكر فيه قصة مروان.

(٢) هذا العنوان زيادة من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٤) في (هـ): «ثم يتم الصوم».

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

إبراهيمُ، عن الحجاجِ، عن قتادةَ، عن عبدِ ربِّهِ، عن أبي عياضٍ، عن عبد الرحمنِ بن الحارث بن هشامٍ، قال:

أَرسَلَني مروانُ إلى عائشةَ، فأَتيتُها، فلقِيتُ غلامَها ذكوانَ، فأَرسَلتُه إليها، فسألها عن ذلك، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً من جِماعٍ وهو صائِمٌ، ثم يصومُ ولا يفطِرُ، فأَتيتُ مروانَ، فحدَّثْتُه بذلك، فأَرسَلني إلى أُمِّ سلمة، فأَتيتُها، فلقِيتُ غلامَها نافعاً، فأَرسلتُه إليها، فسألها عن ذلك، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً وهو صائمٌ، ثم يصومُ ولا يُفطِرُ[1].

[التحفة: ١٨٢٢٠].

٢٩٥٣ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عمرُو بنُ عيسى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عبد ربٍّ[2]، عن أبي عياضٍ، عن عبد الرحمن بنِ الحارثِ ابن هشامٍ، أن مروانَ بن الحكم بَعثَه إلى

أُمِّ سلمةَ، قال: فلقِيتُ غلامَها فأَرسَلتُه إليها، فسأَلَها، ثم رَجَعَ إليه، فأَنبَأَهُ أَنَّها حدَّثَتْه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً، ثُمَّ يُصبِحُ صائماً، ثم أتى عائشةَ، قال: فلقيتُ غلامَها ذكوانَ، فأَرسلتُه إليها، فسأَلَها، ثم رَجَعَ إليه، فأَنبأَه أنها حدَّثَته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصبحُ جُنُباً من جماعٍ غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يُصبِحُ صائماً. ثم أَتى مروانَ، فحدَّثَه، فقال: أَقسمتُ عليكَ، لتأْتِيَنَّ أَبا هريرةَ، فلَتُخبِرَنَّه عنهُما، فأَتاهُ، فأَخبَرَه، قال: هُنَّ أَعلَمُ[3].

[التحفة: ١٨٢٢٠].

٢٩٥٤ـ أخبرنا أحمدُ بن محمدِ بن المغيرةِ، قال: حدثنا أبو حيوةَ، قال: حدثنا شعيبُ بن أبي حمزةَ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني أبو بكرِ بنُ عبد الرحمن بن الحارثِ ابن هشامٍ، أن أباهُ عبدَ الرحمن بن الحارث أخبر مروانَ بن الحكم

أَنَّ أُمَّ سلمةَ وعائشةَ زَوجتَي النبيِّ ﷺ أخبرتاه، أن رسولَ الله ﷺ كانَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٢) قوله: «عن عبد رب» سقط من المطبوع من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

يُدرِكُه الفَجرُ وهو جُنُبٌ من أَهلِه، ثم يَغتسِلُ، فيصومُ[١].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

ذكرُ الاختلافِ على الزهريِّ في هذا الحديثِ

٢٩٥٥ـ أَخبرنا يوسفُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا حجّاجٌ، عن ابن جُريجٍ، قال: حدثني ابنُ شهابٍ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن، عن أَبيه عبدِ الرحمن

عن أُمِّ سلمةَ وعائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، أَنَّه كان يُدرِكُه الفَجرُ وهو جُنُبٌ من أَهلِه، ثُمَّ يَغتسِلُ، ويصومُ[٢].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

٢٩٥٦ـ أَخبرني شعيبُ بن شعيبِ بن إسحاقَ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا ليثٌ ـ وهو ابنُ سعدٍ ـ ، عن الزهريِّ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشامٍ، قال:

حدَّثتني عائشةُ وأُمُّ سلمةَ قالتا: كان رسولُ الله ﷺ يُدرِكُهُ الفَجرُ وهو جُنُبٌ من بعضِ أَهلِه، ثُمَّ يَغتَسِلُ، ويصومُ يومَه ذلك[٣].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

خالفَهُ قُتيبةُ بن سعيدٍ

٢٩٥٧ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعدٍ، عن ابن شهابٍ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشامٍ، قال:

أَخبَرتني عائشةُ وأُمُّ سلمةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُدرِكُهُ الفَجرُ وهو جُنُبٌ من بعضِ أَهلِهِ، ثمَّ يَغتَسِلُ، ويصومُ.[٤]

[التحفة: ١٧٦٩٦].

٢٩٥٨ـ أَخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ، قال: أَخبرنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا مَعمَرٌ، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٣)سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

الزهريِّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارثِ بن هشامٍ، قال:

دخلتُ أنا وأبي على عائشةَ وأُمِّ سلمةَ، فقالتا: إنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُصبِحُ جُنُباً، ثُمَّ يصومُ[1].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

٢٩٥٩ـ أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ بن حكيم، قال: حدثنا بكرٌ، عن عيسى، قال: حدثني محمدٌ ـ وهو ابن أبي ليلى ـ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن محمدٍ ـ وهو ابنُ شهابٍ ـ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن عائشةَ وحفصةَ، أنَّهما قالتا: كانَ رسولُ الله ﷺ يُدرِكُه الصُّبحُ وهو جُنُبٌ من أهلِه، ثُمَّ يُتِمُّ صَوْمَهُ[2].

[التحفة: ١٥٨٠٨].

٢٩٦٠ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثني محمدُ بن كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ لا يَمنعُهُ ذلك من صومٍ[3].

[التحفة: ١٦٥٢٢].

٢٩٦١ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن عروةَ وأبي بكر بن عبد الرحمن

أنَّ عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُدرِكُهُ الفَجرُ في رمضانَ وهو جُنُبٌ من غَيرِ حُلْمٍ، فيَغتَسِلُ، ثُمَّ يصومُ[4].

[التحفة: ١٦٧٠١].

ذكرُ الاختلافِ على عِراكِ بن مالكٍ فيه

٢٩٦٢ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكرِ بن مُضَرَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٢) انظر تخريج ما سلف برقم (٢٩٤٢) و(٢٩٤٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٤) سلف تخريجه برقم ٢٩٤٢.

قال: حدثني أَبي، عن جعفرِ بن ربيعةَ، عن عِراكِ بن مالكٍ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشامٍ

عن أبي هريرةَ، أنه كانَ يقولُ: مَن أدركَهُ الصُّبحُ وهو جُنُبٌ، فلا يصُمْ[1]، فأخبرَ بذلك من قولِ أَبي هريرةَ أبو بكر بن عبد الرحمن أَباه[2]، فأَخبرَ عبدُ الرحمنِ مروانَ، فقال مروانُ لعبد الرحمنِ: عَزَمْتُ عليكَ إلا سأَلتَ عائشةَ وأُمَّ سلمةَ عن ذلكَ، فسأَلَهُما، فقالتا: كانَ رسولُ الله ﷺ يصبحُ جُنُباً، ثم يصومُ، فأَخبرَ بذلك عبدُ الرحمن مروانَ، فقال: عَزَمتُ عليكَ إلا لَقِيتَ أَبا هريرةَ، فأخبرتَه، فقال عبدُ الرحمن لمروانَ: أَتَخَوَّفُ أن يقولَ: يَتَعَقَّبُ كلامي، قال: عَزَمتُ عليك، فلَقِيَه عبدُ الرحمن بأرضٍ له قريبٍ من الجُحفَةِ، فأَخبَرَ أَبا هريرةَ، فقال أَبو هريرةَ: أَخبَرَني بذلك الفضلُ بن عباسٍ[3].

[التحفة: ١١٠٦٠ و١٧٦٩٦].

٢٩٦٣ـ أَخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّابِ، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ يقولُ: أَخبرني عِراكُ بنُ مالكٍ، عن عبد الملك بن أَبي بكرٍ

أَنَّ أُمَّ سلمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصبحُ جُنباً من النِّساءِ من غَيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يُصبِحُ صائماً[4].

[التحفة: ١٨١٩٢].

ذكرُ الاختلافِ على يحيى بن سعيدٍ فيه

٢٩٦٤ـ أخبرني محمدُ بن قدامةَ، عن جرير،عن يحيى بن سعيدٍ، عن عِراكٍ، ـ ثم ذكر كلمةً معناها: ـ عن عبد الملك بن أَبي بكرٍ، عن أَبيه

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبِحُ جُنُباً من غيرِ حُلْمٍ، ثم يُظَلُّ صائِماً[5].

[التحفة: ١٨٢٢٨].

---

(١) في الأصلين: «فلا يصوم»، والمثبت من (هـ).
(٢) قوله: «أباه» ليست في الأصلين، وأثبتناه من (هـ).
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).
(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).
(٥) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

تابَعَهُ عبدُ الله بنُ المباركِ

٢٩٦٥ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، أَخبرنا عبدُ الله، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عِراكِ بن مالكٍ، عن عبد الملك بن أَبي بكرٍ، عن أَبيه

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً من غيرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يصومُ ذلك اليومَ(١).

[التحفة: ١٨٢٢٨].

الاختلاف على سليمان

٢٩٦٦ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينارٍ، قال: حدثني خالدُ بن مَخْلَدٍ، قال: حدثني سليمانُ، قال: حدثني يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثني عِراكُ بنُ مالكٍ(٢)، عن عبد الملك بن أَبي بكر

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: إن كانَ رسولُ الله ﷺ لَيُصبحُ جنباً من نسائِه غيرَ حُلمٍ، ويُصبحُ صائماً(٣).

[التحفة: ١٨١٩٢].

٢٩٦٧ـ أَخبرنا عيسى بنُ حمَّادٍ، قال: أَخبرنا اللّيثُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عِراكِ بنِ مالكٍ، عن عبد الملكِ بن أَبي بكرٍ، عن أَبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارثِ، عن عبد الرحمن بن الحارثِ بن هشامٍ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً من غيرِ حُلمٍ، ثُم يصومُ(٤).

[التحفة: ١٨١٩٠]

٢٩٦٨ـ أَخبرني أَبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ محمد المباركيُّ، قال: حدثنا أَبو شهابٍ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عبد الله بن أَبي سلمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٢) رواية المزي سقط منها: «عراك بن مالك»، ولذلك قال في «التحفة» بعد أن ساق هذا الإسناد: «لم يذكر فيه عراك بن مالك»، وهو ثابتٌ في النسخ الخطية التي بين أيدينا.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ ليُصبِحُ جُنباً من نسائِه غيرَ احتلامٍ، فيغتَسِلُ، ويُتِمُّ صومَه[1].

[التحفة: ١٨١٧٨].

خالفَه أبو الزبير

٢٩٦٩- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الحكمِ، قال: أَخبرنا بكرُ بنُ مُضَرَ، عن خالدِ بن يزيدَ، عن أَبي الزبيرِ، عن عبد الله بن أَبي سلمةَ

أَنَّ عائشةَ أُمَّ المؤمنينَ حدَّثَتْه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنباً من نسائِه، ثم يُتِمُّ صومَه ذلك[2].

[التحفة: ١٦١٩٨].

٢٩٧٠- أَخبرنا عمرُو بنُ منصورٍ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ صالحٍ، قال: حدثني بكرُ ابن مضَر، عن خالدِ بن يزيدَ، عن أَبي الزبيرِ، عن عبد الله بن أَبي سلمةَ

أَنَّ عائشةَ حدَّثَتْه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنباً من نسائِه، ثم يُتِمُّ صومَه ذلك اليومَ[3].

[التحفة: ١٦١٩٨].

ذكر الاختلافِ على عبد ربِّه بن سعيد ابن قيسٍ في هذا الحديث

٢٩٧١- أخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكينٍ - قراءةً عليه، وأَنا أَسمعُ - ، عن ابن القاسمِ، عن مالكٍ، عن عبد ربِّه بن سعيدٍ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن

عن عائشةَ وأُمِّ سلمةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصبحُ جُنباً من جماعٍ غيرِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

احتلامٍ في رمضانَ، ثم يصومُ[1].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

٢٩٧٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الهيثمِ قاضي الثَّغْرِ، قال: حدثنا حرملةُ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني عمرٌو، عن عبد ربِّه ـ وهو ابنُ سعيدٍ ـ، عن عبد الله بن كعبٍ الحِمْيَرِيِّ، أنَّ أبا بكر حدَّثَه

أنَّ مروانَ أرسَلَهُ إلى أُمِّ سلمةَ؛ يسأَلُ عن الرجلِ يُصبحُ جُنُباً، ثُمَّ يصومُ، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنباً من جماعٍ لا حُلْمٍ، ثم لا يُفطِرُ ولا يَقضي[2].

[التحفة: ١٨٢٢٨].

٢٩٧٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمرُ، قال: سمعتُ خالداً ـ يعني ابنَ زيدٍ ـ أبا عبد الرحمن الشاميَّ، قال: سألتُ أبا بكرِ بنُ عبد الرحمن وهو يطوفُ بالبيتِ، قلتُ: أخبِرْني عمّا سألتَ عنه عائشةَ ـ وكان مروانُ بنُ الحكمِ أرسَلَهُ إليها ـ، فقال:

قالت عائشةُ: كانَ رسولُ الله ﷺ يصبحُ جُنباً من جماعٍ غيرِ حُلْمٍ، فيُتِمُّ صومَه[3].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

ذكرُ الاختلافِ على مجاهدٍ في هذا الحديثِ

٢٩٧٤ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ، قال: حدثنا عَبيدةُ[4] ـ وهو ابنُ حُميدٍ ـ، قال: حدثني منصورٌ، عن مجاهدٍ، عن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارثِ، قال:

قال أبو هريرةَ: من أَصبحَ جُنُباً، فلا صومَ له، فأَرسلَ مروانُ عبدَ الرحمن إلى

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٤) تحرف في «التحفة» إلى: «عبدة».

عائشةَ يسأَلُها، فقال لها: إنَّ أَبا هريرةَ يقولُ: من أَصبحَ جُنباً، فلا صومَ له، فقالت عائشة: قد كانَ رسولُ الله ﷺ يُجنِبُ، ثم يُتِمُّ صومَه، فأَرسلَ إلى أَبي هريرةَ، فأَخبَرَه أَنَّ عائشةَ قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُجنِبُ، ثُمَّ يُتِمُّ صومَه، فكفَّ أَبو هريرةَ[1].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

٢٩٧٥ـ أَخبرنا أَبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا داودُ بنُ رُشَيْدٍ، قال: حدثنا أَبو حفصٍ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبِحُ وهو جُنُبٌ، فَيُتِمُّ صومَه[2].

[التحفة: ١٧٥٨٣].

ذكر الاختلاف على عامرٍ الشَّعبِيِّ في هذا الحديثِ

٢٩٧٦ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عامرٌ، عن أَبي بكرِ بن عبد الرحمن، قال:

أَتيْتُ عائشةَ، فقلتُ: إنَّ أَبا هريرةَ يقولُ: إنَّه من أَصبحَ جُنُباً، فلا يصُمْ[3]، فقالت: لستُ أَقولُ في ذلك شيئاً، كان المنادي ينادي بالصلاةِ، وإنَّه لجُنُبٌ، فأَرى حَدَرَ الماء بين كَتِفَيهِ، ثُمَّ يُصَلِّي الفجرَ، ثم يَظَلُّ صائماً[4].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

خالفه معتمرُ بنُ سليمانَ، فرواه عن إسماعيلَ، عن مُجالدٍ، عن الشَّعبِيِّ

٢٩٧٧ـ أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أَبو حفصٍ، قال: حدثنا معتمرٌ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن مجالدٍ، عن عامرٍ، عن أَبي بكرِ بن عبد الرحمن.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) في الأصلين و(ت): «فلا يصوم» ، والمثبت من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

قال[1]: فذَكَرتُه ليحيى، فقال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عامرٌ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن، عن عائشةَ.

قال[1]: وسمعتُ يحيى يقول: أنا سمعتُ مُجالِداً يحدِّثُ، عن عامرٍ، عن عبد الرحمن بن الحارثِ

عن عائشةَ بمثله[2].

[التحفة: ١٦٢٩٩ و ١٧٦٩٦].

٢٩٧٨ـ أَخبرني عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ محمدٍ، قال: حدثنا عبدُ الواحدِ، قالَ: حدثنا سليمانُ الشَّيْبانيُّ، قال: حدثنا الشَّعبيُّ، عن أَبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارثِ بن هشام، قال:

قال أَبو هريرةَ: من أَصبحَ جُنباً، فلا يَصُومَنَّ[3]، فدَخلَ أَبي على عائشةَ، فدخَلتُ معه، فسأَلَها، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يصبحُ جُنباً من غيرِ احتلامٍ، فيصومُ يومَه، فذكرتُ[4] ذلك لمروانَ، فقال: عَزَمتُ عليكَ لَما لَقِيتَ أَبا هريرةَ[5].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

٢٩٧٩ـ أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا داودُ، عن عامرٍ، عن عمرَ بن عبد الرحمن بن الحارثِ بنِ هشام

أَنَّ أَباه أرسلَ إلى عائشةَ يسأَلُها عن الجُنُبِ يُصبحُ، هل يصومُ؟ قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبِحُ جُنباً طائِعاً غيرَ مُكرَهٍ، فَيغتسِلُ، ويصلّي، ويُتِمُّ صومَه ذلك اليومَ[6].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

٢٩٨٠ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بن محمدٍ، قال: حدثنا إسحاقُ الأَزرقُ، عن زكريا، عن الشعبيِّ، عن عبد الرحمن بن الحارثِ

---

(١) القائل هو أبو حفص عمرو بن علي.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) في (هـ): «فلا يصم».

(٤) في (هـ): «فذكر».

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٦) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

عن عائشةَ، قالت: كان بلالٌ يأتي النبيَّ ﷺ، فيُؤذِنُه لصلاةِ الغَداةِ وهو جُنُبٌ، فَيَغْتَسِلُ، ثم يأتي المسجدَ، فيصلِّي الركعتينِ ورأسُه يَقطُرُ من الجنابةِ، ثم يصومُ ذلك اليومَ[1].

[التحفة:١٦٢٩٩].

٢٩٨١ـ أخبرنا الحسنُ بن محمدٍ، قال: حدثنا أبو عبَّادٍ، عن شعبةَ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي السَّفَرِ، عن الشَّعبيِّ، عن عبد الرحمن بن الحارثِ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبِحُ جُنباً، ثم يَغتَسِلُ، ثم يَخرُجُ إلى الصلاةِ ويصلِّي وأَسمَعُ قِراءَتَهُ، ثم يصومُ[2].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

الاختلاف على مغيرة

٢٩٨٢ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا عمرو بنُ عونٍ، قال: أخبرنا خالدٌ، عن مغيرةَ، عن الشعبيِّ، عن عبد الرحمن بن الحارثِ

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقومُ على[3] المِخْضَبِ، ثم يُتِمُّ صومَ يومِه[4].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

٢٩٨٣ـ أخبرني محمدُ بن قدامةَ، قال: حدثني جريرٌ، عن مغيرةَ، عن الشعبيِّ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَخرُجُ ورأسُه يَقطُرُ لصلاةِ الفجرِ، ثُمَّ يُتِمُّ صومَه من ذلك اليومِ[5].

[التحفة: ١٦١٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) في (هـ): «عن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

وقوله: «المخضب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المِخْضَب، بالكسر شبه المِرْكن، وهي إجَّانةٌ تُغسَل فيها الثياب.

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

٢٩٨٤- أخبرنا أَبو بكر بن حفصٍ، عن المعتمرِ، عن أَبيه، عن المغيرةِ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، قالت: كـان رسـولُ اللهِ ﷺ يقـومُ مـن المِخضَـبِ لصـلاةِ الغـداةِ، فَيغتَسِلُ، ثم يصومُه[1][2].

[التحفة:١٥٩٧٩].

خالفهم مُطَرِّفٌ، فرواه عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، عن عائشةَ

٢٩٨٥- أخبرني محمـدُ بـن قُدامـةَ، عـن جريـرٍ، عـن مُطَـرِّفٍ، عـن الشـعبيِّ، عـن مسروقٍ

عـن عائشـةَ، قـالت: كـان رسـولُ اللهِ ﷺ يَبِيـتُ جُنُبـاً، فأَتـاه بـلالٌ، فآذَنَـهُ بالصلاةِ، فوَثَبَ، فَصَبَّ[3] على رأسِه، ثم خَرَجَ ورأسُه يسيلُ من الجنابةِ، ثم يصومُ يومَه ذلك[4].

[التحفة: ١٧٦٢٢].

قال أَبو عبد الرحمن: أَرسَلَه سيَّارٌ، فرواه عن الشعبيِّ، عن عائشةَ.

٢٩٨٦- أخبرني يعقوبُ بن ماهانَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قـال: أخبرنـا سيَّارٌ، عـن الشعبيِّ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كـان يَغتسِـلُ بعـدَ طلـوعِ الفَجـرِ، ثـم يُصلِّـي بالناسِ ورأسُه يَقطُرُ، ثم يصومُ يومَه ذلك[5].

[التحفة:١٦١٧١].

تابَعَه على إرسالِه عاصمٌ

٢٩٨٧- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عَمرُو بنُ عيسى، قال: حدثنا عبدُ الأعلـى،

---

(١) في (هـ): «يصوم».

(٢) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٣٠١١)، وانظر تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) في (هـ): «فيصب».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

قال: حدثنا سعيدٌ، عن عاصمٍ الأحول، عن الشعبيِّ

أنَّ عائشةَ حدَّثَتْ[1]، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يُصبحُ صائماً[2].

[التحفة: ١٦١٧١].

ذكر الاختلاف على سليمانَ بن مهرانَ الأعمشِ في هذا الحديثِ

٢٩٨٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبِحُ جُنُباً، ثم يَغتسِلُ، ويَصومُ يومَه ذلك[3].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

٢٩٨٩ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمشِ، عن جامعِ بن شدَّادٍ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَخرُجُ إلى صلاةِ الفَجرِ وإنَّ رأسَهُ ليَقطُرُ ماءً، ثم يَظَلُّ ذلك اليومَ صائماً[4].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

٢٩٩٠ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى مرَّةً أُخرى، قال: حدثنا إسحاقُ، قالَ: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ وجامعِ بن شدادٍ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَخرُجُ إلى الصلاةِ ورأسُهُ يَقطُرُ، ثم يَظَلُّ ذلك اليومَ صائماً[5].

[التحفة: ١٧٦٩٦].

---

(١) في (هـ): «حدثته».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

ذكر الاختلاف على الحكَمِ بن عُتيبَةَ في هذا الحديثِ

٢٩٩١ـ أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا مالكُ بن مِغْوَلٍ، قال: سمعتُ الحكَمَ بنَ عتَيبةَ يُحدِّثُ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشامٍ، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقالت: لقد كانَ رسولُ الله ﷺ يَخرُجُ إلى صلاةِ الغداةِ وإنَّ رأسَهُ يَقطُرُ من الغُسلِ، ثم يُصبِحُ صائماً، فذَكَرَهُ أَبي لمروانَ، فقال: لَتذهَبَنَّ إلى أَبي هريرةَ حتى تُخبِرَهُ، فقال أَبو هريرةَ: هو كما قالت عائشةُ[1].

[التحفة:١٧٦٩٦].

٢٩٩٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَمِ، عن أَبي بكر بن عبد الرحمن، عن أَبيه، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنباً، ثم يَغتَسِلُ، ثم يَغْدُو إلى المسجدِ ورأسُهُ يَقطُرُ، ثم يصومُ ذلك اليومَ، فأخبرتُ بقولها مروانَ، فقالَ لي: أَخبِرْ ـ يعني ـ أَبا هريرةَ بقول عائشةَ، فقلتُ: إنَّه صديقٌ لي، فأُحِبُّ أن تُعفِيَنِي، فقال: عَزَمْتُ عليك، فانْطَلَقْتُ أنا وهو إليه، فأَخْبَرْتُه بقولِها، فقال: عائشةُ إذاً أَعلمُ برسولِ الله ﷺ[2].

[التحفة: ١٦٢٩٩].

ذكر الاختلافِ على أبي سلمةَ بن عبد الرحمن في هذا الحديثِ

٢٩٩٣ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا بكرٌ ـ وهو ابنُ مُضَرَ ـ، عن عبد الله ابن عبد الرحمن، عن أَبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً من غيرِ طَروقَةٍ، ثم يصومُ[3].

[التحفة: ١٧٧٢٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

وقوله: «طروقة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: زوجة، وكلُّ امرأةٍ طَروقَةُ زوجها، وكلُّ ناقة طروقة فحلها.

٢٩٩٤ـ أخبرني سليمانُ بنُ أيوبَ بنِ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ عمرٍو ـ وهو الأوزاعيُّ ـ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، قال: حدثني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

كانت عائشةُ وأُمُّ سلمةَ تقولانِ: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنباً من جماعٍ غيرِ حُلْمٍ، ثم يصومُ[1].

[التحفة: ١٧٧٨٨].

٢٩٩٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا أسباطٌ، عن محمدِ بن عمرٍو، عن أبي سلمةَ، قال:

قال أبو هريرةَ: من أدركَ الصُبْحَ وهو جُنُبٌ، فَلْيُفطِر، فَفَظِعَ الناسُ من قولِ أَبي هريرةَ. وأرسلَ مروانُ ـ وهو أَميرُ المدينةِ ـ عبدَ الرحمن بنَ الحارثِ بن هشامٍ، قال: اذهَبْ إلى عَمَّتِكَ أُمِّ سلمةَ، فسَلْها عن هذا الحديثِ الذي يحدِّثُ به أبو هريرةَ، فجاءها، فذَكَرَ ذلك لها، فقالت: أَشهَدُ على رسولِ الله ﷺ لكانَ يصبحُ جُنُباً مِنِّي، ثم يصومُ، ويأمُرُ بالصيامِ في رمضانَ، فقالَ مروانُ: فحدِّثْه بهذا الحديثِ الذي حَدَّثَتْكَ أُمُّ سلمةَ، فجاءَهُ، فذكر ذلك له، فقال أبو هريرةَ: حدثنا فلانٌ، ونَزَعَ عنه[2].

[التحفة: ١٨٢٤٠].

خالفه عبدُ العزيز بنُ محمدٍ، فرواهُ عن محمدِ بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطِبٍ

٢٩٩٦ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عمرَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن محمدٍ، عن محمدٍ ـ وهو ابنُ عمرو ـ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطِبِ بن أَبي بَلْتَعَةَ.

أَنَّ أبا هريرةَ كان يُحَدِّثُ: أنَّه من أدرَكَ الفَجرَ وهو جُنُبٌ، فلا يصُمْ[3]، فقال مروانُ لعبدِ الرحمن بن الحارثِ: إنَّ أَبا هريرةَ لَيُحَدِّثُ حديثاً قد فَظِعْنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٣) في الأصلين و(ت): «فلا يصوم»، والمثبت من (هـ).

به، فاذهَبْ إلى أُمِّ سلمةَ، فسَلها عن ذلك، فذهبَ إلى أُمِّ سلمةَ، فسأَلها عن ذلك، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جنباً مِنِّي، فيصومُ، ويأمُرُني بالصيامِ، فَرَجَعَ إلى مروانَ، فأَخبَرَهُ بذلك، فقالَ له مروانُ: اذهَبْ إلى أَبي هريرةَ، فأَخبِرْهُ بذلك، فذَهَب إليه، فذكر له أَنَّ مروانَ أَمرَهُ أن يأتيَ أُمَّ سلمةَ، فيسأَلَها عن ذلك، قال: فذهبتُ إليها، فسأَلتُها، ثم رُحتُ[1] إليهِ، فأخبَرتُه، فأَمَرني أَن آتِيَكَ، فأُخبرَكَ، ثم حدَّثته بما حدَّثَتْني أُمُّ سلمةَ، فقالَ أَبو هريرة: لا عليكَ، إنَّما حدَّثَنيه الفضلُ بنُ عباسٍ[2].

[التحفة: ١١٠٦٠ و ١٨١٩٠].

ذكر الاختلافِ على سليمانَ بن يسارٍ في هذا الحديثِ

٢٩٩٧ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أَبو بكر الحنفيُّ، قال: حدثنا خُثَيمُ بن عِراكِ بن مالكٍ، قال: حدثني سليمانُ بنُ يسارٍ، قال:

سمعتُ عائشةَ تقولُ: كان النبيُّ ﷺ يُصبحُ جُنباً، فَيغْتَسِلُ، ويصومُ يومَه ذلكَ[3].

[التحفة: ١٦١٣٩].

٢٩٩٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى الصنعانيُّ، قال : حدثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، عن محمد بن يوسفَ، عن سليمانَ بن يسارٍ، قال:

دخلتُ على أُمِّ سلمةَ، فحدَّثَتني أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنباً من غيرِ احتلامٍ، ثم يصومُ[4].

[التحفة: ١٨١٦٠].

٢٩٩٩ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، عن يحيى بن سعيد القطانِ، عن أُسامةَ بن زيدٍ، قال: حدثني سليمانُ بنُ يسارٍ

---

(١) في (هـ): «جئت».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَمَسُّ أَهلَهُ من الليل، فيصبحُ جُنباً، فيغتسلُ، ويصومُ[1].

[التحفة: ١٨١٦٠].

ذكر الاختلافِ على أفلحَ بن حُميدٍ فيه

٣٠٠٠ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني أفلحُ ابن حُميدٍ، أنَّ القاسمَ بنَ محمد حدَّثه

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ، واقعَ أهلَهُ، ثم نامَ و لم يَغْتَسِلْ حتى أَصبحَ، فاغتسلَ، فصلَّى، ثم صامَ يومَه ذلك[2].

[التحفة: ١٧٤٤٢].

٣٠٠١ـ أخبرنا الحسنُ بن محمد الزعفرانيُّ، عن حمَّادِ بن خالدٍ، عن أفلحَ بن حُميدٍ، عن القاسمِ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ أصابَ بعضَ نسائِه، ثم نامَ حتى أصبحَ، واغتَسَلَ وهو جُنُبٌ[3].

[التحفة: ١٧٤٤٢].

٣٠٠٢ـ أخبرني أيوبُ بن محمد الرَّقِّيُّ الوزَّانُ، قال: حدثنا عمرُ بنُ أيوبَ، قال: أخبرنا أفلحُ، عن القاسمِ

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: أصابَ النبيُّ ﷺ بعضَ نسائِه، ثم نامَ حتى أصبحَ، فاغتَسَلَ، وأَتَمَّ صومَه[4].

[التحفة: ٩٥٣٥].

[قال أبو عبد الرحمن: الأولُ أَولى بالصوابِ: رواية ابن وَهْبٍ وحمَّادِ بن خالدٍ][5].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٤) سيأتي برقم (٣٠٠٩).

(٥) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

٣٠٠٣ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ قاضي دمشق، عن أبي عامرٍ، عن أَفلحَ، عن القاسمِ

أنَّ النبيَّ ﷺ واقعَ بعضَ نسائِه، ثـم نـامَ، ولم يَغتَسِلْ حتى استَيقَظَ للصبحِ، فاغتَسَلَ وصلَّى، ثم أَتمَّ صيامَه[1].

[التحفة:١٧٤٤٢].

٣٠٠٤ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عاصمٍ النبيلُ ـ وسألته ـ، عن هشامٍ، عن قيس بن سعدٍ، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبحُ جُنباً، ثم يصومُ[2].

[التحفة: ١٧٣٩١].

ذكر حديثِ عطاءٍ، عن عائشةَ فيه

٣٠٠٥ـ وأخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قـال: أخبرنـا النَّضرُ بنُ شُميلٍ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قيسِ بن سعدٍ، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً مِن غير احتلامٍ، ثـم يصومُ يومَه ذلك[3].

[التحفة: ١٧٣٩١].

٣٠٠٦ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن الكوفيُّ المسروقيُّ، قال: حدثنا حسينٌ، عـن زائدةَ، عن هشامٍ، قال: حدثنا عطاءُ بنُ أبي رباحٍ

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصبحُ جُنُباً مِن غير احتلامٍ، ثم يصومُ[4].

[التحفة: ١٧٣٩٥].

رواه القاسمُ بن زكريا، عن حسينٍ، عن زائدةَ، عن عبد الملك

٣٠٠٧ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينارٍ، قال: حدثنا حسينٌ، عـن زائـدةَ، عـن

(١) سلف موصولاً برقم (٣٠٠٠) و (٣٠٠١)، وانظر تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

عبد الملك، عن عطاء

عن عائشةَ قالت: كانَ النبيُّ ﷺ تُصيبُه الجنابةُ من الليل وهو يريدُ الصيامَ، فينامُ، ويَستَيقِظُ، ويُصبحُ جُنُباً، فيُفيضُ عليه الماءَ، ويُتِمُّ صيامَه(١).

[التحفة: ١٧٣٨٤].

٣٠٠٨- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا إسحاقُ.

وأخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاّمٍ، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ تُصيبُه الجنابةُ من الليل وهو يريدُ الصومَ ،فينامُ، ويستيقظُ، ويُصبحُ جُنُباً، فيُفيضُ عليه الماءَ، ويُتمُّ صيامَه(٢).

[التحفة: ١٧٣٨٤].

ذكر الاختلافِ على حمادِ بن أبي سليمانَ في هذا الحديثِ

٣٠٠٩- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عبد المجيدِ، قال: حدثنا كعبُ بنُ عبد الله - بصريٌّ، وكان ثقةً -، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، أنَّ رسولَ الله ﷺ خرَجَ يوماً في رمضانَ ورأسُهُ يَقطُرُ من جماعٍ، فمضى في صومِه ذلك اليومَ(٣).

[التحفة:٩٤١٤].

٣٠١٠- أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو النَّضْرِ، عن الأشجعيِّ، عن الثوريِّ، عن حمَّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يَخرُجُ إلى الفَجرِ ورأسُه يَقطُرُ، ثم يَظَلُّ صائماً(٤).

[التحفة: ١٥٩٤٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٣) سلف برقم (٣٠٠٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

[قال أبو عبد الرحمن: هذا أَولى بالصوابِ من حديث كعبٍ، وكعبُ بنُ عبد الله، فلا نَعرِفُه، وحديثُه خطأٌ. وزائدةُ أَثبتُ من أَبي عاصمٍ ومن النَّضْرِ، وحديثُ النَّضرِ أَولى بالصوابِ][1].

تابَعَهُ على هذه الروايةِ مغيرةُ بن مِقْسَمٍ

٣٠١١- أخبرنا أَبو بكرِ بن حفص - بصريٌّ -، عن مُعتمرٍ، عن أَبيه، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقومُ من المِخْضَبِ لصلاةِ الغَداةِ، فيَغتَسِلُ، ثم يَصومُهُ[2].

[التحفة: ١٥٩٧٩].

رواه أَبو إسحاقَ، عن الأسودِ، عن عائشةَ

٣٠١٢- أخبرنا عليُّ بنُ حُجرٍ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يَخرُجُ لصلاةِ الفَجرِ ورأسُه يقطُرُ من غُسلِ الجنابةِ، ثم يصومُ ذلك اليومَ[3].

[التحفة: ١٦٠٢٧].

قال أبو عبد الرحمن: وقد رواه أبو يونسَ، عن عائشةَ بغيرِ هذا اللفظِ.

٣٠١٣- أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمن، أن أَبا يونسَ مولى عائشةَ أَخبَرَهُ

عن عائشةَ، أنَّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ - وهي تَسْمَعُ من وراءِ البابِ -، فقال: يا رسولَ الله، تُدرِكُني الصلاةُ وأَنا جُنُبٌ، أَفأَصومُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «وأَنا تُدرِكُني الصلاةُ وأَنا جُنُبٌ، فأَصومُ» قال: لستَ مِثلَنا يا رسولَ الله، قد غَفَرَ اللهُ لك ما تَقَدَّمَ من ذَنبكَ وما تَأَخَّرَ، قال: «واللهِ، إني لأَرجو أن

(١) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).
(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٩٨٤)، وانظر تخريجه برقم (٢٩٤٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

أَكونَ أَخشاكُم لله، وأعلَمَكُم بما أتَّقِي»[1].

[التحفة: ١٧٨١٠].

ذكر حديثِ عامرِ بن أَبي أُميَّة، عن أُمِّ سلمةَ فيه

٣٠١٤ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ، عن عامرِ بن أَبي أُميَّةَ

حدَّثَ عن أُمِّ سلمةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً، ثم يصبحُ صائماً[2].

[التحفة: ١٨١٦٧].

٨١ ـ اغتسالُ الصائم

٣٠١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حمَّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَخرُجُ إلى صلاةِ الصبحِ ورأسُهُ يقطُرُ، ثم يصومُ[3].

[التحفة: ١٥٩٤٠].

٣٠١٦ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو نُعيمٍ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أَبو إسحاقَ، عن الأَسودِ بن يزيدَ

عن عائشةَ، قالت: لقد كانَ رسولُ الله ﷺ يَخرجُ إلى الصلاةِ ورأسُهُ يَقطُرُ؛ كان جُنُباً، فاغتَسَلَ وهو يريدُ الصومَ[4].

[التحفة: ١٦٠٢٢].

---

(١) أخرجه مسلم (١١١٠)، وأبو داود (٢٣٨٩).

وسيأتي برقم (١١٤٣٦) سنداً ومتناً، وانظر تخريج (٢٩٤٢) و (٢٩٤٤) و (٢٨٥٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٠)، وابن حبان (٣٤٩٢) و (٣٤٩٥) و (٣٥٠١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٩٤٢).

٨٢ ـ صَبُّ الصائمِ الماءَ على رأسِهِ

٣٠١٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا مالكٌ، عن سُميٍّ مولى أبي بكرٍ، عن مولاهُ أبي بكرٍ

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ ، أنه رأى النبيَّ ﷺ صائماً في السَّفرِ، يَصُبُّ على رأسِهِ الماءَ من شِدَّةِ الحَرِّ[١].

[التحفة: ١٥٦٨٨].

٨٣ـ السِّواك للصائمِ بالغداةِ والعَشيِّ وذكرُ اختلافِ الناقلينَ للخبرِ فيه

٣٠١٨ـ أخبرنا سليمانُ بن عُبيدِ الله الغَيْلانيُّ البصريُّ، قال: حدثنا أبو عامرٍ، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن ـ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

أنَّه سمِعَ أبا سعيدٍ الخُدريَّ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لولا أنْ أشُقَّ على أمتي، لأَمَرتُهم بالسِّواكِ»[٢].

[التحفة: ٤٠٣٩].

٣٠١٩ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ دُحَيْمٌ الدمشقيُّ، قال: حدثنا مروانُ ـ وهو الفَزَاريُّ ـ، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن بن مِهرانَ ـ، قال: أخبرني سعيدُ ابن أبي سعيدٍ المَقْبُريُّ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لولا أن يَثقُلَ على أُمتي، لَفرَضْتُ السِّواكَ»[٣].

[التحفة:٤٠٣٩].

٣٠٢٠ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النعمانِ، قال: حدثنا حمَّادُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٠٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي بعده.

(٣) سلف قبله.

ابنُ زيدٍ، عن عبدِ الرحمن السرَّاجِ، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لولا أَن أَشُقَّ على أُمتي لفَرَضْتُ عليهم السواكَ مع كُلِّ وُضوءٍ».

قال حمَّادٌ: وسمعتُه من عُبيدِ الله بن عمرَ(1).

[التحفة: ١٢٩٨٢].

٣٠٢١ـ أَخبرنا سُويدُ بن نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن عُبيدِ الله بن عمرَ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لولا أن أَشُقَّ على أُمتي، لأَمرتُ بالسِّواكِ عندَ كُلِّ وُضوءٍ»(2).

[التحفة: ١٢٩٨٩] .

٣٠٢٢ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبيدُ الله، أَخبرَه سعيدٌ، قال:

قال أَبو هريرةَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أَن أَشُقَّ على أُمتي، لأَمرتُهم بالسِّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ»(3).

[التحفة: ١٢٩٨٩].

٣٠٢٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيعٍ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا هشامٌ، عن عبيد الله، عن سعيد المَقْبُريِّ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أَن أَشُقَّ على أُمتي، لأَمَرتُ بالسِّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ»(4).

[التحفة: ١٢٩٨٩].

---

(1) أخرجه ابن ماجه (٢٨٧)، والترمذي (٢٢).
وسيأتي بعده برقم (٣٠٢١) و(٣٠٢٢) و(٣٠٢٣) و(٣٠٢٤) و(٣٠٢٥) و(٣٠٢٦) و(٣٠٢٧) و(٣٠٢٨) و(٣٠٣٠) و(٣٠٣١)، وانظر تخريج (٣٠٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٢)، وابن حبان (١٠٦٨) و (١٥٣١) و(١٥٤٠).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.
(2) سلف تخريجه في الذي قبله.
(3) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠).
(4) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠).

٣٠٢٤- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أن أَشُقَّ على أُمتي، لأَمَرتُ بالسِّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ»(١).

[التحفة: ١٢٩٨٩].

٣٠٢٥- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أنْ أَشُقَّ على أُمتي، لأَمرتُهُم بالسِّواكِ مع الوضُوءِ»(٢).

[التحفة: ١٢٩٨٩].

٣٠٢٦- أخبرنا عمرُو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن عُبيدِ الله، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عن أبيهِ

عن أبي هريرةَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لولا أن أَشُقَّ على أُمتي، لفَرَضْتُ عليهِمُ السِّواكَ مع الوضُوءِ»(٣).

[التحفة: ١٤٣٠٨].

[قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ](٤)

٣٠٢٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي مَعْشَرٍ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أنْ أَشُقَّ على النَّاس، لأَمَرتُهُم عندَ كُلِّ صلاةٍ بوُضوءٍ، ومع الوُضوءِ بالسواك»(٥).

[التحفة: ١٤٣٣٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠).

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠).

٣٠٢٨- أخبرني عمرُو بنُ هشامٍ، قال: حدثنا محمدٌ - وهو ابنُ سَلمةَ - ، عن بن إسحاقَ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن عطاءٍ مولى أُمِّ صُبَيَّةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لولا أن أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ عند كُلِّ صلاةٍ»(١).

[التحفة: ١٤٢٤٣].

٣٠٢٩- أخبرني عمرو بنُ هشامٍ الحرانيُّ، عن محمدِ بن سلمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أَبي سلمةَ

عن زيدِ بن خالدٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لولا أن أَشُقَّ على أُمتي، لفَرَضْتُ عليهم السِّواكَ عندَ كُلِّ صلاةٍ»(٢).

[التحفة: ٣٧٦٦].

[قال أَبو عبد الرحمن: كان يحيى القطَّانُ يقولُ: محمدُ بن عمروٍ أَصلَحُ من محمدِ بن إسحاقَ في الحديثِ](٣).

٣٠٣٠- أخبرني عليُّ بنُ حُجرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن محمدٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أَن أَشُقَّ(٤) على المؤمنينَ، لأَمَرْتُهُم بالسِّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ»(٥).

[التحفة: ١٥٠٠٦].

٣٠٣١- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا بِشرُ بن عُمرَ، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن

عن أَبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أَن أَشُقَّ على أُمتي، لأَمرتُهم بالسِّواكِ مع كُلِّ وُضوءٍ»(٦).

[التحفة: ١٢٢٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٠٣٢).

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٤) في الأصلين: «يشق» ، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠) من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة.

(٦) سلف تخريجه برقم (٣٠٢٠) من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة.

٣٠٣٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن حُميد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أنه كان يقولُ: لولا أن يَشُقَّ على أمَّتِه، لأَمَرَهُم بالسِّواكِ مع كُلِّ صلاةٍ أو كُلِّ وُضوءٍ[١].

[التحفة: ١٢٢٨٨].

٣٠٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلمةَ، [قال: أخبرنا][٢] ابنُ القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني ابنُ شهابٍ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن

عن أَبي هريرةَ، أَنَّه كان يقولُ: لولا أَن يَشُقَّ على أُمَّتِه، لأَمَرَهُم بالسِّواكِ مع كُلِّ صلاةٍ أو مع كُلِّ وُضوءٍ[٣].

[التحفة:١٢٢٨٨].

٣٠٣٤ـ أخبرنا محمدُ بن منصورٍ المكيُّ الجَوَّازُ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أَبو الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أَن أَشُقَّ[٤] على أُمتي، لأَمرتُهم بتأخيرِ العِشاءِ، وبالسِّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ»[٥].

[المجتبى: ١/١٦٦، التحفة:١٣٦٧٣].

٨٤ ـ السَّعوطُ[٦] للصائمِ

٣٠٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن إسماعيلَ ابن كثيرٍ، عن عاصمِ بن لَقيطٍ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا تَوَضأْتَ، فأَبلِغْ في الاستِنشاقِ ما لم تكُن صائماً»[٧].

[التحفة:١١١٧٢].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٣٠٢٠).

(٢) في (هـ): «عن».

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٣٠٣١)، وانظر تخريجه برقم (٣٠٢٠).

(٤) في الأصلين و(ت): «يشق»، والمثبت من (هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦).

(٦) قال ابن الأثير في «النهاية»: السَّعوط بالفتح، هو ما يُجعل من الدواء بالأنف.

(٧) سلف برقم (٩٩).

٨٥ ـ المَضمَضَةُ للصائمِ

٣٠٣٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن بُكيرٍ، عن عبد الملك بن سعيدٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله

عن عمرَ، قال: هَشِشْتُ يوماً، فَقَبَّلتُ وأنا صائِمٌ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: صَنعتُ أمراً عظيماً، قبَّلتُ وأنا صائمٌ، قال رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ لو تَمَضمضتَ بماءٍ وأنت صائِمٌ؟ فقلتُ: لا بأسَ بذلك، قال رسولُ الله ﷺ: «ففِيمَ»؟[1].

[قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديثٌ منكرٌ، وبُكيرٌ مأمونٌ، وعبدُ الملك بن سعيدٍ رواه [عنه] غيرُ واحدٍ، ولا ندري ممَّن هذا][2].

[التحفة:١٠٤٢٢].

٨٦ ـ خُلُوف فمِ الصائِمِ

٣٠٣٧ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسنِ، عن حجَّاجٍ، قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني عطاءٌ، عن أبي صالحٍ

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسُ محمدٍ في يدِه، لَخُلُوفُ فِي الصائمِ أطيبُ عند اللهِ يومَ القيامةِ من ريحِ المسكِ»[3].

[المجتبى:٤/١٦٣ و ١٦٦، التحفة: ١٢٨٥٣].

٨٧ ـ قُبلَة الصائمينَ

٣٠٣٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن طلحةَ

عن عائشةَ، قالت: أَهْوى النبيُّ ﷺ لِيُقَبِّلَني، فقلتُ: إنِّي صائِمةٌ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨)، وابن حبان (٣٥٤٤).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) سلف بإسناده وأتم منه برقم (٢٥٣٧)، وانظر تخريجه برقم (٢٥٣٥).

فقال: «وأنا صائمٌ» فَقَبَّلَني[1].

[التحفة:١٦١٦٤].

٣٠٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بنُ بشارٍ، قالا: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزنادِ، عن عليِّ بن حسينٍ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائمٌ[2].

[التحفة:١٧٤١٤].

٣٠٤٠ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجرٍ، قال: أَخبرنا سفيانُ، قال: قلتُ لعبد الرحمن بن القاسمِ:

أَسمعتَ أباكَ يُحدِّثُ عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائمٌ؟ فسَكَتَ ساعةً، ثم قال: نَعم[3].

[التحفة:١٧٤٨٦].

٣٠٤١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا موسى بنُ طارقٍ، قال: سمعتُ موسى بنَ عُقبةَ يذكُرُ عن عروةَ بن الزبيرِ

أَنَّه سأَلَ عائشةَ عن القُبلَةِ للصائِمِ، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ، ثم ضَحِكَتْ[4].

[التحفة:١٦٧٥٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٨٤).
وانظر تخريج الحديث (٣٠٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٢٢).

(٢) سيأتي تخريجه في (٣٠٤١).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (١٩٢٨)، ومسلم (١١٠٦) (٦٢) و (٦٣) و(٦٤) و (٦٩) و (٧٢)، وابن ماجه (١٦٨٤).
وسيأتي بعده برقم (٣٠٤٢) و (٣٠٤٣) و (٣٠٤٤) و (٣٠٤٥) و (٣٠٤٦) و (٣٠٤٧) و(٣٠٤٨) و (٣٠٤٩) و (٣٠٥٠) و (٣٠٥١) و (٣٠٥٢) و (٣٠٥٣) و (٣٠٥٤) و(٣٠٥٥) و(٩٠٨١) وقد سلف برقم (٣٠٣٩) و (٣٠٤٠)، وانظر تخريج الحديث (٣٠٦٣) و (٣٠٧٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٠)، وابن حبان (٣٥٣٧) و (٣٥٣٩) و (٣٥٤٠) و(٣٥٤٣) و(٣٥٤٥) و (٣٥٤٧).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٣٠٤٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن هشامٍ، قال: حدثني أَبي عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُقَبِّلُ بعضَ نسائِه[1] وهو صائِمٌ[2].

[التحفة:١٧٣١٣].

ذكر الاختلافِ على الزهريِّ في هذا الخبرِ

٣٠٤٣ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني أُسامةُ بن زيدٍ، أنَّ ابنَ شهابٍ حدَّثَه، عن عروةَ

أنَّ عائشةَ أَخبرَته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ، قالت عائشةُ: وأَيُّكُم كان أَملَكَ لأَرَبِهِ من رسولِ الله ﷺ[3].

[التحفة:١٦٤٠٨].

الاختلاف على عُقيلِ بن خالدٍ في حديث الزهريِّ

٣٠٤٤ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عمرِو بن السَّرْحِ، قال: في كتابِ خالي: عن عُقيلٍ، أنَّ ابنَ شهابٍ أَخبَرَهُ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقبِّلُ وهو صائِمٌ[4].

[التحفة:١٦٥٦٩].

٣٠٤٥ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسنِ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابن شهابٍ، عن أَبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، أَنَّها أَخبرته، أنَّ رسولَ الله ﷺ قَبَّلَها وهو صائِمٌ[5].

[التحفة:١٧٧٧٣].

---

(١) في (هـ) وحاشيتي الأصلين: «أزواجه».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١).

وقوله: «لأَرَبه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لحاجته، تعني أنه كان غالباً لهواه وأكثر المحدِّثين يروونه بفتح الهمزة والراء، يعنون الحاجة، وبعضهم يرويه بكسر الهمزة وسكون الراء.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١) من طريق عروة عن عائشة.

تابعه مَعمرٌ

٣٠٤٦ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثني مَعْمرٌ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَبَّلَها وهو صائِمٌ[١].

[التحفة: ١٧٧٧٣].

الاختلاف على ابن أبي ذِئبٍ

٣٠٤٧ـ أَخبرنا عيسى بنُ أَحمدَ العَسْقلانيُّ البَلْخيُّ والربيعُ بنُ سليمانَ، عن ابن وَهْبٍ، عن ابن أَبي ذئبٍ، عن ابن شهابٍ وصالحِ بن أَبي حسانَ، عن أَبي سلمةَ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ[٢].

[التحفة:١٧٧٢٣].

٣٠٤٨ـ أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكمِ، قال: حدثنا ابنُ أَبي فُديكٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذئبٍ، عن الحارثِ بن عبد الرحمن، عن أَبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ[٣].

[التحفة:١٧٧٠٤].

ذكر الاختلافِ على يحيى بن أَبي كثيرٍ فيه

٣٠٤٩ـ أَخبرني محمودُ بن خالدٍ الدِّمشقيُّ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أَبو عمرٍو، عن يحيى، قال: حدثني أَبو سلمةَ، قال:

حدثتني عائشةُ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ[٤].

[التحفة:١٧٧٨٩].

ذكر الاختلافِ على هشامٍ الدَّستُوائيِّ، عن يحيى ـ وهو ابنُ أَبي كثيرٍ ـ

٣٠٥٠ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّمٍ الطَّرَسُوسيُّ، قال: حدثنا إسحاقُ

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١)، وانظر سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١)، وانظرما قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١)، وانظر ما قبله.

ـ يعني ابنَ يوسفَ ـ، عن هشامٍ الدَّستُوائيِّ، عن يحيى ـ هو ابنُ أبي كثيرٍ ـ، عن أبي سلمةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ(١).

[التحفة:١٧٧٨٩].

٣٠٥١ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثني يحيى، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن، عن عُروةَ بن الزبيرِ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ(٢).

[التحفة:١٧٣٦٩].

٣٠٥٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدُ بن الحارثِ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، قال: أخبرنا أبو سلمةَ، عن عروةَ

أنَّ عائشةَ حدَّثَتْهُ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ(٣).

[التحفة:١٧٣٦٩].

اختلافُ عليِّ بن المبارك وشيبانَ على يحيى بن أبي كثير فيه

٣٠٥٣ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا هارونُ بن إسماعيلَ أبو الحسنِ، قال: حدثنا عليُّ بن المباركِ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، عن عروةَ بن الزبيرِ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ(٤).

[التحفة:١٧٣٦٩]

٣٠٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ سهلِ بن عسكرٍ البخاريُّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا شيبانُ، عن يحيى، عن أبي سلمةَ، أنَّ عمرَ بنَ عبد العزيز أخبَرَهُ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقَبِّلُها(٥)وهو صائِمٌ(٦).

[التحفة:١٦٣٧٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١) وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١).

(٥) في (هـ) و(ت): «يقبِّلُ».

(٦) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١).

تابَعَهُ معاويةُ بن سلاَّم

٣٠٥٥ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا معمَّرُ بن يَعمَرٍ، قال: حدثنا معاويةُ ـ وهو ابنُ سلاَّمٍ ـ، قال: أخبرني يحيى، قال: أخبرني أبو سلمةَ، أنَّ عمرَ بنَ عبد العزيزِ أخبَرَهُ، أنَّ عروةَ بن الزبيرِ أخبره

أنَّ عائشةَ أخبرته، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائمٌ[١].

[التحفة:١٦٣٧٩].

وقد رواه يحيى، عن أبي سلمةَ، عن زينبَ، عن أُمِّ سلمةَ

٣٠٥٦ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سالمُ بن نوحٍ، عن عمرَ بن عامرٍ، عن قتادةَ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ، عن زينبَ بنتِ أبي سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كانَ ـ وفي الحديثِ: إنَّ ـ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُها وهوصائمٌ. مختصرٌ[٢].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ من حديثِ قتادة[٣]

[التحفة:١٨٢٧٢].

ذكر الاختلافِ على بُكير بن عبد الله بن الأَشَجِّ في هذا الحديثِ

٣٠٥٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكمِ، قال: حدثنا إسحاقُ ـ يعني ابنَ بكرِ بن مُضَرَ ـ، عن أبيه، عن جعفرِ بن ربيعةَ، عن بُكير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن زينبَ بنتِ أبي سلمةَ، قالت: أخبرتني أُمِّي، أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ[٤].

[التحفة: ١٨٢٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢).

وسيأتي برقم (٣٠٥٧) و (٣٠٥٨) و (٣٠٦١) و (٣٠٦٢)، وسيأتي مرسلاً برقم (٣٠٥٩).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٥٠٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٣) في (هـ): «هذا خطأ ليس فيه قتادة إلا أن قتيبة قال لنا».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٥٦).

٣٠٥٨ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّادٍ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن بُكيرِ بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن أبي بكر بن المُنكَدِرِ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن، عن زينبَ بنتِ أبي سلمةَ

عن أمِّ سلمةَ، قالت: قَبَّلَ[1] رسولُ الله ﷺ وهو صائِمٌ[2].

[التحفة: ١٨٢٧٢].

٣٠٥٩ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عمرانَ بن أبي أنسٍ، عن أبي سلمةَ، قال:

قبَّلَ رسولُ الله ﷺ وهو صائمٌ[3].

[التحفة: ١٨٢٧٢].

خالَفَهُما أبو قَيسٍ

٣٠٦٠ـ أخبرنا يوسفُ بن حمَّادٍ المَعْنيُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ بن حبيبٍ، عن موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيه، عن أبي قيسٍ، قال:

أرسَلَني عمرو بنُ العاص إلى أُمِّ سلمةَ أسأَلُها: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ[4] وهو صائِمٌ؟ وقال: إنْ قالت: لا، فقُلْ لها: إنَّ عائشةَ تُخبرُ أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُقَبِّلُها وهو صائمٌ، فأتَيتُها، فسألْتُها، فقالت: لا، فقلتُ: إنَّ عائشةَ تُخبرُ أنَّهُ كان يُقَبِّلُها وهو صائِمٌ، فقالت: لَعَلَّهُ ما كانَ يَتمالَكُ عنها حُبًّا[5][6].

[التحفة: ١٨٢٤٥].

٣٠٦١ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله بنُ موسى، عن طلحةَ بن يحيى، عن عبد الله بن فرُّوخَ

---

(١) في (هـ): «قبلني».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٥٦).

(٣) سلف قبله موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٣٠٥٦).

(٤) في (هـ): «يقبلها».

(٥) جاء قول أم سَلَمةَ في (هـ): «لعله كان لا يتمالك عليها حبًّا».

(٦) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٣٣).

أن أُمَّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُني وهو صائِمٌ وأنا صائِمةٌ(١).

[التحفة: ١٨١٨٥].

٣٠٦٢- أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن طلحةَ بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن فرُّوخَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ وأنا صائِمةٌ(٢).

[التحفة: ١٨١٨٥].

ذكر الاختلافِ على الشعبيِّ وعلى زكريا - يعني ابنَ أبي زائدةَ - فيه

٣٠٦٣- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا موسى بنُ مروانَ، قال: حدثنا أبو سعدٍ - يعني الأنصاريَّ -، عن زكريا، قال: حدثني صالحُ بنُ أبي صالحٍ، قال: حدثني محمدُ بنُ الأشعثِ

عن عائشةَ، قالت: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يَمتَنِعُ من شيءٍ من وَجهي وهو صائِمٌ(٣).

[قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ](٤).

[التحفة: ١٧٥٨٦].

٣٠٦٤- أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، [قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ](٥)، قال: أخبرني أبي، عن صالحٍ الأسَديِّ، عن الشعبيِّ، عن محمدِ بن الأشعثِ بن قيسٍ

عن عائشةَ، قالت: ماكانَ رسولُ الله ﷺ يَمتَنِعُ من شيءٍ من وجهي وهو صائِمٌ(٦).

[التحفة: ١٧٥٨٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٥٦) من طريق زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٥٦)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٦٠.

وسيأتي برقم (٣٠٦٤) و (٣٠٦٥) و (٣٠٦٦) و (٣٠٧٦) و (٩٠٨٤)، وقد سلف برقم (١٣٦١) وانظر تخريج الحديث (٣٠٤١) و (٣٠٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٩١)، وابن حبان (٣٥٤٦).

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٥) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (هـ) و(ت) و«التحفة».

(٦) سلف تخريجه في الذي قبله.

٣٠٦٥ـ أَخبرني عبدُ الملك الرَّقِّيُّ بن عبد الحميد ـ من ولدِ ميمون بن مِهرانَ ـ ، قال: حدثنا ابنُ حنبلٍ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا زكريا، عن عباسِ بن ذَرِيحٍ، عن الشعبيِّ، عن محمد بن الأَشعَثِ

عن عائشةَ، قالت: كانَ النبيُّ ﷺ لا يَمتَنِعُ من شيءٍ من وجهي وهو صائمٌ(١).

[التحفة:١٧٥٨٦].

٣٠٦٦ـ أَخبرنا الحسنُ بن محمدٍ، عن عَبِيدَةَ(٢)، قال: حدثني مُطَرِّفٌ، عن عامرٍ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَظَلُّ صائماً، فَيُقَبِّلُ أَيَّ مكانٍ شاءَ من وجهي حتى يُفطِرَ(٣).

[التحفة: ١٧٦٢٩].

ذكر الاختلاف على أَبي الضُّحى مسلمِ بن صُبيحٍ والاختلاف على الأعمشِ

٣٠٦٧ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن منصورٍ، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ، عن شُتَيرِ بن شَكَلٍ ـ كذا قال ـ

عن حفصةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ(٤).

[قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، ليس فيه مسروقٌ](٥).

[التحفة: ١٥٧٩٨].

٣٠٦٨ـ أَخبرنا معاويةُ بنُ صالحٍ، قال: حدثني يحيى بنُ مَعينٍ، قال: حدثني ابنُ أَبي زائدةَ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٣).

(٢) تحرف في المطبوع من «التحفة» إلى «عبدة» وهوَ عَبيدة بن حُميد الضبي.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٣) من طريق محمد بن الأشعث عن عائشة.

(٤) أخرجه مسلم (١١٠٧)، وابن ماجه (١٦٨٥).

وسيأتي برقم (٣٠٦٩) و (٣٠٧٠).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٥٠٩)، وابن حبان (٣٥٤٢).

(٥) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائمٌ، ولكن كان أملَكَ لأَرَبِهِ[1].

[التحفة: ١٧٦٤٤].

٣٠٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ ومنصورٍ، عن أبي الضُّحى، عن شُتَيرِ بن شَكَلِ بن حُميدٍ

عن حفصةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه كانَ يُقَبِّلُ وهو صائمٌ[2].

[التحفة: ١٥٧٩٨].

الاختلاف على منصورِ بن المُعتَمِرِ

٣٠٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن مسلمِ بن صُبَيحٍ، عن شُتيرِ بن شَكَلٍ

عن حفصةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ[3].

[التحفة:١٥٧٩٨].

٣٠٧١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن منصورٍ، عن أبي الضُّحى، عن شُتيرِ بن شَكَلٍ

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ[4].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، لا نعلمُ أحداً تابعَ شعبةَ على قوله: عن أُمِّ حبيبةَ، والصوابُ: شُتَيرٌ، عن حفصةَ.

[التحفة: ١٥٨٥١].

ذكر الاختلافِ على إبراهيمَ النخعيِّ في هذا الحديثِ

٣٠٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ ـ هو الجوَّازُ من أهل مَكَّةَ ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمة

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٠٧٣) من طريق علقمة والأسود عن عائشة.
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٧).
(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٢).

عن عائشةَ، قـالت: كـانَ رسولُ الله ﷺ يُقَـبِّلُ وهـو صـائِمٌ، ويُباشِرُ وهـو صائِمٌ، وكان أَملَكَكُم لأَرَبِهِ[1].

[التحفة: ١٧٤٠٧].

٣٠٧٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا خـالدٌ، عـن مغيرةَ، عـن إبراهيـمَ، أَنَّ علقمةَ والأسودَ حدَّثاه

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائمٌ[2].

[التحفة: ١٥٩٨١].

٣٠٧٤ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمدٍ، قـال: حدثنـا ابـنُ أَبي عَـديٍّ، عـن شـعبةَ، عـن الحكَمِ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ وشُريحِ بن أَرطاةَ

أَنَّـهم ذكروا عندَ عائشةَ القُبلَةَ للصائِمِ، فقـالت: كـانَ رسولُ الله ﷺ يُقَـبِّلُ وهو صائِمٌ، ويُباشِرُ وهو صائِمٌ، وكان أَملَكَكُم لأَرَبِهِ[3].

[التحفة: ١٦١٤١].

٣٠٧٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنـا عبـدُ الرحمـن، عـن شـعبةَ، عـن الحكمِ، عن إبراهيمَ، قال:

دَخَلَ علقمةُ وشُريحُ بنُ أَرطاةَ على عائشةَ... نحوَه. مُرسلٌ[4].

[التحفة: ١٦١٤١].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

وقوله: «يباشر وهو صائم»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٢١٧/٧: معنى المباشرة هنا: اللمس باليد، وهو من التقاء البشرتين..

(٢) أخرجه البخاري (١٩٢٧)، ومسلم (١١٠٦)(٦٥)و(٦٦)و(٦٧)و(٦٨)، وأبو داود (٢٣٨٢)، وابن ماجه (١٦٨٧)، والترمذي (٧٢٩).

وسيأتي برقم (٣٠٧٤) و(٣٠٧٨) و(٣٠٧٩) و(٣٠٨٠) و(٣٠٨١) و(٣٠٨٢) و(٣٠٨٣) و(٣٠٨٤) و(٣٠٨٥) و(٣٠٨٦) و(٣٠٨٧) و(٣٠٨٨) و(٣٠٨٩) و(٣٠٩٠) و(٣٠٩١) و(٣٠٩٢) و(٣٠٩٣) و(٣٠٩٤) و(٣٠٩٥) و(٣٠٩٦)، وقد سلف قبله، وانظر تخريج الحديث (٢٩٤١) و(٣٠٦٣)و(٣٠٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣٠).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف قبله متصلاً، وانظر تخريجه برقم (٣٠٧٣).

٣٠٧٦ـ أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عمرُ بن أبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: ما كانَ النبيُّ ﷺ يَمتَنِعُ مِن وَجهي وهو صائِمٌ[1].

[التحفة: ١٦٠٣٢].

٨٨ ـ القُبلة في شهرِ رمضانَ

٣٠٧٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو الأحوصِ، عن زيادِ بن عِلاقةَ، عن عمرو بن ميمون

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ في شهرِ الصَّومِ[2].

[التحفة: ١٧٤٢٣].

٨٩ ـ المباشرة للصائمِ

وذكر الاختلافِ على إبراهيمَ النخعيِّ في خبر عائشةَ في ذلك

والاختلافِ على الحكمِ بن عُتيبةَ

٣٠٧٨ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمدٍ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن الحكمِ، عن إبراهيمَ

عن علقمةَ وشُريح بن أرطاةَ، أنَّهم ذكَروا عند عائشةَ القُبلَةَ للصائمِ، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقبِّلُ وهو صائِمٌ، ويُباشِرُ وهو صائِمٌ، وكان أملَكَكُم لأَرَبِهِ ﷺ[3].

[التحفة: ١٦١٤١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٣).

(٢) أخرجه مسلم (١١٠٦)(٧٠)و(٧١)، وأبو داود (٢٣٨٣)، وابن ماجه (١٦٨٣)، والترمذي (٧٢٧).

وانظر تخريج الحديث (٢٩٤١) و(٣٠٦٣) و(٣٠٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

قال أَبو عبد الرحمن: خالفَهُ عبدُ الرحمن، فأَرسَلَهُ.

٣٠٧٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن شعبةَ، عن الحكمِ، عن إبراهيمَ، قال:

دَخَلَ علقمةُ وشُريحُ بن أَرطاةَ على عائشةَ، فقال أَحَدُهُما للآخَرِ: سَلْها عن القُبلَةِ للصائِمِ، فقال: لا أَرْفُثُ عند أُمِّ المؤمنينَ، فقالت عائشةُ: كان النبيُّ ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ، ويُباشِرُ وهو صائِمٌ، وكان أَملَكَكُم لأَرَبِهِ[1].

[التحفة: ١٦١٤١].

الاختلاف على منصورِ بن المعتمرِ

٣٠٨٠ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

خَرَجَ نَفَرٌ من النَّخَعِ فِيهم رجلٌ يُدعى شُريحاً، فحدَّثَ أَنَّ عائشةَ قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يباشِرُ وهو صائِمٌ، فقال رجلٌ: لقد هَمَمْتُ أَن أَضرِبَ رأسَكَ بالقوسِ، قال: يا مَعشَرَ النَّخَعِ، قولوا لصاحبكُم، فلْيَكُفَّ قوسَه عَنِّي حتى نأْتِيَ أُمَّ المؤمنينَ، فلما أَتيناها[2]، قالوا لعَلقَمةَ: سلْها، فقال: لا أَرْفُثُ عندَها اليومَ، فسَمِعَتْهُ، فقالت: وما ذاكَ؟ قلتُ: أَذَكَرتِ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يباشِرُك؟ قالت: نعم، ولكنَّه كان أَملَكَكُم لأَرَبِهِ[3].

[التحفة: ١٦١٤١].

٣٠٨١ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ محمدٍ، قال: حدثنا عَبيدةُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال: خَرَجَ ناسٌ حُجَّاجاً أَو عُمَّاراً، فقال بعضُهم:

سمعتُ أُمَّ المؤمنينَ عائشةَ تقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُباشِرُ وهو صائِمٌ، فقال شُريحٌ ـ رجلٌ من النَّخَعِ ـ: إنِّي أَهُمُّ أَن أَضرِبَكَ بهذا القوسِ، فقال: يا معشرَ النَّخَعِ، مُروا صاحِبَكُم، فيَحبِسَ قوسَه حتى نَقْدَمَ[4] على

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٠٧٤)، وانظر تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٢) في الأصلين و(ت): «أتينا»، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٤) في (هـ): «نأتي على عائشة أم المؤمنين» .

أُمِّ المؤمنينَ، ثم ذَكَرَ كلمةً معناها: فقَدِمنا على أُمِّ المؤمنينَ عائشةَ، فقال بعضُنا: إنَّ هذا أخبرَنا عنكِ أنَّكِ قلتِ: كان رسولُ الله ﷺ يباشرُ وهو صائِمٌ، قالت: أجَل، ولكن كانَ رسولُ الله ﷺ أملَكَكُم لأَرَبِهِ[1].

[التحفة: ١٦١٤١].

٣٠٨٢ـ أخبرنا الحسينُ بن حُرَيثٍ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

قالت عائشةُ: كان النبيُّ ﷺ يُباشِرُ وهو صائِمٌ، ويُقَبِّلُ وهو صائِمٌ، وكان أملَكَكُم لأَرَبِه[2].

[التحفة: ١٧٤٠٧].

٣٠٨٣ـ أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُباشرُ[3] وهو صائِمٌ، وكان أملَكَكُم لأَرَبِه[4].

خالَفَهُم سفيانُ بن سعيدٍ، فرواه عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

٣٠٨٤ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلان، قال: أخبرنا أبو النَّضْرِ، عن الأشجعيِّ، عن الثوريِّ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُني وهو صائِمٌ، ولكنَّه كان أملَكَكُم لأَرَبِه[5].

[التحفة: ١٥٩٩٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٣) في (هـ): «يباشرها».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

ذكر الاختلافِ على سليمانَ بن مهران الأعمشِ فيه

٣٠٨٥ـ أخبرنا عليُّ بن خَشْرَم الـمَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا عيسى، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، قال: قال الأسودُ:

قالت عائشةُ: كانَ رسولُ الله ﷺ يُباشِرُ[١] وهو صائِمٌ، إلا أنَّه كانَ أملَكَكُم لأَرَبِه[٢].

[التحفة: ١٥٩٥٠].

٣٠٨٦ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ ويُباشِرُ وهو صائِمٌ، وكان أملكَكُم لأَرَبِه[٣].

[التحفة: ١٥٩٥٠].

٣٠٨٧ـ أخبرنا تميمُ بنُ المنتصرِ الواسطيُّ، قال: أخبرنا إسحاقُ، عن شَريكٍ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُباشِرُ وهو صائِمٌ[٤].

[التحفة: ١٧٤٠٧].

٣٠٨٨ـ أخبرنا عبدُ الله بن محمدٍ ـ ويعرف بالضَّعيفِ ـ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ، ويُباشِرُ وهو صائِمٌ، ولكنَّه كان أَملَكَ لأَرَبِه منكم[٥].

[التحفة: ١٥٩٥٠].

---

(١) في (هـ): «يباشرني».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

ذكر الاختلافِ على عبد الله بن عونٍ فيه

٣٠٨٩ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ ـ بصريٌّ ـ، عن بِشرٍ ـ وهو ابنُ المُفَضَّلِ البصريُّ ـ، قال: حدثنا ابنُ عونٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، قال:

انطلقتُ أنا ومسروقٌ إلى أمِّ المؤمنينَ، فقلنا: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُباشِرُ وهو صائِمٌ؟ قالت: قد كان يَفعلُ، ولكنّه كان أَمْلَكَ لأَرَبِهِ منكُم(١).

[التحفة ١٥٩٧٢].

٣٠٩٠ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن ابن عونٍ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ، قال:

دخلتُ أنا ومسروقٌ على عائشةَ، فقلنا: أكانَ رسولُ اللهِ ﷺ يباشرُ وهو صائمٌ ؟ قالت: كان يفعلُ ذلك، ولكن كان أَملَكَ لأَرَبِهِ منكُم(٢).

[التحفة: ١٥٩٧٢].

٣٠٩١ـ وفيما قرأ علينا أحمدُ بن مَنيعٍ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: أخبرنا ابنُ عونٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قال: قلنا: أكانَ النبيُّ ﷺ يباشِرُ وهو صائِمٌ؟ قالت: قد كان يفعلُ ذلك، ولكنّه كان أَملَكَ لأَرَبِهِ منكُم(٣).

[التحفة: ١٥٩٧٢].

٣٠٩٢ـ وفيما قرأ علينا أحمدُ بن مَنيعٍ مرَّةً أُخرى، قال: حدثنا ابنُ عُليَّةَ، قال: أخبرنا ابنُ عونٍ، عن إبراهيمَ، عن مسروقٍ، قال:

سألتُ عائشةَ: أكانَ النبيُّ ﷺ يُباشِرُ وهو صائِمٌ؟ قالت: قد كانَ يفعلُ ذلك، ولكنّه كان أَملَكَ لأَرَبِهِ منكُم(٤).

[التحفة: ١٥٩٧٢].

٣٠٩٣ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ابن عونٍ، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

إبراهيمَ، عن الأسودِ ومسروقٍ

أنّهما دَخَلا على أمِّ المؤمنينَ، فقالا: أكانَ النبيُّ ﷺ يباشِرُ وهو صائِمٌ؟ قالت: قد كانَ يفعلُ ذلك[1].

[التحفة: ١٥٩٧٢].

٣٠٩٤- أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن يزيدَ - وهو ابنُ زُرَيعٍ -، قال: حدثنا ابنُ عونٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ ومسروقٍ، قالا:

أتيْنا عائشةَ، فقلنا: يا أُمَّ المؤمنينَ، أكانَ النبيُّ ﷺ يباشِرُ وهو صائِمٌ؟ قالت: قد كان يفعلُ ذلك، ولكنّه كان أَملَكَ لأَرَبِهِ منكُم[2].

[التحفة: ١٥٩٧٢].

قال أبو عبد الرحمن: رواه المغيرةُ وحمَّادٌ، فقالا: عن الأسودِ، عن عائشةَ.

٣٠٩٥- أخبرنا أبو بكر بن حفص - بصريٌّ، اسمه: إسماعيلُ - ، عن معتمرٍ، عن أبيه، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، قال:

سألتُ عائشةَ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يباشِرُ وهو صائِمٌ؟ قالت: نعم، ولكن كان أَملَكَكُم لأَرَبِهِ[3].

[التحفة: ١٥٩٧٢].

٣٠٩٦- أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهميُّ - بصريٌّ -، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن هشامِ بن أَبي عبد الله، عن حمادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، قال:

قلتُ لعائشةَ: أيباشرُ الصائِمُ؟ قالت: لا، قلتُ: أفَليس كانَ رسولُ الله ﷺ يباشرُ وهو صائِمٌ؟ قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان أَملَكَكُم لأَرَبِهِ[4].

[التحفة: ١٥٩٣٩].

٩٠- ما يجبُ على من جامَعَ امرأته في شَهرِ رمضانَ وذكر اختلافِ ألفاظِ الناقلينَ لخبرِ عائشةَ فيه

٣٠٩٧- الحارثُ بن مسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ - ، عن ابن وَهْبٍ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٧٣).

أخبرني عمرو بنُ الحارثِ، أَنَّ عبدَ الرحمن بنَ القاسمِ حدَّثَـه، أَنَّ محمـدَ بـنَ جعفـرِ بـنِ الزبيرِ حدَّثَه، أَنَّ عبَّادَ بنَ عبد الله بن الزبيرِ حدَّثَه

أَنه سَمِعَ عائِشةَ تقولُ: أَتى رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ في المسجدِ في رمضـانَ، فقال: يارسولَ الله احترقتُ، احترقتُ، فسـأَله رسولُ الله ﷺ: «مـا شأْنه»؟ قـال: أَصبتُ أَهلي، قال: «تَصَدَّقْ» قال: والله يانبيَّ الله، مالي شيءٌ، وما أَقدِرُ عليه، قال: «اجلِس» فجَلَسَ، فبينَما هو على ذلك، أَقبَلَ رجلٌ يسوقُ حمـاراً عليه طعامٌ، قـال رسولُ الله ﷺ: «أَينَ المُحترقُ آنفاً» ؟ فقامَ الرجلُ، فقال رسـولُ الله ﷺ: «تَصَـدَّقْ بهذا» قال: يارسولَ الله، أَعلى غيرِنا[1]؟! فوالله، إِنَّا لجِيـاعٌ مـا لنـا شـيءٌ، قـال: «كُلُوهُ»[2].

[التحفة: ١٦١٧٦].

٣٠٩٨ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّادٍ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عبـد الرحمن بن القاسمِ، عن محمد بن جعفرِ بن الزبيرِ، عن عبَّادِ بن عبدِ الله بن الزبير

عن عائشةَ، قالت: إِنَّ رجلاً أَتى رسولَ الله ﷺ، فقـال: احـتَرَقتُ، ثـم قـال: وَطِئْتُ امرأَتي في رمضانَ نهاراً، قال: «تَصَدَّقْ، تَصَدَّقْ»، قـال: مـا عنـدي شـيءٌ، فأَمَرَهُ أَن يَمكُثَ، فجاءَهُ عَرَقٌ فيه طعامٌ، فأَمَرَهُ أَن يَتَصَدَّقَ به[3].

[التحفة: ١٦١٧٦].

٣٠٩٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الوهَّاب، قال: أخبرنـا يحيـى ابنُ سعيدٍ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ القاسمِ يقول: أخبرني محمدُ بنُ جعفرِ بن الزبيرِ، أَنَّ عبَّادَ بنَ عبد الله بن الزبيرِ أَخبره

أَنَّ عائشةَ أُمَّ المؤمنينَ حدَّثَته، قالت: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقـال:

---

(١) في الأصلين: «أغيرنا»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٣٥) و تعليقاً برقـم (٦٨٢٢)، ومسـلم (١١١٢) (٨٥) و(٨٦) و(٨٧)، وأبو داود (٢٣٩٤) و(٢٣٩٥).

وسيأتي برقم (٣٠٩٨) و(٣٠٩٩) و(٣١٠٠) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٩٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «عرق» قال ابن الأثير في «النهاية»: هو زَبِيل منسوج من نسائج الخُوص.

يا رسولَ الله، إنِّي احترَقتُ، فسأله: «ما لَه»؟ فقال: أفطَرْتُ في رمضانَ. ثُمَّ جَلَس، فأُتيَ رسولُ الله ﷺ بمِكْتَلٍ عظيمٍ - يُدعى: العَرَقَ - فيه تمرٌ، فسأَلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجلِ، فقال: «أينَ المُحترِقُ» ؟ فقامَ الرجلُ إليه، فقال: «تَصَدَّقْ بهذا»(١).

[التحفة: ١٦١٧٦].

٣١٠٠- أخبرنا يحيى بنُ حبيبِ بنِ عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن يحيى، عن محمدِ ابن جعفرِ بن الزبيرِ، عن عبَّادِ بن عبد الله بن الزبيرِ

عن عائشةَ، أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يارسولَ الله، احتَرَقتُ، قال: «وما شأنُكَ»؟ قال: وقَعتُ على امرأتي في رمضانَ، فأُتي النبيُّ ﷺ بمِكْتَلٍ فيه طعامٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أينَ المحترقُ؟ خذ هذا، فَتَصَدَّقْ به»(٢).

[التحفة: ١٦١٧٦].

ذكر اختلافِ ألفاظِ الناقلينَ لخبرِ أبي هريرةَ فيه

٣١٠١- أخبرنا محمدُ بنُ نصرٍ النَّيْسابوريُّ ومحمدُ بنُ إسماعيلَ الترمذيُّ، قالا: حدثنا أيوبُ بن سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر - وهو ابنُ أبي أُويسٍ - ، عن سليمانَ، قال يحيى بنُ سعيدٍ: وأخبرني ابنُ شهابٍ، عن حُميد بن عبد الرحمن

أنَّ أبا هريرةَ أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ رجلاً أفطَرَ في رمضانَ أن يُكَفِّرَ بعِتْقِ رَقَبةٍ، أو صيامِ شهرينِ متتابعينِ، أو إطعامِ ستينَ مسكيناً، قال الرجلُ: يارسولَ الله، ما أجِدُه، فأُتي بعَرَقِ تمرٍ، فقال: «خُذْ هذا، فَتَصَدَّقْ به» قال: أحَدٌ أحوجُ يارسولَ الله مِنِّي؟! فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَتْ أنيابُه، ثم قال: «كُلْهُ»(٣).

[التحفة: ١٢٢٧٥].

---

(١) سلف برقم (٣٠٩٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٠٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٣٦) و(١٩٣٧) و(٢٦٠٠) و(٥٣٦٨) و(٦٠٨٧)و(٦١٦٤) و(٦٧٠٩) و(٦٧١٠) و(٦٧١١) و(٦٨٢١)، ومسلم(١١١١) (٨١) و(٨٢) و (٨٣)و(٨٤) وأبو داود (٢٣٩٠) و(٢٣٩١) و(٢٣٩٢)، وابن ماجه (١٦٧١)، والترمذي (٧٢٤).

وسيأتي برقم (٣١٠٢) و(٣١٠٣) و(٣١٠٤) و(٣١٠٥) و(٣١٠٦).

٣١٠٢ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكمِ، قال: حدثنا أشـهبُ، أنَّ مالكـاً واللَّيثَ حدَّثاني، أنَّ ابنَ شهابٍ حدَّثَهُما، عن حميدِ بن عبد الرحمن

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رجلاً أَفطَـرَ في رمضـانَ، فـأَمَرَهُ رسـولُ الله ﷺ أَن يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رقبةٍ، أَو صيامِ شهرينِ،أَو إِطعـامِ سـتينَ مِسـكيناً ـ قـال مـالكٌ في حديثِـه ـ فقال: لا أَجدُ. فـأُتيَ رسولُ الله ﷺ بعَرَقِ تَمرٍ، فقال: «خُذْ هـذا، فَتَصَدَّقْ به» قال: يارسولَ الله، ما أَحَدٌ أَحوجَ مِنِّي، فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَتْ أَنيابُه، ثم قال: «كُلْهُ»[١].

[قال أَبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ][٢]

[التحفة: ١٢٢٧٥].

٣١٠٣ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهابٍ، عن حُميد بن عبد الرحمن بن عوفٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رجلاً وَقَـعَ بامرَأَتِـه في رمضـانَ، فاسـتَفتَى رسـولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «هل تَجدُ رَقَبَةً» ؟ قال: لا، قال: «هل تسـتطيعُ صيـامَ شَـهرينِ»؟ قال: لا، قال: «فأَطعِمْ ستينَ مِسكيناً»[٣].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ، وحديثُ أَشهبَ، عن اللَّيثِ خطأٌ، ينبغـي أَن يكونَ أَشهبُ حَمَلَ حديثَ اللَّيثِ على حديث مالكٍ.

[التحفة: ١٢٢٧٥].

٣١٠٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ،عن سفيانَ، [قال: حدثنا][٤] الزهريُّ، عن حُميد ابنِ عبد الرحمن

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٤٤)، وابن حبان (٣٥٢٣) و(٣٥٢٤) و(٣٥٢٥) و(٣٥٢٦) و(٣٥٢٧) و(٣٥٢٩).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم صرح بأن هذا الرجل وقع على امرأته في نهار رمضان

(١) سلف تخريجه في الذي قبله .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٠١).

(٤) في (هـ): «عن».

عن أَبي هريرة، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: هَلَكتُ، قال: «ما شأْنُكَ»؟ قال: وقَعتُ على امرأتي في شهرِ رمضانَ، قال: «فهل تستطيعُ أَن تُعتِقَ رَقَبةً»؟ قال: لا، قال: «فهل تستطيعُ أَن تصومَ شهرينِ متتابعينِ»؟ قال: لا، قال: «هل تستطيعُ أَن تُطعِمَ ستينَ مِسكيناً»؟ فأُتيَ النبيُّ ﷺ بَعرقٍ ـ والعَرَقُ: المِكتَلُ الضَّخمُ ـ، قال: «خُذ هذا، فَتَصَدَّقْ به» قال: يارسولَ الله، على أَهلِ بيتٍ أَحوجَ مِنّا؟! فَضَحِكَ النبيُّ ﷺ حتى بَدَتْ أنيابُه، ثم قال: «أَطعِمْه عيالَكَ»[1].

[التحفة: ١٢٢٧٥].

٣١٠٥ـ أخبرني محمدُ بن قدامةَ المِصّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن محمد الزهريِّ، عن حُميد بنِ عبد الرحمن

عن أَبي هريرةَ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنَّ الآخرَ وَقَعَ على امرأَتِه في رمضانَ، فقال له: «أَتَجِدُ[2] ما تُحَرِّرُ رقبةً»؟ قال: لا، قال: «أَتستطيعُ أَن تصومَ شهرينِ مُتتابعينِ»؟ قال: لا، قال: «فتَجدُ ما تُطعِمُ ستينَ مِسكيناً»؟ قال: لا، فأُتي النبيُّ ﷺ بعَرَق فيه تَمرٌ ـ وهو الزِّنبيلُ ـ فقال: «أَطعِمْ هذا عنك» قال: أَحوجَ منَّا؟! قال: «فأَطعِمْهُ أَهلَكَ»[3].

[التحفة: ١٢٢٧٥].

٣١٠٦ـ أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا أَبو الأَسودِ وإسحاقُ بنُ بكر بن مُضَرَ، قالا: حدثنا بكرُ بن مُضَرَ[4]، عن جعفر بن ربيعةَ، عن عِراكِ بن مالكٍ، عن محمدِ بن مسلمٍ، عن حُميد بن عبد الرحمن

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رجلاً أَتى رسولَ الله ﷺ، فأَخبرَه أَنَّه وَقَعَ بامرَأَتِه في رمضانَ، قال: «هل تَجدُ رَقَبَةً»؟ قال: لا، قال: «هل تستطيعُ صيامَ شهرينِ متتابعينِ»؟ قال: لا، قال: «فأَطْعِمْ ستينَ مِسكيناً» قال: لا أَجدُ، فأَعطاهُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٠١).

(٢) في (هـ): «أَما تجد».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٠١).

(٤) قوله: «بكر بن مضر» سقط من «التحفة»،وهو ثابت في النسخ الخطية، وقد تعقبه الحافظ على ذلك في «النكت».

رسولُ الله ﷺ تمراً، فأمَرَه أن يَتصَدَّقَ بـه، فذكَـر لرسـولِ الله ﷺ حاجَتَـه، فأَمَرَه أن يأخُذَه هو[1].

[التحفة: ١٢٢٧٥].

٩١- في الصائِمِ يتقيَّأُ

وذكر الاختلافِ على يحيى بن أبي كثيرٍ في خبرِ ثَوْبانَ مولى رسولِ الله ﷺ في ذلك

٣١٠٧- أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمونٍ الرَّقـيُّ، قـال: حدثنـا أبـو مَعْمَـرٍ، قـال: حدثنا عبدُ الوارث بن سعيدٍ، قال: حدثنا حسينٌ المُعَلِّمُ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، قـال: حدثني عبدُ الرحمن بن عمرو الأوزاعيُّ، عن يعيشَ بن الوليدِ بن هشامٍ، أنَّ أباهُ أخـبرَه، قال: حدثني مَعْدانُ بن أبي طلحةَ

أنَّ أبـا الـدرداءِ أخـبرَه، أنَّ رسـولَ الله ﷺ قـاءَ، فـأفطرَ، [فلَقِيـتُ ثَوْبـانَ في مسجده، فقلتُ: إن أبا الدرداء أخبرني أنَّ رسـولَ الله ﷺ قـاءَ، فـأفطرَ][2] فقـال: وأنا صببتُ له وَضوءَهُ[3].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

٣١٠٨- أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثني عبدُ الصمدِ بـن عبـد الـوارثِ، قـال: حدثني أبي، قال: حدثني حُسينٌ المُعَلِّمُ، قال: حدثني يحيى بنُ أبـي كثـيرٍ، قـال: حدثـني الأوزاعيُّ، عن يعيشَ بن الوليدِ، عن أبيه، عن مَعْدانَ بن طلحةَ

عن أبي الدرداءِ، عـن النبـيِّ ﷺ، أنَّـه قـاءَ، فـأفطَرَ. فلَقِيـتُ ثَوْبـانَ في مسـجدِ دمشقَ، فذكرتُ ذلك له، فقال: صَدَقَ، أنا صببتُ له وَضوءَه[4].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٠١).

(٢) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من (هـ) و(ت).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٨١)، والترمذي (٨٧).

وسيأتي برقم (٣١٠٩) و(٣١١٠) و(٣١١١) و(٣١١٢) و(٣١١٣) و(٣١١٤) و(٣١١٥) و(٣١١٦)، وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (٢١٧٠١)، وابن حبان (١٠٩٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم لم يذكر فيه ثوبان، وقد اختُلف في اسم معدان بن طلحة.

قال أَبو عبد الرحمن: الصوابُ مَعْدانُ بنُ أَبي طلحةَ

٣١٠٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثني عبدُ الصمدِ بن عبد الوارثِ، قال: سمعتُ أَبي يحدِّثُ، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثيرٍ، أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرٍو الأَوزاعيَّ حدَّثَه، أَنَّ يعيشَ بن الوليدِ حدثه، أَنَّ مَعْدانَ بنَ طلحةَ حدَّثه

أَنَّ أَبا الدرداءِ حدَّثه، أَنَّ النبيَّ ﷺ قاءَ، فأَفطَرَ. فلَقِيتُ ثَوْبانَ في مسجد دمشقَ، فذكرتُ ذلك له، فقال: صَدَقَ، أَنا صببتُ له وَضوءَهُ[1].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، وهكذا وجدتُه في كتابي، هو عبدُ الرحمنِ ابنُ عمرٍو الأَوزاعيُّ.

[التحفة: ١٠٩٦٤].

ذكر الاختلافِ على هشامٍ الدَّسْتُوائيِّ

٣١١٠ـ أخبرني عبدةُ بنُ عبد الرحيم المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرني ابنُ شُميلٍ، قال: أَخبرنا هشامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن الأَوزاعيِّ، عن يعيشَ بن الوليدِ بن هشامٍ، عن مَعْدانَ

عن أَبي الدرداءِ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قاءَ، فأَفطَرَ. فلَقِيتُ ثَوْبانَ في مسجدِ دمشقَ، فسأَلتُه، فقال: نعم، أَنا صببتُ لرسولِ الله ﷺ وَضوءَه[2].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

٣١١١ـ أخبرنا سليمانُ بن سَلْمٍ، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: أَخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن رجلٍ، عن يعيشَ بن الوليد بن هشامٍ، عن أَبي مَعْدانَ

عن أَبي الدرداءِ، أَن النبيَّ ﷺ قاءَ، فأَفطَرَ. فلَقِيتُ ثَوْبانَ في مسجدِ دمشقَ، فسأَلتُه، فقال: نعم، أَنا صببتُ لرسولِ الله ﷺ وَضوءَه[3].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٠٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٠٨).

٣١١٢ـ أَخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن يعيشَ بن الوليد بن هشام، أَنَّ مَعْدانَ أَخبرَه

أَن أَبا الدرداءِ أَخبرَه، أَنَّ النبيَّ ﷺ قاءَ، فأَفطرَ. فلَقِيتُ ثَوْبانَ، فذكرتُ ذلك له، فقال: أَنا صَبَبتُ له الوَضوءَ[1]

[التحفة: ١٠٩٦٤].

٣١١٣ـ أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن يزيدَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن يعيشَ بنِ الوليدِ، أَنَّ خالدَ بنَ مَعْدانَ أَخبرَه

عن أَبي الدرداءِ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ، فأَفطرَ. فلَقِيتُ ثَوْبانَ في مسجدِ دمشقَ، فذكرتُ ذلك له، فقال: أَنا صببتُ لرسول الله ﷺ وَضوءَه[2].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

٣١١٤ـ أَخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيدٍ ـ سَرَخْسيٌّ، يقال له: أَبو قُدامةَ ـ، عن معاذ بن هشامٍ، قال: حدثني أَبي، عن يحيى، قال: حدثني رجلٌ[3] من إخوانِنا، عن يعيشَ بن الوليدِ، عن خالدِ بن مَعْدانَ

عن أَبي الدرداء نحوَه[4].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

٣١١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن هشامٍ، عن يحيى، قال: حدثني رجلٌ من إخوانِنا، عن يعيشَ بن الوليدِ، أَن ابنَ مَعْدانَ أَخبرَه نحواً من حديثِ إبراهيمَ[5].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

٣١١٦ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ فَضَالةَ بن إبراهيمَ النَّسائيُّ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن يعيشَ، عن خالدِ بن مَعْدانَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٠٨).

(٣) قوله: «رجل» لم يذكره المزي في «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣١٠٨) وقوله:«نحوه» في (هـ): «نحواً من حديث إبراهيم» يعني السالف قبل سابقه.

(٥) سلف تخريجه برقم (٣١٠٨).

عن أَبي الدرداءِ، قال: استقاءَ رسولُ الله ﷺ، فأَفطَرَ، فأُتيَ بماءٍ فتَوَضَّأَ[1].

[التحفة: ١٠٩٦٤].

٣١١٧ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن هشامٍ، عن محمدٍ

عن أَبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إذا ذَرَعَ الصائِمَ القيءُ، فلا إفطارَ عليه، وإذا تَقيَّأَ، فعليهِ القَضاءُ»[2].

[التحفة: ١٤٥٤٢].

وقَفَه عطاءٌ

٣١١٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن الأَوزاعيِّ، قال: حدثني عطاءُ بن أَبي رباحٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: مَن قاءَ وهو صائِمٌ، فَلْيُفطِرْ[3].

[التحفة: ١٤٥٤٢].

٣١١٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن عبد الملكِ ابن أَبي سليمانَ.

عن عطاءٍ ـ في الرَّجُلِ يَقيءُ وهو صائِمٌ ـ، قال: إن كان استقاءَ، فعليه أَن يَقضِيَ، وإن كان ذَرَعَه القيءُ وهو صائِمٌ، فليسَ عليه قضاءٌ[4].

[التحفة: ١٤٥٤٢].

٩٢ـ الحِجامة للصائمِ، وذكر الأَسانيدِ المختلفةِ

الاختلاف على مكحولٍ فيه

٣١٢٠ـ أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ قاضي دمشقَ، قال: حدثنا

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٨٠)، وابن ماجه (١٦٧٦)، والترمذي (٧٢٠).
وسيأتي في لاحقيه موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٤٦٣)، وابن حبان (٣٥١٨).

(٣) سلف قبله مرفوعاً، وسيأتي بعده موقوفاً من قول عطاء.

(٤) سلف برقم (٣١١٧) مرفوعاً.

أَبو عامرٍ، عن سعيدٍ، عن مكحولٍ

عن ثَوْبانَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[1].

[التحفة: ٢١١٩].

٣١٢١ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ فَضَالةَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: أَخبرني مكحولٌ، أَنَّ شيخاً من الحيِّ أَخبرَه

أَنَّ ثَوْبانَ أَخبرَه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والـمُستَحجِمُ»[2].

[التحفة: ٢١٠٤].

٣١٢٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: حدثني مكحولٌ، عن شيخٍ من الحيِّ مصدَّقٍ

عن ثَوْبانَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[3].

[التحفة: ٢١٠٤].

مَن الشيخُ

٣١٢٣ـ أَخبرني محمودُ بنُ خالدٍ، عن مروانَ ـ وهو ابنُ محمد الطَّاطَرِيُّ ـ، قال: حدثنا الهيثمُ بنُ حُميدٍ، عن العلاءِ بن الحارثِ، عن مكحولٍ، عن أَبي أَسماءَ[4]

عن ثَوْبانَ نحوَه[5].

[التحفة: ٢١٠٤].

تابَعَهُ راشِدُ بنُ داودَ

٣١٢٤ـ أَخبرني محمودُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ،

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٦٧) و(٢٣٧٠) و(٢٣٧١)، وابن ماجه (١٦٨٠).

وسيأتي برقم (٣١٢٢) و (٣١٢٣) و (٣١٢٤) و (٣١٢٥) و (٣١٢٨) و (٣١٤٥) و (٣١٤٦) و(٣١٤٧) و (٣١٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٧١)، وابن حبان (٣٥٣٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في الأصلين: «أبي أسامة» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٣١٢١).

قال: حدثني راشدُ بن داودَ، قال: حدثني أبو أَسماءَ الرَّحَبيُّ

عن ثَوْبانَ، قال: مَشَيْتُ مع رسولِ الله ﷺ في ثمانَ عَشْرَةَ مَضَتْ من رمضانَ، فمَرَّ برجلٍ يَحتَجِمُ، فقال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحجومُ»(١).

[التحفة: ٢١٠٤].

ذكر الاختلافِ على أَبي قِلابةَ عبدِ الله بن زيدٍ الجَرْميِّ

٣١٢٥ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ الدَّستُوائيُّ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن أَبي قِلابةَ، أَنَّ أَبا أَسماءَ الرَّحَبيَّ حدَّثه

أَن ثَوْبانَ حدَّثه، قال: بينما رسولُ الله ﷺ يمشي في البقيعِ في رمضانَ إذا رجلٌ يَحتَجِمُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ٢١٠٤].

خالفَهُ منصور بن زاذان، فرواه عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي الأَشعثِ، عن شدَّادٍ

٣١٢٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمدٍ، قال: حدثنا خَضِرُ بنُ محمدٍ، قال: أَخبرنا هُشيمٌ، قال: أَخبرنا منصورٌ، عن أَبي قِلابةَ

وأَخبرنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي الأَشعثِ

عن شدَّادِ بنِ أَوسٍ، قال: كنتُ أَمشي معَ النبيِّ ﷺ عامَ فَتحِ مكةَ لثمانَ عَشْرةَ أَو لسبعَ عَشْرَةَ مضتْ من شهرِ رمضانَ، فمر برجلٍ يحتَجِمُ(٣)، فقال النبيُّ ﷺ: «أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(٤).

[التحفة: ٤٨١٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٢١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٢١).

(٣) في «هـ»: «يحتجم في رمضان».

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٦٨) و(٢٣٦٩)، وابن ماجه (١٦٨١).

وسيأتي برقم (٣١٢٧) و(٣١٢٩) و(٣١٣٠) و(٣١٣١) و(٣١٣٢) و(٣١٣٣) و(٣١٣٤) =

الاختلاف على أيوبَ

٣١٢٧ـ أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عاصمُ بن هلالٍ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابـةَ، عن أبي أسماءَ

عن شدَّادِ بن أوسٍ، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ آخِـذٌ بيـدي في بعـض الطريـق لثمانَ عَشْرَةَ ليلةً خَلَتْ من رمضانَ، فأبصَرَ رجلاً يَحتَجِمُ، فقـال: «أفطَرَ الحـاجِمُ والمحجومُ»(١).

[التحفة: ٤٨٢٦].

قال أبو عبد الرحمن: عبَّادُ بن منصورٍ جَمَعَ بين الحديثين، فقـال: عن أبي أسماءَ، عن ثَوْبانَ . وعن أبي الأشعثِ، عن شدَّادِ بن أوسٍ.

٣١٢٨ـ أخبرني عبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم الطَّرَسوسيُّ، قال: حدثنا رَيحانُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قلابةَ، عن أبي أسماءَ الرحبيِّ

عن ثَوْبانَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ برجلٍ يَحتَجِمُ في رمضانَ، فقـال: «أفطرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ٢١٠٤].

٣١٢٩ـ أخبرني عبدُ الرحمن بن محمدٍ، قال: حدثنا رَيْحانُ بن سعيدٍ، عن عبَّادٍ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعثِ

أنَّ شدَّادَ بنَ أوس حدَّثه، أنه بينما هو يمشي مع رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ في رمضانَ ورسولُ الله ﷺ آخِذٌ بيد شدَّادٍ، إذ أتى على رجلٍ يَحتَجِمُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٣).

و(٣١٣٥)و(٣١٣٦) و(٣١٣٧) و(٣١٣٨) و(٣١٣٩) و(٣١٤٠) و(٣١٤١) و(٣١٤٢) و(٣١٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١١٢)، وابن حبان (٣٥٣٣) و(٣٥٣٤).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يذكر فيه قصة.

(١) سلف تخريجه في الذي قبله من طريق أبي الأشعث، عن شداد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٢١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

قال أبو عبد الرحمن: عبَّادُ بن منصور ليس بحجةٍ في الحديثِ، وقيل: إن ريحانَ ليس بقديم السَّماع منه، وقد خالفَه جريرٌ، فأرسَلَهُ.

[التحفة: ٤٨١٨].

٣١٣٠- أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيدٍ، قال: سمعتُ وَهْبَ بنَ جريرٍ يقول: قال أبي: عرضْتُ على أيوبَ كتاباً لأبي قِلابةَ، فإذا فيه

عن شدَّادِ بن أَوسٍ وثَوْبانَ هذا الحديثُ. قال: عَرَضتُ عليه، فعَرفه(١).

[التحفة: ٤٨٢٣].

قال أبو عبد الرحمن: تابعَهُ حمَّادُ بن زيدٍ على إرسالِه عن شدَّادٍ، وهو أَعلَم النَّاسِ بأيوبَ.

٣١٣١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قلابةَ

رَدَّه إلى شدَّادِ بن أَوسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ٤٨٢٣].

وافَقَه على إرسالِه سفيانُ

٣١٣٢- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي عمرَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، قال: مَرَرتُ مع النبيِّ ﷺ برجُلٍ في البقيعِ وهو يَحتَجِمُ يومَ سبعَ عَشْرَةَ من رمضانَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَفطرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٣).

[التحفة: ٤٨٢٣].

ورواه داودُ بن أَبي هند، عن أَبي قِلابةَ على خلافِ روايةِ أَيوبَ

٣١٣٣- أخبرنا عليُّ بن المنذرِ - كوفيٌّ، شيعيٌّ - ، قال: حدثنا ابنُ فُضيلٍ، قال: حدثنا داودُ بن أَبي هند، عن عبد الله بن زيدٍ، عن أَبي الأشعثِ، عن أَبي أَسماءَ

(١) انظر ما قبله موصولاً، وانظر حديث ثوبان برقم (٣١٢١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦) موصولاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦) موصولاً.

عن شدَّادِ بن أوسٍ، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ في ثمانَ عَشْرَةَ خلَونَ من رمضانَ، فأبصَرَ رجلاً يحتجِمُ، فقال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[1].

[التحفة: ٤٨٢٦].

تابعه أبو غفار

٣١٣٤ـ أخبرنا محمدُ بن المثنّى، قال: حدثنا سهلُ بن يوسفَ، قال: حدثنا أبو غِفارٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعثِ، عن أبي أسماءَ

عن شدَّادِ بن أوسٍ، قال: بيْنا رسولُ الله ﷺ آخِذٌ بيدي لثمانَ عَشْرةَ خلَتْ من رمضانَ، إذ التفتَ، فرأى رجلاً يَحتَجِمُ، فقال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[2].

[التحفة: ٤٨٢٦].

الاختلاف على عاصمِ بن سليمانَ

٣١٣٥ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ وأحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قالا: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا عاصمٌ، عن عبد الله بن زيدٍ، عن أبي الأشعثِ الصَّنْعانيِّ، عن أبي أسماءَ الرَّحَبيِّ

عن شدَّادِ بن أوسٍ، قال: مَرَرتُ مع رسولِ الله ﷺ في ثمانَ عَشْرةَ خلَتْ من رمضانَ، فأبصَرَ رجلاً يَحتَجِمُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»[3].

[التحفة: ٤٨٢٦].

تابَعَه زائدةُ

٣١٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمدٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ يعلى بن الحارثِ المحاربيُّ، قال: حدثنا زائدةُ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعثِ، عن أبي أسماءَ الرَّحَبيِّ

عن شدَّادِ بن أوسٍ، قال: بيْنا أنا أمشي مَعَ النبيِّ ﷺ إذ مَرَّ على رجلٍ وهو

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

يَحتَجِمُ في رمضانَ، فقال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[1].

[التحفة: ٤٨٢٦].

خالفَهُما هشامٌ وشعبةُ وسفيانُ بن حبيبٍ

٣١٣٧- أَخبرنا عبدُ الله بن الصبَّاح بن عبد الله العطَّارُ البصريُّ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا هشامٌ، عن عاصمٍ الأَحول، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي الأَشعثِ الصَّنْعانيِّ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، قال: بَيْنا رسولُ الله ﷺ آخِذٌ بيدي صبيحةَ ثمانَ عَشْرةَ خَلَتْ من رمضانَ، إذ حانَتْ منه نَظْرةٌ، فإذا رجلٌ يَحتَجِمُ، قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[2].

[التحفة: ٤٨١٨].

٣١٣٨- أَخبرني عبدةُ بن عبد الرحيم المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا ابنُ شُميلٍ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن عاصمٍ وخالدٍ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي الأَشعثِ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[3].

[التحفة: ٤٨١٨].

٣١٣٩- أَخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيبٍ، عن عاصمٍ وخالدٍ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي الأَشعثِ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، قال: أَبصَرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يحتَجِمُ في رمضانَ، فقال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[4].

[التحفة: ٤٨١٨].

ذكر الاختلافِ على خالد بن مِهران الحذّاء

٣١٤٠- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن خالدٍ، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعثِ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، أنَّه كان آخذاً بيدِ رسولِ الله ﷺ زَمَنَ الفَتحِ، فمرَّ برجلٍ يَحتَجِمُ في رمضانَ، فقال: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(١).

[التحفة: ٤٨١٨].

٣١٤١ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعثِ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ برجلٍ يَحتَجِمُ لثمانَ عَشْرةَ خَلَتْ من رمضانَ، فقال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ٤٨١٨].

٣١٤٢ـ أخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن إسماعيلَ بن عبد الله، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماءَ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: إسماعيلُ رجلٌ مجهولٌ لا نعرفه، والصحيحُ من حديث خالدٍ ما تقدَّمَ ذِكرُنا له، وإن كانَ قتادةُ قد رواه كذلك.

[التحفة: ٤٨٢٦].

٣١٤٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، عن أيوبَ، عن قتادةَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماءَ

عن شدَّادِ بن أَوسٍ، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ في ثمانَ عَشْرَةَ من رمضانَ، فأبصَرَ رجلاً يَحتَجِمُ، فقال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٤).

[التحفة: ٤٨٢٦].

قال أبو عبد الرحمن: قتادةُ لا نعلمه سَمِعَ من أبي قِلابةَ شيئاً. وقد رواه يزيدُ ابنُ هارونَ، عن أبي العلاءِ، عن قتادةَ، عن شَهْرٍ، عن بلالٍ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

(٣) سلف تخرجه برقم (٣١٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣١٢٦).

٣١٤٤ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا يزيدُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن قتادةَ، عن شَهْرٍ

عن بلالٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[١].

[التحفة: ٢٠٣٥].

خالفَهُما همَّامٌ، فرواه عن قتادةَ، عن شَهْرٍ، عن ثَوْبانَ

٣١٤٥ـ أخبرنا محمدُ بن مَعْمَرٍ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن شَهْرٍ

عن ثَوْبانَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجوم»[٢].

قال أبو عبد الرحمن: أدخَلَ سعيدُ بن أَبي عَروبَةَ بين شَهْرٍ وثَوْبانَ عبدَ الرحمن ابنَ غَنْمٍ.

٣١٤٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن شَهْرٍ، عن عبد الرحمن بن غَنْمٍ

عن ثَوْبانَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»[٣].

[التحفة: ٢٠٩٧].

خالفَهُم بُكيرُ بن أَبي السَّميطِ، فرواه عن قتادةَ، عن سالمٍ، عن مَعْدانَ، عن ثَوْبانَ

٣١٤٧ـ أخبرنا عُبيد الله بن سعيدٍ، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا بُكيرُ بن أَبي السَّميطِ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سالمٍ، عن مَعْدانَ بن أَبي طلحةَ

عن ثَوْبانَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»[٤].

[التحفة: ٢١١٧].

قال أَبو عبد الرحمن: خالفَهُم اللَّيثُ بنُ سعدٍ، فرواه عن قتادةَ، عن

---

(١) تفرد بن النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٨٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٢١)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٢١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣١٢١)، وانظر سابقيه ومابعده.

الحسنِ، عن ثَوْبانَ

٣١٤٨- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن ثَوْبانَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(١).

[التحفة: ٢٠٧٩].

قال أبو عبد الرحمن: ما عَلِمْتُ أنَّ أحداً تابَعَ اللَّيثَ ولا بُكيرَ بنَ أَبي السَّميطِ على روايَتِهِما. والله أعلم.

رواه عمرُ بن إبراهيمَ، عن قتادةَ، عن الحسنِ، عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ

٣١٤٩- أخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ، قال: حدثنا شاذُّ بنُ فيَّاض - بصريٌّ -، عن عمرَ ابن إبراهيمَ - بصريٌّ -، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ١٠٠٦٨].

وقَفَه أبو العلاءِ

٣١٥٠- أخبرني أَبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا محمدُ بن يزيدَ، عن أَبي العلاءِ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن عليٍّ، قال: أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ(٣).

[التحفة: ١٠٠٦٨].

ذكر الاختلافِ على سعيد بن أَبي عَروبةَ في هذا الحديث

٣١٥١- أخبرنا زكريا بنُ يحيى - سِجستانيٌّ -، قال: حدثنا عمرو بنُ عيسى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٢١)، وانظر ما قبله.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (٣١٥٢).

(٣) سلف قبله مرفوعاً

عن عليٍّ، قال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(١).

[التحفة: ١٠٠٦٨].

٣١٥٢ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ المِنهالِ، قال: حدثنا يزيدُ ابنُ زُرَيعٍ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَروبةَ، عن مَطَرٍ، عن الحسنِ

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ١٠٠٦٨].

خالفَه أَشعثُ بنُ عبد الملكِ، فرواهُ عن الحسنِ، عن أُسامةَ بن زيدٍ، ولم يُتابِعْهُ أَحدٌ عَلِمناهُ على روايتِه

٣١٥٣ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عبدةَ، قال: حدثنا سُليمُ بنُ أَخضَرَ، قال: حدثنا أَشعثُ، عن الحسنِ

عن أُسامةَ بن زيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفطَرَ - يعني - الحاجمُ والمحجومُ»(٣).

[التحفة:٨٧]

ذكر الاختلافِ على عطاءِ بن السائبِ فيه

٣١٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثني أبو داودَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ معاذٍ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، قال: شَهِدَ عندي نَفرٌ من أهلِ البصرةِ - منهم الحسنُ -

عن مَعْقِلِ بن يَسارٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يَحتَجِمُ وهو صائِمٌ، فقال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٤).

[التحفة: ١١٤٦٨].

٣١٥٥ـ أخبرنا يحيى بنُ موسى وأحمدُ بنُ حربٍ - واللفظُ له -، قال: حدثنا محمدُ

---

(١) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٢) سلف برقم (٣١٤٩).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٢٦).

(٤) انظر ما بعده.

ابنُ فُضيلٍ، عن عطاءٍ، قال: شَهِدَ عندي نَفَرٌ من أَهلِ البصرةِ - منهم الحسنُ بنُ أَبي الحسنِ - عن مَعقِلِ بن سنانٍ الأَشجعيِّ، أنه قال: مرَّ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أَحتَجِمُ في ثمانَ عَشْرةَ مِن رمضانَ، فقال: «أَفطرَ الحاجمُ والمحجومُ»(1).

قال أَبو عبد الرحمن: عطاءُ بنُ السائبِ كانَ قد اختلطَ، ولا نعلَمُ أَنَّ أَحداً روى هذا الحديثَ عنه غيرَ هذينِ على اختلافِهما عليه فيه. والله أَعلم.

[التحفة: ١١٤٦٨].

روى هذا الحديثَ أَبو حُرَّةَ، عن الحسنِ واختُلِفَ عليه فيه

٣١٥٦- أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا أَبو حُرَّةَ

عن الحسنِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ» قلتُ: عمَّن؟ قال: عن غيرِ واحدٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ (2).

[التحفة: ١٥٥٤٨].

وقَفَه بِشرُ بنُ السَّريِّ وأَبو قَطَنٍ

٣١٥٧- أَخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا بشرُ ابنُ السَّريِّ، قال: حدثنا أَبو حُرَّةَ، قال: أَمَرَني(3) مَطَرٌ الوَرَّاقُ أن أَسأَلَ الحسنَ عمَّن روى هذا الحديثَ:

«أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»، فسأَلتُه، فقال: عن غيرِ واحدٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ (4).

[التحفة: ١٥٥٤٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٤٤).
(٢) أخرجه البخاري تعليقاً في الصوم باب (٣٢) الحجامة للصائم.
وسيأتي بعده برقم (٣١٥٧) و(٣١٥٨) و(٣١٥٩)، ومن حديث أبي هريرة برقم (٣١٦٠).
(٣) في (هـ): «أمر».
(٤) سلف قبله.

٣١٥٨ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا أبو قَطَنٍ، عن أبي حُرَّةَ، قال:

قلتُ للحسن: قولُكَ: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»، عمَّن؟ قال: عن غيرِ واحدٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ(١).

[التحفة: ١٥٥٤٨].

تابَعَه سليمانُ التَّيْميُّ

٣١٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمرُ، عن أبيه، عن الحسنِ عن غيرِ واحدٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ، قالوا: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ١٥٥٤٨].

ذكر الاختلافِ على يونسَ بن عُبيدٍ في هذا الحديثِ

٣١٦٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن يونسَ، عن الحسنِ عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»(٣).

[التحفة: ١٢٢٥٤].

خالفَهُ بِشرُ بن المُفَضَّلِ

٣١٦١ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المفضَّلِ، عن يونسَ

عن الحسنِ، قال: أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ(٤).

[التحفة: ١٢٢٥٤و ١٥٥٤٨].

ذكر اختلافِ الناقلينَ لخبر أَبي هريرةَ فيه

٣١٦٢ـ أخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ عبد الأعلى، قالا(٥): حدثنا المعتمرُ، عن

---

(١) سلف برقم (٣١٥٦).

(٢) سلف برقم (٣١٥٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٦٧٩).

وسيأتي برقم (٣١٦٢) و (٣١٦٣) و(٣١٦٧) و(٣١٦٨) و(٣١٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٧٦٨).

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

(٥) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (هـ).

أبيه، عن أبي عمرو، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[(١)].

[التحفة: ١٣٥٩٦].

٣١٦٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ فَضَالةَ النَّسائيُّ، قال: أخبرنا أبو عاصمٍ، قال: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عن صفوانَ بن سُليمٍ، عن أبي سعيدٍ مولى بني[(٢)] عامرٍ

عن أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ برجلٍ يَحتَجِمُ في رمضانَ صبيحةَ ثمانَ عَشْرةَ، فقال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[(٣)].

[قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكرٌ، وإنِّي أَحسِبُ ابنَ جُريجٍ لم يَسمَعْه من صفوانَ][(٤)].

[التحفة: ١٤٩٤٢].

٣١٦٤ـ أخبرنا أيوبُ بنُ محمدٍ الوزَّانُ، قال: حدثنا مُعَمَّرُ[(٥)] بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بِشرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، قال: [قال رسولُ الله ﷺ][(٦)]: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[(٧)].

[التحفة: ١٢٤١٧].

وقَفَه إبراهيمُ

٣١٦٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله ـ نَيْسابوريٌّ مُرجِئٌ ـ، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ ـ هرويٌّ مُرجِئٌ ـ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، قال: أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ[(٨)].

[التحفة: ١٢٣٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٦٠).

(٢) قال المزي في «التحفة»: كذا قال، وإنما هو مولى ابن عامر.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٦٠).

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

(٥) في الأصلين: «معتمر» وهو خطأ، والمثبت من (هـ) و«التحفة» وهو الصواب.

(٦) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين، والصواب إثباته كما في (هـ) و(ت) و«التحفة».

(٧) سلف تخريجه برقم (٣١٦٠).

(٨) سلف مرفوعاً برقم (٣١٦٠)، وانظر تخريجه هناك.

٣١٦٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَرٍ.

وأخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ عيسى، قال:أخبرنا ابنُ المباركِ، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن خلَّادٍ، عن شقيقِ بن ثورٍ، عن أبيه

عن أَبي هريرةَ، قال: يقال: أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ. وأَمَّا أَنا، فلَو احتَجَمتُ ما بالَيْتُ. أَبو هريرةَ يقول هذا. اللفظُ لزكريا[1].

[التحفة: ١٢٢٣٢].

ذكر الاختلافِ على عطاءِ بن أَبي رباحٍ

٣١٦٧ـ أخبرنا حفصُ بنُ عمر الرازيُّ، قال: حدثنا أَبو أَحمدَ، عن رباحِ بن أَبي معروفٍ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[2].

[التحفة: ١٤١٧٦].

٣١٦٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إدريسَ أَبو حاتِمٍ الرازيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الأنصاريُّ، عن ابن جُريجٍ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال:«أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[3].

[التحفة: ١٤١٩١].

تابَعَه داودُ بن عبد الرحمن

٣١٦٩ـ أخبرنا أَبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا دواودُ بن عبد الرحمن، عن ابن جُريجٍ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[4].

[التحفة: ١٤١٩١].

---

(١) سلف برقم (٣١٦٠) مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٦٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣١٦٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣١٦٠).

وقَفَه عبدُ الرزاق والنَّضْرُ بنُ شُميل

٣١٧٠ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ سَلْمٍ البَلْخِيُّ، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ(١)(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: عطاءٌ لم يَسمَعْه من أَبي هريرةَ.

[التحفة: ١٤١٩١].

٣١٧١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: أَفطَرَ الحاجِمُ والمستحجمُ(٣).

[التحفة: ١٤١٩١].

٣١٧٢ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسنِ، عن حجَّاجٍ، عن ابن جُريجٍ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ ـ ولم يَسمَعْهُ منه ـ، قال: أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ(٤).

[التحفة: ١٤١٩١].

خالَفَه ابنُ أَبي حسينٍ، فرواه عن عطاءٍ، قال: سمعتُ أَبا هريرةَ

٣١٧٣ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ إسحاقَ ـ مَرْوَزِيٌّ ـ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الرَّقاشيُّ، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، عن ابن أَبي حسينٍ، عن عطاءٍ

قال: سمعتُ أَبا هريرةَ يقول: أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ(٥).

[التحفة: ١٤١٩٩].

قال أَبو عبد الرحمن: والصوابُ رواية حجَّاجٍ، عن ابن جُرَيجٍ؛ لمتابَعَةِ عمرو

---

(١) في (هـ) و(ت) وحاشيتي الأصلين: «المستحجم».

(٢) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٣١٦٠).

(٣) انظر ما قبله، وقد سلف مرفوعاً (٣١٦٠).

(٤) سلف مرفوعاً برقم (٣١٦٠).

(٥) سلف مرفوعاً برقم (٣١٦٠).

ابن دينارٍ إيَّاهُ على ذلك.

٣١٧٤ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسنِ، عن حجَّاجٍ، قال: حدثني شعبةُ، عن عمرِو ابن دينارٍ، عن عطاءٍ، عن رجلٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ[1].

[التحفة: ١٥٥٠٨].

ذكر الاختلافِ على عبد الملكِ بن أَبي سليمانَ فيه

٣١٧٥ـ أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن يزيدَ، قال: أَخبرنا عبدُ الملك ابنُ أَبي سليمانَ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ[2].

[التحفة: ١٤١٨٨].

٣١٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتمٍ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن عبد الملك ابن أبي سليمانَ، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ[3].

[التحفة: ١٤١٨٨].

قال أَبو عبد الرحمن: خالفَهُما خالدُ بنُ عبد الله، فجعلَهُ من قولِ عطاءٍ.

٣١٧٧ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبد الملكِ

عن عطاءٍ، قال: أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ[4].

[التحفة: ١٩٠٥٧].

ذكر الاختلافِ على ليثٍ

٣١٧٨ـ أَخبرنا سعيدُ بنُ يعقوبَ الطَّالْقَانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ليثٍ، عن عطاءٍ

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٣١٦٠)

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٣١٦٠).

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٣١٦٠).

(٤) سلف قبله موقوفاً على أبي هريرة، وقد سلف مرفوعاً برقم (٣١٦٠).

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(١).

[التحفة: ١٧٣٩٢].

٣١٧٩ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خَلَفُ بنُ سالمٍ، قال: حدثنا أبو النَّضْرِ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن ليثٍ، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(٢).

[التحفة: ١٧٣٩٢].

وقَفَه الحسنُ بنُ موسى

٣١٨٠ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن ليثٍ، عن عطاءٍ، عن عائشةَ

قال: وحدثنا شيبانُ، عن ليثٍ، عن عبد الله بن عُبيدِ بن عُميرٍ، عن عياضِ بن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ(٣).

[التحفة: ١٧٣٩٢، ١٧٤٢٧].

وافَقَه عبدُ الواحد بن زيادٍ

٣١٨١ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عباسٌ النَّرْسيُّ، قال: حدثنا عبدُ الواحد ابنُ زيادٍ، قال: حدثنا ليثٌ، عن عطاءٍ

قال: كانت عائشةُ تقول: أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ(٤).

[التحفة: ١٧٣٩٢].

خالفَهُم عبدُ الله بنُ لَهيعةَ بن عقبةَ، فرواه عن عطاءٍ، عن أبي الدرداءِ، رواه عنه الوليدُ بنُ مسلمٍ. خالفَهُم فِطرُ بنُ خليفةَ - إن كان قَبيصةُ حَفِظَ عنه -، فرواه عن عطاءٍ، عن ابن عباسٍ، عن النبي ﷺ.

---

(١) سيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٤٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٤) سلف برقم (٣١٧٨) و(٣١٧٩) مرفوعاً، وانظر ما قبله.

٣١٨٢ـ أخبرنا عقبةُ بنُ قَبيصةَ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا فِطرٌ، عن عطاءٍ
عن ابن عباسٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(١).
[التحفة: ٥٩٥٣].

خالفَه محمدُ بنُ يوسفَ

٣١٨٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الأزهرِ النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا محمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا فِطرٌ، عن عطاءٍ، قال:
كنَّا نَسمَعُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجمُ والمُستَحجِمُ»(٢).
[التحفة: ٥٩٥٣].

قال أبو عبد الرحمن: ليثُ بنُ أبي سُلَيم لا يُحتجِ بحديثه، وقد رُوي عن عطاءٍ، عن ابن عباسٍ خلافُ هذا.

٣١٨٤ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا أبو مالكٍ بِشرُ بنُ الحسنِ ـ ثقةٌ، أخو حسين بنِ حسن ـ، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، عن عطاءٍ
عن ابن عباسٍ، أن النبيَّ ﷺ احتجم بِلَحْي جملٍ وهو صائمٌ محرمٌ.
وقد رُوي عن ابن عباسٍ، أنَّه كَان لا يرى بالحِجامةِ للصائمِ بأساً(٣).
[التحفة: ٥٩٢٨].

٣١٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الحسنِ بن يحيى، عن الضحَّاكِ
عن ابن عباسٍ، أنَّه لم يكن يرى بالحِجامةِ للصائمِ بأساً(٤).
[التحفة: ٥٦٩٠].

قال أبو عبد الرحمن: الضحاكُ لم يسمَعْ من ابن عباس، وحديثُ بِشرِ بن حسن عندي ـ والله أعلم ـ وهَمٌ، ولعلَّه أن يكونَ أرادَ أنَّ النبيَّ ﷺ تزَوَّجَ وهو مُحرِمٌ.

---

(١) تفرَّد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي بعده مرسلاً.
(٢) سلف قبله موصولاً.
(٣) سيأتي تخريجه برقم (٣٢٠٢) من طريق عكرمة عن ابن عباس.
وقوله: «بلحي جمل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: موضع بين مكة والمدينة.
(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٣١٨٦- أخبرنا أَحمدُ بنُ نصرٍ النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، عن ابن جُريجٍ، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونَةَ وهو مُحرِمٌ[1].

[المجتبى: ٨٨/٦، التحفة: ٥٩٢٩].

أرسَلَه سفيانُ بنُ حبيبٍ

٣١٨٧- أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ البصريُّ، عن سفيانَ، عن ابن جُريجٍ

عن عطاءٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَكَحَ وهو مُحرِمٌ[2].

[التحفة: ٥٩٢٩].

ذكر الاختلافِ على الأَوزاعيِّ فيه

٣١٨٨- أَخبرني سليمانُ بنُ أَيوبَ بن سليمانَ ــ دمشقيٌّ ــ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو الدمشقيُّ ـ قال: حدثنا الوليدُ، قال ابنُ عمرو الأَوزاعيُّ: حدثني يحيى بنُ أَبي كثيرٍ، قال: حدثني عطاءٌ، قال:

تزوَّجَ رسولُ اللهِ ﷺ ميمونَةَ وهو مُحرِمٌ[3].

[التحفة: ٥٩٠٣].

٣١٨٩- أَخبرني شعيبُ بنُ شعيبِ بن إسحاقَ ــ دمشقيٌّ ــ، قال: حدثنا أَبو المغيرةِ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ وهو مُحرِمٌ[4].

تابَعَه ابنُ إسحاقَ

٣١٩٠- أُخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أَبي زائدةَ، قال: حدثنا ابنُ إسحاقَ، عن

---

(١) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٥٣٨٥)، وانظر تخريجه برقم (٣٨٠٦) من طريق أبي الشعثاء عن ابن عباس.

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) سلف برقم (٣١١٦).

أَبانِ بن صالحٍ، عن مجاهدٍ وعطاءٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قد كانَ رسولُ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونَةَ وهو مُحرِمٌ[1][2].

والمشهورُ عن عطاءٍ، عن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ.

[التحفة: ٥٨٧٩].

٣١٩١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، عن طاووسٍ وعطاءٍ

عن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ[3].

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٧٣٧].

٣١٩٢- أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ - مكيٌّ -، عن[4] سفيانَ، قال: أخبرنا عمرٌو، قال: سمعتُ عطاءً قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: احتَجَمَ النبيُّ ﷺ وهو مُحرِمٌ.

ثم قال بعدُ: أخبرني طاووسٌ، عن ابن عباسٍ، قال: احتَجَمَ النبيُّ ﷺ وهو مُحرِمٌ[5].

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٧٣٧].

٣١٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدانَ بنِ عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، قال: حدثنا مَعقِلٌ، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ[6].

[التحفة: ٥٩٦٢].

---

(١) في الأصلين: «وهو حرام»، والمثبت من (هـ).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٨٠٦)، وانظر ماقبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٥) و(٥٦٩٥)، ومسلم (١٢٠٢)، وأبو داود (١٨٣٥)، والترمذي (٨٣٩).

وسيأتي برقم (٣١٩٢) و(٣١٩٣) و(٣١٩٤) و(٣٢٢٣) و(٣٨١٤) و(٣٨١٥) و(٣٨١٦)

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٢)، وابن حبان (٣٩٥١).

(٤) في (هـ): «قال: حدثنا».

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٦) سلف تخريجه برقم (٣١٩١).

٣١٩٤- أخبرنا عيسى بنُ حمَّادٍ، قال: أخبَرنا اللَّيثُ، قال: حدثني أبو الزُّبيرِ، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ[١].

[التحفة: ٥٩٦٢].

ذكر اختلافِ الناقلينَ لخبر أَبي موسى عبدِ الله بن قيس في الحِجامةِ للصائمِ

٣١٩٥- أخبرنا الحسنُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ عُبادةَ، قال: حدثنا سعيدُ ابنُ أَبي عَروبةَ، عن مَطَرٍ، عن بكر بن عبد الله المُزَنيِّ، عن أَبي رافعٍ، قال:

دخلتُ على أَبي موسى ليلاً وهو يَحتَجِمُ، فقلتُ: ألاَّ كان هذا نهاراً؟ قال: أُهَريقُ دمي وأَنا صائمٌ، وقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»[٢]؟

قال أَبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، وقد وقَفَه حفصٌ.

[التحفة: ٩١٤٤].

٣١٩٦- أخبرنا حسينُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا حفصٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن مَطَرٍ، عن بكر بنِ عبد الله، عن أَبي رافعٍ

عن أَبي موسى، أنه قال... ولم يَرفَعْه[٣].

[التحفة: ٩١٤٤].

٣١٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا سعيدٌ، عن بعض أَصحابه، عن ابن بُريدةَ

عن أَبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»[٤].

[التحفة: ٩٠١٤].

٣١٩٨- أخبرنا أَحمدُ بنُ الأزهرِ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عن سعيدٍ، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٩١).

(٢) تفرّد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (٣١٩٧) و(٣١٩٨) و(٣١٩٩).

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) سلف برقم (٣١٩٥).

صاحبٍ له، عن عبد الله بن بُريدةَ، قال:

دُخِلَ على أَبي موسى بليلٍ وهو يَحتَجِمُ،فقيل له: لو كان هذا نهاراً. قال: إنَّ رسولَ اللهﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[1].

[التحفة: ٩٠١٤].

٣١٩٩ـ أخبرنا حسينُ بنُ منصورٍ النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا حفصٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عروبةَ، عن أَبي مالكٍ،عن ابن بُريدةَ، قال:

دخلتُ على أبي موسى وهو يَحتَجِمُ ليلاً، فقلتُ: هلاَّ كان هذا نهاراً، فقال: تأمُرُني أن أُهَريقَ دمي وأَنا صائِمٌ، وقد سمعتُ رسولَ اللهﷺ يقول: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[2].

[التحفة: ٩٠١٤].

ذكر الاختلافِ على بكر بنِ عبد الله المُزَنيِّ فيه

٣٢٠٠ـ أَخبرنا أَبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن بكرِ بن عبد الله، عن أَبي رافعٍ، قال:

دخلتُ على أَبي موسى وهو يَحتَجِمُ ليلاً، فقلتُ: أَلاَّ كانَ هـذا نهاراً؟ قـال: تـأمُرُني أَن أُهَريقَ دمي وأَنا صائمٌ.[3]

[التحفة: ٩١٤٤].

خالفَه حُميدٌ الطويلُ

٣٢٠١ـ أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا حُميدٌ، عن بكرٍ، عن أَبي العاليةِ

أنه دَخَلَ على أَبي موسى ـ وهو أَميرٌ على البصرةِ ـ عندَ المغربِ، فوجَدَه يأْكُلُ تمراً وكامَخاً، قال: احتجمتُ، قال: أَلاَّ احتَجَمتَ نهاراً؟ قال: أَتامُرُني

---

(١) سلف برقم (٣١٩٥).

(٢) سلف برقم (٣١٩٥).

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

أَن أُهَريقَ دَمي وأَنا صائِمٌ؟![1].

[التحفة: ٩١٤٤].

ذكر اختلافِ الناقلينَ لخبرِ عبدِ الله بن عباسٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو صائمٌ

٣٢٠٢- أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني ابنُ أَبي ذئبٍ، عن الحسنِ بن زيدٍ، عن عكرمةَ

عن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ[2].

[التحفة: ٦٠٢٠]

٣٢٠٣- أَخبرنا أَبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رجاءٍ، عن هشامٍ، عن عكرمةَ

عن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ بمكانٍ يقال له: لَحْيُ جملٍ وهو صائِمٌ[3].

[التحفة: ٦٢٣١].

٣٢٠٤- أَخبرنا بشرُ بنُ هلالٍ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا أَيوبُ، عن عكرمةَ

عن ابن عباسٍ، أَنَّ رسولُ الله ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ[4].

[التحفة: ٥٩٨٩].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٣١٩٥).

وقوله: «كامخاً»، جاء في «الصحاح»: الكامخ: الذي يؤتدم به، معرَّب.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٣٨) و(١٩٣٩) و(٥٦٩٤)، وأبو داود (١٨٣٦) و(٢٣٧٢) و(٢٣٧٣)، والترمذي (٧٧٥) و(٧٧٦) و(٧٧٧) وابن ماجه (١٦٨٢) و(٣٠٨١).

وسيأتي برقم (٣٢٠٣) و (٣٢٠٤) و (٣٢٠٥) و (٣٢٠٦) و (٣٢١١) و (٣٢١٢) و (٣٢١٣) و (٣٢١٤) و(٣٢١٥) و(٣٢١٦) و(٣٢١٨)، وقد سلف برقم (٣١٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٩)، وابن حبان (٣٥٣١) و(٣٩٥٠) و(٣٩٥١).

والروايات متقاربة المعنى وقد روي من طرق عن ابن عبَّاس، وبعضهم قال: «وهو صائم محرم»، وبعضهم قال: «وهو محرم».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

٣٢٠٥- أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمرٍ، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ،

عن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ(١).

[التحفة: ٥٩٨٩].

٣٢٠٦- أخبرنا قَطَنُ بنُ إبراهيمَ النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا الحسينُ بنُ الوليد النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عباسٍ، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ، واحتَجَمَ وهو صائِمٌ(٢).

[التحفة: ٥٩٨٩].

٣٢٠٧- أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القواريريُّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ

عن عكرمةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ(٣).

[التحفة: ٥٩٨٩].

٣٢٠٨- أخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَرٍ، عن أيوبَ

عن عكرمةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ(٤).

[التحفة: ٥٩٨٩].

٣٢٠٩- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

قال: احتَجَمَ(٥) رسولُ الله ﷺ وهو صائِمٌ، واحتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ(٦).

[التحفة: ٥٩٨٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢) .

(٣) سلف قبله مسنداً، وانظر تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٤) انظر ما سلف مسنداً برقم (٣٢٠٢).

(٥) في (هـ): «أن النبي ﷺ احتجم».

(٦) سلف مسنداً برقم (٣٢٠٢)، وانظر ماقبله ومابعده.

٣٢١٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعدِ بن الحكمِ، قال: حدثنا عمِّي[1]، قال: أخبرنا يحيى بنُ أيوبَ، قال: حدثني جعفرُ بنُ ربيعةَ

أنَّه سَمِعَ عكرمةَ يقول: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو صائِمٌ[2].

[التحفة: ٥٩٨٩].

مِقسَم، عن ابن عباسٍ

٣٢١١ـ أخبرنا عمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكمِ، عن مِقسَمٍ

عن ابن عباسٍ، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو صائِمٌ[3].

[التحفة: ٦٤٧٨].

٣٢١٢ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن يزيدَ بن أبي زيادٍ، عن مِقسَمٍ

عن ابن عباسٍ، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو صائِمٌ[4].

[التحفة: ٦٤٩٥].

جَمَعَ الحديثين محمدُ بنُ جعفرٍ

٣٢١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ أبي زيادٍ ـ، عن مِقسَمٍ

عن ابن عباسٍ، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ مُحرِماً صائماً[5].

[التحفة: ٦٤٩٥].

٣٢١٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكمِ، عن مِقْسَمٍ

---

(١) في الأصلين: «عثمان» وهو تحريف، والمثبت من (هـ) و(ت) و«التحفة».

(٢) سلف مسنداً برقم (٣٢٠٢)، وسيأتي بعده مسنداً أيضاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

عن ابن عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ صائِماً مُحرِماً(١).

[التحفة: ٦٤٧٨].

قال أبو عبد الرحمن: يزيدُ بنُ أبي زيادٍ لا يُحتَجُّ بحديثِه، والحكَمُ لم يَسمَعْه من مِقْسَمٍ.

٣٢١٥- أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خَلَفُ بنُ سالمٍ، قال: حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن خُصيفٍ، عن مِقْسَمٍ

عن ابن عباسٍ، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو صائِمٌ مُحرِمٌ(٢).

[التحفة: ٦٤٨٩].

سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباسٍ

٣٢١٦- أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا قَبيصةُ، قال: حدثنا الثوريُّ، عن حمَّادٍ، عن سعيدِ بنُ جُبيرٍ

عن ابن عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ(٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، لا نعلمُ أحداً رواه عن سفيانَ غيرَ(٤) قَبيصةَ، وقَبيصةُ كثيرُ الخطأ، وقد رواه أبو هاشمٍ، عن حمَّادٍ مُرسَلاً.

[التحفة: ٥٥٠٠].

٣٢١٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا خَلَفٌ، عن أبي هاشمٍ

عن حمَّادِ بن أبي سليمانَ، أنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ(٥).

[التحفة: ٥٥٠٠].

ميمون بن مِهرانَ، عن ابن عباسٍ

٣٢١٨- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا حبيبُ بنُ الشهيدِ، عن ميمونِ بن مهرانَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٤) في الأصلين ومطبوع «التحفة»: «عن» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٥) سلف قبله متصلاً.

عن ابن عباسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ صائِمٌ[1].

[التحفة: ٦٥٠٧].

قال أبو عبد الرحمن: هذا منكرٌ. لا نعلَمُ أحداً رواه عن حبيبٍ غيرَ الأنصاريِّ، ولعلّه أرادَ أنَّ االنبيَّ ﷺ تزوَّجَ ميمونَةَ.

٣٢١٩- أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، عن سفيانَ بن حبيبٍ، عن حبيبِ بن الشهيدِ، عن ميمونِ بن مِهرانَ

عن يزيدَ بن الأَصمِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونَةَ وهو مُحِلٌّ[2].

[التحفة: ٦٥٠٧].

ذكرُ حديثِ جابرِ بن عبد الله

٣٢٢٠- أخبرنا أحمدُ بنُ أبي عبيد الله، قال: حدثنا أبو قتيبةَ، عن هشامٍ، عن أبي الزبيرِ

عن جابرٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو صائِمٌ[3].

[التحفة: ٢٩٨٤].

خالفَه خالدُ بنُ الحارثِ

٣٢٢١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبي الزبير

عن جابرٍ، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ من وَثْءٍ كان بظَهرِه أو بوَرِكِه[4].

[التحفة: ٢٩٧٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢).

(٢) سيأتي موصولاً برقم (٥٣٨٣).

(٣) سيأتي بعده بلفظ مختلف.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٣٦)، وابن ماجه (٣٠٨٢).

وسيأتي بعده وبرقم (٣٨١٧) و(٧٥٥٣)، وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (١٤٢٨٠).

وقوله: «من وَثْءٍ» ، جاء في «القاموس»: الوثء: وَصْمٌ يُصيب اللحمَ لا يَبلُغُ العظْمَ، أو تَوجُّعٌ في العظمِ بلا كسر.

٣٢٢٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا أبو الوليدِ، قال: حدثنا يزيدُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبو الزبيرِ

عن جابرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ مِن وثْءٍ كان به(١).

[التحفة: ٢٩٩٨].

خالفَهُما اللَّيثُ بن سعدٍ، فرواه عن أَبي الزبيرِ، عن عطاءٍ عن ابن عباسٍ

٣٢٢٣ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أَبي الزبيرِ، عن عطاءٍ عن ابن عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ(٢).

[المجتبى: ٥/١٩٣،التحفة: ٥٩٦٠].

ذكر حديث أَبي سعيدٍ

٣٢٢٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن مَخْلَدِ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا المعتمرُ، قال: سمعتُ حُميداً، عن أَبي المتوكلِ

عن أَبي سعيدٍ، قال: رَخَّصَ النبيُّ ﷺ في القُبلَةِ للصائِمِ، ورَخَّصَ في الحِجامَةِ للصائِمِ(٣).

[التحفة: ٤٢٦٠].

وقَفَه بِشرٌ وإسماعيلُ وابنُ أَبي عَديٍّ

٣٢٢٥ـ أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، عن بِشرٍ، قال: حدثنا حُميدٌ، عن أَبي المُتوكِّلِ أَنَّه سأَلَ أَبا سعيدٍ عن الحِجامَةِ للصائِمِ، فقال: لا بأْسَ به، وعن القُبلَةِ للصائِمِ، فقال: لا بأْسَ به(٤).

[التحفة: ٤٢٦٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٩١)، وسيأتي بإسناده ومتنه برقم(٣٨١٤).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٩٦٧) و(١٩٦٨) و(٢٠٠٥).

وسيأتي برقم (٣٢٢٨).

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٣٢٢٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَـديٍّ، عـن حُميـدٍ، عـن أَبي المُتوكِّلِ

عن أَبي سعيدٍ،أنه كان لا يَرى بالقُبلةِ وبالحِجامةِ للصائِمِ بأْساً[١].

[التحفة: ٤٢٦٠].

٣٢٢٧- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن حُميدٍ، عن أَبي المُتوكِّلِ

أَنه سأَلَ أَبا سعيدٍ عن الصائِمِ يَحتَجِمُ، فقال: لا بأْسَ به[٢].

[التحفة: ٤٢٦٠].

الاختلاف على خالدٍ الحذَّاءِ

٣٢٢٨- أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ يوسُفَ، عـن سـفيانَ، عن خالدٍ، عن أَبي المُتوكِّل

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، أَنَّ النبيَّ ﷺ رخَّصَ في الحِجامَةِ للصائِمِ[٣].

[التحفة: ٤٢٦٠].

٣٢٢٩- أخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أخبرنـا حِبَّـانُ، قـال: أخبرنـا عبـدُ الله، عـن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أَبي المُتوكِّلِ

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: لا بأْسَ بالحِجامَةِ للصائِمِ[٤] .

[التحفة: ٤٢٦٠].

خالفَهُ حسنُ بن عيسى

٣٢٣٠- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنـا الحسـنُ بـنُ عيسـى بـن ماسَـرْجِسَ، قال: أَخبرنا ابنُ المباركِ، قال: أَخبرنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن أَبي نَضْرَةَ[٥]

(١) سلف مرفوعاً برقم (٣٢٢٤).

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٣٢٢٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٢٤).

(٤) سلف قبله وبرقم (٣٢٢٤) مرفوعاً.

(٥) كذا في النسخ الخطية، وفي «التحفة»: أبو المتوكل، وهو الصواب.

عن أَبي سعيدٍ، أنه كان لا يرى بالحِجامةِ للصائِمِ بأساً[1].

[التحفة: ٤٢٦٠].

وقَفَه قتادةُ

٣٢٣١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أَبي المُتوكِّلِ

عن أَبي سعيدٍ، قال: لا بأسَ بالحِجامةِ للصائِمِ إذا لم يَجِدْ ضَعْفاً[2].

[التحفة: ٤٢٦٠].

٩٣ـ ما يُنهى عنه الصائِمُ من قولِ الزورِ والغيبةِ، وذكر الاختلافِ على محمد بن عبد الرحمن بن أَبي ذئبٍ فيه

٣٢٣٢ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ عبد الكريم أَبو زُرعةَ الرازيُّ، قال: حدثني عبدُ الرحمن ابن عبد الملك، قال: حدثني يونسُ بنُ يحيى بن نُبَاتة، عن ابن أَبي ذئبٍ، عن ابن شهابٍ، عن عبد الله بنِ ثعلبةَ بن صُعَيْرٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن لم يَدَعْ قولَ الزورِ والعملَ به والجهلَ، فليس للهِ حاجةٌ أَن يَدَعَ طَعامَه ولا شَرابَه»[3].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكَرٌ، ولا أَعلم أَحداً رَوى هذا الحديثَ عن الزهري غيرَ ابنِ أَبي ذئبٍ إن كانَ يونسُ بنُ يحيى يحفَظُه عنه.

[التحفة: ١٣٥٥٤].

٣٢٣٣ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي ذئبٍ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ لم يَدَعْ قولَ الزورِ والعملَ به، فليسَ

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

للهِ حاجةٌ بأَن يَدَعَ طعامَه وشرابَه»(١).

[التحفة: ١٤٣٢١].

٣٢٣٤ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال:أخبرني ابنُ أَبي ذئبٍ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن لم يَدَعْ قولَ الزورِ والعملَ به والجهلَ في الصومِ، فليسَ للهِ حاجةٌ بأَن يَدَعَ طعامَه ولا شرابَه»(٢).

[التحفة: ١٤٣٢٢].

٣٢٣٥ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْحِ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثني ابنُ أَبي ذئبٍ، عن سعيدِ بن أَبي سعيدٍ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن لم يَدَعْ قولَ الزورِ والعملَ به والجهلَ في الصَّومِ، فليسَ للهِ حاجةٌ في تَركِ طعامِه وشرابَه»(٣).

[التحفة: ١٣٠١٨].

٣٢٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أُسامةَ بن زيدٍ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «رُبَّ صائمٍ ليسَ له من صيامِه إلا الجوعُ، ورُبَّ قائمٍ ليس له مِن قيامِه إلا السَّهَرُ»(٤).

[التحفة: ١٤٣٠٢].

٣٢٣٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله المُخَرِّميُّ، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ آدمَ - ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٣) و(٦٠٥٧)، وأبو داود (٢٣٦٢)، والترمذي (٧٠٧)، وابن ماجه (١٦٨٩).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٩٨٣٩)، وابن حبان (٣٤٨٠).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٣٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٦٩٠).

وسيأتي بعده وسيأتي موقوفاً برقم (٣٢٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٥٦)، وابن حبان (١٦٩٠).

قال: حدثنا ابنُ المباركِ، عن أُسامةَ، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ... مِثلَه سواء[1].

[التحفة: ١٢٩٤٧].

٣٢٣٨- أَخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أَخبرنا سُويدٌ[2]، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أُسامةَ بن زيدٍ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ قولَه: مِثلَه سواء- ولم يَرفعْه -[3].

[التحفة: ١٢٩٤٧].

٩٤- ما يُؤمَرُ به الصائمُ مِن تَركِ الجَهلِ

٣٢٣٩- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا مغيرةُ، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرجِ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الصِّيامُ جُنَّةٌ، فإذا كان أَحدُكُم صائماً، فلا يَرفُثْ ولا يَجهَلْ؛ فإنِ امرُؤٌ قاتَلَه أَو شاتَمَه، فَلْيقلْ: إنِّي صائِمٌ، إنِّي صائِمٌ»[4].

[التحفة: ١٣٨٨٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) وقع في «التحفة» :«حبان» وهو وهم.

(٣) سلف في سابقيه مرفوعاً، وسيعيده المصنف برقم (٣٣١٩).

(٤) أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) (١٦٠) و (١٦١)، وأبو داود (٢٣٦٣). وسيأتي برقم (٣٢٤٠) و (٣٢٤٤) و (٣٢٤٦) و (٣٢٤٧) و (٣٢٥٦)، وانظر تخريج رقم (٢٥٣٥).

وهو في «المسند» أحمد (٧٣٤٠)، وابن حبان (٣٤٢٧) و (٣٤٨٢) و (٣٤٨٣) و (٣٤٨٤).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «الصيام جنة»: سبق شرحه في (٢٥٣٦).

وقوله: «فلا يرفث»: سبق شرحه في (٢٥٣٧).

وقوله: «ولا يجهل»: قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٠٤: أي: لا يفعل شيئاً من أفعال أهل الجهل كالصياح والسَّفَه ونحو ذلك.

٩٥- ما يُؤمرُ به الصائِمُ مِن تَركِ الرَّفَثِ والصَّخَبِ

٣٢٤٠- أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ القاسمِ، عن مالكٍ، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرجِ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الصيامُ جُنَّةٌ، فإذا كان أَحدُكُم صائِماً، فلا يَرفُثْ ولا يَجهَلْ؛ فإن امرُؤٌ قاتَلَه أَو شَاتَمَهُ، فَلْيقلْ: إني صائِمٌ، إني صائِمٌ»[1].

[التحفة: ١٣٨١٧].

وقفَه أَبو حَصينٍ

٣٢٤١- أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أَبي بكرٍ، عن أَبي حَصينٍ ـ واسمُه عثمانُ بنُ عاصمٍ، كوفيٌّ ـ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرةَ، قال: إذا كانَ يومُ صومِ أَحدِكُم، فلا يَرفُثْ، ولا يَجهَلْ؛ فإن جُهِلَ عليه، فَلْيقلْ: إنِّي صائِمٌ[2].

[التحفة: ١٢٨٥٠].

٣٢٤٢- أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسنِ، عن حجَّاجٍ، قال ابنُ جُريجٍ: أَخبرني عطاءٌ، عن أَبي صالحٍ

أَنَّه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ يومُ صيامِ أَحدِكُم، فلا يَرفُثْ، ولا يَصخَبْ؛ فإن شاتَمَهُ أَحدٌ أَو قَاتَلَه، فَلْيقُلْ: إنِّي صائِمٌ»[3].

[التحفة: ١٢٨٥٣].

٣٢٤٣- أَخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أَخبرنا سُويدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُريجٍ ـ قراءةً ـ، عن عطاءٍ: أَخبرنا عطاءٌ الزيَّاتُ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٣٥).

وقوله: «ولا يصخب» سبق شرحه في (٢٥٣٧).

أَنّه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا كانَ يومُ صومِ أَحدِكُم، فلا يرفُثْ حينئذٍ ولا يَصخَبْ؛ فإن شاتَمَه أَحدٌ أَو قاتَلَه، فَلْيقلْ: إنِّي امرُؤٌ صائِمٌ، إني امرُؤٌ صائِمٌ»[1].

قال أَبو عبد الرحمن: ابنُ المباركِ أَجَلُّ وأَنبَلُ عندنا مِن حجَّاجٍ، وحديثُ حجَّاجٍ أَولى بالصوابِ.

[التحفة: ١٢٨٥٣].

٩٦- ما يقولُ الصائِمُ إذا سُبَّ

٣٢٤٤- أَخبرنا عبدُ الرحمن بن إبراهيمَ، عن الوليدِ، عن ابن نَمِرٍ ـ واسْمُهُ عبدُ الرحمن ـ قال أَبو عبد الرحمن: لم يروِ عنه غيرُ الوليدِ فيما علِمنَاه ـ، قال الزهريُّ: وأَخبرني سعيد ابن المسيَّب

عن أَبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سُبَّ أَحدُكُم وهو صائِمٌ، فَلْيقُلْ: إنِّي صائِمٌ» ينهى بذلك عن مراجعةِ الصائِمِ[2].

[التحفة: ٣١٩٧].

٩٧- ما يقولُ الصائِمُ إذا جُهِلَ عليه

٣٢٤٥- أَخبرني محمدُ بن يزيدَ، قال: حدثنا معنٌ، عن خارجةَ بن سليمانَ، عن يزيدَ بن رُومانَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الصيامُ جُنَّةٌ من النارِ، فمن أَصبحَ صائماً، فلا يَجهَلْ يومئذٍ، وإن جُهِلَ عليه، فلا يَشتُمْه ولا يَسُبَّهُ، وَلْيَقُلْ: إنِّي صائِمٌ. والذي نفسُ محمدٍ بيدِه، لَخُلُوفُ فَمِ الصائِمِ أَطيبُ عندَ اللهِ من ريحِ المِسكِ»[3].

[المجتبى: ٤/١٦٧، التحفة: ١٧٣٥٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٣٩).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر رقم (٣٢٣٩) من حديث أبي هريرة

٩٨- ما يَفْعَلُ الصائِمُ إذا سُبَّ وهو قائِمٌ

٣٢٤٦- أَخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن أَبي ذئبٍ، عن عجلانَ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَسْتَابَّ وأنتَ صائِمٌ، فإن سَبَّكَ أحدٌ، فقل: إنِّي صائِمٌ، وإنْ كنتَ قائِماً، فاجلِسْ»[1].

[التحفة: ١٤١٥٢].

٣٢٤٧- أَخبرنا محمدُ بن مَعْدانَ، قال: حدثنا الحسنُ بن أَعـينَ ـ حرانـيٌّ، ثِقـةٌ ـ قال: حدثنا مَعقِلٌ، عن عطاءٍ، قال:

سمعتُ أَبا هريرةَ يقول: إذا كانَ أَحَدُكُم صائِماً، فسابَّهُ أحدٌ، فَلْيقلْ: إنِّي صائِمٌ[2].

[التحفة: ١٤٢٠٣].

٩٩- خُلوفُ فَمِ الصَّائِمِ

٣٢٤٨- أَخبرنا نوحُ بن حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «قال اللهُ: كُلُّ عمـلِ ابـنِ آدَمَ له إلا الصيامَ، الصيامُ لي وأنا أَجزي به، ولَخُلوفُ فَمِ الصائِمِ أَطيبُ عنـدَ الله من ريحِ المِسكِ»[3].

[التحفة: ١٣٢٧٨].

٣٢٤٩- أَخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أَخبرنا سُويدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُريجٍ ـ قراءةً ـ، عن عطاءٍ، قال: أَخبرنا عطاءٌ الزياتُ

أَنه سَمِعَ أَبا هريرةَ يقـولُ: قـال رسـولُ اللهِ ﷺ: «والـذي نفسُ محمـدٍ بيـدِهِ، لخُلوفُ فَمِ الصائِمِ أَطيبُ عندَ الله مِن ريحِ المِسكِ»[4].

[التحفة: ١٢٨٥٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٣٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٣٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٣٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٣٥) وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً في عدة مواضع.

١٠٠- الوِصالُ

٣٢٥٠- أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ واصَلَ في رمضانَ، فواصلَ الناسُ، فنهَاهُم عن الوصالِ، فقالوا: إنَّك تُواصِلُ، قال: «إنِّي لستُ مثلَكُم، إنِّي أُطعَمُ وأُسقَى»[1].

[التحفة: ٨٢١٦].

ذكر الاختلافِ على الزهريِّ في حديث أبي هريرةَ في الوِصالِ

٣٢٥١- أخبرني عَمرُو بنُ عثمانَ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أبي، عن شُعيبٍ، عن الزهريِّ، قال: حدثني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن

أنَّ أبا هريرةَ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الوصال، فقال رجلٌ من المسلمينَ: فإنَّكَ تُواصِلُ يا رسولَ الله، قال: «وأيُّكُم مِثْلي؟! إنِّي أَبِيتُ يُطعِمُني ربي ويَسقيني» فلما أَبَوْا أن يَنْتَهوا؛ واصلَ بهم يوماً، ثُمَّ يوماً، ثُمَّ رأَوا الهلالَ[2]، فقالَ: «لو تأخَّرَ لَزِدتُكُم» كالتَّنكِيلِ[3] بِهِم حينَ أَبَوا أن يَنْتَهوا[4].

[التحفة: ١٥١٦٣].

٣٢٥٢- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، عن الوليدِ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن نَمِرٍ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني سعيدٌ وأبو سلمةَ

أنَّ أبا هريرةَ قال: نهَى رسولُ الله ﷺ عن الوِصالِ في الصِّيامِ، قال ناسٌ: فإنَّكَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٢٢)، ومسلم (١١٠٢) (٥٥) و (٥٦)، وأبو داود (٢٣٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٢١).
وقوله: «الوصال»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ألا يُفطِرَ يومين أو أياماً.

(٢) في النسخ الخطية: «هلالاً»، والمثبت من حاشيتي الأصلين.

(٣) في (هـ): «كالمنكل».

(٤) أخرجه البخاري (١٩٦٥) و (١٩٦٦) و (٦٨٥١) و (٧٢٤٢) و (٧٢٩٩)، ومسلم (١١٠٣) (٥٧) و (٥٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٩)، وابن حبان (٣٥٧٥) و (٦٤١٣).

تُواصِلُ؟ قال: «إنِّي أَبِيتُ يُطعِمُني رَبِّي ويَسقِيني»[1].

[التحفة: ١٣١٩٧].

١٠١- النهي عن الوصالِ رحمةً

٣٢٥٣- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بن سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الوِصالِ رحمةً، قالوا: يا رسولَ الله، إنَّكَ تُواصِلُ، قال: «إنِّي لَستُ كأَحَدِكُم، يُطعِمُني رَبِّي ويَسقِيني»[2].

[التحفة: ١٧٠٤٧].

١٠٢- الصائمُ إذا أُكِلَ عندَه

٣٢٥٤- أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن حبيبٍ، عن ليلى

عن جَدَّةِ حبيبٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، فأَتَتْهُ بطعامٍ، فقال لها: «كُلي» فقالت: إنِّي صائِمَةٌ، فقال: «إنَّ الصائِمَ إذا أُكِلَ عندَه، صَلَّتْ عليه الملائكةُ حتى يَفرُغوا»[3].

[التحفة: ١٨٣٣٥].

٣٢٥٥- أخبرنا عليُّ بن حُجرٍ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن حبيبِ بن زيدٍ

عن ليلى، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الصائِمُ إذا أُكِلَ عندَه، صَلَّتْ عليهِ الملائِكَةُ»[4].

[التحفة: ١٨٣٣٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٦٤)، ومسلم (١١٠٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٧٤٨)، والترمذي (٧٨٥) و (٧٨٦).

وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٦١)، وابن حبان (٣٤٣٠).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٠٣- ما يقولُ الصائِمُ إذا دُعِيَ

٣٢٥٦- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرةَ - يرفعُهُ -، قال: «إذا أَصبحَ أَحدُكُم يوماً صائِماً، فلا يَرفُثْ، ولا يَجهَلْ، فإن امرُؤٌ شاتَمَه أَو قاتلَه، فَلْيقلْ: إنِّي صائِمٌ، وإذا دُعِيَ أَحَدُكُم إلى طعامٍ وهو صائِمٌ، فَلْيقلْ: إنِّي صائِمٌ»[١].

[التحفة: ١٣٦٩١].

١٠٤- في الصَّائِمِ إذا دُعِيَ

٣٢٥٧- أخبرنا عليٌّ بن حُجرٍ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن هشامٍ، عن ابن سيرينَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أَحَدُكُم إلى الدَّعوةِ، فَلْيُجبْ[٢]، فإن كانَ صائماً، فليُصَلِّ، وإن كان مُفطِراً، فَلْيَطعَمْ»[٣].

قال أَبو عبد الرحمن: يُصَلِّي معناهُ: يَدعُو.

[التحفة: ١٤٥١٢].

١٠٥- في الصائِمِ يُجهَدُ

٣٢٥٨- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: أخبرنا عبثرٌ - وهو ابنُ القاسمِ، أَبو زُبيدٍ، كوفيٌّ، ثِقةٌ -، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أَبي العلاءِ بن الشِّخِّيرِ

عن عائشةَ، أَنَّها صامَتْ في رمضانَ، فأُجهِدَتْ[٤]، فأَمرَها النبيُّ ﷺ أَن تُفطِرَ[٥].

[التحفة: ١٧٦٨٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٣٩).

(٢) في (هـ): «فليجب الدعوة».

(٣) أخرجه مسلم (١٤٣١)، وأبو داود (٢٤٦٠)، والترمذي (٧٨٠) وسيتكرر برقم (٦٥٧٦) وهو في «مسند» أحمد (٧٧٤٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٣٢)، وابن حبان (٥٣٠٦).

(٤) في (ت): «فاجتهدت».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
سيأتي بعده برقم (٣٢٥٩) و (٣٢٦٠) و (٣٢٦١).

٣٢٥٩- أخبرنا محمدُ بن عمرو بن حَنَان - حمصيٌّ -، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني يزيدُ بن هارونَ، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أَبي العلاءِ

عن عائشةَ، أَنَّها ضَعُفَتْ يوماً عن صومِ رمضانَ، فأَمَرَها رسولُ الله ﷺ أَن تَقضِيَ مكانَه يومينِ[١].

[التحفة: ١٧٦٨٩].

٣٢٦٠- أَخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الأَعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن أَبي العلاءِ

عن عائشةَ، أَنَّها أَفطَرَت يوماً، قال: فأُمِرَتْ أَن تَقضِيَ يوماً - أَو قال: يومينِ -، قال خالدٌ: وأنا أجرأُ على يومينِ[٢].

[التحفة: ١٧٦٨٩].

٣٢٦١- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّيرِ

أَنَّ عائشةَ صامَتْ يوماً، فَجَهَدَها الصومُ[٣]، فأَفطَرَتْ، فقالت حفصةُ: لأَذكُرَنَّ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقالت عائشةُ: لا تَفعلي حتى أَكونَ أَنا أَذكُرُ له، فأَحسَبُه أَمَرَها أَن تصومَ يوماً أَو يومينِ[٤].

[التحفة: ١٧٣٨٩].

١٠٦- في الصائمِ يأكُلُ ناسياً

٣٢٦٢- أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمدٍ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَكَلَ الصائِمُ ناسياً، أَو شَرِبَ ناسياً،

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصلين: «اليوم»، والمثبت من (ت)، (هـ).

(٤) سلف قبله وبرقم (٣٢٥٨) و (٣٢٥٩).

فليُتِمَّ صيامَه، فإنَّما أَطعَمَه اللهُ وسقاهُ»[1].

[التحفة: ١٤٤٧٩].

٣٢٦٣- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن هشامٍ، عن محمدٍ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ ... مِثلَه[2].

[التحفة: ١٤٥٤٣].

٣٢٦٤- أَخبرنا يوسفُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عليُّ بن بكّارٍ[3]، عن محمدِ بنِ عمرٍو، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ - رَفَعَهُ - في الرجل يأكُلُ في شهرِ رمضانَ ناسياً، قال: «اللهُ أَطعَمَه وسَقَاهُ»[4].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكَرٌ من حديثِ محمدِ بن عمرو.

[التحفة: ١٥٠٧١].

١٠٧- إثم من أَفطَرَ قَبلَ تَحِلَّةِ[5] الفِطرِ وذكر اختلافِ الناقلينَ لخبر أَبي هريرةَ في ذلك

الاختلاف على سفيانَ

٣٢٦٥- أَخبرنا عَمرُو بن منصور، قال: حدثنا أَبو نُعيمٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبِ بن أَبي ثابتٍ، عن أَبي المُطَوِّسِ، عن أَبيه

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أَفطَرَ يوماً من رمضانَ من غيرِ مَرَضٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٣٣) و (٦٦٦٩)، ومسلم (١١٥٥)، وأبو داود (٢٣٩٨)، وابن ماجه (١٦٧٣)، والترمذي (٧٢١)، (٧٢٢).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٣٢٦٢)، وابن حبان (٣٥١٩) و(٣٥٢٠) و (٣٥٢١) و (٣٥٢٢).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في (هـ): «محمد بن علي بن بكار»، وهو خطأ، كما قال المزي في «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٢٦٢).

(٥) في (هـ): «أن يحل».

ولا رُخصَةٍ، لم يَقضِه صيامُ الدَّهرِ كلِّه إن[1] صامَهُ»[2].

[التحفة: ١٤٦١٦].

٣٢٦٦- أخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن، قالا: حدثنا سفيانُ، ثم ذَكَرَ كلمةً معناها: عن حبيبٍ، قال: حدثني أبو المُطَوِّسِ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: من أفطَرَ يوماً من رمضانَ من غَيرِ رُخصةٍ ولا مَرَضٍ، لم يَقضِ عنه صيامُ الدَّهرِ وإن صَامَهُ»[3].

[التحفة: ١٤٦١٦].

٣٢٦٧- أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق وأبو داودَ، عن الثوريِّ، عن حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن أبي المُطَوِّسِ، عن أبيهِ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أفطَرَ يوماً من رمضانَ من غَيرِ عُذرٍ ولا رُخْصَةٍ، لم يَقضِهِ وإن صامَ الدَّهرَ كُلَّهُ».

قال: عبدُ الرزاق: وفيه: «مِن غيرِ مَرَضٍ»[4].

[التحفة: ١٤٦١٦].

ذكر الاختلافِ على شعبةَ

٣٢٦٨- أخبرنا مُؤَمَّلُ بنُ هشامٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن شعبةَ، عن حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن عُمارةَ بن عُميرٍ، عن أبي المُطَوِّسِ، عن أبيهِ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أفطَرَ يوماً من رمضانَ من غيرِ رُخصةٍ رَخَّصَها اللهُ له، لم يَقضِ عنه صومُ الدَّهرِ»[5].

[التحفة: ١٤٦١٦].

---

(١) في (هـ): «وإن».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٩٦) و (٢٣٩٧)، وابن ماجه (١٦٧٢)، والترمذي (٧٢٣).
وسيأتي برقم (٣٢٦٦) و (٣٢٦٧) و (٣٢٦٨) و (٣٢٦٩) و (٣٢٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٩٠١٤) وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٢١) و (١٥٢٢) و (١٥٢٣).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٢٦٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٢٦٥).

٣٢٦٩- أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن الحكمِ - بصريٌّ -، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن عُمارةَ بن عُمير، عن أبي المُطَوِّسِ، عن أبيهِ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أفطَرَ يوماً من رمضانَ من غيرِ رُخصةٍ، لم يَقضِ عنه صيامُ الدَّهرِ»(١).

[التحفة: ١٤٦١٦].

٣٢٧٠- أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني حبيبُ بن أبي ثابتٍ، قال: سمعتُ عُمارةَ بنَ عُميرٍ يُحدِّثُ عن أبي المُطَوِّسِ - قال: وقد رأيتُ أبا المطوِّسِ -، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أفطرَ يوماً من رمضانَ من غيرِ رُخصَةٍ رَخَّصَها اللهُ له، لم يُقضَ عنه وإن صامَ الدَّهرَ كُلَّهُ»(٢).

[التحفة: ١٤٦١٦].

٣٢٧١- أخبرني هلالُ بن العلاءِ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرو، عن زيدٍ، عن حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن عليِّ بن الحسين

عن أبي هريرةَ، أنَّ رجلاً أفطَرَ في شهرِ رمضانَ، فأتى أبا هريرةَ، فقال: لا يُقبَلُ منه صومُ سنةٍ(٣).

[التحفة: ١٤٦١٦].

وقَفه عبدُ الرحمن بن يعقوبَ

٣٢٧٢- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عمرُ بن محمد بن الحسنِ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شَريكٌ، عن العلاءِ، عن أبيهِ

عن أبي هريرةَ، قال: من أفطَرَ يوماً من رمضانَ، لم يَقضِه يومٌ من أيامِ الدنيا(٤).

[التحفة: ١٤٦١٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٦٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٦٥).

(٣) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٣٢٦٥).

(٤) سلف مرفوعاً قبل سابقه، وانظر تخريجه برقم (٣٢٦٥).

٣٢٧٣- أخبرني محمودُ بن خالدٍ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ جابرٍ، قال: حدثني سُلَيْمُ بنُ عامرٍ

قال: حدثني أبو أُمامةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بَيْنا أنا نائِمٌ، إذ أتاني رجلانِ، فأخذا بضَبْعَيَّ» .... وساق الحديثَ. وفيه: قال: «ثُمَّ انطلقا بي، فإذا قومٌ مُعَلَّقُونَ بعراقِيبِهم، مُشَقَّقَةٌ أشداقهُمُ، تسيلُ أشداقُهم دماً، قلتُ: مَنْ هؤلاءِ؟ قال: هؤلاءِ الذين يُفطِرونَ قبلَ تَحِلَّةِ صومِهم» فقال: «خابَتِ اليهودُ والنَّصارى». قال سُلَيمٌ: فلا أدري، شيءٌ سمعَه أبو أُمامةَ من رسول الله ﷺ أو شيءٌ من رأيه؟ مختصرٌ(١).

[التحفة: ٤٨٧١].

١٠٨- ما جاءَ في صومِ المرأةِ بغيرِ إذنِ زَوجِها(٢).

٣٢٧٤- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزنادِ، عن موسى بن أبي عثمانَ، عن أبيهِ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصومُ المرأةُ وزوجُها شاهدٌ يوماً من غيرِ شهرِ رمضانَ إلا بإذنِه»(٣).

[التحفة: ١٣٣٩٠].

---

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٩٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٦٦) و (٧٦٦٧)، والحاكم ١/٤٣٠، والبيهقي ٤/٢١٦.

وهو في ابن حبان (٧٤٩١).

والحديث مطول، واقتصر المصنف على ما ذكره.

وقوله: «بضبعي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الضَّبْع، بسكون الباء: وسط العضد.

وقوله: «بعراقيبهم»، جاء في «الصحاح»: العرقوب: العصب الغليظ الموتّر فوق عقب الإنسان.

وقوله: «أشداقهم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأشداق: جوانب الفم.

(٢) كذا جاء العنوان في (هـ) وهو موافق للأحاديث التي وردت في الباب، وجاء في الأصلين و(ت) بنص: «الكراهية للصائم المتطوع أن يفطر» وما أثبتناه أجود.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٣٢).

خالفه قتيبةُ بن سعيدٍ

٣٢٧٥- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزنادِ، عن الأَعرجِ عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصومُ المرأَةُ وزوجُها شاهدٌ يوماً من غيرِ شهرِ رمضانَ إلا بإذنِه»[(١)].

[التحفة: ١٣٦٨٠].

أَرسَلَه جعفرُ بن ربيعةَ

٣٢٧٦- أَخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بن اللَّيثِ، عن اللَّيثِ، عن جعفرِ بن ربيعةَ، عن عبد الرحمن بن هُرمُزَ، قال:

قال رسولُ الله ﷺ: «لا تصومُ المرأَةُ وزوجُها شاهدٌ إلا بإذنِه»[(٢)].

[التحفة: ١٨٩٧٨].

١٠٩- ما يجبُ على الصائِمِ الُمتطَوِّعِ إذا أَفطَرَ

٣٢٧٧- أَخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرني حَيْوةُ وعمرُ بن مالكٍ، عن ابن الهادِ، قال: حدثني زُميلٌ - مولى عروةَ -، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: أُهدِيَ لي ولحفصةَ طعامٌ، وكنّا صائِمتينِ، فأَفطرنا، ثم دَخَلَ رسولُ الله ﷺ، فقلنا: يا رسولَ الله، إنَّا أُهدِيَ[(٣)] لنا هديَّةٌ، فاشتَهيناها، فأَفطَرنا، فقال: «لاعَلَيكُما، صُوما يوماً آخرَ مكانَهُ»[(٤)].

[التحفة: ١٦٣٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٣٣).

(٢) سلف في الذي قبله موصولاً.

(٣) في (هـ): «أهديت».

(٤) أخرجه الترمذي (٧٣٥).

وسيأتي بعده برقم (٣٢٧٨) و (٣٢٧٩) و (٣٢٨٠) و (٣٢٨١) و (٣٢٨٢) و انظر تخريج رقم (٣٢٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٩٤)، وابن حبان (٣٥١٧).

ذكر الاختلافِ على الزهريِّ في هذا الحديثِ

٣٢٧٨-أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا كثيرُ بن هشامٍ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ بُرْقانَ، قال: حدثنا الزهريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أنا وحفصةُ صائِمَتَينِ، فعُرِضَ لنا طعامٌ، فاشتَهَيناه، فأَفطَرنا، فدخلَ النبيُّ ﷺ، فبادَرَتْ إليه حفصةُ ـ وكانت ابنةَ أَبيها ـ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّا أَصبَحنا اليومَ صائِمَتينِ، فعُرِضَ لنا طعامٌ، فاشتَهَيناه، فقال: «اقْضيا يوماً آخرَ»[(١)].

[التحفة:١٦٤١٩].

٣٢٧٩- أَخبرنا محمدُ بن المثنَّى، عن يزيدَ، قال: أخبرنا سفيانُ بن حسينٍ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: أُهدِيَتْ لحفصةَ شاةٌ ونحن صائِمتان، فأَفطَرَتْني ـ وكانت ابنةَ أَبيها ـ فلما دَخَلَ رسولُ الله ﷺ علينا، ذكَرْنا ذلك له، فقال: «أَبدِلا يوماً مكانَه» [(٢)].

[التحفة:١٦٤٢٩].

٣٢٨٠- أخبرنا محمدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعناه من صالحِ بن أَبي الأَخضرِ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ: أَصبحتُ أنا وحفصةُ صائِمَتينِ، فأُهدِيَ لنا طعامٌ محروصٌ عليه[(٣)].

وقال:حدثنا سفيانُ، قال: سأَلوا الزهريَّ وأنا شاهدٌ: أَهو عن عروةَ؟ قال: لا.

[التحفة:١٦٤٩٠].

قال أَبو عبد الرحمن: الصوابُ ما روى ابنُ عُيينةَ، عن الزهريِّ. وصالحُ بنُ أَبي الأَخضرِ ضعيفٌ في الزهريِّ وفي غير الزهريِّ، وسفيانُ بنُ حسين وجعفرُ ابنُ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٧٧).

(٣) سلف في سابقيه بتمامه مرفوعاً وانظر تخريجه برقم (٣٢٧٧).

بُرْقانَ ليسا بالقَوِيَّينِ في الزهريِّ، ولا بأس بهما في غير الزهريِّ .

٣٢٨١- أَخبرنا محمدُ بنُ سَهْل بن عسكر، قال: حدثنا ابنُ أبي مريم، قال: أخبرنا يحيى بنُ أيوبَ ، عن إسماعيلَ بن عقبةَ ـ قال: وعندي في موضعٍ آخرَ: إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ ـ، عن ابن شهابٍ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنَّه أُهديَ لها ولحفصةَ طعامٌ وهما صائمتان، فأَفطرَتا عليه، فسأَلتْ حفصةُ رسولَ الله ﷺ ـ وكانت ابنةَ عمرَ ـ، فأَمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تصومَ يوماً مكانَه[١].

قال يحيى بنُ أيوبَ: وسمعتُ صالحَ بنَ كَيْسانَ بمثلِه. وجدتُه عندي في موضعٍ آخرَ: حدثني صالحُ بنُ كَيْسانَ ويحيى بنُ سعيدٍ مثلَه. وهذا أيضاً خطأٌ.

[التحفة: ١٦٤١٣].

٣٢٨٢- أخبرنا[٢] أحمدُ بنُ عيسى، عن ابن وَهْبٍ، عن جريرِ بن حازمٍ، عن يحيى ابن سعيدٍ، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: أَصبحتُ صائمةً أنا وحفصةُ، أُهديَ لنا طعامٌ، فأَعجَبَنا، فأَفطَرنا، فدَخَلَ النبيُّ ﷺ، فبدَرَتْني حفصةُ، فسأَلَتْهُ، فقال : «صُوما يوماً مكانَه»[٣].

قال أبو عبد الرحمن: هما جميعاً خطأٌ.

[التحفة:١٧٩٤٥].

أرسَلَه معمرٌ

٣٢٨٣- أخبرنا محمد بنُ حاتِمٍ ، قال: أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٧٧).

(٢) هذا الحديث جاء في الأصلين و (ت) بعد الحديث (٣٢٨٥) وجاء في (هـ) هنا، وموضعه هنا أجود.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٧٧).

قالت عائشةُ : أَصبحتُ أَنا وحفصةُ صائمَتينِ... وساقَ الحديثَ[1].

[التحفة: ١٥٨١٠].

٣٢٨٤- أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله[2]، قال: حدثني الزهريُّ

أَنَّ عائشةَ وحفصةَ صامَتا يوماً تَطَوُّعاً، فأَفطَرَتا، قالت عائشةُ : فأَرَدْنا أَن نسأَلَ رسولَ الله ﷺ، فبادَرَتْني حفصةُ وكانت ابنةَ أَبيها، فسأَلَتْ رسولَ الله ﷺ، فأَمَرَها بقضاءِ ذلك اليومِ. مرسلٌ[3].

[التحفة: ١٥٨١٠].

٣٢٨٥- الحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسمعُ ـ، عن ابن القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهابٍ، أَنَّ عائشةَ وحفصةَ. نحوَه. مُرسلٌ[4].

[التحفة: ١٥٨١٠].

٣٢٨٦- أَخبرنا محمدُ بن منصورٍ ، قال: حدثنا سفيانُ ، عن طلحةَ بن يحيى، عن عمَّتِهِ عائشةَ بنتِ طلحةَ

عن عائشةَ، قالت: دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقلنا: إنَّ عندَنا حَيْساً قد خَبَّأْناهُ لك، قال: « قَرِّبوهُ» فأَكَلَ، وقال: «إِنِّي قد كنتُ أَردتُ الصومَ، ولكن أَصومُ يوماً مكانَه»[5].

قال أَبو عبد الرحمن : هذا اللفظُ خطأٌ، قد روى هذا الحديثَ جماعةٌ عن طلحةَ، فلم يَذكرْ أَحدٌ منهم: «ولكن أَصومُ يوماً مكانَه».

[التحفة: ١٧٨٧٦].

٣٢٨٧- أَخبرنا عليُّ بن عثمانَ، قال: حدثنا المُعَافَى بنُ سليمانَ ، قال : حدثنا خطَّابُ بن القاسمِ، عن خُصَيفٍ، عن عكرمةَ

---

(١) سلف قبله متصلاً، وانظر تخريجه برقم (٣٢٧٧).

(٢) في «التحفة»: «يحيى بن عبيد الله» وهو خطأ.

(٣)سلف متصلاً برقم (٣٢٧٧).

(٤) سلف متصلاً برقم (٣٢٧٧).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٦٤٩)

وقوله: «حَيْساً» سبق شرحه في (٢٦٤٣).

عن ابن عباس ، أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ على حفصةَ وعائشةَ وهما صائِمَتَان، ثم خَرَجَ، فَرَجَعَ وهما تأكُلان، فقال: «ألم تَكونا صائِمَتَين» قالتا: بلى، ولكن أُهدِيَ لنا هذا الطعامُ، فأعجَبَنا، فأَكَلْنا منه، قال: «صُوما يوماً مكانَه»[1].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ. وخُصيفٌ [ضعيفٌ][2] في الحديثِ، وخطَّابٌ لا عِلمَ لي به. والصوابُ حديثُ مَعْمَرٍ ومالكٍ وعُبيدِ الله .

[التحفة: ٦٠٧١].

١١٠- الرخصة للصائمِ المُتطوعِ أن يُفطِرَ وذكر اختلافِ الناقلينَ لحديثِ أُمِّ هانىءٍ في ذلك

٣٢٨٨- أَخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن جَعْدَةَ

عن أُمِّ هانىءٍ - وهي جدَّتُه -، أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليها يومَ الفتحِ ، فأُتِيَ بإناءٍ، فشَرِبَ، ثم ناوَلَني، فقلتُ: إنِّي صائِمَةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «المُتطَوِّعُ أَميرُ نَفسِه، فإن شِئْتِ، فصومي، وإن شِئْتِ، فأفطِري»[3].

قال أَبو عبد الرحمن: لم يَسمَعْهُ جَعْدةُ من أُمِّ هانىءٍ.

[التحفة ١٨٠٠١].

٣٢٨٩- أَخبرنا محمدُ بن المثنَّى، عن أَبي داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني جَعْدَةُ

عن جدَّتِه أُمِّ هانىءٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليها ...وذَكَرَ الحديثَ. قلتُ له: أَسَمِعْتَه من أُمِّ هانىءٍ؟ قال: حدَّثَناه أَهلُنا وأَبو صالحٍ، عن أُمِّ هانىءٍ. قال شعبةُ:

---

(١) انظر (٣٢٧٧) من حديث عائشة.

(٢) ما بين الحاصرتين من «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٥٦)، والترمذي (٧٣١) و(٧٣٢).
وسيأتي بعده برقم (٣٢٨٩) و(٣٢٩٠) و (٣٢٩١) و(٣٢٩٢) و(٣٢٩٣) و(٣٢٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٩٣).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وكانَ سِماكٌ يقول: حدَّثني ابنَيْ أُمِّ هانئ، فرَوْيتُه أنا عن أفضلِهما[1].

[التحفة: ١٨٠٠١].

ذكر حديثِ سماك

٣٢٩٠- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا أبو الوليدِ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سِماكٍ، عن ابن ابن أُمِّ هانئٍ

عن جدَّته أُمِّ هانئٍ - سَمِعَه منها - أنَّها قالت: إنَّ نبيَّ اللهِ ﷺ أُتيَ بشرابٍ يومَ فتحِ مكةَ، فشَرِبَ، ثم ناوَلَني، فشَرِبتُ، وكنتُ صائمةً، وكَرِهتُ أن أرُدَّ فضلَ سُؤْرِه ﷺ، فقلتُ: بأبي أنتَ، إنِّي كنتُ صائمةً، قال لها: «أكُنتِ قَضَيتِ شيئاً»؟ قالت: لا، قال: «فلا يَضُرُّكِ»[2].

[التحفة: ١٨٠١٥].

٣٢٩١- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حسَّانَ، قال: حدثنا حمادٌ، عن سِماكِ بن حربٍ، عن هارونَ بن أُمِّ هانئ

عن أُمِّ هانئ، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ وأنا صائمةٌ، فأُتي بإناءٍ مِن لبن، فشَرِبَ، ثم ناوَلَني، فشَرِبتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي كنتُ صائمةً، ولكنِّي كَرِهتُ أن أرُدَّ سُؤْرَكَ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إن كانَ من قضاءِ رمضانَ، فاقضي يوماً مكانَه، وإن كانَ من غيرِ قضاءِ رمضانَ، فإنْ شِئْتِ، فاقْضي، وإن شئتِ، فلا تَقضي»[3].

٣٢٩٢- أخبرني قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أبو الأحوصِ، عن سِماكٍ، عن ابن أُمِّ هانئ

عن أُمِّ هانئ، قالت: كنتُ قاعدةً عندَ النبيِّ ﷺ، فأُتيَ بشرابٍ، فشَرِبَ، ثم ناوَلَني، فَشَرِبْتُ منه، فقلتُ: إنِّي أذنبتُ، فاستَغفِرْ لي، قال: «وما ذاكَ»؟ قالت:

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٨٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٨٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٨٨).
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

كنتُ صائمةً، فأفطَرتُ، فقـال: «أَمِـنَ قضـاءِ [شـهرِ رمضـانَ][1] كنـتِ تقضينـه»؟ قالت: لا، قال: «لا يَضُرُّكِ»[2].

[التحفة: ١٨٠١٥].

٣٢٩٣- أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ، قال: حدثنا عمرٌو، عن أسباط، عن سِماكٍ، عن رجلٍ، عن يحيى بن جَعْدَةَ

عن أُمِّ هانئ، أنَّها قالت: دَخَلَ عليٌّ النبيُّ ﷺ يومَ فتحِ مكـةَ، فـأُتِيَ بشـرابٍ، فشربَ منه، [ثـم ناولها، فشَرِبَتْ منه][3]، قـالت: إنـِّي كنـتُ صائمـةً، ولكنِّـي كَرِهتُ أن أَرُدَّ عليكَ شرابَكَ، قال: «أَكُنتِ تَقضِينَ؟ لا يَضُرُّكِ»[4].

[التحفة: ١٨٠١٧].

٣٢٩٤ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا أبو أيوبَ يحيى ابنُ أبي الحجاجِ، قال: حدثنا أبو يونسَ، عن سِماكٍ، عن أبي صالحٍ

عن أُمِّ هـانئ، قـالت: كنـتُ عنـدَ رسـولِ اللهِ ﷺ ، فـأُتِيَ بإنـاءٍ فيـه شـرابٌ، فشَرِبَ، ثم ناوَلَني ـ وكنتُ صائمةً ـ، فشَرِبتُ... نحوَه[5].

[التحفة:١٧٩٩٧].

٣٢٩٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حـاتِمٌ، عـن سِماكٍ

عن أَبي صالحٍ، قال: لـمَّا افتَتَح رسولُ الله مكةَ، فكانَ أَوَّلَ بيتٍ دخلَهُ بيتُ أُمِّ هانئ، فدعا بماءٍ، فشَرِبَ، وكانت أُمُّ هـانئ عـن يمينـه، فدَفَـعَ فَضْلَـهُ إلى أُمِّ هـانئ، فشَرِبَتْهُ أُمُّ هانئ، ثمَّ قالت: يا رسولَ الله، واللهِ لقـد فعلـتُ فَعْلَـةً، واللهِ مـا أدري أصبتُ أم لا، إنِّي شَرِبتُ فَضلَ رسولِ الله ﷺ ، فقـال: «أَقضـاءٌ مـن رمضـانَ أَو تطوُّعٌ» ؟ قالت: يارسولَ الله، بَل تطوُّعٌ، فقـال رسـولُ الله ﷺ : «إنَّ المتطـوِّعَ

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الصلين و(ت)، وأثبتناه من (هـ).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٨٨).
(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٢٨٨).
(٥) سلف تخريجه برقم (٣٢٨٨).

بالخِيارِ، إن شاءَ، صامَ، وإن شاءَ، أَفطرَ»[1].

[التحفة: ١٧٩٩٧].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ مضطربٌ، والأَوَّلُ مثلُه، أَما حديثُ عروةَ[2]: فزُميلٌ ليس بالمشهورِ، وأَما حديثُ الزهريِّ الذي أَسندَه جعفرُ بن بُرْقانَ[3]وسفيانُ بن حسين[4] فليسا بالقويَّين في الزهريِّ خاصةً، وقد خالَفهُما مالكٌ[5] وعُبيدُ الله بنُ عمرَ[6] وسفيانُ بن عُيينةَ[7]، وهؤلاء أَثبتُ وأَحفظُ من سفيانَ بن حسينٍ ومن جعفرِ بن بُرْقانَ. وأَما حديثُ أُمِّ هانئ، فقد اختُلِفَ على سِماكِ بن حربٍ فيه، وسِماكُ بنُ حربٍ ليس ممن يُعتَمَدُ عليه إذا انفرد بالحديثِ؛ لأَنَّه كان يَقْبَلُ التَّلْقينَ. وأَما حديثُ جَعْدَةَ، فإنَّه لم يَسمَعْهُ من أُمِّ هانئ، ذكرهُ عن أَبي صالحٍ، على أُمِّ هانئ، وأَبو صالحٍ هذا اسْمُه: باذان، وقيل: ماذام، وهو ضعيفُ الحديثِ، وهو مولى أُمِّ هانئ، وهو الذي يروي عنه الكَلْبيُّ، وقال ابنُ عُيينةَ، عن محمدِ بن قيسٍ، عن حبيبِ بن أَبي ثابتٍ، قال: كنَّا نُسَمِّي أَبا صالحٍ:(دُرُوْزَنْ)[8]، وهو بالفارسيةِ «كذَّابٌ»، إلا أَنَّ يحيى بنَ سعيدٍ لم يَترُكْه، وقد حدَّث عن إسماعيلَ بن أَبي خالدٍ، عنه، وقد رُوي أَنه قال في مَرَضِه: كلُّ شيءٍ حدَّثْتُكم به، فهو كَذِبٌ. وأَبو صالحٍ والدُ سُهيلِ بن أَبي صالحٍ، اسمه: ذكوانُ، ثقةٌ، مأْمونٌ. وأَما حديثُ يحيى بنِ أَيوبَ الذي ذكرناه، فإنَّه ليس ممن يُعْتَمَد عليه، وعندَه غيرُ حديثٍ مُنكَرٍ[9].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٨٨).

(٢) سلف برقم (٣٢٧٧).

(٣) سلف برقم (٣٢٧٨).

(٤) سلف برقم (٣٢٧٩).

(٥) سلف برقم (٣٢٨٥).

(٦) سلف برقم (٣٢٨٤).

(٧) سلف برقم (٢٢٨٠).

(٨) هكذا رسمت في النسخ الخطية، والصواب: «دُروغ زَن» كما في معاجم الفارسية المعربة.

(٩) وهذا الحديث ضعيف عند أئمة الحديث لاضطراب سنده ومتنه وقد فصَّل الإمام النسائي القولَ =

١١١ـ متى يَحلُّ الفطرُ

٣٢٩٦ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، عن هشامِ بن عروةَ، عن أبيه، عن عاصمِ بن عمرَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا جاءَ الليلُ من هاهنا، وذهبَ النهارُ من هاهنا، فقد أفطرَ الصائمُ»(١).

[التحفة: ١٠٤٧٤].

٣٢٩٧ـ أخبرنا محمدُ بن منصورٍ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ الشَّيْبانيِّ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أبي أوفى يقول: كنَّا معَ النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فقال لرجلٍ: «انزِلْ، فاجْدَحْ» ، قال: الشمس يارسولَ الله، ثم قال له رسولُ الله ﷺ : «انزِلْ، فاجْدَحْ» قال: الشمس يا رسولَ الله، ثم قال: «انزِلْ فاجدَحْ» فنَزَلَ، فجَدَحَ، فشَربَ النبيُّ ﷺ ، ثم قال: «إذا رأَيتُمُ الليلَ قد أقبَلَ مِن هاهنا ـ وأشارَ بيدِهِ إلى الأُفُقِ ـ فقد أفطرَ الصائِمُ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ عاصمِ بنِ عمرَ، وحديثُ ابنِ أبي أوفى صحيحانِ.

[التحفة: ٥١٦٣].

في ضعف روايته واضطراب إسناده كما ترى.وأما اضطراب متنه، فظاهر، فقد ذكر فيه أنه كان يوم الفتح وهي أسلمت عام الفتح، وكان الفتح في رمضان، فكيف يتصور قضاء رمضان في رمضان.

ومع ذلك، فقد أصرَّ على تصحيح سنده صاحب «آداب الزفاف» بعد أن نُبِّهَ على خطئه، فإنه قد وافق الحاكم على تصحيح إسناده وأتى له بشاهد لبّسَ فيه على القراء، وأوهمهم أن موضع الشاهد فيه من القسم المرفوع مع أنه مدرج من كلام مجاهد كما بينه الإمام مسلم في «صحيحه»، وعدَل عن نسبة الحديث إليه إلى «سنن» النسائي الذي لم يتفطَّن إلى هذا الإدراج.

(١) أخرجه البخاري (١٩٤١)، ومسلم(١١٠٠)، وأبو داود (٢٣٥١)، والترمذي (٦٩٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٢)، وابن حبان (٣٥١٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٤١) و(١٩٥٥) و(١٩٥٦) و(١٩٥٨) و(٥٢٩٧)، ومسلم (١١٠١) (٥٢) و(٥٣) و(٥٤)، وأبو داود (٢٣٥٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٣٩٥)، وابن حبان (٣٥١١) و(٣٥١٢).

وقوله: «انزل فاجدح»، قال ابن الأثير في«النهاية»: الجَدْح: أن يُحَرِّك السَّويقُ بالماء ويُخَوَّض حتى يستوي.

١١٢ـ الترغيب في تعجيلِ الفطرِ

٣٢٩٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أَبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يزالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عَجَّلوا فِطرَهُم»[١].

[التحفة: ٤٧٨٦].

٣٢٩٩ـ أَخبرني شعيبُ بن يوسفَ، قال: حدثنا يزيدُ، عن محمدٍ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يزالُ الدينُ ظاهِراً ما عَجَّلَ النَّاسُ الفِطرَ، إنَّ اليهودَ يُؤَخِّرونَ»[٢].

[التحفة: ١٥١١٧].

١١٣ـ ما يُستَحَبُّ للصائمِ أن يُفطِرَ عليه

٣٣٠٠ـ أَخبرنا سليمانُ بن عُبيد الله، قال: حدثنا أبو قُتيبةَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا هشامٌ، عن حفصةَ

عن سلمانَ بن عامرٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا وجَدتُم التَّمرَ، فأَفطِروا عليه، فإن لم تَجدوا التَّمرَ، فالماءَ، فإِنَّ الماءَ طَهورٌ»[٣].

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣٠١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ، عن حفصةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٥٧)، ومسلم (١٠٩٨)، وابن ماجه (١٦٩٧)، والترمذي (٦٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٠٤)، وابن حبان (٣٥٠٢) و(٣٥٠٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٥٣)، وابن ماجه (١٦٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٩٨١٠)، وابن حبان (٣٥٠٣) و(٣٥٠٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٣٥٥)، وابن ماجه (١٦٩٩)، والترمذي (٦٥٨) و(٦٩٥).
وسيأتي بعده برقم (٣٣٠١) و(٣٣٠٢) و(٣٣٠٥) و(٣٣٠٦) و(٣٣٠٧) و(٣٣٠٨) و(٣٣٠٩) و(٣٣١١) و(٣٣١٢) و(٦٦٧٥) و(٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) و(٦٦٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٢٨)، وابن حبان (٣٥١٤) و(٣٥١٥) والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وبعضهم يذكر فيه قصة الصدقة المتقدمة برقم (٢٣٧٤).

عن سلمانَ بن عامرٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَن وَجَدَ تمراً، فليُفطِرْ عليه، ومن لَم يجدْ تَمراً، فليُفطِرْ على الماءِ، فإنَّ الماءَ طَهورٌ»(١).

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣٠٢ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بن عامرٍ، عن شعبةَ، عن خالدٍ، عن حفصةَ

عن سلمانَ بن عامرٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَن وَجَدَ تَمراً، فليُفْطِرْ عليه، فإن لم يجدْ، فليُفطِرْ على ماءٍ، فإنَّه طَهورٌ»(٢).

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣٠٣ـ أخبرنا محمدُ بن عمرَ بن عليٍّ بن مُقَدَّم، قال: حدثنا سعيدُ بن عامرٍ، عن شعبةَ، عن عبد العزيزِ بن صُهيبٍ

عن أنسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن وَجَدَ تَمراً، فليُفطِرْ عليه، ومَن لا، فليُفطِرْ على ماءٍ، فإنَّه طَهورٌ»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ، عن عبد العزيز بن صُهيبٍ خطأٌ، والصوابُ الذي قبلَه.

[التحفة: ١٠٢٦].

٣٣٠٤ـ أخبرنا موسى بنُ حِزام الترمذيُّ، قال: أخبرنا يحيى ـ وهو ابنُ آدمَ ـ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ عبد العزيز، عن رَقَبَةَ، عن بُريد بن أبي مريمَ

عن أنسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يبدأُ إذا أفطَرَ بالتَّمرِ(٤).

هذا الحديثُ رواه شعبةُ، عن بُريد، عن النبيِّ ﷺ مرسَلاً. وشعبةُ أحفَظُ ممن روى هذا الحديثَ.

[التحفة: ٢٤٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٠٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٦٩٤).

وبنحوه سيأتي بعده وبرقم (٦٦٧٩).

(٤) انظر ما سلف قبله.

٣٣٠٥- أخبرنا يحيى بنُ حَبيب بن عربيٍّ، قـال: حدثنـا حمَّـادٌ، عـن عـاصمٍ، عـن حفصةَ بنت سيرينَ، عن الرَّبابِ

عن سلمانَ بن عامرٍ- يَرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ -، قال: «إذا أفطَرَ أَحَدُكـم، فليُفطِرْ على تَمرٍ، فإن لم يجدْ، فليُفطِرْ على ماءٍ، فإنَّ الماءَ طَهورٌ»[1].

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣٠٦- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن حفصـةَ بنـتِ سيرينَ، عن الرَّبابِ

عن عمِّها سلمانَ بنِ عـامر - يَبلُـغُ بـه النبيَّ ﷺ -، قـال: «إذا أفطَرَ أَحَدُكُـم، فليُفطِرْ على تَمرٍ، فإنَّه بركةٌ، فإن لم يجدْ تمراً، فالماءَ، فإنَّه طَهورٌ»[2].

قال أبو عبدِ الرحمن: هذا الحرفُ: «فإنَّه بركةٌ» لا نَعلَمُ أَنَّ أَحداً ذكَرَه غيرَ ابـن عُيينَةَ، ولا أَحسَبُه بمحفوظٍ.

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣٠٧- أخبرنا أحمدُ بن حربٍ، قال: حدثنا ابنُ عُليَّةَ، عـن هشـامٍ، عـن حفصـةَ بنت سيرينَ، عن الرَّبابِ

عن سلمانَ بن عامرٍ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «إذا أفطَـرَ أَحَدُكـم، فليُفْطِرْ على تَمرٍ، فإن لم يجدْ، فليُفطِرْ على ماءٍ، فإنَّ الماءَ طَهورٌ»[3].

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣٠٨- أخبرنا عليُّ بـن حُجـرٍ، قـال: أخبرنـا قُـرَّانُ بـن تَمَّـام، عـن هشـامٍ، عـن حفصةَ، عن الرَّبَـابِ

عن عمِّها سلمانَ بن عامرٍ، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «إذا صـامَ أَحدُكُـم، فأفطَرَ، فليُفطِرْ على تَمرٍ أَو على ماءٍ، فإنَّ الماءَ طَهورٌ»[4].

[التحفة: ٤٤٨٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٠٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٠٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٠٠)

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٣٠٠).

٣٣٠٩ـ أخبرنا الحسينُ بن محمدٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن هشامٍ، عن حفصةَ، عن أُمِّ الرائحِ

عن سلمانَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا أفطَرْتَ، فأَفطِرْ على تَمرٍ، فإن لم تجدْ، فعلى ماءٍ، فإنَّ الماءَ طَهورٌ»(١).

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣١٠ـ أخبرني عبدُ الله بن الهيثمِ، قال: حدثنا حمَّادُ بن مَسْعدةَ، عن هشامٍ، عن حفصةَ، [عن الرباب](٢).

عن سلمانَ بن عامرٍ، قال: إذا كانَ أَحدُكُم صائِماً، فليُفْطِرْ على تَمرٍ، فإنْ لَم يَجدْ تمراً، فليُفْطِرْ على ماءٍ، فإنَّ الماءَ هُو الطَّهورُ(٣).

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣١١ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثمِ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن هشامٍ، قال: حدثني عاصمٌ بهذا الحديثِ يَرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ(٤).

[التحفة: ٤٤٨٦].

٣٣١٢ـ أَخبرني عبدُ الله بنُ الهيثمِ، قال: حدثنا يوسفُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن حفصةَ، عن الرَّبابِ

عن سلمانَ، أنَّه قال: إذا أَفطَرَ أَحَدُكُم، فليُفطِرْ على تَمرٍ، فإن لم يجدْ تَمراً، فليُفطِرْ على ماءٍ، فإنَّ الماءَ طَهورٌ(٥).

قال هشامٌ: وحدثني عاصمٌ الأَحولُ، أَنَّ حفصةَ تَرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ.

[التحفة: ٤٤٨٦].

١١٤ـ ذكر قولِ النبيِّ ﷺ: «للصائِمِ فَرحَتانِ» والاختلاف على ابنِ جُريجٍ في حديثِه عن عطاءٍ في ذلك

٣٣١٣ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسنِ، عن حجَّاجٍ، قال ابنُ جُريجٍ: أَخبرني عطاءٌ،

---

(١) سلف تخرجه برقم (٣٣٠٠).

(٢) ما بين معقوفتين مستدرك من «تحفة الأشراف».

(٣) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٣٣٠٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٣٠٠).

(٥) سلف مرفوعاً برقم (٣٣٠٠).

عن أبي صالحٍ الزَّيَّاتِ

أنه سمع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «للصائمِ فرحَتان يفرَحُهُما إذا أفطَرَ، فَرِحَ بفِطرِه، وإذا لَقِيَ ربَّه، فَرِحَ بصومِه»[1].

[التحفة: ١٢٨٥٣].

٣٣١٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِمٍ، قال: أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُريجٍ ـ قراءةً ـ، عن عطاءٍ، قال: أخبرنا عطاءٌ الزَّيَّاتُ

أنه سمع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «للصائمِ فرحتان يَفرَحُ بهما: إذا أفطَرَ، فَرِحَ بفطرِه، وإذا لَقِيَ ربَّه، فَرِحَ بصومِه»[2].

[التحفة: ١٢٨٥٣].

١١٥ـ ما يقولُ إذا أفطَرَ

٣٣١٥ـ أخبرني قريشُ بن عبدِ الرحمن، قال: أخبرنا عليُّ بن الحسنِ، قال: أخبرنا الحسينُ بن واقدٍ، قال: أخبرنا مروانُ المُقَفَّعُ، قال:

رأيتُ عبدَ الله بن عمرَ قَبَضَ على لِحيَتِه، فَقَطَعَ[3] ما زادَ على الكفِّ، وقال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أفطَرَ، قال: «ذَهَبَ الظَّمأُ، وابتَلَّتِ العُروقُ، وثَبَتَ الأجرُ إن شاءَ اللهُ»[4].

[التحفة: ٧٤٤٩].

١١٦ـ ثواب من فطَّرَ صائماً

وذكر الاختلافِ على عطاءٍ في الخبرِ فيه

٣٣١٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا

---

(١) سلف بإسناده وبتمامه برقم (٢٣٣٧)، وانظر تخريجه برقم (٢٣٣٥).

(٢) سلف بإسناده وأتم منه برقم (٢٥٣٨)، وانظر تخريجه برقم (٢٥٣٥)، وقد بين المصنف أن قوله: «عطاء الزيات» خطأ.

(٣) في (هـ): «فقص».

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٥٧).
وسيأتي برقم (١٠٠٥٨) مكرراً.

سفيانُ، عن محمدِ بن عبد الرحمن، عن عطاءٍ

عن زيدِ بن خالدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جَهَّزَ غازياً أو حاجًّا، أو خَلَفَهُ في أهلِه، أو فَطَّر صائِماً، كان له مِثلُ أجرِه من غيرِ أن يَنقُصَ مِن أُجورِهِم شيءٌ»[1].

[التحفة: ٣٧٦٠].

٣٣١٧- أخبرنا عليُّ بن الحسينِ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ

عن زيدِ بن خالدٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن فَطَّرَ صائِماً، فَلَهُ مِثلُ أجرِهِ، إنّه لا يَنْتَقِصُ من أجرِ الصائِمِ شيءٌ»[2].

[التحفة: ٣٧٦٠].

٣٣١٨- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حسينٌ، عن عطاءٍ

عن عائشةَ، قالت: من فَطَّرَ صائِماً، كان له مِثلُ أجرِهِ من غَيرِ أن يَنْتَقِصَ من أجرِ الصائِمِ شيءٌ[3].

[التحفة: ١٧٣٧٨].

٣٣١٩- أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا سُويدٌ[4]، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أُسامةَ بن زيدٍ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ، قال: رُبَّ صائِمٍ ليسَ له من صيامِهِ إلا الجوعُ، ورُبَّ قائِمٍ ليسَ له من قِيامِهِ إلا السَّهَرُ[5].

[التحفة: ١٢٩٤٧].

آخر كتاب الصوم

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٤٦) و(١٧٥٩)، والترمذي (٨٠٧) و(١٦٢٩) و(١٦٣٠) وسيأتي بعده، وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٤٣٧٤) و(٤٣٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٣٣)، وابن حبان (٣٤٢٩) و(٤٦٣٠) و(٤٦٣٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم قبله.

(٣) سلف في سابقيه مرفوعاً من حديث زيد بن خالد.

(٤) في «التحفة» : «حبان» وهو وهم.

(٥) سلف بإسناده موقوفاً برقم (٣٢٣٨)، ومرفوعاً برقم (٣٢٣٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

٦- كتاب الاعتكاف

١- الاعتكاف وسُنَّته، وذكر الاختلافِ على الزهري في الخبرِ في ذلك

٣٣٢٠- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمدٍ، قال: حدثنا محمدُ بن موسى، قال: قرأتُ على أَبي، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ، عن عليِّ بن حسينٍ

عن صفيَّةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أَنَّ النبيَّ ﷺ اعتكَفَ العَشْرَ الغوابِرَ من شهرِ رمضانَ(١).

[التحفة: ١٥٩٠١].

٣٣٢١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ. وعن ابن المسيَّبِ عن أَبي هريرةَ، قالا: كان رسولُ الله ﷺ يَعتكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من شهرِ رمضانَ حتى قَبَضَهُ الله(٢).

[التحفة: ١٣٢٨٥].

قال أَبو عبد الرحمن: خالفَهُ ابنُ جُريجٍ.

٣٣٢٢- قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسنِ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُريجٍ: حدثني ابنُ شهابٍ عن الاعتكافِ وكيفَ سُنَّتُه، عن سعيدِ بن المسيَّبِ وعروةَ بن الزبيرِ

عن عائشةَ، أَنَّها أَخبرَتْهُما، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يَعتكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٣٤٢) لتمام الرواية هناك.

وقوله: «الغوابر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: البواقي، جمع غابر.

(٢) أخرجه بالإسنادين الترمذي (٧٩٠).

وسيأتي حديث أبي هريرة برقم (٣٣٢٩)، وحديث عائشة برقم (٣٣٢٢).

وهو بالإسنادين في «مسند» أحمد (٧٧٨٤)، وابن حبان (٣٦٦٥).

رمضانَ حتى تَوَفَّاه اللهُ، ثمَّ اعتكَفَ أزواجُهُ من بعدِه[1].

[التحفة: ١٦١٣٠].

قال أبو عبد الرحمن: رواه اللَّيثُ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ مرسلاً.

٣٣٢٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهابٍ

أنَّ سعيدَ بن المسيَّبِ، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَعتَكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من رمضانَ حتى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثمَّ اعتكَفَ أزواجُهُ من بعدِه[2].

[التحفة: ١٣٢٨٥].

٣٣٢٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقيلٍ، عن الزهريِّ، عن عروةَ عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَعتَكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من رمضانَ حتى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ اعتكَفَ أزواجُهُ من بَعدِه[3].

[التحفة: ١٦٥٣٨].

٣٣٢٥ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ بكَّارٍ، قال: حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني الزهريُّ، عن عروةَ، قال:

كانت عائشةُ تَعتَكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ، فلا تَدخُلُ بيتَها إلا لحاجةِ الإنسانِ التي لا بُدَّ له مِنها[4].

[التحفة: ١٦٥٢٤].

٣٣٢٦ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: حدثنا عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، قال: حدثني عروةُ وعَمْرةُ

أنَّ عائشةَ كانت إذا اعتكفَتْ، اعتكفَتْ في المسجدِ، وكانَت تَعتَكِفُ العَشْرَ الغَوابِرَ من رمضانَ، فلا تَدخُلُ بيتَها إلا لحاجةِ الإنسانِ التي لا بُدَّ له مِنها[5].

[التحفة: ١٦٥٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (١١٧٢) (٤) و(٥)، وأبو داود (٢٤٦٢) وسيأتي برقم (٣٣٢٤)، وانظر تخريج ماقبله وماسلف برقم (٧٩٠)

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٦١٣).

(٢) سلف مسنداً برقم (٣٣٢٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٢٢).

(٤) سيأتي بعده موقوفاً أيضاً، وانظره مرفوعاً برقم (٣٣٦١).

(٥) سلف قبله، وسيأتي مرفوعاً برقم (٣٣٦١).

٣٣٢٧- أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثني يوسفُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي الحسنِ، عن أبي سلَمةَ

عن أبي سعيدٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يَعتكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ[(1)].

[التحفة: ٤٤١٩].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ قد رواه محمدُ بن عمرو، فإن كان محمدُ بنُ عمرو كُنيتُه أبو الحسنِ، فلعَلَّه، ومُهاجرٌ كُنْيتُه أبو الحسنِ، وقد روى عنه شعبةُ.

٢- الاعتكاف في العَشْرِ التي في وَسَطِ الشَّهرِ

٣٣٢٨- أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا بكرُ بن مُضَرَ، عن ابن الهادِ، عن محمدِ ابن إبراهيمَ بن الحارثِ التَّيميِّ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يجاورُ العَشْرَ التي في وَسَطَ الشَّهرِ، فإذا كانَ من حين تمضي عشرون ليلةً، ويَستَقبِلُ إحدى وعِشرين، يَرجِعُ إلى مَسكَنِه، ورَجَعَ مَن كان يُجَاوِرُ معه، ثمَّ إنَّه أقامَ في شَهرٍ جاوَرَ فيه تلكَ الليلةَ التي كان يرجِعُ فيها، فَخَطَبَ الناسَ، وأَمَرَهم بما شاءَ اللهُ، ثم قال: «إني كُنتُ أُجاورُ هذه العَشْرَ، ثمَّ بَدَا لي أن أُجاورَ هذه العَشْرَ الأَواخِرَ، فمَن كانَ اعتكَفَ معي، فَلْيَثْبُتْ في مُعتكَفِه، وقد رَأَيتُ هذهِ الليلةَ، فأُنسِيتُها، فالتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخِرِ في كُلِّ وِترٍ، ولقد رأَيتُني أَسجُدُ في ماءٍ وطينٍ» قال أبو سعيدٍ الخُدريُّ: مُطِرنا ليلةَ إحدى وعشرين، فوَكَفَ المسجدُ في مُصَلَّى رسولِ الله ﷺ، فنَظَرتُ إليه وقد انصَرَفَ من صلاةِ الصُّبحِ ووجهُهُ مُبتَلٌّ طِيناً وماءً[(2)].

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ٤٤١٩].

٣٣٢٩- أخبرنا موسى بنُ حزامٍ الترمذيُّ - ثقةٌ -، قال: أخبرنا يحيى - وهو ابنُ آدمَ -، قال: حدثنا أبو بكرِ بن عياشٍ، عن أبي حَصينٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يَعْتكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من شَهرِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٨٦)، وانظر ما بعده، والحديث مطوَّل وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٢٨١)، وانظر تخريجه برقم (٦٨٦).

رمضانَ، فلمَّا كان العامُ الذي قُبِضَ فيه، اعْتَكَفَ عِشرين[1].

[التحفة: ١٢٨٤٤].

٣٣٣٠ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن حمَّادِ بن سلمةَ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أُبيٍّ بن كعبٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَعتكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من رمضانَ، فسافَرَ عاماً، فلم يَعتكِفْ، فلما كانَ العامُ المُقبِلُ، اعتكَفَ عِشرين[2].

[التحفة: ٧٦].

٣ـ اعتكاف النِّساء

٣٣٣١ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ أبو الحسين الرُّهاويُّ، قال: حدثنا مِسكينُ بن بُكير الحرَّانيُّ، عن الأوزاعيِّ، قال: حد ثني يحيى بنُ سعيدٍ، عن عَمرةَ بنتِ عبد الرحمن

عن عائشةَ، أنَّها قالت: ذُكِرَ أنَّ[3] رسولَ الله ﷺ يَعتكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من شَهر رمضانَ، فاستَأْذَنَتْهُ عائشةُ، فأَذِنَ لها، فسأَلَتْ حفصةُ عائشةَ أن تَستأْذِنَ لها، ففعَلتْ، فلمَّا رأَتْ زينبُ بنت جحشٍ، أَمَرَتْ ببنائِها، فبُنِيَ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى، انصرفَ إلى بنائِه فَبصُرَ بالأبنيَةِ، فقال: «ماهذا» ؟ـ! فقالوا: هذا بناءُ عائشةَ وحفصةَ وزينب فقال: «آلبِرَّ يُرِدْنَ بهذا؟ ما أنا بمُعتكِفٍ». فرَجَع، فلما أَفطَرَ، اعتكَفَ عَشْراً من شوَّالٍ[4].

[التحفة: ١٧٩٣٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٤٤) و(٤٩٩٨)، وأبو داود (٢٤٦٦)، وابن ماجه (١٧٦٩).
وسيأتي بتمامه برقم (٧٩٣٨) وانظر تخريج ماسلف برقم (٣٣٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٨٤٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٦٣)، وابن ماجه (١٧٧٠).
وسيأتي برقم (٣٣٧٥) .
وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٧٧)، وابن حبان (٣٦٦٣).

(٣) قوله: «أن» ليست في الأصلين و(هـ)، وأثبتناها من (ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٩٠).

٤ـ اعتكاف الـمُستحاضَةِ

٣٣٣٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ

وأَخبرنا أَبو الأشعثِ ومحمدُ بن عبد الله بن بَزيعٍ ـ واللفظُ له ـ، قالوا: حدثنا يزيدُ ابن زُريعٍ، قال: حدثنا خالدٌ، عن عكرمةَ

عن عائشةَ، قالت: اعتَكَفَتْ مَعَ رسولِ الله ﷺ امرأةٌ من أَزواجِه مُستَحاضَةٌ، فكانت ترى الحُمرَةَ والصُّفرَةَ، فربَّما وضَعَتْ الطَّسْتَ تَحتَها وهي تُصلِّي[1].

[التحفة: ١٧٣٩٩].

٥ـ متى يأْتي المُعتكِفُ مُعتَكَفَه[2]

٣٣٣٣ـ أخبرنا محمدُ بن منصورٍ، عن سفيانَ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: أَرادَ رسولُ الله ﷺ أَن يَعتَكِفَ في العَشْرِ الأولِ من شَهرِ رمضانَ، فاستأْذَنَتْه عائشةُ، فأَذِنَ لها، ثمَّ استَأْذَنَتْه حفصةُ، فأَذِنَ لها، وكانت زينبُ لم تكن استأْذَنَتْه، فسمِعَتْ بذلك، فاستَأْذَنَتْ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الصُّبحَ، أَتى مُعتَكَفَه، فلما صلّى الصُّبحَ، إذا هو بأَربعةِ أَبنيةٍ، فقال: «لمنْ هذا»؟ قالوا: لعائشةَ وحفصةَ وزينبَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «آلبِرَّ تقولون يُردْنَ بهذا» ؟ فلم يَعتَكِفْ في ذلك العَشْرِ، واعتَكَفَ في العَشْرِ من شوالٍ[3].

[التحفة: ١٧٩٣٠].

٦ـ القُبَّة للمُعتَكِفِ والسِّترِ عليها

٣٣٣٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأَعلى، قال: حدثنا معتمرٌ، قال: حدثني عُمارةُ بن غَزِيَّةَ الأنصاريُّ، قال: سمعتُ محمدَ بنَ إبراهيم يُحدِّثُ عن أَبي سلمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١١) و(٢٠٣٧)، وأبو داود (٢٤٧٦)، وابن ماجه (١٧٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٩٨).

(٢) في (هـ): «اعتكافه».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٠).

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ اعتكَفَ العَشْرَ الأُولَ من رمضانَ، ثم اعتكَفَ العَشْرَ الأوسَطَ[1] في قُبَّةٍ تُرْكِيةٍ على سُدَّتِها قِطعةُ حَصيرٍ، قال: فأَخَذَ الحصيرَ بيدِه، فنَحَّاها في ناحيةِ القُبَّةِ، ثم أَطلَعَ رأْسَه، فكَلَّمَ الناسَ، فدَنَوْا منه، فقال: «إنِّي اعتكَفتُ العَشْرَ الأُولَ؛ أَلتمسُ هذه الليلةَ، ثم اعتكَفْتُ العَشْرَ الأَوسَطَ، ثم أُتيتُ، فقيلَ لي: إنها في العَشْرِ الأَواخِرِ، فمنْ أَحَبَّ منكُم أن يَعتكِفَ، فليَعتكِفْ». فاعتكَفَ الناسُ معه قال: «وإنِّي أُريتُها ليلةَ وِتْرٍ، وإني ـ ثم ذَكَرَ كلمةً معناها ـ أَسجُدُ[2] صبيحتَها في طينٍ وماءٍ». فأَصبحَ من إحدى وعشرينَ وقد قامَ إلى الصُّبحِ، ومَطَرَتِ السماءُ، فوَكَفَ المَسجدُ، فأَبصرتُ الطينَ والماءَ، فخرج حين فَرَغَ من صلاةِ الصُّبحِ وجَبينُه ورَوْثَةُ أَنفِه فيهما الطينُ والماءُ، وإذا هي ليلةُ إحدى وعشرينَ من العَشْرِ الأَواخِرِ[3].

[التحفة: ٤٤١٩].

٧ـ الاعتكاف بغير صومٍ، وذكر اختلافِ ألفاظِ الناقلينَ لخبرِ عمرَ في ذلك

الاختلاف على عُبيدِ الله بن عمرَ

٣٣٣٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا حفصُ بن غياثٍ، عن عُبيدِ الله، عن نافعٍ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: قلتُ: يارسولَ الله، إنِّي نَذَرتُ أن أَعتكِفَ ليلةً في المسجدِ الحرامِ، وقد جاءَ اللهُ بالإسلامِ، فقال: «أَوفِ بِنَذرِكَ»[4].

[التحفة: ١٠٥٥٠].

---

(١) في (ت): «الوسط»

(٢) في الأصلين: «وإني أسجد».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٦)، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «روثة أنفه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أرنبته وطرفه من مقدَّمه.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٤٢)، ومسلم (١٦٥٦)، وأبو داود (٣٣٢٥)، وابن ماجه (١٧٧٢) و(٢١٢٩)، والترمذي (١٥٣٩).

وسيأتي برقم (٣٣٣٦)و (٣٣٤٠) و(٤٧٤٣)، وانظر تخريج رقم (٣٣٣٧) من حديث ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٥) و(٤٧٠٥).

٣٣٣٦- أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله بن عمرَ، قال: حدثني نافعٌ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ[١]، أنّه سأَلَ رسولَ الله ﷺ، قال: يارسولَ الله، إنِّي نَذَرتُ أن أَعتَكِفَ ليلةً في المسجدِ الحرامِ في الجاهليةِ، قال: «أَوفِ بنَذرِكَ»[٢].

[التحفة: ١٠٥٥٠].

٣٣٣٧- أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن الحكمِ، قال: حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبيدَ الله، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، أنَّ عمرَ كان قد جَعَلَ عليه يوماً يَعتكِفُهُ في الجاهِليةِ، فسأَلَ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فأَمَرَهُ أن يَعْتَكِفَ[٣].

[التحفة: ٧٩١٦].

ذكر الاختلافِ على أيوبَ

٣٣٣٨- أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أيوبَ[٤]، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: لَمَّا قَفَلَ النبيُّ ﷺ من حُنينٍ سأَلَ عمرُ رسولَ الله ﷺ عن نَذرٍ كان نَذَرَه في الجاهليةِ - اعتِكاف يومٍ -، فأَمَرَهُ به[٥].

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ٧٥٢١].

٣٣٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا

(١) قوله: «عن عمر» ليس في (ط).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٣٢) و(٢٠٤٣) و(٤٣٢٠) و(٦٦٩٧)، ومسلم (١٦٥٦) (٢٧) و(٢٨).

وسيأتي برقم (٣٢٤٧) و(٣٢٤٨) و(٤٦٤٩) و(٤٦٥٠)، وانظر تخريج رقم (٣٢٥٠)، ومن حديث عمر برقم (٣٢٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٧٧)، وابن حبان (٤٣٧٩) و(٤٣٨٠) و(٤٣٨١).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) في (ط): «الزهري»، والمثبت من سائر النسخ و«التحفة».

(٥) سلف تخريجه في الذي قبله.

أيوبُ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: كـان عُمَـرُ نَـذَرَ في الجاهليـةِ(١) اعتِكَـافَ ليلـةٍ في المسـجدِ الحرامِ، فسأَلَ رسولَ الـله ﷺ عن ذلك، فأَمَرَه أن يَعتكِفَ(٢).

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ٧٢٤٣].

٣٣٤٠ـ أخبرنا إسحاقُ بن موسى، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، أنَّه كان عليه ليلةُ نَذْرٍ في الجاهليةِ يَعتكِفُها، فسـأَلَ رسـولَ الله ﷺ، فأَمَرَهُ أن يَعتكِفَ(٣).

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ١٠٥٥٠].

٣٣٤١ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قـال: حدثنـا الحسنُ بـن حمَّـادٍ الـورَّاقُ، قـال: أخبرنا عَمرُو بن محمد العَنْقَزيُّ، عن عبد الله بن بُديل بن وَرْقاءَ(٤)، عن عمرِو بن دينارٍ

عن ابـن عمـرَ، أنَّ عمـرَ سـأَلَ رسـولَ الله ﷺ عـن اعتكـافٍ عليـه، فـأَمَرَه أن يَعتكِفَ ويصومَ(٥).

[التحفة: ٧٣٥٤].

٨ـ هل يُزارُ المُعتكِفُ

٣٣٤٢ـ أخبرنا محمدُ بن خالدِ بن خَلِيٍّ، قال: حدثنا بِشرُ بـن شُـعيبٍ، عـن أبيـه، عن الزهريِّ، قال: أخبرني عليُّ بن حسينٍ

أنَّ صفيةَ بنتَ حُيَيٍّ أخبرَتْهُ، أنَّها جاءتْ رسولَ الله ﷺ تَـزُورُه وهـو مُعتكِـفٌ في العَشْرِ الغوابرِ من رمضانَ، فَتحدَّثَتْ عندَه ساعةً من العشاء، ثم قـامَتْ تَنقَلِـبُ،

---

(١) هكذا في الأصل وفي سائر النسخ: «كان على عمرَ نذرٌ في اعتكاف...».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٣٧)، وسيأتي برقم (٤٧٤٤) سنداً ومتناً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٣٦)، وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٤٧٤٣).

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «عبد الملك بن بديل؛ عن ورقاء».

(٥) أخرجه أبو داود (٣٤٧٤) و(٣٤٧٥).

وانظر تخريج ماسلف برقم (٣٣٣٧).

وزاد عمرو بن دينار في حديثه هذا لفظة:«ويصوم».

فقامَ معها رسولُ الله ﷺ يَقْلِبُها، حتى إذا بَلَغَتْ بابَ المسجدِ الذي عنـدَ مسكَنِ أُمِّ سلمةَزوجِ النبيِّ ﷺ ، مَرَّ بهما رجلانِ من الأنصارِ، فسَلَّما على رسولِ الله ﷺ ، ثم نَفَذا، فقال لـهُما رسولُ الله ﷺ : «على رِسلِكُما، إنَّما هي صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ»، فقالا: سبحانَ الله يارسولَ اللهِ ـ وكَبُرَ عليهما ذلك ـ، فقال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ الشيطانَ يَبلُغُ من الإنسانِ مَبلَغَ الدَّمِ، إنِّي خَشيتُ أن يَقذِفَ في قُلوبكُما شيئاً»(١).

[التحفة: ١٥٩٠١].

٩- تَشْيِيع زائِرِ المعتكِفِ والقيام معه

٣٣٤٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاقُ، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن عليِّ بن حسينٍ

عن صفيةَ بنت حُيَيٍّ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ مُعتَكِفاً، فأَتَيتُه أَزورُه ليلاً، فحدَّثْتُه، ثم قُمتُ، فانْقَلَبتُ، فقامَ معي يَقلِبُني ـ وكان مَسكَنُها في دار أُسامةَ بن زيدٍ ـ، فمرَّ رجلانِ من الأنصارِ، فلمَّا رأيا النبيَّ ﷺ ، أسرعا، فقال النبيُّ ﷺ : «على رِسلِكُما، إنَّها صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ» فقالا: سبحانَ الله يارسولَ الله! فقال: «إنَّ الشيطانَ يجري من الإنسانِ مَجرى الدَّمِ، وإنِّي خَشِيتُ أن يَقذِفَ في قُلوبِكُما شرًّا أو قال: «شيئاً»(٢).

[التحفة: ١٥٩٠١].

قال أبو عبد الرحمن: أرسلَه سفيانُ بن عُيينةَ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٥) و(٢٠٣٨) و(٢٠٣٩) و(٣١٠١) و(٣٢٨١)، ومسلم (٢١٧٥) (٢٤) و(٢٥)، وأبو داود (٢٤٧٠) و(٢٤٧١) و(٤٩٩٤)، وابن ماجه (١٧٧٩).

وسيأتي بعده ، وقد سلف برقم (٣٣٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٦٣)، وابن حبان (٣٦٧١) و(٤٤٩٧).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: « يقلبها» ، قال الحافظ في «الفتح» ٢٧٩/٤: أي: يردها إلى منزلها.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

٣٣٤٤ـ أَخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: حدثنا عبدُ الله، عن ابن عُيينةَ، عن الزهريِّ، عن عليِّ بن حسين

قال: كانَ النبيُّ ﷺ مُعتكِفاً، فأَتَتْه صفيةُ ذاتَ ليلةٍ، فلمَّا رَجَعَتْ، مَشى معها ليلاً، فأَبصَرَه رجلٌ من الأَنصارِ، فدَعاه، فقال: «تعالَهْ، إِنَّها صفيةُ، وإِنَّ الشيطانَ يجري مِن الإنسانِ مَجرى الدَّمِ»[1].

[التحفة: ١٥٩٠١]

٣٣٤٥ـ أَخبرنا محمدُ بن حاتِمٍ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَرٍ بهذا الإِسنادِ نحوَه[2].

[التحفة: ١٥٩٠١].

١٠ـ هل يَعِظُ المعتكِفُ؟

وذكرُ اختلافِ الناقلينَ للخبرِ في ذلك

٣٣٤٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا بكرٌ ـ يعني ابنَ مُضَرَ ـ، عن ابن الهادِ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن عطاءِ بن يسارٍ

عن رجلٍ من الأَنصارِ، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ وهو مُجاورٌ في المسجدِ يوماً، فوعَظَ الناسَ وحذَّرَهُم ورَغَّبَهُم، ثمَّ قال: «إِنَّه ليسَ مِن مُصَلٍّ إلا وهو يُناجي ربَّه، فلا يَجهَرْ بعضُكُم على بعضٍ بالقرآنِ»[3].

[التحفة: ١٥٦٤٣].

٣٣٤٧ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكمِ، عن شُعيبٍ، عن اللَّيثِ، قال:

---

(١) سلف في سابقيه موصولاً.

(٢) سلف موصولاً برقم (٣٣٤٢) و(٣٣٤٣).

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٧١.

وسيأتي برقم (٣٣٤٧) و(٣٣٤٨) و(٣٣٤٩) و(٣٣٥٠) (٨٠٣٧)

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٢٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم قال في الصحابي: «عن البياضي» وبعضهم قال: «عن رجل من بني بياضة» .

أخبرنا ابنُ الهادِ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن عطاء بن يسارٍ

عن رجلٍ من الأنصارِ من بني بَياضةَ، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ ... فَذَكَر نحوَه[1].

[التحفة: ١٥٦٤٣].

٣٣٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله، عن شُعيبٍ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، قال: أخبرنا ابنُ الهادِ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي حازمٍ مولى الغِفاريِّينَ

أنَّه حدَّثه هذا الحديثَ عن البياضِيِّ، عن رسولِ الله ﷺ ...[2].

[التحفة: ١٥٥٦٣و١٥٦٤٣].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَه عبدُ ربِّه بن سعيدٍ، فرواه عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ.

٣٣٤٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِ ربِّه بن سعيدٍ، قال: سمعتُ محمدَ بن إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن رجلٍ من بني بَياضةَ من الأنصارِ، أنَّ رسولَ الله ﷺ اعتكَفَ العَشْرَ من رمضانَ، وقال: «إنَّ أحَدَكُم إذا كان في الصلاةِ، فإنَّما يُناجي ربَّه، فلا تَرفَعُوا أصواتَكُم بالقرآنِ»[3].

[التحفة: ١٥٦٩٢].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَه يحيى بنُ سعيدٍ، فرواه عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي حازمٍ.

٣٣٥٠ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني يحيى بنُ سعيدٍ، عن محمدِ بن إبراهيمَ بن الحارثِ، عن أبي حازمٍ التَّمَّارِ

عن البياضِيِّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ على الناسِ وهم يُصَلُّونَ وقد عَلَتْ أصواتُهم بالقراءةِ، فقال: «إنَّ المُصَلِّي يُناجي[4] ربَّه، فَلْيَنْظُر ماذا يُناجيه به،

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٤٦).

(٤) في الأصلين و(هـ): «مناجٍ»، والمثبت من (ت).

ولا يَجهَرْ بعضُكُم على بعضٍ بالقُرآنِ»[1].

[التحفة: ١٥٥٦٣].

قال أَبو عبد الرحمن: أرسله ابنُ المباركِ واللَّيثُ بن سعد ويزيدُ بن هارون.

٣٣٥١ـ أَخبرنا سُويدُ بن نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله ــ وهو ابنُ المبارك ــ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أَبي حازمٍ... مرسَلاً[2].

[التحفة: ١٥٥٦٣].

٣٣٥٢ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن محمدِ ابن إبراهيمَ، عن أَبي حازمٍ مولى الأَنصارِ وكان قديماً

أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ المُصَلِّي...» فذَكَرَ نحوَه[3].

[التحفة: ١٥٥٦٣].

٣٣٥٣ـ أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أَخبرنا يحيى بنُ سعيدٍ، أَنَّ محمدَ بن إبراهيمَ أَخْبَرَهُ، عن أَبي حازمٍ مولى الأَنصارِ

أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: ... فذَكَرَ نحوَه[4].

[التحفة: ١٥٥٦٣].

قال أَبو عبد الرحمن: ورواه ابنُ نُميرٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ و لم يَذكرْ أَباحازمٍ.

٣٣٥٤ـ أَخبرنا حسينُ بنُ منصورٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُميرٍ، قال: حدثنا يحيى، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن رجلٍ من قَومِه نحوَه[5].

[التحفة: ١٥٥٦٣].

١١ـ دخول المعتكِفِ بيتَه للحاجةِ التي لا بُدَّ له منها وذكر الاختلافِ على الزهريِّ في خبرِ عائشةَ في ذلك

٣٣٥٥ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابنِ جُريجٍ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٤٦).
(٢) سلف قبله موصولاً.
(٣) سلف موصولاً في سابق ماقبله.
(٤) سلف موصولاً برقم (٣٣٥٠)، وانظر تخريجه برقم (٣٣٤٦).
(٥) سلف موصولاً برقم (٣٣٤٦).

أخبرني زيادُ بن سَعْدٍ، عن ابن شهابٍ، عن عروةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه كانَ إذا اعتكَفَ لم يَدخُلْ بيتَه[1] إلا لحاجةِ الإنسانِ التي لا بُدَّ منها[2].

[التحفة: ١٦٤٢٧].

٣٣٥٦- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عثمانُ ــ وهو ابنُ عمرَ ــ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: إن كنتُ لآتي البيتَ وفيه المريضُ، فما أسألُ إلا وأنا قائمةٌ، وإن كان النبيُّ ﷺ يُدخِلُ عليَّ رأسَه، فأُرجِّلُه، وكان لا يأتي البيتَ إلا لحاجةِ الإنسانِ إذا أرادَ الوُضوءَ وهو مُعتَكِفٌ[3].

[التحفة: ١٦٧٤٦].

٣٣٥٧- الحارثُ بن مسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أسْمَعُ ــ، عن ابنِ القاسمِ، قال مالكٌ: عن ابن شهابٍ، عن عَمْرةَ

عن عائشةَ، أنَّها كانت إذا اعتكَفَتْ لا تَسألُ عن المريضِ إلا وهي تَمشي، لا تَقِفُ[4].

[التحفة: ١٧٩٢٩].

٣٣٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا سفيانُ بن حُسينٍ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ مُعتكِفاً، وكان لا يَدخُلُ البيتَ إلا لحاجةٍ لا بُدَّ منها، وغَسَلْتُ رأسَهُ، وإنَّ بيني وبينَه لَعَتَبَةَ البيتِ[5].

[التحفة: ١٦٤٣٠].

---

(١) في (هـ): «بيتاً».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٣٦١).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٣٣٦١)، وانظر تخريج ماسلف برقم (٢٦٦).

وقولها: «فأرجِّله» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الترجُّل والترجيل: تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه.

(٤) وتفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

انظر رقم (٣٣٦٠) بنحوه.

(٥) سيأتي تخريجه برقم (٣٣٦١).

قال أَبو عبد الرحمن: سفيانُ بن حسين لا بأسَ به في غيرِ الزهريِّ، وليس هو في الزهريِّ بالقويِّ. ونظيرُه في الزهريِّ سليمانُ بن كثيرٍ وجعفرُ بن بُرقانَ، وليس بهما بأْسٌ في غيرِ الزهريِّ[1].

٣٣٥٩ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، عن مالكٍ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا اعْتَكَفَ يُدني إليَّ رأْسَه، فأُرَجِّلُه، وكانَ لا يَدْخُلُ البيتَ إلا لحاجةِ الإنسانِ[2].

[التحفة: ١٦٦٠٢].

٣٣٦٠ـ أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسْمَعُ ـ، عن ابن القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن عروةَ، عن عَمْرةَ بنتِ عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا اعْتَكَفَ يُدني إليَّ رأْسَه، فأُرَجِّلُه، وكانَ لا يَدْخُلُ البيتَ إلا لحاجةِ الإنسانِ[3].

[التحفة: ١٧٩٠٨].

٣٣٦١ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ بن سعدٍ، عن ابن شهابٍ، عن عروةَ وعَمْرةَ

عن عائشةَ، قالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ لَيُدْخِلُ عليَّ رأْسَه وهو في المسجدِ، فأُرَجِّلُه، وكانَ لا يَدْخُلُ البيتَ إلا لحاجةٍ إذا كان مُعْتَكِفاً[4].

[التحفة: ١٦٥٧٩].

---

(١) نص قول المصنف في (هـ): «سفيانُ بن حسين في الزهري ضعيفٌ، وفي غيره لا بأس به».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٣٦١)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٦٦).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٣٣٦١)، وانظر تخريج ماسلف برقم (٢٦٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٥) و (٢٩٦) و (٢٠٢٨) و (٢٠٢٩) و(٢٠٣١)و(٢٠٤٦)و (٢٩٢٥)، ومسلم(٢٩٧)(٦)و(٧)و(٨)و(٩)، وأبو داود (٢٤٦٧) و(٢٤٦٨) و(٢٤٦٩)، وابن ماجه (٦٣٣) و(١٧٧٦) و(١٧٧٨)، والترمذي (٨٠٤)و(٨٠٥).

وسيأتي برقم (٣٣٦٢) و (٣٣٦٣) و (٣٣٦٧) و (٣٣٦٨) و (٣٣٦٩) و (٣٣٧٠) و (٣٣٧١)، وقد سلف برقم (٣٣٥٥) و(٣٣٥٦) و(٣٣٥٧) و(٣٣٥٨) و(٣٣٥٩) و(٣٣٦٠)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٢٦٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠٤١)، وابن حبان (٣٦٧٢).

الروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مجملاً ومفرقاً، فبعضهم اقتصر على قصة الترجيل وزاد فيه: «... وأنا حائض»، وبعضهم اقتصر على قصة الاعتكاف.

١٢- إخراج المُعْتكِفِ رأسَه من المسجدِ
وذكر اختلافِ ألفاظِ الناقلينَ لخبر عائشةَ في ذلك

٣٣٦٢- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنَّها كانت تُرَجِّلُ النبيَّ ﷺ؛ يُخرِجُ إليها رأْسَه وهي في حُجْرَتِها وهو في المسجدِ[١].

[التحفة: ١٦٦٤١].

٣٣٦٣- أخبرنا نصرُ بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنَّها كانت تُرَجِّلُ رسولَ الله ﷺ وهي حائِضٌ، وهو مُعْتَكِفٌ، فيُناوِلُها رأْسَه وهي في حُجْرَتِها[٢].

[التحفة: ١٦٦٤١].

٣٣٦٤- أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُدْني إليَّ رأسَه وهو مُعتَكِفٌ، فيأمُرُني، فأَغسِلُهُ وأَنا حائِضٌ[٣].

[التحفة: ١٥٩٩٠].

٣٣٦٥- أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُخرِجُ رأسَه إليَّ مِن المسجدِ وهو مُعتَكِفٌ، فيأمُرُني، فأَغسِلُهُ وأَنا حائِضٌ[٤].

[التحفة: ١٥٩٩٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٦١).

(٣) سلف بإسناده وبنحوه برقم (٢٦٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٥).

٣٣٦٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُخرِجُ إليَّ رأسَه وأنا حائِضٌ، فأَغسِلُهُ[1].

[التحفة: ١٥٩٩٠].

١٣- تَرجِيل المُعتكِف رأسَه

٣٣٦٧- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن يونسَ ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني عروة

أنَّ عائشةَ قالت: كنتُ أُرَجِّلُ رسولَ الله ﷺ وهو مُعتَكِفٌ في المسجدِ، فيُدخِلُ رأسَه على عَتَبَةِ الحُجرَةِ، فأُرَجِّلُه[2].

[التحفة: ١٦٧٤٦].

٣٣٦٨- أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يأتِيني وهو مُعتَكِفٌ في المَسجد، فيَتَّكِئُ على عَتَبةِ باب حُجْرَتي، فأغسِلُ رأسَه وأنا في حُجرَتي وسائِرُهُ في المسجدِ[3].

[التحفة: ١٦٥٢٥].

٣٣٦٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الفُضَيلُ - وهو ابنُ عياضٍ -، عن الأعمشِ، عن تميمِ بنِ سلمةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُخرِجُ رأسَه من المسجدِ وهو مُعتكِفٌ، فأَغسِلُهُ وأنا حائِضٌ[4].

[المجتبى: ١/١٩٣، التحفة: ١٦٣٣٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٦).

١٤ـ ترجيل الحائضِ المُعتكِفَ

٣٣٧٠ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عمرِو بن الحارثِ ـ وذكَر آخرَ ـ، عن أَبي الأَسودِ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُخرِجُ إليَّ رأْسَه من المسجدِ وهو مُجاوِرٌ، فأَغسِلُهُ وأَنا حائِضٌ[(١)].

قال أَبو عبد الرحمن: رواه هشامُ بن عروةَ و لم يَذكُرْ: «وهو مجاورٌ».

[المجتبى: ١/١٤٨، التحفة: ١٦٣٩٤].

٣٣٧١ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشامِ بن عروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أُرَجِّلُ رأسَ رسول الله ﷺ وأَنا حائِضٌ[(٢)].

[المجتبى: ١/١٤٨ و١٩٣، التحفة: ١٧١٥٤].

١٥ـ غَسل المُعتَكِفِ رأسَه بالخِطْمِيِّ

٣٣٧٢ـ أَخبرني أَبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: أَخبرنا إبراهيمُ بن الحجَّاجِ، قال: حدثنا حمَّادُ بن سلمةَ، عن حمَّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ مُعتَكِفاً في المسجدِ، فيُخرِجُ رأْسَه، فأَغسِلُهُ بالخِطْمِيِّ وأَنا حائِضٌ[(٣)].

[التحفة: ١٥٩٣٨].

١٦ـ متى يَخرُجُ المُعتَكِفُ

٣٣٧٣ـ أَخبرنا محمدُ بن سلمةَ والحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه، واللفظُ له، وأَنا أَسمعُ ـ، عن ابن القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الهادِ، عن محمدِ ابن إبراهيمَ بن الحارثِ التَّيْميِّ، عن أَبي سلمةَ بن عبد الرحمن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٦١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٦١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٥).

وقوله: «بالخِطْميِّ»، جاء في «اللسان» : الخِطْميُّ والخَطْميُّ: ضرب من النبات يُغْسَلُ به.

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يعتَكِفُ في العَشْرِ الوَسَطِ من رمضانَ، فاعتَكَفَ عاماً حتى إذا كانَ ليلةُ إحدى وعِشرينَ، وهي الليلةُ التي يَخرُجُ من صَبيحَتِها من اعتكافِهِ، قال: «مَن كان اعتَكَفَ معي، فَلْيَعتَكِفِ العَشْرَ الأَواخِرَ، فأُريتُ هذه الليلةَ، ثُمَّ أُنسِيتُها، وقد رأَيتُني أَسجُدُ من صَبيحَتِها في ماءٍ وطينٍ، فالتمِسوها في العَشْرِ الأَواخِرِ، والتَمِسوها في كُلِّ وِترٍ» قال أبو سعيدٍ: فأمطرَتِ السماءُ تلكَ الليلةَ، وكان المسجدُ على عريشٍ، فوَكَفَ المسجدُ. قال أَبو سعيدٍ: فبَصُرَتْ عَيناايَ رسولَ الله ﷺ على جَبينِه وأَنفِهِ أَثَرُ الماءِ والطينِ من صَبيحَةِ ليلةِ إحدى وعِشرين[1].

[التحفة: ٤٤١٩].

٣٣٧٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن أَبي سلمةَ بن عبد الرحمن، قال: تَذاكَرنا ليلةَ القَدرِ في نَفرٍ من قُريشٍ

فأَتيتُ أَبا سعيدٍ الخُدريَّ ـ وكان صديقاً لي ـ، فقلتُ: ألا تَخرجُ بنا إلى النَّخلِ؟ فخَرَجَ وعليه خَميصةٌ، فقلتُ: سمعتَ رسولَ الله ﷺ يَذكرُ ليلةَ القَدرِ؟ قال: نعم؛ اعتَكَفْنا مع رسولِ الله ﷺ في العَشْرِ الأَوسطِ من رمضانَ، فخرَجْنا صبيحةَ عِشرين، فخطَبَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنِّي رأَيتُ[2] ليلةَ القَدرِ، وإنِّي أُنسيتُها[3]، وهي في العَشْرِ الأَواخِرِ في وِترٍ، وإنِّي رأَيتُ أَنِّي أَسجُدُ في ماءٍ وطينٍ، ومَنْ كان اعتكَفَ مع رسولِ الله ﷺ، فليَرجِعْ» ، فجاءَتْ سحابةٌ، فمُطِرْنا حتى سالَ سَقْفُ المسجدِ وكان من جريدِ النَّخلِ، وأُقيمتِ الصلاةُ، وكانَ رسولُ الله ﷺ يَسجُدُ في الماءِ والطينِ حتى رأَيتُ أَثَرَ الطينِ في جَبهَتِهِ[4].

[التحفة: ٤٤١٩].

---

(١) سلف بإسناده مختصراً بقصة السجود برقم (٦٨٦)، وانظر تخريجه هناك.

(٢) في (هـ): «أريت».

(٣) في (هـ) وحاشيتي الأصلين: «نسيتها».

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٨٦)، وانظر ماقبله.

وقوله: «وعليه خميصة» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي ثوب خزٍّ أو صوف مُعْلَم.

١٧ـ من كان يَعتكِفُ في كُلِّ سنةٍ، ثُم سافَر

٣٣٧٥ـ أَخبرنا هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا حَمَّادُ بن سلمةَ، عن ثابتٍ، عن أَبي رافعٍ

عن أُبيٍّ بن كعبٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَعتَكِفُ العَشْرَ من رمضانَ، فسافَرَ عاماً، فلم يَعتَكِفْ، فلما كانَ قابلٌ، اعتَكَفَ عِشرين ليلةً[١].

[التحفة: ٧٦].

١٨ـ الاجتهاد في العَشْرِ الأَواخِرِ، والتماس ليلةِ القَدرِ فيها

٣٣٧٦ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ، عن الحسنِ بن عُبيدِ الله، قال: سمعتُ إبراهيمَ يقول: سمعتُ الأَسودَ بنَ يزيدَ يقول:

قالت عائشةُ: كانَ رسولُ الله ﷺ يَجتَهِدُ في العَشْرِ ما لا يَجتَهِدُ في غيرِها[٢].

[التحفة: ١٥٩٢٤].

٣٣٧٧ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي يَعفورٍ[٣]، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ

قالت عائشةُ: كانت إذا دَخلتِ العَشْرُ، أَحْيا رسولُ الله ﷺ الليلَ، وأَيقَظَ أَهلَهُ، وشَدَّ المِئزَرَ[٤].

[المجتبى: ٣/٢١٧، التحفة: ١٧٦٣٧].

٣٣٧٨ـ أخبرنا عَمرُو بن سوَّادِ بن الأَسودِ بن عمرو والحارثُ بن مسكينٍ ـ قراءةً عليه، وأَنا أَسْمَعُ والللفظُ له ـ، عن ابن وَهْبٍ، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن أَبي سلمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (١١٧٥)، وابن ماجه (١٧٦٧)، والترمذي (٧٩٦) وانظر مابعده. وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩١٣).

(٣) في الأصلين: «عن أبي يعقوب» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٣٣٦).

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُريتُ ليلةَ القدرِ، ثم أَيقَظَني أَهلي، فنسِّيتُها، فالتَمِسوها في العَشْرِ الغَوابِرِ»[1].

[التحفة: ١٥٣٢٥].

٣٣٧٩ـ أَخبرنا إِسحاقُ بن منصورٍ ومحمدُ بن عبد الملك، عن بشرِ بن شُعيبٍ، قال: حدثني أَبي، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ

أَنَّ أَبا هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أُريتُ ليلةَ القَدرِ، ثم نُسِّيتُها، فالتَمِسوها في العَشْرِ الغَوابِرِ»[2].

[التحفة: ١٥١٧٨].

١٩ـ التماس ليلةِ القَدرِ في التِّسعِ والسَّبعِ والخَمسِ

٣٣٨٠ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجرٍ، قال: حدثنا إِسماعيلُ، قال: حدثنا حميدٌ، عن أَنسٍ، قال:

أَخبرني عُبادةُ بن الصَّامتِ، أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ ليُخبرَنا بليلةِ القَدرِ، فَتَلاحى رجلانِ من المسلمينَ، فقال: «إِنِّي خَرَجتُ لأُخبرَكُمْ[3] بليلةِ القَدرِ، وإِنَّه تلاحى فلانٌ وفلانٌ، فرُفِعَتْ، وعسى أن يكونَ خيراً لكُم، فالْتَمِسُوها في التِّسعِ والسَّبعِ والخمسِ»[4].

[التحفة: ٥٠٧١].

---

(١) أخرجه مسلم (١١٦٦).
وسيأتي بعده.
وهو عند ابن حبان (٣٦٧٨).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصلين و(ت): «لآمركم»، والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (٤٩)و(٢٠٢٣) و(٦٠٤٩).
وسيأتي بعده، وانظر رقم (٣٣٨٢) من حديث أنس.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٦٧)، وابن حبان (٣٦٧٩).
وقوله: «فتلاحى»، قال الحافظ في «الفتح» ١/١١٣: مشتق من التلاحي، وهو التنازع والمخاصمة.
والرجلان: أفاد ابنُ دحية أنهما: عبدُ الله بنُ حَدْرَد وكعبُ بن مالك.

٣٣٨١ـ أخبرنا عِمرانُ بن موسى، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا حُميدٌ، عن أنسٍ

وأخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ، قال: حدثنا أنسٌ

عن عُبادةَ، قال: خَرَجَ نبيُّ الله ﷺ لِيُخْبِرَنا بليلةِ القَدر، فَتَلاحى رجلان من المسلمينَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خَرَجْتُ وأنا أُريدُ أن أُخْبِرَكُم بليلةِ القَدرِ، فَتَلاحى فلانٌ وفلانٌ، فرُفِعَتْ، وعسى أن يكونَ خيراً، فالتَمِسُوها في التّاسعةِ والسابعةِ والخامسةِ» واللفظُ لابنِ المثنّى[1].

[التحفة: ٥٠٧١].

٣٣٨٢ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن بن القاسمِ، عن مالكٍ، عن حُميدٍ الطّويل

عن أنسِ بن مالكٍ، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ في رمضانَ، فقال: «إنّي أُريتُ هذه الليلةَ حتى تَلاحى رجلانِ، فرُفِعَتْ، فالتَمِسُوها في التّاسعةِ والسابعةِ والخامسةِ»[2].

[التحفة: ٧٣٨].

٣٣٨٣ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني سالمٌ

أنَّ عبدَ الله بن عمرَ، قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ ناساً مِنكُم قد أُرُوا أنّها في السَّبعِ الأُوَلِ، وأُرِيَ ناسٌ مِنكُم أنّها في السَّبعِ الغَوابِرِ، فالتَمِسُوها في السَّبعِ الغوابِرَ»[3].

[التحفة: ٦٩٩٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» صفحة ٢١٣.

وانظر سابقيه من حديث عبادة بن الصامت، وقد قال الحافظ في «الفتح» ٢٦٨/٤: «وقال ابن عبد البر: والصواب إثبات عبادة، وأن الحديث من مسنده».

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٩١)، ومسلم (١١٦٥)(٢٠٧) و(٢٠٨). وانظر تخريج ماسيأتي برقم (٣٣٨٤) و(٣٣٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٤٧).

٣٣٨٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، قال: أُرِيَ رجالٌ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ في المنامِ أَنَّ ليلةَ القَدرِ في السَّبعِ الأَواخِرِ من رمضانَ، فقال رسولُ الله ﷺ «أَسمَعُ رُؤياكُم قد تَواطَأَتْ أَنَّها في السَّبعِ الأَواخِرِ، فمنْ كانَ مُتَحَرِّيَها، فَلْيَتَحَرَّها[1] في السَّبعِ الأَواخِرِ»[2].

[التحفة: ٨٣١٥].

٣٣٨٥ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن بن القاسمِ، قال: حدثني مالكٌ، عن نافعٍ

عن عبد الله بن عمرَ، أَنَّ رجالاً من أَصحابِ النبيِّ ﷺ أُرِيَ ليلةَ القَدرِ في المنامِ في السَّبعِ الأَواخِرِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرَى - يعني رُؤياكُم -، قد تَواطَأَتْ في السَّبعِ الأَواخِرِ، فَمنْ كان مُتَحَرِّيَها، فلْيَتَحرَّها[1] في السَّبعِ الأَواخِرِ»[3].

[التحفة: ٨٣٦٣].

٣٣٨٦ـ أخبرنا محمدُ بن سلمةَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن بن القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني عبدُ الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ[4] ليلةَ القَدرِ في السَّبعِ الأَواخِرِ»[5].

[التحفة: ٧٢٣٠].

---

(١) في الأصلين: «فليتحراها» بإثبات الألف، والمثبت من (هـ) و(ت) وهو الموافق لرواية «الصحيحين».

(٢) أخرجه البخاري (١١٥٨) و(٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥).

وسيأتي بعده، وانظر ماقبله ورقم (٣٣٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٩) و(٤٦٧١)، وابن حبان (٣٦٧٥).

وقوله: «تواطأت»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٨/٥٨: أي: توافقت

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (هـ): «تحرَّوا».

(٥) أخرجه مسلم (١١٦٥) (٢٠٦)، وأبو داود (١٣٨٥).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٣٨٣) و(٣٣٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٠٨) وابن حبان (٣٦٨١).

٢٠ـ ليلة القَدرِ، وأيُّ ليلةٍ هي

٣٣٨٧ـ أخبرني محمدُ بن عَقيلٍ، عن حفص ـ من بني سَلِمَة ـ، قال: حدثني إبراهيمُ، عن عبَّادِ بن إسحاقَ، عن الزهريِّ، عن ضَمْرةَ بن عبد الله بن أُنيس

عن أبيه، قال: كنتُ في مَجلِسٍ من بَني سَلِمَةَ وأَنا أصغرُهُم، فقالوا: مَن يسأَلُ لنا رسولَ الله عن ليلةِ القَدرِ؟ وذلك صبيحةَ إحدى وعِشرين من رمضانَ، فَخَرَجْتُ، فوافَيتُ رسولَ الله ﷺ صلاةَ المغربِ، ثم قُمتُ بباب بَيتِهِ، فمرَّ بي، فقال: «ادخُلْ» فدَخَلتُ، فأُتيَ بعَشائِه، فرَأَيتُني أَكُفُّ عنه من قِلَّتِه، فلما فرَغَ، قال: «ناولوني نَعليَّ» فقامَ، وقُمتُ معه، قال: «كأنَّ لك حاجةً» قلتُ: أَجل، أَرسَلَني إليك رَهْطٌ من بني سَلِمَةَ يسأَلونَكَ عن ليلةِ القَدرِ، قال: «كم الليلةُ» ؟ قلتُ: اثنتَانِ وعشرون، قال: «هي الليلةُ» ثم رَجَعَ، فقال: «أَوِ القَابِلَةُ» يريدُ ليلَةَ ثلاثٍ وعِشرين[1].

[التحفة: ٥١٤٣].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَه موسى بنُ يعقوبَ.

٣٣٨٨ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عبد الكريم، قال: حدثني عبدُ الرحمن بن عبد الملكِ، قال: حدثني ابنُ أَبي فُديكٍ، عن موسى بنِ يعقوبَ، عن عبد الرحمن بن إسحاقَ، أنَّ محمدَ بن مسلمٍ الزهريَّ أخبره، أنَّ عبدَ الله بنَ كعب بنِ مالك الأنصاريَّ وعمرو بنَ عبد الله بن أُنيس الجُهَنيَّ أخبراه

أَنَّ عبدَ الله بن أُنيسٍ أَخبرَهُما، أَنَّ نَفَراً من الأَنصارِ قالوا: مَنْ رجلٌ يسأَلُ رسولَ الله ﷺ؟ قال عبدُ الله: فقلتُ: أَنا، قالوا: اذهَبْ، فسَلْهُ لنا متى ليلةُ القدرِ؟ فخرجتُ حتى وافيتُ[2] غروبَ الشمسِ عند بعض أَبياتِ رسولِ الله ﷺ، ثمَّ إنَّ النبيَّ ﷺ خرَجَ، فصلَّى المغربَ، فلما صَلَّى وفرَغَ، خَرَجْتُ معه حتى دَخَل بيته وأنا معه، فدعا رسولُ الله ﷺ بفَطْرِه، فلما فَرَغَ رسولُ الله ﷺ، دعا بنَعْلَيهِ، ثم

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٧٩).
وسيأتي بعده.

(٢) في (هـ): «وافقت».

قال: «إنِّي لأظُنُّ أنَّ لك حاجةً» قلتُ: أجل يا رسولَ الله، أرسلَني إليكَ فلانٌ وفلانٌ يسألونَكَ متى ليلةُ القدرِ؟ فقال: «الليلةُ» ـــ وتلكَ ليلةُ اثنينِ وعشرينَ من رمضانَ ـ، فقلتُ: الليلةُ ليلةُ اثنينِ وعشرينَ من رمضانَ؟ قال: «بل القابلَةُ، ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: موسى بنُ يعقوبَ ليس بذاك القويِّ.

[التحفة: ٥١٤٣].

٢١ـ التماسُ ليلةِ القدرِ لثلاثٍ يبقَيْنَ من الشَّهرِ

٣٣٨٩ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُيينةُ ـــ هو ابنُ عبد الرحمن ـ، قال: حدثني أبي، قال:

قال أبو بكرةَ[2] ما أنا بمُلتَمِسِها إلا في العَشرِ الأواخرِ بعدَ شيءٍ سمعتُه من رسولِ الله ﷺ، سمعتُه يقول: «التَمِسوها في العَشرِ الأواخرِ؛ في تسعٍ أو سبعٍ يَبقَيْنَ» ـ وذكرَ أيضاً الخمسَ ـ قال: «أو ثلاثٍ، أو آخرِ ليلةٍ»[3].

[التحفة: ١١٦٩٦].

٢٢ـ التماسُ ليلة القدرِ لآخرِ ليلةٍ

٣٣٩٠ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثني عُيينةُ ابنُ عبد الرحمن، قال: حدثني أبي، قال:

ذُكِرَتْ ليلةُ القدرِ عند أبي بَكْرةَ، فقال: ما أنا بمُلتَمِسِها بعدَ شيءٍ سمعتُه من رسولِ الله ﷺ إلا في العشرِ الأواخرِ، فإنِّي سمعتُه يقول: «التَمِسوها في سبعٍ يَبْقَيْنَ،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) جاء في حاشية (ط): «هو الذي [تدلى] يوم الطائف بالبكرة فكني بها » وقد أدخل ناسخ الأصل هذا التعريف في متن النسخة.

(٣) أخرجه الترمذي (٧٩٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٧٦)، وابن حبان (٣٦٨٦).

أَو خَمسٍ يَبْقَيْنَ، أَو ثلاثٍ، أوآخرِ ليلةٍ» وكان أبـو بَكْـرةَ يُصلّـي في العشـرينَ مـن رمضانَ كصلاتِه في سائرِ السنةِ، فإذا دَخلَ العشرُ، اجتَهَدَ[1].

[التحفة: ١١٦٩٦].

٣٣٩١ـ أخبرنا عَمرُو بن زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن سعيدٍ الجُريـريِّ، عـن أَبي نَضْرةَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: اعتكفَ رسولُ اللهِ ﷺ العشرَ الأَوْسَطَ من رمضانَ وهو يَلتَمِسُ ليلةَ القدرِ قبلَ أَن تُبانَ لـه، فلمـا انقَضَيْـنَ، أَمَرَ بالبنـاءِ، فنُقِضَ، ثم أُبِينَـتْ أَنهـا في العشـرِ الأَواخِـرِ، فـأَمَرَ بالبنـاءِ، فـأُعِيدَ، واعتكـفَ العشرَ الأَواخرَ، فخرجَ على النَّاسِ، فقال: «إنِّي أُنبئـتُ ليلـةَ القـدرِ، فخرجـتُ لأُخبِرَكُم بهـا، فجـاءَ رجـلانِ مَعَهُمـا الشيطانُ، فنُسِّـيتُها، فالتَمِسـوها في التاسعةِ، وفي السابعةِ، وفي الخامسةِ»[2].

[التحفة: ٤٣٣٢].

٢٣ـ علامة ليلةِ القدرِ

٣٣٩٢ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قـال: حدثنـا سـفيانُ، عـن عبـدةَ، سَمِعَ زِرًّا يقول:

سأَلتُ أُبيًّا، قلتُ: إنَّ أَخاك ابنَ مسعودٍ يقول: مَن يَقُمِ الحـولَ، يُصِـبْ ليلـةَ القَـدرِ، قـال: رحمـه اللهُ، لقـد عَلِـمَ أَنهـا في شـهرِ رمضـانَ ليلـةَ سـبعٍ وعشرينَ، ثُمَّ يحلِفُ لا يستثْني[3]، إنَّها ليلةُ سبعٍ وعشرينَ، قلـتُ: بـأَيِّ شـيءٍ تقولُ ذاكَ ياأَبا المنذرِ؟ قال: بالعلامَةِ التي أَخبرنـا بهـا رسـولُ اللهِ ﷺ، أَنهـا

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١١٦٧)(٢١٧)، وأبو داود (١٣٨٣).

وانظر تخريج ماسلف برقم (٦٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٧٦)، وابن حبان (٣٦٦١) و(٣٦٨٧).

(٣) قوله: «لا يستثني» لم ترد في الأصلين و(ت) وأثبتناها من (هـ).

تَطلُعُ يومئذٍ لا شُعاعَ لها[1].

[التحفة: ١٨].

٣٣٩٣ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن سفيانَ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ مثلَه[2].

[التحفة: ١٨].

٣٣٩٤ـ أَخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، عن سفيانَ، عن ابن أَبي خالدٍ، عن زِرٍّ نحوَه[3].

[التحفة: ١٨].

٣٣٩٥ـ قال: أَخبرنا محمدُ بن العلاءِ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ إسماعيلَ، قال: رأَيتُ زِرّاً في المسجدِ تَختَلِجُ لِحيتُه كِبَراً، فسأَلتُه: كم بَلَغتَ؟ قال: عشرينَ ومئةَ سنةٍ، قال:

سمعت أُبيًّا يقول: ليلةُ القدرِ ليلةُ سبعٍ وعشرينَ[4].

[التحفة: ١٨].

٣٣٩٦ـ أَخبرنا محمدُ بن العلاءِ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: حدثنا الأَجلحُ، عن الشعبيِّ، عن زِرِّ بن حُبيش، قال:

سمعتُ أُبيًّا يقولُ : إنِّي لأَعرفها، هي ليلةُ سبعٍ وعشرينَ، هي الليلةُ التي أَخبرنا بها رسولُ الله ﷺ يومِها وليلتِها تَطلُعُ في صَبيحتِها بيضاءَ كأَنها طَستٌ ليسَ لها شعاعٌ[5].

قال أَبو عبد الرحمن: الأَجلحُ ليس بذاك القويِّ، وكان له رأْي سوءٍ.

[التحفة: ١٨].

٣٣٩٧ـ أَخبرنا محمدُ بن بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي

---

(١) أخرجه مسلم ٨٢٨/٢ (٧٦٢)، وأبو داود (١٣٧٨)، والترمذي (٣٣٥١).
وسيأتي بعده برقم (٣٣٩٣) و(٣٣٩٤) و(٣٣٩٥) و(٣٣٩٦)
وهو في «المسند» أحمد (٢١١٩٠)، وابن حبان (٣٦٨٩) و(٣٦٩٠)و(٣٦٩١).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٩٢).

(٤) سلف مرفوعاً برقم (٣٣٩٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٣٩٢).

إسحاقَ، أنَّه سَمِعَ أَبا حذيفةَ يحدِّث عن رجلٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ ، قال: نَظَرتُ إلى القَمَرِ ليلةَ القَدرِ فرأَيتُه كأنَّه فِلْقُ جَفنَةٍ.

قال أبو إسحاقَ: إنَّما يكون ذلك صبيحةَ ثلاثٍ وعشرينَ[1].

[التحفة: ١٥٥٨٥].

٢٤ـ ثوابُ من قامَ ليلةَ القدرِ إيماناً واحتساباً وذكرُ اختلاف ألفاظِ الناقلينَ لخبر أبي هريرةَ في ذلك

٣٣٩٨ـ أخبرنا محمدُ بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو اليَمانِ، قال: أخبرنا شُعيبٌ، قال: حدثنا أبو الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن يقُمْ[2] ليلةَ القدرِ إيماناً واحتساباً، يُغفَرْ[3] له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِه»[4].

[التحفة: ١٣٧٣٠].

٣٣٩٩ـ قال: أخبرنا أَبو الأشعثِ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن أَبي سلمةَ بن عبد الرحمن، قال:

حدثني أَبو هريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِهِ، ومن قامَ ليلةَ القدرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ماتَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[5].

[المجتبى: ٨/١١٨، التحفة: ١٥٤٢٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣١٢٩).
وقوله: «جفنة» ، جاء في «التاج»: الجفنة: القصعة.

(٢) في الأصلين و(ت): «يقوم»، والمثبت من (هـ) وحاشيتي الأصلين.

(٣) في (هـ): «يغفر الله» .

(٤) أخرجه البخاري (٣٥)، ومسلم (٧٦٠) (١٧٦).
وانظر ما بعده، وتخريج ماسلف برقم (١٢٩٨).

(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٥٢٧)، وانظر تخريجه برقم (١٢٩٨).

٣٤٠٠ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا مُبَشِّرٌ، عن الأوزاعيِّ[(١)]، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من صامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ، ومن قامَ ليلةَ القدرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[(٢)].

[التحفة: ١٥٣٩٨].

٣٤٠١ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن أبي عمرٍو، عن يحيى، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من صامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِه، ومن قامَ ليلةَ القدرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[(٣)].

[التحفة: ١٥٣٩٨].

٣٤٠٢ـ أخبرنا محمدُ بن المُصَفَّى، قال: حدثنا بقيَّةُ بن الوليدِ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، عن يحيى[(٤)]، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من صامَ شهرَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِه»[(٥)].

[التحفة: ١٥٣٩٨].

٣٤٠٣ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثني أبي، عن صالحٍ، عن ابن شهابٍ، أنَّ أبا سلمةَ أخبرهُ

أنَّ أبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً،

---

(١) في (هـ): «قال: حدثنا الأوزاعي».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٤) في الأصلين و(ت) وهما من رواية ابن الأحمر وابن سيار: «الزهري» بدل: «يحيى» وما أثبتناه من (هـ) و«التحفة» وكلاهما رواية ابن حيويه.

(٥) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِهِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٥٦، التحفة: ١٥١٩٤].

٣٤٠٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «من صامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبه»[2].

[المجتبى: ٤/١٥٧، التحفة: ١٥١٤٥].

٣٤٠٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «من صامَ شهرَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِهِ [وما تأَخَّرَ][3]، ومَن قامَ ليلةَ القَدرِ إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِهِ»[4].

[المجتبى: ٤/١٥٦ و٨/١١٧، التحفة: ١٥١٤٥].

٣٤٠٦ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِهِ، ومن قامَ ليلةَ القَدرِ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِهِ[5]»[6].

[المجتبى: ٤/١٥٦، التحفة: ١٥١٤٥].

٣٤٠٧ـ أَخبرنا محمدُ بن خالدٍ، قال: حدثنا بشرُ بن شُعيبٍ، عن أَبيه، عن الزهريِّ، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ بن عبد الرحمن

أَنَّ أَبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لِرمضانَ: «من قامَهُ إيماناً

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٥١٨)، وانظر تخريجه برقم (١٢٩٨).

(٢) سلف برقم (٢٥٢٥) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه برقم (٢٥٢٤) و(١٢٩٨).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت) و(هـ).

(٤) سلف بإسناده وأتم منه برقم (٢٥٢٤).

(٥) جاء بعدها في (هـ): «وما تأخر» .

(٦) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).

واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[1].

[المجتبى: ٤/١٥٥، التحفة: ١٥١٨١].

٣٤٠٨ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: أخبرني أبو سلمةَ

أنَّ أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لِرمضانَ: «من قامَهُ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[2].

[المجتبى ٤/١٥٥، التحفة: ١٥٣٤٥].

٣٤٠٩ـ أخبرنا نوحُ بن حبيبٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُرَغِّبُ في قيامِ رمضانَ من غيرِ أن يأمُرَهُم بعزيمةٍ، قال: «من قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنبِهِ»[3].

[التحفة: ١٥٢٧٠].

٣٤١٠ـ أخبرني محمدُ بن سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسمِ، عن مالكٍ، قال: حدثني ابنُ شهابٍ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «من قَامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[4].

[المجتبى: ٣/٢٠١و٤/١٥٦و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

٣٤١١ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ الطبرانيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد بن أسماءَ، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ، عن مالك، قال: قال الزُّهريُّ: أخبرني أبو سلمةَ بن عبد الرحمن وحميدُ بن عبد الرحمن

عن أبي هُريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «من قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[5].

[المجتبى: ٣/٢٠١و١٥٦ و٨/١١٨، التحفة: ١٢٢٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٩٨).
(٢) سلف برقم (٢٥١٥) سنداً ومتناً وانظر تخريجه برقم (١٢٩٨).
(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٥١٩) وانظر تخريجه برقم (١٢٩٨).
(٤) سلف برقم (٢٥٢١) بإسناده ومتنه وانظر تخريجه برقم (١٢٩٨).
(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٢٩٨).

٣٤١٢ـ أخبرني محمدُ بن جَبَلةَ، قال: حدثنا المُعافَى، قال: حدثنا موسى، عن إسحاقَ بنِ راشدٍ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني عروةُ

أنَّ عائشةَ أخبرته، أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يُرَغِّبُ النَّاسَ في قيامِ رمضانَ من غير أن يأمُرَهُم بعزيمةِ أمرٍ فيه، فيقولُ: «من قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تَقدَّمَ من ذَنبِهِ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: إسحاقُ بنُ راشدٍ ليس بذاك القويِّ في الزهريِّ، وموسى ابنُ أعينَ ثقةٌ.

[المجتبى: ٤/١٥٤، التحفة: ١٦٤١١].

٢٥ـ ليلة القدرِ في كُلِّ رمضانَ

٣٤١٣ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عكرمةُ بن عمَّارٍ، قال: حدثني أبو زُميلٍ سِماكٌ ـ وهو ابنُ الوليدِ ـ الحنفيُّ، عن مالكِ بن مَرْثَدٍ، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ، قال: قلتُ: يارسولَ الله، أخبرني عن ليلةِ القدرِ، أفي كُلِّ رمضانَ هي؟ قال: «نعم» قلتُ: أفتكونُ مع الأنبياءِ، وإذا رُفِعوا رُفِعَتْ، أو إلى يوم القيامةِ؟ قال: «لا، بل إلى يوم القيامَةِ» .ثمَّ حدَّثَ رسولُ الله ﷺ وحدَّث، فاهتَبَلْتُ غَفْلَةَ رسول الله ﷺ، فقلتُ: بأبي وأمي، في أي رمضانَ هي؟ قال: «في العشرِ الأُوَلِ والعشرِ الأواخرِ» ثمَّ حدَّثَ رسولُ الله ﷺ وحدَّثَ، فاهتَبَلْتُ غَفْلَةَ رسولِ الله ﷺ، قلتُ: بأبي أنت وأُمِّي يارسولَ الله، في أيِّ العَشْرين هي؟ قال: «في العشرِ الأواخرِ» ثم حَدَّثَ رسولُ الله ﷺ وحَدَّثَ، فاهتَبَلْتُ غفلةَ رسول الله ﷺ قلتُ: بأبي وأمي يارسولَ الله، أُقسمُ عليكَ بحقِّي، لما أخبرتني في أيِّ العَشْرِ هي؟ فغضِبَ عليَّ غضباً [لم يَغضَبْ عليَّ][2] قبلَه مثلَه، ثمَّ قال: «في السَّبعِ الأواخرِ، لا تسألْني عن شيءٍ بَعْدَها»[3].

[التحفة: ١١٩٧٧].

آخرُ كتابِ الاعتكافِ وليلةِ القدرِ، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ.

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٥١٣)، وانظر تخريجه برقم (٢٥١٤).

(٢) ما بين الحاصرتين جاء في (هـ): «لم أرَ».

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢١٦٩) و(٢١٧٠).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٤٩٩).

وقوله: «فاهتبلت»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تحيَّنت واغتنمت.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على محمد وآله وسلَّمَ تسليماً كثيراً كثيراً دائماً أبداً

٧ - كتاب المُحَارَبَة

١ - تحريم الدَّم

٣٤١٤- أخبرنا هارونُ بن محمدِ بن بكّارِ بن بلالٍ، عن محمدِ بن عيسى - وهو ابنُ القاسمِ بن سُمَيعٍ -، قال: أخبرنا حُميدٌ الطويلُ

عن أَنسِ بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ المشركينَ حتى يَشهَدُوا أن لا إلهَ إلا الله، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، فإذا شَهِدوا أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ الله، وصلَّوا صلاتَنا، واستَقبَلُوا قِبلَتَنا، وأكَلُوا ذَبيحتَنا، فقد حَرُمَتْ علينا دماؤُهُم وأموالُهم إلا بِحَقِّها»[1].

[المجتبى: ٧/٧٥، التحفة:٧٦٢].

٣٤١٥- أخبرنا محمدُ بن حاتِمِ بن نُعيمٍ المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حُميدٍ الطويلِ

عن أنسِ بن مالكٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يَشهَدُوا أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ، فإذا شَهِدُوا أَن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ، واستَقبَلُوا قِبلَتَنا، وأكَلُوا ذَبيحَتَنا، وصَلَّوا صلاتَنا، فقد حَرُمَتْ علينا دماؤُهُم وأموالُهُم إلا بِحَقِّها، لهم ما للمسلمينَ، وعليهم ما عليهم»[2].

[المجتبى: ٧/٧٦و٨/١٠٩، التحفة: ٧٠٦].

٣٤١٦- أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بن عبد الله الأنصاريُّ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٢) و(٣٩٣)، وأبو داود (٢٦٤١) و(٢٦٤٢)، والترمذي (٢٦٠٨).
وسيأتي بعده، وموقوفاً برقم (٣٤١٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٥٦)، وابن حبان (٥٨٩٥).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

حدثنا حُميدٌ، قال: سأل ميمونُ بنُ سِياهٍ أنسَ بنَ مالكٍ، قال:

يا أبا حمزةَ، ما يُحرِّمُ دَمَ المسلمِ ومالَه؟ فقال: مَن شَهِدَ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ اللهِ، واستَقبَلَ قِبلَتَنا، وصلَّى صلاتَنا، وأكَلَ ذبيحَتَنا، فهو مُسلمٌ، له ما للمسلمِ، وعليه ما على المسلمِ[1].

[التحفة: ٧٥٢].

٣٤١٧- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عمرو بنُ عاصمٍ، قال: حدثنا عِمرانُ أبو العوَّامِ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ

عن أنسِ بن مالكٍ، قال: لما تُوُفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ ، ارتَدَّتِ العربُ، قال عمرُ: يا أبا بكرٍ، كيفَ تُقاتِلُ العربَ؟ فقال أبو بكر: إنَّما قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، وأَنِّي رسولُ اللهِ، ويقيموا الصلاةَ، ويُؤتوا الزكاةَ». واللهِ، لو مَنَعوني عَناقاً مما كانوا يُعطُونَ رسولَ اللهِ ﷺ، لقاتَلْتُهم عليه. قال عمرُ: فلما رأَيتُ رأْيَ أبي بكرٍ قد شُرِحَ، علمتُ أنَّه الحَقُّ[2].

[المجتبى: ٦/٦ و٧/٧٦، التحفة: ٦٥٨٥].

٣٤١٨- قال: أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيلٍ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عبيدُ اللهِ بنُ عبد الله بن عُتبةَ

عن أبي هريرةَ، قال: لما تُوُفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ، واستُخلِفَ أبو بكرٍ، وكَفَرَ من كَفَرَ من العربِ، قال عمرُ لأبي بكرٍ: كيفَ تُقاتِلُ النَّاسَ، وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، عَصَمَ مِنِّي مالَه ونَفسَه إلا بِحَقِّه، وحسابُه على اللهِ» ؟ قال أبو بكرٍ: واللهِ، لأُقَاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بينَ الصلاةِ والزَّكاةِ، فإنَّ الزَّكاةَ حَقُّ المالِ، واللهِ، لو مَنَعوني عِقالاً كانوا يُؤَدُّونَه إلى رسولِ اللهِ ﷺ، لقَاتَلْتُهم على مَنعِه، قال عُمرُ: فما هو إلا

(١) سلف في سابقيه مرفوعاً، وقد أخرجه البخاري (٣٩٣) تعليقاً من طريق حميد به موقوفاً.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٢٤٧).

سيتكرر برقم (٤٢٨٧)، وانظر ما بعده.

وقوله: «عَناقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الأنثى من أولاد المعز ما لم يَتمَّ له سنة.

أن رأيتُ اللـهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبي بكرٍ للقتالِ، فعرَفْتُ أنّه الحَقُّ[1].

[المجتبى: ١٤/٥ و٧٧/٧، التحفة: ١٠٦٦٦].

٣٤١٩- أَخبرني زيادُ بنُ أَيوبَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بن عُتبة

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللـهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أن أُقاتِلَ النّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللـهُ، فإذا قالوها، عَصَمُوا مِنّي دماءَهُم وأموالَهُم إلا بحَقِّها، وحسابُهُم على اللهِ». فلما كانت الرِّدَّةُ، قال عُمرُ لأَبي بكرٍ: أَتُقاتِلُهُم، وقد سمعتَ رسولَ اللـهِ ﷺ يقول كذا وكذا؟ فقال: واللـهِ، لا أُفَرِّقُ بينَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ، ولأُقاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بَينَهُما، فقاتَلْنا معه، فرأَينا ذلك رُشْداً[2].

[المجتبى: ٧٧/٧، التحفة ١٠٦٦٦].

٣٤٢٠- الحارثُ بن مسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أسمع - ، عن ابن وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، قال: حدثني سعيدُ بن المسيَّبِ

أنَّ أبا هريرةَ أَخبرهُ، أنَّ رسولَ اللـهِ ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللـهُ، فمن قال: لا إلهَ إلا اللـهُ، عَصَمَ مِنّي مالَه ونفسَه إلا بِحَقِّه، وحسابُه على اللـهِ»[3].

[المجتبى: ٤/٦، التحفة: ١٣٣٤٤].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٢٣٥).

وقوله: «عِقالاً» : قال ابن الأثير في «النهاية» : أراد بالعِقال: الحبل الذي يُعقل به البعير الذي كان يُؤخَذ في الصدقة؛ لأنَّ على صاحبها التّسليم، وإنما يقع القَبضُ بالرِّباط. وقيل: أراد بالعِقال صَدَقةَ العام. واختاره أبو عبيد، وقال: هو أشبه عندي بالمعنى.

(٢) حديث أبي هريرة سيأتي تخريجه في الذي بعده، وحديث عمر سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥).

وقال المصنف في «المجتبى» : سُفيانُ في الزُّهريِّ ليس بالقوي وهو سفيان بن حسين.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١) (٣٣) و(٣٤) و(٣٥)، وأبو داود (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٢٧)، والترمذي (٢٦٠٦).

وسيأتي برقم (٣٤٢٢) و(٣٤٢٤) و(٣٤٢٥) و(٣٤٢٦) و(٤٢٨٣) و(٤٢٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧)، وابن حبان (١٧٤) و(٢١٨) و(٢٢٠).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

قال أبو عبد الرحمن: جَمَعَ شُعيبُ بنُ أبي حمزةَ الحديثينِ جميعاً.

٣٤٢١- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدِ بن المُغيرةِ، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيبٍ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عُتبةَ

أنَّ أبا هريرةَ، قال: لما تُوُفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ، وكانَ أبو بكرٍ بعدَه، وكَفَرَ من كَفَرَ من العربِ

قال عمرُ: يا أبا بكرٍ، كيفَ تُقاتِلُ النَّاسَ، وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، فقد عَصَمَ مِنِّي مالَه ونَفسَهُ إلا بحَقِّهِ، وحسابُه على اللهِ»؟

قال أبو بكرٍ: لأُقاتِلَنَّ من فَرَّقَ بينَ الصلاةِ والزكاةِ، فواللهِ، لو مَنَعوني عَنَاقاً كانوا يُؤَدُّونَها إلى رسولِ اللهِ ﷺ، لقاتَلْتُهم على مَنْعِها. قال عمرُ: فواللهِ، ما هو إلا أن رأيتُ اللهَ شَرَحَ صَدرَ أبي بكرٍ بالقتالِ، فعَرَفْتُ أنَّه الحَقُّ[1].

[المجتبى: ٦/٥ و٧/٧٨، التحفة: ١٠٦٦٦].

٣٤٢٢- أخبرنا أحمدُ بنُ المُغيرةِ، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيبٍ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني سعيدُ بن المُسيَّب

أنَّ أبا هريرةَ أخبرَهُ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمن قالَها، فقد عَصَمَ مِنِّي نَفسَه ومالَه إلا بِحَقِّه، وحسابُه على اللهِ»[2].

[المجتبى: ٦/٧ و٧/٧٨، التحفة: ١٣١٥٢].

خالفَه الوليدُ بنُ مسلمٍ

٣٤٢٣- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ الفضلِ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: فحدثني شُعيبُ بن أبي حمزةَ وسفيانُ بنُ عُيَيْنةَ ـ وذكر آخَرَ ـ عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بن المسيَّب[3]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٢٠).

(٣) قوله: «عن سعيد بن المسيب» ثابت في الأصلين، وفي «التحفة» لم يذكره وإنما جعله: «الزهري، -

عن أَبي هريرةَ، قال: فأَجمَعَ أبو بكرٍ لقتالِهم، فقال عمرُ: يـا أبـا بكـرٍ، كيـف تُقاتِلُ النَّاسَ، وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ : «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النّاسَ حتى يقولوا: لا إلـهَ إلا اللـهُ، فإذا قالوها، عَصَموا مِنّي دِماءَهُم وأَموالَهُـم إلاّ بحَقِّهـا»؟ قـال أَبـو بكـرٍ: لأُقاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بينَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ، واللـهِ، لو مَنَعونـي عَناقـاً كـانوا يُؤَدُّونَهـا إلى رسولِ اللـهِ ﷺ، لقاتَلْتُهم على مَنعِها، قال عمرُ: فواللـهِ، مـا هـو إلا أن رأَيـتُ أنَّ اللـهَ قد شَرَحَ صَدْرَ أبي بكرٍ لِقتالِهم، فعَرَفْتُ أَنّـه الحقُّ[1].

[المجتبى: ٦/٦ و٧/٧٨، التحفة ١٠٦٦٦].

٣٤٢٤– أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ المُخَرِّميُّ، قال: حدثنا أَبـو معاويـةَ، قال: حدثنا. وأخبرنا أَحمدُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا أَبو معاويةَ، عن الأَعمـشِ، عـن أَبـي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، قـال: قـال رسـولُ اللـه ﷺ : «أُمِرْتُ أن أُقـاتِلَ النّـاسَ حتـى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قالوها، عَصَمُـوا مِنّـي دمـاءَهُـم وأَموالَهُـم إلا بِحَقِّهـا، وحسابُهم على اللـهِ»[2].

[المجتبى: ٧/٧٩، التحفة: ١٢٥٠٦].

٣٤٢٥– أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يعلى بن عُبيـدٍ، عـن الأَعمـشِ، عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ

وعن أبي صالحٍ عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللـه ﷺ: «أُمِـرْتُ أن أُقـاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللـهُ، فإذا قالوها، مَنَعُـوا مِنّـي دِمـاءَهُـم وأَموالَهـم إلا بِحَقِّها، وحسابُهم على اللـهِ»[3].

[المجتبى: ٧/٧٩، التحفة: ٢٢٩٨ و١٢٤٨٢].

عن عبيد اللـه، عن أبي هريرة» كسائر روايات الحديث.

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٢٠).

(٣) حديث جابر أخرجـه مسلم (٢١) (٣٥)، وابن ماجـه (٣٩٢٨). وحديث أبي هريرة سلف تخريجه برقم (٣٤٢٠).

وسيأتي برقم (١١٦٠٦).

٣٤٢٦- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينارٍ، قال: حدثنا عُبيدُ اللهِ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن عاصمٍ، عن زيادِ بنِ قيسٍ

عن أبي هريرةَ، عن رسول اللهِ ﷺ قال: «نُقاتِلُ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قالوا: لا إلهَ إلا اللهُ، حَرُمَتْ علينا دماؤُهم وأموالُهم إلا بحَقِّها، وحسابُهم على اللهِ»[1].

[المجتبى: ٧/٧٩، التحفة: ١٢٩٠٤].

٣٤٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا الأسودُ بنُ عامرٍ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

عن النُّعمانِ بن بَشير، قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ، فجاءَ رجلٌ، فَسَارَّهُ، فقال: «اقْتُلوهُ» ثم قال: «أتشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ» ؟ قال: نعم، ولكنَّه يقولُها تَعَوُّذاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقتُلوه، فإنِّي إنَّما أُمِرْتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قالوا، عَصَمُوا مِنِّي دماءَهُم وأموالَهُم إلا بِحَقِّها، وحسابُهُم على اللهِ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ الأسودِ بن عامرٍ هذا خطأٌ، والصوابُ الذي بعده.

[المجتبى: ٧/٧٩، التحفة: ١١٦٢٣].

٣٤٢٨- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ اللهِ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن النعمانِ بن سالمٍ

عن رجلٍ حدَّثه، قال: دَخَلَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ، ونحنُ في قُبَّةٍ في مسجدِ المدينةِ، وقال فيه: «إنَّه أُوحيَ إليَّ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ...» نحوَه [3].

[التحفة: ١٧٣٨].

٣٤٢٩- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا الحسنُ بن محمدِ بن أعيَنَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٢٠).

(٢) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٣٤٣٠) لتمام روايته.

حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا سِماكٌ، عن النعمانِ بن سالمٍ، قال:

سمعتُ أوساً يقولُ: دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ ونحن في قُبَّةٍ...وساقَ الحديثَ(1).

[المجتبى: ٧/٨٠، التحفة: ١٧٣٨].

٣٤٣٠- أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن النُّعمانِ ابنِ سالمٍ

قال: سمعتُ أوساً يقولُ: أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ في وَفْدِ ثقيفٍ، فكنتُ معه في قُبَّةٍ، فنامَ مَن كانَ في القُبَّةِ غيري وغيَره، فجاءَ رجلٌ، فَسارَّهُ، فقالَ: «اذهبْ، فاقتُلْهُ»، فقال: «أليسَ يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ الله»؟ قال: إنَّه يقولُها تَعَوُّذاً، فقال رسولُ الله ﷺ - وذكرَ كلمةً معناها - يعني: «ذَرْهُ» ثم قال: «أُمِرْتُ أَن أقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قالوها، حَرُمَتْ دماؤُهُم وأموالُهُم إلا بحَقِّها».

قال محمدٌ: فقلتُ لشُعبةَ: أَليسَ في الحديثِ: ثم قال: «أَليسَ يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ الله»؟ قال: أَظُنُّها معها، ولا أَدْري(2).

[المجتبى: ٧/٨٠، التحفة: ١٧٣٨].

٣٤٣١- أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بكرٍ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ أَبي صَغِيرةَ، عن النعمانِ بن سالمٍ، أَنَّ عَمرَو بنَ أَوسٍ أخبره

أن أَباه أوساً قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يَشْهَدُوا أَن لا إلهَ إلا اللهُ، ثم تَحْرُمُ دماؤُهُم وأموالُهُم إلا بِحِلِّها»(3).

[المجتبى: ٧/٨١، التحفة: ١٧٣٨].

---

(1) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(2) أخرجه ابن ماجه (٣٩٢٩).

وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٦٠).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(3) سلف تخريجه في الذي قبله.

٣٤٣٢- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثني صفوانُ بنُ عيسى، عن ثورٍ، عن أبي عونٍ، عن أبي إدريسَ، قال:

سمعتُ معاويةَ يَخطُبُ - وكانَ قليلَ الحديثِ عن رسول الله ﷺ -، قال: سمعتُه يَخْطُبُ ويقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كُلُّ ذَنبٍ عسى اللهُ أن يَغفِرَهُ إلا الرَّجُلُ يَقْتُلُ المؤمنَ مُتَعَمِّداً، والرَّجُلُ يموتُ كافِراً»[(١)].

[المجتبى: ٧/٨١، التحفة: ١١٤٢٠].

٣٤٣٣- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروقٍ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُقتَلُ نفسٌ ظُلماً إلا كانَ على ابن آدمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ من دَمِها؛ وذلك أنَّه أَوَّلُ مَن سَنَّ القَتلَ»[(٢)].

[المجتبى: ٧/٨١، التحفة: ٩٥٦٨].

٢- تعظيم الدَّمِ

٣٤٣٤- أخبرنا محمدُ بنُ معاويةَ بن مالجٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ الحَرَّانيُّ، عن ابن إسحاقَ، عن إبراهيمَ بن مهاجرٍ، عن إسماعيلَ مولى عبد الله بن عمرٍو

عن عبد الله بن عمرو بن العاصِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيدِه، لقتلِ مؤمنٍ أعظمُ عندَ اللهِ مِنْ زوالِ الدُّنيا»[(٣)]

[المجتبى: ٧/٨٢، التحفة: ٨٦٠٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٥٦) و (٨٥٧)، والحاكم ٤/٣٥١.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٣٥) و (٦٨٦٧) و (٧٣٢١)، ومسلم (١٦٧٧)، وابن ماجه (٢٦١٦)، والترمذي (٢٦٧٣).

وسيأتي برقم (١١٠٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٣٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٤٣)، وابن حبان (٥٩٨٣)».

وقوله: «الكفل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الحظ والنصيب.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقال أبو عبد الرحمن في «المجتبى»: إبراهيمُ بنُ مهاجرٍ ليس بالقوي.

٣٤٣٥ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيمٍ البَصْريُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَـديٍّ، عـن شُـعبةَ، عن يعلى بن عطاءٍ، عن أبيهِ

عن عبد الله بن عمرٍو، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَزَوَالُ الدُّنيا أهونُ عندَ الله مِن قتل رجلٍ مسلمٍ»(١).

[المجتبى:٨٢/٧، التحفة: ٨٨٨٧].

٣٤٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عـن يعلى، عن أبيه

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: قتلُ المؤمنِ أعظمُ عندَ الله مِن زوالِ الدُّنيا(٢).

[التحفة: ٨٨٨٧].

٣٤٣٧ـ أخبرني عَمرُوَ بنُ هشام، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيـدَ، عـن سـفيانَ، عـن منصورٍ، عن يعلى بن عطاءٍ، عن أَبيهِ

عن عبد الله بن عمرو، قال: قَتْلُ المؤمنِ أعظمُ عندَ الله من زوال الدُّنيا(٣).

[التحفة: ٨٨٨٧] .

٣٤٣٨ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا خـالدُ بـنُ خِداشٍ، قـال: حدثنـا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، عن بشير بنِ المهاجرِ، عن عبد الله بنِ بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ اللـهﷺ: «قَتْـلُ المؤمـنِ أعظـمُ عنـد اللـه مِـن زوالِ الدُّنيا»(٤).

[المجتبى: ٨٣/٧، التحفة: ١٩٥٢].

٣٤٣٩ـ أَخبرنا سَرِيعُ بن عبد الله الواسـطيُّ ــ وكـان حِمصيّـاً ــ، قـال: أخبرنـا إسحاقُ بنُ يوسفَ الأَزرقُ، عن شَريكٍ، عن عاصمٍ، عن أَبي وائلٍ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أوَّلُ ما يُحاسَبُ به العبدُ الصـلاةُ،

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣٩٥).

سلف قبله، وسيأتي موقوفاً في لاحقيه.

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٣٤٣٥).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأوَّلُ ما يُقضى بين الناس في الدماءِ»[1].

[المجتبى: ٧/٨٣، التحفة: ٩٢٧٥].

٣٤٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالدٍ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا وائلٍ يحدِّثُ

عن عبد الله، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَوَّلَ ما يُحكَمُ بينَ الناسِ في الدِّماءِ»[2].

[المجتبى: ٧/٨٣، التحفة: ٩٢٤٦].

٣٤٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا أبو عامرٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «أوَّلُ ما يُقضى بين الناسِ فيه يومَ القيامةِ في الدِّماءِ»[3].

[التحفة: ٩٢٤٦].

٣٤٤٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ يعني الحَفَريَّ ـ، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن أبي وائلٍ، قال:

قال عبدُ الله: أوَّلُ ما يُقضى بين النَّاسِ يومَ القيامةِ في الدِّماءِ[4].

[المجتبى: ٧/٨٣، التحفة:٩٢٤٦].

٣٤٤٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَفْصٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمَانَ، عن الأعمشِ، عن شَقِيقٍ ثم ذكر كلمةً معناها: عن عمرو بن شُرَحْبيلٍ

عن عبد الله، قال: أوَّلُ ما يُقضى بين النَّاسِ يومَ القيامةِ في الدِّماءِ[5].

[المجتبى: ٧/٨٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣٣) و (٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨)، وابن ماجه (٢٦١٥) و (٢٦١٧)، والترمذي (١٣٩٦) و (١٣٩٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٣٦٧٤)، وابن حبان (٧٣٤٤).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٣٩).

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

(٥)سلف مرفوعاً في سابق قبله.

هذا الحديث لم يرد في «التحفة».

٣٤٤٤ـ أخبرنا أحمدُ بن حربٍ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن شَقِيقٍ

عن عمرٍو بن شُرَحْبيلٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أوَّلُ ما يُقضى فيه بين الناسِ يومَ القيامةِ في الدِّماءِ»[١].

[المجتبى: ٧/٨٤، التحفة: ١٩١٦٤].

٣٤٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ

عن عبد الله، قال: أوَّلُ ما يُقضى بينَ النَّاسِ في الدِّماءِ[٢].

[المجتبى: ٧/٨٤، التحفة: ٩٢٤٦].

٣٤٤٦ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ المُسْتَمِرِّ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عمرُو بنُ عاصمٍ، قال: حدثنا مُعْتمرٌ، عن أبيه، عن الأعمشِ، عن شَقِيقِ بنِ سَلَمةَ، عن عمرِو بن شُرَحْبيلٍ

عن عبد الله بن مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يجيءُ الرجلُ آخذاً بيد الرجلِ، فيقول: يا ربِّ، هذا قَتَلَني، فيقولُ اللهُ لهُ: لِمَ قتلْتَهُ؟ فيقولُ: قتلْتُه لتكونَ العِزَّةُ لكَ، فيقول: فإنَّها لي، ويجيءُ الرَّجُلُ آخذاً بيد الرَّجُلِ، فيقولُ: إنَّ هذا قَتَلَني، فيقولُ الله له: لِمَ قتلْتَه؟ فيقولُ: قتلْتُه لتكونَ العِزَّةُ لفلانٍ، فيقولُ: فإنَّها ليسَتْ لفلانٍ، فيبُوءُ بإثْمِه»[٣].

[المجتبى: ٧/٨٤، التحفة: ٩٤٨٢].

٣٤٤٧ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمدِ بن تميمٍ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرني شُعبةُ، عن أبي عمرانَ الجَوْنيِّ، قال: قال جُنْدُبٌ:

حدثني فلانٌ، أنَّ رسولَ ﷺ قال: «يجيءُ المقتولُ بقاتِلِه يومَ القيامةِ، فيقولُ: سَلْ هذا، فِيمَ قَتَلَني؟ فيقولُ: قَتلْتُه على مُلكِ فلانٍ». قال جُنْدُبٌ: فاتَّقِها[٤].

[المجتبى: ٧/٨٤].

---

(١) سلف موصولاً برقم (٣٤٣٩)، وانظر تخريجه ثـمّة.

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٣٤٣٩).

(٣) انظر بنحوه ما بعده.

(٤) وتفرد بن النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

رهو في «مسند» أحمد (١٦٦٠٠).

وفات المزي أن يذكره في «التحفة»، ولذا أورده الهيثم في «مجمع الزوائد» ٧/٢٩٤.

٣٤٤٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمارٍ الدُّهْنِيِّ، عن سالم ابنِ أبي الجعدِ

أَنَّ ابنَ عبَّاسٍ سُئِلَ عمَّن قَتَل مؤمناً متعمِّداً، ثم تابَ وآمَنَ وعَمِلَ صالحاً، ثم اهتدى. فقال ابن عبَّاسٍ: وأنَّى له الهُدى؟ سمعتُ نَبيَّكُم ﷺ يقولُ: «يجيءُ مُتَعَلِّقاً بالقاتِلِ تَشْخَبُ أَوداجُهُ دَماً» فيقولُ: أيْ رَبِّ، سَلْ هذا، فِيمَ قَتَلَني»؟ ثم قالَ: واللهِ، لقد أنزلها اللهُ، ثم ما نَسَخَها[1].

[المجتبى: ٧/٨٥ و ٨/٦٣، التحفة:٥٤٣٢].

٣٤٤٩ـ أخبرنا أزهرُ بنُ جميلٍ البَصْريُّ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن المُغيرةِ بن النُّعمانِ

عن سعيدِ بن جُبيرٍ، قال: اختلفَ أهلُ الكوفةِ في هذه الآيةِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]. فرحَلْتُ إلى ابن عبَّاسٍ، فسأَلْتُه، فقال: لقد نَزَلَتْ في آخِرِ ما أُنزِلَ، ثُمَّ ما نَسَخَها شيءٌ[2].

[المجتبى: ٧/٨٥، التحفة: ٥٦٢١].

٣٤٥٠ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، قال: حدثنا القاسمُ بنُ أَبي بَزَّةَ، عن سعيد بن جُبيرٍ، قال:

قلت لابن عبَّاسٍ: هل لِمَنْ قَتَلَ مؤمناً مُتعمِّداً من تَوبةٍ؟ قال: لا، وقرأتُ عليه الآيةَ التي في الفرقانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]. قال: هذه آيةٌ مكيةٌ نسَختْها آيةٌ مدنيةٌ: ﴿مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء:٩٣][3].

[المجتبى: ٧/٨٥، التحفة: ٥٥٩٩].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٦٢١).
وانظر ما سيأتي بنحوه برقم (٣٤٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٤١).
وقوله: «تشْخَب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تسيل دماً.
(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.
(٣) أخرجه البخاري (٣٨٥٥) و (٤٥٩٠) و (٤٧٦٣) و (٤٧٦٤) و (٤٧٦٥) و (٤٧٦٦)، ومسلم (٣٠٢٣) (١٧) و(١٨) و(١٩) و (٢٠) وأبو داود (٤٢٧٣) و (٤٢٧٥)، والترمذي (٣٠٢٩).
وسيأتي برقم (٣٤٥١) و (٣٤٥٢) (١١٠٤٩) (١١٠٥٠) (١١٣٠٦) (١١٣٠٧).
=

٣٤٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ، قال:

أَمَرَني عبدُ الرحمن بنُ أبزى أن أَسأَلَ ابنَ عبَّاسٍ عن هاتين الآيتين: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]. فَسَأَلْتُه، فقال: لم يَنْسَخْها شيءٌ، وعن هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]. قال: نَزَلَتْ في أَهلِ الشِّركِ(١).

[المجتبى: ٨٦/٧، التحفة: ٥٦٢٤].

٣٤٥٢ـ أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ المَنْبِجيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي روَّادٍ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عبد الأعلى الثعلبيِّ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ

عن ابن عبَّاسٍ، أنَّ قوماً كانوا قتلوا، فأكثروا، وزَنَوْا، فأكثَرُوا، وانتَهَكُوا، فأَتَوا النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا محمدُ، إنَّ الذي تقولُ وتَدْعو إليه لَحقٌّ، لو تُخبِرُنا أنَّ لِمَا عَمِلْناهُ كفارةً، فأنزلَ اللهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ...﴾ إلى ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠].

قال: يُبدِّلُ بِشِرْكِهِمْ إيماناً، وبِزِناهُم إحصاناً، ونزلت: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] الآيةَ(٢).

[المجتبى: ٨٦/٧، التحفة: ٥٥٤٧].

٣٤٥٣ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمدٍ، قال ابنُ جُرَيجٍ: أخبرني يَعْلى، عن سعيدِ بن جبيرٍ

عن ابن عبَّاسٍ، أنَّ ناساً من أهل الشِّركِ أَتَوْا محمداً ﷺ، فقالوا: إنَّ الذي تقولُ وتَدْعو إليه لخيرٌ، لو تُخبِرُنا أنَّ لِمَا عَمِلْنا كفارةً، فأُنزلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ

= وقد سلف في الذي قبله.

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٦٢)، ومسلم (١٢٢)، وأبو داود (٤٢٧٤).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٣٨٥).

﴿مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]. ونزلت: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾[1].

[المجتبى: ٧/٨٦، التحفة: ٥٦٥٢].

٣٤٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا شَبَابةُ بنُ سَوَّارٍ، قال: حدثني وَرْقاءُ، عن عمرٍو

عن ابن عبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يجيءُ المقتولُ بالقاتِلِ يومَ القيامَةِ، ناصِيَتُهُ ورأْسُه في يَدِه، وأَوداجُه تَشخَبُ دَماً، يقول: ياربِّ، قَتَلَني، حتى يُدْنيهِ مِن العَرشِ» قال: فذكروا لابنِ عبَّاسٍ التوبةَ، فتلا هذه الآيةَ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]. قال: ما نُسِخَتْ منذُ أُنزلَتْ، وأنَّى له بالتَوْبَةِ؟![2].

[المجتبى: ٧/٨٧، التحفة: ٦٣٠٣].

٣٤٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا الأنصاريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو، عن أبي الزِّنادِ، عن خارجةَ بن زيدٍ

عن زيدِ بن ثابتٍ، قال: نَزَلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]. الآيةُ كُلُّها بعدَ الآيةِ التي أُنزِلَت في الفُرقانِ بستَّةِ أشهُرٍ[3].

قال أبو عبد الرحمن: محمدُ بنُ عمرٍو لم يَسمَعْه من أبي الزِّنادِ.

[المجتبى: ٧/٨٧، التحفة: ٣٧٠٦].

٣٤٥٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، عن عبدِ الوهَّابِ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو، عن موسى بن عقبةَ، عن أبي الزِّنادِ، عن خارجةَ بن زيدٍ

عن زيدٍ في قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]. قال: نَزَلت هذه الآيةُ بعدَ التي في ﴿تَبَارَكَ﴾ بثمانيةِ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٥٠)، وانظر تخريج الحديث (٣٤٤٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٧٢).

وسيأتي في لاحقيه.

أشهرٍ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨][1].

[المجتبى: ٧/٨٧، التحفة: ٣٧٠٦].

قال أبو عبد الرحمن: أدخلَ أبو الزِّناد بينه وبينَ خارجة مُجالِدَ بنَ عوفٍ.

٣٤٥٧ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، عن مسلمِ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عبد الرحمن بن إسحاقَ، عن أبي الزِّنادِ، عن مُجالِدِ بن عوفٍ، قال: سمعتُ خارجةَ بنَ زيدِ بن ثابتٍ يُحدِّث عن أبيه، قال: نزلَتْ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]. أشفَقْنا منها، فنزلتْ الآيةُ التي في الفُرقانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨].[2]

[المجتبى: ٧/٨٧، التحفة: ٣٧٠٦].

٣ـ ذكر الكبائِرِ

٣٤٥٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا بَقيَّةُ، قال: حدثني بَحِيرُ بنُ سعدٍ[3]، عن خالدِ بن مَعْدانَ، أنَّ أبا رُهْمٍ السَّمَعيَّ حدَّثَهم

أنَّ أبا أيوبَ الأنصاريَّ حدَّثَه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جاءَ يَعبُدُ اللهَ، لا يُشرِكُ به شيئاً، ويُقيمُ الصلاةَ، ويُؤتي الزكاةَ، ويَجتَنِبُ الكبائِرَ، كان له الجنَّةُ» فسألوه عن الكبائِرِ، فقال: «الإشراكُ بالله، وقتلُ النَّفسِ المُسلِمَةِ، والفِرارُ يومَ الزَّحفِ»[4].

[المجتبى: ٧/٨٨، التحفة: ٣٤٥١]

(١) سلف في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه في رقم (٣٤٥٥).

(٣) تحرف في الأصلين إلى «يحيى بن سعيد».

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٨٥) و (٣٨٨٦)، والحاكم ١/ ٢٣.

وسيأتي برقم (٨٦٠١) و (١١٠٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٠٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٩٦)، وابن حبان (٣٢٤٧).

٣٤٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عُبيدِ الله بن أَبي بكرٍ، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ

وأَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بن شُمَيلٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عُبيدِ الله بن أبي بكرٍ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الكَبائِرُ: الشركُ بالله، وعقوقُ الوالِدَين، وقتلُ النَّفسِ، وقولُ الزُّورِ»[1].

[المجتبى: ٨٨/٧ و ٦٣/٨، التحفة: ١٠٧٧].

٣٤٦٠ـ أخبرني عَبدة بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرني ابنُ شُمَيلٍ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: حدثنا فراسٌ، قال: سمعتُ الشعبيَّ

عن عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكبائِرُ: الإشراكُ بالله، وعقوقُ الوالِدَينِ، وقتلُ النَّفسِ، واليمينُ الغَموسُ»[2].

[المجتبى: ٨٩/٧ و ٦٣/٨، التحفة: ٨٨٣٥].

٣٤٦١ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا معاذُ بنُ هانئٍ، قال: حدثنا حربُ بنُ شَدَّادٍ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كَثِيرٍ، عن عبد الحميدِ بن سنانٍ، عن حديث عُبيدِ بنِ عُميرٍ

أَنَّه حدَّثه أَبوه ـ وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ ـ أنَّ رَجُلاً قال: يا رسولَ الله، [ما][3] الكبائِرُ؟ قال: «هُنَّ تِسْعٌ، أَعظَمُهُنَّ إشراكٌ بالله، وقَتلُ نَفسٍ بغيرِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٣) و (٥٩٧٧) و (٦٨٧١)، ومسلم (٨٨) والترمذي (١٢٠٧) و(٣٠١٨).

وسيأتي برقم (١١٠٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٣٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٧٥) و (٦٨٧٠) و (٦٩٢٠)، والترمذي (٣٠٢١).

وسيأتي برقم (١١٠٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٨٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي، (٨٩١) وابن حبان (٥٥٦٢).

وقوله: «واليمين الغموس»، قال السندي: هي الكاذبة الفاجرة، كالتي يقتَطِع بها الحالفُ مالَ غيره. سميت غموساً؛ لأنها تغمِس صاحبها في الإثم، ثم في النار، وفعول للمبالغة.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من مصادر التخريج والتحفة.

حَقٍّ، وفرارٌ يومَ الزَّحفِ» .. مختصرٌ[1].

[المجتبى:٧/٨٩، التحفة: ١٠٨٩٥].

٤ـ ذكر أَعظمِ الذَّنْبِ

واختلاف يحيى وعبدِ الرحمن على سفيانَ في حديثِ واصلٍ، عن أَبي وائلٍ، عن عبد اللـه فيه

٣٤٦٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سُفيانُ، عن واصلٍ، عن أَبي وائلٍ، عن عمرِو بن شُرَحْبيلٍ

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسولَ اللـه، أَيُّ الذنبِ أَعظَـمُ؟ قـال: «أَن تَجعَـلَ للهِ نِدًّا، وهو خَلَقَكَ» قلتُ: ثم ماذا؟ قـال: «أَن تَقتُـلَ وَلَـداً خَشـيَةَ أَن ـ يعـني ـ يَطعَمَ معك» قلتُ: ثمَّ ماذا؟ قال: «أَن تُزاني بحَلِيلَةِ جارِك»[2].

[المجتبى:٧/٨٩، التحفة: ٩٤٨٠].

٣٤٦٣ـ قال: أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قـال: حدثني واصلٌ، عن أَبي وائلٍ

عن عبد اللـه، قال: قلتُ: يا رسولَ اللـه، أَيُّ الذَّنبِ أَعظَمُ؟ قـال: «أَن تَجعَـلَ للهِ نِدًّا، وهو خَلَقَكَ» قلتُ: ثم أَيٌّ؟ قال: «ثم أَن تَقتُلَ وَلَدَكَ مِـن أَجـلِ أَن يَطعَـمَ مَعَكَ» قلتُ: ثم أَيٌّ؟ قال: «أَن تُزاني بحَلِيلةِ جارِكَ»[3].

[المجتبى:٧/٩٠، التحفة: ٩٣١١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٧٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٩٨).

والحديث مطول، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) أخرجـه البخـاري (٤٤٧٧) و (٤٧٦١) و (٦٠٠١) و (٦٨١١) و (٦٨٦١) و (٧٥٢٠) و(٧٥٣٢)، وفي «خلق أفعال العباد» لـه صفحـة ٦١، ومسـلم (٨٦) (١٤١) و (١٤٢)، وأبـو داود (٢٣١٠)، والترمذي (٣١٨٢) و (٣١٨٣).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٧٠٨٦) و (٧٠٨٧) و (١٠٩٢٠) و (١١٣٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦١٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٨٨) و (٨٨٩) و(٨٩٠)، وابن حبان (٤٤١٤) و (٤٤١٥) و (٤٤١٦).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

قال أَبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصوابِ من الذي قَبْلَه.

٣٤٦٤ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد اللـه، قال: حدثنا يزيـدُ، قـال: أخبرنـا شُعبةُ، عـن عاصمٍ، عن أبي وائلٍ

عن عبد اللـه، قال: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الذّنبِ أَعظَمُ؟ قال: «الشِّرْكُ؛ أَن تَجعَلَ لله نِدًّا، وأَن تُزاني حَلِيلةَ جَارِكَ، وأَن تَقتُلَ وَلَـدَك خشيةَ [1] الفقْرِ؛ أَن يأْكُلَ معك» ثم قرأَ عبـدُ الله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨][2].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، لا نعلم أنَّ أَحداً تابَعَ يزيدَ عليه.

[المجتبى: ٧/٩٠، التحفة: ٩٢٧٩].

٥ـ ذكر ما يَحلُّ به دَمُ المُسلِم

٣٤٦٥ـ قال: أَخبَرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمـن، عـن سفيانَ، عن الأَعمشِ، عن عبد اللـه بن مُرَّةَ، عن مسروقٍ

عن عبد اللـه، قال: قال رسولُ اللـه: «والذي لا إلهَ غيرُه، لا يَحِـلُّ دَمُ رَجُـلٍ مُسلم يَشهَدُ أَن لا إلهَ إلا اللـهُ، وأَنـي رسولُ اللـه، إلا ثلاثةُ نفَـرٍ: التَّـاركُ للإسـلام مُفارقُ الجماعةِ، والثَّيِّبُ الزَّاني، والنَّفسُ بالنَّفسِ».

قال الأَعمشُ: فحدَّثتُ به إبراهيمَ، فحدَّثني عن الأسودِ، عن عائشةَ بمثلِه[3].

[المجتبى: ٧/٩٠، التحفة: ٩٥٦٧].

---

(١) في (ط): «مخافة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣٧١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)،ومسلم (١٦٧٦) (٢٥) و(٢٦)، وأبو داود (٤٣٥٢)، وابـن ماجـه (٢٥٣٤)، والترمذي (١٤٠٢).

وسيأتي برقم (٦٨٩٨)

وهـو في «مسـند» أحمـد (٣٦١٢)، وفي «شـرح مشـكل الآثـار» للطحـاوي (١٨٠٤) و(١٨٠٦) و(١٨٠٧)، وابن حبان (٤٤٠٧) و(٤٤٠٨).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أخرجه بعضهم بالإسنادين، وانظر تخريج حديث عائشةَ بعده.

وقد فات المزي أن يشير إلى حديث عائشة، و لم يذكره في «مسند» عائشة، وقد تعقبه الحافظ على ذلك.

وقوله: «الثيب»، قال ابن الأثير في «النهاية» : مَنْ ليس بِبكْرٍ، ويقع على الذكر والأنثى.

٣٤٦٦ـ قال: أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن عمرِو بن غالبٍ، قال:

قالَتْ عائشةُ: أَما عَلِمْتَ أَنَّ رسولَ اللهﷺ قال: «لا يَحِلُّ دَمُ امرئ مسلمٍ، إلا رجلٌ زنى بعد إحْصانِه، أَو كَفَرَ بعد إسلامِهِ، أو النَّفْسُ بالنَّفْسِ»[1].

[المجتبى: ٧/٩١، التحفة: ١٧٤٢٢].

وقَفَه زهيرٌ

٣٤٦٧ـ أخبرنا هِلالُ بنُ العلاءِ، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عمرِو بن غالبٍ، قال:

قالت عائشةُ: يا عمَّارُ، أَما إنَّكَ تَعلَمُ أَنّه لا يَحِلُّ دَمُ امرئ إلا ثلاثةٌ: نَفسٌ بنَفسٍ، أورجلٌ زنى بعدما أُحصِنَ[2].

[المجتبى: ٧/٩١، التحفة: ١٧٤٢٢].

٣٤٦٨ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثني أَبو أُمامةَ بنُ سهلٍ وعبدُ اللهِ ابنُ عامر بن ربيعةَ، قالا:

كُنَّا مع عثمانَ، وهو محصورٌ، وكنّا إذا دَخَلنا، ندخُلُ مَدْخَلاً نَسمعُ كلامَ مَن بالبَلاطِ، فدَخَل عثمانُ يوماً، ثُمَّ خرَجَ مُتغَيِّراً لونُه، فقال: إنّهم ليَتَواعَدُوني بالقَتلِ، قلنا: يَكفِيكَهُم اللهُ، قال: ولِمَ يَقتُلوني؟ سمعتُ رسولَ اللهﷺ يقول: «لا يَحِلُّ دَمُ امرئ مُسلمٍ إلا بإحدى ثلاثٍ: رجلٍ كفر بعد إسلامِهِ، أو زنى بعدَ إحصانِهِ، أَو قتل نَفساً بغيرِ نَفسٍ». فواللهِ، ما زَنَيتُ في جاهليةٍ ولا إسلامٍ قطُّ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٧٦) (٢٦)

وسيأتي بعده موقوفاً، وانظر تخريج رقم (٣٤٩٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٠٥) و(١٨٠٨) و(١٨٠٩)، وابن حبان (٤٤٠٧).

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

ولا تمنيتُ أنَّ لي بديني بَدَلاً مُذْ هَدانِيَ اللـهُ، ولاَ قَتَلتُ نَفساً، فَبِمَ يَقتُلوني؟![1].
[المجتبى: ٧/٩١، التحفة: ٩٧٨٢].

٦ـ قتل مَن فَارَقَ الجماعةَ

وذكر الاختلافِ على زيادِ بن عِلاقةَ في خَبرِ عَرْفَجَةَ فيه

٣٤٦٩ـ أخبرني أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا يزيدُ بنُ مَرْدَانبَهْ، عن زياد بن عِلاقة

عن عَرفَجَةَ بن ضُرَيحٍ الأَشجعيِّ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ وهو على المِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فقال: «إنَّه سيكونُ بعدي هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن رأيتموه فارقَ الجماعةَ، أو يريدُ أن يفارقَ أمْرَ أُمَّةِ محمدٍ ﷺ، كائناً من كان، فاقتُلوه، فإنَّ يدَ الله على الجماعةِ، وإنَّ الشيطانَ مع مَن فارَقَ الجماعةَ يَركُضُ» [2].
[المجتبى: ٧/٩٢، التحفة: ٩٨٩٦].

٣٤٧٠ـ أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ ـ يعني عَبْدانَ ـ، عن أبي حمزةَ، عن زيادِ بن عِلاقَةَ

عن عَرْفَجَةَ بنِ شُرَيحٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّها ستكونُ بعدي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ وهَنَاتٌ ـ ورَفَعَ يَدَيْهِ ـ، فمن رأيتموه يريدُ يُفرِّقُ أُمَّةَ محمدٍ ﷺ، وهي جميعٌ، فاقتُلوه كائناً من كان من النَّاس»[3].

[المجتبى: ٧/٩٣، التحفة: ٩٨٩٦].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٣٣)، والترمذي (٢١٥٨).
وسيأتي دون ذكر قصة الدار برقم (٣٥٠٦) و(٣٥٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي(١٨٠٢) و(١٨٠٣).
وقوله: «بالبلاط»، قال السندي: بفتح الباء وقيل بكسر: موضع بالمدينة.
(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٢) (٥٩) و(٦٠)، وأبو داود (٤٧٦٢).
وسيأتي بعده برقم (٣٤٧٠) و(٣٤٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٩٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٢٤) و(٢٣٢٥) و(٢٣٢٦) و(٢٣٢٧) و(٢٣٢٨).
وقوله: «هَنَات وهَنَات» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: شرور وفساد.
(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٣٤٧١ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا زيادُ بنُ عِلاقَةَ

عن عَرْفَجَةَ، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّها ستكونُ هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن أَرادَ أَن يُفرِّقَ أَمرَ أُمَّةِ محمدٍ ﷺ، وهو جميعٌ، فاضربوه بالسَّيفِ»[1].

[المجتبى: ٩٣/٧، التحفة: ٩٨٩٦].

٣٤٧٢ـ أخبرنا محمدُ بن قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جَريرٌ، عن زيدِ بن عطاءِ بنِ السائبِ، عن زيادِ بن عِلاقَةَ

عن أُسامةَ بن شَريكٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «أَيُّما رجلٍ خَرَجَ يُفرِّقُ بينَ أُمَّتي، فاضرِبوهُ بالسَّيفِ»[2].

[المجتبى: ٩٣/٧، التحفة: ١٢٩].

٧ـ تأويلُ قولِ الله جلَّ وعزَّ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [المائدة: ٣٣] . وفيمَنْ نزلَت.

وذكر اختلافِ ألفاظِ النَّاقلينَ لخبرِ أَنسِ بن مالكٍ فيه

٣٤٧٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ، عن حجَّاجٍ الصوَّافِ، قال: حدثنا أبو رجاءٍ مولى أبي قِلابةَ، قال: حدثنا أبو قِلابةَ، قال:

حدثني أنسُ بنُ مالكٍ، أنَّ نَفَراً من عُكْلٍ ثَمانيةً قَدِمُوا على النبيِّ ﷺ، فاستَوْخَمُوا المدِينَةَ، وسَقِمَتْ أَجسامُهُم، فَشَكَوْا ذلك إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: «أَلا تَخرُجُونَ مع رَاعِينا في إبِلِه، فتُصيبُون من أَلبانِها وأَبوالِها»؟ قالوا: بلى، فخَرَجُوا، فشَربوا من أَلبانِها وأَبوالِها، فقَتَلوا رَاعِيَ رسولِ اللهِ ﷺ وطَرَدوا النَّعمَ[3]، فَبَلَغَ ذلك رسولَ اللهِ ﷺ، فبعثَ، فأَدرَكُوهُم، فأُتيَ بهم، فقطَّعَ أَيدِيَهم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٩).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٧).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٢٩).

(٣) في الأصلين: «الغنم»، والمثبت من حاشيتهما.

وأَرجُلَهُم، وسَمَرَ أَعيُنَهم، ونَبَذَهُم في الشَّمسِ حتى ماتوا[1].

[المجتبى: ٩٣/٧، التحفة: ٩٤٥].

٣٤٧٤ـ وأخبرني عمرُو بنُ عثمانَ بنِ سعيدِ بن كثيرِ بن دينارٍ، عن الوليدِ، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي قِلابةَ

عن أَنسٍ، أَنَّ نَفَراً من عُكْلٍ قَدِمُوا على النَّبيِّ ﷺ ، فأَسلَموا، فاجتَوَوا المدينةَ، فأَمَرَهُم النبيُّ ﷺ أَن يأْتوا إبِلَ الصَّدَقةِ، فيَشْرَبوا من أَبوالِها وأَلبانِها، ففعَلوا، فَقتَلوا راعِيَها، واسَتاقُوها، فبعثَ النبيُّ ﷺ في طَلَبِهم قَافةً فأُتي، بهم، فَقَطَعَ أَيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم، ولم يَحسِمْهم، وتَرَكَهُم حتى ماتوا، فأَنزل الله: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[المائدة: ٣٣]. الآيةَ[2].

[المجتبى: ٩٤/٧، التحفة: ٩٤٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٣) و (٣٠١٨) و(٤١٩٣) و(٤٦١٠) و(٦٨٠٢) و(٦٨٠٣) و(٦٨٠٤) و(٦٨٠٥) و(٦٨٩٩)، ومسلم (١٦٧١) (١٠) و(١١) و(١٢)، وأبو داود (٤٣٦٤) (٤٣٦٥) (٤٣٦٦).

وسيأتي برقم (٣٤٧٤) و(٣٤٧٥) و(٣٤٧٦) و(١١٠٧٨)، وانظر تخريج الحديث (٣٤٧٧)، وما سلف برقم (٢٩٠) و(٢٩١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٣٩).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «فاستوخموا المدينة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: استثقلوها، ولم يوافق هواؤها أبدانهم.

وقوله: «وسَمَر أعينهم»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي أحمى لهم مسامير الحديد، ثم كَحَلَهم بها.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «فاجتووا المدينة»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: أصابهم الجوى؛ وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخموها. ويقال: اجتويتُ البلد: إذا كرهتُ المقام فيه، وإن كنتُ في نعمة.

وقوله: «قافةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية» القائف: الذي يتتبَّع الآثار ويعرفها، ويعرف شبه الرجل بأخيه وأبيه، والجمع: القافَة. يقال: فلان يقوف الأثر ويقتافه قِيافةً، مثل: قفا الأثر واقتفاه.

وقوله: «وسمل أعينهم»، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: فَقَأَها بحديدةٍ مُحْمَاة أو غيرها. وقيل: هو فَقْؤُها بالشوك.

وقوله: «لم يحسِمْهُم»، قال الحافظ في «الفتح» ٢٤٠/١: أي: لم يكو ما قطع منهم بالنار لينقطع الدم، بل تركه ينزف.

٣٤٧٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنا محمدُ بـنُ يوسـفَ، قـال: حدثنـا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أَبو قِلابةَ

عن أَنسٍ، قال: قَدِمَ على رسولِ اللهﷺ ثَمانِيَةُ نَفَرٍ من عُكْلٍ... فذَكَـرَ نَحـوَه إلى قوله: «لم يَحسِمْهُم» وقال: فَقَتَلوا الرَّاعِيَ[1].

[المجتبى: ٧/٩٥، التحفة: ٩٤٥].

٣٤٧٦ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بشرٍ، قال: حدثنا سـفيانُ، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ

عن أَنسٍ، قال: أَتى النبيَّﷺ نفرٌ من عُكْلٍ أَو عُرَيْنَةَ، فاجتَوَوْا المدينةَ، فأَمَرَ لَهُـم بذَوْدٍ أَو لِقاحٍ يَشرَبونَ أَلبانَها وأَبوالَها، فقَتَلـوا الرَّاعِـيَ، واسـتَاقُوا الإِبِـلَ، فبَعَـثَ في طَلَبِهِم، فأُتي بِهِم، فَقَطَعَ أَيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم[2].

[المجتبى: ٧/٩٥، التحفة: ٩٤٥].

ذكر اختلافِ أَلفاظِ النَّاقلينَ لخبرِ حُميدٍ عن أَنسٍ فيه

٣٤٧٧ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عمرِو بن السَّرحِ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قـال: أَخـبرني عبدُ اللـه بنُ عُمرَ وغيرُه، عن حُميدٍ الطويل

عن أَنسِ بن مالكٍ، أَنَّ أُناساً من عُرَيْنَـةَ قَدِمـوا علـى رسـولِ اللــهﷺ، فاجتَوَوْا المدينَةَ، فبَعَثَهُم النبيُّﷺ إلى ذَوْدٍ له، فَشَرِبـوا من أَلبانِهـا وأَبوالِهـا، فَلَمَّا صَحُّوا، ارتَدُّوا عـن الإِسـلام، وقَتَلـوا راعِـيَ رسـولِ اللــهﷺ مُؤمِنـاً، واستاقوا الإِبلَ، فبَعثَ رسولُ اللهﷺ في آثارِهِم، فـأُخِذُوا، فَقَطَـعَ أَيدِيَهُـم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٧٣).

وقوله: «بذَوْدٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الذود من الإبل: ما بين الثِّنتيـن إلى التسع. وقيـل: مـا بين الثلاث إلى العشر. وقال أبو عبيد: الذَّودُ من الإناث دون الذكور.

وقوله: «لِقاح»، قال ابن الأثير في «النهاية» : واللِّقاح: ذوات الألبان، الواحدة: لَقُـوح. وناقـة لَقُوح، إذا كانت غزيرة اللبن.

وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم، وصَلَبَهُم[1].

[المجتبى: ٧/٩٥، التحفة: ٧٠٥].

٣٤٧٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجرٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنسٍ، قال: قَدِمَ على النبيِّ ﷺ ناسٌ من عُرَينَةَ، فقال لَهُم رسولُ الله ﷺ: «لو خرَجتُم إلى ذَودِنا، فكُنتُم فيها، فشَربتُم من ألبانِها وأبوالِها» فَفَعَلوا، فلما صَحُّوا، قاموا إلى راعِي رسول الله ﷺ، فقَتَلوه، ورَجَعُوا كُفَّاراً، واستاقُوا ذَوْدَ رسولِ الله ﷺ، فأَرسلَ في طَلَبِهم، فأُتِيَ بِهِم، فَقَطَعَ أيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم[2].

[المجتبى: ٧/٩٦، التحفة: ٥٩٧].

٣٤٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أَنس، قال: قَدِمَ ناسٌ من عُرَينَةَ على رسولِ الله ﷺ، فاجتَوَوْا المدينةَ، فقال لَهم النبيُّ ﷺ: «لو خرَجتُم إلى ذَودِنا، فشَرِبتُم من ألبانِها» ـ قال: وقال قتادةُ: «وأبوالِها» ـ فخَرجُوا إلى ذَودِ رسولِ الله ﷺ، فلما صَحُّوا، كَفَرُوا بعد إسلامِهم، وقَتَلوا راعِيَ رسولِ الله ﷺ مُؤمِناً، واستاقوا ذودَ رسولِ الله ﷺ ـ وانطَلَقُوا محاربينَ، فأَرسَلَ في طَلَبِهم، فأُخِذُوا، فقَطَعَ أيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَرَ أَعيُنَهُم[3].

[المجتبى: ٧/٩٦، التحفة: ٦٥١].

٣٤٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن حُميدٍ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٧)، وابن ماجه (٢٥٧٨)، و(٣٥٠٣)، والترمذي (٧٢) و(١٨٤٥) و(٢٠٤٢).

وسيأتي برقم (٣٤٧٨) و(٣٤٧٩) و(٣٤٨٠) و(٧٥٢٤) و(٧٥٢٥)، وانظر تخريج الحديث (٣٤٧٣)، وما سلف برقم (٢٩٠) و(٢٩١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤٢).

وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٧٧).

عن أَنسٍ، قال: أَسلَم - يعني - أُناسٌ من عُرَينَةَ، فاجتَوَوا المدينةَ، فقال لهم رسولُ اللهِ ﷺ: «لو خرَجتُم إلى ذَودٍ لنا، فشَربتُم من ألبانِها» - قال حميدٌ: قال قتادةُ، عن أنسٍ: «وأبوالِها» - ففَعَلُوا، فلَمَّا صَحُّوا، كفَرُوا بعد إسلامِهم، وقَتلوا راعِيَ رسولِ اللهِ ﷺ مؤمناً، واستاقُوا ذودَ رسولِ اللهِ ﷺ، وهَرَبوا محاربينَ، فأَرسل رسولُ اللهِ ﷺ في آثارِهم، فأُخِذُوا، فقَطَعَ أيدِيَهُم وأرجُلَهُم، وسَمَرَ أَعيُنَهُم، وتَرَكَهُم في الحَرَّةِ حتى ماتوا[1].

[المجتبى: ٧/٩٦، التحفة: ٧٥٧].

٣٤٨١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيعٍ -، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ

أَنَّ أَنسَ بن مالكٍ حدَّثَهم، أَنَّ ناساً أَو رجالاً من عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ قَدِموا على رسولِ اللهِ ﷺ، فقالوا: يا رسولَ اللهِ، إنَّا أَهلُ ضَرْعٍ، ولم نَكُنْ أَهلَ ريفٍ، واستَوْخَموا المدينةَ، فأَمَرَ لَهُم رسولُ اللهِ ﷺ بِذَودٍ وراعٍ، وأَمَرَهُم أَن يخرجوا فيها، فيَشْرَبوا من لَبَنِها وأَبوالِها، فلمَّا صَحُّوا، وكانوا بناحيةِ الحَرَّةِ، كَفَرُوا بعد إسلامِهم، وقَتَلُوا راعِيَ رسولِ اللهِ ﷺ، واستاقوا الذَّودَ. فبعثَ الطلبَ في آثارِهِم، فأُتِيَ بِهِم، فَسَمَرُوا أَعيُنَهُم، وقَطَعُوا أَيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، ثم تَرَكَهُم في الحَرَّةِ على حالِهِم حتى مُوِّتُوا[2].

[المجتبى: ٧/٩٧، التحفة: ١١٧٦].

٣٤٨٢- قال: أخبرنا محمدُ بن المثنّى، عن عبد الأعلى... نحوَه[3].

[التحفة:١١٧٦].

٣٤٨٣- قال: أخبرنا محمدُ بنُ نافعٍ أَبو بكرٍ البَصْريُّ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا قتادةُ وثابتٌ

عن أنسٍ: أَنَّ نَفَراً من عُرَيْنَةَ نزلوا بالحَرَّةِ، فأَتَوْا رسولَ اللهِ ﷺ، فاجتَوَوا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٧٧).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٩٠)، فانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٠)، وانظر ما قبله.

المدينةَ، فأَمَرَهم رسولُ الله ﷺ أن يكونوا في إبلِ الصَّدَقةِ، وأَن يَشربوا من أَلبانها وأَبوالِها، فقتلوا الراعيَ، وارتَدُّوا عن الإسلام، واستاقوا الإبلَ، فبعثَ رسولُ الله ﷺ في آثارهم، فجيءَ بهم، فقطَعَ أَيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَرَ أَعيُنَهُم، وأَلقاهُم في الحَرَّةِ. قال أَنسٌ: فلقد رأَيتُ أَحَدَهم يَكْدِم الأَرضَ بفِيهِ عَطَشاً حتى ماتَ[1].

[المجتبى: ٩٧/٧، التحفة: ٣١٧].

ذكر اختلافِ طلحةَ بن مُصَرِّفٍ ومعاويةَ بن صالحٍ على يحيى بن سعيدٍ في هذا الحديثِ

٣٤٨٤ـ أَخبرني محمدُ بنُ وَهْبِ بن أَبي كَريمةَ الحرانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني أَبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيدُ بنُ أَبي أُنيسةَ، عن طلحةَ بن مُصَرِّفٍ، عن يحيى بن سعيدٍ

عن أَنسِ بن مالكٍ، قال: قَدِمَ أَعرابٌ من عُرَيْنَةَ إلى نبيِّ الله ﷺ ، فأَسلَموا، فاجتَوَوْا المدينةَ، حتى اصفَرَّت أَلوانُهم، وعَظُمَتْ بُطُونُهم، فبَعَثَ بهم نبيُّ الله ﷺ إلى لِقاحٍ له، فأَمَرَهُم أَن يَشرَبوا من أَلبانِها وأَبوالِها، حتى صَحُّوا، فقَتَلوا رُعاتَها، واسْتاقُوا الإبلَ. فبعثَ نبيُّ الله ﷺ في طَلَبِهم، فأُتيَ بهم، فقَطَعَ أَيدِيَهُم وأَرجُلَهم، وسَمَرَ أَعيُنَهُم[2].

قال عبدُ الملكِ أَميرُ المؤمنينَ لأَنسٍ وهو يُحدِّثُه هذا الحديثَ: بكُفرٍ أَو بذَنْبٍ؟ قال: بكُفرٍ.

[المجتبى: ١٦٠/١ و٩٨/٧، التحفة: ١٦٦٤].

٣٤٨٥ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عمرِو بن السَّرْحِ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: وأَخبرني يحيى بنُ أَيوبَ ومعاويةُ بنُ صالحٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سعيدِ بن المسيَّبِ، قال:

قَدِمَ ناسٌ من العربِ على رسول الله ﷺ ، فأَسلَموا، ثم مَرِضُوا، فبعثَ بهم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٠)، وانظر سابقيه.

وقوله: «يكدم الأرض»، قال السندي: أي: يتناولها بفيه، ويعض عليها بأسنانه.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٩١)، وانظر تخريجه فيه.

رسولُ اللهِ ﷺ إلى لِقاحٍ ليَشربوا من أَبوالِها وأَلبانِها، وكانوا فيهـا، ثـم عَمَـدوا إلى الراعي - غلام لرسول اللهِ ﷺ - فقَتَلوه، واستاقوا اللِّقاحَ، فزَعَمُوا أَنَّ رسـولَ اللـه ﷺ قال: «[اللهمَّ][1] عَطِّش مَن عَطَّشْ آلَ محمدٍ ﷺ الليلةَ» . فبعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ في طَلَبِهم، فأُخِذُوا، فقَطَعَ أَيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم. وَبعضُهـم يزيدُ على بعضٍ إلا أَنَّ معاويةَ قال - يعني في ذا الحديثِ -: استاقوا إلى أَرض الشِّرْكِ[2].

[المجتبى: ٧/٩٨، التحفة: ١٨٧٥٢].

٣٤٨٦- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله الخَلَنْجيُّ، قال: حدثنا مالكُ بنُ سُعَيرٍ - بِرَاءٍ - ، عن هشام بن عروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: أَغارَ قَومٌ على لِقاحِ رسولِ اللهِ ﷺ ، فأَخَذَهُم، فقطَعَ أَيديَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم[3].

[المجتبى: ٧/٩٩، التحفة: ١٧١٧٩].

٣٤٨٧- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن إبراهيمَ بن أَبي الوزيرِ، قال: حدثنا عبدُ العزيزِ.

وأَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن أَبي الوزيرِ، قال: حدثنا الدَّراوَرْدِيُّ، عن هشامِ بن عروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، أَنَّ قوماً أَغاروا على لِقاحِ رسول اللهِ ﷺ ، فقطَعَ النبيُّ ﷺ أَيدِيَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم. واللفظُ لابنِ المُثنَّى[4].

[المجتبى: ٧/٩٩].

٣٤٨٨- أَخبرنا عيسى بنُ حمَّادٍ، قال: أَخبرنا اللَّيثُ، عن هشامٍ

عن أَبيه، أَنَّ قوماً أَغاروا على لِقاحِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقطَعَ أَيديَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم[5].

[المجتبى: ٧/٩٩].

---

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من «المجتبى».
(٢) سلف قبله موصولاً.
(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٧٩). وسيأتي بعده.
(٤) سلف قبله.
وهذا الحديث والذي بعده لم نقف عليهما في «التحفة».
(٥) سلف في سابقيه موصولاً.

٣٤٨٩ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عمرِو بن السَّرْحِ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: ـ يعني ـ وأَخبرني يحيى بنُ عبد الله بن سالم وسعيدُ بنُ عبد الرحمن ـ وذكرَ آخرَ ـ ، عن هشامِ ابن عروةَ

عن عروةَ بن الزُّبير، أَنه قال: أَغارَ ناسٌ من عُرَيْنةَ على لِقاحِ رسول اللهِ ﷺ، فاستاقُوها، وقَتلوا غُلاماً لهُ، فبعثَ رسولُ اللهِ ﷺ في آثارِهم، فأُخِذُوا، فقطَعَ أَيديَهُم وأَرجُلَهُم، وسَمَلَ أَعيُنَهُم[1].

[المجتبى: ٧/٩٩، التحفة: ١٧١٧٩].

٣٤٩٠ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْحِ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرني عَمرو بنُ الحارثِ، عن سعيدِ بن أبي هلالٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن عبدِ الله بن عُبيدِ الله

عن عبدِ الله بن عُمرَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ: ونَزَلت فيهم آيةُ المُحارَبةِ[2].

[المجتبى: ٧/١٠٠، التحفة: ٧٢٧٥].

٣٤٩١ـ أخبرنا أَحمدُ بن عَمرِو بن السَّرْحِ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أَخبرنا اللَّيثُ، عن ابنِ عَجْلانَ

عن أَبي الزِّنادِ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لما قَطَعَ الذينَ سَرَقُوا لِقاحَهُ، وسَمَلَ أَعيُنَهُم بالنارِ، عاتَبَهُ اللهُ في ذلك، فأَنزل الله: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المائدة: ٣٣]. الآيةَ كُلَّها[3].

[المجتبى: ٧/١٠٠، التحفة: ٧٢٧٥].

٣٤٩٢ـ أخبرنا الفَضْلُ بنُ سهلٍ الأَعرجُ، قال: حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ ـ ثقةٌ، مأْمُونٌ ـ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عن سليمانَ التَّيْميِّ

عن أَنسٍ، قال: إِنَّما سَمَلَ النبيُّ ﷺ أَعيُنَ أُولئِكَ؛ لأَنَّهم سَمَلُوا أَعيُنَ الرِّعاءِ[4].

[المجتبى: ٧/١٠٠، التحفة: ٨٧٥].

---

(١) سلف قبله، وانظر رقمي (٣٤٨٦) و(٣٤٨٧) متصلاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٦٩) و(٤٣٧٠).

وسيأتي بعده مرسلاً.

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٧١)، والترمذي (٧٣).

وهو في «ابن حبان» (٤٤٧٤).

وقوله «الرِّعاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرِّعاء بالكسر والمدِّ جمع راعي الغنم، وقد يجمع على رُعاة بالضم.

٣٤٩٣- أخبرنا أحمدُ بنُ عمرِو بنِ السَّرْحِ والحارثُ بنُ مسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أَسْمَعُ -، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني محمدُ بنُ عمرٍو، عن ابن جُرَيجٍ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رجلاً من اليهودِ قَتَلَ جاريةً من الأنصارِ على حُلِيٍّ لها، وألقاها في قَليبٍ، ورَضَخَ رأْسَها بالحجارَةِ، فأُخِذَ، فأَمَرَ به رسولُ الله ﷺ أن يُرجَمَ حتى يموتَ(١).

[المجتبى: ٧/١٠٠، التحفة: ٩٥٠].

٣٤٩٤- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، قال: أخبرني مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنسٍ، أنَّ رجلاً قَتَلَ جاريةً من الأنصارِ على حُلِيٍّ لها، ثم ألقاها في قَليبٍ، ورَضَخَ رأْسَها بالحجارَةِ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ أنْ يُرجَمَ حتى يموتَ(٢).

[المجتبى: ٧/١٠١، التحفة: ٩٥٠].

٣٤٩٥- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عليُّ بنُ الحسينِ بن واقدٍ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يزيدُ النَّحْويُّ، عن عكرمةَ

عن ابنِ عبَّاسٍ في قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[المائدة: ٣٣] الآيةَ. قال: نَزَلَت هذه الآيةُ في المشركينَ، فمن تابَ منهم قبلَ أنْ يُقْدَرَ عليه، لم يكن عليه سبيلٌ، وليست هذه الآيةُ للرَّجلِ المسلمِ، مَن قتل وأفسدَ في الأرضِ، وحاربَ اللهَ ورسولَه، ثم لَحِقَ بالكفَّارِ قبل أن يُقدَرَ عليه، لم يَمنَعْه ذلك أن يُقامَ فيه الحدُّ الذي أصابَ(٣).

[المجتبى: ٧/١٠٠، التحفة: ٦٢٥١].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٧٢) (١٦)، وأبو داود (٤٥٢٨)
وانظر ما سيأتي بنحوه برقم (٦٩١٦) و(٦٩١٧) و(٦٩١٨) و(٦٩٥٥)
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٦٧).
وقوله: «القليب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البئر التي لم تُطْوَ.
وقوله: «رضخ»، قال السندي: أي: كسر.
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٥٨) بالمعنى نفسه، واللفظ مختلف.
وسيأتي بنحوه برقم (٣٥١٨).

٨ـ النهيُ عن المُثْلَةِ

٣٤٩٦ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ، قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يَحُثُّ في خُطبَتِه على الصَّدَقةِ، وينهى عن المُثْلَةِ(١).

[المجتبى: ٧/١٠١، التحفة: ١٣٨٩].

٩ـ بابُ الصَّلبِ

٣٤٩٧ـ أَخبرنا العباسُ بنُ محمدٍ، قال: حدثنا أبو عامرٍ العَقَدِيُّ، عن إبراهيمَ بن طَهْمانَ، عن عبدِ العزيز بن رُفَيعٍ، عن عُبيدِ بن عُميرٍ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: لا يَحلُّ دَمُ امرئٍ مُسلمٍ إلا بإحدى ثلاثِ خصالٍ: زانٍ مُحصَنٍ، يُرجَمُ، أَو رَجل قَتَلَ مُتَعَمِّداً، فيُقْتَلُ، أَو رجل يخرجُ من الإسلامِ، فيحاربُ اللهَ ورسولَه، فيُقتَلُ، أَو يُصلَبُ، أَو يُنْفَى من الأَرضِ(٢).

[المجتبى: ٧/١٠١، التحفة: ١٦٣٢٦].

١٠ـ في العبدِ يأبِقُ إلى أَرضِ الشِّركِ وذِكر اختلافِ أَلفاظِ النّاقلينَ لخبرِ جريرٍ في ذلك

الاختلافُ على الشَّعبيِّ

٣٤٩٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن منصورٍ، عن الشعبيِّ

عن جريرٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا أَبَقَ العبدُ، لم تُقبَلْ له صلاةٌ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله «المُثْلة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: مَثَلْتُ بالحيوان أَمْثُل به مَثْلاً، إذا قَطَعْتَ أطرافه وشَوّهْتَ به، ومَثَلْت بالقتيل، إذ جَدَعْت أنفه، أو أُذُنَه، أو مَذاكيره، أو شيئاً من أطرافه. والاسم: المثلة. فأما مَثّل، بالتشديد، فهو للمبالغة.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٥٣).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٤٦٦).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٠٠) و(١٨٠١).

حتى يَرجِعَ إلى مَواليهِ»[1].

[المجتبى: ١٠٢/٧، التحفة: ٣٢١٧].

٣٤٩٩ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن مُغيرةَ، عن الشعبيِّ، قال:

كان جريرٌ يحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ: «إذا أَبَقَ العبدُ، لم تُقبَلْ له صلاةٌ، وإن ماتَ، ماتَ كافراً» وأَبَقَ غلامٌ لجريرٍ، فأَخَذَهُ، فضَرَبَ عُنُقَهُ[2].

[المجتبى: ١٠٢/٧، التحفة: ٣٢١٧].

٣٥٠٠ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ اللهِ بنُ موسى، قال: أَخبرنا إسرائيلُ، عن مُغيرةَ، عن الشعبيِّ، قال:

كان جريرُ بنُ عبد الله، قال[3]: إذا أَبَقَ العبدُ إلى أَرضِ الشِّركِ، فلا ذِمَّةَ لَه[4].

[المجتبى: ١٠٢/٧، التحفة: ٣٢١٧].

الاختلاف على أبي إسحاقَ

٣٥٠١ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن، عن أَبيه، عن أبي إسحاقَ، عن الشعبيِّ

عن جريرٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا أَبَقَ العبدُ إلى الشِّرْكِ، فقد حَلَّ دَمُهُ»[5].

[المجتبى: ١٠٢/٧، التحفة: ٣٢١٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٨) و(٦٩) و(٧٠)، وأبو داود (٤٣٦٠).
وسيأتي برقم (٣٤٩٩) و(٣٥٠٠) و(٣٥٠١) و(٣٥٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٥٥).
وقوله: «أبق العبد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أبق العبدُ يأبِقُ ويأبُقُ إباقاً: إذا هرب.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في (ط): «كان جرير يحدث عن النبي ﷺ» فقط، ولم يسق لفظ الحديث، ثم ضرب على قوله: «يحدث عن النبي ﷺ»، وكتب على حاشيتها مُصححاً عليه بعد كلمة جرير: «بن عبد الله قال: إذا أبق العبد إلى أرض الشرك فلا ذمة له». قلنا: وهو الصواب، فالحديث هكذا في الأصل و«المجتبى» و«التحفة»، ووهم محقق الطبعة الهندية الأستاذ عبد الصمد شرف الدين، واعتبر رفع الحديث إلى النبي ﷺ زيادة جيدة كما قال.

(٤) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٤٩٨).

٣٥٠٢- أَخبرنا أَحمدُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الشعبيِّ

عن جريرٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا أَبَقَ العبدُ إلى الشِّركِ، فقد حَلَّ دَمُهُ»(١).

[المجتبى: ٧/١٠٣، التحفة: ٣٢١٧].

٣٥٠٣- أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا خالدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الشعبيِّ

عن جريرٍ، قال: أَيُّما عبدٍ أَبَقَ إلى أَرضِ الشِّركِ، فَقَد حَلَّ دَمُهُ(٢).

[المجتبى: ٧/١٠٣، التحفة: ٣٢١٧].

٣٥٠٤- قال: أَخبرني صفوانُ بنُ عمرٍو، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ خالدٍ الوَهْبيُّ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الشعبيِّ

عن جريرٍ، قال: أَيُّما عبدٍ أَبَقَ إلى أَرضِ الشِّركِ، فَقَد حَلَّ دَمُهُ(٣).

[المجتبى: ٧/١٠٣، التحفة: ٣٢١٧].

٣٥٠٥- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن عامرٍ

عن جريرٍ، قال: أَيُّما عَبْدٍ أَبَقَ مِن مواليه، ولَحِقَ بالعَدُوِّ، فقد أَحَلَّ بنَفسِه(٤).

[المجتبى: ٧/١٠٣، التحفة: ٣٢١٧].

١١- الحكم في المُرتَدِّ

٣٥٠٦- أَخبرنا أَبو الأَزهرِ أَحمدُ بنُ الأَزهر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ سليمانَ الرازيُّ، قال: أَخبرنا مُغيرةُ بنُ مسلمٍ، عن مَطَرٍ الورَّاقِ، عن نافعٍ، عن ابن عُمرَ

أَنَّ عثمانَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مُسلمٍ إلا بإحدى ثلاثٍ: رجلٍ زنى بعدَ إحصانِه، فعليه الرَّجمُ، أَو قَتَلَ عمداً، فعليه القَوَدُ، أَو ارتَدَّ بعد إسلامِه، فعليه القَتلُ»(٥).

[المجتبى: ٧/١٠٣، التحفة: ٩٨٢١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٩٨).

(٢) سلف قبله مرفوعاً، وانظر ما بعده.

(٣) سلف مرفوعاً في سابق الذي قبله.

(٤) سلف مرفوعاً برقم (٣٤٩٨).

(٥) سلف برقم (٣٤٦٨) مطولاً وفيه قصة يوم الدار.

وقوله: «القَوَد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القَوَد: القِصاص وقتلُ القاتل بدلَ القتيل.

٣٥٠٧ـ أخبرنا مُؤمَّلُ بنُ إهابٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزاقِ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، عن أبي النَّضْر، عن بُسْرِ بنِ سعيدٍ

عن عُثمانَ بن عفانَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بثلاثٍ: أن يَزنيَ بعدما أُحصِنَ، أو يَقتُلَ إنساناً فيُقتَلَ، أو يَكفُرَ بعد إسلامِه، فيُقتلَ» (١).

[المجتبى: ٧/١٠٣، التحفة: ٩٧٨٤].

٣٥٠٨ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدثنا أيوبُ، عن عكرمةَ

قال ابنُ عبَّاسٍ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن بَدَّلَ دِينَه، فاقتُلوه» (٢).

[المجتبى: ٧/١٠٤، التحفة: ٥٩٨٧].

٣٥٠٩ـ وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المباركِ، قال: حدثنا أبو هشامٍ، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، قال: حدثنا أيوبُ، عن عكرمةَ

أَنَّ ناساً ارْتَدُّوا عن الإسلامِ، فَحَرَّقَهُم عليٌّ بالنَّارِ.

قال ابنُ عبَّاس: لو كنتُ أنا، لم أُحَرِّقْهُم، قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُعَذِّبوا بعذابِ اللهِ أحداً» ولو كنتُ لقَتَلتُهم، قال رسولُ الله ﷺ: «من بَدَّلَ دِينَه، فاقتُلوه»(٣).

[المجتبى: ٧/١٠٤، التحفة: ٥٩٨٧].

٣٥١٠ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن مَعْمرٍ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٨)، وانظر ما قبله.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٧) و(٦٩٢٢)، وأبو داود (٤٣٥١)، وابن ماجه (٢٥٣٥)، والترمذي (١٤٥٨).

وسيأتي بعده برقم (٣٥١٠) و(٣٥١١) و(٣٥١٣) و(٣٥١٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٧١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨٦٤) و(٢٨٦٥) و(٢٨٦٦) و(٢٨٦٧) و(٢٨٦٨)، وابن حبان (٤٤٧٦) و(٥٦٠٦).

وبعضهم لم يذكر فيه قصة علي.

عن ابن عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من بَدَّلَ دينَه، فاقتُلوه»[1].

[المجتبى: ٧/١٠٤، التحفة: ٥٩٨٧].

٣٥١١ـ أخبرني هِلالُ بنُ العلاءِ بن هلالٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عبدالله بن زُرَارةَ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العوَّامِ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن بَدَّلَ دِينَه، فاقتلوه»[2].

[المجتبى: ٧/١٠٤، التحفة: ٦١٩٩].

٣٥١٢ـ أَخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المَسْروقيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشْرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ، قال:

قال رسولُ الله ﷺ: «مَن بَدَّل دِينَه، فاقتُلُوه»[3].

[المجتبى: ٧/١٠٤، التحفة: ٦١٩٩].

٣٥١٣ـ أَخبرنا الحسينُ[4] بنُ عيسى، عن عبدِ الصَّمدِ، قال: حدثني هشامٌ[5]، عن قتادةَ، عن أنسٍ

أَنَّ ابنَ عبَّاسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن بَدَّلَ دينَه، فاقتُلوه»[6].

[المجتبى: ٧/١٠٥، التحفة: ٥٣٦٢].

٣٥١٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الصَّمدِ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن أنسٍ

أَنَّ عليّاً أُتي بأُناسٍ من الزُّطِّ يعبدونَ وَثَناً، فأَحرَقَهم. قال ابنُ عبَّاسٍ: إنَّما قال رسولُ الله ﷺ: «مَن بَدَّل دِينَه، فاقتُلوه»[7].

[المجتبى: ٧/١٠٥، التحفة: ٥٣٦٢].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٠٩).

(٣) سلف قبله وسيأتي بعده موصولاً.

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «الحسن»، وصوبناه من «المجتبى» و«التحفة».

(٥) وقع في الأصل: «هشام بن عروة» وهو وهَم، إنما هو هشام الدَّسْتُوائي، فهو الذي يروي عن قتادة.

(٦) سلف تخريجه برقم (٣٥٠٩).

(٧) سلف تخريجه برقم (٣٥٠٩).

وقوله: و«الزُّطُّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هم جنس من السودان والهنود.

وقوله: «يعبدون وثناً»، قال السندي: أي: بعدما أسلموا.

٣٥١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثني حمَّادُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا قُرَّةُ، عن حُميدِ بن هلالٍ، عن أبي بُردةَ بن أبي موسى الأشعريِّ

عن أبيه، أنَّ النبيَّ ﷺ بَعثَه إلى اليمنِ، ثم أرسلَ معاذَ بنَ جبلٍ بعدَ ذلك، فلما قَدِمَ، قال: أيُّها الناس، إني رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم، فألقى له أبو موسى وِسادةً ليجلسَ عليها، فأُتي برجلٍ كان يهوديًّا، فأسلَم، ثم كَفر، قال معاذٌ: لا أَجلِسُ حتى يُقتَلَ، قضاءَ اللهِ ورسولِه ـ ثلاثَ مرارٍ ـ فلما قُتِلَ، قَعَدَ[1].
[المجتبى: ٧/١٠٥، التحفة: ٩٠٨٥].

٣٥١٦ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثني أحمدُ بنُ مُفضَّلٍ، قال: حدثنا أسباطٌ ـ وهو ابن نَصرٍ ـ، قال: زَعَمَ السُّدِّيُّ، عن مصعبِ بنِ سعدٍ

عن أبيه، قال: لَمَّا كانَ يومُ فتحِ مكةَ، أَمَّن رسولُ الله ﷺ الناسَ، إلا أربعةَ نفرٍ وامرأتينِ، وقال: «اقتُلوهم، وإن وجَدتُموهُم مُتعَلِّقِين بأستارِ الكعبةِ: عكرمةَ ابنَ أبي جهلٍ، وعبدَ الله بنَ خَطَلٍ، ومِقيَسَ بنَ صُبابةَ، وعبدَ الله بنَ سعد ابن أبي سَرْحٍ، فأمَّا عبدُ الله بنُ خَطَلٍ، فأُدرِكَ وهو مُتعلِّقٌ بأستارِ الكعبةِ، فاستَبَقَ إليه سعيدُ بن حُريثٍ وعمارُ بن ياسرٍ، فسَبَقَ سعيدٌ عمَّاراً، وكان أَشَبَّ الرجلين، فقتَلَه. وأمَّا مِقيسُ بنُ صُبابةَ، فأدركه الناسُ في السوقِ، فقتلوه، وأما عكرمةُ، فركِبَ البحرَ، فأصابتهم عاصفٌ، فقال أصحابُ السفينةِ: أَخلِصوا، فإنَّ آلهتَكُم لا تُغني عنكم شيئاً هاهنا، فقال عكرمةُ: واللهِ، لئن لم يُنَجِّني في البَحرِ إلا الإخلاصُ، ما يُنَجِّيني في البرِّ غيرُهُ، اللهمَّ، إنَّ لك عليَّ عهداً؛ إن أنت عافيتَني مِمَّا أنا فيه، أن آتِيَ محمداً ﷺ حتى أَضَعَ يدي في يده، فلأَجدنَّه عَفُوًّا كريماً، فجاءَ، فأَسلَم. وأَمَّا عبدُ الله بنُ سعدِ بن أبي سَرْحٍ، فإنَّه اختَبأَ عند عثمانَ بن عفانَ، فلمَّا دَعا رسولُ الله ﷺ الناسَ إلى البيعة، جاءَ به حتى أوقفَه على النبيِّ ﷺ، قال: يارسولَ الله، بايِعْ عبدَ الله، فرَفَعَ رأْسَه، فنظَر إليه ثلاثاً، كلَّ ذلك يأْبَى، فبايَعَه بعد ثلاثٍ، ثم أَقبلَ على أصحابِه، فقال: «ما كانَ فيكم رجلٌ رشيدٌ يقومُ إلى هذا حيث رآني

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

كفَفتُ يدي عن بيعتِه، فيَقتُلَه»؟ قالوا: ما يُدرينا يا رسولَ الله ما في نَفسِكَ؟ هلاَّ أَوْمأتَ إلينا بعَينِكَ؟ قال: «إنَّه لا يَنبغي لنبيٍّ أَن تكونَ له خائِنَةُ الأَعيُنِ»[(1)].
[المجتبى: ٧/١٠٥، التحفة: ٣٩٣٧].

١٢- توبة المُرْتَدِّ

٣٥١٧- أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيعٍ -، قال: أخبرنا داودُ، عن عِكرمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، قال: كانَ رجلٌ من الأَنصارِ أَسلَمَ، ثم ارتَدَّ، ولَحِقَ بالشرك، ثم نَدِمَ، فأرسَلَ إلى قومه: سَلُوا لي رسولَ الله ﷺ؛ هل لي من توبةٍ؟ فجاء قومُه إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إنَّ فلاناً نَدِمَ، وإنَّه أَمرنا أَن نسألك؛ هل له من توبةٍ؟ فنزلت: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ..﴾ إلى قوله ﴿...غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٦-٨٩]. فأرسل إليه، فأسلمَ[(2)].
[المجتبى: ٧/١٠٧، التحفة: ٦٠٨٤].

٣٥١٨- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عليُّ بنُ الحسين بن واقدٍ، قال: حدثني أَبي، عن يزيدَ النحْويِّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، قال في سورةِ النَّحلِ: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ...﴾ إلى ﴿... وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]. فنُسِخَ، واستُثني من

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٨٣) و(٤٣٥٩).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٠٦) و(٤٥٢١).

وقوله: «خائنة الأعين»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٢٨٧: أن يُضمِر بقلبه غير ما يظهره للناس، فإذا كفَّ بلسانه وأومأ بعينه، إلى خلاف ذلك، فقد خان، وكان ظهورُ تلك الخيانة مِن قبيل عينيه، فسُمِّيت خائنة الأعين.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٧٣٦٠) و(٧٣٦١) و(٧٣٦٢)، والحاكم ٢/١٤٢ و٤/٣٦٦، والواحدي صفحة ٧٥.

وسيأتي برقم (١٠٩٩٩).

وهو في «المسند» أحمد (٢٢١٨)، وابن حبان (٤٤٧٧).

ذلك، فقال: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠] وهو عبدُ اللهِ بنُ سعدِ ابن أَبي سَرْحٍ الذي كان على مِصرَ يَكتُبُ لرسولِ الله ﷺ، فأَزالَه الشيطانُ، فَلحِقَ بالكفَّارِ، فأَمَرَ به أن يُقتَلَ يومَ الفتحِ، واستجارَ له عثمانُ بنُ عفانَ، فأَجارَه رسولُ الله ﷺ [(١)].

[المجتبى: ٧/١٠٧، التحفة: ٦٢٥٢].

١٣- الحُكمُ فيمَن سَبَّ النبيَّ ﷺ

٣٥١٩ - أَخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بن خُرَّزاذ، قال: حدثني عبَّادُ بنُ موسى، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ الشحَّامِ، قال: كنتُ أَقُودُ رجلاً أَعمى، فانتهيْتُ إلى عِكرمةَ، فأَنشأَ يُحدِّثُنا، قال:

حدثني ابنُ عبَّاسٍ، أَنَّ أَعمى كان على عهدِ رسولِ الله ﷺ، وكانت له أُمُّ ولدٍ، وكان له منها ابنانِ، فكانت تُكثِرُ الوقيعةَ برسولِ الله ﷺ، وتَسُبُّه، فيزجُرُها، فلا تَزدَجِرُ، وينهاها، فلا تَنتهي، فلما كان ذاتَ ليلةٍ، ذكرتُ النبيَّ ﷺ، فوقَعَتْ فيه، فلم أَصبِرْ أَن قمتُ إلى المِغْوَلِ، فوضعتُه في بطنها، فاتكأْتُ عليها، فقتَلْتُها، فأَصبَحَتْ قتيلاً. فذُكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فجمع الناسَ، وقال: «أَنشُدُ اللهَ رجلاً لي عليه حقٌّ، ففعل ما فعل إلا قامَ» فأَقبل الأَعمى يَتدَلدَلُ، فقال: يا رسولَ الله، أَنا صاحِبُها، كانَتْ أُمَّ ولدي، وكانت بي لطيفةً رفيقةً، ولي منها ابنانِ مثلُ اللُّؤلُؤَتَينِ، ولكنَّها كانت تُكثِرُ الوقيعةَ فيكَ، وتَشتِمُكَ، فأَنهَاها، فلا تنتهي، وأَزجُرُها، فلا تَزدَجِرُ، فلما كانت البارحَةَ، ذكرتُك، فوقعَتْ فيكَ، فقمتُ إلى المِغْوَلِ، فوضَعتُها في بَطنِها، واتكأْتُ عليها حتى قَتَلتُها، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلا اشهدوا أَنَّ دَمَها هَدَرٌ»[(٢)].

[المجتبى: ٧/١٠٧، التحفة: ٦١٥٥].

---

(١) سلف برقم (٣٤٠٤). والمراد بالنسخ هنا: التخصيص.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٦١).

وقوله: «كانت له أم ولد»، قال السندي: أي: غير مسلمة، ولذلك كانت تجترئ على ذلك الأمر الشنيع.

٣٥٢٠ـ أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن توبةَ العنبريِّ، عن عبدِ الله بن قدامةَ بن عَنَزَةَ، عن أَبي بَرْزَةَ الأَسلميِّ

قال: أَغلَظَ رجلٌ لأبي بكرٍ الصديق، فقلتُ: أَقتُلُهُ؟ فانتَهَرَني، وقال: ليس هذا لأَحدٍ بعد رسولِ الله ﷺ (١).

[المجتبى: ٧/١٠٨، التحفة: ٦٦٢١].

ذكر الاختلاف على الأَعمش في هذا الحديث

٣٥٢١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء أَبو كُريبٍ، قال: حدثنا أَبو معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن عمرِو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أَبي الجعدِ، عن أَبي بَرْزَةَ، قال:

تَغَيَّظَ أَبو بكر على رجلٍ، فقلتُ: من هو يا خليفةَ رسولِ الله ﷺ ؟ قال: لِمَ؟ قلتُ: لأَضربَ عُنُقَهُ إن أَمرتَني بذلك، قال: أَوَ كُنتَ فاعلاً؟ قال: نعم، قال: فواللهِ ـ يعني ثم ذَكَرَ كلمةً معناها ـ : لأَذْهَبَ عِظَمُ كلمتي التي قلتُ غَضَبَهُ، ثم قال: ما كانت لأَحدٍ بعدَ محمدٍ ﷺ (٢).

[المجتبى: ٧/١٠٩، التحفة: ٦٦٢١].

٣٥٢٢ـ أَخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن عمرِو بن مُرَّةَ، عن أَبي البَخْتَريِّ، عن أَبي بَرزةَ، قال:

مَرَرتُ على أَبي بكرٍ، وهو مُتَغَيِّظٌ على رَجُلٍ من أَصحابه، فقلتُ: يا خليفةَ رسولِ الله ﷺ ، من هذا الذي تَغَيَّظُ عليه؟ قال: ولِمَ تسأَل؟ قلتُ: أَضربُ عُنُقَهُ، قال: فوالله ـ يعني ـ لأَذهَبَ عِظَمُ كلمتي غَضَبَهُ، ثم قال: ما

وقوله: «المِغْوَل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المِغْوَل، بالكسر: شِبه سيف قصير، يَشتمِل به الرجل تحت ثيابه، فيغطِّيه.

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٦٣).

وسيأتي برقم (٣٥٢١) و(٣٥٢٢) و(٣٥٢٣) و(٣٥٢٤) و(٣٥٢٥) و(٣٥٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (٥٤).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

كانت تلك لأحدٍ بعدَ محمد ﷺ [1].

[المجتبى: ٧/ ١٠٩، التحفة: ٦٦٢١].

٣٥٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى بنِ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سليمانَ، عن عمرِو بن مُرَّةَ، عن أبي البَخْتَريِّ، عن أبي بَرزةَ، قال:

تَغَيَّظَ أبو بكر على رجلٍ، فقال أبو بَرزَةَ: أفلا أضربُ عُنُقَه؟ قال: فأذهَبَ قولي بعامَّةِ غَضَبِه، قال: وكنتَ فاعلاً؟ قال: لو أمَرتَني، لفعلتُ، قال: أما والله، ما كانت لبَشرٍ بعدَ محمدٍ ﷺ [2].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصوابِ. والله أعلم.

[المجتبى: ١٠٩/٧، التحفة: ٦٦٢١].

٣٥٢٤ـ أخبرني معاويةُ بنُ صالح الأشعريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ عَمرو ـ، عن زيدٍ، عن عَمرِو بن مُرَّةَ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي بَرزةَ، قال:

غَضِبَ أبو بكرٍ على رجلٍ غَضَباً شديداً حتى تَغَيَّر لَونُه، قلتُ: يا خليفةَ رسولِ الله ﷺ ، لِئنْ أمَرتَني، لأضربَنَّ عُنُقَه، فكأنَّما صُبَّ عليه ماءٌ باردٌ، فذَهَبَ غَضَبُه عن الرَّجُل، وقال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ أبا بَرزةَ، إنَّها لم تكن لأحدٍ بعدَ رسولِ الله ﷺ [3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصواب: أبو نصر.

[المجتبى: ١١٠/٧، التحفة: ٦٦٢١].

وخالفَه شعبةُ

٣٥٢٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن أبي داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ أبا نصرٍ يحدثُ عن أبي بَرزةَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٢٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٥٢٠).

أَتيتُ على أَبي بكر، وقد أَغْلَظَ لرجل، فردَّ عليه، فقلتُ: أَلا أَضرِبُ عُنُقَه؟ فانتهَرَني، وقال: إنَّها ليست لأَحدٍ بعدَ رسولِ الله ﷺ [1].

[التحفة: ٧/١١٠، التحفة: ٦٦٢١].

قال أَبو عبد الرحمن: أَبو نصرٍ هو حُمَيد بنُ هلال، ورواه عنه يونسُ بنُ عُبيدٍ، فأَسْنَدَهُ.

٣٥٢٦- أخبرنا أَبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، قال: حدثنا يونسُ بنُ عُبيدٍ، عن حُميدِ بن هلالٍ، عن عبد الله بن مُطَرِّفِ بن الشِّخِّير، عن أَبي بَرزةَ الأَسلميِّ، أَنَّه قال:

كنَّا عند أَبي بكرٍ الصديق، فَغَضِبَ على رجلٍ من المسلمينَ، وَاشْتَدَّ غَضَبُه عليه جداً، فلما رأَيتُ ذلك، قلتُ: يا خليفةَ رسولِ الله ﷺ ، آضرِبُ عُنُقَه؟ فلما ذكرتُ القتلَ، ضرَبَ عن ذلك الحديثِ، أَجمَعَ إلى غيرِ ذلك من النَّحْو، فلما تَفرَّقنا، أَرسَلَ إليَّ، فقال: يا أَبا بَرزةَ، ما قُلْتَ ؟ - ونسيتُ الذي قلتُ - ، قلتُ: ذكِّرنيه، قال: أَما تَذكُرُ ما قلتَ؟ قلتُ: لا واللهِ، قال: أَرأَيتَ حين رأَيتَني غَضِبتُ على الرجل، فقلتَ: آضرِبُ عُنُقَهُ يا خليفةَ رسول الله ﷺ؟ أَما تذكُرُ ذلك؟ أَو كنتَ فاعلاً ذلك؟ قلتُ: نعم، واللهِ، لَئِنْ أَمرتَني، فعلتُ، قال: واللهِ، ما هي لأَحدٍ بعد محمد ﷺ [2].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا أَحسنُ هذه الأَحاديثِ وأَجْوَدُها.

[المجتبى: ٧/١١٠، التحفة: ٦٦٢١].

١٤- السِّحر

٣٥٢٧- أَخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، عن ابن إدريسَ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن عَمرِو بن مُرَّةَ، عن عبدِ الله بن سَلِمَة

عن صفوانَ بن عسَّال[3]، قال: قال يهوديٌّ لصاحبه: اذهَبْ بنا إلى هذا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٢٠).

(٣) جاء بعده في الأصلين: «عن ابن إدريس» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

النبيِّ، قال له صاحِبُه: لا تَقُلْ: نبيٌّ، لو سَمِعَك، كان له أَربعةُ[1] أَعْيُنٍ، فأَتَيا رسولَ الله ﷺ ، فسأَله عن تسعِ آياتٍ بيِّناتٍ، فقال لهم: «لا تُشركوا بالله شيئًا، ولا تَسرِقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفسَ التي حَرَّمَ الله إلا بالحقِّ، ولا تَمشُوا ببريءٍ إلى ذي سلطانٍ، ولا تَسحَرُوا، ولا تأكُلوا الرِّبا، ولا تَقذِفوا مُحصَنَةً، ولا تَوَلَّوْا يومَ الزَّحفِ، وعليكُم خاصَّةً يهودُ أَن لا تَعدُوا في السبتِ» فَقَبَّلُوا يَدَيه ورجلَيه، وقالوا: نَشهَدُ أَنَّك نبيٌّ، قال: «فما مَنَعَكُم أَن تَتَّبعوني»؟ قال: إنَّ داودَ دعا أَن لا يزالَ من ذُرِّيتِهِ نبيٌّ، وإنَّا نخافُ إن تَبعناكَ، أَن تَقتُلَنا يهودُ[2].
[المجتبى: ٧/١١١، التحفة: ٤٩٥٦].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديثٌ منكرٌ.

قال أَبو عبد الرحمن: حُكِيَ عن شعبةَ، قال: سأَلتُ عَمرَو بن مُرَّةَ عن عبد الله بنِ سَلِمةَ، فقال: تَعرِفُ وتُنكِرُ. قال أَبو عبد الرحمن: وعبدُ الله بنُ سَلِمةَ الأَفطسُ متروكُ الحديثِ.

قال أَبو عبد الرحمن: كان هذا الأَفطسُ يطلبُ الحديثَ مع يحيى بن سعيدٍ القطَّان، وكان من أَسنانِه.

١٥- الحكم في السَّحَرَةِ

٣٥٢٨- أَخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أَبو داودَ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ مَيْسرةَ المِنقريُّ، عن الحسن

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من عَقَدَ عُقدَةً، ثم نَفَثَ فيها،

---

(١) هكذا في النسخ الخطية، والصواب: أربع.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٧٠٥)، والترمذي (٢٧٣٣) و(٣١٤٤) وسيأتي برقم (٨٦٠٢).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٠٩٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٣).
وقوله: لو «سمعك»، قال السندي: أي: سمع قولك: إلى هذا النبي، وظهر له أنك تعتقده نبيًّا.
وقوله: «أربعة أعين»، قال السندي: كناية عن زيادة الفرح وفرط السرور، إذ يوجبُ قوةَ الأعضاء. وتضاعفُ القوى يشبه تضاعف الأعضاء الحاملة لها.

فقد سَحَرَ، ومن سَحَرَ، فَقَد أشرَك، ومن تعلّق شيئاً، وُكِلَ إليه»[1].

[المجتبى: ١١٢/٧، التحفة: ١٢٢٥٥].

١٦ـ سَحَرَة أَهلِ الكِتابِ

٣٥٢٩ـ أَخبرنا هنّاد بنُ السَّريِّ، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن ابنِ حيَّان ـ يعني يزيدَ ـ

عن زيدِ بن أَرقمَ، قال: سَحَرَ النبيَّ ﷺ رجلٌ من اليهودِ، فاشتكى لذلك أَياماً، فأَتاه جبريلُ، فقال: إنَّ رجلاً من اليهودِ سَحَرَكَ، عَقَدَ لك عُقَداً في بئرِ كذا وكذا، فأَرسلَ رسولُ اللهِ ﷺ ، فاستَخرَجَها، فجاءَ بها إليه، فحلّلَها، فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ كأَنما نُشِطَ من عِقالٍ، فما ذَكَرَ ذلك لذلك اليهوديِّ، ولا رآه في وَجهه قطُّ[2].

[المجتبى: ١١٢/٧، التحفة: ٣٦٩٠].

١٧ـ ما يَفعَلُ مَن تُعُرِّض لمالِه

٣٥٣٠ـ أَخبرنا هنّاد بنُ السريِّ في حديثه، عن أَبي الأَحوصِ، عن سِماكٍ، عن قابوسٍ، عن أَبيه، قال: جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ

وأَخبرني عليُّ بنُ محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا خلفُ بنُ تميمٍ، قال: حدثنا أَبو الأَحوصِ، قال: حدثنا سِماكُ بنُ حربٍ، عن قابوسِ بنِ مُخارقٍ، عن أَبيه. قال[3]: وسمعتُ سفيانَ الثوريَّ يُحدِّث بهذا الحديث، قال:

جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال: الرجلُ يأْتيني يريدُ مالي؟ قال: «ذكِّرْه باللهِ»

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه ابن سعد ١٩٩/٢، وعبد بن حميد (٢٧١)، والحاكم ٣٦٠/٤.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٦٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٣٥).

وقوله: «كأنما نشِطَ من عقال»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وكثيراً ما يجيء في الرواية: «كأنما نَشِطَ من عقال» وليس بصحيح. يقال: نَشَطْتُ العقدة، إذا عَقَدْتُها، وأَنْشَطتُها وانتَشَطْتها، إذا حَلَلْتها. وقال السندي: إنما هو أُنشِط، أي حل، ولا يصح نشط؛ فإنه بمعنى عقد لأجل.

(٣) القائل: هوخلف بن تميم.

قال: فإن لم يذَّكَّرْ؟ قال: « فاستَعِنْ عليه مَن حَولَك من المسلمينَ» قال: فإن لم يكن حولي أحدٌ من المسلمين؟ قال: «فاستَعِنْ عليه السلطانَ» قال: فإن نأى السلطانُ عنِّي؟ قال: «قاتِلْ دونَ مالِكَ حتى تكونَ من شهداءِ الآخِرَةِ، أو تمنَعَ مالَكَ»[1].

[المجتبى: ١١٣/٧، التحفة: ١١٢٤٢].

٣٥٣١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهادِ، عن عَمرو بن قُهيدٍ الغِفاريِّ

عن أَبي هريرةَ، قال: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن عُدِي على مالي؟ قال: «فَانْشُدْ بالله» قال: فإن أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فانشُدْ بالله» قال: فإن أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فانشُدْ بالله» قال: فإن أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فقاتِلْ، فإن قُتِلتَ، ففي الجنَّةِ، وإن قَتَلتَ، ففي النَّارِ» [2].

[المجتبى: ١١٤/٧، التحفة: ١٤٢٧٦].

٣٥٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيبِ بن اللَّيثِ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهادِ، عن قُهيدِ بن مُطَرِّفٍ الغِفاريِّ

عن أَبي هريرةَ، أنَّ رجلاً جاءَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن عُدِي على مالي؟ قال: «فَانْشُدْ بالله» قال: فإن أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فانشُدْ بالله» قال: فإن أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فانشُدْ بالله» قال: فإن أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فقاتِلْ، فإن قُتِلْتَ، ففي الجنَّةِ، وإن قَتَلتَ، ففي النَّارِ»[3].

[المجتبى: ١١٤/٧، التحفة: ١٤٢٧٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥١٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

سيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٧٥).

وقوله: «ففي النار»، قال السندي: أي: فمقتولك فيها.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٨- مَن قاتَل دونَ مالِه

٣٥٣٣- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حاتِمٌ، عن عَمرِو بن دينارٍ

عن عبدِ الله بن عَمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن قاتَلَ دونَ مالِه، فقُتِلَ، فهو شهيدٌ» (١).

[المجتبى: ٧/١١٤، التحفة: ٨٩٠٠].

٣٥٣٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المفضَّل، عن أبي يونسَ القُشيريِّ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عبدِ الله بن صَفوانَ

عن عبد الله بن عمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن قاتَلَ دونَ مالِه، فقُتِلَ، فهو شهيدٌ» (٢).

[المجتبى: ٧/١١٤، التحفة: ٨٨٤٠].

٣٥٣٥- أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله ــ وهو بنُ يزيدَ المقرِئ ــ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني أبو الأسودِ محمدُ بنُ عبد الرحمن، عن عكرمةَ

عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قُتِل دونَ مالِه مظلوماً، فله الجنَّةُ»(٣).

[المجتبى: ٧/١١٥، التحفة: ٨٨٩١].

٣٥٣٦- أخبرنا جعفرُ بنُ محمد بن الهُذَيلِ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا سُعيرُ بنُ الخِمْسِ، عن عبدِ اللهِ بن الحسن، عن عِكرمةَ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٥٣٥).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١)، وأبو داود (٤٧٧١)، والترمذي (١٤١٩) و(١٤٢٠).

وسيأتي برقم (٣٥٣٦) و(٣٥٣٧) و(٣٥٣٨)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٢٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

عن عبد الله بن عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قُتِلَ دونَ مالِه، فهو شهيدٌ»[1].

[المجتبى: ٧/١١٥، التحفة: ٨٨٩١].

٣٥٣٧ـ أَخبرنا عمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ سعيدٍ ـ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ حسن[2]، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ محمد بن طلحةَ

أنَه سَمِعَ عبدَ الله بنَ عمرو يحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن أُرِيدَ مالُه بغيرِ حَقٍّ، فقاتَلَ، فقُتِلَ فهو شهيدٌ»[3].

[المجتبى: ٧/١١٥، التحفة: ٨٦٠٣].

٣٥٣٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشامٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بنِ الحسن، عن محمد بن إبراهيم بن طلحةَ

عن عبدِ الله بن عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قُتِلَ دونَ مالِه، فهو شهيدٌ»[4].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ الذي قَبله.

[المجتبى: ٧/١١٥، التحفة: ٨٦٠٣].

٣٥٣٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وقتيبةُ بن سعيدٍ ـ واللفظُ لإسحاقَ ـ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن طلحةَ بن عبد الله بن عوفٍ

عن سعيدِ بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من قُتِلَ دونَ مالِه، فهو شهيدٌ». مختصرٌ[5].

[المجتبى: ٧/١١٥، التحفة: ٤٤٥٦].

٣٥٤٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبدةُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الزُّهريِّ، عن طلحةَ بنِ عبد الله بن عوفٍ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) تحرف في الأصلين إلى «حسين»، وصوبناه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٥٣٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٥٣٥).

(٥) سيأتي برقم (٣٥٤٣) ولفظه أتم.

عن سعيدِ بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من قَاتَل دونَ مالِه، فهو شهيدٌ»[1].
[المجتبى: ١١٥/٧، التحفة: ٤٤٥٦].

٣٥٤١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا المُؤَمَّلُ، عن سفيانَ، عن علقمةَ بن مَرْثَدٍ، عن سليمانَ بنِ بُريدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قُتِلَ دون مالِه، فهو شهيدٌ»[2].
[المجتبى: ١١٦/٧، التحفة: ١٩٤١].

٣٥٤٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن علقمةَ، عن أبي جعفرٍ، قال:

قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قُتِلَ دونَ مَظلِمَتِه، فهو شهيدٌ»[3].
[المجتبى: ١١٦/٧، التحفة: ١٩٤١].

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ مؤمَّلٍ خطأٌ، والصوابُ حديثُ عبد الرحمن.

١٩ـ من قاتَلَ دونَ أهلِهِ

٣٥٤٣ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهديٍّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن أبيه، عن أبي عُبيدةَ بن محمد، عن طلحةَ بنِ عبد الله بن عوفٍ

عن سعيدِ بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من قاتَلَ دونَ مالِه، فقُتِلَ، فهو شهيدٌ، ومن قاتَلَ دونَ دَمِه، فهو شهيدٌ، ومن قاتَلَ دونَ أَهلِه، فهو شهيدٌ»[4].
[المجتبى: ١١٦/٧، التحفة: ٤٤٥٦].

٢٠ـ من قاتَلَ دونَ دِينه

٣٥٤٤ـ أخبرني محمدُ بنُ رافعٍ ومحمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قالا: حدثنا

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٥٤٣).
(٢) سيأتي برقم (٣٥٤٥) من حديث سويد بن مُقرِّن، وسيأتي بعده مرسلاً.
(٣) سلف قبله موصولاً.
(٤) أخرجه أبو داود (٤٧٧٢)، وابن ماجه (٢٥٨٠)، والترمذي (١٤٢١).
وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (٣٥٣٩) و(٣٥٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٨)، وابن حبان (٣١٩٤) و(٣١٩٥).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد في لفظه: «ومن ظلم شبراً طوقه من سبع أرضين».

سليمانُ ـ وهو ابنُ داودَ ـ الهاشميُّ، قال: أخبرنا إبراهيمُ، عن أبيه، عن أبي عُبيدةَ بن محمد بن عمَّارِ بن ياسرٍ، عن طلحةَ بن عبد الله بن عوفٍ

عن سعيدِ بن زيدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من قُتِلَ دونَ مالِه، فهو شهيدٌ، ومن قُتِلَ دون أَهْلِه، فهو شهيدٌ، ومن قُتِلَ دونَ دِينه، فهو شهيدٌ، ومن قُتِلَ دونَ دَمِه، فهو شهيدٌ»[1].

[المجتبى: ١١٦/٧، التحفة: ٤٤٥٦].

٢١ـ من قُتِلَ دونَ مَظلِمَتِه

٣٥٤٥ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينارٍ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عمرٍو الأشعثيُّ، قال: أخبرنا عَبْثَرٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن سَوَادةَ بن أبي الجعدِ، عن أبي جعفرٍ، قال:

كنتُ جالساً عند سُوَيدِ بن مُقَرِّن، فقال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن قُتِلَ دونَ مَظْلِمَتِه، فهو شهيدٌ»[2].

[المجتبى: ١١٧/٧، التحفة: ٤٨١٢].

٢٢ـ مَن شَهَرَ سيفَه ثم وضَعَه في النَّاس

٣٥٤٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن[3] الزُّبيرِ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «مَن شَهَرَ سَيفَه، ثم وضَعَه، فَدمُه هَدَرٌ»[4].

[المجتبى: ١١٧/٧، التحفة: ٥٢٦٢].

٣٥٤٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق بهذا الإسنادِ مثلَه، ولم يَرفَعْهُ[5].

[المجتبى: ١١٧/٧، التحفة: ٥٢٦٢].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف برقم (٣٥٤١) من حديث بُريدة، وقد سلف مرسلاً برقم (٣٤٥١).

(٣) تحرف في الأصلين إلى: «أبي»، المثبت من «التحفة».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي في لاحقيه موقوفاً.

(٥) سلف قبله مرفوعاً.

٣٥٤٨ـ قال: أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عاصمٍ، عن ابن جُرَيجٍ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن الزُّبيرِ، قال: مَن رَفَعَ السِّلاحَ، ثُمَّ وضَعَهُ، فدَمُه هَدَرٌ[1].

[المجتبى: ١١٧/٧، التحفة: ٥٢٦٢].

٣٥٤٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرِو بن السَّرْحِ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني مالكٌ وعبدُ الله بنُ عُمرَ وأُسامةُ بنُ زيد ويونسُ بنُ يزيدَ، أنَّ نافعاً أخبرهم

عن عبد الله بن عُمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن حَمَلَ علينا بالسلاحِ، فليس مِنّا»[2].

[المجتبى: ١١٧/٧، التحفة: ٨٣٦٤].

٣٥٥٠ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا الثَّوريُّ، عن أبيه، عن ابنِ أبي نُعمٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: بَعَثَ عليٌّ إلى النبيِّ ﷺ - وهو باليمن - بذُهَيبةٍ في تُربَتِها، فقَسَمَها بين الأقرع بن حابسٍ الحنظليِّ ثم أَحَدِ بني مُجاشعٍ، وبين عُيَينَةَ ابن بَدرٍ الفَزَاريِّ، وبين علقمةَ بن عُلاثَةَ العامريِّ، ثم أَحدِ بني كلابٍ، وبين زَيدِ الخيلِ الطائيِّ، ثم أَحدِ بني نبهانَ، قال: فتغضَّبَتْ قريشٌ والأنصارُ، قالوا: تعطي صناديدَ أَهلِ نجدٍ، وتَدَعُنا، فقال: «إنَّما أتَألَّفُهُم» فأقبلَ رجلٌ غائِرُ العَينَينِ، ناتئُ الوَجنَتَينِ، كَثُّ اللحيةِ، محلوقُ الرأسِ، فقال: يا محمدُ، اتَّقِ الله، قال: «مَن يُطِعِ اللهَ إذا عَصَيتُهُ؟ أَيأْمَنُني على أهلِ الأرضِ ولا تأْمنوني»؟ فسأل رجلٌ من القوم قَتْلَه، فمنعَه، فلما ولَّى، قال: «إنَّ من ضِئْضِئِ هذا قوماً يَخرجونَ يقرؤونَ القُرآنَ، لا يُجاوِزُ حناجِرَهُم، يَمرُقونَ من الدِّينِ مُروقَ السَّهْمِ من الرَّمِيَّةِ، يقتلونَ أَهلَ

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٣٥٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٤) و(٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨)، وابن ماجه (٢٥٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٣٢٢) و(١٣٢٣) و(١٣٢٤)، وابن حبان (٤٥٩٠).

الإسلامِ، ويَدَعُونَ أَهلَ الأَوثان، لئن أنا أَدركتُهم، لأقْتُلنَّهم قتلَ عادٍ»[1].

[المجتبى: ٧/١١٨، التحفة: ٤١٣٢].

٣٥٥١- أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن خَيْثَمةَ، عن سُويدِ بن غَفَلةَ

عن عليٍّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يخرُجُ قومٌ في آخِرِ الزَّمان، أَحداثُ الأَسنانِ، سفهاءُ الأَحلامِ، يقولون مِن خَيرِ قولِ البريَّةِ، لا يجاوزُ إيمانُهم حناجِرَهُم، يمرُقونَ من الدِّينِ كما يَمرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّةِ، فإذا لقِيتموهُم، فاقتُلوهم، فإنَّ قَتْلَهُم أَجرٌ لمن قَتَلَهُم يومَ القِيامَةِ»[2].

[المجتبى: ٧/١١٨، التحفة: ١٠١٢١].

٣٥٥٢- أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البَصْريُّ البَحْرانيُّ، قال: حدثنا أَبو داودَ الطَّيالِسيُّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن الأزرق بن قيسٍ، عن شَريكِ بن شهابٍ، قال: كنتُ أَتمنَّى أن ألقى رجلاً من أَصحابِ النبيِّ ﷺ أَسأَلُهُ عن الخوارجِ

فلقِيتُ أَبا برزةَ في يومِ عيدٍ في نَفَرٍ من أَصحابِه، فقلتُ له: هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يَذكُرُ الخوارجَ؟ قال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ بأُذنيَّ، ورأَيتُه بعينيَّ، أُتي رسولُ الله ﷺ بمالٍ فقَسَمَه، فأَعطى مَنْ عن يمينه، ومَنْ عن شماله، ولم يُعْطِ مَنْ وراءَه شيئاً، فقامَ رجلٌ من ورائه، فقال: يا محمدُ، ما عدَلتَ في القِسمَةِ - رجلٌ أَسودُ، مطمومُ الشعر، عليه ثوبانِ أَبيَضانِ -، فغَضِبَ رسولُ الله ﷺ غَضباً شديداً، وقال: «واللهِ، لا تجدون بعدي رجلاً هو أَعدَلَ عليكم مِنِّي»

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٠).

وقوله: « مِن ضِئْضِئِ هذا» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الضِئْضِئ: الأصل. يقال: ضِئْضِئ صِدْق، وضُؤْضُو صِدق. وحكى بعضهم ضِئْضِيءٌ، بوزن قِنديل، يريد أنه يخرج مِن نَسْلِه وعَقِبه. ورواه بعضهم بالصَّاد المهملة. وهو بمعناه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١١) و(٥٠٥٧) و(٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (٦١٦)، وابن حبان (٦٧٣٩).

وقوله: «أحداث الأسنان»، قال السندي: أي: صغار الأسنان، فإن حداثة السنِّ محل للفساد عادة.

وقوله: «سفهاء الأحلام»، قال السندي: ضعاف العقول.

ثم قال: «يخرُجُ في آخرِ الزَّمانِ قومٌ كأَنَّ هذا منهم، يقرؤونَ القرآنَ، لا يُجاوِزُ تَراقِيَهم، يَمْرُقُونَ مِن الإسلامِ، كما يمرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّةِ، سيماهُم التحليقُ، لا يزالونَ يَخرُجونَ حتى يَخرُجَ آخِرُهُم مع المسيحِ الدَّجَّالِ، فإذا لَقِيتُموهُم، فاقتُلوهم، هم أَشرُّ الخَلق والخَليقَةِ» (١).

قال أبو عبد الرحمن: شَريكُ بنُ شهاب ليس بذاك المشهور.

[المجتبى: ١١٩/٧، التحفة: ١١٥٩٨].

٢٣- قِتالُ المُسلِمِ

٣٥٥٣- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن عُمرَ بن سعدٍ، قال:

حدثنا سعدُ بنُ أَبي وقاصٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «قَتْلُ المُسلمِ كُفرٌ، وسِبابُه فُسوقٌ» (٢).

[المجتبى: ١٢١/٧، التحفة: ٣٩٠٨].

٣٥٥٤- [عن ابن منصورٍ، عن أَبي هَمَّامٍ الدَّلالِ، عن إسرائيلَ، عن أَبي إسحاقَ، عن محمدِ بن سعدِ بن أَبي وقاصٍ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «سِبابُ المُسلِمِ فُسوقٌ، وقتالُهُ كُفرٌ»](٣).

[التحفة: ٣٩٢٣].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

هو في «مسند» أحمد (١٩٧٨٣).

وقوله: «مطموم الشعر» قال السندي: يقال: طمَّ شعره، إذا جَزَّه واستأصله.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٢٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٩)، وابن ماجه (٣٩٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٤٤) و(٨٤٥).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر تخريجه في الذي قبله، وقد وقع في المطبوع من «التحفة» قبل ابن منصور بياضاً قدر كلمة، وأشار الأستاذ عبد الصمد محقق «التحفة» أنه كذلك بالأصول، وبالرجوع إلى ترجمة أبي همام الدلال وهو محمد بن محبب من «تهذيب الكمال» وجدنا في الرواة عنه عَمرو بن منصور النسائي، ورقم عليه برقم (س)، وفيهم أيضاً أحمد بن منصور الرمادي، ولم يرقم عليه بشيء، ورجعنا إلى ترجمته فلم نجد للنسائي رواية عنه، وعليه فقد رجحنا أن شيخ المصنف هنا هو عَمرو ابن منصور النسائي. والله أعلم.

٣٥٥٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي إِسحاقَ، قال: سمعتُ أَبا الأَحوصِ

عن عبد الله، قال: سِبابُ المُسلمِ فُسوقٌ، وقتالُه كُفرٌ[1].

[المجتبى: ٧/١٢١، التحفة: ٩٥٢١].

٣٥٥٦ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيمٍ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، عن شعبةَ، عن أَبي إِسحاقَ، عن أَبي الأَحوصِ

عن عبدِ الله، قال: سِبابُ المسلمِ فُسوقٌ، وقتالُه كُفرٌ. فقال له أَبانٌ: يا أَبا إِسحاقَ، أَما سَمِعتَه إلا من أَبي الأَحوصِ؟ قال: بلى، سَمِعتُه من الأَسودِ وهُبَيرةَ[2].

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٥٢١].

٣٥٥٧ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ حربٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزَّعْراءِ، عن عَمِّه أَبي الأَحوصِ

عن عبدِ الله، قال: سِبابُ المسلمِ فُسوقٌ، وقِتالُهُ كُفْرٌ[3].

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٥٢٧].

٣٥٥٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ عبدَ الملك بنَ عُميرٍ يُحدِّثُ عن عبد الرحمن بن عبد الله

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سِبابُ المُسلِمِ فُسوقٌ، وقتالُهُ كُفْرٌ»[4].

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٣٦٠].

٣٥٥٩ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن زُبيدٍ، قال: قلتُ لأَبي وائلٍ:

سمعتَ عبدَ الله يقولُ عن النبيِّ ﷺ قال: «قِتالُ المُسلمِ كُفرٌ، وسِبابُه

---

(١) سيأتي مرفوعاً برقم (٣٥٥٩)، وانظر لاحقيه موقوفاً.

(٢) سيأتي مرفوعاً برقم (٣٥٥٩).

(٣) سيأتي بعد مرفوعاً، وانظر سابقيه موقوعاً.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

فُسوقٌ»؟ قال: نعم[1].

[التحفة: ٩٢٤٣].

٣٥٦٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «سِبابُ المسلِم فِسقٌ، وقِتالُه كُفرٌ»[2].

[التحفة: ٩٢٩٩].

٣٥٦١ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: قلتُ لحمَّادٍ: سمعتَ منصوراً وسليمانَ وزُبيداً يُحدِّثونَ عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سِبابُ المسلمِ المسلمَ فُسوقٌ، وقِتالُه كُفرٌ»؟ من تتَّهِم؟ أَتتَّهِمُ منصوراً؟ أَتتَّهِم زُبيداً؟ أَتتَّهِم سليمانَ؟ قال: لا، ولكني أَتَّهِم أبا وائلٍ[3].

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٢٤٣ و٩٢٥١و٩٢٩٩].

٣٥٦٢ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زُبيدٍ، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سِبابُ المسلمِ فُسوقٌ، وقتالُهُ كُفرٌ».

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨) و(٦٠٤٤) و(٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤) (١١٦) و(١١٧)، وابن ماجه (٦٩)، والترمذي (١٩٨٣) و(٢٦٣٤) و(٢٦٣٥).

وسيأتي برقم (٣٥٦٠) و(٣٥٦١) و(٣٥٦٢) و(٣٥٦٣)، وقد سلف في الذي قبله و(٣٤٧٣)

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٤٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٤٦) و(٨٤٧) و(٨٤٨) و(٨٤٩) و(٨٥٠)، وابن حبان (٥٩٣٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٥٥٩).

قلتُ لأَبي وائلٍ: أَنتَ سَمِعتَه مِن عبد الله؟ قال: نعم[1].

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٢٤٣].

٣٥٦٣ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا معاويةُ ـ وهو ابنُ هشامٍ ـ ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن أَبي وائلٍ

عن عبدِ اللـه، قال: قال رسولُ اللـه ﷺ: «سِبابُ المُسلمِ فُسوقٌ، وقتالُه كُفرٌ»[2].

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٢٩٩].

٣٥٦٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن أَبي وائلٍ، قال:

قال عبدُ اللـه: سِبابُ المُسْلِمِ فُسوقٌ، وقِتالُهُ كُفرٌ[3] .

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٢٩٩].

٣٥٦٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمشِ، عن شقيقٍ

عن عبدِ اللـه، قال: قتالُ المؤمنِ كُفرٌ، وسِبابُه فُسوقٌ[4].

[المجتبى: ٧/١٢٢، التحفة: ٩٢٥١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٥٩).

وقال الحافظ في «الفتح» في شرح الحديث (٤٨) من طريق محمد بن عرعرة، عن شعبة، عن زبيد، قال: سألت أباوائل عن المرجئة، فقال: حدثني عبد اللـه بن مسعود، أن النبي ﷺ قال: «سبابُ المسلم فسوقٌ وقِتالُهُ كُفرٌ» وقد تابع أبا وائل في رواية هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد اللـه ابن مسعود، عن أبيه. أخرجه الترمذي (٢٦٣٤) مصححاً ولفظه «قتال المسلم أخاه كُفرٌ وسبابُهُ فسوقٌ» ورواه جماعة عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً، ورواه النسائي من حديث سعد بن أبي وقاص أيضاً مرفوعاً، فانتفت بذلك دعوى من زعم أن أبا وائل تفرد به.

وقوله: «وقتاله كفر» ظاهره غير مراد، لكن لما كان القتال أشدَّ من السباب؛ لأنه مفض إلى إزهاق الروح، عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر، ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة، بل أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير اعتماداً على ما تقرر من القواعد أن مثل ذلك لا يُخرج عن الملة مثل حديث الشفاعة، ومثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: الآية ٤٨].

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٥٩).

(٣) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٣٥٥٩).

(٤) سلف مرفوعاً برقم (٣٥٥٩).

٢٤- التغليظُ فيمَن قاتَلَ تحت رايةٍ عُـمِّيَّة

٣٥٦٦- أخبرنا بِشرُ بنُ هلال البصريُّ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا أيوبُ، عن غيلانَ بنِ جريرٍ، عن زيادِ بنِ رِياحٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «مَن خرَجَ مِنَ الطّاعةِ، وفرَّقَ الجماعةَ، فماتَ، [ماتَ][1] مِيتةً جاهِليَّةً، ومن خرَجَ على أُمتي، يَضرِبُ بَرَّها وفَاجِرَها، لا يَتحاشَى مُؤْمِنَها، ولا يفي لذي عَهدِها، فليس مِنِّي، ومن قاتَلَ تَحتَ رايةٍ عُمِّيَّةٍ يدعو إلى عَصَبَةٍ، أو يَغضَبُ لعَصَبَةٍ، فقُتِلَ، فقِتلةٌ جاهليَّةٌ»[2].

[المجتبى: ٧/١٢٣، التحفة: ١٢٩٠٢].

٣٥٦٧- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبدِ الرحمن، قال: حدثنا عِمرانُ القَطّانُ، عن قتادةَ، عن أبي مِجْلَزٍ

عن جُنْدُبِ بن عبد الله، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «من قُتِلَ تَحتَ رايةٍ عُمِّيَّةٍ يُقاتِلُ عَصَبَةً، وَيغضَبُ لعَصَبَةٍ، فَقِتْلَةٌ جاهليَّةٌ»[3].

قال أبو عبد الرحمن: عِمرانُ القطّانُ ليس بالقوي.

[المجتبى: ٧/١٢٣، التحفة: ٣٢٦٧].

٢٥- تحريمُ القَتلِ

٣٥٦٨- أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، قال: أخبرني منصورٌ، قال: سَمِعتُ رِبْعِيًّا يحدثُ

عن أَبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «إذا أَشارَ المسلمُ على أَخيه

---

(١) ما بين الحاصرتين زيادة من «المجتبى».

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٨) (٥٣) و(٥٤)، وابن ماجه (٣٩٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٤٤)، وابن حبان (٤٥٨٠).

وقوله: «تحت راية عِمِّيَّة» ، قال السندي: هي الأمر الذي لا يستبين وجهُه، كقاتل القوم عصبية.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥٠).

وهو في ابن حبان (٤٥٧٩).

بالسِّلاحِ، فهما على جُرُفِ جَهَنَّمَ، فإذا قتَلَهُ، خرَّا جميعاً فيه»[1].

[المجتبى: ٧/١٢٤، التحفة: ١١٦٧٢].

٣٥٦٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن رِبْعِيٍّ

عن أبي بَكْرَةَ، قال: إذا حَمَلَ الرَّجلان المسلمان السِّلاحَ أَحَدُهُما على الآخَرِ، فهما على جُرُفِ النَّارِ، فإذا قَتَلَ أَحَدُهُما الآخرَ، فهما في النَّار[2].

[المجتبى: ٧/١٢٤، التحفة: ١١٦٧٢].

٣٥٧٠ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن يزيدَ، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن الحسنِ

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا تَواجَهَ المُسلمانِ بسَيفَيهما، فقَتَلَ أَحَدُهما صاحِبَهُ، فَهُما في النَّارِ» قيل: يا رسولَ الله، هذا القاتِلُ، فما بالُ المقتول؟ قال: «أرادَ قَتلَ صاحِبه»[3].

[المجتبى: ٧/١٢٤، التحفة: ٨٩٨٤].

٣٥٧١ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن أبي موسى الأشعريِّ، عن النبيِّ ﷺ: «إذا تَواجَهَ المسلمانِ بسَيفَيهما، فقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَه، فهما في النَّارِ» مِثلَه سواء[4].

[المجتبى: ٧/١٢٤، التحفة: ٨٩٨٤].

٣٥٧٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي المِصِّيصِيُّ القاضي، قال: حدثنا خلفٌ، عن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٨) (١٦)، وابن ماجه (٣٩٦٥).
وسيأتي بعده موقوفاً، وانظر تخريج الحديث (٣٥٧٤).
وهو في «المسند» أحمد (٢٠٤٢٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٨٦).

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤).
وسيأتي بعده وبرقم (٣٥٧٦).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٥٩٠).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

زائدةَ، عن هشامٍ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا تَواجَه المُسلمانِ بسَيفَيهِما، كُلُّ واحدٍ منهما يريدُ قَتلَ صاحِبِهِ، فهما في النَّارِ» قيل له: يا رسولَ الله، هذا القاتِلُ، فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إنَّه كانَ حريصاً على قَتلِ صاحِبِه» (١).

[المجتبى: ١٢٥/٧، التحفة: ١١٦٦٦].

٣٥٧٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا الخليلُ بنُ عُمرَ بن إبراهيمَ، قال: حدثني أَبي، قال: حدثنا قتادةُ، عن الحسنِ

عن أَبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا التقى المسلمانِ بسَيفَيهِما، فقَتَلَ أَحدُهُما صاحِبَه، فالقاتِلُ والمقتولُ في النَّارِ» (٢).

[المجتبى: ١٢٥/٧، التحفة: ١١٦٦٦].

٣٥٧٤ـ أَخبرني أَحمدُ بنُ فَضَالةَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن أَيوبَ، عن الحسنِ، عن الأَحنفِ بن قيسٍ

عن أَبي بَكرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا تواجَهَ المسلمانِ بسَيفَيهِما، فقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَهُ، فالقاتِلُ والمقتولُ في النَّارِ» قالوا: يا رسولَ الله، هذا القاتِلُ، فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إنَّه أَراد أن يَقتُلَ أَخاهُ» (٣).

[المجتبى: ١٢٥/٧، التحفة: ١١٦٥٥].

٣٥٧٥ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَبدةَ، عن حمَّادِ بن زيدٍ، عن أَيوبَ ويونسَ والمُعَلَّى بن زيادٍ، عن الحسنِ، عن الأَحنفِ بن قيسٍ

عن أَبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا التَقى المسلمانِ بسَيفَيهِما،

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٥٧٤).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٣١) و(٧٨٧٥) و(٧٠٨٣)، ومسلم (٢٨٨٨) (١٤) و(١٥)، وأبو داود (٤٢٦٨) و(٤٢٦٩).

وسيأتي في الذي بعده، وقد سلف برقم (٣٥٧٢) و(٣٥٧٣)، وانظر تخريج الحديث (٣٤٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٣٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٨٥) و(٤٠٨٧)، وابن حبان (٥٩٤٥) و(٥٩٨١).

فقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَهُ، فالقاتِلُ والمَقتُولُ في النَّارِ»[1].

[المجتبى: ٧/١٢٥، التحفة: ١١٦٥٥].

٣٥٧٦ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ هو ابنُ عُلَيَّةَ ـ ، عن يونسَ، عن الحسنِ

عن الأَشعريِّ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا تَواجَهَ المسلمانِ بسَيفَيْهِما، فقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَهُ، فالقاتِلُ والمقتول في النَّارِ» قال رجلٌ: يا رسولَ اللهِ، هذا القاتِلُ، فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إنَّه أَرادَ قَتلَ صاحِبِهِ»[2].

[المجتبى: ٧/١٢٥، التحفة: ٨٩٨٤].

٣٥٧٧ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عبدِ الله بن الحكم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن واقدِ بن محمد بن زيدٍ، أَنَّه سَمِعَ أَباه يُحدِّثُ

عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَرجِعوا بعدي كُفَّاراً؛ يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ»[3].

[المجتبى: ٧/١٢٦، التحفة: ٧٤١٨].

٣٥٧٨ـ أَخبرني محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا أَبو أَحمد الزُّبيريُّ[4]، قال: حدثنا شَريكٌ، عن الأعمشِ، عن أَبي الضُّحى، عن مسروقٍ

عن ابن عُمرَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تَرجِعوا بعدي كُفَّاراً؛ يَضرِبُ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤٢) و (٤٤٠٣) و (٦٠٤٣) و (٦١٦٦) و (٦٧٨٥) و (٦٨٦٨) و (٧٠٧٧)، ومسلم (٦٦) (١١٩) و(١٢٠)، وأبو داود (٤٦٨٦)، وابن ماجه (٣٩٤٣).

وسيأتي بعده برقم (٣٥٧٨) و(٣٥٧٩).

وهو في «المسند» أحمد (٥٥٧٨)، وابن حبان (١٨٧).

والحديث مطوَّل بخبر حجة الوداع، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً»، قال السندي: أي: لا تصيروا كالكُفَّار. ونقل السيوطي عن الخطَّابي قوله: لا يُكفِّرُ بعضُكُم بعضاً، فَتستحلُّوا قتالَ بعضِكُم بعضاً.

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «الزُّبيدي»، وصوبناه من «التحفة».

بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ، ولا يُؤخَذُ الرَّجلُ بجِنايةِ أَبيه، ولا بِجِنايةِ أَخيه»[1].

[المجتبى: ٧/١٢٦، التحفة: ٧٤٥٢].

٣٥٧٩- أَخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أَحمدُ بنُ يونسَ، قال: حدثنا أَبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ، عن الأَعمشِ، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ

عن عبدِ اللهِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تَرجِعوا بعدي كُفَّاراً؛ يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ، ولا يُؤخَذُ الرجلُ بِجَريرةِ أَبيه، ولا بِجَريرة أَخيه»[2].

[المجتبى: ٧/١٢٧، التحفة: ٣٤٥٢].

٣٥٨٠- أَخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، قال: حدثنا أَبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ، قال:

قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا أُلفِيَنَّكُم تَرجِعونَ بعدي كُفَّاراً؛ يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ. لا يُؤخَذُ الرَّجلُ بِجَريرةِ أَبيه، ولا بِجَريرة أَخيه»[3].

[المجتبى: ٧/١٢٧، التحفة: ٧٤٥٢].

٣٥٨١- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي الضُّحى

عن مسروقٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تَرجِعوا بعدي كُفَّاراً». مرسلٌ[4].

[المجتبى: ٧/١٢٧، التحفة: ٧٤٥٢].

٣٥٨٢- أَخبرنا عَمرُو بنُ زُرارةَ، عن إسماعيلَ، عن أَيوبَ، عن محمد بن سِيرينَ

عن أَبي بَكرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَرجِعوا بعدي ضُلَّالاً؛ يَضرِبُ

---

(١) سلف تخريجه قبله، وانظر ما بعده.

وقوله: «بجناية أبيه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: بذنبه، بأن يعاقب في الآخرة عليه، أو في الدنيا بالقتل ونحوه، وإلا فالدية تتحملها العاقلة إلا أن يقال: الجناية هو العمد لا الخطأ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٧٧).

(٣) سلف في سابقيه موصولاً.

(٤) سلف موصولاً برقم (٣٥٧٧).

بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ»[1].

[المجتبى: ١٢٧/٧، التحفة: ١١٧٠٠].

٣٥٨٣ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ وعبدُ الرحمن، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدْرِكٍ، قال: سمعتُ أبا زُرْعةَ بنَ عمرِو بن جرير

يُحدِّثُ عن جرير، أن رسولَ الله ﷺ في حِجَّةِ الوَداعِ استَنْصَتَ النَّاسَ، فقال: «لا تَرجِعوا بعدي كُفَّارًا؛ يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بعضٍ»[2].

[المجتبى: ١٢٧/٧، التحفة: ٣٢٣٦].

٣٥٨٤ـ أخبرنا أبو عُبيدةَ بنُ أبي السَّفَرِ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُميرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن قيسٍ، قال:

بَلَغَني أنَّ جريرَ بنَ عبد الله قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «استَنصِتِ النَّاسَ» ثُم قال: «لا أُلفِيَنَّكُم بعدما أرى تَرجِعون بعدي كُفَّاراً؛ يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بعضٍ»[3].

[المجتبى: ١٢٧/٧، التحفة: ٣٢٤٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩٤٧).
وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٣٥٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٢١) و(٤٤٠٥) و(٦٨٦٩) و(٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥)، وابن ماجه (٣٩٤٢).
وسيأتي بعده وبرقم (٥٨٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٦٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٩٦)، وابن حبان (٥٩٤٠).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

بسم الله الرحمن الرحيم

٨- كتاب المناسك[(١)]

١- وجوبُ الحجِّ

٣٥٨٥- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك ـ بغداديٌّ، مُخَرِّميٌّ ـ، قال: حدثنا أبو هشام ـ واسمُه المغيرةُ بنُ سَلَمةَ المَخزومي ثقةٌ، بصريٌّ ـ، قال: حدثنا الربيعُ بنُ مسلم، قال: حدثنا محمدُ بنُ زياد

عن أبي هريرةَ، قال: خطَبَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «إن اللهَ قد فرضَ عليكم الحجَّ» فقام رجلٌ، فقال: أَفي كلِّ عامٍ؟ فسكتَ عنه حتى أعادَه ثلاثاً، فقال: «لو قلتُ: نعم، لوَجَبَتْ، ولو وَجَبَتْ، ما قُمتُم بها، ذَروني ما تركتُكُم، فإنما هَلَكَ مَن كان قبلَكُم بكثرةِ سُؤالِهم، واختلافِهم على أنبيائهم، فإذا أَمَرْتُكُم بالشيء، فخذُوا به ما استطعتم، وإذا نهيتُكُم عن شيءٍ، فاجتَنِبوه»[(٢)].

[المجتبى ٥/١١٠، التحفة: ١٤٣٦٧].

٣٥٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، قال: أخبرنا موسى بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني عبدُ الجليل بنُ حُميد، عن ابن شهابٍ، عن أبي سِنان الدُّؤَليِّ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قام، فقال: «إن اللهَ كتبَ عليكم الحجَّ». فقال الأقرعُ بنُ حابس التميميُّ: كُلَّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فسكتَ، ثم قال: «لو قلتُ: نعم، لوَجَبَتْ، ثم إذاً لا تَسمعونَ ولا تُطيعونَ. ولكنه حِجَّةٌ واحدةٌ»[(٣)].

[المجتبى: ٥/١١١، التحفة: ٣٤٩٤].

---

(١) هذا العنوان لم يرد في الأصول هنا، وقد جاء في آخر كتاب الحج، فنقلناه إلى هنا للفائدة.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٠٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٧٢) و(١٤٧٣)، وابن حبان (٣٧٠٤).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٢١)، وابن ماجه (٢٨٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٤).

٢- وجوبُ العُمرةِ

٣٥٨٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ ، قال: سمعتُ النعمانَ بنَ سالم، قال: سمعتُ عَمرو بنَ أوس يحدث

عن أبي رَزِين، أنه قال: يا رسولَ الله، إن أبي شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيعُ الحجَّ، ولا العُمرةَ، ولا الظَّعْنَ، قال: «فحُجَّ عن أبيكَ، واعتَمِرْ»(١).

[المجتبى: ٥/١١١، التحفة: ١١١٧٣].

٣- فضل الحِجَّة المبرورة

٣٥٨٨- أَخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله ـ بصريٌّ ـ، قال حدثنا سُوَيدٌ ـ وهو ابنُ عَمرو الكَلبيُّ، كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا زهيرٌ ـ وهو ابنُ معاوية الجَزَريُّ ـ، قال: حدثنا سُهَيلٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحِجَّةُ المبرورةُ ليس لها جزاءٌ إلا الجنةُ، والعُمرةُ إلى العُمرةِ كَفَّارةٌ لما بينَهُما»(٢).

[المجتبى: ٥/١١٢، التحفة: ١٢٥٦١].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨١٠)، وابن ماجه (٢٩٠٦)، والترمذي (٩٣٠).
وسيأتي برقم (٣٦٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٤٦)، وابن حبان (٣٩٩١).
قوله: «ولا الظعن»، قال السندي: بفتحتين أو سكون الثاني... والظعن: الراحلة، أي: لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، وابن ماجه (٢٨٨٨)، والترمذي (٩٣٣).
وسيأتي بعده وبرقم (٣٥٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٤)، وابن حبان (٣٦٩٥).
وقوله «الحجةُ المبرورة»، قال السندي: قيل: هي التي لا يُخالطها إثمٌ، مأخوذ مِن البر، وهو الطاعةُ. وقيل: هي المقبولة المقابَلةُ بالبر، وهو الثوابُ، ومن علامات القَبول: أن يرجِعَ خيراً مما كان، ولا يُعاود المعاصي. وقيل: هي التي لا رياءَ فيها. وقيل: هي التي لا يعقُبُها معصيةٌ.

٣٥٨٩ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ - يعني ابنَ المِنْهال، بصريٌّ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني سهَيلٌ، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحِجَّةُ المبرورةُ ليس لها ثوابٌ إلا الجنةُ...» مثلَه سواءً، إلا أنه قال: «تُكفِّرُ ما بينَهُما»[(١)].

[المجتبى: ٥/١١٢، التحفة: ١٢٥٦١].

٤- فضلُ الحجِّ

٣٥٩٠- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن ابن مُسيَّب

عن أبي هُريرةَ، قال: سأل رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الإيمانُ بالله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهادُ في سبيلِ الله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم حَجٌّ مبرورٌ»[(٢)].

[المجتبى: ٥/١١٣، التحفة: ١٣٢٨٠].

٣٥٩١ - أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، عن مَخْرَمةَ، عن أبيه، قال: سمعتُ سُهيلَ بنَ أبي صالح، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «وَفْدُ اللهِ ثلاثةٌ: الغازي، والحاجُّ، والمُعتمِرُ»[(٣)].

[المجتبى: ٥/١١٣و٦/١٦، التحفة: ١٢٥٩٤].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦) و(١٥١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٠، ومسلم (٨٣)، والترمذي (١٦٥٨).

وسيأتي برقم (٤٣٢٣).

وهو في «المسند» لأحمد (٧٥٩٠)، وابن حبان (٤٥٩٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٩٢) بلفظ: «الحُجَّاج والعُمَّار وفْدُ الله، إن دَعَوْه، أجابهم، وإن استغفروه، غفرَ لهم».

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٤٣١٤).

وهو في ابن حبان (٣٦٩٢).

٣٥٩٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعَيبٍ، عن اللَّيث، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ يزيدَ، مصريٌّ ـ، عن ابنِ أبي هلالٍ، عن يزيدَ بن عبد الله، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «جهادُ الكبيرِ، والضعيفِ، والمرأةِ: الحجُّ والعمرةُ» (١)

[المجتبى: ٥/١١٣، التحفة: ١٥٠٠٢].

٣٥٩٣ - أَخبرنا الحسينُ بن حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا الفُضَيلُ ـ هو ابنُ عِياض ـ، عن منصور، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن حَجَّ هذا البيتَ، فلم يَرفُثْ، ولم يَفسُقْ، رجَعَ كما ولدَتْهُ أُمُّه» (٢).

[المجتبى: ٥/١١٤، التحفة: ١٣٤٣١].

٣٥٩٤- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أَخبرنا جريرٌ ـ وهو ابنُ عبد الحميد ـ، عن حبيب ـ وهو ابنُ أبي عَمْرةَ ـ،عن عائشةَ بنتِ طلحةَ، قالت:

أخبرتني أُمُّ المؤمنينَ عائشةُ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا نخرُجُ، فنُجاهدَ معك؟ فإني لا أرى عملاً في القرآن أفضلَ من الجهاد، قال: «لا، ولكنْ أحسنُ الجهادِ وأَجملُهُ حجُّ البيتِ، حجٌّ مبرور» (٣).

[المجتبى: ٥/١١٤، التحفة: ١٧٨٧١].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وهو في «مسند» أحمد (٩٤٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٢١) و(١٨١٩) و(١٨٢٠)، ومسلم (١٣٥٠)، وابن ماجه (٢٨٨٩)، والترمذي (٨١١).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٣٦)، وابن حبان (٣٦٩٤).

وقوله: «فلم يرفُث و لم يفسُق»، قال السندي: الرَّفَثُ: القول الفاحش. وقيل: الجماع. وقال الأزهري: الرَّفَثُ: اسم لكل ما يريده الرجلُ من المرأة. والفسقُ: ارتكاب شيء من المعصية. والظاهر أن المراد: نفي المعصية بالقول والجوارح جميعاً. وهو المراد بقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾. والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢٠) و(١٨١٦) و(٢٧٨٤) و(٢٨٧٦)، وابن ماجه (٢٩٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٨٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦٠٨) و(٥٦٠٩)، وابن حبان (٣٧٠٢).

٥- فضلُ العُمرةِ

٣٥٩٥ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العمرةُ إلى العمرةِ كَفَّارةٌ لما بينَهُما، والحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلا الجنةُ»(١).

[المجتبى: ٥/١١٥، التحفة: ١٢٥٧٣].

٣٥٩٦ - أَخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ، قال: حدثنا أبو عتَّاب - وهو سهلُ بنُ حمَّاد -، قال: حدثنا عَزْرَةُ بنُ ثابت، عن عَمرو بن دينار، قال:

قال ابنُ عبَّاس: قال رسولُ الله ﷺ: «تابعُوا بين الحجِّ والعُمرةِ، فإنهما يَنفيانِ الذُّنوبَ كما يَنفي الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ»(٢).

[المجتبى: ٥/١١٥، التحفة: ٦٣٠٨].

٦- فضلُ المتابَعةِ بين الحجِّ والعُمرةِ

٣٥٩٧ - أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حيَّان أبو خالد، عن عَمرو بن قيس، عن عاصم - وهو ابنُ بَهْدَلَةَ -، عن شَقيق - وهو ابن سَلَمةَ -

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابعُوا بين الحجِّ والعُمرة، فإنهما ينفيانِ الفقرَ والذُّنوبَ، كما ينفي الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ والذهبِ والفضةِ، وليسَ للحجِّ المبرورِ ثوابٌ دونَ الجنَّةِ»(٣).

[المجتبى: ٥/١١٥، التحفة: ٩٢٧٤].

٧- الحجُّ عن الميتِ الذي نذَرَ أن يَحُجَّ

٣٥٩٨ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ - وهو ابنُ جعفر، غُنْدَرٌ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْرٍ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبيرٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٩٦) و(١١٤٢٨).

وقوله: «الكِيرُ»، قال السندي: كِيرُ الحداد المبني من الطين. وقيل: زِقٌّ يُنفخُ به النارُ.

(٣) أخرجه الترمذي (٨١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٦٩)، وابن حبان (٣٦٩٣).

يحدثُ عن ابن عبَّاس، أن امرأةً نذرَتْ أن تَحُـجَّ، فمـاتَتْ، فـأتى أخوهـا النبيَّ ﷺ، فسأله عن ذلك، فقال: «أرأيتَ لو كان على أُختِـكَ دَيْـنٌ، أكُنـتَ قاضيَه»؟ قال: نعم، قال: «فاقضُوا اللهَ، فهو أحَقُّ بالوفاءِ»[1] .

[المجتبى: ٥/١١٦، التحفة: ٥٤٥٧].

٨- الحجُّ عن الميتِ الذي لم يَحُجَّ

٣٥٩٩ - أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى - بصريٌّ -، قال: حدثنا عبدُ الوارث - وهو ابنُ سعيد -، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح - واسمه يزيدُ بنُ حُمَيد، بصريٌّ -، قال: حدثني موسى بنُ سَلَمةَ الهُذَلي

أن ابن عبَّاس قال: أمرَتِ امرأةُ سنان بنِ سَلَمةَ الجُهَني أن يَسألَ رسولَ الله ﷺ: أن أمَّها ماتَتْ و لم تَحُجَّ، أفيُجْزِئُ عن أُمِّها أن تَحُجَّ عنها؟ قال: «نعم، لو كان على أُمِّها دَيْنٌ، فقضَتْه عنها، ألم يكن يُجزِئُ عنها؟! فلتَحُجَّ عن أُمِّها»[2].

[المجتبى: ٥/١١٦، التحفة: ٦٥٠٥].

٣٦٠٠ - أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بنِ خُرَّزاذَ - أنطاكيٌّ -، قال: حدثنا عليُّ بنُ حَكيم الأوديُّ، قال: حدثنا حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن الرُّؤاسي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن أيوبَ السَّخْتِياني، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار

عن ابن عبَّاس، أن امرأةً سألت رسولَ الله ﷺ عن أبيها؛ ماتَ و لم يَحُجَّ، قال: «حُجِّي عن أبيكِ»[3] .

[المجتبى: ٥/١١٦، التحفة: ٥٦٧٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٥٢) و(٦٦٩٩) و(٧٣١٥).
وانظر تخريج الحديث (٣٦٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٠) وابن حبان (٣٩٩٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٤١٢٢)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وانظر ما قبله.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٠٧)، وانظر ما بعده.

٩- الحجُّ عن الحيِّ الذي لا يَستَمسِكُ على الرَّحْلِ

٣٦٠١ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابنُ عُيَيْنَةَ ـ، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار

عن ابن عبَّاس، أن امرأةً من خَثْعَم سألَتِ النبيَّ ﷺ غداةَ جَمْعٍ، فقالت: يا رسولَ الله، فريضةُ اللهِ في الحج على عباده أدركَتْ أبي شيخاً كبيراً لا يَسْتَمْسِكُ على الرَّحْلِ، أَحُجُّ عنه؟ قال: «نعم»[1].

[المجتبى: ٥/١١٧، التحفة: ٥٦٧٠].

٣٦٠٢ - أَخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ طاووسٍ، عن أبيه

عن ابنِ عبَّاس... مثلَه[2].

[المجتبى: ٥/١١٧، التحفة: ٥٧٢٥].

١٠- العُمرةُ عن الرجل الذي لا يستطيعُ

٣٦٠٣ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال أخبرنا وَكيعٌ ـ وهو ابنُ الجرَّاح ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن النعمانِ بن سالم، عن عَمرو بن أَوس

عن أبي رَزِين العُقيليِّ، أنه قال: يا رسولَ الله، إن أَبي شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيعُ الحجَّ والعُمرةَ والظَّعنَ، قال: «حُجَّ عن أبيكَ، واعتَمِرْ»[3].

[المجتبى: ٥/١١٧، التحفة: ١١١٧٣].

١١- تشبيهُ قضاءِ الحجِّ بقَضاءِ الدَّين

٣٦٠٤ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ ـ وهو ابنُ عبد الحميد ـ، عن منصور، عن مُجاهِد، عن يوسفَ بن الزُّبير

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٠٧)، وانظر ما قبله.

وقوله: «غداةَ جَمْعٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جَمْعٌ: عَلَمٌ للمُزدلِفة، سُمِّيت به لأن آدم عليه السلام وحوَّاءَ لما أُهْبِطا، اجتَمَعا بها.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٠٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٥٨٧).

عن عبدِ الله بن الزُّبير، قال: جاء رجلٌ من خَثْعَم إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن أَبي شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيعُ الرُّكوبَ، وأدركَتْهُ فريضةُ الله في الحجِّ، فهل يُجزِئُ أن أَحُجَّ عنه؟ قال: «أنتَ أكبرُ ولَدِهِ»؟ قال: نعم. قال: «أرأيتَ لو كان عليه دَينٌ، أكُنتَ تَقضيهِ»؟ قال: نعم. قال: «فَحُجَّ عنه»[(١)].

[المجتبى: ٥/١١٧، التحفة: ٥٢٩٢].

٣٦٠٥ - أَخبرنا أبو عاصمٍ خُشَيشُ بنُ أصرَمَ النَّسائيُّ، عن عبدِ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الحَكَم بن أبانٍ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رجلٌ: يا نبيَّ الله، إن أَبي ماتَ ولم يَحُجَّ، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «أرأيتَ لو كان على أبيكَ دَينٌ، أكُنتَ قاضِيَهُ»؟ قال: نعم. قال: «فدَيْنُ اللهِ أحَقُّ»[(٢)].

[المجتبى: ٥/١١٨، التحفة: ٦٠٤١].

٣٦٠٦ - أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى - بغداديٌّ -، عن هُشَيم، عن يحيى بن أبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يَسار

عن عبدِ الله بن عبَّاس، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ: إن أَبي أدركَهُ الحجُّ، وهو شيخٌ كبيرٌ؛ لا يثبُتُ على راحِلَتِه، وإنْ شدَدْتُه، خشيتُ أن يموتَ، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «أرأيتَ لو كان عليه دَينٌ، فقضَيْتَه، أكان مُجزِئاً»؟ قال: نعم. قال: «فحُجَّ عن أبيكَ»[(٣)].

[المجتبى: ٨/٢٢٩، التحفة: ٥٦٧٠].

---

(١) أخرجه الدارمي (١٨٤٣).
وسيأتي مختصراً برقم (٣٦١٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠٢).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

١٢- حجُّ المرأةِ عن الرجلِ

٣٦٠٧ - أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ أبو الحارث المصري[١] و الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سليمانَ بن يَسار

عن عبدِ الله بن عبَّاس، قال: كان الفضلُ بنُ عبَّاس رديفَ رسولِ الله ﷺ، فجاءَتْه امرأةٌ من خَثْعَم تَستَفْتِيه، فجعل الفضلُ ينظُرُ إليها وتنظرُ إليه، وجعلَ رسولُ الله ﷺ يَصرِفُ وجهَ الفضلِ إلى الشِّقِّ الآخَر، فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضةَ الله على عباده في الحجِّ أدركَتْ أَبي شيخاً كبيراً، لا يستطيعُ أن يثبُتَ على الراحلة، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «نعم». وذلك في حِجَّة الوَداع[٢].

[المجتبى: ٢٢٨/٨، التحفة: ٥٦٧٠].

٣٦٠٨- أَخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح بن كَيسانَ، عن ابن شهاب، أن سليمانَ بن يَسار أخبره

أن ابن عبَّاس أخبره، أن امرأةً من خَثْعَم استفتَتْ رسولَ الله ﷺ في حِجَّة الوَداع ـ والفضلُ بنُ عبَّاس رديفُ رسول الله ﷺ ـ. فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضةَ الله في الحجِّ على عِباده أدركَتْ أَبي شيخاً كبيراً، لا يَستوي على الراحلة، فهل يقضي عنه أن أَحُجَّ عنه؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «نعم». فأخذَ الفضلُ بنُ عبَّاس يلتَفِتُ إليها ـ وكانت امرأةً حسناءَ ـ، وأخذ رسولُ الله ﷺ الفضلَ، فحَوَّلَ[٣] وجهَهُ من الشقِّ الآخَرِ[٤].

[المجتبى: ٢٢٨/٨، التحفة: ٥٦٧٠].

---

(١) تحرف في (ت) إلى :«المقبري» .

(٢) أخرجه البخاري (١٥١٣) و(١٨٥٤) و(١٨٥٥) و(٤٣٩٩) و(٦٢٢٨)، ومسلم (١٣٣٤)، وأبو داود (١٨٠٩).

وسيأتي بعده وبرقم (٥٩١٣)و(٥٩١٤)و(٥٩١٧)، وقد سلف برقم (٣٦٠٠)و(٣٦٠١) و(٣٦٠٢)، وانظر تخريج رقم (٣٥٩٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٩٠)، وابن حبان (٣٩٨٩).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٣) في الأصلين: «فيحوِّلُ» ، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٣- حجُّ الرجلِ عن المرأة

٣٦٠٩ - أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هشامٌ - وهو ابنُ حسانَ، بصريٌّ -، عن محمد - وهو ابنُ سِيرينَ - ، عن يحيى بن أبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يَسار

عن الفضل بن عبَّاس، أنه كان رديفَ رسول الله ﷺ، فجاءَه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إن أُمِّي عجوزٌ كبيرةٌ، وإن حملتُها، لم تَستمسِكْ، وإن ربَطْتُها، خشيتُ أن أقتُلَها، فقال رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ لو كان على أُمِّكَ دَينٌ، أكُنتَ قاضِيَهُ»؟ قال: نعم. قال: «فحُجَّ عن أُمِّكَ»[١].

[المجتبى: ٥/١١٩ و٨/٢٢٩، التحفة: ١١٠٤٤].

١٤- ما يُستحَبُّ أن يَحُجَّ عن الرجلِ أكبرُ ولَدِه

٣٦١٠ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن - وهو ابنُ مَهْدي -، قال: حدثنا سفيانُ - وهو الثوريُّ -، عن منصور، عن مُجاهِد، عن يوسفَ

عن ابن الزُّبير، أن النبيَّ ﷺ قال لرجل: «أنتَ أكبرُ ولَدِ أبيكَ؟ فحُجَّ عنه»[٢].

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٥٢٩٢].

١٥- الحجُّ بالصغير

٣٦١١ - أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القطَّانُ -، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن عُقبةَ، عن كُرَيبٍ

عن ابن عبَّاس، أن امرأةً رفعَتْ صبيًّا لها إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولَكِ أجرٌ»[٣].

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٦٣٦٠].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٥٩١٥) و(٥٩١٦) من طريق سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن الفضل بنحوه.

(٢) سلف بتمامه برقم (٣٦٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٣٦)، وأبو داود (١٧٣٦).

وسيأتي برقم (٣٦١٢) و(٣٦١٣) و(٣٦١٤) و(٣٦١٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٥٥) و(٢٥٥٦) و(٢٥٥٨) و(٢٥٥٩) و(٢٥٦٠) و(٢٥٦١) و(٢٥٦٢) و(٢٥٦٣)، وابن حبان (١٤٤).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٣٦١٢ - أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزي، قال: حدثنا بشْرُ بن السَّريِّ، قال: حدثنا سفيانُ - وهو ابنُ سعيدٍ الثوريُّ -، عن محمدِ بن عُقبة، عن كُرَيب

عن عبدِ الله بن عبَّاس، قال: رفعَتِ امرأةٌ صبيًّا لها من هَودَجٍ، فقالت: يا رسولَ الله، أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولَكِ أجرٌ»(١) .

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٦٣٦٠].

٣٦١٣ - أَخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم - وهو الفضلُ بنُ دُكَين -، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بن عُقبةَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: رفعَتِ امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ صبيًّا، فقالت: أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولكِ أجرٌ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٢٠، التحفة: ٦٣٣٦].

٣٦١٤ - أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ عُقبةَ.

والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن سفيانَ، عن إبراهيمَ بن عُقبةَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: صَدَرَ رسولُ الله ﷺ، فلما كان بالرَّوحاءِ، لقِيَ قوماً، قال: «مَن أنتم» ؟ قالوا(٣) : المسلمون. قالوا: مَنْ أنتم؟ قالوا: رسلُ رسولِ الله ﷺ، قال: فأخرجتِ امرأةٌ صبيًّا من المِحَفَّة، فقالت: أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولكِ أجرٌ» (٤) .

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ٦٣٣٦].

٣٦١٥ - أَخبرنا سليمانُ بنُ داودَ أبو الربيع، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرني مالكُ بنُ أنس، عن إبراهيمَ بن عُقبةَ، عن كُرَيب

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

(٣) وقع من الأصلين: «قال» ، والمثبت من «ت».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

وقوله: «بالرَّوحاء» قال السندي: بفتح الراء، اسم موضع.

وقوله: «المِحفَّة» ، قال السندي: بكسر الميم وحُكي فتحُها، وتشديد الفاء: مركب من مراكب النساء كالهودج، إلا أنها لا تُقبَّبُ كما يُقبَّبُ الهودجُ.

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بامرأة وهي في خِدْرها، معها صبيٌّ، فقالت: أَلِهذا حَجٌّ؟ قال: «نعم، ولكِ أجرٌ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: إبراهيمُ ومحمدٌ وموسى بنو عُقبةَ ثقاتٌ كلُّهم، وأكثرُهم حديثاً موسى بنُ عقبة، وهُم من أهل المدينةِ.

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ٦٣٣٦].

١٦- الوقتُ الذي خرج فيه رسولُ الله ﷺ من المدينة للحَجِّ

٣٦١٦ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أَخبرنا يحيى بنُ سعيد، قال: أخبرتني عَمْرةُ

أنها سمعَتْ عائشةَ تقول: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لخَمْسٍ بَقِينَ من ذي القَعْدَةِ، لا نرى إلا الحجَّ، حتى إذا دَنَوْنا - تعني - من مكةَ، أَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَن لم يكن معه هَدْيٌ، إذا طاف بالبيت أن يَحِلَّ[2].

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ١٧٩٣٣].

المواقيتُ

١٧- ميقاتُ أهلِ المدينةِ

٣٦١٧ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

أن عبدَ الله بن عُمرَ أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيفةِ، وأهلُ الشامِ من الجُحْفَةِ، وأهلُ نَجدٍ من قَرْنٍ». قال عبدُ الله: وبلَغني أن رسولَ الله ﷺ قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليمنِ من يَلَمْلَمَ»[3].

[المجتبى: ٥/١٢٢، التحفة: ٨٣٢٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦١١).

(٢) سيأتي برقم (٤١١٨)، وانظر تخريجه هناك.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣) و(١٥٢٢) و(١٥٢٥) و(١٥٢٧) و(١٥٢٨) و(٧٣٣٤)، ومسلم (١١٨٢) (١٤) و(١٥) و(١٧)، وأبو داود (١٧٣٧)، وابن ماجه (٢٩١٤)، والترمذي (٨١٣).

وسيأتي برقم (٣٦١٨) و(٣٦١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٥)، وابن حبان (٣٧٥٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

١٨- ميقاتُ أهلِ الشامِ

٣٦١٨ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعد، قال: حدثنا نافعٌ

عن عبدِ الله بن عُمرَ، أن رجلاً قام في المسجد، فقال: يا رسولَ الله، من أينَ تأمُرُنا أن نُهِلَّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيفةِ، ويُهِلُّ أهلُ الشامِ من الجُحْفَةِ، ويُهِلُّ أهلُ نَجدٍ من قَرْنٍ». قال ابنُ عمرَ: ويزعُمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليمنِ من يَلَمْلَمَ». وكان ابنُ عمرَ يقول: لم أفقَهْ هذا من رسولِ الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٥/١٢٢، التحفة: ٨٢٩١].

١٩- ميقاتُ أهلِ مِصرَ

٣٦١٩ - أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا هشامُ بنُ بَهْرام، قال: حدثنا المُعافى - هو ابنُ عِمرانَ، مَوصليٌّ -، عن أفلحَ بنِ حُمَيد، عن القاسم

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ وقَّتَ لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشامِ ومِصرَ جُحْفَةَ، ولأهلِ العراقِ ذاتَ عِرْقٍ، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ[2].

[المجتبى: ٥/١٢٣، التحفة: ١٧٤٣٨].

٢٠- ميقاتُ أهلِ اليمن

٣٦٢٠ - أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ - صاحبُ الشافعيِّ -، قال: حدثنا يحيى بنُ حسَّانَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ - وهو ابنُ خالد، بصريٌّ - ، وحمَّادُ بنُ زيد[3]، عن عبد الله بن طاووسٍ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٣٩).

وسيأتي برقم (٣٦٢٢).

(٣) جاء بعدها في الأصلين: «عن أيوب»، ولم يرد في (ت) و«التحفة».

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ اللهِ ﷺ وَقَّتَ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، ولأهل اليمنِ يَلَمْلَمَ، وقال: «هي لهم ولكلِّ آتٍ أتى عليهنَّ من غيرهِنَّ، فمَن كان أهلُه دونَ الميقات حيثُ يُنشِئُ، حتى يأتيَ ذلك على أهل مكةَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٢٣، التحفة: ٥٧١١].

٢١- ميقاتُ أهلِ نجدٍ

٣٦٢١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيفةِ، وأهلُ الشامِ من الجُحْفَةِ، وأهلُ نَجدٍ من قَرْنٍ». وذُكِر لي - ولم أسمَعْ - أنه قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليمنِ من يَلَمْلَمَ»[2].

[المجتبى: ٥/١٢٥، التحفة: ٦٨٣٦].

٢٢- ميقاتُ أهلِ العراق

٣٦٢٢ - أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار، قال: حدثنا أبو هاشم محمدُ بنُ عليٍّ، عن المُعافى، عن أفلحَ بنِ حُمَيد، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: وَقَّتَ النبيُّ ﷺ لأهلِ المدينةِ من ذي الحُليفَة، ولأهلِ الشامِ ومِصرَ الجُحْفَةَ، ولأهلِ العراقِ ذاتَ عِرْقٍ، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ[3].

[المجتبى: ٥/١٢٥، التحفة: ١٧٤٣٨].

٢٣- مَن كان أهلُه دونَ الميقات

٣٦٢٣- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورقيُّ، عن محمد بن جعفر - غُنْدَرٌ -، قال: حدثنا مَعْمرٌ، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ طاووسٍ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٢٦) و(١٥٢٩)، ومسلم (١١٨١)، وأبو داود (١٧٣٨).
وسيأتي برقم (٣٦٢٣) و(٣٦٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦١٧) من طريق نافع، عن ابن عمر.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦١٩).

عن ابن عبَّاس، قال: وَقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشامِ الجُحْفَةَ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ. قال: «هي لهم ولِمَنْ أتى عليهنَّ من سِواهُنَّ، لمن أَرادَ الحجَّ والعُمرةَ، ثم من حيثُ بَدأ، ما يبلغُ ذلك أهلَ مكةَ»[1].

[المجتبى: ١٢٥/٥، التحفة: ٥٧١١].

٣٦٢٤ - وأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ وَقَّتَ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ الشامِ الجُحْفَةَ، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، فهي لهم ولِمَنْ أتى عليهنَّ من غيرِ أهلِهنَّ ممن كان يريدُ الحجَّ والعُمرةَ، فمَن كان دونَهُنَّ فمِنْ أهلِهِ، حتى إنَّ أهلَ مكةَ يُهِلُّون منها[2].

[المجتبى: ١٢٦/٥، التحفة: ٥٧٣٨].

٢٤- التعريسُ بذي الحُلَيفةِ

٣٦٢٥ - أَخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصريُّ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ - وهو ابنُ يزيدَ الأيليُّ -، قال: قال ابنُ شهاب: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عمرَ

أن أباه قال: باتَ رسولُ الله ﷺ بذي الحُلَيفةِ مَبْدأَه، وصلَّى في مسجدِها[3] [4].

[المجتبى: ١٢٦/٥، التحفة: ٧٣٠٨].

٣٦٢٦ - أَخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله الصفَّارُ البصريُّ، عن سُوَيد - وهو ابنُ عَمرو الكلبي -، عن زهير - وهو ابنُ معاوية -، عن موسى بن عُقبةَ، عن سالم بن عبد الله

---

(١) سلف تخرجه برقم (٣٦٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٢٠).

(٣) في الأصلين: «مسجد قباء»، والمثبت من (ت) موافقاً لما جاء في رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم (١١٨٨).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٣٦٢٦) و(٣٦٢٧)، وقد أورد المصنف هذا الحديث بألفاظ مختلفة، وسيُخرَّج كلُّ حديث في موضعه.

وقوله: «مبدأه»، قال السندي: بفتح الميم وضمِّها والباء ساكنة فيها، أي: ابتداء حجِّه، وهو منصوب على الظرفية.

عن عبد الله بن عُمرَ، عن رسول الله ﷺ أنه - وهو في المُعَرَّس بـذي الحُـلَيفةِ - أُتي، فقيل له: إنكَ ببَطْحاءَ مُبارَكةٍ[1].

[المجتبى: ٥/١٢٦، التحفة: ٧٠٢٥].

٣٦٢٧ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ أناخَ بالبطحاءِ التي بذي الحُليفةِ، وصلّى بها[2].

[المجتبى: ٥/١٢٧، التحفة: ٨٣٣٨].

٢٥- البيداءُ

٣٦٢٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويَه، قال: أخبرنا النَّضرُ - وهو ابنُ شُمَيلٍ -، قال: حدثنا أشعثُ - وهو ابنُ عبد الملك أبو هانئ -، عن الحسن

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ صلّى الظُّهرَ بالبيداءِ، ثم ركِبَ وصَعِدَ جبلَ البيداءِ، وأهَلَّ بالحجِّ والعُمرةِ حينَ صلّى الظُّهرَ[3].

[المجتبى: ٥/١٢٧ و١٦٢، التحفة: ٥٢٤].

(١) أخرجه البخاري (١٥٣٥) و(٢٣٣٦)، ومسلم (١٣٤٦) (٤٣٣) و(٤٣٤).
وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٥٥٩٥).
وقوله: «المُعَرَّس»، قال السيوطي: هو موضع معروف على ستة أميال من المدينة.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٣٢)، ومسلم (١٢٥٧) (٤٣٠) و(٤٣١)، وأبو داود (٢٠٤٤).
وسيأتي برقم (٤١٣٨)، وانظر سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٨١٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٧٤).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٣٧٢١).
وهو في «مسند» أحمد (١٣١٥٣).
وقوله: «البيداء»، قال ابنُ الأثير في «النهاية»: المفازة التي لا شيء بها، وهي هاهنا: اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة.

٢٦- الغُسلُ للإهلال

٣٦٢٩ - أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، والحارثُ بنُ مسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن أسماءَ بنتِ عُمَيسٍ، أنها ولدَتْ محمدَ بنَ أبي بكرٍ بالبيداءِ، فذكر أبو بكرٍ ذلك لرسول الله ﷺ ، قال: «مُرْها فلتَغْتَسِلْ، ثم لتُهِلَّ»[1].

[المجتبى: ١٢٧/٥، التحفة: ١٥٧٦١].

٣٦٣٠ - أَخبرني أحمدُ بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ - نَسائيٌّ -، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا سليمانُ بنُ بلال، قال: حدثني يحيى - وهو ابنُ سعيد الأنصاريُّ -، قال: سمعتُ القاسمَ بن محمد يحدث، عن أبيه

عن أبي بكر، أنه خرج حاجًّا مع رسول الله ﷺ حِجَّةَ الوَداع، ومعه امرأتُهُ أسماءُ بنتُ عُمَيسٍ الخَثْعَمية، فلما كانوا بذي الحُلَيفةِ، ولَدَتْ أسماءُ محمدَ بنَ أبي بكر، فأتى أبو بكرٍ النبيَّ ﷺ فأخبره، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يأمُرَها أن تغتسِلَ، ثم تُهِلَّ بالحج، وتصنَعَ ما يصنَعُ الناسُ، إلا أنها لا تطوفُ بالبيت[2].

[المجتبى: ١٢٧/٥، التحفة: ٦٦١٧].

٢٧- غُسلُ المُحرِمِ

٣٦٣١ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه، عن عبد الله بن عبَّاس والمِسْوَرِ بن مَخْرَمةَ، أنهما اختلفا بالأبواءِ، فقال ابنُ عبَّاس: يغسِلُ المحرِمُ رأسَه، وقال المِسوَرُ: لا يغسِلُ رأسَه.

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» صفحة ٢١٤.
وانظر ما سيأتي بعده من حديث أبي بكر.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٨٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩١٢).
وانظر ماقبله.

فأرسلني ابنُ عبَّاس إلى أبي أيوبَ الأنصاريِّ أسألُه عن ذلك، فوجدتُه يغتسِلُ بين القَرْنَين، وهو يُستَرُ بثوبٍ، فسلَّمتُ عليه، قلتُ: أرسلني إليك عبدُ الله بنُ عبَّاس أسألُكَ: كيف كان رسولُ الله ﷺ يغسِلُ رأسَه وهو مُحرِمٌ؟ فوضع أبو أيوبَ يدَه على الثوب، فطَأطَأه حتى بدا - يعني رأسَه - ثم قال لإنسانٍ يَصُبُّ على رأسه[1]، ثم حرَّك رأسَه بيَدَيه، فأقبَلَ بهما وأدبَرَ، ثم قال: هكذا رأيتُ النبيَّ ﷺ يفعَلُ[2].

[المجتبى: ٥/١٢٨، التحفة: ٣٤٦٣].

٢٨-النهي عن الثياب المُصبَغة بالوَرْسِ والزَّعفران في الإحرام

٣٦٣٢ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصريُّ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عُمرَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يلبَسَ المُحرِمُ ثوباً مصبوغاً بزَعْفرانٍ، أو بوَرْسٍ[3].

[المجتبى: ٥/١٢٩، التحفة: ٧٢٢٦].

---

(١) زاد البخاري ومسلم بعد قوله: «قال لإنسان يصبُّ على رأسه» : «اصبُبْ» .

(٢) أخرجه البخاري (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٠٥)، وأبو داود (١٨٤٠)، وابن ماجه (٢٩٣٤).

هو في «مسند» أحمد (٢٣٥٧٨)، وابن حبان (٣٩٤٨).

وقوله: «اختلفا بالأبواء»، أي: وهمانازلان بها، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : والأبواء : قرية من أعمال الفُرْعِ من المدينة، بينها وبين الجُحفة مما يلي المدينةَ ثلاثةٌ وعشرون ميلاً.

وقوله «القرنين»، قال السندي: هما قرنا البئرِ المبنيان على جانبيها، أو هما خشبتان في جانبي البئر.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٤٧) و(٥٨٥٢)، ومسلم (١١٧٧) (٣).

وابن ماجه (٢٩٣٠) و(٢٩٣٢).

وانظر ما بعده رقم (٣٦٣٥) بنحوه وأتم منه.

وهو في «مسند» أحمد (٥٠٧٥).

وقوله: «بورس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: نبتٌ أصفرُ يُصبَغُ به.

٣٦٣٣ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ : ما يلبَسُ المُحرِمُ من الثياب؟ قال: «لا يلبَسُ القميصَ، ولا البُرْنُسَ، ولا السَّراويلَ، ولا العِمامةَ، ولا ثوباً مَسَّه وَرْسٌ ولا زَعْفرانٌ، ولا خُفَّينِ إلا لمن لم يجِدْ نعلينِ، فإن لم يجِدْ نعلَينِ، فليَقطَعْهُما، حتى يكونا أسفلَ من الكَعبَين»(١) .

[المجتبى: ٥/١٢٩، التحفة: ٦٨١٧].

٢٩- الجُبَّةُ في الإحرام

٣٦٣٤ - أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُوْمَسيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ جريج، قال: حدثني عطاءٌ، عن صفوانَ بن يَعلى بن أُميَّةَ

عن أبيه، قال: ليتَني أرى رسولَ الله ﷺ وهو يُنزَلُ عليه، فبينا نحن بالجِعْرانة، والنبيُّ ﷺ في قُبَّة، فأتاه الوحيُ، فأشار إليَّ عمرُ؛ أنْ تعالَ، فأدخلتُ رأسي القُبَّةَ، فأتاه رجلٌ قد أحرَمَ في جُبَّةٍ بعُمرةٍ مُتَضَمِّخٌ بطِيبٍ، فقال: يا رسولَ الله، ما تقولُ في رجل أحرَمَ في جُبَّة؟ إذْ أُنزِلَ عليه الوحيُ، فجعل رسولُ الله ﷺ يغِطُّ لذلك، فسُرِّيَ عنه، فقال: «أين الرجلُ الذي سألني آنِفاً» ؟ وأُتي بالرجل، فقال: «أما الجُبَّةُ فاخلَعْها، وأما الطِّيبُ فاغسِلْه، ثم أحدِثْ إحراماً»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦) و(١٨٤٢) و(٥٨٠٦)، ومسلم (١١٧٧)(٢)، وأبو داود (١٨٢٣).
وانظر ما قبله وما سيأتي برقم (٣٦٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٨).
وقوله: «البُرْنُس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو كل ثوب رأسُه منه ملتزقٌ به، من دُرَّاعةٍ أو جُبَّةٍ.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٣٦) و(١٧٨٩) و(١٨٤٧) و(٤٩٨٥)، ومسلم (١١٨٠) (٦) و(٧) و(٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (١٨١٩) و(١٨٢٠) و(١٨٢١) و(١٨٢٢)، والترمذي (٨٣٥) و(٨٣٦).
وسيأتي برقم (٣٦٧٥) و(٣٦٧٦) و(٤٢٢٣) و(٤٢٢٤) و(٤٢٢٥) و(٧٩٢٧) و(٧٩٢٨).
وهو في «مسند أحمد» (١٧٩٤٨)، وابن حبان (٣٧٧٨).

=

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحرفُ «ثم أحدِثْ إحراماً» لا أعلمُ أن أحداً ذكره عن نوح، و لا أحسَبُهُ محفوظاً، والله أعلمُ.

[المجتبى: ٥/١٣٠، التحفة: ١١٨٣٦].

٣٠- النهي عن لُبسِ القميص للمُحرِمِ

٣٦٣٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عُمرَ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ : ما يلبَسُ المُحرِمُ من الثياب؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «لا تلبَسُوا القميصَ، ولا العمائِمَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أحدٌ لا يجدُ نَعلَين، فليَلبَسْ خُفَّين، وليَقطَعْهُما أسفَلَ من الكَعبَين، ولا تلبَسوا شيئاً مَسَّه الزَّعفرانُ ولا الوَرْسُ»(١).

[المجتبى: ٥/١٣١ و١٣٣، والتحفة: ٨٣٢٥].

٣١- النهي عن لُبسِ السَّراويلاتِ في الإحرام

٣٦٣٦ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيد -، قال: حدثنا عُبيدُ الله - وهو ابنُ عُمرَ -، قال: حدثني نافعٌ

والروايات متقاربة المعنى ، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مطولاً ومقطعاً.

وقوله: «الجعْرانة» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهوموضع قريب من مكة، وهي في الحلِّ، وميقاتٌ للإحرام، وهي بتسكين العين والتخفيف، وقد تكسر العين وتشدَّد الراء.

وقوله: «مُتضَمِّخ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : التضَمُّخ: التلَطُّخ بالطيب وغيره، والإكثار منه.

وقوله: «يَغِطُّ» قال السندي: الغطيط: صوت النائم المعروف.

وقوله: «فسُرِّيَ»، قال السندي: أي: كشِف عنه ما طرأه حالةَ الوحي.

(١) أخرجه البخاري (١٣٤) و(١٥٤٢) و(١٨٣٨) و(١٨٤٢) و(٥٧٩٤) و(٥٨٠٣) و(٥٨٠٥)، ومسلم (١١٧٧)، وأبو داود (١٨٢٤) و(١٨٢٥) و(١٨٢٦) و(١٨٢٧)، وابن ماجه (٢٩٢٩) و(٢٩٣٢)، والترمذي (٨٣٣).

وسيأتي برقم (٣٦٣٦) و(٣٦٣٩) و(٣٦٤٠) و(٣٦٤١) و(٣٦٤٢) و(٣٦٤٣) و(٣٦٤٤) و(٣٦٤٦) و(٣٦٤٧)، وانظر تخريج رقم (٣٦٣٢) و(٣٦٣٣).

وهو في «المسند» أحمد (٤٤٥٤)، وابن حبان و(٣٧٨٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

عن ابن عمرَ، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ما نلبَسُ من الثياب إذا أحرَمْنا؟ فقال: «لا تلبَسوا القُمُصَ ـ وقال عَمرو مرَّةً أُخرى: القميصَ ـ ولا العمائِمَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا الخُفَّين، إلا أن لايكون لأحدِكم نَعلان، فليَقطَعْهُما[1] أسفَلَ من الكَعبَين، ولا ثوباً مَسَّهُ وَرْسٌ ولا زَعفرانٌ»[2].

[المجتبى: ٥/١٣٢، التحفة: ٨٢١٥].

٣٢- الرُّخصةُ في لُبسِ السَّراويل في الإحرام لمن لا يجِدُ الإزارَ

٣٦٣٧ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال حدثنا حَمَّادٌ ـ وهو ابنُ زيد ـ، عن عَمرو ـ وهو ابنُ دينار ـ، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ وهو يقول: «السَّراويلُ لـمَنْ لا يجِدُ الإزارَ، والخُفَّانِ لـمَنْ لم يجِدِ النَّعلَينِ ـ المُحرِم ـ»[3].

[المجتبى: ٥/١٣٢، التحفة: ٥٣٧٥].

٣٦٣٨- أَخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّانُ الرَّقِّيُّ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لم يجِدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يجِدْ نَعلَين، فليَلبَسْ خُفَّين»[4].

[المجتبى: ٥/١٣٣، التحفة: ٥٣٧٥].

---

(١) في الأصلين: «فيقطَعُهما» ، والمثبت من (ت) وحاشيتي الأصلين.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤٠) و(١٨٤١) و(١٨٤٣) و(٥٨٠٤) و(٥٨٥٣)، ومسلم (١١٧٨)، وأبو داود (١٨٢٩)، وابن ماجه (٢٩٣١)، والترمذي (٨٣٤).

وسيأتي برقم (٣٦٣٨) و(٣٦٤٥) و(٩٥٩٦) و(٩٥٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨)، وابن حبان (٣٧٨٥).

وألفاظ الحديث متقاربة.

(٤) سلف قبله.

٣٣- النهيُ عن أن تنتقِبَ المرأةُ الحرامُ

٣٦٣٩ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابن عُمرَ، قال: قامَ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ماذا تأمُرُنا أن نلبَسَ من الثياب في الحَرَم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تلبَسوا القُمُصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أن يكون أحدٌ ليست له نَعلان، فليَلبَسِ الخُفَّين ما أسفَلَ من الكَعبَين، ولا تلبَسوا شيئاً من الثياب مَسَّهُ الزَّعفرانُ ولا الوَرْسُ، ولا تَنتقِبُ المرأةُ الحرامُ، ولا تلبَسِ القُفَّازَين»[1].

[المجتبى: ٥/١٣٣، التحفة: ٨٢٧٥].

٣٤- النهي عن لُبسِ البَرانِس في الإحرام

٣٦٤٠ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ: ما يلبَسُ المُحرِمُ من الثياب؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تلبَسوا القميصَ، ولا العمائِمَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أحداً لا يجدُ نعلَين، فليَلبَسْ خُفَّين، وليَقطَعْهُما أسفَلَ من الكَعبَين، ولا تلبَسوا شيئاً مَسَّهُ الزَّعفرانُ ولا الوَرْسُ»[2].

[المجتبى: ٥/١٣١ و١٣٣، التحفة: ٨٣٢٥].

٣٦٤١ - أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ وعَمرو بنُ علي أبو حفصٍ الفَلَّاسُ، قالا: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ هارونَ -، قال: أَخبرنا يحيى - وهو ابنُ سعيد -، عن عُمرَ بن[3] نافع، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

(٢) سلف برقم (٣٦٣٥) سنداً ومتناً.

(٣) في الأصلين: «عن» بدل «بن»، وهو خطأ والمثبت من (ت) و«التحفة».

عن ابن عُمرَ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ : ما نلبَسُ من الثياب إذا أحرَمْنا؟ قال: لا تلبَسوا القميصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ، إلا أن يكون أحدٌ ليست له نَعلان، فليَلبَسِ الخُفَّين أسفَلَ من الكَعبين، ولا تلبَسوا من الثياب شيئاً مَسَّهُ وَرْسٌ ولا زَعفرانٌ»[1].

[المجتبى: ٥/١٣٤، التحفة: ٨٢٤٥].

قال أبو عبد الرحمن: عمرُ بنُ نافع، وأبو بكر بنُ نافع، وعبدُ الله بنُ نافع إخوةٌ ثلاثةٌ، وعبدُ الله بنُ نافع ليس بثقةٍ، ونافعٌ مولى عبدِ الله بن عُمرَ ثقةٌ حافظٌ.

٣٥- النهي عن لُبسِ العِمامة في الإحرام

٣٦٤٢ - أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المِقْدام، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نادى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: ما نلبَسُ إذا أحرَمْنا؟ فقال: لا تلبَسِ القميصَ، ولا العِمامةَ، ولا السراويلَ، ولا البُرْنُسَ، ولا الخُفَّينِ، إلا أنْ لا تجِدَ نَعلَينِ، فإن لم تجِدْ نَعلَينِ، فما دونَ الكَعبَين»[2].

[المجتبى: ٥/١٣٤، التحفة: ٧٥٣٥].

٣٦٤٣ - أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نادى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: مانلبَسُ إذا أحرَمْنا؟ قال: «لا تلبَسوا القُمُصَ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا الخِفافَ، إلا أن لا يكون نِعالٌ، فإن لم يكن نِعالٌ، فخُفَّين دونَ الكَعبَين، ولا ثوباً مصبوغاً بوَرْسٍ أو زَعفرانٍ، أو مَسَّهُ وَرْسٌ أو زَعفرانٌ»[3].

[المجتبى: ٥/١٣٤، التحفة: ٧٧٤٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

٣٦- النهي عن لُبسِ الخُفَّين في الإحرام

٣٦٤٤ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله بن عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تلبَسوا في الإحرام القُمُصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا الخِفافَ»(١).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٨١٣٦].

٣٧- الرُّخصة في لُبسِ الخُفَّين في الإحرام لـمَنْ لم يجِدْ نَعلَين

٣٦٤٥ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا أيوبُ، عن عَمرو، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا لم يجِدْ إزاراً، فليَلبَسِ السَّراويلَ، وإذا لم يجِدِ النَّعلَين، فليَلبَسِ الخُفَّين»(٢).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٥٣٧٠].

٣٨- قطعُهُما أسفلَ من الكَعبين

٣٦٤٦- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا لم يجِدِ المُحرِمُ النَّعلَين، فليَلبَسِ الخُفَّين، وليَقطَعْهُما أسفلَ من الكَعبَين»(٣).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٧٧٤٩].

٣٩- النهي أن تلبَسَ المُحرِمةُ القُفَّازَين

٣٦٤٧ - أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر بن سُويد، قال: حدثنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارَك -، عن موسى بن عُقبةَ، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

عن ابن عمرَ، أن رجلاً قام فقال: يا رسولَ الله، ماذا تأمُرُنا أن نلبَسَ من الثياب في الإحرام؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تلبَسوا القُمُصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا الخِفافَ، إلا أن يكون رجلاً ليس له نَعلان، فليَلبَس الخُفَّين أسفلَ من الكَعبَين، ولا يلبَسْ شيئاً من الثياب مَسَّهُ الزَّعفرانُ والوَرْسُ، ولا تنتقِبُ المرأةُ الحرامُ، ولا تلبَسُ القُفَّازَين»(١).

[المجتبى: ٥/١٣٥، التحفة: ٨٤٧٠].

٤٠- التَّلبيدُ عند الإحرام

٣٦٤٨ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد السَّرَخْسي - ثقةٌ مأمونٌ -، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القطَّانُ -، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ، عن عبد الله بن عمرَ

عن أُخته حفصةَ، قالت: قلتُ للنبيِّ ﷺ: ما شأنُ الناس؛ حَلُّوا ولم تَحِلَّ من عُمرتِكَ؟! قال: «إني لبَّدْتُ رأسي، وقلَّدتُ هَدْيي، فلا أَحِلُّ حتى أَحِلَّ من الحجِّ»(٢).

[المجتبى: ٥/١٣٦، التحفة: ١٥٨٠٠].

٣٦٤٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح أبو الطَّاهر المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ - وهو ابنُ يزيدَ الأيليُّ -، عن ابن شهاب، عن سالم

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُهِلُّ مُلبِّداً(٣)

[المجتبى: ٥/١٣٦، التحفة: ٦٩٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٦٦) و(١٦٩٧) و(١٧٢٥) و(٤٣٩٨) و(٥٩١٦)، ومسلم (١٢٢٩)، وأبو داود (١٨٠٦)، وابن ماجه (٣٠٤٦).

وسيأتي برقم (٣٧٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٢٤)، وابن حبان (٣٩٢٦).

وقوله: «لبَّدتُ رأسي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: تَلبيد الشعر: أن يُجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام؛ لئلا يشعَثَ ويقملَ إبقاءً على الشعر، وإنما يُلبِّدُ مَن يطول مُكثُه في الإحرام.

وقوله: «قلَّدتُ هديي»، جاء في «اللسان»، تقليدُ البُدْن: أن يُجعلَ في عُنُقها شعارٌ يُعلَمُ به أنها هَدْيٌ.

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٣٧١٣).

٤١- إباحة الطِّيبِ عند الإحرام

٣٦٥٠ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ - وهو ابنُ زيد -، عن عَمرو - وهو ابنُ دينار -، عن سالم

عن عائشةَ، طَيَّبْت رسولَ الله ﷺ عند إحرامِه حين أرادَ أن يُحرِمَ، وعند إحلالِه قبلَ أن يَحِلَّ بيَدَيَّ[1].

[المجتبى: ٥/١٣٦، التحفة: ١٦٠٩١].

٣٦٥١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه قبلَ أن يُحرِمَ، ولحِلِّه قبلَ أن يطوفَ بالبيت[2].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٧٥١٨].

٣٦٥٢ - أَخبرنا حسينُ بنُ منصور بن جعفر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمَير، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - وهو الأنصاريُّ -، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه حين أحرَمَ، ولحِلِّه حين حَلَّ[3].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٧٥٢٩].

٣٦٥٣ - أَخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن المخزوميُّ أبو عبد الله المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

---

(١) سيأتي برقم (٣٦٥٢) من طريق القاسم، عن عائشة.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٣٩) و(١٧٥٤) و(٥٩٢٢) و(٥٩٢٨) و(٥٩٣٠)، ومسلم (١١٨٩) (٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(٣٥) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٨)، وأبو داود (١٧٤٥)، وابن ماجه (٢٩٢٦) و(٣٠٤٢)، والترمذي (٩١٧).

وسيأتي برقم (٣٦٥٣) و(٣٦٥٤) و(٣٦٥٥) و(٣٦٥٦) و(٣٦٥٧) و(٣٦٥٨) و(٤١٤٣) و(٤١٤٤)و(٤١٤٥)و(٤١٤٦)و(٤١٤٧)و(٤١٤٨)و(٤١٤٩) و(٤١٥٠) و(٤١٥١) و(٤١٥٢)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١١)، وابن حبان (٣٧٦٦).

والحديث روي من طرق عن عائشة، وألفاظه متقاربة.

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه حين أحرَمَ، ولحِلِّهِ بعدما رمى العقبةَ قبلَ أن يطوفَ بالبيت[1].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٤٤٦].

٣٦٥٤ - أخبرنا عيسى بنُ محمد أبو عُمَيرِ بن النَّحَّاس، عن ضَمرةَ - وهو ابنُ ربيعةَ -، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: طَيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لإحلالِه، وطَيَّبتُه لإحرامِه طِيباً لا يُشبهُ طِيبَكم هذا - تعني ليس له بقاءٌ -[2].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٥٢٣].

٣٦٥٥ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، قال:

قلت لعائشةَ: بأيِّ شيء طَيَّبْتِ النبيَّ ﷺ؟ قالت: بأطيَبِ الطِّيبِ عندَ حُرْمِهِ وحِلِّه[3].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٣٦٥].

٣٦٥٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير، قال: أخبرنا شُعَيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن هشام بن عُروةَ، عن عثمانَ بن عُروةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: لقد كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ عند إحرامِه بأطيبِ ما أجِدُ[4].

[المجتبى: ٥/١٣٧، التحفة: ١٦٣٦٥].

٣٦٥٧ - أَخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب الطائيُّ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ بأطيَبِ ما أجِدُ لِحُرْمِه ولِحِلِّه، وحين يُريدُ أن يزورَ البيتَ[1].

[المجتبى: ٥/١٣٨، التحفة: ١٧٥٢٩].

٣٦٥٨ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ - وهو ابنُ بشير -، قال: أَخبرنا منصورٌ - وهو ابنُ زاذانَ -، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم، قال:

قالت عائشةُ: طَيَّبْتُ النبيَّ ﷺ قبل أن يُحرِمَ، ويومَ النَّحر قبلَ أن يطوفَ بالبيت، بطِيبٍ فيه مِسكٌ[2].

[المجتبى: ٥/١٣٨، التحفة: ١٧٥٢٦].

٤٢- موضِعُ الطِّيب

٣٦٥٩ - أخبرنا أَحمدُ بنُ نَصْر النَّيسابوريُّ، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ الوليد، عن سفيانَ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا سفيانُ - وهو الثوريُّ -، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ المِسكِ في رأس رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ.

وقال أحمدُ بنُ نَصْر: وبيصِ طِيبِ المِسكِ في مَفرِقِ رسولِ الله ﷺ[3].

[المجتبى: ٥/١٣٨، التحفة: ١٥٩٢٥].

٣٦٦٠- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن منصور، قال: قال لي إبراهيمُ: حدثني الأسودُ

عن عائشةَ، قالت: لقد كان يُرَى وَبيصُ الطِّيبِ في مَفارِق رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ[4].

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٣٦٦٧)، وانظر مابعده.

وقوله: «وبيص طيب المسك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوبيصُ: البريق. وقد وبَصَ الشيءُ يَبِصُ وبيصاً.

(٤) سيأتي برقم (٣٦٦٧).

٣٦٦١ - أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصي، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في رأس رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ[(١)].

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٨٨].

٣٦٦٢ - أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أنبأنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في أُصول شعرِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ[(٢)].

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٨٨].

٣٦٦٣ - أَخبرنا حُميدُ[(٣)] بنُ مَسعدةَ البصريُّ، قال: حدثنا بشرٌ - يعني ابنَ المُفضَّل -، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في مَفرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ[(٤)].

[المجتبى: ٥/١٣٩، التحفة: ١٥٩٢٨].

٣٦٦٤ - أَخبرنا بِشْرُ بنُ خالد، قال: أَخبرنا محمدٌ - وهو ابنُ جعفر -، عن شعبةَ، عن سليمانَ - وهو الأعمشُ -، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُ وَبيصَ الطِّيبِ في رأس رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ[(٥)].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٥٩٥٤].

٣٦٦٥ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو معاويةَ - وهو الضريرُ محمدُ بنُ خازم -، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).

(٣) في الأصلين: «أحمد» وهو خطأ، والمثبت من (ت) و«التحفة» .

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).

(٥) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).

عن عائشةَ، قالت: كأني أنظرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في مَفارِق رسولِ الله ﷺ وهو يُهِلُّ[1].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٥٩٥٤].

٣٦٦٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وهنّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ أن يُحرِمَ، ادَّهَنَ بأطيَبِ دُهنٍ يجِدُه، حتى أرى وَبيصَه في رأسه ولِحيَتِه[2].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٦٠٣٥].

تابعَه إسرائيلُ على هذا الكلام، وقال: عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

٣٦٦٧- أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله البصريُّ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أُطيِّبُ رسولَ الله ﷺ بأطيَبِ ما كنتُ أجِدُ من الطِّيب، حتى أرى وَبيصَ الطِّيبِ في رأسه ولِحيَتِه قبلَ أن يُحرِمَ[3].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٦٠١٠].

٣٦٦٨ - أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقي، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، عن عطاءِ بن السائب، عن إبراهيمَ، عن الأسود

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٦٦٧).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧١) و(١٥٣٨) و(٥٩١٨) و(٥٩٢٣)، ومسلم (١١٩٠) (٣٩) و(٤٠) و(٤١) و(٤٢) و(٤٣) و(٤٤) و(٤٥)، وأبو داود (١٧٤٦)، وابن ماجه (٢٩٢٧) و(٢٩٢٨).

وسيأتي بعده برقم (٣٦٦٨) و(٣٦٦٩)، وقد سلف برقم (٣٦٥٩) و(٣٦٦٠) و(٣٦٦١) و(٣٦٦٢) و(٣٦٦٣) و(٣٦٦٤) و(٣٦٦٥) و(٣٦٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٠٧)، وابن حبان (١٣٧٦).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد رواه بعضهم مختصراً.

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُ وَبيصَ الطِّيبِ في مَفارِق رسولِ الله ﷺ بعدَ ثلاثٍ[1].

[المجتبى: ٥/١٤٠، التحفة: ١٥٩٧٥].

٣٦٦٩ - أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس، قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أرى وَبيصَ الطِّيبِ في مَفرِقِ رسولِ الله ﷺ بعدَ ثلاثٍ، وهو مُحرِمٌ[2].

[المجتبى: ٥/١٤١، التحفة: ١٦٠٢٦].

٣٦٧٠ - أَخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ - بصريٌّ -، عن بِشْر - يعني ابنَ المُفضَّل -، قال: حدثنا شعبةُ، عن إبراهيمَ بن محمدِ بن المُنتشِر، عن أبيه، قال:

سألتُ ابنَ عمرَ عن الطِّيب عند الإحرام، فقال: لأَنْ أُطلى بالقَطِران أحبُّ إليَّ من ذلك. قال: فذكرتُ ذلك لعائشةَ، فقالت: يرحَمُ اللهُ أبا عبد الرحمن، قد كنتُ أُطيِّبُ رسولَ الله ﷺ، فيطوفُ في نسائِه، ثم يُصبِحُ ينضَخُ طِيباً[3].

[المجتبى: ١/٢٠٩ و٥/١٤١، التحفة: ١٧٥٩٨].

٣٦٧١ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن وَكيع، عن مِسْعَرٍ - يعني ابنَ كِدام -، وسفيانَ - يعني ابنَ سعيد -، عن إبراهيمَ بن محمد بن المُنتشِر، عن أبيه، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: لأَنْ أُصبِحَ مَطْلِيًّا بقَطِران أحبُّ إليَّ من أن أُصبحَ مُحرِماً أنضَخُ طِيباً. فدخلتُ على عائشةَ، فأخبرتُها بقوله، فقالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ، فطافَ في نسائِه، ثم أصبحَ مُحرِماً[4].

[المجتبى: ١/٢٠٣ و٥/١٤١، التحفة: ١٧٥٩٨].

---

(١) سلف قبله بتمامه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٧) و(٢٧٠)، ومسلم (١١٩٢) (٤٧) و(٤٨) و(٤٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٢٥٤٢١).

(٤) سلف قبله.

٤٣- الزَّعفران للمُحرِمِ

٣٦٧٢ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوَيه، عن إسماعيلَ - يعني ابنَ عُلَيَّةَ - عن عبد العزيز بن صُهَيب

عن أنس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يتزعفرَ الرجلُ[1].

[المجتبى: ٥/١٤١ و١٨٩، التحفة: ٩٩٢].

٣٦٧٣ - أَخبرني كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيُّ، عن بَقِيَّةَ - يعني ابنَ الوليد -، عن شعبةَ، قال: حدثني إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد العزيز بن صُهَيب

عن أنس بن مالك، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن التَّزَعفُرِ[2].

[المجتبى: ٥/١٤١، التحفة: ٩٩٢].

٣٦٧٤ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ - يعني ابنَ زيد -، عن عبد العزيز

عن أنسٍ - وهو ابنُ مالك -، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن التَّزَعفُرِ.

قال حمَّادٌ: يعني للرِّجالِ[3].

[المجتبى: ٥/١٤٢، التحفة: ١٠١١].

٤٤- في الخَلوق للمُحرِمِ

٣٦٧٥ - أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو - يعني ابنَ دينار -، عن عطاء، عن صفوانَ بن يَعْلى

عن أبيه، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ وقد أَهَلَّ بعُمرةٍ، وعليه مُقطَّعاتٌ، وهو مُتَضمِّخٌ بخَلوقٍ، فقال: أهللتُ بعُمرةٍ، فما أصنعُ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ما كنتَ صانعاً في حجَّتِكَ»؟ قال: كنت أُلقي هذا وأغسِلُه، فقال: «ما كنتَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٤٦)، ومسلم (٢١٠١)، وأبو داود (٤١٧٩)، والترمذي (٢٨١٥).
وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٩٣٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٩٨٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٧٢).

صانعاً في حَجِّك، فاصنَعْه في عُمرتِكَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٤٢، التحفة: ١١٨٣٦].

٣٦٧٦ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ قيسَ بن سعد، يحدث عن عطاء، عن صفوانَ بن يَعْلى

عن أبيه، قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، وهو بالجِعْرانة، وعليه جُبَّةٌ، وهو مُصفِّرٌ لِحيَتَه ورأسَه، قال: يا رسولَ الله، إني أحرمتُ بعُمرةٍ وأنا كما تَرى، قال: «انزَعْ عنك الجُبَّةَ، واغسِلْ عنك الصُّفرةَ، وما كنتَ صانعاً في حَجِّكَ، فاصنَعْه في عُمرتكَ»[2].

[المجتبى: ٥/١٤٢، التحفة: ١١٨٣٦].

٤٥- في الكُحْل للمُحرِمِ

٣٦٧٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد بن جميل بن طَريف، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، عن أيوبَ بن موسى[3]، عن نُبَيهِ بن وَهْب، عن أبانِ بن عثمانَ

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ في المُحرِمِ إذا اشتكى عَينَيه أن يُضَمِّدَهما بِصَبِرٍ[4].

[المجتبى: ٥/١٤٣، التحفة: ٩٧٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤).
وقوله: «متضمِّخٌ بخلوق»، قال السندي: أي متلطِّخٌ. والخَلوق: طِيبٌ معروف مركبٌ يُتَّخذ من الزَّعفران وغيره.
وقوله: «وعليه مُقطَّعات»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثيابٌ قِصار؛ لأنها قُطعت عن بلوغ التمام. وقيل: المقطَّع من الثياب: كل ما يُفصَّل ويُخاط من قميص وغيره، وما لا يُقطَع منها كالأُزُر والأَرْدية.
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤).
وقوله: «مُصَفِّر»، قال السندي: مستعمِل للصُّفرة في لحيته، وتلك الصفرة هي الخَلوق.
(٣) جاء هذا الإسناد في «التحفة» بزيادة نافع بين أيوبَ ونُبيه، وهو وهَمٌ.
(٤) أخرجه مسلم (١٢٠٤) (٨٩) و(٩٠)، وأبو داود (١٨٣٨) و(١٨٣٩)، والترمذي (٩٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤٢٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٤٦)، وابن حبان (٣٩٥٤).
وقوله: «أن يضمدهما بصَبِرٍ»، جاء في «اللسان»، الصَّبِرُ: عُصارةُ شجرٍ مُرٍّ. وقيل: الدواءُ المرُّ.

٤٦- الكراهية في الثياب المُصبَغَة للمُحرِمِ

٣٦٧٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى الزَّمِنُ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطّانَ - عن جعفر بن محمد - يعني ابنَ علي -، قال: حدثني أبي، قال:

أتينا جابرَ بن عبد الله، فسألناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فحدثنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «لو استقبَلْتُ من أمري ما استدبَرْتُ، لم أَسُقِ الهَدْيَ، وجعلتُها عُمرةً، فمَن لم يكن معه هَدْيٌ، فليُحْلِلْ، وليجعَلْها عُمرةً». وقَدِم عليٌّ من اليمن بهَدْي، وساق رسولُ الله ﷺ من المدينة هَدْياً، وإذا فاطمةُ قد حلَّتْ، ولبسَتْ ثياباً صَبيغاً واكتحلَتْ، قال علي: فانطلقتُ مُحرِّشاً أستفتي رسولَ الله ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن فاطمةَ لبسَتْ ثياباً صَبيغاً واكتحلَتْ، وقالت: أمَرَني به أَبي، قال: «صدقَتْ، صدقَتْ، صدقَتْ، أنا أمَرْتُها»[(١)].

[المجتبى: ٥/١٤٣و١٥٧، التحفة: ٢٥٩٣].

٤٧- تخمير المُحرِمِ وجهَه ورأسَه

٣٦٧٩ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، أن رجلاً وقع عن راحلَتِه، فأقعَصَتْه، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بماء وسِدْر، ويُكفَّنُ في ثوبَين، خارجٌ رأسُه ووجهُه، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة مُلَبِّداً»[(٢)].

[المجتبى: ٥/١٤٤، التحفة: ٥٤٥٣].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وهو قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت»، قال السندي: أي: لو علمت في ابتداء شروعي ما علمت الآن من لُحوق المشقة بأصحابي بانفرادهم بالفسخ حتى توقفوا وتردَّدوا وراجعوه، لما سُقتُ الهديَ حتى فسخت معهم، قاله حين أمرهم بالفسخ فتردَّدوا.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «فأقعصته»، قال السندي: أي قتلته الراحلة قتلاً سريعاً.

وقوله: «فإنه يُبعثُ يومَ القيامة مُلبِّداً»، التلبيد: سبق شرحه في (٣٦٤٨).

٣٦٨٠ -أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله البصريُّ، قال: أخبرنا أبو داودَ - يعني الحَفَريَّ -، عن سفيانَ، عن عَمرو بن دينار، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: ماتَ رجلٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثيابه، ولا تُخَمِّروا وجهَه ولا رأسَه، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة يُلَبِّي»(١).

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ٥٥٨٢].

٤٨- إفراد الحج

٣٦٨١ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قدامةَ وإسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَجُ المَرْوَزيُّ، عن عبد الرحمن - وهو ابنُ مهدي -، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ أفردَ الحجَّ(٢).

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ١٧٥١٧].

٣٦٨٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الأسود محمدِ بن عبد الرحمن، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ بالحجِّ(٣).

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ١٦٣٨٩].

٣٦٨٣ - أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عَرَبي - بصريٌّ -، عن حمَّاد بن زيد، عن هشام، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ مُوافِينَ لهلال ذي الحِجَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن شاء أن يُهِلَّ بحجٍّ، فليُهْلِلْ، ومَن شاء أن يُهِلَّ بعُمرةٍ، فليُهْلِلْ بعُمرةٍ»(٤).

[المجتبى: ٥/١٤٥، التحفة: ١٦٨٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٢١١) (١٢٢)، وأبو داود (١٧٧٧)، وابن ماجه (٢٩٦٤) و(٢٩٦٥)، والترمذي (٨٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٧٧)، وابن حبان (٣٩٣٤) و(٣٩٣٥) و(٣٩٣٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٦٢) و(٤٤٠٨)، ومسلم (١٢١١) (١١٨)، وأبو داود (١٧٧٩) و(١٧٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٧٦).

(٤) سيأتي بتمامه برقم (٣٧٣٠).

٣٦٨٤ - أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ الطبرانيُّ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن حَنْبل، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني منصورٌ - يعني ابنَ المُعتمِر -، وسليمانُ - يعني الأعمشَ -، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لا نُرَى إلا أنَّه الحجُّ(١).

[المجتبى: ٥/١٤٦، التحفة: ١٥٩٥٧].

٤٩- القِرانُ

٣٦٨٥ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا جريرٌ، - يعني ابنَ عبد الحميد -، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال الصُّبَيُّ بنُ مَعبد: كنتُ أَعرابياً نَصرانياً، فأسلَمتُ، فكنتُ حريصاً على الجهاد، فوجدتُ الحجَّ والعُمرةَ مكتوبَتَين عليَّ، فأتيتُ رجلاً من عشيرتي، يقال له: هُدَيمُ بنُ عبد الله، فسألتُه، فقال: اجمَعْهُما، ثم اذبَحْ ما استيسَرَ من الهَدْي، فأهلَلْتُ بهما، فلما أَتَيْنا العُذَيبَ، لقيَني سلمانُ(٢) بنُ ربيعةَ وزيدُ بنُ صُوحانَ، وأنا أُهِلُّ بهما، فقال أحدهُما للآخر: ما هذا بأفقَهَ من بَعيره.

فأتيتُ عمرَ، فقلت: يا أميرَ المؤمنين، إني كنتُ أسلَمتُ، وأنا حريصٌ على الجهاد، وإني وجدتُ الحجَّ والعُمرةَ مكتوبَتين عليَّ، فأتيتُ هُدَيمَ بن عبد الله، فقلت: يا هَنَاهْ، إني وجدتُ الحجَّ والعُمرةَ مكتوبَتين عليَّ، فقال: اجمعْهُما، ثم اذبَحْ ما استيسَرَ من الهَدْي، فأهلَلْتُ بهما، فلما أتيتُ العُذَيبَ، لقيَني سلمانُ ابنُ ربيعةَ وزيدُ بنُ صُوحانَ، فقال أحدُهما للآخَر: ما هذا بأفقَهَ من بَعيره. فقال عمرُ: هُدِيتَ لسُنَّةِ نبيِّكَ ﷺ(٣).

[المجتبى: ٥/١٤٦، التحفة: ١٠٤٦٦].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٣٧٧١).

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «سليمان»، وصوبناه من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٩٨) و(١٧٩٩)، وابن ماجه (٢٩٧٠).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٨٣)، وابن حبان (٣٩١٠) و(٣٩١١).

=

٣٦٨٦ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا مصعبُ بنُ المِقدامِ، عن زائدةَ، عن منصور، عن شَقيق، قال: حدثني الصُّبَيُّ... فذكر مثلَه، وقال:

فأتيتُ عمرَ، فقصصْتُ عليه القصةَ إلا قولَه: «يا هَنَاهْ» [1].

[المجتبى: ٥/١٤٧، التحفة: ١٠٤٦٦].

٣٦٨٧ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقي، قال: أَخبرنا شُعَيبٌ - يعني ابنَ إسحاقَ -، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج.

وأخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني حسنُ بنُ مسلم، عن مُجاهِد وغيره، عن رجل من أهل العراق، يقال له: شَقيقُ بنُ سَلَمةَ أبو وائل، أن رجلاً من بني تَغْلِبَ، يقال له: صُبَيُّ بنُ مَعبد، كان نصرانياً فأسلَمَ، فأقبلَ في أوَّل ما حَجَّ، فلبَّى بحجٍّ وعُمرةٍ جميعاً، فهو كذلك يُلبِّي بهما جميعاً، فمرَّ على سلمانَ[2] بن ربيعة وزيدِ بن صُوحانَ، فقال أحدُهما: لأنتَ أضلُّ من جَمَلِكَ هذا، فقال الصُّبَيُّ:

فلم تزَلْ في نفسي، حتى لقيتُ عمرَ بنَ الخطّاب، فذكرتُ ذلك له، فقال: هُدِيتَ لسُنَّةِ نبيِّكَ ﷺ.

فقال شَقيقٌ: فكنتُ أختلِفُ أنا ومسروقُ بنُ الأجدع إلى الصُّبَيِّ بن مَعبد فنستَذْكِرُهُ، فلقد اختلَفْنا إليه مِراراً أنا ومسروقُ بنُ الأجدع[3]

[المجتبى: ٥/١٤٧، التحفة: ١٠٤٦٦].

٣٦٨٨ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقي، قال: حدثنا عيسى - يعني ابنَ يونسَ -، قال: حدثنا الأعمشُ، عن مُسلمٍ البَطين، عن علي بن الحسين، عن مروانَ بن الحكَم، قال:

وبعضهم رواه مختصراً.

وقوله: «العُذَيْب»، قال السندي: تصغير عَذْب، اسم ماء لبني تميم على مرحلة من الكوفة.

وقوله: «يا هَنَاهْ»، قال السندي: أي: يا هذا. وأصله: هَنٌ، ألحقت الهاء لبيان الحركة، فصار: يا هَنَهْ، وأشبعت الحركة، فصارت ألفاً، فقيل: يا هَنَاهْ، بسكون الهاء. ولك ضمُّ الهاء، فتقول: يا هَنَاهُ. قال الجوهري: هذه اللفظة تختصُّ بالنداء.

(١) سلف قبله.

(٢) تحرف في الأصلين إلى «سليمان» ، وصوبناه من مصادر التخريج.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٨٥).

كنتُ جالساً عند عثمانَ، فسَمِع عليًّا يُلبِّي بعُمرةٍ وحِجَّةٍ، فقال: ألم تكُنْ تُنهى عن هذا؟ قال: بلى، ولكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُلبِّي بهما جميعاً، فلم أدَعْ قولَ رسول الله ﷺ لقولِكَ[1].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٢٧٤].

٣٦٨٩ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا أبو عامر - وهو العَقَديُّ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَم، قال: سمعتُ عليَّ بن الحسين يحدث عن مروان

أن عثمانَ نهى عن المُتعة، وأن يجمَعَ الرجلُ بين الحجِّ والعُمرةِ، فقال عليٌّ: لبَّيكَ بحِجَّةٍ وعُمرةٍ معاً، فقال عثمانُ: أتفعَلُها وأنا أنهى عنها؟! فقال عليٌّ: لم أكُنْ لأدَعَ سُنَّةَ رسولِ الله ﷺ لأحدٍ من الناس[2].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٢٧٤].

٣٦٩٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ - وهو ابنُ شُمَيل -، عن شعبةَ، بهذا الإسناد مثلَه[3].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٢٧٤].

٣٦٩١ - أخبرني معاويةُ بنُ صالح أبو عبد الله الأشعريُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ مَعِين، قال: حدثنا حجاجٌ - يعني ابنَ محمد الأعور -، قال: حدثنا يونسُ - يعني ابنَ أبي إسحاقَ -، عن أبي إسحاقَ، عن البراء - يعني ابنَ عازب -، قال:

كنتُ مع عليِّ بن أبي طالب حين أمَّرَه رسولُ الله ﷺ على اليمن، فلمَّا قَدِمَ على النبيِّ ﷺ، قال عليٌّ: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «كيف صنعتَ»؟ قلت: أهلَلْتُ بإهلالِكَ، قال: «فإني سُقْتُ الهَدْيَ وقرَنتُ»

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٦٣).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج رقم (٣٦٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٣).
وألفاظ الحديث متقاربة.
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٨٨).

قال: وقال لأصحابه: «لـو استقبَلتُ مـن أمـري كمـا استدبَرتُ، لفعَلـتُ كمـا فعلتُم، ولكني سُقتُ الهَدْيَ وقرَنتُ»[1].

[المجتبى: ٥/١٤٨، التحفة: ١٠٠٢٦].

٣٦٩٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خـالدٌ ـ يعـني ابـنَ الحارثِ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني حُمَيدُ بنُ هلال، قال: سمعتُ مُطَرِّفاً يقول:

قال لي عمرانُ بنُ حُصَين: جمع رسولُ اللهِ ﷺ بين حَجٍّ وعُمرةٍ، ثم تُوُفِّي قبل أن يَنهى عنه، وقبل أن ينزِلَ القرآنُ فيُحرِّمَه[2].

[المجتبى: ٥/١٤٩، التحفة: ١٠٨٤٦].

٣٦٩٣ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حفصٍ الفـلاَّسُ، قـال: حدثنـا خـالدٌ، قـال: حدثنا سعيدٌ[3]، عن قتادةَ، عن مُطَرِّفٍ

عن عِمرانَ بن حُصَين، أن رسولَ اللهِ ﷺ قد جمع بين حَـجٍّ وعُمـرةٍ، و لم ينزِلْ فيهما كتـابٌ، و لم ينـهَ عنهمـا النبـيُّ ﷺ، قـال فيهمـا رجـلٌ برأيـه مـا شاءَ[4].

[المجتبى: ٥/١٤٩، التحفة: ١٠٨٥١].

٣٦٩٤ - أخبرنا أبو داودَ سـليمانُ بـنُ سيفٍ الحرَّانـيُّ، قـال: حدثنـا مسلمُ بـنُ إبراهيـمَ، قـال: حدثنـا إسمـاعيلُ بـنُ مسـلم، قـال: حدثنـا محمـدُ بـنُ واسـع، عـن مُطَرِّف بن عبد الله، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٧٩٧).
وسيأتي برقم (٣٧١١) أتمَّ من هذا.

(٢) أخرجه البخاري (١٥١٧) و(٤٥١٨)، ومسلم (١٢٢٦) (١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧) و(١٦٨) و(١٦٩) و(١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣)، وابن ماجه (٢٩٧٨).
وسيأتي برقم (٣٦٩٣) و(٣٦٩٤) و(٣٧٠٥) و(١٠٩٦٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٨٣٣)، وابن حبان (٣٩٣٧) و(٣٩٣٨).

(٣) في «التحفة»: «عن شعبة، وفي نسخة: عن سعيد». ونقل المزي عن أبي الحسن الدار قُطني قولَـه: «.... وأما حديث قتادة، عن مطرِّف، فإنما رواه غُنْدَرٌ، عن سعيد بن أبي عَروبة، لا عـن شـعبة. و لم يـروِه فيما أعلم عن شعبة غيرُ بَقيَّةَ.

(٤) سلف قبله.

قال لي عمرانُ بنُ حُصَين: تَمتَّعْنا مع رسولِ الله ﷺ [1].

[المجتبى: ٥/١٤٩، التحفة: ١٠٨٥٣].

قال أبو عبد الرحمن: إسماعيلُ بنُ مسلم ثلاثةٌ: هذا أحدُهم، وهو لا بأسَ به. وإسماعيلُ بنُ مسلم شيخٌ يروي عن أبي الطُّفيل، لا بأسَ به. وإسماعيلُ بنُ مسلم يروي عن الزُّهريِّ والحسنِ متروكُ الحديث[2].

٣٦٩٥ - أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، عن هُشَيم، عن يحيى وعبدِ العزيز وحُمَيدٍ.

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا هُشَيمٌ - يعني ابنَ بَشير الواسطي -، قال: أَخبرنا عبدُ العزيز بنُ صُهَيب وحُمَيدٌ الطويلُ ويحيى بنُ أبي إسحاقَ

كلُّهم عن أنس، أنهم سَمِعوه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَبَّيكَ عُمرةً وحَجًّا، لبَّيكَ عُمرةً وحجًّا»[3].

[المجتبى: ٥/١٥٠، التحفة: ٧٨١].

٣٦٩٦ - أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ - كوفيٌّ -، عن أبي الأحوص - يعني سلاَّمَ بن سُلَيم -، عن أبي إسحاقَ، [عن أبي أسماءَ][4].

عن أنس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُلَبِّي بهما[5].

[المجتبى: ٥/١٥٠، التحفة: ١٧١٢].

٣٦٩٧ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقي، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال:أخبرنا حُمَيدٌ الطويلُ، قال: أَخبرنا بكرُ[6] بنُ عبد الله المُزَنيُّ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٩٢).

(٢) وهذا الثالث: هو إسماعيل بنُ مسلم المكي، أبو إسحاق البصري، مولى حُدير، مترجم في «تهذيب الكمال»، روى له الترمذي وابن ماجه.

(٣) أخرجه مسلم (١٢٥١) (٢١٤) و(٢١٥)، وأبو داود (١٧٩٥)، وابن ماجه (٢٩٦٨) و(٢٩٦٩)، والترمذي (٨٢١).

وسيأتي بعده، وانظر تخريج رقم (٣٦٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٨)، وابن حبان (٣٩٣٠).

وألفاظ الحديث متقاربة.

(٤) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و«التحفة».

(٥) سلف قبله.

(٦) في الأصلين: «أبو بكر»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

سمعتُ أنساً يحدث، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يُلَبِّي بالعُمرةِ والحجِّ جميعاً، فحدَّثتُ بذلك ابنَ عمرَ، فقال: لبَّى بالحجِّ وحدَه. فلقيتُ أنساً فحدثتُه بقول ابنِ عمرَ، فقال أنسٌ: ما تَعُدُّونا إلا صِبْياناً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لبَّيكَ عُمرةً وحجًّا» معاً[1].

[المجتبى: ٥/١٥٠، التحفة: ٦٦٥٧].

٥٠- التَّمتُّع

٣٦٩٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا حُجَينٌ - بغداديٌّ، يعني ابنَ المُثَنَّى -، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله

أن عبدَ الله بن عمرَ قال: تمتَّعَ رسولُ الله ﷺ في حِجَّة الوداع بالعُمرة إلى الحجِّ، وأهدى، فساقَ معه الهَدْيَ من ذي الحُلَيفة، وبدأ رسولُ الله ﷺ، فأهَلَّ بالعُمرةِ، ثم أَهَلَّ بالحجِّ، وتمتَّعَ الناسُ مع رسول الله ﷺ بالعُمرةِ إلى الحجِّ. فكان من الناس مَن أهدى، فساقَ الهَدْيَ، ومنهم مَن لم يُهْدِ، فلما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكةَ، قال للناس: «مَن كان منكم أهْدَى، فإنه لا يَحِلُّ من شيء حَرُمَ منه حتى يقضِيَ حَجَّه، ومَن لم يكن أَهدى، فليَطُفْ بالبيت وبالصفا والمَروةِ، وليُقَصِّر، وليَحْلِلْ، ثم ليُهِلَّ بالحجِّ، ثم ليُهْدِ، ومن لم يجِدْ هَدْياً، فليصُمْ ثلاثةَ أيام في الحجِّ وسبعةً إذا رجع إلى أهله، فطاف رسولُ الله ﷺ حين قَدِم مكةَ، فاستلَم الرُّكنَ أولَ شيء، ثم خَبَّ ثلاثةَ أطوافٍ من السَّبْع، ومشى أربعةَ أطوافٍ، ثم ركَعَ حين قضى طوافَه بالبيت عند المقامِ رَكعَتَين، ثم سَلَّمَ، فانصرف فأتى الصَّفا، فطاف بالصفا والمَروةِ سبعةَ أطواف، ثم لم يَحْلِلْ من شيء حَرُمَ منه حتى قضى حَجَّه، ونحر هَدْيَه يومَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥٣) و(٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٣٢) (١٨٥) و(١٨٦).
وانظر سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٩٩٦).

النحر، وأفاضَ، فطافَ بالبيت، ثم حَلَّ من كل شيءٍ حَرُمَ منه، وفعَلَ مثلَ ما فعَلَ رسولُ الله ﷺ مَنْ[1] أهدى وساقَ الهَدْيَ من الناس[2].

[المجتبى: ٥/١٥١، التحفة: ٦٨٧٨].

٣٦٩٩ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ حَرْملةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بن المسيَّب يقول:

حجَّ عليٌّ وعثمانُ، فلمَّا كنا ببعض الطريق، نهى عثمانُ عن التَّمَتُّع. قال: إذا رأيتُموه قد ارتحلَ، فارتَحِلوا، فلبَّى عليٌّ وأصحابُه بالعُمرة، فلم يَنْهَهُم عثمانُ. قال عليٌّ: ألم أُخبَرْ أنكَ تنهى عن التَّمَتُّع؟ قال: بلى. فقال له عليٌّ: ألم تسمَعْ رسولَ الله ﷺ تمتَّعَ؟ قال: بلى[3].

[المجتبى: ٥/١٥٢، التحفة: ١٠١١٤].

٣٧٠٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نَوفَل بن عبد المُطَّلِب، أنه حدثه

أنه سمِعَ سعدَ بن أبي وقَّاص والضَّحَّاكَ بن قَيس عامَ حَجَّ معاويةُ بنُ أبي سفيانَ وهما يذكُران التَّمتُّعَ بالعُمرة إلى الحجِّ، فقال الضَّحَّاكُ: لا يصنَعُ ذلك إلا مَن جَهِلَ أمرَ اللهِ، فقال سعدٌ: بئسَ ما قلتَ يا ابنَ أخي، قال الضَّحَّاكُ: فإن عمرَ بن الخطَّاب نهى عن ذلك. قال سعدٌ: قد صنَعَها رسولُ الله ﷺ وصنَعْناها معه[4].

[المجتبى: ٥/١٥٢، التحفة: ٣٩٢٨].

---

(١) وقع في الأصلين هنا: «باب مَن أهدى وساق الهدي من الناس» فزاد لفظة باب، وجعله عنوانًا لما بعده، وهو تصرف في النص غير جيد من الناسخ؛ لأن هذا الكلام من جملة الحديث كما في (ت) ومصادر التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٩١)، ومسلم (١٢٢٧)، وأبو داود (١٨٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٤٧).
وقوله: «خَبَّ»، قال السندي: أي: مشى مشياً سريعاً مع تقارُب الخطا، وهو المَعنيُّ بالرَّمَل.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٦٩)، ومسلم (١٢٢٣).
وانظر ما سلف برقم (٣٦٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٠٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٢٥)، والترمذي (٨٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٣)، وابن حبان (٣٩٢٣).

٣٧٠١ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار - واللفظُ له -، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَم، عن عُمارةَ بن عُمَير، عن إبراهيمَ بن أبي موسى

عن أبي موسى، أنه كان يُفتي بالمُتعةِ، فقال له رجلٌ: رُوَيدَكَ ببعض فُتْياكَ، فإنكَ لا تدري ما أحدثَ أميرُ المؤمنين في النُّسُك بعدُ، حتى لقيتُه فسألتُه، فقال عمرُ: قد علمتُ أن رسولَ الله ﷺ قد فعَلَه، ولكن كَرِهتُ أن يَظَلُّوا مُعرِّسِينَ بهِنَّ في الأراك، ثم يَرُوحُوا في الحجِّ تقطُرُ رُؤُوسُهم[(١)].

[المجتبى: ٥/١٥٢، التحفة: ١٠٥٨٤].

٣٧٠٢ - أخبرنا محمدُ بنُ علي بن الحسن بن شَقيق، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنا أبو حمزةَ - هو السُّكَّري[(٢)] -، عن مُطَرِّف - يعني ابنَ طَريف -، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن طاووسٍ، عن ابن عبَّاس، قال:

سمعتُ عمرَ يقول: واللهِ إني لأنْهاكُمْ عن المُتعة، وإنها لَفي كتابِ الله، ولقد فعَلَها رسولُ الله ﷺ - يعني العُمرةَ في الحجِّ -[(٣)].

[المجتبى: ٥/١٥٣، التحفة: ١٠٥٠٢].

٣٧٠٣ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ - عن هشام بن حُجَير، عن طاووسٍ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٢٢)، وابن ماجه (٢٩٧٩).

وسيأتي بنحوه بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٤٢).

وقوله: «مُعرِّسين بهنَّ في الأَراك»، قال السندي: مِن أعرَسَ، إذا دخل بامرأته عند بنائها، والمراد هاهنا الوَطْءُ، أي: مُلِمِّين بنسائهم. و«الأَراك»: بفتح الهمزة، شجر معروف، ولعله أُريد هاهنا أراكٌ كان بقُرب عرفات.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «اليشكري»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

(٣) انظر ما قبله بنحوه.

وقوله: «وإنها لفي كتاب الله»، قال السندي: أي: فأعلَمُ تأويلَ الكتاب والسنة، وإن النهي عنها لايخالف الكتاب والسنة، إذ لايُظن به أنه قصد به إظهار مخالفته للكتاب والسنة.

قال معاويةُ لابنِ عبَّاس: أعلِمتَ أني قصَّرتُ من رأسِ رسولِ الله ﷺ عندَ المَروة؟ قال: لا. يقول ابنُ عبَّاس: هذه على معاويةَ؛ أن ينهى الناسَ عن المُتعة، وقد تمتَّعَ رسولُ الله ﷺ (١).

[المجتبى: ٥/١٥٣، التحفة: ٥٧٦٢ و١١٤٢٣].

٣٧٠٤ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى أبو موسى الزَّمِنُ، عن عبد الرحمن - يعني ابنَ مَهْدي -، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ سعيد -، عن قيس، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قَدِمتُ على رسول الله ﷺ وهو بالبَطْحاء، فقال: «بِمَ أهلَلْتَ»؟ قلتُ: أهلَلْتُ بإهلال النبيِّ ﷺ، فقال: «هل سُقتَ من هَدْيٍ»؟ قلتُ: لا. قال: «طُفْ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم حِلَّ» فطُفتُ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم أتيتُ امرأةً من قومي، فمشَطَتْني وغسلَتْ رأسي، فكنتُ أُفتي الناسَ بذلك في إمارةِ أبي بكر وإمارة عمرَ، وإني لَقائمٌ بالمَوسِم إذْ جاءني رجلٌ، فقال: إنكَ لا تدري ما أحدَثَ أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك، قلت: يا أيُّها الناسُ، مَن كُنَّا أفتَيْناهُ بشيء، فليَتَّئِدْ، فإن أميرَ المؤمنين قادمٌ عليكم، فائتَمُّوا به. فلما قدِمَ، قلتُ: يا أميرَ المؤمنين، ما هذا الذي أحدثتَ في شأن النُّسُك؟ قال: إنْ نأخُذْ بكتاب الله، فإن اللهَ قال: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وإنْ نأخُذْ بسُنَّةِ نبيِّنا ﷺ، فإن النبيَّ ﷺ لم يَحِلَّ حتى نحرَ الهَدْيَ(٢).

[المجتبى: ٥/١٥٤، التحفة: ٩٠٠٨].

---

(١) أخرجه الترمذي (٨٢٢).
وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٣٩٦٧) مختصراً على قصة التقصير.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٥٩) و(١٥٦٥) و(١٧٢٤) و(١٧٩٥) و(٤٣٤٦) و(٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦).
وسيأتي برقم (٣٧٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣).

٣٧٠٥ - أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجَاني، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ - يعني ابنَ فارس، بصريٌّ -، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ مسلم، عن محمد بن واسع، عن مُطرِّف - يعني ابنَ عبد الله بن الشِّخِّير -، قال:

قال لي عمرانُ بنُ حُصَين: إن رسولَ الله ﷺ قد تمتَّعَ وتمتَّعْنا معه، قال فيها قائلٌ برأيه[1].

[المجتبى: ٥/١٥٥، التحفة: ١٠٨٥٣].

٥١- تركُ التسميةِ عند الإهلال

٣٧٠٦ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أَبي، قال:

أَتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فسأَلْناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ ، فحدَّثَنا أن رسولَ الله ﷺ مكثَ بالمدينة تسعَ حِجَج، ثم أُذِّنَ في الناس أن رسولَ الله ﷺ حاجٌّ هذا العامَ، فنزل المدينةَ بَشَرٌ كثيرٌ، كلُّهم يلتمِسُ أن يأتَمَّ برسول الله ﷺ ويفعَلَ مايفعَلُ، فخرج رسولُ الله ﷺ لخَمسٍ بَقِينَ من ذي القَعْدة، وخرَجْنا معه، قال جابرٌ: ورسولُ الله ﷺ بين أظهُرِنا، عليه ينزِلُ القرآنُ، وهو يعرِفُ تأويلَه، وما عَمِلَ به من شيء، عمِلْنا، فخرَجْنا لا نَنْوي إلا الحجَّ[2].

[المجتبى: ٥/١٥٥، التحفة: ٢٥٩٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٩٢).

(٢) هذا الحديث رُوي عن جابر مطولاً بخبر حجة النبي ﷺ ، وقد أورده المصنف مفرقاً، واقتصر في هذا الموضع على ما ذكر من مطلع الحديث، وقد أخرجه بتمامه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥) و(١٩٠٧) و(١٩٠٨) و(١٩٠٩)، وابن ماجه (٣٠٧٤).

وأخرجه مفرقاً مسلم (١٢١٨) (١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٠)، وأبو داود (١٧٨٧) و(١٨١٣) و(١٩٣٦) و(٢٩١٩) و(٣٩٦٩)، وابن ماجه (١٠٠٨) و(٢٩١٣) و(٢٩٥١) و(٢٩٦٠) و(٣١٥٨)، والترمذي (٨١٧) (٨٥٦) و(٨٥٧)و(٨٦٢) و(٨٦٩) و(٢٩٦٧).

وسيأتي برقم (٣٧٠٩) و(٣٧٢٢) و(٣٧٢٧) و(٣٧٢٨) و(٣٩٢٢) و(٣٩٢٦) و(٣٩٤٠) و(٣٩٤١)و(٣٩٤٨)و(٣٩٤٩)و(٣٩٥٠)و(٣٩٥١)و(٣٩٥٢) و(٣٩٥٣) و(٣٩٥٤) و(٣٩٦١) و(٣٩٦٢)و(٣٩٦٣)و(٣٩٦٤)و(٣٩٧٤)و(٣٩٨٠) و(٣٩٩٠) و(٣٩٩٢) و(٣٩٩٤) و(٤٠٣٧) و(٤٠٣٨) و(٤٠٤٥) و(٤٠٦٨) و(٤١٠٥)و(٤١١٩)و(٤١٢٥)و(٤١٢٦)و(٤١٥٣) و(٤٤٩٣).

وقد سلف برقم (٢١٩) و(٢٨٠) و(١٦٣١) و(١٦٣٢) و(٣٦٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٤٠)، وابن حبان (٣٨١٠) مطولاً ومفرقاً.

٣٧٠٧ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ المكيُّ، والحارثُ بنُ مسكين - قـراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ لمحمدٍ -، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا لا نَنْوي إلا الحجَّ، فلما كنا بسَرِفٍ، حِضتُ، فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «أَحِضْتِ»؟ قلتُ: نعم. قال: «إن هذا شيءٌ كتبه اللهُ على بنات آدمَ، فاقضِي ما يَقضي المُحرِمُ غيرَ أنْ لاتطُوفي بالبيت»[(١)].

[المجتبى: ٥/١٥٦، التحفة: ١٧٤٨٢].

٥٢- الحج بغير نيَّةِ شيءٍ يقصِدُه المُحرِمُ

٣٧٠٨ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - وهو ابنُ الحارث - ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني قيسُ بنُ مسلم، قال: سمعتُ طارقَ بن شهاب، قال:

قال أبو موسى: أقبلتُ من اليمن، والنبيُّ ﷺ مُنِيخٌ بالبَطْحاءِ حيث حَجَّ، فقال: «حججتَ»؟ قلتُ: نعم. قال: «كيف قلتَ»؟ قال: قلتُ: لبَّيكَ بإهلال كإهلال النبيِّ ﷺ ، قال: «فطُفْ[(٢)] بالبيت وبالصَّفا والمَروة، [وأَحِلَّ» ففعلتُ،][(٣)] ثم أتيتُ امرأةً، ففَلَتْ رأسي، فجعلتُ أُفتي الناسَ بذلك. قال: قلتُ: إن أميرَ المؤمنين قادمٌ عليكم، فائتَمُّوا به، فقال عمرُ: إنْ نأخُذْ بكتاب الله، فإنه يأمُرُنا بالتَّمام، وإنْ نأخُذْ بسُنَّةِ النبيِّ ﷺ ، فإن النبيَّ ﷺ لم يَحِلَّ حتى بلغ الهَدْيُ مَحِلَّه[(٤)].

[المجتبى: ٥/١٥٦، التحفة: ٩٠٠٨].

---

(١) سلف برقم (٢٧٩)، وسيأتي تخريجه برقم (٤٢٢٨) .

وقوله: «سَرِف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بكسر الراء، موضع من مكةَ على عشرة أميال. وقيل: أقلُّ وأكثر. وذكر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١/٤٠٠: وهو غير مصروف، وقد يصرف. وجاء في «اللسان»: وسَرِفٌ: موضع، وقد ترك بعضهم صرفَه، جعله اسماً للبُقعة.

(٢) في الأصلين :«فطُفتُ» ، والمثبت من (ت)و «المجتبى» .

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(ت) والمثبت من «المجتبى» ، وانظر مصادر التخريج.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٤).

وقوله: «ففَلَتْ» ، قال السندي: أي: أخرجَتْ ما فيه من القَمْل.

٣٧٠٩ - أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى أبو موسى الزَّمِنُ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، عن جعفر بن محمد - يعني ابنَ علي بن حسين بن علي بن أبي طالب -، قال: حدثني أبي، قال:

أَتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فسأَلْناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فحدَّثَنا أن عليًّا قدِمَ من اليمن بهَدْيٍ، وساقَ رسولُ الله ﷺ من المدينة هَدْياً. قال لعليٍّ: «بِمَ أهلَلْتَ»؟ قال: قلتُ: اللهُمَّ إني أُهِلُّ بما أَهَلَّ به رسولُكَ ﷺ، ومعي الهَدْيُ، قال: «فلا تَحِلَّ»[(١)].

[المجتبى: ٥/١٤٣ و١٥٧، التحفة: ٢٥٩٣].

٣٧١٠- أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، عن ابن جُريج، قال عطاءٌ:

قال جابرٌ: قدِمَ عليٌّ من سِعَايَته، فقال له النبيُّ ﷺ: «بِمَ أهلَلْتَ يا عليُّ»؟ قال: بما أَهَلَّ به النبيُّ ﷺ، قال: «فأَهْدِ، وامكُثْ حراماً كما أنتَ». قال: وأهدَى له عليٌّ هَدْياً[(٢)].

[المجتبى: ٥/١٥٧ و٢٠٢، التحفة: ٢٤٥٧].

٣٧١١ - أخبرني أحمدُ بنُ محمد بن جعفرٍ - طَرَسُوسيٌّ -، قال: حدثنا يحيى بنُ مَعِين، قال: حدثنا حجَّاجٌ - وهو الأعورُ -، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن أبي إسحاقَ، عن البراء، قال:

كنتُ مع عليٍّ حين أمَّرَه النبيُّ ﷺ على اليمن، فأَصبتُ معه أَواقاً، فلما قدِمَ عليٌّ على النبيِّ ﷺ، قال عليٌّ: وجدتُ فاطمةَ قد نضحَتِ البيتَ بنَضُوحٍ، قال: فتَحطَّيتُه[(٣)]، قالت لي: ما لكَ؟ فإن رسولَ الله ﷺ قد أمَرَ أصحابَه، فأَحَلُّوا[(٤)]، قال: قلتُ: إني أهلَلْتُ بإهلال رسولِ الله ﷺ، قال:

---

(١) سلف بإسناده وأتمّ منه برقم (٣٦٧٨)، وانظر تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وهو قطعة من الحديث المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٣٧٧٣).

وقوله: «وامكُثْ حراماً»، قال السندي: أي: ابْقَ مُحرِماً على ما أنتَ عليه من الإحرام.

(٣) جاء في حاشية الأصلين مانصُّه: (حطَّأَه، بحاء مهملة، أي: دفعه بكفِّه، رواه شَمِرٌ مهموزاً، وغيرُه رواه بغير همز). وجاء في «المجتبى»: «فتخطَّيتُه».

(٤) تحرف في الأصلين إلى: «فأكلوا».

فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال لي: «كيف صنعتَ»؟ قلتُ: إني أهلَلْتُ بما أهلَلْتَ، قال: «فإني قد سُقْتُ الهَدْيَ وقَرَنتُ»[1].

[المجتبى: ٥/١٥٧، التحفة: ١٠٠٢٦].

٥٣- إذا أهَلَّ بعُمْرةٍ، هل يَجعلُ معها حَجًّا؟

٣٧١٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعد، عن نافع

أن ابنَ عمرَ أراد الحجَّ عامَ نزلَ الحَجَّاجُ بابنِ الزُّبير، فقيل له: إن الناسَ كائنٌ بينهم قتالٌ، وإنا نخافُ أن يَصدُّوكَ، فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] إذاً أصنَعُ كما صنع رسولُ الله ﷺ، إني أُشهِدُكم أني قد أوجبتُ عُمرةً، ثم خرج حتى إذا كان بظاهر البَيداء، قال: ما شأنُ الحجِّ والعُمرةِ إلا واحدٌ، أُشهِدُ أني قد أَوْجبتُ حَجًّا مع عُمْرتي، وأهدى هَدْياً اشتراهُ بقُدَيْدٍ، ثم انطلق يُهِلُّ بهما جميعاً، حتى قدِمَ مكةَ، فطافَ بالبيتِ وبالصَّفا والَمروة، ولم يَزِدْ على ذلك، ولم ينحَرْ، ولم يحلِقْ، ولم يُقصِّرْ، ولم يَحْلِلْ من شيء حَرُمَ منه، حتى كان يومُ النحرِ، فنحَرَ وحلَقَ، ورأى أنْ قد قضى طوافَ الحجِّ والعُمرةِ بطوافِه الأوَّلِ. وقال ابنُ عمرَ: كذلك فعل رسولُ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٥/١٥٨، التحفة: ٨٢٧٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٩١).

وقوله: «بنَضُوح»، قال السندي: ضرب من الطيب تفوح رائحته.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣٩) و(١٦٤٠) و(١٦٩٣) و(١٧٠٨) و(١٨٠٦) و(١٨٠٧) و(١٨٠٨) و(١٨١٣) و(٤١٨٣) و(٤١٨٤) و(٤١٨٥)، ومسلم (١٢٣٠)(١٨٠) و(١٨١) و(١٨٢) و(١٨٣)، وابن ماجه (٣١٠٢)، والترمذي (٩٠٧).

وسيأتي برقم (٣٨٢٨) و(٣٩٠٠) و(٣٩٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٠)، وابن حبان (٣٩٩٨).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «بقُدَيد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو موضع بين مكةَ والمدينة.

٥٤- كيفَ التلبيةُ

٣٧١٣ - أَخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصري[(١)]، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ - يعني ابنَ يزيدَ -، عن ابن شهاب، قال: إن سالماً أخبره

أن أباه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُهِلُّ يقول: «لَبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيك، لبَّيكَ لا شريكَ لك لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لك والمُلْكَ، لا شريكَ لك». وإن عبدَ الله ابن عمرَ كان يقول: كان رسولُ الله ﷺ يركَعُ بذي الحُلَيفة رَكعَتين، ثم إذا استوَتْ به الناقةُ قائمةً عند مسجد ذي الحُلَيفة، أَهَلَّ بهؤلاء الكلماتِ[(٢)].

[المجتبى: ٥/١٥٩، التحفة: ٦٩٧٦].

٣٧١٤ - أَخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم البصريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ زيداً وأبا بكر ابنَي محمدِ بن زيد، أنهما سَمِعا نافعاً يحدث

عن عبد الله بن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقول: «لَبَّيكَ اللهُمَّ لَبَّيكَ، لبَّيكَ لا شريكَ لكَ لَبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لك والمُلْكَ، لا شريكَ لك»[(٣)].

[المجتبى: ٥/١٦٠، التحفة: ٧٦٦٥].

٣٧١٥ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ: تلبيةُ رسول الله ﷺ : «لَبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، لبَّيكَ لا شريكَ لكَ لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لكَ والمُلْكَ، لا شريكَ لكَ»[(٤)].

[المجتبى: ٥/١٦٠، التحفة: ٨٣٤٤].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «البصري»، والمثبت من «التهذيب».

(٢) أخرجه البخاري (١٥٤٠) و(٥٩١٥)، ومسلم (١١٨٤)، وأبو داود (١٧٤٧)، وابن ماجه (٣٠٤٧)

وقد سلف مختصراً برقم (٣٦٤٩)، وانظر تخريج ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤) (١٩) و(٢٠)، وأبو داود (١٨١٢)، وابن ماجه (٢٩١٨)، والترمذي (٨٢٥) و(٨٢٦).

وسيأتي في لاحقيه

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٧)، وابن حبان (٣٧٩٩).

(٤) سلف قبله.

٣٧١٦ - أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ - يعني ابنَ بَشير -، قال: حدثنا أبو بِشْر، عن عُبيدِ الله بن عبد الله بن عمرَ

عن أبيه(١)، أنه قال: كانت تلبيةُ رسول الله ﷺ: «لبَّيكَ لبَّيكَ، لا شريكَ لكَ لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لكَ والمُلْكَ، لا شريكَ لك». وزاد فيها ابنُ عمرَ: لبَّيكَ وسَعدَيكَ، والخيرُ في يديكَ، لبَّيكَ والرَّغْباءُ إليكَ والعملُ(٢).

[المجتبى: ٥/١٦٠، التحفة: ٧٣١٣].

٣٧١٧ - أَخبرنا أحمدُ بنُ عَبَدةَ البصريُّ، قال: أَخبرنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن أبانِ بن تَغلِبَ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان من تلبيةِ النبيِّ ﷺ: «لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، لبَّيكَ لا شريكَ لكَ لبَّيكَ، إن الحمدَ والنِّعمةَ لك»(٣).

[المجتبى: ٥/١٦١، التحفة: ٩٣٩٨].

٣٧١٨ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن، عن عبد العزيز بن أبي سَلَمةَ، عن عبد الله بن الفَضْل، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: كان من تلبيةِ النبيِّ ﷺ: «لبَّيكَ إلهَ الحقِّ»(٤).

[المجتبى: ٥/١٦١، التحفة: ١٣٩٤١].

قال أبو عبد الرحمن، لا أعلَمُ أحداً أسنَدَ هذا الحديثَ غيرَ عبدِ الله بن الفَضْل، وعبدُ الله بن الفَضْل ثقةٌ، خالفه إسماعيلُ بنُ أُميَّةَ.

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: « أنس» والمثبت من «التحفة» .

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧١٤).

وقوله: «والرَّغْباءُ إليك»، قال السندي: بفتح الراء مع المدِّ، وبضمِّها مع القَصْر،وحُكي الفتحُ والقصر كالسَّكْرى، مِن الرَّغبة، ومعناه الطلب في المسألة.

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٤، والشاشي (٤٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٩٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٩٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٩٧)، وابن حبان (٣٨٠٠).

٥٥- رفعُ الصوتِ بالإهلال

٣٧١٩ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن خَلَّاد بن السائب

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «جاءني جبريلُ، فقال لي: يا محمدُ، مُرْ أصحابَكَ أن يرفَعوا أصواتَهم بالتَّلبيةِ»(١).

[المجتبى: ٥/١٦٢، التحفة: ٣٧٨٨].

٥٦- العمل في الإهلال

٣٧٢٠ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ السلام - يعني ابنَ حَرْب المُلائي -، عن خُصَيفٍ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ أَهَلَّ في دُبُرِ صلاةٍ(٢).

[المجتبى: ٥/١٦٢، التحفة: ٥٥٠٢].

٣٧٢١ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: أَخبرنا أشعثُ - يعني ابنَ عبد الملك -، عن الحسن - يعني ابنَ أبي الحسن البصري -،

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى الظُّهرَ بالبَيداءِ، ثم رَكِبَ وصَعِدَ جبلَ البيداءِ، وأَهَلَّ بالحجِّ والعُمْرة حين صلَّى الظُّهرَ(٣).

[المجتبى: ٥/١٢٧ و١٦٢، التحفة: ٥٢٤].

٣٧٢٢ - أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أَخبرنا شُعَيبٌ - يعني ابنَ إسحاقَ -، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ جعفرَ بن محمد يحدث، عن أبيه

عن جابر، في حِجَّة النبيِّ ﷺ: فلمَّا أتى ذا الحُلَيفة، صلَّى وهو صامِتٌ حتى أتى البَيداءَ(٤).

[المجتبى:٥/١٦٢، التحفة:٢٦١٩]

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨١٤)، وابن ماجه (٢٩٢٢)، والترمذي (٨٢٩). وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٥٧/١)، وابن حبان(٣٨٠٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٨١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٩).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٦٢٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوّل بخبر حجة الوداع، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٣٧٢٣ - أَخبرنا قتيبةُ[1] بنُ سعيد، عن مالك، عن موسى بن عُقبةَ، عن سالم

أنه سَمِعَ أباه يقول: بَيداؤُكم هذه الذي[2] تكذِبون فيها على رسول الله ﷺ، ما أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ إلا من مسجد ذي الحُلَيفةِ[3].

[المجتبى: ١٦٢/٥، التحفة: ٧٠٢٠].

٣٧٢٤ - أَخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصريُّ، عن ابن وَهْب، قال: أَخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن سالمَ بنَ عبد الله أخبره

أن عبد الله بنَ عُمرَ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يركَبُ راحِلَتَه بذي الحُلَيفةِ، ثم يُهِلُّ حتى تستويَ به قائمةً[4].

[المجتبى: ١٦٣/٥، التحفة: ٦٩٨٠].

٣٧٢٥ - أَخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: أَخبرنا شُعَيبٌ - هو ابنُ إسحاقَ -، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني صالحُ بنُ كَيسانَ

وأخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا إسحاقُ - يعني ابنَ يوسفَ -، عن ابن جُرَيج، عن صالح بن كَيسانَ، عن نافع

---

(١) جعل المزي في «التحفة» رواية قتيبة عند النسائي: عن حاتم بن إسماعيل، عن موسى بن عقبة. كرواية مسلم، وهو وهَمٌ منه رحمه الله.

(٢) قال السندي: هكذا في النسخة التي كانت عندي بتذكير الموصول، وكأنه لاعتبار أنه المكان، وأما التأنيث فهو الأصل، ثم رأيت أن التأنيث في غالب النسخ، فلعلّه المعتمد.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٤١)، ومسلم (١١٨٦) (٢٣) و(٢٤)، وأبو داود (١٧٧١)، والترمذي (٨١٨).

وانظر تخريج ما بعده.

وهو في«مسند» أحمد (٤٥٧٠)، وابن حبان (٣٧٦٢).

(٤) أخرجه البخاري (١٥١٤) و(١٥٥٢)، ومسلم (١١٨٧) (٢٧) و(٢٨) و(٢٩)، وابن ماجه (٢٩١٦).

وسيأتي بعده، وانظر ما قبله ورقم (٣٧٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٢).

وألفاظ الحديث متقاربة.

عن ابن عمرَ، أنه كان يُخبرُ أن رسولَ الله ﷺ أَهَلَّ حين استوَتْ به راحِلَتُه[1] .

[المجتبى: ٥/١٦٣، التحفة: ٧٦٨٠].

٣٧٢٦ - أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب ـ كوفيٌّ ـ ، قال: أَخبرنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله - يعني ابنَ عمرَ - وابنِ جُرَيج وابنِ إسحاقَ ـ يعني محمدَ بنَ إسحاقَ - ومالكِ بن أنس، عن المَقْبُريِّ، عن عُبيد بن جُرَيج، قال:

قلتُ لابنِ عمرَ: رأيتُكَ تُهلُّ إذا استوَتْ بك ناقتُكَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يُهِلُّ إذا استوَتْ به ناقَتُه وانبعثَتْ[2].

[المجتبى: ٥/١٦٣، التحفة: ٧٣١٦].

٥٧- إهلال النُّفَساء

٣٧٢٧ - أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعَيب ـ يعني ابنَ اللَّيث ـ، قال: أَخبرنا اللَّيث، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، قال: أقامَ رسولُ الله ﷺ تِسعَ سنينَ لم يحُجَّ، ثم أذَّنَ في الناس بالحجِّ، فلم يبقَ أحدٌ يقدِرُ على أن يأتيَ راكباً أو راجلاً إلا قدِمَ، فتدارَكَ الناسُ ليَخرُجوا معه، حتى جاء ذا الحُلَيفةِ، وولَدتْ أسماءُ بنتُ عُمَيس محمدَ بن أبي بكر، فأرسلَتْ إلى رسول الله ﷺ، فقال: «اغتَسِلي، واستَثْفِري بثوبٍ، ثم أهِلّي» ففعلَتْ[3] .

[المجتبى: ٥/١٦٤، التحفة: ٢٦٠٠].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف بإسناده وأتم منه برقم (١١٧)، والحديث مطول وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦) والحديث مطوَّل بخبر حجة الوداع، وقد أورده المصنف مفرقاً،وانظر ما بعده.

وقوله: «واستَثْفِري بثوبٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن تشُدَّ فرجَها بخرقة عريضة بعد أن تحتشيَ قُطناً، وتوثِقَ طرفيها في شيء تشُدُّه على وسَطها، فتمنع بذلك سيل الدم.

٣٧٢٨ - أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس، قال: أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابنَ جعفر -، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: نُفِسَتْ أسماءُ بنتُ عُمَيس محمدَ بن أبي بكر، فأرسلَتْ إلى رسول الله ﷺ تسأَلُه كيف تفعَلُ؟ فأمَرَها أن تَغتسِلَ وتستَثْفِرَ بثوبِها[1].

[المجتبى: ٥/١٦٤، التحفة: ٢٦٠٠].

٥٨- في المُهِلَّة بعُمْرة تَحيضُ وتخافُ فَوْتَ الحجِّ

٣٧٢٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللّيثُ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: أقبَلْنا مُهِلِّينَ مع رسولِ الله ﷺ بحجٍّ مُفردٍ، وأقبلَتْ عائشةُ مُهِلَّةً بعُمْرة، حتى إذا كان بسَرِفٍ، عَرَكَتْ، حتى إذا قَدِمْنا، طُفْنا بالكعبة وبالصَّفا والَمروة، فأمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن يَحِلَّ منا مَن لم يكُنْ معه هَدْيٌ. قال: فقُلْنا: حِلُّ ماذا[2] ؟ قال: «الحِلُّ كُلُّه» فواقَعْنا النساءَ، وتطيَّبْنا بالطِّيب، ولَبِسْنا ثيابَنا، وليس بيننا وبينَ عَرَفَةَ إلا أربعُ ليالٍ، ثم أهلَلْنا يومَ التَّروية، ثم دخل رسولُ الله ﷺ علىعائشةَ، فوجَدَها تبكي، فقال: «ما شأنُكِ»؟ قالت: شأني أني قد حِضتُ، وقد حَلَّ الناسُ، و لم أَحْلِلْ، و لم أطُفْ بالبيت، والناسُ يذهبون إلى الحجِّ الآنَ، فقال: «إن هذا أمرٌ كتبه اللهُ على بناتِ آدمَ، فاغتسِلي، ثم أهِلِّي بالحجِّ» ففعلَتْ ووقفَت المواقفَ، حتىإذا طَهُرَتْ، طافَتْ بالكعبة وبالصفا والمروة، ثم قال: «قد حلَلْتِ من حَجِّكِ وعُمْرتكِ جميعاً» فقالت: يا رسولَ الله، إني أجِدُ في نفسي أني لم أطُفْ بالبيت حتى حجَجْتُ[3]، قال: «فاذهَبْ بها

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

وقوله: «نُفِسَتْ أسماءُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: نُفِسَتْ المرأةُ ونَفِسَتْ، فهي مَنْفوسةٌ ونُفَساءُ، إذا ولَدَتْ. فأما الحيض، فلا يقال فيه إلا نَفِسَتْ، بالفتح.

(٢) في الأصلين: «فقلتُ: أحِلُّ ماذا» ، والمثبت من (ت).

(٣) في الأصلين: «حين حِضتُ» ، وفي (ت): «حتى حِضتُ» ، والمثبت من حاشية (ت).

يا عبدَ الرحمن، فأعمِرْها من التَّنعيمِ» وذلك ليلةَ الحَصْبةِ[1].

[المجتبى: ٥/١٦٤، التحفة: ٢٩٠٨].

٣٧٣٠ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ البصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في حِجَّة الوداع، فأهلَلْنا بعُمرة، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كان معه هَدْيٌ، فليُهْلِلْ بالحجِّ مع العمرة، ثم لا يَحِلَّ حتى يَحِلَّ منهما جميعاً» فقدمتُ مكةَ وأنا حائضٌ، ولم أطُفْ بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «انقُضِي رأسَك وامتَشِطي، وأهِلِّي بالحجِّ، ودَعي العمرةَ» ففعلتُ، فلمَّا قضيتُ الحجَّ، أرسلَني رسولُ الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التَّنعيم، فاعتمَرْتُ، قال: «هذه مكانَ عُمْرتِكِ» فطاف الذين أهَلُّوا بالعُمرة بالبيتِ، وبين الصَّفا والَمروة، ثم حَلُّوا، ثم طافوا طَوافاً آخرَ بعدَ أن رَجَعوا من مِنًى لَحجِّهم، وأما الذين جمَعوا الحجَّ والعُمرةَ، فإنما طافوا طَوافاً واحداً[2].

[المجتبى: ٥/١٦٥، التحفة: ١٦٥٩١].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٣) (١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٨)، وأبو داود (١٧٨٥) و(١٧٨٦).
وسيأتي مختصراً برقم (٤٢١٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢٢).
وقوله: «بسَرِف»: سبق شرحها والتعليق عليها في (٣٧٠٧).
وقوله: «عَرَكَتْ»، قال السندي: أي: حاضَتْ.
وقوله: «ليلة الحَصْبة»، قال السندي: أي: ليلة الإقامة بالـمُحصَّب بعد النفر من مِنى.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٦) و(٣١٧) و(٣١٩) و(١٥٥٦) و(١٦٣٨) و(١٦٩٢) و(١٧٨٣) و(١٧٨٦)، ومسلم (١٢١١) (١١١) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧)، وأبو داود (١٧٧٨) و(١٧٨١) و(١٨٩٦)، وابن ماجه (٣٠٠٠).
وسيأتي برقم (٣٨٩٥) و(٣٨٩٨) و(٤١٥٨) و(٤١٥٩) و(٤١٦٠) و(٤١٦١).
وقد سلف برقم (٣٦٨٣) مختصراً، وانظر تخريج رقم (٤٢٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٤٨)، وابن حبان (٣٧٩٢) و(٣٩٢٧) و(٣٩٤٢).
وألفاظ الحديث متقاربة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

٥٩- الاشتراط في الحجِّ

٣٧٣١ - أَخبرنا هارونُ بنُ عبد الله الحَمَّال، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حبيبٌ - يعني ابنَ أبي حبيب، بصريٌّ -، عن عَمرو بن هَرِم[1]- بصريٌّ -، عن سعيد ابن جُبَير وعكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن ضُباعةَ أرادَت الحجَّ، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَشترِطَ، ففعلَتْ عن أمر رسولِ الله ﷺ [2].

[المجتبى: ٥/١٦٧، التحفة: ٥٥٩٥].

٣٧٣٢ - أَخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: حدثنا شُعَيبٌ[3]، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سَمِعَ طاووساً وعكرمةَ يُخبِران

عن ابن عبَّاس: جاءت ضُباعةُ بنت الزُّبير إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ ثقيلةٌ، وإني أُريدُ الحجَّ، فكيف تأمُرُني أن أُهِلَّ؟ قال: «أَهِلِّي، واشترطي أنَّ مَحِلِّي حيثُ حَبَسْتَني»[4].

[المجتبى: ٥/١٦٨، التحفة: ٥٧٥٤].

٣٧٣٣ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ

وعن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

---

(١) في الأصلين: «هرمز»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) في الأصلين «شعبة»، والمثبت من (ت) و«التحفة».

(٤) أخرجه مسلم (١٢٠٨) (١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨)، وأبو داود (١٧٧٦)، وابن ماجه (٢٩٣٨)، والترمذي (٩١٤).

وسيأتي برقم (٣٧٣٤)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٠٥٣)، وابن حبان (٣٧٧٥).

وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «مَحِلِّي»، قال السندي: بفتح الميم وكسر الحاء، أي: مكانَ تحلُّلِي.

عن عائشةَ، قالت: دخل رسولُ الله ﷺ على ضُباعةَ، فقالت: يا رسولَ الله، إني شاكِيةٌ، وإني أُريدُ الحجَّ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «حُجِّي، واشترطي أن مَحِلِّي حيثُ حبَسْتَني»[1] قلتُ لعبد الرزاق: كلاهُما عن عائشةَ ـ هشامٌ والزُّهريُّ ـ؟ قال: نعم[2].

[المجتبى: ٥/١٦٨، التحفة: ١٦٦٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلَمُ أحداً أسنَدَ هذا الحديثَ ـ حديثَ الزُّهريِّ ـ غيرَ عبد الرزاق، عن مَعْمرٍ.

٦٠- كيف يقولُ إذا اشترَطَ

٣٧٣٤ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجانيُّ، قال: حدثنا أبو النعمان ـ يعني عارماً محمدَ بنَ الفَضْل ـ، قال: حدثنا ثابتُ بنُ يزيدَ أبو زيد الأحولُ، قال: حدثنا هلالُ بنُ خبَّاب قال:

سألتُ سعيدَ بنَ جُبَير عن الرجل يَحُجُّ يشترِطُ، قال: الشرطُ بين الناس، فحدثْتُه حديثَه ـ يعني عكرمةَ ـ حدثني عن ابن عبَّاس، أن ضُباعةَ بنت الزُّبير بن عبد المُطَّلِب أتَت النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أُريدُ أن أحُجَّ، فكيف أقولُ؟ قال: «قولي: لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ، ومَحِلِّي من الأرض حيثُ تَحبِسُني، فإن على ربِّكِ ما استثْنَيتِ»[3].

[المجتبى: ٥/١٦٧، التحفة: ٦٢٣٢].

٦١- ما يفعلُ مَن حُبِسَ عن الحجِّ، ولم يكنِ اشترَطَ

٣٧٣٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن عبد الله بن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سالم، قال:

---

(١) في (ت): «تحبِسُني».

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٠٨)، وابن حبان (٣٧٧٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٢).

كان ابنُ عمـرَ يُنكِرُ الاشـتراطَ في الحـجِّ، ويقـول: أليـس حَسْبُكـم سُـنَّةَ رسول الله ﷺ ؟ إن حُبِسَ أَحدُكُم عن الحجِّ، طافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثـم حَلَّ من كلِّ شيءٍ حتى يَحُجَّ عاماً قابلاً، ويُهْدِي، ويصومُ إن لم يَجِدْ هَدْياً[1].

[المجتبى: ٥/١٦٩، التحفة: ٦٩٩٧].

٣٧٣٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنـا عبدُ الرزاق، قـال: حدثنـا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أنه كان يُنكِرُ الاشتراطَ في الحـجِّ، ويقـول: مـا حَسْبُكُم سُنَّةَ نبيِّكـم ﷺ ؟! إنـه لم يشـترِطْ، فـإنْ حَبَسَ أحدَكُـم حـابسٌ، فليَأْتِ البيـتَ، فليَطُفْ به وبين الصَّفا والمَروة، ثم ليَحلِقْ أو ليُقَصِّرْ، ثم ليَحِـلَّ، وعليـه الحـجُّ من قابلٍ[2].

[المجتبى: ٥/١٦٩، التحفة: ٦٩٣٧].

٦٢- إشعارُ الهَدْيِ

٣٧٣٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى[3] الصنعانيُّ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني ابنَ ثـور الصنعانيَّ - عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ، قال: خرج رسولُ الله ﷺ

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَك، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ ومروانَ بـن الحَكَـم، قـالا: خـرج رسـولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيـبيةِ في بِضعَ عَشْرةَ مئةٍ من أصحابه، حتى إذا كانوا بـذي الحُلَيفـةِ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٨١٠)، والترمذي (٩٤٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٨١).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصلين: «عبد الله»، و المثبت من (ت) و«التحفة».

قلَّدَ الهَدْيَ وأشعَرَ، وأحرَمَ بالعُمرة[1].

[المجتبى: ٥/١٦٩، التحفة: ١١٢٥٠ و١١٢٧٠].

٣٧٣٨ - أخبرنا عَمرُو بنُ علي، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني أَفلَحُ بنُ حُمَيد، عن القاسم

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ أشعَرَ بُدْنَه[2].

[المجتبى: ٥/١٧٠، التحفة: ١٧٤٣٣].

٦٣- أيُّ الشِّقَّينِ يُشعَرُ

٣٧٣٩ - أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى - بغداديٌّ -، عن هُشَيم - يعني ابنَ بَشير -، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ أشعَرَ بُدْنَه من الجانب الأيمـنِ، وسَلَتَ الدمَ عنها وأشعَرَها[3] [4].

[المجتبى: ٥/١٧٠، التحفة: ٦٤٥٩].

٦٤- سَلْتُ الدَّمِ

٣٧٤٠ - أخبرنا عَمرُو بنُ علي أبو حفصٍ الفَلَّاس، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطَّانَ -، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ لما كان بذي الحُلَيفةِ، أمَرَ ببَدَنَـتِه، فأشعَرَ[5] في

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٨٥٢٨) و(٨٧٨٩).
وقوله: «قلَّدَ الهَدْيَ»: سبق شرحه في (٣٦٤٨).
وقوله: «وأشعَرَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: إشعار البدن: وهو أن يَشُقَّ أحدَ جَنْبي سنامِ البدنة حتى يسيل دمُها، ويَجْعل ذلك لها علامةً تُعْرف بها أنها هَدْيٌ.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٣) في (ت): «قلدَّها».

(٤) سيأتي بعده وأتم منه.
وقوله: «وسَلَتَ الدمَ عنها»، قال السندي: أي: أزالَه بإصبعه.

(٥) في (ت): «فأشعرتْ».

سَنامِها من الشِّقِّ الأيمن، ثم سَلَتَ عنها، وقلَّدها نَعلَينِ، [ثم ركِبَ ناقتَه][1]، فلما استوَتْ به على البَيداءِ، أهَلَّ[2].

[المجتبى: ٥/١٧٠، التحفة: ٦٤٥٩].

٦٥- فَتْلُ القلائِدِ

٣٧٤١ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ وعَمْرةَ بنت عبد الرحمن

عن عائشةَ، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُهدي من المدينة، فأفتِلُ قلائدَ هَدْيِه، ثم لا يجتنِبُ شيئاً مما يجتنِبُ المُحرِمُ[3].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٦٥٨٢].

٣٧٤٢ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ هارونَ -، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد - يعني الأنصاريَّ -، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، فيبعَثُ بها، ثم يأتي ما يأتي الحلالُ قبلَ أن يبلُغَ الهَدْيُ مكةَ[4].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٧٥٣٠].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٤٣)، وأبو داود (١٧٥٢) و(١٧٥٣)، وابن ماجه (٣٠٩٧)، والترمذي (٩٠٦).

وسيأتي برقم (٣٧٤٨) و(٣٧٥٨)، وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (١٨٥٥) وابن حبان (٤٠٠٠) و(٤٠٠١) و(٤٠٠٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم رواه مختصراً.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٩٨) و(١٧٠٠) و(٢٣١٧)، ومسلم (١٣٢١) (٣٥٩) و(٣٦٠) و(٣٦٩)، وأبو داود (١٧٥٨)، وابن ماجه (٣٠٩٤).

وسيأتي برقم (٣٧٦٠) و(٣٧٦١) و(٣٧٦٢)، وانظر تخريج رقم (٣٧٤٣) و(٣٧٤٤) و(٣٧٤٩).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٢١) و(٥٥٢٢) و(٥٥٢٣) و(٥٥٢٤) و(٥٥٢٩)، وابن حبان (٤٠٠٩) و(٤٠١٠) و(٤٠١٢) و(٤٠١٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٤٩).

٣٧٤٣ - أخبرنا أبو حفصٍ عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا إسماعيلُ - يعني ابنَ أبي خالد -، قال: حدثنا عامرٌ - يعني ابنَ شَراحيلَ الشعبيَّ -، عن مسروق - يعني ابنَ الأجدع -

عن عائشةَ، قالت: إنْ كنتُ لأَفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم يُقيمُ ولا يُحرِمُ[1].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٧٦١٦].

٣٧٤٤ - أخبرني عبدُ الله بنُ محمد الضَّعيفُ، قال: حدثنا أبو معاويةَ - يعني الضَّريرَ -، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنت أفتِلُ القلائدَ لـهَدْيِ رسولِ الله ﷺ، فيُقلِّدُ هَدْيَه، ثم يبعَثُ به، ثم يُقيمُ لا يَجتَنِبُ شيئاً مما يَجتنِبُه المُحرِمُ[2].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٥٩٤٧].

٣٧٤٥ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفَرانيُّ، عن عَبيدةَ - يعني ابنَ حُمَيد -، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُني أفتِلُ قلائدَ الغَنَمِ لـهَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم يمكُثُ حَلالاً[3].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٥٩٨٥].

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٠٤)، ومسلم (١٣٢١) (٣٧٠).
وانظر تخريج رقم (٣٧٤١) و(٣٧٤٤) و(٣٧٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٠١) و (١٧٠٢) و(١٧٠٣)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٥) و(٣٦٦) و(٣٦٧) و(٣٦٨)،وأبو داود (١٧٥٥)، وابن ماجه (٣٠٩٥) و(٣٠٩٦)، والترمذي (٩٠٩).
وسيأتي برقم (٣٧٤٥) و(٣٧٥١) و(٣٧٥٢) و(٣٧٥٣) و(٣٧٥٥) و(٣٧٥٦) و(٣٧٥٧) و(٣٧٦٤) و(٣٧٦٥)، وانظر تخريج رقم (٣٧٤١) و(٣٧٤٣) و(٥٧٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥١٨) و(٥٥١٩) و(٥٥٢٠)، وابن حبان (٤٠١١).
والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٦٦- ما يُفتَلُ منه القلائِدُ

٣٧٤٦ - أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفَرانيُّ، قال: حدثنا حسينٌ ـ يعني ابنَ حسن ـ، عن ابن عَوْن، عن القاسمِ

عن أُمِّ المؤمنين، قالت: أنا فتلتُ تلكَ القلائدَ من عِهْنٍ كان عندنا، ثم أصبحَ فينا يأتي ما يأتي الحلالُ من أهلِه، وما يأتي الرجلُ من أهلِه[1].

[المجتبى: ١٧٢/٥، التحفة: ١٧٤٦٦].

٦٧- تقليدُ الهَدْيِ

٣٧٤٧ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ أبوالحارث المصري، قال:أخبرنا ابنُ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع، عن عبد الله بن عمرَ

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها قالت: يا رسولَ الله، ما شأنُ الناس قد حَلُّوا بعُمرة، و لم تحلِلْ أنت من عُمرتِكَ؟ قال: «إني لبَّدتُ رأسي، وقلَّدتُ هَدْيي، فلا أحِلُّ حتى أنحَرَ»[2].

[المجتبى: ١٧٢/٥، التحفة: ١٥٨٠٠].

٣٧٤٨ - أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخسيُّ، قال: حدثنا معاذٌ ـ يعني ابنَ هشام الدَّسْتُوائي ـ، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس أن النبيَّ ﷺ لما أتى ذا الحُلَيفة، أشعَرَ الهَدْيَ في جانب السَّنامِ الأيمن، ثم أماطَ عنه الدمَ وقلَّدَه نَعلَين[3]، ثم رَكِب ناقتَه، فلما استوَتْ به على البَيداءِ، لبَّى وأحرَمَ عند الظُّهرِ، وأهَلَّ بالحجِّ[4].

[المجتبى: ١٧٢/٥، التحفة: ٦٤٥٩].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٣٧٤٩).

وقوله: «عِهْن»، قال السندي: بكسر فسكون، أي: الصوفُ المصبوغ ألواناً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٤٨).

وقوله: «وقلَّدتُ هَدْيي»: سبق شرحه في (٣٦٤٨).

(٣) في الأصلين: «يعني» وهو تحريف، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٠).

٦٨- تقليدُ الإبلِ

٣٧٤٩ - أَخبرنا أحمدُ بنُ حرب المَوْصِليُّ، قال: حدثنا القاسمُ - وهو ابنُ يزيدَ -، قال: حدثنا أفلَحُ - يعني ابنَ حُمَيد -، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، قالت: فتَلتُ قلائدَ بُدْنِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثم قلَّدَها وأشعَرَها، ووجَّهَها إلى البيتِ، وبعثَ بها، وأقامَ، فما حَرُمَ عليه شيءٌ كان له حلالاً(١).

[المجتبى: ١٧٣/٥، التحفة: ١٧٤٣٣].

٣٧٥٠ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: فتلتُ قلائدَ بُدْنِ رسولِ الله ﷺ، ثم لم يُحرِمْ، ولم يترُكْ شيئاً من الثِّياب(٢).

[المجتبى: ١٧٣/٥، التحفة: ١٧٥١٣].

٦٩- تقليدُ الغنَمِ

٣٧٥١- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً(٣).

[المجتبى: ١٧٣/٥، التحفة: ١٥٩٨٥].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٩٩) و(١٧٠٥)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦١) و(٣٦٢) و(٣٦٣) و(٣٦٤)، وأبو داود (١٧٥٧)، وابن ماجه (٣٠٩٨)، والترمذي (٩٠٨).

وسيأتي برقم (٣٧٥٠) و(٣٧٦٣)، وقد سلف برقم (٣٧٣٨) و(٣٧٤١) (٣٧٤٦)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٧٤١) و(٣٧٤٣) و(٣٧٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٢٦) و(٥٥٢٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

وقولها: «غنماً»، قال السندي: أي: حالَ كون الهَدْي غنماً.

٣٧٥٢ - أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يُهدِي الغَنَمَ ويُقلِّدُها[١].

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٥٩٤٤].

٣٧٥٣ - أَخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ، عن أبي معاويةَ - يعني محمدَ بن خازم -، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ أهدَى مَرَّةً غَنماً، فَقلَّدَها[٢].

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٥٩٤٤].

٣٧٥٤- [وعن ابنِ بشَّار، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ. وعن إسماعيلَ بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن شعبةَ، كلاهُما - سفيانُ وشعبةُ - عن منصور ابن المُعْتمِر، عن إبراهيمَ، به][٣].

[التحفة: ١٥٩٩٥].

٣٧٥٥ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن - يعني ابنَ مَهْديٍّ -، قال: حدثنا سفيانُ - يعني الثوريَّ -، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً، ثم لا يُحْرِمُ[٤].

[المجتبى: ٥/١٧٣، التحفة: ١٥٩٤٤].

٣٧٥٦ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً، ثم لا يُحْرِمُ[٥].

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ١٥٩٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).
(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).
وقولها: «ثم لا يُحرِم»، قال السندي: مِن أحرَمَ، أي: لا يصيرُ مُحرِماً.
(٥) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

٣٧٥٧ - أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى البسطاميُّ القُوْمَسيُّ، قال: حدثنا عبدُ الصمد - يعني ابنَ عبد الوارث -، قال: حدثني أَبي، عن محمد بن جُحادةَ

وأخبرنا عبدُ الوارث بنُ عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبو مَعْمر - يعني صاحبَ عبد الوارث -، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادةَ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كنا نُقلِّدُ الشاةَ، فيُرسِلُ بها رسولُ الله ﷺ حلالاً، لم يَحرُمْ منه شيءٌ[1].

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ١٥٩٣١].

٧٠- تقليدُ الهَدْيِ نعلَين

٣٧٥٨ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ[2]، قال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ الأعرج

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لما أتى ذا الحُلَيفة، أشعَرَ الهَدْيَ من جانب السَّنامِ الأيمن، ثم أماطَ عنه الدمَ، ثم قلَّدَه نعلَين، ثم ركِبَ ناقتَه، فلمَّا استوَتْ به على البَيداءِ أحرَمَ، وأحرَمَ عند الظُّهرِ، وأهَلَّ بالحجِّ[3].

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ٦٤٥٩].

٧١- هل يُحرِمُ إذا قَلَّدَ؟

٣٧٥٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أنهم كانوا إذا كانوا حاضِرينَ مع رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ، يبعَثُ بالهَدْيِ، فمَن شاءَ أحرَمَ، ومَن شاء ترَكَ[4].

[المجتبى: ٥/١٧٤، التحفة: ٢٩٢٨].

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).
(٢) في الأصلين: «ابن عيينة»، والمثبت من (ت) و«التحفة».
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٠).
(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٧٦)، وابن حبان (٩٩٩).

٧٢- هل يوجِبُ تقليدُ الهَدْيِ إحراماً؟

٣٧٦٠ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَجُ الـمَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبُد الرحمن - يعني ابنَ مَهْديٍّ -، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثم يُقلِّدُها رسولُ الله ﷺ بيَدِه، ثم يبعَثُ بها مع أَبي، فلا يَدَعُ رسولُ الله ﷺ شيئاً أحلَّه اللهُ له حتى ينحرَ الهَدْيَ[١].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٧٨٩٩].

٣٧٦١ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ وعَمرةَ

عن عائشةَ، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُهدي من المدينةِ، فأفتِلُ قلائدَ هَدْيِه، ثم لا يَجتنِبُ شيئاً مما يجتنِبُ الُمحرِمُ[٢].

[المجتبى: ٥/١٧١، التحفة: ١٦٥٨٢].

٣٧٦٢ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويه وقتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم لا يَجتنِبُ شيئاً مما يجتنِبُه الُمحرِمُ[٣].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٦٤٤٧].

٣٧٦٣ - أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن القاسم، عن أبيه، قال:

قالت عائشةُ: كنتُ أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسول الله ﷺ، فلا يجتنِبُ شيئاً، قالت: ولا نعلَمُ الحاجَّ يُحِلُّه إلا الطوافُ بالبيتِ[٤].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٧٤٨٧].

٣٧٦٤ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص - وهو سلاَّمُ بنُ سُلَيم -، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤١).

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٧٤١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٤١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

عن عائشةَ، قالت: إن كنتُ لأَفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسـولِ الله ﷺ، ويُخـرَجُ بالهَدْيِ مُقلَّداً، ورسولُ الله ﷺ مُقيمٌ ما يَمتنِعُ من نِسائِه[1].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٦٠٣٦].

٣٧٦٥ - أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عـن منصـور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لقد رأيتُني أفتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ من الغَنَـمِ، فيبعَثُ بها، ثم يُقيمُ فينا حلالاً[2].

[المجتبى: ٥/١٧٥، التحفة: ١٥٩٨٥].

٧٣- سَوْقُ الهَدْيِ

٣٧٦٦ - أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أخبرنا شُعَيبُ بـنُ إسـحاقَ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

أنه سمِعَه يحدث عن جابر بن عبد الله، أنه سمِعَه يحدث، أنَّ النبيَّ ﷺ سـاقَ هَدْياً في حَجِّهِ[3].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ٢٦٢٠].

٧٤- رُكوبُ البَدَنةِ

٣٧٦٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يسـوقُ بَدَنـةً، قـال: «اركَبْهـا» قال: يا رسولَ الله، إنها بَدَنةٌ، قال: «اركَبْها، وَيْلَكَ» في الثانيةِ أو الثالثةِ[4].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ١٣٨٠١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول،وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٨٩) و(١٧٠٦) و(٢٧٥٥) و(٦١٦٠)، ومسلم (١٣٢٢) (٣٧١) و(٣٧٢)، وأبو داود (١٧٦٠)، وابن ماجه (٣١٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٥٤) ، وابن حبان (٤٠١٤) و(٤٠١٦).

٣٧٦٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا سعيدٌ - وهو ابنُ أبي عَروبةَ -، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بَدَنةً، فقال: «اركَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ، قال: «اركَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ، قال في الرابعةِ: «اركَبْها، وَيْلَكَ»[1].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ١٢١٩].

٧٥- رُكوبُ البَدَنةِ لـمَنْ أجهَدَه المشيُ

٣٧٦٩ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ، عن ثابت

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بَدَنةً، وقد أجهَدَه[2] المشيُ، قال: «اركَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ، قال: «اركَبْها، وإن كانت بَدَنةً»[3].

[المجتبى: ٥/١٧٦، التحفة: ٣٩٦].

٧٦- رُكوبُ البَدَنةِ بالمعروف

٣٧٧٠ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبوحفص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يُسألُ عن رُكوبِ البَدَنةِ؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اركَبْها بالمعروف إذا أُلجِئْتَ إليها حتى تَجِدَ ظَهْراً»[4].

[المجتبى: ٥/١٧٧، التحفة: ٢٨٠٨].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٩٠) و(٢٧٥٤) و(٦١٥٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٧٧٢)، ومسلم (١٣٢٣) (٢٧٣) و(٢٧٤)، وابن ماجه (٣١٠٤)، والترمذي (٩١١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤٠).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) في (ت) و(ط): «جهده» والمثبت من الأصل.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٢٤) (٣٧٥) (٣٧٦)، وأبو داود (١٧٦١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤١٣)، وابن حبان (٤٠١٥) و(٤٠١٧).

٧٧- إباحةُ فسخِ الحجِّ بعُمرةٍ لمن لم يَسُقِ الهَدْيَ

٣٧٧١ - أَخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ ولا نُرَى إلا الحجَّ، فلمَّا قَدِمْنا مكةَ، طوَّفنا بالبيت، فأمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ مَن لم يكن ساقَ الهَدْيَ أن يَحِلَّ، فحلَّ مَن لم يكن ساقَ الهَدْيَ، ونِساؤُه لم يَسُقْنَ، فأحلَلْنَ. قالت عائشةُ: فحِضتُ، فلم أطُفْ بالبيت، فلما كانت ليلةُ الحَصْبةِ، قلتُ: يا رسولَ الله، يرجِعُ الناسُ بعُمْرة وحِجَّة، وأرجِعُ أنا بحِجَّة؟! قال: «وما كنتِ طُفتِ ليالِيَ قَدِمْنا مكةَ»؟ قلتُ: لا. قال«فاذهَبي مع أخيك إلى التَّنعيم، فأَهِلِّي بعُمرة، ثم مَوعِدُكِ مكانُ كذا وكذا»[1].

[المجتبى: ٥/١٧٧، التحفة: ١٥٩٨٤].

٣٧٧٢ - أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد القطَّانَ -، عن يحيى بن سعيدٍ الأنصاريِّ، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ لا نُرَى إلا أنه الحجُّ، فلمَّا دنَوْنا من مكةَ، أمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ مَن كان معه هَدْيٌ، أن يُقيمَ على إحرامِه، ومَن لم يكن معه هَدْيٌ، أن يَحِلَّ[2] .

[المجتبى: ٥/١٧٨، التحفة: ١٧٩٣٣].

٣٧٧٣- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٦١) و(١٧٦٢) و(١٧٧١) و(١٧٧٢)، ومسلم (١٢١١) (١٢٨) و(١٢٩)، وأبو داود (١٧٨٣)، وابن ماجه (٣٠٧٣).
وسيأتي برقم (٤١٧٦) و(٤١٧٧) و(٤١٧٨)، وقد سلف مختصراً برقم (٣٦٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٠٦).
والروايات متقاربة، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقولها: «ليلة الحَصْبة»: سبق شرحه في (٣٧٢٩).

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٤١١٨)، وانظر تخريجه هناك، وقد سلف مختصراً برقم (٣٦١٦).

عن جابر، قال: أهلَلْنا - أصحابَ النبيِّ ﷺ - بالحجِّ خالصاً، ليس معه غيرُه؛ بالحجِّ خالصاً وحدَه، فقَدِمْنا مكةَ صُبحَ رابعةٍ مضَتْ من ذي الحِجَّة، فأمَرَنا النبيُّ ﷺ فقال: «حِلُّوا، واجعَلوا عُمْرةً» فبلَغَه عنا أنَّا نقول: لـمَّا لم يكن بيننا وبين عَرَفةَ إلا خمسٌ، أمَرَنا أن نَحِلَّ، فنَروحَ إلى مِنًى، ومَذاكيرُنا تقطُرُ من المَنِيِّ؟! فقام النبيُّ ﷺ فخطَبنا، فقال: «قد بَلَغني الذي قلتُم، وإني لأَبَرُّكُم وأتقاكُم، ولولا الهَدْيُ لحَلَلْتُ، ولو استقبَلتُ من أمري ما استَدبرتُ ما أهدَيتُ». قال: وقَدِمَ عليٌّ من اليمن، فقال: «بِمَ أهلَلْتَ»؟ قال: بما أهَلَّ به النبيُّ ﷺ، قال: «فأهْدِ، وامكُثْ حراماً كما أنتَ». قال: وقال سُراقةُ بنُ جُعْشُم: يا رسولَ الله، أرأيتَ عُمْرتَنا هذه، ألِعامِنا هذا، أو للأبَد؟ قال: «هي للأبَدِ»[1].

[المجتبى: ٥/١٧٨، التحفة: ٢٤٥٩].

٣٧٧٤ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ - يعني ابنَ جعفر -، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك - يعني ابنَ مَيْسَرةَ -، عن طاووسٍ

عن سُراقةَ بنِ مالك بن جُعْشُمٍ، أنه قال: يارسولَ الله، أرأيتَ عُمْرتَنا هذه، ألِعامِنا أم للأبَد؟ قال رسولُ الله ﷺ: «هي لأبَدٍ»[2].

[المجتبى: ٥/١٧٨، التحفة: ٣٨١٥].

٣٧٧٥ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن عَبدةَ - يعني ابنَ سليمانَ -، عن ابن أبي عَروبةَ، عن مالك بن دينار، قال: قال عطاءٌ:

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٥٧) و(١٥٦٨) و(١٦٥١) و(١٧٨٥) و(٢٥٠٥) و(٧٢٣٠) و(٧٣٦٧)، ومسلم (١٢١٦) (١٤١) و(١٤٤)، وأبو داود (١٧٨٧) و(١٧٨٨)، وابن ماجه (١٠٧٤) و(٢٩٨٠).

وسيأتي برقم (٣٨٤١) و(٣٩٧١) و(٤١٥٧)، وقد سلف برقم (٣٧١٠) مختصراً.

وهو في «المسند» أحمد (١٤٤٠٩)، وابن حبان (٣٧٩١) و(٣٩٢١).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «أهلَلْنا أصحابَ النبي ﷺ»، قال السندي: أصحابَ، بالنصب على الاختصاص، وقد سبق مراراً.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩٧٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٧٥٩٠).

قال سُراقةُ: تمتَّعَ رسولُ اللهِ ﷺ وتمتَّعْنا معه، فقُلْنا: ألنا خاصَّةً، أم للأبَـدِ؟ قال: «بل للأبَدِ»(١).

[المجتبى: ١٧٩/٥، التحفة: ٣٨١٥].

٣٧٧٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قـال: أخبرنـا عبـدُ العزيـز ـ يعـني ابـنَ محمد ـ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسـولَ الله، أفَسْـخُ الحـجِّ لنـا خاصَّـةً، أم للنـاس عامَّةً؟ قال: «بل لنا خاصَّةً»(٢).

[المجتبى: ١٧٩/٥، التحفة: ٢٠٢٧].

٣٧٧٧ - أخبرنـا عَمـرو بـنُ يزيـدَ البصـريُّ، عـن عبـد الرحمـن ـ يعـني ابـنَ مَهْديٍّ ـ، عن سفيانَ، عن الأعمش وعيَّاشٍ العامريِّ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ في مُتعة الحجِّ، قال: كانت لنا رُخصةً(٣).

[المجتبى: ١٧٩/٥، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٧٨ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنـا محمـدٌ ـ يعـني ابنَ جعفر ، غُنْدَرٌ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ الوارث بن أبي حَنيفـةَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ التيمي يحدث، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ في مُتعة الحجِّ: ليست لكُم، ولستُم منها في شيءٍ، إنما كـانت رخصةً لنا؛ أصحابَ محمدٍ ﷺ(٤).

[المجتبى: ١٧٩/٥، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٧٩ - أخبرنا بِشْرُ بنُ خالد العَسكريُّ، قال: أخبرنا غُـنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ ـ يعني الأعمشَ ـ ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٨٠٨)، وابن ماجه (٢٩٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٥٣).

(٣) أخرجـه مسـلم (١٢٢٤) (١٦٠) و(١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣)، وابـن ماجـه (٢٩٨٥).

وسيأتي بعده برقم (٣٧٧٨) و(٣٧٧٩) و(٣٧٨٠).

(٤) سلف قبله.

عن أبي ذَرٍّ، قال: كانتِ الـمُتعةُ رُخصةً لنا[1] .

[المجتبى: ٥/١٧٩، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٨٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك البغداديُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفضَّلُ بنُ مُهَلْهَل، عن بيانٍ - يعني ابنَ بِشْر -، عن عبد الرحمن بن أبي الشَّعْثاء، قال: كنتُ مع إبراهيمَ النَّخَعي وإبراهيمَ التَّيمي، فقلت: لقد همَمْتُ أن أجمَعَ العامَ الحجَّ والعمرةَ، فقال إبراهيمُ: لو كان أبوكَ لم يَهُمَّ بذلك. قال: وقال إبراهيمُ التَّيمي، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ، قال: إنما كانتِ الـمُتعةُ لنا خاصَّةً[2] .

[المجتبى: ٥/١٨٠، التحفة: ١١٩٩٥].

٣٧٨١ - أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو أُسامةَ - يعني حمَّادَ بن أُسامةَ -، عن وُهَيب بن خالد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: كانوا يَرَوْنَ أن العُمرةَ في أشهُرِ الحجِّ من أفجَرِ الفُجور في الأرض، ويجعلون المُحرَّمَ صَفَراً، ويقولون: إذا بَرَأَ الدَّبَر، وعفا الوَبَر، وانسلَخَ صَفَر - أو قال: دَخَل صَفَر - حَلَّتِ العمرةُ لـمَنِ اعتمَر، فقَدِمَ[3] النبيُّ ﷺ وأصحابُه صَبيحةَ رابعةٍ مُهلِّينَ بالحجِّ، فأمَرَهم أن يجلعوها عُمْرةً، فتعاظَمَ ذلك عليهم، فقالوا: يا رسولَ الله، أيُّ الحِلِّ؟ قال: «الحِلُّ كُلُّه[4]» .

[المجتبى: ٥/١٨٠، التحفة: ٥٧١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٧).

(٣) في الأصلين: «فقام» ، والمثبت من (ت).

(٤) أخرجه البخاري (١٥٦٤) و(٣٨٣٢)، ومسلم (١٢٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٤).

وقوله: «إذا بَرَأَ الدَّبَـر»، قال السندي: الدَّبَرُ، بفتحين: الجرحُ الذي يكون في ظهر البعير، أي: زال عنها الجروح التي حصلت بسبب سفر الحجِّ عليها.

وقوله: «وعفا الوبر»، قال السندي: أي: كَثُرَ وبرُ الإبل الذي قلعته رِحالُ الحجِّ.

٣٧٨٢ - أَخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ جعفر، غُنْدَرٌ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مسلم ـ هو القُرِّيُّ ـ

قال سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ بالعُمرة، وأهلَّ أصحابُه بالحجِّ، وأمَرَ مَن لم يكن معه الهَدْيُ أن يَحِلَّ، وكان فيمَن لم يكن معه الهديُ طلحةُ بنُ عُبيد الله ورجلٌ آخرُ، فحَلاَّ[١].

[المجتبى: ٥/١٨١، التحفة: ٦٤٦٢].

٣٧٨٣ - وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مجاهِد

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «هذه عُمرةٌ استمتَعْنا بها، فمَن لم يكن معه[٢] هَدْيٌ، فليَحِلَّ الحِلَّ كُلَّه، فقد دخلت العمرةُ في الحجِّ» [٣].

[المجتبى: ٥/١٨١، التحفة: ٦٣٨٧].

٧٨- ما يجوزُ للمُحرِمِ أكلُه من الصيد

٣٧٨٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي النَّضْر، عن نافع مولى أبي قتادةَ

عن أبي قتادةَ، أنه كان مع رسول الله ﷺ ، حتى إذا كان ببعض طريقِ مكةَ، تخلَّفَ مع أصحابٍ له مُحرِمِينَ وهوغيرُ مُحرِم، فرأى حماراً وحشيًّا، فاستوى على فرسه، ثم سأل أصحابَه أن يُناوِلُوه سَوْطَه، فأَبَوْا، فسألهم رُمحَه، فأبَوْا، فأخذه، ثم شدَّ على الحمار فقتلَه، فأكل منه بعضُ أصحابِ النبيِّ ﷺ، وأبى بعضُهم، فأدرَكوا رسولَ الله ﷺ فسألوه عن ذلك، فقال: «إنما هي

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٣٩) (١٩٦) و(١٩٧)، وأبو داود (١٨٠٤).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٤١).

(٢) في حاشية الأصلين و(ت): «عنده».

(٣) أخرجه مسلم (١٢٤١)، وأبو داود (١٧٩٠).
وانظر ما قبله.
وهو في«مسند» أحمد (٢١١٥).

طُعمَةٌ أطعَمَكُموها اللهُ»[1].

[المجتبى: ٥/١٨٢، التحفة: ١٢١٣١].

٣٧٨٥ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْصٍ الفَلاَّسُ، قال:حدثنا يحيى بنُ سعيد القطَّانُ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني محمدُ بنُ المُنْكَدِرِ، عن معاذ بن عبد الرحمن التَّيمي، عن أبيه، قال:

كنا مع طلحةَ بن عُبَيد الله ونحن مُحرِمونَ، فأُهدِيَ له طيرٌ وهو راقِدٌ، فأكلَ بعضُنا، وتورَّعَ بعضُنا، فاستيقَظَ طلحةُ، فوفَّقَ مَن أكلَه، وقال: أكَلْناه مع رسول الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٥/١٨٢، التحفة: ٥٠٠٢].

٣٧٨٦ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ أبو الحارث المصري، والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني محمدُ بنُ إبراهيمَ بن الحارث، عن عيسى بن طلحةَ، عن عُمَير بن سَلَمةَ الضَّمْري

أنه أخبره عن البَهْزيِّ، أن رسولَ الله ﷺ خرج يُريدُ مكةَ وهو مُحرِمٌ، حتى إذا كان بالرَّوْحاء، إذا حمارٌ وحشيٌّ عَقيرٌ، فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «دَعُوه، فإنه يوشِكُ أن يأتيَ صاحبُه» فجاء البَهْزيُّ - وهو صاحبُه - إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، شأنُكم بهذا الحمار، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فقسَمَه بين الرِّفاق، ثم مضى، حتى إذا كان بالأُثاية؛ بين الرُّوَيثة والعَرْج، إذا ظَبيٌ حاقِفٌ في ظلٍّ، وفيه سَهمٌ، فزعَمَ أن رسولَ الله ﷺ أمَرَ رجلاً

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٢٣) و(٢٩١٤) و(٥٤٩٠) و(٥٤٩٢)، ومسلم (١١٩٦) (٥٦) و(٥٧)، وأبو داود (١٨٥٢)، والترمذي (٨٤٧).

وانظر تخريج رقم (٣٧٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٢٦)، وابن حبان (٣٩٧٥).

(٢) أخرجه مسلم (١١٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٣)، وابن حبان (٣٩٧٢) و(٣٩٧٣) و(٥٢٥٦).

يقِفُ عنده؛ لا يُرِيبُه أحدٌ من الناس حتى يُجاوِزَه[1].

[المجتبى: ٥/١٨٢، التحفة:١٥٦٥٥].

٧٩- ما لا يجوزُ للمُحرِمِ أكلُه من الصيد

٣٧٨٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، عن عبد الله بن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ اللَّيثيِّ، أنه أهدَى لرسول الله ﷺ حمارَ وحش، وهو بالأبواءِ أو بوَدَّانَ، فردَّه عليه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما في وجهي، قال: «إنا لم نَرُدَّه عليك إلا أنَّا حُرُمٌ»[2].

[المجتبى: ٥/١٨٣، التحفة: ٤٩٤٠].

٣٧٨٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، عن صالح ابن كَيسانَ، عن عُبَيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٥١، وعبد الرزاق (٨٣٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٣)، والبيهقي ٦/١٧١ و٩/٣٢٢.

وانظر تخريج ماسيأتي برقم (٤٨٣٧) من حديث عمير بن سلمة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٤٤)، وابن حبان (٥١١١).

وقوله: «الرَّوْحاء»، جاء في «القاموس»: موضع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة.

وقوله «عَقيرٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي أصابه عَقْرٌ ولم يمُتْ بعد.

وقوله:«شأنكم» ، بالنصب والرفع، وانظر قول السندي في (٤٨٣٧).

وقوله: «بالأُثاية بين الرُّوَيثة والعَرْج»، قال السندي: الأُثاية: موضع بطريق الجُحفة إلى مكة. والعَرْج: قرية جامعة على أيامٍ من المدينة.

وقوله: «ظَبي حاقف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نائم قد انحنى في نومه.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٢٥) و(٢٥٧٣) و(٢٥٩٦)، ومسلم (١١٩٤) (٥٤)، وابن ماجه (٣٠٩٠)، والترمذي (٨٤٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٢٢)، وابن حبان (١٣٦) و(٣٩٦٧) و(٣٩٦٩).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «وهو بالأبواءِ أو بوَدَّانَ»، قال السندي: مكانان بين الحرمين.

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، أن النبيَّ ﷺ أقبَـلَ، حتـى إذا كـان بـوَدَّانَ، أُتـيَ بِرِجْلِ حمارِ وحشٍ، فرَدَّه عليه، وقال: «إنَّا حُرُمٌ؛ لا نأكُلُ الصَّيدَ»(1).

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٤٩٤٠].

٣٧٨٩ - أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنـا عفـانُ ــ يعـني ابـنَ مسلم ـ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا قيسُ بنُ سعد، عن عطاء

أن ابنَ عبَّاس قال لزيدِ بن أرقَـمَ: أمـا علِمْـتَ أن النبيَّ ﷺ أُهـدِيَ إليـه عُضْوُ صَيدٍ، وهومُحرِمٌ، فلم يقبَلْه؟ قال: نعم(2).

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٣٦٧٧].

٣٧٩٠ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْـص، قـال: سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ القطَّانَ، وسمعتُ أبا عاصمٍ النبيلَ - يعني الضَّحَّاكَ بن مَخْلَد - ، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني الحسنُ بنُ مسلم، عن طاوسٍ، عن ابن عبَّاس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقَمَ، فقال له ابنُ عبَّاس يَستذكِرُه: كيف أخبرتَني عـن لحـم صَيْدٍ أُهديَ لرسولِ اللهﷺ، وهو حرامٌ؟ قال: نعم، أهـدَى لـه رجـلٌ عُضْـواً من لحم صَيْدٍ، فرَدَّه، وقال: «إنا لا نأكُلُ؛ إنا حُرُمٌ»(3).

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٣٦٣].

٣٧٩١ - أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريـرٌ، عـن منصـور، عن الحَكَم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: أهـدى الصَّعْـبُ بـنُ جَثَّامـةَ إلى رسـول اللهﷺ

---

(1) سلف تخريجه في الذي قبله.

(2) سيأتي بعده، ولفظه أتمُّ.

(3) أخرجه مسلم (١١٩٥)، أبو داود (١٨٥٠).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٧١)، وابن حبان (٣٩٦٨).

رِجْلَ حمارِ وحشٍ تقطُرُ دماً، وهو مُحرِمٌ، وهو بقُدَيدٍ، فرَدَّها عليه[1].

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٥٤٩٩].

٣٧٩٢ - أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد المَعْنيُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، عن شعبةَ، عن الحَكَم - يعني ابنَ عُتَيبةَ -، وحبيبٍ - يعني ابنَ أبي ثابت -، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

أن الصَّعْبَ بن جَثَّامةَ أهدى للنبيِّ ﷺ حماراً، وهو مُحرِمٌ، فرَدَّه[2].

[المجتبى: ٥/١٨٤، التحفة: ٥٤٩٩].

٨٠- إذا ضحِكَ المُحرِمُ ففَطِنَ الحلالُ للصيد فقتَلَه

٣٧٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا هشامٌ - يعني ابنَ أبي عبد الله -، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قَتادةَ، قال:

انطلَقَ أَبي مع رسول الله ﷺ عامَ الحُديبيةِ، فأحرَمَ أصحابُه ولم يُحرِمْ، قال: فبينَما أنا مع أصحابي، ضحِكَ بعضُهم إلى بعض، فنظَرتُ، فإذا حمارُ وحشٍ، فطعَنتُه، فاستعَنْتُهُم، فأَبَوْا أن يُعينوني، فأكَلْنا من لحمه وخَشِينا أن نُقْتطَعَ، فطلبتُ رسولَ الله ﷺ، أُرَفِّعُ فَرَسي شَأْواً، وأسيرُ شأواً، فلقيتُ رجلاً من بني غِفارٍ في جوف الليل، فقلتُ: أين تركتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: تركتُه وهو قائِلٌ بالسُّقْيا، فلحِقْتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أصحابَكَ يَقرؤونَ عليك السلامَ ورحمةَ الله، وإنهم قد خَشُوْا أن يُقْتَطَعوا دونَكَ

---

(١) أخرجه مسلم (١١٩٤) (٥٣) و(٥٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٦).

وقوله: «وهو بقُدَيد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو موضع بين مكةَ والمدينة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

فانتظِرْهم، فانتظَرَهم، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حمارَ وحشٍ، وعندي منه، فقال للقوم: «كُلُوا» وهم مُحرِمونَ(١).

[المجتبى: ٥/١٨٥، التحفة: ١٢١٠٩].

٣٧٩٤ -أخبرني عُبَيدُ الله بنُ فَضالةَ، قال: أخبرنا محمدٌ ـ يعني ابنَ المبارَك الصُّوري ـ، قال: حدثنا معاويةُ ـ يعني ابنَ سلاَّم ـ، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي قَتادةَ

أن أباه أخبره،أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوةَ الحُدَيبية، قال: فأهَلُّوا بعُمْرةٍ غَيري، فاصطدتُ حمارَ وحشٍ، فأطعمتُ أصحابي منه، وهم مُحرِمونَ، ثم أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأنبأتُه أن عندنا من لحمِه فاضِلَةً، فقال: «كُلُوه» وهم مُحرِمونَ(٢).

[المجتبى: ٥/١٨٦، التحفة: ١٢١٠٩].

٨١- إذا أشار المُحرِمُ إلى الصيد، فقتَلَه الحلالُ

٣٧٩٥ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بن مَوْهَب، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أبي قَتادةَ يحدث

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٢١) و(١٨٢٤) و(٢٥٦٩) و(٢٨٥٤) و(٥٤٠٦) و(٥٤٠٧)، ومسلم (١١٩٦) (٥٩) و(٦٠) و(٦١) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٤)، وابن ماجه (٣٠٩٣).

وسيأتي برقم (٣٧٩٤) و(٣٧٩٥) و(٤٨٣٨)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٧٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٦٩)، وابن حبان (٣٩٧٧).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «وخشينا أن نُقْتَطَعَ»، قال السيوطي: أي: يقطعنا العدوُّ عن النبيِّ ﷺ.

وقوله: «أُرَفِّعُ فَرَسي» قال السيوطي: بتشديد الفاء المكسورة، أي: أُكلِّفُه السيرَ السريع.

وقوله: «شأواً» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشَّأْو: الشَّوطُ والمدَى.

وقوله: «هو قائِلٌ»، قال السندي: مِن القيلولةِ.

وقوله: «بالسُّقيا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: منزلٌ بين مكة والمدينة. قيل: هي على يومين من المدينة.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن أبيه، أنهم كانوا في مسيرٍ لهم، بعضُهم مُحرِمٌ، وبعضُهم ليس بمُحرِم، قال: فرأيتُ حمارَ وحشٍ، فركبتُ فَرَسي، وأخذتُ الرُّمحَ، فاستعَنْتُهم، فأَبَوْا أن يُعينوني، فاختَلَسْتُ سَوْطاً من بعَضِهم، وشدَدْتُ على الحمار، فأصبتُه، فأكَلُوا منه، فأشفَقوا. قال: فسُئِلَ عن ذلك رسولُ الله ﷺ، فقال: «هل أشَرْتُم أو أعَنْتُم»؟ قالوا: لا. قال: «فكُلُوه»[1].

[المجتبى: ٥/١٨٦، التحفة: ١٢١٠٢].

٣٧٩٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ - يعني ابنَ عبد الرحمن -، عن عَمرو - يعني ابنَ أبي عَمرو -، عن المُطَّلِب

عن جابر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَيْدُ البَرِّ لكم حلالٌ، ما لم تَصيدُوه أو يُصادَ لكم»[2].

قال أبو عبد الرحمن: عَمرو بنُ أبي عَمرو ليس بالقويِّ في الحديث، وإن كان مالكُ بنُ أنس قد روى عنه.

[المجتبى: ٥/١٨٧، التحفة: ٣٠٩٨].

٨٢- ما يَقتُلُ المُحرِمُ من الدوابِّ

٣٧٩٧ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «خَمسٌ ليس على المُحرِمِ في قَتْلِهِنَّ جُناحٌ: الغُرابُ، والحِدَأةُ، والعَقربُ، والفأرةُ، والكلبُ العَقورُ»[3].

[المجتبى: ٥/١٨٧، التحفة: ٨٣٦٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٣).
وقوله: «هل أشرتُم أو أعنتُم»، قال السندي: يدل على أنهم لو أشاروا أو أعانوا، لما كان لهم أن يأكلوا.
(٢) أخرجه أبو داود(١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٩٤)، وابن حبان (٣٩٧١).
(٣) أخرجه البخاري (١٨٢٦) و(٣٣١٥)، ومسلم (١١٩٩) (٧٦) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩)، وأبو داود (١٨٤٦)، وابن ماجه (٣٠٨٨).

٨٣- قتلُ الحيَّةِ

٣٧٩٨ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى - يعني القطَّانَ -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بن المسيَّب

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خمسٌ يقتُلُهنَّ المحرِمُ: الحيَّةُ، والفأرةُ، والحِدَأةُ، والغُرابُ الأبقَعُ، والكلبُ العَقورُ»[١].

[المجتبى: ١٨٨/٥، التحفة: ١٦١٢٢].

٨٤- قتلُ الفأرةِ

٣٧٩٩ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُذِنَ في قَتل خَمسٍ من الدوابِّ للحرام: الغُرابُ، والحِدَأةُ، والفأرةُ، والكلبُ العَقورُ، والعَقربُ»[٢].

[المجتبى: ١٨٩/٥، التحفة: ٨٢٩٨].

٨٥- قتلُ الوَزَغِ

٣٨٠٠- أخبرني أبو بكر بنُ إسحاقَ الصاغانيُّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ محمد بن عَرْعَرَةَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسيَّب

وسيأتي برقم (٣٧٩٩) و(٣٨٠١) و(٣٨٠٢) و(٣٨٠٣) و(٣٨٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٢٢٩). وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «الحِدَأة»، قال السندي: كعِنَبة: أخسُّ الطيور، تخطِفُ أطعمةَ الناس من أيديهم.

وقوله: «الكلب العَقور»، قال السندي: بفتح العين: مبالغة عاقر، وهو الجارح المفترس.

(١) أخرجه البخاري (١٨٢٩) و(٣٣١٤)، ومسلم (١١٩٨) (٦٦) و(٦٧) و(٦٨) و(٦٩) و(٧٠) و(٧١)، وابن ماجه (٣٠٨٧) و(٣٢٤٩)، والترمذي (٨٣٧).

وسيأتي برقم (٣٨٥٠) و(٣٨٥١) و(٣٨٥٦) و(٣٨٥٧) و(٣٨٥٩) و(٣٨٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥٢)، وابن حبان (٥٦٣٢) و(٥٦٣٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «الأبقَعُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: ما خالط بياضَه لونٌ آخر.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

أن امرأةً دخلَتْ على عائشةَ، وبيَدِها عُكّازٌ، فقالت: ما هذا؟ فقالت: لهذه الوَزَغِ، لأن نبيَّ الله ﷺ حدَّثَنا أنه لم يكن شيءٌ إلا يُطفِئُ عن إبراهيمَ، إلا هذه الدابَّةُ، فأمَرَنا بقَتْلِها، ونهانا عن قَتْل الجِنّانِ إلا ذا الطُّفْيَتَين والأبتَرَ، فإنهما يَطمِسانِ البصرَ، ويُسقِطانِ ما في بُطون النِّساء[1].

[المجتبى: ٥/١٨٩، التحفة: ١٦١٢٤].

٨٦- قتلُ العَقربِ

٣٨٠١ - أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله - يعني ابنَ عمرَ -، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خمسٌ من الدوابِّ لا جُناحَ على مَن قتَلَهُنَّ في قَتْلِهِنَّ وهو حرامٌ: الحِدَأَةُ، والفأرةُ،والكلبُ العَقورُ، والغُرابَ، والعَقرَبُ»[2].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٨٢١٧].

٨٧- قتلُ الحِداءِ

٣٨٠٢ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ دلُّوْيَه، قال: حدثنا ابنُ عُليَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٨)، ومسلم (٢٢٣٢)، وابن ماجه (٣٢٣١) و(٣٥٣٤). وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٠).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وبعضهم لم يذكر فيه قصة إبراهيم.
وقوله: «الوَزَغ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جمع وَزَغَة، بالتحريك، وهي التي يُقال لها: سامُّ أَبْرَص.
وقوله: «الجِنّان» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي الحيّات التي تكون في البيوت، واحدها: جانٌّ، وهو الدقيق الخفيفُ.
وقوله: «إلا ذا الطُّفْيَتين والأبترَ»، قال السندي: «الطُّفيتين»: هو بضمِّ طاء وسكون فاء، الخطّان الأبيضان على ظهر الحيَّة. و«الأبتر»: القصير الذَّنَب.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

عن ابن عمرَ، قال:قال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما نقتُلُ من الدوابِّ إذا أحرَمْنا؟ قال: «خمسٌ لا جُناحَ على مَن قتَلَهُنَّ: الحِدَاءُ، والغُرابُ، والفأرةُ، والعقربُ، والكلبُ العَقورُ»[1].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٧٥٤٣].

٨٨- قتلُ الغُرابِ

٣٨٠٣ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ - يعني ابنَ بَشير، واسطيٌّ -، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ سُئِل: ما يقتُلُ المُحرِمُ[من الدوابِّ][2] ؟ قال: «يقتُلُ العَقربَ، والفُويسِقَةَ، والحِدَأةَ، والغُرابَ، والكلبَ العَقورَ»[3].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٨٥٢٣].

٣٨٠٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «خمسٌ من الدوابِّ لا جُناحَ في قَتْلِهِنَّ على مَن قتَلَهُنَّ في الحَرَمِ والإحرامِ: الفأرةُ، والحِدَأةُ، والغُرابُ، والعَقربُ، والكلبُ العَقورُ» [4].

[المجتبى: ٥/١٩٠، التحفة: ٦٨٢٥].

٨٩- ما لا يقتُلُه المُحرِمُ

٣٨٠٥ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني ابنُ جُرَيج، عن عبد الله بن عُبَيد بن عُمَير، عن ابن أبي عمَّار، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).
(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).
«الفويسقة»، قال السندي: هي الفأرة، تصغير فاسقة، لخروجها من جُحْرِ على الناس وإفسادها.
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٧).

سألتُ جابرَ بنَ عبد الله عن الضَّبُعِ، فأمَرَني بأكلِها، قلت: أصَيْـدٌ هـي؟ قال: نعم، قلتُ: أسمِعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم[1].

[المجتبى: ٥/١٩١ و٧/٢٠٠، التحفة: ٢٣٨١].

٩٠ ـ الرُّخصةُ في النكاح للمُحرِمِ

٣٨٠٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا داودُ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن أبو سليمانَ ـ، عن عَمرو ـ يعني ابنَ دينار ـ، قال: سمعتُ أبا الشَّعْثاء

عن ابن عبَّاس، قال: تزوَّجَ النبيُّ ﷺ ميمونَةَ وهو مُحرِمٌ[2].

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٣٧٦].

٣٨٠٧ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى ـ يعني القطَّانَ ـ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني عَمرو بنُ دينار، أن أبا الشَّعثاء حدثه

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ نكَحَ حراماً[3].

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٣٧٦].

٣٨٠٨ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد المُؤَدِّبُ، قال: حدثنا أَبي، قـال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حُمَيد، عن مجاهِد

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ، وهُما مُحرِمانِ[4].

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٦٣٩١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥) و(٣٢٣٦).
وسيأتي برقم (٤٨١٦) سنداً ومتناً.
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٣٧) و(٤٢٥٨) و(٤٢٥٩) و(٥١١٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦) و(٤٧)، وأبو داود (١٨٤٤)، وابن ماجه (١٩٦٥)، والترمذي (٨٤٢) و(٨٤٣) و(٨٤٤).
وسيأتي برقم (٣٨٠٧) و(٣٨٠٨) و(٣٨٠٩) و(٣٨١٠) و(٥٣٧٢) و(٥٣٨٥) و(٥٣٨٦) و(٥٣٨٩)، وقد سلف برقم (٣١٨٦) و(٣١٨٩) و(٣١٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٠٥)، وابن حبان (٣١٢٩) و(٤١٣١) و(٤١٣٣).
وألفاظ الحديث متقاربة.

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

٣٨٠٩ - أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ إسحاق - يعني الحضرميَّ -، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حميدٍ الطويل، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ وهو مُحرِمٌ(١).

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٣٧٦].

٣٨١٠- أخبرنا شعيبُ بنُ شُعَيب بن إسحاقَ الدمشقيُّ وصفوانُ بنُ عَمرو الحمصيُّ، قالا: حدثنا أبو المغيرة - واسمه عبدُ القُدُّوس بنُ الحجَّاج -، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عطاء بن أبي رَباح

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ وهو مُحرِمٌ(٢).

[المجتبى: ٥/١٩١، التحفة: ٥٩٠٣].

٩١- النهي عن ذلك

٣٨١١ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع، عن نُبَيهِ بن وَهْب، أن أبانَ بن عثمانَ، قال:

سمعتُ عثمانَ بن عفانَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْكِحُ المُحرِمُ، ولا يخطُبُ، ولا يُنْكِحُ»(٣).

[المجتبى: ٥/١٩٢، التحفة: ٩٧٧٦].

٣٨١٢ - أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطَّانَ -، عن مالك، قال: أخبرني نافعٌ، عن نُبَيه بن وَهْب، عن أبانَ بن عثمانَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، نهى أن يَنْكِحَ المُحرِمُ، أو يُنكِحَ، أو يخطُبَ(٤).

[المجتبى: ٥/١٩٢، التحفة: ٩٧٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٠٩)، وأبو داود (١٨٤١) و(١٨٤٢)، وابن ماجه (١٩٦٦)، والترمذي (٨٤٠). وسيأتي برقم (٣٨١٢) و(٣٨١٣) و(٥٣٩٠) و(٥٣٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٩٣) و(٥٧٩٥)، وابن حبان (٤١٢٣) و(٤١٢٤) و(٤١٢٥) و(٤١٢٦) و(٤١٢٧) و(٤١٢٨) و(٤١٣٩).

(٤) سلف قبله.

٣٨١٣ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، عن سفيانَ، عن أيوبَ ابن موسى، عن نُبَيه بن وَهْب، قال: أرسلَ عمرُ بنُ عُبَيد الله بن مَعْمر إلى أبانِ بن عثمانَ يسألُه: يَنكِحُ المُحرمُ؟ قال أبانٌ:

إن عثمانَ حدث، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَنكِحُ المُحرِمُ، ولا يخطُبُ»[(١)].

[المجتبى: ٥/١٩٢، التحفة: ٩٧٧٦].

٩٢- الحِجامةُ للمُحرِمِ

٣٨١٤ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير، عن عطاء عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ[(٢)].

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٩٦٠].

٣٨١٥- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن طاووسٍ وعطاءٍ عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ[(٣)].

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٧٣٧].

٣٨١٦ - أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، عن سفيانَ - يعني ابنَ عُيَيْنَةَ - ، قال: قال لنا عَمرو - يعني ابنَ دينار -: سمعتُ عطاءً، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: احتجَمَ النبيُّ ﷺ وهو مُحرِمٌ.

ثم قال بعدُ: أخبرني طاووسٌ، عن ابن عبَّاس: احتجَمَ النبيُّ ﷺ وهو مُحرِمٌ[(٤)].

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٥٧٣٧].

٩٣- حِجامةُ المُحرِمِ من عِلَّةٍ تكونُ به

٣٨١٧- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك البغداديُّ، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو الزُّبير

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٢٢٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف برقم (٣١٩١) سنداً ومتناً.

(٤) سلف برقم (٣١٩٢) بإسناده ومتنه، وانظر سابقيه.

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ من وَثْءٍ كان به[1].

[المجتبى: ٥/١٩٣، التحفة: ٢٩٩٨].

٩٤- حِجامةُ المُحرِمِ على ظَهْرِ القَدَم

٣٨١٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال:أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ على ظَهْرِ القَدَمِ من وَثْءٍ كان به[2].

[المجتبى: ٥/١٩٤، التحفة: ١٣٣٥].

٩٥- حِجامةُ المُحرِمِ وَسَطَ رأسِه

٣٨١٩- أخبرني هلالُ بنُ بِشْر البصريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا سليمانُ بنُ بلال، قال: حدثني عَلقمةُ بنُ أبي علقمةَ أنه سمِعَ الأعرجَ، قال:

سمعتُ عبدَ الله ابن بُحَيْنَةَ يحدث، أن رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وَسَطَ رأسِه وهو مُحرِمٌ بلَحْي جَمَلٍ من طريق مكةَ[3].

[المجتبى: ٥/١٩٤، التحفة: ٩١٥٦].

٩٦- في المُحرِمِ يُؤذيه القَمْلُ في رأسه

٣٨٢٠- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصريُّ والحارثُ بنُ مسكين ــ قراءةً عليه، وأنا أسمع ــ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الكريم بن مالك الجَزَريِّ، عن مُجاهِد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

---

(١) سلف برقم (٣٢٢٢) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه برقم (٣٢٢١).
وقوله: «من وَثْءٍ»، قال السيوطي: وهنٌ في الرِّجْلِ دونَ الخلع والكسر.
(٢) أخرجه أبو داود (١٨٣٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣٦٥).
وسيأتي برقم (٧٥٥٤) بسنده ومتنه.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٨٢)، وابن حبان (٣٩٥٢).
(٣) أخرجه البخاري (١٨٣٦) و(٥٦٩٨)،ومسلم (١٢٠٣)، وابن ماجه (٣٤٨١)
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٢٤)، وابن حبان (٣٩٥٣).
وقوله: «بلَحْي جَمَلٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: موضع بين مكة والمدينة.

عن كعب بن عُجْرةَ، أنـه كـان مـع رسـول الله ﷺ مُحرِمـاً، فـآذاه القَمْـلُ، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يَحلِـقَ رأسَـه، وقـال: «صُـمْ ثلاثـةَ أيـام، أو أطعِـمْ ستةَ مساكينَ مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ، أو انسُكْ شاةً، أيَّ ذلك فعلتَ أجزَأَ عنك»[1].

[المجتبى: ٥/١٩٤، التحفة: ١١١١٤].

٣٨٢١ - أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: أخبرنـا عبـدُ الرحمـن بـنُ عبـد الله، قال: أخبرنا عَمرو - وهو ابنُ أبي قَيس -، عن الزُّبير - وهو ابنُ عَديٍّ -، عـن أبي وائل

عن كعب بن عُجْرةَ، قـال: أحرَمْـتُ، فكَثُر قَمْـلُ رأسـي، فبلـغَ ذلـك النبيَّ ﷺ، فأتاني وأنا أطبُخُ قِدراً لأصحابي، فمَسَّ رأسي بأصبعِـه، فقـال: «انطلِقْ فاحلِقْهُ، وتصدَّقْ على ستَّةِ مساكينَ»[2].

[المجتبى: ٥/١٩٥، التحفة: ١١١٠٨].

٩٧- غَسلُ المُحرِمِ بالسِّدْر إذا مات

٣٨٢٢- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيـمَ، قـال: حدثنـا هُشَـيمٌ، قـال: أخبرنـا أبـو بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّـاس، أن رجـلاً كـان مـع النبيِّ ﷺ، فوقَصَتْـه ناقتُـه وهـو مُحرِمٌ، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بمـاءٍ وسِـدْرٍ، وكَفِّـنوه في ثَوبَيه، ولا تُمِسُّوه بطِيـبٍ، ولا تُخَمِّـروا رأسَـه، فإنـه يُبعـثُ يـومَ القيامـة مُلبِّياً»[3].

[المجتبى: ٥/١٩٥، التحفة: ٣٤٥٣].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٤٠٩٧)، وانظر تخريجه هناك.

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٤٠٩٧)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «فوقصته»، قال السندي: الوقصُ: كسرُ العنق.

٩٨- في كَمْ يُكفَّنُ المُحرِمُ إذا مات

٣٨٢٣ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر - واسمه جعفرُ بنُ أبي وَحشيَّةَ، وهو جعفرُ بنُ إياس، وهومن أثبتِ الناس في سعيد بن جُبَير-، عن سعيد بن جُبَير

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رجلاً مُحرِماً صُرِعَ عن ناقته، فأُوقِصَ، ذُكِرَ أنه ماتَ، فقال النبيُّ ﷺ: «اغسِلوه بماء وسِدْرٍ، وكَفِّنُوه في ثَوبَين» ثم قال على إثره: «خارجٌ رأسُه» قال: «ولا تُمِسُّوه طِيباً، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة مُلبِّياً».

قال شعبةُ: فسألتُه بعدَ عشرِ سنينَ، فجاء بالحديث كما كان يجِيءُ به، إلا أنه قال: «ولا تُخَمِّروا وجهَهُ ورأسَه»[1].

[المجتبى: ٥/١٩٦، التحفة: ٣٤٥٣].

٩٩- النهي عن أن يُحنَّطَ المُحرِمُ إذا مات

٣٨٢٤ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: بينما رجلٌ واقفٌ بعَرَفةَ مع رسول الله ﷺ إذْ وقع من راحِلَتِه، فأقعَصَه - أو قال: فأقعَصَتْه -، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنوه في ثَوبَين، ولا تُحنِّطوه، ولا تُخَمِّروا رأسَه، فإن اللهَ يبعَثُه يومَ القيامة مُلبِّياً»[2].

[المجتبى: ٥/١٩٦، التحفة: ٥٤٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

وقوله: «فأقعصَتْه» ، قال السندي: أي: قتلته قتلاً سريعاً.

٣٨٢٥- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن الحَكَم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: وقَصَتْ رجلاً مُحرماً ناقتُه، فقتلَتْه، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «اغسِلوه، وكَفِّنوه، ولا تُغطُّوا رأسَه، ولا تُقرِّبوه طِيباً، فإنه يُبعثُ يومَ القيامة يُهِلُّ»(1).

[المجتبى: ٥/١٩٦، التحفة: ٥٤٩٧].

١٠٠- النهي عن أن يُخمَّرَ وجهُ المُحرِمِ ورأسُه إذا مات

٣٨٢٦ - أخبرنا محمدُ بنُ معاويةَ بن مَالِج - بغداديٌّ -، قال: حدثنا خلَفٌ - يعني ابنَ خليفةَ - عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً كان حاجًّا مع رسول الله ﷺ، وأنه لبَطَه بعيرُه، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يُغسَّلُ، ويُكفَّنُ في ثَوبَين، ولا يُغطَّى رأسُه ووجهُه، فإنه يقومُ يومَ القيامة مُلبِّياً»(2).

[المجتبى: ٥/١٩٧، التحفة: ٥٤٥٣].

١٠١- النهي عن تخمير رأسِ المُحرِمِ إذا ماتَ

٣٨٢٧ - أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أخبرنا شُعَيبُ بنُ إسحاقَ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عَمرو بنُ دينار، أن سعيد بن جُبَير أخبره

أن ابن عبَّاس أخبره، قال: أقبلَ رجلٌ حرامٌ مع رسول الله ﷺ، فخَرَّ من فوق بعيره، فوُقِصَ وَقْصاً، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغسِلوه بماءٍ وسِدْرٍ، وألبِسُوه ثَوبَيه، ولا تُخمِّروا رأسَه، فإنه يأتي يومَ القيامةِ يُلَبِّي»(3).

[المجتبى: ٥/١٩٧، التحفة: ٥٥٨٢].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

(2) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢).

وقوله «لبَطَه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: لُبِط، أي: صُرِعَ وسقط إلى الأرض. وفي «المجتبى»: «لفَظَه»، وقال السيوطي: أي: رماه.

(3) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٢)، وانظر ما قبله.

١٠٢- فيمَن أُحصِرَ بعدُوٍّ

٣٨٢٨ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ المكّيُّ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ، عن نافع، أن عبدَ الله بن عبد الله وسالمَ بن عبد الله أخبراه

أنهما كَلَّما عبدَ الله بنَ عمرَ لـمَّا نزل الجيشُ بابنِ الزُّبير قبل أن يُقتَلَ، فقالا: لا يَضرُّكَ أن لا تَحُجَّ العامَ، إنَّا نخافُ أن يُحالَ بينَكَ وبين البيت. قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ، فحالَ كُفَّارُ قريشٍ دونَ البيت، فنحَرَ رسولُ الله ﷺ هَدْيَه، وحلَقَ رأسَه.وقال: أُشهِدُكُم أني قد أوجبتُ عُمْرةً إن شاء اللهُ، أنطَلِقُ، فإن خُلِّيَ بيني وبينَ البيت، طُفْتُ، وإن حِيلَ بيني وبينَه، فعلتُ ما فعَلَ رسولُ الله ﷺ وأنا معه. ثم سار ساعةً، ثم قال: إنما شأنُهما واحدٌ، أُشهِدُكُم أني قد أوجبتُ حَجًّا مع عُمْرتي. فلم يَحِلَّ منهما حتىأحَلَّ يومَ النَّحر وأهدَى[1].

[المجتبى: ٥/١٩٧، التحفة: ٧٠٣٢].

١٠٣- فيمَن أُحصِرَ بغير عدُوٍّ

٣٨٢٩ - أخبرني حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الحجَّاج الصوَّاف، عن يحيى بن أبي كَثير، عن عكرمةَ

عن الحجَّاج بن عَمرو الأنصاريِّ، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن عَرِجَ أو كُسِرَ، فقد حَلَّ، وعليه حِجَّةٌ أُخرى»[2].

فسألتُ ابنَ عبَّاس وأبا هريرةَ عن ذلك، فقالا: صَدَقَ.

[المجتبى: ٥/١٩٨، التحفة: ٣٢٩٤].

(١) سلف برقم (٣٧١٢) أتم منه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٨٦٢)، وابن ماجه (٣٠٧٧)، والترمذي (٩٤٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٣١)، وانظر شرحه فيه، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧).

٣٨٣٠- أَخبرنا شُعَيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، وأخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حجَّاجٍ الصوَّاف، عن يحيى بن أبي كَثير، عن عكرمةَ

عن الحجَّاج بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كُسِرَ أو عَرِجَ، فقد حَلَّ، وعليه الحجُّ من قابلٍ»(١).

وسألتُ ابنَ عبَّاس وأبا هريرةَ، فقالا: صَدَقَ. واللفظُ لشُعَيبٍ.

[المجتبى: ١٩٨/٥، التحفة: ٣٢٩٤].

١٠٤-دخولُ مكَّةَ

٣٨٣١- أَخبرنا عَبدةُ بن عبد الله البصريُّ، قال: أَخبرنا سُوَيدٌ ـ يعني ابنَ عَمرو ـ، قال: أَخبرنا زهيرٌ ـ يعني ابنَ معاويةَ ـ، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ، قال: حدثني نافعٌ

أن عبدَ الله بن عُمرَ حدثه، أن رسولَ الله ﷺ كان يَنزِلُ بذي طُوًى، يلبَثُ به حتى يُصلِّيَ صلاةَ الصُّبح حين يقدَمُ إلى مكَّةَ، ومُصلَّى رسولِ الله ﷺ ذلك على أكَمَةٍ غليظةٍ، وليس في المسجد الذي بُنِيَ ثَمَّ، ولكن أسفلَ من ذلك على أكَمَةٍ خَشِنةٍ غليظةٍ(٢).

[المجتبى: ١٩٩/٥، التحفة: ٨٤٦٠].

١٠٥- دخولُ مكَّةَ ليلاً

٣٨٣٢- أَخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، عن شُعَيب ـ يعني ابنَ إسحاقَ ـ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني مُزاحِمُ بنُ أبي مُزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩١) و(١٧٦٧) و(١٧٦٩)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٦) و(٢٢٧) و(٢٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٥٦٠٠)، وابن حبان (٣٩٠٨).
وقوله: «بذي طُوى»، قال ابن الأثير في «النهاية»: موضع عند باب مكة، يُستحبُّ لمن دخل مكةَ أن يغتسِل به.
وقوله: «على أكَمَةٍ»، قال السندي: دون الجبل وأعلى من الرابية، وقيل: دون الرابية.

عن مُحرِّشٍ الكَعْبي، أن النبيَّ ﷺ خَرَجَ ليلاً من الجِعْرانة حين أمسى مُعْتمِراً، فأصبح بالجِعْرانة كبائِتٍ، حتى إذا زالتِ الشمسُ، خرج إلى الجِعْرانة في بَطْنِ سَرِف، حتى جاء مع الطَّريقِ؛ طريقِ المدينةمن سَرِف[1].

[المجتبى: ٥/١٩٩، التحفة: ١١٢٢٠].

٣٨٣٣ - أخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ، عن سفيانَ - يعني ابنَ عُيينةَ -، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن مُزاحِم، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أَسيد

عن مُحرِّشٍ الكَعْبي، أن النبيَّ ﷺ خرج من الجِعْرانة ليلاً كأنه سَبيكةُ فِضَّةٍ، فاعتمَرَ، ثم أصبح بها كبائِتٍ[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ١١٢٢٠].

١٠٦- من أين يدخلُ مكَّةَ

٣٨٣٤ - أخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطَّان -، قال: حدثنا عُبيدُ الله - يعني ابنَ عمرَ -، قال: حدثني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ دَخل مكَّةَ من الثَّنيَّةِ العُليا التي بالبَطْحاء، وخرَجَ من الثَّنيَّةِ السُّفْلى[3].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ٨١٤٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩٩٦)، والترمذي (٩٣٥).

وسيأتي برقم (٣٨٣٣) و(٤٢٢٠) و(٤٢٢١) و(٤٢٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥١٢)، وانظر شرحه فيه

وقوله: «من الجِعْرانة»: سبق شرحه في (٣٦٣٤).

وقوله: «فأصبح بالجعرانة كبائتٍ»، قال السندي: أي: فرجع إلى الجعرانة ليلاً، فأصبح بها كبائتٍ فيها، أي: كأنه بات بالجعرانة ليلاً، وما خرج منها.

وقوله: «سَرِف»: سبق شرحه في (٣٧٠٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٧٥) و(١٥٧٦)، ومسلم (١٢٥٧)، وأبو داود (١٨٦٦) و(١٨٦٧)، وابن ماجه (٢٩٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٢٥).

١٠٧- دخولُ مكّةَ باللّواء

٣٨٣٥ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عمارٍ الدُّهنيِّ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ دخَلَ مكّةَ، ولِواؤُه أبيضُ[1].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ٢٨٨٩].

١٠٨- دخولُ مكّةَ بغير إحرامٍ

٣٨٣٦- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابن شهاب

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ دخل مكّةَ، وعليه المِغفَرُ، فقيل: إن ابنَ خَطَلٍ مُتعلِّقٌ بأستار الكعبةِ، فقال: «اقتُلُوه»[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٠، التحفة: ١٥٢٧].

٣٨٣٧- أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ النَّسائي، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ الزُّبير - يعني الحُمَيديَّ -، قال: حدثنا سفيانُ - يعني ابنَ عُيَيْنةَ -، قال: حدثني مالكٌ، عن الزُّهريِّ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ دخلَ مكّةَ عامَ الفَتحِ، وعلى رأسِه المِغفَرُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٠١، التحفة: ١٥٢٧].

٣٨٣٨- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عمَّار، قال: حدثني أبو الزُّبير المكّيُّ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٩٢)، وابن ماجه (٢٨١٧)، والترمذي (٦٧٩).

وهو في ابن حبان (٤٧٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٤٦) و(٣٠٤٤) و(٤٢٨٦) و(٥٨٠٨)، ومسلم (١٣٥٧)،وأبو داود (٢٦٨٥)، وابن ماجه (٢٨٠٥)، والترمذي (١٦٩٣)، وفي «الشمائل» له (١١٢) و(١١٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٨٥٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٦٨)، وابن حبان (٣٧١٩) و(٣٧٢١) و(٣٨٠٥) و(٣٨٠٦).

وقوله: «وعليه المغفر»، قال السندي: هو المنسوج من الدِّرع على قدر الرأس.

(٣) سلف قبله.

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ دخلَ يومَ فَتْحِ مكَّةَ، وعليه عِمامةٌ سوداءُ؛ بغير إحرامٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٠١ و٨/٢١١، التحفة: ٢٩٤٧].

١٠٩- الوقتُ الذي وافى فيه النبيُّ ﷺ مكَّةَ

٣٨٣٩ - أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البحرانيُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ - يعني ابنَ هلال -، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي العاليةِ البَرَّاء

عن ابن عبَّاس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه لصُبْحِ رابعةٍ،وهم يُلبُّونَ بالحجِّ، فأمَرَهم رسولُ الله ﷺ أن يَحِلُّوا[2].

[المجتبى: ٥/٢٠١،التحفة: ٦٥٦٥].

٣٨٤٠- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن يحيى بن كثير العنبريِّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أيوبَ، عن أبي العالية البَرَّاء

عن ابن عبَّاس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لأربعٍ مَضَينَ من ذي الحِجَّة، وقد أَهَلَّ بالحجِّ، فصلَّى الصُّبحَ بالبَطْحاء، وقال: «مَن شاءَ أن يجعَلَها عُمْرةً، فليفعَلْ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٠١، التحفة: ٦٥٦٥].

٣٨٤١- أَخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، عن ابن جُرَيج، قال عطاءٌ

قال جابر: قَدِمَ النبيُّ ﷺ مكَّةَ صُبحَ[4] رابعةٍ مَضَتْ من ذي الحِجَّة[5].

[المجتبى: ٥/١٥٧ و٢٠٢، التحفة: ٢٤٤٨].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٥٨)، وأبو داود (٤٠٧٦)، وابن ماجه (٢٨٢٢) و(٣٥٨٥)، والترمذي (١٦٧٩) و(١٧٣٥).
وسيأتي برقم (٩٦٧١) و(٩٦٧٢) و(٩٦٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٠٤)، وابن حبان (٣٧٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٨٥)، ومسلم (١٢٤٠) (١٩٩) و(٢٠٠) و(٢٠١) و(٢٠٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤١).

(٣) سلف قبله.

(٤) في (ت): «صبيحة».

(٥) سلف بتمامه برقم (٣٧٧٣).

١١٠- إنشادُ الشعرِ في الحَرَمِ والمشيُ بين يدي الإمام

٣٨٤٢- أخبرنا أبو عاصمٍ خُشَيشُ بنُ أصرَمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا جعفرُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ دخلَ مكَّةَ في عُمْرة القضاءِ، وعبدُ الله بنُ رَواحة يمشي بين يديه، وهو يقول:

خَلُّوا بني الكُفَّارِ عن سَبيلِهِ اليومَ نَضْرِبْكُمْ على تَنزيلِهِ

ضَرْباً يُزيلُ الهامَ عن مَقيلِهِ ويُذهِلُ الخليلَ عن خَليلِهِ

فقال له عمرُ: يا ابنَ رواحةَ، أَبَيْنَ يدي رسولِ الله ﷺ وفي حَرَمِ الله تقول الشِّعرَ؟! فقال النبيُّ ﷺ: «خَلِّ عنه، فلَهِيَ أسرعُ فيهم من نَضْحِ النَّبْلِ»[(١)].

[المجتبى: ٥/٢٠٢، التحفة: ٢٦٦].

١١١- حُرمةُ مكَّةَ

٣٨٤٣- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، عن جرير، عن منصور، عن مُجاهِد، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الفَتح: «هذا البلدُ حَرَّمَه اللهُ يومَ خلَقَ السماواتِ والأرضَ، فهوحرامٌ بحُرمةِ الله إلى يوم القيامة، لا يُعضَدُ شَوْكُه، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُه، ولا يَلتقِطُ لُقَطَتَه إلا مَن عرَّفَها، ولا يُختَلى

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٤٧)، وفي «الشمائل» له (٢٤٦).

وسيأتي برقم (٣٨٦٢).

وهو في ابن حبان (٥٧٨٨).

وقوله: «اليومَ نَضْرِبْكُم»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/١٣٤: وسكون الباء من «نَضرِبْكُم» من جائزات الشعر، وموضعها الرفع.

وقوله: «على تنزيله»، قال السندي: أي لأجل تنزيله بمكة، أي: نضربكم بمكة. وقيل: المراد تنزيل القرآن.

وقوله: «عن مقيله»، قال السندي: أي: موضعه، مستعار من موضع القائلة.

وقوله: «من نَضحِ النَّبْلِ»، قال السيوطي: يقال: نضحوهم بالنبل، إذا رَمَوْهم.

خَلاه». وقال العباسُ: يا رسولَ الله، إلا الإذْخِرَ ـ وذكر كلمةً معناها ـ قال: «إلا الإذْخِرُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٠٣، التحفة: ٥٧٤٨].

١١٢- تحريمُ القتالِ فيه

٣٨٤٤- أخبرني محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفضَّلٌ - يعني ابنَ مُهَلْهَل -، عن منصور، عن مجاهِد، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكَّةَ: «إن هذا البلدَ حَرَمٌ، حرَّمَهُ اللهُ، لم يَحِلَّ فيه القتالُ لأحدٍ قَبْلي، وأُحِلَّ لي ساعةً، فهوحرامٌ بحُرمةِ الله»[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٤، التحفة: ٥٧٤٨].

٣٨٤٥ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد

عن أبي شُرَيح - يعني الكَعْبيَّ -، أنه قال لعَمرو بن سعيد وهو يَبْعَثُ البُعوثَ إلى مكَّةَ: ائذَنْ لي أيها الأميرُ، أُحدِّثْكَ قولاً قامَ به رسولُ الله ﷺ الغَدَ من يوم الفَتح، سمِعَتْه أُذُنايَ، ووَعاهُ قلبي، وأبصرَتْه عَيناي حين تكلَّم به:

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٧) و(١٨٣٤) و(٢٧٨٣) و(٢٨٢٥) و(٣٠٧٧) و(٣١٨٩)، ومسلم (١٣٥٣) و٣/ صفحة ١٤٨٧ و(١٧٨٨)، وأبو داود (٢٠١٨) و(٢٤٨٠)، والترمذي (١٥٩٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٧٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦١٥) و(٢٦١٦) و(٣١٣٨)، وابن حبان (٣٧٢٠).

والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً، وفيه قول النبي ﷺ : «لا هجرة بعد الفتح... ».

وقوله: «لا يُعضَدُ شوكهُ، ولا ينفَّر صيدُه»، قال السيوطي: «لا يُعضَدُ»، أي: لا يُقطَع. و«لا يُنفَّر»، أي: لا يُتعرَّض له بالاصطياد وغيره.

وقوله: «ولا يُختلى خلاه»، قال السيوطي: أي: لا يُقطع. و«خلاه»: وهو الرَّطِبُ من النبات.

وقوله: «إلا الإذْخِر»، قال السندي: نبت معروف طيِّب الرائحة، وجُوِّز فيه الرفعُ على البدل، والنصب على الاستثناء.

(٢) سلف قبله.

حمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: «إن مكّةَ حرَّمَها اللهُ، و لم يُحرِّمْها الناسُ، فلا يَحِلُّ لامرئٍ يُؤمِنُ با لله واليوم الآخِرِ أن يَسفِكَ بها دماً، ولا يَعضُدَ بها شجرةً، فإن ترخَّصَ أحدٌ لقتالِ رسولِ الله فيها، فقولوا: إن اللهَ أذِنَ لرسولِه، و لم يأذَنْ لكم، وإنما أذِنَ لي فيها ساعةً من نَهارٍ، وقد عادَتْ حُرْمتُها اليومَ كحُرْمتها بالأمسِ، ولْيُبلِّغِ الشاهدُ الغائِبَ»(1).

[المجتبى: ٥/٢٠٥، التحفة: ١٢٠٥٧].

١١٣- حُرمةُ الحَرَمِ

٣٨٤٦ - أَخبرني عمرانُ بنُ بكّار بن راشد - حمصيٌّ -، قال: حدثنا بِشْرٌ - يعني ابنَ شُعَيب بن أبي حمزةَ -، قال: أخبرني أَبي، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني سُحَيمٌ

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «يغزو هذا البيتَ جيشٌ، فيُخسَفُ بهم بالبَيْداءِ» (2) .

[المجتبى: ٥/٢٠٦، التحفة: ١٢٩٢٨].

٣٨٤٧- أخبرنا محمدُ بنُ إدريسَ الرازيُّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ حَفْص بن غياث، قال: حدثنا أَبي، عن مِسْعَر، قال: أخبرني طلحةُ بنُ مُصرِّف، عن أبي مسلمٍ الأغرِّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ ، قال: «لا تنتهي البُعوثُ عن غزوِ بيتِ اللهِ حتى يُخسَفَ بجيشٍ منهم» (3) .

[المجتبى: ٥/٢٠٦، التحفة:١٢١٩٩].

---

(1) أخرجه البخاري (١٠٤) و(١٨٣٢) و(٤٢٩٥)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٥١، ومسلم (١٣٥٤)، وأبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (٨٠٩) و(١٤٠٦).

وسيأتي برقم (٥٨١٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٧٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٩١) و(٤٧٩٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(2) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «بالبيداء»: سبق شرحه في (٣٦٢٨).

(3) انظر ماقبله.

٣٨٤٨ - أخبرني محمدُ بنُ داودَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ محمد بن سابق، قال: حدثنا أبوأُسامةَ، قال: حدثنا عبدُ السلام - يعني ابنَ حَرْب -، عن الدالانيِّ - واسمه يزيدُ أبو خالد -، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أخيه، قال: حدثني ابنُ أبي رَبيعةَ

عن حفصةَ بنت عمرَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ :«يُبعَثُ جندٌ إلى هذا الحَرَم،فإذا كانوا ببَيْداءَ من الأرض، خُسِفَ بأوَّلهم وآخِرِهم، ولم يَنْجُ أوسَطُهم» قلتُ: أرأيتَ إنْ كان فيهم مُؤمنونَ؟ قال: «تكونُ لهم قُبوراً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ غريبٌ، والذي قبله غريبٌ.

[المجتبى: ٥/٢٠٧، التحفة: ١٥٧٩٣].

٣٨٤٩- أخبرني الحسينُ بنُ عيسى البسطاميُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أُميَّةَ بن صفوانَ بن عبد الله بن صفوان، أنه سمِعَ جدَّه يقول:

حدثَتْني حفصةُ، أنها قالت: قال النبيُّ ﷺ : «ليَؤُمَّنَّ هذا البيتَ جيشٌ يغزونَه، حتى إذا كانوا ببَيْداءَ من الأرض، خُسِفَ بأوسَطِهم، فيُنادَى أوَّلُهم وآخِرُهم، فيُخسَفُ بهم جميعاً، فلا يَنْجو إلا الشَّريدُ الذي يُخبِرُ عنهم» .

فقال له رجلٌ: أشهَدُ عليك ما كذبتَ علىجَدِّكَ، وأشهَدُ على جَدِّكَ أنه ما كذبَ على حفصةَ، وأشهَدُ على حفصةَ أنها لم تكذِبْ على النبيِّ ﷺ (٢).

[المجتبى: ٥/٢٠٧، التحفة: ١٥٧٩٩].

١١٤- ما يُقتَلُ في الحَرَم من الدوابِّ

٣٨٥٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا وَكيعٌ - يعني ابنَ الجرَّاح -، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٣) (٦) و(٧)، وابن ماجه (٤٠٦٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٤٤).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.
وقوله: «ليَؤُمَّنَّ»، قال السندي: مِن أَمَّ، بتشديد الميم، إذا قصد،والنون الثقيلة للتأكيد، أي: ليَقصُدَنَّ هذا البيتَ جيش.

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الغرابُ، والحِدَأةُ، والكلبُ العقورُ، والعَقربُ، والفَأرةُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٠٨، التحفة: ١٧٢٨٣].

١١٥- قتلُ الحيَّةِ في الحَرَم

٣٨٥١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال:أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بن المسيَّب يحدث

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الحيَّةُ، والكلبُ العقورُ، والغُرابُ الأبقَعُ، والحِدَأةُ، والفأرةُ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٨، التحفة: ١٦١٢٢].

٣٨٥٢- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن حَفْص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عبد الله، قال[3]: كنا مع رسول الله ﷺ بالخَيْفِ من مِنًى حين نزلَتْ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات:١]. فخرجَتْ حيَّةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨)، وانظر ما بعده.

قال الإمامُ النووي في «شرح مسلم» ٨/١١٣-١١٤: اتفق جماهير العلماء على جواز قتل هذه الفواسق الخمس في الحل والحرم والإحرام، واتفقوا على أنه يجوز للمحرم أن يقتل ما في معناهن، ثم اختلفوا في المعنى فيهن، وما يكون في معناهن، فقال الشافعي: المعنى في جواز قتلهن كونُهن مما لا يُؤكَلُ ... وأما تسمية هذه المذكورات فواسق، فصحيحةٌ جاريةٌ على وفقِ اللغة، وأصلُ الفسقِ في كلام العرب الخروجُ، وسُمِّيَ الرجل الفاسق، لخروجه عن أمر الله تعالى وطاعته، فسميت هذه فواسقَ لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨)، وانظر شرح غريبه هناك.

(٣) وقع في النسخ الخطية: «عن عائشة قالت» بدل: «عن عبد الله قال»، وهو خطأ وأعاده المصنف مُصوَّباً برقم (١١٦٤٣)، وما أثبتناه من تلك الرواية و«التحفة».

«اقتُلُوها» فابتَدَرْناها، فدخلَتْ في جُحْرِها[1].

[المجتبى: ٥/٢٠٨، التحفة: ٩١٦٣].

٣٨٥٣- أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى ـ يعني القطَّانَ ـ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، عن مُجاهِد، عن أبي عُبيدةَ

عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ ليلةَ عَرَفةَ؛ التي قبلَ يومِ عَرَفةَ، فإذا حِسُّ الحيَّةِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقتُلُوها». فدخلَتْ في شَقِّ جُحْرٍ، فأدخَلْنا عُوداً، فقلَعْنا بعضَ الجُحْرِ، فأخَذْنا سَعَفَةً، فأضرَمْنا فيها ناراً، فقال رسولُ الله ﷺ: «وقاها اللهُ شَرَّكُم، ووَقاكُم شَرَّها»[2].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ٩٦٣٠].

١١٦- قَتلُ الوَزَغِ

٣٨٥٤- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عبدُ الحميد بن جُبَير بن شَيبةَ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أُمِّ شَريك، قالت: أَمَرَني رسولُ الله بقتلِ الأوزاغِ[3].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ١٨٣٢٩].

٣٨٥٥ - أَخبرنا وهبُ بنُ بيان المصريُّ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ ويونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٣٠) و(٣٣١٧) و(٤٩٣٠) و(٤٩٣١) و(٤٩٣٤)، ومسلم (٢٢٣٤) و(٢٢٣٥).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٥٧٨) و(١١٥٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٨٦).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٠٧) و(٣٣٥٩)، ومسلم (٢٢٣٧) (١٤٢) و(١٤٣)، وابن ماجه (٣٢٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٦٥)، وابن حبان (٥٦٣٤).
وقوله: «الأوزاغ»: سبق شرحه في (٣٨٠٠).

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال للوَزَغِ: «الفُوَيسِقُ» [1].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ١٦٥٩٨ و١٦٦٩٦].

١١٧- قتلُ العَقرب [في الحَرَم][2]

٣٨٥٦ - أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد الرقّيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ - يعني ابنَ محمد الأعورَ -، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني أبانُ بنُ صالح، عن ابن شهاب، أن عُروةَ أخبره

أن عائشةَ قالت له: قال النبيُّ ﷺ: «خَمسٌ من الدوابِّ، كُلُّهنَّ فاسِقٌ، يُقتَلْنَ في الحَرَمِ: الكلبُ العقورُ، والغُرابُ، والحِدَأةُ، والعَقربُ،والفَأرةُ» [3].

[المجتبى: ٥/٢٠٩، التحفة: ١٦٤٠١].

١١٨- قتلُ الفأرةِ في الحَرَم

٣٨٥٧- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى المصريُّ، قال: أخبرني ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

أن عائشةَ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خَمسٌ من الدوابِّ، كُلُّها فاسِقٌ، تُقتَلُ في الحَرَم: الغُرابُ، والحِدَأةُ، والكلبُ العَقورُ، والفَأرةُ، والعَقربُ»[4].

[المجتبى: ٥/٢١٠، التحفة: ١٦٦٩٩].

٣٨٥٨- أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبد الله أخبره، أن عبدَ الله بن عمرَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٣١) و(٣٣٠٦)، ومسلم (٢٢٣٩)، وابن ماجه (٣٢٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٦٨)، وابن حبان (٣٩٦٣).
وقوله: «الفويسقُ»، قال السندي: تصغير فاسق، وهو تصغيرُ تحقيرٍ، ويقتضي زيادةَ الذمِّ.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

قالت حفصةُ زوجُ النبيﷺ: قال رسولُ اللهﷺ : «خمسٌ من الدوابِّ لا حَرَجَ على مَن قتَلَهُنَّ: الغرابُ، والعَقربُ، والحِدَأةُ، والفأرةُ، والكلب العَقورُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٠، التحفة: ١٥٨٠٤].

١١٩- قتلُ الحِدَأةِ في الحَرَم

٣٨٥٩- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ اللهﷺ قال: «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الحِدَأةُ،والغُرابُ،والفَأرةُ، والعقربُ، والكلبُ العَقورُ».

قال عبد الرزاق: وذكَرَ بعضُ أصحابِنا أن مَعْمراً كان يذكُرُه عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه. وعن عُروةَ، عن عائشةَ، عن النبيِّﷺ [2].

[المجتبى: ٥/٢١٠، التحفة: ١٦٦٢٩].

١٢٠- قتلُ الغُرابِ في الحَرَم

٣٨٦٠- أخبرنا أحمدُ بنُ عَبدةَ البصريُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهﷺ : «خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلْنَ في الحَرَم: العَقربُ، والفَأرةُ، والغُرابُ، والكلبُ العَقورُ، والحِدَأةُ»[3].

[المجتبى: ٥/٢١١، التحفة: ١٦٨٦٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٢٧) و(١٨٢٨)، ومسلم (١٢٠٠) (٧٣) و(٧٤) و(٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٠١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٨).

١٢١- النهيُ عن أن يُنفَّرَ صيدُ الحَرَم

٣٨٦١- أخبرنا سعيد بنُ عبد الرحمن أبو عبيد الله[1]- مخزوميٌّ -، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو - يعني ابنَ دينار -، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «هذه مكَّةُ حرَّمَها اللهُ يومَ خلَقَ السماواتِ والأرضَ، لم تَحِلَّ لأحدٍ قَبْلي، ولا تَحِلُّ لأحدٍ بَعْدي، وإنما أُحِلَّتْ لي ساعةً من نهار، وهي من ساعتي هذه حرامٌ بحرامِ الله إلى يوم القيامة، لا يُختَلى خلاها، ولا يُعضَدُ شجرُها، ولا يُنفَّرُ صَيْدُها، ولا تَحِلُّ لُقَطَتُها إلا لِمُنشدٍ». فقام العباسُ - وكان رجلاً مُجرِّباً - فقال: إلا الإذْخِر، فإنه لبيوتِنا وقبورِنا وقُيونِنا، فقال: «إلا الإذْخِر»[2].

[المجتبى: ٥/٢١١، التحفة: ٦١٦٩].

١٢٢- استقبال الحاجِّ

٣٨٦٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن زَنجويه، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابت

عن أنس، قال: دخلَ النبيُّ ﷺ مكَّةَ في عُمْرة القضاءِ وابنُ رواحةَ بين يدَيْه يقول:

خَلُّوا بني الكُفَّارِ عن سَبيلِهِ ... اليومَ نَضْرِبْكُم على تَنزيلِهِ
ضَرْباً يُزيلُ الهامَ عن مَقيلِهِ ... ويُذهِلُ الخليلَ عن خَليلِهِ

قال عمرُ: يا ابنَ رواحةَ، أَفي حَرَمِ الله، وبين يَدَيْ رسولِه ﷺ تقولُ هذا

---

(١) في الأصلين: «عبيدة»، والمثبت من (ت) و«التهذيب».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٤٩) و(١٨٣٣) و(٢٠٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٩).

وقوله: «قُيوننا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القُيون، جمع قَيْن، وهو الحدَّاد والصائغ.

وقوله: «الإذْخِر»: سبق شرحه في (٣٨٤٣).

الشِّعرَ؟! فقال النبيُّ ﷺ: «خَلِّ عنه يا عُمرُ، فوالذي نَفْسي بيَدِه لَكلامُه أشَدُّ عليهم من وَقْعِ النَّبْلِ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١١، التحفة: ٢٦٦].

٣٨٦٣- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابن زُرَيع - عن خالدٍ الحَذَّاء، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ لـمَّا قَدِمَ مكَّةَ، استقبَلَه أُغَيْلِمَةُ بني هاشمٍ، قال: فحمَلَ واحداً بين يديه، وآخرَ خَلْفَه[2].

[المجتبى: ٥/٢١٢، التحفة: ٦٠٥٣].

١٢٣- تركُ رفعِ اليدين عند رُؤيةِ البيت

٣٨٦٤- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني غُنْدَراً -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا قَزَعَةَ الباهليَّ يحدث عن المهاجر المكِّيِّ، قال:

سُئِل جابرُ بنُ عبد الله عن الرجل يرى البيتَ، أيرفَعُ يديه؟ قال: ما كنتُ أظنُّ أحداً يفعلُ هذا إلا اليهودَ، حجَجْنا مع رسول الله ﷺ، فلم نكُنْ نفعَلُه[3].

[المجتبى: ٥/٢١٢، التحفة: ٣١١٦].

١٢٤- الدُّعاءُ عند رُؤيةِ البيت

٣٨٦٥- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم - يعني الضَّحَّاكَ بن مَخْلَد النبيل -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني عُبيدُ الله بنُ أَبي يزيدَ، أن عبدَ الرحمن بن طارق بن علقمةَ أخبره

عن أُمِّه، أن النبيَّ ﷺ كان إذا جاء مكاناً في دارِ يَعْلَى، استقبلَ القِبلَةَ، ودَعا[4].

[المجتبى: ٥/٢١٣، التحفة: ١٨٣٧٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٤٢).
وقوله: «اليوم نَضْرِبْكُم»: سبق الحديث عنه في (٣٨٤٢).
(٢) أخرجه البخاري (١٧٩٨) و(٥٩٦٥) و(٥٩٦٦).
وقوله: «أغيلمة»، قال السندي: تصغير أَغْلِمَة، والمراد: الصبيان، ولذلك صَغَّرهم.
(٣) أخرجه أبو داود (١٨٧٠)، والترمذي (٨٥٥).
(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٦٠).

١٢٥- فضلُ الصلاةِ في المسجد الحرام

٣٨٦٦- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ الـمُثنَّى، قالا: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن موسى بن عبد الله الجُهَنيِّ، قال: سمعتُ نافعاً قال:

حدثنا عبدُ الله بنُ عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ في مسجدي أفضَلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ إلا المسجدَ الحرامَ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٣، التحفة: ٨٤٥١].

٣٨٦٧- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه ومحمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، عن عبد الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ نافعاً يقول: حدثنا إبراهيمُ بنُ عبد الله ابن مَعبَد، أن ابنَ عبَّاس حدثه

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضَلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ إلا المسجدَ[2] الكعبةَ»[3].

قال أبو عبد الرحمن: رواه اللَّيثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن مَعبَد، عن ميمونةَ، ولم يذكر ابنَ عبَّاس.

[المجتبى: ٥/٢١٣، التحفة: ١٨٠٥٧].

٣٨٦٨- أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني غُنْدَراً ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ أبا سَلَمةَ سأل الأغرَّ عن هذا الحديث، فحدث الأغَرُّ

أنه سَمِع أبا هريرةَ يحدِّث، أن النبيَّ ﷺ قال: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضَلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواهُ من المساجدِ إلا الكعبةَ»[4].

[المجتبى: ٥/٢١٤، التحفة: ١٣٤٦٤].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٩٥)، وابن ماجه (١٤٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤٦).

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «المسجد الحرام الكعبة».

(٣) سلف برقم (٧٧٢)، وليس فيه «ابن عبَّاس» كما أشار إلى ذلك المصنف.

(٤) أخرجه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤) (٥٠٥) و(٥٠٦) و(٥٠٧) و(٥٠٨)، وابن ماجه (١٤٠٤)، والترمذي (٣٢٥) و(٣٩١٦).
وانظر تخريج ما سلف بنحوه برقم (٧٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٥٣)، وابن حبان (١٦٢١).

١٢٦- بناءُ الكعبةِ

٣٨٦٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ المصريُّ. والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ - عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبدَ الله بن محمد بن أبي بكر الصدِّيق أخبر عبدَ الله بنَ عمرَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ألم تَرَيْ أن قَوْمَكِ حين بَنَوُا الكعبةَ، اقتَصروا عن قواعِدِ إبراهيمَ؟» فقلت: يا رسولَ الله، ألا تَرُدُّها على قواعِدِ إبراهيمَ؟ قال: «لولا حِدْثانُ قومِكِ بالكفُر». فقال عبدُ الله بنُ عمرَ: لئن كانت عائشةُ سمِعَتْ هذا من رسول الله ﷺ، ما أُرَى رسولَ الله ﷺ تَرَكَ استلامَ الرُّكنَينِ اللذين يَلِيانِ الحِجْرَ، إلا أن البيتَ لم يَتِمَّ على قواعِدِ إبراهيمَ[١].

[المجتبى: ٥/٢١٤، التحفة: ١٦٢٨٧].

٣٨٧٠- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ ومحمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، عن خالد - يعني ابنَ الحارث -، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

أن أُمَّ المؤمنينَ قالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أنَّ قَوْمي - وفي حديث محمدٍ: قَوْمَكِ - حديثُ عهدٍ بجاهلية، لَهَدَمتُ الكعبةَ، وجعلتُ لها بابَين». فلما مَلَكَ ابنُ الزُّبير، جعَلَ لها بابَين[٢].

[المجتبى: ٥/٢١٥، التحفة: ١٦٠٣٠].

٣٨٧١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ - يعني ابنَ سليمانَ الكوفي - وأبومعاويةَ، قالا: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٣) و(٣٣٦٨) و(٤٤٨٤)، ومسلم (١٣٣٣) (٣٩٩) و(٤٠٠).
وسيأتي برقم (٥٨٧٤) و(١٠٩٣٢)، وانظر تخريج رقم (٣٧٧٧) و(٣٧٧٩) و(٣٧٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٣٨)، وابن حبان (٣٨١٥).
وقوله: «حِدْثان»، قال السندي: المشهور كسر الحاء وسكون الدال، وقيل: يجوز بالفتحتين، أي: لولا قرب عهدهم بالكفر. يريد أن الإسلام لم يتمكن في قلوبهم، فلو هدمتُ، لربما نفروا منه؛ لأنهم يرون تغييره عظيماً.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٦) و(١٥٨٤) و(٧٢٤٣)، ومسلم (١٣٣٣) (٤٠٥) و(٤٠٦)، وابن ماجه (٢٩٥٥)، والترمذي (٨٧٥).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٥٨٧٣)، وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٠٩)، وابن حبان (٣٨١٧).

عن عائشةَ، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لولا حَداثةُ عهدِ قَوْمِكِ بالكُفر، لنَقَضْتُ البيتَ، فبنَيتُهُ على أساس إبراهيمَ، وجعلتُ له خَلْفاً، فإن قُريشاً لما بَنَتِ البيتَ، استقصَرَتْ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٥، التحفة: ١٧٠٩٣ و١٧١٩٧].

٣٨٧٢- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلَّام الطَرَسُوسيُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ حازم، قال: حدثنا يزيدُ بنُ رُومانَ، عن عُروة

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لها: «يا عائشةُ، لولا أن قَوْمَكِ حديثُ عهدٍ بجاهلية، لأمَرْتُ بالبيت، فهُدِمَ، فأدخلتُ فيه ما أُخرجَ منه، وألزَقْتُه بالأرض، وجعلتُ له بابَين: باباً شَرقيًّا، وباباً غَربيًّا، فإنهم عَجَزوا عن بُنيانه، فبلغتُ به أساسَ إبراهيمَ»[2].

قال: فذلك الذي حَمَلَ ابنَ الزُّبير على هَدمِه.

قال يزيدُ: وقد شَهِدتُ ابنَ الزُّبير حين هدَمَهُ وبَناهُ، وأدخَلَ فيه من الحِجْرِ، ورأيتُ أساسَ إبراهيمَ حجارةً كأسنِمَةِ الإبلِ مُتلاحِكةً.

[المجتبى: ٥/٢١٦، التحفة: ١٧٣٥٣].

٣٨٧٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن زياد بن سعد، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

---

(١) سيأتي بعده أتم منه.

وقوله: «وجعلت له خلفاً»، قال السندي: أي: باباً من خلفه مقابلاً لهذا الباب الذي من قُدَّام.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٨٥) و(١٥٨٦)، ومسلم (١٣٣٣) (٣٩٨).

وقد سلف قبله مختصراً، وانظر تخريج رقم (٣٨٦٩) و(٣٨٧٠) و(٣٨٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٧).

وقوله: «كأسنِمَةَ الإبلِ مُتلاحِكَةً»، قال السندي: «كأسنمة الإبل»: جمع سنام. «ومُتلاحِكة»: أي: متلاصقة شديدة الاتصال.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يُخرِّبُ الكعبةَ ذوالسُّوَيْقَتَينِ من الحبشةِ»(١).

[المجتبى: ٥/٢١٦، التحفة: ١٣١١٦].

١٢٧-دخولُ البيتِ

٣٨٧٤- أخبرني محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن عبد الله بن عُمرَ، أنه انتهى إلى الكعبةِ وقد دخلَها النبيُّ ﷺ وبلالٌ وأُسامةُ بنُ زيد، وأجافَ عليهم عثمانُ بنُ طلحةَ البابَ، فمَكَثوا فيها مَلِيًّا، ثم فَتَحَ البابَ، فخرجَ النبيُّ ﷺ ، ورَكِبتُ الدَّرَجةَ، فدخلتُ البيتَ، فقلت: أين صلَّى النبيُّ ﷺ ؟ فقالوا: هاهُنا، ونسيتُ أن أسأَلَهم كَمْ صلَّى(٢).

[المجتبى: ٥/٢١٦، التحفة: ٢٠٣٧].

١٢٨- الصلاةُ فيه

٣٨٧٥- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن ابن عمرَ: دخلَ رسولُ الله ﷺ البيتَ، ومعه الفضلُ بنُ عباس وأُسامةُ بن زيد وعثمانُ بنُ طلحةَ وبلالٌ، فأجافوا عليهمُ البابَ، فمَكَثَ فيه ما شاءَ اللهُ، ثم خرجَ، قال ابنُ عُمرَ: وكان أوَّلَ مَن لقيتُ بلالٌ، فقلتُ: أين صلَّى النبيُّ ﷺ؟ قال: ما بين الأُسْطُوانَتَينِ(٣).

[المجتبى: ٥/٢١٧، التحفة: ٢٠٣٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٩١) و(١٥٩٦)، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٧) و(٥٨) و(٥٩).

وسيأتي برقم (١١٠٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٩٤)، وابن حبان (٦٧٥١).

وقوله: «ذو السُّوَيْقتين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السُّويقةُ: تصغير الساق، وهي مؤنثة، فلذلك ظهرت التاء في تصغيرها. وإنما صغَّر الساقَ؛ لأن الغالب على سُوق الحبشة الدقةُ والحُموشة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣)، من طريق سالم عن أبيه، وانظر ما بعده.

وقوله: «وأجاف»، قال السندي: أي: رَدَّ البابَ عليهم.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٣) من طريق سالم عن أبيه.

وقوله: «الأُسطوانتين»: مثنى الأُسطوانة، جاء في «القاموس» : الأسطوانة، بالضم: السَّارية، معرَّبُ أُستون.

١٢٩- موضعُ الصلاةِ في البيت

٣٨٧٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ـ يعني القطَّانَ ـ، قال: حدثنا السائبُ بنُ عُمرَ، قال: حدثني ابنُ أبي مُلَيكةَ

أن ابنَ عمرَ قال: دخَلَ رسولُ الله ﷺ الكعبةَ، ودَنا خُروجُه، ووجدتُ شيئاً، فذهبتُ، وجِئتُ سَريعاً، فوجدتُ رسولَ الله ﷺ خارجاً، فسألتُ بلالاً: هل صلّى رسولُ الله ﷺ في الكعبةِ؟ قال: نعم، رَكعَتَينِ بين السَّارِيَتَينِ[١].

[المجتبى: ٥/٢١٧، التحفة: ٢٠٣٧].

٣٨٧٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيم ـ يعني الفَضْلَ بنَ دُكَين ـ، قال: حدثنا سيفُ بنُ سليمانَ، قال:

سمعتُ مُجاهداً يقول: أُذِنَ ابنُ عمر في منزله، فقيل: هذا رسولُ الله ﷺ قد دَخَلَ الكعبةَ، قال: فأقبلتُ، فأجِدُ رسولَ الله ﷺ قد خرَجَ، وأجدُ بلالاً على الباب قائماً، فقلتُ: يا بلالُ، صلّى رسولُ الله ﷺ في الكعبَة؟ قال: نعم. قلتُ: أين؟ قال: ما بينَ هاتَينِ الأُسْطُوانَتَينِ رَكعَتَينِ، ثم خرَجَ، فصلّى رَكعَتَينِ في وجه الكعبةِ[٢].

[المجتبى: ٥/٢١٧، التحفة: ٢٠٣٧].

٣٨٧٨- أخبرني حاجبُ بنُ سليمانَ المَنْبِجيُّ، عن ابن أبي رَوَّاد، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء[٣]

عن أُسامةَ بن زيد، قال: دخَلَ رسولُ الله ﷺ الكعبةَ، فسبَّحَ في

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٣) من طريق سالم، عن أبيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣) من طريق سالم، عن أبيه.

وقوله: «أُذِنَ»: أي: أُعلِمَ. وفي «المجتبى» ومصادر التخريج: «أُتِيَ»

وقوله: «في وجه الكعبة»، قال السندي: أي: في محاذاة الباب.

(٣) وقع في النسخ: «عن عطاء، عن ابن عباس، عن أسامة» بزيادة ابن عبَّاس في السند، وهذه الزيادة لم ترد في «التحفة»، ونصَّ المزي على عدم وجودها في رواية عبد المجيد بن أبي روَّاد، والله أعلم.

نواحيها، وكَبَّرَ، ولم يُصَلِّ، ثم خرجَ، فصلى خلفَ المقامِ ركعَتَينِ، ثم قال: «هذه القِبلةُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٨، التحفة: ١١٠].

١٣٠- باب الحِجْرِ

٣٨٧٩- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا ابنُ أبي سليمانَ، عن عطاء، قال: قال ابنُ الزُّبير:

سمعتُ عائشةَ تقول: إن النبيَّ ﷺ قال: «لولا أن الناسَ حديثٌ عهدُهُم بكُفْرٍ، وليس عندي من النَّفَقة ما يُقَوِّيني[2] على بُنيانِه، لكنتُ أدخلتُ فيه من الحِجْرِ خمسَ أذرُعٍ، وجعلتُ له باباً يدخُلُ الناسُ منه، وباباً يَخرُجونَ منه»[3].

[المجتبى: ٥/٢١٨، التحفة: ١٦١٩٠].

٣٨٨٠- أخبرني أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطيُّ - مَرْوَزيٌّ -، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن عبد الحميد بن جُبَير، عن عمَّته صفيةَ بنت شَيبةَ، قالت:

حدثَتْنا عائشةُ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا أدخُلُ البيتَ؟ قال: «ادخُلي الحِجْرَ، فإنه من البيتِ»[4].

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١٧٨٥٢].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٣٨٨٣).

(٢) في الأصلين: «تَقْوَى» ، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٣٣) (٤٠١) و(٤٠٢).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٨٦٩) و(٣٨٧٠) و(٣٨٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٦٣)، وابن حبان (٣٨١٨).

(٤) سيأتي بتمامه برقم (٩١٩٠)، وانظر ما بعده.

١٣١- الصلاةُ في الحِجْر

٣٨٨١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد،قال: حدثني عَلقمةُ بنُ أبي عَلقمةَ، عن أُمِّه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أُحِبُّ أن أدخُلَ البيتَ فأُصلِّي فيه، فأخَذَ رسولُ الله ﷺ بيَدِي، فأدخَلَني الحِجْرَ، فقال: «إذا أردتِ دخولَ البيتِ، فصلِّي هاهنا، فإنما هو قطعةٌ من البيتِ، ولكنَّ قَوْمَكِ اقتصروا حيثُ بَنَوْهُ»[١].

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١٧٩٦١].

١٣٢-التكبيرُ في نواحي الكعبة[٢]

٣٨٨٢- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال:حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عَمرو

أن ابنَ عبَّاس قال: لم يُصَلِّ النبيُّ ﷺ في الكعبةِ، ولكنه كبَّرَ في نواحيها[٣][٤].

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١٧٩٦١].

١٣٣- الذِّكرُ والدعاءُ في البيت

٣٨٨٣- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى ــ يعني القطَّانَ ــ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن أُسامةَ بن زيد، أنه دخَلَ هو ورسولُ الله ﷺ البيتَ، فأمَرَ بلالاً، فأجافَ البابَ[٥]، والبيتُ إذْ ذاكَ على ستّةِ أعمِدَةٍ، فمضى حتى إذا كان

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٢٨)، والترمذي (٨٧٦).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٦).
(٢) في (ت): «البيت» .
(٣) في الأصلين:«نواحيه» ، والمثبت من (ت).
(٤) أخرجه الترمذي (٨٧٤).
وهو في ابن حبان (٣٢٠٧).
(٥) في الأصلين: «البيت» ، والمثبت من (ت).

بين الأُسْطُوانَتَينِ اللَّتَينِ تَلِيانِ البابَ، بابَ الكعبةِ، جلَسَ، فَحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وسأَلَه واستغفَرَه. ثم قامَ حتى أتى ما استقبَلَ من دُبُرِ الكعبةِ، فوضَعَ وجهَه وخَدَّه عليه، وحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وسأَلَه واستغفَرَه، ثم انصرفَ إلى كُلِّ رُكنٍ من أركان الكَعبة، فاستقبَلَه بالتَّكبيرِ والتَّهليلِ والتَّسبيحِ والثَّناءِ على الله، والمسألةِ والاستِغفارِ، ثم خَرَجَ فصلَّى رَكعَتَينِ مُستقبِلَ وَجهِ الكعبةِ، ثم انصرَفَ، فقال: «هذه القِبلةُ، هذه القِبلةُ»[1].

[المجتبى: ٥/٢١٩، التحفة: ١١٠].

١٣٤- وضعُ الصَّدرِ والوَجهِ على ما استقبَلَ من دُبُرِ الكعبة

٣٨٨٤- أخبرني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا عبدُ الملك، عن عطاء

عن أُسامةَ، قال: دخلتُ مع رسول الله ﷺ البيتَ فجلَسَ، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وكبَّر وهلَّل، ثم قام إلى ما بينَ يَديه من البيت، فوضَعَ صَدرَه عليه وخَدَّه ويدَيْه، ثم كبَّر وهلَّل ودَعا، فعَلَ ذلك بالأركانِ كُلِّها، ثم خَرَجَ فأقْبلَ على القِبلة، وهو على الباب، فقال: «هذه القِبلةُ، هذه القِبلةُ»[2].

[المجتبى: ٢٢٠، التحفة: ١١٠].

١٣٥- موضِعُ الصلاةِ من الكعبة

٣٨٨٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن عبد الملك، عن عطاء

عن أُسامةَ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ من البيت، فصلَّى رَكعَتَينِ في قُبُلِ الكعبة، ثم قال: «هذه القِبلةُ، هذه القِبلةُ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٠، التحفة: ١١٠].

---

(١) سيأتي برقم (٣٨٨٦) من طريق ابن عباس، عن أسامة بنحوه مختصراً.
(٢) سلف قبله، وانظر تخريجه برقم (٣٨٨٦).
(٣) سلف في سابقيه،وانظر تخريجه في الذي بعده.

٣٨٨٦- أَخبرنا خُشَيْشُ بنُ أصرَمَ أبو عاصم، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، قال: سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول:

أَخبرني أُسامةُ بنُ زيد، أن النبيَّ ﷺ دخلَ البيتَ، فدَعا في نَواحيه كُلِّها، ولم يُصَلِّ فيه حتى خرجَ منه، فلمَّا خرجَ، ركَعَ ركعَتَين في قُبُلِ الكعبة(١).

[المجتبى: ٥/٢٢٠، التحفة: ٩٦].

٣٨٨٧- أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيدٍ القطَّانَ -، قال: حدثني السائبُ بنُ عمرَ، قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الله بن السائب

عن أبيه، أنه كان يقودُ ابنَ عبَّاس، ويُقيمُه عند الشُّقَّة الثالثة مما يلي الرُّكْنَ الذي يلي الحَجَرَ مما يلي البابَ، فقالَ ابنُ عبَّاس: أمَا أُنبِئْتَ أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي هاهُنا؟ فيقول: نعم، فيقومُ فيُصلِّي(٢).

[المجتبى: ٥/٢٢١، التحفة: ٥٣١٧].

١٣٦- باب الطواف على الراحِلة

٣٨٨٨- أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ طافَ بالبيتِ وبينَ الصَّفا والمَروةِ على راحِلَتِه(٣).

[التحفة: ٢٨٠٣].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٣٠).
وقد سلف بنحوه برقم (٣٨٧٨) و(٣٨٨٣) و(٣٨٨٤) و(٣٨٨٥).
وهو في «المسند» أحمد (٢١٨٠٩)، وابن حبان (٣٢٠٨).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) أخرجه أبو داود (١٩٠٠).
وهو في «المسند» أحمد (١٥٣٩١).
وقوله: «عند الشُّقَّة»، قال السندي: بضم الشين المعجمة وتشديد القاف، بمعنى الناحية.
(٣) أخرجه مسلم (١٢٧٣) (٢٥٤)، وأبو داود (١٨٨٠).
وسيأتي برقم (٣٩٥٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٤٤١٥).

٣٨٨٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصريُّ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نَوْفل، عن عُروةَ، عن زينبَ بنت أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: شكَوْتُ إلى رسول الله ﷺ أني أشتكي، فقال: «طُوفي وراء الناس وأنتِ راكِبةٌ» فطُفْتُ، ورسولُ الله ﷺ حينئذٍ يُصلِّي إلى جَنْبِ البيت، وهو يقرأ بالطُّورِ وكتابٍ مَسطورٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ١٨٢٦٢].

٣٨٩٠- أخبرني محمدُ بنُ آدم المِصِّيصيُّ، عن عَبدةَ ـ كوفيٌّ، وهو ابنُ سليمانَ ـ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، واللهِ ما طُفتُ طوافَ الخُروجِ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا أُقيمتِ الصَّلاةُ، فطُوفي على بَعيرِكِ من وراءِ الناسِ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ١٨١٩٨].

١٣٧- طوافُ المُفرِدِ

٣٨٩١- أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله الصَّفّارُ البصريُّ، قال: أخبرنا سُوَيدُ بنُ عَمرو، عن زهير ـ هو ابنُ معاويةَ ـ، قال: حدثنا بيانٌ ـ هو ابنُ بِشْر ـ، أن وَبَرةَ ـ هو الكوفيُّ ـ حدثه، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن عمرَ وسأله رجلٌ: أَنطوفُ بالبيت، وقد أحرمتُ بالحجِّ؟ قال: وما يمنعُكَ[3]؟ قال: رأيتُ عبدَ الله بن عبَّاس يَنهى عن ذلك،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٤) و(١٦١٩) و(١٦٢٦) و(١٦٣٣) و(٤٨٥٣)، ومسلم (١٢٧٦)، وأبو داود (١٨٨٢)، وابن ماجه (٢٩٦١).
وسيأتي بعده وبرقم (٣٩٢٩) و(١١٤٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٨٥)، وابن حبان (٣٨٣٠).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) سلف قبله.
(٣) في (ت): «وما منعك».

وأنتَ أعجَبُ إلينا منه، قال: رأَيْنا رسولَ اللهِ ﷺ أحرَمَ بالحجِّ، فطافَ بالبيت، وسعى بين الصَّفا والمَروة.[1]

[المجتبى: ٥/٢٢٤، التحفة: ٨٥٥٥].

٣٨٩٢- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ الكوفيُّ، عن مُلازِم بن عَمرو - وذكر كلمةً معناها - حدثني عبدُ الله بنُ بَدر، قال: خرجتُ في ناس مع أصحابي حُجَّاجاً حتى وَرَدْنا مكَّةَ، فطُفْنا بالبيت أُسبُوعاً، وصَلَّيْنا خلفَ المقام رَكعَتَين، فإذا رجلٌ جالسٌ على زَمْزَمَ، فقال: مَن أنتم؟ قلتُ: من أهلِ المَشرق؛ من أهل اليَمامةِ، فقال: أحُجَّاجاً قَدِمتُم، أَمْ عُمَّاراً؟ قلنا: حُجَّاجاً، قال: فإنكُم نَقَضتُم حَجَّكُم، فقلتُ: قد حجَجْتُ مِراراً، كُلَّ ذلك كنتُ أفعلُ هكذا، فسألتُ: مَن هذا؟ فقالوا: هذا ابنُ عبَّاس.

ثم خرَجْنا من وَجهِنا حتى نأتيَ عبدَ الله بن عمرَ، فأخبَرْناه ما قال لنا ابنُ عبَّاس، فقال: أُذكِّرُكُم با لله أحُجَّاجاً قَدِمتُم، أَمْ عُمَّاراً؟ قلت: حُجَّاجاً، قال: فإن نبيَّ الله ﷺ وأبا بكرٍ وعُمرَ وعثمانَ كُلُّهم قد حَجَّ، ففعَلَ ما فَعلتُم[2].

[التحفة: ٧١١٨].

٣٨٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، عن يحيى ــ وهو ابنُ آدمَ ــ، قال: حدثنا سفيانُ، - وهو ابن عُيَيْنةَ -، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ القاسم، عن أبيه القاسم عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ لا نُرى إلا أنه الحَجُّ، قالت: فلمَّا أنْ طافَ بالبيت وبين الصَّفا والمَروةِ، قال: «مَن كان معه هَدْيٌ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٣٣) (١٨٧) و(١٨٨).

وسيأتي بعده بنحوه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١٢).

(٢) سلف قبله.

وقوله: «أسبُوعاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: سبعَ مرات. وجاء في «القاموس»: وطاف بالبيت سبعاً وأُسبوُعاً وسُبُوعاً.

فليُقِمْ على إحرامِهِ، ومَن لم يكن معه هَدْيٌ، فليَحْلِلْ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٤٥، التحفة: ١٧٤٨٢].

٣٨٩٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - هو ابنُ الحارث -، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّانَ - واسمه مسلمٌ الأعرجُ -، أن رجلاً من بني الهُجَيم

قال لابنِ عَباس: ما هذه الفُتيا التي تُفتيها: مَن طافَ بالبيت، فقد حَلَّ؟ قال: سُنَّةُ نبيِّكُم ﷺ، وإنْ رَغِمْتُم(٢).

[التحفة: ٦٤٦٠].

١٣٨- طوافُ المُتمتِّع

٣٨٩٥- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ، قال: حدثني مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن القاسم - واللفظُ له -، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ في حِجَّة الوداعِ، فأهلَلْنا بعُمْرةٍ، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كان معه هَدْيٌ، فليُهلِلْ بالحجِّ مع العُمرة، ثم لا يَحِلُّ حتى يَحِلَّ منهما جميعاً» فقَدِمتُ مكَّةَ، وأنا حائضٌ، ولم أطُفْ بالبيت، ولا بين الصَّفا والمَروة، فشَكَوْتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «انقُضِي رأسَكِ وامتَشِطي، وأهِلِّي بالحجِّ، ودَعِي العُمرةَ» ففعلتُ، فلمَّا قضَيْتُ الحجَّ، أرسلَني رسولُ الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكرٍ الصدِّيق إلى التَّنعيمِ، فاعتمرتُ، قال: «هذه مكانَ عُمرتِكِ» فطافَ الذين أهَلُّوا بالعُمرة

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٤٢٢٨)، وقد سلف مختصراً برقم (٢٧٩) و(٣٧٠٧)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٤٤) (٢٠٦) و(٢٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٣).

بالبيتِ وبين الصَّفا والمَروة، ثم حَلُّوا، ثم طافوا طوافاً آخَرَ بعد أن رجَعُوا من مِنًى؛ لِحَجِّهِم، وأما الذين جمَعوا الحجَّ والعُمرةَ، فإنما طافوا طَوافاً واحداً(١) .

[المجتبى: ٥/١٦٥، ، التحفة: ١٦٥٩١].

٣٨٩٦- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، عن عبد الرحمن بن مَهْدي، قال: أَخبرني هانئُ بنُ أيوبَ، عن طاوُسٍ

عن جابرِ بن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ طافَ طَوافاً واحداً(٢) .

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ٢٢٨٥].

١٣٩- الطَّوافُ

٣٨٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن دينار، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ، وسأَلْناه عن رجلٍ قَدِمَ مُعتمِراً، فطافَ بالبيت، ولم يَطُفْ بين الصَّفا والمَروة، أَيأتي أهلَه؟ فقال لنا: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، فطافَ بالبيت أُسبُوعاً(٣) ، وصلَّى خلفَ المقامِ رَكعَتَين، وطافَ بين الصَّفا والمَروة، وقد كان لكُم في رسولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنةٌ(٤)

[المجتبى: ٥/٢٢٥، التحفة: ٧٣٥٢].

١٤٠- طوافُ القارِنِ

٣٨٩٨- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٣٩٦٦).

(٣) في(ت)و(هـ): «سبعاً» ، وكلاهما بمعنى، وانظر ماذكرناه برقم (٣٨٩٢).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٥) و(١٦٢٣) و(١٦٢٧) و(١٦٤٥) و(١٦٤٧) و(١٧٩٣)، ومسلم (١٢٣٤)، وابن ماجه (٢٩٥٩).

وسيأتي برقم (٣٩٣٨) و(٣٩٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤١)، وابن حبان (٣٨٠٩).

عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ الذين قَرَنوا، طافوا طَوافاً واحداً[1] .

[التحفة: ١٦٥٩١].

٣٨٩٩- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن نافع

أن ابنَ عمرَ قَرَنَ الحجَّ والعُمرةَ، وطافَ طَوافاً واحداً، وقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعَلُه[2] .

[المجتبى: ٥/٢٢٥، التحفة: ٧٦٠٢].

٣٩٠٠- أَخبرنا عليُّ بنُ ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ السَّختِياني، وأيوبَ بنِ موسى، وإسماعيلَ بنِ أُميَّةَ، وعُبيدِ الله بن عُمَر، عن نافع، قال:

خرج عبدُ الله بنُ عمرَ، فلما أتى ذا الحُلَيفةِ، أَهَلَّ بالعُمرةِ، فسارَ قليلاً، فخَشِيَ أن يُصَدَّ عن البيت، فقال: إن صُدِدْتُ، صنعتُ كما صنعَ رسولُ الله ﷺ. قال: واللهِ ما سبيلُ الحجِّ إلا سبيلُ العُمرة، أشْهِدُكم أني قد أوجبتُ مع عُمرتي حَجًّا، فسارَ حتى أتى قُدَيداً، فاشترى منها هَدْياً، ثم قَدِمَ مكَّةَ، فطافَ بالبيت سَبعاً وبين الصَّفا والمَروة، وقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعَلَ[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٦، التحفة: ٧٦٠٢].

٣٩٠١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: سمعتُ عُبيدَ الله - هو ابنُ عمرَ - وعبدَ العزيز - يعني ابنَ أبي رَوَّاد -، يحدثان عن نافع، قال:

خرجَ ابنُ عمرَ يُريدُ الحَجَّ زمانَ نزلَ الحجَّاجُ بابنِ الزُّبير، فقيل له: إنْ كان بينَهُما قتالٌ، خِفْنا أن يَصدُّوكَ عن البيت، فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. إذاً أصنَعُ كما صنعَ رسولُ الله ﷺ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧١٢)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧١٢).

وقوله: «حتى أتى قُديداً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: مُصغَّراً، هو موضع بين مكة والمدينة.

أُشهِدُكم أني قد أوجبتُ عُمرةً، حتى إذا كان بظَهر البَيْداءِ، قال: ما شأنُ الحجِّ والعُمرةِ إلا واحدٌ، أُشهدُكم أني قد أوجبتُ حَجًّا مع عُمرتي[1]، وأهدى هَدْياً اشتراهُ بقُدَيدٍ، فانطلَقَ، فقَدِمَ مكَّةَ، فطافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، لم يَزِدْ على ذلك، لم يَنحَرْ، ولم يَحلِقْ، ولم يُقَصِّرْ، ولم يَحلِلْ من شيءٍ كان أحرَمَ منه، حتى كان يومُ النَّحر، فنحَرَ وحلَقَ، ورأى أنْ قد قضى طوافَه للحجِّ والعُمرةِ بطوافِه الأوَّل، قال: هكذا صنعَ رسولُ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٥/١٥٨، التحفة: ٧٧٦٩].

١٤١- ذِكرُ الحَجَرِ الأسود

٣٩٠٢- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزجانيُّ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال: «الحَجَرُ الأسودُ من الجَنَّةِ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٦، التحفة: ٥٥٧١].

١٤٢- استلامُ الحَجَرِ

٣٩٠٣- أخبرنا عمرانُ بنُ موسى البصريُّ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: ما تركتُ استلامَ الحَجَرِ في رَخاءٍ ولا شِدَّةٍ منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَستلِمُه[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٧٥٩٦].

---

(١) في الأصلين و(ت): «عُمرةٍ»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧١٢)، وانظر سابقيه..

وقوله: «بظهر البَيداء» : سبق شرحه في (٣٦٢٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٨٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٩٥).

واقتصر المصنف على ما ذكره، والحديث أتم من ذلك.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (١٢٦٨) (٢٤٥) و(٢٤٦).

وسيأتي برقم (٣٩١٣).

١٤٣- تقبيلُ الحجَرِ

٣٩٠٤- أَخبرنا سعيدُ بنُ يعقوبَ الطالْقانيُّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عاصم، عن عبد الله بن سَرْجِس، قال:

دنا عمرُ من الحَجَر فقَبَّلَه، فقال: أعلَمُ أنك حَجَرٌ لا تضُرُّ ولا تنفَعُ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ قَبَّلكَ[١]، ما قَبَّلْتُكَ[٢].

[التحفة: ١٠٤٨٦].

٣٩٠٥- أَخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثْرود المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ وعَمرو بنُ الحارث، عن ابن شهاب، عن سالم، أن أباه حدثه، قال:

قَبَّل عمرُ الحَجَرَ، ثم قال: أما واللهِ، لقد علمتُ أنك حَجَرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلُكَ، ما قبَّلْتُكَ[٣].

قال عَمرو: وحدثني بمثلِها زيدُ بنُ أسلَمَ، عن أبيه.

[التحفة: ١٠٥٢٤].

٣٩٠٦- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ وجريرٌ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عابس بن رَبيعةَ، قال:

رأيتُ عمرَ جاء إلى الحَجَر، فقال: إني أعلَمُ[٤] أنك حَجَرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلُكَ، ما قبَّلْتُكَ، ثم دَنا منه، فقبَّلَهُ[٥].

[المجتبى: ٥/٢٢٧، التحفة: ١٠٤٧٣].

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٣)، وابن حبان (٣٨٢٤).

(١) في (هـ): «يُقبِّلُك».

(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٧) و(١٦٠٥) و(١٦١٠)، ومسلم (١٢٧٠) (٢٤٨) و(٢٤٩) و(٢٥٠) و(٢٥١)، وأبو داود (١٨٧٣) و(١٨٨٧)، وابن ماجه (٢٩٤٣) و(٢٩٥٢)، والترمذي (٨٦٠).

وسيأتي برقم (٣٩٠٥) و(٣٩٠٦) و(٣٩٠٧) و(٣٩٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩)، وابن حبان (٢٨٢١).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) في (هـ): «لأعلم».

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٤).

٣٩٠٧- أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ - هو الثوريُّ -، عن إبراهيمَ بن عبد الأعلى، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

أن عمرَ قَبَّلَ الحَجَرَ والتَزمَه، وقال: رأيتُ أبا القاسم ﷺ بكَ حَفِيًّا(١).

[المجتبى: ٥/٢٢٦، التحفة: ١٠٤٦٠].

١٤٤- كم يُقبِّلُه

٣٩٠٨- أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصيُّ، قال: حدثنا الوليدُ - هو ابنُ مسلم -، عن حنظَلَةَ - هو ابنُ أبي سفيانَ -، قال: رأيتُ طاووساً - وهو ابنُ كَيسانَ - يمرُّ بالرُّكْن، فإن وجَدَ عليه زِحاماً، مرَّ ولم يُزَاحِمْ، وإن رآه خالياً قبَّلَه ثلاثاً، ثم قال: رأيتُ ابنَ عبَّاس فعَلَ مِثلَ ذلك، ثم قال ابنُ عبَّاس:

رأيتُ عمرَ بنَ الخطاب فَعَلَ مِثلَ ذلك، ثم قال: إنك حَجَرٌ لا تنفَعُ ولا تَضُرُّ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ قبَّلَكَ، ما قبَّلْتُكَ، ثم قال عمرُ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعَلَ مِثلَ ذلك(٢).

[المجتبى: ٥/٢٢٧، التحفة: ١٠٥٠٣].

١٤٥- استلامُ الحَجَرِ بالمِحْجَن

٣٩٠٩- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصيُّ، قال: حدثنا شُعَيبٌ - وهو ابنُ إسحاقَ -، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طافَ رسولُ الله ﷺ في حِجَّة الوَداع حولَ الكعبةِ على بَعيرٍ، يستلِمُ الرُّكنَ بمِحجَنِه، كراهيةَ أن يُصْرَفَ عنه الناسُ(٣).

[المجتبى: ٥/٢٢٤، التحفة: ١٦٩٥٧].

٣٩١٠- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، وسليمانُ بنُ داودَ أبو الربيع، عن ابن وَهْب،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٤).

وقوله: «بك حفياً»، قال السندي: أي: معتنياً بشأنك بالتقبيل والمسح.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٧٤).

وقوله: «بمِحجَنه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المِحجَن: عصاً مُعَقَّفَةُ الرأس.

قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ طافَ في حِجَّة الوَداع على بَعيرٍ، يستلِمُ الرُّكنَ بمِحْجَنِه[1] [2].

[المجتبى: ٥/٢٣٣، التحفة: ٥٨٣٧].

١٤٦- تقبيلُ المِحْجَن

٣٩١١- أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بن خُرَّزاذَ، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ محمد بن عَرْعَرَةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأعمش، عن مُجاهِد بن جَبْر

عن ابن عبّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يستلِمُ الرُّكنَ بمِحْجَنِه، ويُقبِّلُ المِحجَنَ[3].

[التحفة: ٦٣٩٩].

١٤٧- الإشارةُ إليه

٣٩١٢- أخبرنا بشْرُ بنُ هلال الصوَّافُ - بصريٌّ -، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن خالدِ بن مِهرانَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يطوفُ بالبيت على راحِلَتِه، فإذا انتهى إلى الرُّكْنِ، أشارَ إليه[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٣، التحفة: ٦٠٥٠].

١٤٨- استلامُ الرُّكْن اليَماني

٣٩١٣- أخبرنا أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى - وهو القطَّانُ -، عن عُبيد الله - هو ابنُ عمرَ -، عن نافع، قال:

(١) في (ت)و(هـ): «بمحجن».
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤).
(٣) انظر تخريج ما بعده، وما سلف برقم (٧٩٤).
(٤) أخرجه البخاري (١٦١٢) و(١٦١٣) و(١٦٣٢) و(٥٢٩٣)، والترمذي (٨٦٥).
وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٧٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٨)، وابن حبان (٣٨٢٥).

قال عبدُ الله: ماتركتُ استلامَ هذينِ الرُّكْنَينِ منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستَلِمُهُما - اليماني والحَجَرَ - في شِدَّةٍ ولا رَخَاءٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٨١٥٢].

١٤٩- استلامُ الرُّكنَينِ في كُلِّ طواف

٣٩١٤- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن ابن أبي رَوَّاد، عن نافع عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ كان يستَلِمُ الرُّكنَ اليَماني والحَجَرَ في كُلِّ طوافٍ[2][3].

[المجتبى: ٥/٢٣١، التحفة: ٧٧٦١].

١٥٠- مسحُ الرُّكنَينِ اليَمانِيَيْنِ

٣٩١٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن سالم عن أبيه، قال: لم أَرَ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ من البيتِ إلا الرُّكنَينِ اليَمانِيَيْنِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٦٩٠٦].

١٥١- فضلُ استلامِ الرُّكنَينِ

٣٩١٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عطاء، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمَير، أن رجلاً قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٩٠٣).

(٢) في (ت) وحاشيتي الأصلين:«طوف»

(٣) أخرجه مسلم (١٢٦٧) (٢٤٤).

وسيأتي برقم (٣٩١٨)، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٦).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٠٩)، ومسلم (١٢٦٧) (٢٤٢) و(٢٤٣)، وأبو داود (١٨٧٤)، وابن ماجه (٢٩٤٦).

وسيأتي برقم (٣٩١٩)، وانظر تخريج ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٥٦٢٢)، وابن حبان (٣٨٢٧).

يا أبا عبد الرحمن، ما أراكَ تستلِمُ[1] إلا هذينِ الرُّكنَينِ؟! قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مَسْحَهُما يَحُطُّ الخطيئةَ» [2].

[المجتبى: ٥/٢٢١].

١٥٢- تركُ استلامِ الرُّكنَينِ الآخَرَين

٣٩١٧- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب الكوفيُّ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله بن عُمرَ وابنِ جُرَيج ومالكِ بن أنس، عن المَقْبُريِّ، عن عُبيد بن جُرَيج، قال:

قلتُ لابنِ عمرَ: رأيتُكَ لا تستلِمُ من الأركان إلا هذين الرُّكنَين! قال: لم أَرَ رسولَ الله ﷺ يستلِمُ إلا هذينِ الرُّكنَين... مختصرٌ[3].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٧٣١٦].

٣٩١٨- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا خالدٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان لا يستلِمُ إلا الحَجَرَ والرُّكنَ اليَماني[4].

[المجتبى: ٥/٢٣١، التحفة: ٧٨٨٠].

٣٩١٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال:أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سالم

عن أبيه، قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ يستلِمُ من أركان البيتِ إلا الرُّكنَ الأسودَ والذي يَلِيه من نحو دُورِ الجُمَحِيِّينَ[5].

[المجتبى: ٥/٢٣٢، التحفة: ٣٨٢٢].

---

(١) في (هـ): «مالي أراك لا تستلمُ».

(٢) أخرجه الترمذي (٩٥٩).

وسيأتي بإسناده وأتم منه برقم (٣٩٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٢)، وابن حبان (٣٦٩٧).

وهذا الحديث لم يرد في التحفة.

(٣) سلف بإسناده برقم (١١٧) و(٣٧٢٦)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩١٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٩١٥).

١٥٣- القولُ بين الرُّكنين

٣٩٢٠- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، عن ابن جُرَيج، عن يحيى بن عُبَيد - مكّيٌّ -، عن أبيه

عن عبد الله بن السائب، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول بين الرُّكْنِ اليماني والحَجَرِ: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة:٢٠١][(١)].

[التحفة: ٥٣١٦].

١٥٤- كيف يطوفُ أوّلَ ما يقدَمُ

٣٩٢١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ عبد الرحمن الزُّهريُّ، عن موسى بن عُقبةَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا طاف في الحَجِّ والعُمرة أوَّلَ ما يقدَمُ، فإنه يسعى ثلاثةَ أطوافٍ، ويمشي أربعاً، ثم يُصلّي سَجدَتَين، ثم يطوفُ بين الصَّفا والمَروة[(٢)].

[المجتبى: ٥/٢٢٩، التحفة: ٨٤٥٣].

٣٩٢٢- أخبرني عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن سفيانَ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكّةَ، دخلَ المسجدَ، فاستلَمَ الحَجَرَ، ثم مضى على يَمينه، فرَمَلَ ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم أتى المقامَ، فقال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٩٨)، وابن حبان (٣٨٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٠٤) و(١٦١٦) و(١٦١٧) و(١٦٤٤)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣٠) و(٢٣١) و(١٢٦٢) (٢٣٣) و (٢٣٤)، وأبو داود (١٨٩١) و(١٨٩٣)، وابن ماجه (٢٩٥٠).

وسيأتي برقم (٣٩٢٣) و(٣٩٢٤)، وانظر تخريج رقم (٣٩٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٨).

وقوله: «يسعى»، قال السندي: أي: يُسرع، وقد يجيء السعي بمعنى المشي مطلقاً، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾.

﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، فصلَّى ركعتَين، والمقامُ بينَه وبين البيت، ثم أتى البيتَ بعد الرَّكعتَين، فاستَلمَ الحَجرَ، ثم خرَجَ إلى الصَّفا(١).

[المجتبى: ٥/٢٢٨، التحفة: ٢٥٩٧].

١٥٥- الرَّمَلُ في الحَجِّ والعُمْرة

٣٩٢٣- أخبرني محمد وعبدُ الرحمن ابنا عبدِ الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن أبيهِ اللَّيثِ، عن كَثير بن فَرْقَد، عن نافع

أن عبد الله بن عمرَ كان يَخُبُّ في طوافه حين يقدَمُ في حَجٍّ أو عُمرةٍ ثلاثاً، ويمشي أربعاً، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يفعَلُ ذلك(٢).

[المجتبى: ٥/٢٣٠، التحفة: ٨٢٦٢].

١٥٦- عددُ الرَّمَلِ والمشي

٣٩٢٤- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ـ هو القطَّانُ ـ، عن عُبيدِالله، عن نافع

أن عبد الله كان يرمُلُ الثلاثَ، ويمشي الأربعَ، ويزعُمُ أن رسولَ الله ﷺ كان يفعَلُ ذلك(٣).

[المجتبى: ٥/٢٢٩، التحفة: ٨٢١٨].

٣٩٢٥- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح وسليمانُ بنُ داودَ أبو الربيع، قالا: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول،وقد أورده الصنف مفرقاً.

وقوله: «فرَمَل ثلاثاً» ، قال السندي: الرمل بفتحتين إسراع المشي مع تقارب الخُطا.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩٢١).

وقوله: «كان يَخُبُّ» قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَبَبُ: ضَرْبٌ من العَدْو.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٩٢١).

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين يقدَمُ مكّةَ يستلِمُ الرُّكنَ الأسودَ أوَّلَ ما يطوفُ، يَخُبُّ ثلاثةَ أطوافٍ من السَّبْعِ[1].

[المجتبى: ٥/٢٢٩، التحفة: ٦٩٨١].

١٥٧- الرَّمَلُ من الحَجَرِ إلى الحجَر

٣٩٢٦- أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَمَلَ من الحَجَرِ الأسودِ حتى انتهى إليه ثلاثةَ أطوافٍ[2].

[المجتبى: ٥/٢٣٠، التحفة: ٢٥٩٤].

٣٩٢٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وعبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قالا: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: إنما سعى رسولُ الله ﷺ بين الصَّفا والمَروةِ وبالبيت؛ ليُرِيَ المشركينَ قُوَّتَه. اللفظُ لعبدِ الله[3].

قال أبو عبد الرحمن: «إنما سعى» لم أفهَمْهُ كما أردْتُ.

[التحفة: ٥٩٤٣].

٣٩٢٨- أخبرني محمدُ بنُ سليمانَ لُوينٌ المِصِّيصيُّ، عن حمَّاد بن زيد، عن أيوبَ، عن ابن جُبَير

عن ابن عبَّاس: لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ وأصحابُه، قال المشركونَ: وهَنَتْهم حُمَّى يثرِبَ، ولَقُوا منها شرًّا، فأطلَعَ اللهُ نبيَّه ﷺ على ذلك، فأمَرَ أصحابَه

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٣)،ومسلم (١٢١٦) (٢٣٢).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٩٢١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦) والحديث مطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦)(٢٤٠) و(٢٤١)، والترمذي (٨٦٣).
وانظر تخريج ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢١).

أن يَرمُلوا، وأن يمشُوا ما بـين الرُّكنَـين، وكـان المشـركونَ في ناحيـة الحِجْـرِ، فقالوا: لَهؤلاءِ أجلَدُ من كذا[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٠، التحفة: ٥٤٣٨].

١٥٨- كيف طوافُ النِّساءِ مع الرِّجال

٣٩٢٩- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قـال: حدثنـا عبـدُ الرحمـن، عـن مـالك، عـن أبـي الأسود، عن عروةَ، عن زينبَ بنتِ أُمِّ سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها قَدِمت مكَّةَ، وهي مريضةٌ، فذكرَتْ ذلك للنـبيِّ ﷺ، فقال: «طُوفي وراءَ المُصلِّينَ وأنت راكبةٌ» قـالت: فسـمعتُ النبيَّ ﷺ وهوعنـد الكعبة يقرأُ: ﴿وَالطُّورِ﴾[2].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ١٨٢٦٢].

١٥٩- إباحةُ الكلام في الطواف

٣٩٣٠- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، عـن الحسن بن مسلم، عن طاووسٍ

عن رجلٍ أدركَ النبيَّ ﷺ، أن النبيَّ ﷺ قال: «الطوافُ صلاةٌ، فإذا طُفْتُـم، فأقِلُّوا الكلامَ». اللفظُ ليُوسفَ[3].

[التحفة: ٥٦٩٤].

٣٩٣١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبـو عَوانـةَ، عـن إبراهيـمَ بـن مَيسـرةَ، عـن طاووسٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٢) و(٤٢٥٦)، ومسلم (١٢٦٦) (٢٤٠) و(٢٤١)، وأبو داود (١٨٨٦). وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٣٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٨٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٩٧٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٧٤) و(٥٩٧٥).

عن ابن عبَّاس، قال: الطوافُ بالبيتِ صلاةٌ، فأقِلُّوا به الكلامَ[1].

[التحفة: ٥٦٩٤].

١٦٠- إباحةُ الطوافِ في كُلِّ الأوقات

٣٩٣٢- أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزُّبير، عن عبد الله بن باباه

عن جُبَير بن مُطعِم، أن النبيَّ ﷺ قال: يا بني عبدِ مَنافٍ، لا تَمنَعُنَّ[2] أحداً طافَ بهذا البيت، وصلَّى أيَّ ساعةٍ شاءَ من ليلٍ أو نهارٍ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٢٣، التحفة: ٣١٨٧].

١٦١- تأويلُ قولِهِ جلَّ ثناؤه: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[الأعراف:٣١].

٣٩٣٣- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَلَمةَ ـ وهو ابنُ كُهَيل ـ، قال: سمعتُ مسلماً البَطِينَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كانت المرأةُ تطوفُ بالبيت، وهي عُريانةٌ، و تقول:

اليومَ يَبْدو بَعضُهُ أو كُلُّهُ ... فما بَدا مِنه فلا أُحِلُّهُ

قال: فنزلَتْ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١][4].

[المجتبى: ٥/٢٣٣، التحفة: ٥٦١٥].

٣٩٣٤- أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف[5] الحرَّانيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ ـ هو ابنُ إبراهيمَ ـ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن حُميدَ بن عبد الرحمن أخبره

---

(١) أخرجه الترمذي (٩٦٠) مرفوعاً.
وانظر ما قبله مرفوعاً.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٧٣)، وابن حبان (٣٨٣٦).
وجاء هذا الحديث في نهاية الباب السابق، ولا وجه لإثباته هناك، ونقلناه هنا ليتوافق العنوان مع مضمون الحديث.

(٢) في (هـ): «لا تمنعوا».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٧٤).

(٤) أخرجه مسلم (٣٠٢٨).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١١١٨).

(٥) تحرف في (ت) إلى: «يوسف».

أن أبا هريرةَ أخبره، أن أبا بكر بعثَهُ في الحِجَّة التي أَمَّرَه عليها رسولُ الله ﷺ قبلَ حِجَّة الوَداع في رَهْطٍ يُؤذِّنُ في الناس: «ألا لا يَحُجَّنَّ بعدَ العام مُشرِكٌ، ولا يطوفُ بالبيت عُريانٌ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٣٤، التحفة: ٦٦٢٤].

٣٩٣٥- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني محمدٌ ـ يعني غُنْدَراً ـ وعثمانُ(٢) بنُ عمرَ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن المغيرة، عن الشَّعبيِّ، عن المُحَرَّر بن أبي هريرةَ

عن أبيه، قال: كنتُ مع عليِّ بن أبي طالب حين بعثَهُ رسولُ الله ﷺ إلى أهل مكَّةَ ببَراءَةَ، قال: ما كنتم تُنادُونَ؟ قال: كنا نُنَادي: إنه لا يدخُلُ الجنةَ إلا نفسٌ مؤمنةٌ، ولا يطوفُ بالبيت عُريانٌ، ومَن كان بينَه وبين رسول الله ﷺ عَهدٌ، فأجَلُه ـ أو أمَدُه ـ إلى أربعة أشهُر، فإذا مضتِ الأربعةُ الأشهُر(٣)، فإن اللهَ بريءٌ من المشركينَ ورسولُه، ولا يَحُجُّ بعدَ العام مُشرِكٌ، فكنتُ أُنادي حتى صَحِلَ صوتي(٤).

[المجتبى: ٥/٢٣٤، التحفة: ١٤٣٥٣].

٣٩٣٦- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبيِّ، عن مُحَرَّرِ بن أبي هريرةَ، قال:

قال أبو هريرةَ: كنتُ أُنادي مع عليِّ بن أبي طالب حين أذَّنَ في المشركين، كنا نقول: لا يَحُجَّنَّ بعد عامِنا مُشرِكٌ، ولا يطوفَنَّ بالبيت عُريانٌ، ولا يدخُلُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٩) و(١٦٢٢) و(٣١٧٧) و(٤٣٦٣) و(٤٦٥٥) و(٤٦٥٦) و(٤٦٥٧)، ومسلم (١٣٤٧)، وأبو داود (١٩٤٦).

(٢) وقع في «التحفة»: «بشر بن عمر»، والمثبت من النسخ و هو الصواب، وانظر «التهذيب» .

(٣) في الأصل: «أشهر»، والمثبت من (ت)و(ط)و(هـ).

(٤) أخرجه الدارمي ١/٣٣٢ و٢/٢٣٧، والطبري (١٦٣٧٠)، والحاكم ٢/٣٣١.

وسيأتي بعده وبرقم (١١١٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٧٧)، وابن حبان (٣٨٢٠).

وقوله: «حتى صَحِلَ صوتي» قال السندي: ضبط بكسر الحاء، أي: ذهب حِدَّته.

الجنةَ إلا مؤمنٌ، ومَن كـان بينَه وبين رسول الله ﷺ مُـدَّةٌ، فإن أجَلَه إلى أربعة أشهُرٍ، فإذا مضَتْ أربعةُ أشهرٍ، فإن اللهَ بريءٌ من المشركين ورَسولُه[1].

[التحفة: ١٤٣٥٣].

١٦٢- فضلُ الطوافِ

٣٩٣٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عطاء - هو ابنُ السائب -، عن عبد الله بن عُبَيد بن عُمَير، أن رجلاً قال:

يا أبا عبد الرحمن، ما أراكَ تستلِمُ إلا هذينِ الرُّكنَين؟! قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مَسْحَهُما يَحُطُّ الخطيئةَ» وسمعتُه يقول: «مَن طافَ سبعاً، فهو كعِدْلِ رَقَبةٍ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٢١].

١٦٣- أين تُصلَّى رَكعَتا الطوافِ

٣٩٣٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سألتُ ابنَ عمرَ عن مُعتمِرٍ قَدِمَ، فطافَ بالبيت، ولم يَطُفْ بين الصَّفا والمَروة، أيأتي أهلَه؟ قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ فطافَ بالبيت سبعاً، وصلَّى خَلفَ المقام رَكعَتَين، وطافَ بين الصَّفا والمَروة سبعاً، وقد كان لكُم في رسولِ الله ﷺ أُسْوةٌ حَسَنةٌ[3].

[التحفة: ٧٣٥٢].

٣٩٣٩- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، عن يحيى، عن ابن جُرَيج، عن كَثير بن كثير، عن أبيه

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩١٦) وهذا أتمُّ.

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٩٧).

عن المُطَّلِب بن أبي وَداعةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ حين فَرَغَ من سُبُعِه، جاء حاشيةَ المطاف، فصلَّى رَكعَتَين، وليس بينَه وبين الطوَّافِينَ أحدٌ[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٥، التحفة: ١١٢٨٥].

١٦٤- القراءةُ في رَكعتَي الطواف

٣٩٤٠- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصيُّ، عن الوليد ـ هو ابنُ مسلم الدمشقيُّ ـ، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ لما[2] انتهى إلى مقام إبراهيمَ، قرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾[البقرة: ١٢٥]. فصلَّى رَكعَتَين، فقرأَ فاتحةَ الكتاب، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثم عادَ إلى الرُّكنِ فاستَلَمَه، ثم خرَجَ إلى الصَّفا[3].

[المجتبى: ٥/٢٣٦، التحفة: ٢٥٩٥].

١٦٥- استلامُ الرُّكنِ بعدَ رَكعتَي الطواف

٣٩٤١- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ طافَ سبعاً: رَمَلَ ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم قرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾[البقرة: ١٢٥] . فصلَّى سَجدَتَين، جعلَ المقامَ بينَه وبين الكعبة، ثم استَلَمَ الرُّكنَ، ثم خرجَ، فقال: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] نبدأُ بما بدأَ اللهُ به»[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٦، التحفة: ٢٥٩٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣٦).
وقوله: «سُبُعه» ، قال السندي: بضمَّتين، أي: سبع الطواف.
(٢) في (ت): «لما جاء وانتهى».
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦) والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦).

١٦٦- الشُّربُ من زَمْزَمَ[1]

٣٩٤٢- أَخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ دَلُّوَيه، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أَخبرنا عاصمٌ ومُغيرةُ. وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أَخبرنا عاصمٌ، عن الشَّعبيِّ عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ شَرِبَ من زَمْزَمَ وهو قائمٌ[2].

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ٥٧٦٧].

١٦٧- الشُّربُ من زمزمَ قائماً

٣٩٤٣ - أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن عاصم، عن الشَّعبيِّ عن ابن عبَّاس، قال: سَقَيْتُ رسولَ الله ﷺ من زَمْزَمَ، فشَرِبَ وهو قائمٌ[3].

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ٥٧٦٧].

١٦٨- الخروجُ إلى الصَّفا من الباب الذي يُخرَجُ إليه

٣٩٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ، طافَ بالبيت سبعاً، ثم صلَّى خَلفَ المقام رَكعَتَين، ثم خَرَجَ إلى الصفا من الباب الذي يُخْرَجُ إليه، فطافَ بالصَّفا والمَروة[4].

قال شعبةُ: وأخبرني أيوبُ، عن عَمرو بن دينار، عن ابن عمرَ أنه قال: سُنَّةٌ.

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ٧٣٥٢].

---

(١) جاء في الأصلين و(ت): الشرب من زمزم قائماً، ثم سرد بعده الحديثين، والمثبت من (هـ)، وهو الموافق للنسخة الهندية، وللمجتبى.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣٧) و(٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧) (١١٧) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠)، وابن ماجه (٣٤٢٢)، والترمذي (١٨٨٢)، وفي «الشمائل» له (٢٠٦) و(٢٠٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٨)، وابن حبان (٣٨٣٨).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٩٧).

١٦٩- الصَّفا والمَروةُ

٣٩٤٥-أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرني عاصمٌ الأحولُ، قال:

قلتُ لأنسِ بن مالك: أَكنتُم تكرَهونَ الطوافَ بين الصَّفا والمرَوة حتى نزلَتْ هذه الآيةُ؟ قال: نعم،كنا نَكرَهُ الطوافَ بينَهُما؛ لأنهما من شعائرِ الجاهلية، حتى نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨][(١)].

[التحفة: ٩٢٩].

٣٩٤٦- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير، قال: حدثنا أَبي، عن شُعَيب، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، قال:

سألتُ عائشةَ عن قول الله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] فواللهِ ما على أحد جناحٌ أن لا يطوفَ بالصَّفا والمَروة، قالت عائشةُ: بئسَ ما قلتَ يا ابنَ أُختي، إن هذه الآيةَ لو كانت كما أَوَّلْتَها، كانت لا جُناحَ عليه أن لا يطَّوَّفَ بهما، ولكنها أُنزِلَتْ في أنَّ الأنصارَ قبلَ أن يُسلِموا كانوا يُهِلُّونَ لِمَناةَ الطاغيةِ التي كانوا يعبُدون عند المُشَلَّلِ، وكان مَن أهَلَّ لها يَتحرَّجُ أن يطوفَ بالصَّفا والمَروة، فلمَّا سألوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك أنزل اللهُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[البقرة: ١٥٨] ثم قد سَنَّ رسولُ الله ﷺ الطوافَ بهما، فليس لأحدٍ أن يترُكَ الطوافَ بهما[(٢)].

[المجتبى: ٥/٢٣٨، التحفة: ١٦٤٧١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٤٨) و(٤٤٩٦)، ومسلم (١٢٧٨)، والترمذي (٢٩٦٦).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٩٣٩) و(٣٩٤٠) و(٣٩٤١).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٤٣)، ومسلم (١٢٧٧) (٢٥٩) و(٢٦٠) و(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣)، وأبو داود (١٩٠١)، وابن ماجه (٢٩٨٦)، والترمذي (٢٩٩٥).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٤٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١١٢)، وابن حبان (٣٨٤٠).

=

٣٩٤٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، قال:

قرأتُ على عائشةَ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[البقرة: ١٥٨] قلت: ما أُبالي أن لا أطُوفَ بينَهُما، قالت: بئسَ ما قُلتَ، إنما كان أناسٌ من أهل الجاهلية لايطُوفونَ بينَهُما، فلمَّا كان الإسلامُ، ونزل القرآنُ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾الآيةَ [البقرة: ١٥٨]، فطافَ رسولُ الله ﷺ، وطُفْنا معه، فكانت سُنَّةً[1].

[المجتبى: ٥/٢٣٧، التحفة: ١٦٤٣٨].

١٧٠- البَداءةُ[2] بالصَّفا

٣٩٤٨- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا جابرٌ، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الصَّفا، وقال: «نَبدَأُ بما بدَأَ اللهُ به» ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[3][البقرة: ١٥٨].

[المجتبى: ٥/٢٣٩، التحفة: ٢٦٢١].

٣٩٤٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ حين خرجَ من المسجد، وهو يُريدُ الصَّفا، وهو يقول: «نبدأُ بما بدَأَ اللهُ به»[4].

[المجتبى: ٥/٢٣٩، التحفة: ٢٦٢١].

وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «يهلُّون لِمَناة» قال ابن الأثير في «النهاية»: مَناةُ: صنمٌ كان لهُذَيلٍ وخُزاعةَ بين مكة والمدينة.

وقوله: «المشلَّل»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: هو جبلٌ يُهبَطُ منه إلى قُدَيدٍ من ناحية البحر.

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في (هـ): «البداية».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما بعده، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

١٧١- مَوضِعُ القيام على الصَّفا

٣٩٥٠- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا جابرٌ، أن رسولَ الله ﷺ رَقِيَ على الصَّفا، حتى إذا نَظَرَ إلى البيت، كَبَّرَ[١].

[المجتبى: ٥/٢٣٩، التحفة: ٢٦٢٢].

١٧٢- كَمِ التكبيرُ

٣٩٥١- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له - ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا وقفَ على الصَّفا يُكبِّرُ ثلاثاً، ويقول: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ» يصنَعُ ذلك ثلاثَ مَرَّات ويدعو، ويصنَعُ على المَروة مثلَ ذلك[٢].

[المجتبى: ٥/٢٤٠، التحفة: ٢٦٢٣].

١٧٣- التهليلُ

٣٩٥٢- أَخبرنا عمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أَخبرنا شُعَيبٌ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني جعفرُ بنُ محمد، أنه سَمِعَ أباه يحدث

أنه سَمِعَ جابراً عن حِجَّة النبيِّ ﷺ : ثم وقفَ النبيُّ ﷺ على الصَّفا يُهلِّلُ اللهَ، ويدعو بينَ ذلك[٣] .

[المجتبى: ٥/٢٤٠، التحفة: ٢٦٢٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر لاحقيه، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر سابقيه.

١٧٤- كَمِ التهليلُ على الصَّفا

٣٩٥٣- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعَيب، قال: أَخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله،قال: طافَ رسولُ الله ﷺ بالبيت سبعاً: رَمَلَ منها ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم قامَ عند المقام، فصلَّى رَكعَتَين، فقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] ورفعَ صوتَه ليُسمِعَ الناسَ، ثم انصرَفَ فاستَلَمَ، ثم ذهبَ فقال: «نبدأُ بما بدأَ اللهُ به» فبدَأَ بالصَّفا، فرَقِيَ عليها[1] حتى بدا له البيتُ، وقال ثلاثَ مرَّات: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ» فكبَّر اللهَ وحَمِدَه، ثم دعا بما قُدِّر له، ثم نزلَ ماشياً حتى تصوَّبَتْ قَدَماهُ في بَطْنِ المسيل، فسعى حتى صَعِدَت قدَماهُ، ثم مشى حتى أتى المَروةَ، فصَعِدَ عليها[2]، ثم بدا له البيتُ، فقال: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ» قال ذلك ثلاثَ مَرَّات، ثم ذَكرَ اللهَ وسبَّحَه وحَمِدَه، ثم دَعا عليها بما شاءَ اللهُ، فعلَ هذا حتى فَرَغَ من الطَّوافِ[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٠، التحفة: ٢٦٢٣].

١٧٥- الدُّعاء على الصَّفا

٣٩٥٤- أَخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال جابرٌ: خرَجْنا معه لَسْنا نَنْوي إلا الحَجَّ، لَسْنا نَعرفُ العُمرةَ، حتى أَتَيْنا البيتَ معه، استلَمَ الرُّكنَ، فرَمَلَ ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم تقدَّمَ إلى مقامِ إبراهيمَ، فقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] فجعلَ المقامَ بينَه وبين البيت، ثم

(١) في (ت): «عليه».
(٢) في الأصلين و(هـ): «فيها»، والمثبت من(ت).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما بعده، والحديث مطول، وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

رجَعَ إلى البيت، فاستَلَمَ الرُّكنَ، ثم خَرجَ إلى الباب إلى الصَّفا، فلمَّا دنا من الصَّفا، قال: «﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] أبدأُ[1] بما بدأَ اللهُ به» . فبدأ بالصَّفا، فَرقِيَ عليه حتى رأى البيتَ، فكبَّرَ اللهَ ووحَّدَه، وقال: «لاإلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحَمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، لا إلهَ إلا اللهُ، أنجَزَ وَعدَه، ونَصرَ عَبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه» ثم دعا بين ذلك، وقال مثلَ هذا ثلاثَ مَرَّات، ثم نزلَ إلى المَروة، حتى إذا تصوَّبَتْ قدَماهُ، رَمَلَ في بَطْنِ الوادي، حتى إذا صَعِدَتا، مشى حتى أتى المَروةَ، ففعَلَ على المَروة كما فعلَ على الصَّفا[2] .

[التحفة: ٢٦٢٣].

١٧٦- الطوافُ بين الصَّفا والمَروة على الراحِلَةِ

٣٩٥٥- أَخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقيُّ، قال: أَخبرنا شُعَيبٌ، قال: أَخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً يقول: طافَ النبيُّ ﷺ في حِجَّةَ الوَداع على راحِلَتِه بالبيت وبينَ الصَّفا والمَرْوة؛ ليَراهُ الناسُ، وليُشْرِفَ، وليَسألُوه، إن الناسَ غَشُوهُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٤١، التحفة: ٢٨٠٣].

١٧٧- المشيُ بين الصَّفا والمَروة

٣٩٥٦- أَخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا الثوريُّ، عن عبد الكريم الجَزَريِّ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

---

(١) في (ت): «ابدؤا».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٨٨).

وقوله: «لِيُشرِفَ»، قال السندي: على بناء الفاعل، أي: ليكون مرفوعاً من أن يناله أحدٌ.

وقوله: «غَشُوه»، قال السيوطي: أي: ازدحموا عليه وكثروا.

رأيتُ ابنَ عمرَ يمشي بين الصَّفا والمَروة، ثم قال: إنْ مشَيْتُ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وإن سَعَيْتُ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسعى[1].

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ٧٠٦٧].

٣٩٥٧- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا بشْرُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو الثوريُّ ـ، عن عطاء بن السائب، عن كَثير بن جُمهانَ، قال:

رأيتُ ابنَ عمرَ يمشي بين الصَّفا والمَروة، فقال: إنْ أمْشِ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وإن أسْعَ، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسعى، وأنا شيخٌ كبيرٌ[2].

[المجتبى: ٥/٢٤١، التحفة: ٧٣٧٩].

٣٩٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا صَدَقةُ بنُ يَسار، عن الزُّهريِّ، قال:

سألوا ابنَ عمرَ: هل رأيتَ رسولَ الله ﷺ رَمَلَ بين الصَّفا والمَروة؟ فقال: كان في جماعةِ الناسِ، فرَمَلُوا، فلا أُراهُم رَمَلُوا إلا برَمَلِهِ[3] .

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ٧٤٤٦].

١٧٨- السَّعيُ بين الصَّفا والمَروة

٣٩٥٩- أخبرنا أبو عمارٍ الحسينُ بنُ حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: إنما سعى رسولُ الله ﷺ بين الصَّفا والمَروةِ؛ ليُرِيَ المشركينَ قُوَّتَه[4].

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ٥٩٤٣].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٠٤)، وابن ماجه (٢٩٨٨)، والترمذي (٨٦٤).
وقد سلف قبله، وانظر ما بعده بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٩٩٣).

(٣) سلف قبله بنحوه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩٢٧).

٣٩٦٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن بُدَيل،عن المغيرة بن حكيم، عن صفيةَ بنت شَيْبةَ

عن امرأةٍ، قالت: رأيتُ النبيَّ ﷺ يسعى في بَطْنِ المَسيلِ، ويقول: «لا يُقطَعُ[1] الوادي إلا شَدًّا»[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٢، التحفة: ١٨٣٨٢].

١٧٩- موضعُ السَّعي

٣٩٦١- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثنا مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا نزلَ من الصَّفا، مشى، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماهُ في بَطْنِ الوادي، سعى حتى يَخرُجَ منه[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٣، التحفة: ٢٦٢٤].

٣٩٦٢- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن سفيانَ، عن جعفر، عن أبيه

عن جابر، قال: لـمَّا تصوَّبَتْ قَدَما رسولِ الله ﷺ في الوادي، رَمَلَ حتى خرَجَ منه[4].

[المجتبى: ٥/٢٤٣، التحفة: ٢٦٢٤].

١٨٠- موضعُ المشي

٣٩٦٣- أخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ، عن شُعَيب، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني جعفرُ بنُ محمد، أنه سَمِعَ محمدَ بن عليٍّ

---

(١) في الأصلين و(ت): «لانقطع» ، والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩٨٧)، وفيه: «عن صفية بنت شَيْبةَ، عن أم ولدِ شَيْبة...» .

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٨٠).

وقوله: «شدًّا»، قال السندي: أي: عَدْواً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر لاحقيه، والحديث مطول بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «إذا انصبَّتْ قدَماه»، قال السندي: أي: انحدرتا بالسهولة حتى وصلتا إلى بطن الوادي.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ماقبله وما بعده.

أنه سَمِعَ جابراً يحدث عن حِجَّة النبيِّ ﷺ: ثم نزلَ عن الصَّفا، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماه في بَطْن الوادي، سعى، حتى إذا صَعِدَتا من الشِّقِّ الآخَرِ، مشى[1].

[التحفة: ٢٦٢٤].

٣٩٦٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا جابرٌ، أن رسولَ الله ﷺ نزلَ - يعني عن الصَّفا -، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماه في بَطْن الوادي، رَمَلَ، حتى إذا صَعِدَ، مشى[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٣، التحفة: ٢٦٢٤].

١٨١- التكبيرُ على المَروة

٣٩٦٥- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ ذهبَ إلى الصَّفا، فرَقِيَ عليه حتى بدا له البيتُ، ثم وحَّدَ اللهَ وكبَّرَه، وقال: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لاشريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ» ثم مشى، حتى إذا انصبَّتْ قَدَماهُ، سعى، حتى إذا صَعِدَتْ قَدَماهُ، مشى حتى أتى المَروةَ، ففعَلَ عليها كما فعَلَ على الصَّفا، حتى قضى طوافَه[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٤، التحفة: ٢٦٢٣].

١٨٢- كَمْ طوافُ القارنِ والـمُتمتِّعِ بين الصَّفا والمَروة

٣٩٦٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٧)، وانظر ماقبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

أنه سَمِعَ جابراً يقول: لم يَطُفِ النبيُّ ﷺ وأصحابُه بين الصَّفا والمَروة إلا طَوافاً واحداً[1].

[المجتبى: ٥/٢٤٤، التحفة: ٢٨٠٢].

١٨٣- أين يُقصِّرُ المُعتمِرُ

٣٩٦٧- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني الحسنُ بنُ مسلم، أن طاووساً أخبره، أن ابنَ عبَّاس أخبره

عن معاويةَ، أنه قَصَّرَ عن رسول الله ﷺ بِمِشْقَصٍ في عُمرةٍ على المَروةِ[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٤، التحفة: ١١٤٢٣].

٣٩٦٨- أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله بن خالد النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن معاويةَ، قال: قصَّرْتُ عن رسول الله ﷺ على المَروة بِمِشْقَصِ أعرابيٍّ[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٥، التحفة: ١١٤٢٣].

١٨٤- كيف يُقصِّرُ

٣٩٦٩- أَخبرنا محمدُ بنُ منصور الطُّوسيُّ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن قَيس بن سعد، عن عطاء

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١٥)، وأبو داود (١٨٩٥)، وابن ماجه (٢٩٧٢) و (٢٩٧٣)، والترمذي (٩٤٧).

وسيأتي برقم (٤١٦٢)، وقد سلف برقم (٣٨٩٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٤١٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١٢٤٦) (٢٠٩) و(٢١٠)، وأبو داود (١٨٠٢) و(١٨٠٣).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٤١٠٤)، وانظر ما سلف برقم (٣٧٠٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٨٣٦).

وقوله: «المِشقَصُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: نصلُ السهم إذا كان طويلاً غيرَ عريض.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن معاويةَ، قال: أخذتُ من أطراف شعرِ رسولِ الله ﷺ بِمِشْقَصٍ كان مَعي، بعدما طافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة في أيام العَشْرِ[1].

قال قيسٌ: والناسُ يُنكِرونَ هذا على معاويةَ.

[المجتبى: ٥/٢٤٥، التحفة: ١١٤٣٠].

١٨٥- الخُطبةُ قبلَ يومِ التَّرويةِ

٣٩٧٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: قرأتُ على أبي قُرَّةَ موسى بن طارق، عن ابن جُرَيج، قال: حدثني عبدُ الله بنُ عثمانَ بن خُثَيم، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ حينَ رجع من عُمرة الجِعْرَانة، بعثَ أبا بكر على الحجِّ، فأقبَلْنا معه،حتى إذا كنا بالعَرْجِ، ثُوِّبَ بالصُّبح، ثم استوى لِيُكبِّرَ، فَسَمِعَ الرَّغْوَةَ خَلفَ ظَهره، فوقَفَ عن التكبير، فقال: هذه رَغوةُ ناقةِ رسولِ الله ﷺ، لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحَجِّ، فلعلَّه أن يكون رسولَ الله ﷺ، فنُصلِّيَ معه. فإذا عليٌّ عليها، فقال له أبو بكر: أميرٌ أم رسولٌ؟ فقال: لا، بل رسولٌ، أرسلَني رسولُ الله ﷺ ببَراءَةَ أقرَؤُها على الناس في مواقف الحَجِّ. فقَدِمنا مكَّةَ، فلمَّا كان قبلَ التَّرويةِ بيَومٍ، قام أبو بكر، فخطبَ الناسَ، فحدثهم عن مَناسِكِهم، حتى إذا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناس بَراءةَ حتى ختَمَها، ثم خرَجْنا معه، حتى إذا كان يومُ عرفةَ، قام أبو بكر، فخطبَ الناسَ، فحدثهم عن مَناسِكِهم، حتى إذا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناسِ بَراءةَ حتى ختَمَها، ثم خرَجْنا معه، ثم كان يومُ النَّحْرِ، فأَفَضْنا، فلمَّا رجَعَ أبو بكر، خطبَ الناسَ، فحدثهم عن إفاضَتِهم وعن نَحرِهم وعن مَناسِكِهم، فلمَّا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناس بَراءةَ حتى ختَمَها، فلمَّا كان يومُ النَّفْرِ الأولُ، قام أبو بكر، فخطبَ الناسَ، فحدثهم كيف يَنفِرونَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٩٦٧).

وكيف يَرمُونَ، فعلَّمَهُم مَناسكَهُم، فلمَّا فَرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ بَراءةَ على الناس حتى ختَمَها[1].

[المجتبى: ٥/٢٤٧، التحفة: ٢٧٧٧].

١٨٦- المُتَمتِّعُ متى يُهِلُّ بالحجِّ

٣٩٧١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، عن عطاء

عن جابر، قال: قَدِمْنا مع رسول الله ﷺ لأربَعٍ مَضَيْنَ من ذي الحِجَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحِلُّوا واجعَلُوها عُمرةً» فضاقَت بذلك صُدورُنا، وكَبُرَ علينا، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «يا أيها الناسُ، أَحِلُّوا، فلولا الهَدْيُ الذي معي، لفعلتُ مثلَ الذي تفعلون» فأحلَلْنا حتى وَطِئْنَا النساءَ، وفعَلْنا ما يفعَلُ الحلالُ، حتى إذا كان يومُ التَّرويةِ، وجعلنا مكَّةَ بظَهْرٍ، لبَّينا بالحجِّ[2].

[المجتبى: ٥/٢٤٨، التحفة: ٢٤٤٥].

١٨٧- ما ذُكِرَ في مِنًى

٣٩٧٢- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن محمد بن عَمرو بن حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ، عن محمد بن عِمرانَ الأنصاريِّ، عن أبيه

---

(١) أخرجه الدارمي ٢/٦٦-٦٧، وابن خزيمة (٢٩٧٤)، والبيهقي ٥/٢٩٧-٢٩٨.
وسيأتي برقم (٨٤٠٩).
وهو في ابن حبان (٦٦٤٥).
وقوله: «بالعَرْج»: سبق شرحه (٣٧٨٦).
وقوله: «ثُوِّب بالصبح»، قال السندي: بتشديد الواو، على بناء المفعول، أي: أُقيم بالصبح، أو بناء الفاعل، أي: أقام الصبح.
وقوله: «الرغوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرَّغوة، بالفتح: المرَّةُ من الرُّغاء، وبالضم: الاسم، كالغَرْفة والغُرْفة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٣).

قال: غدا[1] إليَّ عبدُ الله بنُ عمرَ، وأنا نازلٌ تحت سَرْحةٍ بطريق مكَّةَ، فقال: ما أنزلَكَ تحتَ هذه الشجرة؟ فقلتُ: أنزلَني ظِلُّها. قال عبدُ الله بنُ عمرَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كنتَ بين الأخشَبَيْنِ من مِنًى - ونَفَحَ بيَدِه نحو المشرق -، فإن هناك وادياً يقال له: الشَّرَبَّةُ[2] - في حديث الحارث: يقال له: السُّرَرُ -، به سَرْحةٌ سُرَّ تحتَها سبعون نبيًّا»[3].

[المجتبى: ٥/٢٤٨، التحفة: ٧٣٦٧].

٣٩٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُليَّةَ، وأخبرني عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَرَسُوسيُّ، قالا: حدثنا إسحاقُ - هو الأزرقُ -، عن سفيانَ الثوريِّ،عن عبد العزيز بن رُفَيع، قال:

سألتُ أنسَ بن مالك، قلتُ: أخبِرْني بشيء عقَلْتَه من رسول الله ﷺ، أين صلَّى الظُهرَ يومَ التَّروية؟ قال: بِمنًى، قلت: فأين صلَّى العصرَ يومَ النَّفْر؟ قال: بالأبطَحِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٤٩، التحفة: ٩٨٨].

---

(١) في الأصلين و(ت): «عدَلَ»، والمثبت من (هـ).

(٢) في الأصلين و(ت)و(هـ): «السربد» ، والمثبت من حاشية (هـ) وقال ياقوت الحموي في «معجمه» : بفتح أوله وثانيه، وتشديد الباء الموحدة... وقيده السندي بقوله: ضُبط بضم السين وفتح الراء المشددة، أي: السُّرَبَّة. ولم نقع على اسم واد أو موضع أو غير ذلك كما قيده السندي، والله أعلم.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٤٢٣-٤٢٤، وأبو يعلى (٥٧٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٣٦، والبيهقي ٥/١٣٩.

وهو في «مسند» أحمد (٦٢٣٣)، وابن حبان (٦٢٤٤).

وقوله: «سرحة» ، قال السندي: هي الشجرة العظيمة.

وقوله: «بين الأخشبَين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأخشبان: الجبلان المُطِيفان بمكة، وهما أبو قُبيس والأحمرُ، وهو جبل مشرف وجهه على قُعَيقِعان.

وقوله: «سُرَّ تحتَها»، قال السندي: أي قطعت سُرَرُهم، يعني ولدوا تحتها.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٥٣) و(١٦٥٤) و(١٧٦٣)، ومسلم (١٣٠٩)، وأبو داود (١٩١٢)، والترمذي (٩٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٥).

وقوله: «بالأبطَح»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني أبطَحَ مكة، وهو مسيل واديها، ويُجمع على البطاح والأباطح.

٣٩٧٤- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ ، قال: رَكِبَ رسولُ الله ﷺ ، فصَلَّى بِمنًى الظهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والصُّبحَ، ثم مَكَثَ قليلاً حتى طلعَتِ الشمسُ[1].

[التحفة: ٢٦٣٢].

١٨٨- الغُدوُّ من مِنًى إلى عَرَفَةَ

٣٩٧٥- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ - وهو ابنُ زيد -، عن يحيى - هو ابنُ سعيدٍ الأنصاري -، عن عبد الله بن أبي سَلَمةَ

عن ابن عمرَ، قال: غَدَوْنا مع رسول الله ﷺ من مِنًى إلى عَرَفَةَ، فمِنَّا المُلَبِّي، ومنا المُكبِّرُ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٠، التحفة: ٧٢٦٦].

٣٩٧٦- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا يحيى، عن عبد الله بن أبي سَلَمةَ

عن ابن عمرَ، قال: غَدَوْنا مع رسول الله ﷺ من منًى إلى عرفاتٍ، منا المُلَبِّي، ومنا المُكبِّرُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٠، التحفة: ٧٢٦٦].

١٨٩ - التكبيرُ في المسير إلى عَرَفَةَ

٣٩٧٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُلائيُّ - يعني أبا نُعَيم، واسمه الفضلُ بنُ دُكَين -، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني محمدُ بنُ أبي بكر، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوَّل وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٨٤) (٢٧٢) و(٢٧٣)، وأبو داود (١٨١٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٨).

(٣) سلف قبله.

قلت لأنس، ونحنُ غادِيان من مِنًى إلى عرفاتٍ: ما كنتُم تصنعون في التلبية مع رسول الله ﷺ في هذا اليوم؟ قال: كان المُلبِّي يُلَبِّي، فلا يُنكرُ عليه، ويُكبِّرُ المُكبِّرُ، فلا يُنكَرُ عليه(١).

[المجتبى: ٥/٢٥٠، التحفة: ١٤٥٢].

١٩٠- التلبيةُ في المسير إلى عَرَفَةَ

٣٩٧٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ، عن محمد بن أبي بكر، قال:

قلتُ لأنس غداةَ عَرَفَةَ: ما تقولُ في التلبية في هذا اليوم؟ قال: سِرتُ هذا المسيرَ مع رسول الله ﷺ وأصحابهِ، فكان منهم المُهِلُّ، ومنهم المُكبِّرُ، فلا يُنكِرُ منهم أحدٌ على صاحبه(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥١، التحفة: ١٤٥٢].

١٩١- التلبيةُ بعَرَفَةَ

٣٩٧٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الأَوديُّ الكوفيُّ، عن خالد بن مَخْلَد، قال: حدثنا عليُّ بنُ صالح، عن مَيْسرةَ بن حبيب، عن المِنهال بن عَمرو، عن سعيد بن جُبَير، قال:

كنا مع ابنِ عبَّاس بعرفاتٍ، فقال: ما لي لا أسمَعُ الناسَ يُلبُّون؟! فقلتُ: يخافون من معاويةَ. فخرج ابنُ عبَّاس من فُسطاطِه، فقال: لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ لبَّيك، فإنهم قد تركوا السُّنَّة من بُغْضِ عليٍّ(٣).

[المجتبى: ٥/٢٥٣، التحفة: ٥٦٣٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٧٠) و(١٦٥٩)، ومسلم (١٢٨٥)(٢٧٤) و(٢٧٥)، وابن ماجه (٣٠٠٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٢٠٦٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٣٠).
وقوله: «من فسطاطه»، قال السندي: هو بالضم والكسر: ضرب من الأبنية في السفر دون السُّرادق.

١٩٢- ضربُ القِبابِ بعَرَفةَ

٣٩٨٠- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمٌ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ له: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: أمَرَ بقُبَّةٍ له من شَعر، فضُرِبَتْ له بنَمِرةَ، فسار رسولُ الله ﷺ، ولا تَشكُّ قريشٌ إلا أنه واقفٌ عند المَشعَرِ الحرام، كما كانت قريشٌ تصنَعُ في الجاهلية، فجاز رسولُ الله ﷺ حتى أتى عَرَفةَ، فوجَدَ القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ له بنَمِرةَ، فنزلَ بها[1].

[التحفة: ٢٦٣٣].

١٩٣- النهي عن صومِ يومِ عَرَفة بعرفةَ

٣٩٨١-أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضَالةَ بن إبراهيم النَّسائيُّ، قال أخبرنا عبدُ الله- هو ابنُ يزيدَ المقرئُ-، قال: حدثنا موسى- هو ابنُ عُلَيٍّ-، قال: سمعتُ أَبي يحدث

عن عقبةَ بن عامر الجُهَنيِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن يومَ عَرَفةَ ويومَ النَّحْرِ وأيامَ التشريق عيدُنا أهلَ الإسلام، وهي أيامُ أكلٍ وشُربٍ»[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٢، التحفة: ٩٩٤١].

١٩٤- ما ذُكِرَ في عَرَفةَ

٣٩٨٢- أخبرنا عيسى بنُ إبراهيم بن مثرود المصريُّ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمةُ، عن أبيه، قال: سمعتُ يونسَ[3]، عن ابن المسيَّب

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من يومٍ أكثَرَ أن يُعتِقَ اللهُ فيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول،وقد أورده المصنف مفرقاً وقوله: «فضُربت له بنَمِرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم بعرفاتٍ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٨٤٢)، وسيأتي برقم (٤١٦٧).

(٣) زاد في (هـ) بين يونس وابن المسيب: الزهريَّ، وهذا خطأ، ولم ترد هذه الزيادة في «تحفة الأشراف».

عبداً من النار من يوم عَرَفةَ، وإنه ليَدْنو، ثم يُباهي بهِمُ الملائكةَ، ويقول: ما أرادَ هؤلاء»[1].

قال أبو عبد الرحمن، يُشبهُ أن يكون يونُس بنَ يوسفَ الذي روى عنه مالكٌ.

[المجتبى: ٥/٢٥١، التحفة: ١٦١٣١].

٣٩٨٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن أبيه، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال:

قال يهوديٌّ لعُمرَ: لو علينا نزلَتْ هذه الآيةُ، لاتَّخَذْناهُ عيداً: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] قال عمرُ: قد عَلِمتُ اليومَ الذي أُنزِلَتْ فيه والليلةَ التي نَزَلَتْ ليلةَ الجمعة، ونحن مع رسول الله ﷺ بعرفاتٍ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥١، التحفة: ١٠٤٦٨].

١٩٥- الرَّواحُ يومَ عَرَفةَ

٣٩٨٤- أخبرنا يونُس بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرني أشهَبُ، قال: أخبرني مالكٌ، أن ابنَ شهاب حدثه، عن سالم بن عبد الله، قال:

كتب عبدُ الملك بنُ مروانَ إلى الحجاج بن يوسفَ يأمُرُه أن لا يُخالِفَ ابنَ عمرَ في أمر الحجِّ، فلما كان يومُ عَرَفةَ، جاء ابنُ عمرَ حين زالت الشمسُ، وأنا معه، فصاحَ عند سُرادِقِه: أين هذا؟ فخرج إليه الحجَّاجُ، وعليه مِلْحَفةٌ مُعَصْفَرةٌ، فقال له: ما لَكَ يا أبا عبد الرحمن؟ قال: الرَّواحَ إن كنتَ تُريدُ السُّنَّةَ، قال له: هذه الساعةَ؟ فقال له: نعم. قال: أُفيضُ عليَّ ماءً، ثم

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٨)، وابن ماجه (٣٠١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥) و(٤٤٠٧) و(٤٦٠٦) و(٧٢٦٨)، ومسلم (٣٠١٧)، والترمذي (٣٠٤٣)

وسيأتي برقم (١١٠٧٢)

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٩٩) و(٢٥٠٠)، وابن حبان (١٨٥).

أخرُجُ إليك، فانتظَرَه حتى خرج، فسارَ بيني وبين أَبي، فقلتُ: إن كنتَ تُريدُ أن تُصيبَ السُّنَّةَ، فاقصِرِ الخُطبةَ، وعَجِّلِ الوقوفَ، فجعل ينظُرُ إلى ابن عمرَ؛ كيما يَسمعُ ذلك منه، فلما رأى ذلك ابنُ عمرَ، قال: صَدَقَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٢، التحفة: ٦٩١٦].

١٩٦- الخُطبةُ يومَ عَرَفةَ

٣٩٨٥- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن ابن المبارَك، عن سَلَمةَ بن نُبَيط [عن أبيه][2]، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ يومَ عَرَفةَ على جَملٍ[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٣، التحفة: ١١٥٨٩].

١٩٧- الخُطبةُ بعَرَفةَ قبلَ الصلاة

٣٩٨٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطَّانُ ـ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن سَلَمةَ بن نُبَيط

عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخطُبُ على جَملٍ أحمَرَ بعَرَفةَ قبلَ الصلاةِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٥٣، التحفة: ١١٥٨٩].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٦٠) و(١٦٦٢) ـ معلقاً ـ و(١٦٦٣).
وسيأتي برقم (٣٩٨٩).
وقوله: «سُرادِقه»، قال السندي: هو بضم السين، قيل: الخيمة، وقيل: هو الذي يُحيط بالخيمة وله باب يدخل منه إلى الخيمة، وقيل: هو ما يُمد فوق البيت.

(٢) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة» .

(٣) أخرجه أبو داود (١٩١٦)، وابن ماجه (١٢٨٦).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢١).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

١٩٨- الخُطبة على الناقة بعَرَفة

٣٩٨٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

قال: دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: جاز رسولُ الله ﷺ حتى أتى عَرَفةَ، فوجَدَ القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ له بنَمِرةَ، فنزلَ بها، حتى إذا زاغت الشمسُ، أمَرَ بالقَصْواء، فرُحِلَت له، حتى إذا انتهى إلى بَطْن الوادي، خطبَ الناسَ، فقال: «إن دماءَكُم وأموالَكُم حرامٌ عليكُم كحُرْمةِ يومكُم هذا، في شَهرِكُم هذا، في بَلَدكُم هذا.

ألا إن كُلَّ شيءٍ من أمر الجاهلية تحتَ قَدَميَّ موضوعٌ، ودماءُ الجاهلية موضوعةٌ، وأوَّلُ دَمٍ أضَعُه دَمُ إيادِ بن ربيعةَ بن الحارث، كان مُسترضِعاً في بني سعد، وقتلَتْه هُذَيلٌ.

ورِبا الجاهلية موضوعٌ، وأوَّلُ رِبًا أضَعُه ربا عبَّاسِ بن عبد المُطَّلب، فإنه موضوعٌ كلُّه.

اتَّقوا اللهَ في النساء، فإنكم أخذتُموهُنَّ بأمانة الله، واستحلَلْتم فُروجَهُنَّ بكلمة الله، وإن لكم عليهنَّ أن لا يُوطِئْنَ فُرُشَكُم أحداً تكرهونه، فإن فعلنَ ذلك، فاضرِبوهُنَّ ضَرباً غيرَ مُبرِّح، ولهُنَّ عليكُم رِزقُهنَّ وكِسوتُهنَّ بالمعروف. فقد تركتُ فيكم ما لن تَضِلُّوا بعدي إنِ اعتصمتُم به كتابَ الله. وأنتم مسؤولون عني، فماأنتم قائلون»؟ قالوا: نشهَدُ أنك قد بلَّغتَ وأدَّيتَ ونصحتَ، فقال بإصبعه السبَّابة يرفعُها إلى السماء ويَنكُبُها[1] إلى الأرض: «اللهُمَّ اشهَدْ، اللهُمَّ اشهَدْ، اللهُمَّ اشهَدْ» ثلاثاً[2].

[التحفة: ٢٦٢٨].

---

(١) في (ت)و (هـ): «ينكُتُها».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول بخبر حجة الوداع، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «ضربت له بنَمِرة»: سبق شرحه في (٣٩٨٠).

=

٣٩٨٨- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مغيرةَ، عن موسى بن زياد بن حِذْيَم بن عَمرو السعديِّ، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في خُطبتِه يومَ عَرَفةَ في حِجَّة الوداع: «اعلَموا أنَّ دماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم حرامٌ عليكُم كحُرْمةِ يومِكُم هذا، كحُرْمةِ شَهرِكُم هذا، وكحُرْمةِ بَلَدِكُم هذا»(١).

[التحفة: ٣٣٩٨].

١٩٩- قَصرُ الخُطبةِ بعَرَفةَ

٣٩٨٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله

أن عبد الله بن عمرَ جاء إلى الحجَّاج بن يوسفَ يومَ عَرَفةَ حين زالتِ الشمسُ، وأنا معه، فقال: الرَّواحَ إن كنتَ تُريدُ السُّنَّةَ، فقال: هذه الساعةَ؟ قال: نعم. قال سالمٌ: فقلتُ للحجَّاج: إن كنتَ تُريدُ أن تُصيبَ اليومَ السُّنَّةَ، فاقصِرِ الخُطبةَ، وعَجِّلِ الصلاةَ، فقال عبدُ الله بنُ عمرَ: صَدَقَ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥٤، التحفة: ٣٩١٦].

وقوله: «أمر بالقَصْواء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو لقب ناقة رسول الله ﷺ. والقَصْواء: الناقةالتي قُطِع طرفُ أُذُنها.

وقوله: «أن لا يوطئن»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: لا يأذنَّ لأحدٍ من الرجال الأجانب أن يَدْخُلَ عليهنَّ، فيتحدَّثَ إليهنَّ. وكان ذلك من عادة العرب، لا يَعُدُّونه رِيبَة، ولا يَرون به بأساً، فلما نَزلت آية الحجاب، نُهُوا عن ذلك.

وقوله: «ينكُبها إلى الأرض»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: يُميلها إليهم، يريد بذلك أن يُشهِدَ الله عليهم.

(١) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٦٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٩٨٤).

٢٠٠- الأذانُ بعَرَفةَ

٣٩٩٠- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: سار رسولُ الله ﷺ حتى أتى عَرَفةَ، فنزلَ بها، حتى إذا زاغتِ الشمسُ، أمَرَ بالقَصْواء، فرُحِلَتْ له، حتى إذا انتهى إلى بَطن الوادي، خطبَ الناسَ، ثم أذَّنَ بلالٌ، ثم أقام، فصلَّى الظُهرَ، ثم أقام، فصلَّى العَصرَ، ولم يُصَلِّ بينَهما شيئاً[1].

[المجتبى: ١/٢٩٠ و٢/١٥، التحفة: ٢٦٢٩].

٢٠١- الجمعُ بين الظُّهرِ والعصرِ بعَرَفةَ

٣٩٩١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، عن خالد، عن شعبةَ، عن سليمانَ - هو الأعمشُ -، عن عُمارةَ بن عُمَير، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي الصلاةَ لِوَقْتِها إلا بجَمْعٍ وعرفاتٍ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٤، التحفة: ٩٣٨٤].

٢٠٢- استقبالُ القِبلةِ بالموقف للدعاء

٣٩٩٢- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: رَكِبَ حتى أتى الموقفَ، فجعل بَطنَ ناقتِه القَصْواء إلى الصَّخَرات[3]،

---

(١) سلف تخريجه برقم(٣٧٠٦)، وانظر رقم (١٥٨٨) و(١٦٣١)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٩١).

وقوله: «إلا بجَمْعٍ» : سبق شرحه في (٣٦٠١).

(٣) في (هـ): «المحراب» .

وجعل جبلَ المُشاةِ بين يديه، واستقبَلَ القِبلةَ، فلم يَزَلْ واقفاً حتى غربتِ الشمسُ، وذهبتِ الصُّفرةُ قليلاً حين غاب القُرْصُ[1].

[التحفة: ٢٦٣٤].

٢٠٣- رفعُ اليدينِ في الدعاء بعَرَفةَ

٣٩٩٣- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيم، قال: حدثنا عبدُ الملك، قال: حدثنا عطاءٌ، قال:

قال أُسامةُ بنُ زيد: كنتُ رِدفَ النبيِّ ﷺ بعرفاتٍ، فرفَعَ يَدَيه يدعو، فمالَتْ به ناقتُه، فسقط خِطامُها، فتناول الخِطامَ بإحدى يديه، وهو رافعٌ يدَه الأُخرى[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٤، التحفة: ١١١].

٣٩٩٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أَبي، قال:

أَتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فسألناه عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فحدَّثَنا أن نبيَّ الله ﷺ قال: «عَرَفةُ كلُّها مَوقِفٌ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٥ و٢٦٥، التحفة: ٢٥٩٦].

٣٩٩٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن محمد بن جُبَير بن مُطعم

عن أبيه، قال: أضلَلْتُ بعيراً لي، فذهبتُ أطلُبُه بعَرَفةَ يومَ عرفةَ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً، فقلتُ: ما شأنُ هذا؟ إنما هذا من الحُمْسِ[4].

[المجتبى: ٥/٢٥٥، التحفة: ٣١٩٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٨٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٢١).

وقوله: «فسقط خِطامها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو الحبل الذي يقاد به البعير.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠).

=

٣٩٩٦- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال: حدثني عَمرو بنُ عبد الله بن صفوانَ، أن يزيدَ بن شيبانَ، قال:

كنا وُقوفاً بعَرَفَةَ مكاناً بعيداً من الموقف، فأتانا ابنُ مِرْبعٍ الأنصاري، فقال: إني رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم، يقول لكم: «كُونوا على مَشاعِرِكُم، فإنكم على إرثٍ من إرثِ أبيكُم إبراهيمَ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٥٥، التحفة: ١٥٥٢٦].

٢٠٤- فرضُ الوقوفِ بعَرَفَةَ

٣٩٩٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن بُكَير بن عطاء

عن عبد الرحمن بن يَعْمَر الدِّيلي، قال: شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ بعَرَفَةَ، وأتاهُ ناسٌ من أهل نَجدٍ، فسألوه عن الحجِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ عَرَفَةُ، فمَن أدركَ ليلةَ عَرَفَةَ قبلَ طلوعِ الفجرِ من ليلة جَمْعٍ، فقد تَمَّ حَجُّه»(٢).

[المجتبى: ٥/٢٥٦، التحفة: ٩٧٣٥].

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٠٢)، وابن حبان (٣٨٤٩).

وقوله: «الحُمْس»، قال السندي: بضم الحاء وسكون الميم: جمع أحمس؛ لأنهم تحمسوا في دينهم، أي: تشدَّدوا.

(١) أخرجه أبو داود (١٩١٩)، وابن ماجه (٣٠١١)، والترمذي (٨٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٠٣) و(١٢٠٤) و(١٢٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٤٩)، وابن ماجه (٣٠١٥)، والترمذي (٨٨٩) و(٨٩٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٣٦) و(٤١٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٧٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٦٩) و(٤٨٦٠)، وابن حبان (٣٨٩٢).

وقوله: «من ليلة جَمْعٍ» : سبق شرحه في (٣٦٠١).

٣٩٩٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابنُ عُيَيْنَةَ ـ، عن سفيانَ ـ وهو الثوري ـ، عن بُكَير بن عطاء

عن عبد الرحمن بن يَعْمَر الدِّيلي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الحجُّ عَرَفاتٌ» ثلاثاً، «فمَن أدرك عَرَفةَ قبل أن يطلُعَ الفجرُ، فقد أدرك. أيامُ مِنًى ثلاثٌ، فَمَن تعجَّلَ في يومين، فلا إثمَ عليه، ومَن تأخَّرَ، فلا إثمَ عليه»[1].

[التحفة: ٩٧٣٥].

٣٩٩٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامٌ ـ وهو ابنُ عُروةَ ـ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كانت قريشٌ تقِفُ بالمُزدلفة ويُسَمَّونَ الحُمْسَ، وسائرُ العرب تقِفُ بعَرَفةَ، فأمَرَ اللهُ نبيَّه ﷺ أن يقِفَ بعَرَفةَ، ثم يَدْفَعَ منها، فأنزَلَ الله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩][2].

[المجتبى: ٥/٢٥٥، التحفة: ١٧١٩٥].

٤٠٠٠- أخبرني إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد ـ يُعرَفُ بَحَرَميٍّ، بطَرَسوسَ ـ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن قيس، عن عطاء، عن ابن عبَّاس

أن أُسامةَ بن زيد قال: أفاض رسولُ الله ﷺ من عَرَفةَ، وأنا رَديفُه، فجعل يكبَحُ راحلَتَه حتى إنَّ ذِفراها لتكادُ تصيبُ قادمةَ الرَّحْل، وهو يقول: «يا أيُّها

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٦٥) و(٤٥٢٠)، ومسلم (١٢١٩) (١٥١) و(١٥٢)، وأبو داود (١٩١٠)، وابن ماجه (٣٠١٨)، والترمذي (٨٨٤).

وسيأتي برقم (١٠٩٦٧).

وهو في ابن حبان (٣٨٥٦).

الذين آمَنوا، عليكُمُ السَّكينةَ والوَقارَ، فإن البِرَّ ليس في إيضاعِ الإبِلِ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٧، التحفة: ٩٥].

٢٠٥- الأمرُ بالسَّكينةِ في الإفاضة من عَرَفَةَ

٤٠٠١- أَخبرني محمدُ بنُ علي بن حَرْب المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا مُحْرِزُ بنُ الوَضَّاح- هو شيخٌ مَرْوَزيٌّ-، عن إسماعيلَ- يعني ابنَ أُميَّةَ-، عن أبي غَطَفانَ بن طَريف حدثه

أنه سَمِعَ ابنَ عبَّاس يقول: لما دَفَعَ رسولُ الله ﷺ،شَنَقَ ناقَتَه، حتى إنَّ رأسَها ليَمَسُّ واسِطَةَ رَحْلِه، وهو يقولُ للناس: «السَّكينةَ، السكينةَ» عشيَّةَ عَرَفَةَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٧، التحفة: ٦٥٦٨].

٤٠٠٢- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ- هو الثوريُّ-، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ من عَرَفَةَ، وعليه السَّكينةُ، وأَمَرَنا

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨٦)

وانظر بنحوه ما بعده من حديث ابن عباس.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٥٦).

وقوله: «يكبح راحلته» قال السندي: من كبحت الدابةَ، إذا جذبت رأسها إليك وأنت راكب، ومَنَعْتَهامن سرعة السير.

وقوله: «إن ذِفراها»، قال السندي: ذِفرى البعير، بكسر الذال المعجمة: أصلُ أذُنِه، وهما ذفريان، والذِّفرى مؤنثة، وألِفُها للتأنيث أو للإلحاق.

وقوله: «قادمة الرحل»، قال السندي: أي: طرف الرحل الذي قدَّام الراكب.

وقوله: «إيضاع الإبل»، قال السندي: أي: إسراعها في السير، ومنه أوضع البعيرَ، إذا حمله على سرعة السير.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، و انظر ما قبله من حديث ابن عباس،عن أسامة بن زيد.

وقوله: «لما دفع» ، قال السندي: الدفع مُتعدٍّ، لكن شاع استعمالُه بلا ذِكْرِ المفعول في موضع رجَعَ لظهوره، أي: دفع نفسَه أو مَطِيَّه، حتى إنه يفهم منه معنى اللازم، وقيل: سمى الرجوع من عرفاتٍ ومزدلفة دفعاً؛ لأن الناس في مسيرهم ذاك مدفوعون يدفع بعضهم بعضاً.

وقوله: «شنق»، قال السندي: بفتح نون خفيفة، من حَدِّ ضَرَب، أي: ضَمَّ وضَيَّق زِمامها، يقال: شَنَقَ البَعيرَ إذا كَفَفتَ زِمامَه وأنت راكِبُه.

بالسَّكينة، ثم قال: «خُذُوا مَناسِكَكُم، لَعَلِّيَ لا أَلقاكُم بعدَ عامي هذا، وارمُوا بِمِثْلِ حصى الخَذْفِ»[1].

[التحفة: ٢٧٤٧].

٤٠٠٣- أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن أيوبَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ لما أفاضَ من عَرَفَةَ، جعل يقول: «السَّكينةَ، عبادَ الله» يقولُ بيَدهِ هكذا ـ وأشار أبو أيوبَ بباطِنِ كفِّهِ إلى السماءِ ـ[2].

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ٢٧٤٨].

٢٠٦- كيف السيرُ من عَرَفَةَ

٤٠٠٤- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أخبرنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

أنه سَمِعَ أُسامةَ يسألُ، وأنا إلى جَنْبه: كيف كان النبيُّ ﷺ يسير إذا دَفَعَ من عَرَفَةَ؟ قال: كان يسيرُ العَنَقَ، فإذا وجَدَ فَجْوَةً، نَصَّ. والنَّصُّ: فوقَ العَنَقِ[3].

[التحفة: ١٠٤].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٧)، وأبو داود (١٩٤٤) و(١٩٧٠)، وابن ماجه (٣٠٢٣)، والترمذي (٨٨٦) و(٨٩٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٤٤) و(٤٠٤٥) و(٤٠٥٤) و(٤٠٦٦) و(٤٠٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢١٩).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «حصى الخذف»، جاء في «اللسان» : وأما الخذف، بالخاء، فإنه الرمي بالحصى الصغار بأطراف الأصابع.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٦٦) و(٢٩٩٩) و(٤٤١٣)، ومسلم (١٢٨٦)(٢٨٣) و(٢٨٤)، وأبو داود (١٩٢٣)، وابن ماجه (٣٠١٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٨١).

وقوله: «يسيرُ العَنَق»، قال السندي: أي: السير الوسط المائل إلى السرعة.

وقوله: «فجوة»، قال السندي: بفتح فاء وسكون جيم: الموضع المتسع بين الشيئين.

وقوله: «نصَّ»، قال السندي: أي: حرَّك الناقة؛ ليستخرج أقصى سيرها.

٤٠٠٥- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورَقيُّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، عن هشام، عن أبيه

عن أُسامةَ بن زيد، أنه سُئِلَ عن مَسيرِ النبيِّ ﷺ في حِجَّة الوَداع، فقال: كان يسيرُ العَنَقَ، فإذا وجَدَ فَجْوَةً، نَصَّ. والنَّصُّ: فوقَ العَنَقِ[١].

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ١٠٤].

٢٠٧- النزولُ بعد الدَّفعِ من عَرَفةَ

٤٠٠٦- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بن عقبةَ، عن كُرَيب

عن أُسامةَ بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ نزل الشِّعْبَ الذي ينزِلُهُ الأُمراءُ، فبالَ، ثم توضَّأ وُضوءاً خفيفاً، فقلتُ: يا رسولَ الله، الصلاةَ؟ قال: «الصلاةُ أمامَكَ». فلما أَتَيْنا المُزدلفةَ، لم يَحُلَّ آخِرُ الناسِ حتى صلَّى[٢].

[المجتبى: ٥/٢٥٩، التحفة: ١١٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩) و(١٨١) و(١٦٦٧) و(١٦٦٩) و(١٦٧٢)، ومسلم (١٢٨٠) (٢٦٦) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨) و(٢٧٩) و(٢٨٠)، وأبو داود (١٩٢١) و(١٩٢٥)، وابن ماجه (٣٠١٩).

وسيأتي بعده برقم (٤٠٠٧) و(٤٠٠٨) و(٤٠١٥)، وقد سلف برقم (١٥٩٢)

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٤٢)، وابن حبان (١٥٩٤).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «الشِّعْبُ» قال السندي: بكسر الشين: الطريق بين الجبلين.

وقوله: «فقلت يا رسول الله، الصلاةَ»، قال السندي: قال أبو البقاء: الوجه النصب على تقدير: أتُريد الصلاةَ، أو أتُصلِّي الصلاة، وقال القاضي عياض: هو بالنصب على الإغراء، ويجوز الرفع بإضمار فعلٍ، أي: حانت الصلاةُ، أو حضرت.

وقوله: «الصلاةُ أمامَك»، قال السندي: بالرفع مبتدأ وخبر، والمراد موضعُ الصلاة، كما في: المصلَّى أمامَك.

وقوله: «لم يَحُلَّ»، قال السندي: أي: لم يفُكُّوا ما على الجمال من الأدوات.

٤٠٠٧- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن إبراهيمَ بن عقبةَ، عن كُرَيب

عن أُسامةَ بن زيد، أن النبيَّ ﷺ حيث أفاضَ من عَرَفةَ، مال إلى الشِّعْبِ، فقلتُ له:أُصلِّي المغربَ؟ قال: «المُصلَّى أمامَكَ» [(١)].

[المجتبى: ٥/٢٥٩، التحفة: ١١٥].

٤٠٠٨- أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ- هو ابنُ هارونَ-، قال: أخبرنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ الأنصاري-، أن موسى بن عُقبةَ أخبره، عن كُرَيب

أنه سَمِعَ أُسامةَ بن زيد وهو يذكُرُ أنه دَفَعَ مع رسول الله ﷺ عشيَّةَ عَرَفةَ، حتى عدَلَ إلى الشِّعْب، فقضى حاجَتَه، فجعل أُسامةُ يَصُبُّ عليه، وهو يتوضَّأُ، [فقال: يا رسول الله، أتُصلِّي؟ قال: «المصلَّى أمامَكَ»][(٢)][(٣)].

[التحفة: ١١٥].

٢٠٨- الجمعُ بين الصلاتَين بالمُزدَلِفة

٤٠٠٩- أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ-، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عَديُّ بنُ ثابت، عن عبد الله بن يزيدَ

عن أبي أيوبَ، أن رسولَ الله ﷺ جَمعَ بين المغربِ والعشاءِ بالمُزدَلِفة[(٤)].

[التحفة: ٣٤٦٥].

٤٠١٠- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عَرَبيٍّ، عن حمَّاد، عن يحيى، عن عَديِّ بن ثابت، عن عبد الله بن يزيدَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت)و(هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥٨٩)، وانظر ما بعده.

عن أبي أيوبَ، أن رسولَ الله ﷺ جمَعَ بين المغربِ والعشاءِ بجَمْعٍ(1).

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٣٤٦٥].

٤٠١١-أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى المغربَ والعشاءَ بالمُزدَلِفةِ جميعاً(2).

[المجتبى: ٥/٢٩١، التحفة: ٦٩٦٧].

٢٠٩- الأذانُ بالمُزدَلِفة

٤٠١٢- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك المُخرِّميُّ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم وسَلَمةَ بن كُهَيل، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ، أنه صلاَّهُما بإقامة واحدة، وقال: هكذا صنعَ رسولُ الله ﷺ في هذا المكان(3).

[التحفة: ٧٠٥٢].

٤٠١٣- أخبرنا عَمرو بنُ منصورٍ النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ المغربَ والعشاءَ بجَمْعٍ بإقامةٍ واحدةٍ(4).

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٧٠٥٢].

٤٠١٤- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ- يعني غُنْدَراً-، قال: حدثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥٨٩).

وقوله: «بجَمْعٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جَمْع: علمٌ للمُزدَلِفة؛ سميت به لأن آدم عليه السلام وحوّاء لما أُهبطا، اجتمعا فيه.

(٢) سلف بتمامه برقم (١٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر لاحقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٦).

وقوله: «بجَمْع» : سبق شرحه في (٤٠١٠).

شعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، قال: شَهِدتُ سعيدَ بن جُبَير أقام الصلاةَ بجَمْعٍ، فصلَّى المغربَ ثلاثاً، ثم صلَّى العَتَمة رَكعَتين

وحدَّثَ أن ابنَ عمرَ فعل مثلَ ذلك، وحدَّثَ عبدُ الله بنُ عمرَ أن رسولَ الله ﷺ فعل مِثْلَ هذا في هذا المكان[1].

[التحفة: ٧٠٥٢].

٤٠١٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن موسى بن عُقبةَ، عن كُرَيب

عن أُسامةَ بن زيد سَمِعَه يقول: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ من عَرَفةَ، حتى إذا كان - يعني - بالشِّعْبِ، بالَ، ثم توضَّأ، ولم يُسبِغِ الوُضوءَ، فقلتُ: الصلاةَ يا رسولَ الله، قال: «الصلاةُ أمامَكَ» فركِبَ، حتى جاء - يعني - المُزدَلِفةَ، نزَلَ، فتوضَّأ، فأسبغَ الوُضوءَ، ثم أقيمتِ الصلاةُ، فصلَّى المغربَ، ثم أناخَ كُلُّ إنسانٍ بَعيرَه في منزله، ثم أُقيمتِ العشاءُ، فصلاَّها، ولم يُصَلِّ بينَهُما شيئاً[2].

[التحفة: ١١٥].

٤٠١٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيدٍ القطّانُ -، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بين المغربِ والعشاءِ بجَمْعٍ بإقامةٍ واحدةٍ، لم يُسَبِّحْ بينَهُما، ولا على إِثْرِ واحدةٍ منهما[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٦٩٢٣).

٤٠١٧- أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ بن مَثرود، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ أخبره

أن أباه قال: جمَعَ رسولُ الله ﷺ بين المغرب والعشاء بِجَمْعٍ، ليس بينَهُما

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٣٦).

سَجدةٌ، صلَّى المغربَ ثلاثَ ركعات، وصلَّى العشاءَ رَكعَتَينِ، وكان عبدُ الله ابنُ عمرَ يجمَعُ كذلك حتى لَحِقَ با لله(١).

[المجتبى: ٥/٢٦٠، التحفة: ٧٣٠٩].

٢١٠- الرُّخصةُ للنساء في الإفاضة من جَمْعٍ قبلَ الصُّبح

٤٠١٨- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال أخبرنا منصورٌ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: إنما أَذِنَ رسولُ الله ﷺ لسَوْدةَ بنتِ زَمْعةَ في الإفاضة قبلَ الصُّبح من جَمْعٍ؛ لأنها كانت امرأةً ثَبِطةً(٢).

[المجتبى: ٥/٢٦٢، التحفة: ١٧٥٢٧].

٤٠١٩- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن عبد الرحيم- هو ابنُ سليمانَ-، عن عُبيد الله- هو ابنُ عمرَ-، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن أُمِّ المؤمنين عائشةَ، قالت: وَدِدتُ لو أني استأذَنْتُ رسولَ الله ﷺ كما استأذَنَتْهُ سَوْدةُ، فصَلَّتِ الفَجرَ بِمنًى قبلَ أن يأتيَ الناسُ، كانت سَوْدةُ امرأةً ثقيلةً ثَبِطةً، فاستأذَنَتْ رسولَ الله ﷺ، فأذِنَ لها، فصلَّتِ الفجرَ بِمنًى، ورَمَتْ قبلَ أن يأتيَ الناسُ(٣).

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ١٧٥٠٣].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨٨).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٥٤) و(١٦٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٨٠) و(١٦٨١)، وفي «الأدب المفرد» له(٧٥٦).
ومسلم (١٢٩٠) (٢٩٣) و(٢٩٤) و(٢٩٥) و(٢٩٦)، وابن ماجه (٣٠٢٧).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٥)، وابن حبان (٣٨٦١) و(٣٨٦٤) و(٣٨٦٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «ثَبطَة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثقيلة بطيئة، من التثبيط: وهو التعويق والشغل عن المراد.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٤٠٢٠- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الضَّعيفُ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن أيوبَ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: كانت سَوْدةُ امرأةً ضخمةً ثَبطةً، فاستأذَنَتْ رسولَ الله ﷺ أن تُفيضَ من جَمْعٍ بلَيلٍ، فأذِنَ لها. قالت عائشةُ: فليتَ أني كنتُ استأذَنْتُ رسولَ الله ﷺ كما استأذَنَتْهُ سَوْدةُ(١).

[التحفة: ١٧٤٧٣].

٢١١- تقديمُ النساءِ والصِّبيانِ إلى مِنى من المُزدَلِفة

٤٠٢١- أخبرنا الحسينُ بنُ حُريثٍ المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عُبيد الله بن أبي يزيدَ، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقولُ: أنا ممَّن قدَّمَ النبيُّ ﷺ ليلةَ المُزدَلِفةِ في ضَعَفةِ أهلِهِ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ٥٨٦٤].

٤٠٢٢- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: كنتُ فيمَن قدَّمَ النبيُّ ﷺ ليلةَ المُزدَلِفةِ في ضَعَفةِ أهلِهِ(٣).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ٥٩٤٤].

٤٠٢٣- أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُومَسيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠١٨).

وقولها: «من جَمْعٍ»: سبق شرحه في (٤٠١٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٧) و(١٦٧٨) و(١٨٥٦)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠) و(٣٠١) و(٣٠٢) و(١٢٩٤)، وأبو داود (١٩٣٩)، وابن ماجه (٣٠٢٦)، والترمذي (٨٩٢).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٠٤١)

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٠)، وابن حبان (٣٨٦٢).

وألفاظ الحديث متقاربة.

وقوله: «في ضَعَفة أهله»، قال السندي: أي: الضعفاء من أهله، وهو جمعُ ضعيف.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ أَذِنَ لضَعَفةِ الناسِ من المُزدَلِفةِ بلَيلٍ(١).

[التحفة: ٦٩٦٤].

٤٠٢٤- أخبرنا أبوداودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ،قال: حدثنا أبو عاصم وعفانُ وسليمانُ ـ هو ابنُ حَرْب ـ، عن شعبةَ، عن مُشَاش، عن عطاء، عن ابن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أمَرَ ضَعَفةَ بني هاشمٍ أن يَنفِرُوا من جَمْعٍ بلَيلٍ(٢).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ١١٠٥٢].

٤٠٢٥- أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، قال: حدثنا سفيانُ،عن عَمرو، عن سالم بن شَوَّالٍ

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: كنا نُغَلِّسُ على عهد رسولِ الله ﷺ من المُزدَلِفةِ إلى مِنًى(٣).

[المجتبى: ٥/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٥٠].

٤٠٢٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثنا عطاءٌ، عن سالم بن شَوَّالٍ

أن أُمَّ حبيبةَ أخبرته، أن النبيَّ ﷺ أمَرَها أن تُغَلِّسَ من جَمْعٍ إلى مِنًى(٤).

[المجتبى: ٥/٢٦١، التحفة: ١٥٨٥٠].

٤٠٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، قال: حدثني مالكٌ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٩٢)، وابن حبان (٣٨٦٧).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يذكر فيه قصة.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦٧٢٥) و(٦٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٦٩٥.
وهو في «مسند» أحمد (١٨١١).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٩٢) (٢٩٨) و(٢٩٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٧٦).
وقوله: «كنا نُغَلِّسُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نسير إليها ذلك الوقت. والغَلَسُ: ظُلمةُ آخر الليلِ إذا اختلَطَت بضَوْء الصباح.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن يحيى بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، أن مولىً لأسماءَ بنتِ أبي بكر أخبره، قال:

جئتُ مع أسماءَ بنتِ أبي بكر مِنًى بغَلَسٍ، فقلتُ لها: لقد جِئْنا مِنىً بغَلَسٍ، فقالت: قد كنا نصنعُ هذا مع مَن هو خيرٌ منكَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ١٥٧٣٧].

٢١٢- التلبيةُ ليلةَ المُزدَلِفة

٤٠٢٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن حُصَين، عن كَثير بن مُدرِك، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

سمعتُ عبدَ الله يُلبِّي ليلةَ المُزدَلِفة، فقال: هاهنا - والذي لا إلهَ إلا هو - سمعتُ الذي أُنزِلَت عليه سورةُ البقرة يُلَبِّي[2].

[التحفة: ٩٣٩١].

٢١٣- الوقتُ الذي يُصلَّى فيه الصبحُ بالمُزدَلِفة

٤٠٢٩- أخبرنا أبو كُرَيب محمدُ بنُ العلاء الكوفي، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ - هو ابنُ عُمَير -، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةً قَطُّ إلا لِمِيقاتِها، إلا صلاةَ المغربِ والعشاءِ، صلاهُما بجَمْعٍ، وصلَّى الفجرَ يومَئذٍ قبلَ مِيقاتِها[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٢، التحفة: ٩٣٨٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٧٩)، ومسلم (١٢٩١)، وأبو داود (١٩٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٤١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٨٣) (٢٦٩) و(٢٧٠) و(٢٧١).
وانظر ماسيأتي برقم (٤٠٣٠) - مطولاً - و(٤٠٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٩١).

٤٠٣٠- أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينٌ- هو ابنُ عَيَّاش-، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن يزيدَ، قال:

حَجَّ عبدُ الله، فأمَرَني عَلقمةُ أن ألزَمَه، فلَزِمتُه، فأتَيْنا المُزدلفةَ، فلمَّا كان حين طلع الفجرُ، قال: قُمْ، قلتُ: يا أبا عبد الرحمن، إن هذه لساعةٌ ما رأيتُكَ صلَّيتَ فيها قَطُّ، قال: إن رسول الله ﷺ - قال زهيرٌ: ولم يكن في كتاب الله - كان لا يُصلِّي هذه الساعةَ إلا هذه الصلاةَ في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبدُ الله: هما صلاتانِ تُؤَخَّران عن وقتِهما: صلاةُ المغربِ بعدما يأتي الناسُ المُزدَلِفةَ، وصلاةُ الغداة[1] حين يبزُغُ الفجرُ، فإنِّي[2] رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ ذلك[3].

[التحفة: ٩٣٩٠].

٢١٤- في مَن لم يُدرِكْ صلاةَ الصُّبح مع الإمام بالمُزدَلِفة

٤٠٣١- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ يقول:

حدثني عُروةُ بنُ مُضرِّس بن أوس بن حارثة بن لام، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بجَمْعٍ، فقلتُ: هل لي من حَجٍّ؟ فقال: «مَن صلَّى هذه الصلاةَ معنا، ووقَفَ هذا الموقفَ حتى يُفيضَ، وأفاضَ قبلَ ذلك من عَرَفاتٍ ليلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه، وقضى تَفَثَه»[4].

[المجتبى: ٥/٢٦٤، التحفة: ٩٩٠٠].

---

(١) في الأصل: «الفجر» ، والمثبت من (ت)و (ط)و (هـ).

(٢) في الأصلين و(ت): «قال»، والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١٦٧٥) و(١٦٨٣).

وانظر رقم (٤٠٢٨) بنحوه مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٩٣).

(٤) أخرجه أبو داود (١٩٥٠)، وابن ماجه (٣٠١٦)، والترمذي (٨٩١).

وسيأتي بعده برقم (٤٠٣٢) و(٤٠٣٣) و(٤٠٣٤) و(٤٠٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٠٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٨٨) =

٤٠٣٢- أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَميُّ، قال: حدثنا أُمَيَّةُ - هو ابنُ خالد -، عن شعبةَ، عن سَيَّار - هو أبو الحَكَم -، عن الشَّعبيِّ

عن عروةَ بن مُضَرِّس، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بجَمْعٍ، فقلت: يا رسولَ الله، إني أقبلتُ من جَبَلَيْ طَيِّئٍ، لم أدَعْ حَبْلاً[1] إلا وقفتُ عليه، فهل لي من حَجٍّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى هذه الصلاةَ معنا، وقد وقَفَ قبلَ ذلك بعَرَفَةَ ليلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه، وقضى تَفَثَه»[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٣، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٣- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثني جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبيِّ

عن عُروةَ بن مُضَرِّس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أدركَ جَمْعاً مع الإمامِ والناسِ حتى يُفيضوا، فقد أدركَ الحجَّ، ومَن لم يُدرِكْ مع الناس والإمام، فلم يُدرِكْ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٣، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٤- أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن أبو عُبيد الله المخزوميُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ وداودَ بن أبي هِنْد وزكريا، عن الشَّعبيِّ

عن عُروةَ بن مُضَرِّس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً بالمُزدَلِفة، فقال:

و(٤٦٨٩) و(٤٦٩٠) و(٤٦٩١) و(٤٦٩٢) و(٤٦٩٣)، وابن حبان (٣٨٥٠) و(٣٨٥١).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «بجَمْع» : سبق شرحه في (٤٠١٠).

وقوله: «وقضى تفثه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ما يفعَلُه الحاجُّ إذا حَلَّ كقَصِّ الشارب، والأظفار، ونتف الإبْطِ، وحلق العانَةِ. وقيل: هو إذهابُ الشَّعَثِ والدَّرَن والوسخ مُطلقاً، والرجُل تَفِثٌ.

(١) في الأصل و(ت): «جَبَلاً» ، والمثبت من (ط) و(هـ).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «لم أدع حَبْلاً»، قال السندي: هو المستطيلُ من الرَّملِ، وقيل: الضَّخمُ منه. وقيل: الحبالُ من الرمل، كالجبالِ في غير الرمل. وقيل: الحبالُ ما دونَ الجبالِ في الارتفاعِ.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٣١).

«مَن صلَّى معنا صلاتَنا هذه هاهنا، ثم أقامَ معنا، وقد وقَفَ قبلَ ذلك بعَرَفة ليلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه»[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٣، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ هو القطّانُ ـ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ هو ابنُ أبي خالد ـ، قال: أخبرني عامرٌ، قال:

أخبرني عُروةُ بنُ مُضَرِّسٍ الطائيُّ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أتيتُكَ من جَبَلَيْ طَيِّءٍ، أكلَلْتُ[2] مَطيَّتي وأتعبتُ نفسي، واللهِ ما بقيَ من حَبْلٍ[3] إلا وقفتُ عليه، فهل لي من حَجٍّ؟ قال: «مَن صلَّى الغداةَ هاهنا معنا، وقد أتى عَرَفةَ قبلَ ذلك، فقد قضى تَفَثَه، وتَمَّ حَجُّه»[4].

[المجتبى: ٥/٢٦٤، التحفة: ٩٩٠٠].

٤٠٣٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني بُكَيرُ بنُ عطاء، قال:

سمعتُ عبدَ الرحمن بن يَعْمَرَ الدِّيلي، قال: شهدتُ النبيَّ ﷺ بعَرَفةَ، وأتاه ناسٌ من نَجْدٍ، فأمَرُوا رجلاً، فسألَه عن الحجِّ، فقال: «الحجُّ عَرَفةُ، مَن جاء ليلةَ جَمْعٍ قبلَ صلاة الصُّبح، فقد أدركَ حَجَّه، أيامُ مِنًى ثلاثةُ أيام، مَن تعجَّلَ في يومَين، فلا إثمَ عليه، ومَن تأخَّرَ، فلا إثمَ عليه» ثم أردَفَ رجلاً، فجعَلَ يُنادي بها في الناسِ[5].

[المجتبى: ٥/٢٦٤، التحفة: ٩٧٣٥].

٤٠٣٧- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٣١).
(٢) في الأصلين: «أضللت» والمثبت من (ت)و(هـ).
(٣) في (ت): «جَبَلٍ».
(٤) سلف تخريجه برقم (٤٠٣١).
(٥) سلف تخريجه برقم (٣٩٩٧).

أَتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فحدَّثنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «المُزدَلِفةُ كُلُّها مَوقِفٌ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٥ و٢٦٥، التحفة: ٢٥٩٦].

٢١٥- التكبيرُ والتهليل والتحميد[2] والذكر عند المَشعَرِ[3] الحرام

٤٠٣٨- أَخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ، وقد شَنَقَ للقَصْواءِ الزِّمامَ، حتى إنَّ رأسَها لَيُصيبُ مَوْرِكَ رَحْلِه، ويقول بيَدِه اليمنى: «أيها الناسُ، السَّكينةَ السَّكينةَ» كلما أتى حَبْلاً من الحبال، أرخى لها قليلاً حتى تصعَدَ، حتى انتهى إلى المُزدَلِفةِ، فصلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأذانٍ وإقامَتَين، لم يُصلِّ بينَهُما شيئاً، ثم اضطجَعَ رسولُ الله ﷺ حتى طلع الفجرُ، فَصلَّى الفجرَ حينَ تبيَّنَ له الصُّبحُ، ثم رَكِبَ القَصْواءَ حتى أتى المَشعَرَ، فرَقِيَ عليه، فحَمِدَ اللهَ ووحَّدَه وكبَّرَه وهلَّلَه، فلم يزَلْ واقفاً حتى أسفَرَ، ثم دَفَع قبل أن تطلُعَ الشمسُ[4].

[التحفة: ٢٦٣٥].

٢١٦- التَّلبيةُ بالمُزدَلِفة

٤٠٣٩- أَخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ في حديثه، عن أبي الأحوص، عن حُصَين- هو ابنُ عبد الرحمن-، عن كَثير بن مُدْرِك، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

قال ابنُ مسعود، ونحن بجَمْعٍ: سمعتُ الذي أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة يقول في هذا المكان: «لبَّيكَ اللهُمَّ لبَّيكَ»[5].

[المجتبى: ٥/٢٦٥، التحفة: ٩٣٩١].

---

(١) سلف تخريجه برقم(٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٢) في الأصلين: «التمجيد»، والمثبت من (ت)و(هـ).
(٣) في الأصلين: «المسحب»، والمثبت من (ت)و(هـ).
(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦).
(٥) سلف تخريجه برقم (٤٠٢٨).
وقوله: «ونحن بجَمْعٍ» سبق شرحه في (٤٠١٠).

٢١٧- وقتُ الإفاضةِ من جَمْعٍ

٤٠٤٠- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَريُّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال: سمعتُه يقول:

شَهِدتُ عمرَ بجَمْعٍ، فقال: إن أهلَ الجاهلية كانوا لا يُفِيضُون حتى تطلُعَ الشمسُ، ويقولون: أشرِقْ ثَبيرُ، وإن رسولَ الله ﷺ خالفَهُم، ثم أفاضَ قبلَ أن تطلُعَ الشمسُ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٥، التحفة: ١٠٦١٦].

٢١٨- الرُّخصةُ للضَّعَفَة أن يُصَلُّوا يومَ النحرِ الصُّبحَ بِمنًى

٤٠٤١- أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن أشهَبَ، أن داودَ بن عبد الرحمن حدثهم، أن عَمرو بن دينار حدثه، أن عطاءَ بن أبي رَباح حدثهم

أنه سَمِعَ ابنَ عبَّاس يقول: أرسلَني رسولُ الله ﷺ مع أهلِهِ وضَعَفةِ أهلِهِ، فصلَّينا الصُّبحَ بِمنًى، ورَمَيْنا الجَمْرةَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٦، التحفة: ٥٩٤٤].

٢١٩- كيف السيرُ من جَمْعٍ

٤٠٤٢- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير، عن أبي مَعْبدٍ مولى ابنِ عبَّاس، عن ابن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس - وكان رَديفَ رسولِ الله ﷺ - أن رسولَ الله ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٨٤) و(٣٨٣٨)، وأبو داود (٩٣٨)، وابن ماجه (٣٠٢٢)،والترمذي (٨٩٦).

وهو في «المسند» أحمد (٨٤)، وابن حبان (٣٨٦٠).

وقوله: «أشرِقْ ثبيرُ»، قال السندي: صيغةُ أمر من الإشراقِ، و«ثَبيرُ»: جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها إلى مِنًى، وهومنادى بتقدير: يا ثبيرُ، أي: لتطلُعَ الشمسُ عليك، حتى نفيض إلى منى.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٢١).

قال في عشيَّة عَرَفةَ وغداةِ جَمْعٍ للناسِ حين دَفَعُوا: «عليكُم السَّكينةَ» وهو كافٌّ ناقَتَه، حتى إذا دخلَ مُحسِّراً - وهو من منىً -، قال: «عليكُم بحصى الخَذْفِ الذي تُرمى به الجَمْرةُ» ولم يَزلْ رسولُ الله ﷺ يُلبِّي حتى رمى الجمرةَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ١١٠٥٧].

٤٠٤٣- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمعُ-، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، قال:

سُئِلَ أُسامةُ بن زيد، وأنا جالسٌ معه: كيف كان رسولُ الله ﷺ يسيرُ في حِجَّة الوَداع حين دَفَعَ؟ قال: كانت تسيرُ ناقتُه العَنَقَ، فإذا وَجَدَ فَجوةً، نَصَّ[2].

[التحفة: ١٠٤].

٢٢٠- الأمرُ بالسَّكينةِ في السَّير

٤٠٤٤- أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ، وعليه السَّكينةُ، وأمَرَهم بالسَّكينة، وأوضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ، وأمَرَهم أن يَرموا الجَمْرةَ بمثلِ حصى الخَذْفِ[3].

[المجتبى: ٥/٢٥٨، التحفة: ٢٧٤٧].

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨٢).
وسيأتي برقم (٤٠٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٤).
وقوله: «بحصى الخذف»: سبق شرحه في (٤٠٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٤).
وقوله: «تسير ناقته العنق، فإذا وجد فجوة، نصَّ»: سبق شرحه في (٤٠٠٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢).
وقوله: «وأوضع في وادي مُحَسِّر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: وَضَعَ البعير يَضَعُ، وأوضَعَه راكِبُه إيضاعاً، إذا حمله على سرعة السَّير.

٢٢١- الإيضاعُ في وادي مُحَسِّرٍ

٤٠٤٥- أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيميُّ - قاضي البصرة -، قال: حدثنا يحيى - وهو القطَّانُ -، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ أوضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٧، التحفة: ٢٧٥١].

٤٠٤٦- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ؟ قال: إن رسولَ الله ﷺ دَفَعَ - يعني من المُزدَلِفة - قبلَ أن تطلُعَ الشمسُ، وأردَفَ الفَضْلَ ابن عبَّاس، حتى أتى مُحَسِّراً، حَرَّكَ قليلاً، ثم سلك الطريقَ الوُسطى التي تُخرِجُكَ على الجَمْرة الكُبرى، حتى أتى الجمرةَ التي عند الشجرة، فرَماها بسبع حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاة منها حصى الخَذْفِ، رمى من بَطن الوادي[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٧، ٢٧٤، التحفة: ٢٦٣٦].

٢٢٢- التلبيةُ في السَّير

٤٠٤٧- أَخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسْعدَةَ البصريُّ، عن سفيانَ - وهو ابنُ حبيب -، عن عبد الملك بن جُرَيج[3] وعبدِ الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس، أنه كان رَديفَ النبيِّ ﷺ، فلم يَزَلْ يُلَبِّي حتى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) في الأصل: «عبد الله بن جريج» وفي (ط): «عبد الله بن خديج» والمثبت من (ت) و(هـ)و «التحفة».

رمى الجَمْرةَ[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٨، التحفة: ١١٠٥٠].

٤٠٤٨- أخبرنا عَمرو بنُ منصورٍ النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن عبد الرحمن- واللفظُ له-، قال: حدثنا سفيانُ - هو الثوريُّ-، عن حبيب- هو ابنُ أبي ثابت-، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لَبَّى حتى رمى الجَمْرةَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٦٨، التحفة: ٥٤٨٥].

٢٢٣- التقاطُ الحصى

٤٠٤٩- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثنا زيادُ بنُ حُصَين، عن أبي العالية، قال:

قال ابنُ عبَّاس: قال لي رسولُ الله ﷺ غداةَ العَقَبة، وهو على راحِلَتِه: «هاتِ التقِطْ لي» فلقَطْتُ له حَصَياتٍ، هُنَّ حصى الخَذْفِ، فلمَّا وضعتُهُنَّ في يده، قال: «بأمثالِ هؤلاءِ، بأمثال هؤلاء، وإيَّاكُم والغُلُوَّ في الدِّين، فإنما أهلَكَ مَن كان قبلَكُم الغُلُوُّ في الدِّين»[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٨، التحفة: ٥٤٢٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٤٤) و (١٦٧٠) و (١٦٨٧)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٧) و(١٢٨٢)، وأبو داود (١٨١٥)، وابن ماجه (٣٠٤٠)، والترمذي (٩١٨).

وسيأتي برقم (٤٠٧١) و(٤٠٧٢) و(٤٠٧٣) و(٤٠٧٤)، وانظر رقم (٤٠٤٢)، وما بعده من حديث ابن عبَّاس.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧١٨)، وابن حبان (٣٨٠٤).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٣٩).

وانظر ما قبله من حديث ابن عباس، عن الفضل.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٢٩).

وسيأتي برقم (٤٠٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥١)، وابن حبان (٣٨٧١).

٢٢٤-من أين يلتقطُ الحصى

٤٠٥٠- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، عن أبـي مَعْبَـد، عـن عبـد الله بـن عبَّاس

عن الفَضْل بن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ للناس حين دَفَعـوا عشيَّةَ عَرَفَةَ وغـداةَ جَمْـعٍ: «عليكُـم السـكينة» وهوكـافٌّ ناقَتَـه، حتـى إذا دخـل مِنًى حين هبَطَ مُحَسِّراً، قـال: «عليكُـم بحصـى [الخَـذْفِ الـذي][1] تُرمـى بـه الجَمْرةُ». قال: والنبيُّ ﷺ يُشيرُ[2] بيَدِه كما يَخذِفُ الإنسانُ[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٧، التحفة: ١١٠٥٧].

٢٢٥- قَدرُ حصى الرمي

٤٠٥١- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عَوْف ــ هـو ابنُ أبي جَميلةَ ـ، قال: حدثنا زيادُ بنُ حُصَين، عن أبي العالية

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ غداةَ العَقَبـة، وهـو واقـفٌ علـى راحِلَتِه: «هـاتِ القُـطْ[4] لي» فلقَطْـتُ لـه حَصَيـاتٍ مـن[5] حصـى الخَـذْفِ، فوَضعتُهُنَّ في يده[6]، فجعل يقول بهِنَّ في يده - وصَـفَ يحيـى يُحرِّكُهُـنَّ في يده -: «بأمثالِ هؤلاءِ»[7].

[المجتبى: ٥/٢٦٩، التحفة: ٣٤٢٧].

---

(١) في الأصلين و(هـ): «الرمي» ، والمثبت من (ت).
(٢) في الأصلين: «مشير» ، والمثبت من (ت)و (هـ).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٢).
(٤) في (هـ): «التقط».
(٥) في (ت): «هن».
(٦) في (ت): «يديه».
(٧) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٩).

٢٢٦- الركوبُ إلى الجِمار واستظلال المُحرِمِ

٤٠٥٢- أخبرني عَمرو بنُ هشامٍ الحرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أُنيسةَ، عن يحيى بن الحُصَين الأحمسيِّ

عن جَدَّته أُمِّ حُصَين، قالت: حَججتُ في حِجَّة النبيِّ ﷺ، فرأيتُ بلالاً أخذ يقودُ بخِطامِ راحِلَتِه، وأُسامةُ بنُ زيد رافعٌ عليه ثوبَه يُظِلُّه من الحرِّ، وهو مُحرمٌ،حتى رمى جمرةَ العَقَبة، ثم خطَبَ الناسَ، فحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، وذكَرَ قولاً كثيراً[1].

[المجتبى: ٥/٢٦٩، التحفة: ١٨٣١٠].

٢٢٧- رميُ الجمرةِ راكباً

٤٠٥٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا أيمنُ بنُ نابل

عن قُدامةَ بن عبد الله، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرةَ العَقَبةِ يومَ النَّحرِ على ناقةٍ له صَهْباءَ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ١١٠٧٧].

٤٠٥٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً - هو ابنُ عبد الله - يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٩٨) (٣١١) و(٣١٢)، وأبو داود (١٨٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٥٩).

وقوله: «يقود بخطام»: سبق شرحه في (٣٩٩٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٣٥)، والترمذي (٩٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤١٠).

وقوله: «لا ضَرْب، ولا طرد، ولا إليك إليك»، قال السندي: تعريض للأمراء بأنهم أحدثوا هذه الأمور. و«إليك إليك»: اسم فعل، اي: ابتعِدْ وتنحَّ.

الجَمْرَةَ وهو على بَعيره، وهو يقول: «يا أيها الناسُ، خُذوا مَناسِكَكُم، فإني لا أدري لعلّي لا أحُجُّ بعدَ عامي»[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ٢٨٠٤].

٢٢٨- وقتُ رمي جمرةِ العقبةِ يومَ النَّحر

٤٠٥٥- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: رمى رسولُ الله ﷺ الجَمْرَةَ يومَ النَّحْرِ ضُحًى، وأما بعدَ يومِ النَّحْرِ، فإذا زالتِ الشمسُ[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ٢٧٩٥].

٢٢٩- النهيُ عن رمي جمرةِ العَقَبةِ قبلَ طلوع الشمس

٤٠٥٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سفيانَ - هو الثوريُّ -، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن الحسن العُرَنيِّ

عن ابن عبّاس، قال: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ أُغَيْلِمَةَ بني عبد المُطَّلِب على حُمُراتٍ، يلطَحُ أفخاذَنا، ويقول: أُبَيْنِيَّ، لا تَرموا جمرةَ العَقَبة حتى تطلُعَ الشمسُ»[3].

[المجتبى: ٥/٢٧٠، التحفة: ٥٣٩٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩٩) (٣١٤)، وأبو داود (١٩٧١)، وابن ماجه (٣٠٥٣)، والترمذي (٨٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٥٤)، وابن حبان (٣٨٨٦).

(٣) أخرجه أبو داود (١٩٤٠) و(١٩٤١)، وابن ماجه (٣٠٢٥)، والترمذي (٨٩٣). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٩٢) و(٣٤٩٣) و(٣٤٩٤) و(٣٤٩٥) و(٣٤٩٦) و(٣٤٩٧) و(٣٤٩٨) و(٣٤٩٩) و(٣٥٠٠) و(٣٥٠١) و(٣٥٠٢) و(٣٥٠٣)، وابن حبان (٣٨٦٩).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «أُغَيْلِمَة»، قال السندي: تصغير أغلمة، والمراد: الصبيان، ولذلك صغّرهم، ونصبه على الاختصاص.
و«يلطح»، قال السندي: من اللطح، بالحاء المهملة: الضرب الخفيف.

٤٠٥٧- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قَدَّم أهلَه، وأمَرَهم أن لا يَرموا الجَمْرَةَ حتى تطلُعَ الشمسُ[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٢، التحفة: ٥٨٨٨].

٢٣٠- الرُّخصةُ في ذلك للنساء

٤٠٥٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفْص، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمن الطائفيُّ، عن عطاء بن أبي رَباح، قال: حدثتني عائشةُ بنتُ طَلحةَ

عن خالتها عائشةَ أُمِّ المؤمنين، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَ إحدى نسائِه أن تَنْفِرَ من جَمْعٍ ليلة جَمْعٍ قبلَ جمرةِ العَقَبة، فترمِيَها وتُصبحَ في منزلها. وكان عطاءٌ يفعَلُه حتى ماتَ[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٢، التحفة: ١٧٨٧٧].

٢٣١- الرميُ بعد المساء

٤٠٥٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ - هو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا خالدٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسألُ أيامَ مِنًى، فيقول: «لا حَرَجَ» فسألَه رجلٌ، فقال: حلقتُ قبلَ أن أذبَحَ، فقال: «لا حرَجَ» قال

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه بنحوه أبو داود (١٩٤٢).

وقوله: «من جَمْعٍ»: سبق شرحه (٤٠١٠).

رجلٌ: رمَيْتُ بعدما أمسَيْتُ، قال: «لا حرَجَ»[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٢، التحفة: ٦٠٤٧].

٢٣٢- رميُ الرُّعاة

٤٠٦٠ - أخبرنا الحسنُ بنُ حُريث المَروَزيُّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، عن سفيانَ، عن عبدِ الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عَديٍّ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ للرِّعاءِ أن يَرمُوا يوماً ويَدَعوا يوماً[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٣، التحفة: ٥٠٣٠].

٤٠٦١ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عاصم بن عَديٍّ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ للرِّعاءِ في البَيتوتةِ؛ يرمُونَ النَّحر، واليومَينِ اللذَينِ بعدَه يجمعَونَهُما في أحدهما[3].

[المجتبى: ٥/٢٧٣؛ التحفة: ٥٠٣٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٤) و(١٧٢١) و(١٧٢٢) و(١٧٢٣) و(١٧٣٤) و(١٧٣٥) و(٦٦٦٦)، ومسلم (١٣٠٧)، وأبو داود (١٩٨٣)، وابن ماجه (٣٠٤٩) و(٣٠٥٠).

وسيأتي برقم (٤٠٨٨) و(٤٠٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٧) وابن حبان (٣٨٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٧٥) و (١٩٧٦)، وابن ماجه (٣٠٣٧)، والترمذي (٩٥٤) و(٩٥٥).

وسيأتي بعده وبرقم (٤١٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٧٤)، وابن حبان (٣٨٨٨).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٣٣ـ المكانُ الذي تُرمى منه[1] جمرةُ العَقَبة

٤٠٦٢ـ أَخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ الكوفيُّ، عن أبي مُحَيَّاةَ الكوفيِّ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيل، عن عبد الرحمن ـ يعني ابنَ يزيدَ ـ قال:

قيل لعبدِ الله بن مسعود: إن ناساً يرمُونَ الجَمْرَةَ من فوق العَقَبة، قال: فرَمى عبدُ الله من بَطْن الوادي، ثم قال: من هاهنا ـ وَالذي لا إلهَ غيرُه ـ رمى الذي[2] أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة[3].

[المجتبى:٥/ ٢٧٣، التحفة: ٩٣٨٢].

٤٠٦٣ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ ومالكُ بنُ الخليل البصريُّ، قالا، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن الحَكَم ومنصور، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

رمى عبدُ الله الجَمْرةَ بسبعِ حَصَياتٍ، جعل البيتَ عن يساره، وعَرَفةَ عن يَمينِه، قال: هاهنا مقامُ الذي أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة[4].

[المجتبى:٥/٢٧٣، التحفة: ٩٣٨٢].

٤٠٦٤ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى البغدادي، عن هُشَيم، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن يزيدَ، قال:

---

(١) في (هـ): «فيه».

(٢) في (ط): «مَنْ» .

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤٧) و (١٧٤٨) و (١٧٤٩) و (١٧٥٠)، ومسلم (١٢٩٦) (٣٠٥) و(٣٠٦) و (٣٠٧) و (٣٠٨) و (٣٠٩)، وأبو داود (١٩٧٤)، وابن ماجه (٣٠٣٠)، والترمذي (٩٠١).

وسيأتي بعده برقم (٤٠٦٣) و(٣٠٦٤) و (٤٠٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٤٨)، وابن حبان (٣٨٧٠).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

رأيتُ ابنَ مسعود رمى جمرةَ العَقَبة - يعني من بَطْنِ الوادي - ثم قال: هذا - والذي إلا إلهَ غيرُه - مقامُ الذي أُنزِلَتْ عليه سورةُ البقرة[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة: ٩٣٨٢] .

٤٠٦٥- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، قال:

سمعتُ الحجاجَ - هو ابنُ يوسفَ - يقولُ: لا تقولوا: سورةُ البقرة، قُولوا: السورةُ التي تُذكَرُ فيها البقرةُ، فذكرتُ ذلك لإبراهيمَ، فقال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ يزيدَ أنه كان مع عبد الله حين رمى العَقَبةَ، فاستبطَنَ الوادي واستعرَضَها - يعني الجَمْرة - فرَماها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاة، فقلتُ: إن ناساً يَصعدُون الجبلَ، فقال: هاهنا - والذي لا إلهَ غيرُه - رأيتُ الذي أُنزِلتْ عليه سورةُ البقرة رَمى[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة:٩٣٨٢].

٤٠٦٦- أخبرنا محمدُ[3] بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن عبد الرحيم[4] - هو ابنُ سليمانَ -، عن عُبيد الله بن عمرَ - وذَكر آخَرَ -، عن أبي الزُّبيرِ

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ رمى الجَمْرةَ بمثلِ حصى الخَذْفِ[5].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة: ٢٨٨٣].

٤٠٦٧- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي الجِمَارَ بمثلِ حصى الخَذْفِ[6].

[المجتبى: ٥/٢٧٤، التحفة: ٢٨٠٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٦٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٦٢).

(٣) تحرف في (ت) إلى: «محمود» .

(٤) تحرف في (هـ) إلى: «عبد الرحمن» .

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢)، وانظر ما بعده.

(٦) سلف تخريجه برقم (٤٠٠٢)، وانظر ما قبله.

٢٣٤ـ عددُ الحصى الذي[1] يُرمى به[2] الجِمارُ

٤٠٦٨ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بن محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ رمى الجمرةَ التي عند الشجرة بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاة منها حصى الخَذْفِ، رمى من بَطْن الوادي، ثم انصرَفَ إلى المَنحَرِ، فنَحَرَ[3].

[المجتبى: ٥/٢٦٧و٢٧٤، التحفة: ٢٦٣٦].

٤٠٦٩ـ أخبرني يحيى بنُ موسى خَتٌّ البَلْخيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، قال مُجاهدٌ:

قال سعدٌ: رَجَعنا في الحِجَّة مع النبيِّ ﷺ وبعضُنا يقول: رميتُ بسبعٍ وبعضُنا يقول: رميتُ بسِتٍّ. فلم يَعِبْ بعضُهم على بعضٍ[4].

[المجتبى: ٥/٢٧٥، التحفة: ٣٩١٧].

٤٠٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا مِجْلَز يقولُ:

سأَلْنا[5] ابنَ عباس عن شيءٍ من أمرِ الجِمارِ، فقال: ما أدري رَماها رسولُ الله ﷺ بسِتٍّ، أو بسَبْعٍ[6]؟

[المجتبى: ٥/٢٧٥، التحفة: ٦٥٤١].

---

(١) في (ت): «التي».
(٢) في الأصليين و(ت): «بها»، والمثبت من (هـ).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٤) أخرجه البيهقي ٥/١٤٩.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٩).
(٥) في (هـ): «سألت».
(٦) أخرجه أبو داود (١٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٢٢).

٢٣٥ـ التكبيرُ مع كُلِّ حصاةٍ

٤٠٧١ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدَانيُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا حَفْصٌ، عن جعفر بن محمد عن أبيه، عن علي بن حسين، عن ابن عبَّاس

عن أخيه الفَضْل بن عبَّاس، قال: كنتُ رِدْفَ النبيِّ ﷺ، فلم يَزَلْ يُلبِّي حتى رمى جمرةَ العَقَبة، فرَماها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كُلِّ حصاةٍ[١].

[المجتبى: ٥/٢٧٥، التحفة: ١١٥٤].

٢٣٦ـ قطعُ المُحرِمِ التلبيةَ إذا رمى جمرةَ العَقَبة

٤٠٧٢ـ أخبرنا هنَّادُ بن السَّرِيِّ، عن أبي الأحوص، عن خُصَيف، عن مُجاهِد، عن ابن عبَّاس، قال:

قال الفَضْلُ بنُ عبَّاس: كنتُ رِدْفَ رسولِ الله ﷺ، فما زِلْتُ أسمَعُه يُلبِّي حتى رمى جمرةَ العَقَبة، فلمَّا رمى، قطعَ التلبيةَ[٢].

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة: ١١٠٥٦].

٤٠٧٣ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينٌ ـ هو ابنُ عيَّاش ـ، قال: حدثنا أبو خَيْثمةَ ـ واسمه زهيرُ بنُ معاويةَ ـ، قال: حدثنا خُصَيفٌ، عن مجاهِد وعطاء وسعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

أنَّ الفَضْل أخبره أنه كان رَدِيفَ رسولِ الله ﷺ، وأنه لم يَزَلْ يُلبِّي حتى رمى الجَمْرةَ[٣].

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة: ١١٠٤٦ و ١١٠٥ و ١١٥٦].

٤٠٧٤ـ أخبرنا أبو عاصمٍ خُشَيشُ بنُ أصرَمَ، عن علي بن مَعْبَد، قال: حدثنا موسى بن أَعْيَنَ، عن عبد الكريم الجزريِّ، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٧). وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٧)، وانظر سابقيه وما بعده.

عن الفَضْلِ بن عبَّاس أنه كان رديفَ رسولِ الله ﷺ، فلم يَزَلْ يُلَبِّي حتى رمى جمرةَ العَقَبة[1].

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة:١١٠٤٦].

٢٣٧- الدُّعاء بعد رمي الجِمار

٤٠٧٥- أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم العَنبريُّ البصريُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهري، قال:

بلَغَنا أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رمى الجَمْرَةَ التي تلي المسجدَ؛ مسجدَ مِنًى، رماها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ كُلَّما رمى بحصاةٍ، ثم تقدَّمَ أمامَها، فوقَفَ مستقبِلَ البيتِ رافعاً يدَيْه يدعو، يُطِيلُ الوقوفَ، ثم يأتي الجمرةَ الثانيةَ، فيرمِيها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ كلما رمى بحصاةٍ، ثم يَنْحدِرُ ذاتَ الشمال، فيقفُ مستقبِلَ البيتِ رافعاً يدَيْه يدعو، ثم يأتي الجمرةَ التي عند العَقَبة، فيرمِيها بسبعِ حَصَياتٍ، يُكبِّرُ كلما رمى بحصاةٍ، ثم ينصرِفُ، ولا يَقِفُ عندها.

قال الزُّهري: سمعتُ سالماً يحدث بهذا عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، فكان ابنُ عمرَ يفعَلُه[2].

[المجتبى: ٥/٢٧٦، التحفة:٦٩٨٦].

٢٣٨- ما يَحِلُّ للمُحرِمِ بعدَ رمي الجِمار

٤٠٧٦- أَخبرنا عَمرو بنُ علي أبو حَفْص، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - هو القطَّانُ -، عن سفيانَ - هو ابن سعيدٍ الثوريُّ -، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن الحسن العُرني

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٤٧)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٥١) و (١٧٥٢) و (١٧٥٣)، وابن ماجه (٣٠٣٢).

وهو في «المسند» أحمد (٦٤٠٤)، وابن حبان (٣٨٨٧).

عن ابن عبَّاس، قال: إذا رمى الجمرةَ، فقد حَلَّ له كُلُّ شيء إلا النساءَ. قيل له: والطيِّبُ؟ قال: أمَّا أنا، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتضَمَّخُ[1] بالمسكِ، أَفطِيْبٌ هو[2]؟ .

[المجتبى: ٥/٢٧٧، التحفة: ٥٣٩٧].

٢٣٩ـ الخُطبة يومَ النَّحر

٤٠٧٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ - وهو ابنُ المفُضَّل -، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عَوْن، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ، عن أبي بَكرةَ، قال: وذكر النبيَّ ﷺ، قال: وقف[3] على بَعيرِه.

وأخبرنا حُميدُ بنُ مسعدةَ في حديثه، عن يزيد بن زُرَيع، عن ابن عوْن، عن محمد بن سيرينَ، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرة

عن أبيه، قال: لما كان ذلك اليومُ، قعد[4] على بَعيرٍ له، فقال: «أيُّ يومٍ هذا»؟ فسَكَتْنا حتى ظنَّنَّا أنه سيُسَمِّيه سوى اسمِه، قال: «أليسَ يومَ النَّحر»؟ قلنا: بلى، قال: «فأيُّ شَهرٍ هذا»؟ فسَكَتْنا حتى ظَنَّنَّا أنه سيُسَمِّيه سوى اسمِه، قال: «أليسَ ذا الحِجَّة»؟ قلنا: بلى، قال: «فأيُّ بلد هذا»؟ فسَكتْنا حتى ظَنَنَّا أنه سيُسَمِّيه سوى اسمِه، قال: «أليسَ بالبلدة»؟ قلنا: بلى، قال: «فإن دماءَكُم وأموالكُم وأعراضَكُم بينكُم[5] حرامٌ كحرمْةِ يومِكم هذا، في شَهرِكم هذا،

---

(١) في (هـ): «يتطيب».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٠).

(٣) في (هـ): «قعد» .

(٤) في الأصلين و(ت): «وهو» ، والمثبت من (هـ) وحاشية (ط).

(٥) في (هـ): «عليكم» .

في بلدِكم هذا، ألا لِيبَلّغ الشاهدُ الغائبَ، فإنه عسى أن يبلّغَ الشاهدُ مَن هو أوعَى له منه» اللفظ لحُمَيدٍ[1].

[المجتبى: ٧/٢٢٠، التحفة: ١١٦٨٢].

٤٠٧٨ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن محمد بن سيرينَ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ أبي بَكرةَ ورجلٌ أفضلُ في نفسي من عبد الرحمن ـ حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن ـ، كلاهما عن أبي بَكرةَ، قال:

خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحرِ، فقال: «إن دماءَكم وأموالَكم بينكم حرامٌ كحُرمةِ يومِكم هذا، في شَهرِكم هذا، في بلدِكم هذا إلى يومِ تلقَونَ ربَّكُم، ألا هَلْ بلَّغتُ»؟ قالوا: نعم، قال: «اللهمَّ اشهَدْ، يُبلِّغُ الشاهدُ منكم الغائبَ، فرُبَّ مُبلَّغٍ أوعَى من سامع، ألا لا تَرْجِعُنَّ بعدي كُفَّاراً يضرِبُ بعضُكم رقابَ بعض»[2].

[التحفة: ١١٦٨٢].

٢٤٠ـ وقتُ الخطبةِ يومَ النَّحرِ

٤٠٧٩ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا هلالُ ابنُ عامر المُزَني، قال:

سمعتُ رافعَ بن عَمرو المُزَني، أنه أقبل مع والده يومَ حِجَّة الوداع، قال: ونبيُّ الله ﷺ يخطُبُ الناسَ على بَغلةٍ شهباءَ، وعليٌّ يُعبِّرُ عنه يومَ النَّحر، حتى إذا ارتفعَ الضُّحى بمِنًى، قال: فانتزعتُ يدي من أبي،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧) و(١٠٥) و(١٧٤١) و(٣١٩٧) و(٤٤٠٦) و(٤٦٦٢) و(٥٥٥٠) و(٧٠٧٨) و(٧٤٤٧)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٥١، ومسلم (١٦٧٩) (٢٩) و(٣٠) و(٣١)، وأبو داود (١٩٤٧) و(١٩٤٨)، وابن ماجه (٣٣)، والترمذي (١٥٢٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٢٠١) و(٥٨٢٠) و(٥٨٢١)، وانظر ما سلف برقم (٣٥٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٨٦)، وابن حبان (٣٨٤٨).

والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

فتخلَّلتُ الرجالَ، والناسُ من قائمٍ وقاعدٍ، فأضرِبُ بيَدَيَّ كِلتَيْهما على رُكبتهِ حتى أخذتُ بساق النبيِّ ﷺ، ثم مسحتُها، حتى أدخلتُ يدي بينَ النَّعلِ والقدم، فإنه يُخيَّلُ إليَّ أني أجِد بردَ قَدَمِه الساعةَ على يدي(١).

[التحفة: ٣٥٩٧].

٢٤١ـ الخُطبة على البعير

٤٠٨٠ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو نوحٍ عبدُ الرحمن بنُ غزوانَ، قال: حدثنا عكرمةُ بنُ عمَّار

عن الهِرْماس بن زياد، قال: رأيتُ رسولَ ﷺ بِمنىً على ناقةٍ يخطُبُ يومَ الأضحى(٢).

[التحفة: ١١٧٢٦].

٤٠٨١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو أُسامةَ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أخيه

عن أبي كاهلٍ عبدا لله بن مالك، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ على ناقةٍ، آخذٌ بخطامها عبدٌ حبشيٌّ(٣).

[التحفة: ١٢٤٢].

٢٤٢ـ فضلُ يومِ النَّحر

٤٠٨٢ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوَزَّانُ، قال: حدثنا مروانُ بن معاويةَ الفَزاري، قال: حدثنا أبو مالكٍ الأشجعي، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٦٨)، وابن حبان (٣٨٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٥).

حدثنا نُبَيط بنُ شَريط الأشجعي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطبُ الناسَ بِمنًى، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم سألهم، فقال: «أيُّ يومٍ أحرَمُ»؟ قالوا: هذا اليومُ. قال: «فأيُّ بلدٍ أحرَمُ»؟ قالوا: هذا البلدُ. قال: «فأيُّ شَهرٍ أحرَمُ»؟ قالوا: هذا الشهرُ. قال: «فإن دماءَكُم وأموالَكُم عليكم حرامٌ كحُرمةِ هذا اليوم، وحُرمةِ هذا الشهر، وحُرمةِ هذا البلد، اللهُمَّ هل بلَّغتُ؟» قالوا: نعم، قال: «اللهُمَّ اشهَدْ»(١).

[التحفة: ١١٥٩٠].

٤٠٨٣- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد ويعقوبُ بنُ إبراهيم، قالا: حدثنا يحيى - وهو ابنُ سعيد -، قال: حدثنا ثورٌ، قال: حدثنا راشدُ بنُ سعد، عن عبد الله بن لُحيٍّ(٢)

عن عبدِ الله بن قُرْط، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أعظمُ الأيامِ عندَ الله يومُ النَّحرِ، ويومُ القَرِّ»(٣).

[التحفة: ٨٩٧٧].

٢٤٣- يومُ الحجِّ الأكبرِ

٤٠٨٤- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنى ومحمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثني عمرو بنُ مُرَّةَ، قال: سمعتُ مُرَّةَ الهَمْداني، قال:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ على ناقةٍ حمراءَ مُخَضْرَمة، فقال: «أتدرون أيُّ يومٍ يومُكُم هذا»؟ قلنا: يومُ النَّحر،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢١).

(٢) في الأصلين: «يحيى»، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٧٥)، وابن حبان (٢٨١١).
وقوله: «ويوم القَرِّ»، قال ابن الأثير «في النهاية»: هو الغد من يوم النحر، وهو حادي عشرَ ذي الحجةَ؛ لأن الناس يَقِرُّونَ فيه بمنًى، أي: يسكنون ويقيمون.

قال: «صدقتُم، يومُ الحجِّ الأكبرِ، أتدرون أيُّ شهرٍ شهرُكُم هذا؟» قلنا ـ وقال بُندار: قالوا: قلنا ـ ذو الحِجَّةِ، قال: «صدقتُم، شهرُ الله الأصَمُّ، أتدرون أيُّ بلدٍ بلدُكُم هذا؟» قلنا: البلدُ[1] الحرام، قال: «صدقتُم» ثم قال: «إن دماءَكُم وأموالَكُم عليكم حرامٌ كحُرمةِ يومِكم هذا، في شَهرِكم هذا، في بلدِكم هذا. ألا إني فَرَطُكُم على الحوضِ، وإني مكاثِرٌ بكم الأُمَمَ، فلا تُسوِّدُوا وَجهي، ألا وقد رأيتُموني، وسمعتُم مني، وستُسْألونَ عني فمَن كذَبَ عليَّ، فليَتبوَّأْ مَقعدَه من النار»[2].

[التحفة: ١٥٦٧١].

٤٠٨٥ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوصِ، عن ابن[3] غَرْقَدةَ، عن سُليمانَ بن عَمرو

عن أبيه، قال: شهدتُ[4] رسولَ الله ﷺ في حِجَّة الوداع يقول: «أيُّها الناسُ ـ ثلاثَ مرات ـ أيُّ يومٍ هذا؟» قالوا: يومُ النَّحرِ يومُ الحجِّ الأكبرِ، قال: «فإن دماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم بينَكم حرامٌ كحرمةِ يومِكم هذا، في بلدِكم هذا ألا لا يجني جانٍ على ولده، ولا مولودٌ على والده، ألا إن الشيطانَ قد يَئِسَ أن يُعبدَ في بلدكم هذا أبداً، ولكن ستكونُ له طاعةٌ في بعضِ ما تُحَقِّرونَ[5] من أعمالكم، فيرضى، ألا وإن كلَّ رِبًا من ربا الجاهليةِ

---

(١) في (هـ): «المشعر».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٨٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢).

وقوله: «شهر الله الأصمُّ» قال ابن الأثير في «النهاية»: سمِّي أصمَّ؛ لأنه كان لا يُسمع فيه صوت السلاح؛ لكونه شهراً حراماً، ووصف بالأصم مجازاً.

وقوله: «إني فَرَطُكم على الحوضِ» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: متقدِّمُكم إليه.

(٣) في الأصلين: «أبي»، والمثبت من (ت) و (هـ) و«التحفة».

(٤) في (هـ) «سمعت».

(٥) في (ت)و (هـ): «تحتقرونه».

يوضَعُ، لكم رؤوسُ أموالكم لا تَظلِمـون ولا تُظْلَمـون، ألا وإن كـلَّ دمٍ مـن دماء الجاهلية موضوعٌ، وأوَّلُ ما أضَعُ منها دمَ الحارث بن عبد المُطَّلِب، كان مسترضِعاً في بني لَيث، فقتلَتْه هُذَيلٌ، ألا يا أُمَّتاه، هل بلغتُ»؟ - ثلاثَ مرات - قالوا: نعم، قال: «اللهمَّ اشهَدْ»(١).

[التحفة: ١٠٦٩١].

٤٠٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا الحُبَاب، قـال: أخـبرني عيَّـاشُ بـنُ عُقبةَ، قال: أخبرني خيرُ بنُ نُعَيم، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: ﴿وَالْفَجْرِ ۝ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: «عشـرُ(٢) النَّحرِ، والوترُ يومُ عَرَفَةَ، والشَّفعُ يومُ النَّحرِ»(٣).

[التحفة: ٢٧٠٤].

٢٤٤- وقتُ الحَلْقِ

٤٠٨٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قـال: أخبرنـا عبدُ الأعلى، قـال: حدثنـا هشامٌ، عن محمد بن سيرين

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ رمى جمرةَ العَقَبة، ثم انصرَفَ إلى البُدنِ، فنحرَها، والحلاَّقُ جالسٌ، فأَومأَ إلى رأسه، فقال: «احلِقْ» فحلَقَ شِقَّه

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٣٤)، وابن ماجه (١٨٥١) و (٢٦٦٩) و (٣٠٥٥) والترمذي (١١٦٣) و (٢١٥٩) و (٣٠٨٧).

وسيأتي برقم (٩١٢٤) و (١١١٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٠٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٨١) (٤٨٦٥).

والحديث مطول، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

(٢) في (هـ): «العشر».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي برقم (١٦٠٧) (١١٦٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥١١).

الأيمنَ، فقسَمَه فيمَن يليه، ثم قال: «احلِقِ الشِّقَّ الآخرَ» فحلَقَه، فقال: «أين أبو طلحةَ»؟ فناوَلَه إيَّاه[1].

[التحفة: ١٤٥٦] .

٢٤٥ـ الحلقُ قبل الرمي

٤٠٨٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا المعلَّى بنُ أسد[2] ـ ثبت ـ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قيل له يومَ النَّحر، وهو بمِنًى؛ في النَّحرِ والحَلْقِ والرميِ والتقديمِ والتأخيرِ، فقال: «لا حَرَجَ»[3].

[التحفة: ٥٧١٣].

٢٤٦ـ الذبحُ قبل الرمي

٤٠٨٩ـ أخبرني يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: حدثنا منصورٌ، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، أَن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عمَّن حلَقَ قبل أن يذبَحَ، أو ذَبَحَ قبل أن يرميَ، فجعل يقول: «لا حرجَ، لا حرَجَ»[4].

[التحفة: ٥٩٦٣].

٤٠٩٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ، عن قيس بنِ سعد، عن عطاء

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٠٥) (٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦)، وأبو داود (١٩٨١) و(١٩٨٢)، والترمذي (٩١٢).

وسيأتي برقم (٤٠١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٩٢)، وابن حبان (٣١٧١). وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) تحرف في (ت) إلى: «راشد» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٥٩)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٠٥٩).

عن جابر، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ذبحتُ قبلَ أن أرميَ، قال: «ارمِ، ولا حَرَجَ». وقال آخَرُ: يا رسولَ الله، حلقتُ قبلَ أن أذبَحَ، قال: «اذبحْ، ولا حرَجَ»، قال آخَرُ: طُفْتُ بالبيت يا رسولَ الله قبلَ أن أذبَحَ، قال: «اذبَحْ، ولا حَرَجَ»[1].

[التحفة: ٢٤٧٢].

٤٠٩١ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عيسى بن طلحةَ

عن عبد الله بنِ عمرو، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن رجلٍ حلَقَ قبلَ أن يذبَحَ، قال: «اذبَحْ، ولا حَرَجَ». وقال آخر: ذبحتُ قبل أن أرميَ، قال: «ارمِ، ولا حرَجَ»[2].

[التحفة: ٨٩٠٦].

٤٠٩٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا غُندَرٌ، قال: حدثنا مَعْمر، قال: أخبرنا ابنُ شهاب، عن عيسى بن طلحةَ

عن عبدِ الله بن عمرو، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً على راحلَتِه بمِنًى، فأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أرى أن الحَلْقَ قبلَ الذبح، فحلقتُ قبل أن أذبَحَ، قال: «اذبَح، ولا حرَجَ» ثم جاءه آخر، فقال: يارسولَ الله، إني كنتُ أرى أن الذَّبْحَ قبل الرمي فذبحتُ قبل أن أرمي، قال:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٠٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٩٨)، وابن حبان (٣٨٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣) و (١٢٤) و (١٧٣٦) و (١٧٣٧) و (١٧٣٨) و (٦٦٦٥)، ومسلم (١٣٠٦) (٣٢٧) و (٣٢٨) و (٣٢٩) و (٣٣٠) و (٣٣١) و (٣٣٢) و (٣٣٣)، وأبو داود (٢٠١٤)، وابن ماجه (٣٠٥١)، والترمذي (٩١٦).

وسيأتي برقم (٤٠٩٢) و (٤٠٩٣) و (٤٠٩٤)

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٨٤).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

«ارمِ، ولا حرَجَ» فما سُئِلَ عن شيء قدَّمَه رجلٌ قبلَ شيء، إلا قال: «افعلْ، ولا حرَجَ»[1].

[التحفة: ٨٩٠٦] .

٢٤٧ـ الحلقُ قبلَ النَّحرِ

٤٠٩٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن عيسى بن طلحةَ

عن عبدِاللهِ بن عمرو، قال: وقف رسولُ الله ﷺ في حِجَّة الوَداع، فقال رجلٌ: يارسولَ الله، حلقتُ قبل أن أذبَحَ، قال: «لا حَرَجَ» فما سُئِلَ عن شيء قُدِّمَ ولا أُخِّرَ، إلا قال: «لاحرَجَ»[2].

[التحفة: ٨٩٠٦].

٤٠٩٤ـ أَخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابن وهَبْ، قال: حدثني مالكٌ ويونسُ بنُ يزيدَ، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحةَ بن عُبيدالله

أخبره عن عبيد الله بن عمرو بن العاص، أن رسولَ الله ﷺ وقفَ للناس عامَ حِجَّة الوَداع يسألونه، فجاءه رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، لم أشعُرْ، فنحرت قبلَ أن أرميَ، قال: «ارمِ، ولا حَرَجَ» قال آخر: يا رسولَ الله، لم أشعُرْ، فحلقتُ قبل أن أذبَحَ، قال: «اذبَحْ، ولا حرَجَ» قال: فما سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن شيءٍ قُدِّمَ، ولا أُخِّرَ، إلا قال: «افعَلْ، ولا حرَجَ»[3].

[التحفة: ٨٩٠٦].

٢٤٨ـ فديةُ من حلَقَ قبلَ أن ينحَرَ يومَ النَّحر

٤٠٩٥ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن مجاهِد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٩١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٩١).

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيبيَة، وأنا أُوقِدُ تحتَ قِدْرٍ، والقَمْلُ يتناثر على جَبهتي أو حاجبي، قال: «أتؤذيكَ هوامُّكَ»؟ فقلتُ: نعم، قال: «فاحلِقْ رأسَكَ وانسُكْ نَسيكةً، أو صُمْ ثلاثةَ أيامٍ، أو أطعِمْ ستَّةَ مساكينَ». قال أيوبُ: لا أدري بأيِّهنَّ بدأ[1].

٤٠٩٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أزهرُ بنُ سعد، عن ابن عَونْ، عن مجاهِد، عن ابن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: فيَّ نزلَتْ هذه الآيةُ، فأتيتُه، فقال: «ادنُ»، فدَنوتُ، فقال: «أتؤذيكَ هَوامُّكَ»؟ فقلتُ: نعم، فأمَرَني بصيامٍ، أو صَدَقةٍ، أو نُسُكٍ.

قال ابنُ عَون: ففَسَّرَه لي مجاهدٌ، فلم أحفَظْه، فسألتُ أيوبَ، فقال: الصيامُ[2]: ثلاثةُ أيامٍ، والصدقةُ على سِتَّةِ مَساكينَ، والنُّسُكُ ما استيسَرَ[3].

[التحفة: ١١١١٤].

٤٠٩٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمعتُ سيفاً ـ رجلاً من أهل مكّةَ ـ، يحدث عن مُجاهِد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

أن كعباً حدثه، قال: وقف عليَّ رسولُ الله ﷺ بالحُدَيبيَة، ورأسي يتهافَتُ قَمْلاً، فقال: «أتؤذيكَ هَوامُّكَ»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، قال: «فاحلِقْ رأسَكَ» وأُنزِلَتْ هذه الآيةُ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قال: فأمَرَني رسولُ الله ﷺ، قال: «صُمْ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٤٠٩٧).

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

وقوله: «هَوامُّكَ»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٤: والهوامُّ: بتشديد الميم، جمعُ هامَّةٍ: وهي كل مايدِبُّ من الأحشاش، والمراد مايُلازم جسدَ الإنسان غالباً إذا طال عهدُه بالتنظيف، وقد عين في كثير من الروايات أنها القَمْلُ.

(٢) في (ت): «صيام».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

ثلاثةَ أيامٍ، أو تَصَدَّق بفَرَقٍ بين ستَّةٍ، أو شاةٍ ما تيسَّرَ»، قال: وأنـزَلَ الله فيـه هذا[1].

[التحفة: ١١١١٤].

٤٠٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قـال: حدثنـا شُعبةُ، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن عبد الله بن مَعقِل، قال:

قعدتُ في هذا المسـجد إلى كعبِ بـن عُجـرةَ، فسـألتُه عـن هـذه الآيـة: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قـال كعـبٌ: فيَّ نزلَـتْ، وكـان بـي أذًى مـن رأسي، فحُمِلتُ[2] إلى رسول الله ﷺ والقَمْلُ يتنـاثَرُ علـى وجهـي، فقـال: «مـا كنتُ أرى أن الجهدَ بلغ منك ما أرى، أتجِدُ شاةً؟» قال: لا. قـال: فنزلَتْ هـذه الآيةُ: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] فالصومُ ثلاثةُ أيام، والصدقةُ على سِتَّةِ مَساكينَ، لكُلِّ مسكينٍ نصـفُ صـاعٍ مـن طعـام ـ في حديـث ابـنِ بشار ـ، والنُّسُكُ شاةٌ[3].

[التحفة: ١١١١٢].

---

(١) أخرجـه البخـاري (١٨١٤) و (١٨١٥) و (١٨١٦) و (١٨١٧) و (١٨١٨) و (٤١٥٩) و(٤١٩٠) و (٤١٩١) و (٤٥١٧) و (٥٦٦٥) و (٥٧٠٣)، ومسـلم (١٢٠١) (٨٠) و (٨١) و (٨٢) و (٨٣) و(٨٤) و(٨٥) و (٨٦)، وأبو داود (١٨٥٦) و (١٨٥٧) و (١٨٥٨) و (١٨٦٠) و (١٨٦١)، وابن ماجه (٣٠٧٩)، والترمذي (٩٥٣) و (٢٩٧٣) و (٢٩٧٤).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٩٦٣) و (١٠٩٦٤)، وقـد سـلف برقـم (٣٨٢٠) و (٣٨٢١) و (٤٠٩٥) و(٤٠٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٠١)، وابن حبان (٣٩٧٨).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «أو تصدَّقْ بفَرَق» قال ابن الأثير في «النهاية»: الفَرَق بالتحريك: مكيال يسع ستَّةَ عشر رطـلاً، وهي اثنا عشر مدًّا، أو ثلاثة آصُعٍ عند أهل الحجاز. وقيل: الفَرَقُ خمسةُ أقساط، والقِسْـط: نصـف صـاع، فأما الفَرْق، بالسكون فمئة وعشرون رِطلاً.

(٢) في (هـ): «فجئت».

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

٢٤٩- الحلاق[1]

٤٠٩٩- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللّيثُ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: حلَقَ رسولُ الله ﷺ، وحلَقَ طائفةٌ من أصحابه، وقصَّرَ بعضُهم، وقال ابنُ عمرَ: إن رسولَ الله ﷺ قال: «يرحَمُ[2] الله المُحلِّقينَ» مرَّةً أو مرتين، ثم قال: «والمُقصِّرينَ»[3].

[التحفة: ٨٢٦٩] .

٤١٠٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ حلَقَ رأسَه في حِجَّتِه[4].

[التحفة: ٦٩٦٦] .

٢٥٠- فضلُ الحلقِ

٤١٠١- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يرحَمُ الله المُحلِّقينَ »، قالوا: يارسولَ الله، والمُقصِّرينَ، قال: «يرحَمُ الله المُحلِّقينَ» فقال: - يعني في الرابعة - «والمُقصِّرينَ»[5].

[التحفة: ٨٢١٩] .

---

(١) في (ت): «الحلق».

(٢) في (هـ): «رحم».

(٣) أخرجه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١)، وأبو داود (١٩٧٩)، وابن ماجه (٣٠٤٤)، والترمذي (٩١٣).

وسيأتي برقم (٤١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٥٧)، وابن حبان (٣٨٨٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٧٢٦) و (١٧٢٩)، ومسلم (١٣٠٤)، وأبو داود (١٩٨٠). وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٨٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٠٩٩).

٢٥١ـ البَدءُ في الحَلْقِ بالشِّقِّ الأيمن

٤١٠٢ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمَّار، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام، عن ابن سيرين

عن أنس بن مالك، قال: لما رمى رسولُ الله ﷺ الجمرةَ، نَحَرَ نُسُكَه، ثم ناوَلَ الحلاَّقَ شِقَّه الأيمنَ، فحلَقَه، فأعطاهُ أبا طلحةَ، ثم ناوَلَه[1] شِقَّه الأيسرَ، فحلَقَه، فقال: «اقسِمْهُ بينَ الناسِ»[2].

[التحفة: ١٤٥٦].

٢٥٢ـ فضلُ التقصيرِ

٤١٠٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن يحيى بن حُصَين

عن جَدَّته وهي أُمُّ حصَين، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «اللهُمَّ اغفِرْ للمُحلِّقينَ»، قالوا: والمقَصِّرينَ، قال: «اللهمَّ اغفِرْ للمُحلِّقينَ». قالوا: والمُقصِّرينَ، قال: «والمقَصِّرينَ»[3].

[التحفة: ١٨٣١٢] .

٢٥٣ـ التقصير

٤١٠٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ البَلْخي، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن حُجَير، عن طاووسٍ، قال ابنُ عبَّاس:

قال لي معاويةُ: أَعَلِمْتَ أني قصَّرْتُ من رأس رسولِ الله ﷺ بِمِشْقَصٍ؟ فقلتُ: لا[4].

[التحفة: ١١٤٢٣] .

---

(١) في الأصليين: «ناول» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٨٧).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٧٤)، وانظر تخريج الحديث (٣٦١١).

وقوله: «بِمِشْقَص»: سبق شرحه في (٣٩٦٧).

٢٥٤ـ الاشتراك في الهَدْي

٤١٠٥ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، قال: حدثني أبي ، قال:

أَتَيْنا جابرَ بن عبد الله، فحدَّثَنا أن جماعةَ الهَدْي الذي أتى به عليٌّ من اليمن، والذي أتى به النبيُّ ﷺ مئةٌ، فنحَرَ رسولُ الله ﷺ ثلاثاً وستِّينَ، وأعطى عليًّا، فنحَرَ ما غبَرَ، وأشرَكَه في هَدْيه، ثم أمَرَ من كلِّ بَدَنةٍ بِبَضْعةٍ، فجُعِلَتْ في قِدْرٍ، فأكلا من لحمِها، وشَرِبا من مَرَقِها[1].

[التحفة: ٢٦٢٥].

٤١٠٦ـ أخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى ـ هو ابنُ سعيد ـ، عن عبد الملك، قال: حدثنا عطاءٌ.

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: كنا نَتمتَّعُ مع النبيِّ ﷺ، فنذبَحُ البقرةَ عن سبعةٍ نشترِكُ فيها[2].

[التحفة: ٢٤٣٥].

٤١٠٧ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن قيس، عن عطاء

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَحَرَ البَدَنةَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ[3].

[التحفة: ٢٤٧٤].

٤١٠٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن أبي الزُّبيرِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول، وقد أخرجه المصنف مفرقاً.

وقوله: «من كلِّ بَدَنة بِبَضْعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البَدَنة تقع على الجمل والناقة والبقرة، وهي بالإبل أشبه، وسُمّيت بدنةً لعِظَمها وسِمَنها. والبَضْعة، بالفتح: القطعة من اللحم.

(٢) أخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٥) وأبو داود (٢٨٠٧) و (٢٨٠٨).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٤٦٧)، وانظر تخريج رقم (٤١٠٨) و(٤٠٠٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٢٦٥).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن جابر، قال: نَحَرْنا مع رسولِ الله ﷺ بالحُديبيةِ البَدَنةَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ[1].

[التحفة: ٢٩٣٣].

٤١٠٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ موسى، قال: حدثنا الحسينُ بنُ واقد، عن عِلباءَ بن أحمر، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فحضَرَ النَّحرُ، فنحَرْنا البعيرَ عن عَشَرةٍ[2].

[التحفة: ٦١٥٨].

٤١١٠ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبيه، عن عَبايةَ بن رِفاعةَ

عن جدِّه رافع بن خَديج، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحُلَيفة من تِهامةَ، فأصَبْنا غَنَماً وإبلاً، فعَجِلَ القومُ ـ يعني قبلَ القِسمة ـ فأغلَوا به القُدورَ، فجاء النبيُّ ﷺ، فأمَرَ بها، فأُكْفِئَتْ، ثم عَدَلَ عَشْراً من الغنم بجَزُورٍ، ثم إن بعيراً نَدَّ، وليسَ في القوم إلا خيلٌ يسيرةٌ، فرَماه رجلٌ بسهم فحبَسَه، فقال: النبيُّ ﷺ: «إنَّ لهذه البهائمِ أوَابِدَ كأوابِدِ الوَحْشِ، فما غلَبَكُم منها، فاصنَعوا به هكذا»[3].

[التحفة: ٣٥٦١].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٠) و (٣٥١) و (٣٥٢) و (٣٥٣) و (٣٥٤)، وأبو داود (٢٨٠٩)، وابن ماجه (٣١٣٢)، والترمذي (٩٠٤) و (١٥٠٢).

وانظر سابقيه.

وهو في «المسند» أحمد (١٤١٢٧)، وابن حبان (٤٠٠٤) و (٤٠٠٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣١٣١)، والترمذي (٩٠٥) و (١٥٠١).

وسيأتي برقم (٤٤٦٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٨٤)، وابن حبان (٤٠٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٨٨) و (٢٥٠٧) و (٣٠٧٥) و (٥٤٩٨) و (٥٥٠٣) و (٥٥٠٦) و(٥٥٤٣) و (٥٥٠٩) و (٥٥٤٣) و (٥٥٤٤)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٠) و (٢١) و (٢٢) و (٢٣)، وأبو داود (٢٨٢١)، وابن ماجه (٣١٣٧) و (٣١٧٨) و (٣١٨٣)، والترمذي (١٤٩١) و (١٤٩٢) و (١٦٠٠).

وسيأتي بعده برقم (٤٤٦٥) و (٤٤٧٧) و (٤٤٧٨) و (٤٤٨٣) و (٤٤٨٤) و (٤٧٩٠).

=

٤١١١- أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوصِ، عن سعيد - وهو ابنُ مسروق - عن عبايةَ بن رِفاعةَ، عن أبيهِ

عن جَدِّه، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ، في سفرٍ، فتقدَّمَ سَرَعانُ الناسِ، فتعَجَّلوا من الغنائم، فاطَّبَخوا، ورسولُ الله ﷺ في آخرِ الناس، فمَرَّ بالقُدور، فأمَرَ بها، فأُكفِئَتْ، ثم قسمَ بينهم، وعدَلَ بعيراً بعَشْرِ شِياهٍ، فنَدَّ بعيرٌ من إبلِ القوم، وليس معهم خيلٌ، فرَماه رجلٌ بسهمٍ فحبَسَه، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لهذه البهائمِ أوابِدَ كأوابِدِ الوَحْشِ، فما فعلَ منها هذا، فافعَلُوا[١] به هذا»[٢].

[التحفة: ٣٥٦١].

٢٥٥- النَّحرُ عن النساء

٤١١٢- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

[عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ نَحرَ عن أزواجه بقرةً في حِجَّةِ الوَداع.

قال عثمانُ: وجدتُه في كتابي هذا في مَوضعَينِ: موضعٌ عن عَمْرةَ، عن عائشةَ، وموضعٌ عن عُروةَ، عن عائشةَ[٣].

[التحفة: ١٧٩٢٤].

=

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٠٦)، وابن حبان (٤٨٢١) و(٥٨٨٦).

والحديث أتمُّ من ذلك وفيه كيفيَّة الذبح، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «فأمر بالقدور فأكفئت». قال: الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٩/٦٢٦: أي: قُلِبتْ وأُفرِغ ما فيها، وانظر تفصيل هذه المسألة هناك.

وقوله: «إن بعيراً ندَّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: شرد وذهب على وجهه.

وقوله: «إن لهذه البهائم أوابدَ كأوابد الوحش»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: الأوابد: جمع آبدة، وهي التي قد تأبّدت، أي: توحَّشت ونفرت من الإنس.

(١) في (هـ): «فاصنعوا».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «فتقدَّم سرعانُ الناس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السرَعان، بفتح السين والراء: أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويُقبلون عليه بسرعة. ويجوز تسكين الراء.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٤١١٣ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عَمرةَ بنت عبد الرحمن

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ، نحرَ عن آل محمدٍ في حِجَّةِ الوَداع بقرةً واحدةً(١)(٢).

[التحفة: ١٧٩٢٤] .

٤١١٤ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليد، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: ذبَحَ رسولُ الله ﷺ عمَّنِ اعتمَرَ معه من نسائِه في حِجَّةِ الوَداع بقرةً بينَهُنَّ(٣).

[التحفة: ١٥٣٨٦].

٤١١٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن عمَّار، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ذبَحَ عنا رسولُ الله ﷺ يومَ حَجَجْنا(٤) بقرةً بقرةً(٥).

[التحفة: ١٧٥٠٧].

٤١١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: ما ذُبِحَ عن آل محمدٍ ﷺ في حِجَّةِ الوداع إلا بقرةٌ(٦).

[التحفة: ١٧٩٢٤].

---

(١) جاء متن الحديث في (هـ): «عن عائشة، قالت: ما نُحِر عن آل محمد ﷺ في حجة الوداع إلا بقرةٌ».

(٢) أخرجه أبو داود (١٧٥٠)، وابن ماجه (٣١٣٥).
وسيأتي برقم (٤١١٦). وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦١٠٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٥١)، وابن ماجه (٣١٣٣).
وهو في ابن حبان (٤٠٠٨).

(٤) في (هـ): «حججنا».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٦) سلف تخريجه برقم (٤١١٣).

٢٥٦- نحرُ الرجلِ عن نسائه بغير أمرهنَّ

٤١١٧- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: دُخِلَ علينا يومَ النَّحرِ بلحمِ بقرٍ، فقلتُ: ما هذا؟ قيل: ذَبحَ النبيُّ ﷺ عن أزواجه(1).

[المجتبى: ٥/١٢١، التحفة: ١٧٩٣٣].

٤١١٨- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارث بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمعُ - عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكُ بنُ أنس، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرتني عَمْرَةُ بنتُ عبد الرحمن

أنها سمعَتْ عائشةَ تقولُ: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ لخمسِ لَيالٍ بَقِينَ من ذي القَعدة، ولا نُرى إلا أنه الحجُّ، فلما دنَوْنا من مكَّةَ، أمَرَ رسولُ الله ﷺ مَن لم يكن معه هَدْيٌ، إذا طافَ بالبيت، وسعى بين الصفا والمروة أن يَحِلَّ، قالت عائشةُ: ودُخِلَ علينا يومَ النَّحرِ بلحم بقرٍ، فقلتُ: ما هذا؟ فقالوا: نَحَرَ رسول الله ﷺ عن أزواجه.

قال يحيى: فذكرتُ هذا الحديثَ للقاسم بن محمد فقال: أتَتْكَ بالحديثِ على وجهه(2).

[التحفة: ١٧٩٣٣] .

٢٥٧- أين يَنحرُ

٤١١٩- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن جعفر بن محمد قال: حدثني أَبي، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٠٩) و (١٧٢٠) و (٢٩٥٢)، ومسلم (١٢١١) (١٢٥)، وابن ماجه (٢٩٨١).
وقد سلف برقم (٣٦١٦) و (٣٧٧٢) و (٤١١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦١٩)، وابن حبان (٣٩٢٨) و (٣٩٢٩).

حدثنا جابرٌ، قال: قال نبيُّ الله ﷺ : «مِنًى كُلُّها مَنْحَرٌ»[1].

[التحفة: ٢٥٩٦].

٢٥٨ـ كيف النّحرُ؟

٤١٢٠ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، عن هُشَيم، قال أخبرنا يونسُ بن عبيد، قال: حدثني زيادُ بنُ جُبَير، قال:

كنتُ مع ابن عمرَ بمنًى، فمَرَّ برجلٍ ينحَرُ بدَنَتَه، وهي باركةٌ فقال: ابعَثْها قِياماً مُقيَّدةً، سُنَّةَ أبي القاسم ﷺ[2].

[التحفة: ٦٧٢٢] .

٢٩٥ـ هَدْيُ المُحصرِ

٤١٢١ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن مَجْزأَةَ، قال:

حدثني ناجيةُ بنُ جُنْدُب الأسلمي، أنه أتى النبيَّ ﷺ حين صُدَّ الهَدْيُ، فقال: يا رسولَ الله، ابعَثْ به معي، فأنا أنحَرُهُ، قال: «وكيف»؟ قال: آخُذُ به في أوديةٍ لا يُقدَرُ عليه، قال: فدفَعَه رسولُ الله ﷺ إليه، فانطلَقَ به حتى نَحَرَه في الحرَمِ[3].

[التحفة: ١٥٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري (١٧١٣)، ومسلم (١٣٢٠)، وأبو داود (١٧٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٥٩)، وابن حبان (٥٩٠٣).

(٣) انظر ما سيأتي برقم (٤١٢٣).

٢٦٠- كيف يَفعلُ بالبُدْنِ[1] إذا زُحِفتْ[2] فنُحِرتْ

٤١٢٢- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، عن ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أبو التيَّاح، عن موسى بن سلَمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ بثمان عشرةَ بَدَنةً مع رجل، وأَمَرَه فيها بأمره، فانطلقَ، ثم رجعَ إليه، فقال: أرأيتَ إن أُزْحِفَ علينا منها شيء؟ قال: «انحَرْها، ثم اصبِغ نعلَها في دمها، ثم اجعَلْهَا على صَفحَتِها، ولا تأكُلْ منها أنتَ، ولا أحدٌ من أهلِ رُفقَتِكَ»[3].

[التحفة: ٦٥٠٣].

٤١٢٣- أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا عَبْدَةُ، عن هشام، عن أبيهِ

عن ناجيةَ الخُزَاعي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيفَ أصنَعُ بما عَطِبَ من البُدْنِ؟ قال: «انحَرْها، ثم اغمِسْ نعلَها في دمها، ثم خَلِّ بينَ الناس وبينَها، فليَأْكُلوها»[4].

[التحفة: ١١٥٨١].

٢٦١- الأكلُ من لحومِ البُدْنِ

٤١٢٤- أَخبرنا عَمرو بنُ علي، قال حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثنا عطاءٌ، قال:

---

(١) في (هـ): «بالهدي».

(٢) في الأصل و(هـ): «أُزحِفتْ» ، والمثبت من (ت)و (ط).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٢٥)، وأبو داود (١٧٦٣).
وقد سلف برقم (٣٥٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٩)، وابن حبان (٤٠٢٤) و (٤٠٢٥).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) أخرجه أبو داود (١٧٦٢)، وابن ماجه (٣١٠٦)، والترمذي (٩١٠).
وسيتكرر برقم (٦٦٠٥)
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٤٣)، وابن حبان (٤٠٢٣).
وقوله: «بما عَطِبَ من البُدن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: عَطَبُ الهَدْي: وهو هلاكُه، وقد يعبَّرُ به عن آفة تعتريه وتمنعه عن السير، فيُنحَرُ.

سمعتُ جابراً قال: كنا لا نأكُلُ من لحومِ بُدْننا إلا ثلاثاً، فأذِنَ لنا رسولُ الله ﷺ، فأكَلْنا وتزوَّدْنا قلتُ: قال جابرٌ: حتى رجَعْنا إلى المدينة؟ قال: لا[١].

[التحفة: ٢٤٥٣].

٢٦٢ـ الأكلُ من لحومِ الهَدْي[٢]

٤١٢٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، قال: ساق رسولُ الله ﷺ مئةَ بَدَنةٍ، فنحَرَ منها رسولُ الله ﷺ ثلاثاً وستِّينَ بَدَنةً[٣]، ونحرَ عليٌّ ما بقيَ، ثم أمَرَ رسولُ الله ﷺ أن تُؤخَذَ بَضْعةٌ من كلِّ بَدَنةٍ، فتُجعَلَ في قِدْرٍ، فأكلا من لحمِها، وحَسَوَا[٤] من مَرَقِها[٥].

[التحفة: ٢٦٠٩].

٤١٢٦ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شعَيب، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، قال: كان عليٌّ قَدِمَ من اليمن بهَدْيٍ لرسول الله ﷺ، وكان الهَدْيُ الذي قَدِمَ به رسولُ الله ﷺ وعليٌّ من اليمن مئةَ بَدَنةٍ، فنحرَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٧١٩) و (٢٩٨٠) و (٥٤٢٤) و (٥٥٦٧)، ومسلم (١٩٧٢) (٢٩) و (٣٠) و (٣١) و (٣٢).
وسيأتي برقم (٤١٢٧) و (٤١٤٠) و (٤١٤١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣١٩)، وابن حبان (٥٩٣١).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.
(٢) في (هـ): «الأضاحي».
(٣) في(هـ): «بيده».
(٤) في الأصلين: «حسيا»، وجاء في حاشية (ل) مانصُّه:«الصواب: حسوا، بالواو لأنه من ذوات الواو»، والمثبت من (ت)، وفي (هـ): فأكلنا من لحمها وحسينا»
(٥) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.
وقوله: «أن تؤخذ بَضْعة من كلِّ بَدَنة»؛ سبق شرحه في (٤١٠٥).

رسولُ الله ﷺ منها ثلاثاً وستِّينَ، ونحرَ عليٌّ سبعاً وثلاثين، وأشركَ عليًّا في بُدْنِه، ثم أخذَ من كلِّ بَدَنة بَضْعَة، فجُعِلَتْ في قِدْرٍ فطبِخَتْ، فأكل رسولُ الله ﷺ وعليٌّ من لحمِها، وشَرِبا من مَرَقِها(١).

[التحفة: ٢٦٢٥].

٢٦٣ـ كم يأكُلُ؟

٤١٢٧ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ

أنه سَمِعَ جابراً يقول: كنَّا لا نأكُلُ من لحوم البُدْنِ إلا ثلاثاً، فأرخَصَ لنا النبيُّ ﷺ، فقال: «كُلُوا وتزوَّدُوا» فأكَلْنا وتزوَّدْنا(٢).

[التحفة: ٢٤٥٣].

٢٦٤ـ تركُ الأكلِ منها

٤١٢٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سيفُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ مجاهِداً، قال: حدثني عبدُالرحمن بنُ أبي ليلى، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِه، وأن أتصدَّقَ بلُحومِها، فتصدَّقتُ، وأمَرَني أن أتصدَّقَ بجُلُودِها، فتصدَّقتُ، وأمَرَني أن أتصدَّقَ بجِلالها، فتصدَّقتُ(٣).

[التحفة: ١٠٢١٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٠٧) و (١٧١٦) و (١٧١٧) و (١٧١٨) و (٢٢٩٩)، ومسلم (١٣١٧) (٣٤٨) و (٣٤٩)، وأبو داود (١٧٦٩)، وابن ماجه (٣٠٩٩) و (٣١٥٧).

وسيأتي برقم (٤١٢٩) و (٤١٣٠) و (٤١٣١) و(٤١٣٢) و(٤١٣١) و(٤١٣٢) و(٤١٣٣) و(٤١٣٥) و(٤١٣٦) و(٤١٣٧).

وهو في «المسند» أحمد (٥٩٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٨٩) و(٧٩٠) و(٧٩١) و(٧٩٢) و(٧٩٣) و(٧٩٤)، وابن حبان (٤٠٢١) و (٤٠٢٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٢٦٥ـ الأمرُ بصدقةِ لحومِها

٤١٢٩ـ أَخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبُ بنُ إسحاقَ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مسلم، أن مجاهداً أخبره، أن عبدَ الرحمن بنَ أبي ليلى أخبره

أن عليَّ بن أبي طالب أخبره، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَه أن يقومَ على بُدْنِه، وأمَرَه أن يَقسِمَ بُدْنَه كُلَّها لُحُومَها وجُلودَها وجِلالَها في المساكين، ولا يُعطيَ في جِزارتِها منها شيئاً.

قلتُ للحسن: هل سَمَّى فيمَن يُقْسَمُ ذلك؟ قال: لا[١].

[التحفة: ١٠٢١٩] .

٤١٣٠ـ أَخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعَيبٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عبدُ الكريم بنُ مالك، أن مجاهداً أخبره، أن عبدَ الرحمن بنَ أبي ليلى أخبره

أن عليَّ بن أبي طالب أخبره، أن النبيَّ ﷺ أمَرَه أن يقومَ على بُدْنِه، وأن يَقسِمَ بُدْنَه كُلَّها لُحومَها وجُلودَها وجِلالَها، ولا يُعطيَ في جِزارتِها منها شيئاً[٢].

[التحفة: ١٠٢١٩] .

٤١٣١ـ أخبرني عَمرو بنُ علي قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن جُريج، قال: حدثني الحسنُ بنُ مسلم وعبدُ الكريم الجَزري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِه، وأن أتصدَّقَ بلُحومِها وجُلودها، وأن لا أُعْطِيَ في جِزارتِها منها شيئاً[٣].

[التحفة: ١٠٢١٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

٢٦٦ـ الأمرُ بصدقةِ جلودِها

٤١٣٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عبد الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِهِ، وأمَرَني أن أَقسِمَ جُلودَها وجِلالَها، وأمَرَني أن لا أُعطِيَ الجازِرَ منها شيئاً[١].

[التحفة: ١٠٢١٩] .

٤١٣٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِهِ، وأمرني أن أَقسِمَ جُلودَها وجِلالَها[٢].

[التحفة: ١٠٢١٩].

٢٦٧ـ الأمرُ بصدقةِ جِلالِها

٤١٣٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن عبد الله بن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أَقسِمَ البُدْنَ، ثم قال: «أَقَسَمْتَ»؟ فقلتُ: نعم، قال: «اقسِمْ أجِلَّتَها وجُلودَها»[٣].

[التحفة: ١٠٢١٩].

٤١٣٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، عن عبد الوهّاب، عن أيوبَ، عن عبد الكريم وابنِ نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ بعثَ معه بهَدْيِه، وأمَرَه أن يتصدَّق بلُحومِها وجُلودِها وأجِلَّتِها[٤].

[التحفة: ١٠٢١٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).
(٤) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

٢٦٨ـ النهي عن إعطاء أجرِ الجازِرِ منها

٤١٣٦ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدالرحيم - يعني ابنَ سليمانَ -، عن سفيانَ الثوريِّ، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ على البُدْنِ، فأمَرَني، فقسمتُ جِلالَها وجُلودَها، ثم أمَرَني، فقسمتُ لُحومَها[(١)].

[التحفة: ١٠٢١٩].

٤١٣٧ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عبد الرحيم، عن سفيانَ الثوريِّ، عن عبد الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ أقومُ على البُدْنِ، وأمَرَني أن لا أُعْطِيَ عليها منها في جِزارتِها[(٢)].

[التحفة:١٠٢١٩].

٤١٣٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن عليٍّ، أن النبيَّ ﷺ أمَرَه أن يقومَ على البُدْنِ، وأمَرَه أن لا يُعطِيَ الجَزّارَ[(٣)] منها لجِزارتِها[(٤)] شيئاً[(٥)].

[التحفة: ١٠٢١٩].

٤١٣٩ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا عبدُ الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِه، وأن أتصدَّقَ بلُحومِها وجُلودِها وأجلَّتِها، وأن لا أُعْطِيَ أجرَ الجازِرِ منها، وقال: «نحنُ نُعطِيه مِن عندنا».

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٣) في (هـ): «الجازر».

(٤) في الأصلين: «بجزارتها»، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

قـال: وحدثـني سـفيانُ الثـوريُّ، عـن عبـد الكريـم، عــن مجـاهد، عــن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ... بمثله. ولم يقُـلْ: «نحـن نُعطِيه مِن عندنا»[1].

[التحفة: ١٠٢٩١] .

٢٦٩ـ التزوُّدُ من لحومِ الهَدْي

٤١٤٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن عطاء

عن جابر، قال: كنا نتزوَّدُ من لحومِ الهَدْي على عهدِ رسـولِ الله ﷺ إلى المدينة[2].

[التحفة: ٢٤٦٩].

٤١٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنـا شعبةُ، عـن عمرو، عن عطاء

عن جابر، قال في لحـومِ الأضـاحي: كنـا نـتزوَّدُ مـع رسـولِ الله ﷺ إلى المدينة[3].

[التحفة: ٢٤٦٩].

٤١٤٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن ابن مَهديٍّ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن أبي الزاهِريَّة، عن جُبَير بن نُفَير

عن ثَوبانَ، قال: ذبحَ رسولُ الله ﷺ أُضحـيَتَه ثم قال: «يا ثَوبانُ، أصلِـحْ لحمَ هذه الشاة». فكنتُ أُطعِمُه منها حتى قدِمْنا المدينةَ[4].

[التحفة: ٢٠٧٦] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٢٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٢٤)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٧٥) (٣٥)، وأبو داود (٢٨١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٩١).

٢٧٠ـ إباحةُ الطِّيبِ بِمنًى قبل الإفاضة

٤١٤٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ بيَدَيَّ قبلَ أن يُفِيضَ[1].

[التحفة: ١٧٥١٤] .

٤١٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، قال:

سمعتُ عائشةَ تقول: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه، وطيَّبتُه بِمِنًى قبلَ أن يُفِيضَ[2].

[التحفة: ١٧٥٢٩] .

٤١٤٥ـ أخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا عيسى ـ هو ابنُ يونسَ ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه حين أحرَمَ، ولِحِلِّه حين أحَلَّ قبلَ أن يُفِيضَ إلى البيت[3].

[التحفة: ١٧٥٠٠] .

٤١٤٦ـ أخبرنا أيوبُ بنُ محمدٍ الوزَّانُ، قال: حدثنا عمرُ[4] بنُ أيوبَ، قال: أخبرنا أفلَحُ بنُ حُمَيد، عن أبي بكر

أن سليمانَ بنَ عبد الملك عامَ حجَّ جمعَ أُناساً من أهل العلمِ، فيهم عمرُ بنُ عبد العزيز، وخارجةُ بنُ زيد بن ثابت، والقاسمُ بنُ محمد، وسالمُ وعبدُ الله ابنا عبدِ الله، وابنُ شهاب وأبو بكر، فسألَهم عن الطِّيب قبلَ الإفاضة، فكُلُّهم أمَرَه بالطِّيب، وقال القاسمُ: أخبرتني عائشةُ أنها طيَّبَتْ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه حين أحرَمَ، ولحِلِّه قبلَ أن يطوفَ بالبيت.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٤) وقع في «التحفة»: «عمرو» ، وهو وهَمٌ.

ولم يختلِفْ عليه أحدٌ منهم إلا أن عبدَ الله بنَ عبد الله قال: كان عبدُ الله رجلاً جادًّا مجدًّا، كان يرمي الجمرةَ، ثم يذبَحُ، ثم يحلِقُ، ثم يركَبُ، فيُفِيضُ قبلَ أن يأتيَ منزِلَه، قال سالمٌ: صَدَقَ[1].

[التحفة: ١٧٥٦٤].

٤١٤٧ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ قال: سمعتُ القاسمَ بن محمد يقول:

قالت عائشةُ: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لِحِلِّه وحُرْمِه[2].

[التحفة: ١٧٤٤٥].

٤١٤٨ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الضعيفُ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن أيوبَ، عن عبد الرحمن، عن أبيهِ

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لِحِلِّه وحُرْمِه[3][4].

[التحفة: ١٧٤٧٥].

٤١٤٩ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، عن أيوبَ، عن هشام بن عُروةَ، عن عروةَ

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كنتُ أُطيِّبُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه قبلَ أن يُحرِمَ، ولِحِلِّه قبلَ أن يُفِيضَ[5].

[التحفة: ١٦٧٦٨].

٤١٥٠ـ أَخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله، قال: سمعتُ القاسم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢)، وانظر ما بعده وما قبله.

(٣) في (هـ): «ولحرمه».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

عن عائشةَ، قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لحُرْمِه حين أحرَمَ، ولِحِلّه حين أحَلَّ بمِنًى قبلَ أن يطوفَ بالبيت[1].

[التحفة: ١٧٥٣٨] .

٤١٥١ـ أخبرنا هارونُ بنُ موسى الفَرْوي، قال: حدثنا أبو ضَمرةَ، عن عبيد الله عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ قالت: طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ لإحرامِه قبل أن يُحْرِمَ، ولِحلّه قبلَ أن يُفِيضَ[2].

[التحفة: ١٦٧٦٨].

٤١٥٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهري عن سالم

عن أبيه، قال: إذا رمى وحلَقَ، فقد حَلَّ له كلُّ شيء إلا النساء والطِّيب. قال سالمٌ:

وكانت عائشةُ تقول: حَلَّ له كلُّ شيءٍ إلا النساء، أنا طيَّبتُ رسولَ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٦٠٩١].

٢٧١ـ الوقتُ الذي يُفِيضُ فيه إلى البيت يومَ النَّحر

٤١٥٣ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ[4] البَلْخي، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد بن علي بن حسين، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقلتُ: أخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ إلى البيت، فصلَّى الظُّهرَ بمكَّةَ، فأتى بني عبد المُطَّلِب

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٥٢).

(٤) في الأصلين: «إبراهيم بن يعقوب»، والمثبت من (ت) و (هـ) و «التحفة» .

يَسقُونَ على زَمْزَمَ، فقال: «انزِعُوا بني عبدِ المطَّلِبِ، فلولا أن يَغْلِبَكم الناسُ على سِقايَتِكم، لَنزعتُ معكم»، فناوَلُوه دَلْواً، فشَرِبَ منه[1].

[التحفة: ٢٥٩٣].

٤١٥٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ ﷺ أفاضَ يومَ النَّحرِ، ثم رجَعَ، فصلَّى الظُّهرَ بِمِنًى[2].

[التحفة: ٨٠٢٤].

٤١٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن عائشةَ وابنِ عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أخَّرَ الطوافَ يومَ النَّحرِ إلى الليل[3].

[التحفة: ٦٤٥٢].

٢٧٢ـ تركُ الرَّمَلِ في طواف الإفاضة

٤١٥٦ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وهبٍ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء بن أبي رباح

عن ابن عبَّاس أن النبيَّ ﷺ لم يرملْ في السَّبعِ الذي أفاضَ فيه[4].

[التحفة:٥٩١٧].

٢٧٣ـ طوافُ الذي يُهِلُّ بالعُمرة ثم يَحُجُّ من مكَّةَ

٤١٥٧ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن قيس بن سعد، عن عطاء

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث مطول وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٠٨)، وأبو داود (١٩٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٩٨)، وابن حبان (٣٨٨٢) و (٣٨٨٣) و (٣٨٨٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٠٠)، وابن ماجه (٣٠٥٩)، والترمذي (٩٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦١٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥٢٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٠١)، وابن ماجه (٣٠٦٠).

عن جابر، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لأربعٍ خَلَوْنَ من ذي الحِجَّة، فلما طافَ بالبيت وبالصَّفا والمَروة، قال رسولُ الله ﷺ: «اجعَلُوها عُمرةً». فلما كان يومُ التَّروية، لَبَّوْا بالحجِّ، فلما كان يومُ النحر، قَدِمُوا فطافوا بالبيت، ولم يطوفوا بينَ الصَّفا والمَروة[1].

[التحفة: ٢٤٧٣].

٤١٥٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ الذين كانوا معه لم يطوفوا بالبيت[2] حتى رمَوُا الجمرةَ[3].

[التحفة: ١٦٦٠١].

٤١٥٩ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن مالك، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ الذين أهَلُّوا بالعُمرة طافُوا بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم طافوا بعدَ أن رجَعوا من مِنًى لِحَجِّهم[4].

[التحفة: ١٦٦٠١].

٤١٦٠ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: أخبرنا أشهَبُ، أن مالكاً حدثهم، أن ابنَ شهاب وهشامَ بن عُروةَ حدَّثاه، عن عُروةَ

عن عائشةَ قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ عامَ حِجَّة الوَداع، فقدِمْنا مكَّةَ، فطافَ الذين أهلُّوا بالعُمرة بالبيت وبالصَّفا والمَروة، ثم حَلُّوا، ثم طافُوا طوافاً آخرَ بعد أن رجَعوا من مِنًى لِحَجِّهم، فأما الذين كانوا جَمعوا الحجَّ والعُمرةَ، فإنما طافُوا طوافاً واحداً[5].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٧٣)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في (ت) و(هـ): «في الحجّ».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠)، والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠).

قال أبو عبد الرحمن: لم يقُلْ أحدٌ: عن مالك عن هشام بن عروة غيرُ أشهَبَ، والله أعلم.

[التحفة: ١٦٥٩١].

٤١٦١ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا مالكُ بنُ أنس، عن الزُّهريِّ، عن عروة

عن عائشةَ، أن أصحابَ النبيِّ ﷺ لم يكونوا يطوفونَ(١) بين الصَّفا والمَروة حتى يرجِعُوا من مِنًى(٢).

[التحفة: ١٦٦٠١].

٤١٦٢ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: أخبرنا شُعَيبٌ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزبير

أنه سَمِع جابر بن عبد الله يقول: لم يَطُفِ النبيُّ ﷺ ولا أصحابه بين الصَّفا والمَروة إلا طوافاً واحداً، طوافَه الأولَ(٣).

[التحفة: ٢٨٠٢].

٢٧٤ـ البيتوتةُ بمكّةَ أيامَ مِنًى

٤١٦٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال رخَّصَ رسولُ الله ﷺ للعبَّاس بن عبد المُطَّلب أن يبيتَ بمكّةَ أيامَ مِنًى من أجل سِقايَتِه(٤).

[التحفة: ٨٠٨٠].

---

(١) في (ت): «يطوفون بالبيت وبين الصفا والمروة...».

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٣٠)، وانظر سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٩٦٦).

(٤) أخرجه البخاري (١٦٣٤) و (١٧٤٣) و (١٧٤٥)، ومسلم (١٣١٥)، وأبو داود (١٩٥٩)، وابن ماجه (٣٠٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٩١)، وابن حبان (٣٨٨٩) و(٣٨٩٠) و(٣٨٩١).

٢٧٥- الرُّخصةُ للرِّعاء في البيتوتة عن مِنًى

٤١٦٤- أَخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عاصم بن عَديٍّ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ رخَّصَ لِرعاء الإبلِ في البَيْتُوتة عن مِنًى، يرمون يومَ النَّحر، ثم يرمُون الغدَ أو من بعد الغدِ ليومين[١]، ثم يرمُون يومَ النَّفْرِ[٢].

[التحفة: ٥٠٣٠].

٢٧٦- الصلاةُ بِمنًى

٤١٦٥- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عمر

عن أبيه، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ بِمنًى رَكعَتَين، وصلاَّها أبو بكرٍ رَكعَتَين[٣].

[المجتبى: ٣/١٢١، التحفة: ٧٣٠٧].

٢٧٧- أيامُ مِنًى

٤١٦٦- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا سهلُ بنُ يوسفَ وحمَّادُ بنُ مَسعدةَ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن بُكَير بن عطاء

عن عبد الرحمن بن يَعْمَرَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه سُئِلَ عن الحجِّ، فقال: «الحجُّ عَرَفةُ، وأيامُ مِنًى ثلاثةُ أيام، فمَن تَعَجَّلَ في يَومينِ، فلا إثمَ عليه، ومَن تأخَّر، فلا إثمَ عليه»[٤].

[التحفة: ٩٧٣٥].

---

(١) في الأصلين و (ت): «ثم يرمون الغد و من بعد الغدِ يومين»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٦٠).

(٣) سلف بإسناده وأتم منه برقم (١٩٢٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩٩٧).

٢٧٨ـ النهي عن صوم أيامِ مِنًى

٤١٦٧ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سالم، عن موسى بن عُليٍّ، عن أبيه

عن عُقبةَ بنُ عامر، أن النبي ﷺ قال: «يومُ عَرَفةَ، ويومُ النَّحر، وأيامُ التشريقِ عيدُنا أهلَ الإسلامِ، أيامُ أكلٍ وشُربٍ»(١).

[التحفة: ٩٩٤١].

٤١٦٨ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيم وابن عُلَيَّةَ، عن خالد، عن أبي المَلِيح

عن نُبَيشةَ الهُذَلي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيامُ التشريقِ أيام أكلٍ وشُربٍ وذِكرِ اللهِ»(٢).

[المجتبى: ١٦٩، ١٧٠و ١٧١، التحفة: ١٥٨٧].

٤١٦٩ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ إبراهيمَ، عن يزيدَ بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ عطاء يحدث

عن ابن عبَّاس، قال: كنتُ فيمَن تعجَّلَ في ثقلِ رسولِ الله ﷺ في يَومَين.

قال عطاءٌ: وأنا أفعَلُه(٣).

[التحفة: ٥٩٦٨].

٤١٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال حدثنا سليمانُ الأحولُ.

والحارث بنُ مسكين ــ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ــ، عن سفيانَ، عن سليمانَ الأحول، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْفِرَنَّ أحدٌ حتى يكونَ آخِرَ عهدِه الطوافُ بالبيت». واللفظُ لمحمدٍ(٤).

[التحفة:٥٧٠٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٨٤٢) و (٣٩٨١).

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٤٥٤٢).

(٣) سلف برقم (٤٠٢٢)، وانظر تخريجه برقم (٤٢٠١).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٢٧)، وأبو داود (٢٠٠٢)، وابن ماجه (٣٠٧٠).
وانظر تخريج الحديث (٤١٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٦)، وابن حبان (٣٨٩٧).

٤١٧١ـ أَخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن يَعْلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن

قال الحارثُ بنُ عبد الله: أتيتُ عمرَ بن الخطاب، فسألتُه عن امرأةٍ تطوفُ بالبيتِ، ثم تحيضُ، قال: يكونُ آخِرُ عهدها بالبيت، فقال الحارثُ: كذلك أفتاني رسولُ الله ﷺ، قال عمرُ: أُفٍّ لكَ، سألتَني عما سألتَ عنه رسولَ الله ﷺ لكيما أُخالِفَه[1].

[التحفة: ٣٢٧٨].

٢٧٩ـ الإباحةُ للحائض أن تَنفِرَ إذا كانت قد أَفاضت يومَ النَّحر

٤١٧٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرناسفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ عن عائشةَ، قالت: حاضَتْ صفيَّةُ، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «أحابِسَتُنا هي»؟ قلتُ: لا، إنها قد أفاضَتْ، ثم حاضَتْ، قال: «فلا إذاً»[2].

[التحفة: ١٦٤٥٠].

٤١٧٣ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمَةَ وعُروةَ

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: حاضَتْ صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ بعدما أفاضَتْ، قالت عائشةُ: فذكَرتُ حيضَتَها لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٨) و (١٧٣٣) و (١٧٥٧) و (٤٤٠١)، ومسلم صفحة ٩٦٤ـ ٩٦٥ (١٢١١) و(٣٨٢) و (٣٨٣) و (٣٨٤) و (٣٨٥) و (٣٨٦) و (٣٨٧)، وأبو داود (٢٠٠٣)، وابن ماجه (٣٠٧٢)، والترمذي (٩٤٣).

وسيأتي بعده برقم (٤١٧٣) و(٤١٧٤) و(٤١٧٥) و(٤١٧٦) و(٤١٧٧) و(٤١٧٨) و(٤١٧٩) و(٤١٨٠) و(٤١٨١)، وانظر رقم (٣٧٧١) مطولاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٠١)، وابن حبان (٣٩٠٠) و(٣٩٠٢) و(٣٩٠٣) ز(٣٩٠٤) (٣٩٠٥).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

ﷺ: «أحابِسَتُنا هي»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنها قد كانت أفاضَتْ وطـافَتْ بالبيت، ثم حاضَتْ بعدَ الإفاضة، فقال رسول الله ﷺ: «فلْتَنْفرْ»(١)

[التحفة: ١٦٥٨٧].

٤١٧٤- أخبرنا عبدُ الملك بن شُعَيب بن اللَّيث بن سعيد، قال: حدثني أَبـي، عـن جَدِّي، قال: حدثني جعفرُ بنُ ربيعةَ، عن عبد الرحمن بن هُرمُز، عن أبي سَلَمةَ

أن عائشة رضي الله عنها قالت: حجَجْنا مـع رسـول الله ﷺ، فأَفَضْنـا يـومَ النَّحر، وحاضَتْ صفيَّةُ، فأرادَ رسولُ الله ﷺ منهـا مـا يريـدُ الرجـلُ مـن أهلـه. فقالت: يا رسولَ الله، إنها حائض، فقال: «أحابِسَتُنا هي»؟ قالوا: يارسـولَ الله، قد أفاضَتْ يومَ النَّحر، قال: «اخرُجُوا»(٢).

[التحفة: ١٧٧٣٣].

٤١٧٥- أخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله بـن عمـرو الغيلانـي البصـري، قـال: حدثنـا أُميَّة، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن الأسود

عن عائشةَ، أن صفيَّةَ حاضتْ بعدَ ما طافَتْ يومَ النَّحـرِ بـالبيت، فأمَرَهـا رسولُ الله ﷺ أن تَنفِرَ(٣).

[التحفة: ١٥٩٤٦].

٤١٧٦- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنـا سـفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عـن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أن صفيَّةَ حاضَتْ قبلَ النَّفْرِ، فسألَتِ النبيَّ ﷺ،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

وقول عائشة: «فأراد رسول الله ﷺ منها ما يريد الرجل من أهله»، قال الحـافظ ابـن حجـر في «فتـح البـاري» ٣/٥٨٧: وهـذا مشـكل لأنـه ﷺ إن كـان علـم أنهـا طـافت طـواف الإفاضـة، فكيـف يقـول: أحابستنا هي. وإن كان ما عَلِمَ، فكيف يريد وقاعها قبل التحلل الثـاني؟! ويجـاب عنـه: بأنـه ﷺ مـا أراد ذلك منها إلا بعد أن استأذنته نساؤه في طواف الإفاضة، فأذن لهن، فكان بانياً على أنها قد حلت، فلما قيل له: إنها حائض، جَوَّزَ أن يكون وقع لها قبل ذلكَ، حتى منعها من طـواف الإفاضـة، فاستفهم عـن ذلـك، فأعلمته عائشة أنها طافت معهن، فزال عنه ما خَشِيَهُ من ذلك، والله أعلم.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

فقال: «كنتِ طُفْتِ طوافَ يومِ النَّحر»؟ قالت: نعم، فأمَرَها أن تَنفِرَ[1].

[التحفة: ١٥٩٩٣].

٤١٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت صفيَّةُ: ما أراني إلا حابِسَتَكُم، قال: «عَقْرَى أو حَلْقَى، أوَ ما كنتِ طُفتِ يومَ النَّحر»؟ قالت: بلى، قال: «لا بأسَ، انفِري»[2].

[التحفة: ١٥٩٩٣].

٤١٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: لما أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يَنفِرَ، رأى صفيَّةَ على باب خِبائها كئيبةً أو حزينةً وحاضَتْ، فقال النبيُّ ﷺ: «عَقْرَى أو حَلْقَى، إنكِ لَحَابِسَتُنا، أفضتِ يومَ النَّحر»؟ قالت: نعم، قال: «فانفري إذاً»[3].

[التحفة: ١٥٩٢٧].

٤١٧٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ذكرتُ لرسول الله ﷺ أن صفيةَ بنتَ حُيَيٍّ حاضَتْ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢)، وانظر لاحقيه ورقم (٣٧٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

وقوله: «عَقْرى حَلْقى»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣/٥٨٩: بالفتح فيهما، ثم السكون وبالقصر بغير تنوين في الرواية، ويجوز في اللغة التنوين وصوَّبه أبو عبيد؛ لأن معناه: الدعاء بالعقر والحلق، كما يقال: سَقياً ورَعياً ونحو ذلك من المصادر التي يدعى بها، وعلى الأول هو نعت لا دعاء ، ثم معنى عقرى: عقرها الله، أي: جرحها، وقيل: جعلها عاقراً لا تلد، وقيل: عقر قومَها. ومعنى حلقى: حلقَ شعرها، وهذه زينة المرأة، أو أصابها وجعٌ في حلقها، أو حلق قومَها بشُؤمها، أي: أهلكهم. وحكى القرطبي أنها كلمة تقولها اليهود للحائض، فهذا أصل هاتين الكلمتين. وقد اتسع العرب في قولها بغير إرادة حقيقتهما، كما قالوا: قاتله الله، وتربت يداه ونحو ذلك.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢)، وانظر سابقيه.

في أيام مِنًى، فقالَ: «أحابِسَتُنا هي»؟ قالوا: إنها قد أفاضَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فلا إذاً»(١).

[التحفة: ١٧٥١٢].

٤١٨٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، أن صفيَّةَ حاضَتْ بعد ما أفاضَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنها لَحَابِسَتُنا» فقالت عائشةُ: فذكَرتُ أنها قد أفاضَتْ، قال: «فلا إذاً»(٢).

[التحفة: ١٧٤٧٤].

٤١٨١ـ أخبرنا محمدُ بن سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكُ بنُ أنس عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حزم، عن أبيه، عن عَمْرةَ

عن عائشةَ، أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله، إن صفيةَ بنتَ حُيَيٍّ قد حاضَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لعلَّها تحبِسُنا، ألَمْ تكن طافَتْ معكُنَّ بالبيت»؟ قالوا: بلى، قال: «فاخرُجنَ»(٣).

[التحفة: ١٧٩٤٩].

٤١٨٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونس، قال: حدثنا عُبيد الله ـ وهو ابنُ عمرَ ـ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: مَن حجَّ، فليكن آخِرُ عهدِهِ بالبيت إلا الحُيَّضَ، رخَّصَ لهنَّ رسولُ الله ﷺ(٤).

[التحفة: ٨٠٨١].

٤١٨٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن إبراهيمَ بن ميسرةَ، قال: سمعتُ طاووساً

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٧٢).

(٤) أخرجه الترمذي (٩٤٤).

وهو في ابن حبان (٣٨٩٩).

يحدث عن ابن عمرَ، أنه كان يقول قريباً من سنتَين: لا تنفِرُ حتى يكـونَ آخِرُ عهدِها بالبيت، ثم قال ابنُ عمرَ بعدُ: تنفِرُ إنه رخَّصَ للنساءِ(١).

[التحفة: ١٦٢٧٥].

٤١٨٤ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعَيب بن اللَّيث بن سعد، قـال: حدثـني أبـي، عـن جدي، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابن شهاب، عن طاووسٍ اليماني أنه حدثه

أنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمر، وهو يُسأَلُ عن حَبْـسِ النسـاء علـى الطـوافِ بالبيت، إذا حِضْنَ قبلَ النَّفْرِ، وقد أَفَضْنَ يومَ النَّحْرِ، فقال:

إن عائشةَ كانت تذكُرُ من رسول الله ﷺ رُخصـةً للنسـاءِ. وذلـك قبـلَ موتِ عبدِ الله بن عمرَ بعامٍ(٢).

[التحفة: ١٦٢٧٥].

٤١٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليـه وأنـا أسمعُ، واللفظ لمحمدٍ ـ، عن سفيانَ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: أُمِرَ الناسُ أن يكونَ آخِـرُ عهدِهـم بـالبيتِ، إلا أنـه رُخِّصَ للمرأةِ الحائض(٣).

[التحفة: ٥٧١٠].

٤١٨٦ـ أخبرنا جعفرُ بـنُ مسـافر، قـال: حدثنـا يحيـى بـنُ حسَّـانَ، قـال: حدثنـا وُهيبٌ، قال: حدثنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ للمرأة الحـائض أن تنفِـرَ إذا أفاضَتْ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠) و (١٧٦١).
وسيأتي برقم (٤١٨٦)، وانظر ما بعده من حديث ابن عمر، عن عائشةَ.
وهو في «مسند» أحمد (٥٧٦٥)، وابن حبان (٣٨٩٨).

(٢) سلف قبله من حديث ابن عمر.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٩) و (١٧٥٥) و (١٧٦٠)، ومسلم (١٣٢٨) (٣٨٠) و (٣٨١).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٩٠)، وابن حبان (٣٨٩٨).

قال: طاووس: وسمعتُ ابنَ عمرَ يقول: تَنفِرُ، رسولُ الله ﷺ رخَّصَ لهنَّ[1].

[التحفة: ٥٧١٠].

٤١٨٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني الحسنُ بنُ مسلم، عن طاووسٍ، قال

كنتُ عند ابن عبَّاس، فقالَ له زيدُ بنُ ثابت: أنتَ الذي تُفْتِي المرأةَ الحائضَ أن تَنفِرَ قبلَ أن يكونَ آخِرُ عهدها بالبيت؟ فقالَ له ابنُ عبَّاس: سَلْ فلانةَ الأنصارية: هل أمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَنفِرَ؟ فسألَها، ثم رجعَ وهو يضحَكُ، فقال: الحديثُ كما حدَّثْتَني[2].

[التحفة: ٥٦٩٩].

٢٨٠ـ نزولُ المُحَصَّبِ بعدَ النَّفرِ

٤١٨٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا عُمرُ ـ وهو ابنُ عبد الواحد ـ عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال حينَ أرادَ أن يَنفِرَ من مِنًى: «نحن نازلون غداً ـ إن شاء الله ـ بخَيْفِ بني كنانة» يعني المُحَصَّبَ. وذلك أنَّ قُريشاً وبني كنانة تقاسَمُوا على بني هاشم وبني المُطَّلبِ أن لا يُناكِحُوهم، ولا يكونَ بينَهم وبينهم شيءٌ حتى يُسلِمُوا إليهم رسولَ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٥١٩٩].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٨٩) و (١٥٩٠) و (٣٨٨٢) و (٤٢٨٤) و (٤٢٨٥) و (٧٤٧٩)، ومسلم (١٣١٤) (٣٤٣) و (٣٤٤) و (٣٤٥)، وأبو داود (٢٠١١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٠).

وقوله: «بخَيْف بني كنانة» قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَيْف: ما ارتفع من مجرى السيل، وانحدر عن غِلَظ الجبل. ومسجد منًى مسجد الخَيف؛ لأنه في سفح جبلها.

٤١٨٩ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن عَون بن أبي جُحَيفةَ

عن أبيه، قال: دفعتُ إلى النبيِّ ﷺ، وهو بالأبطح في قُبَّةٍ، فلما كان بالهاجرة، خرجَ بلالٌ، فنادى بالصلاة، ثم دخلَ بلالٌ، فأخرجَ العَنَزةَ، فخرجَ النبيُّ - كأني أنظُرُ إلى وَبِيصِ ساقَيه - فركَزَ العَنَزةَ، وأقامَ الصلاةَ، فصلى بنا الظُّهرَ رَكعَتين، والعصرَ ركعَتين، وتمرُّ بين يدَيْه المرأة والحمارُ[1].

[التحفة: ١١٨١٨].

٤١٩٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمعُ -، عن ابن وَهْب، قال: حدثني عَمرو بنُ الحارث، أن قتادةَ حدثه

أن أنسَ بن مالك حدثه أن النبيَّ ﷺ صلَّى الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ، ورَقَدَ رَقدةً بالمُحَصَّبِ، ثم رَكِبَ، وسار إلى البيت، فطافَ به[2].

[التحفة: ١٣١٨].

٤١٩١ـ أخبرنا العباسُ بنُ محمد الدُّوري، قال: حدثنا الأحوصُ بنُ جَوَّاب، قال: حدثنا عمارٌ - وهو ابنُ رُزَيق -، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: أدْلَجَ رسولُ الله ﷺ من البَطحاء ليلةَ النَّفْرِ إدْلاجاً[3].

[التحفة: ١٥٩٦٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٦٦)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥١).
وسلف مختصراً برقم (١٣٥)و (٣٤١).
وقوله: «فأخرج العَنَزة» قال ابن الأثير في «النهاية»: العَنَزة: مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً، وفيها سنانٌ مثل سنان الرمح والعُكّازة قريب منها.
وقوله: «أنظر إلى وبيص ساقيه»: سبق شرحه في (٣٦٥٩).
(٢) أخرجه البخاري (١٧٥٦) و (١٧٦٤).
وهو في ابن حبان (٣٨٨٤).
(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٣).
وقوله: «أدلج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: أدْلَجَ بالتخفيف: إذا سار من أول الليل، وادَّلج، بالتشديد: إذا سار من آخره.

٤١٩٢- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ.

وأخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالمٍ

أن ابنَ عمرَ كان ينزِلُ الأبطَحَ

قال الزُّهريُّ: وأخبرني عُروةُ، عن عائشةَ أنها لم تكن تفعلُ ذلك، وقالت: إنما نزلَهُ رسولُ الله ﷺ؛ لأنه كان هذا أسمَحَ لخُروجِهِ. واللفظُ لمحمدٍ[1].

[التحفة: ١٦٦٤٥].

٤١٩٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: المُحَصَّبُ ليس بسُنَّةٍ، إنما هو منزِلٌ نزلَه رسولُ الله ﷺ ليكونَ أسمَحَ لخُروجِهِ[2].

[التحفة: ١٧١٤٠].

٤١٩٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ داودَ، قال: أخبرنا الحسنُ بنُ صالح

قال: سألتُ عَمرو بنَ دينار عن التَّحصيبِ[3] بالأبطَحِ، فقال: قال ابنُ عبَّاس: إنما كان منزِلاً نزَلَهُ رسولُ الله ﷺ[4].

[التحفة: ٦٣٠٩].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣١١) (٣٤٠).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٦٥)، ومسلم (١٣١١)، وأبو داود (٢٠٠٨)، وابن ماجه (٣٠٦٧)، والترمذي (٩٢٣).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٣)، وابن حبان (٣٨٩٦).

(٣) في الأصلين و(ت): «المحصب»، والمثبت من (هـ).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٤١٩٥- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن عطاء
عن ابن عبَّاس، قال: إن المُحَصَّبَ ليس بشيء، إنما هو منزِلٌ نزَلَهُ رسولُ الله ﷺ[1].

[التحفة: ٥٩٤١].

٤١٩٦- أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيل ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالك عن قَصْر الصلاةِ، فقال: سافَرْنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكَّةَ، فصلَّى بنا ركعتَين [ركعتَين][2] حتى رجَعْنا، فسألتُه: هل أقامَ؟ قال: نعم، أقامَ بمكَّةَ عَشْراً[3].

[التحفة: ١٦٥٢].

٤١٩٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سألتُ عُروةَ بن الزُّبير: كَمْ أقامَ النبيُّ ﷺ بمكَّةَ؟ قال: عَشْراً، قلت: إن ابنَ عبَّاس يزعُمُ أنه أقام بضعَ عَشْرةَ، قال: كذبَ ابنُ عبَّاس، قال: فمقَتُّهُ[4].

[التحفة: ٦٣٠١].

٦٨١- مُكْثُ المهاجرِ بمكَّةَ بعد قضاءِ نُسُكِه

٤١٩٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى، عن عبد الرحمن بن حُمَيد بن عبد الرحمن، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢)، والترمذي (٩٢٢).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٥).
(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ) و (ت).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٠٩).
(٤) أخرجه مسلم (٢٣٥٠).

سمعتُ عمرَ بن عبد العزيز يسألُ السائبَ بن يزيدَ: ما سمعتَ في سُكنى مكَّةَ؟ فقالَ: حدثنا العلاءُ[1] بنُ الحَضْرمي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «للمهاجرِ ثلاثاً[2] بعد الصَّدَرِ»[3].

[التحفة: ١١٠٠٨].

٤١٩٩ـ أَخبرنا عُبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كيسانَ، عن عبد الرحمن بن حميد

أنه سمعَ عمرَ بن عبد العزيز يسألُ السائبَ بن يزيدَ، فقال السائبُ: سمعتُ العلاءَ بن الحضرمي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثلاثُ ليالٍ يَمكثُهنَّ المهاجرُ بمكَّةَ بعدَ الصَّدَرِ»[4].

[التحفة: ١١٠٠٨].

٤٢٠٠ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني إسماعيلُ بنُ محمد بن سعد

أنه أخبره حُمَيد بنُ عبد الرحمن بن عَوف، أن السائبَ بن يزيدَ أخبره، أنه سَمِعَ العلاءَ بن الحَضْرمي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مُكْثُ المهاجرِ بمكَّةَ بعدَ قضاءِ نُسُكِهِ ثلاث»[5].

[التحفة: ١١٠٠٨].

٢٨٢ـ الأشهرُ[6] الحُرمُ

٤٢٠١ـ أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن محمد بن سيرينَ

---

(١) في الأصلين: «المعلّى» ، والمثبت من (ت) و (هـ) و «التحفة» .

(٢) في (ت): «ثلاثٌ».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٢٥)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «بعد الصَّدَر» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: بعد أن يقضيَ نُسُكَه. والصَّدَر، بالتحريك: رجوع المسافر من مَقصدِه .

(٤) سلف تخريجه برقم (١٩٢٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٩٢٥)، وانظر سابقيه

(٦) في الأصلين و(هـ): «أشهر»، والمثبت من (ت).

عن أبي بَكرةَ أن النبيَّ ﷺ خطَبَ في حِجَّتـه، فقـال: «ألا إن الزمـانَ قـد استدارَ كهيئَتِه يومَ خلَقَ الله السمواتِ والأرضَ. السَّنةُ اثنا عشَرَ شَهراً، منهـا أربعةٌ حُرُمٌ: ثلاثةٌ متوالياتٌ: ذو القَعْدة وذو الحِجَّة والمحرَّمُ، ورَجَبٌ الذي بين جُمادى وشَعبانَ»[1].

[التحفة: ١١٧٠٠].

٢٨٣ـ أيُّ الأشهرِ[2] الحرم أفضَلُ؟

٤٢٠٢ـ أخبرنا الحسنُ بنُ مُدْرِك، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن داودَ بن عبد الله الأَودي، قال: حدثني حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن الحِمْيَري، قال: حدثني أُهبانُ ابنُ امرأةِ أبي ذرٍّ، قال:

سألتُ أبا ذرٍّ، قلت: أيُّ الرِّقابِ أزكى؟ وأيُّ الليلِ خيرٌ؟ وأيُّ الأشهرِ أفضَلُ؟ فقال أبو ذرٍّ: سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتَني وأخبرُك كما أخبرني، قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الرقابِ أزكى؟ وأيُّ الليلِ خيرٌ؟ وأيُّ الأشهرِ أفضَلُ؟ فقال لي: «أزكى الرِّقابِ أغلاها ثمناً، وخيرُ الليلِ جوفُه، وأفضَلُ الأشهرِ شهرُ الله الذي تدعُونَه المحرَّمَ»[3].

[التحفة: ١١٩٠٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٧٧).

والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «قد استدار كهيئته» قال ابن الأثير في «النهاية»: دار يدور، واستدار يستدير: بمعنى إذا طاف حول الشيء، وإذا عاد إلى الموضع الذي ابتدأ منه. ومعنى الحديث أن العرب كانوا يُؤخِّرون المحرَّمَ إلى صَفَر، وهو النَّسيءُ؛ ليقاتِلوا فيه، ويفعلون ذلك سنةً، بعد سنة، فينتقل المحرَّمُ من شهر إلى شهر، حتى يجعلوه في جميع شهور السنة، فلما كانت تلك السنة كان قد عاد إلى زمنه المخصوصِ به قبلَ النَّقل، ودارت السنة كهيئتها الأولى.

(٢) في الأصلين و(هـ): «أشهر»، والمثبت من (ت).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢٨٤ـ كم عُمرةً اعتمر النبيُّ ﷺ ؟

٤٢٠٣ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهد، قال:

دخلتُ أنا وعُروةُ بنُ الزُّبيرِ المسجدَ، فإذا عبدُ الله بنُ عمرَ جالس إلى حُجرة عائشةَ، قال: كم اعتمرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال[١]: أربعاً[٢].

[التحفة: ٧٣٨٤].

٤٢٠٤ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ ــ هو ابنُ محمد بن أَعْيَنَ ــ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن مجاهد

أن ابنَ عمرَ سُئِلَ: كم اعتمرَ رسولُ الله ﷺ ؟ قال: مرَّتين. قالت عائشةُ: لقد عَلِمَ ابنُ عمرَ أن رسولَ الله ﷺ قد اعتمرَ ثلاثاً سوى العُمرةِ التي قرَنَها بحِجَّة الوَداع[٣].

[التحفة: ٧٣٨٤].

٢٨٥ـ العُمرةُ

٤٢٠٥ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني يحيى بنُ يَعْلَى، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا غيلانُ بنُ جامعٍ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، قال:

قال ابنُ أبي أوفى: اعتمرتُ مع رسول الله ﷺ عُمرتَه، فاستلَمَ الحجرَ،

---

(١) في (ت): «قالت» .

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٧٥) و (١٧٧٦) و (١٧٧٧) و (٤٢٥٣) و (٤٢٥٤)، و مسلم (١٢٥٥)(٢١٩) و (٢٢٠)، وأبو داود (١٩٩٢)، والترمذي (٩٣٧).

وسيأتي برقم (٤٢٠٧)و (٤٢٠٨)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٨٣)، وابن حبان (٣٩٤٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وطاف سُبُوعاً، وطافَ بين الصَّفا والمَروة، فكنا نستُرُ رسولَ الله ﷺ مخافةَ أن يرميَهُ بعضُ أهلِ مكّةَ(١).

[التحفة: ٥١٥٥].

٤٢٠٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ قال: حدثنا ابنُ أبي أوفى، قال: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ، فطافَ بالبيت، ثم خرج بين الصَّفا والمَروة يطوفُ، فجعَلْنا نستُرُه من أهلِ مكّةَ؛ أن يرميَهُ أحدٌ منهم أو يُصِيبَه بشيءٍ(٢).

[التحفة: ٥١٥٥].

٢٨٦ـ العُمرةُ في رَجَبٍ

٤٢٠٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهد قال: دخلتُ أنا وعُروةُ بنُ الزُّبير، فقال عروةُ لعائشةَ: إن ابنَ عمرَ يقول: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ في رَجَبٍ(٣).

[التحفة: ٧٣٤٨].

٤٢٠٨ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: أخبرنا شُعَيبٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ عطاءً يقول: أخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير، قال:

كنتُ أنا وابنُ عمرَ مُستنِدَينِ إلى حُجرةِ عائشةَ، وإنّا لَنسمَعُ صوتَها بالسِّواكِ تستَنُّ، فقلتُ له: يا أبا عبد الرحمن أَعتمَرَ النبيُّ ﷺ في رجبٍ؟ قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٠) و (١٧٩١) و (٤١٨٨) و (٤٢٥٥)، وأبو داود (١٩٠٢) و(١٩٠٣)، وابن ماجه (٢٩٩٠)
وسيأتي بعده.
وقوله: «وطاف سُبُوعاً» : انظر ماذكرناه برقم (٣٨٩٢).
وهو في «المسند» أحمد (١٩١٠٨)، وابن حبان (٣٨٤٣).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٢٠٤)، وانظر ما بعده.

نعم، قلتُ لعائشةَ: يا أمَّتاه، ألا تسمعينَ ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: وما يقولُ؟ قلتُ: يقول: اعتمرَ النبيُّ ﷺ في رجَبٍ، قالت: يغفِرُ الله لأبي عبد الرحمن، لَعَمْري ما اعتمرَ في رجَبٍ، وما اعتمرَ من عُمرةٍ إلا وإنه لَمَعه، وابنُ عمرَ يسمَعُ، فما قال: لا، ولا نعم، وسكَتَ[1].

[التحفة: ٧٣٢١].

٢٨٧ـ فضلُ العُمرةِ في رمضانَ

٤٢٠٩ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: قال نبيُّ الله ﷺ لامرأةٍ من الأنصار: «ما منعكِ أن تَحُجِّي[2] معنا»؟ قالت: يا رسولَ الله، كان لنا ناضِحانِ، فعمَدَ أبو فلان - لزوجِها وابنِها - إلى ناضِحٍ، فرَكِبا عليه، وترَكا لنا ناضحاً ننضَحُ عليه، فقال نبيُّ الله ﷺ: «إذا كان رمضانُ، فاعتَمِري، فإن عمرةً فيه تعدِلُ حِجَّةً»[3].

[التحفة: ٥٩١٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٠٤)، وانظر ما قبله.

(٢) في الأصلين و(هـ): «تحجين» ، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٨٢) و (١٨٦٣)، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢١) و (٢٢٢)، وابن ماجه (٢٩٩٤).

وقد سلف مختصراً برقم (٢٤٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢٥)، وابن حبان (٣٦٩٩) و(٣٧٠٠).

وقولها: «كان لنا ناضحان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: والنواضح: الإبل التي يُستَقى عليها، واحدها ناضح.

٤٢١٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن المُنْكَدِرِ، قال:

سمعتُ يوسفَ بنَ عبد الله بن سلاَم قال: قال النبيُّ ﷺ لرجلٍ من الأنصار وامرأتِه: «اعتَمِرَا في رمضانَ، فإن عُمرةً فيه لكُما كحِجَّة»(١).

[التحفة: ١١٨٥٧].

٤٢١١ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن بيانٍ ـ وذكرَ آخرَ ـ عن الشَّعبيِّ

عن وَهْبِ بن خَنْبَشٍ الطائي، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُمرةٌ في رمضانَ تعدِلُ حِجَّةً»(٢).

[التحفة: ١١٧٩٧].

٤٢١٢ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ أبي عبد الله، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن مَعْقِل بن أُمِّ مَعْقِل، أرادت أمِّيُّ أن تَحُجَّ، وكان بعيرُها أعجَفَ، فسألَتْ رسولَ الله ﷺ فقال: «اعتمري في رمضانَ، فإن عُمرةً فيه تعدِلُ حِجَّةً»(٣).

[التحفة: ١١٤٦٤].

٤٢١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن امرأةٍ من بني أسد يقال لها: أُمُّ مَعْقِل، قالت: أردتُ الحجَّ، فَضَلَّ بعيري، فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «اعتَمِري في شهر رمضانَ، فإن عُمرةً في شهرِ رمضانَ تعدِلُ حِجَّةً»(٤).

[التحفة: ١٨٣٥٩].

---

(١) أخرجه الحميدي (٨٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٤٠٦).
(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٩٩١) و (٢٩٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٦١).
(٣) سيأتي تخريجه برقم (٤٢١٤) من حديث أبي معقل بنحوه.
(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده من حديث أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي معقل بنحوه.

٤٢١٤ـ أخبرنا محمدُ بن يحيى بن محمد بن كَثير الحرَّانيُّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص بن غياث، عن أبيه، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثني عُمارةُ وجامعُ بنُ شدَّاد، عن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن أبي مَعقِل، أنه جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن أمَّ مَعْقِلٍ جعلَتْ عليها حِجَّةً معكَ، فلم يتيَسَّر[1] لها ذلك، فما يُجزِىءُ عنها؟ قال: «عُمرةٌ في رمضانَ» قال: فإن عندي جَمَلاً جعلتُه في سبيل الله حَبِيساً، فأُعطِيها إيَّاه فتركَبَهُ؟ قال: «نعم»[2].

[التحفة: ١٢١٧٤].

٢٨٨ـ العُمرةُ في شهورِ الحجِّ

٤٢١٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: العمرةُ في شهورِ الحجِّ تامةٌ، قد عَمِلَ بها رسولُ الله ﷺ، وأنزلَها اللهُ في كتابِه[3].

[التحفة: ٦٩٦٥].

٢٨٩ـ العُمرةُ من التَّنعيم

٤٢١٦ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرو، قال: أخبرني عمرو بنُ أوس، قال:

---

(١) في الأصل: «فما تيسر»، والمثبت من (ت)و (ط) و (هـ)

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٨٨) و (١٩٨٩)، وابن ماجه (٢٩٩٣)، والترمذي (٩٣٩).

وقد سلف في سابقيه.

انظر «مسند» أحمد (١٧٨٣٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٨٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧٠٠).

والروايات متقاربة المعنى، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

أخبرني عبدُ الرحمن بنُ أبي بكر، قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أُرْدِفَ[1] عائشةَ، فأُعْمِرَها من التَّنعيم[2].

[التحفة: ٩٦٨٧].

٤٢١٧- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، وعن أبي الزُّبير

عن جابر، أن عائشةَ قالت للنبيِّ ﷺ: إني أجِدُ في نفسي من عُمرتي أني لم أكن طُفْتُ، قال: «فاذهَبْ بها يا عبد الرحمن، فأعمِرْها من التَّنعيم»[3].

[التحفة: ٢٤٦٨ و ٨٨٨].

٤٢١٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ أيمنَ - يعني ابنَ نابل - يحدث، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، أنها قالت: يا رسولَ الله، تخرُجُ نساؤُكَ بعُمرةٍ وحِجَّةٍ، وأنا أخرجُ بحِجَّة، فقال لأخيها عبدِ الرحمن: «أعمِرها من التَّنعيم»[4].

[التحفة: ١٧٤٤٣].

٤٢١٩- وفيما قرأ علينا أحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ابن عَون، عن إبراهيمَ، عن الأسود. وابن عَون عن القاسم.

وأخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا حسينُ بنُ حسن، عن ابن عَون، عن إبراهيمَ والقاسم

عن أُمِّ المؤمنين، أنها قالت: يا رسولَ الله، أيصدرُ الناسُ بنُسُكَين، وأصدُرُ بنُسكٍ واحد؟ فقال: «انتظري، فإذا طَهُرْت، فاخرجي إلى التَّنعيم،

---

(١) في (ت): «أرُدَّ».

(٢) أخرجه البخاري (١٧٨٤) و (٢٩٨٥)، ومسلم (١٢١٢)، وأبو داود (١٩٩٥)، وابن ماجه (٢٩٩٩)، والترمذي (٩٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٥).

(٣) سلف مطولاً برقم (٣٧٢٩).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٤٢٢٨)، وانظر ما بعده.

فأهلِّي منه[1]، ثم ائْتِينا بجبلِ كذا و كذا» واللفظُ لحسن. قال أحمدُ في حديثه عن إسماعيلَ: قال ابنُ عَون: لا أحفظُ حديثَ هذا من حديثِ هذا[2].

[التحفة: ١٥٧١].

٢٩٠ـ العُمرةُ من الجِعْرانة[3]

٤٢٢٠ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ ، عن سفيانَ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن مُزاحم، عن عبد العزيز[4] بن عبد الله بن خالد

عن مُحَرِّشٍ الكَعْبي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ خرج من الجِعْرانةَ ليلاً، فنظرتُ إلى ظهره كأنه سَبيكةُ فِضَّة، فاعتمرَ، وأصبح بها كبائِتٍ[5].

[التحفة: ١١٢٢٠].

٤٢٢١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سعيدُ بنُ مُزاحم بن أبي مُزاحم، قال: حدثني أبي ـ مُزاحمُ بنُ أبي مُزاحم ـ ، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّشٍ الكَعْبي، قال: دخل رسولُ الله ﷺ الجِعْرَانةَ، فعَلِمَ أهلُ الجِعْرانة مدخَلَه، فاجتمعوا عليه وكثُروا، وكأني أنظُرُ إلى بياض إبْطِه وجَنْبه، كأن بياضَه[6] قضبانُ فِضَّة، فرفعَ يديه، ثم قال: «أيها الناسُ، إليكُمْ عنِّي» فتنحَّوْا عنه، حتى جاء إلى المسجد، فركعَ ما شاءَ اللهُ، ثم أحرَمَ، ثم استوى

---

(١) في (هـ): «به» .

(٢) أخرجه البخاري (١٧٧٨)، ومسلم (١٢١١) (١٢٦).

وانظر تخريج رقم (٤٢٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٥٩).

وقوله: «ثم ائتينا بجبل كذا وكذا» قال ابن حجر في «فتح الباري» ٣/٦١١ : والمكان المبهم ـ الجبل ـ هو الأبطح، كما تبيَّن في غير هذا الطريق.

(٣) «الجعرانة» سبق شرحها في (٣٦٣٤).

(٤) في الأصلين: «عبد الرحمن» ، والمثبت من (ت)و (هـ)و «التحفة» .

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٢)، وانظر لاحقيه

(٦) في (هـ) «كأنه بياضٌ».

على راحِلَتِه، فاستقبَلَ بَطْنَ سَـرِفَ، حتـى لقـي طريـقَ مكّـةَ، فـأصبحَ بمكّـةَ كبائِتٍ[1].

[التحفة: ١١٢٢٠].

٢٩١ـ كم يُقيمُ في العُمرة

٤٢٢٢ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قـال: حدثـني مُزاحمُ بنُ أبي مُزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّشٍ الكَعْبي، أن رسولَ الله ﷺ خرج مـن الجِعْرانـة مُعتمِـراً ليـلاً، فدخلَ مكّةَ ليـلاً، فقضى عُمرتَه، ثم خرج من تحت لَيلتِـه، فـأصبحَ بالجِعْرانـة كبائِتٍ، فلما زالتِ الشمسُ من الغد، خرج في بَطْـن سَـرِف حتـى جـاء مـع الطريقِ؛ طريقِ المدينةِ بسَرِف، فلذلك خَفيتْ عُمرتُه على كثير من الناسِ[2].

[التحفة: ١١٢٢٠].

٢٩٢ـ العملُ في العُمرة

٤٢٢٣ـ أَخبرنا عيسى بنُ حمّاد، قال: أخبرنا اللّيثُ، عن عطاء بن أبي رباح، عـن ابن مُنْية

عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، وقد أحـرَمَ بعُمـرة، وعليـه جُبَّـةٌ وهو مُتخلقٌ، فأمَرَه رسـولُ الله ﷺ أن ينزِعَهـا نزعـاً، ويغتسِـلَ مرَّتـينِ أو ثلاثـاً، وقال: «ما كنتَ فاعلاً في حَجِّكَ، فاصنَعْه في عُمرتِكَ»[3].

[التحفة: ١١٨٣٦].

٤٢٢٤ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن منصور، عن عطاء عن يَعْلَى بن أُميَّةَ، قال: جاء أعرابـيٌّ إلى النبـيِّ ﷺ، وعليـه جُبَّـةٌ، عليهـا ردعٌ من زَعفران، فقال: يـا رسـولَ الله، إنـي أحرمـتُ فيمـا تـرى، والنـاسُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٢).
وقوله: «سَرِف» سبق شرحه والتعليق عليه في (٣٧٠٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٢)، وانظر سابقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤)، وانظر لاحقيه.

يسخَرونَ مني، فأطرقَ عنه هُنيَّةً[1]، ثم دعاه، فقال: «اخلَعْ عنكَ هذه الجُبَّة، واغسِلْ عنكَ هذا الزَّعفرانَ، واصنَعْ في عُمرتِكَ كما تصنَعُ في حَجِّكَ»[2].

[التحفة: ١١٨٤٤].

٤٢٢٥- وأخبرنا يعقوبُ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن عبد الملك، عن عطاء عن يَعْلى بن أُميَّةَ، عن النبيِّ ﷺ... بمِثلِ ذلك[3].

[التحفة: ١١٨٤٤].

٢٩٣- متى يقطعُ المعتمرُ التلبيةَ

٤٢٢٦- أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن ابن عُليَّةَ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، قال: كان ابنُ عمر إذا دخل أدنى الحرَمِ، أمسَكَ عن التلبية، ثم يَبيتُ بذي طُوًى، ثم يصلِّي به الصبحَ ويغتسِلُ، ويحدث أن نبيَّ الله ﷺ كان يفعلُ ذلك[4].

[التحفة: ٧٥١٣].

٢٩٤- من أين يخرُجُ من مكّةَ

٤٢٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ لما جاءَ إلى مكّةَ، دخَلَها من أعلاها، وخرجَ من أسفلها[5].

[التحفة: ١٦٩٢٣].

---

(١) في (ت)و (هـ): «هُنَيهة» .

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤).

وقوله «عليها رَدْعٌ من زعفران»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لَطْخٌ لم يعُمَّه كلَّه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤)، وانظر سابقيه.

(٤) أخرجه البخاري (١٥٧٣) و (١٥٧٤) وبرقم (١٥٥٣) و (١٧٦٩) معلقاً، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٦) و (٢٢٧) و (٢٢٨)، وأبو داود (١٨٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٢٨)، وابن حبان (٣٩٠٨).

(٥) أخرجه البخاري (١٥٧٧) و (١٥٧٨) و (١٥٧٩) و (٤٢٩٠) ومرسلاً برقم (١٥٨٠) و (١٥٨١) و (٤٢٩١)، ومسلم (١٢٥٨) (٢٢٤) و(٢٢٥)، وأبو داود (١٨٦٨) و (١٨٦٩)، والترمذي (٨٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢١)، وابن حبان (٣٨٠٧).

٢٩٥ـ الوقتُ الذي يخرج فيه

٤٢٢٨ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن حاتم بن إسماعيلَ، عن أفلَح بن حُمَيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ في أشهرِ الحجِّ وأيام الحج حتى قدِمْنا سرِفَ، فقالَ رسولُ الله ﷺ لأصحابه: «مَن لم يكن منكم ساقَ هَدْياً، فأحبَّ أن يَحِلَّ حجَّه بعُمرةٍ، فليفعَلْ». قالت: فالآخِذُ بذلك من أصحاب رسول الله ﷺ والتاركُ، فأما رسولُ الله ﷺ وذو القُوَّةِ من أصحابه، فكان معهم هَدْي، فلم يَحِلُّوا، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، وقد أهلَلتُ بالحجِّ، فقال: «ما يُبكيكِ» فقلتُ: حُرِمْتُ العُمرةَ؛ لستُ أصلِّي قال: «إنما أنتِ امرأةٌ من بنات آدمَ، كتبَ اللهُ عليكِ ما كتب عليهِنَّ، فكُوني على حَجِّكِ، وعسى الله أن يرزُقَكِيها». قالت: فخرَجْنا حتى قضى الله حَجَّنا، وأفَضتُ ثم نفَرْنا من مِنًى، فنزَلْنا ليلةَ الحَصْبة، فدعا رسولُ الله ﷺ عبدَ الرحمن بن أبي بكر فقال: «اخرُجْ بأُختِكَ من الحرم، فلتُهِلَّ بعُمرة، ثم افرُغا، فإني أنتظرِكُما هاهنا» فجئناهُ من الليل، فقال: «أفرَغْتِ»؟ قلتُ: نعم، فأَذَّنَ بالرحيل، فمرَرْنا بالبيت، فطاف به رسولُ الله ﷺ، ثم خرجَ قبلَ الصُّبحِ[1].

[التحفة: ١٧٤٣٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤) و (٣٠٥) و (١٥٦٠) و (١٦٥٠) و(١٧٨٨) و(٥٥٤٨) و(٥٥٥٩)، ومسلم (١٢١١) (١١٩) و (١٢٠) و (١٢١) و(١٢٣)، وأبو داود (١٧٨٢) و (٢٠٠٥) و (٢٠٠٦)، وابن ماجه (٢٩٦٣).

وقد سلف مختصراً ومفرقاً برقم (٢٧٩) و (٣٧٠٧) و (٣٨٠٠) و (٤٢٨١)، وانظر تخريج الحديث (٤٢١٩).

وهو في «المسند» أحمد (٢٥٧٢٢)، وابن حبان (٣٧٩٥) و(٣٨٣٤) و(٣٨٣٥).

والروايات متقاربة المعنى وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «ليلة الحَصْبة»، سبق شرحه (٣٧٢٩).

٢٩٦ـ ما يقول إذا قفَلَ من الحجِّ

٤٢٢٩ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع

عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قفَلَ من الجيوش أو السَّرايا أو الحجِّ أو العُمرة، إذا أوفى على ثَنيَّةٍ أو فَدْفَدٍ، كَبَّرَ ثلاثاً، ثـم قـال: «لا إلـهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمـدُ، وهـو علـى كـل شـيءٍ قديـر، آيبونَ تائبونَ عابدونَ ساجِدونَ، لِربِّنا حـامِدونَ، صـدقَ اللهُ وعـدَه، ونصـرَ عبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه»[١].

[التحفة: ٨١٧٩].

٢٩٧ـ ما يقولُ إذا قفَلَ من العُمرة

٤٢٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن صـالح، عـن سالم

عن أبيه، قال: كـان رسولُ الله ﷺ إذا قفَـلَ مـن حـجٍّ، أو عُمـرةٍ، أو غَـزو، فأوفى على فَدْفَدٍ من الأرض قال: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شـريكَ لـه، لـه الملـكُ وله الحمدُ، وهو على كـلِّ شـيءٍ قديرٌ، آيبـونَ تـائبونَ عـابدونَ لِربِّنـا سـاجِدونَ، صدقَ اللهُ وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزمَ الأحزاب وحدَه»[٢].

[التحفة: ٦٧٦٢].

٢٩٨ـ التعريسُ والإناخةُ بالبَطحاء

٤٢٣١ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، عن ابن وَهْب، قـال: أخـبرني مـالك،

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٩٧) و(٢٩٩٥) و (٣٠٨٤) و (٤١١٦) و (٦٣٨٥)، ومسلم (١٣٤٤)، وأبو داود (٢٧٧٠)، والترمذي (٩٥٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٩٧) و (١٠٢٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٦)، وابن حبان (٢٧٠٧).

وقوله: «أوفى على ثنيَّة أوفَدْفَد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الثنيَّـة في الجبـل كالعقبـة فيـه. وقيـل: هـو الطريق العالي فيه. و الفَدْفَدُ الموضع الذي فيه غِلَظٌ وارتفاع.

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

أن نافعاً حدثهم

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا صَدَرَ من الحجِّ أو العُمرة، أناخَ بالبَطحاءِ التي بذي الحُليفةِ، فصلى بها. قال نافعٌ: وكان عبدُ الله بن عمرَ يفعلُ ذلك[1].

[التحفة: ٨٣٣٨].

٢٩٩ـ التلقّي

٤٢٣٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن مُوَرِّق

عن عبد الله بن جعفر، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا جاء من سفرٍ تُلُقِّي بصِبيانِ أهلِ بيته[2]، وإنه جاء مَرَّةً من سفره، فحمَلَني بينَ يديه، وجاء أحدُ ابْنَي فاطمةَ، فأردَفَه خَلْفه، ودخَلْنا ثلاثةً المدينةَ على دابَّة[3].

[التحفة: ٥٢٣٠].

٣٠٠ـ ما يقول إذا أشرَفَ على المدينة[4]

٤٢٣٣ـ أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ مَقْفَلَه من عُسْفانَ، حتى إذا كنا ببعض الطريق، وصفيةُ بنتُ حُيَيٍّ قد أردَفَها رسولُ الله ﷺ خَلْفه، فعثَرَتْ ناقتُه فصرعَتْه، اقتحمَ أبو طلحةَ قال: جعلني اللهُ فداكَ يا رسولَ الله، قال: «عليكَ المرأةَ»، فقَلَبَ ثوبَه على وجهه حتى أتاها، فقذَفَه عليها، وأصلَحَ لهما مركَبهما، فرَكِبا، واكْتَنَفْنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٢٧).

(٢) في (هـ): «المدينة».

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٢٨) (٦٦) و (٦٧)، وأبو داود (٢٥٦٦)، وابن ماجه (٣٧٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٣).

(٤) في (هـ):«مدينته».

رسولَ الله ﷺ، فلمَّا أشرَفَ على المدينة، قال: «آيبونَ تائبونَ عابدونَ لِربِّنا حامدونَ» فلم يَزَلْ يقولُ ذلك حتى دخَلْنا المدينةَ[1].

[التحفة: ١٦٥٤].

٣٠١ـ الإيضاعُ عند الإشراف

٤٢٣٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان إذا قَدِمَ من سفر، فنظر إلى جُدُراتِ المدينة، أوضعَ راحِلتَه، إن كان على دابَّةٍ حرَّكَها من حُبِّها[2].

[التحفة: ٥٧٤].

٣٠٢ـ الاستقبالُ

٤٢٣٥ـ أخبرنا أبو الأشعث ومحمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قالا: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ الشهيد، عن ابن أبي مُلكيةَ ـ وقال محمدٌ: حدثنا ابنُ مُلَيكةَ ـ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٨٥) و (٣٠٨٦) و (٥٩٦٨) و (٦١٨٥)، ومسلم (١٣٤٥).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٠٣٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٤٧).

ونقل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦/١٩٣ عن الدمياطي قوله: هذا وهَمٌ، لأن غزوة عُسفان إلى بني لحيان كانت سنة ست وإرداف صفية كان في غزوة خيبر سنة سبع. قال الحافظ: والذي يظهر أن الراوي أضاف المقفل إلى عُسفان، لأن غزوة خيبر كانت عقبها وكأنه لم يعتد بالإقامة المتخللة بين الغزوتين لتقاربهما.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٢) و (١٨٨٦)، والترمذي (٣٤٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١٩)، وابن حبان (٢٧١٠).

وقوله: «جُدُرات»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣/٦٢٠: بضم الجيم والدال: وهو جمع جُدُر، بضمَّتين: جمع جدار .

وقوله: «أوضع راحلته»، قال ابن الأثير في «النهاية» وضع البعيرُ وضعاً، و أوضعه راكبه إيضاعاً، إذا حمله على سرعة السير. وقال الحافظ ابن حجر في«فتح الباري»: وفي الحديث دلالة على فضل المدينة، وعلى مشروعية حب الوطن والحنين إليه.

قـال ابـنُ الزُّبيـر لابـنِ جعفر: تذكُرُ إذْ ـ وقال: محمدٌ: يومَ ـــ تلقَّيْنـا رسولَ الله ﷺ أنا وأنتَ وابنُ عبَّاس؟ قال: نعم، حمَلَنا وترَكَكَ[1].

[التحفة: ٥٢٢٠].

٣٠٣ـ اللعبُ عند الاستقبال

٤٢٣٦ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سلم[2]، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: حدثنا سليمانُ، عن ثابت

عن أنس، قال: قَـدِمَ رسـولُ الله ﷺ ، فاستقبَلَه سُـودانُ المدينـة، يزْفِنـون ويقولون: جاء محمدٌ رجلٌ صالحٌ بكلامهم، ولم يذكُرْ أنسٌ أن رسـولَ الله ﷺ نَهاهم[3].

[التحفة: ٤٣٢].

٣٠٤ـ قولهُ جَلَّ ثناؤه: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة:١٨٩].

٤٢٣٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: أخبرنا أُميَّةُ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

عن البراء بن عازب، قـال: كـانت الأنصـارُ إذا حجَّـتْ، لم تدخُـلْ مـن أبوابها، ودخلَتْ من ظهور بيوتِهـا، فـأنزَلَ اللهُ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾[البقرة: ١٨٩][4].

٣٠٥ـ فضلُ مكَّةَ

٤٢٣٨ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن الزُّهـريِّ، عـن أبي سَلَمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٨٢)، ومسلم (٢٤٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٢).
(٢) وقع في «التحفة»: «سليمان بن سالم» وهو وهَمٌ.
(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٤٠).
وقوله: «يزفِنون»، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: يرقصون. وأصل الزَّفْن: اللعب والدفع.
(٤) أخرجه البخاري (١٨٠٣) و (٤٥١٢)، ومسلم (٣٠٢٦).

عن عبد الله بن عَديٍّ بن حمراءَ الزُّهريِّ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو على راحِلَتِه واقفاً بالحَزْوَرة، يقولُ: «والله إنكِ لَخيرُ أرضِ الله، وأحبُّ أرضِ اللهِ إلى الله، ولولا أني أُخرِجتُ منكِ ما خرجتُ»[1].

[التحفة: ٦٦٤١].

٤٢٣٩- أخبرنا إسحاقُ بنث منصور، قال: أخبرنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن عبدَ الله بن عَديٍّ ابن الحمراء أخبره أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ، وهو واقفٌ على راحِلَتِه بالحَزْوَرةِ بمكَّة، يقولُ لمكَّةَ: «واللهِ إنكِ لَخيرُ أرضِ الله، وأحبُّ أرضِ اللهِ إلى الله، ولولا أني أُخرِجْتُ منكِ، ما خرجتُ»[2].

[التحفة: ٦٦٤١].

٤٢٤٠- أخبرنا سَلَمةُ بنُ شَبيب، عن إبراهيمَ بن خالد، قال: سمعتُ معمراً، عن الزهريِّ، عن أبي سلمة

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ وهو في سوق الحَزْوَرةِ بمكةَ: «والله إنك لَخير أرض الله، وأحب البلاد إلى الله، ولولا أني أُخرِجْتُ منكِ ما خرجتُ»[3].

[التحفة: ١٥٢٩٨].

٣٠٦- دُورُ مكَّةَ

٤٢٤١- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ بنُ يزيد، عن ابن شهاب، أن عليَّ بن حسين أخبره، أن عمرو بن عثمانَ أخبره

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣١٠٨)، والترمذي (٣٩٢٥).
وسيأتي في الذي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧١٥)، وابن حبان (٣٧٠٨).
(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.
وقوله: «بالحَزْوَره بمكة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو موضع بها عند باب الحنّاطِينَ، وهو بوزن قَسْوَرة. قال الشافعي: الناس يُشدِّدُون الحزْوَرة والحُديبية، وهما مُخففتان.
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧١٧).

عن أسامةَ بن زيد، أنه قال: يا رسولَ الله، أتنزلُ في دارك بمكَّةَ؟ قال: «هل تركَ لنا عَقيلٌ من رِباع أو دُورٍ» وكانَ عَقيلٌ وَرِثَ أبا طالب هو وطالبٌ، ولم يَرِثْه جعفرٌ ولا عليٌّ شيئاً؛ لأنهما كانا مسلمَين، وكان طالبٌ وعَقيلٌ كافرَين، فكان عمرُ بنُ الخطاب من أجل ذلك يقول: لا يَرِثُ المؤمِنُ الكافرَ[1].

[التحفة: ١١٤].

٤٢٤٢- أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ وأخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ والأوزاعيُّ، عن الزُّهريِّ، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أين تنزِلُ غداً؟ وذلك في حِجَّته، فقال: «وهل تركَ عَقيلٌ منزِلاً»؟ واللفظ لإسحاقَ[2].

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ الأوزاعيِّ غيرُ محفوظ.

[التحفة: ١١٤].

٤٢٤٣- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن داودَ، عن عامرٍ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخُلُ الدَّجَّالُ مكَّةَ، ولا المدينةَ»[3].

[التحفة: ١٦١٧٠].

٤٢٤٤- أَخبرنا محمدُ بنُ المثنى، عن الحجَّاج، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا داودُ بنُ أبي هند، عن الشَّعبيِّ

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٨) و (٣٠٥٨) و (٤٢٨٢)، ومسلم (١٣٥١) (٤٣٩) و (٤٤٠)، وأبو داود (٢٠١٠) و (٢٩١٠)، وابن ماجه (٢٧٣٠) و (٢٩٤٢)، وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٦٦)، وابن حبان (٥١٤٩).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٠٤٧).

عن فاطمةَ بنتِ قيس، أن رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يوم مسرعاً، فصعِدَ المنبرَ، فنُوديَ في الناس أنِ الصلاةَ جامعةً، فاجتمعَ الناسُ قال: «يا أيها الناسُ، إني لم أَدْعُكُم لرغبةٍ ولا لرهبةٍ نزلَتْ فيكم، ولكنْ تَميمٌ الداريُّ أخبرني، أن ناساً من أهلِ فِلسطينَ ركبوا البحرَ، فقذفَتْهمُ الريحُ إلى جزيرة من جزائر البحر، فإذا هُمْ بدابَّةٍ أشعرَ، لا يُدرى أذكرٌ هو أم أُنثى من كثرة الشَّعر، فقالوا: مَن أنتِ؟ قالت: أنا الجَسَّاسةُ، قالوا: أخبرينا، قالت: ما أنا بمُخبرَتِكُم ولا مستخبرَتِكم، ولكن هاهنا في الدَّير مَن هو فقيرٌ إلى أن يُخْبِرَكُم، وإلى أن يَستخبرَكُم. فأَتوا الدَّيرَ، فإذا هم برجُلٍ ضَريرٍ مُصفَّدٍ في الحديد، فقال: مَنْ أنتم؟ قالوا: نحن العربُ، قال: هل بُعِثَ النبيُّ؟ قالوا: نعم. قال: فهل اتبعَتْه العربُ؟ قالوا: نعم. قال: ذاك خيرٌ لهم، ثم قال: ما فعلَتْ فارسُ؟ قالوا: لم يظهَرْ عليها بعدُ، قال: أمَا إنه سيظهَرُ عليها، ثم قال: ما فعلَتْ عينُ زُغَرَ؟ قالوا: تَدَفَّقُ ملأى، قال: فما فعلَتْ بُحيرةُ الطَّبريَّة؟ قالوا: هي تدفَّقُ ملأى، قال: فما فعل نخلُ بَيْسَان؟ قالوا: قد أطعَمَ أوائِلُهُ، فوثبَ وثبةً حتى خَشِينا أنه ينفلِتُ[1]. فقلنا: مَن أنتَ؟ قال: أنا الدَّجَّالُ، قال: أمَا إني سأطأُ الأرضَ كُلَّها إلامكَّةَ وطَيبةَ. فقالَ النبيُّ ﷺ: فأبشِرُوا معشرَ المسلمينَ، هذه طَيبةُ لا يدخُلُها»[2].

[التحفة: ١٨٠٢٤].

---

(١) في الأصلين: «ينقلب» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١١٩) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢)، وأبو داود (٢٢٨٨) و (٤٣٢٦) و(٤٣٢٧)، ابن ماجه (٢٠٢٤) و (٢٠٣٦) و (٤٠٧٤)، والترمذي (١١٨٠) و (٢٢٥٣)، و سيأتي بعده وبرقم (٥٥٦٦)

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٠٢)، وابن حبان (٣٧٣٠) و(٤٢٥١) و(٤٢٥٢) و(٦٧٨٧) و(٦٧٨٨) و(٦٧٨٩).

والحديث مطوَّل وفيه خبر تطليق فاطمة بنت قيس، وقد أورده المصنف مفرقاً، وكذلك هو عند غير المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله «زُغَر» ، ذكر ياقوت الحموي في «معجمه» : وزُغَرُ: قرية بمشارف الشام. وقيل: زُغَرُ: اسم بنت لوط عليه السلام، نزلت في هذه القرية، فسمّيت باسمها، وعين زُغَرَ تغور في آخر الزمان، وهي من علامات القيامة.

٤٢٤٥- أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبيِّ، قال:

قالت: فاطمةُ بنتُ قيس: قال النبيُّ ﷺ:«إنه لم يكن نبيٌّ قبلي إلا حذَّرَ أُمَّته الدَّجَّالَ، وإنه فيكم أيَّتها الأُمَّةُ،وإنه يطأ الأرضَ كُلَّها غيرَ طَيبةَ، هذه طَيبةُ» (١).

[التحفة: ١٨٠٢٧].

٣٠٧- فضلُ المدينةِ

٤٢٤٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الأحوص، عن سِماك

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الله سَمَّى المدينةَ طابةَ»(٢).

[التحفة: ٢١٧١].

٤٢٤٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ أبا الحُبَاب سعيدَ بن يَسار، يقولُ:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «أُمِرتُ بقريةٍ تأكُلُ القُرى، يقولون: يثربُ، وهي المدينةُ، تنفي الناسَ كما ينفي الكِيرُ خَبَثَ الحديد»(٣).

[التحفة: ١٣٣٨٠].

٤٢٤٨- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المنكَدِر

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٨٥).

وهو في «مسند» أحمد(٢٠٨٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢).

وسيأتي برقم (١١٣٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٢٥) و (١٨٢٦)، وابن حبان (٣٧٢٣).

وقوله: «كما ينفي الكير خبث الحديد»: سبق شرحه في (٣٥٩٦).

عن جابر بن عبد الله. قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فبايَعه على الإسلام، فجاء من الغد مَحْمُوماً، فقالَ: أَقِلْني - ثلاثَ مرَّات -، فقال رسولُ الله ﷺ: «المدينةُ كالكِيرِ تنفي خَبَثَها، وَيَنْصَعُ طَيِّبُها»[1].

[التحفة: ٣٠٢٥].

٣٠٨- الكراهيةُ في الخروج من المدينة

٤٢٤٩- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير

عن سفيانَ بن أبي زُهير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تُفتَحُ اليمنُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهُم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتُفتَحُ الشامُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، وتُفتَحُ العراقُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون»[2].

[التحفة: ٤٤٧٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٠٩) و (٧٢١١) و (٧٣٢٢)، ومسلم (١٣٨٣)، والترمذي (٣٩٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٣٠)، وابن حبان (٧٢٠٩) و(٧٢١١) و(٧٣٢٢).

وقوله: «وينصَعُ طَيِّبُها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تُخلِصُه. شيء ناصع: خالص. وأنصَعَ: أظهر ما في نفسه. ونصع الشيء، إذا وضح وبان.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٧٥)، ومسلم (١٣٨٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩١٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١١٢)، وابن حبان (٦٦٧٣).

وقوله: «فيأتي قوم يبسُّون» بضمِّ الباء وكسرها، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: بَسَسْتَ الناقةَ وأبسَسْتَها، إذا سقتها وزجرتها وقلتَ لها: بسْ بسْ، بكسر الباء وفتحها.

٤٢٥٠- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدةَ، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير

عن سفيانَ بن أبي زُهير، قال: قال النبيُّ ﷺ : «تُفتَحُ اليمنُ، فيجيءُ قومٌ يُبِسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، ثم تُفتَحُ العراقُ، فيجيءُ قومٌ يُبِسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون، ثم تُفتَحُ الشامُ، فيجيءُ قومٌ يُبِسُّونَ، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون»[1].

[التحفة: ٤٤٧٧].

٣٠٩- مَن أخافَ أهلَ المدينةِ أو أرادهم بسُوء

٤٢٥١- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، عن حمَّاد، عن يحيى، عن مسلم بن أبي مريمَ، عن عطاء بن يَسار

عن ابن خلَّادٍ - وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ - أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أخافَ أهلَ المدينةِ، أخافَهُ اللهُ، وعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[2].

[التحفة: ٣٧٩٠].

٤٢٥٢- أخبرني عليُّ بنُ حُجر بن إياس، عن إسماعيلَ - وهو ابنُ جعفر - ، عن يزيدَ - وهو ابنُ خُصَيفةَ - ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَة، أن عطاء بن يَسار أخبره

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣١) و (٦٦٣٢) و (٦٦٣٣) و (٦٦٣٤) و (٦٦٣٥) و (٦٦٣٦) و (٦٦٣٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٥٧).

وقوله: «صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: فالصَّرف: التوبةُ، وقيل: النافلة. والعَدْل: الفدية، وقيل: الفريضة.

أن السائبَ بن خلادٍ أخا بَلْحارث بن الخَزرج أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال «مَن أخافَ أهلَ المدينة ظالماً لهم، أخافَهُ اللهُ، وكانت عليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

[التحفة: ٣٧٩٠].

٤٢٥٣- أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عمرُ بنُ نُبيه، قال: حدثني أبو عبد الله القرَّاظُ، قال:

سمعتُ سعدَ بن مالك يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أرادَ أهلَ المدينةِ بسوءٍ، أذابهُ الله كما يذوبُ الملحُ في الماءِ»[2].

[التحفة:٣٨٤٩].

٤٢٥٤- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامة السَّرَخْسِيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثني أبو مَودودٍ، قال: سمعتُ أبا عبد الله القَرَّاظَ يقول:

قال أبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أرادَ أهلَ المدينة بسوءٍ، أذابَهُ اللهُ كما يذوبُ الملحُ في الماءِ»[3].

[التحفة: ١٢٣٠٧].

٣١٠- مِكيالُ أهلِ المدينة

٤٢٥٥- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك بن أنس، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُمَّ بارِكْ لهم في مِكيالهم، وبارِكْ لهم في صاعِهم و في مُدِّهِم» - يعني أهلَ المدينة -[4].

[التحفة: ٢٠٣].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٨٧) (٤٩٤) و (٤٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٨٦)، وابن ماجه (٣١١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٥٥)، وابن حبان (٣٧٣٧).

(٤) أخرجه البخاري (٢١٣٠) و (٦٧١٤) و (٧٣٣١)، ومسلم (١٣٦٨).

وهو في ابن حبان (٣٧٤٥).

٤٢٥٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللّيثُ، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عن عمرو بن سُليم الزُّرقي، عن عاصم

عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ حتى إذا كنا[1] بالحَرَّةِ بالسُقيا التي كانت لسعدِ بن أبي وقَّاص، فقال رسولُ الله ﷺ «ائتُوني بوَضوء» فتوضَّأ، ثم قام، فاستقبَلَ القبلةَ، ثم قال: «اللهُمَّ إن إبراهيمَ كانَ عبدَكَ وخليلَكَ دعا لأهلِ مكَّةَ بالبركةِ، وأنا محمدٌ عبدُكَ ورسولُكَ، أدعُوكَ لأهلِ المدينةِ أن تُبارِكَ لهم في مُدِّهِم وصاعِهِم مِثلَيْ ما باركتَ لأهلِ مكَّةَ مع البركةِ بَرَكتين»[2].

[التحفة: ١٠١٤٧].

٤٢٥٧- أخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني صالحُ بنُ كَيسانَ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ حبِّبْ إلينا المدينةَ كما حبَّبْتَ إلينا مكَّةَ أو أشَدَّ، اللهمَّ بارِكْ لنا في صاعِها ومُدِّها، وانقُلْ وباءَها إلى مَهْيَعةَ»[3].

[التحفة: ١٦٥٠٣].

---

(١) في(ت)و (هـ): «كان».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٩١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٩٣٦)، وابن حبان (٣٧٤٦)
وقوله: «بالحَرَّة» قال ابن الأثير في «النهاية»: أرض بظاهر المدينة، بها حجارة سود كثيرة.
وقوله: «بالسُّقيا» سبق شرحه في (٣٧٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٩) و (٣٩٢٦) و (٥٦٥٤) و (٥٦٧٧) و (٦٣٧٢)، ومسلم (١٣٧٦).
وسيأتي بعده وبرقم (٧٤٥٣)، وبرقم (٧٤٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٨٨)، وابن حبان (٣٧٢٤).
والحديث مطوَّل وفيه خبر مرض أبي بكر وبلال، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «مَهْيَعَةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: مَهْيَعَةُ: اسم الجُحفة، وهي ميقات أهل الشام، وبها غدير خُمٍّ، وهي شديدة الوَخَم.

٤٢٥٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي بكر بن إسحاقَ، عن عبد الله بن عُروةَ، عن عُروة

عن عائشةَ، قالت نظر رسولُ الله ﷺ إلى السماء، فقال: «اللهُمَّ حبِّبْ إلينا المدينةَ، كما حبَّبْتَ إلينا مكَّةَ أو أشَدَّ، اللهمَّ بارِكْ لنا في صاعِها ومُدِّها، وانقُلْ وباءَها إلى مَهْيَعةَ» ـ وهي الجُحْفةُ ـ [(١)].

[التحفة: ١٦٣٥٧].

٣١١ـ منعُ الدجَّالِ من المدينة

٤٢٥٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نُعَيمٍ المُجْمِر

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المدينةُ لا يدخلُها الطاعونُ ولا الدَّجَّالُ»[(٢)].

٤٢٦٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عمرُ بنُ عبد الواحد، عن الأوزاعيِّ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس، عن رسول الله ﷺ، قال: «ليس بلدٌ إلا سيَطَؤُه الدَّجَّالُ إلا المدينةَ ومكَّةَ، على كل نَقْبٍ من أنقاب المدينةِ الملائكةُ صافِّينَ يحرُسُونها، فينزِلُ السَّبَخةَ، فترجفُ المدينةُ ثلاثَ رَجفَاتٍ، يخرُجُ إليه منها كُلُّ منافقٍ وكافرٍ»[(٣)].

[التحفة: ١٧٥].

٤٢٦١ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٠) و (٥٧٣١) و (٧١٣٣)، ومسلم (١٣٧٩).
وسيأتي برقم (٧٤٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨١) و (٧١٢٤) و (٧١٣٤)، ومسلم (٢٩٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٤٤)، وابن حبان (٦٨٠٣) و(٦٨٠٤).
وقوله: «على كل نَقْبٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الطريق بين الجبلين.
وقوله: «فينزل السَّبَخةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الأرض التي تعلوها المُلوحةُ، ولا تكاد تُنبِت إلا بعض الشجر.

أن أبا سعيدٍ الخُدْريَّ قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجَّال، قال: فكان فيما حدَّثنا قال: «يأتي وهو مُحرَّمٌ عليه أن يدخُلَ نِقَابَ[1] المدينةِ، فينتهي إلى بعض السِّبَاخِ التي تلي المدينةَ، فيخرُجُ إليه يومَئذٍ - يعني رجلاً - هو خيرُ الناس، أو من خير الناس، فيقول له: أشهدُ أنكَ الدَّجَّالُ الذي حدثنا رسولُ الله ﷺ حديثَه، فيقول الدَّجَّالُ: أرأيتُم إن قتلتُ هذا وأحيَيْتُه، أتشكُّونَ في الأمر؟ فيقولون: لا؟ قال: فيقتُلُه، ثم يُحْييه، فيقول حينَ يُحْييه: والله ما كنتُ فيكَ قَطُّ أشَدَّ بصيرةً مني الآنَ فيُريدُ الدَّجَّالُ أن يقتُلَه، فلا يُسَلَّط عليه»[2].

[التحفة: ٤١٣٩].

٤٢٦٢- أخبرنا حمَّادُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن وُهَيب، عن يحيى بن أبي إسحاقَ، أنه حدثه عن أبي سعيدٍ مولى المَهْري

أن أبا سعيد الخدري قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ، قال: قال: «اللهُمَّ إن إبراهيمَ حرَّمَ مكَّةَ، فجعلَها حَرَماً، وإني حرَّمتُ المدينةَ حراماً ما بين مَأزِمَيْها[3] أن لا يُهَراقَ فيها دمٌ، ولا يُحمَلَ فيها سلاحٌ لقتال، ولا تُخبَطَ فيها شجرةٌ إلا لعَلْفٍ. اللهُمَّ بارِكْ لنا في مدينتنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في صاعِنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في مُدِّنا، اللهُمَّ بارِك لنا في صاعِنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في مُدِّنا، اللهُمَّ بارِكْ لنا في مدينتِنا، اللهُمَّ اجعَلْ مع البركة بَرَكتين، والذي نفسي بيَدِه، ما من المدينة من شِعْبٍ ولا نَقْبٍ[4] إلا عليه مَلَكانِ يَحْرُسانها»[5].

[التحفة: ٤٤١٦].

---

(١) زيادة من (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٢) و (٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١٣١٨).

(٣) في الأصلين: «لازميها» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٤) في الأصلين: «بيت»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٥) أخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٥) و (٤٧٦).
وسيأتي برقم (٤٢٦٩) مختصراً من طريق أبي سعيد مولى المَهْري عن أبي سعيد.
وهو في «مسند» أحمد (١١١٧٧)، وابن حبان (٣٧٤٣).
وقوله: «مأزِمَيها»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: المأزِم: المضيق في الجبال حيث يلتقي بعضُها ببعض ويتَّسع ما وراءه.
وقوله: «ولا تُخبطَ فيها شجرةٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية» الخبط: ضربُ الشجر بالعصا ليتناثر ورقُها.

٤٢٦٣- أخبرنا بشرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن الحارث بن سُوَيد، قال:

قيل لعليٍّ: إن رسولَ الله ﷺ خَصَّكُمْ بشيءٍ دون الناس عامَّةً. قال: ما خَصَّنا رسولُ الله ﷺ بشيء لم يَخُصَّ الناسَ ليس شيئاً في قِرابِ سيفي هذا، فأخذ صحيفةً فيها شيءٌ من أسنانِ الإبل، وفيها: «إن المدينةَ حَرَمٌ ما بينَ ثَورٍ إلى عَيرٍ، فمَن أحدثَ فيها حدثاً، أو آوى مُحدِثاً، كان عليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه يومَ القيامةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، وذِمَّةُ المسلمينَ واحدةٌ، فمَن أخفَرَ مسلماً، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه يومَ القيامةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[(١)].

[التحفة: ١٠٠٣٣].

٤٢٦٤- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: ما عندنا شيءٌ إلا كتابُ الله وهذه الصحيفةُ من[(٢)] النبيِّ ﷺ، قال: «المدينةُ حَرَمٌ ما بينَ عَيرٍ إلى ثورٍ، مَن أحدثَ فيها حدَثاً، أو آوى مُحدِثاً، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يقبلُ منه صَرفٌ ولا عَدْلٌ، ذِمَّةُ المسلمينَ واحدةٌ، فمَن أخفَرَ مسلماً، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، ومَنْ وَلِيَ قوماً بغيرِ إذنِ

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «فمن أخفر مسلماً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وأخفرتَ الرجلَ، إذا نقضتَ عهده وذِمامه.

وقوله: «ما بين ثَورٍ إلى عَير»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هما جبلان: أما عَير، فجبل معروف بالمدينة، وأما ثور، فالمعروف أنه بمكة، وفيه الغار الذي بات به النبي ﷺ لما هاجر. وفي رواية قليلة: «ما بين عَير وأُحُد» وأحدٌ بالمدينة، فيكون ثور غلطاً من الراوي، وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر. وقيل: إن عَيراً جبل بمكة، ويكون المراد أنه حرَّم من المدينة قدرَ ما بين عَير وثور من مكة، أو حرَّم المدينة تحريماً مثلَ تحريم ما بين عَير وثور بمكة.

(٢) في (هـ): «عن».

مَوَاليه، فعليه لعنـةُ اللهِ والملائكـةِ والنـاسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

[التحفة: ١٠٣١٧].

٣١٢ـ ثوابُ مَن صبر على جَهدِ المدينة وشِدَّتها

٤٢٦٥ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّانُ، قال: حدثنا مروانُ قال: حدثنا عثمانُ بنُ حَكيم، قال: أخبرني عامرُ بنُ سعد

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يخرُجُ أحدٌ من المدينةِ راغباً عنها إلا أبدَلَها اللهُ خيراً منه، ولا يَثبُتُ فيها أحدٌ يصبرُ على جهدِها وشِدَّتها حتى يموتَ فيها إلا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامة. وحُرِّمَ ما بين لابَتَيْها أن يُقْطَعَ عِضاهُها[2]، أو يُقتَلَ صيدُها، ولا يُريدُ أحدٌ أهلَ المدينةِ بسُوء إلا أذابَهُ اللهُ في النار ذوبَ الرصاص، أو ذوبَ الملحِ في الماءِ»[3].

[التحفة: ٣٨٨٥].

٤٢٦٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيدٍ مولى المَهري

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٧٠) و (٣١٧٢) و (٦٧٥٥) و (٧٣٠٠)، ومسلم (١٣٧٠)، وأبو داود (٢٠٣٤)، والترمذي (٢١٢٧).

وقد سلف قبله، وانظر تخريج (٢٠٣٤) و (٦٩٢١).

وهو في «المسند» أحمد (٦١٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٨٩)، وابن حبان (٣٧١٦) و (٣٧١٧).

(٢) في الأصلين:«عضاها» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٧).

وقوله: «ما بين لا بَتيْها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللاَّبَة: الحَرَّة، وهي الأرض ذات الحجارةِ السود التي قد ألبسَتْها لكثرتها. والمدينةُ ما بين حَرَّتين عظيمتين.

وقوله: «أن يقطع عِضاهُها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العِضاهُ: شجر عظيم له شوك.

أن أبا سعيدٍ الخُدْري، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يصبرُ أحدٌ على جَهْدِ المدينةِ ولأْوائِها فيموتُ، إلا كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يومَ القيامةِ، إذا كان مسلماً»(١).

[التحفة: ٤٤١٥].

٤٢٦٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن قَطَن بن وَهْب بن عُوَيمر بن الأجدع، أنَّ يُحَنَّسَ مولى الزُّبير

أخبره، أنه كان جالساً عند عبد الله بن عمرَ في الفتنةِ، فأَتَتْه مولاةٌ له تسألُ، فقالت: إني أُريدُ الخروجَ يا أبا عبد الرحمن، اشتدَّ علينا الزمانُ، فقال لها عبدُ الله: اقعُدي لَكاعِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يصبرُ على لأوائِها وشِدَّتِها أحدٌ إلا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامةِ»(٢).

[التحفة: ٨٥٦١].

٤٢٦٨ـ أخبرني الفَضْلُ بنُ سهل، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا الوليدُ بنُ كثير، عن عبد الله بن مسلم، عن كلاب بن تَليد

أنه بينا هو جالسٌ مع سعيد بن المسيّب، إذْ جاءه رسولُ نافعِ بن جُبَير يقول: ابنُ خالتِكَ يَقرأُ عليكَ السلامَ، ويقولُ: كيف الحديثُ الذي أخبرتَني عن أسماءَ بنتِ عُمَيس؟ قال سعيدٌ: أخبره أن أسماءَ بنتَ عُمَيس أخبرَتْني أنها

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٤٦).

وقوله: «ولأْوائِها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللأْواء: الشِّدة وضيق المعيشة.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧٧) (٤٨١) و (٤٨٢)، والترمذي (٣٩١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٥٩٣٥).

وقوله: «اقعدي لَكاعِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللُّكَعُ عند العرب: العبد، ثم استعمِل في الحُمْق والذمِّ. يقال للرجل: لُكَعَ، وللمرأةِ لَكَاعِ. وأكثر ما يقع في النداءِ، وهو اللئيم وقيل: الوَسِخ، وقد يطلق على الصغير.

سمعَتْ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «لا يصـبرُ علـى لأُواءِ المدينـةِ وشِـدَّتِها أحـدٌ إلا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ١٥٧٥٦].

٤٢٦٩ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّورَقيُّ، قال: حدثنا يحيى، عن سـعد بـن إسـحاقَ، قال: حدثتني زينب

عن أبي سعيد، أن رسولَ الله ﷺ حرَّمَ ما بـين لا بَتَـي المدينـةِ أن يُعضَـدَ شجرُها، أو يُخبَطَ[2].

[التحفة: ٤٤٤٧].

٤٢٧٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عـن أبي الزبير

عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن إبراهيمَ حرَّمَ بيتَ اللهِ وآمَنَهُ، وإني حرَّمتُ المدينةَ ما بينَ لابَتَيْها، لا يُصطادُ صيدُها، ولا يُقطَعُ عِضاهُها»[3].

[التحفة: ٢٧٤٨].

٣١٣ـ مَن ماتَ بالمدينة

٤٢٧١ـ أَخبرنا هارونُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خالدُ بنُ نزار، قال: أخبرني القاسمُ ابنُ مَبرور، عن يونسَ، قال: قال ابنُ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ

أن الصُّمَيتةَ ـ امرأةٌ من بني ليث بن بكر ـ كانت في حِجر رسـولِ الله ﷺ، قال: سمعتُها تحدث صفيَّةَ بنتَ أبي عُبيد أنها سمعَتْ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «مَن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٨٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٢٦٢).
(٣) أخرجه مسلم (١٣٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٢٣٣).
والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

استطاعَ منكم أن يموتَ بالمدينة، فليمُتْ بها، فإني أشفعُ له، أو أشهَدُ له»(١).

[التحفة: ١٥٩١١].

٤٢٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب

عن أبي هريرةَ، أنه كان يقول: لو رأيتُ الظِّباءَ بالمدينة ترتَعُ ما ذَعَرتُها، قال رسولُ الله ﷺ: «ما بين لا بَتَيْها حَرامٌ»(٢).

[التحفة: ١٣٢٣٥].

٣١٤ـ المِنبَرُ

٤٢٧٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمار.

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عمارٌ الدُّهني، عن أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قوائِمُ مِنبَري رَوَاتِبُ في الجَنَّةِ»(٣).

[التحفة: ١٨٢٣٥].

٤٢٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا مكيٌّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سعيد، عن عبد المجيد بن سُهَيل بن عبد الرحمن بن عَوف، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مِنبَري هذا على تُرْعَةٍ من تُـرَعِ الجَنَّةِ»(٤).

[التحفة: ١٤٩٧٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٢٤).
وهو في ابن حبان (٣٧٤٢).
(٢) أخرجه البخاري (١٨٧٣)، ومسلم (١٣٧٢) (٤٧١) و (٤٧٢)، والترمذي (٣٩٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢١٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٧).
(٤) أخرجه الترمذي (٣٩١٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٢١).
وقوله: «تُرْعة من تُرَع الجنة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: التُّرعةُ في الأصل: الروضة على المكان المرتفع خاصة، فإذا كانت في المطمئنِّ فهي روضة. قال القتيبي: معناه أن الصلاة والذكر في هذا الموضع يؤدِّيان إلى الجنة، فكأنه قطعة منها.

٣١٥ـ ما بين القبرِ والمِنبَرِ

٤٢٧٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبَّاد بن تَميم

عن عبد الله بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما بينَ بيتي ومِنبَري روضةٌ من رِياضِ الجَنَّةِ»(١).

[المجتبى: ٢/٣٥، التحفة: ٥٣٠٠].

٤٢٧٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن سفيانَ، عن عمارٍ الدُّهني، عن أبي سَلَمَةَ

عن أُمِّ سلمةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ما بينَ بيتي ومِنبَري روضةٌ من رِياضِ الجَنَّة».

وفي حديث الحارث: «ما بينَ قَبري ومِنبَري»(٢).

[التحفة: ١٨٢٣٤].

٣١٦ـ فضلُ عالمِ أهلِ المدينة

٤٢٧٧ـ أَخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا محمدُ بنُ كَثير، عن سفيانَ بن عيينةَ، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزناد، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يضرِبُونَ أكبادَ الإبلِ يطلُبُونَ العلمَ، فلا يجِدونَ عالماً أعلَمَ من عالِمِ المدينة»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ أبو الزُّبير، عن أبي صالح.

[التحفة: ١٢٨٧٧]

تمَّ الكتابُ من المناسك بحمد الله وعَونه.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٨٠)، وابن حبان (٣٧٣٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على محمد وآله وسلَّم تسليماً كثيراً

٩- كتاب الجهاد

١- وجوب الجهاد

٤٢٧٨- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد - هو ابنُ سلاَّم الطَّرَسُوسي - ، قال: حدثنا إسحاقُ - هو ابنُ يوسفَ الواسطيُّ الأزرقُ ثقةٌ -، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن مسلم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: لما أُخرِجَ النبيُّ ﷺ من مكَّةَ، قال أبو بكر: أخرَجُوا نبيَّهم، إنَّا لله وإنا إليه راجعون، ليَهْلِكُنَّ، فنزلَتْ ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، فعرفتُ أنه سيكونُ قتالٌ. قال ابنُ عبَّاس: فهي أوَّلُ آيةٍ نزلَتْ في القتال[1].

[المجتبى: ٦/٢، التحفة: ٥٦١٨].

٤٢٧٩- أخبرنا محمدُ بنُ علي بن الحسن بن شَقيق، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، عن عَمرو بن دينار، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن عبدَ الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتَوُا النبيَّ ﷺ بمكَّةَ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا في عِزٍّ ونحن مُشركون، فلما آمنَّا صِرْنا أذِلَّةً، فقال: «إني أُمِرتُ بالعفو، فلا تُقاتِلوا» فلما حوَّله اللهُ إلى المدينة، أُمِرَ بالقتال،

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٧١).

وسيأتي برقم (١٢٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٥)، وابن حبان (٤٧١٠).

فكَفُّوا، فأنزَلَ اللهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٧٧][1].

[المجتبى: ٦/٢، التحفة: ٦١٧١].

٤٢٨٠- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمراً، عن الزُّهريِّ، قال: قلتُ: عن سعيد؟ قال: نعم، عن أبي هريرةَ.

وأخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، واللفظُ لأحمدَ -، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ[2]، عن ابن شهاب، عن ابن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثتُ بجوامِعِ الكَلِم، ونُصِرتُ بالرُّعب، وبينا أنا نائمٌ أُتِيتُ بمفاتيحِ خزائنِ الأرض، فوُضِعَتْ في يدَيَّ». قال أبو هريرةَ: فذَهبَ رسول الله ﷺ، وأنتم تنتَثِلُونَها[3].

[المجتبى: ٦/٣، التحفة: ١٣٢٨١ و١٣٣٤٢].

٤٢٨١- أَخبرنا هارونُ بنُ سعيد، عن خالد - وهو ابنُ نزار -، قال: أَخبرنا القاسمُ بنُ مَبرور، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن أَبي سَلَمةَ

عن أَبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ... نحوَه[4].

[المجتبى: ٤١٦، التحفة: ١٥٣٤٦].

٤٢٨٢- أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصي، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرْب، عن الزُّبيدي، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب وأبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بُعِثتُ بجوامِعِ الكَلِم، ونُصِرتُ بالرُّعب، وبينا أنا نائمٌ أُتِيتُ بمفاتيحِ خزائنِ الأرض، فوُضِعَتْ في

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٠٤٧).

(٢) تحرف في (ت) إلى: «أنس».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٤٢٨٢).
وقوله: «وأنتم تنتثلونها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تستخرجونها وتأخذونها، يعني الأموالَ وما فُتِحَ عليهم من زهرة الدنيا.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

يدَيَّ». قال أبو هريرةَ: فقد ذُهِبَ برسول الله ﷺ ، وأنتم تنتَثِلُونَها(١).

[المجتبى: ٦/ ٤، التحفة: ١٣٢٥٦].

٤٢٨٣ـ أخبرنا يونُس بنُ عبد الأعلى والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيدُ بنُ المسيَّب

أن أبا هريرةَ أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرتُ أن أُقاتِلُ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فَمَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، عَصَمَ مني مالَه ونفسَه إلا بحَقِّه، وحِسابُه على الله» (٢).

[المجتبى: ٦/ ٤، التحفة: ١٣٣٤٤].

٤٢٨٤ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد، عن محمد بن حَرْب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أَبي هريرةَ، قال: لما تُوُفِّي رسولُ الله ﷺ واستُخْلِفَ أبو بكر، وكفَرَ مَن كفرَ من العرب، قال عمرُ: يا أبا بكر، كيف تُقاتِلُ الناسَ، وقد قال رسولُ الله ﷺ : «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، عصَمَ مني نفسَه ومالَه إلا بحَقِّه(٣)، وحِسابُه على الله»؟ قال أبو بكر: واللهِ لأُقاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بينَ الصلاة والزكاة، فإن الزكاةَ حَقُّ المال، واللهِ لو مَنعُوني عَنَاقاً كانوا يُؤَدُّونها إلى رسول الله ﷺ ، لقاتَلْتُهم

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٧٧) و(٦٩٩٨) و(٧٠١٣) و(٧٢٧٣)، ومسلم (٥٢٣) (٥) و(٦)، وابن ماجه (٥٦٧) ، والترمذي (١٥٥٣).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٠٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥٣٢)، وابن حبان (٢٣١٣) و(٦٤٠١) و(٦٤٠٣).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٢٠).

(٣) في الأصل: «بحقها» و المثبت من (ت)و (هـ).

على مَنْعها، فواللهِ ما هو إلا أن رأيتُ أنَّ اللهَ قد شرح صدرَ أبي بكرٍ للقتال، عرفتُ أنه الحقُّ[1].

[المجتبى: ٦/٥، التحفة: ١٠٦٦٦].

٤٢٨٥- أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن المغيرة - حمصيٌّ - ، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعَيب، عن الزُّهريِّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله .

وأخبرنا كَثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن شُعَيب، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن عُبيد الله بن عبدِ الله بن عُتبةَ بن مسعود

أن أبا هريرةَ قال: لما تُوُفِّي رسولُ اللهِ ﷺ ، وكان أبو بكر بعدَه، وكفَرَ مَن كفرَ من العرب، قال عمرُ: يا أبا بكر، كيف تُقاتِلُ الناسَ، وقد قال رسولُ الله ﷺ : «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمنَ قال: لا إلهَ إلا اللهُ، فقد عَصَمَ مني مالَه ونفسَه إلا بحَقِّه، وحِسابُه على الله»؟ قال أبو بكر: لأُقاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بينَ الصلاة والزكاةَ، فإن الزكاةَ حَقُّ المال، واللهِ لو مَنعُوني عَنَاقاً كانوا يُؤَدُّونها إلى رسول الله ﷺ ، لقاتَلْتُهم على مَنْعها. قال عمرُ: فواللهِ ما هو إلا أن رأيتُ أن الله قد شرَحَ صدرَ أبي بكرٍ بالقتال، فعرفتُ أنه الحقُّ. واللفظُ لأحمدَ[2].

[المجتبى: ٥/١٤ و٧/٧٨، التحفة: ١٠٦٦٦].

٤٢٨٦- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ الفَضْل، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: فحدثني شعيبُ بنُ أبي حمزةَ وسفيانُ بنُ عُيَيْنةَ - وذكر آخرَ - ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب[3]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣٥).

(٣) قوله: «عن سعيد بن المسيب» لم يذكره في «التحفة»، وانظر التعليق على الحديث السالف برقم (٣٤٢٣).

عن أبي هريرةَ، قال: فأجمَعَ أبو بكر لقتالِهم، فقال: عمرُ: يا أبا بكر، كيف تُقاتِلُ الناسَ، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قالُوها، عَصَمُوا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحَقِّها»؟ قال أبو بكر: لأُقاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بينَ الصلاة والزكاة، واللهِ لو مَنعُوني عَناقاً كانوا يُؤَدُّونها إلى رسولِ الله ﷺ، لقاتَلْتُهم على مَنْعِها، قال عمرُ: فواللهِ ما هو إلا أن رأيتُ أن الله قد شرحَ صدرَ أبي بكرٍ بقتالهم، فعرفتُ أنه الحقُّ[1].

[المجتبى ٦/٦ و٧/٧٨: ، التحفة: ١٠٦٦٦].

٤٢٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عَمرو بنُ عاصم، قال: حدثنا عِمرانُ أبو العوَّام القطّانُ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ

عن أنس بن مالك، قال: لما تُوُفِّي رسولُ الله ﷺ، ارتدَّتِ العربُ، قال عمرُ: يا أبا بكر، كيف تُقاتِلُ العربَ؟ فقال أبو بكر: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يَشهَدوا أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأني رسولُ الله، ويُقيموا الصلاةَ، ويُؤتُوا الزكاةَ» واللهِ لو مَنعُوني عَناقاً[2] مما كانوا يُعطُون رسولَ الله ﷺ لقاتَلْتُهم عليه. قال عمرُ: فلما رأيتُ رأيَ أبي بكرٍ قد شُرِحَ، عَلِمتُ أنه الحقُّ[3].

قال أبو عبد الرحمن: عِمرانُ القطّانُ ليس بالقويِّ في الحديث. وهذا الحديثُ خطأٌ والذي قبلَه. والصوابُ حديثُ الزُّهريِّ، عن عُبيد الله، عن أبي هريرةَ.

[المجتبى: ٦/٦ و٧/٧٦، التحفة: ٦٥٨٥].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٤٢٣)، وسلف تخريجه برقم (٢٢٣٥)، وانظر سابقيه.

(٢) جاء بعدها في الأصلين: «كانوا يؤدونها».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٤١٧).

٤٢٨٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ محمد، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعَيب.

وأخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شُعَيب، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني سعيدُ بنُ المسيَّب

أن أبا هريرةَ أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمَن قالَها، فقد عَصَمَ مني نفسَه ومالَه إلا بحَقِّه، وحِسابُه على اللهِ» (١).

[المجتبى: ٦/٧، التحفة: ١٣١٥٢].

٤٢٨٩ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله ومحمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قالا: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حُمَيد

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «جاهِدُوا المشركينَ بأموالِكُم وأيديكُم وألسِنَتِكُم» (٢).

[المجتبى: ٦/٧، التحفة: ٦١٧].

٢ـ التشديدُ في تركِ الجهاد

٤٢٩٠ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا سَلَمةُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا ابنُ المبارَك، قال: أخبرنا وُهَيبٌ، قال: أخبرني عمرُ بنُ محمد بن المُنْكَدِر، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن ماتَ ولم يَغْزُ، ولم يُحدِّثْ نفسَه بغَزْوٍ(٣)، ماتَ على شُعبةِ نِفاقٍ»(٤).

[المجتبى: ٦/٨، التحفة: ١٢٥٦٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٤٦)، وابن حبان (٤٧٠٨).

(٣) في (هـ): «بالغزو».

(٤) أخرجه مسلم (١٩١٠)، وأبو داود (٢٥٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٦٥).

٣- الرُّخصةُ في التخلُّفِ عن السَّرِيَّة

٤٢٩١- أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير بن سليمانَ، عن ابن عُفَير، عن اللَّيث، عن ابن مسافر، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن وسعيدِ بن المسيَّب

أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «والذي نفسي بيَدِه، لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تَطِيبُ أنفُسُهم أن يتخلَّفوا عني، ولا أجِدُ ما أحمِلُهم عليه، ما تخلَّفتُ عن سريَّةٍ تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده، لوَدِدْتُ أني[١] أُقتَلُ في سبيل الله، ثم أُحيَا، ثم أُقتَلُ، ثم أُحيَا، ثم أُقتَلُ، ثم أُحيَا، ثم أُقتَلُ»[٢].

[المجتبى: ٦/٨].

٤- فضلُ المجاهدين على القاعدين

٤٢٩٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المُفضَّل، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ، عن الزُّهريِّ، عن سهل بن سعد، قال: رأيتُ مروانَ بن الحَكَم جالساً، فجئتُ حتى جلستُ إليه، حدثنا أن

زيدَ بن ثابت حدثه، أن رسول الله ﷺ أُنزلَ عليه[٣]: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ.... وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فجاء ابنُ أمِّ مكتوم، وهو يُمِلُّها عليَّ، فقال: يارسولَ الله،لوأستطيعُ الجهادَ، لجاهدتُ، فأنزلَ اللهُ - وفخذُه على فخذي، فثقُلَتْ عليَّ حتى ظننتُ أن ستُرَضُّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه - ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][٤].

[المجتبى: ٦/٩، التحفة: ٣٧٣٩].

---

(١) في الأصلين: «أن» ، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٩٧) و(٧٢٢٦).

وسيأتي برقم (٤٣٤٥)، وانظر تخريج (٤٣٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٥٢٣).

ولم يرد هذا الحديث في «التحفة».

(٣) في الأصل و(ت): «إليه» والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري(٢٨٣٢) و(٤٥٩٢)، والترمذي (٣٠٣٣)، وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٠١)، وابن حبان (٤٧١٣).

٤٢٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني سهلُ بنُ سعد، قال: رأيتُ مروانَ جالساً في المسجد، فأقبلتُ حتى جلستُ إلى جَنْبه

فأَخبرنا أن زيدَ بن ثابت أخبره، أن رسولَ الله ﷺ أملَى عليَّ[1]: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ.... وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[النساء: ٩٥] قال: فجاءَهُ ابنُ أُمِّ مكتوم، وهو يُمِلُّها عليَّ، فقال: يا رسولَ الله، واللهِ لو أستطيعُ الجهادَ، لجاهدتُ، وكان رجلاً أعمى، فأنزلَ اللهُ على رسوله ﷺ، وفخذُه على فخذي، فثَقُلَتْ حتى هَمَّتْ تَرُضُّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه، فأنزَلَ اللهُ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾[النساء: ٩٥][2].

[المجتبى: ٦/٩، التحفة: ٣٧٣٩].

٤٢٩٤- أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد - كوفيٌّ -، قال: حدثنا أبو بكرِ بنُ عيَّاش، عن أَبي إسحاقَ

عن البراء، قال: لمانزلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[النساء: ٩٥]. جاء ابنُ أُمِّ مكتوم، وكان أعمى، فقال: يا رسولَ الله، فكيف وأنا أعمى؟ قال: فما بَرِحَ حتى نزلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥][3].

[المجتبى: ٦/١٠، التحفة: ١٩٠٩].

٤٢٩٥- أخبرنا نَصْرُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، عن أَبي إسحاقَ

---

(١) في (ت)و (هـ): «أَمَلَّ عليه».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٣١) و(٤٥٩٣) و(٤٥٩٤) و(٤٩٩٠)، ومسلم (١٨٩٨) (١٤١) و(١٤٢)، والترمذي (١٦٧٠) و(٣٠٣١).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٠٥٣).

وهو في «مسند» أحمد(١٨٤٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٠٠) و(١٥٠١) و(١٥٠٢).

عن البراء، أن النبيَّ ﷺ ـ وذكَرَ كلمةً معناها ـ قال: ائتُوني بالكَتِف واللوح، فكتب: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] وعَمرو بنُ أُمِّ مكتوم خَلْفه، فقال: هل لي من رُخصةٍ؟ فنزلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾[النساء: ٩٥](١).

[المجتبى: ٦/١٠، التحفة: ١٨٥٩].

٥ـ الرُّخصةُ في التخلُّفِ لـمَن كان له والدان

٤٢٩٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى بن سعيد، عن سفيانَ وشعبةَ، قالا: حدثنا حبيبُ بنُ أبي ثابت، عن أبي العبَّاس ـ وهو السائبُ بن فَرُّوخَ ـ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يستأذِنُه في الجهاد، فقال: «أَحَيٌّ والداكَ»؟ قال: نعم، قال: «فَفِيهما فجاهِدْ» (٢).

[المجتبى: ٦/١٠، التحفة: ٨٦٣٤].

٦ـ الرُّخصةُ في التخلُّف لـمَن له والدةٌ

٤٢٩٧ـ أخبرنا عبدُ الوهَّاب بنُ عبد الحَكَم الورَّاقُ، قال: أخبرنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني محمدُ بنُ طلحةَ [ـ وهو ابنُ عبد الله بن عبد الرحمن ـ ، عن أبيه طلحةَ](٣)

عن معاويةَ بن جاهِمةَ السُّلَمي، أن جاهِمةَ جاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أردتُ أن أغزوَ، وقد جئتُ أستشيرُكَ، فقال: «هل لكَ من أُمٍّ»؟ قال: نعم، قال: «فالزَمْها، فإن الجنَّةَ عند رِجلَيها» (٤).

[المجتبى: ٦/١١، التحفة: ١١٣٧٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «ائتوني بالكتف واللوح»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكَتِـف: عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدَّواب، كانوا يكتبون فيه لقلَّة القراطيس عندهم.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٠٤) و(٥٩٧٢)، ومسلم (٢٥٤٩) و(٥) و(٥)، وأبو داود (٢٥٢٩)، والترمذي (١٦١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٤٤)، وفي وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١١٨) و(٢١١٩) و(٢١٢٠) و(٢١٢١)، وابن حبان (٣١٨).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و(ت)، والمثبت من (هـ)و «التحفة» .

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٧٨١) و(٤٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٣٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١٣٢) و(٢١٣٣).

٧ـ فضلُ مَن يُجاهِدُ بنفسِه ومالِه في سبيل الله

٤٢٩٨ـ أَخبرنا كَثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدْري، أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الناسِ أفضلُ؟ فقال: «مؤمنٌ يجاهِدُ بنفسِه ومالِه في سبيل الله» قال: ثم مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «ثم مؤمنٌ في شِعْبٍ من الشِّعابِ يتّقي اللهَ، ويَدَعُ الناسَ من شَرِّه»[١].

[المجتبى: ٦/١١، التحفة: ٤١٥١].

٨ ـ فضل مَن عمل في سبيل الله على قدَمِه[٢]

٤٢٩٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أَبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي الخطّاب

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: كان رسولُ الله ﷺ عامَ تبوكَ يخطُبُ الناسَ، وهو مُسنِدٌ ظهرَه إلى راحِلَته، فقال: «ألا أُخبِرُكُم بخير الناس وشَرِّ الناس؟ إن من خيرِ الناس رجلاً عَمِلَ في سبيل الله على ظهر فرَسِه، أو على ظهر بَعيره، أَو على قدَمِه حتى يأتيَه الموتُ، وإن من شرِّ الناس رجلاً فاجراً يقرأُ كتابَ اللهِ لا يَرْعَوِي إلى شيء منه»[٣].

[المجتبى٦/١١: ، التحفة: ٤٤١٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٦) و(٦٤٩٤)، ومسلم (١٨٨٨)، وأبو داود (٢٤٨٥)، وابن ماجه (٣٩٧٨)، والترمذي (١٦٦٠).

وهو في «مسند» أحمد و(١١١٢٥)، وابن حبان (٦٠٦) و(٤٥٩٩).

(٢) في الأصل و(ت): «قدميه»، والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه عبد بن حميد (٩٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣٧٤).

وقوله: «لا يرعوي إلى شيء منه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا ينكَفُّ ولا ينزجر، من رعا يرعو، إذا كفَّ عن الأمور، وقد ارعوى عن القبيح يرعوي ارعواءً. وقيل: الارعواء: الندم على الشيء والانصراف عنه وتركه.

٤٣٠٠- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، قال: أخبرنا مِسْعَرٌ - وهو ابنُ كِدام -، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عيسى بن طلحة

عن أبي هريرةَ، قال: لا يبكي أحدٌ من خشية الله، فتَطعَمُه النارُ حتى يُرَدَّ اللَّبنُ في الضَّرع، ولا يجتمِعُ غُبارٌ في سبيل الله ودُخانُ جهنَّمَ في مَنْخَري مسلمٍ أبداً[١].

[المجتبى: ٦/١٢، التحفة: ١٤٢٨٥].

٤٣٠١- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن المبارَك، عن المَسعودي، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عيسى بن طلحة

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَلِجُ النارَ رجلٌ بكى من خشية الله حتى يعودَ اللَّبنُ في الضَّرع، ولا يجتمِعُ غُبارٌ في سبيل الله ودُخانُ نارِ جهنَّمَ»[٢].

[المجتبى: ٦/١٢، التحفة: ١٤٢٨٥].

٤٣٠٢- أخبرني عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يجتمعان في النار: مسلمٌ قتَلَ كافراً ثم سدَّدَ وقارَبَ، ولا يجتمعان[٣] في جوف مؤمنٍ: غُبارٌ في سبيل الله وفَيْحُ جهنَّمَ، ولا يجتمعان في قلب عبدٍ: الإيمانُ والحسدُ»[٤].

[المجتبى: ٦/١٢، التحفة: ١٢٧٤٩].

---

(١) سيأتي بعده مرفوعاً.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨١)، ومسلم (١٨٩١) (١٣٠) و(١٣١)، وابن ماجه (٢٧٧٤)، والترمذي (١٦٣٣) و(٢٣١١).

وسيأتي برقم (٤٣٠٢) و (٤٣٠٣) و (٤٣٠٥) و (٤٣٠٦) و (٤٣٠٧) و (٤٣٦٠) و (٤٣٠٧)، و(٤٣٦٠)، وقد سلف قبله موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٨٠)، وابن حبان (٤٦٠٧).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) في الأصل و (ت): «ولا يجتمع» والمثبت من (هـ).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

وقوله: «لا يجتمعان في النار»، قال السندي: خبر لمحذوف، أي: شيئان لا يجتمعان، أو هو على لغة (أكلوني البراغيثُ). وعلى التقديرين فقوله: «مسلم قتل كافراً» بتقدير مع معطوف بعده أي: والكافر الذي قتله.

٤٣٠٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن سُهَيل، عن صفوانَ بن أبي يزيدَ، عن القَعْقاع بن اللَّجْلاج

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لايجتمِعُ غُبارٌ في سبيل الله ولا دُخانُ جهنَّمَ في جوفِ عبدٍ[1] أبداً، ولا يجتمِعُ الشُّحُّ والإيمانُ في قلب عبدٍ أبداً»[2].

[المجتبى: ٦/١٣، التحفة: ١٢٢٦٢].

٤٣٠٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن صفوانَ بن سُلَيم، عن خالد بن اللَّجْلاج

عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يجتمِعُ غُبارٌ في سبيل الله ودُخانُ جهنَّمَ في جوف[3] رجلٍ أبداً، ولا يجتمِعُ الشُّحُّ والإيمانُ في قلب عبدٍ أبداً»[4].

[المجتبى: ٦/١٣، التحفة: ١٢٢٦٢].

٤٣٠٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عامر المِصِّيصي، قال: حدثنا منصورُ بنُ سَلَمةَ، قال: أَخبرنا اللَّيثُ بنُ سعد، عن ابن الهاد، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن صفوانَ بن أبي يزيدَ، عن القَعْقَاع بن اللَّجْلاج

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يجتمِعُ غُبارٌ في سبيل الله ودُخانُ جهنَّمَ في جوف عبدٍ، ولا يجتمِعُ الشُّحُّ والإيمانُ في قلب عبدٍ»[5].

[المجتبى: ٦/١٣، التحفة: ١٢٢٦٢].

٤٣٠٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عَرْعَرَةُ بنُ البِرِنْد وابنُ أبي عَديٍّ، قالا: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن صفوانَ بن أبي يزيدَ، عن حُصَين بن اللَّجْلاج

---

(١) في (هـ): «مسلم».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣١٠)، وانظر ما بعده.

(٣) في (ت)و (هـ): «وجه» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣٠١).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٣٠١).

عن أَبـي هريرةَ، عـن النبيِّ ﷺ قـال: «لا يجتمِعُ[1] غُبـارٌ في سـبيل الله ودُخانُ جهنَّمَ في مَنْخَرَي مسلمٍ أبداً»[2].

[المجتبى: ٦/١٤، التحفة: ١٢٢٦٢].

٤٣٠٧- أَخبرنا شُعَيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يزيدُ بـنُ هـارونَ، عـن محمـد بـن عَمرو، عن صفوانَ بن أبي يزيدَ، عن حُصَين بن اللَّجْلاج

عن أَبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يجتمِـعُ غُبـارٌ في سـبيل الله ودُخـانُ جهنَّـمَ في مَنْخَـرَي مسـلمٍ، ولا يجتمِـعُ شُـحٌّ وإيمـانٌ في قلـب رجـلٍ مسلم»[3].

[المجتبى: ٦/١٤، التحفة: ١٢٦٢].

٤٣٠٨- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَـم، عـن شـعيب، عـن اللَّيـث، عـن عُبيدالله بن أبي جعفر، عن صفوانَ بن يزيدَ، عن أبي العلاء بن اللَّجْلاج

أنه سَمِعَ أبـا هريـرةَ، يقـول: لا يجمَـعُ اللهُ غُبـاراً في سـبيل الله ودُخـانَ جهنَّمَ في جوف امرئٍ مسـلم، ولا يجمَـعُ اللهُ في قلـب امـرئٍ مسـلم الإيمـانَ با لله والشُّحَ جميعاً[4].

[المجتبى: ٦/١٤، التحفة: ١٢٢٦٢].

٩- ثوابُ مَن اغبرَّتْ قدَماهُ في سبيل الله

٤٣٠٩- أَخبرنا أبو عمَّارٍ الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أَخبرنـا الوليـدُ بـنُ مسـلم، قال:

حدثنا يزيدُ بنُ أبي مريمَ، قال: لَحِقَني عَبايةُ بـنُ رافـع بـن خَديـج، وأنـا ماشٍ إلى الجمعة، فقال: أبشِرْ، فإن خُطاكَ هذه في سبيل الله، سمعتُ أبا عبسٍ

(١) في (هـ): «لايجتمعان» وانظر ماذكرناه برقم (٤٣٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٠١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٠١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣٠١)

يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اغبرَّتْ قدَماهُ في سبيل الله، فهو حَرامٌ على النار»[1].

[المجتبى: ٦/١٤، التحفة: ٩٦٩٢].

١٠- ثوابُ عينٍ سهِرَتْ في سبيل الله

٤٣١٠- أخبرني عِصمةُ بنُ الفَضْل، قال: حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، عن عبد الرحمن بن شُرَيح، قال: سمعتُ محمدَ بن شُمَير الرُّعَيني يقول: سمعتُ أبا علي التُّجيبي يقول: إنه سَمِعَ أبا رَيحانةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «حُرِّمَتْ عينٌ على النارِ سَهِرَتْ في سبيل الله»[2].

[المجتبى: ٦/١٥، التحفة: ١٢٠٤].

١١- فضلُ غَدوةٍ في سبيل الله

٤٣١١- أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن سفيانَ، عن أبي حازم عن سهل بن سعد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الغَدوةُ والرَّوحةُ في سبيل الله أفضَلُ من الدُّنيا وما فيها»[3].

[المجتبى: ٦/١٥، التحفة: ٤٦٨٢].

١٢- فضلُ رَوحةٍ في سبيل الله

٤٣١٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، قال: حدثني شُرَحْبيلُ بنُ شَريك المَعافري، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي

---

(١) أخرجه البخاري (٩٠٧) و(٢٨١١)، والترمذي (١٦٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٣٥)، وابن حبان (٤٦٠٥).

(٢) أخرجه الدارمي (٢٤٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢١٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٩٤) و(٢٨٩٢) و(٣٢٥٠) و(٦٤١٥)، ومسلم (١٨٨١) (١١٣) و(١١٤)، وابن ماجه (٢٧٥٦) و(٤٣٣٠)، والترمذي (١٦٤٨) و(١٦٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٦٠).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «الغَدوةُ والرَّوحةُ في سبيل الله»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغَدْوةُ: المرَّة من الغُدُوِّ، وهو سير أول النهار، نقيض الرَّواح. والغُدْوة بالضم: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس.

أنه سَمِعَ أبا أيوبَ الأنصاريَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «غدوةٌ في سبيل الله أو رَوحةٌ خيرٌ مما طلعَتْ عليه الشمسُ وغرَبَتْ»(١).

[المجتبى: ٦/١٥، التحفة: ٣٤٦٦].

٤٣١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن أبيه، قال: حدثنا عبدُ الله بن المبارَك، عن محمد بن عَجلانَ، عن سعيد المَقْبُري

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ كُلُّهم حقٌّ على الله عَونُه: المجاهدُ في سبيل الله، والناكِحُ الذي يُريدُ العَفافَ، والمكاتَبُ الذي يريدُ الأداءَ»(٢).

[المجتبى: ٦/١٥، التحفة: ١٣٠٣٩].

٤٣١٤ـ أَخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، عن مَخْرَمةَ، عن أبيه، قال: سمعتُ سُهَيلَ بن أبي صالح، قال: سمعتُ أَبي يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «وَفْدُ اللهِ ثلاثةٌ: الغازي، والحاجُّ، والمُعتمِرُ»(٣).

[المجتبى: ٥/١١٣ و٦/١٦، التحفة: ١٢٥٩٤].

٤٣١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «تكفَّلَ اللهُ لِمَن جاهَدَ في سبيله، لا يُخرِجُهُ من بيته إلا الجهادُ في سبيله، وتصديقُ كلمتِهِ بأن يُدخِلَه الجنّةَ، أو يَرُدَّه إلى مَسكنِه الذي خرجَ منه مع ما نالَ من أجرٍ أو غَنيمةٍ»(٤).

[المجتبى: ٦/١٦، التحفة: ١٣٨٣٣].

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٨٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٥١٨)، والترمذي (١٦٥٥).
وسيأتي برقم (٤٩٩٥) و(٥٣٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٦)، وابن حبان (٤٠٣٠).

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٥٩١).

(٤) أخرجه البخاري (٣١٢٣) و(٧٤٥٧) و(٧٤٦٣)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٧).
وسيأتي بعده وانظر (٤٣١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٩١٧٤)، وابن حبان (٤٦١٠).

٤٣١٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد، عن عطاء بن مِيناء مولى ابنِ أبي ذُباب

سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «انتدَبَ اللهُ لِمَن يخرُجُ في سبيله، لا يُخرجُه إلا الإيمانُ بي، والجهادُ في سبيلي، أنه ضامنٌ حتى أُدخِلَه الجنَّةَ بأيِّهما كان: إما بقتلٍ، وإما بوفاةٍ، أو أَرُدَّه إلى مَسكنِه الذي خرجَ منه، نالَ ما نالَ من أجرٍ أو غَنيمةٍ»[1].

[المجتبى: ٦/١٦ و٨/١١٩، التحفة: ١٤٢١١].

٤٣١٧- أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار، قال: حدثنا أبي، عن شُعَيب، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب

أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ المجاهدِ في سبيل الله - والله أعلَمُ بمَن يجاهِدُ في سبيله - كمَثَلِ الصائمِ القائمِ، وتوكَّلَ اللهُ للمجاهد في سبيله بأن يتوَفَّاهُ فيُدخِلَه الجنَّةَ، أو يُرجِعَه سالماً بما نالَ من أجرٍ أو غَنميةٍ»[2].

[المجتبى: ٦/١٧، التحفة: ١٣١٥٣].

٤٣١٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حَيْوةُ، - وذكر آخَرَ -، قالا: أخبرنا أبو هانئ الخَوْلاني، أنه سَمِعَ أبا عبد الرحمن الحُبُلي يقول:

سمعتُ عبدَ الله بن عَمرو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما من غازيةٍ تغزو في سبيل الله، فيُصيبونَ غنيمةً، إلا تعجَّلوا ثُلُثَي أجرِهم من الآخِرة، ويبقى لهم الثُّلُثُ، فإن لم يُصيبوا غنيمةً، تَمَّ لهم أجرُهُم»[3].

[المجتبى: ٦/١٧، التحفة: ٨٨٤٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٨٧).

وسيأتي برقم (٤٣٢٠)، وانظر سابقيه بنحوه.

وهو في ابن حبان (٤٦٢١) و(٤٦٢٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٠٦) (١٥٣) و(١٥٤)، وأبو داود (٢٤٩٧)، وابن ماجه (٢٧٨٥).

وهو في «المسند» أحمد (٦٥٧٧).

٤٣١٩- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحجَّاجُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن يونسَ، عن الحسن

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ فيما يحكي عن ربِّه، قال: «أَيُّما عبدٍ من عبادي خرَجَ مُجاهداً في سبيلي[1]، ابتغاءَ مَرْضاتي، ضَمِنْت له إن رجَعْتُه أن أُرجِعَهُ بما أصابَ من أجرٍ أو غنيمةٍ، وإن قَبضتُه، غَفرتُ له ورَحِمتُه»[2].

[المجتبى: ٦/١٨، التحفة: ٦٦٨٨].

١٣- مَثَلُ المجاهدِ في سبيل الله

٤٣٢٠- أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن ابن المبارَك، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ المجاهدِ في سبيل الله - واللهُ أعلَمُ بمَن يُجاهِدُ في سبيله - كَمَثَلِ الصائم القائمِ الخاشعِ الراكعِ الساجدِ»[3].

[المجتبى: ٦/١٨، التحفة: ١٣٣٠٨].

١٤- ما يعدِلُ الجهادَ في سبيل الله

٤٣٢١- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادةَ، قال: حدثني أبو حَصين، أن ذكوانَ حدثه

أن أبا هريرةَ حدثه، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: دُلَّني على

---

(١) في الأصل و(ت): «سبيل الله»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٥٩٧٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣١٧).

عملٍ يعدِلُ الجهادَ، قال: «لا أجِدُه، هل تستطيعُ إذا خرج المجاهدُ تدخُلُ مسجداً، فتقومُ لا تفترُ، وتصومُ لا تُفطِرُ»؟ قال: مَن[1] يستطيعُ ذلك[2]؟

[المجتبى: ٦/١٩، التحفة: ١٢٨٤٢].

٤٣٢٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعَيب، عن اللَّيث، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، قال: أخبرني عُروةُ، عن أبي مُراوح

عن أبي ذَرٍّ، أنه سأل نبيَّ الله ﷺ: أيُّ العملِ خيرٌ؟ قال: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيل الله»[3].

[التحفة: ١٢٠٠٤].

٤٣٢٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن ابن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: سأل رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «إيمانٌ بالله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهادُ في سبيل الله» قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم حَجٌّ مبرورٌ»[4].

[المجتبى: ٦/١٩، التحفة: ١٣٢٨٠].

١٥- درجةُ الجهادِ في سبيل الله

٤٣٢٤- الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن وَهْب، قال: حدثني أبو هانئ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي

عن أبي سعيدٍ الخُدري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يا أبا سعيد، مَن رَضِيَ بالله ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ ﷺ نبيًّا، وجَبَتْ له الجنَّةُ». قال: فعجبَ لها أبو سعيد، قال: أعِدْها عليَّ يا رسولَ الله، ففعَلَ، ثم قال رسولُ الله ﷺ:

(١) في (هـ): «فمن».

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٨٥)، ومسلم (١٨٧٨)، والترمذي (١٦١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٥٤٠)، وابن حبان (٤٦٢٧).

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٤٨٧٤)، وانظر تخريجه هناك.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٥٩٠).

«وأُخرى يُرفَعُ[1] بها للعبد مئةُ درجة في الجنَّة، ما بينَ كلِّ درجتَين كما بينَ السماء والأرض» قال: وما هي يا رسولَ الله؟ قال: «الجهادُ في سبيلِ الله، الجهادُ في سبيلِ الله، الجهادُ في سبيل الله»[2].

[المجتبى: ٦/١٩، التحفة: ٤١١٢].

٤٣٢٥- أخبرني هارونُ بنُ محمد بن بكّار بن بلال، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ عيسى بن القاسم بن سُمَيع، قال: حدثنا زيدُ بنُ واقد، قال: حدثني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني

عن أبي الدَّرْداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن أقام الصلاةَ، وآتى الزكاةَ، وماتَ لا يُشرِكُ با لله شيئاً، كان حقًّا على الله أن يغفِرَ له، هاجَرَ أو ماتَ في مولِدِه» فقلنا: يا رسولَ الله، ألا تُخبِرُ بها الناسَ، فليبشَرُوا بها؟ فقال: «إن الجنَّةَ مئةُ درجة، ما بين كلِّ درجتَين كما بينَ السماء والأرض، أعدَّها اللهُ للمجاهدينَ في سبيله، ولولا أن أشُقَّ[3] على المؤمنين، ولا أجِدُ ما أحمِلُهم عليه،ولا تطِيبُ أنفُسُهم أن يتخلَّفوا بعدي، ما قعدتُ خلفَ سريَّة، ولوَدِدتُ أني أُقتلُ، ثم أُحيا، ثم أُقتلُ»[4].

[المجتبى: ٦/٢٠، التحفة: ١٠٩٤٣].

١٦- ما لِمَن أسلمَ ثم هاجرَ وجاهد

٤٣٢٦- الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني أبو هانئ، عن عَمرو بن مالك الجَنْبي

أنه سَمِعَ فَضالةَ بن عُبيد يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا زعيمٌ - والزعيمُ الحَميلُ - لِمَن آمنَ بي وأسلَمَ، وهاجرَ ببيتٍ في رَبَضِ الجنة، وببيتٍ في وسَطِ الجنة، وأنا زعيمٌ لِمَن آمنَ بي وأسلَمَ، وجاهدَ في سبيل الله ببيتٍ في رَبَضِ

---

(١) في (هـ): «يرفع الله» .

(٢) أخرجه مسلم (١٨٨٤).

وسيأتي برقم (٩٧٤٨) و(٩٧٤٩).

(٣) الأصل: «يشقَّ»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٤) سيأتي برقم (١٠٩٠٠) مختصراً.

الجنَّة، وببيتٍ في وسَطِ الجنَّة، وببيتٍ في أعلى غُرَفِ الجنَّة، فمَن فعَلَ ذلك، فلم يَدَعْ للخير مَطلباً، ولا من الشَّرِّ مَهرباً، يموتُ حيثُ شاءَ أن يموتَ»(١).

[المجتبى: ٦/٢١، التحفة: ١١٠٣٧].

٤٣٢٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النَّضْر هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو عَقيل عبدُ الله بنُ عَقيل، قال: حدثنا موسى بنُ المسيَّب، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن سَبْرَةَ بن أبي فاكِه، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إن الشيطانَ قعدَ لابنِ آدمَ بأطرُقِه، فقعدَ له بطريق الإسلام، فقال: تُسلِمُ وتَذَرُ دينَك ودينَ آبائك وآباء أبيك(٢)؟! فعصاه فأسلَمَ، ثم قعدَ له بطريق الهجرة، فقال: تُهاجِرُ وتَذَرُ أرضَكَ وسماءَك؟! وإنما مَثَلُ المهاجرِ كمثَلِ الفرَسِ في الطِّوَل، فعصاه فهاجَرَ، ثم قعدَ له بطريق الجهاد، فقال: تُجاهِدُ؟ فهو جهدُ النفس والمال، فتقاتِلُ فتُقتَلُ، فتُنكَحُ المرأةُ، ويُقسَمُ المالُ، فعصاه فجاهَدَ» فقال رسولُ الله ﷺ: «فمَن فعلَ ذلك كان حقًّا على الله أن يُدخِلَه الجنَّةَ، ومَن قُتِلَ، كان حقًّا على الله أن يُدخلَه الجنةَ» قال: «وإن غَرِقَ، كان حقًّا على الله أن يُدْخِلَه الجنَّة، أو وقَصَتْه دابَّةٌ(٣)، كان حقًّا على الله أن يُدْخِلَه الجنَّةَ»(٤).

[المجتبى: ٦/٢١، التحفة: ٣٨٠٨].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٠١)، والحاكم ٢/٦١ و٧١، والبيهقي ٦/٧٢.
وهو في ابن حبان (٤٦١٩).
وقوله: «الزعيم الحميل»، قال: السندي: أي: الكفيل. والظاهر أن تفسير الزعيم مدرج من بعض الرواة.
وقوله: «في ربض الجنة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بفتح الباء: ما حولها خارجاً عنها، تشبيهاً بالأبنية التي تكون حول المدن وتحت القلاع.

(٢) في (ت): «آبائك».

(٣) في (هـ): «دابته».

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٥٨).
وهو في «المسند» أحمد (١٥٩٥٨)، وابن حبان (٤٥٩٣).
وقوله: «الطِّوَل»، قال السندي: هو الحبل الطويل يشد أحد طرفيه في وتد، والطرف الآخر في يد الفرس. وهذا من كلام الشيطان، ومقصوده: أن المهاجر يصير كالمقيد في بلاد الغربة لا يدور إلا في بيته، ولا يخالطه إلا بعض معارفه، فهو كالفرس في طِوَل لا يدور ولا يرعى إلا بقدره، بخلاف أهل البلاد في بلادهم، فإنهم مبسوطون لاضيق عليهم، فأحدهم كالفرس المرسل.

٤٣٢٨- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن حُمَيد بن عبد الرحمن أخبره

أن أبا هريرةَ كان يحدث، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أنفقَ زَوجَينِ في سبيل الله، نُودِيَ في الجنَّةَ: يا عبدَ الله، هذا خيرٌ، فمَن كان من أهل الصلاة، دُعِيَ من باب الصلاة، ومَن كان من أهل الجهاد، دُعِيَ من باب الجهاد، ومَن كان من أهل الصدَقة، دُعِيَ من باب الصدَقة، ومَن كان من أهل الصيام، دُعِيَ من باب الرَّيان[1]». فقال أبو بكر: يانبيَّ الله، ما على الذي يُدعى من تلكَ الأبواب من ضرورة، فهل يُدعى أحدٌ من تلكَ الأبواب كُلِّها، قال: «نعم، وأرجو أن تكونَ منهم»[2].

[المجتبى: ٦/٢٢، التحفة: ١٢٧٩].

١٧- مَن قاتَلَ لتكونَ كلمةُ الله هي العُليا

٤٣٢٩- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، أن عَمرو بن مرَّةَ أخبرهم، قال: سمعتُ أبا وائل، قال:

حدثنا أبو موسى الأشعري، قال: جاء أَعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ ، فقال: إن الرجل يقاتِلُ[3] ليُذكَرَ، ويقاتِلُ للمَغنَم، ويقاتِلُ ليُرى مكانُه، فمَنْ في سبيلِ الله؟ قال: «مَن قاتَلَ لتكونَ كلمةُ الله هي العُليا، فهو في سبيل الله»[4].

[المجتبى: ٦/٢٣، التحفة: ٨٩٩٩].

---

(١) في الأصل و(ت)و (هـ): «الصيام»، والمثبت من حاشية (الأصل) و(هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١).

(٣) في (هـ): «ليقاتل».

(٤) أخرجه البخاري (١٢٣) و (٢٨١٠) و (٣١٢٦) و (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤) (١٤٩) و(١٥٠) و(١٥١)، وأبو داود (٢٥١٧) و(٢٥١٨)، وابن ماجه (٢٧٨٣)، والترمذي (١٦٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٩٣)، وابن حبان (٤٦٣٦).

١٨ـ مَن قاتل ليقالَ(١): فلانٌ جريءٌ

٤٣٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني يونسُ بنُ يوسفَ، عن سليمانَ بن يَسار، قال:

تفرَّقَ الناسُ على أبي هريرة، فقال له ناتلٌ(٢) ـ من أهل الشام ـ: أيُّها الشيخُ، حدِّثني حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ، فقال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أوَّلُ الناسِ قضاءً يومَ القيامة ثلاثةٌ: رجلٌ استُشْهِدَ، فأُتي به، فعرَّفَه نِعَمَه فعرَفَها، قال: فما عمِلتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استُشْهِدتُ، قال: كذبتَ، ولكنك قاتلتَ؛ لأن يُقال: فلانٌ جريءٌ، فقد قيل، ثم أُمِرَ به، فسُحِبَ على وجهه حتى أُلقِيَ في النار، ورجلٌ تعلَّمَ العلمَ(٣) وعلَّمَه، وقرأ القرآنَ، فأُتيَ به، فعرَّفه نِعَمَه فعرَفَها، قال: فما عمِلتَ فيها؟ قال: تعلَّمتُ العلمَ وعلَّمتُه، وقرأتُ فيكَ القرآنَ، قال: كذبتَ، ولكن تعلَّمتَ العلمَ؛ ليُقال: عالِمٌ، وقرأتَ القرآنَ؛ ليقال: قارئٌ، فقد قيل، ثم أُمِرَ به، فسُحِبَ على وجهه حتى أُلقيَ في النار، ورجلٌ وسَّعَ اللهُ عليه، وأعطاه من أصناف المال كُلِّه، فأُتيَ به، فعرَّفه نِعَمَه فعرَفَها، فقال: ما عمِلتَ فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيلٍ ـ يعني ـ تُحِبُّ أن يُنفَقَ فيها إلا أنفقتُ فيها لكَ، قال: كذبتَ، ولكن فعلتَ، ليُقال: إنه جوادٌ، فقد قيل، ثم أُمِرَ به، فسُحِبَ على وجهه حتى أُلقي في النار»(٤).

[المجتبى: ٦/٢٣، التحفة: ١٣٤٨٢].

---

(١) في (هـ): «لأن يقال».

(٢) تحرف في الأصل و(هـ) إلى: «قائل»، وفي (ت): «قاتل»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب»، وهو ناتل بن قيس الجذامي.

(٣) في (هـ): «القرآن».

(٤) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٤٢، ومسلم (١٩٠٥)، والترمذي (٢٣٨٢).

وسيأتي برقم (٨٠٢٩) و(١١٥٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٧٧)، وابن حبان (٤٠٨).

١٩- مَن غزا في سبيل الله ولم يَنوِ من غزاته إلا عِقالاً

٤٣٣١- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن جَبَلةَ بن عطيَّةَ، عن ابن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن غَزا في سبيل الله، ولم يَنْوِ إلا عِقالاً، فله ما نَوى»[(١)].

[المجتبى: ٦/٢٤، التحفة: ٥١٢٠].

٤٣٣٢- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: أخبرني يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن جَبَلةَ بن عطيَّةَ، عن يحيى بن الوليد

عن عُبادةَ بن الصامت، أن رسول الله ﷺ قال: «من غزا وهو لا يُريدُ في غَزاته[(٢)] إلا عِقالاً، فله ما نوى»[(٣)]

[المجتبى: ٦/٢٤، التحفة: ٥١٢٠].

٢٠ - مَن غزا يلتمِسُ الأجرَ والذِّكر

٤٣٣٣- أخبرنا عيسى بنُ هلال، قال: حدثنا محمدُ بنُ حِمْيَر، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلاَّم، عن عكرمةَ بن عمَّار، عن شدَّاد أبي عمَّار

عن أبي أُمامةَ الباهلي، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال: أرأيتَ رجلاً غزا يلتمِسُ الأجرَ والذِّكرَ، مالَه؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «لا شيءَ له» فأعادَها ثلاثَ مرَّات، يقول له رسولُ الله ﷺ : «لا شيءَ له» ثم قال: «إن الله لا يقبَلُ من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتُغِيَ به وجهُهُ»[(٤)].

[المجتبى: ٦/٢٥، التحفة: ٤٨٨١].

---

(١) أخرجه الدارمي ٢/٢٠٨، والحاكم ٢/١٠٩،والبيهقي ٦/٣٣١، وسيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٩٢)، وابن حبان (٤٦٣٨).

(٢) في (هـ): «إذا غزا» .

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢١ـ ثوابُ مَن قاتَلَ في سبيل الله فُواقَ(١) ناقة

٤٣٣٤ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: سمعتُ حجَّاجاً، قال: أَخبرنا ابـنُ جُرَيـج، قال: حدثنا سليمانُ بنُ موسى، قال: حدثنا مالكُ بنُ يَخامِرَ

أن معاذَ بن جبل حدثهـم، أنـه سَـمِعَ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «مَـن قـاتَلَ في سبيل الله من رجلٍ مسلم فُواقَ ناقةٍ، وجبَتْ له الجنَّةُ، ومَن سأل اللهَ القتـلَ مـن عند نفسهِ صادقاً، ثم ماتَ أو قُتِلَ، فله أجرُ شهيد، ومن جُرِحَ جُرْحـاً في سـبيل الله، أو نُكِبَ نَكبةً، فإنها تجيءُ يومَ القيامة كأغْزَرِ ما كانت، لونُها كـالزَّعفران، وريحُها كالمِسك، ومن جُرِحَ جُرْحاً في سبيل الله، فعليه طابَعُ الشهداءِ»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٥، التحفة: ١١٣٥٩].

٢٢ـ ثوابُ مَن رمى بسهمٍ في سبيل الله

٤٣٣٥ـ أَخبرنا عَمرو بـنُ عثمـانَ بـن سعيد بـن كَثـير، قـال: حدثنـا بَقِيَّـةُ، عـن صفوانَ، قال: حدثني سُليمُ بنُ عامر، عن شُرَحْبيل بن السِّمْط

أنه قال لعَمرو بن عَبَسةَ: يا عَمرو، حدِّثْنا حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن شـابَ شَـيبةً في سـبيل الله، كـانت لـه نُوراً يومَ القيامة، ومَن رمى بسَهمٍ في سبيل الله، فبلَغَ العَدُوَّ أو لم يبلُغْ(٣)، كان له كعِتقِ رقَبة، ومَن أعتَقَ رقَبةً مؤمنةً، كانت فداءَه من النار عُضْواً بعُضْوٍ»(٤).

[المجتبى: ٦/٢٦، التحفة: ١٠٧٥٥].

---

(١) «فواق ناقة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو ما بين الحَلْبتين من الراحة.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٤١)، وابن ماجه (٢٧٩٢)، والترمذي (١٦٥٤) و(١٦٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠١٤)، وابن حبان (٣١٨٥) و(٣١٩١) و(٤٦١٨).
وقوله: «نَكبةً» ، قال السندي: بفتح نون، مثل العَثْرة، تَدمى الرِّجْلُ فيها.

(٣) في (هـ): «لم يبلغه».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٩٦٥) و(٣٩٦٦)، والترمذي (١٦٣٨).
وسيأتي بعده وبرقـم (٤٣٣٨) و (٤٨٥٩) و (٤٨٦٤) و (٤٨٦٥) و (٤٨٦٦) و (٤٨٦٧) و(٤٨٦٨) و(٤٨٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٢٠)، وابن حبان (٤٦١٥).
والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

٤٣٣٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قَتادةُ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعدانَ بن أبي طلحةَ

عن أبي نَجيح السُّلَمي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن بَلَّغَ سهماً[1]، فهو له درجةٌ في الجنة» فبلَّغتُ يومئذٍ ستَّةَ عشرَ سهماً، قال: وسمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن رمَى بسهمٍ في سبيل الله، فهو عِدْلُ محرَّرٍ». مختصر[2].

[المجتبى: ٦/٢٦، التحفة: ١٠٧٦٨].

٤٣٣٧- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن شُرَحْبيل بن السِّمْط، قال:

قال لكعبِ بن مُرَّةَ: يا كعبُ، حدِّثْنا عن رسول الله ﷺ واحذَرْ، قال: سمعتُه يقول: «مَن شابَ شَيبةً في سبيل الله، كانت له نُوراً يومَ القيامة». فقال له: حدِّثْنا عن النبيِّ ﷺ واحذَرْ، قال: سمعتُه يقول: «ارمُوا، مَن بَلَغَ العَدُوَّ بسَهم، رفَعَه اللهُ به دَرجةً» قال له ابنُ النَّحَّام: يا رسولَ الله، وما الدَّرجةُ؟ قال: «أمَا إنها ليست بعَتَبةِ[3]، ولكن ما بينَ الدَّرَجتَين مئةُ عام». مختصر[4].

[المجتبى: ٦/٢٧، التحفة: ١١١٦٤].

٤٣٣٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ خالداً[5] - يعني ابنَ زيدٍ أبا عبد الرحمن الشامي -، يحدث عن شُرَحْبيل بن السِّمْط

عن عَمرو بن عَبَسةَ، قال: قلتُ له: يا عَمرو بنَ عَبَسةَ حدِّثْنا حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ، ليس فيه نِسيانٌ ولا تَنَقُّصٌ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

(١) في (هـ): «بسهم».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في (هـ): «بعتبة أمك».

(٤) أخرجه الترمذي (١٦٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٦٣)، وابن حبان (٤٦١٤) و(٤٦١٦).

(٥) في الأصل: «حدثنا خالدٌ»، والمثبت من (ت)و (هـ).

يقول: «مَن رمى بسَهمٍ في سبيل الله، فبلَغَ العَدُوَّ، أخطأَ أو أصابَ، كان كعِدْلِ رَقَبة، ومَن أعتَقَ رَقَبةً مسلمةً، كان فداءُ كُلِّ عُضْوٍ منه عَضْواً منه من نار جهنَّمَ، ومَن شابَ شَيبةً في سبيل الله، كانت له نُوراً يومَ القيامة»(1).

[المجتبى: ٦/٢٦، التحفة: ١٠٧٥٥].

٤٣٣٩- أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، عن الوليد، عن ابن جابر، عن أبي سلَّامٍ الأسود، عن خالد بن زيد

عن عُقبةَ بن عامر، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله يُدخِلُ ثلاثةَ نَفَرٍ الجنَّةَ بالسَّهم الواحد: صانِعَهُ يحتَسِبُ في صَنْعَتِهِ الخيرَ، والرامي به، ومُنَبِّلَهُ»(2).

[المجتبى: ٦/٢٨، التحفة: ٩٩٢٢].

٢٣- ثوابُ مَن كُلِمَ في سبيل الله

٤٣٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يُكْلَمُ أحدٌ في سبيل الله - والله أعلَمُ بمَن يُكْلَمُ في سبيله - إلا جاءَ يومَ القيامة وجُرْحُه يَثْعَبُ دماً، اللونُ لونُ دمٍ، والريحُ ريحُ المِسك»(3).

[المجتبى: ٦/٢٨، التحفة: ١٣٦٩٠].

٤٣٤١- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن المبارَك، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ

---

(1) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥).

(2) أخرجه أبو داود (٢٥١٣).

وسيأتي برقم (٤٤٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٢١).

(3) أخرجه البخاري (٢٣٧) و(٢٨٠٣)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٥)، وابن ماجه (٢٧٩٥)، والترمذي (١٦٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٠٢)، وابن حبان (٤٦٥٣).

وقوله: «لا يُكلَمُ»، قال السندي: أي: لا يُجرَحُ.

وقوله: «يثعب»، قال السيوطي: أي: يجري.

عن عبد الله بن ثعلبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «زمِّلُوهُم بدِمائِهِم، فإنه ليس كَلْمٌ يُكْلَمُ[1] في الله، إلا أتى يومَ القيامة جُرْحُه يَدْمَى، لونُه لونُ دمٍ، وريحُه ريحُ المِسك»[2].

[المجتبى: ٤/٧٨ و٦/٢٩، التحفة: ٥٢١٠].

١٢ـ ما يقولُ مَن يطعَنُه العدُوُّ

٤٣٤٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يحيى بنُ أيوبَ ـ وذكَرَ آخرَ قبلَه ـ، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، قال: لما كان يومُ أُحُدٍ، وولَّى الناسُ، كان رسولُ الله ﷺ في ناحية في اثني عشرَ رجلاً من الأنصار، وفيهم طلحةُ بنُ عُبيد الله، فأدرَكَه المشركون، فالتفتَ رسولُ الله ﷺ ، فقال: «مَن للقومِ» ؟ فقال طلحةُ: أنا، قال رسولُ الله ﷺ : «كما أنتَ» فقال رجلٌ من الأنصار: أنا يا رسولَ الله، فقال: «أنتَ» فقاتَلَ حتى قُتِلَ، ثم التفتَ، فإذا بالمشركين[3]، قال: «مَن للقومِ» ؟ قال طلحةُ: أنا، قال: «كما أنتَ» فقال رجلٌ من الأنصار: أنا، فقال: «أنتَ» فقاتَلَ حتى قُتِلَ، ثم لم يَزَلْ يقول ذلك، ويخرُجُ إليهم رجلٌ من الأنصار، فيقاتِلُ قتالَ مَن قبلَه حتى يُقتَلَ، حتى بقي رسولُ الله ﷺ وطلحةُ بنُ عُبيد الله، فقال رسولُ الله ﷺ : «مَن للقومِ»؟ فقال طلحةُ: أنا، فقاتَلَ طلحةُ قتالَ الأحدَ عشَرَ حتى ضُرِبَتْ يدُه، فقُطِعَتْ

---

(١) في (هـ): «كُلِمَ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٤٠).

وقوله: «زمِّلوهم»، قال السندي: أي: غطُّوهم وادفِنوهم.

وقوله: «ليس كَلْمٌ»، قال السندي: أي: صاحبُ كَلْمٍ، أي: جرحٍ.

وقوله: «يَدمَى»، قال السندي: أي: يجري دمُه.

(٣) في (هـ) «المشركون».

أصابعُه، فقال: حَسِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو قلتَ: بسمِ الله، لَرَفعَتْكَ الملائكةُ والناسُ ينظُرون» ثم ردَّ اللهُ المشركينَ[1].

[المجتبى: ٦/٢٩، التحفة: ٢٨٩٣].

٢٥ـ ثوابُ مَن قاتَلَ في سبيل الله، فارتدَّ عليه سيفُه فقتَلَه

٤٣٤٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا يونسُ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن وعبدُ الله ابنا كعبِ بن مالك

أن سَلَمةَ بن الأكوع قال: لما كان يومُ خيبرَ، قاتل أخي قتالاً شديداً مع رسول الله ﷺ، فارتدَّ عليه سيفُه فقتَلَه، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ في ذلك، وشَكُّوا فيه: رجلٌ مات بسلاحه. قال سَلَمةُ: فقَفَلَ رسولُ الله ﷺ من خيبرَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أتأذَنُ لي أن أَرْجُزَ لك؟ فأذِنَ لي[2] رسولُ الله ﷺ، فقال عمرُ بنُ الخطّاب: اعلَمْ ما تقولُ، قال: فقلتُ:

والله لولا اللهُ ما اهتَدَيْنا ... ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا

فقال رسولُ الله ﷺ: «صدقتَ».

فأنزِلَنْ سَكِينةً علينا ... وثبِّتِ الأقدامَ إن لاقَيْنا

والمُشركونَ قد بَغَوْا علينا

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (١٠٣٨٠).

وقوله: «كما أنت»، قال السندي: أي: كن على الحال التي أنت عليها، واثبت عليها ولا تقاتلهم. وعلى هذا، فالكاف بمعنى على، وما موصولة، والعائد محذوف.

وقوله: «حَسِّ»، قال السندي: من الأصوات المبنية، يقال: عند التوجُّع.

(٢) في (هـ): «له».

فلمَّا قضيتُ رَجَزي، قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قال هذا»؟ قلتُ: أخي، فقال رسولُ الله ﷺ : «يرحَمُهُ اللهُ» فقلتُ: يا رسولَ الله، واللهِ إن ناساً ليَهابونَ الصلاةَ عليه، يقولون: رجلٌ ماتَ بسلاحه، فقال رسولُ الله ﷺ : «ماتَ جاهداً مجاهداً».

قال ابنُ شهاب: ثم سألتُ ابناً لسَلَمةَ بنِ الأكوع، فحدثني عن أبيه مثلَ ذلك، غيرَ أنه قال حين قلتُ: إن ناساً يَهابون الصلاةَ عليه، فقال رسولُ الله ﷺ : «كذَبوا، ماتَ جاهداً مجاهداً، فله أجرُهُ مرَّتين» وأشارَ بإصبعيه[1].

[المجتبى: ٦/٣٠، التحفة: ٤٥٣٢].

٢٦ـ تمنِّي القتلِ في سبيل الله

٤٣٤٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن يحيى[2] قال: حدثنا ذكوانُ أبو صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لولا أن أشُقَّ على أُمَّتي، لم أتخلَّفْ عن سَرِيَّة، ولكن لا يجدون حَمُولةً، ولا أجدُ ما أحمِلُهم، ويَشُقُّ عليَّ أن يَتخلَّفوا عني، ولوَدِدْتُ أني قُتِلتُ في سبيل الله، ثم أُحييتُ، ثم قُتِلتُ، ثم أُحييتُ» ثلاثاً[3].

[المجتبى: ٦/٣٢، التحفة: ١٢٨٨٥].

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٠٢) (١٢٤)، وأبو داود (٢٥٣٨).
وسيأتي برقم (١٠٢٩١) و(١٠٢٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٠٣)، وابن حبان (٣١٩٦).

(٢) قوله: «حدثنا يحيى، عن يحيى» ، الأول يحيى بن سعيد القطّان، والثاني يحيى بن سعيد الأنصاري.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٧٢) و(٧٢٢٧)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٦).
وسيأتي برقم (٨٧٨٤)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٢٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٨٠)، وابن حبان (٤٧٣٦).

٤٣٤٥ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا أَبي، عن شُعَيب، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب

عن أبي هُريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «والذي نفسي بيَدِهِ لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطِيبُ أنفسُهُم بأن يتخلَّفُوا عني، ولا أجدُ ما أحمِلُهم عليه، ما تخلَّفتُ عن سَرِيَّة تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيَدِه لوَدِدْتُ أني أُقتَلُ في سبيل الله، ثم أُحيا، ثم أُقتَلُ، ثم أُحيا، ثم أُقتَلُ»[(١)].

[المجتبى: ٦/٣٢، التحفة: ١٣١٥٤].

٤٣٤٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد بن مَعدانَ، عن جُبَير بن نُفَير

عن ابن أبي عُمَيرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما في الناس من نفسٍ مُسلِمةٍ يقبضُها ربُّها تُحِبُّ أن ترجِعَ إليكم، وأنَّ لها الدنيا وما فيها غيرُ الشهيد».

قال ابنُ أبي عُميرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ أُقتَلَ في سبيل الله أحَبُّ إلي من أن يكونَ لي أهلُ الوَبَرِ والمَدَرِ»[(٢)].

[المجتبى: ٦/٣٣، التحفة: ١١٢٢٧].

٢٧ـ ثوابُ مَن قُتِلَ في سبيل الله

٤٣٤٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سمعتُ جابراً يقول: قال رجلٌ يومَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إن قُتِلْتُ في سبيل الله، فأين أنا؟ قال: «في الجنَّة» قال: فألقى تمراتٍ كُنَّ في يده، ثم قاتَلَ حتى قُتِلَ[(٣)].

[المجتبى: ٦/٣٣، التحفة: ٢٥٣٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٩١)، وانظر ما قبله.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «أهل الوَبَر والمدَر»، قال السندي: أهل الوبر، أي: أهل البوادي، فإنهم يتخذون بيوتهم من وبر الإبل. وأهل المدر: أهل المدن والقرى. والمراد: أن يكون لي هؤلاء عبيداً، فأُعتِقهم.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٤٦)، ومسلم (١٨٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣١٤)، وابن حبان (٤٦٥٣).

٢٨- مَن قُتِلَ في سبيل ا لله وعليه دَينٌ

٤٣٤٨- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني أبو عاصم، قال: حدثنا ابنُ عَجـلانَ، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وهو يخطُبُ على المنبر، فقـال: أرَأيْتَ إن قاتلتُ في سبيل الله صابراً مُحتسِباً، مُقبِلاً غيرَ مُدبر، كفَّـرَ الله عـني سيِّئاتي؟ قال: «نعم» ثم سكتَ ساعةً، فقال: «أين السائلُ آنفـاً»؟ فقـال الرجـلُ: ها أنا ذا يا رسولَ الله، قال: «مـا قلـتَ» ؟ قـال: أرأيـتَ إن قُتِلْـتُ في سـبيل الله صابراً مُحتِسباً مُقبِلاً غيرَ مُدبِر، كفَّرَ اللهُ عني سـيِّئاتي؟ قـال: «نعـم، إلا الدَّيـنَ، سارَّني به جبريلُ عليه السلامُ آنفاً»[(١)].

[المجتبى: ٣/٦، التحفة: ١٣٠٥٦].

٤٣٤٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمـعُ ـ ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي سعيد، عـن عبد الله بن أبي قَتادةَ

عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ ، فقـال: يـا رسـولَ الله، إن قُتِلْتُ في سبيل الله صابراً مُحتسِباً، مُقبِلاً غيرَ مُدبِر، يُكفِّرُ اللهُ عني خطايايَ؟ قال رسولُ الله ﷺ : «نعم» فلما ولَّى الرجلُ، نـاداه رسـولُ الله ﷺ ، أو أمَـرَ به فنُوديَ له، فقال رسولُ الله ﷺ : «كيف قلتَ»؟ فأعادَ عليه قولَه، فقال لـه رسولُ الله ﷺ : «نعم، إلا الدَّينَ، كذلكَ قال لي جبريلُ»[(٢)].

[المجتبى: ٣٤/٦، التحفة: ١٢٠٩٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
و هو في «مسند» أحمد (٨٠٧٥).
(٢) أخرجه مسلم (١٨٨٥) (١١٧) و(١١٨)، والترمذي (١٧١٢).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٢)، وابن حبان (٤٦٥٤).
وقوله: «إلا الدين»، قال السندي: أي: إلا تركَ وفاء الدين، إذ نفسُ الدين ليس مـن الذنـوب،والظـاهر أن ترك الوفاء ذنبٌ إذا كان مع القدرةِ على الوفاء، فلعله المرادُ، وا لله تعالى أعلم.

٤٣٥٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن أبي قَتادةَ

[عن أبي قتادةَ][١]، أنه سمعَه يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قام فيهم، فذكَرَ لهم أن الجهادَ في سبيل الله والإيمانَ با لله أفضلُ الأعمال، فقام رجلٌ، فقال: يارسولَ الله، أرأيتَ إن قُتِلتُ في سبيل الله تُكفَّرُ[٢] عني خطاياي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم، إن قُتِلْتَ في سبيل الله، وأنتَ صابرٌ محتسِبٌ، مُقبلٌ غيرُ مُدبِر»، ثم قال: «كيف قلتَ»؟ فقال: أرأيتَ إن قُتِلْتُ في سبيل الله، أتُكَفَّرُ[٣] عني خطايايَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم، إن قُتِلْتَ في سبيل الله، وأنتَ صابرٌ مُحتسِبٌ، مُقبلٌ غيرُ مُدبِر، إلا الدَّينَ، فإن جبريلَ قال لي ذلك»[٤].

[المجتبى: ٦/٣٤، التحفة: ١٢٠٩٨].

٤٣٥١ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبار، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، سَمِعَ محمدَ بن قيس، عن عبد الله بن أبي قَتادةَ

عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وهو على المِنبَر، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن ضَرَبتُ بسيفي هذا في سبيل الله صابراً مُحتسِباً، مُقبِلاً غيرَ مُدبِر حتى أُقتَلَ، أتُكفَّرُ[٥] عني خطايايَ؟ قال: «نعم». فلما أدبَرَ، دَعاهُ فقال: «هذا جبريلُ يقول: إلا أن يكونَ عليكَ دَينٌ»[٦].

[المجتبى: ٦/٣٥، التحفة: ١٢١٠٤].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و(ت)، والمثبت من (هـ) و «التحفة».

(٢) في الأصل: «يكفِّرُ الله»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٣) في الأصل: «أيكفِّرُ الله»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٤) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٥) في (هـ): «أيكفِّرُ الله».

(٦) سلف تخريجه برقم (٤٣٤٩).

نقل المزي في «التحفة» عن حمزة بن محمد الكناني، صاحب النسائي ـ قوله: الحديث خطأ... انظر تتمة كلامه ثمة.

٢٩ـ تمنّي مَن قُتِلَ في سبيل الله

٤٣٥٢ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بكّار بن بلال، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا زيدُ بنُ واقد، عن كَثير بن مُرَّةَ

أن عُبادةَ بن الصامت حدثهم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما على الأرض من نفسٍ تموتُ ولها عندَ الله خيرٌ، تُحِبُّ أن ترجِعَ إليكم ولها الدُّنيا، إلا القتيلُ، فإنه يُحِبُّ أن يرجِعَ، فيُقتَلَ مرَّةً أُخرى»[1].

[المجتبى: ٦/٣٥، التحفة: ٥١٠٨].

٣٠ـ ما يتمنّى أهلُ الجنة

٤٣٥٣ـ أخبرنا أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمّادٌ ـ هو ابنُ سَلَمةَ ـ، عن ثابت

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤتَى بالرجُلِ من أهلِ الجنة، فيقول اللهُ له: يا ابنَ آدمَ، كيف وجدتَ مَنزِلَكَ؟ فيقول: أيْ ربِّ، خيرَ مَنزِلٍ، فيقول: سَلْ وتَمَنَّ، فيقول: أسأَلُكَ أن تَرُدَّني إلى الدينا، فأُقتلَ في سبيلِكَ عَشْرَ مرَّات؛ لِمَا يَرى من فَضْلِ الشهادة»[2].

[المجتبى: ٦/٣٦، التحفة: ٣٣٦].

٣١ـ ما يَجِدُ الشهيدُ من الألم

٤٣٥٤ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن محمد بن عَجلانَ، عن القَعْقَاع بن حَكيم، عن أبي صالح

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧١٠).

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٧٥.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٤٢)، وابن حبان (٧٣٥٠).

والحديث مطوّل، وفيه أيضاً خبر تمني رجل من أهل النار، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشهيدُ لا يَجِدُ مَسَّ القتلِ، إلا كما يَجِدُ أحدُكُم القَرْصةَ يُقْرَصُها»[1].

[المجتبى: ٦/٣٦، التحفة: ١٢٨٦١].

٣٢ـ مسألةُ الشهادة

٤٣٥٥ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ شُرَيح، أن سهلَ بن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيف حدثه، عن أبيه عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن سأَلَ اللهَ الشهادةَ بصِدقٍ، بَلَّغَه اللهُ منازلَ الشهداءِ، وإن ماتَ على فِراشِهِ»[2].

[المجتبى: ٦/٣٦، التحفة: ٤٦٥٥].

٤٣٥٦ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ شُرَيح، عن عبد الله بن ثعلبةَ الحضرميِّ، أنه سمع ابنَ حُجَيرةَ يخبر عن عُقبةَ بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «خمسٌ مَن قُبِضَ في شيء منهنَّ، فهو شهيد: المقتولُ في سبيل الله شهيدٌ، والغريقُ[3] في سبيل الله شهيدٌ، والمَبطونُ في سبيل الله شهيدٌ، والمطعونُ في سبيل الله شهيدٌ، والنُّفَساءُ في سبيل الله شهيدٌ»[4][5].

[المجتبى: ٦/٣٧، التحفة: ٩٩٣١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٢)، والترمذي (١٦٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٥٣)، وابن حبان (٤٦٥٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٠٩)، وأبو داود (١٥٢٠)، وابن ماجه (٢٧٩٧)، والترمذي (١٦٥٣).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣١٧) و(٥١١٥)،وابن حبان (٣١٩٢).

(٣) في الأصل و(ت): «الغرق»، والمثبت من (هـ).

(٤) في (هـ): «شهيدة».

(٥) أخرجه عبد الله بن المبارك في «الجهاد» (١٩٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٠٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤/٣٥٥ـ٣٥٦.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥١٠٥).

٤٣٥٧- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد، عن ابن أبي بلال

عن العِرباضِ بن ساريَةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يختصِمُ الشهداءُ والمُتوفَّوْنَ على فُرُشِهم إلى ربِّنا في الذين يُتوفَّوْنَ من الطاعون، فيقول الشهداءُ: إخوانُنا قُتِلُوا كما قُتِلنا، ويقول المُتوفَّوْنَ على فُرُشِهم: إخوانُنا ماتوا على فُرُشِهم كما مِتْنا، يقول ربُّنا: انظُروا إلى جراحِهم، فإن أشبَهَ جراحُهم جراحَ المقتولِينَ، فإنهم منهم ومعَهم، فإذا جِراحُهم قد أشبهَتْ جِراحَهُم»[1].

[المجتبى: ٣٧/٦، التحفة: ٩٨٨٩].

٣٣- اجتماعُ القاتلِ والمقتولِ في سبيل الله في الجنة

٤٣٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله يتعجَّبُ مِن رجُلَين يقتُلُ أحدُهُما صاحبَه ـ وقال مَرَّةً أُخرى: لَيضحَكُ من رجُلين يقتُلُ أحدُهُما صاحبَه ـ ثم يدخُلانِ الجنَّةَ»[2].

[المجتبى: ٣٨/٦، التحفة: ١٣٦٨٥].

٣٤- تفسير ذلك

٤٣٥٩- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يضحَكُ اللهُ إلى رجُلَين يقتُلُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٢٦)، ومسلم (١٨٩٠) (١٢٨) و(١٢٩)، وابن ماجه (١٩١).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٧١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٢٦)، وابن حبان (٢١٥).

أحدُهُما الآخَرَ، كلاهُما يدخُلُ[1] الجنَّةَ، يُقاتِلُ هـذا في سبيل الله فيُقتَلُ، ثم يتوبُ اللهُ على القاتل، فيُقاتِلُ فيُستشهَدُ»[2].

[المجتبى: ٦/٣٨، التحفة: ١٣٨٣].

٤٣٦٠ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن محمد بن عَجلانَ، عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يجتمعانِ في النار: مسلمٌ قتل كافراً، ثم سَدَّدَ وقارب، ولا يجتمعانِ في جوف مؤمنٍ: غُبارٌ في سبيل الله، وفَيْحُ جهنَّمَ، ولا يجتمعانِ في عبدٍ: الإيمانُ والحَسَدُ»[3].

[المجتبى: ٦/١٢، التحفة: ١٢٧٤٩].

٣٥ـ فضلُ المرابطِ

٤٣٦١ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ شُرَيح، عن عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عُبيدةَ بن عُقبةَ، عن شُرَحْبيل بن السِّمْط

عن سلمانَ الخير، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن رابَطَ يوماً وليلةً في سبيل اللهِ، كان له أجرُ صيام شهرٍ وقيامِه، ومَن ماتَ مُرابطاً، جرى له مِثْلُ ذلك الأجرِ[4]، وأُجْرِيَ عليه الرِّزقُ، وأَمِنَ الفتَّانَ[5]»[6].

[المجتبى: ٦/٣٩، التحفة: ٤٤٩١].

---

(١) في (هـ): «يدخلان».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٤٣٠٢)،وانظر تخريجه برقم (٤٣٠١).

(٤) في (هـ): «من الأجر».

(٥) في (ت): «من الفتّان».

(٦) أخرجه مسلم (١٩١٣)، والترمذي (١٦٦٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٧٢٧)، وابن حبان (٤٦٢٣) و(٤٦٢٥) و(٤٦٢٦).

وقوله: «أَمِنَ الفتّان» قال السندي: بضم فتشديد: جمع فاتن. وقيل: بفتح فتشديد، للمبالغة، وفُسِّر على الأول بالمنكر والنكير. والمراد: أنهما لا يجيئان إليه للسؤال، بل يكفي موته مرابطاً في سبيل الله شاهداً على صحة إيمانه، أو أنهما لا يضُرَّانه ولا يُزعجانه. وعلى الثاني: بالشيطان ونحوه ممن يوقع الإنسان في فتنة القبر، أي: عذابه، أو يملك العذاب.

٤٣٦٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني أيوبُ بنُ موسى، عن مكحول، عن شُرَحْبيل بن السِّمْط

عن سلمانَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن رابَطَ في سبيل اللهِ يوماً أو ليلةً كانت له كصيام شهرٍ وقيامِه، فإن ماتَ، جرى عليه عملُه الذي كان يعمَلُ، وأَمِنَ الفتّانَ، وأُجرِيَ عليه رِزقُه»(١).

[المجتبى: ٦/٣٩، التحفة: ٤٤٩١].

٤٣٦٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن زُهرةَ بن مَعبد، قال: حدثني أبو صالحٍ مولى عثمانَ ، قال:

سمعتُ عثمانَ بن عفّانَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «رِباطُ يومٍ في سبيل اللهِ خيرٌ من ألفِ يومٍ فيما سِواهُ من المنازل»(٢).

[المجتبى: ٦/٣٩، التحفة: ٩٨٤٤].

٤٣٦٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهديٍّ، قال: حدثنا ابنُ المبارَك، قال: حدثنا أبو مَعْن، قال: حدثنا زُهرةُ بنُ مَعبد، عن أبي صالحٍ مولى عثمانَ، قال:

قال عثمانُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يومٌ في سبيل اللهِ خيرٌ من ألفِ يومٍ فيما سِواهُ»(٣).

[المجتبى: ٦/٤٠، التحفة: ٩٨٤٤].

٣٦ـ فضلُ الجهادِ في البحر

٤٣٦٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أَبي طلحةَ

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٧٦٦)، والترمذي (١٦٦٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٣٣)، وابن حبان (٤٦٠٩).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ذهب إلى قُبَاء، يدخُلُ على أُمِّ حَرامِ بنت مِلْحانَ، فتُطعِمُه، وكانت أُمُّ حرام بنتُ مِلْحانَ تحتَ عُبادةَ بن الصامت، فدخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ يوماً، فأطعَمَتْه، وجلسَتْ تَفْلي رأسَه، فنام رسولُ الله ﷺ، ثم استيقظَ وهو يضحَكُ، قالت: فقلتُ: ما يُضحِكُكَ يا رسولُ الله؟ قال: «ناسٌ من أُمَّتي عُرِضُوا عليَّ غُزاةً في سبيل الله، يركبون ثَبَجَ هذا البحرِ مُلوكاً على الأسِرَّة ـ أو مثلَ الملوك على الأسِرَّة ـ» ـ شكَّ إسحاقُ ـ فقلتُ: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أن يجعلَني منهم، فدعا لها رسولُ الله ﷺ، فنام، ثم استيقَظَ، فضَحِكَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ما يُضحِكُكَ؟ قال: «ناسٌ من أُمَّتي عُرِضوا عليَّ غُزاةً في سبيل الله مُلوكاً على الأسِرَّة ـ أو مثلَ الملوك على الأسِرَّة ـ» كما قال في الأول، فقلتُ: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أن يجعلَني منهم، قال: «أنتِ من الأوَّلِينَ». فركبَتِ البحرَ في زمن[1] معاوية، فصُرِعَتْ عن دابَّتِها حين خرجَتْ من البحر، فهَلَكَتْ[2].

[المجتبى: ٦/٤٠، التحفة: ١٩٩].

٤٣٦٦ـ أخبرني يحيى بنُ حَبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنس بن مالك

عن أُمِّ حَرامِ بنت مِلْحانَ، قالت: أتانا رسولُ الله ﷺ، وقالَ عندنا، فاستيقظَ وهو يضحَكُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، بأبي وأُمِّي، ما أضحكَكَ؟

---

(١) في (هـ): «زمان».

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٨٨) و(٢٨٧٧) و(٦٢٨٢) و(٧٠٠١)، ومسلم (١٩١٢)، وأبو داود (٢٤٩١)، والترمذي (١٦٤٥).

وسيأتي بعده من حديث أم حرام.

وهو في «مسند» أحمد (١٣٥٢٠)، وابن حبان (٦٦٦٧).

وقوله: «تَفْلي رأسَه»، قال السندي: أي: تفرِّقُ شعر رأسه، وتفتِّشُ القملَ منه.

وقوله: «ثبج البحر»، قال السندي: أي: وسطه ومعظمه. والمراد: البحر المالح، فإنه المتبادر من اسم البحر.

قال: «رأيتُ قوماً من أُمَّتي يركبونَ هذا البحرَ كالملوك على الأسِـرَّة» فقلـتُ: ادْعُ اللهَ أن يجعلَني منهـم، قـال: «فـإنكِ منهـم» ثـم نـام، ثـم استيقظَ وهـو يضحَكُ، فسألتُهُ، فقال مثلَ مقالته، قلتُ: فـادْعُ الله أن يجعلَـني منهـم، قـال: «أنتِ من الأوَّلِينَ». فتزوَّجَها عُبادةُ بنُ الصامت، فركب البحرَ، وركِبَ بهـا معه، فلما قدِمَتْ، قُدِّمَ لها بغلةٌ، فركِبَتْها، فصرَعَتْها(١)، فاندقَّتْ عنُقُها(٢).

[المجتبى: ٦/٤٠، التحفة: ١٨٣٠٧].

٣٧ـ غزوةُ الهِندِ

٤٣٦٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم، قال: حدثنـا زكريـا بـنُ عَـديٍّ، قـال: أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عَمرو، عن زيد بن أبي أُنَيسةَ، عن سيَّار.

قال زكريا: وأخبرنا به هُشَيمٌ، عن سيَّار، عن جَبْر(٣) بن عَبيدةَ ـ وقـال عُبيـدُ الله: عن جُبَير ـ(٤)

عن أبـي هريـرةَ، قـال: وعَدَنـا رسـولُ ﷺ غـزوةَ الهنـد، فـإن أُدرِكْهـا، أُنفِقْ(٥) فيها نفسي ومالي، فإن أُقتَلْ، كنتُ من أفضَلِ الشـهداء، وإن أرجِـعْ، فأنا أبو هريرةَ المُحرَّرُ(٦).

[المجتبى: ٦/٤٢، التحفة: ١٢٢٣٤].

---

(١) في (هـ): «فصرعت عنها».

(٢) أخرجـه البخـاري (٢٧٩٩) و(٢٨٩٤)، ومسـلم (١٩١٢) و(١٦١) و(١٦٢)، وأبـو داود (٢٤٩٠) و(٢٤٩٢) و(٢٤٩٣)، ابن ماجه (٢٧٧٦).
وانظر ما قبله من حديث أنس.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٣٢)، وابن حبان (٤٦٠٨).

(٣) في (ت): «جُبَير» ، وقال المزي في «التهذيب» : جَبْر بن عَبيدةَ، الشاعر، وقـال بعضهـم: جُبَير بن عَبيدةَ.

(٤) في الأصل و(هـ): «جبر» والمثبت من (ت) و «التحفة» .

(٥) في (هـ): «أُنفِقْ».

(٦) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده.
قوله: «المحرر»، قال السندي: بتشديد الراء الأولى مفتوحة، أي المعتق من النار على مقتضى ذلك العمل.

٤٣٦٨ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: حدثنا سيَّارٌ أبو الحَكَم، عن جَبْر بن عَبيدةَ

عن أبي هريرةَ، قال: وعَدَنا رسولُ الله ﷺ غَزوةَ الهند، فإن أُدرِكْها، أُنفِقْ فيها نفسي ومالي، فإن قُتِلْتُ، كنتُ من أفضَلِ الشهداء، وإن رَجَعتُ، فأنا أبو هريرةَ المُحرَّرُ[1].

[المجتبى: ٦/٤٢، التحفة: ١٢٢٣٤].

٤٣٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثني أبو بكر الزُّبيديُّ، عن أخيه محمد بن الوليد، عن لُقمانَ بن عامر، عن عبد الأعلى بن عَديٍّ البَهْراني

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عِصابتانِ من أُمَّتي: عصابةٌ تغزُو الهندَ، وعصابةٌ تكونُ مع عيسى ابنِ مريمَ»[2].

[المجتبى: ٦/٤٢، التحفة: ٢٠٩٦].

٣٨ـ غزوةُ التُّركِ والحَبَشة

٤٣٧٠ـ أخبرنا عيسى بنُ يونسَ الرَّملي الفاخوري، قال: حدثنا ضَمرةُ، عن أبي زُرعةَ السَّيباني، عن أبي سُكَينةَ ـ رجلٌ من المحرَّرينَ ـ

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: لما أمَرَ النبيُّ ﷺ بحفر الخندق، عرضَتْ لهم[3] صخرةٌ حالت بينَهُم وبينَ الحَفْر، فقام النبيُّ ﷺ وأخذَ المِعوَلَ، ووضَعَ رداءَه ناحيةَ الخندق، [وضربَ][4]، وقال: «﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥]». فندَرَ ثُلُثُ الحجر، وسلمانُ الفارسي قائمٌ ينظُرُ، فبرَقَ مع ضربة رسول الله ﷺ برقةٌ، ثم ضربَ

(١) سلف قبله.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٩٦).

(٣) في (الأصل): «له»، والمثبت من (ت) و (هـ).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و (هـ)، والمثبت من (ت).

الثانيةَ، وقـال: «﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾». فنـدَرَ الثُّـلُثُ الآخـرُ، فـبرقَتْ[1] برقـةً يراهـا سـلمانُ، ثـم ضـربَ الثالثـةَ، وقـال: «﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾». فنـدَرَ الثلثُ الباقي، [وبرَقَ برقةً،][1] وخرجَ رسولُ اللهِ ﷺ، وأخذَ رداءَه وجلس، قال سلمانُ: يا رسولَ الله، رأيتُكَ حينَ ضربتَ، لا تَضربُ ضربةً إلا كـانت معها برقةٌ، قـال لـه رسـولُ الله ﷺ: «يـا سـلمانُ، رأيـتَ ذلـك»؟ قـال: إيْ والذي بعثَكَ بالحقِّ يا رسولَ الله، قال: «فإني حـينَ ضربـتُ الضربـةَ الأُولى، رُفِعَتْ لي مَدائنُ كِسرى وما حولَها ومدائنُ كثيرةٌ، حتى رأيتُها بعَينَيَّ» فقـال له مَن حضَرَه من أصحابه: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أن يفتَحَها علينا، ويُغنِّمَنـا ذَراريهم؛ ويُخرِّبَ بأيدينا بلادَهم، قال: فدعا رسولُ الله ﷺ بذلك.

قال: «ثم ضربتُ الضربةَ الثانيةَ، فرُفِعَـتْ لي مَدائـنُ قيصَرَ ومـا حولَهـا، حتى رأيتُها بعَينَيَّ» قال: يـا رسـولَ الله، ادْعُ الله أن يفتَحَهـا علينـا، ويُغنِّمَنـا ذراريهم، ويُخرِّبَ بأيدنا بلادَهم، فدعا رسولُ الله ﷺ.

«ثم ضربتُ الثالثةَ، فرُفِعَتْ لي مَدائنُ الحبَشةِ وما حولَها من القرى، حتى رأيتُها بعَينَيَّ» فقال رسولُ الله ﷺ عند ذلـك: «دَعُـوا الحبَشـةَ مـا وَدَعُوكـم، واتْرُكوا التُّركَ ما تَركُوكم»[2].

[المجتبى: ٦/٤٣، التحفة: ١٥٦٨٩].

٤٣٧١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسـولَ الله ﷺ قـال: «لا تقـومُ السـاعةُ حتـى يُقـاتِلَ المسلمونَ التُّركَ: قـومٌ[3] وجُوهُهـم كالمجـانِّ المُطْرَقـة، يلبَسُـون الشَّـعَرَ، ويمشـون في الشَّعَرِ»[4].

[المجتبى: ٦/٤٤، التحفة: ١٢٧٦٦].

---

(١) في الأصل و (ت): «فبرق» ، والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٠٢).

(٣) في (هـ): «فئة».

(٤) أخرجه مسلم (٢٩١٢)، وأبو داود (٤٣٠٣).

٣٩ـ الاستِنصارُ بالضعيف

٤٣٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ إدريسَ، قال: حدثنا عمرُ ـ وهو ابنُ حَفص بن غياث ـ، عن أبيه، عن مِسْعَر، عن طلحةَ، عن مُصعب بن سعد

عن أبيه، أنه ظَنَّ أن له فضلاً على مَن دونَه من أصحاب النبيِّ ﷺ ، فقال نبيُّ الله ﷺ : «إنما نصَرَ اللهُ هذه الأُمَّةَ بضعيفِها: بدَعوتِهم وصَلاتِهم وإخلاصِهِم»[١].

[المجتبى: ٦/٤٥، التحفة: ٣٩٣٥].

٤٣٧٣ـ أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير، قال حدثنا عمر بنُ عبد الواحد قال: حدثنا ابنُ جابر، قال: حدثنا زيدُ بنُ أرطاةَ الفَزَاري، عن جُبَير بن نُفَير الحَضْرمي

أنه سمِعَ أبا الدَّرْداء يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ابغُوني الضُّعفاءَ، فإنكم إنما تُرزَقون وتُنصَرون بضُعفائِكُم»[٢].

[المجتبى: ٦/٤٥، التحفة: ١٠٩٢٣].

٤٠ـ فضلُ مَن جهَّزَ غازياً

٤٣٧٤ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن بُكَير بن الأشجِّ، عن بُسْر بن سعيد

=

وقوله: «كالمجانِّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الترس؛ لأنه يُواري حاملَه: أي يستُره.

وقوله: «المطرقة»، قال السندي: وهو الترس المطرق الذي جعل على ظهره طِراق، والطراق بكسر الطاء: جلد يقطع على مقدار الترس، فيلصق على ظهره. شبَّه وجوهَهم بالترس لبسطها وتدويرها، وبالمطرقة لغِلَظها وكثرة لحمها.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩٦) بلفظ «هل تُنصرون إلا بضُعفائكم».

وهو في «المسند» أحمد (١٤٩٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٩٤)، والترمذي (١٧٠٢).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٧٣١)، وابن حبان (٤٧٦٧).

عن زيد بن خالد، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن جهَّزَ غازياً في سبيل الله، فقد غزا، ومَن خَلَفَه[1] في أهله بخيرٍ، فقد غزا»[2].

[المجتبى: ٦/٤٦، التحفة: ٣٧٤٧].

٤٣٧٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن بن مَهدي، قال: حدثنا حَرْبُ بنُ شدَّاد، عن يحيى بن أبي كَثير، عن أبي سَلَمةَ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن ـ، عن بُسْر بن سعيد

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن جَهَّزَ غازياً في سبيل الله، فقد غزا، ومَن خلفَ غازياً في أهله بخيرٍ، فقد غزا[3]».

[المجتبى ٦/٤٦، التحفة:٣٧٤٧].

٤٣٧٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: سمعتُ حُصَينَ بن عبد الرحمن يحدث، عن عمرَ بن جاوان، عن الأحنف بن قيس، قال:

خرَجْنا حُجَّاجاً، فقدِمْنا المدينةَ، ونحن نُريدُ الحجَّ، فبينا نحن في منازلنا نضَعُ رِحالَنا، إذْ أتانا آتٍ، فقال: إن الناسَ قد اجتمعوا في المسجد، وفَزِعُوا، قال: فانطلَقْنا، فإذا ناسٌ مجتمعون على نَفَرٍ في وسَط المسجد، وإذا عليٌّ وطلحةُ والزُّبيرُ وسعدُ بنُ أبي وقَّاص، فإنَّا لكذلكَ إذْ جاء عثمانُ، وعليه مُلاءةٌ صفراءُ قد قنَّعَ بها رأسَه، فقال: أهاهنا عليٌّ؟ أهاهنا طلحةُ؟ أهاهنا الزبيرُ؟ أهاهنا سعدٌ؟ قالوا: نعم. قال: فإني أَنشُدُكم با لله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يبتاعُ مِرْبَدَ بني فلان، غفرَ اللهُ له» فابتَعْتُه بعشرين ألفاً أو بخمسةٍ وعشرين ألفاً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «اجعَلْه في مسجدِنا،

(١) في (الأصل) «خلف غازياً»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥) (١٣٥) و (١٣٦)، وأبو داود (٢٥٠٩)، والترمذي (١٦٢٨) و(١٦٣١).

وسيأتي بعده، وانظر تخريج رقم (٣٣١٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٥٦)، وابن حبان (٤٦٣١).

(٣) سلف قبله.

وأجرُهُ لكَ»؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: أنشُدُكم با لله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يبتاعُ بِئْرَ رُومةَ، غفرَ اللهُ له» فابتَعتُها بكذا وكذا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: قد ابتَعتُها بكذا وكذا، قال: «اجعَلْها سِقايةً للمسلمينَ، وأجرُهَا لكَ»؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: أَنشُدُكم با لله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ نظَرَ في وجوه القوم، فقال: «مَن جهَّزَ هؤلاء، غفرَ اللهُ له» - يعني جيشَ العُسْرة - فجَهَّزتُهم حتى لم يفقِدوا عِقالاً ولا خِطاماً؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: اللهُمَّ اشهَدْ، اللهُمَّ اشهَدْ[1].

[المجتبى: ٦/٤٦ و٢٣٤، التحفة: ٩٧٨١].

٤١- فضلُ النفقةِ في سبيل ا لله

٤٣٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أنفقَ زَوجَين في سبيل الله، نودِيَ في الجنَّة: يا عبدَ الله، هذا خيرٌ، فَمَن كان من أهل الصلاةِ، دُعِيَ من باب الصلاة، ومَن[2] كان من أهل الجهاد، دُعِيَ من باب الجهاد، ومَن كان من أهل الصدَقة، دُعِيَ من باب الصدَقة، ومَن كان من أهل الصيام، دُعِيَ من باب الريَّان» فقال أبو بكر: هل على مَن يُدعَى من هذه الأبواب كُلِّها من ضرورة؟ فهل يُدعى أحدٌ من هذه الأبواب كلِّها؟! قال: «نعم، وأرجو أن تكونَ منهم»[3].

[المجتبى: ٦/٤٧، التحفة: ١٢٢٧٩].

---

(١) سيأتي برقم (٦٤٠١)، وانظر تخريجه برقم (٦٤٠٢).

وقوله: «عليه مُلاءَة»، قال السندي: هي الإزار والرَّيطة.

وقوله: «مربد بني فلان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المربد: الموضع الذي تُحبس فيه الإبلُ والغنم. والمربد أيضاً: الموضع الذي يُجعل فيه التمرُ لِيَنشفَ، كالبيدر للحِنطة.

وقوله: «بئر رُومَة»، قال السندي: اسم بئر بالمدينة.

(٢) في (هـ): «وإن» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١)، وانظر ما بعده.

٤٣٧٨- أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بن كَثير، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، قال: حدثني أبو سَلَمةَ

قال: حدثني أبو هريرةَ: قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَنفقَ زَوجَينِ في سبيل الله، دعَتْه [خَزَنَةُ كلِّ باب][1] من أبواب الجنَّة: يا فلانُ، هَلُمَّ فادخُلْ» فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، ذلك الذي لا تَوَى عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لأَرجُو أن تكونَ منهم»[2].

٤٣٧٩- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المفضَّل، عن يونسَ، عن الحسن، عن صَعْصَعَةَ بن معاويةَ، قال:

لقيتُ أبا ذَرٍّ، قال: قلتُ: حدِّثْني، قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ: «ما من عبدٍ مسلم يُنفِقُ من كلِّ مالٍ له زَوجَينِ في سبيل اللهِ، إلا استبَقَتْه[3] حَجَبَةُ الجنَّة، كلُّهم يَدْعُوه إلى ما عنده» فقلتُ: وكيف ذاكَ؟ قال: «إن كانت إبلاً، فبَعيرَينِ، وإن كانت بَقَراً، فبقَرَتَينِ»[4].

[المجتبى: ٦/٤٨ تحفة: ١١٩٢٤].

٤٣٨٠- أخبرنا أبو بكرِ بن أبي النَّضْر، قال: حدثنا عُبيدُ الله الأشجعي، عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن الرُّكَينِ الفَزاري، عن أبيه، عن يُسَير بن عَميلةَ

عن خُرَيم بن فاتِكٍ الأسدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أنفقَ نَفَقةً في سبيل الله، كُتِبَتْ بسبعِ مئةِ ضِعفٍ»[5].

[المجتبى: ٦/٤٩، التحفة: ٣٥٢٦].

---

(١) في الأصل: «خزنة من كل باب»، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١)، وانظر ما قبله.

وقوله: «لا تَوَى عليه»، قال السندي: لا ضياعَ ولا خسارة، والمراد: بأنه فاز كلَّ الفوز.

(٣) في الأصل: «سبقَتْه»، والمثبت من (ت) و(هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠١٤)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً في الموضعين.

(٥) أخرجه الترمذي (١٦٢٥).

وسيأتي برقم (١٠٩٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٣٦)، وابن حبان (٤٦٤٧).

٤٢- فضلُ الصدقةِ في سبيل الله

٤٣٨١- أخبرنا بشرُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا عَمرو الشيباني

عن أبي مسعود، أن رجلاً تَصدَّقَ بناقةٍ مَخْطُومةٍ في سبيل الله، فقال رسولُ الله ﷺ : «لَيَأْتِيَنَّ يومَ القيامة بسبعِ مئةِ ناقةٍ مَخطُومةٍ»(١).

[المجتبى: ٤٩/٦، التحفة: ٩٩٨٧].

٤٣٨٢- أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن بَحِير بن سعد، عن خالد، عن أبي بَحريَّةَ

عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الغَزْوُ غزْوان، فأمَّا مَن ابتغى وجهَ الله، وأطاعَ الإمامَ، وأنفقَ الكريمةَ، وياسَرَ الشَّريكَ، واجتنبَ الفسادَ، فإن نومَه ونُبْهَه أجرٌ كُلُّه، وأمَّا مَن غزا رِياءً وسُمعةً، وعصى الإمامَ، وأفسدَ في الأرض، فإنه لا يرجعُ بالكَفاف»(٢).

[المجتبى: ١٤٩/٦ و١٥٥/٧، التحفة: ١١٣٢٩].

٤٣- حُرمةُ نساءِ المجاهدين

٤٣٨٣- أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث ومحمودُ بنُ غَيلانَ - واللفظُ لحسين - ، قال: حدثنا وَكيعٌ، عن سفيانَ، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُريدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «حُرمةُ نساءِ المجاهدينَ على القاعدينَ كحُرمةِ أُمَّهاتِهم، وما من رجلٍ يَخْلُفُ امرأةَ رجلٍ من المجاهدينَ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٩٤)، وابن حبان (٤٦٤٩).
وقوله: «ناقة مخطومة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: من خطمت البعير، إذا كويتَه خطًّا من الأنف إلى أحد خدَّيه، وتسمَّى تلك السِّمة الخِطامَ.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥١٥).
وسيأتي برقم (٧٧٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠٤٢).
وقوله: «وأنفق الكريمة» ، قال السندي: أي: الأموال العزيزة عليه.
وقوله: «وياسَرَ الشريكَ»، قال السندي: أي: عاملَه باليُسر والسهولة والمعاونة له.
وقوله: «ونُبْهه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: النُّبه: الانتباه من النوم.

فيَخُونُه فيها، إلا وُقِفَ له يومَ القيامة، فيأخُذُ من عملِه ما شاء، فما ظَنُّكُم؟!»[1].

[المجتبى: ٦/٥٠، التحفة: ١٩٣٣].

٤٤- مَن خان غازياً في أهله

٤٣٨٤- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثني حَرَميُّ بنُ عُمارةَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن سُليمان بن بُريدةَ

عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «حُرمةُ نساء المجاهدينَ على القاعدينَ كحُرمةِ أُمَّهاتِهم، فإذا خلَفَه في أهله، فخانَهُ، قيل له يومَ القيامة: هذا خانَكَ في أهلِكَ، فخُذْ من حسَناتِه ما شئتَ، فما ظَنُّكم؟!»[2].

[المجتبى: ٦/٥٠، التحفة: ١٩٣٣].

٤٣٨٥- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا قَعْنَبٌ - كوفيٌّ -، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن ابن بُريدةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «حُرمةُ نساءِ المجاهدينَ على القاعدينَ في الحُرْمةِ كأُمَّهاتِهم، وما من رجلٍ من القاعدينَ يخلُفُ رجلاً من المجاهدينَ في أهله، [فيخونُهُ،][3] إلا نُصِبَ له يومَ القيامة، فيقالُ: يا فلانُ، هذا فلانٌ، خُذْ من حسَناتِه ما شئتَ» ثم التفتَ النبيُّ ﷺ إلى أصحابه، فقال: «ما ظَنُّكُم، ترَوْنَ يَدَعُ له من حسَناتِه شيئاً؟!»[4].

[المجتبى: ٦/٥١، التحفة: ١٩٣٣].

تمّ كتاب الجهاد، والحمد لله ربِّ العالمين

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٧) (١٣٩) و(١٤٠)، وأبو داود (٢٤٩٦).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٧٦)، وابن حبان (٤٦٣٤) و(٤٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و(هـ)، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٢٩٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠ـ كتاب الخيل

١ـ باب

٤٣٨٦ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عبد الواحد ـ دمشقيٌّ ـ، قال: حدثنا مروانُ الطَّاطَري، قال: حدثنا خالدُ بنُ يزيدَ بن صالح بن صُبَيح المُرِّي، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَةَ، عن الوليد بن عبد الرحمن الجُرَشي، عن جُبَير بن نُفَير

عن سَلَمةَ بن نُفَيل الكندي، قال: كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، أذالَ الناسُ الخيلَ، ووضعُوا السلاحَ، وقالوا: لا جهادَ، قد وضعتِ الحربُ أوزارَها، فأقبلَ رسولُ الله ﷺ بوجهه، فقال: «كَذَبوا، الآنَ جاء القتالُ، ولا يزالُ من أُمَّتي أُمَّةٌ يقاتلون على الحقِّ، ويُزيغُ اللهُ لهم قلوبَ أقوام، ويرزُقُهم منهم[١]، حتى تقومَ الساعة، أو حتى يأتيَ وعدُ الله، والخَيْلُ معقودٌ في نَواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامة، وهو يُوحى إليَّ أني مقبوضٌ غيرُ مُلَبَّثٍ، وأنتم مُتَّبِعُونِي أفناداً يضرِبُ بعضُكم رقابَ بعض، وعُقْرُ دارِ المؤمنينَ الشامُ»[٢].

[المجتبى: ٦/٢١٤، التحفة: ٤٥٦٣].

---

(١) في (ت): «منه».

(٢) أخرجه ابن سعد ٧/٤٢٧ ـ ٤٢٨، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٧) و(٦٣٥٨) و(٦٣٥٩) و(٦٣٦٠). وسيأتي برقم (٨٣٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٦٥)، وابن حبان (٧٣٠٧) من حديث النواس بن سمعان من الطريق نفسه.

وقوله: «أذالَ الناسُ الخيلَ» ، قال السيوطي: أي: أهانوها واستخفُّوا بها. وقيل: أراد أنهم وضعوا أداةَ الحرب عنها وأرسلوها.

وقوله: «ويُزيغُ الله لهم قلوبَ أقوام» ، قال السندي: من أزاغَ، إذا مال، والغالب استعماله في الميل عن الحقِّ إلى الباطل، والمراد يميل الله تعالى لهم، أي: لأجل قتالهم وسعادتهم قلوبَ أقوامٍ عن الإيمان إلى الكفر ليقاتلوهم ويأخذوا مالهم.

وقوله: «وأنتم متبعوني أفناداً» ، قال السيوطي: أي: جماعات متفرِّقين قوماً بعد قوم، واحدها: فِنْد.

وقوله: «عقر دار المؤمنين الشام»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أصله وموضعه، كأنه أشار به إلى وقت الفتن، أي: يكون الشام يومئذ آمناً منها، وأهل الشام به أسلم.

٤٣٨٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الخَيلُ معقودٌ في نَواصِيها الخيرُ إلىَ يومِ القيامة، الخَيلُ ثلاثةٌ: فهي لِرجُل أجرٌ،وهي لرجلٍ سِتْرٌ، وهي على رجلٍ وِزرٌ. فأما التي هي له أجرٌ، فالذي يحتبِسُها في سبيل الله، ويتَّخِذُها له، ولا تُغيِّبُ في بطونها شيئاً إلا كُتِبَ له بكلِّ شيء غَيَّبتْ في بطونها أجرٌ، ولو عرَضَ لها مَرْجٌ.....»[1] وساق الحديثَ.

[المجتبى: ٦/٢١٥، التحفة: ١٢٧٩٠].

٤٣٨٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبي صالحٍ السمَّان

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الخَيلُ لِرجُلٍ أجرٌ، ولرجلٍ[2] سِترٌ، وعلى رجلٍ وِزرٌ، فأما الذي هي له أجرٌ، فرجلٌ ربَطَها في سبيل الله، فأطالَ لها بمَرْجٍ أو رَوْضة، فما أصابت في طِيَلِها ذلك من[3] المرج أو الرَّوضة، كان له حسناتٍ، ولو أنها قطَعَتْ طِيَلَها ذلك، فاستنَّتْ شَرَفاً أو شرَفَين، كانت آثارُها ـ في حديث الحارث: وأرْوَاثُها ـ حسناتٍ له، ولو أنها مرَّتْ بنَهْر، فشربَتْ منه، ولم يُرِدْ أن يسقي، كان ذلك حسناتٍ، فهي له أجرٌ، ورجلٌ ربَطَها تَغنِّياً وتعفُّفاً، ولم ينسَ حقَ الله في رِقابها ولا ظُهورها، فهي لذلك سِتْرٌ، ورجلٌ رَبَطَها فخراً ورِياءً، ونِواءً لأهل الإسلام، فهي على ذلك وِزْرٌ».

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «مرج»، قال السيوطي: الأرض الواسعة ذات نبات كثير يُمرَجُ فيه الدواب، أي: تُخلَّى وتُسرَّح مختلطة كيف تشاء.

(٢) في (هـ): «ولآخرَ» .

(٣) في الأصل و (ت): «في» ، والمثبت من (هـ).

وسُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الحمير، فقال: «لم ينزلْ عليَّ فيها شيءٌ، إلا هذه الآيةُ الجامعة الفاذَّة: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۞ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (1)[الزلزلة: ٧و٨]».

[المجتبى: ٦/٢١٦، التحفة: ١٢٣١٦].

٢ـ حُبُّ الخيل

٤٣٨٩ـ أخبرني أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: لم يكن شيءٌ أحَبَّ إلى رسول الله ﷺ بعدَ النساءِ من الخيلِ(2).

[التحفة: ١٢٢١].

٣ـ دعوةُ الخيل

٤٣٩٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن سُوَيد بن قيس، عن معاويةَ بن حُدَيج

---

(1) أخرجه البخاري (٢٣٧١) و(٢٨٦٠) و(٣٦٤٦) و(٤٩٦٢) و(٤٩٦٣) و(٧٣٥٦)، ومسلم (٩٨٧) (٢٤) و(٢٦)، وأبو داود (١٦٥٩)، وابن ماجه (٢٧٨٨)، والترمذي (١٦٣٦).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٦٣)، وابن حبان (٤٦٧١) و(٤٦٧٢).

قوله: «في طِيَلها»، قال السيوطي: هو الحبل الطويل يُشدُّ أحد طرفيه في وَتِد أو غيره، والطرفُ الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه.

وقوله: «نواء لأهل الإسلام»، قال السندي: أي: معادة ومناواة.

وقوله: «الجامعة الفاذة»، قال: الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦/٦٥: سمَّاها جامعة لشمولها لجميع الأنواع من طاعة ومعصية، وسماها فاذة لانفرادها في معناها... وفيه تحقيق لإثبات العلم بظواهر العموم، وأنها ملزمة حتى يدل دليل التخصيص، وفيه إشارة إلى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام الظاهر، وأن الظاهر دون المنصوص في الدلالة.

(2) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيتكرر برقم (٨٨٣٨).

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من فرسٍ عربيٍّ إلا يؤذَنُ له عند كُلِّ فجرٍ بدَعْوتَين: اللهُمَّ خَوَّلْتني مَن خوَّلْتني من بني آدمَ، وجعلتَني لـه، فـاجعَلْني أَحبَّ أهلِهِ ومالِه إليه، أو من أحبِّ أهلِهِ ومالِه إليه»[1].

[المجتبى: ٦/٢٢٣، التحفة: ١١٩٧٩].

٤ـ ما يُستحبُّ من شِيَةِ الخيل

٤٣٩١ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال حدثنا أبو أحمدَ البزَّارُ هشـامُ بـنُ سعيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ مهاجر الأنصاري، عن عَقيل بن شَبيب

عن أبي وَهْب ـ وكانت له صحبةٌ ـ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تسَـمُّوْا بأسماء الأنبياءِ، وأحبُّ الأسماءِ إلى الله: عبدُ الله وعبدُ الرحمن، وارتَبِطُوا الخيـلَ وامسَحُوا بنَواصيها وأكفالِها، وقلِّدُوها، ولا تُقلِّدوها الأوتارَ، وعليكـم بكُـلِّ كُمَيتٍ أغَرَّ مُحجَّلٍ، أو أشقَرَ أغَرَّ مُحجَّلٍ، أو أدهَمَ أغَرَّ مُحجَّلٍ» [2].

[المجتبى: ٦/٢١٨، التحفة: ١٥٥١٩].

٥ـ الشِّكالُ من الخيل

قـال أبوعبـد الرحمـن: والشِّـكال: أن تكـونَ ثلاثـةُ قوائـمَ منـه مُحجَّلـةً، وواحدةٌ مطلقةً، أو تكـون الثـلاثُ مطلقـةً والرِّجـلُ مُحجَّلـةً، وليـس يكـون الشِّكالُ إلا في الرِّجلِ، ولا يكونُ في اليد.

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٩٧).

(٢) أخرجـه البخـاري في «الأدب المفـرد» (٨١٤)، وأبـو داود (٢٥٤٣) و(٢٥٤٤) و(٢٥٥٣) و(٤٩٥٠).

وهو في «مسند» ـ أحمد (١٩٠٣٢).

وقوله: «كميت أغرَّ محجل، أو أشقَرَ....،أو أدهَـمَ»، قـال السندي:«كميت» : هـو الـذي لونـه بـين السواد والحمـرة.«أغرَّ»: الـذي في وجهـه غُـرَّة، أي: بيـاض. و«محجَّـل» : وهـو الـذي في قوائمـه بيـاض. و«أشقر» : الشُّقْرُ في الخيل: الحُمرة الخالصة. و«أدهم» : أسود.

٤٣٩٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ.
وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن يزيدَ، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يكرَهُ الشِّكالَ من الخيل.

اللفظُ لإسماعيلَ(١).

[المجتبى: ٢١٩/٦، التحفة: ١٤٨٩٤].

٤٣٩٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني سَلْمُ بنُ عبد الرحمن، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ ، أنه كَرِه الشِّكالَ من الخيل(٢).

[المجتبى: ٢١٩/٦، التحفة: ١٤٨٩٤].

٦ـ شُؤْمُ الخيل

٤٣٩٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد ومحمدُ بنُ منصور ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الشُّؤْمُ في ثلاث: المرأةِ، والفرسِ، والدَّارِ»(٣).

[المجتبى: ٢٢٠/٦، التحفة: ٦٨٢٦].

٤٣٩٥ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.
والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: أَخبرنا مالكٌ، عن ابن شهاب، عن حمزةَ وسالمٍ ابني عبدِ الله بن عمرَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٤٧)،وابن ماجه (٢٧٩٠)، والترمذي (١٦٩٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٠٨)، وابن حبان (٤٦٧٧).
(٢) سلف تخريجه قبله.
(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشُّؤْمُ في الدَّارِ، والمرأةِ، والفَرَسِ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٢٠، التحفة: ٦٦٩٩].

٤٣٩٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن يَكُ [الشُّؤم][2] في شيءٍ، ففي الرَّبْعةِ، والمرأةِ، والفَرَسِ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٢٠، التحفة: ٢٨٢٤].

٧ـ برَكةُ الخيل

٤٣٩٧ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ أنساً.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو التَّيَّاح

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البرَكةُ في نَواصي الخيلِ»[4].

[المجتبى: ٦/٢٢١، التحفة: ١٦٩٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٨) و(٥٠٩٣) و(٥٧٥٣) و(٥٧٧٢)، ومسلم (٢٢٢٥)، وأبو داود (٣٩٢٢)، وابن ماجه (١٩٩٥)، والترمذي (٢٨٢٤).
وسيأتي برقم (٩٢٣٠) و (٩٢٣٢) و (٩٢٣٣) و (٩٢٣٤) و (٩٢٣٦) و (٩٢٣٧) و (٩٢٣٨) و(٩٢٣٩) و(٩٢٤٠)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٤٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٧٦) و(٧٧٧) و(٧٧٨) و(٧٧٩).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و(هـ)، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٧٤)، وابن حبان (٢٢٢٧).
وقوله: «الرَّبْعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المنزل ودار الإقامة. ورَبعُ القوم: محِلَّتهم، والرِّباع جمعه، والرَّبْعة أخصُّ من الرَّبع.

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٥١) و(٣٦٤٥)، ومسلم (١٨٧٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٢٥)، وابن حبان (٤٦٧٠).

٨- فتلُ ناصيةِ الفرس

٤٣٩٨- أَخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يونسُ، عن عَمرو بن سعيد، عن أبي زُرعةَ بن عَمرو بن جرير

عن جرير، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفتِلُ ناصيةَ فرسٍ[1] بينَ إصبعيه، ويقول: «الخيلُ معقودٌ في نَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القيامة: الأجرُ والغَنيمةُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٢١، التحفة: ٣٢٣٨].

٤٣٩٩- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الخيلُ في نَواصِيها الخيرُ إلى يوم القيامةِ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٢١، التحفة: ٨٢٨٧].

٤٤٠٠- أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: أَخبرنا ابنُ إدريسَ، عن حُصَين، عن عامر

عن عُروةَ البارقي، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الخيلُ معقودٌ في نَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القيامة»[4].

[المجتبى: ٦/٢٢٢، التحفة: ٩٨٩٧].

٤٤٠١- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن حُصَين، عن الشعبيِّ

---

(١) في (هـ): «فرسه».

(٢) أخرجه مسلم (١٨٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٩٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٣) و(٢٢٤)، وابن حبان (٤٦٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٤٩) و(٣٦٤٤)، ومسلم (١٨٧١)، وابن ماجه ٢٧٨٧.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١٩) و(٢٢٠) و(٢٢١)، وابن حبان (٤٦٦٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٥٠) و(٢٨٥٢) و(٣١١٩) و(٣٦٤٣)، ومسلم(١٨٧٣)، وابن ماجه (٢٣٠٥)، والترمذي (١٦٩٤).

وسيأتي بعده برقم (٤٤٠١) و(٤٤٠٢) و(٤٤٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٥٤).

عن عُروةَ بن أبي الجَعْد، أنـه سَـمِعَ النـبيَّ ﷺ يقـول: «الخيـلُ معقـودٌ في نَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القيامة: الأجرُ والمَغنَمُ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٢٢، التحفة: ٩٨٩٧].

٤٤٠٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنـا شـعبةُ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشعبيِّ

عن عُروةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الخيلُ معقـودٌ في نَواصِيهـا الخيرُ إلى يومِ القيامة: الأجرُ والمَغنَمُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٢٢، التحفة: ٩٨٩٧].

٤٤٠٣- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني حُصَينٌ وعبدُ الله بنُ أبي السَّفَر، أنهما سمعا الشَّعبيَّ يحدث

عن عُروةَ بن أبي الجُعْد، عن النبيِّ ﷺ قـال: «الخيـلُ معقـودٌ في نَواصِيهـا الخيرُ إلى يومِ القيامة: الأجرُ والمَغنَمُ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٢٢، التحفة: ٩٨٩٧].

٩- تأديبُ الرجُلِ فرسَه

٤٤٠٤- أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ بن جابر، قال: حدثني أبو سلاَّمٍ الدمشقي، عن خـالد بـن زيـد[4] الجُهَني، قال:

كان يَمُرُّ بي عقبةُ بنُ عامر، فيقول: يا خالدُ، اخرُجْ بنا نَرْمِ، فلمـا كـان ذاتَ يوم، أبطأتُ عنه، فقال: يا خالدُ، تعالَ أُخبِرْكَ ما قال لي رسولُ الله ﷺ، فأتيتُه، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله يُدخِـلُ بالسـهم الواحـد ثلاثـةَ نفَـرٍ الجنَّةَ: صانِعَهُ يحتسِبُ في صنعتِه الخيرَ، والرامي به، ومُنَبِّلَـه، فـارمُوا، واركَـبُوا،

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٠٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٠٠).

(٤) في (هـ): «يزيد»، وكلاهما صحيح؛ قال المزي في «التهذيب»: خالد بن زيـد، ويقـال: ابن يزيد، الجُهَني.

وأن ترمُوا أحبُّ إليَّ من أن تركَبوا، وليس اللَّهـوُ إلا في ثلاثـة: تـأديبِ الرجـلِ فرسَه، ومُلاعَبتِه امرأتَه، ورَمْيه بقَوسه ونَبْلِه، ومَن تركَ الرمـيَ بعـدَ مـا عَلِمـه رغبـةً عنـه، فـإنها نعمـةٌ كفرَها ـ أو قال: كفَرَ بها ـ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٢٢، التحفة: ٩٩٢٢].

١٠ـ التشديدُ في حملِ الحميرِ على الخيل

٤٤٠٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عـن أبي الخير، عن ابن زُرَير

عن عليِّ بن أبي طالب، قال: أُهدِيَتْ لرسول الله ﷺ بغلةٌ، فركِبَها، فقـال عليٌّ: لو حَمَلْنا الحميرَ على الخيل، لكانَتْ لنا مثلُ هـذه، قـال رسـولُ الله ﷺ: «إنما يفعَلُ ذلكَ الذينَ لا يعلَمون»[2].

[المجتبى: ٦/٢٢٤، التحفة: ١٠١٨٤].

٤٤٠٦ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أبي جَهْضَم، عن عبد الله بـن عُبيد الله بن عبَّاس، قال:

كنتُ عندَ عبد الله بن عبَّاس، فسأله رجـلٌ: أكـان رسـولُ الله ﷺ يقـرأُ في الظُّهر والعصر؟ قال: لا. قال: فلعلَّه كان يقرأُ في نفسه؟ قال: خَمْشاً، هـذه شـرٌّ من الأُولى، إن رسـولَ الله ﷺ عبـدٌ أمَـرَه اللهُ بـأمره فبلَّغَـه، واللهِ مـا اختصَّنـا رسولُ الله ﷺ بشيء دونَ النـاس إلا بثلاثـة: أمَرَنـا أن نُسبِغَ الوضـوءَ، وأن لا نأكُلَ الصدَقةَ[3]، وأن لا نُنْزِيَ الحُمُرَ على الخيل[4].

[المجتبى: ٦/٢٢٤، التحفة: ٥٧٩١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٦٥).

(٣) في (ت): «من الصدقة».

(٤) سلف تخريجه برقم (١٣٧).

وقوله: «خَمشاً»، قال السندي: مصدر خُمش وجهُه خمشاً، أي: قشر. دعا عليه بـأن يُخمَـش وجهُـه أو جلدُه، ونصبه بفعل مقدَّر.

وقوله: «ننزي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نحملها عليها للنسل، يقال: نزوت علـى الشـيء أنـزو نزواً، إذا وثبت عليه.

١١ـ عَلْفُ الخيل

٤٤٠٧ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: حدثني طلحةُ ابنُ أبي سعيد، أن سعيداً المَقبُريَّ حدثه

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن احتبَسَ فرساً في سبيل الله إيماناً با لله، وتصديقاً لوَعْدِ الله، كان شِبَعُه ورِيُّهُ وبَولُه ورَوْثُه حسناتٍ في مِيزانِه يومَ القيامة»[١].

[المجتبى: ٦/٢٢٥، التحفة: ١٢٩٦٤].

١٢ـ إضمارُ الخيلِ للسَّبْقِ

٤٤٠٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ سابَقَ بين الخيل التي قد أُضمِرَتْ من الحَفْيَاء، وكان أمَدُها ثَنِيَّةَ الوَداع، وسابَقَ بينَ الخيل التي لم تُضمَرْ من الثَّنِيَّة إلى مسجدِ بني زُرَيقٍ، وأن عبدَ الله كان ممن سابَقَ بها[٢].

[المجتبى: ٦/٢٢٦، التحفة: ٨٣٤٠].

١٣ـ غايةُ السَّبْقِ للتي لم تُضمَرْ

٤٤٠٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٦٦)، وابن حبان (٤٦٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٦٩) و(٢٨٧٠) و(٧٣٣٦)، ومسلم (١٨٧٠)، وأبو داود (٢٥٧٥)، وابن ماجه (٢٨٧٧)، والترمذي (١٦٩٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٧).

وقوله: «قد أُضمِرت»، قال السندي: وإضمار الفرس وتضميرها: تقليل علَفها مدَّةً، وإدخالها بيتاً، وتجليلها لتعرَقَ ويجفَّ عرقها، فيخفَّ لحمها، وتقوى على الجري.

وقوله: «الحفياء»، قال السندي: موضع على أميال من المدينة، وقد يقال بتقديم الياء على الفاء.

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ سابَقَ الخيل يُرسِلُها من الحَفْيـاء، وكـان أَمَدُها ثَنِيَّةَ الوَداع، وسابَقَ بينَ الخيل التي لم تُضمَرْ، وكان أَمَدُها من الثَّنِيَّة إلى مسجدِ بني زُرَيقٍ[1].

[المجتبى: ٦/٢٢٥، التحفة: ٨٢٨٠].

١٤ـ السَّبْقُ

٤٤١٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عـن ابـن أبـي ذِئـب، عـن نافع بن أبي نافع

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا سَبَقَ إلا في نَصْلٍ، أو حافِرٍ، أو خُفٍّ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٢٦، التحفة: ١٤٦٣٨].

٤٤١١ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ذِئب، عن نافع بن أبي نافع

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا سَبَقَ إلا في نَصْلٍ، أو خُفٍّ، أو حافِرٍ» [3].

[المجتبى: ٦/٢٢٦، التحفة: ١٤٦٣٨].

٤٤١٢ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: حدثنا اللَّيـثُ، عن ابن أبي جعفر، عن محمد بن عبد الرحمن، عن سليمانَ بـن يَسـار، عـن أبـي عبـد الله مولى الجُنْدَعِيِّينَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٧٤)، وابن ماجه (٢٨٧٨)، والترمذي (١٧٠٠).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٤٤١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٨٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٨٦)، وابن حبان (٤٦٩٠).

وقوله: «لاسبَق» ، قال السندي: هو بفتح الباء، مايُجعل للسابق على سبْقِه من المال.

(٣) سلف قبله.

عن أبي هريرةَ، قال: لا يَحِلُّ سَبَقٌ إلا على خُفٍّ، أو حافِرٍ[1].

[المجتبى: ٦/٢٢٦، التحفة: ١٥٤٤٧].

٤٤١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، عن خالد، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، قال: كانت لرسولِ الله ﷺ ناقةٌ تُسمَّى العَضْباءَ لا تُسبَقُ، فجاء أعرابيٌّ على قَعُودٍ فسبَقَها، فشَقَّ على المسلمين، فلما رأى ما في وجوهِهِم، قالوا: يا رسولَ الله، سُبِقتِ العَضْباءُ، قال: «إن حقًّا على الله أن لا يَرتفِعَ من الدُّنيا شيءٌ إلا وضَعَهُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٢٧، التحفة: ٦٤١].

٤٤١٤ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن محمد بن عَمرو، عن أبي الحَكَم مولى لبني لَيث

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا سَبَقَ إلا في حافِرٍ، أو خُفٍّ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٢٧، التحفة: ١٤٨٧٧].

١٥ـ الجَلَبُ

٤٤١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ ، قال: حدثنا حُميدٌ، قال: حدثنا الحسنُ

---

(١) سلف في سابقيه مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٣١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٧١) و(٢٨٧٢) و(٦٥٠١)، وأبو داود (٤٨٠٢) و(٤٨٠٣).

وسيأتي برقم (٤٤١٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠١٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٠٢) و(١٩٠٣)، وابن حبان (٧٠٣).

قوله: «القعود» قال السندي: هو من الإبل ما أمكن أن يركب، وأدناه أن يكون له سنتان، ثم هو قَعودٌ إلى أن يدخل في السنة السادسة، ثم هو جمل.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤١٠).

عن عِمرانَ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا شِغارَ في الإسلام، ومَن انتهَبَ نُهْبَةً، فليس منَّا»(١).

[المجتبى: ٦/٢٢٧، التحفة: ١٠٧٩٣].

١٦ـ الجَنَبُ

٤٤١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي قَزَعةَ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا شِغارَ في الإسلام»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٢٨، التحفة: ١٠٨١٧].

٤٤١٧ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثني شعبةُ، قال: حدثني حُمَيدٌ الطويلُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٨١)، وابن ماجه (٣٩٣٧)، والترمذي (١١٢٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٥٤٧١).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٨٥٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٩٣) و(١٨٩٤)، وابن حبان (٣٢٦٧).

وقوله: «لا جَلَبَ ولا جنب» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجلَبُ يكون في شيئين: أحدهما في الزكاة، وهو أن يَقْدَمَ المُصَدِّقُ على أهل الزكاة فينزلَ موضعاً، ثم يُرسل مَن يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها، فنهي عن ذلك، وأُمِر أن تُؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم.

الثاني: أن يكون في السِّباق: وهو أن يَتْبَعَ الرجلُ فرسَه، فيزجره، ويجلِب عليه، ويَصيح حثّاً له على الجري، فنهيَ عن ذلك.

«والجَنَب»، بالتحريك في السِّباق: أن يجنُب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب، وهو في الزكاة: أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة، ثم يأمر بالأموال أن تُجنب إليه، أي: تُحضَر، فنُهوا عن ذلك.

قوله: و«لا شغارَ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : وهو نكاح معروف في الجاهلية، كان يقول الرجل للرجل: شاغِرْني، أي: زوِّجْني أُختك، أو بنتك، أو مَن تلي أمرَها، حتى أُزوِّجك أختي، أو بنتي، أو مَن أَلي أمرَها، ولا يكون بينهما مهرٌ، ويكون بُضعُ كل واحدة منهما في مقابلة بضع الأخرى، وقيل له: شِغار؛ لارتفاع المهر بينهما.

(٢) سلف قبله.

عن أنس بن مالك، قال: سابَقَ رسولَ الله ﷺ أعرابيٌّ[1] فسبَقَه، فكأنَّ أصحابَ رسول الله ﷺ وجَدوا في أنفُسهم من ذلك، فقيلَ له في ذلك، فقال: «حَقٌّ على الله أن لا يَرْفَعَ شيءٌ نفسَه في الدُّنيا إلا وضَعَه اللهُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٢٨، التحفة: ٩٦٩].

١٧ـ سُهْمانُ[3] الخيل

٤٤١٨ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ عبد الرحمن، عن هشام بن عُروةَ، عن يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير

عن جدِّه، أنه كان يقول: ضرَبَ رسولُ الله ﷺ عام خيبرَ للزُّبير بن العوَّام أربعةَ أسهُمٍ: سهمٌ للزُّبير[4]، وسهمٌ لذي القُربى لصفيةَ بنتِ عبد المطَّلِب أُمِّ الزُّبير، وسَهْمانِ[5] للفَرَسِ[6].

[المجتبى: ٦/٢٢٨، التحفة: ٥٢٩١].

تمَّ كتابُ الخيل والسبق، والحمد لله رب العالمين

(١) في الأصل و (ت): «أعرابيًّا»، والمثبت من (هـ).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤١٣).
(٣) قال السندي: بضم سين وسكون هاء، جمعُ سهمٍ.
(٤) تحرف في (هـ) إلى: «للفرس».
(٥) في الأصل و (ت) و (هـ): «سهمين»، والمثبت من حاشية الأصل.
(٦) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى اللهُ على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم

١١- كتاب قَسْمِ الخُمُس

١- باب

٤٤١٩- أخبرني هارونُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن يزيدَ بن هُرْمُزَ

أن نجدةَ الحَروريَّ حينَ خرَجَ في فتنة ابن الزُّبير، أرسلَ إلى ابن عبَّاس يسأَلُه عن سهم ذي القُربى، لِمَن تراهُ[1]؟ فقال: هو لنا لقُربى رسول الله ﷺ، قسَمَه رسولُ الله ﷺ لهم[2]، وقد كان عمرُ عَرَضَ علينا شيئاً، رأيناه دونَ حَقِّنا، فأَبَيْنا أن نقبَلَه، وكان الذي عرَضَ عليهم: أن يُعينَ ناكِحَهم، ويقضيَ عن غارِمِهم، ويُعطِيَ فقيرَهم، وأبى أن يَزيدَهم على ذلك[3].

[المجتبى: ١٢٨/٧، التحفة: ٦٥٥٧].

٤٤٢٠- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الزُّهريِّ ومحمدِ بن علي، عن يزيدَ بن هُرْمُزَ، قال:

---

(١) في (ت): «لمن هو» .

(٢) في (ت): «لنا» .

(٣) أخرجه مسلم (١٨١٢) (١٣٧) و (١٣٨) و (١٣٩)، وأبو داود (٢٧٢٧) و (٢٧٢٨)، (٢٩٨٢) والترمذي (١٥٥٦).

وسيأتي بعده وبرقم (٨٥٦٣) و(١١٥١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٥).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

كتب نجدةُ إلى ابن عبَّاس يسألُه عن سهم ذي القُربى، لِمَن هو؟ قال يزيدُ بنُ هُرمُزَ: فأنا كتبتُ كتابَ ابنِ عبَّاس إلى نجدةَ، كتبتُ إليه: كتبتَ تسألُني عن سهم ذي القُربى، لِمَن هو؟ وهو لنا أهلَ البيت، وقد كان عمرُ دعانا إلى أن يُنكِحَ منه أَيِّمَنَا، ويُخدِمَ منه عائِلَنا، ويقضيَ منه عن غارِمِنا، فأَبَيْنا إلا إن يُسَلِّمَه لنا، فأبى ذلك، فترَكْناه عليه(١).

[المجتبى: ١٢٩/٧، التحفة: ٦٥٥٧].

٤٤٢١- أخبرني عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى أبو صالحٍ الفرَّاءُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ الفَزاريُّ، عن الأوزاعيِّ، قال:

كتب عمرُ بنُ عبد العزيز إلى عمرَ بن الوليد(٢) كتاباً فيه: وقَسْمُ أبيكَ(٣) لك الخُمُسُ كلُّه، وإنما سهمُ أبيكَ كسهمِ رجلٍ من المسلمين، وفيه حقُّ الله وحقُّ الرسول ﷺ وذي القُربى واليتامى والمساكينِ وابنِ السبيل، فما أكثَرَ خُصَماءَ أبيكَ يومَ القيامة، فكيف ينجُو من كثرة خُصَمائه؟! وإظهارُكَ المعازفَ والمزاميرَ(٤) بدعةٌ في الإسلام، ولقد هممتُ أن أبعثَ إليكَ مَن يجُزُّ جُمَّتَكَ جُمَّةَ السُّوءِ(٥).

[المجتبى: ١٢٩/٧].

٤٤٢٢- أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا شُعَيبُ بنُ يحيى، قال:

---

(١) سلف قبله.
وقوله: «أن يُنكِحَ أَيِّمَنا»، والأَيِّمُ، قال السندي: من لا زوجَ له من الرجال والنساء.

(٢) وعمر بن الوليد: هو عمر بن الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية.

(٣) قال السندي: هكذا في نسختنا «أبيك» بالياء، والظاهر أن الجملة فعلية، فالأظهر «أبوك» بالواو، إلا أن يجعل «أُبَيُّكَ» تصغير الأب، إما لأن المقام يناسب التحقير، أو لأن اسم الوليد ينبيء عن الصغر، فصغَّره لذلك، ويحتمل أن يكون «قَسْم» ـ بفتح فسكون، مصدرُ قسَمَ ـ مبتدأ، والخبر مقدر، أي: غير مستقيم، أو: غير لائق، أو نحو ذلك، أو: الخمس كله، على أن القَسْمَ بمعنى المقسوم.

(٤) في (هـ): «المزمار».

(٥) هو في «السير» لأبي إسحاق الفزاري (٥٣٦).
قوله: «يجُزُّ جُمَّتك»، قال السندي: يجز، أي: يقطع، و«جمَّتك»: هي من شعر الرأس ما سقط على المنكبين.

حدثنا نافعُ بنُ يزيدَ، عن يونسَ بن يزيدَ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب

أن جُبيرَ بنَ مُطْعِم حدثه، أنه جاء هو وعثمانُ بنُ عفَّانَ إلى رسول الله ﷺ يُكلِّمانه فيما قَسَمَ من خُمُسِ خيبرَ بينَ بني هاشم وبني المُطَّلِب بن عبد مَناف، فقالا: يا رسولَ الله، قسمتَ لإخوانِنا بني المُطَّلِب بن عبد مَناف، ولم تُعطِنا شيئاً، وقرابتُنا مثلُ قرابتهم؟! فقال لهما رسولُ الله ﷺ: «إنما أرى هاشماً والمُطَّلِبَ شيئاً واحداً». قال جُبَير: ولم يَقسِمْ رسولُ الله ﷺ لبني عبد شمسٍ، ولا لبني نوفلٍ من ذلك الخُمُسِ شيئاً، كما قَسَمَ لبني هاشمٍ وبني المُطَّلِب[1].

[المجتبى: ٧/١٣٠، التحفة: ٣١٨٥].

٤٤٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

عن جُبَير بن مُطْعِم، قال: لما قَسَمَ رسولُ الله ﷺ سهمَ ذي[2] القُربى بينَ بني هاشم وبني المُطَّلِب، أتيتُه أنا وعثمانُ بنُ عفَّانَ، فقلنا: يا رسولَ الله، هؤلاء بنو هاشم، لا يُنكَرُ فضلُهم لمكانكَ الذي جعلكَ اللهُ به منهم، أرأيتَ بني المُطَّلِب أعطيتَهم ومنعْتَنا، وإنما نحنُ وهم منكَ بمنزلة؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «إنهم لم يُفارِقُوني في جاهليةٍ ولا إسلام، إنما بنو هاشمٍ وبنو المُطَّلِبِ شيءٌ واحد ـ وشبَّكَ بين أصابعه ـ[3]».

[المجتبى: ٧/١٣٠، التحفة: ٣١٨٥].

٤٤٢٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محبوبٌ ـ يعني ابنَ موسى ـ، قال: أخبرنا أبو إسحاقَ الفَزاري، عن عبد الرحمن بن عيَّاش، عن سليمانَ بن موسى، عن مكحول، عن أبي سلَّام، عن أبي أُمامةَ الباهلي

(١) أخرجه البخاري (٣١٤٠) و(٣٥٠٢) و(٤٢٢٩)، وأبو داود (٢٩٨٧) و(٢٩٧٩) و(٢٩٨٠)، وابن ماجه (٢٨٨١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٤١)، وابن حِبَّان (٣٢٩٧).
(٢) في (الأصل): «ذوي» ، والمثبت من (ت)و (هـ).
(٣) سلف قبله.

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: أخذ النبيُّ ﷺ يومَ حنينٍ وَبَرةً من جَنْبِ بَعير، فقال: «أيها الناسُ، إنه لا يَحِلُّ لي مما أفاء اللهُ عليكم قَدْرُ هذه، إلا الخُمُسُ، والخمسُ مردودٌ عليكم»(١).

قال أبو عبد الرحمن: اسمُ أبي سلاَّمٍ: ممطورٌ، واسمُ أبي أُمامةَ: صُدَيُّ بن عَجلانَ.

[المجتبى: ٧/١٣١، التحفة: ٥٠٩٢].

٤٤٢٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ أتى بَعيراً، فأخذَ من سَنامه وبَرةً بين إصبعيه، ثم قال: «ها، إنه ليس لي من الفيء شيءٌ ولا هذه، إلا الخُمُسُ، والخمسُ مرودٌ فيكم»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٢٦ و٧/١٣١، التحفة: ٨٧٩٢].

٤٤٢٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان

عن عمرَ، قال: كانت أموالُ بني النَّضيرِ مما أفاء اللهُ على رسوله ﷺ مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخيلٍ ولا رِكابٍ، فكان يُنفِقُ على نفسه منها قوتَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٥٢)، والترمذي (١٥٦١).

وقوله: «وَبَرةً» ، قال السندي: بفتحتين، أي: شعرة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧١٨)، وابن حبان (٤٨٥٥).

والحديث مطوَّل، واقتصر المصنف على ما ذكره، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٢٩).

والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

سنةٍ، وما بقي جعلَه في الكُراع والسِّلاحِ عُدَّةً في سبيل الله[1].

[المجتبى: ١٣٢/٧، التحفة: ١٠٦٣١].

٤٤٢٧- أَخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محبوبٌ، قال: أَخبرنا أبو إسحاقَ، عن شُعَيب بن أبي حمزةَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، أن فاطمةَ أرسلَتْ إلى أبي بكر تسأَلُه ميراثَها من النبيِّ ﷺ من صَدَقتِه، ومماترَكَ، ومن خُمُسِ خيبرَ، فقال أبو بكر: إن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ» [2].

[المجتبى: ١٣٢/٧، التحفة: ٦٦٣٠].

٤٤٢٨- أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محبوبٌ، قال: أَخبرنا أبو إسحاقَ، عن زائدةَ، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ

عن عطاء في قوله: ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾[الأنفال: ٤١]، قال: خُمُسُ اللهِ وخُمُسُ رسولِه ﷺ واحدٌ، كان رسولُ الله ﷺ يحمِلُ منه، ويُعطي منه، ويضَعُه حيثُ شاء، ويضَعُ به ما شاء[3].

[المجتبى: ١٣٢/٧، التحفة: ١٩٠٥٦].

٤٤٢٩- أَخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى، قال: أَخبرنا أبو إسحاقَ الفَزاري، قال: حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، قال:

(١) أخرجه البخاري (٢٩٠٤) و(٤٨٨٥)، ومسلم (١٧٥٧)، وأبو داود (٢٩٦٥)، والترمذي (١٧١٩). وسيأتي برقم (٩١٤٣) و(٩١٤٤) و(٩١٤٥) و(١١٥١١) و(١١٥١٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٧١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٥٢)، وابن حبان (٦٣٥٧).

وقوله: «لم يوجف»، قال السندي: لم يسرع، ولم يجرِ، أي: مما بلا حرب. «في الكُراع»: بضم الكاف، الخيلُ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧١١) و (٣٧١٢) و (٤٠٣٥) و (٤٠٣٦) و (٤٢٤٠) و (٤٢٤١) و(٦٧٢٥) و (٦٧٢٦)، ومسلم (١٧٥٩) (٥٢) و(٥٣) و(٥٤)، وأبو داود (٢٩٦٧) و(٢٩٦٩) و(٢٩٧٠)، والترمذي (١٦٠٨) و(١٦٠٩).

وهو في «المسند» أحمد (٩)، وابن حبان (٤٨٢٣).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

سألتُ الحسنَ بن محمد عن قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]، قال: هذا[1] مفتاحُ كلامٍ، لله الدنيا والآخرةُ، قال: اختلَفُوا في هذينِ السَّهمَينِ بعدَ وفاة رسول الله ﷺ: سهمِ الرسول ﷺ، وسهمِ ذي القُربى. فقال قائلٌ: سهمُ الرسولِ ﷺ للخليفة من بعده، وقال قائلٌ: سهمُ ذي القُربى لقرابةِ الرسول، وقال قائل: سهمُ ذي القُربى لِقرابةِ الخليفة. فاجتمَعَ رأيُهم على أن جعلُوا هذينِ السَّهمَينِ في الخيل والعُدَّة في سبيل الله، فكانا في[2] ذلك خلافةَ أبي بكر وعمرَ[3].

[المجتبى: ٧/١٣٣، التحفة: ١٨٥٧٩].

٤٤٣٠- أخبرنا عَمرو بنُ يحيى، قال: حدثنا محبوبٌ، قال: أخبرنا أبو إسحاقَ، عن موسى بن أبي عائشةَ، قال:

سألتُ يحيى بنَ الجزَّار عن هذه الآية: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ [الأنفال: ٤١]، قال: قلتُ: كم كان للنبيِّ ﷺ من الخُمُسِ؟ قال: خُمُسُ الخُمُسِ[4].

[المجتبى: ٧/١٣٤، التحفة: ١٩٥٣١].

٤٤٣١- أخبرنا عَمرو بنُ يحيى، قال: حدثنا محبوبٌ قال: أخبرنا أبو إسحاقَ، عن مُطَرِّف، قال:

سُئِلَ الشعبيُّ عن سهم النبيِّ ﷺ وصَفِيِّهِ، قال: أمَّا سهمُ النبيِّ ﷺ، فكَسَهمِ رجلٍ من المسلمين، وأمَّا الصفِيُّ[5]، فغُرَّةٌ يختارُ من أيِّ شيء شاء[6][7].

[المجتبى: ٧/١٣٤، التحفة: ١٨٨٦٨].

---

(١) في (الأصل): «هو»، والمثبت من (ت)و (هـ).

(٢) في (الأصل): «فكان ذلك في»، وفي (ت): «فكان في ذلك» ، والمثبت من (هـ).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) مرسل تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٥) في (هـ): «سهم الصفِيِّ».

(٦) في (ت): «يشاؤه».

(٧) أخرجه أبو داود (٢٩٩١).

وقوله: «وصفيِّهِ»، قال السندي: هو ما يصطفيه ويختاره لنفسه.

٤٤٣٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا محبوبٌ، قال: أخبرنا أبو إسحاقَ، عن سعيد الجُرَيري

عن يزيدَ بن الشِّخِّير، قال: بينا أنا مع مُطَرِّف بالمِرْبَد، إذ دخل رجلٌ معه قطعةُ أديمٍ، فقال: كتبَ لي هذه رسولُ الله ﷺ ، فهل أحدٌ منكم يقرأُ؟ قال: قلتُ: أنا أقرأُ، فإذا فيها: «من محمد النبيِّ ﷺ لبني[1] زهير بن أُقَيش، أنهم إن شَهدوا أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً رسولُ الله، وفارَقوا المشركينَ، وأقرُّوا بالخُمُسِ[2] في غنائمهم، وسهمِ النبيِّ ﷺ وصَفيِّهِ، فإنهم آمِنونَ بأمانِ اللهِ ورسولِهِ»[3].

[المجتبى: ١٣٤/٧، التحفة: ١٥٦٨٢].

٤٤٣٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى، قال: حدثنا محبوبٌ، قال: أخبرنا أبو إسحاقَ، عن شَريك، عن خُصَيف

عن مجاهد، قال: الخُمُسُ الذي لله للرسول ﷺ ، كان النبيُّ ﷺ وقرابتُه لا يأكُلون من الصدَقةِ شيئاً، فكان للنبيِّ ﷺ خُمُسُ الخُمُسِ، [ولذي قرابتِه خُمُسُ الخُمُسِ][4]، ولليتامى مثلُ ذلك، وللمساكينِ مثلُ ذلك، ولابنِ السبيلِ مثلُ ذلك[5].

[المجتبى: ١٣٤/٧، التحفة: ١٩٢٦١].

٢ـ تفريقُ الخمسِ وخُمُس الخمسِ

قال أبو عبد الرحمن أحمدُ بنُ شُعَيب النَّسائي: قال اللهُ جَلَّ ثناؤُه: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]، وقوله جَلَّ ثناؤُه: ﴿لِلَّهِ﴾ ابتداءُ كلام، لأن

(١) في (هـ): «إلى».

(٢) في (ت): «وأدّوا الخمس».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٩٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٣٧).

(٤) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ)، و في (ت): «ولذي القربى مثل ذلك».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

الأشياءَ كلَّها لله، ولعلَّه إنما استفتَحَ الكلامَ في الفيء والخُمُسِ بذِكرِ نفسه سبحانه وتعالى؛ لأنهما أشرَفُ الكَسْبِ، ولم ينسُبِ الصدَقةَ إلى نفسه؛ لأنها أوساخُ الناس، واللهُ أعلمُ.

وقد قيل: بل يُؤخَذُ من الغنيمة شيءٌ فيُجعَلُ للكعبة، وهو السهمُ الذي لله، وسهمُ النبيِّ ﷺ إلى الإمام، يشتري منه الكُراعَ والسِّلاحَ، ويُعطِي منه مَن رأى ممن فيه غَناءٌ ومنفعةٌ لأهل الإسلام من أهل الحرب والعلم والفقه والقرآن، وسهمٌ لذي القُربى، وهم بنو هاشمٍ وبنو المُطَّلِب، سهمُ الغنِّي منهم والفقيرِ - [وقد قيل: إنه للفقير منهم دونَ الغنيِّ واليتامى وابن السبيل، وهو أشبهُ القولَين في الصواب، والله أعلم][1] - والصغيرِ والكبيرِ والذكرِ والأنثى سواءٌ، لأن الله جَلَّ ثناؤُه جعلَ ذلكَ لهم، وقسَّمَه رسولُ الله ﷺ فيهم، وليس في الحديث أنه فَضَّلَ بعضَهم على بعض، ولا خلافَ نعلَمُه بين العلماء في رجلٍ لو أوصى بثُلُثه لبني فلانٍ أنه بينَهم، وأن الذكرَ والأُنثى فيه سواءٌ إذا كانوا يُحصَون، فهكذا كلُّ شيءٍ صُيِّرَ لقومٍ، فهو بينهم بالسَّوِيَّة، إلا أن يُبيِّنَ ذلكَ الآمِرُ به، والله وليُّ التوفيق. وسهمٌ لليتامى من المسلمين، وسهمٌ للمساكين من المسلمين، وسهمٌ لابنِ السبيلِ من المسلمين، ولا يُعطَى أحدٌ منهم سهمَ مسكينٍ ولا سهمَ ابنِ السبيل، وقيل له: خُذْ بأيِّهما شئتَ، والأربعةُ الأخماس يقسِمُها الإمامُ بينَ مَن حضر القتالَ من المسلمين البالغين.

٤٤٣٤- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ - وهو ابنُ عُلَيَّةَ -، عن أيوبَ، عن عكرمةَ بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، قال:

جاء العبَّاسُ وعليٌّ إلى عمرَ يختصِمان، فقال العبَّاسُ: اقضِ بيني وبينَ هذا، فقال الناسُ: افصِلْ بينَهما، فقال عمرُ: لا أفصِلُ[2] بينَهما، قد عَلِما أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ». قال: فقال الزُّهريُّ: وَلِيَها رسولُ الله ﷺ، فأخذَ منها قُوتَ أهله، و[جعل][1] سائرَه سبيلَه سبيلَ المال، ثم وَلِيَها أبو بكر

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و(ت)، والمثبت من (هـ).
(٢) في (الأصل): «لا أقضي»، والمثبت من (ت)و (هـ).

بعدَه، ثم وُلِّيتُها بعد أبي بكر، فصنعتُ فيها الذي كان يصنَعُ، ثم أتياني، فسألاني أن أدفعَها إليهما على أن يَلِيَاها بالذي وَلِيَها به رسولُ الله ﷺ، والذي وَلِيَها به أبو بكر، والذي وُلِّيتُها به، فدفعتُها إليهما، وأخذتُ على ذلك عُهودَهُما، ثـم أتيـاني، يقول هذا: اقسِمْ لي بنَصِيبي من ابنِ أخي، ويقول هذا: اقسِمْ لي بنَصِيبي من امرأتي، فإن شاءا أن أدفعَها إليهما على أن يَلِيَانها بالذي وَلِيَها به رسولُ الله ﷺ، والذي وَلِيَها به أبو بكر، والذي وُلِّيتُها به، دفعتُها إليهما، وإن أبَيَا، كُفِيا ذلك، ثم قال: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١] هذه الآية لهؤلاء. ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠] هذه لهؤلاء. ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] قال: قال الزُّهريُّ: هذه لرسول الله ﷺ خاصةً قُرىً عَربيةٌ فَدَكُ وكذا وكذا. ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧]، ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [الحشر: ٩] ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠] فاستوعبَتْ هذه الآياتُ الناسَ، فلم يبقَ أحدٌ من المسلمين إلا له في هذا المال حَقٌّ - أو قال: حَظٌّ - إلا بعضَ مَن تَملِكُون من أرقَّائِكم، ولَئن عِشْتُ - إن شاء اللهُ - ليأتِيَنَّ كُلَّ مسلمٍ حقُّه، أو قال: حَظُّهُ[1].

[المجتبى: ٧/١٣٥، التحفة: ١٠٦٣٣].

آخر كتاب قَسمِ الخُمُس، والحمد لله ربِّ العالمين لا شريك له

(١) أخرجه البخاري (٣٠٩٤) و(٤٠٣٣) و(٥٣٥٨) و(٦٧٢٨) و(٧٣٠٥)، ومسلم (١٧٥٧) (٤٩)، وأبو داود (٢٩٦٣) و(٢٩٦٤)، والترمذي (١٦١٠).
وسيأتي برقم (٦٢٧٣) و(٦٢٧٤) و(٦٢٧٥) و(٦٢٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٢)، وابن حبان (٦٦٠٨).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٢- كتاب الضحايا

١- باب

٤٤٣٥- أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْمٍ البلْخيُّ ـ ثقةٌ ـ، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن مالك بن أنس، عن ابن مسلم، عن سعيد بن المسيب

عن أُمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن رأى هلال ذي الحِجَّة، فأرادَ أن يُضحِّيَ، فلا يأخذْ من شعرِه، ولا من أظفارِه حتى يُضحِّيَ»(١).

[المجتبى: ٧/٢١١، التحفة: ١٨١٥٢].

٤٤٣٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، عن شُعَيب، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن عمرو بن مسلم، أنه قال: أخبرني ابنُ المسيب

أن أُمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرتْهُ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أراد أن يُضحِّيَ، فلا يُقَلِّمْ أظفارَه، ولا يحلِقْ شيئاً من شعرِه في العشرِ الأُوَلِ من ذي الحِجَّة»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: عمرو بنُ مسلم بن عُمارةَ بن أُكَيمةَ، وقد اختُلِفَ في اسمه، فقيل: «عمر»، وقيل: «عَمرو»، وهو مدنيٌّ.

[المجتبى: ٧/٢١٢، التحفة: ١٨١٥٢].

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٧) (٣٩) و(٤٠) و(٤١) و(٤٢)، وأبو داود (٢٧٩١)،وابن ماجه (٣١٤٩) و(٣١٥٠)، والترمذي (١٥٢٣).

وسيأتي برقم (٤٤٣٦) و(٤٤٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٧٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٠٦) و(٥٥٠٧) و(٥٥٠٨) و(٥٥١٠) و(٥٥١١) و(٥٥١٢) و(٥٥١٣)، وابن حبان (٥٩١٦).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

٤٤٣٧- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عثمان الأحلافي

عن سعيد بن المسيب، قال: مَن أَرادَ الثَّجَّ[١]، فدخلَتْ أيامُ العَشْرِ، فـلا يأخُذْ[٢] من شـعرِه ولا أظفـارِه، فذكَرْتُـه لعكرمـةَ، فقـال: ألا يعـتزِلُ النسـاءَ والطِّيبَ؟[٣]

[المجتبى: ٢١٢/٧، التحفة: ١٨١٥٢].

٤٤٣٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبـد الرحمـن، قـال: حدثنـا سـفيانُ، قـال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ حُمَيد بن عبد الرحمن بن عَوف، عن سعيد بن المسيب

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ قـال: «إذا دخلَـتِ العَشْـرُ، فـأرادَ أحدُكُـم أن يُضحِّيَ، فلا يَمَسَّ من شعرِه، ولامن بَشَرِه شيئاً»[٤].

[المجتبى: ٢١٢/٧، التحفة: ١٨١٥٢].

٢- مَن لم يجِدِ الأُضحيَّةَ

٤٤٣٩- أخبرنا يونسُ بنُ عبـد الأعلـى، قـال: حدثنـا ابـن وَهْـب، قـال: حدثـني سعيدُ بنُ أبي أيوبَ - وذكَرَ آخرَين -، عن عيَّاش بن عباس القِتْباني، عـن عيسـى بـن هلال الصَّدَفي

عن عبد الله بن عمرو بن العـاصي، أن رسـولَ الله ﷺ قـال لرجـلٍ: «أُمِرتُ بيوم الأضحى عِيداً، جعلَهُ اللهُ لهذه الأُمَّة» فقال الرجـلُ: أفرأيـتَ

---

(١) تحرف رسم هذه الكلمة في (الأصل) و(ق) إلى «الحج»، والثج: سيلان دماء الهدي والأضاحي والمراد هنا الأضحية. وقد وقع في «المجتبى»: «من أراد أن يضحي».

(٢) في (ق): «فلا يأخذن» .

(٣) سلف قبله وسيأتي بعده مرفوعاً.

وقوله: «فقال: ألا يعتزل النساء»، قال السندي: كأنه زعمه من قول سعيد، ولم يبلغه الرفعُ، وزعم أن مقصوده التشبيه بالمحرم، فاعترض بأن اللائق حينئذ ترك النساء والطيب أيضاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٣٥).

إن لم أجِدْ إلا مَنيحةً أُنثى، أفأُضَحِّي بها؟ قال: «لا، ولكن تأخُذُ من شعرِك، وتُقَلِّمُ أظفارَك، وتَقُصُّ شارِبَكَ، وتحلِقُ عانتَكَ، فذلك تمامُ ضَحيَّتِكَ عندَ الله»(١).

[المجتبى: ٧/٢١٢، التحفة: ٨٩٠٩].

٣- ذبحُ الإمامِ أُضحِيَّته في المُصَلَّى

٤٤٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيَب، عن اللَّيث، عن كثير بن فَرْقَد، عن نافع

أن عبدَ الله أخبره، أن رسولَ الله ﷺ كان يذبَحُ أو ينحَرُ بالمُصَلَّى(٢).

[المجتبى: ٣/١٩٣ و٧/٢١٣، التحفة: ٨٢٦١].

٤٤٤١- أخبرنا عليُّ بنُ عثمان النُّفَيليُّ الحرَّاني، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا المُفضَّلُ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ سليمان، قال: حدثني نافعٌ

عن عبد الله ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نحَرَ يومَ الأضحَى بالمدينة، قال: وقد كان إذا لم ينحَرْ، ذبَحَ بالمُصَلَّى(٣).

[المجتبى: ٧/٢١٣، التحفة: ٧٧١٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٩٩) و(٢٧٨٩).
وسيأتي برقم (٧٩٧٣) و(١٠٤٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٧٥)، وابن حبان (٧٧٣).
والحديث مطوَّل، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره في هذا الموضع.
وقوله: «إلا منيحة أنثى»، قال السندي: أصل المنيحة ما يعطيه الرجل غيرَه ليشرب لبنها، ثم يردها عليه، ثم يقع على كل شاة؛ لأن من شأنها أن تمنح بها، وهو المراد هاهنا، وإنما منعه؛ لأنه لم يكن عنده غيرها ينتفع به. قلت: ويحتمل أن المراد هاهنا ما أعطاه غيره ليشرب اللبن، ومنعه لأنه ملك الغير، وقول الرجل لزعمه أن المنحة لا ترد، ولذلك قال ﷺ: «المنحة مردودة» .

(٢) أخرجه البخاري (٩٨٢) و(١٧١١) و(٥٥٥١) و(٥٥٥٢)، وأبو داود (٢٨١١)، وابن ماجة (٣١٦١). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٥٨٧٦).

(٣) سلف تخريجه قبله.

٤- ذبحُ الناسِ

٤٤٤٢- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن الأسود بن قيس عن جُنْدب بن سفيانَ، قال: شهدتُ أضحًى مع رسول اللهﷺ، فصلَّى بالناس، فلمَّا قضى الصلاةَ، رأى غَنَماً قد ذُبحَتْ، فقال: «مَن ذبحَ قبلَ الصلاة، فليذبَحْ شاةً مكانَها، ومَن لم يكن ذبَحَ، فليذبَحْ على اسمِ الله» (١).

[المجتبى: ٧/٢١٤، التحفة: ٣٢٥١].

٥- ما يُنهى عنه من الأضاحي

العَوراءُ

٤٤٤٣- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ بن عبد الرحمن مولى بني أسد، عن أبي الضَّحَّاك عُبيد بن فَيروزَ مولى بني شيبانَ، قال:

قلتُ للبراء: حدِّثْني ما نهى عنه رسولُ اللهﷺ من الأضاحي؟ قال: قام رسولُ اللهﷺ - ويدي أقصَرُ من يده -، قال: «أربعٌ لا يَجزْنَ: العَوراءُ البيِّنُ عَوَرُها، والمريضةُ البيِّنُ مَرَضُها، والعَرجاءُ البيِّنُ ظَلْعُها، والكَسيرةُ التي لا تُنْقي». قلتُ: إني أكرَهُ أن يكون في القَرْنِ نقصٌ، وأن يكون في السِّنِّ نقصٌ، قال: ما كرِهتَهُ، فدَعْهُ، ولاتُحرِّمْه على أحد(٢).

[المجتبى: ٧/٢١٤، التحفة: ١٧٩٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٨٥) و(٥٥٠٠) و(٥٥٦٢) و(٦٦٧٤) و(٧٤٠٠)، ومسلم (١٩٦٠) (١) و(٢) و(٣)، وابن ماجه (٣١٥٢).

وسيأتي برقم (٤٤٦٩) و(٧٦١٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٧٩٨)، وابن حبان (٥٩١٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٠٢)، وابن ماجه (٣١٤٤)، والترمذي (١٤٩٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (١٨٥١٠)، وابن حبان (٥٩١٩) و(٥٩٢١) و(٥٩٢٢).

وقوله: «ظلعُها»، قال السندي: المشهور على ألسنة أهل الحديث فتحُ الظاء واللام، وضبطه أهل اللغة بفتح الظاء وسكون اللام، وهو العَرَجُ.

وقوله: «الكسيرة»، قال السيوطي: المنكسرة الرِّجْلِ التي لا تقوى على المشي.

وقوله: «لاتنقي»، قال السندي: من أنقى، إذا صار ذا نقي، أي: مخٍّ، فالمعنى التي ما بقي لها مخ من غاية العجف.

٦ - العَرجاءُ

٤٤٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر وأبو داودَ ويحيى وعبدُ الرحمن وابنُ أبي عَديٍّ وأبو الوليد، قالوا: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ سليمانَ بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ عُبيدَ بن فَيروزَ، قال:

قلتُ للبراء بن عازب: حدِّثْني ما كَرِه أو نهى عنه رسولُ الله ﷺ من الأضاحي؟ قال: فإن رسولَ الله ﷺ قال هكذا بيَدِه - ويدُه أقصَرُ من يد النبيِّ ﷺ - : «أربعٌ لا تُجزِئُ في الأضاحي: العَوراءُ البيِّنُ عَوَرُها، والمريضةُ البيِّنُ مَرَضُها، والعَرجاءُ البيِّنُ ظَلْعُها، والكَسيرةُ التي لا تُنْقي». قال: فإني أكرهُ أن يكون نقصٌ في القَرْنِ والأُذُن. قال: فما كرِهتَ منه، فدَعْهُ، ولا تحرِّمْهُ على أحد[1].

[المجتبى: ٧/٢١٥، التحفة: ١٧٩٠].

٧- العَجفاءُ

٤٤٤٥- أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عمرو بنُ الحارث، واللَّيثُ بنُ سعد - وذكرَ آخرَ وقدَّمَه -، أن سليمان بن عبد الرحمن حدثهم، عن عُبيد بن فَيروزَ

عن البراء بن عازب، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ - وأشار بأصابعه: وأصابعي أقصَرُ من أصابع رسول الله ﷺ - وهويشيرُ بإصبعه ويقول: «لا يجوزُ من الضحايا: العَوارءُ البيِّنُ عَوَرُها، والعَرجاءُ البيِّنُ عَرَجُها، والمريضةُ البيِّنُ مَرَضُها، والعَجفاءُ التي لا تُنْقي»[2].

[المجتبى: ٧/٢١٥، التحفة: ١٧٩٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٤٣).

٨- المقابَلةُ: وهي ما قطع طرف أُذُنِها

٤٤٤٦- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن عبد الرحيم[1] ـ وهوابنُ سليمان ـ، عن زكريا بن أبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن شُريح بن النعمان

عن عليٍّ، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نستشرفَ العينَ والأُذُنَ، وأن لا نُضحِّيَ بمقابَلةٍ، ولا مُدابَرةٍ، ولا بَتْراءَ، ولا خَرْقاءَ[2].

[المجتبى: ٧/٢١٦، التحفة: ١٠١٢٥].

٩- المدابَرةُ: وهي ما قطع من مُؤخرِ[3] أُذُنِها[4]

٤٤٤٧- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ محمد بن أَعْيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن شُريح بن النعمان ـ قال أبو إسحاقَ: وكان رجلَ صِدْقٍ ـ

عن عليٍّ، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نستشرِفَ العينَ والأُذُنَ، وأن لا نُضَحِّيَ بعَوراءَ، ولا مُقابَلةٍ، ولا مُدابَرةٍ، ولا شَرْقاءَ، ولا خَرْقاءَ[5].

[المجتبى: ٧/٢١٦، التحفة: ١٠١٢٥].

---

(١) في (الأصل) و(ق): «عبد الرحمن» ، والمثبت من «التحفة» .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٠٤) و(٢٨٠٥)، وابن ماجه (٣١٤٢) و(٣١٤٣) و(٣١٤٥)، والترمذي (١٤٩٨) و(١٥٠٣) و(١٥٠٤).

وسيأتي بعده برقم (٤٤٤٧) و(٤٤٤٨) و(٤٤٤٩) و(٤٤٥٠) و(٤٤٥١).

وهو في «المسند» أحمد (٦٠٩)، وابن حبان (٥٩٢٠).

والرويات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «بمقابلة ولا مدابرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المقابلة: هي التي يقطع من طرف أذنها شيء، والمدابرة: أن يقطع من مؤخر أذن الشاة شيء.

وقوله: «ولا بتراء ولا خرقاء»، قال السندي: و«الخرقاء»: التي في أذنها ثقب مستدير. والبتراء: أي: مقطوعة الذنَب.

(٣) في (ق): «طرف» .

(٤) في الأصل: «الأذن» ، والمثبت من (ق).

(٥) سلف قبله.

وقوله: «الشرقاء»، قال السندي: مشقوقة الأذن.

١٠- الخَرقاءُ: وهي التي تخرِقُ أُذُنها السِّمَةُ

٤٤٤٨- أَخبرنا أحمدُ بنُ ناصح المِصِّيصي، قال: حدثنا أبو بكرِ بنُ عيَّاش، عن أبي إسحاقَ، عن شُريح بن النعمان

عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُضَحَّى بمدابَرةٍ، أو مُقابَلةٍ، أو شَرْقاءَ، أو خَرْقاءَ، أو جَدْعاءَ[١].

[المجتبى: ٧/٢١٦، التحفة: ١٠١٢٥].

١١- الشَّرقاءُ: وهي مثقوبةُ الأُذُن

٤٤٤٩- أَخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا شجاعُ بن الوليد، قال: حدثني زيادُ بنُ خَيثمةَ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن شُريح بن النعمان

عن عليٍّ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يُضَحَّى بمدابَرةٍ، ولا مُقابَلةٍ، ولا شَرْقاءَ، و لا خَرْقاءَ، ولا عَوْراءَ»[٢].

[المجتبى: ٧/٢١٧، التحفة: ١٠١٢٥].

٤٤٥٠- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، أن سَلَمةَ أخبره، قال: سمعتُ حُجَيَّةَ بنَ عَديٍّ يقول:

سمعتُ عليًّا، قال: أمرَنا رسولُ الله ﷺ أن نستشرِفَ العينَ والأُذُنَ[٣].

[المجتبى: ٧/٢١٧، التحفة: ١٠٠٦٤].

١٢- العَضباءُ

٤٤٥١- أَخبرنا حُمَيدُ بن مَسعدةَ، عن سفيانَ - وهو ابنُ حبيب -، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن جُرَيٍّ[٤] بن كُلَيب، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٤٦).
وقوله: جدعاء، قال السندي: من الجدع: وهو قطع الأنف، أو الأذن، أو الشفة، وهو بالأنف أخصُّ، فإذا أطلق غلب عليه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٤٦).

(٤) في الأصل و(ق): «حرب» ، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب» .

سمعتُ عليًّا يقول: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُضَحَّى بأعضَبِ القَرْنِ، فذكرتُ ذلك لسعيد بن المسيب، فقال: نعم، الأعضبُ: النِّصفُ، فأكثرُ من ذلك[1].

[المجتبى: ٧/٢١٧، التحفة: ١٠٠٣١].

١٣- المُسِنَّةُ والجَذَعَةُ

٤٤٥٢- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ - وهو ابنُ محمد بن أعيَنَ الحرَّانيُّ - وأبو جعفر بن نُفيلٍ النُّفيليُّ، قالا: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو الزبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تذبَحُوا إلا مُسِنَّةً إلا أن يعسُرَ عليكم، فتذبَحُوا جذَعةً من الضَّأْنِ»[2].

[المجتبى: ٧/٢١٨، التحفة: ٢٧١٥].

٤٤٥٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير

عن عقبةَ أن رسولَ الله ﷺ أعطاهُ غنَماً يقسِمُها على أصحابه، فبقي عَتُودٌ، فذكَرَه لرسول الله ﷺ، فقال: «ضَحِّ به أنتَ»[3].

[المجتبى: ٧/٢١٨، التحفة: ٩٩٥٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٤٦).

وقوله: «بأعضب القرن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو المكسور القرن، وقد يكون العضب في الأذن أيضاً، إلا أنه في القرن أكثر.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٦٣)، وأبو داود (٢٧٩٧)، وابن ماجه (٣١٤١).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٣٤٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٢٢).

وقوله: «جذعة»، قال السندي: بفتحتين، قيل: هي من الضأن ما تمَّ له سنة، وقيل دون ذلك.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٠٠) و(٢٥٠٠) و(٥٥٥٥)، ومسلم (١٩٦٥)، وابن ماجه (٣١٣٨)، والترمذي (١٥٠٠).

وانظر لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (١٧٣٤٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧١٩)، وابن حبان (٥٨٩٨).

وقوله: «عَتُود»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الصغير من أولاد المعز إذا قوي ورعى وأتى عليه حَولٌ.

١٤- الجذَعةُ من الضَّأن

٤٤٥٤- أَخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ - وهو القنّادُ، واسمه إبراهيمُ بنُ عبد الملك -، قال: حدثنا يحيى - وهو ابنُ أبي كثير -، قال: حدثني بَعْجَةُ بنُ عبد الله

عن عقبةَ بن عامر أن رسولَ الله ﷺ قسَمَ بين أصحابه ضحايا، فصارت لي جَذَعةٌ، فقلت: يا رسولَ الله، صارت لي جَذَعةٌ، فقال: «ضَحِّ بها» (١).

[المجتبى: ٧/٢١٨، التحفة: ٩٩١٠].

٤٤٥٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن بَعْجَةَ بن عبد الله الجُهَني

عن عُقبةَ بن عامر، قال: قسَمَ رسولُ الله ﷺ بين أصحابه أضاحِيَّ، فأصابَتْني جَذَعةٌ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أصابَتْني جَذَعةٌ، فقال: «ضَحِّ بها»(٢).

[المجتبى: ٧/٢١٨، التحفة: ٩٩١٠].

٤٤٥٦- أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، عن بُكَير بن الأشَجِّ، عن معاذ بن عبد الله بن خُبيب

عن عُقبةَ بن عامر، قال: ضَحَّيْنا مع رسول الله ﷺ بجِذاعٍ من الضَّأنِ(٣).

[المجتبى: ٧/٢١٩، التحفة: ٩٩٦٩].

٤٤٥٧- أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ في حديثه، عن أبي الأحوص، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه، قال: كنا في سَفَر، فحضَرَ الأضحى، فجعل الرجلُ يشتري منا المُسِنَّةَ بالجَذَعَيْنِ والثلاثة

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٤٧)، مسلم (١٩٦٥) (١٦)، والترمذي (١٥٠٠).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٢٠) و(٥٧٢١) و(٥٧٢٤)، وابن حبان (٥٩٠٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٥٤) من طريق بعجة بن عبد الله عن عقبة.

فقال لنا رجلٌ من مُزينةَ: كنَّا مع رسول الله ﷺ في سَفَر، فحضَرَ هذا اليومُ، فجعل الرجلُ يطلُبُ المسنَّةَ بالجَذَعتَينِ والثلاثة، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن الجَذَعَ يُوفي مما يُوفي منه الثَّنيُّ»[1].

[المجتبى: ٧/٢١٩، التحفة: ١٥٦٦٤].

٤٤٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم بن كُليب، قال: سمعتُ أبي يحدث

عن رجل، قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ قبلَ الأضحى بيومَين نُعطي الجَذَعَين بالثَّنيَّةِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن الجَذَعةَ تُجزِئُ مما تُجزِئُ منه الثَّنيَّةُ»[2].

[المجتبى: ٧/٢١٩، التحفة: ١٥٦٦٤].

١٥- الكَبْشُ

٤٤٥٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن[3] عبد العزيز

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان يُضحِّي بكَبْشَين، قال أنسٌ: وأنا أُضحِّي بكَبْشَين[4].

[المجتبى: ٧/٢١٩، التحفة: ١٠٠٩].

٤٤٦٠- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُمَيدٌ، عن ثابت

عن أنس، قال: ضحَّى رسولُ الله ﷺ بكَبْشَين أملَحَين[5].

[المجتبى: ٧/٢١٩، التحفة: ٣٩٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٧٢).
وسيأتي بعده.
(٢) سلف قبله.
(٣) تحرفت في (الأصل) و(ت) إلى: «بن»، والمثبت من «التحفة».
(٤) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٨٩)، وانظر لاحقيه.
(٥) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٨٩)، وانظر ما قبله ومابعده.

٤٤٦١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبوعَوانةَ، عن قتادة

عن أنس قال: «ضحى النبيُّ ﷺ بكَبْشَين أملَحَين أقرَنَين، ذبحَهُما بيدِه، وسَمَّى، وكَبَّرَ، ووضع رِجلَه على صِفاحِهما»[(١)].

[المجتبى: ٧/٢٢٠، التحفة: ١٤٢٧].

٤٤٦٢- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا حاتمُ بنُ وَرْدانَ، عن أيوبَ، عن محمد بن سِيرينَ

عن أنس بن مالك، قال: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ أضحى، وانكَفَأَ إلى كَبْشَين أملَحَين فذبَحَهُما... مختصر[(٢)].

[المجتبى: ٧/٢٢٠، التحفة: ١٤٥٥].

٤٤٦٣- أَخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ في حديثه، عن يزيدَ بن زُرَيع، عن ابن عَون، عن محمد، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ

عن أبيه، قال: ثم انصرَفَ - كأنه يعني النبيَّ ﷺ - إلى كَبْشَين أملَحَين، فذبَحَهُما يومَ النَّحر، وإلى جُزَيعةٍ[(٣)] من الغنم فقسَمَها بيننا... مختصر[(٤)].

[المجتبى: ٧/٢٢٠، التحفة: ١١٦٨٣].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٨٩)، وانظر سابقيه،

وقوله: «على صفاحهما»، قال السندي: أي على صفحة العنق منهما، وهي جانبه؛ فعل ذلك ليكون أثبت وأمكن، لئلا تضطرب برأسها، فتمنعه من إكمال الذبح، أو تؤذيه.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٤٤٧٢).

وقوله: «انكفأ»، قال السيوطي: أي: مال ورجع.

(٣) في الأصل: «جذيعة» بالذال، والمثبت من (ق) وحاشية الأصل، وجاء في حاشية (ق) مانصُّه: «جذيعة كذا وقع...» إشارةً إلى أنه وقع كذلك في بعض النسخ، وقال السندي: هكذا في نسختنا بالذال المعجمة، وكتب على الذال علامة التصحيح، والذي في «النهاية» وغيرها من كتب الغريب بالجيم والزاي مصغراً: هي القطعة من الغنم، تصغير جِزْعة بالكسر، وهو القليل من الشيء، بالتصغير ضبطه الجوهري، وضبطه ابن فارس بفتح جيم وكسر زاي، وقال: هي القطعة من الغنم، كأنها فعلية بمعنى مفعولة. وما سمعناها في الحديث إلا مصغرة، والله تعالى أعلم.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٠٧٧)، والحديث مطوَّل،وقد أورده المصنف مفرقاً.

٤٤٦٤- أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد بن الأشَجِّ، قال: حدثنا حفصٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن أبي سعيد، قال: ضَحَّى رسولُ الله ﷺ بكبشٍ أقرَنَ فحِيلٍ، يمشي في سَوادٍ، ويأكُلُ في سوادٍ، وينظُرُ في سوادٍ(١).

[المجتبى: ٧/٢٢٠، التحفة: ٤٢٩٧].

٤٤٦٥- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن أبيه، عن عَبايةَ بن رِفاعةَ بن رافع

عن جَدِّه رافع بن خَديج، قال: كان رسولُ الله ﷺ يجعلُ في قَسْمِ الغنائم عشراً من الشَّاءِ ببَعير.

قال شعبةُ: وأكبرُ عِلمي أني قد سمعتُه من سعيد بن مسروق، وحدثني به سفيانُ عنه(٢).

[المجتبى: ٧/٢٢١، التحفة: ٣٥٦١].

٤٤٦٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمةَ بن غَزوانَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن حسين بن واقد، عن عِلباءَ بن أحمرَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فحضَرَ النَّحرُ، فاشترَكْنا في البعير عن عَشْرةٍ، والبقرةِ عن سَبْعةٍ(٣).

[المجتبى: ٧/٢٢٢، التحفة: ٦١٥٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٩٦)، ابن ماجه (٣١٢٨)، والترمذي (١٤٩٦).

وهو في ابن حبان (٥٩٠٢).

وقوله: «يمشي في سواد» ، قال السندي: أي في رجليه سواد. و«يأكل في سواد» ، أي: في بطنه سواد. و«ينظر في سواد» : أي: حول عينيه سواد، وباقيه أبيض، وهو أجمل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١١٠).

وقوله: «عشراً من الشاء ببعير»، قال السندي: فهذا يدل على أن البعير الواحد بمنزلة عشر من الشاء.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١٠٩).

١٦- ما تُجزِئ عنه البقرةُ في الضحايا

٤٤٦٧- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى، عن عبد الملك، عن عطاء

عن جابر، قال: كنا نتمتَّعُ مع النبيِّ ﷺ، فنذبَحُ البقرةَ عن سَبعةٍ نشتركُ فيها[1].

[المجتبى: ٧/٢٢٢، التحفة: ٢٤٣٥].

١٧- ذبحُ الضحيَّةِ قبلَ الإمام

٤٤٦٨- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن يحيى.

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يَسار

عن أبي بُردةَ بن نِيَار، أنه ذبَحَ قبلَ النبيِّ ﷺ فأَمَرَه النبيُّ ﷺ أن يُعيدَ، قال: عندي عَناقٌ جَذَعةٌ هي أحبُّ إلي من مُسِنَّتَين، قال: «اذبَحْها».

في حديث عُبيدالله: فقال: إني لا أجِدُ إلا جَذَعةً، فأمَرَه أن يذبَحَ[2].

[المجتبى: ٧/٢٢٤، التحفة: ١١٧٢٢].

١٨- الذبحُ قبلَ الصلاة

٤٤٦٩- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأسود بن قيس

عن جُنْدُب بن سفيانَ، قال: ضَحَّيْنا مع رسول الله ﷺ أضحَى ذاتَ يوم، فإذا الناسُ قد ذَبَحوا ضَحاياهم قبلَ الصلاة، فلمَّا انصرفَ، رآهُمُ النبيُّ ﷺ أنهم ذبَحُوا قبلَ الصلاة، قال: «مَن ذبح قبلَ الصلاة، فليذبَحْ مكانَها أُخرى، ومن كان لم يذبَحْ حتى صلَّينا، فليَذبَحْ على اسمِ الله»[3].

[المجتبى: ٧/٢٢٤، التحفة: ٣٢٥١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١٠٦).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٨٣، والدارمي ٢/٨٠، والبيهقي ٦/٢٦٣.

(٣) وهو في «المسند» أحمد (١٦٤٨٥)، وابن حبان (٥٩٠٥).

وقوله: «عناق»: سبق شرحه في (٤٢٨٤).

٤٤٧٠- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، قال: أخبرنا أبي، عن فراس، عن عامر، عن البراء بن عازب

قال: وأخبرني داودُ بنُ أبي هند، عن عامر

عن البراء بنِ عازب - فذكَرَ أحدُهُما ما لم يذكُرِ الآخَرُ - قال: قام رسولُ الله ﷺ يومَ الأضحى، فقال: «من وجَّهَ[1] قبلَتنا، وصلَّى صلاتَنا، ونسَكَ نُسُكَنا، فلا يذبَحْ حتى يُصلِّيَ». فقام خالي، فقال: يا رسولَ الله، إني عجَّلتُ نُسُكي، لأُطعِمَ أهلي وأهلَ داري - أو أهلي وجيراني -، فقال رسولُ الله ﷺ: «أعِدْ ذِبحاً آخَر»، قال: فإن عندي عَناقَ لبنٍ هي أحبُّ إلي من شاتَيْ لحمٍ، قال: «اذبَحْها، فإنها خيرُ نَسِيكَتَيكَ، ولا تقضي جَذَعَةٌ عن أحدٍ بعدَكَ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٢٢، التحفة: ١٧٦٩].

٤٤٧١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، عن الشَّعبيِّ

عن البراء، قال: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحر بعدَ الصلاة، ثم قال: «مَن صلَّى صلاتَنا، ونسَكَ نُسُكَنا، فقد أصابَ النُّسُكَ، ومَن نسَكَ قبلَ الصلاة، فتلكَ شاةُ لحمٍ». فقال أبو بُردةَ: يا رسولَ الله، والله لقد نَسَكْتُ قبلَ أن أخرُجَ إلى الصلاة، عرفتُ أن اليومَ يومُ أكلٍ وشُرب، فتعجَّلْتُ، فأكلتُ، وأطعمتُ أهلي وجيراني، فقال رسول الله ﷺ: «تلكَ شاةُ لحم». قال: فإن عندي عَناقاً جَذَعةً خيرٌ من شاتَيْ لحمٍ، فهل تُجزِئُ عني؟ قال:

---

(١) في الأصل: «وجد» ، والمثبت من (ق).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦)، وانظر ما بعده.

وقوله: «من وجه قبلتنا»، قال السندي: أي: وجه وجهه، والمراد: استقبل. والمراد: أن يكون معنا في هذه الأمور.

وقوله: «عَناق لبن»، قال السندي: أنثى من أولاد المعز دون المسنَّة. والإضافة إلى اللبن، إما للدلالة على أنها صغيرة ترضع اللبن، أو للدلالة على أنها صغيرة ترضع اللبن، أو للدلالة على أنها سمينة أُعدَّت للبن.

وقوله: «فإنها خير نَسيكتَيكَ» ، قال السندي: أي: خير ذَبيحتَيكَ، حيث تُجزىء عن الأضحيَّة بخلاف الأُولى.

«نعم، ولن تُجزِئَ عن أحدٍ بعدَكَ»[1].

[المجتبى: ٣/١٨٤ و١٩٠ و٧/٢٢٣، التحفة: ١٧٦٩].

٤٤٧٢- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحر: «مَن كان ذَبَحَ قبلَ الصلاة فليُعِدْ». فقام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، هذا يومٌ يُشتهى فيه اللحمُ، فذكَرَ هَنَةً من جيرانه، كأن رسولَ الله ﷺ صدَّقَهُ، فقال: عندي جَذَعةٌ هي أحبُّ إليَّ من شاتَيْ لحمٍ، فرخَّصَ له، فلا أدري أبلغَتْ رُخصَتُه مَنْ سواهُ أم لا، ثم انكفأَ إلى كَبْشَين، فذبَحَهُما[2].

[المجتبى: ٧/٢٢٤، التحفة: ١٤٥٥].

١٩- إباحةُ الذبحِ بالمَروة

٤٤٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا داودُ، عن عامر

عن محمد بن صفوان، أنه صادَ أرنَبَين، فلم يَجدْ حديدةً يذبَحُهُما بها، فذَكَّاهُما بمَروةٍ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني اصطَدْتُ أَرنَبين، فلم أجِدْ حديدةً أُذكِّيهِما بها، فذَكَّيتُهما بمَروةٍ، أفآكُلُ؟ قال: «كُلْ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٢٥، التحفة: ١١٢٢٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٧٦)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٩٥٤) و(٩٨٤) و(٥٥٤٦) و(٥٥٤٩) و(٥٥٦١)، ومسلم (١٩٦٢) (١٠) و(١١) و(١٢)، وابن ماجه (٣١٥١).

وقد سلف برقم (٤٤٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٢٠).

وقوله: «فذكر هنة من جيرانه»، قال السندي: بفتحتين: تأنيث «هن»، ويكون كناية عن كل اسم جنس، وهذا معنى قول من قال: يُعبَّرُ بها عن كل شيءٍ، والمراد هاهنا: الحاجة، أي: فذكر أنهم فقراء محتاجون إلى اللحم.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٨٢٢)، وابن ماجه (٣٢٤٤).

وسيأتي برقم (٤٨٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٧٠)، وابن حبان (٥٨٨٧).

٤٤٧٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ حاضِرَ بن المهاجر الباهليَّ، قال: سمعتُ سليمانَ بن يَسار يحدث

عن زيد بن ثابت، أن ذئباً نَيَّبَ في شاة، فذبحُوها بمَروةٍ، فرخَّصَ النبيُّ ﷺ في أكلِها[1].

[المجتبى: ٧/٢٢٥ و٢٢٧، التحفة: ٣٧١٨].

٢٠- إباحةُ الذبحِ بالعود

٤٤٧٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى وإسماعيلُ بنُ مسعود، قالا: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سماك، قال: سمعتُ ابنَ قَطَري - واسمه مُرَيٌّ -

عن عَديٍّ بن حاتم، قلتُ: يا رسولَ الله، إني أُرسِلُ كلبي، فيأخُذُ الصيدَ، فلا أجدُ ما أذبحُهُ به، فأذبحُهُ بالمَروةِ والعصا؟ قال: «اهرِقِ الدمَ بما شِئتَ، واذكُرِ اسمَ الله»[2].

[المجتبى: ٧/١٦٤ و٢٢٥، التحفة: ٩٨٧٥].

٤٤٧٦- أخبرنا محمد بن مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّان بنُ هلال، قال: أخبرنا جريرُ بنُ حازم، قال: حدثنا أيوبُ، عن زيد بن أسلَمَ، - فلقيتُ زيدَ بن أسلَمَ، فحدثني[3] - عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: كانت لرجلٍ من الأنصار ناقةٌ ترعى في قِبَلِ أُحُد، فعرَضَ لها، فنحرَها بوَتدٍ، فقلتُ لزيد: وتدٌ من خشبٍ، أو حديدٍ؟

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣١٧٦).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٤٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٧)، وابن حبان (٥٨٨٥).

وقوله: «نَيَّبَ في شاة»، قال السندي: هو بتشديد الياء، أي: أنشب أنيابه فيها، والناب: سنٌّ خلف الرباعية.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٢٤)، وابن ماجه (٣١٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٤٩).

(٣) القائل هو جرير كما بيَّنه المزي.

قال: لا، بل من خشبٍ، فأتى النبيَّ ﷺ، فسألَه، فأمَرَه بأكلِها[1].

[المجتبى: ٧/٢٢٥، التحفة: ٤١٨٤].

٢١- النهيُ عن الذبحِ بالظُّفْرِ

٤٤٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرَ بن سعيد، عن أبيه، عن عَبايةَ بن رِفاعةَ

عن رافع بن خَديج، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما أنهرَ الدمَ، وذُكِرَ اسمُ الله عليه، فَكُلْ إلا بسِنٍّ، أو ظُفْرٍ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٢٦، التحفة: ٣٥٦١].

٢٢- النهيُ عن الذبحِ بالسِّنِّ

٤٤٧٨- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن [سعيد بن][3] مسروق، عن عَبايةَ بن رفاعةَ، عن أبيه

عن جَدِّه رافعِ بن خَديج، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنا نلقى العدوَّ غداً، وليست معنا مدًى، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما أنهرَ الدمَ، وذُكِرَ اسمُ الله عليه، فكُلُوا ما لم يكن سِناً أو ظُفْراً، وسأُحدِّثُكم عن ذلك، أمَّا السِّنُّ، فعَظْمٌ، وأما الظُّفْرُ، فمُدى الحبشةِ»[4].

[المجتبى: ٧/٢٢٦، التحفة: ٣٥٦١].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١١٠)، وانظر ما بعده.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل و (ق)، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤١١٠)، وانظر ماقبله.

وقوله: «فعظم»، قال السندي: هو صريح في أن العلة كونُه عظماً، فكل ما صدق اسم العظم عليه لا تجوز الذكاة به، وفيه اختلاف بين العلماء.

وقوله: «فمدى الحبشة»، قال السندي: جمع مدية، والمراد: أن الحبشة كفار، فلا يجوز التشبُّه بهم فيما هو من شعارهم.

٢٣- الأمرُ بإحدادِ الشفرة

٤٤٧٩- أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن خالد، عن أبـي قِلابـةَ، عن أبي الأشعث

عن شدَّاد، قال: اثنتـانِ حَفِظتُهمـا عـن رسـول الله ﷺ ، قـال: «إن اللهَ كتبَ الإحسانَ علـى كُـلِّ شـيء، فـإذا قَتلتُـم، فأحسـنوا القِتْلـةَ، وإذا ذَبحتُـم فأحسِنوا الذِّبحةَ، وليُحِدَّ أحدُكُم شفرَتَه، ثم ليُرِحْ ذَبيحتَهُ»[1].

[المجتبى: ٢٢٧/٧، التحفة: ٤٨١٧].

٢٤- الرُّخصةُ في نحرِ ما يُذبَحُ وذبحِ ما يُنحَرُ

٤٤٨٠- أخبرنا عيسى بنُ أحمد البَلْخي، قال: حدثنـا ابـن وَهْـب، قـال: حدثـني سفيانُ، أن هشامَ بن عروةَ حدثه، عن فاطمةَ بنت المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: نَحَرْنا فرسـاً علـى عهـد رسـولِ الله ﷺ، فأكَلْناه[2].

[المجتبى: ٢٢٧/٧، والتحفة: ١٥٧٤٦]

٢٥- ذكاةُ التي نَـيَّبَ فيها السَّبُعُ

٤٤٨١- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد بن جعفـر، قـال: حدثنـا شُـعبةُ، قـال: سمعت حاضرَ بنَ المهاجر الباهليَّ، قال: سمعتُ سليمانَ بن يَسار يحدث

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٥٥)، وأبو داود (٢٨١٥)، وابن ماجه (٣١٧٠)، والترمذي (١٤٠٩).
وسيأتي برقم (٤٤٨٥) و(٤٤٨٦) و(٤٤٨٧) و(٤٤٨٨) و(٨٦٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١١٣)، وابن حبان (٥٨٨٣).

(٢) أخرجه البخـاري (٥٥١٠) و(٥٥١١) و(٥٥١٢) و(٥٥١٩)، ومسـلم (١٩٤٢)، وابـن ماجـه (٣١٩٠).
وسيأتي برقم (٤٤٩٤) و(٤٤٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩١٩)، وابن حبان (٥٢٧١).

عن زيد بن ثابت، أن ذئباً نيَّبَ في شاةٍ، فذَبحُوها بَمروةٍ، فرخَّص النبيُّ ﷺ في أكلِها[1].

[المجتبى: ٧/٢٢٥ و٢٢٧، التحفة: ٣٧١٨].

٢٦- ذكاةُ المتردِّيةِ في البئر لا يُوصَلُ إلى حلْقِها

٤٤٨٢- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن أبي العُشَرَاءِ

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أمَا تكونُ الذكاةُ إلا في الحَلْقِ واللَّبَّةِ؟ قال: «لو طعنتَ في فخِذِها لأَجزَأَكَ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٢٨، التحفة: ١٥٦٩٤].

٢٧- ذكاةُ المنفلِتةِ التي لا يُقدَرُ على أخذِها

٤٤٨٣- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سعيد بن مسروق، عن عَبايةَ بن رِفاعةَ

عن رافع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا لاقوالعدوِّ غداً، وليس معنا مُدًى، قال: «ما أنهرَ الدمَ، وذُكِرَ اسمُ الله، فكُلْ، ما خلا السِّنَّ والظُّفْرَ» قال: وأصاب رسولُ الله ﷺ نَهْباً، فندَّ بعيرٌ، فرَماه رجلٌ بسهمٍ، فحبَسَه، فقال: «إنَّ لهذه النَّعَمِ - أو قال: الإبل - أوابدَ كأوابد الوحش، فما غلبَكم منها، فافعلُوا به هكذا»[3].

[المجتبى: ٧/٢٢٨، التحفة: ٣٥٦١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٢٥)، ابن ماجه (٣١٨٤)، والترمذي (١٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٤٧).

وقوله: «إلا الحَلْق واللَّبَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللَّبَّة: وهي اللهزمة التي فوق الصدر، وفيها تُنحر الإبل. وقال السندي: سأل أن الذكاة منحصرة فيها دائماً، فأجاب إلا في الضرورة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤١١٠)، وانظر ما بعده.

٤٤٨٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني أبي، عن عَباية بن رِفاعةَ

عن رافع بن خَديج، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا لاقو العدوِّ غداً، وليس معنا مُدًى، قال: «ما أنهرَ الدمَ، وذُكِرَ اسمُ الله عليه، فكُلْ، ليس السِّنَّ والظُّفْرَ، وسأحدِّثُك: أمَّا السِّنُّ، فعَظْمٌ، وأما الظُّفْرُ، فمُدَى الحبش»، وأصبنا نَهْبَ إبلٍ وغنمٍ، فنَدَّ منها بعيرٌ، فرَماه رجلٌ بسهمٍ، فحبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن لهذه الإبلِ أوابدَ كأوابد الوحش، فإذا غلبَكُم منها شيءٌ، فافعَلُوا به هكذا»(١).

[المجتبى: ٧/٢٢٨، التحفة: ٣٥٦١].

٤٤٨٥- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن منصور، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماءَ الرَّحَبي، عن أبي الأشعث

عن شدَّاد بن أَوس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن اللهَ كتبَ الإحسانَ على كُلِّ شيء، فإذا قَتلتُم، فأحسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذَبحتُم فأحسِنُوا الذِّبحَةَ، ليُحِدَّ أحدُكُم إذا ذبحَ شفرَتَه، وليُرِحْ ذَبيحتَهُ»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٢٩، التحفة: ٤٨١٧].

٢٨- حُسنُ الذبحِ

٤٤٨٦- أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمَّار، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعث الصنعاني

عن شدَّاد بن أَوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ كتبَ الإحسانَ على كُلِّ شيء، فإذا قَتلتُم، فأحسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذَبحتُم، فأحسِنُوا الذَّبحَ، وليُحِدَّ أحدُكُم شفرَتَه، وليُرِحْ ذَبيحتَهُ»(٣).

[المجتبى: ٧/٢٢٩، التحفة: ٤٨١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤١١٠)، وانظر ما قبله.
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٩)، وانظر لاحقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٩).

٤٤٨٧- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعث

عن شدَّاد بن أوس، قال: حفظتُ من النبيِّ ﷺ اثنتَين، قال: «إن اللهَ كتبَ الإحسانَ على كُلِّ شيء، فإذا قَتلتُم، فأحسِنُوا القِتْلةَ، وإذا ذَبحتُم، فأحسِنُوا الذَّبحَ، وليُحِدَّ أحدُكُم شفرَتَه وليُرِحْ ذبيحتَهُ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٢٩، التحفة: ٤٨١٧].

٤٤٨٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا خالدٌ.

وأخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن خالد، عن أبي قِلابةَ عن أبي الأشعث

عن شدَّاد بن أوس، قال: ثِنتانِ حَفِظتُهما عن رسول الله ﷺ : «إن اللهَ كتبَ الإحسانَ على كُلِّ شيء، فإذا قَتلتُم، فأحسِنُوا القِتْلةَ، وإذا ذَبحتُم، فأحسِنُوا الذَّبحَ، ليُحِدَّ أحدكُمْ شفرَتَه، فلْيرِحْ ذَبيحتَهُ»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٣٠، التحفة: ٤٨١٧].

٢٩- وضعُ الرِّجْلِ على صفحةِ العنق(٣)

٤٤٨٩- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أخبرني قتادةُ، قال:

سمعتُ أنساً، قال: ضَحَّى رسولُ الله ﷺ بكَبْشَين أملَحَين أقرَنَين، يُكبِّرُ ويُسمِّي، ولقد رأيتُهُ يذبَحُهُما بيده، واضعاً على صِفاحِهِما قَدَمَهُ.

قلتُ: أنتَ سمعتَه منه؟ قال: نعم(٤).

[المجتبى: ٧/٢٣٠، التحفة: ١٢٥٠].

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٩)، وانظر ما قبله.
(٣) في (ق): «الضحية» .
(٤) أخرجه البخاري (٥٥٥٣) و(٥٥٥٤) و(٥٥٥٨) و(٥٥٦٤) و(٥٥٦٥) و(٥٥٦٥)، ومسلم (١٩٦٦) (١٧) و(١٨)، وأبو داود (٢٧٩٤)، وابن ماجه (٣١٢٠) =

٣٠- تسميةُ الله على الضحيَّة

٤٤٩٠- أخبرني أحمدُ بنُ ناصح المِصِّيصي، قال: أخبرني هُشيمٌ، عن شعبةَ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُضحِّي بكَبْشَين أملَحَيْنِ أقرَنَين، وكان يُسمِّي ويُكبِّرُ، ولقد رأيتُهُ يذبَحُهُما بيدِه، واضعاً رِجْلَه على صِفاحِهِما(١).

[المجتبى: ٧/٢٣٠، التحفة: ١٢٥٠].

٣١- التكبيرُ عليها

٤٤٩١- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار الكوفيُّ، قال: حدثنا مصعبُ بنُ المقدام، عن الحسن - يعني ابنَ صالح -، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: لقد رأيتُهُ - يعني النبيَّ ﷺ - يذبَحُهُما بيدِه، واضعاً على صِفاحِهِما قَدَمَهُ، يُسمِّي ويُكبِّرُ، كَبْشَين أملَحَين أقرَنَين(٢).

[المجتبى: ٧/٢٣٠، التحفة: ١٢٥٠].

٣٢- ذبحُ الرَّجلِ ضَحيتَه بيده

٤٤٩٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ زُرَيع -، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ

أن أنسَ بن مالك حدثهم، أن نبيَّ الله ﷺ ضَحَّى بكَبْشَين أملَحَين أقرَنَين، يطأُ على صِفاحِهِما، ويذبَحُهُما، ويُسمِّي ويكبِّرُ(٣).

[المجتبى: ٧/٢٣١، التحفة: ١١٩١].

=

و(٣١٥٥)، والترمذي (١٤٩٤).

وسيأتي برقم (٤٤٩٠) و(٤٤٩١) و(٤٤٩٢)، وقد سلف برقم (٤٤٥٩) و(٤٤٦٠) و(٤٤٦١) من طريق عن أنس.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٦٠)، وابن حبان (٥٩٠٠).

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨٩).

٣٣- ذبحُ غيرِه ضَحَّيته

٤٤٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمعُ - ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ نَحَرَ بعضَ بُدنِهِ بيدِه ونَحَرَ بعضَه غيرُهُ(١).

[المجتبى: ٧/٢٣١، التحفة: ٢٦٢٦].

٣٤- نحرُ ما يُذبَحُ

٤٤٩٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد ومحمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عُروةَ، عن فاطمةَ

عن أسماءَ، قالت: نَحَرْنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ، فأكَلْناه.

وقال قتيبةُ في حديثه: فأكَلْنا لحمَهُ(٢).

[المجتبى: ٧/٢٣١، التحفة: ١٥٧٤٦].

خالفه عَبدةُ

٤٤٩٥- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصي، عن عَبدةَ بن سُليمانَ - كوفي - ، عن هشام بن عروةَ، عن فاطمةَ

عن أسماءَ، قالت: نَحَرْنا على عهد نبيِّ الله ﷺ فرساً، ونحن بالمدينة، فأكَلْناه(٣).

[المجتبى: ٧/٢٣١، التحفة: ١٥٧٤٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٠٦) وهو قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨٠)، وسيتكرر برقم (٦٦١٠) انظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨٠)، وانظر ما قبله.

٣٥- ما ذُبِحَ لغيرِ الله

٤٤٩٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن ابن حيَّانَ ـ يعني منصوراً ـ، عن عامر بن واثلةَ، قال:

سأل رجلٌ عليًّا: هل كان رسولُ الله ﷺ يُسِرُّ إليك شيئاً دونَ الناس؟ فغضِبَ عليٌّ حتى احمَرَّ وجهُهُ، وقال: ما كان يُسِرُّ إليَّ شيئاً دونَ الناس، غيرَ أنه حدَّثني بأربعِ كلمات، وأنا وهو في البيت، فقال: «لَعنَ اللهُ مَن لَعنَ والدَهُ، ولَعنَ اللهُ مَن ذَبحَ لغير الله، ولَعنَ اللهُ مَن آوى مُحدِثاً، ولَعنَ اللهُ مَن غيَّرَ مَنَارَ الأرضِ»[١].

[المجتبى: ٧/٢٣٢، التحفة: ١٠١٥٢].

٣٦- النهي عن الأكلِ من لُحومِ الأضاحي بعد ثلاثٍ وعن إمساكه

٤٤٩٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى أن تُؤكَلَ لحومُ الأضاحي بعدَ ثلاثٍ[٢].

[المجتبى: ٧/٢٣٢، التحفة: ٦٩٤٦].

٤٤٩٨- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقي، عن غُنْدَر، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، قال: أخبرنا الزُّهريُّ، عن أبي عُبيد مولى ابنِ عَوف، قال:

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٧)، ومسلم (١٩٧٨) (٤٣) و(٤٤) و(٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٥٥)، وابن حبان (٥٨٩٦).

وقوله: «من آوى محدِثاً»، قال السندي: روي بكسر الدال، أي: مَن نصر جانياً، وأجاره من خصمه، وأحال بينه وبين أن يقتصَّ منه. وبفتحها ـ أي الدال ـ ، فالمراد: الأمر المبتدع الذي هو خلاف السنة، وإيواؤه: الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة، وأقَرَّ فاعلَها، ولم ينكرها عليه، فقد آواه.

وقوله: «من غيَّر منار الأرض»، قال السندي: جمع منارة، وهي العلامة تجعل بين الحدَّين.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٧٤)، ومسلم (١٩٧٠) (٢٦) و(٢٧)، والترمذي (١٥٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥٨) وابن حبان (٥٩٢٣) و(٥٩٢٤).

شهدتُ مع عليٍّ بن أبي طالب في يوم عيد، بدأ بالصلاة قبل الخُطبة، ثم صلّى بلا أذان ولا إقامة، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنهى أن يُمسِكَ أحدٌ من نُسُكِه شيئاً فوق ثلاثةِ أيام[1].

[المجتبى: ٧/٢٣٢، التحفة: ١٠٣٣٢].

٤٤٩٩- أَخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا عُبَيد أخبره

أن عليَّ بن أبي طالب قال: إن رسولَ الله ﷺ قد نَهاكم أن تأكُلُوا لحومَ نُسُكِكُم فوقَ ثلاثِ ليالٍ[2].

[المجتبى: ٧/٢٣٣، التحفة: ١٠٣٣٢].

٣٧- الإذنُ في ذلك

٤٥٠٠- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، أنه أخبره، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن أكل لُحومِ الضَّحايا بعدَ ثلاثٍ، ثم قال: «كُلُوا، وتزوَّدُوا،وادَّخِرُوا»[3].

[المجتبى: ٧/٢٣٣، التحفة: ٢٩٣٦].

٤٥٠١- أَخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن ابن خباب

أن أبا سعيدٍ الخدري قَدِمَ من سفَر، فقدَّمَ إليه أهلُه لحماً من لُحومِ الأضحى، فقال: ما أنا بآكله حتى أسأل، فانطلَقَ إلى أخيه لأُمه قتادةَ بن النعمان ـ وكان بدرياً ـ، فسأله عن ذلك، فقال: إنه قد حدث بعدَكَ أمرٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧٣)، ومسلم (١٩٦٩) (٢٤) و(٢٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٣٥).
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه مسلم (١٩٧٢) (٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٥١٦٨)، وابن حبان (٥٩٢٥).

ـ نقضاً لما كانوا نُهُوا عنه من أكل لحومِ الأضحى بعدَ ثلاثةِ أيام ـ[1].

[المجتبى: ٢٣٣/٧، التحفة: ١١٠٧٢].

٤٥٠٢- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن[2] سعد بن إسحاقَ، قال: حدثتني زينبُ ـ هي زينبُ بنتُ كعب بن عُجرةَ ـ

عن أبي سعيدٍ الخدري، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن لحُوم الأضاحي فوقَ ثلاثة أيام، فقَدِمَ قتادةُ بنُ النعمان ـ وكان أخا أبي سعيدٍ لأُمِّه، وكان بدريًّا ـ ، فقَدَّموا إليه، قال: أليس قد نهى عنه رسولُ الله ﷺ؟ قال أبو سعيد: إنه حَدَثَ فيه أمرٌ، إن رسولَ الله ﷺ نهى أن نأكُلَه فوقَ ثلاثةِ أيام، ثم رخَّصَ لنا أن نأكُلَه ونَدَّخِرَه[3].

[المجتبى: ٢٣٤/٧، التحفة: ١١٠٧٢].

٤٥٠٣- أخبرنا عمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد النُّفيليُّ، قال: حدثنا زهيرٌ.

وأخبرني محمدُ بنُ مَعدانَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا زُبَيدٌ، عن محارب بن دِثار، عن ابن بُريدةَ

عن أبيه، قال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ نَهيتُكم عن ثلاثٍ: عن زيارة القُبور، فزورُوها، ولتَزِدْكُم زيارتُها خيراً، ونَهيتُكم عن لحُوم الأضاحي بعدَ ثلاث، فكُلوا منها، وأمسِكُوا ما شِئتُم، ونَهيتُكم عن الأشربةِ في الأوعية، فاشرَبوا في أيِّ وعاءٍ شِئتُم، ولا تشربوا مُسكِراً، وأمسِكُوا».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٦٨).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢١٠).

(٢) في الأصل: «بن» ، والمثبت من (ق) و«التحفة» .

(٣) أخرجه أبو يعلى (٩٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٦/٤-١٨٧.
وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (٤٥٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٧٦)، وابن حبان (٥٩٢٦).

لم يذكرْ محمدٌ: «وأمسِكُوا»[1].

[المجتبى: ٧/٢٣٤، التحفة: ٢٠٠١].

٤٥٠٤- أَخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، عن الأحوص بن جَوَّاب، عن عمار بن رُزيق، عن أبي إسحاقَ، عن الزبير بن عَديٍّ، عن ابن بُريدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ نَهيتُكم عن لحُوم الأضاحي بعدَ ثلاثٍ، وعن النبيذ إلا في سِقاء، وعن زيارة القُبور، فكُلُوا من لحُوم الأضاحي ما بَدا لكم، وتَزوَّدوا وادَّخِرُوا، ومَن أرادَ زيارةَ القبور، فإنها تُذَكِّرُ الآخِرةَ، واشرَبوا،واتّقُوا كُلَّ مُسكِرٍ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٣٤و٨/٣١٠، التحفة: ١٩٧٦].

٣٨- الادِّخارُ من الأضاحي

٤٥٠٥- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى عن مالك، قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي بكر، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: دَفَّتْ دافَّةٌ من أهل الباديةِ بحضرةِ الأضحَى، فقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا وادَّخِرُوا ثلاثاً»، فلمَّا كان بعد ذلك، قالوا: يا رسولَ الله، إن الناسَ كانوا ينتفعُون - يعني من أضاحيهم - يجمِلُونَ منها الوَدَكَ، ويتَّخِذون منها الأسقيةَ، قال: «وما ذاكَ»؟ قال: الذي نَهيتَ عن إمساك لحَومِ الأضاحي، قال: «إنما نَهيتُ للدَّافَّةِ[3] التي دَفَّتْ، فكُلُوا وادَّخِرُوا وتَصدَّقُوا»[4].

[المجتبى: ٧/٢٣٥، التحفة: ١٧٩٠١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٧٠)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٧٠)، وانظر ما قبله.

(٣) في (ق): «الدافة».

(٤) أخرجه مسلم (١٩٧١)، وأبو داود (٢٨١٢).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٤٩)، وابن حبان (٥٩٢٧).

=

٤٥٠٦- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمن، عن سفيانَ، عن عبد الرحمن ـ هو ابنُ عابس ـ، عن أبيه، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقلتُ: أكان رسولُ الله ﷺ يَنهى عن لُحوم الأضاحي بعدَ ثلاثٍ؟ قالت: نعم، أصابَ الناسَ شِدَّةٌ، فأحَبَّ رسولُ الله ﷺ أن يُطعِمَ الغنيُّ الفقيرَ، ثم لقد رأيتُ آلَ محمدٍ ﷺ يأكُلون الكُراعَ بعدَ خمسَ عَشْرةَ، قلتُ: مِمَّ ذاكَ؟ فضحِكَتْ، قالت: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ ﷺ من خبزٍ مَأْدُومٍ ثلاثةَ أيام حتى لَحِقَ بالله(١).

[المجتبى: ٧/٢٣٥، التحفة: ١٦١٦٥].

٤٥٠٧- أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زياد بن أبي الجعد ـ عن عبد الرحمن بن عابس

عن أبيه، قال: سألت عائشةَ عن لُحوم الأضاحي، قالت: كنَّا نَخبَئُ الكُراعَ لرسول الله ﷺ شهراً، ثم يأكُلُه(٢).

[المجتبى: ٧/٢٣٦، التحفة: ١٦١٦٥].

٤٥٠٨- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن ابن عَون، عن ابن سيرينَ

=

وقوله: «دفَّتْ دافَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الدافَّة: القوم يسيرون جماعةً سيراً ليس بالشديد.

والدافَّة: قوم من الأعراب يردون المِصْر، يريد أنهم قدموا المدينة عند الأضحى، فنهاهم عن ادِّخار لحوم الأضاحي؛ ليفرِّقوها ويتصدَّقوا بها، فينتفع أولئك القادمون بها.

وقوله: «يجملون منها الودك»، قال السندي: جمَلَ كضربَ ونصرَ، وقال ابن الأثير في «النهاية»: جملتُ الشحمَ وأجملتُه: إذا أذبته واستخرجت دهنه.

و«الودك»: هو دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه.

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٣) و(٥٤٣٨) و(٦٦٨٧)، ومسلم (٢٩٧٠) (٢٣)، وابن ماجه (٣١٥٩) و(٣٣١٣)، والترمذي (١٥١١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٠٧).

وقوله: «الكُراع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو مادون الرُّكبة من الساق.

(٢) سلف قبله.

عن أبي سعيد، قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن إمساكِ الأُضحِيةِ فوقَ ثلاثةِ أيام، ثم قال: «كُلُوا، وأطعِمُوا»(1).

[المجتبى: ٧/٢٣٦، التحفة: ٤٢٩٥].

٣٩- ذبائحُ اليهود

٤٥٠٩- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثني يحيى بنُ سعيد، عن سليمانَ بن المغيرة، قال: حدثنا حُمَيدُ بنُ هلال، قال:

حدثنا عبدُ الله بنُ مُغفَّل، قال: دُلِّي جرابٌ من شحمٍ يومَ خيبرَ، فالتَزمتُهُ، فقلتُ: لا أُعطي أحداً منه شيئاً، فالتَفَتُّ، فإذا رسولُ الله ﷺ يتبسَّمُ(2).

[المجتبى: ٧/٢٣٦، التحفة: ٩٦٥٦].

٤٠- ذبيحةُ مَن لم يُعَرفْ

٤٥١٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شميل، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن ناساً من الأعراب كانوا يأتون رسولَ الله ﷺ بلُحومٍ، فقالوا لرسول الله ﷺ: إن ناساً من الأعراب يأتُونَ بلَحمٍ، ولا ندري أذكَرُوا اسمَ اللهِ عليه، أمْ لا، فقال رسولُ الله ﷺ: «اذكروا اسمَ اللهِ، وكُلُوا»(3).

[المجتبى: ٧/٢٣٧، التحفة: ١٧٢٥٦].

---

(1) أخرجه مسلم (١٩٧٣).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٥٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (١١٥٤٣).

(2) أخرجه البخاري (٣١٥٣) و(٤٢٢٤) و(٥٥٠٨)، ومسلم (١٧٧٢) (٧٢) و(٧٣)، وأبو داود (٢٧٠٢).
وهو في «مسند» احمد (١٦٧٩١).

(3) أخرجه البخاري (٢٠٥٧) و(٥٥٠٧) و(٧٣٩٨)، وأبو داود (٢٨٢٩)، وابن ماجه (٣١٧٤).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٧٦١٤).

٤١- تأويلُ قولِ الله جَلَّ ثناؤُه

﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾

٤٥١١- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني هارونُ بنُ أبي وَكيع، عن أبيه

عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]، قال: خاصمَهُم المشركونَ قالوا: ما ذَبحَ [اللهُ][(١)] لا تأكُلُوه، وماذَبحتُم أنتم أكلتُمُوه[(٢)].

[المجتبى: ٧/٢٣٧، التحفة: ٦٣٢٥].

٤٢- النهيُ عن المُجَثَّمة

٤٥١٢- أَخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحير، عن خالد، عن جُبَير بن نُفَير

عن أبي ثعلبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَحِلُّ المُجَثَّمةُ»[(٣)].

[المجتبى: ٧/٢٣٧، التحفة: ١١٨٦٥].

٤٥١٣- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن هشام بن زيد، قال:

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل وقد أشير في موضعه في (ق) ولم يتضح في الهامش، والمثبت من «المجتبى».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١١٠٦).
وقوله: «خاصمهم المشركون»، قال السندي: أي: خاصم المؤمنين المشركون، فقالوا في معرض الاستدلال على بطلان دين المسلمين: بأنكم تحرمون ذبيحة الله تعالى التي هي الميتة، وتحللون ذبيحتكم!!

(٣) أخرجه الدارمي (١٩٨٧).
وسيأتي بإسناده أتم منه برقم (٤٨١٩) و(٤٨٣٤)، وانظر تخريج رقم (٤٨١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٤١).
والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «المجثمة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي كل حيوان يُنصب ويرمى ليُقتل، إلا أنه يكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم في الأرض، أي: يلزمها ويلتصق بها، وجثم الطائر جثوماً، وهو بمنزلة البروك للإبل.

دخلتُ مع أنسٍ على الحَكَم - يعني ابنَ أيوبَ -، فإذا ناسٌ يرمُون دَجاجةً في دار الأميرِ، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُصْبَرَ البهائِمُ(١).

[المجتبى: ٧/٢٣٨، التحفة: ١٦٣٠].

٤٥١٤- أخبرنا محمدُ بنُ زُنْبورٍ المكيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي حازم، عن يزيدَ بن الهاد، عن معاويةَ بن عبدالله بن جعفر

عن عبد الله بن جعفر، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ على ناسٍ، وهم يرمُون كَبْشاً بالنَّبل، فكَرِهَ ذلك، قال: «لا تُمثِّلُوا بالبهائِمِ»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٣٨، التحفة: ٥٢٢٩].

٤٥١٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن أبي بِشر، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمرَ، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ مَن اتَّخذَ شيئاً فيه الروحُ غَرَضاً(٣).

[المجتبى: ٧/٢٣٨، التحفة: ٧٠٥٤].

٤٥١٦- أخبرنا عمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني المِنهالُ بنُ عَمرو، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لعَنَ اللهُ مَن مَثَّلَ بالحيوانِ»(٤).

[المجتبى: ٧/٢٣٨، التحفة: ٧٠٥٤].

٤٥١٧- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن عَديِّ بن ثابت، عن سعيد بن جُبير

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥١٣)، ومسلم (١٩٥٦)،وأبو داود (٢٨١٦)، وابن ماجه (٣١٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٦١).
وقوله: «أن تصبر البهائم»، قال السندي: أن تمسك وتجعل هدفاً يرمى إليه حتى تموت ففيه تعذيب وتصيير ميتة لا يحلُّ أكلُها ويخرج جلدها عن الانتفاع به.
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٣) أخرجه البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣١٣٣)، وابن حبان (٥٦١٧).
(٤) سلف قبله.

عن ابن عبَّاس، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَتَّخِذُوا شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً»(١).

[المجتبى: ٧/٢٣٨، التحفة: ٥٥٥٩].

٤٥١٨- أَخبرنا محمدُ بنُ عُبَيد، قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشم، عن العلاء بن صالح، عن عَديِّ بن ثابت، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن نتَّخِذَ شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً(٢).

[المجتبى: ٧/٢٣٩، التحفة: ٥٥٥٩].

٤٣- مَن قتل عُصفوراً بغيرِ حَقِّها

٤٥١٩- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن صُهيب

عن عبدالله - هو ابنُ عمرو بن العاصي - يرفعه، قال: «مَن قَتَلَ عُصفوراً فما فوقَها بغيرِ حَقِّها، سأَله الله عنها يومَ القيامة»، قيل: يا رسولَ الله، وما حَقُّها؟ قال: «حقُّها أن يذبَحَها، فيأكُلَها، ولا يقطعَ رأسَها، فيرميَ بها»(٣).

[المجتبى: ٧/٢٣٩، التحفة: ٨٨٢٩].

٤٥٢٠- أَخبرني محمدُ بنُ داودَ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ حنبل، قال: حدثنا أبو عُبيدةَ عبدُ الواحد بنُ واصل، عن خلَفٍ - يعني ابنَ مَهرانَ -، قال: حدثنا عامرٌ الأحولُ، عن صالح بن دينار، عن عَمرو بن الشَّريد، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٥٧)،و ابن ماجه (٣١٨٧)، والترمذي (١٤٧٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٣)، وابن حبان (٥٦٠٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه الطيالسي (٢٢٧٩)، والحميدي (٥٨٧)، والدارمي (١٩٨٤)، والحاكم ٤/٢٣٣، والبيهقي ٩/٨٦ و٢٧٩، والبغوي (٢٧٨٧).
وسيأتي برقم (٤٧٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٥٠).

سمعتُ الشَّريدَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن قتَلَ عُصفوراً عَبَثاً، عَجَّ إلى الله يومَ القيامة يقول: يارَبِّ، إن فلاناً قتلني عَبَثاً، و لم يقتُلْني لمنفعةٍ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٣٩، التحفة: ٤٨٤٣].

٤٤- النهيُ عن أكلِ لحمِ الجلاَّلة

٤٥٢١- أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله بن خُرَّزاذَ، قال: حدثني سهلُ بنُ بكّار، قال: حدثنا وُهيبُ بنُ خالد، عن ابن طاووس، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو - قال مرَّةً: عن أبيه، وقال مرَّةً: عن جَدِّه -

أن رسولَ الله ﷺ نهى يومَ خيبرَ عن لُحوم الحُمُرِ الأهلية، وعن الجلاَّلةِ، وعن رُكُوبها، وعن أكلِ لحمِها(٢).

[المجتبى: ٧/٢٣٩، التحفة: ٨٧٢٦].

٤٥ ـ النهيُ عن لبنِ الجلاَّلة

٤٥٢٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال: حدثنا عكرمةُ

عن ابن عبَّاس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن المُجثَّمةِ، ولبنِ الجلاَّلةِ، والشُّربِ من في السِّقاء(٣).

[المجتبى: ٧/٢٤٠، التحفة: ٦١٩٠].

---

(١) أخرجه الطبراني (٧٢٤٥) و(٧٢٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٧٠)، وابن حبان (٥٨٩٤).
وقوله: «عجَّ» قال السندي: بتشديد الجيم: رفع صوتَه.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨١١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٠٣٩).
وقوله: «الجلاَّلة»، قال السندي: ما تأكل العَذِرةَ من الدواب. والمراد: ما ظهر في لحمها ولبنها نَتَنٌ، فينبغي أن تُحبس أياماً، ثم تُذبح.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧١٩) و(٣٧٨٦)، وابن ماجه (٣٤٢١)، والترمذي (١٨٢٥).
وسيأتي برقم (٦٨٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٩)، وابن حبان (٥٣٩٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٣ـ كتاب العقيقة

١ـ باب

٤٥٢٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: أخبرني أبو نُعيم، قال: حدثني داودُ بنُ قيس، عن عمرو بن شعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن العَقيقة، قال: «لا يُحبُّ اللهُ العُقوقَ»، كأنه كَرِه الاسمَ، قالوا: يا رسولَ الله، إنما نسألُكَ عن أحدنا يُولَدُ له، قال: «مَن أحبَّ أن ينسُكَ عن ولده، فليَنسُكْ عنه، عن الغلام شَاتانِ مكافأتان(١)، وعن الجارية شاةٌ». قال داودُ: سألتُ زيدَ بن أسلم عن «المكافَأتان»، قال: الشَّاتان المشتبِهتانِ تُذبَحان جميعاً(٢).

[المجتبى: ٧/١٦٢، التحفة: ٨٧٠٠].

---

(١) في الأصل: «مكافِئتان» ، والمثبت من (ق).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧١٣).

قال السندي. «وكأنه كره الاسم»، قال السندي: يريد أنه ليس فيه توهين لأمر العقيقة ولا إسقاط لوجوبها، وإنما استبشع الاسم، وأحبَّ أن يُسمِّيَه بأحسنَ منه كالنسيكة والذبيحة،ولذلك قال من أحب أن يَنسُك عن ولده بضم السين، أي: يَذبحَ، قال التوربشتي: هذا الكلامُ وهو: «كأنه كره الاسم» غير سديد، أُدرج في الحديث من قول بعض الرواة ولا يُدرى من هو وبالجملة فقد صدر عن ظن يحتمل الخطأ والصواب، والظاهر أنه هاهنا: خطأ، لأنه ﷺ ذكر العقيقة في عدة أحاديث، ولو كان يكره الاسم لعَدَلَ عنه إلى غيره، ومن سنته تغيير الاسم إذا كرهه.

والأوجهُ أن يقال: يحتمل أن السائل ظنَّ أن اشتراك العقيقة مع العقوق في الاشتقاق مما يوهن أمرها، فأعلم النبيُّ ﷺ أن الذي كرهه الله تعالى من هذا الباب هو العقوق لا العقيقة.

ويحتمل أن العقوق هاهنا مستعار للوالد بترك العقيقة، أي:لا يجب أن يترك الوالد حق الولد الذي هو العقيقة كما لا يجب أن يترك الولد حق الوالد الذي هو حقيقة العقوق. ولا يخفى أن المخاطب ما يهم هذا المعنى من الجواب، ولذلك أعاد السؤال، فقال: إنما نسألك....إلخ، فالوجه أن يقال: إنه أطلق الاسم أولاً ثم كرهه إما بالتفات منه ﷺ إلى ذلك، أو بوحي، أو إلهام منه تعالى إليه، والله تعالى أعلم.

وقوله: «مكافأتان»، قال السندي: مساويتان في السنِّ بمعنى أن لا ينزل سِنهما عن سنِّ أدنى ما يُجزئُ في الأضحية. وقيل: مساويتان أو متقاربتان، وهو بكسر الفاء، أي: مكافِئتان. وقال الزمخشري: لا فرق بين الفتح والكسر؛ لأن كل واحدة إذا كافأت أختها، فقد كوفئت، فهي مكافِئة ومكافَأة.

٤٥٢٤- أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث أبو عمار، قال: أخبرنا الفضلُ - هو ابنُ موسى -، عن الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ عَقَّ عن الحسنِ والحسين(١).

[المجتبى: ٧/١٦٤، التحفة: ١٩٧١].

٢- العقيقةُ عن الغلام

٤٥٢٥- أخبرنا محمدُبنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ(٢)، قال: حدثنا أيوبُ وحبيبٌ ويونسُ وقتادةُ، عن محمد بن سيرينَ

عن سلمانَ بن عامر الضبِّي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «في الغلام عَقيقتُهُ، فأهرِيقُوا عنه دَماً، وأمِيطُوا عنه الأذى»(٣).

[المجتبى: ٧/١٦٤، التحفة: ٤٤٨٥].

٣- كم يُعَقُّ عن الغلام؟

٤٥٢٦- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن حفصةَ، عن الرَّباب

عن عمِّها سلمانَ بنِ عامر، أن النبيَّ ﷺ قال: «وعن الغلام عَقيقتُه، فأهرِيقُوا عنه دماً، وأمِيطُوا عنه الأذى»(٤).

[التحفة: ٤٤٨٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٠١).

(٢) وقع بعده في (ل) و(ق): « قال: حدثنا النضر» وهي زيادة لم تذكر في «التحفة» ولم نجد في «تهذيب الكمال» عند ترجمة حماد بن سلمة أن من شيوخه من يسمى النضر.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٧١) و(٥٤٧٢)، وأبو داود (٢٨٣٩)، وابن ماجه (٣١٦٤)، والترمذي (١٥١٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٣٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٤٨) و(١٠٤٩) و(١٠٥٠).

(٤) سلف قبله.

٤٥٢٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن قيس بن سعد، عن عطاء وطاووسٍ ومجاهد

عن أُمِّ كُرزٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «في الغُلام شاتانِ مُكافَأتان، وفي الجاريةِ شاةٌ»(١).

[المجتبى: ١٦٤/٧، التحفة: ١٨٣٤٩].

٤ـ العقيقةُ عن الجارية

٤٥٢٨ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عَمرو، عن عطاء، عن حبيبةَ بنت مَيْسرةَ

عن أُمِّ كُرز، أن رسولَ الله ﷺ قال: «عن الغُلام شَاتانِ مكافَأتان، وعن الجارية شاةٌ»(٢).

[المجتبى: ١٦٥/٧، التحفة: ١٨٣٥٢].

٥ـ كم يُعَقُّ عن الجارية؟

٤٥٢٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيد الله ــ يعني ابنَ أبي يزيد ــ، عن سِباع بن ثابت

عن أُمِّ كُرزٍ، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ بالحُديبيَة أسأَلُه عن لحوم الهَدْي، فسمِعتُه يقول «على الغلام شَاتانِ، وعلى الجارية شاةٌ، لا يضُرُّكم ذُكراناً كانت أم إناثاً»(٣).

[المجتبى: ١٦٥/٧، التحفة: ١٨٣٤٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٣٤) و(٢٨٣٥) و(٢٨٣٦)، وابن ماجه (٣١٦٢)، والترمذي (١٥١٦). وسيأتي برقم (٤٥٢٨) و(٤٥٢٩) و(٤٥٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٦٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٤٠) و(١٠٤١) و(١٠٤٣) و(١٠٤٥).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٢٧).

٤٥٣٠- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: حدثني عُبيد الله بن أبي يزيدَ، عن سِباع بن ثابت

عن أُمِّ كُرزٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «عن الغلام شاتانِ، وعن الجارية شاةٌ، لا يضرُّكم ذُكراناً كُنَّ أم إناثاً»(١).

[المجتبى: ١٦٥/٧، التحفة: ١٨٣٤٧].

٤٥٣١- أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن الحجَّاج بن الحجاج، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: عَقَّ رسولُ الله ﷺ عن الحسنِ والحسينِ بكَبْشَين كَبْشَين(٢)(٣).

[المجتبى: ١٦٥/٧، التحفة: ٦٢٠١].

٦- متى يُعَقُّ؟

٤٥٣٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُريع -، عن سعيد، قال: حدثنا قتادةُ، عن الحسن

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، عن رسول الله ﷺ، قال: «كُلُّ غلام رَهينٌ بعقيقَتِه، تُذبَحُ عنه يومَ سابعِهِ، ويُحلَقُ رأسُه، ويُسمَّى»(٤).

[المجتبى: ١٦٦/٧، التحفة: ٤٥٨١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٢٧).

(٢) في الأصل (ق): «بكبشين كبشين كبشين»، والمثبت من حاشية (الأصل)، وهو الموافق لما في «المجتبى» و«التحفة» ولما ذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥٩٢/٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٨٤١).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٣٩).

(٤) أخرجه البخاري (٥٤٧٢)، وأبو داود (٢٨٣٧)، وابن ماجه (٣١٦٥)، والترمذي (١٨٢) و(١٥٢٢).

=

٤٥٣٣ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا قريشُ[1] بنُ أنس، عن حبيب بن الشهيد، قال:

قال لي محمدُ بنُ سِيرينَ: سَلِ الحسنَ ممن سَمِعَ حديثَه في العقيقة؟ فسألتُهُ عن ذلك، فقال: سمِعتُه من سَمُرَةَ[2].

[المجتبى: ١٦٦/٧، التحفة: ٤٥٧٩].

=

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٠٨٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٢) و(١٠٣٣).

وقوله: «رهين»، قال السندي: أي: مرهون، وللناس فيه كلام، فعن أحمد هذا في الشفاعة يريد أنه إذا لم يعق، فمات طفلاً لم يشفع في والديه، وفي «النهاية»: أن العقيقة لازمة له لا بد منها، فشبه المولود في لزومها له وعدم انفكاكه منها في الرهن في يد المرتهن. وقال التُّورِبِشتي: أي: أنه كالشيء المرهون لايتم الانتفاع به دون فكّه، والنعمة إنما تتم على المنعم عليه بقيامه بالشكر ووظيفته، والشكر في هذه النعمة ما سنّه النبيُّ ﷺ وهو أن يعق عن المولود شكراً لله تعالى وطلباً لسلامة المولود.

(١) في الأصل و(ق): «يونس»، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف قبله.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤ـ كتاب الفَرَع والعَتيرة

١- باب

٤٥٣٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا فَرَعَ ولا عَتِيرةَ»[١].

[المجتبى: ٧/١٦٧، التحفة: ١٣١٢٧].

٤٥٣٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى. قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حُدِّثتُ أبا إسحاقَ، عن مَعْمر. وسفيانَ بنَ حسين، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرةَ، أحدُهما قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الفَرَعِ، وعن العَتيرة، وقال الآخَرُ: «لا فَرَعَ ولا عَتيرةَ»[٢].

[المجتبى: ٧/١٦٧، التحفة: ١٣١٢٧].

٤٥٣٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ[٣]، قال: أَخبرنا معاذٌ، قال: حدثنا ابنُ عَون، قال: حدثنا أبو رَملةَ، قال: أنبأنا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٧٣) و(٥٤٧٤)، ومسلم (١٩٧٦)، وأبو داود (٢٨٣١)،وابن ماجه (٣١٦٨)، والترمذي (١٥١٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧١٣٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٦١) و(١٠٦٢)، وابن حبان (٥٨٩٠)، وانظر التعليق عليه فيه.

وقوله: «لا فَرَع ولا عتيرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أول ما تلده الناقة، كانوا يذبحونه لآلهتهم، فنُهي المسلمون عنه. وقيل: كان الرجل في الجاهلية، إذا تمت إبله مئة قدَّم بكراً، فنحره لصنمه، وقد كان المسلمون يفعلونه في صدر الإسلام، ثم نُسخ.

و«العتيرة» شاة تذبح في رجب. وأما العتيرة التي كانت تعترِها الجاهلية، فهي الذبيحة التي كانت تذبح للأصنام، فيُصبُّ دمُها على رأسها.

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «التحفة»: «عمرو بن علي»، وهو وهم، والمثبت من الأصل و (ق).

مِخْنَفُ بنُ سُلَيم، قال: [بينا][1] نحن وقوفٌ مع النبيِّ ﷺ بعَرَفَةَ، فقال: «يا أيها الناسُ، إن على أهل كُلِّ بيتٍ كُلَّ عامٍ أضحى وعَتيرةً».

قال معاذ: كان ابنُ عَون يَعتِرُ - أبصرَتْهُ عيني - في رجَب[2].

[المجتبى: ٧/١٦٧، التحفة: ١١٢٤٤].

٤٥٣٧- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عبد المجيد أبو عليٍّ الحنَفي، قال: حدثنا داودُ بنُ قيس، قال: سمعتُ عَمرو بنَ شعَيب بن عبد الله بن عَمرو، عن أبيه

[عن أبيه][3] وزيد بن أسلَم، قالوا: يا رسولَ الله، الفَرَع؟ قال: «حَقٌّ، وأن تترُكَه حتى يكونَ بَكراً، فتحمِلَ عليه في سبيل الله، أو تُعطيَهُ أرملةً خيرٌ من أن تذبحَه يتلصَّقُ لحمُه بوبَره، فتكفَأُ إناءَك، وتُوَلِّه ناقتَكَ»، قالوا: يا رسولَ الله، والعتيرةُ؟ قال: «العتيرةُ حقٌّ»[4].

[المجتبى: ٧/١٦٨، التحفة: ٨٧٠١].

٤٥٣٨- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَك -، عن يحيى، قال: سمعتُ أَبي يذكر

أنه سمع جَدَّه الحارثَ بن عَمرو يحدث، أنه لقيَ رسولَ الله ﷺ في حِجَّة الوَداع، وهو على ناقته العَضْباء، فأتيتُه من أحد شِقَّيه فقلتُ: يا رسولَ الله، بأَبي أنتَ، استغفِرْ لي، فقال: «غَفَر اللهُ لكم»، ثم أتيتُه من الشِّقِّ الآخَر

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في النسخ الخطية، والمثبت من «المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٨٨)، وابن ماجه (٣١٢٥)، والترمذي (١٥١٨).
وعندهم: «أُضحيَّة» بدل «أضحى».
وهو في «مسند» أحمد (١٧٨٨٩). وعنده: «أَضحاة».
وقوله: «أضحى»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أضحاة، أي: أُضحيَّة، وفيها أربع لغات: أُضحِيَّة وإِضْحيَّة والجمع أضاحي. وضَحِيَّة والجمع: ضحايا. وأضحاة والجمع: أضحَى.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ق)، والمثبت من الأصل و «التحفة» .

(٤) انظر ما سلف مسنداً بلفظ مختلف برقم (٤٥٢٣).
وقوله: «فتكفأُ إناءَك»، قال السندي: أي: تقلبه وتكبَّه. يريد أنك إذا ذبحته حين يولد يذهب اللبن، فصار كأنك كفأتَ إناءَك.

أَرجو أن يَخُصَّني دونَهم، فقلتُ: يا رسولَ الله، استغفِرْ لي، فقال بيده: «غَفَـر اللهُ لكم»، فقال رجلٌ من الناس: يا رسولَ الله، العتائر والفِرَاع؟ فقال: «مَن شاءَ، عَتَر، ومَن شاء، لم يَعتِرْ، ومَن شاء، فَرَّعَ، ومَن شاء، لم يُفرِّعْ، في الغَنَم أُضحيَّتُها» وقبض أصابعَه إلا واحدة[1].

[المجتبى: ١٦٨/٧، التحفة: ٣٢٧٩].

٤٥٣٩ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا يحيى بنُ زُرارةَ السَّهمي، قال: حدثني أَبي عن جَدِّه الحارثِ بن عَمرو.

وأخبرنا هارونُ، قال: وحدثنا هشامُ بنُ عبد الملك أبو الوليد الطيالسيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ زُرارةَ ـ وهو ابنُ كُرَيم بن الحارث بن عَمرو السهمي ـ، قال: أَخبرني أَبي

عن جَدِّه الحارث، أنه لقيَ رسولَ اللهِ ﷺ في حِجَّة الوَداع، فقلت: بأَبي أنتَ يا رسولَ الله، استغفِرْ لي، قال: «غَفَـر اللهُ لكـم» وهـو على ناقته العَضْباء، ثم استدرتُ من الشِّقِّ الآخرَ. وساق الحديثَ[2].

[المجتبى: ١٦٩/٧، التحفة: ٣٢٧٩].

٢ـ باب تفسير العَتيرة

٤٥٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثني ابنُ أبي عَديٍّ، عن ابن عَون، قال: حدثنا جميلٌ، عن أبي المَليح

عن نُبيشةَ ـ قال: ذكَرَ النبيَّ ﷺ ـ، قال: كنا نَعْتِرُ في الجاهلية؟ قال: «اذبحوا للهِ في أيِّ شهرٍ ما كان، وبَرُّوا اللهَ، وأطعِمُوا»[3].

[المجتبى: ١٦٩/٧، التحفة: ١١٥٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٥٢، وأبو داود (١٧٤٢).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠١٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٧٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٦٥) و(١٠٦٦).

(٢) سلف قبله.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٤٥٤٢).

٤٥٤١- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشرٌ، عن خالد - وربما قال: عن أبي المَليح، وربما ذكر أبو قِلابةَ -

عن نُبَيشةَ، قال: نادى رجلٌ وهو بمِنًى، فقال: يا رسولَ الله، إنا كنا نَعْتِرُ عَتيرةً في الجاهلية في رَجَبٍ، فما تأمُرُنا يا رسولَ الله؟ قال: «اذبَحُوا في أيِّ شهرٍ ما كان، وبَرُّوا اللهَ، وأطعِمُوا»، قال: إنا كنا نُفرِّعُ فَرَعاً، فما تأمُرُنا؟ قال: «في كُلِّ سائمةٍ فَرَعٌ تغذُوهُ ماشِيَتُكَ، حتى إذا استحملَ، ذبحتَهُ، فتصدَّقتَ بلحمِهِ»[1].

[المجتبى: ٧/١٦٩، التحفة: ١١٥٨٦].

٤٥٤٢- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن خالد، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المَليح، وأحسَبُني قد سمعتُه عن أبي المليح

عن نبيشةَ - رجلٌ من هُذيل - عن النبيِّ ﷺ قال: «إني كنتُ نَهيتُكم عن لَحوم الأضاحي فوقَ ثلاث كيما يُشبعَكُم، فقد جاء الله بالخير، فكُلُوا وادَّخِرُوا، وإن هذه الأيامَ أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكرِ الله»، فقال رجل: إنَّا كنَّا نَعتِرُ عَتيرةً في الجاهلية في رَجَبٍ، فما تأمُرُنا؟ قال: «اذبَحُوا للهِ من أيِّ شهر ما كان، وبَرُّوا اللهَ، وأطعِمُوا»، فقال رجلٌ: يارسولَ الله، إنا كنا نُفرِّعُ فَرَعاً في الجاهلية، فما تأمُرُنا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «في كُلِّ سائمةٍ من الغنم فَرَعٌ تغذُو غنمُكَ، حتى إذا استحمَلَ، ذبحتَهُ، وتصدَّقتَ، بلحمِهِ على ابنِ السبيل، فإن ذلكَ هو خيرٌ»[2].

[المجتبى: ٧/١٧٠، التحفة: ١١٥٨٥].

---

(١) سيأتي بعده أتم منه.
وقوله: «استحمل»، قال السندي: أي: قَويَ للحمل. وبالجيم، أي: صار جملاً.
(٢) أخرجه مختصراً مسلم (١١٤١)، وأبو داود (٢٨١٣) و(٢٨٣٠)، وابن ماجه (٣١٦٠) و(٣١٦٧).
وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف برقم (٤١٦٨) و(٤٥٤٠) و(٤٥٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٦٣) و(١٠٦٤).
والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

٣- تفسيرُ الفَرَعِ

٤٥٤٣- أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المقدام ومحمدُ بنُ عبد الله، قالا: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي المَليح

عن نُبيشةَ، قال: نادى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال: إنّا كنّا نَعْتِرُ عَتيرةً - يعني في الجاهلية - في رَجَبٍ، فما تأمُرُنا؟ قال: «اذبَحُوا له في أيِّ شهرٍ ما كان، وبَرُّوا اللهَ، وأطعِمُوا». قال: إنّا كنّا نُفَرِّعُ فَرَعاً في الجاهلية؟ قال: «في كل سائمةٍ فَرَعٌ، حتى إذا استحمَلَ، ذبحتَهُ، وتصدَّقتَ بلحمِهِ، فإن ذلكَ هو خير»[١].

[المجتبى:٧/١٧٠، التحفة: ١١٥٨٦].

٤٥٤٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن ابن عُلَيَّةَ، عن خالد، قال: حدثني أبو قِلابةَ، عن أبي المَليح، فلقيتُ أبا المَليح، فسألتُهُ، فحدثني

عن نُبيشةَ الهُذَلي، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنّا كنّا نَعْتِرُ عَتيرةً في الجاهلية، فما تأمُرُنا؟ قال: «اذبَحُوا للهِ في أيِّ شهرٍ ما كان، وبَرُّوا الله، وأطعِمُوا»[٢].

[المجتبى: ٧/١٧١، التحفة: ١١٥٨٦].

٤٥٤٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن يَعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس

عن عمِّه أبي رَزينٍ لقيط بن عامر العُقَيلي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنّا كنّا نذبَحُ ذبائحَ في الجاهلية في رَجَبٍ، فنأكُلُ ونُطعِمُ مَنْ جاءنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا بأسَ به». قال وكيعُ بنُ عُدُس: فلا أدَعُه[٣].

[المجتبى: ٧/١٧١، التحفة: ١١١٧٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٥٤٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٥٥، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦٧)، والبيهقي ٩/٣١٢.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٠٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٦٠)، وابن حبان (٥٨٩١).

٤ـ جلودُ المَيْتةِ

٤٥٤٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن ميمونةَ، أن النبيَّ ﷺ مرَّ على شاةٍ مَيْتةٍ مُلقاة، فقال: «لـمَن هذه»؟ فقالوا: لميمونةَ، فقال: «ما عليها لو انتفعَتْ بإهابِها»؟ قالوا: إنها مَيْتةٌ، قال: «إنما حرَّمَ اللهُ أكلَها»[1].

[المجتبى: ٧/١٧١، التحفة: ١٨٠٦٦].

٤٥٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ مَيْتةٍ، كان أعطاها مولاةً لميمونةَ زوج النبيِّ ﷺ، فقال: «هلاَّ انتفعتُم بجِلْدها»؟ قالوا: يا رسولَ الله، إنها مَيْتةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنما حُرِّمَ أكلُها»[2].

[المجتبى: ٧/١٧٢، التحفة: ٥٨٣٩].

٤٥٤٨ـ أخبرنا عبدُ الملك[3] بنُ شُعَيب بن اللَّيث بن سعد، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، عن ابن أبي حبيب، عن حَفْص بن الوليد، عن محمد بن مسلم، عن عُبيد الله بن عبد الله، حدثه

---

(١) أخرجه مسلم (٣٦٣)، وأبو داود (٤١٢٠)، وابن ماجه (٣٦١٠).
وسيأتي برقم (٤٥٤٩)، وانظر رقم (٤٥٦٠)، وسيأتي بعده من حديث ابن عباس.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٩٥)، وابن حبان (١٢٨٥).
وقوله: «بإهابها»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: وهو الجلد. وقيل: إنما يقال للجلد: إهابٌ قبل الدبغ، فأما بعده فلا.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩٢) و(٢٢٢١) و (٥٥٣١) و (٥٥٣٢)، ومسلم (٣٦٣) (١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢)،وأبو داود (٤١٢٠) و(٤١٢١)، والترمذي (١٧٢٧).
وسيأتي برقم (٤٥٤٨) و(٤٥٥٠) و(٤٥٥١) و(٤٥٧٣)، وانظر ما قبله من حديث ميمونة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٣)، وابن حبان (١٢٨٢).

(٣) تحرف في (ق) إلى: «عبد الله».

أن ابن عبَّاس حدثه: أبصَرَ رسولُ الله ﷺ شاةً مَيْتةً لمولاةٍ لميمونةَ، وكانت من الصدَقة، فقال: «لو نَزَعُوا جِلْدَها، فانتفعُوا به» قالوا: إنها مَيْتةٌ، قال: «إنما حُرِّمَ أكلُها»(١).

[المجتبى: ٧/١٧٢، التحفة: ٥٨٣٩].

٤٥٤٩- أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد، قال: حدثني حجَّاجٌ، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني عَمرو بنُ دينار، قال: أخبرني عطاءٌ مُنذُ حينٍ، عن ابن عبَّاس، قال:

أخبرتني ميمونةُ، أن شاةً ماتَتْ، فقال النبيُّ ﷺ: «ألا أخذتُم إهابَها، فانتَفعتُم به»(٢).

[المجتبى: ٧/١٧٢، التحفة: ١٨٠٦٦].

٤٥٥٠- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: مرَّ النبيُّ ﷺ بشاةٍ لميمونةَ مَيْتةٍ، فقال: «ألا أخذتُم إهابَها فدَبغتُموه، فانتَفعتُم به»(٣).

[المجتبى: ٧/١٧٢، التحفة: ٥٩٤٧].

٤٥٥١- أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، عن جرير، عن مغيرةَ، عن الشَّعبيِّ، قال:

قال ابنُ عبَّاس: مَرَّ رسولُ الله ﷺ على شاةٍ مَيْتةٍ، فقال: «ألا انتَفعتُم بإهابِها»(٤).

[المجتبى: ٧/١٧٣، التحفة: ٥٧٧٤].

٤٥٥٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمةَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن الشَّعبي، عن عكرمةَ، عن ابن عبَّاس

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٥٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٤٧).

عن سَودةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: ماتت شاةٌ لنا، فدبَغْنا مَسْكَها، فما زِلْنا نَنتبذ فيها حتى صارت شَنًّا[1].

[المجتبى: ٧/١٧٣، التحفة: ١٥٨٩٦].

٤٥٥٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وعليُّ بنُ حُجْر، عن سفيانَ، عن زيد، عن ابن وَعْلةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما إهابٍ دُبِغَ، فقد طَهُرَ»[2].

[المجتبى: ٧/١٧٣، التحفة: ٥٨٢٢].

٤٥٥٤- أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن[3] داودَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أبي، عن جعفر بن ربيعةَ، أنه سَمِعَ أبا الخير، عن ابن وَعْلةَ

أنه سَمِعَ ابنَ عبَّاس، فقال: إنَّا نغزو هذا المغربَ، وإنهم أهلُ وَثَنٍ، ولهم قِربٌ يكونُ فيها اللبنُ والماءُ، فقال ابنُ عبَّاس: الدباغُ طَهورٌ، فقال ابنُ وَعْلةَ: عن رأيكَ، أو عن شيء سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: بل عن رسولِ الله ﷺ[4].

[المجتبى: ٧/١٧٣، التحفة: ٥٨٢٢].

٤٥٥٥- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن الحسن، عن جَون بن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤١٨).

وقوله: «مَسْكها»، قال السندي: بفتح ميم فسكون، أي: جِلْدها.

وقوله: «شنًّا»، قال السندي: بفتح فتشديد، أي: عَتيقاً.

(٢) أخرجه مسلم (٣٦٦)، وأبو داود (٣١٢٣)، وابن ماجه (٣٦٠٩)، والترمذي (١٧٢٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٤٣) و(٣٢٤٤) و(٣٢٤٥) و(٣٢٤٦)، وابن حبان (١٢٨٧).

وقوله: «أيُّما إهاب دبغ»، قال السندي: بعمومه يشمل جلدَ مأكول اللحم وغيره، وبه أخذ كثيرٌ.

(٣) تحرفت في الأصل و(ق) إلى: «أبو» ، والمثبت من «التحفة» .

(٤) سلف قبله.

عن سَلَمةَ بن الُمحبِّق، أن نبيَّ الله ﷺ في غزوةِ تَبوكَ دعا بماءٍ من عند امرأة، فقالت: ما عندي إلا في قربةٍ لي مَيْتةٍ، فقال: «أليس قد دَبغتِها»؟ قالت: بلى، قال: «فإن دِباغَها ذَكاتُها»[1].

[المجتبى: ١٧٣/٧، التحفة: ٤٥٦٠].

٤٥٥٦- أَخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر النيسابوري، قال: حدثنا حسينٌ المَرْوَزي بنُ محمد، قال: حدثنا شَريكٌ، عن الأعمش، عن عُمارةَ بن عُمير، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن جلودِ المَيْتة، فقال: «دِباغُها طُهُورُها»[2].

[المجتبى: ١٧٤/٧، التحفة: ١٦٠١٥].

٤٥٥٧- أَخبرنا عُبيد الله بنُ سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا شَريكٌ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: سُئِلَ نبيُّ الله ﷺ عن جلودِ المَيْتة، فقال: «دِباغُها ذَكاتُها»[3].

[المجتبى: ١٧٤/٧، التحفة: ١٥٩٦٦].

٤٥٥٨- أَخبرني أيوبُ بن محمد الوزَّانُ الرَّقِّي، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا شَريكٌ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ قال: ذَكاةُ المَيْتةِ دِباغُها[4].

[المجتبى: ١٧٤/٧، التحفة: ١٥٩٦٦].

٤٥٥٩- أَخبرني إبراهيمُ، قال: حدثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٢٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٥٩٠٨)، وابن حبان (٤٥٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٢٤)، وابن ماجه (٣٦١٢).
وسيأتي برقم (٤٥٥٧) و(٤٥٥٨) و(٤٥٥٩) و(٤٥٦٤).
وهو في «المسند» أحمد (٢٤٤٤٧)، وابن حبان (١٢٨٦) و(١٢٩٠) والروايات متقاربة المعنى.

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٥٦).

عن عائشةَ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذَكاةُ الـمَيْتةِ دِباغُها»[1].

[المجتبى: ٧/١٧٤، التحفة: ١٥٩٦٦].

٥ـ ما يُدبَغُ به جلودُ الـمَيْتة

٤٥٦٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث واللَّيثُ بنُ سعد، عن كثير بن فَرْقَد، أن عبدَ الله بن مالك بن حُذافةَ حدثه، عن العالية بنت سُبَيع

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ حدثتها، أنه مرَّ برسول الله ﷺ رجالٌ من قُريشٍ يَجُرُّون شاةً لهم مثلَ الحمار، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لو أخذتُم إهابَها»؟ فقالوا: إنها مَيْتةٌ، قال رسولُ الله ﷺ: «يُطهِّرُها الماءُ والقَرَظُ»[2].

[المجتبى: ٧/١٧٤، التحفة: ١٨٠٨٤].

٦ـ النهيُ عن أن يُنتفَعَ من الميتة بشيء

٤٥٦١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ ـ يعني ابنَ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن ابن أبي ليلى

عن عبد الله بن عُكَيم، قال: قُرِئَ علينا كتابُ رسولِ الله ﷺ من أرض جُهينةَ، وأنا غلامٌ شابٌّ: أن لا تنتَفِعُوا من الـمَيْتة بشيء، بإهابٍ ولا عَصَبٍ[3].

[المجتبى: ٧/١٧٥، التحفة: ٦٦٤٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٢٦).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٥٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٣٣)، وابن حبان (١٢٩١).
وقوله: «القَرَظ»، قال السندي: بفتحتين، ورقٌ يُدبَغ به.

(٣) أخرجه أبو داود (٤١٢٧) و(٤١٢٨)، وابن ماجه (٣٦١٣)، والترمذي (١٧٢٩).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٨٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٣٦) و(٣٢٣٧) و(٣٢٣٨) و(٣٢٤٠) و(٣٢٤١)، وابن حبان (١٢٧٧).

٤٥٦٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن الحَكَم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عبد الله بن عُكيم، قال: كتبَ إلينا رسولُ الله ﷺ أن لا تَستنفِعُوا من المَيْتةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ[1].

[المجتبى: ٧/١٧٥، التحفة: ٦٦٤٢].

٤٥٦٣ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن هلالٍ الوزَّان

عن عبد الله بن عُكَيم، قال: كتبَ رسولُ الله ﷺ إلى جُهينةَ: أن لا تَستمتِعُوا من المَيْتةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ[2].

[المجتبى: ٧/١٧٥، التحفة: ٦٦٤٢].

٧- الرُّخصةُ في الاستِمتاع بجُلود المَيْتة إذا دُبِغت

٤٥٦٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا بِشر بنُ عمرَ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يزيدَ بن عبد الله بن قُسَيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوبانَ، عن أُمِّه[3].

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَ أن يُستمتَعَ بجُلودِ المَيْتةِ إذا دُبِغَتْ[4].

[المجتبى: ٧/١٧٦، التحفة: ١٧٩٩١].

٨ـ النهيُ عن الانتفاع بجُلودِ المَيْتةِ

٤٥٦٥ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، عن يحيى، عن ابن أبي عَروبةَ، قال: حدثنا قتادةُ، عن أبي المَليح

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٥٦١).

(٣) تحرف في الأصل و(ق) إلى: «أبيه» وكذا في«المجتبى»، والمثبت من «التحفة» ومصادر التخريج.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٥٦).

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ نهى عن جلودِ السِّباع[1].

[المجتبى: ١٧٦/٧، التحفة: ١٣١].

٤٥٦٦ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحير، عن خالد بن مَعدانَ

عن المِقدام بن معدي كرب، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحريرِ، والذهبِ، ومَياثرِ النُّمُور[2].

[المجتبى: ١٧٦/٧، التحفة: ١١٥٥٥].

٤٥٦٧ـ وأخبرني عمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحير، عن خالد، قال:

وفدَ المِقدامُ بنُ معدي كرب على معاويةَ، قال: أَنشُدُكَ بالله، هل تعلَمُ أن رسولَ الله ﷺ نهى عن لُبْسِ جُلودِ السِّباع، والرُّكوبِ عليها؟ قال: نعم[3].

قال أبو عبد الرحمن: أصحُّ ما في هذا الباب في جلود المَيْتةِ إذا دُبِغَتْ حديثُ الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبةَ، عن ابن عبَّاس.

[المجتبى: ١٧٦/٧، التحفة: ١١٥٥٥].

٩ـ النهيُ عن الانتفاع بشُحوم المَيْتةِ

٤٥٦٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عطاء ابن أبي رَباح

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٣٢)، والترمذي (١٧٧١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٠٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٥٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٣١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٥١).
والحديث مطوَّل وفيه خبر وفاة الحسن بن علي، واختصره المصنف.
وقوله: «ومياثر النمور»، قال السندي: أي: عن أن تُفرشَ جلودُها على السُّرُج والرحال للجلوس عليها لما فيها من التكبُّر، أو لأنه زيُّ العجم، أو لأن الشعر نجس لا يقبل الدِّباغ.

(٣) سلف قبله.

عن جابر بن عبد الله، أنه سمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول عامَ الفتح، وهو بمكَّةَ: «إن اللهَ ورسولَه حرَّمَ بيعَ الخمر، والـمَيْتةِ، والخِنزيرِ، والأصنامِ»، فقيل: يا رسولَ الله أرأيتَ شُحومَ الـمَيْتةِ، فإنه يُطْلَى بها السفن، ويُدهَنُ بها الجلودُ، ويَستصبحُ بها الناسُ؟ فقال: «لا، هو حرامٌ» فقال رسولُ اللهِ ﷺ عند ذلك: «قاتَلَ اللهُ اليهودَ، إن اللهَ لما حَرَّمَ عليهم شُحومَها أجمَلُوه، ثم باعُوه، فأكلُوا ثمنَه»(١).

[المجتبى: ٧/١٧٧، التحفة: ٢٤٩٤].

١٠ـ النهيُ عن الانتفاع بما حَرَّمَه اللهُ تبارك وتعالى

٤٥٦٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، عن طاووسٍ، عن ابن عبَّاس، قال:

بلغ عمرَ أن سَمُرةَ باعَ خمراً، قال: قاتَلَ اللهُ سَمُرةَ، ألم يعلَمْ أن رسولَ الله ﷺ قال: «قاتَلَ اللهُ اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهم الشُّحومُ، فجمَلُوها»؟! قال سفيانُ: يعني أذابُوها(٢).

[المجتبى: ٧/١٧٧، التحفة: ١٠٥٠١].

١١ـ الفأرةُ تقع في السَّمْنِ

٤٥٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبدالله بن عتبةَ، عن ابن عبَّاس

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٣٦) و(٤٦٣٣)، ومسلم (١٥٨١)، وأبو داود (٣٤٨٦) و(٣٤٨٧)، وابن ماجه (٢١٦٧)، والترمذي (١٢٩٧).
وسيتكرر برقم (٦٢٢٠).
وهو في «المسند» أحمد (١٤٤٧٢)، وفي «شرح مشكل الآثار»للطحاوي (٥٣٦١)، وابن حبان (٤٩٣٧).
وقوله: «يستصبحُ بها»، قال السندي: أي: يُنوِّرون بها مصابيحَهم.
وقوله: «أجملُوهُ»: سبق شرحه في (٤٥٠٥).
(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢٣) و(٣٤٦٠)، ومسلم (١٥٨٢)، وابن ماجه (٣٣٨٣).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١١٠٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٧٠)، وابن حبان (٦٢٥٣).

عن ميمونةَ، أن فأرةً وقعَتْ في سَمْنٍ، فماتَتْ، فسُئِلَ النبيُّ ﷺ، قال: «أَلقُوها وما حَوْلَها، وكُلُوه»[1].

[المجتبى: ٧/١٧٨، التحفة: ١٨٠٦٥].

٤٥٧١ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، عن عبد الرحمن، عن مالك، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن ميمونةَ، أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن فأرة وقعَتْ في سَمْنٍ، فقال «خُذُوها وما حَوْلَها فألقُوهُ»[2].

[المجتبى: ٧/١٧٨، التحفة: ١٨٠٦٥].

٤٥٧٢ـ أخبرنا خُشيشُ بنُ أصرَمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ بُوذُويَه، أن مَعْمراً ذكَرَه، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن ميمونةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه سُئِلَ عن الفأرةِ تقعُ في السَّمْنِ. قال: «إن كان جامداً، فألقُوها وماحَوْلَها، وإن كان مائعاً، فلا تقرَبُوه»[3].

[المجتبى: ٧/١٧٨، التحفة: ١٨٠٦٥].

٤٥٧٣ـ أخبرنا سَلَمةُ بنُ أحمدَ بن سُلَيم بن عثمانَ، قال: حدثنا جَدِّي الخطابُ ـ يعني ابنَ عثمانَ ـ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حِميرٍ، قال: حدثنا ثابتُ بنُ عَجلانَ، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبير يقول:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥) و(٢٣٦) و(٥٥٣٨) و(٥٥٤٠)، وأبو داود (٣٨٤١) و(٣٨٤٣)، والترمذي (١٧٩٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٩٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٥٦) و(٥٣٥٧) و(٥٣٥٨) و(٥٣٥٩)، وابن حبان (١٣٩٢).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٧٠).

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: إن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بعَنْزٍ مَيْتةٍ، فقال: «ما كان على أهل هذه الشاةِ لو انتفعُوا بإهابِها»[1].

[المجتبى: ٧/١٧٨، التحفة: ٥٤٤٦].

١٢ـ الذُّبابُ يقع في الإناء

٤٥٧٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئب، قال: حدثني سعيدُ بنُ خالد، عن أبي سلَمةَ

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا وقعَ الذُّبابُ في إناءِ أحدِكُم، فليَمقُلْهُ»[2].

[المجتبى: ٧/١٧٨، التحفة: ٤٤٢٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٤٧)، وهذا الحديث جاء هنا في النسخ واللائق أن مكانه في باب جلود الميتة.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٨٩)، وابن حبان (١٢٤٧).

وقوله: «فليمقُلْه»، قال السندي: المقلُ: الغمس والغوص في الماء. والمراد: فليدخله في ذلك الإناء.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً

١٥ـ كتاب المزارعة

١ـ ذكرُ الأسانيدِ المختلفة في النهي عن كِراء الأرضِ بالثُّلث والرُّبع، واختلاف ألفاظ الناقلين له

٤٥٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ بن صُدْران البصري، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: قرأتُ على عبد الحميد بن جعفر، قال: أخبرني أَبي، عن رافع بن أُسَيد بن ظهَير

عن أبيه أُسَيد بن ظُهَير، أنه خرَجَ إلى قومه إلى بني حارثةَ، فقال: يا بني حارثةَ، لقد دخلَتْ عليكم مُصيبةٌ، قالوا: ما هي؟ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كِراء الأرض، قلنا: يا رسولَ الله، إذاً نُكْرِيها بشيء من الحَبِّ؟ قال: «لا»، قال: وكنَّا نُكْرِيها بالتِّبْنِ؟ فقال: «لا». وكنا نُكْرِيها بما على الرَّبيع السَّاقي؟ فقال: «لا، ازرَعْها، أو امنَحْها أخاكَ»(١).

[المجتبى: ٧/٣٣، التحفة: ١٥٧].

خالفه مجاهدٌ

٤٥٧٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ آدمَ ـ، قال: حدثنا مُفضَّل بنُ مُهلهَل، عن منصور، عن مجاهد

---

(١) سيأتي بعده من حديث أسيد بن ظهير، عن رافع بن خديج

وقوله: «على الربيع الساقي»، قال السندي: أي: بما يزرع على أطراف الربيع، أي: النهر الصغير. والمراد من الساقي: الذي يسقي الزرع.

عن أُسَيد بن ظُهَير، قال: جاءنا رافعُ بن خَديج، فقال: إن رسولَ الله ﷺ نهاكم عن الحَقْلِ، والحَقْلُ: الثُّلُثُ والرُّبُعُ، وعن المُزابنة، والمُزابَنة: شراءُ ما في رؤوس النخل بكذا وكذا وَسْقاً من تمرٍ[1].

[المجتبى: ٣٣/٧، التحفة: ٣٥٩].

٤٥٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، سمعتُ مجاهداً يحدث، عن أُسَيد بن ظُهَير، قال:

أتانا رافعُ بنُ خديج، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً، وطاعةُ رسول الله ﷺ خيرٌ لكم، نهاكُم عن الحَقْلِ، وقال: «مَن كانت له أرضٌ، فليَمنَحْها، أو ليَدَعْها». ونهى عن المُزابنة، والمزابَنةُ: الرَّجلُ يكونُ له المالُ العظيمُ من النخل فيجيءُ الرجلُ، فيأخُذُها بكذا وكذا وَسْقاً من تمرٍ[2].

[المجتبى: ٣٣/٧، التحفة: ٣٥٤٩].

٤٥٧٨- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهد، عن أُسَيد بن ظُهَير، قال:

أتى علينا رافعُ بنُ خَديجٍ فقال - ولم أفهَمْ -، فقال: إن رسولَ الله ﷺ نهاكُم عن أمرٍ كان ينفعُكم، وطاعةُ رسول الله ﷺ خيرٌ لكم مما ينفَعُكم، نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَقْلِ، والحَقْلُ: المزارعةُ بالثُّلُثِ والرُّبُعِ، فمَن كان له أرضٌ، فاستَغنى عنها، فليَمنَحْها أخاهُ، أو ليَدَعْ، ونهاكُم عن المُزابنة، والمُزابنةُ: الرَّجلُ يجيءُ إلى النخل الكثير بالمال العظيم، فيقول: خُذْهُ بكذا وكذا وَسْقاً من تمرِ ذلكَ العام[3].

[المجتبى: ٣٤/٧، التحفة: ٣٥٤٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٩٨)، وابن ماجه (٢٤٦٠).
وسيأتي بعده برقم (٤٥٧٧) و(٤٥٧٨) و(٤٥٧٩)، وانظر تخريج (٤٥٨٠) و(٤٥٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨١١)، وابن حبان (٥١٩٨).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض، وقد رُوي هذا الحديث عن رافع بن خديج من طرق وبألفاظ مختلفة وسيخرج كل طريق في موضعه.
وقوله: «بكذا وكذا وَسْقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوَسْق: ستُّون صاعاً، وهو ثلاث مئة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز، وأربع مئة وثمانون رطلاً عن أهل العراق.
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٧٦).

٤٥٧٩ـ أَخبرنا إسحاقُ[١] بنُ يعقوبَ بنُ إسحاقَ ـ بغداديٌّ ـ، قال: حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا عبدُ الواحد، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا مجاهدٌ، قال: حدثني أُسَيدُ ابنُ أخي رافعِ بن خَديج، قال:

قال رافعُ بنُ خَديج: نهى رسولُ الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً، وطاعةُ رسولِ الله ﷺ أنفعُ لنا، قال: «مَن كانت له أرضٌ، فيَزرَعْها، فإن عجَزَ عنها، فليُزْرِعْها أخاهُ»[٢].

[المجتبى: ٧/٣٤، التحفة: ٣٥٤٩].

خالفه عبدُ الكريم بنُ مالك

٤٥٨٠ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا عُبيدُ الله، عن عبد الكريم، عن مجاهد، قال: أخذتُ بيدِ طاوسٍ حتى أدخَلْتُه على ابن رافع بن خَديج

فحدث عن أبيه عن رسول الله ﷺ، أنه نَهى عن كِراء الأرض، فأبى طاووسٌ، وقال: سمعتُ ابنَ عبَّاسٍ لا يَرى بذلك بأساً[٣].

[المجتبى: ٧/٣٤، التحفة: ٣٥٩١].

قال أبو عبد الرحمن، رواه أبوعوانةَ، عن أبي حَصين، عن مجاهد، عن رافع، مرسلٌ.

٤٥٨١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي حَصين، عن مجاهد، قال:

قال: رافعُ بنُ خَديج: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن شيء كان لنا نافعاً، وأمرُ رسولِ الله ﷺ على الرأس والعينَين، نَهانا أن نتقبَّلَ الأرضَ ببعض خَراجِها[٤].

[المجتبى: ٧/٣٥، التحفة: ٣٥٧٨].

---

(١) في «التحفة»: «إبراهيم».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٥٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٥٠).

وسيأتي برقم (٤٦٠١)، وانظر تخريج (٤٥٧٦) و(٤٥٨١) و(٤٦٤١).

(٤) أخرجه الترمذي (١٣٨٤).

سيأتي بعده، وبرقم (٤٥٨٣) و(٤٥٨٤) و(٤٥٨٥)، وهو في «المسند» أحمد (١٥٨٠٨).

وقوله: «نتقبّل»، قال السندي: أي: نُكْري الأرض، وقوله: «ببعض خراجها»، أي: ببعض ما يخرج منها.

تابعه إبراهيمُ بنُ مهاجر

٤٥٨٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بن مهاجر، عن مجاهد

عن رافع بن خديج، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ على أرضِ رجل من الأنصار، قد عرَفَ أنه مُحتاج، فقال: «لِمَنْ هذه الأرضُ» ؟ فقال: لفلانٍ أعطانِيها بالأجر، قال: «لو منَحَها أخاهُ» . فأتى رافعٌ الأنصار، فقال: إن رسُولَ الله ﷺ نهاكم عن أمرٍ كان بكم رافقاً، وطاعةُ رسولِ الله ﷺ أنفَعُ لكم(١).

[المجتبى: ٣٥/٧، التحفة: ٣٥٧٨].

٤٥٨٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مجاهد

عن رافع بن خَديج، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَقْلِ(٢).

[المجتبى: ٣٥/٧، التحفة: ٣٥٧٨].

٤٥٨٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن خالد ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك، عن مجاهد، قال:

حدث رافعُ بنُ خديج، قال: خرَجَ إلينا النبيُّ ﷺ، فنَهانا عن أمر كان لنا نافعاً، فقال: «مَن كان له أرضٌ، فليزرَعْها، أو يَمنَحْها أخاهُ أو يَذرْها»(٣).

[المجتبى: ٣٥/٧، التحفة: ٣٥٧٨].

٤٥٨٥ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن خالد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن عبد الملك، عن عطاء وطاووس ومجاهد

عن رافع بن خَديج، قال: خرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فنَهانا عن أمر كان لنا نافعاً وأمرُ رسول الله ﷺ خيرٌ لنا، قال: «مَن كان له أرضٌ، فيَزرَعْها أو ليَذَرْها أو ليَمنَحْها»(٤).

[المجتبى: ٣/٧، التحفة: ٣٥٧٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٥٨١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٨١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٨١).

قال أبو عبد الرحمن، ومما يدلُّ على أن طاووساً لم يسمَعْ هذا الحديثَ من رافع بن خَديج أن:

٤٥٨٦- محمدَ بنَ عبد الله بن المبارَك، أخبرنا، قال: حدثنا زكريا بنُ عَديٍّ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عَمرو بن دينار، قال:

كان طاووسٌ يكره أن يُؤاجرَ أرضَه بالذهب والفضة، ولا يرى بالثُّلُثِ والرُّبع بأساً، فقال له مجاهدٌ: اذهَبْ إلى ابن رافع بن خَديج، فاسمَعْ حديثَه عن أبيه، قال: إني واللهِ لو أعلَمُ أن رسولَ الله ﷺ نهى عنه، ما فعلتُهُ، ولكن حدثني مَن هو أعلَمُ منه ابنُ عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ إنما قال: «لأن يَمنَحَ الرجلُ أخاهُ أرضَه خيرٌ من أن يأخُذَ عليها خَراجاً معلوماً»(١).

[المجتبى: ٣٦/٧، التحفة: ٥٧٣٥].

قال أبو عبد الرحمن، وقد اختُلِفَ على عطاء في هذا الحديث، فقال عبدُ الملك بنُ مَيسرةَ: عن عطاء، عن رافع بن خَديج، وقد تقدَّم ذِكرُنا له. وقال عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ: عن عطاء، عن جابر.

٤٥٨٧- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا عبد الملك، عن عطاء

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن كان له أرضٌ فليَزرَعْها، فإن عَجَزَ أن يزرَعَها، فليَمنَحْها أخاهُ المسلمَ، ولا يُزرِعْها إياهُ»(٢).

[المجتبى: ٣٦/٧، التحفة: ٢٤٣٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٤٣) و(٢٦٣٤)، ومسلم (١٥٥٠) (١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣)، وأبو داود (٣٣٨٩)، وابن ماجه (٢٤٥٦) و(٢٤٥٧) و(٢٤٦٣) و(٢٤٦٤)، والترمذي (١٣٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٩١)، وابن حبان (٥١٩٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٤٠) و(٢٦٣٢)، ومسلم (١٥٣٦) (٩١) و(٩٢) و(٩٣) و(٩٤) و(٩٦) و(٩٨)، وابن ماجه (٢٤٥١) و(٢٤٥٤).

وسيأتي برقم (٤٥٨٨) و(٤٥٨٩) و(٤٥٩٠) و(٤٥٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٤٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٨٣) و(٢٦٨٤) و(٢٦٨٥)، وابن حبان (٥١٤٨) و(٥١٨٩) و(٥١٩٠).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٤٥٨٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن عطاء

عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ : «مَن كانت له أرضٌ، فليَزرَعْها، أو ليَمنَحْها أخاهُ، ولا يُكْرِيها» (١).

[المجتبى: ٣٦/٧، التحفة: ٢٤٣٩].

تابعه عبدُ الرحمن بنُ عَمرو الأوزاعيُّ

٤٥٨٩ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمَّار، عن يحيى ـ وهو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، عن عطاء

عن جابر، قال: كان لأُناسٍ فضلُ أرَضِينَ يُكْرُونه بالنِّصفِ والثُّلُثِ والرُّبُعِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانت له أرضٌ، فليَزرَعْها أو يُزرِعْها أو يُمسِكْها»(٢).

[المجتبى: ٣٧/٧، التحفة: ٢٤٢٤].

وافقه مطرُ بنُ طَهمانَ

٤٥٩٠ـ أخبرنا عيسى بنُ محمد وعيسى بنُ يونسَ، قالا: حدثنا ضَمرةُ، عن [ابن](٣)شَوذِب، عن مطر بن طَهمانَ، عن عطاء

عن جابر بن عبد الله، قال: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَن كانت له أرضٌ، فليَزرَعْها، أو لِيُزرِعْها، ولا يُؤَاجِرْها» (٤).

[المجتبى: ٣٧/٧، التحفة: ٢٤٨٦].

٤٥٩١ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن يونسَ، قال: حدثنا حمَّاد، عن مطر، عن عطاء

عن جابر ـ رفعَهُ ـ: نهى عن كِراءِ الأرضِ(٥).

[المجتبى: ٣٧/٧، التحفة: ٢٤٨٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٥٨٧).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٨٧).

(٥) أخرجه مسلم (١٥٣٦) (٨٦) و(٨٧) و(٩٩).

وسيأتي برقم (٤٦٣٤)

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٣٥)، وابن حبان (٥١٩٣).

وافقه عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج على النهي عن كِراء الأرض

٤٥٩٢ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المفضَّلُ، عن ابن جُرَيج، عن عطاء وأبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نهى عن المُخابَرة، والمُزابَنة، والمُحاقَلة، وبيعِ الثمرِ حتى يُطعَمَ، إلا العَرايا(١).

[المجتبى: ٧/٣٧ و٢٦٣، التحفة: ٢٤٥٢].

تابعه يونس بنُ عُبيد

٤٥٩٣ـ أَخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: أَخبرنا عبادُ بنُ العوَّام، قال: أَخبرنا سفيانُ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٧) و(٢١٨٩) و(٢١٩٦) و(٢٣٨١)، ومسلم (١٥٣٦) (٨١) و(٨٢) و(٨٣) و(٧٤) و(٧٥)، وأبو داود (٣٣٧٣) و(٣٣٧٥) و(٣٤٠٤) و(٣٤٠٥)، وابن ماجه (٢٢١٦) و(٢٢٦٦)، والترمذي (١٢٩٠) و(١٣١٣).

وسيأتي برقم (٤٥٩٣) و(٤٥٩٥) و(٤٥٩٦) و(٤٦٣٥) و(٤٤٦٣٦) و(٦١٤٨) و(٦١٨٥)من طرق عن جابر.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٥٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٣٩) و(١٤٠) و(٢٦٩٣)،وابن حبان (٤٩٩٢).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «المخابرة والمزابنة و المحاقلة... إلا العرايا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما.

«المزابنة»، وهي بيع الرُّطَب في رؤوس النخل بالتمر... وإنما نهى عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة.

«المحاقلة»: مختلف فيها: قيل: هي اكتراء الأرض بالحِنطة. وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما. وقيل: هي بيع الطعام في سُنبله بالبُرِّ. وقيل: بيع الزرع قبل إدراكه. وإنما نهى عنها لأنها من المكيل،ولا يجوز فيه إذا كانا من جنس واحد إلا مِثْلاً بمثل ويداً بيَدٍ، وهذا مجهول لا يُدرى أيُّهما أكثر.

«إلا العَرايا»: اختلف في تفسيرها ، فقيل: إنه لما نهى عن المزابنة، وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر، رخص في جملة المزابنة في العرايا، وهو أن مَن لا نخل له من ذوي الحاجة يُدرك الرُّطبَ ولا نقْدَ بيديه يشتري به الرطبَ لعياله، ولا نخلَ له يُطعمهم منه... فرخَّص فيه إذا كان دون خمسة أوسُقٍ.

ابنُ حسين، قال: حدثنا يونسُ بنُ عُبيد، عن عطاء

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نهى عن المُحاقَلة، المُزابَنة، والمُخابرة، وعن الثُّنْيا إلا أن يُعلم[1].

[المجتبى: ٧/٣٧، التحفة: ٢٤٩٥].

قال أبو عبد الرحمن: وفي رواية همَّامِ بن يحيى كالدَّليل على أن عطاءً لم يسمَعْ من جابرٍ حديثَه عن النبي ﷺ: «مَن كانت له أرضٌ، فليَزرَعْها».

٤٥٩٤- أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا همَّامُ بنُ يحيى، قال: سألَ عطاءٌ سليمانَ بن موسى، قال:

حدث جابرٌ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن كانت له أرضٌ، فليَزرَعْها أو لِيُزرِعْها أخاهُ، ولا يُكْرِيها أخاهُ»[2].

[المجتبى: ٧/٣٨، التحفة: ٢٤٩١].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى النهيَ عن المحاقلة يزيدُ بنُ نُعيم، عن جابر

٤٥٩٥- أخبرنا محمدُ بنُ إدريس، قال: حدثنا أبو تَوبةَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلاَّم، عن يحيى بن أبي كثير، عن يزيدَ بن نُعيم

عن جابر بن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ نهى عن الحَقْلِ، وهو المُزابَنةُ[3].

[المجتبى: ٧/٣٨، التحفة: ٣١٤٥].

خالفه هشامٌ، فقال: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ، عن جابر

٤٥٩٦- أخبرنا الثِّقةُ، قال: حدثنا حمادُ بنُ مَسعدةَ، عن هشام بن أبي عبد الله،

---

(١) سلف قبله.
وقوله: «وعن الثُّنيا إلا أن يُعلم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي أن يُستثنى في عقد البيع شيء مجهول، فيفسُد. وقيل هو أن يباع شيء جزافاً، فلا يجوز أن يستثنى منه شيء قلَّ أو كثر، وتكون الثُّنيا في المزارعة أن يُستثنى بعد النصف أو الثلث كيلٌ معلوم.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٩٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٩٢).

عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ

عن جابر بن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ نهى عن المُزابَنةِ، والمُحاقَلة، والمُخاضَرة، والمُخابَرة، قال: المُخاضَرةُ: بيعُ الثَّمَرِ قبل أن يزهُوَ، والمُخابَرةُ: بيع الكَرْمِ بكذا وكذا من صَاعٍ[1].

[المجتبى: ٣٨/٧، التحفة: ٣١٦٤].

خالفه عمرُ بنُ أبي سَلَمةَ، فقال: عن أبيه، عن أبي هريرة

٤٥٩٧- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عُمرَ بن أبي سَلَمةَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلةِ والمُزابَنةِ[2].

[المجتبى: ٣٩/٧، التحفة: ١٤٩٨٦].

وخالفهما محمدُ بنُ عَمرو، فقال: عن أبي سَلَمةَ، عن أبي سعيد

٤٥٩٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى - وهو ابن آدمَ -، قال: حدثنا عبدُ الرحيم - وهو ابنُ سليمانَ -، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُحاقَلةِ والمُزابَنةِ[3].

[المجتبى: ٣٩/٧، التحفة: ٤٤٣١].

خالفهم الأسودُ بنُ العلاء، فقال: عن أبي سَلَمةَ، عن رافع بن خَديج

٤٥٩٩- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثني محمدُ بنُ يزيدَ بن إبراهيمَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٩٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٠/٧.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٢٧٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٨٩)، ومسلم (١٥٤٦)، وابن ماجه (٢٤٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٩٥).

حدثنا عبدُ الله بنُ حُمْرانَ، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، عن الأسود بـن العـلاء، عن أبي سَلَمةَ

عن رافع بن خَديج، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن المُحاقَلةِ والمُزابَنةِ[1] .

[المجتبى: ٧/٣٩، التحفة: ٣٥٩٠].

وقد روى هذا الحديثَ القاسمُ بنُ محمد، عن رافع بن خَديج.

٤٦٠٠ـ أخبرنـا عُمرو بـنُ علـيٍّ، قـال: حدثنـا أبـو عـاصم، قـال: حدثنـا عثمانُ بنُ مُرَّةَ، قال:

سألتُ القاسمَ عن المُزارَعة، فحدث عن رافع بنُ خَديج، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن المُحاقَلةِ [والمُزابَنةِ][2] [3] .

[المجتبى: ٧/٣٩، التحفة: ٣٥٧٧].

٤٦٠١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ مَرَّةً أُخرى ، قال: حدثنا أبو عاصم، عن عثمـان بـنِ مُرَّةَ، قال:

سألتُ القاسمَ عـن كِـراء الأرض، فقـال: قـال رافـعُ بـن خَديـج: إن رسولَ الله ﷺ نهى عن كِراء الأرض[4].

[المجتبى: ٧/٣٩، التحفة: ٣٥٧٧].

قال أبو عبد الرحمن، واختلِف على سعيد بن المسيب فيه:

٤٦٠٢ـ حدثنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قـال: حدثنـا يحيى، عـن أبي جعفرٍ الخَطْمي ـ واسمه عُميرُ بنُ يزيدَ ـ، قال: أرسلني عَمِّي وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب أسألُه عن المُزراعة، فقال:

كان ابنُ عمرَ لا يرى بها بأساً، حتى بلغه عن رافع بن خَديـج حديـثٌ، فلَقِيَه، فقال رافعٌ: أتى النبيُّ ﷺ بني حارثةَ، فرأى زَرعاً، فقـال: «مـا أحسـنَ زرعَ ظُهَير» ! قالوا: ليـس لِظُهَـير، قـال: «أليـس أرضَ ظُهَـير»؟ قـالوا: بلـى،

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٤٦٠٣)، وانظر ما بعده.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» و «التحفة».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٤٦٠٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٨٠).

ولكنه أزرَعَها، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا زرعَكُم، ورُدُّوا إليه نفقَتَه»، قال: فأخَذْنا زرعَنا، وردَدْنا إليه نفقَتَه(١).

[المجتبى: ٧/ ٤٠، التحفة: ٣٥٥٨].

رواه طارقُ بنُ عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب واختلف عليه فيه

٤٦٠٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن طارق، عن سعيد بن المسيب

عن رافع بن خَديج، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلةِ والمُزابَنة، وقال: «إنما يَزرَعُ ثلاثةٌ: رجلٌ له أرضٌ، فهو يزرَعُها، أو رجلٌ مُنِحَ أرضاً، فهو يزرَعُ ما مُنِحَ، أو رجلٌ استكرى أرضاً بذهبٍ أو فِضَّة»(٢).

[المجتبى: ٧/ ٤٠ و٢٦٧، التحفة: ٣٥٥٧].

ميَّزه إسرائيلُ، عن طارق، فأرسل الكلامَ الأول، وجعل الكلام الآخرَ من قول سعيد

٤٦٠٤- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن طارق

عن سعيد، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلة. قال سعيدٌ ... فذكَرَ نحوَه(٣).

[المجتبى: ٧/ ٤٠، التحفة: ٣٥٥٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٩٩).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٧٠) و(٢٦٧١)
قال السندي: هذا الحديث يقتضي أن الزرع بالعقد الفاسد ملحق بالزرع في أرض الغير بغير إذنه، والله تعالى أعلم، ثم قيل: إن حديث رافع بن خديج مضطرب متناً وسنداً، فيجب تركه والرجوع إلى حديث خيبر، وقد جاء أنه عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع، وهو يدل على جواز المزارعة، وبه قال أحمد والصاحبان من علمائنا الحنفية، وكثير من العلماء أخذوا بالمنع مطلقاً، أو فيما إذا لم تكن المزارعة تبعاً للمساقاة كمالك، والله تعالى أعلم.
(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٠٠)، وابن ماجه (٢٢٦٧) و(٢٤٤٩).
وقد سلف برقم (٤٥٩٩) و(٤٦٠٠)، وانظر تخريج (٤٦٠٨) و(٤٦١٢) و(٤٦٢٥).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٦٧).
(٣) سلف قبله موصولاً.

ورواه سفيانُ بنُ سعيد، عن طارق

٤٦٠٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن طارق، قال:

سمعتُ سعيدَ بن المسيب يقول: لا يصلُحُ من الزرع غيرُ ثلاث: أرضٌ يملِكُ رقبَتَها، أو مِنحة، أو أرضٌ بيضاءُ يستأجِرُها بذهبٍ أو فِضَّةٍ[١].

[المجتبى: ٧/٤١، التحفة: ٣٥٥٧].

وروى الزُّهريُّ الكلامَ الأولَ عن سعيد، فأرسَلَه

٤٦٠٦ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب

عن سعيد بن المسيب، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن المُحاقَلةِ والمُزابَنةِ[٢].

[المجتبى: ٧/٤١، التحفة: ٣٥٥٧].

رواه محمدُ بنُ عبد الرحمن بن لَبيبةَ، عن سعيد، فقال: عن سعد بن أبي وقّاص

٤٦٠٧ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن عكرمةَ، عن محمد بن عبد الرحمن بن لَبيبة، عن سعيد بن المسيب

عن سعد بن أبي وقّاص، قال: كان أصحابُ المزراع يُكْرُون في زمان رسولِ الله ﷺ مزارعَهُم بما يكونُ على الساقي من الزرع، فجاؤوا رسولَ الله ﷺ، فاختَصمُوا في بعض ذلك، فنهاهُم رسولُ الله ﷺ أن يُكرُوا بذلك، وقال: «أُكرُوا بالذهب والفِضَّةِ»[٣].

[المجتبى: ٧/٤١، التحفة: ٣٨٦٠]

---

(١) سلف برقم (٤٦٠٣) مرفوعاً.

(٢) سلف برقم (٤٦٠٣) مصولاً.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٣٩١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٨٢).

وروى هذا الحديثَ سليمان بنُ يَسار، عن رافع بن خَديج فقال:

عن رجل من عُمومته

٤٦٠٨ـ أخبرنا زيادُ[1] بنُ أيوبَ، حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، حدثنا أيوبُ، عن يَعلى بن حَكيم، عن سليمانَ بن يَسار

عن رافع بن خَديج، قال: كنَّا نُحاقِلُ بالأرض على عهد رسولِ الله ﷺ، فنُكريها بالثُّلُثِ، والرُّبُعِ، والطعامِ المُسمَّى، فجاء ذاتَ يوم رجلٌ من عُمومتي، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أمر كان لنا رافقاً، وطَواعيةُ الله ورسولِه أنفعُ لنا، نَهانا أن نُحاقِلَ بالأرض، ونُكرِيها بالثُّلُثِ، والرُّبُعِ، والطعامِ المُسمَّى، وأمَرَ ربَّ الأرضِ أن يزرَعَها أو يُزْرِعَها، وكَرِهَ كِراءَها وما سوى ذلك[2].

[المجتبى: ٧/٤١، التحفة: ٣٥٥٩].

أيوبُ لم يسمَعْه من يَعلى

٤٦٠٩ـ حدثني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، قال: كتب إليَّ يَعلى بنُ حَكيم: إني سمعتُ سليمانَ بن يَسار يحدث،

عن رافع، قال: كنَّا نُحاقِلُ الأرضَ، فنُكرِيها بالثُّلُثِ، والرُّبُعِ، والطعامِ المُسمَّى[3].

[المجتبى: ٧/٤٢، التحفة: ٣٥٥٩].

---

(١) في الأصل: «زكريا»، والمثبت من «التحفة».

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٤٦) و(٢٣٤٧) و(٤٠١٣)، ومسلم (١٥٤٧) (١١١) و(١١٢) و(١٥٤٨)، وأبو داود (٣٣٩٤) و(٣٣٩٥) و(٣٣٩٦)، وابن ماجه (٢٤٦٥).

سيأتي برقم (٤٦٠٩) و(٤٦١٠) و(٤٦١١) و(٤٦١٧) و(٤٦١٨) و(٤٦١٩) و(٤٦٢٢) و(٤٦٢٣) و(٤٦٢٤)، وانظر رقم (٤٦٠٣) و(٤٦١٢) و(٤٦٢٥) من حديث رافع بن خديج، ورقم (٤٦٣٩) من حديث أخي رافع.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٧٩)، وابن حبان (٥١٩٤)

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) سلف قبله.

رواه سعيدٌ عن يَعلى

٤٦١٠ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن سعيد، عن يَعلى بن حَكيم، عن سليمانَ بن يَسار

أن رافع بن خَديج قال: كنَّا نُحاقِلُ على عهد رسولِ الله ﷺ ، فزعَمَ أن بعضَ عُمومتي أتاهم، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا، وطَواعيةُ الله ورسوله أنفَعُ لنا، قُلنا: وما ذلك؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن كانت له أرضٌ، فليزْرَعْها أو ليُزرِعْها أخاهُ، ولا يُكرِها بثُلُثٍ، ولا رُبُعٍ، ولا طعامٍ مُسمًّى»(١) .

[المجتبى: ٤٢/٧، التحفة: ٣٥٥٩].

رواه حنظلةُ بنُ قيس، عن رافع بن خَديج، فاختلف على ربيعةَ في روايته عنه فيه

٤٦١١ـ أخبرنا محمد بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا حُجينٌ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلةَ بن قيس، عن رافع بن خَديج، قال:

حدثني عَمِّي، أنهم كانوا يُكرُونَ الأرضَ على عهد رسولِ الله ﷺ بما ينبُتُ على الأربعاء، وشيءٍ من الزرع يستَثْنيه صاحبُ الأرض، فنَهانا رسولُ الله ﷺ عن ذلك، فقلتُ لرافع: فكيف كِراؤُها بالدينار والدرهم؟ فقال رافعٌ: ليس بها بأسٌ بالدينار والدرهم(٢).

[المجتبى: ٤٢/٧، التحفة: ١٥٥٧٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخرجيه برقم (٤٦٠٨).

وقوله: «بما ينبت على الأربعاء»، قال السندي: جمع ربيع: وهو النهر الصغير. و«شيءٍ» عطفٌ على ما ينبت.

خالفه الأوزاعيُّ على روايته، عن ربيعةَ

٤٦١٢- أخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلةَ بن قيس الأنصاري، قال

سألتُ رافعَ بن خَديج عن كِراء الأرض بالذهبِ أو الوَرِق، فقال: لا بأسَ بذلك، إنما كان الناسُ على عهد رسولِ الله ﷺ يؤاجرون ما على الماذِيَاناتِ وأقبالِ الجَداول، فيسلَمُ هذا، ويَهلِكُ هذا، ويسلَمُ هذا، ويهلِكُ هذا، ولم يكن للناس كِراءٌ إلا هذا، فلذلك زجَرَ عنه. فأمَّا شيءٌ معلومٌ مضمونٌ، فلا بأسَ به[1].

[المجتبى: ٧/٤٣، التحفة: ٣٥٥٣].

وافقه مالكُ بنُ أنس بن مالك على إسناده، وخالفه في لفظه

٤٦١٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن رَبيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلةَ بن قيس

أنه سأل رافعَ بن خَديج عن كِراء الأرض، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كِراء الأرض، فقلتُ: بالذهب والوَرِق؟ فقال: أمَّا بالذهبِ والوَرِق، فلا بأسَ به[2].

[النكت: ٣٥٥٣].

٤٦١٤- أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، عن ربيعةَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢٧) و(٢٣٣٢) و(٢٧٢٢)، ومسلم ٣/١١٨٣ (١٥٤٧) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧)، وأبو داود (٣٣٩٢) و(٣٣٩٣)، وابن ماجه (٢٤٨).

وسيأتي برقم (٤٦١٣) و(٤٦١٤) و(٤٦١٦) و(٤٦٢٠) و(٤٦٢١)، وانظر رقم (٤٦٠٣) و(٤٦٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٠٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٨٦) و(٢٦٨٧) و(٢٦٨٩)، وابن حبان (٥١٩٦) و(٥١٩٧).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «الماذِيانات وأقبال الجداول»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي جمع ماذِيَان: وهو النهر الكبير، وليست بعربية، وهي سَوادِيَّة.

وقوله: «أقبال الجداول» قال ابن الأثير في «النهاية»: الأقبال: الأوائل والرؤوس، جَمْع قُبْلٍ، وقد يكون جمع قَبَل، بالتحريك: وهو الكلأ في مواضع من الأرض.

(٢) سلف قبله.

عن حنظلَة بن قيس، قال:

سألت رافعَ بن خَديج عن كِراء الأرض، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كِراء الأرض، فقلتُ: بالذهبِ والورِق؟ قال: لا، إنما نهى عنها بما يخرُجُ منها، فأمَّا الذهبُ والفضَّة، فلا بأسَ[1].

[المجتبى:٧/٤٣، التحفة: ٣٥٣٣].

رواه سفيانُ بنُ سعيد الثوري، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، ولم يرفَعْه

٤٦١٥ـ أخبرنا محمد بنُ عبد الله بن المبارَك، عن وَكيع، قال: حدثنا سفيانُ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلةَ بن قيس، قال:

سألتُ رافعَ بن خَديج عن كِراء الأرضِ البيضاءِ بالذهبِ والفضَّة، فقال: حلالٌ، لا بأسَ به، ذلك فرضُ الأرضِ[2].

[المجتبى: ٧/٤٤، التحفة: ٣٥٥٣].

رواه يحيى بنُ سعيد، عن حنظلَة بن قيس، ورفَعَه، كما رواه مالكٌ، عن ربيعةَ

٤٦١٦ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ في حديثه، عن حمَّاد بن زيد، عن يحيى، عن حنظلَة بن قيس

عن رافع بن خَديج، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن كِراء أرَضِينا، ولم يكن يومئذٍ ذهبٌ ولا فضَّةٌ، فكان الرجلُ يُكري أرضَه بما على الرَّبيعِ، والأقبالِ، وأشياءَ معلومةٍ... وساقَهُ[3].

[المجتبى: ٧/٤٤، التحفة: ٣٥٥٣].

ورواه سالمُ بنُ عبد الله بن عمر، عن رافع بن خَديج
فاختلف على الزُّهري في روايته عنه

٤٦١٧ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦١٢).
(٢) سلف قبله وسيأتي بعده مرفوعاً،وانظر تخريجه برقم (٤٦١٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٦١٢).

محمد بن أسماءَ، عن جُويرِيةَ، عن مالك، عن الزُّهريِّ، أن سالمَ بن عبد الله أخبره ـ وسأله عن كِراء المَزارِع ـ، فقال: أخبر رافعُ بنُ خَديج

أن عَمَّيهِ ـ وكانا قد شهدا بدراً ـ أخبراه أن رسولَ الله ﷺ نهى عن كِراء المَزَارِع. فترَكَ عبدُ الله كِراءَ ها، وكان يُكرِيها قبلَ ذلك[1].

[المجتبى: ٧/٤٤، التحفة: ١٥٧١].

تابعه عُقَيلُ بنُ خالد

٤٦١٨ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعَيب بن اللَّيث بن سعد، قال: حدثني أَبي، عن جَدِّي، قال: حدثني عُقَيلٌ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم بنُ عبد الله

أن عبدَ الله بن عمرَ كان يُكرِي أرضَه، حتى بلغَهُ أن رافعَ بن خَديج كان يَنهى عن كِراء الأرض فلَقَيه عبدُ الله، فقال: يا ابنَ خَديج، ماذا تُحدِّثُ عن رسول الله ﷺ في كِراء الأرض؟ فقال رافعٌ لعبدِ الله: سمعتُ عمَّيَّ ـ وكانا قد شَهِدا بدراً ـ، يحدثان أهلَ الدار أن رسولَ الله ﷺ نهى عن كِراء الأرض، قال عبدُ الله: لقد كنتُ أعلَمُ في عهد رسولِ الله ﷺ أن الأرضَ لَتُكرَى، ثم خَشِيَ عبدُ الله أن يكونَ رسولُ الله ﷺ أحدثَ في ذلك شيئاً لم يكن يعلَمُه، فترَكَ كِراءَ الأرض[2].

[المجتبى: ٧/٤٤، التحفة: ١٥٥٧١].

أرسله شُعيبُ بنُ أبي حمزة

٤٦١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد بن خَلِيٍّ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعَيب، عن أبيه، عن الزُّهري، قال:

بلغنا أن رافعَ بن خَديج كان يحدث أنه سَمِعَ عَمَّيه ـ وكانا ، زَعَمَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم(٤٦٠٨).

شَهِدا بدراً ـ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن كِراءِ الأرض[1].

[المجتبى: ٤٤/٧، التحفة: ١٥٥٧١].

رواه عثمانُ بنُ سعيد، عن شعَيب، ولم يذكُرْ عَمَّيه

٤٦٢٠ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن المغيرة، قال: حدثنا عثمانُ، عن شعَيب، قال: قال الزُّهريُّ:

كان ابن المسيب يقول: ليس باستِكراءِ الأرضِ بالذهبِ والوَرِقِ بأسٌ. وكان رافعٌ يحدث أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن ذلك[2].

[المجتبى: ٤٥/٧، التحفة: ٣٥٨٠].

وافَقَه على إرساله عبدُ الكريم بنُ الحارث

٤٦٢١ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني أبو خزيمةَ عبدُ الله بنُ طَرِيف، عن عبد الكريم بن الحارث، عن ابن شهاب

أن رافعَ بن خَديج، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن كِراء الأرض، قال ابنُ شهاب: فسُئِلَ رافعٌ بعدَ ذلك: كيف كانوا يُكرُونَ الأرضَ؟ قال: بشيءٍ من الطعامِ مُسمًّى، ويُشتَرطُ أنَّ لنا ما تُنبِتُ ماذياناتُ الأرضِ وأَقبالُ الجداول[3].

[المجتبى: ٤٥/٧، التحفة: ٣٥٨٠].

رواه نافعٌ، عن رافع بن خَديج، واختلف عليه فيه

٤٦٢٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا فُضيلٌ، قال: حدثنا موسى ـ وهو ابنُ عُقبةَ ـ، قال: أخبرني نافعٌ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦١٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٦١٢) وانظر شرحه فيه، وسيأتي مختصراً على حديث ابن عمر برقم (٤٦٢٢).

أن رافعَ بن خَديج أخبر عبدَ الله بن عمرَ، أن عُمومَته جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، ثم رجعُوا إلى رافع، فأخبرُوه أن رسولَ الله ﷺ نهى عن كِراء المَزارِع، فقال عبدُ الله: لقد عَلِمْنا أنه كان صاحبَ مَزرعة، يُكرِيها على عهد رسول الله ﷺ، على أن له ما على الرَّبيع الساقي الذي تفجَّرُ منه الماءُ، وطائفةً من التِّبْنِ، لا أدري كم هي(1)؟

[المجتبى: ٧/٤٥، التحفة: ١٥٥٧١].

رواه ابنُ عون، عن نافع، وقال: عن بعض عُمومته

٤٦٢٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرني ابنُ عَون، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمرَ يأخُذُ كِراء الأرض، فبلَغَه عن رافع بن خَديج حديثاً، فأخذَ بيدي، فمشى إلى رافع وأنا معه، فحدثه رافعٌ عن بعض عُمومته، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن كِراء الأرض، فترَكَ عبدُ الله بعدُ(2).

[المجتبى: ٧/٤٦، التحفة: ١٥٧٠].

٤٦٢٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن نافع

عن ابن عُمرَ، أنه كان يأخُذُ كِراء الأرض، حتى حدثه رافعٌ، عن بعض عُمومته، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن كِراء الأرض، فترَكَها بعدُ(3).

[المجتبى: ٧/٤٦، التحفة: ١٥٥٧٠].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٤٦٠٨).
وقوله: «على الربيع الساقي»: سبق شرحه في (٤٥٧٥).
(2) سلف تخريجه برقم (٤٦٠٨).
(3) سلف تخريجه برقم (٥٦٠٨).

رواه أيوبُ بنُ كَيسانَ، عن نافع، عن رافع، ولم يذكُرْ عَمَّه

٤٦٢٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

أن ابنَ عمرَ كان يُكري مَزارِعَه، حتى بلَغَه في آخرِ خلافة معاويةَ أن رافعَ بن خَديج يحدث فيها بنهيٍ عن رسولِ الله ﷺ، فأتاهُ وأنا معه، فسألَهُ، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يَنهى عن كِراء المَزارِع، فترَكَها ابنُ عمرَ بعدُ، فكان إذا سُئِلَ عنها، قال: زعَمَ رافعُ بنُ خَديج أن النبيَّ ﷺ نَهى عنها[(١)].

[المجتبى: ٤٦/٧، التحفة: ٣٥٨٦].

وافقه كثيرُ بنُ فرقد وعُبَيْدالله بنُ عمر، وجُويريةُ بنُ أسماءَ

٤٦٢٦ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم بن أعيَنَ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ اللَّيث، عن أبيه، عن كَثير بن فَرْقَد، عن نافع

أن عبدَ الله كان يُكري المَزارِعَ، فحُدِّث أن رافعَ بن خَديج يأثُرُ عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن ذلك، قال نافع: فخرَجَ إليه على البلاط وأنا معه، فسألَهُ، فقال: نعم، نهى رسولُ الله ﷺ عن كِراء المَزارِع، فترَكَ عبدُ الله كراءَها[(٢)].

[المجتبى: ٤٦/٧، التحفة: ٣٥٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٦) و(٢٣٤٣) و(٢٣٤٤)، ومسلم (١٥٤٧) (١٠٩) و(١١٠)، وابن ماجه (٢٤٥٣).

وسيأتي برقم (٤٦٢٦) و(٤٦٢٧) و(٤٦٢٨) و(٤٦٢٩) و(٤٦٣٠)، وانظر تخريج رقم (٤٦٠٣) و(٤٦٠٨)و(٢٦١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣١٩)، وابن حبان (٥١٩٤) وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) سلف قبله.

وقوله: «البلاط»، قال ابن الأثير في «النهاية»: ضرب من الحجارة تُفرش به الأرض، ثم سمي المكان بلاطاً اتساعاً، وهو موضع معروف بالمدينة. وذكره ياقوت الحموي في «معجمه» فقال: يروى بكسر الباء وفتحها... موضع بالمدينة مُبلَّطٌ بالحجارة، بين مسجد رسول الله ﷺ وبين سوق المدينة.

٤٦٢٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن نافع، أن رجلاً أخبر ابن عمرَ

أن رافعَ بن خَديج يأثُرُ في كِراء الأرضِ حديثاً، فانطلقتُ معه أنا والرجلُ الذي أخبره، حتى أتى رافعاً، فأخبره رافعٌ أن رسولَ اللهﷺ نَهى عن كراء الأرض، فترَكَ عبدُ الله كِراءَ الأرض[1].

[المجتبى: ٤٦/٧، التحفة: ٣٥٨٦].

٤٦٢٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا جُويريَةُ، عن نافع

أن رافعَ بن خَديج حدث عبدَ الله بن عمر، أن رسولَ اللهﷺ نهى عن كِراء المَزارِع[2].

[المجتبى: ٤٧/٧، التحفة: ٣٥٨٦].

٤٦٢٩ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ حمزةَ ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ ـ وذكر كلمةً معناها ـ قال: حدثني حفصُ بنُ عِنان[3]، عن نافع، أنه حدثه، قال:

كان ابنُ عمرَ يُكري أرضَه ببعض ما يخرُجُ منها، فبلَغه أن رافعَ بن خَديج يزجُرُ عن ذلك، وقال: نَهى رسولُ اللهﷺ عن ذلك، قال: قد كنَّا نُكرِي الأرضَ قبلَ أن نعرِفَ رافعاً، ثم وجَدَ في نفسه، فوضَعَ يدَه على مَنكِبِي حتى دُفِعْنا إلى رافع، فقال له عبدُ الله: أسمعتَ النبيَّﷺ نهى عن كِراء الأرض؟ قال رافعٌ: سمعتُ النبيَّﷺ يقول: «لا تُكرُوا الأرضَ بشيءٍ»[4].

[المجتبى: ٤٧/٧، التحفة: ٣٥٨٦].

٤٦٣٠ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، عن عبد الوهَّاب، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمد ونافع، قالا:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٢٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٢٥).

(٣) في «المجتبى»: «غياث»، وما أثبتناه هو الصواب.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٦٢٥).

أخبرنا رافعُ بنُ خَديح، أن رسولَ اللهﷺ نهى عن كِراء الأرض(١)

[المجتبى: ٤٧/٧، التحفة: ٣٥٧٩].

قال أبو عبد الرحمن: ورواه ابنُ عمرَ عن رافع بن خَديج، واختلف على عَمرو بنِ دينار في روايته عنه فيه.

٤٦٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن دينار، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: كنا نُخابرُ، ولا نَرى بذلك بأساً، حتى زعَمَ رافعُ ابنُ خَديج أن رسولَ اللهﷺ نَهى عن المُخابَرةِ(٢).

[المجتبى: ٤٨/٧، التحفة: ٣٥٦٦].

٤٦٣٢ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُرَيج: سمعتُ عَمرو بنَ دينار يقول:

أشهدُ لَسمعتُ ابنَ عمرَ وهو يُسأَلُ عن الخِبْرِ فيقول: ما كنَّا نَرى بذلك بأساً، حتى أَخبرنا عامَ الأوَّلِ ابنُ خَديج أنه سمِعَ النبيَّ ﷺ يَنهى عن الخبْر(٣).

[المجتبى: ٤٨/٧، التحفة: ٣٥٦٦].

وافقهما حمَّادُ بنُ زيد

٤٦٣٣ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عَمرو، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٢٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٤٧) (١٠٦) و(١٠٧)، وأبو داود (٣٣٨٩)، وابن ماجه (٢٤٥٠).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٨٦).

وقوله: «المخابرة»: سبق شرحه في (٤٥٩٢).

(٣) سلف قبله.

وقوله: «الخِبْر»، قال السندي: هو بكسر الخاء أشهر من فتحها، وهو المخابرة.

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: كنا لا نَرى بـالخِبْرِ بأساً، حتـى كـان عـامَ أوَّل، فزعَمَ رافعٌ أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عنها[1].

[المجتبى: ٤٨/٧، التحفة: ٣٥٦٦].

[خالفه عارمٌ، فقال: عن حمَّاد، عن عَمرو، عن جابر

٤٦٣٤ ـ حدثنا حرميُّ بنُ يونسَ، قال: حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا حمَّـادُ بـنُ زيـد، عن عَمرو بن دينار

عن جابر بن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن كِراء الأرض][2] [3].

[المجتبى: ٤٨/٧، التحفة: ٢٥١٨].

تابعه محمد بنُ مسلم

٤٦٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عامر،قـال: حدثنـا سُريج[4]، قـال: حدثنـا محمـدُ بـنُ مسلم، عن عَمرو بن دينار

عن جابر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن المُخابَرةِ والمُحاقَلةِ والمُزابَنةِ[5].

[المجتبى ٤٨/٧، التحفة: ٢٥٦٥].

سفيانُ بنُ عُيَيْنةَ جمع الحديثَين، فقال: عن ابن عُمرَ وجابر

٤٦٣٦ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو

عن ابن عُمرَ وجابر، قالا: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثَّمر حتـى يبـدُوَ صَلاحُه، ونهى عن المُخابَرة: كِراءِ الأرض بالثُّلُثِ والرُّبع[6].

[المجتبى: ٤٨/٧، التحفة: ٢٥٤٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٣١).
(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» .
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٩١).
(٤) في الأصل: «شريح» ، والمثبت من «التحفة» .
(٥) سلف تخريجه برقم (٤٥٩٢)، وانظر شرحه هناك، وانظر ما بعده.
(٦) سلف تخريجه برقم (٤٥٩٢).

رواه أبو النجاشي عطاءُ بنُ صُهيب، واختلف عليه فيه

٤٦٣٧ ـ أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إسماعيلَ الطبرانيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن بحر، قال: حدثنا مبارَكُ بنُ سعد، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: أخبرني أبو النَّجاشي، قال:

حدثني رافعُ بنُ خَديج، أن رسولَ الله ﷺ قال لرافعٍ: «أتُؤجِرُون مَحاقِلَكُم»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، نُؤاجِرُهَا على الرُّبُع، وعلى الأوساق من الشعير، فقال رسولُ الله ﷺ : «لا تفعَلُوا، ازرَعُوها، أو أعيرُوها، أو أمسِكُوها»[1].

[المجتبى: ٤٩/٧، التحفة: ٣٥٧٤].

خالفه الأوزاعيُّ، فقال: عن أبي النجاشي، عن رافع، عن ظُهير بن رافع

٤٦٣٨ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، عن أبي النَّجاشي، عن رافع، قال:

أتانا ظُهيرُ بنُ رافع، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان بنا رافقاً. قلتُ: وما ذاك؟ ما قال رسولُ الله ﷺ فهو حَقٌّ، قال: سألَني: «كيف تصنعون في مَحاقِلِكُم»؟ قلتُ: نُؤجِرُها على الرُّبُعِ والأوساقِ من التمر أو الشعير، قال: «فلا تفعَلُوا، ازرَعُوها، أو أزرِعُوها، أو أمسكُوها»[2].

[المجتبى: ٤٩/٧، التحفة: ٥٠٢٩].

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٤).

وانظر ما بعده من حديث رافع عن عمِّه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٣٩)، ومسلم (١٥٤٨) (١١٤)، وابن ماجه (٢٤٥٩).

وانظر ما قبله من حديث رافع بن خديج

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٣٩).

رواه بُكَيرٌ، عن[1] أسيد بن رافع، فجعل الرواية لأخي رافعٍ

٤٦٣٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن لَيث بن سعد، قال: حدثني بُكَيرُ بنُ الأشَجِّ، عن أُسَيد بن رافع بن خَديج،

أن أخا رافعٍ قال لقومِه: قد نَهى رسولُ الله ﷺ اليومَ عن شيء كان لكم رافقاً، وأمرُه طاعةٌ وخيرٌ، نهى عن الحَقْل[2].

[المجتبى: ٧/٤٩، التحفة: ١٥٥٣١].

٤٦٤٠ ـ أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ اللَّيث، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن عبد الرحمن بن هُرْمُزَ، قال:

سمعتُ أُسيدَ بنَ رافع بن خَديج الأنصاري يذكُرُ أنهم مَنعُوا المُحاقَلةَ، وهي أرضٌ تُزرَعُ على بعض ما فيها[3].

[المجتبى: ٧/٥٠، التحفة: ١٥٥٣١].

رواه عيسى بن سهل بن رافع

٤٦٤١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سعيد بن يزيدَ أبي شجاع، قال: حدثني عيسى بنُ سهل بن رافع بن خَديج، قال:

إني لَيَتيمٌ في حِجْرِ جدِّي رافعِ بن خَديج، فجاء أَخي عِمرانُ بنُ سهل ابن رافع بن خَديج فقال: يا أَبَتاهُ، إنا قد أَكرَيْنا أرضَنا فلانةَ بمئتَي درهم. فقال: يا بُنيَّ، دَعْ ذاك، فإن اللهَ سيجعلُ لكم رِزقاً غيرَه، إن رسولَ الله ﷺ قد نَهى عن كِراء الأرض[4].

[المجتبى: ٧/٥٠، التحفة: ٣٥٦٩].

---

(١) تحرفت في الأصل إلى: «بن»، والمثبت من «المجتبى» و «التحفة».

(٢) انظر ما سلف برقم (٤٦٠٨) من حديث رافع بن خديج عن رجل من عمومته، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٥٤٦).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٥٨٠).

٤٦٤٢ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ محمد، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ بن محمد، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عُروةَ بن الزبير، قال:

قال زيدُ بنُ ثابت: يغفِرُ الله لرافعِ بن خَديج، أنا والله أعلَمُ بالحديث منه، إنما كانا رجُلَين اقتتلا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن كان هذا شأنَكم، فلا تُكْرُوا المَزارِعَ» فسَمِع رافعٌ قولَه: «لا تُكْرُوا المَزارِعَ»[(١)].

[المجتبى: ٧/٥٠، التحفة: ٣٧٣٠].

خالفه يزيدُ بنُ زُريع، فقال: عن الوليد بن الوليد

٤٦٤٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ بن محمد بن عمَّار، عن الوليد بن الوليد، عن عُروةَ بن الزبير

عن زيد بنُ ثابت، قال: أنا والله أعلَمُ بالحديث من رافع بن خَديج، إنما جاء رجُلانِ قد اقتتلا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن كان هذا شأنَكم، فلا تُكْرُوا المَزارِعَ»[(٢)].

[التحفة: ٣٧٣٠].

وافَقَه على قوله: الوليد بن الوليد بِشرُ بنُ المفضَّل

٤٦٤٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرٌ، عن عبد الرحمن، عن أبي عُبيدةَ بن محمد بن عمَّار، عن الوليد بن الوليد، عن عُروةَ بن الزبير

عن زيد بن ثابت، قال: يغفِرُ اللهُ لرافعِ بن خَديج، أنا كنتُ أعلَمَ بالحديث، إنما جاء رجُلانِ من الأنصار إلى رسول الله ﷺ قد اقتتلا، فقال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٩٠)، وابن ماجه (٢٤٦١).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٢٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٩٠).

(٢) سلف قبله.

«إن كان هذا شأنَكم، فلا تُكْرُوا المَزارِعَ» فَسمِع قولَه: «لا تُكْرُوا المَزارِعَ»[1].

[التحفة: ٣٧٣٠].

٢- ذِكرُ الأخبارِ المأثورة في المُزارعة

٤٦٤٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا ابنُ عَون، قال:

كان محمدٌ يقول: الأرضُ عندي مثلُ المال المضاربة، فما صلَحَ في المال المضاربة، صلَحَ في الأرض، وما لم يصلُحْ في المال المضاربة، لم يصلُحْ في الأرض، قال: وكان لا يَرى بأساً أن يدفَعَ أرضَه إلى الأكَّارِ على أن يعمَلَ فيها بنفسه وولده وأعوانه وبَقَره، ولا يُنفِقَ شيئاً، وتكونَ النفقةُ كلُّها من ربِّ الأرض[2].

[المجتبى: ٥٢/٧، التحفة: ١٩٣٠٨].

٤٦٤٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ دفعَ إلى يهودِ خيبرَ نخلَ خيبرَ وأرضَها على أن يَعتَمِلوها من أموالهم، وأنَّ لِرسولِ الله ﷺ شَطْرَ ثمرتِها[3].

[المجتبى: ٥٣/٧، التحفة: ٨٤٢٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٤٢).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «الأكّار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الزَّرَّاع.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٨٥) و(٢٣٢٨) و(٢٣٢٩) و(٢٣٣١) و(٢٣٣٨) و(٢٤٩٩) و(٢٧٢٠) و(٣١٥٢) و(٤٢٤٨)، ومسلم (١٥٥١) (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦)، وأبو داود (٣٠٠٨) و(٣٤٠٨) و(٣٤٠٩)، وابن ماجه (٢٤٦٧)، والترمذي (١٣٨٣).

وسيأتي في الذي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٤٦٦٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٧٤).

والروايات متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

٤٦٤٧ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ اللَّيث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ، أنه أعطى اليهودَ خيبرَ على أن يَعمَلُوها ويزرَعُوها، ولهم شَطْرُ ما يخرُجُ منها(١).

[المجتبى: ٧/٥٣، التحفة: ٨٤٢٤].

٤٦٤٨ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ اللَّيث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع

أن عبدَ الله كان يقول: كانت المَزارِعُ تُكرَى على عهدِ رسول الله ﷺ على أنَّ لِرَبِّ الأرض ما على ربيعِ الساقي من الزَّرع، وطائفةً من التِّبْنِ، لا أدري كم هو(٢)؟

[المجتبى: ٧/٥٣، التحفة: ٨٤٢٥].

٤٦٤٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ

عن عبد الرحمن بن الأسود، قال: كان عَمَّايَ يُزارِعان بالثُّلُثِ والرُّبُع، وأنا شَريكُهما، وعلقمةُ والأسودُ يَعلَمان، فلا يُغيِّران(٣).

[المجتبى: ٧/٥٣، التحفة: ١٨٩٥٣].

٤٦٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ مَعْمراً، عن عبد الكريم الجَزَري، قال سعيدُ بنُ جُبَير:

قال ابنُ عبَّاس: إن خيرَ ما أنتم صانعون أن يُؤاجِر أحدُكُم أرضَه بالذهبِ والوَرِق (٤).

[المجتبى: ٧/٥٣، التحفة: ٥٥٤٩].

٤٦٥١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن طارق

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف بأتم منه برقم (٤٦٢٢)، وفيه حديث رافع بن خديج.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر لاحقيه.

عن سعيد بن المسيب، قال: لا بأسَ بإجارة الأرضِ البيضاء بالذهب والفضَّة[1].

[المجتبى: ٧/٥٣، التحفة: ١٨٧٠٧].

٤٦٥٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور

عن إبراهيمَ وسعيد بن جُبير، أنهما كانا لا يرَيان بأساً باستِئجارِ الأرضِ البيضاء[2].

[المجتبى: ٧/٥٤، التحفة: ١٨٤٣٠].

٤٦٥٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ

عن محمد، قال: لم أعلَمْ شُريحاً كان يقضي في المُضاربِ إلا بقضاءَين، كان رُبَّما قال للمُضارِبِ: بيِّنتَكَ على مُصيبة تُعذَرُ بها، ورُبَّما قال لصاحبِ المال: بيِّنتَكَ على أن أمينَك خانَكَ، وإلا فيمينُهُ با لله ما خانَكَ[3].

[المجتبى: ٧/٥٣، التحفة: ١٨٨٠١].

٣- ذكرُ الاختلافِ على المفاوضة

٤٦٥٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: اشتركتُ أنا وعمَّارٌ وسعدٌ يومَ بدرٍ، فجاء سعدٌ بأسيرَين، ولم أجِئْ أنا وعمارٌ بشيءٍ[4].

[المجتبى: ٧/٥٧ و٣١٩، التحفة: ٩٦١٦].

٤٦٥٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا ابنُ المبارَك، عن يونسَ

---

(١) انظر ما قبله.

وقوله: «الأرض البيضاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أراد بالبيضاء الخرابَ من الأرض؛ لأنه يكون أبيضَ لا غرسَ فيه ولا زرع.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٣٨٨)، وابن ماجه (٢٢٨٨).

وسيأتي برقم (٦٢٥٠) و(٨٦٠٥).

عن الزُّهريِّ في عبدَينِ مُتفاوضَيْنِ كاتَبَ أحدُهما، قال: جائزٌ، إذا كانا مُتفاوضَيْن، يقضي أحدُهما على الآخَرِ[1].

[المجتبى: ٥٧/٧، التحفة: ١٩٤١٥].

٤- في الإجارات

٤٦٥٦ - أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: حدثنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن حمَّاد، عن إبراهيمَ

عن أبي سعيدٍ، قال: إذا استأجَرتَ أجيراً، فأعلِمْهُ أجرَهُ[2].

[المجتبى: ٣١/٧، التحفة: ٣٩٥٨].

٤٦٥٧ - أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، أخبرنا سويدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن يونسَ

عن الحسن، أنه كَرِهَ أن يستأجِرَ الرجلَ حتى يُعْلِمَه أجرَهُ[3].

[المجتبى: ٣٢/٧، التحفة: ١٨٥٧٥].

٤٦٥٨ - أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، عن جرير بن حازم

عن حمَّاد - هو ابنُ أبي سليمانَ -، أنه سُئِلَ عن رجل استأجَرَ أجيراً على طعامه، قال: لا، حتى يُعلِمَهُ[4].

[المجتبى: ٣٢/٧، التحفة: ١٨٥٩٢].

٤٦٥٩ - أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبد الله، عن مَعْمر

عن حمَّادٍ وقتادةَ، في رجلٍ قال لرجل: أستكْري منك إلى مكَّةَ بكذا وكذا، فإن سِرْتُ شهراً أو كذا وكذا شيئاً - سمَّاه -، فلكَ زيادةٌ كذا

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٨١).
وانظر لاحقيه موقوفاً أيضاً.
وهو في «مسند» أحمد (١١٥٦٥) مرفوعاً.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) انظر سابقيه.

وكذا، فلم يَريا به بأساً، وكَرِها أن يقول: أَستَكْرِي منكَ بكـذا وكـذا، فإن سِرْتُ أكثرَ من شهرٍ، نقَصْتُ من كِرائك كذا وكذا[1].

[المجتبى ٣٢/٧، التحفة: ١٨٥٩٣].

٤٦٦٠ - أخبرنا محمـدُ بنُ حاتِم، أخبرنا حِبان، أخبرنـا عبـدُ الله، عـن ابـن جريج - قراءة -، قال:

قلتُ لعطاء: عبدٌ أُؤَاجِرُه سنة بطعامه وسـنة أُخـرى بخَراجِ كـذا وكـذا؟ قال: لا بأْسَ، قال: وكُرِهَ اشتراطُكَ حتى تؤاجرَه أياماً لغواً، أَو آجرتـه وقـد مضى بعضُ الشهرِ، قال: إنك لا تُحاسبُني بما مضى[2].

[المجتبى: ٣٢/٧، التحفة: ١٩٠٧٥].

٥- الشِّقاقُ بين الزَّوجَين

٤٦٦١ - أَخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: أَخبرنا ابنُ أبي زائـدةَ، قـال: أَخبرنـا ابـنُ عَون، عن ابن سيرينَ، عن عَبيدةَ، قال:

جاء رجلٌ وامرأةٌ إلى عليٍّ، مع كُلٍّ واحد منهمـا فِئـامٌ مـن النـاس، فلمَّـا بعَثَ الحكَمَين، قال: رُوَيدَكُما حتى أُعلِمَكُما ماذا عليكُما، هل تَدْريان مـاذا عليكُما؟ إنكما إن رأيتُما أن تجمَعا، جَمعتُما، وإن رأيتُما أن تُفرِّقـا، فَرَّقتُمـا، ثم أقبلَ على المرأة فقال: قد رضيتِ بما حَكَما؟ قالت: نعم، رضيتُ بكتـاب اللهِ عليَّ ولِيْ، ثم أقبلَ على الرجل، فقال: قد رضيتَ بما حكَمـا؟ قـال: لا، ولكن أرضى أن يجمَعا ولا أرضـى أن يُفرِّقـا، فقـال علـيٌّ: كذبـتَ، واللهِ لا تبرَحُ حتى ترضَى بمثلِ الذي رضِيَتْ[3].

[التحفة: ١٠٢٣٩].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «فئام» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: مهموز، الجماعةُ الكثير.

٤٦٦٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو

عن جابر بن زيد، قال: لا يصلُحُ الخُلعُ حتى يجيءَ من المرأة[(١)].

[التحفة: ١٨٤٧٠].

٤٦٦٣ ـ قُرِئ على أبي عبد الرحمن أحمدَ بنِ شُعيبِ بن عليٍّ النَّسائي، حدثكم شُعيبُ بنُ يوسفَ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، عن محمد بن يوسف، عن السائب بن يزيد، ـ وقال محمد في حديثه: سمعتُ السائبَ بن يزيد ـ

عن رافع بن خديج عن النبيِّ ﷺ: «شَرُّ الكَسْبِ: ثَمنُ الكلبِ، ومهرُ البغيِّ، وكَسبُ الحَجَّامِ»[(٢)].

[المجتبى: ٧/١٩٠، التحفة: ٣٥٥٥].

خالفه حاتمُ بنُ إسماعيلَ

٤٦٦٤ ـ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا حاتمٌ، عن محمد بن يوسف

عن السائب بن يزيدَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «شَرُّ الكَسْبِ: مَهرُ البَغِيِّ، وثَمنُ الكَلبِ، وكَسبُ الحَجَّامِ»[(٣)].

[التحفة: ٣٨٠٤].

رواه يزيدُ بنُ خُصيفةَ، عن السائب بن يزيد، عن رافع

٤٦٦٥ ـ حدثنا الحسينُ بنُ حُرَيث، أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن جُعيد بن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «الخُلع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أن يُطلِّق الرَّجلُ زوجتَه على عِوض تَبْذُلُه له.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٦٨) (٤٠) و(٤١)، وأبو داود (٣٤٢١)، والترمذي (١٢٧٥).

وسيأتي برقم (٤٦٦٤) و(٤٦٦٦) و(٤٦٦٧).

وسيأتي من حديث السائب بن يزيد برقم (٤٦٦٤)و (٤٦٦٦)و (٤٦٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨١٢) وابن حبان (٥١٥٢).

وقوله: «ومهر البغي»، قال السندي: هو ما تأخذه الزانية على الزنا، سُمي مهراً لكونه على صورته، والبَغيُّ الزانية.

(٣) سلف قبله من حديث السائب، عن رافع بن خديج.

عبد الرحمن، عن يزيدَ بن خُصيفةَ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خَديج، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: شَرُّ الكَسْبِ: كَسبُ الحَجَّامِ، وثَمنُ الكَلبِ، ومَهرُ البَغيِّ»[1].

[التحفة: ٣٥٥٥].

خالفه عبدُ الرحمن بن عبد الله

٤٦٦٦ ـ حدثنا عليُّ بنُ المُنذر الكوفيُّ، عن ابن فُضيل، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن محمد بن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن عبد الله

سمعتُ السائبَ بن يزيدَ يقول: قال رسول الله ﷺ: «السُّحْتُ ثلاثٌ: مَهرُ البَغِيِّ، وكَسبُ الحَجَّامِ، وثَمنُ الكَلبِ»[2].

[التحفة: ٣٧٩٧].

خالفه عبدُ الرحمن بنُ مَغْراءَ

٤٦٦٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبد الله القطَّانُ، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَغْراءَ، حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، عن عبد الرحمن بن محمد[3] بن عبدالله، عن عمِّه إبراهيمَ بن عبدالله

عن السائب بن يزيدَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من السُّحْتِ: ثَمنُ الكَلبِ، ومَهرُ البَغِيِّ، وكَسبُ الحَجَّامِ» [4].

[التحفة: ٣٧٩٣].

قال أبو عبد الرحمن: ويُشبهُ أن يكون ابنُ فُضيل نسب عبدَ الرحمن إلى جَدِّه.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٦٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٦٣) من حديث السائب، عن رافع بن خديج

وقوله: «السُّحت»، قال ابن الأثير «النهاية»: حرام لا يحلُّ كسبُه؛ لأنه يسحَتُ البركة، أي: يذهبُها.

(٣) وقع في «التحفة»: «عبد الرحمن بن عمر» ولم يذكره المزي في «تهذيبه» ولم نقف له على ترجمة في كتب الرجال.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٦٦٣)،وانظر ما قبله.

رواه يحيى بنُ أبي كثير، عن إبراهيمَ بن عبد الله، عن السائب بن يزيدَ، عن رافع بن خَديج

٤٦٦٨ ـ حدثنا هشامُ بنُ عمَّار، حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ حمزةَ ـ، حدثني الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن قارظ[١]، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خَديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَسبُ الحَجَّامِ خبيثٌ، ومَهرُ البَغِيِّ خبيثٌ، وثَمنُ الكَلبِ خبيثٌ»[٢].

[التحفة: ٣٥٥٥].

خالفَهُما هشامُ بنُ عبد الله

٤٦٦٩ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ منصور، أخبرنا معاذُ بنُ هشام، حدثني أَبي، عن يحيى بن أبي كَثير، حدثني عبدُ الله بنُ إبراهيمَ بن قارظ، أن السائبَ بن يزيدَ حدثه

أن رافعَ بن خَديج حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «كَسبُ الحَجَّامِ خبيثٌ، ومَهرُ البَغيِّ خبيثٌ، وثَمنُ الكَلبِ خبيثٌ»[٣].

[التحفة: ٣٥٥٥].

ومحمد بنُ يوسفَ قد روى عنه أيضاً مالك بنُ أنس وابنُ جُريج

٤٦٧٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن محمد بن يوسفَ، عن السائب بن يزيدَ، قال:

أَمَرَ عمرُ بنُ الخطاب أُبيَّ بن كعبٍ وتميماً الداريَّ أن يقُوما للناسِ بإحدى عَشْرةَ رَكعةً[٤].

[التحفة: ١٠٤٤٤].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «تقريبه»: إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، وقيل: هو عبد الله بن إبراهيم، وهِمَ مَن زعم أنهما اثنان.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٦٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٦٦٣).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٤٦٧١ - حدثنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، حدثنا ابنُ جُرَيج، عن محمد بن يوسف، عن سليمانَ بن يَسار، قال:

دخلتُ على أُمِّ سَلَمةَ، فحدثتني أن رسول الله ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً من غير احتلامٍ، ثم يَصُومُ.

وحدثنا مع هذا الحديث أنها حدثته، أنها قرَّبَتْ إلى رسول الله ﷺ جَنْباً مَشوياً، فأكلَ منه، ثم قام إلى الصَّلاة، و لم يتوضَّأ[1].

[المجتبى: ١/١٠٨، التحفة: ١٨١٦٠].

خالفه الحجَّاجُ بنُ محمدٍ الأعور

٤٦٧٢ - حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ ابنُ عُلَيَّةَ وإبراهيمُ بنُ الحسن، قالا: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُرَيج، أخبرني محمدُ بنُ يوسف، أن عطاءَ بن يَسار أخبره

أن أُمَّ سَلَمةَ أخبرته، أنها قرَّبَتْ للنبيِّ ﷺ جَنْباً مَشوياً، فأكلَ منه، ثم قامَ إلى الصلاة، و لم يتوضأ[2].

[التحفة: ١٨٢٠٠].

خالفه زيدُ بنُ أسلَمَ

٤٦٧٣ - حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن عطاء بن يَسار عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ أكلَ كَتِفَ شاةٍ، و لم يتوضَّأ[3].

[التحفة: ٥٩٧٩].

---

(١)سلف بإسناده ومتنه برقم (١٨٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٧)،ومسلم (٣٥٤)،وأبو داود (١٨٧).

وانظر تخريج الحديث (١٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٨)، وابن حبان (١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٤).

٦- عَسْبُ الفحلِ

٤٦٧٤ - حدثني عِصمةُ بنُ الفضل النيسابوري، حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، عن إبراهيمَ بن حُمَيدٍ الرُّؤَاسي، حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث،

عن أنس بن مالك، قال: جاء رجلٌ من بني الصَّعْقِ أحدِ بني كِلاب، إلى رسول الله ﷺ، فسألَهُ عن عَسْبِ الفَحْلِ، فنَهى عنه[1].

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ١٤٥٠].

٤٦٧٥ - حدثنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد - هو غُنْدَرٌ - حدثنا شعبةُ، عن المغيرة، سمعتُ ابنَ أبي نُعم

سمعتُ أبا هريرةَ، يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن كَسْبِ الحَجَّامِ، وثَمنِ الكلبِ، وعَسْبِ الفَحْلِ[2].

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ١٣٦٢٧].

خالفه هشامٌ

٤٦٧٦ - حدثني محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون، حدثنا محمدٌ - وهو ابنُ يوسفَ -، حدثنا سفيانُ، عن هشامٍ

وحدثنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارَك -، عن سفيانَ، عن هشام أبي كُليب، عن ابن أبي نُعم

عن أبي سعيد، قال: نُهي عن عَسْبِ الفَحْلِ[3].

[المجتبى: ٧/٣١١، التحفة: ٤١٣٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٢٧٤).

وسيأتي برقم (٦٢٢٣).

«عسب الفحل»، قال السندي: بفتح فسكون: ماؤه فرساً كان أو بعيراً أو غيرَهما، وضرابه أيضاً، ولم ينهَ عن واحد منهما، بل عن كراءٍ يؤخذ عليه، فهو بحذف المضاف، أي: كراءِ عَسْبِه.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٤٦٨٠).

وسيتكرر برقم (٦٢٢٤).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وسيأتي برقم (٦٢٢٥).

وقد رُوي هذا الحديثُ من وجه آخَرَ عن أبي هريرةَ، موقوفٌ

٤٦٧٧ ـ حدثنا الحسنُ بنُ أحمدَ بن حبيب، حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ عبد الله بن نُمير ـ، حدثنا أسباطٌ، حدثنا الأعمش، عن عطاء بن أبي رَباح، قال:

قال أبو هريرةَ: أربعٌ من السُّحْتِ: ضِرابُ الفَحْلِ، وثَمنُ الكَلبِ، ومَهرُ البَغِيِّ، وكَسبُ الحَجَّامِ(١).

[التحفة: ١٤١٧٩].

خالفه ابنُ جُرَيج

٤٦٧٨ ـ حدثني إبراهيمُ بنُ الحسن، حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: قال ابنُ جُرَيج: أخبرني عطاءٌ، أن سعيداً مولى خليفة أخبره

عن أبي هريرةَ، أنه قال: خَراجُ الحَجَّامِ، وثَمنُ الكَلبِ، ومَهرُ الزانيةِ من السُّحْتِ(٢).

[التحفة: ١٢٩٣٦].

رواه عَمرو، عن عطاء، وقال: سعيدٌ

٤٦٧٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ النَّضْرِ بن مُساوِر، حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء، عن سعيد، مولى خليفة

سمعتُ أبا هريرةَ، يقول: ثَمنُ الكَلبِ، ومَهرُ البَغِيِّ، وكَسبُ الحَجَّامِ سُحْتٌ(٣).

[التحفة: ١٢٩٣٦].

رفعه أبو حازمٍ سلمانُ مولى عزة

٤٦٨٠ ـ حدثنا واصلُ بنُ عبد الأعلى الكوفي، حدثنا ابنُ فُضَيل، عن

(١) سيأتي مرفوعاً برقم (٤٦٨٠).
(٢) سيأتي مرفوعاً برقم (٤٦٨٠).
(٣) سيأتي مرفوعاً في الذي بعده.

الأعمش، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال نهى رسولُ الله ﷺ عن ثَمنِ الكَلبِ، وعَسْبِ التَّيْسِ[1].

[المجتبى: ٧/٣١١، التحفة: ١٣٤٠٧].

رواه ابنُ أبي عُبيدةَ، عن أبيه، وقال بدل «عَسْبِ التَّيْسِ»: «مَهرِ البَغِيِّ»

٤٦٨١ - حدثنا محمدُ بنُ الحسين، حدثنا ابنُ أبي عُبيدةَ، حدثنا أَبي[2]، عن الأعمش، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ ثَمنُ الكَلبِ، ومَهرُ البَغِيِّ»[3].

[التحفة: ١٣٤٠٧].

٤٦٨٢ - حدثني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجَّاج، قال: قال ابنُ جُرَيج: أخبرني أبو الزبير

أنه سمِعَ جابراً يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن ضِرابِ الجَملِ، وعن بَيْعِ الماءِ[4].

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ٢٨٢٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٣) و(٥٣٤٨)، وأبو داود (٣٤٢٥)، وابن ماجه (٢١٦٠)
وسيأتي بعده وبرقم (٦٢٢٤) و(٦٢٢٦)، وقد سلف برقم (٤٦٧٥) وانظر رقم (٤٧٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٧٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٥٣) و(٤٦٥٤) و(٤٦٥٥) و(٤٦٥٦)، وابن حبان (٤٩٤١).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) وقع في «التحفة»: «عن محمد بن الحسن، عن محمد بن أبي عبيدة، عن الأعمش» وهذا الإسناد فيه خطآن، الأول في اسم شيخ المصنف وأسماه «محمد بن الحسن»، والثاني أُسقط من الإسناد رجل بين محمد بن أبي عبيدة والأعمش.

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٦٥) (٣٥).
وسيأتي برقم (٦٢٢١).
وهو في ابن حبان (٥١٥٥).

٤٦٨٣ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن عليِّ ابن الحَكَم ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن عَسْبِ الفَحْلِ(١) .

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ٨٢٣٣].

(١) أخرجه البخاري، (٢٢٨٤)، وأبو داود (٣٤٢٩)، والترمذي (١٢٧٣).
وسيأتي برقم (٦٢٢٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٣٠)، وابن حبان (٥١٥٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على محمد وعلى آله وسلَّم

١٦ـ كتاب الأَيمان والنُّذور

١ـ الحَلِفُ بعِزَّة الله سبحانَه وتعالى

٤٦٨٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لما خلَقَ اللهُ الجنةَ والنارَ، أرسلَ جبريلَ إلى الجنة، فقال: انظُرْ إليها وإلى ما أعدَدْتُ لأهلِها فيها، فرجَعَ،فقال: وعِزَّتِكَ، لا يسمَعُ بها أحدٌ إلا دخَلَها، فأمَرَ بها،فحُفَّتْ بالمَكارِه، فقال: اذهَبْ إليها، فانظُرْ إليها وإلى ما أعدَدْتُ لأهلها فيها، فإذا هي قد حُفَّتْ[1] بالمَكارِه، فقال: وعِزَّتِكَ، لقد خشيتُ أن لا يدخُلَها أحدٌ. قال: اذهَبْ، فانظُرْ إلى النار وإلى ما أعددتُ لأهلِها فيها، فنظَرَ إليها، فإذا هي يركَبُ بعضُها بعضاً، فرجَعَ، فقال: وعِزَّتِكَ، لا يدخُلُها أحدٌ، فأمَرَ بها، فحُفَّت بالشَّهوات، فقال: ارجعْ إليها، فانظر إليها، فنظر إليها، فإذا هي قد حفت بالشهوات، فرجَعَ، فقال: وعِزَّتِكَ، لقد خشيتُ أن لا ينجُوَ منها أحدٌ إلا دخَلَها»[2].

[المجتبى: ٧/٣، التحفة: ١٥٠٨٤].

---

(١) في الأصل: «حجبت» ، والمثبت من (ت) وحاشية الأصل.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٤٤)، والترمذي (٢٥٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٩٨)، وابن حبان (٧١٩).

٢ـ الحَلِفُ بـ: مُقلِّبِ القلوب

٤٦٨٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ وموسى بنُ عبد الرحمن المَسروقيُّ، قالا: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى بن عقبةَ، عن سالم بن عبد الله بن عمرَ

عن ابن عمرَ، قال: كانت يمينٌ يحلِفُ عليها النبيُّ ﷺ: «لا، ومُقلِّبِ القُلوبِ»[1].

[المجتبى: ٧/٢، التحفة: ٧٠٢٤].

٣ـ الحَلِفُ بـ: مُصرِّفِ القلوب

٤٦٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ الصَّلْت أبو يَعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، عن عبَّاد بن إسحاقَ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: كانت يمينٌ من رسول الله ﷺ يحلِفُ بها: «لا، ومُصرِّفِ القُلوبِ»[2].

[المجتبى: ٧/٢، التحفة: ٦٨٦٥].

٤- التشديدُ في الحَلِفِ بغير الله

٤٦٨٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ دينار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كان حالفاً، فلا يحلِفْ إلا بالله» وكانت قريشٌ تحلِفُ بآبائها، فقال: «لاتحلِفُوا بآبائِكُم»[3].

[المجتبى: ٧/٤، التحفة: ٧١٢٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦١٧) و(٦٦٢٨)، وابن ماجه (٢٠٩٢)، والترمذي (١٥٤٠). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٨٨)، وابن حبان (٤٣٣٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٣٦) و(٦٦٤٨) و(٧٤٠١)، ومسلم (١٦٤٦). وانظر لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٠٣)، وابن حبان (٤٣٦٢).
وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عمر، وعن عمر، وسيخرَّج كل حديث في موضعه.

٤٦٨٨ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال: حدثني رجلٌ من بني غِفارٍ في مجلسِ سالمِ بن عبد الله، قال سالمٌ:

سمعتُ عبدَ الله بن عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ يَنهاكُم أن تحلِفُوا بآبائِكُم»(١).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٧٠٣٤].

٥ـ الحَلِفُ بالآباء

٤٦٨٩ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد وقتيبةُ بنُ سعيد ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: سَمِعَ النبيُّ ﷺ عمرَ وهو يقول: وأَبي وأبي، فقال: «إن اللهَ ينهاكُم أن تحلِفُوا بآبائِكُم» [قال عمرُ:](٢) فوَ اللهِ، ما حلفتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثِراً(٣).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ٦٨١٨].

٤٦٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ وسعيدُ بنُ عبد الرحمن ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه

عن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ألا إن اللهَ ينهاكُم أن تحلِفُوا بآبائِكُم» فواللهِ ما حلفتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثِراً(٤).

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ١٠٥١٨].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٤٦) (٢)، والترمذي (١٥٣٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨١٦).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يذكر فيه قصة عمر.

(٢) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت).

(٣) سلف قبله.
وقوله: «ولا آثِراً»، قال السندي: أي: راوياً من غيري، بأن أقول: قال فلانٌ: وأبي.

(٤) أخرجه البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم(١٦٤٦)، وأبو داود (٣٢٤٩) و(٣٢٥٠)، وابن ماجه (٢٠٩٤).
وسيأتي بعده، وانظر سابقيه من حديث ابن عمر.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨١٧) و(٨٢٠).

٤٦٩١ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيدٍ الحمصي، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ حَرب ـ، عن الزُّبيدي، عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه، أنه أخبره

عن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ ينهاكُم أن تحلِفُوا بآبائِكُم» قال عمرُ: فوالله ما حلفتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثِراً(١).

[المجتبى: ٧/٥، التحفة: ١٠٥١٨].

٦ـ الحَلِفُ بالأُمَّهات

٤٦٩٢ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ معاذ بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمد بن سيرين

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تحلِفُوا بآبائِكُم، ولا بأُمَّهاتِكُم، ولا بالأندادِ، ولا تحلِفُوا با لله إلا وأنتُم صادقُون»(٢).

[المجتبى: ٧/٥، التحفة: ١٤٤٨٣].

٧ـ الحَلِفُ بِمِلَّةٍ سوى الإسلام

٤٦٩٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن خالد

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ

عن ثابت بن الضَّحَّاك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ بملَّةٍ سوى الإسلام كاذباً، فهو كما قال، ومَن قتَلَ نفسَه بشيءٍ عُذِّبَ(٣) به في نار جهنَّم».

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٤٨).

وهو في ابن حبان (٤٣٥٧).

وقوله: «والأنداد» قال السندي: أي: الأصنام ونحوها كانوا يعتقدونها آلهة في الجاهلية.

(٣) في (ت): «عذبه الله».

وقال قتيبةُ في حديثه: «بشيء مُتعمِّداً»(١).

[المجتبى: ٧/٥، التحفة: ٢٠٦٢].

٤٦٩٤ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو، عن يحيى، أنه حدثه، قال: حدثني أبو قِلابةَ، قال:

حدثني ثابتُ بنُ الضَّحَّاك، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن حلَفَ بملَّةٍ سوى الإسلام كاذباً، فهو كما قال، ومَن قتلَ نفسَه بشيء، عُذِّبَ به في الآخِرة»(٢).

[المجتبى: ٧/٦، التحفة: ٢٠٦٢].

٨ـ الحَلِفُ بالبراءة من الإسلام

٤٦٩٥ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن حسين بن واقد، عن عبد الله بنُ بُريدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: إني بَريءٌ من الإسلام، فإن كان كاذباً، فهو كما قال، وإن كان [صادقاً](٣)، لم يعُدْ إلى الإسلام سالماً»(٤).

[المجتبى: ٧/٦، التحفة: ١٩٥٩].

٩ـ الحَلِفُ بالكعبة

٤٦٩٦ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى المَرْوَزي، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٣) و(٤١٧١) و(٤٨٤٣)و(٦٠٤٧) و(٦١٠٥) و(٦٦٥٢)، ومسلم (١١٠) (١٧٦) و(١٧٧)،وأبو داود (٣٢٥٧)، وابن ماجه (٢٠٩٨)، والترمذي (١٥٢٧) و(١٥٤٣) و(٢٦٣٦).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٧٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٣٥) و(٨٣٦)، وابن حبان (٤٣٦٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٢٥٨)، وابن ماجه (٢١٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠١٠).

أخبرنا مِسْعر، عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن يَسار

عن قُتيلةَ ـ امرأةٌ من جُهينةَ ـ ، أن يهودياً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنكم تَنِدُّونَ، وإنكم تُشركون، تقولون: ما شاءَ اللهُ وشئتَ، وتقولون: والكعبةِ، فأمَرَهم النبيُّ ﷺ إذا أرادُوا أن يحلِفوا أن يقولوا: وربِّ الكعبةِ، ويقولَ أحدُهُم[1] : ما شاء اللهُ، ثم شئتَ[2].

[المجتبى: ٧/٦، التحفة: ١٨٠٤٦].

١٠ـ الحَلِفُ بالطَّواغيت

٤٦٩٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن الحسن

عن عبد الرحمن بن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لاتحلِفُوا بآبائكم ولا بالطَّواغيتِ»[3].

[المجتبى: ٧/٧، التحفة: ٩٦٩٧].

١١ـ الحَلِفُ باللاَّت

٤٦٩٨ـ أخبرنا كَثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرب، عن الزُّبيدي، عن الزُّهريِّ، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ منكم، فقال: باللاَّتِ، فليقُلْ: لا إله إلا اللهُ، ومَن قال لصاحبه: تعالَ أُقامِرْكَ، فليَتصدَّقْ»[4].

[المجتبى: ٧/٧، التحفة: ١٢٢٧٦].

---

(١) في الأصل: «أحدكم» ، والمثبت من (ت).

(٢) وسيأتي برقم (١٠٧٥٦) و(١٠٧٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٩٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٦٤٨)، وابن ماجه (٢٠٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٢٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٦٠) و(٦١٠٧) و(٦٣٠١) و(٦٦٥٠)، ومسلم (١٦٤٧)، وأبو داود (٣٢٤٧)، وابن ماجه (٢٠٩٦)، والترمذي (١٥٤٥).
وسيأتي برقم (١٠٧٦٢) و(١٧٠٦٣) و(١١٤٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٨٧)، وابن حبان (٥٧٠٥).

١٢ـ الحَلِفُ باللاتِ والعُزَّى

٤٦٩٩ـ أَخبرنا أبو داودَ الحرَّاني، قال: حدثنا الحسنُ بنُ محمد[(١)] ـ وهو ابنُ أعيَنَ، ثقةٌ ـ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن مُصعب بن سعد

عن أبيه، قال: كنَّا نذكُرُ بعضَ الأمر، وأنا حديثُ عهدٍ بالجاهلية، فحلفتُ باللاتِ والعُزَّى، فقال لي أصحابُ رسول الله ﷺ: بئسَ ما قلتَ، ائْتِ رسولَ الله ﷺ، فأخبِرْه، فإنا لا نراكَ إلا قد كفرتَ، فلقيتُه فأخبرتُه، فقال: «قُلْ: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه، ثلاثَ مرَّات، وتعوَّذْ من الشيطان ثلاثَ مرَّات، واتفُلْ عن شِمالكَ ثلاثَ مرَّات، ولا تَعُدْ له»[(٢)].

[المجتبى: ٧/٧، التحفة: ٣٩٣٨].

٤٧٠٠ـ أَخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا يونسُ، عن أبيه، قال: حدثني مصعبُ بنُ سعد

عن أبيه، قال: حلفتُ باللاتِ والعُزَّى، فقال أصحابي[(٣)]: بئسَ ما قلتَ، قلتَ هُجْراً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «قُلْ: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، وانفُثْ عن شِمالكَ ثلاثاً، وتعوَّذْ با لله من الشيطان الرجيم، ثم لا تَعُدْ»[(٤)].

[المجتبى: ٧/٨، التحفة: ٣٩٣٨].

١٣ـ إبرارُ القسَمِ

٤٧٠١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن

---

(١) في (الأصل): «الحسين بن محمد»، والمثبت من (ت) و «التحفة» .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٧).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٧٦٠) و(١٠٧٦١) و(١١٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٠)، وابن حبان (٤٣٦٤).

(٣) في (ت): «أصحاب رسول الله ﷺ» .

(٤) سلف قبله.

وقوله: «هجراً»، قال السندي: بضم فسكون، هو القبيح من الكلام.

الأشعث بن سُلَيم، ـ ثقةٌ ـ، عن معاويةَ بن سُويد بن مُقَرّن

عن البراء بن عازب، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبع: أَمَرَنا باتِّباعِ الجنائز، وعيادةِ المريض، وتَشميتِ العاطِس، وإجابةِ الداعي، ونَصْرِ المظلُوم، وإبرارِ القَسَم، وردِّ السَّلامِ[1].

[المجتبى: ٧/٨، التحفة: ١٩١٦].

١٤ـ مَن حلَفَ على يمينٍ، فرأى غيرَها خيراً منها

٤٧٠٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سليمانَ ـ هو التيمي ـ ، عن أبي السَّليل، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «ماعلى الأرض يمينٌ أحلِفُ عليها، فأرى غيرَها خيراً منها، إلا أتيتُه»[2].

[المجتبى: ٧/٩، التحفة: ٨٩٩٠].

١٥ـ الكفَّارةُ قبل الحِنْثِ

٤٧٠٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَمَّادٌ ـ وهو ابنُ زيد ـ، عن غَيلانَ بن جرير، عن أبي بُردةَ

عن أبي موسى الأشعري، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في ـ يعني ـ رَهْطٍ من الأشعَريِّينَ نستحمِلُه، فقال: «وا للهِ لا أَحمِلُكم، وما عندي ما أَحمِلُكم»، ثم لبِثْنا ما شاء اللهُ، فأُتيَ بإبلٍ، فأمَرَ لنا بثلاثة ذَوْدٍ، فلمَّا انطلَقْنا، قال بعضُنا لبعض: لا

---

(١) سلف بتمامه برقم (١٩٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٣٣) و(٤٣٨٥) و(٥٥١٧) و(٥٥١٨) و(٦٦٤٩) و(٦٧٢١) و(٧٥٥٥)، ومسلم (١٦٤٩) (٩) و(١٠)، والترمذي (١٨٢٦) و(١٨٢٧)، وفي«الشمائل» له (١٥٤).

وسيأتي برقم (٤٨٣٩) وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٢٢)، وابن حبان (٤٣٥٤).

والحديث مطوَّل وفيه خبر الأشعريين الذين جاؤوا للنبي ﷺ ليستحملهم، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره،وقد رُوي مطولاً ومفرقاً.

يُبارِكُ اللهُ لنا، أتَيْنا رسولَ الله ﷺ نستحمِلُه، فحلَفَ لا يحمِلُنا، فحملَنا. قال أبو موسى: فأتَيْنا النبيَّ ﷺ، فذكَرْنا ذلك له، فقال: «ما أنا حملتُكُم، بلِ اللهُ حملَكُم، إني واللهِ - إن شاءَ اللهُ -، لا أحلِفُ على يمين، فأرى غيرَها خيراً منها إلا كَفَّرتُ عن يميني، وأتيتُ الذي هو خيرٌ»[1].

[المجتبى: ٧/٩، التحفة: ٩١٢٢].

٤٧٠٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن حلَفَ على يمين، فرأى الذي هو خيرٌ، فليُكَفِّرْ عن يمينِه، وليفعَلْ»[2].

[المجتبى: ١٢٧٣٨].

٤٧٠٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ الأخنس، قال: حدثنا عَمرو بنُ شُعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن حلَفَ على يمين، فرأى غيرَها خيراً منها، فليُكَفِّرْ عن يمينِهِ، وليأتِ الذي هو خيرٌ»[3].

[المجتبى: ٧/١٠، التحفة: ٨٧٥٧].

٤٧٠٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، عن الحسن

عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا حلَفَ أحدُكُم على يمين، فرأى غيرَها خيراً منها، فليُكَفِّرْ عن يمينِه، ولينظُرْ إلى

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤١٥) و(٦٦٢٣) و(٦٧١٨) و(٦٧١٩)، ومسلم (١٦٤٩) (٧) و(٨)، وأبو داود (٣٢٧٦)، وابن ماجه (٢١٠٧).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٥٨).
(٢) أخرجه مسلم (١٦٥٠) (١٢) و(١٣) و(١٤)، والترمذي (١٥٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٣٤)، وابن حبان (٤٣٤٩).
(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٧٤).
وسيأتي برقم (٤٧١٥).
وهو في «مسند» أحمد (٦٩٩٠).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

الذي هو خيرٌ، فليَأْتِه»[1].

[المجتبى: ٧/١٠، التحفة: ٩٦٩٥].

٤٧٠٧- أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، قال: سمعتُ الحسنَ، قال:

حدثنا عبدُ الرحمن بنُ سَمُرَةَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا حلفتَ على يمين، فكَفِّرْ عن يمينك، ثم ائْتِ الذي هو خيرٌ»[2].

[المجتبى: ٧/١٠، التحفة: ٩٦٩٥].

٤٧٠٨- أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى القُطَعيُّ البصري، عن عبد الأعلى -هو ابنُ عبد الأعلى البصري، وذكر كلمةً معناها- حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا حلفتَ على يمينٍ، فرأيتَ غيرَها خيراً منها، فَكفِّرْ عن يمينِكَ، وائْتِ الذي هو خيرٌ»[3].

[المجتبى: ٧/١٠، التحفة: ٩٦٩٥].

١٦- الكفَّارةُ بعدَ الحِنْثِ

٤٧٠٩- أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن عَمرو مولى الحسن بن عليٍّ يحدث

عن عَديِّ بن حاتم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ على يمين، فرأى غيرَها خيراً منها، فليأتِ الذي هو خيرٌ، وليُكَفِّرْ عن يمينِهِ»[4].

[المجتبى: ٧/١٠، التحفة: ٩٨٧١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٢٢) و(٦٧٢٢) و(٧١٤٦) و(٧١٤٧)، ومسلم (١٦٥٢)، وأبو داود (٢٩٢٩) و(٣٢٧٧) و(٣٢٧٨)، والترمذي (١٥٢٩).
وسيأتي برقم (٤٧٠٧) و(٤٧٠٨) و(٤٧١٣) و(٤٧١٤) و(٤٩٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦١٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩)، وابن حبان (٤٣٤٨).
والحديث أتم من ذلك وفيه قصة سؤال عبد الرحمن بن سمرة الإمارة، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦).
(٤) يأتي تخريجه في الذي بعده.

٤٧١٠ـ أخبرنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي بكر بن عيَّاش، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن تميم بن طَرَفَةَ

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ على يمين، فرأى غيرَها خيراً منها، فليَدَعْ يمينه، وليأْتِ الذي هو خيرٌ، وليُكَفِّرْ[1]»[2].

[المجتبى: ٧/١١، التحفة: ٩٨٥١].

٤٧١١ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عبدُ العزيز بنُ رُفيع، قال: سمعتُ تميمَ بن طَرَفَةَ الطائي يحدث

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ على يمين، فرأى غيرَها خيراً منها، فليأْتِ الذي هو خيرٌ، وليترُكْ يمينَهُ»[3].

[المجتبى: ٧/١١، التحفة: ٩٨٥١].

٤٧١٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: حدثنا أبو الزَّعراء، عن عَمِّه أبي الأحوص

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ ابنَ عمٍّ آتيهِ، أسألُه فلا يُعطيني، ولا يَصِلُني، ثم يحتاجُ إليَّ، فيأتيني، فيسألُني، وقد حلفتُ ألا أُعطِيَه ولا أَصِلَه؟ فأمَرَني أن آتي الذي هو خيرٌ، وأُكفِّرَ عن يميني[4].

[المجتبى: ٧/١١، التحفة: ١١٢٠٤].

٤٧١٣ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ ويونسُ، عن الحسن

عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا آليتَ على يمين،

---

(١) في (ت): «وليُكفِّرْها».

(٢) أخرجه مسلم (١٦٥١) (١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٨)، وابن ماجه (٢١٠٨).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (١٨٢٤٤)، وابن حبان (٤٣٤٥).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢١٠٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٢٢٨).

فرأيتَ غيرَها خيراً، فائتِ الذي هو خيرٌ، وكَفِّرْ عن يمينِكَ»[١].

[المجتبى: ١١/٧، التحفة: ٩٦٩٥].

١/٤٤١٤ - [أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: أخبرنا يحيى، قال: أخبرنا ابنُ عَون، عن الحسن عن عبد الرحمن بن سَمُرةَ، قال:

قال - يعني - رسولُ الله ﷺ : «إذا حلفتَ على يمينٍ، فرأيتَ غيرَها خيراً منها، فائْتِ الذي هو خيرٌ، وكفِّرْ عن يمينِكَ[٢] »].[٣]

[المجتبى:١١/٧، التحفة:٩٦٩٥]

٢/٤٧١٤- أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن الحسن البصري، قال:

قال عبدُ الرحمن بنُ سَمُرةَ قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا حلفتَ على يمين، فرأيتَ غيرَها خيراً منها، فأتِ الذي هو خيرٌ، وكَفِّرْ عن يمينِكَ»[٤].

[المجتبى: ١٢/٧، التحفة: ٩٦٩٥].

١٧- اليمينُ فيما لا يملِكُ

٤٧١٥- أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ التيميُّ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله بن الأخنس، قال: حدثني عَمرو بنُ شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نَذْرَ ولا يمينَ فيما لا تملِكُ، ولا في معصيةِ الله، ولا قطيعةِ رَحِمٍ»[٥].

[المجتبى: ١٢/٧، التحفة: ٨٧٥٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «إذا آليت»، قال السندي: أي: إذا حلفت.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ت) و «التحفة» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، وانظر ماقبله ومابعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، وانظر سابقيه.

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٥)، والحديث أتم من ذلك وقد أورده المصنف مفرقاً.

١٨ـ مَن حلَفَ فاستثنى

٤٧١٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد الخراساني، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن حلَفَ فاستثنى، فإن شاءَ مضى، وإن شاءَ ترَكَ غيرَ حَنِثٍ»(١).

[المجتبى: ١٢/٧، التحفة: ٧٥١٧].

١٩ـ النيَّةُ في اليمين

٤٧١٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَيَّان، قال أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن إبراهيمَ، عن علقمةَ بن وقَّاصٍ اللَّيثي

عن عمرَ بن الخطَّاب، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنما الأعمالُ بالنِّيَّةِ، وإنما لامرئٍ ما نَوى، فمَن كانت هِجرتُه إلى الله ورسوله، فهجرتُه إلى الله ورسوله، ومَن كانت هجرتُه إلى دُنيا(٢) يُصِيبُها، أو امرأةٍ يتزوَّجُها، فهجرتُه إلى ما هاجَرَ إليه»(٣).

[المجتبى: ١٣/٧، التحفة: ١٠٦١٢].

٢٠ـ تحريمُ ما أَحلَّ اللهُ

٤٧١٨ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، زعمَ عطاءٌ أنه سَمِعَ عُبيدَ بن عُمير يقول:

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٦١) و(٣٢٦٢)، وابن ماجه (٢١٠٥) و(٢١٠٦)، والترمذي (١٥٣١).

وسيأتي برقم (٤٧٥١) و(٤٧٥٢) و(٤٧٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١٠)، وابن حبان (٤٣٤٠).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «فاستثنى»، قال السندي: أي: فقال: إن شاء الله تعالى.

وقوله: «غيرَ حَنِثٍ»، قال السندي: أي: حال كونه غير حانث في الترك.

(٢) في (ت) وحاشية الأصل: «الدنيا» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨).

سمعتُ عائشةَ تزعُمُ أن النبيَّ ﷺ كان يمكُثُ عند زينبَ بنتِ جَحْش، فيشرَبُ عندها عَسَلاً، فتواصَيتُ أنا وحفصةُ أن أيَّتنا دخل عليها النبيُّ ﷺ، فلتَقُلْ: أني أجِدُ منك رِيحَ مَغافِيرَ، [أكلتَ مَغافِيرَ؟][(1)] فدخَلَ على إحداهُما، فقالت ذلك له، فقال: «لا، بل شربتُ عَسَلاً عندَ زينبَ بنتِ جَحْش، ولن أعودَ له» فنزلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ﴾ [التحريم: ١] ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [التحريم: ٤] لعائشةَ وحفصةَ، ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ [التحريم: ٣] لقوله: «بل شَرِبتُ عَسَلاً»[(2)].

[المجتبى: ٧/١٣ و٧١، التحفة: ١٦٣٢٢].

٢١ـ إذا حلَفَ أن لا يأتدِمَ، فأكلَ خبزاً بخَلٍّ

٤٧١٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا المُثنَّى بنُ سعيد، قال: حدثني طلحةُ بنُ نافع

عن جابر، قال: دخلتُ مع النبيِّ ﷺ بيتَه، فإذا فِلَقٌ وخَلٌّ، قال رسولُ الله ﷺ: «كُلْ، فنِعْمَ الأُدْمُ هوَ»[(3)].

[المجتبى: ٧/١٤، التحفة: ٦٦٢٨].

---

(١) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩١٢) و(٥٢٦٧) و(٦٦٩١)، ومسلم (١٤٧٤)، وأبو داود (٣٧١٤).
وسيأتي برقم (٥٥٨٤) و(٨٨٥٦) و(١١٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٥٢)، وابن حبان (٤١٨٣).
وقوله: «ريح مغافير»، قال السندي: شيءٌ كريه الرائحة، فكان عادتَه ﷺ الاحترازُ عمَّا له رائحة كريهة. ومراد المصنف أن يفهم من الحديث: أن تحريم ما أحلَّ الله يمين، وأن من قال: لا آكل هذا ونحوه بنية التحريم يكون تحريماً ويميناً، والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢٠) و(٣٨٢١)، وابن ماجه (٣٣١٧)، والترمذي (١٨٣٩) و(١٨٤٢)، وفي «الشمائل» له (١٥٣).
وسيأتي برقم (٦٥٩٤) و(٦٦٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٢٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٤٤) و(٤٤٤٥) و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧).
والحديث مطول واقتصر المصنف على ما ذكره.
وقوله: «فِلَقٌ»، قال السندي: جمع فِلْقة، بكسر فسكون، بمعنى: الكسرة من الخبز.

٢٢ـ الحَلِفُ والكَذِبُ لِـمَن لم يعتقِدِ اليمينَ بقلبه

٤٧٢٠ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَةَ، قال: كنا نُسمَّى السَّماسرةَ، فأتانا النبيُّ ﷺ ونحن نبيعُ، فسمَّانا باسم هو أحسنُ لنا من اسمِنا، فقال: «يا معشرَ التُّجَّار، إن هذا البيعَ يحضُرُه الحَلِفُ والكذِبُ، فشُوبُوا بَيعَكُم بصدَقةٍ»[1].

[المجتبى: ٧/١٤، التحفة: ١١١٠٣].

٤٧٢١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن عبد الملك وعاصم وجامع، عن أبي وائلٍ شقيقٍ

عن قيس بن أبي غَرَزَةَ، قال: كنَّا نبيعُ بالبَقيع، فأتانا رسولُ الله ﷺ، وكنا نُسمَّى السَّماسِرةَ، فقال: «يا معشرَ التُّجَّار»، فسمَّانا باسمٍ هو أحسنُ منِ اسمِنا، فقال: «إن هذا البيعَ يحضُرُه الحَلِفُ والكَذِبُ، فشُوبُوه بصدَقةٍ»[2].

[المجتبى: ٧/١٤، التحفة: ١١١٠٣].

٢٣ـ اللَّغْوُ والكذبُ

٤٧٢٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، عن شعبةَ، عن مغيرةَ، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَةَ، قال: أتانا النبيُّ ﷺ ونحن في السوق، فقال: «إن هذه

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٢٦) و(٣٣٢٧)، وابن ماجه (٢١٤٥)، والترمذي (١٢٠٨).
وسيأتي برقم (٤٧٢١) و(٤٧٢٢) و(٤٧٢٣) و(٦٠١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٣٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٧٩) و(٢٠٨٠) و(٢٠٨١).

وقوله: «السَّماسِرة»، قال السيوطي: جمع سِمسار، وهو في البيع: اسم الذي يدخل بين البائع والمشتري والمتوسط لإمضاء العقد.

وقوله: «فشوبوا»، قال السندي: أمرٌ من الشَّوب، بمعنى الخلط، أمرهم بذلك ليكون كفارة لما يجري بينهم من الكذب وغيره.

(٢) سلف قبله.

السُّوقَ يخالِطُها اللَّغْوُ والكَذِبُ، فشُوبُوها بصدَقةٍ»[1].

[المجتبى: ٧/ ١٥، التحفة: ١١١٠٣].

٤٧٢٣ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل عن قيس بن أبي غَرَزَةَ، قال: كنَّا بالمدينة نبيعُ الأوساقَ[2] ونبتاعُها، وكنَّا نُسمِّي أنفُسَنا السَّماسِرةَ، ويُسمِّيناهُ الناسُ، فخرج إلينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم، فسمَّانا باسم هو خيرٌ من الذي سَمَّينا أنفُسَنا وسمَّانا الناسُ، فقال: «يا معشرَ التُّجار، إنه يشهَدُ بيعَكُم اللَّغْوُ، فشُوبُوه بالصدَقةِ»[3].

[المجتبى: ٧/ ١٥، التحفة: ١١١٠٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٢٠).

(٢) في «الأصل»: «الأسواق»، وهو سهو، والمثبت من (ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٢٠).

كتابُ النُّذور

٢٤- النهيُ عن النَّذر

٤٧٢٤- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أخبرني منصورٌ، عن عبد الله بن مُرَّةَ

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن النَّذْرِ، وقال: «إنه لا يأتي بخير، إنما يُستخرَجُ به من البخيلِ»(١).

[المجتبى: ٧/١٥، التحفة: ٧٢٨٧].

٤٧٢٥- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعَيم، [قال: حدثنا سفيانُ](٢)، عن منصور، عن عبد الله بن مُرَّةَ

عن عبد الله بن عمرَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن النَّذْرِ، وقال: «إنه لا يَرُدُّ شيئاً، وإنما يُستخرَجُ به من الشَّحيحِ»(٣).

[المجتبى: ٧/١٦، التحفة: ٧٢٨٧].

٢٥- النَّذْرُ لا يُقدِّمُ شيئاً ولا يؤخِّرُه

٤٧٢٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن عبد الله بن مُرَّةَ

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «النَّذْرُ لا يُقدِّمُ شيئاً ولا يُؤخِّرُه، إنما

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠٨) و(٦٦٩٣)، ومسلم (١٦٣٩) (٢) و(٣) و(٤)، وأبو داود (٣٢٨٧)، وابن ماجه (٢١٢٢).

وسيأتي برقم (٤٧٢٥) و(٤٧٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (٥٢٧٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٣٧) و(٨٣٨) و(٨٣٩)، وابن حبان (٤٣٧٥).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت) و«التحفة» .

(٣) سلف قبله.

هو شيء يُستخرَجُ به من الشَّحيحِ»[1].

[المجتبى: ١٦/٧، التحفة: ٧٢٨٧].

٤٧٢٧- أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يأتي النَّذْرُ على ابنِ آدمَ شيئاً لم يُقَدَّرْ عليه[2]، ولكنه شيءٌ استُخرجَ به من البخيلِ»[3].

[المجتبى: ١٦/٧، التحفة: ١٣٧٢٣].

٢٦- النَّذْرُ يُستخرَجُ به من البخيل

٤٧٢٨- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَنذُرُوا، فإن النَّذْرَ لا يُغني من القَدَرِ شيئاً، وإنما يُستخرَجُ به من البخيلِ»[4].

[المجتبى: ١٦/٧، التحفة: ١٤٠٥٠].

٢٧- النَّذْرُ في الطاعة

٤٧٢٩- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن طلحةَ بن عبد الملك - ثقةٌ، أيليٌّ - ، عن القاسم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٢٤).

(٢) في (ت): «لم أُقدِّرْه عليه»، قال السندي: سَوقُه يقتضي أن النبيَّ ﷺ قاله حكاية عن الله تعالى، والمراد بقوله: «على ابن آدم»، أي: لابنِ آدم، فليُتأمَّلْ، والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٠٩) و(٦٦٩٤)، ومسلم (١٦٤٠) (٧)، وأبو داود (٣٢٨٨)، وابن ماجه (٢١٢٣).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٤٢) و(٨٤٣).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٤٠) (٥) و(٦)، والترمذي (١٥٣٨).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٠٨)، وابن حبان (٤٣٧٦).

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن نذَرَ أن يُطيعَ اللهَ، فليُطِعْهُ، ومَن نذَرَ أن يَعصِيَ اللهَ، فلا يَعْصِهِ»[1].

[المجتبى: ٧/١٧، التحفة: ١٧٤٥٨].

٢٨- النَّذْرُ في المعصية

٤٧٣٠- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني طلحةُ بنُ عبد الملك، عن القاسم

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن نذَرَ أن يُطيعَ الله، فليطعه، ومَن نذَرَ أن يَعصِيَ اللهَ، فلا يَعْصِهِ»[2].

[المجتبى: ٧/١٧، التحفة: ١٧٤٥٨].

٤٧٣١- أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء الكوفي، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن عُبيد الله -هو ابنُ عمرَ بن حفص بن عاصم بن عمرَ بن الخطّاب-، عن طلحةَ بن عبد الملك، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن نذَرَ أن يُطيعَ اللهَ، فليُطِعْهُ، ومَن نذَرَ أن يَعصِيَ اللهَ، فلا يَعْصِهِ»[3].

[المجتبى: ٧/١٧، التحفة: ١٧٤٥٨].

قال أبو عبد الرحمن: طلحةُ بنُ عبد الملك ثقةٌ ثقةٌ ثقةٌ.

٢٩- الوفاءُ بالنَّذْرِ

٤٧٣٢- أَخبرني محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦) و(٦٧٠٠)، وأبو داود (٣٢٨٩)، وابن ماجه (٢١٢٦)، والترمذي (١٥٢٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٧٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥١٤) و(١٥١٥)، وابن حبان (٤٣٨٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٢٩).

أبي جَمرةَ ـ واسمه نصرُ بنُ عِمرانَ ـ، عن زَهْدَم، قال:

سمعتُ عِمرانَ بنَ حُصين يذكُرُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «خيرُكُم قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم»، فلا أدري ذكرَ قرنَين بعدُ أو ثلاثةً، ثم ذكر قوماً يخونُون ولا يُؤتَمنُون، ويَشهَدُون ولا يُستشهَدُون، ويَنذُرُون ولا يَفُون، ويظهرُ فيهم السِّمَنُ[1].

[المجتبى: ١٧/٧، التحفة: ١٠٨٢٧].

٣٠ـ النَّذْرُ فيما لا يُرادُ به وجهُ الله

٤٧٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثنا سليمانُ الأحولُ، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ برجل يقودُ رجلاً في نَذْر، فتناوَلَهُ النبيُّ ﷺ، فقطَعَه، فقال: إنه نَذْرٌ[2].

[المجتبى: ٥/٢٢٢ و٧/١٨، التحفة: ٥٧٠٤].

٤٧٣٤ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني سليمانُ الأحولُ، أن طاووساً أخبره

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ مرَّ ـ يعني برجُل ـ وهو يطوفُ بالكَعبة، يقودُه إنسانٌ بخِزامةٍ في أنفِهِ، فقطَعَه النبيُّ ﷺ بيَدِه، ثم أمَرَه أن يقودَه بيَدِهِ.

قال ابنُ جُرَيج: وأخبرني سليمانُ، أن طاووساً أخبره

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٠) و(٢٦٥١) و(٦٤٢٨) و(٦٦٩٥)، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٤) و(٢١٥)، وأبو داود (٤٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢١) و(٢٢٢٢) و(٢٣٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٦٣) و(٢٤٦٤)، وابن حبان (٦٧٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٢٠) و(١٦٢١) و(٦٧٠٢) و(٦٧٠٣)، وأبو داود (٣٣٠٢). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٤٤٢)، وابن حبان (٣٨٣١) والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ مرَّ وهو يطوفُ بالكَعبة بإنسان، وقد ربطَ يدَهُ بإنسان آخرَ بسيْرٍ، أو بخَيط، أو بشيءٍ غيرِ ذلك، فقطَعَه النبيُّ ﷺ بيَدِه، ثم قال: «قُدْهُ بيَدِهِ»(١).

[المجتبى: ٥/٢٢١ و٧/١٩، التحفة: ٥٧٠٤].

٣١- النَّذْرُ فيما لا يملِكُ

٤٧٣٥- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، قال: حدثنا أبو قِلابةَ، عن عَمِّه

عن عِمرانَ بن حُصين أن النبيَّ ﷺ قال: «لا نَذْرَ في معصيةِ الله، ولا فيما لا يملِكُ ابنُ آدمَ»(٢).

[المجتبى: ٧/١٩، التحفة: ١٠٨٨٨].

٤٧٣٦- أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، عن أبي قِلابةَ

عن ثابت بن الضَّحَّاك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ بمِلَّةٍ سوى الإسلام كاذباً، فهو كما قال، ومَن قتَلَ نفسَه بشيء في الدنيا، عُذِّبَ به يومَ القيامة، وليس على رجُل نَذْرٌ فيما لا يملِكُ»(٣).

[المجتبى: ٧/١٩، التحفة: ٢٠٦٢].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «بخزامة»، قال السندي: هو ما يُجعل في أنف البعير من شعر أو غيره ليُقادَ به.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٤١)، وأبو داود (٣٣١٦)، وابن ماجه (٢١٢٤)، والترمذي (١٥٦٨).

وسيأتي برقم (٨٥٣٨) و(٨٦١١) و(٨٧٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٨٨)، وابن حبان (٤٣٩١).

والحديث مطوَّل، وفيه خبر استبدال الأسرى، وخبر المرأة الأنصارية التي أُسرت مع العضباء، ثم عادت بها،ونذرت أن تذبَحها إن نجاها ا الله عليها، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٦٩٣).

٣٢- مَن نذَرَ أن يمشيَ إلى بيت الله

٤٧٣٧- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب أخبره، أن أبا الخير حدثه

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: نذرَتْ أُختي أن تمشيَ إلى بيت الله، فأمرَتْني أن أستفتيَ لها رسولَ الله ﷺ، فاستفتَيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «لِتَمشِي، ولتَركَبْ»[١].

[المجتبى: ٧/١٩، التحفة: ٩٩٥٧].

٣٣- إذا نذرَتِ المرأةُ أن تمشيَ حافيةً غير مختمرة

٤٧٣٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بن سعيد[٢]، عن عُبيد الله بن زَحْر، أن أبا سعيد أخبره، عن عبد الله بن مالك

أن عقبةَ بن عامر أخبره، أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن أُختٍ له نذرَتْ أن تمشيَ حافيةً غيرَ مُختمِرة، فقال له النبيُّ ﷺ: «مُرْها فلتَختَمِرْ، ولتَركَبْ، ولتَصُمْ ثلاثةَ أيامٍ»[٣].

[المجتبى: ٧/٢٠، التحفة: ٩٩٣٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٦٦)، ومسلم (١٦٤٤) (١١) و(١٢)، وأبو داود (٣٢٩٩).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٨٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١٥٠).

(٢) جاء في حاشية (ت) مانصُّه: «يحيى بن سعيد: الأول القطَّان، والثاني الأنصاري».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٩٣) و(٣٢٩٤) و(٣٣٠٤)، وابن ماجه (٢١٣٤)، والترمذي (١٥٤٤).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٠٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١٤٨) و(٢١٥٢).

وقوله: «غير مختمرة»، قال السندي: أي: غير ساترةٍ رأسَها بالخمار، وقد أمرها بالاختمار والاستتار، لأن تركَه معصيةٌ لانذر فيه، وأما المشيُ حافياً فيصح النذر فيه، فلعلها عَجَزت عن المشي، واللازمُ حينئذٍ الهديُ، فلعله تركه الراوي للاختصار، وأما الأمر بالصوم فمبني على أن الكفارة للنذر بمعصيةٍ كفارةُ اليمين، وقيل: عجزت عن الهدي، فأمرها بالصوم لذلك، والله تعالى أعلم.

٣٤- مَن نذَرَ أن يصومَ، ثم مات قبلَ أن يصوم

٤٧٣٩- أخبرنا بشْرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا محمدُ بنُ جعفر، عن شعبة، قال سمعتُ سليمانَ - هو الأعمشُ -، يحدث عن مسلمٍ البَطِين، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: ركبَتْ امرأةٌ البحرَ، فنذَرتْ أن تصومَ شهراً، فماتَتْ قبلَ أن تصومَ، فأتَتْ أختُها النبيَّ ﷺ، فذكرَتْ ذلك له، فأمَرَها أن تصومَ عنها(١).

[المجتبى: ٧/٢٠، التحفة: ٥٦٢٠].

٣٥- مَن مات وعليه نَذْرٌ

٤٧٤٠- أخبرنا عليُّ بن حُجْر والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، أن سعدَ بن عُبادةَ استفتَى رسولَ الله ﷺ في نَذْرٍ كان على أُمِّه، فتُوفِّيَتْ قبلَ أن تَقضِيَهُ، فقال: «اقضِهِ عنها»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٠، التحفة: ٣٨٣٥].

٤٧٤١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله ابن عبدالله

عن ابن عبَّاس، قال: استفتَى سعدُ بنُ عبادةَ رسولَ الله ﷺ في نذرٍ كان على أُمِّه تُوفِّيَتْ قبلَ أن تقضِيَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقضِهِ عنها»(٣).

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ٣٨٣٥].

٤٧٤٢- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ وهارونُ بنُ إسحاقَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن بكر ابن وائل، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٩٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦١) و(٦٦٩٨)، ومسلم (١٦٣٨)، وأبو داود (٣٣٠٧)، وابن ماجه (٢١٣٢)، والترمذي (١٥٤٦).

وسيأتي في لاحقيه ورقم (٦٤٥٠) و(٦٤٥١) و(٦٤٥٢) و(٦٤٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٣)، وابن حبان (٤٣٩٣).

(٣) سلف قبله.

عن ابن عبَّاس، قال: جاء سعدُ بنُ عُبادةَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إن أُمِّي ماتَتْ، وعليها نَذْرٌ لم تَقضِهِ، قال: «اقضِهِ عنها»(١).

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ٣٨٣٥].

٣٦ـ إذا نذَرَ، ثم أسلَمَ قبل أن يَفِيَ

٤٧٤٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ موسى الأنصاريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن نافع، عن ابن عمرَ

[عن عمرَ](٢) أنه كان عليه ليلةٌ نَذَر في الجاهلية يَعتكِفُها، فسأل رسولَ الله ﷺ، فأمَرَه أن يَعتكِفَ(٣).

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ١٠٥٥٠].

٤٧٤٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان على عمرَ بنِ الخطَّاب نَذْرٌ في اعتكافِ ليلةٍ في المسجدِ الحرام، فسأل رسولَ الله ﷺ، فأمَرَه أن يعتكِفَ(٤).

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ٧٥٢١].

٤٧٤٥ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن عُمرَ كان قد جعَلَ عليه يوماً يعتكِفُه في الجاهلية، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فأمَرَه أن يَعتكِفَ(٥).

[المجتبى: ٧/٢٢، التحفة: ٧٩١٦].

٤٧٤٦ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٤٠).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت)و «التحفة» .

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٣٤٠)، وانظر تخريجه برقم (٣٣٣٥).

(٤) سلف برقم (٣٣٣٩) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه برقم (٣٣٣٧).

(٥) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٣٣٧).

يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ كعب بن مالك

عن أبيه، أنه قال لرسول الله ﷺ حين تِيبَ عليه: يا رسولَ الله، إني أنخلِعُ من مالي صدقةً إلى الله ورسوله، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أمسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فهو خيرٌ لك»[1].

[المجتبى: ٧/٢٢، التحفة: ١١١٣٥].

قال لنا أبو عبد الرحمن: يشبهُ أن يكون الزهريُّ سمِعَ هذ الحديثَ من عبد الله ابن كعب بن مالك، وسمِعَه من عبد الرحمن بن عبد الله عنه في الحديث الطويل[2].

٣٧- إذا أهدى مالَه على وجهِ النَّذْرِ

٤٧٤٧- أَخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال أخبرنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، قال: قال ابنُ شهاب: فأخبرني عبدُ الرحمن بنُ كعب بن مالك، أن عبدَ الله بن كعب قال:

سمعتُ كعبَ بن مالك يحدث حديثَه حين تخلَّفَ عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوكَ، قال: فلمَّا جلستُ بين يديه، قلتُ: يا رسولَ الله، إن من تَوبتي أن أنخلِعَ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، قال رسولُ الله ﷺ: «أمسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فهو خيرٌ لك»، قلتُ: فإني أُمسِكُ سَهْمِيَ الذي بخيبرَ ... مختصرٌ من حديثِ التَّوبةِ[3].

[المجتبى: ٧/٢٢، التحفة: ١١١٣٥].

٤٧٤٨- أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا ليثُ ابنُ سعد، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبدَ الله بن كعب بن مالك قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، والحديث مطوَّل بخبر توبة كعب بن مالك، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر لاحقيه.

وقوله: «أن أنخلع من مالي»، قال السندي: أي: أُخرج كلَّه، وأتجرد منه كما يتجرد الإنسان وينخلع من ثيابه.

(٢) في الأصل: «طول» ، والمثبت من (ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

سمعتُ كعبَ بن مالك يحدث حديثه حين تخلَّفَ عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوكَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن من توبتي أن أنخلِعَ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، قال رسولُ الله ﷺ: «أمسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فهو خيرٌ لك»، قلتُ: فإني أُمسِكُ سَهْمِيَ الذي بخيبرَ[1].

[المجتبى: ٧/٢٣، التحفة: ١١١٣٥].

٤٧٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدانَ بن عيسى بن مَعدانَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا مَعقِلٌ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب، عن عَمِّه عُبيد الله بن كعب، قال:

سمعتُ أبي كعبَ بنَ مالك يحدث، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، [إن اللهَ][2] إنما نجّاني بالصِّدق، وإن من توبتي أن لا أُحدِّثَ إلا صِدقاً ما بقيتُ إن شاء اللهُ، وإن من توبتي أن أنخلِعَ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، قال: «أمسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فهو خيرٌ لك»، قلتُ: فإني أُمسِكُ سَهْمِيَ الذي بخيبرَ[3].

[المجتبى: ٧/٢٣، التحفة: ١١١٦٠].

٣٨ـ هل تدخُلُ الأرَضُون في مالهِ إذا نذَرَ

٤٧٥٠ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم قال: حدثني مالكٌ، عن ثور، عن أبي الغَيثِ سالمٍ

عن أبي هريرةَ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ يومَ خيبرَ، فلم نَغنَمْ إلا الأموالَ؛ المتاعَ والثيابَ، فأهدى رجلٌ من بني الضُّبيب، يقال له: رِفاعةُ بنُ زيد، لرسول الله ﷺ غلاماً أسودَ، يقال له: مِدْعَمٌ، فتوجَّهَ رسولُ الله ﷺ إلى وادي القرى، حتى إذا كنَّا بوادي القرى، بينما مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلَ رسول الله ﷺ إذ جاءه سهمٌ، فأصابَه فقتَلَه، فقال الناس: هَنيئاً له الجنةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كلا، والذي نفسي بيَدِه، إن الشَّمْلَةَ التي أخذ يومَ خيبرَ من المغانم، لم تُصِبْها

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقيه.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و (ت)، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

المَقاسمُ، لَتَشتعِلِ عليه ناراً» فلما سمِعَ الناسُ ذلك، جاء رجلٌ بشِراكٍ أو شِراكَين إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «شِراكٌ أو شِراكان من نار»(١).

[المجتبى: ٢٤/٧، التحفة: ١٢٩١٦].

٣٩- الاستثناءُ

٤٧٥١- أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى الصَّدَفي، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا عَمرو بنُ الحارث، أن كثيرَ بن فَرْقَد حدثه، أن نافعاً حدثهم

عن عبد الله بن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن حلَفَ، فقال: إن شاء اللهُ، فله ثُنْياهُ»(٢).

[المجتبى: ٢٥/٧، التحفة: ٨٢٦٥].

٤٧٥٢- أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ، فقال: إن شاء اللهُ، فقد استَثنَى»(٣).

[المجتبى: ٢٥/٧، التحفة: ٧٥١٧].

٤٧٥٣- أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا وُهيبٌ، قال: حدثنا أيوبُ -هو السَّخْتِياني-، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن حلَفَ على يمين، فقال: إن شاء اللهُ، فهو بالخِيار، إن شاء مضَى، وإن شاء ترَكَ»(٤).

[المجتبى: ٢٥/٧، التحفة: ٧٥١٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٣٤) و(٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥)، وأبو داود (٢٧١١). وسيأتي برقم (٨٧١٠).
وهو في «ابن حبان» (٤٨٥١).
وقوله: «الشَّمْلة»، قال السندي: بفتح فسكون، كساء يشتمل به، وكان قد أخذها قبل القسمة غلولاً.
وقوله: «بشراك»، قال السندي: بكسر شين معجمة،حدُّ سُيورِ النَّعلِ التي على وجهها.
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧١٦)، وانظر لاحقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧١٦).
(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧١٦)، وانظر سابقيه.

٤٠ـ إذا حلَفَ رجلٌ، فقال له رجل: إن شاء الله، هل له استثناءٌ؟

٤٧٥٤ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد، مما حدثه عبدُ الرحمن الأعرجُ، مما ذكَرَ

أنه سَمِع أبا هريرةَ يحدث به، عن رسول الله ﷺ قال: «وقال سليمانُ بنُ داودَ: لأَطُوفَنَّ الليلةَ على تسعينَ امرأةً، كُلُّهنَّ تأتي بفارسٍ يُجاهِدُ في سبيل الله، فقال له صاحبُهُ: قُلْ إن شاء اللهُ، فلم يقُلْ إن شاء اللهُ، فطافَ عليهِنَّ جميعاً، فلم تحمِلْ منهُنَّ إلا امرأةٌ واحدةٌ، جاءَتْ بشِقِّ رجُلٍ، وايْمُ الذي نفسُ محمد بيدِه، لو قال: إن شاء اللهُ، لَجاهدُوا في سبيل الله فُرساناً أجمعونَ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٥، التحفة: ١٣٧٣١].

٤١ـ كفَّارةُ النَّذْرِ

٤٧٥٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير بن سليمانَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن كعب بن علقمةَ، عن عبد الرحمن بن شِماسَة

عن عقبةَ بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «كفَّارةُ النَّذْرِ كَفَّارةُ اليمينِ»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٥، التحفة: ١٣٧٣١].

آخر كتاب الأَيمان والنُّذور، والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خاتم النبيين

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٢٤) و(٥٢٤٢) و(٦٦٣٩) و(٧٤٦٩)، ومسلم (١٦٥٤) (٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥).

وسيأتي برقم (٨٩٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٢٥)، وابن حبان (٤٣٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٤٥)، وأبو داود (٣٣٢٣) و(٣٣٢٤)، والترمذي (١٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١٥٤) و(٢١٥٥) و(٢١٥٦) و(٢١٥٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٧ـ كتاب الصيد

١ـ الأمرُ بالتسمية على الصيد

٤٧٥٦ـ أخبرنا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ ، عن عاصم، عن الشَّعبي

عن عَديٍّ بن حاتم، أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن الصيد: «إذا أرسلتَ كَلبَك [المُعلَّمَ][1] ، فاذكُرِ اسمَ الله، فإن أدركتَه لم يَقتُلْ، فاذبَحْ، واذكُر اسمَ الله، فإن أدركتَه قد قَتَل و لم يأكُلْ، فكلْ، فقد أمسَكَه عليكَ، فإن وجدتَهُ قد أكَلَ منه، فلا تَطعَمْ منه شيئاً، فإنما أمسَكَ على نفسه، وإن خالَطَ كلبُكَ كِلاباً، فقتَلْنَ فلم يأكُلْنَ، فلا تأكُلْ منه شيئاً، فإنك لا تدري أيُّها قتَلَ»[2].

[المجتبى: ١٧٩/٧، التحفة: ٩٨٦٢].

٢ـ النهيُ عن أكلِ ما لم يُذكر اسمُ الله عليه

٤٧٥٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن زكريا، عن الشَّعبي

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ق).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٥) و (٢٠٥٤) و (٥٤٧٥) و (٥٤٧٦) و (٥٤٨٣) و (٥٤٨٤) و(٥٤٨٦) و(٥٤٨٧)، ومسلم (١٩٢٩) (٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧)، وأبو داود (٢٨٤٨) و (٢٨٤٩) و (٢٨٤٩) و (٢٨٥٠) و (٢٨٥١) و (٢٨٥٣) و (٢٨٥٤)، وابن ماجه (٣٢٠٨) و(٣٢١٢) و(٣٢١٣) و(٣٢١٤)، والترمذي (١٤٦٧) و(١٤٦٩) و(١٤٧٠) و(١٤٧١).

وسيأتي برقم (٤٧٥٧) و(٤٧٦١) و(٤٧٦٢) و(٤٧٦٣) و(٤٧٦٤) و(٤٧٦٥) و(٤٧٦٦) و(٤٧٦٧) و(٤٧٦٨) و(٤٧٩١) و(٤٧٩٢) و(٤٧٩٩) و(٤٨٠٠) و(٤٨٠١)

وانظر تخريج (٤٧٥٨) و(٤٧٩٣)

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٤٥)، وابن حبان (٥٨٨٠).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «ما أصبتَ بحَدِّه، فكُلْ، وما أصبتَ بعَرْضه، فهو وَقِيذٌ»، وسألتُه عن الكلب، فقال: «إذا أرسلتَ كلبَكَ، فأخذَ و لم يأكُلْ، فكُلْ، فإنَّ أخْذَه ذَكاتُه، فإن كان مع كلبك كلبٌ[1] آخَرُ، فخشيتَ أن يكونَ أخذَ معه فقتَلَ، فلا تأكُلْ، فإنك إنما سَمَّيتَ على كلبكَ، و لم تُسَمِّ على غيره»[2].

[المجتبى: ٧/١٨٠، التحفة: ٩٨٦٠].

٣ـ صيدُ الكلبِ المُعلَّم

٤٧٥٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا أبو عبد الصمد عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد العَمِّيُّ، قال: حدثنا منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن همَّام بن الحارث

عن عَديٍّ بن حاتم، أنه سأل رسولَ الله ﷺ، قال: أُرسِلُ الكلبَ المُعلَّمَ فيأخُذُ؟ قال: «إذا أرسلتَ الكلبَ المُعلَّم، وذكرتَ اسمَ الله، فأخَذَ، فكُلْ»، قلتُ: وإن قَتَل؟ قال: «وإن قَتَل». قلتُ: أرمي بالمِعْراض؟ قال: «إذا أصابَ بحَدِّه، فكُلْ، وإذا أصابَ بعَرْضه، فلا تأكُلْ»[3].

[المجتبى: ٧/١٨٠، التحفة: ٩٨٧٨].

٤ـ صيدُ الكلبِ الذي ليس بمُعلَّم

٤٧٥٩- أخبرنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن حَيْوةَ بن

---

(١) في الأصل و(ق): «كلباً» والمثبت من «المجتبى» .

(٢) سلف قبله

وقوله: «عن صيد المعراض»، قال السندي: خشبة ثقيلة، أو عصا في طرفها حديدة، أو سهم لاريش له.

وقوله: «وقيذ»، قال السندي: فعيل بمعنى مفعول، أي حرام لعَدِّ الله تعالى الموقوذةَ من المحرمات، والوقيذ والموقوذ المقتولُ بغير محدد من عصا أو حجر أوغيرها.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٧٧) و(٧٣٩٧)، ومسلم (١٩٢٩)، وأبو داود (٣٢١٥)، وابن ماجه (٣٢١٥)، والترمذي (١٤٦٥) .

وسيأتي برقم (٤٧٦٠) و(٤٧٩٨)، وانظر تخريج (٤٧٥٦) و(٤٧٩٣).

وهو في«مسند» أحمد (١٩٣٩٣)، وابن حبان (٥٨٨١).

شُريح، قال: سمعتُ ربيعةَ بن يزيدَ يقول: أَخبرنا أبو إدريسَ عائذُ الله، قال:

سمعتُ أبا ثعلبةَ يقول: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا بـأرضِ صَيدٍ، أصيدُ بقَوْسي، وأصيدُ بكلبي المُعَلَّم، وبكلبي الذي ليس بمُعَلَّم، فقال: «ما أصبتَ بقَوْسِكَ، فاذكُرِ اسمَ الله وكُلْ، وما أصبتَ بكلبكَ المُعَلَّم، فاذكُرِ اسمَ الله وكُلْ، وما أصبتَ بكلبكَ الذي ليس بمُعلَّم، فأدركتَ ذَكاتَهُ، فكُلْ»[1].

[المجتبى: ٧/١٨١، التحفة: ١١٨٧٥].

٥ـ إذا قتَلَ الكلبُ

٤٧٦٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ زُنْبور، قال: فُضَيلُ ـ وهو ابنُ عِياض ـ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن همَّام بن الحارث

عن عَديٍّ بن حاتم ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُرسِلُ كِلابي المُعلَّمةَ، فيُمسِكْنَ عليَّ، فآكُلُ؟ قال: «إذا أرسلتَ كِلابَكَ المُعلَّمةَ، فأمسَكْنَ عليك، فكُلْ». وإن قَتَلْنَ؟ قال: «وإن قَتَلْنَ ما لم يَشرَكْهنَّ كلبٌ من سِواهُنَّ»، قلت: أرمي بالمِعْراض، فيَخزِقُ؟ قال: «إن خزَق، فكُلْ، وإن أصابَ بعارِضَتِه، فلا تأكُلْ»[2].

[المجتبى: ٧/١٨١، التحفة: ٩٨٧٨].

٦ـ إذا وجَدَ مع كلبه أكلُباً لم يُسمِّ عليها

٤٧٦١ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا أحمدُ بنُ أبي شُعيب، قال: حدثنا موسى بنُ أعيَنَ، عن مَعْمر، عن عاصم بن سليمانَ، عن عامرٍ الشَّعبي

عن عَديٍّ بن حاتم، أنه سألَ النبيَّ ﷺ عن الصيد، قال: «إذا أرسلتَ كلباً، فخالطَتْه أَكْلُبٌ لم تسَمِّ عليها، فلا تأكُلْ، فإنك لا تدري أيُّها قتَلَهُ»[3].

[المجتبى: ٧/١٨٢ و١٨٣ و١٩٢، التحفة: ٩٨٦٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٧٨) و(٥٤٨٨) و(٥٤٩٦)، ومسلم (١٩٣٠)، وأبو داود (٢٨٥٢) و(٢٨٥٥) و(٢٨٥٦)، وابن ماجه (٣٢٠٧)، والترمذي (١٤٦٤) و(١٥٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٣٧)، وابن حبان (٥٨٧٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٨).
قوله: «إن خزق»، قال السندي: أي: جرح ونفذ وقتل بحدِّه، وقطع شيئاً من الجلد.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

٧- إذا وجَدَ مع كلبه كلباً غيرَه

٤٧٦٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا زكريا، قال: حدثنا عامرٌ

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الكلب، فقال: «إذا أرسلتَ كلبَكَ، فسمَّيْتَ، فكُلْ، وإن وجدتَ كلباً آخرَ مع كلبك، فلا تأكُلْ، فإنما سمَّيتَ على كلبكَ، ولم تُسَمِّ على غيره»(١).

[المجتبى: ١٨٢/٧، التحفة: ٩٨٦٠].

٤٧٦٣- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعيد بن مسروق، قال: حدثنا الشَّعبيُّ

عن عَديٍّ بن حاتم - وكان لنا جاراً ودَخيلاً ورَبيطاً بالنَّهرين - ، أنه سأَل النبيَّ ﷺ، فقال: أُرسِلُ كلبي، فأجِدُ مع كلبي كلباً قد أخَذَ، فلا أدري أيُّهُما أخَذَ؟ قال: «لا تأكُلْ، فإنما سمَّيتَ على كلبكَ، ولم تُسَمِّ على غيره»(٢).

[المجتبى: ١٨٢/٧، التحفة: ٩٨٦١].

٤٧٦٤- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن الشَّعبي

عن عديٍّ بن حاتم، عن النبيِّ ﷺ ... بمثل ذلك(٣).

[المجتبى: ١٨٢/٧، التحفة: ٩٨٥٨].

٤٧٦٤- أخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله بن عَمرو، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ أبي السَّفَر، عن عامرٍ الشَّعبي

عن عديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ قلتُ: أُرسِلُ كلبي؟ قال: «إذا أرسلتَ كلبكَ وسمَّيتَ، فكُلْ، فإن أكَلَ منه، فلا تأكُلْ، فإنما أمسَكَ على نفسه، وإذا أرسلتَ كلبكَ، فوجدتَ معه غيرَه، فلا تأكُلْ، فإنك إنما سمَّيتَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

على كلبك، و لم تُسَمِّ على غيره»[1].

[المجتبى: ٧/١٨٣، التحفة: ٩٨٦٣].

٤٧٦٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبوداودَ قال: حدثنا شعبةُ، عن ابن أبي السَّفَر، عن الشَّعبيِّ .

وعن الحَكَم، عن الشَّعبي .

وعن سعيد بن مَسروق، عن الشَّعبي .

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: أُرسِلُ كلبي، فأجِدُ مع كلبي كلاباً أُخرَ، لا أدري أيُّها أخذَهُ؟ قال:«لا تأكُلْ، فإنما سمَّيتَ على كلبكَ، و لم تُسَمِّ على غيره»[2].

[المجتبى: ٧/١٨٣، التحفة: ٩٨٦٣ و٩٨٥٨ و٩٨٦١].

٨ـ في الكلب يأكُلُ من الصَّيد

٤٧٦٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا زكريا وعاصمٌ، عن الشَّعبي

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «ما أصابَ بحَدِّه، فكُلْ، وما أصابَ بعَرْضه، فهو وَقيذٌ» قال: وسألتهُ عن كلب الصيد، فقال: «إذا أرسلتَ كلبكَ، وذكرتَ اسمَ الله، فكُلْ» قلتُ: وإن قتَلَ؟ قال: «وإن قتَلَ» قال: «فإن أكلَ منه، فلا تأكُلْ، فإن وجدتَ معه كلباً غيرَ كلبِكَ، وقد قتَلهُ، فلا تأكُلْ، فإنك إنما ذكرتَ اسمَ الله على كلبكَ، و لم تذكُرْ على غيره» [3].

[المجتبى: ٧/١٨٣، التحفة: ٩٨٦٠].

٤٧٦٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا أحمدُ بنُ أبي شعَيب، قال: حدثنا موسى بنُ أعيَنَ، عن مَعْمر، عن عاصم بن سليمانَ، عن الشَّعبي

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

عن عَديٍّ بن حاتم الطائي، أنه سأَلَ النبيَّ ﷺ عن الصَّيد، فقال: «إذا أرسلتَ كلبَكَ، وذكرتَ اسمَ الله فقتَل، ولم يأكُلْ، فكُلْ، فإن أكَلَ منه، فلا تأكُلْ، فإنما أمسَكَ عليه ولم يُمسِكْ عليك» (1).

[المجتبى: ٧/١٨٢ و١٨٣ و١٩٢، التحفة: ٩٨٦٢].

٩ـ الأمرُ بقتلِ الكلاب

٤٧٦٩ـ أخبرنا كَثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرْب، عن الزُّبَيدي، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني ابنُ السَّبَّاق، قال:

أخبرَتْني ميمونةُ، أن رسولَ الله ﷺ قال له جبريلُ: لكنا لا ندخُلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صُورةٌ، فأصبحَ رسولُ الله ﷺ يومَئذ يأمُرُ بقتلِ الكِلابِ، حتى إنه لَيأمُرُ بقتلِ الكلبِ الصغير(2).

[المجتبى: ٧/١٨٤، التحفة: ١٨٠٧٥].

٤٧٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَ بقتلِ الكِلابِ(3).

[المجتبى: ٧/١٨٤، التحفة: ٨٦٤٩٨].

١٠ـ ما استُثنِيَ منها

٤٧٧١ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيانٍ المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال: قال ابنُ شهاب: حدثني سالمُ بنُ عبد الله

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ رافعاً صوتَه يأمُرُ بقتلِ الكِلابِ، فكانت

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٤٧٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٢٣)،ومسلم (١٥٧٠) (٤٣) (٤٤) و(٤٥)، وابن ماجه (٣٢٠٢) وهو في «مسند» أحمد (٤٧٤٤)، وابن حبان (٥٦٤٨).

الكلابُ تُقتَلُ إلا كلبَ صَيدٍ أو ماشِيَةٍ[1].

[المجتبى: ٧/١٨٤، التحفة: ٧٣٥٣].

٤٧٧٢- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو

عن ابن عمرَ، أن رسـولَ الله ﷺ أمَـرَ بقتـلِ الكِلاب إلا كلـبَ صَيـدٍ أو كلبَ ماشِيةٍ[2]

١١- صفةُ الكِلابِ التي أَمَرَ بقتلِها

٤٧٧٣- أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ- وهو ابنُ زُريع-، قـال: حدثنـا يونسُ، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لولا أن الكـلابَ أُمَّـةٌ مـن الأُمَم، لأَمرتُ بقتلِها، فاقتُلُوا منها الأسودَ البَهيمَ، وأيُّما قـومٍ اتَّخـذُوا كلبـاً ليـس بكلبِ حَرثٍ أو صَيدٍ أو ماشِيةٍ، فإنه ينقُصُ من أجْرِهم كُلَّ يومٍ قِيراطٌ»[3].

[المجتبى: ٧/١٨٥، التحفة: ٩٦٤٩].

١٢- امتناعُ الملائكةِ من دخول بيتٍ فيه كلبٌ

٤٧٧٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ ويحيى بـنُ سعيد، قـالا: حدثنـا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدْرِك، عن أبي زُرعةَ، عن عبد الله بن نُجَيٍّ[4]، عن أبيه

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٢٠٣).
وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦١٧١).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٧١)، والترمذي (١٤٨٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٨٤٥)، وابن ماجه (٣٢٠٥)، والترمذي (١٤٨٦) و(١٤٨٩).
وسيأتي برقم (٤٧٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٨٨)، وابن حبان (٥٦٥٧).
وقوله: «البهيم»، قال السندي: هو الأسـود الخـالص، أي: وأبقـوا مـا سـواها لتنتفعـوا بهـا في الحراسة، ويقال: إن السود من الكلاب شِرارها.

(٤) في (ق): «يحيى».

عن عليٍّ بن أبي طالب، عن النبيِّ ﷺ قال: «الملائكةُ لا تدخُلُ بيتاً فيه صُورةٌ ولا كلبٌ ولا جُنُبٌ»(١).

[المجتبى: ٧/١٨٥، التحفة: ١٠٢٩١].

٤٧٧٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وإسحاقُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن أبي طلحةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صُورةٌ»(٢)

[المجتبى: ٧/١٨٥ - ١٨٦، التحفة: ٣٧٧٩].

٤٧٧٦- أخبرنا محمدُ بنُ خالد بن خَلِيٍّ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شُعيب، عن أبيه، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني ابنُ السَّبَّاق، أن ابن عبَّاس قال:

أخبرَتْني ميمونةُ زوجُ النبي ﷺ، أن رسولَ الله ﷺ أصبح يوماً واجماً، فقالت له ميمونةُ: إني يا رسولَ الله قد استنكرتُ هيئَتَكَ منذُ اليومَ، فقال: «إن جبريلَ كان وعَدَني أن يلقَاني الليلةَ، فلم يلقَنِي، أمَا واللهِ ما أخلَفَني»، قال: فظَلَّ يومَه كذلك، ثم وقع في نفسه جَرْوُ كلبٍ تحتَ نَضَدٍ لنا، فأمَرَ به فأُخرِجَ، ثم أخَذَ بيَدِه ماءً، فنضَحَ به مكانَه، فلمَّا أمسى، لقيَهُ جبريلُ ﷺ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «قد كنتَ وعدْتَني أن تلقَاني البارحةَ»، قال: أجل، ولكنَّا لا ندخُلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صُورةٌ، فأصبح رسولُ الله ﷺ من ذلك اليوم، فأمَرَ بقتلِ الكِلابِ(٣).

[المجتبى: ٧/١٨٦، التحفة: ١٨٠٦٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢٥) و(٣٣٢٢) و(٤٠٠٢) و(٥٩٤٩)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٣) و(٨٤)، وابن ماجه (٣٦٤٩)، والترمذي (٢٨٠٤).

وسيأتي برقم (٩٦٨٣) و(٩٦٨٤) و(٩٦٨٥) و(٩٦٨٦)، وانظر رقم (٩٧٦٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٠٥)، وأبو داود (٤١٥٧).

وقد سلف برقم (٤٧٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٠٠)، وابن حبان (٥٦٤٩) و(٥٨٥٦).

وقوله: «واجماً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مُهْتَماً والواجم: الذي أسكتَه الهمُّ وعَلَتْهُ الكآبةُ.

وقوله: «تحت نَضَدٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بالتحريك، السرير الذي يُنْضَد عليه الثياب، أي: يُجعل بعضُها فوق بعض.

١٣- الرُّخصةُ في إمساك الكلبِ للصَّيد

٤٧٧٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنه سمِعَه يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال:«مَن أمسَكَ كلباً إلا كلباً ضارياً، أو كلبَ ماشيةٍ، نقَصَ من أجْرِه كُلَّ يومٍ قِيراطان»[1].

[المجتبى: ١٨٨/٧، التحفة: ٨٣١٦].

٤٧٧٨- أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن اقتنَى كلباً، إلا كلبَ صَيدٍ أو ماشِيةٍ، نقَصَ من أجْرِه كُلَّ يومٍ قِيراطانِ»[2].

[المجتبى: ١٨٦/٧، التحفة: ٦٧٥٠].

١٤- الرُّخصةُ في إمساك الكلبِ للماشية

٤٧٧٩- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حنظلةَ، قال: سمعتُ سالماً يحدث

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اقتنَى كلباً، نقَصَ من أجْرِه كُلَّ يومٍ قِيراطانِ، إلا ضارِياً أو صاحبَ ماشِيةٍ»[3].

[المجتبى:١٨٦/٧، التحفة:٦٧٥٠]

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٨٠) و(٥٤٨١) و(٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤) (٥١) و(٥٢) و(٥٤) و(٥٥) و(٥٦)، والترمذي (١٤٨٧).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٤٧٨٤) من طريق سالم، عن أبيه

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٧١) و(٤٦٧٢) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٤)، وابن حبان (٥٦٥٣)،

وقوله: «إلا كلباً ضارياً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: كلباً مُعوَّداً بالصَّيد.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٧).

٤٧٨٠- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس بن مُقاتل بن مُشَمْرِج بن خالد، عن إسماعيلَ، عن يزيدَ- هو ابنُ خُصَيفةَ، قال: أخبرني السائبُ بنُ يزيد

أنه وفَدَ عليهم سفيانُ بنُ أبي زهير الشَّنَائي، وقال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اقتَنى كلباً، لا يُغني عنه زَرْعاً ولا ضَرْعاً، نقَصَ من عملِه كُلَّ يوم قيراطٌ». قلتُ: يا سفيانُ، أنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم؛ ورَبِّ هذا المسجدِ[1].

[المجتبى: ٧/١٨٧، التحفة: ٤٤٧٦].

١٥- الرُّخصةُ في إمساك الكلبِ للحَرْثِ

٤٧٨١ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى وابن أبي عَديٍّ ومحمدُ بنُ جعفر، عن عَوف، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغفَّل، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن اتَّخذَ كلباً، إلا كلبَ صَيدٍ أو ماشِيةٍ أو زَرْع، نقَصَ من أجْرِه كُلَّ يومٍ قيراطٌ»[2].

[المجتبى: ٧/١٨٨، التحفة: ٩٦٤٩].

٤٧٨٢- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن اتَّخذَ كلباً، إلا كلبَ صَيدٍ أو زَرْع أو ماشِيةٍ نقَصَ من عملِهِ كُلَّ يومٍ قيراطٌ»[3].

[المجتبى: ٧/١٨٩، التحفة: ١٥٢٧١].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢٣) و(٣٣٢٥)، ومسلم (١٥٧٦)، وابن ماجه (٣٢٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٩١٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٧٦) و(٤٦٧٧) و(٤٦٧٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٢٢) و(٣٣٢٤)، ومسلم (١٥٧٥) (٥٧) و(٥٨) و(٥٩)، وأبو داود (٢٨٤٤)، وابن ماجه (٣٢٠٤)، والترمذي (١٤٩٠).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٢١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٨٢)، وابن حبان (٥٦٥٢) و(٥٦٥٤).

٤٧٨٣ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال ابنُ شهاب: عن سعيد بن المسيب

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ ، قال: «مَن اقتنَى كلباً، ليس بكلبِ صَيدٍ، ولا ماشِيةٍ، ولا أرضٍ، فإنه ينتقِصُ من أجْرِه قِيراطَين كُلَّ يومٍ»(١).

[المجتبى: ١٨٩/٧، التحفة: ١٣٣٤٦].

٤٧٨٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ أبي حَرْملةَ، عن سالم بن عبد الله

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن اقتنَى كلباً، إلا كلبَ ماشِيةٍ، أو كلبَ صَيدٍ، نقَصَ من عملِهِ كُلَّ يومٍ قِيراطٌ»(٢).

قال عبدُ الله: وقال أبو هريرةَ: أو كلبَ حَرْثٍ.

[المجتبى: ١٨٩/٧، التحفة: ٤٤٧٦].

١٦- النهيُ عن ثمنِ الكلب

٤٧٨٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن أبي بكرِ ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

أنه سَمِع أبا مسعودٍ عُقبةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن ثَمَنِ الكلبِ، ومَهْرِ البَغِيِّ، وحُلوانِ الكاهِنِ»(٣).

[المجتبى: ١٨٩/٧ و٣٠٩، التحفة: ١٠٠١٠].

٤٧٨٦ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٣٧) و(٢٢٨٢) و(٥٣٤٦) و(٥٧٦١)، ومسلم (١٥٦٧)، وأبو داود (٣٤٢٨) و(٣٤٨١)، وابن ماجه (٢١٥٩)، والترمذي (١١٣٣) و(١٢٧٦) و(٢٠٧١). وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٢١٧).

وهو في «المسند» أحمد(١٧٠٧٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٤٧) و(٤٦٤٨) و(٤٦٤٩)، وابن حبان (٥١٥٧).

معروفُ بنُ سُوَيد الجُذَامي، أن عليَّ بن رَباحٍ اللَّخميَّ حدثه

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَحِلُّ ثمنُ الكلبِ، ولا حُلوانُ الكاهِنِ، ولا مَهْرُ البَغِيِّ»[1].

[المجتبى: ١٨٩/٧، التحفة: ١٤٢٦٠].

٤٧٨٧- أَخبرني شُعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن محمد بن يوسف، عن السائب ابن يزيدَ

عن رافع بن خَديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «شَرُّ الكَسْبِ: مَهْرُ البَغيِّ، وثَمَنُ الكلبِ، وكَسْبُ الحَجَّامِ»[2].

[المجتبى: ١٩٠/٧، التحفة: ٣٥٥٥].

١٧- الرُّخصةُ في ثمن كلبِ الصَّيد

٤٧٨٨- أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا الحجَّاجُ بنُ محمد، عن حمَّاد بن سلمة، عن أبي الزُّبير

أن النبيَّ ﷺ نهى عن ثمنِ السِّنَّورِ والكلبِ، إلا كلبَ صَيدٍ[3].

[المجتبى: ١٩٠/٧ و٣٠٩، التحفة: ٢٦٩٧].

١٨- رميُ الصَّيد

٤٧٨٩- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابنُ سَوَاء، قال: حدثنا سعيدٌ، عن أبي

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٨٤).

وانظر تخريج ماسلف برقم (٤٦٨٠)، وانظر شرحه فيه.

وقوله: «حلوان الكاهن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو مايُعطاه من الأجر والرِّشوة على كَهانتِه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٦٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٦٩)، وأبو داود (٣٤٧٩)، وابن ماجه (٢١٦١)، والترمذي (١٢٧٩) دون قوله: «إلا كلب صيد».

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٢١٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤١١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٥١) و(٤٦٥٢)، وابن حبان (٤٩٤٠).

مالك، عن عَمرو بن شعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إن لي كِلاباً مُكلَّبةً، فأَفتِني فيها، قال: «ما أمسَكَ عليك كلابُكَ، فكُلْ»، قلتُ: وإن قَتلْنَ؟ قال: «وإن قَتلْنَ». قال: أَفتِني في قَوْسي؟ قال: «ما ردَّ عليكَ سَهْمكَ، فكُلْ»، قال: وإن تغيَّبَ عني؟ قال: «وإن تغيَّبَ عنك ما لم تجِدْ فيه أثرَ سهم غيرِ سهمكَ، أو تجِدْهُ قد صَلَّ» - يعني قد أنتَنَ -

قال ابنُ سواء: وسمعتُه من أبي مالك عُبيدِالله بن الأخنس، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ مثلَه[1].

[المجتبى: ٧/١٩١، التحفة: ٨٧٥٨].

١٩ـ الإنسيَّةُ تستوحِشُ

٤٧٩٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن سعيد بن مَسروق، عن عَبايةَ بن رِفاعةَ بن رافع

عن رافع بن خَديج، قال: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ في ذي الحُليفة من تِهامةَ، فأصابوا إبلاً وغنَماً، ورسولُ الله ﷺ في أُخريَاتِ القوم، فعجَّلَ أوَّلُهم، فذبَحُوا، ونصَبُوا القُدورَ، فدفع إليهم رسولُ الله ﷺ، فأمَرَ بالقُدور، فأكفِئَتْ، ثم قسَمَ بينهم، فعدَلَ عشراً من الشَّاء ببَعير، فبينما هُمْ كذلك إذ نَدَّ بَعيرٌ، وليس في القوم إلا خيلٌ يسيرةٌ، فطلَبُوه، فأعياهُم، فرَماهُ رجلٌ بسهمٍ فحبَسَهُ اللهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن لهذه البهائِم أوابدَ كأوابدِ الوحش، فما غلَبَكُم منها، فاصنَعُوا به هكذا»[2].

[المجتبى: ٧/١٩١، التحفة: ٣٥٦١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٦٧٢٥).
وقوله: «كلاباً مُكلَّبة»، قال السيوطي: هي المسلَّطةُ على الصيد، المعوَّدةُ بالاصطياد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤١١٠)، وانظر شرحه هناك.

٢٠- في الذي يرمي الصيدَ فيقعُ في الماء

٤٧٩١- أخبرنا أحمد بنُ مَنيع، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَك، قال: أخبرنا عاصمٌ الأحولُ، عن الشَّعبيِّ

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله عن الصَّيد، فقال: «إذا رمَيتَ بسهمِكَ، فاذكُرِ اسمَ الله، فإن وجدتَه قُتِلَ، فكُلْ، إلا أن تجِدَهُ قد وقع في ماءٍ، فلا تدري الماءُ قتلَهُ أو سهمُكَ»[1].

[المجتبى: ٧/١٩٢، التحفة: ٩٨٦٢].

٤٧٩٢- أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا أحمدُ بنُ أبي شعَيب، قال: حدثنا موسى بنُ أعيَنَ، عن معمر، عن عاصم بن سليمانَ، عن الشَّعبيِّ

عن عَديٍّ بن حاتم،أنه سأل النبيَّ ﷺ عن الصَّيد، فقال: «إذا أرسلتَ سهمَكَ وكلبَكَ، وذكرتَ اسمَ الله، فقَتَل سهمُكَ، فكُلْ». قال: فإن باتَ عني ليلةً يا رسولَ الله؟ قال: «إن وجدتَ سهمَكَ، ولم تَجِدْ فيه أثَرَ شيءٍ غيرِه، فكُلْ، وإن وقع في الماءِ، فلا تأكُلْ»[2].

[المجتبى: ٧/١٨٢ و١٨٣ و١٩٢، التحفة: ٩٨٦٢].

٢١- في الذي يرمي الصيدَ فيغيبُ عنه[3]

٤٧٩٣- أخبرني زيادُ بنُ أيوب، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا أبو بِشر، عن سعيد بن جُبير

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنا أهلُ صيدٍ، وإن أحدَنا يرمي الصيدَ، فيغيبُ عنه الليلةَ واللَّيلتَين، فيتَّبِعُ الأثَرَ، فيجِدُه ميْتاً، وسهمُه فيه. قال: «إذا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٦).

(٣) في ق: «فيقع في الماء» .

وجدتَ السهمَ فيه، و لم تجِدْ فيه أثرَ سَبُعٍ، وعلِمتَ أن سهمَكَ قتلَهُ، فكُلْهُ»[1].

[المجتبى: ١٩٣/٧، التحفة: ٩٨٥٤].

٤٧٩٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى وإسماعيلُ بنُ مسعود، قالا: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي بِشر، عن سعيد

عن عَديٍّ بن حاتم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا رأيتَ سهمَك فيه، لم ترَ فيه أثرَ غيرِه، وعلِمتَ أنه قتلَهُ، فكُلْ»[2].

[المجتبى: ١٩٣/٧، التحفة: ٩٨٥٤].

٤٧٩٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيسرةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: قلتُ: يا رسولُ الله، أرمي الصيدَ، فأطلُبُ أثرَهُ بعدَ ليلة؟ قال: «إذا وجدتَ فيه سهمَكَ، و لم يأكُلْ منه سَبُعٌ، فكُلْ» [3].

[المجتبى: ١٩٣/٧، التحفة: ٩٨٥٤].

٢٢ـ الصَّيدُ إذا نَتُنَ

٤٧٩٦ـ أَخبرني أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا مَعنٌ، قال: حدثنا معاويةُ ـ وذكر كلمةً معناها ـ عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير، عن أبيه

عن أبي ثعلبةَ، عن النبيِّ ﷺ، في الذي يُدرِكُ صيدَه بعدَ ثلاثٍ، فليأكُلْه إلا أن يُنتِنَ[4].

[المجتبى: ١٩٣/٧، التحفة: ١١٨٦٣].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٤٦٨).
وسيأتي في لاحقيه.
وانظر تخريج رقم (٤٧٥٦) و(٤٧٥٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٦٩).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٣١) (٩) و(١٠)، وأبو داود (٢٨٦١).
وانظر تخريج رقم (٤٧٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٤٤).

٤٧٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد، عن شعبةَ، عن سماك، قال: سمعتُ مُرَيَّ بن قَطَري

عن عَديٍّ بن حاتم، قلتُ: يا رسولَ الله، أُرسِلُ كلبي فيأخُذُ الصيدَ، فلا أجدُ ما أذبَحُه به، فأذبَحُه بالمَروةِ والعصا؟ قال: أهرِقِ الدمَ بما شئتَ، واذكُرِ اسمَ الله»[١].

[المجتبى: ٧/١٩٤ و٢٢٥، التحفة: ٩٨٧٥].

٢٣- صَيدُ المِعْراض

٤٧٩٨- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن هَمَّام

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني أُرسِلُ الكلابَ المُعلَّمةَ، فيُمسِكْنَ عليَّ، أفآ كُلُ منه؟ قال: «إذا أرسلتَ الكلابَ - يعني المُعلَّمةَ - وذكرتَ اسمَ الله، فأمسَكْنَ عليكَ، فكُلْ» . قلتُ: وإن قتَلْنَ؟ قال:«وإن قَتلْنَ ما لم يَشرَكْها كلبٌ ليس منها». قلت: إني أرمي الصيدَ بالمِعْراض، فأُصيبُ، فآكُلُ؟ قال: «إذا رميتَ بالمِعْراضِ وسَّميتَ، فخزَقَ، فكُلْ، وإذا أصابَ بعَرْضه، فلا تأكُلْ» [٢].

[المجتبى: ٧/١٩٤، التحفة: ٩٨٧٨].

٢٤- ما أصاب بعَرْضٍ من صَيد المِعْراض

٤٧٩٩- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ قال: حدثنا عبدُ الله بنُ أبي السَّفَر، عن الشَّعبيِّ، قال:

سمعتُ عَديَّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن المِعْراض، فقال: «إذا أصابَ بحَدِّه، فكُلْ، وإذا أصابَ بعَرْضه، فقتَلَ، فإنه وَقِيذٌ، فلا تأكُلْ» [٣].

[المجتبى: ٧/١٩٤، التحفة: ٩٨٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٥).

وقوله: «بالمَرْوَة» ، قال السندي: بفتح ميم وسكون راء، حجر أبيض برَّاق يجعل منه كالسكين.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٧)، وانظر لاحقيه.

٢٥ـ ما أصاب بحَدٍّ من صَيد المِعْراض

٤٨٠٠ـ أخبرنا الحسين بنُ محمد، قال: حدثنا أبو مِحْصَن، قال: حدثنا حُصينٌ، عن الشَّعبيِّ

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن المِعْراض، فقال: «إذا أصابَ بحَدِّه فكُلْ، وإذا أصابَ بعَرْضه، فلا تأكُلْ»(١).

[المجتبى: ١٩٥/٧، التحفة: ٩٨٥٧].

٤٨٠١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونس وغيرُه، عن زكريا، عن الشَّعبيِّ

عن عَديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صَيد المِعْراض، فقال: «ما أصبتَ بحَدِّه فكُلْ، وما أصبتَ بعَرْضه، فهو وَقِيذٌ» (٢).

[المجتبى: ١٩٥/٧، التحفة: ٩٨٦٠].

٢٦ـ اتِّباعُ الصَّيد

٤٨٠٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبي موسى

وأخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي موسى، عن وَهْب بن مُنبِّه

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن سكَنَ الباديةَ جَفَا، ومَن اتَّبعَ الصيدَ غفَلَ، ومَن اتَّبعَ السُّلطانَ افتَتِنَ». والحديثُ لابن المُثنَّى(٣).

[المجتبى: ١٩٥/٧، التحفة: ٦٥٣٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٨٥٩)، والترمذي (٢٢٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٣٦٢).

وقوله: «جفا»، قال السندي: أي: غَلُظَ طبعُه، لقلة مخالطة العلماء، ولا يعتاد تحمل الأذى من الناس فيتغير خُلقه بأدنى أمر.

وقوله: «غفل»، قال السندي: بضم الفاء، كذا ذكره السيوطي... والمشهور أنه من باب نصر ... أي: يستولي عليه حبُّه حتى يصير غافلاً عن غيره.

٢٧- الأرنب

٤٨٠٣- أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الملك بن عُمير، عن موسى بن طلحةَ

عن أبي هريرةَ، قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ بأرنبٍ قد شَواها، فوضَعَها بين يديه، فأمسَكَ رسولُ الله ﷺ، فلم يأكُلْ، وأمَرَ القومَ أن يأكُلوا، وأمسكَ الأعرابيُّ، فقال له النبيُّ ﷺ : «ما يمنَعُكَ أن تأكُلَ»؟ قال: إني أصومُ ثلاثةَ أيامٍ من الشهر، قال: «إن كنتَ صائماً فصُم الغُرَّ»[1].

[المجتبى: ٤/٢٢٢، التحفة: ١٤٦٢٤].

٤٨٠٤- أخبرنا محمدُ بنُ منصور،حدثنا سفيانُ، عن حكيم بن جُبير وعَمرو بن عثمان ومحمد بن عبد الرحمن، عن موسى بن طلحةَ، عن ابن[2] الحَوْتَكيةَ، قال:

قال عمرُ: مَن حاضِرُنا يومَ القاحَة؟ قال: قال أبو ذرٍّ: أنا، أُتِيَ النبيُّ ﷺ بأرنبٍ، فقال الرجلُ الذي جاء بها:إني رأيتُها تَدْمَى، فكأنَّ النبيَّ ﷺ لم يأكُلْ، ثم إنه قال: «كُلُوا»، فقال رجلٌ: إني صائمٌ، قال: «وما صَومُكَ»؟ قال: من كلِّ شهر ثلاثةُ أيام، قال: «فأين أنتَ عن البيض الغُرِّ: ثلاثَ عَشْرةَ وأربعَ عَشرةَ وخمسَ عشرةَ» ؟![3]

[المجتبى: ٧/١٩٦، التحفة: ١٢٠٠٦].

٤٨٠٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن هشام، قال:

سمعتُ أنساً يقول: أنفَجْنا أرنباً بمَرِّ الظَّهران، فأخذتُها، فجئتُ بها إلى أبي

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٧٤٢).

(٢) في (ق): «أبي» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٤٣).

وقوله: «يوم القاحَة» قال السيوطي: بالقاف وحاء مهملة، وصحَّفَ مَن رواه بالفاء، موضع بين مكة والمدينة على ثلاث مراحل منها.

طلحةَ، فذبَحَها، فبعَثَني بفخِذَيْها ووَرِكَيْها إلى رسول الله ﷺ، فقبلَه[1].

[المجتبى: ١٩٧/٧، التحفة: ١٦٢٩].

٤٨٠٦ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَفصٌ، عن عاصم وداودَ، عن الشَّعبيِّ عن ابن صفوانَ، قال: أصبتُ أرنَبَين، فلم أجِدْ ما أُذكِّيهما به، فذَكَّيتُهما بمَروةٍ، فسألتُ ـ وذكَرَ النبيَّ ﷺ ـ عن ذلك، فأمَرَني بأكلِهما[2].

[المجتبى: ١٩٧/٧، التحفة: ١١٢٢٤].

٢٨ـ الضَّبُّ

٤٨٠٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ وهو على المِنبَر عن الضَّبِّ، فقال: «لا آكُلُهُ، ولا أُحرِّمُهُ»[3].

[المجتبى: ١٩٧/٧، التحفة: ٧٢٤٠].

٤٨٠٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافعٍ وعبد الله بن دينار عن ابن عمرَ، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ما ترى في الضَّبِّ؟ قال: «لستُ بآكِلِه، ولا مُحرِّمِهِ»[4].

[المجتبى: ١٩٧/٧، التحفة: ٧٢٤٠].

٤٨٠٩ ـ أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد، عن محمد بن حَرْب، عن الزُّبَيديِّ، قال: وأخبرني

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٧٢) و(٥٤٨٩) و(٥٥٣٥)، ومسلم (١٩٥٣)، وأبو داود (٣٧٩١)، وابن ماجه (٣٢٤٣)، والترمذي (١٧٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٨٢).
وقوله «أنفجنا» ، قال السندي: من الإنفاج وهو التهيُّج والإثارة.
وقوله: «بمرِّ الظَّهران»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو واد بين مكة وعُسْفان.
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٣).
(٣) أخرجه البخاري (٥٥٣٦) و(٧٢٦٧)، ومسلم (١٩٤٣) (٣٩) و(٤٠) و(٤١) و(١٩٤٤)، وابن ماجه (٣٢٤٢)، والترمذي (١٧٩٠).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٧)، وابن حبان (٥٢٦٤).
(٤) سلف قبله.

الزُّهريُّ، عن أبي أُمامةَ بن سَهل بن حُنيف، عن عبد الله بن عبَّاس

عن خالد بن الوليد، أن رسولَ الله ﷺ أُتي بضَبٍّ مَشويٍّ، فقُرِّبَ إليه، فأهوَى إليه بيَدِه ليأكُلَ منه، فقال له بعضُ مَن حضَرَ: يا رسولَ الله، إنه لحمُ ضَبٍّ، فرفع يدَه عنه، فقال له خالدُ بنُ الوليد: يا رسولَ الله، أحرامٌ الضَّبُّ؟ قال: «لا، ولكن لم يكن بأرضِ قَومي، فأجِدُني أعافُهُ»، فأهوى خالدٌ إلى الضَّبِّ، فأكَلَ منه، ورسولُ الله ﷺ ينظُرُ[1].

[المجتبى: ١٩٧/٧، التحفة: ٣٥٠٤].

٤٨١٠ـ أَخبرنا أبو داودَ، قال: أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، عن أبي أُمامةَ بن سَهل، عن ابن عبَّاس، أنه أخبره

أن خالدُ بنَ الوليد أخبره، أنه دخَلَ مع رسول الله ﷺ على ميمونةَ بنتِ الحارث ـ وهي خالتُهُ ـ، فقُدِّمَ إلى رسول الله ﷺ لحمُ ضَبٍّ، وكان رسولُ الله ﷺ لا يأكلُ شيئاً حتى يَعلَمَ ما هو، فقال بعضُ النِّسوة: ألا تُخبِرْنَ رسولَ الله ﷺ ما يأكُلُ؟ فأخبَرْنَه أنه لحمُ ضَبٍّ، فترَكَهُ، قال خالدٌ: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولكنَّه طعامٌ ليس في قَومي، فأجدُني أعافُهُ»، قال خالدٌ: فاجتَرَرتُه إليَّ، فأكلته، ورسولُ الله ﷺ ينظُرُ[2].

وحدثه ابنُ الأصمِّ، عن ميمونةَ، وكان في حجرِها.

[المجتبى: ١٩٨/٧، التحفة: ٣٥٠٤].

٤٨١١ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: أهدَتْ خالتي إلى رسول الله ﷺ أَقِطاً وسَمْناً وأَضُبّاً،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٩١) و(٥٤٠٠) و(٥٥٣٧)، ومسلم (١٩٤٥)، وابن ماجه (٣٢٤١)، وأبو داود (٣٧٩٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨١٢)، وابن حبان (٥٢٦٣).

(٢) سلف قبله.

فأكَلَ من الأَقِطِ والسَّمْنِ، وترَكَ الأضُبَّ تقَذُّراً، وأُكِلَ على مائدة رسولِ الله ﷺ، ولو كان حراماً، ما أُكِلَ على مائدةِ رسول الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٧/١٩٨، التحفة: ٥٤٤٨].

٤٨١٢- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا أبو بِشر، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أنه سُئِلَ عن أكل الضِّباب، فقال: أهدَتْ أُمُّ حُفَيد إلى رسول الله ﷺ سَمْناً وأقِطاً وأضُبًّا، فأكَلَ من السَّمْنِ والأقِطِ وترَكَ الضِّبابَ تَقذُّراً لهُنَّ، ولو كان حراماً، ما أُكِلْنَ على مائدة رسولِ الله ﷺ ، ولا أمَرَ بأكلِهِنَّ[2].

[المجتبى: ٧/١٩٩، التحفة: ٥٤٤٨].

٤٨١٣- أخبرنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص سلاَّمُ بنُ سُلَيم، عن حُصَين، عن زيد بن وَهْب

عن ثابت بن يزيدَ الأنصاري، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في سفَرٍ، فنزَلْنا منزلاً، فأصابَ الناسُ ضِباباً، فأخذتُ ضَبًّا فشوَيتُه، ثم أتيتُ به النبيَّ ﷺ، فأخَذَ عُوداً، فعَدَّ به أصابعَهُ، ثم قال: «إن أُمَّةً من بني إسرائيلَ مُسِخَتْ دوابَّ في الأرض، فأنا لا أدري أيُّ الدوابِّ هُنَّ»، قلتُ: يا رسولَ الله، إن الناسَ قد أكَلُوا منها، قال: فما أمَرَ بأكلِها، ولا نَهى[3].

[المجتبى: ٧/١٩٩، التحفة: ٢٠٦٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٧٥) و(٥٣٨٩) و(٥٤٠٢) و(٧٣٥٨)، ومسلم (١٩٤٧)، وأبو داود (٣٧٩٣).

وسيأتي بعده برقم (٦٦٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩).

وقوله: «أضُبًّا»، قال السندي: جمعُ ضَبٍّ.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٩٥)، وابن ماجه و(٣٢٣٨).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٦٦١٥) و(٦٦١٦) و(٦٦١٧) و(٦٦١٨)

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٣١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٧٧) و(٣٢٧٨) و(٣٢٧٩) و(٣٢٨٠) و(٣٢٨١).

٤٨١٤- أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عَديٌّ بنُ ثابت، قال: سمعتُ زيدَ بن وهب يحدث

عن ثابت بن وَديعةَ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ بضِبابٍ، فجعلَ ينظُرُ إليه ويُقلِّبُه، وقال: «إن أُمَّةً مُسِخَتْ، لا يُدرَى مافعلَتْ، وإني لا أدري لعلَّ هذا منها»[1].

[المجتبى: ٧/٢٠٠، التحفة٢٠٦٩]

٤٨١٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن زيد بن وَهْب، عن البراء بن عازب

عن ثابت بن وَديعة، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ بضَبٍّ، فقال: «إن أُمَّةً مُسِخَتْ، فا لله أعلمُ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٠٠، التحفة: ٢٠٦٩].

٢٩- الضَّبُعُ

٤٨١٦- أخبرنا محمدُ بنُ منصور: قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني ابن جُريج، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، عن ابن أبي عمَّار، قال:

سألتُ جابرَ بنَ عبد الله عن الضبع، فأمَرَني بأكلِها، قلتُ: أصَيدٌ هي؟ قال: نعم، قلتُ: أسمِعتَه من رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم[3].

[المجتبى: ٥/١٩١ و٧/٢٠٠، التحفة: ٢٣٨١].

٣٠- تحريمُ أكلِ السِّباع

٤٨١٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، قال: حدثنا مالكٌ، عن إسماعيلَ بن أبي حَكيم، عن عَبيدةَ بن سفيانَ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٨٠٥).

عن أبي هَريرة عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ ذي نابٍ من السِّباع، فأكله حرامٌ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٠٠، التحفة: ١٤١٣٢].

٤٨١٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور ومحمدُ بن المُثنَّى، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن أبي إدريسَ

عن أبي ثعلبةَ الخشني، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن أكلِ كُلِّ ذي نابٍ من السِّباع[2].

[المجتبى: ٧/٢٠٠، التحفة: ١١٨٧٤].

٤٨١٩ - أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحير، عن خالد، عن جُبَير بن نُفير

عن أبي ثعلبةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَحِلُّ النُّهبَى، ولايَحِلُّ من السِّباع كُلُّ ذي نابٍ، ولا تَحِلُّ المُجثَّمةُ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٣٧، التحفة: ١١٨٦٥].

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٣٣)، وابن ماجه (٣٢٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٨٢) و(٣٤٨٣)، وابن حبان (٥٢٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٣٠) و(٥٧٨٠) و(٥٧٨١)،ومسلم (١٩٣٢) وأبو داود (٣٨٠٢)، وابن ماجه (٣٢٣٢)،والترمذي (١٤٧٧).
وسيأتي برقم (٤٨٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٣٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٨٠) و(٣٤٨١)، وابن حبان (٥٢٧٩).

(٣) سلف بإسناده مختصراً برقم (٤٥١٢).
وقوله:«لا تحل النُّهبَى»، قال السندي: هو المال المنهوب،والمراد المأخوذ من المسلم أو الذِّمِّي أو المستأمن قهراً، لا المأخوذُ من أهل الحرب قهراً، فإنه حلال.
وقوله: «المجثمة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي كل حيوان يُنصب ويرمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرنب وأشباه ذلك مما يجثم في الأرض، أي: يلزمها ويلتصق بها،وجثم الطائرُ جُثوماً، وهو بمنزلة البروك للإبل.

٣١- الإذْنُ في أكل لحُومِ الخيل

٤٨٢٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وأحمدُ بنُ عَبدةَ، قالا: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو، عن محمد بن عليٍّ

عن جابر، قال: نَهى - وذكَرَ النبيَّ ﷺ - يومَ خيبرَ عن لحُومِ الحُمُرِ، وأذِنَ في الخيلِ(١).

[المجتبى: ٧/٢٠١، التحفة: ٢٦٣٩].

٤٨٢١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو

عن جابر، قال: أطعَمَنا رسولُ الله ﷺ لحُومَ الخيلِ، ونَهانا عن لحُومِ الحُمُرِ(٢).

[المجتبى: ٧/٢٠١، التحفة: ٢٥٣٩].

٤٨٢٢- أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسين، عن أبي الزُّبير، عن جابر

وعن عَمرو بن دينار، عن جابر

وعن ابن أبي نَجيح، عن عطاء

عن جابر، قال: أطعَمَنا رسولُ الله ﷺ يومَ خيبرَ لحُومَ الخيلِ، ونَهانا عن لحُومِ الحُمُرِ(٣).

[المجتبى: ٧/٢٠١، التحفة: ٢٤٢٣ و٢٥٠٨].

٤٨٢٣- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عُبيدُ الله، قال: حدثنا عبدُ الكريم، عن عطاء

عن جابر، قال: كنا نأكُلُ لحومَ الخَيلِ على عهد رسولِ الله ﷺ(٤).

[المجتبى: ٧/٢٠١، التحفة: ٢٤٣٠].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٤٨٢٢)، وانظر ما بعده وسيكرر برقم (٦٦٠٧).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله، وسيكرر برقم (٦٦٤٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٢١٩) و(٥٥٢٠) و(٥٥٢٤)، ومسلم (١٩٤١) (٣٦) و(٣٧)، وأبو داود (٣٧٨٨) و(٣٧٨٩)، وابن ماجه (٣١١٩) و(٣١٩٧)، والترمذي (١٧٩٣).
وسيأتي بعده وبرقم (٤٨٢٦) و (٤٨٣٦) و(٦٦٠٨) و(٦٦٠٩)، وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٥٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٥٣) و(٣٠٥٤) و(٣٠٥٥)، وابن حبان (٥٢٦٨).

(٤) سلف قبله.

٣٢ـ تحريمُ أكلِ لُحومِ الخيل

٤٨٢٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرني بَقيَّةُ بنُ الوليد، قال: أخبرني ثورُ بنُ يزيدَ، عن صالح بن يحيى بن المِقدام بن مَعدي كَرِبَ، عن أبيه، عن جَدِّه

عن خالد بن الوليد، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ أكلُ لُحومِ الخيلِ والبِغالِ والحميرِ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٠٢، التحفة: ٣٥٠٥].

قال أبو عبد الرحمن: الذي قبلَ هذا الحديثِ أصَحُّ منه، ويُشبهُ أن يكون هذا ـ إن كان صحيحاً ـ أن يكون منسوخاً؛ لأن قوله: أَذِنَ في أكل لُحوم الخيل، دليلٌ على ذلك.

٣٣ـ تحريمُ أكل لحومِ البِغال

٤٨٢٥ـ أخبرني كثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن ثور بن يزيدَ، عن صالح بن يحيى بن المِقدام بن معدي كَرِبَ، عن أبيه، عن جَدِّه

عن خالد بن الوليد، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن أكل لُحومِ الخيلِ والبغالِ والحميرِ، وكُلِّ ذي نابٍ من السِّباعِ(٢).

[المجتبى: ٧/٢٠٢، التحفة: ٣٥٠٥]

٤٨٢٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن عبد الكريم، عن عطاء

عن جابر، قال: كنَّا نأكُلُ لُحومَ الخيلِ، قلتُ: البَغلَ؟ قال: لا(٣).

[المجتبى: ٧/٢٠٢، التحفة: ٢٤٣٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٩٠)، وابن ماجه (٣١٩٨).
وسيأتي بعده، وبرقم (٦٦٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨١٧).

(٢) سيأتي بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٨٢٢).

٣٤- تحريمُ أكلِ لحُومِ الحُمُرِ الأهلية

٤٨٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور والحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن الحسن بن محمد وعبد الله بن محمد، عن أبيهما، قال:

قال عليٌّ لابنِ عبَّاس: إن النبيَّ ﷺ نهى عن نكاحِ المُتعة، وعن لحُومِ الحُمُرِ الأهليَّةِ يومَ خيبرَ[١].

[المجتبى: ٧/٢٠٢، التحفة: ١٠٢٦٣].

٤٨٢٨- أخبرنا أبو داودَ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: حدثني يونسُ ومالكٌ وأسامةُ، عن ابن شهاب، عن الحسن وعبد الله ابْنَي محمدِ بن عليٍّ، عن أبيهما

عن عليِّ بن أبي طالب: نهى رسولُ الله ﷺ عن متعة النساء يومَ خيبرَ، وعن لحُوم الحُمُرِ الإنسيَّة[٢].

[المجتبى: ٧/٢٠٢، التحفة: ١٠٢٦٣].

٤٨٢٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيد الله بن عُمرَ

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نهى عن لحُومِ الحُمُرِ الأهليَّة يومَ خيبرَ[٣].

[المجتبى: ٧/٢٠٣، التحفة: ٨١٠٩ و٨١٧٤].

٤٨٣٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع وسالم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢١٦) و(٥١١٥) و(٥٥٢٣) و(٦٩٦١)، ومسلم (١٤٠٧) (٢٩) و(٣٠) و(٣٢)، وابن ماجه (١٩٦١)، والترمذي (١١٢١) و(١٧٩٤).

وسيأتي بعده وبرقم (٥٥٢٢) و(٥٥٢٣) و(٥٥٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٥٩٢)،وابن حبان (٤١٤٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) سيأتي بعده.

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه، و لم يقُلْ: خيبرَ[1].

[المجتبى: ٢٠٣/٧، التحفة: ٦٧٦٩].

٤٨٣١- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمر، عن عاصم، عن الشَّعبي

عن البراء، قال: نهى رسولُ الله ﷺ يومَ خيبرَ عن لُحومِ الحُمُرِ الإنسيَّة نضيجاً ونِيْئاً[2].

[المجتبى: ٢٠٣/٧، التحفة: ١٧٧٠].

٤٨٣٢- أَخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ الشَّيباني

عن عبد الله بن أبي أوفَى، قال: أصَبْنا يومَ خيبرَ حُمُراً خارجاً من القرية، فاطَّبَخْناها، فأتانا مُنادي رسول الله ﷺ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قد حَرَّمَ لُحومَ الحمُرِ، فأكفِئُوا القُدورَ بما فيها، فأكفَيْناها[3].

[المجتبى: ٢٠٣/٧، التحفة: ٥١٦٤].

٤٨٣٣- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن محمد

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢١٥) و(٤٢١٧) و(٤٢١٨) و(٥٥٢١) و(٥٥٢٢)، ومسلم (١٥٣٨) (٢٤) و(٢٥).

وقد سلف قبله، وسيأتي برقم (٦٦١١) و(٦٦١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٢١) و(٤٢٢٣) و(٤٢٢٣) و(٤٢٢٥) و(٤٢٢٦)، ومسلم (١٩٣٨) (٢٨) و(٢٩)، وابن ماجه (٣١٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٢٣)، وابن حبان (٥٢٧٧).

وألفاظ الحدي متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «نضيجاً ونيئاً»، قال السندي: أي: مطبوخاً وغير مطبوخ.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٥٥) و(٤٢٢٠)، ومسلم (١٩٣٧) (٢٦) و(٢٧)، وابن ماجه (٣١٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٢٠).

وقوله: «فاطَّبَخناها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو افتعَلْنا من الطبخ، فقلبت التاء طاءً لأجل الطاء قبلها، والاطّباخ مخصوص بمن يطبُخُ لنفسه، والطَّبخ عامٌّ لنفسه ولغيره.

وقوله: «فأكفِئُوا القُدورَ»، قال السندي: أي: اقلبوا القدور وأريقوا ما فيها.

عن أنس، قال: صبَّحَ رسولُ الله ﷺ خيبرَ، فخرَجُوا إلينا، ومعهم المَساحي، فلمَّا رأَوْنا، قالوا: محمدٌ والخميسُ، ورجَعُوا إلى الحِصن يسعَوْن، فرفعَ النبيُّ ﷺ يديه، قال: «اللهُ أكبرُ خربَتْ خيبرُ، إنَّا إذا نزَلْنا بساحةِ قومٍ فساءَ صباحُ المُنذَرين». فأصَبْنا فيها حُمُراً، فاطَّبَخْناها، فأتانا مُنادي النبيِّ ﷺ، فقال: إن اللهَ ورسولَه ينهاكُمْ عن لُحومِ الحُمُرِ، فإنها رِجْسٌ[1].

[المجتبى: ١/٥٦ و٧/٢٠٣، التحفة: ١٤٥٧].

٤٨٣٤- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير بن دينار، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحير، عن خالد، عن جُبير بن نُفَير

عن أبي ثعلبةَ الخُشَني، أنه حدثهم أنهم غزَوْا مع رسول الله ﷺ إلى خيبرَ، والناسُ جياعٌ، فوجَدُوا فيها حُمُراً من حُمُرِ الإنسيِّ، فذبحَ الناسُ منها، فحُدِّثَ بذلك النبيُّ ﷺ، فأمَرَ عبدَ الرحمن بنَ عَوف، فأذَّنَ في الناس: «ألا إن لُحومَ الحُمُرِ الإنسِ لا تَحِلُّ لمَنْ شهِدَ أني رسولُ الله ﷺ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٠٤، التحفة: ١١٨٦٦].

٤٨٣٥- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، عن بَقيَّةَ، قال: حدثني الزُّبَيديُّ، عن الزُّهريِّ، عن أبي إدريسَ الخَوْلانيِّ

عن أبي ثعلبةَ الخُشَني، أن رسولُ الله ﷺ نَهى عن أكلِ كُلِّ ذي نابٍ من السِّباع، وعن الحُمُرِ الأهليَّة[3].

[المجتبى: ٧/٢٠٤، التحفة: ١١٨٧٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥) (٨٤).
سلف بإسناده مختصراً برقم (٦٤).
وقوله: «المساحي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جمعُ مِسحاة، وهي المجرفة من الحديد، والميم زائدة؛ لأنه من السَّحْو: الكشف والإزالة.
وقوله: «والخميسُ»، قال السندي، أي: الجيشُ.
(٢) سلف بإسناده مختصراً برقم (٤٥١٢)، والحديث مطوَّل وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٨١٨).

٣٥- إباحةُ أكلِ لحومِ الحُمُرِ الوحش

٤٨٣٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفضَّلُ بنُ فَضالـةَ المصـريُّ، عـن ابـن جُريج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أكَلْنا يومَ خيبرَ لحومَ الخيلِ والوحشِ، ونَهانـا النبيُّ ﷺ عـن الحمارِ(١).

[المجتبى: ٧/٢٠٥، التحفة: ٢٨٠١].

٤٨٣٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سيعد، قال: حدثنا بكرٌ - وهو ابنُ مُضَرَ -، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيمَ، عن عيسى بن طلحةَ

عن عُمير بن سَلَمةَ الضَّمْري، قال: بينَمـا نحـن نسـيرُ مـع رسـول الله ﷺ ببعض أَثايا الرَّوْحـاء، وهـم حُـرُمٌ، إذا حمـارٌ مَعقـورٌ، فقـال رسـولُ الله ﷺ : «دعُوْه، فيوشِكُ صاحبُه أن يأتيَهُ»، فجاء رجلٌ من بَهْزٍ هو الذي عقَرَ الحمارَ، فقال: يـا رسـولَ الله، شـأنَكُم هـذا الحمـارُ، فـأمَرَ رسـولُ الله ﷺ أبـا بكـر، فقسَمَه بينَ الناس(٢).

[المجتبى: ٧/٢٠٥، التحفة: ١٠٨٩٤].

٤٨٣٨- أخبرني محمدُ بـنُ وَهْـب، قـال: حدثنـا محمـدُ بـنُ سَـلَمةَ، قـال: حدثـني أبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيدُ بنُ أبي أُنَيسة، عن أبي حازم، عن ابن أبي قتادةَ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٨٢٢).

(٢) أخرجه الحاكم ٣/٦٢٤.

وانظر ماسلف برقم (٣٧٨٦) من حديث عُمير بن سلمة، عن البهزي.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٤٤)، وابن حبان (٥١١٢).

وقوله: «أثايا الروحاء» ، جاء في «القاموس»: وأُثاية، بالضم ويثلَّثُ: موضع بين الحرمـين، فيـه مسجدٌ نَبويٌّ، أو بئرٌ دون العَرْج، عليها مسجد للنبيِّ ﷺ . وقال السندي: والظاهر أن أثايا جمـعُ أُثاية؛ لتغليب أُثاية على المواضع التي بقربها، وا لله تعالى أعلم.

وقوله: «شأنكم هذا الحمار »، قال السندي: هو بالنصب، أي: خذوا شأنكم، و«هذا الحمار» بالرفع، أي: بين أيديكم، فافعلوا فيه ما شئتم، أو شأنُكم، بالرفع: مبتدأ، أي: أمرُكم المطلوبُ هذا الحمار، وهو لكم.

عن أبيه أبي قتادةَ، قال:

أصابَ حماراً وحشيًّا، فأتى به أصحابَهُ وهُم مُحرِمون، وهو حلالٌ، فأكَلْنا منه، فقال بعضُنا لبعض: لو سألْنا رسولَ الله ﷺ عنه، فسألْناه، فقال: «قد أحسَنتُم»، فقال لنا: «هل معكم منه شيءٌ»؟ قلنا: نعم قال: «فأَهْدُوا لنا»، قال: فأتَيْناهُ منه، فأكَلَ منه، وهو مُحرمٌ[1].

[المجتبى: ٧/٢٠٥، التحفة: ١٢٠٩٩].

٣٦ـ إباحةُ أكلِ لحمِ الدَّجاج

٤٨٣٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنةَ، قال: حدثنا أَيوبُ، عن أبي قِلابةَ، عن زَهْدَم

أن أبا موسى أُتيَ بدَجاجة، فتنحَّى رجلٌ من القوم، فقال: ما شأْنُكَ؟ فقال: إني رأيتُها تأكُلُ شيئاً قَذِرتُه، فحلَفتُ أن لا آكُلَه، فقال أبو موسى: ادْنُ، فكُلْ، فإني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُه، وأمَرَه أن يُكفِّرَ عن يمينِهِ[2].

[المجتبى: ٧/٢٠٦، التحفة: ٨٩٩٠].

٤٨٤٠ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن القاسم التميمي، عن زَهْدَمٍ الجَرْمي، قال:

كنّا عند أبي موسى، فقُدِّمَ طعامٌ، وقُدِّمَ في طعامه لحمُ دَجاج، وفي القوم رجلٌ من بني تَيمِ اللهِ أحمَرُ، كأنه مولى، فلم يَدْنُ، فقال له أبو موسى: ادْنُ، فإني قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُ منه[3].

[المجتبى: ٧/٢٠٦، التحفة: ٨٩٩٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٩٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٢)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر مابعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٢)، وانظر ما قبله.

٣٧- إباحةُ أكلِ العصافير

٤٨٤١- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن صُهيب مولى ابنِ عامر

عن عبد الله بن عَمرو، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من إنسانٍ يقتُلُ عُصفوراً فما فوقَها بغير حَقِّها، إلا سأَلَهُ اللهُ عنها»، قيل: يا رسولَ الله، وما حَقُّها؟ قال: «يذبَحُها، فيأكُلُها، ولا يقطَعُ رأسَها، فيرمي به»[1].

[المجتبى: ٧/٢٠٦، التحفة: ٨٨٢٩].

٣٨- ما يُنهى عن أكلِه من الطَّير

٤٨٤٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن بِشر - وهو ابن المُفضَّل -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن عليِّ بن الحَكَم، عن ميمونَ بن مِهرانَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن نبيَّ الله ﷺ نهى يومَ خيبرَ عن أكلِ كُلِّ ذي مِخْلَبٍ من الطَّير، وعن كُلِّ ذي نابٍ من السِّباع[2].

[المجتبى: ٧/٢٠٦، التحفة: ٥٦٣٩].

٣٩- مَيْتةُ البحرِ

٤٨٤٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا مالكٌ، عن صفوانَ بن سُليم، عن سعيد بن سَلَمةَ، عن المغيرة بن أبي بُردة

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ في ماء البحر: «هو الطَّهُورُ ماؤُه، الحِلُّ مَيْتتُه»[3].

[المجتبى: ٧/٢٠٧، التحفة: ١٤٦١٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥١٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٣٤)، وأبو داود (٣٨٠٣) و(٣٨٠٥)، وابن ماجه (٣٢٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٢)، وابن حبان (٥٢٨٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨).
وانظر تخريجه في «مسند» أحمد (٧٢٣٣).

٤٠ـ باب ما قذَفَه البحرُ

٤٨٤٤ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا عَبدةُ، عن هشام، عن وَهْب ابن كَيسانَ

عن جابر بن عبد الله، قال: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ ونحنُ ثلاثُ مئةٍ، نحمِلُ زادَنا على رِقابنا، ففَنِيَ زادُنا حتى كان يكونُ للرجلِ منا كُلَّ يومٍ تمرةٌ، فقيل له: يا أبا عبد الله، وأين تقعُ التمرةُ من الرَّجل؟ فقال: لقد وجَدنا فَقدَها حين فقَدْناها، فأتَيْنا البحرَ، فإذا بحُوتٍ قد قذفَهُ البحرُ، فأكَلْنا منه ثمانيةَ عشرَ يوماً[1].

[المجتبى: ٧/٢٠٧، التحفة: ٣١٢٥].

٤٨٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، عن سفيانَ، عن عَمرو، قال:

سمعتُ جابراً يقولُ: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ ثلاثَ مئةِ راكبٍ، أميرُنا أبو عُبيدةَ ابنُ الجرَّاح، نرصُدُ عِيرَ قُريش، فأقَمنا بالساحل، فأصابنا جوعٌ شديدٌ حتى أكَلْنا الخَبَطَ، فألقى لنا البحرُ دابَّةً، يقال لها: العَنْبرُ، فأكَلْنا منه نصفَ شهرٍ، وادَّهنَّا من وَدَكِه، فثابَتْ أجسامُنا. وأخذ أبو عبيدةَ ضِلَعاً من أضلاعه، فنظر إلى أطولِ جَمَلٍ، وأطولِ رجلٍ في الجيش، فمَرَّ تحتَه، ثم جاعُوا، فنَحَرَ رجلٌ ثلاثَ جَزائرَ، ثم جاعُوا، فنحَرَ رجلٌ ثلاثَ جَزائَر، ثم جاعوا، فنَحَر رجل ثلاثَ جَزائَر، ثم نَهاه أبو عبيدة.

قال سفيانُ: قال أبو الزبير، عن جابر: فسألَنا رسولُ الله ﷺ: «هل معكم منه شيءٌ»؟ قال: فأخرَجْنا من عَينيه كذا وكذا قُلَّةً من وَدَكٍ، ونزل في حِجَاجِ عَينِه أربعةُ نَفَر، وكان مع أبي عبيدةَ جِرابٌ فيه تمرٌ، فكان يُعطينا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٨٣) و(٢٩٨٣) و(٤٣٦٠)، ومسلم (١٩٣٥) و(٢٠) و(٢١)، وابن ماجه (٤١٥٩).

وانظر تخريج الحديث (٤٨٤٥) و(٤٨٤٧)، وسيأتي برقم (٨٧٤٠) و(٨٧٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٨٦)، وابن حبان (٥٢٦٢).

القبضةَ، ثم صار إلى التمرةِ، فلمَّا فقَدْناها، وجَدْنا فَقدَها»[1].

[المجتبى: ٧/٢٠٧، التحفة: ٢٥٢٩].

٤٨٤٦- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا أبو الزبير

عن جابر، قال: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ مع أبي عُبيدةَ في سَريَّة، فنَفِدَ زادُنا، فمرَرْنا بحُوتٍ قد قذفَ البحرُ، فأرَدْنا أن نأكُلَ منه فنَهانا أبو عُبيدةَ، ثم قال: نحن رسُلُ رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله، كُلُوا، فأكَلْنا منه أياماً، فلمَّا قدمْنا على رسول الله ﷺ، أخبَرْناه، فقال: «إن كان بقيَ معكم شيءٌ، فابعَثُوا به إلينا»[2].

[المجتبى: ٧/٢٠٨، التحفة: ٢٩٩٢].

٤٨٤٧- أخبرنا محمدُ بنُ عُمرَ بن عليِّ بن مُقَدَّم، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ مع أبي عُبيدةَ، ونحن ثلاثُ مئةٍ وبضعةَ عشَرَ، وزوَّدَنا جِراباً من تمرٍ، فأعطانا قَبضةً قَبضةً، فلمَّا أن جُزْناه، أعطانا تَمرةً تَمرة، حتى إنْ كنَّا لنَمُصُّها كما يَمُصُّ الصبيُّ، ونشرَبُ عليها من الماء، فلمَّا فقَدْناها، وجَدْنا فَقدَها، حتى إنْ كنَّا لنَخبِطُ الخَبَطَ بعِصِيِّنا، فنسُفُّه، ثم نشربُ عليه من الماء، حتى سُمِّينا جيشَ الخَبَطَ، ثم أخَذْنا الساحلَ، فإذا دابَّةٌ مثلُ الكثيب، يقال لها: العَنْبرُ، فقال أبو عُبيدةَ: مَيْتة، لا تأكُلُوه، ثم قال: جيشُ رسولِ الله ﷺ، وفي سبيل الله، ونحن مُضطرُّون، كُلُوا باسم الله، فأكَلْنا منه، وجعَلْنا منه وَشِيقةً،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٦١) و(٥٤٩٣)، ومسلم (١٩٣٥) و(١٨) و(١٩).
وانظر ما قبله ولاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣١٥)، وابن حبان (٥٢٥٩).
وقوله: «الخبط»، قال السندي: بفتحتين: الورق، أي: ورق الأشجار.
وقوله: «من وَدَكِهِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو دسم اللحم ودُهنه الذي يُستخرج منه.
وقوله: «قُلَّة» ، قال السندي: القلة، بضم القاف وتشديد اللام: جَرَّة معلومة.
وقوله: «في حجاج عينيه»، قال ابن الأثير في: «النهاية»: بالكسر والفتح: العظم المستدير حول العين.
(٢) يأتي تخريجه في الذي بعده.

قال: ولقد جلَسَ في موضع عَينهِ ثلاثةَ عشَرَ رجلاً، قال: وأخـذ أبـو عُبيـدةَ ضِلَعـاً من أضلاعه، فرحَلَ به أجسَمَ بعيرٍ من أباعرِ القوم، فأجازَ تحتَـه، فلمَّا قدِمْنـا علـى رسول الله ﷺ قال: «ما حبَسَكُم»؟ قلنا: كنا نَتبَّعْنا عِيراتِ قُريـشٍ، وذكَرْنـا لـه أمْـرَ الدابَّة، فقال: «ذاك رِزقٌ رَزَقَكُموهُ اللهُ، أمَعكُم منه شيءٌ؟» قال: قلنا: نعم[1].

[المجتبى: ٢٠٨/٧، التحفة: ٢٩٨٧].

٤١ـ الضِّفْـدِعُ

٤٨٤٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي فُديك، عـن ابـن أبـي ذِئـب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المُسيب

عن عبـد الرحـمـن بـن عثمـانَ، أن طبيبـاً ذكَـرَ ضِفدَعـاً في دواءٍ عنـد رسولِ الله ﷺ، فنَهى رسولُ الله ﷺ عن قتله[2].

[المجتبى: ٢١٠/٧، التحفة: ٩٧٠٦].

٤٢ـ الجرادُ

٤٨٤٩ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ البصريُّ، عن سفيان ـ وهو ابنُ حبيب ـ، عن شـعبة، عن أبي يَعفُور

سمِعَ عبدَ الله بن أبي أَوفَى، قال: غزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ سـبعَ غـزَوات،

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٣٥)، وأبو داود (٣٨٤٠).

وانظر تخريج رقم(٤٨٤٤) و(٤٨٧٥).

وهو في «مسند» أحمد(١٤٢٥٦)، وابن حبان (٥٢٦٠).

وقوله: «وجلعنا منه وشيقة»، قال ابن الأثـير في «النهايـة»: الوشيقة: أن يؤخَـذ اللحـمُ فيُغلَـى قليلاً ولا يُنضَج، ويُحمل في الأسفار وقيل: هي القديد.

وقوله: «عيرات»، قال السندي: جمع عير، يريد إبلهم ودوابهم التي كانوا يتاجرون عليها.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٧١) و(٥٢٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٥٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٧٩).

وقوله: «ضفدعاً»، قال السندي: بكسر الضاد والدال، أو بفتح الدال.

فكنّا نأكُلُ الجرادَ[1].

[المجتبى: ٧/٢١٠، التحفة: ٥١٨٢].

٤٨٥٠- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي يعفورَ، قال:

سألتُ عبدَ الله بنَ أبي أَوفَى عن أكلِ الجراد، فقال: قد غزوتُ مع النبيِّ ﷺ سِتَّ غزَواتٍ نأكُلُ الجرادَ[2].

[المجتبى: ٧/٢١، التحفة: ٥١٨٢].

٤٣- قتلُ النملِ

٤٨٥١- أخبرنا وَهْب بنُ بيان، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، قال: أخبرني يونُس، عن ابن شهاب، عن سعيدٍ وأبي سلمة

عن أبي هريرةَ عن رسول الله ﷺ «أنَّ نملَةَ قرصَتْ نبياً من الأنبياء، فأمَرَ بقريةِ النملِ، فأُحرقَتْ، فأوحَى اللهُ إليه: أَفي أنْ قرصَتْكَ نملةٌ، أهلكتَ أُمَّةً من الأُمَمِ تُسبِّحُ»[3].

[المجتبى: ٧/٢١٠، التحفة: ١٣٣١٩].

٤٨٥٢/١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا أشعَثُ

عن الحسن، قال: نزلَ نبيٌّ من الأنبياء تحتَ شجرة، فلَدغَته نملةٌ، فأمَرَ بِبيتهِنَّ، فحُرِّقَ على ما فيها، فأوحَى اللهُ إليه: فهَلاَّ نملةً واحدةً؟

[المجتبى: ٧/٢١١، التحفة: ١٢٢٥٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (١٩٥٢)، وأبو داود (٣٨١٢)، والترمذي (١٨١٢) و(١٨٢٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٩١١٢)، وابن حبان (٥٢٥٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٩) و(٣٣١٩)،ومسلم (٢٢٤١) (١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٠)، وأبو داود (٥٢٦٥) و(٥٢٦٦)،وابن ماجه (٣٢٢٥).
وسيأتي بعده وبرقم (٨٥٦١).
وهو في «المسند» أحمد(٩٢٢٩)، وابن حبان (٥٦١٤).

٢/٤٨٥٢ـ وقال أشعثُ، عن ابنِ سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ ... بمثله زاد: فإنهُنَّ يُسبِّحْنَ[(١)].

[المجتبى: ٢١١/٧، التحفة: ١٤٤٠٤].

٤٨٥٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن الحسن

عن أبي هريرةَ ... نحوَه، ولم يرفَعْه[(٢)].

[المجتبى: ٢١١/٧، التحفة: ١٢٢٥٧].

تمَّ الكتابُ والحمدلله كثيراً دائماً

وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وآله وصحبه وسلَّم تسليماً

[انتهى ـ بعون الله ـ الجزء الرابع

ويليه الجزء الخامس وأوله: كتاب العتق]

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً

١٨ـ كتاب العتق

١ـ فضلُ العِتقِ

٤٨٥٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن عُمرَ بن عليٍّ بن حسين، عن سعيد بن مَرْجانةَ

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أعتَقَ رَقَبةً مؤمنةً، أعتَقَ اللهُ بكُلِّ عُضوٍ منه عُضواً من النار، حتى يعتِقَ فَرْجَه بفَرجِهِ»(١).

[التحفة: ١٣٠٨٨].

٤٨٥٥ـ أخبرنا مجاهدُ بن موسى، قال: حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الله بن سعيد، عن إسماعيلَ بن أبي حَكيم، عن سعيد بن مَرْجانةَ، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أعتَقَ رَقَبةً مؤمنةً، أعتَقَ الله بكلِّ إرْبٍ منها إِرْباً منه من النار، حتى إن اللهَ لَيُعتِقُ باليدِ اليدَ، وبالفَرْجِ الفَرْجَ»(٢).

[التحفة: ١٣٠٨٨].

٤٨٥٦ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥١٧) و(٦٧١٥)، ومسلم (١٥٠٩) (٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤)، والترمذي (١٥٤١).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٤١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧١٩) و(٧٢٠) و(٧٢١) و(٧٢٢) و(٧٢٤)، وابن حبان (٤٣٠٨).

(٢) سلف قبله.

ابنُ سعيد بن أبي هند، عن إسماعيلَ بن أبي حَكيم، عن سعيد بن مَرْجانةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أيُّما امرئٍ مسلمٍ أعتقَ امرأً مسلماً، كان فِكاكَه من النار، يُجزِئُ كُلُّ عُضوٍ منه عُضواً منه» (١).

[التحفة: ١٣٠٨٨].

٤٨٥٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ أبي نُعْم، قال: حدثَتْني فاطمةُ بنتُ عليٍّ، قالت:

قال أَبي: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أعتَقَ نَسَمةً، وقَاهُ اللهُ بكلِّ عُضوٍ منها عُضواً منه من النار» (٢).

[التحفة: ١٠٣٤١].

٤٨٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا شيخٌ كُوفيٌّ يقال له: شعبةُ، قال: كنتُ عند أبي بُردةَ بن أبي موسى

فقال لبَنيهِ عبدِ الله وبلالٍ وغيرِهم: يا بَنِيَّ، ألا أُحدِّثُكم حديثاً حدَّثَنيه أبي عن رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى، قال: «مَن - يعني - أعتَقَ رَقبةً، أعتَقَ اللهُ مكانَ كُلِّ عُضوٍ منه عُضواً من النار» (٣).

[التحفة: ٩٠٩٨].

٤٨٥٩- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعدانَ بن أبي طلحةَ

عن أبي نَجِيح، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما رجلٍ أعتَقَ رجلاً مسلماً، فإن اللهَ يجعلُ وقاءَ كُلِّ عَظْمٍ من عظامه عَظْماً من عظام مُحرِّره من النار، وأيُّما امرأة مسلمة أعتقَتِ امرأةً مسلمةً، فإن اللهَ جاعلٌ وِقاءَ كُلِّ عَظْمٍ من

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٦٦/٨، والطبراني في «الكبير» (١٨٦).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧١٥).

(٣) أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦١٥)، والحميدي (٧٦٧)، والحاكم ٢١١/٢،والبيهقي ٢٧٢/١٠.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧١٨).

عظامها عَظْماً من عظمِ مُحرِّرِها من النار»[1].

[التحفة: ١٠٧٦٨].

٤٨٦٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، [عن منصور][2]، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال:

حُدثتُ عن كعب بن مُرَّةَ البَهْزي، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الليلِ أسمَعُ؟ قال: «جوفُ الليل الآخِرِ». قال: وكان يقول: «أيُّما امرئٍ مسلمٍ أعتَقَ امرأً مسلماً، فهو فِكاكُه من النار، يُجزِئُ كُلُّ عَظْمٍ منه عظماً، وأيُّما مسلمةٍ أعتقَتِ امرأةً مسلمةً، فهو فِكاكُها من النار، كُلُّ عَظْمٍ منها عظمٌ منها»[3].

[التحفة: ١١١٦٣].

٤٨٦١ـ أخبرني محمدُ بنُ رافع، قال: وحدثني يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مُفضَّلٌ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن كعب بن مُرَّةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أيُّما امرئٍ مسلمٍ أعتَقَ امرأً مسلماً، فهو فِكاكُه من النار، عَظْمٌ بعظم، وأيُّما امرئ مسلمٍ أعتَقَ امرأتَينِ مسلمتَين، فهو فِكاكُه من النار، عَظْمَين منهما بعظمٍ، وأيُّما امرأةٍ مسلمةٍ أعتقَتِ امرأةً مسلمةً، فهي فِكاكُها من النار، عَظْم بعظمٍ»[4].

[التحفة: ١١١٦٣].

٤٨٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن كعب بن مُرَّةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ رَقَبةً، فهو فِداؤُه من النار»[5].

[التحفة: ١١١٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥)، والحديث مطوَّل، وقد أروده المصنف مفرقاً.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة» .

(٣) يأتي تخريجه برقم (٤٨٦٣)، وانظر لاحقيه.

(٤) يأتي تخريجه برقم (٤٨٦٣).

(٥) يأتي تخريجه في الذي بعده.

٤٨٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويـةَ، قـال: حدثنـا الأعمـشُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن شُرَحْبيل بن السِّمطِ، قال:

قُلنا لكعبِ بن مُـرَّةَ: حدِّثْنـا عـن رسـول الله ﷺ واحـذَرْ، قـال: سمعـتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أعتَقَ امرأً مسلماً، كان فِكاكَه من النـار، يُجزِئُ كُلُّ عَظْمٍ مكانَ عظم منه، ومَن أعتَقَ امرأتَـينِ مسـلمتَين، كانتـا فِكاكَـه مـن النار، يُجزِئُ مكانَ كُلِّ عظمَين منهما عظمٌ منه»[1].

[التحفة: ١١١٦٣].

٤٨٦٤ـ أخبرنـا محمـدُ بـنُ عبـد الأعلـى، قـال:حدثنــا المُعتمِـرُ، قــال: سمعـتُ خالداً ـ يعني ابنَ زيدٍ أبا عبد الرحمن الشامي ـ يحدث عن شُرَحْبيل بن السِّمْطِ

عن عَمرو بن عَبَسةَ، قال: قلتُ له: يا عَمرو بنَ عَبَسـةَ، حدِّثْنـا حديثاً سمعتَـه من رسول الله ﷺ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقـول: «مَـن أعتَـقَ رَقَبـةً مسـلمةً، كان فِداءُ كُلِّ عُضوٍ منه عُضواً منه من نار جهنَّمَ»[2].

[التحفة: ١٠٧٥٥]

ذِكرُ الاختلافِ على سُلَيم بن عامرٍ فيه

٤٨٦٥ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال:حدثنـا بَقيَّـةُ، عـن صفـوانَ، قـال: حدثـني سُلَيمُ بنُ عامر، عن شُرَحْبيل بن السِّمْطِ

أنه قال لعَمرو بنِ عَبَسةَ: حدِّثْنا حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ، قال: سمعـتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول:«مَـن أعتَـقَ رَقَبـةً مؤمنـةً، كـانت فِـداءَه مـن النـار، عُضْـواً بعضو»[3].

[التحفة: ١٠٧٥٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٦٧)، وابن ماجه (٢٥٢٢).
وقد سلف برقم (٤٨٦٠) و(٤٨٦١) و(٤٨٦٢).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٦١)، وفي «مشرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٢٥) و(٧٢٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥)، وانظر ما بعده.
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥).

٤٨٦٦ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عَمرو الحمصيُّ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، قال: حدثنا حَريزٌ، قال: سمعتُ سُلَيمَ بنَ عامر يحدث حديثَ شُرَحْبيل بنِ السِّمْطِ حين قال لعَمرو بنِ عَبَسةَ: حدِّثْنا حديثاً ليس فيه تَزيُّدٌ ولا نُقصانٌ

قال عَمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أعتَقَ رقَبةً مؤمنةً، كانت فِكاكَه من النار، عُضْواً بعُضوٍ»(١).

[التحفة: ١٠٧٥٥].

٤٨٦٧ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن تميم المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، عن حَريز بن عثمان، عن سُلَيم بن عامرٍ الخَبائريِّ

عن عَمرو بن عَبَسةَ، أنه كان عند شُرَحْبيل بن السِّمْطِ وهو أميرٌ على حمصَ، فقال: يا عَمرو بنَ عَبَسَةَ، حدِّثْنا عن نبيِّ الله ﷺ حديثاً ليس فيه نقصٌ، ولا نِسيانٌ، قال: والذي نفسُ عَمرو بنِ عَبَسةَ بيدِهِ: «ما من رجلٍ يعتِقُ رَقبةً مسلمةً، إلا فدَتْ كُلُّ عُضوٍ منه عُضواً منه من النار» لقد سمعتُه غيرَ مرَّةٍ(٢).

[التحفة: ١٠٧٥٤].

٤٨٦٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ ـ يقال له: ابنُ صُدْران، بصريٌّ ـ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: قرأتُ على عبد الحميد بن جعفر، عن الأسود بن العلاء، عن مولى لسليمانَ بن عبد الملك، أن عمرَ بنَ عبد العزيز أرسلَ إلى رجل من أهل الشام، فحدثه حديثَين في عَشيةٍ واحدة، فقال: كيف حدثْتَني عن الصُّنابِحي؟ قال: أخبرني الصُّنابحيُّ

أنه لقِيَ عَمرو بنَ عَبَسةَ، فقال: هل من حديثٍ لا زيادةَ فيه ولا نُقصانَ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أعتَقَ رَقَبةً، أعتَقَ اللهُ بكلِّ عُضْوٍ منها عضواً منهُ من النار»(٣).

[التحفة: ١٠٧٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥).

ذِكرُ اسمِ هذا المولى

٤٨٦٩ـ أخبرنا يزيدُ بنُ سنان، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ حُمْرانَ، قال: أخبرنا عبدُ الحميد بن جعفر، قال: أخبرني الأسودُ بنُ العلاء الثقفي، عن حُوَيٍّ مولى سليمانَ ابن عبد الملك، أن عمرَ بن عبد العزيز أرسلَ إلى رجل من أهل الشام فحدثه حديثين في عشيةٍ، ثم قال: كيف الحديثُ الذي حدثْتني عن الصُّنابحي؟ قال: أخبرنا الصُّنابحيُّ

أنه لقِيَ عَمرو بنَ عَبَسةَ، فقال: هل من حديثٍ عن رسولِ الله ﷺ لا زيادةَ فيه ولا نُقصانَ؟ فقال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أعتقَ رَقَبةً، أعتقَ اللهُ بكُلِّ عُضْوٍ منها عضواً منهُ من النار»[1].

[التحفة: ١٠٧٧٢]

٤٨٧٠ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال أخبرنا مالكُ بنُ مِهرانَ الدمشقيُّ، عن إبراهيمَ بن أبي عَبْلَةَ، عن رجل، قال:

قلنا لواثلةَ: حدِّثْنا حديثاً ليس فيه زيادةٌ ولا نُقصان، فغضِبَ وقال: إن أحدَكُم ليُعَلِّقُ المُصحفَ في بيته ينظُرُ فيه طرَفَي النهار، ولا يحفَظُ السورةَ. قال: ثم أقبَلَ على القوم يُحدِّثُهم، قال: فقلتُ له: حدِّثْنا ـ عافاك الله ـ قال: كنَّا مع رسول الله في غزوة تبوكَ، فأقبَلَ نَفَرٌ من بني سُليم فقالوا[2]: يا رسولَ الله، إن صاحِبَنا قد أوجَبَ، قال: «فليُعتِقْ رَقَبةً، فإن بكُلِّ عُضْوٍ عُضواً من النار»[3].

[التحفة: ١١٧٤٨].

٤٨٧١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ المكِّيُّ، قال: حدثنا أبي، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٥).

(٢) في الأصل: «فقال»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٦٤).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠١٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٣٣) (٧٣٤) و(٧٣٥)و(٧٣٦) و(٧٣٧) و(٧٣٨) و(٧٣٩).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «قد أوجب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: أوجب الرجل، إذا فعل فعلاً وجبت له به الجنة أو النار.

حدثنا ابنُ المبارَك، قال: حدثنا إبراهيم بنُ أبي عَبْلَةَ، عن الغَريف بن عيَّاش

عن واثلةَ بن الأسقَع، قال: أتى النبيَّ ﷺ نَفَرٌ من بني سُليم، فقالوا: إن صاحباً لنا قد أوجَبَ، قال: «فليُعتِقْ رَقَبةً، يفُكُّ اللهُ بكلِّ عُضْوٍ منها عُضواً منه من النار»(١).

[التحفة: ١١٧٤٨].

٤٨٧٢- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ صاحبُ الشافعيِّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سالم، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَةَ، قال:

كنتُ جالساً بأريحاء، فمرَّ بي واثلةُ بنُ الأسقَع متوكِّئاً على عبد الله بن الدَّيلَمي، فأجلَسَه، ثم جاء إليَّ، فقال: عجبٌ ما حدثني الشيخُ - يعني واثلةَ -، قلتُ: ما حدَّثَك؟ قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في غزوة تبوكَ، فأتاه نَفَرٌ من بني سُليم، فقالوا: يا رسولَ الله، إن صاحِبَنا قد أوجَبَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أعتِقُوا عنه رَقَبةً، يُعتِقِ اللهُ بكلِّ عُضْوٍ منها عُضواً منهُ من النار»(٢).

[التحفة: ١١٧٤٨].

٢- فضلُ العتقِ في الصِّحة

٤٨٧٣- قال: أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن أبي حبيبةَ

عن أبي الدَّرْداء، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الذي يُعتِقُ عندَ الموت كالذي يُهدِي بعدَما يَشبَعُ» (٣).

[المجتبى: ٦/٢٣٨، التحفة: ١٠٩٧٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٦٨)، والترمذي (٢١٢٣).

وسيأتي برقم (٦٠٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧١٨)، وابن حبان (٣٣٣٦).

٣ـ باب: أيُّ الرقابِ أفضَلُ

٤٨٧٤ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال:حدثني أَبي، عن أبي مُراوِح

أن أبا ذرٍّ أخبره، أنه قال: يا رسولَ الله، أيُّ العملِ أفضَلُ؟ قال: « إيمانٌ بـا لله، وجهادٌ في سبيله» قال: فـأيُّ الرِّقـابِ أفضَـلُ؟ قـال: «أغلاهـا ثَمَنـاً وأنفَسُـها عنـدَ أهلها»[١].

[التحفة: ١٢٠٠٤].

٤٨٧٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قـال: حدثنـا أبـي وشُـعيبُ بـنُ اللَّيث، عن اللَّيث، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، قال: أخبرني عروةُ، عن أبي مُراوِح

عن أبي ذرٍّ، أنه سأل نبيَّ الله ﷺ : أيُّ العمل خـيرٌ؟ قـال: «إيمـانٌ بـا لله، وجهادٌ في سبيل الله» قال: فأيُّ الرِّقابِ خيرٌ؟ قال: «أغلاها ثَمَناً وأَنفَسُها عندَ أهلها»[٢].

[التحفة: ١٢٠٠٤].

٤٨٧٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجـزي ولـدٌ والـداً إلا أن يجِـدَهُ مَملُوكاً، فيَشتَرِيَه، فيُعتِقَه» [٣].

[التحفة: ١٢٥٩٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٢٠) و(٢٢٦) و(٣٠٥)، ومسلم (٨٤)، وابن ماجه (٢٥٢٣).

وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (٤٣٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣١)، وابن حبان (١٥٢)، و(٤٣١٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠)، ومسلم (١٥١٠)، وأبو داود (٥١٣٧)، وابن ماجه (٣٦٥٩)، والترمذي (١٩٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٩٥) و(٥٣٩٦) و(٥٣٩٧)، وابن حبان (٤٢٤).

٤ ـ مَن ملَكَ ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ

٤٨٧٧ـ أَخبرنا عيسى بنُ محمد أبو عُمَيرِ الرمليُّ وعيسى بنُ يونسَ ـ يُعرف بالفاخوري ـ ، عن ضَمْرةَ، عن سفيانَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ملَكَ ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ، عَتَقَ»(١).

قال لنا أَبو عبد الرحمن: لا نعلمُ أن أحداً روى هذا الحديثَ عن سفيانَ غيرَ ضَمْرةَ، وهو حديثٌ منكر، واللهُ أعلمُ.

[التحفة : ٧١٥٧].

ذكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر سَمُرةَ في ذلك، والاختلاف على قتادة فيه

٤٨٧٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا حجَّاجٌ وأبو داودَ، قالا(٢): حدثنا حمَّادٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال:«مَن ملَكَ ذا مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ»(٣).

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٧٩ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ عبيد الله البصريُّ ، قال: حدثنا بَهْزٌ ، قال : أَخبرنا حمَّادٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن مَلَكَ ذا مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ»(٤).

٤٨٨٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن قتادةَ، عن الحسن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٢٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٩٨) و(٥٣٩٩).

(٢) في الأصل : « قال ».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٤٩)، وابن ماجه (٢٥٢٥)، والترمذي (١٣٦٥).

وسيأتي برقم (٤٨٧٩) و(٤٨٨٠) و(٤٨٨١) و(٤٨٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٦٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٠١) و(٥٤٠٢) و(٥٤٠٣).

(٤) سلف قبله.

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن مَلَكَ ذا مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ»(١).

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٨١- أخبرنا عمرو بنُ منصور، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا قتادةُ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن مَلَكَ ذا مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ»(٢).

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٨٢- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ بكر، قال: حدثنا حمَّادُ ابنُ سَلَمةَ، عن عاصم الأحول وقتادةَ- ثم ذكر كلمةً معناها- عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن مَلَكَ ذا مَحْرَمٍ من ذي رَحِمٍ، فهو حُرٌّ»(٣)

[التحفة: ٤٥٨٠].

٤٨٨٣- أخبرنا محمد بنُ يحيى، عن عبد الأعلى- ثم ذكر كلمةً معناها- حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن عمرَ بنِ الخطَّاب، قال: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ.

وكان قتادةُ يأخُذُ به.

وعن قتادةَ، أن الحسنَ وجابرَ بن زيدٍ، قالا: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ، فهو حُرٌّ(٤).

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٨٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا معاذٌ، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ

عن الحسن وجابر بن زيد، قالا: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ، فهو حُرٌّ، إذا مَلَكَهُ عَتَقَ(٥).

[التحفة: ٤٥٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٨٧٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٧٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٨٧٨)
(٤) سلف مرفوعاً قبله، وانظر تخريجه برقم (٤٨٧٨)، وانظر ما بعده موقوفاً.
(٥) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨)، وانظر ما قبله.

٤٨٨٥- أَخبرنا محمد بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ عن الحسن، قال: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ، فهو حُرٌّ[1].

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٨٦- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، قال:

قال عمرُ: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ، فهو حُرٌّ[2].

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٨٧- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن مطرٍ، عن الحَكَم

أن عمرَ قال: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ. اللفظُ لعَمرو[3].

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٨٨- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الحَكَم، قال:

قال عمرُ: ... مثلَه سواء[4].

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٨٩- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الحَكَم، قال:

قال عمرُ: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ، فهو حُرٌّ[5].

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٩٠- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا أبو عَوانةَ ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود، قال:

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨)، وانظر سابقيه.
(٢) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨).
(٣) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨).
(٤) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨).
(٥) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨).

قال عمرُ: مَن مَلَكَ ذا مَحْرَمٍ، أو ذا رَحِمٍ مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ(١).

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٩١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: سمعتُ أبا الوليد يقول: رأيتُ في كتاب أبي عَوانةَ: حدثنا الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عمرَ. مثلَه(٢).

[التحفة: ٤٥٨٥].

٤٨٩٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ في حديثه، عن عبد الرحمن بن مَهدي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عبد الله بن شُبْرُمةَ، عن الحارث العُكْلي

عن إبراهيمَ، قال: مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ، فهو حُرٌّ(٣).

[التحفة: ٤٥٨٥].

٥ ـ عتقُ ولدِ الزِّنا

٤٨٩٣ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ محمدٍ الدُّوريُّ(٤)، قال: حدثنا الفضلُ بنُ دكين، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن زيد بن جُبير، عن أبي يزيدَ الضِبِّيِّ

عن ميمونةَ مولاةِ النبيِّ ﷺ، أن النبيَّ سُئِلَ عن ولد الزِّنا، قال: «لا خيرَ فيه، نَعلانِ(٥) أُجاهِدُ ـ أو قال: أُجَهِّزُ ـ بهما أحبُّ إليَّ من أن أُعتِقَ ولدَ زِناً»(٦).

[التحفة: ١٨٠٨٨].

٦ـ ما ذكر في ولدِ الزِّنا
وذكرُ اختلافِ الناقلين لخبر عبد الله بن عَمرو في ذلك

٤٨٩٤ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨).
(٢) سلف مرفوعاً برقم (٤٨٧٨).
(٣) سلف مرفوعاً برقم (٤٧٨). وانظر ما قبله.
(٤) في الأصل: «الدورقي»، والمثبت من «التحفة».
(٥) في الأصل: «نعلين»، والمثبت من مصادر التخريج.
(٦) أخرجه ابن ماجه (٢٥٣١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٦٢٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩١٧).

منصور، قال: سمعتُ سالمَ بن أبي الجَعْد، عن نُبيط بن شَريط، عن جابان

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنةَ عاقٌّ، ولا منّانٌ، ولا ولدُ زَنيةٍ، ولا مُدمِنُ خمرٍ»(1).

[التحفة: 8612].

4895- أخبرنا عَمْرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ، عن سالم بن أَبي الجَعْد، عن جابان

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنةَ عاقٌّ، ولا منّانٌ، ولا مُدمِنُ خمرٍ، ولا ولد زِنا»(2).

[التحفة: 8612].

4896- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن سالم، عن جابانَ

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخُلُ الجنةَ مُدمِنُ خمرٍ، ولا منّانٌ، ولا عاقٌّ والدَيهِ، ولا ولدُ زَنيةٍ» (3).

[التحفة: 8612].

4897- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن سالم بن أبي الجَعْد

---

(1) أخرجه الطيالسي (2295)، وعبد بنُ حميد (324)، والدارمي 2/112، وابن خزيمة في «التوحيد» صفحة 365 و366، وأبو نعيم في «الحلية» 3/309.

وسيأتي برقم (4895) و(4896) و(4898) (5162).

وهو في «مسند» أحمد (6537)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (914)، وابن حبان (3383) و(3384).

وقال المصنف ـ كما ذكر المزي في «التحفة» بعد هذا الإسناد ـ : لا نعلم أحداً تابع شعبة على نُبَيط بن شريط».

وقوله: «المنان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الذي لا يُعطي شيئاً إلا مَنّة ، واعتدَّ به على مَن أعطاهُ، وهو مَذمومٌ؛ لأن المِنّةَ تُفسدُ الصَّنيعة.

(2) سلف قبله.

(3) سلف في سابقيه.

أن عبدَ الله قال: لا يدخلُ الجنةَ منّانٌ، ولا عاقٌّ والدَيهِ، ولاولدُ زِنا[1].

[التحفة: ٨٦٣٣].

٤٨٩٨- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، قال: حدثني شعبةُ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي زياد، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنةَ منّانٌ، ولا عاقٌّ، ولا ولدُ زِنا»[2].

[التحفة: ٨٦٣٣].

خالفه زائدةُ، فقال:

عن سالمِ بن أبي الجعد ومجاهدٍ، عن أبي سعيد، ولم يذكُرْ فيه: «ولدَ زَنْيةٍ»

٤٨٩٩- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار الكوفيُّ، قال: حدثنا الحسينُ، عن زائدةَ، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن سالمِ بن أبي الجعد ومجاهد

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنةَ مُدمِنُ خمرٍ، ولاعاقٌّ، ولا منّانٌ»[3].

[التحفة: ٤٠٣٦].

ذِكرُ الاختلافِ على مجاهدٍ في هذا الحديث

٤٩٠٠- أخبرنا مالكُ بنُ سعد - بصريٌّ -، قال: حدثنا رَوحٌ، قال: حدثنا عتّابُ ابن بشير، عن خُصَيف، عن مجاهد

عن ابن عبّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنةَ مُدمِنُ خمرٍ، ولا عاقٌّ، ولا منّانٌ»[4].

[التحفة: ٦٣٩٤].

---

(١) انظر ما قبله وما بعده مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٨٩٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٩٤).
(٣) أخرجه أبو يعلى (١١٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٠٧).
(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٦٨) و(١١١٧٠).
وسيأتي في لاحقيه موقوفاً.

٤٩٠١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا موسى ـ وهو الجُهَني ـ، عن منصور، عن مجاهد، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: أربعةٌ لا يَلِجُون الجنةَ: عاقٌّ بوالدَيه، ومُدمِنُ خمرٍ، ومنّانٌ، وولدُ زِنا.

[التحفة: ١٤٣٤٨].

وقد رواه عبدُ الكريم، عن مجاهدٍ قولَه، وجعل بدلَ زنْية: المرتدُّ أعرابيًّا بعدَ هجرةٍ[١].

٤٩٠٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن عبد الكريم عن مجاهد، قال: لا يدخُلُ الجنةَ عاقٌّ، ولا منّانٌ، ولا مُدمِنُ خمرٍ، ولا مَن رجَع في أعرابيَّته بعدَ الهجرةِ[٢].

[التحفة: ٦٣٩٤].

ذكرُ الاختلافِ على مجاهدٍ في حديث أبي هريرةَ في ولد الزِّنا

٤٩٠٣ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن فُضيل، عن الحسن بن عَمرو، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يدخُلُ ولدُ زَنيةٍ الجنّةَ»[٣].

[المجتبى: ١٤٣٤].

٤٩٠٤ـ أخبرنا عبد الرحمن بنُ إبراهيمَ دُحيمٌ الدمشقي، قال: حدثنا مروانُ بنُ معاويةَ الفزَاري، قال: حدثنا الحسنُ، قال: سمعتُ مجاهداً، قال: كنتُ نازلاً عندَ عبدِ الله ابن

---

(١) سلف قبله مرفوعاً من حديث ابن عباس، وسيأتي برقم (٤٩٠٣) مرفوعاً.

(٢) انظر رقم (٤٩٠٠) مرفوعاً من حديث ابن عباس، و(٤٩٠٣) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/١٣٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٧-٣٠٩.
وسيأتي برقم (٤٩٠٤) و(٤٩٠٥) و(٤٩٠٧).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩١١) و(٩١٢) و(٩١٣).

عبد الرحمن بن سعيد بن أبي ذُباب بالمدينة، فأبطأ ليلةً، ثم أتانا وهو يقول:

شغَلَني عنكم أبو هريرةَ، ثَكِلَتْ منبوذاً أُمُّهُ إن كان ما قال أبو هريرةَ حَقٌّ، فقلتُ: وما حدَّثَكُم أبوهريرةَ؟ فقال: حدثنا الليلةَ عن رسول الله ﷺ حديثَين: أما أحدُهُما، فزعم أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنةَ ولدُ زَنيةٍ»(1).

[التحفة: ١٣٥٨٠].

٤٩٠٥- أَخبرني محمدُ بنُ وَهْب بن أبي كريمةَ الحرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا أبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ، عن المِنهال بن عَمرو، عن مجاهد، عن ابن أبي ذُباب، عن أبي هريرةَ .

قال مجاهدٌ: كنتُ نازلاً على ابنِ أبي ذُباب فسمعتُه يقول:

أخزى الله منبوذاً إن كان أبو هريرةَ صادقاً، قد هلَكَ منبوذٌ إن كان أبو هريرة صادقاً، قال: زعم أبو هريرةَ أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: « لايدخُلُ الجنةَ ولدُ زِنا »(2).

[التحفة: ١٣٥٨٠].

٤٩٠٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا- وذكر - شعبة ، عن الحَكَم، عن مجاهد، أنه كان نازلاً على عبد الله وعنده غلامٌ له يقال له: منبوذٌ، فقال:

ثَكِلَتْكَ أُمُّك منبوذُ إن كان أبو هريرةَ صادقاً، قال له مجاهدٌ: وما ذاك؟ قال: يقول: لا يدخُلُ الجنةَ ولدُ زِنا (3).

[التحفة: ١٣٥٨٠].

٤٩٠٧- أَخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله- وهو ابنُ سعدٍ الدَّشْتَكيُّ-، قال: حدثنا عَمرو- وهو ابنُ أبي قيس-، عن إبراهيمَ، عن مجاهد، عن محمد بن عبد الرحمن

---

(1) سلف قبله.

(2) سلف تخريجه برقم (٤٩٠٣).

(3) سلف قبله مرفوعاً.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يدخُلُ ولدُ زِنا، ولا شيءٌ من نسلِهِ إلى سبعةِ آباءٍ الجَنَّةَ»(١).

[التحفة: ١٣٥٨٠].

٤٩٠٨- أَخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عُبيد الله، عن زيد، عن يونسَ بن خَبَّاب، عن مجاهد

عن ابن عمرَ، قال: لا يدخُلُ الجنةَ ولدُ الزِنا ولا الثاني ولا الثالث(٢).

[التحفة: ٧٣٩٩].

٤٩٠٩- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ولدُ الزِّنا شَرُّ الثلاثةِ»(٣).

[التحفة: ١٢٦٠١].

٧- فضلُ العطيَّةِ على العتق

٤٩١٠- أَخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير بن سليمان، قال: سمعتُ ابنَ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث - وذكر آخرَ قبلَه -، عن بُكير، أنه سمِعَ كُريباً يقول:

سمعتُ ميمونةَ بنتَ الحارث تقول: أعتقتُ وليدةً في زمان رسولِ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «لو أعيطتِ أخوالَكِ، كان أعظَمَ لأجرِكِ»(٤).

[التحفة: ١٨٠٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٠٣).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٦٣).

وهو في «المسند» أحمد (٨٠٩٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٠٧) و(٩٠٨) و(٩٠٩).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٩٢) ومعلقاً برقم (٢٥٩٤)، ومسلم (٩٩٩) (٤٤)، وأبو داود (١٦٩٠).

وسيأتي برقم (٤٩١١) و(٤٩١٢) و(٤٩١٣).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٨١٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٧٦) و(٤٣٧٧)، وابن حبان (٣٣٤٣).

وقوله: «وليدة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقد تُطلق الوليدة على الجارية والأمة.

خالفه محمدُ بنُ إسحاقَ

٤٩١١ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن عَبدةَ، عن ابن إسحاقَ، عن بُكير بن عبد الله ابن الأشَجِّ، عن سُليمانَ بن يَسار

عن ميمونةَ، قالت: كانت لي جاريةٌ، فأعتقتُها، فدخل عليٌّ رسولُ الله ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «آجرَكِ اللهُ، أمَا إنكِ لو كنتِ أعطيتها أخوالَكِ، كان أعظَمَ لأجركِ»[(١)].

[التحفة: ١٨٠٥٨].

٤٩١٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن حديث عبد العزيز، عن شَريك، عن عطاء ابن يَسار

عن الهلاليَّة التي كانت عندَ رسول الله ﷺ، أنها كانت لها جاريةٌ سوداءُ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أردتُ أن أُعتِقَ هذه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفَلا تَفدِينَ بها بنتَ أخيك ـ أوبنتَ أُختِكِ ـ من رعاية الغَنَمِ» [(٢)].

[التحفة: ١٨٠٧٦].

٤٩١٣ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمدُ بنُ خازم، عن محمد بن إسحاقَ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبةَ

عن ميمونةَ، أنها سألتِ النبيَّ ﷺ خادماً، فأعطاها خادماً، فأعتقتها، فقال: «ما فعلَتِ الخادمُ»؟ قالت: يا رسولَ الله، أعتقتُها، قال: «أمَا إنكِ لو أعطَيتِها أخوالَكِ، كان أعظَمَ لأجركِ»[(٣)].

[التحفة: ١٨٠٧٤].

٤٩١٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩١٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩١٠)، وقال المصنف فيما نقله عنه المزي في «التحفة»: هذا الحديث خطأ لا نعلمه من حديث الزهري.

سَلَمةَ، قال: أخبرنا زهيرٌ، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزبير، عن مجاهد

عن جُويريةَ زوج النبيِّ ﷺ، أنها قالت: يا نبيَّ الله، أردتُ أن أُعتِقَ هذا الغلامَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «بل أعطِيه أخاكِ الذي في الأعراب يرعى عليه، فإنه أعظَمُ لأجركِ»[1].

[التحفة: ١٥٧٩١].

٨ ـ إذا أراد أن يعتقَ العبد وأمته بأيِّهما يبدأ

٤٩١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسعَدةَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله ابنُ مَوْهَب، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

قال: وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ مَسعَدةَ، قال: حدثنا ابنُ مَوْهَب، عن القاسم بن محمد، قال:

كان لعائشةَ غلامٌ وجاريةٌ زوجٌ، قالت: فأردتُ أن أعتِقَهُما، فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ ، فقال: «ابْدَئي بالغُلام قبلَ الجارية».

وقال محمدُ بنُ بشار في حديثه: فقال النبيُّ ﷺ: «إن أعتَقْتِهما، فابْدَئي بالرَّجل قبلَ المرأة»[2].

[المجتبى: ٦/٢٦٣، التحفة: ١٧٥٣٤].

٤٩١٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الواحد، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا اللَّيثُ ـ وذكَرَ آخرَ قبلَه ـ، قالا: حدثنا عُبيدُ الله بنُ أبي جعفر، عن الحسن[3] بن عَمرو بن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وقال المصنف فيما نقله عنه المزي في «التحفة»: زهير بن محمد هذا ضعيف، وأصله مروزي

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٣٧)، وابن ماجه (٢٥٣٢).
وسيأتي برقم (٥٦١٠).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٣٧٥).

(٣) كذا في الأصل و «التحفة» : «الحسن بنُ عَمرو بن أمية الضمري» ، وكذلك رواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨١) عن المصنف، ولم نقف له على ترجمة لا في «التهذيب» ولا في غيره من كتب الرجال، ورواه أحمد (٢٣٢٠٩)، والطحاوي (٤٣٨٢) من طريق ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن حسن بن عَمرو بن أمية الضمري، قال: سمعت رجالاً من أصحاب النبي ﷺ، به. وأعاده المزي في «التحفة» في ترجمة عَمرو بن أمية الضمري، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ فقال: عن

أُمَيَّةَ الضَّمْري، أنه حدثه

أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ حدَّثُوه، أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما أمَةٍ كانت تحتَ عبد فعَتَقَتْ فهي بالخِيار، ما لم يطَأْها زوجها»(١).

[التحفة: ١٥٥٥٠].

٩ـ ذِكرُ العبدِ يكون بين اثنين، فيعتقُ أحدُهما نَصيبَه واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبدِ الله بن عُمرَ في ذلك

٤٩١٧ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن عبد العزيز، عن حبيب ابن أبي ثابت

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أعتَقَ شِقْصاً له في عبدٍ ضمِنَ لأصحابه أنصِباءَهم»(٢).

[التحفة: ٦٦٨٣].

٤٩١٨ـ أَخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينُ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ رُفَيع، عن عَمرو بن دينار وابن أبي مُلَيكةَ

عن ابن عمرَ، قلتُ: عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: «مَن أعتَقَ عَتاقةً فيها شِرِكٌ، فتَمامُ عِتقِهِ على الذي أعتَقَهُ»(٣).

[التحفة: ٧٢٨٠].

وأعاده المزي في «التحفة» في ترجمة عَمرو بن أمية الضمري، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ فقال: عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الشعبي، عن عمرو بن أُمية الضمري بدل: «عن الحسن بن عَمرو بن أمية»، ورواية ابن لهيعة عند الطحاوي من طريق ابن وهب، وحديثه عن ابن لهيعة صالح، وعليه فنرجح أن الصواب في اسمه: «الفضل بن حسن بن عَمرو بن أمية»، وهذا الغالب على ظننا، والله تعالى أعلم.

(١) هو في «مسند» أحمد (١٦٦١٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٨١) و(٤٣٨٢) و(٤٣٨٣).

(٢) انظر تخريج رقمي (٤٩٢١) و(٤٩٢٦)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «شقصاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشِّقص: النصيب في العين المشتركة من كل شيء.

(٣) انظر تخريج ما سيأتي (٤٩٢١) و(٤٩٢٦).

وقوله: «شرك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: حصَّة ونصيب.

٤٩١٩ـ [وعن عبد الله بن محمد بن إسحاقَ الأذرَمي، عن جرير، عن عبد العزيز ابن رُفَيع، عن أشياخ من أهل مكة

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ ... بنحوه][(١)].

[التحفة: ٨٥٩٩].

٤٩٢٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا داودُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا عَمرو بنُ دينار

عن عبد الله بن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن كان له عبدٌ بينه وبينَ آخَرَ، فأعتَقَ نصيبَهُ، فإنه يُقوَّمُ عليه، فيُعتِقُه»[(٢)].

[التحفة: ٧٣٦٣].

٤٩٢١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا كان عبدٌ بينَ اثنين، فأعتَقَ أحدُهما نَصيبَه، فإن كان مُوسِراً، فإنه يُقوَّمُ عليه قيمةً، لا وَكْسَ ولا شَطَطَ، ثم يَعتِقُ»[(٣)].

[التحفة: ٧٨٨].

٤٩٢٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، أنه سَمِعَ سالمَ بنَ عبد الله بن عمرَ يحدث

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان العبدُ بينَ اثنين،

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وقد عزاه إلى الفرائض، ولم نجد في كتاب الفرائض باباً يناسبه فأثبتناه هنا في بابه، وانظر ما قبله.

(٢) انظر تخريج ما بعده ورقم (٤٩٢٦)، وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٧٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٢١)، ومسلم ١٢٨٧/٣ (٥٠) و(٥١)، وأبو داود (٣٩٤٦) و(٣٩٤٧)، والترمذي (١٣٤٧).

وسيأتي برقم (٤٩٢٢) و(٤٩٢٣) و(٤٩٢٤)، وانظر تخريج (٤٩٢٦) وما سلف برقم (٤٩١٧) و(٤٩١٨) و(٤٩٢٠).

وهو في «المسند» أحمد (٤٥٨٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٦٥) و(٥٣٦٦) و(٥٣٦٧).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «لا وكس ولا شطط»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوكس: النّقصُ و«الشَّطَطُ»: الجَورُ.

فأعتَقَ أحدُهما نَصيبَـهُ، فـإن كـان مُوسِراً، فإنما عليـه قيمـةُ عَـدلٍ، لا وَكَس ولا شَطَطَ، فيُعطي صاحبَه، ويَعتِقُ»(١).

[التحفة: ٦٧٨٨].

٤٩٢٣ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ،عن سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِركاً له في عبدٍ، أتَمَّ ما بقـي في مالِـهِ، إذا كان له مالٌ يبلُغُ ثمنَ العبدِ» (٢).

[المجتبى: ٣١٩/٧، التحفة: ٦٩٣٥].

٤٩٢٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمُ، قال أخبرنا عبدُ الرزاق، قـال: حدثنـا مَعْمـرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِركاً في مملوكٍ، أُقيمَ ما بقـي في مالِهِ» .

قال الزُّهريُّ: إن كان له مالٌ يبلُغُ ثمَنَه (٣).

[التحفة: ٦٩٣٥].

٤٩٢٥ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله الصفَّارُ البصريُّ، قال: أخبرنا سُويدٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَـن أعتَـقَ شيئاً مـن مملـوكٍ، فعليـه عِتقُه كلُّه إن كان له مالٌ يبلُغُ ثمَنَه، فإن لم يكن له مالٌ، عتَقَ منه نصيبُهُ» (٤).

[التحفة: ٧٨٩٢].

٤٩٢٦ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علـي، قـال: حدثنـا خلفُ(٥) بـنُ تميـم، قـال: حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٢١) وسيكرر برقم (٦٢٥١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٢١).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٥) في الأصل: «خالد»، والمثبت من «التحفة» .

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِركاً في عبد، فقد أُعتِقَ كُلُّه، إن كان للذي أعتَقَ نَصيبَه من المال ما يبلُغُ ثمَنَه، يُقام في ماله قيمةَ عَدلٍ، فإن لم يكن له مالٌ، عتَقَ منه ما عتَقَ»[1].

[التحفة: ٧٨٩٠].

٤٩٢٧- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن كان له شِركٌ في عبدٍ، فأعتَقَه، فقد عتَقَ، فإن كان له مالٌ قُوِّم عليه قيمةَ عدلٍ في مالِهِ، وإن لم يكن له مالٌ، فقد عتَقَ منه ما عَتَق»[2].

[التحفة: ٧٨٨٧].

٤٩٢٨- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِركاً له في عبد، فقد عتَقَ كلُّه، فإن كان للذي أعتَقَ نَصيبَه من المال ما يبلُغُ ثمَنَه، فعليه عِتقُه». قال: كذا قال يحيى بلا شَكٍّ[3].

[التحفة: ٨٢١٣].

٤٩٢٩- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: أخبرنا يحيى، عن عُبَيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٠٦) و(٢٥٢٢) و(٢٥٢٣) و(٢٥٢٤) و(٢٥٢٥)، ومسلم (١٥٠١) (٤٧) و(٤٨) و(٤٩)، وأبو داود (٣٩٤٠) و(٣٩٤١) و(٣٩٤٢) و(٣٩٤٣) و(٣٩٤٤) و(٣٩٤٥)، وابن ماجه (٢٥٢٨)، والترمذي (١٣٤٦).

وسيأتي برقم (٤٩٢٧) و(٤٩٢٨) و(٤٩٢٩) و(٤٩٣٠) و(٤٩٣١) و(٤٩٣٢) و(٤٩٣٣) و(٤٩٣٤) و(٤٩٣٥) و(٤٩٣٦) و(٤٩٣٧) و(٤٩٣٨) و(٤٩٣٩) و(٤٩٤٠)، وانظر تخريج رقم (٤٩٢١) و(٤٩٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٣٦٨) و(٥٣٧٣) و(٥٣٧٤) و(٥٣٧٥) و(٥٣٧٦) و(٥٣٧٧) و(٥٣٧٨) و(٥٣٨٠)، وابن حبان (٤٣١٥) و(٤٣١٦).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِركاً له في مملوكٍ، فقد عتَقَ، فإن كان له من المال ما يبلُغُ ثمنَه، فهو عَتيقٌ من مالِهِ»[1].

[التحفة: ٨٢١٣].

٤٩٣٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشرٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أعتَقَ شِركاً له في عبد، فقد أعتَقَ كُلَّه، إن كان للذي أعتَقَ نَصيبَه من المال ما يبلُغُ ثَمنَه، يقام عليه قيمةَ عَدلٍ، فيُدفَعُ إلى شُركائهِ أنصباؤُهم، ويُخلَّى سبيلُه»[2].

[التحفة: ٧٨١٣].

٤٩٣١ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ، عن عُمرَ بن نافع وعُبيد الله بن عمرَ ومحمدِ بن عَجلانَ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما رجلٍ كان له شِركٌ في عبد، فأعتَقَ نَصيبَه منه، وله مالٌ ما يبلُغُ قيمةَ أنصباء شُركائِهِ، فإنه يضمَنُ لشُركائِه أنصِباءَهم، ويَعتِقُ العبدُ»[3].

[التحفة: ٧٨٩٣].

٤٩٣٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما مملوكٍ كان بينَ شُركاء، فاعتَقَ أحدُهما نَصيبَهُ، فإنه يُقام في مال الذي أعتَقَ قيمةَ عَدْلٍ، فيُعتِقُ إن بلغَ ذلك مالُهُ»[4].

[التحفة: ٨٢٨٣].

٤٩٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى، عن عبد الأعلى ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ حدثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

سعيدٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن أعتَقَ نصيباً له في مملوك، فكان له من المال قدرُ ثـمَنِه، فعليه أن يُعتِقَه كُلَّه»[1].

[التحفة: ٧٥١١].

٤٩٣٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيـع، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أعتَقَ شِركاً له في مملوك، فكان له من المالِ ما يبلُغُ ثـمَنَه بقيمة العَدلِ، فهو عَتيقٌ من ماله»[2].

[التحفة: ٧٥١١].

٤٩٣٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الوهَّابِ الثقفيُّ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِقصاً في مملوك، وكان له من المال مايبلُغُ ثـمَنَه بقيمة العَدل، فهو عَيتقٌ» وربَّمَا قال: «وإن لم يكن له مالٌ، فقد عتَقَ منه ما عَتَق» وربُمَّا لم يقُلْه، وأكبرُ ظـنِّي أنه شيءٌ يقوله نافع من قِبَلِهِ[3].

[التحفة: ٧٥١١].

٤٩٣٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ نصيباً له ـ أو قال: شِقصاً، أو قال: شِركاً له ـ في عبدٍ، وكان له من المال ما يبلُغُ ثـمَنَه بقيمة عَدْلٍ، فهو عَتيقٌ، وإلا فقد عتَقَ منه ما عَتَق».

قال أيوبُ: وربما قال نافع هذا في الحديث، وربما لم يقُلْه، فلا أدري هو في

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦)، وسيكرر برقم (٦٢٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

الحديث، أم قال نافعٌ من قِبَلِهِ، يعني قولَه: «فقد عتَقَ منه ما عتَقَ» [1].

[التحفة: ٧٥١١].

٤٩٣٧ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِركاً له في عبد، فكان له مالٌ يبلُغُ ثمَنَ العبدِ، قُوِّمَ عليه قيمةَ العبدِ، فأعطى شركاءَه حِصَصَهم، وعَتَقَ العبدُ، وإلا فقد عتَقَ منه ما عتَقَ»[2].

[التحفة: ٨٣٢٨].

٤٩٣٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيد بنُ هارونَ، قال: أخبرنا يحيى ابنُ سعيد، عن نافع أخبره

أن عبدَ الله بنَ عمرَ كان يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن أعتَقَ نصيباً في إنسانٍ، كُلِّفَ عِتقَ ما بقيَ، فإن لم يكن له مالٌ، فقد جازَ ما صنَعَ»[3].

[التحفة: ٨٥٢١].

٤٩٣٩ـ أخبرنا حسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمير، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن أعتَقَ نصيباً له في إنسانٍ، كُلِّفَ عِتقَ ما بقيَ» .

قال نافعٌ: فإن لم يكن عندَه ما يُعتِقُه، جازَ ما صنَعَ [4].

[التحفة: ٨٥٢١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

٤٩٤٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول: سمعتُ نافعاً يحدث

عن عبد الله بن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أعتَقَ نصيباً له في مملوك، كُلِّفَ مابقيَ، فأعتَقَه». وكان نافعٌ يقول ـ قال يحيى: لا أدري شيئاً كان من قِبَلِهِ يقولُه، أم شيءٌ في الحديث ـ: فإن لم يكن عندَه فقد جازَ ماصنَعَ[1].

[التحفة: ٨٥٢٢].

٤٩٤١ـ [عن أبي بكرِ بن نافع، عن مُعتمِر بنِ سليمانَ، عن يونسَ بن عبد، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شَقيصاً في مملوك، فإن كان له مالٌ، قوَّمْناهُ عليه»][2].

[التحفة: ٨٥٣٤].

٤٩٤٢ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن الوليد، عن حَفْص ـ وهو ابنُ غَيلانَ ـ، عن سليمانَ بن موسى، عن نافع

عن ابن عمرَ وعن عطاءٍ، عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أعتَقَ عبداً، وله فيه شركاءُ، وله وفاءٌ، فهوحُرٌّ، ويضمَنُ نصيبَ شُركائِهِ بقيمة؛ لِمَا أساءَ من مُشارَكتِهم، وليس على العبدِ شيءٌ»[3].

[التحفة: ٧٦٧٥].

ذكر اختلافِ ألفاظ النقالين لخبر أبي هريرةَ في ذلك، والاختلاف على قتادةَ فيه

٤٩٤٣ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن عَبدةَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٢٦).

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البيهقي ١٠/٢٧٦.

وانظر تخريج رقم (٤٩٢١) و(٤٩٢٦).

وهو في ابن حبان (٤٣١٧).

وقال المصنف فيما نقله عنه المزي في «التحفة»: سليمان بن موسى ليس بذلك القوي في الحديث، ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن عطاء غيرَه .

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ نصيباً له في مملوكٍ، فخَلاصُه عليه في مالِهِ إن كان له مالٌ، فإن لم يكن له مالٌ، قُوِّمَ ذلك العبدُ قيمةَ عَدْلِه، واستُسْعِيَ في قِيمتِه لصاحبه غيرَ مَشقوقٍ عليه»[1].

[التحفة: ١٢٢١١].

٤٩٤٤- أخبرنا نَصرُ بنُ عليٍّ بن نصر، قال: أخبرنا يزيدُ -وهو ابن زُريع-، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِقصاً له في مملوك، فعليه خَلاصُه في ماله، إن كان له مالٌ،وإلا قُوِّمَ المملوكُ قيمةَ عَدْلٍ، فاستُسْعِيَ غيرَ مَشقوقٍ عليه»[2].

[التحفة: ١٢٢١١].

٤٩٤٥- أخبرنا المُؤَمَّلُ بنُ هشامٍ البصريُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِقصاً من عبد، فخَلاصُه

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٩٢) و(٢٥٠٤) و(٢٥٢٦) و(٢٥٢٧)، ومسلم (١٥٠٣) (٤) و٣/١٢٨٨ (٥٥)، وأبو داود (٣٩٣٤) و(٣٩٣٥) و(٣٩٣٦) و(٣٩٣٧) و(٣٩٣٨) و(٣٩٣٩)، وابن ماجه (٢٥٢٧)، والترمذي (١٣٤٨).

وسيأتي برقم (٤٩٤٤) و(٤٩٤٥) و(٤٩٤٦) و(٤٩٤٧) و(٤٩٤٨) و(٤٩٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٦٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٨٥) و(٥٣٨٦) و(٥٣٨٧) و(٥٣٨٨) و(٥٣٨٩) و(٥٣٩٠) و(٥٣٩١) و(٥٣٩٢) و(٥٣٩٣) و(٥٣٩٤)، وابن حبان (٤٣١٨).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «واستُسعي غير مشقوق عليه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: استسعاءُ العبدِ إذا عتَقَ بعضه ورَقَّ بعضُه: هو أن يَسْعى في فَكاك ما بَقي من رقِّه، فيعملُ ويكسبُ ويصرف ثمنه إلى مولاهُ، فسُمِّي تصرُّفه في كسْبه سِعايةً «وغيرَ مشقوق عليه» ، أي: لا يكلِّفه فوق طاقته وقيل: معناه: استسعي العبدُ لسيده، أي: يستخدمُه مالِكُ باقِيه بقدْرِ ما فيه من الرِّق، ولا يحمِّله مالا يقدرُ عليه.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٦٩ : هذا الكلام - استُسعي غيرَ مشقوق عليه - لا يُثبته أكثرُ أهل النقل مسنداً عن النبي ﷺ، ويزعمون أنه من كلام قتادة.

(٢) سلف قبله.

من ماله، إن كان له مال، فإن لم يكن له مالٌ، استُسْعِي العبدُ غيرَ مَشقوقٍ عليه»[1].

[التحفة: ١٢٢١١].

٤٩٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا أبانٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِقصاً له من عبد، فإن عليه أن يُعتِقَ بقيَّتَه إن كان له مالٌ، وإلا استُسْعِيَ العبدُ غيرَ مَشقوقٍ عليه»[2].

[التحفة: ١٢٢١١].

٤٩٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ في المملوك بينَ الرجلين، فيُعتِقُ أحدُهُما نصيبَهُ، قال: «يَضمَنُ»[3].

[التحفة: ١٢٢١١].

٤٩٤٨ـ أخبرنا محمد بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو عامر، عن هشام، عن قتادةَ، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أعتَقَ نصيباً له من مملوك، عتَقَ من مالِهِ، إن كان له مالٌ»[4].

[التحفة: ١٢٢١١].

٤٩٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، عن نبيِّ الله ﷺ، قال: «مَن أعتَقَ شَقيصاً من مملوك، عتَقَ من

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٤٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٤٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٤٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩٤٣).

مالِهِ، إن كان له مالٌ»(١).

[التحفة: ١٢٢١١].

ذِكرُ حديثِ التَّلِبِّ فيه

٤٩٥٠- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن خالد، عن أبي بِشر، عن ابن التَّلِبِّ

عن أبيه، أن رجلاً أعتَقَ نصيباً له من مملوك، فلم يُضَمِّنْهُ النبيُّ ﷺ (٢).

[التحفة: ٢٠٥٠].

١٠- ذِكرُ العبدِ يكون للرَّجل فيُعتِقُ بعضَه

٤٩٥١- أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ.

وأخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّان، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن أبي المَليح

عن أبيه، أن رجلاً من هُذيلٍ أعتَقَ شَقيصاً من مملوك، فأجازَ النبيُّ ﷺ عِتقَه، وقال: «ليس للهِ شَريكٌ»(٣).

[التحفة: ١٣٤].

٤٩٥٢- أخبرنا المُؤَمَّلُ بنُ هشام، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أبي المَليح، أن رجلاً أعتَقَ شَقيصاً له من عبد، فجعَلَ رسولُ الله ﷺ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٤٨).

وهو في «مسند» أحمد كما في أطراف المسند ١/٦٤٨، ولم نجده في مطبوعه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٣٣).

وسيأتي في لاحقيه مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧١٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٨١) و(٥٣٨٢).

خَلاصَه من مالِهِ، وقال: «إنه لا شَريكَ للهِ» (١).

[التحفة: ١٣٤].

٤٩٥٣- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني أبو عارِم، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أبي المَليح، أن رجلاً أعتَقَ شَقيصاً من مملوك، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «أُعتِقَ من مالِهِ، إن كان له» وقال: «ليسَ للهِ شَريكٌ» (٢).

[التحفة: ١٣٤].

٤٩٥٤- أَخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ عَون، قال: حدثنا خالدٌ، عن خالد الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ

عن أبي زيد، أن رجلاً من الأنصار أعتَقَ ستَّةَ مملُوكين عندَ موته، وليس له مالٌ غيرُهم، فجزَّأَهُم النبيُّ ﷺ ثلاثةَ أجزاء، فأعتَقَ اثنَين، وأرقَّ أربعةً، وقال: «لو شهدتُه قبلَ أن يُدفَن، لم يُدفَنْ في مقابرِ المسلمين» (٣).

[التحفة: ١٠٦٩٥].

١١- العتقُ في المرض

٤٩٥٥- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصين: أن رجلاً من الأنصار أعتَقَ ستَّةَ أعبُدٍ عندَ موته، لم يكن له مالٌ غيرُهُم، فبلَغَ النبيَّ ﷺ، فقال فيه قولاً شديداً، ثم دعاهُم فجزَّأَهُم، ثم أقرَعَ بينَهم، فأعتَقَ اثنَين، وأرقَّ أربعةً(٤).

[التحفة: ١٠٨٨٠].

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) سلف برقم (٤٨٥٤) موصولاً.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٩١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٤٠).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٤٩٥٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا هُشيمٌ، عن منصور، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصين، أن رجلاً أعتَقَ ستَّةَ مملُوكين له عندَ موته، لم يكن له مالٌ غيرُهُم، فبلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فغضِبَ من ذلك، وقال: «قد هممتُ أن لا أُصلِّي عليه»، ثم دعا مملوكيهِ، فجزَّأَهُم ثلاثةَ أجزاء، ثم أقرَعَ بينهم، فأعتَقَ اثنين، وأرقَّ أربعةً[1].

[المجتبى: ٤/٦٤، التحفة: ١٠٨١٢].

٤٩٥٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا يونسُ عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصين، أن رجلاً أعتَقَ ستَّةَ أعبُدٍ لم يكن له مالٌ غيرُهُم، فأعتقَهُم عندَ موته، فرُفِعَ إلى النبيِّ ﷺ، فكَرِهَ ذلك، ثم جزَّأَهُم ثلاثةَ أجزاء، فأقرَعَ بينَهم، فأعتَقَ اثنَين، وأرقَّ أربعةً[2].

[التحفة: ١٠٨١٦].

٤٩٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا الحجَّاجُ بنُ المِنهال، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن أيوبَ، عن محمد بن سِيرينَ، عن عِمران بن حُصين.

وقتادةَ وحُمَيدٍ وسماكِ بن حرب، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، أن رجلاً أعتَقَ ستَّةَ مملُوكينَ له عندَ موته، وليس له مالٌ غيرُهُم، فأقرَعَ رسولُ الله ﷺ بينَهم، فأعتَقَ اثنَين، ورَدَّ أربعةً في الرِّقِّ[3].

[التحفة: ١٠٨٣٩ و١٠٧٩٦].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٦٨) (٥٧)، وأبو داود (٣٩٥٨) و(٣٩٥٩) و(٣٩٦١)، وابن ماجه (٢٣٤٥)، والترمذي (١٣٦٤).

وسيأتي برقم (٤٩٥٧) و(٤٩٥٨)، وقد سلف قبله وبرقم (٢٠٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٤١) و(٧٤٢) و(٧٤٣)، وابن حبان (٤٣٢٠) و(٤٥٤٢) و(٥٠٧٥).

وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٥٦).

٤٩٥٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ بـن صُدْران ، قـال : حدثنـا بِشرٌ ـ وهـو ابـنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا عَوفٌ، وقال محمدُ بنُ سِيرينَ:

عن أبي هريرةَ مثل: أنَّ رجلاً من المسلمين على عهد رسول الله ﷺ تُوفِّيَ وتركَ ستَّةً من الرقيق، وأنه أعتقَهُم عندَ الموت أجمعين، و لم يَدَعْ مالاً غيرَهُم، فرُفِعَ إلى رسول الله ﷺ، فأقرَعَ رسولُ الله ﷺ بينَهم، فأعتَقَ اثنَين وأرقَّ أربعةً[1].

[التحفة: ١٤٤٩٠].

٤٩٦٠ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد، قال: حدثنا عُبيدُ الله بـنُ موسى، قـال: أخبرنـا إسرائيلُ، عن عبد الله بن المختار، عن محمد بن زياد

عن أبي هريرةَ، أن رجلاً أعتَقَ ستَّةَ أعبُدٍ له عندَ موته، لم يكن له مالٌ غيرُهُم، على عهد رسولِ الله ﷺ، فجزَّأَهُم أجزاءً، فأعتَقَ اثنَينِ، وأرقَّ أربعةً[2].

[التحفة: ١٤٤٠١].

١٢ـ ذِكرُ العبدِ يعتقُ وله مال

٤٩٦١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن أشهَبَ، قال: أخبرَنيه اللَّيثُ، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أعتَقَ عبداً وله مالٌ، فمالُ العبدِ له، إلا أن يشترِطَه السيِّدُ، فيكونُ له»[3].

[التحفة: ٧٧٩٣].

٤٩٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ يعقوبَ بن عبد الوهَّاب بن يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير بن العوَّام، قال: حدثني ابنُ وَهْب، عن اللَّيث ـ وذكَرَ آخرَ ـ، عن ابن أبي جعفر، عن بُكير، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن أعتَقَ عبداً وله مالٌ، فمالُهُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده.
(٢) سلف قبله.
(٣) سيأتي تخريجه برقم (٤٩٦٣).

له، إلا أن يستثنيَهُ السيِّدُ »[1].

[التحفة: ٧٦٠٤].

٤٩٦٣- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ ربِّه بنَ سعيد يحدث، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ باعَ نخلاً قد أُبِّرتْ، فثمَرَتُها للأوَّل، وأيُّما رجلٍ باعَ مملوكاً وله مالٌ، فمالُهُ لربِّه الأوَّل إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ».

قال شعبةُ: فحدثتُه بحديث أيوبَ، عن نافع، أنه حدثني بالنخل، عن النبيِّ ﷺ، والمملوك عن عُمرَ، فقال عبدُ ربٍّ: لا أعلَمُهما جميعاً إلا عن النبيِّ ﷺ، ثم قال مرَّةً أُخرى، فحدث عن النبيِّ ﷺ ولم يَشُكَّ[2].

[التحفة: ٧٧٥٣].

٤٩٦٤- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن الوليد، عن حفص - وهو ابنُ غَيلانَ -، عن سليمانَ، عن نافع، عن ابن عُمرَ.

وعن عطاء، عن جابر

أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن باعَ عبداً وله مالٌ، فلهُ مالُهُ، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ، ومَن أبَّرَ نخلاً، فباعَه بعدَ تأبيرِه، فله ثمرُهُ، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ»[3].

[التحفة: ٧٦٧٤].

---

(١) سيأتي تخريجه بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٠٣) و(٢٢٠٤) و(٢٢٠٦) و(٢٧١٦)، ومسلم (١٥٤٣) (٧٧) و(٧٨) و(٧٩)، وأبو داود (٣٤٣٤) و(٣٩٦٢)، وابن ماجه (٢٢١٠) و(٢٢١٢) و(٢٥٢٩).

وسيأتي برقم (٤٩٦٤) و(٦١٨٦)، وقد سلف برقم (٤٩٦١) و(٤٩٦٢)، وانظر تخريج رقم (٤٩٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٢)، وابن حبان (٤٩٢٤).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مجملاً ومفرقاً.

وقوله: «قد أُبِّرتْ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أبرتُ النخلةَ وأبَّرتُها، فهي مأبورة ومُؤَبَّرة، والمأبورة: الملقَّحةُ، وتلقيح النخل: وضعُ طلعِ الذَّكَر في طلع الأنثى أولَ ما يَنشَقُّ.

(٣) سلف قبله.

٤٩٦٥- أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أَخبرنا إسرائيلُ، عن عبد العزيز

عن عطاء وابنِ أبي مُلَيكةَ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ابتاعَ نخلاً مُؤَبَّراً، فثمَرَتُه للبائع، إلا أن يشترِطَ المبتاعُ، ومَن باعَ عبداً له مالٌ، فمالُهُ لسيِّدِه إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ»[1].

[التحفة: ٧٦٧٤].

٤٩٦٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عُمرَ، قال: قضى عمرُ في العبدِ يُباعُ وله مالٌ، فإن مالَهُ لسيِّدِه الذي باعَه، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ مالَهُ[2].

[التحفة: ٧٦٧٤ و١٠٥٥٨].

٤٩٦٧- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع -وقال مرَّةً أُخرى: أخبرني نافع-، عن ابن عُمر

عن عمرَ، قال: مَن باعَ عبداً وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ[3].

[التحفة: ١٠٥٥٨].

٤٩٦٨- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن نافع، عن ابن عُمرَ

أن عمرَ قال: [4] مَن باعَ عبداً وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ[5].

[التحفة: ١٠٥٥٨].

---

(١) سلف قبله موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٤٩٦٣).

(٢) أخرجه موقوفاً أيضاً أبو داود (٣٤٣٤).

وسيأتي مرفوعاً برقم (٤٩٧٠) و(٤٩٧١)، وموقوفاً برقم (٤٩٦٧) و(٤٩٦٨) و(٤٧٦٩)، وانظر تخريج (٤٩٦٣) و(٤٩٧٢).

وهذا الحديث قد رُوي مرفوعاً ومرسلاً وموقوفاً بقصة العبد كما هاهنا، وانظر تفصيل ذلك في التعليق على الحديث رقم(٤٥٥٢) من «المسند» أحمد.

(٣) سلف قبله.

(٤) وقع في الأصل: «عن نافع أن ابن عمر قال:... » والمثبت من «التحفة»، وقد نص البيهقي في «السنن» ٣٢٥/٥ على أن الحفاظ رووه عن نافع،عن ابن عمر، عن عمر.

(٥) سلف في سابقيه.

٤٩٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن عَون، عن نافع أن عمرَ قضى في مال العبدِ لسيِّدِه إلا أن يشترِطَ المُشتري[1].

[التحفة: ٧٦٧٤].

٤٩٧٠ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثني أبي، حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن نافع، عن ابن عُمرَ

عن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ابتاعَ نخلاً مُؤَبَّراً، فثمرَتُه للبائع الأوَّل، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ، ومن باع عبداً وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ»[2].

[التحفة: ١٠٥٥٨].

٤٩٧١ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، حدثني أبي، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن سفيانَ بن حسين، عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه

عن عُمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن باعَ عبداً وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ، ومَن باعَ نخلاً قد أُبِّر، فثمرَتُه للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ»[3].

[التحفة: ١٠٥٣٤].

٤٩٧٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن ابتاعَ نخلاً بعد أن تُؤَبَّرَ، فثمرَتُها للبائع إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ، ومَن باعَ عبداً وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ»[4].

[المجتبى: ٧/٢٩٧، التحفة: ٦٨١٩].

---

(١) سلف قبله، وانظر لاحقيه مرفوعاً.

(٢) سيأتي بعده، وانظر تخريج (٤٩٦٣) و(٤٨٧٢) من حديث ابن عمر

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣) (٨٠)، وأبو داود (٣٤٣٣)، وابن ماجه (٢٢١١)، والترمذي (١٢٤٤).

وسيأتي بعده وبرقم (٤٩٧٤) و(٤٩٧٥) و(٦١٨٧)، وانظر تخريج رقم (٤٩٦٣) و(٤٩٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥٢)، وابن حبان (٤٩٢١) و(٤٩٢٢) و(٤٩٢٣).

٤٩٧٣- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ رافع، عن عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزهريِّ، عن سالم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن باع عبداً، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ، ومَن باعَ نخلاً، فيها ثمرةٌ قد أُبِّرَتْ، فثمَرَتُها للبائع، إلا أن يشترِطَ المبتاعُ». واللفظُ لمحمد[1].

[التحفة: ٦٩٧٠].

٤٩٧٤- أَخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن مطرٍ الورَّاق، عن عِكرمةَ بن خالد

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَ حديث الزُّهريِّ هذا. وقال إسحاقُ مثلَه[2].

[التحفة: ٧٣٤٧].

٤٩٧٥- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أَبي، عن قتادةَ، عن عكرمةَ بن خالد، عن الزُّهري

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن باعَ عبداً، وله مالٌ...» فذكَرَ مثلَ حديثِ ابنِ عُيَيْنةَ، عن الزُّهري[3].

[التحفة: ٧٤٤٧].

١٣- ذِكرُ العتقِ على الشَّرط

٤٩٧٦- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن سعيد بن جُمْهانَ

عن سفينة، قال: كنتُ مملوكاً لأُمِّ سَلَمةَ، فقالت: أَعتِقُكَ، وأَشترِطُ عليك أن تَخدِمَ النبيَّ ﷺ ما عِشتَ، فقلتُ: إن لم تشترِطِي عليَّ، ما فارقتُ

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٧٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٧٢].

النبيَّ ﷺ ما عِشتُ، فأَعتَقتْني، واشترطَتْ عليَّ[1].

[التحفة: ٤٤٨١].

٤٩٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمَّادٌ، عنه.

وأخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ جَمْهانَ

عن سفينةَ، قال: أعتَقتني أُمُّ سَلَمةَ، واشترطَتْ عليَّ أن أخدُمَ النبيَّ ﷺ ما عاشَ[2].

[التحفة: ٤٤٨١].

١٤ـ التَّدبيرُ

٤٩٧٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو، قال:

سمعتُ جابراً، عن رجل من قومه، أنه أعتَقَ مملوكاً عن دُبُرٍ، فدَعا به النبيُّ ﷺ فباعَهُ[3].

[التحفة: ٢٥٥١].

٤٩٧٩ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال أخبرنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار

عن جابر، أن رجلاً أعتَقَ غلاماً له عن دُبُرٍ، فدَعا به النبيُّ ﷺ فباعَهُ[4].

[التحفة: ٢٥٥١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٣٢)، وابن ماجه (٢٥٢٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٢٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سيأتي بعده من حديث جابر.
وقوله: «عن دُبُر» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: بعد موته. يقال: دبَّرتُ العبد إذا علَّقتَ عتقَهُ بموتك، وهو التدبير، أي: أنه يَعتِقُ بعدما يُدَبِّره سيِّده ويموت.

(٤) أخرجه البخاري (٢٢٣١) و(٢٥٣٤) و(٦٧١٦) و(٦٩٤٧)، ومسلم ٣/١٢٨٩ (٩٩٧) (٥٨) و(٥٩)، وابن ماجه (٢٥١٣)، والترمذي (١٢١٩).
وقد سلف قبله من حديث جابر، عن رجل من الصحابة.
وانظر تخريج (٢٣٣٨) و(٤٩٨١) و(٤٩٨٩).
وهو في «مسند» أحمد(١٤١٣٣)، وابن حبان (٤٩٣٠).

٤٩٨٠- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا المعلِّمُ ـ يعني حسيناً ـ ، عن عطاء بن أبي رَباح

عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً أعتَقَ مملوكاً له عن دُبُرٍ منه، فاحتاجَ الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ : « مَن يشتريه »؟ فاشتراهُ نُعيمُ بنُ عبد الله ، فأخَذَ رسولُ الله ﷺ ثمَنَه، فأعطاهُ إيَّاهُ[1].

[التحفة: ٢٤٠٨].

٤٩٨١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المغيرةُ، عن عبد المجيد بن سُهَيل، عن عطاء بن أبي رَباح

عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً من الأنصار أعتَقَ غلاماً له عن دُبُرٍ، وكان مُحتاجاً، فذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ ، فدَعاهُ، فقال: «أعْتَقتَ غُلامَكَ»؟ قال: نعم، فقال النبيُّ ﷺ : «أنتَ أحوجُ إليه»، ثم قال: «مَن يشتريه»؟ قال نُعَيمُ بنُ عبد الله: أنا. فاشتراهُ ثم أخَذَ النبيُّ ﷺ ثمَنَه، فدفعَهُ إلى صاحبه[2].

[التحفة: ٢٤٣٣].

٤٩٨٢- أخبرني محمودُ بنُ خالدٍ الدمشقيُّ، قال: حدثنا عُمرُ، عن الأوزاعي، قال: حدثنا عطاءٌ

أن جابراً حدثه، قال: جعل رجلٌ على عهد رسول الله ﷺ غُلاماً له ـ لم يكن له مالٌ غيرُهُ ـ حُرًّا من بعدِه، فأخَذَ رسولُ الله ﷺ العبدَ، فباعَهُ، ثم أعطى صاحبَه ثمَنَه[3].

[التحفة: ٢٤٢٥].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٤١) و(٢٢٣٠) و(٢٤٠٣) و(٧١٨٦)، ومسلم ٣/١٢٩٠ (٩٩٧)، وأبو داود (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦)، وابن ماجه (٢٥١٢).

وسيأتي برقم (٤٩٨٢) و(٤٩٨٣) و(٤٩٨٤) و(٤٩٨٥) و(٥٩٣٩) و(٦٢٠٥)، وانظر تخريج رقم (٢٣٣٨) و(٤٩٧٩) و(٤٩٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢١٦)، وابن حبان (٤٢٣٤) و(٤٣١٧) و(٤٩٢٩) و(٤٩٣٣).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٣) سلف قبله.

٤٩٨٣- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ وابن أبي خالد، عن سَلَمةَ بن كُهيل، عن عطاء

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ باع المُدبَّرَ[١].

[المجتبى: ٧/٣٠٤، التحفة: ٢٤١٦].

٤٩٨٤- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن عطاء بن أبي رَباح

عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ أعتَقَ عبداً له عن دُبُر، ولم يكن له مالٌ غيرُه، فباعَ رسولُ الله ﷺ العبدَ بثمان مئةِ درهم، ودفَعه إلى مَولاهُ[٢].

[التحفة: ٢٤١٦].

٤٩٨٥- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا مُحاضِرٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن سَلَمة ابن كُهيل، عن عطاء

عن جابر، قال: أعتَقَ رجلٌ من الأنصار غلاماً له عن دُبُر، وكان مُحتاجاً، وكان عليه دَينٌ، فباعَهُ رسولُ الله ﷺ بثمان مئةِ درهم، فأعطاهُ فقال: «اقضِ دَينَك»[٣].

[التحفة: ٢٤١٦].

٤٩٨٦- أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن عبد الكريم، عن عطاء

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ، أن رجلاً أعتَقَ غلاماً له عن دُبُر، فاحتاجَ مَولاهُ، فأمَرَ ببَيعِهِ، فباعَهُ بثمانِ مئةٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أنفِقْها على عِيالِكَ، فإنما الصدَقةُ عن ظهرِ غِنًى، وأبدأْ بمَنْ تَعولُ»[٤].

[التحفة: ٢٤٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٨١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٨١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩٨١).

٤٩٨٧ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن أبي الزبير

عن جابر، أن رجُلاً من الأنصار يقال له: أبو مَذكور، أعتَقَ غلاماً له عن دُبُرٍ، يقال له: يعقوبُ، لم يكن له غيرُهُ، فدَعا به رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَن يَشتريه؟ مَن يَشتريه؟» فاشتراه نُعَيمُ بنُ عبد الله بثمان مئةِ درهم، فبعَثَها إليه، وقال: «إذا كان أحدُكُم فقيراً، فليَبدَأْ بنفسه، فإن كان فضلٌ، فعلى عِيالِه، فإن كان فضلٌ، فعلى قَرابتِه، أو على ذي رحِمِه، فإن كان فضلٌ، فهاهنا وهاهنا»[1].

[المجتبى: ٧/٣٠٤، التحفة: ٢٦٦٧].

٤٩٨٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزبير

عن جابر، أنه قال: أعتَقَ رجلٌ من بني عُذْرةَ عبداً له عن دُبُرٍ، فبلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: «أَلَكَ مالٌ غيرُهُ»؟ قال: لا، قال رسولَ الله ﷺ: «مَن يشتريه مني»؟ فاشتراهُ نُعَيمُ بنُ عبد الله العدَوي بثمان مئةِ درهم، فجاء بها رسولُ الله ﷺ، فدفَعَها إليه، ثم قال: «ابدَأْ بنفسِكَ، فتصدَّقْ عليها، فإن فَضَلَ شيءٌ، فلأهلِكَ، فإن فَضَلَ عن أهلِكَ شيءٌ، فلذِي قَرابتِكَ، فإن فَضَلَ عن ذي قَرابتِكَ شيءٌ، فهكذا وهكذا» يقول: بينَ يديكَ، وعن يَمينِكَ، وعن شِمالِكَ[2].

[المجتبى: ٥/٦٩ و٣٠٤، التحفة: ٢٩٢٢].

٤٩٨٩ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي وعَمِّي، قالا: حدثنا ابنُ أبي ذِئب، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً أعتَقَ عبداً له، لم يكن له مالٌ غيرُهُ، فردَّه عليه رسولُ الله ﷺ، وابتاعه نعيمُ بنُ النَّحَّام[3].

[التحفة: ٣٠٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٨) وسيتكرر برقم (٦٢٠٤)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٨) وسيتكرر برقم (٦٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤١٥).

وانظر تخريج رقم (٢٣٣٨) و(٤٩٧٩) و(٤٩٨١).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٢٢٩).

١٥ ـ مَن أعتَقَ مملوكَه، ثم احتاج إلى خِدمته

٤٩٩٠ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبي

عن معاويةَ بن سُويد، قال: لَطَمَ ابنُه مولىً له، فقال له: الطِمْهُ. قال: فتَرَكَهُ ثم قال: كان لنا ـ بنو مُقَرِّن ـ مملوكٌ، فلطَمَه رجلٌ منا، فشكى ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقيل له: ليس له غيرُهُ، فقال: «إما لا، فليَخدِمْهُم حتى يستغنُوا عنه»(١).

[التحفة: ١١٨١١].

٤٩٩١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن مُطَرِّف، عن أبي السَّفَر

عن معاويةَ بنِ سُويد بن مُقَرِّن، قال: كان لبني مُقَرِّنٍ غلامٌ، فلطَمَه بعضُنا، فأتى النبيَّ ﷺ، فشكا إليه، فأعتَقَه، فقيل: يا رسولَ الله، ليس له خادمٌ غيرُهُ، قال: «ليَخدِمْهُم حتى يستغنُوا»(٢).

[التحفة: ١١٨١١].

٤٩٩٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سَلَمةَ

عن معاويةَ بنِ سُويد، قال: لطمتُ خادِماً لنا، فقال أَبي: اقتَصَّ، ثم قال: كنَّا ـ معشرَ بني مُقَرِّنٍ ـ سبعةً، ليس لنا خادمٌ إلا واحدةٌ، فلطَمَها أحدُنا، فقال النبيُّ ﷺ: «أعتِقُوها»، فقيل: إنه ليس لهم خادمٌ غيرُها، قال: «لتَخدِمْهُم، فإذا استغنَوْا عنها، فليُعتِقُوها»(٣).

[التحفة: ١١٨١١].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٧٦) و(١٧٨) و(١٧٩)، ومسلم (١٦٥٨) (٣١) و(٣٢) و(٣٣)، وأبو داود (٥١٦٦) (٥١٦٧)، والترمذي (١٥٤٢).

وسيأتي برقم (٤٩٩١) و(٤٩٩٢) و(٤٩٩٣) و(٤٩٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٠٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٣٥).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

ونقل المزي في «التحفة» عن المصنف قوله: أبو عوانةَ أثبتُ من أسباط، وحديث أسباطٍ أشبهُ بالصواب.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٠).

وقد روي هذا الحديث من وجه آخَرَ ليس فيه هذا الكلامُ

٤٩٩٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال لي محمدُ بن المُنْكَدِر: ما اسمُكَ؟ قلت: شعبةُ، قال: حدثني أبو شعبةَ ـ وكان لطيفاً ـ، قال:

شهدتُ سُوَيد بنَ مُقَرِّن، ولَطَمَ رجلٌ غلاماً، فقال: أمَا علِمتَ أن الصُّورةَ محرَّمةٌ؟ لقد رأيتُني سابعَ سبعةِ إخوةٍ على عهد النبيِّ ﷺ، ما لنا إلا غلامٌ واحدٌ، فلطَمَه أحدُنا، فأمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نُعتِقَه[1].

[التحفة: ٤٨١١].

٤٩٩٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن حُصين، عن هلال بن يساف، قال:

كنَّا نبيعُ البَزَّ في دار سُوَيدِ بنُ مُقرِّن، فخرجَتْ جاريةٌ، فقالت لرجل منا كلمةً، فلطَمَها، فغضب سُوَيدٌ، فقال: لطمتَ وجهَها؟! لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ من إخوتي مع رسول الله ﷺ، ما لنا من خادم إلا واحدةٌ، فلطَمَها أحدُنا، فأمَرَنا رسولُ الله ﷺ، فأعتَقْناها[2].

[التحفة: ٤٨١١].

١٦ـ المُكاتَب

٤٩٩٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني اللَّيثُ، عن ابن عَجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ حَقٌّ على الله عَونُهم: المكاتَبُ الذي يُريدُ الأداءَ، والناكح الذي يُريدُ العفافَ، والمجاهِدُ في سبيلِ الله»[3].

[التحفة: ١٣٠٣٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٠).

وقوله: «أن الصورةَ محرمة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أراد بالصُّورة الوَجه، وتحريمها المنعُ من الضرب واللطم على الوجه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٠).

وقوله: «نبيعُ البَزَّ»، قال في «اللسان»: البَزُّ: الثياب، أو متاع البيت من الثياب ونحوها.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣١٣).

١٧ـ كيف الكتابةُ

وذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبرِ بَريرةَ في ذلك

٤٩٩٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، عن جرير، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه عن عائشةَ، قالت: كاتَبتْ بَريرةُ على نفسها بتسعِ أواقٍ، في كُلِّ سنة أُوقيَّة، فأتَتْ عائشةَ تَستعينُها، فقالت: لا، إلا أن يشاؤُوا أن أعُدَّها لهم عَدَّةً واحدة، ويكونَ الولاءُ لي، فذهبَتْ بريرةُ، فكلَّمَتْ بذلك أهلَها، فأَبَوْا عليها إلا أن يكونَ الولاءُ لهم، فجاءت إلى عائشةَ، وجاء رسول الله ﷺ عندَ ذلك، فقالت لها ما قال أهلُها، فقالت: لا ها اللهِ إذاً، إلا أن يكونَ الولاءُ لي، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما هذا»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، إن بَريرةَ أَتَتْني تستعينُ بي على كتابَتِها، فقلتُ: لا، إلا أن يشاؤُوا أن أعُدَّها عَدَّةً واحدة، ويكونَ الولاءُ لي، فذكَرَتْ ذلك لأهلِها فأبَوْا عليها إلا أن يكونَ الولاءُ لهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «ابتَاعِيها، واشترطِي لهم الولاءَ، فإن الولاءَ لِمَن أعتَقَ»، ثم قام فخطَبَ الناسَ، فحمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ أقوامٍ يشترطُون شُروطاً ليس في كتاب الله، يقولون: أعتِقْ فلاناً، والولاءُ لي، كتابُ اللهِ أحَقُّ، وشرطُ اللهِ أوثَقُ، وكُلُّ شرطٍ ليس في كتاب الله، فهو باطلٌ، وإن كان مئة شرطٍ»، فخيَّرَها رسولُ الله من زوجها ـ وكان عبداً ـ فاختارَتْ نفسَها.

قال عروةُ: ولو كان حُرًّا، ما خَيَّرَها رسولُ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٦/١٦٤، التحفة: ١٦٧٧٠].

(١) أخرجه البخاري (٢١٥٥) و(٢٥٦١) و(٢٥٦٣) و(٢٧١٧)، ومسلم (١٥٠٤) (٦) و(٨) و(٩)، وأبو داود (٢٢٣٣) و(٣٩٢٩) و(٣٩٣٠)، وابن ماجه (٢٥٢١)، والترمذي (١١٥٤) و(٢١٢٤).

وسيأتي برقم (٤٩٩٧) و(٤٩٩٩) و(٥٦١٥) و(٥٦١٦) و(٦٣٧٤)، وانظر رقم (٤٩٩٨) من حديث بريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥٣)، وابن حبان (٤٢٧٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «كاتبت بريرةُ على نفسها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكتابةُ: أن يُكاتبَ الرَّجلُ عبدَهُ

٤٩٩٧- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال:أخبرني رجالٌ من أهل العلم، منهم يونسُ بنُ يزيد واللَّيثُ بنُ سعد، أن ابنَ شهاب أخبرهم، عن عروةَ بنِ الزبير

عن عائشةَ زوج النبيِّ ﷺ، أنها قالت: جاءت بَريرةُ إلي، فقالت: يا عائشةُ، إني كاتبتُ أهلي على تِسع أواقٍ، في كُلِّ عامٍ أُوقيَّة، فأعِينيني، ولم تكن قضَتْ من كتابَتِها شيئاً، فقالت لها عائشةُ - ونَفِسَتْ فيها -: ارجِعِي إلى أهلِكِ، فإن أحَبُّوا أن أُعطيَهم ذلك جميعاً، ويكونَ ولاؤُكِ لي، فعلتُ، فذهبَتْ بَريرةُ إلى أهلِها، فعرضَتْ ذلك عليهم، فأبَوْا، وقالوا: إن شاءَتْ أن تحتسبَ عليك، فلتَفعَلْ، ويكونَ ولاؤُكِ لنا. فذكرَتْ عائشةُ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لايمنَعُك ذلك منها، ابتاعِي وأعتِقي، فإنما الولاءُ لِمَنْ أعتَقَ» ففعلَتْ. وقام رسولُ الله ﷺ في الناس، فحمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال الناس يشترِطُون شُروطاً ليست في كتاب الله، مَن اشترطَ شرطاً ليس في كتاب الله، فهو باطلٌ، وإن كان مئة شرطٍ، قضاءُ اللهِ أحَقُّ، وشرطُ اللهِ أوثَقُ، وإنما الولاءُ لِمَنْ أعتَقَ»(١).

[المجتبى: ٧/٣٠٥، التحفة: ١٦٥٨٠].

٤٩٩٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا الثقفي، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، منذُ ستينَ سنةً، عن يزيدَ رُومانَ، عن عروةَ

عن بَريرةَ، أنها قالت: كان فيَّ ثلاثٌ من السُّنَّة(٢): تُصُدِّقَ عليَّ بلحم،

على مال يؤدِّيه إليه مُنجَّماً، فإذا أدَّاه صار حُرًّا. وسُمِّيت كتابةً لمصدر كَتَب، كأنه يكتبُ على نفسه لمولاهُ ثمنه، ويَكتب مَولاه له عليه العتقَ، وقد كاتبه مُكاتَبة، والعبدُ مكاتَب. وإنما خُصَّ العبد بالمفعول؛ لأن أصلَ المكاتبة من المولى، وهو الذي يُكاتبُ عبدَه.

وقولها: «لاها الله إذاً»، قال السندي: :كلمة (ها) بدل من واو القسم، وما بعدها مجرور. وقال ابن الأثير في «النهاية»: والصواب: «لاها الله ذا»، بحذف الهمزة، ومعناه: لا والله لا يكون ذا، أو لا والله الأمرُ ذا، فحذف تخفيفاً.

(١) سلف قبله.

وقوله: « نَفست فيها» قال السندي: بكسر فاء، أي: رغبت.

(٢) في حاشية الأصل: «ثلاثة من السنن».

فأهديته لعائشةَ، فدخل رسولُ الله ﷺ فقال: «ما هـذا اللحـمُ»؟ فقـالت: لحـمٌ تُصُدِّقَ به على بَريرةَ، فأهدَتْه لنا، فقال: «هو على بَريرةَ صدَقةٌ، ولنا هديـةٌ». وكاتَبتُ على تِسعِ أواقٍ، فقالت عائشةُ: إن شاءَ مَواليكِ عَددتُ لهـم ثمنَـكِ عَدَّةً واحدة، فقالت: إنهم يقولون: إلا أن تَشترطِي لهم الولاءَ، فذكَرَتْ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «اشْترِيها، واشترِطِي لهم، فإنما الـولاءُ لـمَنْ أعتَـقَ». قـالت: وأعتَقَني، فكان لِيَ الخِيارُ[(1)].

[التحفة: ١٥٧٨٤].

٤٩٩٩- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: حفظتُ من يحيى بـن سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ أن بَريرةَ جاءت إلى عائشةَ تسـأَلُها في كتابَتِهـا، فقـال أهلُهـا: إن شِئْتِ، أَعطيتِ بـاقي كتابَتهـا، ويكـون لنـا الـولاءُ، فلمَّـا أن جـاء النبيُّ ﷺ، ذكرتُ ذلك له، فقال: «اشْترِيها، فأعتِقِيها، فإن الولاءَ لـمَنْ أعتَقَ»، ثـم صَعِـدَ رسولُ الله ﷺ المنبرَ، فقال: «ما شأنُ الناس يشترِطُون شُروطاً ليس في كتاب الله، مَن اشترطَ شرطاً ليس في كتاب الله، لم يَجُزْ له، وإن اشترطَ مئةَ شرطٍ»[(2)].

[التحفة: ١٧٩٣٨].

١٨- ذِكرُ المكاتَبِ يؤدِّي بعضَ كتابته

٥٠٠٠- أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْمٍ البَلْخيُّ، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا هشامٌ.

وأخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبـي، عـن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمةَ

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يُودى المُكاتَبُ بقَدْرِ ما عَتَقَ

---

(١) انظر سابقيه وما بعده من حديث عائشة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

منه دِيَةَ الحُرِّ، وبقَدْرِ ما رَقَّ منه دِيَةَ العبدِ»[1].

[التحفة: ٦٢٤٢].

٥٠٠١ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ النَّسائيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ المبارَك، قال: حدثنا معاويةُ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمةَ

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قضى في المُكاتَبِ أن يُودَى بقَدْرِ ما عَتَقَ منه دِيَةَ الحُرِّ[2].

[التحفة: ٦٢٤٢].

ذكر الاختلاف على أيوبَ

٥٠٠٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ، قال : حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن أيوبَ، عن عكرمَةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ ، قال: «إذا أصابَ المكاتَبُ حدًّا أو ميراثاً، ورِثَ بحسابِ ما عَتَقَ منه، وأُقيمَ عليه الحدُّ بحسابِ ما عَتَقَ منه» [3].

[التحفة: ٥٩٩٣].

٥٠٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يُودَى المكاتَبُ بقَدْرِ ما أدَّى» [4].

[التحفة: ١٠٢٤٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٨١) و(٤٥٨٢)، والترمذي (١٢٥٩).

وسيأتي برقم (٥٠٠١) و(٥٠٠٢) و(٦٣٥٧) و(٦٩٨٣) و(٦٩٨٤) و(٦٩٨٥) و(٦٩٨٦) و(٦٩٨٧) و(٧٢٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٤).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) أخرجه البيهقي ١٠/٣٢٥-٣٢٦.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣).

٥٠٠٤ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن عليٍّ... مثلَه، ولم يرفعْه(١).

[التحفة: ١٠٢٤٤].

٥٠٠٥ـ أخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله القَواريريُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ

عن عكرمةَ، أن مكاتَباً قُتِلَ على عَهد النبيِّ ﷺ، وقد أدَّى طائفةً، فأمَرَ أن يُودَى ما أدَّى منه دِيَةَ الحُرِّ، وما لا، دِيَةَ المملوكِ(٢).

[التحفة: ٥٩٩٣ و١٩١٠٦].

ذكر الاختلافِ على عليٍّ في المكاتب يؤدِّي بعضَ كتابته

٥٠٠٦ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن خالد، عن عكرمةَ

عن عليٍّ، قال: إذا أدَّى النصفَ، فهو غَريمٌ(٣).

[التحفة: ١٠٢٤٤].

٥٠٠٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ النيسابوريُّ، قال: أخبرنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرنا الحجَّاجُ، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عبدٍ كُوتِبَ على مئةِ وُقيَّةٍ، فأدَّاها إلا عَشْرَ أواقٍ، ثم عَجَزَ، فهو رَقيقٌ»(٤).

[التحفة: ٨٦٧٣].

٥٠٠٨ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا هَمَّام، عن العلاء

---

(١) سلف قبله مرفوعاً.

(٢) سلف برقم (٥٠٠٠) موصولاً.

(٣) سلف برقم (٥٠٠٣) مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٩٢٦) و(٣٩٢٧)، وابن ماجه (٢٥١٩)، والترمذي (١٢٦٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٦٦٦).

الجُرَيري، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عبدٍ كاتَبَ على مئةِ دينارٍ، فأدَّاها إلا عَشْرةَ دنانيرَ، فهو عبدٌ، وأيُّما عبدٍ كاتَبَ على مئةِ وُقيَّةٍ، فأدَّاها إلا عَشْرَ أَواقٍ، فهو عبدٌ». العلاء الجُريري كذا قال[1].

[التحفة: ٨٧٢٥ و٨٧٧٢].

٥٠٠٩ـ [عن عبدِ القُدُّوس بن محمد، عن عَمرو بن عاصم، عن هَمَّام، عن عبَّاس الجُريري، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «أيُّما عبدٍ كاتَبَ على مئةِ أُوقيَّةٍ، فأدَّاها إلا عشرةَ أَواقٍ، فهو عبدٌ، وأيُّما عبدٍ كاتَبَ على مئةِ دينار، فأدَّاها إلا عشرَةَ دنانير، فهو عبدٌ»][2].

[التحفة: ٨٧٢٥].

٥٠١٠ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن جُريجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ

عن عبد الله بن عَمرو[3]، قال: يا رسولَ الله، إنَّا نسمَعُ منك أحاديثَ، أفتأذَنُ لنا أن نكتُبَها؟ قال: «نعم». فكانَ أوَّلَ ما كُتِبَ كتابُ النبيِّ ﷺ إلى أهل مكَّةَ: «لا يجوزُ شَرطان في بيعٍ واحدٍ، ولا بيعٌ وسَلَفٌ جميعاً، ولا بيعُ ما لم يُضمَنْ، ومَن كان مُكاتَباً على مئةِ درهم، فقَضاها إلا عَشْرةَ دراهَم، فهو عبدٌ، أو على مئةِ وُقيَّة، فقَضَاها إلا وُقيَّتَين، فهو عبدٌ»[4].

[التحفة: ٨٨٨٥].

---

(١) سلف قبله.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وقد عزاه إلى آخر المحاربة ولم نجد هناك باباً يناسبه فأثبتناه هنا في بابه، وانظر سابقيه.

(٣) في الأصل: «عن عبد الله بن عمر»، والمثبت من «التحفة».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٠)، وابن حبان (٤٣٢١).

والحديث أورده المصنف بتمامه، وقد رواه بعضهم مفرقاً.

١٩ـ ذكر المكاتَبِ يكون عنده ما يؤدِّي

٥٠١١ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد الحرَّانيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ الحرَّاني، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن عبد الرحمن ـ مولى آلِ طلحةَ ـ ، عن الزُّهريِّ، قال: كان مُكاتَبٌ لأُمِّ سَلَمةَ يقال له: نبهان

قالت أُمُّ سَلَمةَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وَجَدَ المكاتَبُ مايؤدِّي، فاحتجِبي منه»(١).

[التحفة: ١٨٢٢١].

٥٠١٢ـ أخبرنا نَصْرُ بنُ عليٍّ بن نَصرٍ الجَهْضَميُّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن نبهان

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وَجَدَ المكاتَبُ ما يُؤدِّي، فاحتجِبي منه»(٢).

[التحفة: ١٨٢٢١].

٥٠١٣ـ أخبرني محمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكرِ بنُ أبي أُوَيس، عن سليمانَ بن بلال، عن محمد بن أبي عَتيق وموسى ابن عقبةَ، عن ابن شهاب، عن نبهانَ مكاتَب أُمِّ سَلَمةَ

أن أُمَّ سَلَمةَ قالت: إن رسولَ الله ﷺ قال لنا: «إذا كان عندَ مكاتَبِ إحداكُنَّ ما يقضِي عنه كِتابتَهُ فاحتجِبي منه»(٣).

[التحفة: ١٨٢٢١].

٥٠١٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني محمد بنُ مسلم الزُّهريُّ، عن نبهانَ مولى أُمِّ سَلَمةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٨)، وابن ماجه (٢٥٢٠)، والترمذي (١٢٦١).
وسيأتي برقم (٥٠١٢) و(٥٠١٣) و(٥٠١٤) و(٥٠١٥) و(٥٠١٦) و(٩١٨٣) و(٩١٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٧٣) ، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩٨) و(٢٩٩) و(٣٠٠)، وابن حبان (٤٣٢٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠١١).

أن أُمِّ سَلَمةَ قالت: إن رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إلينا: « إذا كان عندَ مكاتَبِ إحداكُنَّ - يعني وفاءً بما بقيَ من مكاتَبتِهِ -، فاحتجِبْنَ منه »(1).

[التحفة: ١٨٢٢١].

٥٠١٥- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب في حديث نبهان

قالت أُمُّ سَلَمةَ: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كان عندَ المكاتَبِ ما يقضِي عنه، فاحتجِبْنَ عنه» (2).

[التحفة: ١٨٢٢١].

٥٠١٦- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد مرَّةً أُخرى، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن نبهانَ مولى أُمِّ سَلَمةَ أخبره

أن أُمَّ سَلَمةَ قالت: إن رسولَ الله ﷺ قد كان عَهِدَ إلينا، إذا كان لإحدانا مُكاتَبٌ، فقضَى ما بقيَ من كتابَتِه، فاضرِبْنَ دُونَه الحجابَ(3).

[التحفة: ٨٢٢١].

٢٠- تأويلُ قول الله جَلَّ ثناؤه: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور: ٣٣].

٥٠١٧- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، قال: حدثني عطاءُ بنُ السائب، أن عبدَ الله بنَ حبيب أخبره

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ : ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور: ٣٣] قال: «رُبُعُ المكاتَبةِ» (4).

[التحفة: ١٠١٧٦].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٥٠١١).

(2) سلف تخريجه برقم (٥٠١١).

(3) سلف تخريجه برقم (٥٠١١).

(4) أخرجه عبد الرزاق (١٥٥٨٩)، والبيهقي ١٠/٣٢٨-٣٢٩.
وسيأتي بعده.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٧١).

٥٠١٨ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عطاءُ بنُ السائب، عن عبد الله بن حبيب

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[النور: ٣٣] قال: «رُبُعُ الكِتابةِ»(١).

قال ابنُ جُريج: وأخبرني غيرُ واحد، عن عطاء أنه كان يحدِّثُ بهذا الحديث لا يذكُرُ النبيَّ ﷺ.

[التحفة: ١٠١٧٦].

٥٠١٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن

عن عليٍّ: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾[النور: ٣٣] قال: رُبُعُ المكاتَبةِ(٢).

[التحفة: ١٠١٧٦].

٥٠٢٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا عبدُ الملك ـ وهو ابنُ أبي سليمانَ ـ، عن عبد الملك بن أعيَنَ

عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، أنه كاتَبَ غلاماً له على أربعة آلافٍ، ثم وضَعَ عنه ألفاً، ثم قال: لولا أني رأيتُ عليًّا كاتَبَ غلاماً له، ثم وضَعَ عنه الرُّبُعَ، ما فعلتُ(٣).

[التحفة: ١٠١٧٦].

٢١ ـ في أُمِّ الولد

٥٠٢١ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا المكّيُّ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: حدثني أبو الزبير

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٥٠١٧) و(٥٠١٨).

أنه سمِعَ جابراً يقول : كنَّا نبيعُ سَرارِينا أُمَّهاتِ الأولاد ، والنبيُّ ﷺ حـيٌّ ، ما نَرى بذلك بأساً[1].

[التحفة: ٢٨٣٥].

٥٠٢٢ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابـنُ جريـج، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: كنَّا نبيعُ أُمَّهاتِ الأولاد على عهد رسولِ الله ﷺ، فلا يُنكِرُ ذلك علينا[2].

[التحفة: ٢٨٧٦].

٥٠٢٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عـن زيدٍ العَمِّي، عن أبي الصدق

عـن أبـي سـعيد في أُمَّهـاتِ الأولاد ، قـال : كنَّـا نبيعُـهـُـنَّ علـى عهـدِ رسولِ الله ﷺ[3].

قال أبو عبد الرحمن: زيدٌ العَمِّيُّ ليس بالقوي.

[التحفة: ٣٩٨٠].

٢٢ ـ ذِكرُ ما يُستدلُّ به على منع بيعِ أُمَّهاتِ الأولاد

٥٠٢٤ـ أَخبرنا عَمرو بن منصـور، قـال: حدثنـا الحكَـم بـنُ نـافع، قـال: أخبرنـا شعَيبٌ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ مُحَيْريزٍ الجُمَحي

أن أبا سعيد أخـبره أنـه بينـا هـو جـالسٌ عنـدَ النبيِّ ﷺ جـاء رجـلٌ مـن الأنصار، فقال: يا رسولَ الله، إنَّا نُصِيبُ سَبْياً، فنُحِبُّ الأثمانَ، فكيـف تـرى في العَزْلِ؟ فقال النبيُّ ﷺ : «أَوَ إنكـم لتفعَلُـون ذلكُـم؟ لا عليكُـم ألا تفعَلُـوا

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٥٤)، وابن ماجه (٢٥١٧).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٤٦)، وابن حبان (٤٣٢٣)و (٤٣٢٤).
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه الطيالسي (٢٢٠٠)، والحاكم ٢/١٦، والبيهقي ١٠/٣٤٨.
وهو في «مسند» أحمد (١١١٦٤).

ذلكُم، فإنها ليست نَسَمةٌ كتَبَ اللهُ أن تخرُجَ إلا هي خارِجة»[1].

[التحفة: ٤١١١].

٥٠٢٥ـ أخبرنا هارونُ بنُ سعيد بن الهيثم الأيلي، قال: حدثني خالدُ بنُ نزار، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مَبرور، عن يونسَ بن يزيدَ، قال ابن شهاب: أخبرني عبدُ الله بنُ مُحَيْريزٍ القُرشيُّ

أن أبا سعيدٍ الخُدْري أخبره، أنه بينا هو جالس عندَ رسول الله ﷺ قال رجلٌ من الأنصار: يا رسولَ الله، إنَّا نُصِيبُ سَبايا ونُحِبُّ الأثمانَ، فكيف ترى في العَزْلِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَوَ إنكُم لتفعَلُون ذلك؟ لا عليكُم ألا تفعَلُوا، فإنها ليست نَسَمةٌ كُتِبَتْ أن تخرُجَ، إلا وهي خارِجةٌ»[2].

[التحفة: ٤١١١].

٥٠٢٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، قال: حدثنا ربيعةُ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيْريز، قال:

دخلتُ أنا وأبو صِرْمةَ على أبي سعيدٍ الخُدْري، فسأله أبوصِرْمةَ، فقال: يا أبا سعيد، هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكُرُ العَزْلَ؟ قال: نعم، غَزَوْنا مع رسول الله ﷺ غزوةَ بني المُصطَلِق، فسَبَيْنا كرائمَ العرب، فطالَتْ علينا العُزبةُ، ورغِبْنا في النساء، فأرَدْنا أن نَستمتِعَ ونعزِلَ، فقلنا: نفعَلُ ورسولُ الله ﷺ بينَ أظهُرِنا لا نسألُه؟ فسألْنا رسولَ الله ﷺ، فقال: «لا عليكُم ألا تفعَلُوا، ما كتَبَ اللهُ خَلْقَ نَسَمةٍ، هي كائنةٌ إلى يوم القيامة، إلا ستَكُونُ»[3].

[التحفة: ٤١١١].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤٢) و(٥٢١٠)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٥) و(١٢٦) و(١٢٧) و(١٢٩) و(١٣٠) و(١٣١) و(١٣٢)، وأبو داود (٢١٧٠) و(٢١٧٢)، وابن ماجه (١٩٢٦)، والترمذي (١١٣٨).

وسيأتي برقم (٥٠٢٥) و(٥٠٢٦) و(٥٠٢٧) و(٥٠٢٨) و(٥٠٢٩) و(٥٠٣٠) و(٥٤٦٢) و(٩٠٣٧) و(٩٠٣٨) و(٩٠٣٩) و(٩٠٤٠) و(٩٠٤١) و(٩٠٤٢) و(٩٠٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٤٣٨)، وابن حبان (٤١٩١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

٥٠٢٧ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعَيب بن اللّيث بن سعد، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، قال: حدثني يحيى بنُ أيوبَ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيْرِيز، قال:

دخلتُ أنا وأبو صِرْمَةَ على أبي سعيدٍ الخَدْري، فسألْناه عن العَزْل، فقال أبو سعيد: أَسَرْنا نساءَ بني المُصْطَلِق فأرَدْنا أن نعزِلَ، فقال بعضُنا لبعض: تعزلون وفيكم رسولُ الله ﷺ لا تسألُونه؟! فقلنا: يا رسولَ الله، أَسَرْنا كرائمَ العرب، أَسَرْنا نساءَ بني المُصْطَلِق، وأرَدْنا أن نعزِلَ، ورغِبْنا في الفِداء. قال رسولُ الله ﷺ: «لا عليكُم ألا تفعَلُوا، فإنه ما من نَسَمةٍ كتَبَ اللهُ عليها أن تكونَ إلى يوم القيامة، إلا وهي كائنةٌ»[1].

[التحفة: ٤١١١].

٥٠٢٨ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعَيب بن اللّيث، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، قال ابنُ أيوبَ: حدثني عُقَيل، عن ابن شهاب، عن أبي مُحَيْرِيز

عن أبي سعيد ... نحوَه[2].

[التحفة: ٤١١١].

٥٠٢٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشام، عن محمد، عن أخيه مَعبَد بن سِيرينَ، قال:

قلتُ لأبي سعيدٍ الخُدْري: هل سمعتَ من رسول الله ﷺ في العَزْل شيئاً؟ قال: نعم، سألْنا رسولَ الله ﷺ عن العَزْل، فقال: «وما هو»؟ فقلنا: الرجلُ تكونُ له المرأةُ المُرضِعُ، فيَكرَهُ أن تحمِلَ، فيعزِلُ عنها، أو تكونُ الجاريةُ له، ليس له مالٌ غيرُها، فيُصيبُ منها، فيَكرَهُ أن تحمِلَ، فيعزِلُ عنها؟ فقال: «لا عليكُم ألا تفعَلُوا ذلكُم، فإنما هو القَدَرُ»[3].

[التحفة: ٤٣٠٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

٥٠٣٠ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ هارونَ ـ، قال: أَخبرنا ابنُ عَون، عن محمد، عن عبد الرحمن بن بِشر

فردَّ الحديثَ إلى أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: قلنا: يا رسولَ الله، الرجلُ تكونُ عندَه المرأةُ تُرضِعُ، فيُصِيبُ منها فيَكرَهُ أن تحمِلَ، وتكونُ عندَه الجاريةُ، فيُصيبُ منها ويَكرَهُ أن تحمِلَ، فيعزِلُ عنها؟ قال: «لا عليكُم ألا تفعَلُوا، فإنما هو القَدَرُ»(١).

[التحفة: ٤١١٣].

آخِرُ العتق والتدبير والمكاتَب وأمِّ الولد

والحمد لله كثيراً كما هو أهلُه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ وآله وصحبه وسلَّم تسليماً

١٩ـ كتاب الأشربة

١ـ تحريم الخمرِ

حدثنا أبو عبد الرحمن أحمدُ بن شعيب بن عليٍّ بن سنانٍ النَّسائي، قال: قال اللهُ تعالى وتبارَكَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۞ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠- ٩١].

٥٠٣١ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: أخبرنا عُبيد الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي مَيسرةَ

عن عمرَ، قال: لـمَّا نزَلَ تحريمُ الخمر، قال عمرُ: اللهمَّ بَيِّنْ لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلَتْ الآيةُ التي في البقرة، فدُعيَ عمرُ، فقُرِئَتْ عليه، فقال: اللهُمَّ بَيِّنْ لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلَتْ التي في النساء: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

فكان مُنادي رسول الله ﷺ إذا أقامَ الصلاةَ نادى: لا تقربُوا الصلاةَ وأنتُم سُكارى حتى تعلَمُوا ما تقولون، فدُعِيَ عمرُ فقُرِئَتْ عليه، فقال: اللهُمَّ بيِّنْ لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلَتْ الآيةُ التي في المائدة، فدُعِيَ عمرُ، فقُرِئَتْ عليه، فلمَّا بلَغَ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾، قال عمرُ: انتهَيْنا، انتهَيْنا[(١)].

[المجتبى: ٢٨٦/٨، التحفة: ١٠٦١٤].

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٧٨).

٢- ذِكرُ الشرابِ الذي أُهريقَ بتحريم الخمر

٥٠٣٢- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله -يعني ابنَ المبارَك-، عن سليمانَ التيمي

أن أنسَ بن مالك أخبرهم، قال: بينا أنا قائمٌ على الحيِّ وأنا أصغرُهُم سِنًّا -على عُمومتي-، إذ جاء رجلٌ، فقال: إنها قد حُرِّمَتِ الخمرُ، وأنا قائمٌ عليهم أسقِيهم من فَضِيخٍ لهم، فقالوا: اكفأْها، فكَفَأْتُها، فقلتُ لأنسٍ: ما هو؟ قال: البُسْرُ والتمرُ.

قال أبو بكرِ بنُ أنس: كانت خمرَهُم يومَئذٍ، فلم يُنكِرْ أنسٌ[١].

[المجتبى: ٧/٢٨٧، التحفة: ٨٧٤].

٥٠٣٣- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، قال: كنتُ أَسقي أبا طلحةَ وأُبيَّ بنَ كعب وأبا دُجانةَ في رَهْطٍ من الأنصار، فدخل علينا رجلٌ، فقال: حدَثَ خبَرٌ، نزل تحريمُ الخمر، فكفَأْتُها. قال: وما هي يومَئذٍ إلا الفَضِيخُ؛ خليط البُسْرِ والتمرِ. قال: وقال أنسٌ: لقد حُرِّمَتِ الخمرُ، وإن عامَّةَ خمرهم يومَئذٍ الفَضِيخُ[٢].

[المجتبى: ٨/٢٨٧، التحفة: ١١٩٠].

٥٠٣٤- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حُمَيدٍ الطويل

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٨٠) و(٥٥٨٢) و(٥٥٨٣) و(٥٥٨٤) و(٥٦٢٢) و(٧٢٥٣)، ومسلم (١٩٨٠) (٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٩).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٦٧٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٨٨)، وابن حبان (٥٣٥٢) و(٥٣٦٢) و(٥٣٦٣) و(٥٣٦٤) و(٥٣٨٠).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «من فضيخ لهم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: شراب يُتخذ من البُسْرِ المفضوخ، أي: المشدوخ من غير أن تمسَّه النار.

وقوله: «اكفأْها»، قال السندي: أي اقلِبْ وعاءَها.

(٢) سلف قبله.

عن أنس، قال: حُرِّمَتِ الخمرُ حين حُرِّمَتْ، وإنه لَشرابُهم البُسْرُ والتمرُ[1].

[المجتبى: ٨/٢٨٨، التحفة: ٧١٤].

٣ـ استِحقاقُ اسمِ الخمر لشراب البُسْرِ والتمر

٥٠٣٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن محارب بن دِثار، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: البُسْرُ والتمرُ خمرٌ[2].

[المجتبى: ٨/٢٨٨، التحفة: ٢٥٨٣].

رفعه سليمانُ بنُ مِهرانَ الأعمش

٥٠٣٦ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن شيبانَ، عن الأعمش، عن محارب بن دِثار

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الزبيبُ والتمرُ هو الخمرُ»[3].

[المجتبى: ٨/٢٨٨، التحفة: ٢٥٨٣].

٤ ـ ذكر النهي الثابت عن شرب نبيذ الخليطَينِ الراجعة إلى ثمار النخل: البلَحُ والتمرُ

٥٠٣٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن شعبةَ، عن الحَكَم، عن ابن أبي ليلى

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، أن النبيَّ ﷺ نهى عن البَلَحِ والتمرِ، والزبيبِ والتمرِ[4].

[المجتبى: ٨/٢٨٨، التحفة: ١٥٦٢٣].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سيأتي برقم (٦٧٦٢) و(٦٧٦٣)، وسيأتي بعده مرفوعاً.

(٣) سيأتي برقم (٤٩٤٦)، ولفظه أتم من ذلك.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٠٥).

وسيأتي برقم (٦٧٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٢٠).

٥ ـ خليطُ البلَحِ والزَّهْوِ

٥٠٣٨ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضيل، عن حبيب بن أبي عَمرةَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: نهى النبيُّ ﷺ عن الدُّبَّاء والحنتم والمُزَفَّتِ والنَّقِيرِ، وأن يُخلَطَ البلحُ بالزَّهْوِ(١).

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ٥٤٨٧].

٦ـ خليطُ الزَّهْوِ والتمر

والزَّهْوُ الذي قد تكوَّنَ بالاحمرارِ والاصفرارِ دونَ الخُضرة

٥٠٣٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن حبيب بن أبي عَمرةَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والمُزَفَّتِ ـ وزاد مرَّةً أُخرى: والنَّقيرِ ـ ، وأن يُخلَطَ التمرُ بالزبيب، والزَّهْوُ بالتمر(٢).

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ٥٤٨٧].

٥٠٤٠ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمير، قال: حدثنا الأعمشُ، عن حبيب، عن أبي أرطَاةَ

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الزَّهْوِ والتمرِ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٩٥) (٤١) و(٤٢).

وسيأتي بعده وبرقم (٥٠٤٧) و(٥٠٤٩) و(٦٧٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦١).

وقوله: «عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الدبَّاء: القرعُ. والحنتم: جرار مدهونة خضر، كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة. والمزفَّت: هو الإناء الذي طُلي بالزفت. والنقير: أصل النخلة يُنقَر وسَطه، ثم يُنبذ فيه التمر، ويُلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مُسكِراً.

وقوله: «الزَّهْو»، قال السندي: بفتح الزاي وضمها وسكون الهاء: البسر الملون الذي بدا فيه حمرة أو صفرة، وطابَ.

(٢) سلف قبله.

والزبيبِ والتمرِ[(١)].

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ٤٤١٠].

٧ ـ خليطُ الزَّهْوِ والرُّطَب

٥٠٤١ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني عبدُ الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لاتجمَعُوا بينَ التمرِ والزبيبِ، ولا بينَ الزَّهْوِ والرُّطَبِ»[(٢)].

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ١٢١٠٧].

٥٠٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا عليٌّ ـ وهو ابنُ المبارَك ـ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي قتادةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَنْبِذُوا الزَّهْوَ والرُّطَبَ جميعاً، ولا تَنْبِذُوا الزبيبَ والرُّطَبَ جميعاً»[(٣)].

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ١٢١٣٧].

٨ ـ خليطُ الزَّهْوِ والبُسْرِ

٥٠٤٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن عمرَ بن سعيد، عن سليمانَ، عن مالك بن الحارث[(٤)]

---

(١) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٧٦٦)، وانظر تخريجه برقم (٦٧٧٣)، وانظر رقم (٥٠٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٠٢)، ومسلم (١٩٨٨) (٢٤) و(٢٥) و(٢٦)، وأبو داود (٣٧٠٤)، وابن ماجه (٣٣٩٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٥٠٥١) و(٥٠٥٧) و(٥٠٥٨) و(٦٧٦٧) و(٦٧٧٢) و(٦٧٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٢١).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد فيها على بعض.

(٣) سلف قبله.

(٤) في الأصل: «خالد بن الحارث»، والمثبت من «التحفة».

عن أبي سعيد، قال نهى رسولُ الله ﷺ أن يُخلَطَ التمرُ والزبيبُ، وأن يُخلَطَ الزَّهْوُ والتمرُ، والزَّهْوُ والبُسْرُ[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٤٢٩٠].

٩ـ خليطُ البُسْرِ والرُّطَب

٥٠٤٤ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن يحيى ـ وهو ابنُ سعيد ـ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عطاءٌ

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نهى عن خليط التمرِ والزبيبِ، والبُسْرِ والرُّطَبِ[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٢٤٥١].

٥٠٤٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن أبي داودَ، قال: حدثنا بِسْطامُ، [قال: حدثنا مالكُ بنُ دينار،][3] عن عطاء

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَخلِطُوا الزبيبَ، والتمرَ، ولا البُسْرَ والتمرَ»[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٢٤٨٠].

١٠ـ خليطُ البُسْرِ والتمرِ

٥٠٤٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عطاء

عن جابر عن رسول الله ﷺ، أنه نهى أن يُنبَذَ الزبيبُ والتمرُ جميعاً، ونهى عن أن يُنبَذَ البُسْرُ والتمرُ جميعاً[5].

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٢٤٧٨].

---

(١) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٧٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٠١)، ومسلم (١٩٨٦) (١٦) و(١٧) و(١٨) و(١٩)، وأبو داود (٣٧٠٣)، وابن ماجه (٣٣٩٥)، والترمذي (١٨٧٦).

وسيأتي برقم (٥٠٤٥) و(٥٠٤٦) و(٥٠٥٠) و(٥٠٥٢) و(٦٧٧٥) و(٦٧٧٦) و(٦٧٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٣٤)، وابن حبان (٥٣٧٩).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٤) سلف قبله.

(٥) سلف في سابقيه.

٥٠٤٧ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن فُضيل، عن أبي إسحاقَ الشيباني، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: نهى النبيُّ ﷺ عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزَفَّتِ والنَّقير، وعن البُسْرِ والتمرِ أن يُخلَطا، وعن الزبيبِ والتمرِ أن يُخلَطا، وكتبَ إلى أهل هَجَر: أن لا تَخلِطُوا الزبيبَ والتمرَ جميعاً[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٥٤٧٨].

٥٠٤٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حُمَيدٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: البُسْرُ وحدَه حرامٌ، ومع التمرِ حرامٌ[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة:٦٠٤٦].

١١ـ خليطُ التمرِ والزبيب

٥٠٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ وعليُّ بنُ سعيد، قالا: حدثنا عبدُ الرحيم، عن حبيب بن أبي عَمرةَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن خليط التمرِ والزبيبِ، وعن التمرِ والبُسْرِ[3].

[المجتبى: ٨/٢٩١، التحفة: ٥٤٩١].

٥٠٥٠ـ أخبرنا قُريش بنُ عبد الرحمن، عن عليِّ بن الحسن، قال: أخبرنا الحسينُ ابنُ واقد، قال: حدثني عَمرو بنُ دينار، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: نهى نبيُّ الله ﷺ عن البُسْرِ والزبيبِ، ونهى عن البُسْرِ والتمرِ أن يُخلَطا نبيذاً جميعاً[4].

[المجتبى: ٨/٢٩١، التحفة: ٢٥١٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٣٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٣٨)، ويتكرر برقم (٦٧٧٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٤٤).

١٢ـ خليطُ الرُّطَبِ والزبيب

٥٠٥١ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَنبِذُوا الزَّهْوَ والرُّطَبَ، ولا تَنبِذُوا الرُّطَبَ والزبيبَ جميعاً»(١).

[المجتبى: ٨/٢٩١، التحفة: ١٢١٠٧].

١٣ـ خليطُ البُسْرِ والزبيب

٥٠٥٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر عن رسول الله ﷺ، أنه نهى أن يُنبَذَ الزبيبُ والبُسْرُ جميعاً، ونهى أن يُنبَذَ البُسْرُ والرُّطَبُ جميعاً(٢).

[المجتبى: ٨/٢٩١، التحفة: ١٢١٠٧].

١٤ـ ذكرُ العلَّةِ التي من أجلِها نهى عن الخليطين: وهي بغي أحدهما على صاحبه

٥٠٥٣ـ أخبرنا سويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن وِقاء بن إياس، عن المختار بن فُلفلٍ

عن أنس بن مالك، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن نجمَعَ شيئين نبيذاً مما يبغي أحدُهُما على صاحبه، قال: وسألتُه عن الفَضِيخ، فنَهاني عنه، قال: وكان يَكرَهُ المُذنِّبَ من البُسْرِ مخافةَ أن يكونا شيئين، فكنَّا نقطَعُه(٣).

[المجتبى: ٨/٢٩١، التحفة: ١٥٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٤١).

(٢) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٧٧٩)، وقد سلف تخريجه برقم (٥٠٤٤).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة،

وانظر لاحقيه موقوفاً.

وقوله: «المُذَنِّب» قال ابن الأثير في «النهاية» بكسر النون: الذي بَدَا فيه الإرْطاب من قِبَل ذَنَبه: أي: طرَفِه. ويقال له أيضاً: التَّذْنوب.

٥٠٥٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام بن حسَّان، عن أبي إدريس، قال:

شهدتُ أنسَ بن مالكٍ أُتي بِبُسْرٍ مُذَنِّبٍ، فجعَلَ يقطَعُه منه[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٢، التحفة: ١٧١١].

٥٠٥٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حُميد

عن أنس، أنه كان لايَدَعُ شيئاً قد أرطَبَ إلا عزَلَه عن فَضِيخِه[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٢، التحفة: ٧١٥].

٥٠٥٦ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سعيد بنِ أبي عَرُوبةَ، قال قتادةُ:

كان أنسٌ يأمُرُ بالتَّذنُوبِ فيُقرَضُ[3].

[المجتبى: ٨/٢٩٢، التحفة: ١٢٢٤].

١٥ـ الرخصةُ في انتِباذِ البُسْرِ وحدَه وشُربهِ قبل تَغيُّره وفي فَضِيخِه

٥٠٥٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قَتادةَ

عن أبي قَتادةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَنبِذوا الزَّهْوَ والرُّطَبَ جميعاً، ولا البُسْرَ والزبيبَ جميعاً، وانْتَبِذوا كُلَّ واحدٍ منهما على حِدَتِه»[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٢، التحفة: ١٢١٠٧].

١٦ـ الترخيص في الانتِباذ في الأسقية التي يُلاث على أفواهها

٥٠٥٨ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْت، قال: حدثنا أبو إسماعيل، قال: حدثنا يحيى، أن

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر ما قبله مرفوعاً.
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر رقم (٥٠٥٣) بنحوه مرفوعاً.
وقوله: «فضيخه»: سبق شرحه في (٥٠٣٢).
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر رقم (٥٠٥٣) بنحوه مرفوعاً.
وقوله: «التَّذنوبُ»: المذنبُ، وانظر شرحه في (٥٠٥٣).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٤١)، وانظر ما بعده.
وقوله: «الزَّهو»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

عبدَ الله بنَ أبي قَتادةَ حدَّثه

عن أبيه، [أن النبيَّ][1] ﷺ نهى عن خليط الزَّهْوِ والتمرِ، وخليط الزَّبيبِ والتمرِ، وقال: «انبِذُوا كُلَّ واحدٍ منهما على حِدَةٍ في الأسقية التي يُلاثُ على أفواهها»[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٢، التحفة: ١٢١٠٧].

١٧- الترخيص في انتِباذِ التمرِ وحدَه

٥٠٥٩- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ بنِ مسلم العَبْدي، قال: حدثنا أبو المتوكِّل

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَخلِطَ بُسْراً بتمر، أو زبيباً بتمر، أو زبيباً ببُسْر، قال: «مَن شربَه منكم، فليشرَبْ كلَّ واحدٍ منه فرداً: تمراً فرداً، أو بُسْراً فرداً، أو زبيباً فرداً»[3].

[المجتبى: ٨/٢٩٣، التحفة: ٤٢٥٤].

٥٠٦٠- أخبرنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ حَرب، قال: حدثنا إسماعيل بنُ مسلم، قال: حدثنا أبو المتوكِّل النَّاجي، قال:

حدثني أبو سعيدٍ الخُدريُّ، أن رسولَ الله ﷺ نهى أن نَخلِطَ بُسْراً بتمر، وزبيباً بتمرٍ، أو زبيباً ببُسْرٍ، وقال: «مَن شَرِبَ منكم، فليشرَبْ كُلَّ واحد منه فرداً»[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٣، التحفة: ٤٢٥٤].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٤١).

وقوله: «التي يُلاثُ على أفواهها»، قال السندي: بالمثلثة،أي: يُشَدُّ ويُربطُ. والمراد: الأسقيةُ المُتَّخذةُ من الجلد، فإنها يَظهرُ فيها ما اشتَدَّ من غيره، لأنها تَنشَقُّ بالاشتداد القوي غالباً. والمقصودُ في الكل الاحترازُ عن المُسكر، فإن المسكرَ حرام، والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٨٧) (٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣).

وسيأتي برقم (٥٠٦٠) و(٥٠٦٢) و(٦٧٨٠)، وانظر رقم (٦٧٧٣) بنحوه.

(٤) سلف قبله.

١٨ـ الترخيص في انتِباذِ الزبيب وحدَه

٥٠٦١ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن عِكرمةَ بن عمَّار، قال: حدثنا أبو كَثير، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُخلَطَ التمرُ والزبيبُ، والبُسْرُ والتمرُ، وقال: «انبِذوا كلَّ واحد منهما على حِدَتِه»(١).

[المجتبى: ٨/٢٩٣، التحفة: ١٤٨٤٢].

١٩ـ الرخصة في انتِباذِ البُسْرِ وحدَه

٥٠٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار، قال: حدثنا المُعافى ـ يعني ابنَ عِمرانَ ـ، عن إسماعيلَ بن مسلم، عن أبي المتوكِّل

عن أبي سعيد، أن النبيَّ ﷺ نهى عن أن يُنبَذَ التمرُ والزبيبُ، والتمرُ والبُسْرُ، وقال: «انتبِذوا الزبيبَ فرداً، والتمرَ فرداً، والبُسْرَ فرداً»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ٤٢٥٤].

٢٠ـ تأويل قول الله جَلَّ ثناؤه:

﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧].

٥٠٦٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثنا أبو كَثير ـ واسمه يزيدُ بنُ عبد الرحمن ـ.

وأخبرنا حُمَيد بن مَسعَدةَ، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو ابنُ حبيب ـ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثنا أبو كَثير، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الخمرُ مِن ـ وقال سُويد:

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (٩٧٥٠)، وابن حبان (٥٣٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٥٩).

في - هاتَيْنِ الشَّجَرَتَين: النخلةِ والعِنَبةِ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٤٨٤١].

٥٠٦٤- أَخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّة، قال: حدثنا حَجَّاج الصَّوَّافُ، عن يحيى بن أبي كَثير، قال: حدثني أبو كَثير

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الخمرُ مِن هاتَين الشَّجَرَتَين: النخلة والعِنَبَة»[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٤٨٤١].

٥٠٦٥- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن مُغيرةَ

عن إبراهيمَ والشَّعبيِّ، قالا: السَّكَرُ خَمْرٌ[3].

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٨٤٢٣].

٥٠٦٦- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن حَبيب بن أبي عَمْرة.

وأخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبد الله، عن شَريك، عن حَبيب بن أبي عَمْرة

عن سعيد بن جُبير، قال: السَّكَرُ خَمْرٌ[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٨٦٨٦].

٥٠٦٧- أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن أبي حَصِين

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٨٥) (١٣) و(١٤) و(١٥)، وأبو داود (٣٦٧٨)، وابن ماجه (٣٣٧٨)، والترمذي (١٨٧٥).
وسيأتي بعده وبرقم (٦٧٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧٧٥٣)، وابن حبان (٥٣٤٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة
وسيتكرر برقم (٦٧٦٠).
وقوله: «السَّكَرُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بفتح السين والكاف: الخمرُ المُعْتَصَر من العِنَب.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة .
و سيرد بعده، وسيتكرر برقم (٦٧٥٩) و(٦٧٦١).

عن سعيد بن جُبير، قال: السَّكَرُ حرامٌ، والرزقُ الحسَن حلالٌ[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٨٦٨٦].

٢١ـ ذِكرُ أنواعِ الأشياء التي كانت منها الخمرُ حين نزَلَ تحريمُها

٥٠٦٨ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّة، قال: حدثنا أبو حَيَّان، قال: حدثني الشَّعبيُّ، عن ابنِ عُمرَ، قال:

سمعتُ عُمرَ يخطُب على مِنبر المدينة، فقال: أيُّها الناسُ،ألا إنه نزَل تحريمُ الخمر يومَ نزَل، وهي من خمسةٍ: من العِنَبِ، والتمرِ، والعسَلِ، والحِنطةِ، والشعيرِ. والخمرُ ما خامَرَ العقْلَ[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٥، التحفة: ١٠٢٣٨].

٥٠٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: أخبرنا ابنُ إدريس، عن زكريا وأبي حَيَّان ـ واسمه يحيى بنُ سعيد بن حَيَّان ـ، عن الشَّعبيِّ، عن ابن عُمرَ، قال:

سمعتُ عُمرَ على مِنبر رسولِ الله ﷺ يقول: أما بعدُ، فإن الخمر نزَل تحريمُها، وهي من خمسةٍ: العنب، والتمر، والعسَل، والحِنطة، والشعير[3].

[المجتبى: ٨/٢٩٥، التحفة: ١٠٥٣٨].

٥٠٧٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن إسرائيلَ،عن أبي حَصين، عن عامر

عن ابن عُمر، قال: الخمرُ من خمسةٍ: من التمرِ، والحنْطةِ، والشعيرِ، والعَسَلِ، والعِنَبِ[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٥، التحفة: ١٠٥٣٨].

---

(١) سيتكرر برقم (٦٧٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦١٩) و(٥٥٨١) و(٥٥٨٨) و(٥٥٨٩) و(٧٣٣٧)، ومسلم (٣٠٣٢) (٣٢) و(٣٣)، وأبو داود (٣٦٦٩)، والترمذي (١٨٧٤).

وسيأتي برقم (٤٩٧١) و(٦٧٥١) و(٦٧٥٢).

وهو في ابن حبان (٥٣٥٣) و(٥٣٥٨) و(٥٣٥٩) و(٥٣٨٨).

(٣) سلف قبله.

(٤) انظر سابقيه مرفوعاً، وسيتكرر برقم (٦٧٥٥).

٢٢- تحريمُ الأشربةِ المُسكِرة من أيِّ الأشجار والحبوب كانت، على اختلاف أجناسها؛ لتَساوي أفعالِها

٥٠٧١- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن عَوْن، عن ابن سِيرينَ، قال:

جاء رجُل إلى ابن عُمر، فقال: إن أهلنا ينتَبِذون لنا شراباً عِشاء، فإذا أَصبحنا، شَرِبناه، فقال: أنهاكَ عن المُسكِر قليلِه وكثيرِه، وأُشهِدُ الله عليك، إن أهلَ خيبرَ ينتَبِذون شراباً مِن كذا وكذا، يُسمُّونه كذا وكذا، وهي الخمرُ، وإن أهلَ فَدَكَ ينتَبِذون شراباً من كذا وكذا، يُسمُّونه كذا وكذا، وهي الخمرُ، حتى عدَّ أربعةَ أشربةٍ، أحدُها العَسَلُ[(١)].

[المجتبى: ٨/٢٩٦، التحفة: ٧٤٣٦].

٢٣- إثباتُ اسمِ الخمر لكُلِّ مُسكِرٍ من الأشربة

٥٠٧٢- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَك -، عن حمَّاد بن زيد، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ خَمْرٌ»[(٢)].

[المجتبى: ٨/٢٩٦، التحفة: ٧٥١٦].

٥٠٧٣- أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا أحمدُ بنُ حَنْبل، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عُمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ خَمْرٌ».

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً، وسيتكرر برقم (٦٧٩٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٠٣) (٧٤) و(٧٥)، وابن ماجه (٣٣٨٧) و(٣٣٩٠)، والترمذي (١٨٦٤).
وسيأتي برقم (٥٠٧٣) و(٥٠٧٤) و(٥٠٧٥) و(٥٠٧٦) و(٥٠٧٧) و(٥٠٩٥) و(٥١٩٠) و(٥١٩١) و(٦٧٨١) و(٦٧٨٢) و(٦٧٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٤٤)، وابن حبان (٥٣٥٤) و(٥٣٦٨) و(٥٣٦٩) و(٥٣٧٥).

قال الحسينُ بنُ منصور: قال أحمدُ بنُ حَنْبل: وهذا حديثٌ صحيحٌ[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٦، التحفة: ٧٥١٦].

٥٠٧٤- أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْت، قال: حدثنا حمَّاد، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابنِ عُمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «كُلُّ مُسكِرٍ خمرٌ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٧، التحفة: ٧٥١٦].

٥٠٧٥- وأخبرني عليُّ بنُ مَيْمُونٍ، قال: حدثنا ابنُ أبي رَوَّاد[3]، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن أيوبَ، عن نافع

عن عبد الله بن عُمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ خَمْرٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»[4].

[المجتبى:٨/٢٩٧، التحفة: ٧٥١٦].

٥٠٧٦- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَك -، عن محمد بن العَجْلان، عن نافع

عن ابن عُمر عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ خَمْرٌ»[5].

[المجتبى: ٨/٢٩٧، التحفة: ٨٤٣٧].

٢٤- تحريم كُلِّ شراب أَسكَرَ

٥٠٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة

عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»[6].

[المجتبى: ٨/٢٩٧، التحفة: ٨٥٨٤].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٧٢).

(٣) في الأصل :«داود» ، والمثبت من «التحفة» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٧٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٧٢).

(٦) سلف تخريجه برقم (٥٠٧٢).

٥٠٧٨- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(١).

[المجتبى: ٢٩٧/٨ ، التحفة: ١٥١١١].

٥٠٧٩- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن محمد، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى أن يُنبَذَ في الدُّبَّاء، والمُزفَّتِ، والنَّقير، والحَنْتَم، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ(٢).

[المجتبى: ٢٩٧/٨، التحفة: ١٥٠٠٨].

٥٠٨٠- أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ زَبْرٍ(٣) عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَنتَبِذوا في الدُّبَّاء، ولا المُزفَّتِ، ولا النَّقِير، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(٤).

[المجتبى: ٢٩٧/٨، التحفة: ١٧٤٧٠].

٥٠٨١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وقتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمة

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ شرابٍ أسكَرَ، فهو

---

(١) يأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٠١).

وقد سلف قبله مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٥١٠)، وابن حبان (٥٤٠٨).

وقوله: في الدباء والمزفت والنقير والحنتم: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٣) في الأصل: «زيد» ، والمثبت من «التحفة» .

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٨٧).

وانظر تخريج ما سيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٢).

حرامٌ». اللفظ لإسحاق[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٧، التحفة: ١٧٧٦٤].

٥٠٨٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

وأخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن مالك بن أنس، عن ابن شِهاب، عن أبي سَلَمة

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن البِتْعِ، فقال: «كُلُّ شراب أَسكَرَ حرامٌ». واللفظ لسُويدِ بن نَصر[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٨، التحفة: ١٧٧٦٤].

٥٠٨٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمة

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن البِتْعِ، فقال: «كُلُّ شَراب أَسكَرَ فهو حرامٌ». والبِتْعُ مِن العَسَلِ[3].

[المجتبى: ٨/٢٩٨، التحفة: ١٧٧٦٤].

٥٠٨٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ مَيْمونٍ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ السَّريِّ، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمة

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن البِتْعِ، فقال: «كُلُّ شراب أَسكَرَ، فهو حرامٌ». والبِتْعُ: هو نبيذُ العَسَلِ[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٨، التحفة: ١٧٧٦٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٢) و(٥٥٨٥) و(٥٥٨٦)، ومسلم (٢٠٠١) (٦٧) و(٦٨) و(٦٩)، وأبو داود (٣٦٨٢)، وابن ماجه (٣٣٨٦)، والترمذي (١٨٦٣).

وسيأتي برقم (٥٠٨٢) و(٥٠٨٣) و(٥٠٨٤) و(٥١٧٢) و(٦٧٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٩٦٨) و(٤٩٦٩) و(٤٩٧٠) و(٤٩٧١)، وابن حبان (٥٣٤٥) و(٥٣٧١).

(٢) سلف قبله.

وقوله: «البِتْع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بسكون التاء: نَبيذ العسل، وهو خمر أهل اليمن، وقد تُحرَّكُ التاء كَقِمْع وقِمَع.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٨١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٨١).

٥٠٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن عليٍّ بن سُويد بن مَنْجوف وعبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمان، عن أبي داود، عن شُعبةَ، عن سعيد بن أبي بُرْدَة، [عن أبيه](١)

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(٢).

[المجتبى: ٢٩٨/٨، التحفة: ٩٠٨٦].

٥٠٨٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بُرْدَة

عن أبيه، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ أنا ومعاذاً إلى اليمن، فقال مُعاذٌ: إنّك تبعَثُنا إلى أرضٍ كثيرٍ شرابُ أهلِها، فما نَشْرَبُ؟ قال: «اشرَبْ، ولا تَشْرَبْ مُسكراً»(٣).

[المجتبى: ٢٩٨/٨، التحفة: ٩١١٨].

٥٠٨٧ ـ أخبرنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حَرِيْشُ بنُ سُلَيم، قال: حدثنا طلحةُ، عن أبي بُرْدَة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(٤).

[المجتبى: /٨٢٩٨، التحفة: ٩٠٩٩].

٥٠٨٨ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأسود بن شَيبانَ السَّدوسيِّ، قال:

سمعتُ عطاء، سأله رجلٌ، فقال: إنَّا نركَبُ في أسفارنا، فتبرُزُ لنا الأشربةُ في أسواقٍ، ما ندري ما أَوْعِيَتُها؟ فقال: كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، فذهبتُ، فذهَبَ

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٢) يأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٤٣) و(٤٣٤٤) و(٦١٢٤) و(٧١٧٢)، ومسلم ١٥٨٦/٣ (١٧٣٣) (٧٠) و(٧١)، وأبو داود (٣٦٨٤) و(٤٨٣٥)، وابن ماجه (٣٣٩١).
وسيأتي برقم (٥٠٨٧) و(٥٠٩٢) و(٥٠٩٣) و(٥٠٩٤) و(٦٧٨٥) و(٦٧٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٩٨)، وابن حبان (٥٣٧٣) و(٥٣٧٦) و(٥٣٧٧).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف قبله.

يُعيدُ، فقال: كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، فذهَبَ يُعيدُ، فقال: هو ما أقولُ لك[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ١٩٠٤٧].

٥٠٨٩ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عُبد الله، عن هارونَ بن إبراهيم

عن ابن سِيرينَ، قال: كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ١٩٣٠٧].

٥٠٩٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عبد الملك بن الطُّفَيل الجَزَريِّ، قال:

كتب إلينا عُمرُ بنُ عبد العزيز: ألا تَشْرَبُوا من الطِّلاءِ حتى يذهَبَ ثُلُثاه ويبقى ثُلُثُه، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ[3].

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ١٩١٥٢].

٥٠٩١ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبد الله، عن الصَّعْقِ بن حَزْنٍ، قال:

كتب عُمرُ بنُ عبد العزيز إلى عَديِّ بن أَرْطَأَةَ: كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ١٩١٥٢].

٥٠٩٢ـ أخبرنا عَمرُو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حَرِيشُ بنُ سُلَيم، قال: حدثنا طلحةُ بنُ مُصَرِّف، عن أبي بُرْدَة

عن أبي موسى الأشعريِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «كلُّ مُسكِرٍ حرام»[5].

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ٩٠٩٩].

٢٥ـ تفسيرُ البِتْعِ والمِزْرِ

٥٠٩٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله ــ يعني ابنَ المبارَك ــ، عن

---

(١) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٢) انظر ما سلف برقم (٥٠٨٦) مرفوعاً.

(٣) انظر ما سلف برقم (٥٠٨٦) مرفوعاً.

و«الطِّلاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بالكسر والمدِّ: الشَّرابُ المطبوخُ من عَصِير العِنَب، وهو الرُّبُّ، وأصله القَطِرانُ الخاثِرُ الذي تُطْلى به الإبلُ.

(٤) انظر ما سلف برقم (٥٠٨٦) مرفوعاً.

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٨٦).

الأَجْلَح، قال: حدثني أبو بكرِ بن أبي موسى

عن أبيه، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، قلتُ: يـا رسـولَ الله، إن بها أشربةً، فما أَشرَبُ، وما أَدَعُ؟ قال: «وما هي»؟ قال: البِتْعُ والمِـزْرُ، قال: «وما البِتْعُ والمِزْرُ»؟ قلتُ: أما البِتْعُ، فنبيذُ العسَل، وأمـا المِزْرُ، فنبيـذُ الذُّرة، فقال له رسـولُ الله ﷺ: «لا تَشْـرَبْ مُسـكِراً فـإني حرَّمـتُ كُـلَّ مُسكِرٍ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ٩١٤٢].

٥٠٩٤ـ أَخبرني محمدُ بنُ آدم بن سليمان، عن ابن فُضَيـل، عـن الشَّـيبانيِّ، عـن أبي بُرْدَة

عن أبيه، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: يـا رسـولَ الله، إن بها أشربةً يُقال لها: البِتْعُ والمِزْرُ، قال: «وما البِتْعُ»؟ قلت: شـرابٌ يكـونُ مِـن العسَل، والمِزْرُ: يكون من الشعير، فقال: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(٢).

[المجتبى: ٨/٣٠٠، التحفة: ٩٠٩٥].

٥٠٩٥ـ أَخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثني نَصرُ بنُ عليٍّ، قال: أخبرني أَبـي، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ نافع، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عُمرَ، قال: خطب رسولُ الله ﷺ، فذكَرَ آيةَ الخمر، فقال رجُل: يا رسولَ الله، أرَأيْتَ المِزْرَ؟ قال: «وما المِزْرُ»؟ قال: حَبَّةٌ تُصنَعُ بـاليمن، قـال: «تُسكِرُ»؟ قال: نعم، قال: «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٩٧، التحفة: ٧١٠٧].

٥٠٩٦ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي الجُوَيرية، قال: سمعتُ ابنَ عبَّاس، وسُئِلَ، فقيل له: أَفْتِنا في الباذَق. فقال: سَبَقَ محمـدٌ ﷺ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٨٦)، وسيكرر برقم (٦٧٨٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٨٦).

(٣) انظر تخريج ما سلف بنحوه برقم (٥٠٧٢).

الباذَقَ، وما أَسْكَر فهو حرامٌ[1].

[المجتبى: ٨/٣٠٠، التحفة: ٥٤١٠].

٢٦- تحريم كُلِّ شرابٍ أَسْكَرَ كثيرُه

٥٠٩٧- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد -، عن عُبيدِ الله، قال: حدثنا عَمرُو بنُ شعَيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أَسْكَرَ كثيرُه، فقليلُه حرامٌ»[2].

[المجتبى: ٣٠٠، التحفة : ٨٧٦٠].

٥٠٩٨- أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَخْلد، قال: حدثنا سعيدُ بنُ الحكَم، قال: أخبرنا محمدُ ابنُ جعفر ، قال: حدثني الضَّحَّاكُ بنُ عثمانَ ، عن بُكَير بن عبد الله بن الأَشَجِّ ، عن عامر بن سعد

عن أبيه عن النبيِّ ﷺ ، قال:«أَنْهاكُم عن قليلِ ما أَسْكَرَ كثيرُه»[3].

[المجتبى: ٨/٣٠١، التحفة: ٣٨٧١].

٥٠٩٩- أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار، قال: حدثنا الوليدُ، عن الضَّحَّاك بن عثمانَ، عن بُكَير بن عبد الله بن الأَشجِّ، عن عامر بن سعد

عن أبيه عن النبيِّ ﷺ ، نهى عن قليلِ ما أَسْكَرَ كثيرُه[4].

[المجتبى: ٨/٣٠١، التحفة: ٣٨٧١].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٩٨).

وسيأتي برقم (٥١٧٧) و(٦٧٨٧).

و«الباذق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بفتح الذال: الخمر؛ تعريب بَاذَه، وهو اسم الخمر بالفارسية، أي: لم تكن في زمانه، أو سَبَق قولُه فيها وفي غيرها من جنسها.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٩٤).

وسيأتي برقم (٦٧٩٠) بإسناده ومتنه.

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٥٨).

(٣) أخرجه الدارمي (٢١٠٥).

وسيأتي بعده.

(٤) سلف قبله.

٥١٠٠- أخبرنا هشامُ بنُ عمَّار، قال: حدثنا صَدَقةُ بنُ خالد، عن زيد بن واقد، قال: أخبرني خالدُ بنُ عبد الله بن حسين

عن أبي هريرةَ، قال: علمتُ أن رسولَ الله ﷺ كان يصوم، فتحيَّنْتُ فِطرَه بنبيذ صَنَعتُه له في دُبَّاءٍ، فجئتُ به، فقال: «أَدْنِهِ»، فأَدنَيْتُه منه، فإذا هو يَنِشُّ، فقال: «اضرِبْ بها الحائطَ، فإن هذا شرابُ مَن لا يؤمِنُ با لله واليوم الآخر»(١).

[المجتبى: ٨/٣٠١، التحفة: ١٢٢٩٧].

قال أبو عبد الرحمن: وفي هذا دليلٌ على تحريم المُسكِرِ قليلِه وكثيره، وليس كما يقوله المخادعون لأنفُسهم بتحريم آخِرِ الشَّربة، وتحليلِهم ما تقدَّمَها الذي سرى في العُروق قبلَها، ولاخلافَ بين أهلِ العلم أن السُّكْرَ بكلِّيته لايَحدُثُ عن الشَّربة الآخرة دونَ الأُولى والثانيةِ بعدها، وبا لله التوفيق.

٢٧- النهي عن نبيذ الجِعَة: وهو شرابٌ يُتَّخذُ من الشعير

٥١٠١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا عمَّارُ بنُ رُزَيْق، عن أبي إسحاقَ، عن صَعصَعَةَ بن صُوْحانَ

عن عليٍّ، قال: نهاني النبيُّ ﷺ عن حَلْقَةِ الذهب، والقَسِّيِّ، والمِيثَرةِ، والجِعة(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٦، التحفة: ١٠١٣٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٧١٦)، وابن ماجه (٣٤٠٩).

وسيأتي برقم (٥١٩٤).

وقوله: «ينش»، قال السيوطي: أي: تغلي، يقال: نشت الخمر نشيشاً.

(٢) يأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «عن حَلْقة الذهب، والقَسِّي، والمِيثرة، والجعَة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: حلقة الذهب: هي الخاتم لافَصَّ له. و«القَسِّي» : هي ثياب من كَتان مَخلوط بحَرير يُؤتى بها من مصر، نُسبَت إلى قرية على شاطئ البحر قريباً من تِنِّيس، يقال: لها القَسُّ بفتح القاف، وبعض أهل الحديث يكْسِرها. والمِيثَرة، بالكسر: مِفْعَلة، من الوَثَارة، يقال: وَثُر وَثارةً فهو وَثير، أي: وَطِيءٌ لَيِّن، وأصلُها: مِوْثَرة، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم، وهي: من مَراكب العَجَم، تُعْمل من حرير أو ديباج. و«الجِعَة» : هي النَّبيذ المُتَّخَذ من الشَّعير.

٥١٠٢- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد، عن إسماعيلَ - وهو ابن سُمَيع -، قال: حدثني مالكُ بنُ عُمير، قال:

قال صَعْصَعة بن صُوْحانَ لعليٍّ بن أبي طالب: انهنا يا أميرَ المؤمنين عمَّا نهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والحَنْتَم، والجَعَة[1].

[المجتبى: ١٦٦/٨ و٣٠٢، التحفة: ١٠٢٦٠].

٢٨- ذكرُ ما يُنتبَذ للنبيِّ ﷺ فيه

٥١٠٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي الزُّبير عن جابر، أن النبيَّ ﷺ كان يُنبَذ له في تَورٍ من حِجارة[2].

[المجتبى: ٣٠٢/٨، التحفة: ٢٩٩٥].

ذكرُ الأوعيةِ التي خصَّ النبيُّ ﷺ بالنهي عن الانتِباذ فيها دونَ ما سواها مما لا تشتَدُّ أشرِبتُها كاشتداده فيها

٢٩- النهيُ عن نبيذِ الجَرِّ مفرداً

٥١٠٤- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَك -، عن سليمانَ التيميِّ، عن طاووسٍ، قال:

قال رجُل لابن عُمرَ: أنهَى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ؟ قال: نعم. قال

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٩٧).

وسيأتي برقم (٩٤٠٤) و(٩٤٠٥) و(٩٤٠٦) و(٦٤٠٨) و(٦٤٠٩) و(٦٤١٠)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٣).

وقوله :«الدُّبَّاء»: هو القرعُ.و«الحَنْتَم»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٩٩) (٦١) (٦٢)، وأبو داود (٣٧٠٢)، وابن ماجه (٣٤٠٠).

وسيأتي برقم (٥١٣٧).

وهو في «مسند»أحمد (٤٩١٤)، وابن حبان (٥٣٨٧) و(٥٣٩٦) و(٥٤١٢) و(٥٤١٣).

وقوله: «التور»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو إناء من صُفْرٍ أو حجارة كالإجَّانة، وقد يُتوضَّأ منه.

طاووسٌ: واللهِ إني سمعتُه منه(١).

[المجتبى: ٣٠٢/٨، التحفة: ٧٠٩٨].

٥١٠٥- أَخبرنا هارونُ بنُ زيد بن يزيدَ بن أبي الزَّرْقاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ التَّيميِّ وإبراهيمَ بن مَيْسَرَةَ، قالا: سمِعنا طاووساً يقول:

جاء رجُل إلى ابن عُمر فقال: أَنَهى النبيُّ ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ؟ قال: نعم. زاد إبراهيمُ في حديثه: والدُّبَّاء(٢).

[المجتبى: ٣٠٣/٨، التحفة: ٧٠٩٨].

٥١٠٦- أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُيَيْنةَ بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

قال ابنُ عبَّاس: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ(٣).

[المجتبى: ٣٠٣/٨، التحفة: ٥٨١٤].

٥١٠٧- أَخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: أَخبرنا أُميةُ، عن شُعبةَ، عن جَبَلَةَ بن سُحَيم

عن ابن عُمرَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَنْتَم، قلتُ: ما الحَنْتَمُ؟ قال: الجَرُّ(٤).

[المجتبى: ٣٠٣/٨، التحفة: ٦٦٧٠].

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٠) و(٥١) و(٥٢) و(٥٣)، والترمذي (١٨٦٧).
وسيأتي بعده وبرقم (٥١٠٩) و(٥١١٠) و(٥١١٤) و(٥١١٥) و(٦٧٩٣)، وانظر تخريج (٥١٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٣٧)، وابن حبان (٥٤١١).
والحديث أتم من ذلك وفيه أيضاً النهي عن نبيذ الدباء والمزفت، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «نبيذ الجرّ»، قال السندي: بفتح الجيم وتشديد الراء واحدها جرة، وهي: إناء معروف من آنية الفخار، وأراد المدهونة، لأنها أسرع في الشدة والتخمير.
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٩٢٣).
وسيأتي بنحوه برقم (٥١٠٩) و(٥١١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٩).
(٤) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٦).
وانظر تخريج (٥١٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٠٩).

٥١٠٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي مَسْلمة، قال: سمعتُ عبدَ العزيز يقول:

سُئِلَ ابنُ الزُّبير عن نبيذِ الجَرِّ، قال: نهى عنه رسولُ الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٨/٣٠٣، التحفة: ٥٢٧٣].

٥١٠٩ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن عليِّ بن سُوَيد بن مَنجوف، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، عن هشام بن أبي عبد الله، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبَير قال:

سألتُ ابن عُمر عن نبيذِ الجَرِّ، فقال: حرَّمَه رسولُ الله ﷺ، فأتيتُ ابنَ عبَّاس، فقلتُ: إني سمعتُ اليومَ شيئاً عَجِبْتُ منه، قال: ما هو؟ قلتُ: سألتُ ابنَ عُمرَ عن نبيذِ الجَرِّ، فقال: حرَّمَه رسولُ الله ﷺ، فقال: صدَقَ ابنُ عُمر، قلتُ: ما الجَرُّ؟ قال: كُلُّ شيءٍ مِن مَدَرٍ[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٣].

٥١١٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ زُرَارةَ، قال: أخبرنا إسماعيل ـ يعني ابنَ عُلَيَّة ـ، عن أيوبَ، عن رجُل، عن سعيد بن جُبَير، قال:

كنتُ عند ابن عُمرَ، فسُئِلَ عن نبيذِ الجَرِّ، فقال: حرَّمه رسولُ الله ﷺ، فشَقَّ عليَّ لـمَّا سمعتُه، فأتيتُ ابنَ عبَّاس، فقلتُ: إن ابن عُمر سُئِلَ عن شيء، فجعلتُ أُعظِّمُه، قال: ماهو؟ قلتُ: سُئِلَ عن نبيذ الجَرِّ، فقال: حرَّمه رسولُ الله ﷺ، فقال: صدَقَ، حرَّمَه رسولُ الله ﷺ، فقلت: وما الجَرُّ؟ قال: كُلُّ شيءٍ يُصنَع من مَدَرٍ[3].

[المجتبى: ٨/٣٠٤، التحفة: ٥٦٥٧].

---

(١) أخرجه الدارمي (٢١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠٤) و(٥١٠٦)، وانظر ما بعده.

وقوله: «المَدَرُ»، جاء في «اللسان» قطع الطين اليابسِ، وقيل: الطينُ العِلكُ الذي لارملَ فيه، واحدتُه مَدَرةٌ.

(٣) سلف قبله.

٣٠ ـ الجَرُّ الأخضرُ

٥١١١ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلان، قال : أخبرنا أبو داود ، قال: أنبأنا شُعبةُ ، عن الشَّيبانيِّ، قال :

سمعتُ ابنَ أبي أوفى يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ الأخضر، قلتُ: فالأبيضُ؟ قال: لاأدري[1].

[المجتبى: ٨/٣٠٤، التحفة: ٥١٦٦].

٥١١٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ الشَّيبانيُّ، قال:

سمعتُ ابنَ أبي أوفى يقولُ: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ الأخضرِ والأبيضِ[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٤، التحفة: ٥١٦٦].

٥١١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال حدثنا: شُعبةُ، عن أبي رَجاء، قال:

سألتُ الحسنَ عن نبيذِ الجَرِّ: أحرامٌ هو؟ قال: حرامٌ

وقد حدثنا مَن لم يكذِبْ أن رسولَ الله ﷺ نهى عن نبيذ الحَنْتَمِ والدُّبَّاء، والمُزفَّتِ، والنَّقيرِ[3].

[المجتبى: ٨/٣٠٤، التحفة: ١٥٥٤٩].

٣١ـ ذكرُ النهي عن نبيذِ الدُّبَّاء

٥١١٤ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شُعبةُ، عن

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٩٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٠٦)، وابن حبان (٥٤٠٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

إبراهيمَ بن مَيْسَرةَ، عن طاووسٍ

عن ابن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء[1].

[المجتبى: ٨/٣٠٤، التحفة: ٧١٠٦].

٥١١٥ـ أخبرنا جعفرُ بنُ مُسافر، قال: حدثنا يحيى بنُ حسَّان، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا ابنُ طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٥، التحفة: ٧١٠٦].

٣٢ـ ذكرُ النهي عن نبيذِ الدُّبَّاء والمُزفَّت

٥١١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ وحمَّاد وسليمانَ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والمُزفَّتِ[3].

[المجتبى: ٨/٣٠٥، التحفة: ١٥٩٣٦].

٥١١٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ التَّيميِّ، عن الحارث بن سُوَيد

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ، أنه نهى عن الدُّبَّاء والمُزفَّت[4].

[المجتبى: ٨/٣٠٥، التحفة: ١٠٠٣٢].

٥١١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ أَبانٍ البَلْخيُّ، قال: حدثنا شَبَابةُ بنُ سَوَّار، قال: حدثنا شُعبةُ، عن بُكَير بن عطاء

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٠٤)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٩٥)، ومسلم (١٩٩٥) (٣٥) و(٣٦).
وسيأتي برقم (٦٧٩٨) و(٦٧٩٩) و(٦٨٠٠) (٦٨٠١)، وانظر تخريج (٥١٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٤٠).
وقوله: «المُزَفَّتُ»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥٥٩٤)، ومسلم (١٩٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (٦٣٤).

عن عبد الرحمن بن يَعْمَرَ، أن النبيَّ ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والمُزفَّت[1].

[المجتبى: ٣٠٥/٨، التحفة: ٩٧٣٦].

٥١١٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شِهاب

عن أنس بن مالك، أنه أخبره أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والمُزفَّت أن يُنبَذَ فيهما[2].

[المجتبى: ٣٠٥/٨، التحفة: ١٥٢٤].

٥١٢٠- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، قال: أخبرني أبو سَلَمة

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والمُزفَّت أن يُنبَذَ فيهما[3].

[المجتبى: ٣٠٥/٨، التحفة: ١٥١٥٠].

٥١٢١- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافع

عن ابن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن المُزفَّت والقَرْع[4].

[المجتبى: ٣٠٥/٨، التحفة: ٨٢٢١].

٣٣- ذكرُ النهي عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والنَّقِير

٥١٢٢- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحكَم، قال: أخبرنا محمدُ بنُ جعفر، قال:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٠٤)، والترمذي ٧٦١/٥.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٨٧)، ومسلم (١٩٩٢) (٣٠) و(٣١).

وسيأتي برقم (٦٧٩٧) بإسناده ومتنه، وبرقم (٥١٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧١).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٩٣)، وابن ماجه (٣٤٠٨).

وسيأتي برقم (٥١٢٥) و(٥١٢٨) و(٦٧٩٤) و(٦٨٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٨)، وابن حبان (٥٤٠٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٤٨) و(٤٩)،وابن ماجه (٣٤٠٢).

وانظر بنحوه في النهي عن الأوعية (٥١٠٤) و(٥١٢٢) و(٥١٢٤) و(٥١٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٦٥).

حدثنا شُعبةُ، عن عبد الخالق الشَّيبانيِّ، قال: سمعتُ سعيدَ بن المُسيِّب يُحدِّث

عن ابن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والنَّقِير(١).

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ٧٠٨٢].

٥١٢٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن المُثنَّى بن سعيد، عن أبي المتوكِّل

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: نهى النبيُّ ﷺ عن الشرب في الحَنْتَمة والدُّبَّاء، والنَّقِير(٢).

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ٤٢٥٣].

٣٤ـ النهي عن نبيذِ الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزفَّت

٥١٢٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن شُعبةَ، عن مُحارب، قال:

سمعتُ ابن عُمر يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزفَّت(٣).

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ٧٤١٠].

٥١٢٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو سَلَمة، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٨).

وسيأتي برقم (٨٦٠٢) سنداً ومتناً، وانظر بنحوه في النهي عن الأوعية (٥١٠٤) و(٥١٢١) و(٥١٢٤) و(٥١٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٢٩).

وقوله: «الحَنْتَم والنَّقير»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٩٦) (٤٥)، وابن ماجه (٣٤٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٨٥٤).

«الحَنْتَمة»، واحدة الحَنْتَم، سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٤).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٧٩٦)، وانظر تخريج (٥٠٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٥٠١٥).

حدثني أبو هريرةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الجِرارِ والدُّبَّاء والظُّروف المُزفَّتة[1].

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ١٥٣٩٢].

٥١٢٦ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عَوْنِ بن صالح البارقيِّ، عن زينبَ بنتِ نَصر وجميلةَ بنتِ عبَّاد

أنهما سمِعَتا عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن كُلِّ شرابٍ صُنِعَ في دُبَّاءٍ، أو حَنْتَم، أو مُزفَّت لا يكون زيتاً أو خَلاًّ[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ١٧٨٣٢].

٣٥ـ ذكر النهي عن نبيذِ الدُّبَّاء والنَّقِير والمُقَيَّر والحَنْتَم

٥١٢٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن القاسم بن الفَضْل، قال: حدثنا ثُمامةُ بنُ حَزْنٍ القُشَيريُّ

قال: لقيتُ عائشةَ، فسألتُها عن النبيذ، قالت: قَدِمَ وفدُ عبدِ القيس على رسول الله ﷺ فسألوه فيما ينبِذُون؟ فنهى النبيُّ ﷺ أن ينبِذوا في الدُّبَّاء والنَّقِير والمُقَيَّر والحَنْتَمِ[3].

[المجتبى: ٨/٣٠٧، التحفة: ١٦٠٤٦].

٥١٢٨ـ أخبرنا قُريشُ بنُ عبد الرحمن، قال: أخبرنا عليُّ بنُ الحسن، قال: أخبرنا الحسينُ ـ وهوابنُ واقد ـ، قال: حدثني محمدُ بنُ زياد[4]

قال: سمعتُ أبا هريرةَ يقول: إن رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَمِ والنَّقِيرِ، والمُزفَّتِ[5].

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ١٤٣٦١].

---

(١) سيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٧٩٤) وقد سلف تخريجه برقم (٥٠٢٠).

(٢) يأتي تخريجه برقم (٥١٣٠)، وانظر ما بعده.

(٣) يأتي تخريجه برقم (٥١٣٠).

(٤) في الأصل «محمد بن فضاء» والمثبت من «التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٥١٢٠).

٥١٢٩ـ أَخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّة، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ سُوَيد، عن مُعاذةَ

عن عائشةَ، قالت: نهى عن الدُّبَّاء، بدأَ[1] به[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٧، التحفة: ١٧٩٦٨].

٥١٣٠ـ وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِر، قال: سمعتُ إسحاقَ ـ وهو ابنُ سُوَيد ـ، يقول: حدثتني مُعاذةُ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن نبيذ النَّقِير، والمُقَيَّر، والدُّبَّاء، والحَنْتَم.

في حديث ابنِ عُلَيَّةَ: قال إسحاقُ: وذكرَتْ هُنَيدةُ، عن عائشةَ، مثلَ حديث مُعاذةَ، وسَمَّتِ الجِرارَ. قلتُ لهُنيدةَ: أَنتِ سمعتِها سَمّت الجِرارَ؟ قالت: نعم[3].

[المجتبى: ٨/٣٠٧، التحفة: ١٧٩٦٨].

٥١٣١ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن طَوْدِ بن عبد الملك القَيسيِّ، قال: حدثني أبي، عن هُنيدةَ بنتِ شَريك بن زبَّانَ[4]، قالت:

لقيتُ عائشةَ بالمحدَثة[5]، فسألتُها عن العَكَر، فنَهتني عنه، وقالت: انبِذِيه عشيَّةً، واشْرَبيه غُدوةً، وأَمرَتْني بما أُوكِيَ عليه، ونهَتْني عن الدُّبَّاء

---

(١) في «المجتبى» : «بذاته» ، قال السندي: «نُهي» : على بناء المفعول، والمراد النهي عن الانتباذ فيه، ومعنى «بذاته» ، أي: مع قطع النظر عن الإسكار، أي: الانتباذ فيه وحده ممنوع، ولو لم يكن معه إسكار، والله تعالى أعلم.

(٢) يأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٩٥) (٣٧) و(٣٨).

وقد سلف برقم (٥١٢٦) و(٥١٢٧) و(٥١٢٩) و(٥١٧١)، وانظر تخريج (٥١١٦)، وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٤).

(٤) في الأصل «سويد»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٥) هكذا في الأصل وفي «المجتبى» و«التحفة»: بالخُرَيبة.

والنَّقِير والمُزفَّتِ والحَنْتَمةِ[1].

[المجتبى: ٨/٣٠٧، التحفة: ١٧٩٧٣].

٣٦ ـ النهي عن الظُّروفِ المُزفَّتة

٥١٣٢ـ أَخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ المختارَ بن فُلْفُلٍ عن أنس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الظُّروفِ المُزفَّتة[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٨، التحفة: ١٥٨٤].

٣٧ـ ذكرُ الدلالة على أن النهيَ الموصوفَ عن الأوعية التي تقدَّم ذِكرُنا لها كان حتماً لازماً لا على تأديبٍ

٥١٣٣ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا منصورُ بنُ حيَّان، سمع سعيدَ بن جُبير يُحدِّث

أنه سمِعَ ابنَ عُمرَ وابنَ عبَّاس، أنهما شهِدا على رسولِ الله ﷺ أنه نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتم والمُزفَّت والنَّقير، ثم تلا رسولُ الله ﷺ هذه الآية: «﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]»[3].

[المجتبى: ٨/٣٠٨، التحفة: ٥٦٢٣].

٥١٣٤ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

وقوله: «العَكَر»، جاء في «اللسان»: عَكَر الشراب والماء والدُّهن: آخره وخاثره.

«أوكي عليه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوِكاء: الخيط الذي تُشدُّ به الصرَّة والكيس وغيرهما؛ لئلا يدخلها حيوان، أو يسقط فيها شيء، والموكى: أي السقاء المشدود الرأس. وأقرت السيدة عائشة بالموكى؛ لأنَّ السقاء الموكى قلَّما يغفل عنه صاحبه؛ لئلا يشتدَّ فيه الشراب فينشقَّ، فهو يَتعهَّدُه كثيراً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١١٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٤٦)، وأبو داود (٣٦٩٠).

وسيأتي برقم (١١٥١٤)، وسيأتي بعده من حديث ابن عباس.

وهو في «مسند» أحمد (٣٣٠٠).

«الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت والنَّقير»: سبق شرحها في (٥٠٣٨).

أسماءَ بنتِ يزيدَ، عن ابنِ عمٍّ لها يُقال له: أنسٌ، قال:

قال ابنُ عبَّاس: أَلَمْ يَقُل اللهُ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]؟ قلتُ: بلى. [قال: أَلَمْ يَقُل اللهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]؟ قلتُ: بلى][1]. قال: فإني أشهَدُ أن نبيَّ الله ﷺ نهى عن النَّقيرِ، والمُقيَّر، والدُّبَّاء، والحَنْتَمِ[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٨، التحفة: ٥٣٦٣].

٣٨- تفسيرُ الأوعية

٥١٣٥- أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أخبرني عَمرو بنُ مُرَّة، قال: سمعتُ زاذانَ، قال:

سألتُ عبدَ الله بن عُمرَ، قلتُ: حَدِّثْني بشيء سمعتَه من رسولِ الله ﷺ في الأوعية وفَسِّرْه، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَنْتَم، وهو الذي تُسمُّونَه أنتم الجَرَّ، ونهى عن الدُّبَّاء، وهو الذي تُسمُّونه القَرْعَ، ونهى عن النَّقِير، وهي النخلةُ تَنْقُرونَها، ونهى عن المُزَفَّت، وهو المُقيَّرُ[3].

[المجتبى: ٨/٣٠٨، التحفة: ٦٧١٦].

الإذن في الانتِباذ التي خصَّتها بعضُ الروايات التي أتينا على ذكرها

٣٩ ـ الإذن فيما كان في الأسقية منها

٥١٣٦- أخبرنا سَوَّارُ بنُ عبد الله بن سَوَّار، قال: حدثنا عبدُ الوهاب بنُ

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى»، وانظره برقم (٦٧٩٥).
(٢) سلف قبله بنحوه، وسيتكرر بإسناده ومتنه برقم (٦٧٩٥).
(٣) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٧)، والترمذي (١٨٦٨).
وانظر تخريج رقم (٥١٠٤) و(٥١٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٥١٩١).
وقوله: «الجَرُّ»: سبق شرحه في (٥١٠٤).

عبدالمجيد، عن هشام، عن محمد

عن أبي هريرةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ وَفْدَ عبدِ القيس حين قَدِمُوا عليه عن الدُّبَّاء، وعن النَّقِير، والمُزفَّت، و عن المزادةِ المجبوبَة، وقال: «انتبذْ في سِقائكَ، وأَوْكِهِ، واشرَبْه حُلْواً» قال بعضهم: ائذَنْ لي يا رسولَ الله في مِثْلِ هذه، قال: «إذاً تَجعَلَها مثلَ هذه» ـ وأشار بيدِه يصِف ذلك ـ[1].

[المجتبى: ٨/٣٠٩، التحفة: ١٤٥٤١].

٥١٣٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُرَيج ـ قراءةً ـ، قال: وقال أبو الزُّبير:

سمعتُ جابراً يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ المُزفَّتِ، والدُّبَّاء، والنَّقِير. وكان النبيُّ ﷺ إذا لم يجِدْ سِقاءً يُنبَذُ له فيه، يُنبَذُ له في تَورٍ من حِجارة[2].

[المجتبى: ٨/٣٠٩، التحفة: ٢٨٢٦].

٥١٣٨ـ أخبرني أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا إسحاقُ ـ يعني الأزرقَ ـ، قال: حدثنا عبدُ الملك بن أبي سليمانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُنبَذُ له في سِقاء، فإذا لم يكن سقاءٌ، يُنبَذُ له في تَوْرِ بِرَامٍ، قال: ونهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والنَّقير والمُزفَّت[3].

[المجتبى: ٨/٣١٠، التحفة: ٢٧٩١].

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٩٣) (٣٣)، وأبو داود (٣٦٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٧٣)، وابن حبان (٥٤٠١) و(٥٤٠٥).
وقوله: «المزادة المجبوبة»، قال السندي: هي التي يخاط بعضُها إلى بعض، فقد يتغير في هذه الظروفِ النبيذُ ولا يدري به صاحبُها، بخلاف السقاء المتعارف، فإنه يظهر فيه ما اشتد من غيره، لأنها تنشق بالاشتداد القوي غالباً.
وقوله: «أوكِهِ»: سبق شرحه في (٥١٣١).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠٣).
وقوله: «التور»: سبق شرحه في (٥١٠٣).
(٣) أخرجه مسلم (١٩٩٨) (٥٩) و(٦٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٩١٤)، وابن حبان (٥٤١٠).
وقوله: «برام»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البُرْمة: القِدرُ مطلقاً، وجمعها بِرامٌ، وهي في الأصل المتَّخذة من الحَجر المعروف بالحجاز واليمن.

٥١٣٩- أخبرنا سَوَّارُ[1] بنُ عبد الله بن سَوَّار، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا عبدُ الملك، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والنَّقِير والجَرِّ المُزفَّت[2].

[المجتبى: ٨/٣١٠، التحفة: ٢٧٩١].

٤٠ - الإذن في الجَرِّ خاصَّةً

٥١٤٠- أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا سليمانُ الأحولُ، عن مجاهد، عن أبي عِياض

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ في الجَرِّ غيرَ مُزفَّتٍ[3].

[المجتبى: ٨/٣١٠، التحفة: ٨٨٩٥].

٤١- الإذن في الكُلِّ منها، لا استثناءَ في شيء منها

٥١٤١- أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، عن الأحوص بن جَوَّاب، عن عَمَّار بنِ رُزَيق، أنه حدَّثهم عن أبي إسحاقَ، عن الزُّبير بن عَدِيٍّ، عن ابن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ نَهيتُكم عن لحوم الأضاحي بعدَ ثلاثٍ، وعن النبيذ إلا في سِقاءٍ، وعن زيارة القبور، فكُلُوا من لحوم الأضاحي ما بدا لكم، وتَزوَّدوا وادَّخِروا، ومن أراد زيارةَ القبور، فإنها تُذكِّر الآخِرةَ، واشرَبوا، واتَّقوا كُلَّ مُسكِرٍ»[4].

[المجتبى: ٧/٢٣٤ و٨/٣١٠، التحفة: ١٩٧٦].

٥١٤٢- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ، عن ابن فُضَيل، عن أبي سِنان، عن

---

(١) في الأصل: «سويد»، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف قبله.

«الدُّبَّاء والنَّقير والمُزَفَّت»: سبق شرحها في (٥٠٣٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٩٣)، ومسلم (٢٠٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢١٧٠)، وانظر ما بعده.

مُحارب بن دِثار، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نهيتُكم عن زيارة القبور، فَزُوروها، ونَهيتُكم عن لحوم الأضاحي فوقَ ثلاثةِ أيام، فأَمْسِكُوا ما بدا لكم، ونَهيتُكم عن النبيذ إلا في سِقاء، فاشرَبوا في الأسقية كُلِّها، ولا تَشْرَبوا مُسكِراً»[1].

[المجتبى: ٤/٨٩ و٨/٣١٠، التحفة: ٢٠٠١].

٥١٤٣- أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى بن معدانَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا زُبَيد، عن مُحارب بن دِثار، عن ابن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ نَهيتُكم عن ثلاثٍ: عن زيارة القبور، فَزُورُوها، ولْتَزِدْكُم زيارتُها خيراً، ونَهيتُكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاثٍ، فكُلوا منها ما شِئتُم، ونَهيتُكم عن الأشربة في الأوعية، فاشرَبوا في أيِّ وعاءٍ شِئتُم، ولا تشرَبوا مُسكِراً»[2].

[المجتبى: ٧/٢٣٤، التحفة: ٢٠٠١].

٥١٤٤- أخبرني أبو بكر بن عليٍّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحَجَّاج، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن حمَّاد بن أبي سليمان، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كنتُ نهيتُكم عن الأوعية، فانتبِذُوا فيما بَدا لكم، وإيَّاكم وكُلَّ مُسكِرٍ»[3].

[المجتبى: ٨/٣١١، التحفة: ١٩٧٣].

٥١٤٥- أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان، قال: حدثنا عيسى بنُ عُبيدٍ الكِنديُّ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ بَيْنَا هو يسيرُ إذ حَلَّ بقَومٍ، فسمِعَ لهم لَغَطاً، فقال: «ماهذا الصوتُ»؟ قالوا: يا نبيَّ الله، لهم شرابٌ يشرَبونه، فبعث إلى القوم، فدَعا بهم، فقال: «في أيِّ شيء تنتبِذون»؟ قالوا: ننتَبِذُ في النَّقِير، وفي الدُّبَّاء،

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٧٠)، وانظر لاحقيه وما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٧٠)، وانظر سابقيه وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢١٧٠)، وانظر ماقبله.

وليس لنا ظُروف، فقال: «لا تشرَبوا إلا فيما أَوْكَيتُم عليه» قال: فلبث بذلك ماشاءَ اللهُ أن يَلبَث، ثم رجَعَ عليهم، فإذا هُمْ قد أصابهم وباءٌ وصَفِرُوا، فقال: «مالي أراكُم قد هلَكتُم»؟ قالوا: يا نبيَّ الله، أرضُنا وَبيئةٌ، وحرَّمْتَ علينا إلا ما أَوْكَينا عليه، فقال: «اشرَبوا، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(١).

[المجتبى: ٨/٣١١، التحفة: ١٩٩١].

٥١٤٦ـ أخبرنا محمودُ(٢) بنُ غَيْلان، قال: حدثنا أبو داود الحَفَريُّ وأبو أحمد الزُّبيريُّ، عن سفيانَ، عن منصور، عن سالم

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ لمَّا نهى عن الظُّروف، شكتِ الأنصار، فقالت: يا رسولَ الله، ليس لنا وعاءٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «فلا إذاً»(٣).

[المجتبى: ٨/٣١٢، التحفة: ٢٢٤٠].

٤٢ ـ منزلةُ الخمرِ

٥١٤٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المُسيِّب

عن أبي هريرةَ، قال: أُتيَ رسولُ الله ﷺ ليلة أُسريَ به بقَدَحينِ من خمرٍ ولبَنٍ، فنظر إليهما، فأَخَذ اللبَن، فقال له جبريل: الحمدُ للهِ الذي هَداك

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «لَغطاً»، قال السندي: بفتح لام وغين معجمة، ويجوز سكون الغين أيضاً: أصواتاً مختلفة لا تفهم.

وقوله: «صَفِروا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الصَّفَر: اجتماع الماء في البطن، كما يعرض للمُستسقي. والصَّفَر أيضاً: دودٌ يقع في الكبد وشراسيف الأضلاع، فيصفَرُّ عنه الإنسان جداً، ورُبَّما قتله.

(٢) في الأصل: «أحمد»، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٩٢)، وأبو داود (٣٦٩٩)، والترمذي (١٨٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٤٤).

للفِطرة، لو أخذتَ الخمرَ، غَوَتْ أُمَّتُك[1].

[المجتبى: ٨/٣١٢، التحفة: ١٣٣٢٣].

٥١٤٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد - وهو ابنُ الحارث -، عن شُعبةَ، قال: سمعتُ أبا بكرِ بن حَفْص يقول: سمعتُ ابن مُحَيْرِيزٍ يُحدِّث

عن رَجُلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: يَشْرَب ناسٌ مِن أُمَّتي الخمرَ، يُسمُّونها بِغَيرِ اسمها[2].

[المجتبى: ٨/٣١٢، التحفة: ١٥٦١٧].

٤٣- ذكر الروايات المغلَّظات في شرب الخمر، وحَدِّ الخمر

٥١٤٩- أخبرنا عيسى بن حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شِهاب، عن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارث

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لايزني الزاني حينَ يزني وهو مؤمِنٌ، ولا يشربُ الخمرَ شارِبُها حين يشربُها وهو مؤمن، ولا يَسْرِقُ السارقُ حين يسرِقُ وهو مؤمِن، ولا ينتَهِبُ نُهْبَةً يرفَعُ الناسُ إليه فيها أبصارَهم حين ينتَهِبُها وهو مؤمنٌ»[3].

[المجتبى: ٨/٣١٣].

٥١٥٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني سعيدُ بنُ المسيِّب وأبو سَلَمة بنُ عبد الرحمن وأبو بكرِ بنُ عبد الرحمن، كُلُّهم حدَّثوني

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٩٤) و(٣٤٣٧) و(٤٧٠٩) و(٥٥٧٦) و(٥٦٠٣)، ومسلم (١٦٨) و٣/١٥٩٢ (٩٢)، والترمذي (٣١٣٠).

وسيأتي برقم (٧٥٩٢) و(٧٥٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٨٩)، وابن حبان (٥٢).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٧٣).

(٣) سيأتي تخريجه وشرحه في الذي بعده.

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لايزني الزاني حينَ يزني وهو مؤمِنٌ، ولا يَسْرِقُ السارقُ حين يَسْرِقُ وهو مؤمِن، ولا يشربُ الخمرَ حين يشرَبُها وهو مؤمِن، ولا ينتَهبُ نُهْبةً ذاتَ شَرَفٍ يرفَع المسلمون إليها أبصارَهم وهو مؤمِنٌ»(١).

[المجتبى: ٣١٣/٨، التحفة: ١٣١٩١].

٥١٥١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جرير، عن مُغيرةَ، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْم

عن ابن عمر ونفرٍ من أصحاب محمدٍ ﷺ، قالوا: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن شَرِب الخمرَ، فاجلِدُوه، ثم إنْ شربَ، فاجلِدُوه، ثم إن شرِب، فاجلِدُوه، ثم إن شرِب، فاقتُلُوه»(٢).

[المجتبى: ٣١٣/٨، التحفة: ٧٣٠١].

٥١٥٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا شَبَابةُ، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن خاله الحارثِ بن عبد الرحمن، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرةَ عن رسول الله ﷺ، قال: «إذا سَكِر، فاجلِدُوه، ثم إن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥) و(٥٥٧٨) و(٦٧٧٢) و(٦٨١٠)، ومسلم (٥٧) (١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥)،وأبو داود (٤٦٨٩)، وابن ماجه (٣٩٣٦)، والترمذي (٢٦٢٥).

وسيأتي برقم (٧٠٨٨) و(٧٠٨٩) و(٧٠٩٠) و(٧٠٩١) و(٧٠٩٢) و(٧٠٩٣) و(٧٠٩٤) و(٤٠٩٥) و(٧٣١٤) و(٧٣١٥)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٠٢)، وابن حبان (١٨٦) و(٥١٧٢) و(٥١٧٣).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «نهبة ذات شرف»، قال السندي: النَّهبُ: أخذ مال الغير قهراً، والنَّهبة بفتح نون: مصدر، وأما بالضم: فالمال المنهوب، والمراد: لايختلس شيئاً له قيمة عالية ومعنى: «يرفع المسلمون إليها»، أي: إلى تلك النهبة. «أبصارهم»، أي: ينظرون إليها ويتضرعون ولا يقدرون على دفعها.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٨٣).

وسيأتي برقم (٥٢٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٩٧).

سَكِر، فاجلِدُوه، ثم إن سكِرَ، فاجلدُوه» ثم قال الرابعة: «فاضرِبُوا عُنُقَه»[1].

[المجتبى: ٨/٣١٣، التحفة: ١٤٩٤٨].

٥١٥٣ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن فُضَيل، عن وائـلِ أبـي بَكْرٍ، عـن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى

عن أبيه، أنه كان يقول: ما أُبالي شربتُ الخمرَ، أو عبـدتُ هـذه السـاريةَ مـن دُون الله[2].

[المجتبى: ٨/٣١٣، التحفة: ٩١٣٢].

٤٤ـ ذكرُ الرواياتِ المثبَتة عن صلوات شاربِ الخمر

٥١٥٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عثمانُ بنُ حِصْن، قال: حدثنـا عُـروةُ ابنُ رُوَيم

أنَّ ابـنَ الدَّيلمـيِّ ركِـب، فطلَـبَ عبـدَ الله بـنَ عَمـرو بـن العـاص، قـال ابــن الدَّيلميِّ: فدخلتُ عليه فقلتُ: هل سمعـتَ يـا عبـدَ الله بـنَ عَمـرٍو رسـولَ الله ﷺ ذكَرَ شَأنَ الخمرِ بشيء؟ فقال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لايشرَبُ الخمرَ رجُلٌ من أُمَّتي، فيقبلُ اللهُ منه صلاةً أربعينَ [يوماً][3]»[4].

[المجتبى: ٨/٣١٤، التحفة: ٨٨٤٣].

٥١٥٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد وعلي بنُ حُجْر، قالا: حدثنا خَلَـفٌ، عـن منصـور ابن زاذانَ، عن الحكَم بن عُتَيبةَ، عن أبي وائل

عن مَسروق، قال: القاضي إذا أَكَل الهديَّةَ، فقد أكَلَ السُّحْتَ، وإذا قَبِـلَ الرِّشوةَ بلغَتْ بِهِ الكُفرَ. وقال مسروق: مَن شَرِبَ الخمر، فقد كَفَـر، وكُفـرُه

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٨٤)، وابن ماجه (٢٥٧٥).
وسيأتي برقم (٥٢٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩١١)، وابن حبان (٤٤٤٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٤) سيأتي بتمامه برقم (٥١٦٠).

أنْ ليس له صلاةٌ(١).

[المجتبى: ٨/٣١٤، التحفة: ١٩٤٣٣].

٤٥- ذكرُ الآثام المتولدة عن شرب الخمر مِن تركِ الصلوات، ومِن قتلِ النفسِ التي حرَّم اللهُ إلا بالحق، ومِن وقوعٍ على المحارم

٥١٥٦- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن أبي بكرِ بن عبد الرحمن بن الحارث، عن أبيه، قال:

سمعتُ عثمانَ يقول: اجتنِبوا الخمرَ، فإنها أُمُّ الخبائث، إنه كان رجلٌ ممَّنْ خلا قبلَكم يتعبَّدُ، فعلِقَتْه امرأةٌ غويَّةٌ، فأرسلَتْ إليه جاريتَها، فقالت له: أنا أدعوكَ للشهادة، فانطلَقَ مع جاريتها، فطفِقَتْ كُلَّما دَخَل باباً، أغلقَتْ دونَه، حتى أَفضى إلى امرأة وَضيئةٍ، عندها غلامٌ وباطِيةُ خمرٍ، فقالت: إني واللهِ ما دعوتُك للشهادة، ولكني دعوتُك لِتقعَ عليَّ، أو تشرَبَ من هذه الخمر كأساً، أو تقتُلَ هذا الغلامَ، قال: فاسقِيني من هذا الخمرِ كأساً، فسَقَتْه كأساً، فقال: زِيدُوني، فلم يَرِمْ حتى وقع عليها وقتَلَ النفسَ، فاجتنِبُوا الخمرَ فإنها واللهِ لا يجتمِعُ الإيمانُ وإدمانُ الخمرِ إلا أَوشَكَ أن يُخرِجَ أحدُهما صاحبَه(٢).

[المجتبى: ٨/٣١٥، التحفة: ٩٨٢٢].

٥١٥٧- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: حدثني أبو بكرِ بنُ عبد الرحمن بن الحارث، أن أباه قال:

سمعتُ عثمانَ يقول: اجتنِبوا الخمرَ، فإنها أُمُّ الخبائث، فإنه كان رجُل ممَّنْ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وسيأتي بعده.

وقوله: «امرأة وضيئة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: «الوضاءَةُ»: الحسن والبهجة، يقال: وَضُأَتْ، فهي وَضيئَةٌ.

وقوله: «وباطية خمر»، جاء في «اللسان»: والباطية: إناءٌ، قيل: هو معرَّبٌ.

وقوله: «يَرِمْ» قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: رام: يريمُ، إذا برح، وزال من مكانه.

خلا قبلَكم يتعبَّدُ ويعتزِلُ الناسَ... فذكَرَ مثله. قال: فاجتنِبوا الخمرَ، فإنه والله لا يجتمِعُ والإيمانُ أبداً إلا أَوشَكَ أن يُخرِجَ أحدُهما صاحبَه[1].

[المجتبى: ٨/٣١٥، التحفة: ٩٨٢٢].

٥١٥٨ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُرَيجُ بنُ يونسَ، قال: حدثنا يحيى ابنُ عبد الملك، عن العلاء ـ وهو ابن المُسيِّب ـ، عن فُضَيل، عن مجاهد

عن ابن عُمرَ، قال: مَن شرِبَ الخمرَ، فلم يَنْتَشِ، لم تُقبَلْ له صلاةٌ مادامَ في جوفِه أو عُروقِه منها شيءٌ، وإن ماتَ، ماتَ كافراً، وإن انتشى، لم يَقبَلِ اللهُ له صلاةً أربعينَ ليلةً، وإن ماتَ فيها، ماتَ كافراً[2].

[المجتبى: ٨/٣١٦، التحفة: ٧٤٠١].

خالفَه يزيدُ بنُ أبي زياد

٥١٥٩ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ بن سليمان، عن عبد الرحيم، عن يزيدَ.

وأخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الله بن عَمرو، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَن شَرِب الخمرَ، فجعَلَها في بطنِه، لم تُقبَلْ منه صلاةٌ سبعاً، إن ماتَ فيهنَّ، ماتَ كافراً، فإن أذهبَتْ عقلَه عن شيءٍ من الفرائض، لم تُقبَلْ منه صلاةٌ أربعينَ يوماً، إن ماتَ فيهِنَّ، ماتَ كافراً». واللفظُ لِواصلٍ[3].

[المجتبى: ٨/٣١٦، التحفة: ٨٩٢١].

---

(١) سلف قبله.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده مرفوعاً من حديث عبد الله بن عمرو.

وقوله: «لم ينتش»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الانتشاء: وهو أوَّل السُّكر ومُقدِّماته. وقيل: هو السُّكر نفسُه. ورَجلٌ نَشْوانُ، بَيِّنُ النَّشْوة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده بلفظ مختلف.

٤٦ - تَوبةُ شاربِ الخمر

٥١٦٠- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني ربيعةُ بنُ يزيدَ.

وأخبرني عَمرو بن عثمان بن سعيد، عن بَقِيَّةَ، عن أبي عَمرو - وهو الأوزاعيُّ -، عن ربيعةَ بن يزيدَ، عن عبد الله بنِ الدَّيلميِّ، قال:

دخلتُ على عبد الله بن عَمرو بن العاصي، وهو في حائطٍ له بالطائف يُقال له: الوَهْطُ، وهو مُخَاصِرٌ فتى مِن قُريشٍ، يُزَنُّ ذلك الفتى بشُربِ الخمر، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن شرب الخمرَ شَربةً لم تُقبَل له توبةٌ أربعينَ صباحاً، فإن تابَ، تابَ اللهُ عليه، فإن عاد، لم تُقبَلْ تَوبتُه أربعينَ صباحاً، فإن تابَ، تابَ اللهُ عليه، فإن عاد، كان حقًّا على الله أن يَسْقِيَه مِن طِينةِ الخَبالِ يومَ القيامة». اللفظ لعَمرو(١).

[المجتبى: ٨/٣١٧، التحفة: ٨٨٤٣].

٥١٦١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارث بن مسكين - قراءةً عليه، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن نافع

عن ابن عُمر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن شَرِب الخمرَ في الدنيا، ثم لم

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٧).

وقد سلف برقم (٦١٥٤)، وانظر ما قبله بلفظ مختلف.

وهو في «المسند» أحمد (٦٦٤٤).

وقوله: «مخاصر»، قال السندي: هو بالخاء المعجمة، أن يأخذَ الرجلُ بيد رجلٍ آخرَ يَتماشيان ويَدُ كلٍّ واحد منهما عند خَصْرِ صاحِبه.

وقوله: «يُزَنُّ»، قال السيوطي: أي: يُتَّهم.

وقوله: «طِينة الخَبَال»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جاء تفسيره في الحديث: أنَّ الخَبَالَ عُصارةُ أهل النار، والخَبالُ في الأصل: الفسادُ، ويكون في الأفعالِ والأبدانِ والعقول.

يَتُبْ منها، حُرِمَها في الآخرة»[1].

[المجتبى: ٨/٣١٧، التحفة: ٨٣٥٩].

٤٧- ذِكرُ الرواية في المدْمِنِينَ الخمرَ

٥١٦٢- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْدِ، عن نُبيط، عن جَابانَ

عن عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يدخلُ الجنةَ منّانٌ، ولا عاقٌّ، ولا مُدْمِنُ خمرٍ»[2].

[المجتبى: ٨/٣١٨، التحفة: ٨٦١٢].

٥١٦٣- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن حمَّاد ابن زيد، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عُمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن شَرِب الخمرَ في الدنيا، فمات وهو يُدْمِنُها لم يَتُبْ منها، لم يَشرَبْها في الآخرة»[3].

[المجتبى: ٨/٣١٨، التحفة: ٧٥١٦].

٥١٦٤- أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْت، قال: حدثنا حمَّاد، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عُمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن شَرِب الخمرَ في الدُّنيا، فماتَ وهو يُدْمِنُها، لم يَشرَبْها في الآخرة»[4].

[المجتبى: ٨/٣١٨، التحفة: ٧٥١٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣) (٧٦) و(٧٧) و(٧٨)، وابن ماجه (٣٣٧٣)، وأبو داود (٣٦٧٩)، والترمذي (١٨٦١).

وسيأتي برقم (٥١٦٣) و(٥١٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٩٠)، وابن حبان (٥٣٦٦).

(٢)سلف تخريجه برقم (٤٨٩٤).

و«المنّان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الذي لا يُعطِي شيئاً إلا مَنَّهُ، واعتدَّ به على من أعطاه، وهو مذموم؛ لأن المِنَّةَ تُفسد الصنيعة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٦١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥١٦١).

٥١٦٥ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الحسن بن يحيى عن الضَّحَّاك، قال: مَـن مـات مُدمِنـاً للخمرِ، نُضِـح وَجهُـه بـالحَمِيمِ حـين يُفارِق الدنيا[١].

[المجتبى: ٣١٨/٨، التحفة: ١٨٨٢٣].

٤٨ـ تغريبُ شاربِ الخمر

٥١٦٦ـ أَخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بـنُ حمَّـاد، قـال: حدثنـا مُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن الزُّهـريِّ، عـن سـعيد بـن المُسيِّب، قال:

غَرَّبَ عمرُ ربيعةَ بنَ أُميَّةَ في الخمرِ إلى خَيْـبرَ، فَلَحِـقَ بهِرَقْـلَ، فتنصَّـر، فقـال عُمر: لا أُغرِّب بَعْدَه مسلماً[٢].

[المجتبى: ٣١٩/٨، التحفة: ١٠٤٥٣].

٤٩ ـ ذكرُ الأخبارِ التي اعتلَّ بها مَن أباح شرب المُسكِرِ

٥١٦٧ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن سِماك، عن القاسـم بـن عبد الرحمن، عن أبيه

عـن أبـي بُـرْدَة، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «اشـرَبوا في الظُّـروف، ولا تَسْكَرُوا»[٣].

[المجتبى: ٣١٩/٨، التحفة: ١١٧٢٣].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «غرَّب»، قال السندي: من التغريب، وهذا التغريب من باب التعزير، وهو غير داخل في الحد، بخلاف التغريـب في حـدِّ الزِّنـا، وقـول عمـر: «لا أُغَـرِّبُ بعـدَه مسـلماً»: محمـولٌ علـى مثـل هذا،وأمَّا ما كان جزاءً للحد فلا بُدَّ منه، والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/٧ ـ ٥١٧، والطـبراني في «الكبـير» ٢٢/(٥٢٢)، والبيهقـي ٢٩٨/٨.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكَرَ، غَلِطَ فيه أبو الأحوص سلاَّمُ بن سُلَيم، لا نعلمُ أن أحداً تابعه عليه من أصحاب سِماكِ بن حَرب، وسِماكٌ ليس بالقويِّ، وكان يقبَلُ التَّلقينَ، قال أبو عبد الرحمن: قال أحمدُ بنُ حَنْبل: كان أبو الأحوص يُخطِئ في هذا الحديث.

خالفه شَريك في إسناده ولفظه

٥١٦٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيم، قال: أخبرنا يزيدُ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن سِماك بن حَرْب، عن ابن[1] بُرَيْدَةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والنَّقِير والمُزفَّت، ثم قال: «إني كنتُ نَهيتُكم عن الظُّروف، فانتَبِذُوا فيما بَدا لكم، واجتنِبُوا كُلَّ مُسكِرٍ»[2].

[المجتبى: ٨/٣١٩، التحفة: ١٩٣٢].

قال أبو عبد الرحمن: وخالفه أبو عَوانة

٥١٦٩ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحجَّاج، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن سِماك، عن قِرْصافةَ ـ امرأة منهم ـ

عن عائشةَ، قالت: اشربُوا، ولا تَسْكَرُوا[3].

[المجتبى: ٨/٣٢٠، التحفة: ١١٧٢٣].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً غيرُ ثابت، وقِرْصافةُ هذه، لا ندري مَن هي. قال أبو عبد الرحمن: والمشهورُ عن عائشةَ خِلافُ ما روَتْ عنها قِرْصافةُ.

٥١٧٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن قُدامةَ العامريِّ، أن

---

(١) في الأصل: «أبي»، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف بنحوه وأتم منه برقم (٢١٧٠).

و«الدُّبَّاء والحَنْتَم والنَّقِير والمُزفَّت»: سبق شرحها في (٥٠٣٧).

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٥١٦٧).

جَسْرَةَ بنتَ دِجاجةَ العامريَّة حدثَتْه، قالت:

سمعتُ عائشةَ، سألها أُنـاسٌ، كلُّهـم يسـألُ عـن النبيـذ، يقولـون: نَنبـذُ التمر غُدوةً، ونشرَبُه عِشاءً، ونَنبِذُه عِشاءً، ونشرَبُه بُكرةً؟ قالت: لا أُحِلُّ مُسكِراً، وإن كان خُبزاً، وإن كان ماءً ـ قالتها ثلاثَ مرَّات ـ(١).

[المجتبى: ٨/٣٢٠، التحفة: ١٧٨٣١].

٥١٧١ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عليِّ بن المبـارَك، قـال: حدثَتْنا كَرِيمَةُ بنتُ همَّام

أنها سمعَتْ عائشةَ أُمَّ المؤمنين تقـول: نُهِيتُـم عـن الدُّبَّـاء، نُهيتُـم عـن الحَنْتَـم، نُهيتُم عن المُزفَّت، ثم أقبلَتْ على النسـاء، فقـالت: إيَّـاكُنَّ والجَـرَّ الأخضـر، وإنْ أسكَرَكُنَّ ماءُ حُبِّكُنَّ، فلا تَشرَبْنَه(٢).

[المجتبى: ٨/٣٢٠، التحفة: ١٧٩٦٠].

٥١٧٢ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قـال: حدثنـا خـالد، قـال: حدثنـا أَبَـان بـن صَمْعَةَ، قال: حدثَتْني والدتي

عن عائشةَ، أنها سُئِلَتْ عن الأشربة، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ ينهى عـن كُلِّ مُسكِرٍ(٣).

[المجتبى: ٨/٣٢٠، التحفة: ١٧٩٧٤].

قال ابن عبد الرحمن: واعتَلُّوا بحديث عبدِ الله بن شدَّاد، عن عبد الله بن عبَّاس.

٥١٧٣ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا عبـد الـوارث، قال: سمعتُ ابنَ شُبْرُمَةَ، يذكُرُ عن عبد الله بن شدَّاد بن الهاد

عن ابن عبَّاس، قال: حُرِّمَتِ الخمرُ؛ قليلُها وكثيرُها، والسُّكْرُ من كُـلِّ

---

(١) سيأتي بنحوه مرفوعاً برقم (٥١٧٢).

(٢) سلف بنحوه برقم (٥١٣٠).

وقوله: «ماء حُبِّكن»، قال السندي: الحُب: بضم مهملة فتشديد، في الصحاح: هو الخابية فارسي مُعرَّب.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٨١).

شراب حرامٌ(١).

[المجتبى: ٨/٣٢٠، التحفة: ٥٧٨٩].

قال أبو عبد الرحمن: ابنُ شُبْرُمَةَ لم يسمَعْه مِن عبد الله بن شدَّاد.

٥١٧٤- أَخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريجُ بنُ يونسَ، قال: حدثنا هُشَيم، عن ابن شُبْرُمَةَ، قال: حدثني الثِّقةُ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس، قال: حُرِّمَتِ الخمرُ بِعَينِها، قليلُها وكثيرُها، والمُسكِرُ مِن كُلِّ شراب(٢).

[المجتبى: ٨/٣٢١، التحفة: ٥٧٨٩].

خالفَه أبو عَونٍ محمدُ بنُ عُبيد الله الثَّقفي

٥١٧٥- أَخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحكم، قال: حدثنا محمدٌ.

وأخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا أحمدُ بنُ حَنْبل، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن مِسْعَر، عن أبي عَون، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس، قال: حُرِّمَتِ الخمرُ بِعَينِها، قليلُها وكثيرُها، والمُسكِرُ مِن كُلِّ شراب.

لم يذكُرْ ابنُ الحكَم: قليلُها وكثيرُها(٣).

[المجتبى: ٨/٣٢١، ٥٧٨٩].

---

(١) أخرجه البيهقي ٨/٢٩٧.

وقوله: «والسكرُ من كل شراب»، قال السندي: رُوي بفتحتين، بمعنى المسكر، وبضم فسكون، وبهذه الرواية استدل مَن يرى أن الحرام القدرُ المسكر أو الشربة الأخيرة التي عندها يحصل السكر، ولاحرمةَ قبلها.

وسيأتي برقم (٥١٧٤) و(٥١٧٥) و(٥١٧٦) و(٦٧٤٧) و(٦٧٤٨) و(٦٧٤٩).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٩٨١). وانظر الكلام عليه فيه، فقد بينا صحته من قول ابن عباس.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٧٣).

٥١٧٦- أَخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا أحمدُ بنُ حَنْبل، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العبَّاس، قال: حدثنا شَريك، عن عبَّاس بن ذَرِيح، عن أبي عَون، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس، قال: حُرِّمَتِ الخمرُ، قليلُها وكثيرُها، وما أسْكَرَ مِن كُلِّ شراب[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من حديث ابن شُبْرُمَةَ. وهُشَيم ابنُ بشير كان يُدلِّس ،وليس في حديثه ذِكرُ السماع من ابنِ شُبْرُمَة. ورواية أبي عَون أَشبهُ بما حكاه الثقاتُ عن ابن عبَّاس.

[المجتبى: ٨/٣٢١، التحفة: ٥٧٨٩].

٥١٧٧- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن أبي الجُوَيرِيةِ الجَرْمِي، قال:

سألتُ ابنَ عبَّاس ـ وهو مُسنِد ظهرَه إلى الكعبة ـ عن الباذَق؟ فقال: سَبَق محمدٌ ﷺ [الباذَقَ][2]، وما أسكَرَ، فهو حرامٌ. قال: أنا أوَّلُ العرب سألَه[3].

[المجتبى: ٨/٣٢١، التحفة: ٥٤١٠].

٥١٧٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا أبو عامر والنَّضرُ بنُ شُمَيل ووهبُ بنُ جرير، قالوا: حدثنا شُعبةُ، عن سَلَمة بن كُهَيل، قال: سمعتُ أبا الحكَمَ يُحدث

قال ابنُ عبَّاس: مَن سَرَّه أن يُحرِّم، إن كان مُحرِّماً ما حرَّمَ اللهُ ورسولُه، فليُحَرِّمِ النبيذَ[4].

[المجتبى: ٨/٣٢٢، التحفة: ٦٣٢٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٧٣).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل والمثبت من «المجتبى» و «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٩٦)، وسيكرر برقم (٦٧٨٧).

و«الباذَق»: سبق شرحه في (٥٠٩٦).

(٤) أخرجه الطيالسي (٢٧٤٣)، والدارمي (٢١١١)، وأبو يعلى (٢٣٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٣، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥).

٥١٧٩ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن عُيَينةَ بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

قال رجُل لابنِ عبَّاس: إني امرؤٌ من أهل خُراسانَ، وإن أرضَنا أرضٌ باردة، وإنَّا نَتَّخِذ شراباً نشرَبُه من الزبيب والعِنَبِ وغيره، قد أُشكِلَ عليَّ، فذكَرَ له ضروباً من الأشربة فأكثَرَ، حتى ظننتُ أنه لم يفهَمْه، فقال له ابنُ عبَّاس: إنك قد أكثرتَ عليَّ، اجتنِبْ ما أسكَرَ مِن تمر، أو زبيب، أو غيره[1].

[المجتبى: ٨/٣٢٢، التحفة: ٥٨١٥].

٥١٨٠ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا حمَّاد، قال: حدثنا أيوبُ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: نبيذُ البُسْرِ بَحْت لا يَحِلُّ[2].

[المجتبى: ٨/٣٢٢، التحفة: ٥٤٤٢].

٥١٨١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي جَمْرةَ، قال:

كنتُ أُترجِم بين ابنِ عبَّاس وبين الناس، فأتَتْه امرأةٌ تسألُهُ عن نبيذِ الجَرِّ، فنَهى عنه، قلتُ: يا ابنَ عباس، إني أنتبِذُ في جَرَّةٍ خضراءَ نبيذاً حُلواً فأشرَبُ منه، فيُقرقِرُ بطني، قال: لا تشرَبْ منه، وإن كان أحلَى من العسَلِ[3].

[المجتبى: ٨/٣٢٢، التحفة: ٦٥٣٤].

٥١٨٢ـ أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عَتَّاب ـ وهو سهلُ بنُ حمَّاد ـ، قال: حدثنا قُرَّة، قال: حدثنا أبو جَمْرةَ نَصْرٌ، قال:

---

(١) انظر سابقيه مرفوعاً، وقد سلف برقم (٥١٠٦).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «نبيذ البسر بحت لايحل»، قال السندي: الظاهرُ أنَّ الخبر لا يحلُّ، وبحت بتقدير وإن وحد بحت، أي: خالص، وهو منصوب ولا عبرة بالخط، أي: ولو كان بحتاً، أي: خالصاً لا يخالط البسر شيء آخر، ومحمله المسكر، والكائن في الأوعية المعلومة، والله تعالى أعلم.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «فيقرقر بطني»، جاء في «الصحاح»: وقَرْقَرَ بطنُه: صَوَّت.

قلتُ لابنِ عبَّاس: إن جَدَّة لي تَنبذُ نبيذاً في جرٍّ، أشرَبُه حُلواً إن أكثَرْتُ منه، فجالستُ القوم؛ خشيتُ أن أفتضِحَ؛ فقال: قَدِمَ وَفْدُ عبدِ القيس على رسول الله ﷺ، فقال: «مرحباً بالوفد، ليس بالخَزايا ولا النادِمينَ»، قالوا: يارسول الله، إنَّ بينناوبينَك المشركين، وإنا لا نَصِلُ إليكَ إلا في أشهُرِ الُحرُم، فحدِّثْنا بأمرٍ إن عَمِلْنا به، دخَلْنا الجنة، وندعو به مَن وراءنَا، قال: «آمرُكُم بثلاث، وأنهاكُم عن أربع: آمرُكُم بالإيمان با لله، وهل تدرون ما الإيمانُ با لله؟ » قالوا: الله ورسوله أعلَمُ، قال: «شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وإقامُ الصلاة، وإيتاءُ الزكاة، وأن تُعطُوا من المغانِمِ الخُمُسَ، وأنهاكُم عن أربع: عمَّا يُنْبَذُ في الدُّبَّاء، والنَّقِير، والحَنْتَم، والمُزفَّت»[1].

[المجتبى: ٨/٣٢٢، التحفة: ٦٥٢٤].

٥١٨٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن قيس بن هنَّان ، قال:

سألتُ ابنَ عبَّاس، فقلتُ: إن لي جُرَيرةً أنتبِذُ فيها، حتى إذا غلى وسَكَنَ، شرِبْتُه، قال: مُذْ كَمْ هذا شرابُكَ؟ قلتُ: مُذْ عشرونَ سنةً، أو قال: مُذْ أربعونَ سنةً، قال: طالما ما تَرَوَّتْ عُروقُكَ من الخَبَثِ[2].

[المجتبى: ٨/٣٢٣، التحفة: ٦٣٣٤].

قال أبو عبد الرحمن : ومِمَّا اعتلُّوا به حديث عبدِ الملك بن نافع، عن عبد الله بن عُمرَ.

٥١٨٤ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوب ، قال : حدثنا هُشَيم ، قال : أخبرنا العوَّامُ، عن عبد الملك بن نافع، قال:

قال ابنُ عُمرَ: رأيتُ رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ بقَدَحٍ فيه نبيذٌ، وهو عند

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٠).
و«الدُّبَّاء والنَّقير والحَنْتَم والمُزفَّت»: سبق شرحها في (٥٠٣٨).
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

الرُّكن، ودفَعَ إليه القدَحَ، فرفَعه إلى فِيه، فوجَدَه شديداً، فرَدَّه على صاحبه، فقال رجُل من القوم: يا رسولَ الله، أَحرامٌ هو؟ فقال: «عليَّ بالرَّجُلِ» فأُتيَ به، فأخذَ منه القدَحَ، ثم دعا بماء، فصَبَّه فيه، ثم رفَعَه إلى فِيه، فَقَطَّبَ، ثم دعا بماء أيضاً، فصبَّه فيه، ثم قال: «إذا اغتَلَمَت عليكم هذه الأوعيةُ، فاكسِرُوا مُتونَها بالماء»(١).

[المجتبى: ٨/٣٢٣، التحفة: ٧٣٠٣].

٥١٨٥ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوب، عن أبي معاويةَ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ الشَّيبانيُّ، عن عبد الملك بن نافع

عن ابن عُمر عن النبيِّ ﷺ ... بنحوِه(٢).

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٧٣٠٣].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الملك بنُ نافع، ليس بالمشهور، ولا يُحتَجُّ بحديثه. والمشهورُ عن ابن عُمرَ خلافُ حكايته.

٥١٨٦ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال : أخبرنا عبدُ الله ، عن أبي عَوانة ، عن زيد ابن جُبَير

عن ابن عُمرَ ، أن رجلاً سأَله عن الأشربة ، فقال : اجتنِبْ كُلَّ شيء يَنِشُّ(٣).

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٦٧٤٢].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/٤٩٧ و٥٠٤ و٨/٣٩.

وسيأتي بعده.

وقوله: «فقطب»، قال السندي: بتشديد الطاء أو تخفيفه، أي: جمع ما بين عينيه كما يفعله العبوس، أي: عبس وجهه وجمع جلدته لما وجد مكروهاً.

وقوله: «إذا اغتلمت»، قال السندي: أي: اشتدت واضطربت عند الغليان، والمراد إذا قاربت الاشتداد، والله تعالى أعلم.

(٢) سلف قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده.

وقوله: «يَنِشُّ»: سبق شرحه (٥١٠٠).

٥١٨٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوَانةَ، عن زيد بن جُبَير، قال:

سألتُ ابنَ عمرَ عن الأشربة، فقال: اجتنِبْ كُلَّ شيء يَنِشُّ[1].

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٦٧٤٢].

٥١٨٨ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن محمد بن سِيرينَ

عن ابن عُمرَ، قال: المُسكِرُ قليلُه وكثيرُه حرامٌ[2].

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٧٤٣٧].

٥١٨٩ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن ابن عُمر، قال: [كُلُّ][3] مُسكِرٍ خمرٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ[4].

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٨٣٩٧].

٥١٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ شَبيباً ـ وهوابنُ عبد الملك ـ يقول: حدثني مقاتلُ بنُ حيَّان، عن سالم بن عبد الله

عن أبيه عن رسولِ الله ﷺ، قال: «حَرَّمَ اللهُ الخمرَ، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»[5].

[المجتبى: ٨/٣٢٤،التحفة: ٧٠١٩].

٥١٩١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمة

عن ابن عُمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ خمرٌ»[6].

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٨٥٨٤].

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر ما بعده وسيأتي بعد لاحقه مرفوعاً.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى»و «التحفة».

(٤) سياتي بعده مرفوعاً.

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٧٢)، وانظر ما بعده.

(٦) سلف تخريجه برقم (٥٠٧٣).

قال أبو عبد الرحمن: وهؤلاء أهلُ الثَّبْتِ والعدالة مشهورون بصحَّة النقل، وعبدُ الملك لا يقوم مقامَ واحدٍ منهم، ولو عاضَدَه مِن أشكالِه جماعةٌ، وبا لله التوفيق.

٥١٩٢- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُبيدِ الله بن عُمرَ السَّعيديِّ، قال: حدثَتْني رَقيَّةُ بنتُ عَمرو بن سعيد، قالت:

كنتُ في حِجْرِ ابن عُمرَ، فكان يُنْقَعُ له الزبيبُ، فيشربُه من الغد، ثم يُجَفَّفُ الزبيبُ، ويُلقى عليه زبيبٌ آخَرُ، ويُجعَلُ فيه ماءٌ، فيشربُه من الغد، حتى إذا كان بعدَ غدٍ، طرَحَه(١).

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٨٦٠٢].

واحتجوا بحديث أبي مسعودٍ عُقبةَ بنِ عمرو

٥١٩٣- أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيل بن سليمان، قال: أخبرنا يحيى بنُ يَمان، عن سفيانَ، عن منصور، عن خالد بن سعد

عن أبي مسعود، قال: عَطِشَ النبيُّ ﷺ حولَ الكعبة، فاستسقى، فأُتيَ بنبيذٍ من السقاية، فشَمَّه، فقَطَّبَ، فقال: «عليَّ بذَنُوب مِن زمزَمَ، فصَبَّ عليه، ثم شَرِبَ، فقال رجلٌ: أحرامٌ هو يا رسولَ الله؟» قال: «لا»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا خبرٌ ضعيفٌ؛ لأن يحيى بنَ اليَمان انفرد به دون أصحاب سُفيانَ، ويحيى بنُ يَمان، لا يُحتَجُّ بحديثه لسُوء حفظه وكثرة خطئه.

[المجتبى: ٨/٣٢٥، التحفة: ٩٩٨٠].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «فقطَّب»: سبق شرحه في (٥١٨٤).

وقوله: «الذَّنوب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الدَّلو العظيمة، وقيل لا تُسمَّى ذَنوباً إلا إذا كان فيها ماء.

٥١٩٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حِصْن، قال: حدثنا زيدُ[١] ابنُ واقد، عن خالد بن حسين، قال:

سمعتُ أبا هَريرةَ يقول: علمتُ أن رسولَ الله ﷺ، كان يصومُ في بعض الأيام التي كان يصومُها، فتحيَّنْتُ فِطرَه بنبيذٍ صنعتُه في دُبَّاءٍ، فلمَّا كان المساءُ، جئتُ أحمِلُها إليه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني قد علِمتُ أنك تصومُ في هذا اليوم، فتحيَّنْتُ فِطرَكَ بهذا النبيذ، فقال:«أدنِه مني يا أبا هريرةَ» فدفعتُه إليه، فإذا هو يَنِشُّ، فقال: «خُذْ هذه، فاضرِبْ بها الحائطَ، فإن هذا شرابُ مَن لا يؤمِنُ با لله ولا باليومِ الآخر»[٢].

[المجتبى: ٨/٣٢٥، التحفة: ١٢٢٩٧].

ومما احتجُّوا به فعلُ عُمرَ بنِ الخطَّاب

٥١٩٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن السَّريِّ بن يحيى، قال: حدثنا أبو حفص ـ إمامٌ لنا، وكان من أسنانِ الحسن ـ، عن أبي رافع

أن عُمرَ بن الخطَّاب قال: إذا خَشِيتُم من نبيذٍ شِدَّتَه، فاكسِرُوه بالماء.

قال عبدُ الله: أيْ قبل أن يَشْتَدَّ[٣].

[المجتبى: ٨/٣٢٥، التحفة: ١٠٦٦٠].

٥١٩٦ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، سمِعَ سعيدَ بن المُسيِّب يقول:

تلقَّتْ ثَقيفُ عُمرَ بنَ الخطَّاب بشراب، فدَعا به، فلمَّا قرَّبه إلى فيه، كَرِهه، فدَعا به، فكسَرَه بالماء، فقال: هكذا فافعَلُوا[٤].

[المجتبى: ٨/٣٢٦، التحفة: ١٠٤٥٢].

---

(١) في الأصل: «يزيد» ، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠٠).

وقوله: «دُبَّاء»: هو القَرْعُ.

وقوله: «يَنِشُّ»: سبق شرحه في (٥١٠٠).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٥١٩٧ـ أَخبرنا أبو بكرِ بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو خَيْثَمة، قال: حدثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا أَبي، عن محمد بن جُحَادة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن عُتبةَ بن فَرْقَدٍ، قال: كان النبيذُ الذي يشربُه عُمرُ قد خلَّلَ(١).

ومما يدلُّ على صحة هذا حديثُ السائب

٥١٩٨ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شِهاب، عن السائب بن يزيدَ، أنه أخبره

أن عُمرَ خرج عليهم، فقال: إني وجدتُ من فلانٍ ريحَ شراب، فزعَمَ أنه شَرب الطِّلاءَ، وأنا سائلٌ عمَّا شَرِب، فإن كان يُسكِر، جَلَدتُه، فجلَدَه عُمرُ الحَدَّ تاما(٢).

[المجتبى: ٨/٣٢٦، التحفة: ١٠٤٤٣].

٥٠ ـ ذكرُ ما أعدَّ الله لشاربِ المُسكِرِ من الذلِّ والهوان والعذاب الأليم

٥١٩٩ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رجلاً من جَيْشانَ ـ وجَيْشانُ من اليمن ـ قَدِمَ فسألَ النبيَّ ﷺ عن شرابٍ يشربُونه بأرضِهم من الذُّرة، يقال له: المِزْرُ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ومُسكِر هو»؟ قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِر حرام، إنَّ الله عَهِد لِمَنْ شَرِبَ المُسكِر أن يَسْقِيَه من طِينةِ الخَبال» قالوا: يا رسولَ الله، وماطِينةُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيكرر برقم (٦٨١٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيتكرر برقم (٦٨١٤).

وقوله: «والطِّلاء»: سبق شرحه في (٥٠٩٠).

الخَبَال؟ قال: «عَرَقُ أهلِ النار»، أو قال: «عُصارةُ أهلِ النار»[1].

[المجتبى: ٨/٣٢٧، التحفة: ٢٨٩١].

٥١ ـ الحثُّ على تركِ الشبهات

٥٢٠٠ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعَدةَ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُرَيْع ـ، عن ابن عَون، عن الشَّعبيِّ

عن النعمان بن بشير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الحلالَ بيِّنٌ، وإن الحرامَ بيِّنٌ، وإنَّ بينَ ذلك أُموراً مُشتبهات» وربَّما قال: «وإنَّ بينَ ذلك أُموراً مُشتبِهةً، وسأضْرِبُ في ذلك مثلاً: إن الله حَمى حِمًى، وإنَّ حِمَى اللهِ ما حرَّم، وإنه من يرعى حول الحِمى، يُوشِكُ أن يُخالِط الحِمى» وربَّما قال: «يُوشِك أن يَرْتَع، وإنه مَن يُخالِط الرِّيبةَ، يُوشِك أن يَجْسُرَ»[2].

[المجتبى: ٨/٣٢٧، التحفة: ١١٦٢٤].

٥٢٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبان، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن بُرَيد بن أبي مريمَ، عن أبي الحَوراءِ السَّعديِّ، قال:

قلتُ للحسن بن عليٍّ: ما حفظتَ من رسولِ الله ﷺ؟ قال: حفظتُ منه: «دَعْ ما يَريبُكَ إلى ما لا يَرِيبُك»[3].

[المجتبى: ٨/٣٢٧، التحفة: ٣٤٠٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٢).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٦٧٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٨٠)، وابن حبان (٥٣٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢) و(٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩) (١٠٧) و(١٠٨)، وأبو داود (٣٣٢٩) و(٣٣٣٠)، وابن ماجه (٣٩٨٤)، والترمذي (١٢٠٥).
وسيأتي برقم (٥٩٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٦٨)، وابن حبان (٧٢١) و(٥٥٦٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٣)، وابن حبان (٧٢٢).
وقوله: «دع ما يريبك»: قال ابن الأثير في «النهاية»: يُروى بفتح الياء وضمها، أي: دعْ ما تشُكُّ فيه إلى ما لا تَشُكُّ فيه. قال السندي: والمراد أن ما اشتَبه حالُه على الإنسان فتردَّدَ بين كونه حلالاً أو حراماً، فاللائقُ بحاله تركُه، والذهابُ إلى ما يُعلَمُ حالُه ويُعرف أنه حلالٌ، والله تعالى أعلم.

٥٢ـ الكراهية في بيعِ الزَّبيب مـمَّن يتَّخِذُه نبيذاً

٥٢٠٢ـ أ خبرنا الجارودُ بنُ معاذ، قال: حدثنا أبو سفيانَ محمـدُ بـنُ حُمَيـد، عـن مَعْمر، عن ابن طاووسٍ

عن أبيه، أنه كان يَكرَهُ أن يبيعَ الزَّبيبَ ممن يتَّخِذُه نبيذاً[(١)].

[المجتبى: ٨/٣٢٨، التحفة: ١٨٨٣٩].

٥٣ـ الكراهية في بيع العصير

٥٢٠٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن سـفيانَ بـن دينـار، عـن مُصْعَب بن سعد، قال:

كان لِسعدٍ كرومٌ وأعنابٌ كثيرة، وكان له فيها أمـينٌ، فحملَـتْ عنَباً كثـيراً، فكتب إليه: إني أخافُ على الأعنـابِ الضَّيعـةَ، فـإن رأيـتَ أن أعصِـرَه، عصَرْتُـه، فكتب إليه سعدٌ: إذا جاء كتابي هذا ، فـاعتزِلْ ضَيعـتي، فـوالله، لا أَتَمِنُـكَ علـى شيء بعدَه أبداً، فعزَلَه عن ضيعتِهِ[(٢)].

[المجتبى: ٨/٣٢٨، التحفة: ٣٩٤٢].

٥٢٠٤ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هارونَ بن إبراهيمَ عن ابن سِيرينَ، قال: بِعْهُ عصيراً مـمَّن يتَّخِذه طِلاءً، ولا يتَّخِذه خمراً[(٣)].

[المجتبى: ٨/٣٢٨، التحفة: ١٩٣٠٥].

٥٤ـ ذكرُ ما يجوز شربُه من الطِّلاء وما لا يجوز

٥٢٠٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال : حدثنا المُعتمِر، قال: سمعتُ منصـوراً،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «إني أخاف على الأعناب الضيعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي: أنها تَضيعُ وتَتْلفُ. والضَّيعةُ في الأصل: المرَّة من الضَّياع، وضيعةُ الرجل في غير هذا ما يكون منه مَعَاشُه، كالصَّنعة والتجارَة والزِّراعة وغير ذلك.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

و قوله: «طِلاء» سبق شرحه في (٥٠٩٠).

عن إبراهيمَ، عن نُباتةَ، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

كتب عُمرُ إلى بعض عُمَّاله أنِ ارزُقُوا المسلمينَ من الطِّلاء ما ذهب ثُلثاه، وبقي ثُلُثُه[1].

[المجتبى: ٨/٣٢٨، التحفة: ١٠٤٦١].

٥٢٠٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا ابن أبي عَديٍّ، عن داود، قال:

سألتُ سعيداً: ما الشرابُ الذي أَحلَّه عُمرُ؟ قال: الذي يُطبَخ حتى يذهَبَ ثُلُثاه، ويبقى ثُلُثُه[2].

[المجتبى: ٨/٣٢٩، التحفة: ١٨٧٠١].

٥٢٠٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن أبي مِجْلَز، عن عامر بن عبد الله، قال:

قرأتُ كتابَ عُمرَ بنِ الخطَّاب إلى أبي موسى: أمَّا بعدُ، فإنها قَدِمَتْ عليَّ عِيرٌ من الشام تحمِلُ شراباً غليظاً أسودَ كطِلاء الإبل، وإني سألتُهم: على كَمْ يَطبُخونه؟ فأخبرَوني أنهم يَطبُخونَه على الثُّلُثَين، ذهب ثُلُثَاه الأخبَثانِ: ثُلُثٌ برِيحِه، وثُلُثٌ ببَغْيِه، فمُرْ مَن قِبلَكَ أن يَشرَبُوه[3].

[المجتبى: ٨/٣٢٩، التحفة: ١٠٤٧٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

ويتكرر برقم (٦٨٢٨).

وقوله: «ثلثٌ ببَغْيِه»، قال السندي: هكذا في كثير من النسخ بالباء الجارَّة الداخلةِ إلى البَغي، مصدرُ بغى، بموحدة وغين معجمة: إذا جاوزَ الحدَّ، وكذا «بريحه»: جار ومجرور، أي: ثلث خبيثٌ بسبب ريحِه، يُريد أن العصيرَ له ثلاث أوصاف، أحدها: بغيُه، أي: اشتدادُه وإسكارُه، والثاني: أنه إذا اشتدَّ يحدُثُ له ريحٌ كريهٌ، والثالث: مذوق طَيِّبٌ، فينبغي أن يُقسم أجزاؤه على أوصافه، وصار ثلثه للبغي، والثاني للريح، والثالث للذَّوق، فالثلثان منه خبيثان والثلث طَيِّبٌ، فإذا أزالَ النارُ منه ثلثيه الخبيثين، بقي الباقي طيباً، فصار حلالاً، وفي بعض النسخ «ثلث يَبْغِيه» على أنه مضارعُ بغى، وكذا«يُريحه» .

٥٢٠٨ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام، عن ابن سِيرينَ، أن عبد الله بن يزيدَ الخَطميَّ قال:

كتب إلينا عمرُ بنُ الخطَّاب: أمَّا بعدُ، فاطبُخُوا شرابَكم، حتى يذهَبَ نصيبُ الشيطان، فإن له اثنَين، ولكم واحدٌ[1].

[المجتبى: ٣٢٩/٨، التحفة: ١٠٥٨٨].

٥٢٠٩ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن جرير، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبيِّ، قال:

كان عليٌّ يرزُقُ الناسَ طِلاءً،يقعُ فيه الذُّبابُ، فلا يستطيعُ أن يَخرُجَ منه[2].

[المجتبى: ٣٢٩/٨، التحفة: ١٠١٥١].

٥٢١٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن هُشَيم، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن أبي موسى الأشعري، أنه كان يشرَبُ من الطِّلاءِ ما ذهب ثُلُثاهُ، وبقي ثُلُثُه[3].

[المجتبى: ٣٢٩/٨، التحفة: ٩٠٢٧].

٥٢١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا حجَّاج، قال:حدثنا حمَّاد.

وأخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن داودَ، عن سعيد بن المُسيِّب

أنَّ أبا الدَّرْداء كان يشرَبُ ما ذهب ثُلُثاه، وبقي ثُلُثُه[4].

[المجتبى: ٣٢٩/٨، التحفة: ١٠٩٣٦].

٥٢١٢ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن يَعْلى بن عطاء، قال:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

سمعتُ سعيدَ بن المُسيِّب - وسأله أعرابيٌّ - عن شرابٍ يُطبَخُ على النِّصف. قال: لا، حتى يذهَبَ ثُلُثاه، ويبقى الثُّلُثُ[1].

[المجتبى: ٨/٣٢٩، التحفة: ١٨٧٥٨].

٥٢١٣- أخبرنا أحمدُ بنُ خالد، عن مَعْنٍ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن يحيى بنِ سعيد، عن سعيد المُسيِّب، قال:

إذا طُبِخ الطِّلاءُ على الثُّلُث، فلا بأسَ به[2].

[المجتبى: ٨/٣٣٠، التحفة: ١٨٧٥٤].

٥٢١٤- أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يزيدَ بن زُرَيْع، قال: حدثنا أبو رَجاء

قال: سألتُ الحسنَ: عن الطِّلاءِ المُنَصَّفِ، فقال: لاتَشرَبْه[3].

[المجتبى: ٨/٣٣٠، التحفة: ١٨٥٣٠].

٥٢١٥- أخبرنا سويدٌ، قال أخبرنا عبدُ الله، عن بشير بن المُهاجر، قال:

سألتُ الحسنَ: عمَّا يُطبَخُ من العصير، فقال: ماتَطبُخه، حتى يذهَبَ الثُّلُثانِ، ويبقى الثُّلُث[4].

[المجتبى: ٨/٣٣٠، التحفة: ١٨٥٠٣].

٥٢١٦- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عبد الملك بن الطُّفَيل الجَزَريِّ، قال:

كتب إلينا عُمرُ بنُ عبد العزيز أن لا تَشرَبوا من الطِّلاءِ حتى يذهَبَ ثُلُثاهُ، ويبقَى ثُلُثُه، وكُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ[5].

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ١٩١٥٢].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة .

(٥) سلف برقم (٥٠٩٠).

٥٢١٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا المُعتمِر، عن بُرْدٍ عن مَكحولٍ، قال: كُلُّ مُسكِرٍ حرامٌ(١).

[المجتبى: ٨/٣٣١، التحفة: ١٩٤٦٠].

٥٢١٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سعدُ بنُ أوس، عن ابنِ سِيرينَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: إن نُوحاً ﷺ نازَعَه الشيطانُ في عَودِ الكَرْم، فقال هذا: هذا لي، وقال هذا: هذا لي، فاصطلَحا على أن لنُوحٍ ثُلثها، وللشيطانِ ثُلُثَيها(٢).

[المجتبى: ٨/٣٣١، التحفة: ٢٣٧].

٥٥ ـ ما يجوز شربُه من العصير وما لا يجوز

٥٢١٩- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن(٣) أبي يَعْفور السُّلميِّ، عن أبي ثابت الثَّعلَبيِّ، قال:

كنتُ عند ابنِ عبَّاس، فجاءه رجل، فسأله عن العصير، فقال: اشرَبُوا ما كان طريًّا، قال: إني طبختُ شراباً، وفي نفسي منه شيءٌ، قال: أكنتَ شارِبَه قبلَ أن تَطبُخَه؟ قال: لا، قال: فإن النارَ لا تُحِلُّ شيئاً قد حَرُم(٤).

[المجتبى: ٨/٣٣١، التحفة: ٥٣٦٩].

٥٢٢٠- أخبرنا سويدٌ، قال أخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُرَيج ـ قراءةً ـ، قال: أخبرني عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: واللهِ ما تُحِلُّ النارُ شيئاً ،ولا تُحرِّمُه، قال: ثم فسَّر لي قولَه: «لا تُحِلُّ شيئاً»؛ لقولهم في الطِّلاء، «ولا تُحرِّمُه»؛ الوضوءُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة .

(٣) تحرفت في «التحفة»إلى: «بن».

(٤) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٧.

مما مسَّتِ النار[1].

[المجتبى: ٨/٣٣١، التحفة: ٥٩٣٢].

٥٢٢١ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوَةَ بن شُرَيح، قال: أخبرني عُقَيل، عن ابن شِهاب

عن سعيد بن المُسيِّب، قال: اشرَبِ العصيرَ ما لم يُزبِد[2].

[المجتبى: ٨/٣٣١، التحفة: ١٨٧٤٤].

٥٢٢٢ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام بن عائذٍ الأسَديِّ، قال:

سألتُ إبراهيمَ عن العصير، فقال: اشرَبْه ما لم يَتغيَّر[3].

[المجتبى: ٨/٣٣١، التحفة: ١٨٤٢٤].

٥٢٢٣ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عبد الملك

عن عطاء في العصير، فقال: اشرَبْ حتى يَغْلي[4].

[المجتبى: ٨/٣٣١، التحفة: ١٩٠٥٥].

٥٢٢٤ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن داودَ

عن الشَّعبيِّ، قال: اشرَبْه ثلاثةَ أيامٍ إلا أن يَغْلي[5].

[٨/٣٣٢، التحفة: ١٨٨٥٨].

٥٦ ـ ذكرُ ما يجوز شرابُه من الأنبذة وما لا يجوز

٥٢٢٥ـ أخبرني عَمرُو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «لا تحرِّمُه» قال السندي: ردٌّ لقولهم: الوضوء مما مسَّت النار، فإن الشيء قبل مسِّ النار لا يوجب الوضوء اللاحق، ولا يبطل الوضوء السابق، فلو كان بعد مسِّ النار يوجب الوضوء اللاحق، ومبطل للوضوء السابق، لكان ذلك بمنزلة أن يقال: إن النار محرِّمة، وعلى هذا فجملة «مما مسَّت النار» جزء من الحديث، وليست من قبيل الترجمة كما كتبه كثيرٌ من الكتَّاب في نسخ الكتاب، وقد نبَّه على ذلك بعض المعتنين، والله تعالى أعلم.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

حدثني الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي عَمرو، عن عبد الله بن الدَّيلميِّ

عن أبيه فَيروزَ، قال: قَدِمتُ على رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا أصحابُ كَرْمٍ، وقد أنزَل اللهُ تحريمَ الخمر، فماذا نصنَعُ؟ قال: «تتَّخِذونَه زَبيباً». قلتُ: فنصنَعُ بالزَّبيب ماذا؟ قال: «تنقعَونَهُ على غدائكم، وتشربُونه على عَشائكم، وتنقَعُونه على عَشائكم، وتشربُونه على غدائكم» قلتُ: أفلا نؤخِّرُه حتى يَشْتَدَّ؟ قال: «فلا تجعَلُوه في القُلَلِ، واجعلوه في الشِّنان، فإنه إنِ تأخَّرَ، صار خَلاًّ»[1].

[المجتبى: ٨/٣٣٢، التحفة: ١١٠٦٢].

٥٢٢٦- أخبرنا عيسى بنُ محمد، عن ضَمْرةَ، عن السَّيبانيِّ[2]، عن ابن الدَّيلميِّ

عن أبيه: قلنا: يا رسولَ الله، إنَّ لنا أعناباً، فماذا نصنَعُ بها؟ قال: «زَبِّبُوها». قلنا: فما نصنَعُ بالزَّبيب؟ قال - يعني -: «انبِذُوه على غدائكم، واشربُوه على عَشائكم، وانبِذُوه على عَشائكم، واشربُوه على غدائكم، وانبِذُوه في الشِّنان، ولا تنبِذُوه في القِلال، فإنه إن تأخَّر، صار خَلاًّ»[3].

[المجتبى: ٨/٣٣٢، التحفة: ١١٠٦٢].

٥٢٢٧- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يَعْلى بنُ عبيد، قال: حدثنا مُطيعٌ، عن أبي عُمرَ[4]

عن ابن عبَّاس، قال: كان يُنبَذُ لرسولِ الله ﷺ، فيشرَبه من الغدِ، ومن بعد

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٧١٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٤٢).
وقوله: «في القُلل»، قال السندي بضم القاف وفتح اللام، وهي الجرارُ الكبار واحدها قُلَّة.
وقوله: «الشِّنان»: بكسر الشين المعجمة: جمع شَنٍّ، بفتحها، قال السيوطي في حاشية أبي داود: الشِّنان: هي الأسقية من الأدم وغيرها، واحدها شَنٌّ، وأكثر ما يقال ذلك في الجلد الرقيق أوالبالي من الجلود.

(٢) في الأصل: «الشيباني» ، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب».

(٣) سلف قبله.

(٤) في الأصل: «ابن عمير» ، والمثبت من «التحفة».

الغدِ، فإذا كان مساءُ الثالثة، فإن بقيَ في الإناء شيءٌ، أمَرَ به، فأُهْريقَ[1].

[المجتبى: ٨/٣٣٢، التحفة: ٦٥٤٨].

٥٢٢٨- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا شَريك، عن أبي إسحاقَ، عن يحيى بن عبيد البَهْرانيِّ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يُنْقَعُ له الزَّبيبُ، فيشربُه يومَه، والغَدَ، وبعدَ الغَد[2].

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ٦٥٤٨].

٥٢٢٩- أَخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن فُضَيل، عن الأعمش، عن يحيى أبي عُمرَ

عن ابن عبَّاس، قال: كان النبيُّ ﷺ يُنبَذُ له زَبيبٌ من الليل، فيُجعَل في سِقاء، فيشربُه يومَه ذلك، والغَدَ، وبعدَ الغَدِ، فإذا كان مِن آخرِ الثالثة، سقاه، أو شَربه، فإذا أصبح منه شيءٌ، أَهْراقَه[3].

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ٦٥٤٨].

٥٢٣٠- أَخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سلاَّم بن أبي مُطيع، قال: سمعتُ قتادةَ يقولُ: ما أَسكَرَ نبيذُ سِقاء قَطُّ، قال: قلتُ لقتادةَ: إن فلاناً شربَ نبيذَ سِقاءٍ، فسكِرَ، قال: ليس كذلك نبيذ السقاء، إنما السقاءُ أن لا يُنبَذَ على عَكَر، ويُشدُّ عليه من حيثُ يبلُغُ، فإنه إذا بَلغَ، فتُرِك، مزَّقَ السِّقاءَ[4].

[التحفة: ١٩٢٢٩].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٤) (٧٩) و(٨٠) و(٨١) و(٨٢) و(٨٣)، وأبو داود (٣٧١٣)، وابن ماجه (٣٣٩٩).

وسيأتي برقم (٥٢٢٨) و(٥٢٢٩) و(٦٨٢٠) و(٦٨٢١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٣)، وابن حبان (٥٣٨٤) و(٥٣٨٦).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

في «التحفة»: «ويشد غليه».

٥٢٣١ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُبيد الله، عن نافع عن ابن عُمرَ، أنه كان يُنبَذُ له في سقاءِ الزَّبيب غُدوةً، فيشربُه من الليل، ويُنبَذُ له عَشيَّةً، فيشربُه غُدوةً، وكان يغسِلُ الأسقيةَ، ولا يجعَلُ فيها دُرْدِيًّا ولا شيئاً. قال نافعٌ: فكُنَّا نشربُه مثلَ العسَلِ[1].

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ٧٩٣٨].

٥٢٣٢ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن بسَّام، قال: سألتُ أبا جعفرٍ عن النبيذ؟ فقال:

كان عليُّ بنُ حسين يُنبَذُ له من الليل، فيشربُه غُدوةً، ويُنبَذُ له غُدوةً، فيشربُه من الليل[2].

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ١٩١٣٥].

٥٢٣٣ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال:

سمعتُ سفيانَ، سُئِلَ عن النبيذ، فقال: انبِذْهُ عِشاءً، واشربْه غُدوةً[3].

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ١٨٧٧٣].

٥٢٣٤ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن أبي عثمانَ ـ وليس بالنَّهْدي ـ

أن أُمَّ الفَضْل أَرسلَتْ إلى أنس بن مالك تسأَلُه عن نبيذِ الجَرِّ، فحدثها عن النَّضْرِ ـ ابنِه ـ أنه يَنبِذُ في جَرٍّ نبيذاً غُدوةً، ويشربُه عَشيَّةً[4].

[المجتبى: ٨/٣٣٤، التحفة: ١٧٢٢].

٥٢٣٥ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن قتادةَ

---

(١) سيتكرر برقم (٦٨٢٢).

وقوله: «دردياً»، قال السندي: دُرْديٌّ وغيره، بضمٍّ فساكنٍ: الكدَرُ. وقال ابن الأثير في «النهاية»: وأصله ما يَركدُ في أسفل كلِّ مائعٍ كالأشربة والأدهان.

(٢) سيتكرر برقم (٦٨٢٥).

(٣) سيتكرر برقم (٦٨٢٤).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن سعيد بن المُسيِّب، أنه كان يَكرَهُ أن يُجعَل نَطْلُ النبيذِ في النبيذِ ليشتَدَّ بالنَّطْلِ[1].

[المجتبى: ٨/٣٣٤، التحفة: ١٨٧٢٤].

٥٢٣٦ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن داودَ بن أبي هند عن سعيد بن المُسيِّب، قال في النبيذ: خَمْرُهُ دُرْدِيُّهُ[2].

[المجتبى: ٨/٣٣٤، التحفة: ١٨٧٠٢].

٥٢٣٧ـ أخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سعيد، عن قَتادةَ عن سعيد بن المُسيِّب، قال: إنما سُمِّيتِ الخمرُ؛ لأنها تُركَتْ حتى صفا صَفوُها، وبقي كَدَرُها، وكان يَكرَه كُلَّ شيء يُنبَذ على عَكَرٍ[3].

[المجتبى: ٨/٢٣٤، التحفة: ١٨٧٢٣].

ذِكرُ الاختلاف على إبراهيمَ في النبيذ

٥٢٣٨ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ عَمرو، عن فُضَيل بن عَمرو عن إبراهيمَ، قال: كانوا يرَوْن أن مَن شَرِب شراباً، فسَكِر منه، لم يَصلُحْ له أن يعودَ فيه[4].

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ١٨٤٢٥].

٥٢٣٩ـ أخبرنا سُوَيدٌ، قال: حدثنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن مُغيرةَ، عن أبي مَعْشَر

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «أن يُجعَل نَطْلُ النَّبيذ في النَّبيذ ليَشتَدَّ بالنَّطْل»: قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يُؤخذ سُلاف النبيذ وما صَفا منه، فإذا لم يَبْقَ إلا العَكَرُ والدُّرْدِي، صُبَّ عليه ماء، وخُلط بالنبيذ الطري ليَشْتَدَّ. يقال: ما في الدَّن نَطْلة ناطِلٍ، أي: جُرْعة، وبه سُمِّي القَدَح الصَّغير الذي يَعْرِض فيه الخَمَّارُ أُنموذَجَه ناطِلاً.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن إبراهيمَ، قال: لا بأسَ بنبيذِ البُخْتُجِّ(١).

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ١٨٤٢٦].

٥٢٤٠- أَخبرنا سُويدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أبي عَوانةَ، عن أبي مِسْكين، قال:

سألتُ إبراهيمَ، قلنا: إنّا نأخُذُ دَنَّ الخمرِ أو الطِّلاء، فنُنظِّفُه، ثم نَنْقَعُ فيه الزَّبيبَ ثلاثاً، ثم نُصفِّيه، ثم ندَعُه حتى يَبْلُغَ، ثم نشرَبه؟ قال: يُكرَه(٢).

[المجتبى: ٨/٣٣٤، التحفة: ١٨٤٢٧].

٥٢٤١- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ

عن ابنِ شُبْرُمة، قال: رَحِمَ اللهُ إبراهيمَ؛ شَدَّدَ الناسُ في النبيذ، ورَخَّص فيه(٣).

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ١٨٤٢٨].

٥٢٤٢- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، عن أبي أُسامة، قال:

سمعتُ ابنَ المبارَك يقول: ما وجدتُ الرُّخصةَ في المُسكِرِ عن أحدٍ صحيحاً إلا عن إبراهيمَ(٤).

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ١٨٤٢٩].

٥٢٤٣- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال:

سمعتُ أبا أُسامةَ يقول: ما رأيتُ رجلاً أطلَبَ للعلم من عبدِ الله بن المبارَك [في](٥) الشاماتِ، ومصرَ، واليمنِ، والحجازِ(٦).

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ١٨٩٤١].

---

(١) وقوله: «البُخْتُج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البختج: العصير المطبوخ. وأصله بالفارسية: مِيْبُخْته، أي: عصير مطبوخ.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

(٦) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٥٧ـ ذِكرُ الأشربةِ المُباحة

٥٢٤٤ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمان ، قال : حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن ثابت، عن أنس، قال:

كان لأمِّ سُلَيم قدحٌ، فقالت: سَقَيْتُ فيه رسولَ الله ﷺ كُلَّ الشراب: الماءَ، والعسل، واللبَنَ، والنبيذ(١).

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ١٨٢٧].

٥٢٤٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سُفيانَ، عن سَلَمة بن كُهَيل، عن ذَرِّ بنِ عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزى، عن أبيه، قال:

سألْنا أُبيَّ بنَ كعب عن النبيذ فقال: اشرَبِ الماءَ، واشرَبِ العسَلَ، واشرَبِ السَّويقَ، واشرَبِ اللبَنَ الذي نُجِعْتَ به، فعاوَدْتُه، فقال: الخمرَ تُريدُ؟! الخمرَ تُريدُ؟!(٢)

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ٥٨].

٥٢٤٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عليِّ بن سعيد بن إبراهيمَ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا مُعتمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن محمد، عن عَبيدةَ

عن ابن مسعود، قال: أحدَثَ الناسُ أشربةً، ما أدري ما هي؟! فما لي شرابٌ منذُ عشرينَ سنةً ـ أو قال: أربعينَ سنةً ـ إلا الماءُ والسويقُ، غيرَ أنه لم يَذكُرِ النبيذ(٣).

[المجتبى: ٨/٣٣٦، التحفة: ٩٤٠٨].

٥٢٤٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر ، قال : أخبرنا عبدُ الله ، عن ابن عَوْنٍ ، عن محمد ابنِ سيرينَ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سيتكرر برقم (٦٨٢٦).

وقوله: «الذي نُجِعتَ به»، قال السندي: على بناء المفعول، ولفظ الخطاب، أي: الذي سُقيتَه في الصِّغر وغُذِّيتَ به.

(٣) سيتكرر برقم (٦٨١٧).

عن عَبيدةَ، قال: أحدَثَ الناسُ أشربة، ما أدري ما هِيه؟! ومالي شراب منذ عشرينَ سنةً إلا الماءُ واللبَنُ والعسَلُ[1].

[المجتبى: ٨/٣٣٦، التحفة: ١٩٠٠٠].

٥٢٤٨- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن ابن شُبْرُمة، قال: قال طلحةُ لأهل الكوفة في النبيذ: فِتنةٌ، يربُو فيها الصغيرُ، ويهرَم فيها الكبيرُ، قال: وكان إذا كان فيهم عُرسٌ، كان طلحةُ وزُبيدٌ يَسقيانِ اللبَنَ والعسَلَ، فقِيل لطلحةَ: ألا تَسقِيهم النبيذَ؟ قال: إني أكرَهُ أن يَسكَر مسلمٌ في سَبَبي[2].

[المجتبى: ٨/٣٣٦، التحفة: ١٨٨٤٩].

٥٢٤٩- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، قال:
كان ابنُ شُبْرُمة لا يشرَبُ إلا الماءَ واللَّبنَ[3].

[المجتبى: ٨/٣٣٦، التحفة: ١٨٩١٠].

آخر كتاب الأشربة.

---

(١) سيتكرر برقم (٦٨٢٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٢٠- كتاب الحدّ في الخمر

١- حدُّ الخمر

٥٢٥٠- أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعَدَةَ، قال: أخبرنا يزيدُ -وهو ابنُ زُرَيع- ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ [فيروزَ] الدَّاناجُ(١)، قال:

سمعتُ حُضَينَ بن المنذر، أن الوليدَ بن عُقبةَ صلَّى بأهل الكوفة صلاةَ الصبح أربعَ ركعات، ثم قال: أَزيدُكم؟ قال: فشُهِدَ عليه عند عُثمانَ أنه شاربُ خمرٍ، فقال عليٌّ لعثمانَ: أَقِمْ عليه الحدَّ. قال: دَونَكَ ابنَ عمِّكَ، فأقم عليه الحدَّ، قال: قم يا حسنُ، فاجلِدْه. قال: وفِيمَ أنتَ وهذا؟ وَلِّ غيرَكَ. قال: بل ضَعُفْتَ ووهَنْتَ وعجَزْتَ، قُمْ يا عبدَ الله بن جعفر، فاجلِدْه، قال: فجعل يجلِدُه، وعليٌّ يَعُدُّ حتى بلغ أربعينَ، فقال: أمسِكْ، جلَدَ نبيُّ الله ﷺ وأبو بكرٍ أربعينَ، وكمَّلَها عُمرُ ثمانينَ، وكلٌّ سُنَّةٌ(٢).

[التحفة: ١٠٠٨٠].

٥٢٥١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بن حمَّاد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ المختار، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ فيروزَ مَولى ابنِ عامر الدَّاناجُ، قال: حدثنا حُضَينُ بنُ المنذر أبو ساسانَ، قال:

---

(١) «الدَّاناج»: هو لقب عبد الله بن فيروز، وليس لقب أبيه «فيروز» ، وما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، و الصحيح عبد الله بن فيروز الدَّاناجُ، كما ورد في «التحفة»، وفي الحديث الذي بعده.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٠٧) (٣٨)، وأبو داود (٤٤٨٠) و(٤٤٨١)، وابن ماجه (٢٥٧١). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٢٤).

قال عليٌّ: جلد النبيُّ ﷺ أربعينَ، وأبـو بكـرٍ أربعينَ، وعُمرُ ثمانينَ، وكُـلٌّ سُنّةٌ(١).

[التحفة: ١٠٠٨٠].

٥٢٥٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي حَصين، عن عُمَير بن سعيدٍ النخعيِّ، قال:

قال عليٌّ: ما مِنْ رجلٍ أقمتُ عليه حدًّا فماتَ، فأَجدُ في نفسي، إلا الخمـرَ، فإنه إن ماتَ فيه، ودَيْتُه، إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَسُـنَّهُ(٢).

[النكت: ١٠٢٥٤].

٥٢٥٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنـا أحمدُ بـنُ أبي شُعيب، قال: حدثنا موسى، عن مُطرِّف، عن الشَّعبيِّ، عن عُمَير بن سعيد، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: من أقَمْنا عليـه حـدًّا، فمـاتَ منـه، فـلا دِيـةَ لـه، إلا مَـنْ ضرَبْناه في الخمرِ، فإنما هو شيء صنَعْناه(٣).

[النكت: ١٠٢٥٤].

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر قتادة عن أنس

٥٢٥٤ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ الصبَّاحِ البزَّار، قال: حدثنا شَبَابةُ بنُ سَوَّار، عن شُعبةَ،

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧٨)، ومسـلم (١٧٠٧) (٣٩)، وأبـو داود (٤٤٨٦)، وابـن ماجـه (٢٥٦٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٢٤).

وقوله: «لم يسُنَّه»، قال البيهقي ٣٢٢/٨ : إنما أراد ـ والله أعلم ـ أن رسـول الله ﷺ لم يسُـنَّه زيادة على الأربعين، أو لم يسُنَّه بالسياط، وقد سَنَّه بالنعال وأطـراف الثيـاب مقـدار أربعـين، والله أعلم.

(٣) سلف قبله.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٨/١٢: اتفقوا على أن من مات من الضـرب في الحـد لا ضمان على قاتله إلا في حد الخمر، وقال الشافعي: إن ضرب بغير السوط، فلا ضمان، وإن جلد بالسوط، ضَمِنَ ، قيل: الديَةَ، وقيل: قدرَ تفاوتِ ما بين الجلد بالسوط وبغيره، والديَةَ في ذلك علـى عاقلة الإمام، وكذلك لو مات في مازاد على الأربعين.

عن قتادةَ، عن الحسن

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ أُتيَ برجُلٍ قد شرِبَ الخمر، فضَرَبَه بجَريدَتَين نحواً من أربعينَ[1].

[التحفة: ٥٣٧].

٥٢٥٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، قال:

سمعتُ أنساً، قال: أُتيَ رسولُ الله ﷺ برجُل قد شَرِبَ خمراً، فضرَبَه بجَريدَتين، نحواً من أربعينَ[2].

[التحفة: ١٢٥٤].

٥٢٥٦- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ

عن أنس، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ برجُل قد شرِبَ الخمر، فجلَدَه بجَريدَتين نحواً من أربعينَ، وفعَلَه أبو بكر، فلمَّا كان عُمرُ، استشار الناسَ، فقال [عبد الرحمن بن عوف][3]: أخَفَّ[4] الحدودِ ثمانينَ، فأمَرَ به عُمرُ[5].

[التحفة: ١٢٥٤].

٥٢٥٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٧٣) و(٦٧٧٦)، ومسلم (١٧٠٦) (٣٥) و(٣٦) و(٣٧)، وأبو داود (٤٤٧٩)، والترمذي (١٤٤٣)، وابن ماجه (٢٥٧٠).

وسيأتي برقم (٥٢٥٥) و(٥٢٥٦) و(٥٢٥٧) و(٥٢٥٨) من طريق قتادة عن أنس.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٠٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٥٥) و(٢٤٥٦)، وابن حبان (٤٤٤٨) و(٤٤٤٩) (٤٤٥٠).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يذكر فيه الضرب بالنعال.

(٢) سلف قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من صحيح مسلم؛ إذ المعنى لا يستقيم إلا به.

(٤) قال النووي في «شرح مسلم» ٢١٥/١١: فهو بنصب «أخفّ» ، وهو منصوب بفعل محذوف، أي: اجلِدْه كأخفِّ الحدود، أو اجعَلْه كأخفِّ الحدود.

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٢٥٤).

عن أنس، قال: أُتيَ رسولُ الله ﷺ برجُل قد شرِبَ الخمر، فضرَبَه بالنِّعال نحواً من أربعينَ، ثم أُتيَ به أبو بكر، فصنَعَ مثلَ ذلك، ثم أُتيَ عمرُ ... فذكَرَ نحوه[1].

[التحفة: ١٢٥٤].

٥٢٥٨ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادة

عن أنس، أنه ذكر أن رسولَ الله ﷺ جلَدَ في الخمرِ بالجَريدِ والنِّعال[2].

[التحفة: ١٣٥٢].

٥٢٥٩ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا الجُعَيْدُ بنُ عبد الرحمن، قال:

سمعتُ السائبَ بن يزيدَ يقول: كُنّا في زمن النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وبعضِ زمانِ عُمرَ، حتى عَتَوْا فيها ـ يعني في الخمر ـ ، فجلَدَهم أربعينَ، فلم ينكُلوا، فجلَدَ ثمانينَ[3].

[التحفة:٣٧٩٦].

٥٢٦٠ـ أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: أخبرنا أبو مُصعب، عن المُغيرة بن عبد الرحمن، عن الجُعَيْدِ بن عبد الرحمن

عن السائب بن يزيدَ، قال: كنّا نُؤتَى بالشارب في عهد رسولِ الله ﷺ، وعهدِ أبي بكر، وصدراً من إمارة عُمرَ، فنقومُ إليه، فنضرِبُه بأيدينا وأَرْديتِنا ونعالِنا، حتى كان وسطُ إمارةِ عُمرَ، فجلَدَ فيها أربعينَ، حتى إذا عَتَوْا وفَسَقُوا، جلَدَ فيها ثمانينَ[4].

[التحفة: ٣٧٩٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٥٤).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٥٢٦١).

وقوله: «فلم ينكُلوا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقد نَكَل عن الأمر يَنْكُل، ونَكِلَ يَنْكَلُ، إذا امتنع.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٥٢٦١- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيل بن إبراهيمَ، قال: حدثنا مَكّيٌّ، قال: حدثنا الجُعَيْدُ[١] بنُ عبد الرحمن، عن يزيدَ بن خُصَيْفة

عن السائب بن يزيدَ، قال: كُنَّا نُؤتَى بالشارب على عهد رسولِ الله ﷺ، وفي إمْرةِ أبي بكر، وصدراً من إمْرةِ عُمرَ، فنقومُ إليه، فنضرِبُه بأيدينا ونِعالِنا وأَرْديتِنا[٢].

[التحفة: ٣٨٠٦].

٥٢٦٢- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، عن أُسامةَ، عن الزُّهريِّ

عن عبد الرحمن[٣] بن أَزْهَرَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ حُنَيْن يسألُ عن منزلِ خالد، فأُتيَ بسَكْرانَ، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ من كان عنده أن يضرِبُوه بما في أيديهم، وحَثَا رسولُ الله ﷺ الترابَ عليه، فلمَّا كان أبو بكر، أُتيَ بسَكرانَ، فتوَخَّى الذي كان من ضرْبِهم يومَئذٍ، فضرَب أربعينَ[٤].

[المجتبى: ٩٦٨٥].

٥٢٦٣- أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شِهاب

أن عبد الرحمن بن أَزْهَرَ كان يحدِّثُ، أنه حضَرَ رسولَ الله ﷺ حين كان يَحثِيَ في وُجوهِهم الترابَ[٥].

[التحفة: ٩٦٨٥].

---

(١) في الأصل: «المعلى»، والمثبت من «التحفة».

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧٩).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧١٩).

(٣) في الأصل: «عبد الله» ، والمثبت من «التحفة» .

(٤) أخرجه أبو داود (٤٤٨٧) و(٤٤٨٨).

وسيأتي بعده برقم (٥٢٦٣) و(٥٢٦٤) و(٥٢٦٥) و(٥٢٦٦) و(٥٢٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٠٩).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٥) سلف قبله.

٥٢٦٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: في كتابِ خالي: عن عُقَيل، أن ابن شِهاب أخبره، أن عبدَ الله بن عبد الرحمن الزُّهريَّ أخبره

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ أُتيَ بشاربٍ يومَ حُنَيْن، فحثَى في وجهه التراب، ثم أمَرَ أصحابَه، فضرَبُوه بِنعالهم، وبما كان في أيديهم، حتى قال لهم: «ارْفَعوا» فرفَعُوا. فتُوُفِّي رسولُ الله ﷺ، وتلك سُنَّة[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبله.

[التحفة: ٩٦٨٥].

٥٢٦٥ـ أخبرني محمدُ بنُ إبراهيمَ بن صُدْرانَ، قال: حدثنا أَزْهَرُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمة

عن عبد الرحمن بن أَزْهر، أن رسولَ الله ﷺ أُتيَ برجُل سَكرانَ، فقال: «اضرِبُوه» فضرَبُوه بِنعالهم[2].

[التحفة: ٩٦٨٥].

٥٢٦٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله، [حدثنا محمدُ بنُ عَمرو][3]، قال: حدثنا محمدُ بنُ إبراهيم التَّيميُّ

عن عبد الرحمن بن أَزْهر، قال: أُتيَ بشاربٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «قُومُوا إليه، فاضرِبُوه» فقام الناسُ إليه، فضرَبُوه بِنعالهم[4].

[التحفة: ٩٦٨٥].

٥٢٦٧ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاحِ بن عبد الله، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمعتُ محمداً يحدث، عن أبي سَلَمة ومحمد بن إبراهيمَ التَّيميِّ

عن عبد الرحمن بن أَزْهر، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بشاربٍ يومَ حُنَين، فقال رسولُ الله ﷺ: «قُوموا، فاضرِبُوه» فقام الناسُ، فضرَبُوه بِنعالهم[5].

[التحفة: ٩٦٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٦٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٦٢).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢٦٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٢٦٢).

٥٢٦٨ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرني أنسُ بنُ عياض، عن يزيدَ بن الهاد، عن محمد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن

قال أبو هريرةَ: إن رسولَ الله ﷺ أُتيَ برجُل قد شَرِب، فقال رسولُ الله ﷺ: «اضرِبُوه»، فمِنّا الضاربُ بيَدِه، والضاربُ بنَعلِه، والضاربُ بثوبِهِ، فلمَّا انصرَفَ، قال بعضُ القوم: أخزاكَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقُولوا هكذا، لاتُعِينوا عليه الشيطانَ، ولكن قُولوا: رَحِمكَ الله»(1).

[التحفة: ١٤٩٩٩].

٥٢٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم [بن](2) البَرْقي، قال: حدثنا سعيد بن عُفَير، قال: حدثنا يحيى بن فُلَيح بن سليمانَ المدنيُّ، عن ثَور بن زيد، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن الشُّرَّابَ كانوا يُضرَبون في عهد رسول الله ﷺ بالأيدي والنِّعال والعِصِي، حتى تُوُفِّي رسولُ الله ﷺ، وكانوا في خلافة أبي بكرٍ أكثرَ منهم في عهد رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: «لو فرَضْنا لهم حَدًّا»، فتوَخَّى نحوَ ما كانوا يُضرَبون في عهد رسول الله ﷺ، فكان أبو بكر يجلِدُهم أربعينَ، حتى تُوُفِّي، ثم كان عُمرُ بعدُ، فجلَدَهم كذلك أربعينَ، حتى أُتيَ برجُل من المهاجرينَ الأوَّلينَ قد شَرِب، فأَمَرَ به أن يُجلَد، فقال: لِمَ تجلِدُني؟! بيني وبينَكَ كتابُ الله، قال عُمر: وأيَّ كتابِ الله تجدُ أن لا أجلِدَكَ؟ قال له: إن اللهَ يقول في كتابه: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [المائدة: ٩٣] الآية، فأنا من الذين آمَنُوا وعَمِلوا الصالحات، ثم اتَّقَوْا وآمَنُوا، ثم اتَّقَوْا وأحسَنوا، شهِدتُ مع رسول الله ﷺ بدراً وأُحُداً والخَندَق والمَشاهد، فقال عُمرُ: ألا تَرُدُّون عليه ما يقول؟! فقال ابنُ عبَّاس: إن هؤلاء الآيات أُنزِلْن عُذراً للماضين، وحُجَّةً على الباقين، فعُذرُ الماضين؛ بأنهم لَقُوا اللهَ قبل أن تُحرَّم عليهم الخمرُ، وحُجَّةٌ على

---

(1) أخرجه البخاري (٦٧٧٧) و(٦٧٨١)، وأبو داود (٤٤٧٧) و(٤٤٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٨٥)، وابن حبان (٥٧٣٠).

(2) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب».

الباقين؛ لأن اللهَ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [المائدة: ٩٠] الآية، ثم قرأ أيضاً الآية الأخرى، فإن كان من الذين آمَنوا وعَمِلوا الصَّالحاتِ، ثم اتَّقوْا وآمَنوا، ثم اتَّقوْا وأحسَنوا، فإن اللهَ قد نَهاهُ أن يشرَبَ الخمر، فقال عُمرُ: صدقْتَ، فما ترَوْن؟ فقال عليٌّ: إنه إذا شَرِب، سَكِر، وإذا سَكِر، هَذى، وإذا هَذى، افترَى، وعلى المُفتري ثمانون جلدةً، فأمرَ عُمر، فجُلِد ثمانين(١).

[التحفة: ٦٠١٥].

٢ـ إقامة الحدِّ على مَن شرِبَ الخمر على التأويل

٥٢٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، حدثنا سعيدُ بنُ أبي مَرْيم، قال: حدثنا يحيى بنُ فُلَيح بن سليمانَ، قال: حدثني ثَورُ بنُ زيدٍ الدِّيليُّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن قُدامةَ بنَ مظعونٍ شَرِب الخمر بالبحرين، فشُهِد عليه، ثم سُئِلَ فأَقرَّ أنه شربَه، فقال له عمرُ بنُ الخطَّاب: ما حمَلَكَ على ذلك؟ فقال: لأن اللهَ يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣] وأنا منهم، أي: من المهاجرينَ الأوَّلين، ومن أهلِ بدر، وأهلِ أُحد، فقال للقوم: أَجيبوا الرجُل، فسَكَتوا، فقال لابنِ عبَّاس: أَجِبْه، فقال: إنما أنزلَها عُذراً لـمَنْ شربها من الماضينَ قبل أن تُحرَّم، وأنزل: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [المائدة: ٩٠] حُجَّةً(٢) على الباقين، ثم سأل مَن عنده عن الحَدِّ فيها، فقال عليُّ بن أبي طالب: إنه إذا شرِبَ هَذى، وإذا هَذى افترَى، فاجلِدُوه ثمانين(٣).

[التحفة: ٦٠١٥].

---

(١) أخرجه الحاكم ٤/٣٧٥، والبيهقي ٨/٣٢٠ و٣٢١.
وسيأتي بعده.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٤١).

(٢) في الأصل: «رحمة»، والمثبت من حاشية الأصل.

(٣) سلف قبله.

٥٢٧١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، عن أبي عاصم، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني محمدُ بنُ علي بن رُكانةَ، قال: أخبرني عكرمةُ

عن ابن عبَّاس، قال: لم يَقِتْ رسولُ الله ﷺ في الخمر حَدًّا، قال ابنُ عبَّاس: فشَرِب رجل، فسَكِر، فلُقيَ يميلُ في الفَجِّ، فانطُلِقَ به إلى النبيِّ ﷺ، فلمَّا حاذى دارَ العبَّاس، انفلَتَ، فدخَلَ على العبَّاس، فالتزَمَه، فذُكِرَ للنبيِّ ﷺ، فضَحِك، وقال: «أفعَلَها؟! ». و لم يأمُرْني فيه بشيء(١).

[النكت: ٦٢١٢].

٥٢٧٢ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد، قال: حدثنا رَوحٌ، قال: حدثنا ابن جُرَيج، قال: قلتُ لِعطاء: أخبرني محمدُ بنُ علي بن رُكانةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ لم يُوَقِّتْ في الخمرِ حَدًّا، فقال ابنُ عبَّاس: شَرِب رجُل، فسَكِر، فلُقيَ يميلُ في فجٍّ، فانطُلِقَ به إلى النبيِّ ﷺ، فلمَّا أن حاذَوْا به دارَ العبَّاس، انفلَتَ، فدخَلَ على عبَّاسٍ، فالتزَمَه مِن ورائه، فذكَرُوا ذلك للنبيِّ ﷺ، فضَحِك، وقال: «أَقَدْ فعلَها؟! ». ثم لم يأمُر فيه بشيء (٢).

[النكت: ٦٢١٢].

٣ـ إقامة الحَدِّ على النشوانِ مِن النبيذ

٥٢٧٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّان، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن أبي التَّيَّاح، عن أبي الوَدَّاك

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ برجُلٍ نَشوان، فقال: إني لم أشرَبْ خمراً، إنما شرِبْتُ زبيباً وتمراً في دُبَّاءٍ، قال: فنُهِزَ بالأيدي، وخُفِقَ

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٧٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٦٣).
وقوله: «يَقِت»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقَتَه يَقِتُه، إذا بيَّنَ حدَّه.
(٢) سلف قبله.

بالنِّعال، ونَهى عن الزَّبيب والتمرِ أن يُخلَطا[1].

[النكت: ٣٩٩٢].

٥٢٧٤ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، حدثنا الفضلُ بنُ موسى، حدثنا مِسْعَر، عن زيدٍ العَمِّيِّ، عن أبي الصِّدِّيقِ الناجيِّ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: ضُرِب هنا رجُلٌ في عهد رسولِ الله ﷺ في الشَّرابِ بالنَّعلينِ أربعينَ[2].

[التحفة: ٣٩٧٥].

٥٢٧٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي نُعَيم، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن النَّجْرَانيِّ

عن ابن عُمرَ، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ برجُلٍ سَكرانَ، فضرَبَه، فقال له: «أيَّ شيءٍ شرِبْتَ»؟ قال: نبيذٌ، قال: «أَيُّ نبيذٍ»؟ قال: نبيذُ تمرٍ وزبيب، قال: «لا تخلِطُوهُما، كلُّ واحدٍ يكفي وحدَه»[3].

[التحفة: ٨٥٩٦].

٤ـ إقامة الحَدِّ على السكران قبل أن يُفيقَ

٥٢٧٦ـ أَخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعلًى، عن وُهَيْب، عن أيوبَ، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عُقبةَ بن الحارث، قال: أُتيَ بالنُّعَيمانِ وهو سَكرانُ، فشَقَّ على النبيِّ ﷺ مشقةً شديدةً، فأَمَرَ مَن كان في البيت أن يضرِبُوه، فضرَبُوه بالنِّعال

(١) أورده الحافظ في «الفتح» ١٢/٦٧ من طريق النسائي، وصحح إسناده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٥١).
وقوله: «فُبهزَ بالأيدي»، قال ابن الأثير في«النهاية»: البَهْزُ: الدَّفعُ العنيف.

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٧٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٥٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٤٦٧)، وابن ماجه (٢٢٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٨٦).

والجَريد، فكُنْتُ فيمَن ضرَبَه(١).

[النكت: ٩٩٠٧].

٥ـ الحكم فيمَن يتتابع في شربِ الخمر

٥٢٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَـر، عـن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن شرِبَ الخمر،فاجلِدُوه، ثم إذا شَرِب، فاجلِدُوه، ثم إذا شَرِب، فاجلِدُوه، ثم إذا شَرِب في الرابعة ـ وذكر كلمة معناها ـ فاقتُلوه»(٢).

[النكت: ١٢٧٥٠].

خالفه عاصمُ بنُ بَهْدلة

٥٢٧٨ـ أَخبرنا عَمرو بنُ زُرارة، أَخبرنا محمدُ بنُ حُمَيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن ذَكوانَ

عن معاويةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن شرِب الخمرَ فاجلِدُوه، فإن عاد، فاجلِدُوه، فإن عاد، فاجلِدُوه، ثم إن شرِبَ في الرابعة، فاضرِبُوا عُنُقَه»(٣).

[التحفة: ١١٤١٢].

٥٢٧٩ـ أَخبرنا أبو بكرِ بنُ حفص إسماعيلُ بنُ حفص الأُبُلِّي، قال: حدثنا المُعتمِرُ ابنُ سليمان، عن أبيه، عن مُغيرةَ، عن مَعْبَدٍ، عن عبد الرحمن بن عبدٍ الجَدَليِّ، قال:

سمعتُ معاويةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن شَرِب الخمر،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣١٦) و(٦٧٧٤) و(٦٧٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٥٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٥٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٨٢)، وابن ماجه (٢٥٧٣)، والترمذي (١٤٤٤).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٤٧)، وابن حبان (٤٤٤٦).

فاجلِدُوه، ثم إن عاد، فاجلِدُوه، ثم إن عاد في الرابعة، فاضرِبُوا عُنُقَه»(١).

[التحفة: ١١٤٢٧].

٥٢٨٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور ومحمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قالا: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الرَّقَاشيُّ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن مُغيرةَ، عن مَعْبَدٍ القاص(٢)، عن عبد الرحمن بن عبدٍ الجَدَلي، قال:

سمعتُ [معاوية](٣) يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا شَرِب الخمر، فاجلِدُوه، ثم إن عاد، فاجلِدُوه، ثم إن عاد، فاجلِدُوه، ثم إن عاد الرابعةَ، فاقتُلُوه». واللفظُ لعَمرو(٤).

[التحفة: ١١٤٢٧].

٥٢٨١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن عبد الرحمن ابن إبراهيمَ(٥)

عن ابن عُمرَ ونفرٍ من أصحاب محمدٍ ﷺ، قالوا: قال رسولُ الله ﷺ: «من شَرِب الخمر، فاجلِدُوه، ثم إن شَرِب، فاجلِدُوه، ثم إن شَرِب، فاجلِدُوه، ثم إن شَرِب، فاقتُلُوه»(٦).

[التحفة: ٧٢٩١].

٥٢٨٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الرَّقَاشيُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، عن محمد بن إسحاقَ، عن عبد الله بنِ عُتبة بن عُروةَ بن مسعود الثَّقفيِّ، عن عَمرو بنِ الشريد

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصل: «القاضي»، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف في سابقيه.

(٥) كذا في الأصل و«التحفة» ، وهو وهَمٌ، وصوابه: «عبد الرحمن بن أبي نُعْم» كما ذكره المصنف في الحديث السالف برقم (٥١٥١) بإسناده ومتنه، ويبدو أنه خطأ قديم، فقد وقع في رواية ابن حيويه التي اعتمدها المزي أيضاً، لأن المزي قد أفرد له ترجمة عن ابن عمر، ومما يؤيد ذلك أن المزي لم يذكر في «تهذيبه» أحداً اسمه عبد الرحمن بن إبراهيم يروي عن ابن عمر.

(٦) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٥١).

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شَرِب الخمر، فاجلِدُوه، ثم إن شَرِب، فاجلِدُوه، ثم إن شَرِب، فاجلِدُوه، ثم إن شَرِب، فاقتُلُوه»(١).

[التحفة: ٤٨٤٥].

٦ـ نسخُ القتلِ

٥٢٨٣ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا شَرِيكٌ، عن محمد بن إسحاقَ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، عن نبيِّ الله ﷺ، قال: «إذا شَرِب الرجُل، فاجلِدُوه، فإن عاد، فاجلِدُوه، فإن عاد الرابعة، فاقتُلُوه» فأُتيَ رسولُ الله ﷺ برجُلٍ منّا، فلم يقتُلْه(٢).

[التحفة: ٣٠٧٣].

٥٢٨٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ موسى الحَرَشِيُّ، قال: حدثنا زيادٌ، قال: حدثني محمدُ بنُ إسحاقَ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن شَرِب الخمر، فاضرِبُوه، فإن عاد، فاضرِبُوه، فإن عاد، فاضرِبُوه، فإن عاد الرابعة، فاضرِبُوا عُنُقَه» فضرَبَ رسولُ الله ﷺ نُعيمانَ أربعَ مرَّات، فرأى المسلمون أن الحَدَّ قد وقَعَ، وأن القتلَ قد رُفِعَ(٣).

[التحفة: ٣٠٧٣].

آخر كتاب الحد في الخمر

يتلوه إن شاء الله ربُّنا كتابُ النكاح والحمد لله ربِّ العالمين

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٣٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٦٠).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده.

(٣) سلف قبله.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٢١ - كتاب النكاح

١- ذِكرُ أمرِ النبيِّ ﷺ وأزواجه في النكاح، وما أباحَ الله جلَّ ثناؤه لنبيِّه ﷺ، وحظَرَه على خلقه زيادةً في كرامته وتبييناً لفَضْلِه

٥٢٨٥- أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، قال:

حَضَرْنا مع ابن عبَّاس جِنازةَ ميمونَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ بسَرِفَ، فقال ابنُ عبَّاس: هذه مَيمونَةُ، إذارفعتُم جِنازتَها، فلا تُزَعزِعُوها، ولا تُزَلزِلُوها، فإن رسولَ الله ﷺ كان معه تسعُ نِسوة، فكان يَقسِمُ لِثمانٍ، وواحدةٌ لم يكن يَقسِمُ لها[1].

[المجتبى: ٦/٥٣، التحفة: ٥٣١٦].

٥٢٨٦- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَرِيُّ، عن يزيدَ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

أن أنساً حدَّثَهم، أن النبيَّ ﷺ كان يَطوفُ على نِسائِه في اللَّيلةِ الواحدة، وله يومَئذٍ تسعُ نِسوة[2].

[المجتبى: ٦/٥٣، التحفة: ١١٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٧)، ومسلم (١٤٦٥) (٥١) و(٥٢).
وسيأتي برقم (٨٨٧٥) وانظر بنحوه رقم (٥٢٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٤).
وقوله: «سَرِف»،انظر ماذكرناه برقم (٣٧٠٧).
وقوله: «فلا تُزَعزِعوها»، قال السندي: مِن زعزع، بزاي معجمة مكررة وعين مهملة مكررة: إذا حرَّك، أي: فلا تحركوا الجنازة تعظيماً لها.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٢).

٥٢٨٧ـ أَخبرنـا محمـدُ بـنُ عبـد الله بـن المبارَك، قـال: حدثنـا أبـو أُسـامةَ، عـن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ قالت: كنتُ أغارُ على اللائي وهَبْنَ أنفُسَهُنَّ للنبيِّ ﷺ وأقـولُ: أوَ تَهَـبُ المـرأةُ نفسَـها؟ فـأنزلَ اللهُ: ﴿تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥١] قلتُ: واللهِ ما أرى ربَّكَ إلا يُسارِعُ في هَواكَ(١).

[المجتبى: ٦/٥٤، التحفة: ١٦٧٩٩].

٥٢٨٨ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوْزجَانيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي مَريمَ، قـال: أخبرنا سفيانُ ـ وهو ابنُ عُيَيْنةَ ـ قال: حدثني عَمرو بنُ دينار، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: «تُوُفِّيَ رسولُ اللهِ ﷺ وعنده تسـعُ نِسـوةٍ يُصيبُهُـنَّ، إلاَّ سَودَةَ، فإنها وَهَبَتْ يومَها وليلَتَها لعائشةَ»(٢).

[المجتبى: ٦/٥٣، التحفة: ٥٩٥٠].

٥٢٨٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد اللهِ بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو حازم

عن سهل بن سعد، قال: أنـا في القـوم إذْ قـالتِ امـرأةٌ: إنـي قـد وَهَبْـتُ نفسي لكَ يـا رسـولَ اللهِ، فَرَ فيهـا رَأيَـكَ، فقـامَ رجـلٌ، فقـال: زَوِّجْنِيهـا، فقال: «اذهَبْ، فاطلُبْ ولو خاتماً مِن حديد». فذَهَـبَ، ولم يَجـئْ بشـيء ولا بخاتَم من حديدٍ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَعَكَ من سُوَرِ القرآن شيءٌ؟» قال: نعم. قال: فزَوَّجَهُ بما معه من سُوَرِ القرآن(٣).

[المجتبى: ٦/٥٤، التحفة: ٤٦٨٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٨٨) و(٥١١٣)، ومسلم (١٤٦٤) (٤٩) و(٥٠)، وابن ماجه (٢٠٠٠).
وسيأتي برقم (٨٨٧٨) و(١١٣٥٠)
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٦٣) و(٦٠٦٤) و(٦٠٦٥)، وابن حبان (٦٣٦٧).

(٢) انظر ما سلف بنحوه برقم (٥٢٨٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٣١٠) و(٥٠٢٩) و(٥٠٣٠) و(٥٠٨٧) و(٥١٢١) و(٥١٢٦) و(٥١٣٢) و(٥١٣٥) و(٥١٤١) و(٥١٤٩) و(٥٨٧١) و(٧٤١٧)، ومسلم (١٤٢٥) (٧٦) و(٧٧)، وأبو داود (٢١١١)، وابن ماجه (١٨٨٩)، والترمذي (١١١٤).
وسيأتي برقم (٥٤٩٩) و(٥٥٠٠) و(٥٥١٠) و(٨٠٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٩٨) وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٧٤) و(٤٤٧٥) و(٤٤٧٦)، وابن حبان (٤٠٩٣).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

٢ ـ ما افترض الله جَلَّ ثناؤه على رسوله ﷺ وخفَّفَه على خلقِه ليزيدَه به إن شاء الله قربةً إليه

٥٢٩٠ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى المصريُّ، قال: حدثنا ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ بنُ يزيدَ وموسى بنُ عُلَيٍّ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: لـمَّا أُمِرَ رسولُ الله ﷺ بتخيير أزواجه، بدأَ بي، فقال: «إني ذاكِرٌ لكِ أمراً، فلا عليكِ أن لا تعجَلي حتى تستأمِري أبوَيكِ» قالت: قد علِم أن أبويَّ لم يكونا ليأمُراني بفِراقِه، قالت: ثم تلا هذه الآية «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٨]» فقلتُ: في أيِّ هذا أَستأمِرُ أبويَّ؟ فإني أُريدُ الله ورسولَه والدارَالآخرة، قالت عائشة: ثم فعَلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ مثلَ ما فعلتُ، ولم يكن ذلك حينَ قاله لهُنَّ رسولُ الله ﷺ واختَرْنَه طلاقاً، مِن أجل أنَّهُنَّ اختَرْنَه(١).

[المجتبى: ٦/١٥٩، التحفة: ١٧٧٦٧].

٥٢٩١ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بن موسى بن أَعْيَنَ، قال: حدثنا أَبي، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها أخبرَتْه، أن رسولَ الله ﷺ جاءها حين أُمِرَ أن يُخيِّرَ أزواجَه، قالت عائشةُ: فبدأَ بي رسولُ الله ﷺ، فقال: «إني ذاكِرٌ لكِ أمراً، فلا عليكِ أن لا تعجَلِي حتى تستأمِري أبوَيكِ» قالت: قد علِمَ أن أبوَيَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٨٥) وتعليقاً برقم (٤٧٨٦)، ومسلم (١٤٧٥)، والترمذي (٣٢٠٤).

وسيأتي بعده و(٥٦٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٨٧).

وقوله: «من أجلِ أنهنَّ اخترْنَه»، قال السندي: يشيرُ إلى أنهن لو لم يكنَّ اخترنَه، كان ما قال طلاقاً، وهو خلافُ ما يُفيدُه ظاهرُ القرآن، فإنه يُفيدُ أنَّ الاختيارَ للدنيا ليس بطلاقٍ، وإنما إذا اخترن الدنيا ينبغي له ﷺ أن يُطلِّقَهنَّ، ولهذا قال أهلُ التحقيق: إن هذا الاختيارَ خارجٌ عن مَحلِّ النِّزاعِ، فلا يُتم به الاستدلالُ على مسائلِ الاختيارِ، فليتأمل.

لم يَأْمُراني بفِراقِه، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ [الأحزاب: ٢٨]»، فقلت: في أيِّ هذا أستأمِرُ أبوَيَّ؟ فإني أريدُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرة[1].

[المجتبى: ٦/٥٥، التحفة: ١٧٧٦٧].

٥٢٩٢ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا الضُّحَى، عن مَسروق

عن عائشةَ، قالت: قد خيَّرَ رسولُ الله ﷺ نساءَه، فكان طلاقاً؟![2]

[المجتبى: ٦/٥٦، التحفة: ١٧٦٣٤].

٥٢٩٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرَّحمن، عن سفيان، عن إسماعيلَ ـ يعني ابنَ أبي خالد ـ، عن الشَّعبيِّ، عن مَسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ، فاختَرْناهُ، فلم نَعُدَّه طلاقاً[3].

[المجتبى: ٦/٥٦، التحفة: ١٧٦١٤].

٥٢٩٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، عن سفيانَ، قال: حَفِظْناه من عمرو، عن عطاء، قال:

قالَت عائشةُ: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ، حتى أُحِلَّ له النِّساءُ[4].

[المجتبى: ٦/٥٦، التحفة: ١٧٣٨٩].

قال لنا أبو عبد الرحمن: أدخل ابنُ جُرَيج بين عطاء وبين عائشةَ عُبيدَ بن عُمَير.

---

(١) انظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده، وانظر التعليق السالف.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٦٢)، ومسلم (١٤٧٧) (٢٢) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨)، وأبو داود (٢٢٠٣)، وابن ماجه (٢٠٥٢)، والترمذي (١١٧٩).

وسيأتي برقم (٥٦٠٥) و(٥٦٠٦) و(٥٦٠٧) و(٥٦٠٨) و(٥٦٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨١)، وابن حبان (٤٢٦٧).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢١٦).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٣٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢١) و(٥٢٢) و(٥٢٣).

٥٢٩٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا أبو هشام - وهو المُغيرةُ ابنُ سَلَمةَ المخزوميُّ - ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، عن عُبَيد بن عُمَير

عن عائشةَ، قالت: ما تُوفِّي رسولُ الله ﷺ حتى أَحَلَّ الله له أن يتزوَّجَ من النِّساءِ ما شاء[1].

[المجتبى: ٦/٥٦، التحفة: ٦٣٢٨].

٣ - الحثُّ على النكاح

٥٢٩٦- أخبرنا عَمرُو بنُ زُرارةَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابنَ عُلَيَّةَ - قال: حدثنا يونسُ - يعني ابنَ عُبيدة -، عن أبي مَعْشر، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

كنتُ مع ابنِ مسعود وهو عند عثمانَ، [فقال عثمانُ][2]: خرج رسولُ الله ﷺ على - يعني - فِتية، فقال: «مَن كان منكم ذا طَوْلٍ، فليَتزوَّجْ، فإنه أغضُّ للبصرِ، وأحصَنُ للفرْجِ، ومَن لا، فالصومُ له وِجَاءٌ»[3].

[المجتبى: ٤/١٧١ و٦/٥٦، التحفة: ٩٨٣٢].

خالفه سليمانُ بنُ مِهران

٥٢٩٧- أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب المَوْصِليُّ، قال: حدثنا أبومعاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عَلقمةَ

قال: كنتُ أمشي مع عبدِ الله بمِنىً، فلَقِيَهُ عثمانُ، فقام معه يُحدِّثُه، فقال: يا أبا عبدِ الرحمن، ألا أُزوِّجُكَ جاريةً شابَّةً، لعلَّها أن تُذكِّرَكَ بعضَ ما مضى، فقال عبدُ الله: أمَا لئنْ قلتَ ذاكَ، لقد قال لنا رسولَ الله ﷺ : «يا مَعشرَ الشبابِ، مَن استطاعَ منكم الباءَة، فليَتَزوَّجْ»[4].

[المجتبى: ٦/٥٨، التحفة: ٩٤١٧].

---

(١) سلف قبله، وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٣٥١).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٥٩٣).

وقوله: «ذا طول»، قال السندي: أي: ذا قدرة على المهر والنفقة.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٦٢)، وانظر ما بعده.

٥٢٩٨- أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الكوفيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ محمد المُحاربيُّ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأسود

عن عبد الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «مَن استطاعَ منكم الباءَةَ، فليَتزوَّجْ، ومَن لم يستطِعْ، فعليه بالصَّومِ، فإنه له وِجَاءٌ»[(١)].

قال لنا أبو عبد الرحمن: الأسودُ في هذا الحديث غيرُ محفوظ.

[المجتبى: ٤/١٧٠ و٦/٥٧، التحفة: ٩٤١٧].

٥٢٩٩- أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن عَلقمةَ

أن عثمانَ قال لابنِ مسعود: هل لكَ في فتاةٍ أُزوِّجُكَها؟ فدَعا عبدُ الله علقمةَ، فحدَّثَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن استطاعَ الباءَةَ، فليَتزوَّجْ، فإنه أغضُّ للبصرِ، وأحصَنُ للفرْجِ، ومَن لم يستطِعْ، فليَصُمْ، فإن الصومَ له وِجَاء»[(٢)].

[المجتبى: ٦/٥٧، التحفة: ٩٤١٧].

٥٣٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عُمارةَ، عن عبدِ الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «يا مَعشرَ الشبابِ، مَن استطاعَ منكم الباءَةَ، فليَتزوَّجْ، فإنه أغضُّ للبصرِ، وأحصَنُ للفرجِ، ومن لا، فليَصُمْ، فإن الصومَ له وِجاءٌ»[(٣)].

[المجتبى: ٦/٥٧، التحفة: ٩٣٨٥].

٥٣٠١- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن عمارةَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «يا مَعشرَ الشبابِ، مَن استطاع منكم الباءَةَ...» وساقَ الحديث[(٤)].

[المجتبى: ٦/٥٨، التحفة: ٩٣٨٥].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٥٦١)، وانظر تخريجه برقم (٢٥٦٢).
(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٢٥٦٠)، وانظر تخريجه برقم (٢٥٦٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٦٢).
(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٦٢).

٤ ـ النهي عن التَّبتُّل

٥٣٠٢ـ أَخبرنا إِسحاقُ بنُ إِبراهيم بن راهُويَه، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدَّثني أَبي، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب، عن النبيِّ ﷺ أنه نهى عن التَّبَتُّلِ(١).

[المجتبى: ٦/٥٩، التحفة: ٤٥٩٠].

خالفه أشعثُ بنُ عبد الملك

٥٣٠٣ـ أَخبرنا إِسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن أشعثَ، عن الحسن، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن التَّبَتُّلِ(٢).

قال لنا أبو عبد الرحمن: قتادةُ أثبتُ عندنا وأحفظُ من أشعثَ، وحديثُ أشعثَ هذا أشبهُ بالصواب، والله أعلم.

[المجتبى: ٦/٥٨، التحفة: ١٦١٠٠].

٥٣٠٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيد الكوفيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن مَعْمر عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن سعد بن أبي وَقَّاص، قال: لقد رَدَّ رسولُ الله ﷺ على عثمانَ ـ وهو ابنُ مَظْعونٍ ـ التَّبَتُّلَ، ولو أَذِنَ له، لاخْتَصَيْنا(٣).

[المجتبى: ٦/٥٨، التحفة: ٣٨٥٦].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٤٩)، والترمذي (١٠٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٩٢).

وقوله «التبتل»، قال السندي: هو الانقطاع عن النساء، وترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله تعالى.

(٢) أخرجه الدارمي (٢١٧٤).

وسيأتي برقم (٥٣٠٦) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٧٣) و(٥٠٧٤)، ومسلم (١٤٠٢) و(٧) و(٨)، وابن ماجه (١٨٤٨)، والترمذي (١٠٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٤)، وابن حبان (٤٠٢٧).

وقوله: «لاختصينا»، قال السندي: الاختصاء من خصيتُ الفحل، إذا سللتَ خصيتَه، أي: أخرجتها. واختصيتَ، إذا فعلتَ ذلك بنفسك، وفعلُه بنفسه حرام، فليس بمراد، إنما المراد قطع الشهوة بمعالجة أو التبتل والانقطاع إلى الله تعالى بترك النساء، أي: لفَعَلْنا فعلَ المختصي في ترك النكاح والانقطاع عنه اشتغالاً بالعبادة.

٥٣٠٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهْوَيَه، قال: أَخبرنا عَفَّانُ، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس، أن نفراً من أصحابِ النبيِّ ﷺ قال بعضُهم: لا أَتَزَوَّجُ النساءَ، وقال بعضُهم: لا آكُلُ اللحمَ، وقال بعضُهم: لا أنامُ على فِراشٍ، وقال بعضُهم: أصومُ فلا أُفطِر، فبلَغَ رسولَ الله ﷺ ذلك، فحَمِد الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ أقوامٍ يقولون كذا وكذا، لكني أُصَلّي وأَنامُ، وأصومُ وأُفطِرُ، وأَتَزَوَّجُ النساءَ، فمَن رغِبَ عن سُنَّتي، فليس مني»(١).

[المجتبى: ٦/٦٢، التحفة: ٣٣٤].

٥٣٠٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدالله الخَلَنْجيُّ، قال: حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، قال: حدثنا حُصَينُ بنُ نافع المازِنيُّ، قال: حدثني الحسنُ ـ هو البَصْريُّ ـ، عن سعد بن هشام

أنه دخل على أُمِّ المُؤمنينَ عائشةَ، قلتُ: إني أُريدُ أن أسألَكِ عن التَّبَتُّلِ، فما تَرَيْنَ فيه؟ قالت: فلا تفعَلْ، أمَا سَمِعتَ اللهَ يقولُ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾[الرعد: ٣٨]؟! فلا تبتَّلْ(٢).

[المجتبى: ٦/٦٠، التحفة: ١٦١٠٠].

٥ ـ عَونُ الناكحِ الذي يُريدُ العفافَ

٥٣٠٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد أبو رجاء البَغْلانيُّ، قال: حدَّثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن سعيد ـ يعني ابنَ أبي سعيد ـ

عن أبي هُريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ حَقٌّ على الله عَونُهم: المكاتبُ الذي يُريدُ الأداءَ، والناكِحُ الذي يُريدُ العفافَ، والمجاهدُ في سبيل الله»(٣).

[المجتبى: ٦/٦١، التحفة: ١٣٠٣٩].

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٥٣٤)، وابن حبان (١٤).

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٥٣٠٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣١٣).

٦ ـ الحثُّ على نكاحِ الأبكار

٥٣٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ وهو ابنُ زيد ـ، عن عَمرو ـ يعني ابنَ دينار ـ

عن جابر، قال: تزوَّجتُ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «أَوَ تزوَّجْتَ يا جابرُ»؟ قلتُ: نعم. قال: « بِكرٌ أم ثيِّبٌ» ؟ فقلت: لا، بل ثيِّبٌ، قال: «فهلاَّ بِكراً تُلاعِبها وتُلاعِبُكَ»(١).

[المجتبى: ٦/٦١، التحفة: ٢٥٢١].

٥٣٠٩ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن ابن جُرَيج، عن عطاء

عن جابر، قال: لَقِيَني رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا جابرُ، هل أَصَبْتَ امرأةً بَعدي؟» قلتُ: نعم يا رسولَ الله. قال:« أَبِكرٌ أَمْ أَيِّمٌ» ؟ قلتُ: بل أَيِّمٌ، قال: فهلاَّ بِكراً تُلاعِبُكَ» (٢).

[المجتبى: ٦/٦١، والتحفة: ٢٤٦٥].

٧ ـ تزويجُ المرأة مثلَها من الرجال في السِّنِّ

٥٣١٠ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا الفَضلُ بنُ موسى، عن الحسين بن واقد، عن عبدِ الله بن بُرَيدَةَ

عن أبيه، قال: خطَبَ أبو بكرٍ وعمرُ فاطمةَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «إنها

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٢٥) و(٥٠٨٠) و(٥٣٦٧) و(٦٣٨٧)، ومسلم ٢/١٠٨٧ (٥٦)، والترمذي (١١٠٠).

وسيتكرر برقم (٨٨٨٨)، وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٥٣١٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٠٦)، وابن حبان (٧١٣٨).

وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن جابر، وسيخرج كل طريق في موضعه.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٥٣١٧)، وانظر ما قبله.

صغيرةٌ» فخَطَبَها عليٌّ، فزَوَّجَها[منه](1).

[المجتبى: ٦/٦٢، التحفة: ١٩٧٢].

٨ - الرخصة في تزويج العربية المولى

٥٣١١ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسوسيُّ، قال:حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبدِ الوارث، قال:سمعتُ أبي، قال: حدثنا حسينٌ المعلِّمُ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُريدةَ، قال: حدثني عامرُ بنُ شَرَاحيلَ الشَّعبيُّ

أنه سَمِعَ فاطمةَ بنت قيس، وكانت من المهاجراتِ الأُولِ، قالت: خطَبَني عبدُ الرحمن بنُ عَوف في نفرٍ من أصحاب محمدٍ ﷺ، وخطبني رسولُ الله ﷺ على مَولاهُ أسامةَ بنِ زيد، وقد كنت حُدِّثْتُ أن رسولُ الله ﷺ قال: «مَنْ أحبَّني فليُحِبَّ أسامةَ» فلمَّا كلَّمَني رسولُ الله ﷺ، قلت: أمري بيَدِكَ، فأنكِحْني مَنْ شئتَ(2).

[المجتبى: ٦/٧٠، التحفة: ١٨٠٢٨].

٥٣١٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: أخبرنا الحكَمُ بنُ نافع، قال: أخبرني شُعيبٌ ـ يعني ابنَ أبي حمزةَ ـ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عروةُ بنُ الزُّبير

عن عائشةَ، أن أبا حُذيفةَ بن عتبةَ بن ربيعةَ بن عبد شمس ـ وكان مِمَّن شهِدَ بدراً مع رسول الله ﷺ ـ تبنَّى سالماً، وأنكَحَه ابنةَ أخيه، وهي هندُ بنتُ الوليد بن ربيعةَ، وهو مولى لامرأةٍ من الأنصار، كما تبنَّى رسولُ الله ﷺ زيداً، وكان مَن تبنَّى رجلاً في الجاهلية، دعاهُ الناسُ إليه، ووَرِثَ من ميراثه حتى أنزَلَ اللهُ في ذلك:

---

(1) أخرجه القطيعي في زوائده على «الفضائل» لأحمد (١٠١٥)، والحاكم ٢/١٦٧-١٦٨.
وسيتكرر برقم (٨٤٥٤)
وهو في ابن حبان (٦٩٤٨).
وما بين الحاصرتين أثبتناه من الرواية الآتية برقم (٨٤٥٤) و«المجتبى» .
قال السندي في هذا الحديث:...ففيه أن الموافقة في السِّن أو المقاربةمرعية لكونها أقربَ إلى المؤالفة، نعَمْ قد يُترك ذاك لما هو أعلى منه كما في تزويج عائشة رضي الله تعالى عنها.
(2) سلف تخريجه برقم (٤٢٤٤)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمۡ تَعۡلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمۡۚ﴾ [الأحزاب: ٥]. فرُدُّوا إلى آبائهم، فمَن لم يُعلَمْ له أبٌ، كان مولًى وأخاً في الدِّين(١).

[التحفة: ١٦٤٦٧].

٥٣١٣ - أخبرنا كَثِيرُ بنُ عُبيد الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

أن عبدَ الله بنَ عَمرو بن عثمانَ طَلَّقَ وهوغُلامٌ شابٌّ في إمارة مروانَ ابنةَ سعيدِ بن زيد - وأُمُّها ابنةُ قيس - البَتَّـةَ، فأرسلَتْ إليها خالتُها فاطمةُ بنتُ قيس، تأمُرُها بالانتقال من بيتِ عبدِ الله بن عمرو، فسمعَ بذلك مروانُ، فأرسل إلى ابنة سعيد، فأمَرَها أن ترجعَ إلى مسكنها، وسألها ما حمَلَها على الانتقال من قبلِ أن تعتَدَّ في مسكنها حتى تنقضيَ عِدَّتُها؟ فأرسلَتْ إليه تُخبرُه أن خالتَها فاطمةَ بنت قيس أفتَتْها بذلك، وأرسَلَ مروانُ قَبيصةَ بنَ ذُؤَيب إلى فاطمةَ يسألُها عن ذلك، فزعمَتْ فاطمةُ بنتُ قيس أنها كانت تحتَ أَبي عَمرو بن حفص، فلمَّا أمَّرَ رسولُ الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب على اليمنِ، خرَج معه، وأرسَلَ إليها بطَلْقةٍ هي بقيَّةُ طلاقِها، وأمَرَلها الحارثَ بنَ هشام وعيَّاشَ بنَ أبي ربيعةَ بنفقتِها، فأرسلَتْ - زعمَتْ - إلى الحارث وعيَّاشٍ تسألُهُما الذي أمَرَ لها به زوجُها، فقالا: لا واللهِ مالها علينا نفقةٌ، إلا أن تكون حاملاً، وما لها أن تكونَ في مسكَنِنا إلا بإذْنِنا، فزعمَتْ أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ، فذكَرتْ ذلك له، فصدَّقَهُما، قالت فاطمةُ: فأين أنتقِلُ يا رسولَ الله؟! قال: «انتقِلي عند ابن أُمِّ مكتوم الأعمى الذي سَمَّى اللهُ في كتابه» قالت فاطمةُ: فاعتدَدْتُ عنده، وكان رجلاً قد ذهب بصرُه، فكنتُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠٠) و (٥٠٨٨)، وأبو داود (٢٠٦١).
وسيأتي برقم (٥٣١٤) و (٥٤٢٦) (٥٣٢٧)، وبرقم (٥٣١٥) من حديث عائشة وأم سلمة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦٥٠)، وابن حبان (٤٢١٥)، ولم يذكر فيه عائشة.
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

أضع ثيابي عنده، حتى أنكَحَها رسولُ الله ﷺ أسامةَ بنَ زيد، فأنكَرَ ذلك عليها مروانُ، وقال: لم أسمَعْ هذا الحديثَ من أحدٍ قبلَكِ، وسآخُذُ بالعِصمة التي وجَدْنا الناسَ عليها(١).

[المجتبى: ٦/٦٢، التحفة: ١٨٠٣١].

٥٣١٤- أخبرني عِمران بنُ بَكّار بن راشد الحمصيُّ، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعيبٌ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عروةُ بنُ الزُّبير

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أن أبا حذيفةَ بنَ عُتبةَ بن ربيعةَ بن عبد شمس - وكان ممَّن شهد بدراً مع النبيِّ ﷺ - تبنّى سالماً، وأنكحه ابنةَ أخيه هندَ بنتَ الوليد بن ربيعةَ، وهو مولى لامرأةٍ من الأنصار، كما تبنّى النبيُّ ﷺ زيداً، وكلُّ مَن تبنّى رجلاً في الجاهلية، دعاهُ الناسُ إليه، ووَرِثَ من ميراثه، حتى أنزَلَ الله في ذلك: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]. فمن لم يُعلَمْ له أبٌ، كان مولًى وأخاً في الدِّين(٢).

[التحفة: ١٦٤٦٧].

٥٣١٥- أخبرنا محمدُ بن نَصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكرِ بن أبي أُويس، عن سليمان -هو ابنُ بلال- ، قال: قال يحيى: وأخبرني ابنُ شهاب، قال: أخبرني عروةُ بنُ الزُّبير وابنُ عبد الله بن ربيعةَ

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ وأُمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أن أبا حذيفةَ بن عُتبةَ ابن ربيعةَ بن عبد شمس - وكانَ ممَّن شهِدَ بدراً مع رسول الله ﷺ - تبنّى سالماً، وهومولى لامرأةٍ من الأنصار، كما تبنّى رسول الله ﷺ زيدَ بن حارثة، وأنكَحَ أبو حذيفةَ بنُ ربيعةَ سالماً ابنةَ أخيه هِنداً بنتَ الوليد بن عتبة بن ربيعة، وكانت هندُ بنتُ الوليد بن ربيعةَ من المهاجراتِ الأوَل، وهي يومَئذٍ من أفضَلِ أيامى قُريش، فلمَّا أنزَلَ الله في زيد بن حارثةَ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ رُدَّ كُلُّ أحدٍ

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤١)، وأبو داود (٢٢٩٠).
وسيأتي برقم (٥٧١٥)، وانظر تخريج ماسلف برقم (٤٢٤٤).
وهو «مسند» أحمد (٢٧٣٣٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣١٢)، وانظر ما بعده.

ينتمي من أولئك إلى أبيه، فإن لم يكن يُعلَمُ أبوه، رُدَّ إلى مَوالِيه[1].

[المجتبى: ٦/٦٤، التحفة: ١٦٦٨٦].

٩ ـ الحسَبُ

٥٣١٦ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورَقيُّ، قال: حدثنا أَبو تُمَيْلَةَ ـ واسمُه يحيى بنُ واضح ـ، عن حسين بن واقد، عن ابن بُريدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أحسابَ أَهلِ الدُّنيا الذي يذهَبونَ إليه المالُ»[2].

[المجتبى: ٦/٦٤، التحفة: ١٩٧٠].

١٠ـ على ما تُنكَحُ المرأة

٥٣١٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدريُّ، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبدِ الملك، عن عطاء

عن جابر، أنه تَزوَّجَ امرأةً على عهد رسول الله ﷺ، فلقِيَهُ النبيُّ ﷺ فقال: «أَتَزَوَّجْتَ يا جابر؟» قال: قلتُ: نعم. قال: «بكراً أم ثيِّباً» ؟ قلتُ: بل ثَيِّباً، قال: «فهلاَّ بكراً تُلاعِبُكَ». قلتُ: يا رسول الله، كُنَّ لي أخَواتٌ، فخشيتُ أن تدخُلَ بيني وبينَهُنَّ، قال: «فذاكَ إذاً، إن المرأةَ تُنكَحُ على دِينِها ومالِها وجمالِها، فعليكَ بذاتِ الدِّين، تَرِبَتْ يداكَ»[3].

[المجتبى: ٦/٦٥،التحفة: ٢٤٣٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣١٢).

(٢) أخرجها الخطيب في «تاريخه» ١/٣١٨، والحاكم ٢/١٦٣.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩٠)، وابن حبان (٧٠٠).

وقوله: «إن أحساب أهل الدنيا»، قال السندي: أي: فضائلهم التي يرغبون فيها، ويميلون إليها، ويعتمدون عليها في النكاح وغيره هو المال، ولا يعرفون شرفاً آخر مساوياً له بل مُدانياً أيضاً، علماً أو ديناً وورعاً،وهذاهو الذي صدقه الوجود، فصاحب المال فيهم عزيز كيفما كان، وغيره ذليل كذلك، والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه مسلم ٣/١٠٨٧ (٥٤)، وابن ماجه (١٨٦٠)، والترمذي (١٠٨٦).

وانظر ماسلف برقم (٥٣٠٨) و(٥٣٠٩).

وهوفي «مسند» أحمد (١٤٢٣٧).

=

١١ - الكراهيةُ في تزويج ولد الزِّنا

٥٣١٨- أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد القطَّان -، عن عُبيدِ الله - وهو ابنُ عُمرَ -، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «تُنكحُ المرأةُ لأربعة: لما لِها، ولحسَبِها، ولجمالِها، ولدِينِها، فاظْفَرْ بذاتِ الدِّين، تَرِبَتْ يَداكَ»(١).

[المجتبى: ٦/٦٨، التحفة: ١٤٣٠٥].

١٢ - تحريمُ تزويج الزانية

٥٣١٩- أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله بن الأخنس، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه أن مَرثَدَ بن أبي مَرثَدٍ الغَنَويَّ، وكان رجلاً شديداً، وكان يَحمِلُ الأُسارى من مكّة إلى المدينة [قال](٢): فدَعوتُ رجلاً لأَحمِلَه، وكان بمكّةَ بَغِيٌّ يقالُ لها: عَناقُ، وكانت صديقَتَه، فدنَتْ، فرأَتْ سواداً في ظلِّ الحائط، فقالت: مَن هذا؟ مَرثَدٌ! مرحباً وأهلاً يا مَرثَدُ، انطلِقِ الليلةَ، فبِتْ عندنا في الرَّحل، فقلتُ: ياعَناقُ، إن اللهَ قد حَرَّمَ الزِّنا، فقالت(٣): يا أهلَ الخِيام، هذا الدُّلدُلُ الذي يحمِلُ أُساراكم من مَكّة إلى المدينة، فسلكْتُ الخَنْدَمَة، فطلبَنِي ثمانيةٌ،

وقوله: «تربت»، قال السندي: بكسر الراء من تَرِب، إذا افتقر، فلصق بالتراب، وهذه الكلمة تجري على لسان العرب مقام المدح والذّم، ولا يراد بها الدعاء على المخاطب دائماً، وقد يراد بها الدعاء أيضاً، والمراد هاهنا إما المدح، أي: اطلب ذات الدين أيها العاقل الذي يحسد عليك لكمال عقلك، فيقول الحاسد حسداً: تربت يداك، أو الذم أو الدعاء عليه، بتقدير: إن خالفت هذا الأمر.

(١) أخرجه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، وأبو داود (٢٠٤٧)، وابن ماجه (١٨٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٢١)، وابن حبان (٤٠٣٦).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من«المجتبى» .

(٣) في الأصل: «فقال»، والمثبت من «المجتبى».

فجاؤوا حتى قاموا على رأسي، فبالوا، فطلَّ بَولُهم عليَّ، وأعماهم اللهُ عني، فجئتُ إلى صاحبي، فحملتُه، فلمَّا انتهيتُ به إلى الأراكِ، فككْتُ عنه كَبلَهُ، فجئتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أنكِحُ عَناقَ؟ فسكتَ عني، فنزلت ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾[النور: ٣].فدَعاني، وقرأها عليَّ، وقال: «لا تَنْكِحْها» (١).

[المجتبى: ٦/٦٦، التحفة: ٨٧٥٣].

٥٣٢٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويَه، قال: أخبرنا النَضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلَمَةَ، قال: أخبرنا هارونُ بنُ رِئاب، عن عبد الله بن عُبيد ابنُ عُمَير

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن تحتي امرأةً جميلة لا تَرُدُّ يدَ لامس،قال: «طَلِّقْها» قال: إني لا أصبرُ عنها، قال: «فأمسِكْها» (٢).

[المجتبى: ٦/١٧٠، التحفة: ٥٨٠٧].

خالفه يزيدُ بنُ هارون

٥٣٢١ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ هارونَ ـ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة وغيرُه، عن هارونَ بن رِئاب، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمَير.

وعبدِ الكريم، عن عبد الله بن عُبَيد بن عُمَير

عن ابن عبَّاس ـ عبدُ الكريم يرفعُه إلى ابن عبَّاس، وهارونُ لا يرفعُه ـ قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن عندي امرأةً من أحبِّ الناس إليَّ، وهي

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥١)، والترمذي (٣١٧٧).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٥٥٢).

وقوله: «الدُّلْدُلُ»، قال السندي: بضمِّ دالين مهملتين بينهما لام ساكنة: القُنفذُ، ولعلها شبَّهته به؛ لأنه أكثر ما يظهر في الليل، ولأنه يُخفي رأسه في جسده ما استطاع.

وقوله: «الخَنْدَمة»، قال السندي: بفتح معجمة وسكون نون، ودال مهملة مفتوحة: جبل بمكَّة.

(٢) سيأتي بعده،وسيأتي تخريجه برقم (٥٦٣٠).

لا تمنَعُ يدَ لامسٍ، فقال: «طلِّقْها». قال: لا أصبِرُ عنها، قال: «استَمتِعْ بها»(١).

[المجتبى: ٦/٦٧، التحفة: ٥٨٠٧].

١٣ ـ المرأة الغَيراء

٥٣٢٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويَه، قال: أخبرنا النَّضرُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس بن مالك: قالوا: يا رسولَ الله، ألا تتزوَّجُ من نساءِ الأنصار؟ قال: «إنَّ فيهم(٢) لغَيرةً شديدةً»(٣).

[المجتبى: ٦/٦٩، التحفة: ١٧١].

١٤ ـ النهي عن تزويج المرأةِ التي لا تلِدُ

٥٣٢٣ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ خالد الرَّقيُّ القطَّانُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا المُستلِمُ بنُ سعيد، عن منصور بن زاذانَ، عن معاوية بن قُرَّةَ

عن مَعقِل بن يسار، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إني أصبتُ امرأةً ذاتَ حَسَبٍ ومنصِب، إلا أنها لا تَلِدُ، أفأتزَوَّجُها؟ فنهاه، ثم أتاهُ

(١) سلف قبله وسيأتي تخريجه برقم (٥٦٢٩).

وقوله: «وهي لا تمنَعُ يدَ لامسٍ»، قال السندي: أي: أنها مطاوعةٌ لمن أرادَها، وهذا كناية عن الفجور، وقيل: بل هو كناية عن بذلها الطعامَ، قيل: وهو الأشبه، وقال أحمد: لم يكن ليأمره بإمساكها وهي تفجر، ورُدَّ بأنه لو كان المرادُ السخاءَ؛ لقيل: لاترد يدَ ملتمسٍ، إذ السائلُ يقال له: الملتمس، لا لامسٌ، وأما اللمس، فهو الجماع أو بعض مقدماته، وأيضاً السخاء مندوب إليه، فلا تكون المرأة معاقبةً لأجله مستحقة للفراق، فإنها إما أن تُعطي مالَها أو مالَ الزوج، وعلى الثاني: على الزوج صونه وحفظه وعدم تمكينها منه، فلم يتعين الأمر بتطليقها، وقيل: المراد أنها تتلذذ بمن يلمسها، فلا تردُّ يده، ولم يُرِد الفاحشة العظمى، وإلا لكان بذلك قاذفاً، وقيل: الأقرب أن الزوج علم منها أن أحداً لو أراد منها السوء، لما كانت هي تردُّه، لا أنه تحقق وقوع ذلك منها، بل ظهر له ذلك بقرائن، فأرشده الشارع إلى مفارقتها احتياطاً، فلما علم أنه لا يقدر على فراقها لمحبته لها، وأنه لايصبر على ذلك، رخَّصَ له في إثباتها؛ لأن محبته لها محققةٌ، ووقوع الفاحشة منها متوَهَّمٌ.

(٢) في الأصل: «فيهن».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

الثانيةَ، فنَهاه، ثم أتاهُ الثالثــةَ، فقــال: «تزَوَّجـوا الـوَدودَ الوَلـودَ، فـإني مُكـاثِرٌ بِكُم»(١).

[المجتبى: ٦/٦٥، التحفة: ١١٤٧٧].

١٥ـ أيُّ النساء خير

٥٣٢٤ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللّيثُ، عن ابن عَجــلانَ، عـن سـعيد المَقبُريِّ

عن أبي هريرةَ، قال: قيل لرسولِ الله ﷺ : أيُّ النِّساءِ خيرٌ؟ قال: «التي تَسُرُّه إذا نَظَر، وتُطيعُه إذا أَمَر، ولا تُخالِفُه في نفسِها و لا مالِها بما يَكرَه» (٢).

[المجتبى: ٦/٦٨، التحفة: ١٣٠٥٨].

١٦ـ المرأة الصالحة

٥٣٢٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ، قال: حدثنا أَبـي، قـال: حدثنـا حَيوةُ ـ يعني ابنَ شُرَيح ، وذَكَر آخرَ ـ، قالا: أخبرنا شُرَحبيلُ بنُ شَريك، أنه سَـمِع أبـا عبد الرحمن الحُبُليَّ يحدث

عن عَبدِ الله بن عمرو بن العاصي، عن رسول الله ﷺ قال: إنَّ الدُّنيـا كُلَّهـا مَتاعٌ، وخَيرُ مَتاعِ الدُّنيَا المرأةُ الصَّالِحةُ»(٣).

[المجتبى: ٦/٦٩، التحفة: ٨٨٤٩].

٥٣٢٦ـ [عن محمودِ بنِ غيلانَ، عن أبي داود.

وعن محمدِ بنِ المُثنّى، عن محمدِ بنِ جعفر.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠).

وهو عند ابن حبان (٤٠٥٦) و (٤٠٥٧).

(٢) أخرجه الحاكم ٢/١٦١-١٦٢، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٢، وفي «الشعب» (٨٧٣٧).

وسيأتي برقم (٨٩١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٢١).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٦٧)،وابن ماجه (١٨٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٦٧)، وابن حبان (٤٠٣١).

كلاهما ـ أبو داودَ وغُنْدَر ـ عن شعبةَ، عن سُلَيم ـ رجلٌ من الموالي ـ، عن عبـد الله ابن أبي الهُذيل

عن صاحبٍ له، أن رسول الله ﷺ قال: «تبًّا للذهب والفِضَّة...»][(١)].

[التحفة: ١٥١٦].

١٧ـ إباحة النظر إلى المرأة قبل تزويجها

٥٣٢٧ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، دُحيـمٌ الدمشـقيُّ قـاضي الرَّمْلـة، قـال: حدثنا مروانُ ـ وهو ابنُ معاويةَ الفَزَاريُّ ـ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ كَيسانَ ـ، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: خطَبَ رجلٌ امرأةً من الأنصارِ، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نظرتَ إليها؟» قال: لا، فأمَرَه أن يَنظُر إليها[(٢)].

قال لنا أبو عبد الرحمن: واسمُ أبي حـازم هـذا: سـلمانُ مـولى عَـزَّةَ، كوفِـيٌّ. واسمُ أبي حازم المدني: سَلَمةُ بنُ دينار، وهو والدُ عبدِ العزيز بن أبي حازم.

[المجتبى: ٦/٦٩، التحفة: ١٣٤٤٦].

٥٣٢٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبـي رِزْمَـةَ المَرْوَزي ـ وأبـو رزمـةَ اسْمُـه: غَزوانُ ـ، قال: حدثنا حفصُ بنُ غيـاث، قـال: حدثنـا عـاصمٌ ـ يعـني ابـنَ سُـليمانَ الأحول ـ عن بكرِ بن عبد الله المُزَنيِّ

عن المُغيرةِ بن شعبةَ، قال: خطبتُ امرأةً على عهد النبيِّ ﷺ، فقال النـبيُّ ﷺ:

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وتتمته كما في «مسند» أحمد (٢٣١٠١) عن محمد بن جعفر بهذا الإسناد: ... قال: فحدثني صاحبي أنه انطلـق مـع عمـرَ بـن الخطـاب رضـي الله عنـه، فقال: يارسول الله، قولك: «تبًّا للذهب والفضة» ماذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «لساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً، وزوجة تعين على الآخرة».

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٢٩) و(٥٣٣٠).

وسيأتي من حديث أبي حازم عن جابر برقم (٥٢٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٤٢)،وابن حبان (٤٠٤١) و(٤٠٤٤).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

«أَنَظرتَ إليها»؟ قلت: لا. قال: «فانظُرْ، فإنه أَجدرُ أن يُؤْدَمَ بينَكُما»[1].

[المجتبى: ٦/٦٩، التحفة: ١١٤٨٩].

١٨- إذا استشار الرجلُ رجلاً في المرأة، هل يخبِرُه؟

٥٣٢٩- أخبرنا محمد بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ، قال: حدثنا سفيانُ، عن يزيدَ بن كَيسانَ،عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، أن رجلاً أراد أن يتزوَّجَ امرأةً، فقال له النبيُّ ﷺ: «انظُرْ إليها، فإن في أَعيُنِ نساءِ الأنصارِ شيئاً»[2].

[المجتبى: ٦/٧٧، التحفة: ١٣٤٤٦].

٥٣٣٠- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشم بن البَرِيد، عن يزيدَ بن كَيسانَ، عن أبي حازم

عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ من الأنصارِ إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني تزوَّجتُ امرأةً، فقال النبيُّ ﷺ: «أَلا نظرتَ إليها، فإن في أَعيُنِ الأنصارِ شيئاً»[3].

[المجتبى: ٦/٧٧، التحفة: ١٣٤٤٦].

خالفه عليُّ بنُ هاشم بن البَرِيد

٥٣٣١- أخبرني أبو بكرِ بنُ علي المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ منيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشم، عن يزيدَ بن كَيسانَ، عن أبي حازم

عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إني تزوَّجتُ من الأنصار، قال: «أَلا نظرتَ إليها، فإن في أَعيُنِ الأنصارِ شيئاً»[4].

[التحفة: ٣١٤٧].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٦٦)، والترمذي (١٠٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٣٧)، وابن حبان (٤٠٤٣).

وقوله: «فإنه أحدرُ أن يُؤْدَم بينكُما»، قال السيوطي: أي: يكون بينكما المحبة والاتفاق، يقال: أَدَم الله بينهما، يَأْدِم أَدْماً، بالسكون، أي: أَلَّف ووفَّق.

(٢) سلف برقم (٥٣٢٧)، وانظر مابعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٢٧).

(٤) سلف في سابقيه من حديث أبي حازم، عن أبي هريرة.

١٩ـ إذا استشارت المرأةُ رجلاً فيمَن يَخطُبُها، هل يخبرُها بما يعلم؟

٥٣٣٢ـ أخبرنا حاجبُ بنُ سليمان المَنْبِجيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ ـ يعني ابنَ محمدٍ الأعورـ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئب، عن الزُّهريِّ، ويزيدُ بنُ عبد الله بن قُسَيط، عن أبي سَلَمةَ ـ يعني ابنَ عبد الرحمن بن عَوف ـ

وعن الحارثِ بن عبد الرحمن، عن محمدِ بن عبد الرحمن بن ثَوبان

أنهما سألا فاطمةَ بنتَ قيس عن أمرِها، قالت: طَلَّقَني زوجي ثلاثاً، فقال الوكيل: ليس لكِ سُكنى ولا نفقةٌ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «ليس لكِ سُكنى ولا نفقةٌ، اعتَدِّي عند ابنِ أُمِّ مَكتوم، فإذا حَلَلْتِ، فآذِنِيني» فلمَّا حَلَلْتُ، آذنتُهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ومَن خطبَكِ»؟ قلتُ: معاويةُ ورجلٌ من قريش آخَرُ، فقال النبيُّ ﷺ: «أما معاويةُ، فإنه غلامٌ من غِلمانِ قريشٍ، لا شيءَ له، وأما الآخرُ، فإنه صاحبُ شَرٍّ لا خَيرَ فيه، ولكن انكِحِي أسامةَ بنَ زيد» فكرِهتُهُ، فقال لها ذلك ثلاثَ مرَّات، فنكَحَتْهُ[1].

[المجتبى: ٦/٧٤، التحفة: ١٨٣٦ و١٨٠٣٨].

٢٠ ـ التزويج في شوَّال

٥٣٣٣ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد أبو قُدامةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد القطَّانُ، عن سفيان ـ يعني ابنَ سعيد الثوريَّ ـ، قال: حدثني إسماعيلُ بنُ أُميَّةَ، عن عبد الله بن عُروة، عن عروة

عن عائشةَ، قالت: تزوَّجَني رسولُ الله ﷺ في شوَّالٍ، وأُدخِلتُ عليه في

(١) أخرجه مسلم (١٤٨٠) (٣٦) و(٣٧) و(٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٢٢٧٤) و(٢٢٨٥) و(٢٢٨٦) و(٢٢٨٧) و(٢٢٨٩).

وسيأتي برقم ((٥٥٦٨) و(٥٧٠٩) و(٥٩٨٩) و(٩١٩٩).

وانظر بنحوه برقم (٤٢٤٤) و(٥٣١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٢٤)، وابن حبان (٤٠٤٩).

شوَّالٍ، فأَيُّ نِسائِه كانت أحظَى عنده مِنّي[1].

[المجتبى: ٦/٧٠، التحفة: ١٦٣٥٥].

٢١ـ النهي أن يخطُبَ الرجلُ على خِطبة أخيه، إذاكانت المرأة أَذِنَتْ فيه بنعَمْ، إن كانت ثيِّباً، وبالصمت، إن كانت بِكراً

٥٣٣٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابنِ عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَخْطُبْ أحدُكُم على خِطبةِ بعضٍ».[2]

[المجتبى: ٦/٧١، التحفة: ١٣٩٦٨].

٥٣٣٥ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله الحمَّالُ، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ عن محمدِ ابن يحيى بن حَبَّانَ، عن الأعرج

عن أبي هرَيرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَخْطُبْ أحدُكُم على خِطبةِ أخيه»[3].

[المجتبى: ٦/٧٣، التحفة: ١٣٩٦٨].

٥٣٣٦ـ أَخبرنا محمد بنُ منصور المَكِّيُّ وسعيدُ بنُ عبد الرحمن، قالا: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٣)، وابن ماجه (١٩٩٠)، والترمذي (١٠٩٣).
وسيأتي برقم (٥٤٤٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٢٠)، وابن حبان (٤٠٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٤٢)، ومسلم (١٤١٢) (٤٩) و(٥٠) وصفحة ١١٥٤ (٨)، وأبو داود (٢٠١٨)، وابن ماجه (١٨٦٨)، والترمذي (١٢٩٢).
وسيأتي برقم (٥٣٤٠) و(٦٠٥٠) و(٦٠٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٢٢)، وابن حبان (٤٠٤٧) و(٤٠٥١).
وفي الحديث أيضاً النهي عن بيع الرجل على بيع أخيه، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٤٤).
وانظر تخريج ما بعده، ورقم (٥٣٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٩٩٥١).
وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرقٍ عن أبي هريرة، وسيخرج كل طريق في موضعه.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَناجَشُوا، ولا يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا يَبع الرجلُ على بيع أخيه، ولا يَخطُبْ على خِطبة أخيه، ولا تَسأَلِ المرأةُ طلاقَ أُختها لِتَكْتَفِئَ ما في إنائِها». اللفظُ لسعيدٍ[1].

[المجتبى: ٦/٧١، التحفة: ١٣١٢٣].

٢٢ـ خطبته إذا ترك الخاطبُ

٥٣٣٧ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ بنُ يزيدَ، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيدُ بنُ المُسيَّبِ

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَخطُبْ أحدُكُم على خِطبةِ أخيه، حتى يَنكِحَ أو يَترُكَ»[2].

[المجتبى: ٦/٧٣، التحفة: ١٣٣٧٢].

وقَفَه محمدُ بنُ سيرينَ

٥٣٣٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، عن أيوبَ، عن محمد

عن أبي هريرة، قال: لا يَسُمِ الرجلُ على سَوْمِ أخيه، ولا يَخْطُبْ على

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٤٠) و(٢٧٢٣)، ومسلم (١٤١٣) (٥١) و(٥٢) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥)، وأبو داود (٢٠٨٠) و(٣٤٣٨)، وابن ماجه (١٨٦٧) و(٢١٧٢) و(٢١٧٤) و(٢١٧٥)، والترمذي (١١٣٤) و(١١٩٠) و(١٢٢٢) و(١٣٠٤).

وسيأتي بعده، وبرقم (٦٠٤٩) و(٦٠٥٣)، وانظر تخريج ما قبله وما سيأتي برقم (٥٣٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٨)، وابن حبان (٤٠٤٦) و(٤٠٤٨).

وقوله: «لتكتفئ ما في إنائها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو تفتَعِل، من كفَأْتُ القِدْرَ، إذا كبَبْتَها لِتُفرغَ مافيها. يقال: كَفأت الإناء وأكفأته إذا كَبَبْته، وإذا أمَلْته. وهذا تمثيل لإمالة الضَّرَّة حَقَّ صاحِبتها من زوجها إلى نفسها إذا سألت طلاقَها.

ونقل السيوطي عن النووي قوله: معنى الحديث: نهيُ المرأة الأجنبية أن تسألَ الزوجَ طلاق زوجته، وأن ينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ونحوها مما كان للمطلقة، فعبر عن ذلك باكتفاء مافي الإناء مجازاً، والمراد بأختها غيرها، سواء كانت أختها من النسب أو في الإسلام.

(٢) سلف قبله.

خِطبةِ أخيه(١).

[التحفة: ١٤٤٢٧].

رفَعَه هشامٌ

٥٣٣٩ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن هشام، عن محمد عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَخْطُبْ أحدُكُم على خِطبةِ أخيه»(٢).

[المجتبى: ٦/٧٣، التحفة: ١٤٥٤٥].

٢٣ـ خطبته إذا أَذِنَ الخاطبُ

٥٣٤٠ـ أَخبرني إبراهيمُ بن الحسن المِصِّيصِيُّ، قال: حدثنا الحجَّاجُ، قال ابنُ جُرَيج: سمعتُ نافعاً يحدث

أن عبد الله بنَ عُمرَ كان يقول: نهى رَسولُ الله ﷺ أن يبيعَ بعضُكُم على بيعِ بعض، ولا يخطُبِ الرجلُ على خِطبةِ الرجل، حتى يترُكَ الخاطبُ قبلَه، أو يأذنَ له الخاطب(٣).

[المجتبى: ٦/٧٣، التحفة: ٧٧٧٨].

٢٤ـ عرضُ المرأة نفسَها على مَن ترضى

٥٣٤١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني مرحومُ بنُ عبد العزيز العطَّارُ أبو عبد الله، قال: سمعتُ ثابتاً البُنَاني يقول:

كنتُ عند أنس بن مالك وعنده ابنةٌ له، فقال: جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فعرضَتْ نفسَها، فقالت: يا رسولَ الله، أَلكَ فيَّ حاجةٌ(٤)؟

[المجتبى: ٦/٧٨، التحفة: ٤٦٨].

---

(١) سلف في سابقيه، وسيأتي بعده مرفوعاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٨)، وابن ماجه (١٩٢٩)، والترمذي (١١٢٥).
وقد سلف قبله موقوفاً، وانظر تخريج رقم (٥٣٣٥) و(٥٣٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٩٣٣٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٤).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٥٣٤٢- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا مرحومٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن امرأةً عرضَتْ نفسَها على النبيِّ ﷺ، فضحِكَتْ ابنةٌ لأنسٍ، قالت: ما كان أقلَّ حياءَها! قال أنسٌ: هي خيرٌ منكِ، عرضَتْ نفسَها على النبيِّ ﷺ(١).

[المجتبى: ٦/٧٩، التحفة:٤٦٨].

٢٥- عرضُ الرجلِ ابنتَه على مَن يرضى

٥٣٤٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن سلام، عن ابن عُمر

عن عُمرَ، قال: تأيَّمَتْ حفصةُ بنتُ عَمرَ من خُنَيس، وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ ممَّن شهدَ بدراً، فتُوُفِّي بالمدينة، فلَقِيتُ عثمانَ، فعرضت عليه حفصةَ، فقلتُ: إن شئتَ أنكحْتُكَ حفصةَ، فقال: سأنظُرُ في ذلك، فلَبِثتُ ليالي، فلَقِيتُه، فقال: ما أُريدُ أن أتزوَّجَ يومي هذا، فلَقِيتُ أبا بكر، فقلتُ: إن شِئتَ، أنكحْتُكَ حفصةَ، فلم يرجِعْ إليَّ شيئاً، فكنتُ عليه أَوْجَدَ مِنِّي على عثمانَ، فلَبِثتُ ليالي، فخَطَبها إليَّ رسولُ الله ﷺ، فأنكحْتُها إيَّاه، فَلَقِيَني أبو بكر، فقال: لعلَّكَ وجدْتَ عليَّ حين عرضتَ عليَّ حفصةَ، فلم أرجِعْ إليك شيئاً، قلتُ: نعم. قال: فإنه لم يمنَعْني حين عرضتَ عليَّ أن أرجِعَ إليك شيئاً إلا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يذكُرُها، ولم أكُنْ لأُفشِيَ سِرَّ رسولِ الله ﷺ، ولو تركَها، نكَحْتُها(٢).

[المجتبى: ٦/٧٧، التحفة: ١٠٥٢٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٢٠) و(٦١٢٣)، وابن ماجه (٢٠٠١)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٠٥) و(٥١٢٢) و(٥١٢٩) و(٥١٤٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٤)، وابن حبان (٤٠٣٩).
وقوله: «تأيَّمَتْ»، قال السندي: أي: صارت بلا زوج بعد موت خُنَيس.
وقوله: «أَوْجَدَ»، قال السندي: أغْضَبَ. و«وجَدْتَ عليَّ»: أي: غضِبْتَ عليَّ.

٢٦- باب إنكاح الرجلِ ابنتَه الكبيرة

٥٣٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني سالمُ بنُ عبد الله، أنه سَمِعَ عبدَ الله بنَ عُمر يحدث

أن عُمرَ بن الخطَّاب حين تأيَّمَتْ حفصةُ بنتُ عُمرَ من خُنَيسِ بن حُذافةَ السَّهميِّ - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، فتُوُفِّي بالمدينة - فقال عُمرُ: أتيتُ عثمانَ بن عفَّانَ، فعرضتُ عليه حفصةَ بنت عُمرَ، قال: قلتُ: إن شِئتَ، أنكحْتُكَ حفصةَ، قال: سأنظُرُ في أمري، فلَبِثتُ لياليَ، ثم لقِيَني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوَّجَ يومي هذا، قال عمرُ: فلَقِيتُ أبا بكر الصديق، فقلتُ له: إن شِئتَ، زوَّجتُكَ حفصةَ بنت عُمرَ، فصمَتَ أبو بكر، فلم يرجِعْ إليَّ شيئاً، فكنتُ عليه أَوْجَدَ مِنِّي على عثمانَ، فلبثتُ لياليَ، ثم خطبَها رسولُ الله ﷺ، فأنكَحْتُها إيَّاه، فلَقِيَني أبو بكر،فقال: لعلَّكَ وجدْتَ عليَّ حين عرضتَ عليَّ حفصةَ، فلم أرجعْ إليك شيئاً، قال عمرُ: قلتُ: نعم. قال: فإنه لم يمنَعْني أن أرجعَ إليك فيما عرضتَ عليَّ إلا أني قد كنتُ علِمتُ أن رسولَ الله ﷺ قد ذكَرها، فلم أكُنْ لأُفشِيَ سِرَّ رسولِ الله ﷺ، ولو ترَكَها رسولُ الله ﷺ، قَبلتُها»[1].

[المجتبى: ٦/٨٣، التحفة: ١٠٥٢٣].

٢٧- إنكاحُ الرجلِ ابنتَه الصغيرة

وذِكْر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبرِ عائشةَ أمِّ المؤمنين في ذلك

٥٣٤٥- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا أبو بكر - وهو ابنُ عيَّاش -، عن الأجلَح، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ تزوَّجَها وهي بنتُ سِتٍّ سنين، ودخل بها، وهي بنتُ تسعِ سنين[2].

[التحفة: ١٦٢٢٩].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سيأتي بعده.

قال لنا أبو عبد الرحمن: أبو بكرِ بنُ عيَّاش اختُلِف في اسمه، فقيل: اسمُه شعبةُ، وقيل: محمدٌ، وقيل: اسمُه كُنيتُه.

٥٣٤٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ - يعني محمدَ بن حازمٍ الضرير -، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن رسول الله ﷺ تزوَّجَها وهي بنتُ سِتِّ سنين، وبَنَى بها، وهي بنتُ تِسعٍ[1].

[المجتبى: ٦/٨٢، التحفة: ١٧٢٠٣].

٥٣٤٧- أخبرنا محمد بنُ النَّضر بن مُساوِرٍ[2] المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا جعفر بن سليمانَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: تزوَّجَني رسولُ الله ﷺ لسبعِ سنين، ودخل عليَّ لتسعِ سنين[3].

[المجتبى: ٦/٨٢، التحفة: ١٦٧٨١].

٥٣٤٨- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو مُعاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشة، قالت: تزوَّجَها رسولُ الله ﷺ وهي بنتُ تسعٍ، ومات عنها وهي بنت ثمانيَ عَشْرةَ[4].

[المجتبى: ٦/٨٢، التحفة: ١٥٩٥٦].

٥٣٤٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن مُطَرِّف - هو ابنُ طَرِيفٍ الكوفيُّ -، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٩٤) و(٣٨٩٦) و(٥١٣٣) و(٥١٣٤) و(٥١٥٦) و(٥١٥٨) و(٥١٦٠)، ومسلم (١٤٢٢) (٦٩) و(٧٠) و(٧١) و(٧٢)، وأبو داود (٢١٢١) و(٤٩٣٣) و(٤٩٣٤) و(٤٩٣٥) و(٤٩٣٦)، وابن ماجه (١٨٧٦).

وسيأتي برقم (٥٣٤٧) و(٥٣٤٩) و(٥٣٤٩) و(٥٥٤٣)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٥٢)، وابن حبان (٧٠٩٧).

والحديث أتم من ذلك، وفيه خبر تجهيز عائشة للنبي ﷺ، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

(٢) وقع في «التحفة»: مسافر ، وهو وهَمٌ.

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

قالت عائشةُ: تزوَّجَني رسولُ الله ﷺ لتسع سنين، وصَحِبتُهُ تِسعاً[1].

[المجتبى: ٦/٨٢، التحفة: ١٧٧٩٦].

خالفه إسرائيلُ في إسناده ومتنه

٥٣٥٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم بن رَاهُوْيَه، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدةَ

عن أبيه، قال: تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ عائشةَ، وهي بنتُ سِتٍّ سنين، وبنَى بها، وهي بنتُ تسعٍ[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: مُطَرِّفُ بنُ طريفٍ الكوفيُّ أثبتُ مِن إسرائيلَ وحديثُه أشبَهُ بالصوابِ والله أعلم.

[التحفة: ٩٦٢٠].

٢٨ ـ بابُ استئذان البِكرِ في نفسها وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر ابن عبَّاس فيه

٥٣٥١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبدِ الله بن الفضل، عن نافع بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الأيِّمُ أحقُّ بنفسِها من وَليِّها، والبِكرُ تُستأذنُ في نفسِها، وإذْنُها صُماتُها»[3].

[المجتبى: ٦/٨٤ ، التحفة: ٦٥١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٤٩)، وسيأتي بعده من حديث أبي عبيدة، عن أبيه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٧٧).

وقد سلف قبله من حديث أبي عُبيدة، عن عائشة.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٢١) (٦٦) و(٦٨)، وأبو داود (٢٠٩٨) و(٢٠٩٩) و(٢١٠٠)، وابن ماجه (١٨٧٠)، والترمذي (١١٠٨).

وسيأتي بعده برقم (٥٣٥٢) و(٥٣٥٣) و(٥٣٥٤) و(٥٣٥٥) و(٥٣٧٠)و (٥٣٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٣١) و(٥٧٣٢) و(٥٧٣٣) و(٥٧٣٤) و(٥٧٣٥) و(٥٧٣٦) و(٧٥٣٧)، وابن حبان (٤٠٨٤) و(٤٠٨٧) و(٤٠٨٨) و(٤٠٨٩) .

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله «الأيِّمُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأيِّم في الأصل: التي لا زوج لها، بكراً كانت أو ثيِّباً، مطلّقة كانت أو مُتَوفى عنها. ويريد بالأيم في هذا الحديث الثَّيِّبَ خاصة.

٥٣٥٢ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن مالكِ بن أنس ـ قال: سمعتُ منه بعد موتِ نافعٍ بسَنَةٍ، وله يومَئذٍ حَلْقَةٌ ـ قال: حدثني عبدُ الله بنُ الفضل، عن نافع بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال: «الأيِّمُ أَحَقُّ بنفسِها من وَلِيِّها، واليتيمةُ تُستأمَرُ، وإذْنُها صُماتُها»(١).

[المجتبى: ٦/٨٤، التحفة: ٦٥١٧].

٥٣٥٣ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطِيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ إبراهيمَ ـ، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني صالحُ بن كَيسانَ، عن عبدِ الله بن الفضل بن العبَّاس بن ربيعةَ، عن نافعِ بن جُبَير بن مُطعِم

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الأيِّمُ أَولى بأَمْرِها، واليتيمةُ تُستأمَرُ في نفسِها، وإذْنُها صُماتُها»(٢).

[المجتبى: ٦/٨٤، التحفة: ٦٥١٧].

٥٣٥٤ـ أخبرني محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمر، عن صالح بن كَيسانَ، عن نافعِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس للوليِّ مع الثَّيِّبِ أمرٌ، واليتيمةُ تُستأمَرُ، فصَمْتُها إقرارُها»(٣).

[المجتبى: ٦/٨٥، التحفة: ٦٥١٧].

٢٩ـ استئمارُ الأب البِكرَ في نفسها

٥٣٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن زياد بن سعد، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال: «الثَّيِّبُ أَحَقُّ بنفسِها، والبِكرُ يستأمِرُها

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٥٤).

أبوها، وإذْنُها صُماتُها» (١).

[المجتبى: ٦/٨٥، التحفة: ٦٥١٧].

٣٠ـ إذنُ البِكرِ

٥٣٥٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيج، قال: سمعتُ ابنَ أبي مُلَيكةَ يحدث، عن ذَكوانَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «استأمِرُوا النِّساءَ في أبضاعِهِنَّ» قيل: فإن البِكرَ تستَحْيِي، فتسكُتُ، قال: «هو إذْنُها» (٢).

[المجتبى: ٦/٨٥، التحفة: ١٦٠٧٥].

٥٣٥٧ـ أَخبرني محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا هشامٌ ـ هو الدَّسْتُوائي ـ، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

حدثني أبو هريرةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُنْكَحُ الأيِّمُ حتى تُستأمَرَ، ولا تُنكَحُ البكرُ حتى تُستأذَنَ» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف إذْنُها؟ قال: أن تسكُتَ(٣).

[المجتبى: ٦/٨٦، التحفة: ١٥٤٢٥].

٣١ـ النهي عن أن تُنكَح البِكرُ حتى تُستأذَنَ ، والثيِّبُ حتى تُستأمَرَ

٥٣٥٨ـ أَخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصريُّ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٣٧) و(٦٩٤٦) و(٦٩٧١)، ومسلم (١٤٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٣٨) و(٥٧٣٩)، وابن حبان (٤٠٨٠) و(٤٠٨١) و(٤٠٨٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٣٦) و(٦٩٦٨) و(٦٩٨٠)، ومسلم (١٤١٩)، وأبو داود (٢٠٩٢)، وابن ماجه (١٨٧١)، والترمذي (١١٠٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٠٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٤٠) و(٥٧٤١) و(٥٧٤٢).

يحيى، أن أبا سَلَمةَ حدثه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لاتُنكَحُ الثَّيِّبُ حتى تُستأذَنَ، ولا تُنكَحُ البِكرُ حتى تُستأمَرَ» قالوا: يا رسول الله، كيف إذْنُها؟ قال: «إذْنُها أن تسكُتَ»[1].

[المجتبى: ٨٦/٦، التحفة: ١٥٤٣٣].

٥٣٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني ابنَ سعيد[2] ـ، عن عبد العزيز بن رُفيع، قال

حدثني أبو سَلَمةَ، أن رجلاً زوَّجَ ابنةً له وهي كارهةٌ، فأتَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: إن ـ وذكر كلمةً معناها ـ أبي زوَّجَني رجلاً وأنا كارهةٌ، وقد خطَبَني ابنُ عمٍّ لي، فقال: «لا نكاحَ له، انكِحِي مَن شئتِ»[3].

[التحفة: ١٩٥٧٥].

٣٢ ـ البِكرُ يزوِّجُها أبوها وهي كارهةٌ

٥٣٦٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُستأمَرُ اليتيمةُ في نفسها، فإن سكَتَتْ، فهو إذْنُها، وإن أَبَتْ، فلا جوازَ عليها»[4].

[المجتبى: ٨٦/٦، التحفة: ١٥١١٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) وقع في «التحفة»: «عن سفيان ـ يعني ابن سعيد ـ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد العزيز ابن رفيع» ، فزاد يحيى بين سفيان وعبد العزيز، وهو وهَمٌ، فقد أورده الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» دون ذكر يحيى، ولم نجد في ترجمة يحيى من «التهذيب» أن سفيان يروي عنه، أو أنه يروي عن عبد العزيز.

(٣) سيأتي مرسلاً أيضاً برقم (٥٣٦٧)، وسيأتي بنحوه موصولاً من حديث ابن عبَّاس برقم (٥٣٦٦) و(٥٣٦٨).

(٤) أخرجه أبو داود(٢٠٩٣) و(٢٠٩٤)، والترمذي (١١٠٩)

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٢٧)، وابن حبان (٤٠٧٩) و(٤٠٨٦) .

٥٣٦١- أخبرنا محمد بنُ حاتم بن نُعَيم بن عبد الكريم المَرْوَزي، قال: أخبرنا حِبَّانُ - يعني ابنَ موسى -، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَك -، عن سفيانَ - يعني ابنَ سعيد -، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن يزيد

عن خنساءَ بنتِ خِذَام، قالت: أنكَحَني أَبي وأنا كارهةٌ، وأنا بِكرٌ، فشكَوْتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «لا تُنكِحْها وهي كارهةٌ»(١).

[التحفة: ١٥٨٢٤].

خالفه مالكُ بنُ أنس في إسناده وفي لفظه

٥٣٦٢- أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله الحمَّالُ، قال: حدثنا مَعنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن ومُجَمِّعٍ ابنَيْ يزيدَ بنِ جارية الأنصاري

عن خنساءَ بنت خِذَام، أن أباها زوَّجَها وهي ثَيِّبٌ، فكرِهَتْ ذلك، فأَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فرَدَّ نكاحَه(٢).

[المجتبى: ٦/٨٦، التحفة: ١٥٨٢٤].

٥٣٦٣- أخبرني معاويةُ بنُ صالح، قال: حدثنا الحكَمُ بنُ موسى، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ إسحاقَ، عن الأوزاعيِّ، عن عطاء

عن جابر، أن رجلاً زوَّجَ ابنتَه وهي بكرٌ من غير أمرِها، فأتَتِ النبيَّ ﷺ، ففرَّقَ بينَهما(٣).

[التحفة: ٢٤٢٨].

٥٣٦٤- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الواحد الدمشقيُّ، قال: حدثنا أبو حفص - يعني

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥١٣٨) و(٥١٣٩) و(٦٩٤٥) و(٣٩٣٩)، وأبو داود (٢١٠١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٨٦).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٣) أخرجه الدار قطني ٣/٢٣٣، والبيهقي ٧/١١٧.
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٤٨).

عَمرو ابنَ أبي سَلَمةَ التِّنّيسي ــ، قال: سمعتُ الأوزاعيَّ، قال: حدثني إبراهيـمُ بـنُ مُـرَّةَ، عن عطاء بنِ أبي رَباح، قال:

زوَّجَ رجلٌ ابنتَه وهي بِكرٌ ... وساق الحديثَ(١).

[التحفة ٢٤٢٨ و١٩٠٤٦].

٥٣٦٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الكوفيُّ، قال: حدثنـا جعفـرُ بـنُ عَـون، قال: حدثني ربيعةُ بنُ عثمانَ، عن محمد بنِ يحيى بن حَبَّانَ، عـن نَهـار العبـديِّ ــ وهـو مدني، لا بأسَ به ــ

عن أبي سعيد، قال: جاء رجلٌ بابنةٍ لـه إلى النبـيِّ ﷺ، فقـال: هـذه ابنـتي أَبَتْ أن تزوَّجَ، فقال: «أطِيعي أباكِ» ـ كُلُّ ذلك تُردِّدُ عليه مقالتَها ــ ، فقـالت: والذي بعثَكَ بالحقِّ لا أتزوَّجُ حتىتُخبِرَني ما حقُّ الزوجِ على زوجتـه؟ فقـال: «حَقُّ الزوج على زوجته؛ لو كانت به قُرحةٌ، فلحِسَتْها ما أدَّتْ حَقَّه» فقـالت: والذي بعثَكَ بالحقِّ لا أتزوَّجُ أبداً، فقال: «لا تُنكِحُوهُنَّ إلا بإذنِهنَّ»(٢).

[التحفة: ٤٣٩٤].

قال أبو عبد الرحمن: أبو هارونَ العبدي متروكُ الحديث، واسمه عُمارةُ بنُ جُوَين، وأبو هارونَ الغنوي لا بأسَ به، واسمه إبراهيمُ بـنُ العـلاء، وكلاهمـا من أهل البصرة.

٥٣٦٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ داودَ المِصِّيصي، قـال: حدثنـا حسـينُ بـنُ محمـد، قـال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن جاريةً بِكراً أتَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: إن أَبي زوَّجَـني ،

---

(١) أخرجه الدار قطني ٣/٢٣٣.
وقد سلف قبله موصولاً.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٤٩).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو عند ابن حبان (٤١٦٤).
وانظر حديث أنس في «مسند» أحمد (١٢٦١٤).

وهي كارهة، فرَدَّ النبيُّ ﷺ نكاحَها[1].

[التحفة: ٦٠٠١].

٥٣٦٧- أخبرني أيوبُ بنُ محمد الرقِّيُّ، قال: حدثنا مُعمَّرٌ- وهو ابنُ سليمانَ الرقي -، قال: حدثنا زيدُ بنُ حِبَّان عن أيوبَ، عن يحيى بن أبي كثير

عن أبي سَلَمةَ، قال: أنكَحَ رجلٌ من بني المنذرِ ابنتَه، وهي كارهةٌ، فأتى النبيَّ ﷺ، فرَدَّ نكاحَها[2].

[التحفة: ١٩٥٨٧].

٥٣٦٨- أخبرني أيوبُ بن محمد، قال: حدثنا مُعمَّرٌ، قال: حدثنا زيدٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيَّ ﷺ ...مثلَه[3].

[التحفة: ٦٠٠١].

٥٣٦٩- أخبرني زيادُ بنَ أيوبَ دَلويَه، قال: حدثناعليُّ بنُ غُراب، قال: حدثنا كَهْمَسُ بنُ الحسَنِ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُريدةَ

عن عائشةَ، أن فتاةً دخلَتْ عليها، فقالت: إن أَبي زوَّجَني ابنَ أخيه ليرفَعَ بي خَسيسَتَه، وأنا كارهةٌ، قالت: اجلِسي حتى يأتيَ النبيُّ ﷺ، فجاء رسولُ الله ﷺ فأخبَرتْه، فأرسل إلى أبيها، فدَعاه، فجعَلَ الأمرَ إليها، فقالت: يارسولَ الله، قد أجزتُ ما صنع أَبي، ولكني أردتُ أن أَعلَمَ، أَلِلنِّسَاءِ من الأمرِ شيءٌ؟[4]

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٩٦)، وابن ماجه (١٨٧٥).
وسيأتي برقم (٥٣٦٨)، وانظر ما بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٤٦).

(٢) سلف مرسلاً أيضاً برقم (٥٣٥٩)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٦٦).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٤٣).

وقوله: «خسيسته»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَسِيسُ: الدَّنيء، والخَسيسة والخَساسة: الحالة التي يكونُ عليها الخسيسُ، يقال: رَفعتُ خَسيسته، ومن خَسيستِه، إذا فَعَلت به فِعلاً يكون فيه رِفعتُه.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث يُرسِلُونه.

[التحفة: ١٦١٨٦].

٣٣ - تزويجُ الثيِّب بغير أَمرِ وليِّها

٥٣٧٠- أَخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمر، عن صالح بنِ كَيسانَ، عن نافع بنِ جُبير

عن ابنِ عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس للوليِّ مع الثيِّبِ أمرٌ، واليتيمةُ تُستأمَرُ، فصَمْتُها إقرارُها»[١].

[المجتبى: ٦/٦٥، التحفة: ٦٥١٧].

أدخل محمدُ بنُ إسحاقَ بين صالحِ بن كَيسانَ وبين نافعِ بن جُبَير عبدَ الله بنَ الفضل

٥٣٧١- أَخبرنا أَحمدُ بنُ سعيد المَرْوَزيُّ الرِّباطي، قال: حدثنا يعقوبُ - هو ابنُ إبراهيمَ -، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني صالحُ بنُ كَيسانَ، عن عبد الله ابن الفضل، عن نافع بنِ جُبير بن مُطعِم

عن عبد الله بنِ عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الأيِّمُ أَولى بأمرِها، واليتيمةُ تُستأمَرُ في نفسها، وإذْنُها صُماتُها»[٢].

[المجتبى: ٦/٨٤، التحفة: ٦٥١٧].

٣٤- باب الثيِّب تجعَلُ أمرَها لغير وليِّها

٥٣٧٢- أَخبرنا عثمانُ بنُ عبد الله بن خُرَّزاذَ الأنطاكيُّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحجَّاج، قال: حدثنا وُهَيب، عن ابن جُرَيج، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ نكح ميمونةَ وهو حرامٌ، جعلَتْ أمرَها إلى العبَّاس، فأنكَحَها إيَّاه[٣].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٣٥٤)، وانظر تخريجه برقم (٥٣٥١).
(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٣٥٣)، وانظر تخريجه برقم (٥٣٥١).
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦) من طريق أبي الشعثاء، عن ابن عباس.

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا إسنادٌ جيد، وقوله: «جعلَتْ أَمرَها إلى العبَّاس، فأنكَحَها إيَّاه» كلامٌ منكر، ويُشبِهُ أن يكون هذا الحرفُ من بعض مَن روى هذا الحديثَ، فأُدرِجَ في الحديث.

[المجتبى: ٦/٨٨، التحفة: ٥٩٢٩].

٥٣٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحَسنُ بنُ أَعْيَنَ، قال: حدثنا زُهيرٌ- هو ابنُ معاويةَ-، قال: حدثنا يحيى- هو ابنُ سعيد الأنصاريُّ- ، عن ابن جُرَيج، عن سليمانَ بن موسى، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ نكحَتْ بغير أمرِ مَولاها، فإنما نِكاحُها باطلٌ، وإنما الذي أعطاها بما استحَلَّ منها، فإن اشتجَرُوا، فذلكَ إلى السلطان، والسلطانُ وليُّ مَن لا وليَّ له»(1).

[التحفة: ١٩٤٦٢].

٣٥ - إنكاحُ الابنِ أُمَّه

٥٣٧٤- أخبرنا أحمدُ بنُ سِنان الواسِطيُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت وإسماعيلَ بنِ عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس، أن أبا طلحةَ خطبَ أُمَّ سُلَيم، فقالت: يا أبا طلحةَ، أَليس إلـهُكَ الذي تعبدُ خشبةً نبتَتْ من الأرض نَجَّرَها حبشيٌّ بني فلان؟! قال: بلى. قالت: فلا تصحَبْني إن تَعبُدْ خشبةً نبتَتْ في الأرض نَجَّرَها حبشيٌّ بني فلان، إن أنتَ أسلمتَ، لم أُرِدْ منكَ شيئاً غيرَه ، قال: حتى أنظُرَ في أمري ، قال: فذهبَ، ثم رجَعَ، فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً رسولُ الله، قالت: يا أنسُ، زَوِّجْ أبا طلحةَ(2).

[التحفة: ٢٢٦].

٥٣٧٥- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يزيدُ، عن

---

(1) أخرجه أبو داود (٢٠٨٣) و(٢٠٨٤)، وابن ماجه (١٨٧٩) و(١٨٨٠)، والترمذي (١١٠٢). وهو في «المسند» أحمد (٢٤٢٠٥)، وابن حبان (٤٠٧٤) .

(2) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

حمَّاد بن سَلَمةَ، عن ثابت البُنَاني، قال: حدثني ابنُ عمرَ بن أبي سَلَمةَ، عن أبيه

عن أُمِّ سَلَمةَ، لـمَّا انقضَتْ عِدَّتُها، بعث إليها أبو بكر يخطُبُها، فلم تزَوَّجْه، ثم بعث إليها عُمرُ يخطُبُها، فلم تزَوَّجْه، فبعث رسولَ الله ﷺ إليها عُمرَ بن الخطَّاب يخطُبُها عليه، فقالت: أخبِرْ رسولَ الله ﷺ أني امرأةٌ غَيْرَى، وأني امرأةٌ مُصْبِيَةٌ، وليس أحدٌ من أوليائي شاهدٌ، فأتى رسولَ الله ﷺ ، فذكَرَ ذلك له، فقال: «ارجِعْ إليها، فقُلْ لها: أما قولُكِ: إني امرأةٌ غَيْرَى، فسأَدْعو اللهَ، فيُذهِبُ غَيرتَكِ، وأما قولُكِ: إني امرأةٌ مُصبيَةٌ، فستُكْفَينَ صِبيانَكِ، وأما قولُكِ: إنه ليس أحدٌ من أوليائي شاهدٌ، فليس أحدٌ من أوليائكِ شاهدٌ ولا غائبٌ يكرَهُ ذلك» فقالت لابنِها: يا عُمرُ، قُمْ فزوِّجْ رسولَ الله ﷺ ، فزوَّجَه... مختصر[(1)].

[المجتبى: ٦/٨١، التحفة: ١٨٢٠٤]

٣٦- في امرأةٍ زوَّجَها وليَّانِ

٥٣٧٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الوهَّاب النيسابوريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سابق، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن هشام، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ زوَّجَها وليَّان، فهي للأوَّلِ منهما، وأيُّما رجلٍ باع بيعاً من رجُلينِ، فهو للأوَّل»[(2)].

[التحفة: ٤٥٨٢].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٦٩٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٢٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٥١) و(٥٧٥٢) و(٥٧٥٣).

وقوله: «مُصْبِيَةٌ»، قال السيوطي: أي: ذاتُ صِبيان.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٨٨)، وابن ماجه (٢١٩٠) و(٢١٩١) و(٢٣٤٤)، والترمذي (١١١٠).

وسيأتي بعده، و(٦٢٣٤) و(٦٢٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨٥).

٥٣٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ــ وهو ابنُ زُرَيع ــ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادة، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أنكحَ وليَّان، فهو للأوَّل»[١].

[التحفة: ٤٥٨٢].

٣٧ ـ صلاة المرأةِ إذا خطبت واستخارتُها ربَّها

٥٣٧٨ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ــ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: لما انقضَتْ عِدَّةُ زينبَ، قال رسولُ الله ﷺ لزيدٍ: «اذكُرْها عليَّ» قال زيدٌ: فانطلقتُ، فقلتُ: يا زينبُ، أبشِري، أرسلَني رسولُ الله ﷺ يذكُرُكِ، فقالت: ما أنا بصانعةٍ شيئاً حتى أستأمِرَ ربِّي، فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآنُ، وجاء رسولُ الله ﷺ حتى دخل عليها بغير أمر[٢].

[المجتبى: ٦/٧٩، التحفة: ٤١٠].

٥٣٧٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهويه، قال: أخبرنا المُلائيُّ ـ واسمه الفضلُ ابنُ دُكَين، أبو نُعَيم ــ، قال: حدثنا عيسى ـ وهو ابنُ طهمان ـ أبو بكر، قال:

سمعتُ أنساً، يقول: كانت زينبُ تفتخِرُ على نساء النبيِّ ﷺ: إن اللهَ أنكَحَني مِن السَّماء، وفيها نزلَتْ آيةُ الحِجاب[٣].

[التحفة: ١١٢٤].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٢٨).
وسيأتي برقم (١١٣٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٢٥).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٢١).
وسيأتي بعده، وبرقم (٦٥٦٨) و(٧٧٠٧) و(٨٨٦٩) و(١١٣٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٣٦١).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورد المصنف مفرقاً.

٥٣٨٠- أخبرني أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا عيسى - يعني ابنَ طهمان- أبو بكر

سمعت أنساً، يقول: كانت زينبُ بنتُ جحشٍ تفتخِرُ على نساء النبيِّ ﷺ، تقول: إن الله أنكحَني مِن السَّماء، وفيها نزلَتْ آيةُ الحِجاب(١).

[المجتبى:٦/٧٩، التحفة: ١١٢٤].

٣٨- ذِكْر الاختلاف في تزويج ميمونةَ

٥٣٨١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ - وهو ابنُ زيد- ، عن مطرٍ الورَّاق، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن سليمانَ بن يسار

عن أبي رافع، أن رسول الله ﷺ تزوَّج ميمونةَ وهو حلالٌ، وبنَى بها وهو حلالٌ، وكنتُ أنا الرسولَ فيما بينَهما(٢).

أرسله مالكُ بنُ أنس(٣)

[التحفة: ١٢٠١٧].

٥٣٨٢- أخبرنا عَمرُو بنُ هشام الحَرَّاني، قال: حدثنا مَخْلَدٌ - يعني ابنَ يزيدَ-، عن جعفر - يعني ابنَ بُرقانَ-، عن ميمونٍ- يعني ابنَ مهرانَ-

عن صفيَّة، قالت: تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ ميمونةَ وهو حلالٌ، وبنَى بها بسَرِف، وكان قبرُ ميمونةَ بسَرِف(٤).

[التحفة: ١٥٩٠٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه الترمذي (٨٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٩٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٠٠)، وابن حبان (٤١٣٠) و(٤١٣٥).

(٣) «الموطأ» ١/٣٤٩.

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/٣٢٤ (٨١٤) عن أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، حدثنا عبد الله بنُ جعفر الرَّقي، حدثنا عبد الله بنُ عمرو، عن عبدالكريم، عن ميمون ابن مهران، قال: أتيتُ صفية بنت شيبة امرأة كبيرة، فقلت لها: أتزوج رسول الله ﷺ وهو محرم؟ قالت: لا، ولقد تزوجها وهما حلالان.

=

٥٣٨٣- أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله النيسابوريُّ، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ - وهو ابنُ طهمانَ -، عن الحجَّاج - وهو ابنُ الحجَّاج - ، عن الوليد - وهو ابنُ زَوْران -، عن ميمونِ بن مهرانَ، عن يزيدَ بن الأصمِّ

عن خالته ميمونةَ، أنها حدثَتْه أن رسولَ الله ﷺ تزوَّجَها حلالاً، وبَنى بها حلالاً، وتزوَّجَها بسَرِفَ، وبنى بها تحتَ التَّنْضُبةِ[1].

[التحفة: ١٨٠٨٢].

٥٣٨٤- أخبرنا محمدُ بن بشار، عن محمد - يعني غُنْدَراً -، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَم

عن يزيدَ بن الأصمِّ، قال: ما تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ ميمونةَ وهو محرِمٌ - وهي خالة يزيدَ[2] - .

[التحفة: ٦٥٠٧].

٥٣٨٥- أخبرنا أحمدُ بنُ نَصر النيسابوريُّ، عن عُبيدِ الله - يعني ابنَ موسى - ، عن ابن جُرَيج، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ وهو محرِمٌ[3].

[التحفة: ٥٩٢٩].

وأخرجه عبد الرزاق فيما ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ١٥٥/٣ عن معمر ، عن عبد الكريم الجزري، عن ميمون بن مهران، قال: سألت صفية ابنة شيبة : أتزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرم؟ فقالت: بل تزوجها وهو حلال.

وقوله: «بسَرِف» : سبق شرحه والتعليق عليه برقم (٣٧٠٧).

(١) أخرجه مسلم (١٤١١)، وأبو داود (١٨٤٣)، وابن ماجه (١٩٦٤)، والترمذي (٨٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨١٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٠٢) و(٥٨٠٣) و(٥٨٠٤)، وابن حبان (٤١٣٤) و(٤١٣٦) .

وقوله: «التـنْضُبة»، جاء في «اللسان» : وهي شجرة ضخمة تقطع منها العُمُد للأخبية.

(٢) انظر ما قبله بنحوه مسنداً.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣١٨٦).

٣٩ ـ الرخصة في نكاح المحرِم

٥٣٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو ـ يعني ابنَ دينار ـ، عن أبي الشَّعثاء

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ تزوَّجَ ميمونةَ وهو محرمٌ [(١)].

[المجتبى: ٨٧/٦، التحفة: ٥٣٧٦].

٥٣٨٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن ـ يعني ابنَ مَهدي ـ، قال: حدثنا أبو عوانةَ ـ واسمه وضَّاحٌ ـ، عن المغيرة، عن شِبَاك، عن أبي الضُّحى

عن مَسروق، قال: تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ بعضَ نسائهِ وهومحرِمٌ[(٢)].

[التحفة: ١٩٤٣٦].

٥٣٨٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن أبي عاصم ـ هو النبيلُ ـ، عن عثمانَ بن الأسود، عن ابن أبي مُلَيكَة

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ وهو محرِمٌ.

قلت لأبي عاصم: أنتَ أمليتَ علينا هذا من الرُّقعة، ليس فيه عائشةَ! فقال: دَعْ عائشةَ حتى أنظُرَ فيه[(٣)].

[التحفة: ١٦٢٥٥].

٥٣٨٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن محمد بن سَوَاء، قال: حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابنَ أبي عَروبةَ ـ، عن قتادةَ ويعلى بنِ حَكيم، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ ميمونةَ بنت الحارثِ وهو محرِمٌ.

في حديثِ يعلَى: بسَرِفٍ[(٤)].

[المجتبى: ٨٧/٦، التحفة: ٦٢٠٠].

٤٠ـ النهي عن نكاح المحرِم

٥٣٩٠ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

(٢) انظر ما قبله وما بعده بنحوه مرسلاً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٠٦).

نافع، عن نُبَيه بن وهب، أن أبانَ بن عثمانَ، قال:

سمعتُ عثمانَ بن عفّان يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يَنكِحُ المُحرِمُ، ولا يُنكِحُ، ولا يَخطُبُ»[1].

[المجتبى: ٦/٨٨، التحفة: ٩٧٧٦].

٤١- إنكاح المحرِم

٥٣٩١- أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المقدام العِجْليُّ البصري، قال: حدثنا يزيدُ- يعني ابنَ زُرَيع-، قال: حدثنا سعيدُ- يعني ابنَ أبي عَروبةَ-، عن مَطَرٍ[2] ويعلى بنِ حَكيم، عن نافع، عن نُبَيهِ بن وهب، عن أبان بن عثمان

أن عثمانَ بن عفان حدث، عن نبيِّ الله ﷺ أنه قال: «لا يَنكِحُ المُحرِمُ، ولا يُنكِحُ، ولا يَخطُبُ» [3].

[المجتبى: ٦/٨٨، التحفة: ٩٧٧٦].

٤٢ - تحريم الرَّبيبةِ التي في حِجْرِ الرجل

٥٣٩٢- أخبرنا وَهْب بنُ بيان، قال: أخبرنا ابنُ وهب، أخبرني يونس، عن ابنِ شهاب، أنَ عروةَ بن الزُّبير حدثه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

أن أُمَّ حبيبةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، قالت: يا رسولَ الله، انكِح ابنةَ [أَبي] [4] - تعني أختَها -، فقال رسولُ الله ﷺ : «وتُحِبِّينَ ذَاك»؟! قالت: نعم، لستُ لك بمُخلِيَةٍ، وأَحَبُّ مَن شاركني في خيرٍ أُختي، قال رسولُ الله ﷺ : «فإن ذلك لا يَحِلُّ» قالت أُمُّ حبيبة: يا رسولَ الله، واللهِ لقد تحدَّثْنا أنكَ تَنكِحُ دُرَّةَ بنتَ أبي سَلَمةَ، فقال: «ابنةَ أُمِّ سَلَمة»؟! قالت أُمُّ حبيبة: نعم. قال رسولُ الله ﷺ «فواللهِ، لو أنها لم تَكُنْ رَبيبَتي في حِجْري، ما حَلَّتْ لي، إنها لابَنةُ أخي مِن

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨١١)، وانظر ما قبله.

(٢) في الأصل: «مطرف» والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨١١).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» .

فلا تَعرِضْنَ عليَّ بناتِكُنَّ ولا أخواتِكُنَّ»(١).

[المجتبى: ٦/٩٤، التحفة: ١٥٨٧٥].

٥٣٩٣ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عِراكِ بن مالك، أن زينبَ بنت أُمِّ سَلَمةَ أخبرته

أن أُمَّ حبيبةَ، قالت لرسولِ الله ﷺ : إنَّا قد تحدَّثْنا أنكَ ناكِحٌ دُرَّةَ بنتَ أبي سَلمةَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «علَى أُمِّ سَلَمة؟! لو أني لم أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمةَ ما حَلَّتْ لي، إنَّ أباها أخي مِن الرضاعة» (٢).

[المجتبى: ٦/٩٥، التحفة: ١٥٨٧٥].

٤٣ ـ تحريم الجمع بين الأُختين

٥٣٩٤ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار البرَّادُ الحمصيُّ، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعيبٌ، قال: أخبرني الزُّهريُّ، قال: أخبرني عروةُ، أن زينب بنت أبي سَلَمةَ ـ وأُمُّها أُمُّ سَلَمةَ زوجُ النبيِّ ﷺ ـ أخبرته

أن أُمَّ حبيبةَ بنتَ أبي سفيانَ أخبرتها، أنها قالت: يا رسول الله، انكِحْ أُختي ابنةَ أبي سفيانَ، قالت: فقال لي رسولُ الله ﷺ : «أوَ تُحِبِّينَ ذلك» ؟! فقلتُ: نعم، لستُ لكَ بمُخلِيَةٍ، وأَحَبُّ مَن شاركني في خيرٍ أُختي، فقال النبيُّ ﷺ : «إنَّ ذلك لا يَحِلُّ لي» فقلتُ: واللهِ يا رسولَ الله، إنَّا لنتحدَّثُ أنكَ تريدُ أن تَنكِحَ دُرَّةَ بنت أبي سَلَمةَ، فقال«ابنةَ أُمِّ سَلَمة» ؟! فقلتُ: نعم. قال: «واللهِ لو أنها لم تكن رَبيبَتي في حِجْري، ما حَلَّتْ لي، إنها لابنةُ أخي مِن الرضاعة، أرضعَتْني وأباها

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٠٦) و(٥١٢٣)، ومسلم (١٤٤٩) (١٥) و(١٦)، وابن ماجه (١٩٣٩).

وسيأتي بعده برقم (٥٣٩٣) و(٥٣٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٩٣)، وابن حبان (٤١١٠) و(٤١١١).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «لست لك بمُخلِيةٍ»، قال السندي: اسم فاعل من الإخلاء، أي: لست بمنفردة بك ولا خالية من ضَرَّة.

(٢) سلف قبله.

وأباها ثُوَيْبةُ، فلا تعرِضْنَ عليَّ بناتِكُنَّ ولا أخواتِكُنَّ»[1].

[المجتبى: ٦/٩٤،التحفة: ١٥٨٧٥].

أدخل هشامُ بنُ عروةَ بين زينبَ وبين أُمِّ حبيبة أُمَّ سَلَمة

٥٣٩٥ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن عبدةَ، عن هشامٍ، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمةَ، عن أُمِّ سَلَمةَ[2]

عن أُمِّ حبيبة، أنها قالت: يا رسولَ الله، هل لك في أُختي؟ قال: «فأصنعُ ماذا» ؟ قالت: تَزَوَّجُهَا، قال: «فإن ذلك لأَحَبُّ إليكِ» ؟ قالت: نعم، لستُ لكَ بمُخلِيَةٍ، وأَحَبُّ مَن شَرِكَني في خيرٍ أُختي، قال: «فإنَّها لا تَحِلُّ لي» قالت: فإنه قد بلغني أنكَ تخطُبُ دُرَّةَ بنتَ أبي سَلَمةَ، قال: «ابنةَ أُمِّ سَلَمة» ؟! قالت: نعم. قال: «واللهِ لو لم تكُنْ رَبِيبَتي، ما حَلَّتْ لي، إنها لابنةُ أخي مِن الرضاعة» قال: « فلا تعرِضْنَ عليَّ بناتِكُنَّ ولا أخواتِكُنَّ »[3].

[المجتبى: ٦/٩٦، التحفة: ١٥٨٧٥].

٤٤ ـ تحريم الجمع بين المرأة وعَمَّتها

٥٣٩٦ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ عُيَينةَ، عن عَمرو بنِ دينار، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُنكَحَ المرأةُ على عَمَّتِها، أو على خالتِها[4].

[المجتبى: ٦/٩٧، التحفة: ١٤٩٩٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٢).

وقوله: «ثويبة» ، قال السندي: مَولاةٌ لأبي لهب.

(٢) في «التحفة» لم يذكر أم سلمة، وقول المصنف قبل الحديث يُثبت أنها في رواية هشام.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٠٩) و(٥١١٠)، ومسلم (١٤٠٨) (٣٣) و(٣٤) و(٣٥) و(٣٦) و(٣٧)، وأبو داود (٢٠٦٦).

وسيأتي برقم (٥٣٩٧) و(٥٣٩٨) و(٥٣٩٩) و(٥٤٠٠) و(٥٤٠١) و(٥٤٠٢) و(٥٤٠٤) و(٥٤٠٥) و(٥٤٠٦) و(٥٤٠٧)، من طرق عن أبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (٧١٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٥٢) و(٥٩٥٣) و(٥٩٥٤) و(٥٩٥٥) و(٥٩٥٦) و(٥٩٥٧)،وابن حبان (٤١١٣) و(٤١١٥) و(٤١١٧).

٥٣٩٧- أَخبرني هارونُ بن عبد الله الحمَّالُ، قال: حدثنا مَعنٌ - وهو ابنُ عيسى -، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يُجمَعَ بين المرأةِ وعَمَّتِها، ولا بين المرأةِ وخالتِها»[1].

[المجتبى: ٦/٩٦، التحفة: ١٣٨١٢].

٥٣٩٨- أخبرنا محمدُ بنُ يعقوبَ بن عبدِ الوهَّاب بن يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير بن العوَّام، قال: حدثني محمدُ بنُ فُلَيح، عن يونسَ، قال ابنُ شهاب: أخبرني قَبيصةُ بنُ ذُؤَيب

أنه سمع أبا هريرةَ، يقول: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُجمَعَ بين المرأةِ وعَمَّتِها، والمرأةِ وخالتِها[2].

[المجتبى: ٦/٩٦، التحفة: ١٤٢٨٨].

٥٣٩٩- أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: أخبرنا يحيى ابنُ أيوبَ، أن جعفرَ بن ربيعةَ حدَّثه، عن عِراكِ بن مالك وعبدِ الرحمن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ أنه نهى أن تُنكَحَ المرأةُ على عَمَّتِها، أو خالتِها[3].

[المجتبى: ٦/٩٧، التحفة: ١٤١٥٦].

٥٤٠٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن عِراكِ بن مالك

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن أربَعِ نِسوةٍ أن يُجمَعَ بينَهُنَّ؛ المرأةِ وعَمَّتِها، والمرأةِ وخالتِها[4].

[المجتبى: ٦/٩٧، التحفة: ١٤١٥٦].

٥٤٠١- أخبرنا يحيى بنُ دُرُستَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى بنُ

وألفاظ الحديث متقاربة.

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).

أبي كثير، أن أبا سَلَمةَ حدَّثه

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا تُنكَحُ المرأةُ على عَمَّتِها، ولا على خالتِها»(١).

[المجتبى: ٦/٩٧، التحفة: ١٥٤٣٤].

٥٤٠٢- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا محمدٌ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُنكَحُ المرأةُ على عمَّتِها، ولا على خالتها»(٢).
[المجتبى: ٦/٩٨، التحفة: ١٤٥٥٢].

٤٥- تحريم الجمع بين المرأة وخالتِها

٥٤٠٣- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ الكوفيُّ، عن عَبدةَ - هو ابنُ سليمانَ -، ومحمدٍ - يعني ابنَ عُبيد - عن محمدِ بن إسحاقَ، عن يعقوبَ بن عُتبةَ، عن سليمانَ بن يسار

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهَى أن يُجمَعَ - وقال محمد: أن يَجمَعَ الرجلُ - بين المرأةِ وعمَّتِها، وبين المرأةِ وخالتِها(٣).

[النكت: ٤٠٧٠].

خالفه بُكَيرُ بن عبد الله بن الأشَجِّ

٥٤٠٤- أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا اللَّيثُ - وهو ابنُ سعد -، قال: حدثني أيوبُ بن موسى، عن بُكَير بن عبدِ الله بن الأشَجِّ، عن سليمانَ بنِ يسار، عن عبدِ الملك بن يسار

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «لا تُنكَحُ المرأةُ على عمَّتِها، ولا على خالتِها»(٤).

[المجتبى: ٦/٩٧، التحفة: ١٤١٠٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).
(٣) أخرجه ابن ماجه (١٩٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (١١٦٣٧).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).

٥٤٠٥- أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الكوفيُّ، قال: حدثنا بكرٌ، عن عيسى(١)، عن محمدِ بن أبي ليلى،عن رباحٍ المَكِّيِّ، عن بُكَير بنِ عبد الله، عن سليمانَ ابنِ يسار

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا تُنكَحُ المرأةُ على عَمَّتِها، ولا على خالتِها»(٢).

[التحفة: ١٣٤٨٧].

٥٤٠٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهويه، قال: أخبرنا المُعتمِرُ - هو ابنُ سليمانَ التَّيمي -، عن داودَ بنِ أبي هند، عن الشَّعبي

عن أبي هريرةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُنكَحَ المرأةُ على عَمَّتِها، والعمَّةُ على ابنةِ أخيها(٣).

[المجتبى: ٦/٩٨، التحفة: ١٣٥٣٩].

وقفَه ابنُ عَون

٥٤٠٧- أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث - ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن الشَّعبي

عن أبي هريرةَ، قال: لا تُزوَّجُ المرأةُ على عَمَّتِها، ولا على خالتِها، قال: ولا تُزوَّجُ على ابنةِ أخيها، ولا ابنةِ أُختها(٤).

[التحفة: ١٣٥٣٩].

خالفهما عاصمُ بنُ سليمانَ

٥٤٠٨- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن ابنِ المبارَك، عن عاصم، عن الشَّعبي، قال:

(١) جاء في هامش الأصل مانصُّه: «صوابه بكر بنُ عيسى» ا.هـ. وهو تصحيح جانبه الصوابُ، وإن كان اسمه: بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى، فإن شيخه هو: عيسى بن المختار.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٩٦).

(٤) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٥٣٩٦).

سمعتُ جابراً يقولُ: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُنكَحَ المرأةُ على عَمَّتِها وخالتِها[1].

[المجتبى: ٦/٩٨، التحفة: ٢٣٤٥].

٥٤٠٩ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عاصمٌ، قال: قرأتُ على الشَّعبيِّ كتاباً فيه

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُنكَحُ المَرأةُ على عَمَّتِها، ولا على خالتِها» قال: سمعتُ هذا من جابر[2].

[المجتبى: ٦/٩٨، التحفة: ٢٣٤٥].

٥٤١٠ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُنكَحَ المرأةُ على عَمَّتِها، أو على خالتِها[3].

[المجتبى: ٦/٩٨، التحفة: ٢٨٧١].

٤٦ ـ ما يحرُمُ من الرضاعة[4]

٥٤١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبدِ الله بن أبي بكر، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَحْرُمُ مِن الرَّضاعةِ ما يَحْرُمُ مِن النَّسَبِ»[5].

[المجتبى: ٦/٩٩، التحفة: ١٧٩٠٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٠٨).

وسيأتي في لاحقيه

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٣٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٥٨) و(٥٩٥٩) و(٥٩٦٠)،وابن حبان (٤١١٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) في حاشية الأصل: «بالرضاعة» .

(٥) سيأتي بتمامه برقم (٥٤٤٦)، وانظر مابعده.

خالفه هشامُ بنُ عُروة

فقال: عن عبدِ الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عَمرةَ.

٥٤١٢- أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيد الكوفيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشم، عن هشام بنِ عُروةَ.

وأخبرني موسى بن عبد الرحمن، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن هشام، عن عبدِ الله بن أبي بكر، [عن أبيه][1]، عن عَمرةَ، قالت:

سمعتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَحرُمُ مِن الرَّضاعةِ ما يَحرُمُ مِن الوِلادةِ»[2].

[المجتبى: ٦/٩٩، التحفة: ١٧٩٥٥].

٥٤١٣- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى - يعني القطّانَ -، عن مالكٍ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ دينار، عن سليمانَ بنِ يسار، عن عُروةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما حَرَّمَتْه الوِلادةُ، حَرَّمَه الرَّضاعُ»[3].

[المجتبى: ٦/٩٨، التحفة: ١٦٣٤٤].

وقَفه الزُّهريُّ

٥٤١٤- حدثنا أحمدُ بن محمد بنُ المُغيرة الحمصيُّ، قال: حدثنا عثمانُ - يعني ابنَ سعيد بن كثير بن دينار الحمصيَّ -، عن شُعيب - يعني ابنَ أبي حمزةَ الحمصيَّ -، قال:

سألتُ الزُّهريَّ: ماذا يَحرُمُ مِن الرَّضاعة؟ فقال: أخبرني عُروةُ

أن عائشةَ كانت تقولُ: حَرِّموا مِن الرضاعةِ مَنْ تُحرِّمون من النَّسَبِ[4].

[التحفة: ١٦٤٨٩٨].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٥٤٤٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٥٥)، والترمذي (١١٤٧).

وسيأتي بعده موقوفاً، وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٠)، وابن حبان (٤٢٢٣).

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٥٤١٥- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارَك البغداديُّ المُخَرِّميُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عليِّ بن زيد، عن سعيد بن المُسيَّب

عن عليٍّ: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا أدُلُّكَ على أجمَلِ فتاةٍ في قُريش؟ قال: «مَنْ هي»؟ قلتُ: بنتُ حمزةَ، قال: «أوَ ما علِمتَ أنها ابنةُ أخي مِن الرَّضاعةِ، وأنَّ الله قد حَرَّمَ مِن الرَّضاعةِ ما حَرَّمَ من النَّسَبِ» ؟!(١).

[النكت: ١٠١٢٠].

٥٤١٦- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بكر، قال: حدثنا سعيدٌ - هو ابنُ أبي عَروبةَ -، عن عليِّ بن زيد، عن سعيد بن المُسيَّب

عن ابن عبَّاس، أن عليًّا قال للنبيِّ ﷺ في ابنةِ حمزةَ - وذكَرَ مِن جمالها - فقال: «إنها ابنةُ أخي مِن الرضاعة» ثم قال نبيُّ الله ﷺ: «أوَما علمتَ أن اللهَ حرَّمَ من الرَّضاعةِ ما حَرَّمَ من النَّسَب» ؟!(٢)

لم يسمَعْه سعيدٌ من عليِّ بن زيد

[التحفة: ٥٦٦٥].

٥٤١٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن رجل، عن عليِّ بن زيد، عن سعيدِ بن المُسيَّب

عن ابن عبَّاس، أن عليًّا قال للنبيِّ ﷺ في ابنةِ حمزةَ - فذكَرَ مِن جمالها - فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنها ابنةُ أخي مِن الرَّضاعةِ، أوَما علِمتَ أن اللهَ حَرَّمَ من الرضاعةِ ما حَرَّمَ من النَّسَب؟!» (٣).

[التحفة: ٥٦٦٥].

٥٤١٨- أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله النيسابوريُّ، قال: حدثني أبي، قال:

---

(١) أخرجه الترمذي (١١٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٦٩٧).
وسيأتي بعده، وبنحوه برقم (٥٤١٨) و(٥٤١٩)، وانظر تخريج (٥٤٢٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩١).

(٣) سلف قبله.

حدثني إبراهيمُ بنُ طهمانَ، عن سماكٍ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ما كان يَحْرُمُ من النَّسَبِ، فهو حرامٌ من الرَّضاع» (١).

[التحفة: ٦١٢٤].

٥٤١٩- أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بنِ عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن عبد الأعلى، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن رسولِ الله ﷺ... بمثل ذلك(٢).

[التحفة: ٦١٢٤].

٥٤٢٠- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ- يعني غُنْدَراً-، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي العلاء، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: يَحْرُمُ من الرَّضاعِ ما يَحْرُمُ من الوِلادة.

ثم قال بعدُ: النَّسَب(٣).

٥٤٢١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عِراك، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أنها أخبرته أن عَمَّها من الرَّضاعة يُسمَّى أفلَحَ استأْذَنَ عليها، فحجَبَتْه، فأخبرَتْ رسولَ الله ﷺ ، فقال لها: «لا تحتَجِبي منه، فإنه يَحْرُمُ من الرَّضاعِ ما يَحْرُمُ من النَّسَب» (٤).

[التحفة: ١٦٣٦٩].

٤٧- تحريم بنت الأخ من الرَّضاعة

٥٤٢٢- أخبرني إبراهيمُ بنُ محمد التَّيميُّ القاضي، قال: حدثنا يحيى - وهو القطّانُ -، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن جابرِ بن زيد

(١) سلف في سابقيه، ولفظهما أتم، وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله، وانظر تخريجه برقم (٥٤١٦).

(٣) سلف قبله مرفوعاً. وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٤) سيأتي برقم (٥٤٤٤)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن ابن عبَّاس، قال: ذُكِرَ لرسولِ الله ﷺ ابنةُ حمزةَ، فقال: «إنها ابنةُ أخي من الرَّضاعةِ».

قال شعبةُ: هذا سمِعَه قتادةُ من جابرِ بن زيد(١).

[المجتبى: ٦/١٠٠، التحفة: ٥٣٧٨].

٥٤٢٣ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن سعدِ بن عُبيدةَ، عن أبي عبدالرحمن السُّلَمي

عن عليٍّ، قال: قلتُ يا رسولَ الله، ما لَكَ تَنُوقُ في قُريشٍ وتَدَعُنا؟! قال: «وعندَكم أحدٌ» ؟ قال: نعم، بنتُ حمزة. قال رسولُ الله ﷺ: «إنها لا تَحِلُّ لي، إنها ابنةُ أخي من الرَّضاعة»(٢).

[المجتبى: ٦/٩٩، التحفة: ١٠١٧].

٥٤٢٤ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَوَاء، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن جابرِ بن زيد

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ أُريدَ على ابنة حمزةَ، فقال: «إنها ابنةُ أخي من الرَّضاعة، وإنه يَحْرُمُ من الرَّضاعِ ما يَحْرُمُ من النَّسَب» (٣).

[المجتبى: ٦/١٠٠،التحفة: ٥٣٧٨].

٤٨ ـ القَدرُ الذي يُحرِّمُ من الرَّضاع وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك عن عائشةَ

٥٤٢٥ ـ أخبرني هارونُ بن عبد الله الحمَّالُ، قال: حدثنا مَعنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٤٥) و(٥١٠٠)، ومسلم (١٤٤٧) (١٢) و(١٣)، وابن ماجه (١٩٣٨).
وسيأتي برقم (٥٤٢٤)، وانظر تخريج (٥٤١٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٤٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٠).
وقوله: «مالك تَنُوقُ في قريش»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/٢٣: هو بتاء مثنَّاة فوق مفتوحة ثم نون مفتوحة ثم واو مفتوحة مشددة ثم قاف، أي: تختار وتبالغ في الاختيار. قال القاضي: وضبطه بعضهم بتاءين مثناتين، الثانية مضمومة، أي: تميل.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٢٢).

والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبدِ الله بن أبي بكر، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: كان فيما أُنزِلَ من القرآن: عَشْرُ رضَعاتٍ معلومات يُحَرِّمْنَ، ثم نُسِخْنَ بخَمسٍ معلومات، فتُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ ، وهُنَّ مما يُقرأُ من القرآن(١).

[المجتبى:٦/١٠٠، التحفة: ١٧٨٩٧].

٥٤٢٦- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا أبو الأسود - واسمه النضرُ ابن عبد الجبار - وإسحاقُ بنُ بكر بن مُضر، قالا: حدثنا بكرُ بنُ مضر، عن جعفرِ بن ربيعةَ، أن ابنَ شهاب كتب يذكُرُ، أن عروةَ بن الزُّبير أخبره

عن عائشةَ، قالت: كان أبو حُذيفةَ بنُ عُتبةَ بن ربيعةَ تبنَّى سالماً مَولى أبي حذيفة، ويقال: أعتَقَتْه امرأةٌ من الأنصارِ، حتى نزلَ فيهم ما نزلَ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]. فجاءت سهلةُ بنتُ سُهَيل امرأةُ أبي حذيفةَ رسولَ الله ﷺ ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّا تبنَّيْنا سالماً، وقد أنزَلَ اللهُ فيه ما قد علِمتَ، وإنه يدخُلُ عليَّ وأنا فُضُلٌ، وليس لنا إلا بيتٌ واحدٌ، فقال رسولُ الله ﷺ : «أرضِعيه» فأرضَعَتْه خمسَ رضَعاتٍ، فكان يدخُلُ عليها، وكان سالمٌ يومَئذٍ رجلاً(٢) .

[التحفة: ١٦٤٢١].

٥٤٢٧- أخبرنا يحيى بنُ حَكيم البصريُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ ومحمدُ بنُ جعفر، عن شعبةَ، عن أيوبَ، عن ابن أبي مُلَيكَة

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتان»(٣).

[التحفة: ١٦٢٣٥].

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٥٢) (٢٤) و(٢٥)، وأبو داود (٢٠٦٢)، وابن ماجه (١٩٤٢)، والترمذي (١١٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣١٢).

وقولها: «وأنا فُضُلٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: مُتَبذِّلة في ثياب مِهْنتي. يقال: تفضَّلت المرأةُ، إذا لبست ثياب مهنتها، أو كانت في ثوب واحد، فهي فُضُل، والرجل فُضُلٌ أيضاً.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٥٤٢٨ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ دَلويه، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّة، عن أيوبَ ـ يعني ابنَ كَيسانَ السَّخْتِيانيَّ ـ، عن ابن أبي مُلَيكةَ، عن عبدِ الله بن الزُّبير

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتان»(١).

[المجتبى: ٦/١٠١، التحفة: ١٦١٨٩].

٥٤٢٩ـ أخبرني يزيدُ بنُ سنانَ البصريُّ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ، عن أبي الخليل ـ واسمُه صالحٌ ـ، عن يوسفَ بن ماهِك، عن عبدِ الله بن الزُّبير

عن خالته عائشةَ، أنها قالت: إنما يُحَرِّمُ من الرَّضاعِ سبعُ رضَعات(٢).

قال أبو عبد الرحمن: رواه خالدٌ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن صالحٍ أبي الخليل، عن عبدِ الله بن الحارث، عن مُسيكةَ، عن عائشةَ.

وقال يزيدُ بنُ زُرَيع: عن سعيد، عن قتادة، عن صالح، عن عبدِ الله بن الزُّبير، عن عائشة.

[التحفة: ١٦١٨٩].

٥٤٣٠ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله العطَّارُ البصريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَوَاء، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ وأيوبَ، عن صالحٍ أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث بن نوْفل

عن أُمِّ الفضل، أن نبيَّ الله ﷺ سُئِلَ عن الرَّضاعِ، فقال: «لا تُحَرِّمُ الإِمْلاجةُ ولا الإِمْلاَجتان»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٥٠)، وأبو داود (٢٠٦٣)، وابن ماجه (١٩٤١)، والترمذي (١١٥٠).

وسيأتي برقم (٥٤٣٩)، وقد سلف قبله، وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٦)، وابن حبان (٤٢٢٦) و(٤٢٢٨).

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

(٣) جاء متن الحديث في الأصل: «لايُحَرِّمُ إلا مافتَقَ الأمعاءَ، ولا الإملاجَتَـان» ، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» ومصادر التخريج.

وقال قتادةُ: «المَصَّةُ والمَصَّتان»[1].

[المجتبى: ٦/١٠٠، التحفة: ١٨٠٥١].

٥٤٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن صالح، عن عبد الله بن الحارث

عن أُمِّ الفضل، أن رجلاً من بني عامر بن صَعْصَعَةَ، قال: يا رسولَ الله، هل تُحَرِّمُ الرَّضعةُ الواحدةُ؟ قال: «لا»[2].

[التحفة: ١٨٢٥١].

قال أبو عبد الرحمن: رواه عُروةُ، عن ابن الزُّبير، عن النبيِّ ﷺ، ولم يذكُرْ عائشةَ.

٥٤٣٢ـ أخبرني شُعيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، عن يحيى القطَّان، عن هشام ــ وهو ابنُ عروةَ ــ ، قال: أخبرني أبي

عن عبد الله بن الزبير، عن النبيِّ ﷺ قال: «لاتُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتان»[3].

[المجتبى: ٦/١٠٠، التحفة: ٥٢٨١].

٥٤٣٣ـ أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضَالةَ بن إبراهيمَ النَّسائيُّ، قال: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ دينار، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه، عن ابن الزُّبير

---

(١) أخرجه مسلم (١٤١٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨٧٣)، وابن حبان (٤٢٢٩).

وقوله: «الإملاجة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المَلْجُ: المَصُّ، مَلَج الصبيُّ أمَّه يمْلُجُها مَلْجاً، ومَلِجَها يملَجُها، إذا رَضَعها. والمَلْجة: المرَّة، والإملاجة: المرَّة أيضاً، من أملجَتْه أُمُّه: أي أرضعَتْه.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه الشافعي ٢/٢١، والبيهقي ٧/٤٥٤، والبغوي (٢٢٨٤).

وسيأتي برقم (٣٤٣٥) موقوفاً على عائشة وابن الزبير.

وهو في «مسند» أحمد (١٦١١٠)، وابن حبان (٤٢٢٥).

وهذا الحديث رواه ابن الزبير عن النبي ﷺ، وعن أبيه الزبير، وعن خالته عائشة، وانظر تعليق ابن حبان بإثر الحديث (٤٢٢٨).

عن الزُّبير، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُحرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتان، والإملاجَةُ والإملاجَتان»(١).

[التحفة: ٣٦٣١].

٥٤٣٤ـ [عن زياد بنِ أيوبَ، عن ابنِ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، عن عبدِ الله بن عُبيد الله ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ المَصَّة والمَصَّتان»](٢).

[التحفة: ٥٢٧٢].

٥٤٣٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب المَوْصِلي، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشامٍ، عن أبيه

عن عائشةَ وابن الزُّبير قالا: لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتان(٣).

[التحفة: ٥٢٨١].

٥٤٣٦ـ أخبرنا عبدُ الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حسين، قال: أخبرنا مكحولٌ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: ليس بالمَصَّةِ والمَصَّتانِ بأسٌ، إنما الرَّضاعُ ما فَتَقَ الأمعاءَ(٤).

[التحفة: ١٦٧٥٨].

خالفه محمدُ بنُ إسحاقَ

٥٤٣٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور الطُّوسيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ إبراهيمَ ابن سعد ـ، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حدثني هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه، عن عبدِ الله بن الزبير، عن الحجَّاجِ بن الحجاج الأسلَميِّ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يُحَرِّمُ من الرَّضاعِ المَصَّةُ ولا

(١) أخرجه الترمذي معلقاً بإثرالحديث رقم (١١٥٠).
وهو عند ابن حبان (٤٢٢٦).
(٢) هذا الحديث زدناه من«التحفة».
(٣) سلف مرفوعاً، من حديث عائشة برقم (٥٣٢٨) و(٥٣٢٩)، ومن حديث ابن الزبير برقم (٥٤٣٢).
(٤) سلف مرفوعاً برقم (٥٤٢٧) و(٥٤٢٨).

المَصَّتان، إنما يُحَرِّمُ ما فَتَقَ من اللَّبَن»[1].

[التحفة: ١٢٢٣٨].

٥٤٣٨- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصي، عن جرير، عن ابنِ إسحاقَ، عن إبراهيمَ بن عُقبةَ، قال: كان عُروة يحدث، عن حجَّاجِ بن حجَّاج

عن أبي هُريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُحَرِّمُ من الرَّضاعِ المَصَّةُ والمَصَّتان، ولا يُحَرِّمُ منه إلا ما فَتَقَ الأمعاءَ من اللَّبَن»[2].

[التحفة: ١٢٢٣٨].

٥٤٣٩- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، قال: كتَبْنا إلى إبراهيمَ بن يزيدَ النَّخَعيِّ نسألُه عن الرَّضاع، فكتب أن شُرَيحاً حدثه، أنَ عليًّا وابنَ مسعود كانا يقولان: يُحَرِّمُ من الرَّضاعِ قليلُهُ وكثيرُه. وكان في كتابه أن أبا الشَّعثاء المُحاربيَّ حدثنا

أن عائشةَ حدثَتْه، أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «لا تُحَرِّمُ الخَطْفَةُ والخَطْفتان»[3].

[المجتبى: ٦/١٠١، التحفة: ١٦١٣٣].

٤٩ - الرَّضاعة بعد الفِطام قبل الحَولَين

٥٤٤٠- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثه، عن أبي الأحوص، عن أشعثَ بنِ أبي الشَّعثاء، عن أبيه، عن مسروق، قال:

قالت عائشةُ: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ، وعندي رجلٌ قاعدٌ، فاشتَدَّ ذلك عليه، ورأيتُ الغضبَ في وجهه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنه أخي من الرَّضاعةِ، فقال رسولُ الله ﷺ «انظُرْنَ إخوتَكُنَّ» وقال مرَّةً أُخرى: «انظُرْنَ مَنْ إخوتُكُنَّ من الرَّضاعة، فإنما الرَّضاعةُ من المجاعةِ»[4].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده، وبرقم (٥٤٤٣).
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٢٨).
وقوله: «الخطفة»، قال السندي: أي: الرضعة القليلة يأخذها الصبي من الثدي بسرعة.
(٤) أخرجه البخاري (٢٦٤٧) و(٥١٠٢)، ومسلم (١٤٥٥)، وأبو داود (٢٠٥٨)، وابن

٥٤٤١- أخبرنا قتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن هشام بن عُـروةَ، عـن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يُحَرِّمُ من الرَّضاعِ إلا ما فَتَـقَ الأمعاءَ في الثَّدي، وكان قبلَ الفِطام» (١).

٥٤٤٢- أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعـتُ عُبيد الله - يعني ابنَ عُمرَ -، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: لا يُحَرِّمُ مِن الرَّضاع إلا ما فَتَقَ الأمعاءَ(٢).

[التحفة: ١٤١٦٧].

٥٤٤٣- أخبرنا محمد بنُ منصور الطُّوسيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه، عن عبـدِ الله بـن الزبـير، عـن الحجَّاج بن الحجَّاج

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُحَرِّمُ مـن الرَّضـاعِ المَصَّـةُ ولا المَصَّتان، إنما يُحَرِّمُ ما فتَقَ اللَّبَنُ» (٣).

[التحفة: ١٢٢٣٨].

ماجه (١٩٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٣٢).

وقوله: «فإنما الرضاعة من المجاعة»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٩/١٤٨، أي: الرضاعة التي تثبت بها الحرمة وتحلُّ بها الخلوة هي حيث يكون الرضيع طفلاً، لسدِّ اللبن جوعته، لأن معدته ضعيفة يكفيها اللبن، وينبت بذلك لحمه، فيصير كجزء من المرضعة، فيشترك في الحرمة مع أولادها، فكأنه قال: لا رضاعة معتبرة إلا المغنية عن المجاعة، أو المطعمة من المجاعة.

(١) أخرجه الترمذي (١١٥٢).

وهو عند ابن حبان (٤٢٢٤).

وهذا الحديث لم ينسبه المزي إلى النسائي في «التحفة» ، والظاهر أنه غير موجود في نسخته، وهو كذلك غير موجود في نسخة الحافظ ابن حجر، وهو ثابت عندنا في الأصل، وانظر كلام الحافظ في «النكت» (١٨٢٨٥)

(٢) سيأتي بعده مرفوعاً.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٤٣٧).

٥٠ ـ لبن الفحل

٥٤٤٤ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ وهشامِ بنِ عُروةَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: استأذَنَ عليَّ عَمِّي أَفلَحُ بعدَما نزل الحِجابُ، فلم آذَنْ له، فأتى النبيُّ ﷺ، فسألتُه، فقال: «ائذَني له، فإنه عَمُّكِ» قلتُ: يا رسولَ الله، إنما أرضعَتْني المرأةُ، ولم يُرضِعْني الرجلُ، قال: «ائذَني له - تَرِبَتْ يمينُكِ - فإنَّه عمُّكِ»[١].

[المجتبى: ٦/١٠٤، التحفة: ١٦٤٤٣].

٥٤٤٥ـ أخبرني إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ، عن عُروةَ

أن عائشةَ أخبرَتْه، قالت: جاء عَمِّي أبو الجَعْدِ من الرَّضاعةِ فردَدْتُه - قال: وقال هشامٌ: هو أبو القُعَيس -، فجاء رسولُ الله ﷺ، فأخبَرْتُهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ائذَني له» [٢].

[المجتبى: ٦/١٠٣، التحفة: ١٦٣٧٥].

٥٤٤٦ـ أخبرني هارونُ بن عبد الله، [قال: حدثنا مَعنٌ][٣]، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبدِ الله بن أبي بكر، عن عَمرةَ

أن عائشة أخبرَتْها، أن رسولَ الله ﷺ كان عندها، وأنها سمعَتْ صوتَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٩٦) و(٥١٠٣) و(٥٢٣٩) و(٦١٥٦)، ومسلم (١٤٤٥) (٣) و(٥) و(٦) و(٧) و(٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (٢٠٥٧)، وابن ماجه (١٩٣٧) و(١٩٤٨) و(١٩٤٩)، والترمذي (١١٤٨).

وسيأتي برقم (٥٤٤٥) و(٥٤٤٧) و(٥٤٤٨) و(٥٤٤٩).

وهو في «مسند» أحمد ٢٤٠٥٤، وابن حبان (٤٢١٩) و(٤٢٢٠).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

رجلٍ يستأذِنُ في بيت حفصةَ، فقالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، هذا رجلٌ يستأذِنُ في بيتكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أُراهُ فلاناً» - لِعَمِّ حفصةَ من الرَّضاعةِ. قالت عائشة: فقلتُ: يا رسول الله، لو كان فلانٌ حيًّا - لِعَمِّهَا من الرضاعةِ - دخل عليَّ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «إن الرَّضاعةَ تُحَرِّمُ ما تحرِّمُ الوِلادةُ»[1].

[المجتبى: ٦/١٠٢، التحفة: ١٧٩٠٠].

٥٤٤٧- أخبرنا عبدُ الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدثني أَبي، عن أيوبَ، عن وَهْب بن كَيسانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أخا أبي القُعَيس استأذَنَ على عائشةَ بعد آية الحِجاب، فأَبَتْ أن تأذَنَ له، فذُكِرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «ائذَني له، فإنه عَمُّكِ» فقلتُ: إنما أرضعَتْني المرأةُ، ولم يُرضِعْني الرجلُ، قال: «إنه عَمُّكِ، فَلْيلِجْ عليكِ»[2].

[المجتبى:٦/١٠٣، التحفة: ١٧٣٤٨].

٥٤٤٨- أخبرني هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا مَعنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشة، قالت: جاء أَفْلَحُ أخو أبي القُعَيس يستأذِنُ عليَّ، وهو عَمِّي من الرَّضاعةِ، فأبيْتُ أن آذَنَ له، حتى جاء رسولُ الله ﷺ، فأخبَرْتُه، فقال: «ائذَني له، فإنه عَمُّكِ» قالت عائشة: وذلك بعدَ أن نزلَ الحِجابُ[3].

[المجتبى: ٦/١٠٣، التحفة: ١٦٥٩٧].

٥٤٤٩- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا أبو الأسود وإسحاقُ بنُ بكر، قالا: حدثنا بَكرُ بن مُضَر، عن جعفر بن ربيعة، عن عِراكِ بن مالك، عن عُروة

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٤٦) و(٣١٠٥) و(٥٠٩٩)، ومسلم (١٤٤٤) (١) و(٢).
وقد سلف برقم (٥٤١١) و(٥٤١٢) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٤٤)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٤٤).

عن عائشةَ، قالت: جاء أَفْلَحُ أخو أبي القُعَيس يستأذِنُ، فقلتُ: لا آذَنُ له حتى أستَأذِنَ نبيَّ الله ﷺ، فلما جاء نبيُّ الله ﷺ، قلتُ له: جاء أَفْلَحُ أخو أبي القُعَيس يستأذِنُ، فأبَيْتُ[1] آذَنُ له، فقال: «ائذَنِي له، فإنه عَمُّكِ» قلتُ: إنما أرضعَتْني امرأةُ أبي القُعَيس، ولَم يُرضِعْني الرجلُ، قال: «ائذَنِي له، فإنه عَمُّكِ»[2].

[المجتبى: ٦/١٠٤، التحفة: ١٦٣٦٩].

٥١ ـ رَضاع الكبير

٥٤٥٠ ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني ابنَ عُيَيْنَةَ ـ، قال: سَمِعناه من عبد الرحمن، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: جاءت سهلَةُ بنت سُهَيل رسولَ الله ﷺ، فقالت: إني أرى من وجه أبي حُذيفة من دخولِ سالم عليَّ، قال: «فأرضِعِيه» قالت: كيف أُرضِعُه وهورجلٌ كبير؟! قال: «ألا أعلَمُ أنه رجلٌ» ؟! ثم جاءَتْ بعدُ، فقالت: والذي بعثَك بالحقِّ، ما رأيتُ في وجه أبي حُذيفةَ بعدُ شيئاً أكرَهُه[3].

[المجتبى: ٦/١٠٤، التحفة: ١٧٤٨٣].

خالفه سفيانُ الثوري، فأرسل الحديثَ

٥٤٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ـ يعني ابنَ مَهدي ـ، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني الثوريَّ ـ، عن عبد الرحمن بن القاسم

---

(١) جاء في حاشية الأصل ما نصه: «كذا وقع بغير أن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٤٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٤٥٣) (٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٢٩) و(٣٠)، وابن ماجه (١٩٤٣).
وسيأتي برقم (٥٤٥٢) و(٥٤٥٥) و(٥٤٥٦) و(٥٤٥٧)،وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد ٢٤١٠٨، وابن حبان (٤٢١٣).

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال لسَهْلَةَ: «أرضِعِيه» قالت: إنه رجلٌ... فساقَ الحديثَ[1].

[التحفة: ١٩٢٠٨].

٥٤٥٢ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، عن سفيانَ، عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيكةَ، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: جاءت سَهلةُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن سالماً يدخُلُ علينا، وقد عَلِمَ ما يعلَمُ الرجالُ، وعقَلَ ما يَعْقِلُ الرجالُ، قال: «أرضِعِيه، تَحْرُمي عليه بذلك»[2]

فمكَثْتُ حَولاً لا أُحدِّثُ به، فلَقِيتُ القاسمَ، فقال: حَدِّثْ به، ولا تهابُهُ.

[المجتبى: ٦/١٠٥، التحفة: ١٧٤٦٤].

٥٤٥٣ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى الصَّدَفِيُّ، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرني يونسُ- وهو ابنُ يزيدَ- ومالكٌ، عن ابن شهاب، عن عُروة، قال:

أبى سائرُ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ أن يدخُلَ عليهنَّ أحدٌ من الناس بتلكَ الرَّضاعةِ ـ يريدُ رضاعةَ الكبير ـ، وقُلنَ لعائشةَ: واللهِ ما نرى الذي أَمَرَ رسولُ الله ﷺ سَهلةَ بنتَ سُهَيل إلا رُخصةً في رَضاعةِ سالمٍ وحدَهُ من رسولِ الله ﷺ، والله لا يدخُلُ علينا أحدٌ بهذه الرَّضاعةِ، ولا يَرانا[3].

[المجتبى: ٦/١٠٦، التحفة: ١٨٣٧٧].

خالفهما عُقَيْلٌ

٥٤٥٤ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعَيب بن اللَّيث بن سعد، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو عُبيدةَ بن عبد الله بن زَمعةَ، أن

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٥٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٦١).
وانظر ما بعده.
وهو في ابن حبان (٤٢١٥) مطولاً.

أُمَّه زينبَ بنت أبي سَلَمةَ أخبرَتْه

أن أُمَّها أُمَّ سَلَمة زوجَ النبيَّ ﷺ كانت تقول: أبى سائرُ أزواجِ النبيِّ ﷺ أن يدخُل عليهنَّ أحدٌ بتلك الرَّضاعةِ، وقُلنَ لعائشةَ: واللهِ ما نرى هذه إلا رُخصةً، رخَّصَها رسولُ الله ﷺ لسالمٍ خاصَّةً، فما يدخُلُ علينا أحدٌ بهذه الرضاعةِ، ولا يرانا[1].

[المجتبى: ٦/١٠٦، التحفة: ١٨٢٧٤].

٥٤٥٥ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال حدثنا ابنُ وَهب، قال: أخبرني مَخْرمةُ بنُ بُكَير، عن أبيه، قال: سمعتُ حُمَيدَ بنَ نافع، يقول: سمعتُ زينبَ بنتَ أبي سَلَمةَ، تقول:

سمعتُ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: جاءَتْ سَهلةُ بنت سُهَيل إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني لأرى في وجه أبي حُذيفةَ من دخول سالمٍ عليَّ، قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرضِعِيه» قلتُ: إنه ذو لِحيةٍ، فقال: «أرضِعِيه، يذهَبْ ما في وجه أبي حُذيفة» قالت: واللهِ ما عرَفْته في وجهِ أبي حُذيفةَ.

[المجتبى: ٦/١٠٤، التحفة: ١٧٨٤١].

٥٤٥٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير، قال: سمعتُ ابنَ وَهب، قال: أخبرني سليمانُ، عن يحيى وربيعةَ، عن القاسمِ

عن عائشةَ، قالت: أمَرَ رسولُ الله ﷺ سَهلةَ امرأةَ أبي حُذيفةَ، أن تُرضِعَ سالماً مَولى أبي حُذيفةَ، حتى تذهبَ غَيرةُ أبي حذُيفةَ، فأرضعَتْهُ، وهو رجلٌ[2].

قال ربيعةُ: فكانت رُخصةً لسالمٍ.

[المجتبى: ٦/١٠٥، التحفة: ١٧٤٥٢].

٥٤٥٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبدِ الوهَّاب، قال: حدثنا أيوبُ، عن ابنِ أبي مُلَيكةَ، عن القاسم

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٥٤)، وابن ماجه (١٩٤٧).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٥٠).

عن عائشةَ، أن سالماً مَولى أبي حُذيفةَ، كـان مع أبي حُذيفـةَ وأهلِه في بيتِهم، فأَتَتْ ابنةُ سُهَيل النبيِّ ﷺ، فقالت: إنَّ سالماً قد بلَغَ ما بلغَ الرجالُ، وعقَلَ ما عَقَلوا، وإنه يدخُلُ علينا، وإني أظُنُّ في نفسِ أبي حُذيفـةَ مـن ذلـك شيئاً، فقـال النبيُّ ﷺ «أرضِعِيه، تَحرُمي عليه» فأرضَعْتُه، فذهبَ الذي في نفس أبي حُذيفةَ(١).

[المجتبى: ٦/١٠٥، التحفة: ١٧٤٦٤].

٥٢ ـ حقُّ الرَّضاع وحُرمتُه

٥٤٥٨ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورقيُّ، قال: حدثنا يحيىبنُ سـعيد القطّـانُ، عن هشام، قال: حدثني أبي، عن الحجَّاج بن حجَّاج

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مـا يُذهِـبُ عـني مَذمَّـةَ الرَّضـاعِ؟ قـال: «غُرَّةٌ: عبدٌ أو أَمَةٌ»(٢).

[المجتبى: ٦/١٠٨، التحفة: ٣٢٩٥].

خالفه سفيانُ بنُ سعيد

٥٤٥٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَجُ المَرْوَزيُّ، قـال: حدثنـا عبـدُ الرحمـن ـ يعني ابنَ مَهدي ـ، عن سفيانَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٤٥٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٤٦)، والترمذي (١١٥٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٣٣)، وابن حبان (٤٢٣٠) و(٤٢٣١).

وقوله: «مايُذهِبُ عني مَذمَّةَ الرضاعِ»، قال السندي: بكسر الذال وفتحها، بمعنى ذمامِ الرَّضــاع ـ بكسر الذال وفتحها ـ وحقّه، أي: إنها قد خدمتك وأنت طفل، فكافِئْها بخـادمٍ يكفيهـا المهنـة، قضاءً لحقها، ليكون الجزاء من جنس العمل، وقيل بالكسر، من الذِّمة والذِّمام، وبـالفتح مـن الـذَّم، فهاهنا يجب الكسر، وقيل: بل بالفتح والكسر: هو الحقُّ والحُرمةُ التي يُذَمُّ مُضيِّعها.

وقوله: «غُرَّة»، قال السندي: بضمِّ معجمة وتشديد مهملة: هو المملوك.

عن حجَّاجٍ الأسلَميِّ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما يُذهِبُ عني مَذمَّةَ الرضاعِ؟ قال: «غُرَّةٌ: عبدٌ أو أَمَةٌ»[1].

[التحفة: ٣٢٩٥].

٥٣ - الشهادة في الرَّضاع

٥٤٦٠- أخبرنا عليُّ بنُ حُجر المَرْوَزيُّ، قال حدثنا إسماعيلُ - يعني ابنَ عُلَيَّةَ - ، عن أيوبَ، عن ابنِ أبي مُلَيكةَ، قال: حدثني عُبيدُ بنُ أبي مريمَ

عن عقبةَ بنِ الحارث - قال: وقد سَمِعتُه من عقبة، ولكني لحديثِ عُبيدٍ أحفَظُ - قال: تزوَّجتُ امرأةً، فجاءتنا امرأةٌ سوداءُ، فقالت: إني قد أرضَعْتُكما، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبَرْتُه، فقلتُ: إني تزوَّجتُ فلانةُ، فجاءتني امرأةٌ سوداءُ، فقالت: إني قد أرضَعْتُكما، فأعرَضَ عني، فأتيتُهُ من قِبَلِ وجهه، فقلتُ: إنها كاذبةٌ، قال: «فكيفَ وقد زعمَتْ أنها أَرضَعَتْكُما؟! دَعْها عنك»[2].

[المجتبى: ٦/١٠٩، التحفة: ٩٩٠٥].

٥٤ - الغِيلة

٥٤٦١- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد وإسحاقُ بنُ منصور، عن عبد الرحمن - يعني ابنَ مَهدي -، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عُروةَ، عن عائشةَ

أن جُدَامةَ بنتَ وَهْب حدثَتْها، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لقد هَمَمْتُ أن أنهى عن الغِيلةِ، حتى ذكرتُ أن فارسَ والرُّومَ تصنَعُه» - وقال إسحاقُ:

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٨٨) و(٢٠٥٢) و(٢٦٤٠) و(٢٦٥٩) و(٢٦٦٠) و(٥١٠٤)، وأبو داود (٣٦٠٣) و(٣٦٠٤)، والترمذي (١١٥١).

وسيأتي برقم (٥٨١٥) و(٥٩٨٢) و(٥٩٨٣) و(٥٩٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٤٨)، وابن حبان (٤٢١٦) و(٤٢١٧) و(٤٢١٨).

يصنَعُونهَ ـ «فلا يَضُرُّ أولادَهُم»[1].

[المجتبى: ٦/١٠٦، التحفة: ١٥٧٨٦].

٥٤٦٢ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود وحُمَيد بنُ مَسعدةَ، قالا: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن محمد بن سيرينَ، عن عبدِ الرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري، رَدّ الحديث حتى رَدَّهُ إلى

أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قال: ذُكِرَ ذلك عند رسول الله ﷺ، قال: «وما ذَاكُمْ»؟ قلنا: الرجلُ تكون له المرأةُ تُرْضِعُ، فيُصيبُ منها، ويَكرَهُ أن تحمِلَ منه، وتكون له الجاريةُ، فيُصيبُ منها، ويَكرَهُ أن تحمِلَ منه، قال: «لا عليكُم أن لا تفعَلوا ذاكُمْ، فإنما هو القَدَرُ»[2].

[المجتبى: ٦/١٠٧، التحفة: ٤١١٣].

٥٤٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي الفَيض، قال: سمعتُ عبدَ الله بن مُرَّةَ الزُّرَقيَّ

عن أبي سعيدٍ الزُّرَقيِّ، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن العَزْل، فقال: إن أمرأتي تُرضِعُ، وأنا أكرَهُ أن تحمِلَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ ما قُدِّرَ في الرَّحِمِ سيكونُ»[3].

[المجتبى: ٦/١٠٨، التحفة: ١٢٠٤٥].

٥٥ ـ تحريم نكاح ما نكَحَ الآباءُ

٥٤٦٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٤٢) (١٤٠) و(١٤١) و(١٤٢)، وأبو داود (٣٨٨٢)، وابن ماجه (٢٠١١)، والترمذي (٢٠٧٦) و(٢٠٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٣٥)، وابن حبان (٤١٩٦).

وقوله: «الغِيلة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغِيلة، بالكسر: الاسم من الغَيل بالفتح، وهو أن يجامعَ الرجلُ زوجته وهي مُرضِع، وكذلك إذا حملت وهي مُرضِع، وقيل: يقال فيه: الغِيلة والغَيلة بمعنى، وقيل: الكسر للاسم،والفتح للمرَّة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٣٢).

الحسنُ - وهو ابنُ صالح -، عن السُّدِّيِّ، عن عَديٍّ بن ثابت

عن البَراءِ، قال: لقيتُ خالي ومعه الرَّايةُ، فقلتُ: أيـنَ تُريـدُ؟ فقـال: أرسلَني رسولُ الله ﷺ إلى رجل تزوَّجَ امرأةَ أبيه من بعدِه، أن أضربَ عُنُقَهُ أو أقتُلَهُ[1].

[المجتبى: ٦/١٠٩، التحفة: ١٥٥٣٤].

رواه زيدُ بنُ أبي أُنيسةَ، عن عَديٍّ بن ثابت، عن يزيدَ بن البَراء

٥٤٦٥ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بـنُ جعفـر، قـال: حدثنـا عُبيدُ الله - هوابنُ عَمرو[2] الرَّقي -، عن زيدٍ، عن عَديٍّ بن ثابت، عن يزيدَ بن البَراءِ

عن أبيه، قال: أصبتُ عَمِّي، ومعه رايةٌ، فقلتُ: أين تُريـدُ؟ فقـال: بعثـني رسولُ الله ﷺ إلى رجلٍ نكحَ امرأةَ أبيـه، فـأمَرَني أن أضـرِبَ عُنُقَـه، وآخُـذَ مالَه[3].

[المجتبى: ٦/١٠٩، التحفة: ١٥٤٣].

٥٤٦٦ - أخبرنا محمدُ بنُ قدامةَ المِصِّيصي، عن جرير، عـن مُطـرِّف - وهـو ابـنُ طَريف -، عن أبي الجهم

عن البَراء، قال: إني لأَطُوفُ على عهد رسولِ الله ﷺ في تلك الأحياء علـى إبلٍ لي، إذْ رأيتُ ركباً وفوارسَ معهم لِواءٌ، فجعل الأعرابُ يلُوذُون بـي، لمنزلتي من رسولِ الله ﷺ ، فـانتهَوْا إلينـا، فأطـافوا بقُبَّـةٍ، فاستخرَجوا رجـلاً، فضربُـوا عُنُقَهُ، وماسألوه عن شيء، فسألتُ عن قِصته، فقالوا: وجَدُوه قـد عَـرَّسَ بـامرأةِ أبيه، ثم ذهَبوا[4].

[التحفة: ١٥٥٣٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٥٧)، وابن ماجه(٢٦٠٧)، والترمذي (١٣٦٢) وسيأتي برقم (٥٤٦٥) و(٥٤٦٦) و(٧١٨٢) و(٧١٨٣) و(٧١٨٥). وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٥٧)، وابن حبان (٤١١٢). وقد روي من حديث البراء، ومن حديث البراء عن عمه أو خاله.

(٢) في الأصل «عُمر» والمثبت من «التحفة» .

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

٥٦ ـ تأويل قول الله جلَّ ثناؤه:

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]

٥٤٦٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو الثوريُّ ـ، عن عثمانَ البَتي، عن أبي الخليل

عن أبي سعيد الخُدري، قال: أَصَبْنا سَبْياً يومَ أوطاسٍ، ولَهُنَّ أزواجٌ، فكرِهْنا أن نقع عليهِنَّ، فسألنا النبيَّ ﷺ، فنزلت: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾[النساء: ٢٤] فاستَحْلَلْناهُنَّ[(١)] .

[التحفة: ٤٠٧٧].

أدخَلَ قتادةُ بينَ أبي الخليل وبين أبي سعيد أبا علقمةَ الهاشميَّ

٥٤٦٨ـ اخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن أبي الخليل ـ واسمه صالحٌ ـ، عن أبي عَلقمة الهاشمي

عن أبي سعيدٍ الخُدري، أن نبيَّ الله ﷺ بعث جيشاً إلى أوطاسٍ، فلَقُوا عدوًّا، فقاتَلوهم وظهَروا عليهم، فأصابوا لهم سَبايا، لَهُنَّ أزواجٌ في المشركينَ، فكان المسلمون يتحرَّجُونَ من غِشيانِهنَّ، فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾[النساء: ٢٤] أي: هذا لكم حلالٌ إذا انقضَتْ عِدَّتُهنَّ[(٢)].

[المجتبى: ٦/ ١١٠، التحفة: ٥٣٦٨].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٣) و(٣٤) و(٣٥)، وأبو داود (٢١٥٥)، والترمذي (١١٣٢) و(٣٠١٦) و(٣٠١٧).

وقد سلف قبله، وسيأتي برقم (١١٠٣٠) و(١١٠٣١).

وهو في «مسند» أحمد (١١٦٩١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٩٢٧) و(٣٩٢٨) و(٣٩٢٩) و(٣٩٣٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٥٧ - النهي عن الشِّغار

٥٤٦٩- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا إسحاقُ - هو ابنُ يوسفَ الأزرق -، عن عُبيدِ الله - يعني ابنَ عُمرَ -، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هُريرةَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الشِّغار(١).

[المجتبى: ٦/١١٢، التحفة: ١٣٧٩٦].

٥٤٧٠- أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيدِ الله، قال: أخبرنا نافعٌ

عن ابن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الشِّغار(٢) .

[المجتبى: ٦/١١٢، التحفة: ٨١٤١].

٥٤٧١- أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ، عن الحسن

عن عمرانَ بن حُصَين، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا شِغارَ في الإسلام، ومَن انتهَبَ نُهبَةً، فليس منَّا» (٣).

[المجتبى: ٦/١١١، التحفة: ١٠٧٩٣].

٥٤٧٢- أخبرني عليُّ بنُ محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ كَثير، عن الفَزارِيِّ، عن حُمَيد

---

(١) أخرجه مسلم (١٤١٦)، وابن ماجه (١٨٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٤٣).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٥٤٧٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤١٥).

وقوله: «لا جَلَب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجَلَب يكون في شيئين: أحدهما في الزكاة: وهو أن يَقْدَمَ المصدِّق على أهل الزكاة، فينزل موضعاً، ثم يرسل مَن يجلب إليه الأموال من أماكنها، ليأخذ صدقتها، فنُهي عن ذلك، وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم. الثاني أن يكون في السباق: وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره، ويجلِب عليه ويصيح حثًّا له على الجري، فنُهي عن ذلك. والجَنَبُ يشبهه.

وقوله: «نُهبَة»، قال السندي: والنُّهبة، بالضم: هو المال المنهوب.

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا شِغارَ»[1]
قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ الذي قبلَه.

[المجتبى: ٦/١١١، التحفة: ٥٦٦].

٥٨ ـ تفسير الشِّغار

٥٤٧٣ـ أخبرني هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا معنٌ، قال[2]: حدثنا مالكٌ، عن نافع.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ عن ابن القاسم، قال مالكٌ: حدثني نافعٌ

عن ابن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الشِّغار.

والشِّغار: أن يُزَوِّجَ الرجلُ الرجلَ ابنتَهُ، على أن يُزَوِّجَهُ ابنتَهُ، وليسَ بينَهما صَداقٌ[3].

[المجتبى: ٦/١١٢، التحفة: ٨٣٢٣].

٥٩ـ التزويج على العتق

٥٤٧٤ـ أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ وعبد العزيز ـ يعني ابنَ صُهَيب ـ، عن أنسِ بن مالكٍ.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٨٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٥٨)، وابن حبان (٤١٥٤).

(٢) من هنا يبدأ طمس في صورة الأصل التي بين أيدينا ويستمر إلى منتصف الحديث رقم (٥٤٩٩)، عدا بعض الكلمات في أواخر الأسطر، والتي استأنسنا بها في إثبات هذه الأحاديث من «المجتبى» و«التحفة» وغيرهما.

(٣) أخرجه البخاري (٥١١٢) و(٦٩٦٠)، ومسلم (١٤١٥) (٥٧) و(٥٨) و(٥٩) و(٦٠)، وأبو داود (٢٠٧٤)، والترمذي (١١٢٤).
وقد سلف برقم (٥٤٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٦)، وابن حبان (٤١٥٢)
وقد أثبتنا لفظه من «المجتبى».

وأخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت وشعيب

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ أَعتَقَ صفيَّةَ، وجعَلَهُ صَداقَها[1].

[المجتبى: ٦/١١٤، التحفة: ٩١٢].

٥٤٧٥- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا سفيانُ.

وأخبرنا عَمرو بنُ منصور قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن يونسَ، عن ابن الحَبحَاب

عن أنس، أعتَقَ رسولُ الله ﷺ صفيَّةَ، وجعَلَ عِتقَها مَهرَها[2].

واللفظُ لمحمد.

[المجتبى: ٦/١١٤، التحفة: ٩١٢].

٣٠ - ثوابُ مَن أعتق جاريتَه ثم تزوَّجَها

٥٤٧٦- أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي زُبَيد عَبثَرِ بن القاسم، عن مُطَرِّف، عن عامر، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «من أعتَقَ جاريَتَه، ثم تَزَوَّجَها، فله أجْرانِ» [3].

[المجتبى: ٦/١١٥، التحفة: ٩١٠٨].

٥٤٧٧- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: حدثنا صالحُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٠٠) و(٥٠٨٦) و(٥١٦٩)، ومسلم ٢/١٠٤٣-١٠٤٥ (١٣٦٥) (٨٤) (٨٥)، وأبو داود (٢٠٥٤)، والترمذي (١١١٥).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٥٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٧)، وابن حبان (٤٠٩٣) و(٤٠٩١) .

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقد أثبتنا لفظه من «المجتبى»

(٢) سلف قبله.

وأثبتنا لفظه من «المجتبى» .

(٣) سيأتي بعده أتم منه.

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

ابنُ صالح، عن عامر، عن أبي بُردةَ بن أبي موسى

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ يُؤتَوْن أجرَهُم مرَّتين: رجلٌ كانت له أَمَةٌ، فأدَّبها فأحسَنَ أدبَها، وعلَّمَها فأحسَنَ تعليمَها، ثم أعتقَها وتزَوَّجَها، وعبدٌ يُؤدِّي حَقَّ الله وحَقَّ مَواليه، ومؤمنُ أهلِ الكتاب»(١).

[المجتبى: ٦/١١٥، التحفة: ٩١٠٧].

٦١- التزويج على الإسلام

٥٤٧٨/١- أخبرنا محمدُ بنُ النَّضر بن مُساوِر، قال: أخبرنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابت

عن أنس، قال: خطَبَ أبو طلحةَ أُمَّ سُلَيم، فقالت: واللهِ ما مِثْلُكَ - يا أبا طلحةَ - يُرَدُّ، ولكنك رجلٌ كافرٌ، وأنا امرأةٌ مسلمةٌ، ولا يَحِلُّ لي أن أتزوَّجَكَ، فإن تُسلِمْ، فذاكَ مَهري، وما أسأُلكَ غيرَه، فأسلَمَ، فكان ذلكَ مَهرَها.

قال ثابتٌ: فما سمعتُ بامرأةٍ قطُّ كانت أكرَمَ مَهراً من أُمِّ سُلَيم الإسلامَ، فدخَلَ بها، فولدَتْ له(٢).

[المجتبى: ٦/١١٤، التحفة: ٢٧٨].

٥٤٧٨/٢- أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى، عن عبدِ الله بن عبد الله ابن أبي طلحةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٩٧) و(٢٥٤٤)، (٢٥٤٧) و(٢٥٥١) و(٣٠١١) و(٣٤٤٦) و(٥٠٨٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٠٣) و(٢٠٤) و(٢٠٥)، ومسلم (١٥٤)، وأبو داود (٢٠٥٣)، وابن ماجه (١٩٥٦)، والترمذي (١١١٦).

وقد سلف قبله مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٦٨) و(١٩٦٩) و(١٩٧٠) و(١٩٧١) و(١٩٧٢) و(١٩٧٣) و(١٩٧٤) و(١٩٧٥)، وابن حبان (٢٢٧) و(٤٠٥٣).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/٤٢٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٥٩.

وسيأتي بعده.

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

عن أنس، قال: تزوَّجَ أبو طلحةَ أُمَّ سُلَيم، فكان صداقُ ما بينَهما الإسلامَ، أسلمَتْ أُمُّ سُلَيم قبلَ أبي طلحةَ، فخطَبَها، فقالت: إني قد أسلمتُ، فإن أسلمْتَ، نكحتُكَ، فأسلَمَ، فكان صداقَ ما بينَهما[1].

[المجتبى: ٦/١١٤،التحفة: ٩٦٨].

٦٢ـ التزويج على سُورة من القرآن

٥٤٧٩ـ أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم

عن سهلِ بن سعد، أن امرأةً جاءت إلى رسولِ اللهِ ﷺ ، فقالت: يا رسولَ الله، جئتُ لأهَبَ نفسي لكَ، فنظر إليها رسولُ اللهِ ﷺ ، فصَعَّدَ النظرَ إليها وصوَّبَه، ثم طَأطأ رأسَه، فلمَّا رأتِ المرأةُ أنه لم يقضِ فيها شيئاً، جلسَتْ، فقام رجلٌ من أصحابه، فقال: أيْ رسولَ الله، إن لم يكن لكَ بها حاجةٌ، فزوِّجْنِيها، قال: «هل عندك مِن شيء»؟ فقال: لا واللهِ ما وجَدْتُ شيئاً، فقال: «انظُرْ ولو خاتماً من حديد» فذهب ثم رجَعَ، فقال: لا واللهِ يارسولَ الله، ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزاري ـ قال سهل: مالَهُ رداءٌ ـ فلها نصفُه، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : «ما تصنعُ بإزارك؟! إن لبسْتَهُ، لم يكن عليها منه شيءٌ، وإن لبسَتْهُ، لم يكن عليك منه شيءٌ » فجلس الرجلُ حتى طال مجلِسهُ، ثم قام، فرآه رسولُ اللهِ ﷺ مُولِّياً، فأمَرَ به، فدُعِي، فلمَّا جاء، قال: «ماذا معك من القُرآن»؟ قال: معي سورةُ كذا وسورةُ كذا ـ عَدَّدَها ـ فقال: «هل تَقْرَؤُهُنَّ عن ظهر قلبٍ»؟ قال: نعم. قال: «مَلَّكْتُكَها بما معكَ من القرآن»[2].

[المجتبى: ٦/١١٣، التحفة: ٤٧٧٨].

---

(١) سلف قبله.

وأثبتنا لفظه من «المجتبى»

(٢) سيتكرر برقم (٥٥٠١). وأثبتنا لفظه من «المجتبى» .

٦٣ ـ كيف التزويج على آي القرآن

٥٤٨٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، عن أبيه، عن إبراهيمَ بن طَهمانَ، عن الحجَّاج بن الحجَّاج البَاهِلي، عن عِسْلِ بن سُفيان، عن عطاءِ بن أبي رَباح

عن أبي هُريرةَ، قال: جاءت امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ ، فعرضَتْ عليه نفسَها، فقال لها: « اجلِسي» فجلسَتْ ساعةً، فقال: «اجلِسي ـ بارَكَ اللهُ فيك ـ، أمَّا نحنُ، فلا حاجةَ لنا فيكِ، ولكن تُمَلِّكيني أمرَكِ؟» قالت: نعم. فنظر رسولُ الله ﷺ في وُجوه القوم، فدَعا رجلاً منهم، فقال: « إني أُريدُ أن أُزوِّجَكَ هذه إن رضيتَ» فقال: ما رضيتَ لي يا رسولَ الله، فقد رضيتُ، ثم قال للرجل: « هل عندك شيءٌ» ؟ فقال: لا واللهِ، قال: « فقُمْ إلى النساء» فقام إليهنَّ، فلم يجِدْ عندَهُنَّ شيئاً، فقال: «ماتحفَظُ من القرآن»؟ قال: سورةَ البقرة، أو التي تلِيها، قال: «فقُمْ، فعلِّمْها عشرينَ آيةً، وهي امرأتُكَ» [(١)].

[التحفة: ١٤١٩٣].

٦٤ ـ التزويج على نواةٍ من ذهب

٥٤٨١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النضرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ صُهَيب، قال: سمعتُ أنساً يقول:

قال عبدُ الرحمن بنُ عَوف: رآني رسولُ الله ﷺ وعَلَيَّ بَشاشةُ العُرسِ، فَقلتُ: تزوَّجتُ امرأةً من الأنصار، قال: «كَمْ أصدَقْتَها» ؟ قال: زِنَةَ نواةٍ من ذَهَبٍ[(٢)].

[المجتبى: ٦/١٢٠، التحفة: ٩٧١٦].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١١٢).

وهذا الحديث قد أثبتنا إسناده من «التحفة»، وأثبتنا لفظه من «مشيخة إبراهيم بن طهمان» رقم (٥٠)، فقد رواه المصنف من طريقه.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٢٧) (٨٢).

وانظر ما بعده من حديث أنس.

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

وقوله: «زِنَة نواةٍ من ذهب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: النَّواة: اسم لخمسة دراهم، كما قيل للأربعين: أوقيَّة، وللعَشرين: نَشٌّ.

٥٤٨٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمة المصري والحارِثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ لمحمد ـ، عن ابن القاسم، عن مالك، عن حُمَيدٍ الطَّويل

عن أنس بن مالك، أن عبدَ الرحمن بن عَوف، جاء إلى النبيِّ ﷺ وبه أَثَرُ الصُّفرةِ، فسأَلَهُ رسولُ الله ﷺ، فأخبرَهُ أنه تزوَّجَ امرأةً من الأنصار، فقال رسول الله ﷺ: «كَمْ سُقْتَ إليها»؟ قال: زِنَةَ نواةٍ من ذهب، قال رسولُ الله ﷺ: «أَوْلِمْ ولو بِشاةٍ»[١].

[المجتبى: ٦/١١٩، التحفة: ٧٣٦].

٥٤٨٣ـ أخبرنا هلالُ بنُ العَلاء، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، حدثني عَمرو بنُ شُعَيب.

وأخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن تميم، قال: سمعتُ حجَّاجاً، يقول: قال ابنُ جُرَيج، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن عبدِ الله بن عَمرو، أن النبيَّ ﷺ قال: أَيُّما امرأةٍ نُكِحَتْ على صَداق، أو حِباء، أو عِدَةٍ قبل عصمةِ النكاح، فهو لها، وما كان بعد عِصمةِ النكاح، فهو لمَنْ أُعْطِيَه، وأحقُّ ما أُكرِمَ عليه الرجلُ ابنتُهُ أو أُختُهُ». اللفظُ لعبدِ الله[٢].

[المجتبى: ٦/١٢٠، التحفة: ٨٧٤٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٤٩) و(٣٧٨١) و(٣٩٣٧) و(٥٠٧٢) و(٥١٤٨) و(٥١٥٣) و(٥١٥٥) و(٥١٦٧) و(٦٠٨٢) و(٦٣٨٦)، ومسلم (١٤٢٧) (٧٩) و(٨٠) و(٨١)، وأبو داود (٢١٠٩)، وابن ماجه (١٩٠٧)، والترمذي (١٠٩٤) و(١٩٣٣).

وسيأتي برقم (٥٥٣٣) و(٥٥٣٤) و(٥٥٣٥) و(٦٥٦٠) و(٨٢٦٤) و(٩٩٤٢) و(١٠٠١٨) و(١٠٠١٩).

وانظر ما قبله من حديث عبد الرحمن بن عوف.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٨٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠١٤)، وابن حبان (٤٠٦٠) و(٤٠٩٦).

والحديث أتم من ذلك وفيه خبرُتآخي سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً وقد أثبتنا لفظه من «المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٢٩)، وابن ماجه (١٩٥٥).

وسيأتي برقم (٥٥٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٠٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٧١).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

وقوله: «حِباء»، قال السندي: بالكسر والمدِّ، أي: عطية، وهو ما يعطيه الزوج سوى الصداق بطريق الهبة. «أو عِدَة»، بالكسر: ما يَعِد الزوجُ أنه يعطيها.

٦٥ ـ التزويج على عَشْر أواقٍ

٥٤٨٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهـدي، قال: حدثنا داودُ بنُ قيس، عن موسى بن يَسار

عن أبي هُريرةَ، قال: كان الصَّداقُ إذْ كان فِينا رسولُ الله ﷺ عَشْرَ أوَاقٍ[1].

[المجتبى: ٦/١١٧، التحفة: ١٤٦٣٠].

٦٦ـ التزويج على اثنتَي عَشْرةَ أوقيةً

٥٤٨٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر بن إياس بن مقـاتل بـن مُشَـمْرِج بـن خـالد، قـال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن أيوبَ وابنِ عونٍ وسَلَمةَ بن علقمةَ وهشـام بـن حَسَّان ـ دخل حديثُ بعضهـم في بعض ـ، عن محمد بن سِيرينَ ـ قال سَلَمةُ: عن ابن سِيرينَ ـ، نُـبِّئْتُ عن أبي العَجفاء ـ وقال الآخرون: عن محمد بن سِيرينَ عن أبي العَجفاء ـ، قال:

قال عُمرُ بنُ الخطَّاب: ألا لا تَغلُوا صُدُقَ النساء، فإنه لو كان مَكرُمةً في الدُّنيا أو تَقوى عند الله عَزَّ وجَلَّ، كان أَولاكُم به النبيُّ ﷺ، مـا أصـدَقَ رسـولُ الله ﷺ امرأةً من نسائه، ولا أُصدِقتِ امـرأةٌ مـن بناتِـه أكـثرَ مـن ثِنتَـي عشـرةَ أُوقيَّـةً، وإن الرجلَ لَيُغْلي بصَدُقةِ امرأتِه، حتى يكونَ لها عَداوةٌ في نفسِه، وحتى يقـولَ: كُلِّفْـتُ لكم عَلَقَ القِرْبةِ. وكنتُ غلاماً عربيًّا مولداً، فلم أدرِ ما عَلَقُ القِرْبة[2].

[المجتبى: ٦/١١٧، التحفة: ١٠٦٥٥].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٠٤٠٦)، وابن الجارود (٧١٧)، والدار قطني ٣/٢٢٢، والحـاكم ٢/١٧٥، والبيهقي ٧/٢٣٥.

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٠٧)، وابن حبان (٤٠٩٧).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى»

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٠٦)، وابن ماجه (١٨٨٧)، والترمذي (١١١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٨٥)، وفي «شرح مشـكل الآثـار» (٥٠٤٦) و(٥٠٤٧) و(٥٠٤٨) و(٥٠٤٩) و(٥٠٥٠)، وابن حبان(٤٦٢٠).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

وقوله: «كُلِّفتُ لكم عَلَقَ القِربة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تحملتُ لأجلكِ كلَّ شـيء حتى عَلَقَ القِربة: وهو حبلُها الذي تُعلَّق به.

٦٧ - التزويج على أربع مئةِ درهم

٥٤٨٦- أَخبرنا العباسُ بنُ محمد الدُّوريُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحسن بـن شَـقيق، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ بن الزبير

عن أُمِّ حبيبـةَ، أن رسـولَ الله ﷺ تزوَّجَها وهـي بـأرضِ الحبشـة، زوَّجَهـا النَّجاشِيُّ، وأمهَرَها أربعةَ آلاف، وجهَّزَها من عندِه، وبعث بها مـع شُـرَحبيل بـن حَسَنَةَ، ولم يبعَثْ إليها رسولُ الله ﷺ بشيء، وكان مَهرُ نسائِه أربعَ مئةِ درهمٍ[(١)].

[المجتبى: ٦/١٩٩، التحفة: ١٥٨٥٤].

٦٨ - التزويج على خمس مئةِ درهم

٥٤٨٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن يزيدَ بن عبد الله بن الهاد، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمةَ، قال:

سألتُ عائشةَ عن ذلك، فقالت: فعل رسولُ الله ﷺ على اثنـتَيْ عَشْرةَ أُوقيَّـةً ونَشٍّ، وذلك خمسُ مئةِ درهمٍ[(٢)].

[المجتبى: ٦/١١٦، التحفة: ١٧٧٣٩].

٦٩ - القِسط في الصَّداق

٥٤٨٨- أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى وسليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهب، أخـبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروةُ بن الزبير

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٨٦) و(٢١٠٧) و(٢١٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٠٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠١٦).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

(٢) أخرجه مسلم (١٤٢٦)، وأبو داود (٢٧٥)، وابن ماجه (١٨٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٢٦).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

وقوله: «نَشّ»، قال السندي: بفتح نون وتشديد شين معجمة اسـم لعشـرين درهمـاً، أو هـو بمعنى النصف من كل شيء.

أنه سأل عائشةَ عن قول الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]. قالت: يا ابنَ أُختي، هي اليتيمةُ تكونُ في حِجْرِ وليِّها، فتُشارِكُهُ في ماله، فيُعجبُهُ مالُها وجمالُها، فيُريدُ وليُّها أن يتزوَّجَها بغير أن يُقسِطَ في صَداقِها، فيُعطيها مثلَ ما يُعطيها غيرُهُ، فنُهُوا أن ينكِحوهُنَّ إلا أن يُقسِطوا لهُنَّ، ويبلُغوا بهنَّ أعلى سُنَّتِهنَّ من الصَّداق، فأُمِروا أن ينكِحُوا ما طابَ لهم من النساءِ سِواهُنَّ.

قال عروةُ: قالت عائشة: ثم إن الناسَ استفتَوْا رسولَ الله ﷺ بعدُ فيهنَّ، فأنزلَ اللهُ ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾[النساء: ١٢٧]. قالت عائشة: والذي ذكَرَ اللهُ تعالى أنه يُتلى في الكتاب الآيةُ الأُولى، التي فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٠]. قالت عائشةُ: وقولُ الله في الآية الأخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رغبةَ أحدِكُمْ عن يَتيمَتِه التي تكون في حِجْرِه، حين تكون قليلةَ المالِ والجمال، فنُهُوا أن ينكِحُوا ما رغِبُوا في مالِها من يتامى النساءِ إلا بالقِسط، من أجلِ رغبَتِهم عنهُنَّ[1].

[المجتبى: ٦/١١٥، التحفة: ١٦٦٩٦].

٧٠- إباحة التزوج بغير صَداق وذِكرُ الاختلاف على منصور في خبر بَرْوَعَ بنتِ واشِق

٥٤٨٩- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو سعيد عبدُ الرحمن ابن عبد الله، عن زائدةَ بن قُدامة، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأسود، قالا:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٩٤) و(٢٧٦٣) و(٤٥٧٣) و(٤٥٧٤) و(٤٦٠٠) و(٥٠٦٤) و(٥٠٩٢) و(٥٠٩٨) و(٥١٢٨) و(٥١٣١) و(٥١٤٠) و(٦٩٦٥)، ومسلم (٣٠١٨) (٦) و(٧) و(٨)و(٩)، وأبو داود (٢٠٦٨).

وسيأتي برقم (١١٠٢٤) و(١١٠٥٩).

وهو في ابن حبان (٤٠٧٣).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

أُتِيَ عبدُ الله في رجلٍ تزوَّجَ امرأةً، و لم يفرِضْ لها، فتُوُفِّي قبل أن يدخُلَ بهـا، فقال عبدُ الله، سَلُوا هل تجِدُون فيها أثراً؟ قالوا: يا أبا عبد الرحمن، مـا نجِـدُ فيهـا ـ يعني أثراً ـ، قال: أقول برأْيي، فإن كان صواباً، فمِنَ الله؛ لها كمَهـرِ نسـائِها، لا وَكْسَ، ولا شَطَطَ، ولها الميراثُ، وعليها العِدَّةُ، فقام رجلٌ من أشجَعَ، فقـال: في مثلِ هـذا قضـى رسـولُ الله ﷺ فينـا، في امـرأةٍ يقـال لهـا: بَـرْوَعُ بنـتُ واشِـقٍ، تزوَّجَتْ رجلاً، فماتَ قبل أن يدخُلَ بها، فقضَى لها رسولُ الله ﷺ بمِثْلِ صَـداقِ نسائِها، ولها الميراثُ، وعليها العِدَّةُ فرفَعَ عبدُ الله يديهِ، و كَبَّرَ(١).

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلَمُ أحداً قال في هذا الحديث: «الأسودُ» غيرَ زائدةَ.

[المجتبى: ٦/١٢١، التحفة: ١١٤٦١].

ذِكرُ اسمِ الأشجعي والاختلاف في ذلك

٥٤٩٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنـا يزيـدُ، قـال: حدثنـا سـفيانُ، عـن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمة

عن عبـدِ الله، أنـه أُتِيَ في امـرأةٍ تزوَّجَهـا رجـلٌ، فمـاتَ عنهـا، و لم يفـرِضْ لهـا صَداقاً، و لم يدخُلْ بها، فاختلفوا إليـه قريبـاً مـن شـهرٍ لا يُفتِيهـم، ثـم قـال: أرى لهـا صَداقَ نسائِها، لا وَكْسَ، ولا شَطَطَ، ولها الميراثُ، وعليها العِدَّةُ، فشـهِدَ معقِـلُ بـنُ سِنان الأشجعي أن رسولَ الله ﷺ قضى في برْوَعَ بنتِ واشِقٍ بمِثلِ ما قضَيْتَ(٢).

[المجتبى: ٦/١٢١، التحفة: ١١٤٦١].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وأثبتنا لفظه من «المجتبى» .

وقوله: «لاوكس»: قال ابن الأثير في «النهاية»: الوكس: النَّقصُ. والشَّطط: الجَوْرُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١١٤) و(٢١١٥)، وابن ماجه (١٨٩١)، والترمذي (١١٤٥).

وسـيأتي بعـده رقـم (٥٤٩١) و(٥٤٩٢) و(٥٤٩٣) و(٥٤٩٤) و(٥٤٩٥) و(٥٤٩٦) و(٥٤٩٧) و(٥٤٩٨) وبرقم (٥٦٧٧)، وقد سلف قبله.

وهـو في «مسـند» أحمـد (١٥٩٤٣)، وفي «شـرح مشـكل الآثـار» للطحـاوي و(٥٣١٨) و(٥٣١٩) و(٥٣٢٠) و(٥٣٢١) و(٥٣٢٢) و(٥٣٢٣) و(٥٣٢٤)، وابن حبان (٤٠٩٨) و(٤١٠٠) و(٤١٠١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم قد سمى الصحـابي كمـا في هذا الحديث، وبعضهم لم يسمه.

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

٥٤٩١- [وعن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن المعتمرِ بنِ سُليمان، عن منصور، به][(١)].

[التحفة: ٤٥٥٨].

ذِكرُ الاختلاف على عامرٍ الشَّعبي في هذا الحديث

٥٤٩٢- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن فراس، عن الشَّعبيِّ، عن مسروق

عن عبدِ الله، في رجلٍ تزوَّجَ امرأةً، فماتَ ولم يدخُلْ بها، ولم يفرِضْ لها، قال: لها الصَّداقُ، وعليها العِدَّةُ، ولها الميراثُ، فقال مَعقِلُ بنُ سِنان: فقد سمعتُ النبيَّ ﷺ قضَى به في بَرْوَعَ بنتِ واشِقٍ[(٢)].

[المجتبى: ٦/١٢٢، التحفة: ١١٤٦١].

٥٤٩٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عَلقمةَ، عن عبدِ الله... مثلَه[(٣)].

[المجتبى: ٦/١٢٢، التحفة: ١١٤٦١].

٥٤٩٤- أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، قال: حدثنا عليُّ بنُ مُسهِر، عن داودَ بن أبي هند، عن الشَّعبيِّ، عن علقمة

عن عبدِ الله، أنه أتاه قومٌ، فقالوا: إنَّ رجلاً منا تزوَّجَ امرأةً، ولم يفرِضْ لها صَداقاً، ولم يجمَعْها إليه حتى مات. فقال عبدُ الله: ما سُئِلتُ منذُ فارقتُ رسولَ الله ﷺ أشدَّ عليَّ من هذه، فأْتوا غيري، فاختلَفوا إليه فيها شهراً، ثم قالوا له في آخرِ ذلك: مَن نسألُ إن لم نسأْلْكَ؟ وأنتَ من جِلَّةِ أصحاب محمد ﷺ بهذا البلدِ، ولا نجدُ غيرَكَ، قال: سأقولُ فيها بجهدِ رأْيي، فإن كان صواباً، فمن اللهِ وحدَهُ لا شريكَ له، وإن كان خطأً، فمنِّي ومن الشيطانِ، واللهُ ورسولُه

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠).

وأثبتنا لفظه من «المجتبى»

منه برآءٌ، أرى أن أجعلَ لها صَداقَ نسائِها، لا وَكْسَ، ولا شطَطَ، ولهاالميراثُ، وعليها العِدَّةُ أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً، قال: وذلك بسَمْعِ أُناسٍ من أشجَعَ، فقاموا، فقالوا: نشهَدُ أنَك قضَيْتَ بما قضى به رسولُ الله ﷺ في امرأةٍ منا، يقال لها: بَرْوَعُ بنتُ واشِقٍ، قال: فما رُئِيَ عبدُ الله فَرِحَ فرحَه يومَئذٍ إلا بإسلامِهِ[1].

[المجتبى: ٦/١٢٢، التحفة: ١١٤٦١].

٥٤٩٥ـ أخبرنا شُعيبُ بنُ يوسفَ النَّسائيُّ، عن يزيدَ ـ يعني ابنَ هارونَ ـ، عن ابنِ عَون، عن الشَّعبيِّ، عن الأشجعيِّ، قال:

رأيتُ ابنَ مسعود فَرِحَ فرحةً؛ وجاءه رجلٌ، فسأله عن رجلٍ وهَبَ ابنتَه لرجُلٍ، فماتَ قبل أن يدخُلَ بها، [فقال: ما سمعتُ فيها شيئاً، فقال الرجلُ: لو تردَّدْتُ شهراً، ما سألتُ عنها أحداً غيرَكَ، وما وجدتُ أحداً أسألُ عنها غيرَكَ، فقال: إني سأقولُ فيها برأيي، فإن أصبتُ، فالله عَزَّ وجَلَّ يُوَفِّقُني؛ أرى لها صَدُقَةَ نسائِها، لا وَكْسَ، ولا شطَطَ، وعليها العِدَّةُ]، فقال الأشجعيُّ: شهِدتُ النبيَّ ﷺ قضَى بها، ففَرِحَ فرحةً ما فَرِحَ مثلَها[2].

[التحفة: ١١٤٦١].

٥٤٩٦ـ أخبرنا محمد بنُ بشار، عن محمد ـ يعني غُنْدَراً ـ، عن شعبةَ، عن عاصم، عن الشَّعبيِّ، قال:

سُئِل عبدُ الله عن امرأةٍ تُوُفِّي عنها زوجُها، [ولم يدخُلْ بها، ولم يفرِضْ لها، فقال ابنُ مسعود: سَلِ الناسَ، فإنَّ الناسَ كثيرٌ ـ أو كما قال ـ فقال الرجلُ: واللهِ لو مكثتُ حَولاً ما سألتُ غيرَكَ، قال: فردَّدَه ابنُ مسعود شهراً، ثم قام فتوضَّأَ، ثم ركع رَكعتين، ثم قال: اللهُمَّ ما كان من صوابٍ، فمنكَ، وما كان من خطأ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠).
وأثبتنا لفظه من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠)، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٢٢) عن علي بن شيبة، عن يزيد بن هارون، به.
وقد أثبتنا لفظه من «التحفة» و مابين حاصرتين من «شرح مشكل الآثار» .

فمنِّي، ثم قال: أرى لها صَداقَ إحدى نسائِها، ولها الميراثُ مع ذلك، وعليها العِدَّةُ]، فقام رجلٌ من أشجَعَ، فقال: قضَى فينا رسولُ الله ﷺ بمِثلِ ذلك في امرأةٍ منا، يقال لها: بَرْوَعُ بنتُ واشِقٍ، فقال ابنُ مسعود: هل معكَ أحدٌ؟ فقام ناسٌ منهم، فشَهِدوا[1].

[التحفة: ١١٤٦١].

٥٤٩٧- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحكَم البصريُّ، عن محمدِ بن جعفر، عن شُعبةَ، عن سَيَّار، عن الشَّعبيِّ، قال:

اختُلِفَ إلى عبدِ الله شهراً في رجلٍ ماتَ، ولم يفرِضْ لامرأتِه صَداقاً... فذكَرَه، وفيه: فقام مَعْقِلُ بنُ سِنان، فقال: قضَى رسولُ الله ﷺ في بَرْوَعَ بنتِ واشِقٍ مثلَ هذا[2].

[التحفة: ١١٤٦١].

٥٤٩٨- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي، عن يَعلى - هو ابنُ عبيد -، عن إسماعيلَ - هو ابنُ أبي خالد -، عن عامر - يعني الشَّعبي -، قال:

أُتِيَ ابنُ مسعود في امرأةٍ ماتَ زوجُها، ولم يفرِضْ لها... وساق الحديثَ، قال: فقال مَعقِلُ بنُ سِنان: قضَى رسولُ الله ﷺ في بَرْوَعَ بنتِ واشِقٍ مثلَ هذا[3].

[التحفة: ١١٤٦١].

٧١- باب هبة المرأةِ نفسَها لرجُلٍ بغير صَداق، والكلام الذي ينعقِدُ به النكاحُ وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهلِ بن سعد في ذلك

٥٤٩٩- أخبرنا هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا مَعنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي حازم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١١٧٤٣) عن معمر، عن عاصم،به.

وقد أثبتنا لفظه من «التحفة» وما بين حاصرتين من «مصنف» عبد الرزاق.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠)، وأثبتنا لفظه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠)، وأثبتنا لفظ «التحفة».

عن سهلِ بن سعد، أن رسولَ الله ﷺ جاءَتْه امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إني قد وهبتُ نفسي لك، فقامَتْ قياماً طويلاً، فقام رجلٌ، فقال: زوِّجْنِيها، إن لم يكن لكَ بها حاجةٌ، قال رسول الله ﷺ: «هل عندكَ شيءٌ»؟ قال: إزاري هذا، فقال رسول الله ﷺ: «إن[1] أعطيتَها إيَّاه، جلستَ لا إزارَ لك، فالتمِسْ شيئاً» قال: ما أجدُ شيئاً، قال: «التمِسْ ولو خاتَماً من حديد» فالتمَسَ، فلم يجِدْ شيئاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «هل معكَ من القرآن شيءٌ»؟ قال: نعم، سورةُ كذا، وسورةُ كذا ـ لِسُوَرٍ سَمَّاها ـ، فقال: رسولُ الله ﷺ: «قد زوَّجْتُكَها بما معكَ من القرآن»[2].

[المجتبى: ٦/١٢٣، التحفة: ٤٧٤٢].

٥٥٠٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ أبا حازم يقول:

سمعتُ سهلَ بن سعد يقول: إني لفي القومِ عند النبيِّ ﷺ، فقامتِ امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إنها قد وهبَتْ نفسَها لكَ، فَرَ فيها رأيكَ، فسكتَ، فلم يُجبْها النبيُّ ﷺ بشيء، ثم قامت، فقالت: إنها قد وهبَتْ نفسَها لك، فَرَ فيها برأيك، فقام رجل، فقال: زوِّجْنيها يا رسولُ الله، قال:«هل معك شيءٌ»؟ قال: لا. قال: «اذهَبْ، فاطلُبْ شيئاً»، فذهبَ فطلَبَ، ثم جاء، فقال: يا رسولَ الله، لم أجد شيئاً، قال: «اذهَبْ، فاطلُبْ ولوخاتماً من حديد»، فذهب فطلب، ثم جاء، فقال: لم أجدْ شيئاً، ولا خاتَماً من حديد قال: «هل معكَ من القرآن شيءٌ»؟ قال: نعم، معي سورةُ كذا، وسورةُ كذا، قال: «قد أنكَحْتُكَها على ما معكَ من القرآن»[3].

[المجتبى: ٦/٩١، التحفة: ٤٦٨٩].

---

(١) هنا ينتهي الطمسُ الموجود في صورة الأصل التي بين أيدينا، وقد استعنا با لله وبذلنا غاية جهدنا في ضبطها قدر المستطاع، وا لله المستعان.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٩)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٩).

٥٥٠١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ ـ يعني ابنَ عبد الرحمن الزُّهريَّ الإسكندرانيَّ ـ، عن أبي حازم

عن سهلِ بن سعد، أن امرأةً جاءت رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، جئتُ لأَهَبَ نفسي لكَ، فنظرَ إليها رسولُ الله ﷺ، فصَعَّدَ النظرَ إليها وصوَّبَه، ثم طأطأ رأْسَه، فلمَّا رأتِ المرأةُ أنه لم يقضِ فيها شيئاً، جلسَتْ،فقام رجلٌ من أصحابه، فقال: أَيْ رسولَ الله ﷺ، إن لم يكن لكَ بها حاجةٌ، فزوِّجْنيها فقال: «هل عندكَ من شيء» ؟ قال: لا، واللهِ ما وجدتُ شيئاً، قال: «انظُرْ ولو خاتَماً من حديد». فذهب، ثم رجَعَ، فقال: لا واللهِ يا رسولَ الله، ولا خاتَمٌ من حديد، ولكن هذا إزاري ـ قال سهلٌ: ماله رِداءٌ ـ، قال رسولُ الله ﷺ: «ما تصنَعُ بإزارِكَ؟ إن لبِسْتَه، لم يكن عليها فيه شيءٌ، وإن لبِسَتْهُ، لم يكن عليك فيه شيءٌ» فجلس الرجلُ حتى طال مجلِسُه، ثم قام، فرآه رسولُ الله ﷺ مُولِّياً، فأمَرَ به، فدُعِيَ، فلمَّا جاء، قال: «ماذا معك من القرآن»؟ قال: معي سورةُ كذا، وسورةُ كذا ـ عدَّدَها ـ، قال: «تَقْرَؤُهُنَّ عن ظهرِ قلبكَ»؟ قال: نعم. قال: «فقد ملَّكْتُكَها بما معكَ من القرآن» [(١)].

[المجتبى: ٦/١١٣، التحفة: ٤٧٧٨].

٧٢ـ ما يُستحَبُّ من الكلام عند النكاح وذِكرُ الاختلاف على أَبي إسحاقَ في حديث عبد الله فيه

٥٥٠٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: عَلَّمَنا رسولُ الله ﷺ التشهُّدَ في الصلاة، والتشهُّدَ في الحاجة، فقال: «التشهُّدُ في الحاجة؛ أنِ الحمدُ للهِ نستَعينُهُ ونستَغفِرُه، ونعوذُ بالله

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٩)، وانظر سابقيه.

من شُرور أنفُسِنا، مَن يهدِهِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومَنَ يُضلِلْ، فلا هاديَ له، وأشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، ويقرأُ ثلاثَ آيات» (١).

[المجتبى: ٦/٨٩١، التحفة: ٩٥٠٦].

خالفه شعبةُ بنُ الحجَّاج

٥٥٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنامحمدٌ ـ يعني غُنْدَراً ـ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ يحدث، عن أبي عُبيدةَ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ قال: عَلَّمَهم خُطبةَ الحاجة: «الحمدُ لله، نستَعينُهُ ونستَغفِرُه، ونعوذُ بالله من شُرور أنفُسِنا، مَن يهدِهِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضلِلْ، فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ، وأشهَدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، ثم يقرأ بعد ذلك ثلاثَ آيات: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠] ثم يذكُرُ حَاجتَه» (٢).

[المجتبى: ٣/١٠٤، التحفة: ٩٦١٨].

٥٥٠٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائي، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدةَ، عن داودَ، عن عَمرو بن سعيد(٣)، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابنِ عبَّاس، أن رجلاً كَلَّمَ النبيَّ ﷺ في شيء، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الحمدَ لله، نحمدُهُ ونستَعِينُهُ، مَن يهدِهِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضلِلْ، فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، أما بعدُ»(٤).

[المجتبى: ٦/٨٩، التحفة: ٥٥٨٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٢١) وانظر مابعده، من طريق أبي عبيدة عن عبد ا لله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٢١)، وانظر ما قبله.

(٣) في الأصل: «عَمرو بن شعيب»، والمثبت من «التحفة».

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٨)، وابن ماجه (١٨٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٩)، وابن حبان (٦٥٦٨).
وفي الحديث خبر إسلام ضماد، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٧٣ ـ ما يُكرَه من الخُطبة

٥٥٠٥ـ أخبرنا إسحاق بنُ منصور المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن ـ يعني ابنَ مهدي ـ، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني الثوريَّ ـ، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن تميمِ بن طَرَفةَ

عن عَديِّ بن حاتم، قال: تشهَّدَ رجُلانِ عند النبيِّ ﷺ، فقال أحدُهما: مَن يُطِعِ اللهَ ورسولَهُ، فقد رشَدَ، ومَن يعصِهِما، فقد غَوى، فقال رسولُ الله ﷺ: «بئسَ الخطيبُ أنتَ» (١).

[المجتبى: ٦/٩٠، التحفة: ٩٨٥٠].

٧٤ ـ الشروط في النكاح

٥٥٠٦ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد زُغبةُ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير

عن عُقبةَ بن عامر، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أحقَّ الشروطِ أن تُوفُوا به ما استحلَلْتُم به الفرُوج» (٢).

[المجتبى: ٦/٩٢، التحفة: ٩٩٥٣].

٥٥٠٧ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن تميم المِصِّيصي، قال: سمعتُ حجَّاجاً ـ وهو ابنُ محمد الأعور ـ يقول: قال ابنُ جُرَيج، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن عبدِ الله بن عَمرو، أن النبيَّ ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ أُنكِحَتْ على صَداق،

---

(١) أخرجه مسلم (٨٧٠)، وأبو داود (١٠٩٩) و(٤٩٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٤٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣١٨)، وابن حبان (٢٧٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٢١) و(٥١٥١)، ومسلم (١٤١٨)، وأبو داود (٢١٣٩)، وابن ماجه (١٩٥٤)، والترمذي (١١٢٧).

وسيأتي برقم (٥٥٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٠٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٦٢) و(٤٨٦٣) و(٤٨٦٤)، وابن حبان (٤٠٩٢).

أو حِبَاءٍ، أو عِدَةٍ قبل عِصمةِ النكاح، فهو لها، وما كان بعد عِصمةِ النكاح، فهو لـمَنْ أُعطِيَه، وأحقُّ ما أُكرِمَ عليه الرجلُ ابنتُه أو أُخته»[1].

[المجتبى: ٦/ ١٢٠، التحفة: ٨٧٤٥].

٥٥٠٨- أخبرنا عبد الله بنُ محمد بن تميم المِصِّيصي، قال: سمعتُ حجَّاجـاً يقـول: قال ابنُ جُرَيج: أخبرني سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، عن يزيـدَ بـن أبـي حبيـب، أن أبـا الخير حدثه

عن عُقبةَ بن عامر، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أحَقَّ الشـروطِ أن تُوفُـوا بـه مـا استحلَلْتُم به الفُرُوج»[2].

[المجتبى: ٦/ ٩٣، التحفة: ٩٩٥٣].

٧٥ ـ النكاح الذي يُحِلُّ المطلَّقةَ لمطلِّقها

٥٥٠٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهـريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: جاءت امرأةُ رِفاعةَ إلى رسولِ الله ﷺ، فَقالت: إنَّ رِفاعةَ طَلَّقَني، فأَبَتَّ طلاقي، وإني تزَوَّجتُ بعده عبدَ الرحمن بن الزبير، وما معه إلا مثلُ هُدبةِ الثوبِ، فضحِكَ رسولُ الله ﷺ ، وقال: «أتُريدينَ أن ترجِعـي إلى رِفاعـةَ؟- لا، حتى يذُوقَ عُسَيلَتَكِ، وتذُوقي عُسَيلَتَهُ»[3].

[المجتبى: ٦/ ٩٣ و١٤٨، التحفة: ١٦٤٣٦].

٧٦ ـ التسهيل في ترك الإشهاد على النكاح

٥٥١٠- أخبرنا عليُّ بنُ حُجر المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ - يعني ابـنَ جعفـر -، قال: حدثنا حُمَيد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٠٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٠٥).
(٣) أخرجه البخاري (٢٦٣٩) و(٥٢٦٠) و(٥٢٦٥) و(٥٣١٧) و(٥٧٩٢) و(٦٠٨٤)، ومسلم (١٤٣٣) (١١١) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٤)، وابن ماجه (١٩٣٢)، والترمذي (١١١٨).
وسيأتي برقم (٥٥٧١) و(٥٥٧٢) و(٥٥٧٤)، وانظر تخريج (٥٥٧٠) و(٥٥٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٥٨).

عن أنس، قال: أقام النبيُّ ﷺ بين خَيبرَ والمدينة ثلاثاً، يبني بصفية بنتِ حُيَيٍّ، فدَعوتُ المسلمين إلى وليمة، فما كان فيها من خبز ولا لحم، وأمَرَ بالأنطاع، فألقي عليها من التمر والأَقِط والسَّمنِ فكانت وليمتَهُ، فقال المسلمون: إحدى أُمهاتِ المؤمنين، أو مما ملكَتْ يمينُه؟ فقالوا: إن حجَبَها، فهي من أُمهاتِ المؤمنين، وإن لم يحجُبْها، فهي مما ملكَتْ يمينُه، فلمَّا ارتَحَلَ، وطَّأَ لها خلفَه، ومدَّ الحِجابَ بينها وبين الناس(١).

[المجتبى: ٦/١٣٤، التحفة: ٥٧٧].

٧٧ـ نكاح المُحِلِّ والمحلَّلِ له
وما فيه مِن التغليظ

٥٥١١ـ أخبرنا عَمرُو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعَيم، عن سفيانَ ــ هو الثوريُّ ــ، عن أبي قيس، عن هُزَيل

عن عبدِ الله قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشِمةَ والمُوتَشِمةَ، والواصِلةَ والموصولةَ، وآكلَ الرِّبا ومُوكِلَه، والمُحِلَّ والمُحَلَّلَ له(٢).

[المجتبى: ٦/١٤٩، التحفة: ٩٥٩٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٨٥) و(٥١٥٩)، وأبو داود (٢١٢٣).
وسيأتي برقم (٥٥٥٠) و(٦٥٦٣) و(٦٥٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٧٨٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٢٠).
وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٥٥٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٤٢٨٣).

وقوله: «الواشمة والمُوتَشِمة»، قال ابن الأثير في «النهاية» : الوشم: أن يُغْرَز الجلدُ بإبرة، ثم يُحشَى بكُحل أونِيل، فيَزْرَقَّ أثرُه أو يَخْضَرّ. وقد وشَمَت تَشِمُ وَشْماً، فهي واشمة، والمُسْتَوشِمة والمُوتَشِمة: التي يُفعَل بها ذلك.

وقوله: «الواصلة»، قال السندي: هي التي تصل شعرها بشعر إنسان آخر، و«الموصولة»: التي يُفعَل بها ذلك عن رضاها.

وقوله: «المُحِلّ والمُحَلَّل له»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يُطلِّق الرجل امرأته ثلاثاً، فيتزوَّجُها رجل آخر على شريطة أن يُطلِّقَها بعد وطئها، لتحِلَّ لزوجها الأول، فالثاني المُحِلُّ، والأول المُحلَّلُ له .

٥٥١٢- أخبرنا بشرُ بنُ خالد العسكريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ -هو الأعمشُ-، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن الحارث الأعور

عن عبد الله، قال: آكلُ الرِّبا ومُوكِلُه وشاهِداهُ وكاتِبُه -إذا عَلِموا-، والواشِمةُ والمُستَوشِمةُ للحُسن، ولاوي الصَّدَقةِ، ملعونون على لسان محمدٍ ﷺ إلى يوم القيامة.

ولم يذكُرِ المُحِلَّ والمُحَلَّلَ له[1].

[النكت: ٩١٩٥].

٧٨- المُتعة

٥٥١٣- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم -يعني النبيلَ-، قال: حدثنا زكريا بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا عَمرو بنُ دينار

عن جابرِ بن عبد الله، قال: كُنَّا نعملُ بها -يعني مُتعةَ النساءِ- على عهد رسول الله ﷺ، وفي زمانِ أبي بكر، وصَدْراً من خلافةِ عُمرَ، حتى نهانا عنها عُمَرُ[2].

[التحفة: ٢٥٢٢].

خالَفَه شعبةُ

٥٥١٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ -يعني غُنْدَراً-، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، قال: سمعتُ الحسنَ بن محمد يحدث

عن جابرِ بن عبد الله وسَلَمةَ بن الأكوع، قالا: خرج مُنادي رسولِ الله ﷺ،

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٠٧٩٣) و(١٥٣٥٠)، وابن خزيمة (٢٢٥٠)، والحاكم ١/٣٨٧، والبيهقي في «السنن» ٩/١٩، وفي «الشعب» له (٥٥٠٧).

وسيأتي برقم (٨٦٦٦) و(٩٣٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٨١)، وابن حبان (٣٢٥٢).

وقوله: «لاوي الصدقة» قال السندي: أي: مؤخرها إلى أن تفوت.

(٢) أخرجه بنحوه مسلم (١٤٠٥) (١٥) و(١٦).

فقال: إنَّ اللهِ قد أَذِنَ لكم، فاستمتِعُوا ـ يعني مُتعةَ النساءِ[1] ـ.

[التحفة: ٢٢٣٠].

٥٥١٥ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ

عن مسلمٍ القُرِّيِّ، قال: دخَلْنا على أسماءَ ابنةِ أبي بكر، فسألْناها عن مُتعةِ النساء، فقالت: فعَلْناها على عهدِ رسولِ الله ﷺ[2].

[التحفة: ١٥٧٣٤].

٧٩ ـ تحريم المتعة

٥٥١٦ـ أخبرني أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثني سليمانُ بنُ بلال، حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: أخبرني عبدُ العزيز بنُ عمرَ بن عبد العزيز، قال حدثني رجلٌ من بني سَبْرَةَ

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في حِجَّةِ الوَداع: «إنَّ اللهَ قد حَرَّمَ المُتعةَ، فلا تقرَبُوها ـ يُريدُ متعةَ النساء ـ، ومَن كان على شيءٍ منها، فليَدَعْها»[3].

[التحفة: ٣٨٠٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٥) (١٣) و(١٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٣٨) (١٩٥)، وفيه «قال شعبة: قال مسلم: لا أدري متعة الحج، أو متعة النساء». ورواه روح بنُ عبادة، عن شعبة ـ عند أحمد (٢٦٩٤٦)، ومسلم (١٢٣٨) ـ، عن مسلم القُرِّي، قال: «سألت ابن عباس، عن متعة الحج؟ فرخص فيها، وكان ابن الزبير ينهى عنها. فقال: هذه أمُّ ابن الزبير تحدِّث، أن رسول الله ﷺ رخص فيها، فادخلوا عليها فاسألوها، قال: فدخلنا عليها، فإذا امرأة ضخمة عمياء. فقالت: قد رخص رسول الله ﷺ فيها».

قلنا: ورواية روح بن عبادة عن شعبة هذه هي الراجحة، ومن قال في هذا الحديث: «متعة النساء» فقد أخطأ، إذ ليس من اللائق أن تُسأل أسماء بنت أبي بكر عن متعة النساء، وتجيب فيها بقولها: «فعلناها على عهد رسول ﷺ» لأن أسماء رضي الله عنها لم تكن واحدة من تلك النساء، حتى وإن كان ذلك حلالاً.

(٣) سيأتي تخريجه برقم(٥٥٢٥) لتمام الرواية فيه، وانظر مابعده.

٥٥١٧ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرب، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِ ربِّه بن سعيد، عن عبد العزيز بن عمرَ، عن ربيع ـ وهو ابنُ سَبْرَةَ ـ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ رخَّصَ في المُتعة، فكَلَّم رجلٌ امرأةً، فلمَّا كان بعدُ، سمِعتُه ينهى عنها أشدَّ النهي، ويقول فيها أشدَّ القول[1].

[التحفة ٣٨٠٩].

٥٥١٨ـ أخبرني محمدُ بنُ الوليد البصريُّ، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني غُنْدَراً ـ ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ رَبِّه بن سعيد، عن عبد العزيز[2] بن عمرَ بن عبد العزيز، عن الربيع بن سَبْرَةَ

عن أبيه ـ يقال له: السَّبْرِيُّ ـ، عن النبيِّ ﷺ أنه أمرهم بالمُتعة، فخطبتُ أنا ورجلٌ امرأةً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ بعدَ ثلاثة، فإذا هو يُحرِّمُها أشدَّ التحريم، ويَنهى عنها أشَدَّ النهي[3].

[التحفة: ٣٨٠٩].

٥٥١٩ـ أخبرنا مغيرةُ بن عبد الرحمن الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا مَعْقِلٌ ـ وهو ابنُ عُبيدِ الله ـ، عن ابنِ أبي عَبْلَةَ، عن عمرَ بن عبد العزيز، قال: حدثني الربيعُ بنُ سَبْرَةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن المُتعة، وقال: «ألا إنها حَرامٌ من يومِكم هذا إلى يوم القيامة، ومَن كان أعطى شيئاً، فلا يأخُذْه»[4].

[التحفة: ٣٨٠٩].

٥٥٢٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا وَهبٌ ـ يعني ابنَ جرير بن حازم ـ ، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ ابنَ إسحاق يحدث، عن الزُّهري، عن عُمرَ بن عبد العزيز[5]، عن الربيع بن سَبْرَةَ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٥٥٢٥).

(٢) في الأصل: «عبيد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٥٥٢٥).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٥٥٢٥).

(٥) قوله: «عن عمر بن عبد العزيز» لم يرد في «التحفة» ، وهو ثابت عندنا في الأصل، وانظر «العلل الكبير» للترمذي ١/ ٤٤٠، و«مسند عمر بن عبد العزيز» للباغندي (٩٠).

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن المُتعةِ يومَ الفتحِ(١).

[التحفة: ٣٨٠٩].

٥٥٢١ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيد ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن الرَّبيع بن سَبْرةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ نهى عامَ الفَتحِ عن مُتعةِ النساء(٢).

[التحفة: ٣٨٠٩].

٥٥٢٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ يعني القطّانَ ـ، عن عُبيد الله ـ هو ابنُ عمرَ ـ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن الحسنِ وعبدِ الله ابنَيْ محمد،عن أبيهما

أن عليًّا بلغَهُ أن رجلاً لا يرى بالمُتعةِ بأساً، فقال: إنك تائِهٌ، نهى رسولُ الله ﷺ عنها، وعن لحومِ الحمُرِ الأهليةِ يومَ خيْبَرَ(٣).

[المجتبى: ٦/١٢٥، التحفة: ١٠٢٦٣].

٥٥٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمة والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه،وأنا أسمعُ ، واللفظُ لمحمدٍ ـ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عبدِ الله والحسنِ ابنَيْ محمدِ بن عليٍّ، عن أبيهما

عن عليِّ بن أبي طالب، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن مُتعةِ النساءِ يومَ خَيْبَرَ، وعن لحومِ الحُمُرِ الإنْسِيَّة(٤).

[المجتبى: ٦/١٢٦، التحفة: ١٠٢٦٣].

٥٥٢٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمد بنُ المُثنّى ومحمدُ بنُ بشار، قالوا: حدثنا عبدُ الوهَّاب ـ هو الثقفي ـ، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد الأنصاري يقول: أخبرني مالكُ بنُ أنس، أن ابنَ شهاب أخبره، أن عبدَ الله والحسنَ ابنَيْ محمدِ بن عليٍّ أخبراه، أن أباهُما محمدَ بن عليٍّ أخبرهما

أنَّ عليَّ بنَ أبي طالب قال: نهى رسولُ الله ﷺ يومَ خَيْبَرَ عن مُتعةِ النساءَ.

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٥٥٢٥).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٥٥٢٥)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٨٢٧)، وانظر لاحقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٨٢٧).

وقال ابنُ المُثَّى: يومَ حُنَيْن، وقال: هكذا حدثنا عبدُ الوهَّاب من كتابه[1].

[المجتبى: ٦/١٢٦، التحفة:١٠٢٦٣].

٥٥٢٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن الربيع بن سَبْرَةَ الجُهَني

عن أبيه، أنه قال: أَذِن رسولُ الله ﷺ بالمُتعة، فانطلقتُ أنا ورجلٌ إلى امرأة من بني عامر، فعرَضْنا عليها أنفُسَنا، فقالت: ما تُعطيني؟ فقلتُ: ردائي، وقال صاحبي: ردائي، وكان رداءُ صاحبي أجودَ من ردائي، وكنتُ أشَبَّ منه، فإذا نظرَتْ إلى رداء صاحبي، أعجَبَها، واذا نظرت إليَّ، أعجَبْتُها، فقالت: أنتَ ورداؤُكَ يكفيني، فمكثتُ معها ثلاثاً، ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن كان عنده مِن هذه النساءِ اللاَّتي يتمتَّعُ، فليُخَلِّ سبيلَها»[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ صحيح.

[المجتبى: ٦/١٢٦، التحفة: ٣٨٠٩].

٨٠ - إحلال الفَرْج

٥٥٢٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني محمدٌ - يعني غُنْدَراً -، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن خالدِ بن عُرْفُطةَ، عن حبيب بن سالم

عن النعمانِ بن بَشير، عن النبيِّ ﷺ قال في الرجل يأتي جاريةَ امرأتِه، قال: «إن كانت أحلَّتْها له، جلدْتُهُ، وإن لم تكن أحلَّتْها له، رجَمْتُه»[3].

[المجتبى: ٦/١٢٣، التحفة: ١١٦١٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٨٢٧)، وانظر سابقيه

(٢) أخرجه مسلم (١٤٠٦) (١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨)، وأبو داود (٢٠٧٢) و(٢٠٧٣)، وابن ماجه (١٩٦٢).

وقد سلف برقم (٥٥١٦) و(٥٥١٧) و(٥٥١٨) و(٥٥١٩) و(٥٥٢٠) و(٥٥٢١). وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٤٦)، وابن حبان (٤١٤٤) و(٤١٤٦) و(٤١٤٧) و(٤١٤٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٥٨) و(٤٤٥٩)، وابن ماجه ٢٥٥١)، والترمذي (١٤٥١) و(١٤٥٢).

وسيأتي برقم (٥٥٢٧) و(٥٥٢٨) و(٥٥٢٩) و(٥٥٣٠) و(٧١٨٧) و(٧١٨٨) و(٧١٨٩) و(٧١٩٠) و(٧١٩١)

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٩٧).

٥٥٢٧ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ ماهانَ[1] البغداديُّ، عن هُشَيم، قال: أَخبرنا أبو بِشـر، عن حبيبِ بن سالم، قال:

جاءت امرأةٌ إلى النعمانِ بن بشـير، فقـالت: إنَّ زوجَهـا وقَـعَ بجاريتِهـا، فقـال النعمانُ: أمَا إنَّ عندي في ذلك خبراً شافياً، أُحَدِّثُه عن رسولِ الله ﷺ : إن كنـتِ أذِنْتِ له، ضربتُه مئةً، وإن كنتِ لم تأذَني له، رجمتُه[2].

[التحفة: ١١٦١٣].

٥٥٢٨ـ أَخبرني محمدُ بنُ مَعْمر البحرانيُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ ـ يعني ابـنَ هـلال ـ ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال:

سُئِلَ قتادةُ عن رجل وَطِيءَ جاريةَ امرأتِـهِ، فحـدَّث ونحـن جلـوسٌ، عـن حبيبِ بن سالم، عن حبيبِ بن يساف، أنهـا رُفِعـت إلى النعمـانِ بـن بشـير، فقال: لأقضِيَنَّ فيها بقضاءِ رسول الله ﷺ : إن كانت أَحَلَّتْها له، جلدتُه مئةً، وإن لم تكن أَحَلَّتْها له، رجمتُه[3].

[التحفة: ١١٦١٣].

٥٥٢٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال حدثنـا أبـانٌ ـ يعـني ابـنَ يزيدَ العطَّار ـ، قال: حدثنا قتادةُ، عن خالد بن عُرفُطةَ، عن حبيبِ بن سالم

عن النعمانِ بن بشير، أن رجلاً يقال له: عبدُ الرحمن بنُ حُنَين ـ ويُنبَزُ قُرقُوراً ـ أنه وقع بجارية امرأتِهِ، فرُفِـع إلى النعمـان بـن بشـير، فقـال: لأقضِيَـنَّ فيـكَ[4] بقضيـة رسولِ الله ﷺ، إن كان أَحَلَّتْـها لـكَ، جلدتُـكَ مئـةً، وإن لم تكـن أَحَلَّتْهـا لـك، رجمتُكَ بالحجارة، فقالت: أحللتُها له، فجلَدَه مئةً.

قال قتادةُ: فكتبتُ إلىٰ حبيبِ بن سالم، فكتب إليَّ بهذا[4].

[المجتبى: ٦/١٢٤، التحفة: ١١٦١٣].

---

(١) في الأصل «سليمان»،والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦).

وقوله: «يُنبَز قُرقُوراً»، جاء في «اللسان»: أي: يُلَقَّبُ بقُرْقُور.

٥٥٣٠- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن سعيدِ بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن حبيبِ بن سالم

عن النعمان بن بشير، أن رسولَ الله ﷺ قال في رجل وقَعَ بجاريةِ امرأتِهِ: «إن كانت أحَلَّتْها له، فاجلِدُوه مئةَ جلدةٍ، وإن لم تكن أحَلَّتْها له، فارجُمُوه»[١].

[المجتبى: ٦/١٢٤، التحفة: ١١٦١٣].

٥٥٣١- أخبرنا محمدُ[٢] بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن قَبِيصةَ بن حُرَيث

عن سَلَمة بن المُحبِّق، قال: قضى النبيُّ ﷺ في رجلٍ وَطِيءَ جاريةَ امرأتِهِ، إن كان استكْرهَها، فهي حُرَّةٌ، وعليه لسيِّدتِها مثلُها، وإن كانت طاوَعَتْه، فهي له، وعليه لسيدتها مثلُها[٣].

[المجتبى: ٦/١٢٤، التحفة: ٤٥٥٩].

٥٥٣٢- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ- يعني ابنَ زُرَيع-، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن الحسن[٤]

عن سَلَمة بن المُحبِّق، أن رجلاً غَشِي جاريةَ امرأتِه، فرُفِعَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «إن كان استكْرهَها، فهي حُرَّةٌ من مالِه، وعليه الشَّرْوَى، وإن كانت طاوَعَتْه، فهي لسيِّدتِها، ومِثْلُها من مالِه»[٥].

[المجتبى: ٦/١٢٥، التحفة: ٤٥٥٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦).

(٢) في الأصل: «بشر»، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٦٠) و(٤٤٦١)، وابن ماجه (٢٥٥٢).

وسيأتي برقم (٥٥٣٢) و(٧١٩٢) و(٧١٩٣) و(٧١٩٤) و(٧١٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩١١).

(٤) كذا في الأصل و«المجتبى»: «الحسن، عن سلمة»، وفي «التحفة»: جعله كالذي قبله: «الحسن، عن قبيصة، عن سلمة»، وسيتكرر في الرجم برقم (٧١٩٤) دون ذكر قبيصة، وانظر (٧١٩٢) و(٧١٩٣) من طريق الحسن، عن سلمة.

(٥) سلف قبله.

وقوله: «الشَّروى»: بفتح الشين المعجمة، وسكون الراء، وفتح الواو، مقصور: هو المِثْلُ، يقال: هذا شَروى هذا، أي: مِثلُه.

٨١ ـ الصُّفرة عند التزويج

٥٥٣٣ ـ أَخبرنا أبو بكرِ بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن عبدَ الرحمن بن عَوف كان عليه رَدْعُ زَعفران، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَهْيَمْ»؟ قال: تزوَّجْتُ امرأةً، قال: «ما أصدَقْتَها»؟ قال: وزنَ نَواةٍ من ذهب، قال: «أَوْلِمْ ولو بشاةٍ» [1].

[المجتبى: ٦/١٢٨، التحفة: ٣٣٩].

٨٢ ـ باب: يُدعَى مَن لم يشهد التزويج

٥٥٣٤ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ وهو ابنُ زيد ـ، عن ثابت

عن أنس، أن رسول الله ﷺ رأى على عبدِ الرحمن أثرَ صُفرَةٍ، فقال: «ما هذا»؟ قال: تزوَّجْتُ امرأةً على وزنِ نَواةٍ من ذهب، قال: «بارَكَ اللهُ لكَ، أَوْلِمْ ولو بشاةٍ»[2].

[المجتبى: ٦/١٢٨، التحفة: ٢٨٨].

٥٥٣٥ـ أخبرني أحمدُ بن يحيى بن الوزير بن سليمانَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ كثير ابن عُفَير، قال: أخبرني سليمانُ بنُ بلال، عن يحيى بن سعيد،عن حُمَيدٍ الطويل

عن أَنس بن مالك، قال: رأى رسولُ الله ﷺ على عبد الرحمن أثرَ صُفرَةٍ، فقال:«مَهْيَمْ»؟ قال: تزوَّجْتُ امرأةً من الأنصار. قال:«أَوْلِمْ ولو بشاةٍ».مختصر[3]

[المجتبى: ٦/١٢٩ و١٣٧، التحفة: ٧٩٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٤٨٢).

«ردع زعفران» ، قال السيوطي: براء ودال وعين مهملات، أي: أثرهُ.

وقوله: «مهيم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ما أمرُك وشأنُك؟ وهي كلمةٌ يمانيَّةٌ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٨٢)،وسيتكرر برقم (٩٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٨٢).

٨٣ ـ كيف الدُّعاءُ للرجل إذا تزوَّج

٥٥٣٦ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن أشعثَ ـ وهو ابن عبد الملك أبو هانئ ـ، عن الحسن، قال:

تزوَّجَ عَقِيلُ بنُ أبي طالب امرأةً من بني جُشَمَ، فقيل له: بالرِّفاءِ والبنين، فقال: قُولوا كما قال رسول الله ﷺ: «بارَكَ اللهُ فيكُم، وبارَكَ لكم»[1].

[المجتبى: ٦/١٢٨، التحفة: ١٠٠١٤].

٨٤ ـ إعلان النكاح بالصوت وضربِ الدُّفِّ

٥٥٣٧ ـ أَخبرنا مجاهدُ بنُ موسى البغداديُّ، قال: حدثنا هُشيمٌ ـ يعني ابنَ بشير الواسطي ـ، عن أبي بَلْجٍ ـ واسمه يحيى بنُ أَبي سُليم[2]

عن محمد بنِ حاطب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَصْلُ ما بين الحلالِ والحرامِ الدُّفُّ، والصوتُ في النكاحِ»[3].

[المجتبى: ٦/١٢٧، التحفة: ١١٢١].

٥٥٣٨ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا خالدُ بنُ ذكوانَ

عن الرُّبَيع، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ غداةَ بُنِيَ بي، فجلس على فراشي، وجُوَيرياتٌ لنا يضرِبْنَ بدُفٍّ، ويندُبْنَ مَن قُتِلَ من آبائي، فقالت إحداهُنَّ: وفينا نبيٌّ يعلَمُ ما في غَدٍ، فقال لها: «اسْكُتي عن هذا، وقُولي الذي

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩٠٦).

وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١٠٠٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٩).

(٢) في الأصل: «أنيسة»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٩٦)، والترمذي (١٠٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٥١).

كنتِ تقولينَ قبلَها»[1].

[التحفة: ١٥٨٣٢].

٨٥ ـ اللهو والغناء عند العرس

٥٥٣٩ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن عامرِ ابنِ سعد، قال:

دخلتُ على قرظَةَ بنِ كعب وأبي مسعود الأنصاريِّ في عُرسٍ، وإذا جَوارٍ يتغنَّيْنَ، قلت: أنتم أصحابُ رسولِ الله ﷺ وأهلُ بدرٍ، يُفعَلُ هذاعندكم!! قالا: اجلِسْ إن شئتَ، فاسْمَعْ معنا، وإن شئتَ، فاذهَبْ، فإنه قد رُخِّص لنا في اللَّهوِ عند العُرس[2].

[المجتبى: ٦/١٣٥، التحفة: ٩٩٩٣].

٥٥٤٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا الأجلَحُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أنكحَتْ عائشةُ ذاتَ قرابة لها رجلاً من الأنصار، فقال رسولُ الله ﷺ: «أهديتُم الفتاةَ؟ ألا بعثتُم معها مَن يقول:

أَتَيْناكُمْ أَتَيْناكَمْ فحَيَّانا وحيَّاكُمْ» [3].

[التحفة: ٢٦٥٥].

٨٦ ـ تَحِلَّةُ الخلوة وتقديم العطيَّة قبل البناء

٥٥٤١ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا هشامُ بن عبد الملك، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عبَّاس

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٠١) و(٥١٤٧)، وأبو داود (٤٩٢٢)، وابن ماجه (١٨٩٧)، والترمذي (١٠٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٢١)، وابن حبان (٥٨٧٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٢٨٩.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٢٠٩).

أن عليًّا قال: تزوَّجتُ فاطمةَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ابْنِ لي، فقال: «أعطِها شيئاً» قال: ما عندي شيءٌ، قال: «فأين دِرعُكَ الحُطَمِيَّةُ»؟ قلتُ عندي، قال: «فأعطِها إيَّاهُ»[1].

[المجتبى: ٦/١٢٩، التحفة: ١٠١٩٩].

خالَفَه سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ

٥٥٤٢- أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، عن عبدةَ، عن سعيد - يعني ابنَ أبي عَروبةَ - ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: لما تزوَّجَ عليٌّ فاطمةَ، قال له رسولُ الله ﷺ: «أعطِها شيئاً» قال: ما عندي شيء، قال: «فأين دِرعُكَ الحُطَمِيَّةُ»[2]؟

[المجتبى: ٦/١٣٠، التحفة: ٦٠٠٠].

٨٧ - البناء بابنةِ تسعٍ

٥٥٤٣- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عبدةَ، عن هشام، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: تزوَّجَني رسولُ الله ﷺ وأنا ابنةُ سِتٍّ سنين، ودخل عليَّ وأنا ابنةُ تسعِ سنين، وكنتُ ألعبُ بالبنات[3].

[المجتبى: ٦/١٣٠].

٥٥٤٤ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

وهشام بن عُروة، عن أبيه، قال:

---

(١) سيأتي بعده من حديث ابن عباس.

وقوله: «فأين درعُكَ الحُطَمِيَّةُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي التي تَحطِم السيوف، أي: تكسرها، وقيل: هي العَريضة الثَّقيلة، وقيل: هي منسوبة إلى بطْنٍ من عَبْد القَيس، يقال لهم: حُطَمة بنُ محارب، كانوا يعملون الدروع، وهذا أشْبَه الأقوال.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٢٥) و(٢١٢٧).

وقد سلف قبله من حديث علي.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٤٦).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

نكح النبيُّ ﷺ عائشةَ، وهي بنتُ ستٍّ سنواتٍ أو سَبْعٍ، وزُفَّتْ إليه، وهي بنتُ تسعِ سنين، ولُعَبُها معها، وماتَ عنها، وهي بنتُ ثمانِ عَشْرةَ سنةً[1].

[التحفة: ١٦٦٧٧].

٨٨ - البناء في شوّالٍ

٥٥٤٥- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن رَاهُوْيَه، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن عبد الله بن عروةَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: تزوَّجَني رسولُ الله ﷺ في شَوَّالٍ، وبنى بي في شَوَّالٍ، فأيُّ نساءِ رسولِ الله ﷺ كانت أَحظى عندَه مِنِّي[2].

[المجتبى: ٦/١٣٠، التحفة: ١٦٣٥٥].

٨٩ - جهاز الرجلِ ابنتَه

٥٥٤٦- أخبرنا نصيرُ بنُ الفرَجِ الطَّرَسُوسِيُّ، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن زائدة، قال: حدثنا عطاءُ بنُ السائب، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: جَهَّزَ رسولُ الله ﷺ فاطمةَ في خَميلٍ وقِربةٍ ووِسادةِ أَدَمٍ، حَشْوُها إِذْخِرٌ[3].

[المجتبى: ٦/١٣٥، التحفة: ١٠١٠٤].

٩٠- الفرشُ

٥٥٤٧- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ ويونسُ بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهبٍ،

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٣).

وقوله: «خميل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَميل والخَميلة: القطيفة، وهي كل ثوب له خَمْلٌ من أي شيء كان، وقيل: الخَميلُ الأسود من الثِّياب.

وقوله: «إِذْخِر»، جاء في «اللسان»: حشيشٌ طيِّب الريح.

قال: أخبرني أبو هانئ الخَوْلاني، أنَّهُ سمِعَ أبا عبد الرحمن الحُبُليَّ، يقول:

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «فِراشٌ للرجُلِ، وفراشٌ لامرأتِه، والثالثُ للضَّيفِ، والرابعُ للشَّيطان»(١).

[المجتبى: ٦/١٣٥، التحفة: ٢٣٧٧].

٩١ ـ الأنماط

٥٥٤٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن المُنْكَدِرِ

عن جابر، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ : «هل تزوَّجْتَ يا جابرُ»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، قال: «فهل اتخذتُمْ أنماطاً»؟ قلتُ ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ: وأنَّى لنا أنماطٌ؟ قال: «إنها ستكونُ»(٢).

[المجتبى: ٦/١٣٦، التحفة: ٣٠٢٩].

٩٢ ـ باب البناء في السفر

٥٥٤٩ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ صُهَيب

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ غزا خَيْبَرَ، فصَلَّينا عندها صلاةَ الغداة بغَلَس، فركبَ نبيُّ الله ﷺ ، ورَكِب أبوطلحةَ، وأنا رديفُ أبي طلحةَ، فأخذ نبيُّ الله ﷺ في آفاق خيبرَ، وإني لأرى بياضَ فَخِذِ نبيِّ الله ﷺ، فلمَّا دخل القريةَ قال: «اللهُ أكبرُ، خَرِبَتْ خيبرُ، إنَّا إذا نزَلْنا بساحةِ قومٍ، فساءَ صباحُ المنذَرينَ» قالها ثلاثَ مرارٍ، قال: وخرج القومُ إلى أعمالهم ـ قال عبدُ العزيز: فقالوا: محمدٌ، قال عبدُ العزيز:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٨٤)، وأبو داود (٤١٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٧٥)، وابن حبان (٦٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٣١) و(٥١٦١)، ومسلم (٢٠٨٣)، وأبو داود (٤١٤٥)، والترمذي (٢٧٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٣٢)، وابن حبان (٦٦٨٣).

وقوله: «الأنماط»، قال السندي: ضرب من البسط له خمل رقيق.

وقال بعضُ أصحابنا: والخميسُ - فأصَبْناها عَنوةً، فجُمِعَ السَّبْيُ، فجاء دِحْيةُ، فقال: يا نبيَّ الله، أعطِني جاريةً من السَّبْي، قال: «اذهَبْ، فخُذْ جاريةً»، فأخذ صفيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ، فجاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، أعطيتَ دِحيةَ صفيةَ بنت حُيَيٍّ سيدةَ قُريظةَ والنَّضير، ما تصلُحُ إلا لكَ، قال: «فادْعُوه بها» فجاء بها، فلمَّا نظر إليها النبيُّ ﷺ، قال: «خُذْ جاريةً من السَّبْي غيرَها» قال: وإنَّ النبيِّ ﷺ أعتقَها وتزوَّجَها، حتى إذا كان بالطريقِ، جهَّزَتْها له أمُّ سُليمٍ، وأهدَتْها له من الليل، فأصبح النبيُّ ﷺ عروساً، قال: «مَن كان عنده شيءٌ، فليَجِئْ به» وبسط نِطَعاً، فجعلَ الرجلُ يجيءُ بالأَقِطِ، وجعل الرجلُ يأتي[1] بالتمر، وجعلَ الرجل يجيءُ بالسَّمن، فحاسُوا حَيسةً، فكانت وليمةَ رسولِ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٦/١٣١، التحفة: ٩٩٠].

٥٥٥٠- أخبرنا محمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن يحيى - وهو الأنصاري -، عن حُمَيد

أنه سَمِع أنساً يقول: إن رسولَ الله ﷺ أقام على صفيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ بنِ أخطَبَ

---

(١) في حاشية الأصل: و«المجتبى» «يجيء».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧١)، ومسلم ٢/١٠٤٣ (٨٤) و٣/١٤٢٦ (١٢٠)، وأبو داود (٢٩٩٨) و(٣٠٠٩).

وسيأتي برقم (٦٥٦٤).

وانظر تخريج (١٤٤٥) و(٥٥١٠).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٩٢).

وقد روى خبر تزويج صفية بألفاظ مختلفة من طرق عن أنس، وانظر تخريج كل حديث في موضعه.

وقوله: «بغَلَس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغَلَس: ظُلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح

وقوله: «الخميسُ»، قال السندي: وهوالجيش؛ سُمِّي بذلك، لكونه يكون على خمسة أقسام.

وقوله: «وبسط نِطعاً»، جاء في «القاموس» : بساط من الأديم.

وقوله: «بالأقِط»، قال السندي: بفتح فكسر: لبن يابس متحجِّر.«فحاسوا حَيسةً»، أي خلطوا بين الكل، وجعلوه طعاماً واحداً.

بطريقِ خيبرَ ثلاثةَ أيامٍ، حتى أعَرسَ بها، ثم كانت فيمَن ضُرِب عليها[1].

[المجتبى: ٦/١٣٤، التحفة: ٧٩٦].

٩٣ - الاستخارة

٥٥٥١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي المَوَالِ، عن محمدِ بنِ المُنْكَدِرِ عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا الاستخارةَ في الأمورِ كلِّها، كما يُعلِّمُنا السُّورةَ من القرآن، يقول: «إذا هَمَّ أحدُكُم بالأمر، فليَركَعْ رَكعتَين من غير الفريضةِ، ثم لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إني أستخيرُكَ بعلمِك، وأستقدرُكَ بقُدرتك، وأسألُكَ من فضلِكَ العظيم، فإنك تقدِرُ ولا أقدِرُ، وتعلَمُ ولا أعلَمُ، وأنتَ عَلاّمُ الغُيوب، اللَّهُمَّ إن كنتَ تعلَمُ أن هذا الأمرَ خيرٌ لي في دِيني ومعاشي وعاقبةِ أمري - أو قال: «في عاجلِ أمري وآجلِهِ - ، فاقدِرْه لي، ويسِّره لي، ثم بارِكْ لي فيه، وإن كنتَ تعلَمُ أن هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومعاشي وعاقبةِ أمري - أو قال: في عاجلِ أمري وآجلِهِ - ، فاصرِفْهُ عني، واصرِفْني عنه، واقدُرْ لي الخيرَ حيثُ كان، ثم أرضِني» قال: «ويُسمِّي حاجتهُ»[2].

[المجتبى: ٦/٨٠، التحفة: ٣٠٥٥].

تمّ كتاب النكاح والرِّضاع

من تصنيف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النَّسائي

والحمد لله حقَّ حمده، وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ نبيِّه وخيرته من خلقِه وسلَّم تسليماً

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥١٠).

(٢) أخرجه البخاري (١١٦٢) و(٦٣٨٢) و(٧٣٩٠)، وفي «الأدب المفرد» له(٧٠٣)، وأبو داود (١٥٣٨)، وابن ماجه (١٣٨٣)، والترمذي (٤٨٠).

وسيأتي برقم (١٠٢٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٠٧)، وابن حبان (٨٨٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٢٢ ـ كتاب الطلاق

١ـ وقت الطلاق للعِدَّة التي أمر اللهُ جلَّ ثناؤه بها

٥٥٥٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ، قال: حدثنا يحيى ـ هو ابنُ سعيد القطّانُ ـ، عن عُبيدِ الله ـ هو ابنُ عمرَ ـ، قال: أخبرني نافعٌ

عن عبدِ الله ـ هو ابنُ عمرَ ـ ، أنه طلَّقَ امرأتَه وهي حائضٌ، فاستفتَى عُمرُ النبيَّ ﷺ، فقال: إن عبدَ الله طَلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ، قال: «مُرْ عبدَ الله، فليُراجِعْها، ثم يدَعْها حتى تطهُرَ من حَيضتِها هذه، ثم تحيضَ حَيضةً أُخرى، فإذا طَهُرَتْ، فإن شاء، فليُفارِقْها قبل أن يُجامِعَها، وإن شاء، فليُمسِكْها، فإنها العِدَّةُ التي أمرَ اللهُ أن يُطَلَّقَ لها النِّساءُ» (١).

[المجتبى: ٦/١٣٧، التحفة: ٨٢٢٠].

٥٥٥٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمة المصريُّ، قال: أخبرنا ابنُ القاسِم، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أنه طَلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ في عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمرُ بنُ الخطّاب رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال رسولُ الله ﷺ : «مُرْهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥١) و(٥٣٣٢)، ومسلم (١٤٧١) (١) و(٢) و(٣)، وأبو داود (٢١٧٩) و(٢١٨٠)، وابن ماجه (٢٠١٩).

وسيأتي برقم (٥٥٥٣) و(٥٥٥٩) و(٥٥٦١)، وانظر تخريج (٥٥٥٤) و(٥٥٥٥) و(٥٥٦٠) و(٥٥٦٢) و(٥٧١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٠)، وابن حبان (٤٢٦٣).

وقد روي هذا الحديث من طرق، وبألفاظ مختلفة عن ابن عمر، وانظر تخريج كل حديث في موضعه.

فليُراجعْها، ثم لِيُمْسِكْها حتى تطهُرَ، ثم تحيضَ، ثم تطهُرَ، ثم إن شاء، أمسَكَ بعدُ، وإن شاء، طَلَّقَ قبلَ أن يَمَسَّ، فتلك العِدَّةُ التي أمرَ اللهُ أن يُطَلَّقَ لها النِّساءُ»(١).

[المجتبى: ٦/١٣٨، التحفة: ٨٣٣٦].

٥٥٥٤- أخبرني كَثيرُ بنُ عُبيد الحمصيُّ، عن محمدِ بن حرب، قال: حدثنا الزُّبيديُّ- واسمه محمدُ بنُ الوليد-، قال: سُئِل الزُّهريُّ: كيفَ الطلاقُ للعِدَّةِ؟ فقال: أخبرني سالم

أن عبدَ الله بن عمرَ قال: طَلَّقْتُ امرأتي في حياة رسول الله ﷺ وهي حائضٌ، فذكَرَ عمرُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فتغَيَّظَ رسولُ الله ﷺ في ذلك وقال: «لِيُراجِعْها، ثم يُمسِكْها حتى تحيضَ حَيضةً وتطهُرَ، فإن بدا له أن يُطلِّقَها طاهراً قبلَ أن يَمسَّها، فذلكَ الطلاقُ للعِدَّةِ، كما أمر اللهُ».

قال عبدُ الله بنُ عمرَ: فراجَعْتُها وحسَبْتُ لها التطليقةَ التي طلَّقْتُها(٢).

[المجتبى: ٦/١٣٨، التحفة: ٦٩٢٧٤].

٥٥٥٥- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ وعبدُ الله بنُ محمد بن تميم، عن حجَّاج، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمِعَ عبدَ الرحمن بن أيمنَ يسأل ابنَ عمرَ، وأبو الزُّبير يسمَعُ، فقال: كيفَ ترى في رجل طَلَّقَ امرأتَهُ حائِضاً؟ فقال: طَلَّقَ عبدُ الله بنُ عمرَ امرأتَهُ وهي حائضٌ على عهد رسولِ الله ﷺ، فسأل عمرُ رسولَ الله ﷺ، فقال: إن عبدَ الله بن عمرَ طَلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «لِيُراجِعْها» فرَدَّها علَيَّ، قال: «إذا

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٠٨) و(٧١٦٠)، ومسلم (١٤٧١) (٤)، وأبو داود (٢١٨٢).

وسيأتي برقم (٥٧٢١)، وانظر سابقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٥٢٧٠).

طَهُرَتْ، فليُطلِّقْ، أو ليُمْسِكْ» قال ابنُ عمرَ: وقرأ النبيُّ ﷺ : «يا أَيُّها النَّبيُّ إذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَطلِّقُوهُنَّ في قُبُلِ عِدَّتهنَّ[1]». [الطلاق:١] [2].

[المجتبى: ٦/١٣٩، التحفة: ٧٤٤٣].

٥٥٥٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَم، قال: سَمِعتُ مُجاهداً يحدث

عن ابنِ عبَّاس في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]. قال ابنُ عبَّاس رضي اللهُ عنه: قُبُلَ عِدَّتهنَّ[3].

[المجتبى: ٦/١٣٩ ، التحفة: ٦٣٨٩].

٢ ـ طلاق السُّنَّة

٥٥٥٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا حفصٌ ـ هو ابنُ غياثٍ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، أنه قال: طلاقُ السُّنَّة: أن يُطلِّقَها تطليقةً وهي طاهرٌ في غير جِماع، فإذا حاضت وطَهُرَتْ، طَلَّقَها أُخرى، فإذا حاضت وطهُرَتْ، طلَّقها أُخرى، ثم تَعْتَدُّ بعدَ ذلك بحَيضةٍ.

قال الأعمشُ: سألتُ إبراهيمَ، فقال مِثلَ ذلك[4].

[المجتبى: ٦/١٤٠، التحفة: ٩٥١١].

---

(١) قال ابن جنّي في «المحتسب» : قرأ: «فطلّقوهُنَّ في قُبُلِ عِدَّتِهنَّ» النبي ﷺ وعثمانُ وابنُ عباس وأُبيُّ بن كعب وجابر بن عبد الله ومجاهدٌ وعليُّ بن الحسين وجعفرُ بن محمد رضي الله عنهم، قال أبو الفتح: هذه القراءة تصديق لمعنى قراءة الجماعة: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ أي: عند عدَّتهنَّ، ومثله قول الله تعالى: ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾، أي عند وقتها.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧١) و(١٤)، وأبو داود (٢١٨٥). وانظر تخريج (٥٥٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٥٢٦٩).

وقوله: «في قُبُل عِدتهنَّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي في إقباله وأوله، وحين يُمْكنها الدخول في العِدَّة والشروع فيها، فتكون لها محسوبة، وذلك في حالة الطُّهر.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما قبله مرفوعاً من حديث ابن عمر.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٠٢٠) و(٢٠٢١).

وسيأتي بعده.

٥٥٥٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطّانُ - عن سفيانَ - هو الثوريُّ -، عن أبي إسحاقَ، [عن أبي الأحوص][(١)]

عن عبدِ الله، قال: طلاقُ السُّنَّة: أن يُطلِّقَها طاهراً من غير جِماع[(٢)].

[المجتبى: ٦/١٤٠، التحفة: ٩٥١١].

٣- ما يفعلُ إذا طلَّقَها تطليقةً وهي حائض

٥٥٥٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا المُعتمِرُ هو ابنُ سليمانَ -، قال: سَمِعتُ عُبيدَ الله - هو ابنُ عمرَ -، عن نافع

عن عبدِ الله، أنه طَلَّقَ امرأتَه وهي حائِضٌ تطليقةً، فانطلق عمرُ، فأخبَرَ النبيَّ ﷺ بذلك، فقال له النبيُّ ﷺ: «مُرْ عبدَ الله، فليُراجِعْها، فإذا اغتسلَتْ، فلَيترُكْها حتى تَحِيضَ، فإذا اغتسلَتْ من حَيضتِها الأُخرى، فلا يَمسَّها حتى يُطَلِّقَها، فإن شاء أن يُمْسِكَها، فليُمْسِكْها، فإنها العِدَّةُ التي أمرَ اللهُ أن تُطَلَّقَ لها النساءُ»[(٣)].

[المجتبى: ٦/١٤٠، التحفة: ٨١٢٣].

٤- طلاق الحائض

٥٥٦٠- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ - هو الثوريُّ -، عن محمدِ بن عبد الرحمن مولى أبي طلحةَ، عن سالمِ بن عبد الله

عن ابنِ عمرَ، أنه طَلَّقَ امرأتَه وهي حائضٌ، فذُكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «مُرْهُ، فليُرَاجِعْها، ثم لِيُطَلِّقْها وهي طاهرٌ أو حاملٌ»[(٤)].

[المجتبى: ٦/١٤١، التحفة: ٦٧٩٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل،والمثبت من «التحفة» و«المجتبى» .

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٥٢).

(٤) أخرجه مسلم (١٤٧١) (٥)، وأبو داود (٢١٨١)، وابن ماجه (٢٠٢٣) وانظر تخريج (٥٥٥٢). وهو في «مسند» أحمد (٤٧٨٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٢٣) و(٤٢٢٤).

٥- الطلاق لغير العِدَّة

٥٥٦١- أَخبرني زِيادُ بنُ أَيوبَ دَلُّويَه، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا [أبو][1] بِشر، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابنِ عمرَ، أنه طَلَّقَ امرأتَه وهي حائضٌ، فرَدَّها عليه رسولُ الله ﷺ حتى طَلَّقها وهي طاهرٌ[2].

[المجتبى: ٦/١٤١، التحفة: ٧٠٦٨].

٦- الطلاق لغير العِدَّة وما يُحسَبُ على المطلِّق منه

٥٥٦٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَمَّادٌ - يعني ابنَ زيد -، عن أيوبَ، عن محمد - هو ابنُ سيرينَ -، عن يونسَ بن جُبَير، قال:

سألتُ ابنَ عمرَ عن رجل طَلَّقَ امرأَتَهُ وهي حائض، فقال: هل تعرِفُ عبدَ الله ابن عمرَ؟ فإنه طَلَّقَ امرأَتَه وهي حائضٌ، فسأل عمرُ النبيَّ ﷺ، فأمَرَه أن يُراجعَها، فقلتُ له: فتَعتَدُّ بتلك التَّطليقة؟! فقال: مَهْ، أَرأيتَ إن عَجَزَ أو استحمَقَ[3]؟!

[المجتبى: ٦/١٤١، التحفة: ٨٥٧٣].

٥٥٦٣- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن يونسَ - هو ابن عُبيد -، عن محمدِ بن سِيرينَ، عن يونس بن جُبَير، قال:

قلتُ لابنِ عمرَ: رجل طَلَّقَ امرأَتَهُ وهي حائضٌ، فقال: أَتعرِفُ عبدَ الله ابنَ عمرَ، فإنه طَلَّقَ امرأَتَهُ وهي حائضٌ، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ فسأله، فأمَرَه أن

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٥٢)، ولفظه أتم من هذا.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٥٢) و(٥٢٥٨) و(٥٣٣٣)، ومسلم (١٤٧١) (٧) و(٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (٢١٨٣) و(٢١٨٤)، وابن ماجه (٢٠٢٢)، والترمذي (١١٧٥).

وسيأتي بعده، وبرقم (٥٧١٨)، وانظر تخريج (٥٥٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٥٠٢٥).

وقوله: «أرأيتَ إن عَجَز واستَحمقَ»، قال البغوي في «شرح السنة» ٩/٢٠٤: معناه: أرأيت إن عجز واستحمق أيُسقِط عنه الطلاقَ حمقُه أو يُبطله عجزُه؟ فهذا من باب محذوف الجواب المدلول عليه بالفحوى.

يُراجِعَها، ثم تَستقبلَ عِدَّتَها، قلتُ له: إذا طَلَّقَ الرجلُ امرأتَهُ وهي حائضٌ، أتعتَدُّ بتلك التَّطليقة؟ قال: مَهْ، أَو إنْ عَجزَ أَو استَحْمَقَ؟![1]

[المجتبى: ٦/١٤١، التحفة: ٨٥٧٣].

٧ـ طلاق الثلاث المجموعة
وما فيه من التغليظ

٥٥٦٤ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ أبو الربيع، قال: أخبرنا ابنُ وهب، قال: أخبرني مَخْرَمَةُ، عن أبيه، قال:

سمعتُ محمودَ بن لَبيد، قال: أُخبِرَ رسولُ الله ﷺ عن رجل طَلَّقَ امرأتَهَ ثلاثَ تطليقاتٍ جميعاً، فقام غضباناً، ثم قال: «أيُلْعَبُ بكتاب اللهِ وأنا بين أَظهُركُمْ»؟! حتى قام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ألا أقتُلُه[2].

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلمُ أحداً روى هذا الحديثَ غيرَ مَخْرَمَةَ.

[المجتبى: ٦/١٤٢، التحفة: ١٢٢٣٧].

٨ ـ الرخصة في ذلك

٥٥٦٥ـ أخبرنامحمدُ بنُ سَلَمةَ أبوالحارث المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدثني ابنُ شهاب

أن سهلَ بن سعد الساعِديَّ، أخبره أنَ عُوَيمراً العِجلي جاء إلى عاصمِ ابن عَدِيٍّ، فقال: أرأيتَ يا عاصمُ لو أن رجلاً وجَدَ مع امرأتِهِ رجلاً، أَيَقتُلُه فيقتُلونَه؟! أم كيفَ يفعَلُ؟ سَلْ لي يا عاصمُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فسأل عاصمٌ رسولَ الله ﷺ ، فكَرِه رسولُ الله ﷺ المسائلَ وعابَها، حتى كَبُرَ على عاصمٍ ما سمِعَ من رسولِ الله ﷺ ، فلمَّا رجَعَ عاصمٌ إلى أهلِهِ، جاءه عُوَيمرٌ، فقال:

---

(١) سلف قبله.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

يا عاصمُ، ماذا قال لك رسولُ اللهِ ﷺ؟ فقال عاصمٌ لعُوَيمرٍ: لم تأتني بخير، قد كَرِه رسولُ الله ﷺ المسألةَ التي سألتَ عنها، فقال عُويمرٌ: واللهِ لا أنتهي حتى أسألَه عنها، فأقبل عُويمرٌ حتى أتى رسولَ الله ﷺ وسْطَ الناس، فقال: يارسولَ الله، أرأيتَ رجلاً وجَدَ مع امرأته رجلاً، أيقتُلُه فتقتُلونَه؟! أَم كيفَ يفعلُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «قد نزل فيكَ وفي صاحبتكَ، فاذهَبْ فائتِ بها» قال سهلٌ: فتلاعَنا، وأنا مع الناس عند رسولِ الله ﷺ، فلمَّا فرَغَا، قال عُويمرٌ: كذبتُ عليها يا رسولَ الله إن أمسَكتُها، فطلَّقَها ثلاثاً قبلَ أن يأمُرَه رسولُ الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٦/١٤٣، التحفة: ٤٨٠٥].

٥٥٦٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى الصُّوفي الكوفي، قال: حدثنا أبو نُعَيم ـ واسمه الفضلُ بنُ دُكَين ـ ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ يزيدَ الأحمَسيُّ، قال: حدثنا الشَّعبيُّ، قال:

حدثَتْني فاطمةُ بنتُ قيس، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: أنا بنتُ آلِ خالدٍ، وإنَّ زوجي فلاناً مرسِلٌ إليَّ بطَلاقي، وإني سألتُ أهلَهُ النفقةَ والسُّكنى، فأبَوْا علَيَّ، قالوا: يا رسولَ الله، إنه أرسلَ إليها بثلاثِ تطليقاتٍ، قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما النفقةُ والسُّكنى للمرأةِ إذا كان لزوجِها عليها الرَّجعةُ»[2].

[المجتبى: ٦/١٤٤، التحفة: ١٨٠٢٥].

٥٥٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُندارٌ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ـ هو ابنُ مَهديٍّ ـ ، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو الثوريُّ ـ، عن سَلَمة ـ يعني ابنَ كُهَيل ـ، عن الشَّعبيِّ

عن فاطمةَ بنتِ قيسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المُطَلَّقةُ ثلاثاً ليس لها سُكْنَى ولا نفقةٌ»[3].

[المجتبى: ٦/١٤٤، التحفة: ١٨٠٢٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٣) و(٤٧٤٥) و(٤٧٤٦) و(٥٢٥٩) و(٥٣٠٨) و(٥٣٠٩) و(٧١٦٥) و(٧١٦٦) و(٧٣٠٤)، ومسلم (١٤٩٢) (١) و(٢) و(٣)، وأبو داود (٢٢٤٥) و(٢٢٤٧) و(٢٢٤٨) و(٢٢٤٩) و(٢٢٥٠) و(٢٢٥١) و(٢٢٥٢)، و ابن ماجه (٢٠٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٠٣)، وابن حبان (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) و(٤٢٨٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٢٤٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٢٤٤).

٥٥٦٨ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصيُّ، قال: حدثنا بَقيَّةُ ـ هو ابنُ الوليد ـ، عن أبي عَمرو ـ وهو الأوزاعيُّ ـ، قال: حدثني يحيى ـ هو ابنُ أبي كثير ـ ، قال: حدثني أبو سَلَمةَ ـ هو ابنُ عبد الرحمن ـ، قال:

حدثَتْني فاطمةُ بنتُ قيسٍ، أن أبا عَمرو بنَ حفصٍ المَخزُوميَّ طلَّقَها ثلاثاً، فانطلق خالدُ بنُ الوليد في نَفَرٍ من بني مَخزومٍ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يارسولَ الله، إن أبا عَمرو بنَ حفصٍ طَلَّق فاطمةَ ثلاثاً، فهل لها نفَقةٌ؟ فقال النبي ﷺ: «ليس لها نفقةٌ ولا سُكْنَى»[1].

[المجتبى: ٦/١٤٤، التحفة: ١٨٠٣٨].

٩ـ طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدُّخول بالزوجة

٥٥٦٩ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا أبو عاصم ـ هو النبيلُ ـ، عن ابنِ جُرَيج، عن ابنِ طاووسٍ، عن أبيه

أن أبا الصَّهباءِ جاء إلى ابنِ عبَّاس، فقال: يا ابنَ عباس، ألم تعلَمْ أن الثلاثَ كانت علىعهد النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وصَدراً من خلافةِ عمرَ تُرَدُّ إلى الواحدة؟ قال: نعم[2].

[المجتبى: ٦/١٥٤، التحفة: ٥٧١٥].

١٠ ـ الطلاق للتي تنكحُ زوجاً ثم لا يدخُلُ بها

٥٥٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧٢) (١٥) و(١٦) و(١٧)، وأبو داود (٢١٩٩) و(٢٢٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٧٥).

عن عائشةَ، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن رجلٍ طَلَّقَ امرأتَه، فتزوَّجَتْ زوجاً غيرَه، فدخل بها، ثم طلَّقَها قبلَ أن يواقِعَها، أتحِلُّ للأولِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، حتى يذُوقَ الآخَرُ عُسيلتَـها، وتذُوقَ عُسيلَتَه»[1].

[المجتبى: ٦/١٤٦، التحفة: ١٥٩٥٨].

٥٥٧١- أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبدِ الحكَم، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ اللّيث، عن أبيه، قال: حدثني أيوبُ بنُ موسى، عن ابنِ شهاب، عن عروة

عن عائشةَ، قالت: جاءتِ امرأةُ رِفاعةَ القُرَظِيِّ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني نكحتُ عبدَ الرحمن بنَ الزُّبير، واللهِ ما معه إلاّ مِثْلُ هذه الهُدبةِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لعلَّكِ تُريدينَ أن ترجِعي إلى رِفاعةَ؟ لا، حتى يذُوقَ عُسَيلَتَكِ، وتذُوقي عُسيلَتَه»[2]

[المجتبى: ٦/١٤٦، التحفة: ١٦٤١٦].

١١ - طلاق البتّة

٥٥٧٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حفص، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا مَعمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: جاءتِ امرأةُ رِفاعةَ القُرَظيِّ إلى النبيِّ ﷺ، وأبو بكر عندَه، فقالت: يا رسولَ الله، إني كنتُ تحت رِفاعةَ القُرَظيِّ، فطلَّقَني البتّةَ فتزوَّجتُ بعده عبدَ الرحمن بنَ الزُّبير، وإنه واللهِ يا رسولَ الله ما معه مِثلُ هذه الهُدبة، وأخذَتْ هُدبةً من جلبابها، وخالدُ بنُ سعيد بالباب، فلم يَأذَنْ له، فقال: يا أبا بكر، ألا تسمَعُ هذه تجهَرُ بما تجهَرُ به عند رسولِ الله ﷺ، فقال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٠٩).
وانظر تخريج (٥٥٠٩) و(٥٦٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٩)، وابن حبان (٤١٢٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٠٩)، وانظر ما قبله وما بعده.

«تُريدينَ أن ترجِعي إلى رِفاعةَ؟ لا، حتى تذُوقي عُسَيلَته، ويذُوقَ عُسَيلَتَكِ»[1].

[المجتبى: ٦/١٤٦، التحفة: ١٦٦٣١].

١٢ ـ أمرُكِ بيَدِكِ

٥٥٧٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ نصر بن علي الجَهْضَمي ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا سليمانُ ابنُ حرب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، قال:

قلتُ لأيوبَ: هل عَلِمتَ أحداً قال في أمرِكِ بيَدِكِ، أنها ثلاثٌ غيرَ الحسن؟ فقال: لا، ثم قال: اللَّهُمَّ غَفْراً، إلا ما حدثني قتادةُ، عن كثير مَولى ابنِ سَمُرَةَ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثٌ».

فلَقِيتُ كثيراً فسألتُه، فلم يعرِفْه، فرجَعتُ إلى قتادةَ، فأخبرتُه، فقال: نَسِيَ[2].

[المجتبى: ٦/١٤٧، التحفة: ١٤٩٩٢].

١٣ـ إحلال المطلقة ثلاثاً والنكاح الذي يُحلُّها لمطلّقها

٥٥٧٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: جاءتِ امرأةُ رِفاعةَ القُرَظيِّ إلى رسولِ الله ﷺ ، فقالت: إنَّ زوجي طلَّقَني، فأبَتَّ طلاقي، وإني تزوَّجتُ بعده عبدَ الرحمن ابنَ الزَّبير، وما معه إلا مِثلُ هُدبةِ الثوب، فضَحِك رسولُ اللهَ ﷺ، وقال: «لعلَّكِ تُريدينَ أن ترجِعي إلى رِفاعةَ؟ لا، حتى يذُوقَ عُسَيلَتَكِ، وتذُوقي عُسَيلَتَه»[3].

[المجتبى: ٦/٩٣، التحفة: ١٦٤٣٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٠٩)، وانظر سابقيه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٠٤)، والترمذي (١١٧٨).

وقوله: «اللهمَّ غَفْراً» ، قال السندي: بفتح فسكون بمعنى المغفرة، ونصبه بتقدير: اغفِرْ لي، أو أسألك، أو ارزُقْني ونحو ذلك.

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٥٠٩).

٥٥٧٥- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا يحيى- هو القطّانُ- قال: حدثني عُبيدُ الله - يعني ابنَ عمرَ-، قال: حدثني القاسمُ- هو ابنُ محمد-

عن عائشةَ، أن رجلاً طَلَّقَ امرأتَهُ ثلاثاً، فتزوَّجَتْ رجلاً، فطلَّقَها قبل أن يَمَسَّها، فسُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أَتحِلُّ للأوَّلِ؟ فقال: «لا، حتى يذُوقَ عُسَيلَتَها، كما ذاقَ الأوَّلُ»(١).

[المجتبى: ٦/١٤٨، التحفة: ١٧٥٣٦].

٥٥٧٦- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجر المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يَسار

عن عُبيد(٢) الله بن عبَّاس، أن الغُمَيصاءَ أو الرُّمَيصاءَ أتتِ النبيَّ ﷺ تشتكي زوجَها، أنه لا يصِلُ إليها، فلم تلبَثْ أن جاء زوجُها، فقال: يا رسولَ الله، إنها كاذبةٌ، وهو يصِلُ إليها، ولكنها تريدُ أن ترجِعَ إلى زوجِها الأوَّل، فقال رسولُ الله ﷺ: «ليس ذلكَ لها، حتى تذُوقَ عُسَيلَتَه»(٣).

[المجتبى: ٦/١٤٨، التحفة: ٩٧٣٨].

٥٥٧٧- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بن مرثَد، قال: سمعتُ سالمَ بن رَزين يحدث، عن سالمِ بن عبد الله، عن سعيدِ بن المُسيَّب

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ في الرجل تكون له المرأةُ، ثم يُطلِّقُها، ثم يتزوَّجُها رجلٌ، فيُطلِّقُها قبلَ أن يدخُلَ بها، فترجِعُ إلى زوجِها الأوَّل؟ قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٦١)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٥).
وانظر ما قبله وتخريج رقم (٥٥٠٩) و(٥٥٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦٠٤)، وابن حبان (٤١١٩) و(٤١٢٠).

(٢) في «المجتبى»: «عبد الله بن عباس» ويبدو أنه وقع كذلك في الأصول القديمة، فقد ذكره الحافظ في «النكت» (٥٦٧٠) في مسند عبد الله بن عباس، وقال بعد أن ذكره: «فات ابن عساكر والمزّي، وهو في رواية ابن السني» أ.هـ. والصواب أنه لم يفت المزّي، وإنما هو من حديث عبيد الله بن عباس، كما هو عندنا في (الأصل)، وقد أفرد له مسنداً الحافظُ المزّي في «التحفة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

«لا، حتى تذُوقَ العُسَيلَةَ»[1].

[المجتبى: ٦/١٤٨، التحفة: ٧٠٨٣].

٥٥٧٨- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سُفيانُ - هو الثوريُّ -، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن رَزِين بنِ سليمانَ الأحمَري

عن ابن عمرَ، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الرجل يُطلِّقُ امرأتَه ثلاثاً، فيتزوَّجُها الرجلُ، فيغلِقُ البابَ، ويُرخي السِّترَ، ثم يُطلِّقُها قبل أن يدخُلَ بها، قال: «لا تَحِلُّ للأوَّلِ حتى يُجامِعَها الآخَرُ».

قال أبو عبد الرحمن وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه، والله أعلم[2].

[المجتبى: ٦/١٤٩، التحفة: ٦٧١٥].

١٤- في إحلال المطلَّقة ثلاثاً وما عليها فيه من التغليظ

٥٥٧٩- أَخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، عن سفيانَ - هو الثوريُّ -، عن أبي قيس، عن هُزَيل

عن عبدِ الله، قال: لعن رسولُ الله ﷺ الواشِمةَ والمُوتَشِمةَ، والواصِلةَ والموصولةَ، وآكلَ الرِّبا ومُوكِلَه، والمُحلِّلَ والمحلَّلَ له[3].

[المجتبى: ٦/١٤٩، التحفة: ٩٥٩٥].

١٥- مواجهة المرأة بالطلاق

٥٥٨٠- أَخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال:

سألتُ الزُّهريَّ عن التي استعاذَتْ من رسولِ الله ﷺ ، فقال: أخبرني عروةُ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩٣٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٧٦).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه (٥٥١١).

عن عائشة، أن الكِلابيَّةَ لما دخلَتْ على رسولِ الله ﷺ، قالت: أعـوذُ بـا لله منـكَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «لقد عُذتِ بعظيمٍ، اِلحَقي بأهلِكِ» [1].

[المجتبى: ٦/١٥٠، التحفة: ١٦٥١٢].

١٦ - إرسال الرجل إلى زوجته بالطلاق

٥٥٨١- أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد أبو قُدامةَ السَّرَخْسيُّ، قال: أخبرنا عبـدُ الرحمـن ـ هـو ابنُ مَهدي ـ، عن سفيانَ ـ هو الثوريُّ ـ، عن أبي بكر ـ وهو ابنُ أبي الجَهْم ـ، قال:

سمعتُ فاطمةَ بنت قيس تقـول: أرسَـلَ إليَّ زوجـي بطَلاقـي، فشـدَدْتُ علـيَّ ثيابي، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ ، فقال: «كم طلَّقَكِ»؟ قلتُ: ثلاثاً قال: «ليس لكِ نفقةٌ، واعتَدِّي في بيت ابنِ عَمِّكِ ابنِ أُمِّ مكتوم، فإنه ضريـرُ البصـرِ تُلقِيـنَ ثيـابَكِ عنـده، فإذا انقضَتْ عِدَّتُكِ، فَآذِنيني». مُختصرٌ [2].

[المجتبى: ٦/١٥٠، التحفة: ١٨٠٣٧].

٥٥٨٢- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سـعيد، قـال: حدثنـا عبدُالرحمـن، عـن سـفيانَ، عـن منصور، عن مجاهد، عن تميمٍ مَولى فاطمةَ، عن فاطمةَ... نحوَه [3].

[المجتبى: ٦/١٥٠، التحفة: ١٨٠٢].

١٧- تأويل قول الله جلَّ ثناؤه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾

٥٥٨٣- أخبرنا عبدُ الله بنُ عبد الصمد بن علي المَوصِليُّ، قال: حدثنا مَخْلَد ـ هو ابنُ يزيدَ ـ عن سفيان ـ هو الثوريُّ ـ، عن سالم ـ هو ابنُ عَجلانَ الأفطس ـ ، عن سعيدِ بن جُبَير

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٥٤)، وابن ماجه (٢٠٣٧) و(٢٠٥٠).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٣٥) و(٦٣٦) و(٦٣٧)، وابن حبان (٤٢٦٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٨٠) و(٤٧) و(٤٨) و(٤٩) و(٥٠)، وابن ماجه (١٨٦٩) و(٢٠٣٥)، والترمذي (١١٣٥).
وسيأتي برقم (٥٧٠٨)، وانظر ما بعده وتخريج رقم (٤٢٤٤) و(٥٣١٣) و(٥٣٣٢).
وهو في «المسند» أحمد (٢٧٣٢٠) ، وابن حبان (٤٢٥٤).

(٣) سلف قبله.

عن ابن عبَّاس، قال:أتاهُ رجلٌ، فقال: إني جعلتُ امرأتي عليَّ حراماً، قال: كذبتَ، ليسَتْ عليكَ بحرامٍ، ثم تلا هذه الآيةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم:١]. عليكَ أغلَظُ الكفارةِ، فأعتِقْ رقبةً[1].

[المجتبى: ٦/١٥١، التحفة: ٥٥١١].

١٨ ـ تأويل هذه الآية على وجه آخر

٥٥٨٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابنِ جُرَيج، عن عطاءٍ، أنه سمِعَ عُبيداً ـ يعني ابنَ عُمَير اللَّيثي ـ، قال:

سمعتُ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، أن النبيَّ ﷺ كان يمكُثُ عند زينبَ، ويشرَبُ عندها عَسَلاً، فتواصَيتُ وحفصَةُ أيَّتُنا ما دخَلَ عليها النبيُّ ﷺ، فلتقُلْ: إني أجدُ منكَ ريحَ مَغافيرَ، فدخَلَ على إحداهُما، فقالت ذلك له، فقال: «بل شربتُ عسَلاً عند زينبَ» وقال: «لن أعودَ له» فنزَلَ: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾، ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ لعائشةَ وحفصةَ ـ لم أفهم[2] حفصةَ كما أردتُ ـ ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ...﴾ لقوله: «بل شربتُ عسَلاً»[3].

هذا الكلام كُلُّه في حديث عطاء.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث إسناده جيدٌ غايةٌ صحيح، حديث عائشةَ هذا في العسل.

[المجتبى: ٦/١٥١، التحفة: ١٦٣٢٢].

١٩ ـ باب اِلحَقي بأهلِك

٥٥٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعَيم، قال: أخبرنا محمدُ ـ يعني ابنَ مَكِّيٍّ بن

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٤٦)، والحاكم ٢/٤٩٣، والبيهقي ٧/٣٥٠. وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (١١٥٤٥).

(٢) جاء في هامش الأصل ما نصُّه: «أبو عبد الرحمن ـ يعني المصنف ـ هو القائل: لم أفهم».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧١٨).

عيسى ـ، قال: حدثنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارَك ـ، قال: حدثنـا يونـسُ، عـن الزُّهـريِّ، عن عبدِ الرحمن بن عبد الله بن كعبِ بنِ مالك، قال:

سمعتُ كعبَ بن مالك يحدث حديثَه حين تخلَّفَ عن رسولِ الله ﷺ في غزوةِ تبُوكَ، وقال فيـه: إذا برسـولِ رسـولِ الله ﷺ يـأتيني، فقـال: إن رسـولَ الله ﷺ يأمُرُكَ[1].

[المجتبى: ٦/١٥٢، التحفة: ١١١٤٥].

٥٥٨٦ـ وأخبرني أبـو الربيـع سـليمانُ بـنُ داودَ، قـال: أخبرنـا ابـنُ وَهـب، عـن يونسَ، قال: قال ابنُ شهاب: أخبرني عبـدُ الرحمـن [بـنُ عبـد الله][2] بـن كعـب بـن مالك، [أن عبدَ الله بن كعب بن مالك][2]، قال:

سمعتُ كعبَ بن مالك يحـدث حديثَـه حـين تخلَّـفَ عـن رسـولِ الله ﷺ في غزوةِ تبُوكَ، وسـاقَ قِصَّتَـه، قـال: حتـى إذا مضـى أربعـون، وقـال: إذا برسـولِ رسولِ الله ﷺ يأتيني، فقال: إن رسولَ الله ﷺ يأمُرُكَ أن تعتزلَ امرأتَـكَ، فقلـتُ: أُطلِّقُها أم ماذا؟ قال: لا، بل اعتزِلها؛ فلا تقربْها فقلتُ لامرأتـي: اِلحَقـي بـأهلِكِ، فكُوني عندَهم، حتى يقضيَ اللهُ في هذا الأمر[3].

[المجتبى: ٦/١٥٢، التحفة: ١١١٣١].

٥٥٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ جَبَلةَ الرافِقي ومحمدُ بنُ يحيى بـن محمـد الحَرَّانـي، قـالا: حدثنا محمدُ بنُ موسى بن أَعْيَنَ، قال: حدثنا أَبي، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، قال:

سمعتُ أَبي كعبَ بنَ مالك ـ وهو أحدُ الثلاثةِ الذين تِيبَ عليهم ـ يحـدث، قـال: أرسَـلَ إليَّ رسـولُ الله ﷺ وإلى صـاحبيَّ، أن رسـولَ الله ﷺ يـأمُرُكم أن تعتزِلوا نساءَكم، فقلتُ لرسوله: أُطَلِّقُ امرأتي، أمْ ماذا أفعَـلُ؟ قـال: بـل تعتزِلُهـا؛

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، والحديث مطوَّل بخبر توبة كعب بن مالك، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل ، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٢).

فلا تقربْها، فقلتُ لامرأتي: الحَقِي بأهلِكِ، فكُوني فيهم، فلَحِقَتْ بهم[1].

[المجتبى: ٦/١٥٣، التحفة: ١١١٣١].

٥٥٨٨ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعد، قال: حدثني عُقَيلٌ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب، أن عبدَ الله بن كعب، قال:

سمعتُ كعباً يحدث حديثَهُ حين تخلَّفَ عن رسولِ الله ﷺ في غزوةِ تبُوكَ، وقال فيه: إذا رسولٌ لرسول اللهِ ﷺ يأتيني، فيقول: إن رسولَ الله ﷺ يأمُرُكَ أن تعتزِلَ امرأتَكَ، فقلتُ: أُطَلِّقُها، أمْ ماذا أفعَلُ؟ قال: بل اعتزِلْها، ولا تقرَبْها، وأرسلَ إلى صاحبيَّ بمثلِ ذلك، فقلتُ لامرأتي: الحَقِي بأهلِكِ، فكُوني عندَهم حتى يقضيَ اللهُ في هذا الأمر[2]

[المجتبى: ٦/١٥٣، التحفة: ١١١٣١].

قال أبو عبد الرحمن: خالفهم مَعْقِلُ بنُ عبيد الله.

٥٥٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ معدانَ بن عيسى بن معدان الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا الحسنُ ابنُ أعْيَنَ، قال: حدثنا مَعْقِلٌ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب، عن عَمِّه عُبيدِ الله بن كعب، قال:

سمعتُ أبي كعبَ بنَ مالك ـ وهو أحدُ الثلاثة الذين تِيبَ عليهم ـ يحدث، قال: أرسَلَ إليَّ رسولُ الله ﷺ وإلى صاحبيَّ، أن رسولَ الله ﷺ يأمُرُكم أن تعتزِلُوا نساءَكم، قلتُ للرسولِ: أُطَلِّقُ، أمْ ماذا أفعَلُ؟ قال: لا، بل تعتزِلُها، ولا تقربْها، فقلتُ لامرأتي: الحَقِي بأهلِكِ، فكُوني فيهم حتى يقضيَ اللهُ، فلحِقَتْ بهم[3].

[المجتبى: ٦/١٥٣، التحفة: ١١١٥٨].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه مَعْمرٌ.

٥٥٩٠ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعاني، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ ثورٍ ـ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٢).

عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن عبدِ الرحمن بن كعب بن مالك

عن أبيه، قال في حديثه: إذا رسولٌ من النبيِّ ﷺ قد أتاني، فقال: اعتزِل امرأتَكَ، فقلتُ: أُطَلِّقُها؟ قال: لا، ولكن لا تقرَبَنَّها، ولم يذكُرْ فيه: الحَقِي بأهلِكِ[1].

[المجتبى: ٦/١٥٤، التحفة: ١١١٥٤].

٢٠ ـ طلاق العبد

٥٥٩١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: سمعتُ يحيى ـ وهو ابنُ سعيد القطَّانُ ـ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارَك، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن عُمرَ بن مُعَتِّب

أن أبا حسنٍ مَولى بني نوفلٍ أخبره، قال: كنتُ أنا وامرأتي مملُوكَين، فطلَّقتُها تطليقَتَين، ثم أُعتِقْنا جميعاً، فسألتُ ابنَ عبَّاس، فقال: إنْ راجَعْتَها، كانت عندَك على واحدة، قضى بذلك رسولُ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٦/١٥٤، التحفة: ٦٥٦١].

٥٥٩٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عُمرَ بن مُعَتِّب، عن الحسنِ[3] مَولى بني نوفلٍ، قال:

سُئِلَ ابنُ عبَّاس عن عبدٍ طَلَّقَ امرأتَهُ تطليقَتين، ثم عَتَقا، أيتزوَّجُها؟ قال: نعم. قيل: عَمَّنْ؟ قال: أفتى بذلك رسولُ الله ﷺ[4].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٨٧) و(٢١٨٨)، وابن ماجه (٢٠٨٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣١).

(٣) جاء في حاشية الأصل مانصُّه: «صوابه أبو الحسن مَولى بني نوفل، وهو مقبول من الرابعة». لكن قال المزي في «التحفة»: وإنما وقع عند النسائي وحده «عن الحسن»، فالسهو في ذلك إما من النسائي، وإما من شيخه محمد بن رافع، والله أعلم.

(٤) سلف قبله.

قال عبدُ الرزاق: قال ابنُ المبارَك لـمَعْمرٍ: الحســنُ هـذا مَـن هـو؟ لقـد حمـل صخرةً عظيمةً!.

[المجتبى: ٦/١٥٤، التحفة: ٦٥٦١].

٢١ - مَن يقع طلاقه من الأزواج

٥٥٩٣- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ صاحبُ الشافعي، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن عُمارةَ بن خُزيمةَ عن كثير بن السائب، قال:

حدثني ابنا قُريظةَ أنهم عُرِضوا على رسولِ الله ﷺ يومَ قُريظةَ، فمَنْ كـان مُحتلِماً، أو نبتَتْ عانتُه، قُتِل، ومَن لم يكُنِ احتلَمَ، أو نبتَتْ عانتُه، تُرِك[1].

[المجتبى: ٦/١٥٥، التحفة: ١٥٦٦١].

٥٥٩٤- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المَكّي، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الملك

عن عَطِيَّةَ القُرظيِّ، قال: كنتُ يومَ حُكْمِ سَعدٍ في بني قُريظةَ غلاماً، فشَـكُّوا فيَّ، فلم يجدوني أنْبتُّ، فاستُبْقِيتُ، فها أنا ذا بين أظهُرِكم[2].

[المجتبى: ٦/١٥٥، التحفة: ٩٩٠٤].

٥٥٩٥- أخبرنا أبو قُدامةَ عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى ــ هـو القطّـانُ ــ، عن عُبيدِ الله - يعني ابنَ عمرَ -، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابنِ عمرَ أن رسولَ الله ﷺ عَرَضَهُ يومَ أُحُدٍ، وهو ابنُ أربعَ عشرةَ، فلم

---

(١) سيأتي بعده من حديث عطية القرظي.

وقوله: «ومن لم يكن احتلم»، قـال السـندي: أُخِـذ منه أنَّ غـير البـالغ لا عـبرة بطلاقـه، إذ لا عـبرة بكفره، وهو أشد من الطلاق، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٠٤) و(٤٤٠٥)، وابن ماجه (٢٥٤١) و(٢٥٤٢)، والترمذي (١٥٨٤).

وسيأتي برقم (٧٤٣٢) و(٨٥٦٥) و(٨٥٦٦) و(٨٥٦٧).

وهو في «مسـند» أحمـد (١٩٤٢٢)، وابـن حبـان (٤٧٨٠) و(٤٧٨١) و(٤٧٨٢) و(٤٧٨٣) و(٤٧٨٨).

يُجِزْهُ، وعَرَضَهُ يومَ الخندقِ، وهو ابنُ خمسَ عشرةَ، فأجازه[1].

[المجتبى: ٦/١٥٥، التحفة: ٨١٥٣].

٢٢ - مَن لا يقع طلاقُه من الأزواج

٥٥٩٦- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حمَّاد، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن النائمِ حتى يستيقِظَ، وعن الصغيرِ حتى يَكبُرَ، وعن المجنونِ حتى يعقِلَ أو يُفِيقَ»[2].

[المجتبى: ٦/١٥٦، التحفة: ١٥٩٣٥].

٢٣ - باب مَن طلَّق في نفسه

٥٥٩٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِصِّيصي وعبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام، قالا: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، عن ابنِ جُرَيج، عن عطاء

عن أبي هريرةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إن الله تجاوزَ عن أُمَّتي كُلَّ شيءٍ حَدَّثَتْ به أنفُسَها، مالم تتكلَّمْ أو تعمَلْ»[3].

[المجتبى: ٦/١٥٦، التحفة: ١٤١٩٢].

٥٥٩٨- أخبرنا عبدُ الله[4] بنُ سعيدٍ أبو سعيد الأشَجُّ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن: مِسْعَر، عن قتادةَ، عن زُرارةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦٤) و(٤٠٩٧)، ومسلم (١٨٦٨)، وأبو داود (٢٩٥٧) و(٤٤٠٦) و(٤٤٠٧)، وابن ماجه (٢٥٤٣)، والترمذي (١٣٦١) و(١٧١١).

وسيتكرر برقم (٨٨٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٦١)، وابن حبان (٤٧٢٧) و(٤٧٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٩٨)، وابن ماجه (٢٠٤١)

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٩٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٩٨٧)، وابن حبان (١٤٢).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) وقع في «التحفة»: عبيد الله.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ تجاوز لأُمتي ما وسوسَتْ به وحَدَّثَتْ به أنفُسَها، ما لم تعمَلْ أو تكلَّمْ به»[١].

[المجتبى: ٦/١٥٦، التحفة: ١٢٨٩٦].

٥٥٩٩ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المَسْرُوقي الكوفي، قال: حدثنا حسينٌ الجُعْفي، عن زائدةَ، عن شيبانَ ـ يعني ابنَ عبد الرحمن النحوي ـ، عن قتادةَ، عن زُرارة ابن أوْفَى

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اللهَ تجاوزَ لأُمَّتي عما حَدَّثَتْ به نفسَها، ما لم تكلَّمْ به أو تعمَلْ به»[٢].

[المجتبى: ٦/١٥٧، التحفة: ١٢٨٩٦].

٢٤ـ الطلاق بالإشارة المفهومة

٥٦٠٠ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ نافع، قال: حدثنا بَهزٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: كان لرسولِ الله ﷺ جارٌ فارسيٌّ طَيِّبُ المَرَقةِ، فأتى رسولَ الله ﷺ ذات يومٍ وعنده عائشةُ، فأومأَ إليه بيده؛ أن تعالَ، وأومأَ رسولُ الله ﷺ إلى عائشةَ، أي: وهذه، فأومأَ إليه الآخَرُ هكذا بيده ؛ أنْ لا ، مرتين أو ثلاثاً[٣].

[المجتبى: ٦/١٥٨، التحفة: ٣٣٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٢٨) و(٥٢٦٩) و(٦٦٦٤)، ومسلم (١٢٧) (٢٠١) و(٢٠٢)، وأبو داود (٢٢٠٩)، وابن ماجه (٢٠٤٠) و(٢٠٤٤)، والترمذي (١١٨٣).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٧٠)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٣١) و(١٦٣٣) و(١٦٣٤) و(١٦٣٥)، وابن حبان (٤٣٣٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٤٣)، وابن حبان (٥٣٠١).

قال السندي: ومقصود المصنف رحمه الله تعالى أن الإشارة المفهومة تستعمل في المقاصد، والطلاقُ من جملتها، فيصح استعمالُها فيه.

٢٥ ـ الطلاق إذا قُصِد به لِمَا يحتمِلُه معناه

٥٦٠١ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ مَسْلَمة ـ وهو القَعْنَبي ـ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن عَلقمةَ بن وقّاص

عن عُمرَ بن الخطاب ـ وفي حديث الحارث أنه سمِعَ عمرَ يقول: ـ قال رسولُ الله ﷺ: «إنما الأعمالُ بالنِّيَّة، وإنما لامرئ ما نوى، فمَن كانت هجرتُه إلى الله ورسولِهِ، فهجرتُه إلى الله ورسولِهِ، ومَن كانت هجرتُه إلى دنيا يُصيبُها، أو امرأةٍ يتزوَّجُها، فهجرتُه إلى ما هاجرَ إليه»(١).

[المجتبى: ٦/١٥٨، التحفة: ١٠٦١٢].

٢٦ـ الإبانة والإفصاح بأن الكلمةَ الملفوظ بها، إذا قُصِد بها لِمَا لا يحتمِلُه معناها، لم تُوجِبْ شيئاً، ولم تُثبتْ حُكماً

٥٦٠٢ـ أخبرنا عمرانُ بنُ بَكّار بن راشد الحمصيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شعيبٌ ـ هو ابنُ أبي حمزةَ، وأبو حمزةَ اسمه دينارٌ ـ، قال: حدثني أبو الزِّناد، مما حدثه عبدُ الرحمن الأعرجُ، مما ذكر أنه

سمِعَ أبا هريرةَ يحدثه، عن رسولِ الله ﷺ قال: وقال: «انظُروا كيف يصرِفُ اللهُ عني شَتْمَ قُريشٍ ولعْنَهم، إنهم يشتِمُون مُذَمَّماً، ويلعَنُون مُذَمَّماً، وأنا مُحمَّدٌ»(٢).

[المجتبى: ٦/١٥٩، التحفة: ١٣٧٨٢].

٢٧ـ التوقيت في الخيار

٥٦٠٣ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهب، قال: أخبرني

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤) و(٥٠٧٠)، ومسلم (١٩٠٧).
وسلف برقم (٧٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

يونسُ ابنُ يزيدَ وموسى بنُ عُلَيٍّ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: لما أُمِرَ رسولُ الله ﷺ بتخيير أزواجِه، بدأ بي، فقال: «إني ذاكرٌ لكِ أمراً، فلا عليكِ أن لا تعجلي حتى تستأمِري أبوَيكِ» قالت: قد علِمَ أن أبوَيَّ لم يكونا ليأمُرَاني بفِراقِه، قالت: ثم تلا هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ إلى قوله: ﴿جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٨]. قلتُ: في أيِّ هذا أستأمِرُ أبوَيَّ؟! فإني أُريدُ اللهَ ورسولَهُ والدارَ الآخِرة، قالت عائشةُ: ثم فعل أزواجُ النبيِّ ﷺ مثلَ ما فعلتُ، ولم يكن ذلك حين قال لهنَّ رسولُ الله ﷺ، واختَرْنَهُ طلاقاً من أجل أنهُنَّ اختَرْنَهُ[1].

[المجتبى: ٦/١٥٩، التحفة: ١٧٧٦٧].

٥٦٠٤ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ ثور، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: لما أُنزلَتْ: ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ﴾ [الأحزاب: ٢٩] دخل عليَّ النبيُّ ﷺ، بدأ بي، فقال: «يا عائشةُ إني ذاكرٌ لكِ أمراً، فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمِري أبويك». قالت: قد عَلِم ـ واللهِ ـ أن أبوَيَّ لم يكونا ليأْمُرَاني بفِراقِه، فقرأ عليَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ﴾ [الأحزاب: ٢٨]. فقلتُ: أفي هذا أستأمِرُ أبوَيَّ؟! فإني أُريدُ اللهَ ورسولَهُ والدارَ الآخرة[2].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يونسَ وموسى بنِ عُلَيٍّ الذي قبلَه أولى بالصواب.

[المجتبى: ٦/١٦٠، التحفة: ١٦٦٣٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٩٠)، وانظر مابعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤٥٢)، وانظر ما قبله.

٢٨ - في المُخيَّرة تختارُ زوجَها

٥٦٠٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطّانُ - ، عن إسماعيلَ - هو ابنُ أبي خالد -، عن عامر، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ فاختَرْناه، فهل كان ذلك طلاقاً؟!(١).

[المجتبى:٦/١٦٠، التحفة: ١٧٦١٤].

٥٦٠٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم، قال: قال الشَّعبي، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: قد خَيَّرَ النبيُّ ﷺ نساءَه، فلم يكن طلاقاً(٢).

[المجتبى: ٦/١٦١، التحفة: ١٧٦١٤].

٥٦٠٧- أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ بن صُدْرَانَ - بصريٌّ - ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا أشعَثُ، عن عاصم، عن الشَّعبيِّ، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: قد خَيَّرَ النبيُّ ﷺ نساءَه، فلم يكن طلاقاً(٣).

[المجتبى: ٦/١٦١، التحفة: ١٧٦١٤].

٥٦٠٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: قد خَيَّرَ رسولُ الله ﷺ نساءَه، أفكانَ طلاقاً(٤)؟!

[المجتبى: ٦/١٦١، التحفة: ١٧٦٣٤].

٥٦٠٩- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الضعيف، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن مسلم، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ فاختَرْناه، فلم يَعُدَّها علينا شيئاً(٥).

[المجتبى: ٦/١٦١، التحفة: ١٧٦٣٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٩٣)، وانظر مابعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٩٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٢٩٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢٩٣).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٢٩٣)، وانظر ما قبله.

٢٩ - خيار المملوكَين يُعْتَقان

٥٦١٠- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسعَدةَ، قال: حدثنا ابنُ مَوهب، عن القاسمِ بن محمد، قال:

كان لعائشةَ غلامٌ وجاريةٌ، قالت: فأردتُ أن أُعتِقَهما، فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «ابدَئي بالغلامِ قبلَ الجارية»[1].

[المجتبى: ٦/١٦١، التحفة: ١٧٥٣٤].

٣٠ - خيار الأَمَةِ تُعتَقُ

٥٦١١- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصري، قال: أَخبرنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، عن ربيعةَ، عن القاسمِ بن محمد

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: كانت في بَرِيرةَ ثلاثُ سُنَنٍ، فكان إحدى السُّنَنِ الثلاث أنها أُعتِقَتْ، فخُيِّرَتْ في زوجها، وقال رسولُ الله ﷺ: «الولاءُ لمَنْ أعتَقَ». ودخل رسولُ الله ﷺ، والبُرْمَةُ تفورُ بلَحْمٍ، فقُرِّب إليه خبزٌ وأُدْمٌ من أُدْمِ البيت، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألم أَرَ البُرمَةَ فيها لَحمٌ»؟ فقالوا: بلى يا رسولَ الله، ولكن ذلك لحمٌ تُصُدِّقَ به على بَرِيرةَ، وأنت لا تأكُلُ الصدقةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هو عليها صدقةٌ، ولنا هديَّةٌ»[2].

[المجتبى: ٦/١٦٢، التحفة: ١٧٤٤٩].

٥٦١٢ - أخبرني محمدُ بن آدمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشام، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٧٨) و(٥٠٩٧) و(٥٢٧٩)، ومسلم (١٠٧٥) (١٧٢) و(١٧٣)، و(١٥٠٤) (١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤)، وأبو داود (٢٢٣٤)، وابن ماجه (٢٠٧٦).

وسيأتي برقم (٥٦١٢) و(٥٦١٨) و(٥٦١٩) و(٦١٩٤).

وانظر تخريج (٢٣١٧) و(٤٨٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٧)، وابن حبان (٥١١٥) و(٥١١٦).

والروايات متقاربة المعنى، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

عن عائشة، قالت: كان في بَريرةَ ثلاثُ قضيَّات، أراد أهلُها أن يبيعُوها ويشترِطوا الولاءَ، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «اشترِيها وأعتقِيها، فإنما الولاءُ لِمَنْ أعتَقَ» قالت: وأُعتِقَتْ، فخيَّرها رسولُ الله ﷺ، فاختارت نفسَها، وكان يُتَصَدَّقُ عليها، فتُهدي لنا منه، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «كُلُوه، فإنه عليها صدقةٌ، وهو لنا هديَّةٌ»(١).

[المجتبى: ٦/١٦٢، التحفة:١٧٥٢٨].

٣١ - خيار الأَمَةِ تُعتَقُ وزوجُها حُرٌّ

٥٦١٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: اشتريتُ بَريرةَ، فاشترط أهلُها ولاءَها، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «أعتِقيها، فإن الولاءَ لِمَن أعطى الوَرِقَ» قالت: فأعتَقتُها، قالت: فدعاها النبيُّ ﷺ، فخيَّرَها من زوجها، قالت: لو أعطاني كذا وكذا، ما أقمتُ عنده، فاختارَتْ نفسَها، وكان زوجُها حُرًّا(٢).

[المجتبى: ٦/١٦٣ و ٧/٣٠٠، التحفة: ١٥٩٩٢].

٥٦١٤- أخبرنا عَمرو بنُ علي، عن عبدِ الرحمن - هو ابنُ مهدي -، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، أنها أرادت أن تشتري بَريرةَ، فاشترطوا ولاءَها، فذكَرَتْ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «اشترِيها، فأعتِقيها، فإن الولاءَ لِمَنْ أعتَقَ» وأُتِيَ بلَحْم، فقيل: هذا مما تُصُدِّقَ به على بَريرةَ، فقال: «هو لها صدقةٌ، ولنا هديَّةٌ» وخيَّرَها رسولُ الله ﷺ، وكان زَوجُها حُرًّا(٣).

[المجتبى: ٦/١٦٣، التحفة: ١٥٩٣٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤٠٧)، وسيتكرر برقم (٦١٩٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٠٧).

٣٢ـ خيارُ الأَمَةِ تُعتَقُ وزوجُها مملوكٌ

٥٦١٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، عن جرير، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كاتَبَتْ بَريرةُ على نفسِها تسعَ أواقٍ، في كُلِّ سنةٍ أُوقيَّةٌ، فأَتَتْ عائشةَ تستعِينُها، فقالت: إلا أن يشاؤوا أن أَعُدَّها لهم عَدَّةً واحدةً، ويكونَ الولاءُ لي، فذهبَتْ بريرةُ، فكَلَّمَتْ في ذلك أهلَها، فأَبوْا عليها إلا أن يكونَ الولاءُ لهم، فجاءت إلى عائشةَ، وجاء رسولُ الله ﷺ عند ذلك، فقالت لها ما قال أهلُها، فقالت: لا ها اللهِ إذاً، إلا أن يكونَ الولاءُ لي، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما هذا»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، إن بَريرةَ أَتَتْني تستعينُ بي على كِتابَتها، فقلتُ: لا، إلا أن يشاؤوا أن أَعُدَّها لهم عَدَّةً واحدةً، ويكونَ الولاءُ لي، فذكرَتْ ذلك لأهلِها، فأَبَوْا عليها إلا أن يكونَ الولاءُ لهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «ابتاعِيها واشترطي لهم الولاءَ، فإنَ الولاءَ لِمَنْ أَعتَقَ»، ثم قام، فخطبَ الناسَ، فحمِدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ أقوامٍ يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله، يقول: أعتِقْ فلاناً، والولاءُ لي، كتابُ اللهِ أَحَقُّ، وشرطُ اللهِ أَوثَقُ، وكُلُّ شرط ليس في كتابِ الله، فهو باطلٌ، وإن كان مئةَ شرطٍ»، فخيَّرَها رسولُ الله ﷺ من زوجِها، وكان عبداً، فاختارت نفسَها. قال: عُروةُ: ولو كان حُرًّا، ما خيَّرَها رسولُ الله ﷺ[1].

[المجتبى: ٦/١٦٤، التحفة: ١٦٧٧٠].

٥٦١٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أَخبرنا المغيرةُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عَن عُبيدِ الله بن عُمرَ، عن يزيدَ بن رُومانَ، عن عُروة

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

وقوله: «لا ها الله، إذاً»، قال السندي: كلمة (ها) بدل من واو القسم، وما بعدها مجرور. وقال ابن الأثير في «النهاية»: والصواب: «لا ها اللهِ ذا»، بحذف الهمزة، ومعناه: لا واللهِ لا يكون ذا، أو لا واللهِ الأمرُ ذا، فحذف تخفيفاً.

عن عائشةَ، قالت: كان زوجُ بَريرةَ عبداً[1].

[المجتبى: ٦/١٦٥، التحفة: ١٧٣٥٤].

٥٦١٧ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا المغيرةُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ[2]، عن عُبيدِ الله بن عُمرَ، عن نافع

عن صفيةَ بنتِ أبي عُبيد، قالت: كان زوجُ بَريرةَ عبداً[3].

[التحفة: ١٩٦٢١].

٥٦١٨ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار الكوفيُّ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائِدةَ، عن سِماك، عن عبدِ الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، أنها اشترَتْ بَريرةَ مِن أُناس من الأنصار، واشترطوا الولاءَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الولاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعمةَ»، وخيَّرَها رسولُ الله ﷺ، وكان زوجها عبداً. وأهدَتْ لعائشةَ لحماً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو وضعتُمْ لنا من هذا اللَّحمِ» فقالت عائشةُ: تُصُدِّقَ به على بَريرةَ، فقال: «هو عليها صدقةٌ، وهو لنا هديَّةٌ»[4].

[المجتبى: ٦/١٦٥، التحفة: ١٧٤٩٠].

٥٦١٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير[5]، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشةَ ـ قال: وكان وصيَّ أبيه، قال: وفرِقتُ أن أقول: سمعتَه من أبيك ـ

قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن بَريرةَ. أردتُ أن أشترِيَها، واشتُرِطَ الولاءُ لأهلِها، فقال: «اشتريها، فإن الولاءَ لِمَنْ أعتَقَ»، قال: وخُيِّرَتْ، وكان زوجُها عبداً، ثم قال بعد ذلك: ما أدري، ما أدري، وأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بلَحمٍ، فقالوا:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

(٢) وقع في «التحفة»: هُشيم.

(٣) انظر ما قبله من حديث عائشة.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦١١).

(٥) في الأصل: «يحيى بن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة».

هذا مما تُصُدِّقَ به على بَريرةَ، قال: «هو لها صدقةٌ، ولنا هديَّةٌ»[1].

[المجتبى: ٦/١٦٥، التحفة: ١٧٤٩١].

٣٣ - الإيـلاءُ

٥٦٢٠- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بـن الحكَم البصريُّ، قـال: حدثنـا مروانُ بـنُ مُعاويةَ، قال: حدثنا أبو يَعفورَ، عن أبي الضُّحى، قال:

تَذاكَرنا الشهرَ عنده، فقال بعضُنا: ثلاثين، وقال بعضُنا: تسعاً وعشـرين، فقال أبو الضُّحى: حدثنا ابنُ عبَّاس، قـال: أصبَحْنـا يومـاً، ونسـاءُ النبيِّ ﷺ يـبكِينَ، عند كُلِّ امرأة منهُنَّ أهلُها، فدخلتُ المسجدَ، فإذا هو مَلأٌ مِن الناس، قال: فجاء عمرُ، فصعدَ إلى النبيِّ ﷺ، وهو في علِّيَّةٍ له، فسلَّم عليه، فلم يُجبهُ أحدٌ، ثم سلَّم، فلم يُجبهُ أحدٌ، ثم سلَّم فلم يُجبه، أحدٌ، فرجَعَ، فنادى بلالاً، فدخل على النبيِّ ﷺ، فقال: أطَلَّقْتَ نساءَكَ؟ قال: «لا، ولكني آلَيـتُ منهُـنَّ شهراً»، فمكَثَ تسعاً وعشرين، ثم نزلَ، فدخَلَ على عائشةَ[2].

[المجتبى: ٦/١٦٦، التحفة: ٦٤٥٥].

٥٦٢١- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، قال: آلى النبيُّ ﷺ من نسائِه شهراً، فقعد في مَشـربةٍ لـه، فمكَـثَ تسعاً وعشرين ليلةً، ثم نزلَ، فقيل: يا رسولَ الله، ألستَ آلَيتَ على شهر؟ قال: «الشهرُ تسعٌ وعشرون»[3].

[المجتبى: ٦/١٦٦، التحفة: ٦٤٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦١١).

وقوله: «فرِقتُ»، قال السندي: أي: خِفتُ، وهو من قول شعبة.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٠٣).

وقوله: «علِّيَّة»، قال السندي: بضم العين وكسرها وكسر اللام المشددة، وتشديد الياء، أي: غرفة.

وقوله: «آليت» ، قال السندي: أي: حلفت من الدخول عليهن، وهذا ليس من باب الإيـلاء المـودي إلى الطلاق المشهور بين الفقهاء بالبحث عنه، ولكنه إيلاء لغة، وا لله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه البخاري (١٩١١) و(٢٤٦٩) و(٥٢٠١) و(٥٢٨٩) و(٦٦٨٤)، والترمذي (٦٩٠).

وهو في ابن حبان (٤٢٧٧).

وقوله: «مَشربة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المَشرُبة، بالضم والفتح: الغُرفة.

٣٤ - الظِّهارُ

٥٦٢٢- أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، عن مَعْمر، عن الحكَمِ بن أبان، عن عكرمةَ، عن ابنِ عبَّاس

أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، قد ظاهَرَ من امرأتِه، فوقع عليها، فقال: يا رسولَ الله، إني ظاهرتُ من امرأتي، فوقعتُ عليها قبلَ أن أُكفِّرَ، قال: «وما حمَلَكَ على ذلك، يرحمُكَ اللهُ»؟ قال: رأيتُ خَلخالَها في ضوءِ القمر، فقال: «لا تقرَبْها حتى تفعَلَ ما أمَرَ اللهُ»[1].

[المجتبى: ٦/١٦٧، التحفة: ٦٠٣٦].

٥٦٢٣- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوري، قال: حدثَنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الحكَمِ بنِ أبانَ

عن عكرمةَ، قال: تظاهَرَ رجلٌ من امرأتِهِ، فأصابَها قبلَ أن يُكفِّرَ، فذكَرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما حمَلَكَ على ذلك»؟ قال: رَحِمكَ اللهُ، يا رسولَ الله، رأيتُ خَلخالَها - أو ساقَيها - في ضوءِ القمر، فقال رسولُ الله ﷺ: «فاعتَزِلْها حتى تفعَلَ ما أمركَ اللهُ»[2].

[المجتبى: ٦/١٦٧، التحفة: ٦٠٣٦].

٥٦٢٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا المُعتمِرُ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعاني، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ الحكَمَ يقول: سمعتُ عكرمةَ، أن رجلاً قال: يارسولَ الله، إنه ظاهَرَ من امرأتِهِ، ثم غشِيَها

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٢٣) و(٢٢٢٥)، وابن ماجه (٢٠٦٥)، والترمذي (١١٩٩).
وسيأتي في لاحقيه مرسلاً.

وقوله: «إني ظاهرت من امرأتي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: ظاهر الرَّجُلُ من امرأتِه ظِهارًا، وتَظَهَّر، وتظاهَر إذا قال لها: أنت عليَّ كظَهْر أُمّي، وكان في الجاهلية طلاقاً... وإنما عُدِّي الظِّهارُ بمِن؛ لأنهم كانوا إذا ظاهروا المرأة، تجنَّبوها كما يتجنبون المُطَلَّقة، ويحترزون منها، فكأنَّ قوله: ظاهَرَ من امرأته، أي: بَعُدَ واحترزَ منها.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٢١) و(٢٢٢٢)، وسيأتي بعده مرسلاً أيضاً، وقد سلف قبله موصولاً.

قبلَ أن يقضيَ ما عليه، قال: «ما حمَلَكَ على ذلك»؟ قال: إني رأيتُ بياضَ ساقِها في القمر، قال: «فاعتَزِلْها حتى تقضيَ ما عليك». اللفظ لإسحاقَ[1].

[المجتبى: ٦/١٦٧، التحفة: ٦٠٣٦].

٥٦٢٥- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمش، عن تميمِ بن سَلَمةَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنها قالت: الحمدُ للهِ الذي وَسِعَ سمعُه الأصواتَ، لقد جاءت خولةُ إلى رسولُ الله ﷺ تشكو زوجَها، فكان يخفى عليَّ كلامُها، فأنزَلَ اللهُ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾ الآية [المجادلة: ١][2].

[المجتبى: ٦/١٦٨، التحفة: ١٦٣٣٢].

٣٥ ـ الخُلع

٥٦٢٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا المخزوميُّ - وهو المُغيرةُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن أيوبَ، عن الحسن

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المُنتزِعاتُ والمُختلِعاتُ هُنَّ المُنافِقاتُ».

قال الحسنُ: لم أسمَعْهُ من أحدٍ غيرِ أبي هريرةَ[3].

[المجتبى: ٦/١٦٨، التحفة: ١٢٢٥٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٨) و(٢٠٦٣).

وسيأتي برقم (١١٥٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩٥).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٣٥٨).

وقوله: «المُنتزِعات والمختَلِعات»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني اللاتي يطلُبن الخُلع والطلاق من أزواجهن بغير عذر، يقال: خلَع امرأته خُلْعاً، وخالَعها مخالعةً، واختَلَعت هي منه، فهي خالِع، وأصله من خَلْع الثَّوب، والخُلع: أن يُطلِّق زوجته على عِوَض تَبْذُله له، وفائدته: إبطال الرَّجعة إلا بعَقْد جديد، وفيه عند الشافعي خلافٌ: هل هو فسخ أو طلاق، وقد يُسمَّى الخلع طلاقاً.

وقوله: «هُنَّ المنافقات»، قال السندي في حاشيته على «المسند»: أي: عملاً لا اعتقاداً، أي: مثل هذا الفعل ينبغي أن لا يتحقق من المؤمنة، وإنما يتحقق من المنافقة، والله تعالى أعلم.

٥٦٢٧- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصري، قال: أَخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمرةَ بنتِ عبد الرحمن أنها أخبرَتْه

عن حبيبةَ بنتِ سهل، أنها كانت تحتَ ثابتِ بن قيس بن شمَّاس، وأن رسولَ الله ﷺ خرج إلى الصُّبح، فوجد حبيبةَ بنتَ سهل عند بابه في الغَلَس، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن هذه»؟ قالت: أنا حبيبةُ بنتُ سهل يا رسولَ الله، فقال: «ما شأنُكِ»؟ قالت: لا أنا ولا ثابتُ بنُ قيس - لزوجها -، فلما جاء ثابتُ بنُ قيس، قال له رسولُ الله ﷺ: «هذه حبيبةُ بنتُ سهل، قد ذكرَتْ ما شاء اللهُ أن تذكُرَ» فقالت حبيبةُ: يا رسولَ الله، كُلُّ ما أعطاني عندي فقال رسولُ الله ﷺ لثابت: «خُذْ منها» فأخذ منها، وجلسَتْ في أهلِها[1].

[المجتبى: ٦/١٦٩، التحفة: ١٥٧٩٢].

٥٦٢٨- أَخبرنا أزهرُ[2] بنُ جميل البصري، قال حدثنا عبدُ الوهَّاب - هو الثقفي بنُ عبد المجيد -، قال: حدثنا خالدٌ - هو الحذَّاءُ - عن عِكرمةَ

عن ابنِ عبَّاس، أن امرأةَ ثابتِ بن قيس، أَتَت النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، ثابتُ بنُ قيس، أمَا إني ما أَعْتِبُ عليه في خُلُق ولا دِين، ولكني أكرَهُ الكُفرَ في الإسلام فقال رسولُ الله ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عليه حديقتَهُ»؟ قالت: نعم. قال رسولُ الله ﷺ: «اقبَلِ الحديقةَ، وطلِّقْها تطليقةً»[3].

[المجتبى: ٦/١٦٩، التحفة: ٦٠٥٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٤٤)، وابن حبان (٤٢٨٠).
وقوله: «في الغَلَس»: سبق شرحه في (٥٥٤٩).
وقولها: «لا أنا ولا ثابتُ»، قال السندي: يحتمل أن «لا» الثانية مزيدة، والخبر محذوف بعدها، أي: مجتمعان، أي: لا يمكن لنا اجتماع، ويحتمل أنها غير زائدة، وأن خبرَ كُلٍّ محذوف، لا أنا مجتمعة مع ثابت، ولا ثابت مجتمع معي.

(٢) في الأصل «زهير» والمثبت من حاشية الأصل و «التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٧٣) و(٥٢٧٤) و(٥٢٧٥) و(٥٢٧٦) و(٥٢٧٧)، وابن ماجه (٢٠٥٦).

٥٦٢٩- أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا الحسينُ بنُ واقد، عن عُمارةَ بن أبي حفصةَ، عن عكرمةَ

عن ابنِ عبَّاس، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إن امرأتي لا تمنَعُ يدَ لامِسٍ، قال: «غَرِّبْها» قال: إني أخافُ أن تَتْبَعَها نفسي، قال: «استَمتِعْ بها»[١].

[المجتبى: ٦/١٦٩، التحفة: ٦١٦١].

٥٦٣٠- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النضرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا هارونُ بنُ رِئاب، عن عبدِ الله بن عُبيد بن عُمَير

عن ابنِ عبَّاس، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إنَّ تحتي امرأةً جميلةً لا تَرُدُّ يدَ لامِسٍ، قال: «طلِّقْها»، قال: إني لا أصبِرُ عنها، قال: «فأمسِكها»[٢].

قال أبو عبد الرحمن: قد خُولِفَ النضرُ بنُ شُمَيل فيه؛ رواه غيرُه عن حمَّادِ ابن سَلَمةَ، عن هارونَ بن رِئاب وعبدِ الكريم المعلِّم، عن عبد الله بن عُبيد الله ابن عُمَير. قال عبدُ الكريم: عن ابنِ عبَّاس.

وعبدُ الكريم ليس بذلك القويِّ، وهارونُ بن رِئاب ثقةٌ، وحديثُ هارونَ أَولى بالصواب، وهارونُ أرسلَه.

٥٦٣١- [عن إسماعيلَ بنِ مسعود، عن خالدِ بن الحارث، عن ابنِ أبي ذِئب، عن خالِه الحارثِ بن عبد الرحمن، عن حمزةَ بن عبد الله بن عُمرَ

عن أبيه، قال: كانت تحتي امرأةٌ كان عُمرُ يكرَهُها، فقال: طلِّقْها، فأبَيتُ: فأتى عُمرُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «أطِعْ أباكَ»][٣].

[التحفة: ٦٧٠١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٩).

وقد سلف برقم (٥٣٢٠) و(٥٣٢١) وسيأتي بعده.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥٣٢٠)، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وتتمة نصه من «مسند» أحمد (٤٧١١) عن يحيى، عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٣٨)، وابن ماجه (٢٠٨٨)، والترمذي (١١٨٩).

وهو في «مسند» أحمد أيضاً (٥٠١١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٣٨٦) و(١٣٨٧) و(١٣٨٨)، وابن حبان (٤٢٦) و(٤٢٧).

٣٦ ـ بدء اللِّعان

٥٦٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمَر البحراني، قال: حدثنا أبو داود الطَّيالِسي ـ واسمه سليمانُ بنُ داودَ ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ أبي سَلَمةَ وإبراهيمُ بنُ سعد، عن الزُّهريِّ، عن سهل بن سعد

عن عاصم بن عَدِيٍّ، قال: جاءني عُوَيمرٌ ـ رجلٌ من بني العَجلان ـ فقال: أَيْ عاصمُ، أرأيتُم رجلاً رأى مع امرأتِهِ رجلاً، فقتلَهُ، تقتُلونه؟! أو كيفَ يفعَلُ أَيْ عاصمُ، سَلْ عن هذا لي رسولَ الله ﷺ، فسأل عاصمٌ عن هذا النبيَّ ﷺ، فعابَ رسولُ الله ﷺ المسائلَ وكَرِهَها، فجاءه عُوَيمرٌ، فقال: ما صنعتَ يا عاصمُ؟ قال: صنعتُ أنكَ لم تأتني بخير، كَرِه رسولُ الله ﷺ المسائلَ وعابَها، فقال عُوَيمرٌ: واللهِ لأسأَلَنَّ عن ذلك رسولَ الله ﷺ، فانطلَقَ إلى رسولِ الله ﷺ، فسأله، فقال له رسولُ الله ﷺ: «قد أُنزِلَ فيكَ وفي صاحِبتِكَ، فائتِ بها». قال سهلٌ: وأنا مع الناس عندَ رسولِ الله ﷺ، فجاءَ بها، فتلاعَنَا، فقال: يا رسولَ الله، واللهِ لئن أمسَكْتُها، لقد كذبتُ عليها، ففارَقَها قبلَ أن يأمُرَه رسولُ الله ﷺ بفِراقِها، فصارت سُنَّةَ المُتلاعِنَين(١).

[المجتبى: ٦/١٧٠، التحفة: ٥٠٣٠].

٣٧ ـ اللِّعان في قذف الرجل زوجتَه برجُلٍ بعَينه

٥٦٣٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا عبدُ الأعلى ـ هو ابنُ عبد الأعلى السَّامِيُّ ـ، قال:

سُئِلَ هشامٌ عن الرجل يقذِفُ امرأتَهُ، فحدثنا هشامٌ ـ يعني ابنَ حسَّان ـ، عن محمد ـ يعني ابنَ سِيرينَ ـ، قال: سألتُ أنسَ بن مالك عن ذلك، وأنا أرى أنَّ عنده من ذلك عِلماً، فقال: إن هلالَ بنَ أُميَّةَ قذف امرأتَه بشَريكِ ابن السَّحْماء، وكان أخا البَراءِ بن مالك لأمِّه، وكان أوَّلَ مَن لاعَنَ، فلاعَنَ رسولُ الله ﷺ بينَهما، ثم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٦٥) من حديث سهل بن سعد.

قال: «ابصُرُوهُ، فإن جاءت به أبيضَ سَبطاً قضيءَ العينين، فهو لهلال ابـنِ أُميَّـةَ، وإن جاءت به أكحَلَ جَعداً حَمْشَ الساقَين، فهو لشَريكِ ابنِ السَّـحْماءِ». قـال: فـأُنبئتُ أنها جاءت به أكحَلَ جَعداً حَمْشَ الساقين[1].

[المجتبى: ٦/١٧١، التحفة: ١٤٦١].

٣٨ ـ كيفَ اللِّعانُ

٥٦٣٤ـ أخبرنا عمرانُ بنُ يزيدَ الدمشقي، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ حسين الأزديُّ، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسَّان، عن محمدِ بن سِيرينَ

عن أنسِ بن مالك، قال: إنَّ أوَّلَ لعـان كـان في الإسـلام، أنَّ هـلالَ بـن أُمَيَّـةَ قذَفَ شَـريكَ ابـن السَّـحْماء بامرأتِـهِ، فـأتى النبيَّ ﷺ، فـأخبَرَه بذلـك، فقـال لـه النبيُّ ﷺ: «أربعةَ شُهداء، وإلا، فحَدٌّ في ظهرِكَ» يُردِّدُ ذلك عليـه مِراراً، فقـال لـه هلالٌ: واللهِ يا رسولَ الله، إن الله لَيَعلَمُ أني صادقٌ، ولَيُنزلَنَّ اللهُ عليكَ ما يُـبرِّىءُ به ظهري مـن الحَـدِّ، فبينمـا هُـمْ كذلـك إذ نزلَـتْ عليـه آيـةُ اللِّعـان: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ [النور: ٦] إلى آخرِ الآيات، فدُعِيَ هلالٌ، فشَهِدَ أربـعَ شـهادات بـا لله إنـه لَـمِنَ الصادقين، والخامسةُ أن لعنةَ اللهِ عليه إن كان من الكاذبين، ثم دُعيَتِ المـرأةُ فشَـهِدت أربـعَ شـهادات بـا لله إنـه لَـمِنَ الكـاذبين، فلمـا أن كـان في الرابعـة أو الخامسة، قال رسولُ الله ﷺ: «وَقِّفوها،فإنّها مُوجِبَةٌ» فتلكَّـأَتْ حتـى مـا شـكَكْنا أنها ستعترفُ، ثم قالت: لا أفضَحُ قومي سائرَ اليوم، فمضَتْ علـى اليمـين، فقـال

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٩٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٥٠).

وقوله: «سَبطاً»، قال السندي: بفتح فكسر أو سكون، أي: مسترسل الشعر. و«قضيء العينين»، بالهمز والمدّ، على وزن فعيل، أي: فاسد العينين بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك.

وقوله: «أكحل»، قال السيوطي: الكَحَلُ، بفتحتين: سواد في أجفان العين خِلقة.

وقوله: «جعداً»، قال السندي: بفتح الجيم وسكون العين: الذي شعره غيرُ سَبط.

وقوله: «حَمْش الساقين»، قال السيوطي: بحاء مهملة مفتوحة وميم ساكنة وشين معجمة يقـال: رجلٌ حَمْشُ الساقين وأحمشُ الساقين، أي: دقيقُهما.

رسولُ الله ﷺ: «انظُروها، فإن جاءت به أبيضَ سَبطاً قَضِيءَ العينين، فهو لهلالِ ابنِ أُميَّةَ، وإن جاءت به آدَمَ جَعْداً رَبْعاً حَمْشَ الساقَين، فهو لَشريكِ ابنِ سَحْماءَ». فجاءت به آدَمَ جَعْداً رَبْعاً حَمْشَ الساقين، فقال رسولُ الله ﷺ: «لولا ماسَبَقَ فيها من كتاب الله، لكان لي ولها شأنٌ».

والقَضِيءُ العينين: طويلُ شُفْرِ العينين، ليس بمفتُوحِ [العين، ولا][1] جاحِظِهما[2].

[المجتبى: ٦/١٧٢، التحفة: ١٤٦١].

٣٩ ـ قولُ الإمام: اللهم بيِّنْ

٥٦٣٥ـ أَخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، زُغْبَةُ، قال: أَخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عبدِ الرحمن بن القاسم، عنِ القاسمِ بن محمد

عن ابنِ عبَّاس، أنه قال: ذُكِرَ التلاعَنُ عند رسولِ الله ﷺ، فقال عاصمُ بنُ عَدِيٍّ في ذلك قولاً، ثم انصرفَ، فأتاه رجلٌ من قومه يشكو إليه أنه وجَدَ مع امرأته رجلاً، فقال عاصمٌ: ما ابتُليتُ بهذا إلا لقولي، فذهب به إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبره بالذي وجَدَ عليه امرأتَهُ، فكان ذلك الرجلُ مُصفرًّا، قليلَ اللحم، سَبطَ الشعرة، وكان الذي ادَّعَى عليه أنه وَجَده عند امرأتِهِ آدمَ خَدْلاً كثيرَ اللحم، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ»، فوضعَتْ شبيهاً بالرجل الذي ذَكَرَ زوجُها أنه وجَدَ عندها، فلاعَنَ رسولُ الله ﷺ بينَهُما، فقال رجلٌ لابنِ عبَّاس في المجلِس: هي التي قال رسولُ الله ﷺ: «لو رجمتُ أحداً بغير بَيِّنَةٍ، رجمتُ هذه»؟ فقال ابنُ عبَّاس: لا، تلكَ امرأةٌ كانت تُظهِرُ السوءَ في الإسلام[3].

[المجتبى: ٦/١٧٣، التحفة: ٦٣٢٨].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سلف قبله.

وقوله: «شفر العينين» ، جاء في «القاموس» : الشفر، بالضم: أصل مَنبت الشعر في الجفن، مذكر، ويُفتح.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣١٠) و(٥٣١٦) و(٦٨٥٥) و(٦٨٥٦) و(٧٢٣٨)، ومسلم (١٤٩٧) (١٢) و(١٣)، وابن ماجه (٢٥٦٠).

=

٤٠ ـ الأمرُ بوضع اليدِ على في المتلاعِنَين عند الخامسة

٥٦٣٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ ميمونٍ الرَّقِّي، عن سفيانَ، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبيه عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أمَرَ رجلاً حين أمَرَ المُتلاعِنَين أن يتلاعَنا أن يضَعَ يدَهُ عند الخامسة على فِيهِ ، وقال: «إنها مُوجِبَةٌ» (١).

[المجتبى: ٦/١٧٥، التحفة: ٦٣٧٢].

٤١ ـ عِظَةُ الإمامِ الرجلَ والمرأةَ عند اللِّعان

٥٦٣٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبَير يقول:

سُئِلتُ عن المُتلاعِنَينِ في إمارة(٢) ابنِ الزُّبير، أَيُفرَّقُ بينهما؟ فما دريتُ ما أقول، فقمتُ من مقامي إلى منزل ابنِ عُمرَ، فقلت: يا أبا عبدِ الرحمن، المُتلاعِنَين، أَيُفرَّقُ بينَهُما؟ فقال: نعم، سُبحانَ الله! إنَّ أوَّلَ مَن سأل عن ذلك فلانُ بنُ فلان، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ ـ ولم يقُلْ عَمرو: أرأيتَ ـ الرجلَ منا يرى على امرأتِهِ فاحشةً، إن تكلَّمَ، فأمرٌ عظيمٌ ـ قال عَمرو: أتى أمراً عظيماً ـ، وإن سكَتَ، سكَتَ عن مثلِ ذلك؟! فلم يُجبْه، فلما كان بعد ذلكَ أتاه، فقال: إنَّ الأمر الذي سألتُكَ ابتُليتُ به، فأنزل اللهُ هؤلاء الآيات في سورة النُّور: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ...﴾ حتى بلغ ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ

وسيأتي برقم (٧٢٩٥) و(٧٢٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣١٠٦).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «آدم خدلاً» ، قال السندي: كأفعل، أي: أسمر اللون، و«خَدْلاً»: بفتح خاء معجمة وسكون دال مهملة ولام، هو الغليظ الممتلئ الساق.

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٥٥).

(٢) في الأصل: «امرأة» ، و المثبت من «المجتبى».

﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [النور:٦و٩] فبدأ بالرجلِ، فوعَظَه وذكَّرَه، وأخبره أن عـذاب الدنيا أهوَنُ من عذابِ الآخِرة، فقال: والذي بعثَكَ بالحق ما كذبتُ، ثم ثنَّى بالمرأةِ، فوعَظَها وذكَّرَها، فقالت: والذي بعثَكَ بالحقِّ إنه لكاذِبٌ، فبدأ بـالرجلِ، فشهِدَ أربعَ شهادات با لله إنـه لَـمِنَ الصـادقين، والخامِسَـةَ أنَّ لعنـةَ الله عليـه إن كان من الكاذبين، ثم ثنَّى بالمرأةِ، فشَهِدت أربعَ شهادات با لله إنه لَمِنَ الكاذِبين، والخامسةَ أن غضَبَ اللهِ عليها إن كان من الصادقين، ففَرَّقَ بينَهُما(١).

[المجتبى: ٦/١٧٥، التحفة: ٧٠٥٨].

٤٢ ـ التفريق بين المُتلاعِنَين

٥٦٣٨ـ أخبرناعَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى ـ واللفظُ له ـ، قـالا: حدثنـا معـاذُ ابنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيدِ بن جُبَير، قال:

لم يُفَرِّقِ المُصعبُ بـين المُتلاعِنَـين، قـال سـعيدٌ: فذكـرتُ ذلـك لابـنِ عُمـرَ، فقال: فرَّقَ رسولُ اللهِ ﷺ بين أخوَيْ بَني عَجْلانَ(٢).

[المجتبى: ٦/١٧٦، التحفة: ٧٠٦١].

٤٣ ـ استتابة المتلاعنَين بعد اللِّعان

٥٦٣٩ـ أخبرنا زِيادُ بنُ أيوبَ دَلُّويَه، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قـال: حدثنـا أيـوبُ، عن سعيدِ بن جُبَير، قال:

قلت لابنِ عمرَ: قذَفَ رجلٌ امرأتَه، فقال: فرَّقَ نبيُّ الله ﷺ بين أخوَيْ بـني العَجْلان، ثم قال: «واللهُ أعلمُ إن أحدَكُما كاذبٌ، فهل منكما تائبٌ» قالها ثلاثاً، فأَبَـيا، ففرَّقَ بينَهما.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٩٣) (٤)، والترمذي (١٢٠٢) و(٣١٧٨).
وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٥٦٣٩) و(٥٦٤٠) و(٥٦٤١) و(١١٢٩٣) و(١١٢٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٠٣)، وابن حبان (٤٢٨٦).
(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

قال أيوبُ: وقال لي عَمرو بنُ دينار: إن في هذا الحديثِ شيئاً، لا أراك تُحدِّثُ به! قال: قال الرجلُ: مالي؟! قال: «لامالَ لك، إن كنتَ صادقاً، فقد دخلتَ بها، وإن كنتَ كاذباً، فهي أبعَدُ منك»[1].

[المجتبى: ٦/١٧٧، التحفة: ٧٠٥٠].

٤٤ ـ اجتماع المتلاعنَين

٥٦٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، سمعتُ سعيدَ بن جُبَير يقول:

سألتُ ابنَ عُمرَ عن المُتلاعِنَين، فقال: قال رسولُ الله ﷺ للمُتلاعِنَين: «حِسابُكُما على الله، أحدُكما كاذبٌ، لا سبيلَ لكَ عليها» قال: يا رسولَ الله، مالي؟! قال: «لا مالَ لك، إن كنتَ صدقتَ عليها، فهو بما استحللتَ من فَرْجِها، وإن كنتَ كذبتَ عليها، فذلك أبعَدُ لك»[2].

[المجتبى: ٦/١٧٧، التحفة: ٧٠٥١].

٤٥ ـ نفيُ الولدِ باللِّعانِ، وإلحاقُه بأُمِّه

٥٦٤١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، قال: لاعَنَ رسولُ الله ﷺ بين رجلٍ وامرأتِهِ، وفرَّقَ بينَهما، وألحَقَ الولدَ بالأُمِّ[3].

[المجتبى: ٦/١٧٨، التحفة: ٨٣٢٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣١١) و(٥٣٤٩)، ومسلم (١٤٩٣) (٦) و(٧)، وأبو داود (٢٢٥٨).
وقد سلف قبله،وانظر تخريج لاحقيه ورقم (٥٦٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٥٠)، ومسلم (١٤٥٣) (٥)، وأبو داود (٢٢٥٧).
وانظر ما قبله وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٨٧)، وابن حبان (٤٢٨٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥٣١٥) و(٦٧٤٨)، ومسلم (١٤٩٤)، وأبو داود (٢٢٥٩)، وابن ماجه (٢٠٦٩)، والترمذي (١٢٠٣).
وانظر بنحوه برقم (٥٦٣٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٧)، وابن حبان (٤٢٨٨).

٤٦ ـ إذا عرَّض بامرأتِهِ، وشَكَّ في ولده، وأراد الانتفاءَ منه

٥٦٤٢ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهـريِّ، عن سعيدِ بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، أن رجلاً من بني فَزارَةَ أتى رسولَ الله ﷺ، فقـال: إن امرأتـي ولدَتْ غُلاماً أسودَ!! فقال رسولُ الله ﷺ: «هل لكَ من إبـلٍ»؟ قـال: نعـم، قـال: «فما ألوانُها»؟ قال: حُمْرٌ، قال: «هل فيها مِن أوْرَقَ»؟ قال: إنَّ فيهـا لَوُرْقـاً، قـال: «فأنَّى تراه أتى ذلك»؟ قال: عسى أن يكـونَ نزَعَـهُ عِـرْقٌ، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «وهذا عسى أن يكونَ نزَعَهُ عِرْقٌ»[1].

[المجتبى: ٦/١٧٨، التحفة: ١٣١٢٩].

٥٦٤٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا يزيـدُ ـ وهـو ابـن زُرَيـع ـ قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ من بني فَزارَةَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إن امرأتـي ولدَتْ غلاماً أسودَ!! ـ وهو يريدُ الانتِفاءَ منه ـ، فقال: «هل لكَ من إبلٍ»؟ قـال: نعم. قال: «فما ألوانُها»؟ قال: حُمْرٌ، قال: «هل فيها مِـن أوْرَقَ»؟ قـال: فيهـا ذَوْدٌ أَوْرَقُ. قال: «فما ذاك ترى»؟ قال: لعَلَّه أن يكونَ نزَعَها عِرْقٌ» . قـال: «فلعـلَّ هذا أن يكون نزَعَه عِرْقٌ» . فلم يُرخِّص له في الانتِفاء منه[2].

[المجتبى: ٦/١٧٨، التحفة: ١٣٢٧٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٠٥) و(٦٨٤٧) و(٧٣١٤)،ومسلم (١٥٠٠) (١٨) و(١٩) و(٢٠)، وأبو داود (٢٢٦٠) و(٢٢٦١) و(٢٢٦٢)، وابن ماجه (٢٠٠٢)، والترمذي (٢١٢٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٧١٨٩)، وابن حبان (٤١٠٦) و(٤١٠٧)

وقوله: «مِن أورقَ»، قال السيوطي: هو الذي فيه سواد ليس بصافٍ.

وقوله: «نزَعَه عِرْقٌ»، قال السندي: يقال: نزع إليه في الشَّبه، اذا أشبهه، وقـال النـووي: المراد بـالعِرْق هاهنا: الأصل من النسب، تشبيهاً بعرق الثمر، ومعنى نزعه: أشبهه واجتذبه إليه، وأظهر لونَه عليه.

(٢) سلف قبله.

٥٦٤٤- أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن المغيرة، قال: حدثنا أبو حَيْوةَ - واسمه شريحُ ابنُ يزيدَ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ أبي حمزةَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ ، قال: بينا نحنُ عند رسول الله ﷺ قام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني وُلِدَ لي غلامٌ أسودُ!! فقال النبي ﷺ: « فأَنَّى كان ذلك»؟ قال: ما أدري، قال: «فهل لكَ من إبلٍ»؟ قال: نعم. قال: «فما ألوانُها»؟ قال: حُمْرٌ، قال: «فهل فيها جَمَلٌ أوْرَقُ»؟ قال: فيها إبلٌ وُرْقٌ، قال: «فأَنَّى كان ذلك»؟ قال: ما أدري يا رسولَ الله، إلا أن يكون نَزَعَهُ عِرْقٌ، قال: «وهذا لعلَّه نزَعَهُ عِرْقٌ» . فمن أجلِ قضاءِ رسول الله ﷺ هذا لا يجوزُ لرجلٍ أن ينتفيَ من ولدٍ وُلِدَ على فِراشه، إلا أن يزعُمَ أنه رأى فاحشةً[1].

[المجتبى: ٦/١٧٩، التحفة: ١٣١٧٠].

٤٧ - التغليظُ في الانتِفاء من الولدِ

٥٦٤٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيبٍ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابنِ الهاد، عن عبدِ الله بن يونسَ، عن سعيدِ بن أبي سعيد المَقبُريِّ

عن أبي هريرةَ أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: حين نزلَتْ آيةُ المُلاعَنة: «أيُّما امرأةٍ أَدخلَتْ على قومٍ مَن ليس منهم، فليسَتْ من الله في شيءٍ، ولن يُدخِلَها جنَّتَهُ، وأيُّما رجلٍ جحَدَ ولدَهُ وهو ينظُرُ إليه، احتجبَ الله منه، وفضَحَه على رؤوسِ الأوَّلينَ والآخِرين»[2].

[المجتبى: ٦/١٧٩، التحفة: ١٢٩٧٢].

٤٨ - إلحاقُ الولدِ بالفِراش إذا لم ينفِهِ صاحبُ الفراش

٥٦٤٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٦٣)، وابن ماجه (٢٧٤٣).

وهو في «ابن حبان» (٤١٠٨).

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «الولدُ لِلفِراشِ، وللعاهِرِ الحَجَرُ»(١).

[المجتبى: ٦/١٨٠، التحفة: ١٣١٣٤].

٥٦٤٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن رَاهُويَـه، عـن عبـدِ الـرزاق، قـال: حدثنـا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدٍ وأبي سَلَمةَ

عـن أبـي هريـرة، عـن رسـولِ اللهِ ﷺ قـال: «الولـدُ للفِـراشِ، وللعـاهِرِ الحَجَرُ»(٢).

[المجتبى: ٦/١٨٠، التحفة: ١٣٢٨٢].

٥٦٤٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: اختصَمَ سعدُ بنُ أبي وَقَّاص وعبدُ بنُ زَمعةَ في غـلام، فقال سعدٌ: هذا ـ يا رسولَ الله ـ ابنُ أخي عُتبةَ بنِ أبي وَقَّاص، عهِدَ إليَّ أنه ابنُهُ، انظُرْ إلى شبَهِه، وقال عبدُ بنُ زَمعـةَ: أخـي، وُلِـدَ علـى فِـراش أبـي مـن وليدَتِه، فنظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى شبَهِه، فرأى شبَهاً بَيِّناً بعُتبةَ، فقال: «هو لكَ

(١) أخرجه البخاري (٦٧٥٠) و(٦٨١٨)، ومسلم(١٤٥٨)، وابن ماجه (٢٠٠٦)،والترمذي (١١٥٧).

وسيأتي في الذي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٦٢)، وفي « شرح مشكل الآثار » للطحاوي (٥١٣٢).

وقوله: «الولد للفـراش وللعـاهر الحَجَـر» ، قـال النـووي في «شـرح مسـلم» ١٠/٣٧: قـال العلمـاء: العاهر: الزاني، وعهر: زنى، وعَهَرت: زنت، والعَهْر: الزِّنا، ومعنى «له الحجر»، أي: له الخيبـة، ولا حـقَّ له في الولد،وعادة العرب أن تقول: لها الحجرُ،وبفيه الأَثْلبُ، وهوالتراب، ونحو ذلك، يريدون: ليس له إلا الخيبة، وقيل: المراد بالحجر هنا: أنه يُرجَم بالحجارة، وهذا ضعيف؛ لأنه ليس كلُّ زانٍ يرجم، وإنما يُرجَـم المُحصنُ خاصة، ولأنه لا يلزم من رجمِهِ نفيُ الولد عنه، والحديث إنما ورد في نفي الولد عنه.

وأما قوله: «الولد للفراش»، فمعناه: أنه إذا كان للرجل زوجة أو مملوكة صارت فراشاً له، فأتت بولد لمدةِ الإمكان منه، لحِقَه الولدُ، وصار ولداً يجري بينهما التوارث وغـيره مـن أحكـام الـولادة، سـواء كـان موافقاً له في الشبه، أم مخالفاً، ومدة إمكانه كونه منه ستة أشهر من حين اجتماعهما.

(٢) سلف قبله.

يا عبدُ، الوليدُ للفِراش، وللعاهِرِ الحَجَرُ، واحتجِبي منه يـا سَـوْدَةُ بنـتُ زَمعـةَ» فلم يَرَ سَودةَ قطُّ[1].

[المجتبى: ٦/١٨٠، التحفة: ١٦٥٨٤].

٥٦٤٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن رَاهُويَه، قال: أَخبرنا جريرٌ، عـن منصـور، عن مُجاهد، عن يوسفَ بن الزُّبير مَولىً لهم

عن عبد الله بن الزُّبير، قـال: كـانت لزَمعـةَ جاريـةٌ يَطَؤُهـا، وكـان يظُـنُّ[2] بآخَرَ أنه يقعُ عليها، فجاءَتْ بولدٍ شبهِ الذي كانت تُظَنُّ به، فمات زَمعـةُ وهـي حُبلى، فذكـرَتْ ذلـك سَـودةُ لرسـولِ الله ﷺ، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «الولـدُ للفِراشِ، واحتجِبي منه يا سَودةُ، فليس لك بأخٍ»[3].

[المجتبى: ٦/١٨٠، التحفة: ٥٢٩٣].

٥٦٥٠ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن رَاهُويَه، قال: أَخبرنـا جريـرٌ، عـن مُغـيرةَ، عن أبي وائل

عن عبدِ الله، عن رسولِ الله ﷺ قال:« الولدُ للفِراشِ، وللعاهِرِ الحَجَرُ»[4].

[المجتبى: ٦/١٨١، التحفة: ٩٢٩٤].

٤٩ ـ فِراشُ الأَمَةِ

٥٦٥١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

---

(١) أخرجـه البخــاري (٢٠٥٣) و(٢٢١٨) و(٢٤٢١) و(٢٥٣٣) و(٢٧٤٥) و(٤٣٠٣) و(٦٧٤٩) و(٦٧٦٥) و(٦٨١٧) و(٧١٨٢)، ومسلم (١٤٥٧)، وأبو داود (٢٢٧٣)، وابن ماجه (٢٠٠٤).

وسيأتي برقم (٥٦٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨٦)، وابن حبان (٤١٠٥).

(٢) في هامش الأصل: «كانت تُظَنُّ» .

(٣) تفرد به النسائي من ين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٢٧).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤١٦معلقاً، والخطيب في «تاريخه» ١١/١١٦.

وهو في ابن حبان (٤١٠٤).

عن عائشةَ قالت: اختصَمَ سعدُ بنُ أبـي وقّـاص وعبـدُ بـنُ زَمعـةَ في ابـن زمعةَ، فقال سعدٌ: أَوصاني أخي عُتبةُ: إذا قدِمتَ مَكَّةَ، فانظُرْ ابنَ أَمَةِ زَمعـةَ، فهو ابني، فقال عبدُ بنُ زمعةَ: هو ابنُ أَمَةِ أَبي، وُلِدَ علـى فِـراش أَبـي، فـرأى رسـولُ الله ﷺ شَـبَهاً بَيِّنـاً بعُتبـةَ، فقـال رسـولُ الله ﷺ : «الولـدُ للفِـراش، واحتجِبي منه يا سَودةُ»[1].

[المجتبى: ٦/١٨١، التحفة: ١٦٤٣٥].

٥٠ـ القُرعةُ إذا تنازعُوا في الولد وذِكرُ الاختلاف على الشَّعبيِّ في حديث زيدِ بن أرقَمَ فيه

٥٦٥٢ـ أخبرنا أبو عاصم خُشَيشُ بنُ أصرَمَ، قـال: حدَّثنـا عبـدُ الـرزاق، قـال: أَخبرنا الثَّوريُّ، عن صالح الهَمْدَاني، عن الشَّعبي، عن عبدِ خيرٍ

عن زيدِ بن أرقَمَ، قال: أُتِي عليٌّ بثلاثة ـ وهو باليمن ـ وقَعوا على امرأةٍ في طُهْرٍ واحد، فسأل اثنين: أَتُقِرّانِ لهذا بالولد؟ قالا: لا. ثم سأل اثنين: أَتُقِرّانِ لهـذا بالولد؟ قالا: لا. فأقرَعَ بينهم، فأَلحَقَ الولدَ بالذي صارت عليـه القُرعـةُ، وجعَـلَ عليه ثُلُثي الدِّيَـةِ، فذكرَ ذلك للنبيِّ ﷺ ، فضحِكَ حتى بدَتْ نواجذُه[2].

[المجتبى: ٦/١٨٢، التحفة: ٣٦٧٠].

٥٦٥٣ـ أخبرنا عليُّ بـنُ حُجْـر المَـرْوَزيُّ، قـال: أخبرنـا علـيُّ بـنُ مُسـهِر، عـن الأجلَح، عن الشَّعبي، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ الخليل الحضرمي

عن زيدِ بن أرقَمَ، قال: بينا نحنُ عند رسول الله ﷺ إذْ جاء رجلٌ من اليَمن، فجعل يُخبِرُه ويُحدثه ـ وعليٌّ بها ـ ، فقال: يا رسولَ الله، أتى عليًّا ثلاثـةُ نفـر

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٤٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٦٩) و(٢٢٧٠)، وابن ماجه (٢٣٤٨).
وسيأتي برقم (٥٦٥٣) و(٥٦٥٤) و(٥٦٥٥) و(٥٩٩٣) و(٥٩٩٤) و(٥٩٩٥)
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٢٩).

يختصِمون في ولدٍ، وقَعوا علىامرأةٍ في طُهْرٍ... وساق الحديثَ[1].

[المجتبى: ٦/١٨٢، التحفة: ٣٦٦٩].

٥٦٥٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حفص، قال: حدثنا يحيى - هو القطّان - قال: حدثنا الأجلَحُ - واسمه يحيى -، عن الشَّعبي، عن عبدِ الله بن أبي الخليل[2]

عن زيدِ بن أرقمَ قال: كنتُ عند النبيِّ ﷺ، وعلي يومَئذٍ باليمن، فأتاه رجلٌ، فقال: شهدتُ عليًّا أُتِي في ثلاثة ادَّعَوا ولدَ امرأةٍ، فقال عليٌّ لأحدهم: تدعُه لهذا ؟ فأَبَى، وقال لهذا: تدعُه لهذا؟ فأَبَى، وقال لهذا: تدعُه لهذا؟ فأَبَى، قال عليٌّ: أنتم شركاءُ متشاكِسون، وسأُقرِعُ بينكم، فأيُّكُم أصابَتْه القُرعةُ، فهو لـه، وعليه ثُلُثا الدِّيَةِ، فضحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدتْ نَواجِذُه[3].

[المجتبى: ٦/١٨٣].

قال أبو عبد الرحمن: هذه الأحاديثُ كُلُّها مضطربةُ الأسانيد.

٥٦٥٥- أخبرنا إسحاقُ بنُ شاهين الواسطيُّ، قال: حدثناخالدٌ - هو ابنُ عبدِ الله الواسطي الطحَّان -، عن الشَّيباني، عن الشَّعبي، عن رجل من حضرَموتَ

عن زيدِ بن أرقَم، قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ عليًّا على اليمن، فأُتِيَ بغلامٍ تنازَعَ فيه ثلاثةٌ... وساق الحديثَ[4].

[المجتبى: ٦/١٨٣، التحفة: ٣٦٦٩].

قال أبو عبد الرحمن: خالفهم سَلَمةُ بنُ كُهَيل.

٥٦٥٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُندارٌ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني غُنْدَراً -، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ يحدث

---

(١) سلف قبله.

(٢) قال ابن حجر في «التقريب» : عبد الله بن الخليل، أو ابن أبي الخليل، الحضرمي، أبو الخليل الكوفي ... وفرَّق البخاري وابنُ حِبَّان بين الراوي عن عليٍّ، فقال فيه: ابن أبي الخليل، والراوي عن زيدِ بن أرقم، فقال فيه: ابن الخليل.

(٣) سلف في سابقيه.

هذا الإسناد لم يرد في «التحفة» ، ولم يستدركه الحافظ في «النكت».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦٥٢).

عن أبي الخليل، أو ابنِ الخليل، أن ثلاثةَ نفرٍ اشتركوا في طُهْرٍ... فذكر نحوَه، ولم يذكُرْ زيدَ بن أرقَمَ، ولم يرفَعْه.

قال أبو عبد الرحمن: وسلمةُ بنُ كُهَيل أثبتُهم، وحديثُه أولى بالصواب، والله أعلم[1].

[المجتبى: ٦/١٨٣، التحفة: ٣٦٦٩].

٥١ - القافَةُ

٥٦٥٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شهاب، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: إن رسولَ الله ﷺ دخل عليَّ مسروراً تبرُقُ أساريرُ وجهه، فقال: «ألم تَرَي أن مُجَزِّزاً نظر إلى زيدِ بن حارثةَ وأسامةَ بن زيد، فقال: إنَّ بعضَ هذه الأقدامِ لمن بعضٍ»[2].

[المجتبى: ٦/١٨٤، التحفة: ١٦٥٨١].

٥٦٥٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُويَه، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ مسروراً، فقال: «يا عائشةُ، ألم تَرَي أن مُجَزِّزاً المُدْلجي دخل عليَّ وعندي أسامةُ بنُ زيد، فرأى أسامةَ وزيداً، وعليهما قَطيفةٌ، وقد غَطَّيا رُؤوسَهما، وبدَتْ أقدامُهما، فقال: هذه أقدامٌ بعضُها من بعضٍ»[3].

[المجتبى: ٦/١٨٤، التحفة: ١٦٤٣٣].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٥٥) و(٣٧٣١) و(٦٧٧٠) و(٦٧٧١)، ومسلم (١٤٥٩) (٣٨) و(٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٢٢٦٧) و(٢٢٦٨)، وابن ماجه (٢٣٤٩)، والترمذي (٢١٢٩).

وسيأتي بعده وبرقم (٥٩٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٩٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٨٠) و(٤٧٨١)، وابن حبان (٤١٠٢).

«القافة»، قال السندي: جمع قائف، وهومَن يستدل بالخِلقة على النسب، ويُلحِقُ الفروعَ بالأصول بالشبه والعلامات.

(٣) سلف قبله.

٥٢ ـ إسلام أحدِ الزّوجَين وتخييرُ الولد

٥٦٥٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو الثّوري ـ، عن عثمان البَتِّيِّ، عن عبدِ الحميد الأنصاري، عن أبيه

عن جدِّه، أنه أسلم وأبَتِ امرأتُه أن تُسلِمَ، فجاء ابنٌ لها صغيرٌ لم يبلُغْ، فأجلَسَ النبيُّ ﷺ الأبَ هاهنا والأُمَّ هاهنا، ثم خَيَّره، فقال: «اللَّهُمَّ اهدِهِ» فذهب إلى أبيه(١).

[المجتبى: ٦/١٨٥، التحفة: ٣٥٩٤].

٥٦٦٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثنا زيادٌ ـ هو ابنُ سعدٍ ـ، عن هلالِ بن أسامةَ، عن أبي ميمونَة ـ واسمه قالوا: سُلَيم ـ قال:

بينا أنا عند أبي هريرةَ، فقال: إن امرأةً جاءت رسولَ الله ﷺ، فقالت له: فداكَ أبي وأُمِّي ، إن زوجي يريدُ أن يذهَبَ بابني ، وقد نفَعَني وسَقاني من بئر أبي عِنَبَةَ، فجاء زوجُها، فقال: مَن يُخاصِمُني في ابني، فقال: «يا غلامُ. هذا أبوك، وهذه أُمُّك، فخُذْ بيَدِ أيِّهما شئتَ» فأخذ بيَدِ أُمِّه، فانطلقَتْ به(٢).

[المجتبى: ٦/١٨٥، التحفة: ١٥٤٦٣].

٥٣ ـ عِدَّة المختلِعة

٥٦٦١ـ أخبرني أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى المَرْوَزيُّ، قال: حدثني شاذانُ بنُ عثمانَ أخو عَبدانَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارَك، عن يحيى بن أبي كثير،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٤٤)، وابن ماجه (٢٣٥٢).
وسيأتي برقم (٦٣٥٢) و(٦٣٥٣) و(٦٣٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٥٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٨٩) و(٣٠٩٠) و(٣٠٩١) و(٣٠٩٢) و(٣٠٩٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٧٧)، وابن ماجه (٢٣٥١)، والترمذي (١٣٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٨٥) و(٣٠٨٦) و(٣٠٨٧) و(٣٠٨٨).

قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الرحمن

أن رُبَيِّعَ بنتَ مُعوِّذ بـن عَفـراءَ أخبرَتْـه، أن ثـابتَ بـن قيـس بـن شَـمَّاس ضرب امرأتَهُ، فكسَرَ يَدَها ـ وهـي جميلةُ بنتُ عبدِ الله بـن أُبَـيٍّ ـ فـأتى أخوها يشتكِيه إلى رسول الله ﷺ، فأرسل رسولُ الله ﷺ إلى ثـابت، فقـال: «خُذِ الذي لها عليكَ، وخَـلِّ سبيلَها» قـال: نعـم. فأمَرَهـا رسـولُ الله ﷺ أن تتربَّصَ حَيضةً واحدةً، وتلحَقَ بأهلِها[1].

[المجتبى: ٦/١٨٦، التحفة: ١٥٨٤٧].

٥٦٦٢ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بـن سـعد، قـال: حدثنـا عَمِّـي، قال: حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: وحدثني عُبادةُ بـنُ الوليـد بـن عبـادةَ بـن صامتٍ

عن رُبَيِّعَ بنتِ مُعوِّذ، قال: قلتُ لها: حدِّثيني حديثَكِ، قـالت: اختلعـتُ مـن زوجي، ثم جئتُ عثمانَ، فسألْتُهُ ماذا عليَّ من العِدَّة؟ فقال: لا عِـدَّةَ عليـكِ، إلا أن يكونَ حديثَ عهدٍ بكِ، فتمكُثينَ حتى تحيضي حَيضةً، قـالت: وإنمـا يتَّبِـعُ في ذلك قضاءَ رسـولِ الله ﷺ في مريـمَ المَغَالِيَّـةِ، كـانت تحت ثـابتِ بـن قيـس بـن شَمَّاس، فاختلَعَتْ منه[2].

[المجتبى: ٦/١٨٦، التحفة: ١٥٨٣٦].

٥٤ـ عِدَّة المتوفَّى عنها زوجُها

٥٦٦٣ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّري الكـوفيُّ، عـن وكيـع، عـن شعبةَ، قـال: حدثـني حُمَيدُ بنُ نافع، عن زينبَ بنت أُمِّ سَلَمةَ

قالت أُمُّ حبيبةَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ با لله

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٥٨).
وانظر ما بعده.
(٢) انظر ما قبله.

واليومِ الآخِرِ، تَحِدُّ على ميِّتٍ فوقَ ثلاثةِ أيام، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً»[1].

[المجتبى: ٦/١٨٨، التحفة: ١٥٨٧٤].

٥٦٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن حُمَيدِ بن نافع، عن زينبَ، قُلت[2]: عن أُمِّها؟ قال: نعم

أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن امرأة تُوُفِّيَ عنها زوجُها، فخافوا على عينها، أَتكتَحِلُ؟ فقال: «قد كانت إحداكُنَّ [تمكُثُ][3] في بيتها، في شرِّ أحلاسِها حَولاً، فإذا مَرَّ، رَمَتْ ببَعرَةٍ، ثم خرجَتْ، فلا أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً»[4]!!

[المجتبى: ٦/١٨٨، التحفة: ١٨٢٥٩].

٥٦٦٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن يحيى بنِ سعيد بن قيس بن قَهْدٍ الأنصاري ـ وجدُّهُ قد أدرك النبيَّ ﷺ ـ، عن حُمَيدِ بن نافع، عن زينبَ بنت أُمِّ سَلَمَة

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٠) و(١٢٨١) و(٥٣٣٤) و(٥٣٣٩) و(٥٣٤٥)، ومسلم (١٤٨٦) (٥٨) و(٥٩)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٥).

وسيأتي برقم (٥٦٩١) وبرقم (٥٦٩٧) ولفظه أتم.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٥)، وابن حبان (٤٣٠٤).

(٢) زينب: هي بنت أم سلمة، والقائل: «قلت» هو شعبة.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

(٤) انظر ما بعده.

وقوله: «في شر أحلاسها»، قال السندي: بفتح همزة، جمع حِلس بكسرها، وسكون لام: وهو كساء يلي ظهر البعير، أي: شر ثيابها، مأخوذ من حِلْس البعير.

وقوله: «رمت ببعرة»، قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ٤/٣٧٧: قال القاضي: كان من عادتهم في الجاهلية أن المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت بيتاً ضيقاً، ولبست شَرَّ ثيابها، ولم تمسَّ طيباً، ولا شيئاً فيه زينة حتى تمرَّ بها سنةٌ، ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أوطير فتكسر بها ما كانت فيه من العدة، بأن تمسح بها قُبُلَها، ثم تخرُج من البيت، فتُعطَى بعرة فترمي بها وتنقطع بذلك عدتها، فأشار النبي ﷺ بذلك أن ما شرع في الإسلام للمتوفى عنها زوجها من التربص أربعة أشهر وعشراً في مسكنها، وتركَ التزين والتطيب في تلك المدة يسير في حنب ما تكابدُه في الجاهلية.

وقوله: «فلا، أربعةَ أشهر وعشراً»، قال السندي: أي: فلا تصبر في الإسلام أربعة أشهر وعشراً إنكاراً لطالب التربُّص بعد أن خفَّف اللهُ تعالى برحمته ما خفَّف، والله تعالى أعلم.

عن أُمِّ سَلَمةَ وأُمِّ حبيبةَ، قالتا: جاءت امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: إنَّ ابنتي تُوُفِّيَ عنها زوجُها، وإني أخافُ على عينها، أفأَكْحُلُها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «قد كانت إحداكُنَّ تجلِسُ حَولاً، وإنما هي أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً، فإذا كان الحَولُ، خرجَتْ ورمَتْ وراءَها ببَعرَةٍ»[1].

[المجتبى: ٦/١٨٨، التحفة: ١٨٢٥٩].

٥٦٦٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: سمعتُ يحيى -هو ابنُ سعيد الأنصاري-، قال سمعتُ نافعاً، عن صفيَّةَ بنتِ أبي عُبيد

أنها سمعت حفصةَ بنت عُمرَ زوجَ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللهِ واليوم الآخِرِ أن تَحِدَّ فوقَ ثلاث، إلا على زوج، فإنها تَحِدُّ عليه أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً»[2].

[المجتبى: ٦/١٨٩، التحفة: ١٥٨١٧].

٥٦٦٧- أخبرنا عبدُ الله بنُ الصَّبَّاح بن عبد الله العطَّار البصري، قال: حدثنا محمدُ بنُ سوَاء، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن نافع، عن صفيَّةَ بنت أبي عُبيد

عن بعض أزواجِ النبيِّ ﷺ، وعن أُمِّ سَلَمةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، وتؤمِنُ بالله ورسولِهِ تَحِدُّ على ميتٍ أكثرَ من ثلاثةِ أيام، إلا على زوج، فإنها تَحِدُّ عليه أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً»[3].

[المجتبى: ٦/١٨٩، التحفة: ١٨٢٨٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٣٦) و(٥٣٣٨) و(٥٧٠٦)، ومسلم (١٤٨٨) (٦٠) و(٦١)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٧).

وسيأتي برقم (٥٦٦٧) و(٥٦٦٨) و(٥٦٩٧) و(٥٧٠١) و(٥٧٠٢) و(٥٧٠٣) و(٥٧٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٠١)، وابن حبان (٤٣٠٤).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض، وبعضهم لم يسمِّ أمَّ المؤمنين.

وقوله: «وإنما هي أربعةَ أشهرٍ وعَشْراً»، قال السندي: بنصب الجزأين على حكاية لفظ القرآن. وجاء برفعهما على الأصل.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٣) و(٦٤)، وابن ماجه (٢٠٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٥١٣)، وابن حبان (٤٣٠٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٦٥)، وانظر ما بعده.

٥٦٦٨- أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا السَّهْميُّ - واسمه عبدُ الله ابنُ بكر بن حبيب -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن نافع، عن صفيَّةَ بنت أبي عُبيدٍ

عن بعض أزواجِ النبيِّ ﷺ - وهي أُمُّ سَلَمةَ -، عن النبيِّ ﷺ ...نحوَه(١).

[المجتبى: ٦/١٨٩، التحفة: ١٨٢٨٣].

٥٥ - عِدَّة الحامل المتوفَّى عنها زوجُها

٥٦٦٩- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ لمحمد -، قال: أَخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن هشامِ بن عروةَ، عن أبيه

عن المِسْوَرِ بن مَخرَمَةَ، أن سُبَيعةَ الأسلميَّةَ نُفِسَتْ بعد وفاةِ زوجها بلَيالٍ، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فاستأذَنَتْهُ أن تنكِحَ، فأذِنَ لها، فنكحَتْ(٢).

[المجتبى: ٦/١٩٠، التحفة: ١١٢٧٢].

٥٦٧٠- أَخبرنا نصرُ بنُ عليِّ بن نصر، عن عبدِ الله بن داودَ، عن هشام - هو ابنُ عروةَ -، عن أبيه

عن المِسْوَرِ - وهو ابنُ مَخرَمَةَ -، أن النبيَّ ﷺ أمَرَ سُبيعةَ أن تنكِحَ، إذا تَعَلَّتْ من نِفاسِها(٣).

[المجتبى: ٦/١٩٠، التحفة: ١١٢٧٢].

٥٦٧١- أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن أبي السَّنابل، قال: وضعَتْ سُبَيعةُ حَملَها بعدَ وفاةَ زوجها بثلاثٍ وعشرين أو خمسٍ وعشرين ليلةً، فلمَّا تَعَلَّتْ، تشوَّقَتْ للأزواجِ، فعِيبَ ذلك

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٦٥)،وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٢٠)، وابن ماجه (٢٠٢٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩١٧)، وابن حبان (٤٢٩٨).

وقوله: «نُفِسَتْ»، قال السيوطي: بضم النون، أي: ولدت.

(٣) سلف قبله.

عليها، فذُكِرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ قال: «ما يمنعُها؟! قد انقضى أجَلُها»[1].

[المجتبى: ٦/١٩٠، التحفة: ١٢٠٥٣].

٥٦٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو الطَّيالِسيُّ ـ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني عبدُ ربِّه بنُ سعيد، قال: سمعتُ أبا سَلَمة يقول:

اختلف أبو هريرةَ وابنُ عبَّاس في المُتَوَفَّى عنها زوجُها إذا وضعَتْ حَملَها، قال أبو هريرةَ: تَزَوَّجُ، وقال ابنُ عبَّاس: أبعَدَ الأجَلَين، فبعثوا إلى أُمِّ سَلَمةَ، فقالت: تُوُفِّيَ زوج سُبَيعةَ، فولَدَتْ بعد وفاةِ زوجها بخمسةَ عشرَ ـ نصف شهر ـ، قالت: فخطَبَها رجلان، فحطَّتْ بنفسها إلى أحدهما، فلمَّا خَشوا أنْ تفتَاتَ بنفسِها، قالوا: إنك لا تَحِلِّينَ قالت: فانطلقتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «قد حَلَلْتِ، فانكِحي مَن شِئْتِ»[2].

[المجتبى: ٦/١٩١، التحفة: ١٨٢٣٣].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٢٧)، والترمذي (١١٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧١٣)، وابن حبان (٤٢٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٠٩) و(٥٣١٨)، ومسلم (١٤٨٥)، والترمذي (١١٩٤).
وسيأتي برقم (٥٦٧٣) و(٥٦٧٥) و(٥٦٧٦) و(٥٦٧٧) و(٥٦٧٨) و(٥٦٧٩) و(٥٦٨٠) و(١١٥٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٧١)، وابن حبان (٤٢٩٥) و(٤٢٩٦) و(٤٢٩٧).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «أبعد الأجلين»، قال السندي: يُريد أنه قد جاءت آيتان مُتعارضتان، إحداهما تقتضي أنَّ العدَّةَ في حَقِّها أربعةُ أشهُرٍ وعَشْرٌ، وهي قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[البقرة: ٢٣٤]، والثانية تقتضي: أنَّ العدةَ في حقها وضعُ الحملِ، وهي قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، ولم ندر أن العملَ بأيهما، فالوجهُ العملُ بالأحوطِ، وهو الأخذُ بالأجلِ المتأخر، فإنْ تأخَّرَ وضعُ الحمل عن أربعة أشهر وعشر يؤخذ به، وإن تقدَّم يُؤخذ بأربَعة أشهر. نعم قد يَتساويان، فلا يبقى أبعدُ الأجلين، بل هما يجتمعان، لكن هذا القسم لقِلَّته لم يُذكر.

وقوله: «فحطت»، قال السندي: بحاء وطاء مهملتين والثانية مشدَّدة، أي: مالت إليه، ونزلت بقلبها نحوه.

وقوله: «أن تفتات بنفسها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو افتعل من الفوات: السبق، يقال لكل من أحدث شيئاً في أمرك دونكَ: قد افتاتَ عليكَ. وقال السندي: والتقدير أن تفتات على أهلها في أمر نفسها أو برأي نفسها.

٥٦٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكينٍ- قراءةً عليه، واللفظُ لمحمد -، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن عبدِ ربِّه بن سعيد، عن أبي سَلَمةَ، قال:

سُئِلَ عبدُ الله بنُ عبَّاس وأبو هريرةَ عن المُتَوَفَّى عنها زوجُها وهي حاملٌ، قال ابنُ عباس: آخِر الأجَلَين، وقال أبو هريرةَ: إذا ولدَتْ، فقد حَلَّتْ.

فدخل أبو سَلَمةَ على أُمِّ سَلَمةَ، فسألها عن ذلك، فقالت: ولدَتْ سُبَيعةُ الأسلَميَّةُ بعد وفاة زوجِها بنصفِ شهرٍ، فخطبها رجلان أحدُهما شابٌّ، والآخر كَهْلٌ، فخُطِبَتْ إلى الشَّاب، فقال الكهلُ: لم تحلِلْ، وكان أهلُها غُيَّباً، فرَجَا إذا جاء أهلُها، أن يُؤثِروهُ بها، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فقال: «قد حَلَلْتِ، فانكِحي مَن شِئْتِ»(١).

[المجتبى: ٦/١٩١، التحفة: ١٨٢٣٣].

٥٦ - ما استُثني من عدة المطلقات

٥٦٧٤- أخبرنا زكريا بنُ يحيى السِّجِسْتاني، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ - هو ابنُ راهُويَه -، قال: أخبرنا عليُّ بنُ الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، قال: أخبرنا يزيدُ النحويُّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [النحل: ١٠١].الآية، وقال تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾[الرعد: ٣٩]، فأوَّلُ ما نُسِخَ من القرآن القِبلةُ، وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾[البقرة: ٢٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]، فنُسِخَ من

(١) سلف قبله.

ذلك، فقال: ﴿ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ﴾ [الأحزاب: ٤٩][١].

[المجتبى: ٦/١٨٧ و٢١٢، التحفة: ٦٢٥٣].

٥٦٧٥ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ، قال: حدثنا حجَّاجٌ ـ وهو الصَّوَّافُ ـ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

قِيلَ لابنِ عبَّاس في امرأةٍ وضعَتْ بعد وفاةِ زوجِها بعشرين ليلةً: أيصلُحُ لها أن تزوَّجَ؟ قال: لا، إلا آخِرَ الأجَلَين، قلتُ: قال اللهُ تعالى: ﴿وَأُولَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٤]. قال: إنما ذلك في الطلاق، وقال أبو هريرةَ: أنا مع ابنِ أخي ـ يعني أبا سَلَمة ـ فأرسلَ غلامَهُ كُرَيباً، فقال: ائتِ أُمَّ سَلَمةَ، فسَلْها: هل كان بهذا سُنَّةٌ من رسولِ الله ﷺ؟ فجاءه، فقال: قالت: نعم، سُبَيعةُ الأسلَميَّةُ وضعَتْ بعد وفاةِ زوجِها بعشرين ليلةً، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تزوَّجَ، وكان أبو السَّنابل فيمَن يخطُبُها[٢].

[المجتبى: ٦/١٩٢، التحفة: ١٨٢٠٦].

٥٦٧٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى ـ هو ابنُ سعيد ـ، عن سليمانَ بن يَسار

أن أبا هريرةَ وابنَ عبَّاس وأبا سَلَمةَ بن عبد الرحمن تذاكَروا المُتوفَّى عنها الحاملَ، تضعُ عند وفاةِ زوجها، فقال ابنُ عبَّاس: تعتَدُّ آخِرَ الأجَلَين، وقال أبو سَلَمةَ: بل تَحِلُّ حين تضَعُ، فقال أبو هريرةَ: أنا مع ابنِ أخي، فأرسَلوا إلى أُمِّ سَلَمةَ زوجِ النبي ﷺ، فقالت: وضعَتْ سُبَيعةُ الأسلَميَّةُ بُعَيد وفاةِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٩٥) و(٢٢٨٢).
وسيتكرر برقم (٥٧١٧).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

زوجِها بيَسيرٍ، فاستفتَتْ رسولَ الله ﷺ، فأمَرَها أن تتزوَّجَ[1].

[المجتبى: ٦/١٩٢، التحفة: ١٨٢٠٦].

٥٦٧٧ـ أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ آدمَ ـ [2]، عن سُفيانَ ـ هو الثَّوري ـ، عَن يحيى بن سعيد، عن سليمانَ بن يَسار، عن كُريب، عَن أُمِّ سَلَمةَ

ومحمدِ بنِ عمرو[3]، عن أبي سَلَمةَ، عن كُرَيب

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: وضعَتْ سُبَيعةُ بعد وفاةِ زوجِها بأيامٍ، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تزوَّجَ[4].

[المجتبى: ٦/١٩٣، التحفة: ١٨٢٠٦].

٥٦٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ المصريُّ، عن ابن القاسم، عن مالكٍ، عن يحيى ابن سعيد، عن سليمانَ بن يَسار

أن عبدَ الله بنَ عبَّاس وأبا سَلَمةَ بنَ عبد الرحمن اختلفا في المرأة تُنْفَسُ بعد وفاةِ زوجِها بلَيالٍ، قال عبدُ الله بنُ عبَّاس: آخِرَ الأجَلَين، وقال أبو سَلَمةَ: إذا نُفِسَتْ، فقد حَلَّتْ، فجاءَ أبو هريرةَ، فقال: أنا مع ابنِ أخي ـ يعني أبا سَلَمةَ ـ، فبعثوا كُرَيباً مَولى ابن عبَّاس إلى أُمِّ سَلَمةَ يسألُها عن ذلك، فجاءهم، فأخبَرَهم أنها قالت: ولدَتْ سُبَيعةُ الأَسلَميَّة بعد وفاةِ زوجِها بلَيالٍ، فذكرَتْ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «قد حَلَلْتِ»[5].

[المجتبى: ٦/١٩٣، التحفة: ١٨٢٠٦].

٥٦٧٩ـ أخبرنا حسينُ بنُ منصور بن جعفر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

(٢) وقع في «التحفة»: «يحيى بنُ يمان»، وبالرجوع إلى «تهذيب الكمال» لم نجد لعبد الأعلى بن واصل رواية عن يحيى بن يمان، بينما وجدنا روايته عن يحيى بن آدم ورقم عليه برقم (س)، والصواب ما أثبتناه إن شاء الله.

(٣) محمد بن عَمرو معطوف على يحيى بن سعيد.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

عَون، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: أخبرني سليمانُ بنُ يَسار، قال: أخبرني أبوسَلَمةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

كنتُ أنا وابنُ عبَّاس وأبو هريرةَ، فقال ابنُ عبَّاس: إذا وضعَتِ المرأةُ بعد وفاةِ زوجِها، فإن عِدَّتَها آخِرُ الأجَلَين. قال أبوسَلَمةَ: فقلتُ: إذا وضعَتْ، فقد حلَّتْ وانقضَتْ عِدَّتُها، فقال أبوهريرةَ: أقول ما قال ابنُ أخي، قال أبو سَلَمةَ: فبعَثْنا كُرَيباً إلى أُمِّ سَلَمةَ يسألُها عن ذلك، فجاءنا من عندِها: أنَّ سُبَيعةَ تُوُفِّيَ عنها زوجُها، فوضعَتْ بعد وفاةِ زوجِها بأيامٍ، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تتزوَّجَ(1).

[المجتبى: ٦/١٩٣، التحفة: ١٨٢٠٦].

٥٦٨٠ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعَيب بن اللَّيث بن سعد، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، قال: حدثني جعفرُ بنُ ربيعةَ، عن عبدِ الرحمن بن هُرْمُزَ، عن أبي سَلَمةَ ابن عبد الرحمن

أن زينبَ بنت أبي سَلَمةَ أخبرت، عن أُمِّها أُمِّ سَلَمةَ زَوجِ النبيِّ ﷺ، أن امرأةً من أَسلَمَ يقالُ لها: سُبيعةُ، كانت تحت زوجِها، فتُوُفِّيَ عنها وهي حُبلَى، فخطَبَها أبو السَّنابلِ بنُ بَعْكَكٍ، فأبَتْ أن تنكِحَهُ، فقال: ما يصلُحُ لكِ أن تنكِحي حتى تعتدِّي آخِرَ الأجَلَين، فمكثَتْ قريباً من عشرين ليلةً، ثم نُفِسَتْ، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فقال: «انكِحي»(2).

[المجتبى: ٦/١٩٣، التحفة: ١٨٢٧٢].

٥٦٨١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني داودُ بنُ أبي عاصم، أن أبا سَلَمةَ بن عبد الرحمن أخبره، قال:

بينما أنا وأبو هريرةَ عند ابنِ عبَّاس، إذ جاءَتْهُ امرأةٌ، فقالت: تُوُفِّيَ عنها زوجُها وهي حاملٌ، فولدَتْ لأدنى من أربعةِ أشهُرٍ من يومِ ماتَ، فقال ابنُ عبَّاس: ائتِ آخِرَ الأجَلَين، فقال أبو سَلَمةَ: أخبرني رجلٌ من أصحاب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

رسول الله ﷺ، أن سُبَيعةَ الأَسلَمِيَّةَ جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: تُوُفِّيَ زوجُها وهي حاملٌ، فولَدَتْ لأدنى من أربعةِ أشهُرٍ، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تتزَوَّجَ، فقال أبو هريرةَ: وأنا أشهَدُ على ذلك(١).

[المجتبى: ٦/١٩٤، التحفة: ١٥٦٩٣].

٥٦٨٢- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن عُبيدَ الله بن عبد الله حدثه

أنَّ أباه كتب إلى عمرَ بن عبد الله بن الأرقَمِ الزُّهريِّ، يأمُرُه أن يدخُلَ على سُبَيعةَ بنتِ الحارث الأسلَمِيَّةِ، فيسأَلَها عن حديثها وما قال لها رسولُ الله ﷺ حين استفتَتْهُ، فكتب عمرُ بنُ عبد الله إلى عبد الله بن عُتبةَ يُخبرُه، أن سُبَيعةَ أخبرَتْهُ، أنها كانت تحت سعدِ بن خَولةَ - وهو من بني عامرِ بن لُؤَيٍّ، وكان ممَّن شَهِد بدراً - فتُوُفِّيَ عنها في حِجَّة الوَداع وهي حاملٌ، فلم تَنشَبْ أن وضعَتْ حَملَها بعد وفاتِهِ، فلما تَعَلَّتْ من نِفاسِها، تجمَّلَتْ للخُطَّاب، فدخل عليها أبو السَّنابلِ بنُ بَعْكَكٍ - رجلٌ من بني عبد الدار -، فقال لها: مالي أَراكِ مُتجمِّلَةً، لعلَّكِ تُريدينَ النكاحَ، إنك واللهِ ما أنتِ بناكِحٍ، حتى تَمُرَّ عليكِ أربعةُ أشهرٍ وعشرٌ، قالت سُبَيعةُ: فلمَّا قال لي ذلك، جمعتُ عليَّ ثيابي حين أمسَيتُ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فسألتُهُ عن ذلك، فأفتاني بأني قد حَلَلْتُ حين وضعتُ حَملي، وأمَرَني بالتَّزويجِ إن بدا لي(٢).

[المجتبى: ٦/١٩٤، التحفة: ١٥٨٩٠].

٥٦٨٣- أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال:

---

(١) انظر ما قبله من حديث أم سلمة، وقد سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤)، وأبو داود (٢٣٠٦)، وابن ماجه (٢٠٢٨). وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٢٧٤٣٥)، وابن حبان (٤٢٩٤).

وقوله: «فلم تَنْشَبْ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: ولم يَنْشَبْ أن فعل كذا، أي: لم يَلْبَث.

حدثني أبو عبد الرحيم[1]، قال: حدثني زيدُ بنُ أبي أُنيسةَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن محمدِ بن مُسلم الزُّهريِّ، كتب إليه يذكُرُ أن عبيدَ الله بنَ عبد الله

حدثه، أن زُفَرَ بن أوس بن الحَدَثان النصريَّ حدثه

أن أبا السَّنابلِ بنَ بَعْكَكِ بن السَّبَّاق قال لسُبَيعَةَ الأسلَميَّةِ: لا تَحِلِّينَ حتى يَمُرَّ عليكِ أربعةُ أشهرٍ وعشرٌ؛ أقصى الأجَلين، فأَتتْ رسولَ الله ﷺ فسأَلَتْهُ عن ذلك، فزعمَتْ أن رسولَ الله ﷺ أفتاها أن تنكِحَ إذا وضعَتْ حَملَها، وكانت حُبلى في تسعة أشهرٍ حين تُوُفِّيَ زوجُها، وكانت تحت سعدِ بن خَولةَ، فتُوُفِّيَ عنها في حجَّة الوَداع مع رسولِ الله ﷺ، فنكحَتْ فتىً من قومِها حين وضعَتْ ما في بطنِها[2].

[المجتبى: ٦/١٩٥، التحفة: ١٥٨٩٠].

٥٦٨٤- أخبرنا كثيرُ بنُ عبيد الحمصي، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرب، عن الزُّبَيدي، عن الزُّهريِّ، عن عُبيدِ الله بن عبد الله

أن عبد الله بنَ عُتبةَ كتب إلى عمرَ بن عبد الله بن الأرقَم الزُّهريِّ؛ أنِ ادخُلْ على سُبَيعةَ بنتِ الحارث الأسلَميَّةِ، فسَلْها عما أفتاها رسولُ الله ﷺ في حَملِها، قال: فدخل عليها عمرُ بنُ عبد الله، فسألها، فأخبرَتْهُ أنها كانت تحت سعدِ بن خَولةَ - وكان من أصحاب رسولِ الله ﷺ، ممَّن شهدَ بدراً -، فتُوُفِّيَ عنها في حِجَّة الوَداع، فولدَتْ قبل أن تمضِيَ لها أربعةُ أشهرٍ وعشرٌ من وفاةِ بَعلِها، فلما تَعَلَّتْ من نِفاسِها، دخل عليها أبو السَّنابلِ بنُ بَعْكَكٍ - رجلٌ من بني عبد الدار -، فرآها مُتجمِّلَةً، فقال: لعلَكِ تُريدينَ النكاحَ قبل أن تَمُرَّ عليكِ أربعةُ أشهرٍ وعشرٌ، قالت: فلما سمعتُ ذلك من أبي السَّنابل، جئتُ رسولَ الله ﷺ، فحدثتُهُ حديثي، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد حَلَلْتِ حين وضَعْتِ حَملَكِ»[3].

[المجتبى: ٦/١٩٦، التحفة: ١٥٨٩٠].

(١) في الأصل: «عبد الرحمن»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

٥٦٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عنَ محمد ـ يعني ابنَ سِيرينَ ـ، قال:

كنتُ جالساً في مجلسٍ بالكوفة، في مجلسٍ للأنصار عظيمٍ، منهم عبدُ الرحمن ابنُ أبي ليلى، فذكرواشأنَ سُبَيعةَ، فذكرتُ عن عبدِ الله بن عُتبةَ بن مسعود في معنى قولِ ابنِ عَون: حتى تضَعَ، فقال ابنُ أبي ليلى: لكن عَمَّهُ لا يقول ذلك، فرفعتُ صوتي، وقلتُ: إني لجَريءٌ أن أكذِبَ على عبد الله بن عُتبةَ، وهو في ناحيةِ الكوفة، قال: فلَقِيتُ مالكاً، قلت: كيف كان ابنُ مسعود يقول في شأن سُبيعةَ؟ فقال: قال: أتجعلونَ عليها التغليظَ، ولا تجعلون لها الرُّخصةَ؟! لأُنزلَتْ سورةُ النساء القُصرى بعدَ الطُّولى[1].

[المجتبى: ٦/١٩٦، التحفة: ٩٥٤٤].

٥٦٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ مسكين البصري اليماميُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، قال: أخبرنا محمدٌ.

وأخبرني ميمونُ بنُ العبَّاس الرافقي[2]، قال: حدثنا سعيدُ بنُ الحكَم بن أبي مريمَ، قال: أخبرني محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثني ابنُ شُبْرُمةَ الكوفي، عن إبراهيمَ النَّخعي، عن علقمةَ بن قيس

أن ابنَ مسعود قال: مَن شاء لاعنتُهُ، ما نزلَتْ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ٤]، إلا بعد آيةِ المُتوفَّى عنها زوجُها، إذا وضعَتِ المُتوفَّى [عنْهَا زَوْجهَا][3]، فقد حَلَّتْ. واللفظُ لميمُونٍ[4].

[المجتبى: ٦/١٩٧، التحفة: ٩٤٤٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٣٢)، ومعلقاً برقم (٤٩١٠).
وسيأتي برقم (١٠٩٧٦) وانظر ما بعده بنحوه.
وقوله: «لأنزلت سورة النساءِ القُصرى بعدَ الطُّولى»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القُصرى: تأنيث الأقصر، يريد سورة الطلاق. والطُّولى: سورة البقرة؛ لأن عدة الوفاة في البقرة أربعة أشهر وعَشْرٌ، وفي سورة الطلاق وضعُ الحمل، وهو قوله: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.
(٢) في الأصل: «الرقي» ، والمثبت من «التهذيب» .
(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».
(٤) أخرجه بنحوه أبو داود (٢٣٠٧)، وابن ماجه (٢٠٣٠).
وبنحوه سيأتي بعده وبرقم (١١٥٤٠) و(١١٥٤١).

٥٦٨٧ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّاني، قال: حدثنا الحسنُ ـ وهو ابنُ أَعيَنَ ـ، قال: حدثنا زهيرٌ.

وأخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ بن عُلَيَّةَ ، قال : حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ أبي بُكير[١] ـ ، قال: أخبرنا زهيرُ بنُ معاويةَ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن الأسود ومسروقٍ وعَبيدةَ

عن عبد الله، أن سورةَ النساءِ القُصرى نزلَتْ بعدَ البقرة[٢].

[المجتبى: ١٩٧/٦، التحفة: ٩١٨٤].

٥٧ ـ عِدَّة المتوفَّى عنها زوجُها قبل أن يدخُلَ بها

٥٦٨٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا زيدُ بن حُبَاب، قال: حدثنا سفيانُ ـ هو الثَّوريُّ ـ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن ابن مسعود،أنه سُئِلَ عن رجل تزوَّجَ امرأةً ولم يفرِضْ لها صَداقاً، ولم يدخُلْ بها حتى مات، فقال ابنُ مسعودٍ: لها مِثْلُ صَداقِ نسائِها، لا وَكْسَ، ولا شطَطَ،وعليها العِدَّةُ، ولها الميراثُ، فقامَ مَعقِلُ بنُ سنان الأشجَعي، فقال: قضى فينا رسولُ الله ﷺ في بَرْوَعَ بنتِ واشِقٍ ـ امرأةٌ منا ـ مثلَ ما قضَيتَ، ففَرِحَ ابنُ مسعود[٣].

[المجتبى: ١٩٨/٦، التحفة: ١١٤٦١].

---

(١) وقع في «التحفة»: « يحيى بن آدم» وبالرجوع إلى«تهذيب الكمال» تبين أن كليهما من طبقة واحدة، وقد اشتركا في الرواية عن زهير بن معاوية، وروى عنهما إسماعيل ابن علية، وكلاهما ثقة، والله أعلم بالصواب.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٩٠).

وقوله: «لاوَكْس»، قال السندي: بفتح فسكون، أي: لا نقصان منه، و «لا شَطَط»، بفتحتين، أي: لا زيادة عليه.

٥٨ ـ الإحداد

٥٦٨٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ ـ يعني ابنَ عُيَيْنةَ ـ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ أن تَحِدَّ على ميتٍ أكثرَ من ثلاثٍ، إلا على زوجِها»(١).

[المجتبى: ٦/١٩٨، التحفة: ١٦٤٤١].

٥٦٩٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البحرانيُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا سليمانُ ابنُ كثير، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ با لله أن تَحِدَّ فوقَ ثلاثةِ أيامٍ، إلا على زوجٍ»(٢).

[المجتبى: ٦/١٩٨، التحفة: ١٦٤٦١].

٥٩ ـ سقوطُ الإحدادِ عن الكِتابيَّة المتوفَّى عنها زوجُها

٥٦٩١ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائي(٣)، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني أيوبُ بنُ موسى، عن حُمَيد بن نافع، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمةَ

أنَّ أُمَّ حبيبةَ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول هذا على المِنبر: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ با لله ورسولِهِ أن تَحِدَّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ، إلا على زوجٍ، أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً»(٤).

[المجتبى: ٦/١٩٨].

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٩١)، وابن ماجه (٢٠٨٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٩٢) ، وابن حبان (٤٣٠٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) في «المجتبى» : «إسحاق بن منصور» دون ذكر نسبته، وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» إنما استدركه محققها في (١٥٨٧٤) مثبتاً سند «المجتبى» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦٦٣).

٦٠ - مقام المتوفَّى عنها زوجُها في بيتها حتى تحِلَّ

٥٦٩٢- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء الكوفيُّ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن شعبةَ وابنِ جُرَيجٍ ويحيى بنِ سعيد ومحمدِ بنِ إسحاقَ، عن سعدِ بن إسحاقَ، عن زينبَ بنتِ كعب

عنِ الفارِعةِ بنت مالك، أن زوجَها خرج في طلب أعلاجٍ، [فقتلُوه][1]. قال شُعبةُ وابنُ جُرَيج: وكانت في دارٍ قاصِية، فجاءت وجاء معها أخواها إلى رسولِ الله ﷺ، فذكروا له، فرخَّصَ لها، حتى إذا رجعَتْ، دعاها، فقال: «اجلِسي في بيتِكِ حتى يبلُغَ الكتابُ أجَلَهُ»[2].

[المجتبى: ٦/١٩٩، التحفة: ١٨٠٤٥].

٥٦٩٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن يزيدَ بنِ محمد، عن سعدِ بن إسحاقَ، عن عَمَّتِه زينبَ بنتِ كعب

عن الفُريعةِ بنت مالك، أنَّ زوجَها تَكارَى عُلُوجاً ليعمَلوا له، فقتَلُوه، فذكرَتْ ذلك لرسولِ الله ﷺ، وقالت: إني لستُ في مَسكَنٍ له، ولا يجري عليَّ منه رِزقٌ، أفأنتقِلُ إلى أهلي ويتامايَ، فأقومُ عليهم؟ قال: «افعَلي» ثم قال: «كيف قلتِ»؟ فأعادَتْ عليه قولَها، قال: «اعتَدِّي حيثُ بلغَكِ الخَبَرُ»[3].

[المجتبى: ٦/١٩٩، التحفة: ١٨٠٤٥].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٠٠)، وابن ماجه (٢٠٣١)، والترمذي (١٢٠٤).
وسيأتي برقم (٥٦٩٣) و(٥٦٩٤) و(٥٦٩٦) و(١٠٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٨٧)، وابن حبان (٤٢٩٢) و(٤٢٩٣).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «في طلب أعلاج»، قال السندي: جمع عِلْجٍ، وهو الرجل من العجم، والمراد: عبيد.

(٣) سلف قبله.
وقوله: «تَكارَى»، جاء في «القاموس»: الكِرْوَةُ والكِراءُ، بكسرهما: أُجرةُ المستأجر، كاراه مُكاراة وكِراءً، واكتراه، وأكراني دابَّته، والاسم: الكَرْوَةُ والكَرْوُ، ويُضمُّ.
وقوله: «عُلُوجاً»: جمع عِلْجٍ، وقد سبق فيما قبله.

٥٦٩٤- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن سعدِ بن إسحاقَ، عن زينبَ عن فُريعَةَ، أن زوجَهاخرج في طلبِ أعلاجٍ له، فقُتِلَ بطرَفِ القَدُّومِ، قالت: فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ له النُّقلةَ إلى أهلي، وذكَرَتْ له حالاً من حالها، قالت: فرخَّصَ لي، فلمَّا أقبلتُ، نازَعَني، فقال: «امكُثي في أهلِكِ حتى يبلُغَ الكتابُ أجَلَهُ»[1].

[المجتبى: ٦/ ٢٠٠، التحفة: ١٨٠٤٥].

٦١ - الرخصة للمتوفَّى عنها أن تعتدَّ حيثُ شاءت

٥٦٩٥- أَخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا ورقاءُ - يعني ابنَ عُمرَ-، عن ابنِ أبي نَجيح، قال عطاءٌ

عن ابن عبَّاس، نسَختْ هذه الآيةُ عِدَّتَها في أهلِها، فتعتَدُّ حيثُ شاءَتْ، وهو قولُ الله تعالى: ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ [البقرة: ٢٤٠][2].

[المجتبى: ٦/ ٢٠٠، التحفة: ٥٩٠٠].

٦٢ - عِدَّةُ المتوفَّى عنها زوجُها من يومِ يأتيها الخبَرُ

٥٦٩٦- أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ - هو الثَّوريُّ -، عن سعد بن إسحاقَ، قال: حدثتني زينبُ بنتُ كعب عَمَّتي

قالت: حدثتني فُرَيعةُ بنتُ مالك أُختُ أبي سعيدٍ الخُدريِّ، قالت: تُوُفِّيَ زوجي بالقَدُّوم، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ له أن دارَنا شاسعةٌ، فأذِنَ لها، ثم دعاها، فقال: «امكُثي في بيتِكِ أربعةَ أَشهرٍ وعَشْراً، حتى يبلُغَ الكتابُ أجَلَهُ»[3].

[المجتبى: ٦/ ٢٠٠، التحفة: ١٨٠٤٥].

---

(١) سلف في سابقيه.

وقوله: «القَدُّوم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بالتشديد والتخفيف: موضعٌ على ستة أميال من المدينة.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٣١) و(٥٣٤٤) وأبو داود (٢٣٠١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٩٢).

٦٣ـ الزينةُ للحادَّة المسلمةِ دونَ اليهوديةِ والنصرانيةِ

٥٦٩٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ لمحمد ـ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن عبدِ الله بن أبي بكر، عن حُمَيد بن نافع، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمةَ، أنها أخبرَتْه بهذه الأحاديث الثلاثة، فقالت زينبُ:

دخلتُ على أُمِّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حين تُوُفِّيَ أبو سفيانَ بنُ حرب، فدعَتْ أُمُّ حبيبةَ بطِيبٍ، فدهنَتْ منه جاريةً، ثم مسَّتْ بعارِضَيها، ثم قالت: واللهِ ما لي بالطِّيب من حاجةٍ، غيرَ أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لايَحِلُّ لامرأةٍ، تُؤمِنُ با للهِ واليومِ الآخِرِ تَحِدُّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ، إلا على زوجٍ، أربعةَ أَشهر وعَشْراً».

قالت زينبُ: ثم دخلتُ علىزينبَ بنت جَحشٍ حين تُوُفِّيَ أخوها، فدعَتْ بطِيبٍ، فمسَّتْ منه، ثم قالت: واللهِ ما لي بالطِّيبِ من حاجةٍ، غيرَ أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول على المِنبر: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ با للهِ واليومِ الآخِرِ تَحِدُّ على ميتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ، إلا على زوجٍ، أربعةَ أشهر وعَشْراً» .

وقالت زينبُ: سمعتُ أُمَّ سَلَمةَ تقول: جاءت امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ ابنتي تُوُفِّيَ عنها زوجُها، وقد اشتكَتْ عينَيها، أفأَكْحُلُها؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «لا» ثم قال: «إنما هي أربعةُ أشهرٍ وعَشْرٌ، وقد كانت إحداكُنَّ في الجاهلية، ترمي بالبَعْرةِ عند رأسِ الحَوْلِ».

قال حُميدٌ: فقلتُ لزينبَ: وما ترمي بالبَعْرةِ عند رأسِ الحول؟ قالت زينبُ: كانت المرأةُ إذا تُوُفِّيَ عنها زوجُها، دخلَتْ حِفْشاً، ولبسَتْ شَرَّ ثيابها، ولم تَمَسَّ طِيباً ولا شيئاً حتىتَمُرَّ بها سنةٌ، ثم تُؤْتَى بدابَّةٍ؛ حمارٍ، أو شاةٍ، أو طيرٍ، فتَفتَضُّ به، فقَلَّما تفتَضُّ بشيءٍ إلاماتَ، ثم تخرُجُ فتُعْطَى بَعْرةً، فترمي بها، وتُراجِعُ بعدُ ما شاءت من طِيبٍ أو غيرِه.

قال مالكٌ : تفتَضُّ به : تمسَحُ به، وفي حديث محمدٍ قال مالكٌ : الحِفْشُ: الخُصُّ[1].

[المجتبى: ٦/٢٠١، التحفة: ١٥٨٧٤ و١٥٨٧٩ و١٨٢٥٩].

٦٤ ـ ما تجتنبُ المعتدَّةُ من الثياب المُصبَغة

٥٦٩٨ـ أخبرنا حسينُ بنُ محمد الذَّارع البصري، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا هشامٌ ـ هو ابنُ حسَّان ـ، عن حفصةَ

عن أُمِّ عطيَّةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تَحِدُّ امرأةٌ على ميتٍ فوق ثلاثٍ، إلا على زوجٍ، فإنها تَحِدُّ عليه أربعةَ أشهر وعَشْراً، ولا تلبَسُ ثوباً مصبوغاً، إلا ثوبَ عَصْبٍ، ولا تكتحِلُ، ولا تمتشِطُ، ولا تَمَسُّ طِيباً، إلا عند طُهْرِها حين تطهُرُ، نُبَذاً من قُسْطٍ وأظفارٍ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٠٢، التحفة: ١٨١٣٤].

---

(١) أخرجه بالأحاديث الثلاثة: البخاري (١٢٨٠) و(١٢٨١) و(١٢٨٢) و(٥٣٣٤) و(٥٣٣٥) و(٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٦) و(١٤٨٧) و(١٤٨٨)، والترمذي (١١٩٥) و(١١٩٦) و(١١٩٧).
وقد سلف حديث أم حبيبة برقم (٥٦٦٣)، وحديث أم سلمة برقم (٥٦٦٤).
وهو في ابن حبان بالأحاديث الثلاثة برقم (٤٣٠٤).
وقوله: «دخلت حِفشاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقيل: الحِفْشُ: البيت الصغير الذليلُ القريب السَّمْك، سُمِّي به لضيقه.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٣) و(٥٣٤٠) و(٥٣٤١) و(٥٣٤٢) و(٥٣٤٣)، ومسلم ٢/١١٢٧ (٦٦) و(٦٧)، وأبو داود (٢٤٠٢) و(٢٣٠٣)، وابن ماجه (٢٠٨٧).
وسيأتي بعده، وبرقم (٥٧٠٥) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٤)، وابن حبان (٤٣٠٥).
وقوله: «إلا ثوب عصب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَصْبُ: برُود يمنيَّة يُعصَب غزلُها، أي: يُجمع ويُشدُّ، ثم يُصبغ ويُنسج، فيأتي مَوْشيًّا لبقاء ما عُصِب منه أبيضَ لم يأخُذْه صبغٌ، يقال: بردٌ عَصْبٌ وبردُ عَصْبٍ، بالتنوين والإضافة، وقيل: هي بُرودٌ مخططة.
وقوله: «نُبَذاً»: جمع نبذة، وقال ابن الأثيرفي «النهاية» : نَبْذٌ ونُبْذَة أي: شيءٌ يسير، ونُبْذَةٌ، أي: قطعة منه.
وقوله: «من قُسْط وأظفار»، قال السندي: بضم قاف وسكون مهملة، قال النووي: القُسْط والأظفار: نوعان معروفان من البخور، خَصَّ فيهما لإزالة الرائحة الكريهة لا للتطيُّب.

٦٥ - الخِضابُ

٥٦٩٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عاصمٌ[(١)]، عن حفصةَ

عن أُمِّ عطيَّةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمِنُ با للهِ واليومِ الآخِرِ أن تَحِدَّ على ميتٍ فوق ثلاثٍ، إلا على زوجٍ، ولا تكتحِلُ، ولا تختضِبُ، ولا تلبَسُ ثوباً مصبوغاً»[(٢)].

[المجتبى: ٦/٢٠٤، التحفة: ١٨١٣١].

٦٦ - الرخصةَ للحادَّة أن تمتشِطَ بالسِّدْرِ

٥٧٠٠ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرح، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرني مَخْرَمةُ، عن أبيه، قال: سمعتُ المُغيرةَ بن الضَّحَّاك يقول: حدثتني أُمُّ حَكيم بنتُ أَسيد

عن أُمِّها، أن زوجَها تُوُفِّيَ وكانت تشتكي عينَهـا، فتكتحِلُ بكُحلِ الجلاء، فأرسلَتْ مَولاةً لها إلى أُمِّ سَلَمةَ، فسألَتْها عن كُحلِ الجلاء، فقالت: لا تكتحِلُ إلا من أمرٍ لا بُدَّ لها منه، دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ حين تُوُفِّيَ أبوسَلَمةَ، وقد جعلتُ على عيني صَبْراً، قال: «ما هذا يا أُمَّ سَلَمةَ» ؟! قلت: إنما هو صَبْرٌ يارسول الله، ليس فيه طِيبٌ، قال: «إنه يَشُبُّ الوجهَ، فلا تجعَليه إلا بالليلِ، ولا تمتشِطي بالطِّيب، ولا بالحِنَّاء، فإنه خِضابٌ» قلت: بأيِّ شيءٍ أمتشِطُ يا رسولَ الله؟ قال: «بالسِّدرِ، تُغَلِّفِينَ به رأسَكِ»[(٣)].

[المجتبى: ٦/٢٠٤، التحفة: ١٨٣٠٠].

---

(١) في الأصل: «عصام» والمثبت من «التحفة»و «المجتبى» وهو عاصم بنُ سليمان الأحول.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٣٠٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٤٩).

وقوله: «كحل الجلاء»، قال السندي: بكسر ومد: الإثمد، وقيل: بالفتح والمد والقصر: ضرب من الكحل، و «صَبْراً»، بفتح فكسر أو سكون: عصارة شجر مُرٍّ.

وقوله: « إنه يَشُبُّ الوجهَ»، قال السيوطي: أي: يلوِّنه ويُحسِّنه . وانظر «شرح مشكل الآثار» «وفتح الباري» ٩/٤٨٨-٤٨٩.

٦٧ - النهي عن الكُحلِ للحادَّة

٥٧٠١- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ اللَّيث، عن أبيه، قال: أَيوبُ - وهو ابنُ موسى -، قال حُميدٌ: وحدثتني زينبُ بنتُ أبي سَلَمةَ

عن أُمِّهَا أُمِّ سَلَمة، قالت: جاءت امرأةٌ من قُريشٍ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ ابنتي رَمِدَتْ، أفأَكْحُلُها؟ وكانت مُتَوفَّى عنها فقال: «لا، أربعةَ أشهرٍ وعَشْراً» ثم قالت: إني أخافُ على بصرها فقال: «لا، أربعةَ أشهرٍ وعَشْراً، قد كانت إحداكُنَّ في الجاهلية تَحِدُّ على زوجِها سنةً، ثم ترمي على رأسِ السنةِ بالبَعْرةِ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٠٥، التحفة: ١٨٢٥٩].

٥٧٠٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، عن حُمَيد بن نافع، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمةَ

عن أُمِّها، أن امرأةً أتَتِ النبيَّ ﷺ، فسألَتْه عن ابنتِها، ماتَ زوجُها، وهي تشتكي عينَها، قال: «قد كانت إحداكُنَّ تَحِدُّ السنةَ، ثم ترمي بالبَعْرة على رأس الحَوْلِ، وإنما هي أربعةُ أشهرٍ وعَشْرٌ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٠٥، التحفة: ١٨٢٥٩].

٥٧٠٣- أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى بن مَعدانَ، قال: حدثنا ابنُ أَعْيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حُمَيد بن[3] نافع مَولى الأنصار، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن امرأةً من قُريشٍ جاءت إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: إن ابنتي تُوُفِّيَ عنها زوجُها، وقد خِفْتُ على عينِها، وهي تريد الكُحلَ، قال: «قد كانت إحداكُنَّ ترمي بالبَعْرة على رأسِ الحَوْلِ، وإنما هي أربعةُ أشهرٍ وعشرٌ» . فقلتُ لزينبَ: وما رأسُ الحَوْلِ؟ قالت: كانت المرأةُ في الجاهلية، إذا هلَكَ

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٦٥)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٦٥).

(٣) تحرفت في الأصل إلى: «عن» ، والمثبت من «التحفة» .

زوجُها، عمدَتْ إلى شَرِّ بيتٍ لها، فجلسَتْ فيه، حتى إذا مرَّتْ بها سنةٌ، خرجَتْ، ورَمَتْ وراءَها ببَعْرةٍ[1].

[المجتبى: ٦/٢٠٥، التحفة: ١٨٢٥٩].

٥٧٠٤- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ - هو ابنُ زيد -، عن يحيى، عن حُمَيد بن نافع، عن زينبَ

أن امرأةً سألت أُمَّ سَلَمةَ وأُمَّ حبيبةَ: أتكتحِلُ في عِدَّتِها من وفاةِ زوجها؟ فقالت: أتَتِ امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فسألتهُ عن ذلك، فقال: «قد كانت إحداكُنَّ في الجاهلية إذا تُوُفِّيَ عنها زوجُها، أقامت سنةً، ثم قذفَتْ وراءها ببَعْرَة، ثم خرجَتْ، وإنما هي أربعةُ أشهرٍ وعَشْرٌ، حتى ينقضيَ الأجَلُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٠٦، التحفة: ١٨٢٥٩].

٦٨- القُسْطُ والأظفارُ للحادَّة

٥٧٠٥ - أَخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد الدُّوري، قال: حدثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: أَخبرنا زائدةُ، عن هشام، عن حفصةَ، عن أُمِّ عطيَّةَ

عن النبيِّ ﷺ، أنه رخَّصَ للمُتَوَفَّى عنها زوجُها عند طُهرِها في القُسْطِ والأظفار[3].

[المجتبى: ٦/٢٠٦، التحفة: ١٧١٤١].

٦٩ - نسخُ متاع المتوفَّى عنها بما فرضَ لها من الميراث

٥٧٠٦- [أخبرنا زكريا بنُ يحيى السِّجْزيُّ خيَّاطُ السُّنَّةِ، قال:][4] أخبرنا إسحاقُ ابنُ إبراهيمَ بن راهُويَه، قال: أخبرنا عليُّ بنُ الحسين بن واقد، قال: حدثني أَبي، قال:

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٦٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٦٥).

(٣) سلف بتمامه برقم (٥٦٩٨).

وقوله: «القُسْط والأظفار»: سبق شرحها في (٥٦٩٨).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

حدثنا يزيدُ النحويُّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّـاس، قـال في قولـه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] : فنُسِخَ ذلك بآيـةِ الميراث ممافُرِض لها من الربعِ والثُّمُنِ، ونسَـخ أجَلَ الحَـوْلِ أن جُعِلَ أجَلُهـا أربعـةَ أشـهرٍ وعَشْراً[(١)].

[المجتبى: ٦/٢٠٦، التحفة: ٦٢٥٠].

٥٧٠٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سِماك

عـن عكرمـةَ في قولــه تعــالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قــال: نســخَتْها :﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[البقرة:٢٣٤][(٢)].

[المجتبى: ٦/٢٠٧، التحفة: ٦٢٥٠].

٧٠ ـ الرخصةُ في خروج المبتُوتةِ من بيتها في عِدَّتها وتركِ سُكْناها

٥٧٠٨- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عاصم

أن فاطمةَ بنتَ قيس أُختَ الضَّحَّـاك بـن قيـس أخبرَتْـهُ ـ وكـانت عنـد رجل من بني مَخزوم ـ ، أنه طلَّقَها ثلاثاً، وخـرج إلى بعـض المغـازي، وأمَـرَ وكِيلَهُ أن يُعطيَها من النفقـةِ، فتَقالَّتْهـا، فـانطلقَتْ إلى بعـض نسـاءِ النبيِّ ﷺ، فدخل رسولُ الله ﷺ عليها وهي عندَها، فقالت: يا رسولَ الله، هذه فاطمـةُ بنتُ قيس، طلَّقَها فلانٌ، فأرسلَ إليها بعضَ النفقةِ، فرَدَّتْها، وزعَـمَ أنـه شـيء تَطَوَّلَ به، فقال: «صدَقَ» قال النبيُّ ﷺ : «انطلِقي إلى أُمِّ كلثـوم[(٣)]، فـاعتَدِّي

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٢٩٨).
وسيأتي بعده من قول عكرمة.

(٢) سلف قبله من حديث ابن عباس.

(٣) في الأصل: «أم مكتوم» في الموضعين وهو تحريف، والمثبت من «المجتبى» ، وقد وقع في غير هذه =

عندها» ثم قال: «إنَّ أُمَّ كلثوم امرأةٌ يكثُرُ عُوَّادها، فانطلِقي إلى عبد الله بن أُمِّ مكتوم، فإنه أعمى» فانتقلَتْ إلى عند عبد الله بن أُمِّ مكتوم، فاعتدَّتْ عنده، حتى انقضَتْ عِدَّتُها، ثم خطبها أبو الجَهْم ومعاويةُ بنُ أبي سفيانَ، فجاءت رسولَ الله ﷺ تستأمِرُهُ فيهما، فقال: «أمَّا أبو الجَهْم، فرجلٌ أخافُ عليك قَسْقاسَته للعصا، وأما معاويةُ، فرجلٌ أخلَقُ من المالِ». فتزوجَتْ أسامةَ بنَ زيد بعد ذلك[1].

[المجتبى: ٦/٢٠٧، التحفة: ١٨٠٣٠].

٥٧٠٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا حُجَينٌ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن فاطمةَ بنت قيس، أنها أخبرَتْهُ، أنها كانت تحتَ أبي عَمرو بن حفص بن المُغيرة، فطلَّقَها آخِرَ ثلاثِ تطليقاتٍ، فزعمَتْ أنها جاءت رسولَ الله ﷺ، فاستفتَتْهُ في خُروجها من بيتِها، فأمَرَها أن تنتقِلَ إلى عند ابنِ أُمِّ مكتومٍ الأعمى، فأبَى مروانُ أن يُصَدِّقَ فاطمةَ في خروج المطلَّقةِ من بيتِها.

قال عروةُ: أنكرَتْ عائشةُ ذلك على فاطمةَ[2].

[المجتبى: ٦/٢٠٨، التحفة: ١٨٠٣٨].

٥٧١٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا حفصٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

الرواية أن المرأة هي أم شريك. قال الحافظ في «النكت» : وقع في هذه الرواية ـ يعني رواية النسائي هذه ـ : «اعتدي عند أم كلثوم» بدل : «أم شَريك» .

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٨١) .

وقوله: «أنه شيء تَطَوَّلَ به»، قال السندي: أي أحسَن وتَطَوَّعَ.

وقوله: «قَسْقاسَته للعصا»، قال السندي: أي: تحريكه العصا، وقال ابن الأثير في «النهاية»: أي أنه يضربُها بها.

وقوله: « أخلَقُ من المال» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: خِلْوٌ عارٍ، يقال: حَجَرٌ أخلَقُ، أي: أملَسُ مُصْمَتٌ لا يُؤثِّر فيه شيء.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٢).

عن فاطمةَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، زوجي طلَّقني ثلاثاً، وأخافُ أن يُقتحَمَ عليَّ، فأمَرَها فتحوَّلَتْ[1].

[المجتبى: ٦/٢٠٨، التحفة: ١٨٠٣٢].

٥٧١١- أخبرنا يعقوبُ بنُ ماهانَ البغداديُّ، عن هُشَيم، قال: أخبرنا سَيَّارٌ وحُصَينٌ ومغيرةُ وداودُ بنُ أبي هند وإسماعيلُ بنُ أبي خالد ـ وذكر آخَرَ ـ، عن الشَّعبي، قال:

دخلتُ على فاطمةَ بنتِ قيس، فسألتُها عن قضاء رسولِ الله ﷺ عليها، فقالت: طلَّقَها زوجُها البَتَّةَ، فخاصمَتْ إلى رسولِ الله ﷺ في السُّكنى والنفَقة، قالت: فلم يجعَلْ لي سُكنى ولا نفَقةً، وأمَرني أن أعتَدَّ في بيت ابنِ أُمِّ مكتوم[2].

[المجتبى: ٦/٢٠٨، التحفة: ١٨٠٢٥].

٥٧١٢- أخبرنا أبو بكرِ بنُ إسحاق الصَّغَاني، قال: حدثنا أبو الجوَّاب ـ واسمه الأحوصُ بنُ جوَّاب ـ، قال: حدثنا عمَّارٌ، عن أبي إسحاقَ، عن الشَّعبي

عن فاطمةَ بنت قيس، قالت: طلَّقَني زوجي، فأردتُ النُّقْلَةَ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «انتقِلي إلى بيت ابنِ عَمِّكِ عَمرِو بنِ أُمِّ مكتوم، فاعتَدِّي فيه».

فحَصَبَهُ الأسودُ، وقال: ويلَكَ، لِمَ تُفتي مثلَ هذا؟ قال عمرُ: إن جئتَ بشاهدَين يَشهدان أنهما سَمِعاه من رسولِ الله ﷺ، وإلا لم نترُكْ كتابَ الله لقولِ امرأةٍ، ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ﴾ [الطلاق: ١][3].

[المجتبى: ٦/٢٠٨، التحفة: ١٨٠٢٥].

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٨٢) (٥٣)، وابن ماجه (٢٠٣٣).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٢٤٤) و(٥٣١٣) و(٥٣٣٢) و(٥٥٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٢٤٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٢٤٤)، وانظر ما قبله.
وقوله: «فحَصَبَهُ الأسودُ»، قال السندي: الظاهر أن المراد: الأسودُ رمى الشَّعبيَّ بالحصباء.

٧١ - خروجُ المبتوتةِ بالنهار

٥٧١٣- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمدٍ الحرَّاني، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: طُلِّقَتْ خالتُهُ، فَأَرادَتْ أن تخرُجَ إلى نخلٍ لها، فلقيَتْ رجلاً، فنَهاها، فجاءت رسولَ الله ﷺ ، فقال: «اخرُجي فجُدِّي نخلَكِ، لعلَّكِ أن تصَّدَّقي، وتفعَلي معروفاً»(١).

[المجتبى: ٦/٢٠٩، التحفة: ٢٧٩٩].

٧٢ - نفقة البائنة

٥٧١٤- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بكرِ بن أبي جَهْم(٢)، قال:

دخلتُ أنا وأبو سَلَمةَ على فاطمةَ بنتِ قيس، قالت: طلَّقَني زوجي، فلم يجعَلْ لي سُكنى ولا نفَقةً، قالت: فوضَعَ لي عشرةَ أقفِزةٍ عند ابنِ عَمٍّ له، خمسةٌ شعيرٌ، وخمسةٌ تمرٌ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فقلتُ له ذلكَ، فقال: «صَدَقَ» وأمَرَني أن أعتَدَّ في بيت فلانٍ، وكان زوجُها طلَّقَها طلاقاً بائِناً(٣).

[المجتبى: ٦/٢١٠، التفحة: ١٨٠٣٧].

٧٣ - نفَقةُ الحاملِ المبتوتة

٥٧١٥- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كَثير بن دينار الحمصيُّ، قال: حدثنا أَبي، عن شُعَيب، قال: قال الزُّهريُّ:

---

(١) أخرجه مسلم ((١٤٨٣) (٥٥)، وأبو داود (٢٢٩٧)، وابن ماجه (٢٠٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٤٤).

وقوله: «فجُدِّي»، قال السندي: أي: فاقطعي ثمرتها.

(٢) في الأصل: «عن أبي بكر بن جهم»، وفي «المجتبى»: «عن أبي بكر بن حفص» والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٨١).

أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عُتبةَ، أن عبدَ اللهِ بن عَمرو بن عثمانَ ابن عفَّان طلَّقَ ابنةَ سعيدِ بن زيد ـ وأُمُّها حَمْنَةُ بنتُ قيس ـ البَتَّةَ، فأمرَتْها خالتُها فاطمةُ بنتُ قيس بالانتقال من بيت عبدِ الله بن عَمرو، فسمِعَ بذلك مروانُ، فأرسل إليها يأمُرُها أن ترجعَ إلى مَسكَنِها، حتى تنقضيَ عِدَّتُها، فأرسلَتْ إليه تخبِرُهُ أن خالتَها فاطمةَ أفتَتْها بذلك، وأخبرَتْها أن رسولَ الله ﷺ أفتاها بالانتقال حين طلَّقَها أبو عَمرو بنُ حفص المخزوميُّ، فأرسَلَ مروانُ قَبيصةَ بن ذُؤَيب إلى فاطمةَ يسألُها عن ذلك، فزعمَتْ أنها كانت تحت أبي عَمرو، فلما أَمَّرَ رسولُ الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب على اليمن، خرج معه، فأرسَلَ إليها بتطليقةٍ، وهي بقيَّةُ طلاقِها، وأمَرَ لها الحارثَ بن هشام وعيَّاشَ بن أبي ربيعةَ بنفَقتِها، فأرسلَتْ إلى الحارث وعيَّاش تسألُهُما النفقةَ التي أمَرَ لها بها زوجُها، فقالا: واللهِ ما لها علينا نفَقةٌ، إلا أن تكونَ حاملاً، وما لها أن تسكُنَ في مَسكَنِنا إلا بإذنِنا، فزعمَتْ فاطمةُ أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ، فذكرَتْ ذلك له، فصدَّقَهُما، قالت: فقلتُ: فأينَ أنتقِلُ يا رسولَ الله، قال: «انتقِلي عندَ ابنِ أُمِّ مكتوم» ـ وهو الأعمى الذي عاتبَهُ اللهُ في كتابه ـ فانتقلتُ عنده، فكنتُ أضَعُ ثيابي عنده، حتى أنكَحَها رسولُ الله ﷺ ـ زعمَتْ ـ أسامةَ بنَ زيد[1].

[المجتبى: ٦/٢١٠، التحفة: ١٨٠٣١].

٧٤ ـ الأقراءُ

٥٧١٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَيرِ بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن المنذرِ بن المغيرة، عن عروةَ بن الزُّبير

أن فاطمةَ بنت أبي حُبَيش حدَّثَته، أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ، فشكَتْ إليه

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣١٣).

الدَّمَ، فقال لها رسولُ الله ﷺ : «إنما ذلك عِرْقٌ، فانظُري إذا أتى قُرؤُكِ، فلا تُصلِّي، فإذا مَرَّ قُرْؤُكِ، فتطهَّري ثم صَلِّي ما بين القُرْءِ إلى القُرْءِ»[1].

[المجتبى: ٦/٢١١، التحفة: ١٨٠١٩].

٧٥- نسخُ المراجعة بعد التطليقاتِ الثلاث

٥٧١٧- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يزيدُ النحويُّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس في قوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وقال: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ...﴾ [النحل: ١٠١] الآية، وقال تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩] ، فأوَّلُ ما نُسِخَ من القرآن القِبلةُ، وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ...﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصْلَٰحًا﴾[البقرة: ٢٢٨] وذلك بأن الرجلَ كان إذا طلَّقَ امرأتَه، فهو أحَقُّ برَجعَتِها، وإن طلَّقَها ثلاثاً، فنَسَخَ ذلك، فقال: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكُۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُۢ بِإِحْسَٰنٍ﴾[البقرة: ٢٢٩][2].

[المجتبى: ٦/١٨٧ و٢١٢، التحفة: ٦٢٥٣].

٧٦ - الرَّجعةُ

٥٧١٨- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ يونسَ بن جُبَير، قال:

سمعتُ ابنَ عُمرَ، قال: طلَّقتُ امرأتي وهي حائضٌ، فأتى النبيَّ ﷺ عُمرُ، فذكَرَ له ذلك، فقال النبيُّ ﷺ : «فلْيُراجِعْها[3]، فإذا طَهُرَتْ - يعني - فإن شاء

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٦٧٤).

(٣) جاء في حاشية الأصل مانصُّه: «المشهور: مُرْهُ فلْيُراجِعْها» .

فليُطَلِّقْها». قلتُ لابنِ عمرَ: فاحتسَبْتَ بها؟ قال: ما يمنَعُه، أرأيتَ إن عَجَزَ واستحمَقَ؟![1]

[المجتبى: ٦/٢١٢، التحفة: ٥٨٧٣].

٥٧١٩ـ أخبرنا بشرُ بنُ خالد العسكريُّ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، عن ابن إدريسَ، عن محمدِ بن إسحاقَ ويحيى بنِ سعيدٍ وعُبيدِ الله، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ وزهيرٍ[2]، عن موسى بن عُقبةَ، عن نافع عن ابن عمرَ، قالوا:

إن ابنَ عمرَ طلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ، فذكَرَ عمرُ للنبيِّ ﷺ، فقال: «مُرْهُ أن يُراجعَها حتى تحيضَ حَيضةً أُخرى، فإذا طَهُرَتْ، فإن شاء طلَّقَها، وإن شاء أمسَكَها، فإنه الطلاقُ الذي أمَرَ اللهُ به، قال تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾» [الطلاق: ١][3].

[المجتبى: ٦/٢١٢، التحفة: ٧٩٢٢ و٨٥٠٦].

٥٧٢٠ـ أخبرناعليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن نافع

كان ابنُ عُمرَ إذا سُئِلَ عن رجلٍ طلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ، فيقولُ: أمَّا أن يُطلِّقها واحدةً أو اثنتَين، فإن رسولَ الله ﷺ أمَرَه أن يُراجعَها، ثم يُمسِكَها حتى تحيضَ حيضةً أُخرى، ثم تطهُرَ، ثم يطلِّقْها قبل أن يمسَّها، وأمَّا أن يطلِّقها ثلاثاً، فقد عصَيْتَ اللهَ فيما أمرَكَ به من طلاقِ امرأتِكَ، وبانَتْ منك امرأتُكَ[4].

[المجتبى: ٦/٢١٣، التحفة: ٧٥٤٤].

٥٧٢١ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: أخبرنا حنظلةُ، عن سالمٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٦٢).

وقوله: «أرأيتَ إن عَجَزَ واستحمقَ»: سبق الحديث عنه في (٥٥٦٢).

(٢) قوله: «وزهير» معطوف على ابن إدريس.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٢)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٥٢)، وانظر ما قبله.

عن ابنِ عمرَ، أنه طَلَّقَ امرأتَهُ وهي حائضٌ، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ، فراجَعَها[1].

[المجتبى: ٦/٢١٣، التحفة: ٦٧٥٨].

٥٧٢٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: ابنُ جُرَيج: أخبرنيه، قال: أخبرني ابنُ طاووسٍ، عن أبيه

أنه سمِعَ عبدَ الله بن عُمرَ يُسأَلُ عن رجلٍ طَلَّقَ امرأتَهُ حائضاً، قال: أتعرفُ عبدَ الله ؟ قال: نعم. قال: فإنه طَلَّقَ امرأتَهُ حائضاً، فأتى عُمرُ النبيَّ ﷺ فأخبره الخبرَ، فأمَرَه أن يُراجِعَها حتى تطهُرَ، ولم أسمَعْه يزيدُ على هذا[2].

[المجتبى: ٦/٢١٣، التحفة: ٧١٠١].

٥٧٢٣- أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله البصريُّ، قال: أنبأنا يحيى بنُ آدمَ، عن يحيى.

وأخبرنا عَمرُو بنُ منصور النَّسائيُّ، حدثنا سهلُ بنُ محمد أبو سعيد، نُبِّئتُ عن يحيى ابن زكريا، عن صالحِ بن صالح- هو ابنُ حَيٍّ، والدُ الحسن وعليٍّ ابنَيْ صالحٍ الكوفي- عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ كان طَلَّقَ حفصةَ، ثم راجَعَها[3].

[المجتبى: ٦/٢١٣، التحفة: ١٠٤٩٣].

تمَّ الكتاب، والحمدُ لله ربِّ العالمين

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٥٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٧١) (١٣).

وانظر سابقيه وتخريج رقم (٥٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٢٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٢٨٣)، وابن ماجه (٢٠١٦).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦١١)، وابن حبان (٤٢٧٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً

٢٣ـ كتاب إحياء الموات

١ـ الحثُّ على إحياء الـمَوَات

١/٥٧٢٤ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ سعيد ـ، عن هشام بن عُروةَ، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الرحمن الأنصاريُّ

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أحيا أرضاً مَيْتةً، فله بها أجرٌ، وما أكَلَتِ العَوافي، فله بها أجرٌ»[1].

[التحفة: ٢٣٨٥].

٢/٥٧٢٤ـ أخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن هشام بن عروةَ، عن ابن رافع[2].

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ «مَن أحيا أرضاً، فله فيها أجرٌ، وما أكَلَتِ العافيةُ، فله به أجرٌ»[3].

[التحفة: ٢٣٨٥].

خالفه أَيوبُ وعبَّادُ بنُ عباد

٥٧٢٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا أيوبُ، عن هشام بن عُروةَ، عن وَهْبِ بن كَيسانَ

---

(١) سيأتي تخريجه في لاحق ما بعده.
وقوله:«العوافي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العافية والعافي: كل طالب رزقٍ من إنسان أو بهيمة أو طائر، وجمعها: العوافي.

(٢) في (هـ): «عن أبي رافع» ، والمثبت من «التحفة» .

(٣) هذا الحديث من (هـ) ـ رواية ابن حيويه ـ ولم يرد في الأصل ،وانظر تخريجه في الذي بعده.

عن جابرِ بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أحيا أرضاً مَيْتةً،فله فيها أجرٌ، وما أكلَتِ العَوافي منها، فهو له صدقةٌ»[1].

[التحفة: ٣١٢٩].

٥٧٢٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ مسلم، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ عبَّاد، عن هشام بن عرُوةَ، عن وَهْبِ بن كَيسانَ

عن جابرِ بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أحيا أرضاً مَيْتةً، فله بها[2] أجرٌ، وما أكلَتِ العَوافي منها، فهو له صدقةٌ»[3].

[التحفة: ٣١٢٩].

٢ـ مَن أحيا أرضاً مَيْتةً ليست لأحد

٥٧٢٧ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُبيدِ الله بن أبي جعفر، عن محمدِ بن عبد الرحمن، عن عُروةَ

عن عائشةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً مَيْتةً ليست لأحدٍ، فهو أَحَقُّ بها»[4].

[التحفة: ١٦٣٩٣].

خالفه حَيْوَةُ بنُ شُريح

٥٧٢٨ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني حَيْوةُ ابنُ شُرَيح، عن محمد بن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣٧٩).
وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٧١)، وابن حبان (٥٢٠٢) و(٥٢٠٣) و(٥٢٠٤) و(٥٢٠٥).

(٢) في الأصل: «منها» ، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٣٥).
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٨٣).

عن عروةَ بن الزُّبير، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَـن أحيـا أرضـاً مَواتـاً، ليسـت لأحدٍ، فهي له، ولاحَقَّ لِعرْقٍ ظالم»[1].

قال محمدٌ: قال عُروةُ: العِرْقُ الظالم: الرجلُ يعمُرُ الأرضَ الخَرِبةَ، وهي للناس قد عجَزُوا عنها، فتركُوها حتى خرِبَتْ.

[التحفة: ١٩٠١٤].

٥٧٢٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ، قـال: حدثنـا عبـدُ الوهَّـاب، قال: حدثنا أيوبُ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن سعيدِ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أحيا أرضاً مَيْتـةً، فهـي لـه، وليس لعِرْقٍ ظالمٍ حَقٌّ»[2].

[التحفة:٤٤٦٣].

خالفه يحيى بنُ سعيد وليثُ بنُ سعد

٥٧٣٠ـ أَخبرنا عيسى بنُ حَمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عـن يحيـى بـن سـعيد، عـن هشامِ بن عُروةَ بن الزُّبير

عن أبيه، قال: إن رسولَ الله ﷺ قال:«مَن أحيا أرضاً مَيْتـةً، فهـي لـه، وليـس لعِرْقٍ ظالمٍ حَقٌّ»[3].

قال اللَّيثُ: ثم كتبتُ إلى هشامِ بن عُروةَ، فكتب إليَّ بمثـلِ حديـثِ يحيـى بـنِ سعيد.

[التحفة: ٤٤٦٣].

---

(١) سلف قبله موصولاً من حديث عائشة، وسيأتي بعده أيضاًمن حديث سعيد بن زيد.

وقوله: «ولا حَقَّ لعِرقٍ ظالم» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يجيء الرجلُ إلى أرضٍ، قـد أحياها رجلٌ قبلَه، فيغرسَ فيها غَرْساً غَصْباً، لِيَستَوجِبَ به الأرضَ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨).

وسيأتي بعده مرسلاً.

(٣) سلف قبله موصولاً من حديث سعيد بن زيد، وبرقم (٥٧٢٧) من حديث عائشة.

٥٧٣١ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أحاطَ ما يَطَأُ على أرضٍ، فهي له»(١).

[التحفة: ٤٥٩٦].

٣ـ الإقطاع

٥٧٣٢ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن عبدِ الله بن المبارَك، عن مَعْمر، عن يحيى بن قيس المأْربيِّ

عن أبيضَ بن حَمَّال المأْربيِّ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ أن يُقطِعَني الملحَ الذي بمأْرِب، فأقطَعَنيه، قال رجلٌ: إنه كالماء العِدِّ، فأبى أن يُقطِعَنيه(٢).

[التحفة: ١].

٥٧٣٣ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، عن سفيانَ، قال: حدثني مَعْمرٌ، عن يحيى بنِ قيس المأْربيِّ

عن أبيضَ بن حَمَّال، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فاستقطَعْتُه الملحَ الذي بمأْرِبٍ، فأقطَعَنيه، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنه كالماء العِدِّ، قال: «فلا إذاً»(٣).

[التحفة: ١].

٥٧٣٤ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، وقال سفيانُ: وحدثني ابنُ أبيضَ بن حمَّال

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٦٤)، والترمذي (١٣٨٠)، وابن ماجه (٢٤٧٥).
وسيأتي برقم (٥٧٣٣) و(٥٧٣٤) و(٥٧٣٥) و(٥٧٣٦). وهو في ابن حبان (٤٤٩٩).
وقوله: «بمأرب» : جاء في «تاج العروس» مدينة باليمن من بلاد الأزد في آخر جبال حضرموت ... بينها وبين صنعاء نحو أربع مراحل... مَمْلحةٌ.. ومنه ملح مأرب، أقطعه النبيُّ ﷺ أبيضَ بن حمَّال.
وقوله: «كالماء العِدّ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: الدائم الذي لا انقطاع لمادَّته.

(٣) سلف قبلَه.

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ... بمثله[1].

[التحفة: ١].

خالفه محمدُ بنُ المبارَك

٥٧٣٥ـ أخبرنا عبدُ السلام بنُ عَتيق، قال: حدثنا محمدُ بنُ المبارَك، قال: حدثنا ابنُ عيَّاش وسفيانُ بنُ عُيَيْنةَ، عن عَمروِ بن يحيى بن قيس المأْرِبيِّ، عن أبيه

عن أبيضَ بن حَمَّال، قال: استقطعتُ رسولَ الله ﷺ معدِنَ الملحِ الذي بمأْرِبٍ، فأقطَعَنيه، فقيل: إنه بمنزلة الماء العِدِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فلا إذاً»[2].

[التحفة: ١].

أسنده محمدُ بنُ يحيى بن قيس

٥٧٣٦ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ يحيى بن قيس المأْرِبيُّ، عن أبيه، عن ثُمامةَ بن شَرَاحيلَ، عن سُميٍّ بن قيس، عن شُمَير[3]

عن أبيضَ بن حَمَّال، أنه وفَدَ إلى رسولِ الله ﷺ، فاستقطَعَهُ الملحَ، فقطَعَه له، فلما ولَّى، قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أتدري ما قطعتَ له؟! إنما قطعتَ له الماءَ العِدَّ، فرجَعَه عنه. قال: يعني الماءَ الكثير[4].

[التحفة: ١].

٤ـ ما يُحمى من الأراك

٥٧٣٧ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ[5]، قال: حدثنا محمدُ بنُ يحيى بن قيس، قال:

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٢).

(٣) وقع في الأصل: «سُمَير»، والمثبت من «التحفة»، وجاء في الحاشية مانصُّه: (ورُوي بالشين المعجمة والتاء المثناة ـ أي: شُتَير ـ)، وهذا خلط ووهم من الناسخ، لأن سُمَيراً هذا ـ ويقال: شُتَير ـ لايروي عن أبيضَ بن حَمّال، ولايروي عنه سُميٌّ بن قيس، بل لم يرقم له المزي برقم النسائي، والصواب: شُمَير وهو ابن عبد المَدَان، انظر «التهذيب».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٢).

(٥) وقع في الأصل: «إبراهيم بن يعقوب»، والمثبت من «التحفة»، وانظر ما قبله.

حدثني أَبي يحيى بنُ قيس، عن ثُمامةَ بن شَرَاحيلَ، عن سُميٍّ بن قيس، عن شُمَير

عن أبيضَ بن حَمَّال، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: ما يُحمَى من الأراك؟ قال: «ما لم تَنَلْه أخفافُ الإبلِ»(١).

[التحفة: ٤].

٥٧٣٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن ربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث، عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن النبي ﷺ.

قال سفيانُ: فلقيتُ ربيعةَ، فقال: حدثني يزيدُ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن النبي ﷺ سُئِلَ عن ضالَّة الإبلِ، فغضِبَ واحمارَّتْ وَجْنتاه، فقال: «ما لَكَ ولها؟! معها الحِذاءُ والسِّقاءُ، تَرِدُ الماءَ، وتأكلُ الشجرَ حتى يَلقاها ربُّها» وسُئِلَ عن ضالَّةِ الغنم، فقال: «خُذْها، فإنما هي لكَ، أو لأخيكَ، أو للذئبِ»(٢).

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٣٩ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أَسَدٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن يحيى بن سعيد وربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن ضالَّةِ الإبلِ، فقال: «ما

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٦٤)، و(٣٠٦٦)، والترمذي (١٣٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (٩١) و(٢٣٧٢) و(٢٤٢٧) و(٢٤٢٨) و(٢٤٢٩) و(٢٤٣٦) و(٢٤٣٨) و(٥٢٩٢) و(٦١١٢)، ومسلم (١٧٢٢) (١) و(٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٨)، وأبو داود (١٧٠٤) و(١٧٠٥) و(١٧٠٧) و(١٧٠٨)، والترمذي (١٣٧٢)، وابن ماجه (٢٥٠٤).

وسيأتي برقم (٥٧٣٩) و(٥٧٤٠) و(٥٧٤١) و(٥٧٧٠) و(٥٧٧١) و(٥٧٧٢) و(٥٧٨٠) و(٥٧٨٢) و(٥٧٨٣) و(٥٧٨٤) و(٥٧٨٥) و(٥٧٨٦) و(٥٧٨٧).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٠٥٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٢٨)، وابن حبان (٤٨٨٩) و(٤٨٩٠) و(٤٨٩٣) و(٤٨٩٥) و(٤٨٩٨).

والحديث أتم من ذلك، وقد روي تاماً ومختصراً، وأورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «الحِذاءُ والسقاءُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحِذاء بالمدِّ: النعل، أراد أنها تَقْوى على المشي وقَطْع الأرض، وعلى قَصْد المياه وورودها، ورَعْي الشجر، والامتناع عن السِّباع المُفْتَرِسَةِ، شبَّهها بمن كان معه حذاءٌ وسقاءٌ في سفره.

لَكَ ولها؟! معها سِقاؤُها وحِذاؤُهـا، دَعْهـا حتـى تـأكُلَ مـن الشـجر حتـى يَلقاهـا رَبُّهـا» وسُئِلَ عـن ضالَّـةِ الغنـم، فقـال: «خُذْهـا، فإنمـا هـي لـكَ، أو لأخيـكَ، أو للذئبِ»[1].

[النكت: ٣٧٦٣].

٥٧٤٠ـ حدثنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث عن زيدِ بن خالد، أن رجلاً قال: يا رسولَ ا لله، ضالَّـةُ الغنـم؟ قـال: «خُذْهـا، فإنما هي لكَ، أو لأخيكَ، أو للذئبِ» قـال: يـا رسـولَ ا لله، فضالَّـةُ الإبـل؟ فغضـبَ رسولُ ا لله ﷺ: قال:«ما لَكَ ولها؟! معها حِذاؤها وسِقاؤها، حتى يَلقاها رَبُّها»[2].

[التحفة: ٣٧٦٣].

قال أبو عبد الرحمن: وقد رُوي هذا الحديثُ عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن ربيعـةَ، عن عبدِ الله بن يزيدَ.

٥٧٤١ـ أخبرنا يزيدُ بنُ محمد بن عبد الصمد، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّـاش، قـال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني مَن أرضى، عن إسماعيلَ بـن أُميَّـةَ بـن عَمـرو بـن سـعيد بـن العاصي، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن عبدِ الله بن يزيدَ مَولى المُنبعِث عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ عن الضالَّـة، فقـال: «اعرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها»[3].

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥ـ باب المانع فضلَه

٥٧٤٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ القاسم، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨).

وقوله: «اعرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها»، قال ابن الأثير في «النهاية» العِفاصُ: الوعـاءُ الـذي تكـونُ فيه النَّفقةُ من جِلد أو خِرقة أو غيرِ ذلك، من العَفْص: وهو الثَّنيُ والعطف. وبه سُمِّي الجلد الـذي يجعلُ على رأسِ القارورة: عِفاصـاً، وكذلـك غِلافُهـا. و«الوِكـاء»: الخيـط الـذي تُشَـدُّ بـه الصُّـرَّة والكيسُ وغيرهما.

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُمنَعُ فضلُ الماء، ليُمنَعَ به الكلأُ»[1].

[التحفة: ١٣٨١١].

٦ - الحِمَى

٥٧٤٣/١- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن مالكِ بن أنس، عن الزُّهري، عن عبيدِ الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصعبِ بن جَثَّامةَ، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا حمًى إلا لله ولرسولِه»[2].

[التحفة: ٤٩٤١].

٥٧٤٣/٢- أخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أحمدُ بنُ أبي شُعَيب، قال: حدثنا موسى بنُ أَعْيَنَ، عن عَمرو بن الحارث، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: جاء هلالٌ إلى رسولِ الله ﷺ بعُشُورِ نحلٍ له، وسأله أن يحميَ وادياً، يقال له: سَلَبَة، فحمَى له رسولُ الله ﷺ ذلك الوادي، فلما وَلِيَ عمرُ بنُ الخطَّاب، كتب سفيانُ بنُ وَهْب إلى عمرَ بن الخطَّاب يسألُه، فكتب عمرُ: إذا أدَّى إليكَ ما كان يؤدِّي إلى رسول الله ﷺ من عُشُرِ نحلِه، فاحْمِ له سَلَبةَ ذلك، وإلا فإنما هو ذُبابُ غَيثٍ يأكلُهُ مَن شاء[3].

[التحفة: ٨٧٦٧].

آخر كتاب إحياء الموات، والحمدُ لله وحدَه

(١) هذا الحديث من (هـ) - رواية ابن حيويه - ولم يرد في الأصل.
وأخرجه البخاري (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤) و(٦٩٦٢)، ومسلم (١٥٦٦) (٣٦) و(٣٧)، وأبو داود (٣٤٧٣)، وابن ماجه (٢٤٧٨)، والترمذي (١٢٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٢٤)، وابن حبان (٤٩٥٤).

(٢) هذا الحديث من (هـ) - رواية ابن حيويه - ولم يرد في الأصل، وسيتكرر عند المصنف برقم (٨٦٢٤)، وانظر تخريجه برقم (٨٥٦٨).

(٣) هذا الحديث من (هـ) - رواية ابن حيويه - ولم يرد في الأصل، وقد سلف مكرراً برقم (٢٢٩٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٤ـ كتاب العاريَّة والوديعة

١ـ تضمين العاريَّة

٥٧٤٤ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ المُستمِرِ ـ إملاءً من حِفظه ـ، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا همَّامُ بنُ يحيى، قال: حدثنا قتادةُ، عن عطاء، عن صفوانَ بن يعلى بن أُميَّةَ

عن أبيه، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا أَتَتْكَ رُسُلي، فأعطِهم ثلاثين دِرعاً وثلاثين بعيراً» فقلت: يا رسولَ الله، أَعاريَّةٌ مضمونةٌ، أو عاريَّة مُؤدَّاةٌ؟ قال: «بل عاريَّةٌ مؤدَّاةٌ»(١).

[التحفة: ١١٨٤١].

٥٧٤٥ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ المُستمِرِ ـ إملاءً من كتابه ـ، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن عطاء، عن صفوانَ بن يعلى بن أُميَّةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ استعارَ منه ثلاثين فرساً ـ قال: وأحسبُه قال: ثلاثين بعيراً ـ، فقال: يا رسولَ الله، أعاريَّةٌ مضمونةٌ، أو عاريَّةٌ مُؤدَّاةٌ؟ قال: «بل عاريَّةٌ مُؤدَّاةٌ»(٢).

[التحفة: ١١٨٤١].

٥٧٤٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا هُشَيمٌ، عن حجَّاج

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٦٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٥٠)، وابن حبان (٤٧٢٠).

(٢) هذا الحديث من (هـ) ـ رواية ابن حيويه ـ ولم يرد في الأصل، وقد سلف قبله.

عن عطاء، أن رسولَ الله ﷺ استعارَ من صفوانَ أدراعاً وأفراساً... وساق الحديثَ[١].

[التحفة: ٤٩٤٥].

ذِكرُ اختلاف شَريك وإسرائيلَ على عبد العزيز بن رُفَيع في هذا الحديث

٥٧٤٧ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أُميَّةَ بن صفوانَ بن أُمية

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ استعارَ منه يومَ حُنَينٍ أدراعاً، قال: غَصْبٌ يا محمدُ؟ قال: «بل عاريَّةٌ مضمونةٌ» قال: فضاعَ بعضُها، فعرَضَ عليه رسولُ الله ﷺ أن يضمَنَها له، قال: أنا اليومَ يارسولَ الله في الإسلام أرغَبُ[٢].

[التحفة: ٤٩٤٥].

٥٧٤٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ يعني ابنَ موسى ـ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن عبد العزيز، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن عبدِ الرحمن بن صفوانَ بن أُميَّةَ، أن رسولَ الله ﷺ استعارَ من صفوانَ بن أُميَّةَ دُروعاً[٣]، فهلَكَ بعضُها، قال رسول الله ﷺ: «إن شِئتَ غَرِمْناها». قال: لا يا رسولَ الله[٤].

[التحفة: ٤٩٤٥].

٢ـ المَنيحةُ

٥٧٤٩ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ الصَّبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانُ، قال: سمعتُ الحجَّاجَ بن فُرافِصةَ، قال: حدثني محمدُ بنُ الوليد، عن أبي عامر

---

(١) انظر سابقيه موصولين، وهذا الحديث أثبتناه من (هـ) ـ رواية ابن حيويه ـ ولم يرد في الأصل.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٦٢) و(٣٥٦٣) و(٣٥٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٠٢).

(٣) في (هـ): «أدراعاً» .

(٤) سلف قبله موصولاً.

عن أبي أُمامةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العاريَّـةُ مُؤدَّاةٌ، والـمَنيحةُ مـؤدَّاةٌ». قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أرأيتَ عهدَ الله عزَّ وجَلَّ؟ قـال: « عهـدُ اللهِ عـزَّ وجَلَّ أَحَقُّ ما أُدِّي»[1].

[التحفة: ٤٩٢٣].

٥٧٥٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنـا الهيثـمُ بـنُ خارجـةَ، قـال: حدثنـا الجرَّاحُ بنُ مَليح ـ وهو شاميٌّ، وليس بأبي وَكيع ـ، قـال: حدثـني حـاتمُ بـنُ حُرَيـث الطائيُّ، قال:

سمعتُ أبا أُمامةَ يقول: قال رسـولُ الله ﷺ: «العاريَّـةُ مُـؤدَّاةٌ، والـمَنيحةُ مردودةٌ»[2].

[التحفة: ٤٨٥٤].

٥٧٥١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتـادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «على اليدِ ما أخذَتْ، حتى تُؤَدِّيَه[3] »[4].

[التحفة: ٤٥٨٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٧٠) و(٣٥٦٥)، وابن ماجه (٢٣٩٨)، والترمذي (١٢٦٥) و(٢١٢٠)، ولفظه عندهم أتمُّ.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢٩٤)، وابن حبان (٥٠٩٤).

وقوله: «الـمَنيحة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الـمَنيحةُ: المِنْحةُ، ومِنحة اللبن: أن يعطيَه ناقـةً أو شاة، ينتفِعُ بلبنها ويُعيدها، وكذلك إذا أعطاه لينتفِعَ بوبرها وصوفها زماناً ثم يَرُدَّها.

(٢) سلف قبله.

(٣) في (هـ): «تؤدِّي» .

(٤) أخرجه أبو داود (٣٠٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٣١).

٣- تضمينُ أهلِ الماشية ما أفسدَتْ مَواشيهم بالليل[1]

٥٧٥٢- أخبرني القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ وعبدِ الله بن عيسى، عن الزُّهري، عن حرامِ بن مُحَيِّصةَ

عن البراءِ، أن ناقةً لآلِ البراء أفسدَتْ شيئاً، فقضى رسولُ الله ﷺ أنَّ حِفْظَ الثمارِ على أهلها بالنهار، وضَمِنَ أهلُ الماشية ما أفسدَتْ ماشيَتُهم باللّيل[2].

[التحفة: ١٧٥٣].

٥٧٥٣- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن الوليد، عن الأوزاعيِّ، عن ابنِ شهاب، عن حرامِ بن مُحَيِّصةَ

عن البراء بن عازب أخبره، أنه كانت له ناقةٌ ضاريةٌ، فدخلَتْ حائطاً، فأفسدَتْ فيه، فكُلِّمَ فيها رسولُ الله ﷺ، فقضى رسول الله ﷺ أنَّ حِفْظَ الحوائطِ على أهلِها بالنهار، وحِفظَ المواشي على أهلها باللّيل، وأنَّ على أهلِ الماشيةِ ما أصابَتْ باللّيل[3].

[التحفة: ١٧٥٣].

ذِكرُ الاختلاف على الزُّهري في هذا الحديث

٥٧٥٤- أخبرنا العباسُ بنُ عبد الله بن العَبّاس الأنطاكيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثير، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن حرامِ بن مُحَيِّصةَ

---

(١) من هنا إلى آخر كتاب العارية والوديعة لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ).

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٥٧٠)، وابن ماجه (٢٣٣٢).

وسيأتي برقم (٥٧٥٥)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥٦) و(٦١٥٧) و(٦١٥٨).

عن أبيه، قال: أفسدَتْ ناقةٌ للبراءِ بن عازب في حائطِ قومٍ، فرُفِعَ ذلك إلى النبيِّ ﷺ، فقضَى بحِفْظِ الماشيةِ على أهلِها بالليل، وحِفْظِ الحوائطِ على أهلِها بالنهار[1].

[التحفة: ١١٢٣٩].

٥٧٥٥- أخبرني محمدُ بنُ عَقيل النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا حفصٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن محمدِ بن مَيْسَرَةَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بن المُسيَّب

عن البراءِ بن عازب، ان ناقةً له وقعَتْ في حائطِ قومٍ، فقضى فيه رسولُ الله ﷺ؛ على أهلِ الأموالِ الحِفظُ بالنهار، وعلى أهلِ المواشي الحفظُ بالليل، وهو النَّفْشُ الذي ذكَرَ اللهُ عزَّ وجَلَّ في القرآن[2].

قال أبو عبد الرحمن: محمدُ بنُ مَيْسَرَةَ: هو محمدُ بنُ أبي حفصةَ، وهو ضعيفٌ.

[التحفة: ١٧٦٤].

٤- في الدابَّة تُصيبُ برِجْلها

٥٧٥٦- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ الربيع، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العوَّام، عن سفيانَ بن حسين، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرِجْلُ جُبَارٌ»[3].

[التحفة: ١٣١٢٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٦٩١)، وابن حبان (٦٠٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٧٥٣).
وقوله: «وهو النَّفْشُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: نَفَشَت السَّائمةُ تنفِشُ نفوشاً، إذا رعت ليلاً بلا راعٍ، وهَمَلت، إذا رَعَت نهاراً.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٩٢).
وانظر ما بعده وما سلف برقم (٢٢٨٦).
وقوله: «الرِّجْلُ جبار»، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي: ما أصابت الدابة برِجلها، فلا قَوَدَ على صاحبها.

٥٧٥٧ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن همَّام

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «النَّارُ جُبَارٌ، والبئرُ جُبَارَ»[1].

[التحفة: ١٤٦٩٩].

تمَّ الكتاب والحمدُ لله وحدَه

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٤)، وابن ماجه (٢٦٧٦).

وقوله: «النار جُبار»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/ ٤٠: لم أزل أسمع أصحاب الحديث يقولون: غَلِط فيه عبد الرزاق، إنما هو البئر جبار، حتى وجدته لأبي داود عن عبد الملك الصنعاني عن مَعْمر، فدلَّ أن الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق، ومَن قال: هو تصحيفُ البئرِ، احتج في ذلك بأن أهل اليمن يُسمُّون النار، يكسرون النون منها، فسمعه بعضهم على الإمالة، فكتبه بالياء، ثم نقله الرواة مصحَّفاً. قلت: إن صحَّ الحديث على مارُوي، فإنه متأوَّل على النار يوقِدُها الرجلُ في مُلكه لأربٍ له فيها، فتطير بها الريحُ فتشعِلُها في بناء أو متاع لغيره، من حيث لا يملِكُ رَدَّها، فيكون هَدَراً غيرَ مضمون عليه، والله أعلم.

وقوله: «البئر جُبار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: هي العادِيَّة القديمة لا يُعلم لها حافر ولا مالك، فيقع فيه الإنسان أو غيره، فهو جُبار، أي: هَدَر، وقيل: هو الأجير الذي ينزل إلى البئر، فيُنقِّها ويخرج شيئاً وقع فيها، فيموت.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥ـ كتاب الضَّوال

١ـ ذِكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

الاختلاف على مُطرِّف

٥٧٥٨ـ أخبرنا عُبيدالله[(١)] بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن حُمَيد، عن الحسن، عن مُطرِّف

عن أبيه، أن ناساً من بني عامر قَدِموا على النبيِّ ﷺ، فقالوا: نجِدُ هَوامِيَ من الإبلِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النار»[(٢)].

[التحفة: ٥٣٥١].

٥٧٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد، قال: حدثنا الأشعثُ

عن الحسن، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النار»[(٣)].

[التحفة: ٥٣٥١].

---

(١) في «التحفة»: «عبد الله».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٥٠٢).

وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣١٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٢٢)، وابن حبان (٤٨٨٨).

وقوله: «هواميَ الإبل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الهوامي: المهملة التي لاراعيَ لها ولا حافظ، وقد هَمَتْ تهمي، فهي هامية، إذا ذهبت على وجهها، وكلُّ ذاهب وجارٍ من حيوان أو ماء، فهو هامٍ.

وقوله: «حَرَقُ النار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: حرق النار، بالتحريك: لهَبُها، وقد يُسكَّن، أي: إن ضالَّة المؤمن إذا أخذها إنسان ليَتَمَلَّكها، أدَّته إلى النار.

(٣) سلف قبله موصولاً.

٥٧٦٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ زُرَيع -، قال: حدثنا الجُريريُّ، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف، عن أبي مسلم

عن الجارود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ، فلا تقرَبَنَّها» ثلاثاً(١).

[التحفة: ٣١٧٨].

٥٧٦١- أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن سفيانَ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن يزيدَ بن عبد الله، عن مُطرِّف

عن الجارود، عن النبيِّ ﷺ قال: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ، فلا تقرَبَنَّها»(٢).

[التحفة: ٣١٧٨].

خالفَه شُعبةُ

٥٧٦٢- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، عن شعبةَ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن أبي مسلم

عن الجارود، قال: أتَيْنا رسولَ الله ﷺ، ونحن على إبلٍ عِجافٍ، فقُلنا: يا رسولَ الله، إنَّا نَمُرُّ بموضعٍ - قد سمَّاه -، فنَجِدُ إبلاً، فنركَبُها، قال: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ»(٣).

[التحفة: ٣١٧٨].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٢٩٤)، وعبد الرزاق (١٨٦٠٥)، والدارمي (٢٦٠٤) و(٢٦٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٣، والطبراني في «الكبير» (٢١١١) و(٢١١٢) و(٢١١٣) و(٢١١٤) و(٢١١٦) و(٢١١٧) و(٢١١٨)، والبيهقي ٦/١٩٠.

وسيأتي برقم (٥٧٦١) و(٥٧٦٢) و(٥٧٦٣) و(٥٧٦٤) و(٥٧٦٥) و(٥٧٦٦) و(٥٧٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٥٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٢٠) و(٤٧٢١) و(٤٧٢٣) و(٤٧٢٤) و(٤٧٢٥)، وابن حبان (٤٨٨٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

تابعه عبدُ الوهَّاب

٥٧٦٣- أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن أبي مسلم

عن الجارود، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ»(١).

[التحفة: ٣١٧٨].

٥٧٦٤- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا المُثنَّى بنُ سعيد الضُّبَعي، عن قتادةَ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن أبي مسلم الجَذْمي(٢)

عن الجارود بن المُعلَّى، أنه سأل النبيَّ ﷺ عن الضَّوالِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ»(٣).

[التحفة: ٣١٧٨].

ذِكرُ الاختلاف على أيوبَ فيه

٥٧٦٥- أَخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون، قال: حدثنا القَعْنَبيُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي العلاء، عن أَبي مسلم

عن الجارود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النارِ»(٤).

[التحفة: ٣١٧٨].

خالفه جريرُ بنُ حازم

٥٧٦٦- أَخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني جريرُ بنُ حازم، عن أيوبَ، عن أبي مسلم

عن الجارود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إيَّاكَ وضالَّةَ المسلمِ، فإنها حَرَقُ النارِ»(٥).

[التحفة: ٣١٧٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

(٢) في الأصل: «الجرمي» ، والمثبت من «التهذيب» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٧٦٠).

٢- ذِكرُ الاختلاف على أبي حيَّان في حديث جريرٍ: «لا يُؤوِي الضالَّةَ إلا ضالٌّ»

٥٧٦٧- أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ عُيَيْنَةَ، قال: حدثنا أبو حيَّان، عن أبي زُرعةَ بن عَمرو بن جرير، عن المنذرِ بن جرير، قال:

كُنَّا مع جرير بالبَوازيج، فراحتِ البقرُ، فرأى فيها بقرةً أنكرَها، فأمَرَ بطَردِها، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُؤوي الضالَّةَ إلا ضالٌّ»(١).

[التحفة: ٣٢٣٣].

٥٧٦٨- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن أبي حيَّان، قال: حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ المنذر، عن المنذرِ بن جرير، قال:

كنتُ مع أَبي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُؤوي الضالَّةَ إلا ضالٌّ»(٢).

[التحفة: ٣٢٣٣].

٥٧٦٩- أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، قال: حدثنا ابنُ المبارَك، عن أبي حيَّان، عن الضَّحَّاك بن المنذر

عن جرير، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يُؤوي الضالَّةَ ولا يأخُذُها إلا ضالٌّ»(٣).

[التحفة: ٣٢١٤].

٥٧٧٠- أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن يحيى بنِ سعيد وربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن ضالَّةِ الإبل، فقال: «ما لَكَ ولها؟! معها سِقاؤُها وحِذاؤُها، دَعْها تأكُلْ من الشجر، وترِدْ على الماء، حتى

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٠٣)، وأبو داود (١٧٢٠).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٠٩).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

يأتيَها باغِيها» وسُئِلَ عن ضالَّةِ الغنم، قال: «هي لكَ، أو لأخيكَ، أو للذئبِ»(1).

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٧١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إسماعيل، قال: أخبرنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، عن ربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن النبيَّ ﷺ سُئِل عن ضالَّةِ الإبِل، فغضِبَ حتى احمارَّتْ وَجْنتاه، فقال: «ما لَكَ ولها؟! معها الحِذاءُ والسِّقاءُ، تَرِدُ الماءَ، وتأكُلُ الشجرَ، حتى يَلقاها ربُّها» وسُئِلَ عن ضالَّةِ الغنم، فقال: «خُذْها، فإنما هي لكَ، أو لأخيكَ، أو للذئبِ»(2).

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٧٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ضالَّةُ الغنم؟ قال: «خُذْها، فإنما هي لكَ، أو لأخيكَ، أو للذئبِ» قال: يا رسولَ الله، فضالَّةُ الإبِل؟ فغضِبَ، فقال: «ما لَكَ ولها؟! معها حِذاؤُها وسِقاؤُها، دَعْها حتى يَلقاها ربُّها»(3).

[التحفة: ٣٧٦٣].

تمَّ الكتاب الضوالِّ

---

(1) سلف مكرراً برقم (٥٧٣٩) وانظر تخريجه برقم (٥٧٣٨)، وانظر لاحقيه.

(2) سلف مكرراً برقم (٥٧٣٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(3) سلف مكرراً برقم (٥٧٤٠)، وقد سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨)، وانظر سابقيه.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦ـ كتاب اللُّقَطة

[١ـ باب](١)

٥٧٧٣ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ وَهْب، قال: حدثني عَمرو بنُ الحارث، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب

عن عبد الرحمن بن عثمانَ التَّيمي، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن لُقَطةِ الحاجِّ(٢).

[التحفة: ٩٧٠٥].

٥٧٧٤ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ وَهْب، قال: حدثني عَمرو بنُ الحارث، عن بكر(٣) بن سَوادة، عن أبي سالم الجَيْشاني

عن زيدِ بن خالد الجُهَنيِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن أخذ لُقَطةً، فهو ضالٌّ، ما لم يُعرِّفْها»(٤).

[التحفة: ٣٧٥٢].

٥٧٧٥ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الخليل

---

(١) في «الكشاف» وضع في بداية كتاب اللقطة بين قوسين: (باب النهي عن لقطة الحاج) وأعطاه رقماً مسلسلاً، ولم يرد في الأصل بل ذكر اسم الكتاب، ثم ساق الحديث.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٢٤)، وأبو داود (١٧١٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٠٧٠)، وابن حبان (٤٨٩٦).

(٣) في الأصل: «بكير»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) أخرجه مسلم (١٧٢٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٠٥٥)، وابن حبان (٤٨٩٧).

عن عليٍّ، قال: كان المغيرةُ بنُ شعبةَ إذا غزا مع النبيِّ ﷺ، حَمَلَ معه رُمحاً، فإذا رجَعَ، طرَحَه كيما يُحمَلَ، فقال له عليٌّ: لأذكُرنَّ هذا للنبيِّ ﷺ، فقال: «لا تفعَلْ، فإنك إذا فعلتَ بها فلم تُحمَلْ، ضالَّةٌ[1] »[2].

[التحفة: ١٠١٨٢].

٢ـ الإشهاد على اللُّقَطة

وذِكرُ اختلاف خالدٍ الحذَّاء والجُريريِّ على يزيدَ بن عبد الله في حديث عِياض بن حِمَار فيه

٥٧٧٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن خالد ـ وهو الحذَّاءُ ـ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن مُطرِّف

عن عِياض بن حِمَار الأشجعيِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أخذ لُقَطةً، فليُشهِدْ ذَوَيْ عدلٍ، وليحفَظْ عِفاصَها ووِكاءَها، ولا يكتُمْ، ولا يُغيِّبْ، فإن جاءَ صاحبُها، فهو أحَقُّ بها، وإن لم يجِئْ صاحبُها، فهو مالُ اللهِ يُؤتيه مَن يشاء»[3].

[التحفة: ١١٠١٣].

٥٧٧٧ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرَّحيم، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن الجُرَيريِّ، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف، عن أبي هريرةَ.

وخالدٍ الحذَّاء[4]، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف

---

(١) أي : فهي ضالّة.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٢).

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٠٩)، وابن ماجه (٢٥٠٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٨١)، وابن حبان (٤٨٩٤).

(٤) قوله: «وخالد الحذاء» معطوف على الجريري.

عن عِياض بن حِمَار، أن رسولَ الله ﷺ سُئِل عن اللُّقَطة، فقال: «تُعرِّفُ، ولا تُغيِّبْ، ولا تكتُمْ، فإن جاء صاحبُها، فهو له، وإلا فهو مالُ الله يُؤتيه مَن يشاء»[1].

[التحفة: ١٤٦١٣ و١١٠١٣].

٥٧٧٨- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا الجُرَيريُّ، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف، عن أبي مسلم

عن الجارود، قال: «بينا نحنُ مع رسولِ الله ﷺ في بعض أسفاره، وفي الظَّهْرِ قِلَّةٌ، تذاكَرَ القومُ الظَّهْرَ بينَهم، قلت: يا رسولَ الله، لقد علمتَ ما يَكفينا من الظَّهر، قال: «ما يَكفينا»؟ قلتُ: ذودٌ - يعني نأتي عليهنَّ - فنتوسَّعُ بظُهورهِنَّ، فقال: «لا، ضالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النار، فلا تقرَبَنَّها» ثلاثاً، قال: «اللُّقَطةُ والضالَّةُ تجدُها، فأنشِدْها، فإن عُرِفَتْ، فأدِّها، وإلا فمالُ اللهِ يُؤتيه مَن يشاء»[2].

[التحفة: ٣١٧٩].

٣- الأمر بتعريف اللُّقَطة وذِكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

٥٧٧٩- أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ وهب، قال: حدثني الضَّحَّاكُ بنُ عثمانَ، عن أبي النَّضر، عن بُسْرِ بن سعيد

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن اللُّقَطة، قال: «عَرِّفْها سنةً، فإن لم تُعرَفْ، فاعرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها، ثم كُلْها، فإن جاء صاحبُها، فأدِّها إليه»[3].

[التحفة: ٣٧٤٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف مختصراً برقم (٥٧٦٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨).

وقوله: «فاعرِفْ عِفاصها ووكاءها»: سبق شرحه في (٥٧٤١).

٥٧٨٠- [عن هارونَ بن عبد الله، عن ابنِ أبي فُدَيك وأبي بكرٍ الحنفيِّ، كلاهُما عن الضَّحَّاكِ بن عثمانَ، به][(١)].

[التحفة: ٣٧٤٨].

٥٧٨١- أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرَّحيم، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن يحيى بن سعيد وربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن ضالَّةِ الإبل، وسأله عن اللُّقَطة، قال: «اعرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها وعدَدَها، ثم عَرِّفْها عاماً، فإن جاء صاحبُها، فعرَفَ عِفاصَها وعدَدَها ووِكاءَها، فأعطِه إيَّاها»[(٢)].

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٨٢- أخبرنا إسحاقُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، عن ربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن النبيَّ ﷺ سُئِل عن اللُّقَطة، فقال: «اعرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها، وعَرِّفْها سنةً، فإن اعتُرِفَتْ، وإلا فاخلِطْها بمالِكَ»[(٣)].

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٨٣- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ القاسم، عن مالك، عن ربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فسأله عن اللُّقَطة، فقال: «اعرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها، ثم عَرِّفْها سنةً، فإن جاء صاحبُها، وإلا فشأنَكَ بها»[(٤)].

[التحفة: ٣٧٦٣].

٥٧٨٤- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ربيعةَ، عن يزيدَ مَولى المُنبعِث

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر تخريجه برقم (٥٧٣٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨)، وهو مكرر (٥٧٣٩) و(٥٧٧٠).

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٧٣٨) و(٥٧٧١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨).

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن اللُّقَطة، فقال: «عَرِّفْها سنةً، ثم اعرِفْ وِكاءَها وعِفاصَها، ثم استنفِقْ، فإن جاء صاحبُها، فأدِّها إليه»(١).

[التحفة: ٣٧٦٣].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وقد رُوِيَ هذا الحديثُ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن ربيعةَ، عن عبد الله بن يزيدَ، عن رجل، مرسلٌ بلفظ آخَرَ.

٥٧٨٥ـ أخبرنا يزيدُ بنُ محمد بن عبد الصمد، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثني اللَّيثُ، قال: حدثني مَن أَرضى، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، عن عبدِ الله بن يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه سُئِلَ عن الضالَّة، فقال: «اعرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها، ثم عَرِّفْها ثلاثةَ أيام على باب المسجد، فإن جاء صاحبُها، فادفَعْها إليه، وإن لم يأتِ، فعرِّفْها سنةً، فإن جاء صاحبُها، وإلا فشأنَكَ بها»(٢).

[التحفة: ٣٧٦٣].

قال لنا أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ عبَّادُ بنُ إسحاقَ، عن عبد الله بن يزيدَ، عن أبيه، عن زيدِ بن خالد.

٥٧٨٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن عبَّاد، عن عبدِ الله بن يزيدَ، عن أبيه يزيدَ مَولى المُنبعِث

عن زيدِ بن خالد الجُهَني، أنه قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الشَّاةِ الضالَّة، وسُئِلَ عن اللُّقَطة، فقال: «تُعَرِّفُها حَوْلاً، فإن جاء صاحبُها، دفعتَها إليه، وإلا

وقوله: «فشأنَكَ بها» ، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/٨٤: الشأن: الحال، أي: تصرف فيها، وهو بالنصب، أي: الزَمْ شأنَك بها، ويجوز الرفع بالابتداء، والخبر «بها» ، أي: شأنُك متعلق بها.

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٧٤١)، وانظر تخريجه برقم (٥٧٣٨).

عرفتَ وِكاءَها ـ أو قال: عِفاصَها ـ، ثم أفضِها في مالِكَ، فإن جاء صاحبُها، دفعتَها إليه»[1].

[التحفة: ٣٧٦٣].

ذِكرُ الاختلاف على الوليد بن كثير في خبر سفيانَ بن عبد الله في تعريف اللُّقَطة

٥٧٨٧ـ أخبرنا أبو عبيدةَ بنُ أبي السَّفَر، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن الوليدِ بن كثير، عن عَمرو بن شُعَيب، عن عمرٍو وعاصمٍ ابني سُفيانَ بن عبد الله

عن أبيهما، أنه التقَطَ عَيبةً، فلقي بها عمرَ، فقال لي: عَرِّفْها حَوْلاً، فلما كان عند قرن الحَوْلِ، لَقِيتُه بها، فقلتُ: إني قد عَرَّفْتُها، فلم تُعتَرَفْ، فقال لي: هي لكَ، إن رسولَ الله ﷺ أمَرَنا بذلك، قلتُ: لا حاجةَ لي بها، فأمَرَ بها، فأُلقِيَتْ في بيتِ المال[2].

[التحفة: ١٠٤٥٦].

٥٧٨٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى ـ يعني ابنَ يونسَ ـ قال: حدثنا الوليدُ بنُ كثير ـ قال عيسى: وكان الوليدُ ثقةً في الحديث ـ، عن عَمرو بن شُعَيب، عن عاصمٍ وعمرٍو ابني سُفيانَ بن عبد الله

أن سفيانَ بن عبد الله وجَدَ عَيبةً، فأتى بها عُمرَ بن الخطَّاب، قال: عَرِّفْها سنةً، فإن عُرِفَت فذلك، وإلا فهي لكَ، فلم تُعرَفْ، فلَقِيتُه من العام المُقبِلِ من

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٣٨).

(٢) أخرجه الدارمي (٢٦٠٢)، والبيهقي ١٨٧/٦.

وسيأتي بعده.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٩٥) و(٤٦٩٦).

وقوله: «التقطَ عَيبةً»، جاء في «اللسان» والعَيْبَةُ: وعاءٌ من أدم يكون فيها المتاع، والجمع عِيابٌ وعِيَبٌ.

وقوله: «عند قرن الحَوْلِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: عند آخرِ الحول الأول، وأول الثاني.

الـمَوسم، فذكَرتُها له، فقال: هي لكَ، إن رسولَ الله ﷺ أمَرَنا بذلك، قال: لا حاجةَ لي بها، فقبَضَها عُمرُ، وجعَلَها في بيتِ المال[1].

[التحفة: ١٠٤٥٦].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أُبيٍّ بن كعب في اللُّقَطة

٥٧٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجَينُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ أَبي سَلَمةَ الماجِشُونُ ـ، عن عبدِ الله بن الفضل، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، قال:

كان سُوَيد بنُ غَفَلَةَ وزيدُ بنُ صُوحانَ وثالثٌ معهما في سفَرٍ، فوجَدَ أحدُهما سَوطاً، فأخذه، فقال له صاحِباهُ: أَلقِهِ، فقال: أَستمتِعُ به، فإن جاء صاحبُه، أدَّيتُه إليه، خيرٌ من أن أتركَه لتأكُلَه السِّباعُ، فلَقِيَ أُبيَّ بنَ كعب، فذكَرَ ذلك له، فقال: أصبتَ وأخطأا، فقال أُبيُّ بنُ كعب: وجدتُ مئةَ دينار في زمن رسولِ الله ﷺ، فجئتُ بها إليه، فقال: «عَرِّفْها عاماً» فعرَّفتُها، فلم تُعرَفْ، فرجعتُ، فقال: «عَرِّفْها عاماً، عَرِّفْها عاماً» مرتين أو ثلاثاً، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اعرِفْ عِدَّتَها ووِعاءَها ووِكاءَها، واخلِطْها لمالِكَ، فإن جاء ربُّها، فأدِّها إليه»[2].

[التحفة: ٢٨].

٥٧٩٠ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن سَلَمةَ عن سُوَيدِ بن غَفَلَةَ، قال: كُنَّا حُجَّاجاً، فوجدتُ سَوطاً، فأخذتُه، فلَقِيتُ أُبيَّ بنَ كعب، فذكرتُ ذلك له، فقال: أحسنتَ، ثم قال لي: التقطتُ صُرَّةً،

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٢٦) و(٢٤٣٧)، ومسلم (١٧٢٣) (٩) و(١٠)، وأبو داود (١٧٠١) و(١٧٠٢) و(١٧٠٣)، وابن ماجه (٢٥٠٦)، والترمذي (١٣٧٤).

وسيأتي برقم (٥٧٩١) و(٥٧٩٢) و(٥٧٩٣) و(٥٧٩٤) و(٥٧٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢١١٦٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٩٨) و(٤٦٩٩) و(٤٧٠٠)، وابن حبان (٤٨٩١) و(٤٨٩٢).

فيها مئةُ دينار، فأتيتُ بها النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «عَرِّفْها حَوْلاً» فعرَّفتُها حَولاً، فقلت: قد عَرَّفتُها حَولاً، فقال: «عَرِّفها سنةً أُخرى» فعرَّفتُها سنةً أُخرى، ثم أتيته، فقلت: عرَّفتها سنةً، فقال: «عرِّفها سنةً أُخرى» ثم أتيتُه، فقلت: عرَّفتُها، قال: «انتفِعْ بها، واعرِفْ وِكاءَها وخِرقَتَها، واحصِ عدَدَها، فإن جاء صاحبُها»[1].

قال جريرٌ: لم أحفَظ بعدَ - يعني - هذا.

[التحفة: ٢٨].

٥٧٩١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، أن سَلَمةَ بن كُهَيل أخبرهم، قال:

سمعتُ سُوَيدَ بن غَفَلَةَ يقول: كنتُ أنا وسليمانُ بنُ ربيعةَ وزيدُ بنُ صُوحانَ في غزوةٍ، فوجدتُ سَوطاً، فأخذتُه، فلما قضَيْنا غزوتَنا، حججتُ، فلَقِيتُ أُبيَّ بنَ كعب، فسألتُه عن ذلك، فقال: التقطتُ على عهد رسولِ الله ﷺ صُرَّةً، فيها مئة دينار، فأتيتُ بها النبيَّ ﷺ، فقال: «عَرِّفْها حَوْلاً» فعرَّفتُها، فلم أجِدْ أحداً يعرِفُها، فأتيتُه، فقال: «عَرِّفْها حَولاً» فعرَّفتُها، فلم أجِدْ أحداً يعرِفُها، فأتيتُه، فقال: «عَرِّفْها حَولاً» فعرَّفْتها، فلم أجِدْ أحداً يعرِفُها، فأتيتُه، فقال: «احفَظْ عدَدَها ووِعاءَها ووِكاءَها، واستمتِعْ بها» فاستمتعتُ بها[2].

[التحفة: ٢٨].

٥٧٩٢- أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ[3]، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، بهذا الإسناد، نحوَه.

قال شعبةُ: فسمعتُه بعدَ عشرِ سنين، فقال: «عرِّفْها عاماً واحداً»[4].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصل: «زيد»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٧٩٠).

٥٧٩٣- أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ بهذا الإسناد، نحوَه.

قال: فلَقِيتُه بعد ذلك بمكَّةَ، فقال: لا أدري ثلاثةُ أحوالٍ أو حَولٌ واحد(١).

[التحفة: ٢٨].

٤- إذا أخبر صاحبُ اللُّقَطة بصِفَتها، هل تُدفَع إليه

٥٧٩٤- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمَير، قال: حدثنا سفيانُ الثَّوريُّ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، قال:

حدثني سُوَيدُ بنُ غَفَلةَ، قال: خرجتُ مع زيدِ بن صُوحانَ وسلمانَ بن ربيعةَ، فالتقطتُ سَوطاً بالعُذَيب، فقالا: دَعْهُ، فقلتُ: لا أَدَعُه تأكُلُه السِّباعُ، أنتفِعُ به، فقدِمتُ به على أُبيٍّ بنِ كعب، فحدَّثْتُه الحديثَ، فقال: أحسنتَ، وجدتُ على عهد رسولِ الله ﷺ صُرَّةً فيها مئةُ دينار، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ بها، فقال: «عَرِّفْها حَوْلاً» فعرَّفتُها حَولاً، ثم أتيتُه إلى الحَولِ الثاني، فقال: «عَرِّفها» فعرَّفتُها حَولاً، ثم أتيتُه، فقال: «عَرِّفها» فعرَّفتُها، ثم أتيتُه الثالثَ، فقال: «اعلَمْ عِدَّتَها ووِعاءَها ووِكاءَها، فإن جاء أحدٌ يُخبِرُ بعدَدِها ووِعائها ووِكائها، فأعطِها إيَّاه، وإلا فاستنفِعْ بها»(٢).

[التحفة: ٢٨].

٥- ما وُجِدَ من اللُّقَطة في القَرية الجامعة

٥٧٩٥- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ عَجلانَ، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٧٩٠).

وقوله: «بالعُذيب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو اسم ماء لبني تميم على مرحلة من الكوفة مسمّى بتصغير العَذْب.

عن جدِّه عبدِ الله بن عَمرو، عن رسولِ الله ﷺ، وسُئِلَ عن اللُّقَطة، فقال: «ما كان منها في الطريقِ المِيتاءِ والقريةِ الجامعة، فعرِّفْها سنةً، فإن جاء صاحبُها، فادفَعْها إليه، وإن لم يأتِ، فهي لكَ، وما كان في الخَرِبِ، ففيها وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(١).

[التحفة: ٨٧٩٨].

٦ـ ما وُجد من اللُّقَطة في القَرية غير العامرة ولا المسكونة

٥٧٩٦ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث وهشامُ بنُ سعد، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أنَّ رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: كيفَ فيما وُجِدَ في الطريقِ المِيتاء، أو في القريةِ المسكونة؟ قال: «عَرِّفْ سنةً، فإن جاء باغِيه، فادفَعْه إليه، وإلا فشأنَكَ به» قال: «فإن جاء طالبُها يوماً من الدَّهر، فأدِّها إليه، وما كان في الطريق غيرِ المِيتاء، وفي القرية غيرِ المسكونة، ففيه وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(٢).

[التحفة: ٨٧٦٩].

٥٧٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عُبيد الله بن الأخنس، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

---

(١) أخرجه أبو داود (١٧٠٨) و(١٧١٠) و(١٧١١) و(١٧١٢) و(٤٣٩٠)، وابن ماجه (٢٥٩٦)، والترمذي (١٢٨٩).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٧٤٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨٣).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «الطريق الميتاء»، جاء في «اللسان»: الطريق العامر المسلوك، يسلُكه كل أحد، وهو مفعالٌ من الإتيان.

وقوله: «الرِّكاز»، قال ابن الأثير في «النهاية»: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض.

(٢) سلف قبله.

عن جَدِّه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن اللُّقَطة، فقال: «ما كان في طريقٍ مأتيٍّ، أو في قريةٍ عامرة، فعرِّفْها سنةً، فإن جاء صاحبُها، وإلا فلَكَ، وما لم يكن في طريقٍ مأتيٍّ، أو في قريةٍ عامرة، ففيه وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[1].

[التحفة: ٨٧٥٥].

خالفه محمدُ بنُ عبد الله الأنصاري

٥٧٩٨- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن الأنصاريِّ، عن عُبيد الله بن الأخنس، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جَدِّه

عن أبي ثعلبةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أفتِني في اللُّقَطة، قال: «ما وجَدتَهُ في طريقٍ مِيتاءٍ، أو قريةٍ عامرة، فعرِّفْه سنةً إن لم تَجدْ صاحبَه...» وساق الحديثَ[2].

[التحفة: ١١٨٦٨].

٥٧٩٩- [عن محمودِ بن غَيلانَ، عن وكيعٍ وقَبيصةَ، كلاهُما عن سفيانَ، عن منصور، عن طلحةَ بن مُصرِّف

عن أنس، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بتَمرةٍ، فقال: «لولا أن تكونَ من الصدَقةِ لأكلتُها»][3].

[التحفة: ٩٢٣].

[ما وُجِد من اللُّقَطة في البحر]

٥٨٠٠- [عن عليِّ بنِ محمد، عن داودَ بنِ منصور، عن اللَّيثِ، عن جعفرِ بن ربيعةَ، عن عبدِ الرحمن الأعرج

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف قبله من حديث عبد الله بن عَمرو.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وأخرجه البخاري (٢٠٥٥) و(٢٤٣١)، ومسلم (١٠٧١) (١٦٤) و(١٦٥) و(١٦٦)، وأبو داود (١٦٥١) و(١٦٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٩٠)، وابن حبان (٣٢٩٦).

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ أنه ذكر «أن رجلاً من بني إسرائيلَ، سأل بعضَ بني إسرائيلَ أن يُسلِفَه ألفَ دينار، [قال: ائْتِني بشُهداءَ أُشهِدُهم، قال: كفى بالله شهيداً، قال: ائْتِني بكَفيلٍ، قال: كفى با لله كَفيلاً، قال: صدقْتَ، فدفَعَها إليه إلى أجَلٍ مُسمًّى، فخرَجَ في البحر، فقضَى حاجَتَه، ثم التمَسَ مَركَباً يقدَمُ عليه للأجَلِ الذي أجَّلَه، فلم يَجِدْ مركَباً، فأخذ خشَبَةً فنقَرَها، فأدخَلَ فيها ألفَ دينارٍ وصحيفةً معها إلى صاحبها، ثم زجَّجَ مَوضعَها، ثم أتى بها البحرَ، ثم قال: اللهُمَّ إنكَ قد علِمْتَ أني استسلفتُ فلاناً ألفَ دينار، فسألَني كَفيلاً، فقلت: كفَى با للهِ كَفيلاً، فرضِيَ بكَ، وسألني شهيداً، فقلتُ: كفَى با لله شهيداً، فرضِيَ بكَ، وإني قد جَهَدْتُ أن أجِدَ مَركَباً أبعَثُ إليه بالذي أعطاني، فلم أجِدْ مَركَباً، وإني أستَودِعُكَها، فرمَى بها في البحرِ حتى ولَجَتْ فيه، ثم انصرَفَ، وهو في ذلك يطلُبُ مَركَباً يخرُجُ إلى بلَدِه، فخرَجَ الرجلُ الذي كان أسلَفَه ينظُرُ لعلَّ مَركَباً يجيئه بمالِه، فإذا بالخشَبةِ التي فيها المالُ، فأخَذَها لأهلِه حَطَباً، فلما كسَرَها، وجَدَ المالَ والصحيفةَ، ثم قَدِمَ الرجلُ الذي كان تسلَّفَ منه، فأتاهُ بألفِ دينار، وقال: والله مازِلْتُ جاهداً في طلَبِ مَركَبٍ لآتيَكَ بمالِكَ، فما وجدتُ مَركَباً قبلَ الذي أتيتُ فيه، قال: هل كنتَ بعثتَ إليَّ بشيء؟ قال: ألم أُخبِرْكَ أني لم أجِدْ مَركَباً قبلَ هذا الذي جئتُ فيه؟ قال: فإنَّ اللهَ قد أدَّى عنكَ الذي بعثتَ به في الخشَبة، فانصرِفْ بألفِكَ راشداً»][(١)].

[التحفة: ١٣٦٣٠].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، ووضعنا له هذا العنوان، حيث إننا لم نجد في كتاب اللقطة ـ الذي عزاه له المزي ـ باباً يناسبه، وتتمة نصِّه من «مسند» أحمد (٨٥٨٧) عن يونس بن محمد، عن الليث، به.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٣)، وعلَّقه برقم (٢٢٩١) و(٢٤٠٤) و(٢٤٣٠) و(٢٧٣٤) و(٦٢٦١).

وهو في أيضاً عند ابن حبان (٦٤٨٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٧ـ كتاب الرِّكاز

١ـ باب ذكر الرِّكاز

٥٨٠١ـ أَخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد ـ إملاءً من كتابه ـ، قال: حدثني عَمِّي ـ وهو يعقوب بنُ إبراهيمَ بن سعد ـ ، قال: حدثنا لَيثٌ ـ وهو ابنُ سعد ـ، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه

عن عامرِ بن ربيعةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «العَجماءُ جُرْحُها جُبَارٌ، والبئرُ جُبَارٌ، والمعدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(١).

[التحفة: ٥٠٤٢].

خالفَه قتيبةُ بنُ سعيد

٥٨٠٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ وابنِ المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «العَجْماءُ [جُرْحُها](٢) جُبَارٌ، والمعدِن جُبَارٌ، والبئرُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(٣).

[التحفة: ١٣٢٢٧].

---

(١) سيأتي بعده من حديث أبي هريرة.

وقوله: «العَجْماء جُرحها جُبار»: قال ابن الأثير في «النهاية»: العَجْماء: البهيمة ، سُمِّيت به لأنها لا تتكلَّم. وسبق شرح نحوه في (٥٧٥٧).

وقوله: «الرِّكاز»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرِّكاز عند أهل الحجاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعند أهل العراق: المعادن. يقال: ركَزَهُ يَركُزه، إذا دفنه، وأَركَز الرجلُ، إذا وجد الرِّكاز.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٨٦).

٥٨٠٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيدٍ وأبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «جُرحُ العَجْماءِ جُبَارٌ، والبئرُ جُبَارٌ، والمعدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[١].

[التحفة: ١٣٢٣٦].

٥٨٠٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم[٢]، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ وهشامٌ، عن ابن سيرينَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «البئرُ جُبَارٌ، والعَجْماءُ جُبَارٌ، والمعدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[٣].

[التحفة: ١٤٥٠٦].

٥٨٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ القاسم، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «العَجْماءُ جُبَارٌ، والبئرُ جُبَارٌ، والمعدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكاز الخُمُسُ»[٤].

[التحفة: ١٣٨٥٨].

تمَّ الكتابُ والحمدُ لله كثيراً دائماً
وصلَّى الله على محمدٍ وآله وسلَّم تسليماً

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٢٨٦) وانظر تخريجه برقم (٢١٩٦).

(٢) تحرف في (هـ) إلى: «يعقوب بن عبد الرحمن».

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٢٨٩)، وانظر تخريجه برقم (٢٢٨٦).

(٤) هذا الحديث من (هـ) ـ رواية ابن حيويه ـ ولم يرد في الأصل، وقد سلف برقم (٢٢٨٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمدٍ وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٢٨ـ كتاب العلم

١ـ باب فضل العلم

٥٨٠٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن الزُّهريِّ، عن حمزةَ بن عبد الله

عن عبد الله بن عُمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينا أنا نائمٌ أُتِيتُ بقدَحٍ، فشربتُ منه، ثم أَعطيتُ فَضْلي عُمرَ بنَ الخطَّاب» قالوا: فما أَوَّلْتَه يا رسولَ الله؟ قال: «العِلمُ»[(١)].

[التحفة: ٦٧٠٠].

٥٨٠٧ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه: كان النبيُّ ﷺ يحدث، قال: «بينا أنا نائمٌ رأيتُ أني أُتِيتُ بقدَحٍ، فشربتُ منه حتى إني أرى الرِّيَّ يجري، ثم إني أَعطيتُ فَضْلي عُمرَ» قالوا: فما أَوَّلتَه[(٢)] يا رسول الله ﷺ؟ قال: «العِلمُ» [(٣)].

[التحفة: ٦٩٦٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٢) و(٣٦٨١) و(٧٠٠٦) و(٧٠٠٧) و(٧٠٢٧) و(٧٠٣٢)، ومسلم (٢٣٩١)، والترمذي (٢٢٨٤) و(٣٦٨٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٥٩٠) و(٧٥٩١) و(٧٥٩٥) و(٨٠٦٨) و(٨٠٦٩).

وهو في «المسند» أحمد (٥٥٥٤)، وابن حبان (٦٨٧٨).

(٢) في الأصل: «أوَّلتَ» ، والمثبت من (ت).

(٣) سلف قبله، وسيتكرر برقم (٨٠٦٨).

٥٨٠٨ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شُعيبٌ، عن الزُّهريِّ، قال: قال أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن:

قال أبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يُرِدِ اللهُ به خيراً يُفقِّهْهُ في الدِّين، فإنَّما أنا قاسمٌ، ويُعطي اللهُ» (١).

قال أبو عبد الرحمن: خالفه يونسُ، رواه عن الزُّهري، عن حُمَيد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرةَ.

[التحفة: ١٥١٨٥].

٢ـ الاغتِباطُ في العلم

٥٨٠٩ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ ووكيعٌ، عن إسماعيلَ، عن قيس

عن عبدِ الله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «لا حسدَ إلا في اثنتَين: رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً، فسلَّطَهُ على هلكَتِه في الحقِّ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ حِكمةً، فهو يقضي بها ويُعلِّمُها» (٢).

[التحفة: ٩٥٣٧].

٥٨١٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أنبأنا جريرٌ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تحاسُدَ إلا في اثنتَين: رجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنَ، وهو يتلُوه في آناءِ اللَّيل وآناءِ النهار، فيقول: لو أُوتيتُ مثلَ ما أُوتِيَ هذا، لَفعلتُ كما يفعَلُ هذا، ورجلٌ آتاهُ الله عِلماً» (٣).

[التحفة: ٥٨٤١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٩٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣) و(١٤٠٩) و(٧١٤١) و(٧٣١٦)، ومسلم (٨١٦)، وابن ماجه (٤٢٠٨).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥١)، وابن حبان (٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٢٦) و(٧٢٣٢) و(٧٥٢٨).
وسيأتي برقم (٨٠١٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٢١٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٦٢).

٣- الحرصُ على العلم

٥٨١١- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ - وهو ابنُ جعفر - ، عن عَمرو، عن[١] سعيدِ بن أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قلتُ: يا رسول الله، مَنْ أسعَدُ الناسِ بشفاعتِكَ يومَ القيامة؟ فقال النبيُّ ﷺ : «لقد ظننتُ يا أبا هريرةَ أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أَولى منكَ، لِمَا رأيتُ مِن حرصِكَ على الحديث، أسعَدُ الناسِ بشفاعتي يومَ القيامة مَن قالَ: لا إلهَ إلا اللهُ خالصاً[٢] من قِبَلِ نفسِه»[٣].

[التحفة: ١٣٠٠١].

٤- مَثلُ مَن فَقِهَ في دِينِ الله تعالى

٥٨١٢- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ أُسامةَ، قال: حدثني بُرَيدُ بنُ عبد الله، عن جَدِّه أبي بُردةَ

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مثَلَ ما بعثَني اللهُ به من الهُدى والعِلم، كمثَلِ غيثٍ أصابَ الأرضَ، فكانت منها طائفةٌ قَبلَت الماءَ، فأنبتَتِ الكلأَ والعُشبَ الكثير، وكانت منها أجادِبُ أمسكَتِ الماءَ، فنفَعَ الله بها الناسَ، فشرِبوا منها، ورَعَوْا وسَقَوْا، وأصابَ طائفةً منها أُخرى، إنما هي قِيعانٌ لا تُمسِكُ ماءً، ولا تُنبِتُ كلأً، فذلك مثَلُ مَن فَقِهَ في دِينِ الله، فنفَعَه ما بعثَني اللهُ به، ونفَعَ به، فعَلِمَ وعَلَّمَ، ومثَلُ مَن لم يرفَعْ بذلك رأساً، ولم[٤] يقبَلْ هُدى الله الذي أُرسِلتُ به»[٥].

[التحفة: ٩٠٤٤].

---

(١) في الأصل: «بن»، والمثبت من (ت) و «التحفة» .

(٢) في (ت): «خالصة».

(٣) أخرجه البخاري (٩٩) و(٦٥٧٠)

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٥٨).

(٤) في الأصل: «ولا»، والمثبت من (ت).

(٥) أخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٧٣)، وابن حبان (٤).

٥ـ الرِّحلة في طلبِ العلمِ

٥٨١٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال حدثنا عبيدُ الله بنُ موسى، قال: أنبأنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس ، قال:

حدثني أُبيُّ بنُ كعب، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «رحمةُ اللهِ علينا وعلى موسى، لولا أنه عجِلَ واستَحيا وأخذَتْه ذِمامةٌ من صاحِبه، فقال: إن سألْتُكَ عن شيء بعدَها، فلا تصاحِبْني، لَرأى من صاحِبه عجَباً» قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا ذكر نبيًّا من الأنبياء، بدأ بنفسه، فقال:«رحمةُ اللهِ علينا وعلى أخي صالحٍ، رحمةُ الله علينا وعلى أَخي عادٍ» ثم قال: «إنَّ موسى ﷺ بينَما هو يخطُبُ قومَه ذات يومٍ، إذ قال لهم: ما في الأرض أعلَمُ مني، فأَوحَى اللهُ إليه؛ أن في الأرض مَن هو أعلَمُ منك، وآيةُ ذلك أن تزوَّدَ حُوتاً مالحاً، فإذا فقدْتَه، فهو حيثُ فقدْتَه، فانطلَقَ هو وفَتاهُ حتى بلَغَ المكانَ الذي أُمِروا به، فلمَّا انتهَوْا إلى الصخرة، انطلَقَ موسى ﷺ يطلُبُ، ووضَعَ فَتاهُ الحُوتَ على الصخرة، فاضطرَب فاتَّخذ سَبيلَه في البحر سَرَباً، فقال فتاهُ: إذا جاء نبيُّ الله ﷺ حدَّثْتُه، فأنساهُ الشيطانُ، فانطلَقا، فأصابَهُما ما يُصيبُ المسافرَ من النَّصَبِ والكَلال، ولم يكن يُصيبُه ما يُصيبُ المسافرَ من النَّصَبِ والكَلال، حتى جاز ما أُمِرَ به، قال موسى لفَتاهُ: آتِنا غَداءَنا، لقد لقِيْنا من سفَرنا هذا نَصَباً، فقال له فتاهُ: يا نبيَّ الله ، أرَأيتَ إذْ أوَيْنا إلى الصخرة، فإني نسِيتُ الحُوتَ أن أُحدِّثَكَ، وما أَنسانيه إلا الشيطانُ أن أذكُرَه، واتخذَ سَبيلَه في البحر عَجَبا[١]، قال: ذلكَ ما كنَّا نبغي، فرَجَعا على آثارهما قَصَصاً، يقُصَّان الأثرَ حتى انتَهَيا إلى الصخرة، فأطافَ بها موسى، فإذا هو مُتَسجٌّ ثوباً، فسلَّمَ فرفَعَ رأسَه، فقال: مَن أَنت؟ فقال: موسى، قال: مَن موسى؟ قال: موسى بني إسرائيلَ، قال: فما لَكَ؟ قال: أُخبِرتُ أن عندَكَ عِلماً، فأردتُ

---

(١) في الأصل: «سرباً» ، والمثبت من (ت)، وهو الصواب لموافقته النصَّ القرآني.

أن أصحبَكَ، قال: إنكَ لـن تستطيعَ معي صَبراً، قـال: ستجِدُني إن شـاء اللهُ صابراً، ولا أَعصي لكَ أمْراً، قال: كيفَ تصبِرُ على ما لم تُحِطْ به خُبْراً، قـال: قد أُمِرتُ أن أفعَلَه، ستجِدُني إن شاء الله صابراً، قال: فـإن اتَّبعتَـني، فـلا تسـأَلْني عن شيءٍ حتى أُحدِثَ لكَ منه ذِكْراً، فانطلَقا حتى إذا ركِبا في السفينة، فخـرَجَ مَن كان فيها، وتخلَّفَ ليَخرقَها، فقال لـه موسـى: أتخرِقُها لتُغـرِقَ أهلَهـا؟! لقـد جئتَ شيئاً إمْراً، قال: ألم أَقُل: إنكَ لن تستطيعَ معيَ صبراً؟ قال: لا تؤاخِذْني بما نَسِيتُ، ولا تُرهِقْني من أمْري عُسْراً، فانطلَقا حتى إذا أتَـوْا على غِلمـانٍ يلعبـون على ساحلِ البحر، فيهم غلامٌ ليس في الغِلمـانِ أحسَـنُ ولا أنظَـفُ منـه، فقتَلَـه، فنفرَ موسى ﷺ عند ذلك، وقال: قتلتَ نفساً زكيَّةً بغيرِ نفسٍ؟! لقد جئتَ شيئاً نُكْراً، قال: ألم أَقُل لكَ: إنكَ لن تستطيعَ معيَ صَـبْراً؟ قـال: فأخذَتْـه ذِمامـةٌ مـن صاحِبه واستَحيا، وقال: إن سألْتُكَ عن شيءٍ بعدها، فـلا تُصـاحِبْني، قـد بلغـتَ من لدنِّي عُذْراً، فانطلَقا حتى إذا أتَيا أهلَ قريةٍ لئامٍ، وقـد أصـابَ موسـى جهـدٌ، فلم يُضيِّفُوهُما، فوجَدا فيها جداراً يريدُ أن ينقَضَّ، فأقامه، فقال له موسـى ـ ممـا نَزلَ به من الجَهد ـ: لو شئتَ، لاتَّخَذتَ عليه أجْراً، قال: هذا فراقُ بيني وبينِـكَ، فأخَذَ موسى بطرَفِ ثوبِه، فقال: حدِّثْني، فقال: أمَّـا السـفينةُ، فكـانت لمسـاكينَ يعملون في البحر، وكان وراءَهم ملكٌ يأخُذُ كلَّ سفينةٍ غَصْباً، فـإذا مَـرَّ عليهـا، فرَآها مُنخرِقةً، تركَها، ورقَعَها أهلُها بقطعةِ خشـبةٍ، فـانتفَعُوا بهـا، وأمَّـا الغـلامُ، فكان[1] يومَ طُبِعَ، طُبِعَ كافراً، وكان قد أَلقَى عليه محبة من أبـوَيه، ولـو عصَيَـاه شيئاً، لأَرهَقَهما طُغيانـاً وكُفـراً، فأَرَدْنـا[2] أن يُبدِلَهمـا ربُّهمـا خـيراً منـه زكـاةً وأقرَبَ رُحْماً، فوقَعَ أبوه على أُمِّه، فولدَتْ خيراً منه زكـاةً وأقـرَبَ رُحمـاً، وأمَّـا الدارُ، فكان لغُلامَينِ يتيمَـينِ في المدينـة، وكـان تحتَـه كنـزٌ لهمـا، وكـان أبوهُمـا

(١) في (ت): «فإنه كان».

(٢) في الأصل: «فأراد ربُّكَ»، والمثبت من (ت)، وهو الصواب.

صالحاً، فأراد ربُّكَ أن يبلُغا أَشُدَّهما، ويَستخرجا كنزَهُما رحمةً من ربِّكَ، وما فعلتُه عن أمْري، ذلك تأويلُ ما لم تسطِعْ عليه صَبْراً» (١).

[التحفة: ٣٩].

٦ـ الرحلة في المسألة النازلة

٥٨١٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أنبأنا عيسى بنُ يونسَ، حدثني عُمرُ بنُ سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن عقبةَ بن الحارث، أنه تزوَّجَ ابنةَ أبي إهاب، فجاءت امرأةٌ من أهلِ مكةَ صَبيحةَ مَلْكِها، فقالت: قد أرضعتكُما، فسألتُ أهلَ الجارية، فأنكرُوا ذلك، فركبتُ إلى رسول الله ﷺ وهو بالمدينة، فذكرتُ ذلك له، قلتُ: يا رسولَ الله، قد سألتُ أهلَ الجارية، فأنكرُوا ذلك، قال رسولُ الله ﷺ: «كيفَ وقد قِيلَ، كيفَ وقد قِيلَ» ؟! ففارَقَها، ونكحَتْ غيرَه(٢).

[التحفة: ٩٩٠٥].

٧ـ تبليغُ الشاهدِ الغائبَ

٥٨١٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد

عن أبي شُرَيح العَدَوي، أنه قال لعَمرِو بنِ سعيد ـ وهو ابنُ العاصي ـ وهو يبعَثُ البعوثَ إلى مكةَ: ائذَنْ لي أيُّها الأميرُ أُحدِّثْك قولاً قام به رسولُ الله ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤) و(٧٨) و(١٢٢) و(٢٢٦٧) و(٢٧٢٨) و(٣٢٧٨) و(٣٤٠٠) و(٣٤٠١) و (٤٧٢٥) و(٤٧٢٧) و(٦٦٧٢) و(٧٤٧٨)، ومسلم (٢٣٨٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٤)، وأبو داود (٤٧٠٧)، والترمذي (٣١٤٩).

وسيأتي برقم (١١٢٤٤) و(١١٢٤٥) و(١١٢٤٦) و(١١٢٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢١١٠٩)، وابن حبان (١٠٢).

والحديث روي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «أخذته ذِمامة من صاحبه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: حياءٌ وإشفاقٌ، من الذّم واللَّوْم.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٠).

الغدَ من يوم الفتح، سمعَتْه أذُناي، ووَعاهُ قلبي، وأبصرَتْه عيناي حين تكلَّمَ به رسولُ الله ﷺ : حَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: «إن مكةَ حرَّمَها اللهُ، و لم يُحرِّمْها الناسُ، فلا تَحِلُّ لامرئٍ يؤمِنُ با لله واليوم الآخِرِ أن يسفِكَ بها دماً، ولا يعضِدَ بها شجرةً، فإن أحدٌ ترخَّصَ بقتال رسولِ الله فيها، فقُولوا: إن اللهَ أَذِنَ لرسوله، و لم يأذَنْ لكم، وإنما أَذِنَ لي فيها ساعةً من نهارٍ، وقد عادَتْ حُرمتُها اليومَ كحُرمتِها بالأمس، وليبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ».

فقيل لأبي شُرَيحٍ: ما قال لَكَ عَمرٌو؟ قال: أنا أعلَمُ بذلك منك يا أبا شُرَيح: «إن الحرَمَ لا يُعيذُ عاصياً، ولا فارًّا بدَمٍ، ولا فارًّا بخَرْبَةٍ»(١).

[التحفة: ١٢٠٥٧].

٨ـ الحثُّ على إبلاغ العلم

٥٨١٦ـ أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكَم، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد القطَّانُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عُمرُ بنُ سليمانَ، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمانَ ابن عفَّانَ، عن أبيه، قال:

خرَجَ زيدُ بنُ ثابت من عند مروانَ قريباً من نصفِ النهار، فقُمتُ إليه، فسألْتُه، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نَضَّرَ اللهُ امرأً سمِعَ منا حديثاً حَفِظَه حتى يُبلِّغَه غيرَه، فرُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هو أفقهُ منه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ ليس بفَقِيهٍ»(٢).

[التحفة: ٣٦٩٤].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٨٤٥).

وقوله: «بخَرَبة» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخرَبة: أصلُها العيبُ، والمراد بها هاهنا: الذي يفرُّ بشيءٍ يريد أن ينفردَ به ويغلِب عليه مما لا تُجيزُه الشَّريعة. والخارب أيضاً: سارق الإبل خاصَّة، ثم نُقِل إلى غيرها اتِّساعاً، وقد جاء في سياق الحديث في كتاب البخاري: أنَّ الخَرَبَة: الجِناية والبَلِيَّةُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، وابن ماجه (٢٣٠) و(٤١٠٥)، والترمذي (٢٦٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٠٠)، وابن حبان (٦٧) و (٦٨٠).

وقوله: «نضر الله امرأً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: نَضَره ونَضَّره وأنضَره، أي: نعَّمَه، ويُروى بالتخفيف والتشديد، من النَّضارة، وهي في الأصل: حُسنُ الوجه، والبَريقُ، وإنما أراد: حَسَّنَ خُلُقَه وقَدْرَه.

٥٨١٧ـ أخبرنا الفضلُ بن العبَّاس بن إبراهيمَ ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا زيدُ بنُ أسلَمَ، عن عطاء بن يَسار

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «حدِّثوا عن بني إسرائيلَ ولا حرَجَ، وحدِّثوا عني، ولا تكذِبوا عليَّ»(١).

[التحفة: ٤١٦٧].

٩ـ التحريض على حفظ الإيمان والعلم والتبليغ

٥٨١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي جَمْرَةَ:

كنتُ أُترجِمُ بين ابنِ عبَّاس وبين الناس، فأتَتْه امرأةٌ تسألُه عن نبيذِ الجَرِّ، فنهى عنه، قال: إنَّ وفدَ عبدِ القيس أتَوْا رسولَ الله ﷺ، قالوا: يا رسولَ الله، إنَّا نأتيكَ من شُقَّةٍ بعيدةٍ، وإنَّ بيننا وبينك هذا الحيُّ من مُضَرَ، وإنا لا نستطيعُ أن نأتِيَكَ إلا في شهرٍ حرام، فمُرْنا بأمرٍ نُخبرُ به مَن وراءَنا، وندخُلُ به الجنةَ، فأمرَهُم بأربعٍ، ونهاهم عن أربعٍ، أمرَهُم بالإيمان با لله وحدَه لا شريكَ له، وقال: «هل تدرون ما الإيمانُ با لله»؟ قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً رسولُ الله، وإقامُ الصلاة، وإيتاءُ الزكاة، وصومُ رمضانَ، وأن تُعطوا الخُمُسَ من المغنَمِ» ونهاهم عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت ـ قال شعبةُ: وربُمَّا قال: النَّقير، وربُمَّا قال: المُقيَّر ـ ، فقال: «احفَظُوه وأَخبِرُوا به مَن وراءَكم»(٢).

[التحفة: ٦٥٢٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٤).
وسيأتي برقم (٧٩٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١١٥٣٦).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣١٦).
وقوله: «نبيذ الجَرِّ»: سبق شرحه في (٥١٠٤)، وقوله: «الدُّبَّاء والحنتم...» سبق شرحها في (٥٠٧٩).

١٠- ذكر قول النبيِّ ﷺ:
«رُبَّ مبلّغٍ أَوعَى من سامعٍ»

٥٨١٩- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن محمد بن سِيرينَ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ أبي بَكرةَ ورجلٌ في نفسي أفضَلُ من عبد الرحمن: حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن، كلاهما

عن أبي بَكرةَ، قال: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحر، فقال: «إن دماءَكم وأموالَكُم بينكم حرامٌ، كحُرمةِ يومِكم هذا، في شهرِكم هذا، في بلدِكم هذا إلى يومِ تلقَوْن ربَّكم، ألا هل بلَّغتُ؟ قالوا: نعم. قال: اللهُمَّ اشهَدْ، يبلِّغُ الشاهدُ منكم الغائبَ، فرُبَّ مُبلَّغٍ أَوعَى من سامعٍ...» مختصرٌ[1].

التحفة: ١١٦٨٢].

٥٨٢٠- أَخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم، قال: أَخبرنا النَّضْرُ، قال: أَخبرنا ابنُ عَون، عن ابن سِيرينَ، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ

عن أبي بَكرةَ، قال: لما كان ذاك اليومُ، قعَدَ النبيُّ ﷺ على بَعيره، فقال: «أيُّ يومٍ هذا»؟ قال: فسكَتْنا حتى ظَنَنَّا أنه سيُسمِّيه سوى اسمِه، فقال: «أليس بيومِ النَّحر» فقُلنا: بلى. قال: « فأَيُّ شهرٍ هذا»؟ قال: فسكَتْنا حتى ظننَّا أنه سيُسمِّيه سوى اسمِه، قال: «أَليس بذي الحِجَّة» ؟فقُلنا: بلى. قال: «فأَيُّ بلدٍ هذا» ؟ قال: فسكتنا حتى ظَنَنَّا أنه سيُسمِّيه سوى اسمِه، قال: «أَليس بالبلدة»؟ فقلنا: بلى. قال: «فإن دماءَكم وأموالَكُم وأَعراضَكُم بينكم حرامٌ، كحُرمةِ يومِكم هذا، في شهرِكم هذا، في بلدِكم هذا، ألا لِيُبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ، فإن الشاهدَ عسى أن يُبلِّغَه مَن هو أَوعَى له منه»[2].

[التحفة: ١١٦٨٢].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٠٧٨)، وانظر تخريجه برقم (٤٠٧٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٠٧٧).

١١- كتابة العلم

٥٨٢١- أَخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنـا إسـحاقُ بـنُ إبراهيـمَ، قـال: أَخبرنـا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابنِ عبَّاس، قال: لما حُضِرَ رسولُ الله ﷺ وفي البيـت رجـالٌ، فيهـم عمرُ بـنُ الخطَّاب، فقال: رسولُ الله ﷺ : «هلُمَّ أكتُبْ لكم كتاباً لـن تضِلُّوا بعدَه أبداً» فقـال عمرُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد غلَبَ عليه الوجَعُ، وعندكـم القـرآنُ، حسبُنا كتـابُ الله، فاجتمَعُوا في البيت، فقال قومٌ: قرِّبُوا يكتُبْ لكم كتاباً لن تضِلُّوا بعدَه أبداً، وقال قـومٌ ما قال عُمرُ، فلما أكثروا اللغَطَ والاختلافَ عند رسولِ الله ﷺ ، قال لهم: «قُوموا» .

قال عُبيد الله: فكان ابن عبَّاس يقول: الرَّزيَّةُ كلُّ الرزيَّةِ ما فـاتَ مـن الكتـاب الذي أراد رسولُ الله ﷺ أن يكتُـبَ؛ أن لا يضِلُّوا بعـده أبـداً لـمَّا كَثُرَ لغَطُهـم واختلافُهم[(١)].

[التحفة: ٥٨٤١].

٥٨٢٢- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال أنبأنا سفيانُ، عن عَمرو، عن ابـن مُنَبِّـه، عن أخيه، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: ما كان أحدٌ أكثرَ حديثاً مني عن رسـولِ الله ﷺ، إلا ما كان من عبدِ الله بن عَمرو، فإنه كان يكتُبُ وكنتُ[(٢)] لا أكتبُ[(٣)].

[التحفة: ١٨٠٠].

٥٨٢٣- أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، عـن سـفيانَ، [قـال: سمعـتُ سـليمان،][(٤)] عـن سعيدِ بن جُبَيرِ

---

(١) أخرجه البخاري (١١٤) و(٤٤٣٢) و(٥٦٦٩) و(٧٣٦٦)، ومسلم (١٦٣٧).
وسيأتي برقم (٧٤٧٤)، وانظر تخريج (٥٨٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٩٠)، وابن حبان (٦٥٩٧).

(٢) في (ت): «وأنا» .

(٣) أخرجه البخاري (١١٣)، والترمذي (٢٦٦٨) و(٣٨٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٨٩).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ت) و «التحفة» .

عن ابن عبَّاسٍ، قال: يومُ الخميس، وما يـومُ الخميـس؟ اشتَدَّ برسـول الله ﷺ وجَعُه، فقال: «ائتُوني أكتُبْ لكم كتاباً لا تضِلُّوا بعدَه أبداً» فتنازَعوا ـ ولا ينبغي عند نبيٍّ الله ﷺ تنازُعٌ ـ فقالوا: ما شأنُه أهَجَرَ؟ استفهمُوه، فذهبوا يُعيدون عليـه، قال: « دعُوني، فالذي أنا فيه خيرٌ مما تَدْعُونـني إليـه» وأَوصـاهم عنـد موتـهِ، قـال: «أخرِجُوا المشركينَ من جزيرةِ العرب، وأجيزوا الوفدَ بنحوِ ما كنتُ أُجيزُهـم» (١).

[التحفة: ٥٥١٧].

٥٨٢٤ـ أخبرنـا العبَّـاسُ بـنُ الوليـد بـن مَزْيـد، قـال: أخـبرني أبـي، قـال: حدثنـا الأوزاعيُّ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحمن بـن أشـعَثَ، قـال: حدثنـا أبـو مُسـهِر، قـال: حدثنـا إسماعيلُ ـ وهو ابن سَمَاعةَ ـ، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيـى بـنُ أبـي كثـير، قال: حدثني أبو سَلَمةَ، قال:

حدثني أبو هريرةَ، قال: لما افتُتِحَتْ مكةُ، قتلَتْ هُذَيلٌ رجلاً من بـني لَيـثٍ بقَتيلٍ لهم في الجاهلية، فبلَغَ ذلك رسـولَ الله ﷺ، فقـام فقـال: «إن اللهَ حبَـسَ عن مكةَ الفيلَ، وسَلَّطَ عليها رسولَه والمؤمنين، وإنها لم تَحِلَّ لأحدٍ قبلي، ولـن تَحِلَّ لأحدٍ بعدي، وإنما أُحِلَّتْ لي ساعةً من نهار، وإنها ساعتِي هذه، حـرامٌ لا يُعضَدُ شجَرُها، ولا يُختلَى شَوكُها، ولا يلتقِطُ ساقطَتَها إلا مُنشِـدٌ، ومَـن قُتِـلَ له قتيلٌ، فهو بخَيْرِ النَّظَرين، إمَّا يُقادُ، وإمَّا يُفدى» فقام رجـلٌ مـن أهـل اليمـن، يقال له: أبـو شـاةٍ، فقـال: يـا رسـولَ الله، اكتُبـوا لي، فقـال رسـول الله ﷺ: «اكتُبوا لأبي شاةٍ» ثم قام العبَّاسُ، فقال: يا رسولَ الله، إلا الإذْخِرَ، فإنـا نجعَلُـه

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣٥) و(٣١٦٨) و(٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧) (٢٠) و(٢١)، وأبو داود (٣٠٢٩).

وسيأتي برقم (٥٨٢٧)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٥٨٢٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٣٥).

وقوله: «أهَجَرَ»، قال في «النهاية»، أي: اختلف كلامه بسبب المرض، على سبيل الاستفهام، أي: هـل تغير كلامُه واختلط لأجل ما به من المرض.

في مَساكِنِنا وقُبورِنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إلا الإِذْخِرَ»[1].

[التحفة: ١٥٣٨٣].

١٢ـ كتابة العلم في الصُّحُف

٥٨٢٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن عثمانَ بنِ عُمرَ، قال: أخبرنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسول الله ﷺ: دعا بصحيفةٍ في مرضِهِ، ليكتُبَ فيها كتاباً لأُمَّته، لا يَضِلُّون بعدَه ولا يُضَلُّون، وكان في البيت لَغَطٌ، وتكلَّم عُمرُ، فتَركَه[2].

[التحفة: ٢٩٠٣].

١٣ـ كتابة العلم في الألواح والأكتاف

٥٨٢٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، عن وكيع، عن مالكِ بن مِغْوَل، عن طلحةَ بن مُصَرِّف، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: يومُ الخميس، وما يومُ الخميس؟ قال رسولُ الله ﷺ: «ائْتُوني باللَّوح والدَّواة ـ أو الكَتِفِ والدَّواة ـ لأكتُبَ لكم كتاباً لا تضِلُّوا بعدَه أبداً» قالوا: رسولُ الله ﷺ يَهْجُرُ[3].

[التحفة: ٥٥٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢) و(٢٤٣٤) و(٦٨٨٠)، ومسلم (١٣٥٥) (٤٤٧) و(٤٤٨)، وأبو داود (٢٠١٧) و(٣٦٤٩) و(٤٥٠٥)، وابن ماجه (٢٦٢٤)، والترمذي (١٤٠٥) و(٢٦٦٧).
وسيأتي مختصراً في (٦٩٦١) و(٦٩٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٩٣) و(٤٧٩٤)، وابن حبان (٣٧١٥).
وقوله: «الإِذْخِرَ»، جاء في «اللسان»: بكسر الهمزة: حشيشةٌ طيبةُ الرائحة، يُسقَفُ بها البيوتُ فوق الخشب.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٢٤).
وقوله: «الكَتِف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكَتِف: عظمٌ عريض يكون في أصل كتف الحيوان من الناس والدَّواب، كانوا يكتبون فيه لقِلَّة القراطيس عندهم.

١٤ـ كتاب أهلِ العلم بالعلم إلى البلدان

٥٨٢٧ـ أَخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله

أن عبدَ الله بن عبَّاس أَخبره، أن رسولَ الله ﷺ: كَتَبَ إلى قَيصرَ يدعُوه إلى الإسلام، وبعَثَ كتابَه مع دِحْيَةَ الكلبي، وأَمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يدفَعَه إلى عظيمِ بُصْرى ليدفَعَه إلى قَيصرَ، فدفَعَه عظيمُ بُصْرى إلى قَيصرَ[١].

[التحفة: ٥٨٤٦].

٥٨٢٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا سليمانُ، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال: حدثني صالحُ بنُ كَيسانَ وابنُ أخي ابنِ شهاب، كلاهما عن ابنِ شهاب، عن عُبيدِ الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ حُذافةَ بكتابه إلى كسرى يدفَعُه إلى عظيمِ البَحرين، فدفَعَه عظيمُ البَحرين إلى كسرى، فلمَّا قرأَه، خرَقَه[٢].

[التحفة: ٥٨٤٥].

٥٨٢٩ـ أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن بِشْرٍ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادة

عن أنس، قال: أراد رسولُ الله ﷺ أن يكتُبَ إلى الرُّوم، فقالوا: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مَختوماً، فاتَّخذَ خاتماً من فضَّةٍ، كأني أنظُرُ إلى بياضِه في

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٠).
وسيأتي برقم (٨٧٩٤)، ومطولاً من حديث ابن عبَّاس عن أبي سفيان برقم (١٠٩٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤) و(٢٩٣٩) و(٤٤٢٤) و(٧٢٦٤)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٦٤.
وسيأتي برقم (٨٧٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٤).

يده، ونقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله[1].

[المجتبى: ٨/١٧٤ و١٩٣، التحفة: ١٢٥٦].

١٥- الكتاب بالعلم إلى البلد النائي

٥٨٣٠- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن عبد الرحيم- وهو ابنُ سليمانَ-، عن سليمانَ الشَّيباني، عن حبيبِ بن أبي ثابت، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كتَبَ رسولُ الله ﷺ إلى أَهل جَرَشَ ينهاهُمْ عن خليطِ التمرِ والزَّبيب، وعن التمرِ والبُسْرِ[2].

٥٨٣١- أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كتَبَ رسولُ الله ﷺ إلى أهل جَرَشَ ينهاهُمْ أن يخلِطُوا التمرَ والزَّبيب[3].

[التحفة: ٥٥١٦].

١٦- العرضُ على العالم

٥٨٣٢- أخبرنا محمد بنُ مَعْمر، قال: حدثنا أبو عامرٍ العَقَديُّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: نُهِينا في القرآن أن نسأل النبيَّ ﷺ عن شيءٍ، فكان يُعجِبُنا أن يجيءَ الرجلُ العاقلُ من أهلِ البادية فيسأَلَه، فجاء رجلٌ من أهلِ البادية، فقال:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥) و(٢٩٣٨) و(٥٨٧٢) و(٥٨٧٥) و(٧١٦٢)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٦٢، ومسلم (٢٠٩٢) (٥٦) و(٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٤٢١٤) و(٤٢١٥)، والترمذي (٢٧١٨)، وفي «الشمائل» له (٩٠) و(٩٢).

وسيتكرر برقم (٨٧٩٧) و(٩٤٥٥) و(١١٤٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٢٠)، وابن حبان (٦٣٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٣٨)، وانظر ما بعده.

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٥٦)، وانظر ما قبله.

يا محمدُ، أتانا رسولُكَ، فأخبَرَنا أنك تزعُمُ أن اللهَ أرسلَكَ، قال: «صدَقَ» قال: فمَن خلَقَ السماءَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمَن خلَقَ الأرضَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمَن نصَبَ فيها الجبالَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمَن جعَلَ فيها المنافعَ؟ قال: «اللهُ» قال: فبالذي خلَقَ السماءَ والأرضَ، ونصَبَ فيها الجبالَ، وجعَلَ فيها المنافعَ، آللهُ أرسلَكَ؟ قال: «نعم». قال:وزعَمَ رسولُكَ أنَّ علينا خمسَ صلواتٍ في كلِّ يومٍ وليلة؟ قال: «صدَقَ» قال: فبالذي أرسلَك، آللهُ أمَرَك بهذا؟ قال: «نعم». قال: وزعَمَ رسولُكَ أنَّ علينا زكاةً في أموالنا؟ قال: «صدَقَ» قال: فبالذي أرسلَكَ، آللهُ أمَرَك بهذا؟ قال: «نعم» . قال: وزعَمَ رسولُكَ أنَّ علينا صومَ شهرٍ في كلِّ سنة؟ قال: «صدَقَ» قال: فبالذي أرسلَكَ اللهُ أمركَ بهذا؟ قال: «نعم». قال: وزعَمَ رسولُكَ أنَّ علينا الحجَّ مَن استطاع إليه سبيلاً؟ قال: «صدَقَ» قال: فبالذي أرسلَكَ آللهُ أمَرَك بهذا؟ قال: «نعم». قال: والذي[1] بعثَكَ بالحقِّ لا أزَيدُ عليهِنَّ ولا أنقِصُ، فلما ولّى، قال النبيُّ ﷺ: «لئن صدَقَ، ليَدخُلَنَّ الجنةَ»[2].

[المجتبى: ٤/١٢١، التحفة: ٤٠٤].

١٧ـ متى يَصِحُّ سماعُ الصغير

٥٨٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك،حدثني ابنُ شهاب، عن عُبيدِ الله بن عبد الله بن عُتبة

عن عبدِ الله بن عبَّاس، قال: أقبلتُ راكباً على حمار، وأنا يومَئذٍ قد ناهزتُ الاحتلامَ، ورسولُ الله ﷺ يُصلّي بالناس بمنى، فمَررتُ بين يدي بعض الصَّفِّ، فنزلتُ فأرسلتُ الحمارَ يرتَعُ، ودخلتُ في الصفِّ، فلم يُنكِرْ ذلك عليَّ أحدٌ[3].

[التحفة: ٥٨٣٤].

٥٨٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُصَفّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرب، عن الزُّبَيدي، عن الزُّهريِّ

(١) في (ت) وحاشية الأصل: «فوَالذي».
(٢) سلف مكرراً برقم (٢٤١٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٣٠).

عن محمودِ بن الربيع الأنصاري، وكان يزعُمُ أنه قد أدرَكَ رسولَ الله ﷺ وهو ابنُ خمسِ سنين، وزعَمَ أنه عقَلَ مجَّةً مَجَّها رسولُ الله ﷺ من دَلْوٍ مُعلَّقٍ في دارِهم[1].

[التحفة: ١١٢٣٥].

١٨ـ حفظ العلم

٥٨٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا بشرُ بنُ شُعَيب، عن أبيه، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المُسيَّب وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

أن أبا هريرةَ قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرةَ يُكثِرُ الحديثَ عن رسولِ الله ﷺ، ويقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدِّثون عن رسولِ الله ﷺ مثلَ أبي هريرةَ؟! وإن إخواني من المهاجرين كان يَشغَلُهم الصَّفْقُ بالأسواق، وكان يشغَلُ إخواني من الأنصار عمَلُ أموالهم، وكنتُ امرأً مسكيناً من مساكين الصُّفَّةِ، ألزَمُ رسولَ الله ﷺ على مِلْءِ بطني، فأحضُرُ حين يغيبون، وأَعِي حين ينسَوْن، وقد قال رسولُ الله ﷺ في حديثٍ يحدثه يوماً: «إنه لن يبسُطَ أحدٌ ثوبَه حتى أَقضيَ مقالتي هذه، ثم يجمَعَ إليه ثوبَه، إلا وعَى ما أقول» فبسطتُ نَمِرةً عليَّ، حتى إذا قضى رسولُ الله ﷺ مقالتَهُ، جمعتُها إلى صدري، فما نَسِيتُ من مقالةِ رسولِ الله ﷺ تلكَ شيئاً[2].

[التحفة: ١٣١٤٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٧) و(١٨٩) و(٨٣٩) و(١١٨٥) و(٦٣٥٤) و(٦٤٢٢)، ومسلم صفحة ٤٥٦ (٢٦٥)، وابن ماجه (٦٦٠) و(٧٥٤).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٦٢٠)، وابن حبان (٤٥٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (١١٨) و(٢٠٤٧) و(٢٣٥٠) و(٧٣٥٤)، ومسلم (٢٤٩٢)، وابن ماجه (٢٦٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٧٢٧٥).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «الصَّفْقُ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي التبايُع.

وقوله: «فبسطتُ نَمِرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: كلُّ شَمْلَة مخطَّطة من مآزر الأعراب فهي نَمِرة وجمعها نِمار، كأنها أُخذت من لون النِّمِر؛ لما فيها من السواد والبياض.

٥٨٣٦- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ وعليُّ بنُ محمد بن علي[1]، قالا: حدثنا إسحاقُ - يعنيان ابنَ عيسى -، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهريِّ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: إن الناسَ يقولون: أكثَرَ أبو هريرةَ، واللهِ لولا آيتانِ في كتاب الله ما حدَّثتُ حديثاً، ثم يتلو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ﴾ إلى ﴿التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٥٩و١٦٠] ويقول على إثرِ الآيتين: إنَّ إخوانَنا من الأنصار، كان يَشغَلُهم العملُ في أموالهم، وإنَّ إخوانَنا من المهاجرين، كان يَشغَلُهم الصَّفقُ بالأسواق، وإن أبا هريرةَ كان يلزَمُ رسولَ الله ﷺ لشِبَعِ بطنِه، ويحضُرُ ما لا يحضُرون، ويحفَظُ ما لا يحفَظون[2].

[التحفة: ١٣٥٩٧].

٥٨٣٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال حدثنا الزُّهريُّ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن الأعرجَ يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: إنكم تزعُمُون أني أُكثِرُ الحديثَ عن رسولِ الله ﷺ، واللهُ الموعِدُ. إني كنتُ امرأً مسكيناً أصحَبُ رسولَ الله ﷺ على مِلءِ بطني، وكان المهاجرون يَشغَلُهم الصَّفْقُ في الأسواق، وكانت الأنصارُ يَشغَلُهم القيامُ على أموالهم، فشَهِدتُ من رسولِ الله ﷺ مجلساً، فقال: «مَن يبسُطُ رداءَه حتى أقضيَ مقالتي، فلا ينسى شيئاً سَمِعه مني» فبسطتُ بُردةً كانت عليَّ حتى قضى رسولُ الله ﷺ مقالتَه، ثم ضممتُها إليَّ، فوالذي بعثَه بالحق ما نَسِيتُ شيئاً سَمِعتُه منه[3].

[التحفة: ١٣٩٥٧].

٥٨٣٨- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، عن عبد الرزاق، قال: أنبأنا مَعْمرٌ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

---

(١) قوله: «وعلي بن محمد بن علي» لم يرد في «التحفة».

(٢) سلف قبله، وسيأتي بعده.

(٣) سلف في سابقيه.

وقوله: «والله الموعد»، قال النووي في شرح مسلم ١٦/٤٥: معناه فيما سبني إن تعمدت كذباً، ويحاسب من ظن بي السوء.

عن ابن عبَّاس، قال: كنَّا نحفَظُ الحديثَ، والحديثُ يُحفَظُ عن رسولِ الله ﷺ، فأمَّا إذا ركِبتُم كلَّ صعبٍ وذَلولٍ، فهَيهاتَ[1].

[التحفة: ٥٧١٧].

١٩ـ مسألة علمٍ لا يُنسى

٥٨٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ العلاء، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ أُميَّةَ، عن محمد بن قيسٍ، عن أبيه أنه أخبره

أن رجلاً جاء زيدَ بنَ ثابتٍ، فسأله عن شيءٍ، فقال له زيدٌ: عليك أَبا هريرةَ، فإني بينَما أنا وأبو هريرةَ وفلانٌ في المسجد ذاتَ يومٍ ندعو اللهَ ونذكُرُ ربَّنا، خرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ حتى جلس إلينا، فسكَتْنا، فقال: «عُودوا للذي كنتُمْ فيه» قال زيدٌ: فدَعوتُ أنا وصاحبي قبلَ أبي هريرةَ، وجعَلَ رسولُ الله ﷺ يُؤَمِّنُ على دُعائِنا، ثم دعا أبو هريرةَ، فقال: اللهُمَّ إني أسأَلُكَ مثلَ ما سأَلَكَ صاحبايَ هذانِ، وأسأَلُكَ علماً لا يُنسى، فقال رسولُ الله ﷺ: «آمينَ» فقُلنا: يا رسولَ الله، ونحنُ نسألُ اللهَ علماً لا يُنسى، فقال: «سبَقَكُم بها الغلامُ الدَّوْسيُّ»[2].

[التحفة: ٣٧٣٥].

٢٠ـ السهَرُ في العلم

٥٨٤٠ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أنبأنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني سالمٌ وأبو بكرِ بن سليمانَ

عن عبدِ الله بن عمرَ، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلة صلاةَ العشاء في آخرِ حياتِه، فلما سلَّمَ، قال: «أرَأيتَكُم ليلتَكم هذه، فإن على رأس

(١) أخرجه مسلم صفحة ١٣، وابن ماجه (٢٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

مئةِ سنةٍ منها لا يبقى ممَّنْ هو على ظهرِ الأرضِ أحدٌ(١).

[التحفة: ٦٩٣٤].

٢١- الضَّحِكُ عند السؤال

٥٨٤١- أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا حَرَميُّ بنُ حفص، قال: حدثنا محمدُ بن عبد الله بن عُلاثة، قال: حدثني العلاءُ بنُ عبد الله، أن الحنانَ بن خارجةَ حدثه

عن عبدِ الله بن عَمرو بن العاصي، قال: بينا نحنُ عند رسولِ الله ﷺ إذْ جاءَهُ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أخبِرْنا عن ثياب الجَنَّة؛ أخلْقٌ يُخلَقُ، أو نسيجٌ يُنسَجُ؟ فضحِكَ بعضُ القوم، فقال لهم: «تضحَكون أنَّ جاهلاً يسألُ عالماً»؟! فجلَسَ يسيراً - أو قليلاً - فقال رسولُ الله ﷺ: «أينَ السائلُ عن ثيابِ الجنة»؟ فقال: ها هو ذا يا رسولَ الله، قال: «لا، بل تَشَقَّقُ عنها ثَمَرُ الجنة» قالها ثلاثاً(٢).

[التحفة: ٨٦٢٠].

٢٢- إذا سُئل العالِمُ عما يَكره

٥٨٤٢- أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد، عن شَريكِ بن عبد الله

عن أنسِ بن مالكٍ، أن رسولَ الله ﷺ قام(٣) فحدَّثَ الناسَ، فقام رجلٌ،

---

(١) أخرجه البخاري (١١٦) و(٥٦٤) و(٦٠١)، ومسلم (٢٥٣٧)، وأبو داود (٤٣٤٨)، والترمذي (٢٢٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦١٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٧٣) و(٣٧٤)، وابن حبان (٢٩٨٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٠٩٥).

(٣) في الأصل: «قال» ، والمثبت من (ت).

فقال: متى الساعةُ يـا رسـولَ الله؟ فبَسَـر[1] رسـولُ الله ﷺ في وجهـه، فقُلنـا لـه: اقعُدْ، فإنك سألتَ رسولَ الله ﷺ ما يَكره، ثم قام الثانيـةَ، فقـال: يـا رسـولَ الله، متى الساعةُ؟ فبسَرَ رسولُ الله ﷺ في وجهه أشَدَّ من الأُولى، ثم قـام الثالثـةَ، فقـال يا رسولَ الله، متى الساعةُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «ويحَـكَ! ومـاذا أعـددتَ لهـا؟» فقال الرجلُ: أعـددتُ لهـا حُـبَّ اللهِ ورسوله، فقـال رسـولُ الله ﷺ : «اجلِسْ، فإنك مع مَن أحببتَ»[2].

[التحفة: ٩١١].

٢٣/١ـ ما يُستحَب للعالم إذا سُئِل: أَيُّ الناس أعلمُ فيَكِلُ العلمَ إلى الله[3]

٢٣/٢ـ هل يُجعَل للعالم موضعٌ مشرفٌ ليعرِفَ الغريبُ إذا أتاه؟

٥٨٤٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أنبأنا جريـرٌ، عـن أبي فَـروةَ، عـن أبي زُرعةَ بن عَمرو بن جرير

عن أبي هريرةَ وأبي ذرٍّ، قالا: كان رسـولُ الله ﷺ يجلِسُ بـين ظَهرانـي أصحابِه، فيجيءُ الغريبُ، فـلا يـدري أيُّـهم هـو حتـى يسـألَ، فطلَبْنـا إلى رسولِ الله ﷺ أن نجعَلَ له مجلِساً، فيعرِفَه الغريبُ إذا أتاه، فبنَيْنا له دُكانـاً مـن

---

(١) شرحت في هامش الأصل بما نصُّه: «أي قطَّبَ».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

و هو في «مسند» أحمد (١٢٧٠٣).

(٣) هكذا جاء هذا العنوان في الأصول التي بين أيدينا، و لم يخرِّج فيـه شيئاً كمـا نـص على ذلك في نسخة تطوان (ت)، ويبدو أن المصنف رحمه الله قد كتبه على أن يعـود إليـه ويثبت فيـه الحديث، فلم ييسر الله له ذلك، وقد أخرج البخاري تحت هذا البـاب نصاً مـن كتـاب العلم في «صحيحه» برقم (١٢٢) من حديث ابن عبَّاس عن أُبي بن كعب في قصة موسـى والخضـر، وقـد سلف هذا الحديث عند المصنف برقم (٥٨١٤).

طينٍ، فكان يجلسُ عليه، وكنا نجلِسُ بجانبيه سِماطَينِ[1].

[التحفة: ١٢٠٠٢].

٢٤- كيفَ الجلوسُ عند العالم

٥٨٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ- يعني ابنَ الحارث -، عن شعبةَ، أن زيادَ بن عِلاقةَ حدثهم، قال:

سمعتُ أُسامةَ بن شَريك يقول: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فإذا أصحابُه عنده، فكأنَّ على رُؤوسِهِمُ الطيرَ[2].

[التحفة: ١٢٧].

٢٥- إجلالُ السائلِ المسؤولَ

٥٨٤٥- أخبرنا عَمرو بن منصور، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعد، عن معاويةَ بن صالح، عن عبدِ الرحمن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه

عن عبدِ الله بن عمرو بن العاصي، قال: بينا أنا في المسجد، وحَلْقةٌ من فقراء المهاجرين قُعودٌ، إذْ قعَدَ إليهم رسولُ الله ﷺ، فقمت إليهم، فقال: «لِيُبشِرْ فقراءُ المهاجرين بما يَسُرُّ وجوهَهم، فإنهم يدخُلون الجنةَ قبلَ الأغنياءِ بأربعينَ عاماً» فلقد رأيتُ ألوانَهم أسفرَتْ حتى تمنَّيتُ أن أكونَ منهم[3].

[التحفة: ٨٦١٤].

---

(١) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٢٥، وأبو داود (٤٦٩٨).
والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.
وقوله: «سِماطين»، جاء في «القاموس»: وسِماطُ القوم، بالكسر: صَفُّهُم.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩١)، وأبو داود (٣٨٥٥)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، والترمذي (٢٠٣٨).
وسيأتي برقم (٥٨٥١) و(٧٥١١) و(٧٥١٢)
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٥٣)، وابن حبان (٦٠٦١).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٧٨)، وابن حبان (٦٧٧) و(٦٧٨).

٢٦ـ باب الاختصاص بالعلم قوماً دون قومٍ

٥٨٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بـن المبـارَك، قـال: حدثنـا يحيـى بـنُ آدمَ، قـال: حدثنا عمَّارُ بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمونٍ

عن معاذِ بن جبل، قال: كنتُ رديفَ النبيِّ ﷺ، فقال: «أتدري مـا حَـقُّ اللهِ على العباد، وما حَقُّ العبادِ على الله»؟ قلت[1]: الله ورسولُه أعلَمُ، قال: «حَـقُّ اللهِ على العباد أن لا يُشرِكوا به شيئاً، وإن حَقَّ العبادِ على الله أن لا يُعـذِّبَ مَـن فعَـلَ ذلك منهم» قلتُ: يا رسولَ الله، أفلا أُبشِّرُ الناسَ؟ قال: «دَعْهم لا يَتَّكِلوا»[2].

[التحفة: ١١٣٥١].

٢٧ـ مَن سأل وهو قائمٌ عالماً جالساً

٥٨٤٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافعٍ

عن ابن عُمر، قال: قام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ماذا تأمُرُنا أن نلبَـسَ مـن الثيـاب في الحـرَم؟ فقـال رســولُ الله ﷺ: «لا تلبَسُـوا القُمُـصَ[3]، ولا السـراويلاتِ، ولا العَمـائمَ، ولا الـبرانسَ، ولا الخِفـافَ، إلا أن يكـون أحـدٌ ليست له نَعلانِ، فليَلْبَسِ الخُفَّين ما أسفلَ من الكعبَين، ولا تلبَسُـوا شيئاً مـن الثيـاب مَسَّـه الزَّعفـرانُ ولا الـوَرْسُ ولا تنتقِـبِ المـرأةُ الحـرامُ، ولا تلبَـسِ القُفَّازَينَ»[4].

[المجتبى: ٥/١٣٣، التحفة: ٢٨٧٥].

---

(١) في الأصل: «قال»، والمثبت من (ت).

(٢) أخرجـه البخـاري (٢٨٥٦) و(٥٩٨٧) و(٦٢٦٧) و(٦٥٠٠) و(٧٣٧٣)، ومسـلم (٣٠) (٤٨) و(٤٩) و(٥٠) و(٥١)، وأبو داود (٢٥٥٩)، وابن ماجه (٤٢٩٦)،والترمذي (٢٦٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٩١)، وابن حبان (٢١٠).

(٣) في الأصل : «القميص»، والمثبت من (ت).

(٤) سلف مكرراً برقم (٣٦٣٩)، وانظر تخريجه برقم (٣٦٣٥).

وقوله: «الوَرْسُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوَرْسُ: نبتٌ أصفرُ يُصبَغُ به.

٢٨/١ـ مَن يُسلّمُ على عالمٍ وهو مشغول في حديثه(١)

٢٨/٢ـ مَن يسألُ عن علمٍ وهو واقفٌ على راحلته

٥٨٤٨ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، قال: أنبأنا ابنُ شهابٍ، عن عيسى بن طلحةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً على راحلتِه [بمنًى](٢)، فأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أرى أن الحَلْقَ قبلَ الذَّبح، فحلقتُ قبل أن أذبَحَ، قال: «اذبَحْ، ولا حرَجَ» ثم جاءه(٣) آخَرُ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أرى أن الذَّبحَ قبلَ الرَّمي، فذبحتُ قبلَ أن أرميَ، قال: «فارْمِ، ولا حَرَجَ» قال فما سُئِلَ عن شيء قدَّمَه رجلٌ قبلَ شيء، إلا قال: افعَلْ، ولا حرَجَ(٤).

[التحفة: ٨٩٠٦].

٥٨٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عثمانَ وأبوه عثمانُ بنُ عبد الله، أنهما سَمِعا موسى بنَ طلحةَ يحدث

عن أبي أيوبَ، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، أخبِرْني بعملٍ يُدخِلُني الجنةَ، فقال القومُ: مالَهُ مالَهُ؟! فقال رسولُ الله ﷺ : «أَرَبٌ، مالَهُ» فقال له رسولُ الله ﷺ : «تعبُدُ اللهَ ولا تشرِكُ به شيئاً، وتقيمُ الصلاةَ، وتُؤتي الزكاةَ، وتصِلُ الرحِمَ، ذَرْها» كأنّه كان على راحلتِهِ(٥).

[المجتبى: ١/٢٣٤، التحفة: ٣٤٩١].

---

(١) هكذا جاء هذا العنوان، ولم يخرِّج فيه شيئاً كما نص على ذلك في نسخة تطوان (ت).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ت).

(٣) في الأصل: «جاء رجلٌ»، والمثبت من (ت).

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٠٩٢)، وانظر تخريجه برقم (٤٠٩١).

(٥) سلف مكرراً برقم (٣٢٥).

وقوله: «أرب، مالَهُ». أي: له حاجة ما. وقد قيل معناها غير ذلك، انظر «فتح الباري» ٣/٢٦٤، و«النهاية» لابن الأثير.

٢٩ـ الإنصاتُ للعُلَماء

٥٨٥٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، أن زيادَ بن عِلاقةَ حدثهم، قال:

سمعتُ أُسامةَ بن شَريك يقول: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فإذا أصحابُه عنده، كأنَّ على رُؤوسِهِمُ الطيرَ[١].

[التحفة: ١٢٧].

٥٨٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدرِك، عن أبي زُرعةَ

عن جرير، قال لي رسولُ الله ﷺ: «استنصِتِ الناسَ» فقال: «لا ترجِعُوا بعدي كُفَّاراً يضرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ»[٢].

[التحفة: ٣٢٣٦].

٣٠ـ تَوقيرُ العلماء

٥٨٥٢ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال أنبأنا شَريكٌ، عن الرُّكَينِ بن الرَّبيع، عن يحيى بنِ يَعْمَرَ.

وعن عطاءِ بن السائب[٣]

عن ابن بُرَيدةَ، قال: حجَجْنا واعتمَرْنا، ثم قدِمْنا المدينةَ، فأتَيْنا ابنَ عُمرَ، فسألْناه، فقلنا: يا أبا عبد الرحمن، إنَّا نغزو في هذه الأرض، فنلقَى قوماً يقولون: لا قدَرَ، فأعرَضَ بوَجهِه عنَّا، ثم قال: إذا لقيتَ أولئك، فاعلَمْ أن عبد الله بن عُمرَ منهم بريءٌ، وأنهم منه بَرَاءٌ، ثم قال: بينا نحنُ عند رسولِ الله ﷺ إذْ جاء رجلٌ قد أقبَلَ، حسَنُ الوجه، حسنُ الشارة، طيِّبُ الريح، قال: فعجِبْنا لحُسْنِ وجهه وشارته، وطِيبِ ريحه، فسلَّمَ على النبيِّ ﷺ، ثم قام، فقال: أأَدْنو يا رسولَ الله؟

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٨٤٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٨٣).

(٣) قوله: «وعن عطاء بن السائب» معطوف على: «الركين بن الربيع».

قال: «نعم». قال: فدَنا، ثم قام، قال: فعجِبْنا لتوقيرِه النبيَّ ﷺ، ثم قال: أأَدْنو يارسول الله؟ قال: «نعم» . فدَنا حتى وضَعَ فخِذَه على فخِذِ رسولِ الله ﷺ، ورِجلَه على رِجله، ثم قال: يا رسولَ الله، ما الإيمانُ؟ قال: «أن تؤمِنَ با لله، وملائكتِه، وكتُبه، ورُسُله، واليوم الآخِر، والبعثِ من بعد الموت، والحسابِ، والقدَرِ خيره وشرِّه وحُلوِه ومُرِّه» قال: صدقتَ، قال: فتعجَّبْنا لقوله لرسولِ الله ﷺ: صدقتَ، ثم قال: يا رسولَ الله، ما الإسلامُ؟ قال: «تشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأني رسولُ الله، وتقيمُ الصلاة، وتُؤتي الزكاةَ، وتصومُ رمضانَ، وتَحُجُّ البيتَ، وتغتسِلُ من الجنابة» قال: صدقتَ، قال: فتعجَّبْنا لتصديقه رسولَ الله ﷺ، ثم قال: يا رسولَ الله، ما الإحسانُ؟ قال: «تخشى الله كأنكَ تراه، فإن لم تكن تَراه، فإنه يَراكَ» قال صدقتَ، قال: فتعجَّبْنا لتصديقه رسولَ الله ﷺ، ثم انكفأَ راجعاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «علَيَّ بالرجُل» فطلَبْناه فلم نجِدْه، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا جبريلُ، جاء ليُعلِّمَكم أمرَ دِينكم، وما أتاني قَطُّ إلا عرفتُه، إلا في صُورتِه هذه»(١).

[التحفة: ٧١٢٠].

٥٨٥٣- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، عن شعبةَ، عن الأسود بن قيس، قال: سمعتُ سعيدَ بن عَمرو بن سعيد بن العاصي

أن سمِعَ ابنَ عُمرَ يحدث عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لا نحسُبُ ولا نكتُبُ، الشهرُ هكذا وهكذا وهكذا، وعقَدَ الإبهامَ في الثالثة، والشهرُ هكذا وهكذا وهكذا تمامُ الثلاثين»(٢).

[التحفة: ٧٠٧٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٤).

(٢) سلف مكرراً برقم (٢٤٦٢)، وانظر تخريجه برقم (٢٤٦١).

٣١/١ـ الجواب بإشارة اليدِ والرأس[١]

٣١/٢ـ رفعُ الصوت بالعِلم

٥٨٥٤ـ أَخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك

عن عبد الله بن عَمرو، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سفَرٍ، قال: فتخلَّفَ رسولُ الله ﷺ، وأدرَكَنا وقد رَهِقَتنا الصلاةُ، فنادى مُنادي رسولِ الله ﷺ: «وَيلٌ للأعقابِ من النار»[٢].

[التحفة: ٨٦٥٤].

٥٨٥٥ـ أَخبرنا معاويةُ بنُ صالح، عن عبدِ الرحمن بن المبارَك، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك

عن عبد الله بن عَمرو، قال: تخلَّفَ عنا رسولُ الله ﷺ في سفرةٍ سافَرْناها، فأدرَكَنا وقد رَهِقَتْنا صلاةُ العصر ونحن نتوضَّأُ، فجعَلْنا نمسَحُ على أرجُلِنا، فنادى بأعلى صَوتِه: «وَيلٌ للعَراقيبِ من النار» مرتين أو ثلاثاً[٣].

[التحفة: ٨٩٥٤].

٣٢/١ـ إعادة الحديث ليُفهَم[٤]

٣٢/٢ـ باب مَن سَمِع شيئاً فراجعَ فيه حتى يفهمه[٤]

٣٢/٣ـ باب الحياء في العلم

٥٨٥٦ـ أَخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أَبي، عن زينبَ بنتِ أُمِّ سَلَمَةَ

---

(١) هكذا جاء هذا العنوان في الأصول التي بأيدينا، و لم يخرِّج فيه شيئاً كما نص على ذلك في نسخة تطوان (ت).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠) و(٩٦) و(١٦٣)، ومسلم (٢٤١) (٢٧).
وسيأتي بعده، وانظر ما سلف برقم (١٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٩٦٧).

(٣) سلف قبله.

(٤) هكذا جاء هذا العنوان في الأصول التي بأيدينا، و لم يخرِّج فيه شيئاً كما نص على ذلك في (ت).

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن امرأةً قالت: يا رسولَ الله، إن اللهَ لا يستحيي من الحقِّ، على المرأةِ غُسْلٌ إذا احتلمَتْ؟ قال: «نعم، إذا رأتِ الماءَ» فضحِكَتْ أُمُّ سَلَمةَ، فقالت: أتحتلِمُ المرأةُ؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «ففِيمَ يُشبِهُ الولدُ؟»[1]

[المجتبى: ١/١١٤، التحفة: ١٨٢٦٤].

٣٣- مَن استحيا فأمَرَ غيرَه فسأل

٥٨٥٧- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني سليمانُ، قال: سمعتُ منذراً، عن محمد بن عليٍّ

عن علي، قال: استحيَيْتُ أن أسألَ النبيَّ ﷺ عن المَذْيِ من أجلِ فاطمةَ، فأمرتُ المِقدادَ، فسأله، فقال: «فيه الوضوءُ»[2].

[المجتبى: ١/٩٧، التحفة: ١٠٢٦].

٣٤- التخوُّل بالموعظة

٥٨٥٨- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أنبأنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: إن رسولَ الله ﷺ كانَ يَتخوَّلُنا بالمَوعظةِ بينَ الأيام مخافةَ السآمةِ علينا[3].

[التحفة: ٩٢٩٨].

٥٨٥٩- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو التَّياح

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٩٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (١٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (٦٨) و(٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٢) و(٨٣)، والترمذي (٢٨٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٨١)، وابن حبان (٤٥٢٤).

وقوله: «يتخوَّلُنا بالموعظة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يتعَهَّدُنا بها.

عن أنس، قال: وقال ـ يعني رسولَ الله ﷺ ـ: «يَسِّروا ولا تُعسِّروا، وبَشِّروا ولا تُنفِّروا»[1].

[التحفة: ١٦٩٤].

٣٥ـ الغضبُ في[2] الموعظة والتعليمِ إذا رأى العالِمُ ما يَكره

٥٨٦٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثني قيسٌ

عن أبي مسعودٍ عقبةَ بن عَمرو، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: إني لأتأخَّرُ عن صلاةِ الغداة من أجل فلانٍ؛ مما يُطيلُ بنا، فما رأيتُ النبيَّ ﷺ غضِبَ أشدَّ غضباً في مَوعظةٍ منه يومَئذٍ، فقال: «أيُّها الناسُ، إنَّ منكم لـمُنفِّرينَ، فأيُّكم ما صلَّى بالناس، فليَتجوَّزْ، فإنَّ فيهم الضعيفَ والكبيرَ وذا الحاجة»[3].

[التحفة: ١٠٠٠٤].

٥٨٦١ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبد الله، قال: أنبأنا ابنُ المبارَك، عن سفيانَ، عن جعفرِ بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول في خُطبته، يحمَدُ اللهَ ويُثني عليه بما هو له أهلٌ، ثم يقول: «مَن يهدِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضلِلْ، فلا هاديَ له، إنَّ أصدَقَ الحديث كتابُ الله، وأحسنَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمور مُحدَثاتُها، وكلَّ مُحدَثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النار» ثم يقول: «بُعِثتُ أنا والساعةَ معاً كهاتَين» وكان إذا ذُكِرتِ الساعةُ، احمرَّتْ وَجْنتاهُ،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩) و(٦١٢٥)، وفي «الأدب المفرد» (٤٧٣)، ومسلم (١٧٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٣٣).

(٢) في (ت): «عند» .

(٣) أخرجه البخاري (٩٠) و(٧٠٢) و(٧٠٤)، و(٦١١٠) و(٦١٥٩)، ومسلم (٤٦٦)،وابن ماجه (٩٨٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٦٥)، وابن حبان (٢١٣٧).

وعلا صوتُه، واشتَدَّ غضبُه، كأنه نذيرُ جيش، صبَّحتْكُم مَسَّتْكُم[1]. ثم قال: «مَن ترَكَ مالاً، فلأهلِه، ومَن ترك دَيناً أو ضياعاً، فعلَيَّ وإليَّ، وأنا وليُّ المؤمنين»[2].

[التحفة: ٢٥٩٩].

٥٨٦٢ـ أخبرني عبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: حدثنا سفيان، عن بيانٍ وإسماعيلَ، قالا: سمِعْنا قيساً يقول:

سمعتُ خبَّاباً يقول: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهومُتوسِّدٌ بُردةً في ظلِّ الكعبة، وقد لَقِينا من المشركين شدَّةً شديدة، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا تَدْعو اللهَ لنا؟ فقعَدَ وهو مُحمَرٌّ وجهُه، فقال: «إن مَن كان قبلَكُم ليُمْشَطُ بأمشاطِ الحديدِ مما دونَ عظامه من لحم أو عَصَبٍ، لا يصرِفُه ذلك عن دِينه، ويوضَعُ المنشارُ على مَفرِقِ رأسه فيُشَقُّ باثنَين، لا يصرِفُه عن دِينه، وليُتِمَّنَّ اللهُ هذا الأمرَ حتى يسيرَ الراكبُ من صنعاءَ إلى حَضْرَموتَ، لا يخافُ إلا اللهَ» زاد بيانٌ: «والذئبَ على غنَمِه»[3].

[التحفة: ٣٥١٩].

٣٦ـ موعظة الإمامِ النساءَ وتعليمُهنَّ

٥٨٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ أيوبَ يخبر، عن عطاء، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: أشهَدُ أني شهِدتُ العيدَ مع رسولِ الله ﷺ، فبدأ

---

(١) في الأصل: «مسَّأتكم»، والمثبت من (ت).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٩٩).

وقوله: «ضياعاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الضَّياعُ: العِيال، وأصله مصدر ضاع يضيعُ ضَياعاً، فسُمِّي العِيال بالمصدر، كما تقول: مَن مات وترك فقراً، أي: فُقَراء. وإن كسرتَ الضادَ كان جمعَ ضائع، كجائع وجِياع.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦١٢) و(٣٨٥٢) و(٦٩٤٣)، وأبو داود (٢٦٤٩).

وسيأتي مختصراً برقم (٩٥٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٧)، وابن حبان (٢٨٩٧).

بالصلاة قبلَ الخُطبة، ثم خطبَهم، فرأى أنه لم يُسمِعِ النساءَ، فأتى النساءَ فوعَظَهنَّ وذكَّرَهُنَّ وأمَرهُنَّ بالصدقة، ومعه بلالٌ قائلٌ بثوبه هكذا، أي: فاتِحُه، فجعلَت المرأةُ تُلقي الخُرْصَ والخاتمَ والشيءَ[1].

٥٨٦٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك ابنُ أبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاء

عن جابر، قال: شهدتُ الصلاةَ مع رسولِ الله ﷺ في يوم عيدٍ، فبدأَ بالصلاة قبلَ الخُطبة، بغير أذانٍ ولا إقامة، فلمَّا قضى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلالٍ، فحمِدَ الله وأثنى عليه، فوعَظَ الناسَ، وذكَّرَهم وحَثَّهم على طاعته، ومضى إلى النساء، ومعه بلالٌ، فأمَرَهُنَّ بتقوى الله، ووعَظَهنَّ وذكَّرَهنَّ، وحمِدَ لله وأثنى عليه، ثم حَثَّهُنَّ على طاعته، ثم قال: «تَصدَّقنَ، فإن أكثرَكُنَّ حطَبُ جهنَّمَ» فقالت امرأةٌ من سَفِلة النساء[2]، سَفْعاءُ الخَدَّين: بمَ يا رسولَ الله؟ قال: «بكثرتِكُنَّ الشَّكاةَ، وتكفُرْنَ العشيرَ» فجعلنَ ينزِعْنَ من حُلِيِّهنَّ قلائدَهنَّ وأقرِطَتَهُنَّ ـ أو خَواتيمَهنَّ ـ يقذِفْنَه في ثوب بلالٍ، يتصدَّقنَ به[3].

[المجتبى: ٣/١٨٦، التحفة: ٢٤٤٠].

٣٧ـ هل يَجعلُ العالـمُ للنساء يوماً على حِدَةٍ في طلب العلم

٥٨٦٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الرحمن بن الأصبهانيِّ، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخُدري، أن النساء قُلنَ لرسول الله ﷺ: غلَبَنا عليكَ الرجالُ، فاجعَلْ لنا يوماً نأتيكَ فيه، فواعَدَهُنَّ من الغد، فأمَرَهنَّ ووعَظَهنَّ، وقال: «ما من

---

(١) سلف برقم (١٧٧٩) و(١٧٩١).

وقوله: «الخرص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخرصُ، بالضم والكسر: الحَلْقة الصغيرة من الحَلْي، وهو من حَلْي الأذُن.

(٢) في (ت): «الناس».

(٣) سلف مكرراً برقم (١٧٩٧)، وانظر تخريجه برقم (١٧٧٤).

امرأةٍ منكُنَّ يموتُ لها ثلاثةٌ من الولد، إلا كانوا لها حِجاباً من النار» قالت امرأةٌ: وثِنتانِ؟ فإنه قد مات لي ثِنتانِ، قال رسولُ الله ﷺ: «وثِنتانِ»(1).

[التحفة: ٤٠٢٨].

٥٨٦٦- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أنبأنا إسرائيلُ، عن عبد الرحمن، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ أن امرأةً قالت للنبيِّ ﷺ: اجعَلْ لنا منكَ يوماً، قال: «يومُ كذا وكذا، في مكانِ كذا وكذا» فأتاهُنَّ فعلَّمَهنَّ السُّنَّةَ، وقال: أمَا إنه ليس من امرأةٍ تُقدِّمُ بين يديها ثلاثةً، إلا كانوا لها حِجاباً من النار» قالت امرأةٌ: أو اثنَينِ(2) يا رسولَ الله؟ فسكَتَ. قالت: أو اثنَينِ يا رسولَ الله؟ قال: «أو اثنَينِ»(3).

[التحفة: ٤٠٢٨].

٥٩٦٧- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا سُهَيلٌ، عن أبيه عن أبي هريرةَ، قال: قالت امرأةٌ: إنَّا لا نقدِرُ على مجلِسكَ مع الرجال، فواعِدْنا يوماً نأتيكَ فيه، فقال: «مَوعِدُكنَّ بيتُ فلانةَ» فأتاهُنَّ، فكان فيما حدَّثَهنَّ: «أيُّما امرأةٍ يموتُ لها ثلاثةٌ من الولد، فتحتَسِب، إلا دخلَتِ الجنةَ» قالت امرأةٌ: أو اثنانِ؟(4) قال: «أو اثنانِ»(5).

[التحفة: ١٢٦٦٨].

٣٨- الجلوسُ حيث ينتهي به المجلسُ

٥٨٦٨- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن شَريك، عن سِماكٍ

---

(1) أخرجه البخاري (١٠١) و(١٢٤٩) و(٧٣١٠)، ومسلم (٢٦٣٣). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٩٦).

(2) في (ت) في المواضع الثلاثة: «اثنتين».

(3) سلف قبله.

(4) في (ت) في الموضعين «أو اثنتان».

(5) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٨)،ومسلم (٢٦٣٢) (١٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٧)، وابن حبان (٢٩٤١).

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كنا إذا انتهَيْنا إلى النبيِّ ﷺ يجلِسُ أحدُنا حيث ينتهي[1].

[التحفة: ٢١٧٣].

٥٨٦٩ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابنِ القاسم، قال: أَخبرنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، أن أبا مُرَّةَ مَولى عَقيل بن أبي طالبٍ أخبره

عن أبي واقدٍ اللَّيثي، أن رسولَ الله ﷺ بينما هو جالسٌ في المسجد، والناسُ معه، إذ أقبَلَ ثلاثةُ نفر[2]، فأقبَلَ اثنان إلى رسول الله ﷺ، قال: وذهبَ واحدٌ، قال: فوقَفا على رسولِ الله ﷺ ، فأمَّا أحدُهما، فرأى فُرجةً في الحَلْقة، فجلَسَ فيها، وأمَّا الآخرُ، فجلَسَ خلفَهم، وأما الثالثُ، فأدبَرَ ذاهباً، فلما فرَغَ رسولُ الله ﷺ، قال: «ألا أُخبِرُكم عن النَّفَرِ الثلاثة؟ أمَّا أحدُهم، فأوى إلى الله، فآواهُ الله، وأمَّا الآخَرُ، فاستَحيا، فاستَحيا اللهُ منه، وأمَّا الآخَرُ، فأعرَضَ، فأعرَضَ اللهُ عنه». وفي حديث الحارثِ: فلمَّا وَقَفا على رسول الله ﷺ سَلَّما[3].

[التحفة: ١٥٥١٤].

٥٨٧٠ـ أخبرنا عليُّ بنُ سعيد بن جرير، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا حربُ بنُ شَدَّاد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني إسحاقُ بنُ عبد الله بن أبي طلحةَ، عن حديث أبي مُرَّةَ

أن أبا واقدٍ اللَّيثي حدثه، قال: بينما نحنُ مع رسولِ الله ﷺ، إذ مَرَّ به ثلاثةُ نفرٍ، فجاء أحدُهم، فوجَدَ فُرجةً في حَلْقةٍ، فجلَسَ، وجاء الآخَرُ، فجلَسَ من ورائهم، وانطلَقَ الثالثُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «ألا أُخبِرُكم بخبرِ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤١)، وأبو داود (٤٨٢٥)، والترمذي (٢٧٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٥٥)، وابن حبان (٦٤٣٣).

(٢) في الأصل: «نفر ثلاثة»، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦) و(٤٧٤)، ومسلم (٢١٧٦)، والترمذي (٢٧٢٤).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد(٢١٩٠٧).

هؤلاء»؟ قالوا: بلى. قال: «أمَّا الذي جاءَ فجلَسَ، فعبدٌ أوى، فآواهُ اللهُ، وأمَّا الذي جلَسَ من ورائِكم فاستَحيا، فاستَحيا اللهُ منه، وأمَّا الذي انطلَقَ، فرجلٌ أعرَضَ، فأعرَضَ اللهُ عنه»[1].

[التحفة: ١٥٥١٤].

٣٩- ذكر العلم والفُتيا في المسجد

٥٨٧١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثنا نافعٌ

عن عبد الله بن عُمرَ، أن رجلاً قام في المسجد، فقال: يارسولَ الله، من أينَ تأمُرُنا أن نُهِلَّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يُهِلُّ أهلُ المدينة من ذي الحُلَيفة، ويُهِلُّ أهلُ الشام من الجُحْفة، ويُهِلُّ أهلُ نجدٍ من قَرْنٍ» قال ابنُ عُمرَ: ويزعُمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليمن من يَلَمْلَمَ» فكان ابنُ عُمرَ يقول: لم أفقَه هذه[2] من رسولِ الله ﷺ[3].

[المجتبى: ٥/١٢٢، التحفة: ٨٢٩١].

٤٠/١- الفُتيا عند رمي الجِمار[4]

٤٠/٢- تركُ بعض الاختيار مخافةَ أن يَقصُرَ فهمُ بعض الناس، فيقعوا في أشَدَّ منه

٥٨٧٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

أن أُمَّ المؤمنين قالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أن قومَكِ حديثو

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصل: «هذا» ، والمثبت من (ت).

(٣) سلف مكرراً برقم (٣٦١٨)، وانظر تخريجه برقم (٣٦١٧).

(٤) جاء هذا العنوان هكذا في الأصول التي بأيدينا، ولم يخرِّج فيه شيئاً، كما نص على ذلك في نسخة تطوان (ت).

عهدٍ بجاهلية، لَهدَمتُ الكعبةَ، وجعلتُ لها بابَين». فلمَّا ملَكَ ابنُ الزُّبير، جعَلَ لها بابَين[1].

[التحفة: ١٦٠٣٠].

٥٨٧٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن سالمِ بن عبد الله، أن عبدَ الله بن محمد بن أبي بكرٍ الصديق، أخبر عبدَ الله بن عُمرَ

عن عائشةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «ألم تَرَي أن قومَكِ حين بَنَوا الكعبةَ، اقتصروا على قواعِد إبراهيمَ»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا تَرُدُّها على قواعِد إبراهيمَ؟ قال: «لولا حِدْثانُ قومِكِ بالكفر...» مختصرٌ[2].

[المجتبى: ٥/٢١٤، التحفة: ١٦٢٨٧].

٤١/١ـ قوله جلَّ ثناؤه: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[3]

٤١/٢ـ رفعُ العلم وظهور الجهل

٥٨٧٤ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أبي التَّياح، قال: حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أشراطِ الساعة، أن يُرفَعَ العلمُ، ويثبتَ الجهلُ، ويُشرَبَ الخمرُ، ويظهرَ الزِّنا»[4].

[التحفة: ١٦٩٦].

٥٨٧٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: (٥حدثنا محمد، قال:٥) حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدث

عن أنسِ بن مالك، قال: ألا أُحدِّثُكم حديثاً سمِعْتُه من رسول الله ﷺ، لا يُحدِّثُكم أحدٌ بعدي سمِعَه منه: «إنَّ من أشراطِ الساعةِ، أن يُرفَعَ العلمُ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٧٠).

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٨٦٩).

(٣) جاء هذا العنوان في الأصول، و لم يخرِّج فيه شيئاً، كما نص على ذلك في نسخة تطوان (ت).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٥ـ٥) ما بينهما ليس في (ت).

ويظهَرَ الجهلُ، ويفشُوَ الزِّنا، ويُشرَبَ الخمرُ، ويذهَبَ الرجالُ، ويبقى النساءُ، حتى يكون لخمسينَ امرأةً قيِّمٌ واحدٌ»(١).

[التحفة: ١٢٤٠].

٤٢- كيف يُرفَعُ العلم

٥٨٧٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني عبدُ الوهَّاب الثقفيُّ، قال: حدثنا أيوبُ ويحيى بنُ سعيد، عن هشامِ بن عُروةَ، عن أبيه

عن عبدِ الله بن عَمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لا يقبِضُ العلمَ انتزاعاً ينتزعهُ من العلماء، ولكن يقبِضُ العالِمَ بعِلمه، فإذا لم يبقَ عالمٌ، اتَّخذَ الناسُ رُؤوساً جُهَّالاً، فسُئِلوا، فأفتَوْا بغير علمٍ، فضَلُّوا وأضَلُّوا».

قال عبد الوهَّاب: فلقيتُ هشامَ بن عروةَ، فحدثني عن أبيه، عن عبدِ الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ مثلَه(٢).

[التحفة: ٨٨٨٣].

٥٨٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أنبأنا مَعْمرٌ، عن الزُهري، عن عُروة

عن عبدِ الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لا ينزِعُ العلمَ من الناس بعد أن يُعطِيَهم إيَّاه، ولكن يذهَبُ بالعلماء، كلَّما ذهَبَ بعالمٍ، ذهَبَ بما معه من العِلم، حتى يبقى مَن لا يعلَمُ، فيَضِلُّوا ويُضِلُّوا»(٣).

[التحفة: ٨٨٨٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٨٠) و(٨١) و(٥٢٣١) و(٥٥٧٧) و(٦٨٠٨)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٤٣، ومسلم (٢٦٧١) (٨) و(٩)، وابن ماجه (٤٠٤٥)، والترمذي (٢٢٠٥).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٤٤) وابن حبان (٦٧٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٠) و(٧٣٠٧)، وفي «خلق أفعال العباد» له ص٤٧، ومسلم (٢٦٧٣)، وابن ماجه (٥٢)، والترمذي (٢٦٥٢).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (٦٥١١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٦) و(٣٠٧) و(٣٠٨) و(٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١١)، وابن حبان (٤٥٧١) و(٦٧١٩) و(٦٧٢٣).

(٣) سلف قبله.

٥٨٧٨ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْبٍ، قال: سمعتُ اللَّيثَ بن سعد يقول: حدثني إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَةَ، عن الوليدِ بن عبد الرحمن الجُرَشي، عن جُبَيرِ بن نُفَير، قال:

حدثني عوفُ بنُ مالكٍ الأشجعي، أن رسولَ الله ﷺ نظَرَ إلى السماء يوماً، فقال: «هذا أوانُ يُرفَعُ العلمُ» فقال رجلٌ من الأنصار يقال له: لبيدُ بنُ زياد: يا رسولَ الله، يُرفَعُ العلمُ، وقد أُثبِتَ ووعَته[1] القلوبُ؟! فقال له رسولُ الله ﷺ: «إن كنتُ لأحسبُكَ من أفقهِ أهل المدينة» وذكَرَ له ضلالةَ اليهود والنَّصارى على ما في أيديهم من كتابِ الله.

قال: فلَقِيتُ شدَّادَ بن أَوْس، فحدثْتُه بحديث عوفِ بن مالك، فقال: صدَقَ عوفٌ، ألا أُخبِرُكَ بأوَّلِ ذلك يُرفَعُ؟ قلت: بلى. قال: الخُشوعُ، حتى لا تَرى خاشعاً[2].

[التحفة: ١٠٩٠٦].

٤٣ـ مَن تعلَّمَ العلمَ لغير اللهِ عزَّ وجلَّ

٥٨٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عباد الهُنائي، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارَك الهُنائي، قال: حدثنا أيوبُ السَّخْتِيانيُّ، عن خالدِ بن الدُّرَيك

عن عبدِ الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تعلَّمَ علماً لغيرِ اللهِ، أو أرادَ به غيرَ الله، فليتبوَّأْ مقعَدَه من النار»[3].

[التحفة: ٦٧١٢].

---

(١) في الأصل: «ووعيته» ، والمثبت من (ت).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٤٢، والترمذي تعليقاً برقم (٢٦٥٣) عقب حديث أبي الدرداء.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٩٠)، وابن حبان (٦٧٢٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٨)، والترمذي (٢٦٥٥).

١/٤٤ـ مَن تعلَّمَ ليُقالَ: فلانٌ عالمٌ[1]

٢/٤٤ـ من كذَبَ على رسول الله ﷺ

٥٨٨٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن منصورٍ.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثني منصورٌ، قال: سمعتُ رِبْعيًّا يقول:

سمعتُ عليًّا يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تكذِبوا علَيَّ، فإنَّه[2] مَن يكذِبْ علَيَّ يلِجِ النارَ». وقال محمدٌ: «مَن كذَبَ علَيَّ»[3].

[التحفة: ١٠٠٨٧].

٥٨٨١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أخبرني جامعُ بنُ شدَّاد، قال: سمعتُ عامرَ بن عبد الله بن الزُّبير يحدث

عن أبيه، أنه قال للزُّبير: ما لي لا أراكَ تحدثُ عن رسولِ الله ﷺ شيئاً؟ قال: ما فارقتُه منذُ أسلَمتُ، ولكني سمعتُه قال: «مَن كذَبَ عليَّ، فليتَبوَّأْ مقعَدَه من النار»[4].

[التحفة: ٣٦٢٣].

٥٨٨٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أنبأنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز.

وأخبرنا عِمرانُ بن موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز

---

(١) هكذا جاء هذا العنوان في الأصول، ولم يخرِّج فيه شيئاً كما نص على ذلك في نسخة تطوان (ت).

(٢) في (ت): «فإن» .

(٣) أخرجه البخاري (١٠٦)، ومسلم في المقدمة (١)، وابن ماجه (٣١)، والترمذي (٢٦٦٠) و(٣٧١٥).

وهو في «المسند» أحمد (٥٨٤) .

(٤) أخرجه البخاري (١٠٧)، وأبو داود (٣٦٥١)، وابن ماجه (٣٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٤١٣)، وابن حبان (٦٩٨٢).

عن أنسِ بن مالك، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقـول: «مَن تَعمَّـدَ علـيَّ كَذِباً، فليتَبوَّأْ مقعَدَه من النار»(١).

قال عبدُ الوارث في حديثه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول.

[التحفة: ١٠٠٢ و١٠٤٥].

٥٨٨٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن سليمانَ التَّيمي، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «مَـن كـذَبَ علـيَّ، فليتَبـوَّأْ مقعَدَه من النار، مُتعمِّداً» .

قال حدثنا أنسٌ هكذا مرَّتَين، ثم حدثنا مرَّةً أُخرى، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «مَن كذَبَ عليَّ مُتعمِّداً، فليتَبوَّأْ مقعَدَه من النار»(٢).

[التحفة: ٨٩٠].

٥٨٨٤ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أنبأنـا شـعبةُ، قـال: أخبرني أبو حُصَين، قال: سمعتُ أبا صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَـن كـذَبَ علـيَّ مُتعمِّـداً، فليتَبـوَّأْ مقعَدَه من النار»(٣).

[التحفة: ١٢٨٣٩].

آخِرُ كتاب العلم

والحمدُ لله كثيراً

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم تسليماً.

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٨)، ومسلم (٢)، وابن ماجه (٣٢)، والترمذي (٢٦٦١). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٤٢)، وابن حبان (٣١).
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٥٧) وابن ماجه (٥٣).
وهو في «مسند» أحمد (٩٣١٦)، و ابن حبان (٢٨).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

٢٩ـ كتاب القضاء

١ـ فضلُ الحاكم العادل في حكمه

٥٨٨٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن دينارٍ، عن عَمرو بنِ أَوْس

عن عبد الله بن عَمرو بن العاصي، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن المُقسِطينَ عندَ اللهِ تعالى على منابرَ من نُورٍ عن يمين الرحمنِ؛ الذين يعدِلُون في حُكمِهم وأهلِيهم وما وَلُوا»(١).

[المجتبى: ٨/٢٢١، التحفة: ٨٨٩٨].

ذِكرُ الاختلاف على الزُّهريِّ في هذا الحديثِ

٥٨٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الأعلى، قال حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سعيد

عن عبدِ الله بن عَمرو، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن المُقسِطينَ في الله على منابرَ من نُورٍ يومَ القيامة بين يَدَي الرحمنِ؛ بما أقسَطُوا في الدنيا»(٢).

[التحفة: ٨٦٤٨].

قال أبو عبد الرحمن: وقَفَه شُعيبُ بنُ أبي حمزة.

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٨٥)، وابن حبان (٤٤٨٤) و(٤٤٨٥).
(٢) سلف قبله.

٢ـ ثوابُ الإصابة في الحكم بعدَ الاجتهاد لِمَن له أن يَجتهد

٥٨٨٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: حدثني يزيدُ بنُ عبد الله بن أُسامةَ بن الهاد، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن بُسْرِ بن سعيد، عن أبي قيسٍ مولى عَمرو بنِ العاصي

عن عَمرو بنِ العاصي، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا حكَمَ الحاكمُ، فاجتهدَ فأصابَ، فله أجْران، وإذا حكَمَ،فاجتهدَ فأخطأ، فله أجرٌ واحدٌ»(١).

قال ابنُ الهاد: فحَدَّثتُ أبا بكر بن عَمرو بن حَزْم، فقال: هكذا حدثني أبو سَلَمةَ، عن أبي هريرة. قال إسحاقُ: لم أفهَمْ عَمرو بنَ العاصي من عبدِ العزيز.

[التحفة: ١٠٧٤٨].

٥٨٨٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُقرِئُ، قال: حدثنا حَيْوةُ بنُ شرُيح، عن يزيدَ بن الهاد، كلا الحديثين بإسنادهما سواءٌ مثلَه(٢).

[التحفة: ١٠٧٤٨].

٥٨٨٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن سفيانَ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بَكْر بنِ حَزْم، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حكَمَ الحاكمُ، فاجتهدَ فأصابَ، فلَه أجْران، وإذا اجتهدَ، فأخطأ، فله أجرٌ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٢٣، التحفة: ١٥٤٣٧].

٥٨٩٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُبَيد الله، عن خُبَيبِ بن عبد الرحمن، عن حَفْص بن عاصم

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)، وأبو داود (٣٥٧٤)، وابن ماجه (٢٣١٤).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٧٤)، وابن حبان (٥٠٦١).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه الترمذي (١٣٢٦).

وانظر سابقيه.

وهو عند ابن حبان (٥٠٦٠).

عن أبي هُريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «سبعةٌ يُظلُّهم الله يومَ القيامة في ظِلِّه، يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّه: إمامٌ عادلٌ، وشابٌّ نشأ في عبادةِ الله، ورجلٌ ذكرَ الله في خلاءٍ، ففاضَتْ عيناه، ورجلٌ قلبُهُ مُعَلَّقٌ بالمسجد، ورجُلان تَحابَّا في الله، ورجُلٌ دَعَتْهُ امرأةٌ ذاتُ مَنصِبٍ وجمالٍ إلى نفسِها، فقال: إني أخافُ الله، ورجلٌ تصدَّقَ بصَدَقةٍ، فأخفاها حتى لا تَعلَمَ شِمالُه ما صنعَتْ يمينُه»[1].

[المجتبى: ٨/٢٢٢، التحفة: ١٢٢٦٤].

٣ـ ذِكْرُ ما أعَدَّ الله تعالى للحاكم الجاهل

٥٨٩١ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا خلفُ بنُ خليفة، قال: حدثنا أبو هاشم، قال:

لولا حديثُ ابنِ بُريدةَ، عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ، لقلتُ: إن القاضي إذا اجتَهدَ، فليس عليه شيءٌ، ولكن قال رسولُ الله ﷺ: «القُضاةُ ثلاثةٌ، اثنان في النار، وواحدٌ في الجنَّة: رجُلٌ عرفَ الحقَّ، فقضى به، فهو في الجنة، ورجُلٌ عرفَ الحقَّ، فلم يقْضِ به، وجارَ في الحُكم، فهو في النار، ورجُلٌ لم يعرفِ الحقَّ، فقضى للناس على جهْلٍ، فهو في النار»[2].

[التحفة: ٢٠٠٩].

٤ـ التغليظُ في الحكم

٥٨٩٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحيم أبو يحيى البغدادي ـ يُعرَفُ بصاعِقةَ ـ، قال: حدثني مُعلَّى بنُ منصور، قال: حدثنا داودُ بنُ خالد، سمِعَ المَقبُريَّ يحدث

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٠) و(١٤٢٣) و(٦٤٧٩) و(٦٨٠٦)، ومسلم (١٠٣١) (٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٦٥)، وابن حبان (٤٤٨٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٧٣)، وابن ماجه (٢٣١٥)، والترمذي (١٣٢٢).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥).

عن أبي هريرةَ يحدث، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن جُعِل قاضياً، فقد ذُبِحَ بغير سِكِّين»(1).

[التحفة: ١٢٩٥٧].

٥٨٩٣ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ، قال: حدثنا أبو عليٍّ ـ هو الحنفيُّ ـ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئبٍ، قال: حدثني عثمانُ بنُ محمد الأخنَسيُّ، عن سعيدٍ المَقبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن استُعمِلَ على القضاءِ، فكأنما ذُبِحَ بالسِّكِّين»(2).

قال أبو عبد الرحمن: عثمانُ بنُ محمد الأخْنَسيُّ ليس بذاك القوي، وإنما ذكَرْنا؛ لئلا يخرُجَ عثمانُ مِنَ الوسط، ويُجعلَ: ابنُ أبي ذِئب، عن سعيد.

[التحفة: ١٢٩٩٥].

٥٨٩٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هند، عن محمدِ بن عثمان الأخنَسيِّ ــ قال أبو عبد الرحمن: والصوابُ: عثمانُ بنُ محمد ـ عن سعيد

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جُعِل قاضياً، فقد ذُبِحَ بغير سِكِّين»(3).

[التحفة: ١٢٩٩٥].

٥٨٩٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا أبو سَلَمةَ الخُزاعيُّ منصورُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر ـ وهو المَخْرَميُّ ـ، عن عثمانَ بنِ محمد، عن المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: «مَن جُعِل قاضياً، فقد ذُبِحَ بغير سِكِّين»(4).

---

(1) أخرجه أبو داود (٣٥٧) و(٣٥٧٢)، وابن ماجه (٢٣٠٨)، والترمذي (١٣٢٥).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٥).

(2) سلف قبله.

(3) انظر قبله.
وهذا الحديث من (هـ)، ـ رواية ابن حيويه ـ و لم يرد في الأصل.

(4) سلف في سابقيه.

قال أبو سَلَمةَ: وقد ذكَرَه مرَّةً أو مرَّتَين، عن الأعرج والمَقبُري.

[التحفة: ١٢٩٩٥].

٥- الحِرصُ على الإمارَة

٥٨٩٦- حدثنا محمدُ بنُ آدمَ، عن ابن المبارَك، عن ابن أَبي ذِئب، عن المَقبُريِّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنكم ستَحرِصُونَ على الإمارةِ، وإنها ستكونُ نَدامةً وحسرةً يومَ القيامة، فنِعمَتِ المُرضِعةُ، وبئسَتِ الفاطِمةُ»[(١)].

[المجتبى: ٧/١٦٢ و٨/٢٢٥، التحفة: ١٣٠١٧].

٥٨٩٧- أخبرنا يزيدُ بنُ سِنان، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ حُمْرانَ، قال: عبدُ الحميد أخبرنا، عن سعيدِ بنِ أبي سعيد المَقبُري، عن عَمرو بن الحكم

عن أبي هريرةَ، أنه كان يقول: إنكم ستَحْرِصونَ على الإمارةِ، وإنها ستكونُ حَسرةً ونَدامةً يومَ القيامةِ، فنِعمَتِ المُرضِعةُ، وبئسَتِ الفاطِمةُ[(٢)].

[التحفة: ١٤٢٦٦].

٦- تركُ استعمال مَن يحرِصُ على القضاء

٥٨٩٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بُردةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٤٨).

وسيتكرر برقم (٧٧٨٨) و(٨٦٩٤)، وسيأتي بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٩٧٩١)، وابن حبان (٤٤٨٢).

وقوله: «فنعمتِ المرضعةُ، وبئست الفاطمة»، نقل الحافظُ ابنُ حجر في «الفتح» ١٣/١٢٦ عن بعض الشُّرَّاح قولَهم: نِعمَ المرضعةُ، ولما فيها من حصول الجاه والمال، ونفاذ الكلمة، وتحصيل اللذّات الحِسية والوهمية حالَ حُصولها، وبئستِ الفاطمةُ عند الانفصال عنها بموتٍ أو غيره، وما يترتّبُ عليها من التبعات في الآخرة.

(٢) سلف قبله مرفوعاً،وقد علقه البخاري بإثر الحديث (٧١٤٨).

عن أبي موسى، قال: جاء رجُلانِ من الأشعريِّين إلى النبيِّ ﷺ، فجَعلا يُعَرِّضانِ بالعمل، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن أخوَنَكم عندي مَن طلبَه». فما استعانَ بهما على شيء[1].

[التحفة: ٩١٣٤].

قال أبو عبد الرحمن: أدخَلَ عبَّادُ بنُ العوَّام بين أخيه وبين أبي بُردةَ قُرَّةَ بنَ بشْر.

٥٨٩٩ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ وهلالُ بنُ العلاء ـ واللفظ له ـ، قالا: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العوَّام، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أخيه، عن قُرَّةَ بن بِشر، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ أنا ورجُلان، فتشهَّدَ أحدُهما، وقال: يا رسولَ الله، جِئنا تستعِينُ بنا على بعض عملِكَ، وتشهَّدَ الآخرُ، فقال مثلَ مقالَتِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن أخوَنَكم عِندي مَن يطلُبُه». فلم يستعِنْ بهما في شيء حتى قُبِضَ[2].

[التحفة: ٩٠٧٧].

٥٩٠٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، قال: حدثنا حُميدُ بنُ هلال، قال: حدثني أبو بُردَةَ

عن أبي موسى، قال: أقبلتُ على النبيِّ ﷺ ومعي رجُلان من الأشعَريِّين، أحدُهما عن يميني، والآخرُ عن يَساري، ورسولُ الله ﷺ يستاكُ، فكلاهما سألَ العملَ، قلتُ: والذي بعَثَكَ بالحقِّ، ما أطلعاني على ما في أنفُسِهما، وما شعرتُ أنهما يطلُبان العملَ. فكأنِّي أنظُرُ إلى سِواكِه تحت شفَتِه قلَصَتْ، قال: «إنا لا ـ أو لن ـ نستعمِلُ على عمَلِنا مَن أرادَه، ولكن اذهَبْ أنتَ». فبعثه على اليمنِ، ثم أتبعه معاذَ بنَ جبل[3].

[المجتبى: ١/٩ـ١٠، التحفة: ٩٠٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨)، وسيأتي بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨)، وقد سلف قبله.

(٣) سلف مكرراً برقم (٨).

٥٩٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنساً يحدث عن أُسيدِ بن حُضير، أن رجُلاً من الأنصار جاء رسولَ الله ﷺ، فقال: ألا تَستعمِلُني كما استعمَلتَ فلاناً؟ قال: «إنكم ستَلقَون بعدي أَثَرَةً، فاصبِرُوا حتى تلقَوني على الحوضِ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٢٤، التحفة: ١٤٨].

٥٩٠٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ عون، عن الحسن

عن عبدِ الرحمن بن سَمُرَةَ، قال: قال ـ كأنه يعني النبيَّ ﷺ ـ: «لا تسْأَلِ الإمارةَ، فإنك إن أُعطيتَها عن مسألةٍ، أُكلتَ إليها، وإن أُعطيتَها على غير مسألة، أُعِنتَ عليها»(٢).

[المجتبى: ٧/١١ و٨/٢٢٥، التحفة: ٩٦٩٥].

٧ـ استعمالُ الشعراءِ [المأمونين على الحُكم](٣)

٥٩٠٣ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ أبي مُليكةَ

أن عبدَ الله بن الزُّبير أخبَرَه، أنه قدِمَ الركبُ من بني تَميمٍ على النبيِّ ﷺ، قال أبو بكر: أَمِّرِ القعقاعَ بنَ مَعبدٍ، وقال عمرُ: بل أَمِّرِ الأقرعَ بنَ حابسٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٩٢) و(٧٠٥٧)، ومسلم (١٨٤٥)، والترمذي (٢١٨٩).
وسيتكرر برقم (٨٢٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٩٢).
وقوله: «ستلقون بعدي أثرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأَثَرَةُ، بفتح الهمزة والثاء: الاسم من آثر يُوثرُ إيثاراً، إذا أعطى، أراد أنه يُستأثر عليكم، فيُفضَّل غيرُكم في نصيبه مِنَ الفيء، والاستِئثار: الانفرادُ بالشيء.
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦).
(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه (هـ).

فتماريا حتى ارتفعتْ أصواتُهما، فنزلت في ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ حتى انقضت الآية ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الحجرات: ١-٥](١).

[المجتبى: ٨/٢٢٦، التحفة: ٥٢٦٩].

٨- ترك استعمال النساء على الحُكم

٥٩٠٥- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا حُميدٌ، عن الحسن

عن أبي بَكرةَ، قال: عصمَني الله عز وجلَّ بشيء سَمِعتُه من رسول الله ﷺ، لما هلَكَ كِسرى، قال: «من استخلَفُوا؟» قالوا: ابنتَه، قال: «لن يُفلِحَ قومٌ ولّوا أمرَهُم امرأةً»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٢٧، التحفة: ١١٦٦٠].

٩- إذا نزلَ قومٌ على حُكم رجُل، فحكمَ فيهم وفي ذرارِيهم

٥٩٠٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ أبا أُمامةَ يحدث

عن أبي سعيد، أنه سَمِعه يقول: لما نزل أهلُ قُرَيظةَ على حُكم سعدٍ، أتى النبيُّ ﷺ على حمار، فقال: «إن هؤلاء نزَلُوا على حُكمكَ» قال: فإني أحكُمُ أن تُقتَل مُقاتِلَتُهم، وتُسبى ذراريهم، قال: «حكمتَ فيهم بحُكم المَلِك»(٣).

[التحفة: ٣٩٦٠].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه محمدُ بنُ صالح.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٦٧) و(٤٨٤٥) و(٤٨٤٧) و(٧٣٠٢)، والترمذي (٣٢٦٦).
وسيتكرر برقم (١١٤٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٢٥) و(٧٠٩٩)، والترمذي (٢٢٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٣٨)، وابن حبان (٤٥١٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٤٣) و(٣٨٠٤) و(٤١٢١) و(٦٢٦٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٤٥)، ومسلم (١٧٦٨)، وأبو داود (٥٢١٥) و(٥٢١٦).
وسيتكرر برقم (٨٦٢٥)، وسيأتي برقم (٨١٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٦٨)، وابن حبان (٧٠٢٦).

٥٩٠٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا أبو عامرٍ، عن محمدِ بن صالح، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن سعداً حكم على بني قُرَيظةَ أن يُقتَل منهم كُلُّ مَن جَرَت عليه المُوسى، وأن تُسبى ذراريهم، وأن تُقسَم أموالُهم، فذكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «لقد حكمتَ فيهم بحُكم[1] الله الذي حَكَم به فوقَ سبعِ سماوات»[2].

[التحفة: ٣٨٨١].

١٠- إذا حكَّموا رجلاً ورضُوا به، فحكمَ[3] بينهم

٥٩٠٧- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ المقدام بن شُريح بن هانئ - عن أبيه، عن أبيه شُريحٍ

عن أبيه هانئ، أنه لما وفَدَ إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم وهم يَكنون هانِئاً أبا الحكَم، فدعاه رسولُ الله ﷺ، فقال له: «إن الله هو الحَكَمُ، وإليه الحُكمُ، فلم تُكنى أبا الحَكم؟» قال: إن قومي اختلفوا في شيء، أتوني، فحكمتُ بينهُم، فرضِيَ كِلا الفريقين، فقال: «ما أحسنَ هذا، فما لكَ من الولد؟» قال: لي شُرَيحٌ، وعبدُ الله، ومسلمٌ، قال «مَن أكبرُهُم»؟ قال: شُرَيحٌ، قال: «فأنتَ أبو شُرَيح» ودعا له ولولَده[4].

[المجتبى: ٨/٢٢٦، التحفة: ١١٧٢٥].

---

(١) في الأصل: «حكم»، والمثبت من نسخة على هامش الأصل.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (١٤٩).

وسيتكرر برقم (٨١٦٦).

(٣) في (هـ): «فقضى».

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨١١)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٣٣، وأبو داود (٤٩٥٥).

وهو عند ابن حبان (٤٩٠) و(٥٠٤).

١١- تأويلُ قول ا لله جَلَّ ثناؤُه:

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾

٥٩٠٨- أَخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن سفيانَ بن سعيد، عن عطاءِ بن السائب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كانت ملوكٌ بعدَ عيسى بَدَّلوا التوراةَ والإنجيلَ، فكان فيهم مؤمنونَ يقرؤون التوراةَ، فقيل لملوكِهم: ما نجدُ شتماً أشدَّ من شتمٍ يشتِمُوننا هؤلاء، إنهم يقرؤون: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] هؤلاء الآيات مع ما يَعيبوننا به في أعمالنا في قراءتِهم، فادعُهُم، فليَقرؤوا كما نقرأُ، وليُؤمِنوا كما آمَنَّا، فدَعاهُم، فجمَعهُم، وعرض عليهم القتلَ، أو يَتركُوا قراءةَ التوراةِ والإنجيل، إلا ما بَدَّلُوا منها، فقالوا: ما تُريدون إلى ذلك؟! دَعُونا، فقالت طائفةٌ منهم: ابنُوا لنا أُسطُوانةً، ثم ارفَعونا إليها، ثم أعطُونا شيئاً نرفَعُ به طعامَنا وشرابَنا، فلا نَرِدُ عليكم، وقالت طائفةٌ: دَعُونا نَسيحُ في الأرض، ونَهيمُ، ونشرَبُ كما تشربُ الوحْشُ، فإن قَدَرتُم علينا في أرضِكم، فاقتُلونا، وقالت طائفةٌ: ابنوا لنا دُوراً في الفيَافي، ونحتَفِرُ الآبارَ، ونحترِثُ البُقولَ، فلا نَرِدُ عليكم، ولا نقربُكم[1]، وليس أحدٌ من القبائل إلا وله حميمٌ فيهم، قال: ففعَلوا ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧]. والآخَرون قالوا: نتعبَّدُ كما تعبَّدَ فلانٌ، ونَسيحُ كما ساح فلانٌ، ونَتَّخِذُ دُوراً كما اتَّخذَ فلانٌ، وهُم على شِركِهم، لا علم لهم بإيمانِ الذي اقتَدَوا به، فلما بعث الله النبيَّ ﷺ و لم يبقَ منهم إلا قليلٌ، انحطَّ رجلٌ من صَومَعَته، وجاء سائحٌ مِنَ سِياحَته، وصاحبُ الدَّيرِ من دَيره، فآمنوا به، وصَدَّقوه، فقال الله[2] تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَءَامِنُوا۟ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾ [الحديد: ٢٨] أجرَينِ؛ بإيمانِهم بعيسى عليه السلام وبالتوراةِ

(١) في الأصل: «ولا نَمرُّ بكم»، والمثبت من (هـ).

(٢) في (هـ): «فأنزل الله».

والإنجيلِ، وبإيمانِهم بمحمدٍ ﷺ وتَصديقِهم، قال: ﴿وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] القرآنَ واتّباعَهُم النبيَّ ﷺ، قال: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الحديد: ٢٩] الذين يتشبَّهونَ بكُم ﴿أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ الآية [الحديد: ٢٩] [(١)].

[التحفة: ٥٥٧٥].

١٢ـ باب[(٢)]

٥٩٠٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، [عن محمد][(٣)] قال: حدثنا شعبةُ، عن عليٍّ أبي الأسد، قال: حدثنا بُكير بنُ وَهْب الجَزَري، قال:

قال أنسُ بنُ مالك: أُحدثكَ حديثاً ما أُحدِّثُه كلَّ أحد: إن رسولَ الله ﷺ قامَ على بابٍ ونحنُ فيه، فقال: «الأئمَّةُ من قُرَيش، إنَّ لهم عليكُم حَقًّا، ولكُم عليهم مثلَ ذلك، ما إن استُرحِمُوا، رَحِموا، وإن عاهَدُوا، وَفَوا، وإن حكَمُوا، عدَلُوا، فمَن لم يفعَلْ ذلك منهم، فعَليهِ لعنَةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعينَ»[(٤)].

[التحفة: ٢٥٥].

١٣ـ الاستِدلالُ بأن حُكمَ الحاكمِ لا يُحِلُّ شيئاً ولا يُحَرِّمُه

٥٩١٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن ابن القاسِم، عن مالكٍ، عن هشامِ بن عُروةَ، عن أبيه، عن زينبَ بنت أبي سَلَمةَ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «أسطوانة»،أي: سارية، انظر «القاموس».

(٢) كتب الأستاذ عبد الصمد شرف الدين واضع «الكشاف» لهذا الحديث عنواناً نصه: «الأئمة من قريش» وجعل له رقماً مسلسلاً، لكن هذا العنوان لم يرد في الأصل، وإن كان يتفق مع متن الحديث.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، أثبتناه من «التحفة».

(٤) أخرجه الطيالسي (٢١٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٠٧).

عن أُم سلمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنما أنا بَشَرٌ، وإنكم تختصمونَ إليَّ، ولعلَّ بعضَكُم أنْ [يكونَ ألحَنَ][1] بحُجَّته من بَعْض، فأقضِيَ له على نحو ما أسمَعُ منه، فمَنْ قضَيتُ له بشيء من حَقِّ أخيه، فلا يأخُذْ منه شيئاً، فإنَّما أقطَعُ له قِطعةً منَ النارِ»[2].

١٤ـ الحكمُ بما اتّفقَ عليه أهلُ العلمِ

٥٩١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو عامرٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الشَّيباني، عن الشَّعبي، عن شُرَيحٍ

أنه كتبَ إلى عمرَ يسألُه، فكتبَ إليه: أنِ اقْضِ بما في كتابِ الله، فإن لم يكُن في كتاب الله، فبِسُنَّةِ رسولِ الله ﷺ، فإن لم يكُن في كتاب الله ولا سُنَّةِ رسولِ الله ﷺ، فاقْضِ بما قضى به الصَّالحون، [فإن لم يكُن في كتابِ الله ولا في سُنَّةِ رسول الله ﷺ، ولم يقضِ به الصَّالحون][3]، فإن شِئتَ، فتَقَدَّمْ، وإن شِئتَ، فتَأَخَّرْ، ولا أرى التأخُّرَ إلا خيراً لك، والسلامُ عليكم[4].

[التحفة: ١٠٤٦٣].

١٥ـ التشبيهُ والتمثِيلُ

وذكرُ اختلاف محمدٍ وهُشَيمٍ على يحيى بن أَبي إسحاقَ

٥٩١٢ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، عن هُشَيمٍ، عن يحيى بن أَبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يسار

---

(١) ما بين حاصرتين من الرواية (٥٩١٧)، وجاء مكانه في الأصل: «يلحن».

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٥٨) و(٢٦٨٠) و(٦٩٦٧) و(٧١٦٩) و(٧١٨١) و(٧١٨٥)، ومسلم (١٧١٣) (٤) و(٥) و(٦)، وأبو داود (٣٥٨٣)، وابن ماجه (٢٣١٧)، والترمذي (١٣٣٩).
وهذا الطريق لم يرد في «التحفة» (١٨٢٦١).
وسيأتي برقم (٥٩١٨) و(٥٩٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦٧٠)، وابن حبان (٥٠٧٠).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، أثبتناه من (هـ).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن عبدِ الله بن عبَّاس، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ: إن أَبي أدركَهُ الحجُّ وهو شيخٌ كبيرٌ، لا يثْبُتُ على راحِلَتِه، فإن شددتُهُ، خشِيتُ أن يموتَ، أفأحُجُّ عنه؟ قال: «أرأيتَ لو كان عليه دَينٌ، فقضَيتَهُ، أكان مُجزِئاً؟» قال: نعم، قال: «فحُجَّ عن أبيكَ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٢٩، التحفة: ٥٦٧٠].

٥٩١٣- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا يحيى بن أَبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يَسار

عن ابن عبَّاس، قال: كنتُ رَديفَ النبيِّ ﷺ، فأتاه رجُلٌ، فقال: إن أبي كبيرٌ، ولم يَحُجَّ، وإن حَمَلْتُهُ على بَعير، لم يَثْبُتْ عليه، وإن شدَدْتُهُ عليه، لم آمَنْ عليه، قال: «كنتَ قاضياً دَيناً لو كان عليه؟» قال: نعم. قال: «حُجَّ عن أبيكَ»(٢).

[التحفة: ٥٦٧٠].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه محمدُ بنُ سيرينَ، فقال: عن الفَضْل بن عبَّاس.

٥٩١٤- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ، عن يحيى بن أَبي إسحاقَ، عن سليمانَ بن يَسار

عن الفَضْل بن عبَّاس، أنه كان رَديفَ النبيِّ ﷺ، فجاءَه رجُلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إن أُمِّي عجُوزٌ كبيرةٌ، وإن حملتُها، لم تَستَمسِكْ، وإن ربطْتُها، خَشِيتُ أن أقتُلَها، فقال رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ لو كان على أُمِّكَ دَينٌ، أكنتَ قاضِيَهُ؟» قال: نعم، قال: «فحُجَّ عن أُمِّكَ»(٣).

[المجتبى: ٥/١١٩ و٨/٢٢٩، التحفة: ١١٠٤].

٥٩١٥- أخبرنا محمدُ بنُ هاشم البَعْلَبَكِّيُّ، عن الوليد، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار، عن ابن عبَّاسٍ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٦٠٦)، وانظر تخريجه برقم (٣٦٠٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٠٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٠٩)، وانظر ما بعده.

عن الفضل بن العبَّاسِ، أنه كان رديفَ رسول الله ﷺ غَداةَ النحْرِ، فأَتَتْه امرأةٌ من خَثْعَمَ، فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضةَ الله في الحجِّ على عبادِه أدركَتْ أبي شيخاً كبيراً، لا يستطيعُ أن يركَبَ إلا مُعترِضاً، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «نعم، حُجِّي عنه» قال: «لو كان عليه دَين، قضَيْتيه»[1].

[المجتبى: ٨/٢٢٧، التحفة: ١١٠٤٨].

٥٩١٦- أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثني أَبي، عن صالح بن كَيْسانَ، عن ابنِ شهاب، أن سليمانَ بن يَسار أخبرَه

أن ابن عبَّاس أخبرَه، أن امرأةً من خَثْعَمَ استفتَتْ رسولَ الله ﷺ في حِجَّة الوداع - والفضلُ بنُ عباس رَديفُ رسولِ الله ﷺ - فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضةَ الله في الحجِّ على عباده أدركَتْ أبي شَيخاً كبيراً، لا يستوي على الراحِلة، فهل يَقضِي عنه أن أَحُجَّ عنه؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «نعم» فأخذَ الفضلُ بنُ عبَّاس يلتفتُ إليها، وكانت امرأةً حسناءَ، وأَخذ رسولُ الله ﷺ الفضلَ، فيُحوِّلُ وجهَهُ من الشِّقِّ الآخرِ[2].

[المجتبى: ٨/٢٢٨، التحفة: ٥٦٧٠].

١٦- الحكمُ بالظاهرِ

٥٩١٧- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى - هو القطَّانُ -، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، قال: حدثني أَبي، عن زينبَ بنتِ أبي[3] سَلَمةَ

عن أُمِّ سلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنكم تختَصِمُون إليَّ، وإنما أنا بَشَرٌ، ولعلَّ بعضَكُم أن يكونَ أَلحَنَ بحُجَّته من بعض، فمَن قضَيتُ له مِنْ حَقِّ أخيهِ شيئاً فلا يأخُذْه، فإنما أُقطِعُهُ به قِطعةً من النارِ»[4].

[المجتبى: ٨/٢٣٣، التحفة: ١٨٢٦١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٠٩)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٠٧).

(٣) في الأصل: «أم»، والمثبت من (هـ)، و «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩١١).

وهذا الحديث ورد في (هـ) تحت عنوان: «ما يقطع القضاء» الآتي في الباب رقم (٣٦).

١٧- الفَهمُ في القضاءِ والتدْبيرُ فيه، والحكمُ بالاستدلالِ

٥٩١٨- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الرَّقاشيُّ، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن عِمرانَ بن حُدَيرٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اختصمَتِ امرأتان إلى سليمانَ بن داودَ عليهما السلامُ في ولدٍ، كُلُّ واحدةٍ منهما تزعُمُ أنها ولدَتْه، فقال نبيُّ الله ﷺ: هاتوا السِّكِّينَ حتى نقطعَهُ بينهما، قالت إحداهُما: بل أَدَعُه لها، قال: وكانت الأُخرى رضِيَتْ، فقال: لو كان ابنَكِ، لم تَرضَي أن يُقطَعَ، فقَضَى به للأُخرى»[١].

[التحفة: ١٢٢٢٠].

١٨- التوسعةُ للحاكم في أن يقول للشَّيء الذي لا يفعَلُه: افعَلْ؛ ليَستَبينَ به الحقّ[٢]

٥٩١٩- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ اللَّيث، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ عجلانَ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعْرج

عن أَبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ [أنه][٣] قال: «خرجَتِ امرأتان ومعهما صَبِيَّانِ لهما، فعَدَا الذئبُ على إحداهُما، فأخَذَ ولدَها، فأصبَحَتا تختَصِمان في الصبيِّ الباقي، اختَصَمَتا إلى داودَ النبيِّ عليه السلامُ، فقَضَى به للكُبرى منهُما، فمَرَّتا على سليمانَ عليه السلام، فقال: كيف أمرُكُما؟ فقَصَّتا عليه، فقال: ائتُوني بالسِّكِّين أَشُقُّ الغلامَ بينَهُما، فقالت: الصُّغرى: أتَشُقُّهُ؟! قال: نعم، قالت: لا تفعَلْ، حَظِّي منه لها، فقال: هو ابنُكِ، فقضى به لها»[٤].

[المجتبى: ٨/٢٣٦، التحفة: ١٣٨٦٧].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) جاء هذا العنوان في (هـ) كما يلي: هل يجوزُ للحاكم أن يقول لما لا يفعلُه: افعَل؛ ليستبين له أنه الحقُّ.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، أثبتناه من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٢٧) و(٦٧٦٩)، ومسلم (١٧٢٠).
وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٨٠)، وابن حبان (٥٠٦٦).

١٩ـ الحُكمُ بخلافِ ما يعترِفُ به المحكومُ له، إذا تبيَّنَ للحاكمِ أن الحقَّ غيرُ ما اعترفَ بهِ

٥٩٢٠ـ أخبرنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا مسكينُ بنُ بُكير ـ حرَّانيٌّ ـ، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ أبي حمزةَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خرجَتِ امرأتانِ ومعَهُما ولداهُما، فأخذَ الذئبُ أحدَهُما، فاختصَمَتا في الولدِ إلى داودَ عليه السلامُ، فقضَى به للكُبرى فمَرَّتا[١] على سليمانَ، فقال: كيف قضَى بينكُما؟ قالتا[٢]: قضى به للكُبرى، قال سليمانُ: اقطَعوه نِصفَين؛ لهذه نصفٌ، ولهذه نصفٌ، فقالت الكُبرى: نعم، اقطَعوهُ، وقالت الصُّغرى: لا تقطَعْهُ، هو ولَدُها، فقضَى به للَّتي أَبَتْ أن تقطَعَهُ»[٣].

[المجتبى: ٨/٢٣٦، التحفة: ١٣٧٢٨].

٢٠ـ نقضُ الحاكم ما حكمَ به غيرُه ممن هو مثلُه أو أجَلُّ منه

٥٩٢١ـ أخبرنا عِمرانُ بن بَكّار الحمصيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش ـ حمصيٌّ ـ، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد مما حَدَّثه عبدُ الرحمن الأعرجُ

مما ذَكَر أنه سَمِع أبا هريرةَ يُحَدِّثه عن رسولِ الله ﷺ، قال: وقال: «بينما امرأتان معَهُما ابناهُما، جاءَ الذئبُ، فذهبَ بابنِ إحداهُما، فقالت هذه لصاحبَتِها: إنما ذهبَ بابنِك، وقالت الأُخرى: إنما ذهَبَ بابنِكِ، فتحاكَمَتا إلى داودَ عليه السلامُ، فقضَى للكُبرى، فخرَجَتا على سليمانَ بن داودَ عليهما السلامُ، فأخبَرَتاه، فقال: ائتُوني بالسِّكِّين أَشُقُّهُ بينَهُما، فقالت الصُّغرى: لا تفعَلْ ـ يرحَمُكَ اللهُ ـ هو ابنُها، فقضىَ به للصُّغرى». قال أبو هريرةَ: واللهِ، إنْ سمِعْتُ بالسِّكين قَطُّ إلا يومئذٍ، وما كنَّا نقولُ إلا المُدْيَةَ[٤].

[المجتبى: ٨/٢٣٤، التحفة: ١٣٧٢٨].

---

(١) في (هـ): «فمروا».
(٢) في الأصل: «قلن»، والمثبت من (هـ).
(٣) سلف قبله.
(٤) سلف في سابقيه.

٢١ـ إذا قضى الحاكمُ بجور، هل يُردُّ حُكمُه

٥٩٢٢ـ أخبرني أبو بَكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ مَعين، قال: حدثنا هشامُ بنُ يوسفَ وعبدُ الرزّاق، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن ابن عُمرَ، قال: بعثَ النبيُّ ﷺ خالدَ بنَ الوليد إلى بَني جَذيمةَ، فدَعاهُم إلى الإسلام، فلم يُحسِنوا أن يَقولوا: أسلَمْنا، فجعَلوا يقولونَ: صَبَأْنا، صَبَأْنا، وجعل خالدٌ بهم أَسْراً وقَتلاً، قال: ودفَعَ إلى كُلِّ رجُلٍ منّا أَسيراً، حتى إذا أصبَحَ يوماً، أمَرَنا[١] خالدُ بنُ الوليد أن يَقتُلَ كُلُّ رجلٍ منّا أسيرَهُ، قال ابنُ عمرَ: فقلْتُ: واللهِ، لا أَقتُلُ أسِيري، ولا يقتُلُ أحدٌ من أصحابي أسِيرَهُ، قال: فقَدِمْنا على رسولِ الله ﷺ، فذُكرَ له صَنيعُ خالد، فقال النبيُّ ﷺ ورفع يديه: «اللهم إني أبرَأُ إليكَ مما صنعُ خالدٌ، اللهم إني أبرَأُ إليكَ مما صنَعَ خالدٌ»[٢].

[التحفة: ٦٩٤١].

٢٢ـ الحال التي ينبغي للحاكم اجتناب القضاء فيها[٣]

٥٩٢٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا هُشَيمٌ، عن عبدِ الملك بن عُمَير، عن عبدِ الرحمن بن أبي بَكرةَ

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَقضِي القاضِي بينَ اثْنَينِ وهو غَضْبانُ»[٤].

[التحفة: ١١٦٧٦].

---

(١) في (هـ): «أمر».

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٣٩) و(٧١٨٩).

وسيأتي برقم (٨٥٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٨٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٣٠) و(٣٢٣١)، وابن حبان (٤٧٤٩).

وقوله: «صبَأنا، صبَأنا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: صَبَأَ فلانٌ، إذا خرج من دينٍ إلى دين غيره.

(٣) جاء هذا العنوان في الأصل كما يلي: الحال الذي ينبغي للحاكم أن يجتنبَ فيه القضاء، والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧)، وأبو داود (٣٥٨٩)، وابن ماجه (٢٣١٦)، والترمذي (١٣٣٤).

وسيأتي برقم (٥٩٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٧٩)، وابن حبان (٥٠٦٣) و(٥٠٦٤).

٢٣ـ التسهيلُ للحاكمِ المأمونِ أن يَحكُمَ وهو غضْبانُ

٥٩٢٤ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن وهْب، قال: أخبرني يونسُ بنُ يزيدَ والليثُ بنُ سعدٍ، عن ابن شهابٍ، أن عُروةَ بن الزُّبير حدَّثه، [أن عبدَ الله بن الزُّبير حدثه][١]

عن الزُّبير بن العَوَّام، أنه خاصمَ رجُلاً من الأنصار قد شَهد بدراً مع رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ في شِراجِ الحَرَّةِ، كانا يسقِيان به كِلاهُما النَّخلَ، فقال الأنصاريُّ: سَرِّحِ الماءَ يَمُرُّ عليه، فأبَى عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «اسْقِ يا زُبيرُ، ثم أرسِلِ إلى جارِكَ» فغضِبَ الأنصاريُّ، فقال: يا رسولُ الله، أَنْ كان ابنَ عَمَّتِكَ؟! فتلوَّنَ وجهُ رسُول الله ﷺ ، ثم قال: «يا زُبيرُ اسْقِ، ثم احْبِسِ الماءَ حتى يَرجِعَ إلى الجَدْرِ». واستوعَى رسولُ الله ﷺ للزُّبير حَقَّهُ، وكان رسولُ الله ﷺ قبلَ ذلك أشارَ على الزُّبير برأيٍ أرادَ فيه السَّعَةَ لهُ وللأنصاريِّ، فلما أحْفَظَ[٢] رسولَ الله ﷺ الأنصاريُّ، استوعَى للزُّبير حَقَّهُ في صَريحِ الحُكم. قال الزُّبيرُ: لا أحسَبُ هذه الآيةَ أُنزلَتْ إلا في ذلكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]. وأحدُهُما يزيدُ على صاحبِه في القصَّة[٣].

[المجتبى: ٢٣٨/٨، التحفة: ٣٦٣٠].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَه قتيبةُ بنُ سعيد.

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (هـ).

(٢) في الأصل: «أخفض»، والمثبت من (هـ)، وجاء في «القاموس»: أحفَظُه، أي: أغضَبَه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٦١) و(٢٣٦٢) و(٢٧٠٨) و(٤٥٨٥).

وسيأتي بعده من حديث ابن الزبير.

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٩).

وقوله: «شِراج الحَرَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشَرْجة: مسيلُ الماء من الحرَّة إلى السهل، والشَّرْج: جنس لها، والشِّراج: جمعها.

وقوله: «الجَدْر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو ما رفع حول المزرعة كالجِدار، وروي: الجُدُر، بالضم، جمع جدار.

وقوله: «استوعَى رَسولُ الله ﷺ للزبير حقَّه» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: استوفاه كلَّه، مأخوذٌ من الوعاء.

٥٩٢٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ [أنه حدثه](١)

أن عبدَ الله بنَ الزُّبير حدَّثه، أن رجُلاً منَ الأنصارِ خاصَمَ الزُّبيرَ إلى رسولِ الله ﷺ في شِراجِ الحَرَّةِ التي يسقُونَ بها النَّخلَ، فقال الأنصاريُّ: سَرِّحِ الماءَ يمُرُّ، فأبى عليه، فاختصَمُوا عندَ رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ للزُّبير: «اسْقِ يا زُبيرُ، ثم أرسِلْ إلى جارِكَ» فغضِبَ الأنصاريُّ، فقال: يا رسولُ الله، أنْ كان ابنَ عَمَّتِكَ؟! فتلَّونَ وجهُ نبيِّ الله ﷺ، ثم قال: «يا زُبيرُ، اسْقِ، ثم احبِسِ الماءَ حتى يرجِعَ إلى الجَدْرِ» فقال الزُّبير: والله، إني لأحسَبُ هذه الآيةَ نزلَتْ في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] (٢).

[المجتبى: ٨/٢٤٥، التحفة: ٥٢٧٥].

٢٤ـ حُكمُ الحاكمِ في دارِه(٣)

٥٩٢٦ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيفٍ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عُمرَ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، عن عبد الله بن كعبٍ

عن أبيه، أنه تقاضى ابنَ أبي حَدْردٍ دَيناً كان له عليه في المسجدِ، فارتفعَتْ أصواتُهُما حتى سمِعَهُما رسولُ الله ﷺ وهو في بيته، فخرَجَ إليهما، فكَشَفَ سِترَ(٤) حُجرَته، فنادى: «يا كعبُ» قال: لَبَّيكَ يا رسولَ الله، قال: «ضَعْ من

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، أثبتناه من (هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٥٩) و(٢٣٦٠)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٣٧)، وابن ماجه (١٥) و(٢٤٨٠)، والترمذي (١٣٦٣) و(٣٠٢٧).

وسيتكرر برقم (٥٩٣٦) و(١١٠٤٥)، وقد سلف قبله من حديث الزبير.

وهو في «مسند» أحمد (١٦١١٦)، وابن حبان (٢٤).

(٣) في (هـ): «جاره».

(٤) في (هـ): «سِجْف».

والسِّجْفُ: السِّتر، أو هو: السِّتران المقرونان بينهما فُرجة، أو كل باب سُترَ بسِتْرَين مقرونين.

دَينِكَ هذا» وأومأَ إلى الشَّطْرِ[1]، قال: قد فعلتُ، قال: «قُمْ، فاقضِهِ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٣٩، التحفة: ١١١٣٠].

قال أَبو عبد الرحمن: أَرسله مَعْمرٌ.

٥٩٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ، قال: حدثنا عبدُ الرزَّاقِ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، أن كعبَ بن مالك... مُرسَلٌ[3].

[التحفة: ١١١٣٠].

٢٥- سَلامُ الحاكمِ على الخصومِ[4]

٥٩٢٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيبٍ، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابنِ الهادِ، عن الوليدِ بن أبي هشام، عن الحسنِ البَصْريِّ

عن أبي موسى الأشعريِّ، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لن تُؤمِنوا حتى تَحابُّوا، أفلا أَدُلُّكم على ما تَحابُّون عليه؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «أفشُوا السَّلامَ بينَكُم، فو الذي نَفْسِي بيدِه، لا تدخُلُوا الجنَّةَ حتى تَراحَمُوا» قالوا: يا رسولَ الله، كُلُّنا رُحْمٌ، قال: «إنه ليس برحمَةِ أحدِكم خاصَّتَه، ولكن رحمَةُ العامَّةِ»[5].

[التحفة: ٨٩٨٥].

٥٩٢٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الحارث المخزُوميُّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، قال: قال سليمانُ بنُ موسى: حدثنا نافعٌ.

---

(١) في (هـ): «أومأ إليه، أي: الشطر».

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٧) و(٤٧١) و(٢٤١٨) و(٢٤٢٤) و(٢٧٠٦) و(٢٧١٠)، ومسلم (١٥٥٨) (٢٠) و(٢١)، وأبو داود (٣٥٩٥)، وابن ماجه (٢٤٢٩).

وسيأتي برقم (٥٩٣٣)، وانظر ما بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٦٦)، وابن حبان (٥٠٤٨).

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) لم يرد هذا الباب في الأصل وهو ثابتٌ في (هـ).

(٥) أخرجه الحاكم ٤/١٦٧ - ١٦٨.

وأخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابـنِ جُرَيـجٍ قـال: سـليمانُ بـن موسى أخبرني، عن نافع

عن ابن عمرَ، عـن رسـول الله ﷺ قـال: «أفشُـوا السَّـلامَ، وأطعِمُـوا الطَّعـامَ، وكُونُوا إخواناً كما أمرَكُم الله»(١).

[التحفة: ٧٦٧٠].

٢٦ـ مسيرُ الحاكمِ إلى رعيَّتِه ليُصلِحَ بينهم

٥٩٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو حازمٍ، قال: سمعتُ سهلَ بنَ سعدٍ يقول: وقعَ بينَ حَيَّينِ مـنَ الأنصـارِ كَـلامٌ حتَّـى ترامَـوا بالحجارَة، فذَهَبَ رسُولُ الله ﷺ ليُصلِحَ بينَهُم، فحضَـرَت الصَّـلاةُ، فـأذَّنَ بـلالٌ، وانتُظِرَ رسولُ الله ﷺ ، فاحتَبَسَ، فأقامَ الصلاةَ، وتقدَّمَ أبو بكر يَؤُمُّ الناسَ(٢).

[المجتبى: ٨/٢٤٣، التحفة: ٤٦٩٣].

٢٧ـ توجيهُ(٣) الحاكمِ رجُلاً وحدَه للنَّظَرِ في الحُكمِ وإنفاذِهِ

٥٩٣١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عُبَيدِ الله بـنِ عبدِ الله

عن أبي هريرةَ وزيدِ بن خالد ـ وهو الجُهَنيُّ ـ وشِبْلٍ، قـالوا: كنَّـا عنـدَ النبيِّ ﷺ، فقامَ إليه رجُلٌ، فقال: أنشُدُكَ بالله إلا قضيـتَ(٤) بيننـا بكتـابِ الله، فقامَ خصمُه ـ وكان أفقَهَ منه ـ فقال: صدَقَ، اقضِ بيننا بكتـاب الله، قـال: «قُل» قال: إن ابني كان عَسِيفاً على هذا، فزنا بامْرَأته، فافتَدَيتُ منه بمئة شـاةٍ وخادمٍ ـ كأنَّه أُخبِرَ أن على ابنه الرجْمَ، فافتَدَى منه ـ ثم سـألتُ رِجـالاً مـن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٢٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٥٠).

(٢) سلف بتمامه برقم (٥٢٩).

(٣) في الأصل: «تحكيم»، وفي (هـ): «توصية»، والمثبت من نسخة على حاشية الأصل.

(٤) في الأصل: «إلا ما قضيت»، والمثبت من (هـ).

أهْلِ العِلمِ، فأخبَرُوني أنَّ على ابني جَلدَ مئةٍ وتَغْريبَ عامٍ، فقال له النبيُّ ﷺ: «والذي نَفْسي بيدِهِ، لأقضِيَنَّ بينَكما بكتاب الله، المئةُ شاةٍ والخادمُ ردٌّ[1] عليكَ، وعلى ابنِكَ جَلدُ مئةٍ وتغريبُ عام، اغْدُ يا أُنيسُ على امرَأةِ هذا، فإن اعترَفَتْ، فارجُمْها» فغدا عليها، فاعترَفَتْ،فرجَمَها[2].

[التحفة: ٣٧٥٥].

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلمُ أحداً تابعَ سفيانَ على قوله: وشِبْل.

رواه مالكٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُبَيد الله، عن أبي هريرةَ وزيدِ بن خالد.

ورَواه بُكَيرُ بنُ الأشجِّ، عن عَمروِ بن شُعَيب، عن الزُّهري، عن عبيدِ الله ابن عبد الله، عن أبي هريرةَ فقط. وحديثُ مالكٍ وعمرو بن شعيب أولى بالصواب من قول ابنِ عُيَيْنةَ: وشِبْل.

٥٩٣٢ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: سمعتُ مالكَ بن أنس، وأخبرني يونسُ بنُ يزيدَ[3]، عن ابن شهاب أخبره.

والحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ وغيرُه، عن ابن شهابٍ أخبره، عن عُبَيدِ الله بن عبد الله

عن زيدِ بن خالد وأبي هريرةَ، أن رجلَين أتَيا رسولَ الله ﷺ يختَصِمان إليه، فقال أحدُهما: اقضِ بيننا بكتابِ الله، وقال الآخر ـ وكان أفقهَهُما ـ: أجَلْ، فاقْضِ بيننَا بكتابِ الله، وائذَنْ لي في أن أتكلَّمَ، قال: «تكلَّمْ» قال: إن ابني كان عَسيفاً على هذا، وإنه زَنا بامرَأتِهِ، فأخبَرَني أن على ابني الرَّجمَ، فافتَدَيتُ منه بمئة شاةٍ وجاريةٍ، ثم إني سَألتُ أهلَ العِلم، فأخبَرُوني أنَّما على ابني جَلدُ مئةٍ وتَغْريبُ عام، وإنما الرَّجمُ على امرَأته، قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لأقضيَنَّ

---

(١) في الأصل: «ترد»، والمثبت من (هـ).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «عسيفاً» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أجيراً.

(٣) قوله: «أخبرني يونس بن يزيد» معطوف على مالك بن أنس.

بينكُما بكتابِ الله، أمَّا غنَمُكَ وجاريتُكَ، فَردٌّ إليكَ» وجلدَ ابنَه مئةً، وغرَّبَه عاماً، وأمَرَ أُنيساً أنْ يَرجُمَ امرأةَ الآخرِ، إنِ اعترَفَتْ، فاعترَفَتْ، فرجَمَها(١).

[التحفة: ٣٧٥٥].

٢٨ـ إشارةُ الحاكمِ على الخَصْمِ بالصُّلح

٥٩٣٣ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمان، قال: حدثنا شُعيبُ بنُ اللَّيث، عن أبيه، عن جعفرِ بن رَبيعةَ، عن عبد الرحمن الأعْرَج، عن عبدِ الله بن كَعْب بن مالك الأنصاريِّ

[عن كعب بن مالك](٢) أنه كان له على عبدِ الله بن أَبي حَدْرَدٍ الأسلميِّ دَينٌ، فلقِيَهُ، فلَزِمَهُ، فتكَلَّما حتى ارتفعَت الأصواتُ، فمَرَّ بهما رسولُ الله ﷺ، فقال: «ياكعبُ» فأشارَ بيده؛ كأنه يقولُ النِّصف، فأخذ نِصفاً مما(٣) عليه، وترَكَ نِصفاً(٤).

[المجتبى: ٨/٢٤٤، التحفة: ١١١٣٠].

٢٩ـ إشارةُ الحاكمِ على الخَصْمِ بالعفوِ

٥٩٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، عن عوفِ بن أبي جَميلة، قال: حدثني حمزةُ أبو عُمرَ العائذيُّ، قال: حدثنا علقمةُ بنُ وائل

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣١٤) و(٢٦٩٥) و(٢٧٢٤) و(٢٨٢٧) و(٦٦٣٣) و(٦٨٣٥) و(٦٨٤٢) و(٦٨٥٩) و(٧١٩٣) و(٧٢٥٨) و(٧٢٦٠) و(٧٢٧٨)، ومسلم (١٦٩٧)، وأبو داود (٤٤٤٥)، وابن ماجه (٢٥٤٩)، والترمذي (١٤٣٣).

وسيأتي برقم (٧١٥٢) و(٧١٥٣) و(٧١٥٤) و(٧١٥٥) و(٥١٩٦) و(٥١٩٧) و(٧١٩٩) و(١١٢٩٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد رُوي مطولاً ومختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٤٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٤) و(٩٥) و(٩٦)، وابن حبان (٤٤٣٧).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (هـ).

(٣) في (هـ): «نصف ما».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٢٦).

عن وائل، قال: شهدتُ رسولَ الله ﷺ حين جيءَ بالقاتل يقُودُه وَلِيُّ المقتُولِ في نِسعَةٍ، فقال رسولُ ﷺ لوَلِيِّ المقتُول: «أتعفُو؟» قال: لا، قال: «تأخُذُ الدِّيَةَ؟» قال: لا، قال: «فتقتُلُه؟» قال: نعم، قال: «اذهَبْ» فلما ذهب، فولَّى من عندِه، دعاهُ، فقال: «أتعفُو؟» قال: لا، قال: «أتأخُذُ الدِّيةَ؟» قال: لا، قال: «فتقتُلُه؟» قال: نعم؛ قال: «اذهَبْ به»، فقال رسولُ الله ﷺ عند ذلك: «أما إنكَ إنْ عفوتَ عنه، يبوءُ بإثمِهِ وإثمِ صاحبِكَ» فعفا عنه، وتركَهُ، فأنا رأيتُه يَجُرُّ نِسعتَه[1].

[المجتبى: ٨/١٤ و٢٤٤، التحفة: ١١٧٦٩].

٥٩٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا جامعُ بنُ مَطَرٍ الحَبَطيُّ، عن علقمةَ بن وائل

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ ... مثلَه[2].

قال يحيى: وهذا أحسنُ منه.

[المجتبى: ٨/١٥، التحفة: ١١٧٦٩].

٣٠ـ إشارةُ الحاكمِ على الخَصْمِ بالرِّفْقِ

٥٩٣٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ، أنه حدَّثَه

أن عبد الله بن الزُّبير حدَّثَه، أن رجُلاً منَ الأنصار خاصَمَ الزُّبيرَ إلى رسولِ الله ﷺ في شِراجِ الحَرَّةِ التي يسقُونَ بها النَّخلَ، فقال الأنصاريُّ: سَرِّحِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٨٠) (٣٢) و(٣٣)، وأبو داود (٤٤٩٩) و(٤٥٠٠) و(٤٥٠١).

وسيأتي بعده، وبرقم (٦٨٩٩) و(٦٩٠٠) و(٦٩٠١) و(٦٩٠٢) و(٦٩٠٣) و(٦٩٠٤) و(٦٩٠٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٤٥) و(٩٤٦) و(٩٤٧).

وقوله: «يَجُرُّ نِسعتَه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: النِّسعةُ، بالكسر: سَيْرٌ مضفور يُجعل زماماً للبعير وغيره، وقد تُنْسجُ عَريضة، تُجعل على صَدر البعير، والجمع: نُسْع، ونِسَع، وأنساعٌ.

(٢) سلف قبله.

الماءَ يَمُرُّ، فأبى عليه(١). فاختَصَموا عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ للزُّبير: «اسْقِ يا زُبيرُ، ثم أرسلِ إلى جارِكَ» فغضِبَ الأنصاريُّ، فقال: يا رسولَ الله، أَنْ كان ابنَ عَمَّتِكَ؟! فتلوَّنَ وجهُ رسولِ الله ﷺ، ثم قال: «يا زُبيرُ، اسْقِ، ثم احبِسِ الماءَ حتى يرجِعَ إلى الجَدْرِ» فقال الزُّبيرُ: والله، إني لأحسَبُ هذه الآيةَ أُنزِلَتْ(٢) في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء:٦٥](٣).

[المجتبى: ٨/٢٤٥، التحفة: ٥٢٧٥].

٣١- هل يشفعُ الحاكمُ للخصوم قبلَ فَصْلِ الحُكمِ؟

٥٩٣٧- أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن زوجَ بَريرةَ كان عبداً يقال له: مُغيثٌ، كأني أنظُرُ إليه يطوفُ خلفَها يبكي، ودُموعُهُ تسيلُ على لِحيتِهِ، فقال النبيُّ ﷺ للعبَّاس: «يا عبَّاسُ، ألا تعجَبْ من حُبِّ مُغيثٍ بَريرةَ، ومن بُغضِ بَريرةَ مُغيثاً؟!» فقال لها النبيُّ ﷺ: «لو راجَعْتِيه، فإنه أبو ولدِكِ» فقالت: يا رسولَ الله، أتأمُرُني؟ قال: «إنما أنا شفيعٌ». قالت: فلا حاجةَ لي فيه(٤).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ صالح.

[المجتبى: ٨/٢٤٥، التحفة: ٦٠٤٨].

٣٢- منع الحاكم رعيَّته من فعل ما أحفظ لهم في خلاف ما فعلوه

٥٩٣٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المغيرةُ - يعني ابنَ عبد الرحمن - عن عبدِ المجيد بن سهيل، عن عطاءِ بن أبي رَباح

---

(١) في الأصل: «عليهم»، والمثبت من (هـ).
(٢) في (هـ): «نزلت».
(٣) سلف مكرراً برقم (٥٩٢٥).
(٤) أخرجه البخاري (٥٢٨٣)، وأبو داود (٢٢٣١)، وابن ماجه (٢٠٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٤)، وابن حبان (٤٢٧٣).

عن جابرِ بن عبد الله، أن رجلاً من الأنصار أعتقَ غلاماً له عن دُبُر، وكان مُحتاجاً، فذكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فدعاه، فقال: «أعتقتَ غلامكَ؟» قال: نعم، فقال النبيُّ ﷺ: «أنتَ أحوجُ إليه» ثم قال: «مَن يشتريه؟» قال نُعيم بن عبد الله: أنا، فاشتراه، فأخذَ النبيُّ ﷺ ثمنَه، فدفعه إلى صاحبه(١).

[التحفة: ٢٤٣٣].

٣٣- القَضاءُ في قليل المال وكثيره

٥٩٣٩- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ، عن مَعبدِ بن كعب، عن أخيه عبدِ الله بن كعب

عن أبي أُمامةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن اقتطَعَ حَقَّ امرئ مسلم بيَمينه، فقد أوجَبَ الله له النارَ، وحَرَّمَ عليه الجنة» فقال له رجلٌ: وإن كانَ شيئاً يَسيراً يا رسولَ الله؟ قال: «وإن كان قضِيباً من أَراكٍ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٤٦، التحفة: ١٧٤٤].

٥٩٤٠- أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن الوليدِ بن كثير، عن محمدِ بن كعب، أنه سَمِع أخاه عبدَ الله بن كعب يحدثُ

أن أبا أُمامةَ الحارثيَّ حدَّثَه، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يقتَطِعُ رجلٌ حَقَّ امرئ مُسلم بيَمينه، إلا حَرَّمَ الله عليه الجنةَ، وأوجَبَ له النارَ» فقال رجلٌ منَ القَوم: يا رسولَ الله، وإن كان شيئاً يَسيراً؟ قال: «وإن كان سِواكاً من أَراكٍ»(٣).

[التحفة: ١٧٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٨٦).

وقوله: «أعتقَ غلاماً له عن دُبُر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: بعد موته، يقال: دَبَّرت العبدَ، إذا علَّقت عِتقَه بموتك، وهو التدبير، أي: أنه يعتِقُ بعد ما يُدَبِّره سيِّدُه ويموت.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧) (٢١٨) و(٢١٩)، وابن ماجه (٢٣٢٤).

وسيأتي بعده، وبرقم (٥٩٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢٣٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٨) و(٥٩٢٩)، وابن حبان (٥٠٨٧).

(٣) سلف قبله

٣٤- قضاءُ الحاكمِ على الغائبِ إذا عَرَفه

٥٩٤١- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: جاءتْ هندُ بنتُ عُتبةَ، فقالت: إن زَوجي أبا سُفيانَ رجلٌ مُمسِكٌ شَحيحٌ، لا يُعطيني ما يَكفيني وبَنِيَّ، أفآخُذُ من مالِهِ وهو لا يعلَمُ؟ فقال: رسولُ الله ﷺ: «خُذِي ما يكفِيكِ وبَنيكِ بالمعرُوفِ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٤٦، التحفة: ١٧٢٢٨].

٣٥- النهي عن أن يقضِيَ في قضاء بقضاءَين

٥٩٤٢- أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جَعفر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ عبد الله - وهو النَّيسابوريُّ -، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حُسَين، عن جَعفر بن إياس، عن عبد الرحمن بن أبي بَكْرةَ - وكان عاملاً على سِجِستانَ -، قال:

كتبَ إليَّ أبو بَكرةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يقضِيَنَّ أحدٌ في قَضاءٍ بقضاءَين، ولا يقضِي أحدٌ بينَ خَصْمين وهو غَضبانُ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٤٧، التحفة: ١١٦٧٦].

٣٦- ما يقطعُ القضاء

٥٩٤٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزَّاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عروةَ، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢١١) و(٢٤٦٠) و(٣٨٢٥) و(٥٣٥٩) و(٥٣٦٤) و(٥٣٧٠) و(٦٦٤١) و(٧١٦١)، ومسلم (١٧١٤) (٧) و(٨) و(٩)، وأبو داود (٣٥٣٢) و(٣٥٣٣)، وابن ماجه (٢٢٩٣).

وسيأتي برقم (٩١٤٦) و(٩١٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٣٣) و(١٨٣٨)، وابن حبان (٤٢٥٥) و(٤٢٥٦) و(٤٢٥٧) و(٤٢٥٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٢٤).

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: سَمِعَ رسولُ الله ﷺ لجَبَةَ خَصْمٍ عندَ بابِ أُمِّ سَلَمةَ، فخرج إليهم، فقال: «إنكُم تختصِمُون إليَّ، وإنما أنا بَشَرٌ، ولعلَّ بعضَكُم أن يكونَ أعلَمَ بحُجَّته من بعض، فأقضيَ له بما أَسمَعُ، وأظُنُّه صادقاً، فمَن قضَيتُ له من حَقِّ أخيه، فإنَّما هي قطعةٌ من النار، فلْيأخُذْها، أو ليدَعْها»[1].

٣٧ـ الأَلَدُّ الخَصِمُ

٥٩٤٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أبغَضُ الرجالِ إلى الله الأَلَدُّ الخَصِمُ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٤٧، التحفة: ١٦٢٤٨].

٣٨ـ استماعُ الحاكم من غير مَن له الحقُّ [بحضْرَة من له الحقُّ][3] إذا كان صغيراً أو ضعيفاً

١/٥٩٤٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكُ بنُ أنس، عن أبي ليلى بنِ عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩١١).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» (١٨٢٦١).
وقوله: «لَجَبَةَ خَصْمٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بالتحريك، الصوت والغَلَبة مع اختلاط، وكأنه مقلوب الجَلَبة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٥٧) و(٤٥٢٣) و(٧١٨٨)، ومسلم (٢٦٦٨)، والترمذي (٢٩٧٦).
وسيأتي برقم (١٠٩٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٧٧)، وابن حبان (٥٦٩٧).
وقوله: «الأَلَدُّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الشديدُ الخصومة، واللَّدَدُ: الخصومة الشديدة.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (هـ).

أن سهلَ بن أَبي حَثْمةَ أخبره، أن عبدَ الله بن سَهل ومُحَيِّصةَ خرجا إلى خيبرَ من جَهدٍ أصابَهُم، فأتى مُحَيِّصةُ، فأخبَرَ أن عبدَ الله بنَ سَهل قد قُتِلَ، وطُرِحَ في فَقيرٍ أو عَينٍ، فأتى يهودَ، فقال: أنتم - والله - قتلتُمُوه، فقالوا: والله، ما قتَلناه، ثم أقبل حتى قَدِمَ على رسول الله ﷺ، فذَكرَ ذلك له، ثم أقبلَ هو وحُوَيِّصةُ - وهو أخوه أكبرُ منه - وعبدُ الرحمن بنُ سهل، فذهب مُحَيِّصةُ ليتكلَّمَ - وهو الذي كان بخيبرَ - فقال رسولُ الله ﷺ: «كَبِّرْ، كَبِّرْ» وتكلَّمَ حُوَيِّصةُ، ثم تكلَّمَ مُحَيِّصةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إمَّا يَدُوا صاحبَكُم، أو يُؤذَنُوا بحربٍ» وكَتَبَ النبيُّ ﷺ في ذلك، فكتبوا: أمَا والله، ما قتَلْناه، فقال رسولُ الله ﷺ لحُوَيِّصة ومُحَيِّصةَ وعبدِ الرحمن: «تحلِفونَ، وتستحقُّون دمَ صاحِبكُم؟» قالوا: لا، قال: «فتحلِفُ لكم يهودُ؟» قالوا: ليسُوا بمسلمين! فوَدَاه رسولُ الله ﷺ مِن عندِه، فبعثَ إليهم بمئةِ ناقةٍ حتى أُدخِلَتْ عليهم الدارَ، قال سهلٌ: لقد ركضَتْني منها ناقةٌ حمراءُ[1].

[المجتبى: ٨/٥، التحفة: ٤٦٤٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٢) و(٣١٧٣) و(٦١٤٣) و(٦٨٩٨) و(٧١٩٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٥٩)، ومسلم (١٦٦٩) (١) و(٢) و(٥) و(٦)، وأبو داود (١٦٣٨) و(٤٥٢٠) و(٤٥٢١) و(٤٥٢٣)، وابن ماجه (٢٦٧٧)، والترمذي (١٤٢٢).

وسيأتي برقم (٥٩٦٥) و(٥٩٦٦) و(٦٨٨٦) و(٦٨٨٧) و(٦٨٨٨) و(٦٨٨٩) و(٦٨٩٠) و(٦٨٩١) و(٦٨٩٢) و(٦٨٩٣) و(٦٨٩٤) و(٦٨٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٩١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٥٨٧) و(٤٥٨٨) و(٤٥٨٩) و(٤٥٩٠)، وابن حبان (٦٠٠٩).

وقوله: «في فقير أو عين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: فقير، أي: بئر، وهي القليلة الماء. والفقير أيضاً: فَمُ القناة، وفقير النخلة: حُفرة للفَسِيلة إذا حُوِّلت لتُغرسَ فيها.

وقوله: «فوَدَاه رسولُ الله ﷺ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أعطى ديَتَه.

٢/٥٩٤٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدةَ، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشَيرِ بن يَسار

عن سهل بن أبي حَثْمةَ ورافعِ بن خَديج، أنهما حدثاه، أن مُحَيِّصةَ بنَ مسعود وعبدَ الله بنَ سهل أتيا خيبَر في حاجةٍ لهما، فتفرَّقا في النخل، فقُتِل عبدُ الله بنُ سهل، فجاء أخوه عبدُ الرحمن بنُ سهل وحُوَيِّصةُ ومُحَيِّصةُ ابنا عمِّه إلى رسول الله ﷺ، فتكلَّمَ عبدُ الرحمن في أمْر أخيه ـ وهو أصغرُ منهما ـ فقال رسولُ الله ﷺ: «الكُبْرَ، لِيَبدأ الأكبرُ» فتكلَّما في أمر صاحبهما، فقال رسولُ الله ﷺ ـ وذَكرَ كلمةً معناها ـ: «يُقسِمُ خمسون منكُم»؟ فقالوا: يا رسولَ الله، أمرٌ لم نشهَدْه، كيف نحلِفُ؟! قال: «فتُبْرِئُكُم يهودُ بأيمانِ خمسينَ منهُم»؟ قالوا: يا رسولَ الله، قومٌ كفَّار!! فوَدَاه النبيُّ ﷺ من قِبَلِه قال سهلٌ: فدخلتُ مِرْبَداً لهم، فركضَتْني ناقةٌ من تلك الإبل ركْضَةً[1].

[التحفة: ٤٦٤٤].

٣٩ـ التوسعةُ للحاكم[2] أن لا يزجُرَ المدعيَ عمَّا يلفظ به في خَصْمه بحضْرَتِه

٥٩٤٦ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا أبو الأحوَص، عن سِماك، عن علقمةَ بن وائل

عن أبيه، قال: جاء رجلٌ من حضرَمَوتَ، ورجلٌ من كِنْدةَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال الحضرميُّ: يا رسولَ الله، إن هذا غَلَبني على أرض كانت لأَبي، فقال الكنديُّ: هي أرضي، في يدي أزرَعُها، ليس له فيها حَقٌّ، فقال النبيُّ ﷺ: «ألَكَ بينةٌ»؟ قال: لا. قال: «عليكَ يمينُه» قال: يا رسولَ الله، إن الرجُلَ فاجرٌ، لا يُبالي على ما حلَفَ عليه، ليس يتورَّعُ من شَيء، قال: «ليس لكَ منه إلا ذلكَ» فانطلق

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصل وهو ثابت في (هـ)، وانظر ما قبله.
وقوله: «فتُبْرئكم يهود»، قال النووي في «شرح مسلم» ١١/١٤٧: أي: تَبرأُ إليكم من دعواكم بخمسين يميناً، وقيل معناه: يُخلّصونكم من اليمين بحلِفوا، فإذا حلفوا انتهت الخصومة، ولم يثبت عليهم شيء، وخلصتم أنتم من اليمين، وفي هذا دليل لصحة يمين الكافر والفاسق.
(٢) في (هـ): «إباحة الحاكم».

ليحلِفَ، فقال رسولُ الله ﷺ لـمَّا أدبَرَ: «أما إن حلَفَ على مالِهِ لِيأكُلَه ظُلماً، لَيَلقَيَنَّ اللهَ وهو عنه مُعرِضٌ»(1).

[التحفة: ١١٧٦٨].

٤٠ـ على مَن البيِّنةُ

٥٩٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّان، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الملك، عن علقمةَ بن وائل

عن وائل بن حُجْر، قال: كنا عند رسولِ الله ﷺ، فأتاه رجُلان يختَصِمان في أرضٍ، فقال أحدُهما: يا رسولَ الله، إن هذا انتَزَى على أرضي في الجاهلية ـ وهو امرؤ القيس الكِندي، وخصمُهُ ربيعةُ بنُ عِبْدانَ ـ قال: «بيِّنتُكَ» قال: ليس لي بيِّنةٌ. قال: «يمينُه» قال: إذاً يذهبَ بها، قال: «ليس إلا ذلكَ» فلما قام ليحلِفَ، قال: رسولُ الله ﷺ: «مَن اقتطَعَ أرضاً ظُلماً، لقِيَ اللهَ يومَ القيامة وهو عليه غضبانُ»(2).

[التحفة: ١١٧٦٨].

٤١ـ الإباحةُ(3) للحاكم أن يقولَ للمُدَّعى عليه: احلِفْ، قبلَ أن يسألَه ذلك المُدَّعي وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقِلِين لخبر الأشعَث بن قَيس في ذلك

٥٩٤٨ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق

---

(1) أخرجه مسلم (١٣٩) (٢٢٣) و(٢٢٤)، وأبو داود (٣٢٤٥) و(٣٦٢٣)، والترمذي (١٣٤٠). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨٦٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٢٣) و(٣٢٢٤) و(٣٢٢٥)، وابن حبان (٥٠٧٤).

(2) سلف قبله.

وقوله: «إن هذا انتزى على أرضي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هوافتَعَل من النَّزْوِ، والانتزاء والتَّنزِّي أيضاً: تَسرُّع الإنسان إلى الشرِّ.

(3) في (هـ): «هل يجوز».

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلف على يمين هو فيها فاجرٌ، ليقتطِعَ بها مالَ امرئ مُسلم، لقيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ» فقال الأشعَثُ بن قيس: فيَّ - واللهِ - كان ذلك، كان بَيْني وبين رجل من اليهود أرضٌ، فجحَدَني، فقدَّمته إلى النبيِّ ﷺ، فقالَ لي رسولُ الله ﷺ: «ألكَ بيِّنةٌ؟» فقلتُ: لا. فقال لليهوديِّ: «احلِفْ» فقلتُ: واللهِ إذاً يحلِفُ فيذهَبُ حقِّي، فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا...﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٧][1].

[التحفة: ١٥٨].

قال أبو عبد الرحمن: فاتَني من هذا الحديث حرفٌ فيما أعلمُ، ولا أقفُ عليه. ولا نعلمُ أحداً تابعَ أبا معاويةَ على قوله: فقال لليهوديِّ: «احلِفْ».

ذِكرُ الاختلاف على سليمانَ الأعمش بن مِهران في لفظ هذا الحديث[2]

٥٩٤٩- أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا يحيى بنُ زكريا، عن الأعمش، عن شَقيق، قال:

قال ابنُ مسعود: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ على يمين يقتطِعُ بها مالاً، وهو فيها كاذبٌ[3]، لقيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ» وتصديقُه في كتاب الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧]. قال: فجاءَ الأشعثُ بنُ قيس، فقال: ما يحدِّثُكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: كذا وكذا، قال: صدَقَ، واللهِ لأُنزلَتْ فيَّ وفي فلان،

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥٦) و(٢٤١٦) و(٢٥١٥) و(٢٦٦٦) و(٢٦٦٩) و(٢٦٧٣) و(٣٦٧٦) و(٤٥٤٩) و(٦٦٦٩) و(٦٦٧٦) و(٧١٨٣) و(٧٤٤٥)، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠) و(٢٢١) و(٢٢٢)، وأبو داود (٣٢٤٣) و(٣٦٢١)، وابن ماجه (٢٣٢٢)، و الترمذي (١٢٦٩) و(٢٩٩٦).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (١٠٩٤٥) و(١٠٩٩٦) و(١٠٩٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٣٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٢) و(٤٤٣) و(٥٩٣٠)، وابن حبان (٥٠٨٦).

(٢) هذا العنوان لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ).

(٣) قوله: «يقتطع بها مالاً وهو فيها كاذب»، ليس في (هـ).

كانت بَيني وبَينه خُصومةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «شُهودُكَ أو يمينُهُ» قلتُ: إذاً يحلِفُ، قال: «مَن حلَف على يَمين يقتَطِعُ بها مالاً، وهو فيها كاذِبٌ،لقيَ اللهَ وهو غضبانُ». فأنزل اللهُ هذه الآيةَ[1].

[التحفة: ١٥٨].

قال أبو عبد الرحمن: تابَعه منصورُ بنُ المُعتمِر.

٥٩٥٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل، قال:

خرجَ علينا الأشعثُ بنُ قيس، قال: كان بَيني وبينَ قومٍ خُصومةٌ، فاختَصَمْنا إلى رسُول الله ﷺ، فقال: «شاهِداكَ[2]، أو يمينُه» فقلتُ: إذاً يحلِفُ ولا يُبالي، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ على يَمين، ليستَحِقَّ فيها مالاً، وهو فيها فاجرٌ، لقيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ» فأنزل اللهُ تعالى تصديقَ ذلكَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا....﴾ الآية [آل عمران: ٧٧][3].

[التحفة: ١٥٨].

٤٢ـ على مَن اليمينُ

٥٩٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ ابنَ أبي مُليكةَ قال:

أرسلتُ إلى ابن عبَّاس، فذكرتُ له، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو أُعطيَ الناسُ بدَعواهُم، لادَّعى ناسٌ دماءَ رجالٍ وأموالَهم، ولكن اليمينُ على المُدَّعى عليه». هذا قولُ النبيِّ ﷺ[4].

[التحفة: ٥٧٩٢].

---

(١) سلف قبله.

(٢) في (هـ): «شاهدُكَ».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) أخرجه البخاري (٢٥١٤) و(٢٦٦٨) و(٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١) (١) و(٢)، وأبو داود (٣٦١٩)، وابن ماجه (٢٣٢١)، والترمذي (١٣٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣١٨٨)، وابن حبان (٥٠٨٢) و(٥٠٨٣).

٤٣ـ ذِكرُ الاختلاف على عَديٍّ بن عَديٍّ فيمَن حلَفَ على مال امرئ مسلمٍ

٥٩٥٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير بن سليمانَ، قال: سمعتُ ابنَ وهب يقول: أخبرني سليمانُ بنُ بلال، أن يحيى بن سعيد حدَّثه، أن أبا الزُّبير أخبَرَه، عن عَديٍّ بن عَدي

عن أبيه، قال: أتى رجُلان يختَصِمان إلى النبيِّ ﷺ في أرض، فقال أحدُهما: هي لي، وقال الآخَرُ: هي لي، قد حُزتُها وقبضتُها، فلمَّا تَفوَّه ليحلِفَ، قال له رسولُ الله ﷺ: «أمَا إنه من حلَفَ على مال امرئ مسلمٍ، لقي اللهَ وهو عليه غضبانُ» قال: فمَن ترَكها؟ قال: «الجنةُ»[1].

[التحفة: ٩٨٨١].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَه جريرُ بنُ حازم، فأدخلَ بين عَديٍّ وبين أبيه رَجاءَ بنَ حَيْوةَ والعُرْسَ بنَ عَميرةَ.

٥٩٥٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ حازم، قال: سمعتُ عديَّ بنَ عَديٍّ يحدثُ، عن رَجاءِ بن حَيْوةَ والعُرْسِ بن عَميرةَ، أنهما حدَّثاه

عن أبيه عَديٍّ بن عَميرةَ، قال: كان بينَ امرئ القيس ورجُلٍ من حضرَمَوتَ خُصومةٌ، فارتفعا إلى رسول الله ﷺ، فقال للحضرمي: «بيِّنتُكَ، وإلا فيَمينُهُ» قال: يا رسولَ الله، إن حلف، ذهبَ بأرضي، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلف على يمين كاذبةٍ، ليقتَطِعَ بها حقَّ أخيه، لقيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ» قال امرؤُ القيس: يا رسولَ الله، فما لِمَنْ تركَها، وهو يعلَمُ أنها حَقٌّ؟ قال: «الجنَّةُ» قال: فإني أُشهِدُكَ أني قد تركتُها.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٦٥)، والبيهقي ١٠/١٧٨.
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٧٧١٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٧٨).

قال جريرٌ: كنتُ مع أيوبَ السَّخْتِياني حين سمِعنا هذا الحديثَ من عَدِيٍّ، فقال أيوبُ: إن عَديًّا قال في حديث العُرْسِ بن عَميرةَ: فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]، قال جريرٌ: و لم أحفَظْ يومئذٍ مِن عَديٍّ[1].

[التحفة: ٩٨٨١].

٤٤ـ الشيءُ يَدَّعيه الرجُلان، ولكلٍّ واحد منهما بيِّنتُه[2]

٥٩٥٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي بن أبي المُثنَّى ـ قاضي المِصِّيصة ـ، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثير، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن أبي بُردةَ

عن أبي موسى، أن رجُلَين ادَّعيا دابةً وجداها عندَ رجُل، فأقام كلُّ واحد منهما شاهدَين أنها دابَّته، فقضى بها النبيُّ ﷺ بينَهما نِصفين[3].

قال أبو عبد الرحمن: خطأٌ، ومحمدُ بنُ كثير هذا هو المصِّيصِي، وهو صدوقٌ، إلا أنه كثيرُ الخطأ.

[التحفة: ٩١٣١].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَه سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ في إسناده، وفي مَتْنه.

٥٩٥٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيدِ بن أبي بُردةَ، عن أبيه

عن أبي موسى، أن رجلَين اختصَما إلى النبيِّ ﷺ في دابَّةٍ، ليس لواحد منهما بيِّنةٌ، فقضى بها بينهما نِصفَين[4].

قال أبو عبد الرحمن: إسنادُ هذا الحديثِ جيدٌ.

[التحفة: ٩٠٨٨].

---

(١) سلف قبله.
(٢) في (هـ): «وليس لواحد منهما بينةٌ».
(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.
(٤) أخرجه أبو داود (٣٦١٣) و(٣٦١٤) و(٣٦١٥)، وابن ماجه (٢٣٣٠).
وقد سلف قبله.
وهو في «المسند» أحمد (١٩٦٠٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٧٥١) و(٤٧٥٢) و(٤٧٥٣) و(٤٧٥٤) و(٤٧٥٥) و(٤٧٥٦) و(٤٧٥٧).

٤٥ـ الاستهامُ على اليمين

٥٩٥٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن خِلاس، عن أبي رافع

عن أبي هريرةَ، أن رجلَين ادَّعيا دابَّةً، و لم تكُن لهما بيِّنةٌ، فأمَرَهُما النبيُّ ﷺ أن يستَهِما على اليمين[1].

[التحفة: ١٤٦٦٢].

٥٩٥٧ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلام، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ الأزرقُ، عن سعيدِ بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن خِلاسٍ، عن أبي رافع

عن أبي هريرةَ، أن رجلَين تدارَءا في بَيع، وليست بينَهُما بيِّنةٌ، فأمرَهما رسولُ الله ﷺ أن يستَهِما على اليمين، أحَبَّا أو كَرِها[2].

[التحفة: ١٤٦٦٢].

٥٩٥٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن همَّامِ بن مُنَبِّه

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ عرَضَ على قوم اليمينَ، فأسرَعَ الفَريقان جميعاً على اليمين، فأمر النبيُّ ﷺ أن يُسهَمَ بينَهم في اليمين أَيُّهُم يحلِفُ[3].

[التحفة: ١٤٦٩٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦١٦) و(٣٦١٨)، وابن ماجه (٢٣٢٩) و(٢٣٤٦).

وسيأتي بعده، وانظر بنحوه (٥٩٥٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٠٣٤٧)، وابن حبان (٥٠٦٨).

وقوله: «أن يستهما على اليمين»: استهم الرجلان: تقارعا، ثم أخذ كلٌّ واحد منهما ما خرج بالقرعة.

(٢) سلف قبله.

وقوله: «تدارءا»، أي: اختلفا وتدافعا.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٧٤)، وأبو داود (٣٦١٧).

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٨٢٠٩).

٤٦- كيفَ يمينُ الوارث

٥٩٥٩- أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال أخبرنا حِبَّان، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الحارث بن سُليمان الكِنديِّ، قال: حدثنا كُرْدُوس الثعلَبي

عن الأشعثِ بن قَيس، قال: اختصَمَ رجلٌ من حضرَموتَ ورجلٌ من كِندة إلى النبيِّ ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسولَ الله، أَرْضي في يدِ هذا، اغتصَبَنِيها أبوه، فقال الكِنديُّ: أرضي في يدي، ورِثتها عن أَبي، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلَكَ بيِّنةٌ يا أخا حضرَموت؟» قال: لا يا رسولَ الله، ولكن خُذْ لي بيمينَهُ؛ ما يعلَمُ أنها أرضي اغتصَبَنِيها أبوه، فتهيَّأ الكِندي ليحلِفَ، قال رسول الله ﷺ: «مَن اقتطَعَ مالاً بيمينِهِ؛ لقيَ اللهَ أجدَعَ» فلما سمِعَها الكِنديُّ، كَفَّ عن اليمين، وأعطاه الأرضَ(١).

[التحفة: ١٥٩].

٤٧- كيف اليمينُ(٢)

وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه

٥٩٦٠- أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن موسى بن عُقبةَ، عن صفوانَ بن سُلَيم، عن عطاءِ بن يَسار

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رأى عيسى ابنُ مريمَ رجلاً يسرقُ، فقال له: أسرَقْتَ؟! قال: لا والله الذي لا إلهَ إلا هُو، فقال عيسى ﵇: آمنتُ بالله، وكَذَّبتُ بَصَري»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٤٩، التحفة: ١٤٢٢٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٤٤) و(٣٦٢٢).
وانظر ما سلف برقم (٥٩٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٤٩)، وابن حبان (٥٠٨٨).
وقوله: «لقيَ الله أجدع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجَدْع: قطعُ الأنف، والأذن، والشَّفة، وهو بالأنف أخصُّ، فإذا أُطلق غلب عليه، يقال: رجل أجدعُ ومجدوعٌ، إذا كان مقطوعَ الأنف.
(٢) في (هـ): «كيف يستحلف».
(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٤)، ومسلم (٢٣٦٨)، وابن ماجه (٢١٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨١٥٤)، وابن حبان (٤٣٣٦).

٥٩٦١ـ أخبرني عَمرو بنُ هشام الحرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن أبي عبدِ الرحيم، عن زيدِ بن أبي أُنَيسة، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن مَيمون الأَوْديِّ

عن ابن مسعود، قال: أدركْتُ أبا جَهل يومَ بدر صَريعاً، قال: ومعِي سيفٌ لي، فجعلتُ أضربُه ولا يحيكُ فيه، ومعه سيف جيدٌ له، فضربْتُ يدَه، فوقَعَ السيفُ فأخذتُه، ثم كشفتُ المغفَرَ عن رأسه، فضربتُ عنقَهُ، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «آ للهِ الذي لا إلهَ إلا هو»؟ قلتُ: آ للهِ الذي لا إلهَ إلا هو، قال: «آ للهِ الذي لا إلهَ إلا هو»؟ قلتُ: آ للهِ الذي لا إله إلا هو، قال: «انطلِقْ، فاستثبتْ» فانطلقتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن جاءَكُم يسعَى مثلَ الطير يضحَكُ، فقد صدَقَ» فانطلقتُ فاستثبَتُّ، ثم جئتُ وأنا أسعى مثلَ الطائر أضحَكُ، أخبَرتُه، فقال: «انطلِقْ، فأَرِني مكانَه» فانطلقتُ معه، فأَريتُه إيَّاه، فلمَّا وقَفَ عليه رسولُ الله ﷺ حمدَ اللهَ، ثم قال: «هذا فِرعونُ هذه الأمةِ»[1].

[التحفة: ٩٤٨٩].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه سفيانُ الثوريُّ، فرواه عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ، عن عبدِ الله. وأبو عبيدةَ لم يسمَعْ من أبيه، وروايةُ سفيانَ هو الصواب.

٥٩٦٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاءِ بن السائب، عن أبي البَخْتَري، عن عُبَيدةَ

عن ابن الزُّبير، عن النبيِّ ﷺ: «أن رجُلاً حلفَ با لله الذي لا إله إلا هو كاذباً، فغُفِرَ له»[2]. قال شعبةُ: من قِبَلِ التَّوحيد.

[التحفة: ٥٢٧٤].

---

(١) سيأتي مختصراً برقم (٨٦١٧)، وانظر تخريجه هناك.
وقوله: «لا يحيك»، جاء في حاشية الأصل: «أي: لا يعمل».

(٢) هو في «مسند» أحمد (١٦١٠١).

قال أبو عبد الرحمن: خالَفَه سفيانُ، فقال: عن عطاءِ بن السَّائب، عن أَبي يحيى، وهو الأعرجُ.

٥٩٦٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيل بن سَمُرَةَ ـ كوفيٌّ ـ، عن وكيع، عن سفيانَ، عن عطاءِ بن السائب، عن أبي يحيى

عن ابن عبَّاس، قال: جاء رجُلان يختَصِمان إلى النبيِّ ﷺ في شيء، فقال للمُدَّعي: «أقِمِ البيِّنةَ» فلم يُقِمْ، وقال للآخَر: «احلِفْ» فحلفَ: آللهِ الذي لا إلهَ إلا هو، فقال النبيُّ ﷺ: «ادفَعْ حقَّه، وستُكَفِّرُ عنكَ لا إلهَ إلا اللهُ ما صنعْتَ»[1].

[التحفة: ٥٤٣١].

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصَّوابُ، ولا أعلَمُ أحداً تابَعَ شُعبةَ على قوله: عن أبي البَخْتَري، عن عُبيدة، عن ابن الزُّبير.

قال أبو عبد الرحمن: تابَعَه أبو الأحوَص على إسناده، وخالفَه في لفظه.

٥٩٦٤ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحْوَص، عن عطاء، عن أبي يحيى

عن ابن عباس، قال: جاءَ خَصْمان إلى النبيِّ ﷺ، فادَّعى أحدُهُما على الآخَرِ حقًّا، فقال النبيُّ ﷺ للمُدَّعي: «أقِم بيِّنتَكَ» فقال: يا رسولَ الله، ليس لي بيِّنةٌ، فقال للآخَر: «احلِفْ بالله الذي لا إلهَ إلا هو؛ ما له عليكَ أو عندكَ شيء»، [فحلَفَ][2][3].

[التحفة: ٥٤٣١].

٤٨ـ رَدُّ اليمين
وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبَر سهل فيه

١/٥٩٦٥ـ أَخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا بِشْرٌ ـ يعني ابنَ المُفَضَّل ـ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشير بن يَسار

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٧٥) و(٣٦٢٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٠).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف قبله.

عن سَهل بن أبي حَثْمةَ ومُحَيِّصةَ بن مسعود بن زيد، أنهما أتيا خَيبرَ، وهي يومَئذٍ صُلحٌ، فتفرَّقا لحوائِجهم، فأتَى مُحَيِّصةُ على عبد الله بن سَهل وهو يتشحَّطُ في دَمَه قَتيلاً فدفَنَه، ثم قَدِمَ المدينةَ، وانطلَقَ عبدُ الرحمن بن سَهل وحُوَيِّصةُ ومُحَيِّصةُ إلى رسولِ الله ﷺ، فذهب عبدُ الرحمن يتكلَّمُ - وهو أحدثُ القَوم سِنًّا - فقال رسولُ الله ﷺ: «كَبِّر الكُبْرَ» فسكتَ، فتكلَّما، فقال رسولُ الله ﷺ: «أتحلِفون بخمسينَ منكم فتستحِقُّون صاحِبَكم - أو قاتِلَكُم -»؟ قالوا: يا رسولَ الله، كيف نحلِفُ، ولم نَشهَدْ، ولم نَرَ؟! قال: «أتُبرِئُكُم يهودُ بخمسين»؟ قالوا: يا رسولَ الله، كيف نأخُذُ أيمانَ قومٍ كُفَّار؟! فعقَلَه رسولُ الله ﷺ من عندِه[1].

[التحفة: ٤٦٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه سعيدُ بنُ عُبَيد في معنَى الحديث.

٢/٥٩٦٥ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مِسكين - قراءةً عليه وأنا أسمعُ -، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل

عن سهل بن أبي حَثْمةَ، أنه أخبره ورجالٌ من كُبَراء قَومِه، أن عبدَ الله بن سهل ومُحَيِّصةَ خرجا إلى - يعني - خَيبرَ من جَهدٍ أصابَهم، فأتى مُحَيِّصةُ فأَخبرَ أن عبد الله بن سهل قد قُتِل، فأتى يهودَ فقال: أنتم قتلْتُموه، قالوا: واللهِ ماقتَلْناه، فأقبلَ حتى قَدِمَ على قومه، فذَكرَ لهم ذلك، ثم أقبلَ هو وأخوه حُوَيِّصةُ - وهو أكبرُ منه - وعبدُ الرحمن بن سهل، فذهب مُحَيِّصة ليتكلَّمَ - وهو الذي كان بخيبر -، فقال رسولُ الله ﷺ لمُحَيِّصةَ: «كَبِّرْ، كَبِّرْ» يريدُ السِّنَّ، فتكلَّمَ حُوَيِّصةُ، ثم تكلَّمَ مُحَيِّصةُ، فقال رسولَ الله ﷺ: «إما أن يَدُوا صاحبَكم، وإما أن يُؤْذَنوا بحرب» فكتب إليهم رسولُ الله ﷺ في ذلك، فكتبوا إليه: إنا - واللهِ - ما قتَلْناه، فقال رسولُ الله ﷺ لحُوَيِّصةَ ومُحَيِّصة: «أتَحلِفون، وتستحِقُّون دمَ صاحبِكُم»؟ قالوا:

---

(١) سلف تخريجه وشرحه برقم (٥٩٤٥)، وانظر ما بعده.

لا. قال: «فتَحلِفُ لكم يهودُ»؟ قالوا: ليسوا بمسلمين. فوَدَاه رسولُ الله ﷺ من عندِه، فبعث إليهم بمئةِ ناقةٍ حتى أُدخِلَتْ عليهمُ الدارَ. قال سهلٌ: لقد ركضَتْني منها ناقةٌ حمراءُ(١).

[التحفة: ٤٦٤٤].

٥٩٦٦- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيل بن إبراهيمَ، : حدثنا أبو نُعَيم، عن سعيد، عن بُشير بن يَسار

زعمَ أن رجلاً يقالُ له: سهلُ بن أبي حَثْمةَ أخبره أن نَفَراً من قومه انطلقوا إلى خَيبرَ، فتفرَّقوا فيها، فوجدوا أحدَهم قتيلاً، فقالوا للذين وجدوه عندَهم: قتلتُم صاحبَنا؟ قالوا: ما قتَلْنا ولا علِمنا، فانطلَقوا إلى نبيِّ الله ﷺ فقالوا: يا نبيَّ الله، انطلَقْنا إلى خيبرَ، فوجدنا أحدَنا قتيلاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «الكُبْرَ الكُبْرَ» فقال لهم: «تأْتُونَ بالبيِّنةِ على مَن قتَلَ» قالوا: ما لنا بيِّنةٌ. قال: «فيحْلِفُون لكم» قالوا: لانرضى بأيمان اليهود. فكرِه رسولُ الله ﷺ أن يَبطُلَ دمُه، فوَدَاه مئةً من إبل الصدَقة(٢).

[التحفة: ٤٦٤٤].

٤٩ - الحُكمُ باليمين مع الشاهِد الواحد

٥٩٦٧- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ الحارث، عن سيفٍ - هو ابن سليمانَ -، عن قيسِ بن سعد، عن عَمرو بن دينار

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قضَى باليمين مع الشَّاهدِ(٣).

[التحفة: ٦٢٩٩].

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا إسنادٌ جيدٌ، وسيفٌ ثقةٌ، وقيسٌ ثقةٌ، وقال يحيى ابنُ سعيد القطَّان: سيفٌ ثقةٌ.

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وهو ثابت في (هـ)، وانظر ما قبله.
(٢) سلف تخريجه وشرحه برقم (٥٩٤٥)، وانظر ما قبله.
(٣) أخرجه مسلم (١٧١٢)، وأبو داود (٣٦٠٨) و(٣٦٠٩)، وابن ماجه (٢٣٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢٤).

وروى هذا الحديث محمدُ بنُ مسلم الطائفيُّ، عن عَمرو بن دِينار، عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، قضى باليمين مع الشاهد. ومحمدُ بنُ مسلم ليس بذلكَ القَويِّ.

ورواه إنسانٌ ضعيفٌ، فقال: عن عمرو بن دينار، عن محمدِ بن عليٍّ، مرسَلٌ، وهو متروكُ الحديث، ولا يُحكَم بالضُّعفاء على الثقات.

٥٩٦٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف

عن عِياض بن حِمار، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن وجد لُقَطةً، فليُشهِدْ ذا عَدْل ـ أو ذَوَي عدل ـ ثم لا يغيِّرُ ولا يكتُمُ، فإن جاء ربُّها، فهو أحقُّ بها، وإلا فإنما هو مالُ الله يُؤتِيه مَن يشاءُ»[1].

[التحفة: ١١٠١٣].

٥٩٦٩ـ أخبرنا علي بنُ عثمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ المبارك الصوري، قال: حدثنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قضى باليمين مع الشاهد[2].

[التحفة: ١٣٩١٠].

٥٩٧٠ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي أُويس، قال: حدثني سليمانُ بنُ بلال، عن محمدِ بن عجلانَ، عن ثور، عن أبي الزِّناد

عن ابنِ أبي صفيَّة الكوفي، أنه حضَر شُرَيحاً في مسجد الكوفة قضَى باليمين مع الشَّاهد الواحد[3].

[التحفة: ١٣٩١٠].

٥٩٧١ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الدَّرَاوَرْديُّ، عن ابنِ عجلانَ، عن أبي الزِّناد

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وهو ثابت في (هـ).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦١٠) و(٣٦١١)، وابن ماجه (٢٣٦٨)، والترمذي (١٣٤٣).
وسيأتي بعده موقوفاً.
وهو في ابن حبان (٥٠٧٣).

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

أن عُمرَ بنَ عبد العزيز قضى باليمين مع الشَّاهد، وأن شُرَيحاً قضى باليمين مع الشَّاهد(١).

[التحفة: ١٣٩١٠].

٥٩٧٢- الحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ-، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزِّناد

أن عُمرَ بنَ عبد العزيز كتبَ إلى عبدِ الحميد بن عبد الرحمن بن زيد - وهو عاملٌ له على الكوفة- أن يقضيَ باليمين مع الشاهد(٢).

[التحفة: ١٣٩١٠].

٥٠- اليمينُ على مِنبَرِ النبيِّ ﷺ (٣)

٥٩٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمة والحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ، واللفظ له-، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن هاشمِ بن هاشم بن هاشم بن عُتبةَ، عن عبدِ الله بن نِسْطاس

عن جابرِ بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن حلَفَ على مِنبَري هذا بيمين آثمةٍ، تبوَّأمقعَدَه من النار»(٤).

[التحفة: ٢٣٧٦].

٥٩٧٤- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي مَريمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المُنيب بن عبد الله بن أبي أُمامةَ بن ثعلبةَ، قال: أخبرني أبي، عن عبدِ الله بن عطيَّةَ، عن عبد الله بن أُنَيس، قال:

أخبرنا أبو أُمامةَ بنُ ثَعلبةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن حَلَف عند مِنبَري هذا بيمينٍ كاذبةٍ، يستحِلُّ بها مالَ امرئ مسلم، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ

---

(١) سلف برقم (٥٩٦٩) مرفوعاً.
(٢) سلف برقم (٥٩٦٩) مرفوعاً.
(٣) في الأصل: «على المنبر»، والمثبت من (هـ).
(٤) أخرجه أبو داود (٣٢٤٦)، وابن ماجه (٢٣٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٠٦)، وابن حبان (٤٣٦٨).

أجمعينَ، لا يقبَلُ اللهُ منه عَدْلاً ولا صَرْفاً»[1].

[التحفة: ١٧٤٤].

٥١ ـ اليمينُ بعدَ العصْر

٥٩٧٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ،عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم اللهُ يومَ القيامةِ، ولا يُزَكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ: رجُلٌ على [2] فضل ماء بالطريق، يمنعُ ابنَ السبيل منه، ورجُلٌ بايعَ إماماً للدُّنيا؛ إن أعطاه ما يُريدُ، وفَّى له، وإن لم يُعطِه، لم يَفِ [له][3]، ورجلٌ ساومَ رجلاً على سِلعَته بعد العصر، فحلَف با لله لقد أُعطيَ بها كذا وكذا، فصدَّقهُ الآخَرُ» [4].

[المجتبى: ٧/٢٤٦، التحفة: ١٢٣٣٨].

٥٢ـ مَن اقتطَعَ مالَ امرئ مسلم بيمينه[5]

١/٥٩٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر ويحيى، قالا: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عِياضاً أبا خالد، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٠).

وقوله: «لا يقبَلُ ا للهُ منه صرفاً ولا عدلاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: فالصَّرف: التوبة، وقيل: النافلةُ. والعَدْل: الفِدْية، وقيل: الفريضةُ.

(٢) في الأصل: «بخل»، والمثبت من (هـ).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٥٨) و(٢٣٦٩) و(٢٦٧٢) و(٧٢١٢) و(٧٤٤٦)، ومسلم (١٠٨) و(١٧٣) و(١٧٤)، وأبو داود (٣٤٧٤) و(٣٤٧٥)، وابن ماجه (٢٢٠٧) و(٢٨٧٠)، والترمذي (١٥٩٥).

وسيأتي برقم (٦٠١١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٤٢)، وابن حبان (٤٩٠٨).

(٥) جاء هذا العنوان في (هـ): «ما لِمَن اقتطَعَ مالَ امرئ مسلمٍ بيمينه من الوعيد».

رأيتُ رجلين يختَصِمان عندَ مَعقِلِ بن يَسار، فقال مَعقِلٌ: قال رسولُ الله ﷺ - وقال يحيى: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول -: «مَن حلفَ على يمينٍ يقتطِعُ بها مالَ رجُلٍ، لقيَ اللهَ وهو عليه غضْبانُ»(١).

[التحفة: ١١٤٧٤].

٥٩٧٦/٢- أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثني سهلُ بن بَكّار، قال: حدثنا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، عن أيوبَ، عن حُميدِ بن هلال، عن أبي الأحْوَص

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن حلَفَ على يمينِ صَبْرٍ مُتعمِّداً، فيها إثمٌ، يقتَطِعُ مالاً بغير حَقٍّ، فإنه يلقَى اللهَ يومَ القيامةِ وهو عليه غضبانُ»(٢).

[التحفة: ٩٤٩٦].

٥٣ - قَبولُ البيِّنة بعدَ اليمين(٣)

٥٩٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسَمعُ -، عن ابن القاسم، عن مالك، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، عن زينبَ بنت أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنما أنا بَشَرٌ، وإنكم تختَصِمون إليَّ، ولعلَّ بعضَكُم أن يكون ألحَن بحُجَّته من بَعض، فأقضيَ له على نَحو ما أسمَعُ منه، فمَن قضَيتُ له بشيء من حَقِّ أخيه، فلا يأخُذْ منه شيئاً، فإنما أقطَعُ له قِطعةً من النار»(٤).

٥٤ - شهادةُ الزُّور

٥٩٧٨- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال:أخبرنا النَّضْر، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن عُبَيدِ الله بن أبي بكر بن أنس، قال:

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (٤٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢٩٢).
(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وهو ثابت في (هـ)، وانظر تخريجه برقم (٥٩٤٩).
(٣) هذا الباب لم يرد في الأصل، وهو ثابت في (هـ).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩١١).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

سمعتُ أنساً يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ : «الكبائرُ: الإشراكُ[1] بـا لله، وعقـوقُ الوالدَين، وقتلُ النفسِ، وقولُ الزُّور»[2].

[المجتبى: ٧/٨٨، التحفة: ١٠٧٧].

٥٥ ـ ذِكرُ النهي عن قَبول الشَّهادةِ إلا على حَقّ

٥٩٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبي

عن النعمانِ بن بشير، قال: انطلقَ [بـي][3] أبـي إلى رسـول الله ﷺ فقـال: إن عَمرةَ بنت رواحةَ طلبَتْ إليَّ أن أنحَلَ ـ يعني ـ ابني من مالي، وإني أَبيتُ، ثم بدا لي أن أنحَلَه إيَّاه، فقالت: لا أرضى حتى تنطلقَ به[4] إلى رسول الله ﷺ تُشهِدُه، قال: «هل لكَ ولدٌ غيرُه» ؟ قال: نعم. قال: «هل أتيتَ كلَّ واحد مثـلَ الـذي أَتَيـتَ بـه هذا»؟ قال: لا. قال: «فإني لا أَشهدُ على هذا، هذا جَورٌ»[5].

[التحفة: ١١٦٢٥].

٥٦ـ شهادة الشاعر

٥٩٨٠ـ أَخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسعدةَ، عن سفيانَ[6]، عن شعبةَ، عن عَديٍّ بن ثابت

---

(١) في (هـ): «الشرك».

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٤٥٩).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ).

(٤) قوله: «به» ليس في (هـ).

(٥) أخرجـه البخـاري (٢٥٨٧) و(٢٦٥٠)، وفي «الأدب المفـرد» لــه (٩٣)، ومسـلم (١٦٢٣) (١٣) و(١٤) و(١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٨)، وأبـو داود (٣٥٤٢)، وابـن ماجـه (٢٣٧٥).

وسيأتي برقم (٦٤٧٣) و(٦٤٧٤) و(٦٤٧٥) و(٦٤٧٦)، وانظر رقم (٦٤٦٦) و(٦٤٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٥٤)، وابن حبان(٥١٠٢) و(٥١٠٣) و(٥١٠٤) و(٥١٠٥) و(٥١٠٦) و(٥١٠٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «أنحَلَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: النُّحْلُ: العطِيَّـة والهِبـة ابتـداءً مـن غـير عـوض ولا استِحقاق، يقال: نَحَلَه يَنْحَله نحلا بالضم، والنِّحلة، بالكسر: العطيَّة.

(٦) في (هـ): «عثمان»، وهو خطأ.

أنه سَمِع البراءَ بن عازب يقول: قال نبيُّ الله ﷺ لحسَّانَ: «اهجُهُمْ، وجبريلُ معكَ»[1].

[التحفة: ١٧٩٤].

٥٩٨١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن عَديِّ بن ثابت، قال: حدثني البراءُ بنُ عازِب، قال:

سمعتُ حسَّانَ بنَ ثابت يقول: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اهجُهُمْ ـ أو هاجِهِمْ، يعني المشركينَ ـ وجبريلُ معكَ»[2].

[التحفة: ٣٤٠٤].

٥٧ ـ ما يجوزُ من شهادَة الأَمَة[3]

٥٩٨٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال حدثنا: ابنُ جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيكةَ، قال:

حدثني عقبةُ بنُ الحارث بن عامر، أنه تزوَّج ابنةَ أبي إهاب، فجاءت أَمَةٌ سوداءُ، فقالت: قد أرضعتكُما، فجئتُ رسولَ الله ﷺ فذكرتُ ذلك له، فأعرضَ، فتنحَّيتُ فذكرتُ ذلك له، فقال: «كيفَ وقد زعمَتْ[4] أن قد أرضَعَتْكُما»؟! فنهاه عنها[5].

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلمُ أحداً ذَكرَ أمةً سوداءَ ممن روى هذا الحديث عن ابن أبي مُلَيكةَ، غير ابن جُرَيج.

[التحفة: ٩٩٠٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٣) و(٤١٢٣)و(٦١٥٣)، ومسلم (٢٤٨٦).
وسيأتي برقم (٨٢٣٦) و(٨٢٣٧)، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٢٦).

(٢) انظر ما قبله من حديث البراء، وانظر بنحوه ما سلف برقم (٧٩٧).

(٣) جاء في هذا العنوان في (هـ): «شهادة الأمة هل تجوز».

(٤) في (هـ): «كيف وقد قيل، وقد زعمتْ».

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٠)، وانظر لاحقيه.

٥٨- شهادةُ المرأة على فِعل نفْسِها

٥٩٨٣- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونُسَ، قال: حدثني عُمرُ بنُ سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مُليكة

عن عُقبةَ بن الحارث، أنه تزوَّج ابنةَ أبي إهاب التميمي، فجاءَتْ مولاةٌ من أهل مكةَ صبيحةَ ملْكِها، فقالت: قد أرضَعْتُكُما، فسألتُ أهلَ الجاريَة، فأنكَروا ذلك، فركبتُ إلى رسُول الله ﷺ وهو بالمدينة، فذَكرتُ ذلكَ له، فقلتُ: يا رسولَ الله، قد سألتُ أهلَ الجاريَة، فأنكَروا ذلكَ قال رسولُ الله ﷺ: «كيفَ وقد قيلَ؟! كيفَ وقيلَ؟!» ففارَقَها، ونكَحَتْ غيرَه[١].

[التحفة: ٩٩٠٥].

٥٩٨٤- أخبرنا محمدُ بنُ أبان البَلْخيُّ ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قالا: حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، عن أيوبَ، عن ابن أبي مُليكةَ، قال: حدثني عُبَيدُ بنُ أبي مريم

عن عُقبةَ بن الحارث - وقد سمعتُه من عقبةَ، ولكني لحديث عُبَيدٍ أحفَظُ - قال: تزوجتُ امرأةً، فجاءَت امرأةٌ سوداءُ، فقالت: إني قد أرضَعْتُكما، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني قد تزوَّجتُ فُلانة بنتَ فُلان، فجاءَت امرأةٌ سوداءُ، فقالت: إني قد أرضَعْتُكما، وهي كاذِبةٌ، فأعرَضَ عنّي، فأتيتُه مِن قِبَل وجهِهِ، فقلتُ: إنها كاذِبةٌ، فقال: «كيفَ بها وقد زعمَتْ أنها قد أرضَعَتكُما، دَعْها عنكَ»[٢].

[التحفة: ٩٩٠٥].

٥٩- مَن خيرُ الشُّهداء

٥٩٨٥- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمَعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن أبي بَكر، عن أبيه، عن عبدِ الله بن عَمرو بن عُثمانَ، عن أبي عَمرةَ الأنصاري

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٨١٥)، وانظر تخريجه برقم (٥٤٦٠).
وقوله: «ملْكها»، جاء في «القاموس»: أملَكَه إياها حتى يملِكَها ملكاً، مثلثاً: زوَّجَه إياها.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٠)، وانظر سابقيه

عن زيد بن خالد الجُهَني، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ألا أُخبرُكم بخَير الشـهداء؟ الذي يأتي بشَهادَته قَبلَ أن يُسألَها، أو يُخبرُ بشَهادَته قبلَ أن يُسألَها»[1].

[التحفة: ٣٧٥٤].

٦٠ـ مَن يُعطِي الشَّهادةَ ولا يُسأَلُها

٥٩٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن شعبةَ، عن عليِّ بن مُدْرِك، عن هلال بن يَساف، قال:

قدِمتُ البَصرةَ، فإذا رجلٌ مِن أصحاب النبيِّ ﷺ ليس أنسَ بنَ مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «خيرُ الناس قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم يجيءُ قومٌ سِمانٌ، يُعطُون الشهادةَ، ولا يُسأَلُونَها»[2].

[التحفة: ١٥٦٨٢].

٦١ـ مَن تَبدُرُ شهادتُه يمينَه

٥٩٨٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عَبِيدةَ عن عبد الله، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ : أيُّ الناس خيرٌ؟ قال: «قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم يجيءُ قومٌ تَبدُرُ شهادةُ أحدِهم يمينَه، وتَبدُرُ يمينُه شهادَتَه»[3].

[التحفة: ٩٤٠٣].

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٩)، وأبو داود (٣٥٩٦)،وابن ماجه (٢٣٦٤)، والترمذي (٢٢٩٥) و(٢٢٩٦) و(٢٢٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٤٠)، وابن حبان (٥٠٧٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢٢١) و(٢٣٠٢) من حديث هلال بن يساف، عن عمران بن حصين.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٦٥)، وابن حبان (٧٢٢٩) من حديث عمران أيضاً.

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٢٩) و(٦٦٥٨)، ومسلم (٢٥٣٣) (٢١٠) و(٢١١) و(٢١٢)، وابن ماجه (٢٣٢٦)، والترمذي (٣٨٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٩٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٦٢)، وابن حبان (٤٣٢٨) و(٧٢٢٢) و(٧٢٢٣) و(٧٢٢٧) و(٧٢٢٨).

٥٩٨٨/١ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا أزهَرُ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «خيرُ الناس قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم ـ فلا أدري في الرابعَة، أو الثالثَة قال: ـ ثم يَخلُفُ بعدَهُم خَلْفٌ تَسبِقُ شهادةُ أحدِهِم يمينَه، ويمينُه شهادَتَه» (١).

[التحفة: ٩٤٠٣].

٥٩٨٨/٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار ومحمدُ بنُ المُثنَّى ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُكُم قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذي يَلُونَهم، ثم يخلُفُ قومٌ تسبِقُ شهاداتُهم أيمانَهُم، وأيمانُهم شهاداتِهم» (٢).

[التحفة: ٩٤٠٣].

٥٩٨٨/٣ـ أَخبرنا بشرُ بنُ خالد، قال: أَخبرنا محمدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ ومنصور، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ الناس قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم يخلُفُ قومٌ تسبِقُ شهادتُهم أيمانَهم، وأيمانُهم شهادَتَهم» (٣).

[التحفة: ٩٤٠٣].

٥٩٨٨/٤ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ الناس قَرْني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم يأتي قومٌ تسبِقُ أيمانُهم شهادتَهم، وشهادتُهم أيمانَهم» (٤).

[التحفة: ٩٤٠٣].

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وهو ثابت في (هـ)، وانظر ما قبله.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وهو ثابت في (هـ)، وانظر تخريجه برقم (٥٩٨٧).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف قبله.

٦٢ـ التعديلُ والجرحُ عندَ المسألة

٥٩٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن عبدِ الله ابن يزيدَ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن فاطمةَ بنت قَيس، أن أبا عَمرو بن حَفْص طلَّقَها البَتَّةَ وهوغائبٌ، فأرسَلَ إليها وكيلَه بشَعِيرٍ، فتسَخَّطَتْه، فقال: واللهِ ما لكِ علَينا من شيء، فجاءَتْ رسولَ الله ﷺ فذكرَتْ ذلكَ له، فقال: «ليس لكِ نفقةٌ» فأمرها أن تعتَدَّ في بيت أُمِّ شَريك، ثم قال: «تلكَ امرأةٌ يغشاها أصحابي، فاعتدِّي عندَ ابن أُمِّ مكتوم، فإنه رجُلٌ أعمى، تضعِينَ ثيابَكِ، فإذا حَلَلْتِ، فآذِنيني» فلما حَللتُ ذكَرتُ له أن مُعاويةَ بنَ أبي سفيان، وأبا جَهْمٍ خَطَباني، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا أبو جَهْمٍ، فلا يضَعُ عصاه عن عاتقه، وأما مُعاويةُ، فصعلُوكٌ لا مالَ له، ولكِن انكحِي أُسامةَ» فنكَحْتُه، فجعَلَ اللهُ فيه خيراً، واغتبَطْتُ به[1].

[التحفة: ١٨٠٣٨].

٦٣ـ تعديلُ النساء وجرحُهُنَّ

٥٩٩٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونُسُ ـ وذَكر آخرَ ـ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُروةُ وسعيدٌ وعلقمةُ بنُ وقَّاص وعُبيدُ الله ابن عبد الله بن عُتبةَ

عن حديث عائشةَ زوج النبيِّ ﷺ حينَ قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا، فبرَّأَها اللهُ، وكُلٌّ حدثَني طائفةً من الحديث، وإنْ كان بعضُهم أوعَى من بعض.

زَعَموا أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: ودَعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب وأُسامةَ بنَ زيد حين استلبَثَ الوحيُ، يستَشيرُهُما في فراق أهلِه، فأما أُسامةُ، فأشارَ على رسولِ الله ﷺ بالذي يعلَمُ من براءَةِ أهله، وبالذي في نَفْسه من

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٢).

الوُدِّ لهم، فقال: يا رسولَ الله، أهلُكَ، ولا نعلَمُ إلا خيراً، وأما عليٌّ، فقال: يا رسولَ الله، لم يُضيِّقِ اللهُ عليكَ، والنساءُ سواها كثيرٌ، وإن تسألِ الجاريةَ تصدُقْكَ، فدعا رسولُ الله ﷺ بَريرةَ، فقال: «أيْ بَريرةُ، هل رأيتِ من شيءٍ يَريبُكِ»؟ قالت بَريرةُ: [لا][1] والذي بعثَكَ بالحقِّ، ما رأيتُ عليها أمراً قطُّ أُغمِصُهُ[2] عليها، أكثرَ من أنها جاريةٌ حديثةُ السِّنِّ، تنامُ عن عجينِ أهلِها، فيأتي الدَّاجنُ فيأكُلُه[3].

[التحفة: ١٦١٢٩].

٦٤- مسألةُ الحاكم أهلَ العلم بالسِّلْعة التي تُباع

٥٩٩١- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبدِ الله بن يزيدَ، أن زيداً أبا عيَّاش، أخبرَه

أن سعداً قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُسأَلُ عن اشتراء التمر بالرُّطَب، قال: «أينقُصُ الرُّطَبُ إذا يَبِسَ»؟ قالوا: نعم. فنَهى عنه[4].

[التحفة: ٣٨٥٤].

٦٥- الحكمُ بالقافَة

٥٩٩٢- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ - وهو ابنُ عُيَينةَ -، عن الزُّهري، عن عُروةَ

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (هـ).

(٢) في الأصل و(هـ): «أغمضه»، والمثبت من الرواية الآتية برقم (٨٨٨٢).

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٨٨٨٢)، وانظر تخريجه هناك.

وقوله: «أُغمِصُهُ عليها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أعيبُها به وأطعَن به عليها.

وقوله: «فيأتي الداجنُ» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهي الشاة التي يعلِفُها الناس في منازلهم، يقال: شاة داجن، وقد يقع على غير الشَّاء مِنْ كلِّ ما يألَفُ البيوتَ من الطير وغيرها.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٣٥٩) و(٣٣٦٠)، وابن ماجه (٢٢٦٤)، والترمذي (١٢٢٥).

وسيأتي برقم (٦٠٩١) و(٦٠٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٥)، وابن حبان (٤٩٩٧).

عن عائشةَ، قالت: دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم مسروراً، فقال: «يا عائشةُ، ألم تَريْ أن مُجزِّزاً المُدْلِجيَّ دخَلَ عليَّ وعندي أسامةُ بنُ زيد، فرأى أُسامةَ وزيداً وعليهما قَطِيفةٌ، وقد غطَّيا رُؤوسَهُما، وبدَتْ أقدامُهُما، فقال: هذه أقدامٌ بعضُها من بعض»؟ قال سفيانُ: هذا تقويةُ القافَةِ(١).

[المجتبى: ٦/١٨٤، التحفة: ١٦٤٣٣].

٦٦- الحكمُ بالقُرعة

وذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عليِّ بن أبي طالب في ذلك

٥٩٩٣- أخبرنا أبو عاصم خُشَيشُ بنُ أصرمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا الثوريُّ، عن صالح الهَمْداني، عن الشَّعبي، عن عبد خَيْرٍ

عن زيدِ بن أرقمَ، قال: أُتيَ عليٌّ بثلاثَة - وهو باليَمن - وقَعوا على امرَأة في طُهر واحد، فسألَ اثنين: أتُقِرَّان - يعني - لهذا بالولد؟ قالا: لا. ثم سألَ اثنين: أتُقِرَّان لهذا بالولد؟ قالا: لا. فأقرَعَ بينهم، فألحَقَ الولدَ بالذي صارتْ عليه القُرعةُ، وجعلَ عليه ثُلثَي الدِّية، فذُكِرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فضحِكَ حتى بدَتْ نَواجذُه(٢).

[المجتبى: ٦/١٨٢، التحفة: ٣٦٧٠].

٥٩٩٤- أخبرنا إسحاقُ بنُ شاهين، قال: حدثنا خالدٌ، عن الشَّيباني، عن الشَّعبي، عن رجل من حضرَموت

عن زيد بن أرقمَ، قال: بعث رسولُ الله ﷺ عليًّا على اليمن، فأُتي بغُلام تنازَعَ فيه ثلاثةٌ... وساقَ الحديثَ(٣).

[المجتبى: ٦/١٨٣، التحفة: ٣٦٦٩].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٦٥٨)، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥٧).
وقوله: «هذا تقوية القافة»، قال السندي: جمع قائف، وهو من يَسْتَدِلُّ بالخِلقة على النسب، ويُلحِقُ الفروع بالأصول بالشبه والعلامات.
(٢) سلف مكرراً برقم (٥٦٥٢).
(٣) سلف مكرراً برقم (٥٦٥٥)، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥٢).

ذكرُ اسم هذا الحضرَمي

٥٩٩٥ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن الأجلَح، عن الشَّعبي، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ الخليل الحضرمي

عن زيدِ بن أرقمَ، قال: بَيْنا نحنُ عندَ رسولِ الله ﷺ ، إذ جاءَ رجُلٌ مِن أهلِ اليمن، فجعَلَ يُخبِرُه ويُحدِّثُه... وذَكَرَ الحديثَ[1].

[المجتبى: ٦/١٨٢، التحفة: ٣٦٦٩].

٥٩٩٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثني بَحِيرُ ابنُ سعد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبير بن نُفَير

عن أبي أيوبَ الأنصاري، قال: إن الأنصارَ اقتَرَعُوا منازلَهُم، أيُّهم يُؤْوي رسولَ الله ﷺ ، فقرَعَهم أبو أيوبَ، فأوى إليه رسولُ الله ﷺ ، فكان رسولُ الله ﷺ إذا أُهدِيَ إليه طعامٌ، بعَثَ به إلينا. مختصرٌ[2].

قال أبو عبد الرحمن: بَحِيرُ بنُ سعد ثقةٌ.

[التحفة: ٣٤٥٦].

تمَّ كتاب القضاء

والحمدُ لله حقَّ حمدِه

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم تسليماً[3].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٦٥٣)، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥٢).

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٩٥٩٥).

(٣) في (هـ): «آخرُ كتاب القضاء، والحمدُ لله وحدَه».

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

٣٠ـ كتاب البيوع

١ـ باب اجتناب الشبهات في الكسب

٥٩٩٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، حدثنا ابنُ عَون، عن الشَّعبي، قال:

سمعتُ النعمانَ بن بشير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الحلالَ بَيِّنٌ، وإن الحرامَ بَيِّنٌ، وإن بينَ ذلك أموراً مُشتبِهات» قال: ورُبَّما قال: «وإن من ذلك أموراً مُشتَبِهةً، وسأضرِبُ لكم في ذلك مَثلاً: إن الله حَمى حِمىً، وإن حِمَى الله ما حَرَّمَ، وإنه مَن يرتَعُ حولَ الحِمَى[1]، يُوشِكُ أن يُخالِط الحِمَى» ورُبَّما قال: «إنه مَن يَرعَى حولَ الحِمَى، يُوشِكُ أن يرتَعَ فيه، وإن مَن يُخالِطُ الرِّيبةَ، يُوشِكُ أن يَجسُرَ»[2].

[المجتبى: ٢٤١/٧، التحفة: ١١٦٢٤].

٥٩٩٨ـ حدثنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا أبو داودَ الحَفَريُّ، عن سفيانَ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن الشَّعبيِّ[3]

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يأتي على النَّاس زمانٌ، ما يُبالي الرجُلُ من أين أصابَ المالَ، من حِلٍّ أو حرامٍ»[4].

[المجتبى: ٢٤٣/٧، التحفة: ١٣٥٤٥].

---

(١) في الأصل: «يُخالط الحِمَى»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٠٠).

(٣) وقع في «المجتبى»: «عن المقبري»، وهو خطأ، وانظر «فتح الباري» ٢٩٦/٤.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٥٩) و(٢٠٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٢٠)، وابن حبان (٦٧٢٦).

٥٩٩٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن داودَ ــ وهو ابن أبي هند ـ، عن سعيد بن أبي خَيرةَ، عن الحسن

عن أبي هريرةَ، قال: [قال رسولُ الله ﷺ][1]: «يأتي على النّاس زمانٌ يأكُلونَ الرِّبا، فمَن لم يأكُلْه، أصابَهُ من غُبارِه»[2].

[المجتبى: ٧/٢٤٣، التحفة: ١٢٢٤١].

٢ـ الحث على الكسب

٦٠٠٠ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عُمارةَ بن عُمير، عن عمَّتِه

[عن عائشةَ][3]، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أطيَبَ ما أكَلَ الرجلُ من كَسْبِهِ، وإنَّ وَلَدَ الرجلِ مِن كَسْبِهِ»[4].

[المجتبى: ٧/٢٤٠، التحفة: ١٧٩٩٢].

٦٠٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عُمارةَ، عن عَمَّةٍ له

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٣٣١)، وابن ماجه (٢٢٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٤١٠).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٥٢٨) و(٣٥٢٩)، وابن ماجه (٢١٣٧) و(٢٢٩٠)، والترمذي (١٣٥٨).

وسيأتي بعده برقم (٦٠٠١) و(٦٠٠٢) و(٦٠٠٣) و(٦٠٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٣٢)، وابن حبان (٤٢٥٩) و(٤٢٦٠) و(٤٢٦١).

وقوله: «إن أطيب ما أكل الرجل»، قال السندي: الطيب: الحلال، والتفضيل فيه بناء على بُعده من الشبهات ومظانّها، والكسب: السعي، وتحصيل الرزق وغيره، والمراد: المكسوب الحاصل بالطلب والجد في تحصيله بالوجه المشروع.

وقوله: «إن ولد الرجل من كسبه»، قال السندي: أي: من المكسوب الحاصل بالجد والطلب ومباشرة أسبابه، ومال الولد من كسب الولد، فصار من كسب الإنسان بواسطة، فجاز له أكله، والفقهاء قيدوا ذلك بما إذا احتاج إلى مال الولد، فيجوز له الأخذ منه على قدر الحاجة، وا لله تعالى أعلم.

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إن أولادَكُم من أطيَبِ كَسْبِكُم، فكُلوا من كَسْبِ أولادِكُم»[1].

[المجتبى: ٧/٢٤١، التحفة: ١٧٩٩٢].

٦٠٠٢ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ عيسى المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أطيَبَ ما أكَلَ الرجلُ من كَسْبِهِ، وولدُهُ من كَسْبِهِ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٤١، التحفة: ١٥٩٦١].

٦٠٠٣ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن عمرَ بن سعيد، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أطيَبَ ما أكَلَ الرجلُ من كَسْبِهِ، وإن ولدَهُ من كَسْبِهِ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٤١، التحفة: ١٥٩٦١].

٦٠٠٤ـ قال سليمانُ: وأخبرني عُمارةُ بنُ عُمير، عن عَمَّتِه

عن عائشةَ، عن رسولِ الله ﷺ ... مثلَ ذلك[4].

[التحفة: ١٥٩٢].

٣ ـ التجارةُ

٦٠٠٥ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني ابنُ جرير، قال: حدثني أَبي، عن يونسَ، عن الحسن

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٠٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٠٠).

عن عَمرو بن تَغْلِبَ، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «إن مـن أشـراطِ السَّـاعة أن يَفشُوَ المالُ ويكثُرَ، وتفشُوَ التجارةُ، ويظهَرَ الجهلُ[1]، ويبيـعَ الرجـلُ البيـعَ فيقـولُ: حتى أستأمِرَ تاجرَ بني فُلان، ويُلتَمس في الحيِّ العظيم الكاتبُ، فلا يُوجَد»[2].

[المجتبى: ٧/٢٤٤، التحفة: ١٠٧١٢].

٤ ـ ما يجبُ على التجَّار من التوفـيَة في مبايعَتهم

٦٠٠٦ ـ أخبرنَا عَمرو بنُ عليٍّ، عن يحيى بـن سـعيد، قـال: حدثنـا شـعبةُ، قـال: حدثني قتادةُ، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن حَكيم بن حِزام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعانِ بالخِيـار مـا لم يتَفرَّقـا، فإن صدَقا وبيَّنا، بُورِكَ لهُما في بَيعِهما، وإن كَذَبا وكَتَما، مُحِقَ بَركَةُ بَيعِهما»[3].

[المجتبى: ٧/٢٤٤ التحفة: ٣٤٢٧].

٥ ـ المنفـقُ سِلعتـه بالحلف الكاذِب

٦٠٠٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدْرِك، عن أبي زُرعةَ بن[4]عَمرو بن جرير، عن خرَشةَ بن الحُرِّ

(١) في الأصل: «القلم»، وفي المطبوع من «المجتبى»: «العلم»، وكلاهما تحريف، وما أثبتناه مـن نسـخ «المجتبى» الخطية في الظاهرية، ومن «جامع الأصول» ١٠/٤١٥.

وفي حديث أنس بن مالك عند البخاري (٨٠): «ويثبـت الجهـل» وفي (٥٢٣١): و«يكثر الجهـل». وفي حديث عبد الله بن مسعود وأبي موسى الأشعري (٧٠٦٢) و (٧٠٦٣): «...لأياماً ينزل فيها الجهـل ويرفع فيها العلم».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه أحمد في «المسند»، كما في «أطرافه» لابن حجر ٥/١٢٨ عن وَهْب بن جرير، بهذا الإسـناد. و لم نجده في الطبعة الميمنية من«المسند».

(٣) أخرجه البخـاري (٢٠٧٩) و(٢٠٨٢) و(٢١٠٨) و(٢١١٠) و(٢١١٤)، ومسـلم (١٥٣٢)، وأبو داود (٣٤٥٩)، والترمذي (١٢٤٦).

وسيأتي برقم (٦٠١٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣١٤)، وابن حبان (٤٩٠٤).

وقوله: « مُحِقَ بركةُ بيعهما» ، قال السندي: أي: مُحيت وذهبت بركة بَيعِهما.

(٤) تحرفت في الأصل إلى: «عن».

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثــةٌ لا يُكلِّمُهُــم الله يــومَ القيامــة، ولا ينظُرُ إليهم، ولا يُزَكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ» فقرأَها رسولُ الله ﷺ، فقال أبـو ذَرٍّ: خـابُوا وخَسِـرُوا، قـال: «المُسْبِلُ إزارَهُ خُيـلاء، والمُنَفِّـقُ سِـلعَتَهُ بـالحلف الكاذِب، والـمَنَّانُ عَطاءَهُ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٤٥، التحفة: ١١٩٠٩].

٦٠٠٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ علـيٍّ، قـال: حدثنـا يحيـى، قـال: حدثنـا سـفيانُ، قـال: حدثني سليمانُ الأعمشُ، عن سليمانَ بن مُسْهِر، عن خَرَشَةَ بن الـحُرِّ

عن أبي ذَرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا ينظُرُ الله إليهـم يـومَ القيامـة، ولا يُزَكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ: الذي لا يُعطِي شيئاً إلاَّ مَنَّهُ، والمُسْبِلُ إزارَهُ، والمُنَفِّقُ سِلعَتَهُ بالكَذبِ»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٤٦، التحفة: ١١٩٠٩].

٦٠٠٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْـب، عـن يونـسَ، عن ابن شهاب، عن سعيد

عـن أبـي هريـرةَ، عــن النــبيِّ ﷺ قــال: «الحلــفُ مَنفقَــةٌ للسِّــلعةِ، مَمْحَقَــةٌ للكَسْبِ»(٣).

[المجتبى: ٧/٢٤٦، التحفة: ١٣٣٢١].

٦٠١٠ـ أخبرني هارونُ بـنُ عبـد الله، قـال: حدثنـا أبـو أسـامةَ، قـال: أخـبرني الوليدُ ـ يعني ابنَ كثير ـ، عن مَعبد بن كعب بن مالك

عن أبي قتادةَ الأنصاريِّ، أنـه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقـول: «إيـَّاكُم وكـثرَةَ الحلفِ في البيع، فإنها تُنَفِّقُ، ثم تَمْحَقُ»(٤).

[المجتبى: ٧/٢٤٦، التحفة: ١٢١٢٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٥٥)، وانظر ما بعده.
وقوله: «المُنفِّقُ سلعته»، جاء في «القاموس»: نفَّقَ السلعة تنفيقاً: رَوَّجَها.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٥٥)، وانظر ما قبله.
(٣) أخرجه البخاري (٢٠٨٧)، ومسلم (١٦٠٦)، وأبو داود (٣٣٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٠٧)، وابن حبان (٤٩٠٦).
(٤) أخرجه مسلم (١٦٠٧)، وابن ماجه (٢٢٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٤).

٦ - الحلفُ الموجِبَة للخَديعة في البيع

٦٠١١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهُم الله يومَ القيامة، ولا يُزَكِّيهم، ولهُم عذابٌ أَليمٌ: رجُلٌ بَخِلَ فَضْلَ ماءٍ بالطريق، يَمنَعُ ابنَ السَّبيل منه، ورجلٌ بايَعَ إماماً لدُنيا؛ إن أعطاهُ مايُريدُ، وَفَّى له، وإن لم يُعطِهِ، لم يَفِ له، ورجلٌ ساوَمَ رجلاً على سِلعةٍ بعدَ العصر، فحلَفَ له بالله لقد أُعطِيَ بها كذا وكذا، فصَدَّقَهُ الآخَرُ»[1].

[المجتبى: ٢٤٦/٧، التحفة: ١٢٣٣٨].

٧ - الأمرُ بالصَّدَقة لِمَن لم يعقِد اليمينَ بقلبه في حال بيعه

٦٠١٢ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ المِصِّيصيُّ، عن جرير، عن منصور، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَةَ، قال: كُنَّا بالمدينة نَبيعُ الأَوْساقَ ونَبْتاعُها، ونُسَمِّي أنفُسَنا السَّماسِرةَ، ويُسَمِّينا الناسُ، فخرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فسَمَّانا باسم هو خيرٌ لنا من الذي سَمَّينا به أنفُسَنا، فقال: «يا معشَرَ التُّجَّارِ، إنه يشهَدُ بَيعَكُمُ الحلفُ واللَّغْوُ، شُوبُوهُ بالصَّدَقةِ»[2].

[المجتبى: ٢٤٧/٧، التحفة: ١١١٠٣].

٨ - وجوبُ الخيار للمتَبايعَين قبلَ افتراقِهما

٦٠١٣ـ أخبرنا أبو الأشعَث، عن خالد بن الحارث، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن صالحٍ أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن حَكيم بن حِزام، أن رَسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخِيار ما لم يَتفرَّقا، فإن بَيَّنا وصَدَقا، بُورِكَ لهما في بَيعِهما، وإن كَذَبا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكةُ بَيعِهما»[3].

[المجتبى: ٢٤٧/٧، التحفة: ٣٤٢٧].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٩٧٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٢٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٠٦).

وجوبُ الخيار للمتبايعَين قبلَ افتراقهما
وذِكرُ الاختلاف على نافعٍ في لفظ حديثه فيه

٦٠١٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ، واللفظُ له ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «المتبايِعان كلُّ واحدٍ منهُما بالخِيار على صاحِبه ما لم يتفرَّقا، إلا بَيعَ الخِيارِ» (١).

[المجتبى: ٧/٢٤٨، التحفة: ٨٣٤١].

٦٠١٥ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: حدثني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخِيار ما لم يَتفرَّقا، أو يكونَ خِياراً» (٢).

[المجتبى: ٧/٢٤٨، التحفة: ٨١٨٠].

٦٠١٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن حرب، قال: حدثنا مُحرِزُ بنُ الوضَّاح، عن إسماعيلَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المتبايِعان بالخِيار ما لم يَتفرَّقا، إلا أن يكونَ البيعُ كان عن خِيارٍ، فإنْ كان البيعُ عن خِيارٍ، فقد وَجَبَ البيعُ»(٣).

[المجتبى: ٧/٢٤٨، التحفة: ٧٥٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٠٧) و(٢١٠٩) و(٢١١١) و(٢١١٢) و(٢١١٣)، ومسلم (١٥٣١) (٤٣) و(٤٤) و(٤٥) و(٤٦)، وأبو داود (٣٤٥٤) و(٣٤٥٥)، وابن ماجه (٢١٨١)، والترمذي (١٢٤٥).
وسيأتي بعده برقم (٦٠١٥) و(٦٠١٦) و(٦٠١٧) و(٦٠١٨) و(٦٠١٩) و(٦٠٢٠) و(٦٠٢١) و(٦٠٢٢) و(٦٠٢٣) و(٦٠٢٤) و(٦٠٢٥) و(٦٠٢٦) و(٦٠٢٧) و(٦٠٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٤٠) و (٥٢٤١) و (٥٢٤٢) و (٥٢٤٣) و (٥٢٤٤) و (٥٢٤٥) و (٥٢٤٦) و (٥٢٤٧) و (٥٢٤٨) و (٥٢٤٩) و (٥٢٥٠) و (٥٢٥١) و (٥٢٥٢) و (٥٢٥٣)، وابن حبان (٤٩١٢) و (٤٩١٣) و (٤٩١٥) و (٤٩١٦) و (٤٩١٧).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه.

٦٠١٧- أَخبرنا عليُّ بنُ ميمون الرَّقِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن جُرَيـج، قـال: أملَى علَيَّ نافعٌ:

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تبايَعَ المُبْتاعان فكُلُّ واحدٍ منهُما بالخِيار من بَيْعِه ما لم يَتفرَّقا، أو يكونَ بَيعُهُما عن خِيارٍ، فإن كان عن خِيارٍ، فقد وَجَبَ البيعُ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٤٨، التحفة: ٧٧٧٩].

٦٠١٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعان بالخِيار ما لم يَتفرَّقا، أو يقول: اختَرْ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٤٩، التحفة: ٧٥١٢].

٦٠١٩- أخبرني زيادُ بنُ أيوب، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيِّعان بالخِيار حتى يَتفرَّقا، أو يكونَ بيعَ خِيارٍ» ورُبَّما قال نافعٌ: «أو يقولَ أحدُهُما للآخَر: اختَرْ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٤٩، التحفة: ٧٥١٢].

٦٠٢٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَبايَعَ الرجُلان، فكُلُّ واحدٍ منهُما بالخِيار حتى يَتفرَّقا» وقال مَرَّةً أخرى: «ما لم يتفَرَّقا وكانا جميعاً، أو خيَّرَ أحدُهُما الآخَرَ، فإن خيَّرَ أحدُهُما الآخَرَ، فتَبايَعا على ذلك، فقد وَجَبَ البيعُ، وإن تَفرَّقا بعدَ أن تَبايَعا، ولم يترُكْ واحدٌ منهُما البيعَ، فقد وَجَبَ البيعُ»[4].

[المجتبى: ٧/٢٤٩، التحفة: ٨٢٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

٦٠٢١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول: سمعتُ نافعاً يحدِّثُ

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ، أن المُتَبايعَين بالخِيار في بَيعِهما ما لم يَفترقا، إلا أن يكونَ البيعُ خِياراً. قال نافعٌ: وكان عبدُ الله بنُ عمرَ، إذا اشترى شيئاً يُعجبُهُ، فارَقَ صاحِبَهُ[1].

[المجتبى: ٧/٢٤٩، التحفة: ٨٥٢٢].

٦٠٢٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا نافعٌ

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المتبايِعان لا بَيعَ بينهُما حتى يتفرَّقا، إلا بَيعَ الخِيارِ» [2].

[المجتبى: ٧/٢٥٠، التحفة: ٨٥٢٢].

ذكرُ الاختلاف على عبد الله بن دِينار في لفظ هذا الحديث

٦٠٢٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ بَيِّعَينِ لا بيعَ بينَهُما حتى يَتفرَّقا، إلا بيعَ الخِيارِ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٥٠، التحفة: ٧١٣١].

٦٠٢٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن الليث، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «كُلُّ بَيِّعَينِ، فلا بيعَ بينَهُما حتى يَتفرَّقا، إلا بيعَ الخِيارِ»[4].

[المجتبى: ٧/٢٥٠، التحفة:٧٢٦٥]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

٦٠٢٥ـ أَخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد الحرَّانـي، قـال: حدثنـا مَخلـدٌ، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «كـلُّ بَيِّـعَينِ لا بـيعَ بيـنَهُما حتى يَتفرَّقا، إلا بـيعَ الخِيار»(١).

[التحفة: ٧١٥٥].

٦٠٢٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، عن بَهْز بن أَسَد، قال: حدثنا شعبةُ، قـال: حدثنـا عبدُ الله بنُ دينار

عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ بَيِّعَينِ ، فلا بيعَ بينَهُما حتى يَتفرَّقا، إلا بيعَ الخِيار»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٥١، التحفة: ٧١٩٥].

٦٠٢٧ـ أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا إسـحاقُ بـنُ بكـر، قـال: حدثني أَبي، عن يزيدَ بن عبد الله، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، أنه سَمِعَ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «كـلُّ بَيِّعَينِ، فـلا بيـعَ بينَهُما حتى يَتفَرَّقا، إلا بيعَ الخِيارِ»(٣).

[المجتبى: ٧/٢٥٠، التحفة: ٧٢٦٥].

٦٠٢٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخِيار ما لم يَتفرَّقا، أو يكونَ بَيعُهُما عن خِيارٍ» (٤).

[المجتبى: ٧/٢٥١، التحفة: ٧١٧٣].

٦٠٢٩ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرَةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «البَيِّعـان بالخِيـار حتـى يَتفرَّقـا، أو يـأخُذَ كـلُّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠١٤).

واحدٍ منهُما من البيع ما هَوِيَ، ويَتخايرانِ ثلاثَ مِرارٍ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٥١، التحفة: ٤٦٠٠].

٦٠٣٠ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعان بالخِيار ما لم يَتفرَّقا، أو يأخُذْ أحدُهُما ما رَضِيَ من صاحبِهِ وما هَوِيَ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٥١، التحفة: ٤٦٠٠].

٩ ـ وجوبُ الخيار للمتبايعَين قبلَ افتراقهما بأبدانهما

٦٠٣١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال حدثنا الليثُ، عن ابن عَجلانَ، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسول الله ﷺ قال: «المتبايعان بالخِيار ما لم يَفترِقا، إلا أن تكونَ صَفْقَةَ خِيار، ولا يَحِلُّ له أن يُفارقَ صاحبَهُ خشيةَ أن يَستَقِيلَهُ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٥١، التحفة: ٨٧٩٧].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١٨٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٤٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٤٥٦)، والترمذي (١٢٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (٦٧٢١).
وقوله: «ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله»، قال السندي: أي: يُبطل البيعَ بسبب مالَه من الخيار، فهذا يفيد وجود خيار المجلس، وإلا فلا خشية. وهذه الزيادة معارَضة بما أخرجه البخاري (٢١٠٧)، ومسلم (١٥٣١) (٤٥) من حديث ابن عمر، وفيه: قال نافع: وكان ابن عمر إذا اشترى شيئاً يعجبه فارق صاحبه. هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: قال نافع: فكان [ابن عمر] إذا بايع رجلاً فأراد أن لا يقيله، قام، فمشى هنيَّة، ثم رجع إليه. انظر تأويل الزيادة،والجمع بينهما وبين المعارض فيما ذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤/٣٣١ -٣٣٢.

١٠ ـ الخديعةُ في البيع

٦٠٣٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، أن رجلاً ذَكَرَ لرسول الله ﷺ أنه يُخدَعُ في البيع، فقال له رسولُ الله ﷺ: «إذا بايَعتَ، فقُلْ: لا خِلابَةَ» وكان الرجلُ إذا باعَ، يقول: لا خِلابَةَ(١).

[المجتبى: ٢٥٢/٧، التحفة: ٧٢٢٩].

٦٠٣٣ـ أخبرنا يوسفُ بن حمَّاد، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أنسٍ، أن رجلاً كان في عُقْدته ضَعفٌ كان يُبايعُ، وأن أهلَهُ أتَوُا النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا نبيَّ الله، احجُرْ عليه، فدعاهُ نبيُّ الله ﷺ، فنهاهُ، فقال: يا نبيَّ الله، إني لا أَصبِرُ عن البيع ، قال: «إذا بِعتَ، فقُلْ: لا خِلابةَ»(٢).

[المجتبى: ٢٥٢/٧، التحفة: ١١٧٥].

١١ ـ المُحفَّلة

٦٠٣٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمرٌ، عن يحيى بن أبي كَثير، قال: حدثني أبو كثير

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا باع أحدُكم الشَّاةَ أو اللَّقْحَةَ، فلا يُحَفِّلْها»(٣).

[المجتبى: ٢٥٢/٧، التحفة: ١٤٨٤٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١١٧) و(٢٤٠٧) و(٢٤١٤) و(٦٩٦٤)، ومسلم (١٥٣٣)، وأبو داود (٣٥٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٠٣٦)، وابن حبان (٥٠٥١) و(٥٠٥٢).

وقوله: «لا خلابة»، قال السيوطي: هي الخداع بالقول اللطيف.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٠١)، وابن ماجه (٢٣٥٤)، والترمذي (١٢٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٢٧٦).

وقوله: «في عقدته ضعف»، قال السندي: أي: في رأيه ونظره في مصالح نفسه وعقله.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦٤)، وابن أبي شيبة ٢١٥/٦.

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٩٩)، وابن حبان (٤٩٦٩).

=

١٢ ـ النهيُ عن التَّصْريـة

وهو أن يَربطَ أخْلافَ الناقة، أو الشاة، وتُـترَك مـنَ الحَلْـب اليومـين والثلاثـة، حتى يجتمعَ لها لبنٌ، فيزيدَ مشترِيها في ثمنها، لِما يَرى من كثرة لَبنِها.

٦٠٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَلَقَّوا الرُّكْبانَ للبيع، ولا تصُـرُّوا الإبـلَ والغنمَ، مَن ابتاعَ من ذلك شيئاً، فهو بخَير النَّظَرَين، إن شاءَ أمسَكَها، وإن شـاءَ أن يَرُدَّها، رَدَّها ومعها صاعٌ من تمرٍ، لا سَمْراءَ»[(١)].

[المجتبى: ٧/٢٥٣، التحفة: ١٣٧٢٢].

٦٠٣٦/١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنـا عبـدُ الله بـنُ الحـارث، قـال: حدثني داودُ بنُ قيس، عن ابن يَسار

عن أبي هريـرةَ، عـن رسـول الله ﷺ قـال: «إنَّ مَـن اشـترَى مُصَـرَّاةً، فـإن رَضِيَها إذا حلَبَها، فليُمسِكْها، وإن كَرِهَها، فليَرُدَّها ومعها صاعٌ من تمرٍ»[(٢)].

[المجتبى: ٧/٢٥٣، التحفة: ١٤٦٢٩].

٦٠٣٦/٢ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عـن محمـد، قال:

سمعتُ أبـا هريـرةَ يقـول: قـال أبـو القاسـم ﷺ : «مَـن ابتـاعَ مُحَفَّلـةً أو مُصَرَّاةً، فهو بالخِيار ثلاثةَ أيام، إن شاءَ أن يُمسكَها، أمسَكَها، وإن شـاءَ أن

وقوله: «اللقحة»، قال السندي: الناقة القريبة العهد بالنتاج.

وقوله: «فلا يحفّلها»، قال السندي: من التحفيل، أي: فلا تحبس لبنها في الضرع لتخدع به المشتري.

(١) أخرجه البخاري (٢١٤٨) و(٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥) (١١)، وأبو داود (٣٤٤٣).

وسيأتي برقم (٦٠٤٣)، وانظر لاحقيه بنحوه.

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٠٥)، وابن حبان (٤٦٧٠).

وقوله: «لا سمراء»، قال السندي: أي: لا يتعين السمراء بعينها للرد، بل الصاع من الطعام الذي هو غـالب قوت البلد يكفي، أو المعنى: أن الصاع لا بد أن يكون من غير السمراء، والأول أقرب، والله تعالى أعلم.

(٢) يأتي تخريجه في الذي بعده.

يَرُدَّها، رَدَّها وصَاعاً من تمرٍ، لا سَمراءَ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٥٤، التحفة: ١٤٤٣٥].

١٣ - الخراجُ بالضمان

٦٠٣٧- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ ووكيعٌ، قالا: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن مَخلد بن خُفَاف، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: قضى رسولُ الله ﷺ أنَّ الخَراجَ بالضَّمان[2].

[المجتبى: ٧/٢٥٤، التحفة: ١٦٧٥٥].

١٤ - بيع المهاجر للأعرابيِّ

٦٠٣٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن تَميم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن عَديِّ بن ثابت، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: نهَى النبيُّ ﷺ عن التلَقِّي، وأن يبيعَ مُهاجرٌ لأعرابيٍّ، وعن التَّصريَةِ، والنَّجْشِ، وأن يُساوِمَ الرجلُ على سَوْمِ أخيه، وأن تسألَ المرأةُ طلاقَ أُختِها[3].

[المجتبى: ٧/٢٥٥، التحفة: ١٣٤١١].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٥١)، ومسلم (١٥٢٤) (٢٣) و(٢٤) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨)، وأبو داود (٣٤٤٤) و(٣٤٤٥)، وابن ماجه (٢٢٣٩)، والترمذي (١٢٥١) و(١٢٥٢).
وقد سلف قبله
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٨٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٠٨) و(٣٥٠٩) و(٣٥١٠)، وابن ماجه (٢٢٤٣)، والترمذي (١٢٨٥) و(١٢٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٢٤)، وابن حبان (٤٩٢٧).
وقوله: «أن الخراج بالضمان»، قال السندي: الخَراجُ بالفتح، أُريد به ما يخرج ويَحصُلُ من غَلَّة العين المُشتراةِ عبداً كان أو غيرَه، وذلك بأن يشترَيَه، فيستغِلَّه زماناً، ثم يَعثُرُ منه على عَيب كان فيه عند البائع، فله رَدُّ العينِ المبيعة، وأخذُ الثمن، ويكون للمشتري ما استغله، لأن المبيعَ لو تلف في يده، لكان في ضمانه، ولم يكن له على البائع شيءٌ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٢٧)، ومسلم (١٥١٥) (١٢).
وانظر بنحوه ما سلف برقم (٦٠٣٥) و(٦٠٣٦).
وقوله: «النَّجْشُ»، قال السندي: بفتح فسكون: هو أن يَمدحَ السِّلْعة لِيُرَوِّجَها، أو يزيدَ في الثمن، ولا يريدُ شراءَها، لِيغْتَرَّ بذلك غيرُه.

١٥ ـ بيعُ الحاضِرِ للباد

٦٠٣٩ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثني محمدُ بن الزِّبْرِقان، قال: حدثنا يونسُ بنُ عُبيد، عن الحسن

عن أنسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى أن يبيعَ حاضِرٌ لِبادٍ، وإن كان أباهُ وأخاهُ(١).

[المجتبى: ٢٥٦/٧، التحفة: ٥٢٥].

٦٠٤٠ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثني سالمُ بن نوح، قال: أخبرنا يونسُ، عن محمد بن سِيرين

عن أنس بن مالك، قال: نُهِينا أن يبيعَ حاضِرٌ لِبادٍ، وإن كان أخاهُ وأباهُ(٢).

قال أبو عبد الرحمن: سالم بن نوحٍ ليس بالقويِّ، ومحمدُ بن الزِّبرِقان أحبُّ إلينا منه.

[المجتبى: ٢٥٦/٧، التحفة: ١٤٥٤].

٦٠٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن محمد

عن أنس بن مالك، قال: نُهِينا أن يبيعَ حاضِرٌ لِبادٍ(٣).

[المجتبى: ٢٥٦/٧، التحفة: ١٤٥٤].

٦٠٤٢ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِع جابراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يبيعُ حاضِرٌ لِبادٍ، دَعُوا الناسَ يرزُقُ الله بعضَهُم من بعض» (٤).

[المجتبى: ٢٥٦/٧، التحفة: ٢٨٧٢].

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٦١)، ومسلم (١٥٢٣) (٢١) و(٢٢)، وأبو داود (٣٤٤٠). وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٢٢)، وأبو داود (٣٤٤٢)، وابن ماجه (٢١٧٦)، والترمذي (١٢٢٣). وهو في «المسند» أحمد (١٤٢٩١)، وابن حبان (٤٩٦٠) و(٤٩٦٣) و(٤٩٦٤).

٦٠٤٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَلَقَّوا الرُّكبانَ للبيع، ولا يبيعُ بعضُكُم على بيع بعضٍ، ولا تَناجَشُوا، ولا يبيعُ حاضِرٌ لِبادٍ» (١).

[المجتبى: ٢٥٦/٧، التحفة: ١٣٨٠٢].

٦٠٤٤- أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم بن أعيَنَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن كثير بن فَرْقَد، عن نافع عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه نَهَى عن النَّجْشِ، والتلقِّي، وأن يبيعَ حاضِرٌ لِبادٍ(٢).

[المجتبى: ٢٥٦/٧، التحفة: ٨٢٦٤].

١٦ - التَّلَقِّي

٦٠٤٥- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن التَّلَقِّي(٣).

[المجتبى: ٢٥٧/٧، التحفة: ٨١٨١].

٦٠٤٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: قلتُ لأبي أُسامةَ: أَحَدَّثَكُم عُبيدُ الله، عن نافع عن ابن عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَلَقِّي الجَلَبِ حتى يَدخلَ بها السُّوقَ؟ فأَقَرَّ به أبو أُسامةَ، قال: نعم(٤).

[المجتبى: ٢٥٧/٧، التحفة: ٧٨٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠٣٥).

(٢) انظر ما بعده بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٦٥)، ومسلم (١٥١٧)، وأبو داود (٣٤٣٦)، وابن ماجه (٢١٧١) و(٢١٧٣) و(٢١٧٩).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٠٥٢)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣١). وابن حبان (٤٩٥٩) و(٤٩٦٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) سلف قبله.

وقوله: «تلقي الجلب»، قال السندي: بفتح لام وسكونها: مصدر بمعنى المجلوب من محل إلى غيره ليباع فيه.

٦٠٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: نهى النبيُّ ﷺ أن يُتلقَّى الرُّكْبانُ، وأن يبيعَ حاضِرٌ لِبادٍ.

قلتُ لابن عبَّاس: ما قولُه: «لا يبيعُ حاضِرٌ لِبادٍ»؟ قال: لا يكونُ له سِمْساراً[1].

[المجتبى: ٢٥٧/٧، التحفة: ٥٧٠٦].

٦٠٤٨ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن المِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني هشامٌ القُرْدُوسيُّ، أنه سَمِع ابنَ سِيرينَ يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَلَقَّوا الجلبَ، فمَن تَلقَّاهُ فاشتَرى منه، فإذا أتى سَيِّدُهُ السُّوقَ، فهو بالخِيارِ»[2].

[المجتبى: ٢٥٧/٧، التحفة: ١٤٥٣٨].

١٧ ـ سَومُ الرَّجل على سَوم أخيه

٦٠٤٩ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبيعَنَّ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تَناجَشُوا، ولا يُساوِمِ الرجلُ على سَوْم أخيه، ولا يَخْطُبْ على خِطْبة أخيه، ولا تَسألِ المرأةُ طلاقَ أُختِها لتَكْتَفِئ ما في إنائها، ولتَنكِحْ، فإنما لها ما كَتَبَ الله لها»[3].

[المجتبى: ٢٥٨/٧، التحفة: ١٣٢٧١].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٥٨) و(٢١٦٣) و(٢٢٧٤)، ومسلم(١٥٢١) وأبو داود (٣٤٣٩)، وابن ماجه (٢١٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٤٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٥١٩) (١٦) و(١٧)، وأبو داود (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٢١٧٨)، والترمذي (١٢٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٢٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٦). وانظر شرحه فيه.

١٨ - بيعُ الرجُل على بَيع أخيه

٦٠٥٠- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ والليث - واللفظُ له -، عن نافع

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَبيعُ أحدُكُم على بَيعِ بَعض» (١).

[المجتبى: ٧/٢٥٨، التحفة: ٨٢٨٤ و٨٣٢٩].

٦٠٥١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يَبيعُ الرجلُ على بَيع أخيه حتى يَبتاعَ أو يَذَرَ» (٢).

[المجتبى: ٧/٢٥٨، التحفة: ٨١١٢].

١٩ - في النَّجْش

٦٠٥٢/١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن النَّجْش(٣).

[المجتبى: ٧/٢٥٨، التحفة: ٨٣٤٨].

٦٠٥٢/٢ - أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا بشرُ بنُ شعيب، قال: حدثنا أَبي، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني أبوسَلَمةَ وسعيدُ بنُ المسيَّب

أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَبيعُ الرجلُ على بَيع أخيه، ولا يَبيعُ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تَناجَشُوا، ولا يَخطُب الرجلُ على خِطْبة أخيه، ولا تَسأل المرأةُ طلاقَ الأُخرى، لتَكْتَفِئَ ما في إنائها»(٤).

[المجتبى: ٧/٢٥٨، التحفة: ١٣١٧١].

٦٠٥٣- حدثني محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٤)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٤)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٤٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٦)، وانظر ما بعده.

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَبيعُ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تَناجَشُوا، ولا يزيدُ الرجلُ على بيعِ أخيه، ولا تَسأل المرأةُ طلاقَ أُختِها، لتَستكْفِئَ به ما في صَحْفَتِها» (١).

[المجتبى: ٧/٢٥٩، التحفة: ١٣٢٧١].

٢٠ ـ البيعُ فيمَن يزيدُ

٦٠٥٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا المُعتمِرُ وعيسى بنُ يونسَ، قالا: حدثنا الأخضرُ بنُ عَجلانَ، عن أبي بكر الحنفيِّ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ باعَ قَدَحاً وحِلْساً فِيمَن يَزيدُ(٢).

[المجتبى: ٧/٢٥٩، التحفة: ٩٧٨].

٢١ ـ بيع الملامسَة

٦٠٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلَمَةَ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له ـ، عن ابن(٣) القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ وأبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُلامَسةِ والمُنابَذةِ(٤).

[المجتبى: ٧/٢٥٩، التحفة: ١٣٨٢٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٦)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٦٤١)، وابن ماجه (٢١٩٨)، والترمذي (١٢١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٦٨).
والحديث مطوّل بقصة الرجل الذي جاء يشتكي الحاجة إلى النبي ﷺ، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.
وقوله: «الحِلْس»، قال السندي: بكسر حاء مهملة: كساء يلي ظهر البعير يفرش تحت القتب.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: «أبي» والمثبت من «التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٨) و(٢١٤٦) و(٥٨٢١)، ومسلم (١٥١١)، والترمذي (١٣١٠).
وسيأتي برقم (٦٠٥٩).
وهو في «مسند» أحمد (٨٩٣٥)، وابن حبان (٤٩٧٥).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

٢٢ - تفسيرُ ذلك

٦٠٥٦- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عامرُ بنُ سعد بن أبي وَقّاص

عن أبي سعيد الخدري، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الملامسةِ: لمسِ الثوب لا ينظُرُ إليه، وعن المنابَذةِ: وهي طرحُ الرجلِ ثوبَهُ إلى الرجلِ بالبيعِ قبلَ أن يُقلِّبه، أو ينظُرَ إليه[1].

[المجتبى: ٧/٢٦٠، التحفة: ٤٠٨٧].

٢٣- بيع المنابذَة

٦٠٥٧- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى والحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد

عن أبي سعيد الخدري، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الملامَسةِ، والمنابَذةِ في البيعِ[2].

[المجتبى: ٧/٢٦٠، التحفة: ٤٠٨٧].

٦٠٥٨- أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد الخدري، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيعَتَين: الملامَسةِ والمنابَذةِ[3].

[المجتبى: ٧/٢٦٠، التحفة: ٤١٥٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٤٤) و(٢١٤٧) و(٥٨٢٠) و(٦٢٨٤)، وفي «الأدب المفرد» (١١٧٥)، ومسلم (١٥١٢)، وأبو داود (٣٣٧٧) و(٣٣٧٨) و(٣٣٧٩)، وابن ماجه (٢١٧٠) و(٣٥٥٩).

وسيأتي برقم (٦٠٥٧) و(٦٠٥٨) و(٦٠٦٠) و(٦٠٦١) و(٩٦٦٣) و(٩٦٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢٢)، وابن حبان (٤٩٧٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

٢٤ ـ تفسيرُ ذلك

٦٠٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ مُصَفَّى بن بُهلُول، عن محمد بن حَرب، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، قال: سمعتُ سعيداً يقولُ:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: نهَى رسولُ الله ﷺ عن المنابَذةِ والملامَسَةِ، والملامَسةُ: أن يَتبايعَ الرجلان بالثَّوبَين تحتَ الليل، يَلمِسُ كلُّ رجلٍ منهُما ثوبَ صاحِبه بيَده، والمنابَذةُ: أن يَنبذَ الرجُلُ إلى الرجل الثَّوبَ، وينبذَ الآخرُ إليه الثوبَ، فيَتَبايَعا على ذلك[1].

[المجتبى: ٧/٢٦٠، التحفة: ١٣٢٦١].

٦٠٦٠ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن عامرَ بنَ سعد أخبره

أن أبا سعيد الخدري قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الملامَسةِ، والملامَسةُ: لمسُ الثوبِ لا ينظُرُ إليه، وعن المنابَذةِ، والمنابَذةُ: طَرحُ الرجلِ ثوبَهُ إلى الرجُلِ قبلَ أن يُقلِّبه[2].

[المجتبى: ٧/٢٦١، التحفة: ٤٠٨٧].

٦٠٦١ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد الخدري، قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن لبستين، وعن بَيعَتَين، أمَّا البَيعَتان: فالملامَسةُ والمنابَذةُ، والمنابَذةُ: أن يقولَ الرجلُ: إذا نبَذتُ هذا الثوبَ، فقد وَجَبَ ـ يعني البيعَ ـ والملامَسةُ: أن يَمسَّهُ بيده، ولا يَنشُرَه، ولا يُقلِّبَه، إذا مَسَّهُ، وَجَبَ البيعُ[3].

[المجتبى: ٧/٢٦١، التحفة: ٤١٥٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦).

٦٠٦٢ـ أخبرنا هارونُ بنُ زيد بن أبي الزَّرقـاء بالرَّملَـة، قـال: حدثنـا أبـي، قـال: حدثنا جعفر بنُ بُرْقانَ، قال: بلَغَني عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال نَهَى رسولُ الله ﷺ عن لبْستَين، ونهانا رسولُ الله ﷺ عن بَيعَتَين؛ عن المنابَذةِ والملامَسةِ، وهي بُيُوعٌ كانُوا يتبايعُون بها في الجاهليَّةِ(١).

قال أبو عبـد الرحمـن: هـذا خطأٌ، وجعفـرُ بـن بُرْقـان ليـس بـالقويِّ في الزهري خَاصةً، وفي غيره لا بأسَ به، وكذلك سفيانُ بنُ حسين وسليمانُ بنُ كثير.

[المجتبى: ٧/٢٦١، التحفة: ٦٨٠٩].

٦٠٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعـتُ عُبيـدَ الله، عن خُبيب ـ وهو ابنُ عبد الرحمن ـ، عن حفص بن عاصم

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه نَهَى عن بَيعَتَين، أما البَيعتَـان: فالمنـابَذةُ والملامَسةُ، وزعَمَ أن الملامَسةَ: أن يقولَ الرجلُ للرجل: أبيعُكَ ثوبي بثَوبـكَ، ولا ينظُرُ واحدٌ منهُما إلى ثوب الآخَر، ولكن يلمِسُهُ لَمْساً، وأما المنـابَذةُ: أن يقولَ: أَنبِذُ ما معي، وتنبِذُ ما معكَ، يَشتَري أحدُهُما من الآخَـر، ولا يَـدرِي كُلُّ واحد منهُما كم مع الآخر(٢).

[المجتبى: ٧/٢٦١، التحفة: ١٢٢٦٥].

ونحوٌ من ذا الوصفِ إن شاءَ الله:

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٩.

وسيأتي برقم (٩٦٦٥) و(٩٦٦٦) بالنهي عن اللبستين.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٤) و(٥٨١٩)، ومسلم (١٥١١)، وأبو داود (٤٠٨٠)، وابن ماجه (١٢٤٨) و(٢١٦٩) و(٣٥٦٠)، والترمذي (١٢٢٤) و(١٧٥٨).

وانظر تخريج الحديث (٦٠٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٤٩).

والحديث أتم من ذلك، وفيه النهي عن صلاتين وعن لبستين، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٢٥ ـ بيع الحصاة

٦٠٦٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله، قال: أخبرني أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع الحصاةِ، وعن بَيع الغَرَر(١).

[المجتبى: ٧/٢٦٢، التحفة: ١٣٧٩٤].

٢٦ـ بيع الثمر قبلَ أن يبدوَ صلاحُه

٦٠٦٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا تَبيعُوا الثمرَ حتى يبدُوَ صَلاحُهُ». نَهَى البائعَ والمُشتَرِيَ(٢).

[المجتبى: ٧/٢٦٢، التحفة: ٨٣٠٢].

---

(١) أخرجه مسلم (١٥١٣)، وأبو داود (٣٣٧٦)، وابن ماجه (٢١٩٤)، والترمذي (١٢٣٠).

وهو في «المسند» أحمد (٧٤١١)، وابن حبان (٩٤٥١) و(٤٩٧٧).

وقوله: «بيع الحصاة»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/١٥٦: فيه ثلاث تأويلات: أحدها: أن يقول: بعتُك من هذه الأثواب ما وقعت عليه الحصاةُ التي أرميها، أو بعتُك من هذه الأرض من هنا إلى ما انتهت إليه هذه الحصاة.

والثاني: أن يقول: بعتُك على أنك بالخيار إلى أن أرمي بهذه الحصاة.

والثالث: أن يجعلا نفس الرمي بالحصاة بيعاً، فيقول: إذا رميت هذا الثوب بالحصاة، فهو مَبيعٌ منك بكذا.

وقوله: «وعن بيع الغَرَر»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٨٨: أصلُ الغَرَر: هو ما طُوي عنك عِلْمُه، وخَفِي عليك باطنُه وسرُّه، وهو مأخوذ من قولك: طَوَيْتُ الثوب على غَرِّه، أي: على كسْره الأول، وكل بيع كان المقصود منه مجهولاً غيرَ معلوم، ومعجوزاً عنه غيرَ مقدور عليه، فهو غَرَرٌ، وذلك مثل أن يبيعه سمكاً في الماء، أو طيراً في الهواء، أو لؤلؤةً في البحر، أوعبداً آبقاً، أو جملاً شارداً، أوثوباً في جِرابٍ لم يَرَهُ ولم ينشره، أوطعاماً في بيت لم يفتحه، أو ولدَ بهيمةٍ لم يولد، أو ثمر شجرة لم تثمر، وفي نحوها من الأمور التي لا تُعلمُ ولا يُدرى هل تكون أم لا ؟ فإن البيع فيها مفسوخ.

وأبواب الغرر كثيرة، وجماعُها: ما دخل في المقصود منه الجهلُ، وإنما نهى ﷺ عن هذه البيوع؛ تحصيناً للأموال أن تَضيعَ، وقطعاً للخصومة والنزاع أن يَقعا بين الناس فيها.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٨٦) و(٢١٩٤)، ومسلم، (١٥٣٤)، وأبو داود (٣٣٦٧)، وابن ماجه (٢٢١٤).

وسيأتي بعده، وبرقم (٦٠٦٨) و(٦٠٧٨).

وهو في «المسند» أحمد (٤٥٢٥)، وابن حبان (٤٩٨٩) و(٤٩٩١).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٠٦٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيع الثَّمر حتى يبدُوَ صَلاحُهُ[(١)].

[المجتبى: ٧/٢٦٢، التحفة: ٦٨٣٢].

٦٠٦٧ـ أخبرني يونسُ بنُ عبد الأعلى والحارثُ بنُ مِسكين[(٢)]ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيدٌ وأبو سَلَمة أن أبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبايَعُوا الثَّمرَ حتى يبدُوَ صلاحُها، ولا تَتَبايَعُوا الثمرَ بالتمْر[(٣)]»[(٤)].

[المجتبى: ٧/٢٦٣، التحفة: ١٣٣٢٨]

قال ابنُ شهاب: حدثني سالمُ بنُ عبد الله عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن ... مثله سواء.

[المجتبى: ٧/٢٦٣، التحفة: ٦٩٨٤].

٦٠٦٨ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلدُ بنُ يزيدَ، قال: أخبرنا حنظلةُ، قال: سمعتُ طاووساً يقول:

سمعتُ عبد الله بنَ عمرَ يقول: قامَ فِينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «لا تَبيعُوا الثمرَ حتى يبدُوَ صَلاحُهُ»[(٥)].

[المجتبى: ٧/٢٦٣، التحفة ٧١٠٥].

٦٠٦٩ـ حدثنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن جُريج، عن عطاء، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يُحدِّث، عن النبيِّ ﷺ أنه نَهى عن المُخابَرةِ، والمُزابَنةِ، والمُحاقَلةِ، وأن يُباعَ الثمرُ حتى يبدُوَ صَلاحُهُ، وأن يُباعَ إلا بالدِّينار

---

(١) سلف قبله.

(٢) قوله: «والحارث بن مسكين»، لم يرد في «التحفة».

(٣) في الأصل: «ولا تتبايعوا الثمر بالثمر»، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

وقوله: «ولا تتبايعوا الثَّمَر بالتَّمْر»، قال السندي: الأول، بفتح المثلثة والميم: الرطب على النخيل، والثاني، بالمثناة الفوقية وسكون الميم، ومثل هذا البيع يُسمَّى: مُزابَنَةً، مفاعَلَة من الزَّبْن، بمعنى الدَّفْع، وهذا البيعُ قد يُفضي إلى التدافع.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٣٨) (٥٦) و(٥٨)، وابن ماجه (٢٢١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٥٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦).

والدِّرهم، ورَخَّصَ في العَرايا(١).

[المجتبى: ٧/٢٦٣، التحفة: ٢٤٥٢].

٦٠٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفضَّلُ، عن ابن جُريج، عن عطاء وأبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن المُخابَرةِ، والمُزابَنةِ، والمُحاقَلةِ، وعن بَيع الثمَرِ حتى يُطعِمَ إلا العَرايا(٢).

[المجتبى: ٧/٢٦٣، التحفة: ٢٤٥٢].

٦٠٧١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عَن بَيع النخلِ حتى تُطعِمَ(٣).

[التحفة: ٢٩٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٩٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «المخابرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما.

وقوله: «المزابنة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهي بيع الرُّطَب في رؤوس النخل بالتمر... وإنما نهى عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة

وقوله: «المحاقلة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: مختلف فيها، قيل: هي اكتراء الأرض بالحِنطة، وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما، وقيل: هي بيع الطعام في سنبله بالبُرِّ، وقيل: بيع الزرع قبل إدراكه، وإنما نهى عنها لأنها من الكيل، ولا يجوز فيه إذا كانا من جنس واحد إلا مِثْلاً بمثل، ويداً بيد، وهذا مجهول لا يُدرى أيُّهما أكثر.

وقوله: «في العرايا»، قال السندي: جمع عريَّة، فعيلة، وهي عند كثير: نخلة أو نخلتين يشتريها من يريد أكل الرطب، ولا نقد بيده يشتريها بها، فيشتريها بتمرٍ بقي من قوته، فرخص له في ذلك دفعاً للحاجة فيما دون خمسة أوسق

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٥٩٢)، وانظر ما قبله.

وقوله: «وعن بيع الثمَر حتى يُطعم»، قال ابن الأثير في «النهاية» يقال: أطعمت الشجرةُ إذا أثمرت وأطعمت الثمَرةُ إذا أدْرَكَت، أي: صارت ذات طعم وشيئاً يؤكل منها، وروي: «حتى تُطْعَم»، أي تُؤكل، ولا تؤكل إلا إذا أدْرَكَتْ.

(٣) انظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٥٨).

٢٧ ـ شراءُ الثمار قبلَ أن يبدوَ صلاحُها على أن يقطَعَها ولا يترُكَها إلى أَوَان إدْراكِها

٦٠٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن حُميد الطَّويل

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيع الثمارِ حتى تُزْهِيَ، قيل: يا رسولَ الله، وما تُزْهِي؟ قال: «حتى تَحمَرَّ» وقال رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ إن مَنَعَ اللهُ الثمرةَ، فبِمَ يأخُذُ أحدُكُم مالَ أخيه»؟!(١).

[المجتبى: ٧/٢٦٤، التحفة: ٧٣٣].

٢٨ ـ وضعُ الجوائح

٦٠٧٣ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إن بعْتَ من أخيكَ ثمراً، فأصابَتْهُ جائِحةٌ، فلا يَحِلُّ لك أن تأخُذَ منه شيئاً، بِمَ تأخُذُ مالَ أخيكَ بغير حَقٍّ؟!»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٦٤، التحفة: ٢٧٩٨].

٦٠٧٤ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمَّار، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثنا ثَورُ بنُ يزيدَ، أنه سَمِع ابنَ جُريج يُحدِّثُ، عن أبي الزُّبير المكِّي

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن باعَ ثَمَراً، فأصابَهُ جائِحةٌ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٨) و(٢١٩٥) و(٢١٩٧) و(٢١٩٨) و(٢٢٠٨)، ومسلم (١٥٥٥) (١٥) و(١٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٢١٣٨)، وابن حبان (٤٩٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٥٤)، وأبو داود (٣٤٧٠)، وابن ماجه (٢٢١٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٥٢٣٩)، وابن حبان (٥٠٣٤) و(٥٠٣٥).

وقوله: «جائحة»، قال السندي: أي: آفة أهلكت الثمرة.

فلا يأخُذْ من أخيه ـ وذكر شيئاً ـ عَلامَ يأكُلُ أحدُكُم مالَ أخيه المُسلم؟!»[1].

[المجتبى: ٧/٢٦٥، التحفة: ٢٧٩٨].

٦٠٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حُميد، عن سليمانَ بن عَتيق

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ وضَعَ الجوائِحَ[2].

[المجتبى: ٧/٢٦٥، التحفة: ٢٢٧٠].

٦٠٧٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن بُكَير، عن عِياض بن عبد الله

عن أبي سعيد الخدري، قال: أُصِيبَ رجُلٌ في عَهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعَها، فكثرَ دَينهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «تَصدَّقُوا عليه» فتَصدَّقَ الناسُ عليه، فلم يَبلُغْ ذلك وَفاءَ دَينِهِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا ما وجدتُمْ، وليس لكُم إلا ذلك»[3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا أصحُّ من حَديث سليمانَ بن عَتيق.

[المجتبى: ٧/٢٦٥، التحفة: ٤٢٧٠]

٢٩ ـ بيعُ الثَّمَر سِنينَ

٦٠٧٧ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن حُمَيد الأعرج، عن سُليمانَ بنِ عَتيك[4]

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٥٤) (١٧)، وأبو داود (٣٢٧٤).

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢٠)، وابن حبان (٥٠٣١).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٥٦) (١٨)، وأبو داود (٣٤٦٩)، وابن ماجه (٢٣٥٦)، والترمذي (٦٥٥).

وسيأتي برقم (٦٢٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣١٧)، وابن حبان (٥٠٣٣).

(٤) جاء بعده في «المجتبى» قول المصنف: «قال قتيبة: عتيك بالكاف، والصواب: عتيق» .

عن جابر، أَن النبيَّ ﷺ نَهى عن بَيع الثمَرِ سِنِينَ[1].

[المجتبى: ٧/٢٦٦، التحفة: ٢٢٦٩].

٣٠- بيعُ الثَّمَر بالتَّمْر[2]

٦٠٧٨- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم عن أَبيه، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن بيع الثَّمَرِ بالتَّمْرِ.

وقال ابنُ عمرَ: حدثني زيدُ بنُ ثابت أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في بَيعِ العَرايا[3].

[المجتبى: ٧/٢٦٦، التحفة: ٦٨٣٢].

٦٠٧٩- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ علَيَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُزابَنةِ، والمُزابَنةُ: أن يُباعَ ما في رُؤُوس النخلِ بتمرٍ[4] بكَيلٍ مُسَمًّى، إن زادَ، فَلِيَ، وإن نَقَصَ، فعَلَيَّ[5].

[المجتبى: ٧/٢٦٦، التحفة: ٧٥٢٢].

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣٦)، و أبو داود (٣٣٧٤)، وابن ماجه (٢٢١٨).
وسيأتي برقم (٦١٧٧) و(٦١٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢٠)، وابن حبان (٤٩٩٥).
وقوله: «بيع الثمر سنين»، قال السندي: هو أن يبيع ثمرة نخلة أو نخلات بأعيانها سنتين أو ثلاثاً مثلاً، فإنه بيع شيء لا وجود له حال العقد.

(٢) في الأصل: «التَّمْر بالتَّمْر»، والمثبت من «المجتبى»، وانظر الحديث (٦٠٦٧).

(٣) سلف بعضه برقم (٦٠٦٦)، وانظر تخريجه برقم (٦٠٦٥)، وقد أورده المصنف مفرقاً، وحديث زيد بن ثابت سيأتي برقم (٦٠٨٢).
وقوله: «العرايا»: سبق شرحه (٦٠٦٩).

(٤) في الأصل: «بتمر بتمر»، وضبب على الثانية، وجاء في حاشية الأصل: «كذا وجد لابن أحمر، وابن قاسم: بتمر بتمر». والمثبت من «المجتبى».

(٥) أخرجه البخاري (٢١٧١) و(٢١٧٢) و(٢١٧٥)، ومسلم (١٥٤٢) (٧٢) و(٧٣) و(٧٤) و(٧٥)، وأبو داود (٣٣٦١)، وابن ماجه (٢٢٦٥).
وسيأتي بعده، وانظر بنحوه رقم (٦٠٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٠)، وابن حبان (٤٩٩٦) و(٤٩٩٨) و(٤٩٩٩).

٣١ - بيع الكرم بالزَّبيب

٦٠٨٠- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى - يعني عن المُزَابَنةِ - والمُزابَنَةُ: بيعُ الثمر[1] بالتَّمر كَيلاً، وبيعُ الكَرمِ بالزَّبيب كَيلاً [2].

[المجتبى: ٧/٢٦٦، التحفة: ٨٣٦٠].

٦٠٨١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن طارق، عن سعيد ابن المسيَّب

عن رافع بن خَديج، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلةِ والمُزابَنةِ[3].

[المجتبى: ٧/٢٦٧، التحفة: ٣٥٥٧].

٣٢ - بيعُ العَرِيَّة

٦٠٨٢- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم، عن أبيه، قال:

حدثني زيدُ بنُ ثابت، أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في العَرايا[4].

[المجتبى: ٧/٢٦٧، التحفة: ٣٧٢٣].

٦٠٨٣- الحارثُ بنُ مِسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ -، عن ابن وَهْب، أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني خارجةُ بنُ زيد بن ثابت

---

(١) في الأصل: «التَّمْر»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف بإسناده وأتم منه برقم (٤٦٠٣).

(٤) أخرجه البخاري (٢١٧٣) و(٢١٨٤) و(٢١٨٨) و(٢١٩٢) و(٢٣٨٠)، ومسلم (١٥٣٩) (٥٩) و(٦٠) و(٦١) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٤) و(٦٥) و(٦٦)، وأبو داود (٣٣٦٢)، وابن ماجه (٢٢٦٨) و(٢٢٦٩)، والترمذي (١٣٠٢).

وسيأتي بعده برقم (٦٠٨٣) و(٦٠٨٤) و(٦٠٨٥) و(٦٠٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٠)، وابن حبان (٥٠٠١) و(٥٠٠٤) و(٥٠٠٥) و(٥٠٠٩).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ في بيع العَرايا بالـتَّمرِ والرُّطَب(١).

[المجتبى: ٧/٢٦٧، التحفة: ٣٧٠٥].

٣٣ ـ بيعُ العَرايا بخَرْصها تـمراً

٦٠٨٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ، عن عبد الله

عن زيد بن ثابت، أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في العَرايا تُباعُ بخَرْصِها(٢).

[المجتبى: ٧/٢٦٧، التحفة: ٣٧٢٣].

٦٠٨٥ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمرَ، قال:

حدثني زيدُ بنُ ثابت، أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في بيع العَرِيَّةِ بخَرْصِها تَمْراً(٣).

[المجتبى: ٧/٢٦٧، التحفة: ٣٧٢٣].

٣٤ ـ بيعُ العَرايا بالرُّطَب

٦٠٨٦ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن سالماً أخبره، أنه سَمِع عبدَ الله بنَ عمرَ يقول:

إن زيدَ بنَ ثابت أخبرَه، أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في بَيع العَرايا بالرُّطَبِ وبالتَّمرِ، ولم يُرَخِّصْ في غير ذلك(٤).

[المجتبى: ٧/٢٦٧، التحفة: ٣٧٢٣].

٦٠٨٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ ـ واللفظُ له ـ، عن عبد الرحمن، عن مالك، عن داودَ بن حُصين، عن أبي سفيان

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠٨٢).

وقوله: «بخرْصها»، قال السندي: اسم بمعنى المخروص، أي: القَدْرُ الذي يُعرف بالتخمين.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٨٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٨٢).

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ في العَرايا أن تُباعَ بخَرْصِها في خَمسة أَوسُقٍ، أو ما دُونَ خَمسةٍ[1].

[المجتبى: ٢٦٨/٧، التحفة: ١٤٩٤٣].

٦٠٨٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدَّثنا سفيانُ، عن يحيى، عن بُشَير بن يَسار

عن سهل بن أبي حَثْمةَ، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيع الثَّمرِ حتى يبدُوَ صَلاحُهُ، ورَخَّصَ في العَرايا أن تُباعَ بخَرْصِها، يأكُلُها أهلُها رُطَباً[2].

[المجتبى: ٢٦٨/٧، التحفة: ٤٦٤٦].

٦٠٨٩- أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، قال: حدثني الوليدُ بنُ كثير، قال: أخبرني بُشَير بنُ يَسار

أن رافعَ بنَ خَديج وسهلَ بنَ أبي حَثْمةَ حدَّثاه، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُزابَنةِ: بيعُ الثَّمرِ بالتَّمرِ، إلا أصحابَ العَرايا، فإنه أَذِنَ لهم[3].

[المجتبى: ٢٦٨/٧، التحفة ٤٦٤٦].

٦٠٩٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى، عن بُشَير بن يَسار

عن أصحاب رسولِ الله ﷺ أنهم قالوا: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في بيع العَرايا بخَرْصِها[4].

[المجتبى: ٢٦٨/٧، التحفة: ٤٦٤٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٩٠) و(٢٣٨٢)، ومسلم (١٥٤١)، وأبو داود (٣٣٦٤)، والترمذي (١٣٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٦)، وابن حبان (٥٠٠٦) و(٥٠٠٧).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٩١) و(٢٣٨٣)، ومسلم (١٥٤٠) (٦٧) و(٦٨) و(٦٩) و(٧٠)، وأبو داود (٣٣٦٣)، والترمذي (١٣٠٣).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٩٢)، وابن حبان (٥٠٠٢).

والروايات متقاربة، وقد روي عن سهل بن أبي حثمة وحده، وروي عن بعض أصحاب النبي ﷺ كما أورده المصنف.

(٤) سلف قبله.

٣٥- اشتراءُ التمر بالرُّطَب

٦٠٩١- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ يزيدَ، عن زيد بن أبي عيَّاش

عن سعد، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن التَّمْر بالرُّطَبِ، فقال لمن حولَهُ: «أينقُصُ الرُّطَبُ إذا يَبِسَ»؟ قالُوا: نعم. فنَهَى عنه(١).

[المجتبى: ٧/٢٦٨، التحفة: ٣٨٥٤].

٦٠٩٢- أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن عبد الله بن يزيدَ، عن زيد

عن سعد بن مالك، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الرُّطَب بالتَّمرِ، فقال: «أينقُصُ إذا يَبِسَ»؟ قال: نعم. فنَهَى عنه(٢).

[المجتبى: ٧/٢٦٩، التحفة: ٣٨٥٤].

٣٦ - بيعُ الصُّبْرة من التَّمر لا يُعلم مَكيلَتُها بالكيل المسَمَّى من التَّمر

٦٠٩٣- أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِع جابرَ بنَ عبد الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع الصُّبْرةِ من التَّمر لا يُعلَمُ مَكيلَتُها بالكَيل المُسَمَّى من التَّمرِ(٣).

[المجتبى: ٧/٢٦٩، التحفة: ٢٨٢٠].

٣٧ - بيعُ الصُّبْرة من الطعام بالصُّبْرة من الطَّعام

٦٠٩٤- أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني أبو الزُّبير

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٩١)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٩١)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه مسلم (١٥٣٠).

وسيأتي بعده.

وقوله: «الصبرة من التمر»، جاء في «اللسان»: والصُّبرة: ما جمع من الطعام بلا كيلٍ ولا وزنٍ بعضه فوق بعض، والطعام المجتمع كالكومةِ.

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا تُباعُ الصُّبْرةُ من الطَّعام بالصُّبْرة من الطعام، ولا الصُّبْرةُ من الطعام بالكَيلِ من الطَّعامِ المُسَمَّى»(١).

[المجتبى: ٢٧٠/٧، التحفة: ٢٨٢٠].

٣٨ - بيعُ الزَّرع بالطَّعام

٦٠٩٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُزابَنةِ: أن يبيعَ ثَمرَ حائطِه، وإن كان نخلاً بتمرٍ كَيلاً، وإن كان كَرْماً أن يَبيعَهُ بزَبيب كَيلاً، أو كان زَرعاً أن يَبيعَهُ بكَيلِ طعامٍ، نَهَى عن ذلك كُلِّه(٢).

[المجتبى: ٢٧٠/٦، التحفة: ٨٢٧٣].

٦٠٩٦- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخلدٌ - هو ابنُ يزيدَ -، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عطاء

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُخابَرةِ، والمُزابَنةِ، والمُحاقَلةِ، وعن بيع الثمرةِ قبلَ أن تُطعِمَ، وعن بيع ذلك إلا بالدنانيرِ والدراهِمِ(٣).

[المجتبى: ٢٧٠/٧، التحفة: ٢٤٥٢].

٦٠٩٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفضَّل، عن ابن جُريج، عن عطاء وأبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن المُخابَرةِ، والمُزابَنةِ، والمُحاقَلةِ، وعن بَيع الثمَرِ حتى يُطعِمَ، إلا العَرايا(٤).

[المجتبى: ٣٧/٧، التحفة: ٢٤٥٢].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٠٥)، ومسلم (١٥٤٢) (٧٦)، وانظر بنحوه ما سلف برقم (٦٠٧٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٩٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «نهى عن المخابرة...» سبق شرحه في (٦٠٦٩).

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٥٩٢)، وانظر ما قبله.

٣٩ - بيعُ السُّنْبل حتى يَبْيَضَّ

٦٠٩٨- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن بَيع النَّخل حتى يَزْهُوَ، وعن السُّنبُلِ حتى يَبْيَضَّ، ويأمَنَ العاهَةَ ، نَهى البائعَ والمُشتريَ[(١)].

[المجتبى: ٧/٢٧٠، التحفة: ٧٥١٥].

٦٠٩٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح

أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ [أخبرَه][(٢)]، قال: يا رسولَ الله، إنا لا نَجِدُ الصَّيْحانيَّ ولا العِذْقَ بجَمْعِ التَّمر حتى نَزِيدَهُم، فقال رسولُ الله ﷺ: «بِعهُ بالوَرِقِ، ثم اشتَرِهِ»[(٣)].

[المجتبى: ٧/٢٧١، التحفة: ١٥٥٦٦].

٤٠ - بيعُ التَّمْر بالتَّمْر متَفاضِلاً

٦١٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمة والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد المجيد بن سُهيل، عن سعيد ابن المسيَّب

عن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ استعمَلَ

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣٥)، وأبو داود (٣٣٦٨)، والترمذي (١٢٢٦) و(١٢٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٣)، وابن حبان (٤٩٩٤).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من الأصل، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما بعده من حديث أبي سعيد وأبي هريرة.
وقوله: «الصَّيحاني والعِذْق»، قال السندي: هو ضرب من التمر، والظاهر: أن المراد بالعذق أيضاً: نوع من التمر.
وقوله: «بجمع التمر»، قال السندي: بتمر مختلط من أنواع متفرقة، وليس مرغوباً فيه، ولا يكون غالباً إلا رديئاً، أي: أن أهل التمر الجيد لا يُعطون من الجيد في مقابلة الرديء بقدره، ولا يرضون به، فكيف نفعل إذا بعنا الجيد؟ هل نزيد لهم من الرديء؟ فبيَّن له ﷺ أن من أراد تحصيل الجيد، ينبغي له أن يبيع رديئه بنقد، ثم يشتري به الجيد.

رجلاً على خيبَرَ، فجاء بتَمرٍ جَنِيبٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَكُلُّ تَمرِ خيبَرَ هكذا»؟ قال: لا والله يا رسول الله، إنا لنأْخُذ الصَّاعَ من هذا بالصَّاعَين، والصَّاعَين بالثلاثة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تفعَلْ، بعِ الجَمْعَ بالدراهم ثم ابتَعْ بالدراهم جَنِيباً»(١).

[المجتبى: ٧/٢٧١، التحفة: ٤٠٤٤].

٦١٠١- أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ وإسماعيل بنُ مسعود- واللفظُ له-، عن خالد، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي سعيد الخدري، أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بتَمرٍ رَيَّانٍ، وكان تمرُ رسولِ الله ﷺ بَعْلاً، فيه يُبْسٌ، قال: «أَنَّى لكُم هذا»؟ قالوا: ابتَعناهُ صاعاً بصاعَين من تَمرِنا، فقال: «لاتفعَلْ، فإن هذا لا يصلُحُ، بِعْ تمرَكَ، واشتَرِ من هذا حاجَتَكَ»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٧١، التحفة: ٤٠٤٤].

٦١٠٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن، قال:

حدثني أبو سعيد الخدري ، قال: كنا نُرزَقُ تمرَ الجَمْعِ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ، فنَبيعُ الصَّاعَين بالصَّاعِ، فبلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «لا صاعَيْ تَمرٍ بصاع ، ولا صاعَيْ حِنْطةٍ بصاع، ولا درهماً بدرهَمَين»(٣).

[المجتبى: ٧/٢٧٢، التحفة: ٤٤٢٢].

٦١٠٣- أخبرنا هشامُ بنُ عمَّار، عن يحيى، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو سَلَمَةَ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٠١) و(٢٣٠٢) و(٤٢٤٤) و(٧٣٠٥)، ومسلم (١٥٩٣).
وسيأتي بعده، وانظر رقم (٦١٠٢) و(٦١٠٤)
وهو في «المسند» أحمد (١١٤١٢)، وابن حبان (٥٠٢٠) و(٥٠٢١).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٨٠)، ومسلم (١٥٩٥)، وابن ماجه (٢٢٥٦) .
وسيأتي بعده، وانظر سابقيه.
وهو في «المسند» أحمد (١١٤٥٢).

حدثني أبو سعيد، قال: كُنا نَبيعُ تمرَ الجَمْع صاعَين بصاع، فقال النبيُّ ﷺ: «لا صاعَيْ تَمر بصاع، ولا صاعَيْ حِنْطةٍ بصاع، ولا درهَمَين بدرهم» (1).

[المجتبى: ٢٧٢/٧، التحفة: ٤٤٢٢].

٦١٠٤ـ أَخبرنا هشامُ بنُ عمَّار، عن يحيى ـ هو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني عقبةُ بنُ عبد الغافر، قال:

حدثني أبو سعيد، قال: أتى بلالٌ رسولَ اللهِ ﷺ بتَمرٍ بَرْنيٍّ، فقال: «ما هذا»؟ فقال: اشتريتُهُ صاعاً بصاعَين، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَوْهِ، عينُ الرِّبا، لا تَقربهُ»(2).

[المجتبى: ٢٧٣/٧، التحفة: ٤٢٤٦].

٤١ ـ الرِّبا

٦١٠٥ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن مالك ابن أوس بن الحَدَثان

أنه سَمِع عمرَ بنَ الخطاب يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الذهَبُ ـ يعني ـ بالوَرِقِ رِباً، إلا هاءَ وهاءَ، والبُرُّ بالبُرِّ رِباً، إلا هاءَ وهاءَ، والشَّعيرُ بالشَّعير رِباً، إلا هاءَ وهاءَ، والتمرُ بالتمر رِباً، إلا هاءَ وهاءَ»(3).

[المجتبى: ٢٧٣/٧، التحفة: ١٠٦٣٠].

---

(1) سلف قبله.

(2) أخرجه البخاري (٢٣١٢)، ومسلم (١٥٩٤).

وانظر تخريج (٦١٠٠) و(٦١٠٢).

وهو في «المسند» أحمد (١١٥٩٥)، وابن حبان (٥٠٢٢).

وقوله: «أَوْهِ، عينُ الربا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أوه: كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والتوجع، وهي ساكنة الواو، مكسورة الهاء.

(3) أخرجه البخاري (٢١٣٤) و(٢١٧٠) و(٢١٧٤)، ومسلم (١٥٨٦)، وأبو داود (٣٣٤٨)، وابن ماجه (٢٢٥٣) و(٢٢٥٩) و(٢٢٦٠)، والترمذي (١٢٤٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٢)، وابن حبان (٥٠١٣) و(٥٠١٩).

وفي الحديث قصة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

وقوله: «إلا هاء وهاء»، قال النووي في «شرح مسلم»: ١٢/١١ فيه لغتان: المد والقصر، والمد أفصح وأشهر، وأصله: هاك، فأبدلت المدة من الكاف، ومعناه: خذ هذا، ويقول صاحبه مثله، والمدة مفتوحة، ويقال بالكسر أيضاً.

٤٢ ـ التَّمْرُ بالتَّمْرِ

٦١٠٦ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضيل، عن أبيه، عن أبي زُرعةَ عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التَّمرُ بالتَّمْر، والحِنطةُ بالحِنطة، والشَّعيرُ بالشَّعير، والمِلحُ بالملح يداً بيدٍ، فمَن زادَ، أو ازدادَ، فقد أرْبَى، إلا ما اختلفَتْ ألوانُه»[1].

[المجتبى: ٧/٢٧٣، التحفة: ١٤٩٢١].

٤٣ ـ بَيعُ البُرِّ بالبُر

٦١٠٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سَلَمةُ، عن محمد بن سِيرينَ، عن مسلم بن يسار وعبد الله بن عُبيد، قالا:

جَمَعَ المنزلُ بينَ عُبادةَ بن الصامت ومعاويةَ، حدَّثهُم عُبادةُ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع الذَّهبِ بالذَّهب، والوَرِقِ بالوَرِقِ، والبُرِّ بالبُرِّ، والشَّعيرِ بالشَّعير والتَّمرِ بالتَّمر ـ قال أحدهما: والملحِ بالملح، ولم يقله الآخر ـ إلا مِثلاً بمِثل، يَداً بيَدٍ، وأمَرَنا أن نَبيعَ الذَّهبَ بالوَرِق، والوَرِقَ بالذَّهب، والبُرَّ بالشَّعير، والشَّعيرَ بالبُرِّ يَداً بيَدٍ، كيف شِئْنا، قال أحدُهُما: فمَن زادَ، أو ازدادَ، فقد أرْبَى[2].

[المجتبى: ٧/٢٧٤، التحفة: ٥١١٣].

٦١٠٨ـ أخبرنا المُؤَمَّلُ بنُ هشام، قال: حدثنا إسماعيلُ، عَن سَلَمةَ بن عَلقَمةَ، عن ابن سِيرينَ، قال: حدثني مسلمُ بنُ يسار وعبدُ الله بنُ عُبيد ـ وقد كان يُدعى ابنَ هُرْمُزَ ـ قال:

جَمَعَ المنزلُ بينَ عُبادةَ بن الصامتِ وبين مُعاويةَ، فقامَ عُبادةُ، فقال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الذَّهبِ بالذَّهب، والفضَّةِ بالفِضَّةِ، والتَّمرِ بالتَّمر، والبُرِّ بالبُرِّ، والشَّعيرِ بالشَّعير، ـ قال أحدُهُما: والمِلح بالمِلح، ولم يَقله الآخر ـ، إلا سواءً بسواء،

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٨٨).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٦١١٥) و(٦١١٧) بنحوه.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٦١١١)، وانظر لاحقيه.

مِثلاً بمِثل ـ قال أحدُهُما: مَن زادَ، أوازدادَ، فقد أرْبَى، و لم يقلِ الآخر ـ، وأمَرَنا أن نَبيعَ الذّهب بالفضَّة، والفضَّةَ بالذّهب، والبُرَّ بالشَّعير، والشَّعيرَ بالبُرِّ، يَداً بيَدٍ، كيف شِئْنا[1].

[المجتبى: ٧/٢٧٥، التحفة: ٥١١٣].

٤٤ ـ بيع الشّعير بالشّعير

٦١٠٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرُ بنُ المُفضَّل، قال: حدثنا سَلَمَةُ بنُ علقمةَ، عن محمد، قال: حدثني مسلمُ بنُ يسار وعبدُ الله بنُ عُبيد، قالا:

جمَعَ المنزلُ بين عُبادةَ بن الصامت وبينَ معاويةَ، فقال عُبادةُ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن أن نَبيعَ الذّهَب بالذّهب، والورِقَ بالوَرِق، والبُرَّ بالبُرِّ، والشَّعيرَ بالشَّعير، والتَّمرَ بالتَّمر ـ فقال أحدُهُما: والمِلحَ بالملح، ولم يقل الآخرُ ـ، إلا سواءً بسَواء مِثلاً بمِثل ـ قال أحدُهُما: مَن زادَ أو ازدادَ، فقد أرْبَى، ولم يقله الآخر ـ، وأمَرَنا أن نَبيعَ الذهبَ بالوَرِقَ، والوَرِقَ بالذّهب، والبُرَّ بالشّعير، والشَّعيرَ بالبُرِّ، يَداً بيَدٍ، كيف شِئْنا، فبلَغَ الحديثُ معاويةَ، فقام، فقال: ما بالُ رجالٍ يُحدِّثونَ أحاديثَ عن رسول الله ﷺ؟ قد صَحبناهُ، فلم نسمَعْها منه! فبلَغَ ذلك عُبادةَ، فقام فأعادَ الحديثَ، وقال: لَنُحدِّثنَّ بما سَمِعْنا من رسول الله ﷺ، وإن رَغِمَ مُعاويةُ[2].

[المجتبى: ٧/٢٧٥، التحفة: ٥١١٣].

خالفَهُ قتادةُ، فرَواهُ عن مسلم بن يَسار، عن أبي الأشعث، عن عُبادةَ

٦١١٠ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عَبدةَ، عن ابن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن مسلم بن يَسار، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن عُبادةَ بن الصامت ـ وكان بَدريًّا، وكان بايَعَ رسولَ الله ﷺ أن لا يَخافَ في الله لومةَ لائم ـ، أن عُبادةَ بنَ الصامت قامَ خطيباً، فقال: أيها الناسُ إنكُم قد أحدَثتُم بُيُوعاً لا أدري ما هي!! ألا إن الذّهبَ بالذّهب وَزناً

---

(١) سيأتي تخريجه برقم(٦١١١).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٦١١١)، وانظر سابقيه.

بوَزْنٍ، تِبْرُها وعَينُها، وإن الفضَّةَ بالفضَّة، وَزناً بوَزنٍ، تِبْرُها وعينُها، ولا بأسَ ببَيع الفضَّة بالذَّهب يَداً بيدٍ، والفضَّةُ أكثرُهُما، ولا تصلُحُ نَسيئةً، ألا إن البُرَّ بالبُرِّ، والشَّعير بالشَّعير[1] مُدْياً بمُدْيٍ، ولا بأسَ ببَيع الشَّعير بالحِنطة يَداً بيَدٍ، والشَّعيرُ أكثرُهما، ولا يَصلُحُ نَسيئةً، ألا وإن التَّمرَ بالتَّمر مُدْياً بمُدْيٍ، حتى ذكر المِلحَ مُدْياً بمُدْيٍ، فمَن زادَ، أو استَزادَ، فقد أربَى[2].

[المجتبى: ٧/٢٧٦، التحفة: ٥٠٨٩].

٦١١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى وإبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قالا: حدثنا عَمرو بنُ عاصم، قال: حدثناهَمَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن أبي الخليل، عن مسلم المكِّي، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الذَّهبُ بالذَّهب، تِبْرُهُ وعينُهُ، وَزناً بوَزنٍ، والفضَّةُ بالفضَّة، تِبْرُهُ وعينُهُ، وَزناً بوَزنٍ، والمِلحُ بالملح، والتَّمرُ بالتَّمر، والبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعيرُ بالشَّعير، كَيلاً بكَيل، فمَن زادَ، أو ازدادَ، فقد أربَى، ولا بأسَ بِبَيع الشَّعير بالبُرِّ، والشَّعيرُ أكثَرُهما، يَداً بيَدٍ» [3].

[المجتبى: ٧/٢٧٦، التحفة: ٥٠٨٩].

٤٥ - بَيعُ المِلح بالمِلح

٦١١٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن خالد.

---

(١) جاءت هذه العبارة في الأصل مضطربة كما يلي: «ألا إن البر بالشعير بالمدي، والشعير بالشعير»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «مُدْياً بمُدْيٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: والمُدي: مكيال لأهل الشام يسع خمسةَ عشر مكُّوكاً، والمكوك: صاع ونصف، وقيل: أكثر من ذلك.

(٣) أخرجه مسلم (١٥٨٧) (٨٠) و(٨١)، وأبو داود (٣٣٤٩) و(٣٣٥٠)، وابن ماجه (٢٢٥٤)، والترمذي (١٢٤٠).

وسيأتي بعده، وبرقم (٦١١٤)، وقد سلف برقم (٦١٠٧) و(٦١٠٨) و(٦١٠٩) و(٦١١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٨٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٠٤) و(٦١٠٥) و(٦١٠٦)، وابن حبان (٥٠١٥) و(٥٠١٨).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعث، قال:

قال عُبادةُ بنُ الصامت: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع الذَّهبِ بالذَّهب، والفضَّةِ بالفضَّة، والبُرِّ بالبُرِّ، والشَّعيرِ بالشَّعير، والتَّمرِ بالتَّمر، والمِلحِ بالملح، إلا مِثلاً بِمِثلٍ، سواءً بسواءٍ، فمَن زادَ، أو ازدادَ، فقد أَربَى. واللفظُ لمحمدٍ[1].

[التحفة: ٥٠٨٩].

٦١١٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن سليمانَ بن عليٍّ، أن أبا المُتوكِّل مَرَّ بهم في السُّوق، فقام إليه قومٌ، أنا فيهم، قال: قلنا: أتيناكَ لنسألَكَ عنِ الصَّرْف، قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري ـ قال له رجلٌ: أما بينَكَ وبينَ النبيِّ ﷺ غيرُ أبي سعيد؟ قال: ليسَ بيني وبينَه غَيرُه ـ قال: قال: «الذَّهبُ بالذَّهب، والوَرِقُ بالوَرِق ـ قال سليمانُ: أو قال: الفضَّةُ بالفضَّة ـ والبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعيرُ بالشَّعير، والتَّمرُ بالتَّمر، والمِلحُ بالملح، سواءً بسواءٍ، فمَن زادَ على ذلك، أو ازدادَ، فقد أَرْبَى، والآخِذُ والمُعطِي فيه سواءٌ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٧٧، التحفة: ٤٢٥٥].

٦١١٤ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا حَكيمُ بنُ جابر

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الذَّهبُ الكِفَّةُ بالكِفَّة، والفضَّةُ الكِفَّةُ بالكِفَّة» حتى خصَّ، قال: «المِلحُ الكِفَّةُ بالكِفَّةِ»، قال

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٧٦) و(٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤) (٧٥) و(٧٦) و(٧٧)، والترمذي (١٢٤١).

وسيأتي برقم (٦١١٨) و(٦١١٩).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٠٦)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٠١) و(٦١٠٢) و(٦١٠٧)، وابن حبان (٥٠١٦).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

معاويةُ: إن هذا لا يقولُ شيئاً، فقال عُبادةُ: إني ـ والله ـ ما أُبالي أن لا أكونَ بأرضٍ يكونُ بها معاويةُ، إني أشهَدُ أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ ذلك. اللفظُ لهارونَ(1).

[المجتبى: 7/277، التحفة: 5084].

46 ـ بَيعُ الدِّينار بالدِّينار

6115ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن موسى بن أبي تَميم، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الدِّينارُ بالدِّينار، والدِّرهمُ بالدِّرهم، لا فَضْلَ بينَهُما»(2).

[المجتبى: 7/278، التحفة: 13384].

47 ـ بيع الدِّرهم بالدِّرهم

6116ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن حُمَيد بن قيس المكّي، عن مُجاهد، قال:

قال ابنُ عمرَ: الدّينارُ بالدِّينار، والدِّرهمُ بالدِّرهم، لا فَضْلَ بينهُما، هذا عهدُ نَبيِّنا ﷺ إلينا(3).

[المجتبى: 7/278،التحفة: 7398].

6117ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى ـ كُوفيٌّ ـ ، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، عن أبيه، عن ابن أبي نُعْم

---

(1) سلف تخريجه برقم (6111).

(2) أخرجه مسلم (1588) (85).

وهو في «مسند» أحمد (8936)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (6103)، وابن حبان (5012).

(3) أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (221)، وفي «مسنده» 2/158، وفي «الرسالة» (1760)، والبيهقي 5/279.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (6100).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ ﷺ «الذَّهبُ بالذَّهب وَزناً بوَزنٍ، مِثلاً بمِثل، والفضَّةُ بالفضَّة وَزْناً بوَزْنٍ، مِثلاً بمِثل، فمَن زادَ، أو ازدادَ، فقد أَرْبَى»[1].

[المجتبى: ٢٧٨/٧، التحفة: ١٣٦٢٥].

٤٨ - بَيعُ الذَّهب بالذَّهب

٦١١٨- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن أبي سعيد الخدري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَبيعوا الذَّهبَ بالذَّهب، إلا مِثلاً بمِثل، ولا تُشِفُّوا بعضَها على بعض، ولا تَبيعُوا الوَرِقَ بالوَرِق، إلا مِثلاً بمِثل، ولا تُشِفُّوا بعضَها على بعض، ولا تَبيعوا منها شيئاً غائباً بناجزٍ»[2].

[المجتبى: ٢٧٨/٧، التحفة: ٤٣٨٥].

٦١١٩- أَخبرنا حُميدُ بنُ مَسعَدَةَ، وإسماعيلُ بنُ مسعود، قالا[3]: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُريع - قال: حدثنا ابنُ عَون، عن نافع

عن أبي سعيد، قال: بَصُرَ عَيْنِي وسَمِعَ أُذُني من رسول الله ﷺ ، فذكَرَ النهيَ عن الذَّهب بالذَّهب،والوَرِقِ بالوَرِق، إلا سواءً بسواءٍ ومِثلاً بمِثل، ولا تَبيعوا غائباً بناجزٍ، ولا تُشِفُّوا أحدَهُما على الآخَرِ[4].

[المجتبى: ٢٧٩/٧، التحفة: ٤٣٨٥].

٦١٢٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يَسار أن معاويةَ باع سِقايةً من ذَهب أو وَرِق بأكثَرَ من وَزْنها، فقال أبو الدَّرداء:

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٨٨) (٨٤)، وابن ماجه (٢٢٥٥).

وهو في «المسند» أحمد (٧٥٥٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦١١٣)، وانظر ما بعده.

وقوله: «لا تُشِفُّوا»، قال السندي: مِن أشَفَّ، إذا أعطى زائداً، أي: لا تفضلوا.

(٣) في الأصل: «وقال»، والمثبت من «المجتبى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٦١١٣)،وانظر ما قبله.

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنهَى عن مِثل هذا، إلا مِثلاً بمِثل[1].

[المجتبى: ٧/٢٧٩، التحفة: ١٠٩٥٣].

٤٩ ـ بيع القِلادة فيها الخرزُ والذّهبُ بالذّهب

٦١٢١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي شُجاع سعيد بن يزيدَ، عن خالد بن أبي عِمرانَ، عن حَنَشٍ الصَّنْعاني

عن فَضالةَ بن عُبيد، قال: اشتَرَيتُ يومَ خيبرَ قلادةً فيها ذهبٌ وخَرَزٌ، ففصَّلتُها، فوجدتُ فيها أكثَرَ من اثنَيْ عشَرَ ديناراً، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «لا تُباعُ حتى تُفصَّلَ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٧٩، التحفة: ١١٠٢٧].

٦١٢٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ محبوب، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا ليثُ بنُ سعد، عن خالد بن أبي عِمرانَ، عن حَنَشٍ الصَّنْعاني

عن فَضالةَ بن عُبيد الأنصاري، قال: أصبتُ يومَ خيبرَ قلادةً فيها ذَهبٌ وخَرَزٌ، فأردتُ بيعَها فذكرتُ ـ يعني ـ للنبيِّ ﷺ ، فقال: «افصِلْ بعضَها من بعضٍ، ثم بِعْها»[3].

[المجتبى: ٧/٢٧٦، التحفة: ١١٠٢٧].

٥٠ ـ بيع الفضّة بالذّهب نسيئةً

٦١٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن أبي المِنْهال، قال: باع شريكٌ لي وَرِقاً بنَسيئة، فجاءني، فأخبرني، فقلتُ: هذا لا يَصلُحُ،

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ص٦٩٢.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٥٣١).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩١) (٩٠)، وأبو داود (٣٣٥١) و(٣٣٥٢)، والترمذي (١٢٥٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٦٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٩٣) و(٦٠٩٤) و(٦٠٩٥) و(٦٠٩٦).
وقوله: «حتى تُفصَّل»، قال السندي: أي: تميز بين الذهب والخرز.

(٣) سلف قبله.

فقال: قد ـ والله ـ بعتُهُ في السُّوق، وما عابَهُ عليَّ أحدٌ، فأتيتُ البراءَ بنَ عازب، فسألتُهُ، فقال: قَدِمَ علينا النبيُّ ﷺ المدينةَ، ونحنُ نَبيعُ هذا البيعَ، فقال: «ما كان يَداً بيَدٍ، فلا بأسَ به، وما كان نَسيئةً، فهو رِباً» ثم قال لي: ائْتِ زيدَ بنَ أرقَمَ، فأتيتُهُ، فسألتُهُ، فقال مِثلَ ذلك[1].

[المجتبى: ٧/٢٨٠، التحفة: ١٧٨٨].

٦١٢٤ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عَمرو بنُ دينار، وعامرُ بنُ مصعب، أنهما سَمِعا أبا المِنْهال يقول:

سألتُ البراءَ بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقَمَ، فقالا: كنا تاجرَين على عَهد رسولِ الله ﷺ، فسألنا رسولَ الله ﷺ عن الصَّرْف، فقال: «إنْ كان يَداً بيَدٍ، فلا بأسَ، وإنْ كان نَسيئةً، فلا يَصلُحُ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٨٠، التحفة: ١٧٨٨].

٦١٢٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن حبيب، قال: سمعتُ أبا المِنْهال قال:

سألتُ البراءَ عن الصَّرْف، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقمَ، فإنه خيرٌ مني وأعلَمُ، فسألتُ زيداً، فقال: سَل البراءَ، فإنه خيرٌ مني وأعلَمُ، فقالا جميعاً: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الوَرِقِ بالذَّهبِ دَيْناً[3].

[المجتبى: ٧/٢٨٠، التحفة: ١٧٨٨].

٥١ ـ بيع الفضَّة بالذَّهب وبيع الذَّهب بالفضَّة

٦١٢٦ ـ وفِيما قَرأ علينا أحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا عَبَّادُ بنُ العَوَّام، قال: أخبرنا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٦٠) و(٢١٨٠) و(٢٤٩٧) و(٣٩٣٩)، ومسلم (١٥٨٩) و(٨٦) و(٨٧).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٤١).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ أبي بَكرةَ

عن أبيه، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن بَيع الفِضَّة بالفِضَّة، والذَّهب بالذَّهَب، إلا سَواءً بسَواءٍ، وأمرَنا أن نَبتاعَ الذَّهَبَ بالفِضَّة كيف شِئْنا، والفضَّةَ بالذَّهب، كيف شِئْنا[1].

[المجتبى: ٧/٢٨٠، التحفة: ١١٦٨١].

٦١٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا أبو تَوبةَ الربيعُ بنُ نافع، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ

عن أبيه، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نبيعَ الفضَّةَ بالفضَّة، إلا عَيناً بعَين، سواءً بسَواء، ولا نبيعَ الذَّهَبَ بالذهب، إلا عَيناً بعَين، وسواءً بسَواءٍ ، وقال رسولُ الله ﷺ : «تَبايَعوا الذَّهَب بالفضَّة كيف شِئْتُم ، والفضَّةَ بالذَّهَب كيف شِئْتُم»[2].

قال أبو عبد الرحمن: خبرُ أبي توبةَ أدخَلَ بينَ يحيى بن أبي كثير وبينَ عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ: يحيى بنَ أبي إسحاقَ.

[المجتبى: ٧/٢٨٠، التحفة: ١١٦٨١].

٦١٢٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيد الله بن أبي يزيد أنه سمِعَ ابنَ عبَّاس يقول: حدثني أسامةُ بنُ زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا رِبا إلا في النَّسيئَةِ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٨١، التحفة: ٩٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٧٥) و(٢١٨٢)، ومسلم (١٥٩٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٩٥)، وابن حبان (٥٠١٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٧٨) و(٢١٧٩)، ومسلم (١٥٩٦) (١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤)، وابن ماجه (٢٢٥٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٥٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١١٠) و(٦١١١) و(٦١١٢) و(٦١١٣).

٦١٢٩ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي صالح سَمِعَ أبا سعيد الخدري يقول: قلتُ لابنِ عبَّاس: أرأيتَ هذا الذي تقول، أشيئاً وجدتَهُ في كتاب الله، أو سَمِعتَهُ من رسول الله ﷺ؟ قال: ما وجدتُه في كتاب الله، ولاسمعتُهُ من رسول الله ﷺ، ولكن أسامةُ بنُ زيد أخبرني أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنما الرِّبا في النَّسيئَةِ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٨١، التحفة: ٩٤].

٦١٣٠ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، عن ابن جُريج، عن عطاءٍ، أن ابنَ عباس قال:

أخبرني أسامةُ بنُ زيد، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا ربا إلا في النَّسيئَةِ»[2].

[التحفة: ٩٤].

٥٢ ـ أخْذُ الذَّهب من الوَرِق، والوَرِق من الذَّهب وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقِلين لخبر ابن عمرَ في ذلك

٦١٣١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سِماك، عن ابن جُبَير عن ابن عمرَ، قال: كنتُ أبيعُ الذَّهبَ بالفضَّة، والفضَّة بالذَّهب، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبرتُهُ بذلك، فقال: «إذا بايَعتَ صاحِبَكَ، فلا تُفارِقْهُ وبينَكَ وبينَه لَبْسٌ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٨٢، التحفة: ٧٠٥٣].

٦١٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا موسى بنُ نافع عن سعيد بن جُبير، أنه كان يَكرَهُ أن يأخُذَ الدَّنانيرَ من الدَّراهم، والدَّراهمَ من الدَّنانير[4].

[المجتبى: ٧/٢٨٢، التحفة: ٧٠٥٣].

---

(١) سلف قبله.
(٢) سلف في سابقيه.
(٣) سيأتي تخريجه برقم (٦١٣٦).
(٤) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٦١٣٦).

٦١٣٣- أَخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا مُؤَمَّلٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي هاشم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ، أنه كان لا يرى بأساً؛ يعني: اقتضاءَ الدَّراهمِ من الدَّنانير، والدَّنانيرِ من الدَّراهم[1].

[المجتبى: ٢٨٢/٧، التحفة: ٧٠٥٣].

٦١٣٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الهُذيل

عن إبراهيمَ في اقتِضاء الدنانيرِ من الدراهم؛ أنه كان يكرَهُها إذا كان من قَرْضٍ[2].

[المجتبى: ٢٨٣/٧، التحفة: ١٨٤١٨].

٦١٣٥- أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى أبي شهاب

عن سعيد بن جُبير... بمِثلِه[3].

[المجتبى: ٢٨٣/٧، التحفة: ٧٠٥٣].

٦١٣٦- أخبرني أحمدُ بنُ يحيى، عن أبي نُعيم، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن سِماك ابن حَرْب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمرَ، قال: كنتُ أبيعُ الإبلَ بالبَقيع؛ أبيعُ بالدَّنانير، وآخُذُ الدَّراهمَ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ في بيت حفصةَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني أُريدُ أن أسأَلَكَ: إني أبيعُ بالبَقيع، فأبيعُ بالدنانير، وآخُذُ الدَّراهمَ. قال: «لا بأسَ أن تأخُذَها بسِعْر يَومِها، ما لم يُفَرِّقْ بينَكُما شيءٌ»[4].

[المجتبى: ٢٨١/٧، التحفة: ٧٠٥٣].

---

(١) سيأتي مرفوعاً برقم (٦١٣٦)، وانظر سابقيه.

(٢) انظر ما قبله من حديث ابن عمر، وسيأتي مرفوعاً برقم (٦١٣٦).

(٣) سيأتي بعده مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٣٥٤) و(٣٣٥٥)، وابن ماجه (٢٢٦٢)، والترمذي (١٢٤٢).

وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (٦١٣١).

وهو في «المسند» أحمد (٤٨٨٣)، وابن حبان (٤٩٢٠).

٥٣ ـ أخذُ الوَرِق من الذَّهب

٦١٣٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار، قال: حدثنا المُعافَى، عن حمَّاد بن سَلمةَ، عن سِماك بن حَرْب، عن سعيد

عن ابن عمرَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: رُوَيدَكَ أسألكَ: إني أبيعُ الإبلَ بالبَقيع بدَنانيرَ، وآخُذُ الدراهمَ؟ قال: «لا بأسَ أن تأخُذَ بسِعْر يَومِها، ما لم تَفتَرقا وبينَكُما شَيءٌ»[(١)].

[المجتبى: ٧/٢٨٣، التحفة: ٧٠٥٣].

٥٤ ـ الزيادةُ في الوزن

٦١٣٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أخبرني محاربُ ابنُ دِثار

عن جابر، قال: لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، دَعا بميزانٍ، فوزَنَ لي، وزادَني[(٢)].

[المجتبى: ٧/٢٨٣، التحفة: ٢٥٧٨].

٦١٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور ومحمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن مِسعَر[(٣)]، عن مُحارب

عن جابر، قال: قَضاني رسولُ الله ﷺ، وزادَني[(٤)].

[المجتبى: ٧/٢٨٣، التحفة: ٢٥٧٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٣) و(٢٣٩٤) و(٢٦٠٣) و(٢٦٠٤) و(٣٠٨٧) و(٣٠٨٩)، ومسلم (٧١٥) (٧١) و(٧٢)، وأبو داود (٣٣٤٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٨٧٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٣٤)، وابن حبان (٢٧١٥).

والحديث أتم من ذلك، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

(٣) في الأصل: «سعد»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف قبله.

٥٥ - الرُّجحان في الوَزْن

٦١٤٠- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن سِماك

عن سُوَيد بن قَيس، قال: جلبتُ أنا ومَخْرَفَةُ العبديُّ بَزًّا من هَجَرَ، فأتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ بِمِنىً، ووَزَّانٌ يَزِنُ بالأجْر، فاشتَرَى منّا سَراويلَ، فقال للوَزَّانِ: «زِنْ، وأرجِحْ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٨٤، التحفة: ٤٨١٠].

٦١٤١- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشَّار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حَرْب، قال:

سمعتُ أبا صفوانَ بنَ عَميرةَ قال: بِعتُ من رسول الله ﷺ رَحلَ سَراويلَ قبلَ الهجرة، فأرجَحَ لي(٢).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ سفيانَ أشبهُ بالصواب من حديث شعبةَ.

[المجتبى: ٧/٢٨٤، التحفة: ٤٨١٠].

٦١٤٢- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، عن المُلائيِّ، عن سفيانَ.

وأخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو نُعيم، عن سفيانَ، عن حنظلةَ، عن طاووسٍ

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المِكيالُ على مكيالِ أهلِ المدينَة، والوَزنُ على وَزن أهلِ مَكةَ». اللفظُ لإسحاقَ(٣).

[المجتبى: ٧/٢٨٤، التحفة: ٧١٠٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣٣٦)، وابن ماجه (٢٢٢٠) و(٣٥٧٩)، والترمذي (١٣٠٥).
وسيأتي برقم (٩٥٩٢)، وانظر ما بعده من حديث مالك بن عميرة أبي صفوان، كما أسماه بعض من رواه عن سماك.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٩٨)، وابن حبان (٥١٤٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٣٣٧)، وابن ماجه (٢٢٢١).
وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (٩٥٩٣) و(٩٥٩٤) و(٩٥٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٩٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣١١).

٥٦ ـ بيع الطَّعام قبلَ أن يُستوفَى

٦١٤٣ـ أخبرنامحمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن القاسم، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن ابتاعَ طَعاماً، فلا يَبِعْه حتى يَستَوفِيَهُ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٨٥، التحفة: ٨٣٢٧].

٦١٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن عبد الله ابن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن ابتاعَ طعاماً، فلا يَبِعْه حتى يَقبِضَه»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٨٥، التحفة: ٧٢٥٠].

٦١٤٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا قاسمٌ ـ وهو ابنُ يزيدَ الجَرْمي ـ، عن سفيانَ، عن ابن طاوسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ابتاعَ طعاماً، فلا يَبِعْهُ حتى يَكتالَهُ»(٣).

[المجتبى: ٧/٢٨٥، التحفة: ٥٧٠٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٢٤) و(٢١٢٦) و(٢١٣٦)، ومسلم (١٥٢٦) (٣٢) و(٣٤) و(٣٥)، وأبو داود (٣٤٩٢) و(٣٤٩٥)، وابن ماجه (٢٢٢٦).
وسيأتي برقم (٦١٥٣)، وانظر ما بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٣٩٦)، وابن حبان (٤٩٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٣٣)، ومسلم (١٥٢٦) (٣٦).
وانظر ما قبله.
وهو في «المسند» أحمد (٥٠٦٤)، وابن حبان (٤٩٧٩) و(٤٩٨١).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٣٢) و(٢١٣٥)، ومسلم (١٥٢٥) (٢٩) و(٣٠) و(٣١)، وأبو داود (٣٤٩٦) و(٣٤٩٧)، وابن ماجه (٢٢٢٧)، والترمذي (١٢٩١).
وسيأتي برقم (٦١٤٦) و(٦١٤٧) و(٦١٤٨) و(٦١٤٩).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٤٧)، وابن حبان (٤٩٨٠).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

٦١٤٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ.... بِمثلِه. والذي قبلَهُ «حتى يَقبضَهُ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٨٥، التحفة: ٥٧٣٦].

٦١٤٧ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: أمَّا الذي نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ أن يُباعَ حتى يُستَوفَى، فالطعامُ[2].

[التحفة: ٥٧٠٧].

٦١٤٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن طاووسٍ، قال:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: أمَّا الذي نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ، فهو الطعامُ أن يُباعَ حتى يُقبَضَ[3].

[التحفة: ٥٧٣٦].

٦١٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ابتاعَ طعاماً، فلا يَبِعْهُ حتى يَقبِضَهُ». قال ابنُ عباس: فأحسَبُ أن كُلَّ شيء بمنزلَة الطعامِ[4].

[المجتبى: ٧/٢٨٥، التحفة: ٥٧٠٧].

٦١٥٠ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجاج بن محمد، قال: قال ابنُ جَريج: أخبرني عطاءٌ، عن صفوانَ بنِ مَوهَب أنه أخبره، عن عبد الله بن محمد بن صَيفيٍّ

عن حَكيم بن حِزام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبِعْ طعاماً حتى

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٤٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦١٤٥).

تَشتَرِيَه وتَستَوفِيَه»(١).

[المجتبى: ٢٨٦/٧، التحفة: ٣٤٣٠].

٦١٥١ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريجٍ: وأخبرني عطاءٌ ذلك،عن عبد الله بن عِصْمَةَ الجُشَمي

عن حَكيم بن حزام، عن النبيِّ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٢٨٦/٧، التحفة: ٣٤٣٠].

٦١٥٢ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن عطاء بن أبي رَباح، عن حِزام بن حَكيم بن حِزام، قال:

قال حَكيمُ بنُ حزام: ابتَعتُ طعاماً من طعام الصَّدَقة، فرَبحتُ فيه قبلَ أن أقبِضَهُ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «لا تَبعْهُ حتى تَقبِضَهُ»(٣).

[المجتبى: ٢٨٦/٧، التحفة: ٣٤٢٤].

٥٧ ـ النهيُ عن بَيع ما اشتَرَى منَ الطعام بكَيل حتى يُستوفَى

٦١٥٣ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ داودَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث(٤)، عن المُنذر بن عُبيد، عن القاسم بن محمد

عن ابن عمرَ، أن رسول الله ﷺ نَهَى أن يبيعَ أحدٌ طعاماً اشتَراهُ بكَيلٍ حتى يَستَوفِيَهُ(٥).

[المجتبى: ٢٨٦/٧، التحفة: ٧٣٧٥].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٣١٨)، وعبد الرزاق (١٤٢١٤)، وابن أبي شيبة ٣٦٥/٦، وابن الجارود (٦٠٢)، والدار قطني ٩/٢، والطبراني في «الكبير» (٣١١٠)، والبيهقي ٣١٣/٥.

وسيأتي في لاحقيه، وانظر بنحوه ما سيأتي برقم (٦١٦٢).

وهو في «مسند» أحمد(١٥٣١١)، وابن حبان (٤٩٨٣) و(٤٩٨٥).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) قوله: «عمرو بن الحارث» سقط من مطبوع «التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٦١٤٣).

٥٨ـ بيعُ ما اشتَرَى منَ الطعام جزافاً قبلَ أن يُنقَل من مكانه

٦١٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، قال: كُنَّا في زمن رسولِ الله ﷺ نَبتاعُ الطَّعامَ، فيبعَثُ علينا مَن يأمُرُنا بانتِقاله من المكان الذي ابتعناهُ فيه إلى مكانٍ سِواهُ قبلَ أن نَبيعَهُ[1].

[المجتبى: ٧/٢٨٧، التحفة: ٨٣٧١].

٦١٥٥ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أنهم كانوا يَتَبايَعون الطَّعامَ على عَهدِ رسول الله ﷺ في أعلى السُّوق جزافاً، فنَهاهُمْ رسولُ الله ﷺ أن يَبيعُوهُ في مكانِه حتى يَنقُلُوه[2].

[المجتبى: ٧/٢٨٧، التحفة: ٨١٥٤].

٦١٥٦ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع

أن ابنَ عمرَ حدَّثه، أنهم كانوا يَتَبايَعون الطَّعامَ في عهد رسولِ الله ﷺ من الرُّكْبان، فنَهاهُمْ أن يَبيعُوه في مكانِهم الذي ابتاعوا فيه، حتى يَبلُغوا إلى سُوق الطَّعام[3].

[المجتبى: ٧/٢٨٧، التحفة: ٨٤٢٥].

٦١٥٧ـ أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن سالم عن أبيه، قال: رأيتُ الناسَ يُضرَبُون على عهد رسولِ الله ﷺ إذا اشترَوا الطعامَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٢٣) و(٢١٦٦) و(٢١٦٧)، ومسلم (١٥٢٧)، وأبو داود (٣٤٩٣) و(٣٤٩٤)، وابن ماجه (٢٢٢٩).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر بنحوه رقم (٦١٤٤) و(٦١٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٥٧) و(٣١٥٨) و(٣١٥٩) و(٣١٦٠) و(٣١٦١) و(٣١٦٢)، وابن حبان (٤٩٨٢).

(٢) سلف قبله.

وقوله: «جزافاً»، قال السندي: مثلث الجيم، والكسر أفصح، هو المجهول القدر مكيلاً كان، أو موزوناً.

(٣) سلف في سابقيه.

جزافاً أن يَبيعُوهُ، حتى يُؤْوهُ إلى رِحالِهم[1].

[المجتبى: ٧/٢٨٧، التحفة: ٦٩٣٣].

٥٩ ـ الرجلُ يشتَري الطَّعام إلى أجل، ويستَرهِنُ البائع بالثَّمَن منه رَهْناً

٦١٥٨ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن حفص بن غِياث، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: اشترى النبيُّ ﷺ من يهوديٍّ طَعاماً إلى أجَلٍ، فرَهَنَه دِرْعَه[2].

[المجتبى: ٧/٣٠٣، التحفة: ١٥٩٤٨].

٦٠ ـ الرهنُ في الحَضَر

٦١٥٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك أنه مَشَى إلى رسول الله ﷺ بخُبزِ شَعير وإهالةٍ سَنِخةٍ، قال: ولقد رَهَنَ دِرْعَهُ عند يهوديٍّ بالمدينة، فأخَذَ منه شَعيراً لأهلِهِ[3].

[المجتبى: ٧/٢٨٨، التحفة: ١٣٥٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٣١) و(٢١٣٧) و(٦٨٥٢)، ومسلم (١٥٢٧) (٣٧) و(٣٨)، وأبو داود (٣٤٩٨).

وانظر بنحوه سابقيه ورقم (٦١٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٥٠) و (٣١٥١) و (٣١٥٢) و (٣١٥٣) و (٣١٥٤) و (٣١٥٥) و (٣١٥٦)، وابن حبان (٤٩٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٦٨) و(٢٠٩٦) و(٢٢٠٠) و(٢٢٥١) و(٢٢٥٢) و(٢٣٨٦) و(٢٤٦٧) و(٢٥٠٩) و(٢٩١٦) و(٤٤٦٧)، ومسلم (١٦٠٣) (١٢٤) و(١٢٥)، وابن ماجه (٢٤٣٦).

وسيأتي برقم (٦٢٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٤٦)، وابن حبان (٥٩٣٦) و(٥٩٣٨).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٦٩) و(٢٥٠٨)، وابن ماجه (٢٤٣٧)، والترمذي (١٢١٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٦٠)، وابن حبان (٥٩٣٧).

وقوله: «سنخة»، قال السندي: بفتح مهملة وكسر نون فمعجمة، أي متغيرة الريح.

٦١ - بيعُ ما ليسَ عندَ البائع

٦١٦٠- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ وحُميدُ بنُ مَسعَدَةَ، عن يزيدَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ سَلَفٌ وبيعٌ، ولا شَرْطان في بَيع، ولا بَيعُ ما ليس عندَكَ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٨٨، التحفة: ٨٦٦٤].

٦١٦١- أخبرنا عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، عن عَبَّاد بن العَوَّام، عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن أبي رَجاءَ - قال عثمانُ: وهو محمدُ بنُ سيف - عن مَطَرٍ الوَرَّاق، عن عَمرو بن شُعيب ، عن أبيه

عن جَدِّه ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ليس على الرَّجلِ بَيعٌ فيما لا يَملِكُ»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٨٨، التحفة: ٨٨٠٤].

٦١٦٢- أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: حدثنا أبو بِشر، عن يوسفَ ابن ماهَك

عن حَكيم بن حِزام، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ ، قلتُ: يا رسولَ الله، يأتيني

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٠٤)، وابن ماجه (٢١٨٨)، والترمذي (١٢٣٤).

وسيأتي برقم (٦١٨٠) و(٦١٨١) و(٦١٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٢٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤١٦) و (٤٤١٧) و(٤٤١٨) و (٤٤١٩) و (٤٤٢٠) و (٤٤٢١) و (٤٤٢٢)، وابن حبان (٤٣٢١).

وقوله: «لا يحل سلفٌ وبيعٌ»، قال السندي: السلف، بفتحتين: القرض، ويطلق على السلَم، والمراد هاهنا: القرض، أي: لا يحل بيع مع شرط قرض، بأن يقول بعتُكَ هذا العبد على أن تسلفني ألفاً. وقيل: هو أن تقرضه، ثم تبيع منه شيئاً بأكثر من قيمته، فإنه حرام، لأنه قرض جرَّ نفعاً، أو المراد السلَم، بأن أسلَف إليه في شيء، فيقول: فإن لم يتهيأ عندك، فهو بيع عليك.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٩٠) و(٢١٩١) و(٢١٩٢) و(٣٢٧٣)، وابن ماجه (٢٠٤٧) و(٢١١١)، والترمذي (١١٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٣٢).

والحديث أتم من ذلك، وقد روي مطولاً ومفرقاً، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

الرجلُ يسألُني البيعَ، ليس عندي، أبيعُهُ منه، ثم أبتاعُهُ له من السُّوق؟ فقال: «لا تَبِعْ ما ليس عِندَك»(1).

[المجتبى: ٧/٢٨٩، التحفة: ٣٤٣٦].

٦١٦٣- [عن إسحاقَ بن منصور، عن النَّضْر بن شُميل وعبد الصمد بن عبد الوارث، كلاهما عن هشام الدَّستَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن يوسف بن ماهَك.

وعن إسحاقَ بن منصور، عن عُبيد الله بن موسى، عن شيبانَ، عن يحيى، عن يَعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهَك، عن عبد الله بن عِصْمَةَ

عن حَكيم بن حِزام، قال: قلتُ: يا رسول الله، إني أشتَري بُيُوعاً، فما يَحِلُّ لي، وما يحرُمُ عليَّ؟ فقال لي: «إذا بعْتَ شيئاً فلا تَبِعْه حتى تَقبِضَه»](2).

[التحفة: ٣٤٢٨].

٦٢ - السَّلَمُ في الطَّعام

٦١٦٤- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن عبد الله بن أبي المُجالد، قال:

سألتُ ابنَ أبي أوفَى عن السَّلَف، قال: كُنا نُسْلِفُ على عهد رسولِ الله ﷺ وأبي بكر وعمرَ في البُرِّ، والشَّعير، والتَّمر إلى قومٍ لا أدري أعِندهُم أم لا؟ وابنُ أبزَى قال مِثلَ - يعني - ذلك(3).

[المجتبى: ٧/٢٨٩، التحفة: ٥١٧١].

---

(1) أخرجه أبو داود (٣٥٠٣)، وابن ماجه (٢١٨٧)، والترمذي (١٢٣٢) و(١٢٣٣).
وانظر ما سلف برقم (٦١٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣١٥).

(2) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة»، وأتممنا متنه من «مسند» الطيالسي (١٣١٨).
وأخرجه عبد الرزاق (١٤٢١٤)، والبيهقي ٥/٣١٣.
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣١٦)، وابن حبان (٤٩٨٣).

(3) أخرجه البخاري (٢٢٤٢) و(٢٢٤٣) و(٢٢٤٤) و(٢٢٤٥) و(٢٢٥٤) و(٢٢٥٥)، وأبو داود (٣٤٦٤) و(٣٤٦٥)، وابن ماجه (٢٢٨٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٢٢)، وابن حبان (٤٩٢٦).

٦٣ ـ السَّلَمُ في الزَّبيب

٦١٦٥ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلان، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أنبأنا شعبةُ، قال:أخبرنا ابنُ أبي المُجالد ـ قال مَرَّةً: عبدُ الله، وقال مَرَّةً: محمدٌ ـ قال:

تَمارَى أبو بُردةَ وعبدُ الله بنُ شَدَّاد في السَّلَم، فأرسَلوني إلى ابن أبي أوفى، فسألتُه، فقال: كنا نُسلِمُ على عهد رسولِ الله ﷺ، وعلى عهد أبي بكر، وعلى عهد عمرَ، في البُرِّ، والشَّعير، والزَّبيب ، والتَّمر، إلى قومٍ ما نَراه عندَهُم، وسألتُ ابنَ أبزَى، فقال مَثلَ ذلك[1].

[المجتبى: ٧/٢٩٠، التحفة: ٥١٧١].

٦٤ ـ السَّلَفُ في الثِّمار

٦١٦٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المِنْهال، قال:

سمعتُ ابن عبَّاس يقول: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهم يُسلِفُون في التَّمر السَّنَتين والثلاثَ، فَنهاهُم، وقال: «مَن أسلَفَ سَلَفاً، فليُسْلِفْ في كَيل معلوم، ووَزْنٍ معلوم، إلى أجَلٍ معلوم»[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٠، التحفة: ٥٨٢٠].

٦٥ ـ استِسلافُ الحيوان واستِقراضُه

٦١٦٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن[3] ، قال: حدثنا مالكٌ، عن زيد ابن أسلَمَ، عن عطاء بن يَسار

عن أبي رافع، أن رسولَ الله ﷺ استسلَفَ من رجل بَكْراً، فأتاهُ الرجلُ

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٣٩) و(٢٢٤٠) و(٢٢٤١) و(٢٢٥٣)، ومسلم (١٦٠٤) (١٢٧) و(١٢٨)، وأبو داود (٤٣٦٣)، وابن ماجه (٢٢٨٠)، والترمذي (١٣١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٨)، وابن حبان (٤٩٢٥).

(٣) في «التحفة»: «عبد الملك بن الماجشون».

يَتقاضاهُ بَكرَهُ، فقال لرجل: «انطَلِقْ، فـابتَعْ لي بَكـراً» فأتـاهُ، فقـال: مـا أصبـتُ إلا بَكْراً رَباعِياً خِياراً، قال: «أعطِهِ، فإن خيرَ المسلمينَ أحسَنُهُم قَضاءً» (١).

[المجتبى: ٢٩١/٧، التحفة: ١٢٠٢٥].

٦١٦٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عـن سَلَمةَ ابن كُهيل، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: كان لرَجل على النبيِّ ﷺ سِنٌّ من الإبل، فجاء يَتَقاضـاهُ، فقال: «أعطُوهُ» فلم يَجِدُوا له إلا سِنًّا فـوقَ سِنِّه، قـال: «أعطُـوهُ» فقـال: أوفَيتَـني، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن خِيارَكُم أحسَنُكُم قَضاءً»(٢).

[المجتبى: ٢٩١/٧، التحفة: ١٤٩٦٣].

٦١٦٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمـن بـنُ مهـديٍّ، قـال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ هانئ يقول:

سمعتُ عِرباضَ بنَ ساريةَ يقول: بِعْتُ من النبيِّ ﷺ بَكْراً، فأتيتُهُ أتَقاضـاهُ، فقـال: «أجـلْ، لا أقْضِينكَهـا(٣) إلا لُجينيَّـةً(٤)» فقَضـاني، فأحسَـنَ قَضـائي، وجاءَهُ أعرابيٌّ يَتَقاضاهُ سِنَّهُ، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «أعطـوهُ سِنًّا» فـأعطَوهُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٠٠)، وأبو داود (٣٣٤٦)، وابن ماجه (٢٢٨٥)، والترمذي (١٣١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٨١).

وقوله: «بَكْراً»، قال السندي: بفتح فسكون، الفَتِيُّ من الإبل، كالغلام من الإنسان.

وقوله: «رَباعياً» قال السندي: كثمانياً وهو ما دخل في السنة السابعة؛ لأنها زمن ظهور رباعيته.

(٢) أخرجـه البخـاري (٢٣٠٥) و(٢٣٠٦) و(٢٣٩٠) و(٢٣٩٢) و(٢٣٩٣) و(٢٤٠١) و(٢٦٠٦) و(٢٦٠٩)، ومسـلم (١٦٠١) (١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢)، وابـن ماجـه (٢٤٢٣)، والترمذي (١٣١٦) و(١٣١٧).

وسيأتي برقم (٦٢٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٩٧).

(٣) جاء في نسخة في حاشية الأصل: «لأقضيَنكها».

(٤) في «المجتبى»: «نَجيبة».

يومئذٍ جَمَلاً، فقال: هذا خيرٌ من سِنِّي، فقال: «خيرُكُم خيرُكُم قَضاءً»[1].

[المجتبى: ٧/٢٩١، التحفة: ٩٨٨٧].

٦٦ ـ بَيعُ الحيوان بالحيوان نَسِيئةً

٦١٧٠ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ويزيدُ بنُ زُرَيع وخالدُ بنُ الحارث، قالوا: حدثنا سعيد[2].

وأخبرني أحمدُ بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا الحسنُ ابنُ صالح، عن ابن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيع الحَيَوان بالحَيَوان نَسِيئةً[3].

[المجتبى: ٧/٢٩٢، التحفة: ٤٥٨٣].

٦٧ ـ بَيعُ الحيوان بالحيوان يداً بِيَد متَفاضِلاً

٦١٧١ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: جاء عبدٌ، فبايَعَ رسولَ الله ﷺ على الهجرَةِ، ولا يَشعُرُ النبيُّ ﷺ أنه عبدٌ، فجاء سيِّدُه يُريدُه، فقال النبيُّ ﷺ: «بِعْنِيه» فاشتَراه بعَبدَين أسوَدَين، ثم لم يُبايِعْ أحداً بعدُ حتى يسألَهُ: أعبدٌ هو؟[4]

[المجتبى: ٧/١٥٠ و٢٩٢، التحفة: ٢٩٠٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٤٩).

وقوله: «لا أقضينكها إلا لجينية»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الضمير في «لا أقضينكها»، راجع إلى الدراهم، واللجينية: منسوبة إلى اللُّجَين، وهو الفضة.

(٢) في «المجتبى»: «شعبة».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٣٥٦)، وابن ماجه (٢٢٧٠)، والترمذي (١٢٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٤٣).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٠٢)، وأبو داود (٣٣٥٨)، وابن ماجه (٢٨٦٩)، والترمذي (١٢٣٩) و(١٥٩٦).

وسيتكرر برقم (٧٧٥٩) و(٨٦٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٧٢)، وابن حبان (٤٥٥٠) و(٥٠٢٧).

٦٨ - بيعُ حَبَل الحَبَلة

٦١٧٢- أخبرنا يحيى بنُ حَكيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، [عن النبيِّ ﷺ][1] قال: «السَّلَفُ في حَبَلِ الحَبَلةِ رِبا»[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٣، التحفة: ٥٤٤٠].

٦١٧٣- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيع حَبَلِ الحَبَلةِ[3].

[المجتبى: ٧/٢٩٣، التحفة: ٧٠٦٢].

٦١٧٤- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ.

وأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع حَبَلِ الحَبَلةِ[4].

[التحفة: ٧٥٥٢].

٦١٧٥- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلةِ[5].

[المجتبى: ٧/٢٩٣، التحفة:٨٢٩٦]

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه البزار (٢٦٨١) (زوائد)، والطبراني (١١٥٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٥)..

وقوله: «السلف في حَبَلِ الحَبَلةِ ربا»، قال السندي: هما بفتحتين، ومعناهما: محبول المحبولة في الحال، على أنهما مصدران أريد بهما المفعول، والتاء في الثاني للإشارة إلى الأنوثة، والسلفُ فيه: هو أن يسلم المشتري الثمن إلى رجل عنده ناقة حبلى، ويقول: إذا ولدت هذه الناقة، ثم ولدت التي في بطنها، فقد اشتريت منك ولدها بهذا الثمن، فهذه المعاملة شبيهة بالربا؛ لكونها حراماً كالربا من حيث إنه بيع ما ليس عند البائع، وهو لا يقدر على تسليمه، ففيه غَرَرٌ.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٢١٤٣) و(٢٢٥٦) و(٣٨٤٣)، ومسلم (١٥١٤) (٥) و(٦)، وأبو داود (٣٣٨٠) و(٣٣٨١)، وابن ماجه (٤١٩٧)، والترمذي (١٢٢٩).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٤)، وابن حبان (٤٩٤٦) و(٤٩٤٧).

(٥) سلف قبله.

٦٩ ـ تفسيرُ ذلك

٦١٧٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيع حَبَل الحَبَلة، وكان بَيعاً يَتَبايَعُه أهلُ الجاهلية، كان الرجلُ يَبْتاعُ الجَزُور إلى أن تُنْتَجَ الناقةُ، ثم تُنْتِجَ التي في بَطنِها[1].

[المجتبى: ٧/٢٩٣، التحفة: ٨٣٧٠].

٧٠ ـ بيع السِّنين

٦١٧٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع السِّنينَ[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٤، التحفة: ٢٧٦٨].

٦١٧٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن حُميد الأعرج، عن سليمانَ

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن بَيع السِّنينَ[3].

[المجتبى: ٧/٢٩٤، التحفة: ٢٢٦٩].

٧١ ـ البيعُ إلى الأجَل غير المعلُوم

٦١٧٩ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ أبي حفصةَ، قال: حدثنا عكرمةُ

عن عائشةَ، قالت: كان على رسول الله ﷺ بُردَين قِطْرِيَّيْن، فكان إذا جلَسَ، فعَرِقَ فيهما، ثَقُلا عليه، وقَدِمَ لفُلان اليهوديِّ بَزٌّ من الشام، فقلتُ: لوأرسلتَ إليه، فاشتريتَ منه ثوبَين إلى الـمَيسرة، فأرسلَ إليه، قال: قد عَلِمتُ ما يُريدُ محمدٌ، إنما يُريدُ أن يذهَبَ بمالي، أو يذهَبَ بهما، فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٠٧٧)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٧٧)، وانظر ما قبله.

«كَذَبَ، قد عَلِمَ أني مِن أتقاهُمْ لله، وآداهُمْ للأمانة»(١).

[المجتبى: ٧/٢٩٤، التحفة: ١٧٤٠٠].

٧٢ ـ سَلفٌ وبَيعٌ: وهو أن يَبيعَ السِّلعةَ على أن يُسلِفَه سَلَفاً

٦١٨٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالد، عن حسين، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن سَلَف وبَيع، وشَرطَين في بَيع، ورِبحِ ما لم يُضْمَنْ(٢).

[المجتبى: ٧/٢٩٥، التحفة: ٨٦٩٢].

٧٣ ـ بابٌ: شرطان في بيع

وهو أن يقول: أبيعك هذه السِّلعة إلى شهر بكذا، وإلى شهرين بكذا

٦١٨١ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُليَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ، قال: حدثنا عَمرو بنُ شُعيب، قال: حدثني أَبي

عن أبيه(٣) حتى ذكَرَ عبدَ الله بنَ عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ سَلَفٌ وبَيعٌ، ولا شَرطان في بَيع، ولا رِبْحُ ما لم يُضْمَنْ»(٤).

[المجتبى: ٧/٢٩٥، التحفة: ٨٦٦٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٢١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٤١).

وقوله: «قِطريَّين»، قال السندي: القِطريُّ بكسر القاف: ضرب من البرود فيه حمرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦١٦٠)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «وربح ما لم يُضْمَن»، قال السندي: هو ربحُ مَبيع اشتراه، فباعه قبل أن ينتقل من ضمان البائع الأول إلى ضمانه بالقبض.

(٣) في الأصل: «عن أبيه عن أبيه» مكرراً، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٦١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٧١).

٦١٨٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عَـن أيـوبَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عـن سَلَف وبَيـع، وعـن شـرطَين في بَيـع واحد، وعن بَيع ما ليس عندَكَ، وعن رِبْحِ ما لم يُضْمَنْ[1].

[المجتبى: ٧/٢٩٥، التحفة: ٨٦٦٤].

٧٤ ـ بيعتان في بيعة

وهو أن يقول: أبيعُك هذه السِّلعة بمئة درهم نقداً، وبمئتي درهم نسيئةً

٦١٨٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ المُثَنَّى، قالوا: حدثنا يحيـى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بَيعَتَين في بَيعةٍ[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٥، التحفة: ١٥١١٢].

٧٥ ـ النَّهي عن بيع الثُّنيا حتى تُعلم

٦١٨٤ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قـال: حدثنـا عَبَّـادُ بـنُ العَوَّام، قـال: حدثنـا سـفيانُ بـنُ حسين، قال: حدثنا يونسُ بنُ عُبيد، عن عطاء

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن المُحاقَلَةِ، والمُزابَنةِ، والمُخابَرةِ، وعن الثُّنْيا إلا أن تُعلَمَ[3].

[المجتبى: ٧/٣٧، التحفة: ٢٤٩٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١٦٠)، وانظر سابقيه.

(٢) أخرجه الترمذي (١٢٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٨٤)، وابن حبان (٤٩٧٣) و(٤٩٧٤).

(٣) سلف مكرراً برقم (٤٥٩٣).

وقوله: «عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة» : سبق شرحه في (٦٠٦٩).

وقوله: «الثُّنيا»، قال السندي في شرحه على «المسند»: كالدنيا: استثناء شيء مجهول عند كثير من أهل العلم.

وقال ابن الأثير في «النهاية» : هي أن يُستثنى في عقد البيع شيء مجهول فيفسد، وقيل: هو أن يباع شيء جزافاً، فلا يجوز أن يستثنى منه شيء قلَّ أو كثُر، وتكون الثُّنيا في المزارعة: أن يستثنى بعد النصف أو الثلث كيلٌ معلوم.

٦١٨٥- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن أيوبَ.

وأخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلةِ، والمُزابَنةِ والمُخابَرةِ، والمُعاوَمةِ، والثُّنْيا، ورَخَّصَ في العَرايا[1].

[المجتبى ٧/٢٩٦، التحفة: ٢٦٦٦].

٧٦ - النَّخل يُباعُ أصلُها، ويَستثني المشتَري ثَمرتَها

٦١٨٦- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أيُّما امرئ أبَّرَ نخلاً، ثم باعَ أصلَها، فللَّذي أبَّرَ ثَمرُ النَّخلِ، إلا أن يَشتَرطَ المُبتاعُ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٦، التحفة: ٨٢٧٤].

٧٧ - العبد يُباعُ، ويَستثني المشتري ماله

٦١٨٧- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن ابتاعَ نخلاً بعدَ أن تُؤَبَّرَ، فثمَرتُها للبائع، إلا أن يَشترِطَ المُبتاع، ومَن باعَ عبداً، وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يَشترطَ المُبتاعُ»[3].

[المجتبى: ٧/٢٩٧، التحفة: ٨١٩].

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣٦) (٨٥)، وأبو داود (٣٣٧٥) و(٣٤٠٤)، وابن ماجه (٢٢٦٦)، والترمذي (١٣١٣).

وانظر ما قبله وتخريج ما سلف برقم (٤٥٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٥٨).

وقوله: «والمعاومة»: قال ابن الأثير في «النهاية»: وهي بيع ثمر النخل والشجر سنتين وثلاثاً فصاعداً.

(٢) سلف بتمامه برقم (٤٩٦٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩٧٢).

٧٨ ـ البيعُ يكون فيه الشَّرطُ، فيصحُّ البيع والشَّرط

٦١٨٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا سَعْدانُ بنُ[1] يحيى، عن زكريَّا، عن عامر

عن جابر بن عبد الله، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فأعيا جَمَلي، فأردتُ أن أُسَيِّبَهُ، فلَحِقَني رسولُ الله ﷺ، فدَعا له وضربهُ، فسار سَيراً لم يَسِرْ مثله، قال: «بِعْنِيه بوُقيَّةٍ» قلتُ: لا. قال: «بِعْنِيه» فبعتُه بوُقيَّةٍ، واستثنيتُ حُمْلانَهُ إلى المدينة، فلما بلغنا المدينةَ أتيتُهُ بالجمَل، وانتقدتُ ثَمَنهُ، ثم رجعتُ، فأرسلَ إليَّ، فقال: «أتُراني إنما ما كَستُكَ لآخُذَ جملكَ؟ خُذ جملكَ ودراهمَكَ»[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٧، التحفة: ٢٣٤١].

٦١٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى بن الطَّبَّاع، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبي

عن جابر، قال: غزَوتُ مع النبيِّ ﷺ على ناضِح لنا ـ وذكر كلاماً معناهُ: ـ فأُزحِفَ الجملُ، فزجَرَهُ النبيُّ ﷺ، فانبَسَطَ حتى كان أمامَ الجيش، فقال النبيُّ ﷺ: «يا جابرُ، ما أرى جملك إلا قد انبَسَطَ» قلتُ: بَركتُكَ يا رسولَ الله، قال: «بِعْنِيه، ولكَ ظهرُهُ حتى تقدَمَ» فبعْتُه، وكانت لي إليه حاجةٌ شديدةٌ،

---

(١) في الأصل: «عن»، وهو تحريف.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٩٧) و(٢٤٧٠) و(٢٦٠٤) و(٢٨٦١) و(٣٠٨٩) و(٥٠٧٩) و(٥٢٤٧)، ومسلم صفحة ١٠٨٩ وصفحة ١٢٢١ (١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧)، وأبو داود (٣٥٠٥)، وابن ماجه (٢٢٠٥)، والترمذي (١٢٥٣).

وسيأتي برقم (٦١٨٩) و(٦١٩٠) و(٦١٩١) و(٦١٩٢) و(٨٧٦٦) و(٨٨٩٢) من طرق عن جابر.

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٩٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٤٠٨) و(٤٤٠٩) و(٤٤١٠) و(٤٤١١) و(٤٤١٢) و(٤٤١٣) و(٤٤١٤) و(٤٤١٥)، وابن حبان (٦٥١٧) و(٦٥١٨) و(٦٥١٩)، و(٧١٤٠) و(٧١٤١) و(٧١٤٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض، وفيه قصة زواج جابر، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «أُسَيِّبُهُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: تسييبُ الدَّواب: هو إرسالُها تذهبُ و تجيءُ كيف شاءت.

وقوله: «مَا كَستُكَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المماكسة في البيع: انتقاص الثمن واستحطاطه، والمنابذة بين المتبايعين.

ولكنّي استَحييتُ منه، فلما قَضَينا غزاتَنا ودنَوْنا، استأذَنْتُهُ بالتّعجيل، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني حديثُ عهدٍ بعُرس، قال: «أبكْراً تزوَّجتَ أم ثَيِّباً»؟ قلت: بل ثَيِّباً يا رسولَ الله، إن عبدَ الله بنَ عَمرو أُصيبَ يومَ أُصيبَ، وتَركَ جواريَ أبكاراً، فكَرِهتُ أن آتِيَهُنَّ بمِثلهنَّ، فتزوَّجتُ ثَيِّباً؛ تُعلِّمُهنَّ وتُؤدِّبُهنَّ، فأذِنَ لي، وقال لي: «ائتِ أهلَكَ عِشاءً» فلما قَدِمتُ أخبرتُ خالي ببَيعي الجملَ، فلامَني، فلما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، غَدوتُ إليه بالجمل، فأعطاني ثَمنَ الجملِ والجَمَلَ وسَهمِي مع النَّاس[1].

[المجتبى: ٧/٢٩٨، التحفة: ٢٣٤١].

٦١٩٠- حدثنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُريب، قال: حدثنا أبو مُعاوية، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن جابر بن عبد الله، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في سَفَر، وكنتُ على جمل، قال: «ما لَكَ في آخرِ الناس»؟! قلتُ: أعْيا بَعيري، قال: فأخَذَ بذَنَبِه، فزَجَرَهُ، فإن كنتُ إنما أنا في أول الناس، يُهمُّني رأسُهُ، فلما دنَوْنا من المدينة، قال: «ما فعَلَ الجملُ؟ بِعنِيه» قلتُ: يا رسولَ الله، لا، بل هو لَكَ، قال: «لا، بل بِعْنِيه» قلتُ: لا، بل هو لَكَ، قال: «بعْنِيه، قد أخذتُهُ بوُقيَّة، اركَبه، فإذا قَدِمتَ المدينةَ، فائتِنا به» فلما قَدمتُ المدينةَ، جئتُ به، فقال لبلال: «يا بلالُ، زِن له وقيَّةً، وزِدْهُ قيراطاً». قلت: هذا شيءٌ زادَني رسولُ الله ﷺ، فلم يُفارقْني، فجعَلتُه في كيس، فلم يزَلْ عندي حتى جاء أهلُ الشام يومَ الحَرَّة، فأخَذوا منّا ما أخَذوا[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٨، التحفة: ٢٢٤٣].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «على ناضح لنا»، جاء في «اللسان»: الناضح: البعيرُ أو الثور أو الحمار الذي يُستقى عليه الماء.

وقوله: «فأُزحِفَ الجمل»، قال السندي: أي: أعيا ووقف. قال الخطابي: المحدثون يقولون بفتح الحاء، أي: على بناء الفاعل، والأجود ضم الألف، أي: على بناء المفعول، يقال: زحف البعير، إذا قام من الإعياء، وأزحفه السيرُ.

(٢) سلف في سابقيه.

وقوله: «يُهمُّني رأسه»، قال السندي: أي أخاف أن يتقدم رأسُه على جِمال الناس، فيهمني ذلك.

٦١٩١ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّي، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أدرَكَني رسولُ الله ﷺ، وكنتُ على ناضح لنا، فقلتُ: لايزالُ لنا ناضحُ سَوءٍ، يا لَهفاهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «تبيعُهُ يا جابرُ»؟ قلتُ: بل هو لَكَ يا رسولَ الله، قال: «اللهمَّ اغفِرْ له، اللهمَّ ارحَمْهُ، قال: أخذتُهُ بكذا وكذا، وقد أعرتُكَ ظَهرَهُ إلى المدينة» فلما قَدِمتُ المدينةَ، هَيَّأتُهُ، فأتيتُ به إليه، فقال: «يا بلالُ، أعطِهِ ثَمنَهُ» فلما أدبرتُ، دَعاني، فخِفْتُ أن يَرُدَّهُ عليَّ، فقال: «هو لَكَ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٩٩، التحفة: ٢٧٦٩].

٦١٩٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ أبي، قال: حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نَسيرُ مع رسول الله ﷺ، وأنا على ناضِح، فقال رسولُ الله ﷺ: «أتَبيعُنِيه بكذا وكذا، واللهُ يَغفِرُ لك»؟ قلتُ: هو لَكَ يانبيَّ الله، قال: «أتَبيعُنِيه بكذا وكذا واللهُ يَغفِرُ لَكَ»؟ قلتُ: نعم هو لَكَ. قال أبو نَضْرَةَ: وكانت كلمةً يقولُها المسلمون: افعَلْ كذا وكذا، والله يَغفِرُ لك[2].

[المجتبى: ٧/٢٩٩، التحفة: ٣١٠١].

٧٩ ـ البيعُ يكونُ في الشَّرط الفاسد، فيَصِحُّ البيعُ ويَفسُدُ الشَّرط

٦١٩٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: اشتريتُ بَريرةَ، فاشتَرطَ أهلُها ولاءَها، فذَكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «أعتِقيها، فإن الولاءَ لمَن أعطَى الوَرِقَ» قالت: فعتَقتُها، قالت: فدَعاها رسولُ الله ﷺ، فخَيَّرَها من زوجِها، فاختارَتْ نفسَها، وكان زوجُها حُرًّا[3].

[المجتبى: ٧/٣٠٠، التحفة: ١٥٩٩٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١٨٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦١٨٨).
(٣) سلف مكرراً برقم (٥٦١٣).

٦١٩٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنامحمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ القاسم، قال: سمعتُ القاسمَ يحدث

عن عائشةَ، أنها أرادَتْ أن تشتَريَ بَريرةَ لعِتْقٍ، وأنهم اشتَرَطوا وَلاءَها، فذكرَتْ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «اشتَريها، فأعتِقيها، فإن الولاءَ لِمَن أعتَقَ» وأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بلَحم، فقالوا: هذا تُصُدِّقَ به على بَريرةَ، فقال: «هولها صَدَقةٌ، ولنا هديةٌ» وخُيِّرَتْ[(١)].

[المجتبى: ٧/٣٠٠، التحفة: ١٧٤٩١].

٦١٩٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن عائشةَ أرادَتْ أن تشتَريَ جاريةً تُعتِقُها، فقال أهلُها: نَبيعُكِها على أن الولاءَ لنا، فذكرَتْ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لايَمنَعُكِ ذلك، فإنما الولاءُ لمن أعتَقَ»[(٢)].

[المجتبى: ٧/٣٠٠، التحفة: ٨٣٣٤].

٨٠ ـ بيع المغانم قبلَ أن تُقسم

٦١٩٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَفص بن عبد الله النيسابوري، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ ـ وهو ابنُ طَهمانَ ـ عن يحيى بن سعيد، عن عَمرو بن شُعيب، عن عبد الله ابن أبي نَجيح، عن مُجاهد

عن ابن عبَّاس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع المغانِم حتى تُقسَمَ، وعن الحَبالى أن يُوطَأنَ حتى يَضَعنَ ما في بُطونهنَّ، وعن لحم كُلِّ ذي نابٍ من السِّباع[(٣)].

[المجتبى: ٧/٣٠١، التحفة: ٦٤٠٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦١١).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٥٦) و(٢١٦٩) و(٢٥٦٢) و(٦٧٥٢) و(٦٧٥٧) و(٦٧٥٩)، وأبو داود (٢٩١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨١٧).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٣٠٠٢) مختصراً.

٨١ - في بَيع المشاع

٦١٩٧- أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشُّفْعةُ في كُلِّ شِرْكٍ؛ رَبْعةٍ، أوحائِطٍ، لا يَصلُحُ له أن يبيعَ حتى يُؤذِنَ شَريكَهُ، فإن باع، فهو أحقُّ به حتى يُؤذِنَهُ»(١).

[المجتبى: ٣٠١/٧، التحفة: ٢٨٠٦].

٨٢ - التّسهيلُ في تَرك الإشهاد على البَيع

٦١٩٨- أخبرنا الهيثمُ بنُ مروانَ بن الهيثم بن عِمرانَ الدِّمشقيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بكّار، قال: حدثنا يحيىَ - وهو ابنُ حمزةَ -، عن الزُّبيدي، أن الزُّهريَّ أخبرَه، عن عُمارةَ بن خُزيمةَ

أن عَمَّهُ حدَّثه - وهو من أصحاب النبيِّ ﷺ -، أن النبيَّ ﷺ ابتاعَ فَرَساً من أعرابيٍّ، واستَتبَعهُ ليقبِضَ ثَمنَ فَرَسه، فأسرَعَ النبيُّ ﷺ، وأبطأَ الأعرابيُّ، وطَفِقَ رجالٌ يتعرَّضون للأعرابيِّ(٢)، فيَسومونَهُ بالفَرَس، وهم لا يَشعُرون أن النبيَّ ﷺ ابتاعَهُ، حتى زادَ بعضُهُم في السَّوم على ما ابتاعَهُ به منه، فنادَى الأعرابيُّ النبيَّ ﷺ فقال: إن كنتَ مُبتاعاً هذا الفرسَ، وإلا بعتُهُ، فقامَ النبيُّ ﷺ حين(٣) سَمِع نِداءَهُ، فقال: «أليس قد ابتَعتُهُ منكَ»؟! قال: لا والله، ما بِعتُكَهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «قد ابتَعتُهُ منكَ» فطَفِقَ الناسُ يَلُوذون بالنبيِّ ﷺ وهُما يتَراجَعان، وطَفِقَ الأعرابيُّ يقول هَلُمَّ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٠٨) (١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥)، وأبو داود (٣٥١٣)، وابن ماجه (٢٤٩٢).
وسيأتي برقم (٦٢٥٣) و(٦٢٥٤) و(٦٢٥٥) و(١١٧١٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٩٢)، وابن حبان (٥١٧٨) و(٥١٧٩).
وقوله: «في كل شرك؛ رَبْعة أو حائط»، قال السندي: شِرْك، أي: كل مشتَرَك، ورَبْعة: المسكن والدار، وحائط: بستان.

(٢) في الأصل: «الأعرابي»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) في الأصل: «حتى»، والمثبت من «المجتبى».

شاهداً يشهدُ أني قد بِعتُكَهُ، قال خُزيمةُ بنُ ثابت: أنا أشهدُ أنكَ قد بعتَه، قال: فأقبَلَ النبيُّ ﷺ على خُزيمة، فقال: «بِمَ تَشهدُ»؟ قال: بتَصديقكَ يا رسولَ الله، قال: فجعَلَ رسولُ الله ﷺ شهادةَ خُزيمةَ بشهادةِ رجُلَين(١).

[المجتبى: ٧/٣٠١، التحفة: ١٥٦٤٦].

٨٣ ـ اختلافُ المتبايعَين في الثَّمَن

٦١٩٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إدريسَ أبوحاتم الرَّازي، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص بن غياث، قال: حدثنا أَبي، عن أَبي عُميس، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جَدِّه، قال:

قال عبدُ الله: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا اختلَفَ البَيِّعان، وليس بينهما بَيِّنةٌ، فهوما يقول رَبُّ السِّلعة، أو يَترُكا» (٢).

[المجتبى: ٧/٣٠٢، التحفة: ٩٥٤٦].

٦٢٠٠ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن ويوسفُ بنُ سعيد وعبدُ الرحمن بنُ خالد ـ واللفظُ لإبراهيمَ ـ، قالوا: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني إسماعيلُ بنُ أُميَّةَ

عن عبد الملك بن عُبيد(٣)، قال: حضَرْنا أبا عُبيدةَ بنَ عبد الله بن مسعود، أتاهُ رَجُلان تَبايعا(٤) سلعةً، فقال هذا: أخذتُها بكذا وكذا، وقال هذا: بِعتُها بكذا وكذا، فقال أبو عُبيدةَ: أُتِيَ ابنُ مسعود في مِثل هذا، فقال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٨٣).
وقوله: «واستتبعه»، قال السندي: أي: قال للأعرابي: اتبعني.
وقوله: «بتصديقك»، قال السندي: أي: بمعرفتي أنك صادق في كل ما تقول، أو بسبب أني صدقتك في أنك رسول، ومعلوم من حال الرسول عدم الكذب فيما يخبر، سيما لأجل الدنيا.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥١١) و(٣٥١٢)، وابن ماجه (٢١٨٦)، والترمذي (١٢٧٠).
وهوفي «مسند» أحمد (٤٤٤٤).

(٣) في الأصل: «عبد الله بن عبيدة»، وهو تحريف والمثبت من «التحفة».

(٤) في الأصل: «يتبايعا»، والمثبت من «التحفة».

حضرتُ رسولَ اللهﷺ أُتِيَ في مِثل هذا، فأمَرَ البائعَ أن يَستحلِفَ، ثم يَختارَ المُبتاعُ، فإن شاءَ أخذَ، وإن شاء تَرَكَ[1].

[المجتبى: ٣٠٣/٧، التحفة: ٩٦١١].

٨٤ - مبايَعةُ أهل الكتاب

٦٢٠١- أَخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: اشتَرَى رسولُ اللهﷺ من يَهوديٍّ طعاماً بنَسيئةٍ، فأعطاهُ دِرْعاً له رَهْناً[2].

[المجتبى: ٣٠٣/٧، التحفة: ١٥٩٤٨].

٦٢٠٢- أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، عن هشام، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: تُوُفِّيَ رسولُ اللهﷺ، ودِرعُهُ مرهُونةٌ عندَ يَهوديٍّ بثلاثينَ صاعاً من شَعيرٍ لأهلِهِ[3].

[المجتبى: ٣٠٣/٧، التحفة: ٦٢٢٨].

٨٥ - بيع المدبَّر

٦٢٠٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أعتَقَ رجلٌ من بَني عُذرةَ عبداً له عن دُبُر، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ قال: «ما لَكَ مالٌ غيرُهُ»؟ قال: لا. فقال رسولُ اللهﷺ «مَن يَشتريه مني»؟ فاشتراهُ نُعيمُ بنُ عبد الله العَدَوي بثمان مئة درهم، فجاء بها

---

(١) أخرجه الدار قطني ١٩/٣، والحاكم ٤٨/٢، والبيهقي ٣٣٢/٥.
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦١٥٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٤٣٩)، والترمذي (١٢١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٩).

رسول الله ﷺ، فدفعَها إليه، ثم قال: «ابدَأْ بنفسكَ فتصَدَّقْ عليها، فإن فَضَلَ شيءٌ، فلأهلكَ، فإن فَضَلَ عن أهلكَ شيءٌ، فلِذي قَرابتكَ، فإن فَضَلَ عن ذي قَرابتكَ شيءٌ، فهكذا، وهكذا، وهكذا». يقولُ: بين يدَيكَ، وعن يمينكَ، وعن شِمالكَ[1].

[المجتبى: ٥/٦٩ و٧/٣٠٤، التحفة: ٢٩٢٢].

٦٢٠٤- أَخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رجلاً من الأنصار يُقال له أبو مذكور أعتَقَ غُلاماً له عن دُبُر - يُقال له يعقوبُ - لم يكن له مالٌ غيرُهُ، فدَعا به رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَن يَشتريه، مَن يَشتريه»؟ فاشتَراهُ نُعيمُ بنُ عبد الله بثَمان مئة درهم، فدفَعَها إليه، فقال: «إذا كان أحدُكُم فقيراً، فليَبدَأْ بنفسه، فإن كان فَضْلاً، فعلى عِيالِه، فإن كان فَضْلاً فعلى قَرابَته - أو قال: على ذي رَحِمِه - فإن كان فَضْلاً، فها هنا، وهاهنا»[2].

[المجتبى: ٧/٣٠٤، التحفة: ٢٦٦٧].

٦٢٠٥- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ وابنُ أبي خالد، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن عطاء

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ باع المُدبَّرَ[3].

[المجتبى: ٧/٣٠٤، التحفة: ٢٤١٦].

٨٦ - بيع المكاتَبة

٦٢٠٦- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عروةَ

عن عائشةَ أخبرته، أن بَريرةَ جاءَتْ عائشةَ تَستَعينها في كِتابَتها شيئاً، فقالت لها عائشةُ: ارجِعي إلى أهلك، فإن أحَبُّوا أن أقضِيَ عنك كتابتك، ويكونَ وَلاؤُك

(١) سلف مكرراً برقم (٢٣٣٨) و(٤٩٨٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٩٨٧)، وانظر تخريجه برقم (٢٣٣٨).

(٣) سلف مكرراً برقم (٤٩٨٣)، وانظر تخريجه برقم (٤٩٨١).

لي، فعَلْتُ، فذَكرَتْ ذلك بَريرةُ لأهلها، فأبَوا، وقالوا: إن شاءَتْ أن تَحتسِبَ عليك، فلتَفعَلْ، ويكونَ لنا وَلاؤُك، فذَكرَتْ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «ابتاعِي، فأعتِقِي، فإنما الوَلاءَ لمن أعتَقَ» ثم قام رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما بالُ أقوامٍ يَشترِطُون شُروطاً ليست في كتاب الله، مَن اشتَرَطَ شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرطَ مئةَ مرَّةٍ، شرْطُ الله أحَقُّ وأوثَقُ»(١).

[المجتبى: ٣٠٥/٧، التحفة: ١٦٥٨٠].

٨٧ - بيع المكاتَبة قبلَ أن تقضيَ من كتابتها شيئاً

٦٢٠٧- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني رجالٌ من أهل العلم منهم يونسُ واللَّيثُ، أن ابنَ شهاب أخبَرهم، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنها قالت: جاءتْ بَريرةُ إليَّ، فقالت: يا عائشةُ، إني كاتَبتُ أهلي على تسع أواقٍ، في كُلِّ عام وقيَّةٌ، فأعِينِيني، ولم تكن قَضَتْ من كتابَتِها شيئاً، فقالت لها عائشةُ ـ ونَفِسَتْ فيها ـ: ارجعِي إلى أهلك، فإن أَحَبُّوا أن أُعطِيَهم ذلك جميعاً، ويكونَ وَلاؤُك لي، فعلتُ، فذهبَتْ بَريرةُ إلى أهلها، فعرضَتْ ذلك عليهم، فأبَوا، وقالوا: إن شاءَتْ أن تَحتَسِبَ عليك، فلتَفعَلْ، ويكونَ ذلك لنا، فذكرَتْ ذلك عائشةُ لرسول الله ﷺ، فقال: «لا يَمنَعُكِ ذلك منها، ابتاعِي وأَعتِقِي، فإنما الوَلاءُ لمن أَعتَقَ» ففعلَتْ، وقام رسولُ الله ﷺ، فحَمِدَ الله، ثم قال: «أما بعدُ، فما بالُ أُناسٍ يَشتَرِطون شُروطاً ليست في كتاب الله، مَن اشتَرَطَ شرطاً ليس في كتاب الله، فهو باطلٌ، وإن كان مئةَ شَرطٍ، قَضاءُ الله أَحَقُّ، وشَرطُ الله أوثَقُ، وإنما الوَلاءُ لمن أعتَقَ»(٢).

[المجتبى: ٣٠٥/٧، التحفة: ١٦٥٨٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

وقوله: «نَفِسَت فيها»: قال السندي: بكسر فاء، أي: رغِبَت.

٨٨ - بيع الوَلاء

٦٢٠٨- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن عبد الله بن دِينار

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيع الوَلاءِ، وعن هبَتِهِ[1].

[المجتبى: ٣٠٦/٧، التحفة: ٧٢٢٣].

٦٢٠٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن دِينار

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بيع الوَلاءِ، وعن هبَتِهِ[2].

[المجتبى: ٣٠٦/٧، التحفة: ٧٢٥٠].

٦٢١٠- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن شُعبةَ، عن عبد الله ابنِ دِينار

عن ابن عمرَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَلاءِ، وعن هبَتِهِ[3].

[المجتبى: ٣٠٦/٧، التحفة: ٧١٨٩].

٨٩ - بيـــع الـمـــاء

٦٢١١- أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، عن حسين بن واقد، عن أيوبَ السَّختياني، عن عطاء

عن جابر، أن رسول الله ﷺ نَهَى عن بَيع الماءِ[4].

[التحفة: ٢٣٩٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٣٥) و(٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦)، وأبو داود (٢٩١٩)، وابن ماجه (٢٧٤٧) و(٢٧٤٨)، والترمذي (١٢٣٦) و(٢١٢٦).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٦٣٨١) و(٦٣٨٢) و(٦٣٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٦٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٩٩٥) و (٤٩٩٦) و (٤٩٩٧) و (٤٩٩٨) و (٤٩٩٩) و (٥٠٠٠) و (٥٠٠١) و (٥٠٠٢) و (٥٠٠٣)، وابن حبان (٤٩٤٨) و(٤٩٤٩) و(٤٩٥٠).

وقوله: «بيع الولاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني وَلاءَ العِتق، وهو: إذا مات المُعْتَقُ وَرِثَه مُعْتِقُـه، أو وَرَثَةُ مُعْتِقِه، كانت العَرَبُ تَبيعُه وتَهَبه فنهي عنه؛ لأن الولاءَ كالنَّسَب، فلا يزول بالإزالَة.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٦٥)، وابن ماجه (٢٤٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٣٩)، وابن حبان (٤٩٥٣).

٦٢١٢- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وعبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن - واللفظُ له -، قالا: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو [بن دينار، قال: سمعتُ أبا المِنْهال][1] يقول:

سمعتُ إياسَ بنَ عَمرو - وقال مَرَّةً: عبدٍ - يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنهَى عن بيع الماءِ. واللفظُ لعبد الله[2].

[المجتبى: ٣٠٧/٧، التحفة: ١٧٤٧].

٩٠ - بيعُ فضل الماء

٦٢١٣- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا داودُ، عن عَمرو، عن أبي المِنْهال

عن إياس، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن بيع فَضْلِ الماء، قال: وباع قَيِّمُ الوَهَطِ فَضْلَ ماء الوَهَطِ، فكَرِهَهُ عبدُ الله بنُ عَمرو بن العاص[3].

[المجتبى: ٣٠٧/٧، التحفة: ١٧٤٧].

٦٢١٤- أَخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجاج، قال: قال ابنُ جُريج: أَخبرني عَمرو بنُ دينار، أن أبا المِنْهال أخبرهُ

أن إياسَ بنَ عبدٍ صاحِبَ النبيِّ ﷺ قال: لا تَبيعوا فَضْلَ الماءِ، فإن النبيَّ ﷺ نَهى عن بَيع فَضْلِ الماء[4].

[المجتبى: ٣٠٧/٧، التحفة: ١٧٤٧].

٩١ - بيعُ الخمر

٦٢١٥- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن زيد بن أسلَمَ، عن ابن وَعْلَةَ المصري

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٧٨)، وابن ماجه (٢٤٧٦)، والترمذي (١٢٧١).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٤٤)، وابن حبان (٤٩٥٢).

(٣) سلف قبله.

وقوله: «الوَهَط»، قال السندي: ضُبط بفتحتين، مال كان لعَمرو بن العاص بالطائف، وقيل: قرية بالطائف، وأصله: الموضع المطمئنُّ.

(٤) سلف في سابقيه.

أنه سأل ابنَ عبَّاس عمَّا يُعصَرُ من العِنَب، قال ابنُ عبَّاس: أهدَى رجلٌ لرسول الله ﷺ راويةَ خَمرٍ، فقال له النبيُّ ﷺ: «هل عَلِمتَ أن اللهَ حَرَّمَها»؟ - يعني وكلمة معناها: - فسارَّ إنساناً إلى جَنبه، فقال له النبيُّ ﷺ: «بِمَ سارَرتَهُ»؟ قال: أمرتُهُ ببَيعها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن الذي حَرَّمَ شُربَها حَرَّمَ بيعَها». ففتَحَ المَزادَتَين حتى ذهَبَ ما فيهما[1].

[المجتبى: ٣٠٧/٧، التحفة: ٥٨٢٣].

٦٢١٦- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: لما نزلَتْ آياتُ الرِّبا، قام رسولُ الله ﷺ على المِنبر، فتَلاهُنَّ على الناس، ثم حَرَّمَ التجارةَ في الخمر[2].

[المجتبى: ٣٠٨/٧، التحفة: ١٧٦٣٦].

٩٢ - بيع الكلب

٦٢١٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

أنه سَمِع أبا مسعود عقبةَ قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن ثَمَنِ الكلب، ومَهرِ البَغِيِّ، وحُلوانِ الكاهِنِ[3].

[المجتبى: ١٨٩/٧ و٣٠٩، التحفة: ١٠٠١٠].

٦٢١٨- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا المُفضَّلُ بنُ فَضالةَ، عن ابن جُريج، عن عطاء بن أبي رَباح

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤١)، وابن حبان (٤٩٤٢) و(٤٩٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩) و(٢٠٨٤) و(٢٢٢٦) و(٤٥٤٠) و(٤٥٤١) و(٤٥٤٢) و(٤٥٤٣)، ومسلم (١٥٨٠) (٦٩) و(٧٠)، وأبو داود (٣٤٩٠) و(٣٤٩١)، وابن ماجه (٣٣٨٢).

وسيأتي برقم (١٠٩٨٩) و(١٠٩٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩٣)، وابن حبان (٤٩٤٣).

(٣) سلف مكرراً برقم (٤٧٨٥).

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ في أشياءَ حَرَّمَها: «وثَمَنُ الكلْبِ»[1].

[المجتبى: ٧/٣٠٩، التحفة: ٥٩٣١].

٩٣ـ ما استُثنيَ منه

٦٢١٩ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن[2] المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، عن حمَّاد بن سَلَمَةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبي ﷺ نهى عن ثَمَن السنَّورِ والكلب، إلا كلبَ صَيدٍ[3].

[قال النسائي: هذا الحديث منكر][4].

[المجتبى: ٧/١٩٠ و٣٠٩، التحفة: ٢٦٩٧].

٩٤ ـ بيع الخِنزير

٦٢٢٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عطاء ابن أبي رَباح

عن جابر بن عبد الله، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ عامَ الفتح، وهو بمكةَ: «إن اللهَ ورسولَهُ حَرَّمَ بيعَ الخمر، والمَيتةِ، والخِنزير، والأصنام» فقيل: يا رسولَ الله، أرأيتَ شُحومَ المَيتة، فإنه تُطلَى بها السُّفُنُ، وتُدهَنُ بها الجُلُودُ، ويَستَصبِحُ بها الناسُ؟ فقال: «لا، هو حرامٌ» فقال رسولُ الله ﷺ عند ذلك: «قاتَلَ اللهُ اليهودَ، إن اللهَ لما حَرَّمَ عليهم شُحُومَها، أجملُوه، ثم باعُوهُ، فأكلُوا ثَمَنَهُ»[5].

[المجتبى: ٧/١٧٧، التحفة: ٢٤٩٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٨٢)، أتم منه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٤).

(٢) في الأصل: «إبراهيم بن حسين»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف مكرراً برقم (٤٧٨٨).

(٤) ما بين حاصرتين من حاشية الأصل.

(٥) سلف مكرراً برقم (٤٥٦٨).
وقوله: «أجملوه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جملتُ الشحمَ وأجملتُه: إذا أذبته واستخرجت دُهنَه.

٩٥ - بيع ضِراب الجمل

٦٢٢١- أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجَّاج، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني أبو الزُّبير أنه سَمِعَ جابراً يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع ضِرابِ الجمل، وعن بيع الماء، وبيع الأرض لتُحتَرَث، يَبيعُ الرجلُ أرضَهُ وماءَهُ، فعَن ذلك نَهَى النبيُّ ﷺ(١).

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ٢٨٢٢].

٦٢٢٢- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن علي بن الحَكَم وأخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن علي بن الحَكَم، عن نافع عن ابن عمرَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن عَسْبِ الفحلِ(٢).

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ٨٢٣٣].

٦٢٢٣- أخبرنا عِصْمةُ بنُ الفضل النَّيسابوري، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، عن إبراهيمَ بن حُميد الرُّؤاسي، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث عن أنس بن مالك، قال: جاء رجلٌ من بَني الصَّعْق - أحَدِ بَني كلاب - إلى رسولِ الله ﷺ، فسألَهُ عن عَسْبِ الفحلِ، فنهاهُ عن ذلك، فقال: «إنا نُكرِمُ عن ذلك»(٣).

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ١٤٥٠].

٦٢٢٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن المُغيرة، قال: سمعتُ ابنَ أبي نُعْم، قال:

---

(١) سلف بإسناده مختصراً برقم (٤٦٨٢).

وقوله: «عن بيع ضراب الجمل»، قال ابن الأثير في «النهاية» : ضراب الجمل: هو نزوه على الأنثى، والمراد: بالنهي ما يؤخذ عليه من الأجرة، لا عن نفس الضراب، وتقديره: نهى عن ثمن ضراب الجمل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٨٣).

وقوله: «عسب الفحل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: عسب الفحل: ماؤه، فرساً كان، أو بعيراً، أو غيرهما، وعسبُه أيضاً: ضرابه، و لم ينهَ عن واحد منهما، وإنما أراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه.

(٣) سلف بإسناده برقم (٤٦٧٤).

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن كَسب الحَجَّام، وعنِ ثَمَن الكلبِ، وعَسْبِ الفَحلِ(١).

[المجتبى: ٧/٣١٠، التحفة: ١٣٦٢٧].

٦٢٢٥- أخبرني محمد بنُ عليٍّ بن ميمون، قال: حدثنا محمدٌ - هو الفريابي - قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام، عن ابن أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخدري قال: [نَهى رسولُ الله ﷺ](٢) عن عَسْب الفَحلِ(٣).

[المجتبى: ٧/٣١١، التحفة: ٤١٣٥].

٦٢٢٦- أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى الكوفي، قال: حدثنا ابنُ فُضيل، عن الأعمش، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن ثَمنَ الكلبِ، وعَسْب التَّيس(٤).

[المجتبى: ٧/٣١١، التحفة: ١٣٤٠٧].

٦٢٢٧- [وعن عليٍّ بن ميمون، عن ابن فُضيل، عن الأعمش، به](٥).

[التحفة: ١٣٤٠٧].

٩٦ - الرجلُ يبتاع البيع فيفلس ويوجد المتاعُ بعينه

٦٢٢٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن أبي بكر بن حَزْم، عن عمرَ بنِ عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أيُّما امرئ أَفلَسَ، ثم وجَدَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٦٧٥).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سلف برقم (٤٦٧٦).

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٦٨٠).

(٥) هذا الحديث زدناه من «التحفة» ، وانظر ما قبله.

رجلٌ عندَهُ سِلعتَه بعَينها، فهو أولى بها من غيرِه»[1].

[المجتبى: ٣١١/٧، التحفة: ١٤٨٦١].

٦٢٢٩ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد وإبراهيمُ بنُ الحسن ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني ابنُ أبي حسين، أن أبا بكر بن محمد بن عَمرو بن حَزْم أخبره، أن عمرَ بنَ عبد العزيز حدَّثه، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

عن حديث أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، عن الرجُل يُعْدِمُ، إذا وُجِدَ عندَهُ المتاعُ بعَينه، وعَرَفَهُ، إنه[2] لصاحبه الذي باعَهُ[3].

[المجتبى: ٣١١/٧، التحفة: ١٤٨٦١].

٦٢٣٠ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني الليثُ ابنُ سعد وعَمرو[4] بنُ الحارث، عن بُكير بن الأشَجِّ، عن عِياض بن عبد الله

عن أبي سعيد، قال: أُصيبَ رجلٌ في عهد رسولِ الله ﷺ في ثمارٍ ابتاعَها، فكَثُرَ دَيْنُهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا عليه» فتَصَدَّقُوا عليه، فلم يَبلُغْ ذلك وَفاءَ دَينِه، فقال: رسولُ الله ﷺ: «خُذوا ما وجدتُمْ، وليس لكُم إلا ذلك»[5].

[المجتبى: ٣١٢/٧، التحفة: ٤٢٧٠].

٩٧ ـ الرجل يَبيع السِّلعة، فيستحقُّها مستحقٌّ عليه

٦٢٣١ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسعدةَ، عن ابن جُريج، عن عكرمةَ بن خالد، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٢)، ومسلم (١٥٥٩) (٢٢) و(٢٣) و(٢٤) و(٢٥)، وأبو داود (٣٥١٩) و(٣٥٢٢)، وابن ماجه (٢٣٥٨) و(٢٣٥٩)، والترمذي (١٢٦٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٧١٢٤)، وابن حبان (٥٠٣٦) و(٥٠٣٧) و(٥٠٣٨).

(٢) «إنه»: قال السندي: بكسر «إن»، والجملة جزاء الشرط، والضمير للمتاع.

(٣) سلف قبله.

وقوله: «يُعْدِمُ»، قال السندي: من أعدم الرجل، إذا افتقر، وهو صفة الرجل، لأن تعريفه للجنس لا العهد.

(٤) تحرف في الأصل إلى: «عثمان بن الحارث».

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٠٧٦).

حدَّثني أُسيدُ بنُ حُضير بن سِماك، أن رسولَ الله ﷺ قضى أنـه إذا وجَدَهـا في يد الرجل غيرِ المُتَّهَمِ، فإن شاء، أخَذَها بما اشتراها، وإن شاء، اتَّبَعَ سـارِقَهُ. وقَضـى بعدَه بذلك أبو بكر وعمرُ[1].

[المجتبى: ٣١٢/٧، التحفة: ١٥٠].

٦٢٣٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا سـعيدُ بـنُ ذُؤيـب، قـال: حدثنـا عبدُ الرزاق، عن ابن جُريج، قال: ولقد أخبَرَني عكرمةُ بنُ خالد

أن أُسيدَ بنَ ظُهير الأنصاري، ثم أحدَ بَني حارثةَ أخبره أنه كـان عـاملاً على اليمامة، وأن مروانَ كتب إليـه أن معاويـةَ كتـب إليـه: أنْ أيـُّما رجـلٍ سُرِقَ منه سرقةٌ، فهو أَحَقُّ بها حيثُ ما وجَدَها، ثم كتـب بذلـك مـروانُ إليَّ،، فكتبتُ إلى مروانَ: أن النبيَّ ﷺ قَضى بأنه إذا كان الذي ابتاعَها من الذي سرَقَها غـيرَ مُتَّهـم، فَخَيـِّرْ سيِّدَها، فإن شاء، أخذَ الذي سُرِقَ منه بثَمَنـه، وإن شـاء، اتَّبَـعَ سـارِقَهُ، ثـم قَضَى بذلك بعدَهُ أبو بكر وعمرُ وعثمانُ، فبعث مروانُ بكتابي إلىمُعاويةَ، فكتـبَ مُعاويةُ إلى مروانَ: إنك لست أنتَ ولا أُسيدٌ بقاضِيَيْن، ولكني أقاضي فيمـا وُلِّيـتُ عليكُما، فأنفِذْ لما أمرتُكَ به، فبعث مروانُ إليَّ بكتاب مُعاوية، فقلتُ: لا أقضي بـه ما وُلِّيتُ بما قال معاويةُ[2].

[المجتبى: ٣١٣/٧، التحفة: ١٥٦].

٦٢٣٣ـ أخبرني محمدُ بنُ داودَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ عَـون، قـال: حدثنـا هُشيمٌ، عـن موسى بن السائب، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرجلُ أَحَقُّ بعَيْنِ مالِهِ إذا وجَـدَهُ،

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

وهذا الحديث الصواب أنه من حديث أسيد بن ظهير الآتي لقول أحمد بن حنبل في «المراسيل» لأبي داود (١٩٢): «هو في كتابـه ــ يعـني ابـن جريـج ــ أسـيد بـن ظهـير، ولكـن كـذا حدثهـم بالبصرة». وقد رجح ذلك المزي، انظر «التحفة».

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٨٨٢٩)، وأبو داود في «المراسيل» (١٩٢).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٨٦).

ويَتبَعُ البَيِّعُ مَن باعَهُ»[1].

[المجتبى: ٧/٣١٣، التحفة: ٤٥٩٥].

٩٨ ـ الرجل يبيعُ السلعة مِن رجل، ثم يَبيعُها بعينها مِن آخَرَ

٦٢٣٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا غندرٌ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ زَوَّجَها وَلِيَّانِ، فهي للأوَّل منهُما، ومَن باع بَيعاً من رجُلَين، فهو للأوَّل منهُما»[2].

[المجتبى: ٧/٣١٤، التحفة: ٤٥٨٢].

٦٢٣٥ـ أخبرني قَطَنُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حفصٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عُقبةَ بن عامر وسَمُرةَ بن جُنْدُب، قالا: قال رسول الله ﷺ... مثله سواء[3].

[التحفة: ٤٥٨٢].

٩٩ ـ الاستِقراضُ

٦٢٣٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن إسماعيلَ بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي رَبيعةَ، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: استقرَضَ منِّي النبيُّ ﷺ أربعينَ ألفاً، فجاءَهُ مالٌ، فدفَعَهُ إليَّ، وقال: «بارَكَ اللهُ لَكَ في أهلِكَ ومالِكَ، إنما جَزاءُ السَّلَفِ الحَمدُ والأداءُ»[4].

[المجتبى: ٧/٣١٤، التحفة: ٥٢٥٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٤٦).

و«البَيِّعُ»: يطلق على البائع، والمشتري، والمساوِم، والمراد به هنا: المشتري. انظر «القاموس»: «بيع».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٧٦)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٧٦)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٤٢٤).

١٠٠ ـ التغليظُ في الدَّين

٦٢٣٧ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا العلاءُ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن ـ، عن أبي كثير مولى محمد بن جَحْش

عن محمد بن جَحْش، قال: كنَّا جُلُوساً عندَ رسول الله ﷺ، فرفَعَ رأسَهُ إلى السماء، ثم وضَع راحَتَه على جَبهَتِه، ثم قال: «سُبحانَ الله، ماذا نُزِّلَ من التشديد»؟! فسكَتنا وفَرِقْنا، فلما كان منَ الغد، سألتُهُ: يا رسولَ الله، ما هذا التشديدُ الذي نُزِّلَ؟ فقال: «والذي نَفْسي بيَده، لو أن رجلاً قُتِلَ في سبيل الله، ثم أُحيِيَ، ثم قُتِلَ، ثم أُحيِيَ، ثم قُتِلَ، وعليه دَينٌ، ما دخَلَ الجنةَ حتى يُقضَى دَينُهُ»(١).

[المجتبى: ٣١٤/٧، التحفة: ١١٢٢٦].

٦٢٣٨ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا الثوريُّ، عن أَبيه، عن الشَّعبي، عن سَمعانَ بن مُشَنِّج(٢)

عن سَمُرةَ، قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في جنازة، فقال: «أهاهُنا من بَني فُلان أحدٌ»؟ ثلاثاً، فقام رجلٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «ما مَنَعكَ من المَرَّتين الأُولَيَيْن أن لاتكون أجَبتَني؟ أما إني لم أُنَوِّه بكَ إلا بخَير، إنَّ فُلاناً ـ لرجُلٍ منهُم ـ مات مأسُوراً بدَينِهِ»(٣).

وقد رواه غيرُ واحدٍ عن الشَّعبي، عن سَمُرةَ، وقد رُوي أيضاً عن

وسيتكرر برقم (١٠١٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٤١٠).

(١) أخرجه عبد بن حميد (٣٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٩٣).

وقوله: «وفَرِقْنا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الفَرَق: الخوف والفزع. يقال: فَرِق يفرَقُ فَرَقاً

(٢) في الأصل: «سمعان بن مسنج» والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٣٣٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢٣١).

الشَّعبي، عن النبي ﷺ مُرسلاً، ولا نعلمُ أحداً قال في هذا الحديث: عن سمعان، غيرَ سعيد بن مسروق.

[المجتبى: ٧/٣١٥، التحفة: ٤٦٢٣].

١٠١ - التسهيلُ فيه

٦٢٣٩- أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن زياد بن عَمرو ابن هند، عن عِمرانَ بن حُذيفةَ، قال:

كانت ميمونةُ تَدَّانُ فتُكثِرُ، فقال لها أهلُها في ذلك، ولامُوها، ووَجَدوا عليها، فقالت: لا أترُكُ الدَّينَ، وقد سمعتُ خَليلي وصَفِيِّي ﷺ يقول: «ما من أحدٍ يَدَّانُ دَيناً، فعَلِمَ اللهُ أنه يُريدُ قَضاءَهُ، إلا أدَّاهُ اللهُ عنه في الدُّنيا» (١).

[المجتبى: ٧/٣١٥، التحفة: ١٨٠٧٧].

٦٢٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، عن الأعمش، عن حُصَين بن عبد الرحمن، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ استدانَتْ، فقيل لها: يا أمَّ المؤمنينَ، تَستَدينينَ وليس عندك وَفاءٌ؟! قالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أخذَ دَيناً، وهو يُريدُ أن يُؤدِّيه، أعانَهُ اللهُ»(٢).

[المجتبى: ٧/٣١٥، التحفة: ١٨٠٧٣].

١٠٢ - مَطْلُ الغَنِيِّ

٦٢٤١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج عن أَبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ قال : «إذا أُتبِعَ أحدُكُم على مَلِيءٍ، فليَتبَعْ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٠٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٨١٦)، وابن حبان (٥٠٤١).

وقوله: «ووجَدُوا عليها» ، قال السندي: أي: غضبوا.

(٢) سلف قبله.

والظُّلمُ مَطْلُ الغَنيِّ»(١).

[المجتبى: ٧/٣١٦].

٦٢٤٢ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ المبارَك، عن وَبْر بن أبي دُلَيلةَ، عن محمد ابن ميمون، عن عَمرو بن الشَّريد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرضَهُ وعُقوبتَهُ»(٢).

[المجتبى: ٧/٣١٦، التحفة: ٤٨٣٨].

٦٢٤٣ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا وَبْرُ بنُ أبي دُلَيلةَ الطائفي، قال: حدثنا محمدُ بنُ ميمون بن مُسيكةَ ـ وأثنى عليه خيراً ـ، عن عَمرو ابن الشَّريد

عن أَبيه، عن رسول اللهِ ﷺ قال: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرضَهُ وعُقوبتَهُ»(٣).

[المجتبى: ٧/٣١٦، التحفة: ٤٨٣٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٧) و(٢٢٨٨) و(٢٤٠٠)، ومسلم (١٥٦٤)، وأبو داود (٣٣٤٥)، وابن ماجه (٢٤٠٣)، والترمذي (١٣٠٨).

وسيأتي برقم (٩٢٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٣٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٥١) و (٩٥٢) و (٩٥٣) و (٢٧٢٥) و (٢٧٥٣)، وابن حبان (٥٠٥٣) و(٥٠٩٠).

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

وقوله: «إذا أُتبع أحدكم على مليء فليتبَعْ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: إذا أُحيل على قادر، فليحتَلْ، قال الخطابي: أصحاب الحديث يروونه اتُّبع، بتشديد التاء، وصوابه بسكون التاء، بوزن أُكرِمَ، وليس هذا أمراً على الوجوب، وإنما هو على الرفق والأدب والإباحة. وانظر «شرح السنة» للبغوي (٨/٢١٠)، و«فتح الباري» (٤/٤٦٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٢٨)، وابن ماجه (٢٤٢٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٤٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٤٩) و (٩٥٠)، وابن حبان (٥٠٨٩).

وقوله: «لَيُّ الواجد يُحِلُّ عرضَه وعقوبته»، قال السندي: «لَيُّ» بفتح اللام وتشديد الياء، أي: مَطْلُه. «الواجد»: القادر على الأداء، أي: الذي يجد ما يؤدي. «يُحِلُّ عرضه»، أي: للدائن، بأن يقول: ظلَمَني ومطَلَني. «وعقوبته»: بالحبس والتعزير.

(٣) سلف قبله.

١٠٣ - الحَوالةُ

٦٢٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مِسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدَّثني مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَطْلُ الغَنيِّ ظُلْمٌ، وإذا أُتبِعَ أحدُكم على مَلِيءٍ، فليَتبَعْ» (١).

[المجتبى: ٧/٣١٧، التحفة: ١٣٨٠٣].

١٠٤ - الكَفالةُ بالدَّين

٦٢٤٥- أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن عثمانَ بن عبد الله بن مَوْهَب، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، أن رجلاً من الأنصار أُتِيَ به النبيُّ ﷺ ليُصلِّي عليه، فقال: «إن على صاحبِكُمْ دَيناً» فقال أبوقتادةَ: أنا أكْفُل به، قال: «بالوَفاءِ»؟ قال: بالوَفاءِ(٢).

[المجتبى: ٧/٣١٧، التحفة: ١٢١٠٣].

١٠٥ - الترغيبُ في حسن القَضاء

٦٢٤٦- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثني عليُّ بنُ صالح، عن سَلَمةَ بن كُهيل، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «خِيارُكُم أحسَنُكُم قَضاءً»(٣).

[المجتبى: ٨/٣١٨، التحفة: ١٤٩٦٣].

١٠٦- حسنُ المعامَلَة، والرفقُ في المطالَبة

٦٢٤٧- أَخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجلانَ، عن زيد بن أسلَم، عن أبي صالح

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٠٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٦٨).

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن رجلاً لم يَعمَلْ خيراً قطُّ، وكان يُداينُ الناسَ، فيقول لرَسولِه: خُذْ ما يَسُرَ، واتركْ ما عَسُرَ، وتجاوَزْ، لعل الله أن يَتَجاوَزَ عنا، فلما هلَكَ قال اللهُ له: عَمِلتَ خيراً قطُّ؟ قال: لا، إلا أنه كان لي غلامٌ، فكنتُ أُداينُ الناسَ، فإذا بَعثتُهُ يتقاضَى، قلتُ له: خذْ ما يَسُرَ، واترُكْ ما عَسُرَ، وتَجاوَزْ، لعل اللهَ يَتَجاوَزُ عنّا. قال اللهُ تعالى: قد تَجاوَزْنا عنكَ»[1].

[المجتبى: ٣١٨/٧، التحفة: ١٢٣٢٦].

٦٢٤٨ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «كان رجلٌ يُداينُ الناسَ، وكان إذا رأى إعسارَ المُعسِر، قال لِفَتاهُ: تَجاوَزْ عنه، لعلَّ الله يَتَجاوَزُ عنّا، فلَقِيَ اللهَ، فتَجاوَزَ عنه»[2].

[المجتبى: ٣١٨/٧، التحفة: ١٤١٠٨].

٦٢٤٩ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ، عن إسماعيلَ ابن عُليَّةَ، عن يونسَ، عن عطاء بن فَرُّوخَ

عن عثمانَ بن عفّانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أدخَلَ اللهُ الجنّة رجلاً كان سهلاً مُشتَرياً وبائِعاً، وقاضِياً ومُقتَضِياً»[3].

[المجتبى: ٣١٨/٧، التحفة: ٩٨٣٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٧٨) و(٣٤٨٠)، ومسلم (١٥٦٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٣٠)، وابن حبان (٥٠٤٢) و(٥٠٤٣).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم رواه مختصراً.
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٢٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤١٠).

١٠٧ ـ الشَّـركةُ بغير رأس مال

٦٢٥٠ـ أخبرني عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سـفيانَ، قـال: حدَّثـني أبو إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: اشتَرَكتُ أنا وعمَّارٌ وسعدٌ يومَ بدرٍ، فجاء سعدٌ بأسيرَينِ، و لم أجِئ أنا وعمَّارٌ بشيءٍ[1].

[المجتبى: ٥٧/٧ و٣١٩، التحفة: ٩٦١٦].

١٠٨ ـ الشَّركةُ في الرقيق

٦٢٥١ـ أخبرنا نُوحُ بـنُ حبيـب، قـال: حدثنـا عبـدُ الـرزاق، قـال: أخبرنـا مَعْمـرٌ، عـن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أَعتَقَ شِركاً له في عبدٍ، أُتِمَّ ما بَقِيَ في مالِهِ، إن كان له مالٌ يَبلُغ ثَمَنَ العبدِ»[2].

[المجتبى: ٣١٩/٧، التحفة: ٦٩٣٥].

٦٢٥٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَعتَقَ شِركاً له في مملوك، وكان له من المال ما يَبلُغُ ثَمَنَهُ بقيمة العَدْلِ، فهو عَتيقٌ من مالِهِ»[3].

[المجتبى: ٣١٩/٧، التحفة: ٧٥١١].

١٠٩ـ الشّركةُ في النخيل

٦٢٥٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ قال: «أيُّكُمْ كانت له أرضٌ، أونَخْلٌ، فلا يَبِعْها حتى يَعرِضَها على شَريكِهِ»[4].

[المجتبى: ٣١٩/٧، التحفة: ٢٧٦٥].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٦٥٤).

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٩٢٣).

(٣) سلف مكرراً برقم (٤٩٣٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦١٩٧).

١١٠ - الشّركةُ في الرِّباع

٦٢٥٤- أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: أَخبرنا ابنُ إدريسَ، عن ابن جُريج، عن أبي الزُّبير عن جابر، قال: قَضى رسولُ الله ﷺ بالشُّفعة في كُلِّ شِرْك لم يُقسَمْ؛ رَبْعةٍ، أوحائطٍ، لا يَحِلُّ له أن يبيعَهُ حتى يُؤذِنَ شَريكَهُ، فإن شاء أخَذَ، وإن شاء تَرَكَ، فإن باع، ولم يُؤذِنهُ، فهو أَحَقُّ به[1].

[المجتبى: ٧/٣٢٠، التحفة: ٢٨٠٦].

٦٢٥٥- [وعن يوسفَ بن سعيد، عن حجاج بن محمد، عن ابن جُريج، به][2].

[التحفة: ٢٨٠٦].

١١١ - ذِكرُ الشُّفَع وأحكامها

٦٢٥٦- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بن مَيسرةَ، عن عَمرو ابن الشَّريد

عن أبي رافع، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الجارُ أَحَقُّ بسَقَبِهِ» [3].

[المجتبى: ٧/٣٢٠، التحفة: ١٢٠٢٧].

٦٢٥٧- [وعن محمود بن غَيلانَ، عن أبي نُعيم، عن سفيانَ الثَّوري، عن إبراهيمَ بن مَيسَرَةَ، به][4].

[التحفة: ١٢٠٢٧].

٦٢٥٨- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا حسينٌ المُعلِّمُ، عن عَمرو بن شُعيب، عن عَمرو بن الشَّرِيد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١٩٧). وانظر شرحه فيه.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وسيتكرر في الشروط برقم (١١٧١٦)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٥٨) و(٦٩٧٧) و(٦٩٧٨) و(٦٩٨٠) و(٦٩٨١)، وأبو داود (٣٥١٦)، وابن ماجه (٢٤٩٥) و(٢٤٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٨٠)، وابن حبان (٥١٨٠) و(٥١٨١).

وقوله: «بسقبه» ، قال السندي: السَّقب، بفتحتين: القرب، أي: الجار أحقُّ بالدار الساقبة، أي: القريبة.

(٤) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وعزاه إلى الشروط، وسيأتي، وانظر ما قبله.

عن أبيه، أن رجلاً قال: يا رسولَ اللهﷺ، أرضي ليس لأحد فيها شِرْكٌ ولا قِسْمٌ إلا الجوارَ، فقال رسولُ اللهﷺ: «الجارُ أحَقُّ بسَقَبِهِ»(١).

[المجتبى: ٧/٣٢٠، التحفة: ٤٨٤٠].

٦٢٥٩- [عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن الفَضْل بن موسى، عن أبي حمزةَ السُّكَّري محمدِ ابن ميمون، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيكةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيﷺقال: «الشريكُ شفيعٌ، والشُّفعةُ في كُلِّ شيء»](٢).

[التحفة: ٥٧٩٥].

٦٢٦٠- [وعن محمد بن عليٍّ بن ميمون الرَّقِّي، عن محمد بن يوسفَ الفِريابي، عن إسرائيلَ، عن عبد العزيز بن رُفيع

عن ابن أبي مُلَيكةَ، عن النبيِّﷺ...](٣).

[التحفة: ٥٧٩٥].

٦٢٦١- [عن سليمانَ بن داودَ، عن عبد الملك بن عبد العزيز الماجِشُون، عن مالك، عن الزُّهري، عن سعيدٍ وأبي سَلَمةَ، كلاهُما

عن أبي هريرةَ، أن رسول اللهﷺ قَضى بالشُّفعة فيما لم يُقْسَمْ، فإذا وقَعَت الحُدودُ، فلا شُفعةَ](٤).

[التحفة: ١٣٢٤١].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٦١).

(٢) أخرجه الترمذي (١٣٧١).
وهذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة».
وسيكرر برقم (١١٧٢٦).

(٣) سيرد برقم (١١٧٢٧).
انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٤٩٧).
وهذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة».
وسيرد برقم (١١٧٣٢).
وهو عند ابن حبان (٥١٨٥).

٦٢٦٢ـ أخبرنا هلالُ بنُ بشر، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، عن مَعْمر، عن الزُّهري عن أبي سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشُّفعةُ في كلِّ مالٍ لم يُقْسَمْ، فإذا وقَعَت الحُدودُ، وصُرِّفَت الطُّرُقُ، فلا شُفعةَ»[1].

[المجتبى: ٧/٣٢١، التحفة: ١٩٥٨٣].

٦٢٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز المَرْوَزي ابنُ أبي رِزْمةَ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، عن حسين، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ بالشُّفعةِ والجِوارِ[2].

[المجتبى: ٧/٣٢١، التحفة: ٢٦٨٧].

٦٢٦٤ـ [عن محمد بن المُثنَّى، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ العَرْزَمي، عن عطاء

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «الجارُ أحَقُّ بشُفعةِ جارِه، (يُنتَظَرُ بها، وإن كان غائباً، إذا كان طَريقُهما واحداً)»][3].

[التحفة: ٢٤٣٤].

٦٢٦٥ـ [عن محمد بن حاتم، عن سُويد، عن عبد الله، عن ابن عيينةَ، عن عَمرو بن دينار، عن أبي بكر بن حَفْص، عن شُريح القاضي، قال:

أمَرَني عُمرُ أن أقضِيَ للجارِ بالشُّفعةِ][4].

[التحفة: ١٠٤٦٤]

٦٢٦٦ـ [عن محمد بن عليِّ بن ميمون، عن الفِريابي، عن سفيانَ، عن الحسن بن عَمرو، عن فُضيل بن عَمرو

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.
وقوله: «الشفعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي مُشتقَّة من الزيادة؛ لأن الشفيعَ يضُمُّ المَبيع إلى ملكه فيشفَعُه به، كأنه كان واحداً وِتراً، فصار زوجاً شَفعاً.
(٢) انظر ما بعده.
(٣) أخرجه أبو داود (٣٥١٨)، وابن ماجه (٢٤٩٤)، والترمذي (١٣٦٩).
وهذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة»، وأتممنا نصه من «المسند» (١٤٢٥٣).
وسيرد برقم (١١٧١٤).
(٤) هذا الأثر لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة».

عن إبراهيمَ، قال: الشَّريكُ أَحَقُّ من الجار، والجارُ أَحَقُّ من غيرِه] (١).

[التحفة: ١٨٤٢٠].

٦٢٦٧- [عن محمد بن عليٍّ بن ميمون، عن الفِريابي، عن سفيانَ، عن هشام، عن محمد بن سِيرينَ

عن شُريح، قال: الخليطُ أَحَقُّ من الشَّفيع، والشفيعُ أَحَقُّ ممَّن سِواهُ](٢).

[التحفة: ١٨٨٠٠].

٦٢٦٨- [عن محمد بن عليٍّ بن ميمون، عن الفِريابي، عن سفيانَ، عن سليمانَ الشيباني

عن الشَّعبي، في رجل اشتَرى صحراً، فابتَنى فيها، ثم يجيءُ الشَّفيعُ، قال: يأخُذُ بالقِيمة، يعني: قيمةَ البِناء] (٣).

[التحفة: ١٨٨٦٠].

٦٢٦٩- [عن محمد بن عليٍّ بن ميمُون، عن الفِريابي، عن سفيانَ، عن ابن جُريج

عن عمرَ بن عبد العزيز، قال: لا شُفعةَ لغائِبٍ](٤).

[التحفة: ١٩١٥٣].

خالفَهُ الشَّيبانيُّ

٦٢٧٠- أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ، عن الفِريابي، عن سفيانَ، عن الشَّيباني، قال:

قَضى عمرُ بنُ عبد العزيز بعدُ بِضْعَ عَشْرة شُفعةً، وكان غائباً](٤).

[التحفة: ١٩١٥٣].

تم كتاب البيوع
والحمد لله حقَّ حمده
وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً

---

(١) هذا الأثر لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة».

(٢) هذا الأثر لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة».

(٣) هذا الأثر لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة».

(٤) هذا الأثر لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة».

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم تسليماً

٣١ـ كتاب الفَرائض

١ـ الأمرُ بتعليم الفَرائض

٦٢٧١ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُليَّةَ، قال: حدثنا إسحاقُ ابنُ عيسى ـ يعني الطبَّاعَ ـ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عوف ـ يعني الأعرابيَّ ـ، عن سليمانَ بن جابر

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تعلَّمُوا القرآنَ، وعلِّمُوه الناسَ، وتعلَّمُوا العلمَ، وعلِّمُوه الناسَ، وتعلَّمُوا الفرائضَ، وعلِّمُوها الناسَ، فإني امرؤٌ مقبوضٌ، وإن العلمَ سينقُصُ، حتى يختلِفَ الاثنان في الفريضةِ،فلا يجِدَان مَن يفصِلُ بينَهُما»(١).

[التحفة: ٩٢٣٥] .

٦٢٧٢ـ أَخبرنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ الخلاَّلُ المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، قال: أَخبرنا عوفٌ، قال: بلَغَني عن سليمانَ بن جابر، قال:

قال عبدُ الله بنُ مسعود: إن رسولَ الله ﷺ قال: «تعلَّمُوا القرآنَ، وعلِّمُوه الناسَ، وتعلَّمُوا الفرائضَ، وعلِّمُوها الناسَ، وتعلَّمُوا العلمَ، وعلِّمُوه الناسَ، فإني مقبوضٌ، وإن العلمَ سينقُصُ، وتظهَرُ الفِتَنُ، حتى يختلِفَ الاثنان في فريضةٍ، لا يجِدَان إنساناً يفصِلُ بينَهُما»(٢).

[التحفة: ٩٣٢٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٩١).
وسيأتي بعده.
(٢) سلف قبله.

٢ - ذِكرُ مواريث الأنبياء

٦٢٧٣- أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال الرَّقِّي، قال: حدثنا محمدُ بن حاتم -يعني وهو الجَرْجَرائي-، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن مَعْمر ويونسَ، عن الزُّهري، عن مالك بن أَوْس بن الحَدَثان

عن عُمرَ بن الخطَّاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ما تركْنا صدقةٌ».

قال: وقال لعبد الرحمن وطلحةَ وسعد وعليٍّ نَشَدْتُكم با لله، تعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَركْنا صدقةٌ»؟ قالوا: نعم[١].

[التحفة: ١٠٦٣٢].

٦٢٧٤- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ عُيَينة، عن مَعْمر وعَمرو بن دينار، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ماتركْنا صدقةٌ» يعني بذلك نفسَه[٢].

[التحفة: ١٠٦٣٢].

٦٢٧٥- أخبرنا محمدُ بن منصور المكِّيُّ، عن سفيانَ، عن عَمرو بن دينار، عن الزُّهري، عن مالك بن أَوْس بن الحَدَثان، قال:

قال عمرُ لعبد الرحمن وسعد وعثمانَ وطلحةَ والزُّبير: أنشُدُكم با لله الذي قامَتْ له السماواتُ والأرضُ، سمِعْتُم النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّا معشرَ الأنبياء لا نُورَثُ، ما تركْنا فهو صَدَقةٌ»؟ قالوا: اللهُمَّ نعم[٣].

[التحفة: ١٠٦٣٢].

٦٢٧٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفْص، قال: حدَّثني بِشرُ بنُ عُمرَ بن الحَكَم -وهو الزَّهراني-، قال: حدثنا مالك، عن الزُّهري، عن مالك بن أَوْس بن الحَدَثان، قال:

أرسل إليَّ عمرُ حينَ تعالى النَّهارُ، فجئتُه، فوجَدْتُهُ جالساً على سريرٍ، مُفضِياً

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٣٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٣٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٣٤).

إلى رُمَالِهِ، فقال حينَ دخلتُ عليه: يا مالكُ، إنه قد دقَّ أهلُ أبياتٍ، وقد أمَرْتُ فيهم برَضْخٍ، فخُذْه، فاقسِمْ بينَهُم. قلتُ: لو أمَرْتَ به غَيري، قال: خُذْه، فجاء يرفأُ[1]، قال: يا أميرَ المؤمنين، هل لكَ في عثمانَ، وعبدِ الرحمن بن عوف، والزُّبيرِ بن العَوَّام، وسعدِ بن أبي وقَّاص؟ قال: نعم. فأذِنَ لهم، فدخلُوا، ثم جاء، فقال: يا أميرَ المؤمنين، هل لكَ في العبَّاسِ وعليٍّ؟ قال: نعم. فأَذِنَ لهُما، فدَخَلا.

فقال العبَّاسُ: يا أمير المؤمنين، اقضِ بيني وبينَ هذا ــ يعني: عليًّا ــ، فقال بعضُهم: أجَلْ يا أميرَ المؤمنين، فاقضِ بينهُما، وأرِحهُما، فقال عمرُ: أنشُدُكُم، ثم أقبَلَ على أُولئكَ الرَّهْط، فقال: أنشُدُكُم بالله الذي بإذنه تقُومُ السماءُ والأرضُ، هل تعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما ترَكْنا صَدَقةٌ»؟ قالوا: نعم. ثم أقبَلَ على عليٍّ والعبَّاس، فقال: أنشُدُكُما بالله الذي بإذنه تقُومُ السماءُ والأرضُ، هل تعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما ترَكْنا صدقةٌ»؟ قالا: نعم. قال: فإن اللهَ خَصَّ نبيَّهُ ﷺ بخاصَّة، لم يخُصَّ بها أحداً من الناس، فقال: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[الحشر: ٦] فكان اللهُ أفاءَ على رسولِهِ ﷺ بني النَّضِير، فواللهِ ما استأثَرَ بها عليكُم، ولا أخذَها دونَكُم، فكان رسولُ الله ﷺ يأخُذُ منها نفقةَ سنةٍ، ويجعَلُ ما بقيَ أُسوةَ المال، ثم أقبَلَ على أُولئكَ الرَّهْط، فقال: أنشُدُكُم بالله الذي بإذنه تقُومُ السماءُ والأرضُ، هل تعلَمُون ذلك؟ قالوا: نعم. وأقبَلَ على عليٍّ والعبَّاس، فقال: أنشُدُكُما بالله الذي بإذنِه تقُومُ السَّماءُ والأرضُ، هل تعلَمان ذلك؟ قالا: نعم.

فلما تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ، قال أبو بكر: أنا وَلِيُّ رسولِ الله ﷺ، فجئتَ أنتَ وهذا إلى أبي بكر، فجئتَ أنتَ تطلُبُ مِيراثَكَ من ابن أخيكَ، ويطلُبُ هذا ميراثَ امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسولُ الله ﷺ : «لا نُورَث ما ترَكنا صدقة» فولِيَها أبو بكر.

---

(١) «يرفأُ»: اسم مولى عمرَ بن الخطاب، رضي الله عنه.

فلما تُوُفِّيَ، قلتُ: أنا وَلِيُّ رسولِ الله ﷺ، ووَلِيُّ أبي بكر، فوَلِيتُها ما شاء اللهُ أن أَلِيَها، ثم جئتَ أنتَ وهذا، وأنتُما جميعاً، وأمرُكُما واحدٌ، فسَألتُمانِيها، فقلتُ: إن شِئْتُما[1] أدفعها إليكُما، على أن عليكُما عهدَ الله، لَتَلِيانِّها بالذي كان رسولُ الله ﷺ يَلِيها به، فأخَذْتُماها منِّي على ذلك، ثم جئْتُماني لأقضيَ بينَكُما بغَير ذلك؟! واللهِ، لا أقضي بينَكُما بغيَر ذلك حتى تقومَ الساعةُ، فإن عجَزْتُما عنها، فرُدَّاها إليَّ[2].

[التحفة: ١٠٦٣٣].

٦٢٧٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أزواجَ النبيِّ ﷺ ـ حين تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ ـ أردْنَ أن يبعَثْنَ عثمانَ بنَ عفَّانَ إلى أبي بكر، يسأَلْنَ مِيراثَهُنَّ من رسول الله ﷺ، فقالَتْ لَهُنَّ عائشةُ: أليس قد قال رسولُ الله ﷺ: «لا نُورَثُ، ماتَركْنا فهو صدَقةٌ»؟[3].

[التحفة: ١٦٥٩٢].

٣ ـ ميراثُ الولد الواحد المنفَرِد

٦٢٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصنعانيُّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ قال: حدثنا حجَّاجٌ الأحولُ، قال: حدثنا سَلَمةُ بنُ جُنادَة

عن سِنان بن سَلَمةَ، أن رجلاً منَ المُهاجرين تصدَّقَ بأرضٍ له عظيمةٍ على أُمِّه، فماتَتْ، وليس لها وارثٌ غيرَه، فأتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إن أُمِّي كانت من أَحَبِّ الناس إليَّ وأعزِّهِم عليَّ، وإني تصدَّقْتُ عليها بأرضٍ لي عظيمةٍ، فماتَتْ،

---

(١) في الأصل: «إن شئت»، والمثبت من نسخة على حاشية الأصل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٣٤).

وقوله: «مفضياً إلى رُماله»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرُّمال: مارُمِلَ، أي: نُسِجَ.

وقوله: «أمرت فيهم برضخ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرَّضخ: العطية القليلة.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٣٤) و(٦٧٢٧) و(٦٧٣٠)، ومسلم (١٧٥٨)، وأبو داود (٢٩٧٦) و(٢٩٧٧)، والترمذي في «الشمائل» (٤٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٢٥)، وابن حبان (٦٦١١).

وليس لها وارثٌ غيري، فكيف تأمُرُني أن أصنَعَ بها؟ قال: «قد أوجَبَ اللهُ لكَ أجرَكَ، وردَّ عليكَ أرضَكَ، فاصنَعْ بها كيفَ شِئْتَ»(١).

[التحفة: ١٦٤١].

٦٢٧٩ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى المصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي بكر بن حَزْم

عن عبد الله بن زيد بن عبد ربِّه الذي أُرِيَ النداءَ، أنه تصدَّقَ على أبَوَيه، ثم تُوُفِّيا، فرَدَّه رسولُ الله ﷺ إليه مِيراثاً(٢).

[التحفة: ٥٣١٢].

٤ ـ ميراثُ الابنَة الواحدَة المنفَردَة

٦٢٨٠ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ الأذرَميُّ وعبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلام الطَّرَسُوسيُّ ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، قال: حدثنا عبدُ الملك(٣) بنُ أبي سليمانَ، عن عبد الله بن عطاء، عن سليمانَ بن بُرَيدَةَ

عن أبيه، أن امرأةً أتَت النبيَّ ﷺ، فقالَتْ: إني تصدَّقْتُ على أُمِّي بجارية، فماتَتْ، فرجَعَتْ إليَّ في الميراث، فقال: «قد آجَرَكِ اللهُ، وردَّ عليكِ في الميراثِ»(٤).

قال أبوعبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ عبدُ الله بنُ بُرَيدَةَ.

[التحفة: ١٩٣٧].

٦٢٨١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك المُخَرِّميُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ ـ يعني ابنَ سعيد ـ، عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بُرَيدَةَ

عن أبيه، قال: جاءَت امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٧/(٦٤٩٣) من طريق مسدد عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً في ٧/(٦٤٩٤) من طريق قزعة بن سويد عن الحجاج، به.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٣ مطولاً، وعزاه للطبراني في «الكبير»، وهو مما ليس في المطبوع.

(٣) في الأصل: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

تصدَّقتُ على أُمِّي بجارية، وإنها ماتتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «آجرَكِ اللهُ وردَّ عليكِ الميراثَ»(١).

[التحفة: ١٩٨٠].

٦٢٨٢- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى أبو موسى، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال أخبرنا ابنُ أبي ليلى، عن عبد الله بن عطاء، عن ابن بُرَيدةَ

عن أبيه، أن امرأةً أتتِ النبيَّ ﷺ، فقالَتْ: إني تصدَّقْتُ على أُمِّي بجارية، فماتَتْ، فقال: «قد أجزَاكِ الله(٢)، وردَّ عليكِ الميراثَ» (٣).

[التحفة: ١٩٨٠].

٦٢٨٣- أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله البصريُّ، عن سُوَيد - وهو ابنُ عَمرو الكلبي -، عن زهير - وهو ابنُ معاويةَ -.

وأخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينُ بنُ عيَّاش الباجُدَّائيُّ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عطاء، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، أن امرأةً أتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: إني كنتُ تصدَّقْتُ على أُمِّي بوَليدةٍ، وإنها ماتَتْ، وتركَتْ تلك الوليدةَ، فقال: «وجَبَ أجرُكِ ورجَعَتْ إليكِ في الميراث»(٤).

[التحفة: ١٩٨٠].

٦٢٨٤- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد القطَّانَ -، عن الجَعْد - يعني ابنَ أوس -، قال: حدثَتني عائشةُ بنتُ سعد، قالت:

قال سعدٌ: اشتكيتُ شكوى بمكَّةَ، فدخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ يعودُني، قلتُ: يا رسولَ الله، إني تركتُ مالاً، وليس عندي إلا ابنةٌ واحدةٌ، أفأُوصي

---

(١) أخرجه مسلم (١١٤٩) (١٥٧) و(١٥٨)، وأبو داود(١٦٥٦) و(٢٨٨٧) و(٣٣٠٩)، وابن ماجه (١٧٥٩) و (٢٣٩٤)، والترمذي (٦٦٧) و (٩٢٩).
وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف قبله.
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٩٥٦).
(٢) في حاشية الأصل: «آجرَكِ الله».
(٣) سلف قبله.
(٤) سلف في سابقيه.

بثُلُثَي مالي، فأتركُ لها الثُّلُثَ؟ قال: «لا». قلتُ: فأُوصِي بالنِّصف، فأتركُ لها النِّصفَ؟ قال: «لا» [قلتُ:][1] فأُوصِي بالثُّلث، وأتركُ لها الثُّلُثَين؟ قال: «الثُّلثُ، والثلثُ كبيرٌ[2]» ثلاثَ مرَّات، ووضَعَ يَدَهُ على جَبْهتي، فمسَحَ وَجهي وصدري وبطني، قال: «اللهُمَّ اشفِ سعداً، وأتِمَّ له هجرتَهُ» فما زِلْتُ أجِدُ بَرْدَ يدِهِ على كبدي حتى الساعةَ[3].

[التحفة: ٣٩٥٣].

٦٢٨٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي الفلاَّس، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ـ يعني ابنَ مهدي ـ، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني الثوريَّ ـ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يعُودُه وهو بمكَّةَ، ولم تكن له إلا ابنةٌ واحدةٌ، قال: يا رسولَ الله، أُوصِي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا». قال: النِّصفَ؟ قال: «لا» قال: فالثُّلُثَ؟ قال: «الثُّلثُ، والثلثُ كثيرٌ، إنكَ إن تدَعْ ورثَتَكَ أغنياءَ، خيرٌ من أن تدَعَهُم عالةً يَتكَفَّفُون الناسَ في أيديهم»[4].

[المجتبى: ٦/٢٤٢، التحفة: ٣٨٨٠].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من البخاري.

(٢) في حاشية الأصل: «كثير».

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٥٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٤٩٩)، وأبو داود (٣١٠٤).
وسيأتي برقم (٧٤٦٢)، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٤).
وقوله ﷺ: «الثُّلثَ...»، قال السندي: قيل بالنصب على الإغراء، أو بتقدير: أعطِ، أو بالرفع، بتقدير: يكفيك الثلثُ.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦) و(١٢٩٥) و(٢٧٤٢) و(٣٩٣٦) و(٤٤٠٩) و(٥٣٥٤) و(٥٦٦٨) و(٦٣٧٣) و(٦٧٣٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٥٢٠) و(٧٥٢)، ومسلم (١٦٢٨) (٥) و(٦) و(٧) و(٨) و(٩)، وأبو داود (٢٨٦٤)، وابن ماجه (٢٧٠٨)، والترمذي (٢١١٦).
وسيأتي برقم (٦٤٢٠) و(٦٤٢١) و(٦٤٢٢) و(٦٤٢٣) و(٦٤٢٤) و(٦٤٢٥) و(٦٤٢٦) و(٦٤٢٩) و(٩١٤٢) و(٩١٦٢) و(٩١٦٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٠)، وابن حبان (٤٢٤٩) و(٦٠٢٦) و(٧٢٦١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «النِّصفَ»، قال السندي: أي: فأعطي النصفَ؟، أو فأجعلُ النصفَ صدقةً؟ ونحو ذلك، فهو منصوب بمقدَّر، وكذا قوله: فالثلثَ؟.

٥ - ميراثُ الوالد مِن ولده

٦٢٨٦- أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن المَسروقيُّ، عن أبي أسامةَ- يعني حمّادَ بنَ أسامةَ-، عن حسين- يعني المُعلِّمَ-، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رجلاً تصدَّقَ على ولده بأرض، فرَدَّها إليه الميراثُ، فذَكَرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال له: «وجَبَ أجرُكَ، ورجَعَ إليكَ مالُكَ»[١].

[التحفة: ٨٦٩١].

٦ - ذِكرُ الكَلالَة

٦٢٨٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا خالدٌ- يعني ابنَ الحارث-، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن المُنْكَدر

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ عادَهُ وهو لا يَعقِلُ، فتوضَّأ، فصَبَّ عليه من وَضُوئه، فعقَلَ، قلتُ: يَرِثُني كَلالَةٌ، فكيف الميراثُ؟ فأَنزَلَ آيةَ الفرض[٢].

[التحفة: ٣٠٤٣].

٦٢٨٨- أخبرنا محمدُ بن منصور المكِّي، عن سفيانَ- يعني ابنَ عُيَيْنَةَ-، قال: سمعتُ ابنَ المُنْكَدِر يقول:

سمعتُ جابراً يقول: مَرِضتُ، فأتاني رسولُ الله ﷺ وأبو بكر يعُودَاني وهُما يمشِيان، فوجَدَاني قد أُغمِيَ عليَّ، فتوضَّأ رسولُ الله ﷺ، فصَبَّ وَضُوءَه عليَّ، فأفَقْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، كيف أقضي في مالي؟ كيف أصنَعُ في مالي؟ فلم يُجِبْني بشيء حتى أُنزِلت آيةُ الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦][٣].

[التحفة: ٣٠٢٨].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٣١).

(٢) سلف مختصراً برقم (٧١)، وانظر تخريجه هناك.

وقوله: «يرثني كلالة»: قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو أن يموت الرجل ولا يَدَع والداً ولا وَلَداً يرثانه. وأصله: من تكلَّله النَّسب، إذا أحاط به.

(٣) سلف بإسناده مختصراً برقم (٧١)، وانظر ما قبله.

قال أبو عبد الرحمن: خالفَهُ ابنُ جُريج.

٦٢٨٩- أَخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ - يعني ابنَ محمد الأعور -، عن ابن جُريج، قال: أخبرني ابنُ المُنْكَدِر

عن جابر، قال: عادَني النبيُّ ﷺ وأبو بكر في بني سَلِمةَ، فوجَدَاني لا أعقِلُ، فدعا بماء، فتوضَّأ، ثم رَشَّ عليَّ منه، فأفَقْتُ، فقلتُ له: كيف أصنَعُ في مالي يا رسولَ الله؟ فأنزَلَ اللهُ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١][1].

[التحفة ٣٠٦٠].

٧ - ذِكرُ ميراث الأخَوات على انفرادِهِنَّ

٦٢٩٠- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدَري، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا هشامٌ - يعني ابنَ أبي عبد الله الدَّسْتَوائي، وهو هشامُ بنُ سَنْبَر -، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، قال: اشتكَيتُ، وعندي سبعُ أخواتٍ لي، فدخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فنفَخَ في وجهي، فأفَقْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا أُوصي لأخواتي بالثُّلُثَين؟ ثم خرَجَ وترَكَني، ثم رجَعَ إليَّ، فقال: «إني لا أراكَ ميِّتاً من وجَعِكَ هذا، وإن اللهَ قد أنزَلَ، فبيَّنَ الذي لأخواتِكَ، فجعَلَ لهُنَّ الثُّلُثَين، فكان جابرٌ يقول: أُنزِلت هذه الآيةُ فيَّ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦][2].

[التحفة: ٢٩٧٧].

٦٢٩١ - أخبرني مسعودُ بنُ جُوَيريةَ المَوْصِليُّ، قال: حدثنا المُعافَى، عن هشامٍ - صاحب الدَّسْتُوائي -، عن أبي الزُّبير

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١)، وانظر سابقيه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٨٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٤٧١)، وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٩٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣١).

عن جابر، قال: اشتكيتُ، وعندي سبعُ أخواتٍ لي، فدخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فنضحَ في وجهي، فأفقْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أُوصِي لأخواتي بالثُّلُثَين؟ قال: «أحسِنْ» قلتُ: الشطرَ؟ قال: «أحسِنْ» ثم خرجَ وتركَني، ثم رجعَ، فقال: «يا جابرُ، إني لا أراكَ ميِّتاً من وجَعِكَ هذا، وإن الله قد أنزل فبيَّنَ لأخواتِكَ، فجعَل لهنَّ الثُّلُثَين» قال جابرٌ: فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[1].

[التحفة: ٢٩٧٧].

٦٢٩٢- أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد المَعْنيُّ، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب وشعبةُ، عن أبي إسحاقَ

عن البراء، قال: آخِرُ آيةٍ نزلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[2].

[التحفة: ١٨٧٠].

٦٢٩٣- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس بن مُقاتِل بن مُشَمرِج بن خالد السعدي المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا سعدانُ - يعني ابنَ يحيى -، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أبي إسحاقَ

عن البراء، قال: آخِرُ آيةٍ أُنزِلَت في القُرآن سورةُ النِّساء[3].

[التحفة: ١٨٢٥]

٨ - ذِكرُ الأخَوات معَ البنات ومَنازِلهنَّ منَ التَّرِكات

٦٢٩٤- أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ المَرْوَزي، قال: حدثنا وكيعٌ - يعني ابنَ الجرَّاح -، قال: حدثنا سفيانُ - يعني الثوريَّ -، عن أبي قيس - واسمُه عبدُ الرحمن بنُ ثَروانَ -، عن هُزَيل بن شُرَحْبيلَ، قال:

---

(١) سلف قبله، وسيتكرر برقم (٧٤٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٦٤) و(٤٦٠٥) و(٤٦٥٤) و(٦٧٤٤)، ومسلم (١٦١٨) (١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣)، وأبو داود (٢٨٨٨)، والترمذي (٣٠٤١).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٠٦٨) و(١١٠٧١) و(١١١٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٣٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣٢).

(٣) سلف قبله.

جاء رجلٌ إلى أبي موسى - وهو الأميرُ - وسفيانَ بن رَبيعةَ الباهلي، فسألَهُما عن ابنةٍ، وابنةِ ابنٍ، وأُختٍ لأب وأُمٍّ، قال: للابنةِ النِّصفُ، وما بقِيَ فلِلأُختِ، وائتِ ابنَ مسعود، فإنه سيُتابعُنا، فأتى الرجلُ ابنَ مسعود، فسَألَه، فأخبرَهُ بما قالا، فقال ابنُ مسعود: لقد ضَلَلْتُ إذاً، وما أنا من المُهتَدين، ولكني سأقضِي بما قَضى به رسولُ الله ﷺ، للابنةِ النِّصفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ تكملةَ الثُّلُثَين، وما بقِيَ، فلِلأُختِ(١).

[التحفة: ٩٥٩٤].

٩ - تأويلُ قولِ الله عزَّ وجلَّ:

﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾ [النساء: ١٧٦]

٦٢٩٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعاني، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني أبو قيس، قال: سمعتُ هُزَيلاً يحدث

أن رجلاً سأل أبا موسى عن امرأة تركَتْ ابنَتَها وأُختَها وابنةَ ابنِها، فقال: للابنةِ النِّصفُ، وللأُختِ النِّصفُ، وائتِ عبدَ الله، فسيُتابِعُني، فأتى عبدَ الله، فذكَرَ ذلك له، قال: فوَجدتُ في الكتاب: لقد ضَلَلْتُ إذاً، وما أنا مِنَ المُهتَدين، أقضِي فيها بما قَضَى رسولُ الله ﷺ، للابنةِ النِّصفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ، وما بقِيَ، فللأُختِ، فأَتى أبا موسى، فذكَرَ ذلك له، فقال: لا تسألُوني عن شَيءٍ مادام هذا الحَبْرُ بينَ أظهُرِكُم(٢).

[التحفة: ٩٥٩٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٣٦) و(٦٧٤٢)، وأبو داود (٢٨٩٠)، وابن ماجه (٢٧٢١)، والترمذي (٢٠٩٣).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٣٦٩١)، وابن حبان (٦٠٣٤).

(٢) سلف قبله.

١٠- توريثُ ابنة الابن معَ الابنة

٦٢٩٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، عن محمد - يعني غُنْدَراً- قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي قيس، عن هُزَيل بن شُرَحْبيلَ، قال:

سأل رجلٌ أبا موسى عن امرأة تركَتْ ابنَتَها، وابنةَ ابنِها، وأُختَها، فقال: للابنةِ النِّصفُ، وللأُختِ النِّصفُ، وائتِ ابنَ مسعود، فإنه سيُتابِعُني، فأتَوا ابنَ مسعود، فأخبَرُوه بقولِ أبي موسى، فقال: قد ضلَلْتُ إذاً، وما أنا من المُهتَدين، لأَقضِيَنَّ فيها بقَضاء رسولِ الله ﷺ: للابنةِ النِّصفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ، وما بقِيَ، فللأُختِ، فأتَوا أبا موسى، فأخبَرُوه، فقال: لا تسأَلُوني وهذا الحَبْرُ بينَ أظهُرِكُم[1].

[التحفة: ٩٥٩٤].

١١ - ابنةٌ وأخٌ لأب معَ أخت لأب وأُم

٦٢٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البَحراني، قال: حدثنا حبَّان - يعني ابنَ هلال -، قال: حدثنا وُهَيب - يعني ابنَ خالد -، قال: حدثنا ابنُ طاووس، عن طاووس

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال: «ألحِقُوا الفرائضَ بأهلِها، فما بقِيَ، فهو لأَوْلى رجُلٍ ذَكَر» [2].

[التحفة: ٥٧٠٥].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٣٢) و(٦٧٣٥) و(٦٧٣٧) و(٦٧٤٦)، ومسلم (١٦١٥)، وأبو داود (٢٨٩٨)، وابن ماجه (٢٧٤٠)، والترمذي (٢٠٩٨).

وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٧)، وابن حبان (٦٠٢٨) و(٦٠٢٩) و(٦٠٣٠).

وقوله: «ألحقوا الفرائضَ بأهلها» ، قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١١: المراد بالفرائض هنا: الأنصباء المقدَّرة في كتاب الله تعالى ، وهي : النصف ، ونصفه ، ونصف نصفه ، والثلثان ، ونصفهما ، ونصف نصفهما، والمراد بأهلها: من يستحقُّها بنصِّ القرآن.

وقوله : «فهو لأَوْلى رجلٍ» ، قال السندي في شرحه على «المسند» أي : أقرب إلى الميت من رجلٍ ، فالإضافة للبيان ، و« أَوْلى» بمعنى : أقرب نسباً ، لا أحَقَّ إرثاً ، وإلا لم يُفهم بيانُ الحكم ، إذ لا يُدرى مَن الأحقُّ بالإرث، وقوله: «ذَكَرٍ»: تأكيد لرجلٍ، وقال السهيلي: «ذَكَرٍ» صفة لأَوْلى، لا لرجلٍ.

٦٢٩٨- أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي، قال: حدثنا أبو داودَ - يعني عمرَ بنَ سعد الحَفَريَّ -، عن سفيانَ - يعني الثوريَّ -، عن ابن طاووس

عن طاووس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلحِقُوا المالَ بالفَرائض، فما تركَتِ الفرائضُ، فأَوْلى رجُلٍ ذَكَرٍ»(١).

قال أبو عبد الرحمن: سفيانُ الثوريُّ أحفَظُ من وُهَيب، ووُهَيبٌ ثقةٌ مأمونٌ، وكأنَّ حديثَ الثوريِّ أشبهُ بالصواب.

[التحفة: ٥٧٠٥].

١٢ - ذِكرُ الجَدَّات والأجداد ومقادير نَصيبهم

٦٢٩٩- أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخيُّ، قال: أخبرنا النَّضْرُ - يعني ابنَ شُمَيل -، قال: أخبرنا يونس - يعني ابنَ أبي إسحاقَ -، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

أن عمرَ جمَعَ أصحابَ رسولِ الله ﷺ في شأن الجَدِّ، فنشَدَهُم: مَن سَمِعَ رسولَ الله ﷺ ذكَرَ من الجد شيئاً؟ فقام مَعقِلُ بنُ يسَار المُزَني، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بفَريضَةٍ فيها جَدٌّ، فأعطاهُ ثُلُثاً، أو سُدُساً، فقال له عمرُ: ما الفريضةُ؟ قال: لا أدري، فرَكَلهُ عمرُ بقدَمِهِ، ثم قال: لا دَرَيتَ (٢).

[التحفة: ١١٤٧٢].

٦٣٠٠- أخبرني محمدُ بنُ عامر المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى - يعني ابنَ الطَّبَّاع -، قال: حدثنا هُشَيم - يعني ابنَ بَشير -، عن يونسَ - يعني ابنَ عُبيد -، عن الحسن

عن مَعقِل بن يَسار، قال: قضَى رسولُ الله ﷺ في جَدٍّ كان فِينا بالسُّدُس(٣).

[التحفة: ١١٤٦٧].

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٩٧)، وابن ماجه (٢٧٢٢) و(٢٧٢٣).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «المسند» أحمد (٢٠٣٠٩).
والروايات متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) سلف قبله.

٦٣٠١ـ أخبرني معاويةُ بنُ صالح بن أبي عُبيد الله، عن عبد الله بن سَوَّار العنبريُّ[١]، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن يونسَ، عن الحسن

عن مَعقِل بن يَسار، قال: أعطَى رسولُ الله ﷺ الجَدَّ السُّدُسَ، فقال له عمرُ: ويلَكَ مع مَن؟ قال: لا أدري[٢].

[التحفة: ١١٤٦٧].

٦٣٠٢ـ أخبرني أبو بَكر[٣] بنُ علي المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبَّاد، قال: حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنةَ، عن عليِّ بن زيد بن جُدعانَ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصين، قال: نشَدَ عمرُ: مَن سَمِعَ النبيَّ ﷺ في الجَدِّ شيئاً؟ فقام رجلٌ، فقال: أنا شهِدْتُه أعطاهُ الثُّلُثَ، قال: مع مَن؟ قال: لا أدري، قال: لا دَرَيتَ[٤].

٦٣٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ يعني سليمانَ بنَ داودَ الطيالسيَّ ـ وعفَّانُ بنُ مسلم، قالا: حدثنا همَّامٌ.

وأخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسيُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا همَّامُ بنُ يحيى، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصين، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إن ابنَ ابني ماتَ، فما لي مِن ميراثِه؟ فقال: «لكَ السُّدُسُ» فلما ولَّى، دَعاه، فقال: «لكَ سُدُسٌ آخَرُ» فلما ولَّى، دَعاه، فقال: «إن السُّدُسَ الآخَرَ طُعمةٌ».

وقال محمدٌ في حديثه: فلما أدبَرَ، قال: «لكَ سدُسٌ آخَرُ،والآخرُ طُعمةٌ لك»[٥].

[التحفة: ١٠٨٠١].

---

(١) في الأصل: «معاوية بن صالح بن أبي عبد الله بن سوار العنبري»، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة» و«التقريب».

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصل «أبو بكرة» ، وهو تحريف صوبناه من «التهذيب».

(٤) انظر ما بعده.

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة» .

(٥) أخرجه أبو داود (٢٨٩٦)، والترمذي (٢٠٩٩) وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٤٨).

٦٣٠٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن الحسن بن شَقيق المَرْوَزيُّ، قال: أَبي أخبرنا، قال: أَخبرنا أبو المُنيب عُبيدُ الله بنُ عبدِ الله العَتَكيُّ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: أطعَمَ رسولُ الله ﷺ الجَدَّةَ السُّدُسَ، إذا لم تكُن أُمٌّ(١).

[التحفة: ١٩٨٥].

٦٣٠٥ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحرَّاني، قال: حدثنا يعقوبُ ـ يعني ابنَ إبراهيمَ بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ـ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب

أن قَبيصةَ بنَ ذُؤَيب أخبره أن الجدَّة جاءَتْ إلى أبي بكر الصِّديق، تسأَلُه حَقَّها، فقال: ما أعلَمُ لكِ شيئاً، وسأَسْأَلُ الناسَ، فلما صلَّى الناسُ الصبحَ، سأَلَهُم، فقال المغيرةُ بنُ شعبةَ: أنا سمعتُ رسولَ الله ﷺ أعطاها السُّدُسَ، فقال أبو بكر: هل معكَ غيرُك؟ فقال محمدُ بنُ مَسْلمةَ: أنا سمعتُ رسولَ الله ﷺ أعطاها ذلك، فأعطاها ذلك أبو بكر. قال ابنُ شهاب: لا أدري أيُّ الجَدَّتَين هي؟(٢)

[التحفة: ١١٢٣٢].

٦٣٠٦ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد الدمشقيُّ، قال: حدثنا عمرُ ـ يعني ابنَ عبد الواحد الدمشقي ـ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري

عن قَبيصةَ بن ذُؤَيب، أن الجدَّةَ جاءَتْ في عهد أبي بكر تَلتمِسُ أن تُورَّثَ، فقال أبو بكر: ما أجدُ لكِ في كتاب الله شيئاً، وما علمتُ أن رسولَ الله ﷺ ذكَرَ شيئاً، وسأَسأَلُ الناسَ العشيَّةَ، فلما صلَّى الظهرَ، قامَ في الناس، فسأَلَهُم، قال المغيرةُ بنُ شعبةَ: قد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُعطيها السُّدُسَ، قال: هل سَمِعَ ذلك معكَ أحدٌ؟ فناداه محمدُ بنُ مَسْلمةَ، فقال: قد سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٨٩٤)، وابن ماجه (٢٧٢٤)، والترمذي (٢١٠٠) و(٢١٠١).
وسيأتي برقم (٦٣٠٦) و(٦٣٠٧) و(٦٣٠٨) و(٦٣٠٩) و(٦٣١٠) و(٦٣١١) و(٦٣١٢).
وهو في «المسند» أحمد (١٧٩٨٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٤٩)، وابن حبان (٦٠٣١).

يُعطيها السُّدُسَ، فأنفَذَ ذلك أبو بكر[1].

[التحفة: ١١٢٣٢].

٦٣٠٧- أخبرنا نَصْرُ بنُ عليٍّ بن نصر الجَهْضَميُّ، قال: أخبرنا عبدُ الأعلى - يعني ابنَ عبد الأعلى -، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري

عن قَبيصةَ بن ذُؤَيب، أن جدَّةً أَتَتْ أبا بكر... وساقَ الحديثَ[2].

[التحفة: ١١٢٣٢].

٦٣٠٨- أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَة الرافِقيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سُلَيم، قال: حدثنا عُبيدُ الله - يعني ابنَ عَمرو الرَّقّي -، عن إسحاق - يعني ابنَ راشد -، عن الزُّهري

عن قَبيصةَ بن ذُؤَيب، أن الجدَّةَ أُمَّ الأُمِّ أَتَتْ أبا بكر... وساقَ الحديث[3].

قال أبو عبد الرحمن: الزُّهريُّ لم يسمَعْهُ من قَبيصةَ.

[التحفة: ١١٢٣٢].

٦٣٠٩- أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار البرَّاد، قال: حدثنا أبو اليَمان - يعني الحَكَمَ بنَ نافع -، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهريِّ، قال:

قال قَبيصةُ: جاءت الجدَّةُ... وساقَ الحديثَ[4].

[التحفة: ١١٢٣٢].

٦٣١٠- أخبرنا هارونُ بنُ سعيد بن الهَيثم الأيلي، قال: حدثنا خالدُ بنُ نزار، قال: أخبرنا القاسمُ بنُ مَبرور، عن يونسَ، قال ابنُ شهاب:

زعَم قَبيصةُ بنُ ذُؤَيب أن الجدَّةَ أَتَتْ أبا بكر... وساقَ الحديثَ[5].

[التحفة: ١١٢٣٢].

٦٣١١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقرِئ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ الزُّهريَّ يحدِّثُ، عن رجل

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٠٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٠٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٠٥).

عن قَبيصةَ بن ذُؤَيب، أن الجدَّةَ أَتَتْ إلى أبي بكر... وساقَ الحديثَ[1].

[التحفة: ١١٢٣٢].

ذِكرُ اسم هذا الرجل الذي أَدخل الزُّهريُّ بينَه وبينَ قَبيصةَ بن ذُؤَيب

٦٣١٢ـ أخبرني هارونُ بنُ عبيد الله الحَمَّال، قال: حدثنا مَعْنٌ ـ يعني ابنَ عيسى ـ، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهري، عن عثمانَ بنِ إسحاقَ بن خَرَشَةَ

عن قَبيصةَ بن ذُؤَيب، قال: جاءت الجدَّةُ إلى أبي بكر تسألُه ميراثَها، فقال: ما لكِ في كتاب الله من شيء، وما أعلَمُ لكِ في سُنَّة رسول الله ﷺ شيئاً، فارجِعي حتى أسألَ الناسَ، فسأل الناسَ، فقال المغيرةُ بنُ شعبةَ: حضرتُ رسولَ الله ﷺ أعطاها السُّدُسَ، فقال أبو بكر: هل معكَ غيرُك؟ فقام محمدُ بنُ مَسْلمةَ، فقال كما قال المغيرةُ، فأنفَذَهُ لها أبو بكر[2].

[التحفة: ١١٢٣٢].

٦٣١٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ يعني ابنَ موسى ـ، قال: أخبرنا إسرائيلُ ـ يعني ابنَ يونسَ بنِ أبي إسحاقَ ـ، عن أبي حَصين، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا أَوْلى بالـمُؤمنين من أنفُسِهم، فمَن ترَكَ مالاً، فهو إلى العَصَبة، ومَن ترَك كَلاًّ أو ضَياعاً، فأنا وَلِيُّه»[3].

[التحفة: ١٢٨٣١].

٦٣١٤ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن الـمَسروقيُّ، قال: حدثنا أبو أسامةَ ـ يعني حمَّادَ ابنَ أسامةَ ـ، عن حسين ـ يعني الـمُعلِّمَ ـ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال عمرُ بنُ الخطاب: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٠٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٠٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٧٣).

وقوله: «كلاًّ أو ضَياعاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكَلُّ والضَّياعُ: العيالُ.

أحْرَزَ الولدُ، أو الوالِدُ، فهو لعَصَبَتِهِ مَن كان»[1].

[التحفة: ١٠٥٨١].

٦٣١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعاني، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ، قال: سمعتُ الحسينَ الـمُعلِّمَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ شُعيب، قال:

قال عمرُ... مُرسَلٌ[2].

[التحفة: ١٠٥٨١].

١٣ ـ ذو السَّهم

٦٣١٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا همَّامٌ ـ يعني ابنَ يحيى ـ، قال: سمعتُ إسحاقَ بنَ عبد الله بن أبي طلحةَ، قال: حدَّثني شَيبةُ الـخُضَريُّ، أنه شهِدَ عُروةَ[3] يحدِّثُ عمرَ بنَ عبد العزيز

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يجعَلُ اللهُ مَن له سَهمٌ في الإسلام، كمَن لا سَهمَ له»[4].

[التحفة: ١٦٣٤٦].

١٤ ـ توريثُ الخال

٦٣١٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوَيه، قال: أخبرنا وكيعٌ، عن سفيانَ ـ يعني الثوريَّ ـ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عيَّاش بن أبي رَبيعةَ، عن حَكيم بن حَكيم بن عبَّاد ابن حُنَيف

عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيف، أن رجلاً رمَى رجلاً بسَهم، فقتَلَه، ولا وارثَ له إلا خالٌ، فكتَبَ في ذلك أبو عُبيدةَ بنُ الجرَّاح إلى عمرَ، فكتَبَ عمرُ: إن رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُ ورسولُه مَولى مَن لا مَولى له، والخالُ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩١٧)، وابن ماجه (٢٧٣٢).
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣).

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) في الأصل: «غزوه»، وهو تصحيف.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وارثُ مَن لا وارثَ له»[1].

[التحفة: ١٠٣٨٤].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لـخبَر عائشةَ في توريث الخال

٦٣١٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفْص، قال: حدثنا أبو عاصم[2]، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عَمرو بن مسلم، عن طاووسٍ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُ ورسولُه مَولى مَن لا مَولى له، والخالُ وارِثُ مَن لا وارِثَ له» [3].

[التحفة: ١٦١٥٩].

٦٣١٩ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد الحرَّانيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عَمرو بن مسلم، عن طاووسٍ

عن عائشةَ، أنها قالت: اللَّهُ ورسولُه مَولى مَن لا مَولى له، والخالُ وارِثُ مَن لا وارِثَ له [4].

[التحفة: ١٦١٥٩].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبَر المِقْدام بن مَعدي كَرِب في توريث الخال

٦٣٢٠ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله الحمَّال، قال: حدثنا أبو الحسين العُكْليُّ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، قال: سمعتُ راشدَ بنَ سعد

عن المِقْدام بن مَعْدِي كَرِبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ترَكَ دَيناً أو ضَيعةً فإليَّ، ومَن ترَكَ مالاً، فلوارثِهِ، وأنا وَلِيُّ مَن لا وَلِيَّ له، أَفُكُّ عُنُوَّهُ، وأرِثُ مالَهُ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧٣٧)، والترمذي (٢١٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩).

(٢) في الأصل: «حدثنا عاصم»، وهو خطأ، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٠٤).
وسيأتي بعده.

(٤) سلف قبله.
جاء في «التحفة»: قول المصنف عمرو بن مسلم ليس بذاك القوي،وقد اختُلف على ابن جُريج فيه.

والخالُ وَلِيُّ مَن لا وَلِيَّ له، يفُكُّ عُنُوَّهُ، ويرِثُ مالَهُ»[1].

[التحفة: ١١٥٦٩].

٦٣٢١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، عن بُدَيل ـ يعني ابنَ ميسَرَةَ ـ، عن عليٍّ ـ يعني ابنَ أبي طلحةَ ـ، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهَوْزنيِّ

عن المِقْدام الكِنْديِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا مَولى مَن لا مَولى له، أرِثُ مالَهُ وأفُكُّ عانَهُ، والخالُ مَولى من لا مَولى له، يرِثُ مالَهُ، ويفُكُّ عانَهُ»[2].

[التحفة: ١١٥٦٩].

٦٣٢٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ بن صُدْران ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن بُدَيل، عن عليٍّ، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهَوْزنيِّ

عن المِقْدام، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن ترَكَ مالاً، فلأهلِهِ، ومَن ترَكَ كَلاًّ، فإلى اللهِ ورسُولِه ـ وربما قال: فإلَينا ـ، قال: وأنا عَصَبةُ مَن لا عَصَبةَ له، أرِثُه، وأعقِلُ عنه، والخالُ عَصَبةُ مَن لا عَصَبةَ له، يَعقِلُ عنه، ويرِثُه»[3].

[التحفة: ١١٥٦٩].

٦٣٢٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بن محمد القُرشيُّ، قال: حدثنا ابنُ عائذ، قال: حدثنا الهيثمُ بنُ حُمَيد، عن ثور بن يزيدَ

عن راشد بن سَعد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أنا وَلِيُّ مَن لا وَلِيَّ له، أرِثُهُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٩٩) و(٢٩٠٠)، وابن ماجه (٢٦٣٤).

وسيأتي برقم (٦٣٢١) و(٦٣٢٢) و(٦٣٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٧٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٤٨) و (٢٧٤٩) و(٢٧٥٠) و (٢٧٥١)، وابن حبان (٦٠٣٥) و(٦٠٣٦).

وقوله: «أفك عُنُوَّهُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: عنا يعنو عُنُوًّا وعنيًّا، والعاني: الأسير، ومعنى الأسر في هذا الحديث: ما يلزمه ويتعلّق به بسبب الجنايات التي سبيلُها أن تتحملها العاقِلةُ.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

وقوله: «كَلاًّ» سبق شرحه في (٦٣١٣).

وأُفُكُّ عنه، والخالُ وَلِيُّ مَن لا وَلِيَّ له، يرِثُهُ ويفُكُّ عنه»[1].

[التحفة: ١١٥٦٩].

١٥ ـ توريثُ المولُود إذا استَهلَّ

٦٣٢٤ـ أخبرنايحيى بنُ موسى البَلْخِيُّ، قال: حدثنا شَبابةُ بنُ سَوَّار، قال: حدثنا المغيرةُ ابنُ مسلم، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «الصبيُّ إذا استَهَلَّ، وُرِّثَ، وصُلِّيَ عليه»[2].

[التحفة: ٢٩٦٨].

٦٣٢٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع النِّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقولُ في المنفوس: يرِثُ إذا سُمِعَ صَوتُه[3].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَوْلى بالصَّواب [من حديث المغيرة بن مسلم، وعند المغيرة بن مسلم، عن أبي الزُّبير غيرُ حديث منكَرٍ، وابنُ جُريج أثبَتُ من المغيرة][4] واللهُ أعلَمُ.

[التحفة: ٢٨٧٥].

١٦ ـ ميراثُ ولد الملاعَنة

٦٣٢٦ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أَخبرنا بَقِيَّةُ ـ يعني ابنَ الوليد ـ، قال: حدثني أبو سَلَمةَ الحمصيُّ، عن عمرَ بنِ رُؤْبةَ، عن عبد الواحد بن عبد الله النصريِّ

(١) سلف قبله موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٦٣٢٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٠٨) و(٢٧٥٠)، والترمذي (١٠٣٢).

وقوله: «الصبي إذا استهلَّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: استِهلالُ الصبيِّ: تصويتُه عندَ ولادته.

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

وقوله: «المنفوس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: منفوس، أي: طفل حين وُلِدَ.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

عن واثِلةَ بن الأسقَع، عن رسول الله ﷺ قال: «تُحـرِزُ المـرأةُ ثلاثـةَ مواريـثَ: عَتِيقَها، ولَقِيطَها، والولدَ الذي لاعنَتْ عليه» [(1)].

[التحفة: ١١٧٤٤].

٦٣٢٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا عمـرُ ابنُ رُؤْبةَ، قال: دخلتُ مع أبي سَلَمةَ الحمصيِّ عليه، فحدثنا عن عبد الواحد النصريِّ

عن واثِلةَ بن الأسقَع، عن رسول الله ﷺ قـال: «تُحـرِزُ المـرأةُ ثلاثـةَ مواريـثَ: عَتِيقَها، ولَقِيطَها، وولَدَها الذي لاعنَتْ عليه» [(2)].

[التحفة: ١١٧٤٤].

٦٣٢٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ بن محمد القُرشيُّ، قال: حدثنا ابـنُ عـائذ، قـال: حدثنا الهَيثمُ بنُ حُمَيد، قال: أخبرني ثورُ بنُ يزيدَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، عن رسول ﷺ، أن رجلاً منَ الأنصار مـن بَـني زُرَيـق قـذَفَ امرأتَهُ، فأتى رسولَ الله ﷺ، فـردَّد ذلـك أربـعَ مـرَّات علـى رسـول الله ﷺ، فأنـزَلَ اللهُ آيـةَ الـمُلاعَنة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أينَ السائلُ؟ إنـه قـد نَـزلَ من الله أمرٌ عظيمٌ» فأبى الرجلُ إلا أن يُلاعِنَها، وأبتْ إلا أن تَدرأَ عن نفسـها العذابَ، فتلاعَنَا، فقال رسـولُ الله ﷺ: «إمَّـا هـي تجـيءُ بـه أُصَيفـرَ أُخَينـسَ منشولَ العظام، فهو للمُلاعِن، وإمَّـا تجـيءُ بـه أسودَ كـالجمل الأَوْرَقِ، فهـو لغَيره» فجاءت به أسودَ كـالجمل الأَوْرَق، فدَعـا بـه رسـولُ الله ﷺ، فجعلَـه

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٠٦)، وابن ماجه (٢٧٤٢)، والترمذي (٢١١٥).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٣٨٧).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٠٠٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨٧٠).

وقوله: «ولقيطها»، قال السندي في شرحه على «المسند»، أي: الذي التقطته من الطريق وربَّتـه، قـالوا: هذا إذا لم يترك وارثاً، فمالُهُ لبيتِ المال، وهذه المرأةُ أولى باب يُصرف إليها من غيرها من آحاد المسلمينَ، وبهذا المعنى قيل: إنها تَرِثه، والله تعالى أعلم.

(٢) سلف قبله.

لعَصَبةِ أُمِّه، وقال: «لو ما الأيمانُ التي مضَتْ، لكان لي فيه كذا وكذا»(١).

[التحفة: ٨٦٦٦].

١٧ - توريثُ المرأة من دِيَة زوجها

٦٣٢٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ- يعني ابن عُيينةَ- عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، قال:

كان عمرُ يقول: الدِّية على العاقِلَة، ولا ترِثُ المرأةُ من دِيَة زوجِها شيئاً، فقال له الضحَّاكُ بنُ سفيانَ: إن النبيَّ ﷺ كتَب إليه؛ أَنْ «ورِّثْ امرأةَ أَشْيَم الضبابيِّ من دِيَة زوجِها»(٢).

[التحفة: ٤٩٧٣].

٦٣٣٠- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المسيَّب يقول:

قال عمرُ بنُ الخطاب: الدِّيَةُ للعاقِلَة، ولا ترِثُ المرأةُ من دِيَة زوجها شيئاً، حتى شهِدَ الضحَّاكُ الكلابيُّ أن النبيَّ ﷺ كتب إليه أن يُورِث امرأةَ أَشْيَمَ الضبابيِّ من دِيَة زوجِها، فرجَعَ عمرُ(٣).

[التحفة: ٤٩٧٣].

٦٣٣١- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّي، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد - يعني الأنصاريَّ -، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، قال:

---

(١) أخرجه الدارقطني ٣/٢٧٥.

وقوله: «أخينس»، جاء في «القاموس»: الخَنَسُ، محركة: تأخُّر الأنف عن الوجه، مع ارتفاع قليل في الأرنَبة، وهو أخنس، وهي خنساء.

وقوله: «منشول العظام»، جاء في «اللسان»: عضُدٌ منشولة، وناشلة: دقيقة، وفخذ ناشلة: قليلة اللحم... وكذلك الساق.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٢٧)، وابن ماجه(٢٦٤٢)، والترمذي (١٤١٥) و(٢١١٠).

وسيأتي برقم (٦٣٣٠) و(٦٣٣١) و(٦٣٣٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٧٤٥).

(٣) سلف قبله.

نشَدَ عمرُ الناسَ بمِنىً: مَن سَمِع رسولَ الله ﷺ فيه قولاً؟ فقال الضحَّاكُ بنُ سفيانَ الكلابي - وكان النبيُّ ﷺ استعمَلَهُ على صدَقة بَني كلاب -: عندي منه عِلمٌ، فقال عمرُ - وقال كلمةً معناها -: انتظِرْني حتى أخرُجَ، فدخَلَ فُسَيْطِيطاً، فمكَثَ فيه ساعةً، ثم خرَجَ، فأخبَرَ الناسَ أن النبيَّ ﷺ كتَبَ إليه أن يُورِّثَ امرأةَ أَشْيَمَ من دِيَة زوجِها، فرجَعَ[1].

[التحفة: ٤٩٧٣].

٦٣٣٢- أَخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى بن معدانَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ - يعني ابنَ معاويةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد الأنصاريُّ، عن الزُّهري ابنِ شهاب

أن عمرَ سأل الناسَ بمِنىً في ميراث المرأة من عَقْلِ زوجِها، فقال الضحَّاكُ ابنُ سفيانَ الكلابي: كتبَ إليَّ رسولُ الله ﷺ أَنْ أُورِّثَ امرأةَ أَشْيَمَ الضبابيِّ من دِيَة زوجِها»[2].

[التحفة: ٤٩٧٣].

١٨- توريثُ القاتل

٦٣٣٣- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن ابن جُريج ويحيى بن سعيد وذكَرَ آخرَ، ثلاثتهم عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس للقاتِلِ من الميراثِ شيءٌ»[3].

[التحفة: ٨٨١٧].

٦٣٣٤- الحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمع -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرو بن شُعيب

---

(١) سلف في سابقيه.
وقوله: «فُسَيطِيطاً»: تصغير فُسْطَاط، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقال الزمخشري: هو ضرب من الأبنية دون السُّرادق.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٢٧).

(٣) أخرجه الدارقطني ٤/٩٦.
وسيأتي بعده موقوفاً من حديث عمر.

أن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس لقاتِلٍ شيءٌ»(١).

[التحفة: ٨٨١٧].

٦٣٣٥ - [عن قتيبة،أخبرنا اللَّيثُ، عن إسحاقَ بن أبي فَرْوَةَ، عن الزُّهري، عن حُمَيد ابن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺقال: «القاتِلُ لا يرِثُ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: إسحاقُ متروكُ الحديث، أخرجته في مشايخ اللَّيث لئلاَّ يُترك منَ الوسط](٣)

[التحفة: ١٢٢٨٦].

١٩- مواريثُ المجُوس

٦٣٣٦- أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العَوَّام، قال: أخبرنا سفيانُ بنُ حسين، عن الحكَم، عن مجاهد

عن ابن عبَّاس، قال: نُسِخَ من هذه السُّورة - يعني - آيتان: آيةُ القلائد، وقولُه: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾[المائدة: ٤٢] ردَّهُم إلى حُكَّامهم، حتى نزلَتْ: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[المائدة: ٤٩]. قال: فأُمِرَ رسولُ الله ﷺأن يحكُم بينَهُم بما أنزلَ الله(٤).

[التحفة: ٦٣٩٠].

٢٠- في الموارَثة بينَ المسلمينَ والمشركينَ

٦٣٣٧- أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني ابنَ جعفر غُنْدَراً - قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن عيسى، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حُسين

---

(١) سلف قبله مرفوعاً من حديث عبد الله بن عَمرو.

ونقل المزي في «التحفة» عن النسائي قوله عقب هذا الحديث: وهو الصواب، وحديث إسماعيل خطأ.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٦٤٥) و(٢٧٣٥)، والترمذي (٢١٠٩).

(٣) وهذا الحديث زدناه من «التحفة»، وأتممنا نصه من الدارقطني ٤/٩٦، فقد أخرجه عن ابن حيّويه، عن النسائي، وقوله: «في مشايخ الليث» زيادة من الدارقطني.

(٤) سيتكرر برقم (٧١٨١).

عن أسامةَ بنِ زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ مسلمٌ كافراً» (١).

[التحفة: ١١٣].

٦٣٣٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا قاسمٌ ـ يعني ابنَ يزيدَ الجَرْمي ـ، عن سفيانَ ـ يعني ابنَ سعيد ـ عن عبد الله بن عيسى، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ» (٢).

[التحفة: ١١٣].

ذِكرُ الاختلاف على مالك في حديث أُسامةَ بن زيد فيه

٦٣٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ أبو الحارث المصريُّ، قال أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، عن عليِّ بن حُسين، عن عمرَ بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ» (٣).

[التحفة: ١١٣].

٦٣٤٠ـ أخبرنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ الخلاَّل المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، قال: أخبرنا مالكُ بنُ أنس، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين، عن عَمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ»(٤).

[التحفة: ١١٣].

٦٣٤١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي، قال: حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدَّثني

---

(١) سيأتي تخريجه في رقم (٦٣٣٩).

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٨٣) و (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤)، وأبو داود (٢٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٢٩) و(٢٧٣٠)، والترمذي (٢١٠٧).

وسيأتي برقم (٦٣٤٠) و(٦٣٤١) و(٦٣٤٢) و(٦٣٤٣) و(٦٣٤٤) و(٦٣٤٥) و(٦٣٤٦) و(٦٣٤٧) و(٦٣٤٨) و(٦٣٤٩)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٤٧)، وابن حبان (٦٠٣٣).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) سلف قبله.

مالكٌ، عن الزُّهري، عن عليِّ بن الحسين، عن عَمرو بن عثمانَ بن عفانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ»(١).

[التحفة: ١١٣].

٦٣٤٢- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين، عن عَمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، عن النبيِّ ﷺ ... مثلَه(٢).

[التحفة: ١١٣].

قال أبو عبد الرحمن: والصوابُ من حديث مالك: عمرُ بنُ عثمانَ، ولا نعلَمُ أن أحداً من أصحاب الزُّهري تابعَهُ على ذلك، وقد قيل له، فثبتَ عليه، وقال: هذه دارُه.

٦٣٤٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد بن جميل بن طَريف البَلْخيُّ وأبو عَمرو الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ - عن سفيانَ بن عُيَيْنةَ(٣)، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين، عن عَمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ»(٤).

[التحفة: ١١٣].

٦٣٤٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن ابن شهاب، عن عليِّ بن حسين، عن عَمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَرِثُ الكافرُ المسلمَ، ولا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ»(٥).

[التحفة: ١١٣].

٦٣٤٥- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

(٣) في الأصل: «سفيان الثوري» وهو خطأ، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

اللَّيثُ، قال: حدثني عُقَيلٌ، عن ابن شهاب، عن عليِّ بن حسين، عن عمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ الكافرُ المسلمَ، ولا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ»[1].

[التحفة: ١١٣].

٦٣٤٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعانيُّ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ زُرَيع -، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين، عن عَمرو بن عثمان

عن أسامةَ بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ الكافرُ المسلمَ، ولا المسلمُ الكافرَ» [2].

[التحفة: ١١٣].

٦٣٤٧- أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان المصريُّ قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: قال يونسُ: وأخبرني ابنُ شهاب، عن عليِّ بن حسين، عن عمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ، ولا يَرِثُ الكافرُ المسلمَ» [3].

[التحفة: ١١٣].

٢١- سقوطُ الموارَثة بينَ المِلَّتين

٦٣٤٨- أخبرني مسعود بنُ جُوَيْرِيَةَ المَوْصِليُّ، قال: حدثنا هُشَيمٌ - يعني ابنَ بشير- ، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين وأبانِ بن عثمانَ - كذا قال -

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتوارَثُ أهلُ مِلَّتَين شتَّى»[4].

[التحفة: ١١٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

ونقل المزي في «التحفة» قول المصنف عقب الحديث: هذا خطأ.

٦٣٤٩- أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا هُشَيمٌ، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين، عن عَمرو بن عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتوارَثُ أهلُ مِلَّتين»(١).

[التحفة: ١١٣].

٦٣٥٠- أَخبرنا نَصْرُ بنُ عليِّ بن نصر الجَهْضَميُّ، قال: أخبرني أَبي، عن شعبةَ، عن عامرٍ الأحول، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَتَوارَثُ أهل مِلَّتين» (٢).

[التحفة: ٨٧٢٤].

٦٣٥١- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله الحمَّال، قال: حدثنا ابنُ عُيَيْنةَ، عن يعقوبَ بن عطاء وغيره، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَده، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَتوارَثُ أهلُ مِلَّتين شتَّى» (٣).

[التحفة: ٨٧٢٤].

٢٢- الصَّبيُّ يُسلِمُ أحَدُ أبَوَيه

٦٣٥٢- أخبرني مسعودُ بنُ جُوَيرِيةَ المَوْصِليُّ، قال: حدثنا المُعافَى -يعني ابنَ عِمرانَ المَوْصِليَّ-، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني أَبي

عن جَدِّي أبي الحَكَم رافع، أنه أسلَمَ، وأبت امرأتُه الإسلامَ، فأَتَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، ابنتي. قال: «هذه فَطِيمٌ، أو شِبْهُ الفَطيم» فقال أبو الحَكَم: يا رسولَ الله، ابنتي. فقال له النبيُّ ﷺ: «اقعُدْ ناحيةً» وقال لها: «اقعُدِي ناحيةً» وأقعدَ الصبيَّة بينَهُما، ثم قال: «ادعُوَاها» فمالَت الصبيَّةُ إلى أُمِّها، فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٣٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩١١)، وابن ماجه (٢٧٣١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٦٤).

(٣) سلف قبله.

ونقل المزي في «التحفة» قول المصنف عقب الحديث: يعقوب بن عطاء وعامر الأحول ليسا بالقويَّين في الحديث.

«اللهُمَّ اهدِها» فمالَتْ إلى أبيها[1].

[التحفة: ٣٥٩٤].

٦٣٥٣ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عثمانَ البَتِّي، عن عبد الحميد الأنصاري، عن أبيه

عن جَدِّه، أنه أسلَمَ، وأبَت امرأتُه أن تُسلِمَ، فجاء ابنٌ لهما[2] صغيرٌ لم يبلُغْ، فأجلسَ النبيُّ ﷺ الأبَ هاهنا، والأُم هاهنا، ثم خيَّرَه، فقال: «اللهُمَّ اهدِهِ». فذهب إلى أبيه[3].

[المجتبى: ٦/١٨٥، التحفة: ٣٥٩٤].

٦٣٥٤ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى البغداديُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ عُلَيَّةَ ـ، عن عثمانَ البَتِّي، عن عبد الحميد بن سلَمَةَ، عن أبيه

عن جَدِّه، أن أبوَيْه اختصما فيه إلى النبيِّ ﷺ، أحدُهُما مسلمٌ، والآخَرُ كافر، فتوجَّه إلى الكافر، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُمَّ اهدِهِ» فتوجَّه إلى المسلم، فقَضَى به له[4].

[التحفة: ٣٥٩٤].

٦٣٥٥ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى ـ يعني ابنَ حمَّاد النَّرْسيَّ ـ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عثمانَ البَتِّي، عن عبد الحميد بن سلَمَةَ

عن أبيه، أن رجلاً أسلَمَ، ولم تُسلِمْ امرأتُه... مُرسَلٌ[5].

[التحفة: ٣٥٩٤].

٦٣٥٦ـ أخبرنا يونُس بنُ عبد الأعلى الصَّدَفيُّ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ وَهْب، قال: أخبرني محمد بنُ عَمرو اليافعي، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ المسلمُ النَّصرانيَّ، إلا أن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٥٩)، وانظر لاحقيه.

(٢) في الأصل: «لها»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٦٥٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٦٥٩)، وانظر سابقيه.

(٥) سلف موصولاً قبله، وانظر تخريجه برقم (٥٦٥٩).

يكونَ عبدَهُ أو أمَتَهُ»[1].

[التحفة: ٢٨٧٤].

٢٣ - توريثُ المكاتَب بقدْر ما أدّى منه

٦٣٥٧- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّـةَ، قـال: حدثنـا يزيـدُ ـ يعني ابـنَ هارون ـ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أصابَ المُكاتَبُ حَدًّا، أو ميراثـاً، ورِثَ بحساب ما عَتَقَ منه، وأُقيمَ عليه الحَدُّ بحساب ما عَتَقَ منه»[2].

[التحفة: ٥٩٩٣].

٢٤ - توريثُ ذَوي الأرحام دونَ الموالي

٦٣٥٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى الصَّنعـانيُّ، قـال: حدثنـا خـالدٌ ـ يعني ابـنَ الحارث ـ، عن شـعبةَ، قـال: أخـبرني عبـدُ الرحمـن بـنُ الأصبهـاني، أنـه سَـمِع مجـاهداً يُحدِّث، عن عروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، أنها ذَكرَتْ أن مولًى لرسـولِ الله ﷺ تُوُفِّـيَ، فذَكَـروا لـه ميراثَـهُ، فقال: «هل هاهنا أحدٌ من أهلِ أرضِهِ»؟ قالوا: نعم. قال: «فادفَعُوه إليه»[3].

[التحفة: ١٦٣٨١].

٦٣٥٩- أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن تَميم المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ ـ يعـني ابنَ محمد ـ الأعورُ، قال: حدَّثني شعبةُ، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجـاهد بـن وَرْدانَ ـ رجلٍ من أهل المدينة، وأثـنى عليه خيراً ـ، عن عُروةَ

عن عائشةَ... نحوَه[4].

[التحفة: ١٦٣٨١].

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٩٩٧) و(٢٩٩٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٠٠٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٩٠٢)، وابن ماجه (٢٧٣٣)، والترمذي (٢١٠٥).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند أحمد» (٢٥٠٥٤)، و«شـرح مشـكل الآثـار» للطحـاوي (٩٧٦) و (٩٧٧) و (٩٧٨) و (٩٧٩).

(٤) سلف قبله.

٦٣٦٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى أبو موسى ومحمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، عن عبد الرحمن ـ يعني ابنَ مهدي ـ، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني الثوريَّ ـ، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وَرْدانَ، عن عروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، أن مولىً للنبيِّ ﷺ خرَّ من عِذْق نخلةٍ، فماتَ، فأُتِيَ النبيُّ ﷺ بميراثِهِ، فقال: «هل له من رَحِمٍ، أو نَسَبٍ»؟ قالوا: لا. قال: «انظُروا بعضَ أهله ـ وقال ابنُ بشار: أهلَ قومه ـ، فأعطُوه إيَّاهُ» (١).

[التحفة: ١٦٣٨١].

٦٣٦١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى أبو موسى، عن أبي أحمد ـ واسمه محمدُ بنُ عبد الله الزُّهري ـ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن جبريلَ بن أحمرَ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، أن رجلاً من خُزاعةَ ماتَ، و لم يترُكْ وارثاً، فقال النبيُّ ﷺ: «اطلُبوا له عَصبةً» فلم يجِدُوا، فقال النبيُّ ﷺ: «أعطُوه أكبَرَ خُزاعةَ» (٢).

[التحفة: ١٩٥٥].

٦٣٦٢ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال الرَّقِّي، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عبَّادٌ، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أحمرَ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، أن رجلاً أتَى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن عندي ميراثَ رجُلٍ من الأزد، وإني لم أجدْ أزديًّا أدفعُهُ إليه؟ قال: «انطلِقْ فالتَمِسْ أزديًّا عاماً» أو قال: «حَوْلاً» فانطلَقَ، ثم أتاه فجْرَ العامِ الثاني، فقال: يا رسولَ الله، لم أجدْ أزديًّا، قال: «انطلِقْ، فادفَعْه إلى أوَّل خُزاعيٌّ تَلْقاهُ» فلما أدبَرَ، قال: «عليَّ بالرجُلِ» فرجَع، فقال: «انطلِقْ، فادفعْه إلى أكبرِ خُزاعةَ» (٣).

[التحفة: ١٩٥٥].

٦٣٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن سَمُرةَ الكوفيُّ. وأخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٠٣) و(٢٩٠٤).

وسيأتي برقم (٦٣٦٢) و(٦٣٦٣)

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٤٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٠٢) و (٢٤٠٣) و (٢٤٠٤) و (٢٤٠٥).

(٣) سلف قبله.

المَوْصِليُّ، قالا: حدثنا المُحاربيُّ ـ واسمُه عبدُ الرحمن بن محمد ـ، عن جبريلَ بن أحمرَ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: إن عندي ميراثَ رجُلٍ من الأزْد، ولستُ أجدُ أزْديًّا أدفَعُه إليه، قال: «فاذهَبْ، فالتمِسْ أزديًّا حَوْلاً» فأتاه بعدَ الحَوْل، فقال له: لم أجدْ أزديًّا أدفعُهُ إليه، قال: «فاذهَبْ، فانظُر خيرَ خُزاعةَ ـ وقال محمدُ بنُ إسماعيلَ: كبيرَ خُزاعةَ ـ، فادفَعْه إليه»[(١)].

[التحفة: ١٩٥٥].

٦٣٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ جبريلَ بنَ أحمرَ عن ابن بُرَيدةَ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن في يدي ميراثَ رجلٍ من الأزد... وساقَ الحديثَ. مُرسَلٌ[(٢)].

[التحفة: ١٩٥٥].

٢٥ ـ توريثُ الموالي مع ذوي الرَّحِم

٦٣٦٥ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينارالكوفيُّ، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ الجُعْفيُّ، عن زائدةَ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحَكَم، عن عبد الله بن شَدَّاد

عن ابنة حمزةَ، قالت: ماتَ مَولًى لي، وتركَ ابنتَهُ، فقسَمَ رسولُ الله ﷺ مالَهُ بيني وبينَ ابنتِهِ، فجعَل ليَ النِّصفَ، ولها النصفَ[(٣)].

قال محمدٌ ـ يعني ابنَ عبد الرحمن ـ: وهي أُختُ ابنِ شدَّادٍ لأُمِّه.

[التحفة: ١٨٣٧٢].

٦٣٦٦ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عبد الله بن عَوْن، عن الحَكَم بن عُتَيبةَ، عن عبد الله بن شَدَّاد بن الهاد

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف قبله موصولاً.

ونقل المزي في «التحفة» قول المصنف عقب الحديث: جبريلُ بنُ أحمرَ ليس بالقوي، والحديث منكر.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٣٤).

وسيأتي بعده موقوفاً.

أن ابنةَ حمزةَ بن عبد المُطَّلِب أعتقَتْ مملوكاً لها، فمات، وترَكَ ابنتَهُ ومولاتَهُ، فورِثَتْه ابنتُهُ النِّصفَ، وورِثَته ابنةُ حمزةَ النِّصف[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَوْلى بالصَّواب منَ الذي قبلَه.

[التحفة: ١٨٣٧٢].

٢٦ - ذِكرُ الوَلاء

٦٣٦٧- أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني غُنْدَراً -، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، أنها أرادَتْ أن تَشتريَ بَريرةَ للعِتْق، فأرادَ مَواليها أن يشتَرطُوا وَلاءَها، فذكرَتْ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «اشتَريها، فأعتِقيها، فإنما الولاءُ لِمَن أعتَقَ»[2].

[التحفة: ١٥٩٣٠].

٦٣٦٨- أخبرنامحمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ - يعني الثوريَّ -، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الولاءُ لِمَن أعطَى الوَرِقَ، ووَلِيَ النِّعمةَ»[3].

[التحفة: ١٥٩٩١].

٦٣٦٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثناجريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: اشتريتُ بَريرةَ، فاشتَرطَ أهلُها ولاءَها، فذَكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ فقال: «أعتِقيها، فإن الولاءَ لمَن أعطى الوَرِقَ». قالت: فعتَقْتُها[4].

[التحفة: ١٥٩٩٢].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٤٠٧)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٠٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٤٠٧).

٦٣٧٠- أخبرنا نَصْرُ بنُ عليٍّ الجَهْضَميُّ، قال: أخبرنا عبدُ الأعلى - يعني ابنَ عبد الأعلى السَّامي، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنما الولاءُ لـمَن أعتَقَ»[1].

[التحفة: ١٦٦٦٧].

٦٣٧١- أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن المغيرة الحمصيُّ، قال: حدثنا عثمانُ - يعني ابنَ سعيد ابن كثير بن دينار -، عن شُعيب، قال الزُّهري: قال عروةُ:

قالت عائشةُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الولاءَ لـمَن أعتَقَ»[2].

[التحفة: ١٦٤٦٦].

٦٣٧٢- أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني ابنَ جعفر غُنْدَراً -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ القاسم، قال: سمعتُ القاسمَ يحدِّث

عن عائشةَ، أنها أرادَتْ أن تَشتريَ بَريرةَ للعِتْق، وأنهم اشترَطُوا ولاءَها، فذكرَتْ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشتَريها فأعتِقِيها، فإن الولاءَ لـمَن أعتَقَ»[3].

[التحفة: ١٧٤٩١].

٦٣٧٣- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار الكوفيُّ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن سِماك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، أنها اشترَتْ بَريرةَ من ناس من الأنصار، فاشترَطُوا الوَلاءَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الولاءُ لِمَن وَلِيَ النِّعمةَ»[4].

[التحفة: ١٧٤٩٠].

٦٣٧٤- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي ومحمدُ بنُ إسماعيلَ وموسى بنُ عبد الرحمن، قالوا: حدثنا جعفرُ بنُ عَوْن، عن يحيى بن سعيد، عن عمرةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

(٣) سلف مكرراً وأتم منه برقم (٦١٩٤).

(٤) سلف مكرراً وأتم من هذا برقم (٥٦١٨).

عن عائشةَ، قالت: جاءت بَريرةُ تستَعينُني في مُكاتَبَتِها، فقلتُ لها: إن شاءَ مَواليكِ صببتُ لهم ثمنَكِ صبَّةً واحدة، وأعتَقْتُكِ، فذكَرَتْ ذلك بَريرةُ لمَواليها، فقالوا: لا، إلا أن تشترِطَ أن الولاءَ لنا، قالت: فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «اشتَريها، فإنما الولاءُ لمَن أعتقَ». واللفظُ لأحمدَ[1].

[التحفة: ١٧٩٣٨].

٦٣٧٥ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد

عن عَمرةَ، أن بَريرةَ جاءَتْ تَستَعينُ عائشةَ... مُرسَلٌ[2].

[التحفة: ١٧٩٣٨].

٢٧ ـ إذا مات المُعتِقُ وبقِيَ المُعتَقُ

٦٣٧٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد بن جميل بن طَريف البَلْخيُّ، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني ابنَ عُيَيْنةَ ـ، عن عَمرو ـ يعني ابنَ دينار ـ، قال: سمعتُ عَوْسَجةَ يُحدِّث

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً ماتَ على عهد النبيِّ ﷺ، ولم يترُكْ قرابةً، إلا عبداً هو أعتَقَهُ، فأعطاهُ النبيُّ ﷺ ميراثَهُ[3].

قال أبو عبد الرحمن: [عوسجة ليس بالمشهور، و][4] لا نعلمُ أن أحداً يَروي عنه غيرَ عَمرو بن دينار، ولم نجِدْ هذا الحديثَ إلا عندَ عَوْسَجةَ.

[التحفة: ٦٣٢٦].

٦٣٧٧ـ أخبرنا أبو داودَ ـ واسمه سليمانُ بنُ سيف الحرَّانيُّ ـ، قال: حدثنا أبو عاصم ـ واسمُه الضحَّاكُ بن مَخْلَد ـ، عن ابن جُرَيج

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩٩٦).

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٩٠٥)، وابن ماجه (٢٧٤١)، والترمذي (٢١٠٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٠).

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

عن عَمرو بن دينار، أن رجلاً ماتَ، فقال النبيُّ ﷺ: «ابتَغُوا له وارثاً» فلم يجدُوا وارثاً، فدفعَ ميراثَهُ إلى الذي أعتَقَهُ من أسفل، قلت: مَن حدَّثَكَ؟ قال: عَوْسَجَةُ، عن ابن عبَّاس[1].

[التحفة: ٦٣٢٦].

٢٨- بابُ ميراث مَوالي المُوالاة

٦٣٧٨- أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى أبو موسى العَنَزيُّ، عن أبي بكر الحَنَفيِّ، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن أبيه، عن عبد الله بن وَهَب[2]

عن تَميم - يعني الداري -، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن الرجُلِ من المُشركين يُسلِمُ على يَدي رجلٍ منَ المسلمين، قال: «هو أَوْلى الناسِ بمَحياهُ ومَماتِهِ»[3].

[التحفة: ٢٠٥٢].

٦٣٧٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عُبيد بن عَقيل البصريُّ، قال: حدثنا جَدِّي، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، قال: حدَّثني عبدُ العزيز بنُ عمرَ بن عبد العزيز، عن عبد الله بن مَوْهَب، سَمِعتُه يحدِّث عمرَ بنَ عبد العزيز، قال:

قال تَميمٌ الداريُّ: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: أرأيتَ الرجلَ من أهل الكُفر، يُسلِمُ على يدَي رجلٍ من أهلِ الإسلام، كيف القَضاءُ فيه؟ قال: «هو أَوْلى الناسِ بمَحياهُ ومَماتِهِ»[4].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَوْلى بالصَّواب منَ الذي قبلَه.

[التحفة: ٢٠٥٢].

---

(١) سلف قبله.

(٢) كذا في الأصل و«التحفة»، وقال الحافظ في «التقريب»: عبد الله بن وهب، عن تميم الداري، صوابه: عبد الله بن مَوْهَب.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٥٢)، والترمذي (٢١١٢).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٤٤).

(٤) سلف قبله.

٦٣٨٠- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفص، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ داودَ، عن عبد العزيز ابن عمرَ بن عبد العزيز، عن عبد الله بن مَوْهَب

عن تَميمٍ الداريِّ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الرجل من المُشركين، يُسلِمُ على يدَي الرجلِ من المُسلمين، قال: «هو أَوْلى الناس به حَياتَهُ ومَوتَهُ»[1].

[التحفة: ٢٠٥٢].

٢٩ - بَيعُ الوَلاء

٦٣٨١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن أبي الشَّوارب القُرَشيُّ البصريُّ، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ دينار، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيع الوَلاءِ، وعن هِبَتِه[2].

[التحفة: ٧١٨٩].

٦٣٨٢- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس المَرْوَزيُّ، عن إسماعيلَ - يعني ابنَ جعفر -، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيع الوَلاءِ، وعن هِبَتِه[3].

[التحفة: ٧١٣٢].

٣٠ - هبةُ الوَلاء

٦٣٨٣- أخبرنا عليُّ بنُ سعيد بن مَسروق الكوفيُّ، عن عبد الرحيم[4] بن سليمانَ، عن عُبيد الله بن عمرَ وسفيانَ الثوريِّ، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَلاءِ، وعن هِبَتِه[5].

[التحفة: ٧١٥٠].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢٠٨)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٢٠٨).

(٤) وقع في الأصل: «عبد الرحمن» والمثبت من «التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٢٠٨).

٣١- الأُخوَّةُ والحِلْفُ

٦٣٨٤- أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله الحمَّال، قال: حدثنا أبو أسامةَ - واسمُه حمَّاد بن أسامةَ-، قال: حدثني إدريسُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا طلحةُ بنُ مُصَرِّف، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ [النساء: ٣٣] قال: كان المُهاجرون حينَ قدِمُوا المدينةَ تُورِّثُ الأنصارَ، دونَ رَحِمِه؛ للأُخوَّة التي آخى رسولُ الله ﷺ بينَهُم، فلما نزلَتْ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣]، قال: نسَخَتْها: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ من النَّصْر، والنَّصِيحة، والرِّفادة، ويوصَى له، وقد ذهبَ الميراثُ(١).

[التحفة: ٥٥٢٣].

٦٣٨٥- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسيُّ، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، عن زكريا بن أبي زائدةَ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن نافع بن جُبير بن مُطْعِم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا حِلْفَ في الإسلام، وأيُّما حِلْفٍ كان في الجاهلية، فإن الإسلامَ لم يزِدْهُ إلا شِدَّةً»(٢).

[التحفة: ٣٢٠٢]

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٩٢) و(٤٥٨٠) و(٦٧٤٧)، وأبو داود (٢٩٢١) و(٢٩٢٢) و(٢٩٢٤).

وسيتكرر برقم (١١٠٣٧).

وقوله: «تورث الأنصار»، قال في «بذل المجهود» ٢٠٦/١٣: أي تجعل ورثة للأنصار.

وقوله: «الرِّفادة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو شيء كانت قريش تَتَرافدُ به في الجاهلية، أي: تتعاون، فيُخرج كل إنسان بقَدْر طاقته، فيجمعون مالاً عظيماً، فيشترون به الطَّعامَ والزَّبيبَ للنَّبيذ، ويُطعمونَ الناس ويَسقونهم أيامَ موسم الحج حتى يَنقضيَ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٣٠)، وأبو داود (٥٩٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٦١)، وابن حبان (٤٣٧١) و(٤٣٧٢).

وقوله: « لا حِلفَ في الإسلام» ، قال النووي في «شرح مسلم» ٨٢/١٦: المراد به حلف التوارث، والحلف على ما منع الشرع منه. وقوله: «وأيما حلف كان في الجاهلية ...إلخ»، قال القرطبي في «المفهم»: يعني من نصرة الحق والقيام به والمواساة.

٣٢ - مَن لا مَوْلى له

٦٣٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقيُّ، عن أسد بن موسى، قال: حدَّثني معاويةُ بنُ صالح، قال: حدثني راشدُ بنُ سعد

أنه سَمِع المِقدامَ بنَ مَعْدي كَرِبَ الكِنديَّ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن ترَكَ دَيناً أو ضَياعاً، فإليَّ، ومَن ترَكَ مالاً، فهو لورَثَتِه، وأنا وَلِيُّ مَنْ لا وَلِيَّ له، أعقِلُ عنه، وأرِثُ مالَهُ، والخالُ وَلِيُّ مَن لا وَلِيَّ له، يفُكُّ عُنُوَّهُ، ويَرِثُ مالَهُ»(١).

[التحفة: ١١٥٦٩].

٣٣ - ميراثُ اللَّقيط

٦٣٨٧- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد(٢) بن كثير بن دينار، قال: حدثنا بَقيَّةُ - يعني ابنَ الوليد - قال: حدثني أبو سَلَمةَ سليمانُ بنُ سُليم، عن عمرَ بن رُؤْبةَ، عن عبد الواحد النَّصري

عن واثلةَ بن الأسقَع، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «تُحرزُ المرأةُ ثلاثةَ مواريثَ: عَتيقَها، ولَقيطَها، وولدَها الذي تُلاعِنُ عليه»(٣).

[التحفة: ١١٧٧٤].

تمَّ الكتابُ

والحمد لله حقَّ حمده.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٢٠).

(٢) في الأصل: «سعد»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٢٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٣٢ ـ كتابُ الإحباس[1]

[١ ـ باب]

٦٣٨٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحَوص، عن أبي إسحاقَ عن عَمرو بن الحارثِ، قال: ماتركَ رسولُ الله ﷺ ديناراً، ولا درهماً، ولا عبداً، ولا أمَةً، إلا بَغْلَته الشَّهباءَ التي كان يركَبُها، وسلاحَهُ، وأرضاً جعَلَها في سبيل الله. وقال قتيبةُ مَرَّةً أُخرى: صَدَقةً[2].

[المجتبى: ٦/٢٢٩، التحفة: ١٠٧١٣].

٦٣٨٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدَّثني أبو إسحاقَ، قال:

سمعتُ عَمرَو بنَ الحارث يقولُ: ما تركَ رسولُ الله ﷺ إلا بَغْلَتَه البيضاءَ، وسلاحَهُ، وأرضاً ترَكَها صَدَقةً[3].

[المجتبى: ٦/٢٢٩، التحفة: ١٠٧١٣].

---

(١) جعل عبد الصمد شرف الدين محقق «تحفة الأشراف»، وواضع كتاب «الكشاف» له بعد قوله: «كتاب الإحباس» باباً من عنده عَنْوَنَه: «حبسُ ما ترك رسولُ الله ﷺ عند وفاته»، وجعل له رقماً مسلسلاً، وقد آثرنا التنبيه على ذلك طلباً للإيضاح.

وقوله: «كتاب الإحباس»، جاء في «اللسان»: يقال: حبستُ أَحبِسُ حَبساً، وأحبَستُ أُحبِسُ إحباساً، أي: وقفت، والاسم الحُبْس، بالضم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٩) و(٢٨٧٣) و(٢٩١٢) و(٣٠٩٨) و(٤٤٦١)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩٩).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٥٨).

(٣) سلف قبله.

٦٣٩٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو بكر الحَنَفيُّ، قال: حدثنا يونسُ ابنُ أبي إسحاقَ، عن أبيه، قال:

سمعتُ عَمرو بنَ الحارث يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وما تركَ إلا بَغْلتَه البيضاءَ، وسلاحَهُ، وأرضاً تركَهَا صَدَقةً[1].

[المجتبى: ٦/٢٢٩، التحفة: ١٠٧١٣].

٢ ـ كيف يُكتَبُ الحبسُ وذِكرُ الاختلاف على ابن عَون في خبر ابنِ عمرَ فيه

٦٣٩١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو داودَ الحَفَريُّ عمرُ بنُ سعد، عن سفيانَ الثوري، عن ابن عَون، عن نافع، عن ابن عُمرَ

عن عمرَ، قال: أصَبتُ أرضاً من أرض خيبرَ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أصبتُ أرضاً، لم أُصِبْ مالاً أَحَبَّ إليَّ، ولا أنفَسَ عندي منها، قال: «إن شِئتَ تَصَدَّقتَ بها» فتَصَدَّقَ بها، على ألاَّ تُباعَ ولا تُوهَبَ، في الفقراء، وذي القُربى، والرِّقاب، والضَّيف، وابن السَّبيل، لا جُناحَ على مَن وَلِيَها أن يأكُلَ بالمعروف غيرَ مُتَموِّلٍ مالاً، ويُطْعِمَ[2].

[المجتبى: ٦/٢٣٠، التحفة: ١٠٥٥٧].

٦٣٩٢ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله البزَّار، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عَمرو، عن أبي إسحاقَ الفَزاري، عن ابن عَون، عن نافع، عن ابن عُمر

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ... نحوَه[3].

[المجتبى: ٦/٢٣٠، التحفة: ١٠٥٥٧].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٣٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٣٩٩)، وانظر تخريج رقم (٦٣٩٤) من حديث ابن عمر.

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «غير مُتموِّلٍ مالاً»، قال السندي، أي: غير متَّخذ إياه مالاً لنفسه، بل يأكله ويطعمه بالمعروف.

(٣) سلف قبله.

٦٣٩٣- أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ- وهو ابنُ زُرَيع- قال: حدثنا ابنُ عَون، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: أصابَ عمرُ أرضاً بخيبرَ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: أصبتُ أرضاً، لم أُصِبْ مالاً قطُّ أنفَسَ عندي منه، فكيف تأمُرُ به؟ قال: «إن شِئْتَ، حَبَّسْتَ أصلَها، وتَصَدَّقْتَ بها» فتَصَدَّقَ بها عمرُ أنَّه لا يُباعُ أصلُها، ولا يُوهَبُ، ولا يُورَثُ، في الفقراء، أو القُرْبَى، والرِّقاب، وفي سبيل الله، والضَّيف، وابن السَّبيل، لا جُناحَ على مَن وَلِيَها أن يأكُلَ منها بالمعروف، ويُطعِمَ صديقاً، غيرَ مُتموِّلٍ فيه[1].

[المجتبى: ٦/٢٣٠، التحفة: ٧٧٤٢].

٦٣٩٤- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ، عن ابن عَون.

وأخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: أصابَ عمرُ أرضاً بخيبرَ، فأتى النبيَّ ﷺ، فاستأمَرَهُ فيها، فقال: إني أصبتُ أرضاً بخيبرَ، لم أُصِبْ مالاً قَطُّ أنفَسَ عندي منه، فما تأمُرُ فيها؟ قال: «إن شِئْتَ، حَبَّسْتَ أصلَها، وتصَدَّقْتَ بها» فتَصَدَّقَ بها على أنه لا يُباعُ أصلُها، ولا يُوهَبُ، ولا يُورَثُ، فتَصَدَّقَ بها في الفقراء، أو القُربى، وفي الرِّقاب، وفي سبيل اللهِ، وابن السبيل، والضَّيف، لا جُناحَ - ثم انقَطعَ على أبي معاوية[2] - أو يُطْعِمَ صديقاً، غيرَ مُتَموِّلٍ. واللفظُ لإسماعيل[3].

[المجتبى: ٦/٢٣١، التحفة: ٧٧٤٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٧) و(٢٧٦٤) و(٢٧٧٢) و(٢٧٧٣)، ومسلم (١٦٣٢)، وأبو داود (٢٨٧٨)، وابن ماجه (٢٣٩٦) و(٢٣٩٧)، والترمذي (١٣٧٥).

وسيأتي برقم (٦٣٩٤) و(٦٣٩٥) و(٦٣٩٧) و(٦٣٩٨)، وانظر رقم (٦٣٩١) من حديث عمر.

وهو في «المسند» أحمد (٤٦٠٨)، وابن حبان (٤٨٩٩) و(٤٩٠٠) و(٤٩٠١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «غير متمول فيه»، قال السندي: أي: غير مُتَّجِرٍ فيه.

(٢) هكذا جاء في الأصل، وأبو معاوية: هو ابن الأحمر أحد رواة «السنن الكبرى» عن المصنف، وانظر ما قبله لكي يتضح معنى الحديث.

(٣) سلف قبله.

٦٣٩٥- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أزْهَرُ السمَّانُ، عن ابن عَون، عن نافع

عن ابن عُمرَ، أن عمرَ أصابَ أرضاً بخيبرَ، فأتى النبيَّ ﷺ يَستأمِرُهُ في ذلك، فقال: «إن شِئتَ، حبَّسْتَ أصلَها، وتَصَدَّقتَ بها» فحبَّسَ أصلَها، أن لا يُباعَ، ولا يُوهَبَ، ولا يُورَثَ، فتَصَدَّقَ بها على الفُقراء، والقُربَى، والرِّقاب، وفي المساكين، وابن السَّبيل، والضَّيف، لا جُناحَ على مَن وَلِيَها أن يأكُلَ منها بالمعروف، أو يُطْعِمَ صديقَه، غيرَ مُتَموِّلٍ فيه(١).

[المجتبى: ٦/٢٣١، التحفة: ٧٧٤٢].

٦٣٩٦- أخبرنا أبو بكرِ بنُ نافع البصري، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا ثابت

عن أنس، قال: لما نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قال أبو طَلحةَ: أرى ربَّنا يَسألُنا من أموالنا، فأُشهِدُكَ يا رسولَ الله، أني قد جعلتُ أرضي لله، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجعَلْها في قَرابتِكَ؛ في حسانَ بنِ ثابت، وأُبيِّ بن كعب»(٢).

[التحفة: ٣١٥].

٣- حبسُ المَشاع

٦٣٩٧- أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن المكِّي، قال: حدثنا سفيانُ- هو ابنُ عُيَيْنةَ- عن عُبيدالله بن عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال عمرُ للنبيِّ ﷺ: إن المئةَ سَهْمٍ التي لي بخيبرَ، لم أُصِبْ

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦١) و(٢٣١٨) و(٢٧٥٢) و(٢٧٥٨) و(٢٧٦٩) و(٤٥٥٤) و(٥٦١١)، ومسلم (٩٩٨) (٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (١٦٨٩)، والترمذي (٢٩٩٧).

وسيأتي برقم (١١٠٦٦) أتم من هذا، وسيتكرر برقم (١١٠٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٤٤)، وابن حبان (٣٣٤٠) و(٧١٨٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

مالاً قَطُّ هـو أعجَـبُ إليَّ منهـا(١)، قـد أردتُ أن أَتَصَـدَّقَ بهـا، فقـال النبيُّ ﷺ: «احبِسْ أصلَها، وسَبِّلْ ثمرَتَها» (٢).

[المجتبى: ٦/٢٣٢، التحفة: ٧٩٠٢].

٦٣٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله الخَلَنْجي، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيـد الله بـن عُمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: جاءَ عمرُ إلى رسول الله ﷺ، فقـال: يـا رسـولَ الله، إنـي أصبتُ مالاً، لم أُصِبْ مثلَه قَطُّ، كان لي مئةُ رأس، فاشتَرَيتُ بهـا مئـةَ سَـهْمٍ مـن خيـبرَ مـن أهلهـا، وإنـي قـد أردتُ أن أتقَـرَّبَ بهـا إلى الله تعـالى، قـال: «فـاحبِسْ أَصلَها، وسَبِّلِ الثَّمرةَ» (٣).

[المجتبى: ٦/٢٣٢، التحفة: ٧٩٠٢].

٦٣٩٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُصَفَّى بن بُهْلول، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن سعيد بن سـالم المكّي، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع، عن ابن عُمرَ

عن عمرَ، قال: سألتُ رسـولَ الله ﷺ عـن أرضٍ لي مـن ثَمْـغٍ قـال: «احبِـسْ أصلَها، وسَبِّلْ ثمرَها»(٤).

[المجتبى: ٦/٢٣٢، التحفة: ١٠٥٥٧].

٤ ـ وقفُ المساجد

٦٤٠٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّثُ، عن حُصين بن عبد الرحمن

---

(١) في الأصل: «إليها»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٩٣).

وقوله: «وسَبِّلْ ثمرتها» ، قال السندي: أي: اجعل ثمرتَها في سبيل الله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٩٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٩١).

وقوله: «ثَمْغ»: مال بالمدينة كان لعمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، فوقفه، انظر «اللسان»: (ثمغ).

عن عَمرو بن جاوانَ(١) ـ رجلٍ من بني تَميم ـ، وذلك أني قلتُ له: أرأيتَ اعتِزالَ الأحنف بن قيس، ما كانَ؟ قال: سمعتُ الأحنفَ يقول: أتيتُ المدينةَ وأنا حاجٌّ، فبينا نحنُ في منازلنا نَضَعُ رحالَنا، إذْ أتانا آتٍ، فقال: قد اجتمَعَ الناسُ في المسجد، فانطَلَقتُ، فإذا الناسُ مُجتَمِعون، وإذا بينَ أظهُرِهِم نفرٌ قُعودٌ، فإذا هو عليُّ بنُ أبي طالب، والزبيرُ، وطلحةُ، وسعدُ بن أبي وقّاص، فقُمتُ عليهم، قيل: هذا عثمانُ بنُ عفّانَ قد جاء، قال: فجاء وعليه مُلَيَّةٌ صفراءُ، قلتُ لصاحبي: كما أنتَ، حتى أنظُرَ ما جاء به، فقال عثمانُ: أهاهُنا عليُّ بنُ أبي طالب؟ أهاهُنا الزُّبيرُ؟ أهاهُنا طلحةُ؟ أهاهُنا سعدُ بن أبي وقّاص؟ قالوا: نعم. قال: فأَنشُدُكم با لله الذي لا إلَه إلا هو، أتَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يَبتاعُ مِرْبدَ بني فُلان، غَفَرَ اللهُ له» فابتَعتُهُ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إني ابتَعتُ مِرْبدَ بني فُلان، قال: «فاجعَلْه في مسجدنا، وأجرُهُ لك»؟ قالوا: نعم. قال: فأَنشُدُكم با لله الذي لا إلَه إلا هو، هل تعلَمونَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ يَبتاعُ بئرَ رُومةَ، غَفَرَ اللهُ له» فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: قد ابتَعتُ بئرَ رُومةَ، قال: «فاجعَلْها سِقايةً للمُسلمين، وأجرُها لك»؟ قالوا: نعم. قال: فأَنشُدُكم با لله الذي لا إلهَ إلا هو، هل تَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يُجَهِّزْ جيشَ العُسرة، غَفَر اللهُ له» فجَهزتُهم، حتى ما يفقِدون عِقالاً ولا خِطاماً؟ قالوا: نعم. قال: اللّهُمَّ اشهَدْ، اللهمَّ اشهَدْ، اللّهمَّ اشهَدْ(٢).

[المجتبى: ٦/٢٣٣، التحفة: ٩٧٨١].

---

(١) في الأصل: «عُمر بن حاوان»، والمثبت من «التحفة» وجاء فيها: قال أبو القاسم: في كتابي في حديث معتمر: «عمرو بن جاوان»، وهو الصواب من حديث معتمر.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٦٤٠٢).

وقوله: «أرأيت اعتزال الأحنف بن قيس ما كان»؟ قال السندي: أي: بأيِّ سبب اعتزل عن علي ومعاوية جميعاً.

وقوله: «مُلَيَّة»، قال السندي: بالتصغير، هي الإزار والربطة.

وقوله: «كما أنتَ»، قال السندي: أي: كن على الحال التي أنت عليها.

وقوله: «مِربَد بني فلان»: قال ابن الأثير في «النهاية»: الموضع الذي يُجعَل فيها التمر لينشَفَ، كالبيدر للحِنطة.

وقوله: «بئر رُومةَ»، قال السندي: اسم بئر بالمدينة.

٦٤٠١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: سمعتُ حُصينَ بنَ عبد الرحمن يُحدِّثُ، عن عَمرو بن جاوانَ[1]

عن الأحنف بن قيس، قال: خرَجْنا حُجَّاجاً، فقدمنا المدينةَ، ونحن نريدُ الحَجَّ، فبينا نحنُ في منازلنا نَضَعُ رِحالَنا، إذْ أتانا آتٍ، قال: إن الناسَ قد اجتمَعوا في المسجد وفَزِعوا[2]، فانطلَقْنا، وإذا الناسُ مُجتمِعون على نَفَرٍ في وَسَط المسجد، وإذا عليٌّ، والزُّبيرُ، وطلحةُ، وسعدُ بنُ أبي وقَّاص، فإنا لكذلك، إذْ جاء عثمانُ بنُ عفَّانَ، عليه مُلاءةٌ صفراءُ، قد قَنَّعَ بها رأسَهُ، فقال: هاهنا عليٌّ؟ أهاهُنا طلحةٌ؟ أهاهُنا الزُّبيرُ؟ أهاهُنا سعدٌ؟ قالوا: نعم. قال: فإني أنشُدُكم بالله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يَبتاعُ مِربَدَ بني فُلان، غفَرَ اللهُ له» فابتَعتُه بعشرينَ ألفاً، أو بخمسةٍ وعشرين ألفاً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «اجعلْه في مسجدنا، وأجرُهُ لك»؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: أنشُدُكم بالله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن يَبتاعُ بئرَ رُومةَ، غفَرَ اللهُ له» فابتَعتُه بكذا وكذا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: قد ابتعتها بكذ وكذا، قال: «اجعلْها سِقايةً للمسلمين، وأجرُها لك»؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: فأنشُدُكم بالله الذي لا إلهَ إلا هو، أتعلَمون أن رسولَ الله ﷺ نظَرَ في وُجوه القوم، فقال: «مَن جَهَّزَ هؤلاء، غفَرَ اللهُ له» يعني جيشَ العُسْرة، فجَهَّزتُهم حتى لم يَفقِدُوا عِقالاً ولا خِطاماً؟ قالوا: اللهُمَّ نعم. قال: اللهُمَّ اشهَدْ، اللهمَّ اشهَدْ[3].

[المجتبى: ٤٦/٦ و٢٣٤، التحفة: ٩٧٨١].

٦٤٠٢- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، عن يحيى بن أبي الحجَّاج، عن سعيد الجُرَيري

عن ثُمامةَ بن حَزْن القُشَيري، قال: شهدتُ الدارَ حينَ أشرَفَ عليهم عثمانُ،

---

(١) في الأصل: «عُمر بن جاوان»، والمثبت من «التحفة»، وانظر تعليقنا على الحديث السابق.

(٢) في الأصل: «وفرَغوا»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وقد سلف مكرراً برقم (٤٣٧٦).

فقال: أَنشُدُكم با لله والإسلام، هل تَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ قَدِمَ المدينةَ، وليس بها ماءٌ يُستَعذَبُ غيرَ بئرِ رُومةَ، فقال: «مَن يشتري بئرَ رُومة، فيَجعَلُ فيها دَلْوه معَ دِلاء المسلمين، بخيرٍ له منها في الجنة»؟ فاشتريتُ من صُلْب مالي، فجعلتُ فيها دَلْوي مع دِلاء، المسلمين؟ فأنتُم اليومَ تمنَعوني من الشُّرب منها، حتى أشرَبَ من ماء البحر!! قالوا: اللَّهُمَّ نعم. قال: أنشُدُكم با لله الذي لا إلهَ إلا هو، والإسلامِ، هل تَعلَمون أني جَهَّزتُ جيشَ العُسرة من مالي؟ قالوا: اللهم نعم. قال: أنشُدُكم اللهَ والإسلامَ، هل تعلمون أن المسجدَ ضاق بأهله، فقال رسولُ الله ﷺ: مَن يشتري بُقعةَ آلِ فُلان، فيَزيدُها في المسجد، بخيرٍ له منها في الجنة»؟ فاشتريتُها من صُلْب مالي، فزِدْتُها في المسجد، وأنتُم تمنَعوني أن أُصلِّي فيه ركعتَين!! قالوا: اللهمَّ نعم. قال: أنشُدُكم اللهَ والإسلامَ، هل تَعلَمون أن رسولَ الله ﷺ كان على ثَبيرٍ؛ ثَبيرِ مكَّةَ، ومعه أبو بكر وعمرُ وأنا، فتحرَّكَ الجَبَلُ، فركضَه رسولُ الله ﷺ برجلِهِ، وقال: «اسكُنْ ثَبيرُ، فإنما عليك نَبيٌّ، وصِدِّيقٌ، وشهيدان»؟ قالوا: اللَّهمَّ نعم. قال: اللهُ أكبرُ، شَهِدوا لي، وربِّ الكعبة - يعني أني شَهيدٌ[1].

[المجتبى: ٦/٢٣٥، التحفة: ٩٧٨٥].

٦٤٠٣- أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار بن راشد الحِمصيُّ، قال: حدثنا خطابٌ - هو ابنُ عثمانَ الحمصي - قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثَني أبي، عن أبي إسحاقَ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن عثمانَ أشرَفَ عليهم حينَ حَصَروهُ، فقال: أَنشُدُكم با لله رجلاً سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول يومَ الجَبَل حين اهتَزَّ، فركَلَهُ برجلِهِ، وقال: «اسكُنْ، فإنه ليس عليكَ إلا نبيٌّ، أو صدِّيقٌ، أو شَهيدٌ» وأنا معه، قال: فانتَشَدَ له رجالٌ،

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً برقم (٢٧٧٨)، والترمذي (٣٦٩٩) و(٣٧٠٣).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٦٤٠٤)، وقد سلف برقم (٤٣٧٦) و(٦٤٠٠) و(٦٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٢٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠١٩)، وابن حبان (٦٩١٦) و(٦٩٢٠).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

ثم قال: أَنشُدُ با لله رجلاً شهِد رسولَ الله ﷺ يومَ بَيعةِ الرِّضوان يقول: «هـذه يَدُ الله، وهذه يَدُ عثمانَ» فانتَشَدَ له رجالٌ، ثم قال: أَنشُدُ بـا لله رجـلاً سَـمِع رسولَ الله ﷺ يومَ جَيش العُسْرة يقول: «مَـن يُنفِـقُ نَفقـةً مُتَقبَّلـةً»؟ فجَهَّـزتُ نصفَ الجيش من مالي، فانتَشَدَ له رجالٌ، ثم قال: أنشُدُ بـا لله رجـلاً سَمِـعَ رسولَ ﷺ يقول: «مَن يزيدُ في هذا المسجد ببَيـت في الجنـة»؟ فاشـتريتُه مـن مالي، فانَتشَدَ له رجالٌ، ثم قال: أَنشُدُ با لله رجلاً شهِدَ رُومةَ تُباعُ، فاشتريتُها من مالي، فأبحتُها لابن السَّبيل، فانتَشَدَ له رجالٌ(١).

[المجتبى: ٦/٢٣٦، التحفة: ٩٨٤٢].

٦٤٠٤ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْـب الحرَّانـي، قـال: حدثنـا محمـد بـنُ سَـلَمةَ، قـال: حدَّثني أبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيـدٌ، عـن أبـي إسـحاقَ، عـن أبـي عبـد الرحمـن السُّلَمي، قال:

لَمَّا حُصِرَ عثمانُ في داره، واجتَمَعَ الناسُ حـولَ دارِه، قـام فأشـرَفَ عليهـم... وساقَ الحديثَ(٢).

[المجتبى: ٦/٢٣٦، التحفة: ٩٨١٤].

تـمَّ والحمدُ لله رب العالمين

(١) سلف قبله.
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٠٢).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً كثيراً كثيراً دائماً أبداً

٣٣ - كتاب الوصايا

١ - الكراهيةُ في تأخير الوصيَّة

٦٤٠٥- أخبرنا أحمدُ بنُ حرب المَوصليُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضَيل، عن عُمارةَ- وهو ابنُ القَعْقاع، كوفيٌّ -، عن أبي زُرعةَ- كوفيٌّ-، وهو ابنُ عَمرو بن حَزْم

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدَقة أعظَمُ أجراً؟ قال: «تَصَدَّقُ وأنتَ صحيحٌ شَحيحٌ، تخشَى الفقرَ، وتأمُلُ البقاءَ، ولا تُمْهِلْ، حتى إذا بلَغَت الحُلْقومَ، قلتَ: لفُلانٍ كذا، وقد كان لفُلانٍ»[(١)].

[المجتبى: ٦/٢٣٧، التحفة: ١٤٩٠٠].

٦٤٠٦- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ التَّيمي، عن الحارث بن سُويد

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّكم مالُ وارثِه أحَبُّ إليه من مالِه»؟ قالوا: يا رسولَ الله، ما منَّا من أحد إلا مالُهُ أحَبُّ إليه من مال وارثِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «اعلَموا أنه ليس منكُم من أحد، إلا مالُ وارثِه أحَبُّ إليه من مالِه، مالُكَ ما قَدَّمْتَ، ومالُ وارثِكَ ما أخَّرْتَ»[(٢)].

[المجتبى: ٦/٢٣٧، التحفة: ٩١٩٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٤٢)، وفي «الأدب المفرد» له (١٥٣).

وهو في «المسند» أحمد (٣٦٢٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٥٣)، و (١٦٥٤) و (١٦٥٥)، وابن حبان (٣٣٣٠).

٦٤٠٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ سعيد ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن مُطَرِّف

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١و٢] قال: «يقول ابنُ آدمَ: مالي، مالي، وإنما لَكَ من مالِكَ ما أكلتَ فأفْنيتَ، أو لَبستَ فأبْليتَ، أو تَصدَّقْتَ فأمضَيْتَ»[(١)].

[المجتبى: ٦/٢٣٨، التحفة: ٥٣٤٦].

٦٤٠٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار بُنْدارٌ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ، سَمِع أبا حَبيبةَ الطائيَّ، قال:

أوصَى رجلٌ بدَنانيرَ في سبيل الله، فسُئِل أبو الدَّرداء، فحدَّثَ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يُعتِقُ، أو يتَصدَّقُ عندَ موتِهِ، مَثَلُ الذي يُهدِي بعدما يَشبَعُ»[(٢)].

[المجتبى: ٦/٢٣٨، التحفة: ١٠٩٧٠].

٦٤٠٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما حَقُّ امرئٍ مسلمٍ، له شيءٌ يُوصِي فيه، أن يَبيتَ ليلتَين، إلا ووصيَّتُهُ مكتوبةٌ عِندَهُ»[(٣)].

[المجتبى: ٦/٢٣٨، التحفة: ٨٠٨٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٥٨)، والترمذي (٢٣٤٢) و(٣٣٥٤).

وسيأتي برقم (١١٦٣١) و(١١٦٣٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٣٠٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٥٦) و (١٦٥٧) و (١٦٥٨)، وابن حبان (٧٠١) و(٣٣٢٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧)، وأبو داود (٢٨٦٢)، وابن ماجه (٢٦٩٩)، والترمذي (٩٧٤) و(٢١١٨).

وسيأتي برقم (٦٤١٠) و(٦٤١١) و(٦٤١٢) و(٦٤١٣).

وهو في «المسند» أحمد (٤٤٦٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٦٢٦) و (٣٦٢٧) و (٣٦٢٨) و (٣٦٢٩) و (٣٦٣٠) و (٣٦٣١) و (٣٦٣٢)، وابن حبان (٦٠٢٤) و(٦٠٢٥).

٦٤١٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: « ما حَقُّ امرئ مسلم، له شيءٌ يُوصِي فيه، يَبيتُ لَيلَتَين، إلا ووصِيَّتُهُ مكتوبةٌ عندَه »(١).

[المجتبى: ٦/٢٣٩، التحفة: ٨٣٨٢].

٦٤١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن عَون، عن نافع

عن ابن عُمرَ... قولَهُ(٢).

[المجتبى: ٦/٢٣٩، التحفة: ٧٧٥١].

٦٤١٢ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرَني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: فإنَّ سالماً أخبرَني

عن ابن عِمرَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ما حَقُّ امرئ مسلم، يمُرُّ عليه ثلاثُ لَيال، إلاَّ وعندَهُ وصِيَّتُهُ» قال عبدُ الله بنُ عمرَ: ما مرَّتْ عليَّ ليلةٌ منذُ سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال ذلك، إلاَّ وعندي وصِيَّتي(٣).

[المجتبى: ٦/٢٣٩، التحفة: ٧٠٠٠].

٦٤١٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير بن سليمانَ المصري، قال: سمعتُ ابنَ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ وعَمرو بنُ الحارث ـ هو ابنُ يعقوبَ، مِصريٌّ روى عنه مالكٌ ـ، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «ما حَقُّ امرئ مسلم، له شيءٌ يُوصِي فيه، يَبيتُ ثلاثَ لَيال، إلاَّ ووصِيَّتُهُ عندَهُ مكتوبَةٌ» (٤).

[المجتبى: ٦/٢٣٩، التحفة: ٦٨٩٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٠٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٠٩).

٢ - هل أوصَى النبيُّ ﷺ

٦٤١٤- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدريُّ البصريُّ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، قال: حدثنا طلحةُ، قال:

سألتُ ابنَ أبي أوفَى: أوصَى رسولُ الله ﷺ؟ قال: لا. قلتُ: كيف كَتَبَ على المسلمين الوصيَّةَ؟ قال: أوصَى بكتابِ اللهِ(١).

[المجتبى: ٦/٢٤٠، التحفة: ٥١٧٠].

٦٤١٥- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ ومحمدُ بنُ العلاء. وأخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قالوا: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ.

وأخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا مُفضَّلٌ، عن الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشة، قالت: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ دِيناراً، ولا دِرهَماً، ولا بَعيراً، ولا أوصَى بشيء(٢).

قال محمدُ بنُ العلاء في حديثه: حدثنا الأعمشُ.

[المجتبى: ٦/٢٤٠، التحفة: ١٧٦١٠].

٦٤١٦- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوري، قال: حدثنا مُصعَبٌ - وهو ابنُ المِقدام، كوفيٌّ -، قال: حدثنا داودُ، عن الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ دِرهماً، ولا ديناراً، ولا شاةً، ولا بَعيراً، وما أوصَى(٣).

[المجتبى: ٦/٢٤٠، التحفة: ١٧٦١٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٤٠) و(٤٤٦٠) و(٥٠٢٢)، ومسلم (١٦٣٤)، وابن ماجه (٢٦٩٦)، والترمذي (٢١١٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٢٣)، وابن حبان (٦٠٢٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٣٥)، وأبو داود (٢٨٦٣)، وابن ماجه (٢٦٩٥).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٦)، وابن حبان (٦٣٦٨) و(٦٦٠٦).

(٣) سلف قبله.

٦٤١٧ـ أخبرنا جعفرُ بنُ محمد بن الهُذيل الكوفي. وأخبرنا أحمدُ بنُ يوسفَ النيسابوري، قالا: حدثنا عاصمُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا حسنُ بنُ عَيَّاش، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: ما تركَ رسولُ الله ﷺ درهماً، ولا ديناراً، ولا شاةً، ولا بَعيراً، ولا أوصَى(١).

[المجتبى: ٦/٢٤٠، التحفة: ١٥٩٦٧].

٦٤١٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أزْهَرُ، قال: أخبرنا ابنُ عَون، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: يقولون: إن رسولَ الله ﷺ أوصَى إلى عليٍّ! لقد دعا بالطَّسْت ليَبُولَ فيها، فانخَنَثَتْ نفسُه ﷺ، وما أشعُرُ، فإلى مَن أوصَى؟!(٢)

[المجتبى: ١/٣٢ و٦/٢٤٠، التحفة: ١٥٩٧٠].

٦٤١٩ـ أخبرني أحمدُ بنُ سفيانَ النَّسائي ـ وأصله مَرْوَزي(٣) ـ، قال: حدثَنا عارمٌ، قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن ابن عَون، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشة، قالت: تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ، وليس عندَه أحدٌ غَيري، قالت: ودعا بالطَّسْتِ(٤).

[المجتبى: ٦/٢٤١، التحفة: ١٥٩٧٠].

---

(١) سلف في سابقيه.

وقال في «المجتبى»: لم يذكر جعفر: «ديناراً ولا درهماً».

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٤١) و(٤٤٥٩)، ومسلم (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٦٢٦)، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٦).

وسيأتي بعده مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٣٩).

وقوله: «فانخنثت نفسُه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: انكسر وانثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت.

(٣) في «المجتبى» و«التحفة: « أحمد بن سليمان»، وقال المزي: كذا في رواية ابن السني «أحمد ابن سليمان»، وفي رواية حمزة بن محمد الكناني: «أحمد بن سفيان»، وفي رواية أبي الحسن بن حيّويه: «أحمد ان نصر».

(٤) سلف قبله بتمامه.

قال أبو عبد الرحمن: الصوابُ حديثُ أبي معاويةَ ومُفضَّلٍ وداودَ، وحديثُ ابنِ عيَّاش لا نعلَمُ أن أحداً تابعَه على قوله: عن إبراهيم، عن الأسود.

٣ - الوصيَّةُ بالثُّلُث

٦٤٢٠- أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد[1]، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: مَرِضْتُ مرضاً أشفَيْتُ منه، فأتاني رسولُ الله ﷺ يَعُودُني، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن لي مالاً كثيراً، وليس يَرِثُني إلا ابنَتي، أفأتصدَّقُ بثُلُثَي مالي؟ قال: «لا» . قلتُ: فالشَّطْرَ؟ قال: «لا». قلت: فالثُّلُثَ؟ قال: «الثُّلُثَ، والثُّلُثُ كبيرٌ، إنك أن تَدَعَ وَرَثَتَك أغنياءَ، خيرٌ لهم من أن تَترُكَهم عالةً يتكفَّفُون الناسَ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٤١ التحفة: ٣٨٩٠].

٦٤٢١- أخبرنا عَمرو بنُ منصور وأحمدُ بنُ سليمانَ - واللفظُ لأحمدَ - قالا: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عامر بن سعد

عن سعد، قال: جاءني النبيُّ ﷺ يَعودُني، وأنا بمكَّةَ، قلتُ: يا رسولَ الله، أُوصِي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا». قلتُ: فالشَّطْرَ؟ قال: «لا». قلتُ: فالثُّلُثُ؟ قال: «الثُّلُثَ، والثُّلُثُ كبيرٌ، إنك أن تَدَعَ ورثَتَك[3] أغنياءَ، خيرٌ من أن

---

(١) في «التحفة»: سعد، وهو تحريف.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥)، وانظر ما بعده.

وقوله: «أشفيتُ منه»، قال السندي: أي: قاربتُ الموتَ منه.

وقوله: «فالشَّطرَ»، قال السندي: أي: فأُعطي النصفَ، أو فأجعلُ النصفَ صدقةً، ونحو ذلك، فهو منصوب بمقدر، وكذا قوله: فالثُّلُثَ.

وقوله ﷺ: «الثُّلُثَ»: قال السندي: قيل: بالنصب على الإغراء، أو بتقدير: أعطِ، أو بالرفع بتقدير: يكفيك الثلثُ.

(٣) وفي نسخة على حاشية الأصل: «ذريتك».

تَدَعَهم عالةً يتَكفَّفُون الناسَ، يتَكفَّفُون في أيديهم»[1].

[المجتبى: ٦/٢٤٢، التحفة: ٣٨٨٠].

٦٤٢٢ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عامر بن سعد

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يَعودُهُ وهو بمكَّةَ، وهو يَكرَهُ أن يموتَ بالأرض التي هاجَرَ منها، فقال النبيُّ ﷺ: «يَرحَمُ اللهُ سعدَ بنَ عَفْراءَ، يرحمُ اللهُ سعدَ بنَ عَفراءَ» ولم تكن له إلا ابنةٌ واحدةٌ، قال: يا رسولَ الله، أُوصِي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا». قال: النِّصفَ؟ قال: «لا». قلتُ: فالثُّلُثَ؟ قال: «الثُّلُثَ، والثُّلُثُ كثيرٌ، إنك أن تَدَعَ ورَثَتَك[2] أغنياءَ، خيرٌ من أن تَدَعَهم عالةً يتَكفَّفُون الناسَ ما في أيديهم»[3].

[المجتبى: ٦/٢٤٢، التحفة: ٣٨٨٠].

٦٤٢٣ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سُليمانَ، قال: حدثنا أبو نعيم[4]، قال: حدثنا مِسعَرٌ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال:

حدَّثَني بعضُ آل سعد، قال: مَرِض سعدٌ، فدخَلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أُوصِي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا»... وساقَ الحديثَ[5].

[المجتبى: ٦/٢٤٢، التحفة: ٣٩٥٠].

٦٤٢٤ـ أَخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم العَنبريُّ البصريُّ، قال: حدثنا عبدُ الكبير بنُ عبد المجيد، قال: حدثنا بُكيرُ بنُ مِسمار، قال: سمعتُ عامرَ بنَ سعد

عن أبيه، [أنه][6] اشتكى بمكَّةَ، فجاءهُ رسولُ الله ﷺ، فلما رآهُ سعدٌ، بكى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥)، وانظر ما قبله.

(٢) وفي نسخة على حاشية الأصل: « ذريتك» .

(٣) سلف بإسناده برقم (٦٢٨٥).

(٤) تحرف في الأصل إلى: «إبراهيم»، وصوبناه من «التحفة» و«المجتبى» و«التهذيب» حيث لم نجد في شيوخ أحمد بن سليمان الرهاوي، ولا في الرواة عن مسعر من يُسمى إبراهيم، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين.

(٥) سلف قبله موصولاً.

(٦) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

وقال: يا رسولَ الله، أموتُ بالأرض التي هاجرتُ منها، قال: «لا، إن شاء اللهُ» وقال: يا رسولَ الله، أُوصي بمالي كُلِّه في سبيل الله؟ قال: «لا». قال: ـ وذكر كلمةً معناها ـ قال: فبثُلُثَيه؟ قال: «لا». قال: فبنِصفِه؟ قال: «لا». قال: فثُلُثه؟ قال رسولُ الله ﷺ: «الثُّلُثَ، والثُّلُثُ كبيرٌ، إنك أن تترُكَ بَنيكَ أغنياءَ، خيرٌ من أن تترُكَهم عالةً يتكففُون الناسَ» (١).

[المجتبى: ٦/٢٤٣، التحفة: ٣٨٧٦].

٦٤٢٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن

عن سعد بن أبي وقّاص، قال: عادَني رسولُ الله ﷺ في مَرَضي، فقال: «أوصَيتَ»؟ قلتُ: نعم. قال: «بكَمْ»؟ قلتُ: بمالي كُلِّه في سبيل الله، قال: «فما تركتَ لوَلَدكَ» ؟! قلتُ: هم أغنياءُ، قال: «أوصِ بالعُشْرِ» فما زال يقول وأقولُ، حتى قال: «أوصِ بالثُّلُثِ، والثُّلُثُ كثيرٌ ـ أو كبيرٌ ـ» (٢).

[المجتبى: ٦/٢٤٣، التحفة: ٣٨٩٨].

٦٤٢٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن سعد، أن النبيَّ ﷺ عادَهُ في مَرَضه، قال: يا رسولَ الله، أُوصي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا». قال: فالشَّطرَ؟ قال: «لا». قال: فالثُّلُثَ؟ قال: «الثُّلُثَ، والثُّلُثُ كثيرٌ ـ أو كبيرٌ ـ» (٣).

[المجتبى: ٦/٢٤٣، التحفة: ٣٩٠٦].

٦٤٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد الفحَّامُ ـ بغداديٌّ ـ، قال: حدثنا محمدُ بنُ رَبيعةَ ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن رسول الله ﷺ أتى سعداً يَعودُه، فقال له سعدٌ: يا رسول الله،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥).

أُوصي بُلُثَي مالي ؟ قال : «لا» . قال : فأُوصي بالنِّصف ؟ قال: «لا». قال: فأُوصِي بالثُّلُث؟ قال: «نعم. الثلثَ، والثلثُ كثيرٌ -أو كبيرٌ- إنك أن تَدَعَ وَرَثَتَك أغنياءَ، خيرٌ من أن تَدَعَهم فقراءَ يتكفَّفُونَ»(1).

[المجتبى: ٦/٢٤٣، التحفة: ١٧٢٣٤].

٦٤٢٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: لو غَضَّ الناسُ إلى الرُّبُعِ؛ لأن رسولَ الله ﷺ قال: «الثُّلُثَ، والثُّلُثُ كثيرٌ - أو كبيرٌ -» (2).

[المجتبى: ٦/٢٤٤، التحفة: ٥٨٧٦].

٦٤٢٩- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا الحجاجُ بنُ المِنْهال، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن يونسَ بن جُبير، عن محمد بن سعد

عن أبيه سعد بن مالك، أن النبيَّ ﷺ جاءَهُ وهو مَريضٌ، فقال: إنه ليس لي ولدٌ إلا ابنةٌ واحدةٌ، فأُوصي بمالي كُلِّه؟ قال النبيُّ ﷺ : «لا». قال: فأُوصِي بِنِصْفِهِ؟ قال النبيُّ ﷺ : «لا». قال: فأُوصِي بثُلُثِه؟ قال: «الثُّلُثَ، والثُّلُثُ كبيرٌ»(3).

[المجتبى: ٦/٢٤٤، التحفة: ٣٩٢٧].

٦٤٣٠- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن شيبانَ، عن فراس، عن الشَّعبي، قال:

حدَّثني جابرُ بنُ عبد الله، أن أباهُ استُشهدَ يومَ أُحُدٍ، وترك سِتَّ بناتٍ، وترك عليه دَيناً، فلمَا حَضَرَ جَزازُ النَّخل، أتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فقلتُ: قد عَلِمتَ أن والدي استُشْهدَ يومَ أُحُدٍ، وترك دَيناً كثيراً، وإني أُحِبُّ أن يَراكَ الغُرمَاءُ، قال: «اذهَبْ، فبَيْدِرْ كُلَّ تَمر على ناحية» ففعلتُ، ثم دَعَوتُهُ، فلما

---

(1) سلف قبله من حديث عروة عن سعد.

(2) أخرجه البخاري (٢٧٤٣)، ومسلم (١٦٢٩)، وابن ماجه (٢٧١١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٣٤) و(٢٠٧٦).

وقوله: «لو غَضَّ الناس»، قال السندي: أي: نقصوا منه، أي: من الثلث في الوصية إلى الربع.

(3) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥).

نَظَروا إليه، كأنما أُغروا بي[1] تلكَ الساعةَ، فلما رأى ما يَصنَعون، أطافَ حولَ أعظَمِها بَيْدَراً ثلاثَ مَرَّات، ثم جلَسَ عليه، ثم قال: «ادْعُ أصحابَكَ» فما زال يَكيلُ لهم حتى أدى اللهُ أمانةَ والدي ـ وأنا راضٍ أن يُؤدِّيَ اللهُ أمانةَ والدي ـ لم تَنقُصْ تمرةً واحدةً[2].

[المجتبى: ٦/٢٤٤، التحفة: ٢٣٤٤].

٤ ـ قضاءُ الدَّين قبلَ الميراث وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جابرٍ فيه

٦٤٣١ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا إسحاقُ ـ وهو ابنُ يوسفَ الأزرقُ الواسطيُّ ـ، قال: حدثنا زكريَّا، عن الشَّعبي

عن جابر، أن أباهُ تُوُفِّيَ وعليه دَينٌ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أَبي تُوُفِّيَ وعليه دَينٌ، ولم يترُكْ إلا ما تُخرِجُ نَخلُهُ، ولا يَبلُغُ ما تُخرِجُ نَخلُهُ ما عليه من الدَّين دُونَ سَنَتَين، فانطَلِقْ معي يا رسولَ الله؛ لكَيلا يُفحِشَ عليَّ الغُرَماءُ، فأتى رسولُ الله ﷺ بَيْدَراً من بَيادرَ، فمشَى حولَهُ ودَعا، ثم جلَسَ عليه، ودَعا الغُرَماءَ، فوَفَّاهُمْ، وبَقِيَ مِثلُ [ما][3]أخذُوا[4].

[المجتبى: ٦/٢٤٥، التحفة: ٢٣٤٤].

٦٤٣٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعبي

---

(١) في الأصل: «أغرم أبي»، والمثبت من «المجتبى» وهي رواية البخاري (٢٧٨١). قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٩٤: أي: إنهم شدّدوا عليه في المطالبة لعداوتهم للنبي ﷺ .

(٢) أخرجه البخاري (٢١٢٧) و(٢٣٩٥) و(٢٣٩٦) و(٢٤٠٥) و(٢٦٠١) و(٢٧٠٩) و(٢٧٨١) و(٣٥٨٠)، وأبو داود (٢٨٨٤)، وابن ماجه (٢٤٣٤).

وسيأتي برقم (٦٤٣١) و(٦٤٣٢) و(٦٤٣٣) و(٦٤٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٥٩)، وابن حبان (٦٥٣٦) و(٧١٣٩).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «فبَيْدِرْ»، قال السندي: من بيدر الطعامَ: كوَّمَه، والبيدر: موضعه.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

(٤) سلف قبله.

عن جابر، قال: تُوُفِّيَ عبدُ الله بنُ عَمرو بن حَرام، قال: وترك دَيناً، فاستَشفَعتُ برسول الله ﷺ على غُرَمائه، أن يَضَعوا من دَينه شيئاً، فطلَبَ إليهم، فأبَوْا، فقال لي النبيُّ ﷺ: «اذهَبْ، فَصَنِّفْ تمرَكَ أصنافاً، العَجوةَ على حِدَةٍ، وعِذْقَ زيدٍ على حِدَةٍ وأصنافَهُ، ثم ابعَثْ إليَّ» قال: ففعلتُ، قال: فجاء رسولُ الله ﷺ، فجلس في العَلا، أو في أوسَطه، ثم قال: «كِلْ للقوم» قال: فكِلْتُ لهم حتى أوفيتُهم، وبَقِيَ تَمري كأنْ لم يَنقُصْ منه شيءٌ(1).

[المجتبى: ٦/٢٤٥، التحفة: ٢٣٤٤].

٦٤٣٣- أخبرني إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد الطَرَسُوسي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عمَّار بن أبي عمَّار

عن جابر بن عبد الله، قال: كان ليَهوديٍّ على أبي تمرٌ، فقُتِلَ يومَ أُحُدٍ، وترك حَديقتَين، وتمرُ اليَهوديِّ يَستَوعِبُ ما في الحديقتَين، فقال النبيُّ ﷺ: «هل لَكَ أن تأخُذَ العامَ بعضَهُ، وتُؤخِّرَ بعضَهُ»؟ فأَبَى اليهوديُّ، فقال النبيُّ ﷺ: يا جابرُ، إذا حضَرَ الجِدَادُ، فآذِنِّي فآذَنتُهُ، فجاءَ هو وأبو بكر، فجُعِلَ يُجَدُّ ويُكالُ من أسفل النَّخل، ورسولُ الله ﷺ يدعُو بالبرَكة، حتى وفَّينا جميعَ حَقِّه من أصغر الحَديقتَين- فيما يَحسِبُ عمارٌ- ثم أتيتُهم برُطَبٍ وماء، فأكلوا وشَربوا، ثم قال: «هذا منَ النَّعيم الذي تُسألُون عنه»(2).

[المجتبى: ٦/٢٤٦، التحفة: ٢٥٠١].

٦٤٣٤- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن حديث عبد الوهَّاب، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن وَهْب بن كَيسان

عن جابر، قال: تُوُفِّيَ أبي وعليه دَينٌ، فعرَضتُ على غُرَمائه أن يأخُذوا الثَّمَرةَ بما عليه، فأبَوْا، ولم يَرَوْا أن فيه وَفاءً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، قال: «إذا جَدَدتَهُ، فوَضعتَهُ في المِرْبَد، فآذِنِّي» فلما جَدَدتُهُ، فوَضعتُهُ في المِرْبَد، أتيتُ

---

(1) سلف في سابقيه.

(2) سلف تخريجه برقم (٦٤٣٠).

رسولَ الله ﷺ، فجاءَ ومعه أبو بكر وعمرُ، فجلس عليه ودَعا بالبرَكة، ثم قال: «ادعُ غُرَماءَكَ، فأوفِهِمْ» قال: فما تركتُ أحداً له على أبي دَينٌ، إلا قَضَيتُهُ، وفَضَلَ لي ثلاثةَ عشرَ وَسْقاً، فذكرتُ ذلك له، فضَحِكَ وقال: «ائتِ أبا بكر وعمرَ، فأخبِرهُما ذلك» فأتيتُ أبا بكر وعمرَ، فأخبَرتُهُما، فقالا: قد عَلِمْنا إذ صنَعَ رسولُ الله ﷺ ما صنَعَ أنه سيكونُ ذلك[1].

[المجتبى: ٦/٢٤٦، التحفة: ٣١٢٦].

٥ ـ [بابُ إبطال الوصيَّة للوارث][2]

٦٤٣٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن شَهْر ابن حَوْشَب، عن عبد الرحمن بن غَنْم

عن عَمرو بن خارجةَ، قال: خطَبَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «إن اللهَ قد أعطَى كُلَّ ذي حَقٍّ حَقَّهُ، فلا وصِيَّةَ لوارث»[3].

[المجتبى: ٦/٢٤٧، التحفة: ١٠٧٣١].

٦٤٣٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ[4]، قال: حدثنا قتادةُ، عن شَهْر بن حَوْشَب، أن ابنَ غَنْم ذكَرَ

أن ابنَ خارجةَ ذكَرَ، أنه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ خطَبَ الناسَ على راحِلَته، وإنها لتَقصَعُ بجِرَّتِها، وإن لُعابَها ليَسيلُ، فقال رسولُ الله ﷺ في خُطبَته: «إن اللهَ قد قسَمَ لكُلِّ إنسان نَصيبَه منَ الميراث، فلا يَجوزُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٣٠).

(٢) مابين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧١٢)، والترمذي (٢١٢١).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٦٣).

(٤) في «المجتبى» و«التحفة»: «شعبة»، وقال المزي في «التحفة»: وفي نسخة عن سعيد.

لوارثٍ وصيَّةٌ»(١).

[المجتبى: ٦/٢٤٧، التحفة: ١٠٧٣١].

٦٤٣٧ـ أخبرنا عتبةُ بنُ عبد الله المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن قتادةَ

عن عَمرو بن خارجةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ قد أعطَى كُلَّ ذي حَقٍّ حَقَّهُ، فلا وصيَّةَ لوارثٍ» (٢).

[المجتبى: ٦/٢٤٧، التحفة: ١٠٧٣١].

٦ ـ إذا أَوصَى لِعشيرته الأقربين

٦٤٣٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عبد الملك بن عُمير، عن موسى بن طلحةَ

عن أبي هريرةَ، قال: لما نزَلَ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، دَعا رسولُ الله ﷺ قُريشاً، فاجتَمَعوا، فعَمَّ وخَصَّ، فقال: «يا بَني كَعب بن لُؤَيٍّ، يا بَني مُرَّةَ بن كعب، يا بَني عبد شمس، ويا بَني عبد مَناف، ويا بَني هاشم، ويا بني عبد المُطَّلِب، أنقِذوا أنفُسَكُم من النار، ويا فاطمةُ، أنقِذي نفسَكِ من النار، إني لا أملِكُ لكُم من الله شيئاً، غيرَ أن لكُم رَحِماً، سأَبُلُّها ببلالِها» (٣).

[المجتبى: ٦/٢٤٨، التحفة: ١٤٦٢٣].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «وإنها لتقصع بجِرَّتها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أراد شدَّة المَضغ وضَم بعض الأسنان على البعض، والجِرَّة: ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه، ثم يبلَعه، وقيل: قَصْع الجِرَّة: خروجُها من الجَوْف إلى الشِدْق ومتابَعة بعضها بعضاً، وإنما تَفعل الناقة ذلك إذا كانت مُطمئنَّة، وإذا خافت شيئاً لم تُخرِجْها، وأصله من تَقصيع اليَرْبوع، وهو إخراجُه تُرابَ قاصِعائه: وهو جُحره.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨)، ومسلم (٢٠٤)، والترمذي (٣١٨٥).

وسيأتي برقم (١١٣١٣)، وانظر ما بعده مرسلاً، وانظر تخريج (٦٤٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٠٢).

وقوله: «سأبلُّها بِبَلالها»: قال السندي في شرحه على «المسند» قيل: بكسر الباء: جمعَ بَلَل، وهو كل ما بلَّ الحلقَ من ماءٍ أو لبنٍ أو غيره، ويروى بفتحها على المصدر، أي: أصِلكم في الدنيا، قيل: شَبَّه القطيعة بالحرارة تُطفأُ بالماء.

٦٤٣٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن مُعاويةَ - وهو ابنُ إسحاقَ -

عن موسى بن طلحةَ، قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «يا بَني عبد مناف، اشتَرُوا أنفُسَكم من ربِّكُم، إني لا أملِكُ لكُم منَ الله شيئاً، يا بَني عبد المُطَّلِب، اشتَرُوا أنفُسَكُم من ربِّكُم، إني لا أملِكُ لكُم منَ الله شيئاً، ولكن بَيني وبينكُم رَحِمٌ، أنا بالُّها بِبلالِها» (١).

[المجتبى: ٦/٢٤٨، التحفة: ١٤٦٢٣].

٦٤٤٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ حينَ أُنزِلَ عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قال: «يا معشرَ قُريش، اشتَرُوا أنفسَكُم منَ الله، لا أُغْني عنكُم منَ الله شيئاً، يا بَني عبد المُطَّلِب، لا أُغْني عنكم منَ الله شيئاً، يا عبَّاسُ بنَ عبد المُطَّلِب، لا أُغْني عنك منَ الله شيئاً، يا صفيَّةُ عَمَّةَ رسول الله، لا أُغْني عنكِ منَ الله شيئاً، يا فاطمةُ بنتَ محمد، سَلِيني ما شئتِ، لا أُغْني عنكِ منَ الله شيئاً»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٤٩، التحفة: ١٣٣٤٨].

٦٤٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعيب، عن أبيه، عن الزُّهري، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسَيَّب وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

أن أبا هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ حينَ أُنزِلَ عليه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فقال: «يا معشرَ قُريش، اشتَرُوا أنفُسَكُم منَ الله، لا أُغْني عنكُم منَ الله شيئاً، يا بَني عبد مَناف، لا أُغْني عنكُم منَ الله شيئاً،

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٥٣) و(٣٥٢٧) و(٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦) (٣٥١) و(٣٥٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٠١)، وابن حبان (٦٥٤٩).

يا عبَّاسُ بنَ عبد المُطَّلِب، لا أُغْني عنك منَ الله شيئاً، يا صفِيَّةُ عَمَّة رسول الله، لا أُغْني عنكِ منَ الله شيئاً، يا فاطمةُ بنتَ محمد سَلِيني ما شِئتِ، لا أُغْنِي عنكِ منَ الله شيئاً»[1].

[المجتبى: ٦/٢٤٩، التحفة: ١٣١٥٦].

٦٤٤٢- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: لمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قال رسول الله ﷺ: «يا فاطمةُ بنتَ محمد، يا صفيَّةُ[2] بنتَ عبد المُطَّلِب، يا بني عبد المُطَّلِب، لا أُغْني عنكُم منَ الله شيئاً، سَلوني من مالي ما شِئتُم»[3].

[المجتبى: ٦/٢٥٠، التحفة: ١٧٢٣٠].

٧ - إذا مات فُجاءةً، هل يُستحَبُّ لأهله أن يتصَدَّقوا عنه

٦٤٤٣- أَخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن رجلاً قال للنبيِّ ﷺ: إن أُمِّي افتُلِتَتْ نفسُها، وإنها لو تَكلَّمَتْ، تَصدَّقَتْ، أفأَتَصدَّقُ عنها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم». فتصَدَّقَ عنها[4].

[المجتبى: ٦/٢٥٠، التحفة: ١٧١٦١].

---

(١) سلف قبله.

(٢) وقع في الأصل: «يا فاطمة» بدل: «يا صفية» وصوبناها من «المجتبى».

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٥)، والترمذي (٢٣١٠) و(٣١٨٤).

وسيتكرر برقم (١١٣١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٤٤)، وابن حبان (٦٥٤٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٦٠)، ومسلم (١٠٠٤)، وأبو داود (٢٨٨١)، وابن ماجه (٢٧١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٥١).

وقولها: «افتلتت نفسها»، قال السندي: على بناء المفعول، أي: ماتت فجأة وأُخذت نفسُها فلتة.

٦٤٤٤ـ الحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن القاسم، عن مالك، عن سعيد بن عَمرو بن شُرَحْبيل بن سعيد بن سعد بن عُبادةَ، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: خرَجَ سعدُ بنُ عُبادةَ مع النبيِّ ﷺ في بعض مَغازيه، وحضرَتْ أُمَّهُ الوفاةُ بالمدينة، فقيل لها: أَوصي، فقالت: فِيمَ أُوصي؟ المالُ مالُ سعد، فتُوُفِّيَتْ قبلَ أن يَقدَمَ سعدٌ، فلما قَدِمَ سعدٌ، ذُكِرَ ذلك له، فقال: يا رسولَ الله، هل يَنفَعُها أن أتَصدَّقَ عنها؟ فقال النبيُّ ﷺ: «نعم». فقال سعدٌ: حائطُ كذا وكذا صَدَقةٌ عنها ـ لحائطٍ سَمَّاهُ ـ(١).

[المجتبى: ٦/٢٥٠، التحفة: ٣٨٣٨].

٨ ـ فضلُ الصَّدَقة عن الميِّت

٦٤٤٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا ماتَ الإنسانُ، انقَطَعَ عنه عَمَلُه إلا من ثلاثة: من صَدَقةٍ جاريةٍ، أو عِلمٍ يُنتفَعُ به، أو ولَدٍ صالحٍ يَدعُو له»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٥١، التحفة: ١٣٩٧٥].

٦٤٤٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ، عن أبيه

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ص ٤٧٣، وابن خزيمة (٢٥٠٠).

وانظر بنحوه ما سيأتي من حديث سعد برقم (٦٤٥٠).

أورد المزي هذا الحديث في مسند سعد بن عبادة، وقال الحافظ في «النكت»: جزم بعضهم بأن هذا الحديث من مسند سعيد بن سعد بن عبادة، بناء على أن الضمير في قوله: «عن جده» يعود على عَمرو بن شرحبيل، إذ لو عاد على سعيد لكان الحديث من مرسل شرحبيل، وعلى التقديرين فلا يعود على سعد بن عبادة إلا بضرب من التجوز، بأن يراد بالجدِّ الجدُّ الأعلى، وقد جزم البخاري بأن عمرو بن شرحبيل يروي عن جده سعيد بن سعد بن عبادة، ولسعيد صحبة.... وانظر تتمة كلامه.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨)، ومسلم (١٦٣١)، وأبو داود (٢٨٨٠)، والترمذي (١٣٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٤٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٦) و(٢٤٧).

عن أبـي هريـرةَ، أن رجـلاً قـال للنبـيِّ ﷺ : إن أَبـي مـاتَ، وتـركَ مـالاً، ولم يُوصِ، فهل يُكَفِّرُ عنه أن أتصدَّقَ عنه؟ قال: «نعم» (١).

[المجتبى: ٦/٢٥١، التحفة: ١٣٩٨٤].

٦٤٤٧ـ أَخبرنا موسى بنُ سعيد الطَّرَسُوسي ، قال : حدثنا هشامُ بنُ عبد الملـك، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن محمد بن عَمرو ، عن أبي سَلَمةَ

عن الشَّريد بن سُـويد الثَّقَفـي، قـال: أتيـتُ رسـولَ الله ﷺ، فقلـتُ: إن أُمِّـي أوصَتْ أن تُعتَقَ عنها رَقَبـةٌ، وإن عنـدي جاريـةً نُوبيَّـةً، أَفَـيُجزئُ عنِّـي أن أُعتِقَهـا عنها؟ قال: «ائتِني بها» فأتيتُهُ بها، فقال لهـا النبـيُّ ﷺ : «مَـن رَبُّـكِ؟» قـالتِ: اللهُ. قال: «مَن أنا»؟ قالت: أنتَ رسولُ الله. قال: «أعتِقْها، فإنها مُؤمنةٌ» (٢).

[المجتبى: ٦/٢٥٢، التحفة: ٤٨٣٩].

٦٤٤٨ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاسٍ، أن سعداً سأل النبيَّ ﷺ : إِنَّ أُمِّي ماتَتْ، ولم تُوصِ، أفأتَصدَّقُ عنها؟ قال: «نعم» (٣).

[المجتبى: ٦/٢٥٢، التحفة: ٦١٦٤].

٦٤٤٩ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ الأزهر النيسابوري، قال: حدثنـا رَوحُ بـنُ عُبـادةَ، قـال: حدثنا زكريا بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ دينار، عن عكرمةَ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٣٠)، وابن ماجه (٢٧١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٤١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٤٥)، وابن حبان (١٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٥٦) و(٢٧٦٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٩)، وأبو داود (٢٨٨٢)، والترمذي (٦٦٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٠٨٠).

عن ابن عبَّاس ، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله ، إن أُمَّهُ تُوُفِّيتْ، أفينفعُها إن تَصدَّقتُ عنها؟ فقالَ: «نعم». قال: فإن لي مَخرَفاً، وأُشهِدُكَ أني قد تَصدَّقتُ به عنها[1].

[المجتبى: ٦/٢٥٢، التحفة: ٦١٦٤].

٦٤٥٠- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ كثير، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن سعد بن عُبادةَ، أنه أتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إن أُمِّي ماتَتْ، وعليها نَذْرٌ، أفيُجزِئُ عنها أن أُعتِقَ عنها؟ قال: «أَعتِقْ عن أُمِّكَ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٥٣، التحفة: ٣٨٣٧].

٦٤٥١- أخبرني محمدُ بنُ أحمدَ الرقِّيُّ أبو يوسفَ الصَّيدَلاني، عن عيسى -وهو ابنُ يونسَ- عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن سعد بن عُبادةَ، أنه استَفتَى النبيَّ ﷺ في نَذْرٍ كان على أُمِّه، فتُوُفِّيتْ قبلَ أن تَقضِيَهُ، قال: «اقْضِهِ عنها»[3].

[المجتبى: ٦/٢٥٣، التحفة: ٣٨٣٧].

٦٤٥٢- أخبرني محمدُ بنُ صَدَقَةَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ شُعيب، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري أخبره، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن سعد بن عُبادةَ، أنه استَفتَى النبيَّ ﷺ في نَذْرٍ كان على أُمِّه، فماتَتْ قبلَ أن تَقضِيَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْضِهِ عنها»[4].

[المجتبى: ٦/٢٥٣، التحفة: ٣٨٣٧].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «مَخرَفاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: بستاناً من نخل والمخرَف، بالفتح: تصح على النخل وعلى الرُّطَب.

(٢) سيأتي برقم (٦٤٥١) و(٦٤٥٢) و(٦٤٥٥)، وقد سلف برقم (٤٧٤٠) من حديث ابن عبَّاس، وانظر تخريجه هناك.

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

٦٤٥٣ـ أخبرنا العباسُ بنُ الوليد بن مَزْيد البَيروتي، قال: أخبرني أبي، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: أخبرني ابنُ شهاب، أن عُبيدَ الله بنَ عبد الله أخبَرَه

عن ابن عبَّاس، قال: استفتى سعدٌ رسولَ الله ﷺ في نَذْرٍ كان على أُمِّه، فتُوُفِّيَتْ قبلَ أن تَقضِيَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْضِهِ عنها»[1].

[المجتبى: ٦/٢٥٣، التحفة: ٥٨٣٥].

الاختلافُ على سفيانَ

٦٤٥٤ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن سفيانَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، أن سعدَ بنَ عُبادةَ استَفتَى النبيَّ ﷺ في نَذْرٍ كان على أُمِّه، فتُوُفِّيَتْ قبلَ أن تَقضِيَهُ، قال: «اقْضِهِ عنها»[2].

[المجتبى: ٦/٢٥٤، التحفة: ٥٨٣٥].

٦٤٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن سعد، أنه قال: ماتَتْ أُمِّي وعليها نَذرٌ، فسأَلْتُ النبيَّ ﷺ، فأمَرَني أن أقضِيَهُ عنها[3].

[المجتبى: ٦/٢٥٤، التحفة: ٣٨٣٧].

٦٤٥٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله ابن عبد الله

عن ابن عبَّاس، قال: استَفتَى سعدُ بنُ عُبادةَ الأنصاريُّ رسولَ الله ﷺ في نَذْرٍ كان على أُمِّه، فتُوُفِّيتْ قبلَ أن تَقضِيَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْضِهِ عنها»[4].

[المجتبى: ٦/٢٥٤، التحفة: ٥٨٣٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٤٠)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٤٠).

(٣) سلف برقم (٦٤٥٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٤٠).

٦٤٥٧ـ أخبرني هارون بنُ إسحاقَ[١]، عن عَبدةَ، عن هشام، عن بكر بن وائل، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، قال: جاء سعدُ بنُ عُبادةَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إن أُمِّي ماتَتْ وعليها نَذرٌ لم تَقضِهِ؟ قال: «اقْضِهِ عنها»[٢].

[المجتبى: ٦/٢٥٤، التحفة: ٥٨٣٥].

٦٤٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا وكيعٌ، عن هشام، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيَّب

عن سعد بن عُبادةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أُمِّي ماتَتْ، أفأتَصدَّقُ عنها؟ قال: «نعم». قلتُ: فأيُّ الصَّدَقة أفضَلُ؟ قال: «سَقْيُ الماءِ»[٣].

[المجتبى: ٦/٢٥٤، التحفة: ٣٨٣٤].

٦٤٥٩ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، عن وكيع، عن هشام، عن قتادةَ، عن سعيد ابن المسَيَّب

عن سعدِ بن عُبادةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدقة أفضَلُ؟ قال: «سَقْيُ الماءِ»[٤].

[المجتبى: ٦/٢٥٤، التحفة: ٣٨٣٧].

٦٤٦٠ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجاج، قال: سمعتُ شعبةَ يُحَدِّثُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ الحسنَ يُحَدِّثُ

عن سعد بن عُبادةَ، أن أُمَّهُ ماتَتْ، فقال: يا رسولَ الله، إن أُمِّي ماتَتْ، أفأتَصدَّقُ عنها ؟ قال : «نعم». قال : فأيُّ الصَّدَقَة أفضَلُ ؟ قال: «سَقْيُ

---

(١) في الأصل: «مروان بن إسحاق» وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و«التهذيب».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٤٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٦٨٤).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٥٩)، وابن حبان (٣٣٤٨).

(٤) سلف قبله.

الماءِ». فتلكَ سِقايةُ سعدٍ بالمدينة(١).

[المجتبى: ٦/٢٥٥، التحفة: ٣٨٣٤].

٩ ـ النهيُ عن الوِلاية على مال اليتيم

٦٤٦١ـ أخبرنا العباسُ بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يزيدَ، قال: حدثنا سعيدُ ابنُ أبي أيوبَ، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن سالم بن أبي سالم الجَيْشاني، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا أبا ذَرٍّ، إني أراكَ ضَعيفاً، وإني أُحِبُّ لَكَ ما أُحبُّهُ لنَفْسي، لا تَأَمَّرَنَّ على اثنين، ولا تَوَلَّيَنَّ مالَ يَتيمٍ»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٥٥، التحفة: ١١٩١٩].

١٠ ـ ما لِلوَصيِّ من مال اليتيم إذا قامَ عليه

٦٤٦٢ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن حسين ـ وهو ابنُ ذَكوانَ المعَلِّمُ ـ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إني فقيرٌ ليس لي شيءٌ، ولي يَتيمٌ؟ قال: «كُلْ من مالِ يتيمِكَ غيرَ مُسرِفٍ(٣)، ولا مُبادِرٍ، ولا مُتأثِّلٍ» (٤).

[المجتبى: ٦/٢٥٦، التحفة: ٨٦٨١].

٦٤٦٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ الصَّلت، قال:

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٦)، وأبو داود (٢٨٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٦٣)، وابن حبان (٥٥٦٤).

(٣) في الأصل: «مساوف»، وهو خطأ، صوبناه من «المجتبى»، و«التحفة».

(٤) أخرجه أبو داود (٢٨٧٢)، وابن ماجه (٢٧١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٤٧).

وقوله: «ولا مبادر»، بالدال المهملة، يعني: ولامبادر بلوغَ اليتيم بإنفاق ماله، ووقع في «المجتبى»: «ولا مباذر»، بالذال المعجمة، يعني: ولا مسرف، فهو تأكيد.

وقوله: «ولا متأثل»، أي: ولا متّخذ منه أصل مال، انظر حاشية السندي.

حدثنا أبو كُدَينةَ، عن عطاء، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، قال: لما نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٣٤]، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠]، قال: اجتنَبَ الناسُ مالَ اليتيم وطعامَهُ، فشَقَّ ذلك على الناس، فشكَوْا ذلك إلى النبيِّ ﷺ، فأنزلَ اللهُ تبارك وتعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾ إلى قوله: ﴿لَأَعْنَتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠][(١)].

[المجتبى: ٦/٢٥٦، التحفة: ٥٥٦٩].

٦٤٦٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عِمرانُ بنُ عُيَينةَ، قال: حدثنا عطاءُ ابنُ السائب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠]، قال: كان يكونُ في حَجْر الرجل اليتيمُ، فيَعزِلُ له طعامَهُ وشرابَهُ، فشَقَّ ذلك على المسلمين، فأنزَلَ اللهُ تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، وأحَلَّ لهم خُلطَتَهم[(٢)].

[المجتبى: ٦/٢٥٦، التحفة: ٥٥٧٤].

١١ - اجتنابُ أكلِ مال اليتيم

٦٤٦٥- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن سليمانَ بن بلال، عن ثَور بن زيد، عن أبي الغيث

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٧١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٠٠٠).

(٢) سلف قبله.
وقوله: «كان يكونُ»، قال السندي: أحدهما زائد، ويحتمل أن يجعل الكاف جارة، وأن مصدرية - كأن يكونَ -، ويجعل هذا بياناً لحالهم حين نزلت هذه الآية قبل أن يؤذن لهم في الخلط، أي: حالهم مثلُ أن يكون... والله تعالى أعلم.

عن أبي هريرةَ، أن رسـولَ الله ﷺ قـال: «اجتَنِبُـوا السَّـبعَ الموبقـاتِ ، قيـل: يارسولَ الله، ما هي؟ قال: «الشِّركُ بالله، [والسِّحرُ][1]، وقتلُ النَّفـسِ الـتي حَـرَّمَ اللهُ إلا بـالحقِّ، وأكـلُ الرِّبـا، وأكـلُ مـالِ اليتيـم، والتَّولِّي يـومَ الزَّحـف، وقَـذفُ المُحصَناتِ الغافِلاتِ المؤمِناتِ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٥٧، التحفة: ١٢٩١٥].

(١) مـا بين الحـاصرتين لم يرد في الأصـل، والمثبـت مـن «التحفـة»، وفي «المجتبى»: «الشـح» بـدل «السحر».

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦٦) و(٥٧٦٤) و(٦٨٥٧)، ومسلم (٨٩)، وأبو داود (٢٨٧٤).
وسيتكرر برقم (١١٢٩٧).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨٩٤) و(٨٩٥)، وابن حبان (٥٥٦١).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على سيِّدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم

٣٤ـ كتاب النّحل

١ـ ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخَبَر النعمان بن بشير

٦٤٦٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن حُميد، قال

وأخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: سمِعناهُ منَ الزُّهري، أخبَرَني حُميدُ بنُ عبد الرحمن ومحمدُ بنُ النُّعمان

عن النُّعمان بن بَشير، أن أباهُ نَحلَهُ[1] غُلاماً، فأتى النبيَّ ﷺ يُشْهِدُه، فقال: «أكُلَّ ولَدِكَ نَحلتَ» ؟ قال: لا. قال: «فاردُدْهُ». واللفظُ لمحمدٍ[2].

[المجتبى: ٦/٢٥٨، التحفة: ١١٦١٧].

٦٤٦٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ عن ابن القاسم، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حُميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النُّعمان يُحدِّثان

عن النُّعمان بن بَشير، أن أباهُ أتَى به رسولَ الله ﷺ، فقال: إني نَحلْتُ ابني غُلاماً كان لي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أكُلَّ ولَدِكَ نَحلتَهُ»؟ قال: لا . قال رسولُ الله ﷺ: «فارجِعْهُ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٥٨، التحفة: ١١٦١٧].

---

(١) وقع في الأصل: «نحل» والمثبت من «المجتبى».

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٨٦)، ومسلم (١٦٢٣) (٩) و(١٠) و(١١)، وابن ماجه (٢٣٧٦)، والترمذي (١٣٦٧).

وسيأتي برقم (٦٤٦٧) و(٦٤٦٨)، وبرقم (٦٤٦٩)، و(٦٤٧٠) من حديث أبيه بشير بن سعد، وانظر تخريج ما سلف برقم (٥٩٧٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٣٥٤)، وابن حبان (٥٠٧٩) و(٥١٠٠).

(٣) سلف قبله.

وقوله: «فارجعه»، أي: فاردده.

٦٤٦٨ـ أَخبرنا محمدُ بن هاشم، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمن، وعن محمد بن النُّعمان

عن النُّعمان بن بَشير، أن أباهُ بَشيرَ بنَ سعد جاء بابنِهِ النُّعمان إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني نَحَلتُ ابني هذا غُلاماً كان لي، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَكُلَّ بَنِيكَ نَحَلتَ»؟ قال: لا. قال: «فارجِعْهُ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٥٨، التحفة: ١١٦١٧].

٦٤٦٩ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، أن محمدَ بنَ النُّعمان وحُميدَ بنَ عبد الرحمن حدَّثاهُ

عن بَشير بن سعد، أنه جاء إلى النبيِّ ﷺ بالنُّعمان بن بَشير، فقال: إني نَحَلتُ ابني هذا غُلاماً، فإن رأيتَ أن أُنفِذَه، أَنفَذتُهُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَكُلَّ بَنِيكَ نَحَلتَهُ»؟ قال: لا. قال: «فارْدُدْهُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٥٩، التحفة: ٢٠٢٠ و١١٦١٧].

٦٤٧٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البصري، قال: حدثنا أبو عامر ـ وهو عبد الملك بنُ عَمرو ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عروةَ

عن بَشير، أنه نَحَلَ ابنَهُ نَحْلاً، فأرادَ أن يُشهِدَ النبيَّ ﷺ، فقال: «كُلَّ ولَدِكَ نَحَلتَهُ مِثلَ ذا»؟ قال: لا. قال: «فارْدُدْهُ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٥٩، التحفة: ٢٠٢٠].

٦٤٧١ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشام، عن أبيه

عن النُّعمان بن بَشير، أن أباهُ نَحَلَهُ نَحْلاً، فقالت له أُمُّه: أَشهِدِ النبيَّ ﷺ على ما نَحَلتَ ابني، فأَتَى النبيَّ ﷺ، فذَكَرَ ذلك له، فكَرِهَ النبيُّ ﷺ [أن][4]

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف برقم (٦٤٦٦) من حديث النعمان بن بشير.

(٣) سلف برقم (٦٤٦٦)، من حديث النعمان بن بشير.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «المجتبى».

يشهَدَ له[1].

[المجتبى: ٦/٢٥٩، التحفة: ١١٦٣٥].

٦٤٧٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نعيم، قال: حدثنا حِبَّانُ بنُ موسى المَرْوَزي، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

أن بَشيراً أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، إني نَحَلتُ النعمانَ نِحلةً، قال: «أعطَيتَ إخوتَه»؟ قال: لا. قال: «فارْدُدْهُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٥٩، التحفة: ٢٠٢٠].

٦٤٧٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن أبي الشَّوارب، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريعٍ ـ، قال: حدثنا داودُ ـ وهو ابنُ أبي هند ـ، عن الشَّعبي

عن النُّعمان بن بَشير، قال: انطَلَقَ به أبوه يَحمِلُه إلى النبيِّ ﷺ، فقال: اشهَدْ أني قد نَحَلتُ النُّعمانَ مِن مالي كذا وكذا، قال: «كُلَّ بَنِيكَ نَحَلتَ مِثلَ الذي نَحَلتَ النُّعمانَ»؟[3]

[المجتبى: ٦/٢٥٩، التحفة: ١١٦٢٥].

٦٤٧٤ـ وأخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الوهَّاب، قال: حدثنا داودُ، عن عامر

عن النُّعمان بن بشير، أن أباهُ أَتَى به النبيَّ ﷺ يُشهِدُه على نَحْلٍ نَحَلَه إيَّاهُ، فقال: «أكُلَّ ولَدِكَ نَحَلتَ مِثلَ الذي نَحَلتَه»؟ قال: لا. قال: «فأَشهِدْ على هذا غَيري، أليس يَسُرُّكَ أن يكونوا إليكَ في البِرِّ سَواءً»؟ قال: بلى. قال: «فلا إذاً»[4].

[المجتبى: ٦/٢٦٠، التحفة: ١١٦٢٥].

٦٤٧٥ـ أَخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا أبو حَيَّانَ ـ واسمه يحيى بنُ سعيد بن حَيَّان التيمي ـ، عن الشَّعبي، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٢٣) (١٢)، وأبو داود (٣٥٤٣).
وسيأتي بعده مرسلاً، وانظر تخريج ما سلف برقم (٥٩٧٩) و(٦٤٦٦).

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٧٩)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٧٩).

حدَّثَني النُّعمانُ بنُ بَشير الأنصاريُّ، أن أُمَّه ابنةَ رَواحةَ سألَتْ أباهُ بعضَ المَوْهِبة من مالِه لابنِها، فالتَوَى بها سنةً، ثم بَدا له، فوَهَبَها له، فقالت: لا أرضَى حتى تُشهدَ رسولَ اللهِ ﷺ على ما وَهبتَ لابني، فأخَذَ أَبي بيَدي ـ وأنا غلامٌ يومئذٍ ـ فأتَى رسولَ اللهِ ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، إن أُمَّ هذا ابنةَ رَواحةَ، قاتَلَتْني منذُ سنة على بعض المَوهِبة من مالِي لابنِي هذا، وقد بدا لي، فوهبتُها له، وقد أعجبَها أن أُشهِدَكَ على الذي وَهَبتُ له، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيا بَشيرُ، أَلَكَ وَلَدٌ سِوى هذا»؟ قال: نعم. فقال رسولُ الله ﷺ : «أفكُلَّهُم وَهَبتَ لَهم مِثلَ الذي وَهَبتَ لابنِكَ هذا»؟ قال : لا. قال رسولُ اللهِ ﷺ: «فلا تُشهِدْني إذاً، فإني لا أشهَدُ على جَوْرٍ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٦٠، التحفة: ١١٦٥٢].

٦٤٧٦ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا يَعلى ـ وهو ابنُ عُبيد ـ، قال: حدثنا أبو حَيَّانَ، عن الشَّعبي

عن النُّعمان بن بشير، قال: سألَتْ أُمِّي [أَبي][2] بعضَ المَوهِبة، فوَهَبَها لي، فقالت: لا أَرضَى حتى تُشهِدَ رسولَ اللهِ ﷺ ، قال: فأخَذَ أَبي بيَدي ـ وأنا غُلامٌ ـ فأَتَى رسولَ اللهِ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن أُمَّ هذا ابنةَ رَواحةَ، زاوَلَتْني بعضَ المَوهِبة له، وقد وهبتُها له، وقد أَعجَبَها أن نُشهِدَكَ على ذلك، قال: «يا بشيرُ، أَلَكَ ابنٌ غيرُ هذا»؟ قال: نعم. قال: «فوَهَبتَ له مِثلَ ما وَهَبتَ لهذا»؟ قال: لا. قال: «فلا تُشهِدْني إذاً، فإني لا أَشهَدُ على جَوْرٍ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٦٠، التحفة: ١١٦٢٥].

٦٤٧٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سُليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن عامر، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٧٩).

(٢) ما بين الحاصرتين سقطت من الأصل، وأثبتناها من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٧٩)، وانظر ما قبله.

أُخبِرْتُ أن بَشيرَ بنَ سعد أَتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن امرأتي عَمرةَ بنتَ رَواحة أمَرَتْني أن أَتصَدَّقَ على ابنها نُعمانَ بصَدَقة، وأَمَرَتْني أن أُشهدَك على ذلك، فقال له النبيُّ ﷺ: «هل لك بَنونَ سِواهُ»؟ قال: نعم. قال: «فأعطَيْتَهُم مِثلَ ما أعطَيتَ هذا»؟ قال: لا. قال: «فلا تُشهِدْني على جَوْرٍ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٦١، التحفة: ٢٠٢٠].

٦٤٧٨- أخبرنا أحمدُ بنُ سُليمانَ، قال: حدثنا أبونُعيم، [قال: حدثنا زكريا، عن عامر، قال: حدَّثَني عبدُ الله بنُ عتبةَ بن مسعود.

وأخبرنا محمدُ بنُ حاتم][2]، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن زكريَّا، عن الشَّعبي

عن عبد الله بن عتبةَ بن مسعود، أن رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إني تَصدَّقْتُ على ابني بصَدَقة فاشهَدْ؟ فقال: «هل لَكَ وَلَدٌ غَيرُهُ»؟ قال: نعم. قال: «أعطَيتَهُم كما أَعطَيتَهُ»؟ قال: لا. قال: «لا أَشهَدُ على جَوْرٍ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٦١، التحفة: ٦٥٨٠].

٦٤٧٩- أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن فِطْر بن خَليفةَ، قال: حدَّثَني مسلمُ بنُ صُبَيح، قال:

سمعتُ النُّعمانَ بنَ بشير يقول: ذهَبَ بي أَبي إلى النبيِّ ﷺ يُشهِدُهُ على شَيء أعطانِيه، فقال: «أَلَكَ وَلَدٌ غيرُهُ»؟ قال: نعم. وصَفَّ بيَدِهِ بكَفِّهِ أجمَعَ كذا: «ألا سَوَّيتَ بينَهُم»[4].

[المجتبى: ٦/٢٦١، التحفة: ١١٦٣٩].

٦٤٨٠- أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن

---

(١) سلف موصولاً برقم (٥٩٧٩).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) سلف برقم (٥٩٧٩) من حديث الشعبي عن النعمان بن بشير

(٤) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٨٦.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٢٩)، وابن حبان (٥٠٩٨) و(٥٠٩٩).

فِطْر، عن مسلم بن صُبَيح، قال:

سمعتُ النُّعمانَ بن بشير يقول وهو يَخطُبُ: انطَلَقَ بي أَبي إلى رسولِ الله ﷺ؛ ليُشهِدَهُ على عَطِيَّةٍ أعطانِيها، فقال: «هل لكَ بَنُونَ سِواهُ»؟ قال: نعم. قال: «سَوِّ بينَهُم»(1).

[المجتبى: ٦/٢٦٢، التحفة: ١١٦٣٩].

٦٤٨١ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ سفيانَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا حمَّادُ ابنُ زيد، عن حاجب بن المُفَضَّل بن المُهَلَّب، عن أبيه، قال:

سمعتُ النُّعمانَ بنَ بَشير يَخطُبُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اعدِلُوا بين أَبنائِكُم، اعدِلُوا بينَ أَبنائِكُمْ» (2).

[المجتبى: ٦/٢٦٢، التحفة: ١١٦٤٠].

---

(1) سلف قبله.

(2) أخرجه أبو داود (٣٥٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤١٩).

٣٥ـ كتاب الهبة

١ ـ هِبَةُ المَشَاع

٦٤٨٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ[1]، عن محمد بن إسحاقَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: كنَّا عند رسول الله ﷺ، إذ أتَتهُ وَفدُ هَوازِنَ، فقالُوا: يا محمدُ، إنا أصْلٌ وعَشيرةٌ، وقدَ نَزلَ بنا منَ البَلاء ما لا يَخفى عليكَ، فامنُنْ علينَا، مَنَّ اللهُ عليكَ، فقال: «اختارُوا من أموالِكُم، أو من نسائكُم وأبنائكُم»[2] قالوا: خيَّرتَنا بينَ أحسابنا وأموالنا، بل نَختارُ نساءَنا وأَبناءَنا[3]، وقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا ما كان لي ولِبَني عبدِ المُطَّلِب، فهو لكُم، وإذا صلَّيتُ الظُّهرَ، فقوموا، فقولوا: إنَّا نَستَعينُ برسول الله على المؤمنين ـ أو المسلمين ـ في نسائِنا وأبنائنا»[4] فلما صَلَّوا الظُّهرَ، قاموا، فقالوا ذاك، فقال رسولُ الله ﷺ: «فما كان لي ولِبَني عبدِ المُطَّلِب، فهو لكُم» فقال المُهاجرون: ما كان لنا، فهو لرسول الله ﷺ، وقالت الأنصارُ: ما كان لنا، فهو لرسول الله ﷺ، وقال الأقرعُ بنُ حابس: أمَّا أنا وبَنُو تَميم، فلا، وقال عُيَينةُ بنُ حِصْن: أمَّا أنا وبَنُو فَزارةَ، فلا، وقال العباسُ بنُ مِرداس: أمَّا أنا وبَنُو سُلَيم، فلا، فقامَتْ بَنُو سُلَيم، فقالوا: كَذَبتَ، ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، قال رسولُ الله ﷺ: «يا أيُّها الناسُ، رُدُّوا عليهم نساءَهُم وأبناءَهُم، فمَن تَمسَّكَ من هذا الفَيءِ بشيء، فله سِتُّ فَرائضَ من أوَّل شيء يَفتَحُه اللهُ علينا» ورَكِبَ راحِلَتَه، ورَكِبَ الناسُ[5]: اقسِمْ علينا فَيْأَنا، فألجَؤُوهُ إلى شجرةٍ، فخَطفَتْ رداءَهُ، فقال: «يا أيُّها الناسُ رُدُّوا عليَّ رِدائي، فواللهِ لو أن لكُم

---

(١) سقط من المطبوع من «التحفة».

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «وأموالكم»، ولعله سهو من الناسخ، والتصويب من «المجتبى».

(٣) تحرفت في الأصل إلى: «وأموالنا»، والتصويب من «المجتبى».

(٤) تحرفت في الأصل إلى: «وأموالنا»، والتصويب من «المجتبى».

(٥) كذا في الأصل و«المجتبى»، والعبارة هكذا فيها سقط، وجاءت في رواية عبد الصمد، عن حمَّاد ابن سلمة، به، عند أحمد(٦٧٢٩): «... ثم ركب راحلته وتعلق به الناس يقولون: اقسِم ....» الحديث.

مثلَ شجر تِهامةَ نَعَماً، قَسَمتُه عليكُم، ثم لم تَلقَوني بَخيلاً ولا جَباناً ولا كَذُوباً» ثم أَتَى بَعيراً، فأخَذَ من سَنامِه وبَرَةً بين أُصبُعَيه، ثم قال: «ها إنه ليس لي من الفَيء شيء، ولا هذه، إلا الخُمُسُ، والخُمُسُ مردودٌ فيكُم» فقام إليه رجلٌ بكُبَّةٍ من شَعْرٍ، فقال: يا رسولَ الله، أَخذْتُ هذه؛ لأُصلِحَ بها بَرذَعَةَ بَعير لي، فقال: «أما ما كان لي ولبَني عبدِ المُطَّلِب، فهو لَكَ» فقال: أَوَبلغَتْ هذه؟! فلا أَرَبَ لي فيها، ونبَذَها، وقال: «يا أيُّها الناسُ، ردُّوا الخِياطَ والمِخْيَطَ، فإن الغُلُولَ يكونُ على أهلِهِ عارٌ وشَنارٌ، ونارٌ يومَ القيامة»(١).

[المجتبى: ٦/٢٦٢ و٧/١٣١، التحفة: ٨٧٨٢].

٢ ـ رُجوعُ الوالد فيما يُعطي وَلَدَه وذِكرُ اختلاف الناقلين للخَبَر في ذلك

٦٤٨٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَفْص بن عبد الله النيسابوري، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثني إبراهيمُ، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن عامرٍ الأحول، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَرجِعُ أحدٌ في هِبَتِه، إلا الوالدُ من وَلَدِه، والعائدُ في هِبَتِه، كالعائدِ في قَيئِه»(٢). [المجتبى: ٦/٢٦٤، التحفة: ٨٧٢٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٢٩).

قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: وقوله: «وفد هوازن»: هم الذين حاربوا يوم حنين، ثم هزمهم الله، فصارت أموالهم وأولادهم غنيمة للمسلمين، فجاؤوا مسلمين، وطلبوا ذلك، وقولهم: «إنا أصْلٌ»، أي: قبيلة عظيمة من قبائل العرب.

وقوله: «فمن تمسك من هذا الفيء بشي»، أي: أراد أن لا يعطيه بلا عوض، أي: فليعطه، وعلينا في كل رقبة ست فرائض، والفريضة: الناقة.

وقوله: «برذعة»: بدال مهملة أو معجمة، وجهان: هو الحلس، وهي بالكسر: كساء يلقى تحت الرحل على ظهر البعير.

وقوله: «فلا أرَب»، أي: فلا حاجة.

وقوله: «الخياط»، قال ابن الأثير في «النهاية» : الخياط والمِخْيَط، بالكسر: الإبرة. و«الشَّنار»: العيب والعار، وقيل: هو العيب الذي فيه عارٌ.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٣٧٨).

=

٦٤٨٤ـ أخبرنامحمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن حُسين، عن عَمرو بن شُعيب، قال: حدَّثني طاووسٌ

عن ابن عمرَ وابن عبَّاس يَرفَعان الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لِرَجلٍ يُعطِي عَطِيَّةً»(١).

[المجتبى: ٦/٢٦٥، التحفة: ٧٠٩٧].

٦٤٨٥ـ وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن حسين، عن عَمرو بن شُعَيب، عن طاووسٍ

عن ابن عمرَ وابن عباس، عن النبيِّ ﷺ ـ أحسِبه ـ قال: «لا يَحِلُّ ـ لم يشُكَّ حسينٌ من الحديث إلا في: يَحِلُّ ـ أن يُعطِيَ عَطِيَّةً، ثم يَرجِعَ فيها، إلا الوالدُ فيما يُعطِي ولَدَهُ، ومَثَلُ الذي يُعطِي عَطِيَّةً ثم يَرجِعُ فيها، كمَثَل الكلب أكَلَ، حتى إذا شَبِعَ، قاءَ، ثم عاد في قَيئِهِ»(٢).

[التحفة: ٧٠٩٧].

٦٤٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله الخَلَنْجي، قال: حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العائِدُ في هِبَتِه كالكَلب يَقِيءُ، ثم يعودُ في قَيئِه»(٣).

[المجتبى: ٦/٢٦٥، التحفة: ٥٧١٢].

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٠٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٣٩)، وابن ماجه (٢٣٧٧)، والترمذي (١٢٩٩) و(٢١٣١) و(٢١٣٢).

وسيأتي برقم (٦٤٨٥) و(٦٤٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١١٩)، وابن حبان (٥١٢٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٨٩) و(٢٦٢١)، ومسلم (١٦٢٢) (٥) و(٦) و(٧) و(٨)، وأبو داود (٣٥٣٨)، وابن ماجه (٢٣٨٥) و(٣٢٩١).

وسيأتي برقم (٦٤٨٨) و(٦٤٨٩) و(٦٤٩٠) و(٦٤٩١) و(٦٤٩٢) و(٩٤٩٦) و(٦٤٩٧) و(٦٥٠٠)، وانظر تخريج (٦٤٨٤) و(٦٤٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٩)، وابن حبان (٥١٢١) و(٥١٢٢).

٦٤٨٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن إبراهيمَ بن نافع، عن الحسن بن مسلم

عن طاووسٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ لأَحدٍ أن يَهَبَ هِبَةً ثم يَرجِعَ فيها، إلا من ولَدِهِ».

قال طاووسٌ: كنتُ أَسمَعُ وأنا صغيرٌ: عائِدٌ في قيئِهِ، لم أَكُن أَظُنُّ أنه ضرَبَ له مثلاً، قال: فمَن فعَلَ ذلك، فمَثَلُه كمَثَل الكلب، يَأكُلُ، ثم يَقِيءُ، ثم يَعودُ في قَيئِه[1].

[المجتبى: ٦/٢٦٥، التحفة: ٥٧٥٥].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبدِ ا لله بن عبَّاس في العائد في هِبَته

٦٤٨٨ ـ أخبرنا محمود بنُ خالد[2]، قال: حدثنا عُمرُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدَّثني محمدُ بنُ علي بن حسين، قال: حدَّثني سعيد بنُ المسيَّب، قال:

حدَّثني عبدُ الله بنُ عباس، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الذي يَرجِعُ في صدَقتهِ، كمثَلِ الكلب يرجِعُ في قَيئِهِ، فيأكُلُه»[3].

[المجتبى: ٦/٢٦٦، التحفة: ٥٦٦٢].

٦٤٨٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا حَرْبٌ، قال: حدَّثني يحيى، قال: حدَّثني عبدُ الرحمن بنُ عَمرو، أن محمداً ـ وهو ابنُ عليٍّ بن حسين بن فاطمةَ بنت رسول الله ﷺ ـ حدَّثه، عن سعيد بن المسيَّب

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يَتَصدَّقُ بالصَّدَقة ثم يَرجِعُ فيها، كمَثَل الكَلب، قاءَ، ثم عادَ في قَيئِهِ فأَكَلَهُ»[4].

[المجتبى: ٦/٢٦٦، التحفة: ٥٦٦٢].

---

(١) سلف موصولاً برقم (٦٤٨٤).

(٢) في الأصل: «محمد بن خالد»، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).

٦٤٩٠ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ مروانَ بن الهيثم بن عِمرانَ، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ بكّار ابن بلال ـ، قال: حدثنا يحيى، عن الأوزاعيِّ، أن محمدَ بنَ عليٍّ بن حسين حدَّثَه، عن سعيد ابن المسيَّب

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يَرجعُ في صَدقَتهِ، كمَثَل الكَلب، يَقِيءُ، ثم يَعودُ في قَيئِه»[1].

قال الأوزاعيُّ: سمِعتُه يُحدِّثُ عطاءَ بنَ أبي رَباح بهذا الحديث.

[المجتبى: ٦/٢٦٦، التحفة: ٥٦٦٢].

٦٤٩١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن سعيد

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «العائِدُ في هِبَتِه كالكَلب يَعودُ في قَيئِه»[2].

[المجتبى: ٦/٢٦٦، التحفة: ٥٦٦٢].

٦٤٩٢ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيد[3]، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيَّب

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العائِدُ في هِبَتِه كالعائِدِ في قَيئِه»[4].

[المجتبى: ٦/٢٦٦، التحفة: ٥٦٦٢].

٦٤٩٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو خالد ـ وهو سليمانُ بنُ حَيَّانَ ـ عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس لنا مَثَلُ السَّوْء، العائِدُ في هِبَتِه كالعائِدِ في قَيئِه»[5].

[المجتبى: ٦/٢٦٧، التحفة: ٥٩٩٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).

(٣) في «المجتبى»: «شعبة»، وفي «التحفة»: «سعيد»، قال المزي وفي نسخة: «عن شعبة، عن قتادة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).

(٥) أخرجه البخاري (٢٦٢٢) و(٦٩٧٥)، وفي «الأدب المفرد» له (٤١٧)، والترمذي (١٢٩٨). =

٦٤٩٤- أخبرنا عَمرو بنُ زُرارَة، قال: حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس لنا مَثَلُ السَّوْء، العائِدُ في هِبَتِه كالكَلب يَعودُ في قَيئِه»(١).

[المجتبى: ٦/٢٦٧، التحفة: ٥٩٩٢].

٦٤٩٥- أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن خالد، عن عكرمة

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس لنا مَثَلُ السَّوْء، الرَّاجِعُ في هِبَتِه، كالكَلب في قَيئِه» (٢).

[المجتبى: ٦/٢٦٦، التحفة: ٦٠٦٦].

ذِكرُ الاختلاف على طاووس في الرَّاجِع في هِبَته

٦٤٩٦- أخبرنا زكريا بنُ يحيى السِّجْزِي(٣)، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا المَخزُوميُّ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، عن رسول الله ﷺ قال: «العائِدُ في هِبَتِه كالكَلب يَقِيءُ، ثم يَعودُ في قَيئِه»(٤).

[المجتبى: ٦/٢٦٧، التحفة: ٥٧١٢].

٦٤٩٧- أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن حجَّاج، عن أَبي الزُّبير، عن طاووسٍ

= وسيأتي في لاحقيه. وانظر تخريج (٦٤٨٤) و(٦٤٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٢).

وقوله: «ليس لنا مَثَلُ السَّوء»، قال السندي: أي: لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلاً يُضرب له بسببه مَثَلُ السَّوْء، كالمثل بالكلب العائد في قيئه.

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصل: «السجستاني»، والتصويب من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «العائِدُ في هِبَتِه كالعائِدِ في قَيئِه»[1].

[المجتبى: ٦/٢٦٧، التحفة: ٥٧٥٥].

٦٤٩٨ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، قال: أخبرنا به حسينٌ المُعَلِّمُ، عن عَمرو بن شُعيب، عن طاووس

عن ابن عُمرَ وابن عبَّاس، قالا: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ لأَحدٍ يُعطِي العَطِيَّةَ، فيَرجِعُ فيها، إلا الوالِدَ فيما يُعطِي ولَدَهُ، ومَثَلُ الذي يُعطِي العَطِيَّةَ، فيَرجِعُ فيها، كالكَلب أكلَ، حتى إذا شبِعَ، قاءَ، ثم عادَ فرَجَعَ في قَيئِه»[2].

[المجتبى: ٦/٢٦٧، التحفة: ٧٠٩٧].

٦٤٩٩ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخلَدٌ ـ وهو ابنُ يزيدَ الحرَّاني ـ قالَ: حدثنا ابنُ جُريج، عن الحسن بن مسلم

عن طاووسٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لأَحدٍ يَهَبُ هِبَةً يَعودُ فيها، إلا الوالِدَ».

قال طاووسٌ: كُنتُ أسمَعُ الصِّبيانَ يقولونَ: يا عائِداً في قَيئِه، ولم أَشعُرْ أن رسولَ اللهِ ﷺ ضرَبَ ذلك مَثَلاً، حتى بَلَغَنا أنه كان يقول: «مَثَلُ الذي يَهَبُ الهِبَةَ، ثم يَعودُ فيها ـ وذَكَرَ كلمةً معناها: ـ كَمَثَل الكلب يَأكُلُ قَيئَهُ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٦٨، التحفة: ٥٧٥٥].

٦٥٠٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: حدثنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، عن حنظلةَ، أنه سَمِع طاووساً يقول:

حدثنا بعضُ مَنْ أدرَكَ النبيَّ ﷺ أنه قال: «مَثَلُ الذي يَهَبُ، فيَرجِعُ في هِبَتِه، كمَثَل الكلب يأكُلُ، فيَقِيءُ، ثم يأكُلُ قَيئَهُ»[4].

[المجتبى: ٧/٢٦٨، التحفة: ٥٧٥٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٤).
(٣) سلف قبله موصولاً.
(٤) سلف تخريجه برقم (٦٤٨٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا وآله وصحبه وسلم تسليماً

٣٦ـ كتاب الرُّقْبى

١ ـ ذِكرُ الاختلاف على ابن أبي نَجيح في خبر زيد بن ثابت فيه

٦٥٠١ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ عَمرو ـ عن سفيانَ، عن ابن أبي نَجيح، عن طاووسٍ

عن زيد بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ قال: «الرُّقْبَى جائِزةٌ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٦٨، التحفة: ٣٧٢٠].

٦٥٠٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ يوسفَ الفِريابي ـ قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن طاووس، عن رجلٍ

عن زيد بن ثابت، أن النبيَّ ﷺ جَعَلَ الرُّقبَى للذي أُرقِبَها[2].

المجتبى: ٦/٢٦٩، التحفة: ٣٧٠١].

٦٥٠٣ـ أَخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن طاووسٍ

---

(١) انظر ما بعده.

وقوله: «الرقبى»، قال السندي: على وزن حُبلى، وصورتُها أن يقول: جعلتُ لك هذه الدارَ، فإن مِتُّ قبلك، فهي لك، وإن مِتَّ قبلي، عادت إليَّ، من المُراقبة؛ لأن كُلاًّ منهما يُراقبُ موتَ صاحبه.

وقوله: «جائزة»، قال السندي: أي: جائزة مُستمرة إلى الأبد، لا رجوع لها إلى المعطي أصلاً.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٦٨٧٥) و(١٦٩١٥).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٢٦).

ـ لعلَّهُ ـ عن ابن عبَّاس، قال: لا رُقْبَى، فمَن أُرقِبَ شيئاً، فهو بِسَبيلِ الميراثِ[1].

[المجتبى: ٦/٢٦٩، التحفة: ٥٧٢٨].

ذِكرُ الاختلاف على أبي الزُّبَير

٦٥٠٤ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حَدَّثَني أبو عبد الرحيم ـ وهو الجَزَري خالدُ بنُ أبي يزيدَ ـ، قال: حدَّثَني زيدٌ ـ هو ابنُ أبي أُنيسةَ ـ، عن أبي الزُّبَير، عن طاووس

عن ابن عبَّاس، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لا تُرقِبُوا أموالَكُم، فمَن أَرقَبَ شيئاً، فهو لِمَن أُرقِبَهُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٦٩، التحفة: ٥٧٥٦].

٦٥٠٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن حجَّاج، عن أبي الزُّبير، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «العُمرَى لِمَن أُعمِرَها، والرُّقْبَى لِمَن أُرقِبَها، والعائِدُ في هِبَتِه كالعائِدِ في قَيئِه»[3].

[المجتبى: ٦/٢٩٦، التحفة: ٥٧٥٦].

٦٥٠٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: العُمْرَى والرُّقْبَى سَواءٌ[4].

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٥٧٥٦].

---

(١) انظر ما بعده مرفوعاً.
وقوله: «فهو بسبيل الميراث»، قال السندي: أي: إذا مات يكون ميراثاً له، لا يرجع إلى الواهب أصلاً.
(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٩٧١) و(١١٠٠٠).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٠)، وابن حبان (٥١٢٦).
(٣) سلف قبله.
وقوله: «العُمرى» : سيأتي شرحه في (٦٥١٠).
(٤) سلف مرفوعاً في سابقيه.

٦٥٠٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى بنُ عُبيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير، عن طاوسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: لا تَحِلُّ الرُّقْبَى، ولا العُمْرَى، فمَن أُعمِرَ شيئاً، فهو له، ومَن أُرقِبَ شيئاً، فهو له(١).

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٥٧٥٦].

٦٥٠٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن أبي الزُّبير، عن طاوسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: لا تَصلُحُ العُمْرَى، ولا الرُّقْبَى، فمَن أَعمَرَ شيئاً، أو أَرقَبَهُ، فإنه لِمَن أُعمِرَهُ وأُرقِبَهُ حياتَهُ ومَوتَهُ(٢).

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٥٧٥٦].

أرسلَهُ حنظلةُ

٦٥٠٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حنظلةَ أنه سمِعَ طاوساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الرُّقْبَى، فمَن أُرقِبَ رُقْبَى، فهي بِسَبيل ميراثٍ»(٣).

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٥٧٥٦].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٦٥٠٤).

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٦٥٠٤).

(٣) سلف موصولاً برقم (٦٥٠٤).

٣٧- [كتاب العُمْرَى][1]

[١- باب]

٦٥١٠- أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم، عن وكيع، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن طاووسٍ

عن زيد بن ثابت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرى مِيراثٌ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٣٧٢١].

٦٥١١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه، عن حُجْر المَدَري

عن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرى للوارثِ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٣٧٠٠].

٦٥١٢- أخبرني محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عبدُ الله بن المبارك، عن مَعْمر، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه، عن حُجْرٍ المَدَري

عن زيد بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرى جائِزةٌ»[4].

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٣٧٠٠].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «المجتبى»، وقد أثبته عبد الصمد شرف الدين محقق «تحفة الأشراف» في كتابه «الكشاف»، وجعله بين حاصرتين، وأثبت بعده باباً من عنده عَنْوَنَه: «العمرى ميراث»، وجعل له رقماً مسلسلاً، وقد آثرنا التنبيه على ذلك طلباً للإيضاح.

(٢) يأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «العمرى»، قال السندي: هي كحُبْلى، اسم من أعمرتُك الدارَ، أي: جعلتُ سكناها لك مدةَ عمرك.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٣٨١).

وسيأتي برقم (٦٥١٢) و(٦٥١٣) و(٦٥١٤) و(٦٥١٥) و(٦٥١٦) و(٦٥١٧) و(٦٥١٨) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٨٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٦٦) و(٤٥٦٧) و(٥٤٦٩)، وابن حبان (٥١٣٢) و(٥١٣٣).

(٤) سلف قبله.

٦٥١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد، عن ابن المبارك، عن مَعْمر، عـن عَمـرو بـن دينـار، عـن طاووسٍ

عن زَيد بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرى للوارِثِ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٧٠، التحفة: ٣٧٢١].

٦٥١٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قـال: أخبرنـا عبدُ الله، عـن مَعْمـر، قال: سمعتُ عَمرَو بنَ دينار يُحدِّث، عن طاووسٍ، عن حُجْر المَدَري

عن زيد بن ثابت، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العُمْرى للوارثِ» [2].

[المجتبى: ٦/٢٧١، التحفة: ٣٧٠٠].

٦٥١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عـن عَمـرو ابن دينار، قال: سمعتُ طاووساً يُحدِّث

عن زيد بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرى هي للوارثِ» [3].

[المجتبى: ٦/٢٧١، التحفة: ٣٧٢١].

٦٥١٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قـال: أخـبرني عَمرو بنُ دينار، قال: سمعتُ طاووساً، عن حُجْر

عن زيد بن ثابت، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العُمْرى للوارثِ»[4].

[المجتبى: ٦/٢٧١، التحفة: ٣٧٠٠].

٦٥١٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن سفيانَ، عن عَمرٍو، عن طاووسٍ، عن حُجْر المَدَري

عن زيد بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمرى للوارث»[5].

[المجتبى: ٦/٢٧١، التحفة: ٣٧٠٠].

٦٥١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن عَمرٍو، عـن طـاووسٍ، عـن حُجْر المَدَري

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥١١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٥١١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٥١١).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٥١١).

عن زيد، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى بالعُمْرى للوارِثِ[1].

[المجتبى: ٦/٢٧١، التحفة: ٣٧٠٠].

٦٥١٩- أَخبرنا محمدُ بنُ عُبيد الله بن يزيدَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرني أَبي، أنه عرَضَ على مَعقِل، عن عَمرو بن دِينار، عن حُجْر المَدَري

عن زيد بن ثابت، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ أَعمَرَ شيئاً، فهو لِمُعْمَرِه، مَحياهُ ومَماتَهَ، لا تُرقِبُوا، فمَن أُرقِبَ شيئاً، فهو بِسَبيلِهِ » [2].

[المجتبى: ٦/٢٧٢، التحفة: ٣٧٠٠].

٦٥٢٠- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا زيدُ بنُ أخزَمَ[3]، قال: حدثنا مُعاذُ بنُ هشام، قال: حدَّثَني أَبي، عن قتادةَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ دينار، عن طاووس، عن الحَجُوري

عن عبد الله بن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرى جائِزةٌ» [4].

[المجتبى: ٦/٢٧٢، التحفة: ٥٣٩٣].

٦٥٢١- أَخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بَكَّار بن بلال، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ، عن عَمرو بن دنيار، عن طاووس

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن العُمْرى جائِزةٌ» قَضَى في هُذَيل[5].

[المجتبى: ٦/٢٧٢، التحفة: ٥٧٤٢].

٦٥٢٢- أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن محمد بن إسحاقَ، قال: حدثنا مكحولٌ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥١١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٥١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٦٨)، وابن حبان (٥١٣٤).

(٣) في الأصل: «زيد بن أخرم»، وهو تصحيف.

(٤) انظر ما سلف برقم (٦٥٠٤).

وسيأتي بعده.

(٥) سلف قبله.

وقوله: «قضى في هذيل»، ليست في «التحفة»، ولا في «المجتبى»، و لم نقف عليها في مصادر التخريج.

عن طاووسٍ: بَتَلَ رسولُ الله ﷺ العُمْرى والرُّقْبَى[1].

[المجتبى: ٦/٢٧٢، التحفة: ٥٧٤٢].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جابر في العُمْرى

٦٥٢٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا بِسطامُ بنُ مسلم، قال: حدثنا مالكُ بنُ دينار، عن عطاء

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ خَطَبَهُم، فقال: «العُمْرى جائِزةٌ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٧٢، التحفة: ٢٤٨٠].

٦٥٢٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدث، عن عطاء

عن جابر بن عبد الله ، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرى جائِزةٌ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٧٣، التحفة: ٢٤٧٠].

٦٥٢٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن عبد الكريم عن عطاء، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن العُمْرى والرُّقبى. قلتُ: وما الرُّقبى؟ قال: يقول الرجلُ للرجل: هي لَكَ حياتَكَ، فإن فعَلتُمْ، فهو جائِزٌ[4].

[المجتبى: ٦/٢٧٣، التحفة: ١٩٠٥٤].

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

وقوله: «بَتَل رسولُ الله ﷺ العُمْرى»، جاء على حاشية الأصل: «أي: قطعها عمَّن أعطاها».

وقال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أوجبها ومَلَّكها ملكاً لا يتطرَّقُ إليه نقضٌ، يقال: بَتَلَه يَبْتُله بَتْلاً، إذا قطعه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٢٦)، ومسلم (١٦٢٥) (٣٠) و(٣١)، وأبو داود (٣٥٥٨)، وابن ماجه (٢٣٨٣)، والترمذي (١٣٥١).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٥٥٤)، ومن حديث أبي الزبير، عن جابر أتم من هذا برقم (٦٥٣٤) و(٦٥٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٧٢)، وابن حبان (٥١٢٨) و(٥١٢٩).

(٣) سلف قبله.

(٤) انظر ما سيأتي برقم (٦٥٢٧) موصولاً.

٦٥٢٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ

عن عطاء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أُعطِيَ شيئاً حَياتَهُ، فهو له حياتَهُ ومَوتَهُ»(١).

[المجتبى: ٦/٢٧٣، التحفة: ١٩٠٥٤].

٦٥٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن ابن جُريج، عن عطاء

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لاتُرقِبُوا، ولا تُعمِرُوا، فمَن أُرقِبَ شيئاً، أو أُعمِرَ شيئاً، فهو لوَرَثَتِه»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٧٣، التحفة: ٢٤٥٨].

٦٥٢٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، عن عطاء، قال: أخبرني حبيبُ بنُ أبي ثابت

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا عُمْرى ولا رُقْبى، فمَن أُعمِرَ شيئاً، أو أُرقِبَهُ، فهو له حَياتَهُ ومَماتَهُ»(٣).

[المجتبى: ٦/٢٧٣، التحفة: ٦٦٨٠].

٦٥٢٩ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعيد، قال: حدثنا محمدُ بنُ بكر، قال: أخبرني ابنُ جُريج، قال: أخبرني عطاءٌ، عن حبيب بن أبي ثابت

عن ابن عمرَ ـ ولم يَسمَعْهُ منه ـ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا عُمْرى ولا رُقْبى، فمَن أُعمِرَ شيئاً، أو أُرقِبَهُ، فهو له حَياتَهُ ومَماتَهُ». قال عطاءٌ: هو للآخَرِ(٤).

[المجتبى: ٦/٢٧٣، التحفة: ٦٦٨٠].

---

(١) انظر ما بعده موصولاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٥٥٦).
وانظر ما سيأتي برقم (٦٥٣٢).
وهو في ابن حبان (٥١٢٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٣٨٢).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٨٠١).

(٤) سلف قبله.

٦٥٣٠ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أَخبرنا وكيعٌ، عن يزيدَ بن زياد بن أبي الجَعْد، عن حبيب بن أبي ثابت، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الرُّقْبَى، وقال: «مَن أُرقِبَ رُقْبَى، فهيَ له»(١).

[المجتبى: ٦/٢٧٤، التحفة: ٦٦٨٠].

٦٥٣١ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابراً، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أُعمِرَ شيئاً، فهو له حَياتَهُ ومَماتَهُ»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٧٤، التحفة: ٢٨٢١].

٦٥٣٢ـ أخبرني محمدُ بنُ إبراهيمَ بن صُدْرانَ ـ بصريٌّ ـ، عن بِشر بن المُفضَّل، قال: حدثنا الحجَّاجُ الصوَّافُ، عن أبي الزُّبير، قال:

حدثنا جابرٌ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا معشَرَ الأنصار، أمسِكُوا عليكُم ـ يعني ـ أموالَكُم لا تُعمِرُوها، فإنه مَن أعمَرَ شيئاً، فإنه لِمَنْ أُعمِرَهُ حَياتَهُ ومَوتَهُ»(٣).

[المجتبى: ٦/٢٧٤، التحفة: ٢٦٧٩].

٦٥٣٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن هشام، عن أبي الزُّبير عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أمسِكُوا عليكُم أموالَكُم، ولا تُعمِرُوها،

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٢٥) (٢٦) و(٢٧) و(٢٨).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله، وانظر رقم (٦٥٢٧) بنحوه.

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٢٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٥٥) و(٥٤٦٤) و(٥٤٧٢) و(٥٤٧٣)، وابن حبان (٥١٣٦) و(٥١٤٠) و(٥١٤١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

فمَن أُعمِرَ شيئاً حَياتَهُ، فهو له حياتَهُ وبعدَ مَوتِهِ»[1].

[المجتبى: ٦/٢٧٤، التحفة: ٢٩٨٦].

٦٥٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو خالد، عن داودَ بنِ أَبي هند، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الرُّقْبَى لِمَن أُرقِبَها»[2].

[التحفة: ٢٧٠٥].

٦٥٣٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن داودَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «العُمْرى جائِزةٌ لأهلِها، والرُّقْبَى جائِزةٌ لأهلِها»[3].

[المجتبى: ٦/٢٧٤، التحفة: ٢٧٠٥].

ذِكرُ الاختلاف على الزُّهري فيه

٦٥٣٦ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا عمرُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدَّثني ابنُ شهاب.

وأخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: أخبرنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد،عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن جابر، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن أُعمِرَ عُمْرى، فهيَ له ولِعَقِبِه، يَرِثُها مَن يَرِثُه مِن عَقِبِه»[4].

[المجتبى: ٦/٢٧٤، التحفة: ٢٣٩٥].

٦٥٣٧ـ أخبرنا عيسى بنُ مُساوِر، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٢٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٥٢٣)، وانظر ما قبله.

(٤) يأتي تخريجه في الذي بعده.

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرى لِمَنْ أُعمِرَها، هي له ولِعَقِبِه، يرِثُها مَن يَرِثُهُ مِن عَقِبِه»(١).

[المجتبى: ٦/٢٧٥، التحفة: ٣١٤٨].

٦٥٣٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ هاشم، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عروةَ وأبي سَلَمةَ

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرى لِمَنْ أُعمِرَها، هي له ولِعَقِبِه، يَرِثُها مَن يَرِثه مِن عَقِبِه»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٧٥، التحفة: ٢٣٩٥ و٣١٤٨].

٦٥٣٩ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي سَلَمةَ الدمشقي، عن أبي عمرَ الصَّنعاني(٣)، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عبد الله بن الزُّبير، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ أَعمَرَ رجلاً عُمْرَى له ولِعَقِبِه، فهيَ له يَرِثُها مِن عَقِبِه مَن وَرِثَه»(٤).

[المجتبى: ٦/٢٧٥، النكت: ٥٢٨٠].

٦٥٤٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن جابر بن عبد الله، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَعمَرَ رجلاً

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٢٥)، ومسلم (١٦٢٥) (٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٤) و(٢٥)، وأبو داود (٣٥٥٠) و(٣٥٥١) و(٣٥٥٢) و(٣٥٥٣) و(٣٥٥٤)، وابن ماجه (٢٣٨٠)، والترمذي (١٣٥٠).

وسيأتي برقم (٦٥٣٨) و(٦٥٤٠) و(٦٥٤١) و(٦٥٤٢) و(٦٥٤٣) و(٨٥٤٤) و(٦٥٤٥) و(٦٥٤٦) و(٦٥٤٧)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٣٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٥٦) و(٥٤٥٧) و(٥٤٥٨) و(٥٤٥٩) و(٥٤٦٠) و(٥٤٦١) و(٥٤٦٢)، وابن حبان (٥١٣٠) و(٥١٣٥) و(٥١٣٧) و(٥١٣٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) في الأصل: «عن أبي عمرو الصنعاني»، والمثبت من «التحفة».

(٤) انظر ما قبله من حديث عروة عن جابر.

عُمْرَى له ولِعَقِبه، فقد قَطَعَ قَولُه حَقَّهُ، وهي لِـمَن أُعمِرَ ولِعَقِبه»[1].

[المجتبى: ٦/٢٧٥، التحفة: ٣١٤٨].

٦٥٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ ،عن ابن القاسم، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ أُعمِرَ عُمْرَى له ولِعَقِبه، فإنها للذي يُعطَاها، لا تَرجِعُ إلى الذي أعطاها ؛ لأنه أعطَى عَطاءً وقعَتْ فيه المواريثُ»[2].

[المجتبى: ٦/٢٧٥، التحفة: ٣١٤٨].

٦٥٤٢ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: حدثنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

أن جابراً أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى أنه مَن أعمَرَ رجلاً عُمْرى له ولِعَقِبه، فإنها للذي أُعمِرَها، قد بَتَّها من صاحبِها الذي أعطاها ما وَقَعَ من مَواريثِ اللهِ وحَقِّهِ[3].

[المجتبى: ٦/٢٧٦، التحفة: ٣١٤٨].

٦٥٤٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن ابن أبي فُدَيك، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قضَى فيمَن أُعمِرَ عُمْرَى له ولِعَقِبه، فهي له بَتْلَةٌ، لا يجوزُ للمُعطِي منها شَرْطٌ ولا ثُنْيا[4].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

وقوله: «فهي له بَتْلَةٌ»، قال السندي: أي: ملكٌ واجب لا يتطرَّق إليه نقصٌ.

وقوله: «ولا ثُنيا»، قال السندي: على وزن دُنيا، اسم بمعنى الاستثناء، أي: ليس له أن يردَّ منها إلى نفسه شيئاً بشرط أنها له بعد الموت، أو بسبب أنه استثنى له منها شيئاً وجعله له بعد الموت. والله تعالى أعلم.

قال أبو سَلَمةَ: لأنه أعطَى عَطاءً وقعَتْ فيه المواريثُ، فقطَعَتِ المواريثُ شَرطَه.

[المجتبى: ٦/٢٧٦، التحفة: ٣١٤٨].

٦٥٤٤ـ أَخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا سَلَمةَ بنَ عبد الرحمن أخبره

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ أَعمَرَ رجلاً عُمْرى له ولِعَقبه، قال: قد أعطَيتُكَها وعَقِبَكَ ما بَقِيَ منكُم أحدٌ، فإنها لِمَن أُعطِيَها، وإنها لا تَرجِعُ إلى صاحبها؛ من أجل أنه أَعطَى عَطاءً وقعَتْ فيه المواريثُ»[١].

[المجتبى: ٦/٢٧٦، التحفة: ٣١٤٨].

٦٥٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى بالعُمْرى: أن يَهَبَ الرَّجلُ للرَّجل ولعَقِبه الهبَةَ، ويَستَثنِيَ: إن حَدَثَ بك حَدَثٌ وبعَقِبكَ، فهو إليَّ وإلى عَقِبي، إنها لِمَنْ أُعطِيَها ولِعَقِبه[٢].

[المجتبى: ٦/٢٧٦، التحفة: ٣١٤٨].

ذِكرُ اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عَمرو على أبي سَلَمةَ فيه

٦٥٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرى لِمَن وُهِبَتْ له»[٣].

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ٣١٤٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

٦٥٤٧ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى، أن أبا سَلَمةَ حدَّثه

عن جابر بن عبد الله، عن نبيِّ الله ﷺ قال: «العُمْرى لِمَنْ وُهِبَتْ له»(١).

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ٣١٤٨].

٦٥٤٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن محمد، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا عُمْرى ولا رُقْبى، فمَن أُعمِرَ شيئاً، فهو له»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ١٥٠٠٧].

٦٥٤٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عيسى وعَبدةُ بنُ سليمانَ، قالا: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أُعمِرَ شيئاً، فَهو له»(٣).

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ١٥٠٦٥].

٦٥٥٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرى جائِزةٌ»(٤).

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ١٢٢١٢].

٦٥٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا مُعاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، قال: سألَني سليمانُ بنُ هشام عن العُمْرى، فقلت: حدَّثَ محمدُ بنُ سِيرِينَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٣٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٣٧٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٨٦)، وابن حبان (٥١٣١).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٢٦)، ومسلم (١٦٢٦) (٣٢)، وأبو داود (٣٥٤٨).

وسيأتي برقم (٦٥٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (٨٥٦٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٦٣).

عن شُريح، قال: قَضَى نبيُّ الله ﷺ أنَّ العُمْرى جائزةٌ[1].

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ١٨٧٧٩].

٦٥٥٢ـ قال قتادةُ: وقلتُ: حدَّثَ النَّضْرُ بنُ أنس[2]، عن بَشير بن نَهيك عن أبي هريرةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «العُمْرى جائِزةٌ»[3].

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ١٢٢١٢].

٦٥٥٣ـ قال قتادةُ: وقلتُ: كان الحسنُ يقول: العُمرى جائِزةٌ[4].

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ١٨٥٤٤].

١/٦٥٥٤ ـ قال قتادةُ: فقال الزُّهري: إنما العُمْـرى إذا أُعمِـرَ وعَقِبَـه مِـن بَعدِه، فإذا لم يجعَلْ عَقِبَه مِن بَعده، كان للّذي يَجعَلُ شَرطُهُ[5].

[المجتبى: ٦/٢٧٨، التحفة: ١٩٣٦٥].

٢/٦٥٥٤ ـ قال قتادةُ: فسُئِل عطاءُ بنُ أبي رَباح، فقال:

حدَّثَني جابرُ بنُ عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العُمْرى جائِزةٌ».

قال قتادةُ: فقال الزُّهري: كان الخُلَفاءُ لا يَقضُون بها. قال عطاءٌ: فقَضَـى بهـا عبدُ الملك بنُ مروانَ[6].

[المجتبى: ٦/٢٧٧، التحفة: ٢٤٧٠و١٩٣٦٥].

٢ ـ عطيَّةُ المرأة بغير إذن زوجها

٦٥٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ ـ وهو ابنُ هلال ـ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ.

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) في «المجتبى»: «حدَّثَني محمدُ بنُ النضر بنِ أنس»، وهو خطـأ، وفي «التحفـة»: «حدَّثَني النضرُ بنُ أنس»، وقال المزي: وفي رواية ابن حيويه: «حدَّثَ النضرُ بنُ أنس».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٥٥٠).

(٤) تفرد بإرساله عن الحسن النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وقد أخرجه أبو داود (٣٥٤٩)، والترمذي (١٣٤٩) من طريق الحسن عن سمرة، مرفوعاً.

وهو في مسند «أحمد» (٢٠٠٨٤).

(٥) انظر ما بعده.

(٦) سلف تخريجه برقم (٦٥٢٣).

وأخبرني إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن داودَ ـ وهو ابنُ أبي هند ـ وحبيبٍ المُعَلِّمِ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَجوزُ لامرأةٍ هِبَةٌ في مالِها، إذا مَلَكَ زوجُها عِصمتَها»(١). اللفظُ لمحمدٍ.

[المجتبى: ٦/٢٧٨، التحفة: ٨٦٦٧].

٦٥٥٦ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حسينٌ المُعَلِّمُ، عن عَمرو بن شُعيب، أن أباهُ حدَّثَه، عن عبد الله بن عَمرو.

وأخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، قال: حدثنا حسينٌ المُعلِّمُ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: لما فتَحَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ، قامَ خطيباً، فقال في خُطبَته: «إنه لا يجوزُ لامرأةٍ عَطيَّةٌ إلا بإذن زوجِها»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٧٨، التحفة: ٨٦٨٣].

٦٥٥٧ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، قال: حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، عن يحيى بن هانئ، عن أبي حُذيفةَ، عن عبد الملك بن محمد بن بَشير

عن عبد الرحمن بن عَلقمةَ الثَّقَفي، قال: قَدِمَ وَفدُ ثَقيفٍ على رسول الله ﷺ ومعهُم هَدِيَّةٌ، فقال: «أهديةٌ أم صَدَقةٌ؟ فإن كان هديةً، فإنها يُبتَغى بها وَجهُ رسولِ الله وقضاءُ الحاجَة، وإن كانت صَدَقةً، فإنما يُبتَغى بها وَجهُ اللهِ» قالوا: لا. بل هديةٌ، فتَقبَّلَها منهُم، وقَعَدَ معهُم يُسائِلُهم ويُسائِلونَهُ حتى صلَّى الظُّهرَ مع العصر(٣).

[المجتبى: ٦/٢٧٩، التحفة: ٩٧٠٧].

٦٥٥٨ـ أَخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن ابن

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٤٦)، وابن ماجه (٢٣٨٨).
وانظر ما بعده بنحوه.
وهو في «المسند» أحمد (٧٠٥٨).

(٢) سلف بإسناده الأول برقم (٢٣٣٢).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عَجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لقد هَمَمتُ أن لا أقبلَ هَدِيَّةً إلا من قُرَشيٍّ، أو أنصاريٍّ، أو ثَقَفيٍّ، أو دَوْسيٍّ»(١).

[المجتبى: ٦/٢٧٩، التحفة: ١٣٠٥٣]..

٦٥٥٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بلَحمٍ، فقال: «ما هذا»؟ فقيل: تُصُدِّقَ به على بَريرةَ، فقال: «هو لها صَدَقةٌ، ولنا هديةٌ»(٢).

[المجتبى: ٦/٢٨٠، التحفة: ١٢٤٢].

تمَّ الكتابُ
والحمدُ لله رب العالمين

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٦)، وأبو داود (٣٥٣٧)، والترمذي (٣٩٤٥) و(٣٩٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩١٨)، وابن حبان (٦٣٨٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩٥) و(٢٥٧٧)، ومسلم (١٠٧٤)، وأبو داود (١٦٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٥٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيِّدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

٣٨ ـ كتابُ الوَليمَة

١ ـ الأمرُ بالوَليمَة

٦٥٦٠ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن حُميد

عن أنس، أن عبدَ الرحمن بنَ عَوْف تزوَّج امرأةً من الأنصار، فلَقِيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «مَهْيَمْ»؟ قال: تزوجتُ امرأةً منَ الأنصار، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَوْلِمْ ولو بشاةٍ»[١].

[التحفة: ٥٧٢].

٢ ـ عددُ أيام الوَليمَة

٦٥٦١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن الحسن، عن عبد الله بن عثمانَ الثقفي

عن رجلٍ أعورَ من ثقيفٍ ـ كان يُقال له معروفاً[٢]، أي يُثنَى عليه خيراً، إن لم يكُن اسمُهُ زهيرَ بنَ عثمانَ، فلا أدري ما اسمُه ـ، أن النبيَّ ﷺ قال: «الوليمةُ أولَ يومٍ حقٌّ، والثاني معروفٌ، واليومَ الثالثَ سُمعةٌ ورِياءٌ»[٣].

[التحفة: ٣٦٥١].

---

(١) سلف بتمامه برقم (٥٤٨٢).

قوله: «مَهْيَمَ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : مهيم، أي: ما أمرُكم وشأنكم، وهي كلمة يمانية.

(٢) كذا في الأصل وسنن أبي داود، وقال صاحب «بذل المجهود» : وفي نسخة (معروف)، بالرفع، أي: يقال في شأنه كلامٌ معروف. وكذا في نسخ «مسند» أحمد، وهو الوجه.

(٣) أخرجه أبوداود (٣٧٤٥).

وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٢٤).

خالفَهُ يونسُ

٦٥٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ، قال:حدثنا يونسُ

عن الحسن، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«الوليمةُ يومَ الأول حَقٌّ، والثاني معروفٌ،وما فوقَ ذلك رِياءٌ»(١).

[التحفة: ٣٦٥١].

٦٥٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ نصر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ بن بلال، قال: حدَّثني أبوبكر بن أبي أُويس ـ مدنيٌّ ـ، عن سليمانَ بن بلال ـ مدنيٌّ ـ ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ـ مدنيٌّ ـ، عن حُميد

أنه سمِعَ أنساً يقول: إن رسولَ الله ﷺ أقامَ على صفيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ ثلاثةَ أيام حتى أعرَسَ بها، ثم كانَتْ فيمَن ضُرِبَ عليها الحِجابُ(٢).

[التحفة: ٧٩٦].

٣ ـ الوليمةُ في السَّفَر

٦٥٦٤ ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ صُهيب

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ غزا خَيبرَ، فأصَبْناها عَنْوةً، فجَمَعَ السَّبيَ، فجاء دِحْيَةُ، فقال: يا نبيَّ الله، أعطِني جاريةً منَ السَّبْي، فقال: «اذهَبْ، فخُذْ جاريةً» فأخَذَ صفيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ، فجاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، أَعطيتَ دِحْيَةَ صفيَّةَ بنتَ حييٍّ سيِّدةَ قُريظَةَ والنَّضير! ماتصلُحُ إلا لكَ،قال: «ادعُوه بها» فجاءَ بها، فلمَّا نظَرَ إليها النبيُّ ﷺ، قال: «خُذْ جاريةً من السَّبْي غيرَها» قال: وإن النبيَّ ﷺ أعتَقَها، وتزوَّجها.

فقال له ثابتٌ: يا أبا حمزةَ، ما أصدَقَها؟ قال: نفْسَها، أعتَقَها وتزوَّجها، قال: حتى إذا كانوا بالطَّريق، جهَّزتْها له أُمُّ سُلَيم، فأهدَتْها له من الليل،

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥١٠).

فأصبحَ النبيُّ ﷺ عروساً، قال: «مَن كـان عنـدَه شـيءٌ، فليَجِـئْ بـه» وبسَـطَ نِطاعاً، فجَعَلَ الرجلُ يجِيءُ بالأَقطِ، وجعَل الرجلُ يجِيءُ بالتَّمر، وجَعَلَ الرجلُ يجِيءُ بالسَّمن، فحاسُوا حَيسةً، فكانت وليمةَ رسولِ الله ﷺ(١).

[التحفة: ٩٩٠].

تابعَهُ شُعيبُ بنُ الحَبْحاب

٦٥٦٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قـال: حدثنـا شعيبُ بـنُ الحَبْحاب، قال:

حدثنا أنسٌ، أن النبيَّ ﷺ أعتَقَ صفيَّةَ وتزوَّجَها، وجعَـلَ مَهرَهـا عِتْقَهـا، وأَوْلَمَ عليها بحَيْسٍ(٢).

[التحفة: ٩١٢].

خالَفَه الزُّهريُّ

٦٥٦٦ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بـن الزُّبـير الحُميديُّ، عن سفيانَ، قال: حدثنا وائلُ بنُ داودَ، عن ابنه بكر بن وائل ـ وكـان بكـرٌ يجالِسُ الزُّهريَّ ـ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ أَوْلَمَ على صفيَّةَ بِسَويقٍ وتمرٍ(٣).

٤ ـ هل يُولِمُ على بعض نسائه أفضل من سائر نسائه

٦٥٦٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت

عن أنس ، قال : ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ أَوْلَمَ على امرأةٍ من نسائه مـا

---

(١) سلف بإسناده بنحوه برقم (٥٥٤٩).

وقوله: «حيسة»، قال ابن الأثير في «النهاية» : الحَيْسُ: هوالطعام المتَّخَذُ من التمر والأقط والسمن.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٧٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٤٤)، وابن ماجه (١٩٠٩)، والترمذي (١٠٩٥) و (١٠٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٨).

أَوْلَمَ على زينَبَ، فإنه ذَبحَ شاةً[1].

[التحفة: ٢٨٧].

٦٥٦٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكِيعٌ، قال: حدثنا عيسى بنُ طَهْمانَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: أَوْلَمَ رسولُ اللهِ ﷺ على زينَبَ بخُبزٍ ولَحمٍ[2].

[التحفة: ١١٢٦].

٦٥٦٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير بن سليمان، قال: سمعتُ ابنَ وَهْب يقول: حدثني سليمانُ بنُ بلال، عن حُمَيدٍ الطويلِ

عن أنس، قال: أكلتُ لرسول الله ﷺ وَليمةً ليس فيها خُبزٌ ولا لَحمٌ، قيل: أيُّ شيء يا أبا حمزةَ؟ قال: تمرٌ وسَوِيقٌ[3].

[التحفة: ٦٨١].

أدخَلَ سعيدُ بنُ كثير بين سليمان بن بلال[4] وبين حُمَيد: يحيى بنَ سعيد

٦٥٧٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير، قال: أخبرنا سعيد بن كثير، أنَّ سليمانَ بنَ بلال أخبره، عن يحيى بن سعيد، عن حُمَيد

عن أنس، قال: شَهِدتُ لرسولِ الله ﷺ وَليمةً ليس فيها خُبزٌ ولالَحمٌ[5].

[التحفة: ٧٩٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٦٨) و (٥١٧١)، ومسلم (١٤٢٨) (٩٠)، وأبوداود (٣٧٤٣)، وابن ماجه (١٩٠٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٧٥٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٧٩)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقا.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٩١٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١١٩٥٣).

وقوله: «سَوِيق»: هو طعام يتخذ من مدقوق الحنطة والشعير، سمي بذلك لانسياقه في الحلق، وجمعه أسوِقَة. انظر «المعجم الوسيط».

(٤) في الأصل: «سليمان بن محمد»، والمثبت من «التحفة».

(٥) سلف قبله.

٦٥٧١ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيب بن الشَّهيد، قال: حدثنا يحيى بن يَمان، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور ابن صفيَّةَ، عن أُمِّه

عن عائشة، قالت: أَوْلَمَ رسولُ الله ﷺ على بعض نسائِهِ بمُدَّينِ من شَعيرٍ[1].

[التحفة: ١٧٨٦٣].

خالفه عبدُ الرحمن، فأرسلَهُ عن سفيانَ

٦٥٧٢ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور

عن أُمِّه، أن النبيَّ ﷺ... مُرسَلٌ. وقال: بصَاعَين[2].

[التحفة: ١٥٩٠٧].

٥ - إجابةُ الدَّعوة

٦٥٧٣ - أخبرنا عُبيدُ الله[3] بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى القطَّانُ، عن مالك، قال: حدثني نافعٌ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أحدُكُم إلى الوليمة، فليَأْتِها»[4].

[التحفة: ٨٣٣٩].

---

(١) أخرجه الحميدي (٢٣٦).
وسيأتي بعده من حديث صفية بنت شيبة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٧٢).
وقد سلف قبله من حديث عائشة.

(٣) في الأصل: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٤) أخرجه البخاري (٥١٧٣) و(٥١٧٩)، ومسلم (١٤٢٩) (٩٦) و(٩٧) و(٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤)، وأبو داود (٣٧٣٦) و(٣٧٣٧) و(٣٧٣٨) و(٣٧٣٩)، وابن ماجه (١٩١٤)، والترمذي (١٠٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٢٢) و(٣٠٢٣) و(٣٠٢٤) و(٣٠٢٥) و(٣٠٢٦) و(٣٠٢٧)، وابن حبان (٥٢٨٩) و(٥٢٩٠) و(٥٢٩٤).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٦ ـ إجابةُ الدَّعوة إلى ذِراع

٦٥٧٤ ـ أخبرنا بشرُ بنُ خالد العسكريُّ بالبصرة، قال: أخبرنا غندَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي حازِم

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو دُعيتُ إلى كُراعٍ، أو إلى ذِراعٍ، ولو أُهدِيَ إليَّ ذِراعٌ، أو كُراعٌ، لقبِلْتُ»[١].

[التحفة ١٣٤٠٥].

٧ ـ إجابةُ الدَّعوة وإن لم يأكُل

٦٥٧٥ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ منصور البَلْخيُّ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أحدُكُم، فليُجِبْ، فإن شاء طَعِمَ، وإن شاء تَركَ»[٢].

[التحفة ٢٧٤٣].

٨ ـ إجابةُ الصَّائم الدَّعوة

٦٥٧٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن هشام، عن ابن سِيرِينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٦٨) و (٥١٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٨٥)، وابن حبان (٥٢٩١).

وقوله: «كُراع» ، قال الحافظ في «الفتح» ٢٤٥/٩: بضم الكاف، وتخفيف الراء، وآخره عين مهملة: مُستَدقُّ الساق من الرجل، ومن حدِّ الرسغ من اليد، وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير، وقيل: هو مادون الكعب من الدواب، وقال ابن فارس: كراع كل شيء: طرفه.

ثم قال: وفي الحديث دليل على حسن خُلُقه ، وتواضعه، وجبره لقلوب الناس، وعلى قبول الهدية، وإجابة من يدعوه إلى منزله، ولو علم أن الذي يدعوه إليه شيء قليل، وفيه الحضُّ على المواصلة، والتحابِّ والتآلف، وإجابة الدعوة لما قلَّ أو كثُر.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٣٠)، وأبوداود (٣٧٤٠)، وابن ماجه (١٧٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٢١٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٣٠)، وابن حبان (٥٣٠٣).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا دُعِيَ أحدُكم إلى الدَّعوة فليُجبْ، فإن كان صائماً فليُصلِّ، وإن كان مفطِراً فليَطعَمْ»(1).

[التحفة ١٤٥١٢].

٩ ـ طعامُ العُرس

٦٥٧٧ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الطُّفاويُّ، عن أيوبَ، عن الزُّهري، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: لاخيرَ في طعام العُرسِ، يُدعَى إليه الأغنياءُ، ويُترَكُ الفقراءُ، ومَن لم يُجِبْ، فقد عَصَى اللهَ ورسولَهُ(2).

[التحفة ١٣١١٥].

١٠ ـ التَّشديدُ في تَركِ الإجابة

٦٥٧٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن الأعرج

سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: شرُّ الطعامِ طعامُ الوليمةِ، يُدعَى إليها الأغنياءُ، ويُترَكُ المساكينُ، ومَن لم يأتِ الدعوةَ، فقد عَصَى اللهَ ورسولَهُ(3).

[التحفة ١٣٩٥٥].

٦٥٧٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المُفَضَّل، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي وائل

عن أبي مسعود، قال: صنَعَ رجلٌ منَّا ـ يُقالُ له: أبو شُعيب ـ طعاماً، فأرسلَ

---

(1) سلف مكرراً برقم (٣٢٥٧).

(2) سيأتي تخريجه بعده.

(3) أخرجه مسلم (١٤٣٢) مرفوعاً.

وأخرجه موقوفاً كما أورده المصنف البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢) (١٠٧) و(١٠٨) و(١٠٩)، وأبوداود (٣٧٤٢)، وابن ماجه (١٩١٣).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠١٦)، وابن حبان (٥٣٠٤).

إلى النبيِّ ﷺ: تعالَ أنتَ وخمسةٌ، فقال: «أتأذَنُ لي في السَّادس»؟[1].

[التحفة ٩٩٩٠].

٦٥٨٠ ـ أخبرني أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَمِ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن أبي وائل

عن أبي مسعود، قال: صنَعَ رجلٌ للنبيِّ ﷺ طعاماً، فأرسلَ إلى النبيِّ ﷺ أَنِ ائتِني أنتَ وخمسةٌ، قال: فأرسلَ إليه؛ أَنِ ائذَنْ لي في السادس[2].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصَّوابُ الذي قبلَه.

[التحفة ٩٩٩٠].

١١ ـ ذِكرُ الوقت الذي يُجمَعُ الناسُ فيه للأكل

٦٥٨١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال:

قال أنسُ بنُ مالك: أصبَحَ رسولُ الله ﷺ عَروساً بزَينبَ بنتِ جَحْش، وكان تزوَّجَها بالمدينة، فدعا الناسَ للطعام بعدَ ارتفاع النَّهار، فجلَسَ رسولُ الله ﷺ وجلَسَ معه رجالٌ بعدَما قام القومُ، حتى قام رسولُ الله ﷺ فمَشَى، ومشَيتُ معه، حتى بلَغَ بابَ حُجرةِ عائشةَ، وظنَّ أنهُم قد خرجُوا، فرجَعَ، ورَجعتُ معه، فإذا هم مكانَهم، فرجَعَ، ورجَعْت معه الثانيةَ، حتى بلَغَ حُجرةَ عائشةَ، فإذا هم قد قامُوا، فضُرِبَ بيني وبينَه السِّترُ، وأُنزِلَ الحِجابُ[3].

[التحفة ١٥٠٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٨١) و(٢٤٥٦) و(٥٤٣٤) و(٥٤٦١)، ومسلم (٢٠٣٦)، والترمذي (١٠٩٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٢٦٧)، وابن حبان (٥٣٠٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٦٦) و(٥٤٦٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١٠٥١)، ومسلم (١٤٢٨) (٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧١٦).

١٢ - استقبالُ مَن قد دعي

٦٥٨٢ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك بن أنس، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحَة

أنه سَمِع أنسَ بنَ مالك يقول: قال أبو طلحةَ لأُمِّ سُلَيم: لقد سمعتُ صوتَ رسولِ الله ﷺ ضعيفاً، أعرِفُ فيه الجوعَ، فهل عندَكِ شيءٌ؟ قالت: نعم. فأخرجَتْ له أقراصاً من شعير، ثم أخذتْ خِماراً لها، فلَفَّت الخبزَ، ثم أرسلَتْني إلى رسول الله ﷺ، فوجَدتُ رسولَ الله ﷺ جالساً في المسجد ومعه الناسُ، فقُمتُ عليهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «أرسلَكَ أبوطلحةَ»؟ فقلتُ: نعم. قال رسولُ الله ﷺ لِمَن معه: «قُومُوا» وانطَلقتُ بينَ أيديهم، وجئتُ أبا طلحة فأخبرتُه، قال أبو طلحةَ: يا أُمَّ سُلَيم: قد جاء رسولُ الله ﷺ وليس عندَنا منَ الطَّعام ما نُطعِمُهم، قالت: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، فانطلَقَ أبو طلحةَ حتى لقِيَ رسولَ الله ﷺ، فأقبلَ هو ورسولُ الله ﷺ حتى دخَلا، فقال رسولُ الله ﷺ: «هَلُمَّ يا أمَّ سُلَيم ماعندَكِ» فأتَتْ بذلك الخبز، فأمَرَ به رسولُ الله ﷺ، فَفُتَّ، وعصرَتْ أُمُّ سُلَيم عُكَّةً لها، فأدَمَتْه، ثم قال فيه رسولُ الله ﷺ ما شاءَ أن يقولَ، ثم قال: «ائذَنْ لعَشَرةٍ» فأذِنَ لهم، فأكَلُوا حتى شَبِعوا، ثم خَرجوا، ثم قال: «ائذَنْ لعَشَرةٍ» فأذِنَ لهم، فأكَلُوا حتى شَبِعوا، ثم خَرجوا، ثم قال: «ائذَنْ لعَشَرةٍ» فأذِنَ لهم، فأكَلُوا حتى شَبِعوا، ثم خَرجوا، والقومُ سبعونَ، أو ثمانونَ رجلاً[1].

[التحفة ٢٠٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٢) و (٣٥٧٨) و (٥٣٨١) و (٥٤٥٠) و (٦٦٨٨)، ومسلم (٢٠٤٠) (١٤٢) و (١٤٣)، والترمذي (٣٦٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٩١)، وابن حبان (٥٢٨٥) و (٦٥٣٤).

وقوله: «عصرت أمُّ سُليم عُكّةً فأدَمَته»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٩٠: أي: صيَّرت ما خرج من العُكّة له إداماً، والعُكّة بضم المهملة، وتشديد الكاف: إناء من جلد مستدير، يُجعل فيه السمنُ غالباً والعسلُ.

٦٥٨٣ - [عن محمدِ بن عليٍّ بن الحسن بن شَقيق، عن أبيه، عن أبي حمزةَ السُّكَّري، عن عبد الملك بن عُمير، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة، قال :خرجَ النبيُّ ﷺ في ساعةٍ لايَخرُجُ فيها، ولايَلقاهُ فيها أحدٌ، فأتاه أبوبكر، فقال: «ما جاءَ بكَ يا أبا بكر» ؟ فقال: خرجتُ أَلقى رسولَ الله ﷺ وأنظرُ في وجهه والتسليمَ عليه، فلم يلبَثْ أن جاء عمرُ، فقال: «ماجاء بك ياعمرُ»؟ قال: الجوعُ يا رسولَ الله، قال: فقال رسولُ الله ﷺ : «وأنا قد وجدتُ بعضَ ذلك» فانطَلَقوا إلى منزل أبي الهيثم بن التَّيِّهان الأنصاري ـ وكان رجلاً كثيرَ النَّخل والشَّاء، ولم يكن له خدمٌ ـ، فلم يجِدُوه، فقالوا لامرأتِه: أين صاحِبُك ؟ فقالت: انطَلَقَ يَستعذِبُ لنا الماءَ، فلم يلبَثُوا أن جاء أبو الهيثم بقِرْبةٍ يزعَبُها، فوَضَعها، ثم جاء يلتزِمُ النبيَّ ﷺ، ويُفَدِّيه بأبيه وأُمِّه، ثمَّ انطلَقَ بهم إلى حديقَتِه، فبسَطَ لهم بساطاً، ثم انطلَقَ إلى نخلة، فجاء بقِنوٍ، فوضَعَه، فقال النبيُّ ﷺ : «أفلا تنقَّيتَ لنا من رُطَبه» ؟ فقال: يا رسولَ الله، إني أَرَدتُ أن تختاروا ـ أو قال: تخيَّرُوا ـ من رُطَبه وبُسْره، فأكلُوا وشَرِبوا من ذلك الماء، فقال رسول الله ﷺ : «هذا ـ والذي نفْسي بيده ـ من النَّعيم الذي تُسأَلون عنه يومَ القيامة: ظِلٌّ بارد، ورُطَبٌ طيِّبٌ، وماءٌ باردٌ» فانطَلَقَ أبو الهيثم ليصنَعَ لهم طعاماً، فقال النبيُّ ﷺ : «لا تذبَحَنَّ ذاتَ دَرٍّ» قال: فذبَحَ لهم عَناقاً ـ أو جَدْياً ـ فأتاهُم بها، فأكلُوا، فقال النبيُّ ﷺ : «هل لك خادمٌ»؟ قال: لا. قال: «فإذا أتانا سَبْيٌ، فائتِنا» فأُتِيَ النبيُّ ﷺ برأسَين ليس معُهما ثالثٌ، فأتاه أبوالهيثم، فقال النبيُّ ﷺ : «اختَرْ منهما» فقال: يا نبيَّ الله، اختَرْ لي، فقال النبيُّ ﷺ : «إن المستَشارَ مؤتَمَنٌ، خُذْ هذا، فإني رأيتُهُ يُصَلِّي، واستَوصِ به معروفاً» فانطلق أبو الهيثم إلى امرأَتِه، فأخبَرَها بقول رسول الله ﷺ ، فقالت: ما أنتَ ببالغٍ ما قال فيه النبيُّ ﷺ إلا أن تُعتِقَهُ، قال: فهو عَتيقٌ.

فقال النبيُّ ﷺ : «إن الله لم يبعَثْ نبيًّا ولاخليفةً إلا وله بطانَتان: بطانَةٌ تأمُرُه بالمعروف، وتَنهاهُ عن المُنكَر، وبطانَةٌ لا تأْلُوهُ خَبالاً، ومَن يُوقَ بِطانةَ

السُّوء، فَقد وُقِيَ»][1].

[التحفة ١٤٩٧٧].

١٣ ـ الهديةُ لمن عَرَّسَ

٦٥٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن الجَعْد أبي عثمانَ عن أنس بن مالك، قال: تزوَّج رسولُ اللهِ ﷺ، فدخلَ بأهله، قال: فصنعَتْ أُمِّي أُمُّ سُليم حَيْساً، قال: فذهبتُ به إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقلتُ: إن أُمِّي تُقرئُكَ السلامَ، وتقول: إن هذا لكَ منَّا قليلٌ، قال: «ضَعْهُ» ثم قال: «اذهَبْ فادعُ لي فلاناً، وفلاناً، وفلاناً، ومَن لقيتَ» وسمَّى رجالاً، فدعوتُ مَن سمَّى، ومَن لقيتُ، قلت لأنس: عدَدَ كم كانوا؟ قال ـ وذكَرَ كَلمةً معناها ـ: زُهاءَ ثلاثِ مئة، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لِيَتحلَّقْ عشرَةٌ عشرَةٌ، وليأكُلْ كُلُّ إنسان مما يَليه» فأكَلُوا حتى شَبِعوا، فخرجَتْ طائفةٌ، ودخلَتْ طائفةٌ، قال لي: «يا أنسُ، ارفَعْ» فرفعتُ، فما أدري حينَ رفَعتُ كان أكثرَ، أم حينَ وضعْتُ[2].

[التحفة ٥١٣].

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من «التحفة»، وأتممنا متنه من الترمذي(٢٣٦٩)، وقد عزاه المزي إلى النسائي في الوليمة، وقال: بتمامه، فتعقبه الحافظ في «النكت الظراف» بقوله: ظاهره أنه لم يحذف منه شيئاً، وليس كذلك، بل حذف منه حديثاً أفرده بعض الرواة... قلنا: يشير إلى قوله ﷺ: «إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفةً إلا وله بطانتان.....» الحديث، وهو ثابت متصل في رواية الترمذي هذه، كما هو ظاهر.

وانظر تخريجه برقم(٧٧٧٦).

وقوله: «بقربة يزعَبُها»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: يتدافع بها ويحمِلها لِثِقَلها، وقيل: زَعَبَ بحِمْله: إذا استقام.

وقوله: «القِنْو»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: العِذْق بما فيه من الرُّطب، وجمعه أقناء.

وقوله: «ذبح لهم عناقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي الأنثى من أولاد الماعز ما لم يتمَّ له سَنَة.

وقوله: «لا تألوه خَبالاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي لا تقصِّرُ في إفساد أمره.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٤) و (٩٥)، و الترمذي (٣٢١٨).

وسيأتي برقم (١١٣٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٦٩)، وابن حبان (٤٠٦٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

١٤ ـ خدمةُ النساء

٦٥٨٥ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن الأنطاكيُّ، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ إسماعيلَ الحلبيُّ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث التيميِّ، قال: حدثني عطيةُ بنُ قيس

عن أبيه، قال: بَيْنا رسولُ الله ﷺ بعدَ صلاة المغرب إذ قال: «يا فلانُ، انطلِقْ مع فلان، ويا فلانُ، انطلِقْ مع فلان» حتى بقيتُ في خمسة أنا خامسُهم، قال: «قُومُوا معي» فدخَلْنا على عائشةَ، وذلك قبلَ أن يُضرَبَ الحِجابُ، قال: «أطعِمِينا يا عائشةُ» فقرَّبتْ لنا جَشِيشَةً، ثم قال: «أطعِمِينا يا عائشةُ» فقرَّبتْ لنا حَيساً مثلَ القَطاة، ثم قال: «اسقينا» فأَتَتْنا بقَعْب، ثم قال: «إن شِئتُم نِمتُم عندنا، وإن شِئتُم انطلَقتُم إلى المسجد، فنِمتُم فيه» قلنا: بل ننطَلِقُ إلى المسجد، فننامُ فيه[1].

[التحفة ٤٩٩١].

خالفه شعيبُ بنُ إسحاق

٦٥٨٦ ـ قال: أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٧)، وأبو داود (٥٠٤٠)، وابن ماجه (٧٥٢) و(٣٧٢٣).

وسيأتي برقم (٦٥٨٦) و (٦٥٨٧) و (٦٥٨٨) و(٦٦٦٢) و(٦٦٦٣) و(٦٦٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٤٣)، وابن حبان (٥٥٥٠).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد اختلف في اسم الصحابي، فبعضهم قال: «قيس بن طخفة»، وبعضهم قال: «طخفة بن قيس».

وقوله: «فقربت لنا جَشيشةً»، قال: ابن الأثير في «النهاية»: هي أن تُطحنَ الحِنطَة طحناً جَليلا، ثم تُجعل في القدور ويلقى عليها لَحْم أو تمر وتُطبخ، وقد يقال لها: دَشيشَة، بالدَّال.

وقوله: «بقَعْبٍ»، جاء في «اللسان»: القعب: القدح الضخم الغليظ الجافي، وقيل: قدحٌ من خشب مقعرٍ، وقيل: هو قدح إلى الصغر، يُشَبَّه به الحافِرُ، وهو يُرْوي الرجلَ، والجمع أَقْعُب.

وقوله: «مثلَ القطاة» ،قال السندي في شرحه على «المسند» : القطاة، بفتح القاف: ضرب من الحمام، وكأنه شبَّه في القِلَّة.

أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثني قيسُ بنُ طِخْفةَ الغفاريُّ، قال:

حدثني أَبي أنه كان من أصحاب الصُّفَّة، قال: وكان يأتِيْنا رسول الله ﷺ من بعد صلاة المغرب، فيقول: «يا فلانُ، اذهَبْ مع فلان، وأنتَ يا فلانُ، اذهَبْ مع فلان» حتى بقيتُ في خمسةٍ أنا خامِسُهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «انطَلِقُوا معي» فانطلَقْنا مع رسولِ الله ﷺ حتى أَتَيْنا عائشةَ، وذلك قبلَ أن يُضرَبَ عليها الحِجابُ، فقال: «يا عائشةُ، عَشِّينا» فأَتَتْنا بجَشِيشَةٍ، ثم قال: «يا عائشةُ، عَشِّينا» فأَتَتْنا بحَيس كالقَطاة، ثم قال: «يا عائشةُ، اسقِينا» فأَتَتْنا بقَعْب، ثم قال: «ياعائشةُ، اسقِينا» فأَتَتْنا بقَعْب دونَه، ثم قال: «إن شِئتُم بِتُّم هاهنا، وإن شِئتُم أتيتُمُ المسجدَ» قلنا: يا رسولَ الله، بل نأتي المسجدَ[1].

[التحفة: ٤٩٩١]

ذكرُ اختلاف هشام وشَيبانَ على يحيى بن أبي كثير فيه

٦٥٨٧ - أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ[2]، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن، أنَّ يَعيشَ بنَ قيس ابن طِخْفة حدَّثَه

عن أبيه، قال: وكان من أصحاب الصُّفَّة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا فلانُ، اذهَبْ بهذا معك، يافلانُ، اذهَبْ بهذا معك» بقيتُ رابعَ أربعةٍ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «انطلِقُوا» فانطلَقْنا حتى أَتَيْنا بيتَ عائشةَ، فقال رسولُ الله ﷺ لعائشةَ: «أطعِمينا» فجاءت بجَشِيشَةٍ، فأكَلْنا، ثم قالَ: «يا عائشةُ، أطعِمينا» فجاءَتْ بحَيس مثلَ القَطاة، ثم قال: «ياعائشةُ، اسقِينا» فجاءت بعُسٍّ، فشربْنا، ثم قال: «ياعائشةُ، اسقِينا» فجاءتْ بقدَح صغيرٍ فيه لبنٌ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «إن شئتُم بِتُّم هاهنا، وإن شِئتُم انطلِقُوا إلى

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصل: «يعقوب بن إبراهيم»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «التهذيب».

المسجد»، قلنا: بل ننطَلِقُ إلى المسجد[1].

[التحفة : ٤٩٩١].

٦٥٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن معاذُ بن هشام، قال : حدثني أَبي، عن يحيى ابن أبي كَثير، قال : حدثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن، عن يعيشَ بن طِخْفة بن قيس الغفاريِّ، قال:

كان أَبي من أصحاب الصُّفَّة، فجَعَلَ الرجلُ ينطلِقُ بالرَّجُل وبالرَّجُلَين، حتى بقيتُ خامسَ خمسةٍ مع رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ : «انطلِقُوا بنا إلى بيت عائشةَ» فانطَلَقْنا، فقال : «يا عائشةُ، أطعِمينا» فجاءت بجَشيشةٍ، فأكَلْنا، ثم قال : «يا عائشةُ، أطعِمينا» فجاءت بحَيسةٍ مثلِ القطاة، فأكلنا، ثم قال: «ياعائشةُ، اسقِينا» فجاءت بقدح صغيرٍ، فشَرِبْنا، ثم قال : «إن شئتُم بِتُّم، وإن شئتُم انطَلَقْتُم إلى المسجد»[2].

[التحفة :٤٩٩١]

١٥ـ خدمةُ العَروس

٦٥٨٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال : حدثنا يعقوبُ بنُ عبد الرحمن الإسكَنَدرانيُّ، عن أبي حازم، قال :

سمعتُ سَهلاً يقولُ : أَتَى أبو أُسيد الساعِدِيُّ، فدَعا رسولَ الله ﷺ في عُرسِه، وكانت امرأتُهُ خادمَهُم يومَئذٍ، وهي العروسُ. قال : أتدْرون ما سَقيتُ رسولَ الله ﷺ؟ أنقَعْتُ له تمراتٍ منَ الليل في كُوْزٍ[3].

[التحفة : ٤٧٧٩].

---

(١) سلف في سابقيه.

وقوله: «بعُسٍّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العُسُّ: القدح الكبير.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٨٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٧٦) و (٥١٨٢) و (٥١٨٣) و (٥٥٩١) و (٥٥٩٧) و(٦٦٨٥)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٦)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٦) و (٨٧)، وابن ماجه (١٩١٢).

وهو في ابن حبان (٥٣٩٥).

١٦ ـ الأكلُ على الأنطاع

٦٥٩٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، قال: أقام رسولُ الله ﷺ بينَ خَيبرَ والمدينةِ ثلاثاً يبني بصفيَّةَ بنت حُيَيٍّ، فدعوتُ المسلمين إلى وليمتِه، فما كان فيها من خبزٍ ولا لحمٍ، أمَرَ بالأنطاع، فأُلقِيَ عليها منَ التمر، والأَقطِ، والسَّمن، فكانت وليمتَهُ[1].

[التحفة: ٥٧٧].

١٧ ـ السُّفَر

٦٥٩١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن يونسَ ـ وهو الإسكافُ ـ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: ما أكلَ رسولُ الله ﷺ في خُِوانٍ، ولا سُكُرُّجَةَ، ولاخُبزَ له مُرَقَّقٌ، قلتُ: فعَلامَ كانوا يأكُلون؟ قال: على هذه السُّفَر[2].

[التحفة: ١٤٤٤]

٦٥٩٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أَبي، عن يونسَ... نحوَه.

---

(١) سلف بتمامه برقم (٥٥١٠).

وقوله: «الأنطاع»، جمع مفرده: نِطْع، بالكسر وبالفتح وبالتحريك وكعِنَب: بساط من الأديم. انظر «القاموس».

وقوله: «الأقط»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأقط: لبن مُجفَّف يابس مستحجر يُطبخُ به.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٨٦) و(٥٤١٥)، وابن ماجه (٣٢٩٢) و(٣٢٩٣) و الترمذي (١٧٨٨) و(٢٣٦٣)، وفي «الشمائل» له (١٤٧) و(١٥٠).

وسيأتي بعده، وبرقم (٦٦٠٠) و(٦٦٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٢٥).

وقوله: «في خِوان ولا سُكُرجَةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخِوان: وهو ما يوضع عليه الطعام عند الأكل، و«سكرجة»: إناء صغير يُؤكل فيه الشيء القليل من الأدْم، هي فارسية.

وقوله: «السُّفَر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السُّفْرة: طعام يتَّخذه المسافر، وأكثر ما يُحمل في جلد مستدير، فنُقل اسم الطعام إلى الجلد، وسُمِّي به كما سُمِّيت المزادة.

قال : وقلتُ لقَتادةَ : على أيِّ شيء كانوا يأكُلون ؟ قال : على السُّفَر[1].

[التحفة : ١٤٤٤].

١٨ ـ الموائدُ

٦٥٩٣ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال : حدثنا حسينٌ، عن زائـدةَ، قـال: حدثنا واقدٌ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال : أُهدِيَ للنبيِّ ﷺ أَقطٌ وسمـنٌ وأضُـبٌّ، فقـال النبيُّ ﷺ : «أمَّا هذه فليسَ تكونُ بأرضِنا، فمَن أحَـبَّ منكُـم أن يـأكُلَ فليـأكُلْ» فأُكِل على خُوانِه، و لم يأكُلْ منه[2].

[التحفة : ٥٦٤١].

١٩ ـ الأطباقُ

٦٥٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال : حدثنا خالدٌ، قـال : حدثنـا المُثنَّى، قـال : أخبرنا طلحةُ بنُ نافع

عـن جـابر، قـال: أخـذَ رسـولُ الله ﷺ بيَـدي إلى منزلـه، فلمَّـا انتهينـا، أخرَجُوا طَبَقاً عليه فِلَقٌ من خبز، فأكَلَ، قال: «أمَا مِن أُدْم» ؟ قـالوا : لا، إلا شيءٌ من خَلٍّ، قال : «الخَـلُّ نِعـمَ الأُدْمُ». قـال جـابرٌ: فمـا زِلـتُ أُحِبُّـه منـذُ سمِعتُه من رسول الله ﷺ[3].

[التحفة : ٢٣٣٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧١٦).

وقوله : «أضُبٌّ» : جمع ضَبٍّ.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧١٩).

وقوله : «فِلَقٌ من خبز»، قال ابن الأثير في «النهاية»: فِلَقُ الخبز : كِسَرُهُ.

وقوله : «أما من أُدْم»، قال : ابن الأثير في «النهاية»: الأُدْم : ما يُؤكل مع الخبز أيَّ شيء كان.

٢٠ ـ القِصاعُ

٦٥٩٥ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحيرٍ، عن خالد، عن جُبَير بن نُفَير

عن أبي أيوبَ، قال: إن الأنصارَ اقترعُوا منازلَهم أيُّهُم يُؤوي رسولَ الله ﷺ، فقرعَهُم أبو أيوبَ، فأوَى إليه رسولُ الله ﷺ، فكان إذا أُهدِيَ إليه طعامٌ، أهدَى إليه، فأتَى أبو أيوبَ أهلَه، فوجَدَ قَصْعةً فيها بَقْلٌ وبَصَلٌ أرسَلَ بها رسولُ الله ﷺ، فطلعَ أبو أيوبَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: مامنَعَكَ بما في القَصْعة التي أُهديَتْ لنا؟ قال: «رأيتُ فيها بَصَلاً»، قال أبو أيوبَ: أوَلا يَحِلُّ البَصَلُ؟ قال: «بلى، فكُلُوه» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «إنه يَغْشاني مَا لاَ يَغْشاكُم»(١).

[التحفة: ٣٤٥٦].

خالفَهُ جابرُ بنُ سَمُرةَ

٦٥٩٦ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سِماك، عن جابر بن سَمُرةَ

عن أبي أيوبَ، قال: أُرسِلَ إلى رسول الله ﷺ بقَصْعةٍ فيها ثُومٌ، لم يأكُلْ منها، وبعَثَ بها إليَّ، فقلتُ: يارسولَ الله، لم تأكُلْ منها، وأرسَلْتَ بها إليَّ، أحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولكن أنا كَرِهتُ رِيحَهُ» قال: فإني أكرَهُ ما كرِهْتَ(٢).

[التحفة: ٣٤٥٥].

٢١ ـ صِحافُ الذّهب

٦٥٩٧ ـ أخبرنا يحيى بنُ مَخلَد البغداديُّ، قال: حدَّثني المعافَى ـ وهو ابنُ عِمرانَ الموصليُّ ـ، عن سيف ـ وهو ابنُ سليمانَ المكّي ـ، قال: سمعتُ مجاهداً يحدِّث،

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده، وقد سلف مختصراً برقم (٥٩٩٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٥٣).

وانظر ماقبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥١٧).

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن حذيفةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تلْبَسوا الحريرَ، ولا الدِّيباجَ، ولا تشرَبوا في آنية الذَّهَب والفِضَّة، ولا تأكُلُوا في صِحافِهِما، فإنها لكُم في الآخرة، ولهُمْ في الدنيا»[1].

[التحفة : ٣٣٧٣].

٢٢ - صِحافُ الفِضَّة

٦٥٩٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ حَفْص بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدَّثني أَبي، قال: حدَّثني إبراهيمُ - هو ابنُ طَهمانَ -، عن الحجَّاج بن الحجَّاج، عن أنس بن سِيرينَ

عن أنس بن مالك، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الأَكْل والشُّرب في إناء الذَّهَبِ والفِضَّةِ[2].

[التحفة : ٢٣٦]

٢٣ - الأقْداحُ

٦٥٩٩ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عليٌّ - يعني ابنَ مُسْهِر -، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: جاء أبو حُميدٍ الساعِديُّ إلى رسول الله ﷺ بِلَبَنٍ في قَدحٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٦) و (٥٦٣٢) و(٥٦٣٣) و(٥٨٣١) و(٥٨٣٧)، ومسلم (٢٠٦٧) (٤) و(٥) ، وابن ماجه (٣٤١٤) و(٣٥٩٠).

وسيأتي برقم (٦٨٤١) و (٦٨٤٢) و (٩٥٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٦٩)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤١٨) و (١٤١٩)، وابن حبان (٥٣٣٩) و (٥٣٤٣).

وقوله : «والدِّيباج» قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الثياب المتخَذَة من الإبريسم، فارسي معرَّب، وقد تفتح داله. انتهى. ولعله نوع من الحرير؛ لأن الإبريسم هو الحرير.

وقوله : «صِحافها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الصَّحْفة : إناء كالقصعة المبسوطة ونحوها، وجُمعها صِحاف.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

فقال رسولُ الله ﷺ : «ألا خمَّرتَه، ولو أن تَعرُضَ عليه عُوداً»(١)

[التحفة : ٢٧٦٠].

٢٤ ـ السُّكُرُّجات

٦٦٠٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدَّثني أبي، عن يونسَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: ما أكلَ رسولُ الله ﷺ على خِوانٍ. وقال مرَّةً أُخرى: ولا على مائدةٍ، ولا في سُكُرُّجَةَ، ولا خُبِزَ له مُرَقَّقٌ(٢).

[التحفة : ١٤٤٤].

٢٥ ـ الخبزُ

٦٦٠١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ أَوْلَمَ على أَحَد من نسائه ما أولَمَ على صفيَّةَ. قال ثابتٌ: ما أطعَمَهم ؟ قال : خُبزاً ولَحماً حتى تركُوه ، قال: ما أصدَقَها ؟ قال: نفْسَها ؛ أعتقَها وتزوَّجَها(٣).

[التحفة : ١٠٢٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠١٠) من حديث جابر، عن أبي حميد.

وسيتكرر برقم (٦٨٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٣٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٥٩١). وانظر شرحه فيه.

(٣) هكذا في الأصل، وفي «التحفة» ذَكَرَ الشطر الأول منه، وسمى أم المؤمنين: «زينب».

وإن صح ماوقع في الأصل في هذا الحديث، فإن رواية خالد ـ وهو ابن الحارث ـ قد وقع فيها وهم، فإن التي أو لم عليها رسول الله ﷺ خبزاً ولحماً هي زينب بنت جحش رضي الله عنها، كما في رواية أحمد (١٢٧٥٩) ومسلم (١٤٢٨) (٩١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، وأماصفية فقد أولم عليها النبي ﷺ بسويق وتمر، كما سلف عند المصنف برقم (٥٥٤٩)، وأما الشطر الثاني من الحديث في قصة الصداق والعتق فهو في صفية، كما وقع هنا، وكما عند البخاري (٤٢٠١) عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به ، فلعل خالداً يكون قد أدخل الحديثين في بعضهما.

وقد سلف برقم (٥٤٧٤).

٢٦ ـ خبزُ الشَّعير

٦٦٠٢ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ أُتيَ بخُبزِ شَعيرٍ عليه إهَالةٌ سَنِخةٌ، فجعَلُوا يأكُلون، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الخيرَ خيرُ الآخرةِ»(١).

[التحفة: ٣٨٣].

٦٦٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ ﷺ منذُ قدِمَ المدينةَ من طعام ثلاثَ ليالٍ تِباعاً حتى قُبِضَ(٢).

[التحفة: ١٥٩٨٦].

٢٧ ـ الخبزُ المُرقَّق

٦٦٠٤ ـ أخبرنا الفضلُ بنُ سَهل الأعرجُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عَمرو أبو مَعْمر، قال(٣): حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ لم يكن يأكُلُ على خِوانٍ حتى ماتَ، ولا أكَلَ خُبزاً مُرقَّقاً حتى ماتَ(٤).

[التحفة: ١١٧٤].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٦١)، وابن حبان (٥٢٩٣)، ولم يذكر قوله: «إن الخير خير الآخرة».

وقوله: «الإهالة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: كل شيء من الأدهان مما يؤدم به، وقيل: ما أذيب من الألية والشحم، وقيل: الدسم الجامد، و«السَّنِخة»: المتغيرة الريح.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤١٦) و (٦٤٥٤)، ومسلم (٢٩٧٠) (٢٠) و (٢١) و (٢٢)، وابن ماجه (٣٣٤٤) و (٣٣٤٦)، والترمذي (٢٣٥٧)، وفي «الشمائل» له (١٤٣) و (١٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٥١).

(٣) في الأصل: «قالا»، وهو خطأ.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٥٩١).

٢٨- لـحُوم الأنعام

٦٦٠٥ - أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا عَبدةُ[١]، عن هشام ، عن أبيه

عن ناجيةَ الخُزاعيِّ، قال: قلتُ: يـا رسـولَ الله، كيـف أصنَـعُ بما عطَـبَ مـن البُـدْن ؟ قـال: «انحَرْهـا، ثـم اغمِـسْ نعلَهـا في دَمِهـا، ثـم خَـلِّ بـينَ النـاس وبينَهـا يأكُلُونَها»[٢].

[التحفة : ١١٥٨١].

٢٩- تحريمُ لُحُوم الخيل

٦٦٠٦ - أخبرني كثيرُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن ثور بن يزيدَ، عن صالح بن يحيى ابن المِقْدام بن مَعْدي كرِبَ، عن أبيه، عن جدِّه

عن خالد بن الوليد، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن أكل لُحومِ الخيلِ، والبِغالِ، والحُمُـرِ، وكُلِّ ذِي نابٍ من السِّباع[٣].

[التحفة : ٣٥٠٥].

٣٠ - نسخُ تحريم لـحُوم الخيل

٦٦٠٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وأحمدُ بنُ عَبدةَ - واللفظُ له -، عـن حمَّـاد، عـن عَمـرو، عن محمد بن عليٍّ

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى يومَ خَيْبَرَ عن أكـلِ لُحـومِ الحُمُـرِ، وأذِنَ في الخيل[٤].

---

(١) في الأصل: «عبيدة»، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف مكرراً برقم (٤١٢٣).

وقوله: « بما عطب من البدن» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : عَطَبُ الهَدْي: وهو هلاكُه، وقد يُعبَّر به عن آفة تعتريه وتمنعه عن السير، فيُنحَرُ.

(٣) سلف مكرراً برقم (٤٨٢٥).

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٨٢٠).

قال أبو عبد الرحمن : ما أعلَمُ أن أحداً وافَقَ حمَّادَ بنَ زيد على محمد بن عليٍّ.

[التحفة : ٢٦٣٩].

٦٦٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو

عن جابر، قال: أطعَمَنا رسولُ الله ﷺ لُحُومَ الخيل، ونهانا عن لُحُوم الحُمُر[(١)].

[التحفة : ٢٥٣٩].

٦٦٠٩ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن حسين، عن أبي الزُّبير، عن جابر. وعن عَمرو بن دينار، عن جابر. وعن ابن أبي نَجيح، عن عطاء

عن جابر، قال: أطعَمَنا رسولُ الله ﷺ يومَ خَيْبرَ لُحومَ الخيل، ونَهانا عن لُحوم الحُمُرِ[(٢)].

[التحفة : ٢٤٢٣و٢٥٠٨].

٦٦١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا سفيانُ ، عن هشام بن عروةَ، عن فاطمةَ بِنت المنذر

عن أسماءَ، قالت: نَحَرْنا فَرَساً على عهد رسولِ الله ﷺ فأكَلْنا لَحمَهُ[(٣)].

[التحفة : ١٥٧٤٦].

٣١ ـ النهيُ عن أكل لحوم الحُمُر الأهليَّة

٦٦١١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن لُحوم الحُمُر الأهليَّة يومَ خَيْبرَ[(٤)].

[التحفة: ٨١٠٩].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٨٢١).
(٢) سلف مكرراً برقم (٤٨٢٢).
(٣) سلف مكرراً برقم (٤٤٩٤).
(٤) سلف مكرراً برقم (٣٨٢٩).

٦٦١٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عُبيد الله، عن نافع وسالم

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه، ولم يقُلْ: خَيبرَ[1].

[التحفة: ٦٧٦٩].

٦٦١٣ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد، عن جُبَير بن نُفَير

عن أبي ثعلبةَ أنه حدَّثَهم، أنهم غَزَوا مع رسول الله ﷺ إلى خَيْبرَ، والناسُ جياعٌ، فوجَدُوا فيها حُمُراً من حُمُر الإنسِ، فذبَحَ الناسُ منها، فحُدِّث بذلك رسولُ الله ﷺ، فأمرَ عبدَ الرحمن بنَ عوف، فأذَّنَ في الناس: «ألا إن لُحومَ الحُمُرِ الإنسِ لا تَحِلُّ لِمَن شهِد أني رسولُ الله» ﷺ[2].

[التحفة: ١١٨٦٦].

٣٢ ـ لحم الضَّبِّ

٦٦١٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ دينار

أنه سمعَ ابنَ عمرَ، قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ بضَبٍّ، فقال: ما تقولُ في هذا؟ قال: «لا آكُلُه، ولا أُحرِّمُهُ»[3].

[التحفة: ٧١٩٦].

٦٦١٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن زيد بن وَهْب، عن البَراء بن عازب

عن ثابت بن وَديعةَ، أن رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ بضَبٍّ، فقال: «إنه أُمَّةٌ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٨٣٠).

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٨٣٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٨٠٧).

مُسِختْ، فاللهُ أعلَمُ»(١).

[المجتبى: ٧/٢٠٠، التحفة: ٢٠٦٩].

٦٦١٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عَديُّ بنُ ثابت، قال: سمعتُ زيدَ بن وَهْب يُحدِّث

عن ثابت بن وَديعةَ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ بضِباب، فجعلَ ينظُرُ إليه، ويُقلِّبُهُ، فقال: «إن أُمَّةً مُسِخَتْ لا يُدرَى ما فعلَتْ، وإني لا أدري لعلَّ هذا منها»(٢).

[المجتبى: ٧/٢٠٠، التحفة: ٢٠٦٩].

٦٦١٧ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص سلَّامُ بنُ سُلَيم، عن حُصين، عن زيد بن وَهْب

عن ثابت بن يزيدَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سَفَر، فنزَلْنا مَنزلاً، فأصابَ الناسُ ضِباباً، فأخذتُ منها ضبًّا، فشَوَيتُهُ، ثم أتيتُ به النبيَّ ﷺ، فأخذَ عُوداً، فعَدَّ به أصابِعَه، ثم قال: «إن أُمَّةً من بني إسرائيلَ مُسِخَتْ دوابًّا في الأرض، وإني لا أدري أيُّ الدَّوابِّ هيَ» قلت: يا رسولَ الله، إن الناسَ قد أكلُوا منها، قال: فما أمَرَ بأكلِها، ولا نَهى(٣).

[المجتبى: ٧/١٩٩، التحفة: ٢٠٦٩].

٦٦١٨ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا أبو جعفر الرازيُّ، عن حُصين بن عبد الرحمن، عن زيد بن وَهْب

عن ثابت بن يزيدَ بن وَديعةَ الأنصاريِّ، قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في غزوة

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٨١٣)، وانظر لاحقيه.

وقد سقط هذا الإسناد من أصول «التحفة» كما أشار إلى ذلك المحقق الأستاذ عبد الصمد، وبيَّن أنه أثبته من أصل «الكبرى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٨١٣).

خَيْبَرَ، فأصبْنا ضِباباً... وساقَ الحديثَ[1].

[التحفة: ٢٠٦٩].

٦٦١٩ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهري، عن أبي أُمامةَ

عن عبد الله بن عبَّاس، أن خالدَ بنَ الوليد دخلَ بيتَ ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فأتى بضبٍّ مَحنوذٍ، فأهوَى إليه رسولُ الله ﷺ، فقال بعضُ النِّسوة اللائي في بيت ميمونةَ: أخبِروا رسولَ الله ﷺ بما يُريدُ أن يأكُلَ منه، فقالوا: هو ضَبٌّ، فرفعَ يَدَه، فقلتُ: أحرامٌ هو يا رسولَ الله؟ قال: «لا، ولم يكن بأرضِ قَومي، فأجِدُني أعافُهُ» فاحتزَزْتُهُ، فأكَلْتُه، ورسولُ الله ﷺ ينظُرُ[2].

[التحفة: ٣٥٠٤].

٣٣ ـ ذِكرُ أعضاء الحيوان:

العُـرَاقُ

٦٦٢٠ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، عن أبي داودَ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعد بن عِياض

عن عبد الله[3]، قال: كان أحبَّ العُراق إلى رسول الله ﷺ عُراقُ الشَّاة[4].

[التحفة: ٩٢٣٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٨١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٠٩).

وقوله: «بضبٍّ محنوذ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مشوي.

وقوله: «فاحتزَزْته» كذا جاء في الأصل وفي «الموطأ» ٢/٢٦٨، وفي «مسند» أحمد (١٦٨١٣): «فاجتررتُه»، وفي «مسند» أحمد (١٦٨١٢): «فاجتررته إليَّ»، وقال ابن الأثير في «النهاية» : الحَزُّ: القطع.

(٣) في الأصل: «عبيد الله»، وهو تحريف.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٨٠) و (٣٧٨١)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٣٣).

وقوله: «كان أحبَّ العُراق» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : العَرْق، بالسكون: العظم إذا أخِذَ عنه معظم اللحم، وجمعه عُرَاق.

٣٤ ـ الجَنبُ وقطعُ اللَّحم بالسِّكِّين

٦٦٢١ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، قال: أخبرنا مِسْعَرٌ، عن أبي صَخْرَةَ، عن المُغيرة بن عبد الله

عن المُغيرة بن شعبةَ، قال: بِتُّ عندَ رسول الله ﷺ، وكان يَحُزُّ لي من جَنْبٍ، حتى أذَّنَ بلالٌ، فطرَحَ السِّكِّينَ، فقال: «ماله تربَتْ يَداهُ»[١].

[التحفة: ١١٥٣٠].

٣٥ ـ الكتِفُ

٦٦٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني أبو عَوْن، قال: سمعتُ عبدَ الله بن شدَّاد[٢]، قال:

قال مروانُ: كيف نَسألُ وفينا أزواجُ النبيِّ ﷺ؟! فأرسلَ إلى أُمِّ سَلَمةَ، فقالت: خرجَ رسولُ الله ﷺ، فنشَلْتُ له كَتِفاً من قِدْرٍ، فأكَلَ منها، ثم خرَجَ إلى الصلاة[٣].

[التحفة: ١٨١٧٩].

٣٦ ـ لحَمُ الظَّهر

٦٦٢٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن رجل من فَهْمٍ

عن عبد الله بن جعفر، عن النبيِّ ﷺ قال: «أطيبُ اللَّحمِ لحمُ الظَّهر»[٤].

[التحفة: ٥٢٢٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٢١٢).

(٢) في الأصل: «عبد العزيز بن شداد» وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «التهذيب».

(٣) انظر ما سلف برقم (٤٦٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦١٢).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٣٠٨)، والترمذي في «الشمائل» (١٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٤).

٣٧ ـ لَحمُ العُنق

٦٦٢٤ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا محبوبٌ ـ وهو ابنُ موسى، أبو صالح الفرَّاء ـ، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن أسامةَ بن زيد، عن الفَضْل بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج

عن ضُباعةَ ابنة الزُّبير، أنها ذبحَتْ شاةً في بيتها، فأرسلَ إليها رسولُ الله ﷺ أن أطعِمِينا من شاتِكم، فقالت: ما عندنا إلا الرَّقَبةُ، وإني لأستَحْيي أن أُرسِلَ إلى رسول الله ﷺ بالرَّقَبة، فرجَعَ الرسولُ، فأخبَرَ رسولَ الله ﷺ، فقال: «ارجعْ إليها، فقُلْ أرسِلي بها، فإنها هادِيةُ الشَّاة، وأقربُ الشَّاة إلى الخير، وأبعَدُها من الأذى»[1].

[التحفة: ١٥٩١٣].

٣٨ ـ لحمُ الذِّراع

٦٦٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن صفوانَ بن عيسى، قال: حدثنا ابنُ عَجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: ذبحتُ لرسول الله ﷺ شاةً، قال: «ناوِلْني الذِّراعَ» فناوَلْتُه الذِّراعَ، قال: «ناوِلْني الذِّراعَ» فناوَلْتُه الذِّراعَ، ثم قال: «ناوِلْني الذراعَ» قلت: يا رسولَ الله، إنما للشَّاة ذراعان، قال: «لو التمَسْتَه، وجَدْتَه»[2].

[التحفة: ١٣٠٥٥].

٣٩ ـ فضلُ لَحم الذِّراع على غيرها

٦٦٢٦ ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، عن أبي حيَّانَ ـ واسمُه يحيى بنُ سعيد بن حيَّان ـ، عن أبي زُرْعةَ بن عَمرو

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٣١).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٧٠٦).

عن أبي هريرةَ، قال: أَتَى رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم، فرُفِعَ إليه الذِّراعُ، وكانت تُعجِبُه، فنَهَسَ منها[1].

[التحفة: ١٤٩٢٧].

٤٠ ـ البُطُون

٦٦٢٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ابن أبي رافع، عن أبي غَطَفان حدثه

عن أبي رافع، قال: كنتُ أشوي لرسول الله ﷺ بَطْنَ الشَّاة، وقد تَوضَّأ للصلاة، فيأكُلُ منه، ثم يخرُجُ إلى الصلاة، ولا يتوضَّأُ[2].

[التحفة: ١٢٠٣١].

٤١ ـ القَديدُ

٦٦٢٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

أنه سَمِع أنسَ بنَ مالك يقولُ: إن خَيَّاطاً دعا رسولَ الله ﷺ لطعام صنَعَهُ، قال أنسٌ: فذهبتُ مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرَّبَ إلى رسول الله ﷺ خُبزاً من شَعيرٍ، ومَرَقاً فيه دُبَّاء وقَديدٌ، قال أنسٌ: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ، يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ من حول الصَّحْفة، فلم أزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ منذُ يومئذٍ[3].

[التحفة: ١٩٨].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (١١٢٢٢)، وانظر تخريجه هناك.
وقوله: «فنهسَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أخذَهُ بفِيه، والنَّهْسُ: أخذُ اللَّحم بأطراف الأسنان.

(٢) أخرجه مسلم (٣٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٥٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٩٢) و (٥٣٧٩) و (٥٤٢٠) و (٥٤٣٣) و (٥٤٣٥) و (٥٤٣٦) و(٥٤٣٧) و (٥٤٣٩)، ومسلم (٢٠٤١) و (١٤٤) و (١٤٥)، وأبو داود (٣٧٨٢)، و الترمذي (١٨٥٠)، وفي «الشمائل» له (١٦٢).
وانظر لاحقيه ورقم (٦٧٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٥١٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٢)، وابن حبان (٤٥٣٩).

٤٢ ـ الدُّبَّاءُ

٦٦٢٩ ـ أخبرني صالحُ بنُ عَديٍّ، قال: حدثنا السَّمَيْدَعُ بنُ واهب، قال: حدثنا شعبةُ، عن هشام بن زيد

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان يُعجِبُه الدُّبَّاء[1].

[التحفة: ١٦٤١].

خالفَهُ محمدُ بنُ جعفر

٦٦٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ الدُّبَّاء[2].

[التحفة: ١٢٧٥].

٤٣ ـ تكثيرُ الطعام بالقَرْع

٦٦٣١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَفْصٌ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن حَكيم بن جابر

عن أبيه، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ، فرأيتُ عندَه دُبَّاءَ تُقطَعُ، قلتُ: ما هذا؟ قال: «نُكثِّرُ به طعامَنا»[3].

[التحفة: ٢٢١١].

وقوله: «الدُّبَّاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو القَرعُ.

وقوله: «وقَديد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القَديد: هو اللحم المملُوح المجفَّف في الشمس.

وقوله: «الصَحْفة»: سبق شرحه في (٦٥٩٧).

(١) انظر ما سلف قبله.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٣٠٤)، والترمذي في «الشمائل» (١٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٠٠).

٤٤ ـ الكَمْأةُ

٦٦٣٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الحَكَم بن عُتَيبةَ، عن الحسن العُرَني، عن عَمرو بن حُرَيث

عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَمْأةُ من المَنِّ الذي أنزلَهُ اللهُ على موسى، وماؤُها شفاءٌ للعَينِ»(١).

[التحفة: ٤٤٦٥].

٦٦٣٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرنا عبدُ الملك بن عُمَير، قال: سمعتُ عَمرو بنَ حُرَيث، قال:

سمعتُ سعيدَ بنَ زيد بن عَمرو بن نُفَيل يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ للعَين»(٢).

[التحفة: ٤٤٦٥].

ذِكرُ الاختلاف على شَهْرِ بن حَوْشَب في هذا الحديث

٦٦٣٤ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن محمد بن شبيب، قال: سمِعتُه من شَهْر بن حَوْشَب، فسألتُه، فقال: سمِعتُه من عبد الملك بن عُمَير، فلقيتُ عبدَ الملك فحدَّثني، عن عَمرو بن حُرَيث

عن سعيد بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ للعَين»(٣).

[التحفة: ٤٤٦٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٨) و (٤٦٣٩) و (٥٧٠٨)، ومسلم (٢٠٤٩)، (١٥٧) و(١٥٨) و(١٥٩) و(١٦٠) و (١٦١) و (١٦٢)، وابن ماجه (٣٤٥٤)، والترمذي (٢٠٦٧).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٧٥٢٠) و (١٠٩٢١) و (١١١٢٤) و (١١١٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٥).

وقوله: «الكمأة من المن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: هي مما منَّ الله به على عباده، وقيل: شبهها بالمنِّ، وهو العسل الحلو الذي ينزل من السماء عفواً بلا علاج، وكذلك الكمأة، لا مؤونة فيها ببَذر ولا سقي.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

٦٦٣٥ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عَوْن، قال: حدثنا أبو عُبيدةَ[(١)]، قال: حدثنا عبدُ الجليل بنُ عَطِّيةَ، عن شَهْرٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ للعَين»[(٢)].

[التحفة: ٥٦٨٤].

الاختلافُ على قَتادَةَ

٦٦٣٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمن بن غَنْم

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ خرجَ عليهم وهُمْ يذكُرون الكَمْأةَ، وبعضُهم يقول: جُدَريُّ الأرضِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ للعَين، والعَجوةُ من الجَنَّة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ»[(٣)].

[التحفة: ١٣٦١٤].

٦٦٣٧ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا مُعاذُ بنُ هشام، قال: حدَّثني أبي، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ لِلعَين، والعَجوةُ من الجَنَّة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ»[(٤)].

[التحفة: ١٣٤٩٦].

---

(١) في الأصل: «أبو عبيد»، وهو خطأ.

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٣٤٤)، وفي «الكبير» (١٢٤٨١).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦٧٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٥)، والترمذي (٢٠٦٦) و(٢٠٦٨).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٦٦٣٩) و(٦٦٤٠) و(٦٦٨٤) و(٦٦٨٥) و(٦٦٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٠٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦٧٥).

وقوله: «جُدَريُّ الأرض»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو الحبُّ الذي يظهر في جسد الصبيِّ، وشُبِّهت بالجُدَري لظهورها من بطن الأرض، كما يظهر الجُدَري من باطن الجلد.

(٤) سلف قبله.

٦٦٣٨ ـ [وعن محمد بن بشار، عن مُعاذ بن هشام، عن أبيه عن قتادةَ.

وعن محمد بن بشار، عن أبي عبد الصمد عبد العزيز بن عبد الصمد، عن مطرٍ الوراقِ، كلاهما ـ قتادةُ ومطرٌ ـ عن شَهْر بن حوْشب، به][1].

٦٦٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «الكَمْأةُ بَقيَتْ من المَنِّ، وماؤُها شفاءُ العَينِ»[2].

[التحفة: ١٣٤٩٦].

الاختلافُ على أبي بِشْر

٦٦٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار في حديثه، عن محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بشر، عن شَهْرٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَمْأةُ من المَنِّ ، وماؤُها شفاءٌ لِلعَينِ»[3].

[التحفة: ١٣٤٩٦].

٦٦٤١ ـ [عن محمد بن بشار، عن غُنْدَرٍ، عن شعبةَ، عن أبي بِشر جعفر بن إياس، عن شَهْرٍ

عن أبي سعيدٍ وجابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ لِلعَينِ»][4].

[التحفة: ٢٢٨١].

---

(١) هذا الحديث زدناه من«التحفة» وقد نصَّ المزي على أن حديث مطرٍمختصرٌ على قصة العَجوة فقط، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٦٣٦).

(٤) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وقال المزي: وقع في رواية الأسيوطي وغيره: عن شهر، عن أبي هريرة بدل أبي سعيد وجابر في حديث محمد بن بشار، وهو الصواب. اهـ. وانظر كلامه في «التحفة» عند الرقم (١٣٤٩٦).

وانظر تخريجه في الذي بعده.

٦٦٤٢ ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا أبو خَيْثَمةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن جعفر بن إياس، عن شَهْرٍ

عن أبي سعيدٍ وجابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ للعَين»(١).

[التحفة: ٢٢٨١].

الاختلافُ على سليمانَ الأعمش

٦٦٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن جعفرٍ، عن شَهْرٍ وحدَّثني أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيد وعن جابر، قالا: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يوماً وفي يَده كَمْأةٌ، فقال: «هذه من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ للعَين»(٢).

[التحفة: ٢٢٨١ و٣١١٢ و٤٣٠٨].

٦٦٤٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ، عن عُبيد الله، عن شيبانَ، عن الأعمش، عن المِنْهال، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن أبي سعيدٍ، قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ وفي يَده أكْمُؤَةٌ، فقال: «هؤلاءِ من المَنِّ، وماؤُهُنَّ شفاءٌ للعَين»(٣).

[التحفة: ٤١٣١].

٤٥ ـ البَصلُ

٦٦٤٥ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدَّثني عطاءُ بنُ أبي رَباح

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٥٣).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٦٦٨٢) و (٦٦٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٥٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧٦٧٤).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه من حديث جابر وأبي سعيد.

أن جابرَ بنَ عبد الله قال: إن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أكَلَ ثوماً أو بصَلاً، فليَعتَزِلْنا، وليَعتزِلْ مسجدَنا، وليَقعُدْ في بيته»(١).

[التحفة: ٢٤٨٥].

٤٦ ـ الرُّخصةُ في أكل البصل والثُّوم المطبوخ

٦٦٤٦ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد، عن أبي زيادٍ خِيارِ بن سَلَمَةَ

أنه سأل عائشةَ عن البصل، فقالت: إن آخِرَ طعامٍ أكلَهُ رسولُ الله ﷺ طعامٌ فيه بصلٌ(٢).

[التحفة: ١٦٠٦٨].

٦٦٤٧ ـ أخبرنا هارونُ بنُ زيد بن أبي الزَّرقاء، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَيسَرَةَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ قُرَّةَ

عن أبيه قُرَّةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أكَلَ من هاتَين الشَّجرتَين الخَبيثتَين، فلا يقرَبَنَّ مسجدَنا، فإن كنتُم لأبُدَّ آكِلِيهما، فأمِيتوهُما طَبْخاً»(٣).

[التحفة: ١١٠٨٠].

٤٧ ـ الثُّومُ

٦٦٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنُ المبارك، قال: حدثنا شَبابةُ بنُ سَوَّار، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعدانَ بن أبي طلحةَ، قال:

قال عمرُ بنُ الخطَّاب: إنكم تأكُلون من شجرَتَين لا أراهُما إلا خَبيثتَين: الثومُ و البصلُ، إن كان رسولُ الله ﷺ ليأمُرُ بالرجل يوجَدُ منه ريحُهُما،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٨٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٤٧).

فيُخرَجُ به إلى البَقيع، فمَن كان منكم آكلَهُما لابُدَّ، فليُمِتْهُما طَبْخاً[1].

[التحفة: ١٠٦٤٦].

خالفَهُ حُصينٌ ومنصورٌ

٦٦٤٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن حُصَين، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال:

قال عمرُ: إيَّاكُم وطعاماً كان رسولُ الله ﷺ يكرَهُه: الثومُ والبصلُ، فمَن أراد أكْلَه، فلا يأكُلْه حتى يقتُلَهُ بالنُّضْج[2].

[التحفة: ١٠٦٤٦].

٦٦٥٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال:

قال عمرُ: إنكم تأكُلُون طعاماً خَبيثاً، هاتَين الشَّجَرَتَين: البصلُ والثومُ، فإن كنتُم آكِلِيهما، فاقتُلُوهُما بالنُّضْج[3].

[التحفة: ١٠٦٤٦].

٦٦٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عطاء، قال:

سمعتُ جابراً يُحدِّث، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أكَلَ من هذه البقلةِ؛ الثومِ، فلا يَغْشَنا في مساجدنا، فإن الملائكةَ تَتأذَّى مما يَتأذَّى به المسلمُ»[4].

[التحفة: ٢٤٤٧].

٤٨ ـ الكُرَّاث

٦٦٥٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا يحيى، عن ابن جُريج، قال: حدثنا عطاءٌ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٩)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٨٨)، وانظر لاحقيه.

عن جابر، قال : قال رسولُ الله ﷺ : «مَن أكَلَ من هذه الشجرة ــ قال أولَ مَرَّة: الثومَ، ثم قال: الثومَ والبصلَ والكُرَّاثَ ــ ، فلا يَقرَبْنا في مساجدنا ، فإن الملائكةَ تَتأذّى مما يَتأذّى به[1] الإنسُ»[2].

[التحفة: ٢٤٤٧].

٦٦٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عبدُ الملك ـ وهو ابنُ جُريج ـ، قال: حدَّثني أبو الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الكُرَّاث، فلم ينتَهُوا، ولم يجِدُوا من أكْلِها بُدًّا، فوجَدَ ريحَها، فقال: «ألم أنهَكُم عن أكْلِها، فمَن أكَلَها فلا يَغْشَنا في مساجدنا، فإن الملائكةَ تَتأذّى مما يَتأذّى منه الإنسُ»[3].

[التحفة: ٢٨٧٧].

٤٩ ـ البُقُولُ التي لها رائحةٌ

٦٦٥٤ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدَّثني عطاءُ بنُ أبي رَباح

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بشيء ـ وقال مرَّةً أُخرى: بقِدْر ـ فيه خَضِراتٌ من بُقُول، فوجَدَ بها ريحاً، فسأل، فأُخبرَ بما فيها من البُقُول، فقال : «قَرِّبوها» ـ إلى بعض أصحابه كان معه ـ ، فلما رآه[4] كَرِهَ أكْلَها، قال: «كُلْ، فإني أُناجِي مَن لا تُناجِي»[5].

[التحفة: ٢٤٨٥].

٥٠ ـ الخَلُّ

٦٦٥٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا الحجَّاج بن أبي زينبَ، قال: سمعتُ طلحةَ بنَ نافع أبا سفيانَ، قال:

---

(١) جاء على حاشية الأصل: «منه».
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٨).
(٤) جاء على حاشية الأصل: «رآها».
(٥) سلف تخريجه برقم (٧٨٨).

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعمَ الإدامُ الخَلُّ»[1].

[التحفة: ٢٢٩١].

٥١ ـ المَرَقُ

٦٦٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي عِمرانَ الجَوْني، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ «إذا صنعتَ مَرَقاً، فأكثِرْ ماءَها، ثم انظُرْ إلى بيتٍ من جيرانِكَ، فأصِبْهُمْ منه بمَعروفٍ»[2].

[التحفة: ١١٩٥١].

٥٢ ـ حَسْوُ المَرَق

٦٦٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم[3]، عن شُعيب، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه

عن جابر، قال: كان عليٌّ قدِمَ من اليمن بهَدْي لرسولِ الله ﷺ، فكان الهَدْيُ الذي قَدِمَ به رسولُ الله ﷺ وعليٌّ من اليمن مئةَ بَدَنَةٍ، فنَحَرَ رسولُ الله ﷺ منها ثلاثاً وستّين، ونحرَ عليٌّ سَبعاً وثلاثين، وأشركَ عليًّا في بُدْنه، ثم أُخِذَ من كُلِّ بَدَنةٍ بَضْعةً، وجُعِلَتْ في قِدْر، وطُبِخَتْ، فأكَلَ رسولُ الله ﷺ وعليٌّ من لَحمِها، وشَرِبا من مَرَقِها[4].

[التحفة: ٢٦٢٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧١٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٢٦)، وابن ماجه (٣٣٦٢)، و الترمذي (١٨٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٢٦)، وابن حبان (٥٢٣).

(٣) في الأصل: «محمد بن عبد الله الحكم»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٤) سلف مكرراً برقم (٤١٢٦).
وقوله: «من كل بَدَنةٍ بَضْعة» : سبق شرحه في (٤١٠٥).

٥٣ - الثَّرِيدُ

٦٦٥٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حسينٌ الجُعْفِيُّ، قال: حدثنا زائدةُ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري

عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «فَضْلُ عائشةَ على النساء، كفَضْلِ الثَّريدِ على الطعام»(١).

[التحفة: ٩٧٠].

٥٤ - التلْبِينَةُ

٦٦٥٩ - أخبرنا نَصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا لَيثٌ، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «التَّلْبِينَةُ مَجَمَّةٌ لِفُؤاد المريض، تُذهِبُ بعضَ الحَزَن»(٢).

[التحفة: ١٦٥٣٩].

٦٦٦٠ - [عن محمد بن حاتم بن نُعيم، عن حِبَّان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، عن يونسَ، عن عُقيلٍ، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، عن النبي ﷺ ...](٣).

[التحفة: ١٦٥٣٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٧٠) و(٥٤١٩) و(٥٤٢٨)، ومسلم (٢٤٤٦)، وابن ماجه (٣٢٨١)، والترمذي (٣٨٨٧)، وفي «الشمائل» له (١٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٩٧)، وابن حبان (٧١١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤١٧) و (٥٦٨٩)، ومسلم (٢٢١٦)، والترمذي (٢٠٤٢)

وسيتكرر برقم (٧٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥١٢).

وقوله: «التَّلْبينةَ مَجمَّةٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : التَّلْبينة والتلبينُ: حَساءٌ يُعمل من دَقيق أو نُخالة، وربما جُعِل فيها عسلٌ، سُمِّيت به تشبيهاً باللَّبن، لبياضها ورِقَّتها، و«مَجَمَّة»: أي: مَظِنَّة للاستراحة.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

٥٥ ـ الحَيسُ

٦٦٦١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عاصمُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن طلحةَ بن يحيى، عن مجاهد

عن عائشةَ، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ فقال: «هل عندَكُم شيءٌ»؟ فقلتُ: لا. قال: «فإني صائمٌ» قالت: ثم مَرَّ بي بعد ذلك اليوم، وقد أُهدِيَ لنا حَيسٌ بالأمس، وقد خبأتُ له منه، وكان يُحِبُّ الحَيْسَ، قالت: يا رسولَ الله، إنه أُهديَ لنا حَيْسٌ، فخبأتُ لكَ منه، قال: «أدنِيهِ، أما إني قد أصبحتُ وأنا صائمٌ»[1].

[التحفة: ١٧٥٧٨].

٥٦ ـ الجَشِيشَةُ

٦٦٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى ابن أبي كثير، عن سَلَمةَ بن عبد الرحمن، عن يعيشَ بن طِخْفَةَ الغفاري، قال:

كان أَبي من أصحاب الصُّفَّة، فأَمَرَ بهم النبيُّ ﷺ، فجعَلَ الرجلُ يذهَبُ بالرجل، والرجلُ يذهَبُ بالرجُلَين، حتى بقيتُ خامسَ خمسةٍ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «انطَلِقُوا» فانطَلَقْنا معه إلى بيت عائشةَ، فقال: «يا عائشةُ، أطعمِينا» فجاءت بجَشِيشَةٍ، فأَكَلْنا، ثم جاءت بحَيسةٍ مثلِ القَطاة، فأَكَلْنا، ثم قال: «يا عائشةُ، اسقِينا» فجاءت بعُسٍّ، فشَرِبْنا، ثم قال: «يا عائشةُ، اسقِينا» فجاءت بقَدَحٍ صغيرٍ من لَبن، فشَرِبْنا، ثم قال: «إن شِئتُم، بِتُّم، وإن شِئتُم، انطَلَقتُم إلى المسجد» قلنا: لا، بل ننطَلِقُ إلى المسجد[2].

[التحفة: ٤٩٩١].

خالفَهُ الأوزاعيُّ

٦٦٦٣ ـ أخبرنا العباسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، قال: أخبرنا أَبي، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ،

---

(١) سلف بإسناده وأتم من هذا برقم (٢٦٤٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٨٥)، وانظر شرحه فيه، وانظر لاحقيه.

قال: حدثنا يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، قال: حدَّثني ابنٌ لِقيسٍ[1] بن طِخْفةَ

عن أبيه ـ وكان من أصحاب الصُّفَّة ـ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يأتِينا بعدَ المغرب، فيقول: «يا فلانُ، انطَلِقْ مع فلان...» وساقَ الحديثَ[2].

[التحفة: ٤٩٩١].

خالفَهُ الوليدُ بنُ مسلم

٦٦٦٤ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو، عن يحيى، عن ابن قيس بن طِخْفةَ الغِفاري

عن أبيه، قال: أتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ في الصُّفَّة بعدَ العشاء... وساقَ الحديثَ[3].

[التحفة: ٤٩٩١].

٥٧ ـ العَصِيدةُ

٦٦٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال:حدثنا عبدُ الملك بنُ جُريج، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ كثير، عن عاصم بن لَقيط بن صَبِرةَ

عن أبيه لَقِيط، قال: اتَّبَعْنا رسولَ الله ﷺ، فلم نَجِدْهُ، فأرسلَتْ إلينا عائشةُ بعَصيدةٍ وتمر، وجاء النبيُّ ﷺ يَتقلَّعُ، فقال: «هل طَعِمْتُم من شيء»؟ قلنا: نعم يا رسولَ الله[4].

[التحفة: ١١١٧٢].

---

(١) في «التحفة» و«تهذيب الكمال» ٣٧٦/١٣: «ابن ليعيش» والحديث اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير اختلافاً كثيراً، فانظر بسط ذلك في «المسند» (١٥٥٤٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٨٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٥٨٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٩)، والحديث مطوّل، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

وقوله: «بعَصيدة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَصيدة: هو دقيق يُلَتُّ بالسمن ويُطبخ.

وقوله: «يتقلّع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أراد قوة مشيه، كأنه يرفع رجليه من الأرض رفعاً قوياً، لا كمن يمشي اختيالاً ويقارب خطاه؛ فإن ذلك من مشي النساء ويُوصفْن به.

٥٨ ـ السَّويقُ

٦٦٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ سعيد القطَّان ـ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ـ وهو الأنصاريُّ ـ، قال: حدَّثني بُشَيرُ بنُ يَسار

عن سُوَيد بن النعمان ـ وكان من أصحاب الشَّجَرة ـ، قال: كان النبيُّ ﷺ بالصَّهْباء، فدعا بالأطعِمَة، فأُتِينا بسَوِيق، فلاكَهُ النبيُّ ﷺ، ولُكْناهُ، ثم قام، فصلَّى ولم يتوضَّأ[١].

[التحفة: ٤٨١٣].

٥٩ ـ السَّمْنُ

٦٦٦٧ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: أهدَتْ خالتي إلى رسول الله ﷺ أَقطاً وسَمناً وأضُبًّا، فأكلَ من الأَقطِ والسَّمن وتَركَ الأضُبَّ تَقَذُّراً، وأُكِلَ على مائدة رسولِ الله ﷺ، ولو كان حراماً ما أُكِلَ على مائدة رسولِ الله ﷺ[٢].

[التحفة: ٥٤٤٨].

٦٠ ـ الزَّيتُ

٦٦٦٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا حسنٌ، عن عبد الله بن عيسى، عن عطاء

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٩).

و«السَّوِيقُ»: طعام يتخذ من مدقوق الحنطة والشعير، سمي بذلك لانسياقه في الحلق، والجمع: أَسْوِقَة. انظر «المعجم الوسيط».

وقوله: «بالصهباء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهي موضع على رَوْحة من خَيبرَ.

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٨١١).

وقوله: «أقطاً»: سبق شرحه في (٦٥٩٠).

وقوله: «أضُبًّا»: سبق شرحه في (٦٥٩٣).

عن رجل من الأنصار، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا هذا الزيتَ، وادَّهِنُوا به، فإنه من شجرةٍ مباركةٍ»[1].

[التحفة: ١١٨٦٠].

٦٦٦٩ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن عيسى، قال: حدَّثني عطاءٌ - رجلٌ كان يكونُ بالساحل -

عن أبي أَسيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «كُلُوا الزيتَ، وادَّهِنُوا به، فإنه من شجرةٍ مباركةٍ»[2].

[التحفة: ١١٨٦٠].

٦١ - الحَلواءُ

٦٦٧٠ - أخبرني محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، قال: حدثنا حَفْصُ بنُ غياث، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان يُعجبُ رسولَ الله ﷺ الحَلواءُ[3].

[التحفة: ١٦٧٩٣].

٦٢ - العَسَلُ

٦٦٧١ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ العسلَ والحَلواءَ[4].

[التحفة: ١٦٧٩٦].

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٥٢).
وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٥٤).

(٣) سياتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٥٤٣١) و(٥٥٩٩) و(٥٦١٤) و(٥٦٨٢) و(٦٩٧٢)، ومسلم (١٤٧٤) (٢١)، وأبو داود (٣٧١٥)، وابن ماجه (٣٣٢٣)، والترمذي (١٨٣١)، وفي «الشمائل» له (١٦٣).
وقد سلف قبله، وسيأتي برقم (٧٥١٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣١٦)، وابن حبان (٥٢٥٤).
وفي الحديث قصة حفصة وقولها: أكلت مغافير، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٦٣ ـ ما ذُكِرَ في العَسَل

٦٦٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن أبي المُتوكِّل

عن أبي سعيد، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إن أخي يشتكِي بطنَه؟ فقال: «اسقِهِ عسَلاً» فسَقاهُ، فقال: قد سقَيتُهُ، فلم يَزِدْهُ إلا استِطلاقاً، فقال: رسولُ الله ﷺ: «صدَقَ اللهُ، وكَذَبَ بطنُ أخيكَ»(١).

[التحفة: ٤٢٥١].

خالفه شيبان بن عبد الرحمن في إسناده ومتنه

٦٦٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا شيبانُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن أبي الصِّديق الناجِيِّ

عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إن ابنَ أخي قد هرَبَ بطنُه، فقال: «اسقِ ابنَ أخيكَ عَسَلاً» فسَقاهُ، فلم يَزِدْهُ إلا شدَّةً، فرجَعَ إلى النبيِّ ﷺ ثلاثَ مرَّات، فقال له النبيُّ ﷺ عندَ الثالثة: «اسقِ ابنَ أخيكَ عَسَلاً، فإن اللهَ صدَقَ، وكذَبَ بطنُ ابنِ أخيكَ» فسَقاهُ، فعافاهُ اللهُ(٢).

[التحفة: ٣٩٨١].

٦٤ ـ التَّمرُ وما ذُكِرَ فيه

٦٦٧٤ ـ [عن أحمدَ بن بكّار، عن بشر بن السَّريِّ، (عن سفيانَ الثوري)، عن أبي الرِّجال محمد بن عبد الرحمن، عن أُمِّه عَمْرَةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٤) و (٥٧١٦)، ومسلم (٢٢١٧)، والترمذي (٢٠٨٢).
قوله: «لم يزدْه إلا استطلاقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: كثُر خروجُ ما فيه، يريد الإسهال.
وسيأتي بعده، وبرقم (٧٥١٧) و (٧٥١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٤٦).

(٢) سلف قبله.

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «بيتٌ لا تمرَ فيه جياعٌ أهلُهُ» [1]].

[التحفة: ١٧٩١٧].

٦٦٧٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن حفصةَ بنت سِيرينَ، عن الرَّباب

عن عمِّها سلمانَ بن عامر يبلُغُ به النبيَّ ﷺ قال: «إذا أفطَرَ أحدُكُم، فليُفطِرْ على تَمر، فإنه بَرَكةٌ، فإن لم يَجِدْ تمراً، فالماءَ، فإنه طَهورٌ»[2].

أخبرنا أبو عبد الرحمن، قال: لا نعلَمُ أن أحداً ذكَرَ في هذا الحديث: «فإنه بَرَكةٌ» غيرَ سفيانَ.

[التحفة: ٤٤٨٦].

٦٦٧٦ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن هشام، عن حَفْصةَ، [عن الرباب][3]

عن سلمانَ بنِ عامر، قال: إذا كان أحدُكُم صائماً، فليُفطِرْ على تمر، فإن لم يَجِدْ تمراً، فليُفطِرْ على الماء، فإن الماءَ هو الطَّهورُ[4].

قال هشامٌ: وحدَّثني عاصمٌ الأحولُ بهذا الحديث، يرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ[5].

[التحفة: ٤٤٨٦].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وهو في رواية الأسيوطي كما ذكر المزي في «التحفة».
وأخرجه مسلم (٢٠٤٦) (١٥٢) و (١٥٣)، وأبو داود (٣٨٣١)، وابن ماجه (٣٣٢٧)، والترمذي (١٨١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٤٠)، وابن حبان (٥٢٠٦).

وقد وقع في المطبوع من «التحفة» بين بشر بن السري وأبي الرجال بياضٌ، وأشار المحقق الأستاذ عبد الصمد شرف الدين إلى أنه كذلك في الأصل، وبالرجوع إلى «تهذيب الكمال» وجدنا أن سفيان الثوري هو الراوي الوحيد الذي روى عن أبي الرجال وروى عنه بشر بن السري، ويعضد ذلك ما في «مسند» الإمام أحمد، فقد أخرجه (٢٥٤٥٨) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي الرجال، به.

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٣٠٦)، وانظر تخريجه برقم (٣٣٠٠).

(٣) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف مكرراً برقم (٣٣١٠).

(٥) سلف مكرراً برقم (٣٣١١).

وجاء قول هشام في «التحفة» كما يلي: وحدثني عاصم أن حفصة ترفعه إلى النبي ﷺ. قال

٦٦٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم، عن حَفْصَةَ

عن سلمانَ بن عامر، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن وجَدَ تمراً، فليُفطِرْ عليه، ومَن لم يَجِدْ تمراً، فليُفطِرْ على الماء، فإنه له طَهورٌ»[1].

[التحفة: ٤٤٨٦].

٦٦٧٨ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله[2]، قال: حدثنا أبو قتيبةَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا هشامٌ، عن حَفْصةَ

عن سلمانَ بن عامر، عن النبيِّ ﷺقال: «مَن وجَدَ تمراً، فليُفطِرْ عليه، ومَن لم يَجِدْ فليُفطِرْ على ماء، فإنه طَهورٌ»[3].

[التحفة: ٤٤٨٦].

٦٦٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُمرَ بن عليٍّ بن مُقَدَّم، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، عن شعبةَ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن وجَدَ تمراً فليُفطِرْ عليه، ومَن لا، فليُفطِرْ على ماء ، فإنه طَهورٌ»[4].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، ولا نعلَمُ أن أحداً تابعَ سعيدَ بنَ عامر على هذا الإسناد.

[التحفة: ١٠٢٦].

٦٥ ـ العَجْوَةُ

٦٦٨٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا شجاعُ بنُ الوليد، عن هاشم.

= المزي: يعني: عن الرباب، عن سلمان.

(١) سلف مكرراً برقم (٣٣٠١)، وانظر تخريجه برقم (٣٣٠٠).

(٢) في الأصل: «عبد الله» وصوبناه من «التحفة» ومن نسخة على حاشية الأصل.

(٣) سلف مكرراً برقم (٣٣٠٠).

(٤) سلف مكرراً برقم (٣٣٠٣).

وأخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا إبراهيمُ بـنُ حُمَيـد، عن هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن يَتصبَّحْ[1] سبعَ تَمَراتٍ من عَجوةٍ، لم يضُـرَّه ذلك اليومَ سُمٌّ ولا سِحرٌ»[2].

قال إسحاقُ في حديثه: يعني ذلك اليومَ.

[التحفة: ٣٨٩٥].

٦٦ ـ عَجوةُ العالِية

٦٦٨١ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدَّثَني خالدُ بـنُ مَخْلَـد، عـن سـليمانَ، قـال: حدَّثَني شَريكُ بنُ عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن أبي عَتِيق

عن عائشةَ، قالت: قـال رسـولُ الله ﷺ: «في عَجـوةِ العالِيـةِ شـفاءٌ ــ أو إنهـا تِرياقٌ ـ أوَّلَ البُكْرة على الرِّيق»[3].

[التحفة: ١٦٢٧٠].

٦٦٨٢ ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن الهلال، قال: حدثنـا حسـينٌ، قـال: حدثنـا أبو خَيْثمةَ، قال: حدثنا سليمانُ الأعمشُ، عن جعفر بن إياس، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي سعيد وجابر بن عبد الله ، عن النبيِّ ﷺ قـال: «العَجـوةُ مـن الجَنَّـة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ»[4].

[التحفة: ٢٢٨١].

٦٦٨٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمـش، عـن جعفـر،

---

(١) في نسخة على حاشية الأصل: «تصبح».

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٤٥) و (٥٧٦٨) و (٥٧٦٩) و (٥٧٧٩)، ومسـلم (٢٠٤٧) (١٥٤) و(١٥٥)، وأبو داود (٣٨٧٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٤٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٤٨).

وسيأتي برقم (٧٥١٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٤٨٤).

(٤) سلف بإسناده برقم (٦٦٤٢) ، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن شَهْرٍ، قال: وحدَّثني أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، وعن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «العَجوةُ من الجَنَّة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ»(١).

[التحفة: ٢٢٨١و٣١١٢ و٤٣٠٨].

٦٦٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار في حديثه، عن محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن شَهْر بن حَوْشب

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «العَجوةُ من الجَنَّة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ»(٢).

[التحفة: ١٣٤٩٦].

٦٦٨٥ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدَّثني أَبي، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «العَجوةُ من الجَنَّة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ»(٣).

[التحفة: ١٣٤٩٦].

قال أبو عبد الرحمن: وأدخلَ ابنُ أبي عَروبةَ بينَ شَهْرٍ وبينَ أبي هريرةَ: عبدَ الرحمن بنَ غَنْم.

٦٦٨٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال:حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن شَهْر،عن عبد الرحمن بن غَنْم

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العَجوةُ من الجَنَّة، وهي شفاءٌ من السُّمِّ»(٤).

[التحفة: ١٣٦١٤].

---

(١) سلف بإسناده برقم (٦٦٤٣)، وانظر تخريجه برقم (٦٦٤٢).

(٢) سلف بإسناده بتمامه برقم (٦٦٤٠).

(٣) سلف بإسناده بتمامه برقم (٦٦٣٦).

(٤) سلف بإسناده بتمامه برقم (٦٦٣٦).

٦٧ - الرُّطَبُ

٦٦٨٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ الخليل - بغداديٌّ، كتبتُ عنه بنَيْسابورَ -، قال: حدثنا زكريا ابنُ عَديٍّ، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ حُميد الرُّؤاسيُّ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يأكُلُ الرُّطَبَ بالبِطِّيخ[1].

[التحفة: ١٦٧٦٠].

٦٦٨٨ - [عن عَبدةَ بن عبد الله الخُزاعي الصفّار، عن معاويةَ بن هشام، عن سفيانَ، عن هشام بن عُروةَ، به][2].

[التحفة: ١٦٩٠٨].

خالفَهُ داودُ الطائيُّ

٦٦٨٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ - يعني ابنَ منصور -، قال:حدثنا داودُ، عن هشام

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ جمَعَ بينَ البِطِّيخ والرُّطَبِ جميعاً[3].

[التحفة: ١٩٠٤٠].

٦٨ - البلَحُ بالتَّمر

٦٦٩٠ - أخبرنا محمدُ بنُ عمرَ بن علي بن عطاء بن مُقَدَّم، قال: حدَّثني يحيى بنُ محمد بن قيس، قال: سمعتُ هشامَ بنَ عُروةَ يذكُرُ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا البلَحَ بالتَّمر، فإن ابنَ آدَمَ إذا أكلَهُ، غضِبَ الشيطانُ، وقال: عاشَ ابنُ آدَمَ حتى أكَلَ الخَلِقَ بالجَديدِ»[4].

[التحفة: ١٧٣٣٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٣٦)، والترمذي (١٨٤٣)، وفي «الشمائل» (١٩٨) و(٢٠٠).
وسيأتي برقم (٦٦٩٣).
وهو في ابن حبان (٥٢٤٦) و (٥٢٤٧).

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ماقبله.

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٠).

٦٩ ـ القِثّاءُ بالتّمر

٦٦٩١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا إبراهيمُ ابنُ سعد، عن محمد بن إسحاقَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: لما تزوَّجَني رسولُ الله ﷺ عالَجُوني بغَير شيء، فأطعَمُوني القِثَّاءَ بالتّمر، فسَمِنتُ عليه كأحسنِ الشَّحمِ[١].

[التحفة: ١٧١٨٢].

٧٠ ـ الجمع بينَ الخِرْبِزِ والرُّطَب

٦٦٩٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال:حدثنا أَبي، عن حُميد

عن أنس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يجمَعُ بينَ الرُّطَبِ والخِرْبِزِ[٢].

[التحفة: ٦٠٨].

٦٦٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مسلمُ بن وارَةَ الرازيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد العزيز الواسِطيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يزيدَ بن الصَّلْت، عن محمدٍ ـ هو ابنُ إسحاقَ ـ، عن يزيدَ ابن رُومانَ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ أكَلَ البِطِّيخَ بالرُّطَبِ[٣].

[التحفة: ١٦٦٨٨].

٧١ ـ النَّهيُ عن القِران بين التّمْرتَين

٦٦٩٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى ـ وهو ابنُ يونسَ ـ، عن الثوريِّ، عن جَبَلَةَ بن سُحَيم

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٣)، وابن ماجه (٣٣٢٤).

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٤٩).

وقوله: «الخِرْبِز»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو البِطِّيخ بالفارسية.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٦٨٧).

عن ابن عمرَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن أن يُقرَنَ بينَ التمرَتَين [1].

[التحفة: ٦٦٦٧].

٧٢ ـ استِئذانُ الرَّجل مَن يأكُلُ معه في ذلك

٦٦٩٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن جَبَلةَ ابن سُحَيم، قال:

كان ابنُ الزُّبير يرزُقُنا التَّمرَ، فكان ابنُ عمرَ يقول: لا تُقارِنُوا، فإن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن القِران،إلا أن يَستأذِنَ الرجلُ أخاهُ[2].

[التحفة: ٦٦٦٧].

٦٦٩٦ ـ [عن عبد الحميدِ بنِ محمد، عن خالدِ بنِ الحارث، عن شعبةَ، به][3].

[التحفة: ٦٦٦٧].

وقفَهُ مِسْعَرٌ

٦٦٩٧ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا مَخلَدٌ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن جَبَلةَ بن سُحَيم

عن ابن عمرَ، أنه سُئِل عن قِران التَّمر، فقال: لا يَقْرِنْ إلا أن يَستأذِنَ أصحابَه[4].

[التحفة: ٦٦٦٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥٥) و (٢٤٨٩) و (٢٤٩٠) و (٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥) (١٥٠) و(١٥١)، وأبو داود (٣٨٣٤)، وابن ماجه (٣٣٣١)، والترمذي (١٨١٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١٣)، وابن حبان (٥٢٣١) و (٥٢٣٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر سابقيه.

(٤) سلف مرفوعاً في سابقيه.

٧٣ ـ قَسْمُ المأكُول إذا قَلَّ

٦٦٩٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبَّاس الجُرَيريِّ، عن أبي عثمانَ

عن أبي هريرةَ، قال: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ سبعَ تَمَرات بين سبعةٍ أنا فيهم(١).

[التحفة: ١٣٦١٧].

٧٤ ـ الأُتــرُجُّ

٦٦٩٩ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمن الذي يقرأُ القُرآنَ مثل الأُتْرُجَّة(٢)، طعمُها طيِّبٌ وريحُها طيِّبٌ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأُ القرآنَ مثلُ التمرة طعمُها طَيِّبٌ، ولا ريحَ لها»(٣).

[التحفة: ٨٩٨١].

٦٧٠٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يونسُ، قال: حدثنا الصعق، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المؤمن الذي يقرأُ القرآنَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤١١) و (٥٤٤١)، وابن ماجه (٤١٥٧)، والترمذي (٢٤٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٦٥).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) في حاشية الأصل: «الأُتْرُنْجَة». وهي لغة في الأُترجَّة، والأُترج: جنس شجر من الفصيلة البرتقالية، وهو ناعم الأغصان والورق والثمر، وثمره كالليمون الكبار، وهو ذهبيُّ اللون، ذكيُّ الرائحة، حامض الماء، ينبت في البلاد الحارة، يعرف في الشام باسم «التُرُنْج»، وهي لغة فيه، وبـ«الكَبَّاد»، وفي مصر والعراق«أُترجّ». انظر«تاج العروس» و«قاموس الغذاء والتداوي بالنبات».

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٢٠) و (٥٠٥٩) و (٥٤٢٧) و (٧٥٦٠)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، وابن ماجه (٢١٤)، والترمذي (٢٨٦٥).

وسيأتي بإسناده أتم من هذا برقم (٨٠٢٧) و (٨٠٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٤٩)، وابن حبان (٧٧٠) و(٧٧١).

كمثلِ الأُتْرُنْجَة، طعمُها طيِّبٌ وريحها طيِّبٌ، ومثلُ المؤمن الذي لايقرأُ القرآنَ كمثلِ التَّمرةِ طعمُها طيِّبٌ، ولا ريحَ لها»[1].

[التحفة: ١٣٠٦].

٧٥ ـ الكَباثُ

٦٧٠١ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا عثمانُ بن عمرَ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهري، عن أبي سلمَةَ

عن جابر، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ نَجني الكَبَاثَ، فقال: «عليكُم بالأسود منه، فإنه هو أطيَبُه» قلنا: وكنتَ ترعى الغَنَمَ يا رسولَ الله؟ قال: «وما مِن نبيٍّ إلا رَعاها»[2].

[التحفة: ٣١٥٥].

٧٦ ـ الضَّغابيس

٦٧٠٢ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عَمرو بنُ أبي سفيانَ، أن عَمرو بنَ عبد الله بن صفوانَ أخبره

أن كَلَدةَ بنَ الحَنْبَل أخبره أن صفوانَ بنَ أُميَّةَ بعَثَهُ في الفتح إلى النبيِّ ﷺ بلَبَنٍ وجَدايةٍ و ضَغابيسَ، والنبيُّ ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلتُ عليه، ولم أُسَلِّمْ، ولم أستأذِنْ، فقال النبيُّ ﷺ: «ارجِعْ، فقلْ: السلامُ عليكم، أأدخُلُ؟» وذلك بعدَما أسلمَ صفوانُ[3].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٢٩).
وانظر ما قبله من حديث أنس عن أبي موسى.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٠٦) و(٥٤٥٣)، ومسلم (٢٠٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٩٧)، وابن حبان (٥١٤٣) و(٥١٤٤).
وقوله: «نجني الكَبَاثَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو النضيجُ من ثمر الأراك.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨١)، وأبوداود (٥١٧٦)، والترمذي (٢٧١٠).
وسيأتي برقم (١٠٠٧٤).

=

قال عَمرو: وأخبرني هذا الخبرَ أُميَّةُ بنُ صفوانَ أيضاً، و لم يقُلْ أُميَّةُ: سمِعتُه من كَلَدةَ.

[التحفة: ١١١٦٧].

٧٧ ـ تركُ غسل اليَدين قبلَ الطَّعام

٦٧٠٣ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن ابن جُريج، قال: أخبرني سعيدُ بنُ الحُوَيرث

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ تَبرَّزَ، ثم خرَجَ، فطَعِمَ، و لم يَمَسَّ ماءً(1).

[التحفة: ٥٦٥٩].

٧٨ ـ غسلُ الجُنُب يدَيه إذا طَعِم

٦٧٠٤ ـ أخبرني محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن يونسَ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ،أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة، وإذا أرادَ أن يأكُلَ، غسَلَ يَديهِ(2).

[المجتبى: ١/١٣٩، التحفة: ١٧٧٦٩].

٧٩ ـ وُضوءُ الجُنُب إذا أرادَ أن يأكلَ

٦٧٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن الحَكَم، عن

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٢٥).

وقوله: «بجداية وضَغابيسَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجَداية:وهي من أولاد الظباء ما بلغ ستة أشهر أو سبعة، ذكراً كان أو أنثى، بمنزلة الجدي من المَعْز، و«ضغابيس»: هي صغار القِثَّاء، واحدها ضُغْبوس، وقيل: هي نبتٌ ينبتُ في أصول الثُّمام يشبه الهِلْيون، يُسلَق بالخلِّ والزيت، ويؤكَل.

(1) أخرجه مسلم (٣٧٤)، و الترمذي في «الشمائل» (١٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٢)، وابن حبان (٥٢٠٨).

(2) سلف مكرراً برقم (٢٥٠).

إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن يأكُلَ، أو ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأ[1].

[التحفة: ١٥٩٢٦].

٦٧٠٦ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الزُّبير بن عَديٍّ

عن إبراهيمَ، قال: الجُنُبُ إذا أرادَ أن ينامَ، أو يأكُلَ، أو يشرَبَ، توضَّأ وُضُوءَه للصلاة[2].

[التحفة: ١٨٤٢٢].

٨٠ ـ كم يجتمعُ على مائدة

٦٧٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي العلاء

عن سَمُرَةَ، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ نَتَداوَلُ صَحْفَةً من غَدْوَة حتى اللَّيل، يقومُ عَشَرةٌ، ويقعُدُ عَشَرةٌ، قلنا: فما كانت تُمَدُّ؟! قال: من أيِّ شيء تعجَبُ؟ ما كانت تُمَدُّ إلا من ها هنا، وأشارَ بيده إلى السماء[3].

[التحفة:٤٦٣٩].

٨١ ـ النهيُ عن الجلوس على مائدة يُدارُ عليها الخمرُ

٦٧٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا مُعاذُ بنُ هشام، قال: حدَّثني أَبي، عن عطاء، عن أبي الزُّبير

(١) سلف تخريج برقم (٢٤٩).

(٢) سلف مرفوعاً في سابقيه، وسيتكرر برقم (٩٠٠١).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٢٥).

وسيأتي برقم (٦٧٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٣٥)، وابن حبان (٦٥٢٩).

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن كان يؤمِنُ باللهِ واليوم الآخر، فلا يجلِسْ على مائدة يُدارُ عليها الخمرُ». وقال مرَّةً أُخرى: وإما قال: «يُشرَبُ عليها الخمرُ»(١).

[التحفة: ٢٨٨٦].

٨٢ ـ الأكلُ مُتّكِئاً

٦٧٠٩ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عليِّ بن الأَقْمر عن أبي جُحَيفةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أما أنا فلا آ كُلُ مُتّكِئاً»(٢).

[التحفة: ١١٨٠١].

٦٧١٠ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدَّثني الزُّبيديُّ، قال: حدَّثني الزُّهريُّ، عن محمد بن عبد الله بن عبَّاس، قال:

كان ابنُ عباس يحدِّثُ أن اللهَ تباركَ وتعالى أرسلَ إلى نبيِّه ﷺ مَلَكاً من الملائكة ومعه جبريلُ، فقال المَلَكُ: إن اللهَ يُخيِّرُكَ بينَ أن تكونَ عبداً نَبيًّا، وبينَ أن تكونَ مَلِكاً، فالتفتَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى جبريلَ كالمُستَشِير، فأشار جبريلُ بيده؛ أَنْ تواضَعْ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «بل أكونُ عبداً نبيًّا» قال: فما أَكَلَ بعدَ تلك الكلمة طعاماً مُتّكِئاً(٣).

[التحفة: ٦٤٤١].

٨٣ ـ الأكلُ مُقْعِياً

٦٧١١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا مصعبُ بنُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٩٨) و (٥٣٩٩)، وأبوداود (٣٧٦٩)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، والترمذي (١٨٣٠)، وفي «الشمائل» له (١٣٢) و (١٣٣) و (١٣٩) و (١٤٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٧٥٤)، وابن حبان (٥٢٤٠).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

سُلَيم، قال:

سمعتُ أنساً يقول: بعَثني رسولُ الله ﷺ في حاجَتِه، فجئتُهُ وقد أُهـدِيَ لـه تمـرٌ، فجعَلَ يأكُلُ وهو مُقْعٍ[1].

[التحفة: ١٥٩١].

٨٤ ـ الأكلُ باليمين

٦٧١٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الحارث، عن ابن جُريـج، عن النعمان بن راشد، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، عن النـبيِّ ﷺ مثـل: «إذا أكَـلَ أحدُكُـم، فليأكُلْ بيَميـنِه، وإذا شرِبَ، فليشرَبْ بيَميـنِه، فإن الشيطانَ يأكُلُ بشِمالِه، ويشرَبُ بشِمالِه»[2].

[التحفة: ١٣٣١٣].

٦٧١٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: سمعتُ مالكـاً يحدِّثُ، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عُبيد الله

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ ... مثلَه[3].

خالفه مَعْمرُ بنُ راشد

٦٧١٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنـا مَعْمـرٌ، عـن الزُّهري، عن سالم

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٤) (١٤٨) و (١٤٩)، وأبو داود (٣٧٧١)، والـترمذي في «الشـمائل» (١٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٦٠).

وقوله: «وهو مُقْعٍ» : قال ابن الأثير في «النهاية» : أراد أنه كان يجلس عند الأكل على وَرِكيه مُستوفِزاً غيرَ متمكِّن.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٢٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٠٦).

(٣) انظر تخريجه برقم (٦٧١٥).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه(١).

فقال ابنُ عُيَيْنةَ لـمَعْمرٍ: إن الزُّهريَّ رواه عن أبي بكر بن عُبيد الله، قال مَعْمرٌ: إن الزُّهري كان يلفِظُ الحديثَ عن النَّفَر، فلعَلَّه سَمِعَ منهما جميعاً.

[التحفة: ٦٩٦٨].

٦٧١٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عُبيد الله

عن جَدِّه عبد الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أكَلَ أحدُكُم، فليأكُلْ بيَمينِه، وإذا شرِبَ، فليشرَبْ بيَمينِه، فإن الشيطانَ يأكُلُ بشِمالِه، ويشرَبُ بشِمالِه»(٢).

[التحفة: ٨٥٧٩].

٨٥ ـ النهيُ عن الأكل بالشِّمال

٦٧١٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تأكُلُوا بالشِّمال، فإن الشيطانَ يأكُلُ بالشِّمال»(٣).

[التحفة: ٢٩١٧].

٦٧١٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدَّثني

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٩)، ومسلم (٢٠٢٠) (١٠٥) و (١٠٦)، وأبو داود (٣٧٧٦)، و الترمذي (١٧٩٩) و (١٨٠٠).

وسيأتي برقم (٦٧١٧) و (٦٧١٨) و (٦٨٦٢) و (٦٨٦٣) و (٦٨٦٤) و (٦٨٦٥)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٣٧)، وابن حبان (٥٢٢٦) و (٥٢٢٩) و (٥٣٣١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠١٩)، وابن ماجه (٣٢٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٨٧).

الزُّهريُّ، عن أبي بكر بن عُبيد الله

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أكَلَ أحدُكُم، فليأكُلْ بيَمينِه، وإذا شَرِبَ، فلْيشرَبْ بيَمينِه، فإن الشيطانَ يأكُلُ بشِمالِه، ويشربُ بشِمالِه»(١).

[التحفة: ٨٥٧٩].

٦٧١٨ ـ أخبرنا عُبيد الله بنُ سعد بن إبراهيمَ، قال:حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه سَواءً(٢).

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ الذي قبلَه.

[التحفة: ٧٩١٥].

٨٦ ـ بكَمْ إصبعٍ يأكلُ

٦٧١٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن سعد ابن إبراهيمَ، عن ابن كعب بن مالك

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَلعَقُ أصابعَه الثلاثَ من الطعام(٣).

[التحفة: ١١١٤٦].

٨٧ ـ مَن يبدأُ بالأكل

٦٧٢٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حُمَيد، عن أبي المُتوكِّل

عن جابر بن عبد الله، أنهم كانوا لا يضَعُونَ أيديَهُم في الطعام حتى

(١) سلف تخريجه برقم (٦٧١٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧١٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٣٢) (١٣١) و (١٣٢)، وأبوداود (٣٨٤٨)، والترمذي في «الشمائل» (١٣٧) و (١٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٦٩).

يكونَ رسولُ الله ﷺ يبدأُ[1].

[التحفة: ٢٥٠٠].

٨٨ ـ ذِكرُ ما يستحِلُّ به الشيطانُ الطعامَ

٦٧٢١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن خَيْثمةَ، عن أبي حُذَيفةَ الأرحبيِّ

عن حُذيفةَ، قال: كنَّا إذا كنَّا مع رسولِ الله ﷺ فدُعِينا إلى طعام، لم نضَعْ أيدِيَنا حتى يضعَ رسولُ الله ﷺ يَدَه، فدُعِينا إلى طعام، فلم يضَعْ رسولُ الله ﷺ يَدَه، فكَفَفْنا، فجاء أعرابيٌّ كأنما يُطرَدُ، فأهوى بيده إلى القَصْعة، فأخَذَ رسولُ الله ﷺ بِيَدِه، فأجلَسَه، ثم جاءت جاريةٌ، فأهوَتْ بِيَدها إلى القَصْعة، فأخَذَ رسولُ الله ﷺ بِيَدها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن الشيطانَ لما أعياهُ أن ندَعَ ذِكْرَ الله على طعامنا، فجاءَ بهذا الأعرابيِّ؛ ليَستحِلَّ به طعامَنا، فلما حبَسْناه، جاء بهذه الجاريةِ؛ ليَستَحِلَّ بها طعامَنا، فوالله، إن يَدَه في يَدي مع يَدِها». ثم ذكَرَ اسمَ الله، فأكَلَ[2].

[التحفة: ٣٣٣٣].

٨٩ ـ الأمرُ بالتسمية على الطعام

٦٧٢٢ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله العطَّار، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، أنه دخَلَ على رسول الله ﷺ وعندَه طعامٌ، فقال: «ادنُه يا بُنيَّ، فسَمِّ الله، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مما يَلِيكَ»[3]. [التحفة: ١٠٦٨٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠١٧)، وأبوداود (٣٧٦٦)

وسيتكرر برقم (١٠٠٣١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٧٧) و(١٠٧٨) و(١٠٧٩).

وقوله: «كأنما يُطرَد»، يعني: لشدة سرعته. انظر شرح النووي على مسلم.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٧٦) و (٥٣٧٧) و (٥٣٧٨)، ومسلم (٢٠٢٢)، وأبوداود (٣٧٧٧)، =

خالفَهُ خالدُ بنُ الحارث

٦٧٢٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، عن هشام ـ قال خالدٌ في هذا الحديث: قِرَاءةً عن رجل من بني سعد، وقد سمَّى[(١)] السعديَّ ـ، حدَّثه السعديُّ، عن رجل من مُزَينةَ ـ كان جاراً لعمرَ بن أبي سَلَمةَ ـ، فحدَّثَ المُزَنيُّ

أن عمرَ ذكرَ أنه جاء يوماً، وبينَ يَدَي رسولِ الله ﷺ طعامٌ، فقال له: «اجلِسْ بُنيَّ، فسمِّ اللهَ، وكُلْ بيمينِكَ، وكُلْ مما يَلِيكَ»[(٢)].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الصوابُ عندنا، [والله أعلم][(٣)] وبالله التوفيق.

[التحفة: ١٠٦٩٠].

٩٠ ـ ذِكرُ الله تبارك وتعالى عندَ الطعام

٦٧٢٤ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

عن جابر، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا دخلَ الرجلُ بيتَه، فذكَرَ اللهَ عند دخُوله، وعند طَعامه، قال الشيطانُ: لا مَبيتَ ولا عَشاءَ لكُمْ ها هنا، وإذا دخَلَ، فلم يذكُرِ اللهَ عندَ دُخوله، قال الشيطانُ: أدرَكْتُم المبيتَ، وإن لم يذكُرِ

= وابن ماجه (٣٢٦٥)، والترمذي (١٨٥٧).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٧٢٦) و (١٠٠٣٢) و (١٠٠٣٣) و (١٠٠٣٤) و (١٠٠٣٥) و(١٠٠٣٦) و (١٠٠٣٧) و (١٠٠٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٣٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥١) و(١٥٢) و(١٥٣) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧)، وابن حبان (٥٢١١) و (٥٢١٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(١) في (هـ): «سمَّيا» .

(٢) سلف قبله.

(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).

[اسم][1] الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيتَ والعَشاءَ»[2].

[التحفة: ٢٧٩٧].

٩١ ـ إذا نسيَ الذِّكْرَ ثم ذكَرَ

٦٧٢٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا جابرُ بنُ صُبْح، قال: حدَّثَني مُثنَّى بنُ عبد الرحمن الخُزَاعيُّ، قال:

حدَّثَني جَدِّي أُميَّةُ بنُ مَخْشِي ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ، أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يأكُلُ ولم يُسَمِّ، فلمَّا كان في آخر لُقْمةٍ، قال: بسم الله أولَهُ وآخِرَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مازالَ الشيطانُ يأكُلُ معه، فلما سمَّى، قاءَ الشيطانُ ما أكَلَ»[3].

[التحفة: ١٦٤].

٩٢ ـ أكلُ الإنسان مما يليه إذا كان معه من يأكُلُ

٦٧٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ كثير، قال: سمعتُ وَهْبَ بنَ كَيْسانَ يقول:

سمعتُ عمرَ بنَ أبي سَلَمةَ يقول: كنتُ غلاماً في حِجْر رسولِ الله ﷺ، وكانت يَدِي تَطيشُ في الصَحْفة، فقال لي رسولُ الله ﷺ : «يا غلامُ، سَمِّ اللهَ، وكُلْ بيمينِكَ، وكُلْ مما يَلِيكَ»[4].

[التحفة: ١٠٦٨٨].

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٦)، ومسلم (٢٠١٨)، وأبو داود (٣٧٦٥)، وابن ماجه (٣٨٨٧).

وسيتكرر برقم (٩٩٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٢٩)، وابن حبان (٨١٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٦٨).

وسيتكرر برقم (١٠٠٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٦٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

وقوله: «الصَحْفة» : سبق شرحه في (٦٥٩٧).

خالفه مالكُ بنُ أنس

٦٧٢٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ

عن أبي نُعَيمٍ وَهْبِ بن كَيْسانَ، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بطعام، ومعه رَبِيبُه عمرُ بنُ أبي سَلَمةَ، فقال له: «سَمِّ الله، وكُلْ مما يَلِيكَ»(١).

هذا أولى بالصواب

[التحفة: ١٠٦٨٨].

٩٣ ـ إذا أكلَ وحدَه

٦٧٢٨ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى البَسْطاميُّ، قال: حدثنا أزهَرُ السمَّانُ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، قال: أنبأني ثُمامةُ

عن أنس، قال: ذهبتُ مع النبيِّ ﷺ إلى بيت مولى له خيَّاطٍ، فجاءَنا بقَصْعة فيها الدُّبَّاء، فجعَل يَتتبَّعُ ذلك الدُّبَّاء يأكُلُه، فلم أزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاء من(٢) ذلك اليوم(٣).

[التحفة: ٥٠٣].

٩٤ ـ الأكلُ من جوانب الثَّرِيد

٦٧٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاء، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بقَصْعة من ثَريد، فقال: «كُلُوا من جَوانِبها، ولا تأكُلُوا من وَسْطِها، فإن البَرَكةَ تنزِلُ في وَسْطِها»(٤).

[التحفة: ٥٥٦٦].

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) في (هـ): «منذ».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٦٢٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٧٢)، وابن ماجه (٣٢٧٧)، والترمذي (١٨٠٥).

=

٩٥ ـ وضعُ اليد على ذُروَتها

وذِكرُ اختلاف عيسى بن يونسَ وبقيَّةَ بنِ الوليد على صفوانَ في حديث عبد الله بن بُسْر فيه

٦٧٣٠ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا نَصْرُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن صفوانَ بن عَمرو، قال:

حدثنا عبدُ الله بنُ بُسْر، قال: قال أبي لأُمِّي: لو صنعتِ لرسول الله ﷺ طعاماً، فصنعَتْ ثَريدةً، وقال بيده ؛ يُقلِّلُ، فانطلَقَ أبي، فدَعاهُ، فوضَعَ يَدَه على ذِرْوَتها، ثم قال: «خُذُوا بسمِ الله» فأخذُوا من[1] نحوِها، فلما طَعِمُوا، دعا لهم، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهمَّ اغفِرْ لهم، فارحَمْهم، وبارِكْ لهم، فارزُقْهم»[2].

[التحفة: ٥١٩٣].

خالفه بقيَّةُ بنُ الوليد

٦٧٣١ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن بَقِيَّةَ، عن صفوانَ بن عَمرو، قال: حدَّثني الأزهرُ بنُ عبد الله

عن عبد الله بن بُسْر، قال: قالت أُمِّي لأبي: لوصنَعْنا لرسول الله ﷺ طعاماً فدَعوتَهُ، قال: فَفَعَلنا، فصنَعْنا له ثَريدةً بسَمن، ثم جاء رسولُ الله ﷺ، فدخلَ البيتَ، فوضَعتْ له أُمي قطيفةً لها، وجمعتها له، فقعَدَ عليها رسولُ الله ﷺ،

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٩)، و«شرح مشكل الاثار» للطحاوي (١٥٩) و(١٦٠) و(١٦١)، وابن حبان (٥٢٤٥).

(١) في الأصل: «منه» والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه الدارمي (٢٠٢٢).

وسيأتي بعده، وانظر بنحوه ماسيأتي برقم (٦٨٧٣) و(١٠٠٥٠) و(١٠٠٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٧٣)، وابن حبان (٥٢٩٧) و(٥٢٩٨) و(٥٢٩٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

فوضَعْناها له[1]، قال: «خُذُوا باسمِ الله» وأشارَ إلى ذِرْوَتها بأصابعه الثلاث، فلما فرَغَ، قلنا: ادعُ الله لنا يا رسولَ الله، قال: «اللهُمَّ ارحَمْهم، واغفِر لهم، وبارِكْ لهم في رِزْقِهم»[2].

[التحفة: ٥١٨٧].

٩٦ - إذا سقطت اللُّقمةُ

٦٧٣٢ - أخبرنا أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أكَلَ طعاماً لَعِقَ أصابِعَه الثلاثَ، وقال: «إذا سقطَتْ لُقمةُ أحدِكُم، فليُمِطْ عنها الأذَى، وليأكُلْها، ولا يَدَعْها للشيطان»[3].

[التحفة: ٣١٠].

٩٧ - سَلْتُ القَصْعة

٦٧٣٣ - أخبرنا أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ - هو ابنُ أسد -، قال: حدثنا حمَّادُ ابنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: إن رسولَ الله ﷺ أمَرَنا أن نَسلُتَ القَصْعةَ، «فإنكم لا تَدْرُون في أيِّ طعامِكُم البَرَكةَ»[4].

[التحفة: ٣١٠].

---

(١) في (هـ): «فوضعتها له».

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٣٤)، وأبو داود (٣٨٤٥)، والترمذي (١٨٠٣)، وفي «الشمائل» له (١٣٨).

وانظر مابعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨١٥)، وابن حبان (٥٢٤٩).

(٤) انظر ماقبله، فإنه قسم منه، وقد فرقه المصنف.

وقوله: «أن نَسلُتَ القَصْعة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي : نتتبَّع ما بقي فيها من الطعام، ونمسَحها بالأصبع ونحوها.

٩٨ ـ قطعُ اللَّحم بالسِّكِّين[1]

٦٧٣٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن المغيرة، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيب، عن الزُّهري، قال: حدَّثني جعفرُ بنُ عَمرو بن أُميَّةَ

أن أباه عَمرو بنَ أُميَّةَ أخبره، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يحتَزُّ من كَتِف شاةٍ في يَده، فدُعِيَ إلى الصلاة، فألقاها و السِّكِّينَ التي كان يحتَزُّ بها، فقامَ فصلَّى، و لم يتوضَّأ ﷺ[2].

[التحفة: ١٠٧٠٠].

٩٩ ـ نَهْسُ اللَّحم

٦٧٣٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو حيَّان، قال: حدَّثني أبو زُرْعةَ بنُ عَمرو بن جرير

عن أبي هريرةَ، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بلَحم، فرُفِعَ إليه الذِّراعُ، وكانت تُعجِبُهُ، فنَهَسَ منها[3].

[التحفة: ١٤٩٢٧].

١٠٠ ـ النهيُ عن رفع الصَّحْفة حتى تُلعَقَ

٦٧٣٦ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، قال:

سمعتُ جابراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أكَلَ أحدُكُم الطعامَ، فلا يمسَحْ

---

(١) هذا الباب والذي يليه لم يردا في الأصل، وأثبتناهما من (هـ)، وقد سلف باب: «السجَنب وقطع اللحم بالسكين» برقم (٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٨) و (٦٧٥) و (٢٩٢٣) و (٥٤٠٨) و (٥٤٢٢) و (٥٤٦٢)، ومسلم (٣٥٥)، وابن ماجه (٤٩٠)، والترمذي (١٨٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٤٩).

وقوله: «يحتزّ» : سبق شرحه في (٦٦١٩).

(٣) سيأتي مطولاً برقم (١١٢٢٢).

وقوله: «فنهَسَ منها» : سبق شرحه (٦٦٢٦).

يَدَه حتى يَلعَقَها، أو يُلعِقَها، ولا يرفَعِ الصَحْفَةَ حتى يَلعَقَها، أو يُلعِقَهـا، فـإن آخِـرَ الطعام فيه بَرَكةٌ»(١).

[التحفة: ٢٨٧٣].

١٠١ ـ ذِكرُ القَدر الذي يستحَبُّ للإنسان من الأكل

٦٧٣٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال:حدثنا محمدُ بنُ حَـرْب، قـال: حدَّثـني أبو سَلَمةَ، عن صالح بن يحيى

عن جَدِّه المِقْدامِ بن مَعْدي كَرِبَ الكِندي، قال: سمعتُ رسـولَ الله ﷺ يقول: «ما ملأَ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بَطن، حَسْـبُ الآدمـيِّ لُقْمـاتٌ(٢) يُقِمْـنَ صُلبَه، فإن غلبَتْه نفسُـه ـ ثـم ذكـر كَلمـةً معناهـا : ـ فـثُلثٌ طعـامٌ، وثُلُـثٌ شرابٌ، وثلثٌ للنَّفَسِ»(٣).

[التحفة: ١١٥٦٧].

خالفه بقيَّةُ بنُ الوليد

٦٧٣٨ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن أبي سَلَمةَ سليمانَ بـن سُلَيم، عن يحيى بن جابر

عن المِقْدام بن مَعْدي كَرِبَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما ملأَ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بَطن، حَسْبُ ابنِ آدَمَ لُقْماتٌ يُقِمْنَ صُلْبه، فإن غلبَتْه نفسُه فـثُلُثٌ طعـامٌ،

---

(١) أخرجـه مسـلم (٢٠٣٣) (١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥)، وابـن ماجــه (٣٢٧٠) و (٣٢٧٩)، والترمذي (١٨٠٢).

وسيأتي برقم (٦٧٤٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٧٢)، وابن حبان (٥٢٥٣).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

وقوله : «الصَّحْفة» : سبق شرحه في (٦٥٩٧).

(٢) جاء على حاشية الأصل: «لقيمات».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وثلثٌ شرابٌ، وثلثٌ للنَّفَسِ»[1].

[التحفة: ١١٥٧٥].

٦٧٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني معاويةُ بنُ صالح، قال: سمعتُ يحيى بنَ جابر يُحدِّثُ

عن المِقْدام بن مَعْدي كَرِبَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ما وعاءٌ شَرٌّ من بَطْن، حَسْبُ المسلمِ أُكُلاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَه، فإن كان لا محالةَ، فثُلُثٌ لطعامِه، وثلثٌ لشَرابِه، وثلثٌ لنَفَسِه»[2].

[التحفة: ١١٥٧٥].

١٠٢ ـ الفرق بين المسلم والكافر في الأكل

٦٧٤٠ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال:حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المؤمنُ يأكُلُ في مِعًى واحد، والكافرُ يأكُلُ في سبعة أمعاءٍ»[3].

[التحفة: ٨١٥٦].

١٠٣ ـ تفسيرُ ذلك

٦٧٤١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ البصريُّ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عديُّ بنُ ثابت، قال: سمعتُ أبا حازم يُحدِّثُ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٤٩)، والترمذي (٢٣٨٠).
وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٨٦)، وابن حبان (٦٧٤) و(٥٢٣٦).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٩٣) و (٥٣٩٤) و (٥٣٩٥)، ومسلم (٢٠٦٠)، و ابن ماجه (٣٢٥٧)، والترمذي (١٨١٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٨)، و«شرح مشكل الآثار» (٢٠٠١)، وابن حبان (٥٢٣٨).

عن أبي هريرةَ، قال: جاء كافرٌ إلى النبيِّ ﷺ فأسلَمَ، فجعَلَ يأكُلُ قليلاً، وكان قبلَ ذلك يأكُلُ كثيراً، فذُكِرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «إن الكافرَ يأكُلُ في سبعة أمعاءٍ، والمؤمنُ يأكُلُ في مِعًى واحد»[1].

[التحفة: ١٣٤١٢].

١٠٤ ـ كم يكفي طعامُ الواحد

وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين للخَبَر فيه[2]

٦٧٤٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

وأخبرنا عليُّ بنُ شُعيب البغداديُّ، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ ـ واللفظُ له ـ عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «طعامُ الاثنَين كافي الثلاثةِ، وطعامُ الثلاثةِ كافي الأربعةِ»[3].

[التحفة: ١٣٨٠٤].

٦٧٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ قال: «طعامُ الواحدِ يكفي الاثنين، وطعامُ الاثنين يكفي أربعةً، وطعامُ الأربعةِ يكفي ثمانيةً»[4].

[التحفة: ٢٧٤٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٩٦) و (٥٣٩٧)، وابن ماجه (٣٢٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٩٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠١٥) و (٢٠١٦)، وابن حبان (١٦١).

(٢) في نسخة في هامش الأصل: «في ذلك».

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٩٢)، ومسلم (٢٠٥٨)، والترمذي (١٨٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٢٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٥٩) (١٧٩) و (١٨٠) و (١٨١)، وابن ماجه (٣٢٥٤)، والترمذي (١٨٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٢٢)، و ابن حبان (٥٢٣٧).

١٠٥ ـ لَعقُ الأصابع بعد الأكل

٦٧٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يمسَحْ أحدُكُم يدَه حتى يَلعَقَها، أو يُلعِقَها»(١).

[التحفة: ٥٩٤٢].

١٠٦ ـ مسحُ اليد بالمِنديل بعد اللَّعْق

٦٧٤٥ ـ أخبرنا شعيبُ بنُ يوسفَ النَّيسابوريُّ، عن يحيى، عن ابن جُريج، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أكَلَ أحدُكُم، فلا يمْسَحْ يدَهُ بالمِنديل حتى يَلعَقَها، أو يُلعِقَها»(٢).

[التحفة: ٥٩١٦].

١٠٧ ـ العِلَّةُ في اللَّعق

٦٧٤٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سقطَتْ من أحدِكُم لُقمةٌ، فليُمِطْ ما أصابَها من أذى، فليأكُلْها، ولا يدَعْها للشيطان، ولا يمسَحْ يدَهُ بالمِنديل حتى يَلعَقَها، أو يُلعِقَها، فإنه لا يدري في أيِّ طعامِهِ البَرَكةُ»(٣).

[التحفة: ٢٧٤٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١)، وأبو داود (٣٨٤٧)، وابن ماجه (٣٢٦٩). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٧٣٦).

كتاب الأشربة المحظورة

١٠٨ - ذِكرُ الأشرِبَة المحظُورة

٦٧٤٧- أخبرنا الحسينُ بن منصور، قال: حدثنا أحمدُ بن حَنْبَل، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن مِسْعَر، عن أبي عَوْن، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس، قال: حُرِّمَت الخمرُ بعَينها، قليلُها وكثيرُها، والـمُسكِرُ من كلِّ شرابٍ[1].

[التحفة: ٥٧٨٩].

٦٧٤٨- أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن الحَكَم البصريُّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مِسْعَر، عن أبي عَوْن، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس، قال: إنما حُرِّمَت الخمرُ بعَينها، والـمُسكِرُ من كلِّ شرابٍ[2].

[التحفة: ٥٧٨٩].

٦٧٤٩- أخبرنا الحسينُ بن منصور، قال: حدثنا أحمدُ بن حَنْبَل، قال: حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبَّاس، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عبَّاس بن ذُرَيح، عن أبي عَوْن، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس ، قال : حُرِّمَت الخمرُ بعَينها، قليلُها وكثيرُها ، وما أسكَرَ من كلِّ شرابٍ[3].

[المجتبى: ٣٢١/٨، التحفة: ٥٧٨٩].

٦٧٥٠- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك.

والحارثُ بن مسكين[4] -قراءةً عليه، واللفظُ له- عن ابن القاسم، عن مالك[5]، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٧٣)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٧٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٧٣).

(٤) في الأصل: «وأخبرنا محمد بن سلمة»، والمثبت من(هـ) و«التحفة».

(٥) في (هـ): «قال: حدَّثني مالك».

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن شَرِبَ الخمرَ في الدنيا، ثم لم يَتُبْ منها، حُرِمَها في الآخرة» اللفظ لابن القاسم[1] [2].

[المجتبى: ٨/٣١٧، التحفة: ٨٣٥٩].

٦٧٥١- أخبرنا محمدُ بن العلاء، قال: أخبرنا ابنُ إدريسَ، عن زكريا وأبي حيَّان، عن الشعبيِّ

عن ابن عمرَ، قال: سمعتُ عمرَ على مِنبَر رسولِ الله ﷺ يقول: أمَّا بعدُ، فإن الخمرَ نزَلَ تحريمُها، وهي من خمسةٍ: العِنَبُ، والحِنْطةُ، والشَّعيرُ، والتمرُ، والعَسَلُ[3].

[المجتبى: ٨/٢٩٥، التحفة: ١٠٥٣٨].

٦٧٥٢- أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا أبو حيَّان، قال: حدَّثني الشعبيُّ

عن ابن عمرَ، قال: سمعتُ عمرَ يخطُبُ على مِنْبرِ المدينةِ، فقال: يا أيها الناسُ، ألا إنه نَزلَ تحريمُ الخمر يومَ نزَلَ، وهي من خمسةٍ: من العِنَبِ، والتَّمرِ، والعَسَلِ، والحِنْطةِ، والشَّعيرِ، والخمرُ ما خامَرَ العقلَ[4].

[المجتبى: ٨/٢٩٥، التحفة: ١٠٥٣٨].

٦٧٥٣- أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ.

وأخبرنا محمدُ بن بشار- واللفظُ له-، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشعبيِّ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: الخمرُ من خمسةٍ: من الزَّبيبِ، والتمرِ، والشَّعيرِ، والبرِّ، والعَسَلِ[5].

[التحفة: ١٠٥٣٨].

---

(١) قوله: «اللفظ لابن القاسم» ليس في (هـ).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥١٦١).

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٠٦٩)، وانظر تخريجه برقم (٥٠٦٨).

(٤) سلف مكرراً برقم (٥٠٦٨).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٦٩)، وهذا الحديث وإن كان موقوفاً، فإنه قسم من الحديث المتقدم، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٧٥٤ـ أخبرني حاجبُ بن سليمانَ المَنْبجيُّ، عن وَكيع، عن محمد بن قيس، عن الشعبيِّ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: الخمرُ من خمسٍ: من التَّمرِ، والزَّبيبِ، والحِنْطةِ، والشَّعيرِ، والعَسَلِ[١].

[التحفة: ١٠٥٣٨].

٦٧٥٥ـ أَخبرنا أحمدُ بن سليمانَ الرُّهاوي، قال: حدثنا عبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن أبي حَصين، عن عامر

عن ابن عمرَ، قال: الخمرُ من خمسةٍ: من التمرِ، والحِنْطةِ، والشَّعيرِ، والعَسَلِ، والعِنَبِ[٢].

[المجتبى: ٨/٢٩٥، التحفة: ١٠٥٣٨].

قال أبو عبد الرحمن: خالَفَهُم إبراهيمُ بن المهاجر.

٦٧٥٦ـ أخبرني أحمدُ بن سعيد، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بن عبد الله، قال: أخبرنا عَمرو ـ وهو ابنُ أبي قَيس ـ، عن إبراهيمَ، عن عامر، قال:

سمعتُ النعمانَ بن بَشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إن من العسلِ خمراً، ومن التمرِ خمراً، ومن الزَّبيبِ خمراً، ومن الحِنْطة خمراً، ومن الشَّعير خمراً»[٣].

[التحفة: ١١٦٢٦].

١٠٩ ـ قوله جلَّ ثناؤُه:

﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾

٦٧٥٧ـ أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدَّثني أبو كثير، قال:

---

(١) انظر ما قبله من حديث ابن عمر، عن عمر.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٦٧٦) و(٣٦٧٧)، وابن ماجه (٣٣٧٩)، والترمذي (١٨٧٢) و(١٨٧٣). وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٥٠)، وابن حبان (٥٣٩٨).

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الخمرُ في هاتَين الشجرَتين: النخلةُ والعِنَبةُ»(١).

[التحفة: ١٤٨٤١].

٦٧٥٨- أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن أبي حَصين عن سعيد بن جُبَير، قال: السَّكَر الحرام، والرزقُ الحسنُ الحلال(٢).

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٨٦٨٦].

٦٧٥٩- أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن حبيب عن سعيد بن جُبَير، قال: السَّكَرُ خمرٌ(٣).

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٨٦٨٦].

٦٧٦٠- أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن مغيرةَ عن إبراهيمَ والشَّعبي، قالا: السَّكَرُ خمرٌ(٤).

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٨٤٢٣].

٦٧٦١- أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن حبيب بن أبي عَمْرَةَ عن سعيد بن جُبَير، قال: السَّكَرُ خمرٌ(٥).

[المجتبى: ٨/٢٩٤، التحفة: ١٨٦٨٦].

١١٠- ذكرُ شَراب الخَليطَين

٦٧٦٢- أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن محارب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٦٣).
(٢) سلف مكرراً برقم (٥٠٦٧).
وقوله: «السَّكَر» : سبق شرحه في (٥٠٦٥).
(٣) في (هـ): «خَمْرَةٌ».
وسلف مكرراً برقم (٥٠٦٦).
(٤) في (هـ): «خَمْرَةٌ».
وسلف مكرراً برقم (٥٠٦٥).
(٥) في (هـ): «خَمْرَةٌ».
وسلف مكرراً برقم (٥٠٦٦).

ابن دِينار، قال:

سمِعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: البُسْرُ والتَّمرُ خمرٌ[1].

[التحفة: ٢٥٨٣].

٦٧٦٣ـ أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن محارب

عن جابر، قال: البُسْرُ والتمرُ خمرٌ[2].

[التحفة: ٢٥٨٣].

٦٧٦٤ـ أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيمي

أن أنسَ بن مالك أخبرَهُم، قال: بينما أنا قائمٌ على الحيِّ ـ وأنا أصغَرُهُم سِنًّا ـ على عُمومَتي، إذ جاء رجلٌ، فقال: إنها قد حُرِّمَتِ الخمرُ، وأنا قائم عليهم، أسقِيهم من فَضيخٍ لهم، فقال: اكفِئْها فكفَأْتُها، فقلت لأنس: ما هو؟ قال: البُسْرُ والتمرُ[3].

قال أبو بكر بن أنس: كانت خمرَهُم يومَئذٍ، فلم يُنكِرْ أنسٌ.

[المجتبى: ٨/٢٨٧، التحفة: ٨٧٤].

١١١ ـ البلحُ والتَّمر

٦٧٦٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن شعبةَ، عن الحَكَم، عن ابن أبي ليلى

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن البَلَح والتَّمر، والزَّبيبِ والتمر[4].

[المجتبى: ٨/٢٨٨، التحفة: ١٥٦٢٣].

---

(١) في (هـ): «خَمْرَةٌ».
و سلف مرفوعاً برقم (٥٠٣٦)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف مرفوعاً برقم (٥٠٣٦)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٠٣٢).
و«الفضيخ»: سبق شرحه في (٥٠٣٢).

(٤) سلف مكرراً برقم (٥٠٣٧).

١١٢ - الزَّهْوُ والتَّمرُ

٦٧٦٦- أخبرنا الحسينُ بن منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُمَير، قال: حدثنا الأعمشُ، عن حبيب، عن أبي أرطاة

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الزَّهوِ والتَّمر، والزَّبيبِ والتَّمرِ(١).

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ٤٤١٠].

١١٣ - الزَّهْوُ والرُّطَبُ

٦٧٦٧- أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدَّثَني يحيى بن أبي كثير، قال: حدَّثَني عبدُ الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تجمَعُوا بينَ التَّمر والزَّبيب، ولا بينَ الزَّهْوِ والرُّطَبِ، وانبِذُوا كلَّ واحدٍ منهما على حِدَةٍ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ١٢١٠٧].

١١٤ - الزَّهْوُ والبُسْرُ

٦٧٦٨- أخبرنا أحمدُ بن حَفْص بن عبد الله، قال: حدَّثَني أَبي، قال: حدَّثَني إبراهيمُ، عن عمرَ بن سعيد، عن سليمانَ، عن مالك بن الحارث

عن أبي سعيد، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُخلَطَ التمرُ والزَّبيبُ للنَّبيذِ، وأن يُخلَطَ الزَّهْوُ والتمرُ، والزَّهْوُ والبُسْرُ(٣).

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٤٢٩٠].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٠٤٠)، وسيأتي تخريجه برقم (٦٧٧٣).
و«الزَّهو»: سبق شرحه في (٥٠٣٨)

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٠٤١)، وهذا أتم.

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٠٤٣)، وسيأتي تخريجه برقم (٦٧٧٣).

١١٥ - البُسْر والرُّطَبُ

٦٧٦٩- أَخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، عن يحيى، عن ابن جُريج، قال: أخبرَني عطاءٌ عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن خَليطِ التمرِ والزَّبيب، والبُسْرِ والرُّطَب(١).

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٢٤٥١].

٦٧٧٠- أَخبرنا محمدُ بن مَعْمر، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حَرْبُ بن شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، أن كِلابَ بن عليٍّ أخبرَه، أن أبا سَلَمةَ أخبرَه

أن عائشةَ أخبرَتْهُ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى أن يُخلَطَ بينَ البُسْرِ والرُّطَب، وبينَ الزَّبيبِ والتمر(٢).

[التحفة: ١٧٧٣٨].

خالفَهُ عليُّ بن المبارك

٦٧٧١- أَخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: أَخبرنا أبو عامر، قال: حدثنا عليٌّ، عن يحيى، عن ثُمامةَ بن كِلاَب، عن أبي سَلَمة

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تَنتَبِذُوا الزَّبيبَ والتمرَ جميعاً، ولا تَنتَبِذُوا الرُّطَبَ والتمرَ جميعاً»(٣).

[التحفة: ١٧٧٠١].

خالفه عثمانُ بنُ عُمر

٦٧٧٢- أَخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا عثمانُ بن عمرَ، قال: حدثنا عليٌّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي قتادةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَنتَبِذُوا الزَّهْوَ والرُّطَبَ جميعاً، ولا

(١) سلف مكرراً برقم (٥٠٤٤).

(٢) سيأتي بعده، وانظر ما بعد لاحقه من حديث أبي سلمة، عن أبي قتادة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٠٥٧).

(٣) سلف قبله.

تَنـتَبِذُوا الزَّبيبَ والرُّطَبَ جميعاً، ولكن انَتبِذُوا كلَّ واحد على حِدَةٍ»[1] .

[المجتبى: ٨/٢٨٩، التحفة: ١٢١٣٧].

١١٦ ـ البُسْرُ والتمرُ

٦٧٧٣ـ أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ أن يُنبَذَ فيه، وعن التمر والبُسْر أن يُخلَطَ بينهُما، وعن التمرِ والزَّبيبِ أن يُخلَطَ بينَهُما[2].

[التحفة: ٤٣٥١].

٦٧٧٤ـ أَخبرنا محمدُ بن آدمَ وعليُّ بن سعيد، قالا: حدثنا عبدُ الرحيم، عن حبيب بن أبي عَمْرَةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن خَليطِ[3] التمرِ والزَّبيب، وعن التَّمرِ والبُسْرِ[4].

[المجتبى: ٨/٢٩١، التحفة: ٥٤٩١].

١١٧ ـ التَّمرُ والزَّبيبُ

٦٧٧٥ـ أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُرَيج ـ قراءةً ـ، عن عطاء، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تجمَعُوا بينَ الرُّطَبِ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٠٤٢)، وهذا أتم.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٨٧) (٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣)، والترمذي (١٨٧٧).

وقد سلف برقم (٥٠٤٠) و(٥٠٤٣) و(٦٧٦٦) و(٦٧٦٨)، وانظر تخريج ما سلف برقم (٥٠٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٩١).

وقوله: «الجرّ»: سبق شرحه في (٥١٠٤).

(٣) في (هـ): «خلطِ».

(٤) سلف مكرراً برقم (٥٠٤٩).

والبُسْر، ولا الزَّبيبِ والتَّمر»[1].

[التحفة: ٢٤٥١].

٦٧٧٦ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا الليثُ، عن عطاء

عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه نَهَى أن يُنبَذَ الزَّبيبُ والتمرُ جميعاً، ونَهَى أن يُنبَذَ البُسْرُ والتمرُ جميعاً[2].

[المجتبى: ٨/٢٩٠، التحفة: ٢٤٧٨].

٦٧٧٧ـ [عن محمد بن سَلَمةَ، عن ابن القاسم، عن مالك، عن الثّقَة عندَه.

وعن الحارث بن مسكين، عن ابن وَهْب، عن عَمرو بن الحارث، كلاهُما ـ الثّقَةُ وعَمرو بنُ الحارث ـ عن بُكَير، عن عبد الرحمن بن الحُباب ـ وفي حديث الحارث بن مسكين: عبد الرحمن بن الحارث ـ الأنصاريِّ السلميِّ

عن أبي قتادةَ، أن النبيَّ ﷺ نَهَى أن يُشرَبَ التمرُ والزَّبيبُ جميعاً][3].

[التحفة: ١٢١١٩].

١١٨ ـ الرُّطَبُ والزَّبيبُ

٦٧٧٨ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَنتَبِذُوا الزَّهْوَ والرُّطَبَ جميعاً، ولا تَنتَبِذُوا الرُّطَبَ والزَّبيبَ جميعاً، وانبِذُوا[4] كلَّ واحد منهما على حِدَتِه»[5].

[المجتبى: ٨/٢٩١، التحفة: ١٢١٠٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٤٤).
وقد جاء هذا الحديث موقوفاً في (هـ) و«التحفة».
(٢) سلف مكرراً برقم (٥٠٤٦).
(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة».
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٤٤.
(٤) في (هـ): «وانتبذوا».
(٥) سلف مكرراً برقم (٥٠٥١).

١١٩ - البُسرُ والرطَبُ

٦٧٧٩- أخبرنا قُتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه نَهَى أن يُنبَذَ الزَّبيبُ والتمرُ جميعاً، ونَهَى أن يُنبَذَ البُسْرُ والرُّطَبُ[1] جميعاً[2].

[المجتبى: ٢٩١/٨، التحفة: ٢٩١٦].

٦٧٨٠- أَخبرنا سُوَيدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ بن مسلم العَبْديِّ، قال: حدثنا أبو المُتوكِّل الناجيُّ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَخلِطَ بُسْراً بِتمرٍ، أو زَبيباً بِتمرٍ، أو زَبيباً بِبُسْرٍ[3].

[التحفة: ٤٢٥٤].

١٢٠- إثباتُ اسم الخمرِ لكُلِّ مُسكِرٍ من الأشربة

٦٧٨١- أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن محمد بن عَجْلانَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «كلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، وكلُّ مُسكِرٍ خمرٌ»[4].

[المجتبى: ٢٩٧/٨، التحفة: ٨٤٣٧].

٦٧٨٢- أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن حمَّاد بن زيد، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «كلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، وكلُّ مُسكِرٍ خمرٌ»[5].

[المجتبى: ٢٩٦/٨، التحفة: ٧٥١٦].

---

(١) في الأصل: «والزبيب»، والمثبت من (هـ) و«المجتبى» .
(٢) سلف مكرراً برقم (٥٠٥٢).
(٣) سلف بإسناده بتمامه برقم (٥٠٥٩).
(٤) سلف مكرراً برقم (٥٠٧٦).
(٥) سلف مكرراً برقم (٥٠٧٢).

٦٧٨٣ـ أخبرنا الحسينُ بن منصور بن جعفر، قال: حدثنا أحمدُ بن حَنْبَل، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا حمَّادُ بن زيد، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : «كلُّ مُسكِرٍ حرامٌ ، وكلُّ مُسكِرٍ خمرٌ»(١).

قال أحمدُ: وهذا حديثٌ صحيح.

[المجتبى: ٨/٢٩٦، التحفة: ٧٥١٦].

١٢١ ـ تحريمُ كلِّ شرابٍ أسكَرَ

٦٧٨٤ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب.

وأخبرنا سويدُ بن نصر، قال: حدثنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن البِتْع، فقال: «كلُّ شرابٍ أسكَرَ حرامٌ»(٢).

في حديث مَعْمر قال: والبِتْعُ من العَسَل.

[التحفة: ١٧٧٦٤].

٦٧٨٥ـ أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن علي بن سُوَيد بن مَنْجُوف وعبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ، عن أبي داودَ، عن شعبةَ، عن سعيد بن أبي بُرْدةَ، عن أبيه

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ مُسكِرٍ حرامٌ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٩٨، التحفة: ٩٠٨٦].

٦٧٨٦ ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأجلَح، قال: حدَّثني أبو بكر بن أبي موسى

عن أبيه، قال: بعثَني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن بها

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٠٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٨١).

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٠٨٥).

أشربةً، فما أشرَبُ وما أدَعُ ؟ قال: «وما هي»؟ قال: البِتْعُ والمِزْرُ، قال: «وما البِتْـعُ، وما المِزْرُ»؟ قلتُ: أما البِتْعُ: فنبيذُ العَسَل ، وأما المِزْرُ: فنبيذُ الذُّرة، فقال رسـولُ الله ﷺ : «لا تشرَبْ مُسكِراً ، فإني حَرَّمتُ كلَّ مُسكِرٍ »[1].

[المجتبى: ٨/٢٩٩، التحفة: ٩١٤٢].

٦٧٨٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن سفيانَ، عن أبي الجُويرية الجَرْميِّ، قال:

سألتُ ابنَ عبَّاس وهومسنِدٌ ظهرَهُ إلى الكعبة عن الباذَق، قال: سَبَقَ محمدٌ ﷺ الباذَقَ، وما أسكَرَ فهو حرامٌ، وقال: أنا أوَّلُ العربِ سألَهُ[2].

[المجتبى: ٨/٣٢١، التحفة: ٥٤١٠].

٦٧٨٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ يعني ابنَ محمد ـ، عن عُمـارةَ بـن غَزِيَّةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رجلاً من جَيْشانَ ـ وجيشانُ من اليمن ـ قَـدِمَ، فسـأل النبيَّ ﷺ عن شرابٍ يشرَبُونه بأرضهم من الذُّرة، يقال له: المِزْرُ، فقال النبيُّ ﷺ : «أَوَ مُسكِرٌ هو»؟ قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ : «كلُّ مُسكِرٍ حـرامٌ، إن الله عَهِـدَ إليَّ؛ لِمَـن شَرِبَ المُسكِرَ أن يسقِيَه من طينة الخَبال» قالوا: يا رسولَ الله، ومـا طينـةُ الخَبـال؟ قال: «عَرَقُ أهلِ النار، أو عُصارةُ أهلِ النار»[3].

[المجتبى: ٨/٣٢٧، التحفة: ٢٨٩١].

٦٧٨٩ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أبي عَوانةَ، عن زيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ، أن رجلاً سألَهُ عن الأشربة، فقال: اجتنِبْ كلَّ شيء يُنْشي[4].

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٦٧٤٢].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٠٩٣).
(٢) سلف مكرراً برقم (٥١٧٧)، وانظر تخريجه برقم (٥٠٩٦) وفيه شرحه.
(٣) سلف مكرراً برقم (٥١٩٩).
(٤) سلف مكرراً برقم (٥١٨٦).
وقوله: «يُنْشي» قال ابن الأثير في «النهاية»: الانتِشاء: أوَّلُ السُّكْر ومقدِّماته، وقيل: هو السُّكْرُ نفسُه.

١٢٢- تحريمُ كلِّ شراب أسكرَ كثيرُه

٦٧٩٠- أَخبرنا عُبيدُ الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: حدثنا عَمرو ابنُ شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أسكَرَ كثيرُه، فقَليلُه حرامٌ» [١].

[المجتبى: ٨/٣٠٠، التحفة: ٨٧٦٠].

٦٧٩١- أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن محمد بن سِيرينَ

عن ابن عمرَ، قال: المُسكِرُ قَليلُه وكثيرُه حرامٌ[٢].

[المجتبى: ٨/٣٢٤، التحفة: ٧٤٣٧].

٦٧٩٢- أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن عبد الله بن عَوْن، عن ابن سِيرينَ، قال:

جاء رجلٌ إلى ابن عمرَ، فقال: يا أبا عبد الرحمن، إن أهلَنا ينبِذُونَ لنا شراباً عِشاء، فإذا أصبَحْنا، شَرِبْناه، فقال: أَنْهاكَ عن المُسكِرِ قليلِهِ وكثيرِه، وأُشهِدُ اللهَ عليك، أَنْهاكَ عن المُسكِرِ قليلِهِ وكثيرِه، وأُشهِدُ اللهَ عليك، أَنْهاكَ عن المُسكِرِ قليلِهِ وكثيرِه، وأُشهِدُ اللهَ عليك[٣]، إن أهلَ خَيبرَ يَنتبِذُون شراباً من كذا وكذا، يُسمُّونَه كذا وكذا، وهي الخمرُ، وإن أهل فَدَكَ ينتَبِذُون شراباً من كذا وكذا، فيُسمُّونَه كذا وكذا، وهي الخمرُ[٤] ، حتى عدَّ أربعةَ أشربةٍ، أحدُها العَسَلُ[٥].

[المجتبى: ٨/٢٩٦، التحفة: ٧٤٣٦].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٠٩٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥١٨٨).

(٣) قوله: «أنهاك عن المسكر...» تكرر في (هـ) أربع مرات.

(٤) ذكر أهل فدك ليس في (هـ).

(٥) سلف مكرراً برقم (٥٠٧١).

ذكرُ الأوعية(١)

١٢٣ - [نبيذُ الجَرِّ](٢)

٦٧٩٣- أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن طاووسٍ، [قال:](٢)

قال رجلٌ لابن عمرَ: أَنَهَى رسولُ ﷺ عن نبيذ الجَرِّ؟ فقال: نعم.

فقال طاووسٌ: واللهِ إني سمِعتُهُ منه(٣).

[المجتبى: ٨/٣٠٢، التحفة: ٧٠٩٨].

٦٧٩٤- أَخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدَّثني يحيى، قال: حدَّثني أبو سَلَمةَ، قال:

حدَّثني أبو هريرةَ، قال: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن الجِرار، والدُّبَّاءِ، والظُّروفِ المُزفَّتةِ(٤).

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ١٥٣٩٢].

١٢٤ - المُقَيَّر

٦٧٩٥- أَخبرنا سُوَيدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن أسماءَ ابنة يزيدَ، عن ابن عَمٍّ لها، يقال له: أنسٌ، قال:

قال ابنُ عبَّاس: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]؟ قلتُ: بلى، قال: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]؟ قال: قلتُ:

---

(١) قوله: «ذكر الأوعية» ليس في (هـ).

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٣) سلف مكرراً برقم (٥١٠٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٥١٢٥)، وانظر تخريجه برقم (٥١٢٠).

و«الجرار»: سبق شرحه في (٥١٠٤) في «الجرّ».

وقوله: «الدُّبَّاء والظروف المُزفَّتة»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).

بلى، قال : فأنا أشهَدُ أن رسولَ الله ﷺ قد نَهَى عن النَّقِيرِ ، والمُقيَّرِ ، والدُّبَّاءِ ، والحَنْتَمِ(١).

[المجتبى: ٨/٣٠٨، التحفة: ٥٣٦٣].

١٢٥ ـ الدُّبَّاءُ والمُزفَّتُ

٦٧٩٦ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن محارب، قال:
سمعتُ ابنَ عمر يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والحَنْتَم والمُزفَّتِ(٢).

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ٧٤١٠].

٦٧٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب
عن أنس بن مالك، أنه أخبره أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الدُّبَّاءِ والمُزفَّتِ أن يُنبَذَ فيهما(٣).

[المجتبى: ٨/٣٠٥، التحفة: ١٥٢٤].

٦٧٩٨ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن حمَّاد، عن إبراهيمَ، عن الأسود، قال:
قلتُ لعائشةَ: ما نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ من الأوعية؟ قالت: نَهَى عن الدُّبَّاءِ والمُزفَّتِ(٤).

[التحفة: ١٥٩٣٦].

٦٧٩٩ـ أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أنبأنا شعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ إبراهيمَ يُحدثُ، عن الأسود، قال:
قلتُ لعائشةَ: ما نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ من الأوعية ؟ قالت : نَهَى

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥١٣٤).
وقوله: «عن النَّقير والمُقيَّر والدُّبَّاء والحَنْتَم»: سبق شرحه في (٥٠٣٨).
(٢) سلف مكرراً برقم (٥١٢٤).
(٣) سلف مكرراً برقم (٥١١٩).
(٤) سلف تخريجه برقم (٥١١٦).

رسولُ الله ﷺ: «عن الدُّبَّاءِ والمُزفَّتِ» [1].

[التحفة: ١٥٩٨٩].

٦٨٠٠ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ وسفيانُ، وقال مرَّةً أُخرى: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن منصورٍ وسليمانَ وحمَّادٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الدُّبَّاءِ ـ وقالت مرة أُخرى: ـ والمُزفَّتِ [2].

[التحفة: ١٥٩٣٦].

٦٨٠١ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ وحمَّادٍ وسليمانَ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والمُزفَّتِ [3].

[المجتبى: ٨/٣٠٥، التحفة: ١٥٩٣٦].

١٢٦ـ الحَنْتَمُ والنَّقيرُ

٦٨٠٢ـ أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الخالق الشيباني، قال: سمعتُ سعيدَ بن المسيَّب يُحدثُ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ والنَّقِيرِ [4].

قال شعبةُ: وذكَرَ المُزفَّتَ غيرُ ابنِ عمرَ

[المجتبى: ٨/٣٠٦، التحفة: ٧٠٨٢].

خالفه قَتادةُ

٦٨٠٣ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١١٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١١٦).

(٣) سلف مكرراً برقم (٥١١٦).

(٤) سلف مكرراً برقم (٥١٢٢).

أبانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بن المسيَّب وعكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن وفْدَ عبدِ القيسِ أَتَوا رسولَ الله ﷺ، فأمَرَهم بأربعٍ، ونهاهم عن أربع: نهاهم عن الشُّرب في الحَنْتَمِ، والدُّبَّاء، والنَّقِيرِ، والمُزفَّتِ. قالوا: ففيمَ نشرَبُ؟ قال: «عليكُم بأسقية الأدَمِ، والتي يُلاثُ على أفواهِها»(1).

[التحفة: ٥٦٦٣].

خالفه داودُ بن أبي هند

٦٨٠٤- أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، عن ابن أبي عَديٍّ، عن داودَ

عن سعيد، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ وفدَ عبدِ القَيس عن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَمِ، والنَّقِيرِ، والمُزَفَّتِ أن يَنتَبِذُوا فيه(2).

[التحفة: ٥٦٦٣].

٦٨٠٥- أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عُقبةَ بن حُرَيث، قال:

قَعدْنا إلى رجلٍ يقال له: سعيدُ بن المسيَّب، فذَكَروا له حديثَ ابن عمرَ في الجَرِّ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ لم يَحرِّمْهُ، ولكنَّ أصحابَه وقَعُوا في جِرار خَيبرَ، فنَهاهُم عنه(3).

[التحفة: ٧٠٨٢].

١٢٧- النَّهيُ عن نَبيذ الجَرِّ

٦٨٠٦- أخبرنا عليُّ بن ميمونَ، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، عن هشام، عن ابن سِيرينَ، عن أبي العالية، قال:

سُئِلَ أبو سعيد الخُدْريُّ عن نَبيذ الجَرِّ، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ

---

(1) سلف تخريجه برقم (٣٢٠).

قوله «يُلاث على أفواهها» سبق شرحه في (٥٠٥٨).

(2) انظر ما قبله موصولاً.

(3) انظر بنحوه ما سلف برقم (٦٨٠٢).

عن نبيذ الجَرِّ(١).

[التحفة: ٤٠٣٤].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَهُ يحيى بن سعيد.

٦٨٠٧- أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا محمدٌ، عن أبي العَلانية(٢)

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن نبيذ الجَرِّ(٣).

قال أبو عبد الرحمن : أبـو العَلانيـة(٢) الصوابُ(٤)، والـذي قبلَـه خطـأٌ، واللهُ أعلَمُ.

[التحفة: ٤٣٠١].

خالفَهُ يزيدُ بن أبي سعيد

٦٨٠٨- أخبرني محمدُ بن عليٍّ بن حَرْب، قال: أخبرنا عليُّ بن الحسين، عـن أبيـه، عـن يزيدَ النحوي، عن ابن سِيرينَ، قال:

حدَّثَني أبو هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن نبيذِ الجَرِّ(٥).

[التحفة: ١٤٥٨١].

خالفَهُ الفَضْلُ بن موسى

٦٨٠٩- أخبرنا الحسينُ بن حُرَيث، قال: أخبرنا الفَضْلُ، عن الحسـين، عـن يزيـدَ، عن ابن سِيرينَ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٩٦) (٤٣) و(٤٤)، والترمذي (١٨٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٦٥).
وقوله: «نبيذ الجرّ»: سبق شرحه في (٥١٠٤).

(٢) في الأصل و(هـ) «أبو العالية»، وهو وهمٌ وقع في بعض نسخ النسائي، نـصَّ على ذلـك المزي في «التحفة»، وقد نبه النسائي على الخلاف في الموضعين، وانظر«تهذيب الكمال»٣٤/١٦٠.

(٣) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (هـ).
وسلف قبله.

(٤) في (هـ): «هذا الصواب».

(٥) سلف بتمامه برقم (٥١٢٥)، وانظر تخريجه برقم (٥١٢٠).

حدَّثَني عبدُ الله بن عمرَ، أن عمرَ نَهَى عن نبيذ الجَرِّ[1].

[التحفة: ٦٦٦٤].

خالَفهُ ثابتٌ البُناني

٦٨١٠ـ أَخبرنا الحسينُ بن حُرَيث ، قال: أَخبرنا الفَضْلُ بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن ثابت

عن عبد الله بن عمرَ ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ[2].

[التحفة: ٦٦٦٤].

قال أبو عبد الرحمن : وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن ابن عمرَ ، عن عُمرَ ، عن النبيِّ ﷺ بغير هذا اللَّفظ.

٦٨١١ـ أَخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن سَلَمةَ، عن أبي الحَكَم، قال: سألتُ ابنَ عمرَ

فحدثنا عن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الدُّبَّاءِ والمُزفَّتِ[3].

[التحفة: ١٠٥٤٧].

١٢٨ ـ الرُّخصةُ في نَبيذ الجَرِّ

٦٨١٢ـ أَخبرنا إبراهيمُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا سليمانُ الأحولُ، عن مجاهد، عن أبي عِياض

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ رخَّصَ في الجَرِّ غير المُزَفَّت[4].

[المجتبى: ٨/٣١٠، التحفة: ٨٨٩٥].

٦٨١٣ـ أخبرني أبو بكر بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو خَيْثَمةَ، قال: حدثنا عبدُ الصمد ـ هو

---

(١) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٤٧) و(٥٠) و(٥١) و(٥٢) و(٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٩١٣)، وابن حبان (٥٤٠٣).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥).

(٤) سلف بإسناده ومتنه برقم (٥١٤٠).

ابنُ عبد الوارث بن سعيد ـ، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن جُحَادةَ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن عُتبةَ بن فَرْقد، قال: كان النبيذُ الذي شَرِبَه عمرُ قد تَخلَّلَ[1][2].

[المجتبى: ٨/٣٢٦، التحفة: ١٠٦٠٣].

٦٨١٤ـ الحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه ـ ، عن ابن القاسم، قال: حدَّثني مالكٌ، عن ابن شهاب

عن السائب بن يزيدَ أنه أخبره، أن عمرَ خرَجَ عليهم، فقال: إني وجدتُ من فلانٍ ريحَ شراب، فزعَمَ أنه شربَ الطِّلاءَ، وأنا سائلٌ عمَّا شرِبَ، فإن كان يُسكِر، جلَدْتُه، فجلَدَهُ عمرُ الحدَّ تاماً[3] .

[المجتبى: ٨/٣٢٦، التحفة: ١٠٤٤٣].

١٢٩ـ ذكرُ الأشرِبة المباحة

٦٨١٥ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مَعْمر، عن الزهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان أحبَّ الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلوُ الباردُ[4].

[التحفة: ١٦٦٤٨].

٦٨١٦ـ أخبرني أبو بكر بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو كُرَيب، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن زائدةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

أُتِيَ عبدُ الله بِشَراب، فقال: ناوِلْ علقمةَ ، قال : إني صائمٌ ، قال : ناوِلِ الأسودَ، قال: إني صائمٌ، قال : ناوِلْ فلاناً ، قال: إني صائمٌ ، فكُلُّهم يقول : إني صائمٌ، فقال عبدُ الله: فإني لستُ بصائم ، فأخَذَ فشرِبَ، ثم

---

(١) في (هـ) وحاشية الأصل: «خلل».

(٢) سلف مكرراً برقم (٥١٩٧).

(٣) سلف مكرراً برقم (٥١٩٨).

(٤) أخرجه الترمذي (١٨٩٥)، وفي «الشمائل» له (٢٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٠٠).

قال: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [النور: ٣٧][(١)].

[التحفة: ٩٤٣٥].

٦٨١٧- أخبرني أبو بكر بن عليٍّ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا مُعتمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن محمد، عن[(٢)] عَبيدةَ

عن ابن مسعود، قال: أحدَث الناسُ أشربةً ما أدري ما هي، ومالي شرابٌ منذُ عشرين سنةً ــ أو قال: أربعين سنةً ــ إلا الماءُ والسَّويقُ، غيرَ أنه لم يذكُر النبيذَ[(٣)].

[المجتبى: ٨/٣٣٦، التحفة: ٩٤٠٨].

٦٨١٨- أخبرني أبو بكر، قال: حدثنا سُرَيْج، قال: حدثنا هشيمٌ، قال: أخبرني يونسُ ومنصورٌ، عن ابن سِيرينَ

عن عَبيدةَ، قال: اختُلِفَ عليَّ في الأشربة، فمالي شرابٌ منذُ عشرين سنةً، إلا لبنٌ أو عَسَلٌ أو ماءٌ[(٤)].

[التحفة: ١٩٠٠٠].

٦٨١٩- أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن القاسم بن الفَضْل، قال: حدثنا ثُمامةُ بن حَزْن القُشَيريُّ، قال:

لقيتُ عائشةَ، فسألتُها عن النبيذ، ودعَتْ جاريةً حَبَشيةً، فقالت: سَلْ هذه، فإنها كانت تَنبِذُ لرسول الله ﷺ، فقالت الحبشيةُ: كنتُ أنبِذُ لرسول الله ﷺ في سِقاءٍ من الليل، وأُوكِيهِ وأُعلِّقُه، فإذا أصبحَ شَرِبَ[(٥)].

[التحفة: ١٦٠٤٧].

٦٨٢٠- أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «بن».

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٢٤٦).

(٤) سلف برقم (٥٢٤٧)، وسيأتي برقم (٦٨٢٧).

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٠٥) (٨٤) و(٨٥)، وابن ماجه (٣٣٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩٨)، وابن حبان (٥٣٨٥).

عن يحيى البَهْرانيِّ(١)، قال:

ذكروا النبيذَ عندَ ابن عبَّاس، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُنبَذُ له في سِقاءٍ. قال شعبةُ: من ليلةِ الاثنين، فيشربُه يومَ الاثنين والثلاثاء إلى العصر(٢).

[التحفة: ٦٥٤٨].

٦٨٢١- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ورقاءُ، عن أبي إسحاقَ، عن يحيى أبي عمرَ

عن ابن عبَّاس، قال: كان يُنبَذُ للنبيِّ ﷺ عَشيَّةً، فإذا أصبحَ، شَرِبَ يومَه وليلتَه إلى القابلةِ والغَدِ(٣)(٤).

[التحفة: ٦٥٤٨].

٦٨٢٢- أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنه كان يُنبَذُ له في سِقاءٍ الزَّبيبُ غُدْوةً، فيشرَبُه من الليل، ويُنبَذُ عَشيَّةً، ويشربُه غُدْوةً، وكان يغسِلُ الأسقيةَ، ولا يجعَلُ فيها دُرْدِيًّا ولا شيئاً(٥).

قال نافعٌ: فكنَّا نشربُه مثلَ العَسَل.

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ٧٩٣٨].

٦٨٢٣- أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن عبد الله بن دينار قال:

كان ابنُ عمرَ يُنبَذُ له الزَّبيبُ عِشاءً(٦)، فيشرَبُه غُدْوةً، ويُنبَذُ له

---

(١) في (هـ): «البهزاني»، وهو تصحيف.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٢٧)، وانظر ما بعده بتمامه.

(٣) في الأصل: «والغداء»، والمثبت من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٢٢٧).

(٥) سلف مكرراً برقم (٥٢٣١).

وقوله: «دُرْدِيًّا» قال ابن الأثير في «النهاية»: الدُّرديُّ: الخميرةُ التي تُترَكُ على العصير والنبيذ ليتخمَّرَ، وأصلُه: ما يركُدُ في أسفل كلِّ مائعٍ كالأشربة والأدهان.

(٦) في (هـ): «عشيًّا».

غُدْوةً، فيشرَبُه عِشاءً[1][2].

[لتحفة: ٧١٦٩].

٦٨٢٤ـ أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال:

سمعتُ سفيانَ يُسألُ عن النبيذ، فقال: انبذْ عِشاءً[1]، واشرَبْ غُدْوةً[3].

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ١٨٧٧٣].

٦٨٢٥ـ أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن بسام، قال: سألتُ أبا جعفر عن النبيذ، فقال:

كان عليُّ بن حسين يُنبَذُ له من الليل، فيشرَبُه غُدْوةً، ويُنبَذُ له غُدوةً، فيشرَبُه من الليل[4].

[المجتبى: ٨/٣٣٣، التحفة: ١٩١٣٥].

٦٨٢٦ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن ذَرٍّ بن عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبْزَى، عن أبيه، قال:

سألتُ أُبيَّ بن كعب عن النبيذ، قال: اشرَبِ الماءَ، واشرَبِ العَسَلَ، واشرَبِ السَّويقَ، وأشرَبِ اللَّبنَ الذي نُجِعْتَ به. فعاوَدْتُه، فقال: الخمرَ تريدُ؟! الخمرَ تريدُ[5]؟!.

[المجتبى: ٨/٣٣٥، التحفة: ٥٨].

٦٨٢٧ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن عَوْن، عن محمد بن سِيرينَ عن عَبيدةَ، قال: أحدَثَ الناسُ أشربةً لا أدري ما هي!! ومالي شرابٌ منذُ عشرين سنةً إلا الماءُ واللَّبنُ والعَسَلُ[6].

[المجتبى: ٨/٣٣٦، التحفة: ١٩٠٠٠].

---

(١) في (هـ): «عشيًّا».
(٢) انظر ما قبله.
(٣) سلف مكرراً برقم (٥٢٣٣).
(٤) سلف مكرراً برقم (٥٢٣٢).
(٥) سلف مكرراً برقم (٥٢٤٥).
وقوله: «واشرب اللبنَ الذي نُجِعْتَ به»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: سُقيتَه في الصِّغَر، وغُذِيتَ به.
(٦) سلف مكرراً برقم (٥٢٤٧).

٦٨٢٨ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيميِّ، عن أبي مِجْلَز، عن عامر بن عبد الله، قال:

قرأتُ كتابَ عمرَ بن الخطَّاب إلى أبي موسى: أما بعدُ، فإنها قدِمَتْ عليَّ عِيرٌ من الشام تحمِلُ شراباً غليظاً أسودَ كطِلاءِ[1] الإبل، وإني سألْتُهم على كَمْ يطبُخُونه، فأخبَروني أنهم يطبُخُونه على الثُّلُثَين، ذهَبَ ثُلُثاه الأَخبَثان، فمُرْ مَنْ قِبَلَكَ أن يشربُوه[2].

[المجتبى: ٨/٣٢٩، التحفة: ١٠٤٧٨].

٦٨٢٩ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سعيد، عن قتادةَ، عن لاحِق بن حُمَيد

أن عمرَ كتَبَ إلى عمَّار بن ياسر [: أما بعد...][3] نحوَه[4].

[التحفة: ١٠٤٧٨].

٦٨٣٠ـ أخبرنا سويد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن القاسم بن محمد، عن أسلَمَ، قال:

قدِمنا مع عمرَ الجابيةَ، فأُتِيَ بطِلاءٍ مثلَ عَقيدِ الرُّبِّ، إنما يُخاضُ[5] بالمَخاوِضِ خَوضاً، فقال: إن في هذا الشراب ما انْتَهى إليه[6].

[التحفة: ١٠٤٠٤].

٦٨٣١ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: حدثنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن ميمون بن مِهرانَ

---

(١) في (هـ): «كطِلَى».
(٢) سلف مكرراً برقم (٥٢٠٧).
(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).
(٤) انظر ما قبله.
(٥) في (هـ): «يُخاوضُ».
(٦) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وقوله: «عقيد الرُّبّ» قال ابن الأثير في «النهاية»: الرُّب: ما يُطبَخُ من التمر، وهو الدبس أيضاً.
وقوله: «يُخاض»، أي: يخلط ويحرك. انظر «القاموس».

عن أُم الدَّردَاءِ، قالت: كنتُ أطبُخُه لأبي الدَّرداءِ حتى يذهَبَ ثُلُثاه، ويَبقى الثُّلُثُ(١).

[التحفة: ١٠٩٩٨].

١٣٠ ـ شُربُ اللَّبَن بالماء

٦٨٣٢ـ أخبرنا كثيرُ بن عُبيد، قال: حدثنا محمدُ بن حَرْب، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، قال:

حدَّثني أنسٌ، أنه حُلِبَ لرسول الله ﷺ شاةٌ داجنٌ وهي في دار أنسٍ، وشِيْبَ لبنُها بماء البئر، وأُعطيَ رسولُ الله ﷺ القدَحَ، فشَربَ منه، حتى إذا نزَعَ القدَحَ مِن فِيه، وعلى يَساره أبو بكر، وعلى يمينه أعرابيٌّ، قال عمرٌ ـ وخافَ أن يُعطيَ الأعرابيَّ ـ: أعطِ أبا بكر عندَك يا رسولَ الله، فأعطاه(٢) رسولُ الله ﷺ الأعرابيَّ على يَمينهِ، وقال رسولُ الله ﷺ: «الأيمنَ فالأيمنَ»(٣).

[التحفة: ١٥٣٦].

١٣١ ـ لَبَنُ الغنَم

٦٨٣٣ـ أخبرنا عليٌّ بن مسلم، قال: حدثنا يوسفُ بن يعقوبَ، عن ابن شهاب

عن أنس، قال: زارَنا رسولُ الله ﷺ في دارِنا، فحلَبْنا له داجناً لنا، وعن يَمين رسولِ الله ﷺ رجلٌ من أهل البادية، ومن وراء الرجلِ عمرُ، وعن يَسار رسولِ الله ﷺ أبو بكر، فشَرِبَ، فقال عمرُ: أعطِ أبا بكر، فأعطى

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) في (هـ): «فأعطى».

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٧١) و(٥٦١٢) و(٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩) (١٢٤) و(١٢٥)، وأبو داود (٣٧٢٦)، وابن ماجه (٣٤٢٥)، والترمذي (١٨٩٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٧٧)، وابن حبان (٥٣٣٣) و(٥٣٣٤) و(٥٣٣٦) و(٥٣٣٧).

وقوله: «وشيبَ لبنُها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أصل الشَّوْب: الخلطُ.

رسولُ الله ﷺ الأعرابيَّ القدحَ، وقال: «الأيمنَ فالأيمنَ»[1].

[التحفة: ١٥٥٣].

١٣٢ - لَبَنُ البَقَر

٦٨٣٤- أخبرنا عبيدُ الله بن فَضالةَ، قال: أخبرنا محمدُ بن يوسفَ، عن سفيانَ، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أنزلَ اللهُ داءً إلا أنزَلَ له دواءً، فعليكُمْ بألبانِ البقرِ، فإنها تَرُمُّ من كلِّ الشَّجَرِ»[2].

[التحفة: ٩٣٢١].

خالفَهُ عبدُ الرحمن

٦٨٣٥- أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن يزيدَ أبي خالد، عن قيس بن مسلم

عن طارق بن شهاب[3]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ لم يضَعْ داءً إلا وضَعَ له شفاءً، وعَليكُم بألبانِ البقرِ، فإنها تَرُمُّ من كلِّ الشجرِ»[4].

[التحفة: ٩٣٢١].

٦٨٣٦- أخبرني إبراهيمُ بن الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرني شعبةُ، عن الربيع ابن لُوط، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٨).

وسيأتي برقم (٧٥٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٧٨)، وابن حبان (٦٠٦٢).

ولم تُذكَر قصة ألبان البقر إلا في حديث طارق بن شهاب عند المصنف.

وقوله «تَرُمُّ من كل الشجر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي تأكُلُ.

(٣) في الأصل: «عن طارق، عن ابن شهاب»، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

(٤) سلف قبله موصولاً.

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أنزَلَ اللهُ داءً إلا أنـزَلَ له دواءً» ذَكَرَ ألبانَ البقرِ، فأمَرَ بها، وقال: «إنها دواءٌ من كلِّ داءٍ»(١).

[التحفة: ٩٣٢١].

١٣٣- النَّهيُ عن لَبَن الجَلاَّلة

٦٨٣٧- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عـن قتـادةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن لَبَنَ الجَلاَّلةِ(٢).

قال أبو عبد الرحمن: التي تأكُلُ العَذِرَةَ.

[التحفة: ٦١٩٠].

١٣٤ - متى يَشربُ ساقي القَوم

٦٨٣٨- أَخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا حمَّاد، عن ثابت، عن عبد الله بن رَباح

عن أبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ساقي القومِ آخِرُهُم» (٣).

[التحفة: ١٢٠٨٦].

١٣٥ - مَن يناولُ فَضلَ الشَّراب

٦٨٣٩- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن أبي حازم

عن سَهل بن سـعد، أن رسـولَ الله ﷺ أُتِـيَ بشَـراب، فشَـرِبَ منـه، وعن يَمينه غلامٌ، وعن يَساره الأشياخُ، فقال للغلام: «ائـذَنْ لي أن أُعطِـيَ هؤلاء» فقال الغلامُ: يـا رسـولَ الله، لا أوثِـرُ بنَصِيبي منـك أحـداً، فتَلَّـهُ

---

(١) سلف برقم (٦٨٣٤) مرفوعاً.

(٢) سلف بتمامه برقم (٤٥٢٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٤)، والترمذي (١٨٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٧٧)، وابن حبان (٥٣٣٨).

رسولُ الله ﷺ في يَدِهِ[١].

[التحفة: ٤٧٤٤].

١٣٦ - النهي عن الشراب[٢] في آنية الذَّهَب والفِضَّة

٦٨٤٠- أخبرنا هشامُ بن عمَّار، عن يحيى بن حمزةَ، قال: حدَّثني زيدُ بن واقد، قال: حدَّثني خالدُ بن عبد الله بن حسين، قال:

حدَّثني أبو هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن لَبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْهُ في الآخرة، ومَن شَرِبَ الخمرَ في الدنيا، لم يشرَبْها في الآخرة، ومَن شَرِبَ في آنية الذهبِ والفضةِ في الدنيا، لم يشرَبْ بها[٣] في الآخرة» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «لباسُ أهلِ الجنَّة، وشرابُ أهلِ الجنة، وآنيةُ أهلِ الجنة»[٤].

[التحفة: ١٢٢٩٨].

٦٨٤١- أخبرنا حُمَيدُ بن مَسعَدةَ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، قال: حدثنا عبدُ الله بن عَوْن، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

أن حذيفةَ ذكَرَ النبيَّ ﷺ قال: «لا تشرَبُوا في آنية الذَّهبِ والفِضَّة، ولا تلبَسُوا الحريرَ والدِّيباجَ، فإنها لَهُمْ في الدنيا، وهما لكُمْ في الآخرة»[٥].

[التحفة: ٣٣٧٣].

٦٨٤٢- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، أحسَبُهُ عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال:

قال حذيفةُ: إن رسولَ الله ﷺ نهانا عن الفضَّة والذَّهَب، وعن لُبْسِ الحريرِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٥١) و(٢٦٠٢) و(٥٦٢٠)، ومسلم (٢٠٣٠) (١٢٧) و(١٢٨).
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٨٢٤)، وابن حبان (٥٣٣٥).
وقوله: «فتلَّهُ»، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: ألقاه: يقال: تَلَّ يَتُلُّ، إذا صَبَّ، وتَلَّ يتِلُّ، إذا سقَطَ.

(٢) في (هـ): «الشرب».

(٣) في «الأصل»: «يشرَبْها»، والمثبت من (هـ) وحاشية الأصل.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٤) مختصراً.

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٥٩٧).

والدِّيباج، وقال: «هي لهم في الدنيا، ولكُمْ في الآخرة» (1).

[التحفة: ٣٣٧٣].

١٣٧ ـ التَّشديدُ في الشُّرب في آنِية الذَّهَب والفِضَّة

٦٨٤٣ـ أخبرني شعيبُ بن يوسفَ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر

عن أُمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الذي يشرَبُ في آنية الفِضَّةِ، إنما يُجَرْجِرُ في بطنِهِ نارَ جهنَّمَ» (2).

[التحفة: ١٨١٨٢].

٦٨٤٤ـ أَخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن نافع، عن زيد ابن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن

عن أُم سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الذي يشرَبُ في إناءٍ من فِضةٍ، إنما يُجَرْجِرُ في بطنِه نارَ جهنَّمَ»(3).

[التحفة: ١٨١٨٢].

٦٨٤٥ـ [عن عَمرو بن عليٍّ، عن عاصم بن هلال، عن أيوبَ، به](4).

[التحفة: ١٨١٨٢].

٦٨٤٦ـ [عن إسماعيلَ بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن

---

(1) سلف تخريجه برقم (٦٥٩٧).

(2) أخرجه البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥) (١) و(٢)، وابن ماجه (٣٤١٣).

وسيأتي برقم (٦٨٤٤) و(٦٨٤٧) و(٦٨٤٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٥٦٨)، وابن حبان (٥٣٤١) و(٥٣٤٢).

قوله: «يُجَرْجِرُ في بطنه نار جهنم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يُحدِرُ فيها نارَ جهنم، والجرجرة: صوت وقوع الماء في الجوف.

(3) سلف قبله.

(4) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وهو في رواية الأسيوطي كما قال المزي، وانظر ما قبله .

عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ، به][1].

[التحفة: ١٨١٨٢].

خالفَهُ إسماعيلُ بن أُميَّةَ

٦٨٤٧ـ أخبرني محمدُ بن عليِّ بن حَرْب، قال: حدثنا مُحْرِزٌ ـ يعني ابنَ الوَضَّاح ـ، عن إسماعيلَ، عن نافع، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الذي يشرَبُ في إناءٍ من فِضَّةٍ، إنما يُجَرْجِرُ في بطنِهِ نارَ جهنَّمَ»[2].

[التحفة: ١٨١٨٢].

خالفَهُ محمدُ بن إسحاقَ

رواه عن نافع، عن صفيَّةَ بنت أبي عُبيد الثَّقفيِّ ـ امرأةِ ابنِ عمرَ ـ، عن أُمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ.

٦٨٤٨ـ أخبرني عَمرو بن هشام، قال: حدثنا محمدُ بن سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ[3]، عن نافع، عن صفيَّةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن شَرِبَ في إناء ذَهَبٍ أو فِضَّةٍ، فإنما يُجَرْجِرُ في بطنِه نارَ جهنَّمَ»[4].

[التحفة: ١٨٢٨٤].

خالفَهُ سعدُ بن إبراهيمَ

رواهُ عن نافع، عن امرأةِ ابنِ عمرَ، عن عائشةَ.

٦٨٤٩ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا وَهْبُ بن جرير، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن نافع، عن امرأةِ ابنِ عمرَ

---

(١) انظر ما قبله وسابقيه، وقد زدنا هذا الحديث من «التحفة»، وهو في رواية الأسيوطي كما قال المزي.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصل: «عن أبي إسحاق»، وهو خطأ صوبناه من (هـ) و«التحفة».

(٤) سلف برقم (٦٨٤٣).

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الذي يشرَبُ في إناء فِضَّةٍ، إنما يُجَرْجِرُ في بطنِه النارَ»[1].

[التحفة: ١٧٨٦٥].

وقفَهُ سفيانُ بن سعيد

٦٨٥٠ـ أخبرنا عَبدةُ بن عبد الله، قال: أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سعد، عن نافع، عن صفيَّةَ

قالت عائشةُ: مَن شَرِبَ في إناء فِضَّةٍ، فإنما يُجَرْجِرُ في بطنه ناراً[2].

[التحفة: ١٧٨٦٥].

خالفَهُ هشامُ بن الغاز

رواه عن نافع، عن ابن عمرَ.

٦٨٥١ـ أخبرنا هشامُ بن عمَّار، عن صَدَقَةَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن شَرِبَ في آنية ذَهَبٍ أو فِضَّةٍ، فإنما يُجَرْجِرُ في بطنه نارَ جهنَّمَ» [3].

[التحفة: ٨٥١٥].

تابَعه بُرْدُ بن سِنان

٦٨٥٢ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِر، قال: سمعتُ بُرْداً يُحدثُ، عن نافع، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن شَرِبَ في إناء

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤١٥).
وسيأتي بعده موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٦٢).

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده.

ذَهَبٍ، أو إناء فِضةٍ، فإنما يُجَرْجِرُ في بطنِهِ النارَ»[1].

[التحفة: ٧٦٠٣].

خالفُه عبدُ العزيز بن أبي رَوَّاد، رواهُ عن نافع، عن أبي هريرةَ قولَه، ولم يذكُر الذهبَ والفِضَّة[2].

والصوابُ من ذلك كُلِّه حديثُ أيوبَ، واللهُ أعلمُ.

١٣٨ ـ الشُّربُ في الأقْداح

٦٨٥٣ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: أخبرنا عليٌّ ـ وهو ابنُ مُسْهِر ـ، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: جاء أبو حُمَيد إلى رسول الله ﷺ بلَبَنٍ في قَدَحٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ : «ألا خَمَّرْتَه، ولو أن تَعرُضَ عليه عُوداً»[3].

[التحفة: ٢٧٦٠].

١٣٩ ـ وُضوءُ الجُنُب إذا أرادَ أن يشرَبَ

٦٨٥٤ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال: حدَّثني أبو سَلَمةَ

أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة، وإذا أرادَ أن يأكُلَ، أو يشرَبَ، غسَلَ يدَيه، ويأكُلُ ويشرَبُ[4].

[المجتبى: ١/١٣٩، التحفة: ١٧٧٦٩].

١٤٠ ـ النَّفْخُ في الإناء

٦٨٥٥ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدَّثني عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن

(١) سلف قبله.
(٢) قوله: «والفضة» ليست في (هـ).
(٣) سلف مكرراً برقم (٦٥٩٩).
(٤) سلف مكرراً برقم (٢٥١).

يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، أن نبيَّ الله ﷺ نَهَى عن النفخِ في الإناء[1].

[التحفة: ١٢١١٤].

١٤١ ـ النَّهيُ عن التنفُّس في الإناء

٦٨٥٦ـ أَخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن حجَّاج، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَرِبَ أحدُكُم، فلا يتنفَّسْ في الإناء»[2].

[التحفة: ١٢١٠٥].

١٤٢ ـ الرُّخصة في التنفُّس في الإناء

٦٨٥٧ـ أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عَزْرَةُ بن ثابت، قال: حدَّثَني ثُمَامةُ، قال:

حدَّثَني أنسٌ، أن رسولَ الله ﷺ كان يتَنفَّسُ في الإناء ثلاثاً[3].

[التحفة: ٤٩٨].

رواه وَكيعٌ، ولم يذكُرْ: في الإناء.

٦٨٥٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا وَكيعٌ[4]، قال: حدثنا عَزْرَةُ بنُ ثابت الأنصاريُّ، عن ثُمامةَ بن عبد الله بن أنس

---

(١) سلف بتمامه برقم (٤١)، وانظر تخريجه برقم (٢٨)، وانظر ما بعده يبعضه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨)، وابن ماجه (٣٤١٦)، والترمذي (١٨٨٤)، وفي «الشمائل» له (٢١٣).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج رقم (٦٨٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٣٣)، وابن حبان (٥٣٢٩).

(٤) في (هـ): «عن وكيع».

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا شَرِبَ، تنفَّسَ ثلاثاً[1].

[التحفة: ٤٩٨].

٦٨٥٩ـ أخبرني إبراهيمُ بن الحسن، عن الحارث بن عَطِيَّةَ، عن هشام الدَّسْتَوائي، عن قتادةَ، عن ثُمَامةَ

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا [شَرِبَ][2]، تنفَّسَ مرَّتين أو ثلاثاً، وكان أنسٌ يَتَنفَّسُ ثلاثاً[3].

قال لنا أبو عبد الرحمن: قتادةُ في هذا الحديث خطأٌ، والصوابُ حديثُ عَزْرَةَ، والله أعلم.

[التحفة: ٤٩٨].

٦٨٦٠ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدَّثني هشامُ بن أبي عبد الله، عن أبي عصام

عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا شَرِبَ أحدُكُم، فليَتنفَّسْ ثلاثَ مرَّات، فإنه أهنأُ وأمرأُ»[4].

[التحفة: ١٧٢٣].

٦٨٦١ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أبي عصام

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يتنفَّسُ في الإناء إذا شَرِبَ، ويقول: «هذا أمرأُ، وأروَى»[5].

[التحفة: ١٧٢٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٢٨) (١٢٣)، وأبو داود (٣٧٢٧)، والترمذي (١٨٨٤)، وفي «الشمائل» له (٢١٠).

وسيأتي بعده، وانظر تخريج رقم (٦٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٨٦)، وابن حبان (٥٣٣٠).

وقوله: «فإنه أهنأُ وأمرأُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: مَرَأني الطعامُ وأمْرَأني، إذا لم يثقُلْ على المعدة، وانحدر عنها طيِّبًا.

(٥) سلف قبله.

١٤٣ ـ الشُّربُ باليَمين

٦٨٦٢ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أكَلَ أحدُكم، فليأكُلْ بيَمينِه، وإذا شَرِبَ، فليَشرَبْ بيَمينِه، فإن الشيطانَ يأكُلُ بشِمالِهِ، ويشرَبُ بشِمالِهِ»(١).

[التحفة: ٦٩٦٨].

خالفَهُ مالكُ بن أنس

٦٨٦٣ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر

عن ابن عُمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أكَلَ أحدُكم، فليأكُلْ بيَمينِه، وإذا شَرِبَ، فليَشرَبْ بيَمينِه، فإن الشيطانَ يأكُلُ بشِمالِهِ، ويشرَبُ بشِمالِهِ»(٢).

[التحفة: ٨٥٧٩].

١٤٤ ـ النَّهيُ عن الشُّرب بالشِّمال

٦٨٦٤ـ أخبرنا أبو بكر بن إسحاقَ، قال: حدثنا أبو الجَوَّاب، قال: حدثنا سفيانُ، عن عمرَ بن محمد، عن القاسم، عن سالم بن عبد الله

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يأكُلَ الرجلُ بشِمالِهِ، أو يشرَبَ بشِمالِهِ، فإن الشيطانَ يأكُلُ بشِمالِهِ، ويشرَبُ بشِماله(٣).

[التحفة: ٦٧٩٢].

٦٨٦٥ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدَّثني عَمِّي، قال: حدثنا عاصمٌ ـ وهو ابنُ محمد ـ، عن القاسم بن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ، قال: سمعتُ سالماً يقول:

قال عبدُ الله بن عمرَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يأكُلَنَّ أحدُكم بشِمالِهِ، ولا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٧١٥). وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧١٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٧١٥).

يشرَبَنَّ بها، فإن الشيطانَ يأكُلُ بشِمالِه ويشرَبُ بشِمالِه»[1][2].

[التحفة: ٦٧٩٢].

١٤٥ - الفَرقُ بين شُرب المسلم، وبين شُرب الكافر

٦٨٦٦- أَخبرنا هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ ضافَهُ ضيفٌ وهو كافرٌ، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ بشاة، فحُلِبَتْ له، فشَرِبَ حِلابَها، ثم أُخرى، فشَرِبَه، وأُخرى فشَرِبَه، حتى شَرِبَ حِلابَ سبعِ شِياه، ثم أصبحَ من الغد، فأسلَمَ، فأمَرَ له رسولُ الله ﷺ بشاةٍ، فحُلِبَتْ فشرِبَ حِلابَها، ثم أمَرَ بأُخرى، فلم يَستَتِمَّها، فقال رسولُ الله ﷺ: «المسلمُ يشرَبُ في مِعًى واحد، والكافرُ يشرَبُ في سبعةِ أمعاءٍ»[3].

[التحفة: ١٢٧٣٩].

١٤٦ - القَولُ بعدَ الشُّرب

٦٨٦٧- أَخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سعيدُ بن أبي أيوبَ، عن أبي عَقيل القُرَشي، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي

عن أبي أيوبَ الأنصاري، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا أكَلَ، أو شَرِبَ، قال: «الحمدُ للهِ الذي أطعَمَ وسقَى، وسَوَّغَهُ، وجعَلَ له مَخرَجاً»[4].

[التحفة: ٣٤٦٧].

---

(١) في (هـ) وحاشية الأصل: «بها».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧١٥). وانظر سابقيه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٦٣)، والترمذي (١٨١٩).

وانظر تخريج (٦٧٤١).

وهو في «المسند» أحمد (٨٨٧٩)، وابن حبان (١٦٢) و(٥٢٣٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٥١).

وسيتكرر برقم (١٠٠٤٤).

وهو في ابن حبان (٥٢٢٠).

وقوله: «وسَوَّغه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: ساغ الشرابُ في الحلق يَسُوغُ، أي: دخل سَهلاً.

١٤٧ ـ القَولُ بعدَ الشِّبَع

٦٨٦٨ـ أخبرنا أحمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا السَّريُّ بنُ يَنْعُم الجُبْلاني، قال: حدَّثني عامرُ بن جَشِيب، عن خالد بن مَعْدانَ

عن أبي أُمامةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا شبعَ من الطعام، قال: «الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طيِّباً مُباركاً فيه، غيرَ مَكْفِيٍّ، ولا مُستَغنًى عنه»(١).

[التحفة: ٤٨٥٦].

١٤٨ ـ القَولُ عندَ انقضاء الطَّعام

٦٨٦٩ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني معاويةُ بن صالح، عن عامر بن جَشِيب، عن خالد بن مَعْدانَ

عن أبي أُمامةَ الباهليِّ، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ عندَ انقضاء الطعام يقول: «اللهُمَّ لكَ الحمدُ حَمْداً كثيراً طيِّباً مُباركاً فيه، غيرَ مَكْفِيٍّ، ولا مُودَّعٍ، ولا مُستَغنًى عنه»(٢).

[التحفة: ٤٨٥٦].

١٤٩ ـ ما يقولُ إذا رُفِعَت مائدتُه

٦٨٧٠ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن ثور، عن خالد بن مَعْدانَ

عن أبي أُمامةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا رفَعَ مائدتَه، قال: «الحمدُ لله كثيراً طيِّباً

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٥٨) و(٥٤٥٩)، وأبو داود (٣٨٤٩)، وابن ماجه (٣٢٨٤)، والترمذي (٣٤٥٦)، وفي «الشمائل» له (١٩٤).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (١٠٠٤٢) و(١٠٠٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢١٦٨)، وابن حبان (٥٢١٧) و(٥٢١٨).

(٢) سلف قبله.

مُباركاً فيه، غيرَ مَكْفِيٍّ، ولا مُودَّعٍ، ولا مُستَغنًى عنه ربَّنا»(١)(٢) ؟

[التحفة: ٤٨٥٦].

١٥٠ ـ نوعٌ آخرُ

٦٨٧١ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سعيدٌ، عن بكر بن عَمرو(٣)، عن ابن هُبَيرةَ، عن عبد الرحمن بن جُبَير

عمَّن خدَمَ النبيَّ ﷺ ثمانِ سنينَ، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: إذا قَرَّبَ إليه طعاماً(٤)، قال: «بسم اللهِ» فإذا فَرغَ من طعامه، قال: «اللهُمَّ أطعْمتَ، وأسقَيتَ، وأغنَيتَ، وأقنَيتَ، وهدَيتَ، واجتَبيتَ، فَلكَ الحمدُ على ما أعطَيتَ»(٥).

[التحفة: ١٥٦٢٠].

١٥١ـ ثوابُ الحمد لله

٦٨٧٢ـ أخبرنا أبو عُبيدةَ، قال: أخبرنا أبو أسامةَ، عن زكريا بن أبي زائـدةَ، عن سعيد ابن أبي بُرْدةَ

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ لَيرضَى عن العبد، أن يأكُلَ الأكْلَةَ، أو يَشْربَ الشَّرْبَةَ، فيحمَدَهُ عليها»(٦).

[التحفة: ٨٥٧].

---

(١) قوله: «ربنا» ليست في (هـ).

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٨١/٩: «ربّنا»، بالرفع على أنه خبرُ مبتدأ محذوف، أي: هو ربُّنا، أو على أنه مبتدأ خبرُه متقدم، ويجوز النصب على المدح أو الاختصاص أو إضمار أعني، ويجوز الجر على أنه بدل عن الضمير في «عنه»، وقال ابن الجوزي: «ربّنا»، بالنصب على النداء مع حذف أداة النداء. اهـ.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصل: «بكر بن عمر».

(٤) في (هـ): «طعامٌ».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٩٥).

(٦) أخرجه مسلم (٢٧٣٤)، والترمذي (١٨١٦)، وفي «الشمائل» له (١٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٣).

١٥٢ـ الدعاءُ لِمَن أُكِلَ عندَه

٦٨٧٣ـ أخبرني كثيرُ بن عُبيد، عن بَقِيَّةَ، عن محمد بن زياد، قال:

حدَّثَني عبدُ الله بن بُسْر، قال: كنتُ أنا وأَبي قاعِدَين، إذ أَقبَلَ رسولُ الله ﷺ على بَغلةٍ له، فقال له أَبي: ألا تنزِلُ يا رسولَ الله، فنُطعِمَك شيئاً، وتَدعُوَ بالبَرَكة، فنزَلَ رسولُ الله ﷺ فطَعِمَ، ثم قال: «اللهُمَّ ارحَمْهُم، واغفِرْ لهم، وبارِكْ لهم في رِزْقِهم»(١).

[التحفة: ٥١٩٨].

١٥٣ ـ الدعاءُ لِمَن أُفطِرَ عندَه

٦٨٧٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذُ بن هشام، قال: حدَّثَني أَبي، عن يحيى بن أبي كثير

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أفطَر عندَ أهلِ بيتٍ، قال: «أفطَرَ عندَكُم الصائِمون، وأَكَلَ طعامَكُم الأبرارُ، وتنزَّلَتْ عليكُمُ الملائكةُ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: يحيى بن أبي كثير لم يسمَعْه من أنس.

[التحفة: ١٦٧٠].

٦٨٧٥ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حُدِّثْتُ(٣)

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أفطَرَ عندَ أهلِ بيتٍ... وساقَ الحديثَ(٤).

[التحفة: ١٦٧٠].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٠٠٥١).

(٢) أخرجه عبد بن حميد (١٢٣٤)، والدارمي (١٧٧٩).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٠٥٥) و(١٠٠٥٦) و(١٠٠٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٧).

(٣) في الأصل: «حدَّثَني» والمثبت من (هـ) و«التحفة» ومن نسخة على هامش الأصل.

(٤) سلف قبله.

١٥٤ ـ الرُّخصةُ في القيام عن الطعام قبلَ أن يُرفَع

٦٨٧٦ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، عن أبي العلاء ابن الشِّخِّير

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب أنه حدَّثَه[١]، أن قصعةً كانت [عند][٢] رسول الله ﷺ، قال: فجعَلَ الناسُ يأكُلُون منها، كلَّما شَبِعَ قومٌ وقاموا، جلَسَ مكانَهم ناسٌ آخَرُون، قال: كذلك إلى صلاة الأُولى[٣].

[التحفة: ٤٦٣٩].

١٥٥ ـ أخذُ الطِّيب في العُرس

٦٨٧٧ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا عَزْرَةُ بن ثابت، عن ثُمَامةَ بن عبد الله بن أنس

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بطِيبٍ لم يَرُدَّه[٤].

[التحفة: ٤٩٩].

١٥٦ ـ باب التشديد فيمن باتَ وفي يده ريحُ الغَمَر[٥]

٦٨٧٨ـ أَخبرنا الحسنُ[٦] بن محمد، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) في (هـ): «حدَّثَ».

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٣) سلف برقم (٦٧٠٧).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٨٢) و(٥٩٢٩)، والترمذي (٢٧٨٩)، وفي «الشمائل» له (٢١٧).

وسيتكرر برقم (٩٣٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٦).

(٥) هذا العنوان لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (هـ).

(٦) تحرف في الأصل إلى: «الحسين»، وصوبناه من (هـ) و«التحفة» و«التهذيب»، وهو الحسن بن محمد الزعفراني.

عن أبي هريـرةَ، أن رسـولَ الله ﷺ قـال: «إذا بـاتَ أحدُكُـم وفي يَـدِهِ غَمَـرٌ، فأصابَه شيءٌ، فلا يلُومَنَّ إلا نفسَه» (١).

[التحفة: ١٥٢٩٧].

٦٨٧٩ـ أخبرنا محمدُ بن يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : «مَن باتَ وفي يَدِه غَمَرٌ ، فأصابَه شيءٌ ، فلا يلُومَنَّ إلا نفسَه» (٢).

[التحفة: ١٣٣٠٦].

٦٨٨٠ـ أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدَّثَني يوسفُ بن واضح، قال: حدثنـا عمـرُ بـن عليٍّ، عن سفيانَ بن حسين، عن الزُّهري

عـن عُـروةَ، عـن عائشـةَ، قـالت: قـال رسـولُ الله ﷺ : «مَـن بـاتَ وفي يَـدِه غَمَرٌ(٣) ، فلا يلُومَنَّ إلا نفسَه»(٤).

[التحفة: ١٦٤٣١]

قال لنا أبو عبد الرحمن: الثلاثةُ الأحاديث كُلُّها خطأٌ، والصوابُ: الزُّهري عن عُبيد الله بن عبد الله، مُرسَلٌ.

١٥٧ ـ ما يفعلُ صبيحةَ بنائه

٦٨٨١ـ أخبرني محمدُ بن الـمُثنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُمَيدٌ

---

(١) أخرجـه البخـاري في «الأدب المفـرد» (١٢٢٠)، وأبـو داود (٣٨٥٢)، وابـن ماجـه (٣٢٩٧)، والترمذي (١٨٥٩) و(١٨٦٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٦٩)، وابن حبان (٥٥٢١).

وقوله: «وفي يده غَمَرٌ»، جاء في «القاموس»: الغَمَر، بالتحريك: زَنَخُ اللحم، وما يعلق باليد من دسمه.

(٢) سلف قبله.

(٣) في (هـ): «ريح غَمَر».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن أنس، قال: أولَمَ رسولُ الله ﷺ إذ بنَى بزينــبَ، فأشبَعَ الـمُسلمين خُبزاً ولَحماً، ثم خرَجَ إلى أُمَّهات المؤمنين ، فسلَّم عليهِنَّ ، ودعا لهُنَّ ، وسلَّمْنَ عليـه ، ودعَونَ له، فكان يفعَلُ ذلك صبيحةَ بِنائِه[1].

[التحفة: ٦٥٠].

تم كتابُ الوليمة والأطعمة والأشربة

والحمد لله رب العالـمين

(١) أخرجه البخاري (٤٧٩٤) و(٥١٥٤).
وسيأتي برقم (١٠٠٢٩) و(١٠٠٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٣).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٣٩- كتاب القَسامة

١ - ذِكرُ القَسامة التي كانت في الجاهلية

٦٨٨٢- أخبرنا محمدُ بن يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا أبو مَعْمر، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا قَطَنٌ أبوالهَيثم، قال: حدثنا أبو يزيدَ المدنيُّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: أوَّلُ القَسامة كانَتْ في الجاهلية، كان رجلٌ من بني هاشم استأجَرَ رجلاً من قُريش من فَخِذٍ أُخرى، قال فانطَلَقَ معه في إبله، فمَرَّ به رجلٌ من بني هاشم، قد انقطعَتْ عُروةُ جُوالِقه، فقال: أغِثْني بعِقالٍ أشُدُّ به [عُروةَ](١) جُوالِقي، لا تَنفرُ الإبلُ، فأعطاهُ عِقالاً، فشَدَّ به عُروةَ جُوالِقه، فلما نَزَلوا عُقِلَت الإبلُ إلا بَعيراً واحداً، فقال الذي استأجَرَهُ: ما شأنُ هذا البعير لم يُعقَلْ من بين الإبلِ؟ قال: ليس له عِقالٌ، قال: فأينَ عِقالُهُ؟ قال: مَرَّ بي رجلٌ من بني هاشم، قد انقطعَتْ عُروة جُوَالِقه، فاستَغاثَني، قال: أغِثْني بعِقال أَشُدُّ به عُروةَ جُوالِقي، لا تَنفرُ الإبلُ، فأعطَيتُهُ عِقالَه، فحَذَفَهُ بعَصاً كان فيها أجَلُهُ، فمَرَّ به رجلٌ من أهل اليمن، قال: أتَشهَدُ المَوسِمَ؟ قال: ما أشهَدُ، وربما شَهِدتُ، قال: هل أنتَ مُبَلِّغٌ عني رسالةً مَرَّةً من الدهر؟ قال: نعم. قال: إذا شَهِدتَ المَوسِمَ، فنادِ: يا آلَ قُريش، فإذا أجابوكَ، فناد: يا آل بني هاشم، فإذا أجابوك، فسَلْ عن أبي طالب، فأخبره أن فُلاناً قتَلَني في عِقالٍ. قال: وماتَ المُستأجَرُ، فلما قَدِمَ الذي استأجَرَهُ، أتاهُ أبو طالب، فقال: ما فَعَلَ صاحِبُنا؟ قال: مَرِضَ، فأحسَنتُ القيامَ عليه، ثم ماتَ فوَلِيتُ دَفنه. فقال: كان أهلَ ذلك منكَ، قال: فمَكَثَ حِيناً، ثم إن الرجلَ اليمانيَّ الذي

(١) ما بين حاصرتين من (ق).

كان أَوصَى إليه أن يُبَلِّغَ عنه وافى المَوسِمَ، فقال: يا آلَ قُرَيش، قالوا: هذه قُرَيشٌ، قال: يا آلَ بني هاشم، قالوا: هذه بنو هاشم، قال: أينَ أبو طالب، قالوا: هذا أبو طالب، قال: أمَرَني فُلانٌ أن أُبَلِّغَكَ رسالةً، أن فُلاناً قتَلَهُ في عِقال. فأتاهُ أبو طالب، فقال: اختَرْ منا إحدى ثلاثُ[1] إن شِئتَ أن تُؤَدِّيَ مئةً من الإبل، فإنك قتلتَ صاحبَنا خطأً، وإن شِئتَ حَلَفَ خَمسُون من قَومِكَ أنك لم تَقتُله، فإن أبَيتَ، قَتَلناكَ به، فأتى قومَهُ، فذكَرَ ذلك لهُم، فقالوا: نَحلِفُ، فأتتهُ امرأةٌ من بني هاشم، كانت تحتَ رجل منهُم قد ولدَتْ له، فقالَتْ: يا أبا طالب، أُحِبُّ أن تُجيزَ ابني هذا رجلاً[2] من الخَمسين، ولا تُصبرْ يَمينَهُ، ففعَلَ، فأتاهُ رجلٌ منهُم، فقال: يا أبا طالب، أردتَ خَمسينَ رجلاً أن يَحلِفوا مكانَ مئةٍ من الإبل، يُصيبُ كُلَّ رجل بَعيرانِ، فهذان بَعيران، فاقْبَلهُما عني، ولا تُصبرْ يَميني حيثُ تُصبَرُ الأيمانُ، فقبِلَهُما، وجاء ثمانيةٌ وأربَعون رجلاً حَلفوا. قال ابنُ عباس: فوالذي نفسِي بيَده، ما حالَ الحولُ، ومن الثمانيةِ والأربعينَ عينٌ تَطرِفُ[3].

[المجتبى: ٨/٣، التحفة: ٦٢٨٠].

٢ ـ القَسامة

٦٨٨٣ـ أَخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح ويونسُ بن عبد الأعلى، قالا: أَخبرنا ابنُ

---

(١) في الأصل و(ق): «ثلاثة»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) في «المجتبى» والبخاري: «برجل».

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٤٥).

وقوله: «جُوالِقه»، قال السندي: وعاء يكون من جلود وغيرها، فارسي معرَّب.

وقوله: «فحذفه»، قال السندي: أي: رماه. «كان فيها»: في تلك الرمية. «أجلُه»: موته، لا على الفور، بل على التراخي بأن مرض، ثم مات.

وقوله: «ولا تُصبرْ يمينه»: أي لا تلزمه بها وتحبسه عليها، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقيل لها: مصبورة، وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور؛ لأنه إنما صُبِر من أجلها، أي: حُبِس، فوُصِفَتْ بالصبر، وأضيفت إليه مجازاً.

وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ وسليمانُ بن يَسار

عن رجلٍ من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار، أن رسولَ الله ﷺ أَقَرَّ القَسامةَ على ما كانَتْ عليه في الجاهلية. واللفظُ لأحمدَ[1].

[المجتبى: ٨/٤، التحفة: ١٥٥٨٧].

٦٨٨٤ـ أخبرنا محمدُ بن هاشم البَعْلَبَكّي، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ وسليمانَ بن يَسار

عن أُناس مِن أصحاب رسول الله ﷺ ، أن القَسامةَ كانت في الجاهلية، فأَقَرَّها رسولُ الله ﷺ على ما كانت عليه في الجاهلية، وقَضَى بها بينَ ناسٍ من الأنصار في قَتيلٍ ادَّعَوْهُ على يهود خَيبرَ[2].

[المجتبى: ٨/٥، التحفة: ١٥٥٨٧].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَهُما مَعْمرٌ.

٦٨٨٥ـ أخبرنا محمدُ بن رافع النَّيسابوري، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري

عن ابن المسيَّب، قال: كانت القَسامةُ في الجاهلية، ثم أَقَرَّها رسولُ الله ﷺ في الأنصاريِّ الذي وُجِدَ مَقتُولاً في جُبِّ اليهود ، فقالت الأنصارُ : إن اليهودَ قَتَلوا صاحِبَنا[3].

[المجتبى: ٨/٥، التحفة: ١٥٥٨٧].

٣ـ تبدئة أهل الدم في القَسامة

٦٨٨٦ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٧٠) (٧) و(٨)، وأبو داود (٤٥٢٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٩٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه موصولاً.

مالكُ بن أنس، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري

أن سهلَ بن أبي حَثْمةَ[1] أخبره، أن عبدَ الله بن سَهل ومُحَيِّصةَ خرَجا إلى خَيبرَ من جَهْدٍ أصابَهُم، فأُتِيَ مُحَيِّصةُ فأخبَرَ أن عبدَ الله بن سهل قد قُتِلَ وطُرِحَ في فَقيرٍ أو عَينٍ، فأتى يهودَ، فقال: أنتم ـ واللهِ ـ قَتَلتُموهُ، فقالوا: واللهِ ما قَتَلْناهُ، ثم أقبَلَ حتى قَدِمَ، فذكَرَ ذلك لهم، ثم أقبلَ هو وحُوَيِّصةُ ـ وهو أخوهُ أكبر منه ـ وعبدُ الرحمن بن سَهل، فذهب مُحَيِّصَةُ ليَتكلَّمَ، وهو الذي كان بخيبر ـ فقال رسولُ الله ﷺ: «كَبِّرْ، كَبِّرْ» وتكلَّمْ حُوَيِّصةُ، ثم تكلَّمَ مُحَيِّصةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إما أن يَدُوا صاحِبَكُم، وإما أن يُؤذَنوا بحَرب» فكتَبَ النبيُّ ﷺ في ذلك، فكتَبُوا: إنا ـ واللهِ ـ ما قَتَلناهُ، فقال رسولُ الله ﷺ لحُوَيِّصة ومُحَيِّصةَ وعبدِ الرحمن: «تحلِفون، وتَستَحِقُّون دَمَ صاحِبِكُم»؟ قالوا: لا. قال: «فتَحلِفُ لكُم يهودُ» قالوا: ليسُوا بمُسلمينَ. قال: فوَدَاهُ رسولُ الله ﷺ من عنده، فبعَثَ إليهم بمئةِ ناقةٍ حتى أُدخِلَتْ عليهمُ الدارَ. قال سَهلٌ: لقد ركَضَتْني منها ناقةٌ حمراءُ[2].

[المجتبى: ٨/٥، التحفة: ٤٦٤٤].

٦٨٨٧ـ أخبرنا محمدُ بن سَلَمةَ قال[3]: أخبرنا ابنُ القاسم، قال: حدَّثني مالكٌ، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سَهل

عن سَهل بن أبي حَثْمةَ[4]، أنه أخبره ورجالٌ كُبَراءُ من قومه، أن عبدَ الله بن سَهل ومُحَيِّصةَ خرَجا ـ يعني إلى خَيبرَ ـ من جَهْدٍ أصابَهُم، فأتى مُحَيِّصةُ، فأخبَرَ أن عبدَ الله بن سَهل قد قُتِلَ وطُرِحَ في فَقيرٍ أو عَينٍ، فأتى يهودَ، فقال: أنتمُ قَتَلتُموهُ، قالوا: واللهِ ما قَتَلناهُ. فأقبَلَ حتى قَدِمَ على قَومه، فذكَرَ لهم، ثم أقبَلَ هو وأخوهُ حُوَيِّصةُ ـ وهو أكبرُ منه ـ وعبدُ الرحمن بن سَهل، فذهَبَ مُحَيِّصةُ ليَتكلَّمَ ـ وهو الذي كان بخَيبر ـ فقال رسولُ اللهِ ﷺ لمُحَيِّصةَ: «كَبِّرْ، كَبِّرْ» يُريدُ

---

(١) في الأصل: «خثمة»، وهو تصحيف.

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٣) زاد في «التحفة»: «والحارث بن مسكين» ولم يرد في النسخ التي بين أيدينا ولا في «المجتبى».

(٤) في الأصل: «خثمة» وهو تصحيف.

السِّنَ، فتكَلَّمَ حُوَيِّصةُ، ثم تَكَلَّمَ مُحَيِّصةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إما أن يَدُوا صاحِبَكُم، وإما أن يُؤذَنوا بحَرْب» فكَتَبَ إليهم رسولُ الله ﷺ في ذلك، فكتبوا: إنا - واللهِ - ما قتلناهُ، فقال رسولُ الله ﷺ لُحوَيِّصةَ ومُحَيِّصةَ وعبدِ الرحمن: «تَحلِفون وتَستَحِقُّون دَمَ صاحِبِكُم»؟ قالوا: لا. قال: «فتَحلِفُ لكُم يهودُ»؟ قالوا: ليسوا بمُسلمينَ. فوَدَاهُ رسولُ الله ﷺ من عندِه، فبعَثَ إليهم بمئةِ ناقة حتى أُدخِلَتْ عليهمُ الدارَ. قال سَهلٌ: لقد ركَضَتْني منها ناقةٌ حمراءُ[1].

[المجتبى: ٨/٦، التحفة: ٤٦٤٤].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر سهل فيه

٦٨٨٨- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى، عن بُشَير بن يَسار عن سَهل بن أبي حَثْمةَ، وقال[2]: وحَسِبتُ أنه قال: وعن رافع بن خَديج، أنهما قالا: خرَجَ عبدُ الله بن سهل بن زيد، ومُحَيِّصةُ بن مسعود، حتى إذا كانا بخَيبرَ، تَفرَّقا في بعض ما هُنالِكَ، ثم إذا مُحيِّصةُ يَجِدُ عبدَ الله بن سهل قتيلاً، فدَفَنَهُ، ثم أقبَلَ إلى رسول الله ﷺ هو وحُوَيِّصةُ بن مسعود وعبدُ الرحمن بن سَهل- وكان أصغرَ القوم - ، فذهَبَ عبدُ الرحمن يَتكلَّمُ قبلَ صاحِبَيه، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «كَبِّرْ» لِلكبر في السِّنِّ، فصَمَتَ، وتكَلَّمَ صاحِباهُ، ثم تَكلَّمَ معَهُما، فذَكَروا لرسولِ اللهِ ﷺ مَقتَلَ عبد الله بن سَهل، فقال لهم: «أتَحلِفون خمسينَ يَميناً، وتَستَحِقُّون صاحِبَكُم أو قاتِلَكُم»؟ قالوا: كيف نَحلِفُ، ولم نَشهَدْ؟! قال: «فتُبَرِّئُكُم يهودُ بخَمسينَ يَميناً»؟ قالوا: وكيف تَقبلُ أيمانَ[3] قومٍ كُفَّارٍ؟! فلما رأى ذلك رسولُ الله ﷺ، أعطاهُ عَقلَهُ[4].

[المجتبى: ٨/٧، التحفة: ٤٦٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٢) القائل هو يحيى بن سعيد، كما نص على ذلك المزي في «التحفة».

(٣) في (ق): «نقبل بأيمان».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

٦٨٨٩ـ أخبرنا أحمدُ بن عَبدةَ البصريُّ، قال: أخبرنا حمادُ بن زيد، حدَّثَني يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يَسار

[عن سَهل][1] بن أبي حَثمةَ ورافع بن خَديج، أنهما حدثاه، أن مُحَيِّصةَ ابن مسعود و[عبدَ الله بن][2] سَهل أتيا خَيبرَ في حاجة لهُما، فتَفَرَّقا في النَّخل، فقُتِلَ عبدُ الله بن سَهل، فجاء أخوهُ عبدُ الرحمن بن سَهل وحُوَيِّصةُ ومُحَيِّصةُ ابنا عَمِّه إلى رسول الله ﷺ، فتكَلَّمَ عبدُ الرحمن في أمر أخيه ـ وهو أصغَرُ منهُما ـ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الكُبْرَ، ليَبْدأ الأكبرُ»، فتكلَّما في أمر صاحِبهما، فقال رسولُ الله ﷺ ـ وذكَرَ كلمةً معناها ـ: «يُقسِمُ خَمسونَ منكُم»؟ فقالوا[3]: يا رسولَ الله، أمرٌ لم نَشهَدهُ، كيف نَحلِفُ؟! قال: «فتُبَرِّئُكُم يهودُ بأيمانِ خَمسينَ منهُم»؟ قالوا: يا رسولَ الله، قومٌ كُفَّارٌ! فوَدَاهُ رسولُ الله ﷺ من قِبَلِه. قال سَهلٌ: فدخلتُ مِرْبَداً لهُم، فركَضَتْني ناقةٌ من تلك الإبل رَكضَةً[4].

[المجتبى: ٨/٨، التحفة: ٤٦٤٤].

٦٨٩٠ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا بِشرٌ ـ وهو ابنُ المُفَضَّل ـ قال: حدثنا يحيى ابن سعيد، عن بُشَير بن يَسار

عن سَهل بن أبي حَثْمةَ ومُحَيِّصةَ بن مسعود بن زيد[5]، أنهما أتيا خَيبرَ، وهو يومئذٍ صُلْحٌ، فتَفَرَّقا لحَوائجِها، فأتى مُحَيِّصةُ على عبد الله بن سَهل وهو يَتشَحَّطُ[6] في دَمه قتيلاً، فدَفَنَهُ، ثم قَدِمَ المدينةَ، وانطَلَقَ عبدُ الرحمن بن سَهل، وحُوَيِّصةُ ومُحَيِّصةُ إلى رسول الله ﷺ، فذهَبَ عبدُ الرحمن يتكَلَّمُ ـ وهو أحدثُ القوم سِنّاً ـ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كَبِّر الكُبْرَ» فسَكَتَ، فتَكَلَّما، فقال

---

(١) ما بين حاصرتين من (ق).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و(ق)، وأثبتناه من «المجتبى» والروايات الأخرى.

(٣) في الأصل و(ق): «فقال»، والمثبت من «المجتبى» والروايات الأخرى.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٥) جاء في «المجتبى»: «عن سهل بن أبي حثمة، أن عبد الله بن سهل ومحيصة...»!

(٦) في الأصل و(ق): «يتشخط»، والمثبت من «المجتبى».

رسولُ اللهِ ﷺ: «تَحلِفونَ بخَمسينَ منكُم، وتَستَحِقُّون صاحِبَكُم، أو قـاتِلَكُم»؟ قالوا: يا رسولَ الله، كيف نَحلِفُ، ولم نَشهَدْ، ولم نرَ؟! قال: «فتُبَرِّئُكُم يهودُ بخَمسينَ»؟ قالوا: يا رسولَ الله، كيف نأخُذُ أيمانَ قومٍ كُفَّارٍ؟! فعَقَلَهُ رسولُ الله ﷺ من عنده[1].

[المجتبى: ٨/٩، التحفة: ٤٦٤٤].

٦٨٩١- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود البصريُّ، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفَضَّل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يَسار

عن سَهل بن أبي حَثْمةَ، انطَلَقَ عبدُ الله بن سَهل ومُحَيِّصةُ بن مسعود ابن زيد إلى خَيبرَ، وهي يومئذٍ صُلْحٌ، فتَفَرَّقا في حَوائِجِهما، فأتى مُحَيِّصةُ على عبد الله بن سَهل، وهو يتَشَحَّطُ[2] في دَمِه، فدَفَنَهُ، ثم قَدِمَ المدينةَ، فانطَلَقَ عبدُ الرحمن بن سَهل ومُحَيِّصةُ وحُوَيِّصةُ ابنا مسعود إلى رسول الله ﷺ، فذهَبَ عبدُ الرحمنَ يتكَلَّمُ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «كَبِّر الكُبْرَ» وهو أحدثُ القوم، فسَكَتَ، فتكَلَّما، فقال رسولُ الله ﷺ: «تَحلِفون بخَمسينَ منكُم، وتَستَحِقُّون قاتِلَكُم أو صاحِبَكُم»؟ فقالوا: يا رسولَ الله، كيف نَحلِفُ، ولم نشهَد، ولم نرَ؟! قال: «تُبَرِّئُكُم يهودُ بخَمسينَ»؟ فقالوا: يا رسولَ الله، كيف نأخُذُ أيمانَ قومٍ كُفَّارٍ؟! فعَقَلَهُ رسولُ الله ﷺ من عندِه[3].

[المجتبى: ٨/٩، التحفة: ٤٦٤٤].

٦٨٩٢- أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول: أخبرني بُشَير بن يسار

عن سَهل بن أبي حَثْمةَ، أن عبدَ الله بن سَهل الأنصاري ومُحَيِّصةَ ابنَ مسعود خرَجا إلى خَيبرَ، فتَفَرَّقا [في حاجَتِهما][4]، فقُتِلَ عبدُ الله

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٢) في الأصل و(ق): «يتشخط»، وهو تصحيف.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٤) ما بين حاصرتين من (ق).

ابنُ سَهل، فجاء مُحَيِّصةُ وعبدُ الرحمن ـ أخو المقتول ـ وحُوَيِّصةُ بنُ مسعود، حتى أتَوْا رسولَ الله ﷺ، فذهَبَ عبدُ الرحمن يَتكلَّمُ، فقال رسولُ الله ﷺ[1]: «الكُبْرَ الكُبْرَ» فتكلَّمَ مُحيِّصةُ وحُوَيِّصةُ، فذَكَروا شأنَ عبد الله بن سَهل، فقال رسولُ الله ﷺ: «تَحلِفون خَمسينَ، فتَستَحِقُّون قاتِلَكُم»؟ قالا: كيف نَحلِفُ، ولم نَشهَدْ، ولم نَحضُرْ؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «فتُبَرِّئُكُم يهودُ بخَمسينَ»؟ قالوا: يا رسولَ الله، كيف نَقبَلُ أيمانَ قَومٍ كُفَّارٍ؟! قال: فوَدَاهُ رسولُ الله ﷺ. قال بُشيرُ بن يَسار: قال لي سَهلُ بن أبي حَثْمةَ: لقد ركَضَتْني فَريضةٌ من تلك الفرائض في مِرْبَدٍ لنا[2].

[المجتبى: ٨/١٠، التحفة: ٤٦٤٤].

٦٨٩٣ـ أخبرنا محمدُ بن منصور المكّي، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يَسار

عن سَهل بن أبي حَثْمةَ، قال: وُجِدَ عبدُ الله بن سَهل قتيلاً، فجاء أخوهُ وعَمَّاهُ حُوَيِّصةُ ومُحَيِّصةُ ـ وهُما عَمَّا عبدِ الله بن سَهل ـ إلى رسول الله ﷺ، فذهَبَ عبدُ الرحمن يتكلَّمُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الكُبْرَ الكُبْرَ» قالا: يا رسولَ الله، إنا وَجَدْنا عبدَ الله بن سَهل قتيلاً في قَليبٍ من ـ يعني من ـ قُلُبِ خَيبرَ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن تَتَّهِمون»؟ قالوا: نَتَّهِمُ يهودَ، قال: «فتُقسِمون خَمسينَ يَميناً أن اليهودَ قتَلَتْهُ»؟ قالوا: وكيف نقسِمُ على ما لم نَر؟! قال: «فتُبرِّئُكُمُ اليهودُ بخَمسين أنهم لم يقتُلوه»؟ قالوا: وكيف نَرضَى بأيمانهم وهم مُشرِكون؟! فوَدَاهُ رسولُ الله ﷺ من عندِه[3].

[المجتبى: ٨/١١، التحفة: ٤٦٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: أرسلَهُ مالكُ بن أنس.

---

(١) في (ق): «فقال له النبي ﷺ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥).

٦٨٩٤- الحارثُ بن مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمعُ-، عن ابن القاسم، قال: حدَّثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد

عن بُشَير بن يَسار أنه أخبَرَهُ، أن عبدَ الله بن سَهل الأنصاري ومُحَيِّصةَ بن مسعود خرَجا إلى خَيبرَ، فتفرَّقا في حَوائِجهما، فقُتِلَ عبدُ الله بنُ سَهل، فقَدِمَ مُحَيِّصةُ، فأتى هو وأخوهُ حُوَيِّصةُ وعبدُ الرحمن بن سَهل إلى رسول الله ﷺ، فذهَبَ عبدُ الرحمن ليَتكلَّمَ؛ لمكانِهِ من أخيه، فقال رسولُ الله ﷺ: «كَبِّرْ كَبِّرْ» فتكلَّمَ حُوَيِّصةُ ومُحَيِّصةُ، فذكَرا شأنَ عبد الله بن سَهل، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «تَحلِفُون خمسينَ يَميناً، وتَستَحِقُّون دَمَ صاحِبكُم أو قاتِلِكُم»؟ قال مالكٌ: قال يحيى: فزَعَمَ بُشَيرٌ أن رسولَ الله ﷺ وَدَاهُ من عندِه[1].

[المجتبى: ٨/١١، التحفة: ٤٦٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: خالَفَهُم سعيدُ بن عُبيد الطائي.

٦٨٩٥- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سعيدُ بن عُبيد الطائيُّ، عن بُشَير بن يَسار، وزَعَمَ

أن رجلاً من الأنصار يقالُ له سَهلُ بن أبي حَثْمةَ أخبَرَه، أن نَفَراً من قومه انطَلَقوا إلى خَيبرَ، فتفرَّقوا فيها، فوَجَدوا أحدَهُم قتيلاً، فقالوا للذين وجَدوهُ عندَهُم: قَتَلتُم صاحِبَنا؟ قالوا: ما قَتَلناهُ، ولا عَلِمْنا قاتلاً، فانطَلَقُوا إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: يا نبيَّ الله، انطلقْنا إلى خَيبرَ، فوَجدنا أحدَنا قتيلاً، فقال رسول الله ﷺ: «الكُبْرَ الكُبْرَ»، فقال لهم: «تأتون بالبَيِّنَة على مَن قَتَلَ» قالوا: ما لنا بَيِّنَةٌ، قال: «فَيحلِفُون لكُم» قالوا: لا نرضَى بأيمان اليهودِ. كَرِهَ نبيُّ الله ﷺ أن يَطُلَّ دَمُهُ، فوَدَاهُ مئةً من إبل الصدَقَة[2].

[المجتبى: ٨/١١، التحفة: ٤٦٤٤].

(١) سلف قبله موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٥). وانظر شرحه فيه.

قال أبو عبد الرحمن: لا نَعلَمُ أن أحداً تابَعَ سعيدَ بن عُبيد الطَّائيَّ على لفظ هذا الحديث عن بُشَير بن يَسار. وسعيدُ بن عُبيد ثقةٌ، وحديثُه أولى بالصواب عندنا، واللهُ أعلمُ.

خالَفَه عَمرو بن شُعيب

٦٨٩٦ـ أخبرنا محمدُ بن مَعْمر البصري، قال: حدثنا رَوحُ بن عُبادةَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بن الأخنس، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن ابنَ مُحَيِّصةَ الأصغرَ أصبَحَ قتيلاً على أبواب خَيبرَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَقِمْ شاهدَين على مَن قَتَلَه، أدفَعْه إليكَ برُمَّتِهِ» قال: يا رسولَ الله، ومن أين أُصيبُ شاهدَين، وإنما أصبَحَ قتيلاً على أبوابهم؟! قال: «فتَحلِفُ خَمسينَ قَسامةً»؟ قال: يا رسولَ الله، وكيف نَحلِفُ على ما لا أعلَمُ؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «فتَستَحلِفُ منهُم خَمسينَ قَسامةً»؟ فقال: يا رسولَ الله، كيف نَستَحلِفُهُم وهم اليهودُ؟! فقَسَمَ رسولُ الله ﷺ دِيَتَهُ عليهم، وأعانَهُم بنصفِها[1].

[المجتبى: ٨/١٢، التحفة: ٨٧٥٩].

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلَمُ أن أحداً تابَعَ عمرَو بن شُعيب على هذه الرواية، ولا سعيدَ بن عُبيدٍ على روايَتِه عن بُشَير بن يَسار، واللهُ أعلمُ.

٤ـ القَوَدُ

٦٨٩٧ـ أخبرنا بِشرُ بن خالد العسكريُّ البصريُّ، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن مُرَّةَ، عن مسروق

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ دَمُ مسلمٍ إلا بإحدَى ثلاثٍ، النَّفسُ بالنَّفسِ، والثَّيِّبُ الزَّاني، والتَّاركُ دِينَهُ المُفارِقُ» [2].

[المجتبى: ٨/١٣، التحفة: ٩٥٦٧].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٦٧٨)، وهذا أتم منه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٥).

٦٨٩٨ـ أخبرنا محمدُ بن العلاء أبو كُريب الكوفيُّ وأحمدُ بن حَرْبٍ ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قُتِلَ رجلٌ على عهد رسول الله ﷺ، فرُفِعَ القاتلُ إلى النبيِّ ﷺ، فدَفَعَهُ إلى وَليِّ المقتول، فقال القاتلُ: يا رسولَ الله، لا والله ما أردتُ قتلَه، فقال رسولُ الله ﷺ لوَليِّ المقتولِ: «أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلتَه، دخلتَ النارَ» فخلَّى سبيلَه، قال: وكان مكتُوفاً بِنِسْعةٍ، فخرجَ يَجُرُّ نِسْعتَهُ، فسُمِّيَ ذا النِّسعةِ[1]. اللفظُ لأحمدَ

[المجتبى: ٨/١٣، التحفة: ١٢٥٠٧].

٦٨٩٩ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ قاضي دمشقَ، قال: حدثنا إسحاقُ ـ هو الأزرقُ ـ، عن عَوف الأعرابي، عن علقمةَ بن وائل الحَضرمي

عن أبيه، قال: جِيءَ بالقاتل الذي قَتَلَ إلى رسول الله ﷺ، جاء به وَليُّ المقتولِ، فقال له رسول الله ﷺ: «أتعفُو»؟ قال: لا. قال: «أتأخُذُ الدِّيَةَ»؟ قال: لا. قال: «القَتلَ»؟ قال: نعم. قال: «اذهَبْ» فلما ذهَبَ، قال: «أمَا إنكَ إن عَفَوتَ عنه، فإنه يَبُوءُ بإثمِكَ وإثمِ صاحبِه». فعفَا عنه، فأرسَلَه، قال: فرأيتُهُ يَجُرُّ نِسْعتهُ[2].

[المجتبى: ٨/١٣، التحفة: ١١٧٦٩].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر علقمةَ بن وائل فيه

٦٩٠٠ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عَوف بن أبي جميلةَ، قال: حدَّثَني حمزةُ أبو عُمرَ العائذيُّ، قال: حدثنا علقمةُ بن وائل

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٩٨)، وابن ماجه (٢٦٩٠)، والترمذي (١٤٠٧).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٤٤).

وقوله: «يجرُّ نِسْعتَه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: النِّسعة، بالكسر: سَيْرٌ مضفور، يُجعل زماماً للبعير وغيره، وقد تُنسجُ عريضة، تُجعل على صدر البعير. والجمع: نُسْع، ونِسَع، وأنساع.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٤).

عن وائل، قال: شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ حينَ جِيءَ بالقاتل، يَقودُهُ وَلِيُّ المَقتولِ في نِسْعةٍ، فقال رسولُ الله ﷺ لوَلِيِّ المقتولِ: «أتَعفو»؟ قال: لا. قال: «تأخُذُ الدِّيَةَ»؟ قال: لا. قال: «فتَقتُلُه»؟ قال: نعم. قال: «اذهَبْ به». فلما تولَّى[1] من عندِه، دَعاهُ، فقال له: «أتعفو»؟ قال: لا. قال: «أتأخُذُ الدِّيةَ»؟ قال: لا. قال: «فتَقتُلُه»؟ قال: نعم. قال: «اذهَبْ»، فقال رسولُ الله ﷺ عندَ ذلك: «أما إنك إن عَفَوتَ عنه، يبوءُ بإثمِهِ وإثمِ صاحِبِه[2]» فعَفا عنه وتَرَكَه، قال: فأنا رأيتُه يَجُرُّ نِسْعتَه[3].

[المجتبى: ٨/١٤ و٢٤٤، التحفة: ١١٧٦٩].

٦٩٠١ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا جامعُ بن مَطَر الحَبَطيُّ، عن علقَمةَ بن وائل

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ... بمِثْله[4].

قال: يحيى: وهو أحسَنُ منه.

[المجتبى: ٨/١٥، التحفة: ١١٧٦٩].

٦٩٠٢ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، قال: حدثنا حَفصُ بن عمرَ ـ وهو الحَوضيُّ ـ قال: حدثنا جامعُ بن مَطَر، عن علقَمةَ بن وائل

عن أبيه، قال: كنتُ قاعداً عندَ رسول الله ﷺ، جاء رجلٌ في عُنُقه نِسْعةٌ، فقال: يا رسولَ الله، إن هذا وأخي كانا في جُبٍّ يَحفِرانِها، فرَفَع المِنقارَ، فضرَبَ به رأسَ صاحِبِه، فقَتَلَهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «اعفُ عنه» فأبَى، وقامَ، فقال: يا نبيَّ الله، إن هذا وأخي كانا في جُبٍّ يَحفِرانِها، فرفَعَ المنقارَ، فضرَبَ به رأسَ صاحِبِه، فقَتَلَه، فقال: النبيُّ ﷺ: «اعفُ عنه» فأبَى، ثم قام، فقال: يا رسولَ الله، إن هذا وأخي كانا في جُبٍّ يَحفِرانِها، فرفَعَ المنقارَ ـ أراهُ قال: ـ فضرَبَ به رأسَ صاحِبِه،

---

(١) في الأصل: «فلما ذهب به تولى...»، وليست في (ق).

(٢) في (ق): «صاحبك»، وضُبِّب عليها.

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٩٣٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٥٩٣٤).

فقَتَلَه، قال: «اعفُ عنه» فأبى، فقال: «اذهَبْ، إن قَتَلتَه، كنتَ مِثْلَه» فخرَجَ به حتى جاوزَ، فنادَيناهُ: أما تَسمعُ ما يقول رسولُ اللهِ ﷺ، فرجَعَ، فقال: إن قَتَلتُه، كنتُ مِثْلَه؟ قال: «نَعم، اعفُ عنه» فخرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ، حتى خَفِيَ علينا(١).

[المجتبى: ٨/١٥، التحفة: ١١٧٦٩].

٦٩٠٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حاتمُ بن أبي صغيرة، عن سِماك، ذكَرَ أن علقمةَ بن وائل أخبره

عن أبيه، أنه كان قاعداً عندَ رسول اللهِ ﷺ، إذ جاءه رجلٌ يقودُ آخَرَ بِنِسْعتِه، فقال: يا رسولَ الله، قتَلَ هذا أخي، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «قَتَلتَه»؟ قال: يا رسولَ الله، لو لم يَعتَرِفْ، أقمتُ عليه البَيِّنةَ، قال: نعم قتَلتُه، قال: «كيف قَتَلتَه»؟ قال: كنتُ أنا وهو نَحتَطِبُ من شجرةٍ، فسَبَّني، فأغضَبَني، فضَرَبتُ بالفأس على قَرنِه، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «هل لَكَ من مالٍ تُؤَدِّيه عن نفسكَ»؟ قال: يا رسولَ الله، واللهِ ما لي إلا فأسي وكِسائي، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «أتَرَى قومَكَ يَشتَرونكَ»؟ قال: أنا أهونُ على قَومي من ذلك، فرَمَى بالنِّسْعة إلى الرجل، قال: «دُونَكَ صاحِبَكَ» فلما ولَّى، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنْ قَتَلَه، فهو مِثْلُه» فأدرَكوا الرجلَ، فقالوا له: وَيلَكَ، إن رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إن قَتَلَه، فهو مِثْلُه» فرجَعَ إلى رسول اللهِ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، حُدِّثتُ أنك قلتَ: «إن قَتَلَه، فهو مِثْلُه» وهل أخذتُهُ إلا بأمرِكَ؟! قال: «ما تُريدُ أن يَبوءَ بإثمِكَ وإثمِ صاحِبكَ»؟ قال: بلى. قال: «فإنَّ ذاك كذاكَ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٥، التحفة: ١١٧٦٩].

٦٩٠٤ـ أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عبيدُ الله بن مُعاذ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو يونسَ ـ وهو حاتم بن أبي صغيرة ـ، عن سِماك بن حَرْب، أن علقَمةَ بن وائل حدَّثَه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٤).

أن أباهُ حدَّثَه، قال: إني لَقاعدٌ مع النبيِّ ﷺ، إذْ جاءَهُ رجلٌ يَقودُ آخَرَ... نحوَه(١).

[المجتبى: ٨/١٥، التحفة: ١١٧٦٩].

٦٩٠٥- أخبرنا محمدُ بن مَعْمر، قال: حدثنا يحيى بن حمَّاد، عن أبي عَوانةَ، عن إسماعيلَ بن سالم، عن علقَمةَ بن وائل

أن أباهُ وائلاً حدَّثهم، أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ برجُل قد قَتَلَ رجلاً، فدَفَعَهُ إلى وليِّ المقتولِ يَقتُلُه، فقال النبيُّ ﷺ لجُلَسائه: «القاتلُ والمَقتولُ في النار» قال: فاتَّبَعَهُ رجلٌ فأخبَرَه، فلما أخبَرَه ترَكَهُ، قال: فلقَدْ رأيتُهُ يَجُرُّ نِسْعتَهُ حين تَرَكَهُ يذهبُ(٢).

فذَكَرتُ(٣) ذلك لحبيبٍ، فقال: حدَّثني سعيدُ بن أشوَعَ، قال: ذُكِرَ لي أن النبيَّ ﷺ أمَرَ الرجلَ بالعَفوِ(٤).

[المجتبى: ٨/١٧، التحفة: ١١٧٦٩].

٦٩٠٦- أخبرنا عيسى بن يونسَ الفاخوري، قال: حدثنا ضَمْرةُ، عن عبد الله بن شَوْذَب، عن ثابت البُنانيِّ

عن أنس بن مالك، أن رجلاً أتى بقاتلِ وَلِيِّهِ رسولَ الله ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «اعفُ عنه» فأبى، قال: «خُذِ الدِّيَةَ» فأبى، قال: «اذهَبْ فاقتُلْهُ، فإنكَ مِثلُه» فذهَبَ، ولُحِقَ الرجلُ، فقيل له: إن رسولَ الله ﷺ قال: «اقتُلْه، فإنكَ مِثْلُه» فخَلَّى سبيلَهُ، فمَرَّ بي الرجلُ وهو يَجُرُّ نِسْعتَهُ(٥).

[المجتبى: ٨/١٧، التحفة: ٤٥١].

٦٩٠٧- أخبرنا الحسنُ بن إسحاقَ المَرْوَزيُّ، قال: حدَّثني خالد بن خِداش، قال: حدثنا حاتمُ بن إسماعيلَ، عن بَشير بن المُهاجر، عن عبد الله بن بُريدة

عن أبيه، أن رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ برَجُل، فقال: إن هذا قَتَلَ أخي، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٤).

(٢) في الأصل: «فذهب»، والمثبت من (ق).

(٣) القائل هو إسماعيل بن سالم، كما جاء عند مسلم (١٦٨٠) (٣٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٤).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٦٩١).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٤٢).

«اذهَبْ، فاقتُلْه كما قَتَلَ أخاكَ» فقال له الرجلُ: اتَّقِ اللهَ، واعفُ عنِّـي، فإنـه أعظَـمُ لأجرِكَ، وخيرٌ لك ولأخيكَ يومَ القيامة، قال: فخلَّى عنه، فأُخبِرَ النبيُّ ﷺ فسأَلَهُ، فأخبَرَهُ بما قال له، قال: فأعتَقْتَه؟[1] أما إنه كان خيراً مما[2] هـو صـانعٌ بـكَ يـومَ القيامةِ؛ يقولُ: يا رَبِّ، سَلْ هذا فِيمَ قَتَلَنِي»[3].

[المجتبى: ٨/١٧، التحفة: ١٩٥١].

٥ ـ تأويلُ قول الله جلَّ ثناؤه: ﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾ وذِكرُ الاختلاف على عكرمةَ في ذلك

٦٩٠٨ـ أَخبرنا القاسِمُ[4] بن زكريا بن دينار، قال: حدثنـا عُبيـدُ الله بـن موسـى، قـال: أَخبرنا عليٌّ ـ وهو ابنُ صالحٍ ـ عن سِماك، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: كان قُريظةُ والنَّضيرُ، وكان النَّضـيرُ أشـرَفَ مـن قُريظـةَ، وكان إذا قَتَلَ رجلٌ من قُريظة رجـلاً مـن الـنَّضير، قُتِلَ بـه، وإذا قَتَـلَ رجـلٌ مـن النَّضيرِ رجلاً من قُريظةَ، [ودَى مئةَ وَسْقٍ من تمر، فلما بُعِثَ النبيُّ ﷺ، قَتَلَ رجـلٌ من النَّضير رجلاً من قُريظةَ][5]، فقـال: ادفَعُـوه إلينـا نَقتُلْـه، فقـالوا: بيننـا وبينكُـم النبيُّ ﷺ، فـأتَوْهُ، فـنزلَتْ: ﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾ [المائدة: ٤٢] والقِسطُ: النَّفسُ بالنَّفسِ، ثم نزلَتْ: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ﴾[المائدة: ٥٠][6].

[المجتبى: ٨/١٨، التحفة: ٦١٠٩].

---

(١) في «المجتبى»: «فأعنقه»، وعليها شرح السندي، ولا يستقيم المعنى بها!!

(٢) في الأصل و(ق): «خير ما»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) وقع في الأصل و(ق): «أبو القاسم» وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و«التهذيب» وكنيته أبو محمد.

(٥) ما بين حاصرتين من (ق).

(٦) أخرجه أبو داود (٣٥٩١) و(٤٤٩٤).

وسيأتي بعده بنحوه.

وهو في «المسند» أحمد (٣٤٣٤)، وابن حبان (٥٠٥٧).

وقوله: «مئة وَسق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوسق، بالفتح: ستُّون صاعاً، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلاً عند أهل الحجاز، وأربع مئة وثمانون رطلاً عند أهل العراق.

٦٩٠٩ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد بن إبراهيـمَ بـن عبد الرحمن بـن عوف، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدَّثَـني داودُ بـن حُصين، عن عكرمةَ

عـن ابـن عبَّـاس، أن الآيـاتِ في المـائدةِ الـتي قـال اللهُ فيهـا: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ إلى ﴿ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[المائدة: ٤٢]. إنما نزلَتْ في الدِّيَة بين بَني النَّضير وبَني قُريظةَ، وذلك أن قَتلَى الـنَّضيرِ كان لهم شَرَفٌ؛ يُودَوْنَ الدِّيَةَ كاملةً، وأن بَـني قُريظةَ كانوا يُودَوْنَ نصفَ الدِّيَة، فتَحاكَموا في ذلـك إلى رسـول الله ﷺ، فـأنزَلَ اللهُ ذلـك فيهـم، فحَمَلَهُـم رسـولُ الله ﷺ علـى الحـقِّ في ذلـك، فجعَـلَ الدِّيَـةَ سَواءً[1].

[المجتبى: ٨/١٩، التحفة: ٦٠٧٤].

٦ ـ القَوَدُ بينَ الأحرار والمماليك في النَّفس

٦٩١٠ـ أخبرني محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قـال: حدثنـا سعيدٌ، عـن قتادةَ، عن الحسن

عن قيس بن عُبَاد، قال: انطَلَقتُ أنا والأشتَرُ إلى عليٍّ، فقُلْنا: هـل عهِـدَ إليـكَ نبيُّ الله ﷺ شيئاً لَم يَعهَدْهُ إلى الناس عامـةً؟ قـال: لا، إلا مـا كـان في كِتـابي هـذا، فأخرَجَ كتاباً من قِراب سَيفِه، فإذا فيه: المؤمنون تَكافَأُ[2] دماؤهُم، وهُم يَـدٌ علـى مَن سِواهُم، ويَسعَى بذِمَّتِهم أدناهُمْ، ألا لا يُقتَـلُ مُؤمـنٌ بكـافر، ولا ذُو عهـدٍ في عَهده، مَن أحدَثَ حَدَثاً، فعَلَى نفسـه، أو آوَى مُحدِثـاً، فعليـه لَعنَـةُ الله والملائكـةِ والناسِ أجمعين[3].

[المجتبى: ٨/١٩، التحفة: ١٠٢٥٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) في (ق): «تتكافأ».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٣٥) و(٤٥٣٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٦٩٢٠) و(٦٩٢١) و(٦٩٢٢) و(٨٦٢٨) و(٨٦٢٩)، وانظر ما سلف برقم =

٦٩١١- أخبرنا أبو بكر بن عليٍّ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا القَواريريُّ، قال: حدثنا محمدُ بن عبد الواحد، قال: حدثنا عمرُ بن عامر، عن قتادةَ، عن أبي حسَّان

عن عليٍّ، أن رسول الله ﷺ قال: «المُؤمنون تكافأُ دماؤُهُم، وهم يَدٌ على مَن سِواهُم، يَسعى بذِمَّتهم أدناهُمْ، لا يُقتَلُ مُؤمِنٌ بكافر، ولا ذُو عهدٍ في عَهدِهِ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٠، التحفة: ١٠٢٧٩].

٧ - القَوَدُ من السَّيد للمَولَى

٦٩١٢- أخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ الطَّيالسيُّ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قتَلَ عَبدَهُ، قَتَلْناهُ، ومَن جدَعَهُ، جَدَعناهُ، ومَن أخصاهُ، أخصَيناهُ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٠، التحفة: ٤٥٨٦].

٦٩١٣- أخبرنا نَصرُ بن عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ عن الحسن

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قتَلَ عبدَهُ، قَتَلْناهُ، ومَن جدَعَ عَبدَهُ، جَدَعناهُ»[3].

[المجتبى: ٨/٢١، التحفة: ٤٥٨٦].

=

(٤٢٦٤)، بنحوه وأتم منه.

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٩).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «قراب سيفه»، قال السندي: هو وعاء يكون فيه السيف بغمده وحمائله. و«تتكافأ» أي: تتساوى.

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥١٥) و(٤٥١٦) و(٤٥١٧)، وابن ماجه (٢٦٦٣)، والترمذي (١٤١٤).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٦٩٢٩) و(٦٩٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٠٤).

(٣) سلف قبله.

قال أبو عبد الرحمن: الحسنُ، عن سَمُرةَ، قيل: إنه من الصحيفة غير مسموعة، إلاَّ حديثَ العقيقة، فإنه قيل للحسن: ممن سمعتَ حديثَ العقيقة؟ قال: مِن سَمُرةَ. وليس كلُّ أهل العلم يصحِّحُ هذه الرواية؛ قوله: قلتُ للحسن: ممَّن سمعتَ حديثَ العقيقة؟

٦٩١٤ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن الحسن عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ عَبدَهُ، قَتَلناهُ، ومَن جدَعَ عَبدَهُ، جَدَعناهُ»(١).

[المجتبى: ٨/٢١، التحفة: ٤٥٨٦].

٨ ـ قتلُ المرأة بالمرأة

٦٩١٥ـ أخبرنا يوسفُ بن سعيد بن مسلم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عَمرو بن دينار، أنه سَمِع طاووساً يُحدِّثُ، عن ابن عبَّاس عن عمرَ، أنه نشَدَ قَضاءَ النبيِّ ﷺ في ذلك، فقامَ حَمَلُ بن مالك، فقال: كنتُ بينَ حُجرَتَي امرأتَيَّ، فضربَتْ إحداهُما الأُخرى بِمِسْطَحٍ، فقَتَلَتْها وجَنِينَها، فقَضَى النبيُّ ﷺ في جَنِينِها بغُرَّةٍ، وأن تُقتَلَ بها(٢).

[المجتبى: ٨/٢١، التحفة: ٣٤٤٤].

٩ ـ القَوَدُ من الرجل للمرأة

٦٩١٦ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبدةُ بن سليمان الكوفيُّ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادة

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه أبود داود (٤٥٧٢) و(٤٥٧٣) و(٧٥٧٤)، وابن ماجه (٢٦٤١).

وسيأتي برقم (٦٩٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٣٤٣٩)، وابن حبان (٦٠٢١).

وقوله: «بِمِسْطَح»، قال السندي: عود من أعواد الخِباء.

عن أنس، أن يهوديًّا قتَلَ جاريةً على أوضاحٍ لها، فأقادهُ رسولُ الله ﷺ بها[1].

[المجتبى: ٨/٢٢، التحفة: ١١٨٨].

٦٩١٧ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك المُخَرِّمي، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا أبانُ بن يزيدَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، أن يهوديًّا أخَذَ أوضَاحاً على جارية، ثم رضَخَ رأسَها بين حَجَرَين، فأدركُوها وبها رَمَقٌ، فجعَلوا يتتَبَّعون بها الناسَ، أهو هذا؟ أهو هذا؟ فقالت: نعم. فأمَرَ رسولُ الله ﷺ، فرُضِخَ رأسُهُ بين حَجَرَين[2].

[المجتبى: ٨/٢٢، التحفة: ١١٤٠].

٦٩١٨ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا يزيدُ بن هارونَ، عن هَمَّام بن يحيى، عن قتادة

عن أَنس، قال: خرجَتْ جاريةٌ عليها أَوضاحٌ، فأخَذَها يهوديٌّ، فرضَخَ رأسَها، وأخَذَ ما عليها من الْحُلِيِّ، فأُدرِكَتْ وبها رَمَقٌ، فأُتِيَ بها رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَن قتَلَكِ، فلانٌ»؟ فقالت برأسِها: لا. قال: «فُلانٌ»؟ حتى سَمَّى اليهوديَّ، قالت برأسِها: نعم. فأُخِذَ، فاعترَفَ، فأَمَرَ به رسولُ اللهِ ﷺ، فرُضِخَ رأسُهُ بحَجَرَين[3].

[المجتبى: ٨/٢٢، التحفة: ١٣٩١].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤١٣) و(٢٧٤٦) و(٦٨٧٦) و(٦٨٧٧) و(٦٨٧٩) و(٦٨٨٤) و(٦٨٨٥)، ومسلم (١٦٧٢) (١٥) و(١٦) و(١٧)، وأبو داود (٤٥٢٧) و(٤٥٢٩) و(٤٥٣٥)، وابن ماجه (٢٦٦٥) و(٢٦٦٦)، والترمذي (١٣٩٤).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٦٩٥٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٦٦٧)، وابن حبان (٥٩٩١) و(٥٩٩٢) و(٥٩٩٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «على أوضاح لها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي نوع من الحلي يُعمَل من الفضة، سُمِّيت بها، لبياضها، واحدها: وضَحٌ.

(٢) سلف قبله.

وقوله: «بها رمق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو بقية الروح وآخر النَّفَسِ.

(٣) سلف في سابقيه.

١٠ - سُقوطُ القَوَد من المسلم للكافر

٦٩١٩ - أخبرنا أحمدُ بن حَفص بن عبد الله النَّيسابُوري، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثني إبراهيمُ - وهو ابنُ طَهْمان - عن عبد العزيز بن رُفيع، عن عُبيد بن عُمير

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يَحِلُّ قتلُ مسلم إلا في إحدى ثلاثِ خِصال: زانٍ مُحصَن، فيُرجمُ، ورجلٌ يَقتُلُ مُسلماً مُتعمِّداً، فيُقتَلُ، ورجلٌ يخرجُ من الإسلام، فيُحارِبُ[1] اللهَ ورسولَهُ، فيُقتلُ، أو يُصلَّبُ، أو يُنفى من الأرض»[2].

[المجتبى: ٨/٢٣، التحفة: ١٦٣٢٦].

٦٩٢٠ - أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مُطَرِّف بن طريف، عن الشَّعبي، قال: سمعتُ أبا جُحَيفةَ يقول:

سألنا عليًّا: هل عندَكُم من رسولِ اللهِ شيءٌ سِوى القُرآن؟ فقال: لا، والذي فلَقَ الحبَّةَ، وبَرَأَ النَّسَمةَ، إلا أن يُعطِيَ اللهُ عبداً فهماً في كتابه، أو ما في الصَّحيفة، قُلنا: وما في الصَّحيفة؟ قال: فيها العقلُ، وفِكَاكُ الأسيرِ، وأن لا يُقتَلَ مسلمٌ بكافرٍ[3].

[المجتبى: ٨/٢٤، التحفة: ١٠٣١١].

٦٩٢١ - أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا الحجاجُ بن مِنْهال، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن أبي حسَّان، قال:

قال عليٌّ: ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ شيئاً دُونَ الناس، إلا صَحيفةً في قِراب سَيفي، فلم يَزالوا، حتى أخرَجَ الصحيفةَ، فإذا فيها: «المُؤمنون تَكافأُ دماؤُهُم، يَسعَى بذِمَّتهم أَدناهُمْ، وهُم يَدٌ على مَن سِواهُم، لا يُقتَلُ مُؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عَهدٍ في عَهدِهِ»[4].

[المجتبى: ٨/٢٤، التحفة: ١٠٢٧٩].

---

(١) في الأصل: «ليحارب»، والمثبت من (ق).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٠٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩١٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٩١٠).

٦٩٢٢ـ أخبرنا أحمدُ بن حَفص بن عبد الله، قال: حدَّثني أَبي، قال: حدَّثني إبراهيمُ بن طَهْمانَ، عن الحجَّاج بن الحجَّاج، عن قتادةَ، عن أبي حسَّان الأعرج

عن الأشتر، أنه قال لعليٍّ: إن الناسَ قد تفشَّغَ بهم ما يَسمَعون، فإنْ كان رسولُ الله ﷺ عَهِدَ إليكَ عَهداً، فحدِّثْنا به؟ قال: ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ عَهداً لم يَعهَدْه إلى الناس، غيرَ أن في قِراب سَيفي صَحيفةً، فإذا فيها: «المؤمنونَ تَكافأُ[1] دماؤُهُم، يَسعَى بذِمَّتهم أدناهُمْ، لا يُقتَلُ مُؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عَهدٍ في عَهدِهِ». مُختصَرٌ[2].

[المجتبى: ٨/٢٤، التحفة: ١٠٢٥٩].

١١ - تعظيمُ قتل المُعاهَد

٦٩٢٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن عُيَيْنةَ، قال: أخبرني أَبي، قال:

قال أبو بَكرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ مُعاهَداً في غيرِ كُنهِهِ، حَرَّمَ اللهُ عليه الجنةَ» [3].

[المجتبى: ٨/٢٤، التحفة: ١١٦٩٤].

٦٩٢٤ـ أخبرنا الحسينُ بن حُريث أبو عمار، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحَكَم بن الأعرج، عن الأشعث بن ثُرْمُلةَ

---

(١) في (ق): «تتكافأ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٩١٠)، وسيتكرر برقم (٨٦٢٨).

وقوله: «تفشَّغ»، قال السندي: أي: فشا وانتشر.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧٦٠).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٨٦٩٠) و(٨٦٩١)

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٣٧٧)، وابن حبان (٤٨٨١) و(٤٨٨٢) و(٧٣٨٢) و(٧٣٨٣).

وألفاظه متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «في غير كُنهِهِ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: كُنهُ الأمر: حقيقته، وقيل: وقتُه وقدرُه، وقيل: غايته، يعني من قتله في غير وقته أو غاية أمره الذي يجوز فيه قتله.

عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ نفساً مُعاهَداً بغَيرِ حِلِّها، حَرَّمَ اللهُ عليه الجنةَ أن يَشَمَّ رِيحَها»(١).

[المجتبى: ٨/٢٥، التحفة: ١١٦٥٦].

٦٩٢٥- أخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن القاسم بن مُخَيمِرةَ

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَن قَتَلَ رجلاً من أهل الذِّمَّة، لم يَجِدْ ريحَ الجنة، وإن رِيحَها ليُوجَدُ مِن مسيرة سَبعينَ عاماً»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٥، التحفة: ١٥٦٥٩].

٦٩٢٦- أخبرنا عبدُ الرحمن بن إبراهيمَ دُحيمٌ، قال: حدثنا مروانُ -وهو ابنُ معاوية-، قال: حدثنا الحسنُ- وهو ابنُ عَمرو-، عن مُجاهد، عن جُنادةَ بن أبي أُمَيَّةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ قتيلاً مِنْ أهل الذِّمَّةِ، لم يَجِدْ ريحَ الجنةِ، وإن رِيحَها ليُوجَدُ من مسيرة أربعينَ عاماً»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٥، التحفة: ٨٦١٦].

١٢ - سقوطُ القَوَد بينَ المماليك فيما دونَ النَّفس

٦٩٢٧- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا مُعاذُ بن هشام، قال: حدَّثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي نَضرة

عن عِمرانَ بن حُصين، أن غلاماً لأُناسٍ فقراءَ، قَطَعَ أُذُنَ غُلام لأُناسٍ أغنياءَ، فأَتَوا النبيَّ ﷺ، فلم يَجعَلْ لَهُم شيئاً(٤).

[المجتبى: ٨/٢٥، التحفة: ١٠٨٦٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه من حديث أبي بكرة.

(٣) أخرجه البخاري (٣١٦٦) و(٦٩١٤)، وابن ماجه (٢٦٨٦).
وسيتكرر برقم (٨٦٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (٦٧٤٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٥٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٩٣١).

١٣ - القِصاصُ في السِّنِّ

٦٩٢٨- أخبرنا إسحاقُ، قال: أخبرنا أبو خالد سليمانُ بن حيَّانَ، قال: حدثنا حُميدٌ[١]

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى بالقِصاص في السِّنِّ، وقال رسولُ الله ﷺ: «كتابُ الله القِصاصُ»[٢].

[المجتبى: ٨/٢٦، التحفة: ٦٨٥].

٦٩٢٩- أخبرنا محمدُ بن المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قتَلَ عَبدَهُ، قَتَلناهُ، ومَن جَدَعَ عَبدَهُ، جَدَعناهُ»[٣].

[المجتبى: ٨/٢٦، التحفة: ٤٥٨٦].

٦٩٣٠- أخبرنا محمدُ بن المُثَنَّى ومحمدُ بن بشار، قالا: حدثنا مُعاذُ بن هشام، قال: حدَّثني أبي، عن قَتادَةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أَخصَى عَبدَهُ أخصَيناهُ، ومَن جدَعَ عَبدَهُ، جَدَعناهُ». اللفظُ لابن بشار[٤].

[المجتبى: ٨/٢٦، التحفة: ٤٥٨٦].

٦٩٣١- أخبرنا أحمدُ بن سُليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن أُختَ الرُّبَيِّع أُمَّ حارثَةَ جرحَتْ إنساناً، فاختَصَموا إلى رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «القِصاصَ القِصاصَ» فقالت أُمُّ الرُّبَيِّع: يا رسولَ الله، أتقتَصُّ من فُلانة؟! لا والله لا يُقتَصُّ منها أبداً، [فقال رسولُ الله ﷺ:

(١) في (ق): «حدثنا حميد، عن الحسن، عن أنس...».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩١٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٩١٢).

«سُبحانَ الله يا أُمَّ الرُّبَيِّع، القِصاصُ كتابُ الله» قالت: لا واللهِ لا يُقتَصُّ منها أبداً](1) فما زالَتْ حتى قَبِلوا الدِّيَةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن من عبادِ الله مَن لو أقسَمَ على الله لأَبَرَّهُ»(2).

[المجتبى: ٢٦/٨، التحفة: ٣٣٢].

١٤ ـ القِصاصُ في الثَّنِيَّة

٦٩٣٢ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسعدةَ البصري وإسماعيلُ بن مسعود، قالا: حدثنا بِشرٌ، عن حُميد، قال:

ذكَرَ أنسٌ أن عَمَّتَهُ كَسرَتْ ثَنِيَّةَ جاريةٍ، فقَضَى نبيُّ الله ﷺ بالقِصاص، فقال أخوها أنسُ بن النَّضر: تُكسَرُ ثَنِيَّةُ فُلانة؟! لا والذي بعَثَكَ بالحقِّ، لا تُكسَرُ ثَنِيَّةُ فُلانةَ، قال: وكانوا قبلَ ذلك سألوا أهلَها العفوَ والأَرْشَ(3)، فلما حَلَفَ أخوها ـ وهو عَمُّ أنسٍ، وهو الشهيدُ يومَ أُحُدٍ ـ، رضيَ القومُ بالعَفوِ، قال النبيُّ ﷺ: «إن مِن عبادِ الله مَن لو أقسَمَ على الله لأَبَرَّهُ»(4).

[المجتبى: ٢٧/٨، التحفة: ٦٠٥].

٦٩٣٣ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ

---

(1) ما بين حاصرتين من (ق).

(2) أخرجه مسلم (١٦٧٥).

وانظر ما بعده بنحوه.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٠٢٨)، وابن حبان (٦٤٩١).

(3) في (ق): «العفو أو الأرش».

(4) أخرجه البخاري (٢٧٠٣) و(٢٨٠٦) و(٤٤٩٩) و(٤٥٠٠) و(٤٦١١) و(٦٨٩٤)، وأبو داود (٤٥٩٥)، وابن ماجه (٢٦٤٩).

وسيأتي بعده وبرقم (٨٢٣٢) و(١١٠٨٠)، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٠٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٧٥) و(٤٩٥١)، وابن حبان (٦٤٩٠).

وألفاظ الحديث متقاربة، وقد روي مطولاً ومختصراً.

وقوله: «ثنيَّة»، قال السندي: هي الأسنان المتقدمة، ثنتان من فوق ، وثنتان من أسفل.

عن أنس، قال: كَسَرَت الرُّبَيِّعُ ثَنِيَّةَ جارية، فطلَبوا إليهم العفوَ، فأَبَوْا، فعُرِضَ عليهم الأرشُ، فأَبَوْا، فأَتَوُا النبيَّ ﷺ، فأمر بالقِصاص، قال أنسُ بن النَّضر: يا رسولَ الله، تُكسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّع؟! والذي بعَثَكَ بالحقِّ لا تُكسَرُ، قال: «يا أنسُ، كتابُ الله القِصاصُ» فرضِيَ القومُ وعفَوْا، وقال: «إن من عبادِ الله مَن لو أقسَمَ على الله لأَبَرَّهُ» (١).

[المجتبى: ٨/٢٧، التحفة: ٦٣٦].

١٥ ـ القَوَدُ من العضَّة وذِكرُ اختلاف الناقلين لخبر عِمرانَ بن حُصين في ذلك

٦٩٣٤ ـ أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ ـ يُعرفُ بالجَوزاء، بصريٌّ ـ، قال: حدثنا قُريشُ بن أنس، عن ابن عَون، عن ابن سِيرينَ

عن عِمرانَ بن حُصين، أن رجلاً عَضَّ يَدَ رجلٍ، فانتزَعَ يَدَهُ فسقطَتْ ثَنِيَّتُهُ ـ أو قال: ثَناياهُ ـ، فاستَعدَى عليه رسولَ الله ﷺ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما تأمُرُني؟! تأمُرُني أن آمُرَهُ، أن يَدَعَ يدَهُ في فِيكَ، تَقضَمُها كما يَقضَمُ الفحلُ؟! إن شِئتَ، فادفَعْ إليه يدَكَ حتى يَقضَمَها، ثم انتزِعْها إن شِئتَ» (٢).

[المجتبى: ٨/٢٨، التحفة: ١٠٨٤٠].

٦٩٣٥ ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي عَروبةَ، عن

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٩٢)، ومسلم (١٦٧٣) (١٨) و(١٩)، وابن ماجه (٢٦٥٧)، والترمذي (١٤١٦).

وسيأتي برقم (٦٩٣٥) و(٦٩٣٦) و(٦٩٣٧) و(٦٩٣٨) من طريق زرارة بن أوفى، عن عمران.

وهو في «المسند» أحمد (١٩٨٢٩)، وابن حبان (٥٩٩٨) و(٥٩٩٩).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «فاستعدى»، قال السندي: استعديت على فلان الأميرَ، أي: استعنتُ به عليه، فأعانني عليه.

وقوله: «تقضَمها»، قال السندي: هو بفتح الضاد المعجمة أفصح من كسرها، والقضم: الأكل بأطراف الأسنان.

قتادةَ، عن زُرارةَ بن أوفى

عن عِمرانَ بن حُصين، أن رجلاً عَضَّ آخَرَ في ذِرَاعه، فاجتَذَبها، فانتزعَتْ ثَنِيَّتَهُ، فرُفِعَ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأبطَلَها، فقال: «أردتَ أن تَقضَمَ لحمَ أخيك كما يَقضَمُ الفحلُ»؟!(١).

[المجتبى: ٨/٢٨، التحفة: ١٠٨٢٣].

٦٩٣٦ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ.

وأخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، عن زرارةَ

عن عِمرانَ بن حُصين، قال: قاتَلَ يَعلَى رجلاً، فَعَضَّ أحدُهُما صاحِبَهُ، فانتَزَعَ يَدهُ من فِيهِ، فنزعَ ثَنِيَّتَهُ، فاختَصَما إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يَعَضُّ أحدُكُم أخاهُ كما يَعَضُّ الفحلُ!! لا دِيَةَ له». اللفظُ لابنِ بشار(٢).

[المجتبى: ٨/٢٩، التحفة: ١٠٨٢٣].

٦٩٣٧ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر بن سُويد المَرْوَزي، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن زُرارة

عن عِمرانَ بن حُصين، [أن يَعلَى قال في الذي عَضَّ فَندَرتْ ثَنِيَّتُه: إن النبيَّ ﷺ قال: «لا دِيَةَ لكَ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٩، التحفة: ١٠٨٢٣].

٦٩٣٨ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا أبانٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال: حدثنا زُرارةُ بن أوفى

عن عِمرانَ بن حُصين،](٤) أن رجلاً عَضَّ ذراعَ رجل، فانتزَعَ ثَنِيَّتَهُ، فانطَلَقَ

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٣٤).

وقوله: «فندرت»، أي: سقطت.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ق).

إلى النبيِّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فقال: «أردتَ أن تَقضَمَ ذراعَ أخيكَ كما يَقضَمُ الفحلُ»؟! فأبطَلَها[1].

[المجتبى: ٨/٢٩، التحفة: ١٠٨٢٣].

١٦ ـ الرجلُ يدفعُ عن نفسه

٦٩٣٩ـ أخبرنا مالكُ بن الخليل البصريُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن الحَكَم، عن مجاهد

عن يَعلى بن مُنْيَةَ، أنه قاتَلَ رجلاً، فعَضَّ أحدُهُما صاحِبَهُ، فانتزَعَ يدَهُ من فِيهِ، فقلَعَ سِنَّه، فرُفِعَ ذلك إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «يَعَض أحدُكُم أخاه كما يَعَضُّ البَكرُ»!! فأبطَلَها[2].

[المجتبى: ٨/٢٩، التحفة: ١١٨٤٧].

٦٩٤٠ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عُبيد بن عَقيل البصري، قال: حدثنا جَدِّي[3]، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مُجاهد

عن يَعلى بن مُنْيَةَ، أن رجلاً من بَني تَميم قاتَلَ رجلاً، فعَضَّ يدَهُ، فانتزَعَها، فألقَى ثَنِيَّتَهُ، فاختصَما إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يَعَضُّ أحدُكُم أخاهُ كما يَعَضُّ البَكرُ[4]»!! فأطَلَّها، أي: أبطَلَها[5].

[المجتبى: ٨/٣٠، التحفة: ١١٨٤٧].

ذكر الاختلاف على عطاءٍ في هذا الحديث

٦٩٤١ـ أخبرني عِمرانُ بن بَكّار الحمصيُّ، قال: حدثنا أحمدُ بن خالد، قال: حدثنا محمدُ ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، عن عطاء بن أبي رَباح، عن صفوانَ بن عبد الله

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٣٤).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٦٩٤١).

(٣) في الأصل و(ق): «حدثنا عدي» وهو تحريف، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) في (ق): «الفحل».

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «البكر»، قال السندي: بفتح فسكون: هو الفتي من الإبل بمنزلة الغلام من الإنسان.

عن عَمَّيهِ سَلَمَةَ بن أُمَيَّةَ ويَعلَى بن أُمَيَّةَ، قالا: خَرَجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تَبوكَ، ومعنا صاحبٌ لنا، فقاتَلَ رجلاً من المُسلمين، فعَضَّ الرجلُ ذراعَهُ، فجَذَبَها من فيهِ، فطرَحَ ثَنِيَّتَهُ، فأتَى النبيَّ ﷺ يَلتمِسُ العقلَ، فقال: «يَنطَلِقُ أحدُكُم إلى أخيه، فيَعَضُّهُ عَضيضَ الفحل، ثم يأتي يطلُبُ العقلَ!! لا عقلَ لها» فأبطَلَها رسولُ الله ﷺ[(١)].

[المجتبى: ٨/٣٠، التحفة: ٤٥٥٤].

٦٩٤٢ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بن العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن عطاء، عن صفوانَ بن يَعلى

عن أبيه، أن رجلاً عَضَّ يَدَ رجلٍ، فانتُزِعَتْ ثَنِيَّتُهُ، فأتى النبيَّ ﷺ، فأهدَرَها[(٢)].

[المجتبى: ٨/٣٠، التحفة: ١١٨٣٧].

٦٩٤٣ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بن العلاء ـ مَرَّةً أخرى ـ، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن عطاء، عن صفوانَ بن يَعلى، عن يَعلى. وابنِ جُريج، عن عطاء، عن صفوانَ بن يَعلى

عن يَعلى، أنه استأجَرَ أجيراً، فقاتَلَ رجلاً، فعَضَّ يدَهُ، فانتُزِعَتْ ثَنِيَّتُهُ، فخاصَمَهُ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «يَدَعُها تَقْضَمُها كقَضْمِ الفَحل»؟![(٣)].

[المجتبى: ٨/٣٠، التحفة: ١١٨٣٧].

٦٩٤٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن ابن جُريج، عن عَطاء، عن صفوانَ بن يَعلى

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٤٨) و(٢٢٦٥) و(٢٩٧٣) و(٤٤١٧) و(٦٨٩٣)، ومسلم (١٦٧٤) (٢٢) و(٢٣)، وأبو داود (٤٥٨٤) و(٤٥٨٥)، وابن ماجه (٢٦٥٦).

وسيأتي برقم (٦٩٤٢) و(٦٩٤٣) و(٦٩٤٤) و(٦٩٤٥) و(٦٩٤٦)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «المسند» أحمد (١٧٩٤٩)، وابن حبان (٥٩٩٧) و(٦٠٠٠).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض، وسائر الروايات من حديث يعلى بن أمية وحدَه، ولم يُذكر سلمة بن أمية إلا في هذه الرواية.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

عن أبيه، قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوكَ، فاستأجَرتُ أجيراً، فقاتَلَ أجيري رَجلاً، فعَضَّ الآخَرُ، فسقَطتْ ثَنِيَّتُهُ، فأتى النبي ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فأهدَرَهُ النبيُّ ﷺ [1].

[المجتبى: ٨/٣١، التحفة: ١١٨٣٧].

٦٩٤٥ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ الدَّوْرَقي، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عطاءٌ، عن صفوانَ بن يَعلَى

عن يَعلى بن أُمَيَّةَ، قال: غزوتُ مع رسول الله جيشَ العُسْرة، وكان أوثَقَ أعمالي في نفسي، وكان لي أجيرٌ، فقاتلَ إنساناً، فعَضَّ أحدُهُما إصبَعَ صاحِبِه، فانتزَعَ إصبَعَهُ، فأندَرَ ثَنِيَّتَهُ، فسَقطَتْ، فانطَلَق إلى النبيِّ ﷺ، فأهدَرَ ثَنِيَّتَهُ، وقال: «أفيَدَعُ يدَهُ في فِيكَ تَقضَمُها»؟! [2]

[المجتبى: ٨/٣١، التحفة: ١١٨٣٧].

٦٩٤٦ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر في حديثه، عن عبدِ الله بن المبارك، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن عطاء، عن ابن يَعلى

عن أبيه بمِثلِ: في الذي عَضَّ، فندَرَتْ ثَنِيَّتُهُ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا دِيَةَ لكَ» [3].

[المجتبى: ٨/٣١].

٦٩٤٧ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا مُعاذُ بن هشام، قال: حدَّثني أَبي، عن قتادةَ، عن بُديل بن مَيسَرةَ، عن عطاء

عن صفوانَ بن يَعلَى بن مُنْيَةَ، أن أجيراً ليَعلَى بن مُنْيَةَ عَضَّ آخَرُ ذراعَهُ، فانتَزَعَها من فِيهِ، فرَفَعَ ذلك إلى النبيِّ ﷺ، وقد سَقطَتْ ثَنِيَّتُهُ، فأبطَلَها رسولُ الله ﷺ، وقال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٩٤١).

وقوله: «فأندر»، أي: أسقط.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٤١).

وانظر ما سلف برقم(٦٩٣٧).

«أَيَدَعُها في فِيهِ يَقضَمُها كقَضْم الفَحلِ»؟!(١).

[المجتبى: ٣١/٨، التحفة: ١١٨٣٧].

٦٩٤٨ـ أخبرني أبو بكر بن إسحاقَ الصَّاغاني، قال: حدثنا أبو الجوَّاب ـ واسمه أحوصُ ابن جوَّاب ـ، قال: حدثنا عمَّارٌ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكَم، عن محمد بن مسلم الزُّهري

عن صفوانَ بن يَعلَى، أن أباهُ غَزا مع رسول الله ﷺ في غزوة تَبوكَ، فاستأجَرَ أجيراً، فقاتَلَ رجلاً، فعَضَّ الرجلُ بذراعِهِ، فلما أوجَعَهُ، نَتَرَها، فأندَرَ ثَنِيَّتَهُ، فرُفِعَ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يَعمَدُ أحدُكُم، فيَعَضُّ أخاهُ كما يَعَضُّ الفَحلُ»!! فأبطَلَ ثَنِيَّتَهُ(٢).

[المجتبى: ٣٢/٨، التحفة: ١١٨٣٧].

١٧ ـ القوَدُ من الطَّعنة

٦٩٤٩ـ أخبرنا وَهْبُ بن بيان المِصريُّ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بن الحارث، عن بُكير بن عبد الله، عن عَبيدةَ بن مُسافِع

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: بينا رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ شيئاً، أقبَلَ رجلٌ، فأكَبَّ عليه، فطَعَنَهُ رسولُ الله ﷺ بعُرْجُونٍ كان معه، فخَرَجَ الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «تعالَ، فاستَقِدْ» فقال: بل عَفَوتُ(٣).

[المجتبى: ٣٢/٨، التحفة: ٤١٤٧].

٦٩٥٠ـ أخبرني أحمدُ بن سعيد المَرْوَزي، قال: حدثنا وهبُ بن جرير، قال: حدثنَا أبي،

---

(١) سلف قبله موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٦٩٤١).

(٢) سلف قبله، وانظر تخريجه برقم (٦٩٤١).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٣٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٢٩)، وابن حبان (٦٤٣٤).

وقوله: «فاستَقِدْ»، قال السندي: أي: فاطلُبْ مني القَوَد، وخُذْه مني. وقال ابن الأثير في «النهاية»: القَوَد: القِصاص وقتلُ القاتل بدلَ القتيل.

قال: سمعتُ يحيى يحدِّثُ، عن بُكير بن عبد الله، عن عَبيدةَ بن مُسافع

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: بَينا رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ شيئاً، إذ أكَبَّ عليه رجلٌ، فطَعَنَهُ رسولُ الله ﷺ بعُرجونٍ كان معه، فصاحَ الرجلُ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «تَعالَ، فاستَقِدْ» فقال الرجلُ: بل عَفَوتُ يا رسولَ الله(١).

[المجتبى: ٨/٣٢، التحفة: ٤١٤٧].

١٨ـ القَوَدُ من اللَّطْمة

٦٩٥١ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن عبد الأعلى، أنه سَمِع سعيدَ بن جُبير يقول:

أخبرني ابنُ عبَّاس أن رجلاً وَقَعَ في أب كان له في الجاهلية، فلَطَمَه العباسُ، فجاء قَومُهُ، فقالوا: لَيَلْطِمَنَّهُ كما لَطَمَهُ، فلَبِسوا السلاحَ، فبلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فصَعِدَ المنبرَ، فقال: «أيُّها الناسُ، أيُّ أهل الأرض ـ تعلمون ـ أكرَمُ على الله»؟ قالوا: أنتَ، قال: «فإن العبَّاسَ منيِّ وأنا منه، لا تَسُبُّوا أمواتَنا، فتُؤذوا أحياءَنا» فجاءَ القومُ، فقالوا: يا رسولَ الله، نَعوذُ بالله من غَضَبِكَ، استَغفِرْ لنا(٢).

[المجتبى: ٨/٣٢، التحفة: ٥٥٤٤].

١٩ـ القَوَدُ من الجَبْذَة

٦٩٥٢ـ أخبرني محمدُ بن علي بن ميمون الرَّقِّيُّ، قال: حدَّثني القَعْنَبيُّ، قال: حدَّثني محمدُ بن هلال، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: كنا نَقعُدُ مع رسول الله ﷺ في المسجد، فإذا قامَ قُمنا، فقامَ يوماً فقُمنا معه، حتى لما بلَغَ وسَطَ المسجد أدرَكَهُ أعرابيٌّ، فجَبَذَ

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٥٩).

وسيأتي بإسناده مختصراً برقم (٨١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٤).

بردائِهِ من ورائه، وكان رِداؤُهُ خَشِناً، فحَمَّرَ رَقَبَتَهُ، قال: يا محمدُ، احمِلْ لي على بَعيرَيَّ هذين، فإنك لا تَحمِلُ من مالِكَ ولا من مالِ أبيكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، وأستَغْفِرُ اللهَ، لا أحمِلُ لكَ حتى تُقِيدَني مما جَبَذتَ برقَبتي» فقال الأعرابيُّ: لا واللهِ لا أُقِيدُكَ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ ذلك ثلاثَ مَرَّات، كُلُّ ذلك يقول: لا واللهِ لا أُقِيدُكَ، فلما سَمِعنا قولَ الأعرابيِّ، أقبَلنا إليه سِراعاً، فالتَفَتَ إلينا رسولُ اللهِ ﷺ، فقال: «عزَمْتُ على مَن سَمِع كلامي أن لا يبرَحَ مَقامَهُ حتى آذَنَ له» فقال رسولُ اللهِ ﷺ لرجلٍ من القوم: «يا فُلانُ، احمِلْ له على بَعير شَعيراً، وعلى بَعير تمراً» ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ: «انصَرِفُوا»[1].

[المجتبى: ٨/٣٣، التحفة: ١٤٨٠].

٢٠ - القِصاصُ من السَّلاطين

٦٩٥٣- أخبرنا مُؤَمَّلُ بن هشام- بصريٌّ-، قال: حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو مسعود سعيدُ بن إياس الجُرَيريُّ، عن أبي نضْرَةَ، عن أبي فراس

أن عمرَ قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُقِصُّ من نفسِهِ[2].

[المجتبى: ٨/٣٤، التحفة: ١٠٦٦٤].

٢١ - السلطان يُصابُ على يده

٦٩٥٤- أخبرنا محمدُ بن رافع النَّيسابُوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ بَعَثَ أبا جَهْم بن حُذَيفةَ مُصَدِّقاً، فَلاحَّهُ[3] رجلٌ في

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٦٥) و(٤٧٧٥)، وابن ماجه (٢٠٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٦٩).

وقوله: «فجَبَذَ بردائه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجَبْذُ: لغة في الجذْبِ، وقيل: هو مقلوب.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٨٦).

(٣) في (ق): «فلاجَّه»، وعليها شرح السندي فقال: بتشديد الجيم، أي: نازعه وخاصمه، أو بتشديد =

صَدَقَته، فضرَبَهُ أبو جَهْم، فأتَوا النبيَّ ﷺ، فقالوا: القَوَدُ يا رسولَ الله، فقال: «لكُمْ كذا وكذا» فرَضُوا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنـي خاطبٌ على الناس ومُخبرُهُم برِضاكُم» قالوا: نعم. فخطَبَ النبيُّ ﷺ، فقال: «إن هؤلاء أتَوني يُريدونَ القَوَدَ، فعَرَضتُ عليهم كذا وكذا، فرَضُوا» قالوا: لا. فهَمَّ المُهاجرون بهم، فأمَرَهُم النبيُّ ﷺ أن يَكُفُّوا، فكَفُّوا، ثم دعَاهُم، فقال: «أَرضِيتُم»؟ قالوا: نعم. قال: «فإني خاطِبٌ على الناسِ ومُخبِرُهُم بِرِضاكُم»، قالوا: نعمَ. فخطَبَ الناسَ، ثم قال: «أرضِيتُم»؟ قالوا: نعم[1].

[المجتبى: ٨/٣٥، التحفة: ١٦٦٣٦].

٢٢ - القَوَدُ بغير حَديدَةٍ

٦٩٥٥- أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن هشام بن زيد عن أنس، أن يهوديًّا رأى على جاريةٍ أوضاحاً، فقَتَلَها بحَجَر، فأُتيَ بها النبيُّ ﷺ وبها رَمَقٌ، فقال: «أقتَلَكِ فُلانٌ»؟ فأشارَ شعبةُ برأسه يَحكيها؛ أنْ لا. قال: «أقتَلَكِ فُلانٌ»؟ فأشارَ شعبةُ برأسه يَحكيها؛ أنْ لا. فقال: «أقتَلَكِ فُلانٌ»؟ فأشَارَ شعبةُ برأسه يحكيها؛ أنْ نعم. فدَعا به رسولُ الله ﷺ، فقتَلَهُ بينَ حَجَرَين[2].

[المجتبى: ٨/٣٥، التحفة: ١٦٣١].

٦٩٥٦- أَخبرنا محمدُ بن العلاء، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن إسماعيلَ عن قَيس، أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً إلى قوم من خَثْعم، فاستَعصَموا بالسُّجُود، فقُتِلوا، فقَضَى رسولُ الله ﷺ بنصف العقلِ، وقال: «أنا بَريءٌ من كُلِّ

=
الحاء المهملة، قريب منه.

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٣٤)، وابن ماجه (٢٦٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٩٥٨)، وابن حبان (٤٤٨٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٩١٦).

مسلم مع مُشركٍ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا تراءَى ناراهُما»[1].

[المجتبى: ٣٦/٨، التحفة: ٣٢٢٧].

٢٣ - تأويلُ قول الله جلَّ ثناؤُه:

﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ١٧٨]

٦٩٥٧- الحارثُ بن مسكين- قراءةً عليه-، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن مجاهد

عن ابن عبَّاس، قال: كان في بَني إسرائيلَ القِصاصُ، ولم تكن فيهمُ الدِّيَةُ، فأنزل الله عز وجل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ﴾ [البقرة:١٧٨]. إلى قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ فالعَفُو أن يَقبَلَ الدِّيَةَ في العَمْد و﴿فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ يقول: يتَّبِعُ هذا بالمعروف ﴿وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ ويُؤَدِّي هذا بإحسان ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ما كُتِبَ على مَن كان قبلكُمْ إنما هو كان القِصاصُ، وليس الدِّيَةَ[2].

[المجتبى: ٣٦/٧، التحفة: ٦٤٥١].

٦٩٥٨- أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عليُّ بن حَفص، قال: حدثنا ورقاءُ، عن عَمرو

عن مجاهد، قال: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ﴾ [البقرة: ١٧٨]. قال: كان بَنو إسرائيلَ عليهم القصاصُ، وليس عليهم الدِّيَةُ، فأنزَلَ اللهُ الدِّيَةُ، فجَعَلَها على هذه الأُمَّة تخفيفاً على ما كان على بَني إسرائيلَ[3].

[المجتبى: ٣٦/٨، التحفة: ٦٤١٥].

---

(١) أخرجه موصولاً من حديث قيس، عن جرير أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤).

وقوله: «فاستعصموا بالسُّجود»، قال السندي: أي: طلبوا لأنفسهم العصمةَ بإظهار السجود.

وقوله: «لا تراءى ناراهُما»، قال السندي: وكان أصله تتراءى، بتائين، حذفت إحداهما، أي: لا ينبغي للمسلم أن ينزل بقرب الكافر، بحيث يقابل نارَ كل منهما نارُ صاحبه، حتى كأن نار كل منهما ترى نارَ صاحبه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٩٨).

وسيأتي برقم (١٠٩٤٧)، وانظر ما بعده مرسلاً.

(٣) سلف قبله موصولاً.

٢٤ ـ الأمرُ بالعَفو عن القِصاص

٦٩٥٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ بكر بن عبد الله الـمُزَنيُّ ـ، عن عطاء بن أبي ميمونةَ

عن أنس، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ في قِصاصٍ، فأمَرَ فيه بالعَفوِ[1].

[المجتبى: ٣٧/٨، التحفة: ١٠٩٥].

٦٩٦٠ـ أَخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن مهديٍّ وبَهزُ بن أسد وعفَّانُ بن مسلم، قالوا: حدثنا عبدُ الله بن بكر المُزَنيُّ، قال: حدثنا عطاءُ بن أبي ميمونةَ

ولا أعلَمُهُ إلا عن أنس بن مالك، قال: قال: ما أُتي رسولُ الله ﷺ في شيء فيه قِصاصٌ إلا أمَرَ فيه بالعَفو[2].

[المجتبى: ٣٧/٨، التحفة: ١٠٩٥].

٢٥ ـ هل يُؤخَذُ من قاتِل العَمْد الدِّيَةُ إذا عفا وليُّ المقتول عن القَوَد

٦٩٦١ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الرحمن بن أشعثَ الدمشقيُّ، قال: حدثنا أبو مُسْهِر، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عبد الله ـ، أخبره الأوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدَّثَني أبو سَلَمةَ، قال:

حدَّثَني أبو هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قُتِلَ له قتيلٌ، فهو بخَير النَّظَرَين، إما أن يُقادَ، وإما أن يُفدَى»[3].

[المجتبى: ٣٨/٨، التحفة: ١٥٣٨٣].

٦٩٦٢ـ أَخبرنا العباسُ[4] بن الوليد بن مَزيد، قال: أخبرني أَبي، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدَّثَني يحيى، قال: حدَّثَني أبو سَلَمةَ، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٦٧)، وابن ماجه (٢٦٩٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٢٢٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٢٥)، وانظر ما بعده.

(٤) في الأصل: «أبو العباس» وهو خطأ صوبناه من (ق)، و«التحفة».

حدَّثني أبو هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قُتِلَ له قتيلٌ، فهو بخَير النَّظَرَين، إما أن يُقادَ، وإما أن يُفادَى»(١).

[المجتبى: ٨/٣٨، التحفة: ١٥٣٨٣].

٦٩٦٣ـ أخبرنا أحمدُ بن إبراهيمَ بن محمد، قال: حدثنا ابنُ عائذ، قال: حدثنا يحيى ـ هو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدَّثني الأوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، قال:

حدَّثني أبو سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قُتِلَ له قتيلٌ...». مُرسلٌ(٢).

[المجتبى: ٨/٣٨، التحفة: ١٥٣٨٣].

٢٦ ـ عَفْو النِّساء عن الدَّم

٦٩٦٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدَّثني حِصنٌ، قال: حدَّثني أبو سَلَمةَ.

وأخبرني الحسينُ بن حُريث، قال: حدَّثني الوليدُ، قال: حدَّثني الأوزاعيُّ، قال: حدَّثني حِصنٌ، أنه سَمِع أبا سَلَمةَ يُحدِّثُ

عن عائشة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «وعلى المُقتَتِلين أن يَنحَجِزُوا الأوَّلَ فالأوَّلَ، وإن كانت امرأةً»(٣).

[المجتبى: ٨/٣٨، التحفة: ١٧٧٠٦].

٢٧ ـ مَن قُتِل بحَجَر أو بِسَوط

٦٩٦٥ـ أخبرني هلالُ بن العلاء، قال: حدثنا سعيدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا سليمانُ ابن كثير، قال: حدثنا عَمرو بن دينار، عن طاووسٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٨٢٥).

(٢) سلف في سابقيه موصولاً.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٣٨).

وقوله: «أن ينحَجِزوا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يكُفُّوا عن القَوَد، وكل مَن ترك شيئاً، فقد انحجز عنه، والانحجاز مطاوعُ حَجَزهُ، إذا منعه، والمعنى: أن لورثة القتيل أن يعفوا عن دمه، رجالهم ونساؤهم، أيهم عفا ـ وإن كان امرأة ـ سقط القَوَد، واستحقُّوا الدِّية.

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: « مَن قُتِلَ في عِمِّيا، أو رِمِّيا، تكون بينَهُم بحَجَر، أو بسَوْط، أو بِعَصاً، فعَقْلُه عقلُ خطأ، ومَن قَتَلَ عَمْداً فقَوَدُ يَدَيهِ، فمَن حالَ بينه وبينه، فعَلَيه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه صَرفٌ ولا عَدلٌ»[(١)].

[المجتبى: ٨/٣٩، التحفة: ٥٧٣٩].

٦٩٦٦ـ أخبرنا محمدُ بن مَعْمر، قال: حدثنا محمدُ بن كثير، قال: حدثنا سليمانُ بن كثير، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس

عن ابن عبَّاس يَرفعُه، قال: «مَن قَتَلَ في عِمِّيَّةٍ، أو رِمِّيَّةٍ، بحَجَر، أو بسَوْط، أو بعَصاً، فعَلَيه عَقلُ الخطأ، ومَن قَتَلَ عَمْداً، فهو قَوَدٌ، ومَن حالَ بينَهُ وبينَهُ، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعينَ، لا يُقبَلُ منه صَرفٌ ولا عَدلٌ»[(٢)].

[المجتبى: ٨/٤٠، التحفة: ٥٧٣٩].

٢٨ ـ كم دِيَةُ شبه العمد وذِكرُ الاختلاف على أيوبَ في حديث القاسم بن ربيعةَ فيه

٦٩٦٧ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن أيوبَ السَّخْتِياني، عن القاسم بن رَبيعة

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: قَتِيلُ الخطأ شِبْهِ العَمْد؛ بالسَّوط،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٤٠) و(٤٥٩١)، وابن ماجه (٢٦٣٥).

وسيأتي بعده.

وقوله: «في عِمِّيا أو رِمِّيا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العِمِّيا، من العمى، كالرِّمِّيا، من الرَّمْي، والخِصِّيصى، من التخصيص، وهي مصادر. والمعنى: أن يوجد بينهم قتيل يَعمى أمرُه، ولا يتبيَّنُ قاتلُه، فحُكمه حكم القتيل الخطأ، تجبُ فيه الدِّيةُ.

وقوله: «فقود يديه»، قال السندي: أي: فحكم قتله قود نفسه، وعبر باليد عن النفس مجازاً، أي فهو قود جزاء لعمل يده الذي هو القتل، فأضيف إلى اليد مجازاً.

(٢) سلف قبله.

أو العَصا، مئةٌ من الإبل، أربعونَ منها في بُطونِها أولادُها[1].

[المجتبى: ٨/٤٠، التحفة: ٨٩١١].

٦٩٦٨ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ، قال: حدثنا يونسُ ـ وهو ابنُ محمد المُؤدِّب ـ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ

عن القاسم بن رَبيعةَ، أن رسولَ الله ﷺ خَطَبَ يومَ الفتحِ. مُرسلٌ[2].

[المجتبى: ٨/٤٠، التحفة: ٨٩١١].

ذِكرُ الاختلاف على خالد الحَذّاء

٦٩٦٩ـ أخبرني يحيى بن حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن خالد، عن القاسم ابن رَبيعةَ، عن عُقبةَ بن أوس

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ألا وإن قتيلَ الخطأ شِبْهِ العَمْدِ؛ ما كان بالسَّوط والعَصا، مئةٌ من الإبل، منها أربعونَ في بُطونها أولادُها»[3].

[المجتبى: ٨/٤١، التحفة: ٨٨٨٩].

٦٩٧٠ـ أخبرنا محمدُ بن كامل المَروَزي، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن خالد، عن القاسم بن رَبيعةَ، عن عُقبةَ بن أوس

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: خطَبَ النبيُّ ﷺ يومَ فتح مكّةَ، فقال: ألا إن قتيلَ الخطأ العَمْدِ[4]؛ بالسَّوط، والعَصا، والحَجَر، مئةٌ من الإبل،

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٦٩٦٩).

(٢) انظر ما بعده موصولاً.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٤٧) و(٤٥٤٨) و(٤٥٨٨) و(٤٥٨٩)، وابن ماجه (٢٦٢٧).

وسيأتي برقم (٦٩٧٠) و(٦٩٧٢) و(٦٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٣٣)، وابن حبان (٦٠١١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض، وفي إسناده اضطراب، فقد روي موصولاً ومرسلاً، وقد اختلف في اسم عقبة بن أوس، بل وقد أُسقط من بعض الروايات، وبعض الروايات أيضاً لم يسم فيها الصحابي.

(٤) في (ق): «خطأ العمد». والخطأ العمد، قال السندي: أي شبه العمد بتقدير مضاف.

منها أربعونَ ثَنِيَّةً إلى بازلِ عامِها، كُلُّهُنَّ خَلِفةٌ»[1].

[المجتبى: ٨/٤١، التحفة: ٨٨٨٦].

٦٩٧١ـ أَخبرنا محمدُ بن بشار، عن ابن أبي عَديٍّ، عن خالد، عن القاسم

عن عُقبةَ بن أوس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ألا إن قتيلَ الخطـأ؛ قتيـلَ السَّـوط والعَصا، فيه مئةٌ من الإبل مُغلَّظةٌ، أربعونَ منها في بُطونِها أولادُها»[2].

[المجتبى: ٨/٢٤١، التحفة: ٨٨٨٩].

٦٩٧٢ـ أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفَضَّل، عن خالد الحَذَّاء، عن القاسم بن رَبيعةَ، عن ابن أوس[3]

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، أن رسولَ الله ﷺ لما دخَلَ مكَّةَ يومَ الفتـح، قال: «ألا وإن كُلَّ قتيلِ خَطَأ العَمْدِ، أو شِبْهِ العَمْد، قتيلَ السَّوط، والعَصا، [فيه مئةٌ من الإبل][4]، منها[5] أربعونَ في بُطونِها أولادُهَا»[6].

[المجتبى: ٨/٤١، التحفة: ٨٨٨٩].

٦٩٧٣ـ أَخبرنا محمدُ بن عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيـدُ، قـال: حدثنـا خـالدٌ، عـن القاسم بن رَبيعةَ، عن يعقوبَ بن أوس

أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ حدَّثَه، أن النبيَّ ﷺ لـمَّا قَدِمَ مكَّةَ عامَ الفتـح،

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «أربعون ثنيَّة إلى بازلِ عامِها، كلهنَّ خَلِفةٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الثنيَّةُ من الغنـم مـا دخل في السنة الثالثة، ومن البقر كذلك، ومن الإبل في السادسة. و«بازل عامها»: البازل من الإبل الذي تمَّ ثماني سنين ودخل في التاسعة، وحينئذ يطلع نابه وتكمل قوته، ثم يقال له بعد ذلك بازلُ عامٍ وبـازلُ عامَين. و«خَلِفة»: الحامل من النُّوق، وتُجمع على خَلِفات وخَلائف.

(٢) سلف في سابقيه موصولاً.

(٣) في الأصل و(ق) لم يسمه، وهو يعقوب بن أوس السدوسي كما في «التحفة» و«المجتبى»، ويقـال فيه أيضاً: عقبة بن أوس.

(٤) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و(ق)، وكذلك «المجتبى» وما أثبتناه الصواب كسائر الروايات عند المصنف وغيره، انظر سابقيه وما بعده.

(٥) في (ق): «فيها».

(٦) سلف تخريجه برقم (٦٩٦٩).

قال: «ألا وإن قَتِيلَ الخطأ شِبْهِ العمْد؛ قتيلَ السَّوطِ والعَصا، [فيه مئة من الإبل][1] منها[2] أربعونَ ـ يعني ـ في بُطونِها أولادُها»[3].

[المجتبى: ٨/٤٢، التحفة: ٨٨٨٩].

٦٩٧٤ـ أَخبرني محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا سهلُ بن يوسفَ، قال: حدثنا حُميدٌ عن القاسم بن رَبيعة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الخطأُ شِبْهُ العَمْد ـ يعني بالعَصا والسَّوط ـ فيها مئةٌ من الإبل، منها أربعونَ في بطونِها أولادُها»[4].

[المجتبى: ٨/٤٢، التحفة: ٨٨٨٩].

٦٩٧٥ـ أَخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا ابنُ جُدْعانَ، سَمِعهُ من القاسم بن رَبيعةَ

عن ابن عمرَ، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ يومَ فتحِ مكَّةَ على دَرَجَةِ الكعبةِ، فحَمِدَ اللهَ وأَثنى عليه، وقال: «الحمدُ لله الذي صدَقَ وَعْدَهُ، ونصرَ عَبدَهُ، وهزَمَ الأَحزابَ وحدَهُ، ألا إن قتيلَ العَمْدِ الخطأ؛ بالسَّوط والعَصا، شِبْهِ العَمد، فيه مئةٌ من الإبل مُغلَّظةٌ منها أربعونَ خَلِفَة في بُطونِها أولادُها»[5].

[المجتبى: ٨/٤٢، التحفة: ٧٣٧].

٦٩٧٦ـ أَخبرنا أَحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: حدثنا محمدُ بن راشد، عن سليمانَ بن موسى، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قَتَل قتيلاً، فدِيَتُهُ مئةٌ من الإبل، ثلاثونَ ابنةَ مَخاضٍ، وثلاثونَ ابنةَ لَبونٍ، وثلاثونَ حِقَّةً، وعَشْرةٌ بنو لَبونٍ

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و(ق) وكذلك «المجتبى» وما أثبتناه الصواب كسائر الروايات عند المصنف وغيره.

(٢) في (ق): «فيها».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٦٩).

(٤) سلف في سابقيه موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٦٩٦٩).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٥٤٩)، وابن ماجه (٢٦٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٨٣).

ذُكُورٌ» قال: وجَدْنا رسولَ الله ﷺ يُقَوِّمُها على أهل القرى أربعَ مئـةِ دينـار، أو عِدلَها من الوَرِق، ويُقَوِّمُها على أهـل الإبـل، إذا غَلَـتْ، رفَـعَ في قيمَتِهـا، وإذا هانَتْ، نقَصَ من قيمَتِها على نحو الزَّمان ما كان، فبلَغَ قيمتُهـا علـى عهـد رسولِ الله ﷺ ما بينَ الأربعِ مئةِ دينار إلى ثمان مئةِ دينار، أو عِدلَها من الوَرِق، وقَضَى رسولُ الله ﷺ أنَّ مَن كان عَقلُهُ في البقر، على أهل البقـر مئَتَـيْ بقـرة، ومَن كان عَقلُهُ فيَ الشَّاة، ألفَي شاةٍ[1]، وقَضَى رسولُ الله ﷺ أن العقل مِيراثٌ على فَرائِضِهم، فما فضَلَ فلِلعَصَبةِ، وقَضَى رسولُ الله ﷺ أن يَعقِـلَ على المرأةِ عَصَبَـتُها مَن كانوا، ولا يَرِثون منه شيئاً، إلا ما فضَلَ عن وَرَثَتها، وإن قُتِلَـتْ، فعَقْلُها بينَ ورَثَتها، وهُم يَقتُلون قاتِلَها[2].

[المجتبى: ٨/٤٢، التحفة: ٨٧١٠].

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكرٌ، وسليمانُ بن موسى ليس بـالقوي في الحديث، ولا محمدُ بن راشد.

٢٩ـ ذِكرُ دِيَة أسنان الخطأ

٦٩٧٧ـ أخبرنا عليُّ بن سعيد بن مسروق، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائـدةَ، عن حَجَّاج، عن زيد بن جُبير، عن خَشْف بن مالك، قال:

سمعتُ ابـنَ مسـعود يقـول: قَضَـى رسـولُ الله ﷺ دِيَـةَ الخطأ عشـرينَ بنـتَ

(١) من قوله: «وقَضَى رسول الله ﷺ » إلى هنا مكررة في الأصل و(ق).

(٢) أخرجـه أبـو داود (٤٥٠٦) و(٤٥٤١) و(٤٥٤٢) و(٤٥٦٣) و(٤٥٦٤) و(٤٥٦٥) و(٤٥٨٣)، وابـن ماجـه (٢٦٢٦) و(٢٦٣٠) و(٢٦٤٤) و(٤٦٤٧) و(٢٦٥٣) و(٢٦٥٥)، والترمذي (١٣٨٧).

وسيأتي مفرقاً في رقم (٦٩٨٠) و(٦٩٨١) و(٦٩٨٢) و(٧٠١٦) و(٧٠١٧).

وهو في «المسند» أحمد (٦٦٦٣)، وابن حبان (٦٥٥٩).

والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «ثلاثون ابنة مخاض، وثلاثون ابنة لبون، وثلاثون حِقّة»، قال السندي: «ابنة مخـاض»: هـي الـتي أتى عليها الحول. و«ابنة لبون»: التي أتى عليها حَولان. و«الحِقّة»: هي التي دخلت في الرابعة.

مَخاضٍ، وعشرينَ بني مَخاضٍ ذُكُوراً، وعشرينَ بنتَ لَبونٍ، وعشرينَ جَذَعةً، وعشرينَ حِقَّةً[1].

قال أبو عبد الرحمن: الحجَّاج بن أرطاةَ ضعيفٌ لا يُحتَجُّ به

[المجتبى: ٨/٤٣، التحفة: ٩١٩٨].

٣٠ - كم الدِّيَةُ منَ الوَرِق

٦٩٧٨- أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، عن مُعاذ بن هانئ، قال: حدَّثنا محمدُ بن مسلم، قال: حدثنا عَمرو بن دينار.

وأخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا معاذُ بن هانئ، قال: حدثنا محمدُ بن مسلم، عن عَمرو بن دينار، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قتَلَ رجلٌ رجلاً على عهد رسول الله ﷺ، فجعَلَ النبيُّ ﷺ دِيَتَهُ اثنَيْ عشَرَ ألفاً، وذكَرَ قولَه: ﴿وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾[التوبة: ٧٤]. في أخذِهم الدِّيَةَ. اللفظُ لأبي داود[2].

[المجتبى: ٨/٤٤، التحفة: ٦١٦٥].

٦٩٧٩- أخبرنا محمدُ بن ميمون، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عكرمة، سَمِعناهُ مرَّةً يقول:

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قَضَى باثنَيْ عَشَرَ ألفاً، يعني في الدِّيَةِ[3].

[المجتبى: ٨/٤٤، التحفة: ٦١٦٥].

قال أبو عبد الرحمن: محمدُ بن مسلم ليس بالقوي، والصوابُ مرسلٌ، وابنُ ميمون ليس بالقوي أيضاً.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٤٥)، وابن ماجه (٢٦٣١)، والترمذي (١٣٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٤٦)، وابن ماجه (٢٦٢٩) و(٢٦٣٢)، والترمذي (١٣٨٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٥٢٩).

(٣) سلف قبله.

٣١ ـ عقلُ المرأة

٦٩٨٠ـ أخبرنا عيسى بن يونسَ الرَّمْليُّ، قال: حدثنا ضَمرةُ بن رَبيعةَ الرَّمْليُّ، عن إسماعيلَ بن عيَّاش، عن ابن جُريج، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عقلُ المرأةِ مِثلُ عقلِ الرجلِ، حتى تَبلُغَ الثُّلثَ من دِيَتِها»(١).

قال أبو عبد الرحمن: إسماعيلُ بن عيَّاش ضعيفٌ كثيرُ الخطأ.

[المجتبى: ٨/٤٤، التحفة: ٨٧٤٩].

٣٢ ـ كم دِيةُ الكافر

٦٩٨١ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن محمد بن راشد، عن سليمانَ بن موسى ـ وذكر كلمةً معناها: ـ عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عقلُ أهلِ الذِّمَّةِ نِصفُ عقلِ المسلمين، وهُمُ اليهودُ والنَّصارى»(٢).

[المجتبى: ٨/٤٥، التحفة: ٨٧١٤].

٦٩٨٢ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني أسامةُ ابن زيد، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو بن العاص، أن رسولَ الله ﷺ قال: «عقلُ الكافرِ نِصفُ عقلِ المؤمنِ»(٣).

[المجتبى: ٨/٤٥، التحفة: ٨٦٥٨].

٣٣ ـ دِيَةُ المُكاتَب

٦٩٨٣ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عليُّ بن المبارك،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٧٦)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المؤلف مفرقاً، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٩٧٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٧٦)، وانظر سابقيه.

عن يحيى، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قَضَى رسولُ اللهِ ﷺ في المُكاتَب يُقتَلُ بدِيَةِ الحُرِّ على قَدْرِ ما أدَّى[1].

[المجتبى: ٨/٤٥، التحفة: ٦٢٤٢].

٦٩٨٤ـ أخبرنا محمدُ بن عُبيد الله بن يزيدَ[2]، قال: حدثنا عثمانُ، قال: حدثنا معاويةُ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة

عن ابن عبَّاس، أن نبيَّ الله ﷺ قَضَى في المُكاتَب، أن يُودَى بقَدْرِما عتَقَ منه دِيَةَ الحُرِّ[3].

[المجتبى: ٨/٤٥، التحفة: ٦٢٤٢].

٦٩٨٥ـ أخبرنا محمدُ بن إسماعيل بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يَعلى، عن الحجَّاج الصوَّاف، عن يحيى، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في المُكاتَب يُودَى بقَدْر ما أدَّى من المُكاتَبة[4]، دِيَةَ الحُرِّ، وما بَقِيَ دِيَةَ العبدِ[5].

[المجتبى: ٨/٤٥، التحفة: ٦٢٤٢].

٦٩٨٦ـ أخبرنا محمدُ بن عيسى الدمشقيُّ[6]، قال: حدثنا يزيدُ[7]، قال: أخبرنا حمَّادٌ، عن قتادةَ، عن خِلاس، عن عليٍّ.

وعن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «المُكاتَبُ يَعتِقُ منه بقَدْر ما أدَّى، ويُقامُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٠٠).

(٢) في الأصل و(ق): «محمد بن عبد الله بن عبيد الله بن يزيد»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٠٠).

(٤) في (ق): «كتابته».

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٠٠).

(٦) في «التحفة»: «النقاش»، وهو محمد بن عيسى النقاش، أبو جعفر البغدادي، نزيل دمشق.

(٧) في (ق): «يزيد بن زريع»، وفي «التحفة»: «يزيد بن هارون».

عليه الحَدُّ بقَدْر ما عتَقَ[1] منه، ويَرِثُ بقَدْر ما عتَقَ منه[2]»[3].

[المجتبى: ٨/٤٦، التحفة: ٥٩٩٣ و١٠٠٨٦].

٦٩٨٧ـ أَخبرنا القاسمُ بن زكريا، قال: حدثنا سعيدُ بن عَمرو، قال: حدثنا حمَّادُ بن زيد، عن أيوبَ، عن عكرمةَ. وعن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن مُكاتَباً قُتِلَ على عهد رسولِ الله ﷺ، فأمَرَ أن يُودَى ما أدَّى[4] دِيَةَ الحُرِّ، وما لا دِيَةَ المملُوكِ[5].

[المجتبى: ٨/٤٦، التحفة: ٥٩٩٣].

٣٤ ـ دِيَةُ جنين المرأة

٦٩٨٨ـ أَخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ وإبراهيمُ بن يونسَ، قالا: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: حدثنا يوسفُ بن صُهيب، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أبيه، أن امرأةً حذَفَت امرأةً، فأسقَطَتْ، فجعَلَ رسولُ الله ﷺ في ولَدِها خمسَ مئةِ[6] شاةٍ ونَهَى يومئذٍ عن الحذْفِ[7].

[المجتبى: ٨/٤٦، التحفة: ٢٠٠٦].

قال أبو عبد الرحمن: أرسلَهُ أبو نُعيم.

٦٩٨٩ـ أَخبرني أحمدُ بن يحيى، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا يوسفُ

---

(١) في الأصل و(ق): «أعتق» والمثبت من «المجتبى»

(٢) في الأصل: «عتق فيه»، وفي (ق): «أعتق منه»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٠٠).

(٤) في الأصل و(ق): «فأمر أن يرد إلى ما أدى....» والمثبت من «المجتبى».

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٠٠).

(٦) كذا في الأصل، وفي «المجتبى»: «خمسين»، وفي أبي داود: «خمس مئة»، وقال أبو داود عقب الحديث: «كذا الحديث خمس مئة، والصواب مئة شاة».

(٧) أخرجه أبو داود (٤٥٧٨).

وسيأتي بعده مرسلاً.

وقوله: «حذفت»، قال السندي: أي: رمَتْها، والذال معجمة، وفي الحاء الإهمال والإعجام، ذكره السيوطي في حاشية أبي داود.

ابن صُهيب، قال:

حدَّثني عبدُ الله بن بُريدةَ أن امرأةً خذَفَت امـرأةً، فأسـقَطَت المَخذُوفـةُ، فرُفِـعَ ذلك إلى النبيِّ ﷺ، فجعَلَ عقـلَ ولَدِهـا خمـسَ مئـةٍ مـن الغَنَـم، ونَهَـى يومئـذٍ عـن الخَذْفِ[1].

[المجتبى: ٨/٤٦، التحفة: ٢٠٠٦].

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا وهمٌ، وينبغي أن يكونَ أرادَ مئةً مـن الغنـم، وقـد رُوِيَ النهيُ عن الخَذْف عن عبد الله بن بُريدةَ، عن عبد الله بن مُغَفَّل.

٦٩٩٠- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا كَهْمَسُ، عـن عبـد الله ابن بُريدةَ

عن عبد الله بن مُغفَّل، أنه رأى رجلاً يَخـذِفُ، فقـال: لا تَخـذِفْ، فـإن نبيَّ الله ﷺ كان يَنهى عن الخَذْف، - أو يَكرَهُ الخَذْفَ - شَكَّ كَهْمَسُ[2].

[المجتبى: ٨/٤٧، التحفة: ٩٦٥٩].

٦٩٩١- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو، عن طاووس[3]

أن عمرَ استشارَ الناسَ في الجَنين، فقال حَمَلُ بن مالك: قَضَى رسـولُ الله ﷺ في الجَنِين غُرَّةً. قال طاووسٌ: الفَرَسُ غُرَّةٌ[4].

[المجتبى: ٨/٤٧، التحفة: ٣٤٤٤].

٦٩٩٢- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن شهاب، عن ابن المسَيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في جَنِين امرأة من بَـني لِحْيـانَ سقَطَ مَيِّتاً بغُرَّةٍ؛ عبدٍ، أو أمَةٍ، ثم إن المرأةَ الـتي قَضَـى عليهـا بـالغُرَّة تُوُفِّيـتْ،

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٧٩) و(٦٢٢٠)، وفي «الأدب المفرد» لـه (٩٠٥)، ومسـلم (١٩٥٤) (٥٤) و(٥٥) و(٥٦)، وأبو داود (٥٢٧٠)، وابن ماجه (١٧) و(٣٢٢٦) و(٣٢٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٤)، وابن حبان (٥٩٤٩).

(٣) جاء على هامش الأصل ما نصه: «صوابه: عمرو بن دينار، عن طاووس عن ابن عباس».

(٤) سلف بتمامه برقم (٦٩١٥).

فقضَى رسولُ الله ﷺ بأن مِيراثَها لبَنِيها وزَوجِها، وأن العقلَ على عَصَبَتِها(1).

[المجتبى: 8/47، التحفة: 13225].

6993- أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن وسعيدِ بن المسَيَّب

عن أبي هريرةَ، أنه قال: اقتَتَلت امرأتان من هُذَيلٍ، فرَمَتْ إحداهُما الأُخرى بحَجَر - وذكر كلمةً معناها: - فقَتَلَتْها وما في بطنِها، فاختَصَمُوا إلى رسول الله ﷺ، فقضَى رسولُ الله ﷺ أنَّ دِيَةَ جَنِينها غُرَّةٌ؛ عبدٌ، أو وليدةٌ، وقَضَى بدِيَةِ المرأةِ على عاقِلَتها، ووَرَّثَها ولَدَها ومَن معهُم، فقال: حَمَلُ بن النابغة الهُذَلي: يا رسولَ الله، كيف أُغَرَّمُ مَن لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا نطَقَ ولا استَهَلَّ؟! فمِثلُ ذلك يُطَلُّ(2)، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما هذا من إخوانِ الكُهَّان» من أجل سَجْعِهِ الذي سجَعَ(3).

[المجتبى: 8/48، التحفة: 13320].

6994- أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ، عن ابن شهاب، عَن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أن امرأتَين من هُذيلٍ في زمن النبيِّ ﷺ رَمَتْ إحداهُما

(1) أخرجه البخاري (6740) و(6909)، ومسلم (1681) (35)، وأبو داود (4577)، والترمذي (2111).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (10953)، وابن حبان (6018).

(2) في الأصل و(ق): «بطل» بالموحدة في المواضع كلها، والمثبت من «المجتبى».

(3) أخرجه البخاري (5758) و(5759) و(6904) و(6910)، ومسلم (1681) (34) و(36)، وأبو داود (4576) و(4579)، وابن ماجه (2639)، والترمذي (1410).

وسيأتي في الذي بعده، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (7217)، وابن حبان (6017) و(6020) و(6022).

وقوله: «يُطَلّ»، قال السندي: أي: يُهدر ويُلغى.

الأُخرى، فطرَحَتْ جَنِينَها، فقَضَى فيه رسولُ الله ﷺ بغُرَّةٍ ؛ عبدٍ، أو وليدةٍ[1].

[المجتبى: ٤٨/٨، التحفة: ١٥٢٤٥].

٦٩٩٥ـ الحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدَّثَني مالكٌ، عن ابن شهاب

عن سعيد بن المسيَّب، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى في الجَنين يُقتَلُ في بطن أُمِّه بغُرَّةٍ؛ عبدٍ، أو وليدةٍ، فقال الذي قَضَى عليه: كيف أُغرَّمُ مَن لا شَرِبَ ولا أكَلَ، ولا استَهَلَّ ولا نطَقَ؟! فمِثلُ ذلك يُطَلُّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما هذا من الكُهَّان» [2].

[المجتبى: ٤٩/٨، التحفة: ١٥٢٤٥].

٦٩٩٦ـ أخبرنا عليُّ بن محمد المِصِّيصي، قال: حدثنا خَلَفُ بن تَميم، قال: حدثنا زائدةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عُبيد بن نُضَيلةَ

عن المُغيرة بن شعبةَ، أن امرأةً ضرَبَتْ ضَرَّتَها بعَمود فُسطاطٍ، فقتَلَتْها، وهي حُبْلى، فأُتِيَ فيها رسولُ الله ﷺ، فقَضَى رسولُ الله ﷺ على عَصَبةِ القاتلِ بالدِّيَةِ، وفي الجَنين غُرَّةً، فقال عَصَبَتُها: أدِي[3] مَن لا طَعِمَ ولا شَرِبَ، ولا صاحَ فاستَهَلّ؟! فمِثلُ هذا يُطَلُّ، فقال النبيُّ ﷺ: «أسَجْعٌ كسَجْعِ الأعرابِ»؟![4].

[المجتبى: ٤٩/٨، التحفة: ١١٥١٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه موصولاً.

(٣) في الأصل: «ما أدي»، والمثبت من (ق).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٨٢) (٣٧) و(٣٨)، وأبو داود (٤٥٦٨) و(٤٥٦٩)، وابن ماجه (٢٦٣٣)، والترمذي (١٤١١).

وسيأتي برقم (٦٩٩٧) و(٦٩٩٨) و(٦٩٩٩) و(٧٠٠٠) و(٧٠٠١).

وهو في «المسند» أحمد (١٨١٣٨)، وابن حبان (٦٠١٦).

وألفاظ الحديث متقاربة.

٣٥ ـ صفةُ شِبهِ العمْد، وعلى مَن دِية الأجنَّة وشِبهِ العمْد
وذِكرُ اختلاف الناقلين لخبر عُبيد بن نُضيلة فيه عن مغيرةَ بن شعبة

٦٩٩٧ـ أَخبرني محمدُ بن قُدامةَ المِصِّيصي، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عُبيد بن نُضَيلةَ الخُزاعي

عن مغيرةَ بن شعبة، قال: ضرَبَت امرأةٌ ضَرَّتَها بعَمود الفُسطاط وهي حُبْلى، فقَتَلَتْها، فجعَلَ رسولُ الله ﷺ دِيَةَ المقتولةِ على عَصَبة القاتلةِ، وغُـرَّةً لما في بَطنِها، فقال رجلٌ من عَصَبَة القاتلةِ: أنَغْرَمُ دِيَةَ مَن لا أكَلَ، ولا شَرِبَ، ولا استَهَلَ؟! فمِثلُ ذلك يُطَلُّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَسَجْعٌ كسَجْعِ الأعرابِ»؟! فجعَلَ عليهم الدِّيَةَ[١].

[المجتبى: ٨/٥٠، التحفة: ١١٥١٠].

٦٩٩٨ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عُبيد بن نُضَيلةَ

عن المغيرة بن شُعبةَ، أن ضَرَّتَين ضربَتْ إحداهُما الأُخرى بِعَمود فُسطاط، فقَتَلَتْها، فقَضَى رسولُ الله ﷺ الدِّيَةَ على عَصَبَة القاتلةِ، وقَضَى لما في بَطنِها بغُرَّةٍ، فقال الأعرابيُّ: تُغَرِّمُني مَن لا أَكَلَ ولا شَرِبَ، ولا صاحَ فاستَهَلَّ؟! فمِثلُ ذلك يُطَلُّ، فقال: «أَسَجْعٌ كسَجْعِ الجاهلية»؟! وقَضَى لما في بَطنِها بغُرَّةٍ[٢].

[المجتبى: ٨/٥٠، التحفة: ١١٥١٠].

٦٩٩٩ـ أخبرنا عليُّ بن سعيد بن مسروق، قال: حدثنا يحيى بن أبي زائدةَ، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نُضَيلةَ

عن المغيرة بن شعبةَ، قال: ضرَبَت امرأةٌ من بَني لِحْيانَ ضَرَّتَها بَعمود الفُسطاط، فقَتَلَتْها، وكان بالمقتولة حَمْلٌ، فقَضَى رسولُ الله ﷺ على عَصَبة

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

القاتلةِ بالدِّيَـةِ، ولما في بَطنِها غُرَّةٌ[1].

[المجتبى: ٨/٥٠، التحفة: ١١٥١٠].

٧٠٠٠ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبـارك ـ، عـن شعبةَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عُبيد بن نُضَيلة

عن المغيرة بن شعبةَ، أن امرأتَين كانتا تحتَ رجلٍ من هُذيلٍ، فرَمَـتْ إحداهُمـا الأُخرى بعَمود فُسطاطٍ، فأسقطَتْ، فـاختَصَموا إلى رسـول الله ﷺ، فقـالوا[2]: كيـف نَـدِي مَـن لا صـاحَ ولا استَهَلَّ، ولا شَـربَ ولا أكَـلَ؟! فقـال النـبيُّ ﷺ: «أسَجْعٌ كسَجْعِ الأعرابِ»؟ فقضَى بالغُرَّة على عاقلةِ المرأةِ[3].

[المجتبى: ٨/٥١، التحفة: ١١٥١٠].

٧٠٠١ـ أخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن عُبيد بن نُضَيلة

عن المُغيرة بن شعبةَ، أن رجلاً من هُذيلٍ كانت له امرأتـان، فرَمَـتْ إحداهُمـا الأُخرى بعَمود الفُسطاط، فأسقطَتْ، فقيـل: أنَـدِي مَـن لا أكَـلَ ولا شَـرِبَ، ولا صاحَ فاستَهَلّ؟! فقال: «أسَجْعٌ كسَجْعِ الأعـرابِ»؟! فقضَـى فيـه رسـولُ الله ﷺ بغُرَّةٍ؛ عبدٍ أو أمَةٍ، وجُعِلَتْ على عاقلةِ المرأةِ[4].

[المجتبى: ٨/٥١، التحفة: ١١٥١٠].

قال أبو عبد الرحمن: أرسلَهُ سليمانُ الأعمشُ.

٧٠٠٢ـ أخبرني محمدُ بن رافع، قال: حدثنا مصعبٌ، قال: حدثنا داودُ ـ وهو ابنُ نُصير الطائي ـ، عن الأعمش

عن إبراهيمَ، قال: ضرَبَت امرأةٌ ضَرَّتَهـا بحَجَر وهـي حُبْلى، فقَتلَتْهـا، فجعـل رسول الله ﷺ ما في بطنها غرة، و جعل عقلها علـى عصبتهـا، فقـالوا: أنغْـرَمُ مَـن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٩٦).

(٢) في الأصل و(ق): «فقال» والمثبت من « المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٩٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٩٩٦).

لا شَرِبَ ولا أَكَلَ، ولا استَهَلَّ؟! فمِثلُ ذلك يُطَلُّ. فقال: «أَسَجْعٌ كسَجْعِ الأعرابِ؟! هو ما أقولُ لكُم»(١).

[المجتبى: ٨/٥١، التحفة: ١١٥١٠].

٧٠٠٣ـ أَخبرنا أحمدُ بن عثمانَ بن حَكيم ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا عَمرو بن طلحة القنَّاد(٢)، عن أسباط، عن سِماك بن حَرب، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: كانت امرأتان جارتَان، كان بينهُما صَخَبٌ، فرَمَتْ إحداهُما الأُخرى بحَجَر، فأسقَطَتْ غُلاماً قد نَبَتَ شَعرُهُ ميتاً، وماتت المرأةُ، فقَضَى على العاقلةِ الدِّيَةَ، فقال عَمُّها: إنها قد أسقَطَتْ يا رسولَ الله غُلاماً قد نَبتَ شَعرُهُ، فقال أبو القاتِلة: إنه كاذبٌ، واللهِ ما استَهَلَّ، ولا شَرِبَ ولا أكَلَ، فمِثلُه يُطَلُّ. قال النبيُّ ﷺ: «أَسَجْعٌ كسَجْعِ الجاهلية وكَهانَتِها؟! أَدِّ في الصَّبيِّ غُرَّةً». قال ابنُ عباس: كانت إحداهُما مُلَيكةُ، والأُخرى أُمُّ غَطيف(٣).

[المجتبى: ٨/٥١، التحفة: ٦١٢٤].

٧٠٠٤ـ أَخبرنا العبَّاسُ بن عبد العظيم، قال: حدثنا الضحَّاكُ بن مَخْلَد، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابراً يقول: كَتَبَ رسولُ الله ﷺ على كُلِّ بَطنٍ عُقولَهُ، ولا يَحِلُّ لمولى أن يَتوَلَّى مسلماً بغَيرِ إذنِهِ(٤).

[المجتبى: ٨/٥٢، التحفة: ٢٨٢٣].

---

(١) سلف قبله موصولا، وانظر تخريجه برقم (٦٩٩٦).

(٢) في «التحفة»: عَمرو بن محمد العنقزي ـ وتحرف في المطبوع منه إلى: العبقري ـ وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه كما في الأصل و(ق) وأبي داود.

(٣) أخرجه أبوداود (٤٥٧٤).

وهو في ابن حبان (٦٠١٩).

(٤) أخرجه مسلم (١٥٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٤٥).

وقوله: «كتب» أي أثبت وأوجب، والبطن دون القبيلة، والفخذ دون البطن، والعقول: الديات. والهاء ضمير البطن، والمعنى أنه ضم البطون بعضها إلى بعض فيما بينهم من الحقوق والغرامات.

٧٠٠٥- أخبرني عَمرو بن عثمانَ ومحمدُ بن المُصفّى، قالا: حدثنا الوليدُ، عن ابن جُريج، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، [قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَطَبَّبَ و لم يُعلَمْ منه طِبٌّ قبلَ ذلك، فهو ضامنٌ»[1].

[المجتبى: ٨/٥٢، التحفة: ٨٧٤٦].

٧٠٠٦- أخبرني محمودُ بن خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن جُريج، عن عَمرو بن شُعيب

عن جدِّه][2] مثلَه سواءً[3].

[المجتبى: ٨/٥٣، التحفة: ٨٧٤٦].

٣٦- هل يُؤخذ أحدٌ بجَريرة غيره

٧٠٠٧- أخبرني هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدَّثني عبدُ الملك بن أبجَرَ، عن إياد بن لَقيط

عن أبي رِمْثةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ مع أبي، فقال: «مَن هذا معكَ»؟ فقال: ابني

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٨٦)، وقال: لم يروه إلا الوليد، لا ندري هو صحيح أم لا. وابن ماجه (٣٤٦٦).

وسيأتي بعده، وبرقم (٧٠٣٩).

وقوله: «تطبب»، قال السندي: أي: تكلف الطب وهو لا يعلمه.

(٢) ما بين الحاصرتين من قوله: «قال رسول الله ﷺ » في الحديث السالف إلى هنا سقط من الأصل و(ق)، والصواب إثباته كما في «المجتبى» و«التحفة»، ويبدو أنه خطأ قديم، إذ أنه وقع في النسختين، ولعله سبقُ قلم من الناسخ، فنظر من: «عن جده» الأولى إلى الثانية، فأسقط ما بينهما، وقد وقع في «المجتبى» في إسناد محمود بن خالد خطأ، فقال فيه: «عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده» والصواب أنه ليس فيه: «عن أبيه» كما أثبتناه، فقد قال المزي في «التحفة»: «وليس في حديث محمود - يعني ابن خالد - عن أبيه » ، وقال البيهقي في «السنن الكبرى» ٨/١٤١: «رواه محمود بن خالد عن الوليد، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن جده، عن النبي ﷺ، لم يذكر أباه».

(٣) سلف قبله.

أشهَدُ به، قال: أما إنه لا يَجْني عليك، ولا تَجْني عليه(1).

[المجتبى: ٥٣/٨، التحفة: ١٢٠٣٧].

٧٠٠٨ـ أَخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا بِشرُ بن السَّريِّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أشعثَ، عن الأسود بن هلال

عن ثعلبةَ بن زَهدَم اليربوعيِّ، قال: كان النبيُّ ﷺ يَخطُبُ، فجاء ناسٌ من الأنصار، فقالوا: يا رَسولَ الله، هؤلاء بنو ثعلبةَ بن يَربوعَ قَتَلوا فُلاناً في الجاهلية، فقال النبيُّ ﷺ وهتَفَ بصَوتِه: «ألا لا تَجْني نفسٌ على أُخرى»(2).

[المجتبى: ٥٣/٨، التحفة: ٢٠٧٢].

٧٠٠٩ـ أَخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا معاويةُ بن هشام، عن سفيانَ، عن أشعثَ بن أبي الشَّعثاء، عن الأسود بن هلال

عن ثعلبةَ بن زَهدَم، قال: انتَهَى قومٌ من بَني ثعلبةَ إلى النبيِّ ﷺ وهو يَخطُبُ، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، هؤلاء بَنو ثعلبةَ بن يَربوعَ قَتَلوا فُلاناً ـ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَجْني نفسٌ على أُخرى»(3).

[المجتبى: ٣٥/٨، التحفة: ٢٠٧٢].

٧٠١٠ـ أَخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن أشعثَ ابن أبي الشَّعثاء، قال: سمعتُ الأسودَ بن هلال يُحدِّثُ

عن رجُل من بَني ثعلبةَ بن يَربوعَ، أن ناساً من بَني ثعلبةَ أَتَوا النبيَّ ﷺ، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، هؤلاء بَنو ثعلبةَ بن يَربوعَ قَتَلوا فُلاناً ـ رجلاً من أصحاب

---

(1) سلف تخريجه برقم (١٧٠٧)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(2) أخرجه البيهقي ٢٧/٨

وسيأتي برقم (٧٠٠٩) و(٧٠١٠) و(٧٠١١) و(٧٠١٢) و(٧٠١٣) وسيأتي من حديث طارق بن عبد الله المحاربي برقم (٧٠١٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٦١٣).

(3) سلف قبله.

النبيِّ ﷺ ـ، فقال النبيُّ ﷺ : «لا تَجْني نفسٌ على أُخرى»[1].

[المجتبى: ٨/٥٤، التحفة: ٢٠٧٢].

٧٠١١ـ أخبرنا أبو داودَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا أبو عَتَّابٍ سهلُ بن حمَّاد البصريُّ، حدثنا شعبةُ، عن الأشعث بن سُلَيم، عن الأسود بن هلال ـ وكان قد أدرَكَ النبيَّ ﷺ ـ

عن رجُل من بَني ثعلبةَ بن يَربوعَ، أن ناساً من بَني ثعلبةَ أصابُوا رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، فقال رجلٌ عندَ رسول الله ﷺ: هؤلاء بَنو ثعلبةَ قَتَلةُ فلانٍ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تَجْني نفسٌ على أُخرى». قال شعبةُ: أي: لا يُؤْخَذُ أحدٌ بأحدٍ[2]. واللهُ أعلمُ[3].

[المجتبى: ٨/٥٤، التحفة: ٢٠٧٢].

٧٠١٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأشعث بن سُليم، عن أبيه[4]

عن رجُل من بَني يَربوعَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يَتَكلَّمُ، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، هؤلاء بَنُو ثعلبةَ بن يَربوعَ الذين أصابوا فُلاناً، فقال النبيُّ ﷺ: «لا ـ يعني ـ تَجْني نفسٌ على أُخرى»[5].

[المجتبى: ٨/٥٤، التحفة: ٢٠٧٢].

٧٠١٣ـ أخبرنا هنادُ بن السَّريِّ في حديثه، عن أبي الأحوص، عن أشعثَ، عن أبيه

عن رجُل من بَني يَربوعَ، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ وهو يُكلِّمُ الناسَ، فقام إليه ناسٌ، فقالوا: يا رسولَ الله، هؤلاء بَنو فُلان الذين قَتَلوا فُلاناً، فقال

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) جاء في الأصل و(ق) بعد كلمة (بأحد) لفظ هذا رسمه (راينا)، ولم نتبينه إذ لم يرد هذا اللفظ في «المجتبى».

(٣) سلف برقم (٧٠٠٨).

(٤) قوله: «عن أبيه» ليس في (ق).

(٥) سلف برقم (٧٠٠٨).

رسولُ الله ﷺ: «لا تَجْني نفسٌ على أُخرى»[1].

[المجتبى: ٨/٥٤، التحفة: ٢٠٧٢].

٧٠١٤ـ أَخبرنا يوسفُ بن عيسى المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا الفضلُ بن موسى، قال: أَخبرنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زياد بن أبي الجَعْد ـ، عن جامع بن شَدَّاد

عن طارقٍ المُحاربي، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، هؤلاء بَنُو ثعلبةَ الذين قَتَلوا فُلاناً في الجاهلية، فخُذْ لنا بثأرنا، فرفَع يدَيهِ حتى رأيتُ بَياضَ إبْطَيه، وهو يقول: «لاتَجْني أُمٌّ على وَلَدٍ» مرَّتَين[2].

[المجتبى: ٨/٥٥، التحفة: ٤٩٨٩].

٣٧ ـ العينُ العَوراءُ السادَّةُ لمكانها إذا طُمِسَت

٧٠١٥ـ أَخبرنا أَحمدُ بن إبراهيمَ بن محمد، قال: حدثنا ابنُ عائذ، قال: حدثنا الهَيثمُ بن حُميد، قال: أخبرني العلاءُ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى في العين العَوراء السَّادَّة بمَكانِها إذا طُمِسَتْ ثُلُثَ دِيَتِها، وفي اليَدِ الشَّلَّاء إذا قُطِعَتْ ثُلُثَ دِيَتِها، وفي السِّنِّ السَّوداء إذا نُزِعَتْ ثُلُثَ دِيَتِها[3].

[المجتبى: ٨/٥٥، التحفة: ٨٧٧٠].

٣٨ ـ عقْلُ الأسنان

٧٠١٦ـ أَخبرنا محمدُ بن معاويةَ بن مالج، قال: حدثنا عبَّادُ بن العَوَّام، عن حسين المُعَلِّم، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٠٠٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٦٧٠).

وهو في ابن حبان (٦٥٦٢) مطولاً.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٦٧).

عن جدِّه ، قال : قال رسولُ الله ﷺ : « في الأسنانِ خَمْسٌ خَمْسٌ من الإبل»(١).

[المجتبى: ٨/٥٥، التحفة: ٨٦٨٥].

٧٠١٧ـ أخبرنا الحُسين بن منصور، قال: حدثنا حَفصُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي عَروبةَ، عن مَطَر، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأسنانُ سَواءٌ خَمْسٌ خَمْسٌ(٢)»(٣).

[المجتبى: ٨/٥٥، التحفة: ٨٨٠٥].

٣٩ ـ عَقلُ الأصابع

٧٠١٨ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا خالدٌ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن مسروق بن أوس

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «في الأصابع عَشْرٌ عَشْرٌ»(٤).

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ٩٠٣٠].

٧٠١٩ـ أخبرنا عُمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ قال: حدثنا سعيدٌ، عن(٥) غالب التمَّار، عن مسروق بن أوس

عن أبي موسى الأشعريِّ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «الأصابعُ سَواءٌ عَشْرٌ عَشْرٌ»(٦).

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ٩٠٣٠].

٧٠٢٠ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي عَروبةَ، عن غالب التمَّار، عن حُميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٩٧٦)، والحديث مطوّل، وقد أورده المؤلف مفرقاً.
(٢) في (ق): «خمساً خمساً».
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٧٦).
(٤) أخرجه أبو داود (٤٥٥٦) و(٤٥٥٧) ، وابن ماجه (٢٦٥٤).
وسيأتي برقم (٧٠١٩) و(٧٠٢٠) و(٧٠٢١).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٥٠)، وابن حبان (٦٠١٣).
(٥) في الأصل: «بن» وهو تحريف.
(٦) سلف قبله.

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «الأصابعُ سواءٌ عشرٌ»[1].

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ٩٠٣٠].

٧٠٢١ـ أخبرنا الحُسينُ بن منصور، قال: حدثنا حَفْصُ بن عبد الرحمن ـ بَلْخِيٌّ ـ، عن سعيد، عن غالب التمَّار، عن حُميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

عن أبي موسى، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ أن الأصابعَ سَواءٌ عَشْراً عَشْراً من الإبل[2].

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ٩٠٣٠].

٧٠٢٢ـ أخبرنا الحسينُ بن منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُمير، قال: حدثنا يحيى بن سعيد

عن سعيد بن المسيَّب، أنه لما وُجِدَ الكتابُ الذي عندَ آل عَمرو بن حَزْم، الذي ذَكَروا أن رسولَ الله ﷺ كتَبَه لهم، وَجَدوا فيه: وفيما هُنالكَ من الأصابع عَشْرٌ عَشْرٌ[3].

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ١٠٧٢٦].

٧٠٢٣ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدَّثني قتادةُ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، عن النبيِّ ﷺ قال: «هذه وهذه سَواءٌ» يعني: الخِنْصِرَ والإبهامَ[4].

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ٦١٨٧].

---

(١) سلف في سابقيه.

وفي «التحفة» جعل هذا الحديث والذي قبله حديثاً واحداً، وقال: «في نسخة: يزيد بن زريع بدل غُنْدَر»، وكتب الأستاذ عبد الصمد محقق «التحفة» في الهامش أنه جاء في إحدى النسخ ما نصه: «هما حديثان في رواية الأسيوطي، وليس عنده في حديث يزيد بن زريع: حميد بن هلال». اهـ وهما حديثان ثابتان عندنا في الأصل ـ وهو رواية ابن الأحمر وابن سيار ـ و(ق).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠١٨).

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٧٠٢٩).

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٩٥)، وابو داود (٤٥٥٨) و(٤٥٥٩) و(٤٥٦٠) و(٤٢٦١)، وابن ماجه (٢٦٥٠) و(٢٦٥٢)، والترمذي (١٣٩١) و(١٣٩٢).

وسيأتي بعده.

=

٧٠٢٤ـ أخبرنا نصرُ بن عليٍّ بن نصر، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هذه وهذه سواءٌ، الإبهامُ والخِنْصِرُ»(١)

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ٦١٨٧].

٧٠٢٥ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بن زُريع، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: الأصابعُ عَشْرٌ عَشْرٌ(٢).

[المجتبى: ٨/٥٦، التحفة: ٦٢٠٢].

٧٠٢٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدُ بن الحارث، قال: حدثنا حسينٌ المُعَلِّمُ، عن عَمرو بن شُعيب، أن أباهُ حدَّثَه

عن عبد الله بن عَمرو، قال: لما افتَتَحَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ، قال في خُطبَتِه: «في الأصابع عَشْرٌ عَشْرٌ»(٣).

[المجتبى: ٨/٥٧، التحفة: ٨٦٨٤].

٧٠٢٧ـ أخبرني عبدُ الله بن الهَيثم، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا حسينٌ المُعَلِّمُ وابنُ جُريج، عن عَمرو بن شُعيب ، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ قال في خُطبَتِه ، وهو مُسنِدٌ ظَهرَهُ إلى الكعبة : «الأصابعُ سَواءٌ»(٤).

[المجتبى: ٨/٥٧، التحفة: ٨٦٩٣].

= وهو في «مسند» أحمد (١٩٩٩) وابن حبان (٦٠١٥).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(١) سلف قبله.
(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٢) والحديث مطوّل وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٤) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٢) وانظر ما قبله.

٤٠ ـ المـــواضِـحَ

٧٠٢٨ـ أَخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا حسينٌ المُعَلّمُ، عن عَمرو بن شُعيب، أن أباهُ حدثَه

عن عبد الله بن عَمرو، قال: لما افتَتَـحَ رسـولُ الله ﷺ مكّـةَ، قـال في خُطبَتِـه: «وفي المَواضِح خَمْسٌ خَمْسٌ» (١).

[المجتبى ٨/٥٧، التحفة: ٨٦٨٠].

٤١ ـ ذِكرُ حديث عَمرو بن حَزْم في العُقُول واختلاف الناقلين له

٧٠٢٩ـ أَخبرنا عَمرو بن منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بن موسى أبو صالح، قال: حدثنا يحيى بن حمزةَ، عن سليمانَ بن داودَ، قال: حدَّثَني الزُّهريُّ، عن أبي بكر بن محمد بن عَمرو ابن حَزْم، عن أبيه

عـن جـدِّه، أن رسـولَ الله ﷺ كتَـبَ إلى أهـل اليَمَـن بكتـاب فيـه الفَرائِـضُ والسُّنَنُ والدِّيَاتُ، وبعَثَ به مع عَمرو بن حَزْم، فقُرِئَتْ على أهل اليَمَـن، وهـذه نُسختُها: «من محمد النبيِّ إلى شُرَحْبيلَ بن عبد كُلالٍ، والحارث بن عبـد كُـلالٍ، ونُعيم بن عبد كُلالٍ قَيْلِ ذي رُعَين ومُعافِرَ وهَمْدانَ أما بعدُ»، وكـان في كتابـه أنَّ «مَن اعتَبَطَ مُؤمناً قتلاً عن بَيِّنةٍ، فإنه قَوَدٌ، إلا أن يَرضَى أولياءُ المقتول، وأن في النَّفس الدِّيَةَ مئةً من الإبل، وفي الأنف ـ إذا أُوعِبَ جَدْعُـهُ ـ الدِّيـةُ، وفي اللِّسـان الدِّيَةُ، وفي الشَّفَتَين الدِّيَـةُ، وفي البَيضَتَـين الدِّيـةُ، وفي الذَّكَـر الدِّيَـةُ، وفي الصُّلْـب الدِّيَةُ، وفي العَينَين الدِّيَةُ، وفي الرِّجْـل الواحـدة نِصـفُ الدِّيـة، وفي المأمومـة ثُلُـثُ الدِّيَة، وفي الجائِفة ثُلُثُ الدِّيَة، وفي المُنَقِّلةِ خمسَ عَشْرَةَ من الإبل، وفي كُـلِّ إصبـعٍ من أصابع اليد والرِّجْل عَشْرٌ من الإبل، وفي السِّنِّ خمسٌ من الإبل، وفي المُوضِحة

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٢)، والحديث أورده المصنف مفرقاً، وانظر سابقيه.
وقوله: «المواضح» ، قال السندي: جمعُ مُوضِحة، وهي: الشَّجَّة التي توضح العظمَ، أي: تظهره.

خمسٌ من الإبل، وأن الرجلَ يُقتَلُ بالمرأة، وعلى أهل الذِّمَّةِ ألفُ دينار»[1].

[المجتبى: ٨/٥٧، التحفة: ١٠٧٢٦].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَهُ محمدُ بن بكّار بن بلال

٧٠٣٠ـ أخبرني الهَيثمُ بن مروانَ بن الهيثم بن عِمرانَ الدمشقي، قال: حدثنا محمدُ بن بكّار[2] بن بلال الدمشقي، قال: حدثنا يحيى بن حمزةَ، قال: حدثنا سليمانُ بن أرقمَ، قال: حدَّثني الزُّهريُّ، عن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حَزْمٍ، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ كَتَبَ إلى أهل اليَمَن بكتاب فيه الفَرائِضُ والسُّنَنُ والدِّيَاتُ، وبعَثَ به مع عَمرو بن حَزْم، ويُقرَأُ على أهل اليَمَن، هذا نُسخَتُهُ ... فذكَرَ مِثلَه، إلا أنه قال: «وفي العَين الواحدة نِصفُ الدِّيَة، وفي اليد الواحدة نِصفُ الدِّيَة، وفي الرِّجْل الواحدة نِصفُ الدِّيَة»[3].

[المجتبى: ٨/٥٨، التحفة: ١٠٧٢٦].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أشبَهُ بالصواب، والله أعلمُ.

وسليمانُ بن أرقَمَ متروكُ الحديث، وقد رَوى هذا الحديثَ عن الزُّهري[4]

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» صفحة ٥٣٠، والدارمي (١٦٢٨) و(١٦٢٩) و(١٦٣٥) و(١٦٤٢) و(٢٢٧١) و(٢٣٥٧) و(٢٣٥٩) و(٢٣٦٩) و(٢٣٧٠) و(٢٣٧١) و(٢٣٨٠)، وابن خزيمة (٢٢٦٩).

وسيأتي برقم (٧٠٣٠) و(٧٠٣١) و(٧٠٣٢) و(٧٠٣٣).

وهو في ابن حبان (٦٥٥٩)، وانظر تمام تخريجه هناك.

والحديث مطوَّل عند ابن حبان، وغيره رواه مفرقاً.

وقوله: «قَيْل ذي رُعَين» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مَلِكها، وهي قبيلة من اليمن تنسب إلى ذي رُعَين، وهو من أذواء اليمن وملوكها.

وقوله: «إذا أوعِبَ جَدْعُه»، قال السندي: أي: قُطع جميعُه.

وقوله: «المأمومة»، قال السندي: أي: الشَّجَّةُ التي تصل إلى أمِّ الدماغ، وهي جلدة فوق الدماغ. و«الجائفة»: أي: الطعنة التي تبلغ جوف الرأس، أو جوف البطن. و«المُنقِّلة»: هي شجَّةٌ يخرج منها صغارُ العظم، وينقل عن أماكنها، وقيل: هي التي تنقل العظم، أي: تكسره.

(٢) في (ق): «محمد بن دينار....» وهو خطأ.

(٣) سلف قبله.

(٤) في الأصل: «الزهري، عن يونس» وهو خطأ صوبناه من (ق).

يونسُ بن يزيدَ مُرسلاً.

٧٠٣١- أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهبْ، قال: أخبرني يونسُ ابن يزيدَ

عن ابن شهاب، قال: قرأتُ كتابَ رسول الله ﷺ الذي كتَبَ لعَمرو بن حَزْم حينَ بعَثَهُ على نَجرانَ، وكان الكتابُ عندَ أبي بكر بن حَزْم، فكتَبَ رسولُ الله ﷺ: «هذا بيانٌ من الله ورسولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾» فكتَبَ الآياتِ منها حتى بلَغَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾[المائدة: ١-٤]. ثم كتَبَ: «هذا كتابُ الجِراح في النَّفس مئةٌ من الإبل...» نحوَهُ[١].

[المجتبى: ٨/٥٩، التحفة: ١٠٧٢٦].

٧٠٣٢- أخبرنا أحمدُ بن عبد الواحدَ بن عبُّود الدمشقيُّ، قال: حدثنا مروانُ بنُ محمد، قال: حدثنا سعيدٌ

عن الزُّهري، قال: جاءَني أبو بكر بن حَزْم بكتاب في رُقعَة من أَدَم، عن رسول الله ﷺ: «هذا بيانٌ من الله ورسولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾» [المائدة: ١] وتلا منها آياتٍ، ثم قال: «في النَّفس مئةٌ من الإبل، وفي العَين خمسونَ، وفي اليد خمسونَ، وفي الرِّجْل خمسونَ، وفي المأمومة ثُلُثُ الدِّيَة، وفي الجائِفة ثُلُثُ الدِّيَة، وفي المُنقِّلة خمسَ عَشْرةَ فَريضةً، وفي الأصابع عَشْرٌ عَشْرٌ، وفي الأسنان خَمْسٌ خَمْسٌ، وفي المُوضِحة خَمْسٌ»[٢].

[المجتبى: ٨/٥٩، التحفة: ١٠٧٢٦].

٧٠٣٣- الحارثُ بن مسكين- قراءةً عليه-، عن ابن القاسم، قال: حدَّثني مالكٌ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حَزْم

عن أبيه، قال: الكتابُ الذي كتَبَه رسولُ الله ﷺ لعَمرو بن حَزْم في العُقول: «إن في النفس مئةً من الإبل، وفي الأنف- إذا أُوعِبَ جَدْعاً- مئةٌ من

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٢٩). وانظر شرحه فيه.

الإبل، وفي المأمومة ثُلُثُ النَّفس، وفي الجائِفة مِثلُها، وفي العين خمسونَ، وفي اليد خمسونَ، وفي الرِّجْل خمسونَ، وفي كُلِّ إصبعٍ منها هُنالِكَ عَشرٌ من الإبل، وفي السِّنِّ خَمْسٌ، وفي المُوضِحة خَمْسٌ[1].

[المجتبى: ٨/٦٠، التحفة: ١٠٧٢٦].

٧٠٣٤ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، قال: حدثنا مسلمُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبانٌ، قال: حدثنا يحيى، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس بن مالك، أن أعرابيًّا أَتى بابَ النبيِّ ﷺ، فألقَمَ عَينَهُ خَصاصَةَ الباب، فضَرَبَهُ النبيُّ ﷺ، فتَوَخَّاهُ بحديدة، أو عود؛ ليَفقأَ عَينَهُ، فلما أنْ بَصُرَ، انقمَعَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أما إنك لو ثَبَتَّ، لفَقَأْتُ عَينَكَ»[2].

[المجتبى: ٨/٦٠، التحفة: ٢٢٢].

٧٠٣٥ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن شهاب

أن سَهل بن سعد أخبَرَه، أن رجلاً اطَّلَعَ من جُحْر في باب النبيِّ ﷺ، ومع رسول الله ﷺ مِدْرَى يَحُكُّ بها رأسَهُ، فلما رآهُ رسولُ الله ﷺ قال: «لو عَلِمتُ أنك تنظُرُني، لطَعَنتُ به في عَينِكَ، إنما جُعِلَ الإذنُ من أجل البَصَرِ»[3].

[المجتبى: ٨/٦٠، التحفة: ٤٨٠٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٠٢٩). وانظر شرحه ثَمَّة.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٤٢) و(٦٨٨٩) و(٦٩٠٠)، وفي «الأدب المفرد» له (١٠٦٩) و(١٠٧٢) و(١٠٩١)، ومسلم (٢١٥٧)، وأبو داود (٥١٧١)، والترمذي (٢٧٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٥٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٣٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٢٤) و(٦٢٤١) و(٦٩٠١)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٧٠)، ومسلم (٢١٥٦)، والترمذي (٢٧٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٠٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٣٣)، وابن حبان (٥٨٠٩) و(٦٠٠١).

وقوله: «مِدْرى»، قال السندي: شيءٌ يعمل من حديد أو خشب على شكل سنٍّ من أسنان المشط يسرَّح به الشعر.

٧٠٣٦ـ أَخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا مُعاذُ بن هشام، قال: حدَّثني أَبي، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن اطَّلَعَ في بيت قومٍ بغَيرِ إذنِهم، ففقَؤُوا عَينَهُ، فلا دِيَةَ ولا قِصاصَ» (١).

[المجتبى: ٨/٦١، التحفة ١٢٢١٩].

٧٠٣٧ـ أَخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو أنَّ امرأً اطَّلَعَ عليكَ بغَيرِ إذنٍ، فخذَفْتَهُ، ففقَأْتَ عَينَهُ، ما كان عليكَ حَرَجٌ» وقال مَرَّةً أُخرى: «جُناحٌ»(٢).

[المجتبى: ٨/٦١، التحفة ١٣٦٧٦].

٧٠٣٨ـ أَخبرنا محمدُ بن مُصعب الصوريُّ، قال: حدثنا محمدُ بن المبارك، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن محمد، عن صفوانَ بن سُلَيم، عن عطاء بن يَسار

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنه كان يُصلِّي، وأرادَ ابنٌ لمروانَ أن يَمُرَّ بينَ يدَيهِ فدَرَأَهُ، فلَم يَرجعْ، فضرَبَهُ، فخرَجَ الغلامُ يبكي حتى أتى مروانَ، فأخبرَهُ، فقال مروانُ لأبي سعيد: لِمَ ضربْتَ ابنَ أخيكَ؟ قال: ما ضربتُهُ، إنما ضربتُ الشيطانَ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كان أحدُكُم في صلاتِهِ، فأرادَ إنسانٌ يَمُرُّ بينَ يدَيهِ، فليدرأْهُ ما استطاعَ، فإنْ أَبى، فليُقاتِلْهُ، فإنه شيطانٌ» (٣).

[المجتبى: ٨/٦١، التحفة: ٤١٨٣].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٨٨)، وفي «الأدب المفرد» له (١٠٦٨)، ومسلم (٢١٥٨)، وأبو داود (٥١٧٢).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٣١٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٣٢) و(٩٣٦)، وابن حبان (٦٠٠٢) و(٦٠٠٣) و(٦٠٠٤).

وقوله: «فخذفته» : سبق شرحه في (٦٩٨٨).

(٣) سلف بنحوه برقم (٧٤٤).

٤٢ - تضمين المُتطبِّب

٧٠٣٩- أخبرني عَمرو بن عثمان، قال: حدثنا الوليدُ، عن ابن جُريج، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَطَبَّبَ ولم يُعلَمْ منه طِبٌّ قبل ذلك، فهو ضامِنٌ»(١).

[المجتبى: ٨/٥٢، التحفة: ٨٧٤٦].

تم الكتابُ

والحمدُ لله ربِّ العالمين

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٠٠٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيِّدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

٤٠ ـ كتابُ وفاة النبي ﷺ

١ ـ تأويلُ قول الله تبارك وتعالى:

﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ۝٣﴾.

٧٠٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن عمرَ كان يسألُ المُهاجِرين عن هذه الآية: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ﴾: فيمَ نزلَتْ؟ فقال بعضُهم: أمَرَ اللهُ نبيَّه ﷺ إذا رأى الناسَ ودخُولَهم في الإسلام وتشدُّدَهُم في الدِّين[1]، أن يَحمَدَ الله ويستغفِرَهُ[2].

قال عمرُ: ألا أُعْجِبُكُم من ابن عبَّاس، يا ابنَ عبَّاس ما لَكَ لا تَكلَّمُ؟ قال: علمه [الله][3] متى يموتُ، قال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ فهي آيتُكَ من الموت. قال: صدقْتَ، والذي نفسي بيَدِه، ما علمْتُ منها إلا الذي علمْتَ[4].

[التحفة: ٥٥٥٢].

---

(١) قوله: «في الدين» ليس في (ت).

(٢) في الأصل و (ق): «أن يحمدوا الله ويستغفروه»، والمثبت من (ت).

(٣) ما بين حاصرتين من (ق).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٢٧) و (٤٢٩٤) و(٤٤٣٠) و(٤٩٦٩) و(٤٩٧٠)، والترمذي (٣٣٦٢).
وسيتكرر برقم (١١٦٤٧)، وانظر رقم (١١٦٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٣١٢٧).

٢ـ ذِكرُ ما استَدَلَّ به النبيُّ ﷺ على اقتراب أجَلِه

٧٠٤١ـ أخبرني محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن فراس، عن الشَّعبي، عن مسروق، قال:

أَخبَرَتْني عائشةُ، قالت: كنا عندَ رسول الله ﷺ جميعاً ما تُغادرُ منَّا واحدةٌ، فجاءَتْ فاطمةُ تمشي، ولا واللهِ إن تُخطِئُ مِشيَتُها مِشيةَ رسولِ الله ﷺ حتى انتهَتْ إليه، فقال: «مرحباً بابنَتِي» فأقعَدَها عن يَمينِه ـ أو عن يساره ـ، ثم سارَّها بشيءٍ، فبكَتْ بُكَاءً شديداً، ثم سارَّها بشيءٍ، فضحِكَتْ، فلما قامَ رسولُ الله ﷺ، قلتُ لها: خصَّكِ رسولُ الله ﷺ مِن بيننا بالسِّرار وأنتِ تَبكِينَ؟! أخبريني ما قال لكِ؟ قالت: ما كنتُ لأُفشِيَ على رسول الله ﷺ سِرَّه، فلما تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ، قلتُ لها: أسأَلُكِ بالذي لي عليكِ مِن الحقِّ، ما سارَّكِ به رسولُ الله ﷺ؟ فقالت: أما الآنَ فنَعَمْ، سارَّني المرَّةَ الأُولى، فقال: «إن جبريلَ كان يعارِضُني بالقرآن في كلِّ عامٍ مرَّةً، وإنه عارَضَني به العامَ مرَّتين، ولا أرى الأجلَ إلا قد اقترَبَ، فاتَّقي اللهَ واصبِري» فبكَيتُ، ثم قال لي: «يا فاطمةُ، ألا تَرضَين أنك سيِّدةُ نساءِ هذه الأُمَّة ـ أو سيِّدةُ نساءِ العالَمِين ـ؟» فضحِكْتُ[1].

[التحفة: ١٧٦١٥].

٣ ـ بَدء عِلَّة النبيِّ ﷺ

٧٠٤٢ ـ أخبرني عَمرو بنُ هشام، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن يعقوبَ بن عُتبةَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عائشةَ، قالت: رجَعَ رسولُ الله ﷺ من جِنازة، وأنا أجِدُ صُداعاً في رأسي، وأنا أقول: وارأْساه، قال: «بَلْ أنا وارأْساه» ثم قال: «وما ضَرَّكِ لو

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٢٣) و(٣٦٢٤) و(٦٢٨٥)، وفي «الأدب المفرد» له (١٠٣٠)، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٨) و(٩٩)، وابن ماجه (١٦٢١).

وسيأتي برقم (٨٣١٠)، وانظر تخريج رقم (٨٣٠٩) و(٨٣١١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٤١٣).

مِتِّ قَبلي، فغسَّلْتُكِ، وكفَّنْتُكِ، وصَلَّيتُ عليكِ، ثم دفَنْتُكِ» قلتُ: لكَأَني بكَ لو فعلتَ ذلك، رجَعتَ إلى بيتي، فأعرَسْتَ فيه ببعض نِسائِكَ، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، ثم بُدِئَ في مَرضه الذي ماتَ فيه[1].

[التحفة: ١٦٣١٣].

خالفَهُ محمدُ بنُ أحمدَ

فرَواه عن محمد بن سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن يعقوبَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن عُروةَ

٧٠٤٣ـ أخبرني أبو يوسفَ الصَّيدلانيُّ الرَّقِّي محمدُ بنُ أحمدَ من كِتابه، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن يعقوبَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: رجَعَ إليَّ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ من جِنازةٍ بالبَقيع، وأنا أجِدُ صُداعاً في رأسي، وأنا أقول: وارَأْساه، فقال: «بل أنا ـ يا عائشةُ ـ وارَأْساه» ثم قال: «واللهِ ما ضَرَّكِ لو مِتِّ قَبلي، فغسَّلْتُكِ، وكفَّنْتُكِ، وصلَّيتُ عليكِ، ثم دفَنْتُكِ» قلتُ: لكَأَنِّي بكَ ـ واللهِ ـ لو فعلتَ ذلك، لقد رجَعتَ إلى بيتي، فأعرسْتَ فيه ببعض نسائِكَ، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، ثم بُدِئَ بوجَعه الذي ماتَ ـ تعني ـ منه[2].

[التحفة: ١٦٣٦٤].

خالفَهُ صالحُ بنُ كَيْسانَ فرَواهُ عن الزُّهري، عن عُروةَ

٧٠٤٤ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلَّام الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن صالح بن كَيْسانَ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٦٥).
وسيأتي بعده، وانظر (٧٠٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٩٠٨)، وابن حبان (٦٥٨٦).
(٢) سلف قبله.

عن عائشةَ، قالت: دخَل عليَّ رسولُ الله ﷺ في اليوم الذي بُدِئَ به، فقلتُ: وارَأْساه، فقال: «ودِدْتُ أن ذلك كان وأنا حَيٌّ، فهيَّأْتُكِ، ودفَنْتُكِ» فقلتُ غَيرى[1]: كأني بكَ ذلك اليومَ عَرُوساً ببعض نسائِكَ، قال: «وارَأْساه، ادعِي لي أباكِ وأخاكِ حتى أكتُبَ لأبي بكر كتاباً، فإني أخافُ أن يقولَ قائلٌ ويتَمنَّى تأوُّلاً، ويأبَى اللهُ والمؤمنون إلا أبا بكر»[2].

[التحفة: ١٦٥٠٤].

٤ ـ ذِكرُ ما كان يُعالَجُ به النبيُّ ﷺ في مرَضه

٧٠٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ.

وأخبرني معاويةُ بنُ صالح، قال: حدَّثَني يحيى بنُ مَعِين، قال: حدثنا هشامُ بنُ يوسفَ، عن مَعْمر، قال: قال الزُّهريُّ: أخبرني عُروةُ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال في وجَعهِ الذي قُبضَ فيه: «صُبُّوا عليَّ من سَبْع قِرَبٍ لم تُحْلَلْ أوكِيَتُهنَّ، لعلِّي أعهَدُ إلى الناس» فأجلَسْناهُ في مِخْضَبٍ لحَفْصةَ، فما زِلْنا نَصُبُّ عليه حتى طَفِقَ يشيرُ علينا؛ أنْ قد فَعلتُنَّ[3].

[التحفة: ١٦٦٧٦].

قال أبو عبد الرحمن: خالَفَهُما عبدُ الله بنُ المبارك، فرَواهُ عن مَعْمرٍ ويونسَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله، عن عائشةَ.

٧٠٤٦ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر بن سُوَيد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمرٍ ويونسَ، قالا: قال الزُّهريُّ: وأخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عُتبةَ

---

(١) في الأصل: «غيرة»، و في (ق): «أغيرى»

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٨٧) مختصراً.

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٠)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «أوكِيَتُهنَّ»: سبق شرحه في (٥١٣١).

وقوله: «في مِخْضَب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: شِبْهُ المِرْكَن، وهي إجّانةٌ تُغسَل فيها الثياب.

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: لما ثقُلَ رسولُ الله ﷺ واشتَدَّ به وجَعُه، استأذَنَ أزواجَه في أن يُمَرَّضَ في بيتي، فأَذِنَّ له، فخرَج بينَ رجُلَين تخُطُّ رِجْلاه في الأرض، بينَ عبَّاس وبينَ رجل آخرَ، قالت عائشةُ: قال رسولُ الله ﷺ بعدَما دخلَ بيتَها واشتدَّ وجَعُه: «أهريقوا عليَّ من سَبْع قِرَبٍ لم تُحلَلْ أوكِيَتُهنَّ، لَعلِّي أعهَدُ إلى الناس» قالت عائشةُ: فأجلَسْناهُ في مِخْضَبٍ لحَفْصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ، ثم طَفِقْنا نصُبُّ عليه من تلك القِرَب، حتى جعَلَ يشيرُ إلينا (١) بيَدِه؛ أن قد فَعلتُم. قالت: ثم خرَجَ إلى الناس، فصلَّى بهم، وخطَبَهُم(٢).

[التحفة: ١٦٣٠٩].

٧٠٤٧- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر بن سُوَيد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن زائدةَ، قال: أخبرنا موسى بنُ أبي عائشةَ، عن عُبيد الله بن عبد الله، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقلتُ لها: ألا تُحدِّثِيني عن مرض رسولِ الله ﷺ؟ قالت: ثقُلَ النبيُّ ﷺ، فقال: «أصلَّى الناسُ»؟ قلنا: لا، هم ينتظِرُونكَ يا رسولَ الله، قال: «ضَعُوا لي ماءً في المِخْضَب» ففعَلْنا، فاغتسَلَ رسول الله ﷺ، ثم ذهَبَ لِيَنُوءَ، فأُغمِيَ عليه، ثم أفاقَ، فقال: «أصلَّى الناسُ»؟ قلنا: لا هم ينتظِرُونَك يا رسولَ الله، قال: «ضَعُوا لي ماءً في المِخْضَب» ففعلنا، فاغتسَلَ، ثم ذهَبَ لِيَنُوءَ، فأُغمِيَ عليه، ثم أفاقَ، فقال: «أصلَّى الناسُ»؟ قلنا: لا، هم ينتظرونَكَ يا رسولَ الله، قالت: والناسُ عُكوفٌ في المسجد، ينتظِرُون رسولَ الله ﷺ لصلاة العِشاء، قالت: فأرسَلَ رسولاً إلى أبي بكر بأن يُصلِّيَ بالناس، فقال أبو بكر - وكان رجُلاً رَقيقاً -: يا عمرُ، صَلِّ بالناس، فقال له عمرُ: أنتَ أحقُّ بذلك. قال: فصلَّى أبو بكر تلكَ الأيامَ(٣).

[التحفة: ١٦٣١٧].

---

(١) في (ت): «علينا».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩١٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٠)، وانظر سابقيه.

وقوله: «ذهب لينوء» قال النووي في «شرح مسلم» ٤/١٣٦: أي يقوم وينهض.

٧٠٤٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدَّثني موسى بنُ أبي عائشةَ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عائشةَ، قالت: لَدَدْنا رسولَ الله ﷺ في مَرَضه، فقال: «لا تَلُدُّوني» قلنا: كراهيةَ المريض للدَّواء، فلما أفاقَ، قال: «لا يبقَى أحدٌ منكم إلا لُدَّ، غيرَ العبَّاس، فإنه لم يَشهَدْكُم»(١).

[التحفة: ١٦٣١٨].

٥ - ذِكرُ ماكان رسولُ ا لله ﷺ يقرأ على نَفْسه إذا اشتكَى

٧٠٤٩- أخبرنا زيادُ بنُ يحيى البصريُّ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا عُبيدُ الله بن عمرَ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: اشتكَى رسولُ الله ﷺ، فكان يقرأُ على نفسه بالمُعوِّذات، وينفُثُ، فلما اشتدَّ شَكْوُه، كنتُ أقرأُ عليه، وأنفُثُ، وأمسَحُ عليه [بيَدَيه](٢) رَجاءَ بَرَكتِها(٣).

[التحفة: ١٦٥٣٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٥٨) و(٥٧١٢) و(٦٨٩٧) و(٧٨٨٦)، ومسلم (٢٢١٣).

وسيأتي برقم (٧٥٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٣٢) و(١٩٣٣)، وابن حبان (٦٥٨٩)

وقوله: «لدَدْنا رسول الله ﷺ» قال ابن الأثير في «النهاية»: اللَّدُودُ: هو بالفتح من الأدوية: ما يُسقاه المريض في أحد شِقَّي الفم، ولديدا الفم: جانباه.

(٢) سقطت هذه اللفظة من الأصل و(ق) و (ت)، والحديث سيتكرر في الطب برقم (٧٤٨٨)، وقد وردت هناك، وأثبتناها منه.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٣٩) و(٥٠١٦) و(٥٧٣٥) و(٥٧٥١)، ومسلم (٢١٩٢) (٥٠) و(٥١)، وأبو داود (٣٩٠٢)، وابن ماجه (٣٥٢٩).

وسيأتي برقم (٧٤٨٨) و(٧٥٠٢) و(٧٥٠٧) و(١٠٧٨١)

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٢٨)، وابن حبان (٢٩٦٣) و(٦٥٩٠).

٦ - ذِكرُ شدَّة وَجَع رسول الله ﷺ

٧٠٥٠- أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيميُّ(١)، قال: حدثنا يحيى - يعني ابنَ سعيد -، عن سفيانَ، عن سليمانَ، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ الوجَعَ على أحدٍ، أشدَّ منه على رسولِ الله ﷺ(٢).

[التحفة: ١٧٦٠٩].

٧ - ذِكرُ ماكان يفعلُه رسولُ الله ﷺ في وجَعِه

٧٠٥١- أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عُبيدُ الله، قال:

سألتُ عائشةَ عن مرض رسول الله ﷺ، قالت: اشتكَى، فعَلِقَ ينفُثُ فكنَّا نُشَبِّه نَفْثَه بنَفْثِ آكلِ الزَّبيب، وكان يدورُ على نسائه، فلما اشتدَّ المرضُ، استأذَنَهُنَّ أن يُمَرَّض عندي ويَدُرْنَ عليه، فأَذِنَّ له، فدخَلَ عليَّ وهو يتَّكِئُ على رجُلَين، تَخُطُّ رِجْلاهُ الأرضَ خطًّا، أحدُهما العبَّاسُ. فذكرتُ ذلك لابنِ عباس، فقال: أَلَمْ تُخبرْكَ مَن الآخَرُ؟ قلت: لا. قال: هو عليٌّ(٣).

[التحفة: ١٦٣٠٩].

٧٠٥٢- أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك -، عن مَعْمرٍ ويونسَ، قالا: قال الزُّهري: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله

أن عائشةَ وعبدَ الله بنَ عبَّاس قالا: لـمَّا نزل برسول الله ﷺ، طَفِقَ يُلقي(٤)

---

(١) في الأصل و (ق): «التميمي»، والمثبت من (ت).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠)، وابن ماجه (١٦٢٢).

وسيتكرر برقم (٧٤٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٠).

(٤) في (ت): «يطرح».

خَميصةً له على وجهه، فإذا اغتمَّ، كشفها عن وجهه، قال وهو كذلك: «لعنةُ اللهِ على اليهود والنصارى، اتَّخذُوا قُبورَ أنبيائِهم مساجدَ» يُحذِّرُ مِثلَ ما صنَعُوا[1].

[التحفة: ٥٨٤٢].

٧٠٥٣- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدَّثَني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عُتبةَ

أن عائشةَ وعبدَ الله بن عبَّاس قالا: لما نُزِلَ برسول الله ﷺ، طَفِقَ يُلقي خَميصةً على وَجْهه، فإذا اغتَمَّ، كشَفَها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنةُ اللهِ على اليهود والنصارى، اتَّخذُوا قُبورَ أنبيائِهم مساجدَ» يُحذِّرُهم مِثلَ ما صنَعُوا[2].

[التحفة ٥٨٤٢].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ إبراهيمُ بنُ سعد، عن محمد بن إسحاقَ، عن صالح بن كَيْسانَ، عن الزُّهريِّ.

٧٠٥٤- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدَّثَني صالحُ بنُ كَيْسانَ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

أن عائشةَ وابنَ عبَّاس حدَّثاه، أنه لما نُزِلَ برسول الله ﷺ ، طَفِقَ يطرَحُ خَميصةً له على وَجْهه، فإذا اغتَمَّ، كشَفَها عن وجهه، فقال وهو يفعلُ ذلك: «لعنةُ اللهِ على اليهود والنصارى، اتَّخذُوا قُبورَ أنبيائِهم مساجدَ» حَذَراً على أُمَّته ما صنَعُوا[3].

وقد روى هذا الحديثَ الزُّهريُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرةَ.

٧٠٥٥- أخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بن الأسود بن عَمرو، عن ابن وَهْب، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسَيَّب

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «قاتَلَ اللهُ يهودَ، اتَّخذُوا قُبورَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٤)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٤)، وانظر سابقيه.

وهذا الإسناد لم يرد في التحفة .

أنبيائِهم مساجدَ»(١).

[التحفة: ١٣٢٣٣].

قال أبو عبد الرحمن: خالفَهُ قتادةُ، فرَواهُ عن سعيد بن المسَيَّب، عن عائشةَ.

٧٠٥٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيَّب

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لعَنَ اللهُ قوماً اتَّخذُوا قُبورَ أنبيائِهم مساجدَ»(٢).

[التحفة: ١٦١٢٣].

٨ ـ ذِكرُ ما كان يقولُه النبيُّ ﷺ في مرضه

٧٠٥٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا أبو داودَ الحَفَريُّ، عن سفيانَ(٣)، عن سليمانَ التَّيمي

عن أنس، قال: كان النبيُّ ﷺ يُوصِي عندَ مَوْته: «الصلاةَ وما ملكَتْ أيمانُكم»(٤).

[التحفة: ٨٩١].

قال أبو عبد الرحمن: سليمانُ التَّيميُّ لم يسمَعْ هذا الحديثَ من أنس.

٧٠٥٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، عن جرير، عن سليمانَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كانت عامَّةُ وَصيَّةِ رسولِ الله ﷺ: «الصلاةَ وما ملَكتْ أيمانُكُم»(٥).

[التحفة: ١٢٢٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٨٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٨٤).

(٣) في (ق): «سعيد» .

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٦٩٧).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٦٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٩٩)، وابن حبان (٦٦٠٥).

وروواه المُعتمِرُ بنُ سليمانَ التَّيمي، عن أبيه، عن قتادةَ، عن صاحبٍ له، عن أنس

٧٠٥٩ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا الخطَّابيُّ، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ أبي، عن قتادةَ، عن صاحبٍ له
عن أنسٍ... نحوَه(١).

[التحفة: ١٧٢٧].

خالفَهُ أبو عَوانةَ، فرَواهُ عن قتادةَ، عن سَفينةَ

٧٠٦٠ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ
عن سَفينةَ مولى أُمِّ سَلَمةَ، قال: كان عامَّةُ وصيَّةِ رسولِ الله ﷺ: «الصلاةَ وما ملكَتْ أيمانُكُم» فجعَلَ يُردِّدُها حتى يُلجلِجَها في صدره وما يَفيضُ(٢).

[التحفة: ٤٤٨٤].

رواه سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن سَفينةَ، عن أُمِّ سَلَمةَ

٧٠٦١ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، أن سفينةَ مولى أُمِّ سلمةَ حدَّثَ
عن أُم سلمةَ، قالت: كانت عامةُ وصيَّةِ رسولِ الله ﷺ عندَ مَوْته: «الصلاةَ وما ملَكتْ أيمانُكُم» حتى جعَلَ يُلجلِجُها في صدره، وما يَفيضُ بها لسانُه(٣).

[التحفة: ١٨١٥٤].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سيأتي بعده من حديث سفينة، عن أم سلمة.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٦٢٥).

وسيأتي برقم (٧٠٦٣)، وانظر رقم (٧٠٦٠) و(٧٠٦٢) من حديث سفينة عن النبي ﷺ ولم يذكر أم سلمة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٨٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٠٣).

قال أبو عبد الرحمن: قتادةُ لم يسمَعْهُ من سَفينة.

٧٠٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يونس، قال: حدثنا شيبانُ، عن قتادةَ، قال:

حُدِّثْنا عن سَفينةَ مولى أُمِّ سَلَمةَ أنه كان يقول: كان عامَّةُ وصيَّةِ رسولِ الله ﷺ ... نحوَه[1].

[التحفة: ٤٤٨٤].

رواه همَّامٌ، عن قتادةَ، عن أبي الخليل، عن سَفينةَ

٧٠٦٣ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن أبي الخليل، عن سَفينة

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ وهو في الموت جعَلَ يقول: «الصلاةَ وما ملكَتْ أيمانُكُم» فجعَلَ يقولُها وما يَفيضُ[2].

قال أبو عبد الرحمن: أبو الخليل اسمُه صالحُ بنُ أبي مريمَ.

[التحفة: ١٨١٥٤].

٧٠٦٤ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن موسى بن سَرْجِسَ، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يموتُ، وعندَه قدَحٌ فيه ماءٌ، يُدخِلُ يَدَه في القدَح، يمسَحُ وجهَه بالماء، ثم يقول: «اللهُمَّ أعِنِّي على سَكَراتِ الموتِ»[3].

[التحفة: ١٧٥٥٦].

---

(١) سلف قبله من حديث سفينة، عن أم سلمة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٦١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٦٢٣)، والترمذي (٩٧٨)، وفي «الشمائل» له (٣٨٧).
وسيتكرر برقم (١٠٨٦٦).
وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣٥٦).

٩- ذِكرُ قولِه ﷺ حينَ شخَصَ بصرُه، بأبي هو وأمّي

٧٠٦٥- أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدَّثني ابنُ إسحاقَ، قال: حدَّثني يعقوبُ بنُ عُتبة، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: رجَعَ[1] رسولُ الله ﷺ ذلك اليومَ، فاضطجَعَ في حِجري، فدخَلَ عليَّ رجلٌ من آل أبي بكر وفي يَده سواكٌ أخضرُ، فنظَرَ رسولُ الله ﷺ نظَراً عرَفتُ أنه يُريدُه، قلتُ: يا رسولَ الله، أتُحِبُّ أن أُعطيَكَ هذا السواكَ؟ قال: «نعم». قالت: فأخَذتُه، فألَنْتُه، ثم أعطيتُهُ إيّاه، فاستَنَّ به كأشدِّ ما رأيتُهُ استَنَّ بسواكٍ قبلُ، ثم وضَعَهُ، ووجَدتُ رسولَ الله ﷺ يثقُلُ في حِجري، فذَهبتُ أنظُرُ في وجهه، فإذا بصرُه قد شخَصَ وهو يقول: «بل الرفيقَ الأعلى من الجنَّة». قلتُ: خُيِّرتَ فاخترتَ، والذي بعثَكَ بالحقِّ. قالت: وقُبِضَ رسولُ الله ﷺ[2].

[التحفة: ١٦٦٩١].

٧٠٦٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا وَكيعٌ، عن شعبةَ، عن سعد ابن إبراهيمَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ: كنتُ أسمَعُ أن رسولَ الله ﷺ لا يموتُ حتى يُخيَّرَ بين الدُّنيا والآخرة، فأخَذَتْه بُحَّةٌ في مرضه الذي ماتَ فيه، فسمِعتُه وهو يقول: «مع الذينَ أنعمْتَ عليهم من النبيينَ والصدِّيقينَ والشُّهداء والصَّالحين، وحَسُنَ أولئكَ رَفيقاً» فظَننتُ أنه خُيِّرَ[3].

[التحفة:١٦٣٣٨].

---

(١) في الأصل: «وَجِعَ»، والمثبت من (ق)، و(ت) و«التحفة».

(٢) انظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٣٤٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٣٥) و(٤٤٣٦) و(٤٥٨٦)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦)، وابن ماجه (١٦٢٠).

وسيأتي برقم (١٠٨٦٧) و(١١٠٤٦) وقد سلف قبله بنحوه، وانظر تخريج (٧٠٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٣٣).

٧٠٦٧- أخبرني محمدُ بنُ عليِّ بن ميمونَ الرَّقِّيُّ، قال: حدثنا الفِرْيابيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أبي بُرْدَةَ

عن عائشةَ، قالت: أُغمِيَ على النبيِّ ﷺ وهو في حِجري، فجَعلتُ أمسَحُه وأدعُو له بالشِّفاء، فأفاقَ فقال: «بل أسألُ اللهَ الرفيقَ الأعلى الأسعَدَ، مع جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ» (١).

[التحفة: ١٧٦٩٥].

٧٠٦٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ، عن هشام، عن عبَّاد بن عبد الله ابن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول عندَ وفاته: «اللهُمَّ اغفِرْ لي، وارحَمْني، وألحِقْني بالرفيقِ الأعلى» (٢).

[التحفة: ١٦١٧٧].

٧٠٦٩- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثَني ابنُ الهاد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ماتَ رسولُ الله ﷺ، وإنه لَبَينَ حاقِنَتي وذاقِنَتي، ولا أكرَهُ شدَّةَ الموت لأحدٍ بعدَما رأيتُ من رسولِ الله ﷺ (٣).

[التحفة: ١٧٥٣١].

٧٠٧٠- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا مُحْرِزُ بنُ الوَضَّاح، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ أُميَّةَ، عن الزُّهري

عن أنس، قال: آخرُ نظرةٍ نَظرتُها إلى النبيِّ ﷺ، اشتكى، فأمر أبا بكر أن

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وسيتكرر برقم (١٠٨٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٤٠) و(٥٦٧٤)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٥)، والترمذي (٣٤٩٦).
وسيتكرر برقم (١٠٨٦٨)، وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٩٤٧)، وابن حبان (٦٦١٨).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٩٦٩).
وقوله: «حاقنتي وذاقنتي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحاقِنة: الوَهْدةُ المنخفضة بين التَّرْقُوَتَين من الحلق. و«ذاقنتي»: الذاقنة: الذَّقَن، وقيل: طَرَفُ الحُلقوم، وقيل: ما يَناله الذَّقَن من الصدر.

يُصلّيَ بالناس، فبَينـا نحنُ في صـلاة الظُّهـر، كشَـفَ النبيُّ ﷺ بيَـده سِتْرَ حُجـرةِ عائشةَ، فنظَرَ إلى الناس، نظرتُ إلى وجهه كأنه ورَقةُ مُصحَفٍ[1].

[التحفة: ١٤٨٠].

١٠ ـ ذِكرُ أحدَث الناس عَهداً برسول الله ﷺ

٧٠٧١ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن أُمِّ موسى، قالت:

قالت أُمُّ سَلَمةَ: والذي تحلِفُ به أُمُّ سَلَمة، إنْ كان لأقـربَ النـاس عهـداً برسولِ الله ﷺ عليٌّ. قالت: لما كان غداةَ قُبِـضَ رسـولُ الله ﷺ أرسَـلَ إليـه رسولُ الله ﷺ ، وكانَ ـ أرى ـ في حاجة ـ أظنُّهُ ـ بعثَه، فجعَلَ يقـول: «جـاء عليٌّ»؟ ثلاثَ مرَّات، فجاء قبلَ طُلوع الشَّمس، فلمـا أن جـاء، عرَفْنـا أنَّ لـه إليه حاجةً، فخرَجْنا من البيـت، وكنـا عُدْنـا رسـولَ الله ﷺ يومَئـذٍ في بيـت عائشةَ، فكنتُ في آخر مَن خرَجَ من البيت، ثم جلسْتُ أدنـاهُنَّ مـن البـاب، فأكَبَّ عليه عليٌّ، فكان آخِرَ الناس به عهداً، جعل يُسارُّه ويُناجيه[2].

[التحفة: ١٨٢٩٢].

١١ ـ ذِكرُ اليوم الذي تُوفِّي فيه النبيُّ ﷺ والساعة التي تُوفي فيها

٧٠٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري

عن أنس، قال: آخرُ نظرةٍ نَظرتُها إلى رسول الله ﷺ، كشَفَ السِّتارةَ، والناسُ صُفوفٌ خلفَ أبي بكر، فأرادَ أبو بكر أن يرتَدَّ، فأشارَ إليهم؛ أن امكُثُوا، وألقَى السَّجْفَ، وتُوُفِّي من آخر ذلك اليوم، وهو يومُ الاثنَين[3].

[المجتبى: ٤/٧، التحفة: ١٤٨٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٧٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٧، والحاكم ٣/١٣٨.
وسيأتي برقم (٨٤٨٦) و(٨٤٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٦٥).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٩٧٠).
وقوله: «ألقى السَّجف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السَّجف: السِّتْر.

١٢ـ الموضِع الذي قُبِّل من رسول الله ﷺ حين تُوفِّي

٧٠٧٣ـ أَخبرنا أبو الطاهر أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أبا بكر قَبَّلَ بينَ عَيْنَي النبيِّ ﷺ وهو ميتٌ[١].

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ١٦٧٤٥].

٧٠٧٤ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدَّثني موسى ابنُ أبي عائشةَ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس وعن عائشةَ، أن أبا بكر قَبَّلَ النبيَّ ﷺ وهو ميتٌ[٢].

[المجتبى: ٤/١١، التحفة: ٥٨٦٠].

١٣ ـ ذِكرُ ما سُجِّيَ به رسول الله ﷺ حين مات

٧٠٧٥ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا سَلَمةَ أخبره

عن عائشةَ، قالت: سُجِّيَ رسولُ الله ﷺ حينَ ماتَ بثوبٍ حِبَرةٍ[٣].

[التحفة:١٧٧٦٥].

١٤ ـ ذِكرُ الاختلاف في سِنِّ رسول الله ﷺ

٧٠٧٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ خلف العَسْقلاني، قال: حدثنا آدَمُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، ، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٩٧٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (١٩٧٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨١٤)، ومسلم (٩٤٢)، وأبو داود (٣١٢٠).

وسيتكرر برقم(٧٠٧٩)

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٨١).

وقوله: «بثوبٍ حِبَرةٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الحبير من البرود: ما كان مَوْشيًّا، يقال بُردٌ حَبير، وبُردُ حِبَرة، بوزن عِنَبة: على الوصف والإضافة، وهو بردٌ يمانٍ، والجمع حِبَرٌ وحِبَرات.

عن عائشةَ، قالت: تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستِّينَ[1].

[التحفة: ١٦٥٧٠].

٧٠٧٧ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عُبيد الله الحلَبي، عن ابن أبي زائدةَ، عن يونسَ بن أبي إسحاقَ، عن أبي السَّفَر، عن الشَّعبي، عن جرير، قال:

كنا عند معاويةَ، فقال: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ ابنَ ثلاثٍ وستِّين[2].

[التحفة: ١١٤٠٢].

١٥ - ذِكرُ كفَن النبيِّ ﷺ وفي كَمْ كُفِّنَ

٧٠٧٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حفصٌ، عن هشام، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كُفِّنَ رسولُ الله ﷺ في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ يمانيةٍ كُرْسُفٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامةٌ. قال: فَذَكرَ لعائشةَ قولَهم: في ثوبينَ وبُردٍ حِبَرةٍ، فقالت: قد أُتِيَ بالبُرْد، ولكنهم ردُّوه، ولم يُكَفِّنوهُ فيه[3].

[المجتبى: ٤/٣٥، التحفة: ١٦٧٨٦].

٧٠٧٩ـ أَخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا سَلَمةَ أخبره

عن عائشةَ، قالت: «سُجِّيَ رسولُ الله ﷺ حينَ ماتَ بثوبٍ حِبَرةٍ»[4].

[التحفة: ١٧٧٦٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٦) و(٤٤٦٦)، ومسلم (٢٣٤٩)، والترمذي (٣٦٥٤)، وفي «الشمائل» له (٣٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٤٧)، وابن حبان (٦٣٨٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٥٢) (١٢٠)، والترمذي (٣٦٥٣)، وفي «الشمائل» له (٣٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٧٣) و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٥٠).

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٠٣٧)، وانظر تخريجه برقم (٢٠٣٦).

وقوله: «كُرْسُف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكُرْسُف: القُطن، وقد جعله وصفاً للثياب، وإن لم يكن مشتقاً، كقولهم: مررت بحيَّةٍ ذراعٍ، وإبلٍ مئةٍ، ونحو ذلك.

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٠٧٥).

٧٠٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، عن الوليد، قال: حدثنا الأوزاعيُّ.

وأخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعيِّ، قال: حدَّثني الزُّهريُّ، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، قالت: أُدرِجَ رسولُ اللهِ ﷺ في ثوبٍ حِبَرةٍ، ثم أُخِّر عنه. اللفظُ لابنِ المُثنَّى[1].

[التحفة: ١٧٥٥٢].

١٦ - كيف صُلّي على رسول الله ﷺ

٧٠٨١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن، عن سَلَمةَ بن نُبَيط، عن نُعَيم، عن نُبَيط

عن سالم بن عُبيد ـ قال: وكان من أهل[2] الصُّفَّة ـ، قال: أُغمِيَ على النبيِّ ﷺ في مَرَضه، فأفاقَ فقال: «أحَضَرَت الصلاةُ»؟ قالوا: نعم. قال: «مُروا بلالاً فليُؤذِّنْ، ومُروا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس» ثم أُغمِيَ عليه، فأفاقَ فقال: «أحَضَرَت الصلاةُ»؟ فقُلْنَ: نعم. فقال: «مُروا بلالاً فليُؤذِّنْ، ومُروا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس» قالت عائشةُ: إن أبي رجلٌ أسيفٌ، فقال: «إنكُنَّ صَواحباتُ يوسفَ، مُروا بلالاً فليُؤذِّنْ، ومُروا أبا بكر فليُصَلِّ بالناس» فأمَرْنَ بلالاً أن يُؤذِّنَ، وأمَرْنَ أبا بكر أن يُصلِّيَ بالناس، فلما أُقيمَت الصلاةُ، قال النبيُّ ﷺ: «أُقيمَتَ الصلاةُ»؟ قُلْنَ: نعم. قال: «ادعُوا لي إنساناً أعتَمِدُ عليه» فجاءتَ بَريرةُ وآخَرُ معها، فاعتمدَ عليها، فجاء، وأبو بكر يُصلّي، فجلَسَ إلى جَنْبه، فذهَبَ أبو بكر يتأخَّرُ، فحبَسَهُ حتى فرغَ من الصلاة.

فلما تُوُفِّيَ النبيُّ ﷺ، قال عمرُ: لا يتكلَّمُ أحدٌ بموته إلا ضرَبْتُه بسَيفي هذا، فسكَتُوا، وكانوا قوماً أُمِّيِّينَ لم يكن فيهم نبيٌّ قبلَه، قالوا: يا سالمُ، اذهَبْ إلى

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٤٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٥٢٨٠).
(٢) في (ت): «أصحاب».

صاحب النبيِّ ﷺ، فادعُهُ. قال: فخرجتُ، فوجدتُ أبا بكر قائماً في المسجد، قال أبو بكر: مـاتَ رسولُ الله ﷺ، قلتُ: إن عمرَ يقول: لا يتكلَّمُ أحدٌ بموته إلا ضرَبْتُه بسَيفي هذا، فوضَعَ يَدَه على ساعدي، ثم أقبَلَ يمشي حتى دخَلَ، قال: فوسَّعوا له حتى أتى النبيَّ ﷺ، فأكَبَّ عليه حتى كادَ أن يَمَسَّ وجهُهُ وجهَ النبيِّ ﷺ، حتى استَبانَ له أنه قد ماتَ، فقال أبو بكر: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]. قالوا: يا صاحبَ رسول الله ﷺ، أماتَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فعلِمُوا أنه كما قال، قالوا: يا صاحبَ النبيِّ ﷺ، هل نُصلِّي على النبيِّ ﷺ؟ قال: نعم. قالوا: وكيف نُصلِّي عليه؟ قال: يدخُلُ قومٌ، فيُكَبِّرون ويَدْعُون، ثم يخرجون ويجِيءُ آخَرون، قالوا: يا صاحب النبيِّ ﷺ، هل يُدفَنُ النبيُّ ﷺ؟ قال: نعم. قالوا: وأين يُدفَنُ؟ قال: في المكان التي قَبَضَ اللهُ فيها رُوحه، فإنه لم يَقبضْ رُوحَه إلا في مكانٍ طيِّبة، قال: فعلِموا أنه كما قال، ثم قال أبو بكر: عندَكُم صاحبُكُم.

وخرج أبو بكر، واجتمَعَ المهاجرون، فجعلُوا يَتشاوَرُون بينَهم، ثم قالوا: انطلِقُوا إلى إخواننا من الأنصار، فإن لهم من هذا الحقِّ نصيباً، فأتَوا الأنصارَ، فقالتِ الأنصارُ: منا أميرٌ، ومنكم أميرٌ، فقال عمرُ: سَيفانِ في غِمدٍ واحد، إذاً لا يَصلُحان، ثم أخذَ بيد أبي بكر، فقال: مَن له هذه الثلاث: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾، مَن صاحبُه؟ ﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾، مَن هُما؟ ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾[التوبة: ٤٠] مع مَن؟ ثم بايَعَه، ثم قال: بايِعُوا، فبايَعَ الناسُ أحسنَ[١] بَيعةٍ وأجملَها[٢].

[التحفة: ٣٧٨٧].

---

(١) في (ت): «أحمد».

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٣٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩٦).

وسيأتي برقم (٧٠٨٤) و(٨٠٥٥) و(١١١٥٥) مفرقاً.

وقوله «رجل أسيف»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي سريع البكاء والحزن، وقيل: هو الرقيق.

١٧ - كيف حُفِرَ له ﷺ

٧٠٨٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ الله بن جعفر، عن إسماعيلَ بن محمد بن سعد، عن أبيه[1]

عن سعد،[2] قال: أَلْحِدُوا لي لَحْداً، وانصِبُوا عليَّ كما فُعِل برسولِ الله ﷺ[3].

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٩٢٦].

خالفَهُ عبدُ الملك بنُ عَمرو

٧٠٨٣ـ أَخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو عامر، عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيلَ بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد

أن سعداً قال: أَلْحِدُوا لي لَحْداً، وانصِبُوا عليَّ نصباً كما فُعِل برسولِ الله ﷺ[4].

[المجتبى: ٤/٨٠، التحفة: ٣٨٦٧].

١٨ـ أين حُفِرَ له ﷺ

٧٠٨٤ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُميدُ بنُ عبد الرحمن، عن سَلَمةَ بن نُبَيط، عن نُعَيم، عن نُبَيط

عن سالم بن عُبيد، قال: لما تُوُفِّيَ النبيُّ ﷺ، قالوا: يا سالمُ، اذهَبْ إلى صاحب النبيِّ ﷺ، فادْعُه، فخرجتُ، فوجدتُ أبا بكر قائماً في المسجد، قال: فوضَعَ يَدَه على ساعدي، ثم أقبَلَ يمشي حتى دخَلَ، فوسَّعوا له حتى أتى النبيَّ ﷺ، فأكَبَّ عليه حتى استَبانَ له أنه ماتَ، فقال أبو بكر: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ

---

(١) في (ت): «عن عامر بن سعد» وهو سهو من الناسخ، وانظر ما بعده.

(٢) في (ت): «أن سعداً».

(٣) سلف مكرراً برقم (٢١٤٥)، من طريق عامر بن سعد.

(٤) سلف مكرراً برقم (٢١٤٦).

﴿وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] قالوا: يا صاحبَ النبيِّ ﷺ، هل يُدفَنُ النبيُّ ﷺ؟ قال: نعم، قالوا: وأين يُدفَنُ؟ قال: في المكان الذي[١] قَبَضَ اللهُ فيه[٢] رُوحَه، فإنه لم يَقبِضْ رُوحَه إلا في مكانٍ طيِّبة، قال: فعلِمُوا أنه كما قال[٣].

[التحفة: ٣٧٨٧].

١٩ـ أيُّ شيءٍ جُعِلَ تحتَ رسول الله ﷺ

٧٠٨٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدريُّ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي جَمْرَةَ[٤]

عن ابن عبَّاس، قال: جُعِلَ تحتَ رسولِ الله ﷺ حين دُفِنَ قَطيفةٌ حمراءُ[٥].

[المجتبى: ٤/ ٨١، التحفة: ٦٥٢٦].

تم الكتاب بحمد الله وعونه

---

(١) في (ت): «التي».

(٢) في (ت): «فيها».

(٣) سلف بتمامه برقم (٧٠٨١).

(٤) في (ت): «حمزة» وهو تصحيف.

(٥) سلف مكرراً برقم (٢١٥٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم تسليماً

٤١ـ كتاب الرجم

١ ـ تعظيم الزنا

تـأويلُ قـول الله جـلَّ ثنـاؤُه: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان:٦٨].

٧٠٨٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل، عن عَمرو بن شُرَحْبيلَ

عن عبد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الذَّنْب أعظَمُ عند الله؟ قال: «أن تَجعَلَ لله نِدًّا وهو خلَقَكَ» قلتُ: إن ذلك لعظيمٌ، قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «ثم تقتُلُ ولدَكَ [تخافُ] (١) أن يطعَمَ معكَ» قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تُزانيَ حَليلةَ جارِكَ»(٢).

[التحفة: ٩٤٨٠].

٧٠٨٧ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن مالك بن مِغْوَل، قال: سمعتُ واصلَ بنَ حيَّان ذكرَ، عن أبي وائل، قال:

قال عبدُ الله: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ ذَنْبٍ أعظَمُ؟ قال: «أن تجعَلَ لله نِدًّا وهو خلَقَكَ» قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تقتُلَ ولدَكَ أجلَ أن

---

(١) سقطت هذه اللفظة من الأصل و(ق)، ويبدو أنها أثبتت في هامش (ق) حيث أشير في موضعها لكنها لم تَظهر في التصوير، وأثبتناها من رواية البخاري (٧٥٢٠) عن قتيبة، به، وهو طريق المصنف نفسه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٢)، وانظر ما بعده.

يطعَمَ معكَ» قلت: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تُزانيَ حَليلة جارِكَ» ثم قرأ هذه الآيةَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾ إلى قوله: ﴿يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨][(١)].

[النكت: ٩٣١١].

٧٠٨٨ـ أخبرني حُميدُ بنُ مَخْلَد النَّسائيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدَّثني الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزني الزاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يَسرِقُ السارقُ حينَ يَسرِقُ وهو مؤمنٌ، ولا يَشرَبُ الخمرَ حينَ يَشرَبُها وهو مؤمنٌ، ولا يَنتهِبُ نُهبةً ذاتَ شرفٍ يرفَعُ المؤمنون إليه فيها أبصارَهُم وهو حينَ يَنتهِبُها مؤمنٌ»[(٢)].

[التحفة: ١٥٢٠٢].

٧٠٨٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا أبو المغيرة.

وأخبرني عِمرانُ بنُ بكَّار البرَّادُ، قال: حدثنا أبو المغيرة ـ واللفظُ لِعمرانَ ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدَّثني الزُّهريُّ، عن سعيد وأبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَزني الزاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يسرقُ السارقُ حينَ يسرقُ وهو مؤمنٌ[(٣)]، ولا يشرَبُ الخمرَ وهو حينَ يشرَبُها مؤمنٌ، ولا يَنتهِبُ نُهبةً ذاتَ شرفٍ يرفَعُ المؤمنون إليه أبصارَهُم وهو حينَ يَنتهِبُها مؤمنٌ»[(٤)].

[التحفة: ١٣١٩١].

٧٠٩٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور ومحمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النيسابوريُّ ـ واللفظُ له ـ، عن محمد بن كثير، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري، عن حُمَيد بن عبد الرحمن وسعيدِ بن المسَيَّب وأبي سَلَمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

(٣) في (ق): «وهو حين يسرق مؤمن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

عن أبي هريرةَ، قال: قـال رسـولُ اللهِ ﷺ: «لا يَزنـي الزانـي وهـو حـينَ يَزني مؤمنٌ، ولا يسرقُ السارقُ وهو حينَ يسرِقُ مؤمـنٌ، ولا يشـرَبُ الخمـرَ وهو حينَ يشرَبُـها مؤمنٌ، ولا يَنتهِبُ نُهبةً يرفَعُ النـاسُ فيهـا أبصـارَهُم وهـو حينَ يَنتهِبُها مؤمنٌ»[1].

[التحفة: ١٣١٩١].

٧٠٩١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، عـن الأوزاعـيِّ، عـن الزُّهري، قال: حدَّثَني سعيدُ بنُ المسَيَّب وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمـن، كُلُّهم حدَّثُوني

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَزنِي الزاني حينَ يَزنِي وهو مؤمـنٌ، ولا يسرقُ السارقُ حين يسرِقُ وهو مؤمـنٌ، ولا يشـرَبُ الخمرَ حـينَ يشـرَبُها وهـو مؤمنٌ، ولا يَنتهِبُ نُهبـةً ذاتَ شـرفٍ يرفَـعُ المسـلمون إليهـا أبصـارَهُم وهـو حـينَ يَنتهِبُها مؤمنٌ»[2].

[التحفة: ١٣١٩١].

٧٠٩٢ـ أخبرنا العباسُ بنُ الوليد بـن مَزْيـد البـيروتيُّ، قـال: أخـبرني أَبي، قـال: حدثنـا الأوزاعيُّ، قال: حدَّثَني الزُّهريُّ، قال: حدَّثَني أبو سَلَمةَ وسعيدٌ وأبو بكر

عن أبي هريـرةَ، أن رسـولَ اللهِ ﷺ قـال: «لا يَزنـي الزانـي وهـو حـينَ يَزنـي مؤمنٌ، ولا يسرقُ السارقُ وهو حينَ يسرقُ مؤمنٌ، ولا يشرَبُ الخمرَ وهـو حـينَ يشرَبُها مؤمنٌ، ولا يَنتهِبُ نُهبةً ذاتَ شرفٍ يرفَعُ المؤمنون إليه فيها أبصارَهُم وهـو حينَ يَنتهِبُها مؤمنٌ»[3].

[التحفة: ١٣١٩١].

٧٠٩٣ـ أخبرنـا عيسـى بـنُ حمَّـاد زُغْبَـةُ[4]، قـال: أَخبرنـا اللَّيـثُ، عـن عُقَيـل، عـن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

(٤) في الأصل و(ق): «عيسى بن حماد بن زغبة» وهو خطأ.

ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَزني الزاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يشرَبُ الخمرَ شارِبُها حينَ يشرَبُها وهو مؤمنٌ، ولا يسرقُ السارقُ حينَ يسرقُ وهو مؤمنٌ، ولا يَنتهِبُ نُهبةً يرفَعُ الناسُ إليه فيها أبصارَهُم حينَ يَنتهِبُها وهو مؤمنٌ»[1].

[التحفة: ١٣٢٠٩].

٧٠٩٤- أخبرنا عيسى بن حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن سعيدٍ وأبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ... مثلَ حديث أبي بكر هذا، إلا النُّهبةَ[2].

[التحفة: ١٣٢٠٩].

٧٠٩٥- أخبرنا عِصمةُ بنُ الفَضْل النَّيسابوريُّ، قال: حدَّثَني حَرَميٌّ بنُ عُمارةَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عُمارةَ بن أبي حفصةَ، عن عكرمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: «لا يَزني الزاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يسرِقُ حينَ يسرِقُ وهو مؤمنٌ، ولا يشرَبُ الخمرَ حينَ يشرَبُها وهو مؤمنٌ»[3].

[التحفة: ١٤٢٤٨].

٧٠٩٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الجُنَيدُ أبو عبد الله الحجَّامُ، قال: حدثنا زيدٌ- هو الحجَّامُ-، عن عكرمَةَ

عن ابن عبَّاسَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزني الزاني وهو مؤمنٌ، ولا يسرِقُ السارقُ وهو مؤمنٌ، ولا يشرَبُ الخمرَ وهو مؤمنٌ»[4].

[التحفة: ٦٠٩٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

(٤) سيأتي بعده بتمامه.

٧٠٩٧- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلاَّم، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، عن الفُضَيل بن غَزْوان، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاسَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزني العبدُ حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يشرَبُ الخمرَ حين يشرَبُها وهو مؤمنٌ، ولايسرقُ وهو مؤمنٌ، ولا يقتُلُ وهو مؤمنٌ». فقلتُ لابن عبَّاس: كيف يُنتَزَعُ الإيمانُ منه؟ فشبَّكَ أصابعَه، ثم أخرَجَها، فقال: هكذا، فإذا تابَ، عادَ إليه هكذا، وشبَّكَ أصابعَه[1].

[التحفة: ٦١٨٦].

٧٠٩٨- أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن ميمون الرَّقِّيُّ، قال: حدثنا محمدٌ- هو ابنُ يوسفَ-، قال: حدثنا سفيانُ- هو الثوريُّ-، عن منصور، عن رِبْعي بن حِراش[2]

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُحِبُّ اللهُ ثلاثةً، ويُبغِضُ ثلاثةً: يُبغِضُ المُختالَ المُقِلَّ، والبخيلَ المُستكثِرَ[3]، والشيخَ الزاني»[4].

[التحفة: ١١٩١١].

٧٠٩٩- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ ربعيًّا يُحدثُ، عن زيد بن ظَبيانَ

رفَعَهُ إلى أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُحِبُّهمُ اللهُ، وثلاثةٌ يُبغِضُهم اللهُ؛ الثلاثةُ الذين يُبغِضُهم اللهُ: الشيخُ الزاني، والفقيرُ المُختال، والغنيُّ الظَّلومُ»[5].

[التحفة: ١١٩١٣].

٧١٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش.

وأخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا محمدُ بنُ رَبيعةَ، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٢) و(٦٨٠٩).
وقد سلف قبله مختصراً.

(٢) في الأصل: «خراش» وهو تصحيف.

(٣) في (ق): «المستكبر».

(٤) سلف تخريجه برقم (١٣١٦)، وانظر ما بعده.

(٥) سلف تخريجه برقم (١٣١٦).

الأعمشُ، عن أبي حازم[1]

عن أبي هريرةَ، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ : «ثلاثـةٌ لا ينظُـرُ اللـهُ إليهـم يـومَ القيامة، ولا يُزَكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ: الشيخُ الزانـي، والإمـامُ الكـذابُ، والعـائِلُ الـمُختالُ». وقال محمدُ بنُ العـلاء في حديثـه: «شيخٌ زانٍ ومَلِـكٌ كـذَّابٌ، وعـائِلٌ مُستكبرٌ» [2].

[التحفة: ١٣٤٠٦].

٧١٠١ـ أخبرنا أبو داودَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ وهو ابنُ زيـد ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن سعيد بن أبي سعيد الـمَقْبُري

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أربعةٌ يُبغِضُهـم الله: البيَّـاعُ الحـلاَّفُ، والفقيرُ الـمُختالُ، والشيخُ الزاني، والإمامُ الجائرُ»[3].

[التحفة: ١٢٩٩٢].

٢ ـ عقوبةُ الزاني الثيِّب

٧١٠٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ البصريُّ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَـلَمة ابن كُهَيل، عن الشَّعبي

أن عليًّا جلَـدَ شُرَاحةَ يـومَ الخميـس، ورَجَمَهـا يـومَ الجمعـة، قـال: جلَدْتُـكِ بكتاب الله، ورجَمْتُكِ بسُنَّةِ رسولِ الله ﷺ[4].

[التحفة: ١٠١٤٨].

٧١٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابـن عُلَيَّـةَ، قـال: حدثنـا وَهْـبٌ ـ هـو ابـنُ جرير ـ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل ومجالدٍ، عن الشَّعبي

---

(١) في (ق): «عن أبي ربيعة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٦٧).

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٣٦٨)، وانظر تخريجه برقم (٢٣٦٧).

(٤) أخرجه البخاري (٦٨١٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧١٦).

عن عليٍّ، أنه ضرَبَ شُراحةَ يومَ الخميس، ورَجَمَها يومَ الجمعة، وقال: أَجلِدُكِ بكتاب الله، وأَرجُمُكِ بسُنَّةِ رسولِ الله ﷺ(1).

[التحفة: ١٠١٤٨].

٧١٠٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب المَوْصِلي، قال: حدثنا قاسمٌ ـ وهو ابنُ يزيدَ ـ، عن سفيانَ، عن يونسَ، عن الحسن، [عن حِطَّانَ بن عبد الله](2)

عن عُبادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا [عني](3)، قد جعَلَ اللهُ لَهُنَّ سبيلاً، الثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ جَلْدُ مئةٍ ورجمٌ بالحجارة، والبِكرُ بالبكرِ جَلْدُ مئةٍ ونَفْيُ سَنَةٍ»(4).

[التحفة ٥٠٨٣].

٧١٠٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن حِطَّانَ بن عبد الله الرَّقَاشي

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا نَزلَ عليه، كَرَبَ لذلك، وتربَّدَ له وجهُهُ، فنزَلَ عليه ذاتَ يوم، فَلَقِيَ ذلك، فلما سُرِّيَ عنه، قال: «خُذُوا عنِّي، قد جعلَ اللهُ لَهُنَّ سبيلاً، البِكرُ بالبِكرِ جلدُ مئةٍ ونَفْيُ سَنَةٍ، والثَّيِّبُ بالثَّيِّب جَلدُ مئةٍ والرَّجْمُ»(5).

[التحفة: ٥٠٨٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و(ق)، وأثبتناه من «التحفة».

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأُشير لاستدراكه في (ق) لكنه لم يظهر بسبب التصوير، وجاء فيها: «خذوا، خذوا» والمثبت من مصادر التخريج.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٥) أخرجه مسلم (١٦٩٠) (١٢) و(١٣) و(١٤)، وأبو داود (٤٤١٥) (٤٤١٦)، وابن ماجه (٢٥٥٠)، والترمذي (١٤٣٤).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٢٦) و(١١٠٢٧)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٦٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٠) و(٤٥٤٣)، وابن حبان (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦) و(٤٤٢٧).

وقوله: «وتَربَّدَ له وجهُه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تغيَّرَ إلى الغُبْرة، وقيل: الرُّبْدَة: لون بين السواد والغُبْرة.

٧١٠٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن منصور بن زاذانَ، عن الحسن، عن حِطّانَ بن عبد الله

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله: «خُذُوا عنّي، قد جعلَ اللهُ لَهُنَّ سبيلاً، الثيِّبُ بالثيِّبِ جَلَدُ مئةٍ والرَّجْمُ، والبِكرُ بالبِكر جَلدُ مئةٍ ونَفْيُ سَنَةٍ»(١).

[التحفة: ٥٠٨٣].

٣ ـ نسخُ الجلد عن الثيِّب

٧١٠٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن يونسَ بن جُبَير، عن كثير بن الصَّلْت، قال:

قال زيدُ بنُ ثابت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الشيخُ والشيخةُ إذا زَنَيا، فارجُمُوهُما البتَّةَ». قال عمرُ: لما أُنزِلَتْ، أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أكتِبْنِيها ـ قال شعبةُ: كأنه كَرِهَ ذلك ـ، فقال عمرُ: ألا ترى أن الشيخَ إذا لم يُحصَنْ، جُلِدَ، وأن الشابَّ إذا زنى، وقد أُحصِنَ، رُجِمَ؟(٢).

[التحفة: ٣٧٣٧].

٧١٠٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح في حديثه، عن ابن وَهْب(٣)، قال: أخبرني اللَّيثُ بنُ سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن مروانَ بن عثمانَ، عن أبي أُمامةَ بن سَهل

أن خالتَه أخبرَتْه، قالت: لقد أقرَأَناها رسولُ الله ﷺ آيةَ الرَّجْم: «الشيخُ والشيخةُ فارجُموهُما البتَّةَ بما قَضَيا من اللَّذَّةِ»(٤).

[التحفة: ١٨٣٦٥].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٣٢٧).

وسيأتي برقم (٧١١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٦).

(٣) في (ق): «ابن عون».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده.

٧١٠٩ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجانيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: أَخبرنا اللَّيثُ، قال: حدَّثَني خالدُ بنُ يزيدَ، عن سعيد بن أبي هلال، عن مروانَ بن عثمانَ، عن أبي أمامةَ بن سَهل قال:

حدثَتْني خالَتي: قالت: لقد أقرَأَنا رسولُ الله ﷺ آيةَ الرجم: «الشيخُ والشيخةُ، فارجُموهُما البتَّةَ بما قَضَيا من اللَّذَّة»(١).

[التحفة: ١٨٣٦٥].

٧١١٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجحْدَري، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن محمد، قال: نُبِّئتُ عن ابن أخي كثير بن الصَّلْت، قال:

كنا عند مروانَ وفينا زيدُ بنُ ثابت، فقال زيدٌ: كنا نقرَأُ: «الشيخُ والشيخةُ، فارجُموهُما البتَّةَ» فقال مروانُ: ألا تجعَلُهُ(٢) في المُصحَف؟ قال: قال: ألا تَرى أن الشَّابَّين الثَّيِّبَين يُرجَمان؟ ذَكَرنا ذلك وفينا عمرُ، فقال: أنا أشفِيكُم، قلنا: وكيف ذلك؟ قال: أذهَبُ إلى رسولِ الله ﷺ إن شاء اللهُ، فأذكُر كذا وكذا، فإذا ذكَرَ آيةَ الرَّجْم، فأقول: يا رسولَ الله، أكتِبْني آيةَ الرجم، قال: فأتاهُ فذكرَ ذلك له، فذَكَرَ آيةَ الرجم، فقال: يا رسولَ الله، أكتِبْني آيةَ الرجم، قال: «لا أستطيعُ»(٣).

[التحفة: ٣٧٣٧].

٧١١١ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن عَزْرةَ، عن الحسن العُرَني، عن عُبيد بن نُضيلةَ، عن مسروق، قال:

قال أُبيُّ بنُ كعب: يُجلَدون ويُرجَمون، ويُرجَمون ولا يُجلَدون، ويُجلَدون ولا يُرجَمون، ففسَّرهُ قتادةُ: الشيخُ المُحصَنُ إذا زنى يُجلَدُ، ثم يُرجَمُ، والشابُ المُحصَنُ يُرجَمُ إذ زنى، والشابُ الذي لم يُحصَنْ يُجلَدُ(٤).

[التحفة: ٧٤].

---

(١) سلف قبله.

(٢) في (ق): «فنجعله».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧١٠٧).

(٤) سيأتي بعده بنحوه.

٧١١٢- أَخبرني معاويةُ بنُ صالح الأشعري، قال: حدثنا منصورٌ - وهو ابنُ أبي مُزاحِم -، قال: حدثنا أبو حَفْص، عن منصور، عن عاصم، عن زِرٍّ، قال:

قال أُبيُّ بنُ كعب: كم تَعدُّون سورةَ الأحزاب آيةً؟ قلنا: ثلاثاً وسبعين، فقال أُبيٌّ: كانت لتَعدِلُ سورةَ البقرة [وأطولَ](١)، ولقد كان فيها آيةُ الرَّجْم: الشيخُ والشيخةُ، فارجُموهُما البتَّةَ نَكَالاً من الله واللهُ عزيزٌ حكيمٌ(٢).

[التحفة: ٢٢].

٤ - تثبيتُ الرَّجم

٧١١٣- أَخبرنا العباسُ بنُ محمد الدُّوريُّ، قال: حدثنا أبو نوح عبدُ الرحمن بنُ غَزْوانَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: خطَبَنا عمرُ، فقال: قد عَرفتُ أن أُناساً يقولون: إن خلافةَ أبي بكر كانت فَلْتةً، ولكن وَقَى اللهُ شرَّها. وإنه لا خلافةَ إلا عن مَشُورة، وأيُّما رجلٍ بايَعَ رجلاً عن غير مشورة، لا يُؤَمَّرُ واحدٌ منهما تَغِرَّةَ أن يُقْتَلا(٣). قال شعبةُ: قلتُ لسعد: ما تَغِرَّةُ أن يُقْتَلا(٣)؟ قال: عقوبَتُهُما أن لا يُؤَمَّرَ واحد منهما.

ويقولون: والرجمُ! وقد رجَمَ به رسولُ الله ﷺ ورجَمْنا، وأنزَلَ اللهُ في كتابه، ولولا أن الناسَ يقولون: زادَ في كتاب الله، لكتَبْتُه بخطِّي، حتى أُلحِقَه بالكتاب(٤).

[التحفة: ١٠٥٩٥].

---

(١) ما بين حاصرتين من (ق).

(٢) أخرجه الطيالسي (٥٤٠)، وعبد الرزاق (٥٩٩٠).
وقد سلف قبله بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٠٧).

(٣) في (ق): «يَقتتلا».

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٢٩) و(٦٨٣٠) و(٧٣٢٣)، ومسلم (١٦٩١)، وأبو داود (٤٤١٨)، وابن ماجه (٢٥٥٣)، والترمذي (١٤٣٢)، وفي «الشمائل» له (٣٣٠).
وسيأتي برقم (٧١١٤) و(٧١١٥) و(٧١١٦) و(٧١١٧) و(٧١١٨) و(٧١١٩) و(٧١٢٠) و(٧١٢١) و(٧١٢٢) و(٧١٢٣).

=

٧١١٤- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله الحمَّال، قال: حدثنا أبو داودَ الطيالسيُّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله بنَ عبد الله بن عُتبةَ يُحدثُ،عن ابن عباس

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: خطَبَ عمرُ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قد رجَمَ، ورجَمْنا بعدَه[1]

٧١١٥- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا أبو داودَ الطَّيالسي، عن شعبةَ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله بن عبد الله بن عُتبةَ يحدث

عن ابن عبَّاسَ، أن عمرَ بن الخطَّاب أراد أن يخطُبَ بمِنًى خُطبَةً، فيُبلِّغ فيها، فقال له عبدُ الرحمن بن عوف: إنما يحضُرُكَ هاهنا غَوغاءُ الناس، فلو أخَّرتَ ذلك حتى تقدُمَ المدينةَ، فأخَّرَها حتى قدِمَ المدينةَ، قال: فدنَوتُ من المِنبَر، فسمِعتُه يخطُبُ، فقال في خُطبَتِه: ألا إن رسولَ الله ﷺ رجَمَ، ورجَمْنا بعدَه[2].

[التحفة: ١٠٥٠٨].

وهو في «المسند» أحمد (١٦٤) و(٣٩١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٥٧) وابن حبان (٤١٣).

والحديث مطوَّل، وقد روي مطولاً ومختصراً.

وقوله: «كانت فلتة، ولكن وقى الله شرها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أراد بالفلتة الفَجأة. ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر، فعصم الله من ذلك ووقى. والفلتة: كل شيء فعل من غير روية، وإنما بُودِرَ بها خوف انتشار الأمر... وانظر تتمة كلامه.

وقوله: «تَغِرَّةَ أن يُقتَلا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: التَّغِرَّة: مصدر غرَّرتُه، إذا ألقيته في الغَرَر، وهي من التغرير، كالتَّعِلَّة من التعليل. وفي الكلام مضاف محذوف تقديره: خوفَ تغِرَّةِ أن يُقتلا، أي: خوف وقوعهما في القتل... ومعنى الحديث: أن البيعة حقُّها أن تقع صادرة عن المشورة والاتفاق، فإذا استبدَّ رجلان دون الجماعة فبايع أحدهما الآخر، فذلك تظاهر منهما بشق العصا واطِّراح الجماعة، فإن عُقِد لأحد بيعة فلا يكون المعقود له واحداً منهما، وليَكونا معزولين من الطائفة التي تتفق على تمييز الإمام منها، لأنه إن عُقِد لواحد منهما وقد ارتكبا تلك الفعلة الشنيعة التي أحفظت الجماعة، من التهاون بهم والاستغناء عن رأيهم، لم يؤمن أن يُقتلا.

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

٧١١٦- أخبرني الحسنُ[(١)] بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ الـمُجالِديُّ، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، عن شعبةَ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله بن عبد الله يُحدِّثُ، عن ابن عبَّاس

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: حَجَّ عمرُ، فأرادَ أن يخطُبَ الناسَ خُطبَةً، فقال له عبدُ الرحمن بنُ عوف: إنه قد اجتمَعَ عندك رَعاعُ الناس وسَفِلتُهم، فأخِّرْ ذلك حتى تأتيَ المدينةَ، قال: فلما قدِمَ المدينةَ، دنَوتُ قريباً من المِنبَر، فسمِعتُه يقول: إني قد عرفتُ أن ناساً يقولون: إن خلافةَ أبي بكر كانت فَلْتةً، وإن اللهَ وقى شرَّها. إنه لا خلافةَ إلا عن مَشُورة، فلا يُؤَمَّرُ واحدٌ منهما تَغِرَّةَ أن يُقْتَلا.

وأن ناساً يقولون: ما بالُ الرَّجْم، وإنما في كتاب الله الجَلْدُ؟! وقد رجَمَ رسولُ الله ﷺ، ورجَمْنا بعدَه، ولولا أن يقولوا: أثبتَ في كتاب الله ما ليس فيه، لأَثْبتُّها كما أُنزِلَتْ[(٢)].

[التحفة: ١٠٥٩٥].

٧١١٧- أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ الأذرَميُّ، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله بنَ عبد الله بن عُتبةَ يُحدثُ، عن ابن عبَّاس

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: حَجَّ عمرُ بنُ الخطَّاب، فأرادَ أن يخطُبَ الناسَ، فقال عبدُ الرحمن: إنه قد اجتمَعَ رَعاعُ الناس، فأخِّرْ ذلك... نحوَه[(٣)].

[التحفة: ١٠٥٩٥].

٧١١٨- أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكّيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابن عبَّاس، قال:

---

(١) في الأصل و(ق): «الحسين»، وهو تحريف صوبناه من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١١٣).

وقوله: «رَعاعُ الناس»، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي: غَوْغاؤهم وسُقَّاطهم وأخلاطُهم، الواحدُ رَعاعة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧١١٣).

سمعتُ عمرَ يقول: قد خَشِيتُ أن يطولَ بالناس زمانٌ حتى يقولَ قـائلٌ: ما نـجِدُ الرجمَ في كتاب الله، فيضِلُّـوا بتَركِ فريضةٍ أنزلَها اللـهُ، ألا وإن الرجمَ حقٌّ على مَن زنـى إذا أُحصِـنَ، وكـانت البَيِّنـةُ، أو كـان الحَبَـلُ، أو الاعترافُ، وقد قرَأْناها: الشيخُ والشيخةُ إذا زَنَيا، فارجُموهُمـا البتَّـةَ، وقـد رجَمَ رسولُ الله ﷺ، ورجَمْنا بعدَه.

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلَمُ أن أحداً ذكَرَ في هذا الحديث: الشيخُ والشيخةُ، فارجُموهُما البتَّةَ غيرَ سفيانَ، وينبغي أن يكون وَهِمَ، والله أعلمُ[1].

[التحفة: ١٠٥٠٨].

٧١١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى النَّيسابوريُّ، قـال: حدثنـا بِشـرُ بـنُ عمـرَ، قـال: حدَّثَـني مالكٌ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

أن عمرَ قال: إن اللهَ بعَثَ محمداً ﷺ، وأنزَلَ عليه الكتابَ، فكـان فيمـا أنـزَلَ عليه آيةُ الرجم، فقرَأْناها ووَعَيْناها ورجَمَ رسولُ الله ﷺ، ورجَمْنا بعدَه، وأخشَـى إن طالَ بالناس زمانٌ، أن يقـولَ قـائلٌ: مـا نجِدُ آيـةَ الرجـم في كتـاب الله، فيَـترُكَ فريضةً أنزَلَها اللهُ، وإن الرجمَ في كتاب الله حـقٌّ على مَـن زنـى إذا أُحصِـنَ مـن الرجال والنساء، إذا قامَتْ عليه البيِّنةُ، أو كان الحَبَلُ، أو الاعترافُ[2].

[التحفة: ١٠٥٠٨].

٧١٢٠ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخـبرني مالكٌ ويونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله، أنه سَمِع عبدَ الله بـن عبَّاس يقول:

قال عمرُ وهو جالسٌ على مِنبر رسولِ الله ﷺ: إن اللـهَ بعَثَ ـ يعني ـ محمداً ﷺ بِالحقِّ، وأنزلَ عليه الكتابَ، فكان فيما أنـزلَ عليـه آيـةُ الرَّجْـم، قرَأْناهـا، ووَعَيْناهـا، وعقَلْناها، ورجَمَ رسولُ الله ﷺ، ورجَمْنا بعدَه، فأخشَى إن طالَ بالناس زمـانٌ، أن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١١٣).

يقولَ قائلٌ: واللهِ ما نجِدُ الرجمَ في كتاب الله، فيضِلُّوا بتَركِ فريضةٍ أنزلَها اللهُ، وإن الرجمَ في كتاب الله حقٌّ على مَن زنى إذا أُحصِنَ من الرجال والنساء، إذا قامَتِ البيِّنةُ، أو كان الحَبَلُ، أو الاعترافُ[1].

[التحفة: ١٠٥٠٨].

٧١٢١- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حَزْم، عن محمد بن مسلم الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ عن عبد الله بن عبَّاس، قال:

خطَبَ عمرُ الناسَ على المِنبَر، فقال ماشاءَ اللهُ أن يقولَ، ثم قال: إن الله بعَثَ[2] محمداً ﷺ بالحقِّ، وأنزلَ عليه الكتابَ، فكان مما أنزَلَ عليه آيةُ الرجم، فقرَأْناها ووَعَيْناها وعقَلْناها، ورجَمَ رسولُ الله ﷺ، ورجَمْنا بعدَه، فأخشى إن طالَ بالناس زمانٌ، أن يقولَ قائلٌ: واللهِ ما نجِدُ الرجمَ في كتاب الله، فيضِلُّوا بتَركِ فريضةٍ أنزلَها الله، وإن الرجمَ في كتاب الله حقٌّ على مَنْ زنى إذا أُحصِنَ من الرجال والنساء، إذا كانتِ البيِّنةُ، أو كان الحَبَلُ، أو الاعترافُ[3].

[التحفة: ١٠٥٠٨].

٧١٢٢- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

أن ابنَ عبَّاس أخبره، أنه كان يُقرِئُ عبدَ الرحمن بنَ عوف، وأن عبدَ الرحمن ابنَ عوف رجَعَ إليه يوماً من عند عمرَ في آخر حِجَّة حَجَّها عمرُ وهو بمِنًى، قال عبدُ الرحمن بنُ عوف لعبدِ الله بن عبَّاس: لو رأيتَ رجلاً أَتَى عمرَ آنفاً، فأخبره أن رجلاً قال: واللهِ لو ماتَ عمرُ، لقد بايَعتُ فلاناً، قال عمرُ: إني قائمٌ العشيةَ إن شاءَ اللهُ، فمُحذِّرُهم هؤلاءِ النفرَ الذين يغصِبُونهم أمرَهُم، قال عبدُ الرحمن: فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، لا تفعَلْ ذلك يومَك هذا، فإن الموسمَ يجمَعُ رَعاعَ الناس

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١١٣).

(٢) في الأصل: «بعث يعني» والمثبت من (ق).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧١١٣)

وغَوْغاءَهم، فأخشى أن تقولَ مقالةً يَطَّيَّرون بها كُلَّ مُطيِّر، ولا يَضعُونها على موضعِها، أمهِلْ حتى تقدَمَ المدينةَ، فإنها دارُ الهجرة والسُّنّة والإيمانِ، فَتخلُصَ بفُقهاء الناس وأشرافِهم، تقول ما قُلتَ مُتمكِّناً، فيَفهَمُون مَقالَتَكَ، ويَضعُونها على مواضعِها، قال عمرُ: لئن قدِمتُ المدينةَ صالحاً لأُكلِّمنَّ الناسَ بها في أول مَقام أقومُهُ إن شاء اللهُ.

قال ابنُ عبَّاس: فلما قدِمتُ المدينةَ، هَجَّرتُ إلى الجمعة، فوجَدتُ سعيدَ بنَ زيد قد سبَقَني بالتَّهجير، فجلَسَ إلى جَنْب المِنبَر، فجلستُ إلى جَنْبه، فلم يَنشَبْ عمرُ أن خرَجَ، فجلَسَ على المنبر، فتَشهَّدَ، فأثنى على الله بما هو أهلُه، ثم قال: أما بعدُ، فإني قائلٌ لكُم مقالةً، لا أدري لعلَّها بينَ يدَي أجَلي، فمَن عقَلَها ووَعَاها، فليُحدِّثْ بها حيثُ تنتهي به راحِلَتُه، ومَن خشِيَ أن لا يَعيَها، فلا أُحِلُّ لأحدٍ أن يكذِبَ عليَّ: إن الله بعَثَ محمداً ﷺ بالحقِّ، وأنزَلَ عليه الكتابَ، فكان فيما أنزَلَ عليه آيةُ الرجم، فقرأْناها، ورجَمَ رسولُ الله ﷺ، ورجَمْنا بعدَه، فأخشَى إن طالَ بالناس زمانٌ، أن يقولَ قائلٌ: ما نجِدُ الرجمَ في كتاب الله، فيضِلُّون بتَركِ فريضةٍ أنزلَها الله، وإن الرجمَ في كتاب الله حقٌّ على مَن زنى إذا أُحصِنَ من الرجال والنساء، إذا قامَتِ البَيِّنةُ، أو كان الحَبَلُ، أو الاعترافُ(١).

[التحفة: ١٠٥٠٨].

٧١٢٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ عثمانَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى، قال: حدثنا أَبي، عن يحيى بن أيوبَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن رجلٍ، عن سعيد بن أبي هند، عن عُبيد الله ابن عبد الله بن عُتبةَ بن مسعود، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١١٣).

وقوله: «هجَّرتُ إلى الجمعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه، أراد المبادرة إلى أوَّل وَقت الصلاة.

وقوله: «لم يَنشَبْ عمرُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: لم يَنشَبْ: أي لم يلبَثْ.

قال عمرُ على المِنبَر: لقد رجَمَ رسولُ الله ﷺ ورجَمْنا(١).

[التحفة: ١٠٥٩٩].

٧١٢٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عَقيل النيسابوريُّ، قال: أَخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدَّثني أَبي، قال: حدَّثني يزيدُ النحويُّ، قال: حدَّثني عكرمةُ

عن ابن عبَّاس، قال: مَن كفَرَ بالرجم، فقد كفَرَ بالقرآن من حيثُ لا يَحتسِبُ، قولـه(٢): ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾[المائدة: ١٥]. فكان الرَّجْمُ مما أخفَوا(٣).

[التحفة: ٦٢٦٩].

٥ ـ كيفَ الاعترافُ بالزنا

٧١٢٥ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجانيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ يَعلى بن الحارث، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا غَيلانُ بنُ جامع، عن علقمةَ بن مَرثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ، عن أبيه، قال:

جاء ماعزُ بنُ مالك إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، طهِّرْني، فقال: «ويحَكَ! ارجِعْ، فاستغفِرِ الله، وتُبْ إليه» فرجَعَ غيرَ بعيد، ثم جاءَهُ، فقال: يا رسولَ الله، طهِّرْني، فقال: «ويحَكَ! ارجِعْ، فاستغفِرِ الله، وتُبْ إليه» فرجَعَ غيرَ بعيد، ثم جاءَهُ، فقال: يا رسولَ الله، طهِّرْني، فقال النبيُّ ﷺ مثل ذلك(٤)، حتى إذا كانت الرابعةُ، قال له النبيُّ ﷺ: «ممَّ أُطهِّرُك»؟ قال: من الزنا، فسأَلَ النبيُّ ﷺ: «أَبِهِ جُنونٌ»؟ فأُخبِرَ أنه ليس بمَجنون، وسأَلَ: «أَشَربتَ خمراً»؟ فقام رجلٌ، فاستَنكَهَهُ، فلم يجِدْ منه ريحَ خمر، فقال النبيُّ ﷺ: «أثيِّبٌ أنتَ»؟ قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١١٣).

(٢) في الأصل: «قول» والمثبت من (ق).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) زاد في الأصل و(ق): «ارجع، فاستغفر الله وتب إليه، فرجع غير بعيد، ثم جاءه فقال: يا رسول الله، طهرني، فقال النبي ﷺ مثل ذلك». وما أثبتناه موافق لرواية مسلم(١٦٩٥) (٢٢) من طريق يحيى بن يعلى.

نعم. فأَمَرَ به فرُجِمَ، فكان الناسُ فيه فِرقَتَين: قائلٌ يقول: لقد هَلَكَ ماعزٌ على أسوأ عمله، لقد أحاطَتْ به خَطيئتُه، وقائلٌ يقول: أتوبةٌ أفضلُ من توبةِ ماعزِ ابن مالك؛ أن جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ، فوضَع يَدَه في يده، وقال: اقتُلْني بالحجارة؟! فلَبِثوا بذلك يومَين أو ثلاثةً، فجاءَ النبيُّ ﷺ وهم جلوس، فسلَّمَ، ثم جلَسَ فقال: «استغفِرُوا لماعزِ بن مالك» فقالوا: يغفِرُ الله لماعزِ بن مالك، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد تابَ توبةً لو قُسِمَتْ بينَ مئةٍ، لَوَسِعَتْهم[1]»[2].

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا صالحُ الإسناد.

[التحفة: ١٩٣٤].

٦ ـ ذِكرُ استقصاء الإمام على المعترف عندَه بالزنا واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي الزُّبَير في ذلك

٧١٢٦ ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم العَنْبريُّ، عن الضحَّاك بن مَخْلَد، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرنا أبو الزُّبير، عن ابن عمٍّ أبي هريرةَ

عن أبي هريرةَ، قال: جاء ماعزٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إني زَنَيتُ، فأعرَضَ عنه، حتى إذا كان في الخامسة أقبلَ عليه، فقال: «أنَكَحْتَها حتى غابَ ذلكَ منكَ في ذلك منها»؟ قال: نعم. قال: «كما يَغيبُ المِرْوَدُ في المُكحُلة، أو كما يَغيبُ الرِّشاءُ في البئر»؟ قال: نعم. قال: «تدري ما الزنا»؟ قال: أتيتُ منها أمراً حراماً كما يأتي الرجلُ امرأتَه حلالاً، قال: «فما تُريدُ»؟ قال: أُريدُ أن تُطهِّرَني، فأمَر به أن يُرجَمَ، فرُجِمَ، فسمِعَ النبيُّ ﷺ رجُلَين من أصحابه يقولان: انظُروا إلى هذا

---

(١) في الأصل: «لوسعتها»، والمثبت من (ق).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٩٥) (٢٢) و(٢٣)، وأبو داود (٤٤٣٣) و(٤٤٣٤).
وسيأتي برقم (٧١٢٩) و(٧١٤٨) و(٧١٥٩) و(٧١٦٤) و(٧٢٣١)
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٧).
والحديث أتم من ذلك وفيه قصة الغامدية، وقد أورده المصنف مفرقاً.
قوله: «فاستَنكَهَهُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: شَمَّ نكهَتَه ورائحةَ فَمِه، هل شرب الخمرَ أم لا.

الذي سَتَرَهُ، ثم لم تَقَرَّ نفسُه حتى رُجِمَ رَجْمَ الكلب ! ـ وذكرَ كلمةً معناها: ـ فرأى جيفةَ حمارٍ قد شغَرَ برِجْله، فقال إلى فلان وفلان: «ادنُوا، فكُلا من جِيفة هذا الحمار» قالا: غفَرَ اللهُ لك، أتؤكَلُ جيفةٌ؟! قال: «فالذي نِلْتُما من أخيكُما أعظمُ من ذلك، والذي نفسي بيده، إنه لَفي أنهارِ الجنَّة، يَتَغمَّسُ فيها»(١).

[التحفة: ١٣٥٩٩].

٧١٢٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أن عبدَ الرحمن بنَ صامت ابنَ عمِّ أبي هريرةَ أخبره

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: جاء الأسلَميُّ إلى رسول الله ﷺ، فشهدَ على نفسه أربعَ مرَّات بالزنا، يقول: أتيتُ امرأةً حراماً، كلُّ ذلك يُعرِضُ عنه رسولُ الله ﷺ، فأقبَلَ في الخامسة، فقال له: «أنكَحْتَها»؟ قال: نعم. قال: «فهَلْ تدري ما الزنا»؟ قال: نعم، قال: أتيتُ منها حراماً مثلَ ما يأتي الرجلُ من أهله حلالاً، قال: «فما تُريدُ بهذا القول»؟ قال: أُريدُ أن تُطهِّرني، قال: فأمَرَ به رسولُ الله ﷺ أن يُرجَمَ، فرُجِمَ، فسَمِعَ رجُلَين من أصحابه يقول أحدُهُما لصاحبه: انظُروا إلى هذا الذي ستَرَ اللهُ عليه، فلم تَدَعْه نَفْسُه حتى رُجِمَ رَجْمَ الكلب! فسكَتَ عنهُما رسولُ الله ﷺ ساعةً، فمَرَّ بجيفةِ حمارٍ شائلٍ برجْله، فقال: «أين فلانٌ وفلانٌ»؟ فقالا: نحنُ ذا يا رسولُ الله، قال لهما: «كُلا من جيفةِ هذا الحمار» فقالا: يا رسولَ الله ـ غفر اللهُ لكَ ـ مَن يأكُلُ هذا؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «ما نِلتُما من عِرْضِ هذا آنفاً أشدُّ(٢) من أكل هذه الجِيفة، فوالذي نفسي بيَده، إنه الآن في أنهارِ الجنَّة»(٣).

[التحفة: ١٣٥٩٩].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٣٧)، وأبو داود (٤٤٢٨) و(٤٤٢٩).
وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٧١٦٢).
وهو في ابن حبان (٤٣٩٩) و(٤٤٠٠).

(٢) في الأصل: «أشرُّ» والمثبت من (ق).

(٣) سلف قبله.

٧١٢٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أَخبرنا حِبَّانُ ـ هو ابنُ موسى ـ قال: أَخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن أبي الزُّبير، عن عبد الرحمن بن هَضَّاض[1]

عن أبي هريرةَ، أن ماعزاً أَتى رجلاً يقالُ له: هَزَّالٌ، فقال: يا هَزَّالُ، إن الآخَرَ قد زنى، فما ترى؟ قال: ائْتِ رسولَ الله ﷺ قبلَ أن ينزلَ فيكَ القرآنُ، فأَتى رسولَ الله ﷺ، فأخبَرَهُ أنه قد زنا، فأعرَضَ عنه، ثم أخبرَهُ، فأعرَضَ عنه، [٢]ثم أخبرَهُ، فأعرضَ عنه[٢]، أربعَ مرَّات، فلما كانت الرابعةُ، أمَرَ برَجْمِهِ، فلما رُجِم، لجأَ إلى شجرة فقُتِلَ، فقال رجلٌ لصاحبه: هذا الذي قُتِلَ كما يُقتَلُ الكلبُ، فأَتى رسولُ الله ﷺ على حمارٍ ميتٍ، فقال لهما: «انهَسا من هذا الحمار»، فقالا: يا رسولَ الله، جِيفةٌ ميتةٌ، كيف نَنهَسُ منها؟! فقال: «الذي أصَبْتُما من أخيكُما أنتنُ، والذي نفسُ محمدٍ بيَده، إنه لَينغَمِسُ في أنهار الجنَّة» وقال لهَزَّالٍ: «ويحَكَ يا هَزَّالُ، ألا رحِمتَهُ»[٣].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الرحمن بنُ هضَّاض[٤] ليس بمشهور، وقد اختُلِفَ على أبي الزُّبير في اسم أبيه.

[التحفة: ١٣٥٩٩].

٧ ـ المسألةُ عن عَقل المعترِفِ بالزنا

٧١٢٩ـ أَخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، عن بَشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بُرَيدَة

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً عندَ رسول الله ﷺ، فجاءَهُ الأسلميُّ ماعزُ

---

(١) في الأصل و(ق): «مضاض»، والمثبت من «التحفة»، وقيل في اسمه أيضاً: عبد الرحمن بن الصامت، وقيل: ابن الهضهاض، وقيل: ابن هضاب.

(٢-٢) ما بينهما ليس في (ق).

(٣) سلف في سابقيه.

وقوله: «انهَسَا»: سبق شرحه في (٦٦٢٦).

(٤) في الأصل و(ق): «مضاض»، والمثبت من «التحفة».

ابنُ مالك، فقال: يا رسولَ الله، إني زَنَيتُ، وإني أُريدُ أن تُطهِّرَني، فقال له: «ارجِعْ» فرجَعَ، ثم أتـاهُ الثانيـةَ، فقـال: «ارجـعْ» فرجَـعَ، فأتـاه الثالثـةَ، فـأَتَى رسولُ الله ﷺ قومَه فسألَهم، فأحسَنُوا عليه الثناءَ، قال: «كيف عقلُه، هل بـه جنونٌ»؟ فقالوا: لا واللهِ يا رسولَ الله، إنه لصَحيحٌ، فأحسَنُوا عليـه الثنـاءَ في عقلِه ودِينه، فأتاهُ الرابعةَ، فسألَهم عنه، فقالوا مثلَ ذلك، فأمَرَهُم فحفَـرُوا لـه حُفرةً إلى صَدْره، ثم رجَمُوه[1].

[التحفة: ١٩٤٧].

٨ ـ مسألةُ المعترِفِ بالزنا عن كيفيَّته وذِكرُ الاختلاف على عكرمةَ في حديث ماعزٍ فيه

٧١٣٠ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن مَعْمـر، عـن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن الأسلميَّ أَتَى رسولَ الله ﷺ، فاعترَفَ بالزنا، فقال: «لعلَّكَ قبَّلْتَ، أو غَمَزْتَ، أو نظَرْتَ»؟ [2].

[التحفة: ٦٢٤٦].

٧١٣١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدَّثني وَهْب بنُ جرير، قال: حدَّثـني أَبـي، عن يَعلى.

وأخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ البصريُّ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنـا أَبي، قال: سمعتُ يَعلى بنَ حَكيم يُحدِّثُ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال لماعزِ بن مالك: «ويحَكَ! لعلَّك قبَّلْتَ، أو غَمَزْتَ، أو نظَرْتَ»؟ قال: لا. قال: «فنِكْـتَها»؟ قال: نعم. قـال: فعنـدَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٢٤)، وأبو داود (٤٤٢١) و(٤٤٢٧)
وسيأتي بعده، وانظر تخريج (٧١٣٣).
وهو في «المسند» أحمد (٢١٢٩).

ذلك أمَرَ برَجْمِه.

وقال عَمـرٌو في حديثه: أَتَى ماعزٌ النبيَّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لعلَّكَ قبَّلْتَ، أو غمَزْتَ، أو نظَرْتَ»؟ قال: لا. قال: «أفعَلْتَ»؟ لا يَكنِي، قال: نعم يارسولَ الله، فأمَرَ برَجْمِه(١).

[التحفة: ٦٢٧٦].

٧١٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب ـ هو الثقفي ـ، قال: حدثنا خالدٌ

عن عكرمةَ، أن ماعزاً أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال له: إني زَنَيتُ، فأَعرَضَ عنه، فقالَها مِراراً، فقال له: «أَنَكَحْتَ»؟ قال: نعم. فسألَ عنه قومَه: «أَبِهِ بأسٌ، أَبِهِ مَسٌّ»؟ قالوا: لا. فرجَمَهَ رسولُ الله ﷺ(٢).

[التحفة: ١٩١١٢].

٩ـ الاعترافُ بالزنا أربعَ مرَّات

٧١٣٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سِماك، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال لماعزِ بن مالك: «أحَقٌّ ما بلَغَني عنك»؟ قال: ما بلغَكَ عني؟ قال: «بلَغَني أنك وقعتَ بجارية آلِ فلان»؟ قال: نعم. فشهِدَ أربعَ شهادات، ثم أمَرَ به، فرُجِمَ(٣).

[التحفة: ٥٥١٩].

٧١٣٤ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينٌ ـ وهو ابنُ عيَّاش،

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه موصولاً.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٩٣)، وأبو داود (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦)، والترمذي (١٤٢٧).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٩٤٣).

ثقةٌ، الباجُدَّائيُّ ـ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا سِماكُ بنُ حَرْب، قال: حدَّثني سعيدُ ابنُ جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حَقٌّ ما بلَغَني عنكَ ـ ماعزُ ـ؛ أنَّكَ وقعتَ على وليدةِ بني فلان»؟ قال: نعم. فاعترَفَ أربعَ مرَّاتٍ، مرَّتين مرَّتين، فرجَمَه[1].

[التحفة: ٥٥٢٠].

٧١٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقيُّ، قال: حدثنا الفِريابيُّ، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا سِماكُ بنُ حَرْب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بماعزِ بن مالك، فاعترَفَ مرَّتَين، ثم قال: «اذهَبُوا به» ثم رَدُّوهُ، فاعترَفَ مرَّتين، حتى اعترَفَ أربعاً، فقال: «اذهَبُوا به، فارجُمُوهُ»[2].

[التحفة: ٥٥٢٠].

ذِكرُ الاختلاف على الزُّهري في حديث ماعزٍ

٧١٣٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونُس، عن ابن شهاب، قال: حدَّثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً مِن أسلَمَ أتَى رسولَ الله ﷺ وهو في المسجد، فناداه، فحدَّثَه أنه زَنَى، فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ، فتَنحَّى بشِقِّه الذي أعرَضَ قِبَلَه، فأخبَرَهُ أنه زَنَى، فشهِدَ على نفسه أربعَ مرَّات، فدَعاهُ رسولُ الله ﷺ، فقال: «هل بكَ جنونٌ»؟ قال: لا. قال: «فهل أُحصِنْتَ»؟ قال: نعم. فأمَرَ به رسولُ الله ﷺ أن يُرجَمَ بالمُصلَّى، فلما أذلقَتْهُ الحجارةُ، جَمَزَ، حتى أُدرِكَ بالحَرَّة، فقُتِلَ بها رَجْماً[3].

[التحفة: ٣١٤٩].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٩٤)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «فلما أذلقته الحجارةُ، جَمَزَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: «أذلقته»، أي: بلغَتْ منه الجَهْدَ حتى

٧١٣٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني ابنُ شهاب، عن حديث أبي سَلَمةَ

عن جابر، أن رجلاً من أسلَمَ جاء إلى رسول الله ﷺ فحدَّثَه أنه زَنَى، فشهِدَ على نفسه أربعَ شهادات، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ فرُجِمَ، وكان قد أُحصِنَ، زَعموا أنه ماعزُ بنُ مالك(١).

[التحفة: ٣١٤٩].

٧١٣٨- أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ ونوحُ بنُ حبيب القُوْمَسيُّ، قالا: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن جابر، أن رجلاً من أسلَمَ جاء إلى النبيِّ ﷺ، فاعترَفَ بالزنا، فأعرَضَ عنه، ثم اعترَفَ، فأعرَضَ عنه، حتى شهِدَ على نفسه أربعَ مرَّات، فقال له النبيُّ ﷺ: «أبِكَ جنونٌ»؟ قال: لا. قال: «أُحصِنْتَ»؟ قال: نعم. فأمَرَ به النبيُّ ﷺ فرُجِمَ بالـمُصلَّى، فلما أذلقَتْهُ الحجارةُ، فَرَّ، فأُدرِكَ، فرُجِمَ حتى ماتَ، فقال له رسولُ الله ﷺ خيراً، ولم يُصَلِّ عليه. اللفظُ لابن رافع(٢).

[التحفة: ٣١٤٩].

٧١٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا حُجَينٌ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ وسعيدٍ

عن أبي هريرةَ، قال: أتَى رجلٌ من المسلمين رسولَ الله ﷺ وهو في المسجد، فناداهُ، فقال: يا رسولَ الله، إني زَنَيتُ، فأعرَضَ عنه، فتَنحَّى تِلقاءَ وجهِه، فقال: يا رسولَ الله، إني زَنَيتُ، فأعرَضَ عنه، حتى ثَنَّى ذلك عليه أربعَ مرَّات، فلما شهِدَ على نفسه أربعَ شهادات، دَعاهُ، فقال: «أبِكَ جنونٌ»؟ قال: لا. قال: «فهل

قَلِقَ، و«حَمَزَ»، أي: أسرع هارباً من القتل.

وقوله: «حتى أدركَ بالحرَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: والحرَّة: أرضٌ بظاهر المدينة بها حجارة سودٌ كثيرة، وكانت الوقعة بها.

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٩٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٩٤).

أُحصِنْتَ»؟ قال: نعم. فقال رسولُ الله ﷺ: «اذهَبُوا به، فارجُمُوهُ»(١).

[التحفة: ١٣٢٠٨].

ذِكرُ اختلاف الزُّهري ويحيى بن سعيد على سعيد بن المسَيَّب في هذا الحديث

٧١٤٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: أخبرنا شُعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو سلَمةَ وسعيدٌ

أن أبا هريرة قال: أَتَى رجلٌ مِن أسلَمَ النبيَّ ﷺ وهو في المسجد، فناداهُ، فقال: يا رسولَ الله، إن الآخرَ زَنَى ـ يعني نفسَه ـ، فأعرَضَ عنه النبيُّ ﷺ، فتَنحَّى ـ يعني ـ لشِقِّ وجههِ الذي أعرَضَ قِبَلَه، فقال: يا رسولَ الله، إن الآخرَ زَنَى، فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ، فتَنحَّى لشِقِّ وجهه الذي أعرَضَ قِبَلَه، فقال: يا رسولَ الله، إن الآخرَ زَنَى، فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ، فتَنحَّى له الرابعةَ، فلما شهِدَ على نفسه أربعَ شهادات، دَعاهُ رسولُ الله ﷺ، فقال: «هل بكَ جنونٌ»؟ قال: لا. فقال النبيُّ ﷺ: «اذهَبُوا به، فارجُمُوهُ» وكان قد أُحصِنَ(٢).

[التحفة: ١٣١٤٨].

٧١٤١ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدَّثَني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد

عن سعيد بن المسيَّب، أن رجلاً مِن أسلَمَ جاء إلى أبي بكر الصديق، فقال له: إن الآخرَ قد زَنَى، فقال له أبو بكر: هل ذكرتَ ذلك لأحد غَيري؟ قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٧١) و(٦٨١٥) و(٦٨٢٥) و(٧١٦٧)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، وابن ماجه (٢٥٥٤)، والترمذي (١٤٢٨).

وسيأتي برقم (٧١٦٦)، وقد سلف قبله، وانظر لاحقيه مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٩٨٠٩)، وابن حبان (٤٤٣٩).

لا. فقال له أبو بكر: تُبْ إلى الله، فاستَتِرْ بسِتْرِ الله، فإن اللهَ يقبلُ التوبةَ عن عباده، فأَتَى عمرَ، فقال له مثلَ ما قال لأبي بكر، فقال له عمرُ كما قال له أبو بكر، فأَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: إن الآخَرَ قد زَنَى. قال سعيدٌ: فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ ثلاثَ مِرار، كلُّ ذلك يُعرِضُ عنه، حتى إذا أكثَرَ عليه، بعثَ إلى أهله، فقال: «أيشتكِي، أبه جِنَّةٌ»؟ قالوا: يا رسولَ الله، والله إنه لصَحيحٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أبِكرٌ أم ثيِّبٌ»؟ قال: بل ثيِّبٌ، فأمَرَ به رسولُ الله ﷺ فرُجِمَ[1].

[التحفة: ١٨٧٥٠].

٧١٤٢ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ منصور النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا ابنُ نُمَير، قال: حدثنا يحيى ابنُ سعيد

عن سعيد بن المسَيَّب، أن رجلاً من أسلَمَ أَتَى أبا بكر الصديق... فذكَرَ نحوَه[2].

[التحفة: ١٨٧٥٠].

٧١٤٣ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا ابنُ نُمَير، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد

عن سعيد بن المسَيَّب، عن رجل آخَرَ مِن أسلَمَ، ذكَرَ لرسول الله ﷺ أنه زَنَى، فأمَرَ به، فرُجِمَ. فذكَرَ سعيدٌ أن رسولَ الله ﷺ صلَّى على أحدِهما[3].

[التحفة: ١٨٧٥٠].

١٠ ـ الاعترافُ بالزنا مرَّتَين

٧١٤٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن سِماك، قال: سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرَةَ يقول: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ برجلٍ قصيرٍ أشعثَ ذي

---

(١) سلف في سابقيه موصولاً.

(٢) انظر ماقبله، وقد سلف موصولاً برقم (٧١٤٠).

(٣) انظر سابقيه، وقد سلف موصولاً برقم (٧١٤٠).

عضلات عليه إزارٌ قد زنى، فرَدَّه مرَّتين، ثم أمَرَ به، فرُجِمَ[1].

[التحفة: ٢١٨١].

٧١٤٥- أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا سِماكُ بنُ حَرْب، قال:

حدَّثني جابرُ بنُ سَمُرَةَ، قال: أَتَى ماعزُ بنُ مالك الأسلميُّ - رجلٌ قصيرٌ في إزار ما عليه رداءٌ -، وأنا أنظُرُ إليه، قال: ورسولُ الله ﷺ مُتَّكِئٌ على وسادة عن يساره، قال: وبيني وبينَه القومُ، فكَلَّمه، وما أدري ما يُكلِّمُهُ[2]، وأنا أنظُرُ، ثم قال: «اذهَبُوا به» فانطُلِقَ به، ثم قال: «رُدُّوه» فَرُدَّ فكلَّمَهُ، ثم قال: «اذهَبُوا به فارجُمُوهُ»[3].

[التحفة: ٢١٦١].

١١ - نوعٌ آخرُ من الاعتراف

٧١٤٦- أخبرني عَمرو بنُ منصور النَّسائيُّ، قال: حدَّثَني حَرَميُّ بنُ حفص، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن عُلاثةَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عمرَ بن عبد العزيز، أن خالدَ بنَ اللَّجْلاج حدَّثَه

أن أباهُ اللَّجْلاجَ أخبرَهُ، أنه كان قاعداً يعتَمِلُ في السوق، فمَرَّت امرأةٌ تحمِلُ صَبيًّا، فثار الناسُ، وثُرْتُ فيمَن ثار، فانتَهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وهو يقول: «مَن أبو هذا معكِ»؟ فسكَتَتْ، فقال شابٌ بحِذائِها: أنا أبوه يا رسولَ الله، قال: فأقبَلَ عليها، فقال: «مَن أبو هذا معكِ»؟ فسكَتَتْ، فقال الفتى: إنها حديثةُ السِّنِّ، حديثةُ عهدٍ بخِزْيةٍ، وليست بمُكلِّمَتِكَ، فأنا أبوه، فنظَرَ إلى بعض أصحابه، كأنه يسألُهم

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٩٢) (١٧) و(١٨)، وأبو داود (٤٤٢٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٠٣).

(٢) في (ق): «ما يكلمه به».

(٣) سلف قبله.

عنه، فقالوا: ما علِمْنا إلا خيراً، أو نحوَ ذا، فقال لـه النبيُّ ﷺ: «أَحصنْـتَ»؟ قـال: نعم. فأمَرَ به يُرجَمُ، قال: فخرَجْنا به، فحفَرْنا له حتى أمكنَّا، ثم رمَيْنـاهُ بالحجـارة حتى هدَأَ، ثم انصرَفْنا إلى مجالسـنا، فبينـا نحنُ كذلـك، إذ جـاء شيـخٌ يسـألُ عـن المرجُوم، فقُمْنا إليه، فأخَذْنا بتَلابيبه، فانطلَقْنا به إلى النبيِّ ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، إن هذا يسألُ عن الخبيث، فقال رسـولُ الله ﷺ: «مَـهْ، فلَهُـوَ أطيـبُ عنـدَ الله مـن ريح المِسك» فانصرَفْنا مع الشيخ، فـإذا هـو أبـوه، فأتَيْنـا إليـه، فأعَنَّـاهُ علـى غسـلِهِ وتَكفينِه. قال: لا أدري: والصلاةِ عليه، أم لا[1].

[التحفة: ١١١٧١].

٧١٤٧ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ المُعَلَّى بن يزيدَ الدمشقيُّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ عبد الرحمن وعبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، قالا: حدثنا الوليدُ ـ هو ابنُ مسلم ـ، قال: حدثنـا محمـدُ بـنُ عبد الله الشُّعَيثيُّ، عن مَسْلمةَ بن عبد الله الجُهَني، عن خالد بن اللَّجْلاج

عن أبيه، قال: كنا نعمَلُ في السوق، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ برجُل، فرُجِـمَ، فجاءَهُ رجلٌ، فسأَلَنا أن نَدُلَّهُ على مكانه الذي رُجِمَ فيه، فتعلَّقْنا به حتى أتَيْنا به رسولَ الله ﷺ، فقلنا: يا رسولَ الله، إن هذا جاء ليَسألَنا عن ذلك الخبيثِ الذي رجمتَ اليومَ، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «لا تقُولـوا: خبيـثٌ، فواللـهِ لَهُـوَ أطيَبُ عندَ الله من المِسكِ»[2].

[التحفة: ١١١٧١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٣٥) و(٤٤٣٦).

وسيأتي بعده وبرقم (٧١٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٣٤).

وقوله: «فأخَذْنا بتَلابيبه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: لبَبْتُ الرجل ولبَّبْتُـه، إذا جعلت في عُنُقـه ثوباً أو غيره وجَرَرْته به، وأخذتُ بتَلبيب فلان، إذا جمعتَ عليه ثوبَه الذي هو لابسُه، وقبضت عليـه تجرُّه. والتلبيبُ: مجمع ما في موضع اللَّبَب من ثياب الرجل.

(٢) سلف قبله.

١٢ - نوعٌ آخرُ من الاعتراف

٧١٤٨- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجانيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ يَعلى بن الحارث، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا غَيلانُ بنُ جامع، عن علقمةَ بن مَرثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: جاءت امرأةٌ غامديَّةٌ من الأزد، فقالت: يا رسولَ الله، طهِّرْني. قال: «ويحَكِ! ارجِعي، فاستغْفِري اللهَ، وتُوبي إليه» فقالت: لعلَّكَ تريدُ أن ترُدَّني كما ردَدْتَ ماعزَ بنَ مالك؟ قال:«وما ذاك»؟ قالت: إنها حُبْلى من الزنا، قال: «أثيِّبٌ أنتِ»؟ قالت: نعم. قال: «فلا نرجُمُكِ حتى تضَعي ما في بطنِك» قال: فكفَلَها رجلٌ من الأنصار حتى وضعَتْ، وأتَى إلى النبيِّ ﷺ، فقال: قد وضعَتِ الغامديَّةُ، فقال: «إذاً لا نرجُمَها وندَعَ ولدَها صغيراً ليس له مَن يُرضِعُه» فقام رجلٌ من الأنصار، فقال: إليَّ رَضاعُهُ يا نبيَّ الله، فرجَمَها[1].

[التحفة: ١٩٣٤].

٧١٤٩- أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ بن الحسن بن شقيق، قال: أَبي أخبرنا، قال: أخبرنا أبو حمزةَ محمدُ بنُ ميمون المَرْوَزيُّ السُّكَّريُّ، عن إبراهيمَ الصائغ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن امرأةً أتَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: إني زَنَيتُ، فأقِمْ فيَّ الحدَّ، فقال: «انطَلِقي حتى تَفطِمي ولدَكِ» فلما فطمَتْ ولدَها، أتَتْ، فقالت: يا رسولَ الله، إني زَنَيتُ، فأقِمْ فيَّ الحدَّ، فقال: «هاتِ مَن يكفُلُ ولدَكِ» فقام رجلٌ، فقال: أنا أكفُلُ ولدَها يا رسولُ الله، فرجَمَها[2].

[التحفة: ٢٦٥١].

١٣- الاعترافُ مرَّةً واحدةً
وذِكرُ اختلاف الأوزاعي وهشام على يحيى بن أبي كثير
في خبر عِمرانَ بن حُصين فيه

٧١٥٠- أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور المَرْوَزيُّ، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا

---

(١) سلف بإسناده بقصة ماعز برقم (٧١٢٥)، والحديث مطوَّل،وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

الأوزاعيُّ، قال: حدَّثني يحيى، قال: حدَّثني أبو قِلابةَ، عن أبي المُهاجر

عن عِمرانَ، قال: أقبلَت امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أصَبْتُ حدًّا، فأقِمْه عليَّ، فدعا وَلِيَّها، فقال: «أحِسنْ إلى هذه حتى تضَعَ ما في بطنِها، فإذا وضعَتْ ما في بطنها، فائتِ[1] بها» فلما وضعَتْ ما في بطنها، أَتَى بها رسولَ الله ﷺ، فأمَرَ بها رسولُ الله ﷺ فشُكَّتْ عليها ثيابُها، ثم أمَرَ بها، فرُجِمَتْ، ثم صلَّى عليها، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، أتُصلِّي عليها وقد زَنَتْ؟! قال: «قد تابَتْ توبةً لو قُسِمَتْ بينَ سبعينَ، لوَسِعَتْهم، وهل وجَدْتَ أفضلَ من أن جادَتْ بمُهجَةِ نفسِها للهِ»[2].

[التحفة: ١٠٨٧٩].

٧١٥١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا هشامٌ ـ هو ابنُ سَنْبَرَ[3] الدَّسْتَوائيُّ ـ، عن يحيى، عن أبي قِلابة، عن أبي المُهَلَّب

عن عِمرانَ بن حُصين، أن امرأةً من جُهَينةَ أَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: إني زَنَيتُ ـ وهي حُبْلى ـ، فدَفَعها إلى وَلِيِّها، فقال: «أحسِنْ إليها، فإذا وضعَتْ، فائتِني بها» فلما وضعَتْ، جاءَ بها، فأمَرَ بها، فشُكَّتْ عليها ثيابُها، ثم رجَمَها، ثم صلَّى عليها، فقال له عمرُ: تُصلِّي عليها وقد زَنَتْ؟! فقال: «لقد تابَتْ توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعينَ من أهل المدينة، لوَسِعَتْهم [وهل وجَدْتَ][4] أفضلَ من أن جادَتْ بنفسِها لله»[5].

[المجتبى: ٤/٦٣، التحفة: ١٠٨٨١].

---

(١) في (ق): «فائتني».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٩٥)، وانظر ما بعده.

قال المصنف عقب هذا الحديث كما جاء في «التحفة»: لا نعلم أحداً تابع الأوزاعي على قوله: عن أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب.

وقوله: «فشُكَّت عليها ثيابُها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جُمعَتْ عليها ولُفَّتْ لئلا تنكشِفَ.

(٣) في الأصل: «ابن سفيان»، والمثبت من (ق)، وقد تصحف فيها إلى: «شنبر».

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل و(ق) وأضفناه من الرواية السالفة برقم (٢٠٩٥) سنداً ومتناً.

(٥) سلف مكرراً برقم (٢٠٩٥).

قال أبو عبد الرحمن: أبو المهاجر خطأٌ، والصوابُ: أبو الـمُهَلَّب، وأبو قِلابةَ اسمُه: عبدُ الله بن زيد.

٧١٥٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي هريرةَ وزيدِ بن خالد وشِبْلٍ، قالوا[١]: كنا عندَ رسول الله ﷺ، فقام إليه رجلٌ، فقال: أنشُدُكَ بالله إلا قضيتَ بينَنا بكتابِ الله، فقام خَصْمُه ـ وكان أفقَهَ منه ـ، فقال: صدَقَ، أجَلْ اقضِ بيننا بكتابِ الله، قال: «قُل» قال: إن ابني كان عَسيفاً على هذا، فزَنَى بامرأتِه، فافتَديتُ منه بمئةِ شاةٍ وخادمٍ ـ وكأنه أُخبِرَ أنَّ على ابنه الرجمَ، فافتَدى منه ـ، ثم سألتُ رجالاً من أهلِ العلم، فأخبَروني أن على ابني جلدَ مئةٍ وتغريبَ عامٍ، فقال له النبيُّ ﷺ: «والذي نفسي بيَده، لأقضِيَنَّ بينَكُما بكتاب الله، المئةُ شاةٍ والخادمُ رَدٌّ عليكَ، وعلى ابنِكَ جلدُ مئةٍ وتغريبُ عامٍ، اغدُ يا أُنيسُ على امرأة هذا، فإن اعترفَتْ، فارجُمْها» فغَدا عليها، فاعترفَتْ، فرجَمَها[٢].

[التحفة: ٣٧٥٥].

٧١٥٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي هريرةَ وزيدِ بن خالد الجُهَنيِّ، أنهما أخبَراهُ أن رجُلَين اختصما إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدُهما: اقض بينَنا بكتابِ الله، وقال الآخرُ ـ وهو أفقَهُهُما ـ: يا رسولَ الله، ائذَنْ لي في أن أتكلَّمَ، قال: «تكلَّمْ» قال: إن ابني كان عَسيفاً على هذا، فزَنَى بامرَأتِه، فأخبَروني أن على ابني الرجمَ، فافتَديتُ منه بمئةِ شاةٍ وجاريةٍ، ثم إني سألتُ أهلَ العلم، فأخبَروني أن ما على ابني جلدُ مئةٍ ـ وذكرَ كلمةً معناها:ـ وتغريبُ عامٍ، وإنما الرجمُ على امرأتِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أما والذي نفسي بيَده، لأقضِيَنَّ بينَكُما بكتاب الله، أما

---

(١) في الأصل و(ق): «قال» والمثبت من نسخة على حاشية الأصل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «عسيفاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أجيراً.

غنمُكَ وجاريتُكَ، فرَدٌّ عليك» وجلَدَ - يعني - ابنَه مئةً، وغرَّبَه عاماً، وأمَرَ أُنيساً أن يأتيَ امرأةَ الآخَر، فإن اعترفَتْ، رجَمَها، فاعترفَتْ، فرجَمَها[1].

[التحفة: ٣٧٥٥].

٧١٥٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي هريرةَ وزيدِ بن خالد، أنهما قالا: إن رجلاً من الأعراب أَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أنشُدُكَ إلا قضيتَ لي بكتاب الله، فقال الخصمُ الآخَرُ - وهو أفقَهُ منه -: نعم، فاقضِ بيننا بكتابِ الله، وائذَنْ لي، قال رسولُ الله ﷺ: «قُلْ» قال: إن ابني كان عَسيفاً على هذا، فزَنَى بامرأتِه، وإني أُخبِرْتُ أن على ابني الرجمَ، فافتَديتُ منه بمئةِ شاةٍ ووَليدةٍ، فسألتُ أهلَ العلم، فأخبَروني أن ما على ابني مئةُ جلدةٍ وتغريبُ عامٍ، وأن على امرأةِ هذا الرجمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيَده، لأقضيَنَّ بينَكُما بكتابِ الله، الوليدةُ والغَنَمُ رَدٌّ، وعلى ابنِكَ جلدُ مئةٍ وتغريبُ عامٍ، اغْدُ يا أُنيسُ على امرأةِ هذا، فإن اعترفَتْ، فارجُمْها». فغَدا عليها، فاعترفَتْ فأمَرَ بها رسولُ الله ﷺ، فرُجمَتْ[2].

[التحفة: ٣٧٥٥].

٧١٥٥- أخبرنا سَلَمةُ بنُ شَبيب النَّيسابوريُّ، عن قُدامةَ بن محمد، قال: حدثنا مَخْرَمةُ ابنُ بُكَير، عن أبيه، قال: سمعتُ عَمرو بنَ شُعيب، قال: سمعتُ محمدَ بنَ مسلم بن شهاب، قال: سمعتُ عُبيدَ الله بنَ عبد الله يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: أَتَى رجلان إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، اقضِ بيني وبينَ هذا[3]، كان ابني أجيراً لامرأتِهِ، وابني لم يُحصَنْ، فزَنا بها، فسألتُ مَن لا يعلَمُ، فأخبَروني أن على ابني الرجمَ، فافتَديتُ منه بكذا وكذا، ثم سألتُ مَن يعلَمُ، فأخبَروني أنْ ليس على ابني الرجمُ، قال

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣).

(٣) زاد في (ق): «بكذا»، ولا وجه له هنا.

النبيُّ ﷺ: «لأقضِيَنَّ بينَكُما بالحقِّ، أمَّا ما أعطيتَهُ، فرَدٌّ عليكَ، وأما ابنُكَ، فنَجلِدُه مئةً ونُغَرِّبُه سنةً، وأمَّا امرأتُه، فتُرجَمُ»[1].

[التحفة: ١٤١٠٦].

١٤ـ كيفَ يُفعَل بالمرأة عندَ الرجم وذِكرُ الاختلاف في ذلك

٧١٥٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن يحيى ـ هو ابنُ أبي كثيرـ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهَلَّب

عن عِمرانَ بن حُصين، أن امرأةً من جُهينةَ اعترفَتْ عندَ النبيِّ ﷺ بالزنا، وقالت: أنا حُبْلى، فدعا النبيُّ ﷺ وَلِيَّها، فقال: «أحسِنْ إليها، فإذا وضعَتْ، فأخبِرْني» ففعَلَ، فأخبَرَ بها النبيَّ ﷺ، فشُكَّتْ عليها ثيابُها، ثم أمَرَ برَجْمِها، فرُجِمَتْ، ثم صلَّى عليها[2].

[التحفة: ١٠٨٨١].

٧١٥٧ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد الدمشقيُّ، عن الوليد ـ يعني ابنَ مسلم ـ، قال: أخبرني أبو عَمرو، عن يحيى، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهاجر

عن عِمرانَ بن حُصين، أن امرأة أتَت النبيَّ ﷺ، فاعترفَتْ بالزنا، فأمَرَ بها رسولُ الله ﷺ، فشُكَّتْ عليها ثيابُها ـ يعني شُدَّ عليها ثيابُها ـ، ثم رجَمَها، ثم صلَّى عليها[3].

أرسلَهُ أيوبُ.

[التحفة: ١٠٨٧٩].

١٥ ـ الحفرةُ للمرأة إلى ثَنْدُوَتها

٧١٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانٌ ـ هو ابنُ موسى ـ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٩٥).

أَخبرنا عبُد الله، عن زكريا أبي عِمرانَ البصريِّ، قال: سمعتُ شيخاً يُحدثُ(١) عَمرَو بنَ عثمانَ القُرشيَّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ أبي بَكرةَ

عن أبيه، قال: شهدتُ النبيَّ ﷺ وهو واقفٌ على بَغْلته، فجاءَتْه امرأةٌ حُبْلى، فقالت: إنها قد بَغَتْ، فارجُمْها، فقال لها النبيُّ ﷺ : «استَتِري بستْرِ الله» فذهبَتْ، ثم رجعَتْ إلى النبيِّ ﷺ وهو واقفٌ على بَغْلته، فقالت: ارجُمْها، فقال النبيُّ ﷺ : «استَتِري بِسترِ الله» فرجعَتْ، ثم جاءت الثالثةَ، وهو واقفٌ على بَغْلته، فأخذَتْ باللِّجام، فقالت: أنشُدُكَ اللهَ إلا رجَمْتَها، قال: «انطَلِقي، فَلِدِي» فانطلقَتْ، فوَلَدتْ غلاماً، فجاءت به النبيَّ ﷺ، فكفِلَهُ النبيُّ ﷺ، ثم قال: «انطَلِقي، فتطَهَّري من الدم» فانطلقَتْ، فتطَهَّرتْ من الدم، ثم جاءت، فبعَثَ النبيُّ ﷺ إلى نِسْوَة، فأَمرَهُنَّ أن يستَبرِئْنَها، وأن ينظُرْنَ أطهُرَتْ من الدم؟ فجِئْنَ، فشَهِدْنَ عند النبيِّ ﷺ بطُهْرِها، فأمَرَ لها النبيُّ ﷺ بحفرةٍ إلى ثَنْدُوَتها، ثم أقبلَ هو والمسلمون، فقال بيَده، فأخَذَ حصاةً كأنها حِمَّصةٌ، أو مثلُ الحِمَّصة، فرَمَاها، ثم قال للمسلمين: «ارمُوها، وإيَّاكُم وَجْهَها» فرَمَوْها حتى طَفِئَتْ، فأمَرَ بإخراجِها، فصلَّى عليها، ثم قال: «لو قُسِمَ أجرُها بين أهل الحِجاز، لوَسِعَهُم»(٢).

[التحفة: ١١٦٨٤].

٧١٥٩ـ أخبرني أحمدُ بنُ يحيى الصوفيُّ ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا بَشيرُ(٣) بنُ مهاجر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً عندَ النبيِّ ﷺ، فجاءَتْه امرأةٌ، فقالت: يا نبيَّ الله، إني قد زَنَيتُ، وإني أُريدُ أن تُطَهِّرَني، فقال لها النبيُّ ﷺ : «ارجِعي» فلما كان من

---

(١) في (ق): «يحدث عن»، وهو خطأ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٤٣) و(٤٤٤٤).

وسيأتي برقم (٧١٧١) و(٧١٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٣٦)

وقوله: «إلى ثَنْدُوَتها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الثَنْدُوَتان للرجل كالثديَيْن للمرأة.

(٣) في (ق): «بشر».

الغدِ أَتَتْهُ، فاعترَفَتْ عندَه بالزنا، فقالت: يا نبيَّ الله طَهِّرني، لعلَّكَ تريدُ أن ترُدَّني كما ردَدْتَ ماعزَ بنَ مالك؟ فو الله إني لحُبْلى، فقال لها النبيُّ ﷺ : «ارجِعي حتى تلِدِي» فلما ولدَتْ، جاءته بالصبي تحمِلُهُ في خِرْقة، فقالت: يا نبيَّ الله، هذا قد ولدتُ، قال: «فاذهَبي، فأَرضِعيهِ حتى تفطِميهِ» فلما فطمَتْهُ، جاءت بالصبي في يَده كِسْرةُ خُبزٍ، فقالت: يا نبيَّ الله، هذا قد فطَمْتُه، فأَمَرَ بالصبي، فدفَعَهُ إلى رجل من المسلمين، وأمَرَ بها، فحُفِرَ لها حُفْرةٌ، فجُعِلتْ فيها إلى صدرها، ثم أمَرَ الناسَ أن يرجُمُوها، فأقبلَ خالدُ بنُ الوليد بحَجَر، فرَماها، فانتضَحَ الدمُ على وجه خالدٍ ـ أو جَبْهَته ـ، فسبَّها، فسَمِع النبيُّ ﷺ سَبَّهُ إيَّاها، فقال: «مهلاً يا خالدُ، لا تَسُبَّها، فوالذي نفسي بيَده، لقد تابَتْ توبةً لو تابها صاحبُ مَكْسٍ، لقُبِلَ منه، فأَمَرَ بها، فكُفِّنَتْ، وصلَّى عليها، ودُفِنتْ»(1).

[التحفة: ١٩٤٧].

١٦ ـ كيف يُفعَلُ بالرجُل وذِكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

٧١٦٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن أبي الشَّوارب البصريُّ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا داودُ، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، أن ماعزَ بنَ مالك أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إني أصبتُ فاحشةً ـ وذكرَ كلمةً معناها: ـ فردَّهُ مِراراً، فسأل قومَه: «أبِهِ بأسٌ»؟ قيل: ما به بأسٌ، فأمَرَنا، فانطَلَقْنا به إلى بَقيع الغَرْقَد، فلم نحفِرْ له، ولم نُوثِقْه، فرمَيْناهُ بخَزَفٍ وجَنْدلٍ، فسَعى، وابتدَرْنا خلْفَه، فأَتى الحَرَّةَ ـ ثم ذكرَ كلاماً معناه(2): ـ فانتصَبَ

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٢٥)، وفي الحديث قصة ماعز، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «صاحب مَكْس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المَكْسُ: الضريبة التي يأخذها الماكسُ: وهو العَشَّارُ.

(٢) في الأصل: «ذكر كلمة معناها» والمثبت من (ق).

لنا، فرمَيْناهُ بجَلاميدَ حتى سكَنَ[1].

[التحفة: ٤٣١٣].

٧١٦١ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ خالد الرَّقِّي، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشام، عن سفيانَ، عن داودَ بن أبي هند، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: جاء ماعزُ بنُ مالك إلى النبيِّ ﷺ، فاعترَفَ بالزنا أربعَ مرَّات، فسأَلَ عنه النبيُّ ﷺ، ثم أمَرَ به، فرُجِمَ، فرجَمْناهُ بالخَزَف والجَنْدلِ والعِظام، وما حفَرْنا له، وما أوثَقْناهُ، فسبَقَنا إلى الحَرَّة، فاتَّبَعْناهُ، فقام لنا، فرمَيْناهُ حتى سكَنَ[2]، فما استغفَرَ له النبيُّ ﷺ ولا سَبَّهُ[3].

[التحفة: ٤٣١٣].

٧١٦٢ـ أخبرني قريشُ بنُ عبد الرحمن ـ باوَرْديٌّ ـ، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحسن، قال: أَخبرنا الحسينُ ـ هو ابنُ واقد ـ، قال: حدَّثني أبو الزُّبير، قال: حدَّثني عبدُ الرحمن بنُ الهضَّاب[4] ابنُ أخي أبي هريرةَ، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ [يقول:][5] إن رجلاً أَتَى نبيَّ الله ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، إني زَنَيتُ، قال: «أَيْ ويحَكَ، وهل تدري ما الزنا»؟! قال: نعم، يُصيبُ الرجل من المرأة التي لا تَحِلُّ له كما يُصيبُ من أهله، فقال له: «انطلِقْ» فردَّه، فمَرَّ برجل يُقال له: الهزَّالُ[6]، فقال: أَلَمْ تَرَ أني أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، إني قد زَنَيتُ، فقال لي: «أَيْ ويحَكَ، وهل تدري ما الزنا»؟! قلتُ: نعم. يُصيبُ الرجلُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٩٤) (٢٠) و(٢١)، وأبو داود (٤٤٣١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٨٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٦)
وقوله: «فأَتَى الحرَّةَ»: سبق شرحه في (٧١٣٦).

(٢) في (ق): «سكت».

(٣) سلف قبله.

(٤) وقيل فيه أيضاً: ابن الهضَّاض، وعبد الرحمن بن الصامت الدوسي.

(٥) ما بين الحاصرتين من (ق).

(٦) في الأصل: «النزَّال»، والمثبت من (ق).

من المرأةِ التي لا تَحِلُ له كما يُصيبُ من أهله، وإنه رَدَّني، فقال له: عُدْ إليه، فأتاه، فقال له: يا نبيَّ الله، إني زَنَيتُ، قال: «أَيْ ويحَكَ، وهل تدري ما الزنا»؟! قال: نعم. يُصيبُ الرجلُ من المرأة التي لا تَحِلُّ له كما يُصيبُ من أهله، فقال له: «انطلِقْ» فرَدَّه، فأَتَى الهزَّال[1]، فقال له: عُدْ إليه، فعادَ إليه، فقال له: يا نبيَّ الله، إني قد زَنَيتُ، قال: «أَيْ ويحَكَ، وهل تدري ما الزنا»؟! فقال مثلَ ذلك، فرَدَّه، فأَتَى الهزَّالَ[1]، فقال: عُدْ إليه، فعاد إليه الرابعةَ، فقال: يا نبيَّ الله، قد زَنَيتُ، قال: «أَيْ ويحَك، وهل تدري ما الزنا»؟! قال: نعم، يُصيبُ الرجلُ من المرأة التي لا تَحِلُّ له كما يُصيبُ من أهله، فقال له: «هل أَدخلتَ وأَخرجتَ»؟ قال: نعم. قال النبيُّ ﷺ: «تبًّا لكَ سائرَ اليوم» فأمَرَ برَجْمِه، وقال: «أهلَكَهُ الهزَّالُ[1]» ثلاثاً، قال: فرُجِمَ، فانتهى إلى أصل شجرة، فاضطَّجَعَ، وتوَسَّدَ يمينَه حتى قُتِلَ، فمَرَّ به رجُلان من أصحاب النبيِّ ﷺ، فقالا: انظُرْ إلى هذا الذي أَتَى النبيَّ ﷺ، كُلُّ ذلك يَرُدُّه، فأبى إلا أن يُقتَلَ قَتْلَ الكلب! فسَمِع النبيُّ ﷺ، فمَرَّ بحمار ميتٍ شائلٍ رجلَه، فقال: «يا هذان، تَعالَيا فكُلا»، قالا: يا نبيَّ الله، وهل أحدٌ يأكُلُ من هذا؟ـ! قال: «ما نِلتُما قبلُ من أخيكُما كان أشدَّ من هذا، والذي نفسي بيده، لقد رأيتُه بينَ أنهار الجنَّة ينغمِسُ». قال: يعني يتنعَّمُ[2].

[التحفة: ١٣٥٩٩].

٧١٦٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا قاسمٌ ـ وهو أبو يزيدَ الجَرميُّ ـ لا بأس به ـ، عن سفيانَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، قال: حدَّثني أبو مالك

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: جاء ماعزُ بنُ مالك إلى النبيِّ ﷺ أربعَ مرَّات، كلُّ ذلك يَرُدُّه، ويقول: «أخبَرْتَ أحداً غَيري»؟ ثم أمَرَ برَجْمِه، فذَهَبوا به إلى مكان يبلُغُ صدرَه إلى حائط، فذهب يَثِبُ، فرَماه

(١) في الأصل: «النزال» والمثبت من (ق).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١٢٦).

رجلٌ، فأصابَ أصلَ أُذُنَيه، فصُرِعَ، فقتَلَهُ[1].

[التحفة: ١٥٦٥٧].

١٧ - إلى أين يُحفَرُ للرجُل

٧١٦٤- أخبرني أحمدُ بنُ يحيى الصوفيُّ[الكوفيُّ][2]، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا بَشيرُ بنُ المُهاجر الغَنَويُّ، قال: حدَّثني عبدُ الله بن بُرَيدَةَ

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ، فجاء رجلٌ يُقال له: ماعزُ بنُ مالك، فقال: يا رسولَ الله، إني قد زَنَيتُ، وإني أُريدُ أن تُطهِّرَني، فقال له النبيُّ ﷺ: «ارجِعْ» فلما كان من الغد أتاهُ أيضاً، فاعترَفَ عندَه بالزنا، فقال له النبيُّ ﷺ: «ارجِعْ» ثم أرسَلَ إلى قومه، فسألَهُم عنه، فقال: «ما تعلَمُون من ماعز بن مالك، هل تَرَوْن به بأساً، أو تنكرون من عقله شيئاً»؟ فقالوا: يا نبيَّ الله، ما نرى به باساً، وما نُنكِرُ من عقله شيئاً، ثم عاد إلى النبيِّ ﷺ الثالثةَ، فاعترَفَ عندَه بالزنا، وقال: يا نبيَّ الله، طَهِّرْني، فأرسَلَ رسولُ الله ﷺ أيضاً إلى قومه، فسألَهُم عنه، فقالوا كما قالوا المرَّةَ الأُولى: ما نرى به باساً، وما نُنكِرُ من عقله شيئاً، ثم رجَعَ إلى النبيِّ ﷺ الرابعةَ، فاعترَفَ أيضاً عندَه بالزنا، فأمَرَ النبيُّ ﷺ، فحُفِرَ له حُفرةٌ، فجُعِلَ فيها إلى صدره، ثم أمَرَ الناسَ أن يرجُمُوهُ.

فقال بُرَيدةُ: كنا نتحدَّثُ - أصحابَ نبيِّ الله ﷺ - بيننا، أن ماعزاً لو جلَسَ في رحلِهِ بعد اعترافِهِ ثلاثَ مِرارٍ، لم يطلُبْهُ، وإنما رجَمَهُ عندَ الرابعة[3].

[التحفة: ١٩٤١].

٧١٦٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا حَرَميُّ بنُ حَفْص أبو علي، قال: حدثنا ابنُ عُلاثةَ، قال: حدَّثني عبدُ العزيز بنُ عمرَ بن عبد العزيز، أن خالدَ بنَ اللَّجْلاج أخبره

أن أباه أخبَرَه، قال: كنتُ أعتَمِلُ، فمرَّت امرأةٌ ومعها صبيٌّ، فثار الناسُ،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) ما بين حاصرتين من (ق).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧١٢٥).

وثُرْتُ فيمَن ثارَ، فانتَهيتُ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال للمرأة: «مَن أبو هذا الغلام»؟ فسكتَتْ، قال: وقام فتًى، فقال: أنا أبوه يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن أبو هذا الغلام»؟ فقال الفتى: أنا أبوه يا رسولَ الله، وهي حديثةُ السِّنِّ، حديثةُ - يعني - عهدٍ بخِزيَة، وليسَتْ بمُكلِّمَتِكَ، أنا أبوه يا رسولَ الله، فكأنه نظَرَ إلى مَن حولَه، فسألَهُم: «ما تقولون»؟ فقالوا: لا نعلَمُ إلا خيراً، فقال: «أَحصَنْتَ»؟ قال: نعم. فأمَرَ برَجْمِه، فذهَبْنا به، فحفَرْنا له، حتى إذا أمكَنَّا، رمَيْناهُ حتى هدَأَ... وساقَ الحديثَ[1].

[التحفة: ١١١٧١].

١٨ - إذا اعترفَ بالزنا ثم رجَعَ عنه

٧١٦٦- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: جاء ماعزُ بنُ مالك إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، إني قد زَنيتُ، فأعرَضَ عنه، ثم جاءَهُ من شِقِّه الأيمن، فقال يا رسولَ الله، إني قد زَنيتُ، فأعرَضَ عنه، ثم جاءَهُ من شِقِّه الأيسر، فقال: يا رسولَ الله، إني قد زَنَيتُ، فقال ذلك أربعَ مرَّات، قال: «انطَلِقُوا به، فارجُمُوهُ» فانطلَقُوا به، فلما مَسَّتْه الحجارةُ، أدبَرَ يشتَدُّ، فلَقِيَه رجلٌ في يَده لَحْيُ جَمَل، فضرَبَهُ، فصرَعَهُ، فذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ فرارُه حينَ مَسَّتْه الحجارةُ، قال: «فهَلَّا ترَكْتُمُوهُ»[2].

[التحفة: ١٥١١٨].

٧١٦٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زيد بن أسلَمَ، عن يزيدَ بن نُعيم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٤٦).

وقوله: «كنت أعتمل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي أنه يقوم بما تحتاج إليه الأرض من عِمارة وزارعة وتلقيح وحراسة، ونحو ذلك.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١٤٠).

عن أبيه، قال: جاء ماعزُ بنُ مالك إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني زَنَيتُ، فأقِمْ عليَّ كتابَ الله، فأعرَضَ عنه، ثم قال له: إني زَنَيتُ، فأقِمْ فيَّ كتابَ الله، حتى جاء أربعَ مرَّات، فقال: «اذهَبُوا به، فارجُمُوهُ» فلما مَسَّتْه الحجارة، جَمَزَ، فاشتدَّ، فخرَجَ عبدُ الله من بادِيَتِه، فرَماه بوَظيفِ حمارٍ، فصرَعَهُ، فرَماهُ الناسُ حتى قتَلوهُ، فذُكِرَ لرسول الله ﷺ فِرارُه، فقال: «هلا ترَكْتُموهُ لعلَّه يتوبُ، فيَتوبَ اللهُ عليه»[1].

[التحفة: ١١٦٥١].

٧١٦٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو خالد، عن محمد بن إسحاقَ، قال: أخبرني محمدُ بنُ إبراهيمَ، عن أبي عثمانَ بن نَصْر السُّلَمي[2]

عن أبيه، قال: كنتُ فيمَن رجَمَ ماعزاً، فلما غشِيَتْهُ الحجارةُ، قال: رُدُّوني إلى رسول الله ﷺ، فأنكَرْنا ذلك.

فأتيتُ[3] عاصمَ بنَ عمرَ بن قتادةَ، فذكرتُ ذلك له، فقال: قال لي الحسنُ ابنُ محمد: لقد بلَغَني ذلك، فأنكَرْتُه، فأتيتُ جابرَ بنَ عبد الله، فقلتُ له: لقد ذكَرَ الناسُ شيئاً من قول ماعزٍ: رُدُّوني، فأنكَرْتُه، فقال: أنا كنتُ فيمَن رجَمَه، إنه لما وجَدَ مَسَّ الحجارةِ، قال: رُدُّوني إلى رسول الله ﷺ، فإن قَومي غَرُّوني، قالوا: ائْتِ رسولَ الله ﷺ، فإنه غيرُ قاتِلكَ، فما أقلَعْنا عنه حتى قتَلْناه، فلما ذكرنا ذلك له، قال: «ألا ترَكْتُموهُ حتى أنظُرَ في شأنِه»[4].

[التحفة: ٢٢٣١، و ١١٥٩٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٧٧) و(٤٤١٩).

وسيأتي برقم (٧٢٣٤)، وانظر تخريج (٧٢٤٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٨٩٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٥).

قوله: «وظيف حمار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو له كالحافر للفرس.

(٢) قال المزي في «التحفة» بعد أن أورد هذا الحديث: وكذا رواه يحيى الحماني، عن أبي خالد الأحمر، وصوابه: أبو الهيثم بن نصر الأسلمي، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٣) قائل هذه الجملة هو ابن إسحاق كما نصَّ عليه المزِّيُّ.

(٤) أخرجه الدارمي (٢٣٢٣).

وسيأتي في لاحقيه.

=

٧١٦٩ـ أَخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا محمدُ ابنُ إسحاقَ، قال: حدَّثني محمدُ بنُ إبراهيمَ، عن أبي الهيثم بن نَصْر بن دَهْر الأسلَمي

عن أبيه، قال: كنتُ فيمَن (١ رجَمَهُ، فلما وجَدَ مَسَّ الحجارةِ، جَزِعَ جَزَعاً شديداً، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ، قال: «فهلاَّ تركْتُموهُ».

قال محمدٌ: فذكرتُ ذلك من حديثه حينَ سمِعتُه: «ألا تركْتُموه» لعاصمِ ابن عمرَ بن قتادةَ، فقال لي: حدَّثني حسنُ بنُ محمد بن عليٍّ بن أبي طالب، قال: حدَّثني ذلك من قول رسول الله ﷺ: «ألا تركْتُموهُ» لماعزِ بن مالك مَن شِئْتَ من رجال أسلَمَ ممَّن لا أتَّهِمُ، ولم أعرِفْ وجهَ الحديث، فجئْتُ جابرَ بن عبد الله، فقلتُ: إن رجالَ أسلَمَ يحدِّثُوني أن رسولَ الله ﷺ قال لهم حينَ ذكروا جزَعَ ماعزٍ من الحجارة حينَ أصابَتْه: «فهلاَّ ترَكْتُموهُ» وما أتَّهِمُ القومَ، وما أعرِفُ الحديثَ، قال: يا ابنَ أخي، أنا أعلَمُ الناس بهذا الحديث، كنتُ فيمَن ١) رجَمَ الرجلَ، إنا لما خرَجْنا به، فرجَمْناهُ، فوجَدَ مسَّ الحجارةِ، صرَخَ بنا: يا قومُ، رُدُّوني إلى رسول الله ﷺ، فإن قَومي قَتَلُوني، وغَرُّوني من نفسي، وأخبَرُوني أن رسولَ الله ﷺ غيرُ قاتلي، فلم ننزِعْ عنه حتى قتَلْناهُ، فلما رجَعْنا إلى رسول الله ﷺ، قال: «فهلاَّ ترَكْتُم الرجلَ، وجِئْتُمُوني به»؛ ليَتثبَّتَ رسولُ الله ﷺ فيه(٢)، فأما تَرْكُ حَدٍّ، فلا(٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الإسناد خيرٌ من الذي قبلَه.

[التحفة: ٢٢٣١ و١١٥٩٢].

وهو في «المسند» أحمد (١٥٥٥٥).

وحديث جابر أخرجه أبو داود (٤٤٢٠)، وهو في «المسند» أحمد (١٥٠٨٩).

(١ـ ١) ما بينهما لم يرد في (ق).

(٢) في الأصل: «منه»، والمثبت من (ق)، وقد صحح فوقها.

(٣) سلف قبله.

وقوله: «فلم ننزع عنه»، قال صاحب «بذل المجهود» ٣٧٨/١٧: أي: فلم نكُفَّ أيدِيَنا عن رَجْمه. وفي «الصحاح»: نزع عن كذا: انتهى عنه.

٧١٧٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد[1] المَرْوَزيُّ الرِّباطيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدَّثني محمدُ بنُ إبراهيمَ، عن أبي الهيثم بن نَصْر بن دَهْر الأسلمي عن أبيه، قال: أَتَى ماعزُ بنُ مالك ـ رجلٌ منا ـ رسولَ الله ﷺ ـ ثم ذكر كلمةً معناها: ـ فأَقَرَّ على نفسه بالزنا، فأمَرَنا رسولُ الله ﷺ برَجْمِه، فخرَجْنا به إلى حَرَّة بني نِيَار[2]، فرجَمْناهُ، فلما وجَدَ مَسَّ الحجارةِ، جَزِعَ جَزَعاً شديداً، فلما فرَغْنا منه، ورجَعْنا إلى رسول الله ﷺ، ذكرنا له جزَعَهُ، قال: «فهلاَّ تَرَكْتُموهُ»[3].

[التحفة: ١١٥٩٢].

١٩ ـ حضورُ الإمامِ إقامةَ الحدود، وقَدْرُ الحَجَر الذي يُرمَى به

٧١٧١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدَّثني عبدُ الصمد ـ هو ابنُ عبد الوارث ـ، قال: حدثنا زكريا بنُ سُلَيم، قال: سمعتُ رجلاً يحدِّثُ عَمرَو بنَ عثمانَ أنه سَمِعَ عبدَ الرحمن بنَ أبي بَكرة يقول:

حدَّثني أَبي أنه رأى رسولَ الله ﷺ على بَغْلةٍ شهباءَ، إذ جاءَتْه امرأةٌ، فقالت: إنها قد بَغَتْ، فأَقِمْ عليها، فقال لها: «ارجِعي، فاستَتِري بسِتْرِ الله» فأنشَدَتْ عليه ثلاثاً، كُلُّ ذلك يقول لها: «ارجعي، فاستَتِري بسِتْرِ الله» فأنشَدَتْه إلا أقامَ عليها الحدَّ، فقال: «امكُثِي حتى تضَعِي ما في بطنِكِ» فذهبَتْ، ثم جاءت، فقالت: إني قد ولدتُ غلاماً، قال: فكَفِلَه رسولُ الله ﷺ، ثم قال لها: «اذهَبِي حتى تطهُري» فذهبَتْ، ثم رجَعَتْ فقالت: قد طهُرْتُ، فأرسَلَ معها نسوةً، فاستَبرَأْنَ طُهرَها، ثم جِئْنَ، فشهِدْنَ عندَه أنها قد طهُرَتْ، فأمَرَ بحُفَيرة إلى ثُنْدُوَتِها، ثم جاء والمسلمونَ معه، فأخَذَ حصاةً مثلَ الحِمَّصة، فرَماها بها، ثم قال ﷺ للمسلمين: «ارمُوها، واتَّقُوا وجهَها» فصلَّى عليها، وقال: «لو

---

(١) تحرف في «التحفة» إلى: «أحمد بن شعيب».

(٢) في الأصل و(ق): «بني دينار»، والتصحيح من «مسند أحمد»(١٥٥٥٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

(٣) سلف في سابقيه.

قُسِمَتْ تَوبَتُها بينَ أهلِ الحجاز، لوَسِعَتْهم»[1].

[التحفة: ١١٦٨٤].

٧١٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدَّثني عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا زكريا أبو عِمرانَ، قال: سمعتُ شيخاً عندَ سعيد بن عَمرو بنِ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ أبي بَكرةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ كان واقفاً... فذكَرَ نحوَه[2].

[التحفة: ١١٦٨٤].

٢٠ ـ في مُحصَنٍ زنَى ولم يُعلَم بإحصانه حتى جُلِد

٧١٧٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً زنَى بامرأة، فأمَرَ به النبيُّ ﷺ، فجُلِدَ الحدَّ، ثم أُخبِرَ أنه مُحْصَنٌ، فأمَرَ به، فرُجِم[3].

قال أبو عبد الرحمن: لا أعلَمُ أن أحداً رفَعَ هذا الحديثَ غيرَ ابن وَهْب.

[التحفة: ٢٨٣٢].

٧١٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن أبي عاصم ـ هو النبيلُ ـ، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله قال في مُحصَنٍ زنَى، و لم يُعلَمْ بإحصانه حتى جُلِدَ، ثم عُلِمَ بإحصانه، قال: يُرجَمُ[4].

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ، والذي قبله خطأٌ.

[التحفة: ٢٨٣٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٥٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٣٨) و(٤٤٣٩).

وسيأتي بعد موقوفاً.

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٢١ - إقامةُ الإمامِ الحدَّ على أهلِ الكتابِ إذا تحاكَمُوا إليه

٧١٧٥- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ دَلُّوْيَـه، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن اليهودَ أتَوُا النبيَّ ﷺ برجُلٍ منهم وامرأةٍ قد زَنَيا، فقال: «ما تَجِدونَ في كتابكم؟» قالوا: نُسَخِّمُ وجُوهَهما، ويُخزَيان، قال: «كذَبتُم، إن فيها الرَّجْمَ، فائتوا بالتوراة، فاتلُوها إن كنتُم صادِقِين» فجاؤُوا بالتوراة، وجاؤُوا بقارئٍ لهم أعورَ، فقرأ حتى إذا انتهى إلى موضعٍ منها، وضَعَ يدَه عليه، فقيلَ له: ارفَعْ يدَكَ، فرفَعَ، فإذا هي تلُوحُ، فقالوا: يا محمدُ، إن فيها الرجمَ، ولكِنَّا كنَّا نتكاتَمُه بيننا، فأمَرَ بهما رسولُ الله ﷺ. كذا[١][٢].

[التحفة: ٧٥١٩].

٧١٧٦- أخبرني يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ من كتابه، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا شعبةُ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ أنه حدَّثَه، أنه لما رُفِعا إلى النبيِّ ﷺ قال: «ما تَجِدون في كتابكم؟»، قالوا: لا نَجِدُ الرجمَ، قال عبدُ الله بنُ سَلَام: كذَبُوا، الرَّجْمُ في كتابهم، فقيل: ائتُوا بالتوراة فاتلُوها إن كنتُم صادِقِين، فجاؤُوا بالتوراة، وجاء قارِئُهم، فجعَلَ كفَّه على موضع الرجم، فجعَلَ يقرأُ ما خلا ذلك، فقال له

---

(١) هذه اللفظة - «كذا» - لعلها من قول الناسخ إذ استشكل الحديث عليه فكَتَبها، وقد أُشير في موضعها في (ق)، ولم تظهر الحاشية بسبب التصوير، وقد جاء في الرواية التالية أن النبي ﷺ أمر بهما، فرُجما.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٢٩) و(٣٦٣٥) و(٤٥٥٦) و(٦٨٤١) و(٧٣٣٢) و(٧٥٤٣)، ومسلم (١٦٩٩) (٢٦) و(٢٧)، وأبو داود (٤٤٤٦)، وابن ماجه (٢٥٥٦)، والترمذي (١٤٣٦).

وسيأتي برقم (٧١٧٦) و(٧١٧٧) و(٧١٧٨) و(٧١٧٩) و(٧٢٩٤) و(١١٠٠٢).

وهو في «المسند» أحمد (٤٤٩٨)، وابن حبان (٤٤٣١) و(٤٤٣٢) و(٤٤٣٤) و(٤٤٣٥) وألفاظ الحديث متقاربة، وقد روي مطولاً ومختصراً.

وقوله: «نُسَخِّم وجوههما ويخزيان»، قال السندي في شرحه على «مسند» أحمد: نُسَخِّم وجوهما: من التسخيم، أي: نُسَوِّدُ، و«يخزيان»: على بناء المفعول، من الخزي، أي: يُفْضَحان، بأن يركبا على الحمار معكوساً، ويدارا في الأسواق.

عبدُ الله بنُ سَلاَم: أزحِلْ كفَّكَ، فإذا هو بـالرجم يلُـوحُ، فـأمَرَ رسـولُ الله ﷺ بهما، فرُجِما[1].

[التحفة: ٧٥١٩].

٧١٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بـنُ أعيَـنَ، قـال: حدثنـا زهيرٌ، قال: حدثنا موسى

عن نافع، عن ابن عُمرَ، أن اليهودَ جـاؤُوا إلى رسـول الله ﷺ برجُـلٍ منهـم وامرأةٍ قد زَنيا، قال: فقال: «كيف تفعَلُون بـمَنْ زنى منكم»؟ قال: نضرِبُهُمـا، قال: «ما تَجِدون في التوراة»؟ قـالوا: مـا نَجِـدُ فيهـا شيئاً، فقـال عبـدُ الله بـنُ سَلاَم: كذَبُوا، في التـوراة الرَّجْـمُ، فـائتوا بـالتوراة فاتلُوهـا إن كنتُـم صـادقين، فجاؤُوا بالتوراة، فوضَعَ مُدرِّسُها الذي يُدرِّسُها منهـم كَفَّـه علـى آيـة الرجـم، فطَفِقَ يقرأُ ما دُونَ يدِه وما وراءَها، لا يقرأُ آيةَ الرجـم، فضـرَبَ عبـدُ الله بـنُ سَلاَم يدَه، فقال: ما هذه؟ قال: هي آيـةُ الرجـم، فـأمَرَ بهمـا رسـولُ الله ﷺ، فرُجِما قريباً من حيثُ تُوضَعُ الجنـائزُ، قـال عبـدُ الله: فرأيـتُ صاحِبَهـا يَحنِـي عليها؛ ليَقِيَها الحجارةَ[2].

[التحفة: ٨٤٥٨].

٧١٧٨- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عـن عبد الكريم الجَزَريِّ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ رجَمَ يهُوديًّا ويهوديَّةً بالبَلاط[3].

[التحفة: ٧٧٧٤].

٧١٧٩- أخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا إسحاقُ بـنُ عيسـى، قـال: أخبرنا شَريكٌ- وذكرَ آخرَ: محمدَ بنَ جابر-، عن أبي إسحاقَ، عن يحيى بن وَثَّاب

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧١٧٥).

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ رجَمَ يهوديًّا ويهـوديَّةً(١).

[التحفة: ٨٥٦٧].

٧١٨٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبـد الله بـن المبـارك، قـال: حدثنـا أبـو معاويـةَ، قـال: حدثنـا الأعمشُ، عن عبد الله بن مُرَّةَ

عن البَراء بن عازب، قال: مرَّ علـى النبيِّ ﷺ يهـوديٌّ مُحمَّـمٌ مجلـودٌ، فقـال: «هكذا تَجِدون حدَّ الزاني في كتابكم» ؟ قالوا: نعـم. فدعـا رجـلاً مـن عُلَمـائهم، قال: «أنشُدُكَ بالله، هكذا تَجِدون حدَّ الزاني في كتابكم»؟ قال: لا، ولولا أنك ما سألتَني ما صدَقْتُكَ، نَجِدُهُ الرجمَ، ولكن كثُرَ في أشرافنا، كُنا إذا أخَذْنـا الشـريفَ ترَكْناهُ، وإذا أخَذْنا الضعيفَ أقَمْنا عليه الحدَّ، فقلنا: تعالَوا نجتمِعُ على شـيء نُقِيمُـه على الشريف والوضيع منا، فاجتمَعْنا على التَّحميم والجلد مكانَ الرجم، فأنزَلَ الله تعـالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ إلى قولـه: ﴿إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ [المائدة: ٤١]. يقولـون: ائتُـوا محمـداً، فـإن أفتـاكُم بالتَّحميم والجلـد، فخُذُوه، وإن أفتـاكم بـالرجم، فـاحذَرُوا، إلى قولـه: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. قـال في اليهـود إلى قولـه: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]. قال في اليهود، إلى قولـه: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ قـال: هـي في الكفـار كلِّها، قال رسول الله ﷺ : «اللهُـمَّ إني أوَّلُ مَـن أحيـا أمـرَكَ إذْ أمـاتوهُ». فـأمَرَ بـه، فرُجِمَ(٢).

[التحفة: ١٧٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٧٥).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٠٠)، وأبو داود (٤٤٤٧) و(٤٤٤٨)، وابن ماجه (٢٣٢٧) و(٢٥٥٨).
وسيأتي برقم (١١٠٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٢٥).
وقوله: «مُحمَّم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مُسودُّ الوجه، من الحُمَمَة: الفَحْمة.

٧١٨١- أخبرنا هلال بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العَوَّام، قال: أخبرنا سفيانُ بنُ حسين، عن الحَكَم، عن مجاهد

عن ابن عبَّاس، قال: نُسِخَ من هذه السورة - يعني - آيتان: آيةُ القلائد، وقولُه: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢]. ردَّهُم إلى حُكَّامهم، حتى نزلَتْ: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[المائدة: ٤٩] قال: فأُمِرَ رسولُ الله ﷺ أن يَحكُمَ بينَهُم بما أنزلَ اللهُ[١].

[التحفة: ٦٣٩٠].

٢٢ ـ عقوبةُ مَن أَتَى ذاتَ مَحرَم
وذِكرُ اختلاف الناقلين لخبر البَراء بن عازب فيه

٧١٨٢- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي زُبَيد، [عن مُطَرِّف][٢]، عن أبي الجَهْم

عن البَراء أنه ذكرَ كلمةً معناها: إني لأَطُوفُ في تلك الأحياء على إبلٍ لي ضلَّتْ في عهد النبيِّ ﷺ، إذ جاءَ رَهْطٌ معهم لِواؤُهم، فجعَلَ الأعرابُ يَلوذُون بي؛ لَمنزلتي من رسول الله ﷺ، فاستخرَجُوا رجلاً، فضرَبُوا عُنُقَه، فسألتُ عن قِصَّته، فقالوا: عرَّسَ بامرأةِ أبيه[٣].

[التحفة: ١٥٥٣٤].

٧١٨٣- أخبرنا يحيى بنُ حَكيم البصريُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن الرُّكَين بن الربيع[٤]، عن عَديِّ بن ثابت

عن البَراء، قال: مَرَّ بنا ناسٌ ينطَلِقون، فقُلنا لهم: أين تُريدُون؟ قالوا: بعَثَنا النبيُّ ﷺ إلى رجل يأتي امرأةَ أبيه؛ أن نقتُلَهُ[٥].

[التحفة: ١٥٥٣٤].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦٣٣٦).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و(ق)، وأثبتناه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٤)، وانظر لاحقيه.

(٤) في الأصل و(ق): «الربيع بن الركين بن الربيع»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٤).

٧١٨٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا الحسنُ- يعني ابنَ صالح-، عن السُّدِّي، عن عَديٍّ بن ثابت

عن البَراء[1] ، قال: لقيتُ خالي ومعه الرايةُ، فقلتُ: أين تُريدُ؟ قال: بعَثني رسولُ الله ﷺ إلى رجل تزوَّجَ امرأةَ أبيه من بعده؛ أن أضربَ عُنُقَه، أو أقتُلَهُ[2] .

[التحفة: ١٥٥٣٤].

٧١٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن أشعثَ، عن عَديٍّ بن ثابت، عن يزيدَ بن البَراء

عن أبيه ، قال: لَقِيَني عَمِّي ومعه الرايةُ ، فقلتُ: أين تُريدُ ؟ فقال : بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى رجل تزوَّجَ امرأةَ أبيه، فأمَرَني أن أقتُلَه[3].

[التحفة: ١٥٥٣٤].

٧١٨٦ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد الدُّوريُّ، قال: حدثنا يوسفُ بنُ مَنازل، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: حدثنا خالدُ بنُ أبي كَرِيمَةَ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ أباه - جدَّ معاويةَ - إلى رجلٍ عرَّسَ بامرأةِ أبيه، فضرَبَ عُنُقَه، وخَمَّسَ مالَهُ[4].

[التحفة: ١١٠٨٢].

٢٣ ـ فيمَن غشِيَ جاريةَ امرأته وذِكرُ اختلاف الناقلين لخبر النعمانِ بن بشير في ذلك ذِكرُ الاختلاف على أبي بشر

٧١٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن خالدِ بن عُرْفُطةَ، عن حبيب بن سالم

---

(١) في (ق): «عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٤)، وانظر سابقيه.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٦٠٨).

عن النعمان بن بَشير، عن النبيِّ ﷺ في الرجل يأتي جاريةَ امرأته، قال: «إن كانت أحلَّتْها له، جلَدْتُه مئةً، وإن لم تكن أحلَّتْها له، رجَمْتُه»[1].

[المجتبى: ٦/١٢٣، التحفة: ١١٦١٣].

٧١٨٨- أَخبرنا يعقوبُ بنُ ماهان البغداديُّ، عن هُشَيم، قال: أَخبرنا أبو بِشر، عن حبيب بن سالم، قال:

جاءت امرأةٌ إلى النُّعمان بن بَشير، فقالت: إن زوجَها قد وقَعَ بجاريَتها، فقال النعمانُ: أما إنَّ عندي في ذلك خبراً شافياً أخَذْتُه من رسول الله ﷺ، إن كنتِ أذِنْتِ له، ضرَبْتُه مئةً، وإن كنتِ لم تأذَني له، رجَمْتُه[2].

[التحفة: ١١٦١٣].

ذِكرُ الاختلاف على قتادةَ

٧١٨٩- أَخبرنا أبو داودَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا عارمُ بنُ الفَضْل، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن حبيب بن سالم

عن النعمان بن بَشير، أن رسولَ الله ﷺ قال في رجل وقَعَ بجاريةِ امرأتِه: «إن كانت أحلَّتْها له، فاجلِدوهُ مئةَ جلدةٍ، وإن لم تكن أحلَّتْها له، فارجُموهُ»[3].

[المجتبى: ٦/١٢٤، التحفة: ١١٦١٣].

٧١٩٠- أَخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البَحرانيُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ -هو ابنُ هلال-، قال: حدثنا أبانٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن خالد بن عُرْفُطةَ، عن حبيب بن سالم

عن النعمان بن بَشير، أن رجلاً كان يُقال له: عبدُ الرحمن بنُ حنين -ويُنبَزُ قُرقُوراً-، وأنه وقَعَ بجاريةِ امرأتِه، فرُفِعَ إلى النُّعمان بن بَشير، فقال: لأَقضِيَنَّ فيكَ بقضية رسول الله ﷺ، إن كانت أحلَّتْها لكَ، جلدْتُكَ مئةً، وإن لم تكن أحلَّتْها لكَ، رجمْتُكَ بالحجارة، قال: فكانت أحلَّتْها له، فجلَدَه مئةً.

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦).

قال قتادةُ: فكتبتُ إلى حبيب بن سالم، فكتبَ إليَّ بهذا[1].

[المجتبى: ٦/١٢٤، التحفة: ١١٦١٣].

٧١٩١ـ أخبرني محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال:

سُئِل قتادةُ عن رجل وَطِئَ جاريةَ امرأتِه، فحدَّثَ ونحن جلوسٌ، عن حبيب بن سالم، [عن حبيب][2] بن يَساف، أنها رُفِعَتْ إلى النعمان بن بَشير، فقال: لأقضِيَنَّ فيها بقضاء رسولِ الله ﷺ، إن كانت أحلَّتْها له، جلَدْتُه مئةً، وإن لم تكن أحلَّتها له، رجَمْتُه[3].

[التحفة: ١١٦١٣].

٢٤ ـ مَن أَتَى جاريةَ امرأته واختلاف الناقلين لخبر سَلَمةَ بن المُحبِّق

٧١٩٢ـ أخبرنا هنادُ بنُ السَّرِيِّ، عن عبد السلام ـ هو ابنُ حَرْب ـ قال: حدثنا هشامٌ، عن الحسن

عن سَلَمةَ بن المُحبِّق، أن رسولَ الله ﷺ رُفِعَ إليه رجلٌ وَطِئَ جاريةَ امرأتِه، فلم يَحُدَّهُ[4].

[التحفة: ٤٥٥٩].

٧١٩٣ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن يونسَ، عن الحسن

عن سَلَمةَ بن المُحبِّق، أن رجلاً خرَجَ في غَزاة ومعه جاريةٌ لامرأتِه، فوقَع عليها، فذُكِرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «إن كان استكْرَهَهَا، فهي حُرَّةٌ، وعليه لها

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦).

وقوله: «ينبز قرقوراً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يُلَقَّبُ بقُرقُور.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ق).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٢٦)، وانظر ما قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٥٣١)، وانظر لاحقيه.

مثلُها، وإن كانت طاوَعَتْه، فهي أمَةٌ، وعليه مثلُها لها»[1].

[التحفة: ٤٥٥٩].

٧١٩٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَلَمةَ بن المُحبِّق، أن رجلاً غَشِيَ جارية امرأتِه، فرُفِعَ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «إن كان استكْرَهَهَا، فهي حُرَّةٌ من ماله، وعليه الشَّرْوَى لسيِّدتِها، وإن كانت طاوَعَتْه، فهي لسيِّدتِها، ومثلُها من ماله»[2].

[التحفة: ٤٥٥٩].

٧١٩٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن قَبيصةَ بن حُرَيث

عن سَلَمةَ بن المُحبِّق، قال: قَضَى النبيُّ ﷺ في رجل وطِئَ جاريةَ امرأتِه؛ إن كان استكْرَهَها، فهي حُرَّةٌ، وعليه لسيِّدتِها مثلُها، وإن كانت طاوَعَتْه، فهي له، وعليه لسيِّدتِها مثلُها[3].

قال أبو عبد الرحمن: ليس في هذا الباب شيءٌ صحيحٌ يُحتَجُّ به.

[التحفة: ٤٥٥٩].

٢٥ـ حدُّ الزاني البِكر

٧١٩٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ـ هو ابنُ مهدي ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الله بن أبي سَلَمةَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله ابن عبد الله

عن زيد بن خالد، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يأمُرُ فيمَن زَنى ولم يُحصَنْ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٣١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٣١).

وقوله: «الشروى»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشروى: المِثل، وهذا شَرْوَى هذا، أي: مِثْلُه.

(٣) سلف مكرراً برقم (٥٥٣٦).

بجلدِ مئةٍ وتَغريبِ عامٍ[1].

[التحفة: ٣٧٥٥].

٧١٩٧ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن عُبيدَ الله بنَ عبد الله أخبره

أن زيدَ بنَ خالد الجُهَنّي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يأمُرُ فيمَن لم يُحصَنْ بجلدِ مئةٍ وتَغريب عامٍ[2].

[التحفة: ٣٧٥٥].

٧١٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجَينُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن زيد بن خالد الجُهَني، عن[3] رسول الله ﷺ أنه أمَرَ فيمَن زَنَى مِمَّن لم يُحصَنْ بجلدِ مئةٍ وتَغريبِ عامٍ[4].

[التحفة: ٣٧٥٥].

٧١٩٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجَينٌ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسَيَّب

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى فيمَن زَنَى و لم يُحصَنْ أن يُنفَى عاماً مع إقامةِ الحدِّ عليه[5].

[التحفة: ١٣٢١٣].

٧٢٠٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الأزهر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا المُعلَّى بنُ منصور، قال: حدثنا أبو أُويس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبَّاد بن تَميم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣).

(٣) في (ق): «سمعت».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣).

(٥) أخرجه البخاري (٦٨٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٩٨٤٦).

عن عمِّه ـ وكان شَهِدَ بدراً ـ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا زنَت الأمَةُ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم بِيعُوها ولو بضَفيرٍ» (1).

قال أبو عبد الرحمن: أبو أُوَيس ضعيفٌ(2)، وإسماعيلُ ابنُه أضعفُ منه.

[التحفة: 5305].

26 ـ إقامةُ الرجل الحدَّ على وليدَتِه إذا [هيَ](3) زنَتْ

7201ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلَّام، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، عن سفيانَ، عن عبد الأعلى، عن مَيسَرةَ

عن عليٍّ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أقيمُوا الحُدودَ على ما مَلكَتْ أيمانُكم»(4).

[التحفة: 10283].

7202ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا معاويةُ ـ وهو ابنُ هشام ـ، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابنُ سعيد ـ، عن حبيب، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فليَجلِدْها»(5).

[التحفة: 12312].

7203ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فليَجلِدْها، فإن زَنَتْ، فليَجلِدْها، فإن زنَتْ، فليَجلِدْها، فإن زَنَتْ، فليَبِعْها ولو بحَبْلٍ من شعر» (6).

[التحفة: 12312].

---

(1) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وقوله: «ضفير»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: حَبْل مفتول من شعر.

(2) في «التحفة»: «ليس بالقوي».

(3) ما بين حاصرتين من (ق).

(4) سيأتي بتمامه برقم (7229).

(5) سيأتي تخريجه برقم (7207).

(6) سيأتي تخريجه برقم (7207).

٧٢٠٤- أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله -وهو [ابن][(١)] خُرَّزاذ-، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيبةَ، قال: حدثنا أبو خالد الأحمرُ، عن الأعمش، عن حبيب، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا زنَتْ خادمُ أحدِكُم، فليَجلِدْها - قالها ثلاثاً - فإن عادَتْ، فليَبِعْها ولو بحَبْل من شعرٍ»[(٢)].

[التحفة: ١٢٣١٢].

٧٢٠٥- أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد[(٣)] الكوفيُّ، قال: حدثنا أبو خالد [الأحمر][(١)]، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فليَجلِدْها بكتاب الله، فإن عادَتْ، فليَبِعْها ولو بحَبْلٍ من شعرٍ»[(٤)].

[التحفة: ١٢٤٩٧].

٧٢٠٦- أخبرني أحمدُ بنُ بكّار الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدٌ - يعني ابنَ سَلَمةَ -، عن ابن إسحاقَ، عن المَقْبُري[(٥)]، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فليَجلِدْها»[(٦)].

[التحفة: ١٤٣١٩].

٧٢٠٧- أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، سمِعَهُ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا زَنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فتَبيَّنَ زِناها، فليَجلِدْها الحدَّ، ولا يُثرِّبْ عليها، ثم إن زنَتْ، فليَجلِدْها الحدَّ، ولا يُثرِّبْ عليها، وإن زنَتِ الثالثةَ، فتَبيَّنَ زِناها، فليَبِعْها

---

(١) ما بين حاصرتين من (ق).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٠٧).

(٣) في (ق): «سعد».

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٠٧).

(٥) في (ق): «المقري»، وضبب فوقها.

(٦) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

ولو بحَبْلٍ من شعرٍ»(١).

[التحفة: ١٤٣١١].

٧٢٠٨- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر بن سويد، قال: حدثنا عبدُ الله- هو ابنُ المبارك-، عن عُبيد الله، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فليَجلِدْها، ولا يُعنِّفْها، فإن زنَتْ، فليَجلِدْها، فإن زنَتْ، فليَبِعْها ولو بحَبْلٍ من شعرٍ - أو بضَفيرٍ من شعرٍ- »(٢).

[التحفة: ١٢٩٨٥].

٧٢٠٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد ومحمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ- واللفظُ لمحمد-، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدكُم، فتَبيَّنَ زِناها، فليَجلِدْها الحدَّ ولا يُثرِّبْ» ثلاثاً، زادَ قتيبةُ: «وإن زنَتْ، فبيعُوها ولو بضَفيرٍ»(٣).

[التحفة: ١٢٩٥٣].

٧٢١٠- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا هشامٌ- هو ابنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٥٢) و(٢٢٣٤) و(٦٨٣٩)، ومسلم (١٧٠٣) (٣٠) و(٣١) و(٣٢)، وأبو داود (٤٤٧١).

وسيأتي برقم (٧٢٠٨) و(٧٢٠٩) و(٧٢١٠) و(٧٢١١) و(٧٢١٢) و(٧٢١٣) و(٧٢١٤) و(٧٢١٥) و(٧٢١٦) وقد سلف قبله برقم (٧٢٠٢) و(٧٢٠٣) و(٧٢٠٤) و(٧٢٠٥) و(٧٢٠٦) وانظر تخريج رقم (٧٢١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٩٥).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «ولا يُثرِّبْ عليها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا يُوَبِّخْها، ولا يُقرِّعْها بالزنا بعد الضرب.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

حسّان[1]ـ، عن أيوبَ بن موسى، عن سعيد الـمَقْبُري

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فليَجلِدْها، فإن زنَتْ، فليَجلِدْها، ولا يُثرِّبْ عليها، فإن زنَتْ، فليَبِعْها ولو بضَفيرٍ»[2].

[التحفة: ١٢٩٥٣].

٧٢١١ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ عَجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا زنَتْ أمَةُ أحدِكُم، فليَجلِدْها ولا يُثرِّبْ، ثم إن زنَتْ، فليَجلِدْها ولا يُثرِّبْ، ثم إن زنَتْ، فليَبِعْها ولو بحَبْلٍ من شعرٍ»[3].

[التحفة: ١٣٠٥٢].

٧٢١٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ سعيد بن جرير النَّسائي، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن محمد بن عَجلان، عن الـمَقْبُري

عن أبي هريرةَ ... نحوَ ذلك[4].

[التحفة: ١٣٠٥٢].

٧٢١٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن بشر، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاق، عن سعيد الـمَقْبُري، عن أبي هريرةَ.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ، عن سعيد بن أبي سعيد، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يحدِّثُ عن نبيِّ الله ﷺ قال: «إذا زنَتْ الأمَةُ، فاجلِدُوها ولا تُثرِّبوا عليها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها ولا تُثرِّبُوا عليها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها ولا تُثرِّبُوا عليها، ثم بِيعُوها ـ في الثالثة أو الرابعة ثم بِيعُوها ـ ولو

---

(١) في الأصل: «ابن حيان»، وهي ليست في (ق)، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٢٠٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٢٠٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٢٠٧).

بحَبْلٍ» قال بِشرٌ في حديثه: «ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها ولا تُثرِّبوا عليها، ثم بِيعُوها ولو بحَبْلٍ»(١).

[التحفة: ١٢٩٧٩].

٧٢١٤- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ المُفضَّل، قال: حدثنا إسماعيلُ ابنُ أُميَّةَ، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا زنَتْ أمةُ أحدِكُم، فتَبيَّنَ زِناها، فليَجلِدْها، ولا يُثرِّبْ عليها، فإن عادَتْ فزَنَتْ، فليَجلِدْها ولا يُثرِّبْ عليها، فإن عادَتْ فزَنَتْ، فليَبِعْها ولو بحَبْلٍ من شعرٍ»(٢).

[التحفة: ١٢٩٥١].

٧٢١٥ - أخبرني أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو الجوَّاب -وهو الأحوصُ بنُ جَوَّاب-، قال: حدثنا عمَّارٌ -وهو ابنُ رُزَيق(٣)-، عن محمد بن عبد الرحمن، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن محمد بن مسلم، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: أَتَى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: جاريَتي زنَتْ، فتَبيَّنَ زِناها، قال: «اجلِدْها خمسين» ثم أتاهُ، فقال: عادَتْ فتَبيَّنَ زِناها، قال: «اجلِدْها خمسين» ثم أتاهُ، فقال: عادَتْ فتَبيَّنَ زِناها، [فقال: «اجلِدْها خمسين» ثم أتاهُ، فقال: عادَتْ فتَبيَّنَ زِناها](٤)، قال: «بِعْها ولو بحَبْلٍ من شعرٍ»(٥).

[التحفة: ١٢٢٩٠].

٧٢١٦- أخبرنا محمدُ بنُ مسلم بن وارةَ، قال: حدَّثَني محمدُ بنُ موسى -وهو ابنُ أعيَنَ الجَزَريُّ-، قال: حدَّثَني أبي، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزُّهري، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٠٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٢٠٧).

(٣) في (ق): «زريق» بتقديم الزاي.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ق).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٢٠٧).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه جاءَهُ رجلٌ، فقال: إن وَليدَتي زنَتْ، قال: «اجلِدْها خمسين» قال: فإن عادَتْ؟ قال: «فعُدْ» قال: فإن عادَتْ؟ قال: «فعُدْ، فإن عادَتْ، فبِعْها ولو بضَفيرٍ» في الرابعة أو الثالثة. والضَّفيرُ: الحَبْلُ(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والذي قبلَه خطأٌ، والصوابُ الذي قبله.

[التحفة: ١٢٢٩٠].

٧٢١٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ نصر النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا أيوبُ ـ هو ابنُ سليمانَ بن بلال ـ، قال: حدَّثني أبو بكر ـ هو ابنُ أبي أُويس ـ، عن سليمانَ ـ هو ابنُ بلال ـ، قال: قال يحيى ـ هو ابنُ سعيد ـ: وأخبرني ابنُ شهاب، أن عُبيدَ الله بنَ عبد الله حدَّثه

أن أبا هريرةَ وزيدَ بنَ خالد حدَّثاه، أنهما سَمِعا رسولَ الله ﷺ وهو يُسأَلُ عن الأمَةِ إذا زنَتْ ولم تُحصَنْ، قال: «اجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم بِيعُوها ولو بضَفير» بعدَ الثالثة أو الرابعة. والضَّفيرُ: الحَبْلُ(٢).

[التحفة: ٣٧٥٦].

٧٢١٨ـ أخبرنا أبو داودَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن عُبيد الله بنَ عبد الله أخبره

أن أبا هريرةَ وزيدَ بن خالد أخبراه، أنهما سَمِعا رسولَ الله ﷺ وهو يُسأَلُ عن الأمَةِ تَزْني ولم تُحصَنْ، قال: «اجلِدُوها إن زنَتْ، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم بِيعُوها ولو بضَفيرٍ» بعدَ الثالثة أو الرابعة(٣).

[التحفة: ٣٧٥٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٥٣) و(٢٢٣٢) و(٢٥٥٥) و(٦٨٣٧)، ومسلم (١٧٠٤)، وأبو داود (٤٤٦٩)، وابن ماجه (٢٥٦٥)، والترمذي (١٤٣٣).

وسيأتي برقم (٧٢١٨) و(٧٢١٩) و(٧٢٢٠) و(٧٢٢١)، وانظر تخريج (٧٢٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٤٣) و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٧٢٢)، وابن حبان (٤٤٤٤).

(٣) سلف قبله.

٧٢١٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي هريرةَ وزيدِ بن خالد، أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن الأمَةِ إذا زنَتْ ولم تُحصَنْ، قال: «إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم بِيعُوها ولو بضَفيرٍ» بعدَ الثالثة أو الرابعة. والضَّفيرُ: الحَبْلُ[(١)].

[التحفة: ٣٧٥٦].

٧٢٢٠ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ عن سفيانَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله

عن زيد بن خالد وعن أبي هريرةَ وشِبْلٍ، أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن الأمَةِ تَزْني قبل أن تُحصَنَ، قال: «اجلدُوها، فإن زنَتْ، فاجلِدُوها» وقال في الرابعة أو الثالثة: «بِيعُوها ولو بضَفيرٍ»[(٢)].

قال أبو عبد الرحمن: والصوابُ حديثُ مالكٍ، وشِبلٌ في هذا الحديث خطأٌ.

[التحفة: ٣٧٥٦].

٧٢٢١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله[(٣)] بنُ عبد الله، أن شِبْلَ بنَ خُلَيد[(٤)] المُزَني أخبره

أن عبدَ الله بنَ مالك الأوسي أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الوَليدةُ إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم بِيعُوها ولو بضَفير» ـ والضَّفيرُ: الحَبْلُ ـ في الثالثة أو الرابعة.

وأخبره زيدُ بنُ خالد، عن رسولِ الله ﷺ... مثلَ ذلك[(٥)]

[التحفة: ٣٧٥٦ و٩١٥٨].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٢١٧).

(٣) في الأصل: «عبد الله»، والمثبت من (ق).

(٤) في «التحفة»: «شبل بن حامد».

(٥) أخرجه عبد بن حميد (٤٩٢)، وحديث زيد بن خالد سلف قبله.

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠١٧).

٧٢٢٢- أَخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا ابنُ أخي الزُّهري، عن عَمِّه محمد بن مسلم، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله، أن شِبْلَ بنَ خُلَيد المُزَني أخبره

أن عبدَ الله بنَ مالكٍ الأوسي أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الوَليدةُ إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فبِيعُوها ولو بضَفيرٍ» - والضَّفيرُ: الحَبْلُ - في الثالثة أو الرابعة[(١)].

[التحفة: ٩١٥٨].

٧٢٢٣- أَخبرنا محمدُ بنُ المُصفَّى بن بُهْلول الحمصيُّ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، أن شِبْلَ بنَ خُلَيد المُزَني أخبره

أن عبدَ الله بنَ مالكٍ الأوسي أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الوَليدةُ إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فبِيعُوها ولو بضَفيرٍ». والضَّفيرُ: الحَبْلُ[(٢)].

[التحفة: ٩١٥٨].

٧٢٢٤- أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ صاحبُ الشافعي، قال: أخبرني شُعيبٌ، عن أبيه، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عمَّار بن أبي فروةَ، أن محمدَ بنَ مسلم حدَّثه، أن عُروةَ بنَ الزبير حدَّثه، أن عَمرةَ بنتَ عبد الرحمن حدثته

أن عائشةَ حدَّثتها، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا زنَتِ الأمَةُ، فاجلِدُوها، وإن زنَتْ، فاجلِدُوها، وإن زنَتْ، فاجلِدُوها، ثم بِيعُوها ولو بضَفيرٍ». والضَّفيرُ: الحَبْلُ[(٣)].

[التحفة: ١٧٩٠٩].

٧٢٢٥- أَخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أَخبرنا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عمَّار ابن أبي فروةَ، أن محمد بن مسلم حدَّثه، أن عروةَ وعَمرةَ حدثاه

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٦٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٦١).

أن عائشةَ حدَّثتهُما، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا زنت الأمةُ فاجلِدوها، ثم إن زنتْ، فاجلِدُوها، ثم إن زنَتْ، فاجلِدوها، ثم بِيعُوها ولو بضَفيرٍ». والضَّفيرُ: الحبْلُ(١).

[التحفة: ١٦٥٧١].

٢٧ ـ المكاتَبُ يُصيبُ الحدَّ

٧٢٢٦ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابن عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ سلمةَ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أصابَ المُكاتَبُ حدًّا أو ميراثاً، ورِثَ بحساب ما عتَقَ منه، وأُقيمَ عليه الحدُّ بحساب ما عتَقَ منه»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا لا يَصِحُّ، وهو مختلَفٌ فيه.

[التحفة: ٥٩٩٣].

٢٨ـ تأخير الحدِّ عن الوَليدة إذا زنَتْ حتى تضعَ حَملَها ويجفَّ عنها الدمُ وذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبدِ الأعلى فيه

٧٢٢٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود الجَحْدريُّ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الأعلى ـ هو الثعلبيُّ ـ، عن أبي جميلةَ

عن عليٍّ، قال: زنَتْ جاريةٌ لي، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «لا تضرِبْها حتى تضَعَ»(٣).

[التحفة: ١٠٢٨٣].

٧٢٢٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، [عن يحيى](٤)، قال: حدثنا سفيانُ الثوريُّ، قال:

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف بإسناده بنحوه برقم (٥٠٠٢)، وانظر تخريجه برقم (٥٠٠٠).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٢٩).

(٤) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و(ق)، وأثبتناه من «التحفة».

حدثنا عبدُ الأعلى، عن أبي جميلةَ

عن عليٍّ، أن أمَةً للنبيِّ ﷺ زنَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أقِمْ عليها الحدَّ» فنظَرْتُ، فإذا هي لم يجِفَّ عنها الدمُ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إذا جفَّ عنها الدمُ». و: «أقيموا الحُدودَ على ما ملَكَتْ أيمانُكُم» (١).

[التحفة: ١٠٢٨٣].

٧٢٢٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عبد الأعلى، عن أبي جميلةَ

عن عليٍّ، قال: أُخبِرَ النبيُّ ﷺ بأمَةٍ لهم فَجرَتْ، فأرسَلَني إليها، فقال: «اذهَبْ، فأقِمْ عليها الحدَّ» فانطَلقتُ، فوجَدتُها لم تَجِفَّ من دمائها، فرجَعتُ إليه، فقلتُ له: وجدتُها لم تجِفَّ من دمائها، فقال رسولُ الله ﷺ: «فإذا هي جَفَّتْ من دمائها، فاجلِدْها» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «أقيموا الحُدودَ على ما مَلَكَتْ أيمانُكُم» (٢).

قال أبو عبد الرحمن: عبد الأعلى ليس بذلك القوي.

[التحفة: ١٠٢٨٣].

٧٢٣٠- أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن رجل، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بامرأة بَغِيٍّ في نِفاسها؛ ليَحِدَّها، قال: «اذهَبي حتى ينقطِعَ عنكِ الدمُ»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكرٌ لا شيءَ.

[التحفة: ٦٤٠٩].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٧٣).

وقد سلف في سابقيه وبرقم (٧٢٠١)

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٩).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢٩ - تأخير الحدِّ عن المرأة الحامل إذا هي زنَتْ حتى تَفطِمَ ولدَها

٧٢٣١- أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى - كوفيٌّ -، عن ابن فُضَيل، عن بَشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ، فجاءَتْه الغامِديَّةُ من الأزْدِ، فقالت: يا رسولَ الله، إني زَنَيتُ، فردَّها، فقالت: يا رسولَ الله، أتُريدُ أن ترُدَّني كما رددْتَ ماعزاً؟ فوالله إني الآن لَحُبْلى، قال: «انطَلِقي حتى تضَعِيه» ثم جاءت، فقالت: قد وضَعتُه يا رسولَ الله، قال: «انطَلِقي حتى تَفطِميهِ» ففَطمَتْه، ثم جاءت به وفي يده كِسرةٌ يأكُلُها، فقالت: قد فطَمْتُه، وهو ذا يأكُلُ، فدفَعَه رسولُ الله ﷺ إلى رجلٍ من المسلمين، ثم أمَرَهُم، فحفَرُوا لها حُفرةً إلى صدرِها، ثم أمَرَ أصحابَهُ، فرَجَمُوها، فرَماها خالدُ بنُ الوليد بحَجَرٍ، فانتضَحَ شيءٌ من دمها على جُبَّة خالدٍ، فسَبَّها، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لا تسُبَّها يا خالدُ، فإنها قد تابَتْ توبةً، لو تابها صاحبُ مَكْسٍ، لتابَ الله عليه» ثم أمَرَ بها، فكُفِّنَتْ، ثم صلَّى عليها(١).

قال بَشيرٌ: فحدَّثني ابنُ بُرَيدَة، عن أبيه، قال: كنّا - أصحابَ محمدٍ[ﷺ] - نتحدَّثُ لو أن ماعزاً وهذه المرأةَ لم يُجيبا في الرابعة، لم يطلُبْهُما رسولُ الله ﷺ .

[التحفة: ١٩٤٧].

٧٢٣٢- أخبرنا يعقوبُ بنُ سفيانَ الفارسيُّ، قال: حدَّثني إبراهيمُ بنُ المنذر، قال: حدَّثني القاسمُ بنُ رِشْدِين بن عُمَير، قال: حدَّثني مَخْرَمةُ بنُ بُكَير، عن أبيه، عن عمرو ابن الشريد

أنه سَمِعَ الشَّريدَ - وهو ابنُ سُوَيد - يقول: رُجِمَتِ امرأةٌ على عهد رسولِ الله ﷺ، فلما فرَغْنا منها، جِئْتُ إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: قد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٢٥)، وفي الحديث قصة ماعز، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «صاحب مكس»: سبق شرحه في (٧١٥٩).

رجَمْنا هذه الخبيثةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الرجمُ كفَّارةُ ما صنعَتْ»(١).

[التحفة: ٤٨٤٤].

خالفَهُ ابنُ وهب

٧٢٣٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرني ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمَةُ، عن أبيه

عن عَمرو بن الشَّريد، قال: رُجِمَتِ امرأةٌ في عهد رسول الله ﷺ، فلما فرَغْنا منها، جئْتُ إلى النبيِّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، قد رجَمْنا هذه الخبيثةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هو كفَّارةُ ما صنعَتْ»(٢).

[التحفة: ٤٨٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: ليس لعَمرو بن الشَّريد صحبةٌ. والقاسمُ بنُ رِشْدِين، لا أعرِفُه، ويُشبهُ أن يكونَ مدنيًّا. ومَخْرَمةُ بنُ بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، لم يسمَعْ من أبيه.

٣٠ ـ السترُ على الزاني

٧٢٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن زيد ابن أسلَمَ، عن يزيدَ بن نُعَيم

عن أبيه، أن ماعزَ بنَ مالك أتَى النبيَّ ﷺ، فقال: أقِمْ عليَّ كتابَ الله، فأعرَضَ عنه أربعَ مِرار، ثم أمَرَ النبيُّ ﷺ برَجْمِه، فلما مَسَّتْهُ الحجارةُ، خرَجَ يشتَدُّ، وخرَجَ(٣) عبدُ الله بنُ أُنيس من نادي قومه بوَظيفِ حمار، فضرَبَه فصرعَه، فأتَى النبيَّ ﷺ فحدَّثَه بأمْرِه، فقال: «ألا ترَكْتُموهُ؟ لعلَّهُ يتوبُ،

---

(١)تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده من حديث ابنه عمرو بن الشريد.

(٢) سلف قبله من حديث عمرو بن الشريد، عن أبيه.

(٣) في الأصل: «ويخرج»، والمثبت من (ق).

فيتوبَ الله عليه» ثم قال: «يا هزَّالُ[1] لو سترتَه بثوبكَ، كان خيراً لك»[2].

[التحفة: ١١٦٥١].

ذِكرُ الاختلاف في هذا الحديث على يحيى بن سعيد

٧٢٣٥- أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن ابن هَزَّالٍ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «ويلَكَ يا هَزَّالُ، لو سَتَرْتَه بثوبكَ، كان خيراً لكَ»[3].

[التحفة: ١١٧٢٩].

٧٢٣٦- أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله - وهو ابنُ المبارك -، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المُنْكَدِر

أن رجلاً اسمُه هَزَّالٌ، هو الذي أشارَ عليه أن يأتيَ للنبيِّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «يا هَزَّالُ، لو سَتَرْتَهُ بثوبكَ، كان خيراً لكَ».

قال يحيى: فذكرتُ هذا الحديثَ لابنِ ابنِه يزيدَ بن نُعَيم بن هَزَّال، فقال: هو جَدِّي، قال: قد كان هذا[4].

[التحفة: ١١٧٢٩].

٧٢٣٧- الحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمعُ- عن ابن القاسم[5]، قال: حدَّثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد

عن سعيد بن المسَيَّب، أن رسولَ الله ﷺ قال لرجل من أسلَمَ - يُقال له: هَزَّالٌ -: «يا هَزَّالُ، لو سَتَرْتَه بِردائِكَ، كان خيراً لكَ»[6].

---

(١) في الأصل: «يا هذا لي»، والمثبت من (ق).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١٦٧).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٣٨).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٣٨).

(٥) في (ق): «ابن وهب».

(٦) سيأتي موصولاً في الذي بعده.

قال يحيى: فحدَّثْتُ[1] بهذا الحديث في مجلسٍ فيه يزيدُ بنُ نُعَيم بن هَزَّال الأسلَمي، فقال يزيدُ: هَزَّالٌ جَدِّي، وهذا الحديثُ حَقٌّ.

[التحفة: ١١٧٢٩].

٧٢٣٨ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن يزيدَ بن نُعَيم عن جَدِّه هَزَّال، أنه كان أمَرَ ماعزاً أن يأتيَ النبيَّ ﷺ، فيُخبِرَه بحديثه، فأتى ماعزٌ فأخبره، فأعرَضَ عنه، وهو يُرَدِّدُ ذلك على رسول الله ﷺ، فبعَثَ إلى قومه، فسألَهم: «أبِهِ جنونٌ»؟[2] قالوا: لا. فسأل عنه: «أثَيِّبٌ أم بِكْرٌ»؟ قالوا: ثَيِّبٌ. فأمَرَ به، فرُجِمَ، ثم قال: «يا هَزَّالُ، لو ستَرْتَه، كان خيراً لكَ»[3].

[التحفة: ١١٧٢٩].

ذِكرُ الاختلاف على يزيدَ بن نُعيم فيه

٧٢٣٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مسكين بالبصرة، قال: حدثنا عُبادةُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا عكرمةُ ـ وهو ابنُ عمَّار ـ، قال: سمعتُ يزيدَ بنَ نُعيم بن هَزَّال يُحدِّثُ، عن أبيه أن هَزَّالاً حدَّثَه، أن ماعزاً ـ وهو نَسيبٌ لهَزَّال ـ وقَعَ على نسيبة هَزَّال، وأن هَزَّالاً لم يزَلْ بماعزٍ يأمُرُه أن يعترِفَ ويتُوبَ، حتى أَتَى رسولَ الله ﷺ، فأمَرَ رسولُ الله ﷺ برَجْمِه[4].

[التحفة: ١١٧٢٩].

٧٢٤٠ـ أَخبرنا يحيى بنُ محمد البصريُّ، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا أبانٌ، قال حدثنا يحيى، قال: حدَّثَني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

---

(١) في الأصل: «فحدث»، والمثبت من (ق).
(٢) في (ق): «جِنّة».
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٧١.
وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف في سابقيه وبرقم (٧٢٣٥)، وانظر تخريج الحديث رقم (٧١٦٧).
وهو في «المسند» أحمد (٢١٨٩٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٣) و(٤٩٤٤).
(٤) سلف قبله.

عن يزيدَ بن نُعيم بن هَزَّال ـ وكان هَزَّالٌ استرجَمَ ماعزاً ـ قال: كانت لأهلِي جاريةٌ ترعى غَنَماً لهم يُقال لها: فاطمةُ، قد أُملِكَتْ، وأن ماعزاً وقَعَ عليها، وأن هَزَّالاً أخذَه، فقال له: انطلِقْ إلى النبيِّ ﷺ، فتُخبِرَه بالذي صنعْتَ، عسَى أن ينزِلَ فيك قرآنٌ، فأمَرَ به النبيُّ ﷺ، فرُجِمَ، فلما عضَّتْهُ مسُّ الحجارة، انطلَقَ، فاستَقبلَهُ رجلٌ بكذا وكذا أو بسَاقِ بعَيرٍ، فضَرَبَه فصَرَعَه، فقال: «يا هَزَّالُ، لو ستَرْتَه بثَوبِكَ، كانَ خيراً لكَ»[1].

[التحفة: ١١٧٢٩].

٣١ـ الترغيبُ في ستر العَورة
وذِكرُ الاختلاف على إبراهيمَ بن نَشيط في خبر عُقبةَ في ذلك

٧٢٤١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن إبراهيمَ بن نَشيط، عن كعب بن علقمةَ

أن عُقبةَ بنَ عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن رأى عَورةً، فستَرَها، كان كمَن أحيا مَوْؤُدةً من قبرِها»[2].

[التحفة: ٩٩٥١].

٧٢٤٢ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى،[3] قال: أخبرنا ابنُ وَهْب.

وأخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح في حديثه، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ نَشيط، عن كعب بن علقمةَ، عن كثيرٍ مولى عُقبةَ بن عامر

عن عُقبةَ بن عامر، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن رأى عَورةً، فستَرَها كان كمَن استَحْيا مَوْؤُدةً من قبرِها»[4].

[التحفة: ٩٩٥٠].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سيأتي في لاحقيه.

(٣) زاد في الأصل: «حدثنا يحيى ـ هو بصريٌّ ـ»، ولم يرد في (ق) ولا في «التحفة»، ولعله وهم.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٧٢٤٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصـور، قـال: حدثنـا آدَمُ بـنُ أبـي إيـاس، قـال: حدثنـا اللَّيثُ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ نَشيط، عن كعب بن علقمةَ، قال: سمعتُ أبا الهيثم يذكرُ، أنه سَمِعَ دُخَينَ كاتبَ عقبةَ يقول:

كان لنا جيرانٌ يشرَبون الخمرَ، فنَهيتُهم، فلم ينتَهُـوا، فقلـتُ لعقبـةَ بـن عـامر: إنهم يشرَبون الخمرَ، وقد نَهيتُهم، فلم ينتَهُوا، فـأَدْعُو لهـم بالشُّـرَط؟ قـال: لا. ثـم عاوَدْتُه، قـال: دَعْهُـم، فـإني سمعـتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «مَـن رأى عَـورةً مـن مسلم، فستَرَها، فكأنما استَحْيا مَوْؤُدةً»(١).

[التحفة: ٩٩٢٤].

٧٢٤٤ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاوي. وأخبرنا عبـدُ الرحمـن بـنُ محمـد بـن سَـلاَّم، قالا: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أَخبرنا هشامٌ ـ وهو ابنُ حسان ـ، عن محمد بن واسـع، عـن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قـال: «مَـن سـتَرَ أخـاهُ المسـلمَ في الدنيـا، ستَرَهُ الله في الدنيا والآخرة، ومَن نَفَّسَ عن أخيه كُرْبَةً مـن كُـرَبِ الـدُّنيـا، نَفَّسَ الله عنه كُرْبةً من كُرَبِ يومِ القيامة، والله في عَوْنِ العبد ما كان العبـدُ في عَوْنِ أخيه»(٢).

[التحفة: ١٢٨٧٩].

٧٢٤٥ـ حدثنا أحمدُ بنُ الخليل النَّيسابوريُّ ـ وأصلُه بغداديٌّ ـ، قال: حدثنا رَوْحٌ ـ وهـو ابنُ عُبادةَ ـ، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمد بن واسع، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن نَفَّسَ عن أخيه المسلم كُرْبةً من كُرَبِ الدنيا، نَفَّسَ اللهُ عنه كُرْبـةً مـن كُـرَبِ الآخـرة، ومَـن سـتَرَ أخـاهُ المسلمَ، ستَرَهُ الله في الدنيا والآخـرة، والله في عَـوْنِ العبـدِ مـا كـان العبـدُ في

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٨)، وأبو داود (٤٨٩١) و(٤٨٩٢).
وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٣٢)، وابن حبان (٥١٧).

(٢) سيأتي في الذي بعده.

عَوْنِ أخيه»(١).

[التحفة: ١٢٨٧٨].

٧٢٤٦- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ - وهو ابنُ زيد -، عن محمد بن واسع، قال: حدَّثني رجلٌ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن فَرَّجَ عن مسلم كُرْبةً من كُرَبِ الدنيا، فَرَّجَ الله عنه كُرْبةً من كُرَبِ الآخرة، ومَن سترَ أخاهُ المؤمنَ في الدنيا، ستَرَهُ اللهُ في الآخرة، والله في عَوْنِ العبدِ ما كان العبدُ في عَوْنِ أخيه»(٢).

[التحفة: ١٢٨٩١].

٧٢٤٧- أخبرنا العباسُ بنُ عبد الله بن عبَّاس الأنطاكيُّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ محمد بن عائشةَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن محمد بن واسع، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن فَرَّجَ عن أخيه كُرْبةً، فَرَّجَ اللهُ عنه كُرْبةً من كُرَبِ يومِ القيامة، ومَن سترَ على أخيه المسلم، سترَ اللهُ عليه في الدنيا والآخرة، واللهُ في حاجة العبدِ ما كان العبدُ في حاجةِ أخيه»(٣).

[التحفة: ١٢٤٦٢].

٧٢٤٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن نَفَّسَ عن مسلم كُرْبةً من كُرَبِ الدنيا، نَفَّسَ اللهُ عنه كُرْبةً من كُرَبِ الآخرة، ومَن سترَ على مسلم، ستَرَهُ اللهُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (١٤٥٥) و(٣٦٤٣) و(٤٩٤٦)، وابن ماجه (٢٢٥) و(٢٤١٧) و(٢٥٤٤)، والترمذي (١٤٢٥) و(١٩٣٠) و(٢٦٤٦) و(٢٩٤٥).
وسيأتي برقم (٤٢٤٦) و(٤٢٤٧) و(٤٢٤٨) و(٤٢٤٩) و(٧٢٥٠)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٢٧)، وابن حبان (٥٣٤) و(٥٠٤٥).
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه.

في الدنيا[1] والآخرة، والله في عَوْنِ العبدِ ما كان العبدُ في عَوْنِ أخيه»[2].

[التحفة: ١٢٥٠٠].

٧٢٤٩ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ ـ وربما قال: عن أبي سعيد ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن نَفَّسَ عن مسلم كُرْبةً....» مثلَه سواء[3].

[التحفة: ١٢٥٠٠].

٧٢٥٠ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن سَمُرة الكوفيُّ، قال: حدثنا أسباطٌ ـ هو ابنُ محمد ـ، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حُدِّثتُ عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ... نحوَه[4].

٧٢٥١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «المسلمُ أخو المسلم، لا يَظلِمُه، ولا يُسلِمُه، مَن كان في حاجةِ أخيه، كان اللهُ في حاجته، ومَن فَرَّجَ عن مسلم كُرْبةً، فَرَّجَ اللهُ عنه كُرْبةً من كُرَبِ يومِ القيامة، ومَن ستَرَ مسلماً، ستَرَهُ اللهُ يومَ القيامة»[5].

[التحفة: ٦٨٧٧].

٧٢٥٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني

---

(١) في (ق): «ستر الله عليه في الدنيا».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٢٤٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٢٤٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٢٤٥).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٥) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠)، وأبو داود (٤٨٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٥٧)، وابن حبان (٥٣٣).

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: كنا عندَ النبيِّ ﷺ في مجلسٍ، فقال: «تُبايِعُوني على أن لا تُشرِكُوا بالله شيئاً، ولا تَسرِقُوا، ولا تَزنُوا - قرأ عليهِمُ الآيةَ -، فمَن وَفَّى منكم، فأجرُهُ على الله، ومَن أصابَ من ذلك شيئاً، فستَره اللهُ عليه، فهو إلى الله، إن شاءَ عذَّبَه، وإن شاء غَفَرَ له»(١).

[المجتبى: ١٦١/٧ و١٠٨/٨، التحفة: ٥٠٩٤].

٣٢ ـ التجاوزُ عن زَلَّة ذي الهيئة

٧٢٥٣ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزْجانيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: حدثنا عطَّافُ بنُ خالد، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ محمد بن أبي بكر بن محمد، عن أبيه، عن عَمْرة

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أقِيلُوا ذَوي الهَيئاتِ عثَراتِهم»(٢).

[التحفة: ١٧٩١٢].

٧٢٥٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ زيد المدَني، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عَمْرةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أقِيلُوا ذَوي الهَيئاتِ عَثْرَتَهم، إلا الحُدودَ»(٣).

[التحفة: ١٧٩٥٦].

٧٢٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ ـ هو ابنُ نصر ـ، قال: أخبرنا عبدُ الله،

---

(١) أخرجه البخاري (١٨) و(٣٨٩٢) و(٣٩٩٩) و(٤٨٩٤) و(٦٧٨٤) و(٦٨٠١) و(٧٢١٣) و(٧٤٦٨)، ومسلم (١٧٠٩)، والترمذي (١٤٣٩).

وسيأتي برقم (٧٧٣٦) و(٧٧٣٧) و(٧٧٥٣) و(٧٧٨٧) و(١١٥٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٦٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٤) و(٢١٨٣).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مطولاً ومختصراً.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٥)، وأبو داود (٤٣٧٥).

وسيأتي برقم (٧٢٥٧)، وقد سلف قبله، وانظر لاحقيه مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٧٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٦٧)، وابن حبان (٩٤).

عن عبد العزيز بن عبد الله بن عمرَ، عن محمد بن أبي بكر بن عَمرو بن حَزْم، عن أبيه

عن عَمْرَةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «تجاوَزوا عن زَلَّة ذِي الهَيئةِ»[1].

[التحفة: ١٧٩٥٦].

٧٢٥٦ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ مَسْلمةَ بن قَعْنَب، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عبد الملك، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه

عن عَمْرَةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أَقِيلُوا ذَوي الهَيئاتِ عثَراتِهِم»[2].

[التحفة: ١٧٩٥٦].

٧٢٥٧ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا ابنُ أبي الرِّجال، عن ابن أبي ذئب

عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمرَ بن الخطاب، قال استَأْدَى عليَّ مولىً لي جَرَحْتُه ـ يُقالُ له: سلامٌ البربريُّ ـ إلى ابنِ حَزْم، فأُتِيَ بي، فقال: أجَرَحْتَه؟ قلتُ: نعم. فقال: سمعتُ من خالَتِي عَمْرَةَ تقول:

قالت عائشةُ: إن النبيَّ ﷺ قال: «أَقِيلُوا ذَوي الهَيئاتِ عَثْرَتَهُم» قال: فخَلَّى سبيلَه، ولم يُعاقِبْه[3].

[التحفة: ١٧٩٥٦].

٧٢٥٨ـ أخبرني يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مَعْنٌ، عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن أبي بكر بن عَمرو بن حَزْم

عن عَمْرَةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أَقِيلُوا ذَوي الهَيئاتِ عثَراتِهِم»[4].

[التحفة: ١٧٩٥٦].

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) سيأتي بعده موصولاً، وانظر تخريجه برقم (٧٢٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٢٥٤).

(٤) سلف قبله موصولاً.

٣٣- الضريرُ في خِلْقتِه يُصيبُ الحدَّ
وذِكرُ اختلاف الناقلين لخبر أبي أُمامةَ بن سهل فيه

٧٢٥٩- أخبرنا أحمدُ بنُ يوسفَ النيسابوريُّ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله.

وأخبرنا محمدُ بنُ عُبيد الله بن يزيدَ بن إبراهيمَ الحَرَّانيُّ، قال حدَّثني أبي، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عَمرو، عن زيد- هو ابن أبي أُنَيسةَ-، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سعد، أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ برجلٍ قد زَنَى، فأَمَرَ به، فجُرِّدَ، فإذا رجلٌ مُقعَدٌ حَمْشُ الساقَين، فقال رسولُ الله ﷺ : «ما يُبقي الضربُ من هذا شيئاً» فدَعا بأثاكِيلَ فيها مئةُ شُمْرُوخٍ، فضَرَبَه بها ضربةً واحدةً. اللفظُ لمحمد[١].

[التحفة: ٤٦٧٧].

٧٢٦٠- أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحَرَّانيُّ، قال: حدَّثني محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدَّثني أبو عبد الرحيم، قال: حدَّثني زيدٌ، عن أبي حازم

عن أبي أُمامةَ بن سَهْل، قال: جِيءَ رسولُ الله ﷺ بجاريةٍ وهي حُبْلى، فقيل لها: مَن أحبَلَكِ؟ فقالت: فلانٌ المُقعَدُ، فجِيءَ بفلان، فإذا رجلٌ حَمْشُ الجسد ضريرٌ، فقال: «والله ما يُبقي الضربُ من هذا شيئاً» فأمَرَ بأثاكِيلَ مئةٍ، فجُمِعَتْ، فضُرِبَ بها ضربةً واحدةً، وهي شَماريخُ النخل التي تكون فيها العُذوقُ[٢].

[التحفة: ١٤٠].

---

(١) سيأتي بعده من حديث أبي حازم، عن أبي أمامة بن سهل.
وقوله: «حمش الساقين»، قال ابن الأثير في «النهاية» : يقال: رجلٌ حَمْشُ الساقين، وأحمشُ الساقين، أي: دقيقهما.
وقوله: «أثاكيل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جمع أُثكول، وهو العذِق من أعذاق النخل الذي يكون فيه الرُّطَبُ.
وقوله: «شمروخ» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: كلُّ غصن من أغصان العِذق شمراخٌ، وهو الذي عليه البُسْر.
وقوله: «ضرير»، في «القاموس»: الضَّرير: المريض المهزول، وكل ما خالطه ضرٌّ.
(٢) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٦٨) من حديث أبي أمامة عن سعيد بن سعد بن عبادة.

٧٢٦١ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر بن سويد، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن ابن عُيَيْنةَ، قال: أخبرنا أبو الزِّناد

عن أبي أُمامةَ بن سَهْل، أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بمُقعَدٍ كان يكون عندَ جدار سعد، فاعترَفَ، قال: «اجلِدُوهُ بأثكالِ[1] النخلِ» . يعني عُذوقَ النخل[2].

[التحفة: ١٤٠].

٧٢٦٢ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال سفيانُ: حفِظْناهُ من يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ

أنه سَمِعَ أبا أُمامةَ يقول: كان رجلٌ عند جِدار سعدٍ مُقعَدٌ زَمِنٌ، فظهَرَ بامرأةٍ حَمْلٌ، فقالت: هو منه، فسُئِل، فاعترَفَ، فأمَرَ به النبيُّ ﷺ أن يُجلَدَ بأثكالِ[1] النخلِ[3].

[التحفة: ١٤٠].

٧٢٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حفِظْناهُ من أبي الزِّناد ويحيى بنِ سعيد

سمِعَاهُ من أبي أُمامةَ بن سَهْل بن حُنَيف، أن أُجيرَبَ أُزيمَنَ كان عندَ جدار سعدٍ، زنى بامرأةٍ، فأمَرَ النبيُّ ﷺ أن يُجلَدَ ، قال أحدُهما: بأُكثُول النخل، وقال الآخر: بأُثكُول النخل[4].

[التحفة: ١٤٠]

٧٢٦٤ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ ماهان البغداديُّ، عن هُشَيم، عن يحيى بن سعيد

عن أبي أُمامةَ بن سَهْل، أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ برجُلٍ مُخبَّلٍ ـ أو مُقعَدٍ ـ قد فجَرَ، فأمَرَ به، فضُرِبَ بأثكالٍ فيه مئةُ شِمْراخٍ، أو نحو ذلك[5].

[التحفة: ١٤٠].

---

(١) في (ق): «بأكثال».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٦٨).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٦٨).

(٤) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٦٨).

(٥) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٦٨).

وقوله: «مخبل»، جاء في «القاموس»: الخَبْلُ: فسادُ الأعضاء، والفالجُ، وقطعُ الأيدي والأرجُل.

٧٢٦٥- أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، قال: حدَّثني اللَّيثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن يحيى بن سعيد

أن أبا أُمامةَ بنَ سَهْل أخبره، أن رجلاً كان على عهد رسولِ الله ﷺ نِضْواً فزنى، فأُتِيَ به النبيُّ ﷺ، فقيل له: يا رسولَ الله، إن جلَدْتَهُ، قتَلْتَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اضرِبُوه بأثكالٍ من النخل». فضُرِبَ بها[1].

[التحفة: ١٤٠].

٧٢٦٦- أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ الرَّافقيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى، قال: حدثنا أَبي، عن إسحاقَ[2]، عن الزُّهري

عن أبي أُمامةَ، قال: مَرِضَ رجلٌ حتى عادَ جِلداً على عَظْمٍ، فدخَلَتْ عليه جاريةٌ تُعودُه، فوقَعَ عليها، فضاقَ صدراً بخطِيئَتِه، فقال لقوم يُعودُونَه: سَلُوا لي رسولَ الله ﷺ، فإني قد وقعتُ على امرأة حراماً، فليُقِمْ عليَّ الحدَّ، وليُطَهِّرْني، فذَكرُوا ذلك لرسول الله ﷺ، ثم قالوا: لو حُمِلَ إليك، لتفَسَّخَتْ عِظامُه، ولو ضُرِبَ، لماتَ، قال: «خذُوا مئة شُمْرُوخٍ، فاضرِبُوه به ضربةً واحدةً»[3].

[التحفة: ١٤٠].

٧٢٦٧- أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ أبي شعيب، قال: حدثنا موسى، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزُّهري، عن أَبي أُمامةَ

عن[4] سَهْل بن حُنَيف، قال: مَرِضَ رجلٌ، حتى عاد جِلداً على عَظْمٍ، فدخَلَتْ عليه جاريةٌ تَعودُه، فوقَعَ عليها، فضاقَ صدراً بخطِيئَتِه، فقال لقوم يُعودُونَه: سَلُوا لي رسولَ الله ﷺ، فإني قد وقعتُ على امرأة حراماً، فليُقِمْ

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٦٨).
وقوله: «نِضْواً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: هَزيلاً.

(٢) في الأصل و(ق): «أبو إسحاق»، وجاء على حاشية الأصل: «صوابه: إسحاق: وهو ابن راشد». قلنا: وهو الموافق لما في «التحفة».

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٦٨).

(٤) في الأصل: «بن»، والمثبت من (ق) و«التحفة».

عليَّ الحدَّ، ولـيُطَهِّرْني، فذَكرُوا ذلـك لرسـولِ الله ﷺ، ثـم قـالوا: لـو حُمِـلَ إليك، لتفَسَّخَتْ عظامُه، ولو ضُرِبَ مئةً، لماتَ، قال: «خُـذُوا مئـةَ شُـمْرُوخٍ، فاضرِبُوه ضربةً واحدةً»[1].

[التحفة: ٤٦٥٩].

ذِكرُ الاختلاف على يعقوبَ بن عبد الله بن الأشجِّ فيه

٧٢٦٨ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَـلَمةَ، قـال: حدَّثـني محمـدُ بـنُ إسحاقَ، عن يعقوبَ بن عبد الله بن الأشجِّ، عن أبي أُمامةَ بن سَهْل

عن سعيد بن سعد، قال: كان بينَ أبياتِنا رجلٌ ضَريرُ الجسد، فلم يَرُعْ أهـلَ الدارِ إلا وهو على ـ يعني ـ جاريةٍ من جواري الدار يفجُرُ بها، فرفَـعَ سـعدٌ شـأنَهُ إلى رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ : «اضرِبُوه حَدَّه» قالوا: يـا رسـولَ الله، إن ضرَبْناهُ، قتَلْناهُ، هو أضعَفُ من ذلك، قال: «فخُذُوا عِثكالاً فيه مئـةُ شِـمْراخٍ، فاضرِبُوه بها ضربةً واحدةً». ففعَلُوا[2].

[التحفة: ٤٤٧١].

٧٢٦٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قـال: حدثنـا يحيى، قـال: حدثنـا ابنُ عَجْـلانَ، قـال: حدَّثني يعقوبُ بنُ عبد الله بن الأشجِّ

عن أبي أُمامةَ بن سَهْل بن حُنَيف، أن امرأةً حمَلَتْ، فقيـل لهـا: ممَّنْ؟ فقـالت:

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٦٥).

وانظر ما بعده من حديث أبي أمامة، عن سعيد بن سعد.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٥٧٤).

وسيأتي بعده، وقـد سـلف برقـم (٧٢٦٠) و(٧٢٦١) و(٧٢٦٢) و(٧٢٦٣) و(٧٢٦٤) و(٧٢٦٥) و(٧٢٦٦) من حديث أبي أمامة بن سـهل بـن حنيـف وبرقـم (٧٢٦٧) مـن حديـث سهل بن حنيف.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٣٥).

من فلانٍ مُقعَدٍ ضعيفٍ، فأُتِيَ به النبيُّ ﷺ فسُئِلَ، فاعترَفَ، فقال: «اضرِبُوه» فقالوا: نخشَى أن يموتَ، فقال النبيُّ ﷺ : «اضرِبُوه بأُثكُولٍ»(١).

[التحفة: ١٤٠].

٧٢٧٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد الحَرَّاني، قال: حدثنا عَمرو بنُ حمَّاد بن طلحةَ ـ هو القنَّادُ ـ، حدثنا أسباطُ بنُ نصْر، عن سِماك، عن علقمةَ بن وائل

عن أبيه، زعَمَ أن امرأةً وقَعَ عليها رجلٌ في سواد الصُّبح ـ وهي تعمَدُ إلى المسجد ـ عَكوَرَةً(٢) على نفسها، فاستغاثَتْ برجل مَرَّ عليها، وفَرَّ صاحبُها، ثم مرَّ عليها ذوو عَدَدٍ، فاستغاثَتْ بهم، فأدرَكُوا الرجلَ الذي كانت استغاثَتْ به، فأخَذُوه، وسبَقَهم الآخرُ، فجاؤوا به يقُودُونَه إليها، فقال لها: أنا الذي أغَثْتُكِ، وقد ذهب الآخرُ. قال: فأتَوْا به النبيَّ ﷺ، فأخبرَتْه أنه وقَعَ عليها، وأخبَرَ القومُ أنهم أدركُوه يشتَدُّ، فقال: إنما كنت أُغيثُها(٣) على صاحِبِها، فأدرَكوني هؤلاء، فأخَذُوني، قالت: كذَبَ، هو الذي وقَعَ عليَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: انطلِقُوا به، فارجُمُوه، فقامَ رجلٌ من الناس، فقال: لا ترجُمُوه، وارجُمُوني، فأنا الذي فعلتُ بها الفعلَ، فاعترَفَ، فاجتمَعَ ثلاثةٌ عندَ رسول الله ﷺ: الذي وقَعَ عليها، والذي أغاثَها، والمرأةُ، فقال: «أمَّا أنتِ، فقد غُفِرَ لكِ»، وقال للذي أغاثَها قولاً حَسَناً، فقال عمرُ: أرجُمُ الذي اعترَفَ بالزنى؟ فأبَى رسولُ الله ﷺ، قال: «لا، إنه قد تابَ إلى الله»(٤).

---

(١) سلف برقم (٧٢٦٧) من حديث أبي أُمامة، عن أبيه سهلِ بن حنيف.

وانظر ما قبله من حديث أبي أمامة، عن سعيد بن سعد بن عبادة.

(٢) في الأصل و(ق): «عكروة»، وهو خطأ صوبناه من «النهاية» لابن الأثير.

(٣) في (ق) وحاشية الأصل: «أغثتها».

(٤) أخرجه أبو داود (٤٣٧٩)، والترمذي (١٤٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٤٠).

وقوله: «عَكوَرَةً على نفسها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: عَكَر عليها فتَسنَّمَها وغَلَبها على نفسها.

قال أبو عبد الرحمن: أجوَدُها حديثُ أبي أُمامةَ، مُرسَلٌ.

[التحفة: ١١٧٧٠].

٣٤ - ذِكرُ مَن اعترف بحدٍّ ولم يُسمِّه

٧٢٧١- أَخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو، قال: حدَّثَني شـدَّادٌ أبو عمَّار

أن واثلةَ بن الأسقَع حدَّثَه، قال: جاء رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أصبتُ حدًّا فأقِمْهُ عليَّ، فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ، فأُقيمَت الصلاةُ، فلما سلَّم، قال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حدًّا فأقِمْهُ عليَّ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «هلْ توضَّأتَ حينَ أقبَلْتَ»؟ قال: نعم. قال: «فصلَّيتَ معنا»؟ قال: نعم. قال: «فاذهَبْ، فإن الله قد عَفا عنكَ»[١].

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلَمُ أن أحداً تابعَ الوليدَ على قوله: عن واثلة. والصوابُ: أبو عمار، عن أبي أُمامة. والله أعلَمُ.

[التحفة: ١١٧٤٢].

٧٢٧٢- أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا عمرُ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدَّثني أبو عمَّار، قال:

حدَّثَني أبو أُمامةَ، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حدًّا، فأقِمْهُ عليَّ، قال: «هل توضَّأتَ حينَ أقبَلْتَ»؟ قال: نعم. قال: «هل صلَّيتَ معنا»؟ قال: نعم. قال: «فاذهب، فإن الله قد عَفا عنكَ»[٢].

[التحفة: ٤٨٧٨].

---

(١) أخرجه الطبراني ٢٢/(١٩١) و(١٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٠١٤)، وابن حبان (١٧٢٧).
(٢) أخرجه مسلم (٢٧٦٥)، وأبو داود (٤٣٨١).
وسيأتي برقم (٧٢٧٣) و(٧٢٧٤) و(٧٢٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢١٦٣).

٧٢٧٣ـ أخبرنا العباسُ بنُ الوليد بن مَزْيَد، قال: أخبرني أَبي، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، قال: حدَّثني أبو عمَّار ـ رجلٌ منا ـ

عن أبي أُمامةَ، أن رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ ، فقال: إني أصبتُ حدًّا، فأقِمْهُ عليَّ، وأُقيمَت الصلاةُ، فلما سلَّم رسولُ الله ﷺ ، قال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حدًّا، فأقِمْهُ عليَّ، قال: «هل توضَّأتَ حينَ أقبَلْتَ» ؟ قال: نعم. قال: «اذهَبْ، فإن الله قد عَفا عنكَ» (١).

[التحفة: ٤٨٧٨].

٧٢٧٤ـ أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا أبو عمَّار شدَّادٌ، قال:

حدَّثني أبو أُمامةَ، أن رجلاً أَتى رسولَ الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، أصبتُ حدًّا، فأقِمْهُ عليَّ، فأعرَضَ عنه، ثم قال: إني أصبتُ حدًّا، فأقِمْهُ عليَّ، فأعرَض عنه، ثم قال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حدًّا، فأعرَضَ عنه، وأُقيمت الصلاةُ، فلما سلَّمَ رسولُ الله ﷺ ، قال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ حدًّا، فأقِمْهُ عليَّ، فقال: «هل توضَّأتَ حينَ أقبَلْتَ»؟ قال: نعم. قال: «هل صلَّيتَ معنا حينَ صلَّينا»؟ قال: نعم. قال: «اذهَبْ، فإن الله قد عَفا عنكَ» (٢).

[التحفة: ٤٨٧٨].

٧٢٧٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ سعيد بن مسروق الكوفيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، عن عكرمةَ بن عمَّار، قال: حدثنا أبو عمَّار شدَّادُ بنُ عبد الله، قال:

حدَّثني أبو أُمامةَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال: إني أصبتُ حدًّا من حُدود الله، فأقِمْهُ عليَّ، فسكت عنه، ثم أعادَ، فسكت عنه، ثم أقيمت الصلاةُ، فصلَّى، ثم انصرَفَ، فاتَّبعَه الرجلُ، فأعادَ عليه، فقال: «هل توضَّأتَ حينَ خرجتَ من بيتِكَ فأحسَنْتَ الوُضوءَ، ثم صلَّيتَ معنا»؟ قال: نعم. قال: «فإن اللهَ قد غفَرَ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

لكَ ذنبَكَ ـ أو حدَّكَ ـ»[1].

[التحفة: ٤٨٧٨].

٣٥ ـ من اعترفَ بما لا تجبُ فيه الحدودُ
وذِكرُ الاختلاف على سِماك بن حرب في خبر عبد الله بن مسعود في ذلك

٧٢٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن زَنْجُويَه، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماك بن حَرْب والأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن ابن مسعود، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني أصبتُ منها كلَّ شيءٍ غيرَ الجِماع، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤][2].

[التحفة: ٩٣٩٣].

٧٢٧٧ـ أخبرني محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا السِّينانيُّ ـ واسمُه الفَضْلُ بنُ موسى أبو عبد الله ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماك بن حَرْب، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني قد أصبتُ من امرأة، غيرَ أني لم آتِها، فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾[3].

[التحفة: ٩٣٩٣].

٧٢٧٨ـ أخبرني أحمدُ بنُ سفيانَ النسائيُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ الربيع ـ وهو أبو زيد الهَرَويُّ ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن خالي

عن عبد الله، قال: أَتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: إني أصبتُ امرأةً في حُشٍّ من حُشوش المدينة، فأصبتُ منها ما دونَ الجِماع، فنزلَتْ هذه الآيةُ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٧٢).
(٢) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٨٠).
(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٨٠).

﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾[1].

[التحفة: ٩١٦٢].

٧٢٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدَّثني عَمـرو بـنُ الهيثـم أبـو قَطَـن، قـال: حدثنـا شعبةُ، عن سِماك بن حَرْب، عن إبراهيمَ، عن خاله

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ [2].

[التحفة: ٩١٦٢].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر

٧٢٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا شعبةُ، عـن سِماك، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن خاله الأسود

عن عبد الله، أن رجلاً لَقِيَ امرأةً في بعض طُرُق المدينة، فأصابَ منها مـا دونَ الجِمـاع، فـأَتى النبيَّ ﷺ، فذكـرَ ذلـك لـه، فـأنزَلَ اللهُ تعـالى في ذلـك: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾ إلى ﴿لِلذَّٰكِرِينَ﴾.

قال معاذٌ: يا رسولَ الله، نزلَتْ لهذا خاصَّةً، أو للناسِ عامَّـةً؟ قـال: «بـل لكُـم عامَّةً»[3].

[التحفة: ٩١٦٢].

٧٢٨١ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ حمَّاد، قـال: حدثنـا أسباطٌ، عن سماك، عن إبراهيمَ، عن الأسود

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٧٢٨٠).

وقوله: «حُشوش المدينة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الواحد حَشٌّ، بالفتح: البستان.

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٦٣) (٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (٤٤٦٨)، والترمذي (٣١١٢).

وسيأتي برقـم (٧٢٨١) و(٧٢٨٢) و(٧٢٨٣)، وقـد سلف برقـم (٧٢٧٦) و(٧٢٧٧) و(٧٢٧٨) و(٧٢٧٩) وانظر ما سلف برقم (٣٢٣).

وهو في «المسند» أحمد (٣٨٥٤)، وابن حبان (١٧٢٨) و(١٧٢٩) و(١٧٣٠).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

عن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني أخذتُ امرأةً في البساتين، ففعَلتُ بها كلَّ شيء، غيرَ أني لم أرَ منها مُحَرَّماً، فقبَّلْتُها، والتزَمْتُها، و لم أفعَلْ غيرَ ذلك، فافعَلْ بي ما شِئْتَ، فلم يقُلْ له رسولُ الله ﷺ شيئاً، فذهَبَ الرجلُ، فقال عمرُ: لقد ستَرَ اللهُ على هذا، لو ستَرَ على نفسه، فأتْبعَهُ رسولُ الله ﷺ رجلاً، وقال: «رُدَّه عليَّ» فجاءهُ، فقرأ عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ الآية. قال: معاذٌ: أَلَهُ خاصَّةً، أمْ للناس عامَّةً يا نبيَّ الله؟ قال: «للناس عامَّةً»(١).

[التحفة: ٩١٦٢].

٧٢٨٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سِماك، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأسودِ

عن ابن مسعود، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إني أخذتُ امرأةً في البستان، فأصبتُ كلَّ شيء، غيرَ أني لم أنكِحْها، فافعَلْ بي ما شِئْتَ، فلم يقُلْ له رسولُ الله ﷺ شيئاً، ثم دعاهُ، فقرأ عليه هذه الآيةَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾(٢).

[التحفة: ٩١٦٢].

٧٢٨٣ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن سِماك، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ والأسودِ، قالا:

قال ابنُ مسعود: جاء رجلٌ، فقال: إني عالجتُ امرأةً في أقصى المدينة، فأصبتُ منها ما دونَ أن أمَسَّها، فقال عمرُ: لقد ستَرَكَ اللهُ، لو ستَرْتَ على نفسك، و لم يرُدَّ النبيُّ ﷺ شيئاً، فقام فانطلَقَ، فأتْبعَهُ النبيُّ ﷺ رجلاً، فدَعاهُ، فلما أتاهُ، قرأ عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ إلى: ﴿لِلذَّٰكِرِينَ﴾. فقال رجلٌ من

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

القوم: هذا له - يا نبيَّ الله - خاصَّةً؟ قال: «بل للناسِ كافَّةً»[1].

[التحفة: ٩١٦٢].

قال أبو عبد الرحمن: المرسَلُ أولى بالصَّواب.

٧٢٨٤- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ

عن إبراهيمَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يُقال له: فلانُ بنُ معتِّب، فقال: يا رسولَ الله، دخلتُ على امرأة، فنِلْتُ منها ما يَنالُ الرجلُ من أهلِه، إلا أني لم أُواقِعْها، فلم يَدْرِ رسولُ الله ﷺ ما يُجيبُه، حتى أنزَلَ عليه هذه الآيةَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾ الآية، فدعاهُ رسولُ الله ﷺ، فقرأَها عليه[2].

[التحفة: ٩٣٩٣].

٧٢٨٥- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا سليمانُ التيميُّ، عن أبي عثمان

عن عبد الله بن مسعود، أن رجلاً أصابَ من امرأة قُبْلةً، فأتَى النبيَّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فأنزَلَ اللهُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ فقال الرجلُ: أَلِيَ هذه يا رسولَ الله؟ فقال: «بل هي لِمَنْ عمِلَ بها من أُمَّتي»[3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا هو الصحيحُ.

[التحفة: ٩٣٧٦].

٧٢٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، قال: حدثنا عثمانُ بنُ مَوْهَب، عن موسى بن طلحةَ

عن أبي اليَسَر، قال: أتَتْهُ امرأةٌ، وزوجُها قد بعثَهُ نبيُّ الله ﷺ في بَعثٍ، فقالت له: بِعْني بدرهم تمراً، فقلتُ لها - وأعجَبَتْني -: إن في البيت تمراً أطيبَ من هذا، فانطلَقَ بها، فغمَزَها، وقبَّلَها، ففرَغ، ثم خرَجَ، فلقِيَ أبا بكر، فقال له: هلكْتُ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٨٠).
(٢) سلف قبله موصولاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٣).

فقال له: ما شأنُكَ؟ فقَصَّ عليه أَمرَهُ، وقال له: هل لي من تَوبةٍ؟ قال: نعـم، فتُـبْ، ولا تعُدْ، ولا تُخبرَنَّ أحداً، ثم انطلَقَ، حتى أَتَى النبيَّ ﷺ فقصَّ عليه أمـرَهُ، فقـال: «خَلفتَ رجلاً من المسلمين، غازياً في سبيل الله بهذا»؟! فظنَنْتُ أني من أهل النار، وأن اللهَ لايغفِـرُ لي أبـداً، وأطـرَقَ عنّـي نـبيُّ الله ﷺ حتـى نزلَـتْ عليـه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ إلى ﴿ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾. فأرسَـلَ إليَّ نـبيُّ الله ﷺ، فقرأهُنَّ عليَّ[1].

[التحفة: ١١١٢٥].

٧٢٨٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنـا عبدُ الملك

عن ابن أبي ليلى، أن رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إني أصبتُ من امرأةٍ مـا دونَ الجماع، فأنزلَ اللهُ هذه الآيـةَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ إلى ﴿ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾، فقال معاذٌ: يـا رسـولَ الله، أَلَـهُ خاصَّـةً؟ فقـال: «بـل للناس كافّةً»[2].

[التحفة: ١١٣٤٣].

٧٢٨٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: حدثنـا هُرَيمُ بنُ سفيانَ، عن بيان، عن قيس

عن أبي شَهْم، قال: كنتُ بالمدينة، فمَـرَّتْ بي جاريـةٌ، فـأخذتُ بكَشحِها، فأتيتُ النـبيَّ ﷺ وهـو يـبايعُ النـاسَ، فقـال: «ألسـتَ صـاحبَ الـجُـبَيذة»؟ فقلـتُ: يا رسولَ الله، لا أعودُ، فبايَعَني[3].

[التحفة: ١٢٠٦٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١١٥).
وسيتكرر برقم (١١١٨٤).
(٢) أخرجه موصولاً من حديث ابن أبي ليلى عن معاذ: الترمذي (٣١١٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢١١٢).
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥١١).

=

٣٦ - كم التعزيرُ

وذِكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

٧٢٨٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدَّثَني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَير، عن سليمانَ بن يَسار، عن عبد الرحمن بن فلان

عن أبي بُرْدةَ بن نِيَار، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُجلَدُ فوقَ عشرةِ أسواطٍ في غير حدٍّ من حُدود الله»[١].

[التحفة: ١١٧٢٠].

٧٢٩٠- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن بُكَير ابن عبد الله، عن سليمانَ بن يَسار، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله[٢]

عن أبي بُرْدةَ بن نِيَار، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَجلِدَنَّ فوقَ عشرةِ أسواطٍ، إلا في حدٍّ من حُدود الله»[٣].

[التحفة: ١١٧٢٠].

٧٢٩١- أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدَّثَني محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدَّثَني زيدُ بنُ أبي أُنَيسةَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن بُكَير بن عبد الله، قال: بينَما أنا عند سليمانَ، إذ جاء عبدُ الرحمن بنُ جابر، فحدَّثَ سليمانَ، ثم أقبلَ عليهم سليمانُ، فقال: حدَّثَني عبدُ الرحمن بنُ جابر، أن أباه حدَّثَه

أنه سَمِعَ أبا بُرْدةَ الأنصاريَّ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا جَلدَ

= وقوله: «صاحب الجُبَيذة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجَبْذُ لغة في الجَذْب. والمراد بالجُبَيذة، تصغير الجَبْذة: الجَذْبة التي وقعت من أبي شهم حين جذب خاصرة الجارية التي مرَّت أمامه.

(١) أخرجه البخاري (٦٨٤٨) و(٦٨٤٩) و(٦٨٥٠)، ومسلم (١٧٠٨)، وأبو داود (٤٤٩١) و(٤٤٩٢)، وابن ماجه (٢٦٠١)، والترمذي (١٤٦٣).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٣٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤٤٣)، وابن حبان (٤٤٥٢).

(٢) في الأصل: «عبيد الله» والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف قبله.

فوقَ عشرةِ أسواطٍ، إلا في حدٍّ من حُدود الله»[1].

[التحفة: ١١٧٢٠].

٧٢٩٢ـ [وعن محمد بن عبد الله بن بَزِيع، عن فُضَيل بن سليمانَ، عن مسلم بن أبي مريمَ، عن عبد الرحمن بن جابر

عمَّن سَمِعَ النبيَّ ﷺ قال: «لا يُجلَدُ فوقَ عشرِ جلداتٍ، إلا في حدٍّ من حُدودِ الله»][2].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الرحمن بنُ جابر لا بأسَ به.

[التحفة: ١١٧٢٠ و١٥٦١٩].

٣٧ ـ عددُ الشُّهود على الزِّنا

٧٢٩٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن سعداً، قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن وجدتُ مع امرأتي رجلاً، أُمهِلُه حتى آتِيَ بأربعةِ شُهداء؟ قال: «نعم»[3].

[التحفة: ١٢٧٣٧].

٣٨ ـ شهادةُ أهل الكتاب بعضِهم على بعض في الحدود

٧٢٩٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن اليهودَ جاؤُوا إلى رسول الله ﷺ، فذكَرُوا له أن رجلاً منهم وامرأةً زَنَيا، فقال لهم: «ما تجِدُون في التوراة في شأن الرَّجْم»؟ فقالوا: نفضَحُهم ويُجلَدونَ، قال عبدُ الله بنُ سَلَام: إن فيها الرجمَ، فأَتَوا بالتوارة،

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله، وقد عزاه المزي إلى المحاربة، ولم نجد له باباً يناسبه، فأثبتناه هنا في بابه، ولكي تتم الفائدة من سرد اختلاف أسانيده.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٩٥)، وأبو داود (٤٥٣٢) و(٤٥٣٣)، وابن ماجه (٢٦٠٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٠٠٠٧)، وابن حبان (٤٢٨٢) و(٤٤٠٩).

فنَظَرُوها، فوضَعَ أحدُهُم يدَه على آية الرجم فقرأ ما قبلَها وما بعدَها، فقال له عبدُ الله بنُ سَلَام: ارفَعْ يدَكَ، فرفَعَ يدَه، فإذا فيها آيةُ الرجم، قالوا: صدَقَ يا محمدُ، فيها آيةُ الرجم، فأمَرَ بهما رسولُ الله ﷺ فرُجمَا. قال عبدُ الله بنُ عمرَ: فرأيتُ الرجلَ يَحني على المرأة؛ يقِيها الحجارةَ(١).

[التحفة: ٨٣٢٤].

٣٩ - هل للإمام أن يُقيم الحدودَ بعِلْمِهِ

٧٢٩٥- أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد

عن ابن عبَّاس، أنه قال: ذُكِرَ التلاعنُ عند رسول الله ﷺ، فقال عاصمُ بنُ عديٍّ في ذلك قولاً ثم انصرفَ، فأتاهُ رجلٌ من قومه يشكو إليه أنه وجَدَ مع أهله رجلاً، فقال عاصم: ما ابتُلِيتُ إلا بقَولي، فذهَبَ به إلى رسول الله ﷺ، فأخبره بالذي وجَدَ عليه امرأتَهُ، وكان ذلك الرجلُ مصفراً، قليلَ اللحم، سَبْطَ الشعر، وكان الذي يدَّعي عليه أنه وجَدَهُ عند أهله خَدْلاً كثيرَ اللحم. فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ بيِّنْ» فوضَعَتْ شبيهاً بالرجل الذي ذكرَ زوجُها أنه وجَدَهُ عندها، فلاعَنَ رسولُ الله ﷺ بينَهُما.

فقال رجلٌ لابنِ عبَّاس في المجلس: هيَ التي قال رسولُ الله ﷺ: «لو رجمتُ أحداً بغَيرِ بيِّنةٍ، رجَمْتُ هذه»؟ فقال ابنُ عباس: لا، تلكَ امرأةٌ كانت تُظهِرُ في الإسلام الشرَّ(٢).

[التحفة: ٦٣٢٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٧٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٣٥).

وقوله: «خدْلاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخَدْلُ: الغليظ الممتلىء الساق.

وقوله: «سَبْط الشعر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السَّبْط من الشعر: المُنبسط المُسترسِل.

٧٢٩٦ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزِّناد، عن القاسم

عن ابن عبَّاس، قال: ذُكرَ المُتَلاعِنَين، فقال عبدُ الله بنُ شدَّاد: أهيَ المرأةُ التي قال رسولُ الله ﷺ: «لو كنتُ راجِماً من غير بيِّنةٍ، رجَمْتُها»؟ قال: لا، تلكَ امرأةٌ أعلَنَتْ[١].

[التحفة: ٦٣٢٧].

٤٠ ـ مَن عمِلَ عملَ قومِ لوط

٧٢٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو الدراوَرْديُّ ـ، عن عَمرو ـ وهو ابنُ أبي عَمرو ـ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ مَن عمِلَ عمَلَ قومِ لوطٍ، لعَنَ اللهُ من عمِلَ عمَلَ قومِ لوطٍ، لعنَ اللهُ مَن عمِلَ عمَلَ قومِ لوطٍ»[٢].

[التحفة: ٦١٨١].

٧٢٩٨ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلَّام، قال: حدثنا محمدُ بنُ رَبيعةَ، عن ابن جُريج، عن ابن خُثَيم، عن سعيدِ بن جُبير وعكرمةَ

عن ابن عبَّاس في البِكر يوجَدُ على اللُّوطيَّة، قال: يُرجَمُ[٣].

٤١ ـ مَن وقَعَ على بهيمة

٧٢٩٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عَمرو، عن عكرمةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٣٥)، وانظر ما قبله بتمامه.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٢).

وسيأتي برقم (٧٢٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٥).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقال النسائي كما جاء في «التحفة»: «عَمرو ليس بالقوي».

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٣٤٩١)، والبيهقي ٢٣٢/٨.

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: لعَنَ اللهُ مَن وقَعَ على بَهيمةٍ[1].

[التحفة: ٦١٧٦].

٧٣٠٠- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عَمرو، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله قال: «مَن وجَدْتُموهُ وقَعَ على بَهيمةٍ، فاقتُلوهُ، واقتُلوا البهيمةَ» فقيل لابنِ عبَّاس: ما شأنُ البهيمة؟ قال: ما سمِعتُ عن رسولِ الله ﷺ في ذلك شيئاً، ولكن أرى رسولَ الله ﷺ كرِهَ أن يُؤكَلَ من لحمِها، أو يُنتفَعَ بها، وقد عُمِلَ بها ذلك العملُ[2].

[التحفة: ٦١٧٦].

٧٣٠١- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن النعمان - يعني أبا حنيفةَ -، عن عاصم - هو ابن بَهْدَلَةَ -، عن أبي رَزِين

عن عبد الله بن عبَّاس، قال: ليس على مَن أَتَى بَهيمةً حَدٌّ[3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا غيرُ معروف، والأول هو المحفوظُ.

[التحفة: ٦١٧٦].

٤٢ - التغريبُ

٧٣٠٢- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ ضرَبَ وغرَّبَ، وأن أبا بكر ضرَبَ وغرَّبَ، وأن عمرَ ضرَبَ وغرَّبَ[4].

[التحفة: ٧٩٢٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٩٧)، والحديث أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٦٢) و(٤٤٦٤)، وابن ماجه (٢٥٦١) و(٢٥٦٤)، والترمذي (١٤٥٥) و(١٤٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٠).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما قاله الحافظ في «النكت الظراف»، وانظر الحديث قبله.

(٤) أخرجه الترمذي (١٤٣٨).

٤٣ - المجنونةُ تُصيبُ الحدَّ

٧٣٠٣ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح في حديثه، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني جريرُ بنُ حازم، عن سليمانَ بن مِهرانَ، عن أبي ظَبيانَ

عن عبد الله بن عبَّاس، قال: مُرَّ على عليٍّ بن أبي طالب بمجنونةِ بني فلانٍ زنَتْ، فأمَرَ عمرُ بنُ الخطَّاب برَجْمِها، فردَّها عليُّ بنُ أبي طالب، وقال لعمرَ: يا أميرَ المؤمنين، أمرْتَ برَجْمِ هذه!! قال: نعم. قال: وما تذكُرُ أن رسولَ الله قال: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن المجنونِ المغلوبِ على عقلِه، وعن النائم حتى يستَيقِظَ، وعن الصبيِّ حتى يَحْتَلِمَ»؟ قال: صدَقتَ. قال: فخَلَّى عنها[1].

[التحفة: ١٠١٩٦].

٧٣٠٤ـ أخبرنا هلالُ بنُ بشر، قال: حدثنا أبو عبد الصمد، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظَبيان، قال:

إنَّ عمرَ أُتِيَ بامرأةٍ قد زنَتْ ومعها ولدُها، فأمَرَ برَجْمِها، فمَرَّ عليٌّ فأرسَلَها، وقال: هذه مُبتلاةُ بني فلان، ثم قال: والله لقد علمتُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثة: عن النائمِ حتى يستَيقِظَ، وعن المُبتَلى حتى يعقِلَ، وعن الصغيرِ حتى يبلُغَ - يكبُرَ -»[2].

[التحفة: ١٠٠٧٨].

٧٣٠٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله[3]، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن أبي ظَبيانَ

عن عليٍّ، قال: رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النائمِ حتى يستَيقِظَ، وعن

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٩٩) و(٤٤٠٠) و(٤٤٠١) و(٤٤٠٢) و(٤٤٠٣)، وابن ماجه (٢٠٤٢)، والترمذي (١٤٢٣).
وسيأتي برقم (٧٣٠٤) و(٧٣٠٦)، وانظر ما سيأتي موقوفاً برقم (٧٣٠٥)، (٧٣٠٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٣٢٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) في الأصل: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

المَعتُوهِ، وعن الصبيِّ(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب، وأبو حَصين أثبتُ من عطاء ابن السائب، وما حدَّث جريرُ بنُ حازم بمِصرَ فليس بذاك، وحديثُه عن يحيى ابن أيوبَ أيضاً فليس بذاك.

[التحفة: ١٠٠٧٨].

٧٣٠٦- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عليٍّ، أن النبيَّ ﷺ قال: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النائمِ حتى يستَيقِظَ، والمَعتُوهِ - أو قال: المجنون - حتى يعقِلَ، والصغيرِ حتى يَشُبَّ»(٢).

[التحفة: ١٠٠٦٧].

٧٣٠٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا يونسُ، عن الحسن

عن عليٍّ، قال: رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النائمِ حتى يستَيقِظَ، وعن الصبيِّ حتى يبلُغَ الحِنْثَ، وعن المجنونِ حتى يُكشَفَ ما به(٣).

قال لنا أبو عبد الرحمن: ما فيه شيءٌ صحيحٌ، والموقوفُ أصحُّ، هذا أولى بالصواب.

[التحفة: ١٠٠٦٧].

٤٤- في الذي يعترِفُ أنه زنا بامرأةٍ بعَيْنِها

٧٣٠٨- أخبرني محمدُ بنُ عبد الرحيم، قال: حدثنا موسى بنُ هارونَ البُرْديُّ، قال: حدثنا هشامُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا القاسمُ بنُ فَيَّاض، عن خلَّاد

---

(١) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٠٣).

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

وقوله: «حتى يبلغ الحنث»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: حتى يبلغ مبلغ الرجال، ويجري عليه القلمُ، فيكتب عليه الحِنْثُ وهو الإثم.

ابن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسَيَّب

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً من بني لَيث بن بكر أَتى النبيَّ ﷺ، فأقرَّ أنه زنى بامرأةٍ أربعَ مرَّات، فجلده مئةً، وكان بِكراً، وسأَلَهُ البيِّنةَ على المرأة، فقالت المرأةُ: كذَبَ والله يا رسول الله، فجلَدَه جلْدَ الفِرْيةِ ثمانينَ[1].

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[التحفة: ٥٦٦٤].

٧٣٠٩ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني حَيْوَةُ بنُ شُريح، عن سالم بن غَيلانَ التُّجِيبي، عن يحيى بن سعيد

عن سليمانَ بن يَسار، أن بعضَ أصحاب النبيِّ ﷺ جلَدَ رجلاً؛ أنْ دَعا آخرَ بابن المجنون[2].

[التحفة: ١٥٥٩٠].

٤٥ـ الأمرُ باجتناب الوجه في الضَّرب

٧٣١٠ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عَجلانَ، قال: حدَّثني أَبي

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا ضرَبَ أحدُكُم، فليَجتَنِب الوجهَ»[3].

[التحفة: ١٤١٤٧].

٤٦ ـ حدُّ القذف

٧٣١١ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن محمد بن إسحاقَ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٦٧).

وقوله: «جلد الفِرْية»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: فَرَى يفرِي فَرْياً، وافترى يفتري افتراءً، إذا كذَبَ، والفِرى: جمع فِرْية: وهي الكَذْبة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٥٩)، وفي «الأدب المفرد» له (١٧٤)، ومسلم (٢٦١٢)، وأبو داود (٤٤٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٢٣)، وابن حبان (٥٦٠٤) و(٥٦٠٥).

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: لما نزل عُذْرِي، قام النبيُّ ﷺ على المنبر، فذكرَ ذلك وتلا، فلما نزَلَ عن المنبر، أمَرَ بالرجُلَين والمرأة، فضُرِبوا حَدَّهُم(١).

[التحفة: ١٧٨٩٨].

٤٧ ـ قذفُ المملوك

٧٣١٢ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ عن الفُضَيل بن غَزوانَ، عن ابن أبي نُعم

عن أبي هريرةَ، أنه حدَّثَه قال: قال أبو القاسم ﷺ نبيُّ التَّوبة: «مَن قذَفَ مملُوكَه بريئاً مما قال، أقام عليه الحدَّ يومَ القيامة، إلا أن يكونَ كما قال» (٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ جيدٌ.

[التحفة: ١٣٦٢٤].

٧٣١٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ هو ابنُ هارونَ ـ، قال: أخبرنا سفيانُ ـ هو ابنُ حسين ـ، عن الحسن

عن ابن عمرَ، قال: مَن قذَفَ مملُوكَه، كان لله في ظَهره حدٌّ يومَ القيامة، إن شاء أخَذَهُ، وإن شاء عَفا عنه(٣).

[التحفة: ٦٦٨٩].

تمَّ الكتابُ بحمد الله وعونه
وصلى الله على محمد نبيِّه الكريم وعلى آله وسلَّم تسليماً كثيراً كثيراً كثيراً دائماً أبداً
والحمد لله رب العالمين

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٧٤) و(٤٤٧٥)، وابن ماجه (٢٥٦٧)، والترمذي (٣١٨١). وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٦٦).
(٢) أخرجه البخاري (٦٨٥٨)، ومسلم (١٦٦٠)، وأبو داود (٥١٦٥)، والترمذي (١٩٤٧) وهو في «مسند» أحمد (٩٥٦٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٠).
(٣) انظر ما قبله مرفوعاً من حديث أبي هريرة.

بسم الله الرحمن الرحيم

٤١ ـ كتاب قطع السارق

١ ـ بابُ القطع في السرقة

٧٣١٤ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن عَجلانَ، عن القَعقاع بن حَكيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يَزني الزَّاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يَسرِقُ السارقُ حينَ يَسرِقُ وهو مؤمنٌ، ولا يَشرَبُ الخمرَ حين يَشرَبُها وهو مؤمنٌ، ولا يَنتَهِبُ نُهبةً ذاتَ شَرَفٍ، يَرفَعُ النَّاسُ إليه فيها أبصارَهُم، وهو مؤمنٌ»[١].

[المجتبى: ٨/٦٤، التحفة: ١٢٨٧١].

٧٣١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن سليمانَ.

وأخبرنا أحمدُ بنُ سَيَّار[٢]، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ وقال محمدٌ: عن النبيِّ ﷺ ـ: «لا يَزني الزَّاني حينَ يَزني وهو مؤمنٌ، ولا يَسرِقُ حينَ يَسرِقُ وهو مؤمنٌ، ولا يَشرَبُ الخمرَ حينَ يَشرَبُ وهو مؤمنٌ، ثم التَّوبةُ معروضةٌ بعدُ»[٣].

[المجتبى: ٨/٦٤، التحفة: ١٢٤٩٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

وقوله: «ولا ينتهبُ نهبة»، قال السندي: الأخذ على وجه العلانية والقهر، والنَّهبة، بالفتح: مصدر، وبالضم: المال المنهوب.

(٢) وقع في الأصل: «أحمد بن سنان» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٥٠).

٧٣١٦ـ أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ، عن يزيدَ[1]، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: لا يَزني الزَّاني وهو مؤمنٌ، ولا يَسرِقُ وهو مؤمنٌ، ولا يَشرَبُ الخمرَ وهو مؤمنٌ، وذكَرَ رابعةً، فنَسِيتُها، فإذا فعَلَ ذلك، خلَعَ رِبقةَ الإِسلامِ من عُنُقه، فإن تابَ، تابَ الله عليه[2].

[المجتبى: ٨/٦٥، التحفة: ١٢٤٩٥].

٢ـ لعْنُ السارق

٧٣١٧ـ أخبرَنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ.

وأخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَعَنَ الله السارقَ يَسرِقُ البَيضةَ، فتُقطعُ يَدُهُ، ويَسرِقُ الحبْلَ، فتُقطعُ يَدُهُ»[3].

[المجتبى: ٨/٦٥، التحفة: ١٢٥١٥].

٣ـ الدعاءُ على السارق

٧٣١٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدَّثني حبيبٌ، عن عطاء

---

(١) في الأصل: «زيد» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

وقوله: «خلع رِبقةَ الإسلام»، قال السيوطي: الرِّبقة: عروة في حبل، تُجعل في عنق البهيمة، أو يدها، تمسكها. واستعارها للإسلام، يعني ما يشدُّ المسلم به نفسه من عُرى الإسلام، أي: حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٨٣) و(٦٧٩٩)، ومسلم (١٦٨٧)، وابن ماجه (٢٥٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٣٦)، وابن حبان (٥٧٤٨).

عن عائشةَ، أنَّ رجلاً سرَقَ ثوباً لها، فأقبلَتْ تدعو عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تُسَبِّخي عنه»[1].

[التحفة: ١٧٣٧٧].

أرسلَهُ عبدُ الرحمن

٧٣١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن عطاء. مرسل[2].

[التحفة: ١٧٣٧٧].

٤ـ امتحانُ السارق بالضَّرْب والحَبْس

٧٣٢٠ـ أَخبرنا إِسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن راهُوْيَه، قال: أخبرنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثني صَفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثني أزهَرُ بنُ عبد الله الحَرازيُّ

عن النُّعمان بن بَشير، أنه رفَعَ إليه ناسٌ من الكَلاعِيِّين، أن حاكَةً سَرَقُوا مَتاعاً، فحبَسَهُم أياماً، ثم خَلَّى سَبيلَهُم، فأتَوهُ، فقالوا: خَلَّيتَ سبيلَ هؤلاء بلا امتحان ولا ضَرْب، فقال النعمانُ: ما شِئتُم، إن شِئتُم أضْرِبْهُم، فإن أخرَجَ الله مَتاعَكُم، فذاكَ، وإلاَ أخذتُ من ظُهورِكُم مِثلَه، قالوا: هذا حُكمُكَ؟ قال: هذا حُكمُ الله ورسولِهِ.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ منكرٌ، لا يُحتَجُّ بمثله، وإنما أخرَجتُهُ لِيُعرَفَ[3].

[المجتبى: ٦٦/٨، التحفة: ١١٦١١].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٧) و(٤٩٠٩).
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٣).
وقوله: «لا تُسَبِّخي عنه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا تُخَفِّفي عنه الإثم الذي استحقَّه بالسرقة.

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٨٢).
وقوله: «الكلاعِيِّين»، قال السندي: نسبة إلى ذي كَلاع ـ بفتح كاف وخفة لام ـ : قبيلة من اليمن.

٥ـ الحبس في التُّهمة

١/٧٣٢١ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: أخبرني ابنُ المبارك، عن مَعْمر، عن بَهْز بن حَكيم، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ حبَسَ ناساً في تُهمةٍ[1] .

[المجتبى: ٦٦/٨ التحفة: ١١٣٨٢].

٢/٧٣٢١ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ سعيد بن مسروق، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن مَعْمر، عن بَهْز بن حَكيم، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ حبَسَ رجلاً في تُهمةٍ، ثم خَلَّى سبيلَهُ[2].

[المجتبى: ٦٧/٨ التحفة: ١١٣٨٢].

٦ـ تلقين السارق

٧٣٢٢ـ أَخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، عن أبي المنذر مولى أَبي ذَرٍّ

عن أبي أُمَيَّةَ المَخزومي، أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بِلِصٍّ اعتَرَفَ اعترافاً، ولم يُوجَدْ معه مَتاعٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما إخالُكَ سرقْتَ» قال: بلى. قال: «اذهَبوا به، فاقطَعوهُ» ثم ذهبوا به فقَطَعوهُ، ثم جاؤُوا به، فقال له: «قُلْ: أَستَغفِرُ الله وأتوبُ إليه»، قال: أستَغفِرُ الله وأتوبُ إليه، قال: «اللهمَّ تُبْ عليه»[3].

[المجتبى: ٦٧/٨، التحفة: ١١٨٦١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٣٠) و(٣٦٣١)، والترمذي (١٤١٧).
وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٨٠)، وابن ماجه (٢٥٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٠٨).

٧ـ الرَّجلُ يتجاوز للسارق عن سرقته بعدَ أن يأتيَ به الإمامَ

وذكرُ الاختلاف على عطاء في حديث صفوانَ بنِ أميَّةَ فيه

٧٣٢٣ـ أَخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، عن سعيد، عن قتادةَ، عن عطاء

عن صفوانَ بنِ أُميَّةَ، أن رجلاً سرَقَ بُردةً له، فرفَعَهُ إلى النبيِّ ﷺ، فأمَرَ بقَطعِه، فقال: يا رسولَ الله، قد تجاوَزْتُ عنه، قال: «أبا وَهْب، أفلا كان قبلَ أن تأتينا به»؟ فقطَعَه رسولُ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٨/٦٨، التحفة: ٤٩٤٣].

٧٣٢٤ـ أخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ بن حَنبل، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا محمدُ ابنُ جعفر، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عطاءٍ، عن طارق بن مُرَقَّع

عن صفوانَ بن أُميَّةَ، أن رجلاً سرَقَ بُردةً، فرفَعَهُ إلى النبيِّ ﷺ، فأمَرَ بقَطعِه، قال: يا رسولَ الله، قد تجاوَزتُ عنه، قال: «فلولا كان هذا قبلَ أن تأتِيَني به يا أبا وَهْب»؟ فقطَعَه رسولُ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٨/٦٨، التحفة: ٤٩٤٣].

خالفَهُ الأوزاعيُّ، فأرسلَ الحديثَ

٧٣٢٥ـ أخبرني محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أَخبرنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٩٤)، وابن ماجه (٢٥٩٥).

وسيأتي برقم (٧٣٢٤) و(٧٣٢٦) و(٧٣٢٨) و(٧٣٢٩) و(٧٣٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٠٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٨٣) و(٢٣٨٤) و(٢٣٨٥) و(٢٣٨٦) و(٢٣٨٧) و(٢٣٨٨) و(٢٣٨٩).

(٢) سلف قبله.

أخبرني عطاءُ بنُ أبي رَباح، أن رجلاً سرَقَ ثوباً، فأُتِيَ بــه رسولُ الله ﷺ، فأمَرَ بقَطعِه، فقال الرجلُ: يا رسولَ الله، هو له، قال: «فَهَلاَّ قبلَ الآنَ؟»[1]

[المجتبى: ٨/٦٨، التحفة: ٤٩٤٣].

٨ ـ ما يكون حِرزاً وما لا يكون

٧٣٢٦ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا عبدُ الملك ـ وهو ابنُ أبي بَشير ـ قال: حدثني عكرمةُ

عن صفوانَ بنِ أُمَيَّةَ، أنه طافَ بالبيت، فصَلَّى، ثم لَفَّ رِداءً له من بُردٍ، فوضَعَهُ تحتَ رأسه، فنام، فأتاهُ لِصٌّ، فاستَلَّهُ مِن تحت رأسِه، فأخَذَهُ، فأتى به النبيَّ ﷺ، فقال: إن هذا سرَقَ ردائي، فقال له النبيُّ ﷺ: «أسرقتَ رداءَ هذا»؟ قال: نعم. قال: «اذهبا به، فاقطعا يدَهُ» قال صفوانُ: ما كنتُ أريدُ أن تُقطَعَ يَدُهُ في ردائي، فقال له: «فلَوْما كان قبلَ هذا»[2]

[المجتبى: ٨/٦٩، التحفة: ٤٩٤٣].

خالَفَهُ أشعثُ بنُ سَوَّار

٧٣٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام، قال: حدثنا الفَضْلُ ـ يعني ابنَ العلاء الكوفي ـ، قال: حدثنا أشعثُ ـ هو ابنُ سَوَّار، وهو ضعيفٌ ـ عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: كان صفوانُ نائماً في المسجد، ورداؤُهُ تحتَه، فسُرِقَ، فقام وقد ذهَبَ الرجلُ، فأدرَكَهُ، فأخَذَهُ، فجاء به إلى النبيِّ ﷺ، فأمَرَ بقَطعِه، قال صفوانُ : يا رسولَ الله، ما بلَغَ ردائي أن يُقطعَ فيه رجلٌ، قال: «فهلاَّ كان هذا قبلَ أن تأتِيَنا به؟»[3]

[المجتبى: ٨/٦٩، التحفة: ٥٩٨٥].

---

(١) سلف في سابقيه موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٢٣).

(٣) أخرجه الدارمي (٢٣٠٤).

وقد سلف قبله من حديث عكرمة، عن صفوان بن أمية.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٨٢).

٧٣٢٨ـ أخبرني أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ حَكيم، قال: حدثنا عَمرو، عن أسباطٍ، عن سِماك، عن حُميد ابنِ أُخت صفوانَ

عن صَفوانَ بنِ أُمَيَّةَ، قال: كنتُ نائماً في المسجد على خَميصةٍ لي، ثَمَنُها ثلاثون[1] درهماً، فجاء رجلٌ، فاختلَسَها مني، فأُخِذَ الرجلُ، فأُتيَ به النبيُّ ﷺ، فأمَرَ به ليُقطَعَ، فأتيتُهُ، فقلتُ له: تَقطَعُهُ من أجل ثلاثين درهماً؟! أنا أبيعُهُ وأُنسِئُهُ ثَمَنَها، قال: «فهلاَّ كان هذا قبلَ أن تأتِيَني به؟»[2]

[المجتبى: ٨/٦٩، التحفة: ٤٩٤٣].

٧٣٢٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا ـ وذكَرَ حمادَ بنَ سَلَمةَ ـ، عن عَمرو بن دينار، عن طاووسٍ

عن صفوانَ بن أُمَيَّةَ، أنها سُرِقَتْ خَميصتُهُ من تحت رأسه، وهو نائمٌ في مسجد النبيِّ ﷺ، فأخَذَ اللِّصَّ، فجاء به إلى النبيِّ ﷺ، فأمَرَ بقَطعِه، قال صفوانُ: أتَقطَعُهُ؟! قال: «فهَلاَّ قبلَ أن تأتِيَني به تَرَكتَهُ؟»[3]

[المجتبى: ٨/٧٠، التحفة: ٤٩٤٣].

٧٣٣٠ـ أخبرني محمدُ بنُ داودَ، قال: حدثنا المعلَّى بنُ أسد، قال: حدثنا وُهَيب، عن عبد الله بن طاووسٍ، عن أبيه

عن صفوانَ بن أمَيَّةَ، قال: قلتُ يا رسول الله: إن هذا سرَقَ خَميصةً لي ـ لرجلٍ معه ـ، فأمَرَ بقَطعِه، فقلتُ: يا رسول الله، إني قد وَهبتُها له، قال: «فهلاَّ قبلَ أن تأتِيَني به؟»[4]

[التحفة: ٤٩٤٣].

---

(١) في الأصل: «ثمنُ ثلاثين»، وما أثبتناه من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٢٣).

وقوله: «على خميصة لي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهي ثوبُ خزٍّ، أو صوف مُعْلَم. وقيل: لا تُسمَّى خميصةً إلا أن تكون سوداء مُعْلَمة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٣٢٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٣٢٣).

٧٣٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ هاشم، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ قال: «تعافُوا الحُدودَ فيما بينَكُم قبلَ أن تأْتُوني، فما أتاني من حَدٌّ فقد وَجَبَ» (١).

[المجتبى: ٨/٧٠، التحفة: ٨٧٤٧].

٧٣٣٢ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: سمعتُ ابن جُريج يحدث، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رسولَ الله ﷺ قال: «تَعافُوا الحُدودَ فيما بينَكُم، فما بلَغَني من حَدٌّ فقد وَجَبَ»(٢).

[المجتبى: ٨/٧٠، التحفة: ٨٧٤٧].

٧٣٣٣ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاقِ، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن امرأةً مَخزوميَّةً كانت تَستَعيرُ المتاعَ فتَجحَدُهُ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ بقَطعِ يَدِها(٣).

[المجتبى: ٨/٧٠، التحفة: ٧٥٤٩].

٧٣٣٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كانتِ امرأةٌ مَخزوميَّةٌ تَستَعيرُ مَتاعاً على ألسِنةِ جاراتِها وتَجحَدُهُ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بقَطعِ يَدِها(٤).

[المجتبى: ٨/٧٠، التحفة: ٧٥٤٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٧٦).
وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٩٥).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٦٣٨٣).

(٤) سلف قبله.

ذِكرُ الاختلاف على عبيد الله في حديث نافع

٧٣٣٥ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثني الحسنُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا عَمرو بنُ هاشم الجَنْبيُّ أبو مالك، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن امرأةً كانت تَستَعيرُ الحُلِيَّ للناس، ثم تُمسِكُهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِتَتُبْ[١] هذه المرأةُ إلى الله وإلى رسولِهِ، وتَرُدَّ ما تأخُذُ على القوم». ثم قال رسول الله ﷺ: «قُمْ يا بلالُ، فخُذْ بيدِها، فاقطَعْها»[٢].

[المجتبى: ٨/٧١، التحفة: ٨٠٧٩].

خالفَهُ شعيبٌ، فأرسل الحديثَ

٧٣٣٦ـ أخبرني محمدُ بنُ الخليل، عن شُعيب بن إسحاقَ، عن عُبيد الله

عن نافع، أن امرأةً كانت تَستَعيرُ الحُلِيَّ في زمان رسول الله ﷺ، فاستعارَتْ من ذلك حُلِيًّا، فجمعَتْه، ثم أمسكَتْهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِتَتُبْ[١] امرأةٌ إلى الله، وتُؤَدِّي ما عندَها» مِراراً، فلم تفعَلْ، فأمَرَ بها، فقُطِعَتْ[٣].

[المجتبى: ٨/٧١، التحفة: ٨٠٧٩].

٧٣٣٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ ـ وهو ابنُ محمد ابن أَعيَنَ ـ، قال: حدثنا مَعقِلُ بن عُبيد الله[٤]، عن أبي الزبير

عن جابر، أن امرأةً من بَني مَخزومٍ سرقَتْ، فأُتِيَ بها النبيُّ ﷺ، فعاذَتْ بأُمِّ سَلَمةَ، فقال النبيُّ ﷺ: «والله، لو كانت فاطمةَ بنتَ محمدٍ، لقَطَعْتُ يَدَها» فقُطِعَتْ[٥].

[المجتبى: ٨/٧١، التحفة: ٢٩٤٩].

---

(١) في الأصل: «لتتوب»، والمثبت من «المجتبى».

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) في الأصل: «معقل بن يسار» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٥) أخرجه مسلم (١٦٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٤٩).

باب ذكر الاختلاف على قتادةَ فيه

٧٣٣٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا مُعاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن سعيد بن يزيدَ

عن سعيد بن المسيَّب، أن امرأةً من بَني مَخزوم استعارَتْ حُلِيًّا على لسان أُناسٍ، فجحَدَتْها، فأَمَرَ بها النبيُّ ﷺ، فقُطِعَت[١].

[المجتبى: ٧١/٨، التحفة: ١٨٧٠٥].

٧٣٣٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن داودَ بن أبي عاصم

أن سعيدَ بن المسيَّب حدَّثَه... نحوَه[٢].

[المجتبى: ٧١/٨، التحفة: ١٨٧٠٥].

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين
لخبر الزُّهريِّ في المخزوميَّة

٧٣٤٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، قال:

كانت مَخزوميَّةٌ تَستَعيرُ مَتاعاً فتجحَدُه، فرُفِعَتْ إلى رسول الله ﷺ، فَكُلِّمَ فيها، فقال: «لو كانت فاطِمةَ بنتَ محمدٍ، لقَطَعْتُ يَدَها».

قيل لسفيانَ: مَن ذَكَرَهُ؟ قال: أيوبُ بنُ موسى، عن الزُّهري، عن عروةَ، عن عائشةَ، إن شاء الله تعالى[٣].

[المجتبى: ٧٢/٨، التحفة: ١٦٤١٥].

خالفَهُ محمدُ بنُ منصور في لفظه

٧٣٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن الزُّهري، عن عروةَ

---

(١) انظر ما سلف موصولاً برقم (٧٣٣٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن عائشةَ، أن امرأةً سرقَتْ، فأُتِيَ بها النبيُّ ﷺ، فقالوا: مَن يَجتَرِئُ على رسول الله ﷺ إلا أن يكونَ أسامةَ؟ فكَلَّموا أسامةَ، فكَلَّمَ النبيَّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أسامةُ، إنما هلكَتْ بَنو إسرائيلَ حينَ كانوا إذا أصابَ فيهمُ الشريفُ الحَدَّ، ترَكُوه و لم يُقيموا عليه، وإذا أصابَ الوضيعُ، أقاموا عليه، لو كانت فاطمةَ بنتَ محمدٍ، لقَطَعتُها»(١).

[المجتبى: ٨/٧٢، التحفة: ١٦٤١٥].

٧٣٤٢- أخبرنا رِزْقُ الله بنُ موسى، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشةَ، قالت: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بسارق، فقطَعَهُ، فقالوا: ما كنا نَراكَ أن تَبلُغَ منه هذا، فقال: «لو كانت فاطمةَ، لقَطَعتُها»(٢).

[المجتبى: ٨/٧٢، التحفة: ١٦٤١٥].

٧٣٤٣- أخبرنا عليُّ بنُ سعيد بن مسروق، قال: حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدةَ، عن سفيانَ بن عُيَيْنةَ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن امرأةً سرقَتْ على عهد رسول الله ﷺ، فقالوا: مَن يُكَلِّمُه فيها؟ فقالوا: ما منا أحدٌ يُكلِّمُهُ فيها إلا حِبُّهُ أسامةُ، فكَلَّمَهُ، فقال: «يا أُسامةُ، إن بَني إسرائيلَ إنما هَلَكوا بمِثل هذا، كان إذا سرَقَ فيهمُ الشريفُ، ترَكُوهُ، وإذا سرَقَ فيهمُ الدُّونُ الضعيفُ، قَطعوهُ، وإنها لو كانت فاطمةَ بنتَ محمدٍ، لقَطَعتُها»(٣).

[المجتبى: ٨/٧٢، التحفة: ١٦٤٥٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٥) و(٣٧٣٢) و(٦٨٨٧)، ومسلم (١٦٨٨) (٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (٤٣٧٣) و(٤٣٧٤) و(٤٣٩٦) و(٤٣٩٧)، وابن ماجه (٢٥٤٧)، والترمذي (١٤٣٠).

وسيأتي برقم (٧٣٤٢) و(٧٣٤٣) و(٧٣٤٤) و(٧٣٤٥) و(٧٣٤٦) و(٧٣٤٧) و(٧٣٤٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤١٣٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٠١) و(٢٣٠٣) و(٢٣٠٥)، وابن حبان (٤٤٠٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

٧٣٤٤- أَخبرنا عِمرانُ بنُ بَكّار، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعيب، قال: أخبرني أَبي، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: استعارَت امرأةٌ على ألسنة أُناس يُعرَفون، وهي لا تُعرَفُ، حُلِيًّا، فباعَتهُ وأخذَتْ ثمَنَهُ، فأُتِيَ بها النبيُّ ﷺ، فسعى أهلُها إلى أسامةَ بن زيد، فكَلَّمَ رسولَ الله ﷺ فيها، فتَلَوَّنَ وجهُ رسول الله ﷺ وهو يُكَلِّمُهُ، ثم قال له رسولُ الله ﷺ: «أَتشفَعُ في حدٍّ من حدود الله»؟! فقال أسامةُ: استَغفِرْ لي يا رسولَ الله، ثم قام رسولُ الله ﷺ عشيةَ إذٍ، فأثنى على الله بما هو أهلُهُ، ثم قال: «أما بعدُ، فإنما هَلَكَ الناسُ قبلَكُم أنهم كانوا إذا سرَقَ الشريفُ فيهم، تَركُوهُ، وإذا سرَقَ فيهمُ الضعيفُ، أقاموا عليه الحَدَّ، والذي نفسُ محمدٍ بيَدِه، لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقَتْ، لقَطعتُ يَدَها» ثم قطَعَ تلكَ المرأةَ[1].

[المجتبى: ٨/٧٣، التحفة: ١٦٤٨٦].

تابعَهُ اللَّيثُ على قوله: «سرقَتْ»

٧٣٤٥- أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن قُريشاً أَهَمَّهُم شأنُ المَخزوميَّة التي سرقَتْ، قالوا: مَن يُكَلِّمُ فيها رسولَ الله ﷺ؟ قالوا: ومَن يجترئُ عليه إلا أسامةُ بنُ زيد حِبُّ رسول الله ﷺ، فكَلَّمَهُ أسامةُ، فقال رسول الله ﷺ: «أَتشفَعُ في حَدٍّ من حدود الله» ؟! ثم قام، فاختطَبَ، فقال: «إنما هلَكَ الذين قبلَكُم أنهم كانوا إذا سرَقَ فيهمُ الشريفُ، تركُوهُ، وإذا سرَقَ فيهمُ الضعيفُ، أقاموا عليه الحَدَّ، وايمُ الله، لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقَتْ، لقَطعتُ يَدَها»[2].

[المجتبى: ٨/٧٣، التحفة: ١٦٥٧٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٤١).

٧٣٤٦- أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو الجَوَّاب، قال: حدثنا عمَّارٌ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن إسماعيلَ بن أُمَيَّةَ، عن محمد بن مسلم، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: سرقَت امرأةٌ من قُريش من بَني مَخزوم، فأُتِيَ بها النبيُّ ﷺ، فقالوا: مَن يُكَلِّمُهُ فيها؟ قالوا: أسامةُ بنُ زيد، فأتاهُ، فكَلَّمَهُ، فزَبَرَهُ فقال: «إن بَني إسرائيلَ كانوا إذا سرَقَ الشريفُ، ترَكُوهُ، وإذا سرَقَ الوضيعُ، قطَعوهُ، والذي نفسي بيَدِه، لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقَتْ، لقَطَعتُها»[1].

[المجتبى: ٨/٧٤، التحفة: ١٦٤١٤].

٧٣٤٧- أخبرني محمدُ بنُ جَبَلةَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى، قال: حدثنا أبي، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن قُريشاً أهَمَّهُم شأنُ المَخزوميَّة التي سرقَتْ، فقالوا: من يكلِّمُ فيها - يعني رسولَ الله ﷺ -؟ فقالوا: مَن يجتَرِئُ عليه إلا أسامةُ بنُ زيد حِبُّ رسولِ الله ﷺ، فكَلَّمَهُ أسامةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما هَلَكَ الذين من قبلِكُم، أنهم كانوا إذا سَرَقَ فيهمُ الشريفُ، تَركُوهُ، وإذا سرَقَ فيهمُ الضعيفُ، أقاموا عليه الحَدَّ، وايمُ الله، لو سرقَتْ فاطمةُ بنتُ محمدٍ، لقَطَعتُ يَدَها»[2].

[المجتبى: ٨/٧٤، التحفة: ١٦٤١٢].

٧٣٤٨- الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن عروةَ بنَ الزبير أخبره

عن عائشةَ، أن امرأةً سرقَتْ في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح، فأُتِيَ بها رسولُ الله ﷺ، فكَلَّمَهُ فيها أسامةُ بنُ زيد، فلما كَلَّمَهُ، تَلَوَّنَ وجهُ رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أتَشفَعُ في حَدٍّ من حدود الله»؟!

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٤١).

فقال له أسامةُ: استَغفِرْ لي يا رسولَ الله، فلما كان العشيُّ، قام رسولُ الله ﷺ، فأثنى على الله بما هو أهلُهُ ، ثم قال : «أما بعدُ، فإنما أهَلَكَ الناسَ قبلَكُم، أنهم كانوا إذا سرَقَ فيهمُ الشريفُ ، ترَكُوهُ ، وإذا سرَقَ فيهمُ الضعيفُ ، أقاموا فيه الحَدَّ ، والذي نفسي بيَدِه ، لو أن فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقَتْ ، قطعتُ يَدَها»(١).

[المجتبى: ٨/٧٤، التحفة: ١٦٦٩٤].

٧٣٤٩ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر بن سُويد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهري

أخبرني عروةُ، أن امرأةً سرقَتْ في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح ـ مُرسَلٌ ـ ، ففَزِعَ قومُها إلى أسامةَ بن زيد يَستَشفِعون به، قال عروةُ: فلما كَلَّمَهُ أسامةُ فيها، تَلَوَّنَ وجهُ رسول الله ﷺ، فقال: «تُكَلِّمُني في حَدٍّ من حدود الله»؟! قال أسامةُ: استَغفِرْ لي يا رسول الله، فلما كان العشيُّ، قام رسولُ الله ﷺ خطيباً، فأثنى على الله بما هو أهلُهُ، ثم قال: «أما بعدُ، فإنما هَلَكَ الذين قبلَكُم أنهم كانوا إذا سرَقَ فيهمُ الشريفُ، ترَكُوهُ، وإذا سرَقَ فيهمُ الضعيفُ، أقاموا عليه الحَدَّ، والذي نفسُ محمدٍ بيَدِه، لو أن فاطمةَ بنتَ محمد سرقَتْ، لَقطعتُ يَدَها» ثم أمَر رسولُ الله ﷺ بتلك المرأة فقُطِعَتْ، فحَسُنَتْ تَوبَتُها بعدَ ذلك.

قالت عائشةُ: فكانت تأتي بعدَ ذلك، فأرفَعُ حاجَتَها إلى رسول الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٨/٧٥، التحفة: ١٦٦٩٤].

٩ـ الترغيبُ في إقامة الحدود

٧٣٥٠ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عيسى بن يزيدَ، قال: حدثني جريرُ بنُ يزيدَ، أنه سَمِع أبا زُرعةَ بنَ عَمرو بن جرير يحدِّث

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٤١).
(٢) سلف قبله موصولاً.

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «حَدٌّ يُعملُ بـه في الأرض خيرٌ لأهل الأرض من أن يُمطَروا ثلاثينَ صباحاً»[1].

[المجتبى: ٨/٧٥، التحفة: ١٤٨٨٨].

وقفَهُ يونسُ بنُ عبيد، وخالفَهُ في بعض ألفاظه

٧٣٥١- أَخبرنـا عَمـرو بـنُ زُرارةَ، قـال: أَخبرنـا إسمـاعيلُ، قـال: أخبرنـا يونـسُ ابنُ عُبيد، عن جرير بن يزيدَ، عن أبي زُرعةَ، قال:

قال أبو هريرةَ: إقامةُ حَدٍّ يُعمـلُ بـأرضٍ خـيرٌ لأهلِهـا مـن مَطَـر أربعـينَ ليلةً[2].

وهذا الصوابُ، وبالله التوفيق.

[المجتبى: ٨/٧٦، التحفة: ١٤٨٨٨].

١٠- القَدْرُ الذي إذا سرَقه السارقُ قُطِعت يدُه

٧٣٥٢- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَـدٌ، قـال: حدثنـا حنظلـةُ، قال سمعتُ نافعاً، قال:

سمعـتُ ابـنَ عمـرَ، قـال: قطَـع رسـولُ الله ﷺ في مِجَـنٍّ، قِيمَتُـهُ خمسـةُ دراهمَ[3].

[المجتبى: ٨/٧٦، التحفة: ٧٦٥٣].

٧٣٥٣- أَخبرنا يونسُ بنُ عبـد الأعلى، قـال: أَخبرنـا ابـنُ وَهْـب، قـال: حدثنـا حنظلةُ، أن نافعاً حدثهم

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٥٣٨).
وانظر ما بعده موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٣٨)، وابن حبان (٤٣٩٨).
(٢) سلف قبله مرفوعاً.
(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

أن عبدَ الله بنَ عمرَ قال: قطَع رسولُ الله ﷺ في مِجَنٍّ، ثَمَنُه ثلاثةُ دراهمَ[1].

[المجتبى: ٨/٧٦، التحفة: ٧٦٥٣].

٧٣٥٤- أخبرنا قتيبةُ، عن مالكٍ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قطَع في مِجَنٍّ، ثَمَنُهُ ثلاثةُ دراهمَ[2].

[المجتبى: ٨/٧٦، التحفة: ٨٣٣٣].

٧٣٥٥- أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني إسماعيلُ بنُ أُمَيَّةَ، أن نافعاً حدثه

أن عبدَ الله بن عمرَ حدثه، أن النبيَّ ﷺ قطَع يَدَ سارق سرَقَ تُرْساً من صُفَّة النِّساءِ، ثَمَنُهُ ثلاثةُ دراهمَ[3].

[المجتبى: ٨/٧٦، التحفة: ٧٤٩٦].

٧٣٥٦- أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو نُعيم، عن سفيانَ، عن أيوبَ وإسماعيلَ بن أُمَيَّةَ وعبيدِ الله بنِ عمرَ وموسى بن عُقبةَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ قطعَ في مِجَنٍّ، قِيمَتُهُ ثلاثةُ دراهمَ[4].

[المجتبى: ٨/٧٧، التحفة: ٧٤٩٦].

٧٣٥٧- [وعن زياد بن أيوبَ، عن إسماعيلَ ابن عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، عن نافع، به][5].

[التحفة: ٧٥٤٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٩٥) و(٦٧٩٦) و(٦٧٩٧) و(٦٧٩٨)، ومسلم (١٦٨٦)، وأبو داود (٤٣٨٥) و(٤٣٨٦)، وابن ماجه (٢٥٨٤)، والترمذي (١٤٤٦).
وسيأتي برقم (٧٣٥٤) و(٧٣٥٥) و(٧٣٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٣)، وابن حبان (٤٤٦١) و(٤٤٦٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٣٥٣).

(٥) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وقد عزاه إلى البيوع، ولم نجد في كتاب البيوع باباً يناسب هذا الحديث، فأثبتناه هنا في بابه.
وانظر ما قبله.

٧٣٥٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا أبو عليٍّ الحَنَفيُّ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قطَع في مِجَنٍّ[١].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ

[المجتبى: ٨/٧٨، التحفة: ١٣٨٨].

خالفَهُ شعبةُ

٧٣٥٩- أخبرنا أحمدُ بنُ نَصْر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد، قال: حدثنا سفيانُ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قطَعَ أبو بكر في مِجَنٍّ قِيمَتُهُ خمسةُ دراهمَ[٢].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصَّواب.

[المجتبى: ٨/٧٨، التحفة: ١٢٩٠].

٧٣٦٠- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن أبي داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنساً يقولُ: سرَقَ رجلٌ مِجَنًّا على عهد أبي بكر، فقُوِّمَ خَمسةَ دراهمَ، فقطَعَه[٣].

[المجتبى: ٨/٧٨، التحفة: ١٢٩٠].

ذكر الاختلاف على الزهري

٧٣٦١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن حفص بن حسَّان، عن الزُّهري، عن عروةَ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي في لاحقيه موقوفاً.

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

(٣) سلف مرفوعاً برقم (٧٣٥٨).

عن عائشةَ، قالت: قطَع رسولُ الله ﷺ في رُبع دينارٍ[1].

[المجتبى: ٨/٧٧، التحفة: ١٦٤٢٢].

٧٣٦٢ـ أَخبرنا هارونُ بنُ سعيد، قال: حدثني خالدُ بنُ نزار، قال: أخبرني القاسمُ ابنُ مبرور، عن يونسَ، عن ابن شهاب، أخبرني عروةُ

عن عائشة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُقْطعُ اليدُ إلا في ـ يعني ـ: ثَمَنِ المِجَنِّ، ثُلُثَ دينار، أو نصفَ دينار فصاعداً»[2].

[المجتبى: ٨/٧٧ ـ ٧٨، التحفة: ١٦٦٩٥].

٧٣٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهري، قال: قالت عَمرةُ:

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «تُقطَع يَدُ السارق في رُبع دينارٍ فصاعداً»[3].

[المجتبى: ٨/٧٨، التحفة: ١٧٩٢٠].

٧٣٦٤ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن عروةَ وعَمرةَ

عن عائشةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «تُقطَعُ يَدُ السارق في رُبع دينارٍ فصاعداً»[4].

[المجتبى: ٨/٧٨، التحفة: ١٦٦٩٥].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٢) سيأتي تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٨٩) و(٦٧٩٠) و(٦٧٩١)، ومسلم (١٦٨٤) (١) و(٢) و(٣) و(٤)، وأبوداود (٤٣٨٣) و(٤٣٨٤)، والترمذي (١٤٤٥)، وابن ماجه (٢٥٨٥).

وسيأتي برقم (٧٣٦٥) و(٧٣٦٦) و(٧٣٦٧) و(٧٣٦٨) و(٧٣٦٩) و(٧٣٧٠) و(٧٣٧٥) و(٧٣٧٦) و(٧٣٧٨) و(٧٣٧٩) و(٧٣٨٠) و(٧٣٨١) و(٧٣٨٢) و(٧٣٨٣) و(٧٣٨٤) و(٧٣٨٥) وقد سلف قبله برقم (٧٣٦١) و(٧٣٦٢) و(٧٣٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٧٩)، وابن حبان (٤٤٥٥) و(٤٤٥٩) و(٤٤٦٠).

٧٣٦٥- أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب - هو ابنُ عطاء الخَفَّافُ، ضعيفٌ -، عن سعيد، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «تُقْطعُ يَدُ السارق في رُبع دينارٍ فصاعداً» [١].

[المجتبى: ٧٨/٨، التحفة: ١٧٩٢٠].

ذِكرُ اختلاف عبد الرزاق وابنِ المبارك، عن مَعْمر في هذا الحديث

٧٣٦٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «تُقطَعُ يَدُ السارق في رُبع دينارٍ فصاعداً» [٢].

[المجتبى: ٧٨/٨، التحفة: ١٧٩٢٠].

٧٣٦٧- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن ابن شهاب، عن عَمْرةَ

عن عائشةَ، قالت: يُقطَعُ السارقُ في رُبع دينارٍ فصاعداً[٣].

[المجتبى: ٧٨/٨، التحفة: ١٧٩٢٠].

٧٣٦٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيان.

وأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عَمْرةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَقطَعُ في رُبع دينارٍ فصاعداً[٤].

[المجتبى: ٧٨/٨، التحفة: ١٧٩٢٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

٧٣٦٩ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ بمِثلِ ذلك: «تُقطَعُ يَدُ السارق في رُبع دينارٍ فصاعداً»(١).

[المجتبى: ٨/٧٩، التحفة: ١٧٩٤٦].

ذِكرُ الاختلاف على يحيى بن سعيد في هذا الحديث

٧٣٧٠ـ أخبرني يزيدُ بنُ محمد بن فُضيل، قال: أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أبانٌ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «تُقطَعُ يَدُ السارق في رُبع دينارٍ فصاعداً»(٢).

[المجتبى: ٨/٧٩، التحفة: ١٧٩٤٦].

قال أبو عبد الرحمن: وقفَهُ ابنُ عُيَيْنَةَ وابنُ المبارك.

٧٣٧١ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرةَ أنها سمعَتْ عائشةَ تقول: تُقطَعُ في رُبع دينارٍ فصاعداً(٣).

[المجتبى: ٨/٧٩، التحفة: ١٧٩٤٦].

٧٣٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: أخبرنا ابنُ إدريسَ، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: القَطعُ في رُبع دينارٍ فصاعداً(٤).

[المجتبى: ٨/٧٩، التحفة: ١٧٩٤٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) سلف مرفوعاً في سابق ما قبله.

٧٣٧٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد وعبدرَبِّه ورُزَيْقٍ صاحبِ أيلةَ، سَمِعوا [عَمرةَ][1]

عن عائشةَ، قالت: القَطعُ في رُبع دينارٍ فصاعداً[2].

[المجتبى: ٨/٧٩، التحفة: ١٧٩٤٦].

قال أبو عبد الرحمن: وفي رواية مالك، عن يحيى بن سعيد دليلٌ على أن الحديثَ مرفوعٌ، والله أعلَمُ.

٧٣٧٤ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ ، عن ابن القاسم، حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: ما طالَ عليَّ ولا نَسِيتُ، القَطعُ في رُبع دينارٍ فصاعداً.

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصَّوابُ، وحديثُ أبانٍ وسعيدٍ خطأٌ[3].

[المجتبى: ٨/٧٩، التحفة: ١٧٩٤٦].

ذِكرُ اختلاف أبي بكر بن محمد وابنِهِ عبدِ الله بن أبي بكر على عمرةَ فيه

٧٣٧٥ـ أخبرنا أبو صالح المكِّيُّ محمدُ بنُ زُنبُور، قال: حدثنا ابنُ أبي حازم، عن يزيدَ بن عبد الله، عن أبي بكر بن محمد، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُقطَعُ يَدُ السارق إلا في رُبع دينارٍ فصاعداً»[4].

[المجتبى: ٨/٧٩، التحفة: ١٧٩٥١].

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف قبله، وانظر تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

٧٣٧٦- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ سَلْمانَ[١]، عن ابن الهاد، عن أبي بكر بن حَزْم، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ. قرأَهُ علينا: قلتُ للنبيِّ ﷺ فيه. قال لنا: هو يريدُ مثل ذلك[٢].

[المجتبى: ٨/٨٠، التحفة: ١٧٩٥١].

٧٣٧٧- الحارثُ بنُ مسكين- قراءةً عليه، وأنا أسمعُ-، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمرةَ، قالت:

قالت عائشةُ: القَطعُ في رُبع دينارٍ فصاعداً[٣].

[المجتبى: ٨/٨٠، التحفة: ١٧٩٥١].

٧٣٧٨- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن عبد الرحمن بن أبي الرِّجال، عن أبيه، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تُقطَعُ يَدُ السارق في ثَمَن المِجَنِّ» وثَمَنُ المِجَنِّ رُبعُ دينارٍ[٤].

[المجتبى: ٨/٨٠، التحفة: ١٧٩١٦].

٧٣٧٩- أخبرني يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أن محمدَ بنَ عبد الرحمن حدثَهُ، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَقطَعُ اليَدَ في رُبع دينارٍ فصاعداً[٥].

[المجتبى: ٨/٨٠، التحفة: ١٧٩١٦].

---

(١) في الأصل و«المجتبى»: «سليمان» والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

٧٣٨٠- أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا حسينٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن، - وذكَرَ كلمةً معناها :- عن عَمرةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تُقطَعُ اليَدُ إلا في رُبع دينارٍ»[1].

[المجتبى: ٨/٨٠، التحفة: ١٧٩١٦].

٧٣٨١- أخبرنا أبو بكر محمدُ بنُ إسماعيلَ الطَّبَرانيُّ، قال: حدثنا عَبدُ الرحمن بنُ بَحر أبو عليٍّ، قال: حدثنا مباركُ بنُ سعد، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: أخبرني عكرمةُ، أن امرأته أخبرَتْه

أن عائشةَ أُمَّ المؤمنين أخبرَتْها، أن رسول الله ﷺ قال: «تُقطَعُ اليَدُ في المِجَنِّ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: لا أعرف عبدَ الرحمن بنَ بحر، ولا مباركاً هذا.

[المجتبى: ٨/٨٠، التحفة: ١٧٩٩٦].

٧٣٨٢- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد[3]، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، أن بُكيرَ بنَ عبد الله بن الأشَجِّ حدثه، أن سليمانَ بن يَسار حدثه، أن عَمرةَ بنتَ عبد الرحمن حدثته

أنها سمعت عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تُقطَعُ يَدُ السارق فيما دُونَ المِجَنِّ». قيل لعائشةَ: ما ثَمَنُ المِجنِّ؟ قالت: رُبعُ دينارٍ[4].

[المجتبى: ٨/٨٠، التحفة: ١٧٨٩٨].

٧٣٨٣- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخرَمةُ، عن أبيه، عن سليمانَ بن يَسار، عن عَمرةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

(٣) تحرف في الأصل إلى: «سعيد»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

عن عائشةَ، أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُقطَعُ يَدُ السارق إلا في رُبع دينارٍ فصاعداً» (١).

[المجتبى: ٨/٨١، التحفة: ١٧٨٩٦].

٧٣٨٤ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا قُدامةُ بنُ محمد، قال أخبرنا مَخرَمةُ، عن أبيه، قال: سمعتُ عثمانَ بن أبي الوليد مولى الأخنَسِيِّينَ يقول: سمعتُ عروةَ بنَ الزبير يقول:

كانت عائشةُ تحدث عن نبيِّ الله ﷺ تقول: «لا تُقطَعُ اليَدُ إلا في المِجَنِّ، أو ثَمَنِهِ» (٢).

[المجتبى: ٨/٨١، التحفة: ١٦٣٦٧].

٧٣٨٥ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثني قُدامةُ بنُ محمد، قال: حدثني مَخْرَمةُ ابنُ بُكير، عن أبيه، قال: سمعتُ عثمانَ بنَ أبي الوليد يقول: سمعتُ عروةَ بن الزبير يقول:

كانت عائشةُ تحدث عن نبيِّ الله ﷺ قال: « لا تُقطَعُ اليَدُ إلا في المِجَنِّ، أو ثَمَنِهِ».

وزعَمَ أن عروةَ قال: المِجَنُّ أربعةُ دراهمَ.

قال(٣): وسمعتُ سليمانَ بن يَسار يزعُمُ، أنه سَمِع عَمرةَ تقول:

سمعتُ عائشةَ تحدث، أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُقطَعُ اليَدُ إلا في رُبع دينارٍ فما فَوقَهُ»(٤).

[المجتبى: ٨/٨١، التحفة: ١٦٣٦٧، ١٧٨٩٦].

٧٣٨٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن عبد الله الدَّاناج

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).
(٣) القائل هو: بكير بن عبد الله بن الأشج.
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٣٦٤).

عن سليمانَ بن يَسار، قال: لا تُقطَعُ الخَمْسُ إلا في خَمْسٍ.

قال همَّامٌ: فلَقِيتُ عبدَ الله الدَّاناجَ، فحدثني عن سليمانَ بن يسار، قال: لا تُقطَعُ الخَمْسُ إلا في خَمْسٍ[1].

[المجتبى: ٨/٨١، التحفة: ١٧٨٩٦].

٧٣٨٧ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: لم تُقطَعْ يَدُ السارق في أدنى من حَجَفةٍ أو تُرسٍ، وكُلٌّ واحد منهُما ذُو ثَمَنٍ[2].

[المجتبى: ٨/٨٢، التحفة: ١٦٩٧٠].

٧٣٨٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار[3]، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن عيسى بن أبي عَزَّةَ، عن الشَّعبي

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ قطع في قيمةِ خمسةِ دراهمَ[4].

[المجتبى: ٨/٨٢، التحفة: ٩٣٢٤].

٧٣٨٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن مجاهد، عن عطاء

عن أيمنَ، قال: لم يَقطَعِ النبيُّ ﷺ السارقَ إلا في ثَمَن المِجَنِّ، قال: وثَمَنُ المِجَنِّ يومئذٍ دينارٌ[5].

[المجتبى: ٨/٨٢، التحفة: ١٧٤٩].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٩٢) و(٦٧٩٤)، ومسلم (١٦٨٥).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٧٣٦٤).

وقوله: «حجفة» أي: الترس من جلد. انظر القاموس المحيط «الحجف»

(٣) في الأصل: «محمد بن المثنى» والمثبت من «التحفة».

(٤) أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٢٤٣).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (٧٣٩٠) و(٧٣٩١) و(٧٣٩٢) و(٧٣٩٣).

٧٣٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن مجاهد

عن أيمنَ قال: لم تكن تُقطَعُ اليدُ على عهد رسولِ الله ﷺ إلا في ثَمَن المِجَنِّ، وقِيمَتُهُ يومئذٍ دِينارٌ[1].

قال أبو عبد الرحمن: كذا وقعَ عندي، وعندي: منصور، عن الحكم - يعني حديثَ الفِريابي الذي بعد هذا - قال أبو عبد الرحمن: فلا أدري أحفظتُ أنا، أو هو.

[المجتبى: ٨/٨٢، التحفة: ١٧٤٩].

٧٣٩١ـ أخبرنا أبو الأزهر أحمدُ بنُ الأزهر، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن الحَكَم، عن مُجاهد

عن أيمنَ، قال: لم تُقطَعْ يَدُ السارق في زمن رسولِ الله ﷺ إلا في ثَمَن المِجَنِّ، والمِجَنُّ قِيمَتُهُ يومئذٍ دينارٌ[2].

[المجتبى: ٨/٨٢، التحفة: ١٧٤٩].

رواه عليٌّ بن صالح، فقال: عن مجاهد وعطاء

٧٣٩٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ داودَ، عن عليِّ بن صالح، عن منصور، عن الحَكَم، عن مجاهد وعطاء

عن أيمنَ، قال: لم تُقطَعِ اليدُ في عهد رسولِ الله ﷺ إلا في ثَمَن المِجَنِّ، وثَمَنُهُ يومئذٍ دينارٌ[3].

[المجتبى: ٨/٨٣ ، التحفة: ١٧٤٩].

٧٣٩٣ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: أخبرنا الحسنُ بنُ حيٍّ، عن منصور، عن الحَكَم، عن عطاء ومجاهد

(١) سلف قبله.
(٢) سلف في سابقيه.
(٣) سلف قبله.

عن أيمنَ، قال: تُقطَعُ يدُ السارق في ثَمَن المِجَنِّ، وكان ثَمَنُ المِجَنِّ على عهد رسولِ الله ﷺ ديناراً، أو عَشْرَةَ دراهَم[1].

[المجتبى: ٨/٨٣ ، التحفة: ١٧٤٩].

تابَعَه شَريكٌ على عطاء ومجاهد، ولم يذكُرِ الحَكَمَ

٧٣٩٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا شَريكٌ، عَن منصور، عن عطاء ومُجاهد عن أيمنَ ابن أُمِّ أيمنَ، رَفَعَهُ، قال: «لا قَطعَ إلا في ثَمَن المِجَنِّ» وثَمَنُهُ يومئذٍ دينارٌ[2].

[المجتبى: ٨/٨٣، التحفة: ١٧٤٩].

وقَفَه جريرٌ

٧٣٩٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن عطاء ومجاهد عن أيمنَ، قال: لا تُقطَعُ يَدُ السارق في أقَلَّ من ثَمَن المِجَنِّ[3].

[المجتبى: ٨/٨٣، التحفة: ١٧٤٩].

ذِكرُ الاختلاف على ابن إسحاق في هذا الحديث

٧٣٩٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عَمرو بنُ شعيب، أن عطاء بن أبي رَباح حدثه

أن عبدَ الله بن عبَّاس كان يقول: ثَمَنُهُ يومئذٍ عَشْرةُ دراهمَ[4].

[المجتبى: ٨/٨٣ ، التحفة: ٥٩٥١].

خالفَهُ ابنُ نُمير، فرَواهُ عن ابن إسحاقَ، عن أيوبَ بن موسى، عن عطاء

٧٣٩٧ـ أخبرنا يحيى بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن أيوبَ بن موسى، عن عطاء

(١) سلف قبله مرفوعاً.

(٢) سلف برقم (٧٣٨٩).

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن ابن عبَّاس، مِثْلَه: كان ثَمَنُ المِجَنِّ على عهدِ رسولِ الله ﷺ يُقَوَّمُ عَشْرَةَ دراهمَ[1].

[المجتبى: ٨/٨٣ ، التحفة: ٥٨٨٥].

٧٣٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، قال: حدثني ابنُ إسحاقَ، عن أيوبَ بن موسى، عن عطاء، مُرسلٌ[2].

[المجتبى: ٨/٨٣ ، التحفة: ٥٨٨٥].

رواه عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، عن عطاء، قولَه

٧٣٩٩ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، عن سفيانَ، عن العَرْزَميِّ

عن عطاء، قال: أدنى ما يُقطَعُ فيه ثَمَنُ المِجَنِّ، وثَمَنُ المِجَنِّ عَشْرَةُ دراهمَ[3].

[المجتبى: ٨/٨٣ ، التحفة: ٥٨٨٥].

قال أبو عبد الرحمن: أيمنُ الذي تقدم ذكرُنا لحَديثِه قد روى عنه عطاءٌ حديثاً آخرَ، ولا أحسَبُ أن له صحبةً، والحديثُ الآخرُ:

٧٤٠٠ـ أخبرنا سَوَّارُ بنُ عبد الله ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا عبدُ الملك.

وأخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا به عبدُ الملك، عن عطاء، عن أيمَنَ مولى ابن[4] الزبير ـ وقال خالدٌ: مولى الزبير ـ عن تُبَيع

عن كعب، قال: مَن توضَّأ، فأحسنَ الوُضوءَ، وصلَّى ـ وقال سَوَّارٌ: ثم صلَّى ـ العشاءَ الآخِرةَ، ثم صلَّى بعدَها أربعَ رَكَعات، فأتمَّ ـ وقال سَوَّارٌ : يُتِمُّ ـ رُكوعَهُنَّ وسُجودَهُنَّ، ويَعلَمُ مايقرأُ ـ وقال سَوَّارٌ : يقولُ ـ فيهنَّ، كُنَّ له بمنزلة ليلة القدر[5].

[المجتبى: ٨/٨٤، التحفة: ١٧٤٩].

---

(١) سلف قبله.
(٢) سلف في سابقيه موصولاً.
(٣) سلف برقم (٧٣٩٦) موصولاً.
(٤) في الأصل: «أبي»، والمثبت من «التحفة».
(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده

٧٤٠١- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريج عن عطاء، عن أيمنَ مولى ابن عمرَ، عن تُبَيعٍ

عن كعب، قال: مَن توضَّأَ، فأحسنَ وُضُوءَهُ، ثم شَهِدَ صلاةَ العَتَمةِ في جماعة، ثم صلَّى إليها أربعاً مثلَها، يقرأ فيها، ويُتِمُّ رُكُوعَها وسُجودَها، كان له من الأجرِ مثلُ ليلةِ القدرِ(١).

[المجتبى: ٨/٨٤، التحفة: ١٧٤٩]

٧٤٠٢- أخبرنا خَلَّادُ بنُ أسلمَ، عن عبد الله ـ وهو ابنُ إدريسَ ـ، عن محمد بن إسحاقَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: كان ثَمَنُ المِجَنِّ على عهد رسول الله ﷺ عَشْرَةَ دراهمَ(٢).

[المجتبى: ٨/٨٤، التحفة: ٨٧٩١].

١١- الثَّمرُ المعلَّقُ يُسرق

٧٤٠٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عُبيد الله بن الأخنس، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ: في كم تُقطَعُ اليدُ؟ فقال: «لا تُقطَعُ اليدُ في ثمر مُعلَّقٍ، فإذا ضَمَّهُ الجَرينُ، قُطِعَتْ في ثَمَن المِجَنِّ، ولا يُقطَعُ في حَرِيسَةِ الجَبَلِ، فإذا آواه المُراحُ، قُطِعَتْ في ثَمَنِ المِجَنِّ»(٣).

[المجتبى: ٨/٨٤، التحفة: ٨٧٥٥].

---

(١) سلف قبله.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٨٧).

(٣) سلف بإسناده ببعضه برقم (٢٢٨٥).

وقوله: «الجَرينُ»: قال ابن الأثير في «النهاية»: هو موضع تجفيف التمر، وهو له كالبَيْدَر للحنطة، ويُجمع على جُرُن، بضمَّتين.

وقوله: «ولا يقطع في حريسة الجبل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ليس فيما يُحرس بالجبل إذا سُرق قطعٌ؛ لأنه ليس بحرز. والحريسة: فعيلة بمعنى مفعولة، أي: أن لها مَن يحرُسُها ويحفظها... أي: ليس فيما يُسرق من الجبل قطع... ويقال للشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها: حَرِيسة. وفلان يأكل الحَرَسات: إذا سرق أغنام الناس وأكلَها. والاحتراس: أن يسرق من المرعى.

وقوله: «المراح»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المُراح، بالضم: الموضع الذي تروح إليه الماشية، أي: تأوي إليه ليلاً. وأما بالفتح، فهو الموضع الذي يروح إليه القوم، أو يروحون منه.

١٢ـ الثَّمرُ يُسرق بعد أن يُؤويه الجَرينُ

٧٤٠٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجلان، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه عبد الله بن عَمرو، عن رسول الله ﷺ، أنه سُئِل عن الثَّمر المُعَلَّق، فقال: «مَن أصابَ منه مِن ذي حاجة غيرَ مُتَّخِذٍ خُبْنةً، فلا شيءَ عليه، ومَن خَرَجَ بشيء منه، فعليه غرامةُ مِثْلَيه والعُقوبةُ، ومَن سرَقَ شيئاً منه بعدَ أن يُؤوِيَهُ الجَرينُ، فبلَغَ ثَمَنَ المِجَنِّ، ففيه القطعُ، ومَن سرَقَ دونَ ذلك، فعليه غرامةُ مِثْلَيه والعُقوبةُ»[(١)].

[المجتبى: ٨/٨٥، التحفة: ٨٧٩٨].

١٣ـ القطعُ في سرقة ما آواه المُراحُ من المواشي

٧٤٠٥ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بن الحارث وهشامُ بنُ سعد، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رجلاً من مُزَينةَ أتى رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، كيف ترى في حَريسة الجَبَل؟ فقال: «هي ومِثْلُها والنَّكالُ، وليس في شيء من الماشية قطعٌ، إلا فيما آواهُ المُراحُ، فبلَغَ ثَمَنَ المِجَنِّ، ففيه قطعُ اليد، وما لم يَبلُغْ ثَمَنَ المِجَنِّ، ففيه غرامةُ مِثْلَيه، وجَلَداتُ نَكالٍ». قال: يا رسولَ الله، كيف ترى في الثمر المُعَلَّق؟ قال: «هو ومِثْلُه معه، والنَّكالُ، وليس في شيء من الثمر المُعَلَّق قطعٌ، إلا فيما آواهُ الجَرينُ، فما أُخِذَ من الجَرين، فبلَغَ ثَمَنَ المِجَنِّ، فيه القطعُ، وما لم يَبلُغْ ثَمَنَ المِجَنِّ، ففيه غرامةُ مِثْلَيه وجَلَداتُ نَكالٍ»[(٢)].

[المجتبى: ٨/٨٥، التحفة: ٨٧٦٨].

---

(١) سلف بإسناده ببعضه برقم (٥٧٩٦).

وقوله: «غير متَّخذ خُبنةً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخُبنة: مَعطِفُ الإزار وطرف الثوب، أي: لا يأخذ منه في ثوبه. يقال: أخبن الرجل، إذا خبأ شيئاً في خُبنة ثوبه أو سراويله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٨٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

١٤ـ مالا قطعَ فيه ما لم يُؤْويه الجَرينُ

٧٤٠٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد بن خَلِيٍّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سَلَمةُ بنُ عبد الملك العَوصي، عن الحسن ـ وهو ابنُ صالح ـ، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق

عن رافع بن خَدِيج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»(١).

[المجتبى: ٨/٨٦، التحفة: ٣٥٧٦].

٧٤٠٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ

عن رافع بن خَديج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ» (٢).

[المجتبى: ٨/٨٧، التحفة: ٣٥٨١].

٧٤٠٨ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن يحيى، عن محمد ابن يحيى بن حَبَّانَ، قال:

قال رافع بن خَديج: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»(٣).

[المجتبى: ٨/٨٧، التحفة: ٣٥٨١].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «كَثَرٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكَثَر، بفتحتين: جُمَّار النخل، وهو شحمُه الذي في وسَط النخلة.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٨٨) و(٤٣٨٩)، وابن ماجه (٢٥٩٣)، والترمذي (١٤٤٩).

وسيأتي برقم (٧٤٠٨) و(٧٤٠٩) و(٧٤١٠) و(٧٤١١) و(٧٤١٢) و(٧٤١٣) و(٧٤١٤) و(٧٤١٥) و(٧٤١٦) و(٧٤١٧) و(٧٤١٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٠٤)، وابن حبان (٤٤٦٦).

(٣) سلف قبله.

٧٤٠٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بنِ عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ

عن رافع بن خَديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[1].

[التحفة: ٣٥٨١].

٧٤١٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، قال:

قال رافعُ بنُ خَديج: قال رسولُ الله ﷺ : «لا قطعَ في الثَّمَرِ، ولا الكَثَرِ»[2].

[التحفة: ٣٥٨١].

٧٤١١ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام، قال: حدثنا أبو معاويةُ، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ

عن رافع بن خَديج، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[3].

[المجتبى: ٨/٨٧، التحفة: ٣٥٨١].

٧٤١٢ـ أَخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ

عن رافع بن خَديج، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[4].

[المجتبى: ٨/٨٧، التحفة: ٣٥٨١].

٧٤١٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو نُعيم، عن سفيانَ، عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ

عن رافع بن خَديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[5].

[المجتبى: ٨/٨٧، التحفة: ٣٥٨١].

---

(١) سلف في سابقيه.
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).
(٥) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).

٧٤١٤- أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن عُبيد الله، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن عَمِّه واسع بن حَبَّانَ

عن رافع بن خَديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[1].

[المجتبى: ٨/٨٧، التحفة: ٣٥٨٨].

٧٤١٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن محمد ابن يحيى بن حَبَّانَ، عن عَمِّه

أن رافعَ بن خَديج قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ». والكَثَرُ: الجُمَّارُ[2].

[المجتبى: ٨/٨٧، التحفة: ٣٥٨٨].

٧٤١٦- أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون، قال: حدثنا سعيدُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن أبي ميمون

عن رافع بن خَدِيج، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[3].

[المجتبى: ٨/٨٨، التحفة: ٣٥٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، رواه أبو أسامةَ فقال: عن رجل من قومه.

٧٤١٧- أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّانَ، عن رجل من قَومِه

عن رافع بن خَديج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[4].

[المجتبى: ٨/٨٨، التحفة: ٣٥٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).

٧٤١٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بشرٌ ـ وهو ابنُ المُفَضَّل ـ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، أن رجلاً من قَومِه حدَّثه، عن عمٍّ له[1]

أن رافعَ بن خَديج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[2].

[المجتبى: ٨/٨٨، التحفة: ٣٥٨٨].

١٥ـ ما لا قطعَ فيه

٧٤١٩ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ عبد الصمد بن عليٍّ، عن مَخْلَد، عن سفيانَ، عن أبي الزبير المكّي

عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: «ليس على خائنٍ، ولا مُختَلِسٍ قطعٌ»[3].

قال أبو عبد الرحمن: لم يسمَعْه سفيانُ من أبي الزُّبير.

[المجتبى: ٨/٨٨، التحفة: ٢٧٦١].

٧٤٢٠ـ أخبرنامحمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس على خائنٍ، ولا مُنتهِبٍ، ولا مُختلِسٍ قطعٌ»[4].

[المجتبى: ٨/٨٨، التحفة: ٢٨٠٠].

---

(١) في الأصل: «عمَّة له»، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٠٧).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٣٩١) و(٤٣٩٢) و(٤٣٩٣)، وابن ماجه (٢٥٩١) و(٣٩٣٥)، والترمذي (١٤٤٨).

وسيأتي برقم (٧٤٢١) و(٧٤٢٢) و(٧٤٢٣) و(٧٤٢٤) و(٧٤٢٥) و(٧٤٢٦) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٥١) وابن حبان (٤٤٥٧) و(٤٤٥٨).

٧٤٢١- أَخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أَخبرنا سُويدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن جُريج، قال: أَخبرني أبو الزبير

عن جابر، أن رسول الله ﷺ دَرَأَ عن المُنتهبِ، والمُختلِس، والخائنِ القطعَ[(١)].

قال لنا أبو عبد الرحمن: ما عمل شيئاً، ابنُ جُريج لم يسمَعْه من أبي الزبير عندَنا، والله أعلَمُ.

[التحفة: ٢٨٠٠].

٧٤٢٢- أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، قال أبو الزبير: قال جابرٌ: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس على المُنتهبِ قطعٌ»[(٢)].

[المجتبى: ٨/٨٩، التحفة: ٢٨٠٠].

٧٤٢٣- أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُريج: قال أبو الزبير: قال جابرٌ: قال رسولُ الله ﷺ : «ليس على المُختَلِس قطعٌ»[(٣)].

[المجتبى: ٨/٨٩، التحفة: ٢٨٠٠].

٧٤٢٤- أخبرني إبراهيمُ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جريج: قال أبو الزبير: قال جابر: قال رسول الله ﷺ : «ليس على الخائن قطعٌ»[(٤)].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ عن ابن جُريج: عيسى بنُ يونسَ، والفضلُ بنُ موسى، وابنُ وَهْب، ومحمدُ بنُ رَبيعةَ، ومَخْلَدُ بنُ يزيدَ، وسَلَمةُ بنُ سعيد، فلم يَقُلْ أحدٌ منهم فيه: حدثني أبو الزبير، ولا أحسَبُهُ سَمِعهُ من أبي الزبير، والله أعلمُ.

[المجتبى: ٨/٨٩، التحفة: ٢٨٠٠].

٧٤٢٥- أخبرني الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُباب، عن ورقاءَ بن عمرَ الخُراساني، قال: حدثنا المغيرةُ بنُ مسلم الخُراساني، عن أَبي الزبير

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٢٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٤٢٠).

عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا قطعَ على مُختلِسٍ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: المغيرةُ بنُ مسلم ليس بالقوي في أبي الزبير، وعندَه غيرُ حديثٍ منكر.

[التحفة: ٢٩٦٧].

٧٤٢٦- أخبرنا خالدُ بنُ رَوح، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ خالد بن يزيدَ بن عبد الله بن مَوْهَب[2] -، قال: حدثنا شَبابةُ، عن المُغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس على مُختلِس، ولا مُنتهِبٍ، ولا خائنٍ قطعٌ»[3].

[المجتبى: ٨/٨٩، التحفة: ٢٩٦٧].

٧٤٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو خالد، عن أشعثَ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: ليس على خائنٍ قطعٌ[4].

قال أبو عبد الرحمن: أشعثُ بنُ سَوَّار ضعيفٌ لا يُحتَجُّ بحديثه.

[المجتبى: ٨/٨٩، التحفة: ٢٦٦٣].

١٦- قطعُ الرِّجل من السارق بعد اليد

٧٤٢٨- أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، قال يوسفُ:

عن الحارث بن حاطب، أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بِلِصٍّ، فقال: «اقتُلوهُ» فقالوا: يا رسولَ الله، إنما سرَقَ، ثم قال: «اقتُلوهُ» قالوا: يا رسولَ الله، إنما سرَقَ، قال: «اقطَعوا يَدَهُ». قال: ثم سرَقَ، فقُطِعتْ رجلُهُ، ثم سرَقَ على عهد أبي بكر، حتى قُطِعتْ قَوائِمُهُ كُلُّها، ثم سرَقَ أيضاً الخامسةَ، فقال أبو بكر: كان رسولُ الله ﷺ أعلَمَ بهذا حينَ قال: «اقتُلوهُ». ثم دفَعَهُ إلى فتيةٍ من

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٢٠).

(٢) في الأصل: «وهب» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٢٠).

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

قريش لِيَقتُلوهُ، فيهم عبدُ الله بنُ الزبير، وكان يُحبُّ الإمـرَةَ، فقـال: أَمِّروني عليكُم، فأمَّروهُ عليهم، فكان إذا ضرَبَ، ضرَبوا، حتى قتَلوهُ[1].

[المجتبى: ٨/٨٩، التحفة: ٣٢٧٦].

١٧ـ قطعُ اليدين والرجلين من السارق

٧٤٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عُبيد بن عَقيـل، قـال: حدثنـا جَـدِّي، قـال: حدثنا مصعبُ بنُ ثابت، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: جِيءَ بسارق إلى النـبيِّ ﷺ فقـال: «اقتُلـوهُ» قالوا: يا رسولَ الله، إنما سرَقَ، قال: «اقطَعوهُ»، فقُطع، ثم جِيءَ بـه الثانيـة، فقال: «اقتُلوهُ» قالوا: يا رسولَ الله، إنما سرَقَ، قال: «اقطَعوهُ» فأُتِيَ به الثالثةَ، فقال: «اقتُلوهُ» قـالوا: يـا رسـولَ الله، إنمـا سـرَقَ، قـال: «اقطَعـوهُ» فـأُتِيَ بـه الرابعةَ، قال: «اقتُلوهُ» قالوا: يا رسول الله، إنما سرَقَ، قال: «اقطَعوهُ» فأُتِيَ بـه الخامسةَ، فقال: «اقتُلوهُ». قال جابرٌ: فانطلَقْنـا بـه إلى مِرْبَـد النَّعَـمِ، فاستَلقى على ظهره، ثـم كَـسَّ[2] بيَـدِهِ ورِجلِـه، فـانصَدعَت الإبـلُ، ثـم حَمَلـوا عليـه الثانيةَ، ففعلَ مثلَ ذلك، ثم حَمَلوا عليه الثالثةَ، فرَمَيْناهُ بالحجارة، فقَتَلناهُ، ثـم أَلقَيناهُ في بئر، ثم رمَينا عليه الحجارةَ[3].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما بعده من حديث جابر.

(٢) استظهرناها من المخطوط «كسَّ» ولعل معناها ما جاء في «اللسان» كسَّ الشـيءَ يكُسُّـهُ كسًّـا: دقَّه دقًّا شديداً، وفي الكلام تقدير: يعني: كسَّ الأرض بيده ورجله، وجاءت في «المجتبى»: «كشَّر»، وقـد انبهمت الكلمة على السندي، فقال: قيل: هكذا في النسخ، والكشر: ظهور الأسنان للضحك، وليس لـه كثير معنى ههنا، وفي «الكبرى» كسر، بالمهملة، وصحح عليها، وليس له كثير معنـى. وقـد جـاء: كشـيش الأفعى، بشينين معجمتين، بلا راء: صوت جلدها إذا تحركـت، يقـال: كشـت تكشـى. وهـذا المعنى صحيـح هنـا لـو ساعدته رواية. قلت ـ القائل السندي ـ: وقوع تحريف قليل من الناسخ غير بعيد، والله تعالى أعلم.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤١٠).

قال أبو عبد الرحمن: مصعبُ بنُ ثابت ليس بالقويِّ، ويحيى القطّانُ لم يترُكْه، وهذا الحديثُ ليس بصحيح، ولا أعلَمُ في هذا الباب حديثاً صحيحاً عن النبيِّ ﷺ.

[المجتبى: ٨/٩٠، التحفة: ٣٠٨٢].

١٨ـ القطع في السفر

٧٤٣٠ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثني نافعُ بنُ يزيدَ، قال: حدثني حَيوَةُ بنُ شُريح، عن عيَّاش بن عبَّاس، عن جُنادةَ بن أبي أُميَّةَ، قال:

سمعتُ بُسْرَ بن أبي أرطاةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُقطَعُ الأيدي في السَّفَرِ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: ليس هذا الحديثُ مما يُحتَجُّ به.

[المجتبى: ٨/٩١، التحفة: ٢٠١٥].

١٩ـ ما يُفعل بالمملوك إذا سَرَقَ

٧٤٣١ـ أخبرنا الحسنُ بنُ مُدرِك، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ حمَّاد ـ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عمرَ ـ وهو ابنُ أبي سَلَمةَ ـ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا سرَقَ العبدُ، فبِعْهُ ولو بنَشٍّ»[2].

[المجتبى: ٨/٩١، التحفة: ١٤٩٧٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٠٨)، والترمذي (١٤٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٦٥)، وأبو داود (٤٤١٢)، وابن ماجه (٢٥٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٣٩).

وقوله: «ولو بنَشٍّ»، قال السندي: بفتح نون، وتشديد شين: عشرون درهماً. وقيل: يطلق على النصف من كل شيء، فالمراد: ولو بنصف القيمة، أو بنصف درهم.

٢٠- حدُّ البلوغ

وذِكرُ السِّنِّ التي إذا بلغها الرجل والمرأة أُقيم عليهما الحدُّ

٧٤٣٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن عبد الملك بن عُمير

عن عَطِيَّةَ، أنه أخبره قال: كنتُ في سَبْي قُرَيظةَ، وكان يُنظَرُ؛ فمَن خرَجَ شِعرَتُهُ، قُتِلَ، ومَن لم يخرُج، اسْتُحِييَ ولم يُقتَلْ[١].

[المجتبى: ٩٢/٨، التحفة: ٩٩٠٤].

٢١- تعليق يد السارق في عنقه

٧٤٣٣- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أبي بكر بن عليٍّ، عن الحجَّاج، عن مكحول، عن ابن مُحَيْرِيز، قال:

سألتُ فَضالةَ بن عُبيد عن تعليق يَدِ السارق في عُنُقِه، فقال: سُنَّةٌ، فقد قطَع رسولُ الله ﷺ يَدَ السارق، وعَلَّقَ يَدَهُ في عُنُقِه[٢].

[المجتبى: ٩٢/٨، التحفة: ١١٠٢٩].

٧٤٣٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني عمرُ بنُ علي الـمُقَدَّميُّ، قال: حدثنا الحجَّاجُ، عن مكحول، عن عبد الرحمن بن مُحَيْرِيز، قال:

قلتُ لفَضالةَ بنِ عُبيد: أرأيتَ تعليقَ اليدِ في عُنُق السارق، من السُّنَّة هو؟ قال: نعم، أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بسارقٍ، فقطَعَ يَدَهُ، وعَلَّقَها في عُنُقِه[٣].

[المجتبى: ٩٢/٨، التحفة: ١١٠٢٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٥٩٤).
وقوله: «استُحيي» : قال السندي: أي: تُرك حيًّا.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤١١)، وابن ماجه (٢٥٨٧)، والترمذي (١٤٤٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٤٦).

(٣) سلف قبله.
وقال المصنف في «المجتبى»: الحجاج بن أرطاة ضعيف، ولا يحتج بحديثه.

٢٢ـ بابٌ: لا يُغرَّمُ صاحب سرقة إذا أُقيم عليه الحدُّ

٧٤٣٥ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا حسَّانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا المُفضَّلُ بنُ فَضالة، عن يونسَ بن يزيدَ، قال: سمعتُ سعدَ بنَ إبراهيمَ يحدث، عن المِسْوَر بن إبراهيمَ

عن عبد الرحمن بن عوف، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُغَرَّمُ صاحبُ سرقةٍ، إذا أُقيمَ عليه الحَدُّ»[1].

[المجتبى: ٩٢/٨، التحفة: ٩٧٢٥].

تم كتاب القطع

والحمد لله ربِّ العالمين

وصلّى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وسلّم تسليماً

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وزاد في «التحفة» قول النسائي: وهذا مرسل، وليس بثابت.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم

٤٢ - كتابُ الطبِّ

١ - (باب)[١]

٧٤٣٦ - أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مالك بن أنس، عن محمد ابن عبد الله.

والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمع -، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بن يَسارٍ أبا الحُبَاب يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يُرِدِ الله به خيراً، يُصِبْ منه»[٢]. اللفظُ للحارث.

[التحفة: ١٣٣٨٣].

٢ - مثلُ المؤْمن

٧٤٣٧ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني سعدُ ابنُ إبراهيمَ، عن ابنٍ لكعبِ بن مالك

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمن مَثَلُ الخامةِ من الزَّرع، تُفِيئُها الريحُ مرَّةً، وتُقِيمُها أُخرى، ومَثَلُ الكافر مَثَلُ شجرةِ الأرزِ، لا يُقِيمُها

---

(١) كتب الأستاذ عبد الصمد واضع «الكشاف» في أول كتاب الطب عنواناً نصه: «فضل المرض» ووضع له رقماً مسلسلاً، ولم يرد هذا العنوان في الأصل.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٥).

وهو في «المسند» أحمد (٧٢٣٥)، وابن حبان (٢٩٠٧).

شيءٌ حتى تُستحصَدَ»[1].

[التحفة: ١١١٣٣] .

٣ ـ مثلُ الكافر

٧٤٣٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله ونوحُ بنُ حبيب ـ واللفظُ له ـ، عن عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مثَلُ المؤمن مثَلُ الزَّرع، لا تزالُ الريحُ تُفِيئُه ، ولا يزالُ المؤمنُ يُصيبُه البلاءُ ، ومثَلُ الكافر مثَلُ شجرة الأرزِ، [لا][2] تَهتزُّ حتى تُستحصَدَ»[3].

٤ ـ أيُّ الناس أشدُّ بلاء

٧٤٣٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد ويحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ ـ واللفظُ له ـ ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عاصم، عن مصعب بن سعد

عن أبيه، قال: قلتُ: [يا رسولَ الله][4]، أيُّ الناس أشدُّ بلاءً ؟ قال: «الأنبياءُ، ثم الأمثلُ فالأمثلُ، يُبتلَى العبدُ على حسَب دِينه، فإن كان دينُه صلباً، اشتَدَّ بلاؤُه، وإن كان في دينه رِقَّةٌ، ابتُلِيَ على حسَب دِينه، فما يبرَحُ البلاءُ بالعبد حتى يترُكَهُ يمشي على الأرض ما به خطيئةٌ»[5].

[التحفة: ٣٩٣٤] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠) (٥٩) و(٦٠) و(٦١) و(٦٢) .
وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٧١).
وقوله: «الخامة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الطاقة الغَضَّة الليِّنة من الزرع .
وقوله: «تفيئها الريح» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: تُحرِّكها وتُميلُها يميناً وشمالاً .

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٤٤) و (٧٤٦٦)، ومسلم (٢٨٠٩)، والترمذي (٢٨٦٦) .
وهو في «مسند» أحمد (٧١٩٢)، وابن حبان (٢٩١٥) .

(٤) مابين الحاصرتين لم يرد في الأصل ، والمثبت من «التحفة».

(٥) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢٣) ، والترمذي (٢٣٩٨)
وهو في «مسند» أحمد (١٤٨١)، وابن حبان (٢٩٠٠) و (٢٩٠١) و (٢٩٢٠) و (٢٩٢١) .

٧٤٤٠ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ أحمدَ بن عبد الله بن يونسَ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، قال: حدثنا حُصَينٌ، عن أبي عُبيدةَ بن حذيفةَ

عن عَمَّتِه، قالت: أصابَ رسولَ الله ﷺ حُمَّى شديدةٌ، فأمَرَ بسِقاء، فعُلِّقَ بشجرة، ثم اضطَجعَ تحتَه، فجعَلَ يقطُرُ على فؤاده، قال: «إنَّ أشدَّ الناس بلاءً الأنبياءُ، ثم الأمثلُ فالأمثلُ» (١) .

[التحفة: ١٨٠٤٤] .

٥ ـ شِدَّةُ المرضِ

٧٤٤١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال:حدثنا سفيانُ، قال: حدثني سليمانُ، عن إبراهيمَ، عن الحارث بن سُوَيد

عن عبد الله، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يُوعَكُ وَعْكاً شديداً، قلتُ: يا رسولَ الله، إنك تُوعَكُ وَعْكاً شديداً، ذلك بأن لكَ أجرَينِ؟ قال: «أجَلْ، إنه كذلك، ما من مسلمٍ يُصيبُه أذىً من مرضٍ فما سِواه، إلا كفَّر الله به سيِّئاتِه، كما تَحُطُّ الشجرةُ ورَقَها» (٢) .

[التحفة: ٩١٩١] .

٧٤٤٢ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن سليمانَ، عن شَقيق، عن مسروق

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (٧٤٥٤) و (٧٥٦٧) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٧) و (٥٦٤٨) و (٥٦٦٠) و (٥٦٦١) و (٥٦٦٧)، ومسلم (٢٥٧١) .

وسيأتي برقم (٧٤٦١) و (٧٤٦٣) .

وهو في «مسند» أحمد (٣٦١٨)، وابن حبان (٢٩٣٧) .

وقوله: «يُوعَك وَعْكاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الوَعْك: هوالحُمَّى، وقيل: ألَمُها، وقد وعَكَه المرضُ وَعْكاً، ووُعِكَ، فهو مَوْعوك .

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ الوجَعَ على أحدٍ أشدَّ منه على رسول الله ﷺ[1].

[التحفة: ١٧٦٠٩] .

٦ - كفّارةُ المريض

٧٤٤٣ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من مُصيبةٍ يُصابُ بها المؤمنُ، إلا كُفِّرَ، حتى الشوكة يُشاكُها»[2] .

[التحفة: ١٦٧١٤] .

٧٤٤٤ - حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما يُصيبُ المؤمنَ من شوكةٍ فما فوقَها، إلا قصَّ اللهُ عنه بها خَطيئَتَه»[3].

[التحفة: ١٧٢٠٤] .

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٠٥٠) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٠)، وفي «الأدب المفرد» له (٤٩٨)، ومسلم (٢٥٧٢) (٤٦) و (٤٧) و (٤٨) و(٤٩) و (٥٠) و (٥١)، والترمذي (٩٦٥) .

وسيأتي برقم (٧٤٤٤) و (٧٤٤٥) و (٧٤٤٦) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٢١) و (٢٢٢٢) و (٢٢٢٣) و(٢٢٢٤)، وابن حبان (٢٩٠٦) و (٢٩٢٥) و (٢٩٢٧) .

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض .

وقوله: «حتى الشوكة» ، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٠٥: جوزوا فيه الحركات الثلاث، فالجر بمعنى الغاية، أي: حتى ينتهي إلى الشوكة، أو عطفاً على لفظ مصيبة، والنصب بتقدير عامل، أي: حتى وُجدانه الشوكةَ، والرفع عطفاً على الضمير في تُصيب.

قلنا : وهذه الأخيرة هي رواية البخاري.

(٣) سلف قبله .

٧٤٤٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا بِشرُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا مالكٌ ـ واللفظُ له ـ عن يزيدَ بن خُصَيفةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «ما يُصيبُ المؤمنَ من وَصَبٍ حتى الشوكة، إلا قصَّ الله بها ـ أو كفَّرَ بها ـ من خطاياه»[1].

[التحفة: ١٧٣٦٢].

٧٤٤٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ.

وأخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن منصور، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن الأسود، قال:

قالت عائشةُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما من مسلمٍ يُشاكُ شوكةً فما فوقَها، إلا رفَعَهُ الله بها دَرجةً، وحَطَّ عنه بها خَطيئةً»[2].

[التحفة: ١٥٩٩٤].

٧٤٤٧ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى القطَّان، عن سعد ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، قال: حدثَتْني زينبُ

عن أبي سعيد، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، مالنا في هذه الأمراض؟ قال: «كفاراتٌ» قال: إي، وإن قَلَّتْ؟ قال: «ولو شَوكةً»[3].

[التحفة: ٤٤٤٩].

٧ ـ ثوابُ مَن يُصرَع

٧٤٤٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عِمرانُ أبو بكر، قال: حدثني عطاءُ بنُ أبي رَباح، قال:

---

(١) سلف في سابقيه.

وقوله «من وصب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوَصَبُ: دوام الوَجَع ولُزومُه، وقد يطلق الوَصَب على التعب والفُتور في البَدَن.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٤٣) من طريق عروة عن عائشة.

(٣) أخرجه بنحوه الترمذي (٩٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٠٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٢٥).

قال لي ابنُ عبَّاس: ألا أُريكَ امرأةً من أهل الجنة ؟ قلتُ: بلى . قال: هذه المرأةُ السوداءُ، أتَتْ رسولَ الله ﷺ فقالت له: إني أُصرَعُ، وإني أتكشَّفُ، فادْعُ الله، قال: «إن شِئْتِ صبَرْتِ ولكِ الجنةُ، وإن شئتِ دعوتُ الله أن يُعافِيَكِ» قالت: أصبِرُ، قالت: فإني أتكشَّفُ، فادْعُ الله أن لا أتكشَّفَ، فدَعا لها[1].

[التحفة: ٥٩٥٢] .

٧٤٤٩ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ محمد، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن محمد بن عَمرو بن علقمةَ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لأعرابي: «هل أخذَتْكَ أُمُّ مِلْدَم»؟ قال: يا رسولَ الله، وما أُمُّ مِلْدَم ؟ قال: «حَرٌّ يكونُ بينَ الجلد والدَّم» قال: يارسولَ الله، ماوجدتُ هذا، قال: «يا أعرابيُّ، هل أخذَكَ هذا الصُّداعُ»؟ قال: يا رسولَ الله، وما الصُّداعُ ؟ قال: «عُروقٌ تضرِبُ على الإنسان في رأسِه» قال: ما وجدتُ هذا، فلما ولَّى قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أحَبَّ أن ينظُرَ إلى رجل من أهل النار، فليَنظُرْ إلى هذا»[2].

[التحفة: ١٥٠٢٢] .

٨ ـ الأمرُ بعيادة المريض

٧٤٥٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عوانةَ، عن منصور.

وأخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ و بِشرُ بنُ السَّريِّ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن أبي وائل

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٥٠٥)، ومسلم (٢٥٧٦) .

وهو في «مسند» أحمد (٣٢٤٠) .

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٥) .

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٩٥) ، وابن حبان (١٩١٦) .

وقوله: «أم مِلْدَم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي كُنيةُ الحُمَّى .

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فُكُّوا العاني، وأطعِمُوا الجائعَ، وعُودُوا المريضَ»(١).

[التحفة: ٩٠٠١].

٧٤٥١ - أخبرنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أشعثَ بن أبي الشَّعثاء، عن معاويةَ بن سُوَيد

عن البَراء بن عازب، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونهانا عن سبعٍ: أمَرَنا: بعيادةِ المريض، واتّباعِ الجِنازةِ، وتشميتِ العاطس، وإبرارِ القَسَم، وإفشاءِ السَّلام، ونصرِ المظلوم، وإجابةِ الداعي. ونهانا: عن خواتيمِ الذهَب، وعن آنيةِ الفِضَّة، وعن المياثرِ، والقَسِّيَّةِ، والإستبرَقِ، والدِّيباجِ، والحريرِ(٢).

[التحفة: ١٩١٦].

٩ - ثوابُ مَن عادَ مريضاً

٧٤٥٢ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن الحَكَم بن عُتَيبةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال:

جاء أبو موسى إلى الحسين بن عليٍّ يعُودُه، وكان شاكياً، فقال عليٌّ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٦) و (٥١٧٤) و (٥٣٧٣) و (٥٦٤٩) و (٧١٧٣)، وأبو داود (٣١٠٥).

وسيأتي برقم (٨٦١٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥١٧)، وابن حبان (٣٣٢٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٧).

وقوله: «وعن المياثر، والقسية، والإستبرق، والديباج»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المياثر: جمع ميثرة: هي وِطاءٌ محشوٌّ، يُترك على رحل البعير تحت الراكب. و«القَسِّيَّة»: هي ثياب من كَتان مخلوط بحرير يُؤتى بها من مصر. و«الإستبرق»: ما غَلُظَ من الحرير والإبْرَيْسَم. و«الديباج»: الثياب المتَّخذة من الإبْرَيْسَم، فارسيٌّ معَرَّب.

أعائداً جئتَ أم شامتاً؟[1] فقال: لا، بل عائداً، قال: فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن عاد أخاهُ، مشى في خِرافة الجنةِ حتى يجلِسَ، فإذا جلَسَ، غمَرَتْه الرحمةُ، فإن كان غدوةً، صلّى عليه سبعون ألفَ ملَكٍ حتى يُمسي، وإن كان مساءً، صلّى عليه سبعون ألفَ ملَكٍ حتى يُصبِحَ»[2].

[التحفة: ١٠٢١١].

١٠ ـ عيادةُ النّساء الرِّجالَ

٧٤٥٣ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسمِ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن هشام، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وُعِكَ أبو بكر وبلالٌ، فدخلتُ عليهما، فقلتُ: يا أبا بكر، كيف تجِدُك ؟ ويا بلالُ، كيف تجِدُك ؟ قالت: كان أبو بكر إذا أخذَتْه الحُمَّى يقول:

كلُّ امرىءٍ مُصبَّحٌ في أهلِه ... والموتُ أدنى من شِراكِ نَعلِهِ

وكان بلالٌ إذا أقلَعَ عنه، يرفَعُ عقيرَتَه ويقول:

ألا ليتَ شِعْري هل أبيتَنَّ ليلةً ... بوادٍ وحَولي إذْخِرٌ وجَليلُ

وهل أرِدَنْ يوماً مياهَ مَجَنَّةٍ ... وهل يبدُوَنْ لي شامةٌ وطَفِيلُ ؟

قالت عائشةُ: فجئتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبَرْتُه، فقال: «اللهمَّ حبِّبْ إلينا المدينةَ، كحُبِّنا مكَّةَ، أو أشدَّ، وصحِّحْها» ـ قال الحارثُ في حديثه: «لنا» ـ،

---

(١) في الأصل: «شاكياً»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه أبوداود (٣٠٩٩)، وابن ماجه (١٤٤٢)، والترمذي (٩٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٢).

قالت عائشةُ: فجئتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبَرْتُـه، فقـال: «اللهـمَّ حبِّـبْ إلينـا المدينةَ، كحُبِّنا مكَّةَ، أو أشـدَّ، وصحِّحْهـا» ـ قـال الحـارثُ في حديثـه: «لنـا» ـ، «وبارِكْ لنا في صاعِها ومُدِّها، وانقُلْ حُمَّاها، واجعَلْها بالجُحْفة»(١).

[التحفة: ١٧١٥٨] .

٧٤٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنـا شعبةُ، قـال: أخبرني حُصينٌ، قال: سمعتُ أبا عبيدةَ بنَ حذيفةَ يحدِّث

عن عَمَّته فاطمةَ أنها قالت: أتَيْنا رسولَ الله ﷺ في نساء نعُودُه، فإذا بسِـقاء مُعلَّقٍ عليه، من شدَّة ما يجدُ من الحُمَّى، قلتُ: يـا رسـولَ الله، لـو دَعـوتَ اللهَ، فكشَفَ عنكَ، قال: «إنَّ من أشدِّ الناس بلاءً الأنبياءَ، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم»(٢).

[التحفة: ١٨٠٤٤] .

١١ ـ عيادةُ مَن قد غُلِب عليه

٧٤٥٥ ـ أخبرنا عُتبةُ بنُ عبد الله، قال: قرأتُ على مالك بن أنس .

و الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مـالكٌ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتيك، أن عَتيكَ بن الحارث أخبره

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٥٧) .

وقوله: «وُعِكَ أبو بكر» : سبق شرحه في (٧٤٤١) .

وقوله: «رفع عقيرته» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: صوتَه، فقيل لكُلِّ رافع صوته: رفَعَ عَقيرتَه .

وقوله: «إذخِرٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي حشيشةٌ طيِّبة الرائحة، تسقف بها البيوتُ فوق الخشب .

وقوله: «جليل»، قال في «اللسان»: الجليل: الثمام، وهو نبت ضعيف يُحشر به خَصاص البيوت، واحدته: جليلة.

وقوله: «مَجنَّة... شامة وطفيل... الجُحْفة» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : مَجَنَّـة: بلـد على أميـال مـن مكة، وهو لبني الدُّئِل خاصة، وقال الأصمعي: مجنَّة جبل لبني الدُّئِل خاصة بتهامة بجانب طَفيل . و«شـامة وطفيـل» : جبلان على نحوٍ من عشرة فراسخَ من مكَّة .و «الجحفة» : كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريـق المدينـة مـن مكَّة على أربع مراحلَ، وهي ميقات أهل مصر والشام إن لم يمـرُّوا على المدينـة، فإن مرُّوا بالمدينـة فميقـاتُهم ذو الحُليفـة، وكان اسمها مَهْيَعةُ، وإنما سميت الجحفة؛ لأن السيل احتحفها وحمل أهلها في بعض الأعوام، وهـي الآن خـراب .وقـد توارد ذكرها في كتاب المناسك فيما سبق .

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٤٠) .

أن جابرَ بنَ عَتيك أخبره، أنَّ النبيَّ ﷺ جاء يعودُ عبدَ الله بنَ ثابت، فوجَدَه قد غُلِب، فصاحَ به، فلم يُجِبْه، فاسترجَعَ رسولُ الله ﷺ ، فقال: «غُلِبْنا عليكَ يا أبا الربيع» فصِحْنَ النِّسوةُ وبَكَينَ، فجعلَ ابنُ عَتيك يُسكِّتُهنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإذا وجبَتْ، فلا تَبكِيَنَّ باكيةٌ» قالوا: وما الوجوبُ يا رسولَ الله ؟ قال: «الموتُ»[1].

[التحفة: ٣١٧٣] .

١٢ ـ عيادةُ المُغمَى عليه

٧٤٥٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنْكَدِر

سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول: مرِضْتُ، فعادَني رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وهُما ماشِيان، فأتَيَاني وقد أُغمِيَ عليَّ، فتوضَّأ رسولُ الله ﷺ ، فصَبَّ عليَّ من وَضُوئه، فقلتُ: يا رسولَ الله، كيف أقضِي في مالي؟ فلم يُجِبْني بشيء، حتى نزلَتْ آيةُ الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ [النساء: ١٧٦]. قال ابنُ المُنْكَدِر: قال جابرٌ: فيَّ نزلَتْ هذه[2] .

[التحفة: ٣٠٢٨] .

١٣ ـ عيادة الأعراب

٧٤٥٧ ـ أخبرنا سَوَّارُ بنُ عبد الله بن سَوَّار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عبد المجيد، عن خالد، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ دخل على أعرابيٍّ يعُودُه، فقال: «لا بأسَ عليك، طَهوراً[3] إنْ شاءَ الله» . فقال: بل هي حُمَّى تفُورُ في

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٨٥) .

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١) .

(٣) كذا في الأصل، والجادة: طهورٌ.

عظام شيخ؛ كيما تُزيرُهُ القبورَ، قال النبيُّ ﷺ : «فنَعمْ إذاً» [1] .

[التحفة: ٦٠٥٥].

١٤ ـ عيادةُ المشرك

٧٤٥٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن جَبْر

عن أنس بن مالك، قال: كان غلامٌ يهوديٌّ يخدُمُ النبيَّ ﷺ فمرضَ، فعادهُ النبيُّ ﷺ ، فقال: «قُلْ: أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وأنك رسولُ الله» فنظَرَ الغلامُ إلى أبيه، فقال: قُلْ ما يقولُ لكَ محمدٌ، فقال، فلما ماتَ، قال رسولُ الله ﷺ : «صلُّوا على أخيكُم» أو قال: «صلُّوا عليه»[2].

[التحفة: ٩٦٥] .

١٥ ـ عيادةُ المريض ماشياً

٧٤٥٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: جاءني رسولُ الله ﷺ يعُودُني، ليس براكبٍ بغلاً ولا بِرْذَوناً[3].

[التحفة: ٣٠٢١] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٦) و(٥٦٥٦) و(٥٦٦٢) و(٧٤٧٠)، وفي «الأدب المفرد» له (٥١٤) و(٥٢٦).
وسيأتي برقم (١٠٨١١) .
وهو في ابن حبان (٢٩٥٩) .

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٦) و (٥٦٥٧)، وفي «الأدب المفرد» (٥٢٤)، وأبو داود (٣٠٥٩).
وسيأتي برقم (٨٥٣٤) .
وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٩٢)، وابن حبان (٢٩٦٠) و (٤٨٨٣) و (٤٨٨٤) .

(٣) سلف تخريجه برقم (٧١) .
وقوله: «برذون» ، ماجاء في «لسان العرب» : البِرْذَون: الدابَّة، وجمعه بَراذين . والبراذين من الخيل: ما كان من غير نتاج العرب .

١٦ ـ عيادةُ المريض راكباً ومُردِفاً على الدابة

٧٤٦٠ ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمَّار، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا سعيدُ ابنُ عبد العزيز، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن أسامةَ بن زيد أخبره، أن رسولَ الله ﷺ ركِبَ يوماً حماراً بإكافٍ، عليه قطيفةٌ، يَردُفُه أسامةُ بنُ زيد، يعُودُ سعدَ بنَ عبادةَ في بني الحارث بن الخَزْرَج، وذلك قبلَ وقعة بدرٍ، فمَرَّ بمجلسٍ فيه عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول قبلَ إسلامه، وفي المجلس أخلاطٌ من المسلمين والمشركين، فلما غشِيَ المجلسَ عَجاجةُ الدابةِ، خمَّرَ ابنُ أُبَيٍّ أنفَه بردِائه، ثم قال: لاتُغبِّروا علينا، فسلَّمَ رسولُ الله ﷺ عليهم، ثم دَعاهُم، وقرأ عليهم القرآنَ، فقال له ابنُ أُبَيٍّ: لا أحسنَ مما تقولُ، فلا ترِدْنا في مجالسنا، وارجِعْ إلى رحلِكَ، فمَن جاءكَ، فاقصُصْ عليه .

قال ابنُ رواحة: بلى يا رسولَ الله، اغْشَنا في مجالسنا، فإنا نُحِبُّ ذلك، واستَبَّ المسلمون والمشركون، حتى كادوا يقتَتِلُون، فخَفَّضَهم رسولُ الله ﷺ حتى سكَتوا، وسارَ رسولُ الله ﷺ حتى دخَلَ على سعد بن عبادةَ، فقال: «أَيْ سعدُ، ألم تسمَعْ ما قال أبو الحُبَاب» ؟ فأخبره ماكان، فقال سعدٌ: يا رسولَ الله، اعفُ عنه، واصفَحْ، فو الذي أنزَلَ عليك الكتابَ، لقد جاءكَ الله بالحقِّ الذي أنزلَهُ عليك، وقد اصطَلحَ أهلُ هذه البحرة على أن يُتوِّجُوه ويُعَصِّبوه بالعصابة، فرَدَّ الله ذلك بالحقِّ الذي أنزلَهُ عليك[1].

[التحفة: ١٠٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٦) و (٥٦٦٣) و (٦٢٠٧) و (٦٢٥٤)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٤٦) و(١١٠٨)، ومسلم (١٧٩٨)، والترمذي (٢٧٠٢) .

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٦٧).

وقوله: «بإكافٍ» ، جاء في «المصباح المنير»: شبهُ الرحال والأقتاب، وهو بمنزلة السَّرْج من الدابة.

وقوله: «قطيفة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : القطيفة: هي كساء له خَمْلٌ.

١٧ ـ وضعُ اليد على المريض

٧٤٦١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ التَّيمي، عن الحارث بن سُويد

عن عبد الله، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يُوعَكُ، فمَسَسْتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك تُوعَكُ وَعْكاً شديداً، فقال: «إني أُوعَكُ كما يُوعَكُ رجُلان منكم» . وفي الحديث قلتُ: إن لكَ لأجرَينِ، قال: «نعم، والذي نفسي بيَده، ما على الأرض مسلمٌ يُصيبُه أذىً من مرض فما سِوى ذلك، إلا حَطَّ الله عنه خَطاياه، كما تَحُطُّ الشجرةُ ورَقَها»[١].

[التحفة: ٩١٩١] .

١٨ ـ موضعُ اليد

٧٤٦٢ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، عن الجُعَيد، قال: حدثتني عائشةُ بنتُ سعد

قال سعدٌ: اشتكيتُ شكوى بمكَّةَ، فدخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ يعُودُني، ووضَعَ يدَه على جَبهتي، فمسَحَ وَجهي وصَدري وبَطني، وقال: «اللهمَّ اشفِ سَعداً، وأتِمَّ له هِجرتَه» فما زِلْتُ يُخيَّلُ لي أني أجِدُ بَرْدَ يدِه على كبدي حتى الساعةَ[٢].

[التحفة: ٣٩٥٣] .

١٩ ـ مايُقال للمريض ومايُجيبه

٧٤٦٣ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن الحارث بن سُويد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٤١)، وانظر شرحه فيه .

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٤) .

عـن عبـد الله، قـال: دخـلـتُ على رسـول الله ﷺ وهو يُوعَـكُ، قلـتُ: يا رسولَ الله، إنك تُوعَكُ وَعْكاً شديداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني أُوعَـكُ وَعْكَ رجُلَين» قلتُ: فإن لكَ أجرَينِ؟ قال: «نعم» ــ أو: «أجَـلْ» ــ ثـمَّ قـال: «مامن مسلمٍ يُصيبُ أذىً من شَوكةٍ فما فوقَهـا، إلا حَـطَّ الله عنـه خَطايـاه، كما تَحُطُّ الشجرةُ ورَقَها»[1].

[التحفة: ٩١٩١] .

٧٤٦٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي عَديٍّ، عـن حُمَيـد، عـن ثابت

عن أنس، أنَّ رسولَ الله ﷺ عادَ رجلاً من المسلمين قـد صـار كـالفَرْخ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ماكنتَ تدعُو بشيء، أو تسأله» ؟ قال: نعم، كنـت أقولُ: اللهمَّ ماكنتَ مُعاقِبي به في الآخرة، فعجِّلْه لي في الدنيا، فقال النبيُّ ﷺ: «أفلا قلتَ: اللهمَّ ربَّنا، آتِنا في الدنيا حَسَنَةً، وفي الآخرةِ حَسَنَةً، وقِنـا عـذابَ النارِ». قال: فدَعا الله، فشَفاهُ الله[2].

[التحفة: ٣٩٣] .

٢٠ ـ دعاءُ العائد للمريض

٧٤٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَـم، عـن شُعيب، عـن اللَّيـث، قـال: أخبرنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن عائشةَ بنت سعدٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٤١) .

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٨)، ومسلم (٢٦٨٨) (٢٣) و (٢٤)، والترمذي (٣٤٨٧) .

وسيأتي برقم (١٠٨٢٥) و (١٠٨٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤٩)، وابن حبان (٩٣٦) و (٩٣٧) و (٩٣٨) و (٩٣٩) و (٩٤٠) و(٩٤١).

عن أبيها، أنه اشتكى بمكّةَ، فجاء رسولُ الله ﷺ يعُودُه، فقال: ادعُ الله يا رسولَ الله أن يكشِفَ عنّي، فدَعا رسولُ الله ﷺ له، فقال: «اللهمَّ اكشِفْ عن سعدٍ، تنفَعُ به ناساً، وتضُرُّ به ناساً»(1).

[التحفة: ٣٩٥٣] .

٧٤٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أتى المريضَ يدعُو له: «أَذْهِبِ البأسَ ربَّ النَّاس، واشفِ أنتَ الشافي، لا شِفاءَ إلا شفاؤُكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»(2).

[التحفة: ١٧٦٠٣] .

٧٤٦٧ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بالمريض، أو أَتَى مريضاً، قال: «أَذْهِبِ البأسَ ربَّ النَّاس، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»(3).

[التحفة: ١٧٦٠٣] .

٧٤٦٨ ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن منصور، عن إبراهيمَ ومسلمِ بن صُبَيح، عن مسروق

---

(1) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٤) .

(2) أخرجه البخاري (٥٧٤٣) و (٥٧٤٤) و (٥٧٥٠)، ومسلم (٢١٩١) و (٤٦) و (٤٧) و (٤٨) و(٤٩)، وابن ماجه (١٦١٩) و (٣٥٢٠) .

وسيأتي برقم (٧٤٦٧) و (٧٤٦٨) و (٧٥٠٣) و (١٠٧٨٢) و (١٠٧٨٣) و (١٠٧٨٤) و (١٠٧٨٥) و(١٠٧٨٦) و (١٠٧٨٨)، وانظر تخريج (٧٥٠٩) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٧٥)، وابن حبان (٢٩٦٢) و (٢٩٧٠) و (٢٩٧١) و (٢٩٧٢).

(3) سلف قبله .

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا عَوَّذَ مريضاً، قال: «أَذْهِبِ البأْسَ ربَّ النَّاس، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»[1].

[التحفة: ١٧٦٠٣] .

٧٤٦٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا عمَّارُ بنُ رُزَيْق[2]، عن عبد الله بن عيسى، عن أُمَيَّةَ بن[3] هند، عن عبد الله ابن عامر بن رَبيعةَ

عن أبيه، قال: خرجتُ أنا وسهلُ بنُ حُنَيف نلتمِسُ خَمَراً، فوجَدْنا خَمَراً وغَديراً، وكان أحدُنا يستَحي أن يراهُ أحدٌ، قال: فاستَتَرَ مني، حتى إذا رأى أنه فعل، نزَعَ جُبَّةً من صوف[4]، فدخَلَ الماءَ، فنظرتُ إليه نظرةً، فأعجَبَني خَلْقُه، فأصبتُه بعَين، فأخذَتْه قَعْقعةٌ، فدَعوتُه، فلم يُجبْني، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فأخبرتُه الخبرَ، فقال: «قُمْ بنا» فأتاهُ، فرفَعَ عن ساقه، فكأني أنظرُ إلى بياض وضَحِ ساقِه وهو يخوضُ إليه، حتى أتاهُ، فقال: «اللهمَّ أذهِبْ حَرَّها ووَصَبها» ثم قال له: «قُمْ»، فقامَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأى أحدُكُم من نفسه، أو ماله، أو أخيه ما يُعجِبُه، فليَدْعُ بالبَرَكة»[5].

[التحفة: ٥٠٣٧] .

---

(١) سلف في سابقيه .

(٢) وقع في الأصل «زريق»، وصوبناه من التحفة.

(٣) وقع في الأصل «بنت»، وصوبناه من التحفة.

(٤) وفي الأصل: «كساء»، وصوبناه من الرواية الآتية برقم (١٠٨٠٥) ومن «مسند» الإمام أحمد.

(٥) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٦) مختصراً بلفظ: «العين حق» .
وسيأتي برقم (٩٩٦٧) و (٩٩٦٨) و (١٠٨٠٥)، وانظر رقم (٧٥٧٠) .
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٠٠).
وقوله: «فوجدنا خمَراً» قال ابن الأثير في «النهاية» : الخَمَر، بالتحريك: كل ماسترك من شجر أو بناء أو غيره.
وقوله: «فأخذته قعقعةٌ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : تَقَعْقَعُ، أي: تضطرب وتتحرَّك. أراد كلما صار إلى حال، لم يلبث أن ينتقل إلى أخرى تقرِّبه من الموت .

٢١ ـ وضوءُ العائد للمريض

٧٤٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خـالدٌ، قـال: حدثنـا شعبةُ، عـن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ عادَهُ، وهـو لايعقِـلُ، فتوضَّـأ، فصَبَّ عليه من وَضُوئه، فعقَلَ، فقلتُ: يرِثُني كَلالةٌ، فكيف الميراثُ ؟ فـنزلَتْ آيةُ الفَرضِ[١] .

[التحفة: ٣٠٤٣] .

٢٢ ـ نَضْحُ العائد في وجه المريض

٧٤٧١ ـ أَخبرنا مسعودُ بنُ جُوَيرِيَةَ، قال: حدثنا المُعافى ـ يعـني ابنَ عِمرانَ ـ، عـن هشامٍ صاحب الدَّسْتَوائي، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: اشتكيتُ وعندي سبعُ أخَوات، فدخلَ علـيَّ النبيُّ ﷺ، فنضَـحَ في وجهـي مـاءً، فـأفَقْتُ، فقلـتُ: يـا رسـولَ الله، أُوصِـي لأخواتــي بالثُّلُثَين؟ قال: «أحسِنْ» قلتُ: الشطرَ؟ قال: «أحسِنْ» . ثــم خــرج وتـركَـني، ثم رجَعَ فقال: «يا جابرُ، إنك لا أراكَ ميِّتاً من وجَعِك هذا، وإن الله قد أنزَلَ فبيَّـنَ لأخواتِـكَ، فجعَـلَ لهُـنَّ الثُّلُثَــين» . قــال جــابرٌ فــنزلَتْ هــذه الآيــةُ: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء : ١٧٦][٢].

[التحفة: ٢٩٧٧] .

٢٣ ـ صلاةُ المريض بالعائد

٧٤٧٢ ـ أخبرنا عَمروُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عـن هشـام، قـال: حدثـني أَبي

(١) سلف تخريجه برقم (٧١) .

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٢٩١) .

عن عائشةَ، أن ناساً دخلُوا على رسول الله ﷺ يعُودُونَه، فحضَرَتِ الصلاةُ، فصلَّى بهم جالساً، فقامُوا، فأومَأَ إليهم: أنِ اقعُدوا، فلما فرَغَ من صلاته، قال: «إنما جُعِلَ الإمامُ ليُؤتَمَّ به، فإذا صلَّى قائماً، فصَلُّوا قياماً، وإذا ركَعَ، فاركَعُوا، وإذا صلَّى جالساً، فصَلُّوا جُلوساً»[1].

[التحفة: ١٧٣١٥] .

٧٤٧٣ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الرحمن الطُّفاويُّ، قال: حدثنا أيوبُ، عن الزُّهري

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ صُرِعَ عن فرسه، فجُحِشَ جَنْبُه، فدخَلُوا عليه يعُودُونَه، فصلَّى بهم قاعداً، وقامُوا، فأومَأَ إليهم: أنِ اقعُدوا، فلما قضى صلاتَه، قال: «إنما الإمامُ ليُؤتَمَّ به، فإذا كبَّرَ فكَبِّروا، وإذا ركَعَ فاركَعُوا، وإذا سجَدَ فاسجُدوا، وإذا صلَّى قائماً فصَلُّوا قياماً، وإذا صلَّى قاعداً فصَلُّوا قُعوداً أجمعون»[2] .

[التحفة: ١٤٨١].

٢٤ ـ قولُ المريض : قُوموا عنِّي

٧٤٧٤ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، قال: لما حُضِرَ رسولُ الله ﷺ، وفي البيت رجالٌ، فيهم عمرُ بنُ الخطاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «هلُمَّ أكتُبْ لكم كتاباً،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٨) و (١١١٣) و (١٢٣٦) و (٥٦٥٨)، ومسلم (٤١٢)، وأبوداود (٦٠٥)، وابن ماجه (١٢٣٧) .

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٢٥٠) ، وابن حبان (٢١٠٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٥٢) .

وقوله: «فجحِشَ جنبُه»، قال ابن الأثير في «النهاية» أي انخدش جلده.

فيهم عمرُ بنُ الخطاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «هلُمَّ أكتُبْ لكم كتاباً، لن تضِلُّوا بعدَه أبداً» فقال عمرُ: إن رسولَ الله ﷺ قد غلَبَ عليه الوجَعُ، وعندَكم القرآنُ، حَسْبُنا كتابُ الله، فاجتَمَعوا في البيت، فقال قومٌ: قرِّبُوا يكتُبْ لكم كتاباً لن تضِلُّوا بعدَه أبداً، وقال قومٌ ما قال عمرُ، فلما أكثَروا اللغَطَ والاختلافَ عند رسول الله ﷺ، قال لهم: «قُومُوا عنِّي».

قال عُبيد الله: وكان ابنُ عباس يقول: إن الرزيَّةَ كُلَّ الرزيَّةِ مافاتَ من الكتاب الذي أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يكتُبَ؛ أن لا تضِلُّوا بعدَه أبداً، لمَّا كثُرَ لغَطُهم واختلافُهم[1].

[التحفة: ٥٨٤١].

٢٥ - تمنّي المريض الموتَ

٧٤٧٥- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتَمَنَّينَّ أحدُكم الموتَ لضُرٍّ نزَلَ به، فإن كان لا بُدَّ مُتمنياً، فليقُلْ: اللهمَّ أحيِني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوَفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»[2].

[التحفة: ٩٩١].

٢٦ - الذهابُ بالصبيِّ المريضِ ليدعوَ له

٧٤٧٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن الجُعَيد بن عبد الرحمن، قال:

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٨٢٢).

(٢) سلف مكرراً برقم (١٩٦٠).

سمعتُ السائبَ بنَ يزيدَ يقول: ذهبَتْ بي خالتي إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن ابنَ أُختي وجِعٌ، فمسَحَ رأسي، ودَعا لي بالبَركة، ثم توضَّأ، فشرِبْتُ من وَضُوئه، ثم قُمْتُ خلفَ ظهرِه، فنظَرْتُ إلى خاتَمه بينَ كتِفَيه مثلَ زرِّ الحَجَلة[1].

[التحفة: ٣٧٩٤] .

٢٧ ـ الدعاءُ بنقل الوباء

٧٤٧٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي بكر بن إسحاقَ، عن عبد الله بن عُروةَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ اشتكى أصحابُه، واشتكى أبو بكر، وعامرُ بنُ فهيرةَ مولى أبي بكر، وبلالٌ، فاستأذَنَتْ عائشةُ رسولَ الله ﷺ في عيادَتِهم، فأذِنَ لها، فقالت لأبي بكر: كيف تجدُكَ ؟ قال:

كلُّ امرىءٍ مُصبَّحٌ في أهلِه والموتُ أدنى من شِراكِ نَعلِهِ

وسأَلَتْ عامرَ بن فهيرةَ، فقال:

قد رأيتُ الموتَ قبلَ ذَوقِه إن الجبانَ حَتْفُه من فوقِهِ

وسأَلَتْ بلالاً، فقال:

ألا ليتَ شِعري هل أبيتَنَّ ليلةً بوادٍ وحَولي إذْخِرٌ وجَليلُ
وهل أرِدَنْ يوماً مياهَ مَجَنَّةٍ وهل يبدُوَنْ لي شامةٌ وطَفيلُ ؟

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠) و (٣٥٤٠) و (٣٥٤١) و (٥٦٧٠) و (٦٣٥٢)، ومسلم (٢٣٤٥)، والترمذي (٣٦٤٣)، وفي «الشمائل» له (١٦) .

وقوله: «مثل زرِّ الحجلة» ، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٩٦: والحجلة، بفتح المهملة والجيم: واحدةُ الحجال، وهي بيوت تُزيَّن بالأسِرَّة والستور، لها عُرى وأزرار . وقيل: المراد بالحجلة الطيرُ، وهو اليعقوب، يقال للأنثى منه حجلةٌ، وعلى هذا فالمراد بزرِّها بيضَتُها، ويؤيده أن في حديث آخر: «مثل بيضة الحمامة» .

فأتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فأخبَرْتُه بقولهم، فنظَرَ إلى السماء، فقال: «اللهمَّ حَبِّبْ إلينا المدينةَ، اللهمَّ بارِكْ لنا في صاعها ومُدِّها، وانقُلْ حُمَّاها إلى مَهْيَعة» وهي الجُحْفَةُ[1].

[التحفة: ١٦٣٥٧].

٢٨ ـ الخروجُ من الأرض التي لا تُلائمه

٧٤٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني: ابنَ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ

أن أنسَ بنَ مالك حدثهم، أن ناساً أو رجالاً من عُكْل وعُرَينةَ قَدِموا على رسول الله ﷺ ، فتكلَّموا بالإسلام، فقالوا: يا رسولَ الله، إنا أهلُ ضَرْعٍ، ولم يكن لنا ريفٌ، واستَوْخَموا المدينةَ، فأمَرَ لهم رسولُ الله ﷺ بذَودٍ وراعٍ، وأمَرَهم أن يخرُجوا فيها، فيشرَبوا من لبَنها وأبوالِها، فلما صَحُّوا، وكانوا بناحية الحَرَّة، كفروا بعدَ إسلامهم، وقتلُوا راعيَ رسولِ الله ﷺ، واستاقوا الذَّودَ، فبلَغَ النبيَّ ﷺ ، فبعَثَ في الطلب في آثارهم، فأُتِيَ بهم، فسَمَروا أعيُنَهم، وقطَعوا أيديَهم وأرجُلَهم، ثم ترَكَهُم في الحَرَّة على حالهم حتى مُوِّتوا[2].

[التحفة: ١١٧٦] .

٧٤٧٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك .

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهاب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٥٨)، وانظر شرحه في (٧٤٥٣) .

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٠) .

وقوله: «فأمر لهم بذَودٍ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الذود من الإبل: مابين الثِّنتَين إلى التسع . وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر .

عن عبد الله بن عامر بن رَبيعةَ، أن عمرَ خرَجَ إلى الشام، حتى إذا كانوا بسَرْغٍ، بلَغَهُ أن الوباءَ قد وقَعَ بالشام، فأخبره عبدُ الرحمن بنُ عوف، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سمِعتُم به بأرض، فلا تقدَمُوا عليه، وإذا وقَعَ بأرض وأنتم بها، فلا تخرُجوا فِراراً منه» فرجَعَ عمرُ من سَرْغٍ[1].

[التحفة: ٩٧٢٠] .

٧٤٨٠ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطّاب، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نَوْفل

عن عبد الله بن عبّاس، أن عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سمِعتُم به بأرضٍ، فلا تقدَمُوا عليه، وإذا وقَعَ بأرض وأنتم بها، فلا تخرُجوا فِراراً منه»[2].

[التحفة: ٩٧٢١] .

٧٤٨١ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن إبراهيمَ بن سعد

عن سعد بن مالك وخزيمةَ بنِ ثابت وأسامةَ بنِ زيد، قالوا: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إن هذا الطاعونَ رِجْزٌ وبقيَّةُ عذابٍ عُذِّبَ به قومٌ،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٩) و (٥٧٣٠) و (٦٩٧٣)، ومسلم (٢٢١٩) (٩٨) و (٩٩) و (١٠٠)، وأبوداود (٣١٠٣) .

وسيأتي بعده .

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٦)، وابن حبان (٢٩١٢) و (٢٩٥٣) .

وقوله: «سَرْغ» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : وهو أول الحجاز وآخر الشام، بين المُغيثة وتبوك، من منازل حاجِّ الشام، بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة .

(٢) سلف قبله .

فإذا وقَعَ بأرض وأنتم بها، فلا تخرُجوا فِراراً منه، وإذا وقَعَ بأرض ولستُم بها، فلا تدخُلُوها»[1].

[التحفة: ٨٤] .

٧٤٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو، عن عامر بن سعد

عن أُسامةَ بن زيد، أن النبيَّ ﷺ ذكَرَ الطاعونَ فقال: «بقيَّةُ رِجْزٍ وعذابٍ، أُرسِلَ على طائفةٍ من بني إسرائيلَ، فإذا وقَعَ بأرض وأنتم بها، فلا تخرُجوا منها، وإذا وقَعَ بأرضٍ ولستُم بها، فلا تهبِطُوا عليها»[2].

[التحفة: ٩٢] .

٧٤٨٣ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي النَّضْر و محمدِ بن المُنْكَدِر، عن عامر بن سعد

عن أبيه سمِعهُ يَسألُ أسامةَ بن زيد: ماذا سمِعتَ من رسول الله ﷺ في الطاعون ؟ قال أسامةُ بنُ زيد: قال رسولُ الله ﷺ : «الطاعونُ رِجْزٌ أُرسِلَ على طائفةٍ من بني إسرائيلَ، و على مَن كان قبلَكُم، فإذا سمِعتُم به فلا تدخُلوا، و إذا وقَعَ بأرض وأنتم بها، فلا تخرُجوا فِراراً منه». قال مالكٌ: قال أبو النَّضْر: «لا يُخرِجَنَّكُم الفرارُ منه»[3].

[التحفة: ٩٢].

٧٤٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ، واللفظُ له ـ عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن نُعَيم المُجْمِر

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٨)، ومسلم (٢٢١٨) (٩٧) .
وانظر ما بعده .
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٣) و (٦٩٧٤) و (٢٢١٨) و (٩٢) و (٩٣) و (٩٤) و (٩٥) و (٩٦)، والترمذي (١٠٦٥).
وسيأتي بعده، وانظر ما قبله .
وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٦٣)، وابن حبان (٢٩٥٤) .

(٣) سلف قبله .

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على أبواب المدينـةِ ملائكـةٌ، لا يدخلُها الطاعونُ ولا الدَّجَّالُ»[1].

[التحفة: ١٤٦٤٢].

٢٩ - ثوابُ الصَّابر في الطَّاعون

٧٤٨٥ ـ أخبرنا العباسُ بنُ محمد، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد.

وأخبرنا إبرهيمُ بنُ يونسَ بن محمد، حدثنا أبي يونسُ، قال: حدثنا داودُ بنُ أبـي الفـرات، عن عبدِ الله بن بُرَيدَةَ، عن يحيى بن يَعْمَرَ

عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ، أنها سألت النبيَّ ﷺ عن الطاعون، فأخبَرَهـا نبيُّ الله ﷺ: «أنه كان عذاباً يبـعَثُه الله على مَن شاء، فجعَلَهُ رحمةً للمؤمنين، فليس من عبدٍ يقَعُ في الطاعون، فيمكُثُ في بلده صابراً مُحتسِباً، يعلَمُ أنه لـن يُصيبَهُ إلا ماكتَبَ الله له، إلا كان مثلَ أجرِ شهيدٍ»[2].

[التحفة: ١٧٦٨٥].

٣٠ - في الطَّاعون

٧٤٨٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبـي هريـرةَ، أن رسـول الله ﷺ قـال: «الشـهداءُ خمسـةٌ: المطعـونُ، والمبطونُ، والغَرِقُ، وصاحبُ الهَدْم، والشهيدُ في سبيل الله»[3].

[التحفة: ١٢٥٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٤) و (٥٧٣٤) و (٦٦١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٥٨).

(٣) أخرجـه البخـاري (٦٥٣) و (٧٢٠) و (٢٨٢٩) و (٥٧٣٣)، ومسـلم (١٩١٤)، وابـن ماجـه (٢٨٠٤)، والترمذي (١٠٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٩٢)، وابن حبان (٣١٨٦) و (٣١٨٧) و (٣١٨٨).

وقوله: «المبطون»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الذي يموت بمرضِ بطنِه.

٣١ ـ صاحبُ ذاتِ الجَنْب

٧٤٨٧ ـ أخبرنا عتبةُ بنُ عبد الله، قال: قرأتُ على مالك .

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتيك، أن عَتيكَ بنَ الحارث أخبره

أن جابرَ بن عَتيك[١] أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشهادةُ سبعٌ سِوى القتل في سبيل الله: المطعونُ شهيدٌ، والمبطونُ شهيدٌ، والغَرِقُ شهيدٌ، وصاحبُ الهَدْم شهيدٌ، وصاحبُ ذات الجَنْب شهيدٌ، وصاحبُ الحَرْقِ شهيدٌ، والمرأةُ تموت بجُمْعٍ شهيدٌ». يعني: النُّفَساء[٢].

[التحفة: ٣١٧٣] .

٣٢ ـ في المرأة تَرقي الرَّجل

٧٤٨٨ ـ أخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فكان يقرأُ على نفسه بالمُعوِّذات وينفُثُ، فلما اشتدَّ شكوُه، جعلتُ أقرأ عليه، وأنفُثُ، وأمسَحُ عليه بيَديه رَجاءَ برَكَتِها[٣].

[التحفة: ١٦٥٣٥] .

٧٤٨٩ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا سُرَيجُ بنُ النُّعمان، قال: حدثنا نافعُ ابنُ عمرَ، عن ابن أبي مُلَيكةَ، قال:

---

(١) وقع في الأصل: «جابر بن عبد الله» وهو خطأ، صَوبناه من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٨٥).

وقوله: «صاحب الجَنْب» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : ذاتُ الجَنْب: الذي يشتكي جنبه.

وقوله: «المرأة تموت بجُمْع شهيد» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: تموت وفي بطنها ولد، وقيل: التي تموت بِكراً . والمعنى أنها ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها، من حَمْل أو بَكارة .

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٠٤٩) .

قـالت عائشـةُ: مَرِضَ رسـولُ الله ﷺ ، فوَضعـتُ يـدَه على صـدره، فقلـتُ: أَذْهِبِ البأسَ ربَّ الناس، أنتَ الطبيبُ، وأنتَ الشافي . فكان يقول رسولُ الله ﷺ : «وألحِقْني بالرَّفيق الأعلى، وألحِقْني بالرفيق الأعلى»[1].

[التحفة: ١٦٢٦٤] .

٣٣ ـ الشرط في الرُّقية

٧٤٩٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلَى، قال: حدثنا الأعمشُ، عن جعفرِ ابن إياس، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سـعيد الخدري، قـال: بعثَنـا رسـولُ الله ﷺ ثلاثـين رجـلاً، [فنزَلْنا][2] بقومٍ ليلاً، فأبَـوْا أن يُضَيِّفونـا، فنزَلْنـا ناحيـةً، فلُـدِغَ سيِّدُهم، فأتَوْنا، فقالوا: هل فيكم أحدٌ يَرقي ؟ قلنا: نعم، قالوا: فانطَلِقْ، قلنـا: لا، إلا أن تجعَلُـوا لنـا جُعْـلاً، أَبَـيْتُم أنْ تُضَيِّفونـا، فجعَلُـوا لنـا ثلاثـين شـاةً، فانطلقتُ معهم، فجعلتُ أقرأُ فاتحةَ الكتاب، وأمسَحُ المكـانَ الـذي لُـدِغَ، حتى برَأَ، فأعطَوْنا الغنمَ، فقلتُ: والله ما نـأكُلُ، مـا أدري مـا الرَّقْـيُ، ولا أُحسِنُ الرَّقْيَ، فلما قدِمْنا، أتَيْنـا رسـولَ الله ﷺ، فأخبَرْنـاه، فقـال: «ومـا أدراكَ أنها رُقْيَةٌ ـ وما علِمْـتَ أنهـا رُقْيـةٌ؟ ـ نعـم، فكُلُوهـا، واضرِبُـوا لي معكُم بسَهمٍ»[3].

[التحفة: ٤٣٠٧] .

---

(١) سيأتي برقم (١٠٧٨٧)، وانظر بنحوه ما سلف برقم (٧٤٦٦) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٧٤).

(٢) ليست في الأصـل، والحديـث سيتكرر عنـد المصنـف برقـم (١٠٧٩٩) في عمـل اليـوم والليلـة، وأثبتناها منه .

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

وقوله: «جُعْلاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : وهو الأجرة على الشيء فعلاً أو قولاً .

خالفه هُشَيمٌ، ورواه عن أبي بِشر، عن أبي المُتوكّل، عن أبي سعيد

٧٤٩١ ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا أبو بِشر، عن أبي المُتوكّل

عن أبي سعيد، أن ناساً من أصحاب رسولِ الله ﷺ كانوا في سَفَر، فمَرُّوا بحيٍّ من أحياء العرب، فاستَضافوهم، فأبَوْا أنْ يُضَيِّفوهم، فعُرِض لإنسان منهم في عقله، أو لُدِغَ، فقالوا لأصحاب رسولِ الله ﷺ : هل فيكُم مِن راقٍ؟ فقال رجلٌ منهم: نعم، أنا، فأتى صاحبَهم، فرَقَى بفاتحة الكتاب، فبرَأَ، وأُعطِيَ قطيعاً من غَنَم، فأبى أن يقبَلَه، حتى أتى النبيَّ ﷺ ، فذكَرَ ذلك له، فقال: يا رسولَ الله، والذي بعثَكَ بالحق، ما رَقَيتُه إلا بفاتحة الكتاب، فضحِكَ، وقال: «ما يُدريكَ أنها[1] رُقْيةٌ»؟ ثم قال: «خُذُوا الغنمَ، واضرِبوا لي معكُم بسَهمٍ»[2].

[التحفة: ٤٢٤٩] .

٣٤ ـ ذكر مايُرقى به المعتوهُ

٧٤٩٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشَّعبي، عن خارجةَ بن الصَّلْت

عن عَمِّه[3]، قال: أقبَلْنا من عند النبيِّ ﷺ، فأتَيْنا على حَيٍّ من أحياء العرب، فقالوا: هل عندكُم دواءٌ أو رُقْيةٌ، فإنَّ عندنا مَعتُوهاً في القُيود، فجاؤوا بمَعتُوه في القُيود، فقرأتُ عليه بفاتحة الكتاب ثلاثةَ أيام، غُدوةً

(١) في الأصل: «أنه»، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٧٦) و (٥٧٣٦) و (٥٧٤٩)، ومسلم (٢٢٠١) (٦٥) و (٦٦)، وأبو داود (٣٤١٨) و(٣٤١٩) و (٣٩٠٠)، وابن ماجه (٢١٥٦)، والترمذي (٢٠٦٣) و (٢٠٦٤).

وسيأتي برقم (٧٥٠٥) و (١٠٧٩٩) و (١٠٨٠٠) و (١٠٨٠١) و (١٠٨٠٢)، وقد سلف قبله .

وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٨٥)، وابن حبان (٦١١٢) .

(٣) هو: عِلاقة بن صُحَار، والحديث حديثه .

وعَشيَّةً، أجمَعُ بُزاقي ثـم أتفُلُ، وكأنما نَشِطَ من عِقال، فأعطَوْني جُعْلاً، فقلت: لا، فقالوا: سلِ النبيَّ ﷺ، فسألتُه، فقال: «كُلْ، فلَعَمْري مَن أكَلَ برُقْيَةِ باطلٍ، فقد أكلتَ برُقْيَةِ حَقٍّ»[1].

[التحفة: ١١٠١١] .

٧٤٩٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بِشْرٌ، عن[2] محمد بن زيد

عن عُمَير مولى آبي اللَّحم، قال: شهدتُ خيبرَ مع سادَتي، فكلَّموا فيَّ رسولَ الله ﷺ، وأخبَرُوه أني مملوكٌ، فأمَرَني، فقُلِّدتُ السيفَ، فإذا أنا أجُرُّه، فأمَرَ لي بشيء من خُرْثيِّ المتاع، قال: وعرضتُ عليه رُقْيَةً كنتُ أرقي بها المجانينَ، فأمَرَني بطرحِ بعضِها، وحَبْسِ بعضِها[3].

[التحفة: ١٠٨٩٨] .

٣٥ ـ رُقْيَةُ العين

٧٤٩٤ ـ أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعَيم، عن سفيانَ، عن مَعْبد بن خالد، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ شدَّاد

عن عائشةَ، قالت: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أن أستَرْقيَ من العين[4].

[التحفة: ١٦١٩٩] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٢٠) و (٣٨٩٦) و (٣٨٩٧) و (٣٩٠١) .
وسيأتي برقم (١٠٨٠٤) .
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٣٥).

(٢) تحرفت في الأصل إلى: «بن».

(٣) أخرجه أبوداود (٢٧٣٠) ، وابن ماجه (٢٨٥٥)، والترمذي (٥٥٧) .
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٣٥)، وابن حبان (٤٨٣١) .
وقوله: «من خُرْثيِّ المتاع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الخُرْثيُّ: أردأ المتاع والغنائم. «القاموس المحيط».

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥) (٥٥) و (٥٦)، وابن ماجه (٣٥١٢) .
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤٥).

٧٤٩٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الأزهر، قال: حدثنا عبدُ الرزاق[1]، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن عَمرو بن دينار، عن عُروةَ بن عامر، عن عُبيد[2] بن رِفاعة

أن أسماءَ بنتَ عُمَيس، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إن بَني جعفرٍ تُصيبُهم العينُ، أفأسْتَرْقي لهم؟ قال: «نعم، ولو كان شيءٌ يَسبِقُ القَدَرَ، لسبَقَه العينُ»[3].

[التحفة: ١٥٧٥٨].

٣٦ ـ رُقْيَةُ الحرق

٧٤٩٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَوْن، قال: قال مِسْعَرٌ: أخبَرْناهُ عن سِماك

عن محمد بن حاطب، قال: صنعَتْ أُمِّي مَرَقةً، فأهراقَتْ على يدي، فذهبَتْ بي أُمِّي إلى النبيِّ ﷺ، فقال كلاماً لم أحفَظْه، فسألْتُها عنه في إمرةِ عثمانَ: ما قال؟ قالت: قال: «أَذْهِبِ البأسَ ربَّ النَّاس، واشفِ وأنتَ الشافي»[4].

[التحفة: ١١٢٢٢].

٣٧ ـ رقية العقرب

٧٤٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا سفيانُ.

وأخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الشَّيباني، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

---

(١) تحرف في الأصل إلى: «عبد الرحمن»، وصوبناه من «التحفة».

(٢) في الأصل: «عامر بن رفاعة»، وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥١٠)، والترمذي (٢٠٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٧١).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٦) و (٥٣٧) و (٥٣٨) و (٥٣٩) و (٥٤٠).

وسيأتي برقم (٩٩٤٤) و (١٠٧٩٦) و (١٠٧٩٧) و (١٠٧٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٥٢)، وابن حبان (٢٩٧٦).

وقوله: «فأهراقَتْ»: سبق شرحه في (٥٤).

عن عائشةَ، قالت: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْية من كُلِّ ذي حُمَةٍ[1].

[التحفة: ١٦٠١١].

٧٤٩٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رجلاً من الأنصار، قال: يا رسولَ الله، أَفي العقرب رُقْيةٌ؟ قال النبيُّ ﷺ : «مَن استطاعَ أن ينفعَ أخاه، فليَفعَلْ»[2].

[التحفة: ٢٩٢٩].

٣٨ - رقية النملة

٧٤٩٩ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرني يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن يوسفَ - وهو ابنُ عبد الله بن الحارث -

عن أنس بن مالك، قال: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْية من العين، والحُمَةِ، والنَّملةِ[3].

[التحفة: ١٧٠٩].

٧٥٠٠ - حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، عن سفيانَ، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبي بكر بن سليمانَ بن أبي حَثْمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤١)، ومسلم (٢١٩٣).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠١٨)، وابن حبان (٦١٠١).

وقوله: «من كل ذي حُمَة» قال ابن الأثير في «النهاية»: الحمة، بالتخفيف: السُّمُّ، وقد يُشدَّد، وقد يُطلَق على إبرة العقرب للمجاورة؛ لأن السمَّ منها يخرج.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٩)، وابن ماجه (٣٥١٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٢٣١)، وابن حبان (٥٣٢) و (٦٠٩١) و (٦٠٩٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٩٦)، وابن ماجه (٣٥١٦)، والترمذي (٢٠٥٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٢١٧٣)، وابن حبان (٦١٠٤).

عن حفصةَ، أن النبيَّ ﷺ دخلَ عليها، وعندها امرأةٌ ـ يقال لها: الشفاءُ ـ تَرقي من النملة، فقال لها النبيُّ ﷺ: «علِّميها حفصةَ»(١).

[التحفة: ١٥٨١٦].

٧٥٠١ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: أخبرنا عليُّ بنُ عبد الله الـمَدَنيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عمرَ بن عبد العزيز، قال: حدثني صالحُ ابنُ كَيْسانَ، عن أبي بكر بن سليمانَ بن أبي حَثْمةَ

أن الشفاءَ بنتَ عبد الله، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا قاعدةٌ عند حفصةَ، قال: «ألا تُعلِّمِينَ هذِهِ رُقْيَةَ النملةِ، كما علَّمْتِها الكتابةَ»؟(٢).

[التحفة: ١٥٩٠٠].

٣٩ ـ قراءةُ المريض على نفسه

٧٥٠٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ ـ واللفظُ له ـ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا اشتكى، يقرأُ على نفسه بالمُعوِّذات، وينفُثُ، فلما اشتَدَّ وجَعُه، كنت أقرَأُ عليه، وأمسَحُ عليه ـ في حديث الحارث: عنه بيَده رَجاءَ برَكَتِها ـ(٣).

[التحفة: ١٦٥٨٩].

---

(١) انظر ما بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٨٧).

وانظر ماقبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٠٤٩).

٤٠ ـ مسحُ الراقي الوجعَ بيده اليمنى

٧٥٠٣ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق، قال:

قالت عائشةُ: كان رسولُ الله ﷺ إذا اشتكى أحدٌ من أهله، مسَحَهُ بيَمينِه، وقال: «أَذْهِبِ البأسَ ربَّ الناسِ، اشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُكَ، شفاءً[1] لا يُغادِرُ سَقَماً»[2].

[التحفة: ١٧٦٠٣] .

٧٥٠٤ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن يزيدَ بن خُصَيفةَ، عن عَمرو بن عبد الله بن كعب، أن نافعَ بنَ جُبير أخبره

عن عثمانَ بن أبي العاص، قال: جاءني رسولُ الله ﷺ يعُودُني من وجَعٍ اشتَدَّ بي، فقال: «امسَحْ بيَمينِكَ سبعَ مراتٍ، وقل: أعوذُ بعزَّةِ الله وقُدرتِهِ من شرِّ ما أجِدُ» . ففَعلتُ، فأذهَبَ اللهُ ما كان بي، فلم أزَلْ آمُرُ به أهلي وغيرَهم[3].

[التحفة: ٩٧٧٤] .

٤١ ـ جمعُ الرَّاقي بُزاقَه للتفل

٧٥٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ ــ ثم ذكر كلمةً معناها ــ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن أبي المُتوكِّل

عن أبي سعيد، أن ناساً من أصحاب النبيِّ ﷺ أتَوْا حيّاً من أحياء العرب، فلم يُقْرُوهم، فبَينا هُمْ كذلك، إذا لُدِغَ سيِّدُ أولئكَ، فقال: هل فيكم دواءٌ

---

(١) في الأصل «شفاؤك» ، والحديث سيتكرر سنداً ومتناً برقم (١٠٧٨٨) وصوبناه منه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٦) .

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٢)، وأبو داود (٣٨٩١)، وابن ماجه (٣٥٢٢)، والترمذي (٢٠٨٠).
وسيتكرر برقم (١٠٧٧١) وسيأتي برقم (٧٦٧٧) و (١٠٧٧١) و (١٠٧٧٣) .
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٦٨)، وابن حبان (٢٩٦٤) و (٢٩٦٥) و (٢٩٦٧) .

أو راق؟ فقال: إنكم لم تُقْرُونا، فلا نفعَلُ حتى تجعَلُوا لنـا جُعْـلاً، فجعلـوا لهـم قَطيعاً من الشاء، فجعَلَ يقرأ بأُمِّ القرآن، ويجمَعُ بُزاقَه ويتفُلُ، فبرَأَ الرجلُ، فـأَتَوْا بالشاء، فقالوا: لا نأخُذُها حتى نسألَ رسولَ الله ﷺ ، فسألُوا رسولَ الله ﷺ عـن ذلـك، فضَحِـكَ، وقـال: «مـا أدراكَ أنهـا رُقْيــةٌ، خُذُوهــا، فــاضرِبُوا لي بسَهمٍ»[1].

[التحفة:٤٢٤٩] .

٤٢ ـ النفثُ في الرُّقية

٧٥٠٦ ـ أخبرنـا إسـحاقُ بـنُ إبراهيـمَ، قـال: حدثنـا وَكيـعٌ، قـال: حدثنـا مـالكٌ، عـن الزُّهري، عن عُروَة

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان ينفُثُ في الرُّقْيةِ[2] .

[التحفة: ١٦٦٠٣] .

٧٥٠٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أخبرنا عيسى ـ يعني: ابـنَ يونـسَ ـ، عـن مـالك، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قـالت: كـان رسـولُ الله ﷺ إذا اشـتكى، قـرَأَ علـى نفسـه بالمعوِّذات وينفُثُ[3] .

[التحفة: ١٦٥٨٩] .

٧٥٠٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد ربِّه، عن عَمرةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٩١) .

وقوله: «جُعْلاً» : سبق شرحه في (٧٤٩٠) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٢٨) .

وانظر ما بعده بنحوه .

وقوله: «ينفث» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : النفث بالفم، وهو شبيه بالنَّفخ، وهو أقلُّ من التَّفـل؛ لأن التفـل لا يكون إلا ومعه شيء من الرِّيق .

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٠٤٩) .

عن عائشةَ، قالت: إن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ للمريض هكذا ـ بريقهِ على الأرض بإصبعه ـ، ويقول: «باسمِ الله، تربةُ أرضِنا، بريقةِ بعضِنا، يُشفَى به سَقيمُنا، بإذن ربِّنا»[1].

[التحفة: ١٧٩٠٦] .

٧٥٠٩ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: حدثنا أَبي

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يَرقي يقول: «امْسَحِ البأسَ ربَّ الناس، لا كاشفَ إلا أنتَ»[2].

[التحفة: ١٧٣٣٣] .

٧٥١٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يعوِّذُ، فيقول:«امْسَحِ البأسَ ربَّ الناس، لا شفاءَ إلا شفاؤُك، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»[3].

[التحفة: ١٧٢٣١] .

٤٣ ـ الأمرُ بالدواء

٧٥١١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود ومحمدُ بنُ عبد الأعلى، قال[4]: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، أن زيادَ بنَ عِلاقةَ حدثهم، قال:

سمعتُ أسامةَ بن شَريك يقول: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فإذا أصحابُه

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٤٥) و (٥٧٤٦)، ومسلم (٢١٩٤)، وأبوداود (٣٨٩٥)، وابن ماجه (٣٥٢١) .
وسيأتي برقم (١٠٧٩٥)
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦١٧)، وابن حبان (٢٩٧٣) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٤٤)، ومسلم (٢١٩١) (٤٩) .
وسيأتي بعده وبرقم (١٠٧٩١) و (١٠٧٩٢) وانظر تخريج ما سلف برقم (٧٤٦٦) .
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٣٤).

(٣) سلف قبله .

(٤) هكذا جاء في الأصل، وصوابه: «قالا».

عنده، كأن على رؤُوسِهم الطيرَ، جاء الأعرابُ، فسألُوه، فقالوا: أنَتَداوَى؟ قال: «تداوَوْا، فإن الله لم يضَعْ داءً إلا وضَعَ له دواءً، غيرَ شيء واحد» ـ قال إسماعيلُ في حديثه: «الهَرَمُ»[1] ـ .

[التحفة: ١٢٧] .

٧٥١٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثني إسحاقُ ـ يعني: ابنَ يوسفَ ـ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن زياد بن عِلاقةَ

عن أسامةَ بن شَريك، قال: شهدتُ الأعرابَ يَسألُون رسولَ الله ﷺ عن أشياءَ ليس بها بأسٌ: هل علينا حَرَجٌ في كذا يا رسولَ الله؟ هل علينا حَرَجٌ في كذا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عبادَ الله، وضَعَ الله الحرَجَ، إلا امرأً اقتَرضَ رجلاً مسلماً، فذلك حَرَجٌ» قالوا: أنَتَداوَى يا رسولَ الله؟ قال: «نعم، فإن الله لم يضَعْ على الأرض من داءٍ، إلا أنزَلَ له شفاءً، غيرَ داءٍ واحد» قالوا: يا رسولَ الله ما هو؟ قال: «الهَرَمُ»[2].

[التحفة: ١٢٧] .

٧٥١٣ ـ أخبرنا نَصْرُ بنُ عليٍّ بن نصر، ومحمدُ بنُ المُثنّى، عن أبي أحمدَ، قال: حدثنا عمرُ بنُ سعيد بن أبي حسين، عن عطاء

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أنزَلَ الله من داءٍ، إلا أنزَلَ له شفاءً» . اللفظُ لنَصرٍ[3].

[التحفة: ١٤١٩٧] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٨٤٥)

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٤٥) .

وقوله: «اقترَضَ رجلاً مسلماً»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: نال منه وقطعه بالغيبة، وهو افتعال من القرض: القَطْع .

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٧٨)، وابن ماجه (٣٤٣٩) .

٧٥١٤ ـ حدثنا وَهْبُ بنُ بيـان، قـال: حدثنـا ابـنُ وَهْـب، قـال: أخبرنـا عَمرو بـنُ الحارث، عن عبد رَبِّه بن سعيد، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن لكُلِّ داءٍ دواءً، فإذا أُصيـبَ دواءُ الداءِ، برِئَ بإذنِ الله»[1].

[التحفة: ٢٧٨٥] .

٤٤ ـ هل تُداوي المرأةُ الرجلَ ؟

٧٥١٥ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ هلال، عن جعفر بن سليمانَ، عن ثابت

عن أنس، قال: كانَ النبيُّ ﷺ يغزُو بأُمِّ سُلَيم ونسوةٍ معها من الأنصـار، يسقِينَ الماءَ، ويُداوينَ الجرحى[2] .

[التحفة: ٢٦١] .

٤٥ ـ الدواءُ بالعجوة

٧٥١٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنـا أبـو عـامر الـعَقَديُّ، قـال: حدثنـا سليمانُ، عن شَريك، عن ابن أبي عَتيق .

وأخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عبد الله بـن أبي عَتيق

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «في عجوةِ العاليةِ شفاءٌ، وإنها تِرياقٌ أوَّلَ البُكرة» ـ في حديث إسحاقَ: «على الرِّيق» ـ . اللفظُ لعليٍّ[3].

[التحفة: ١٦٢٧٠].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٤) .

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٩٧)، وابن حبان (٦٠٦٣) .

(٢) أخرجه مسلم (١٨١٠)، وأبوداود (١٥٧٥) .

وسيتكرر برقم (٨٨٣١) .

وهو في ابن حبان (٤٧٢٣) .

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٦٨١) .

٤٦ - الدَّواءُ بالعسل

٧٥١٧ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا قتادةُ، عن أبي المُتوكِّل

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ ، فقال: إن أخي يشتَكي بطنَه؟ فقال: «اسقِهِ عسلاً» فسَقاهُ، فقال: إني سقَيتُه، فلم يَزِدْهُ إلا استِطلاقاً، فقال رسولُ الله ﷺ :«صدَقَ الله، وكذَبَ بطنُ أخيكَ»(١).

[التحفة: ٤٢٥١] .

٧٥١٨ - وقال:(٢) حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي المُتوكِّل

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ بمثله... «فسَقاهُ، فبَرَأ»(٣).

[التحفة: ٤٢٥١] .

٧٥١٩ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ الحَلواءَ والعسَلَ(٤).

[التحفة: ١٦٧٩٦] .

٤٧ - الدواءُ بالـمَنِّ

٧٥٢٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الحَكَم بن عُتَيبةَ، عن الحسن العُرَنيِّ، عن عَمرو بن حُرَيث .

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ وعَمرو بنُ عُبيد(٥)، عن عبد الملك.

وأخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أنبأنا شُعيبُ بنُ صفوانَ، عن عبد الملك بن عُمير، عن عَمرو بن حُرَيث

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٧٢) .

(٢) القائل: هو عمرو بن علي .

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٦٧٢) .

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٦٧١) .

(٥) في الأصل: «عمر بن عبيد الله» ، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة».

عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ للعَين»[1].

[التحفة: ٤٤٦٥] .

٤٨ ـ الدواءُ بألبان البقر

٧٥٢١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن أيوبَ الطائي، عن قيس بن مسلم

عن طارق بن شهاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله لم يُنزِلْ داءً، إلا أنزَلَ له شفاءً، إلا السَّامَ، فعليكُم بألبان البقر، فإنها تَرُمُّ من كُلِّ الشجَرِ»[2].

[التحفة: ٩٣٢١] .

٧٥٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن يزيدَ بن أبي خالد، عن قيس بن مسلم

عن طارق بن شهاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله لم يضَعْ داءً إلا وضَعَ له شفاءً، وعليكُم بألبان البقر، فإنها تَرُمُّ من الشجَرِ»[3].

[التحفة: ٩٣٢١] .

٧٥٢٣ ـ أخبرنا زيدُ بنُ أخزَمَ، قال: أخبرنا أبو زيد، قال: حدثنا شعبةُ، عن الرُّكَين ابن الربيع، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «في ألبانِ البقرِ شفاءٌ»[4].

[التحفة: ٩٣٢١] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٣٢) .

(٢) سيأتي في لاحق ما بعده موصولاً .

وقوله: «إلا السَّام» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : يعني الموتَ .

وقوله: «تَرُمُّ» : سبق شرحه في (٦٨٣٤) .

(٣) سيأتي بعده موصولاً .

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٨٣٤) .

٤٩ ـ الدواءُ بألبان الإبل

٧٥٢٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا حُمَيدٌ

عن أنس، قال: قَدِمَ على النبيِّ ﷺ ناسٌ من عُرينةَ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لو خرَجْتُم إلى ذَوْدِنا، فكنتُم فيها، فشرِبْتُم من ألبانها وأبوالِها» ففعلُوا، فلما صَحُّوا، قاموا إلى راعي رسولِ الله ﷺ فقتَلُوه، ورجَعوا كُفاراً، واستاقوا ذَوْدَ رسولِ الله ﷺ، فأرسَلَ في طلَبِهم، فأُتِيَ بهم، فقطَّعَ أيديَهُم وأرجُلَهم، وسمَلَ أعيُنَهم[1].

[التحفة: ٥٩٧].

٥٠ ـ الدَّواءُ بأبوال الإبل

٧٥٢٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، قال: قَدِمَ ناسٌ من عُرينةَ على رسولِ الله ﷺ، فاجتَوَوا المدينةَ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لو خرَجْتُم إلى ذَوْدِنا، فشرِبْتُم من ألبانها» ـ قال: وقال قتادةُ: «وأبوالها» ـ، فخرَجُوا إلى ذَوْدِ رسولِ الله ﷺ، فلما صَحُّوا، كفروا بعدَ إسلامهم، وقتلُوا راعيَ رسولِ الله ﷺ مؤمناً، واستاقُوا ذَودَ رسولِ الله ﷺ، وانطلَقُوا مُحاربين، فأرسَلَ في طلبهم، فأُخِذُوا، فقطَّعَ أيديَهُم وأرجُلَهم، وسمَرَ أعيُنَهم[2].

[التحفة: ٦٥١].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٤٧٨)، وانظر تخريجه برقم (٣٤٧٧).

وقوله: «وسمَلَ أعينَهم» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: فقَأَها بحديدة مُحماة أو غيرها. وقيل: هو فقؤها بالشوك، وهو بمعنى السَّمْر. وسيأتي بعده.

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٤٧٩)، وانظر تخريجه برقم (٣٤٧٧)، وحديث قتادة عن أنس: انظر تخريجه برقم (٢٩٠).

٧٥٢٦ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ الحَكَم، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس، أن ناساً قدِمُوا على النبيِّ ﷺ، فقال لهم: «إن شِئتُم، بعَثْتُكم على إبل الصَّدَقة، فلتَشربُوا من أبوالها وألبانها» قالوا: نعم، فبعَثَهم، فساقوا الإبلَ، وقتلُوا الراعيَ، فأُتِيَ بهم النبي ﷺ، فقطَّعَ أيديَهُم وأرجُلَهم، وسَمَرَ أعيُنَهم[1].

[التحفة: ٧٨٢].

٧٥٢٧ ـ وقال[2]: حدثنا هُشَيمٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ ... مثلَه[3].

[التحفة: ٧٨٢].

٥١ ـ الدَّواءُ بالتَّلبينة

٧٥٢٨ ـ أخبرنا نُصَيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «التَّلبينةُ مَجَمَّةٌ لفُؤادِ المريضِ، تُذهِبُ بعضَ الحَزَن»[4].

[التحفة: ١٦٥٣٩].

٧٥٢٩ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عليَّةَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ السائب، عن أُمِّه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخذ أهلَه الوَعْكُ، أمَرَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٧٧).

(٢) القائل: هو بشر بن الحكم.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٧٧).

(٤) سلف مكرراً برقم (٦٦٥٩)، وانظر شرحه فيه.

بالحساء فصُنِعَ، ثم أمَرَهم فحسَوْا منه، ويقول: «إنه ليَرتُو فؤادَ المريضِ، ويَسْرُو عن فؤادِ السَّقيم، كما يَسْرُو أحدُكم الوسَخَ بالماء عن وجهه»[1].

[التحفة: ١٧٩٩٠].

٧٥٣٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أخبرنا عيسى[2] ـ يعني ابنَ يونسَ ـ، عن أيمَنَ بن نابل، عن أُمِّ كُلْثوم

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا مرِضَ أحدٌ من أهلِه، وُضِعَتِ البُرْمةُ على النار، فلم تُرفَعْ حتى يأتيَ على أحد طرَفَيه[3].

[التحفة:١٧٩٨٧].

٧٥٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ أيمنَ ـ وهو ابنُ نابل المكيُّ ـ، قال: حدثَتْني فاطمةُ، عن أُمِّ كُلْثوم

عن عائشةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «عليكُم بالبَغيض النافع: التَّلبينةُ، والذي نفسُ محمدٍ بيَده، إنها لتغسِلُ بطنَ أحدِكُم، كما يُغسَلُ الوسخَ من وَجهه بالماء».

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٥)، والترمذي (٢٠٣٩).
وانظر لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٣٥).
وقوله: «الوَعْكُ»: سبق شرحه في (٧٤٤١).
وقوله: «ليرتو... ويسرُو»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يرتو، أي: يشُدُّه ويقوِّيه. و«يسرو» أي: يكشف عن فؤاده الألم ويُزيلُه.

(٢) في الأصل: «عربي» وهو خطأ، صوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٦).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر ماقبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٠٠).
وقوله: «البُرْمة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البرمة: القِدْر مطلقاً، وجمعها بِرام، وهي في الأصل المتَّخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن.

قالت: وكان النبيُّ ﷺ إذا اشتكى أحدٌ من أهلِه، لم تزَلِ البُرْمةُ على النار، حتى يُقضَى على أحد طرَفَيه، إما موتٌ، وإما حياةٌ. قال رَوحٌ: فاطمةُ: بنتُ أبي ليث، وأُمُّ كُلْثوم: بنتُ عَمرو بن أبي عقرب[1].

[التحفة: ١٧٩٨٧] .

٧٥٣٢ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا عثمانُ، عن أيمنَ بن نابل، عن فاطمةَ بنتَ أبي عقرب، عن خالتها أُمِّ كُلْثوم بنت عَمرو بن أبي عقرب ـ وكانت صاحبةً لعائشةَ ـ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا وجِعَ أحدٌ من أهله، أو غيرِهم، فقيل له: إنه ليس يأكُلُ الطعام، فيقول: «عليكُم بالبَغيض النافع: التَّلبينةُ، حَسُّوها إيَّاه، والذي نفسُ محمدٍ بيَده، إنها لتغسِلُ بطنَ أحدِكُم، كما يغسِلُ أحدُكُم وجهَه بالماء من الوسخ».

قالت عائشةُ: وكان رسولُ الله ﷺ إذا مرِضَ أحدٌ من أهلِهِ، لم تزَلِ البُرْمةُ على النار، حتى يأتيَ على أحد طرَفَيه، إما أن يموتَ، وإما أن يعيشَ[2].

[التحفة: ١٧٩٨٧] .

٥٢ ـ الدَّواءُ بالسَّنا والسَّنُّوت

٧٥٣٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ موسى، قال: أخبرنا حاتمٌ، عن محمد بن عُمارةَ، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحَة

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثٌ فيهِنَّ شفاءٌ من كلِّ داءٍ، إلا السَّامَ: السَّنا، والسَّنُّوت». قال محمدٌ: ونسيتُ الثالثةَ، قالوا: يا رسولَ الله هذا السَّنا قد عرَفْناهُ، فما السَّنُّوتُ؟ قال: «لو شاءَ الله، لَعرَّفكُمُوه»[3].

[التحفة: ٩٦٩] .

---

(١) سلف قبله .

(٢) سلف في سابقيه .

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «السَّنا والسنوت» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : السنا: نبات معروف من الأدوية، له حَمْل، إذا يبس وحرَّكته الريحُ سمعت له زجلاً . الواحدة سناة .

٥٣ ـ الدَّواءُ بالحبَّة السَّوداء

٧٥٣٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكُم بهذه الحبَّـةِ السـوداءِ، فإن فيها شفاءً من كلِّ داءٍ، إلا السَّامَ» والسَّامُ: الموتُ[1].

[التحفة: ١٥١٤٨] .

٧٥٣٥ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «عليكُـم بالحبَّـة السـوداءِ، فـإن فيها شفاءً من كلِّ داءٍ، إلا السَّامَ» والسامُ: الموتُ[2].

[التحفة: ١٣٣٤٧] .

٥٤ ـ السَّعُوط

٧٥٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: أخبرنا حَبَّانُ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ، وأعطى الحجَّامَ أجرَه، واستَعَطَ[3].

[التحفة: ٥٧٠٩] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٨)،و مسلم (٢٢١٥) (٨٨) و (٨٩)، وابن ماجه (٣٤٤٧)، والترمذي (٢٠٤١) .

وسيأتي بعده .

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٧)، وابن حبان (٦٠٨١) .

(٢) سلف قبله .

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٧٨)، ومسلم ص١٢٠٥ (٦٥) وص١٧٣١ (٧٦)، وأبوداود (٣٨٦٧)، وابن ماجه (٢١٦٢) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٩)، وابن حبان (٥١٥٠) .

وقوله: «استعَطَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : والاسم: السَّعُوطُ، بالفتح: وهو مايُجعل من الدواء في الأنف

٥٥ ـ الدَّواءُ بالقُسْط البحريِّ

٧٥٣٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ، عن حُمَيد

عن أنـس، أن رسـولَ الله ﷺ قـال: «أفضـلُ مـا تَداوَيـتُم بـه الحِجامـةُ، والقُسْط البحري» (١) .

[التحفة: ٧٧٩] .

٧٥٣٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ، قـال: حدثنا حُمَيدٌ الطويلُ، قال:

سُئل أَنسٌ عن كَسْـبِ الحجَّـام، فلـم يقُـلْ: حـلالٌ ولا حـرامٌ، قـال: قـد احتجَمَ رسولُ الله ﷺ، قال: وقال: «خيرُ مـاتَداوَيتُم بـه الحِجامـةُ، والقُسْـطُ البحريُّ، لا تُعذِّبوا صِبيانَكُم بالغَمْز» (٢) .

[التحفة: ٨٠٦] .

٥٦ ـ الدَّواءُ بالقُسْط يُسعَطُ من العُذْرة

٧٥٣٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ، عن سفيانَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

وقوله: «القُسْط» قال ابن الأثير في «النهاية» : القُسْط: ضرب من الطِّيب. وقيل: هو العود. والقسط: عقَّار معروف في الأدوية طيِّب الريح تُبخَّرُ به النُّفساء والأطفال .

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٩٦)، ومسلم (١٥٧٧) و (٦٢) و (٦٣)، والترمذي (١٢٧٨)، وفي «الشمائل» له (٣٦٠) .

وسيأتي برقم (٧٥٥٠) و (٧٥٥١) وقد سلف قبله .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤٥).

وقوله : «بالغمز»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغمزُ: العَصْرُ والكَبْس باليد .

عن أُمِّ قيس بنت مِحصَن، قالت: دخلتُ بابنٍ لي على رسول الله ﷺ، وقد أعلقتُ عليه ـ وقال حارثٌ: عنه من العُذْرة ـ، فقال: «علامَ تدغَرْنَ أولادَكُنَّ بهذا العِلاق؟! عليكُم بهذا العودِ الهندي، فإن فيه سبعةَ أشفيةٍ، منها: ذاتُ الجَنْب، يُسعَطُ من العُذْرة، ويُلَدُّ من ذات الجَنْب» واللفظُ لقتيبةَ. وقال الحارثُ في حديثه: ثم يقولُ الزُّهريُّ: «يُسعَطُ من العُذْرة، ويُلَدُّ عن ذات الجَنْب»[1].

[التحفة: ١٨٣٤٣].

٥٧ ـ كيف يُعمل بالقُسْط

٧٥٤٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ المُستَمِر، قال: حدثنا محمدُ بنُ جَهْضَم، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، عن موسى بن عُقبةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن امرأةً جاءت إلى رسول الله ﷺ بابنٍ لها، قد علَّقَتْ عليه من العُذْرة، وهو يسيلُ أنفُه دماً، فقال: «ويلَكُنَّ، لا تقتُلْنَ أولادَكُنَّ، فأيُّما امرأةٍ كان بولدِها هذا الوجَعُ، فلتحُلَّ له كُسْتاً هندياً بالماء، ثم تُسعِطُه إيَّاه»[2].

[التحفة: ٢٩٧٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٩٢) و (٥٧١٣) و (٥٧١٥) و (٥٧١٨)، ومسلم (٢٢١٤) (٨٦) و (٨٧)، وأبوداود (٣٨٧٧)، وابن ماجه (٣٤٦٢) و (٣٤٦٨).

وسيأتي برقم (٧٥٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٩٧). وابن حبان (٦٠٧٠).

وقوله: «علام تدغَرنَ أولادكن بهذا العِلاق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الدَّغْرُ: غمزُ الحلق بالأصبع، وذلك أن الصبيَّ تأخذه العُذْرةُ، وهي وجعٌ يَهيجُ في الحلق من الدم، فتُدخِلُ المرأة فيه إصبعها، فترفع بها ذلك الموضع وتكبِسُه. و «العلاق»: معالجة عُذرة الصبي.

وقوله: «تلدُّ»: سبق شرحه في (٧٠٤٨).

وقوله: «من ذات الجنب»: سبق شرحه في (٧٤٨٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده من حديث جابر، عن عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٨٥).

وقوله: «كُسْتاً هندياً»، الكست: هو القسط، وقد سبق شرحه في (٧٥٣٧).

٧٥٤١ ـ حدثني أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: أخبرني مصعبُ بنُ عبد الله، قال: حدثني عبدُ العزيز بنُ محمد، عن موسى بن عُقبةَ، عن أبي الزُّبير، عن جابر

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ رأى صبيّاً قد أُعلِقَ عليه، فقال: «علامَ تقتُلون صِبيانَكُم؟! عليكُم بالكُسْت الهندي بماءٍ، ثم تُسعِطُه»[١].

[التحفة: ١٦٠٤٨].

٥٨ ـ اللَّدُود

٧٥٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني موسى بنُ أبي عائشةَ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عائشةَ، قالت: لَدَدْنا رسولَ الله ﷺ في مرَضِه، قال: «لا تلَدُّوني» قلنا: كراهيةُ المريضِ للدواء، فلما أفاقَ، قال: «لا يبقى أحدٌ منكم إلا لُدَّ، غيرَ العبَّاس، فإنه لم يشهَدْكُم»[٢].

[التحفة: ١٦٣١٨].

٥٩ ـ اللَّدُودُ من ذات الجَنْب

٧٥٤٣ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أُمِّ قيس بنت مِحصَن، أخبرَتْه أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ بابنٍ لها صغير، لم يبلُغْ أن يأكُلَ الطعامَ، وقد أعلقَتْ عليه من العُذْرة، فهي تخاف أن تكونَ به العُذرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «علامَ تدغَرْنَ أولادَكُنَّ بهذه العلائق؟! عليكُم بهذا العودِ الهندي، فإن فيه سبعةَ أشفيةٍ، منها: ذاتُ الجَنْب»[٣].

[التحفة: ١٨٣٤٣].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسلف قبله من حديث جابر.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٤٨)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٣٩).

٦٠ ـ الدَّواءُ بالزيت والوَرْس من ذات الـجَنْب

٧٥٤٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن أبي عبد الله

عن زيد بن أرقَمَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينعَتُ الزيتَ والوَرْسَ من ذات الـجَنْب.

وأخبَرَناهُ عَمرو بنُ عليٍّ[1].

[التحفة: ٣٦٨٤].

خالفَهُ خالدٌ

٧٥٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن خالد، عن ميمون أبي عبد الله

عن زيد بن أرقَمَ، قال: كان النبيُّ ﷺ ينعَتُ لذاتِ الجَنْب العودَ الهندي والزيتَ[2].

[التحفة: ٣٦٨٤].

٦١ ـ المجذوم

٧٥٤٦ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن[3] سليمانَ، قال: أخبرنا هُشَيمٌ، عن يَعلى بن عطاء، عن عَمرو بن الشَّريد

عن أبيه، قال: كان في وفدِ ثَقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، فأرسلَ إليه رسولُ الله ﷺ: «أنِ ارجِعْ، فقد بايَعْناكَ»[4].

[التحفة: ٤٨٣٧].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٦٧)، والترمذي (٢٠٧٨) و (٢٠٧٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٨٩).
وقوله: «والورسَ»: قال ابن الأثير في «النهاية»: نبتٌ أصفرُ يُصبَغُ به.

(٢) سلف قبله.

(٣) في الأصل تحرفت إلى: «عن».

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٣١)، وابن ماجه (٣٥٤٤).
وسيأتي برقم (٧٧٥٧) و (٨٦٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٦٨).

٦٢ ـ الصَّفَرُ: وهو داءٌ يأخذ البطنَ

٧٥٤٧ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال: قال ابنُ شهاب: حدثني أبو سَلَمَةَ

عن أبي هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «لا عَدوَى ولا هامةَ، ولا صَفَرَ» قال أعرابيٌّ: يا رسول الله، فما بالُ الإبل، تكونُ في الرَّمْل كأنها الظِّباءُ، يجِيءُ البعيرُ الأجربُ، فيُجرِبُها كلَّها؟ قال: «فمَن أعدَى الأوَّلَ»؟![1].

[التحفة: ١٥٣٢٧].

٧٥٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ مَعْمراً، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لاعَدوى، ولا هامةَ، ولا صَفَرَ». فقال الأعرابيُّ: فما بالُ الإبل تكونُ في الرَّمْل كأنها الظِّباءُ، فيُخالِطُها البعيرُ الأجربُ، فيُجرِبُها؟ قال النبيُّ ﷺ: «فمَن أعدَى الأوَّلَ»؟![2].

[التحفة: ١٥٢٧٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧١٧) و (٥٧٥٧) و (٥٧٧٠) و (٥٧٧١) و (٥٧٧٣) و (٥٧٧٥)، ومسلم (٢٢٢٠) (١٠١) و (١٠٢) و (١٠٣) و (١٠٤) و (١٠٥)، وأبو داود (٣٩١١) و (٣٩١٢)، وابن ماجه (٣٥٤١).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٧٦٢٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨٩١)، وابن حبان (٥٨٢٦) و(٦١١٤) و (٦١١٥) و (٦١١٦) و (٦١١٨) و (٦١٣٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «ولاهامةَ ولا صَفَرَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الهامة: الرأس، واسم طائر. وقيل: هي البومة. وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يُدرَك بثأره تصير هامةً، فتقول: اسقُوني، فإذا أُدرِك بثأره طارت. و«لا صفرَ»: كانت العرب تزعم أن في البطن حيّة يقال لها الصَّفَرُ: تُصيبُ الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تُعدِي، فأبطل الإسلام ذلك.

(٢) سلف قبله.

٦٣ - الحِجامة

٧٥٤٩ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن بُكَيراً حدثه، أن عاصمَ بنَ عمرَ بن قتادةَ حدثه

أن جابرَ بن عبد الله عادَ المُقَنَّعَ، ثم قال: لا أبرَحُ حتى تَحتجِمَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ فيه شفاءً»(١).

[التحفة: ٢٣٤٠].

٧٥٥٠ - أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا الحجاجُ بنُ محمد، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني زيادُ بنُ سعد، عن حُمَيدٍ الطَّويل، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كان النبيُّ ﷺ يقول: «خيرُ ما تداوَوْا به الحِجامةُ، والكُسْتُ» وذكَرَ العُذْرَةَ(٢).

[التحفة: ٦٧٠].

٧٥٥١ - أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن سفيانَ، عن حُمَيد

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «خيرُ ما تَداوَيتُم به الحِجامةُ، والقُسْطُ البحري»(٣).

[التحفة: ٦٧٣].

٧٥٥٢ - أخبرنا حمّادُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن داودَ الطائي، عن عبد الملك بن عُمير، عن حُصَين بن أبي الحُرِّ

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب، قال: دخل أعرابيٌّ من بني فَزارةَ على رسول الله ﷺ،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٣) و (٥٦٩٧) و (٥٧٠٢) و (٥٧٠٤)، ومسلم (٢٢٠٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٤٥٩٨)، وابن حبان (٦٠٧٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٣٨)، وانظر ما بعده.
وقوله: «والكُسْت»: القُسْط، سبق شرحه في (٧٥٣٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٣٨).

وإذا حجَّامٌ يحجُمهُ بمَحاجمَ لـه مـن قُـرون، فشـرَطَهُ بشَـفرةٍ، فقـال: مـا هـذا يا رسولَ الله؟ قال: «هذا الحَجْمُ، وهو خيرُ ما تَداوَى به الناسُ»[1].

[التحفة: ٤٦١١].

٦٤ ـ الحِجامةُ من الوَثْءِ

٧٥٥٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا الحارثُ بنُ عَطِّيـةَ، عـن هشـام، عن أبي الزُّبير.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو الوليد، قال: أخبرنا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ في رأسه وهو مُحرِمٌ من وَثْءٍ كـان بـه، وقال الحارثُ: من وَثْءٍ كان في وَرِكِه[2].

[التحفة: ٢٩٧٨و٢٩٩٨].

٦٥ ـ موضعُ الحِجامة

٧٥٥٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قـال: أخبرنـا مَعْمـرٌ، عـن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ على ظهر القَـدَم، مـن وَثْءٍ كان به[3].

[التحفة: ١٣٣٥].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٨٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٩٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٢٢١).

وقوله: «وثء»، الوثءُ: توجع في العظم بلا كسر. «القاموس المحيط».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨١٨).

٧٥٥٥ - أخبرنا أبوداودَ، قال: حدثنا محاضرٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ في رأسه وهو مُحرِمٌ من صُداع كان يجِدُه[1] .

[التحفة: ٦٢٢٦] .

٦٦ - الحِجامة من أكل السُّمِّ

٧٥٥٦ - أخبرنا أبوداودَ، قال: حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا ثابتٌ، قال: حدثنا هلالٌ، قال:

سألتُ عكرمةَ عن الصائم يَحتجِمُ، فقال: إنما كُرِهَ له أن يُضعِفَه، وحدَّث، أن النبيَّ ﷺ احتجَمَ وهو مُحرِمٌ من أكلَةٍ أكلَها من شاةٍ سَمَّتْها امرأةٌ من خيبرَ، فلم يزَلْ شاكياً[2].

[التحفة: ١٩١٢٢] .

٦٧ - الكيُّ

٧٥٥٧ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، أنه سَمِع أبا الأحوص يحدث

عن عبد الله، قال: أتى قومٌ رسولَ الله ﷺ يَستأمِرُونَه أن يكوُوْا صاحبَهم، فسكَتَ، ثم كلَّموه، فسكَتَ، فقال: «أرضِفُوه، أحرِقُوه». وكَرِهَ ذلك[3].

[التحفة: ٩٥١٨] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٢٠٢) .

(٢) انظر ما قبله .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٩٥١٧)، وابن أبي شيبة ٨/٦٦ .

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٠١)، وابن حبان (٦٠٨٢) .

وقوله: «أرضِفُوه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي : كمِّدُوه بالرَّضْف . والرَّضْفُ: الحجارة المحماة على النار، واحدتها رَضْفة .

٧٥٥٨ ـ وأخبرنا يعقوبُ بنُ ماهانَ، عن هُشَيم، قال: أخبرنا منصورٌ ويونسُ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الكَيِّ، فاكتَويتُ، فما أفلَحْنا، ولا أنجَحْنا[1].

[التحفة: ١٠٨٠٩].

٧٥٥٩ ـ أخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن سُوَيد بن قيس التُّجِيبي

عن معاويةَ بن حُدَيج التُّجِيبي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن كان في شيء شفاءٌ، ففي شَرْطةِ مِحْجَمٍ، أو شَرْبةِ عسَلٍ، أو كَيَّةٍ، ولا أُحِبُّ أن أكتَويَ»[2].

[التحفة: ١١٣٧٧].

٧٥٦٠ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ أحمدَ بن عبد الله بن يونسَ، قال: حدثنا عَبْثَرُ بنُ القاسم، قال: حدثنا حُصينٌ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: لما أُسرِيَ بالنبيِّ ﷺ، جعَلَ يمُرُّ بالنبيِّ والنبيَّين معهما القومُ، والنبيِّ والنبيَّينِ معهما الرَهْطُ، والنبيِّ والنبيَّينِ ليس معهما أحدٌ، حتى مَرَّ بسوادٍ عظيم «قلت: مَن هؤلاء؟ فقيل: موسى وقومُه، ولكن ارفَعْ رأسَكَ وانظُرْ، وإذا سوادٌ عظيمٌ قد سَدَّ الأُفُقَ من ذا الجانبِ، ومن ذا الجانبِ، فقيل: هؤلاء أُمَّتُكَ، وسوى هؤلاء من أُمَّتِكَ سبعون ألفاً يدخُلون الجنةَ بغير حساب». فدخَلَ النبيُّ ﷺ ولم يَسألُوه، ولم يفسِّرْ لهم، فقالوا: نحنُ هُمْ؟ وقال قائلون: هُم أبناؤُنا وُلِدوا في الإسلام؟ فخرَجَ النبيُّ ﷺ وقال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٦٥)، وابن ماجه (٣٤٩٠)، والترمذي (٢٠٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣١)، وابن حبان (٦٠٨١).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٥٦).

«هُـم الذيـن لا يَكْتَـوُوْن، ولا يستَرْقُـون، ولا يَتطـيَّرُون، وعلـى ربِّهـم يتوَكّلون» . فقام عُكّاشةُ بنُ مِحصَن، فقال: أنا منهـم يـا رسـولَ الله؟ قـال: «نعم». ثم قام رجلٌ آخرُ، فقال: أنا منهم؟ فقال: «سبَقَكَ عُكّاشةُ»[1].

[التحفة: ٥٤٩٣] .

٧٥٦١ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهد، قال: أخبرنا العقّارُ بنُ المغيرة، عن أبيه، فلم أحفَظْه، فمكَثْتُ بعد ذلك، فأمرتُ حسَّانَ ـ مولى لقُريش ـ أن يسألَه، فأخبرني أنه سأله، فقال:

سمعتُ أبي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما توكَّلَ مَن اكتَوَى واستَرْقَى»[2].

[التحفة: ١١٥١٨] .

٦٨ ـ الحُمَّى من فَورِ جهنَّمَ

٧٥٦٢ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق، قال: أخبرني عَبايةُ بنُ رِفاعةَ

عن جَدِّه رافع بن خَديج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الحُمَّى من فَورِ جهنَّمَ، فأبرِدُوها بالماء»[3].

[التحفة: ٣٥٦٢] .

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠) (٣٧٤)، والترمذي (٢٤٤٦) .
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٨)، وابن حبان (٦٤٣٠) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٩)، والترمذي (٢٠٥٥) .
وهو في «مسند» أحمد (١٨٢١٧)، وابن حبان (٦٠٨٧) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٢٦)، ومسلم (٢٢١٢) (٨٣) و (٨٤)، وابن ماجه (٣٤٧٣)، والترمذي (٢٠٧٣) .
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨١٠).
وقوله: «فَوْر جهنم» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: وهجها وغليانها.

٧٥٦٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث وعَبْدةُ، عن[1] هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ.

٧٥٦٤ ـ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع.

٧٥٦٤ م ـ وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُعتمِرُ ومحمدُ بنُ بِشر، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ ـ وقال الحارثُ: عن النبيِّ ﷺ ـ قال: «إنَّ الحُمَّى من فَيحِ جهنَّمَ، فابرِدُوها بالماء» ـ قال ابنُ بِشْر: «شِدَّة الحُمَّى»[2]ـ.

[التحفة: ٨٠٩٠ و٨١٢٦ و٨٣٦٩ و ١٦٨٨٧ و ١٧٠٥٠].

٦٩ ـ تبريدُ الحُمَّى بالماء

٧٥٦٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن فاطمةَ بنت المنذر

أن أسماءَ بنت أبي بكر كانت إذا أُتِيَتْ بالمرأة قد حُمَّتْ، أخذَتِ الماءَ، فنضحَتْ بينَها وبين جَيبِها، وقالت: إن رسولَ الله ﷺ كان يأمُرُنا أن نُبرِّدَها بالماء[3].

[التحفة: ١٥٧٤٤].

---

(١) تحرفت في الأصل إلى: «بن».

(٢) أخرجه من حديث عائشة البخاري (٥٧٢٥)، ومسلم (٢٢١٠)، وابن ماجه (٣٤٧١)، والترمذي (٢٠٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٢٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٥٠) و (١٨٥١) و(١٨٥٢) و(١٨٥٣). وأخرجه من حديث ابن عمر البخاري (٣٢٦٤) و (٥٧٢٣)، ومسلم (٢٢٠٩) (٧٨) و (٧٩) و (٨٠)، وابن ماجه (٣٤٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٩).

وقوله «فيح» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : سطوع الحرّ وفورانه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٢٤)، ومسلم (٢٢١١)، وابن ماجه (٣٤٧٤)، والترمذي (٢٠٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٢٦).

٧٠ ـ ذِكرُ وقت تبريد الحمى بالماء

٧٥٦٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن هانىء ـ بغداديٌّ، إسكافٌ، أبوبكرِ الأثرمُ ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ محمد، قال: أخبرنا حمَّادٌ، عن حُمَيد

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا حُمَّ أحدُكم، فليُشَنَّ عليه الماءُ الباردُ من السَّحَر ثلاثاً»[(١)].

[التحفة: ٦٣٠] .

٧٥٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: أخبرنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن حُصَين، عن أبي عُبيدةَ بن حذيفةَ

عن عَمَّته، قالت: دخلتُ على رسول الله ﷺ في نساء، فإذا سِقاءٌ مُعلَّقٌ يقطُرُ عليه الماءُ للحُمَّى، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا تدعو الله أن يكشِفَ عنك؟ قال: «إن أشدَّ الناس بلاءً الأنبياءُ، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم» [(٢)].

[التحفة: ١٨٠٤٤] .

٧١ ـ تبريدُ الحُمَّى بماء زَمْزَمَ

٧٥٦٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن أبي جَمْرةَ، قال:

كنت أدفعُ الزِّحام عن ابن عبَّاس، فقُمتُ عنه، فقال لي: أين كنتَ؟ قلتُ: الحُمَّى، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الحُمَّى من فَيحِ جهنَّمَ، فابرِدُوها بماءِ زَمْزَمَ»[(٣)].

[التحفة: ٦٥٣٠] .

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٧٩٤)، والحاكم ٤/ ٢٠٠و٤٠٣ .
وقوله: «فليُشَنَّ عليه الماء»، قال في «اللسان»: فليرشه عليه رشاً متفرقاً؛ الشَّنُّ: الصبُّ المتقطع.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٦٠) .
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٤٠) .
(٣) أخرجه البخاري (٣٢٦١) .
وهو في «المسند» أحمد (٢٦٤٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٨٦٢)، وابن حبان (٦٠٦٨) .

٧٢ ـ السِّحْرُ

٧٥٦٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ ابنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: سُحِرَ رسولُ الله ﷺ ، سحَرَه رجلٌ من يهود بني زُرَيق، يقال له لَبيدُ بنُ الأعصم، حتى أتاه مَلَكان ذاتَ يومٍ أوليلة، قال: «يا عائشةُ، أشعَرْتِ أن الله أفتاني فيما استفتَيْتُه، أتاني مَلَكان، فقعَدَ أحدُهما عند رأسي، والآخرُ عند رجلي، قال أحدُهما لصاحبه: ما وجَعُ الرجل؟ فقال الآخرُ: هو مطبُوبٌ، قال: ومَن طَبَّهُ؟ قال: لَبيدُ بنُ الأعصم، قال: في أيِّ شيء؟ قال: في مِشْطٍ و مُشاطةٍ وجُفِّ نخلٍ طَلْعةٍ ذَكَر، قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذِرْوانَ، فأتاها رسولُ الله ﷺ في أُناس من أصحابه، فقال: «يا عائشةُ، كأن ماءَها نُقاعةُ الحِنَّاء، وكأن رؤوسَ نخلِها رؤوسُ الشياطين»، فقلتُ: يا رسولَ الله، أفلا استخرَجْتَه؟ قال: «قد عافانيَ الله، وكَرِهتُ أن أُثوِّرَ على المسلمين منه شرّاً»(١).

[التحفة: ١٧١٣٤] .

٧٣ ـ العَيْنُ

٧٥٧٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: قال مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ ، عن ابن القاسم، عن مالك، عن محمد بن أبي أُمامةَ ابن سَهل بن حُنَيف، أنه سَمِع أباه يقول:

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٧٥) و (٣٢٦٨) و (٥٧٦٣) و (٥٧٦٥) و (٥٧٦٦) و(٦٠٦٣) و (٦٣٩١)، ومسلم (٢١٨٩) (٤٣) و (٤٤)، وابن ماجه (٣٥٤٥) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٠٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٣٤)، وابن حبان (٦٥٨٣) و(٦٥٨٤).

وقوله: «مُشاطة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط.

وقوله: «وجُفِّ نخل» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الجفُّ: وعاء الطلع، وهو الغشاء الذي يكون فوقه .

اعتَلَّ أَبي سهلُ بنُ حُنَيف، فنزَع جُبَّةً كانت عليه، وعامرُ بنُ رَبيعة ينظُرُ، وكان سهلٌ رجلاً أبيضَ حسَنَ الجلد، فقال له عامرٌ: ما رأيتُ كاليوم، ولا عذراءَ! فوُعِكَ سهلٌ مكانَه، فاشتدَّ وعْكُه، فأتى رسولَ الله ﷺ، فأخبره، أن سَهلاً وُعِكَ، وأنه غيرُ قادر أن يرفَعَ رأسَه يا رسولَ الله، فأتاه رسولُ الله ﷺ، فأخبَرهُ سهلٌ بالذي كان من شأن عامر، فقال رسولُ الله ﷺ: «علامَ يقتُلُ أحدُكُم أخاه»؟ ـ في حديث الحارث: «ألا برَّكْتَ ؟ إن العينَ حقٌّ ، توضَّأْ» ـ فراحَ سهلٌ مع رسول الله ﷺ ليس به بأسٌ[1].

[التحفة: ١٣٦] .

٧٤ ـ وُضوءُ العائن

٧٥٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ ، عن سفيانَ، عن الزُّهري

عن أبي أُمامةَ، قال: مَرَّ عامرُ بنُ رَبيعةَ بسَهل بنَ حُنَيف وهو يغتسِلُ، فقال: لم أرَ كاليوم، ولا جلدَ مُخَبَّأةٍ، فما لبِثَ أن لُبِطَ به، فأُتِيَ النبيُّ ﷺ ، فقيل له: أدرِكْ سهلاً، فقال: «مَن تتَّهِمُون» ؟ قالوا: عامرَ بنَ رَبيعةَ، قال: «علامَ يقتُلُ أحدُكُم أخاه؟ مَن رأى ما يُعجبُه، فليَدْعُ بالبَرَكة» ثم أمَرَهُ أن يتوضَّأَ، فيغسِلَ وجهَه، ويدَيه إلى المِرفقَين، والرُّكبَتَين، وداخلةَ إزارِه، فأمَرَهُ أن يصُبَّ عليه[2].

[التحفة: ١٣٦].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٩) .

وسيأتي برقم (٧٥٧١) و (٧٥٧٢) و (٩٩٦٥) و (٩٩٦٦)، وانظر رقم (٧٤٦٩) من حديث عامر بن ربيعة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٨٠)، وابن حبان (٦١٠٥) و (٦١٠٦) .

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض، وهذا الحديث وإن كان ظاهره الإرسال، فإنه محمول على أن أبا أمامة سمعه من أبيه، فقد رواه عن أبيه عند أحمد وغيره، وفي بعض الطرق التي أوردها المؤلف أيضاً .

(٢) سلف قبله .

وقوله: «ولا جلد مخبأة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : المخبَّأة: الجارية التي في خدرها لم تتزوَّج بعدُ؛ لأن صيانتها أبلغ ممن قد تزوَّجت .

وقوله: «البط» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: صُرِع وسقط إلى الأرض .

٧٥٧٢ - أخبرنا عليُّ بنُ شعيب، قال: أخبرنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.
والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه -، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهاب

عن أبي أُمامةَ، قال: رأى عامرُ بنُ رَبيعةَ سهلَ بنَ حُنَيف يغتسِلُ، فقال: والله ما رأيتُ كاليوم، ولاجلدَ مُخبَّأةٍ، فلُبِطَ سهلٌ مكانَه، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ، فقيل له: هل لكَ في سهل بن حُنَيف، والله ما يرفَعُ رأسَه، فقال: «هل تتَّهِمُون له أحداً»؟ قالوا: نتَّهِمُ عامرَ بنَ ربيعةَ، فدعا رسولُ الله ﷺ عامراً، فتغيَّظَ عليه، قال: «علامَ يقتُلُ أحدُكُم أخاه؟ ألا برَّكْتَ؟ فاغتسِلْ له» فغسَلَ له عامرٌ وجهَه، ويديه، ومِرفقَيه، ورُكبتَيه، وأطرافَ رجلَيه، وداخلةَ إزارِه في قدَحٍ، ثم صَبَّ عليه، فراحَ سهلٌ مع الناس ليس به بأسٌ[(١)].

[التحفة: ١٣٦].

٧٥٧٣ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا ابنُ طاووسٍ، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «العينُ حَقٌّ، ولو كان شيءٌ سابَقَ القَدَرَ، سبقَتْه العينُ، فإذا استُغْسِلتُم، فاغسِلُوا»[(٢)].

[التحفة: ٥٧١٦].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨٨)، والترمذي (٢٠٦٢).

وهو في ابن حبان (٦١٠٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى اللهُ على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم

٤٣ـ كتابُ التعبير

١ ـ الرُّؤيا

٧٥٧٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم ـ واللفظُ له ـ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، عن زُفَر بن صَعْصعة بن[١] مالك

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا انصرَفَ من صلاة الغداة، قال: «هل أُرِيَ أحدٌ منكم الليلةَ رُؤيا» ؟ ويقول: «إنه ليسَ يبقى بعدي من النُّبوَّة، إلا الرُّؤيا الصالحةُ»[٢].

[التحفة: ١٢٩٠٠] .

٧٥٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: كانت تُعجِبُ رسولَ الله ﷺ الرؤيا الحسَنةُ، ويقول: «هل رأى أحدٌ منكم رُؤيا» ؟ فربَّما رأى الرجلُ رؤيا، فيسألُ عنه، فإذا أُثنِيَ عليه خيراً، كان أعجبَ إليه أن يكونَ رجلاً صالحا[٣].

[التحفة: ٤٢٩].

---

(١) تحرفت في الأصل إلى : «عن»، وصوبناه من «التحفة».

(٢) أخرجه أبوداود (٥٠١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣١٣)، وابن حبان (٦٠٤٨).

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٢٧٥) .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٨٥).

والحديث مطول وفيه قصة رؤيا إحدى النساء، وقد اقتصر المؤلف على أوله.

٧٥٧٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ سُحَيم، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن معبد بن عبَّاس، عن أبيه

عن عبد الله بن عبَّاس، قال: كشَفَ رسولُ الله ﷺ السِّترَ، ورأسُه معصوبٌ في مرضه الذي ماتَ فيه، قال: «اللهمَّ هل بلَّغتُ؟ ـ ثلاثَ مرَّات ـ إنه لم يبقَ من مبشِّرات النُّبوَّة، إلا الرُّؤيا الصالحةُ، يراها العبدُ أو تُرى له، ألا فإني نُهيتُ عن القراءة في الرُّكوع والسُّجود، فإذا ركعتم، فعَظِّمُوا، وإذا سجَدْتُم، فاجتهِدُوا في الدُّعاء، فإنه قَمِنٌ أن يُستجابَ لكم»(١).

[المجتبى: ٢/٢١٧، التحفة: ٥٨١٢].

٢ ـ الرُّؤيا الحسنةُ من الرَّجل الصَّالح

٧٥٧٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الرُّؤيا الحسَنةُ من الرَّجل الصَّالح جُزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جُزءاً من النُّبوَّة»(٢).

[التحفة: ٢٠٦].

٧٥٧٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرٌ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أنس

عن عبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رُؤيا المسلم جزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جُزءاً من النُّبوَّة»(٣).

[التحفة: ٥٠٦٩].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧١١)، وانظر تخريجه برقم (٦٣٧).
وقوله: «قَمِنٌ أن يُستجاب لكم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: خليقٌ وجديرٌ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٨٣)، ومسلم (٢٢٦٤)، وابن ماجه (٣٨٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٣٧)، وابن حبان (٦٠٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٨٧)، ومسلم (٢٢٦٤)، وأبوداود (٥٠١٨)، والترمذي (٢٢٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٣٠).

٧٥٧٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الرُّؤيا الصالحةُ جزءٌ من سبعينَ جُزءاً»(١).

[التحفة: ٨١٠٨].

٣ ـ الرُّؤيا بُشرى من الله

٧٥٨٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سَلَمةَ، قال:

سمعتُ أبا قتادةَ يقول ـ وقال علي: وقال ـ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرُّؤيا ـ في حديث الحارث الصالحةُ ـ من الله، والحُلُم من الشيطان، فإذا رأى أحدُكُم الشيءَ يكرَهُه، فليَنفُثْ عن يساره ثلاثَ مرَّات إذا استيقَظَ، وليَتعوَّذْ من شرِّها، فإنها لن تضُرَّه إن شاء الله»(٢).

[التحفة: ١٢١٣٥].

٤ ـ التواطُؤ على الرُّؤيا

٧٥٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦٥)، وابن ماجه (٣٨٩٧).
وهو في «المسند» أحمد (٤٦٧٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٩٢) و (٥٧٤٧) و (٦٩٨٤) و (٦٩٨٦) و (٦٩٩٥) و (٧٠٠٥) و(٧٠٤٤)، ومسلم (٢٢٦١) (١) و (٢) و (٣) و (٤)، وأبوداود (٥٠٢١)، وابن ماجه (٣٩٠٩)، والترمذي (٢٢٧٧).
وسيأتي برقم (٧٦٠٨) و (١٠٦٦٤) و (١٠٦٦٦) و (١٠٦٦٧) و (١٠٦٦٨) و (١٠٦٦٩) و(١٠٦٧٠) و (١٠٦٧١) و (١٠٦٧٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٥٢٥)، وابن حبان (٦٠٥٨) و (٦٠٥٩).

عن عبد الله بن عمرَ، أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ أُرُوا ليلةَ القـدر في المنام في السَّبع الأواخر، فقال رسولُ الله ﷺ : «إني أرى رُؤياكُم قد تواطأَتْ في السَّبع الأواخر، فمَن كان مُتحرِّيها، فليَتحَرَّاها في السَّبع الأواخر»[1].

[التحفة: ٨٣٦٣].

٥ ـ مَن رأى النبيَّ ﷺ

٧٥٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن رآني في المنام، فقَـدْ رآنـي، لا ينبَغـي للشيطانِ أن يتَمثَّلَ في صُورَتي»[2].

[التحفة: ٢٩١٤].

٧٥٨٣ ـ أخبرنا أبوداودَ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قـال: أخبرنـا يونـسُ، عـن الزُّهري، عن ابن خُزَيمةَ

عن عمِّه أخي خُزَيمةَ، رأى فيما يَرى النائمُ أنه يسجُدُ على جبهة النبيِّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فاضطجَعَ له، وقال: «صدِّقْ رُؤياكَ» فسجَدَ على جبهَتِه[3].

[التحفة: ٣٥٣٢].

٧٥٨٤ ـ أخبرنا أبوداود، قال: حدثنا عفَّانُ، قـال: حدثنـا حمَّـادٌ، عـن أبي جعفر، عـن عُمارةَ بن خُزَيمةَ بن ثابت

أن أباه، قـال: رأيتُ في المنـام كـأني أسجُدُ علـى جبهـة النبيِّ ﷺ، فأخـبرَه بذلك، فقال: «إن الرُّوحَ ليلقَى الرُّوحَ» . واقتَبعَ النبيُّ ﷺ رأسَه هكذا ـ قال عفَّـانُ برأسه إلى خلفه ـ، فوضَعَ جبهَتَه على جبهة النبيِّ ﷺ [4].

[التحفة: ٣٥٣٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٨٥) .

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٦٨) (١٢) و (١٣)، وابن ماجه (٣٩٠٢) .
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٧٩).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/٧٨ ، وعبد بن حميد (٢١٦)، والطبراني (٣٧١٧) .
وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد(٢١٨٦٤)، وابن حبان (٧١٤٩).
وقوله: «اقتبع النبيُّ ﷺ » ، قال ابن الأثير في «النهاية» : قبع : إذا أدخل رأسه واستَخفَى .

٧٥٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو جعفر، قال: سمعتُ عُمارةَ بنَ عثمانَ بن حُنَيف يحدِّث

عن خُزَيمةَ بن ثابت، أنه رأى في المنام أنه يُقبِّلُ النبيَّ ﷺ ، فأتى النبيَّ ﷺ فذكَرَ ذلك له، فناوَلهُ النبيُّ ﷺ، فقبَّلَ جبهتَه[1] .

[التحفة: ٣٥٣٢] .

٦ ـ صعودُ الجبل الزَّلَق

٧٥٨٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا حمّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن المسيَّب بن رافع

عن خَرَشةَ بن الحُرِّ، قال: قدِمْتُ المدينةَ، فجلستُ إلى أشيخَةٍ مسجد النبيِّ ﷺ، فجاء شيخٌ يتوكّأُ على عصاً له، فقال رجلٌ: هذا رجلٌ من أهل الجنة، فقام خلفَ ساريةٍ، فصلَّى ركعتَين، فقُمتُ إليه، فلما قضى صلاتَه، قلتُ لهم: يا هؤلاء، إنكم ـ يعني ـ أهلُ الجنة؟ فقال: الجنةُ للهِ يُدخِلُها مَن يشاء، وإني رأيتُ على عهد رسولِ الله ﷺ رُؤيا: رأيتُ كأنَّ رجلاً أتاني، فقال: انطلِقْ، فانطلقْتُ معه، فدخلَ بي في مَنهج عظيم، فبَينا أنا أمشي، إذ عَرَضَ لي طريقٌ عن شِمالي، فأردتُ أن أسلُكَها، فقال: إنك لستَ من أهلها، ثم عرضَتْ لي طريقٌ عن يَميني، فسلَكْتُها، حتى انتهيتُ إلى جبل زَلَقٍ، فأخذ بيَدي، فدخلَ بي، فإذا أنا على ذُرْوَته، وإذا عمودٌ من حديد، في أعلاهُ عُروةٌ من ذَهَبٍ، فأخَذَ بيَدي، فزجَلَ بي، حتى أخذتُ بالعُروة، فقال: استمسِكْ بالعُروة. فقصَصْتُها على رسول الله ﷺ، فقال: «خيراً، أمّا المَنهجُ العظيمُ، فالمَحشَرُ، وأمَّا الطريقُ التي عرضَتْ عن شمالك، فطريقُ أهل النار، ولستَ من أهلها، وأما الطريقُ التي عرضَتْ عن يَمينك، فطريقُ

---

(١) سلف قبله .

أهلِ الجنةِ، وأما الجبلُ الزَّلَقُ ، فمنزِلَةُ الشهداء ، وأما العُروةُ التي استمسَكْتَ بها ، فعُروةُ الإسلام، فاستمسِكْ بها حتى تموتَ» . فأنا أرجُو أن أكونَ من أهلِها[1].

[التحفة: ٥٣٣٠] .

٧ ـ العَينُ الجاري

٧٥٨٧ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن خارِجةَ بن زيد بن ثابت

عن أُم العلاء، وهي امرأةٌ من نسائهم، كانت بايَعَتْ رسولَ الله ﷺ، قالت: صار لنا عثمانُ بنُ مَظعون في السُّكنى حينَ اقترَعَتِ الأنصارُ على سُكنى المهاجرين، فا شتكى، فمَرَّضْناهُ حتى تُوفِّيَ، ثم جعَلْناه في أثوابه، قالت: فدخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: رحمةُ الله عليكَ أبا السائب، فشَهادتي أن قد أكرمَكَ الله، فقال النبيُّ ﷺ: «وما يُدريكِ» ؟ قالت: لا أدري ـ والله ـ يارسولَ الله. قال: «أمَّا هو، فقد جاءَهُ اليقينُ، وإني لأرجُو له خيراً، والله لا أدري ـ وأنا رسولُ الله ـ ما يُفعَلُ بي ولابِكُمْ» . قالت أُمُّ العلاء: والله لا أُزكِّي بعدَه أحداً . قالت: وأُرِيتُ لعثمانَ في النوم عَيْناً تجري، فذكَرْتُ ذلك له، فقال: «ذاكَ عَمَلُه»[2].

[التحفة: ١٨٣٣٨] .

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٨٤)، وابن ماجه (٣٩٢٠) .

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٩٠)، وابن حبان (٧١٦٦) .

وقوله: «منهج، زَلَق، عروة، فزحل بي»، المنهج: الطريق الواضح. وزَلَق: لا تثبت عليه قدم. وعروة: مقبض. وفزحل بي: دفعني ورماني. «القاموس».

(٢) أخرجه البخاري (١٢٤٣) و (٢٦٨٧) و (٣٩٢٩) و (٧٠٠٣) و (٧٠٠٤) و (٧٠١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٥٧)، وابن حبان (٦٤٣) .

٨ ـ نَزعُ الذَّنُوب والذَّنُوبَين

٧٥٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن إبراهيمَ بن سعد، عن صالح بن كَيْسانَ، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينما أنا نائمٌ رأيتُني على قَليبٍ، فنزَعْتُ منها ما شاء الله، ثم نزَعَ ابنُ أبي قُحافةَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَين، وفي نَزْعِه ضعفٌ، ولْيَغفِرِ الله له، ثم استحالَتْ غَرْباً، فلم أرَ عَبْقرياً من الناس يَنزِعُ نَزْعَه[1] حتى ضرَبَ الناسُ بعَطَنٍ»[2].

٧٥٨٩ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، أخبرني موسى ابنُ عقبةَ، قال: حدثني سالمُ بنُ عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، عن رُؤيا رسولِ الله ﷺ في أبي بكر وعمرَ رضي الله عنهما، قال: «رأيتُ الناسَ اجتمَعُوا، فقام أبو بكر فنزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَين وفي نَزْعِه ضعفٌ، والله يغفِرُ له، ثم ابنُ الخطَّاب، فاستحالَتْ غَرْباً، وما رأيتُ عَبْقرياً من

---

(١) الضمير فيه عائد على عمر بن الخطاب ﷺ، كما هو مصرح به برقم (٨٠٦٢)، وانظر ما بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٤) و(٧٠٢١) و(٧٠٢٢) و(٧٤٧٥)، ومسلم (٢٣٩٢) (١٧) و(١٨).
وسيأتي برقم (٨٠٦٢) و (٨٠٧٤).
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٣٩)، وابن حبان (٦٨٩٨).
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».
وقوله: «على قَليب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القَليب: البئرُ التي لم تُطْوَ.
وقوله: «ذَنُوباً أو ذَنُوبَين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الذَّنوب: الدَّلْو العظيمة، وقيل: لاتُسمَّى ذَنوباً إلا إذا كان فيها ماء.
وقوله: «فاستحالت غَرْباً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغرْب، بسكون الراء: الدَّلْو العظيمة التي تتخذُ من جلد ثورٍ. وهذا تمثيلٌ، ومعناه أن عمر لما أخذ الدلو ليستقي، عَظُمت في يده؛ لأن الفتوح كانت في زمنه أكثر منها في زمن أبي بكر.
وقوله: «ضرب الناسُ بعطَن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العطَن: مبرك الإبل حول الماء. يقال: عطَنت الإبلُ، إذا سُقيَتْ وبركَتْ عند الحياض لتُعاد إلى الشرب مرَّة أخرى. ضرب ذلك مثلاً لاتساع الناس في زمن عمر، وما فتح الله عليهم من الأمصار.

الناس يفرِي فَرِيَّه، حتى ضربَ الناسُ بعَطَنٍ». فقال حجاجٌ: قلتُ لابنِ جُرَيج: ما استحال؟ قال: رجَعَ، قلتُ: ما العَبْقريُّ؟ قال: الأجيرُ[1] .

[التحفة: ٧٠٢٢] .

٩ ـ القَدَحُ

٧٥٩٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن الزُّهري، عن حمزةَ بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، قال: سمِعْنا رسولَ الله ﷺ يقول: «بينا أنا نائمٌ، أُتيتُ بقدَحٍ، فشربْتُ منه، ثم أعطيتُ فَضْلِي عمرَ بنَ الخطاب». قالوا: فما أوَّلتَهُ يا رسولَ الله؟ قال: «العِلمُ»[2] .

[التحفة: ٦٧٠٠] .

خالَفَه مَعْمرٌ

٧٥٩١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يحدِّثُ يقول: «بينا أنا نائمٌ، رأيتُني أُتيتُ بقدَحٍ، فشربْتُ منه، حتى إني لأرَى الرِّيَّ يجري في أظفاري، ثم أَعطيتُ فَضْلِي عمرَ بن الخطاب» قالوا: فما ذلك يا رسولَ الله؟ قال: «العِلمُ»[3].

[التحفة: ٦٩٦٣] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣٣) و (٣٦٧٦) و (٣٦٨٢) و (٧٠١٩) و (٧٠٢٠)، ومسلم (٢٣٩٣)، والترمذي (٢٢٨٩) .

وهو في «المسند» أحمد (٤٨١٤).

وقوله: «يفري فَرِيَّه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: يعمل عمله ويقطع قطعَه ويروى «يَفْرِي فَرْيَه» بسكون الراء والتخفيف، وحكي عن الخليل أنه أنكر التثقيل، وغلَّطَ قائله . تقول العرب: تركته يَفرى الفَرِيَّ: إذا عمل العمل فأجادَه .

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٠٧)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٠٧) .

١٠ - اللَّبَنُ

٧٥٩٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عامر، قال: حدثنا منصورٌ، قال: أخبرنا اللَّيثُ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن اللَّيث، عن ابن الهاد، عن عبد الوهَّاب، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ ليلةَ أُسريَ به إلى إيلِيَاءَ بقَدَحَين: خَمرٍ ولَبَنٍ، فنظَرَ إليها، ثم أخذَ اللَّبنَ، فقال له جبريلُ: الحمدُ الله الذي هداكَ للفِطرة، لوأخذتَ الخمرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ[(١)].

[التحفة: ١٣٢٠٤].

١١ - السَّمْنُ والعَسَلُ

٧٥٩٣ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله

عن ابن عبَّاس، قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ منصرَفَهُ من أُحُد، فقال: إني رأيتُ في المنام كأن ظُلَّةً تَنْطِفُ سمناً وعَسلاً، فرأيتُ الناسَ يتكفَّفُون منه فالمُستقِلُّ والمُستكثِرُ، ورأيتُ سبَبًا واصلاً إلى السماء، أخذتَ به، فعلَوتَ، ثم أخَذَ به بعدَك آخرُ، فعَلا، ثم أخذ به بعدَه، آخرُ فعَلا، ثم أخذَ به بعدَه آخرُ، فانقطعَ، ثم وُصِلَ له فعَلا. قال أبو بكر: دَعْني أعبُرْها يا رسولَ الله، قال: «اعبُرْها» قال: أما الظُّلَّةُ، فهي الإسلامُ، وأما ما يَنْطِفُ من السَّمْن والعَسَل، فهو القرآنُ، حلاوتُه ولِيْنُه، فالمُستقِلُّ والمُستكثِرُ، وأمَّا السببُ الواصلُ إلى السماء، فهو الذي أنتَ عليه من الحقِّ، أخذتَ به، فعَلوتَ، ثم أخذَ به بعدَك آخرُ، فعلا، ثم أخذَ به بعدَه آخرُ، فعَلا، ثم أخذ به آخرُ، فانقطَعَ، فوُصِلَ له، فعَلا، هل أصبتُ يارسولَ الله،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٤٧).

وقوله: «إلى إيليَاءَ»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: اسم مدينة بيت المقدس، قيل: معناه بيت الله. وقيل: إنما سُمِّيت إيلِيَاء باسم بانيها، وهو إيلياء بن إرَمَ بن سام بن نوح عليه السلام.

أم أخطأتُ؟ فقال: «أصبتَ بعضاً، وأخطأتَ بعضاً» قال: أقسَمْتُ، قال: «لا تقسِمْ»[1].

[التحفة: ٥٨٣٨] .

٧٥٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا معْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

كان أحياناً يقول: عن ابن عبَّاس، وأحياناً يقول: عن أبي هريرةَ، أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ ...وساقَ الحديثَ[2].

[التحفة: ١٣٥٧٥] .

١٢ ـ إذا أَعْطَى فضْلَه غيرَهُ

٧٥٩٥ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ، قال: حدثني عَمِّي، قال: حدثني أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني حمزةُ بنُ عبد الله بن عمرَ

أنه سَمِع عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «بينا أنا نائمٌ، أُتيتُ بقَدَحٍ لي، فشربْتُ منه، حتى إني لأرَى الرِّيَّ يجري بينَ أظفاري، فأعطيتُ فضْلِي عمرَ» قال مَن حوْلَه: ما أوَّلْتَ ذلك يا رسولَ الله؟ قال: «العِلْمُ»[3].

[التحفة: ٦٧٠٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٠٠) و (٧٠٤٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وأبوداود (٣٢٦٧)و (٣٢٦٨) و(٣٢٦٩)و (٤٦٣٢) و (٤٦٣٣)، وابن ماجه (٣٩١٨)، والترمذي (٢٢٣٩) .

وسيأتي بعده من حديث ابن عباس وأبي هريرة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٦٥) و (٦٦٦) و (٦٦٧) و(٦٦٨) و (٦٦٩) و (٦٧١)، وابن حبان (١١١) .

وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وبعضهم رواه عن أبي هريرة وحده.

وقوله: «تَنْطِفُ»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: تقطُرُ.

وقوله: «سبباً»: أي حَبْلاً، وما يتوصل به إلى غيره. «القاموس».

وقوله: «يتكفَّفون» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: يمدُّون أكُفَّهم .

(٢) سلف قبله . وقال المزي في «التحفة»: «و لم يذكر ابن عباس».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٠٧) .

١٣ ـ الخَمْرُ

٧٥٩٦ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد ومحمدُ بنُ صَدَقَةَ، قالا: حدثنا محمدُ بنُ حَرْب، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ ليلةَ أُسرِيَ به بقَدَحَينِ من خَمرٍ ولَبَنٍ، فنظَرَ إليهما، ثم أخذَ اللَّبنَ، فقال جبريلُ: هُدِيتَ للفِطرة، لوأخذتَ الخمرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ[١].

[التحفة: ١٣٢٥٥].

١٤ ـ الرُّطَبُ

٧٥٩٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ مَسْلمةَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قال: «رأيتُ ذاتَ ليلة فيما يَرى النائمُ كأنَّا في دار عُقبةَ بن رافع، وأُتِينا برُطَب من رُطَب ابنِ طاب، فأوَّلْتُ: الرفعةُ لنا في الدنيا، والعاقبةُ في الآخرة، وأن دِينَنا قد طابَ»[٢].

[التحفة: ٣١٦].

١٥ ـ القميصُ

٧٥٩٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن اللَّيث، عن ابن الهاد، عن إبراهيمَ بن سعد، عن صالح بن كَيْسانَ، عن ابن شهاب، عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيف

عن أبي سعيد الخُدْري، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ قال: «بينا أنا نائمٌ، رأيتُ الناسَ يُعرَضون عليَّ، وعليهم قُمُصٌ، منها ما يبلُغُ الثديَ، ومنها ما

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٤٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٧٠)، وأبوداود (٥٠٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٢١٩).

يبلُغُ دونَ ذلك، عُرِضَ عليَّ عمرُ بنُ الخطاب، وعليه قميصٌ يجرُّهُ» قلتُ: فما أوَّلْتَ يا رسولَ الله؟ قال: «الدِّينُ»[1].

[التحفة: ٣٩٦١].

١٦ ـ الإستبرقُ

٧٥٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا أحمدُ بنُ عبد الله بن أبي شُعيب، قال: حدثني الحارثُ بنُ عُمَير، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنه رأى كأن بِيَده سَرَقةً من إستبرق، لا يُشيرُ بها إلى شيء من الجنَّة إلا طارت إليه، فقصَصْتُها على حَفصةَ، فقصَّتْها حفصةُ على النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ عبدَ الله رجلٌ صالحٌ»[2].

[التحفة: ٧٥١٤].

١٧ ـ الدِّرعُ

٧٦٠٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ خالد، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، قال: استشارَ رسولُ الله ﷺ الناسَ يومَ أُحُد، فقال: «إني رأيتُ فيما يرى النائمُ كأني لَفي دِرْعٍ حصينة، وكأنَّ بقَراً تُنحَرُ وتُباعُ، ففسَّرتُ الدِّرْعَ: المدينةَ، والبقَرَ: نَفَراً، والله خيرٌ، فلو قاتَلْتُموهم في السِّكَك، فرَماهُم النساءُ من فوق الحيطان» قالوا: فيدخُلون علينا المدينةَ؟! ما دُخِلَتْ علينا قَطُّ، ولكنا نخرُجُ إليهم، قال: «فشأنَكُم إذاً». قال: ثم ندموا، فقالوا[3]: ردَدْنا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣) و(٣٦٩١) و(٧٠٠٨) و(٧٠٠٩)، ومسلم (٢٣٩٠)، والترمذي (٢٢٨٦). وسيأتي برقم (٨٠٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (١١٨١٤)، وابن حبان (٦٨٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٣)، والحديث مطوَّل وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «سَرَقة من إستبرق»، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: قطعةٌ من جيِّد الحرير.

(٣) جاء بعدها في الأصل: «ما منعنا»، وليست في مصادر التخريج، ولا وجه لها.

على رسول الله ﷺ رأيه، فأتوا النبيَّ ﷺ ، فقالوا: يا رسولَ الله، رأيكَ، فقال: «ما كان لنبيٍّ أن يلبَسَ لأْمَتَهُ، ثم يضَعَها، حتى يُقاتِلَ»(١).

[التحفة: ٢٦٩٨] .

١٨ ـ السِّوارَين

٧٦٠١ ـ أخبرنا أبوداودَ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبي، عن صالح، قال: قال عُبيد الله:

سألتُ ابن عبَّاس عن رُؤيا رسولِ الله ﷺ التي ذكَرَ، فقال: ابنُ عباس: ذكر لي أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينا أنا نائمٌ، أُريتُ أنه وُضِعَ في يديَّ سِواران من ذَهَب، ففُظِعْتُهما وكَرِهْتُهما، فأُذِنَ لي، فنفَخْتُهما، فطارا، فأوَّلْتُهما كذَّابَين يخرُجان». فقال عُبيد الله: أحدُهما العَنْسيُّ الذي قتَلَه فيروزُ باليمن، والآخرُ مُسَيْلِمةُ(٢) .

[التحفة: ٥٨٢٦] .

١٩ ـ النَّفْخُ

٧٦٠٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثني ابنُ أبي حسين، عن نافع بن جُبير، عن ابن عبَّاس، قال:

---

(١) أخرجه الدارمي (٢١٦٥) .
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٨٧).
وقوله: «والله خيرٌ»، قال الحافظ في «الفتح» ٣٧٧/٧: هذا من جملة الرؤيا، كما جزم به عياضٌ وغيره، كذا بالرفع فيهما على أنه مبتدأ وخبر، وفيه حذف تقديره: وصنعُ الله خيرٌ.
(٢) أخرجه البخاري (٤٣٧٩) و (٧٠٣٣) و (٧٠٣٤) .
وانظر ما بعده .
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٣) .
وفي الحديث قصة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره .
وقوله: «ففُظِعْتُهما» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : بمعنى أكبَرْتُهما وخِفْتُهما .

أخبرني أبو هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «بينا أنا نائمٌ، رأيتُ في يديَّ سِوارَين من ذَهَب، فأهَمَّني شأنُهما، فأوحى الله إليَّ في المنام: انفُخْهُما، فنفَخْتُهما، فطارا، فأوَّلْتُهما كذَّابَين يخرُجان بَعدي». وكان أحدُهما العَنْسيَّ صاحبَ صنعاءَ، والآخرُ مُسَيلِمةَ صاحبَ اليمامة[1].

[التحفة: ١٣٥٧٤].

٢٠ - هَزُّ السَّيف

٧٦٠٣ - أخبرني موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن بُرَيد، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «رأيتُ في المنام أني أُهاجرُ إلى أرض بها نخلٌ، فذهَبَ وَهْلي أنها اليَمامةُ، أو هَجَرُ، فإذا هي المدينةُ يثربُ، ورأيتُ في رُؤياي هذه أني هزَزْتُ سيفاً، فانقطَعَ صدرُه، فإذا هو ما أُصيبَ من المؤمنين يومَ أُحُد، ثم هزَزْتُه بأُخرى، فعادَ أحسنَ ما كان، فإذا هوما جاء الله به من الفتح واجتماعِ المؤمنين، ورأيتُ فيه بقَراً، والله خيرٌ، فإذا هُمُ النفرُ من المؤمنين يوم أُحُد، وإذا الخيرُ ما جاءنا الله به من الخير بعدُ، وثوابِ الصدقِ الذي كان بعدَ يومِ بدرٍ»[2].

[التحفة: ٩٠٤٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٢١) و (٤٣٧٤)، ومسلم (٢٢٧٤)، والترمذي (٢٢٩٢).
وانظر ما قبله.
وهو في ابن حبان (٦٦٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٢٢) و(٣٩٨٧) و(٤٠٨١) و(٧٠٣٥) و(٧٠٤١)، ومسلم (٢٢٧٢)، وابن ماجه (٣٩٢١).
وهو في ابن حبان (٦٢٧٥) و(٦٢٧٦).
وقوله: «فذهب وَهْلي أنها اليمامة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهَلَ إلى الشيء، يَهِلُ وَهْلاً، إذا ذهبَ وَهْمُه إليه.

٢١ ـ السَّوداءُ

٧٦٠٤ ـ أخبرنا يوسفُ[1] بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: حدثني موسى بنُ عُقبةَ، عن سالم حدَّثه عن رؤية رسول الله ﷺ عن عبد الله بن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «رأيتُ امرأةً سوداءَ ثائرةَ الرأس، قد خرجَتْ من المدينة، حتى نزلَتْ بمَهْيَعةَ» وهي الجُحْفة، فأوَّلَ رسولُ الله ﷺ، أن وباءَ المدينة قد نُقِلَ إلى الجُحْفة[2].

[التحفة: ٧٠٢٣].

٢٢ ـ إذا رأى ما يَكره

٧٦٠٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خَبَّاب

عن أبي سعيد الخُدْري، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا رأى أحدُكُم الرُّؤيا يحِبُّها، فإنما هي من الله، فليَحْمَدِ الله عليها، وليحُدِّثْ بها، وإن رأى غيرَ ذلك مما يكرَهُ، فإنما هي من الشيطان، فليَستَعِذْ بالله من شرِّها، ولا يذكُرْها لأحدٍ، فإنها لاتضرُّه»[3].

[التحفة: ٤٠٩٢].

٧٦٠٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

---

(١) تحرف في الأصل إلى: «أبو يوسف»، وصوبناه من «التحفة».

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٣٨) و (٧٠٣٩) و (٧٠٤٠)، وابن ماجه (٣٩٢٤)، والترمذي (٢٢٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٨٤٩).

وقوله: «نزلت بمَهْيعة وهي الجُحْفة» : سبق شرحه في (٧٤٥٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٨٥) و (٧٠٤٥)، والترمذي (٣٤٥٣).

وسيتكرر برقم (١٠٦٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٥٤).

عن جابر، عن رسـول الله ﷺ قـال: «إذا رأى أحدُكُـم الرُّؤيـا يكرَهُهـا، فليَبصُقْ عن يساره ثلاثاً، ولْيَستَعِذْ بالله من الشيطان ثلاثاً، ولْيَتحَوَّلْ عن جَنْبه الذي كان عليه»[1].

[التحفة: ٢٩٠٧] .

٧٦٠٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قـال: حدثـني أَبـي، عن قتادةَ، عن محمد بن سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ كان يقول: «الرُّؤيـا الصالحـةُ بِشـارةٌ مـن الله، والتَّحـزين من الشيطان، ومن الرُّؤيا يحدِّثُ به الرجلُ نفسَـه، فـإذا رأى أحدُكُـم رُؤيا يكرَهُها، فليَقُمْ، فليُصَلِّ». وأكرَهُ الغُلَّ في النوم، ويُعجبُـنِي القَيـدُ، فـإن القيـدَ ثباتٌ في الدِّين[2].

[التحفة: ١٤٤٩٦] .

٢٣ ـ الحُلُمُ

٧٦٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى بـن سـعيد، عـن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦٢)، وأبوداود (٥٠٢٢)، وابن ماجه (٣٩٠٨) .
وسيتكرر برقم (١٠٦٨١) .
وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٨٠)، وابن حبان (٦٠٦٠) .

(٢) أخرجه البخاري (٧٠١٧)، ومسلم (٢٢٦٣)، وأبوداود (٥٠١٩)، وابن ماجه (٣٩٠٦) و(٣٩١٧) و(٣٩٢٦)، والترمذي (٢٢٧٠) و(٢٢٨٠) و(٢٢٩١).
وسيأتي برقم (١٠٦٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٤٢)، وابن حبان (٦٠٤٠) .
وقوله: «وأكره الغُلَّ في النوم...» إلى آخره، الصحيح: أنه من قول أبي هريـرة، فقـد قـال الإمام البخاري عقب الحديث: وروى قتادة ويونس وهشام وأبو هلال، عن ابن سـيرين، عـن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، وأدرجه بعضهم كلَّه في الحديث، وحديـث عـوف ـ وهـو روايـة البخاري ـ أبين.

عن أبي قتادةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «الرُّؤيا من الله، والحُلُمُ من الشيطان، فإذا رأى أحدُكم شيئاً يكرَهُه، فلْيَنفُثْ عن يساره ثلاثَ مرَّات، ولْيستَعِذ بالله من شرِّها، فإنها لا تضُرُّه» (١) .

[التحفة: ١٢١٣٥] .

٧٦٠٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا حَلِمَ أحدُكم، فلا يُخبِرْ أحداً بتَلعُّبِ الشيطان به في المنام» (٢) .

[التحفة: ٢٩١٥]

٧٦١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن رسول الله ﷺ ، أنه قال لأعرابيٍّ جاءَهُ، فقال: إني حَلِمْتُ أن رأسي قُطِعَ، فزجَرَهُ النبيُّ ﷺ قال: «لاتُخبِرْ بتَلعُّبِ الشيطان في المنام»(٣) .

[التحفة: ٢٩١٥] .

٧٦١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ عَوفاً، قال: حدثنا أبو رَجاء

أنه حدثهم سَمُرةُ، قال: كان رسول الله ﷺ مما يُكثِرُ أن يقولَ لأصحابه: «هل رأى أحدٌ منكم رُؤيا» ؟ قال: فيُقَصُّ عليه ماشاء الله أن يُقَصَّ، قال: وإنه قال لنا ذاتَ غداة: «أتاني الليلةَ آتِيان، وإنهما ابتَعَثاني، وإنهما قالا لي: انطلِقْ، وإني انطلَقْتُ معهُما، وإنا أتَيْنا على رجل مضطَجع، وإذا آخَرُ قائمٌ عليه بصَخْرة، وإذا هو يَهوي بالصخرة لرأسه، فيَثلَغُ رأسَه، فيتدَهْدَهُ الحجرُ هاهنا، فيتبَعُ الحجرَ، فيأخُذُه، فما يرجِعُ إليه حتى يصِحَّ رأسُه كما كان، ثم يعودُ إليه، فيفعَلُ به مثلَ ما فعلَ بالمرَّة

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠) .

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده .

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٦٨) (١٢) و (١٤) و (١٥) و (١٦)، وابن ماجه (٣٩١٢) و (٣٩١٣). وسيتكرر برقم (١٠٦٨٢)، وقد سلف قبله .
وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٩٣)، وابن حبان (٦٠٥٦) .
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض .

الأُولى، قلتُ لهما: سبحانَ الله، ما هذان؟! قالا لي: انطلِقْ انطلِقْ، فانطلَقْتُ، فأتَيْنا على رجل مُستَلْقٍ لِقَفاهُ، وإذا آخرُ قائمٌ عليه بكَلُّوبٍ من حديد، وإذا هو يأتي أحدَ شِقَّيْ وجْهه، فيُشرشِرُ شِدْقَه إلى قَفاه، ثم يتحوَّلُ إلى الجانب الآخر، فيفعَلُ به مثلَ ما فعلَ المرَّةَ الأُولى، قلتُ: سبحانَ الله، ما هذا؟! قالا لي: انطلِقْ انطلِقْ، فانطلَقْنا، فأتَيْنا على مثل بناءِ التنُّورِ، فاطَّلَعْنا فيه، فإذا رجالٌ ونساءٌ عُراةٌ، وإذا هُم يأتيهم لهبٌ من أسفلَ، فإذا أتاهُم ذلك اللهب، ضَوْضَوا، قلتُ لهما: ما هؤلاء؟! قالا لي: انطلِقْ انطلِقْ، فانطلَقْتُ، فأتَيْنا على نَهْر، فإذا في النَّهْر رجلٌ سابحٌ، وإذا على شطِّ النَّهْر رجلٌ قد جمع عندَه حجارةً كثيرة، فإذا ذلك السابحُ يسبَحُ ما سبَحَ، ثم يأتي الذي قد جمعَ عنده الحجارةَ، فيَفغَرُ له فاهُ، فيُلقِمُه حجراً، قلتُ لهما: ما هذان؟! قالا لي: انطلِقْ انطلِقْ، فانطلَقْنا، فأتَيْنا على رجل كريه المرآة، كأكرَهِ ما أنتَ راءٍ رجلاً، وإذا هو عند نار له يَحُشُّها ويسعَى حولَها، قلتُ لهما: ما هذان؟! قالا لي: انطلِقْ انطلِقْ، فانطلَقْنا، فأتَيْنا على رَوضة، فإذا بينَ ظَهرَي الروضةِ رجلٌ طويلٌ، لا أكادُ أرى رأسَه طُولاً في السماء، وإذا حولَ الرجلِ من أكثرِ ولدانٍ رأيتُهم قَطُّ، قال: فانطلَقْنا، فأتَيْنا على دَوحة عظيمة، لم أرَ دوحةً قَطُّ أعظمَ منها ولا أحسَنَ، قالا لي: ارْقَ فيها، فارتَقَيْنا، فانتَهَيْنا إلى مدينة مبنيَّةٍ بلَبِنِ ذَهَبٍ، ولَبِنِ فِضَّةٍ، فأتَيْنا بابَ المدينة، فاستفتَحْنا، ففُتِحَ لنا، فدخَلْناها، فتلَقَّانا فيها رجالٌ: شَطرٌ كأحسَنِ ما أنتَ راءٍ، وشَطرٌ كأقبحِ ما أنتَ راءٍ، قالا لهم: اذهَبُوا، فقَعُوا في ذلك النَّهْر، وإذا نَهْرٌ مُعترِضٌ يجري كأن ماءَهُ المَحْضُ في البياض، فذهَبوا، فوقَعوا فيه، ثم رجَعوا إلينا قد ذهَبَ ذلك السُّوءُ عنهم، وصاروا في أحسن صُورة، قالا لي: هذه جنَّةُ عَدْنٍ، وهذاك منزِلُكَ، قلتُ لهما: باركَ الله فيكُما، ذَراني فأدخُلَه، قالا لي: أما الآن فلا، وأنتَ داخِلُه، قلتُ لهما: فإني قد رأيتُ منذُ الليلة عَجَباً، فما هذا الذي رأيتُ؟! قالا لي: أمَا إنَّا سنُخبِرُكَ:

أمَّا الرجلُ الأوَّلُ الذي أتيتَ عليه يُثلَغُ رأسُه بالحجر، فهو الرجلُ يأخُذُ القرآنَ وينامُ عن الصَّلاة المكتوبة.

وأما الرجلُ الذي يُشرشَرُ شِدْقُه إلى قَفاه، وعينُه إلى قفَاه، ومَنخِرُه إلى قفَـاه، ذاك الرجلُ يغدُو من بيته، فيكذِبُ الكَذْبةَ تبلُغُ الآفاقَ.

وأما الرجالُ والنساءُ العُراةُ الذين في مثلِ التنُّور، فهم الزُّناةُ والزَّواني.

وأما الرجلُ الذي في النهر يسبَحُ، ويُلقَّمُ الحجارةَ فاهُ، فهو آكلُ الرِّبا.

وأما الرجلُ الذي عند الباب، الكريهُ المرآة، فهو مالكٌ خازنُ جهنَّمَ.

وأما الرجلُ الذي في الرَّوضة الطويلُ، فإنه إبراهيمُ.

وأما الوِلدانُ الذيـن حولَـه، فكُـلُّ مولـودٍ مـاتَ علـى الفطـرة». فقـال بعـضُ المسلمين: يا رسولَ الله، أولادُ المشركين؟ قال: «وأولادُ المشركين.

وأما القومُ الذين كان شَطرٌ منهـم قبيحـاً، فـإنهم قـومٌ خلَطُـوا عمـلاً صالحـاً وآخر سيِّئاً، فتجاوَزَ الله عنهم »[1].

[التحفة: ٤٦٣٠].

تمَّ كتابُ التعبير والحمدُ للهِ ربِّ العالمين
وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم

---

(١) أخرجـه البخـاري (١١٤٣) و (١٣٨٦) و (٢٠٨٥) و (٢٧٩١) و (٣٢٣٦) و (٣٣٥٤) و(٤٦٧٤) و (٦٠٩٦) و (٧٠٤٧)، ومسلم (٢٢٧٥)، والترمذي (٢٢٩٤).

وسيأتي برقم (١١١٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٩٤)، وابن حبان (٦٥٥) و (٤٦٥٩).

وقد رواه بعضهم مختصراً.

قال ابن الأثير في «النهاية»: «فيثلَغُ»: الثَّلْغ: الشَّدْخُ. وقيل: هو ضربُكَ الشيءَ الرطب بالشيء اليـابس حتى لا ينشَدِخ.

وقوله: «فيتَدَهْدَه» ، أي يتَدحرَجُ.

وقوله: «بكلُّوبٍ من حديد» ، الكلُّوبُ: حديدة معوجة الرأس.

وقوله: «يُشر شِرُ شدقَه» ، أي: يُشقِّقُه ويُقَطِّعُه ، والشِّدْق: جانب الفم.

وقوله: «ضَوْضوْا» ، أي: ضَجُّوا واستغاثوا.

وقوله: «فيفغرُ» ، أي: يفتحهُ.

وقوله:«يحُشُّها» ، أي: يُوقِدُها.

وقوله «المحضُ» ، والمحضُ في اللغة: اللبن الخالصُ غير مَشُوب بشيء .

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلّم

٤٤ ـ كتابُ النُّعوت

قول الله جلَّ ثناؤه : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]

١ ـ ذِكرُ أسماء الله تعالَى وتبارَكَ

٧٦١٢ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ ـ وذكَرَ آخرَ قبلَه ـ، عن أبي الزِّناد.

وأخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «للهِ تسعةٌ وتسعُونَ اسماً، مئةٌ إلا واحداً، مَن أحصاها دخَلَ الجنةَ، إنه وِترٌ يُحِبُّ الوترَ». اللفظُ لرَبيعٍ[1].

[التحفة: ١٣٧٢٧].

٢ ـ بسمِ الله وبالله

٧٦١٣ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز، قال: حدثني أبو نَضْرةَ

عن أبي سعيد الخُدْري، أن جبريلَ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: ألا أرقِيكَ يامحمدُ؟ قال: «نعم». قال: «بسمِ الله أرقِيكَ، من كلِّ شيءٍ يُؤذِيكَ، ومن شرِّ كلِّ نفسٍ وعَينٍ، بسمِ الله أرقِيكَ»[2].

[التحفة: ٤٣٦٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٦) و (٦٤١٠) و (٧٣٩٢)، ومسلم (٢٦٧٧) (٥) و (٦)، وابن ماجه (٣٨٦٠) و (٣٨٦١)، والترمذي (٣٥٠٦) و (٣٥٠٧) و (٣٥٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٠٢)، وابن حبان (٨٠٧) و (٨٠٨).

وحديث الربيع بن سليمان لم يرد في «التحفة».

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨٦)، وابن ماجه (٣٥٢٣)، والترمذي (٩٧٢).

وسيأتي برقم (١٠٧٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٢٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩٠٤)، وابن حبان (٩٥٣).

٧٦١٤ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن ناساً من الأعراب كانوا يأتون رسولَ الله ﷺ بلُحوم، فقالوا: يا رسولَ الله، إن ناساً من الأعراب يأتونا بلَحْم، ولا ندري، أذكَرُوا اسمَ الله عليها أم لا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «اذكُرُوا اسمَ الله، وكُلُوا»[(١)].

[التحفة: ١٧٢٥٦].

٧٦١٥ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوص، عن الأسود بن قيس

عن جُنْدُب بن سفيانَ، قال: شهدْتُ الأضحى مع رسول الله ﷺ، فصلَّى بالناس، فلما قضى الصلاةَ، رأى غنماً قد ذُبِحَتْ، قال: «مَن ذَبَحَ قبلَ الصلاة، فليَذبَحْ شاةً مكانَها، ومَن لم يكن ذبَحَ، فليَذبَحْ على اسمِ الله»[(٢)].

[التحفة: ٣٢٥١].

٧٦١٦ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ أدركَ عمرَ في رَكْبٍ يحلِفُ بأبيه، فقال: «إن الله يَنهاكُم أن تحلِفُوا بآبائِكُم، حالفٌ يحلِفُ[(٣)] بالله، أو ليَسكُتْ»[(٤)].

[التحفة: ٨١٨٢].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٥١٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٤٢).

(٣) كذا في الأصل، وجاء في حاشية الأصل ما نصه: «المعروف فمن كان حالفاً، فليحلف بالله أو ليسكت». وجاء في «مسند» الإمام أحمد (٤٦٦٧) من روايته عن يحيى بن سعيد، به: «ليحلف حالف».

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٧٩) و (٦١٠٨) و (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦) (٣) و (٤)، والترمذي (١٥٣٤).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٦٨٦) و (٤٦٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٩٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٨١٦) و (٨١٧) و (٨١٨) و(٨١٩)، وابن حبان (٤٣٥٩) و (٤٣٦٠) و (٤٣٦١).

٧٦١٧ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا دخَلَ الخلاءَ، قال: «أعوذُ بالله من الخُبثِ والخَبائث»[١].

[التحفة: ١٠٤٨].

٣ ـ اللهُ الواحدُ الأحدُ الصمدُ

﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾

٧٦١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا حسينٌ، عن ابن بُرَيدةَ، قال: حدثني حَنْظلةُ بنُ عليٍّ

أن مِحْجَنَ بن الأدْرَع حدثه أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ المسجدَ، فإذا رجلٌ قد قضى صلاتَه وهو يَتَشهَّدُ، فقال: إني أسأَلُكَ يا اللهُ الواحدُ الأحدُ الصَّمدُ، الذي لم يلدْ، ولم يُولَدْ، ولم يكن له كُفُواً أحدٌ، أن تغفِرَ لي ذُنوبي، إنكَ أنتَ الغفورُ الرحيمُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد غُفِر له» ثلاثاً[٢].

[المجتبى: ٣/٥٢، التحفة: ١١٢١٨].

خالفَهُ مالكُ بنُ مِغْوَل

٧٦١٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُرَيدةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩).

وقوله: «من الخُبث والخبائث» قال ابن الأثير في «النهاية»: بضم الباء: جمع خبيث، والخبائث: جمع خبيثة. يريد ذكور الشياطين وإناثهم. وقيل: هو الخُبْث، بسكون الباء: وهو خلاف طيِّبِ الفعلِ من فُجور وغيره. والخبائث: يريد بها الأفعال المذمومة والخصال الرديئة.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٢٢٥).

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ سَمِع رجلاً يقول: اللهمَّ إني أسألُكَ بأني أشهَدُ أنكَ أنتَ الله، لا إلهَ إلا أنتَ الواحدُ الأحدُ الصمدُ، فقال: «لقد سألتَ اللهَ باسمِهِ الأعظم، الذي إذا دُعيَ به، أجابَ، وإذا سُئِلَ به، أعطَى»[1].

[التحفة: ١٩٩٨] .

٧٦٢٠ - أخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثنا أبو الزِّناد، مما حدَّثه عبدُ الرحمن الأعرجُ

ما ذَكَرَ أنه سَمِع أبا هريرةَ يحدِّثُ به، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عزَّ وجَلَّ: كذَّبَني ابنُ آدَمَ، ولم يكنْ له أن يُكذِّبَني، وشَتَمَني ابنُ آدَمَ، ولم يَنبَغِ له أن يشتِمَني، فأما تكذيبُه إيَّايَ، فقولُه: لن يُعيدَني كما بدأَني، وليس أوَّلُ الخلقِ بأهونَ عليَّ من إعادَتِه، وأما شَتْمُه، فقولُه: اتَّخذَ الله ولداً، وأنا الله الأحدُ الصمدُ، الذي لم أَلِدْ، ولم أُولَدْ، ولم يكن لي كُفُواً أحدٌ»[2].

[المجتبى: ٤/١١٢، التحفة: ١٣٧٣٣] .

٤ - قولهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]

٧٦٢١ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبوهشام، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا سُهيلٌ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَوَى إلى فِراشِه يقول: «اللهمَّ ربَّ السماواتِ، وربَّ الأرض، وربَّ كلِّ شيء، فالقَ الحبِّ والنَّوى، مُنزِلَ التوراةِ والإنجيل والقرآن، نعُوذُ بكَ من شرِّ كلِّ ذي شرٍّ أنتَ آخذٌ بناصِيته، أنتَ الأوَّلُ، فليس قبلكَ شيءٌ، وأنتَ الآخِرُ، فليس بعدَكَ

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٣) و (١٤٩٤)، و ابن ماجه (٣٨٥٧)، والترمذي (٣٤٥٧) .
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٣)، و ابن حبان (٨٩١) .

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢١٦) .

شيءٌ، وأنتَ الظاهرُ، فليس فوقَكَ شيءٌ، وأنتَ الباطنُ، فليس دونَكَ شيءٌ، اقضِ عني الدَّينَ، وأغنِني من الفَقْر»[1].

[التحفة: ١٢٧٥٥] .

٧٦٢٢ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن سليمانَ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: أَتَتْ فاطمةُ رسولَ الله ﷺ تسألُهُ خادماً، فقال: «الذي جئتِ تَطلُبينَ أحبُّ إليك، أو خيرٌ منه»؟ قال: فحسِبْتُ أنها سألَتْ عليًّا، فقال: قُولي: ما هو خيرٌ ، قالت: ما هو خيرٌ، قال: «فقُولي: اللهمَّ ربَّ السماوات السبع، وربَّ العرش العظيم، ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، مُنزِلَ التوراةِ والإنجيل والفُرقان، وفالقَ الحبِّ والنَّوى، أعوذُ بكَ من شرِّ كلِّ شيء أنتَ آخذٌ بناصيتِه، أنتَ الأوَّلُ، فليس قبلَكَ شيءٌ، وأنتَ الآخِرُ، فليس بعدَكَ شيءٌ، وأنتَ الظاهرُ، فليس فوقَكَ شيءٌ، وأنتَ الباطنُ، فليس دونَكَ شيءٌ، اقضِ عنّا الدَّينَ، وأغنِنا من الفقر»[2].

[التحفة: ١٢٣٨٢] .

٥ ـ الرَّحيم

٧٦٢٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرٌ، عن الجَعْد أبي عثمانَ، قال: حدثنا أبو رَجاء العُطارِديُّ

عن ابن عبَّاس، عن رسول الله ﷺ فيما يرويهِ عن ربِّه تباركَ وتعالَى: «إن ربَّكُم رحيمٌ، مَن هَمَّ بحَسَنة، فلم يعمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنةً، فإن عمِلَها،

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٢)، ومسلم (٢٧١٣) (٦١) و (٦٢) و (٦٣)، وأبو داود (٥٠٥١)، وابن ماجه (٣٨٣١) و (٣٨٧٣)، و الترمذي (٣٤٠٠) و (٣٤٨١). وسيأتي بعده وبرقم (٧٦٦٧) و (١٠٥٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٦٠)، و ابن حبان (٥٥٣٧).

(٢) سلف قبله .

كُتِبَتْ له عشراً، إلى سبعِ مئةٍ، إلى أضعافٍ كثيرة، ومَن هَمَّ بسيِّئةٍ، ولم يعمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنةً، فإن عمِلَها كُتِبَتْ واحدةً، أو يَمحاها الله، ولا يهلِكُ على الله إلا هالكٌ»(1).

[التحفة: ٦٣١٨] .

٦ ـ الحميدُ المجيد

٧٦٢٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا مُجمِّعُ بنُ يحيى، عن عثمانَ بن مَوْهَب، عن موسى بن طلحةَ

عن أبيه، قال: قُلنا: يا رسولَ الله، كيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قُولوا: اللهمَّ صلِّ على محمدٍ، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ، وبارِكْ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ، كما بارَكْتَ على إبراهيمَ وآل إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ»(2).

[المجتبى: ٣/٤٨ ، التحفة: ٥٠١٤] .

خالفَهُ خالدُ بنُ سَلَمةَ

٧٦٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمَر، قال: حدثنا أبو هشام المَخْزوميُّ، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، قال: حدثنا خالدُ بنُ سَلَمةَ، قال:

سمعتُ موسى بنَ طلحةَ، وسألَهُ عبدُ الحميد: كيف الصلاةُ على النبيِّ ﷺ؟ قال: سألتُ زيدَ بن خارجةَ الأنصاري، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يارسولَ الله، كيف الصلاةُ عليك؟ قال: «صلُّوا عليَّ، ثم قُولوا: اللهمَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠١).

(٢) سلف مكرراً برقم (١٢١٤) .

بارِكْ على محمدٍ وآل محمدٍ ، كما بارَكْتَ على آلِ إبراهيمَ ، إنــكَ حميـدٌ مجيدٌ»[1] .

[التحفة: ٣٧٤٦] .

٧ ـ الحليمُ الكريم

٧٦٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن ابن عَجْلانَ، عن محمد ابن كعب القُرَظي، عن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر

عن عليٍّ: لَقَّاني رسولُ الله ﷺ هؤلاء الكلماتِ، وأمَرني إن نـزَلَ بـي كُرْبةٌ أو شِدَّةٌ أن أقولَها: «لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريـمُ، سُبحانَه، تبـاركَ الله ربُّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالَمين»[2].

[التحفة: ١٠١٦٢] .

٨ ـ العظيمُ الحليم

٧٦٢٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ.

وأخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: حدثنا قتادةُ، عن أبي العالية

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢١٦) .

(٢) أخرجه البزار (٤٧٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٠١٣)، و أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥١)، والحاكم ٥٠٨/١ ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٣).

وسيأتي برقم (١٠٣٩٠) و (١٠٣٩١) و (١٠٣٩٢) و (١٠٣٩٣) و (١٠٤٠٢) و (١٠٤٠٦). وانظر بنحوه رقم (٧٦٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٠١).

وقوله: «لَقّاني» أي: علّمني أو لقّنني. كما جاء في «اللسان».

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول عنـد الكَـرْب: «لا إلـهَ إلا الله العظيـمُ الحليـمُ، لا إلـهَ إلا الله ربُّ العـرش العظيـم، لا إلـهَ إلا الله ربُّ السماوات، وربُّ الأرض، وربُّ العرشِ الكريم» (١).

[التحفة: ٥٤٢٠] .

٧٦٢٨ ـ أخبرنا نَصْرُ بنُ عليٍّ بن نصر، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني: ابنَ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ وهشامٌ، عن قتادةَ، عن أبي العالية

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ كان يدعُو بهِنَّ عند الكَرْب: «لا إلهَ إلا الله العظيـمُ الحليـمُ، لا إلـهَ إلا الله ربُّ العـرش العظيـم، لا إلـهَ إلا الله ربُّ السماوات السبع، وربُّ العرشِ الكريم» (٢).

[التحفة: ٥٤٢٠] .

٩ ـ الأعلى

٧٦٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن وابنُ أبي عَـديٍّ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ، عن سعد بن عُبيدةَ، عن المستَوردِ بن الأحْنَف، عـن صِلـةَ بـن زُفَرَ

عن حذيفةَ، أنه صلَّى إلى جَنْب النبيِّ ﷺ ليلةً، وكان يقول في رُكُوعـه: «سُبحانَ ربِّيَ العظيم» وفي سُجُوده: «سُبحانَ ربِّيَ الأعلى»(٣).

[التحفة: ٣٣٥١] .

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٥) و (٦٣٤٦) و (٧٤٢٦) و (٧٤٣١)، و في «الأدب المفـرد» لـه (٧٠٠)، ومسلم (٢٧٣٠)، و ابن ماجه (٣٨٨٣)، و الترمذي (٣٤٣٥).
وسيأتي بعده وبرقم (١٠٤١٣) و(١٠٤١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٢).
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف بإسناده وأتم من هذا برقم (١٠٨٢) .

١٠ ـ العليُّ العظيم

٧٦٣٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا خَلَفُ بنُ تَميم، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «ألا أُعلِّمُكَ كلماتٍ إذا قُلْتَهنَّ غُفِرَ لكَ، على أنه مغفورٌ لكَ: لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيم، لا إلهَ إلا هوالحليمُ الكريمُ، سُبحانَ الله ربِّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالَمِين» [١].

[التحفة: ١٠٢١٥].

خالفَهُ عليُّ بنُ صالح

٧٦٣١ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزُّبير الأسَدي، قال: حدثنا عليُّ بنُ صالح، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن سَلَمةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ألا أُعلِّمُكَ كلماتٍ، إذا قُلْتَهنَّ، غُفِرَ لكَ، مع أنه مغفورٌ لكَ: لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، سُبحانَ الله ربِّ السماواتِ السبعِ وربِّ العرشِ الكريم، الحمدُ لله ربِّ العالَمِين» [٢].

[التحفة: ١٠١٨٨].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٩، وعبد بن حميد (٧٤)، وابن أبي عاصم (١٣١٦)، والطبراني في «الصغير» (٣٥٠).

وسيأتي بعده برقم (٨٣٥٦) و (٨٣٥٧) و (٨٣٥٩) و (٨٣٦٠) و (٨٣٦١) و (١٠٣٩٨) و(١٠٣٩٩) و (١٠٤٠٠) و (١٠٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٢)، و ابن حبان (٦٩٢٨).

والروايات متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

١١ ـ السَّميعُ القريب

٧٦٣٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن أبي عثمانَ

عن أبي موسى، كنا مع النبيِّ ﷺ، فهبَطْنا في وَهْدةٍ من الأرض، فرفعَ الناسُ أصواتَهم بالتكبير، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أيُّها الناسُ، ارْبَعُوا على أنفُسِكُم، إنكم لا تدعُون أصمًّا[1] ولا غائباً، إنكُم تدعُون سميعاً قريباً» فقال لي ـ وكنتُ قريباً منه ـ : «يا عبدَ الله بنَ قيس، ألا أدُلُّكَ على كلمةٍ من كنزِ الجنة» ؟ قلتُ: بلى. قال: «لا حولَ ولا قُوةَ إلا بالله»[2].

[التحفة: ٩٠١٧] .

١٢ ـ السميعُ البصير

٧٦٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن عبد الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي عثمانَ النَهْدي

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزاة، فجعَلْنا لا نصعَد شَرَفاً، ولا نهبطُ وادياً إلا رفَعْنا أصواتَنا بالتكبير، قال: فدَنا منّا رسولُ الله ﷺ، فقال: «أيُّها الناس، ارْبَعُوا على أنفُسِكُم، فإنكم لا تدعُون أصمًّا ولا غائباً، إنما تدعُون سميعاً بصيراً، إن الذي تدعُون أقربُ إلى

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/١٨٨: ووقع في بعض النسخ: «أصمًّا» وكأنه لمناسبة «غائباً».

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٠٥) و (٦٣٨٤) و (٦٦١٠) و (٧٣٨٦)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤) و(٤٥) و (٤٦) و (٤٧)، و أبو داود (١٥٢٦) و (١٥٢٧) و (١٥٢٨)، و ابن ماجه (٣٨٢٤) .

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٨٧٧٢) و (٨٧٧٣) و (١٠١١٦) و (١٠٢٩٤) و (١٠٢٩٥) و(١٠٢٩٦) و (١١٣٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٢٠)، وابن حبان (٨٠٤).

وقوله «وهدة»، قال في «اللسان»: المطمئن من الأرض، والمكان المنخفض كأنه حفرة.

وقوله: «شرفاً»، الشرف: المكان العالي. «القاموس».

وقوله: «اربَعُوا» ، جاء في «الصحاح» : ومنه قولهم: اربعْ على نفسك، أي: ارفُقْ بنفسك وكُفَّ.

أحدكُم من عُنُق راحِلَته» ،ثم قال: «يا عَبد الله بنَ قيس، ألا أُعلِّمُكَ كلمةً هي من كنوزِ الجنة: لا حولَ ولاقُوةَ إلا بالله»[1].

[التحفة: ٩٠١٧] .

٧٦٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن خالد الحذّاء، عن أبي عثمانَ

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ في غَزاة، فجعَلْنا لا نصعَدُ شَرَفاً، ولا نعلُو شَرَفاً، ولانهبِطُ وادياً إلا رفَعْنا أصواتَنا بالتكبير،فدَنا منَّا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا أيُّها الناسُ، ارْبَعُوا على أنفُسِكُم، فإنكم لا تدعُون أصمًّا ولا غائباً، إنما تدعُون سميعاً بصيراً» ثم قال: «يا عبدَ الله بنَ قيس، ألا أُعلِّمُكَ كلمةً هي من كنوزٍ في الجنة: لا حولَ ولا قُوةَ إلا بالله»[2].

[التحفة: ٩٠١٧] .

١٣ـ الحيُّ القيُّوم

٧٦٣٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَفْص[3] ومحمدُ بنُ عَقيل، قالا: حدثنا حفصٌ، قال: حدثني إبراهيمُ، عن الحجَّاج بن الحجاج، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعُو : «ياحيُّ يا قيُّومُ»[4].

[التحفة: ١١٥٢].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه .

(٣) في الأصل: «نصر»، والمثبت من «التحفة».

(٤) أخرجه الترمذي (٣٥٢٤) بنحوه وأتم منه .

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٣٧٣) و (١٠٣٧٤) .

٧٦٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ، عن أبيه

عن أنس، قال: كان من دُعاء النبيِّ ﷺ : «أَيْ حيٌّ، أَيْ قيُّومُ»[1].

[التحفة: ٨٨٩] .

١٤ ـ الحيُّ

٧٦٣٧ ـ أخبرنا عثمــانُ بنُ عبد الله، قـال: أخـبرني أبـو مَعْمـر، قـال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثني عبدُ الله بن بُرَيدةَ، عن يحيى بن يَعْمَر

عن ابن عبَّـاس، أن رسـولَ الله ﷺ كـان يقـول: «اللهـمَّ لـكَ أسـلَمْتُ، وبكَ آمنتُ، وعليكَ توكَّلتُ، وإليكَ أَنَبْتُ، وبكَ خاصمتُ، أعوذُ بعزَّتكَ ـ لا إلهَ إلا أنتَ ـ أن تضِلَّني، أنتَ الحيُّ الذي لا تموتُ، والجنُّ والإنسُ يمُوتُون»[2].

[التحفة: ٦٥٥٠] .

١٥ ـ اللَّطيفُ الخبير

٧٦٣٨ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا حجاجٌ، عـن ابـن جُرَيـج، قـال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُلَيكَة، أنه سَمِع محمدَ بنَ قيس بن مَخْرَمـةَ يقول:

سمعتُ عائشةَ تحدث، قالت: ألا أُحدِّثُكـم عـني وعـن رسـول الله ﷺ ؟ قلتُ: بلى. قالت: لما كانت لَيلَتِي التي هو عندي انفلَـتَ، فوضَـعَ نَعلَيـه عنـد رِجلَيه، ووضَعَ رِداءَه، وبسَطَ طـرَفَ إزاره علـى فراشِـه... وسـاق الحديـثَ بطُوله[3].

[المجتبى: ٩١/٤ و٧٣/٧، التحفة: ١٧٥٩٣] .

---

(١) سلف قبله وسيتكرر برقم (١٠٣٧٤) .

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٨٣)، و مسلم (٢٧١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٨)، وابن حبان (٨٩٨).

(٣) سلف بإسناده بتمامه برقم (٢١٧٥)، وانظر ما بعده .

خالفَهُ ابنُ وَهْب،فرَواهُ عن ابن جُرَيج،عن عبدالله بن كثير،عن محمد بن قيس

٧٦٣٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عبد الله بن كثير، أنه سَمِعَ محمدَ بن قيس يقول:

سمعتُ عائشةَ تقولُ: ألا أُحدِّثكم عن النبيِّ ﷺ ...فذكَرَ نحوَه[1].

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٧٥٩٣] .

١٦ ـ الواحدُ القهَّارُ

٧٦٤٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الأزهر، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ عُيَيْنَةَ وفُضَيلٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: جاء حِبْرٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال: إذا كان يومُ القيامة، وضَعَ اللهُ السماواتِ على إصبع، والأرضِينَ على إصبع، والجبالَ على إصبع ـ قال فُضَيلٌ: وهذه وهذه وهذه وهذه ـ، والثَّرى، والماءَ، وسائرَ الخلقِ على هذه، ثم هزَّهُنَّ، فقال: أين الملوكُ؟ لِمن الملكُ اليومَ؟ للهِ الواحدِ القهَّار. قال: فضحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بدَتْ نواجذُه، ثم قال: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾[الزمر:٦٧][2].

[التحفة: ٩٤٥٩] .

١٧ ـ العزيزُ الغفَّار

٧٦٤١ ـ أخبرنا عمرُ بنُ عبد العزيز، قال: حدثنا يوسفُ بنُ عَديٍّ، قال: حدثنا عثَّامٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٧٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٤٨١١) و (٧٤١٤) و (٧٤١٥) و (٧٤٥١) و (٧٥١٣)، و مسلم (٢٧٨٦) (١٩) و (٢٠) و (٢١) و (٢٢)، و الترمذي (٣٢٣٨) و (٣٢٣٩).

وسيأتي برقم (٧٦٨٩) و (١١٣٨٦) و (١١٣٨٧) و (١١٣٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٩٠)، و ابن حبان (٧٣٢٦).

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ إذا تضَوَّرَ - أي تقَلَّبَ - من الليل، قال: «لا إلـهَ إلا اللهُ الواحدُ القهَّارُ، ربُّ السماواتِ والأرضِ وما بينَهُما العزيزُ الغفَّارُ»[1].

[التحفة: ١٧٠٩٨] .

١٨ - الجبَّار

٧٦٤٢ - أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نافع الزُّبَـيريُّ، قـال: حدثني عبدُ العزيز بنُ أبي حازم، عن أبيه عن عُبيد الله

عن عبد الله بن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يـأخُذُ الجبَّـارُ سماواته وأرضَه بيَده - وقبضَ يَديه، فجعَلَ يقبِضُهما ويبسُطُهما -، ثم يقـول: أنا الجبَّارُ، فأين الجبَّارون؟ أين المتكبِّرون؟». قال: ويَميلُ رسولُ الله ﷺ عـن يَمينِه وعن شِماله، حتى نظرتُ إلى المنبر تحرَّكَ من أسفلِ شيءٍ منه، حتى إنـي لأقولُ: ساقطٌ هو برسولِ الله ﷺ [2].

[التحفة: ٧٣١٥] .

٧٦٤٣ - وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبـد الحَكَـم، عـن شُعيب، قـال: حدثنـا اللَّيثُ، عن ابن الهاد[3]، عن عَمرو

عن أنس، قال: سمعتُ رسـولَ اللهﷺ يقـول: «إنـي لأَوَّلُ النـاس تنشَـقُّ الأرضُ عن جُمجُمَتِه يومَ القيامة ولا فَخْرَ، آتي بـابَ الجنـة، فـآخُذُ حَلْقَتَـه،

(١) سيأتي برقم (١٠٦٣٤)، وانظر تخريج ما سيأتي بنحوه برقم (١٠٦٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤١٢)، ومسلم (٢٧٨٨) (٢٤) و (٢٥) و (٢٦)، و أبوداود (٤٧٣٢)، وابن ماجه (١٩٨) و (٤٢٧٥) .

وسيأتي برقم (٧٦٤٩) و (٧٦٦٢) و (٧٦٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٥٤١٤)، وابن حبان (٧٣٢٤) و (٧٣٢٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) جاء في مطبوع «التحفة»: «شعيب - وهو ابن الليث -، عن ابن الهاد». والصواب ما أثبتناه، كما جاء في الأصل.

فيقول: مَن هذا؟ فأقولُ: أنا محمدٌ، فيفتَحُون لي، فأدخُلُ، فأجِدُ الجبَّارَ مُستقبِلي، فأسجُدُ له»[1].

[التحفة: ١١١٩] .

١٩ ـ الربُّ

٧٦٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن يعلَى بن عطاء، عن عَمرو بن عاصم

عن أبي هريرةَ، قال: قال أبو بكر: يا رسولَ الله، علِّمْني كلماتٍ أقولُهنَّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ، قال: «قُلْ: اللهمَّ فاطرَ السماواتِ والأرضِ، عالمَ الغيبِ والشهادة، ربَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَه، أعوذُ بكَ من شرِّ نفسي، وشرِّ الشيطان وشِركِهِ، قُلْها إذا أصبحتَ، وإذا أمسيتَ، وإذا أوَيتَ إلى فراشِك»[2].

[التحفة: ١٤٢٧٤] .

٢٠ ـ الملك

٧٦٤٥ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهري، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب، عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ.

وأخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب

---

(١) أخرجه الدارمي (٥٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٦٩).
والحديث مطول بقصة الشفاعة، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٢) و (١٣٠٣)، و في «خلق أفعال العباد» له صفحة ١٩و٧٣ ، وأبوداود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٩٢).
وسيأتي برقم (٧٦٥٢) و (٧٦٦٨) و (٩٧٥٥) و (١٠٣٢٦) و (١٠٥٦٣).
وهو في «مسند» أحمد (٥١)، وابن حبان (٩٦٢) .

أن أبا هريرةَ كان يقول: قال رسـولُ الله ﷺ : «يقبِـضُ الله الأرضَ يـومَ القيامـة، ويَطـوي السـماواتِ بيَمينِـه، ثـم يقـول: أنـا الـملِكُ، أيـن ملـوكُ الأرض؟»[1].

[التحفة: ١٣٣٢١] .

٢١ ـ الـمليك

٧٦٤٦ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سـعيدٌ، عـن قتـادةَ، عن مُطرِّف

عن عائشةَ، نبِّئَتْ أن رسـولَ الله ﷺ كـان يقـولُ في رُكوعـه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، ربُّ الملائكةِ والرُّوح» [2].

[التحفة: ١٧٦٦٤] .

٧٦٤٧ ـ أخبرني عليُّ بنُ مسلم، قال: حدثني عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني حسينٌ، عن ابن بُرَيدةَ، قال:

حدثـني ابـنُ عمـرَ، أن رسـولَ الله ﷺ كـان يقـول إذا تبـوَّأَ مضجَعَـه: «الحمدُ لله الذي كفَـاني، وآوَانـي، وأطعَمَـني، وسَقاني، والـذي مَـنَّ عليَّ وأفضَلَ، وأعطَاني فأجزَلَ، الحمدُ لله على كلِّ حال، اللهمَّ ربَّ كلِّ شـيء، ومَليكَ كلِّ شيء، وإلهَ كلِّ شيء، أعوذُ بكَ من النار»[3].

[التحفة:٧١١٩] .

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥١٩) و (٧٣٨٢)، و مسلم (٢٧٨٧)، و ابن ماجه (١٩٢).
وسيأتي برقم (١١٣٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٨٨٦٣).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٠).
(٣) أخرجه أبوداود (٥٠٥٨) .
وسيأتي برقم (١٠٥٦٦) .
وهو في «مسند» أحمد (٥٩٨٣)، و ابن حبان (٥٥٣٨) .

٢٢ - العزيز

٧٦٤٨ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحجاجُ بنُ المِنْهال، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، عن عبيد الله بن مِقْسَم

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قرأ ذاتَ يوم على المِنبَر هذه الآيات: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ إلى آخر الآية، [الزمر: ٧٦]. قال رسولُ الله ﷺ بيَديه هكذا؛ وبسَطَهُما، وجعَلَ باطنَهما إلى السماء: «يُمجِّدُ الربُّ نفسَه، أنا الجبَّارُ، أنا الملكُ، أنا العزيزُ، أنا الكريمُ» فرجَفَ به المنبرُ، حتى قُلنا: ليَخِرَّنَّ به المِنبَرُ.[١]

[التحفة: ٧٣١٥].

٢٣ - المُتكبِّر

٧٦٤٩ - أخبرنا أبوداودَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ عبد الله بن أبي طلحةَ، عن عُبيد الله بن مِقْسَم

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قرأ هذه الآيةَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآية [الزمر: ٧٦]. قال: وجعَلَ رسولُ الله ﷺ يقولُ بيَده هكذا، يُمجِّدُ الربُّ - ووصَفَه لنا عفَّانُ، يقبضُ يدَه ويبسُطُها -: «أنا الجبَّارُ، أنا المُتكبِّرُ، أنا الملكُ، أنا العزيزُ، أنا الكَريمُ» فرجَفَ برسولِ الله ﷺ المِنبَرُ، حتى قُلنا: ليَخِرَّنَّ به[٢].

[التحفة: ٧٣١٥].

٢٤ - الخالق

٧٦٥٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد في حديثه، عن سفيانَ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن قَزَعةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٢)، وانظر مابعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٢).

عن أبي سعيد، قال: ذُكِر العزلُ عندَ رسـول الله ﷺ، فقـال: «لِـمَ يفعَـلُ أحدُكُم ذلك»؟ ـ و لم يقُلْ: فلا يفعَلْ ذلـك ـ «فليسـت نفسٌ مخلوقـةٌ إلا الله خالقُها». اللفظُ لمحمد[1].

[التحفة: ٤٢٨٠] .

٧٦٥١ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، عن الضحَّاك ابن عثمانَ، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن ابن مُحَيرِيز

أنه سَمِعَ أبا صِرْمَةَ وأبا سعيد الخُدْري يقولان: أصَبْنا سبايا في غَزوة بني المُصْطِلِق، وهي الغزوةُ التي أصابَ فيها رسولُ الله ﷺ، جُوَيرِيةَ، فكـان منا مَن يريدُ أن يتَّخِذَ أهلاً، ومنا مَن يريدُ أن يَستمتِعَ ويبيـعَ، فتراجَعْنـا في العَـزْل، فذكَرْنا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا عليكُم أن لا تعزِلُوا، فإن الله قد قدَّرَ ما هو خالقٌ إلى يومِ القيامة»[2].

[التحفة: ٤١١١] .

٢٥ ـ فـاطرُ السماوات والأرض

٧٦٥٢ ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن يعلَى بن عطاء، عـن ابـن عاصم ـ وهو عَمرو ـ

عن أبي هريرةَ، أن أبا بكر سأل النبيَّ ﷺ ، فقال: مُرْني بكلماتٍ أقولُهـنَّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ، قال: «قُلْ: اللهمَّ فاطرَ السـماواتِ والأرض، عالـمَ الغيبِ والشهادة، ربَّ كلِّ شيء ومَليكَه، أعوذُ بكَ من شرِّ نفسي، ومن شـرِّ الشيطان» فقال: «قُلْها إذا أصبحتَ، وإذا أمسيتَ، وإذا أخذتَ مَضجَعَك»[3]

[التحفة: ١٤٢٧٤] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤)، و انظر ما بعده .

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤)، وسيتكرر برقم (٩٠٤١) .

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٤) .

٢٦ ـ السلام

٧٦٥٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضَيلُ، عن الأعمش، عن شَقيق عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله هـو السَّلامُ، فـإذا قعَدَ أحدُكُم فليقُلْ: التحياتُ للهِ والصلواتُ والطيِّباتُ، السلامُ عليك أيها النبيُّ ورحمةُ الله وبرَكاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالِحِين، أشهدُ أن لا إلـهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً عبدهُ ورسولُه، ثم يتخيَّرُ بعـدُ من الكلام ما شاء»[1].

[التحفة: ٩٢٤٥] .

٢٧ ـ المنَّان

٧٦٥٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خَلَفٌ، عن حفص بن عبد الله عن عَمِّه أنس، قـال: كنـتُ مـع رسـول الله ﷺ جالسـاً، ورجـلٌ قـائمٌ يُصلِّي، فلما ركَعَ وسجَدَ وتشهَّدَ فقال في دُعائه: اللهمَّ إني أسأَلُكَ بأنَّ لـكَ الحمدَ، لا إلـهَ إلا أنـتَ المنَّـانُ، بديـعُ السـماواتِ والأرض، يـاذا الجـلال والإكرام، يا حيُّ يا قيومُ، إني أسأَلُكَ، فقال النبيُّ ﷺ لأصحابه: «تَدرُون بِمَ دعا»؟ فقالوا: الله ورسولُه أعلَمُ، فقال: «والذي نفسي بيَده، لقـد دعـا باسمِه العظيم، الذي إذا دُعيَ به أجابَ، وإذا سُئِلَ به أعطَى»[2].

[المجتبى: ٣/٥٢، التحفة: ٥٥١] .

٢٨ ـ الرفـيق

٧٦٥٥ ـ أخبرنا أبـو بكـر بـنُ حفـص، قـال: حدثنـا أبـو بكـر بـنُ عيَّـاش، عـن الأعمش، عن أبي صالح

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٨) .

(٢) سلف مكرراً برقم (١٢٢٤).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله رفيقٌ يُحِبُّ الرِّفقَ، ويُعطي على الرِّفق مالا يُعطي على العُنْف»(1).

[التحفة: ١٢٤٩١].

٢٩ ـ الحقُّ

٧٦٥٦ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا سفيانُ.

وأخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ عن سفيانَ، عن ابن جُرَيج، عن سليمانَ الأحول، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعُو إذا تهجَّدَ من الليل بهذا: «اللهمَّ لكَ الحمدُ، أنتَ نورُ السماواتِ والأرض، ولكَ الحمدُ، أنتَ قيُّومُ السماواتِ والأرض، ولكَ الحمدُ، أنتَ ربُّ السماواتِ والأرض ومَن فيهنَّ، أنتَ الحقُّ، وقولُكَ الحقُّ، ووَعدُكَ الحقُّ، ولقاؤُكَ حقٌّ، والجنةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ، اللهمَّ لكَ أسلَمتُ، وبكَ آمنتُ، وعليكَ توكَّلتُ، وإليكَ أنَبتُ، وبكَ خاصمتُ، وإليكَ حاكمتُ، فاغفِرْ لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أسرَرْتُ وما أعلنتُ، أنتَ الله لا إلهَ إلا أنتَ»(2).

[المجتبى: ٣/٢٠٩، التحفة: ٥٧٠٢].

٣٠ ـ النُّور

٧٦٥٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزُّبير، عن طاووسٍ

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل، يقول: «اللهمَّ لكَ الحمدُ، أنتَ نورُ السماواتِ والأرض، ولكَ الحمدُ، أنتَ قيَّامُ السماواتِ والأرض، ولكَ الحمدُ، أنتَ ربُّ السماواتِ والأرض ومَن فيهنَّ،

---

(1) أخرجه ابن ماجه (٣٦٨٨).
وهو في ابن حبان (٥٤٩).

(2) سلف تخريجه برقم (١٣٢١) وانظر لاحقيه.

أنتَ الحقُّ، وقولُكَ الحقُّ، ووَعدُكَ الحقُّ، ولقاؤُك حَقٌّ، والجنـةُ حَقٌّ، والنارُ حـقٌّ، والساعةُ حقٌّ، اللهمَّ لكَ أسلَمتُ، وبكَ آمنتُ، وعليكَ توكّلتُ، وإليكَ أنـبْتُ، وبكَ خـاصمتُ، وإليـكَ حـاكمتُ، فـاغفِرْ لي مـا قدَّمـتُ وأخّـرتُ، وأسـرَرْتُ وأعلَنتُ، أنتَ الله لا إلهَ إلا أنتَ»[1].

[التحفة: ٥٧٥١].

٧٦٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: سمعتُ سليمانَ، عن طاووسٍ

عن ابن عباس، قال: كان رسـول الله ﷺ إذا قـام مـن الليـل يتهجَّـدُ، قـال: «اللهمَّ لكَ الحمدُ، أنتَ نورُ السماوات والأرض ومن فيهِنَّ، ولـكَ الحمـدُ، أنـتَ قَـيِّمُ السـماواتِ و الأرض ومَـن فيهِـنَّ، ولـكَ الحمـدُ، أنـتَ ربُّ السـماواتِ والأرض ومَن فيهِنَّ، أنـتَ الحـقُّ، ووَعـدُكَ الحـقُّ، وقولـكَ حـقٌّ، ولقـاؤُكَ حـقٌّ، والجنـةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ، والنبيُّون حـقٌّ، ومحمـدٌ ﷺ حـقٌّ، اللهـمَّ لكَ أسلَمتُ، وبكَ آمنتُ، وعليـكَ توكَّلـتُ، وإليـكَ أنَبْـتُ، وبـكَ خـاصمتُ، وإليكَ حاكمتُ، فاغفِرْ لي ما قدَّمتُ وما أخّرتُ، وما أسرَرْتُ وما أعلَنْتُ، أنتَ المقدِّمُ، وأنتَ المؤخِّر، لا إلهَ إلا أنتَ»[2].

[المجتبى: ٣/٢٠٩، التحفة: ٥٧٠٢].

٣١ ـ السَّميع

٧٦٥٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا ابنُ وَهْـب، قـال: أخـبرني يونـسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني عُروةُ بنُ الزُّبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ حدثَتْه، أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله، هل أتى عليك يومٌ أشدُّ من يوم أُحُد؟ قال: «لقد لَقيتُ من قَومِـكِ، وكـان أشـدَّ ما لقيتُ منهم يومَ العقَبة، إذ عرَضْتُ نفسي على ابنِ عبدِ ياليلَ بن عبد كُـلاَل، فلـم

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٢١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٢١).

يُجبْني إلى ما أردتُ، فانطلَقْتُ وأنـا مهمومٌ علـى وجهـي، فلـم أستفِقْ إلا بـقَرن الثَّعالب، فرَفعتُ رأسي، فإذا أنا بسَحابةٍ قـد أظَلَّتْـني، فنظـرتُ، فـإذا فيهـا جـبريلُ، فنادَاني، فقال: إن الله قد سَمِعَ قولَ قومِكَ، ومارَدُّوا عليك، وقد بعَثَ إليكَ ملَكَ الجبال؛ لتأمُرَه بما شِئْتَ فيهم، فنادَاني ملَكُ الجبال، وسلَّم عليَّ، ثم قال: يا محمـدُ، إن الله قد سَمِع قولَ قومِكَ لكَ، وأنا ملَكُ الجبال، وقد بعَثَـني ربُّـكَ؛ لتـأمُرَني بمـا شِئْتَ، إن شئـتَ أن أُطبـقَ عليهـم الأخشَبَين؟ فقـال رسـولُ الله ﷺ: أرجـو أن يُخرِجَ الله من أصلابِهم مَن يعبُد الله وحدَه، ولا يُشرِكُ به شيئاً»[1].

[التحفة: ١٦٧٠٠] .

٣٢ - قولُ الله عزَّ وجلَّ : ﴿هُوَ ٱلرَّزَّاقُ﴾

٧٦٦٠ - أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا إسرائيلُ.

وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، عن إسرائيلَ، عـن أبـي إسحاقَ، عن عبد الرحمن - وهو ابنُ يزيدَ -

عن عبد الله وهو ابنُ مسعود ، قال: أقرَأَني رسـولُ الله ﷺ: إنـي أنـا الـرزَّاقُ ذو القُوةِ المتينُ[2].

[التحفة: ٩٣٨٩] .

٧٦٦١ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ الثوري، عن الأعمش، عن سعيد بن جُبير، عن أبي عبد الرحمن

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣١) و (٧٣٨٩)، و مسلم (١٧٩٥).
وهو في ابن حبان (٦٥٦١) .
وقوله: «الأخشَبَين» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الأخشبان: الجبلان المطيفان بمكة، وهمـا أبـو قُبَيـس والأحمرُ.

(٢) أخرجه أبوداود (٣٩٩٣)، والترمذي (٢٩٤٠). وسيأتي برقم (١١٤٦٣) .
وهو في «مسند» أحمد (٣٧٤١)، وابن حبان (٦٣٢٩).
ونصُّ الآية في التلاوة: ﴿إِنَّ اللهَ هوَ الرزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المَتِينُ﴾[الذاريات:٥٨].

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس أحدٌ أصبَرَ على أذى يسمَعُه من الله، يدعُون له ولداً، وإنه يُعافِيهم ويرزُقُهم»[1].

[التحفة: ٩٠١٥].

٣٣ ـ الرَّحمن

٧٦٦٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، عن عُبيد الله ابن مِقْسَم

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال وهو على المِنبَر: «يأخُذُ الله سماواتِه وأرَضِيه بيَديه، ثم يقول: أنا الله ـ ويقبضُ بينَ أصابعه، ويبسُطُها ـ أنا الرحمنُ، أنا الملِكُ» حتى نظرتُ إلى المنبر يتَحرَّكُ من أسفلِ شيء منه، حتى إني لأقولُ: أساقطٌ هو برسولِ الله ﷺ[2].

[التحفة: ٧٣١٥].

٣٤ ـ الغفورُ الرحيم

٧٦٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عَمرو

عن أبي بكر الصديق، أنه قال لرسولِ الله ﷺ: علِّمْني دُعاءً أدعُو به في صلاتي، قال: «قُلْ: اللهمَّ إني ظلمْتُ نفسي ظُلماً كثيراً، ولا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، فاغفِرْ لي مغفرةً من عندكَ، وارحَمْني، إنكَ أنتَ الغفورُ الرحيمُ»[3].

[التحفة: ٦٦٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٩) و (٧٣٧٨)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٨٩)، ومسلم (٢٨٠٤).
وسيأتي برقم (١١٢٦١) و (١١٣٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٢٧)، وابن حبان (٦٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٢٦).

٣٥ - أرحمُ الراحمين

٧٦٦٤ - أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد وعبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، عن مروانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ كَيْسانَ، قال: حدثنا أبو حازم الأشجعيُّ

عن أبي هريرةَ، قال: كان رجلٌ من الأنصار عند النبيِّ ﷺ، ومعه صبيٌّ له، فجعَلَ يضُمُّ صَبيَّه إليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أترحَمُه»؟ قال: نعم يا رسولَ الله، قال: «فالله أرحَمُ بكَ منكَ به، وهو أرحمُ الراحمين». اللفظُ لعبيدِ الله[1].

[التحفة: ١٣٤٥٩].

٣٦ - العفوُّ

٧٦٦٥ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن كَهْمَسٍ، عن ابن بُرَيْدَةَ

عن عائشةَ، قالت: قلتُ للنبيِّ ﷺ: أرأيتَ إن علمتُ ليلةَ القدر ما أقول؟ قال: «قُولي: اللهمَّ إنكَ عفوٌّ تُحِبُّ العفوَ، فاعفُ عني»[2].

[التحفة: ١٦١٨٥].

٣٧ - قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ﴾

مقلّبُ القلوب

٧٦٦٦ - أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن موسى بن عقبةَ، عن سالم

عن أبيه، قال: كانت يمينُ رسولِ الله ﷺ: «لا، ومقلِّبِ القلوب»[3].

[التحفة: ٧٠٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٥١٣).
وسيأتي برقم (١٠٦٤٢) و (١٠٦٤٣) و (١٠٦٤٥) و (١٠٦٤٦) و (١٠٦٤٧) و (١١٦٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٨٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٦٨٥).

٣٨ ـ فالقُ الحَبِّ والنَّوى

٧٦٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن سُهَيل، قال:

كان أبو صالح يأمُرُنا إذا أرادَ أحدُنا أن ينامَ: يضطَّجِعُ على شِقِّه الأيمن، ثم يقولُ: «اللهمَّ أنتَ ربُّ السماوات، وربُّ الأرض، ربُّ العرشِ العظيم، ربُّنا وربُّ كلِّ شيء، فالقُ الحَبِّ والنَّوى، منزِلُ التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذُ بكَ من شرِّ كلِّ شيء أنتَ آخذٌ بناصِيَته، أنتَ الأوَّلُ، فليس قبلكَ شيءٌ، وأنتَ الآخِرُ، فليس بعدَكَ شيءٌ، وأنتَ الظاهرُ، فليس فوقَكَ شيءٌ، وأنتَ الباطنُ، فليس دونَكَ شيءٌ، اقضِ عنَّا الدَّينَ، وأغْنِنا من الفقر» وكان يروي ذلك عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ(١).

[التحفة: ١٢٥٩٩].

٣٩ ـ عالِمُ الغيب والشهادة

٧٦٦٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، عن شعبةَ، عن يعلَى بن عطاء، قال: سمعتُ عَمرو بن عاصم

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: إن أبا بكر قال للنبيِّ ﷺ: أخبِرْني بشيء أقولُهُ إذا أصبحتُ، وإذا أمسيتُ، قال: «قُلْ: اللهمَّ عالمَ الغيب والشهادة، فاطرَ السماوات والأرض، ربَّ كلِّ شيء ومَليكَه، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ، أعوذُ بكَ من شرِّ نفسي وشرِّ الشيطان وشِرْكِهِ، إذا أصبحتَ، وإذا أمسيتَ، وإذا أخذتَ مَضجَعَكَ»(٢).

[التحفة: ١٤٢٧٤].

٤٠ ـ ذو الجلال والإكرام

٧٦٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسى، عن ابن المبارك، عن يحيى بن حسَّانَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٢١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٤).

عن رَبيعةَ بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَلِظُّوا بذي الجلالِ والإكرام» (١).

[التحفة: ٣٦٠٢] .

٧٦٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا سلَّم، قال: «اللهمَّ أنتَ السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركتَ ياذا الجلالِ والإكرام» (٢).

[التحفة: ١٦١٨٧] .

٤١ ـ ذو العِزَّة

٧٦٧١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خَلَفٌ ـ وهو ابنُ خليفةَ ـ، عن ابنِ أخي أنسٍ

عن أنس، قال: كنتُ جالساً مع رسول الله ﷺ في الحَلْقة، إذ جاء رجلٌ، فسلَّم على النبيِّ ﷺ وعلى القوم، قال: السلامُ عليكُم، فردَّ عليه النبيُّ ﷺ: «وعليكُم السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه»، قال: فلما جلسَ الرجلُ، قال: الحمدُ لله حمداً كثيراً طيِّباً مباركاً فيه، كما يُحِبُّ ربُّنا ويرضَى، قال: قال له النبيُّ ﷺ: «كيف» ؟ فَردَّ على النبيِّ ﷺ كما قال، فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نفسي بيَده، لقد ابتدَرَها عشرةُ أملاك، كلُّهم حريصٌ على أن يكتُبوها، فما دَرَوْا كيف يكتُبونَها حتى رفَعُوه إلى ذي العِزَّة، فقال: اكتُبوها كما قال عَبدي»(٣).

[التحفة: ٥٥٤] .

---

(١) سيأتي برقم (١١٤٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٩٦).

وقوله: «أَلِظُّوا» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: الزَمُوه واثبتُوا عليه، وأكثِرُوا من قوله والتلفظ به في دُعائِكم .

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٦٢) .

(٣) انظر بنحوه ماسلف برقم (١٢٢٤)، وسيتكرر برقم (١٠١٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١٢)، وابن حبان (٨٤٥).

٧٦٧٢ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ محمد بن عيسى، قال: حدثنا آدمُ بنُ أبي إياس، عن شيبانَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تزالُ جهنَّمُ تقول: هل مَن مزيد؟ حتى يضَعَ ربُّ العِزَّة فيها قَدَمَه، فتقول: قَطْ، قَطْ، وعِزَّتِكَ، ويَزوي بعضُها إلى بعض»[(١)].

[التحفة: ١٢٩٥].

٤٢ ـ السؤال بأسماء الله عزَّ وجلَّ وصفاته والاستعاذة بها

٧٦٧٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال:حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ عن أُمِّ خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يستَعيذُ با لله من عذابِ القبرِ[(٢)].

[التحفة: ١٥٧٨٠].

٧٦٧٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى، عن عَمْرةَ عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يستَعيذُ با لله من عذاب القبرِ، ومن فِتنة الدَّجَّالِ[(٣)].

[التحفة: ١٧٩٤٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٤٨) و (٦٦٦١) و (٧٣٨٤)، و مسلم (٢٨٤٨) (٣٧) و (٣٨)، والترمذي (٣٢٧٢).
وسيأتي برقم (٧٦٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٨٠).
وقوله: «قَطْ، قطْ» قال ابن الأثير في «النهاية»: بمعنى حَسْب، وتكرارها للتأكيد، وهي ساكنة الطاء مخففة.
وقوله: «يزوي»، أي: يُجمع وينقبض. انظر «اللسان».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٧٦) و (٦٣٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٠٣).

٧٦٧٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُوذُوا بالله من فتنة القبرِ، وعُوذُوا بالله من فِتنة المحيا والـمَمَاتِ، عُوذُوا بالله من فِتنة المسيحِ الدَّجَّالِ»[١].

[التحفة: ١٣٦٨٨] .

٤٣ ـ سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ

٧٦٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن يحيى وابنِ أبي عَديٍّ، عن شعبة[٢]، عن قتادةَ، عن مُطَرِّف

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في رُكوعه وسُجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، ربُّ الملائكةِ والرُّوحِ»[٣].

[التحفة:١٧٦٦٤] .

٤٤ ـ العِزَّةُ والقُدْرة

٧٦٧٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن يزيدَ بن خُصَيفةَ، عن عَمرو بن عبد الله بن كعب، أن نافعَ بنَ جُبَير أخبرهُ

أن عثمانَ بنَ أبي العاص قَدِمَ على النبيِّ ﷺ وقد أخذَهُ وجَعٌ كاد يُبطِّلُهُ، فذكرَذلك لرسول الله ﷺ ، فزعَمَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «ضَعْ يَمينَكَ على مكانِكَ الذي تشتكي، فامسَحْ به سبعَ مرَّات، وقُلْ: أعوذُ بعِزَّة الله وقُدرَته من شرِّ ما أجِدُ، في كلِّ مرَّةٍ»[٤].

[التحفة: ٩٧٧٤] .

---

(١) أخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٢).
وسيأتي برقم (٧٨٨٩) و (٧٨٩٢) و (٧٨٩٧) و (٧٨٩٨) و (٧٨٩٩) و (٧٩٠٢) و (٧٩٠٣) و(٧٩٠٦)، وانظر ماسلف برقم (٢١٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٤٢).
وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) في الأصل: «سعيد»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٠) .

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٥٠٤).
وقوله: «يُبطِّلُه»، جاء في «القاموس» : التَّبطيطُ: الإعياء.

٤٥ ـ العزيزُ الكريم

٧٦٧٨ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تزالُ جهنَّمُ يُلقَى فيها، وتقولُ: هل من مَزيد؟ حتى يضَعَ ربُّ العالمين قدَمَه، فيَزْوي بعضُها إلى بعض، وتقول: قَدْ، قَدْ، بعِزَّتِكَ وكَرَمِكَ»(١).

[التحفة: ١١٧٧].

٤٦ ـ كلماتُ الله سُبحانه وتعالَى

٧٦٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يزيدُ وأبو عامر قالا: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن المِنْهال، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يُعوِّذُ الحسنَ والحسين: «أُعيذُكُما بكلمات الله التامَّةِ، من كلِّ شيطانٍ وهامَّةٍ، ومن شرِّ كلِّ عينٍ لامَّةٍ» ويقول: «هكذا كان أبي إبراهيمُ يُعوِّذُ إسماعيلَ وإسحاقَ»(٢).

[التحفة: ٥٦٢٧].

٧٦٨٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ ـ وهو ابنُ المغيرة ـ، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٢).

وقوله: «قَدْ قَدْ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: حَسْبي حَسْبي، ويُروى بالطاء.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٧١)، وفي «خلق أفعال العباد» ص١٩١و١٩٢، وأبوداود (٤٧٣٧)، وابن ماجه (٣٥٢٥)، والترمذي (٢٠٦٠).

وسيأتي برقم (١٠٧٧٨) و (١٠٧٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢١١٢)، وابن حبان (١٠١٢) و (١٠١٣).

وقوله: «هامَّة، لامَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الهامَّة: كل ذات سَمٍّ يقتل. واللامَّة: ذات لمم، واللَّمم: طرف من الجنون يُلمُّ بالإنسان، أي: يقرب منه ويعتريه.

عن جابر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعرِضُ نفسه على الناس في الموسم، فيقول: «ألا رجلٌ يحمِلُني إلى قومه، فإن قريشاً قد منعُوني أن أُبلِّغَ كلامَ ربِّي»[١].

[التحفة: ٢٢٤١].

٤٧ ـ قولُه جلَّ جلا له: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]

٧٦٨١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضَالةَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مفاتحُ الغيب خمسٌ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ﴾» [لقمان: ٣٤][٢].

[التحفة: ٦٧٩٨].

٤٨ ـ علاَّمُ الغيوب

٧٦٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي الـمَوَال[٣]، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا الاستخارةَ في الأُمورِ كُلِّها كما يُعلِّمُنا السورةَ من القرآن... وساقَ الحديثَ بطُولِه[٤].

[التحفة: ٣٠٥٥].

---

(١) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص١٣و٢٨، وأبو داود (٤٧٣٤)، وابن ماجه (٢٠١)، والترمذي (٢٩٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٣٩) و (٤٦٢٧) و (٤٦٩٧) و (٤٧٧٨) و (٧٣٧٩).

وسيأتي برقم (١١١٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦٦)، وابن حبان (٧٠) و (٧١) و (٦١٣٤).

(٣) في الأصل: «ابن الوليد»، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة».

(٤) سلف بتمامه برقم (٥٥٥١).

٤٩ـ قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

٧٦٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: « [يقول الله تعالى][1]: أنا عندَ ظَنِّ عبدي بي، وأنا معَه حينَ يذكُرُني، فإن ذكَرَني في نفسه، ذكَرْتُه في نفسي، وإن ذكَرَني في مَلأ، ذكَرْتُه في ملأ خيرٍ منهم، وإن تقرَّبَ إليَّ شبراً، تقرَّبتُ إليه ذراعاً، وإن تقرَّب إليَّ ذراعاً، تقرَّبتُ إليه باعاً، وإن أتاني يمشي، أتيتُه هَرولَةً»[2].

[التحفة: ١٢٥٠٥].

٥٠ ـ قوله سُبحانَه: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾

٧٦٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو

عن جابر بن عبد الله، قال: لما نزلت: ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾، قال النبيُّ ﷺ: «أعوذُ بوَجْهِكَ»، قال: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال النبيُّ ﷺ: «أعوذُ بوَجْهِكَ»، قال: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ [الأنعام: ٦٥]. قال: «أيسرُ»[3].

[التحفة: ٢٥١٦].

٧٦٨٥ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الأحوصُ، قال: حدثنا عمَّارُ بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاقَ، عن الحارث وأبي مَيسَرةَ

---

(١) مابين الحاصرتين سقط من الأصل، وأثبتناه من «التحفة» ومصادر التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥) و (٧٥٠٥) و (٧٥٣٧)، و مسلم (٢٦٧٥)، وابن ماجه (٣٨٢٢)، و الترمذي (٣٦٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٢٢)، وابن حبان (٣٢٨) و (٣٧٦) و (٨١١) و (٨١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٢٨) و (٧٣١٣) و (٧٤٠٦)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٤٠، والترمذي (٤٠٦٥). وسيأتي برقم (١١٠٩٩) و (١١١٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣١٦)، وابن حبان (٧٢٢٠).

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول عند مَضجَعه: «اللهمَّ إني أعوذُ بوَجْهِكَ الكريم، وكلماتِكَ التامَّةِ من شرِّ ما أنتَ آخذٌ بناصيَتِه، اللهمَّ أنتَ تكشِفُ المَغْرَمَ والمأثَمَ، اللهمَّ لا يُهزَمُ جندُكَ، ولا يُخلَفُ وعدُكَ، ولا ينفَعُ ذا الجدِّ منك الجَدُّ، سُبحانَكَ وبحَمدِكَ» (١).

[التحفة: ١٠٠٣٨].

٥١ ـ قوله: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾[طه:٣٩]

٧٦٨٦ ـ أخبرني أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن موسى بن عُقبةَ، عن أبي الزِّناد، عن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أنه سمِعهُ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يمينُ الله مَلأى، لا يَغيضُها نفَقةٌ سحٌّ الليلِ والنهار» قال: «أرأيتُم ما أنفقَ منذُ خلَقَ السماواتِ والأرض؟ فإنه لم يَغِضْ ما في يَمينِه» قال: «وعرشُه على الماء، بيَدِهِ الأُخرى الميزانُ يخفِضُ ويرفَعُ»(٢).

[التحفة: ١٣٩١٧].

٧٦٨٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن ابن يَسار

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما تصدَّق أحدٌ بصدَقةٍ من طيِّبٍ - ولا يقبَلُ الله إلا الطيِّبَ ـ، إلا أخَذَها الرحمنُ بيَمينِه، وإن كانت

---

(١) أخرجه أبوداود (٥٠٥٢).

وسيتكرر برقم (١٠٥٣٥).

وقوله: «ذا الجد»، أي: ذا الغنى، كما في «النهاية».

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٨٤) و (٧٤١١) و (٧٤١٩)، و مسلم (٩٩٣) (٣٦) و (٣٧)، و ابن ماجه (١٩٧) و (٢١٢٣)، والترمذي (٣٠٤٥).

وسيأتي برقم (١١١٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٩٨)، وابن حبان (٧٢٥).

وقوله: «لا يغيضها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: لا ينقصها.

وقوله: «سحّ»، أي: الصب، والسيلان من فوق. «القاموس».

تمرةً، فتَرْبُو في كفِّ الرحمن، حتى تكونَ أعظَمَ من الجبل، كما يُربِّي أحدُكُم فَلُوَّه، أو فَصِيلَه»[1].

[التحفة: ١٣٣٧٩] .

٧٦٨٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن يحيى ابن سعيد، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن تصدَّقَ بصدَقةٍ من كسبٍ طيِّبٍ ـ ولا يقبَلُ الله إلا الطيِّبَ ـ، كأنها إنما يضَعُها في كفِّ الرحمن، فيُربِّيها كما يُربِّي أحدُكُم فَلُوَّه، أو فَصِيلَه، حتى تكونَ مثلَ الجبل»[2].

[التحفة: ١٣٣٧٩] .

٧٦٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: جاء حَبْرٌ من اليهود إلى النبيِّ ﷺ ، قال: إذا كان يومُ القيامة، جعَلَ الله السماواتِ على إصبع، والأرَضِينَ على إصبع، والجبالَ والشجرَ على إصبع، والماءَ والثَّرى على إصبع، والخلائقَ كلَّها على إصبع، ثم يَهُزُّهنَّ، فيقولُ: أنا الملِكُ، أنا الملكُ، فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضحِكَ، فأنزَلَ الله تبارَكَ وتعالى ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧][3].

[التحفة: ٩٤٠٣] .

٧٦٩٠ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا يونسُ والمُعلَّى بنُ زياد وهشامٌ، عن الحسن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣١٦)، وانظر ما بعده .
وقوله: «فَلُوَّه أو فصيله»، الفَلُوُّ: المُهْر ـ ولد الفرس ـ إذا فُطم.
والفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه. «اللسان».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣١٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٠) .

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أسمعُ النبيَّ ﷺ يُكثِر أن يدعُوَ به: «يا مُقلِّبَ القُلوب، ثبِّتْ قلبي على دِينِكَ» قلتُ: يا رسولَ الله، دعوةٌ أراكَ وأسمعُك تُكثِرُ أن تدعُوَ بها: «يا مُقلِّبَ القُلوب، ثبِّتْ قلبي على دِينِكَ»! قال: «ليس من آدمِيٍّ إلا وقلبُه بينَ إصبَعَين من أصابع الله، إن شاء أقامَهُ، وإن شاء أزاغَهُ»[1].

[التحفة: ١٦٠٥٩] .

٧٦٩١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عبد الرحمن بن يزيدَ بن جابر، قال: سمعتُ بُسْرَ بن عُبيد الله، يقول: سمعتُ أبا إدريسَ الخَوْلاني، يقول:

سمعتُ النوَّاسَ بنَ سمعانَ الكِلابي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن قلبٍ إلا بينَ إصبَعَين من أصابع الرحمن، إن شاء أقامَهُ، وإن شاءَ أزاغَهُ». وكان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ مُقلِّبَ القُلوب، ثبِّتْ قُلوبَنا على دِينِكَ، والميزانُ بيد الرحمن، يرفَعُ أقواماً، ويخفِضُ آخَرينَ إلى يوم القيامة»[2].

[التحفة: ١١٧١٥] .

٧٦٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوةَ ابن شُريح، قال: أخبرني أبو هانىء الخَوْلانيُّ، أنه سَمِعَ أبا عبد الرحمن الحُبُلي يقول:

سمعتُ عبدَالله بن عَمرو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ قُلوبَ بني آدَمَ بينَ إصبَعَين من أصابع الرحمن، كقلبٍ واحدٍ يُصرِّفُ كيف يَشاء» ثم يقول رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ مُصرِّفَ القُلوب، صرِّفْ قُلوبَنا إلى طاعتِكَ»[3].

[التحفة: ٨٨٥١] .

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم (٢٢٤)، والآجري صفحة ٣١٧.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٠٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٩٩) .
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٣٠)، وابن حبان (٩٤٣) .

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٥٤).
وسيأتي برقم (٧٨١٢) .
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٦٩)، وابن حبان (٩٠٢) .

٧٦٩٣ - أخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثني شُعيبٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد، مما حدثه عبدُ الرحمن الأعرجُ مما ذكَرَ

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يُحدِّث به، عن رسول الله ﷺ قال: وقال: «تحاجَّت الجنةُ والنارُ، فقالت النارُ: أُوثِرْتُ بالمُتكبِّرينَ والمُتجبِّرينَ. وقالت الجنةُ: ما ليَ لا يدخُلُني إلا ضعفاءُ الناس وسُقَّاطُهم وعجزتُهم؟! فقال الله تباركَ وتعالى للجنة: إنما أنتِ رحمةٌ، يعني أرحَمُ بكِ مَن أشاءُ من عبادي، وقال للنار: إنما أنتِ عذابٌ، أُعذِّبُ بكِ مَن أشاءُ، ولكلٍّ واحدة منكما مِلؤُها، فأما النارُ، فلا تَمتلىءُ حتى يضَعَ الرحمنُ عزَّ وجلَّ فيها قدَمَه، فيقول: أَقَطْ؟ فتقول: قَطْ، قَطْ. فهُنالك تَمتلِىءُ، ويَزوي بعضُها إلى بعض، وأما الجنةُ، فلا يظلِمُ الله من خَلْقِه أحداً»[1].

[التحفة: ١٣٧٨١].

٧٦٩٤ - أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، قال: حدثنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن الأعمش، عن إبراهيمَ التَّيمي، عن الحارث بن سُوَيد

عن عبد الله، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَلّهُ أفرَحُ بتَوبةِ عبدِه من رجلٍ ضَلَّتْ له راحِلَتُهُ بدَوِّيَّةٍ مُهلِكةٍ، عليها طعامُه وشرابُه، فطَلَبها، حتى إذا بلَغَ الجَهدَ، قال: أرجعُ موضعَ رَحْلِي، فأموتُ فيه، فرجَعَ، فقامَ، فإذا راحلَتُه عند رأسِه عليها طعامُه وشرابُه»[2].

[التحفة: ٩١٩٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٤٩) و (٤٨٥٠) و (٧٤٤٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٥٨٩)، ومسلم (٢٨٤٦)، والترمذي (٢٥٦١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٩٥-٩٦.

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١٨١)، وابن حبان (٧٤٤٧).

وقوله: «سقاطهم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: أراذِلُهم وأدْوَانُهم.

وقوله: «قَطْ»: حَسْب. و«أقَطْ»: أحَسْب. «النهاية».

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٨)، ومسلم (٢٧٤٤) (٣) و(٤)، والترمذي (٢٤٩٧) و(٢٤٩٨) .

وسيأتي في لاحقيه .

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٢٧)، وابن حبان (٦١٨).

وقوله: «دَوِّيَّة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الدَّوُّ: الصحراء التي لا نباتَ بها. والدوِّيَّةُ منسوبة إليها.

٧٦٩٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ، عن الحارث بن سُوَيد والأسود، قالا:

حدثنا عبدُ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لله أفرَحُ بتوبةِ أحدِكُم، من رجلٍ خرجَ بأرضٍ دَوِّيَّةٍ مُهلِكةٍ، ومعه راحلتُه، عليها طعامُه وزادُه وما يُصلِحُه، فأضَلَّها، فخَرَجَ في طلَبها حتى أدركَهُ الموتُ، قال: أرجِعُ إلى مكاني الذي أضلَلْتُها فيه فأموتُ، فرجَعَ إلى مكانه فغلَبَتْه عيناهُ، فاستيقَظَ وإذا راحلتُه عند رأسِه، عليها طعامُه وشرابُه وزادُه وما يُصلِحُه»[1].

[التحفة: ٩١٩٠].

٧٦٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ بن عُمير، عن الحارث بن سُوَيد

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ ...مثلَه إلى قوله: «وشرابُه»، ولم يذكُرْ ما بعدَه[2].

[التحفة: ٩١٩٠].

٥٢ ـ الحبُّ والكراهية

٧٦٩٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المغيرةُ، عن أبي الزِّناد.

وأخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدثني أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله تبارَكَ وتعالى: إذا أحبَّ عبدي لقائي، أحبَبْتُ لقاءَه، وإذا كرِهَ لقائي، كرِهْتُ لقاءَه»[3].

[التحفة: ١٣٩٠٨ و١٣٨٣١].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف مكرراً برقم (١٩٧٤).

٧٦٩٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحسن عن الأسود ـ هو ابنُ سريع، قال: وكان شاعراً ـ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا أُنشِدُكَ محامدَ حمِدْتُ بها ربِّي؟ فقال: «أما إن ربَّكَ يُحِبُّ المحامِدَ» وما استزادَني على ذلك(١).

[التحفة: ١٤٧].

٧٦٩٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن عبد الرحمن ابن أبي بَكرةَ، قال:

قال أشجُّ بني عَصَر، قال لي رسولُ الله ﷺ: «إن فيكَ خُلُقَين يُحِبُّهما الله»، قلتُ: ماهُما؟ قال: «الحِلمُ والحياءُ» قال: أقديماً كانا، أو حديثاً؟ قال: «لا، بَلْ قديماً» قلتُ: الحمدُ لله الذي جبَلَني على خُلُقَين يُحبُّهما الله(٢).

[التحفة: ١١٥٧٩].

٥٣ ـ الحُبُّ والبغض

٧٧٠٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أحبَّ الله عبداً، دعا جبريلَ، فقال: إني أحببتُ فلاناً فأحِبُّوه(٣)، فيُحِبُّه جبريلُ، ثم ينادي جبريلُ أهلَ السماء: إن الله يُحِبُّ فلاناً فيحِبُّوه، ثم يضعُ له القَبولَ في الأرض، وفي البُغْضِ مثلُ ذلك»(٤).

[التحفة: ١٢٧٧٢].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «المسند» أحمد (١٥٥٩٠).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٤)، وفي «خلق أفعال العباد» صفحة ٢٧.
وسيتكرر برقم (٨٢٤٨).
وهو في «المسند» أحمد (١٢٨٢٨)، وابن حبان (٧٢٠٣) مطولاً.

(٣) هكذا في الأصل: «فأحبوه»، وفي مصادر التخريج: «فأحبه»، وهو الأقرب للصواب.

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٠٩) و (٦٠٤٠) و (٧٤٨٥)، وفي «خلق أفعال العباد» له (٣٥)، ومسلم (٢٦٣٧) (١٥٧) و (١٥٨)، والترمذي (٣١٦١).
وهو في «المسند» أحمد (٧٦٢٥)، وابن حبان (٣٦٤) و (٣٦٥).

٥٤ ـ الرِّضا والسُّخط

٧٧٠١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمَر، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن الأعرج، عن أبي هريرةَ

عن عائشةَ، قالت: فقدتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلة، فانتهيتُ إليه وهو ساجدٌ، وقدَماهُ منصوبتان، وهو يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ برِضاكَ من سخَطِك، وبمُعافاتِكَ من عُقوبتِك، لا أُحصِي ثناءً عليكَ، أنت كما أثنَيتَ على نفسِك»[1].

[التحفة: ١٧٨٠٧].

٧٧٠٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: أخبرنا أبو صالح، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يَسار

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله يقول لأهلِ الجنة: يا أهلَ الجنة، فيقُولون: لبَّيكَ ربَّنا وسَعدَيكَ، فيقول: هل رضيتُم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضَى، وقد أعطيتَنا ما لم تُعطِ أحداً من خلقِكَ؟ فيقول: أنا أُعطيكُم أفضَلَ من ذلك، قالوا: يا ربُّ، وأيُّ شيء أفضَلُ من ذلك؟ قال: أُحِلُّ عليكُم رِضواني، فلا أسخَطُ عليكُم بعدَه أبداً»[2].

[التحفة: ٤١٦٢].

٥٥ ـ الرَّحمةُ والغضب

٧٧٠٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، عن أبي الزِّناد.

وأخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن موسى، قال: أخبرني أبو الزِّناد، عن الأعرج

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٤٩) و (٧٥١٨)، ومسلم (٢٨٢٩)، والترمذي (٢٥٥٥). وهو في «مسند» أحمد (١١٨٣٥)، وابن حبان (٧٤٤٠).

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لما قضَى الله الخَلْقَ، كَتَبَ في كتابه فهو عندَه فوقَ العرش: إن رحمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي». اللفظُ لقتيبةَ[1].

[التحفة: ١٣٨٧٣و١٣٩١٨]

٧٧٠٤ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ وأبو داودَ الحَفَرِيُّ، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لما فرَغَ الله من الخَلْق، كتَبَ على عرشه: إنَّ رحمَتِي سبقَتْ غَضَبِي» ـ قال أبو داودَ: «رحمَتِي تغلِبُ غَضَبِي» ـ وهو فوقَ العرش[2].

[التحفة: ١٢٣٨٧]

٥٦ ـ المُعافاةُ والعُقوبة

٧٧٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرب، وهشامُ بنُ عبد الملك، قالا: حدثنا حمَّادٌ.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن هشام ابن عَمرو، عن عبد الرحمن بن الحارث

عن عليٍّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول في آخِر وِتره: «أعوذُ ـ وقال محمدٌ: اللهمَّ إني أعوذ ـ برِضاكَ من سَخَطِك، وأعوذُ بـمُعافاتِكَ من عُقوبتِك، وأعوذُ بكَ منكَ، لا أُحصِي ثَناءً عليكَ أنتَ كما أثنَيتَ على نفسِكَ»[3].

[التحفة: ١٠٢٠٧]

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٩٤) و (٧٤٠٤) و (٧٤٢٢) و (٧٤٥٣) و (٧٥٥٤)، ومسلم (٢٧٥١) (١٤) و (١٥) و (١٦)، وابن ماجه (١٨٩) و (٤٢٩٥)، والترمذي (٣٥٤٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٧٧٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٩٩)، وابن حبان (٦١٤٣) و (٦١٤٤) و (٦١٤٥).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٤٨).

٧٧٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن ابن القاسم، عن مالك، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خَسِفت الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ، فصلّى رسولُ الله ﷺ بالناس، فخطَبَ، ثم انصرَفَ، ثم قال: «يا أُمَّةَ محمدٍ، ما مِن أحدٍ أغيَرُ من الله أن يزنيَ عبدُه، أو تزنيَ أَمَتُه» مختصراً[(١)].

[التحفة: ١٧١٥٩] .

٧٧٠٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا عيسى بنُ طَهْمانَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: كانت زينبُ تفتخِرُ على نساء النبيِّ ﷺ ؛ تقول: أنكَحَني الله من السماء. قال يحيى: تريدُ قولَ الله: ﴿زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧][(٢)].

[التحفة: ١١٢٤] .

٧٧٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن هلال بن أسامةَ، عن عطاء بن يَسار

عن عمرَ بن الحكَم، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن جاريةً لي كانت ترعى غَنَماً لي، فجئتُها، ففقَدَتْ شاةً من الغنم، فسألتُها عنها، فقالت: أكلَها الذئبُ، فأسِفْتُ عليها وكنتُ من بني آدمَ، فلطَمْتُ وجهَها، وعليَّ رقبةٌ، أفأُعتِقُها؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ : «أين الله» ؟ قالت: في السماء، قال: «فمن أنا» ؟ قالت: أنتَ رسولُ الله، قال: «أعتِقْها»[(٣)].

[التحفة: ١١٣٧٨] .

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢١).
وهو مختصر من حديث الكسوف السالف عند المؤلف بتمامه برقم (١٨٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٧٧).

(٣) سلف بتمامه برقم (١١٤٢)، وانظر تخريجه برقم (٥٦١)، واسم الصحابي هو: «معاوية بن الحكم السلمي» ، وقد أسماه مالك: «عمر بن الحكم» .

٧٧٠٩ ـ أخبرنا شعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ، عن زيد بن يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لما قضى الله الخَلْقَ، كَتَبَ في كتابه وهو عندَه فوقَ العرش: إن رحمَتي سبقَتْ غَضبي»[١].

[التحفة: ١٣٨٢٨].

٧٧١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحيم[٢]، عن يونسَ بن محمد، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ وعبدِ الرحمن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُخيِّروني على موسى، فإن الناسَ يَصعَقون يومَ القيامة، فأكونُ في أوَّلِ من يُفيقُ، فإذا موسى باطشٌ بجانب العرش، فلا أدري، أكان صَعِقَ فأفاقَ قَبلي، أَمْ كان ممَّن استثنى الله عزَّ وجلَّ»؟[٣].

[التحفة: ١٣٩٥٦].

٧٧١١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما من مسلم يتصدَّقُ بصدَقةٍ من طيِّبٍ ـ ولا يقبَلُ الله إلا طيِّباً، ولا يصعَدُ إلى السماء إلا طيِّبٌ ـ، إلا كأنه يضَعُها في كفِّ الرحمن، فيُربِّيها كما يُربِّي الرجلُ فَلُوَّه، أو فَصِيلَه، حتى إن التمرةَ تعودُ مثلَ الجبلِ العظيم»[٤].

[التحفة: ١٣٣٧٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٠٣).

(٢) في الأصل: «عبد الرحمن» وصوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٢٤١١) و (٣٤٠٨) و (٣٤١٤) و (٤٨١٣) و (٦٥١٧) و (٧٤٢٨) و(٧٤٧٢)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٥٩) و (١٦٠) و (١٦١)، وأبو داود (٤٦٧١)، وابن ماجه (٤٢٧٤)، والترمذي (٣٢٤٥).

وسيأتي برقم (١١٣٩٣) و (١١٣٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٨٦)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠١٠) و(٥٣٥٠) و(٥٣٥١)، وابن حبان (٧٣١١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٣١٦).

وقوله: «فَلُوَّه» : سبق شرحه في (٧٦٨٧).

٧٧١٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يتَعاقَبون فيكم ملائكةٌ بالليل، وملائكةٌ بالنهار، ويجتَمعُون في صلاة الفَجر، ثم يعرُجُ الذين باتُوا فيكُم، فيسألُهم وهو أعلَمُ: كيف تركْتُم عبادي؟ فيقولون: تركْناهُم وهم يُصلُّون، وأتيناهُم وهم يُصلُّون». اللفظُ لقتيبةَ[1].

[التحفة: ١٣٨٠٩] .

٧٧١٣ ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا حسينٌ، قال: حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا بيانُ بنُ بشر، عن قيس، قال:

حدثنا جريرٌ، قال: خَرجَ علينا رسولُ الله ﷺ ليلةَ البدر، فنظَرَ إلى القمر، فقال: «إنكم تَرَون ربَّكم كما تَرَون هذا، لا تُضامُون في رُؤيَتِه»[2].

[التحفة: ٣٢٢٣] .

٧٧١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير[3]، قال: حدثنا شعبةُ وعبدُ الله بنُ عثمانَ، قالا: حدثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير بن عبد الله، قال: كنا عند رسول الله ﷺ ذاتَ ليلة، فشخَصَتْ أبصارُنا، فجعلْنا ننظُرُ إلى القمر ليلةَ البدر، فقال: «أما إنكُم ستنظُرُون ربَّكُم، كما تنظُرون إلى القمر،لا تُضامُون على رُؤيَتِه، فإن استطَعْتم أن لا تُغلَبوا على صلاتَين،، فافعَلُوا؛ صلاةٍ قبلَ طُلوع الشمس، وصلاةٍ قبلَ غُروبها، وتَلا: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾» [طه: ١٣٠، ق:٣٩][4].

[التحفة: ٣٢٢٣] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٩) .

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٠)، وانظر ما بعده .

(٣) في الأصل: «يحيى بن أبي كثير»، وصوبناه من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٦٠) .

٧٧١٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا سيفُ بنُ عُبيد الله ـ قال: وكان ثقةً ـ، عن سَلَمةَ بن عيَّار، عن سعيد بن عبد العزيز، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب،

عن أبي هريرةَ، قال: قُلنا: يا رسولَ الله، هل نَرى ربَّنا؟ قال: «هل تَرَون الشمسَ في يومٍ لا غيمَ فيه، وتَرَون القمرَ في ليلة لاغيمَ فيها» ؟ قلنا: نعم، قال: «فإنكُم ستَرَون ربَّكُم» (١).

[التحفة: ١٣١١٩] .

٧٧١٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا بَقيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثنا بَحيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن عَمرو بن الأسود، أن جُنادةَ بن أبي أُميَّةَ حدثهم

عن عُبادةَ بن الصامت، عن رسول الله ﷺ قال: «إني حدَّثتُكم عن مسيحِ الدَّجال، حتى خِفْتُ أن لا تَعقِلُوه، هو قصيرٌ، فَحِجٌ، جعدٌ، أعورُ، مطموسُ العين اليُسرى، ليست بناتئةٍ، ولا حجراءَ، فإن التبسَ عليكُم؛ فاعلَموا أن ربَّكُم تبارَكَ وتعالى ليس بأعورَ، وأنكُم لن تَرَوْا ربَّكُم حتى تموتُوا» (٢).

[التحفة: ٥٠٧٨] .

٧٧١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو عبد الصمد، قال: حدثنا أبو عِمرانَ الجَوْنيُّ، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٠)، وسيأتي مطولاً برقم (١١٤٢٤)، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٦٤).

وقوله: «فحِجٌ» ، قال في «اللسان» : الفَحَجُ في القدمين: تباعُدُ ما بينهما. وقيل: الفحج في الإنسان : تباعُدُ الرُّكبتين،وفي البهائم: تباعدُ العُرقُوبَتين .

وقوله: «حجراء» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : قال الهَرَوي: إن كانت هذه اللفظة محفوظة فمعناها: أنها ليست بصُلْبة مُتحجِّرة .

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «جَنَّتان من فضة آنيتُهُما وما فيهما، وجَنَّتان من ذهب آنيتُهُما وما فيهما، وما بينَ القوم وبينَ أَن ينظروا إلى ربِّهم إلا رِداءُ الكِبر على وَجهِه في جنَّة عَدْنٍ»(1).

[التحفة: ٩١٣٥] .

٧٧١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن صُهيب، عن النبيِّ ﷺ في هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، قال: «إذا دخلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ، وأهلُ النارِ النارَ، نُودُوا: يا أهلَ الجنة، إن لكم عندَ الله وعداً، قالوا: ما هو؟ ألم يُبيِّضِ اللهُ وُجوهَنا، ويُثقِّلْ مَوازينَنا، ويُدخِلْنا الجنةَ، ويُنجِّينا من النار؟! فيُكشَفُ الحِجابُ، فيتجلَّى لَهم، فوالله ما أعطاهُم الله شيئاً أحَبَّ إليهم من النَّظرِ إليه»(2).

[التحفة: ٤٩٦٨] .

٧٧١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يضحكُ الله إلى رجلين، يقتُلُ أحدُهُما الآخرَ، كلاهُما يدخُلُ الجنةَ، يقاتِلُ هذا في سبيل الله، فيُقتَلُ، ثم يتوبُ الله على القاتل، فيُقاتِلُ، فيُستشهَدُ» (3).

[التحفة: ١٣٨٣٤] .

---

(1) أخرجه البخاري (٤٨٧٨) و (٤٨٨٠) و (٧٤٤٤)، ومسلم (١٨٠)،و ابن ماجه (١٨٦)، والترمذي (٢٥٢٨) .
وسيأتي برقم (١١٣٧٧) .
وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٨٢)، وابن حبان (٧٣٨٦) .

(2) أخرجه مسلم (١٨١)، وابن ماجه (١٨٧)، والترمذي (٢٥٥٢) و (٣١٠٥).
وسيأتي برقم (١١١٧٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٣٥)، وابن حبان (٧٤٤١).

(3) سلف تخريجه برقم (٤٣٥٨) .

٧٧٢٠ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن أبي عبد الله الأغرِّ وأبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ينزلُ الله تعالى كلَّ ليلة إلى السماء الدُّنيا، حتى يبقى ثلثُ الليل الآخِرُ، فيقول: مَن يدعُوني، فأستَجيبُ له، مَن يسألُني فأعطيه، مَن يستغفِرُني فأغفِرُ له»[(١)].

[التحفة: ١٣٤٦٣].

٧٧٢١ - أخبرنا عِمرانُ بن بكّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ المبارك الصُّوري، قال: حدثنا يحيى بنُ حسَّان، عن هُشَيم، عن إسماعيلَ بن أبي خالد

عن قيسٍ، قال: رأيتُ معاويةَ - وقد نقِهَ من مرضةٍ مَرِضها - وهو يخطُبُ، وقد حَسَرَ عن ذراعَيه، وهما كأنهما عسيبُ نَخْل، وهو يقول: هل الدُّنيا إلا كما ذُقْنا وجَرَّبنا؟ والله لوددتُ أني لا أُخيَّرُ فيكُم فوقَ ثلاث، حتى ألحَقَ الله، فقام إليه رجلٌ، فقال: إلى رحمةِ الله يا أميرَ المؤمنين، قال: بل إلى ما شاء الله لي، والله يعلمُ أني لم آلُ عن الحقِّ، ولو كَرِهَ الله شيئاً لغَيَّرهُ[(٢)].

[التحفة: ١١٤٣٧].

تم كتاب النعوت
والحمدُ للهِ حقَّ حمده.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٤٥) و(٦٣٢١) و(٧٤٩٤)، ومسلم (٧٥٨) (١٦٨) و(١٦٩) و(١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢)، وأبو داود (١٣١٥) و(٤٧٣٣)، وابن ماجه (١٣٦٦)، والترمذي (٤٤٦) و(٣٤٩٨).

وسيأتي برقم (١٠٢٣٧) و (١٠٢٣٨) و (١٠٣٣٩) و (١٠٣٤٠) و (١٠٢٤١) و (١٠٢٤٢) و(١٠٢٤٣) و(١٠٢٤٤) و (١٠٢٤٥) و (١٠٢٤٦) و (١٠٢٤٧) من طرق عن أبي هريرة.

وهوفي «مسند» أحمد (٧٥٠٩)، وابن حبان (٩١٩) و (٩٢٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد نبيّه الكريم

٤٥ ـ كتابُ البيعة

١ ـ البيعةُ على السمع والطاعة

٧٧٢٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، في العُسر واليُسر، والـمَنْشَط والـمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نَقُومَ بالحقِّ حيثُ كنا، لا نَخافُ في الله لَومةَ لائمٍ(١).

[المجتبى: ١٣٧/٧ ، التحفة: ٥١١٨] .

٧٧٢٣ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا الليثُ بنُ سعد، عن يحيى بن سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، عن أبيه

أن عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، في العُسر واليُسر، والـمَنْشَط والـمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نَقُومَ بالحقِّ حيثُ كنا، لا نَخافُ في الله لَومةَ لائمٍ(٢).

[المجتبى: ١٣٨/٧ ، التحفة: ٥١١٨] .

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده .

(٢) أخرجه البخاري (٧١٩٩) و (٧٢٠٠)، ومسلم صفحة ١٤٧٠ (١٧٠٩) (٤١) و (٤٢)، وابن ماجه (٢٨٦٦).

وسيأتي برقم (٧٧٢٤) و (٧٧٢٥) و (٧٧٢٦) و (٧٧٢٧) و (٨٦٣٥) و (٨٦٣٦) و (٨٦٣٧) و (٨٦٣٨) و (٨٦٣٩) و (٨٦٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٥٣)، وابن حبان (٤٥٤٧) .

٢ ـ البيعةُ على أن لا نُنازعَ الأمرَ أهلَهُ

٧٧٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عُبادةُ ابنُ الوليد بن عُبادةَ، قال: أخبرني أبي

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، في اليُسر والعُسر، والمَنْشَط والمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقولَ ـ أو نَقُومَ ـ بالحقِّ حيثُ كنا، لا نَخافُ في الله لَومةَ لائمٍ[١].

[المجتبى: ٧/١٣٨ ، التحفة: ٥١١٨] .

٣ ـ البيعةُ على القول بالعدل

٧٧٢٥ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثني الوليدُ ابنُ كثير، قال: حدثني عُبادةُ بنُ الوليد، أن أباهُ حدثه

عن جَدِّه عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، في عُسْرنا ويُسْرنا، مَناشِطِنا ومَكارِهِنا، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقولَ بالعدل أينَ كنا، لا نَخافُ في الله لَومةَ لائمٍ[٢].

[المجتبى: ٧/١٣٩ ، التحفة: ٥١١٨] .

٤ ـ البيعةُ على القول بالحقِّ

٧٧٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن ابن إسحاقَ ويحيى بن سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَط والمَكْرَه، والأَثَرة علينا، وعلى أن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وعلى أن نقولَ بالحقِّ حيثُ كنا[٣].

[المجتبى: ٧/١٣٩ ، التحفة: ٥١١٨].

---

(١) سلف قبله .

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٣) .

٥ - البيعةُ [على الأَثَرة][١]

٧٧٢٧ - أَخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ،عن سَيَّار ويحيى بن سعيد القاضي، أنهما سَمِعا عُبادةَ بن الوليد، يحدث عن أبيه.

أما سيَّارٌ، فقال: عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ.

وأما يحيى، فقال: عن أبيه

عن جَدِّه، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، في عُسْرنا ويُسْرنا، ومَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، والأَثَرَة علينا، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ بالحقِّ حيثُ كان، لا نَخافُ في الله لَومةَ لائمٍ.

قال شعبةُ: سيَّارٌ لم يذكُرْ هذا الحرفَ: «حيثُ كان»، فذكَرَهُ يحيى. قال شعبةُ: إن كنتُ زِدْتُ فيه شيئاً، فهو عن سيَّار، أو عن يحيى[٢].

[المجتبى: ١٣٩/٧، التحفة: ٥١١٨].

٧٧٢٨ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «عليكَ بالطَّاعة، في مَنْشَطِكَ ومَكْرَهك، وعُسْرِكَ ويُسْرك، وأَثَرَةٍ عليكَ»[٣].

[المجتبى: ١٤٠/٧، التحفة: ١٢٣٣٠].

٦ - البيعةُ على النُّصح لكلِّ مسلم

٧٧٢٩ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زياد بن عِلاقةَ

عن جرير، قال: بايَعتُ رسولَ الله ﷺ على النُّصحِ لكُلِّ مسلمٍ[٤].

[المجتبى: ١٤٠/٧، التحفة: ٣٢١٠].

---

(١) مابين الحاصرتين زيادة من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٥٣).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧) و (٢٧١٤)، ومسلم (٥٦) (٩٨).

وسيتكرر برقم (٨٦٧٨)، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٥٢).

وقد روي في البيعة عن جرير بألفاظ مختلفة، وسيخرج كل حديث في موضعه.

٧٧٣٠ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن يونسَ، عن عَمرو ابن سعيد، عن أبي زُرْعةَ بن عَمرو بن جرير، قال:

قال جريرٌ: بايَعتُ النبيَّ ﷺ على السَّمع والطَّاعة، وأن أنصَحَ لكُلِّ مسلمٍ[1].

[المجتبى: ١٤٠/٧، التحفة: ٣٢٣٩] .

٧ ـ البيعةُ على أن لا نَفِرَّ

٧٧٣١ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

سَمِع جابراً يقول: لم نُبايِعْ رسولَ الله ﷺ على الموت، إنما بايَعْناهُ على أن لا نَفِرَّ[2].

[المجتبى: ١٤٠/٧، التحفة: ٢٧٦٣] .

٨ ـ البيعةُ على الموت

٧٧٣٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حاتمٌ، عن يزيدَ بن أبي عُبيد، قال:

قلت لسَلَمةَ بن الأكوع: على أيِّ شيء بايَعتُمُ النبيَّ ﷺ يومَ الحُدَيبيَّة؟ قال: على الموتِ[3].

[المجتبى: ١٤١/٧، التحفة: ٤٥٣٦] .

٩ ـ البيعةُ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة

٧٧٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا قيسٌ

---

(١) أخرجه أبوداود (٤٩٤٥).
وانظر ماقبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٢٩)، وابن حبان (٤٥٤٦) .

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٦) (٦٨)، و الترمذي (١٥٩٤) .
وسيكرر برقم (٨٦٤١) سنداً ومتناً، وسيرد برقم (١١٤٤٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٦٠) و (٤١٦٩) و (٧٢٠٦) و (٧٢٠٨)، ومسلم (١٨٦٠)، والترمذي (١٥٩٢) .
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٠٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٧٣) .

عن جرير بن عبد الله، قال: بايَعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاةِ، والنُّصحِ لكُلِّ مسلمٍ[1].

١٠ - البيعةُ على الجهاد

٧٧٣٤ - أَخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن ابن شهاب، أن عَمرو بن عبد الرحمن بن أُمَيَّةَ - ابنَ أخي يَعلى بنِ أُميَّة[2] - حدثه، أن أباهُ أخبره

أن يَعلى بن أُمَيَّةَ، قال: جِئْتُ رسولَ الله ﷺ بأبي أُمَيَّةَ يومَ الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، بايِعْ أَبي على الهجرة، فقال رسولُ الله ﷺ : «بَلْ أُبايِعُهُ على الجهادِ، وقد انقَطَعَتِ الهجرةُ»[3].

[المجتبى: ١٤١/٧، التحفة: ١١٨٤٣] .

١١ - البيعةُ على ترك مسألة الناس

٧٧٣٥ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو مُسْهِر، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبد العزيز، عن رَبيعةَ بن يزيدَ، عن أبي إدريسَ الخَولاني، عن أبي مسلم الخَولاني، قال:

حدثني الحبيبُ الأمينُ عوفُ بنُ مالك الأشجَعي، قال: كنا عندَ رسول الله ﷺ فقال: «ألا تُبايعُون رسولَ الله ﷺ »؟ فردَّها ثلاثَ مرَّات؛

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣١٧).

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة» .

(٢) في الأصل: «منية» وصوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٦٤) و (٦٦٥)، والحاكم٣/٤٢٣و٤٢٤، والبيهقي ١٦/٩.

وسيأتي برقم (٧٧٤٣) و (٨٦٤٢) و (٨٦٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٥٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٢١) و (٢٦٢٢)، و ابن حبان (٤٨٦٤).

فقَدَّمنا أيدِيَنا، فبايَعْنا، فقُلنا: يا رسولَ الله، قد بايَعْناكَ، فعَلامَ؟ قال: «على أن تعبُدوا الله لا تُشركوا به شيئاً، والصلواتِ الخمس، ـ وأسَرَّ كلمةً خفيَّةً ـ لا تسألوا الناسَ شيئاً»(١).

[التحفة: ١٠٩١٩].

١٢ ـ البيعةُ على ترك عصيان الإمام

٧٧٣٦ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني أبو إدريسَ الخَولاني

أن عُبادةَ بن الصامت قال: إن رسولَ الله ﷺ قال، وحولَهُ عِصابةٌ من أصحابه: «تُبايِعُوني على أن لا تُشرِكوا بالله شيئاً، ولا تَزنُوا، ولا تَسرِقوا، ولا تَقتُلوا أولادكُم، ولا تأتُوا ببُهتانٍ تَفترونَه بينَ أَيديكُم وأرجُلِكُم، ولا تَعصُوني في معروف فمَن وَفَّى، فأجرُهُ على الله، ومن أصابَ منكم شيئاً، فعوقِبَ به في الدنيا، فهو كفَّارةٌ له، ومن أصابَ منكم من ذلك شيئاً، ثم سَتَرَهُ الله، فأمرُهُ إلى الله، إن شاء عَفا عنه، وإن شاء عاقَبَهُ»(٢).

[المجتبى: ٧/١٤١، التحفة: ٥٠٩٤].

خالفَهُ أحمدُ بنُ سعيد: رواه عن يعقوبَ، عن أبيه، عن أبي صالح، عن الحارث ابن فُضيل، عن الزُّهري، عن عُبادةَ، مرسلاً

٧٧٣٧ ـ أَخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن الحارث بن فُضيل، أن ابن شهاب حدثه

عن عُبادةَ بن الصامت، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ألا تُبايِعُوني على ما بايَعَ عليه النساءُ، أن لا تُشرِكوا بالله شيئاً، ولا تَسرِقوا، ولا تَزنُوا،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٢٥٢)، وانظر ما بعده.

ولا تَقتُلوا أولادَكُم، ولا تأتُوا ببُهتانٍ تَفتَرونهُ بينَ أيديكُم وأرجُلِكُم، ولا تَعصُوني في معروف» ؟ قلنا: بلى يا رسولَ الله، فبايَعناهُ على ذلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «فمَن أصابَ بعدَ ذلك شيئاً، فنالَتْهُ به عُقوبةٌ، فهي له كفّارةٌ، ومَن لم تَنَلْهُ به عُقوبةٌ، فأمرُهُ إلى الله، إن شاء، غفَرَه، وإن شاء، عاقَبَ به»[1].

[المجتبى: ٧/١٤٢، التحفة: ٥٠٩٤].

١٣ ـ البيعةُ على الهجرة

٧٧٣٨ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني جئتُ أبايعُكَ على الهجرة، ولقد تركتُ أبوَيَّ يَبكيان، قال: «فارجِعْ إليهما، فأضحِكْهُما كما أبكَيتَهُما»[2].

[المجتبى: ٧/١٤٣، التحفة: ٨٦٤٠].

١٤ ـ شأن الهجرة

٧٧٣٩ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيدَ الليثي

عن أبي سعيد الخُدْري، أن أعرابيًّا سأل رسولَ الله ﷺ عن الهجرة، فقال: «وَيحَكَ، إن شأنَ الهجرة شديدٌ، فَهلْ لك من إبل» ؟ قال: نعم، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٥٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣) و (١٩)، وأبوداود (٢٥٢٨)، وابن ماجه (٢٧٨٢).

وسيأتي برقم (٨٦٤٣) و (٨٦٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩٠)، وابن حبان (٤١٩) و (٤٢١) و (٤٢٣).

«فهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتها» ؟ قال: نعم، قال: «فاعمَلْ من وراء البِحار، فإن الله لن يَتِرَكَ من عملِكَ شيئاً»[1].

[المجتبى: ٧/١٤٣، التحفة: ٤١٥٣] .

١٥ ـ هجرة الحاضر والبادي

٧٧٤٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن الحارث عن[2] أبي كثير

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيُّ الهجرة أفضلُ؟ قال: «أن تَهجُرَ ما كَرِهَ الله، والهجرةُ هِجرَتان: هجرةُ الحاضر و البادي، فأما البادي؛ فإنه يُطيعُ إذا أُمِرَ، ويُجيبُ إذا دُعِيَ، وأما الحاضرُ؛ فأعظَمُهُما بَلِيَّةً، وأفضَلُهُمَا أَجراً» [3].

[المجتبى: ٧/١٤٤، التحفة: ٨٦٣٠] .

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٥٢) و (٢٦٣٣) و (٣٩٢٣)، ومسلم (١٨٦٥)، وأبوداود (٢٤٧٧).

وسيتكرر برقم (٨٦٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٠٥)، و ابن حبان (٣٢٤٩).

وقوله: «من وراء البحار» ، قال السندي: أي: فائتِ بالخيرات كلِّها، وإن كنت وراءَ البحار، ولا يضرُّك بُعدُك عن المسلمين.

وقوله: «لن يَتِرَكَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لايُنقِصُك. يقال: وَتَره يَتِرُه تِرَةً، إذا نقصه .

(٢) في الأصل: «بن»، وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه أبوداود (١٦٩٨).

وسيتكرر برقم (٨٦٤٩)، و انظر رقم (١١٥١٩) بما بقي منه .

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٨٧)، و ابن حبان (٥١٧٦) .

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

١٦ ـ تفسيرُ الهجرة

٧٧٤١ ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن يَعلى بن مُسلم، عن جابر بن زيد، قال:

قال ابنُ عبَّاس: كان رسول الله ﷺ [بمكة][١]، وإن أبابكر وعمرَ [وأصحابَ النبي ﷺ][٢] كانوا من المهاجرين؛ لأنهُم هَجَروا المشركين، وكان من الأنصار مُهاجرونَ؛ لأن المدينةَ كانت دارَ شِركٍ، فجاؤُوا إلى رسولِ الله ﷺ ليلةَ العَقَبةِ[٣].

[المجتبى: ٧/١٤٤، التحفة: ٥٣٩٠] .

١٧ ـ الحثُّ على الهجرة

٧٧٤٢ ـ أَخبرني هارونُ بنُ محمد بن بكَّار بن بلال، عن محمد ـ وهو ابنُ عيسى بن القاسم بن سُمَيع ـ، قال: حدثنا زيدٌ، عن كثير بن مُرَّةَ

أن أبا فاطمةَ حدَّثه، أنه قال: يا رسولَ الله، حدِّثني بعَمَلٍ[٤] أستَقيمُ عليه وأعمَلُه[٥]، قال لي رسولُ الله ﷺ: «عليكَ بالهِجرة، فإنه لا مِثْلَ لها»[٦].

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ١٢٠٧٨] .

١٨ ـ ذِكرُ الاختلاف في انقطاع الهجرة

٧٧٤٣ ـ أَخبرنا عبدُ الملك بنُ شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابن شهاب، عن عَمرو بن عبد الرحمن بن أُمَيَّةَ، أن أباهُ أخبره

---

(١) ليست في الأصل، وأثبتناه من الرواية (٨٢٥٢).

(٢) ليست في الأصل، وأثبتناه من الرواية (٨٢٥٢).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

سيتكرر برقم (٨٢٥٢) و (٨٦٤٧) .

(٤) في الأصل: «بعلم»، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٥) في الأصل: «أعلمه»، والمثبت من «المجتبى» و«التحفة».

(٦) سيأتي بتمامه برقم (٨٦٤٥).

أن يَعلى بن أُمَيَّةَ، قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ بأبي أُمَيَّةَ يومَ الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، بايعْ أَبي على الهجرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلْ أُبايعُهُ على الجهاد، وقد انقَطَعَتِ الهجرةُ»(١).

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ١١٨٤٣].

٧٧٤٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ داودَ، قال: حدثنا مُعَلَّى بنُ أسد، قال: حدثنا وُهيبُ ابنُ خالد، عن عبد الله بن طاووسٍ، عن أبيه

عن صفوانَ بن أُمَيَّةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنهُم يقولون: إن الجنةَ(٢) لا يَدخلُها إلا مَن هاجَرَ؟ قال: «لا هجرةَ بعدَ فتحِ مكَّةَ، ولكن جهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا استُنفِرتُمْ فانفِرُوا»(٣).

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ٤٩٤٩].

٧٧٤٥ ـ أَخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، قال: حدثني منصورٌ، عن مجاهد، عن طاووسٍ

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح: «لا هِجرةَ، ولكن جهادٌ ونِيَّةٌ، وإن استُنفِرْتُم، فانفِرُوا»(٤).

[المجتبى: ٧/١٤٦، التحفة: ٥٧٤٨].

٧٧٤٦ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى بن هانئ، عن نُعيم بن دِجاجةَ، قال:

سمعتُ عمرَ يقولُ: لا هِجرةَ بعدَ وفاة رسولِ الله ﷺ (٥).

[المجتبى: ٧/١٤٦، التحفة: ١٠٦٥٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٣٤).

(٢) في الأصل: «الهجرة»، وصوبناه من «المجتبى».

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٣٩).
وسيتكرر برقم (٨٦٥١)، وانظر ما بعده من حديث طاووس عن ابن عباس.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٠٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٤٣)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيتكرر برقم (٨٦٥٣).

٧٧٤٧ ـ أخبرنا عيسى بنُ مُساوِر، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبد الله بن العلاء، قال: حدثني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَولاني

عن عبد الله بن وَقْدانَ السعدي، قال: وفدتُ إلى رسول الله ﷺ [في وَفْدٍ][1]، كُلُّنا يطلُبُ حاجةً، فكنتُ آخِرَهُم دُخولاً على رسول الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، إني تركتُ مَن خلفي وهُم يَزعُمون أن الهجرةَ قد انقَطَعَتْ. قال: «لن تنقطِعَ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكُفَّارُ»[2].

[المجتبى: ٧/١٤٦، التحفة: ٨٩٧٥].

٧٧٤٨ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ العلاء بن زَبْرٍ[3]، قال: حدثني بُسْرُ بنُ عبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَولاني، عن حسَّانَ ابن عبد الله الضَّمْري

عن عبد الله بن السعديِّ، قال: وَفَدْنا على رسول الله ﷺ، فدخَلَ أصحابي، فقَضى حاجتَهُم، ثم كنتُ آخِرَهُم دُخولاً عليه، قال: «حاجتَكَ» قلتُ: يا رسولَ الله، متى تنقطِعُ الهجرةُ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لا تنقطِعُ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكُفَّارُ»[4].

[المجتبى: ٧/١٤٧، التحفة: ٨٩٧٥].

١٩ ـ البيعةُ فيما أحبَّ وفيما كره

٧٧٤٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن أبي وائل والشَّعبي، قالا:

---

(١) ما بين الحاصرتين ليس في الأصل، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه البيهقي ٩/١٧ ـ ١٨.
وسيأتي بعده، وبرقم (٨٦٥٤) و (٨٦٥٥) و (٨٦٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧١) و(٢٢٣٢٤)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٣١) و (٢٦٣٢) و (٢٦٣٣)، وابن حبان (٤٨٦٦).

(٣) في الأصل: «نمر»، وصوبناه من «التحفة».

(٤) سلف قبله.

قال جريرٌ: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فقلتُ له: أبايعُكَ على السَّمع والطَّاعة فيما أَحبَبْتُ وفيما كَرِهْتُ، قال النبيُّ ﷺ: «أَوَ تستطِيعُ ذلك يا جريـرُ؟ ـ أَو تُطِيقُ ذلك ـ ؟» قال: «قُلْ: ما استَطعتُ». فبايَعَني والنُّصْحِ لكُلِّ مسلم(١).

[المجتبى: ٧/١٤٧، التحفة: ٣٢١٢] .

٢٠ ـ البيعةُ على فِراق المشرك

٧٧٥٠ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي وائل

عن جرير، قال: بايَعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، والنُّصْحِ لكُلِّ مسلمٍ، وعلى فِراقِ المُشرِكِ(٢).

[المجتبى: ٧/١٤٧، التحفة: ٣٢١٢] .

٧٧٥١ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا الحسنُ بنُ الربيع، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي نُخَيلةَ

عن جرير، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ...نحوَه(٣).

[المجتبى: ٧/١٤٨، التحفة: ٣٢١٢] .

٧٧٥٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي نُخَيلةَ البَجَلي، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «فبايَعَني والنصحِ» ، قال السندي: أي: فبايَعَني على ذلك والنصحِ، أي: وعلى النصح، بالجر: عطف على مقدَّر.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٠٤)، ومسلم (٥٦) (٩٩).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٧٧٦٤) و (٨٦٧٠)، وقد سلف قبله، انظر تخريج ما سلف برقم (٣١٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٩١٥٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) سلف قبله .

قال جريرٌ: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يُبايِعُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ابسُطْ يدَكَ حتى أُبايِعَكَ، واشترِطْ عليَّ، فأنتَ أَعلَمُ بالشَّرط، قال: «أُبايِعُكَ على أن تَعبُدَ الله، وتُقيمَ الصلاةَ، وتُؤتيَ الزكاةَ، وتُناصِحَ المسلمَ، وتُفارِقَ المشركَ»[1].

[المجتبى: ٧/١٤٨، التحفة: ٣٢١٢].

٧٧٥٣ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، قال: أَخبرنا ابنُ شهاب، عن أبي إدريسَ الخَولاني، قال:

سمعتُ عُبادةَ بن الصامت يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ في رَهْط، فقال: «أُبايِعُكُم على أن لا تُشرِكوا بالله شيئاً، ولا تَسرِقوا، ولا تَزنُوا، ولا تقتُلوا أولادَكُم، ولا تأتُوا ببُهتانٍ تَفترونهُ بين أيديكم وأرجُلِكُم، ولا تَعصُوني في معروفٍ، فمَن وَفَّى منكُم، فأجرُهُ على الله، ومَن أصابَ من ذلك شيئاً ـ لعلَّه أن يكون ـ فعوقِبَ، فهو له طهورٌ، ومَن ستَرَهُ الله، فذلك إلى الله، إن شاءَ عَذَّبَهُ، وإن شاء غَفَرَ له»[2].

[المجتبى: ٧/١٤٨، التحفة: ٥٠٩٤].

٢١ـ بيعة النساء

٧٧٥٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن محمد

عن أُمِّ عَطِيَّةَ، قالت: لما أردتُ أن أُبايِعَ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، إن امرأةً أسعَدَتْني في الجاهلية، فأذهَبُ فأُسعِدُها، ثم أجيئُكَ فأُبايِعُكَ؟ قال: «اذهَبي»، فذهبتُ فساعَدتُها، ثم جئْتُ فبايعتُ النبيَّ ﷺ[3].

[المجتبى: ٧/١٤٨، التحفة: ١٨٠٩٩].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٢٥٢).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٠٧).

٧٧٥٥ ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: أَخبرنا حمَّادٌ، قال: حدثنا أيوبُ، عن محمد

عن أُمِّ عَطِيَّةَ، قالت: أخَذَ علينا رسولُ الله ﷺ البيعةَ أن لا نَنُوحَ[1].

[المجتبى: ٧/١٤٩، التحفة: ١٨٠٩٧].

٢٢ ـ امتحانُ النساء

٧٧٥٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن أُميمةَ بنت رُقيقةَ، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ في نساء نُبايِعُه، فأخذ علينا النبيُّ ﷺ ﴿أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ﴾ الآية [الممتحنة: ١٢]. قال: «فيما استَطَعتُنَّ أطَقْتُنَّ»، قلنا: رسولُ الله ﷺ أَرحَمُ بنا من أنفُسِنا، قلنا: يا رسولَ الله، ألا تُصافِحُنا؟ قال: «إني لا أُصافِحُ النساءَ، ما قَولي لامرأةٍ واحدةٍ إلا كقَولي لمئةِ امرأةٍ»[2].

[المجتبى: ٧/١٤٩، التحفة: ١٥٧٨١].

٢٣ ـ بيعةُ مَن به عاهةٌ

٧٧٥٧ ـ أَخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن يَعلى بن عطاء، عن رجلٍ من آل الشَّريد يقال له: عَمرو

عن أبيه، قال: كان في وَفْدِ ثقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، فأرسل إليه النبيُّ ﷺ: «ارجِعْ، فقد بايَعْناكَ»[3].

[المجتبى: ٧/١٥٠، التحفة: ٤٨٣٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦)، وأبوداود (١١٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٩١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٧٤)، والترمذي (١٥٩٧).
وسيأتي برقم (٧٧٦٥) و (٨٦٦٠) و (٨٦٧٢) و (٩١٩٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٠٣)، وابن حبان (٤٥٥٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٤٦).

٢٤ ـ بيعةُ الغلام

٧٧٥٨ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاّم، قال: حدثنا عُمر بنُ يونسَ، عن عكرمةَ بن عمار

عن الهِرماس بن زياد، قال: مَدَدتُ يَدي إلى النبيِّ ﷺ وأنا غلامٌ ليُبايِعَني، فلم يُبايِعْني[١].

[المجتبى: ٧/١٥٠، التحفة: ١١٧٢٧].

٢٥ ـ بيعةُ المماليك

٧٧٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: جاء عبدٌ فبايَعَ رسول الله ﷺ على الهجرة، ـ ولا يشعُرُ النبيُّ ﷺ أنه عبدٌ ـ فجاء سَيِّدُه يُريدُه، فقال النبيُّ ﷺ: «بِعْنِيه». فاشتراهُ بعَبدَينِ أسوَدَين، ثم لم يُبايِعْ أحداً بعدُ حتى يسألَهُ: أعَبدٌ هو؟[٢].

[المجتبى: ٧/١٥٠، التحفة: ٢٩٠٤].

٢٦ ـ استقالةُ البيعة

٧٧٦٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أن أعرابيًّا بايَعَ رسولَ الله ﷺ على الإسلام، فأصابَ الأعرابيَّ وَعَكٌ بالمدينة، فجاء الأعرابيُّ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أَقِلْني بَيعَتي، فأبَى، ثم جاءَهُ فقال: أَقِلْني بَيعَتي، فأبَى رسولُ الله ﷺ،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيتكرر برقم (٨٦٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦١٧١).

فخرَجَ الأعرابيُّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما المدينةُ كالكِيرِ، تنفي خَبَثَها، ويَنصَعُ طَيِّبُها»[1].

[المجتبى: ٧/١٥١، التحفة: ٣٠٧١].

٢٧ ـ المرتدُّ أعرابياً بعد الهجرة

٧٧٦١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حاتمٌ، عن يزيدَ بن أبي عُبيد

عن سَلَمةَ بن الأكوع، أنه دخَلَ على الحجَّاج، فقال: يا ابنَ الأكوع، ارتَدَدْتَ على عَقِبَيكَ وبَدَوتَ؟ قال: لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ قد أذِنَ لي في البُدُوِّ[2].

[المجتبى: ٧/١٥١، التحفة: ٤٥٣٩].

٢٨ ـ البيعةُ فيما يستطيع

٧٧٦٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله.

وأخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: كنا نُبايِعُ رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، [ثم][3] يقول: «فيما استَطَعْتَ»[4] [ـ وقال عليٌّ: «فيما استَطَعْتُم» ـ][3].

[المجتبى: ٧/١٥٢، التحفة: ٧١٢٧و٧١٧٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٤٨)، وسيتكرر برقم (٨٦٦٥).
وقوله: «وَعَكٌ» ، قال السيوطي: هو الحمى، وقيل: ألـمُها.
وقوله: «أقِلْني» ، قال السندي: يريد أن ما أصابه قد أصابه بشؤم مافعل من البيعة،فلو أقاله، فلعله يذهب مالحقه بشؤمه من المصيبة.
وقوله: «كالكير» ، قال السيوطي: كير الحداد، وهو المبني من الطين. وقيل: الزِّقُّ الذي ينفخ به النار.
وقوله: «يَنْصَع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يظهر.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٨٧)، ومسلم (١٨٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٠٨).
وقوله: «البُدُوّ» ، قال السندي: هو الخروج إلى البادية.

(٣) ما بين الحاصرتين ليست في الأصل، وأثبتناه من «المجتبى».

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٠٢)، ومسلم (١٨٦٧)، وأبوداود (٢٩٤٠)، والترمذي (١٥٩٣).
وسيأتي بعده، و برقم (٨٦٧١) .
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٦٥)، وابن حبان (٤٥٤٨).

٧٧٦٣ ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أَخبرني موسى بنُ عُقبةَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: كنا حينَ نُبايعُ رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، يقول لنا: «فيما استَطَعْتَ»[(١)].

[المجتبى: ٧/١٥٢، التحفة: ٧٢٥٧].

٧٧٦٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: حدثنا سيَّارٌ، عن الشَّعبي

عن جرير بن عبد الله، قال: بايعتُ النبيَّ ﷺ على السَّمع والطَّاعة، فلَقَّنني: «فيما استَطَعتَ[(٢)]» [(٣)].

[المجتبى: ٧/١٥٢، التحفة: ٣٢١٦].

٧٧٦٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن أُمَيمَةَ بنت رُقَيقةَ، قالت: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ في نِسوةٍ، فقال لنا: «فيما استَطَعْتُنَّ وأَطَقْتُنَّ»[(٤)].

[المجتبى: ٧/١٥٢، التحفة: ١٥٧٨١].

٢٩ ـ ذكر ما على مَن بايع إماماً فأعطاه صفقةَ يده وثمرةَ قلبه

٧٧٦٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبد الرحمن بن عبد رَبِّ الكعبةِ، قال:

انتهيتُ إلى عبد الله بن عَمرو، وهو جالسٌ في ظلِّ الكعبة، والناسُ مُجتمِعون، فسَمِعتُهُ يقول: بينا نحنُ مع رسول الله ﷺ في سَفَر، إذ نزَلْنا منزلاً، فمِنَّا مَن يضربُ خِباءَهُ، إذ نادى مُنادِيه: الصلاةَ جامعةً، فاجتَمعنا، فقام رسولُ الله ﷺ،

---

(١) سلف قبله.
(٢) هكذا في الأصل، وفي «المجتبى»: «استطعتم».
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٠)، وسيتكرر برقم (٨٦٧٠).
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

فخطَبَنا، فقال: «إنه لم يكن نبيٌّ قَبلي إلا كان حَقًّا عليه أن يَدُلَّ أُمَّتَه على ما يَعلَمُه خيراً لهم، ويُنذِرَهم ما يَعلَمُه شرًّا لهم، وإن أُمَّتَكم هذه جُعِلَتْ عافِيَتُها في أوَّلها، وإن آخِرَها سيُصيبُهُم بلاءٌ وأمورٌ يُنكِرُونها، تجيءُ الفتنةُ فيقول المؤمنُ: هذه مُهلِكَتي، ثم تَنكشِفُ، ثم تجيءُ الفتنةُ فيقول المؤمن: هذه هذه، ثم تَنكشِفُ، فمَن أحبَّ أن يُزحزَحَ عن النار، ويُدخَلَ الجنةَ، فلتُدْرِكْه مَوتُه وهو يُؤمن بالله واليوم الآخِر، وليأْتِ إلى الناس الذي يُحِبُّ أن يُؤتَى إليه، ومَن بايَعَ إماماً، فأعطاهُ صفقةَ يَدِه وثمرةَ قلبه، فليُطِعْه ما استطاعَ»[1].

[المجتبى: ٧/١٥٢، التحفة: ٨٨٨١] .

٣٠ ـ الحضُّ على طاعة الإمام

٧٧٦٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى بن حُصين، قال:

سمعتُ جدتي تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في حِجَّة الوداع: «ولو استُعمِلَ عليكُم عبدٌ حَبَشيٌّ يَقودُكُم بكتاب الله، فاسمَعُوا له وأطِيعُوا»[2].

[المجتبى: ٧/١٥٤، التحفة: ١٨٣١١].

٣١ ـ الترغيب في طاعة الإمام

٧٧٦٨ ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني زيادٌ، أن ابنَ شهاب أخبره، أن أبا سَلَمةَ أخبره

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٤) (٤٦) و (٤٧)، وأبو داود (٤٢٤٨)، وابن ماجه (٣٩٥٦).
وسيتكرر برقم (٨٦٧٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٠١)، وابن حبان (٥٩٦١).

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩٨) (٣١١) و (٣١٢) و (١٨٣٨)، وابن ماجه (٢٨٦١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٤٦)، وابن حبان (٦٥٦٤).
وفي الحديث قصة، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَطاعَني فقد أطاعَ الله، ومَن عَصاني فقد عصى الله، ومَن أَطاعَ أميرِي فقد أَطاعني، ومَن عصى أميرِي فقد عَصاني»[1].

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ١٥١٣٨] .

٣٢ ـ تأويل قول الله جلَّ ثناؤه ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء:٥٩]

٧٧٦٩ ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أَخبرني يَعلى بنُ مسلم، عن سعيد بن جبير[2]

عن ابن عباس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء:٥٩] نزلَتْ في عبد الله بن حُذافةَ بن قيس بن عَديٍّ، بعثَهُ رسولُ الله ﷺ في السَّرِيَّةِ[3].

[المجتبى: ٧/١٥٤، التحفة: ٥٦٥١] .

٣٣ ـ التشديد في عصيان الإمام

٧٧٧٠ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير بن دينار، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحير، عن خالد، عن أبي بَحريَّةَ

عن معاذ بن جَبَل، عن رسول الله ﷺ قال: «الغزوُ غَزوان، فأما مَن ابتَغى وجهَ الله، وأطاعَ الإمامَ، وأنفَقَ الكريمةَ، واجتَنبَ الفسادَ، فإن نَومَهُ ونُبْهتَهُ أجرٌ كُلُّه، وأما مَن غزا رياءً وسُمعةً، وعصى الإمامَ، وأفسَدَ في الأرض، فإنه لا يرجعُ بالكَفاف»[4].

[المجتبى: ٧/١٥٥، التحفة: ١١٣٢٩] .

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٥٧) و (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥) (٣٢) و (٣٣) و (٣٤)، و ابن ماجه (٣) و (٢٨٥٩).
وسيأتي برقم (٧٨٩٤) و (٨٦٧٤) و (٨٦٧٥) .
وهو في «مسند» أحمد (٧٣٣٤)، وابن حبان (٤٥٥٦).

(٢) في الأصل: «بن مسلم »، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤)، وأبوداود (٢٦٢٤)، والترمذي (١٦٧٢).
وسيتكرر برقم (٨٦٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٣١٢٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٣٨٢)، وسيتكرر برقم (٨٦٧٧) .
وقوله: «نبهتَهُ» ، قال السندي: أي :انتباهه من النوم .

٣٤ ـ ذكر مايجب على الإمام وما يجب له

٧٧٧١ ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا عليٌّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثني أَبو الزِّناد، مما حدثه عبدُ الرحمن الأعرجُ، مما ذكَرَ

أنه سَمِع أَبا هريرةَ يحدث، عن رسول الله ﷺ قال: وقال: «إنما الإمامُ جُنَّةٌ، يُقاتَلُ من ورائه، ويُتَّقَى به، فإن أَمَرَ بتقوى الله وعدَلَ، فإن له بذلك أجراً، وإن يأمُرْ بغيره، فإن عليه وِزْراً»[١].

[المجتبى: ٧/١٥٥، التحفة: ١٣٧٤١] .

٣٥ ـ النصيحة للإمام

٧٧٧٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سألتُ سُهيلَ بن أَبي صالح، قلتُ: حديثاً حدَّثنا عَمرٌو، عن القَعقاع، عن أَبيكَ؟ قال: أنا سَمِعتُه من الذي حدث به أَبي، حدثنيه رجلٌ من أهل الشام يقالُ له: عطاءُ بنُ يزيدَ

عن تَميمٍ الدَّاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الدِّينَ النَّصيحةُ، إنَّ الدِّينَ النصيحةُ» قالوا: لمَن يا رسولَ الله؟ قال: « للهِ، ولكتابِهِ، ونبيِّه، ولأئِمَّةِ المسلمينَ»[٢].

[المجتبى: ٧/١٥٦، التحفة: ٢٠٥٣] .

٧٧٧٣ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيدَ الليثي

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١)، وأبوداود (٢٧٥٧).

وسيتكرر برقم (٨٦٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٧٧٧).

(٢) أخرجه مسلم (٥٥)، وأبوداود (٤٩٤٤).

وسيأتي بعده، وسيتكرر برقم (٨٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٤٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٤٢) و (١٤٤٣) و (١٤٤٦)، وابن حبان (٤٥٧٤) و (٤٥٧٥).

عن تَميمٍ الدَّاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنما الدِّينُ النَّصيحةُ، إنما الدِّينُ النَّصيحةُ، إنما الدِّينُ النَّصيحةُ» قالُوا: لـمَن يا رسولَ الله؟ قال: « للهِ، ولكتابِهِ، ولرسولِهِ، ولأئِمَّةِ المسلمينَ وعامَّتِهم» [1].

[المجتبى: ٧/١٥٦، التحفة: ٢٠٥٣] .

٧٧٧٤ ـ أَخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليثِ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن عَجلانَ، عن زيد بن أسلَمَ، وعن القَعقاع بن حَكيم، عن أَبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الدِّينَ النَّصيحةُ، إنَّ الدِّينَ النَّصيحةُ، إن الدِّينَ النَّصيحةُ»، قالوا: لـمَن يا رسولَ الله؟ قال: « للهِ، ولكتابِهِ، ولرسولِهِ، ولأئِمَّةِ المسلمينَ وعامَّتِهم»[2].

[المجتبى: ٧/١٥٧، التحفة: ١٢٨٦٣] .

٧٧٧٥ ـ أَخبرنا عبدُ القُدُّوس بنُ محمد، قال: حدثني محمدُ بنُ جَهْضَم، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، عن ابن عَجلانَ، عن القَعقاع وعن سُمَيٍّ وعن عُبيد الله بن مِقْسَم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الدِّينُ النَّصيحةُ» قالوا: لـمَن يا رسولَ الله؟ قال: « للهِ، ولكتابِهِ، ولرسولِهِ، ولأئِمَّةِ المسلمينَ وعامَّتِهم»[3].

[المجتبى: ٧/١٥٧، التحفة: ١٢٨٦٣] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٢٦).

وسيأتي بعده، وسيتكرر برقم (٨٧٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٥٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٣٩) و (١٤٤٠) و (١٤٤١) و (١٤٤٤) و (١٤٤٥).

(٣) سلف قبله.

٣٦ ـ بطانةُ الإمام

٧٧٧٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا مُعمَّرُ بنُ يَعْمَرَ، قال: حدثني معاويةُ ـ يعني ابنَ سلاَّم ـ، قال: حدثني الزُّهريُّ، قال: حدثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مامن والٍ إلا لـه بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالمعروف وتنهاهُ عن المُنكر، وبطانةٌ لا تألُوهُ خَبالاً، فمَن وُقِيَ شَرَّها، فقد وُقِيَ، وهو من التي تَغلبُ عليه منهُما» [(١)].

[المجتبى: ١٥٨/٧، التحفة: ١٥٢٦٩] .

٧٧٧٧ ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسول الله ﷺ قال: «ما بعثَ الله من نبيٍّ، ولا استَخلَفَ من خليفة، إلا كانت له بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالخير، وبطانةٌ تأمُرُه بالشَّرِّ و تحُضُّه عليه، فالمعصومُ مَن عُصِمَ بالله»[(٢)].

[المجتبى: ١٥٨/٧، التحفة: ٤٤٢٣] .

٧٧٧٨ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن الليث، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، قال: حدثني صفوانُ، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٦)، وأبوداود(٥١٢٨)، وابن ماجه (٣٧٤٥)، والترمذي (٢٣٦٩) و (٢٨٢٢) .

وسيتكرر برقم (٨٧٠٣)، وانظر رقم (٩٥٨٣) و(١١٦٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٣٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٩٤)، وابن حبان (٦١٩١) .

والحديث مطوَّل، وفيه قصة ذهاب النبي ﷺ وبعض أصحابه إلى أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «لا تألُوهُ خَبالاً» ، قال السيوطي: أي: لا تقصِّرُ في إفساد أمره.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦١١) و (٧١٩٨).

وسيتكرر برقم (٨٧٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (١١٣٤٢).

عن أبي أيوبَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما بَعَثَ الله من نبيٍّ، ولا كان بعدَهُ خليفة، إلا له بِطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالمعروف وتَنهاهُ عن المُنكرِ، وبطانةٌ لا تألُوهُ خَبالاً، فمَن وُقِيَ بطانةَ السُّوءِ، فقد وُقِيَ»(١).

[المجتبى: ٧/١٥٨، التحفة: ٣٤٩٤] .

٣٧ ـ وزيرُ الإمام

٧٧٧٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن ابن أبي حسين، عن القاسم بن محمد، قال:

سمعتُ عَمَّتِي تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن وَلِيَ منكم عملاً، فأراد الله به خيراً، جعَلَ له وزيراً صالحاً، إن نَسِيَ ذكَّرَهُ، وإن ذكَرَ أعانَهُ» (٢).

[المجتبى: ٧/١٥٩، التحفة: ١٧٥٤٤] .

٣٨ ـ جزاءُ من أُمِرَ بمعصية فأطاع

٧٧٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن زُبيدٍ الأياميِّ، عن سعد بن عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ جيشاً، وأمَّرَ عليهم رجلاً، فأوقَدَ ناراً، فقال: ادخُلوها، فأراد ناسٌ أن يَدخُلوها، وقال الآخَرون: إنما فَرَرْنا منها. فذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال للذين أَرادُوا أن يَدخُلوها: «لو دَخَلتُموها، لم تزالُوا فيها إلى يوم القيامةِ». وقال للآخَرينَ خيراً ـ وقال ابن المثنى: قولاً حَسَناً ـ(٣).

[المجتبى: ٧/١٥٩، التحفة: ١٠١٦٨].

---

(١) علقه البخاري إثر الحديث رقم (٧١٩٨).
وسيتكرر برقم (٨٧٠٤).

(٢) أخرجه أبوداود (٢٩٣٢).
وسيتكرر برقم (٨٦٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤١٤).

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٤٠) و (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠)، وأبو داود (٢٦٢٥).
وسيأتي برقم (٨٦٦٨) و (٨٦٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٢).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٧٧٨١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عُبيد الله[١]، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على المرء المسلمِ السَّمعُ والطَّاعةُ فيما أحَبَّ وكَرِهَ، إلا أن يُؤمَرَ بمَعصيةٍ، فإذا أُمِرَ بمعصيةٍ، فلا سَمْعَ ولا طاعةَ»[٢].

[المجتبى: ٧/١٦٠، التحفة: ٧٧٩٢و٨٠٨٨] .

٣٩ ـ ذكر الوعيد لمَن أعانَ أميرَه على الظُّلم

٧٧٨٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن أبي حَصين، عن الشَّعبي، عن عاصم العَدَوي

عن كعب بن عُجرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيكونُ أُمراءُ، فمَن صدَّقَهُم بكَذِبهم، وأَعانَهُمْ على ظُلْمِهم، فليس مني، ولستُ منه، ولا يَرِدُ عليَّ حوضي، ومَن لم يُصدِّقْهُم على كذبِهم، ولم يُعِنْهُم على ظُلمِهم، فهو مني، وأنا منه، ويَرِدُ عليَّ حوضي»[٣].

[المجتبى: ٧/١٦٠، التحفة: ١١١١٠] .

٤٠ ـ ثوابُ مَن لم يُعنْ أميرَه على الظُّلم

٧٧٨٣ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا محمدٌ، عن مِسْعَر، عن أبي حَصين، عن الشَّعبي، عن العَدَوي

عن كعب بن عُجرةَ، قال: خرج إلينا رسولُ الله ﷺ، ونحنُ تسعةٌ؛ خمسةٌ وأربعةٌ، أحدُ العدَدَين من العرب، والآخَرُ من العَجَم، فقال: «اسمَعُوا،

---

(١) هكذا في الأصل، وفي «المجتبى»: «عبيد الله بن أبي جعفر»، وذكره في «التحفة» في ترجمة عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع، وفي ترجمة عبيد الله بن عمر عن نافع.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٥٥) و (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩)، وأبوداود (٢٦٢٦)، وابن ماجه (٢٨٦٤)، والترمذي (١٧٠٧).

وسيتكرر برقم (٨٦٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٦٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢٥٩).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٨٧٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٢٦)، وابن حبان (٢٧٩) و (٢٨٢) و (٢٨٣) و (٢٨٥).

هل سَمِعتُم أنه سيكونُ بعدي أُمراءُ، مَن دخَلَ عليهم، فصدَّقَهُم بكذبِهِم، وأعانَهُم على ظُلمِهِم، فليس مني، ولستُ منه، وليس بوَارِدٍ عليَّ الحوضَ، ومَن لم يدخُلْ عليهم، ولم يُصدِّقْهُم بكذبِهِم، ولم يُعِنهُم على ظُلمِهِم، فهو مني، وأنا منه، وسيَرِدُ عليَّ الحوضَ»[1].

[المجتبى: ٧/١٦٠، التحفة: ١١١١٠].

٧٧٨٤ ـ وحدثني محمدٌ[2]، عن سفيانَ، عن أبي حَصين، عن الشَّعبي، عن عاصم العَدَوي، عن كعب بن عُجرةَ، عن النبيِّ ﷺ[3].

٧٧٨٥ ـ وحدثني محمدٌ[2]، عن سفيانَ، عن زُبيد، عن إبراهيمَ ـ ليس بالنَّخَعي ـ، عن كعب، عن النبيِّ ﷺ، نحوَه[4].

٤١ ـ فضلُ مَن تكلَّم بحقٍّ عند إمام جائر

٧٧٨٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن علقمةَ، وهو ابنُ مَرْثَد

عن طارق[5] بن شهاب، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ ـ وقد وضع رِجلَهُ في الغَرْزِ ـ: أيُّ الجهاد أفضلُ؟ قال: «كلمةُ حَقٍّ عند سُلطان جائرٍ»[6].

[المجتبى: ٧/١٦١، التحفة: ٤٩٨٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) القائل: «وحدثني محمد» في الموضعين هو شيخ المصنف: «هارون بن إسحاق». ومحمد هذا هو: ابن عبد الوهَّاب القنَّاد.

(٣) سلف في سابقيه.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٤) سلف في سابقيه.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٥) وقع في الأصل: «طارق عن ابن شهاب»، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة».

(٦) أخرجه أبوداود (٤٣٩٤)، وابن ماجه (٢٠٩٥)، وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٣٤.
وقوله: «الغَرْز»، قال في «اللسان»: الغرز: ركاب الرحل.

٤٢ ـ ثوابُ مَن وفّى بما عاهد عليه

٧٧٨٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ الخَولاني

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: كنا عندَ النبيِّ ﷺ في مجلس، فقال: «تُبايِعُوني على أن لا تُشرِكوا بالله شيئاً، ولا تَسرِقوا، ولا تَزنُوا ـ وقرأ عليهم الآية ـ فمَن وَفّى منكُم، فأجرُهُ على الله، ومَن أصابَ من ذلك شيئاً، فستَرَهُ الله عليه، فهو إلى الله، إن شاء عَذَّبَهُ، وإن شاء غَفَرَ له»[١].

[المجتبى ١٦١/٧، التحفة: ٥٠٩٤]

٤٣ ـ ما يُكره من الحرص على الإمارة

٧٧٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ بن سليمانَ، عن ابن المبارك، عن ابن أَبي ذِئْب، عن سعيد المَقْبُري

عن أَبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنكم ستحرِصُون على الإمارة، وإنها ستكُون نَدامةً وحسرةً، فنِعْمَ المُرضِعةُ، وبِئستِ الفاطِمةُ»[٢].

[المجتبى ١٦٢/٧، التحفة: ١٣٠١٧] .

كمل كتاب البيعة، والحمدُ لله حقَّ حمده، وصلَّى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه وسلَّم.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٥٢).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٩٧) .

وقوله: «فنِعْم المرضعةُ، وبئست الفاطمة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : ضرب المرضعةَ مثلاً للإمارة وما توصله إلى صاحبها من المنافع، وضرب الفاطمةَ مثلاً للموت الذي يهدم عليه لذّاته، ويقطع منافعَها دونَه.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على محمد النبي الكريم

عونك يا ربَّ العالمين

٤٦ـ كتاب الاستعاذة

١ـ ذِكرُ فضلِ ما يتعوَّذُ به المتعوِّذون

٧٧٨٩ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجلانَ، عن سعيد المَقْبُري

عن عقبةَ بن عامر، قال: كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ، فقال: «يا عقبةُ، قُلْ» فقلتُ: ماذا أقول؟ فسكَتَ عني، ثم قال: «يا عقبةُ، قُلْ» قلتُ: ماذا أقول يا رسولَ الله؟ فسكَتَ عني، فقلتُ: اللهم ارْدُدْهُ عليَّ، فقال: «يا عقبةُ، قُلْ» فقلتُ: ماذا أقول يا رسولَ الله؟ فقال: «قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ». فقرأْتُها حتى أتيتُ على آخِرِها، ثم قال: «قُلْ»، فقلتُ: ماذا أقولُ يا رسول الله؟ فقال: «قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ». فقرأْتُها حتى أتيتُ على آخِرِها، ثم قال رسولُ الله ﷺ عند ذلك: «ما سأل سائلٌ بمِثلِها، ولا استَعاذَ مُستَعيذٌ بمِثلِها»(١).

[المجتبى: ٨/٢٥٣، التحفة: ٩٩٢٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٨١٤) (٢٦٤) و(٢٦٥)، وأبو داود (١٤٦٣)، والترمذي (٢٤٠٦) و(٢٩٠٢) و(٣٣٦٧).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٧٧٩١) و(٧٧٩٣) و(٧٧٩٤) و(٧٧٩٥) و(٧٧٩٧) و(٧٧٩٨) و(٧٧٩٩) و(٧٨٠٠) و(٧٨٠٣) و(٧٨٠٦) و(٧٨٠٧) و(٨٠٠٩) و(١٠٦٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٩٦)، وابن حبان (٧٩٥) و(١٨٤٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٧٧٩٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي عِمرانَ أسلَمَ

عن عقبةَ بن عامر، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو راكبٌ، فوضعتُ يَدي على قَدَمه، فقلتُ: أقرِئْني سورةَ هُود، أو سورةَ يوسفَ، فقال: «لن تقرأَ شيئاً أبلَغَ عندَ الله من ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾»[1].

[المجتبى: ٨/٢٥٤، التحفة: ٩٩٠٨].

٧٧٩١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ يحيى يحدث، عن يزيدَ، عن أبي عِمرانَ التُّجيبي

عن عقبةَ بن عامر، قال: قلتُ يا رسول الله، أقرِئْني من سورة يوسفَ، أو سورة هود، قال: «يا عقبةُ، اقرأْ بـ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ فإنك لن تقرأَ سورةً أحبَّ إلى الله عزَّ وجلَّ وأبلَغَ عندَه منها، فإن استطعتَ أن لا تفوتَكَ، فافعَلْ»[2].

٧٧٩٢ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو ـ وهو الأوزاعيُّ ـ، عن يحيى ـ وهو ابنُ أبي كثير ـ، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث، قال: حدثني أبو عبد الله

أن ابنَ عابس الجُهَني أخبره، أن النبيَّ ﷺ قال له: «يا ابنَ عابس، ألا أدُلُّكَ ـ أو قال: ألا أُخبِرُكَ ـ بأفضل ما يتعوَّذُ به المُتعوِّذون»؟ قال: بلى يا رسولَ الله، قال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ هاتان السُّورَتان»[3].

[المجتبى: ٨/٢٥١، التحفة: ١٥٥٢٣].

٧٧٩٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، قال: حدثنا بَحيرٌ، عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبير بن نُفير

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٠٢٧)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٤٨).

عن عقبةَ بن عامر، قال: أُهدِيَتْ للنبيِّ ﷺ بَغلةٌ شهباءُ، فرَكِبَهـا، فـأخَذَ عقبـةُ يَقودُها به، فقال رسول الله ﷺ لعقبةَ: «اقرَأْ» قال: وما أقـرأُ يـا رسـولَ الله؟ قـال: «اقـرَأْ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾». فأعادَهـا علـيَّ حتـى قرأتُهـا، فعرَفَ أنـي لم أَفـرَحْ بهـا جـداً، فقـال: «لعَلَّـكَ تَهـاوَنـتَ بهـا! فمـا قُمـتَ تُصلِّـي بمِثلِها»(1).

[المجتبى: ٨/٢٥٢، التحفة: ٩٩١٦].

٧٧٩٤ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا [ابـنُ](2) جـابر، عن القاسم أبي عبد الرحمن

عن عُقبةَ بن عامر قـال: بينَمـا أنـا أقـودُ برسـول الله ﷺ في نَقَـب مـن تِيـكَ النِّقـاب، إذ قـال: «ألا تركَـبُ يـا عُقـبُ»؟ فـأجلَلْتُ رسـولَ الله ﷺ أن أركَـبَ مركَبَ رسول الله، ثم قال: «ألا تركَبُ يا عُقبُ»؟ فأشفَقتُ أن تكونَ مَعصيـةً، فنزَلَ وركبتُ هُنيهةً، ثم نزلتُ، ورَكِبَ رسـولُ الله ﷺ، ثـم قـال: «ألا أُعَلِّمُـكَ سـورَتَين مـن خيـر سـورَتَين قرأَتْهُمـا النـاسُ؟» فـأقرَأني: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾. وأُقِيمَت الصلاةُ، فتقدَّمَ، فقرأ بهما، ثم مَـرَّ بـي، فقـال: «كيف رأيتَ يا عُقبُ؟ اقرَأْ بهما كُلَّما نِمْتَ وقُمْتَ» (3).

[المجتبى: ٨/٢٥٣، التحفة: ٩٩٤٦].

٧٧٩٥ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قـال: حدثنـا يحيـى ـ وهـو ابـنُ آدمَ ـ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيدَ بن جابر، عـن القاسـم بـن عبد الرحمن، قال:

سمعتُ عقبةَ بن عامر يقول: إن رسولَ الله ﷺ قرأ بالمُعوِّذتَين في صلاة، وقال لي: «اقرَأْ بهما كُلَّما نِمْتَ، وكلما قُمْتَ»(4).

[التحفة: ٩٩٤٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).
(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

٧٧٩٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، عن عبد الله بن سعيد، قال: حدثني يزيدُ بنُ رُومانَ، عن عقبةَ بن عامر الجُهَني

عن عبد الله بن الأسلَمي، أن رسولَ الله ﷺ وضع يدَهُ على صدره، ثم قال: «قُلْ» قال: فلم أدْرِ ما أقول، ثم قال لي: «قُلْ» قلت: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. ثم قال لي: «قُلْ»، قال: قلتُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ حتى فرَغتُ، ثم قال لي: «قل» قال: قلتُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ حتى فرَغتُ منها، فقال رسولُ الله ﷺ: «هكذا فتعوَّذُوا، فما تَعوَّذَ المُتعوِّذون بمِثلِهنَّ قطُّ». مختصر.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ[١].

٧٧٩٧ـ أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ، قال: حدثني القَعْنَبيُّ، عن عبد العزيز، عن عبد الله ابن سليمانَ، عن معاذ بن عبد الله بن خُبيب، عن أبيه

عن عقبةَ بن عامر قال: بَينا أقودُ برسول الله ﷺ راحِلَتَه في غزوة، إذ قال: «يا عقبةُ، قُلْ» قال: فاستَمَعتُ، ثم قال: «يا عقبةُ، قُلْ» فاستَمَعتُ، فقالَها الثالثةَ، فقلتُ: ما أقول؟ فقال: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾» فقرأ السُّورةَ حتى ختَمَها، ثم قرأ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وقرأتُ معه حتى ختَمَها، ثم قرأ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فقرأتُ معه حتى ختَمَها، ثم قال: «ما تَعوَّذَ بمِثلِهنَّ أحدٌ»[٢].

[المجتبى: ٨/٢٥١، التحفة: ٩٩٧٠].

٧٧٩٨ـ أخبرني صفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى بن أبي كثير، أنه سَمِع محمدَ بن إبراهيمَ، أن أبا عبد الله أخبره

أن ابنَ عامر الجُهَني أخبره، قال رسولُ الله ﷺ: «يا ابنَ عامر، ألا أُخبرُكَ بأفضل ما تَعوَّذَ به المُتعوِّذون؟» قلت: بلى يا رسولَ الله، قال رسولُ الله ﷺ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»[٣].

---

(١) انظر ما قبله من حديث عقبة بن عامر.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

٧٧٩٩- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني معاويةُ بنُ صالح، عن ابن الحارث- يعني العلاءَ-، عن القاسم مولى معاوية

عن عقبةَ بن عامر، قال: كنتُ أقودُ برسول الله ﷺ ناقتَه في السَّفَر، فقال رسول الله ﷺ: «يا عقبةُ، ألا أُعَلِّمُكَ خيرَ سورتَين قُرِئتا؟» فعَلَّمَني: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ فلم يَرَني سُرِرْتُ بهما جدًّا، فلما نزَلَ لصلاة الصُّبح، صلَّى بهما صلاةَ الصُّبح للناس، فلما فرَغَ رسول الله ﷺ من الصلاة، التفتَ إليَّ، فقال: «يا عقبةُ، كيف رأيتَ؟»[١].

[المجتبى: ٨/٢٥٢، التحفة: ٩٩٤٦].

٧٨٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا معاويةُ، عن العلاء بن الحارث، عن مَكْحول

عن عقبةَ بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قرأ بهما في صلاةِ الصُّبحِ[٢].

[المجتبى: ٨/٢٥٢، التحفة: ٩٩٧٢].

٧٨٠١- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا معاويةُ، عن العلاء بن الحارث، عن مَكْحول

عن عقبةَ بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قرأ في صلاةِ الصُّبحِ بـ ﴿حمٓ﴾ السجدةِ[٣].

[التحفة: ٩٩٧٣].

٧٨٠٢- أخبرنا موسى بنُ حِزام، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن سفيانَ، عن معاويةَ بن صالح، عن عبد الرحمن بن جُبير، عن أبيه

عن عقبةَ بن عامر، أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن المُعوِّذَتَين. قال عقبةُ: فأمَّنا رسولُ الله ﷺ بهما في صلاةِ الفَجرِ[٤].

[المجتبى: ٨/٢٥٨، التحفة: ٩٩١٥].

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٢٦).

٧٨٠٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثني عبدُ الله ابنُ سليمانَ الأسلَميُّ، عن مُعاذ بن عبد الله بن خُبيب الجُهَني

عن عقبةَ بن عامر الجُهَني، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عقبةُ، قُلْ» قلتُ: ما أقول؟ قال: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾» ثم قال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»، فقرأهُنَّ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «لم يَتعوَّذِ الناسُ بمِثلِهنَّ ـ أو لا يتعوَّذُ الناسُ بمِثلِهنَّ ـ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٥١، التحفة: ٩٩٧٠].

٧٨٠٤ـ أخبرنا هشامُ بنُ يونسَ، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مالك، عن الجرَيري، عن أبي نَضْرةَ

عن أبي سعيد، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتعوَّذُ من عين الإنسان، وعين الجانِّ، حتى نزلَت المُعوِّذتان، فلما نزَلتا، أخَذَ بهما، وتركَ ما سِواهُما[2].

٧٨٠٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ أبو حَفص، قال: حدثنا بَدَلٌ، قال: حدثنا شدَّادُ بنُ سعيد أبو طلحةَ، قال: حدثنا سعيدٌ الجُرَيريُّ، قال: حدثنا أبو نَضْرةَ

عن جابر بن عبد الله، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اقرَأْ يا جابرُ» قلتُ: وما أقرأُ بأبي أنتَ وأُمِّي؟ قال: «اقرَأْ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾». فقرأتُهما، فقال: «اقرَأْ بهما، ولن تقرأَ بمِثلِهما»[3].

[المجتبى: ٨/٢٥٤، التحفة: ٣١١١].

٧٨٠٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا قيسٌ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥١١)، والترمذي (٢٠٥٨).
وسيأتي برقم (٧٨٧٧).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي(٢٩٠٢).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٣) سيأتي برقم (٧٨٠٨).
وهو عند ابن حبان (٧٩٦).

عن عقبةَ بـن عـامر، عـن النبيِّ ﷺ قـال: «أُنزِلَـتْ علـيَّ آيـاتٌ لم يُـرَ مِثْلُهـنَّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾» إلى آخرِ السُّورة، و«﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾» إلى آخِـرِ السُّورة[1].

[المجتبى: ٨/٢٥٤].

٧٨٠٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ النعمانَ، عن زياد أبي أسد

عن عقبةَ بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الناسَ لم يَتعوَّذوا بمِثْل هاتَين السُّورَتَين: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾»[2].

٧٨٠٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا شدَّادُ ابنُ سعيد، قال: حدثنا سعيدٌ الجُرَيريُّ، عن أبي نَضْرَةَ

عـن جـابر بـن عبـد الله، أن النبـيَّ ﷺ قـال لـه: «يـا جـابرُ، اقـرَأْ بـ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، يـا جـابرُ، ولـن تقـرَأَ بمِثلِهما»[3].

٧٨٠٩- أخبرنا يونسُ بنُ عبـد الأعلـى، قـال: حدثنـا ابـنُ وَهْـب، قـال: أخـبرني حفصُ بنُ مَيسَرَةَ، عن زيد بن أسلَمَ، عن مُعاذ بن عبد الله بن خُبيب

عن أبيه، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في طريق مكّةَ، فأصبتُ خَلوةً من رسول الله ﷺ، فدَنَوتُ منه، فقال لي: «قُلْ»، فقلتُ: ما أقـول؟ قـال: «قُـلْ» قلـتُ: مـا أقـول؟ قـال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾» حتـى ختَمَهـا، ثـم قـال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٠٥).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

«﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾» حتى ختَمَها، ثم قال لي: «ما تَعَوَّذَ الناسُ بأفضلَ منهُما»[1].

[المجتبى: ٨/٢٥٠، التحفة: ٥٢٥٠].

٧٨١٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن ابن عُلَيَّةَ، عن الجُرَيري، عن أبي العلاء ابن الشِّخِّير

عن رجل، قال: كان في مسيرٍ، وفي الظَّهر قِلَّةٌ، والناسُ يَعتَقِبون، فحانَت نزلَةُ رسول الله ﷺ ونزلَتي، فلحِقَني مِن بعدي، فضربَ مَنكِبي، وقال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾» فقلتُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾. فقرَأها رسولُ الله ﷺ، وقرأْتُها معه، ثم قال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾» فقرَأها رسولُ الله ﷺ، وقرأْتُها معه، فقال: «إذا صليتَ، فاقرأْ بهما، فإنك لن تقرأَ بمثلِهما»[2].

٧٨١١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئب، قال: حدثني أَسيدُ بنُ أبي أسيد، عن مُعاذ بن عبد الله

عن أبيه، قال: أصابَنا طَشٌّ وظُلمةٌ، فانتظَرْنا رسولَ الله ﷺ ليُصلِّيَ لنا ـ ثم ذكَرَ كلاماً معناهُ ـ فخرَجَ فقال: «قُلْ»، قلتُ: ما أقول؟ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمُعَوِّذَتَين حينَ تُمسي وتُصبحُ ثلاثاً، يَكفيك كُلَّ شيء»[3].

[المجتبى: ٨/٢٥٠، التحفة: ٥٢٥٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٥٧٥).
وسيأتي برقم (٧٨١١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٦٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «المسند» (٢٠٢٨٤).
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٠٩).
وقوله: «طَشٌّ»، قال السندي: المطر الخفيف.

٧٨١٢- أخبرنا محمد[1] بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقرئ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حَيوَةُ، قال: حدثني أبو هانئ، أنه سَمِع أبا عبد الرحمن الحُبُلي

أنه سَمِع عبدَ الله بن عَمرو يقول: إن قلبَ ابنِ آدَمَ كلَّها بينَ أصبعَين من أصابع الرحمن، كقلبٍ واحد يُصرِّفه كيفَ يشاء، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ مُصرِّفَ القلوب، اصرِفْ قُلوبَنا إلى طاعَتِك»[2].

٧٨١٣- أخبرني عِمرانُ بن بكّار، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عَمرو، عن شُريح بن عُبيد، أنه سَمِع الزبيرَ بن الوليد يحدث

عن عبد الله بن عمرَ بن الخطاب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا غزا، أو سافَرَ، فأدرَكَه الليلُ، قال: «يا أرضُ، ربِّي وربُّكِ الله، أعوذُ بالله من شرِّكِ، وشرِّ ما فيكِ، وشرِّ ما خلَقَ فيكِ، وشرِّ ما عليكِ، أعوذُ بالله من شرِّ كلِّ أسدٍ وأسودَ وحيَّةٍ وعَقرب، ومن ساكنِ البلد، ومن شرِّ والدٍ وما ولد»[3].

٧٨١٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بن إسحاقَ، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ أن أموتَ غَمًّا، أو هَمًّا، أو غرقاً، أو أن يَتخبَّطَني الشيطانُ عندَ الموت، أو أن أموتَ لَديغاً»[4].

قال أبو جعفر محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك: هذا خطأٌ، هو إبراهيمُ بنُ الفَضْل. قال أبو عبد الرحمن: إبراهيمُ بنُ الفَضْل متروكُ الحديث.

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «عبيد»، وصوبناه من «التهذيب».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٩٢)، والقسم الموقوف من الحديث مرفوع في الرواية السالفة، ولفظه: «إنَّ قلوب بني آدم بين إصبعين...».

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٣).

وسيأتي برقم (١٠٣٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٦١).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

هو في «مسند» أحمد (٨٦٦٧). وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

٢ـ الاستعاذةُ من دعواتٍ لا يُستجاب لها

٧٨١٥ـ أَخبرنا هارونُ بنُ عبد الله وموسى بن عبد الرحمن، قالا: حدثنا أبو أسامةَ، عن المُثنَّى بن سعيد الطائي، عن عبد الله بن الحارث، قال:

قُلنا لزيدِ بن أرقَمَ: حدِّثْنا بشيء سَمِعتَه من رسول الله ﷺ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من العَجْز، والكَسَل، والجُبن، والبُخل، والهَرَم، وعذابِ القبر، وفتنةِ الدجَّال، اللهمَّ آتِ نفسي تَقواها، أنتَ خيرُ مَن زكَّاها، أنتَ وَلِيُّها ومولاها، ربِّ أعوذُ بكَ من قلبٍ لا يَخشَعُ، ونفسٍ لا تشبَعُ، وعِلم لا ينفَعُ، ودُعاءٍ لا يُسمَعُ ـ أو دَعوةٍ لا يُستجابُ لها ـ».

قال هارونُ في حديثه بدل «الهرم»: «المَغْرَم»[1].

٧٨١٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله[2] بنُ سعيد وأحمدُ بنُ حَرب، قالا: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن أبي عثمانَ وعبد الله بن الحارث

عن زيد بن أَرقَمَ، قال: لا أقولُ لكُم إلا ما قال رسولُ الله ﷺ لنا، قال: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من العَجْز، والكَسَل، والبُخل، والجُبن، والهَرَم، وعذابِ القبر، اللهمَّ آتِ أنفُسَنا تَقواها، أنتَ خيرُ مَن زكَّاها، أنتَ وَلِيُّها ومولاها، اللهمَّ إني أعوذُ بك ـ قال أحمدُ في حديثه: ـ من علمٍ لا ينفَعُ، ـ وقالا جميعاً: ـ ومن نفسٍ لا تشبَعُ، ومن قلبٍ لا يَخشعُ، ومن دَعوةٍ لا يُستجابُ لها»[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٢)، والترمذي (٣٥٧٢).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٧٨٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٠٨).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٢) في الأصل: «عبيد»، وصوبناه من «التهذيب».

(٣) سلف قبله.

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

٧٨١٧ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن فُضَيل، عن عاصم بن سليمانَ، عن عبد الله بن الحارث، قال:

كان إذا قيل لزيدِ بن أرقَمَ حدِّثْنا ما سَمِعتَ من رسول الله ﷺ، قال: لا أُحدِّثُكم إلا ما كان رسول الله ﷺ يحدِّثُنا به، ويأمُرُنا أن نقوله: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من العَجْز والكَسَل، والبُخل والجُبن والهَرَم، وعذابِ القبر، اللهمَّ آتِ نفسي تَقواها، أنتَ خيرُ مَن زكَّاها، أنتَ وَلِيُّها ومولاها، اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من نفسٍ لا تشبَعُ، وقلبٍ لا يخشَعُ، وعلمٍ لا ينفَعُ، ودَعوةٍ لا يُستجابُ لها»[1].

[المجتبى: ٨/٢٨٥، التحفة: ٣٦٦٨].

٣ـ الاستعاذةُ من علم لا ينفع

٧٨١٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح ويونسُ، قالا: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني أسامةُ بنُ زيد، أن محمدَ بن المُنْكَدِر حدثه، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أسألُكَ عِلماً نافعاً، وأعوذُ بكَ من علمٍ لا ينفَعُ». اللفظُ ليونسَ[2].

٧٨١٩ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني أسامةُ ابنُ زيد، أن سليمانَ بنَ موسى حدثه، عن مكحول

أنه دخلَ على أنس بن مالك فسَمِعَه يذكُرُ، أن رسولَ الله ﷺ كان يدعو، يقول: «اللهمَّ انفَعْني بما علَّمتَني، وعَلِّمْني ما ينفَعُني، وارزُقْني عِلماً تنفَعُني به»[3].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٤٣).

وهو في ابن حبان (٨٢).

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الحاكم ١/٥١٠، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢١٠).

وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

٤ـ الاستعاذة من قلب لا يخشع

٧٨٢٠ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني الليثُ، أن سعيداً المَقْبُري حدثه، عن أخيه عبَّاد بن أبي سعيد

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الأربع: من علمٍ لا ينفَعُ، ومن قلبٍ لا يخشَعُ، ومن نفسٍ لا تشبَعُ، ومن دُعاءٍ لا يُسمَعُ» (١).

٧٨٢١ـ أخبرني قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خلَفٌ ـ هو ابنُ خليفةَ ـ، عن حَفْص

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يدعُو بهذه الدعَوات: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من علمٍ لا ينفَعُ، وقلبٍ لا يخشَعُ، ودعاءٍ لا يُسمَعُ، ونفسٍ لا تشبَعُ».

قال: ثم يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من هؤلاء الأربع»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٦٣، التحفة: ٥٥٢].

٥ـ الاستعاذةُ من دعاء لا يُسمع

٧٨٢٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أخيه عبَّاد بن أبي سعيد

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الأربع: من علمٍ لا ينفَعُ، ومن قلبٍ لا يخشَعُ، ومن نفسٍ لا تشبَعُ، ومن دُعاءٍ لا يُسمَعُ» (٣).

[المجتبى: ٨/٢٦٣، التحفة: ١٣٥٤٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٤٨)، وابن ماجه (٢٥٠) و(٣٨٣٧).
وسيأتي برقم (٧٨٢٢) و(٧٨٢٣) و(٧٨٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٨٤٨٨).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٠٠٧)، وعبد الرزاق (١٩٦٣٥)، وابن أبي شيبة ١٠/١٨٧.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٠٠٣)، وابن حبان (٨٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٠).

٧٨٢٣- أَخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن أبي خالد، عن محمد بن عَجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من علمٍ لا ينفَعُ، ومن قلبٍ لا يخشَعُ، ومن نفسٍ لا تشبَعُ، ومن دُعاءٍ لا يُسمَعُ»(١).

[المجتبى ٢٨٤/٨، التحفة: ١٣٠٤٦]

٦- الاستعاذة من نفس لا تشبع

٧٨٢٤- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى -وهو ابنُ يحيى-، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن أخيه عبَّاد بن أبي سعيد

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من علمٍ لا ينفَعُ، ومن قلبٍ لا يخشَعُ، ومن نفسٍ لا تشبَعُ، ومن دُعاءٍ لا يُسمَعُ»(٢).

[المجتبى: ٢٨٤/٨، التحفة: ١٣٥٤٩].

٧٨٢٥- أخبرنا يزيدُ بنُ سِنان، قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ بن مهدي، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي سِنان، عن عبد الله بن أبي الهُذَيل

عن عبد الله بن عَمرو، أن النبيَّ ﷺ كان يَتعوَّذُ من أربعٍ: من علمٍ لا ينفَعُ، ومن قلبٍ لا يخشَعُ، ودُعاءٍ لا يُسمَعُ، ونفسٍ لا تشبَعُ(٣).

[المجتبى: ٢٥٤/٨، التحفة: ٨٨٤٦].

٧- الاستعاذة من شرِّ المَنِيِّ

٧٨٢٦- أخبرنا عُبيدُ بنُ وكيع بن الجرَّاح، قال: حدثنا أَبي، عن سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى، عن شُتَير بن شَكَل بن حُميد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٠).

قال المصنف في «المجتبى»: سعيد لم يسمعه من أبي هريرة، بل سمعه من أخيه عن أبي هريرة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٥٧).

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، علِّمْني دُعاءً أَنتَفِعُ بـه، قـال: «قُـلْ: اللهـمَّ عافِنِي من شرِّ سَمعي ونَفْسي، ولساني وقلبي، وشرِّ مَنِيِّي» يعني ذَكَرَهُ[1].

[المجتبى: ٨/٢٦٠ و٢٦٧، التحفة: ٤٨٤٧].

٧٨٢٧ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا أبو نُعيم، قـال: حدثنـا سعدُ بـنُ أوس، قال: حدثني بلالُ بنُ يحيى، أن شُتَيرَ بن شَكَل أخبره

عن أبيه شَكَلِ بن حُميد، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، علِّمْـني تَعوُّذاً أَتعوَّذُ به، فأخَذَ بيَدي، ثم قال: «قُلْ أعوذُ بكَ من شرِّ سَمعي، وشرِّ بَصَري، وشرِّ لساني، وشرِّ قلبي، وشرِّ مَنِيِّي». قال: حتى حَفِظتُها.

قال سعدٌ: والـمَنِيُّ ماؤُهُ[2].

[المجتبى: ٨/٢٥٥، التحفة: ٤٨٤٧].

٨ ـ الاستعاذة من شرِّ فتنة الصدر

٧٨٢٨ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنـا حسـينُ بـنُ عيَّـاش، قـال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون قال:

حدثـني أصحـابُ محمـد ﷺ، أن رسـولَ الله ﷺ كـان يَتعـوَّذُ مـن الشُّـحِّ، والـجُبن، وفِتنةِ الصَّدر، وعذابِ القبرِ[3].

[المجتبى: ٨/٢٦٧، التحفة: ١٠٦١٧].

٧٨٢٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله، قال: حدثنا إسـرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٣)، وأبو داود (١٥٥١)، والترمذي (٣٤٩٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٤١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ كان يَتعوَّذُ من الـجُبن والبُخل، وفِتنةِ الصَّدرِ، وعذابِ القبرِ(١).

[المجتبى: ٨/٢٥٥، التحفة: ١٠٦١٧].

٩ـ الاستعاذةُ من الـجُبن

٧٨٣٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن عُمير، قال: سمعتُ مصعبَ بنَ سعد

عن أبيه قال: كان يُعَلِّمُنا خَمساً، كان يقول: كان رسولُ الله ﷺ يدعُو بهنَّ ويقولُهنَّ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من البُخل، وأعوذُ بك من الـجُبن، وأعوذُ بك أن أُرَدَّ إلى أرذَل العُمُرِ، وأعوذُ بكَ من عذاب القبرِ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٥٦، التحفة: ٣٩٣٢].

١٠ـ الاستعاذةُ من البخل

٧٨٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، عن مُعاذ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ

عن أنس، أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من العَجْز والكَسَل، والبُخل والهَرَم، وعذابِ القبرِ وفِتنةِ الـمَحيا والـمَماتِ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٥٧، التحفة: ١٣٩٠].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٠)، وأبو داود (١٥٣٩)، وابن ماجه (٣٨٤٤)
وسيأتي برقم (٨٧٦٢) و(٧٨٦٤) و(٧٨٦٥) و(٧٨٨١) و(٩٨٨٥) و(٩٨٨٦)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٢٢) و(٦٣٦٥) و(٦٣٧٠) و(٦٣٧٤) و(٦٣٩٠)، والترمذي (٣٥٦٧).
وسيأتي برقم (٧٨٣٣) و(٧٨٦٠) و(٧٨٦١) و(٧٨٨٠) و(٩٨٨٢) و(٩٨٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٥) و(١٦٢١)، وابن حبان (١٠٠٤).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٧٨٣٦).
وقوله: «الهَرَم»، قال السندي: بفتحتين، أقصى الكِبَر.

٧٨٣٢ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز، قال: [حدثنا][1] الفضلُ بنُ موسى، عن زكريا، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن ابن مسعود، قال: كان النبيُّ ﷺ يَتعوَّذُ من خمس: من البُخل، والجُبن، وسوءِ العُمُر، وفِتنةِ الصَّدر، وعذابِ القبر[2].

[المجتبى: ٨/٢٥٦، التحفة: ٩٤٩٠].

٧٨٣٣ـ أَخبرنا يحيى بنُ محمد، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الملك بن عُمير، عن عَمرو بن ميمون الأوديِّ

كان [سعدٌ][3] يُعَلِّمُ بَنِيهِ هؤلاء الكلمات، كما يُعَلِّمُ المُعلِّمُ الغِلمانَ، ويقول: إن رسولَ الله ﷺ كان يَتعوَّذُ منهنَّ دُبُرَ الصلاة: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من البُخل، وأعوذُ بكَ من الجُبن، وأعوذُ بكَ أن أُرَدَّ إلى أرذَل العُمُر، وأعوذُ بكَ من فِتنةِ الدُّنيا، وأعوذُ بكَ من عذاب القبرِ». فحَدَّثتُ به مُصعَباً، فصَدَّقَهُ[4].

[المجتبى: ٨/٢٥٦، التحفة: ٣٩١٠].

١١ـ الاستعاذة من الهمِّ

٧٨٣٤ـ أَخبرنا أبو حاتم السِّجِسْتاني، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سَلمَةَ، قال: حدثني عَمرو بنُ أبي عَمرو مولى المُطَّلب، عن عبد الله بن المُطَّلِب

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا دعا، قال: «اللهمَّ أعوذُ بكَ من الهَمِّ والحَزَن، والعَجْز والكَسَل، والبُخل والجُبن، وفَضْحِ الدَّين وقهرِ الرجالِ»[5].

[المجتبى: ٨/٢٥٨، التحفة: ٩٧٦].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «المجتبى».

(٢) سيتكرر برقم (٧٨٦٣) و(٩٨٨٤).

وانظر رقم (٧٨٢٩) من حديث عمرو بن ميمون، عن عُمر.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٠).

(٥) سيأتي تخريجه برقم (٧٨٣٦).

٧٨٣٥ـ أَخبرنا عليُّ بنُ المنذر، عن ابن فُضَيل، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن المِنهال بن عَمرو

عن أنس بن مالك، قال: كان لرسول الله ﷺ دَعَواتٌ لا يَدَعُهنَّ، كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الهَمِّ والحَزَن، والعَجْز والكَسَل، والبُخل والجُبن، وغَلَبةِ الدَّين وغَلَبةِ الرِّجال» (١).

[المجتبى: ٢٥٧/٨، التحفة: ١٦٠٦].

٧٨٣٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن محمد بن إسحاقَ، عن عَمرو بن أبي عَمرو

عن أنس بن مالك، قال: كان لرسول الله ﷺ دَعَواتٌ لا يَدَعُهنَّ، كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الهَمِّ والحَزَن، والعَجْز والكَسَل، والبُخل والجُبن، والدَّينِ وغَلَبةِ الرِّجال»(٢).

[المجتبى: ٢٥٧/٨، التحفة: ١١١٥].

٧٨٣٧ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا بِشرٌ، عن حُميد بن تيرُوْيَه

قال أنس: كان النبيُّ ﷺ يدعُو، يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكَسَل والهَرَم، والجُبن والبُخل، وفِتنةِ الدَّجَّالِ وعذابِ القبرِ»(٣).

[المجتبى: ٢٥٧/٨، التحفة: ٦٠٦].

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٢٣) و(٤٧٠٧) و(٦٣٦٧) و(٦٣٦٩) و(٦٣٧١) وفي «الأدب المفرد» له (٦١٥) (٦٧١) و(٨٠١) و(٦٧٢)، ومسلم (٢٧٠٦) (٥٠) و(٥١) و(٥٢)، وأبو داود (١٥٤٠) و(١٥٤١) و(٣٩٧٢)، والترمذي (٣٤٨٤) و(٣٤٨٥).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٧٨٤٠) و(٧٨٤٢) و(٧٨٥٨) و(٧٨٧٨) و(٧٨٨٧)، وقد سلف في سابقيه، وبرقم (٧٨٣١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٣)، وابن حبان (١٠٠٩) و(١٠١٠) و(١٠٢٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

وقال المصنف في «المجتبى»: هذا الصواب، وحديث ابن فضيل خطأ.

(٣) سلف قبله.

٧٨٣٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يدعو، يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من العَجْز والكَسَل، والهَرَم والبُخل والجُبن، وأعوذُ بكَ من عذاب القبرِ، وفتنة المَحيا والمَماتِ» (١).

[المجتبى: ٨/٢٥٧، التحفة: ٨٧٣].

١٢- الاستعاذة من المأثم

٧٨٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا سَلَمةُ بنُ سعيد بن عَطِيَّةَ - قال: وكان من خِيار أهل زَمانه -، قال: حدثنا مَعْمرُ بنُ راشد أبو عروةَ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَتعوَّذُ من المَغْرَم والمَأثَم، قلتُ: يا رسولَ الله، ما أكثَرَ ما تَتعوَّذُ من المَغْرَم! قال: «إنه مَن غَرِمَ، حَدَّثَ فكذَبَ، ووعَدَ فأخلَفَ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٥٨، التحفة: ١٦٦٧٥].

١٣- الاستعاذة من الكسل

٧٨٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ

قال: سُئِل أنسٌ عن عذاب القبرِ وعن الدَّجَّال، قال: كان نبيُّ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكَسَل والهَرَم، والجُبن والبُخل، وفِتنةِ الدَّجَّالِ وعذابِ القبرِ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٦٠، التحفة: ٦٤٤].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٣٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٦).

٧٨٤١- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا عثمانُ الشحَّامُ، قال: حدثني مسلمُ بنُ أبي بَكرةَ، قال:

سَمِعني أَبي وأنا أقول: اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكَسَل وعذابِ القبرِ. قال: يا بُنيَّ، ممَّن سمعتَ هذا؟ قال: سمعتُكَ تَقولُهنَّ، قال: الزَمْهُنَّ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَقولُهنَّ[1].

١٤- الاستعاذة من العجز

٧٨٤٢- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا مُعاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ

عن أنس، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من العَجْز، والكَسَل، والبُخل، والجُبن، والهَرَم، وعذابِ القبرِ، وفِتنةِ المَحيا والمَماتِ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٦٠، التحفة: ١٣٩٠].

٧٨٤٣- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا مُحاضِرٌ، قال: حدثنا عاصمٌ الأحولُ، عن عبد الله بن الحارث

عن زيد بن أرقَمَ، قال: لا أُعلِّمُكُم إلا ما كان رسولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنا: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من العَجْز والكَسَل، والبُخل والجُبن، والهَرَم وعذابِ القبرِ، اللهمَّ آتِ أنفُسَنا تَقواها، أنتَ خيرُ مَن زَكَّاها، أنتَ وَلِيُّها ومولاها، اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من قلبٍ لا يَخشَعُ، ومن نفسٍ لا تشبَعُ، وعلمٍ لا ينفَعُ، ودَعوةٍ لا يُستجابُ لها»[3].

[المجتبى: ٨/٢٦٠، التحفة: ٣٦٦٨].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٠٣).
وهو عند ابن حبان (١٠٢٨).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٦).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨١٥)

١٥ـ الاستعاذة من الذِّلة

٧٨٤٤ـ أخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الفقرِ، وأعوذُ بكَ من القِلَّة والذِّلَّةِ، وأعوذُ بكَ أن أظلِمَ أو أُظلَمَ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٦١، التحفة: ١٣٣٨٥].

خالفه الأوزاعيُّ

٧٨٤٥ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو، قال: حدثني إسحاقُ بنُ عبد الله، قال: حدثني جعفرُ بنُ عِياض، قال:

حدثني أبو هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعوَّذوا بالله من الفقر والقِلَّة والذِّلَّة، وأن تَظلِمَ أو تُظلَمَ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٦١، التحفة: ١٢٢٣٥].

١٦ـ الاستعاذة من القِلَّة

٧٨٤٦ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا عمرُ ـ وهو ابنُ عبد الواحد ـ، عن الأوزاعي، قال: حدثني إسحاقُ بنُ عبد الله بنِ أبي طلحةَ، قال: حدثني جعفرُ بنُ عِياض

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعوَّذُوا بالله من الفقر، ومن القِلَّة والذِّلَّة، وأن أظلِمَ أو أُظلَمَ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٦١، التحفة: ١٢٢٣٥].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٨)، وأبو داود (١٥٤٤)، وابن ماجه (٣٨٤٢).
وسيأتي برقم (٧٨٤٥) و(٧٨٤٦) و(٧٨٤٧) و(٧٨٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٥٣)، وابن حبان (١٠٠٣) و(١٠٣٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

٧٨٤٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن إسحاقَ، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من القِلَّة، والفقر والذِّلَّة، وأعوذُ بكَ أن أظلِمَ أو أُظلَمَ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٦١، التحفة: ١٣٣٨٥].

١٧ـ الاستعاذة من الفقر

٧٨٤٨ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني موسى بنُ شَيبةَ، عن الأوزاعي، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، قال: حدثني جعفرُ بنُ عِياض

أن أبا هريرةَ حدثه، عن رسول الله ﷺ قال: «تَعوَّذُوا بالله من الفقر والقِلَّة والذِّلَّة، وأن تظلِمَ أو تُظلَمَ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٦١، التحفة: ١٢٢٣٥].

٧٨٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا عثمانُ، قال: حدثنا مسلمٌ[3]

أنه كان سَمِع والدَهُ يقول في دُبُر الصلاة: اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكُفر، والفقر، وعذاب القبرِ، فجَعلتُ أدعُو بهنَّ، فقال: يا بُنيَّ، أنَّى عَلِقتَ هؤلاء الكلمات؟ قال: يا أبَهْ، سَمِعتُكَ تدعُو بهنَّ في دُبُر الصَّلاة، فأخَذتُهنَّ عنكَ، قال: فالزَمْهُنَّ يا بُنيَّ، فإن نبيَّ الله ﷺ كان يدعُو بهنَّ في دُبُرِ الصلاةِ[4].

[المجتبى: ٨/٢٦٢، التحفة: ١١٧٠٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٤٤).

(٣) هو ابن أبي بكرة.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٢٧١).

١٨ـ الاستعاذة من شرِّ فتنة القبر

٧٨٥٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ كثيراً ما يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من فِتنة النار وعذابِ النار، وفِتنةِ القبر وعذابِ القبر، وشرِّ فِتنة المسيح الدَّجَّال، ومن شرِّ فِتنة الفقر، ومن شرِّ فِتنة القبر، اللهمَّ اغسِلْ خطاياي بماءِ الثلج والبَرَد، وأنقِ قلبي من الخطايا، كما أنقَيتَ الثوبَ الأبيضَ من الدَّنَس، وباعِدْ بَيني وبينَ خطاياي كما باعدْتَ بينَ المشرق والمغرب، اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكَسَل والهَرَم، والـمَأْثَم والـمَغْرَم»[1].

[المجتبى: ٨/٢٦٢، التحفة: ١٦٨٥٦].

١٩ـ الاستعاذة من الجوع

٧٨٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن ابن عَجلانَ، عن المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الجوع، فإنه بِئسَ الضَّجيعُ، وأعوذُ بكَ من الخيانة، فإنها بِئسَتِ البِطانةُ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٦٣، التحفة: ١٣٠٤٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٤٧)، وابن ماجه (٣٣٥٤).

وسيأتي بعده.

وهو عند ابن حبان (١٠٢٩).

وقوله: «فإنه بئس الضَّجيعُ»، قال السندي: ضجيعُكَ: مَن ينام في فراشك، أي: بئس الصاحب الجوعُ الذي يمنعُكَ من وظائف العبادات، ويشوِّش الدماغ، ويثير الأفكار الفاسدة والخيالات الباطلة.

٢٠ـ الاستعاذة من الخيانة

٧٨٥٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: أخبرنا ابنُ عَجلانَ ـ وذكَرَ آخَرَ ـ، عن سعيد بن أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الجوعِ، فإنه بئسَ الضَّجيعُ، ومن الخيانة، فإنها بئسَت البِطانةُ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٦٣، التحفة: ١٣٠٤٠].

٢١ـ الاستعاذة من الشِّقاق والنِّفاق وسوء الأخلاق

٧٨٥٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن ضُبارةَ، عن ذُوَيد[2] بن نافع، قال: [قال أبو صالح:

قال أبو هريرةَ][3]: إن رسولَ الله ﷺ كان يدعُو: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الشِّقاقِ، والنِّفاقِ، وسوءِ الأخلاق»[4].

[المجتبى: ٨/٢٦٤، التحفة: ١٢٣١٤].

٢٢ـ الاستعاذة من المَغرَم

٧٨٥٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، قال: حدثنا أبو سَلَمة سليمانُ بنُ سُليم الحمصي، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ التَّعوُّذَ من المَغْرَم والمَأثَم، فقيل له: يا رسولَ الله، إنك تُكثِرُ التَّعوُّذَ من المَغْرَم والمَأثَم! فقال: «إن الرجلَ إذا غَرِمَ، حَدَّثَ فكذَبَ، ووعَدَ فأخلَفَ»[5].

[المجتبى: ٨/٢٦٤، التحفة: ١٦٤٥٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «ذويلة».

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٤٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٢٣٣).

٢٣ـ الاستعاذة من الدَّين

٧٨٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حَيوَةُ ـ وذكرَ آخرَ ـ، قال: حدثنا سالمُ بنُ غَيلانَ التُّجيبيُّ، أنه سمع دَرَّاجاً أبا السَّمْح، أنه سَمِع أبا الهَيثم يقول:

إنه سَمِع أبا سعيد يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أعوذُ بالله من الكُفر والدَّين» قال رجل: يا رسولَ الله، أيَعدَلُ الدَّينُ بالكُفر؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم»[(١)].

[المجتبى: ٨/٢٦٤، التحفة: ٤٠٦٤].

٧٨٥٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثني عبدُ الله بن يزيدَ المُقرئُ، قال: حدثنا حَيوَةُ بنُ شُريح، عن دَرَّاج أبي السَّمْح، عن أبي الهَيثم

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «أعوذُ بالله من الكُفر والدَّين» فقال رجلٌ: أيَعدَلُ الدَّين بالكُفرِ؟! قال: «نعم» [(٢)].

[المجتبى: ٨/٢٦٥، التحفة: ٤٠٦٤].

٢٤ـ الاستعاذة من غلبة الدَّين

٧٨٥٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، عن حُيَيِّ بن عبد الله، قال: حدثني أبو عبد الرحمن الحُبُليُّ

عن عبد الله بن عَمرو بن العاص، أن رسولَ الله ﷺ كان يدعُو بهؤلاء الكلماتِ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من غَلَبةِ الدَّين، وغَلَبةِ العَدُوِّ، وشَماتةِ الأعداءِ»[(٣)].

[المجتبى: ٨/٢٦٥ و٢٦٨، التحفة: ٨٨٦٦].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (٩٣١)، والحاكم ١/٥٣٢.
وسيأتي بعده، وبرقم (٧٨٦٧).
وهو في «مسند» أحمد(١١٣٣٣)، وابن حبان (١٠٢٥) و(١٠٢٦).

(٢) سلف قبله.

(٣) سيتكرر برقم (٧٨٧١)، وسيأتي برقم (٧٨٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٦٦١٨).

٢٥- الاستعاذة من ضَلَع الدَّين

٧٨٥٨- أَخبرنا أَحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا القاسمُ - وهو ابنُ يزيدَ الجَرْميُّ -، عن عبد العزيز، قال: أخبرني عَمرو بنُ أبي عَمرو

عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من الهَمِّ والحَزَن، والكَسَل والبُخل والجُبن، وضَلَعِ الدَّين وغَلَبةِ الرِّجال»[١].

[المجتبى: ٨/٢٦٥، التحفة: ١١١٥].

٢٦- الاستعاذة من شرِّ فتنة الغنى

٧٨٥٩- أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من عذاب النار، وفِتنةِ النار، وفِتنةِ القبر، وعذابِ القبر، ومن شرِّ فِتنة المسيحِ الدَّجال، وشرِّ فِتنة الغنى، وشرِّ فِتنة الفقر، اللهمَّ اغسِلْ خطاياي بماء الثلج والبَرَد، ونَقِّ قلبي من الخطايا، كما نَقَّيتَ الثوبَ الأبيضَ من الدَّنَس، اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكسَل والهَرَم، والمَغْرَم والمأثَم»[٢].

[المجتبى: ٨/٢٦٦، التحفة: ١٦٧٨٠].

٢٧- الاستعاذة من شرِّ فتنة الدنيا

٧٨٦٠- أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن عبد الملك بن عُمير، قال: سمعتُ مصعبَ بنَ سعد، قال:

كان سعدٌ يُعلِّمُنا هؤلاء الكلمات، ويَرويهنَّ عن النبيِّ ﷺ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من البُخل، وأعوذُ بكَ من الجُبن، وأعوذُ بكَ من أن أُرَدَّ إلى أرذَل العُمُر، وأعوذُ بكَ من فِتنة الدُّنيا، وعذاب القبر»[٣].

[المجتبى: ٨/٢٦٦، التحفة: ٣٩٣٢]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٦).

وقوله: «وضَلَع الدَّين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثِقَله. والضَّلَع: الاعوجاج، أي: يُثقِلُه حتى يميل صاحبه عن الاستواء والاعتدال.

(٢) سلف بإسناده مختصراً برقم(٥٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٠)، وانظر ما بعده.

٧٨٦١ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن عبد الملك بن عُمير، عن مُصعب بن سعد وعَمرو بن ميمون الأوديِّ، قالا:

كان سعدٌ يُعَلِّمُ بَنيهِ هؤلاء الكلماتِ، كما يُعَلِّمُ المُكْتِبُ الغِلمانَ، ويقول: إن رسولَ الله ﷺ كان يَتعوَّذُ بهنَّ في دُبُرِ كُلِّ صلاة: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من البُخل، وأعوذُ بكَ من الجُبن، وأعوذُ بكَ من أرذَلِ العُمُرِ، وأعوذُ بكَ من فِتنة الدُّنيا، وعذابِ القبرِ»[١].

[المجتبى: ٨/٢٦٦، التحفة: ٣٩١٠].

٧٨٦٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ فَضالةَ، عن عُبيد الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَتعوَّذُ من الجُبن، والبُخل، وسُوءِ العُمُرِ، وفِتنةِ الصَّدرِ، وعذابِ القبرِ»[٢].

[المجتبى: ٨/٢٦٦، التحفة: ١٠٦١٧].

٧٨٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمةَ، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن زكريا، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن ابن مسعود، قال: كان النبيُّ ﷺ يتعوَّذُ من خمسة: من البُخل، والجُبن، وسُوءِ العُمُر، وفِتنةِ الصَّدرِ، وعذابِ القبر» [٣].

[المجتبى: ٨/٢٥٦، التحفة: ٩٤٩٠].

٧٨٦٤ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخي، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا يونسُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال:

سمعتُ عمرَ بن الخطاب يقول: كان رسولُ الله ﷺ يَتعوَّذُ من خمسة: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الجُبن، والبُخل، وسُوءِ العُمُرِ، وفِتنةِ الصَّدرِ، وعذاب القبرِ»[٤].

[المجتبى: ٨/٢٦٧، التحفة: ١٠٦١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٩).
(٣) سلف مكرراً برقم (٧٨٣٢).
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٩).

٧٨٦٥ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال:

حدثني أصحابُ محمدٍ ﷺ ، أن رسولَ الله ﷺ كان يَتعوَّذُ من الشُّحِّ، والجُبن، وفِتنةِ الصَّدرِ، وعذابِ القبر»[1].

[المجتبى: ٨/٢٦٧، التحفة: ١٠٦١٧].

٧٨٦٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ عن عَمرو بن ميمون، قال: كان النبيُّ ﷺ يَتعوَّذُ. مرسلٌ[2].

[المجتبى: ٨/٢٦٧، التحفة: ١٠٦١٧].

٢٨ـ الاستعاذة من الكفر

٧٨٦٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سالمُ بنُ غَيلانَ، عن دَرَّاجٍ أبي السَّمْح، عن أبي الهَيثم

عن أبي سعيد الخُدري، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكُفر، والفقر» فقال رجلٌ: ويعتَدِلانِ؟! قال: «نعم»[3].

[المجتبى: ٨/٢٦٧، التحفة: ٤٠٦٤].

٢٩ـ الاستعاذة من الضلال

٧٨٦٨ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن الشَّعبي

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا خَرج، قال: «بسم الله، اللهمَّ إني أعوذُ بكَ أن أزِلَّ، أو أن أضِلَّ، أو أن أظلِمَ، أو أن أجهَلَ أو يُجهَلَ عليَّ»[4].

[المجتبى: ٨/٢٦٨ ، التحفة: ١٨١٦٨].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٨٢٨)، وانظر تخريجه برقم (٧٨٢٩)، وانظر ما قبله
(٢) انظر سابقيه موصولاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٥٥).
(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، وابن ماجه (٣٨٨٤)، والترمذي (٣٤٢٧).
وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٩٨٣٣) و(٩٨٣٤) و(٩٨٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦١٦).

٣٠ـ الاستعاذة من أن يُظلَم

٧٨٦٩ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، عن جريرٍ والقاسمِ بن مَعْن، عن منصور، عن الشَّعبي

عن أُمِّ سلمة، أن النبيَّ ﷺ كان إذا خرج من منزله، قال: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ أن أزِلَّ، أو أن أضِلَّ، أو أن أظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أجهَلَ أو يُجهَلَ عليَّ»[(١)].

٣١ـ الاستعاذة من أن يَظلِم

٧٨٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن الشَّعبي

عن أُمِّ سَلَمَةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا خرج من بيته، قال: «بسمِ الله، رَبِّ أعوذُ بكَ من أن أزِلَّ أو أضِلَّ، أو أظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أجهَلَ أو يُجهَلَ عليَّ»[(٢)].

[المجتبى: ٨/٢٨٥، التحفة: ١٨١٦٨].

٣٢ـ الاستعاذة من غلبة العدو[(٣)]

٧٨٧١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثني ابنُ وَهْب، قال: حدثني حُيَيُّ بنُ عبد الله، قال: حدثني أبو عبد الرحمن الحُبُلي

عن عبد الله بن عَمرو، أن رسولَ الله ﷺ كان يدعُو بهؤلاء الكلماتِ: «اللهمَّ أعوذُ بكَ من غَلَبةِ الدَّين، وغَلَبةِ العَدُوِّ، وشَماتةِ الأعداءِ»[(٤)].

[المجتبى: ٨/٢٦٥ و٢٦٨، التحفة: ٨٨٦٦].

---

(١) سلف قبله.

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصلين: «الدَّين»، وصوبناه من «المجتبى»، وسلفت «الاستعاذة من غلبة الدَّين» برقم (٢٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٨٥٧)، وانظر ما بعده.

٣٣ـ الاستعاذة من شماتة الأعداء

٧٨٧٢ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال حُيَيٌّ: وحدثني أبو عبد الرحمن الحُبُليُّ

عن عبد الله بن عَمرو بن العاص، أن رسولَ الله ﷺ كان يدعُو بهؤلاء الكلماتِ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من غَلَبَةِ الدَّينِ، وشَماتةِ الأعداء»[1].

[المجتبى: ٨/٢٦٨، التحفة: ٨٨٦٦].

٣٤ـ الاستعاذة من الهَرَم

٧٨٧٣ـ أَخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسعدةَ، عن هارونَ بن إبراهيمَ، عن محمد

عن عثمانَ بن أبي العاص، أن النبيَّ ﷺ كان يدعُو بهذه الدعَوات: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكَسَل والهَرَم، والجُبن والعَجْز، ومن فِتنةِ المَحيا والمَماتِ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٦٩، التحفة: ٩٧٦٨].

٣٥ـ الاستعاذة من سُوء القضاء

٧٨٧٤ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح ـ إن شاءَ الله ـ

عن أبي هريرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يَتعوَّذُ من هذه الثلاثة: من دَرَكِ الشَّقاء، وشَماتةِ الأعداء، وسُوءِ القضاء، وجَهْدِ البلاء. قال سفيانُ: هو ثلاثةٌ، فذَكرتُ أربعةً؛ لأني لا أحفظُ الواحدَ الذي ليس فيه[3].

[المجتبى: ٨/٢٦٩، التحفة: ١٢٥٥٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٥٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٤٧) و(٦٦١٦)، وفي «الأدب المفرد» (٤٤١) و(٦٦٩) و(٧٣٠)، ومسلم (٢٧٠٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٧٣٥٥)، وابن حبان (١٠١٦).

٣٦ـ الاستعاذة من دَرَك الشقاء

٧٨٧٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يَستَعيذُ من سُوءِ القضاء، وشَماتةِ الأعداء، ودَرَكِ الشَّقاء، وجَهدِ البلاء[1].

[المجتبى: ٨/٢٧٠، التحفة: ١٢٥٥٧].

٣٧ـ الاستعاذة من الـجُنون

٧٨٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنّى، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الـجُنون والـجُذام، والبَرَص وسَيِّئِ الأسقامِ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٧٠، التحفة: ١٤٢٤].

٣٨ـ الاستعاذة من عَين الجانِّ

٧٨٧٧ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبَّادٌ، عن الـجُرَيري، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتعوَّذُ من عين الجانِّ وعينِ الإنسِ، فلما نزلَت الـمُعَوِّذتان، أخَذَ بهما، وتركَ ما سِوى ذلك[3].

[المجتبى: ٨/٢٧١، التحفة: ٤٣٢٧].

٣٩ـ الاستعاذة من سُوء الكِبَر

٧٨٧٨ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن حُميد

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٥٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٣٠٠٤)، وابن حبان (١٠١٧) و(١٠٢٣)

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٠٤).

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتعوَّذُ بهؤلاءِ الكلماتِ، كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكَسَل والهَرَم، والجُبن والبُخل، وسُوءِ الكِبَر، وفِتنةِ الدَّجَّالِ، وعذابِ القبرِ»(١).

[المجتبى: ٢٧١/٨، التحفة: ٦٦١].

٤٠ ـ الاستعاذة من الهرم

٧٨٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن الليث، عن يزيدَ بن الهاد، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الكَسَل والهَرَم، والمَغْرَم والمَأثَم، وأعوذُ بكَ من فِتنة المسيحِ الدَّجَّال، وأعوذُ بكَ من عذاب القبرِ، وأعوذُ بك من عذاب النارِ»(٢).

[المجتبى: ٢٦٩/٨، التحفة: ٨٨١٨].

٤١ ـ الاستعاذة من أرذَل العُمُر

٧٨٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن عبد الملك بن عُمير، قال: سمعتُ مصعبَ بنَ سعد

عن أبيه، قال: كان يُعَلِّمُنا خمساً، كان رسولُ الله ﷺ يدعُو بهنَّ ويَقولُهنَّ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من البُخل، وأعوذُ بكَ من الجُبن، وأعوذُ بك أن أُرَدَّ إلى أرذَل العُمُرِ، وأعوذُ بكَ من عذاب القبرِ»(٣).

[المجتبى: ٢٧١/٨، التحفة: ٣٩٣٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٦) و(٦٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٣٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٠).

٤٢ـ الاستعاذة من سوء العمر

٧٨٨١ـ أخبرنا عِمرانُ بن بكّار، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا يونسُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال:

حجَجتُ مع عمرَ، وسَمِعتُه بجَمْعٍ يقول: ألا إن النبيَّ ﷺ كان يَتعوَّذُ من خمس: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من البُخلِ والجُبن، وأعوذُ بكَ من سُوء العُمُرِ، وأعوذُ بكَ من فِتنة الصَّدرِ، وأعوذُ بكَ من عذاب القبرِ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٧٢، التحفة: ١٠٦١٧].

٤٣ـ الاستعاذة من الحَوْر بعد الكَوْن[2]

٧٨٨٢ـ أخبرنا أَزهَرُ بنُ جميل، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارثِ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم

عن عبدِ الله بن سَرْجِسَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا سافر، قال: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من وَعْثاء السَّفَر، وكآبةِ المُنقَلَب، والحَوْرِ بعدَ الكَوْن، ودَعوةِ المظلوم، وسوءِ المَنظَر في الأهلِ والمالِ»[3].

[المجتبى: ٨/٢٧٢، التحفة: ٥٣٢٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٩).

وقوله: «بجَمْعٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: علم للمُزدلِفة؛ سميت به لأن آدم عليه السلام وحوَّاء لما أُهبطا، اجتمعا فيه.

(٢) في الأصل: «الكَوْر»، والمثبت من (ط)، وكلاهما صحيح، فقد قال ابن الأثير في «النهاية»: الكَوْن: مصدر كان التامة، يقال: كان يكون كَوْناً، أي: وُجد واستقرَّ، أي: أعوذ بك من النقص بعد الوجود والثبات، ويروى بالراء. وقال في «الكَوْر»: أي: من النقصان بعد الزيادة، وكأنه من تكوير العِمامة: وهو لَفُّها وجمعُها، ويروى بالنون.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٤٣) (٤٢٦) و(٤٢٧)، وابن ماجه (٣٨٨٨)، والترمذي (٣٤٣٩).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٨٧٥٠) و(١٠٢٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٧١).

وقوله: «وَعْثاء السفر»، قال السيوطي: أي: شدَّته ومشقَّته.

٤٤ـ الاستعاذة من سوء المنظر في الأهل والمال

٧٨٨٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن عاصم

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا سافَرَ، قال: «اللهــمَّ إنـي أعوذُ بكَ من وَعْثاء السَّفَر، وكآبةِ المُنقَلَب، والحَوْرِ بعدَ الكَوْن[١]، ودَعوةِ المظلوم، وسوءِ المَنظَر في الأهلِ والمالِ»[٢].

[المجتبى: ٨/٢٧٢، التحفة: ٥٣٢٠].

٤٥ـ الاستعاذة من دعوة المظلوم

٧٨٨٤ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا بشرُ بنُ منصور، عن عاصم

عن عبد الله بن سَـرْجِسَ قـال: كـان النبيُّ ﷺ إذا سـافَرَ، يَتعـوَّذُ مـن وَعْثـاء السَّفَر، وكآبةِ المُنقَلَب، والحَوْرِ بعدَ الكَوْن[٣]، ودَعوةِ المظلوم، وسوءِ المَنظَرِ[٤].

[المجتبى: ٨/٢٧٣، التحفة: ٥٣٢٠].

٤٦ـ الاستعاذة من كآبة المُنقَلَب

٧٨٨٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عمرَ بن علي بن مُقَدَّم، قال: حدثنا ابنُ أبي عَـديٍّ، عـن شعبةَ، عن عبد الله بن بِشر الخَثْعَمي، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريـرةَ، قـال: كـان رسـولُ الله ﷺ إذا سـافَرَ فرَكِـبَ راحِلَتَـه، قـال بإصبَعِه ـ ومَدَّ شعبةُ بإصبَعِه ـ قال: «اللهمَّ أنتَ الصَّاحبُ في السَّفَر، والخَليفةُ في الأهل، اللهمَّ أعوذُ بكَ من وَعْثاء السَّفَرِ، وكآبةِ المُنقَلَب»[٥].

[المجتبى: ٨/٢٧٣، التحفة: ١٤٨٩٢].

---

(١) في الأصل: «الكَوْر»، والمثبت من (ط)، وانظر التعليق الذي ذكرناه على الحديث السالف.

(٢) سلف قبله.

(٣) في الأصل «الكَوْر»، والمثبت من (ط)، وانظر التعليق الذي ذكرناه فيما قبلهما.

(٤) سلف في سابقيه.

(٥) أخرجه أبو داود (٢٥٩٨)، والترمذي (٣٤٣٨).
وسيأتي برقم (٨٧٥١) و(١٠٢٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٩٢٠٥).

٤٧- الاستعاذة من جار السُّوء

٧٨٨٦- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى[1]، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَجلانَ، عن سعيد بن أبي سعيد المَقبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعوَّذُوا بالله من جار السُّوءِ في دار المُقامِ، فإنَّ الجارَ البادي محوَّلٌ عنكَ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٧٤، التحفة: ١٣٠٥٤].

٤٨- الاستعاذة من غلبة الرِّجال

٧٨٨٧- أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي عَمرو

أنه سَمِع أنسَ بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحةَ: «التمِسْ لنا غُلاماً من غِلمانِكُم يَخدُمُني». فخرَجَ أبو طلحةَ يُردِفُني وراءَهُ، وكنتُ أخدُمُ رسولَ الله ﷺ كلما نزَلَ، وكنتُ أسمَعُهُ يُكثِرُ أن يقولَ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الهَمِّ والحَزَن، والعَجْز والكَسَل، والبُخل والجُبن، وضَلَعِ الدَّينِ وغَلَبةِ الرِّجالِ»[3].

[المجتبى: ٨/٢٧٤، التحفة: ١١١٥].

٤٩- الاستعاذة من فتنة الدجَّال

٧٨٨٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى، عن عَمرةَ

---

(١) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» و«المجتبى»: «يحيى بن سعيد»، وقال المزي في «التحفة»: «وقع في بعض النسخ: عن صفوان بن عيسى بن سعيد».

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٨٥٥٣)، وابن حبان (١٠٣٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٦).

وقوله: «ضَلَع الدَّين» سبق شرحه في (٧٨٥٨).

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يستعيذُ بالله من عذاب القبرِ، ومن فِتنة الدَّجَّال، وقال: «إنكُم تُفتنونَ في قُبورِكُم»[1].

[المجتبى: ٨/٢٧٤، التحفة: ١٧٩٤٤].

٥٠ـ الاستعاذة من شرِّ المسيح الدجال

٧٨٨٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن موسى، قال: أخبرني أبو الزِّناد، عن عبد الرحمن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أنه قال: قال رسول الله ﷺ «أعوذُ بالله من عذاب جهَنَّمَ، وأعوذُ بالله من عذاب القبرِ، وأعوذُ بالله من شرِّ المسيحِ الدَّجَّال، وأعوذُ بالله من شرِّ فِتنةِ المَحيا والمَماتِ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٧٥، التحفة: ١٣٩١٤].

٧٨٩٠ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: أخبرنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن أبا سَلَمةَ حَدثه

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من عذاب القبرِ، وأعوذُ بكَ من عذاب النارِ، وأعوذُ بكَ من فِتنة المَحيا والمَماتِ، وأعوذُ بكَ من شرِّ المسيحِ الدَّجَّالِ»[3].

[المجتبى: ٨/٢٧٥، التحفة: ١٥٤٣٥].

٥١ـ الاستعاذة من شرِّ شياطين الإنس

٧٨٩١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله، عن أبي عمرَ، عن عُبيد بن خَشْخاش

(١) سلف مكرراً برقم (٢٢٠٣) و(٦٦٧٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢١٩٨).

عن أبي ذَرٍّ، قال: دخلتُ المسجدَ ورسولُ الله ﷺ فيه، فجئتُ فجلستُ إليه، قال: «يـا أبـا ذَرٍّ، تعـوَّذْ بـالله مـن شـرِّ شـياطينِ الجـنِّ والإنـسِ» قلـتُ: وَلِلإنسِ شياطينُ؟! قال: «نعم»[1].

[المجتبى: ٨/٢٧٥، التحفة: ١١٩٦٨].

٥٢ـ الاستعاذة من فتنة المحيا

٧٨٩٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو الزِّناد عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُوذُوا بالله من عذاب القبرِ، عُـوذُوا بـالله من فِتنة الـمَحيا والـمَماتِ، عُوذُوا بالله من فِتنة المسيح الدَّجَّال»[2].

[المجتبى: ٨/٢٧٥، التحفة: ١٣٦٨٨].

٧٨٩٣ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد، قال: حدثنا أبو داودَ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، قال: حدثنا يَعلى بنُ عطاء، قال: سمعتُ أبا علقمةَ يحدث

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يَتعوَّذُ من خمس، يقول: «عُوذُوا بـالله من عذاب القبر، ومن عذاب جهَنَّمَ، ومـن فِتنـة المَـحيا والـمَماتِ، وشرِّ المسيحِ الدَّجَّال»[3].

[المجتبى: ٨/٢٧٦، التحفة: ١٥٤٤٩].

٧٨٩٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد ـ وذكَرَ كلمةً معناها ـ، حدثنا شعبةُ، عن يَعلى بن عطاء، قال: سمعتُ أبا علقمةَ الهاشميَّ، قال:

---

(١) تفرد به النسائي من ين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٤٦).
والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٦٧٥).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٨)، والترمذي (٣٦٠٤).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج (٧٦٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٩٣٨٧).

سمعتُ أبا هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أطاعَني، فقد أطاعَ الله، ومَن عَصاني، فقد عَصى الله» وكان يَتعوَّذُ من عذاب القبرِ، وعذابِ جهَنَّمَ، وفِتنةِ الأحياءِ والأمواتِ، وفتنةِ المَسيحِ الدَّجَّال[1].

[المجتبى: ٢٧٦/٨، التحفة: ١٥٤٤٩].

٧٨٩٥ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن يَعلى ابن عطاء، عن أبيه ـ كذا قال ـ، عن أبي علقمةَ الأنصاري، قال:

حدثني أبو هريرة من فِيهِ إلى فِيَّ، قال: وقال - يعني النبيَّ ﷺ - : «استَعيذُوا بالله من خمس: من عذاب جهَنَّمَ، وعذابِ القبرِ، وفِتنةِ الـمَحيا والـمَماتِ، وفِتنةِ المسيح الدَّجَّال»[2].

هذا خطأٌ، والصوابُ: يَعلى بن عطاء، عن أبي علقمة.

[المجتبى: ٢٧٦/٨، التحفة: ١٥٤٤٩].

٥٣ـ الاستعاذة من فتنة الممات

٧٨٩٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزبير، عن طاووسٍ

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يُعَلِّمُهُم هذا الدُّعاءَ كما يُعَلِّمُهُم السورةَ من القرآن: «قُولوا: اللهمَّ إنا نعوذُ بكَ من عذاب جهَنَّمَ، وأعوذُ بكَ من عذاب القبرِ، وأعوذُ بكَ من فِتنة المسيحِ الدَّجَّال، وأعوذُ بكَ من فِتنة الـمَحيا والـمَمات»[3].

[المجتبى: ٢٧٦/٨، التحفة: ٥٧٥٢].

٧٨٩٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ ميمون، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن طاووسٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

وأبو الزِّناد، عن الأعرج

---

(١) سلف قبله، وانظر بنحو القسم الأول منه ما سلف برقم (٧٧٦٨).

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٢٠١).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُوذُوا بالله من عـذاب الله، وعُـوذُوا بـالله من فِتنة الـمَحيا والـمَماتِ، ومن عذاب القبرِ، ومن فِتنة المسيحِ الدَّجَّالِ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٧٧، التحفة: ١٣٦٨٨].

٥٤ـ الاستعاذة من عذاب القبر

٧٨٩٨ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يدعُو، يقول: «اللهمَّ إنـي أعـوذُ بكَ من عذاب جهَنَّمَ، وأعـوذُ بـكَ مـن عـذاب القـبرِ، وأعـوذُ بـكَ من فِتنـةِ المسيحِ الدَّجالِ، وأَعوذُ بكَ من فِتنة الـمَحيا والـمَمات»[2].

[المجتبى: ٨/٢٧٧، التحفة: ١٣٨٥٩].

٥٥ـ الاستعاذة من فتنة القبر

٧٨٩٩ـ أخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا القاسمُ بنُ كثـير المُقرئُ، عـن الليـث بـن سعد، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن سليمانَ بن يَسار ـ كذا قال ـ

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في دُعائِهِ: «اللهمَّ إنـي أعوذُ بكَ من فِتنة القبرِ، وفِتنةِ الدَّجالِ، وفِتنةِ الـمَحيا والـمَمات»[3].

قال [أبو عبد الرحمن][4]: هذا خطأٌ، وينبغي أن يكونَ: يزيدَ بنَ أبـي حبيـب، عن سليمانَ بن سِنان، وليس هذا من حديث سليمانَ بن يَسار، والله هـو الموفـق، وهو أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/٢٧٧، التحفة: ١٣٤٧٩]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٥).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «المجتبى».

٥٦ ـ الاستعاذة من زوال النِّعمة

٧٩٠٠ـ أخبرنا جعفرُ بنُ محمد بن فُضَيل، قال: حدثنا عبدُ الغفَّار بنُ داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ عبد الرحمن، عن موسى بن عقبةَ، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، قال: كان من دُعاء رسولِ الله ﷺ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من زوال نِعمتِكَ، وتَحوُّلِ عافيَتِك، وفُجاءَةِ نِقمَتِك، وجميعِ سَخَطِك»[١].

٧٩٠١ـ حدثنا حمزةُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن عبدالعزيز، قال: حدثنا يحيى ابنُ عبد الله بن بُكير، قال: حدثني يعقوبُ بنُ عبد الرحمن، عن موسى بن عقبةَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يدعُو... فذكَرَ مثلَه[٢].

٥٧ـ الاستعاذة من عذاب الله

٧٩٠٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكِّي، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُوذُوا بالله من عذابِ الله، عوذُوا بالله من عذاب القبرِ، عُوذُوا بالله من فِتنةِ المَحيا والمَمات، عُوذُوا بالله من فِتنة المسيحِ الدَّجَّال»[٣].

[المجتبى: ٢٧٧/٨، التحفة: ١٣٦٨٨].

٥٨ـ الاستعاذة من عذاب جهنم

٧٩٠٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو عامر العَقَديُّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن بُدَيل بن مَيسَرَةَ، عن عبد الله بن شَقيق

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٥)، ومسلم (٢٧٣٩)، وأبو داود(١٥٤٥). وسيأتي بعده.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».
(٢) سلف قبله.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٥).

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتعوَّذُ من عذاب جهنَّمَ، وعذابِ القبرِ، والمسيحِ الدَّجَّالِ[1].

[المجتبى: ٨/٢٧٨، التحفة: ١٣٥٦٤].

٥٩ـ الاستعاذة من عذاب النار

٧٩٠٤ـ أخبرنا محمودُ[2] بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو، عن يحيى، أنه حدثه، قال: حدثني أبو سَلَمةَ، قال:

حدثني أبو هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ : «تعوَّذُوا بالله من عذاب النارِ، وعذابِ القبرِ، وفِتنةِ الـمَحيا والـمَماتِ، ومن شرِّ المسيحِ الدَّجَّالِ»[3].

[المجتبى: ٨/٢٧٨، التحفة: ١٥٣٨٨].

٦٠ـ الاستعاذة من حرِّ النار

٧٩٠٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَفص، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن سفيانَ بن سعيد، عن أبي حسَّان، عن جَسْرةَ

عن عائشة، أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «اللهمَّ رَبَّ جبريلَ وميكائيلَ، ورَبَّ إسرافيلَ، أعوذُ بكَ من حَرِّ النَّار، وعذابِ القبرِ»[4].

[المجتبى: ٨/٢٧٨، التحفة: ١٣٤٧٩]

٧٩٠٦ـ أخبرنا عَمرو بن سَوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا عَمرو بنُ الحارث، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن سليمانَ بن سِنان الـمُزَني

أنه سَمِع أبا هريرةَ يقولُ: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقولُ في صلاتِه: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من فِتنة القبرِ، وفِتنةِ الدَّجَّال، وفِتنةِ الـمَحيا والـمَماتِ، ومن حَرِّ جهنَّمَ»[5].

[المجتبى: ٨/٢٧٨، التحفة: ١٣٤٧٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٥).

(٢) تحرف في الأصلين: إلى «محمد»، وصوبناه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٢١٩٨).

(٤) سلف بتمامه برقم (١٢٦٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٥).

زاد في «المجتبى»: قال أبو عبد الرحمن: هذا الصواب. اهـ. أراد المصنف بقوله هذا، أن سليمان بن سنان في هذا الحديث هو الصواب، وليس سليمان بن يسار كما في الحديث السالف برقم (٧٨٩٩).

٧٩٠٧ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبـي إسـحاقَ، عـن بُرَيد بن أبي مريمَ

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سألَ الجنةَ ثلاثَ مَـرَّات، قالت الجنةُ: اللهمَّ أدخِلْهُ الجنةَ، ومَن استجارَ من النارِ ثـلاثَ مَرَّات، قـالت النـارُ: اللهمَّ أجِرْهُ من النَّارِ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٧٩، التحفة: ٢٤٣].

٦١ـ الاستعاذة من شرِّ ما صنع

وذكرُ الاختلاف على عبد الله بن بريدةَ فيه

٧٩٠٨ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ قـال: حدثنـا حسينٌ المُعَلِّمُ، عن عبد الله بن بُريدةَ، عن بُشير بن كعب

عن شدَّاد بن أوس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن سيِّدَ الاستغفارِ أن يقـولَ العبـدُ: اللهمَّ أنتَ ربِّي، لا إلهَ إلا أنتَ، خَلَقتَني وأنا عبدُكَ، وأنا على عَهـدِكَ ووَعـدِكَ مـا استطَعتُ، أعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبُوءُ لكَ بذَنْبي، وأبوءُ لكَ بنعمَتِك عليَّ، فاغفِرْ لي، فإنه لا يَغفِرُ إلا أنتَ. إن قالَهـا حـينَ يُصبـحُ مُوقِناً بهـا، فمـاتَ، دخَـلَ الجنةَ، وإن قالَها حينَ يُمسِي مُوقِناً بها، فماتَ، دخَلَ الجنةَ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٧٩، التحفة: ٤٨١٥].

خالفه الوليدُ بنُ ثعلبةَ(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٣٤٠)، والترمذي (٢٥٧٢).
وسيأتي برقم (٩٨٥٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٠)، وابن حبان (١٠١٤) و(١٠٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٦) و(٦٣٢٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٦١٧) و(٦٢٠).
وسيأتي برقم (٩٧٦٣) و(١٠٢٢٥) و(١٠٢٢٦) و(١٠٣٤١) و(١٠٣٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١١١)، وابن حبان (٩٣٢) و(٩٣٣).

(٣) كذا في الأصلين و«المجتبى»، ولم يسق في الباب سوى هذا الحديث.

٦٢ـ الاستعاذة من شرِّ ما عمل

وذكر الاختلاف على هلال

٧٩٠٩ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني موسى بنُ شيبةَ، عن الأوزاعي، عن عَبدةَ بن أبي لُبابةَ، أن ابنَ يِساف حدثه

أنه سأل عائشةَ زَوْجَ النبيِّ ﷺ: ما كان أكثَرَ ما كان يدعُو به رسولُ الله ﷺ قبلَ مَوتِه؟ قالت: كان أكثَرَ ما كان يدعُو به: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من شرِّ ما عَمِلتُ، ومن سُوءِ مالم أعمَلْ»(١).

[المجتبى: ٨/٢٨٠، التحفة: ١٧٦٧٩].

٧٩١٠ـ أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا أبو المُغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا عَبدةُ، قال: حدثني ابنُ يِساف، قال:

سُئِلَتْ عائشةُ: ما كان أكثَرَ ما كان يدعُو به النبيُّ ﷺ؟ فقالت: كان أكثَرَ دُعائِه أن يقولَ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من شَرِّ ما عَمِلتُ، ومن شرِّ ما لم أعمَلْ بعدُ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٨٠، التحفة: ١٧٦٧٩].

٧٩١١ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن هلال بن يِساف، عن فَروةَ بن نَوفَل، قال:

سألتُ أُمَّ المؤمنينَ عائشةَ: بِمَ كان رسولُ الله ﷺ يدعُو؟ قالت: كان يقول: «أعوذُ من شرِّ ما عَمِلتُ، ومن ـ يعني: من شرِّ ـ ما لم أعمَلْ»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٨١، التحفة: ١٧٤٣٠].

٧٩١٢ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن حُصين، عن هلال بن يِساف، عن فَروةَ بن نَوفَل

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٣١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٣١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٣١) .

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من شرِّ ما عَمِلتُ، ومن شرِّ ما لم أعمَلْ»[1].

[المجتبى: ٢٨١/٨، التحفة: ١٧٤٣٠].

٦٣ـ الاستعاذة من شرِّ ما لم أعمَل

٧٩١٣ـ أخبرنامحمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، عن أبيه، عن حُصين، عن هلال بن يِساف، عن فَروةَ بن نَوفَل، قال:

سألتُ عائشةَ، قلتُ: حدِّثيني بشيء كان النبيُّ ﷺ يدعُو به، قالت: كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من شرِّ ما عَمِلتُ، ومن شرِّ ما لم أعمَلْ»[2].

[المجتبى: ٢٨١/٨].

٧٩١٤ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن حُصين، قال: سمعتُ هلالَ بن يِساف، عن فَروةَ بن نَوفَل، قال:

قلتُ لعائشةَ: أخبِريني بدُعاءٍ كان رسولُ الله ﷺ يدعُو به، قالت: كان يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من شرِّ ما عَمِلتُ، ومن شرِّ ما لم أَعمَلْ» [3].

[المجتبى: ٢٨١/٨].

٦٤ـ الاستعاذة من الخَسْف

٧٩١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ الخليل، قال: أَخبرنا مروانُ ـ وهو ابنُ معاويةَ ـ، عن عليِّ ابن عبد العزيز، عن عُبادةَ بن مسلم الفَزَاريِّ، عن جُبير بن سليمانَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٣١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٣١).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٣١).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يقول: «اللهمَّ...» وذكَرَ الدُّعاءَ، وقال في آخِرِه: «وأعوذُ بكَ أن أُغتالَ من تَحتِي» يعني بذلك: الخَسْفَ[1].

قال النسائي: عليُّ بنُ عبد العزيز لا أعرِفُه، ينبغي أن يكونَ نسبُه إلى جَدِّه.

[المجتبى: ٨/٢٨٢، التحفة: ٦٦٧٣].

خالفَهُ أبو نُعيم

٧٩١٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ دُكَين، عن عُبادةَ، قال: حدثني جُبيرُ بنُ أبي سليمانَ بن جُبير بن مُطعِم

أن ابنَ عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ وأعوذُ بعَظَمَتِكَ أن أُغتالَ من تَحتِي». مُختصَرٌ.

قال جُبيرٌ: وهو الخَسْفُ. قال عُبادةُ: فلا أدري، قولُ النبيِّ ﷺ أو جُبيرٍ[2]؟

[المجتبى: ٨/٢٨٢، التحفة: ٦٦٧٣].

٦٥ـ الاستعاذة من التَرَدِّي والهدم

٧٩١٧ـ أخبرنا محمودُ بنُ سليمان البَلْخيُّ، قال: حدثنا الفَضْلُ ـ يعني ابنَ موسى ـ، عن عبد الله بن سعيد، عن صَيفِيٍّ مولى أبي أيوبَ

عن أبي اليَسَر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من التَّرَدِّي والهَدْم، والغَرَق والحَريق، وأعوذُ بكَ أن يَتَخبَّطَني الشيطانُ عندَ الموت، وأعوذُ بكَ أن أموتَ في سَبيلكَ مُدبِراً، وأعوذُ بكَ أن أموتَ لَديغاً»[3].

[المجتبى: ٨/٢٨٢، التحفة: ١١١٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٨) و(١٢٠٠)، وأبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١).
وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٣٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٨٥)، وابن حبان (٩٦١).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٥٢) و(١٥٥٣).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٢٤).

٧٩١٨ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا أنسُ بنُ عِياض، عن عبد الله ابن سعيد، عن صَيفِيٍّ

عن أبي اليَسَر، أن رسولَ الله ﷺ كان يدعُو، فيقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الهَدْم، والتَّرَدِّي، والهَرَمِ، والغَمِّ، والغَرَقِ، والحَريق، وأعوذُ بكَ أن يَتَخبَّطَني الشيطانُ عندَ الموت، وأن أُقتَلَ في سَبيلكَ مُدبِراً، وأن أموتَ لَديغاً»(١).

[المجتبى: ٨/٢٨٣، التحفة: ١١١٢٤].

٧٩١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا عبدُ الله ابنُ سعيد، قال: حدثني صَيفِي مولى أبي أيوبَ الأنصاري

عن أبي اليَسَر(٢) السَّلَمي ـ كذا قال ـ ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الهَدْم، وأعوذُ بكَ من التَّرَدِّي، وأعوذُ بكَ من الغَرَق والحَرْق، وأعوذُ بكَ أن يَتَخبَّطَنِيَ الشيطانُ عندَ الموت، وأعوذُ بكَ من أن أموتَ في سَبيلكَ مُدبِراً، وأعوذُ بك من أن أموتَ لَديغاً»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٨٣، التحفة: ١١١٢٤].

٦٦ـ الاستعاذة من سخط الله

٧٩٢٠ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني العلاءُ بنُ هلال، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيد، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن القاسم بن عبد الرحمن ـ وهو ابنُ عبد الله بن مسعود ـ ، عن مسروق بن الأجدع

---

(١) سلف قبله.

(٢) كذا في الأصلين، وصحح عليه، وفي هامش الأصلين: «الأسود»، وصحح عليه أيضاً، وفي «المجتبى»: «الأسود»، وقال في «التحفة»: هكذا رواه أبو بكر بن السني، عن النسائي، وهو وهم، ورواه غيره عن النسائي، فقال: «عن أبي اليسر»، وهو الصواب. وكذلك رواه أحمد بن إسحاق بن البهلول التنوخي، عن محمد بن المثنى.

(٣) سلف في سابقيه.

عن عائشةَ، قالت: طلبتُ رسـولَ الله ﷺ ذاتَ ليلـةٍ في فِراشـي، فلـم أُصِبْـهُ، فضربتُ بيَدي على رأس الفِراش، فوَقعَـتْ يَـدي على أخـمَص قدَمَيـه، فـإذا هـو ساجدٌ يقول: «أعوذُ بعَفوِكَ من عِقابِكَ، وأعوذُ برِضاكَ مِن سَخَطِك، وأعوذُ بـكَ منكَ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٨٣، التحفة: ١٧٦٣٢].

٦٧- الاستعاذة من ضيق المقام يوم القيامة

٧٩٢١- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ الحُبـاب، أن معاويـةَ بـن صالح حدثه، قال: حدثني أزهَرُ بنُ سعيد، عن عاصم بن حُميد، قال:

سألتُ عائشةَ عما كان رسولُ الله ﷺ يَفتَتِحُ قيامَ الليل، قالت: لقـد سـألتَ عن شيء ما سألَني عنه أحدٌ، كان يُكَبِّرُ عَشْـراً، ويحمَـدُ عَشْـراً، ويُسَـبِّحُ عَشْـراً، ويَستَغفِرُ عَشْراً، ويقول: «اللهمَّ اغفِرْ لي واهدِني، وارزُقْـني وعـافِني»، ويتَعـوَّذُ مـن ضِيقِ المَقامِ يومَ القيامةِ[2].

[المجتبى: ٨/٢٨٤، التحفة: ١٦١٦٦].

تمَّ كتابُ الاستعاذة بحمد الله وعونه.

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥٨) من طريق أبي هريرة عن عائشة.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣١٩).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد نبيه الكريم وسلم تسليماً

٤٧ - كتاب فضائل القرآن

ثواب القرآن

١ - كيف نزولُ الوحي

٧٩٢٢ - أخبرنا محمدُ بنُ رافِع، قال: حدثنا حسينُ بنُ محمد، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، قال: أخبرني أبو سَلَمة

عن عائشةَ وابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ لبِثَ بمكَّةَ عشرَ سنينَ ينزِلُ عليه القرآنُ، وبالمدينة عَشْراً(١).

[التحفة: ٦٥٦٢].

٧٩٢٣ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد المقبُريِّ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من نبيٍّ من الأنبياء إلا قد أُعطِيَ من الآيات ما مثلُه آمنَ عليه البشرُ، وإنما كان الذي أُوتيتُ وَحْياً أوحاهُ الله إليَّ، فأرجو أن أكونَ أكثرَهُم تابعاً يومَ القيامة»(٢).

[التحفة: ١٤٣١٣].

٧٩٢٤ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن عَبيدةَ، عن موسى بن أبي عائشةَ، عن سعيد بن جُبير

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٦٤) و(٤٩٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٨١) و (٧٢٧٤)، ومسلم (١٥٢) (٢٣٩).

وسيتكرر برقم (١١٠٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٩١).

وقوله: «ما مثلُه آمن عليه البشرُ»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٦: والمعنى أن كل نبي أعطي آية أو أكثر، مِن شأن مَنْ يشاهدها من البشر أن يؤمن به لأجلها، و«عليه»: بمعنى اللام، أو الباء الموحدة، والنكتة في التعبير بها تضمنها معنى الغلبة، أي: يؤمن بذلك مغلوباً عليه، بحيث لا يستطيع دفعه عن نفسه.

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نَـزلَ عليه الوَحْيُ يعـالِجُ مـن ذلك شِدَّةً[1].

[التحفة: ٥٦٣٧] .

٧٩٢٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن هشـام بـن عـروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: سأل الحارثُ بنُ هشـام رسـولَ الله ﷺ، كيـف يـأتيكَ الوَحْيُ؟ قال: «في مثل صَلْصلَة الجرَس، فيَفْصِمُ عني وقد وَعَيْتُ عنه، وهو أَشـدُّه عليَّ، وأحياناً يأتيني في مثل صورة الفتى، فَينبذُهُ إليَّ»[2].

[المجتبى: ٢/١٤٦، التحفة: ١٦٩٢٤] .

٧٩٢٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنـا سـيفُ بـنُ عبيـد الله، قـال: حدثنـا سَرَّار[3]، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن حِطَّانَ بن عبد الله

عن عُبادةَ بن الصَّامت، قال: كان نبيُّ الله ﷺ إذا نَـزَلَ عليـه الوَحـيُ كُـرِب لذلك، وتربَّد له وجهُه، فأُنزل عليه يوماً فلَقيَ ذلك، فلما سُرِّيَ عنه قال: «خذوا عنيِّ، قد جَعل لهنَّ سبيلاً، الثَّيِّبُ بالثَّيِّـب، والبِكْرُ بالبِكْر، الثَّيِّـب جَلـدُ مئـةٍ ثـم رَجمٌ بالحجارة، والبِكرُ جَلدُ مئةٍ ثم نَفيُ سنةٍ»[4].

[التحفة: ٥٠٨٣] .

٧٩٢٧ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا يحيى بـنُ سـعيد، قـال: حدثنـا ابـنُ جُريج، قال: حدثني عطاء، قال: حدثني صفوانُ بنُ يعلى بن أُميةَ

عن أبيه، قال: لَيتَني أرى رسولَ الله ﷺ وهو يُنزَلُ عليه، فبَينا نحنُ بالجِعْرانة، والنبيُّ ﷺ في قُبَّة، فأتاه الوَحيُ، أشار إليَّ عمرُ أَنْ تعـالَ، فَـأدخلتُ رأسـي القُبَّـةَ،

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٠٩).
(٢) سلف مكرراً برقم (١٠٠٧).
وقوله: «فيفصم عني»، قال السندي: أي: فيقطع عني حاملُ الوحي الوحيَ.
(٣) في الأصلين: «سوَّار»، وصوبناه من «التحفة».
(٤) سلف تخريجه برقم (٧١٠٥) .

فأتاه رجلٌ قد أحرَمَ في جُبَّة بعُمرة متضمِّخٌ بِطيب، فقال: يا رسولَ الله، ما تقول في رجل أحرَمَ في جُبَّة؟ إذ أُنزِلَ عليه الوَحيُ، فجعل رسولُ الله ﷺ يغِطُّ لذلك، فَسُرِّيَ عنه، فقال: «أين الرجلُ الذي سألَني آنفاً»؟ فأُتيَ بالرجل، فقال: «أما الجُبَّةُ فاخلَعْها، وأما الطِّيبُ فاغسِلْهُ»(١).

[المجتبى: ٥/١٣٠، التحفة: ١١٨٣٦] .

٧٩٢٨ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، عن عَمرو، [عن عطاء](٢)، عن صفوان بن يَعلى

عن أبيه، قال: وَدِدتُ أنِّي أرى رسولَ الله ﷺ حين يُنزَلُ عليه، فلمَّا كنَّا بالجِعْرانة، أتاه رجلٌ وعليه مقطَّعاتٌ، متضمِّخٌ بخَلُوق، فقال: إني أهلَلْتُ بالعُمرة وعليَّ هذا، فكيف أصنعُ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «كيف تصنعُ في حَجِّكَ» ؟ قال: و أُنزِلَ عليه، فسُجِّيَ بثوبٍ، فدعاني عمرُ، فكشف لي عن الثوب، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ يَغِطُّ محمرًّا وجهُه(٣).

[التحفة: ١١٨٣٦] .

٧٩٢٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال:

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٦٣٤)، وانظر ما بعده.

وقوله: «يغِطُّ» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغطيط: الصوت الذي يخرج مع نَفَس النائم، وهو ترديده.

وقوله: «سُري» قال السندي: أي: كشف عنه ما طرأه حالة الوحي.

وقوله: «الجعرانة» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو موضع قريب من مكة، وهي بتسكين العين والتخفيف، وقد تكسر العين وتشدَّد الراء.

(٢) مابين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» ، وهو الصواب.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٤) .

وقوله: «مقطَّعات» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ثياب قِصار؛ لأنها قطعت عن بلوغ التمام.

أخبرني أنسُ بنُ مالك أن الله عز وجل تابع الوَحْيَ على رسوله ﷺ قبلَ وفاته، حتى تُوفِّيَ، أكثرُ ما كان الوَحْيُ يومَ تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ [1].

[التحفة: ١٥٠٧].

٢ ـ باب: مِنْ كَمْ أبوابٍ نزل القرآن

٧٩٣٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا أبو[2] داودَ قال: أخبرنا سفيانُ، عن الوليد بن قيس، عن القاسم بن حسّانَ، عن فُلْفُلَةَ بن عبد الله الجُعْفيِّ، قال:

قال عبدُ الله ـ وهو ابنُ مسعود ـ: نَزلت الكتبُ مِنْ باب واحد، ونَزل القرآنُ مِنْ سبعة أبواب على سبعة أحرُف[3].

[التحفة: ٩٥٣٤].

٣ ـ على كَمْ نَزل القرآنُ

٧٩٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظ له ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن عروةَ بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريِّ، قال:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب يقول: سمعتُ هشامَ بنَ حكيم يقرأ سورةَ الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسولُ الله ﷺ أقرأَنِيها، فكِدْتُ أعجَلُ عليه، ثم أمهلتُهُ حتى انصرف، ثم لَبَبْتُه بردائه، فجئتُ به رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي سمعتُ هذا يقرأ سورةَ الفرقان على غير ما أقرأْتَنِيها، فقال له رَسُولُ الله ﷺ: «اقرَأْ»، فقرأَ القراءةَ التي سمعتُه يقرأ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هكذا أُنزلتْ»، ثم قال

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٨٢)، ومسلم (٣٠١٦).
وهو في «المسند» أحمد (١٣٤٧٩).

(٢) في الأصلين: «ابن»، وصوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» صفحة ١٨، والشاشي (٨٨١).
وهو في «المسند» أحمد (٤٢٥٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٩٤).

لي: «اقرأْ»، فقرأتُ، فقال: «هكذا أُنزِلتْ، إنَّ هذا القرآنَ أُنزِلَ على سبعة أحرُف، فاقرَؤوا ما تيسَّر منه»[1].

[التحفة: ١٠٥٩١] .

٧٩٣٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا حُميدٌ، عن أنس

أن أُبيَّ بنَ كعب قال: ما حاكَ في صدري منذ أَسلمتُ إلاَّ أنِّي قرأتُ آيةً فقرأَها رجلٌ على غير قراءتي، فقال: أقرأَنِيها رسولُ الله ﷺ هكذا، فقلتُ: أقرَأني النبيُّ ﷺ هكذا، فأتينا رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أقرَأتَني آيةَ كذا وكذا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم»، فقال الرجل: أقرَأتَني آيةَ كذا وكذا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم»، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ جبريلَ وميكائيلَ عليهما السلام أَتَياني، فعمد جبريلُ فقَعدَ عن يميني، وقعَدَ ميكائيلُ عن شمالي، فقال جبريلُ: اقرأ القرآنَ على حَرْف، فقال ميكائيلُ: استَزِدْهُ. فقلتُ: زِدْني، فزادَني، فقال جبريلُ: اقرأ القرآنَ على حَرْفَين. فقال ميكائيلُ: استَزِدْهُ. فقلتُ: زِدْني، فقال: جبريلُ: اقرأ القرآن على ثلاثة أحرُف، حتى بلغ على سبعة أحرُف، فقال ميكائيلُ: استَزِدْهُ، فقال: اقرأ القرآن على سبعة أحرُف كلٌّ شافٍ كافٍ»[2].

[التحفة: ٨] .

٤ ـ باب: كيف نَزل القرآن

٧٩٣٣ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني يوسفُ بنُ ماهِكَ، قال:

إني لَعِندَ عائشةَ أُمِّ المؤمنين إذ جاءها عِراقيٌّ، فقال: أَيْ أمَّ المؤمنين، أريني مصحفَكِ، قالت: لِمَ؟ قال: أُريد أُؤلِّفَ عليه القرآنَ، فإنَّا نقرؤه عندنا غيرَ مُؤلَّف،

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٠١١)، وانظر تخريجه برقم (١٠١٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٥).

قالت: وَيْحكَ، وما يضرُّكَ أيَّهُ قرأتَ قبلُ، إنما نزلَ أولَ ما نزلَ سورةٌ مِنَ المُفصَّل فيها ذِكرُ الجنة والنار، حتى إذا ثابَ الناسُ للإسلام نزلَ الحلالُ والحرامُ، ولو نزلَ أولَ شيء: لا تَشربوا الخمرَ، لَقالوا: لا نَدعُ شُربَ الخمر، ولو نَزل أولَ شيء: لا تَزْنُوا، لَقالوا: لا نَدعُ الزنا، وإنه أُنزلت: ﴿وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦].بمكَّة - وإني جاريةٌ ألعبُ - على محمد ﷺ، وما نزلت سورةُ «البقرة» و«النِّساء» إلا وأَنا عندَهُ، قال: فأَخرجَت إليه المصحفَ، فأملَتْ عليه آيَ السُّوَر[1].

[التحفة: ١٧٦٩١] .

٥ - باب: بلسان مَنْ نزَل القرآنُ

٧٩٣٤ - أَخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: أخبرنا إبراهيمُ - يعني ابنَ سعد - قال ابنُ شهاب: وأَخبرني أنسُ بنُ مالك

أن حذيفةَ قَدِمَ على عثمانَ، وكان يُغازي أهلَ الشام مع أهل العراق في فتح أرْمِينيةَ وأَذْرَبيجانَ، فَأَفزعَ حذيفةَ اختلافُهم في القرآن، فقال لعثمانَ: يا أميرَ المؤمنين، أَدركْ هذه الأُمَّةَ قبل أن يختلفوا في الكتاب، كما اختلَفتِ اليهودُ والنصارى، فأرسل عثمانُ إلى حفصةَ: أنْ أرسِلي إلينا بالصُّحف نَنْسخُها في المصاحف ثم نَردُّها إليكِ، فأرسلَتْ بها إليه، فأمر زيدَ بنَ ثابت وعبدَ الله بنَ الزبير وسعيدَ بنَ العاص وعبدَ الرحمن بنَ الحارث بن هشام أن ينسخوا الصُّحفَ في المصاحف، فإن اختلفوا وزيدَ بنَ ثابت في شيء مِنَ القرآن، فاكتُبوه بلسان قريش، فإن القرآنَ نَزلَ بلسانهم، ففعلوا ذلك، حتى إذا نسخوا الصُّحفَ في المصاحف رَدَّ عثمانُ الصُّحفَ إلى حفصةَ، وأَرسل إلى كلِّ أُفُقٍ مصحفاً مما نَسَخوا[2].

[التحفة: ٩٧٨٣] .

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٧٦) و (٤٩٩٣).
وسيتكرر برقم (١١٤٩٤).
(٢) أخرجه البخاري (٤٩٨٧).

٦ ـ بـاب: كَمْ بين نزول أوَّل القرآن وبين آخره

٧٩٣٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن داودَ ـ وهـو ابـنُ أبي هند ـ عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: نزلَ القرآنُ في رمضانَ ليلةَ القَدْر، فكان في السَّماء الدُّنيـا، فكان إذا أراد الله أن يُحدِث شيئاً نَزل، فكان بين أوَّله وآخره عشرين سنةً[١].

[التحفة: ٦٠٨٦] .

٧٩٣٦ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابـنَ زُريـع ـ قـال: حدثنا داودُ بنُ أبي هند، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: نَزل القرآنُ جملةً في ليلة القَدْر إلى السَّماء الدُّنيـا، فكـان إذا أراد الله أن يُحدِث منه شيئاً أحدَثه[٢].

[التحفة: ٦٠٨٦] .

٧٩٣٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بـن عبـد الرحيـم، قـال: حدثنـا الفِرْيـابيُّ، عـن سفيانَ، عن الأعمش، عن حسَّانَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: فُصِل القرآنُ من الذِّكر، فوُضِع في بيتِ العزَّة في السـماء الدنيا، فجَعل جبريلُ عليه السلام يَنزِل علـى النبيِّ ﷺ يُرتِّلـهُ ترتيـلاً. قـال سـفيانُ: خمسَ آيات، ونحوَها[٣].

[التحفة: ٥٤٩٢] .

٧ ـ بـاب عَرْض جبريلَ القرآنَ

٧٩٣٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عاصمُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، عن أبي حَصين، عن أبي صالح

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله .

(٣) انظر سابقيه، وسيأتي برقم (١١٥٠١).

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعرَضُ عليه القرآنُ في كلِّ رمضانَ، فلما كان العامُ الذي قُبِض فيه ﷺ عُرِضَ عليه مرتين، فكان يعتكفُ العشرَ الأواخرَ، فلما كان العامُ الذي قُبِض فيه اعتكف عشرين(١).

[التحفة: ١٢٨٤٤] .

٧٩٣٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

أن عبدَ الله بنَ عباس كان يقول: كان رسولُ الله ﷺ أجودَ الناس، وكان أجودَ ما يكون في رمضانَ حين يَلْقاه جبريلُ عليهما السلام، وكان جبريلُ يَلْقاه في كلِّ ليلة من رمضانَ فيُدارسهُ القرآنَ، قال: فَلَرسولُ الله ﷺ حين يَلْقاه جبريلُ أجودُ مِنَ الريح المُرسَلَة(٢).

[المجتبى: ٤/١٢٥، التحفة: ٥٨٤٠] .

٧٩٤٠ ـ أخبرنا نصرُ بنُ علي، عن مُعتمر، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي ظَبيانَ، قال:

قال لنا ابنُ عبَّاس: أيَّ القراءتَيْن تقرؤون؟ قلنا: قراءةَ عبد الله، قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يُعرَضُ عليه القرآنُ في كلِّ عام مرةً، وإنه عُرِضَ عليه في العام الذي قُبِض فيه مرتين، فشَهِد عبدُ الله ما نُسِخَ(٣).

[التحفة: ٥٤٠٨] .

٨ ـ باب ذِكْر كاتب الوَحْي

٧٩٤١ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوب، قال: حدثني إبراهيمُ ـ يعني ابنَ سعد ـ قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبيد بن السَّبَّاق

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣٢٩) .
(٢) سلف مكرراً برقم (٢٤١٦).
(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ١٧٩.
وسيتكرر برقم (٨٢٠١).
وهو في «مسند» أحمد (٣٤٢٢).

عن زيد بن ثابت قال: أرسل إليَّ أبـو بكـر مقتلَ أهـل اليمامـة، فأتيتُـه، وعنده عمرُ، فقال: إنَّ عمرَ أتاني فقال: إنَّ القتل استَحَرَّ يـومَ اليمامـة بـقُرَّاء القرآن، وإني أرى أنْ تأمُرَ بجَمْع القرآن، فقلتُ: كيـف أفعـل شيئاً لم يفعلْـه رسولُ الله ﷺ؟ فقال عمرُ: هو والله خيرٌ، فلم يَزَل يراجِعُني حتى شـرح الله صدري للذي شَرَحَ له صدرَ عمر، ثم قال: إنَّك غلامٌ شابٌ عاقلٌ لا نتَّهِمُـكَ، قد كنتَ تكتبُ الوَحْـيَ لرسـول الله ﷺ، فتَتَبـَّع القـرآنَ، فاجمَعْـه، فقلـتُ: كيف تفعلان شيئاً لم يَفعَلْه رسولُ الله ﷺ؟ فقال أبو بكـر: هـو والله خـيرٌ، فلم يزل يُراجِعُني حتى شَـرح الله صـدري للـذي شَـرح لـه صـدرَ أبـي بكـر وعمرَ، والله لو كلَّفاني نَقْلَ جبل من الجبال مـا كـان أثقـلَ علـيَّ مِـنَ الـذي كلَّفاني، ثم تتبَّعتُ القرآنَ أجمَعُـه مِـنَ العُسُـب والرِّقـاع والصُّحـف وصـدور الرجال[1].

[التحفة: ٣٧٢٩].

٩ - ذكر قراء القرآن

٧٩٤٢ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن عَمرو بـن مُرَّةَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ يحدِّث، عن مسروق قال:

ذُكر عبدُ الله بنُ مسعود عند عبد الله بن عَمـرو، فقـال: ذلـك رجـلٌ لا أزال أحبُّه بعدما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «استَقْرِؤوا مِـنْ أربعة: عبـد الله، وسـالم

---

(١) أخرجـه البخـاري (٤٦٧٩) و (٤٩٨٦) و (٤٩٨٩) و (٧١٩١) و (٧٤٢٥)، والـترمذي (٣١٠٣).

وسيأتي بإسناده مختصراً برقم (٧٩٤٨) و (٨٢٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٤٤)، وابن حبان (٤٥٠٦) و (٤٥٠٧).

وقوله: «استحر»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: اشتد.

وقوله «العُسُب»: جمع عسيب، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جريدة من النخل.

مولى أبي حذيفةَ ـ قال شعبةُ: بدأ بهذَين ـ، وأُبـيٍّ بـن كعـب، ومعـاذ بـن جبـل»

قال: لا أدري بأيِّهما بدأ[1].

[التحفة: ٨٩٣٢] .

٧٩٤٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبـدةُ، قـال: حدثنـا الأعمـشُ، عن شَقيق

عن عبد الله قال: لقد قرأتُ على رسول الله ﷺ بضعاً وسبعينَ سـورةً، وقـد عَلِمَ أصحابُ رسول الله ﷺ أني أعلَمُهم بكتاب الله، ولو أعلَمُ أنَّ أحداً أعلَمُ بـه مني لَرَحلتُ إليه.

قال شَقيقٌ: فجلستُ في حِلَـق أصحـاب رسـول الله ﷺ، فمـا سمعـتُ أحـداً يَعيبُ ذلك ولا يَرُدُّه[2].

[التحفة: ٩٢٥٧] .

٧٩٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنـا سـليمانُ بـنُ عـامر، قـال: سمعتُ الربيعَ بنَ أنس يقول:

قرأتُ القرآنَ على أبي العالية، وقرأ أبو العالية على أُبيٍّ قال: وقال أُبيٌّ: قال لي رسولُ الله ﷺ : «أُمِرتُ أن أُقرِئكَ القرآنَ»، قـال: قلـتُ: أَوَذُكِـرتُ هنـاك؟ قـال: «نعم»، فبكى أُبيٌّ، قال: فلا أدري أبِشَوق، أو بخوف[3].

[التحفة: ١٧] .

---

(١) أخرجـه البخـاري (٣٧٥٨) و (٣٧٦٠) و (٣٨٠٦) و (٣٨٠٨) و (٤٩٩٩)، ومسـلم (٢٤٦٤) (١١٦) و (١١٧) و (١١٨)، والترمذي (٣٨١٠).

وسيأتي برقم (٧٩٤٧) و (٨١٧٢) و (٨١٨٤) و (٨٢٠٢) و (٨٢٢١) و (٨٢٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٢٣)، وابن حبان (٧٣٦) و (٧١٢٢) و (٧١٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٠٠)، و مسلم (٢٤٦٢) (١١٤).

وسيأتي برقم (٩٢٧٨) و (٩٢٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٠٦)، وابن حبان (٧٠٦٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٩٣) و (٣٨٩٨).

وسيتكرر برقم (٨١٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٠٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٦٢٠) و (٣٦٢١).

٧٩٤٥ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعمرٌ، عن قتادةَ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال لأُبيٍّ: «إنَّ ربي أَمَرَني أن أَعرِضَ عليكَ القرآنَ» قال: أَوَسَمَّاني لكَ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «نعم»، فبكى أُبيٌّ[1].

[التحفة: ١٣٤٩] .

١٠ ـ ذكر الأربعة الذين جمعوا القرآنَ على عهد رسول الله ﷺ

٧٩٤٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: حدثنا شعبةُ.
وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس قال: جَمَع القرآنَ على عهد رسول الله ﷺ أربعةٌ، كلُّهم ـ قال محمدٌ: ـ من الأنصار: أُبيُّ بنُ كعب، ومعاذُ بنُ جبل، وزيدٌ، وأبو زيد، قلتُ: مَنْ أبو زيد؟ قال: أحدُ عمومتي[2].

[التحفة: ١٢٤٨] .

٧٩٤٧ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا وائل، عن مسروق

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «اسْتَقْرِؤُوا القرآنَ مِنْ أربعة، مِنْ عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفةَ، ومعاذ بن جبل، وأُبيٍّ بن كعب»[3].

[التحفة: ٨٩٣٢] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٠٩) و (٤٩٥٩) و (٤٩٦٠) و (٤٩٦١)، ومسلم (٧٩٩) (٢٤٥) و(٢٤٦)، والترمذي (٣٧٩٢).
وسيأتي برقم (٨١٨١) و (١١٦٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٢٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٨٨)، وابن حبان (٧١٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨١٠) و (٥٠٠٣) و (٥٠٠٤)، ومسلم (٢٤٦٥) (١١٩) و (١٢٠)، والترمذي (٣٧٩٤).
وسيأتي برقم (٨٢٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٤٤١)، وابن حبان (٧١٣٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٢).

١١ ـ باب جَمع القرآن

٧٩٤٨ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبيدِ الله بن السَّبَّاق

عن زيد بن ثابت قال: أرسل إليَّ أَبُو بكر مقتلَ أهل اليَمامة، فأتيتُه وعندَه عمرُ، فقال: إنَّ القتلَ قد استَحَرَّ يومَ اليمامة بقُرَّاء القرآن.... وساق الحديث بطوله. معاد[1].

[التحفة: ٣٧٢٩] .

١٢ـ باب سورة كذا، سورة كذا

٧٩٤٩ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

ذُكِر لي عن أبي مسعود، فلقِيتُه وهو يطوف بالبيت، فسألتُه، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قرأ الآيتين من آخِرِ سورة البقرة في ليلةٍ كَفَتَاهُ»[2].

[التحفة: ٩٩٩٩] .

٧٩٥٠ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: أخبرنا محمدُ بنُ جعفر، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن علقمةَ

عن أبي مسعود، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ قرأ الآيتين الآخِرَتين من البقرة في ليلة كَفَتَاهُ» قال عبدُ الرحمن: فلقيتُ أبا مسعود فحدثني به[3].

[التحفة: ٩٩٩٩] .

---

(١) سلف بتمامه برقم (٧٩٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٠٨) و (٥٠٠٨) و (٥٠٠٩) و (٥٠٤٠) و (٥٠٥١)، ومسلم (٨٠٧) و (٨٠٨)، وأبو داود (١٣٩٧)، وابن ماجه (١٣٦٨) و (١٣٦٩)، والترمذي (٢٨٨١).

وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٧٩٦٤) و (٧٩٦٥) و (٧٩٦٦) و (١٠٤٨٦) و (١٠٤٨٧) و (١٠٤٨٨) و (١٠٤٨٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٠٦٨)، وابن حبان (٧٨١) و (٢٥٧٥).

(٣) سلف قبله .

٧٩٥١ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ وعبد الرحمن بن يزيدَ

عن أبي مسعود قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الآيتان الآخِرَتان من آخر سورة البقرة، مَنْ قرأهما في ليلة كَفَتاهُ»[١].

[التحفة: ٩٩٩٩].

٧٩٥٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبْدَةُ بنُ سليمانَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشةَ قالت: سَمِع رسولُ الله ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد ليلاً، فقال: «لقد أذكرَني كذا وكذا من آية، قد كنتُ أُسقِطُهنَّ من سورة كذا وكذا»[٢].

[التحفة: ١٧٠٤٦].

١٣ ـ السورة التي يُذكَر فيها كذا

٧٩٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثنا يزيدُ الفارسيُّ، قال:

قال لنا ابنُ عباس: قلتُ لعثمانَ بن عفانَ: ما حَمَلَكم أنْ عمَدتُم إلى «الأنفال» وهي من المثاني، وإلى «براءة» وهي من المِئِين، فقَرَنتُم بينهما، ولم تكتبوا سطرَ: بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتُموها في السَّبْع الطِّوال، فما حمَلكم على ذلك؟ قال عثمانُ: إن رسولَ الله ﷺ كان إذا نزل عليه الشيءُ يدعو بعضَ مَنْ يكتب عنده، فيقول: «ضعوا هذه في السورة التي يُذكَر فيها كذا وكذا»، وتنزلُ عليه الآياتُ، فيقول: «ضعوا هذه الآيات في السورة التي يُذكَر فيها كذا وكذا»،

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥٥) و (٥٠٣٧) و (٥٠٣٨) و (٥٠٤٢) و (٦٣٣٥)، ومسلم (٧٨٨)، وأبوداود (١٣٣١) و (٣٩٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٣٥)، وابن حبان (١٠٧).

وكانت «الأنفال» من أوائل ما أُنزِل، و «براءة» مِنْ آخر القرآن، وكانت قصَّتُها شبيهاً بقصَّتها، وقُبض رسولُ الله ﷺ ولم يُبيِّن لنا أنها منها، فظننتُ أنها منها، فمِنْ ثَمَّ قرنتُ بينهما، ولم أكتب بينهما بسَطْر: بسم الله الرحمن الرحيم[1].

[التحفة: ٩٨١٩].

١٤ ـ كتابة القرآن

٧٩٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، عن همَّام، عن زيد بن أسلمَ.

وأخبرنا الفضلُ بنُ العبَّاس بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همَّامُ، قال: حدثنا زيدُ بنُ أَسلمَ، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدريِّ، عن النبيِّ ﷺ ـ وقال محمد: قال رسولُ الله ﷺ ـ: «لا تكتبوا عنِّي شيئاً غيرَ القرآن ـ وقال محمد: إلاَّ القرآنَ ـ فمَنْ كتب عنِّي شيئاً غيرَ القرآن فَلْيَمْحُه»[2].

[التحفة: ٤١٦٧].

١٥ ـ فاتحة الكتاب

٧٩٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن محمود[3] بن الربيع

عن عبادةَ بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا صلاةَ لِمَنْ لم يقرأْ بفاتحة الكتاب»[4].

[التحفة: ٥١١٠].

---

(١) أخرجه أبوداود (٧٨٦) و (٧٨٧)، والترمذي (٣٠٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٩) و (٤٩٩)، وابن حبان (٤٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨١٨).

(٣) في الأصلين: «محمد»، والتصويب من «التحفة».

(٤) سلف مكرراً برقم (٩٨٤).

١٦ ـ فضل فاتحة الكتاب

٧٩٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد ومحمدُ بنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن خُبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم

عن أَبي سعيد بن المُعلّى قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أُصلّي، فدعاني، فلم آتِهِ حتى صلّيتُ، ثم أَتيتُهُ فقال لي: «ما منَعكَ أن تأتيَني» ؟ قلتُ: كنتُ أُصلّي، فقال: «أَلَمْ يقُل الله عزَّ وجل: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾» [الأنفال:٢٤]؟! قال: «ألا أُعلِّمُكَ أعظمَ سورة في القرآن قبل أن أخرجَ مِنَ المسجد»؟ فذهب ليخرجَ، فذكَّرتُه، فقال: «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ هي السَّبْعُ المَثاني والقرآنُ العظيمُ الذي أُوتيتُه»[(١)].

[التحفة: ١٢٠٤٧].

٧٩٥٧ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عبد الكريم، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبد الحميد المَعْنيُّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابت

عن أنس بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ في مسيرٍ له؛ فنزل، ونزل رجلٌ إلى جانبه، فالتفتَ إليه النبيُّ ﷺ ، فقال: «ألا أُخبرُكَ بأفضل القرآن» ؟ قال: فتلا عليه: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾[(٢)].

[التحفة: ٤٣٠].

٧٩٥٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ صلَّى صلاةً لم يقرأ فيها بأُمِّ القرآن، فهي خِداجٌ، هي خِداجٌ، هي خِداجٌ، غيرُ تمام». فقلتُ: يا أبا هريرةَ إنّي

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٨٧).

(٢) أخرجه الحاكم ١/٥٦٠.
وسيتكرر برقم (١٠٤٩١).
وهو في ابن حبان (٧٧٤).

أحياناً أكون وراءَ الإمام؟ فغَمَز ذراعي، وقال: اقرأ بها يا فارسيُّ في نَفْسك، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجلَّ: قَسَمتُ الصلاةَ بيني وبين عبدي نصفين، فنِصفُها لي، ونصفُها لعبدي، ولعبدي ما سألَ» قال رسولُ الله ﷺ: «اقرؤوا، يقول العبد: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ يقول الله: حَمِدَني عبدي، يقول: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ يقولُ الله: أثنى عليَّ عبدي، يقول العبدُ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ يقول الله: مَجَّدَني عبدي، وهذه الآيةُ بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سألَ، يقول العبدُ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ * صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فهؤلاء لعبدي، ولعبدي ما سأل»[1].

[التحفة: ١٤٩٣٥].

خالفه سفيانُ بنُ عُيينةَ.

٧٩٥٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ ـ وهو ابنُ عُيينةَ ـ عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوبَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ صلاة لا يُقرأُ فيها بأُمِّ القرآن فهيَ خِداجٌ، فهيَ خِداجٌ، فهي خِداجٌ» قال: يا أبا هريرةَ إني أحياناً أكون وراءَ الإمام؟ قال: يا فارسيُّ، اقرأ بها في نَفْسكَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجلَّ: قسَمْتُ الصلاةَ بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، قال العبدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال الله: حَمِدَني عبدي، فإذا قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قال الله: أثنى عليَّ عبدي، فإذا قال: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ قال الله: مَجَّدَني عبدي، أو قال: فَوَّضَ إليَّ عبدي، فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال: هذه بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سألَ» قال سفيانُ: دخلتُ على العلاء بن عبد الرحمن في بيته وهو مريضٌ، فسألتُه عن هذا الحديث فحدَّثني به[2].

[التحفة: ١٤٠٢١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٨٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٨٣).

٧٩٦٠ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحسنُ بنُ الربيع، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عمار بن رُزَيق، عن عبد الله بن عيسى، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس قال: بَيْنَا جبريلُ عليه السلام قاعدٌ عند النبيِّ ﷺ سمع صوتاً نَقِيْضاً مِنْ فوقه فقال: هذا بابٌ مِنَ السماء فُتح اليومَ، لم يُفتَحْ قطُّ إلا اليومَ، فنزل منه مَلَكٌ، فقال: هذا مَلَكٌ نَزَل إلى الأرض، لم يَنزلْ قطُّ إلاَّ اليومَ، فسَلَّم وقال: أبشِرْ بنورَيْنِ أُوتيتَهُما لم يُؤْتَهما نبيٌّ قبلَكَ: فاتحةِ الكتاب، وخواتيمِ سورة البقرة، لَمْ[1]تقرأ بحَرْف منهما إلا أُعطِيتَه[2].

[التحفة: ٥٥٤١].

١٧ - سورة البقرة

٧٩٦١ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتَكُم مقابرَ، فإن الشَّيطان يَنْفِر مِنَ البيت الذي تُقرأ فيه سورةُ البقرة»[3].

[التحفة: ١٢٧٦٩].

٧٩٦٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعيب، قال: أخبرنا الليثُ، قال: أخبرنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن يزيدَ بن عبد الله بن أسامةَ، عن عبد الله بن خبَّاب، عن أبي سعيد الخُدري

عن أُسيد بن حُضير - وكان مِنْ أحسن الناس صوتاً بالقرآن - قال: قرأتُ الليلةَ بسورة البقرة، وفرَسٌ لي مربوطٌ، ويحيى ابني مضطجعٌ قريباً منِّي وهو غلامٌ،

(١) كذا في الأصلين، وجاء في حاشيتيهما ما نصُّه «لعله: لن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٨٦).

وقوله: «نقيضاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : النقيض: الصوت. ونقيض السَّقف: تحريك خشبه.

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٠)، والترمذي (٢٨٧٧).

وسيتكرر برقم (١٠٧٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٢١)، وابن حبان (٧٨٣).

فجالَت جولةً، فقمتُ ليس لي هَمٌّ إلا يحيى ابني، فسكَنت الفرَسُ، ثم قرأتُ فجالَت الفرَسُ، فقمتُ ليس لي هَمٌّ إلا ابني، ثم قرأتُ فجالَت الفَرسُ، فرفعتُ رأسي، فإذا بشيء كهيئة الظُّلَّة في مثل المصابيح، مقبلٌ مِنَ السماء، فهالَني، فسكَنتُ، فلما أصبحتُ غدوتُ إلى رسول الله ﷺ فأخبرتُه، فقال: «اقرأ يا أبا يحيى» قلتُ: قد قرأتُ يا رسولَ الله، فجالَت الفرَسُ وليس لي هَمٌّ إلا ابني، فقال: «اقرأ يا ابنَ حُضير» قال: قد قرأتُ، فرفعتُ رأسي فإذا كهيئة الظُّلَّة فيها مصابيحُ، فهالَني، فقال: «ذلك الملائكةُ دَنَوْا لصوتكَ، ولو قرأتَ حتى تُصبح، لأصبح الناسُ ينظرون إليهم»[1].

[التحفة: ١٤٩] .

١٨ ـ آيةُ الكرسيِّ

٧٩٦٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن عبيد الله، قال: حدثنا شعيبُ بنُ حرب، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ مسلم، عن أبي المتوكل

عن أَبي هريرةَ أنه كان على تمر الصدقة، فوجد أَثر كفٍّ كأنه قد أُخِذ منه، فَذَكر ذلك للنبيِّ ﷺ فقال: «تريد أن تأخذَه؟ قُل: سبحانَ مَنْ سخَّركَ لمحمد ﷺ » قال أبو هريرةَ: فقلتُ، فإذا جِنِّيٌّ قائمٌ بين يديَّ، فأخذتُه لأَذهبَ به إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنما أخذتُه لأَهل بيت فقراء من الجنِّ، ولن أعودَ، قال: فعادَ، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «تريدُ أن تأخذَه»؟ فقلتُ: نعم، فقال: «قُل سبحانَ ما سخَّركَ لمحمد ﷺ » فقلتُ، فإذا أنا به، فأردتُ أن

---

(١) أخرجه البخاري تعليقاً (٥٠١٨)، ومسلم (٧٩٦).
وسيأتي برقم (٨٠٢٠) و (٨١٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (١١٧٦٦)، وابن حبان (٧٧٩).
وقوله: «فجالت الفرس»، قال ابن الأثير في «النهاية» : جال واجتال: إذا ذهب وجاء، ومنه الجولان في الحرب، يقال جال يجول جولةً إذا دار.
وقوله: «الظُّلَّة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي سحابة.

أذهبَ به إلى النبيِّ ﷺ، فعاهدَني أن لا يعودَ، فتركتُه، ثم عاد، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «تريد أن تأخذَه»؟ فقلتُ: نعم، فقال: «قُلْ سبحانَ ما سخرَّكَ لمحمد ﷺ» فقلت، فإذا أنا به، فقلتُ: عاهدتَني فكذَبتَ وعُدْتَ، لأذهبنَّ بكَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: خَلِّ عني أُعلِّمْكَ كلمات إذا قُلْتَهنَّ لم يقربْكَ ذكرٌ ولا أُنثى من الجنِّ، قلتُ: وما هؤلاء الكلماتُ؟ قال: آيةُ الكرسيِّ، اقرأْها عند كلِّ صباح، ومساء، قال أبو هريرةَ: فخلَّيْتُ عنه، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال لي: «أوَما علمتَ أنه كذلك؟!»(١)

[التحفة: ١٤٢٥٩].

١٩ ـ الآيتان من آخر سورة البقرة

٧٩٦٤ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ، عن جرير، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن أبي مسعود قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قرأ الآيتين مِنْ آخرِ سورة البقرة في ليلة كَفَتاهُ»(٢).

[التحفة: ٩٩٩٩].

٧٩٦٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن منصور والأعمش، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن أبي مسعود عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قرأ بالآيتين مِنْ آخرِ سورة البقرة كَفَتاهُ»(٣).

[التحفة: ٩٩٩٩].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيتكرر برقم (١٠٧٢٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٩).

٧٩٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، أخبره علقمةُ

عن أبي مسعود الأنصاريِّ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ قرأ بالآيتين مِنْ آخِرِ سورة البقرة في ليلة كفَتَاهُ»(١).

قال عبدُ الرحمن بنُ يزيدَ: فلَقِيتُ أبا مسعود في الطواف، فسألْته، فحدَّثني به.

[التحفة:٩٩٩٩].

٧٩٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عمار بن رُزيق، عن عبد الله بن عيسى، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: بَيْنا رسولُ الله ﷺ وعنده جبريلُ عليه السلام، إذ سمع نَقيضاً فوقه، فرفع جبريلُ بصرَه إلى السماء، فقال: هذا البابُ قد فُتِح مِنَ السماء ما فُتِح قطُّ، قال: فنزل مَلَكٌ، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: أَبْشِرْ بنورَيْن أُوتيتَهُما لم يُؤتَهما نبيٌّ قبلكَ؛ فاتحةِ الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ حرفاً منه إلا أُعطِيتَهُ(٢).

[التحفة: ٥٥٤١].

٧٩٦٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدمُ بنُ أبي إياس، قال: حدثنا أبو عوانة، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعيُّ، عن رِبْعيِّ بن حِراش

عن حذيفةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فُضِّلنا على النَّاسِ بثلاث: جُعِلت الأرضُ كلُّها لنا مسجداً، وجُعِلتْ تُربتُها لنا طَهوراً، وجُعلت صفوفُنا كصفوف الملائكة، وأُوتيتُ هؤلاء الآيات(٣) آخرَ سورة البقرة مِنْ كنزٍ تحتَ العرش، لم يُعطَ منه أحدٌ قبلي، ولا يُعطى منه أحدٌ بعدي»(٤).

[التحفة: ٣٣١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٨٦).
(٣) في الأصل: «الكلمات»، والمثبت من (ط).
(٤) أخرجه مسلم (٥٢٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٥١)، وابن حبان (١٦٩٧) و (٦٤٠٠).

٧٩٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، عن يحيى بن سعيد، عن سفيانَ، عن زُبَيْد، عن مُرَّةَ، قال:

قال عبدُ الله: خَوَاتيمُ سورة البقرة أُنزلِتْ مِنْ كنزٍ تحتَ العرش[1].

[التحفة: ٩٥٥٥] .

٢٠ ـ الكهف

٧٩٧٠ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمن بن يزيدَ بن جابر والوليدُ بنُ مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن يحيى بن جابر الطائيِّ، عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير الحَضْرميِّ، عن أبيه

عن النوَّاس بن سَمْعانَ، قال: ذَكر رسولُ الله ﷺ الدَّجَّالَ، قال: «مَنْ رآه منكم، فليقرأْ فواتحَ سورة الكهف»[2].

[التحفة: ١١٧١١] .

٧٩٧١ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدانَ

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قرأ عشرَ آيات مِنَ الكهف عُصِمَ من فتنة الدَّجَّال»[3].

[التحفة: ١٠٩٦٣] .

٢١ ـ المُسبِّحات

٧٩٧٢ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا بقيَّةُ بنُ الوليد، عن بَحير بن سعد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن عبد الله بن أبي بلال

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٣٧)، وأبوداود (٤٣٢١)، وابن ماجه (٤٠٧٥) و(٤٠٧٦)، والترمذي (٢٢٤٠).
وسيأتي بإسناده وأتم من هذا برقم (١٠٧١٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٧٦٢٩)، وابن حبان (٦٨١٥).
والحديث مطوّل، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً.

(٣) أخرجه مسلم (٨٠٩)، وأبوداود (٤٣٢٣)، والترمذي (٢٨٨٦).
وسيأتي برقم (١٠٧١٩) و (١٠٧٢٠) و (١٠٧٢١).
وهو في «المسند» أحمد (٢١٧١٢)، وابن حبان (٧٨٥) و (٧٨٦).

عن العِرْباض بن سارية، أن النبيَّ ﷺ كان يقرأ الـمُسبِّحات قبل أن يرقدَ، ويقول: «إن فيهنَّ آيةً أفضلُ مِنْ ألف آية»[1].

[التحفة: ٩٨٨٨] .

٢٢ - ﴿إذا زُلزلت﴾

٧٩٧٣ - أخبرني عبيد الله بنُ فَضالَةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: حدثنا سعيد، قال: حدثني عيَّاشُ بنُ عباس القِتْبانيُّ، عن عيسى بن هلال الصَّدَفيِّ

عن عبد الله بن عَمرو بن العاص، قال: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: أقرِئْني يا رسولَ الله، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اقرأْ ثلاثاً مِنْ ذات ﴿الٓر﴾» فقال الرجلُ: كَبِرَتْ سنِّي، واشتدَّ قلبي، وغَلُظ لساني، قال: «اقرأْ ثلاثاً مِنْ ذات ﴿حمٓ﴾» فقال مثلَ مقالته الأُولى، قال: «اقرأْ ثلاثاً مِنَ الـمُسبِّحات» فقال مثلَ مقالته، ثم قال الرجلُ: ولكن أقرئني سورةً جامعةً، قال: «فاقرأْ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾» حتى فَرَغ منها، فقال الرجلُ: والذي بعثكَ بالحقِّ لا أزيدُ عليها شيئاً أبداً، ثم أدبر الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفلح الرُوَيْجلُ، أفلح الروَيْجلُ»[2].

[التحفة: ٨٩٠٨] .

٢٣ - ﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرون﴾

٧٩٧٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن مهاجر أبي الحسن

عن رجل مِنْ أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: كنتُ أسيرُ مع النبيِّ ﷺ فسمع رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ حتى ختمها، قال: «قد بَرِىءَ هذا مِنَ الشرك» ثم سِرنا، فسمع آخرَ يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقال: «أمَّا هذا فقد غُفِر له»[3].

[التحفة: ١٥٦٧٨] .

---

(١) أخرجه أبوداود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١) و (٣٤٠٦).
وسيأتي برقم (١٠٤٨١) و (١٠٤٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٦٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٣٩)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٣) سيأتي برقم (١٠٤٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٦٠٥).

٢٤ ـ سورة الإخلاص

٧٩٧٥ ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جَهْضَم، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، عن مالك بن أنس ـ ثم ذَكَرَ كلمةً معناها ـ عن عبدالرحمن ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعةَ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال:

أخبرني قتادةُ بنُ النعمان، قال: قام رجلٌ مِنَ الليل فقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ السورةَ، يُردِّدها لا يزيد عليها، فلما أصبحنا قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إن رجلاً قام الليلةَ مِنَ السَّحَر يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لا يزيد عليها ـ كأنَّ الرجل يتقلَّلُها ـ فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إنَّها لَتَعدِلُ ثُلثَ القرآن»(١).

[التحفة: ١١٠٧٣].

٢٥ ـ فضل المُعوِّذتَين

٧٩٧٦ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، عن الفضل بن موسى، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن قيس

عن عقبةَ بن عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنْزِلتْ عليَّ آياتٌ لم يُرَ مثلُهنَّ قطُّ، المُعَوِّذتَين»(٢).

[التحفة: ٩٩٤٨].

٢٦ ـ أهلُ القرآن

٧٩٧٧ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، عن عبد الرحمن، قال: حدثني عبدُ الرحمن ابنُ بُدَيل بن ميسرةَ، عن أبيه

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن لله أهلِيْنَ من خَلْقِه» قالوا: ومَن هم يا رسولَ الله؟ قال: «أهلُ القرآن، هم أهلُ الله وخاصَّتُه»(٣).

[التحفة: ٢٤١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٦٩) من حديث أبي سعيد، وسيأتي برقم (١٠٤٦٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢١٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٧٩).

٢٧ ـ الأمرُ بتعلُّم القرآن، واتّباع ما فيه

٧٩٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزُ ـ يعني ابنَ أسد ـ قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، قال: حدثنا حُميدُ بنُ هلال، قال: حدثنا نصرُ بنُ عاصم، قال:

أتيتُ اليَشْكُريَّ في رَهْط من بني ليث، فقال: مَن القومُ؟ قلنا: بنو ليث، فسألناه، وسألَنا، ثم قلنا: أتيناكَ نسألُكَ عن حديث حذيفةَ، قال: أقبَلنا مع أبي موسى قافلينَ، وغلتِ الدوابُّ بالكوفة، فاستأذنتُ أنا وصاحبٌ لي أبا موسى، فأذِنَ لنا، فقَدِمنا الكوفةَ، فقلتُ لصاحبي: إني داخلٌ المسجدَ، فإذا قامت السوقُ خرجتُ إليكَ، قال: فدخلتُ المسجدَ، فإذا فيه حَلْقةٌ يستمعون إلى حديث رجل، فقمتُ عليهم، فجاء رجلٌ فقام إلى جنبي، فقلتُ له: مَنْ هذا؟ فقال: أبصريٌّ أنتَ؟ قلتُ: نعم، قال: قد عرفتُ، لو كنتَ كوفياً لم تَسَلْ عن هذا، هذا حذيفةُ ابنُ اليمان، فدنوتُ منه فسمعتُه يقول: كان الناسُ يسألون رسولَ الله ﷺ عن الخير، وأسأله عن الشرِّ، وعرفتُ أن الخيرَ لن يسبقني، قلتُ: يا رسولَ الله، بعدَ هذا الخير شرٌّ؟ قال: «يا حذيفةُ، تعلَّمْ كتابَ الله، واتَّبِعْ ما فيه» ثلاثَ مرار، قلتُ: يا رسولَ الله، أبعدَ هذا الخير شرٌّ؟ قال: «يا حذيفةُ، تعلَّم كتابَ الله، واتَّبِعْ ما فيه» ثلاثَ مرار، قلتُ: يارسولَ الله، أبعدَ هذا الشرِّ خيرٌ؟ قال: «هُدْنَةٌ على دَخَن، وجماعةٌ على أقذاء فيها» قلتُ: يا رسولَ الله، أبعدَ هذا الخير شرٌّ؟ قال: «يا حذيفةُ، تعلَّم كتابَ الله، واتَّبِعْ ما فيه» ثلاثَ مرار، قلتُ: يارسولَ الله، أبعدَ هذا الخير شرٌّ؟ قال: «فتنةٌ عمياءُ صمَّاءُ، عليها دُعاةٌ على أبواب النار، وأَنْ تموتَ يا حذيفةُ وأنت عاضٌّ على جذْلٍ، خيرٌ لكَ من أن تتبعَ أحداً منهم»(١).

[التحفة: ٣٣٠٧].

---

(١) أخرجه أبوداود (٤٢٤٤) و (٤٢٤٥) و (٤٢٤٦) و (٤٢٤٧)، وابن ماجه (٣٩٨١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٨٢)، وابن حبان (١١٧) و (٥٩٦٣).

وقوله: «هدنة على دخن» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: على فساد واختلاف، تشبيهاً بدخان

٢٨ - الأمرُ بتعلُّم القرآن والعملِ به

٧٩٧٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، عن صالح بن رُستم، عن حُميد بن هلال، عن عبد الرحمن بن قُرْط، قال:

دخلنا مسجدَ الكوفة، فإذا حَلْقةٌ وفيهم رجلٌ يحدثهم، فقال: كان الناسُ يسألون رسولَ الله ﷺ عن الخير، وكنتُ أسأله عن الشرِّ؛ كيما أعرفَهُ فأتّقيَه، وعلمتُ أن الخير لا يفوتني، قلتُ: يا رسولَ الله، هل بعد الخيرِ مِنْ شرٍّ؟ قال: «يا حذيفةُ، تعلَّم كتابَ الله، واعمَلْ بما فيه» فأعدتُ عليه القولَ ثلاثاً، فقال في الثالثة: «فتنةٌ واختلافٌ»، قلتُ: يا رسولَ الله، هل بعد ذلك الشرِّ مِنْ خير؟ قال: «يا حذيفةُ، تعلَّم كتابَ الله، واعمَلْ بما فيه ثلاثاً» ثم قال في الثالثة: «هُدْنةٌ على دَخَن، وجماعةٌ على قذَىً فيها» قلتُ: يا رسولَ الله، هل بعد ذلك الخير مِنْ شرٍّ؟ قال: «يا حذيفةُ، تعلَّم كتابَ الله، واعمَلْ بما فيه» ثلاثاً، ثم قال في الثالثة: «فِتَنٌ على أبوابها دُعاةٌ إلى النار، فَلأَنْ تموتَ وأنت عاضٌّ على جِذْل خيرٌ لكَ مِنْ أن تتبعَ أحداً منهم»(١).

[التحفة: ٣٣٧٢] .

٧٩٨٠ - أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُباب، قال: حدثنا موسى بنُ عُلَيٍّ، قال: سمعتُ أبي يقول:

= الحطب الرَّطب؛ لما بينهم من الفساد الباطن تحت الصلاح الظاهر.

وقوله: «جماعة على أقذاء فيها» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الأقذاء: جمع قذىً، والقذى: جمع قذاة، وهو ما يقع في العين والماء والشراب من تراب أو تبن أو وسخ، والمراد أن اجتماعهم يكون على فساد في قلوبهم، فشبهه بقذى العين والماء والشراب.

وقوله: «جذل» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الجذل: بالكسر والفتح: أصل الشجرة يُقطع.

(١) سلف قبله .

سمعتُ عقبةَ بنَ عامر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «تعلَّموا القرآنَ، وتَغَنُّوا به، واقتَنُوه، والذي نفسي بيده، لَهُوَ أَشدُّ تفلُّتاً مِنَ المَخَاض في العُقُل»[1].

[التحفة: ٩٩٤٤].

٧٩٨١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ نصر، عن عبد الله بن يزيدَ المقرىء، قال: حدثنا قَبَاثُ ابنُ رَزين أبو هاشم اللخميُّ ـ من أهل مصر ـ قال: سمعتُ عُلَيَّ بنَ رباح اللخميَّ يقول:

سمعتُ عقبةَ بنَ عامر الجُهَنيَّ يقول: كنَّا جلوساً في المسجد نقرأ القرآن، فدخل علينا رسولُ الله ﷺ، فسلَّم، فرَدَدنا عليه السلامَ، فقال: «تعلَّموا كتابَ الله واقتَنُوه، والذي نفسُ محمد بيده، لَهُوَ أَشدُّ تفلُّتاً مِنَ العِشار في العُقُل»[2].

[التحفة: ٩٩٤٤].

٢٩ ـ فضل مَنْ علَّم القرآنَ

٧٩٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أخبرني علقمةُ بنُ مَرْثَد، قال: سمعتُ سعدَ بنَ عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن عن عثمانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُكم مَنْ عَلِمَ القرآنَ وعلَّمه»[3].

[التحفة: ٩٨١٣].

٣٠ ـ فضل مَنْ تعلَّم القرآنَ

٧٩٨٣ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ وسفيانَ، حدثنا علقمةُ بنُ مَرْثَد، عن سعد بن عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن

---

(١) أخرجه الدارمي (٣٣٥١) و (٣٣٥٢).
وسيأتي بعده وبرقم (٧٩٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٢٨)، وأبوداود (١٤٥٢)، وابن ماجه (٢١١) و (٢١٢)
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤١٢).

عن عثمانَ، عن النبيِّ ﷺ: ـ قال شعبةُ ـ «خيرُكم مَنْ تعلَّم القرآنَ وعلَّمه» ـ وقال سفيانُ ـ «أفضلُكم مَنْ تعلَّم القرآنَ وعلَّمه»[1].

[التحفة: ٩٨١٣].

٧٩٨٤ ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن سفيانَ، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن أبي عبد الرحمن

عن عثمانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أفضلُكم مَنْ عَلِمَ القرآنَ ثم علَّمه»[2].

[التحفة: ٩٨١٣].

٣١ ـ الأَمرُ باستذكار القُرآن

٧٩٨٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «بئسما لأحدِهم أن يقولَ: نسيتُ آيةَ كَيْتَ. استذكِروا القرآنَ، فإنه أسرعُ تفصِّياً مِنْ صدور الرِّجال مِنَ النَّعَم مِنْ عُقُله»[3].

[التحفة: ٩٢٩٥].

وقَفَهُ جريرٌ.

٧٩٨٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: استذكِروا القرآنَ، فلَهُوَ أشدُّ تفصِّياً مِنْ صدور الرجال مِنَ النَّعَم من عُقُله، ولا يقولنَّ أحدُكم: نسيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بل هو نُسِّي»[4].

[التحفة: ٩٢٩٥].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٧)، وانظر ما بعده.
وقوله: «أشدُّ تفصياً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أشدُّ خروجاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠١٧).

٣٢ ـ مَثَلُ صاحبِ القرآن

٧٩٨٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلُ صاحب القرآن كمَثَل صاحب الإبل الـمُعَقَّلة، إذا عاهد عليها أمسكَها، وإنْ أُطلِقتْ ذهبتْ» (١).

[التحفة: ٨٣٦٨].

٣٣ ـ نسيانُ القرآن

٧٩٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ منصوراً. وأخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو نُعيم ومعاويةُ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بئسما لأحَدِهم أن يقولَ نَسيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هو نُسِّي»(٢).

[التحفة: ٩٢٩٥].

٧٩٨٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن موسى بن عقبةَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنما مَثَلُ القرآن كمَثَل الإبل الـمُعَقَّلة، إذا عاهدها صاحبُها على عُقُلها أمسكها، وإذا أغفلها ذهبَت، إذا قام صاحبُ القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكَرَه، وإذا لم يقرأْهُ نسيَه» (٣).

[التحفة: ٨٤٧٣].

٣٤ ـ باب مَن استعجَم القرآنُ على لسانه

٧٩٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرنا حبَّانُ، قال: أخبرنا عبدالله، عن مَعْمَر، عن همَّام بن مُنَبِّه

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠١٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٦).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا قام أحدُكم مِنَ الليل فاستعجَم القرآنُ على لسانه، فلم يَدْرِ ما يقولُ، فليَضْطَجع»[1].

[التحفة: ١٤٦٩٢] .

٣٥ ـ الماهرُ بالقرآن

٧٩٩١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةُ، عن قتادةَ.

وأخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، أن نبيَّ الله ﷺ، وقال قتيبةُ: قال رسولُ الله ﷺ: «الماهرُ بالقرآن مع السَّفَرة الكرامِ البَرَرة، والذي يُتَعْتِعُ فيه له أجْرَان» قال عِمرانُ: اثنان[2].

[التحفة: ١٦١٠٢].

٣٦ ـ المُتَتَعْتِع في القرآن

٧٩٩٢ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، عن عَبْدَةَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن ابن أوفى، عن ابن هشام

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الماهرُ بالقرآن مع السَّفَرَة الكرامِ البرَرَة، والذي يقرأ وهو يتَتعْتَعُ فيه وهو شاقٌّ عليه، له أجْرَان»[3].

[التحفة: ١٦١٠٢] .

---

(١) أخرجه مسلم (٧٨٧)، وأبوداود (١٣١١)، وابن ماجه (١٣٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٣١)، وابن حبان (٢٥٨٥).
وقوله: «فاستعجم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: أُرْتِج عليه فلم يقدر أن يقرأ، كأنه صار به عجمة.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٧)، وفي «خلق أفعال العباد» له ص٣٧، ومسلم (٧٩٨)، وأبوداود (١٤٥٤)، وابن ماجه (٣٧٧٩)، والترمذي (٢٩٠٤).
وسيأتي في لاحقيه برقم (١١٥٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢١١)، وابن حبان (٧٦٧).

(٣) سلف قبله .

٧٩٩٣ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يقرأ القرآنَ وهو ماهرٌ به مع السَّفَرَة الكرامِ البرَرَة، والذي يقرؤه وهو عليه شاقٌّ فله أجْرَان» (١).

[التحفة: ١٦١٠٢] .

٣٧ ـ التغَنّي بالقرآن

٧٩٩٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ما أذِن الله لشيء ـ يعني ـ أَذنَه لنبيٍّ يتغَنّى بالقرآن»(٢).

[التحفة: ١٥١٤٤] .

٧٩٩٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا حبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن قَبَاث بن رَزين، عن عُليٍّ بن رباح

عن عقبةَ، نحوَه: قال رسولُ الله ﷺ: «تعلَّموا كتابَ الله، وتعاهَدُوه، وتَغَنَّوا به، فوَ الذي نفسُ محمدٍ بيده، لَهُوَ أشدُّ تفلُّتاً مِنَ المَخاض في العُقُل»(٣).

[التحفة: ٩٩٤٤] .

٣٨ ـ تزيينُ الصوت بالقرآن

٧٩٩٦ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمش ـ وذكرَ آخر ـ عن طلحةَ بن مُصرِّف، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجةَ

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زيِّنوا القرآنَ بأصواتكم»(٤).

[التحفة: ١٧٧٥] .

---

(١) سلف في سابقيه .
(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٩٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٨٠).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٨٩).

٧٩٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ سمع صوتَ أبي موسى الأشعري وهو يقرأ، قال: «لقد أُوتيَ أبو موسى مِن مزامِيرِ آلِ داودَ» (١).

[التحفة: ١٦٦٧٢] .

٣٩ ـ حُسنُ الصَّوت بالقرآن

٧٩٩٨ ـ أخبرنا أبو صالح المكِّيُّ، قال: حدثنا ابن أبي حازم، عن يزيدَ بن عبد الله، عن محمد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أذِنَ الله لشيء ما أذِنَ لنبيٍّ حَسَنِ الصَّوت بالقرآن يَجْهَرُ به»(٢).

[التحفة: ١٤٩٩٧] .

٧٩٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ما أذِنَ الله لشيء ما أذِنَ لنبيٍّ أن يتغَنَّى بالقرآن»(٣).

[التحفة: ١٥٢٩٤] .

٤٠ ـ التَّرْجيع

٨٠٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثني أبو إياس، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٩١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٩١).

سمعتُ عبدَ الله بنَ مُغفَّل قال: كان النبيُّ ﷺ على ناقته فقرأ. فرجَّع أبو إياس في قراءته، فذكَر عن ابن مُغفَّل، أنَّ النبيﷺ رجَّع في قراءته[1].

[التحفة: ٩٦٦٦] .

٨٠٠١ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بن إدريسَ، عن شعبةَ، عن أبي إياس

عن عبد الله بن مُغفَّل قال: قرأ رسولُ الله ﷺ يومَ فتحِ مكَّة بِسورة الفتح، فما سمعتُ قراءةً أحسنَ منها، يُرجِّع[2].

[التحفة: ٩٦٦٦] .

٤١ ـ الترتيل

٨٠٠٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتَقِ ورتِّلْ كما كنتَ ترتِّل في الدنيا، فإنَّ منزلتكَ عند آخر آية تقرؤها»[3].

[التحفة: ٨٦٢٧] .

٨٠٠٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، عن عبد الله بن عُبيد الله بن أَبي مُليكةَ، عن يعلى بن مَمْلَك

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٨١) و (٤٨٣٥) و (٥٠٣٤) و (٥٠٤٧) و (٧٥٤٠)، وفي «خلق أفعال العباد» له ص٣٧،و مسلم (٧٩٤) و (٢٣٧) و (٢٣٨) و (٢٣٩)، وأبوداود (١٤٦٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٩).

وسيأتي بعده وبرقم (٨٠٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٨٩)، وابن حبان (٧٤٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبوداود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٩٩)، وابن حبان (٧٦٦).

أنه سأل أُمَّ سَلَمةَ عن قراءة رسول الله ﷺ وصلاتِهِ، فقالت: مالَكُم وصلاتَه، ثم نعتَتْ له قراءتَه، فإذا هي تنعتُ قراءةً مفسَّرةً حرفاً حرفاً[1].

[التحفة: ١٨٢٢٦] .

٤٢ ـ تَحْبِيرُ القرآن

٨٠٠٤ ـ أخبرنا طَليق بنُ محمد بن السَّكن، قال: أخبرنا [أبو][2] معاويةُ، قال: أخبرنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن عبد الله[3] بن بُريدةَ

عن أبيه، قال: مرَّ النبيُّ ﷺ على أبي موسى ذاتَ ليلة وهو يقرأ، فقال: «لقد أُعطِيَ مِن مَزاميرِ آلِ داودَ» فلما أصبح ذكَروا ذلك له، فقال: لو كنتَ أعلمتَني لَحَبَّرتُ ذلك تحبيراً[4].

[التحفة: ١٩٩٩] .

٤٣ ـ مدُّ الصوت

٨٠٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن قتادةَ، قال:

سألتُ أنساً: كيف كانت قراءةُ رسول الله ﷺ ؟ قال: كان يَمُدُّ صوتَه مدًّا[5].

[المجتبى: ٢/١٧٩، التحفة: ١١٤٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩٦).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من «التحفة».

(٣) في الأصلين: «عبد الرحمن»، والتصويب من «التحفة».

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٠٥) و (١٠٨٧)، ومسلم (٧٩٣) (٢٣٥) و(٢٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٢).
وقوله: «لحبَّرتُ ذلك تحبيراً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : يقال: حبَّرتُ الشيء تحبيراً إذا حسَّنته .

(٥) سلف مكرراً برقم (١٠٨٨).

٤٤ ـ السفَر بالقرآن إلى أرض العدو

٨٠٠٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ ينهى أن يُسافَرَ بالقرآن إلى أرض العدوِّ؛ يخافُ أن ينالَه العدوُّ[١].

[التحفة: ٨٢٨٦] .

٤٥ ـ القراءة عن ظَهْر القلب

٨٠٠٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم

عن سهل بن سعد، أن امرأةً جاءت رسولَ الله ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، جئتُ لأهَبَ لكَ نفسي، فنظر إليها رسولُ الله ﷺ، فصَعَّدَ النظرَ إليها وصوَّبَه، ثم طَأْطَأَ رأسَه، فلما رأتِ المرأةُ أنه لم يَقْضِ فيها شيئاً جلسَتْ، فقام رجلٌ مِنْ أصحابه، فقال: أيْ رسولَ الله، إن لم يكن لكَ فيها حاجةٌ فزوِّجْنِيها، فقال: «هل عندكَ مِنْ شيء»؟ قال: لا، والله ما وجدتُ شيئاً، قال: انظُرْ، ولو خاتمٌ مِنْ حديد، فذهب ثم رجع، قال: لا والله، ولا خاتمٌ مِنْ حديد، ولكن هذا إزاري ـ قال سهلٌ: ما له رداءٌ ـ فلها نصفُه، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما تصنع بإزارك؟ إن لبِسْتَه لم يكن عليها منه شيءٌ، وإن لبِسَتْه لم يكن عليكَ منه شيءٌ» فجلس الرجلُ حتى طال مجلسُه، ثم قام، فرآه رسولُ الله ﷺ مولّياً، فأمر به، فدُعِيَ، فلما جاء قال: «ماذا معكَ من القرآن» ؟ قال: معي سورةُ كذا، سورةُ كذا، سورةُ كذا عدَّدها، قال: «تقرؤهنَّ عن ظَهْرِ قلبكَ» ؟ قال: نعم، فقال: «قد مَلَّكْتُكَها بما معكَ من القرآن»[٢].

[التحفة: ٤٧٧٨] .

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩) (٩٢) و (٩٣) و (٩٤)، وأبوداود (٢٦١٠)، وابن ماجه (٢٨٧٩) و (٢٨٨٠).

وسيتكرر برقم (٨٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٠٤) و (١٩٠٥) و(١٩٠٦) و (١٩٠٧) و (١٩٠٨) و (١٩٠٩) و (١٩١٠)، وابن حبان (٤٧١٥) و (٤٧١٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٩).

٤٦ ـ القراءة على الدَّابَّة

٨٠٠٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو إياس، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ مُغفَّل قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يومَ الفتح يسير على ناقته، فقرأ: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾. فرَجَّع أبو إياس في قراءته، وذكَر عن ابن مُغَفَّل، عن النبيِّ ﷺ: فرجَّع في قراءته[1].

[التحفة: ٩٦٦٦] .

٤٧ ـ قراءة الماشي

٨٠٠٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن سعيد المَقْبُريِّ

عن عقبةَ بن عامر، قال: كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ، فقال: «يا عقبةُ، قُلْ» قلتُ: ماذا أقول؟ فسكتَ عني، ثم قال: «يا عقبةُ، قُلْ» قلتُ: ماذا أقول يا رسولَ الله؟ فسكتَ عني، فقلتُ: اللهمَّ، اردُدْهُ عليَّ، فقال: «يا عقبةُ، قُلْ» فقلتُ: ماذا أقول؟ فقال: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ﴾ فقرأتُها حتى أتيتُ على آخرها، ثم قال: «قُلْ» قلتُ: ماذا أقولُ يا رسولَ الله؟ قال: ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ فقرأتُها حتى أتيتُ على آخرها، ثم قال رسولُ الله ﷺ عند ذلك: «ما سألَ سائلٌ بمثلهما، ولا استعاذَ مُستعيذٌ بمثلهما»[2].

[المجتبى: ٢٥٣/٨، التحفة: ٩٩٢٧].

٤٨ ـ في كم يقرأ القرآن

٨٠١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفضَّل، عن ابن جُرَيج، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، عن يحيى بن حكيم بن صفوان

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٠٠).
(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٨٩).

عن عبد الله بن عَمرو، قال: جمعتُ القرآنَ، فقرأتُ به في كلِّ ليلة، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ فقال لي: «اقرأْ به في كلِّ شهر» فقلتُ: أيْ رسولَ الله، دَعْني أستمتِعْ من قوَّتي وشبابي، قال: «اقرأْ به في كلِّ عشرين» قلتُ: أيْ رسولَ الله، دَعْني أستمتِعْ من قوتي وشبابي، فقال: «اقرأْ به في كلِّ عَشْر» قلتُ: أيْ رسولَ الله، دَعْني أستمتِعْ من قوَّتي وشبابي، قال: «اقرأْ به في كلِّ سبع» قلتُ: أيْ رسولَ الله، دَعْني أستمتِعْ من قوَّتي وشبابي، فأبَى[1].

[التحفة: ٨٩٤٥].

٨٠١١ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ بن مُجالِد و أحمدُ بنُ حرب، عن أَسْباط بن محمد، عن مُطَرِّف، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بُرْدَةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، في كم أختِمُ القرآنَ؟ قال: «اختِمْهُ في كلِّ شهر» قلتُ: إني أُطيقُ أفضلَ مِنْ ذلك، قال: «اختِمْهُ في خمس وعشرينَ» قلتُ: إني أُطيقُ أفضلَ مِنْ ذلك، قال: «اختِمْهُ في خمس عشرةَ» قلتُ: إني أُطيقُ أفضلَ من ذلك، قال: «اختِمْهُ في عَشْر» قلتُ: إني أُطيقُ أفضلَ من ذلك، قال: «اختِمْهُ في خَمْس» قال: إني أُطيقُ أفضلَ من ذلك، قال: فما رَخَّصَ لي[2].

[التحفة: ٨٩٥٦].

٨٠١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مُغيرةَ، قال: سمعتُ مجاهداً

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «صُمْ مِنَ الشهر ثلاثةَ أيام» قال: إني أُطيقُ أكثرَ من ذلك، قال: فما زال حتى قال: «صُمْ يوماً وأفطِرْ

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٦)، والترمذي (٢٩٤٦) و (٢٩٤٧).
وسيأتي برقم (٨٠١١) و (٨٠١٤) و (٨٠١٥).
وهو في «المسند» أحمد (٦٥١٦)، وابن حبان (٧٥٦) و (٧٥٧).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
(٢) سلف قبله.

يوماً» وقال: «اقرأ القرآنَ في شهر» فقلتُ، إني أُطيقُ أكثرَ من ذلك، حتى قال: «اقرأ القرآنَ في ثلاث» [1].

[التحفة: ٨٩١٦].

٨٠١٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن يزيدَ بن عبد الله

عن عبد الله بن عَمرو، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لم يفقَهْ مَنْ قرأَ القرآنَ في أقلَّ مِنْ ثلاث»[2].

[التحفة: ٨٩٥٠].

٨٠١٤ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن سِماك بن الفضل، عن وَهْب بن مُنَبِّه

عن عبد الله بن عَمرو، أنه سأل النبيَّ ﷺ في كَمْ يقرأُ القرآنَ، قال: «في أربعينَ» ثم قال: «في شهر» ثم قال: «في عشرينَ» ثم قال: «في خمسَ عشرةَ» ثم قال: «في عَشْر» ثم لم يَنْزِلْ ـ يعني ـ مِنْ سَبْع[3].

وَهْبٌ لم يسمَعْهُ مِنْ عبد الله بن عَمرو.

[التحفة: ٨٩٤٤].

٨٠١٥ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد بن حِسَاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ ثور، عن مَعْمَر، عن سِماك بن الفضل، عن وَهْب بن مُنَبِّه، عن عَمرو بن شعيب، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧١٠).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٩٠) و (١٣٩٤)، وابن ماجه (١٣٤٧)، والترمذي (٢٩٤٩).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٨٠١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٣٥)، وابن حبان (٧٥٨).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠١٠).

حدَّث بحديث عبد الله بن عَمرو، قال: أمرَهُ النبيُّ ﷺ أن يقرأ في أربعينَ، ثم في شهر، ثم في عشرينَ، ثم في خمسةَ عشرَ، وفي عَشْر، ثم في سَبْع، قال: انتهَى إلى سَبْع(١).

[التحفة: ٨٩٤٤] .

٤٩ ـ قراءةُ القرآن على كلِّ الأحوال

٨٠١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا محمدُ بنُ ثور، عن مَعْمَر، عن قتادةَ، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن عياض بن حِمار المُجاشعيِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الله عزَّ وجلَّ أمرَني أن أُعلِّمَكُم ما جهلتُم مما علَّمَني يومي هذا، وإنه قال لي: كلُّ مال نَحَلْتُه عبادي فهو حلالٌ لهم، وإنِّي خلقتُ عبادي حُنفاءَ كلَّهُم، فأَتَتْهُمُ الشياطينُ فاجتالَتْهُم عن دِيْنِهم، وحرَّمَتْ عليهم ما أحلَلْتُ لهم، وأمَرَتْهم أن يُشركوا بي ما لم أُنزِّل به سلطاناً. وإن الله عزَّ و جلَّ نظر إلى أهل الأرض فمقَتَهُم، عرَبَهم وعجَمَهم، إلا بقايا مِنْ أهل الكتاب.

وإن الله عزَّ وجلَّ أمرَني أن أُحرِّق قريشاً، فقلتُ: يا ربِّ، إذاً يَثْلَغُوا رأسي حتى يدَعُوهُ خُبْزةً، قال: إنما بعثتُكَ لأَبتليَكَ وأَبتَليَ بكَ، وقد أنزلتُ عليكَ كتاباً لا يغسِلُه الماءُ، تقرؤه في المنام واليقظة، فاغْزُهُم نُغْزِكَ، و أنفِقْ نُنْفِقْ عليكَ، وابعَثْ جيشاً نُمِدُّكَ بخمسة أمثالهم، وقاتِلْ بمَنْ أطاعكَ مَنْ عصَاكَ.

ثم قال: أهلُ الجنة ثلاثةٌ: إمامٌ مُقسِطٌ، ورجلٌ رحيمٌ رقيقُ القلب لكلِّ ذي قُربى ومُسْلم، ورجلٌ غنيٌّ عفيفٌ متصدِّقٌ. وأهلُ النار خمسةٌ: الضعيفُ الذي لا زَبْرَ له، الذين هم فيكم تَبَعاً، الذين لا يبتغون أهلاً ولا مالاً، ورجلٌ إذا أصبح أصبح يخادعكَ عن أهلكَ ومالِكَ، ورجلٌ لا يخفى له طمعٌ وإن دَقَّ إلا ذهَبَ به، والشِّنْظِيْرُ الفاحشُ، وذكَرَ البُخلَ والكذبَ»(٢).

[التحفة: ١١٠١٤] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠١٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) (٦٣) و (٦٤)، وابن ماجه (٤١٧٩).

٨٠١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثنا حكيمٌ الأثرمُ، قال: حدثنا الحسنُ، أنه حدَّثهم مُطَرِّفُ بنُ عبد الله بن الشِّخِّير، قال:

حدثنا عياضُ بنُ حِمار، قال: قال رسولُ الله ﷺ في خُطبة خطبها: «إنَّ الله أمَرني أن أُعلِّمَكُم مما علَّمَني يومي هذا، وإنه قال لي: كلُّ مال نَحَلْتُه عبادي فهو حلالٌ، وإني خلقْتُ عبادي حنفاءَ كلَّهُم، وإنه أتَتْهُمُ الشياطينُ، فاجتالَتْهُم عن دِينِهم، وحرَّمَتْ عليهم الذي أحلَلْتُ لهم، وأمرَتْهُم أن يُشرِكوا بي ما لم أُنزِّل به سلطاناً، وأمرَتْهُم أن يُغيِّروا خَلْقي. وإن الله نظَرَ إلى أهل الأرض قبل أن يبعثَني، فمَقَتَهُم عَرَبَهم وعَجَمَهم، إلا بقايا مِنْ أهل الكتاب. وإن الله عزَّ وجلَّ قال: إنما بعثتُكَ لأبتليَكَ وأَبتلِيَ بكَ، وأنزلتُ عليكَ كتاباً لا يغسِلُه الماءُ، تقرؤه نائماً ويقظاناً.

وإن الله عزَّ وجلَّ أوحى إليَّ أن أُحرِّقَ قريشاً، قلتُ: إذاً يَثْلَغُوا رأسي فيدَعُوهُ خُبْزَةً، وإن الله قال: استَخْرِجْهُم كما استخرَجُوكَ، واغزُهم سنُغْزِكَ، وأنفِقْ نُنفِقْ عليكَ، وابعَثْ جيشاً[1] نبعَثْ بخمسة أمثاله، وقاتِلْ بمَنْ أطاعكَ مَنْ عصَاكَ»[2].

[التحفة: ١١٠١٤].

=

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٨٤)، وابن حبان (٦٥٣) و(٦٥٤) و(٧٤٥٣) و(٧٤٨٢).

قوله: «نحلته»، قال ابن الأثير في «النهاية»: النِّحْلَة: العطية.

وقوله: «فاجتالتهم عن دينهم»، أي: استخفتهم فجالوا ـ يعني فساروا ـ معهم في الضلال.

وقوله: «لا زَبْر له»، أي: لاعقل له يزبره وينهاه عن الإقدام على مالا ينبغي.

وقوله: «يثلغوا رأسي حتى يدعوه خبزة»، الثلغ: الشَّدْخ، وقيل: هو ضربُك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشدخ.

وقوله: «الشِّنْظير الفاحش»، أي: السيء الخُلق.

(١) في الأصل: «بجيش»، والمثبت من (ط).

(٢) سلف قبله.

٥٠ ـ اغتباطُ صاحبِ القُرآن

٨٠١٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا حسدَ إلا في اثنتين، رجلٌ آتاهُ الله مالاً، فهو يُنفِقُه آناءَ الليل وآناءَ النهار، ورجلٌ آتاهُ الله قرآناً، فهو يقوم به آناءَ الليل وآناءَ النهار»[(١)].

[التحفة: ٦٨١٥] .

٨٠١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا حسدَ إلا في اثنتين، رجلٌ آتاهُ الله القرآنَ فهو يقوم بالليل والنهار، ورجلٌ آتاهُ الله مالاً فيُهلكُه في الحقِّ»[(٢)].

[التحفة: ١٢٣٩٧] .

٨٠٢٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا داودُ بنُ منصور، قال: حدثنا الليثُ، عن خالد بن يزيدَ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، عن الليث، قال: أخبرنا خالدُ ابنُ يزيدَ، عن ابن أبي هلال، عن يزيدَ بن عبدالله بن أسامةَ، عن عبد الله بن خبَّاب، عن أبي سعيد الخُدريِّ

عن أسيد بن حُضَير ـ وكان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن ـ قال: قرأتُ سورةَ البقرة، وفَرَسٌ لي مربوطٌ، ويحيى ابني مضطجع قريباً منِّي وهو غلامٌ، فجالَتِ الفرسُ جولَةً، فقمتُ ليس لي هَمٌّ إلا ابني يحيى، فسكنَتِ الفَرسُ، ثم قرأتُ فجالَتِ الفَرسُ، فقمتُ ليس لي هَمٌّ إلا ابني، ثم قرأتُ فجالَتِ الفَرسُ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٥) و (٧٥٢٩)، وفي «خلق أفعال العباد» له ص٧٨، ومسلم (٨١٥) (٢٦٦) و (٢٦٧)، وابن ماجه (٤٢٠٩)، والترمذي (١٩٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥٠)، وابن حبان (١٢٥) و (١٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨١١).

فرفعتُ رأسي، فإذا بشيء كهَيئة الظُّلَّة في مثل المصابيح، مُقْبِلٍ مِنَ السَّماء، فهالَنِي، فسكتُّ، فلمَّا أصبحتُ غدوتُ على رسول الله ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «اقرأ يا أبا يحيى» فقلتُ: قد قرأتُ فجالَتِ الفَرسُ، فقمتُ ليس لي هَمٌّ إلا ابني، قال: «اقرأ يا أبا يحيى» قلتُ له : قد قرأتُ يا رسولَ الله، فجالَتِ الفَرسُ وليس لي هَمٌّ إلا ابني، قال: «اقرأ يا ابنَ[1] حُضَير» قال: قد قرأتُ، فرفعتُ رأسي فإذا كهيئة الظُّلة فيها مصابيحُ، فهالَتْني، فقال: «تلكَ الملائكةُ دَنَوْا لصوتكَ، ولو قرأتَ لأصبحَ الناسُ ينظرون إليهم»[2].

[التحفة: ١٤٩] .

٥١ ـ مَنْ أحبَّ أن يسمعَ القرآنَ مِنْ غيره

٨٠٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن غزوان، قال: أخبرنا حفصُ بنُ غياث، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «اقرأْ عَليَّ سورةَ النساء» قلتُ: أوَليسَ عليكَ أُنزِلَ؟ قال: «بلى، ولكن أُحبُّ أن أسمعَهُ مِنْ غيري» فقرأتُ عليه حتى بلغتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. فغمَزَني عامرٌ، فرفعتُ رأسي، فإذا عيناهُ تهمِلان[3].

[التحفة: ٩٤٠٢] .

---

(١) في الأصلين: «يا أبا»، وهو خطأ صوبناه من الرواية السالفة برقم (٧٩٦٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٦٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨٢) و (٥٠٤٩) و (٥٠٥٠) و (٥٠٥٥) و (٥٠٥٦)، ومسلم (٨٠٠) (٢٤٧) و (٢٤٨)، وأبوداود (٣٦٦٨)، وابن ماجه (٤١٩٤)، والترمذي (٣٠٢٤) و (٣٠٢٥) و(٣٠٢٦)، وفي «الشمائل» له (٣٢٣).

وسيأتي برقم (٨٠٢٢) و (٨٠٢٣) و (٨٠٢٤) و (٨٠٢٥) و (١١٠٣٩) من طرق عن عبد الله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥١)، وابن حبان (٧٣٥).

٥٢ ـ البُكاءُ عند قراءةِ القرآن

٨٠٢٢ ـ أخبرنا هَنّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوص، عن الأعمش، عـن إبراهيـمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: أمرَني رسولُ الله ﷺ أن أقرأ عليه[1] وهـو علـى المنـبر، فقرأتُ[2] عليه سورةَ النساء، حتى إذا بلغتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ غمزَني رسولُ الله ﷺ بيده، فنظرتُ إليه، وعيناهُ تدمعان[3].

[التحفة: ٩٤٢٨].

٥٣ ـ قول المُقرئ للقارئ: حسبُنا

٨٠٢٣ ـ أخبرنا عَبْدةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا حسينٌ، عـن زائـدةَ، عـن عـاصم، عن زِرٍّ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقرأْ» فاستفتحتُ النساءَ، حتى انتهيتُ إلى قـول الله عـزَّ وجـلَّ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ۝ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤١و٤٢]. قال: فدمعَتْ عيناهُ، وقال: «حسبُنا»[4].

[التحفة: ٩٢٢٠].

٥٤ ـ قول المُقرئ للقارئ: حسبُكَ

٨٠٢٤ ـ أخبرنا سويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن سفيانَ، عـن سـليمانَ، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

(١) وقع في الأصلين : «عليك» وهو خطأ صوبناه من مصادر التخريج.
(٢) وقع في الأصلين: «فقرأ» وهو خطأ صوبناه من مصادر التخريج.
(٣) سلف قبله.
(٤) سلف في سابقيه.

عن ابن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقرأْ عليَّ» فقلتُ: أقرأُ وعليكَ أُنزلَ؟ قال: «إني أُحبُّ أن أسمعَهُ مِنْ غيري» فافتتحتُ سورةَ النساء، فلما بلغتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ قال: فرأيتُ عينَيْه تَذْرِفانِ، فقال لي: «حَسْبُكَ»[1].

[التحفة: ٩٤٠٢].

٥٥ ـ قول المقرئ للقارئ: أَمسِكْ

٨٠٢٥ ـ أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبيدةَ

عن عبد الله ـ وبعضُ الحديث عن عَمرو بن مُرَّةَ ـ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أقرأْ عليَّ»، قلتُ: أقرأُ عليكَ، وعليكَ أُنزِلَ؟ قال: «إني أُحبُّ أن أسمعَهُ مِنْ غيري» فقرأتُ حتى بلغتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ قال: «أَمْسِكْ» وعيناهُ تَذْرِفان[2].

[التحفة: ٩٤٠٢].

٥٦ ـ قول المُقرئ للقارئ: أحسنت

٨٠٢٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: بَيْنا أنا بالشام بحِمْص، فقيل لي: اقرأْ سورةَ يوسفَ، فقرأْتُها، فقال رجلٌ: ما كذا أُنزلَتْ، فقلتُ: والله لقد قرأْتُها على رسول الله ﷺ، فقال: «أحسنتَ». فبَيْنا أنا أُكلِّمُه إذ وجدتُ ريحَ الخمر، قلتُ: أتُكذِّبُ بكتاب الله، وتشربُ الخمرَ، والله لا تبرَحُ حتى أجلِدَك الحَدَّ[3].

[التحفة: ٩٤٢٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٢١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٠١)، ومسلم (٨٠١).
وهو في «المسند» أحمد (٣٥٩١).

٥٧ ـ مَثَلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن

٨٠٢٧ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أبي موسى الأشعريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمن الذي يقرأ القرآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّة، طَعمُها طيِّبٌ وريحُها، ومَثَلُ المؤمن الذي لا يقرأ القرآنَ مَثَلُ التمرة، طَعمُها طيِّبٌ ولا ريحَ لها، ومَثَلُ المنافق الذي يقرأ القرآن كمَثَل الريحان، ريحُها طيبٌ وطَعمُها مُرٌّ، ومَثَلُ المنافق الذي لا يقرأ القرآن مَثَلُ الحَنْظَل، طَعمُها خبيثٌ وريحُها»(١).

[التحفة: ٨٩٨١].

٨٠٢٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المؤمن الذي يقرأ القرآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّة، ريحُها طيِّبٌ وطعمُها طيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمن الذي لا يقرأ القرآنَ كمَثَل التمرة، لا ريحَ لها وطعمُها حلوٌ، ومَثَلُ المنافق الذي يقرأ القرآنَ كمَثَل الريحانة، رِيُحها طيبٌ وطعمُها مُرٌّ، ومَثَلُ المنافق الذي لا يقرأ القرآنَ كمَثَل الحَنْظَلَة، ليس لها ريحٌ، وطعمُها مُرٌّ»(٢).

[التحفة: ٨٩٨١].

٥٨ ـ من راءا بقراءة القرآن

٨٠٢٩ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: أخبرنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن يونسَ بن يوسفَ، عن سليمانَ بن يَسار، قال:

تَفرَّقَ الناسُ عن أبي هريرةَ، فقال له قائل: أيُّها الشيخُ، حَدِّثنا حديثاً سمعتَهُ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أولُ الناس يُقضى فيه رجلٌ استُشهِدَ، فأُتيَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٩٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٩٩).

بـه، فَعرَّفَـهُ نِعمَـهُ، فعَرَفَهـا، قـال: فما عمِلْتَ فيهـا؟ قـال: قـاتلتُ فيـكَ حتـى استُشهِدْتُ، قال: كذبتَ، ولكنكَ قاتلتَ لِيُقالَ: فلانٌ جريءٌ، فقد قيـلَ، ثـم أمِـرَ به، فسُحِبَ حتى أُلقِيَ في النار، ورجلٌ تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمه وقرأ القـرآنَ، فـأُتيَ بـه فعَرَّفَه نِعمَهُ، فعَرَفَها، قال: فما عملتَ فيها؟ قـال: تعلَّمـتُ فيـكَ وعلَّمتُـه، وقـرأتُ فيكَ القرآنَ، قال: كذبتَ، ولكـن تعلَّمْـتَ لِيُقـالَ: هـو عـالِمٌ، فقـد قِيـلَ، وقـرأتَ القرآنَ لِيُقالَ هو قارئٌ، فقد قِيلَ، ثم أُمِرَ به فسُحِبَ على وجهـه حتـى أُلقِـيَ في النار، ورجلٌ وسَّع الله عليه، وأعطاه مِنَ المال أنواعاً، فأُتِيَ به، فعرَّفه نِعمَهُ، فعَرَفَها، قال: ما عمِلْتَ فيها؟ قال: ما تركتُ مِنْ سبيل تحبُّ أن يُنفَقَ فيها إلا أنفقتُ فيها، قال: كذبتَ، ولكن فعَلْتَ لِيُقالَ: هو جوادٌ، فقد قِيلَ، ثـم أُمِـرَ بـه فسُـحِبَ على وجهه حتى يُلقى في النار»[1].

[التحفة: ١٣٤٨٢] .

٥٩ ـ باب مَنْ قال في القرآن بغير علم

٨٠٣٠ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَـدٌ، قـال: حدثنـا سـفيانُ، قال.

حدثنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعيم ومحمدُ بنُ بِشر، قالا: حدثنا سـفيانُ، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ ـ وقـال مَخْلَـدٌ: قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ ـ: «مَنْ قال في القرآن بغير علم، فليتبوَّأْ مقعدَهُ مِنَ النار»[2].

[التحفة: ٥٥٤٣] .

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٠).
(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٥٠) و (٢٩٥١).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٢٠٦٩).

٨٠٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قال في القرآن برأيه، أو بما لا يعلَمُ، فليتبوَّأْ مقعدَهْ مِنَ النار» (١).

[التحفة: ٥٥٤٣] .

٨٠٣٢ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلاَّم، عن يعقوبَ بن إسحاقَ الحَضْرميِّ، قال: حدثني سهيلُ بن مِهْرانَ القُطَعيُّ، قال: حدثنا أبو عِمْرانَ الجَوْنيُّ

عن جُنْدُب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قال في كتاب الله برأيهِ فأصابَ، فقَدْ أخطأ»(٢).

[التحفة: ٣٢٦٢] .

٨٠٣٣ ـ أخبرنا عيسى بنُ حماد، قال:حدثنا الليثُ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير

عن جابر، قال: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ بالجِعْرا نَة، مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنين، وفي ثوب بلال فضَّةٌ، ورسولُ الله ﷺ يقبضُ منها ويعطي الناس، قال: يا محمدُ اعدِلْ، قال: «ويلَكَ، و مَنْ يعدِلُ إذا لم أعدِلْ؟! لقد خِبْتُ وخسرتُ إنْ لم أكُنْ أعدِلُ» فقال عمرُ: يا رسولَ الله، دَعْني أقتُلْ هذا المنافقَ، قال: «معاذَ الله أن يتحدَّثَ الناسُ أني أقتلُ أصحابي، إنَّ هذا وأصحابَه يقرؤون القرآنَ لا يُجاوِزُ حناجرَهُم، يَمْرُقونَ منه كما يَمْرُقُ السَّهمُ مِنَ الرَّمِيَّة»(٣).

[التحفة: ٢٩٩٦] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبوداود (٣٦٥٢)، والترمذي (٢٩٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٣٨)، وفي «الأدب المفرد» (٧٧٤)، ومسلم (١٠٦٣)، وابن ماجه (١٧٢). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٠٤)، وابن حبان (٤٨١٩).

قوله: «كما يمرق السهم من الرمية» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الرمية: الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه سهمك.

٨٠٣٤ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع ـ عن يوسفَ بن عَمرو، عن ابن وَهْب، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير

أنه سمع جابراً يقول: أبصرَتْ عيناي، وسمِعَتْ أُذناي رسولَ الله ﷺ بالجِعْرانَة، وفي ثوب بلال فضَّةٌ، ورسولُ الله ﷺ يُقبِضُها للناس، فيعطيهم، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، اعدِلْ، قال: «ويلَكَ، ومَنْ يعدِلُ إذا لم أعدِلْ؟! لقد خِبتُ وخسِرتُ إنْ لم أكُنْ أعدِلُ» فقال عمرُ: دَعْني يا رسولَ الله، فأقتلَ هذا المنافقَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أنْ يتحدثَ الناسُ أني أقتلُ أصحابي، إن هذا وأصحابَهُ يقرؤون القرآنَ، لا يُجاوِزُ حُلوقَهُم أو حناجرَهُم، يَمْرُقُون مِنَ الدِّين مُروقَ السَّهم مِنَ الرَّمِيَّة»[(١)].

[التحفة: ٢٩٩٦].

٨٠٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، عن ابن القاسم، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، قال: حدثني يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث التَّيْميِّ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يخرج قومٌ تحقِرونَ صلاتَكُم مع صلاتهم، وصيامَكُم مع صيامهم، وعملَكُم مع عملهم، يقرؤون القرآنَ لا يُجاوِزُ حناجرَهم، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّين مُروقَ السهم مِنَ الرَّمِيَّة، ينظر في النَّصْل فلا يرى شيئاً، ثم ينظر في القِدْح فلا يرى شيئاً، ثم ينظر في الرِّيش فلا يرى شيئاً، ويتمارى في الفُوق»[(٢)].

[التحفة: ٤٤٢١].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٠) و (٦١٦٣) و (٦٩٣١) و (٦٩٣٣)، وفي «خلق أفعال العباد» له ص٢٢، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٧) و (١٤٨) و (١٤٩)، وابن ماجه (١٦٩).

وسيأتي برقم (٨٥٠٧) و (٨٥٠٨) و (١١١٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٩١)، وابن حبان (٦٧٣٧) و (٦٧٤١).

وقوله: «القِدْح» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو السهم الذي كانوا يستقسمون به، أو الذي يرمى به عن القوس.

وقوله: «الفوق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: فُوق السهم: هو موضع الوتر منه.

٨٠٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ بن سليمانَ، عن محمد بن فُضيل، عن أبي إسحاقَ، عن يُسير بن عَمرو، قال:

دخلتُ على سهل بن حُنيف، قلتُ له: أخبِرني ما سمعتَ من رسول الله ﷺ في الحَرُوريَّة، قال: أُخبرُكَ ما سمعتُ مِنْ رسول الله ﷺ، لا أزيد عليه، سمعتُ رسولَ الله ﷺ ـ وضرب بيده نحو المَغرب ـ قال: «يخرج مِنْ هاهنا قومٌ يقرؤون القرآنَ لا يُجاوِز تراقِيَهُم، يمرُقون مِنَ الدِّين كما يَمرُقُ السَّهْم مِنَ الرَّمِيَّة»[(١)].

[التحفة: ٤٦٦٥].

٦٠ ـ ذكر قولِ النبيِّ ﷺ: «لا يجهرْ بعضُكم على بعض في القرآن»

٨٠٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدثني يحيى بنُ سعيد.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التَّيْميِّ، عن أبي حازم التمَّار

عن البَياضيِّ، أن رسولَ الله ﷺ خرج على الناس وهم يصلُّون، وقد عَلَتْ أصواتُهم بالقراءة، فقال: «إن المصلِّي يُناجي[(٢)] ربَّه، فلينظُرْ ماذا يناجيه به، ولا يجهَرْ بعضُكم على بعض في القرآن»[(٣)].

[التحفة: ١٥٥٦٣].

٨٠٣٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨) (١٥٩) و (١٦٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٩٧٧).

وقوله: «الحرورية» ، قال ابن الأثير في « النهاية»: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء، وهو موضع قريب من الكوفة، كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها.

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «مُناجٍ».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٤٦).

عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال: اعتكف رسولُ الله ﷺ في المسجد، فسمعَهُم يجهرون بالقراءة وهو في قُبَّة، فكشف السُّتورَ وقال: «ألا إنَّ كلَّكم مناجٍ[1] ربَّه، فلا يؤذينَّ بعضُكم بعضاً، ولا يرفعنَّ بعضُكم على بعض في القراءة» أو قال: «في الصلاة»[2].

[التحفة: ٤٤٢٥] .

٦١ ـ المِراءُ في القرآن

٨٠٣٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أنسُ بنُ عياض، عن أبي حازم، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُنزِلَ القرآنُ على سبعة أَحرف، المِراءُ في القرآن كُفرٌ»[3].

[التحفة: ١٤٩٦١] .

٨٠٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عبد الملك بن ميسرةَ، قال: سمعتُ النَّزَّالَ قال:

سمعتُ عبدَ الله قال: سمعتُ رجلاً يقرأ آيةً كنتُ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ غيرَها، فأخذتُ بيده، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فرأيتُ النبيَّ ﷺ تغيَّر وجهُه، فقال: «كلاكُما مُحسنٌ، لا تختلفوا فيه، فإنَّ مَنْ كان قبلَكم اختلفوا فيه»[4].

[التحفة: ٩٥٩١] .

---

(١) في حاشية الأصلين: «يناجي».

(٢) أخرجه أبوداود (١٣٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (١١٨٩٦).

(٣) أخرجه أبوداود (٤٦٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٤٨)، وابن حبان (٧٤) و(١٤٦٤).

(٤) أخرجه البخاري (٢٤١٠) و (٣٤٧٦) و(٥٠٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٠٣).

ذكر الاختلاف

٨٠٤١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا داودُ بنُ معاذ، قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أبي عِمرانَ الجَوْنيِّ، عن عبد الله بن رَباح الأنصاريِّ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: هجَّرتُ إلى رسول الله ﷺ ذاتَ يوم، فسمِعَ رجلين يختلفان في آية مِنْ كتاب الله، فخرج والغضبُ يُعرف في وجهه، فقال: «إنما هلَكَ مَنْ كان قبلَكم باختلافهم في الكتاب»[1].

[التحفة: ٨٨٣٩] .

٨٠٤٢ ـ أخبرنا هارونُ بنُ زيد بن يزيدَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيانُ، عن حجَّاج بن فُرافِصةَ، عن أبي عِمرانَ الجَوْنيِّ

عن جُندب، أن النبيَّ ﷺ قال: «اجتمِعوا على القرآن ما ائتلَفْتُم عليه، وإذا اختلَفْتُم عليه فقُوْموا»[2].

وأخبرنا به مرةً أخرى، ولم يرفَعْه.

[التحفة: ٣٢٦١] .

٨٠٤٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سَلاَّمُ بنُ أبي مُطِيع، عن أبي عِمرانَ الجَوْنيِّ

عن جُندب، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «اقرؤوا القرآنَ ما ائتلَفَتْ عليه قلوبُكم، فإذا اختلَفْتُم عليه فقُوْموا»[3].

[التحفة: ٣٢٦١] .

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٦٨٠١).
وقوله: «هجرت» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٦١) و (٧٣٦٤) و (٧٣٦٥)، ومسلم (٢٦٦٧) (٣) و (٤).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٨١٦)، وابن حبان (٧٣٢) و (٧٥٩).

(٣) سلف قبله .

٨٠٤٤ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم، قال: حدثنا مسلمٌ، قال: حدثنا هارونُ بنُ موسى النَّحويُّ، قال: حدثنا أبو عِمرانَ الجَوْنيُّ

عن جُندب بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقرؤوا القرآنَ ما ائتلَفَتْ عليه قلوبُكم، فإذا اختلَفْتُم فيه فقُوْموا عنه» (١).

[التحفة: ٣٢٦١].

٨٠٤٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا الأزرقُ، عن عبد الله بن عون، عن أبي عِمرانَ، عن عبد الله بن الصامت، قال:

قال عمرُ: اقرؤوا القرآنَ ما اتَّفقتُم عليه، فإذا اختلَفْتُم فقُوْموا(٢).

[التحفة: ٣٢٦١].

٨٠٤٦ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ عبيد الله، قال: حدثنا أبو عامر، قال: أخبرنا سليمانُ، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عبد الله بن عليٍّ بن حسين بن عليٍّ(٣)، عن أبيه، [عن جدِّه](٤)، عن النبيِّ ﷺ.

وحدثنا أحمدُ بنُ الخليل، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثني سليمانُ، قال: حدثني عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ الأنصاريُّ قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عليٍّ بن حسين يحدث، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البخيلُ مَنْ ذُكِرتُ عنده، فلم يُصَلِّ عليَّ» ﷺ (٥).

[التحفة: ٣٤١٢].

٨٠٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن موسى بن عقبةَ، عن عبد الله بن عليٍّ

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف قبله مرفوعاً من حديث جندب.

(٣) جاء بعده في الأصلين: «ابن حسين»، والصواب «بن أبي طالب»، وانظر ما بعده و«التحفة».

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وهو الصواب.

(٥) أخرجه الترمذي (٣٥٤٦).

وسيأتي برقم (٩٨٠٠) و (٩٨٠١).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٣٦)، وابن حبان (٩٠٩).

عن الحسن بن عليٍّ بن أبي طالب، أنه قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ هـؤلاءِ الكلماتِ في الوتر، قال: «قُـلْ: اللهـمَّ، اهدنـي فيمَـنْ هديـتَ، وبـارِكْ لي فيمـا أعطيتَ، وتولَّني فيمَنْ تولَّيتَ، وقِنِي شرَّ ما قضيـتَ، فـإنكَ تقضـي ولا يُقضـى عليكَ، وإنه لا يَذِلُّ مَنْ تولَّيتَ، تباركتَ وتعالَيْتَ»(١).

[التحفة: ٣٤٠٤] .

تـمَّ كتابُ ثواب القرآن بحمد الله وعونه

وصلَّى الله على سيدنا محمَّد وآله وسلَّم تسليماً

عونكَ يا ربِّ على ما بقي.

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٤٤٧)، وانظر تخريجه برقم (١٤٤٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

٤٨ـ كتاب المناقب

مناقب أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار والنساء

١ ـ فضلُ أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه

٨٠٤٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: أخبرنا أبي، عن يعلى بن حكيم، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عباس قال: خرج رسولُ الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه، عاصبٌ رأسَه بخرقةٍ، فقعد على المنبر، ثم حمِد اللهَ عزَّ وجلَّ، وأثنى عليه، ثم قال: «إنَّه ليس مِنَ الناس أَمَنُّ عليَّ بنفسه وماله مِنْ أبي بكر بن أبي قُحافةَ، ولو كنتُ متَّخذاً خليلاً، لاتَّخذتُ أبا بكر خليلاً، ولكنْ خُلَّةُ الإسلام أفضلُ، سُدُّوا عنِّي كلَّ خَوْخة في المسجد، غيرَ خَوْخَةِ أبي بكر»[1].

[التحفة: ٦٢٧٧].

٨٠٤٩ ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ عبد الحميد، قال: أخبرنا القَعْنبيُّ، عن مالك، عن أبي النَّضْر، عن عُبيد بن حُنين

(١) أخرجه البخاري (٤٦٧) و (٣٦٥٦) و (٣٦٥٧) و (٦٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٠١)، وابن حبان (٦٨٦٠).

وقوله: «خوخة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الخوخة: باب صغير كالنافذة الكبيرة، وتكون بين بيتين يُنصب عليها باب.

عن أبي سعيد الخُدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَمَنَّ الناس عليَّ في صُحبته وماله أبو بكر، ولو كنتُ متَّخذاً خليلاً، لاتَّخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكنْ أُخوَّةُ الإسلام، ولا يَبْقَيَنَّ في المسجد خَوْخةٌ إلا خَوْخةُ أبي بكر»[1].

[التحفة: ٤١٤٥].

٨٠٥٠ - أخبرنا أزهرُ بنُ جميل، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: أخبرنا شعبةُ[2]، عن إسماعيلَ بن رجاء، عن عبد الله بن أبي الهُذَيْل، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «لو اتَّخذتُ خليلاً، لاتَّخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكنَّه أخي وصاحبي، وقد اتَّخذَ الله صاحبَكُم خليلاً»[3].

[التحفة: ٩٤٩٩].

٨٠٥١ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن أبي الأَحوص

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني أبرأُ إلى كلِّ خليلٍ مِنْ خِلَّة، ولو كنتُ متَّخِذاً خليلاً، لاتَّخذتُ ابنَ أبي قُحافةَ خليلاً، وإن صاحبَكُم خليلُ الله»[4].

[التحفة: ٩٤٩٨].

٨٠٥٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عيسى، عن ابن المبارك، عن إسماعيلَ، عن قيس

عن عَمرو بن العاص، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ النَّاس أحبُّ إليكَ؟ قال: «عائشةُ» قلتُ: ليس مِنَ النساء، قال: «أبوها» [5].

[التحفة: ١٠٧٤٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٦) و (٣٦٥٤) و (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢)، والترمذي (٣٦٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٣٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٠٢) و (١٠٠٣)، وابن حبان (٦٥٩٤) و (٦٨٦١).

(٢) وقع في الأصلين: «شعيب»، وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٣) و (٤) و (٥) و (٦) و (٧)، وابن ماجه (٩٣)، والترمذي (٣٦٥٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٨٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٩٩) و (١٠٠٠)، وابن حبان (٦٨٥٥) و(٦٨٥٦).

(٤) سلف قبله.

(٥) أخرجه الترمذي (٣٨٨٦).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٠٤)، وابن حبان (٤٥٤٠) و (٧١٠٦).

٨٠٥٣ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا يزيدُ، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أصبحَ منكمُ اليومَ صائماً»؟ قال أبو بكر: أنا، قال: «فَمَنْ أطعَمَ اليومَ مسكيناً»؟ قال أبو بكر: أنا، قال: «فمَنْ شهد منكمُ اليومَ جنازةً»؟ قال أبو بكر: أنا، قال: «فمَنْ عادَ منكمُ اليومَ مريضاً»؟ قال أبو بكر: أنا(١).

[التحفة: ١٣٤٤٥] .

٨٠٥٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا أبي، عن شعيب، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني حُميدُ بنُ عبد الرحمن

أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أنْفَقَ زوجين مِنْ شيء مِنَ الأشياء في سبيل الله، دُعِيَ مِنْ أبواب الجنَّة: هذاخيرٌ، وللجنَّة أبوابٌ، فمَنْ كان مِنْ أهل الصلاة، دُعِيَ مِنْ باب الصَّلاة، ومَنْ كان مِنْ أهل الجهاد، دُعِيَ مِنْ باب الجهاد، ومَنْ كان مِنْ أهل الصَّدقة، دُعِيَ مِنْ باب الصَّدقة، ومَنْ كانَ مِنْ أهل الصِّيام، دُعِيَ مِنْ باب الرَّيَّان» قال أبو بكر: هل على الذي يُدعَى مِنْ تلك الأبواب مِنْ ضرورة، فهل يُدعَى منها كلِّها أحَدٌ يا رسولَ الله؟ قال: «نعم، وأرجو أن تكونَ منهم»(٢).

[المجتبى: ٩/٥، التحفة: ١٢٢٧٨] .

٨٠٥٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُميدُ بنُ عبد الرحمن، عن سَلمةَ بن نُبيْط، عن نُعيم، عن نُبَيْط

عن سالم بن عُبَيْد، قال: وكان مِنْ أصحاب الصُّفَّة، قال: قالت الأنصار: منَّا أميرٌ ومنكم أميرٌ، قال عمرُ: سيفان في غِمْدٍ واحدٍ! إذاً لا يَصلُحان، ثم أخذَ بيد أبي بكر، فقال: مَنْ له هذه الثَّلاثُ؟

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٥)، ومسلم (١٠٢٨).
(٢) سلف مكرراً برقم (٢٢٣١).

﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾ مَـن صاحبُـه؟ ﴿إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ مَـنْ همـا؟ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] معَ مَنْ؟ ثم بايَعه، ثم قال: بايِعُوا، فبايَعَ النَّاسُ أحسنَ بَيْعة وأجملَها[١].

[التحفة: ٣٧٨٧].

٨٠٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن غزوان، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما نفعَنا مالٌ ما نفعَنا مالُ أبي بكر». قال: فبَكَى أبو بكر، وقال: وهل أنا ومالي إلاّ لك![٢].

[التحفة: ١٢٥٢٨].

٢ ـ فضلُ أبي بكر وعمرَ رضي الله عنهما

٨٠٥٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبوداودَ الحَفَريُّ عمرُ بنُ سعد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجلٌ يسوقُ بقرةً، فأراد أن يركبَها، فقالتْ: إنَّا لم نُخلَقْ لهذا، إنَّما خُلقنا ليُحْرثَ علَيْنا» فقال مَنْ حَوْله: سبحانَ الله! سبحانَ الله! قال رسولُ الله ﷺ: «آمنتُ به أنا، وأبو بكر، وعمرُ» وما هُما ثَمَّ. قال: «وبينما رجلٌ في غَنَمٍ له، فجاء الذئبُ، فأخَذَ شاةً منها، فتَبِعها الراعي ليأْخذَها، فقال الذئبُ: فكيف تصنعُ يومَ السَّبُع، يومَ لا راعِيَ لها غيري؟» فقال مَن حولَهُ: سبحانَ الله! سبحانَ الله! فقال: «آمنتُ به أنا، وأبو بكر، وعمرُ» وما هما ثَمَّ[٣].

[التحفة: ١٤٩٧٢].

---

(١) سلف بتمامه برقم (٧٠٨١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٤٦)، وابن حبان (٦٨٥٨).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٨٠٦٠).

٨٠٥٨ ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بَكّار بن بلال، عن محمد بن عيسى ـــ وهو ابنُ القاسم بن سُميع ـ قال: حدثنا عبيدُ الله بنُ عمرَ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلمةَ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ أقبل على الناس، فقال: «بينما رجلٌ يسوقُ بقرةً أرادَ أن يركَبَها، فأقبلَتْ عليه، فقالتْ: إنّا لم نُخْلَقْ لهذا، إنما خُلِقنا للحِراثة» فقال مَنْ حولَهُ: سبحانَ الله! تكلَّمَتْ بقرةٌ! فقال رسولُ الله ﷺ: «فإني آمنتُ به، وأبو بكر، وعمرُ» وليس هما ثَمَّ. «وقال رجلٌ: بينما أنا في غنم، إذ أقبَلَ ذئبٌ، فأخذَ شاةً، فطلبتُها، فأخذتُها منه، فقال لي: كيف لها يومَ السَّبُع، حين لا يكون لها راعٍ غيري؟» قالوا: سبحانَ الله! تكلَّم ذئبٌ! فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنّي آمنتُ به، وأبو بكر، وعمرُ» وليسا ثَمَّ [1].

[التحفة: ١٥٢١٥].

٨٠٥٩ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: انصرَفَ رسولُ الله ﷺ مِنَ الصَّلاة، فأقبلَ على أصحابه، فقال: «بينما رجلٌ يسوقُ بقرةً، فبَدَا له أن يركَبَها، فأقبلَتْ عليه، فقالت: إنّا لم نُخْلَقْ لهذا، إنما خُلِقْنا للحِراثة» فقال مَنْ حولَهُ: سبحانَ الله! سبحانَ الله! فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنّي آمنتُ به، أنا، وأبو بكر، وعمرُ، وبينما رجلٌ في غنمه إذ جاء الذئبُ، فأخذ شاةً مِنْ غنمه، فطلبه[2] راعيها، فلما أدركه، لفَظَها، وأقبلَ عليه، فقال: مَنْ لها يومَ السَّبُع، لا يكون لها راعٍ غيري؟» فقال مَنْ حَولَهُ: سبحانَ الله! سبحانَ الله! فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنّي آمنتُ به أنا، وأبو بكر، وعمرُ» [3].

[التحفة: ١٣٢٠٧].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٨٠٦٠).

(٢) في الأصلين: «فطلب»، والمثبت من حاشيتيهما.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

٨٠٦٠ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المُسيَّب وأبو سَلمةَ بنُ عبد الرحمن

أنهما سمعا أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «بينا رجلٌ يسوقُ بقرةً قد حمل عليها، التَفَتَتْ إليه البقَرَةُ، فقالت: إنِّي لم أُخلَقْ لهذا، ولكننا خُلِقْنا للحَرْث» فقال الناسُ: سبحانَ الله ـ تعجُّباً ـ بقرةٌ تتكلَّمُ! فقال رسولُ الله ﷺ : «فإني أُؤمنُ به، وأبو بكر، وعمرُ». قال أبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ : «بينا راعٍ في غنمه، عَدَا الذئبُ، فأخذَ شاةً، فطلبه الرَّاعي يَستنقِذُها منه، فالتفتَ الذئبُ إليه، فقال: «مَنْ لها يوم السَّبُع، يومَ ليس لها راعٍ غيري» قال النَّاسُ: سبحانَ الله! قال رسولُ الله ﷺ : «فإني أُؤمِنُ بذلك أنا، وأبو بكرٍ، وعمرُ»(١).

[التحفة: ١٣٣٥٠] .

٨٠٦١ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن عمرَ بن سعيد، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: وُضع عمرُ على سريره، اكتنَفَه النَّاسُ يُصلُّون عليه، ويَدْعون قبلَ يُرفَعُ، وأنا فيهم، فَلَم يَرُعْني إلاَّ رجلٌ قد أخذَ مَنْكِبي مِن وَرائي، فالتفتُّ إلى عليٍّ يترحَّم على عمرَ، ثم قال: ما خلَّفتُ أحداً أحبَّ إليَّ مِنْ أن ألقى الله بمثل عمله منكَ، وايْمُ الله، إنْ كنتُ لأَرى أن يجعلَكَ الله مع صاحِبَيكَ، وذلك أنِّي كنتُ أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ذهبتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ، ودخلتُ أنا وأبو بكر وعمرُ، وخرجتُ أنا وأبو بكر وعمرُ» وإنْ كنتُ لأظنُّ أن يجعَلَكَ اللهُ معهما(٢).

[التحفة: ١٠١٩٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢٤) و (٣٤٧١) و (٣٦٦٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٠٢)، ومسلم (٢٣٨٨)، والترمذي (٣٦٧٧) و (٣٦٩٥).

وقد سلف برقم (٨٠٥٧) و (٨٠٥٨) و (٨٠٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥١)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٦٧)، وابن حبان (٦٤٨٥) و (٦٤٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٧) و (٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٩)، وابن ماجه (٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٨).

٨٠٦٢ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد

أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بَيْنا أنا نائمٌ، رأيتُني على قَليبٍ عليها دَلْوٌ، فنزَعتُ مِنها ما شاء الله، ثم أخذَها ابنُ أبي قُحافةَ، فنزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَيْن، وفي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وليَغْفِرِ الله له، ثم استحالَتِ الدَّلو غَرْباً، فأخذَها عمرُ بنُ الخطاب، فلم أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ ينزِعُ نَزْعَ ابن الخطاب، حتى ضرَبَ الناسُ بِعَطَنٍ»[1].

[التحفة: ١٣٢٦٢].

٨٠٦٣ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ المختار، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن أبي عثمانَ، قال:

حدثني عَمرو بنُ العاص، قال: استعملَني رسولُ الله ﷺ على جيش ذات السَّلاسل، فأتيتُهُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ النَّاسِ أحَبُّ إليكَ؟ قال: «عائشةُ» قلتُ: مِنَ الرجال؟ قال: «أبوها»، قلتُ: ثمَّ مَنْ؟ قال: «ثم عمرُ، فعَدَّ رجالاً»[2].

قال أبو عبد الرحمن: بعضُ حروف أبي عثمانَ لم تصِحَّ.

[التحفة: ١٠٧٣٨].

٨٠٦٤ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا أبو العُمَيْس، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٨).
قال ابن الأثير في «النهاية»: القليب: البئر لم تُطو.
الذنوب: الدلو العظيمة.
الغرب، بسكون الراء: الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور.
عبقري القوم: سيدهم وكبيرهم وقويهم.
العطن: مبرك الإبل حول الماء...ضرب ذلك مثلاً لاتساع الناس في زمن عمر، وما فتح الله عليهم من الأمصار.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٢) و (٤٣٥٨)، ومسلم (٢٣٨٤)، والترمذي (٣٨٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٨١١)، وابن حبان (٦٨٨٥) و (٦٩٠٠) و (٦٩٩٨).

عن عائشةَ، قالت: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ ولم يَستخلِفْ. قالت: وقال رسولُ الله ﷺ : «لو كنتُ مستخلِفاً أحداً، لاستخلَفتُ أبا بكر وعمرَ» [(١)].

[التحفة: ١٦٢٥٣].

٨٠٦٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «قد كانَ يكونُ في الأُمَّة محدَّثونَ، فإن يكُنْ[(٢)] في أمَّتي أحدٌ، فعمرُ بنُ الخطاب»[(٣)].

[التحفة: ١٧٧١٧].

٨٠٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع والحسنُ بنُ محمد، قالا: حدثنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا إبراهيمُ ـ هو ابنُ سعد ـ عن أبيه، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «قد كان فيما خَلا قَبْلَكم مِنَ الأُمَمِ ناسٌ يحدَّثونَ، فإن يكُنْ في أُمَّتي هذه أحدٌ منهم، فعمرُ بنُ الخطاب»[(٤)].

[التحفة: ١٤٩٥٤].

٨٠٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني أبو أُمامةَ بنُ سهل

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٨٥).

وسيأتي برقم (٨١٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤٦).

(٢) في الأصل: «فإن لم يكن»، والمثبت من (ط).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٨٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٤٨) و (١٦٤٩)، وابن حبان (٦٨٩٤).

وقوله: «محدثون»، قال ابن الأثير في «النهاية» : جاء في الحديث تفسيره أنهم: الملهَمون.

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٦٩) و(٣٦٨٩).

وهو في «مسند» أحمد(٨٤٦٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٥٠) و (١٦٥١).

أنه سمع أبا سعيد الخُدريَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنا أنا نائِمٌ، رأيتُ الناسَ يُعرَضُون عليَّ وعليهم قُمُصٌ، منها ما يبلغ الثُّديَ، ومنها ما يبلغ دونَ ذلك، وعُرِضَ عليَّ عمرُ بنُ الخطاب، وعليه قميصٌ يجرُّهُ» قالوا: فماذا أوَّلتَ ذلك يا رسولَ الله؟ قال: «الدِّينُ»(١).

[التحفة: ٣٩٦١].

٨٠٦٨ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «بَيْنا أنا نائمٌ، رأيتُ أنِّي أُتِيتُ بقَدَحٍ، فشربتُ منه، حتى إنِّي أرى الرِّيَّ يخرجُ، ثم أعطَيتُ، فَضْلي عمرَ» قالوا: فما أوَّلتَ يا رسولَ الله؟ قال: «العلمُ»(٢).

[التحفة: ٦٩٦٣].

٨٠٦٩ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، قال: حدثني الزُّبيديُّ، قال: أخبرني الزُّهريُّ، عن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ

عن ابن عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «بَيْنا أنا نائمٌ، أُتيتُ بقَدَحٍ مِنْ لبن، فشربتُ منه، حتى إنِّي لأرى الرِّيَّ يجري في أَظْفاري، ثمَّ أعْطَيتُ فَضْلي عمرَ» قالوا: فما أوَّلتَ ذلك؟ قال: «العلمُ»(٣).

[التحفة: ٦٧٠٠].

٨٠٧٠ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا شعيبُ بنُ حرب، عن عبد العزيز ابن عبد الله بن أبي سَلَمةَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ المُنْكَدِر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُريتُ أنِّي دخلتُ الجنَّةَ، وإذا قصرٌ أبيضُ بفِنائه جاريةٌ، فقلتُ: لِمَنْ هذا يا جبريلُ؟ قال: هذا لعمرَ بن

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٩٨).
(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٠٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨٠٧).

الخطاب، فأردتُ أن أدخلَه، فأنظرَ إليه، فذكرتُ غَيْرَتكَ» فقال: بأبي أنت وأمي يا رسولَ الله، أَوَ عليكَ أغار[1].

[التحفة: ٣٠٥٧] .

٨٠٧١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن جابر. وابن المُنْكَدِر

عن جابر، قال النبيُّ ﷺ: «دخلتُ الجنَّةَ، فرأيتُ فيها قصراً ـ أوداراً ـ فقلتُ: لِمَنْ هذا؟ قالوا: لعمَرَ بن الخطاب، فأردتُ أن أدخلَه، فذكرتُ غَيْرتَكَ يا أبا حفص، فلم أدخُلْها»، فبكى عمرُ، وقال: أَوَعليكَ أغارُ يا رسولَ الله[2].

[التحفة: ٢٥٣٧] .

٨٠٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ، قال: حدثنا عبيدُ الله بنُ عمرَ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دخلتُ الجنَّةَ، فإذا أنا بقصر مِنْ ذهب، قلتُ: لِمَنْ هذا؟ قالوا: لرجل مِنْ قريش، فما يمنعُني أن أدخلَه يا ابنَ الخطاب، إلاَّ ما أعلمُ مِن غَيْرَتكَ»، قال: وعليكَ أغارُ يا رسول الله؟[3].

[التحفة: ٣٠٦٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٩) و (٥٢٢٦) و (٧٠٢٤)، ومسلم (٢٣٩٤) و (٢٤٥٧).
وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (٨١٧٨) و (٨٣٢٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٢١)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٦٢)، وابن حبان (٦٨٨٦) و (٧٠٨٤).
والحديث أتم من ذلك، وفيه ذكر بلال والرميصاء امرأة أبي طلحة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه .

٨٠٧٣ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «دخلتُ الجنَّةَ، فإذا أنا بقصر مِنْ ذهب، قلتُ: لِمَنْ هذا القصر؟ قالوا: لشابٍّ مِنْ قريش، فظننتُ أنِّي أنا هو، فقلتُ: ومَن هو؟ قالوا: عمرُ بنُ الخطاب»[1].

[النكت: ٥٩٠].

٨٠٧٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثني محمدُ بنُ حرب، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ.

وأخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن الزُّبيديِّ، قال: أخبرني الزُّهريُّ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: بَيْنا نحن جلوسٌ عند رسول الله ﷺ قال: «بَيْنا أنا نائمٌ رأيتُني في الجنَّة، إذا امرأةٌ توضَّأُ إلى جانب قصرٍ، فقلتُ: لِمَنْ هذا القصر؟ فقالوا: لعمرَ، فذكرتُ غَيْرتَه، فولَّيتُ مُدبراً»، فبكى عمرُ وهو في المجلس، قال: عليكَ ـ بأبي ـ أغار يا رسولَ الله[2].

[التحفة: ١٣٢٦٢].

٨٠٧٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن الهاد، عن إبراهيمَ بن سَعد، عن صالح بن كَيْسانَ، عن ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد، عن محمد بن سعد بن أبي وقَّاص

عن أبيه، قال: استأذن عمرُ بنُ الخطاب على رسول الله ﷺ، وعنده نساءٌ من نساءِ الأنصار يُكلِّمنَهُ، ويستكثِرنَهُ، عاليةً أصواتُهنَّ، فلما استأذن عمرُ، تبادَرْن الحجابَ، فدخل عمرُ ورسولُ الله ﷺ يضحَكُ، فقال: أضحكَ الله

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤٦)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٥٧) و (١٩٥٨) و (١٩٥٩) و (١٩٦٠)، وابن حبان (٥٤) و (٦٨٨٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٨).

سِنَّكَ يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «عجبتُ مِنْ هؤلاء اللائي كنَّ عندي، فلمَّا سمعنَ صوتَكَ، تبادرنَ الحجابَ» فقال عمرُ: وأنتَ أحقُّ أن يَهَبْنَ، ثم قال عمرُ: أيْ عدوَّاتِ أنفُسهنَّ، أتَهَبْنَني، و لم تَهَبْنَ رسولَ الله ﷺ؟ قُلنَ: نعم، أنتَ أَفَظُّ وأغلظُ مِنْ رسول الله ﷺ، قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ما لقيَكَ الشَّيطانُ قطُّ سالِكاً فجًّا، إلاَّ سَلَكَ غير فجِّك»[1] [2].

[التحفة: ٣٩١٨].

٣ ـ فضائل أبي بكر وعمرَ و عثمانَ رضي الله عنهم

٨٠٧٦ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: أخبرنا أبي، عن صالح، عن أبي الزِّناد، أن أبا سَلَمةَ بنَ عبد الرحمن بن عوف أخبره، أن عبد الرحمن بنَ نافع بن عبد الحارث الخزاعيَّ أخبره

أنَّ أبا موسى الأشعريَّ أخبره، أن رسولَ الله ﷺ كان في حائطٍ بالمدينة على قُفِّ البئر مُدَلِّياً رجلَيْه، فدَقَّ البابَ أبو بكر، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجنَّة» ففعل، فدخل أبو بكر، فدلَّى رِجليه، ثم دقَّ البابَ عمرُ، فقال له رسولُ الله ﷺ «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجنَّة» ففعل، ثم دَقَّ البابَ عثمانُ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجنَّة، وسَيَلْقى بلاءً» [3].

[التحفة: ٩٠١٩].

٨٠٧٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن محمد بن عَمرو[4]، عن أبي سَلمةَ

---

(١) في الأصلين: سلك غيره، وعليها إشارة نسخة، والمثبت من حاشيتيهما وعليها علامة الصحة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٩٤) و (٣٦٨٣) و (٦٠٨٥)، ومسلم (٢٣٩٦).

وسيأتي برقم (٩٩٦٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٧٢).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٨٠٧٨).

(٤) وقع في الأصلين: «محمد بن عمر»، وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة».

عن نافع بن عبد الحارث الخزاعيِّ، قال: دخل رسولُ الله ﷺ حائطاً مِنْ حوائط المدينة، فقال لبلال: أَمْسِكْ عليَّ البابَ، فجاء أبو بكر، فاستأذن ورسولُ الله ﷺ جالسٌ على القُفِّ مادًّا رجلَيْه، فجاء بلالٌ، فقال: هذا أبو بكر يستأذن، فقال: «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجنَّة» فجاء، فجلس، ودلَّى رجلَيْه على القُفِّ معه، ثم ضُربَ البابُ، فجاء بلالٌ، فقال: هذا عمرُ يستأذنُ، قال: «ائذَنْ له، وبَشِّرهُ بالجنَّة» قال: فجاء، فجلس معه على القُفِّ، ودلَّى رجلَيْه، ثم ضُرب البابُ، فجاء بلالٌ، فقال: هذا عثمانُ يستأذن، قال: «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجنَّة، ومعها بلاءٌ»[1].

[التحفة: ١١٥٨٣].

٨٠٧٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد ومحمدُ بنُ المثنَّى ـ واللفظ له ـ عن يحيى، عن عثمانَ بن غِياث، عن أبي عثمانَ

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: كان النبيُّ ﷺ في حائط، فاستفتح رجلٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «افتَحْ له، وبَشِّرْهُ بالجنَّة» ففتحتُ له، وبَشَّرتُه بالجنة، فإذا أبو بكر، ثم استفتح آخرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «افتَحْ له، وبَشِّرهُ بالجنَّة» فإذا عمرُ، ثم استفتح آخرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «افتَحْ له، وبَشِّرْهُ بالجنَّة على بَلْوى» ففتحتُ، وبَشَّرتُه بالجنَّة، وأخبرتُه بالذي قال، قال: اللهُ المُستعانُ[2].

[التحفة: ٩٠١٧].

٨٠٧٩ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَرُوبَة.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١٨٨).

وانظر ما قبله من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث، عن أبي موسى.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٧٤).

وقوله: «قُفّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قُف البئر: هو الدكة التي تجعل حولها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٩٣) و (٣٦٩٥) و (٦٢١٦) و (٧٢٦٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٦٥) و (١١٥١) و (١١٩٥)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨) و (٢٩)، والترمذي (٣٧١٠).

وقد سلف برقم (٨٠٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٠٩)، وابن حبان (٦٩١٠) و (٦٩١١) و (٦٩١٢).

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُريع ـ ويحيى، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن نبيَّ الله ﷺ صَعِدَ أُحُداً ومعه أبو بكر وعمرُ وعثمانُ، فرَجَفَ بهم، فضربه برِجْله، وقال: «اثبُتْ، فإنما عليك نبيٌّ، وصِدِّيق، وشهيدان». اللفظ لعَمرو[1].

[التحفة: ١١٧٢].

٨٠٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن

عن أبي بَكْرَةَ، أن النبيَّ ﷺ قال ذاتَ يوم: «مَنْ رأى منكم رؤيا؟» فقال رجلٌ: أنا، رأيتُ ميزاناً نزَل مِنَ السماء، فوُزِنْتَ أنتَ وأبو بكر، فرجَحتَ أنت بأبي بكر، ثم وُزِنَ عمرُ وأبو بكر، فرجَحَ أبو بكر، ثم وُزِنَ عمرُ وعثمانُ، فرَجَحَ عمرُ، ثم رُفع الميزانُ، فرأيتُ الكراهيةَ في وجه رسول الله ﷺ[2].

[التحفة: ١١٦٦٢].

٤ ـ فضائل عليٍّ رضي الله عنه

٨٠٨١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالد، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ أبا حمزةَ مولى الأنصار قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرْقَمَ يقول: أوَّلُ مَنْ صلى مع رسول الله ﷺ ـ وقال في موضع آخر: أوَّلُ مَنْ أسلم ـ عليٌّ[3].

[التحفة: ٣٦٦٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٥) و (٣٦٨٦) و (٣٦٩٩)، وأبو داود (٣٦٥١)، والترمذي (٣٦٩٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٢١٠٦)، وابن حبان (٦٨٦٥) و (٦٩٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٣٤) و (٤٦٣٥)، والترمذي (٢٢٨٧).
وهو في «المسند» أحمد (٢٠٤٤٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٤٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٣٥).
وسيأتي برقم (٨٣٣٣) و (٨٣٣٤) و (٨٣٣٥) و (٨٣٣٦).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٢٨١).

٨٠٨٢ ـ أخبرنا بشرُ بنُ هلال، قال: حدثنا جعفرُ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، عن قتادةَ، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن سعد بن أبي وقَّاص، قال: لـمَّا غزا رسولُ الله ﷺ غزوةَ تبوك، خلَّفَ عليًّا بالمدينة، فقالوا فيه: مَلَّهُ، وكَرِهَ صُحبَتَهُ، فتبع عليٌّ النبيَّ ﷺ حتى لحِقَه بالطريق، فقال: يا رسولَ الله، خلَّفتَني بالمدينة مع الذَّراري والنِّساء حتى قالوا: مَلَّهُ، وكَرِهَ صُحبتَهُ، فقال له النبيُّ ﷺ: «يا عليُّ، إنما خلَّفتُكَ على أهلي، أَمَا تَرضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ مِنْ موسى، غيرَ أنَّهُ لا نبيَّ بعدي»(1).

[التحفة: ٣٨٥٨].

٨٠٨٣ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريَّا بن دينار، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا عبدُ السلام، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن سعد بن أبي وقَّاص، أن النبيَّ ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ منِّي بمنزلةِ هارونَ مِنْ موسى»(2).

[التحفة: ٣٨٥٨].

٨٠٨٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ مسلم، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ الماجِشُونُ أبو سَلَمةَ، قال: أخبرني محمدُ بنُ الـمُنْكَدِر، عن سعيد بن الـمُسيَّب، قال:

سألتُ سعدَ بنَ أبي وقَّاص: فهَلْ سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلةِ هارونَ مِنْ موسى، إلاَّ أنَّه ليس معي ـ أو بعدي ـ نبيٌّ» قال: نعم، سمعتُه. قلتُ: أنتَ سمعتَه؟ فأدخل إصبعَيْه في أُذنَيْه، قال: نعم، وإلا فاستُكَّتا(3).

[التحفة: ٣٨٥٨].

---

(1) أخرجه البخاري (٣٧٠٦) و(٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣٠) و(٣١) و(٣٢)، وابن ماجه (١١٥)، والترمذي (٣٧٣١).

وسيأتي برقم (٨٠٨٣) و(٨٠٨٤) و(٨٠٨٥) و(٨٠٨٦) و(٨٣٧٥) و(٨٣٧٦) و(٨٣٧٧) و(٨٣٧٨) و(٨٣٧٩) و(٨٣٨٠) و(٨٣٨١) و(٨٣٨٢) و(٨٣٨٣) و(٨٣٨٤) و(٨٣٨٦) و(٨٣٨٧) و(٨٣٨٨) و(٨٣٨٩) و(٨٣٩٠) و(٨٣٩١) و(٨٣٩٢) و(٨٧٢٩) من طرق، عن سعد.

وهو في «المسند» أحمد (١٤٩٠)، وابن حبان (٦٩٢٧).

(2) سلف قبله.

(3) سلف في سابقيه.

وقوله: «فاستُكَّتا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: صمَّتا، والاستكاك: الصمم وذهاب السمع.

٨٠٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى ومحمدُ بنُ بشَّار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن مصعب بن سعد

عن سعد، قال: خلَّف رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسولَ الله، تُخلِّفُني في النِّساء والصبيان؟ فقال: «أَمَا تَرْضى أن تكونَ مني بمنزلةِ هارونَ مِنْ موسى، غيرَ أنه لا نبيَّ بعدي»[1].

[التحفة: ٣٩٣١].

٨٠٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد ابن إبراهيمَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بنَ سعد

يحدِّث عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال لعليٍّ: «أَمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ مِنْ موسى»[2].

[التحفة: ٣٨٤٠].

٨٠٨٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا موسى الجُهَنيُّ، قال: دخلتُ على فاطمةَ بنتِ عليٍّ، فقال لها رفيقي: عندَكِ شيءٌ عن والدكِ مُثبتٌ؟ قالت:

حدثتني أسماءُ بنتُ عُمَيس، أن رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ مِنْ موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي»[3].

[التحفة: ١٥٧٦٣].

٨٠٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن سعد[4]، عن ابن بُريدةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٠، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٠٢٠)، وابن أبي عاصم (١٣٤٦).
وسيأتي برقم (٨٣٩٣) و (٨٣٩٤) و (٨٣٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٨١).

(٤) في الأصلين: سعيد، وصوبناه من «التحفة».

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كنتُ وَليَّهُ، فعليٌّ وَليُّهُ»(1).

[التحفة: ١٩٧٨] .

٨٠٨٩ ـ أخبرنا أبوداودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي غَنِيَّةَ، قال: حدثنا الحكمُ، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس

عن بُريدةَ، قال: خرجتُ مع عليٍّ إلى اليمن، فرأيتُ منه جَفْوةً، فقدِمتُ على النبيِّ ﷺ، فذكرتُ عليًّا، فتنقَّصتُه، فجعل رسولُ الله ﷺ يتغيَّرُ وجهُه، قال: «يا بُريدةُ، أَلَستُ أَوْلَى بالمؤمنين مِنْ أنفسهم؟» قلتُ: بلى يا رسولَ الله، قال: «مَنْ كنتُ مَولاه، فعليٌّ مَولاه»(2).

[التحفة: ٢٠١٠] .

٨٠٩٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ ـ وهو ابنُ سليمانَ ـ عن يزيدَ الرِّشْك، عن مُطَرِّف بن عبد الله

عن عِمرانَ بن حُصين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن عليًّا مني، وأنا منهُ، وهو وَليُّ كلِّ مؤمن مِنْ بعدي»(3).

[التحفة: ١٠٨٦١] .

٨٠٩١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، قال:

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٧و٨٣، والبزار (٢٥٣٣) و (٢٥٣٤) (زوائد)، والحاكم ٢/١٢٩و١٣٠و٣/١١٠ .

وسيأتي بعده، وبرقم (٨٤١١) و (٨٤١٢) و (٨٤١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٤٥)، وابن حبان (٦٩٣٠).

(2) سلف قبله.

(3) أخرجه الترمذي (٣٧١٢).

وسيأتي برقم (٨٣٩٩)، وسيأتي بإسناده بتمامه برقم (٨٤٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٩٢٨)، وابن حبان (٦٩٢٩).

والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مطولاً و مفرقاً.

حدثني حُبْشيُّ بنُ جُنادةَ السَّلُوليُّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليٌّ مني، وأنا منهُ، ولا يُؤدِّي عني إلاَّ أنا، أو عليٌّ»[(١)].

[التحفة: ٣٢٩٠].

٨٠٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سليمانَ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أبي ثابت، عن أبي الطُّفَيل

عن زيد بن أرْقَمَ، قال: لـمَّا رجعَ رسولُ الله ﷺ عن حِجَّة الوداع، ونزلَ غدير خُمٍّ، أمَر بدَوحات، فقُمِمْنَ، ثم قال: «كأني قد دُعِيتُ، فأجَبتُ، إني قد تركتُ فيكمُ الثَّقَلَين، أحدهما أكبرُ مِنَ الآخر، كتابَ الله، وعِتْرَتي أهلَ بيتي، فانظروا كيفَ تخلُفوني فيهما، فإنهما لن يتفرَّقا حتى يَرِدا عليَّ الحوضَ» ثم قال: «إنَّ الله مَولاي، وأنا وليُّ كلِّ مؤمن، ثم أخذ بيد عليٍّ، فقال: مَنْ كنتُ وَليَّهُ، فهذا وَليُّهُ، اللهمَّ وَالِ مَنْ وَالاه، وعادِ مَنْ عاداه». فقلتُ لزيد: سمعتَهُ مِنْ رسول الله ﷺ؟ قال: ما كان في الدَّوحات رجلٌ إلا رآهُ بعينه وسمِعَه بأُذُنه[(٢)].

[التحفة: ٣٦٦٧].

٨٠٩٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، قال:

أخبرني سهلُ بنُ سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ خيبر: «لأُعطينَّ هذه الرايةَ غداً رجلاً يفتحُ اللهُ على يديه، يحبُّ اللهَ ورسولَه، ويحبُّه اللهُ ورسولُه» فلما أصبح النَّاسُ، غدَوا على رسول الله ﷺ، كلُّهم يرجو أن يُعطاها، قال: «أينَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٩)، والترمذي (٣٧١٩).
وسيأتي برقم (٨٤٠٠) و (٨٤٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٠٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧١٣).
وسيتكرر برقم (٨٤١٠) و (٨٤٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٢).
وقوله: «دوحات»، قال ابن الأثير في «النهاية»: كل شجرة عظيمة دوحة.
وقوله: «عترتي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: عترة الرجل: أخص أقاربه.

عليُّ بنُ أبي طالب؟» فقالوا: هو يا رسولَ الله يشتكي عَيْنَيْه، قال: «فأرسِلُوا إليه» فأُتيَ به، فبصَقَ في عينيه، ودعا له، فبَرِأَ حتى كأنْ لم يكُنْ به وجعٌ، فأعطاه الرَّايةَ، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أُقاتلُهم حتى يكونوا مثلَنا؟ قال: «انْفُذْ على رِسْلِكَ حتى تنزلَ بساحَتِهم، ثم ادْعُهُم إلى الإسلام، فوَالله، لأَنْ يهديَ اللهُ بكَ رجلاً خيرٌ لكَ مِنْ أن يكونَ لكَ حُمْرُ النَّعَم»(١).

[التحفة: ٤٧٧٧].

٨٠٩٤ ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عمرُ بنُ عبد الوهاب، قال: حدثنا مُعْتَمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن منصور، عن رِبْعِيٍّ

عن عِمرانَ بن حُصين، أن النبيَّ ﷺ قال: «لأُعطِيَنَّ الرايةَ رجلاً يحبُّ اللهَ ورسولَه» أو قال: «يحبُّه الله ورسولُه» فدَعا عليًّا وهو أرْمَدُ، ففتح اللهُ على ـ يعني ـ يديه(٢).

[التحفة: ١٠٨٢٠].

٨٠٩٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلى بنُ عُبيد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ كَيْسانَ، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَدفَعنَّ الرايةَ اليومَ إلى رجل يحبُّ اللهَ ورسولَه، ويحبُّه اللهُ ورسولُه» فتطاولَ القومُ، فقال: «أينَ عليٌّ؟» قالوا: يشتكي عينَيه، فدَعا به، فبزقَ نبيُّ الله ﷺ في كفَّيْه، ثم مسَحَ بهما عينَي عليٍّ، ودفَعَ إليه الرَّايةَ، ففتح اللهُ عليه يومئذٍ(٣).

[التحفة: ١٣٤٦٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٢) و (٣٠٠٩) و (٣٧٠١) و (٤٢١٠)، ومسلم (٢٤٠٦)، وأبو داود (٣٦٦١).
وسيتكرر برقم (٨٣٤٨) و (٨٥٣٣).
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٨٢١)، وابن حبان (٦٩٣٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٢٣٧ و٢٣٨.
وسيتكرر برقم (٨٣٥٣).

(٣) سيتكرر برقم (٨٣٤٩)، وانظر تخريجه برقم (٨٣٥٠).

٨٠٩٦ ـ قرأتُ على محمد بن سليمانَ، عن ابن عُيينةَ، عن عَمرو بـن دينـار، عـن أبي جعفر محمدِ بن عليٍّ، عن إبراهيمَ بن سعد بن أبي وقّاص

عن أبيه ـ ولم يقُلْ مرَّةً: عن أبيه ـ قال: كنّا عند النبيِّ ﷺ وعنده قومٌ جلوسٌ، فدخل عليٌّ، فلما دخل، خرجوا، فلما خرجوا، تلاوَمُوا، فقالوا: والله، ما أخرَجنـا وأدْخَلـهُ، فرجَعوا، فدخَلوا، فقال: «والله، مـا أنـا أدخَلتُـه، وأخرَجْتُكـم، بَـل[1] الله أدخلَهُ، وأخرَجَكُم»[2].

[التحفة: ٣٨٤٢] .

٨٠٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن عَديِّ ابن ثابت، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عليٍّ، قال: والذي فلَقَ الحبَّةَ، وبرأ النَّسَمَةَ، إنه لَعَهدُ النـبيِّ الأُمـيِّ إليَّ: «أنْ لا يُحبَّني إلا مؤمنٌ، ولا يُبغِضَني إلا منافقٌ»[3].

[التحفة: ١٠٠٩٢] .

٨٠٩٨ ـ وفيما قرأ علينا أحمدُ بنُ مَنِيع، عـن هُشيم، عـن أبـي هاشـم، عـن أبـي مِجْلَز، عن قيس بن عُبَاد، قال:

سمعتُ أبا ذَرٍّ يُقسِمِ قسَماً، أنَّ هذه الآيـةَ نزلَـتْ في الذيـن تبـارَزوا يـومَ بـدر: حمزةُ، وعليٌّ، وعبيدةُ بنُ الحارث، وعُتبةُ وشيبةُ ابنا ربيعةَ، والوليدُ بنُ عتبةَ[4].

[التحفة: ١١٩٧٤] .

---

(١) في الأصلين: «نبيّ الله»، والمثبت من مكرره.

(٢) أخرجه أبـو الشيخ في «طبقـات المحدثين» (١٦٥)، وأبـو نعيـم في «أخبـار أصبهـان» ٢/١٧٧، والخطيب في «تاريخه» (٢٢٨٢١).

وسيتكرر برقم (٨٣٧٠).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨)، وابن ماجه (١١٤)، والترمذي (٣٧٣٦).

وسيأتي برقم (٨٤٣١) و (٨٤٣٢) و (٨٤٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٢)، وابن حبان (٦٩٢٤).

(٤) أخرجه البخـاري (٣٩٦٦) و (٣٩٦٨) و (٣٩٦٩) و (٤٧٤٣)، ومسـلم (٣٠٣٣)، وابـن ماجه (٢٨٣٥).

وسيأتي برقم (٨١١٦) و (٨١٤٦) و (٨٥٩٤) و (٨٥٩٥) و (١١٢٧٨).

٥ ـ أبو بكر وعمر وعثمان وعليٌّ رضي الله عنهم أجمعين

٨٠٩٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال:حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا العوَّامُ، قال: حدثني سعيدُ بنُ جُمْهانَ

عن سَفينةَ مولى رسول الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخلافةُ في أُمَّتي ثلاثون سنةً، ثم مُلكاً بعدَ ذلك». قال: فحَسَبنا، فوجدنا أبا بكر، وعمرَ وعثمانَ، وعليًّا[١].

[التحفة: ٤٤٨٠].

٨١٠٠ ـ أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله والقاسمُ بنُ زكريا، عن حسين، عن زائدةَ، عن الحسن[٢] بن عبيد الله، عن الحُرِّ بن صَيَّاح، عن عبد الرحمن بن الأخنَس

عن سعيد بن زيد، قال: اهتزَّ حِراءُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اثبُتْ حِراءُ، فليس عليكَ إلا نبيٌّ، أو صِدِّيقٌ، أو شهيدٌ» وعليه رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزُّبيرُ، وعبدُ الرحمن بنُ عَوْف، وسعدُ بنُ أبي وقَّاص، وأنا[٣].

[التحفة: ٤٤٥٩].

٦ ـ فضائل جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه

٨١٠١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن عِكْرِمةَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٤٦) و (٤٦٤٧)، والترمذي (٢٢٢٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٩١٩)، وابن حبان (٦٦٥٧) و (٦٩٤٣).

(٢) وقع في الأصلين: «حسين بن عُبيد الله»، وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٤٨) و (٤٦٤٩) و (٤٦٥٠)، وابن ماجه (١٣٣) و (١٣٤)، والترمذي (٣٧٤٨) و (٣٧٥٧).
وسيأتي برقم (٨١٣٤) و (٨١٣٥) و (٨١٣٦) و (٨١٣٧) و (٨١٣٩) و (٨١٤٧) و (٨١٤٨) و (٨١٤٩) و (٨١٥١) ز (٨١٥٣) و (٨١٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٩)، وابن حبان (٦٩٩٣) و (٦٩٩٦).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

عن أبي هريرةَ، قال: ما احتذَى النِّعالَ، ولا ركِبَ الكُورَ، ولا ركِبَ المطايا، ولا وطئ التراب بعدَ رسول الله ﷺ أفضلُ مِنْ جعفر بن أبي طالب[1].

[التحفة: ١٤٢٤٦] .

٨١٠٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن عامر، قال:

كان ابنُ عمرَ إذا سلَّم على عبد الله بن جعفر، قال: السَّلامُ عليكَ يا ابنَ ذي الجَناحَيْن[2].

[التحفة: ٧١١٢] .

٨١٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأسود بن شيبانَ، عن خالد بن سُمَيْر، عن عبد الله بن رَباح

عن أبي قتادةَ، أن رسولَ الله ﷺ صعِد المِنبرَ، فأمر المنادي أن ينادي: الصلاةَ جامعةً فقال رسولُ الله ﷺ: «ثابَ خبرٌ، ثابَ خبرٌ، ثاب خبرٌ، ألا أُخبرُكم عن جيشكم هذا الغازي، إنهم انطلَقوا حتى إذا لَقُوا العدوَّ، لكنْ زيدٌ أُصيبَ شهيداً، فاستَغْفِروا له، ثم أخذ اللواءَ جعفرٌ، فشَدَّ على القوم، فقُتل شهيداً، أنا أشهدُ له بالشهادة، فاستَغْفِروا له، ثم أخذ اللواءَ عبدُ الله بنُ رواحةَ، فأثبتَ قدميه حتى أُصيبَ شهيداً، فاستَغْفِروا له، ثم أخذ اللواءَ خالدُ بنُ الوليد» ولم يكن مِنَ الأمراء، فرفَع رسولُ الله ﷺ ضَبْعَيْه، وقال: «اللهمَّ هذا سيفٌ مِنْ سيوفكَ، فانتَصِرْ به» فيومئذ سُمِّي خالدٌ سيفَ الله[3].

[التحفة: ١٢٠٩٤] .

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٩٣٥٣).
وقوله: «الكور»، قال ابن الأثير في «النهاية» : كور، بالضم: وهو رحل الناقة بأداته، وهو كالسرج وآلته للفرس.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٩) و (٤٢٦٤).

(٣) أخرجه الدارمي (٢٤٤٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٣٦٧ ـ ٣٦٨ .
وسيأتي برقم (٨١٩٢) و (٨٢٢٤).
وهو عند ابن حبان (٧٠٤٨).
وقوله: «ضبعيه»، الضَّبْعُ: ما بين الإبط إلى نصف العضد من أعلاها. انظر «القاموس المحيط» .

٨١٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ محمدَ بنَ أبي يعقوبَ، يحدث، عن الحسن بن سعد

عن عبد الله بن جعفر، أن النبيَّ ﷺ أمهَلَ آلَ جعفر ثلاثاً أن يأتيَهُم، ثم أتاهُم، فقال: «لا تَبكوا أخي بعدَ اليوم» ثم قال: «ائْتوني ببَني أخي» فجيءَ بنا كأنّا أفراخٌ، فأمرَ بحَلْق رؤوسنا، ثم قال: «أمَّا محمدٌ، فشبيهُ عمِّنا أبي طالب، وأمَّا عبدُ الله فشبيهُ خَلْقي وخُلُقي» ثم أخذ بيدي، ثم قال: «اللهمَّ اخلُفْ جعفراً في أهله، وبارِكْ لعبد الله في صَفْقَة يمينه، اللهمَّ اخلُفْ جعفراً في أهله، وبارِكْ لعبد الله في صَفْقَة يمينه، اللهمَّ اخلُفْ جعفراً في أهله، وبارِكْ لعبد الله في صَفْقَة يمينه»[(١)].

[التحفة: ٥٢١٦].

٧ ـ فضائل الحسن والحسين ابنَي علِيٍّ بن أبي طالب رضي الله عنهما وعن أبويهما

٨١٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن عمرَ بن سعيد، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن عُقبةَ بن الحارث، قال:

إنِّي مع أبي بكر حينَ مرَّ على الحسن، فوضعَهُ على عُنقه، ثم قال: بأبي، شَبيهُ النبيِّ ﷺ، لا شِبْهُ عليٍّ، وعليٌّ معه، فجعل يضحك[(٢)].

[التحفة: ٦٦٠٩].

٨١٠٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٩٢).
وسيأتي برقم (٨٥٥٠) و (٩٢٤٩).
وهو في «المسند» أحمد (١٧٥٠).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٤٢) و (٣٧٥٠).
وهو في «المسند» أحمد (٤٠).

حدثنا أبو جُحيفةَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ، وكان الحسنُ بنُ عليٍّ يُشبهُه[1].

[التحفة: ١١٧٩٨].

٨١٠٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ خالد، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَديِّ بن ثابت

عن البَراء بن عازِب، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ والحسنُ على عاتقه، وهو يقول: «اللهمَّ إنِّي أُحبُّ هذا، فأحِبَّهُ»[2].

[التحفة: ١٧٩٣].

٨١٠٨ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْث، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبيد الله بن أبي يزيدَ، عن نافع بن جُبير

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال للحسن: «اللهمَّ إني أُحبُّه، فأَحِبَّهُ، وأحِبَّ مَنْ يحبُّه»[3].

[التحفة: ١٤٦٣٤].

٨١٠٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن أشعثَ، عن الحسن

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ ـ يعني أنساً ـ قال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ والحسنُ على فخذه، فيتكلَّمُ ما بَدَا له، ثم يُقبلُ عليه، فيُقبِّلُهُ،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٤٣) و (٣٥٤٤)، ومسلم (٢٣٤٣)، والترمذي (٢٨٢٦) و (٢٨٢٧) و (٣٧٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٤٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٦)، ومسلم (٢٤٢٢)، والترمذي (٣٧٨٢) و (٣٧٨٣).

وهو في «مسند» أحمد(١٨٥٠١)، وابن حبان (٦٩٦٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٢٢) و (٥٨٨٤)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٥٢)، ومسلم (٢٤٢١) (٥٦) و (٥٧)، وابن ماجه (١٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٩٨)، وابن حبان (٦٩٦٣).

فيقول: «اللهمَّ إني أُحبُّه، فأَحِبَّه» قال: ويقول: «إني لأَرجو أن يُصلحَ به بين فئتين مِنْ أُمَّتي»[1].

[التحفة: ٥٣٦].

٨١١٠ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: أخبرنا سفيانُ، عن أبي موسى، عن الحسن

عن أبي بَكْرَةَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو محتَضِنٌ الحسنَ ويقول: «إنَّ ابني هذا سيِّدٌ، ولعلَّ اللهَ أن يُصلحَ على يديه بين فئتين مِنَ المسلمين»[2].

[التحفة: ١١٦٥٨].

٨١١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ ـ قال: يعني أنسَ بنَ مالك ـ قال: دخلتُ ـ أو ربما دخلتُ ـ على رسول الله ﷺ والحسنُ والحسينُ يتقلَّبان على بطنه، قال: ويقول: «ريحانَتَيَّ مِنْ هذه الأُمَّة»[3].

[التحفة: ٥٣٥].

٨١١٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الجحَّاف، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أحبَّهُما، فقد أحبَّني، ومَنْ أبغَضَهُما، فقد أبغضَني» الحسن والحسين[4].

[التحفة: ١٣٣٩٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي برقم (١٠٠١١) وانظر ما بعده من حديث الحسن، عن أبي بكرة.
(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٣٠).
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيتكرر برقم (٨٤٧٦).
(٤) أخرجه ابن ماجه (١٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٨٧٦).

٨١١٣ - أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ، عن مروانَ، عن الحكم - وهو ابنُ عبد الرحمن بن أبي نُعْم[1] - عن أبيه

عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحسنُ والحسينُ سيِّدا شبابِ أهل الجنَّة، إلا ابنَي الخالة عيسى ابنَ مريمَ، ويحيى بنَ زكريَّا»[2].

[التحفة: ٤١٣٤].

٨١١٤ - أخبرنا الحسنُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: أخبرنا عليُّ بنُ صالح، عن عاصم، عن زرٍّ

عن عبد الله، قال: كان النبيُّ ﷺ يصلّي، فإذا سجَدَ، وثَبَ الحسنُ والحسينُ على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنَعُوهُما، أشار إليهم أنْ دعُوهُما، فلمَّا صلَّى، وضعَهُما في حِجْره، ثم قال: «مَنْ أحبَّني، فَلْيُحبَّ هذَين»[3].

[التحفة: ٩٢٢١].

٨١١٥ - أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن التَّيْميِّ.

وأخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، عن سفيانَ بن حبيب، قال: حدثنا التَّيْميُّ، عن أبي عثمانَ

عن أُسامةَ بن زيد، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأخذني والحسنَ بنَ عليٍّ، فيقول: «اللهمَّ، أَحِبَّهُما، فإني أُحبُّهما»[4].

[التحفة: ١٠٢].

---

(١) في الأصلين: وهو ابن أبي نعم بن عبد الرحمن، وصوبناه من التحفة.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٦٨).

وسيأتي برقم (٨٤٦١) و (٨٤٧٢) و (٨٤٧٣) و (٨٤٧٤) و (٨٤٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٩٩)، وابن حبان (٦٩٥٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٩٥، والبزار (٢٦٢٣) و (٢٦٢٤) (زوائد)، وأبو يعلى (٥٠١٧) و (٥٣٦٨)، وابن خزيمة (٨٨٧)، والطبراني (٢٦٤٤).

وهو عند ابن حبان (٦٩٧٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٣٥) و (٣٧٤٧) و (٦٠٠٣).

وسيأتي برقم (٨١٢٧) و (٨١٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٨٧)، وابن حبان (٦٩٦١).

٨ ـ حمزة بن عبد المطلب، والعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما

٨١١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن قيس بن عبادةَ، قال:

سمعتُ أبا ذَرٍّ يُقْسم: لقد نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿هَٰذَانِ خَصۡمَانِ ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡ﴾ [الحج: ١٩] في عليٍّ وحمزةَ وعبيدةَ بن الحارث، وشيبةَ بن ربيعةَ وعُتبةَ بن ربيعةَ والوليدِ بن عتبةَ، اختصموا يومَ بدر[١].

[التحفة: ١١٩٧٤].

٩ ـ العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

٨١١٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن عبد الأعلى، أنه سمع سعيدَ بنَ جُبير يقول:

أخبرني ابنُ عباس، أن النبيَّ ﷺ قال: «إن العبَّاس منِّي، وأنا منهُ»[٢].

[التحفة: ٥٥٤٤].

٨١١٨ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، قال: حدثنا محمدُ ابنُ طلحةَ التَّيْميُّ، قال: حدثنا نافعٌ أبو سُهيل، عن سعيد بن المُسيَّب

عن سعد بن أبي وقَّاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ للعبَّاس بن عبد المطَّلب: «هذا العبَّاسُ بنُ عبد المطلب أجودُ قريشٍ كفًّا وأوصلُها»[٣].

[التحفة: ٣٨٦٢].

٨١١٩ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن أبي حيَّانَ التَّيْميِّ ـ يحيى بن سعيد بن حيَّانَ ـ عن يزيدَ بن حيَّانَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٨)، وسيتكرر برقم (٨١٤٦).

(٢) سلف بتمامه برقم (٦٩٥١).

(٣) أخرجه البزار (١٠٧٧) (زوائد)، وأبو يعلى (٨٢٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٤٧)، والحاكم ٣/٣٢٨ ـ ٣٢٩.

وهو في «مسند» أحمد (١٦١٠)، وابن حبان (٧٠٥٢).

انطلقتُ أنا وحُصينُ بنُ سَمُرةَ بن عمرَ بن مسلم إلى زيد بن أرقمَ، فجلسنا إليه، فقال حُصينٌ: يا زيدُ، حدِّثنا ما سمعتَ من رسول الله ﷺ، وما شهدتَ معه، قال: قام رسولُ الله ﷺ بماء يُدعى خُمًّا فحمِد الله، وأثنى عليه، ووعَظ، وذكَّر، ثم قال: «أما بعدُ: أيُّها الناسُ، إنما أنا بشرٌ، يوشكُ أن يأتيَني رسولُ ربي، فأجيبَهُ، وإني تاركٌ فيكم الثَّقلَين، أوَّلُهما كتابُ الله، فيه الهدى والنُّور، ومن استمسكَ به، وأخذ به، كان على الهدى، ومن أخطأه، وتركَه، كان على الضَّلالة، وأهلُ بيتي، أُذكِّركم اللهَ في أهل بيتي - ثلاث مرات -» قال حصينٌ: فمَنْ أهلُ بيته يا زيدُ، أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: بلى، إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهلُ بيته مَنْ حُرِم الصَّدقةَ، قال: مَنْ هم؟ قال: آلُ عليٍّ، وآلُ عَقيل، وآلُ جعفر، وآلُ العباس[1].

[التحفة: ٣٦٨٨].

٨١٢٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا أبو عَوانةَ، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، قال:

حدثني المطَّلبُ بنُ ربيعةَ بن الحارث بن عبد المطلب، أن العباسَ بنَ عبد المطلب دخل على رسول الله ﷺ مُغْضَباً وأنا عنده، فقال: «ما أغضبكَ»؟ قال: يا رسولَ الله، ما لنا ولقريش؛ إذا تلاقَوْا بينهم، تلاقَوْا بوجوهٍ مُبشِرةٍ، وإذا لَقُونا، لَقُونا بغير ذلك، فغضب رسولُ الله ﷺ حتى احمرَّ وجهُه، ثم قال: «والذي نفسُ محمدٍ بيده، لا يدخل قلبَ رجلٍ الإيمانُ حتى يحبَّكم لله ولرسوله» ثم قال: «يا أيُّها الناس، مَنْ آذى عمِّي، فقد آذاني، إنما عمُّ الرَّجل صِنْوُ أبيه»[2].

[التحفة: ١١٢٨٩].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٨) (٣٦) و (٣٧)، وأبو داود (٤٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٦٥)، وابن حبان (١٢٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٣).

١٠ ـ عبد الله بن العباس بن عبد المطلب حِبْرُ الأمة وعالمها وتَرجُمان القرآن رضي الله عنه

٨١٢١ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ أبي النَّضْر، قال: حدثنا أبو النَّضْر هاشمٌ، قال: حدثنا وَرْقاءُ بنُ عمرَ اليَشكُريُّ، قال: سمعتُ عبيدَ الله بنَ أبي يزيدَ

عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ دخل الخلاءَ، فوضعتُ له ماءً، فجاء النبيُّ ﷺ، فقال: «مَنْ صنعَ ذا» ؟ قلتُ: ابنُ عباسٍ، قال: «اللهمَّ فقِّهْهُ»[1].

[التحفة: ٥٨٦٥].

٨١٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مالك، عن عبد الملك[2]، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: دعا لي رسولُ الله ﷺ أن يؤتيَني الحكمةَ مرتين[3].

[التحفة: ٥٩١٠].

٨١٢٣ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا خالدٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: ضمَّني رسولُ الله ﷺ إلى صدره، وقال: «اللهمَّ علِّمهُ الحكمةَ»[4].

[التحفة: ٦٠٤٩].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧) (١٣٨).
وانظر لاحقيه بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٣٠٢٢)، وابن حبان (٧٠٥٣).

(٢) في الأصلين: «عبد المطلب»، وصوبناه من «التحفة».

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٧٥) و (١٤٣) و (٣٧٥٦) و (٧٢٧٠)، وابن ماجه (١٦٦)، والترمذي (٣٨٢٣) و (٣٨٢٤).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٠)، وابن حبان (٧٠٥٤).

١١ ـ زيد بن حارثة رضي الله عنه

٨١٢٤ ـ أخبرنا عمرُ بنُ محمد بن الحسن، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا سليمانُ ابنُ المغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: لما انقضت عِدَّةُ زينبَ، قال رسولُ الله ﷺ: «يا زيدُ، ما أحدٌ أوثقُ في نفسي، ولا آمَنُ عندي منكَ، فاذكُرها عليَّ» فانطلقتُ، فإذا هي تخبِزُ عجينَها، فلما رأيتُها، عظُمَتْ في صدري حتى ما استطعتُ أن أنظرَ إليها حين علمتُ أن رسولَ الله ﷺ ذَكَرها، فولَّيتُها ظَهْري، وقلتُ: يا زينبُ، أبشري، أرسلني نبيُّ الله ﷺ يذكُركِ، فقالت: ما أنا بصانعةٍ شيئاً حتى أُوَامِرَ ربِّي، فقامتْ إلى مسجدها، ونزل القرآنُ، وجاء رسولُ الله ﷺ، فدخل عليها بغير إذْن[1].

[التحفة: ٤١٠].

٨١٢٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ بعثَ بَعْثاً، وأمَّر عليهم أسامةَ بنَ زيد، وطَعَن بعضُ الناس في إمْرَته، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنْ تَطْعُنوا في إمْرَته، فقد كنتم تطعُنون في إمْرَة أبيه من قبلُ، وايْمُ الله، إنْ كان لَخَليقاً للإمْرَة، وإنْ كان من أحبِّ الناس إليَّ، وإنَّ هذا لَمِن أحبِّ النَّاس إليَّ بعدَهُ»[2].

[التحفة: ٧١٢٤].

٨١٢٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا وائلُ ابنُ داودَ، قال: سمعتُ البَهِيَّ يحدث

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٣٠) و (٤٢٥٠) و (٤٤٦٨) و (٤٤٦٩) و (٦٦٢٧) و (٧١٨٧)، ومسلم (٢٤٢٦) (٦٣) و (٦٤)، والترمذي (٣٨١٦).

وسيأتي برقم (٨١٢٩) و (٨١٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٠١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٠٠) و (٥٣٠١) و (٥٣٠٢)، وابن حبان (٧٠٤٤) و (٧٠٥٩).

أن عائشةَ كانت تقول: ما بَعث رسولُ الله ﷺ زيدَ بنَ حارثةَ في جيشٍ قطُّ، إلاّ أمَّرَهُ عليهم، ولو بقي بعده، لاستخلَفهُ[1].

قال أبو عبد الرحمن: اسمُ البَهيِّ عبدُ الله.

[التحفة: ١٦٢٩٥].

١٢ ـ أسامة بن زيد رضي الله عنه

٨١٢٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سليمانَ، عن أَبي عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأخذُ بيدي ويدِ الحسن، فيقول: «اللهمَّ إني أحبُّهما، فأحِبَّهما»[2].

[التحفة:١٠٢].

٨١٢٨ ـ أخبرنا سَوَّارُ بنُ عبد الله بن سوَّار، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ، عن أبيه، قال: سمعتُ أبا تَميمةَ يحدث، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: كان نبيُّ الله ﷺ يأخذني، فيُقعِدني على فخذه، ويُقعِد الحسنَ بنَ عليٍّ على فخذه الأخرى، ثم يضَعنا، ثم يقول: «اللهمَّ أَحِبَّهما، فإنِّي أحبُّهما»[3].

[التحفة: ١٠٢].

٨١٢٩ ـ أخبرنا هارونُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُلَيْح، عن موسى بن عقبةَ، عن الزُّهريِّ، قال: قال سالم بنُ عبد الله:

قال عبدُ الله: طعَن الناسُ في إمارة ابن زيد، فقام رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنْ تَطعُنوا في إمارة ابن زيد، فقد كنتم تطعُنونَ في إمارة أبيه من قبله، وايْمُ الله، إنْ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١١٥)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١١٥).

كان حقيقاً للإمارة، وإنْ كان لَمِنْ أحبِّ الناس كلِّهم إليَّ، وإنَّ هذا لأحبُّ الناس إليَّ بعده، فاستَوصُوا به خيراً، فإنه من خِيارِكُم»[1].

[التحفة: ٦٩٧٤] .

٨١٣٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا المُعافَى، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا موسى بنُ عقبةَ، عن سالم بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، قال: أمَّر رسولُ الله ﷺ أسامةَ، فبلَغَهُ أن الناسَ يعيبونَ أسامةَ، ويطعَنون في إمارَته، فقال: «إنكم تعيبُون أسامةَ، وتطعَنونَ في إمارَته، وقد فعلتُم ذلك بأبيه من قبلُ، وإنْ كان لَخَليقاً للإمارة، وإنْ كان لأحبَّ الناس كلِّهم إليَّ، وإنَّ ابنَه هذا من بعده لأَحبُّ الناس إليَّ، فاستَوصُوا به خيراً، فإنه من خِيارِكُم» قال سالمٌ: فما سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يحدِّث هذا الحديثَ قطُّ إلا قال: ما حاشَا فاطمةَ[2].

[التحفة: ٧٠٢٧] .

١٣ ـ زيد بن عَمرو بن نُفيل رضي الله عنه

٨١٣١ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن أسماءَ بنت أبي بكر، قالت: رأيتُ زيدَ بنَ عَمرو بن نُفيل وهو مسنِدٌ ظَهْرَهُ إلى الكعبة، وهو يقول: ما منكم اليومَ أحدٌ على دين إبراهيمَ غيري، وكان يقول: إلهي إلهُ إبراهيمَ، وديني دينُ إبراهيمَ، قالت: وذكَرهُ النبيُّ ﷺ فقال: «يُبعثُ يومَ القيامة أُمَّةً وحدَه، بيني وبين عيسى»[3].

[التحفة: ١٥٧٢٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢٥)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢٥).

(٣) علقه البخاري دون المرفوع منه برقم (٣٨٢٨).

٨١٣٢ - أخبرنا موسى بنُ حِزام، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أسامةَ بن زيد

عن زيد بن حارثةَ، قال: خرج رسولُ الله ﷺ وهو مُرْدِفي إلى نُصُب من الأنصاب، فذبَحْنا له شاةً، ثم صنعناها له حتى إذا نضِجت، جعلناها في سُفرَتنا، ثم أقبل رسولُ الله ﷺ يسير وهو مُرْدِفي في يوم حارٍّ من أيام مكّةَ، حتى إذا كنا بأعلى الوادي، لقيَهُ زيدُ بنُ عَمرو بن نُفَيل، فحيَّا أحدُهما الآخرَ بتحيَّة الجاهلية، فقال له رسولُ الله ﷺ : «ما لي أرى قومَكَ قد شَنِفُوا لك؟» فقال: أمَا والله، إنَّ ذلك لَبِغَير نائِرَة كانت مني إليهم، ولكني أراهُم على ضلالة، فخرجتُ أبتغي هذا الدِّينَ حتى قدِمتُ على أحبار يثربَ، فوجدتُهم يعبدون اللهَ، ويُشركون به، قلتُ: ما هذا بالدِّين الذي أبتغي، فخرجتُ حتى أقدَمَ على أحبار خيبرَ، فوجدتُهم يعبدون اللهَ، ويُشركون به، فقلتُ: ما هذا بالدِّين الذي أبتغي، فخرجتُ حتى قدِمتُ على أحبار فَدَك، فوجدتُهم يعبدون اللهَ، ويُشركون به، فقلتُ: ما هذا بالدِّين الذي أبتغي، خرجتُ حتى أقدَمَ على أحبار أَيْلَةَ، فوجدتُهم يعبدون اللهَ، ويُشركون به، فقلتُ: ما هذا بالدِّين الذي أبتغي، فقال لي حِبْرٌ من أحبار الشام: أَتَسَلُ عن دينٍ ما نعلمُ أحداً يعبد اللهَ به إلا شيخاً بالجزيرة؟ فخرجتُ، فقدمتُ عليه، فأخبرتُه بالذي خرجتُ له، فقال: إنَّ كلَّ مَنْ رأَيتَ في ضلال، إنكَ تسأل عن دين هو دينُ الله، ودينُ ملائكته، وقد خرج في أرضكَ نبيٌّ، أو هو خارجٌ يدعو إليه، ارجعْ، فصدِّقْهُ، واتَّبِعْهُ، وآمِنْ بما جاء به، فلم أحسَّ نبيًّا بعدُ، وأناخ رسولُ الله ﷺ البعيرَ الذي تحته، ثم قدَّمنا إليه السُّفرةَ التي كان فيها الشِّواءُ، فقال: «ما هذا» ؟ قلنا: هذه الشاةُ ذبحناها لنُصُب كذا وكذا، فقال: «إني لا آكلُ شيئاً ذُبح لغير الله» ثم تفرَّقنا، وكان صنمان من نحاس يقال لهما إسافٌ ونائلة، فطاف رسولُ الله ﷺ، وطُفتُ معه، فلما مررتُ، مسحتُ به، فقال رسولُ الله ﷺ : «لا تَمَسَّهُ» وطُفنا، فقلتُ في نفسي: لأَمَسَّنَّهُ؛ أنظرُ ما يقول، فمسحتُه، فقال

رسولُ الله ﷺ: «لا تـمَسَّهُ، أَلَمْ تُنْهَ؟» قال: فوَالذي أَكرَمهُ، وأنـزل عليه الكـتابَ ما استلمَ صنماً حتى أكرَمهُ بالذي أكرَمهُ، وأنزل عليه الكتابَ، قال: ومـات زيدُ بنُ عَمرو بن نُفيل قبل أن يُبعثَ النبيُّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يأتي يومَ القيامة أُمةً وحدَه»[1].

[التحفة: ٣٧٤٤].

٨١٣٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنـا وُهَيـبٌ، قـال: حدثني موسى بنُ عقبةَ، قال: أخبرنا سالمٌ

أنه سمع عبدَ الله بنَ عمرَ يحدثُ عن رسـول الله ﷺ، أنـه لَقـيَ زيـدَ بـنَ عَمرو بن نُفيل بأسفلِ بَلْدَحَ قبل أن يَنزِل عليه الوحيُ، فقدَّم إليـه رسـولُ الله ﷺ سُفرةً فيها لحمٌ، فأبى أن يأكلَ منها، ثم قال: إنـي لا آكـلُ ممـا تذبحـون على أصنامكم، ولا آكلُ إلا ما ذُكرَ اسمُ الله عليه. حدَّث بهذا عبـدُ الله بـنُ عمرَ، عن رسول الله ﷺ[2].

[التحفة: ٧٠٢٨].

١٤ ـ سعيد بن زيد بن عَمرو بن نُفيل رضي الله عنه

٨١٣٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن حُصين، عـن هـلال، عن عبد الله بن ظالم، قال:

دخلتُ على سعيد بن زيد، فقلتُ: أَلا تعجَبُ مـن هـذا الظـالم، أقـام خطبـاءَ يشتِمون عليًّا؟ فقال: أَوَقَدْ فعلُوها؟ أشهدُ على التسعة أنهم في الجنة، ولـو شـهِدتُ

---

(١) أخرجه البزار (٢٧٥٥) (زوائد)، والطبراني (٤٦٦٣)، وأبو يعلى (٧٢١٢).
وقوله: «شنفوا لك» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : يقال: شنف له شنفاً، إذا أبغضه.
وقوله: «نائرة»، أي: فتنة حادثة وعداوة.
(٢) أخرجه البخاري (٣٨٢٦) و (٥٤٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٥٣٦٩)، وابن حبان (٥٢٤٢).
وقوله: «بلدح» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : اسم موضع بالحجاز قرب مكة.

على العاشر، لَصَدقتُ، كنَّا مع رسول الله ﷺ على حِراء، فتحرَّكَ، فقال: «اثبُتْ حِراءُ، فما عليكَ إلاَّ نبيٌّ، أو صدِّيقٌ، أو شهيدٌ» قلتُ: ومَنْ كان على حِراء؟ فقال: رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، وعبدُ الرحمن بنُ عَوف وسعدٌ، قلنا: فمن العاشر؟ قال: أنا[1].

[التحفة: ٤٤٥٨].

٨١٣٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ حُصيناً يحدث بهذا الإسناد، مثلَه[2].

[التحفة: ٤٤٥٨].

هلال بن يِسَاف لم يسمَعْه من عبد الله بن ظالم

٨١٣٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عُبيد[3] بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن هلال بنِ يِسَاف، عن ابن حيَّانَ، عن عبد الله بن ظالم

عن سعيد بن زيد قال: تحرَّكَ حِراءُ، فقال رسولُ الله ﷺ. فذكَر مثلَه[4].

[التحفة: ٤٤٥٨].

٨١٣٧ ـ أخبرنا محمد بن المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا صدقةُ ابن المثنَّى، قال: حدثني جدي رِياحُ بنُ الحارث

أن سعيدَ بنَ زيد قال: أشهدُ على رسول الله ﷺ بما سمعَتْهُ أُذناي، ووعَاهُ قلبي، وإني لم أكن لأروي عليه كذباً يسأَلُني عنه إذا لقيتُهُ، أنه قال: «أبو بكر في الجنة، وعمرُ في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وطلحةُ في الجنة، والزبيرُ في الجنة، وعبدُ الرحمن بنُ عَوف في الجنة، وسعدُ بنُ مالك في الجنة» وتاسعُ المؤمنين لو شئتُ أن أُسمِّيَهُ، لَسَمَّيتُهُ، فَرَجَّ أهلُ المسجد يُناشِدونه،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠). وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

(٣) وقع في الأصلين: «عبيد الله»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

يا صاحبَ رسول الله ﷺ، مَن التاسعُ؟ قـال: ناشـدتُموني بـالله العظيـم، أنـا تاسعُ المؤمنين، ورسولُ الله ﷺ العاشرُ(١).

[التحفة: ٤٤٥٥] .

١٥ ـ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح رضي الله عنه

٨١٣٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عبد الرحمن بن حُمَيد، عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عَوف، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «أبـو بكـر في الجنـة، وعمرُ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وعليٌّ في الجنـة» وقـال مـرةً أخـرى: «وعلـيٌّ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وطلحةُ في الجنة، والزبيرُ في الجنة، وعبدُ الرحمن بنُ عَوف في الجنة، وسعدُ بنُ أبي وقَّاص في الجنة، وأبو عبيدةَ بنُ الجَرَّاح في الجنة»(٢).

[التحفة: ٩٧١٨] .

٨١٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبان، قال: حدثنا محمـدُ بـنُ إسماعيلَ بـن أبي فُدَيْـك، عـن موسى بن يعقوبَ بن عبد الله بن وَهْب بن زَمْعَةَ، عن عمرَ بن سعيد، عن عبد الرحمن بـن حُميد، عن أبيه

أن سعيدَ بنَ زيد حدثهُ في نَفَر، أنه سمع رسولَ الله ﷺ قال: «عشرةٌ في الجنـة: أبو بكر، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، وعبدُ الرحمن، وأبو عبيـدةَ بـنُ عبد الله، وسعدُ بنُ أبي وقَّاص» قال: فعَدَّ هؤلاءِ التسعةَ، ثم سكتَ عـن العاشـر، فقال القومُ: نَنشُدكَ الله يا أبا الأعور، أنتَ العاشرُ؟ قال: إذ نَشَـدتُموني بـالله، أبـو الأعور في الجنة(٣).

[التحفة: ٤٤٥٤] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٤٧) و (٣٧٤٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٧٥)، وابن حبان (٧٠٠٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

٨١٤٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا قاسمٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن صِلَةَ بن زُفَرَ

عن عبد الله بن مسعود، قال: إن العاقبَ والسيِّد صاحِبَيْ نَجْرانَ أتَيا رسولَ الله ﷺ، فأرادا أن يُلاعناه، فقال أحدُهما: لا تُلاعِنْه، فوَ الله، لئن كان نبيًّا، لعلّنا لا نُفلح ولا عَقِبُنا من بَعدنا، قالا له: نُعطيكَ ما سألتَ، فابعَثْ معنا رجلاً أميناً حقَّ أمين، فاستَشرفَ لها أصحابُ محمد ﷺ، قال: «قُمْ يا أبا عبيدةَ بنَ الجرَّاح» فلما قَفَّى قال: «هذا أمينُ هذه الأُمة»[١].

[التحفة: ٩٣١٦].

٨١٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو داودَ الحَفَريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن صِلَةَ

عن حذيفةَ، قال: جاء العاقبُ والسيِّدُ ــ وهما صاحبا نَجْرانَ ــ إلى رسول الله ﷺ، فقالا: ابعَثْ معنا رجلاً أميناً حقَّ أمينٍ، فجَثا الناسُ، فقال: «قُمْ يا أبا عبيدةَ»[٢].

[التحفة: ٣٣٥٠].

٨١٤٢ ـ أخبرنا نَصرُ بنُ عليٍّ بن نَصر وإسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالد، قال: حدثنا شعبةُ، أن أبا إسحاقَ أخبرهم، قال: سمعتُ صِلَةَ بنَ زُفَرَ يقول:

سمعتُ حذيفةَ ذكَرَ أهلَ نَجْرانَ، أتَوا رسولَ الله ﷺ فقالوا: ابعَثْ علينا رجلاً أميناً، قال: «لأَبعثَنَّ عليكم رجلاً أميناً حقَّ أمين» فاستَشرفَ لها أصحابُ رسول الله ﷺ، فبعثَ أبا عبيدةَ[٣].

[التحفة: ٣٣٥٠].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٦).
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٣٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٤٥) و (٤٣٨٠) و (٤٣٨١) و (٧٢٥٤)، ومسلم (٢٤٢٠)، وابن ماجه (١٣٥)، والترمذي (١٣٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٧٢)، وابن حبان (٦٩٩٩).

(٣) سلف قبله.

٨١٤٣ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ في حديثه، عن بِشر بن الـمُفَضَّل، قال: حدثنا خالدٌ.
وأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن خالد، وقال أبو قِلابَةَ:
قال أنسٌ: قال رسولُ الله ﷺ: «لكلِّ أُمَّة أمينٌ، وإن أمينَنا، أيَّـتُها الأُمَّـةَ، أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح»(١).

[التحفة: ٩٤٨].

٨١٤٤ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، عن عبد الوارث، قال: حدثنـا الجُرَيـريُّ، عـن عبد الله بن شَقيق، قال:
سألتُ عائشةَ، قلتُ: أيُّ أصحاب رسول الله ﷺ كان أحـبَّ إليـه؟ قـالت: أبو بكر، ثم عمرُ، ثم أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح، قلتُ: ثم مَنْ؟ فسكتَتْ(٢).

[التحفة: ١٦٢١٢].

٨١٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ وموسى بنُ عبد الرحمن ــ واللفـظُ له ـ قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، عن أبي عُمَيْس، عن ابن أبي مُلَيْكةَ، قال:
سمعتُ عائشةَ وسُئِلَتْ: مَنْ كـان رسـولُ الله ﷺ مُستخلِفاً، لـو استخلَفَ؟ قالت: أبو بكر، ثم قيل لها: مَنْ بعدَ أبي بكر؟ قالت: عمرُ، ثم قيـل لهـا: مَـنْ بعـد عمرَ؟ قالت: أبو عبيدة بنُ الجرَّاح. ثم انتهت إلى ذا(٣).

[التحفة: ١٦٢٥٣].

١٦ ـ عبيدة بن الحارث رضي الله عنه

٨١٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن قيس بن عُبَاد، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٤٤) و (٤٣٨٢) و (٧٢٥٥)، ومسلم (٢٤١٩) (٥٣) و (٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٦١)، وابن حبان (٧٠٠١).
(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٢)، والترمذي (٣٦٥٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٨٢٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٠٦).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٦٤).

سمعتُ أبا ذرٍّ يُقسِم قسَماً، لقد أُنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾[الحج:١٩] في عليٍّ، وحمزةَ، وعبيدةَ بن الحارث، وشيبة بن ربيعةَ، وعُتبةَ ابن ربيعةَ، اختصموا يومَ بدر[(١)].

[التحفة: ١١٩٧٤] .

١٧ ـ عبدُ الرحمن بنُ عوف رضيَ الله عنه

٨١٤٧ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد، عن الحسن بن عبيد الله، قال: حدثنا الحُرُّ بنُ صيَّاح، عن عبد الرحمن بن الأخنس، قال:

قام سعيدُ بنُ زيد، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أبو بكر في الجنة، وعمرُ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وطلحةُ في الجنة، والزبيرُ في الجنة، وسعدٌ في الجنة، وعبدُ الرحمن بنُ عوف في الجنة» ولو شئتُ أن أُسمِّي التاسعَ لَسمَّيتُ، فظنناه يعني نفسَه[(٢)].

[التحفة: ٤٤٥٩] .

٨١٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنّى ومحمدُ بنُ بشَّار، قالا: حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن شعبةَ، عن حُصين، عن هلال بن يِسَاف، عن عبد الله بن ظالم، قال:

خطبَ المغيرةُ بنُ شعبةَ، فسَبَّ عليًّا، فقال سعيدُ بنُ زيد: أشهدُ على رسول الله ﷺ، لَسَمعتُه يقول: «اثبُتْ حِراءُ فإنه ليس عليكَ إلا نبيٌّ، أو صدِّيقٌ، أو شهيدٌ» وعليه رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، وسعدٌ، وعبدُ الرحمن بنُ عوف، وسعيدُ بنُ زيد[(٣)].

[التحفة: ٤٤٥٨] .

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨١١٦)، وانظر تخريجه برقم (٨٠٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

هلالُ بنُ يِسَاف لم يسمَعْهُ من عبد ا لله بن ظالم

٨١٤٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد ا لله بن عمار[1]، قال: حدثنا قاسمٌ الجَرْميُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن هلال بن يِسَاف، عن فُلان بن حيَّانَ، عن عبد ا لله بن ظالم، قال:

استقبلتُ سعيدَ بنَ زيد، قال: أُمراؤنا يأمرونَنا أن نلعنَ إخوانَنا، وإنَّا لا نلعنُهم، ولكنْ نقول: عَفا اللهُ عنهم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ستكونُ بعدي فِتَنٌ، يكون فيها ويكون» فقال رجلٌ: لئن أدركناها، لَنَهلِكَن. قال: «بِحَسْبِكُم القتلُ» قال: ثم جاء رجلٌ، فقال: إني أحببتُ عليًّا لم أحبَّه شيئاً قطُّ، قال: أحببتَ رجلاً من أهل الجنة، ثم أنشأ يُحدِّثُ، قال: كان رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، وعبدُ الرحمن، وسعدٌ، ولو شئتُ، عدَدتُ العاشرَ ـ يعني نفسَه ـ فقال: «اثبُتْ حِراءُ، فإنه ليس عليك إلا نبيٌّ، أو صدِّيقٌ، أو شهيدٌ»[2].

[التحفة: ٤٤٥٨].

١٨ ـ طلحةُ بنُ عُبيد الله رضي الله عنه

٨١٥٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان على حِراءٍ هو، وأبو بكر، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، فتحرَّكَتِ الصخرةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اهْدَهْ، فما عليكَ إلا نبيٌّ، أو صدِّيقٌ، أو شهيدٌ»[3].

[التحفة: ١٢٧٠٠].

---

(١) وقع في الأصلين: «بن عمر»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «التهذيب».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠)، وزاد في متن هذا الحديث خبر الفتن.

(٣) أخرجه مسلم (٢٤١٧)، والترمذي (٣٦٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٣٠)، وابن حبان (٦٩٨٣).

٨١٥١ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: أخبرنا ابنُ إدريسَ، قال: أخبرنا حُصينٌ، عن هلال بن يِسَاف، عن عبد الله بن ظالم.

وعن سفيانَ، عن منصور، عن هلال، عن عبد الله بن ظالم - وذكر سفيانُ رجلاً فيما بينه وبين عبد الله بن ظالم - قال:

سمعتُ سعيدَ بنَ زيد، قال: لـمَّا قدِمَ معاويةُ الكوفةَ، أقام مغيرةُ بنُ شعبةَ خطباءَ يتناولون عليًّا، فأخذ بيدِي سعيدُ بنُ زيد، فقال: ألا ترى هذا الظَّالمَ الذي يأمُر بلَعْن رجل من أهل الجنة، فأشهدُ على التِّسعة أنهم في الجنة، ولو شهدتُ على العاشر، قلتُ: مَنِ التِّسعةُ؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ وهو على حِراءَ: «اثْبُتْ، إنه ليس عليك إلا نبيٌّ، أو صدِّيقٌ، أو شهيدٌ» قال: ومَنِ التِّسعةُ؟ قال: رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر، وعمرُ، وعثمانُ، وعليٌّ، وطلحةُ، والزبيرُ، وسعدٌ، وعبدُ الرحمن، قلتُ: مَنِ العاشرُ؟ قال: أنا[1].

[التحفة: ٤٤٥٨] .

١٩ - الزُّبيرُ بن العوَّام رضي الله عنه

٨١٥٢ - أخبرنا معاويةُ بنُ صالح، قال: حدثنا زكريَّا بنُ عَديٍّ، قال: أخبرنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن مروانَ - قال: لا إخَالُهُ يُتَّهمُ علينا - قال: أصاب عثمانَ رُعافٌ سنةَ الرُّعاف، فقيل له: استَخلِفْ. فقال: فقالوا: الزبيرُ، فقال: أمَا والله، والذي نفسي بيده، إنْ كان لأخْيَرَهُم وأحبَّهُم إلى رسول الله ﷺ[2].

[التحفة: ٩٨٣٨] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧١٧) و (٣٧١٨).

وهو في «المسند» أحمد (٤٥٥).

٨١٥٣ - أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وَكيع، عن شعبةَ، عن حُرِّ بن صيَّاح[(١)]، عن عبد الرحمن بن الأخنس، قال:

شهدتُ سعيدَ بنَ زيد بن عَمرو بن نُفيل عند المغيرة بن شعبةَ، فذكَر مِنْ عليٍّ شيئاً، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «عشرةٌ من قريش في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمرُ في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وطلحةُ في الجنة، والزبير في الجنة، وعبدُ الرحمن في الجنة، وسعدُ بنُ أبي وقَّاص في الجنة، وسعيدُ بنُ زيد بن عَمرو»[(٢)].

[التحفة: ٤٤٥٩].

٨١٥٤ - أخبرنا القاسمُ بنُ زكريًّا، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام بن عروةَ وسفيانَ بنِ سعيد، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يأتينا بخبر القوم»؟ فقال الزبيرُ: أنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن لكلِّ نبيٍّ حَوَاريًّا، وحَوَاريَّ الزبيرُ»[(٣)].

[التحفة: ٣٠٢٠و٣٠٨٧].

٨١٥٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشام، عن ابن الـمُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الزبيرُ هو ابنُ عمتي، وحَوَاريَّ من أمَّتي»[(٤)].

[التحفة: ٣٠٨٨].

---

(١) تحرف في الأصل إلى: «جرير بن صباح»، والمثبت من (ط)، و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٤٦) و (٢٨٤٧) و (٢٩٩٧) و (٣٧١٩) و (٤١١٣) و (٧٢٦١)، ومسلم (٢٤١٥)، وابن ماجه (١٢٢)، والترمذي (٣٧٤٥).

وسيأتي بعده، وبرقم (٨٧٩٠) و (٨٧٩١) و (٨٧٩٢) و (٨٨٠٩) و (١١٠٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٩٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥٦٣)، وابن حبان (٦٩٨٥).

(٤) سلف قبله بنحوه.

٨١٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عبد الله[1] بن الزبير، قال: كنتُ يومَ الأحزاب جُعِلتُ أنا وعمرُ بنُ أبي سَلَمَةَ مع النساء، فنظرتُ، فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلفُ إلى قُريظة مرتين أو ثلاثاً، فلما رجعَ، قلتُ له: يا أبَتِ، رأيتُكَ تختلفُ، قال: أَوَهَلْ رأيتَني يا بُنيَّ؟ قلتُ: نعم، قال: فإن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ يأتي بني قُريظةَ، فيأتيني بخَبرهم؟» فانطلقتُ، فلما رجَعتُ، جمَع لي رسولُ الله ﷺ أبوَيه، فقال: «فِداكَ أبي وأمِّي»[2].

[التحفة: ٣٦٢٢] .

٨١٥٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عَبْدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن عبد الله بن عروةَ، عن عبد الله بن الزبير

عن الزبير، قال: جمَع لي رسولُ الله ﷺ أبوَيه يومَ قُريظةَ، فقال: «فِداكَ أبي وأمِّي»[3].

[التحفة: ٣٦٢٢] .

٢٠ ـ سعدُ بنُ مالك رضي الله عنه

٨١٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار[4]، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المُسيَّب يقول:

---

(١) وقع في الأصلين: «عبد الرحمن» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٢٠)، ومسلم (٢٤١٦)، وابن ماجه (١٢٣)، والترمذي (٣٧٤٣).

وسيأتي بعده، وبرقم (٩٩٥٦) و (٩٩٥٧) و (٩٩٥٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٠٨)، وابن حبان (٦٩٨٤).

وبعض روايات الحديث مختصرة على آخره.

(٣) سلف قبله بتمامه.

(٤) كذا في الأصلين، وقال المزي في «التحفة» : محمد بن المثنى، وفي نسخة: محمد بن بشار.

سمعتُ سعدَ بنَ مالك يقول: جَمَع لي رسولُ الله ﷺ أبويه يومَ أُحد[1].

[التحفة: ٣٨٥٧] .

٨١٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ.

وأخبرنا عليُّ بن خَشْرَم، قال: حدثنا عيسى، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المُسيَّب عن سعد، قال: جَمَع لي رسولُ الله ﷺ أبويه يومَ أُحد، قال: «ارْمِ، فِداكَ أبي وأمي».

قال قتيبةُ: وهو يقاتِلُ، ولم يذكُر قتيبةُ: «ارْمِ»[2].

[التحفة: ٣٨٥٧] .

٨١٦٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا أبو صالح، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ عامر

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في أوَّل ما قدِمَ المدينةَ يسهَر من الليل، فقال: ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرُسني الليلةَ، فبينا نحن كذلك، إذ سمعنا صوتَ السِّلاح، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ هذا» ؟ قال: أنا سعدٌ، جئتُ أحرُسُكَ، قالت: ونام رسولُ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٦٢٢٥] .

٨١٦١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا قيسٌ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٢٥) و (٤٠٥٥) و (٤٠٥٦) و (٤٠٥٧)، ومسلم (٢٤١٢)، وابن ماجه (١٣٠)، والترمذي (٢٨٣٠) و (٣٧٥٤).

وسيأتي بعده، وبرقم (٩٩٥٢) و (٩٩٥٣) و (٩٩٥٤) و (٩٩٥٥) و (٩٩٦٠) و (٩٩٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٦٢١).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٨٥) و (٧٢٣١)، و في «الأدب المفرد» له (٨١٨)، ومسلم (٢٤١٠)، والترمذي (٣٧٥٦).

وسيأتي برقم (٨٨١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٩٢)، وابن حبان (٦٩٨٦).

سمعتُ سعدَ بنَ مالك يقول: إني لأَوَّلُ العرب رمَى بسهمٍ في سبيل الله[1].

[التحفة: ٣٩١٣] .

٨١٦٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنـا محمدُ بـنُ عُبيد، قال: حدثنا صَدَقَةُ بنُ المُثَنَّى، عن جدِّه رِياح بن الحارث

عن سعيد بن زيد، قال: أشهدُ على رسول الله ﷺ أنه قال: «أبو بكر في الجنة، وعمرُ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وعليٌّ في الجنة، وطلحةُ في الجنة، والزبيرُ في الجنة، وعبد الرحمن بنُ عوف في الجنة، وسعدٌ في الجنة» ولو شئْتُ أن أُسمِّيَ التاسعَ، لَسمَّيتُه، أنا تاسعُ المؤمنين، ورسولُ الله ﷺ العاشرُ[2].

[التحفة: ٤٤٥٥] .

٨١٦٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن المِقْدام بن شُرَيح، عن أبيه

عن سعد، قال: نزل فيَّ وفي ستَّة من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم ابنُ مسعود، قالوا: يا رسولَ الله، لو طرَدتَ هؤلاء السَّفِلَةَ عنكَ، هم الذين يَلُونَكَ، فوقَع في نفس رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآيةُ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَوٰةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢و٥٣][3].

[التحفة: ٣٨٦٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٢٨) و (٥٤١٢) و (٦٤٥٣)، ومسلم (٢٩٦٦)، وابن ماجه (١٣١)، والترمذي (٢٣٦٥) و (٢٣٦٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٩٨)، وابن حبان (٦٩٨٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤١٣)، وابن ماجه (٤١٢٨).

وسيأتي برقم (٨١٨٠) و (٨٢٠٧) و (٨٢٠٩).

وهو في ابن حبان (٦٥٧٣).

٢١ ـ سعدُ بنُ معاذ سيِّدُ الأوس رضي الله عنه

٨١٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال:

سمعتُ البَراءَ يقول: أُتيَ رسولُ الله ﷺ بثوب حرير، فجعلوا يَعجَبونَ من حُسنه ولِيْنه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَـمَناديلُ سعدٍ في الجنة خيرٌ من هذا»(١).

[التحفة: ١٨٥٠] .

٨١٦٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ أبا أُمامةَ بنَ سهل بن حُنَيف يحدث، قال:

سمعتُ أبا سعيد الخُدريَّ يقول: نزل أهلُ قُريظةَ على حُكم سعد بن معاذٍ، فأرسَل رسولُ الله ﷺ إلى سعد بن معاذ، فأتاه على حمار، فلمَّا دنا قريباً من المسجد، قال رسولُ الله ﷺ للأنصار: «قومُوا إلى سَيِّدكُم» ثم قال: «إنَّ هؤلاء نزَلوا على حُكمكَ» قال: تُقْتَلُ مُقاتلَتُهم، وتُسبَى ذُرِّيَّتُهم. قال النبيُّ ﷺ: «قضَيْتَ بحُكم الله» وربما قال: «قضيتَ بحُكم الـمَلِك»(٢).

[التحفة: ٣٩٦٠] .

٨١٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: أخبرنا أبو عامر، عن محمد بن صالح.

وأخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا أبو عامر، عن محمد بن صالح، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن سعداً حكَم على بني قُريظةَ؛ أن يُقتلَ منهم كلُّ مَنْ جرَتْ عليه الـمَواسِي، وأن تُسبَى ذَرارِيْهِم، وأن تُقسَم أموالُهم، فذُكِر ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «لقد حكَم فيهم حُكمَ الله الذي حكَم به فوق سبعِ سماواته»(٣).

[التحفة: ٣٨٨١] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤٩) و (٣٨٠٢) و (٥٨٣٦) و (٦٦٤٠)، ومسلم (٢٤٦٨)، وابن ماجه (١٥٧)، والترمذي (٣٨٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٤٤)، وابن حبان (٧٠٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٠٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٠٧).

وقوله: «جرت عليه المواسي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: من نبتت عانته...أراد من بلغ الحلم من الكفار.

٨١٦٧ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بن عَمرو، عن يحيى بن سعيد ويزيدَ بن عبد الله بن أسامةَ ـ وهو ابنُ الهاد ـ عن معاذ بن رِفاعةَ بن رافع

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ لسعدٍ وهو يُدفَن: «إن هذا العبدَ الصالحَ تحرَّكَ له العرشُ، وفُتِحتْ له أبوابُ السماء»[1].

[التحفة: ٣١٠٠].

٨١٦٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن عَوف، قال: حدثني أبو نَضْرةَ

عن أبي سعيد الخُدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اهتزَّ العرشُ لِموتِ سعد بن معاذ»[2].

[التحفة: ٤٣٦٩].

٢٢ ـ سعدُ بنُ عُبادة سيِّدُ الخَزْرج رضي الله عنه

٨١٦٩ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ، قال: حدثنا أبو الرَّبيع، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا أيوبُ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: لمَّا نزلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾ [النُّور: ٤] قال سعدُ بنُ عُبادةَ: يا رسولَ الله، فإنْ أنا رأيتُ لَكَاعِ قد تفخَّذَها رجلٌ، لا أجمَعُ الأربعةَ حتى يقضيَ الآخرُ حاجتَهُ! فقال رسولُ الله ﷺ: «اسمَعُوا ما يقولُ سيِّدُكُم»[3].

[التحفة: ٦٠١٣].

---

(١) أخرجه الطبراني (٥٣٤٠)، والحاكم ٣/٢٠٦.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٠٥)، وابن حبان (٧٠٣٣).

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٨٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٧١) و (٤٧٤٧) و (٥٣٠٧)، وأبو داود (٢٢٥٤) و (٢٢٥٦)، وابن ماجه (٢٠٦٧)، والترمذي (٣١٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣١).
والحديث مطوّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٢٣ ـ ثابتُ بنُ قيس بن شَمَّاس رضي الله عنه

٨١٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا الـمُعتَمِرُ ـ وهو ابـنُ سليمانَ ـ عن أبيه، عن ثابت

عن أنس بن مالك، قال: لـمَّا أُنزلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحُجُرات: ٢] قال: قال ثابتُ بنُ قيس: أنا ـ والله ـ الذي كنتُ أرفَعُ صوتي عند رسول الله ﷺ، وإني أخشى أن يكونَ الله عزَّ وجلَّ غضب عَلَيَّ، فحزِنَ واصفرَّ، ففقَدَهُ النبيُّ ﷺ، فسألَ عنه، فقيلَ: يا نبيَّ الله، إنه يقول: إني أخشى أن أكونَ من أهل النار، إني كنتُ أرفعُ صوتي عند النبيِّ ﷺ، فقال نبيُّ الله ﷺ: «بَلْ هوَ من أهل الجنة» قال: فكُنَّا نراه يمشي بينَ أظهُرنا، رجلٌ من أهل الجنة(١).

[التحفة: ٤٠٢].

٨١٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، قال: خطب ثابتُ بنُ قيس بن شَمَّاس مَقْدَمَ رسولِ الله ﷺ المدينةَ، فقال: نمنعُكَ مما نمنَعُ منه أنفسَنا وأولادَنا، فمَا لنا؟ قال: «الجنَّةُ»، قال: رضينا(٢).

[التحفة: ٦٤٥].

٢٤ ـ معاذُ بنُ جَبَل رضي الله عنه

٨١٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: عَمرو بنُ مُرَّةَ أخبرني، عن إبراهيمَ، عن مسروق، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٣) و (٤٨٤٦)، ومسلم (١١٩) (١٨٧) و (١٨٨).
وسيأتي برقم (١١٤٤٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٩٩)، وابن حبان (٧١٦٨) و (٧١٦٩).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

ذُكِر عبدُ الله بنُ مسعود عند عبد الله بن عَمرو بن العاص، فقال: لا أزالُ أُحبُّه بعدَما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «استَقْرِئوا أربعةً» فذكَرَ عبدَ الله بنَ مسعود، وسالماً مولى أبي حُذيفةَ، وأُبيَّ بنَ كعب، ومعاذَ بنَ جبل[1].

[التحفة: ٨٩٣٢].

٢٥ ـ معاذُ بنُ عَمرو بن الجَمُوح رضي الله عنه

٨١٧٣ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا عبدُ العزيز ابنُ أبي حازم[2]، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرجلُ أبو بكر، نِعْمَ الرجلُ عمرُ، نِعْمَ الرجلُ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح، نِعْمَ الرجلُ ثابتُ بنُ قيس، نِعْمَ الرجلُ معاذُ بنُ عَمرو بن الجَمُوح، نِعْمَ الرجلُ معاذُ بنُ جبل، نِعْمَ الرجلُ سهلُ بنُ بيضاء».

قال عبدُ الرحمن: كذا قال: سهلُ بنُ بيضاء[3].

[التحفة: ١٢٧٠٨].

٢٦ ـ حارثة بن النُّعمان رضي الله عنه

٨١٧٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، أن أمَّ حارثةَ أتَتْ رسولَ الله ﷺ ـ وقد هلك حارثةُ يومَ بدرٍ، وأصابه سهمٌ غَرْبٌ قالت: يا رسولَ الله، قد علمتَ موقعَ حارثةَ من قلبي، فإن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٢).

(٢) كذا في الأصلين، وكذلك رُوي في «الحلية». وفي «التحفة»: عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وهو الأشبه، وقد رُوي كذلك من طريق عبد العزيز بن أبي حازم كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٧)، وابن حبان (٦٩٩٧).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٧)، والترمذي (٣٧٩٥).

وسيأتي برقم (٨١٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٣١)، وابن حبان (٧١٢٩).

كان في الجنة، لم أَبْكِ عليه، وإلاَّ فسوف ترى ما أصنع، فقال لها: «هَبِلْتِ؟ أوَ جنةٌ واحدةٌ هي؟! إنها لَجِنانٌ كثيرةٌ، وإنه لَفِي الفردوس الأعلى» [1].

[التحفة: ٥٧٩].

٨١٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ بن المغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: انطلَقَ حارثةُ ابنُ عمَّتي نَظَّاراً يوم بدر، ما انطلَقَ لقتالٍ، فأصابه سهمٌ، فقتله، فجاءت عمَّتي أُمُّه إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، ابني حارثةُ، إنْ يكُنْ في الجنة، أصبرْ وأحتسِبْ، وإلا فسترى ما أصنعُ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أمَّ حارثةَ، إنها جنانٌ كثيرةٌ، وإن حارثةَ في الفردوس الأعلى»[2].

[التحفة: ٤٣١].

٨١٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ. وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عَمْرةَ

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «نِمتُ، فرأيتُني في الجنة، فسمعتُ صوتَ قراءة تُقرَأ، فقلتُ: قراءةُ مَنْ هذا؟ فقيل: قراءةُ حارثةَ بن النعمان» قال رسولُ الله ﷺ: «كذاك البِرُّ، كذاك البِرُّ، كذاك البِرُّ» وكان من أبرِّ الناس بأمِّه. واللفظ لإسحاق[3].

[التحفة: ١٧٩٢٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٩) و (٣٩٨٢) و (٦٥٥٠) و (٦٥٦٧)، والترمذي (٣١٧٤). وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٢٢٥٢)، وابن حبان (٩٥٨) و (٤٦٦٤) و (٧٣٩١).
وقوله: «أصابه سهم غرب» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي لا يُعرف راميه.
وقوله: «هبلت»، كأنه قال: أفقدت عقلك بفقد ابنك.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٦٩.
وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠٨٠)، وابن حبان (٧٠١٤) و (٧٠١٥).

٨١٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ بن بلال، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن محمد وموسى، قالا: أخبرنا ابنُ شهاب، عن سعيد بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ : «إني أُراني في الجنة، فبينما أنا فيها سمعتُ صوتَ رجل بالقرآن، فقلتُ: مَنْ هذا؟ قالوا: حارثةُ بنُ النعمان، كذاك البِرُّ، كذاك البِرُّ، كذاك البِرُّ» (١).

[التحفة: ١٣٢٤٦] .

٢٧ ـ بلالُ بن رباح رضي الله عنه

٨١٧٨ ـ أخبرنا نُصَيرُ بنُ الفرَج، قال: حدثنا شعيبُ بنُ حرب، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلَمةَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أُريتُ أني دخلتُ الجنةَ، وسمعتُ خَشْفاً أمامي، فقلتُ: مَنْ هذا يا جبريلُ؟ قال: هذا بلالٌ، فإذا قصرٌ أبيضُ بفِنائه جاريةٌ، فقلتُ: لِمَنْ هذا يا جبريلُ؟ قال: هذا لعمرَ بن الخطاب» (٢).

[التحفة: ٣٠٥٧] .

٨١٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: أخبرني أبو حيَّانَ، عن أبي زُرْعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ لبلال عند صلاة الفجر: «حدِّثني بأرجَى عملٍ عملتَهُ عندكَ في الإسلام، فإني سمعتُ البارحةَ خَشْفَ نعليكَ بينَ يديَّ في الجنة» قال: ما عملتُ في الإسلام أرْجَى عندي أني لم أَطَّهَّر طُهوراً تاماً في ساعة من ليلٍ ولا نهارٍ إلا صلَّيتُ لربِّي ما كُتِب لي أن أصلِّي (٣).

[التحفة: ١٤٩٢٨] .

---

(١) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٦٩.

(٢) سلف بإسناده بخبر عمر فقط برقم (٨٠٧٠) والحديث أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «سمعت خشفاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الحس والحركة، وقيل: هو الصوت.

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٤٠٣)، وابن حبان (٧٠٨٥).

٨١٨٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن المِقْدام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن سعد بن أبي وقّاص، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، ونحن ستةُ نَفَر، فقال المشركون: اطرُدْ هؤلاء عنكَ، فإنهم وإنهم، قال: وكنتُ أنا وابنُ مسعود ورجلٌ من هُذَيل، وبلالٌ، ورجلان نسيتُ أسماءَهُما، قال: فوقع في ـ يعني ـ نفسِه ما شاء الله، وحدَّث به نفسَه، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَوٰةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ إلى: ﴿الظَّـٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢][(١)].

[التحفة: ٣٨٦٥].

٢٨ ـ أُبيٌّ بن كعب رضي الله عنه

٨١٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ لأُبيِّ بن كعب: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ أمرَني أن أقرأَ عليكَ القرآنَ» قال: وَسَمَّاني؟ قال: «سَمَّاكَ»، فبكى[(٢)].

[التحفة: ١٢٤٧].

٨١٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ عامر، قال: سمعتُ الرَّبيعَ بنَ أنس يقول:

قرأتُ القرآنَ على أبي العالية، وقرأ أبو العالية على أُبيٍّ، وقال أُبيٌّ: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقرِئكَ القرآنَ» قال: أَوَذُكِرتُ هناكَ؟ قال: «نعم» فبكى أُبيٌّ. قال: ولا أدري شوقاً، أو خوفاً؟[(٣)].

[التحفة: ١٧].

٨١٨٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا سَلَمةُ بنُ كُهَيْل، عن ذَرٍّ، عن سعيد بن عبد الرَّحمن بن أَبْزَى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٦٣).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٥).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٤).

عن أبيه، قال: صلَّى النبيُّ ﷺ الفجرَ، فتركَ آيةً، فقال: «أَفِي القوم أُبيُّ بنُ كعب» ؟ فقال: يا رسولَ الله، نسيتَ آيةَ كذا وكذا، أَوَنُسِختْ؟ قال: «نُسِّيتُها»[1].

[التحفة: ٩٦٨٢] .

٨١٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذوا القرآنَ من أربعةٍ: ابنِ مسعود، وأُبيٍّ بن كعب، ومعاذِ بن جبل، وسالمٍ مولى أبي حذيفةَ»[2].

[التحفة: ٨٩٣٢] .

٨١٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، قال: حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أبي قِلابَةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «أرحمُ أمَّتي بأمَّتي أبو بكر، وأشدُّهم في أمر الله عمرُ، وأصدَقُهم حياءً عثمانُ، وأقرَؤُهم لكتاب الله أُبيُّ بنُ كعب، وأفرَضُهم زيدُ ابنُ ثابت، وأعلَمُهم بالحلال والحرام معاذُ بنُ جبل، ألاَ وإن لكلِّ أمَّة أميناً، ألاَ وإن أمينَ هذه الأمَّة أبو عبيدة بنُ الجرَّاح»[3].

[التحفة: ٩٥٢] .

٢٩ ـ أُسيْدُ بنُ حُضَيْر رضي الله عنه

٨١٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار، قال: حدثنا مُعَافَى بنُ عِمرانَ، عن سليمانَ بن بلال، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٦٥) .
وأخرجه أحمد (١٢٩٠٤)، وابن خزيمة (١٦٤٧) من حديث عبد الرحمن بن أبزى، عن أُبيٍّ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٤) و (١٥٥)، والترمذي (٣٧٩٠) و (٣٧٩١).
وسيأتي برقم (٨٢٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٠٤)، وابن حبان (٧١٣١) و (٧١٣٧) و (٧٢٥٢).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «نِعْمَ الرجلُ أبو بكر، نِعْـمَ الرجـلُ عمرُ، نِعْمَ الرجلُ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح، نِعْمَ الرجلُ أُسيْدُ بـنُ حُضَيْر، نِعْـمَ الرجلُ معاذُ بنُ جبل، نِعْمَ الرجلُ معاذُ بن عَمرو بن الـجَمُوح»(١).

[التحفة: ١٢٦٨١] .

٨١٨٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنـا يعقـوبُ بـنُ إبراهيـمَ، قـال: حدثنـا أبي، قال: حدثني يزيدُ بنُ الهاد، أن عبدَ الله بنَ خبَّاب حدثه

أن أبا سعيد الخُدريَّ حدثه، أن أُسيْدَ بنَ حُضَيْر بَيْنا هو ليلـةً يقـرأ في مِرْبـَدِه، إذ جالَتْ فرَسُه، فقـرأ، ثـم جـالَتْ أخـرى، فقـرأ، ثـم جـالَتْ أيضـاً، قـال أُسـيْدٌ: فخشيتُ أن تطَأَ يحيى، فقمـتُ إليهـا، فـإذا مِثـلُ الظُّـلَّة فـوق رأسـي، فيهـا أمثـالُ السُّرُج، عرَجَـتْ في الجـوِّ حتـى مـا أراهـا. قـال: فغـدَوتُ علـى رسـول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، بَيْنـا أنـا البارحـةَ مـن جَـوْف اللَّيـل في مِرْبـَدي، إذ جـالَتْ فَرَسي، فقال رسولُ الله ﷺ : «اقرَأْ ابنَ حُضَيْر» فقرأتُ، ثم جالَتْ أيضاً، فقال رسولُ الله ﷺ : «اقرَأْ ابنَ حُضَيْر» فقرأتُ، فكان يحيى قريباً منهـا، فخشـيتُ أن تطَأَه، فرأيتُ مِثلَ الظُّلَّـة فيهـا أمثـالُ السُّـرُج، عرَجَـتْ في الجـوِّ حتـى مـا أراها، فقال رسولُ الله ﷺ : «تلك الملائكةُ كانت تسـتمعُ لـكَ، ولـو قـرأتَ لأصبحَتْ تراها الناسُ لا تستتِرُ منهم»(٢).

[التحفة: ١٤٩] .

٣٠ ـ عبَّادُ بنُ بِشْر رضي الله عنه

٨١٨٨ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسـد، قـال: حدثنـا حمَّـادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٦٢).

وقوله: «مربده» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : «المربد» : الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم.

عن أنس، أن أُسَيْدَ بنَ حُضَيْر وعَبَّادَ بنَ بِشر كانا عند رسول الله ﷺ في ليلة ظلماءَ حِنْدِسٍ، فخرجا من عنده، فأضاءَتْ عصا أحدِهما، فجعلا يمشيان بضَوئِها، فلما تفرَّقا أضاءَتْ عصا الآخر(١).

[التحفة: ٣١٩] .

٣١ - جُلَيْبيب رضي الله عنه

٨١٨٩ - أخبرنا عبدُ الله بنُ الهيثم، قال: حدثنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلَمةَ، عن ثابت، عن كنانةَ بن نُعيم

عن أبي بَرْزَةَ، أن رسولَ الله ﷺ لَقِيَ العدوَّ، فقال: «هل تفقدونَ من أحد»؟ قالوا: نعم، فقدنا فلاناً وفلاناً، فقال: «هل تفقدونَ من أحد»؟ في الثانية، قالوا: لا. قال: «لكنِّي أفقدُ جُلَيْبيباً، انطلِقوا فالتَمِسوهُ في القتلى» فإذا هو قُتِلَ، إلى جَنْبه سبعةٌ قد قتلَهُم، ثم قتَلوهُ، فأُتِيَ النبيَّ ﷺ فأُخبِرَ، فجاء حتى قامَ عليه، فقال: «هذا منِّي وأنا منه، قتَلَ سبعةً، ثم قتَلوهُ، هذا منِّي وأنا منه، قتَلَ سبعةً ثم قتَلوهُ» يقولها مرتين، ثم حمَلَهُ على ساعِدِهِ، ماله سريرٌ إلا ساعِدُ النبيِّ ﷺ حتى حُفِرَ له ودُفِنَ، ولم يكُنْ له غُسْلاً(٢).

[التحفة: ١١٦٠١] .

٣٢ - فضل عبد الله بن حَرام رضي الله عنه

٨١٩٠ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ شُعبةَ، عن محمد بن المُنْكَدِر

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٥) و (٣٦٣٩) و (٣٨٠٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٢٩٨٠)، وابن حبان (٢٠٣٠).
وقوله: «حندس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: شديدة الظلمة.
(٢) أخرجه مسلم (٢٤٧٢).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٧٧٨).

عن جابر، قال: جِيءَ بأبي قتيلاً يوم أُحُد، فجعَلَتْ فاطمةُ أختُه تَبْكيه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبْكيه، ما زالَتِ الملائكةُ تُظلُّه بأجنحتها حتى رُفِع»[1].

[التحفة: ٣٠٤٤].

٣٣ ـ فضل جابر بن عبد الله بن عَمرو بن حَرام رضي الله عنه

٨١٩١ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم[2]، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا أبو الزبير

عن جابر، قال: استغفَرَ لي رسولُ الله ﷺ خمساً وعشرين مرَّةً ليلةَ البعير[3].

[التحفة: ٢٦٩١].

٣٤ ـ عبد الله بن رواحة رضي الله عنه

٨١٩٢ ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا الأسودُ بنُ شيبانَ، عن خالد بن سُمَيْر، قال: قدِمَ علينا عبدُ الله بنُ رَباح، فأتيتُه، وكانت الأنصارُ تُفقِّهه، فقال:

حدثنا أبو قتادةَ الأنصاريُّ فارسُ رسول الله ﷺ، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ جيشَ الأمراء، فقال: «عليكم زيدُ بنُ حارثةَ، فإن أُصيبَ زيدٌ، فجعفرُ بنُ أبي طالب، فإن أُصيبَ جعفرٌ، فعبد الله بنُ رواحةَ» فوثب جعفرٌ فقال: بأبي أنتَ وأمي، ما كنتُ أرهبُ أن تستعملَ عليَّ زيداً، فقال: «امضِ فإنكَ لا تدري في أيٍّ ذلك خيرٌ» فانطَلَقوا، فلبثوا ما شاء الله، ثم إن رسولَ الله ﷺ صعِد المنبرَ، وأمَرَ أن يُنادى: الصلاةَ جامعةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخبرُكم عن جيشكم هذا الغازي؟ إنهم انطَلَقوا فلَقُوا العدوَّ، فأُصيبَ زيدٌ شهيداً، فاستَغْفِروا له» فاستغفر له

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٨١).

(٢) في الأصلين: «سالم»، والمثبت من «التحفة» و«التهذيب».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٥٢).

وهو في ابن حبان (٧١٤٢).

الناسُ «ثم أخذ الرايةَ جعفرُ بنُ أبي طالب، فشدَّ على القوم حتى قُتِلَ شهيداً، أشهدُ له بالشهادة، فاستغْفِروا له، ثم أخذ اللواءَ عبدُ الله بنُ رواحة، فأثبتَ قدمَيه حتى قُتِلَ شهيداً، فاستغفِروا له، ثم أخذ اللواءَ خالدُ بنُ الوليد» ولم يكُنْ من الأمراء، هو أمَّرَ نفسه، ثم رفَعَ رسولُ الله ﷺ إصبعَيْه، ثم قال: «اللهمَّ إنه سيفٌ من سيوفكَ، فانتَصِرْ به» ثم قال: «انفِروا فأمِدُّوا إخوانَكُم، ولا يَختَلِفَنَّ أحدٌ» فنَفَر الناسُ في حرٍّ شديد مُشاةً ورُكباناً[1].

[التحفة: ١٢٠٩٥] .

٨١٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى بن أعْيَنَ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن إسماعيلَ، عن قيس، قال:

قال عمرُ: قال رسولُ الله ﷺ لعبد الله بن رواحةَ: «لو حرَّكتَ بنا الرِّكابَ»، فقال: قد تركتُ قولي، قال له عمرُ: اسمَعْ وأطِعْ. قال:

اللهمَّ لولا أنتَ ما اهتَدينا ... ولا تصَدَّقنا ولا صلَّينا
فأنزِلَنْ سكينةً علينا ... وثبِّتِ الأقدامَ إنْ لاقَيْنا

فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ ارحَمْهُ»، فقال عمرُ: وجَبتْ[2].

[التحفة: ١٠٦٢٧] .

٨١٩٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ أبي عبيد الله، قال: حدثنا عمرُ بنُ عليٍّ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن عبد الله بن رواحةَ، أنه كان مع النبيِّ ﷺ في مسير له، فقال له: يا ابنَ رواحةَ، انزِلْ فحرِّكِ الرِّكابَ، فقال: يا رسولَ الله، قد تركتُ ذاكَ، فقال له عمرُ: اسمَعْ وأطِعْ، قال: فرمى بنفسه، وقال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٠٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما بعده من حديث قيس عن عبد الله بن رواحة.

اللهــمَّ لــولا أنــتَ مــا اهتَدينــا ولا تصَدَّقنــا ولا صلَّينــا
فأنـزِلـنْ سكينــةً علينــا وثبِّــتِ الأقــدامَ إنْ لاقَيــنْا[1]

[التحفة: ٥٢٥٤] .

٣٥ ـ عبد الله بن سَلاَم رضي الله عنه

٨١٩٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو مُسْهِر، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثني أبو النَّضْر، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لأحدٍ يمشي على الأرض: «إنه من أهل الجنَّة» إلا لعبد الله بن سَلاَم[2].

[التحفة: ٣٨٧٩].

٨١٩٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن معاويةَ بن صالح، عن ربيعةَ بن يزيدَ، عن أبي إدريسَ الخَولانيِّ، عن يزيدَ بن عُميرةَ، قال:

لمَّا حضرَ معاذاً الموتُ قيل: يا أبا عبد الرحمن، أوصِنا، قال: أجلِسُوني، فالتَمِسوا العلمَ عند أربعة رَهْط، عند عُوَيمر أبي الدرداء، وعند سلمانَ. قال: إن العلمَ والإيمانَ مكانَهما، مَن ابتغاهُما وجدَهُما، يقولها ثلاثَ مرَّات، الفارسيِّ، وعند عبد الله بن مسعود، وعند عبد الله بن سَلاَم، الذي كان يهودياً فأسلمَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنه عاشرُ عشرة في الجنة»[3].

[التحفة: ١٣٦٨] .

---

(١) سيتكرر برقم (١٠٢٨٩)، قال المزي في «التحفة»: قيس لم يدرك عبد الله بن رواحة. وانظر ما قبله من حديث قيس عن عُمر.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨١٢)، ومسلم (٢٤٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣)، وابن حبان (٧١٦٣).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢١٠٤)، وابن حبان (٧١٦٥).

٨١٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ عن أنس ـ إنْ شاءَ الله ـ قال: جاء عبدُ الله بنُ سَلاَم إلى رسول الله ﷺ مَقْدَمَه المدينةَ، فقال: إني سائلُكَ عن ثلاثٍ لا يَعلَمُهنَّ إلا نبيٌّ، ما أوَّلُ أشراط الساعة؟ وأوَّلُ ما يأكل أهلُ الجنة؟ والولدُ ينزِعُ إلى أبيه، وإلى أمِّه؟ قال: «أخبَرني بهنَّ جبريلُ آنفاً» قال عبدُ الله بنُ سَلاَم: ذاكَ عدوُّ اليهود من الملائكة، قال: «أمَّا أوَّلُ أشراط الساعة فنَارٌ تحشرُهُم من المشرق إلى المغرب، وأمَّا أوَّلُ طعام يأكلهُ أهلُ الجنة فزِيادةُ كَبِدِ حوت، وأمَّا الولدُ فإذا سبَق ماءُ الرجل نزَعَ، وإنْ سبَق ماءُ المرأة نزَعتْهُ» قال: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا الله وأنكَ رسولُ الله، قال: يا رسولَ الله، اليهودُ قومٌ بُهْتٌ، وإن علموا بإسلامي قبل أن تسألَهم عني بهَتُوني عندكَ، فجاءت اليهودُ، فقال لهم النبيُّ ﷺ : «أيُّ رجل عبدُ الله فيكم» ؟ فقالوا: خيرُنا وسيِّدُنا وابنُ سيِّدنا وأعلَمُنا، قال: «أرأيتم إن أسلمَ عبدُ الله بنُ سَلاَم» ؟ قالوا: أعاذه الله من ذاكَ، فخرج إليهم فقال: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا الله، وأشهدُ أن محمداً رسولُ الله، قالوا: شَرُّنا وابنُ شَرِّنا، واستنقَصُوهُ، فقال: هذا كنتُ أخافُهُ يا رسولَ الله[1].

[التحفة: ٦٤٨] .

٣٦ ـ عبدُ الله بن مسعود رضي الله عنه

٨١٩٨ ـ أخبرنا محمدُ[2] بنُ أبَانَ، عن ابن فُضَيْل، عن الأعمش، عن خَيْثَمةَ، عن قيس بن مروانَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢٩) و (٣٩٣٨) و (٤٤٨٠).
وسيأتي برقم (٩٠٢٦) و (١٠٩٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٥٧)، وابن حبان (٧١٦١).
وقوله: «ينزع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : يقال: نزع إليه في الشبه، إذا أشبهه.
وقوله: «إنهم قوم بهت»، هو جمع بَهوت من بناء المبالغة في البهت، مثل: صبور وصُبُر، ثم سُكِّن تخفيفاً، والبُهْتُ: الكذب والافتراء.

(٢) في الأصلين: «عبد الله»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «التهذيب» .

عن عمرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ سرَّهُ أن يقرأَ القرآنَ غضًّا كما أُنزِل، فليقرَأْهُ على قراءة ابن مسعود»[1].

[التحفة: ١٠٦٢٨] .

٨١٩٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ.

وأخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلَّام، قال: حدثنا مصعبُ بنُ المِقْدام، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عمرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ أحبَّ أن يقرأَ القرآنَ غضًّا ـ وقال إسحاقُ: رَطْباً ـ كما أُنزِل، فليقرَأْهُ على قراءة ابن أمِّ عبد»[2].

[التحفة: ١٠٦١١] .

٨٢٠٠ ـ أخبرنا أبو صالح المكّيُّ، قال: حدثنا فُضيلٌ ـ وهو ابنُ عياض ـ عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ وخَيْثَمةَ، عن قيس بن مروانَ

جاء رجلٌ إلى عمرَ، فقال عمرُ: من أين جئتَ؟ قال: من العراق، وتركتُ بها رجلاً يُملي المصحفَ عن ظَهْر قلبه، قال: ومَنْ هو؟ قال: ابنُ مسعود، قال: ما في الناس أحدٌ أحقُّ بذلك منه، ثم قال: أُحدِّثُكَ عن ذلك: سمَرْنا مع رسول الله ﷺ في بيت أبي بكر، فخرجنا فسمعنا قراءةَ رجل في المسجد، فتسَمَّعَ، فقيل: رجلٌ من المهاجرين يصلّي، قال: «سلْ تُعْطَه» ثلاثاً، ثم قال: «مَنْ أرادَ أن يقرأَ القرآنَ رَطْباً كما أُنزِل، فليقْرَأْهُ كما يقرأ ابنُ أمِّ عبد»[3].

[التحفة: ١٠٦٢٨] .

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (٨٢٠٠).
(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.
(٣) أخرجه الترمذي (١٦٩).
وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٣٦)، وابن حبان (٢٠٣٤).

٨٢٠١ ـ أخبرنا نَصرُ بنُ عليٍّ، عن مُعْتَمِر ـ وهو ابنُ سليمانَ ـ عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي ظَبيانَ، قال:

قال لنا ابنُ عباس: أيَّ القراءتين تقرؤونَ؟ قلنا: قراءةَ عبد الله، قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يعرِضُ القرآنَ في كلِّ عام مرَّةً، وإنه عُرِضَ عليه في العام الذي قُبِضَ فيه مرتين، فشهد عبدُ الله ما نُسِخَ[1].

[التحفة: ٥٤٠٨] .

٨٢٠٢ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن وعبدُ الله بنُ محمد، عن حجَّاج، عن شُعبةَ، عن عَمرو، عن إبراهيمَ، عن مسروق، قال:

ذكَروا ابنَ مسعود عند عبد الله بن عَمرو قال: لا أزال أُحبُّه بعدَما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «استَقرِئوا القرآنَ من أربعة: ابنِ مسعود، وسالِمٍ مولى أبي حذيفةَ، وأُبيٍّ بن كعب، ومعاذِ بن جبل». قال شُعبةُ: وسالِمٌ، لا أدري مَن الثالثُ، أُبيٌّ أو معاذٌ؟[2].

[التحفة: ٨٩٣٢].

٨٢٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا قُطْبةُ، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي الأحوص، قال:

كنَّا في دار أبي موسى في نفَرٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، وهم ينظرونَ في مصحف، فقام عبدُ الله، فقال أبو مسعود: ما أعلمُ النبيَّ ﷺ تَركَ بعدَهُ رجلاً أعلمَ بما أنزَلَ الله من هذا القائم، فقال أبو موسى: لئن قلتَ ذاكَ، لقد كان يشهدُ إذا غِبْنا، ويُؤذَنُ له إذا حُجِبْنا[3].

[التحفة: ٩٠٢٢] .

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٩٤٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٦١) (١١٢) و (١١٣).

٨٢٠٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال:حدثنا عبدُ الواحد، قال: حدثنا الحسنُ بنُ عبيد الله، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سُويد، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ يزيدَ يقول:

قال ابنُ مسعود: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذنُكَ عليَّ أن ترفَعَ الحجابَ، وأن تستمِعَ سِوَادِي حتى أنهاكَ»(١).

[التحفة: ٩٣٨٨].

٨٢٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيمَ بن سُويد، عن عبد الله. مرسلٌ(٢).

[التحفة: ٩٣٨٨].

٨٢٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن أبي موسى، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا أرى أن عبدَ الله من أهل البيت(٣).

[التحفة: ٨٩٧٩].

٨٢٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن المِقْدام بن شُرَيح، عن أبيه

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٩)، وابن ماجه (١٣٩).
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (٣٨٣٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٨٥)، وابن حبان (٧٠٦٨).
وقوله: «تستمع سوادي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السواد؛ بالكسر: السِّرار. يقال: ساودت الرجل مساودة إذا ساررته.

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٦٣) و (٤٣٨٤)، ومسلم (٢٤٦٠) (١١٠) و (١١١)، والترمذي (٣٨٠٦).
وسيأتي برقم (٨٣٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٨٨).

عن سعد في هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَوٰةِ وَالْعَشِيِّ﴾[الأنعام: ٥٢] قال: نزلَتْ في ستَّةٍ، أنا وابنُ مسعود فيهم، فأُنزلَتْ: أنِ ائذَنْ لهؤلاء[1].

[التحفة: ٣٨٦٥] .

٨٢٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

قُلنا لحذيفةَ: أخبِرْنا برجلٍ قريبِ الهَدْيِ والسَّمْت والدَّلِّ برسول الله ﷺ حتى نلزمَه، قال: ما أعلمُ أحداً أشبَهَ سَمْتاً وهَدْياً ودَلاًّ برسول الله ﷺ حتى يوازيَهُ من ابن أمِّ عبد[2].

[التحفة: ٣٣٧٤] .

٨٢٠٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا [إسرائيلُ، عن][3] المِقْدام بن شُريح، عن أبيه

عن سعد بن أبي وقَّاص، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ ، ونحنُ ستَّةُ نفَرٍ، فقال المشركون: اطرُدْ هؤلاء عنكَ، فإنهم وإنهم، قال: وكنتُ أنا، وابنُ مسعود، ورجلٌ من هُذيل، وبلالٌ، ورجلان نسيتُ أسماءَهما، فأنزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَوٰةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ إلى قوله: ﴿الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٢][4].

[التحفة: ٣٨٦٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٦٢) و (٦٠٩٧)، والترمذي (٣٨٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٣٠٨)، وابن حبان (٧٠٦٣).

وقوله: «الهدي و السمت والدلّ» ، قال ابن لأثير في «النهاية» : الحالة التي يكون عليها الإنسان من السكينة والوقار، وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة.

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» والرواية السالفة برقم (٨١٨٠).

(٤) سلف مكرراً برقم (٨١٨٠)، وانظر تخريجه برقم (٨١٦٣).

٨٢١٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا المُعافَى، قال: أخبرنا القاسمُ[١] ـ وهو ابنُ مَعْنٍ ـ عن منصور بن المُعتَمِر، عن أبي إسحاقَ، عن عاصم بن ضَمْرة

عن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو كنتُ مُستخلِفاً أحداً على أمَّتي من غير مَشُورة، لاستخلَفتُ عليهم عبدَ الله بنَ مسعود»[٢].

[التحفة: ١٠١٤٣].

٣٧ ـ عمَّارُ بن ياسر رضي الله عنه

٨٢١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبَان، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا العَوَّامُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيْل.

وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا العَوَّامُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيْل، عن علقمةَ

عن خالد بن الوليد، قال: كان بيني وبين عمَّار كلامٌ، فأغلَظتُ له في القول، فانطلَقَ عمَّارٌ يشكو خالداً إلى رسول الله ﷺ، فجاء خالدٌ وعمَّارٌ يشكُوان، فجعل يُغلِظُ له، ولا يزيدُهُ إلا غِلظةً، والنبيُّ ﷺ ساكتٌ، فبكى عمَّارٌ، فقال: يا رسولَ الله، ألاَ تراهُ؟ قال: فرفَع النبيُّ ﷺ رأسَهُ، قال: «مَنْ عادى عمَّاراً عاداهُ الله، ومَنْ أبغَضَ عمَّاراً أبغَضَهُ الله» قال خالدٌ: فخرجتُ، فما كان شيءٌ أحبَّ إليَّ من رِضى عمَّار، فلَقيْتُه فرَضِيَ. اللفظ لأحمدَ[٣].

[التحفة: ٣٥٠٩].

---

(١) وقع في الأصلين: «أبو القاسم» ، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «التهذيب».

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٧)، والترمذي (٣٨٠٨) و (٣٨٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (٥٦٦).

(٣) أخرجه الطبراني (٣٨٣٠) و (٣٨٣١) و (٣٨٣٢) و (٣٨٣٣) و (٣٨٣٥)، والحاكم ٣/٣٨٩و٣٩٠و٣٩١ .
وسيأتي بعده برقم (٨٢١٢) و (٨٢١٣) و (٨٢١٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨١٤)، وابن حبان (٧٠٨١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

٨٢١٢ - أخبرنا محمودُ[١] بنُ غَيْلانَ، قال: أخبرنا أبو داودَ، عن شُعبةَ، عن سَلَمةَ، قال: سمعتُ محمدَ بنَ عبد الرحمن بن يزيدَ يحدث، عن أبيه، عن الأشتر

عن خالد بن الوليد، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَـنْ يُعـادِ عمَّـاراً يُعـادِهِ الله، ومَنْ يسُبُّ عمَّاراً يسبُّهُ الله»[٢].

[التحفة: ٣٥٠٩] .

٨٢١٣ - أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله[٣]، قال: حدثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا مسعودُ بنُ سعد، عن الحسن بن عبيد الله، عن محمد بن شدَّاد، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن الأشتر، قال:

كان خالدُ بنُ الوليد يضربُ الناسَ على الصلاة بعد العصر، قال: فقال خالدٌ: بعثني رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة، فأصَبنا أهلَ بيتٍ قد كانوا وَحَّدوا، فقال عمَّارٌ: هؤلاء قد احتَجَزوا منَّا بتوحيدهم، فلم أَلتفتْ إلى قول عمَّار، فقال عمَّارٌ: أَمَا لأُخبرَنَّ رسولَ الله ﷺ ،فلما قدِمنا عليه، شكاني إليه، فلما رأى أن النبيَّ ﷺ لا ينتصرُ مني، أدْبَرَ وعيناهُ تدمعان، فرَدَّهُ النبيُّ ﷺ ،ثم قال: «يا خالدُ، لا تسُبَّ عمَّاراً، فإنه مَنْ سَبَّ عماراً يسبُّهُ الله، ومَنْ ينتقِصْ عمَّاراً ينتقِصْهُ الله، ومَنْ سفَّهَ عمَّاراً يُسفِّهْهُ الله» قال خالدٌ: فما من ذنوبي شيءٌ أخوفَ عندي من تسفِيْهي عمَّاراً[٤].

[التحفة: ٣٥٠٩] .

٨٢١٤ - أخبرنا عليُّ بنُ المنذر، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضَيل، قال: حدثنا الحسنُ ابنُ عبيد الله، عن محمد بن شدَّاد، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن الأشتر، قال:

---

(١) وقع في الأصلين: «محمد بن غيلان» وصحح فوقه في (ط)، وهو خطأ وصوبناه من «التحفة» و «التهذيب» .

(٢) سلف قبله.

(٣) في الأصلين: بن محمد، وصوبناه من «التحفة».

(٤) سلف في سابقيه.

سمعتُ خالداً يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تسُبَّ عمَّاراً، فإنه مَنْ يسبُّ عمَّاراً يسبُّهُ الله، ومَنْ يُبغِضْ عمَّاراً يُبغِضْهُ الله، ومَنْ سفَّهَ عمَّاراً يُسفِّهْهُ الله» (1).

[التحفة: ٣٥٠٩] .

٨٢١٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن أبي عمَّار، عن عَمرو بن شُرَحْبيل، قال:

حدثنا رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مُلِىءَ عمَّارُ بنُ ياسر إيماناً إلى مُشاشِه»(2).

[المجتبى: ٨/١١١، التحفة: ١٥٦٥٣] .

٨٢١٦ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا معاذٌ، عن ابن عَون، عن الحسن، قال:

قال عَمرو بنُ العاص: إني لأَرجو أن لا يكونَ النبيُّ ﷺ مات يومَ مات وهو يحبُّ رجلاً، فيُدخلَهُ الله النارَ، قالوا: قد كنَّا نراهُ يحبُّكَ، قد كان يستعملكَ، قال: الله أعلمُ، أحبَّني أم تألَّفني، ولكنَّا قد كنَّا نراهُ يحبُّ رجلاً، قالوا: مَنْ ذاكَ الرجلُ؟ قال: عمَّارُ بنُ ياسر، قالوا: فذاكَ قتيلُكُم يومَ صفِّين، قال: قد ـ والله ـ قتَلناهُ(3).

[التحفة: ١٠٧٣٣] .

٨٢١٧ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن ابن عَون، عن الحسن، عن أمِّه

عن أمِّ سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لعمَّار: «تقتُلكَ الفئةُ الباغيةُ» (4).

[التحفة: ١٨٢٥٤] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢١١).

(٢) تفرد بن النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «مشاشه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : رؤوس العظام.

(٣) هو في «مسند» أحمد (١٧٧٨١) .

(٤) أخرجه مسلم (٢٩١٦) (٧٢) و (٧٣).

وسيأتي برقم (٨٤٩٠) و (٨٤٩١) و (٨٤٩٢) و (٨٤٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٦٣)، وابن حبان (٦٧٣٦) و (٧٠٧٧).

٨٢١٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا عبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ سِيَاه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء بن يسار

عن عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما خُيِّرَ عمَّارٌ بين أمرَين إلا اختارَ أشدَّهُما»(١).

[التحفة: ١٧٣٩٧].

٣٨ ـ صُهيبُ بنُ سِنان رضي الله عنه

٨٢١٩ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ وإسحاقُ بنُ يعقوبَ بن إسحاقَ، قالا: أخبرنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ

عن عائذ بن عَمرو، أن سلماناً وصُهيباً وبلالاً كانوا قعوداً، فمَرَّ بهم أبو سفيانَ، فقالوا: ما أخذَتْ سيوفُ الله من عُنُق عدوِّ الله مأخذَها بعدُ، فقال أبو بكر: تقولونَ هذا لشيخ قريش وسيِّدِها؟ قال: فأتى النبيَّ ﷺ فأخبرَهُ، قال: «يا أبا بكر، لعلَّكَ أغضبتَهُم، لئِنْ كنتَ أغضبتَهُم لقد أغضبتَ ربَّكَ» فرجَعَ إليهم، فقال: يا إخوَتاهُ لَعلِّي أغضبتُكم؟ قالوا: لا يا أبا بكر، يغفِرُ الله لكَ. اللفظُ لإبراهيمَ(٢).

[التحفة: ٥٠٥٧].

٣٩ ـ سلمان الفارسيُّ رضي الله عنه

٨٢٢٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن ثَوْر، عن أبي الغَيْث

عن أبي هريرةَ، قال: كنَّا جلوساً عند النبيِّ ﷺ إذْ نزَلتْ عليه سورةُ الجمعة، فلما قرأ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] قال: مَنْ هؤلاء يا رسولَ الله؟

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٨)، والترمذي (٣٧٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٤٠).

فلم يُراجعْهُ النبيُّ ﷺ حتى سألَهُ مرَّةً أو مرَّتين أو ثلاثاً ـ قال: وفِينا سلمانُ ـ فوضع النبيُّ ﷺ يدَهُ على سلمانَ، ثم قال: «لو كان الإيمانُ عند الثُّريَّا لَنالَهُ رجالٌ من هؤلاء» (١).

[التحفة: ١٢٩١٧] .

٤٠ ـ سالم مولى أبي حُذيفةَ رضي الله عنه

٨٢٢١ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شُعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا وائل، عن مسروق

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «استَقْرِئوا القرآنَ من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حُذيفةَ، ومعاذ بن جبل، وأُبيِّ بن كعب»(٢).

[التحفة: ٨٩٣٢] .

٨٢٢٢ ـ أخبرنا أبو صالح المكِّيُّ، قال: أخبرنا فُضَيلٌ ـ وهو ابنُ عِياض ـ عن الأعمش، عن خَيْثمةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: لا أزالُ أُحبُّ ابنَ مسعودٍ بعدَما بدأ به رسولُ الله ﷺ، قال: «خُذوا القرآنَ من أربعة: ابن أمِّ عبد، وأُبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وسالمٍ مولى أبي حُذيفةَ»(٣).

[التحفة:٨٦٢٤] .

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩٧) و (٤٨٩٨)، ومسلم (٢٥٤٦) (٢٣١)، والترمذي (٣٣١٠) و(٣٩٣٣).

وسيتكرر برقم (١١٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٠٦)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٢٩٦) و (٢٢٩٧)، وابن حبان (٧٣٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٢)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٢).

٤١ ـ عَمرو بنُ حرام رضي الله عنه

٨٢٢٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ حبيب بن الشهيد، قال: حدثنا أبي، عن عَمرو بن دينار

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «جزَاكمُ الله معشرَ الأنصارِ خيْراً، ولا سيَّما آلِ[١] عَمرو بن حرامٍ، وسعد بن عُبادة»[٢].

[التحفة: ٢٥٠٧] .

٤٢ ـ خالدُ بنُ الوليد رضي الله عنه

٨٢٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ، قال: أبي أخبرنا، قال: خبَّرنا عبدُ الله، عن الأسود بن شيبانَ، عن خالد بن سُمَيْر، عن عبد الله ابن رَباح

عن أبي قتادةَ، أن رسولَ الله ﷺ صعِدَ المنبرَ، فأمَر المنادي أن ينادِيَ: الصلاةَ جامعةً، فقال رسولُ الله ﷺ : «ثابَ خيرٌ، ثابَ خيرٌ، ثابَ خيرٌ، ألا أُخبركم عن جيشكم هذا الغازي؟ إنهم انطلقوا حتى لَقُوا العدوَّ، لكنْ زيدٌ أُصيبَ شهيداً، فاستغفِروا له، ثم أخذ اللواءَ جعفرُ، فشَدَّ على القوم فقُتِلَ شهيداً، أنا أشهدُ له بالشهادة، فاستغفِروا له ، ثم أخذ اللواءَ عبدُ الله ابنُ رواحةَ، فأثبتَ قدميه حتى أُصيبَ شهيداً، فاستغفِروا له، ثم أخذ اللواءَ خالدُ بنُ الوليد» و لم يكن من الأمراء، فرفع رسولُ الله ﷺ ضَبْعَيْه، وقال: «اللهمَّ هو سيفٌ من سيوفكَ، فانتصِرْ به» فيومئذ سُمِّي خالدٌ: سيفَ الله[٣].

[التحفة: ١٢٠٩٤] .

(١) في الأصل: «أبي»، والمثبت من (ط) و«التحفة».
(٢) تفرد بن النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وهو عند ابن حبان مطولاً برقم (٧٠٢٠).
(٣) سلف مكرراً برقم (٨١٠٣).
وقوله: «ضبعيه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الضبع ـ بسكون الباء ـ: وسط العضد، وقيل: هو ما تحت الإبط.

٨٢٢٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني وَهْبُ بنُ زَمْعةَ، قال: حدثنا عبدُ الله، عن سعيد بن يزيدَ، قال: سمعتُ الحارثَ بنَ يزيدَ الحَضْرميَّ يحدث، عن عُليِّ ابن رَباح، عن ناشِرةَ بن سُمَيٍّ اليَزَنيِّ، قال:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب وهو يخطب الناسَ فقال: إنِّي أعتذرُ إليكم من خالد ابن الوليد، فإني أمَرتُه أن يحبسَ هذا المالَ على ضَعَفَةِ المهاجرين، فأعطاه ذا البأس، وذا الشرف، وذا اللسان، فنَزَعتُهُ، وأمَّرتُ أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح، فقال أبو عَمرو بنُ حفص بن المُغيرة: لقد نزَعتَ عاملاً استعمَلهُ رسولُ الله ﷺ، وأغمَدتَ سيفاً سلَّهُ رسولُ الله ﷺ، ووضَعتَ لواءً نَصَبهُ رسولُ الله ﷺ، ولقد قطَعتَ الرَّحمَ، وحسَدْتَ ابنَ العمِّ، فقال عمرُ: إنكَ قريبُ القَرابة، حديثُ السنِّ، مُغْضَبٌ في ابن عمِّكَ[1].

[التحفة: ١٢٠٧٤].

٤٣ ـ أبو طلحةَ رضي الله عنه

٨٢٢٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا مُعتَمِرٌ، قال: سمعتُ حُميداً يحدث

عن أنس، أن أبا طلحةَ كان يرمي بين يدي رسول الله ﷺ، فجعل النبيُّ ﷺ يتطاوَلُ؛ ينظرُ أين تقعُ نَبْلُه، فيقولُ أبو طلحةَ: هكذا يا نبيَّ الله، بأبي أنتَ وأمِّي، نَحْرِي دونَ نَحْرِكَ[2].

[التحفة: ٧٧٨].

٤٤ ـ أبو سَلَمةَ رضي الله عنه

٨٢٢٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث، قال: حدثنا أبو صالح، قال: أخبرنا أبو إسحاقَ، عن خالد، عن أبي قِلابةَ، عن قَبيصةَ بن ذُؤَيْب

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٠٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٤)، وابن حبان (٤٥٨٢).

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: دخل رسولُ الله ﷺ على أبي سَلَمةَ وقد شقَّ بصرُهُ، وأغمَضهُ، ثم قال: «اللهمَّ، اغفِرْ لأبي سَلمةَ، وارفَعْ درجتَه في المَهْديِّينَ، واخلُفْه في عَقِبه في الغابرينَ، واغفِرْ لنا وله يارَبَّ العالمينَ، اللهمَّ أفسِحْ له في قبره، ونوِّرْ له فيه»[1].

[التحفة: ١٨٢٠٥].

٤٥ ـ أبو زيد رضي الله عنه

٨٢٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قرأ القرآنَ على عهد رسول الله ﷺ أُبيٌّ، ومعاذٌ، وزيدٌ، وأبو زيد[2].

[التحفة: ١٢٤٨] .

٤٦ ـ زيد بن ثابت رضي الله عنه

٨٢٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الوهاب الثقفيُّ، قال: حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أرحمُ أمَّتي بأمَّتي أبو بكر، وأشدُّهم في دين الله عمرُ، وأفرَضُهم زيدٌ، وأعلَمُهم بالحلال والحرام معاذُ بنُ جبل، ألا وإن لكل أمَّة أميناً، وأمينُ هذه الأمَّة أبو عُبيدةَ بنُ الجرَّاح»[3].

[التحفة: ٩٥٢] .

---

(١) أخرجه مسلم (٩٢٠) (٧) و (٨)، وأبو داود (٣١١٨)، وابن ماجه (١٤٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٤٣)، وابن حبان (٧٠٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٨٥).

٨٢٣٠ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبيد بن السَّبَّاق

عن زيد بن ثابت، قال: أرسَلَ إليَّ أبو بكر قال: إنكَ غلامٌ شابٌّ عاقلٌ لا نتَّهِمُكَ، قد كنتَ تكتب الوحيَ لرسول الله ﷺ، فتتَبَّعِ القرآنَ، فاجْمَعْهُ[1].

[التحفة: ٣٧٢٩].

٤٧ ـ عبدُ الله بن عمرَ رضي الله عنه

٨٢٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن أبي شعيب، قال: حدثني الحارثُ بنُ عُمير، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنه رأى كأنَّ بيده سَرَقةً من إسْتَبْرق، لا يشيرُ بها إلى شيء من الجنة إلا طارَتْ إليه، فقصَصتُها على حفصةَ، فقصَّتْها حفصةُ على رسولِ الله ﷺ، فقال: «إنَّ عبدَ الله رجلٌ صالحٌ»[2].

[التحفة: ٧٥١٤].

٤٨ ـ أنسُ بنُ النَّضْر رضي الله عنه

٨٢٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، قال: كَسَرتِ الرُّبَيِّعُ ثَنِيَّةَ جارية، فطلبوا إليهم العفوَ، فأبَوْا، فعُرِضَ عليهم الأرْشُ، فأتَوا النبيَّ ﷺ فأمَرَ بالقِصاص. قال أنسُ بنُ النَّضْر: يا رسولَ الله، تُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّع! والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ، لا تُكْسَر، قال: «يا أَنسُ، كتابُ الله القِصاصُ» فرَضيَ القومُ وعَفَوْا، قال: «إن من عباد الله مَنْ لو أقسَمَ على الله لأبَرَّهُ»[3].

[التحفة: ٦٣٦].

---

(١) سلف بتمامه برقم (٧٩٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٣)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «كأن بيده سرقة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي قطعة، وجمعها: سَرَق.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٩٣٣).

وقوله: «الأرش»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو الذي يأخذه المشتري من البائع إذا اطّلع على عيب في المبيع، وأُروش الجنايات والجراحات من ذلك؛ لأنها جابرة لها عما حصل فيه من النقص.

٨٢٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ بن الـمُغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: عمِّي أنسُ بنُ النَّضْر، سُمِّيتُ به، ولم يشهَدْ بدراً مع رسول الله ﷺ، فكبُرَ ذلك عليه، وقال: أوَّلُ مشهد شهدَ رسولُ الله ﷺ غُيِّبتُ عنه، أمَا والله، لَئِنْ أراني الله مَشْهداً فيما بعدُ، لَيَرَيَنَّ الله ما أصنَعُ. قال: وهَابَ أن يقولَ غيرَها، فشهدَ مع رسول الله ﷺ يومَ أُحد من العام المقبل، فاستقبَلَهُ سعدُ بنُ مُعاذ، فقال: يا أبا عَمرو، أينَ؟ قال: وَاهاً لريح الجنة، أجدُها دُونَ أُحدٍ، فقاتَلَ حتى قُتِل، فوُجِدَ في جسدِه بضعٌ وثمانونَ، من بين ـ يعني ـ ضَربةٍ ورَمْيةٍ وطَعْنةٍ، فقالت عمَّتي الرُّبَيِّع بنتُ النَّضْر أختُه: فما عرفتُ أخي إلا ببَنانِه، قال: وأُنزلتْ هذه الآية: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾[1] [الأحزاب: ٢٣].

[التحفة: ٤٠٦].

٤٩ ـ أنسُ بن مالك رضي الله عنه

٨٢٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، عن حُميد

عن أنس، قال: دخل النبيُّ ﷺ على أمِّ سُلَيم، فأتَتْهُ بتمرٍ وسمنٍ، فقال: «أعيدوا سَمنَكُم في سِقائه، وتَمرَكُم في وعائه، فإني صائمٌ» ثم قام إلى ناحيةٍ من البيت فصلَّى صلاةً غيرَ مكتوبة، ودعا لأمِّ سُلَيم ولأهل بيتها، فقالت أمُّ سُلَيم: يارسولَ الله، إنَّ لي خُوَيْصَّةً، فقال: «ما هِيَهْ»؟ قلتُ: خادمُكَ أنسٌ. فما تركَ خيراً من خير آخرة ولا دُنيا إلا دَعا لي، ثم قال: «اللهمَّ ارزُقْهُ مالاً وولداً، وبارِكْ له» قال: فإني لَـمِنْ أكثر الأنصار مالاً. قال: وحدثتني ابنتي، أنه قد دُفِنَ لصُلْبي ـ إلى مَقْدَم الحجَّاج إلى البَصْرة ـ بضعٌ وعشرونَ ومئةٌ[2].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٥) و (٤٠٤٨)، ومسلم (١٩٠٣)، والترمذي (٣٢٠٠) و (٣٢٠١).
وسيأتي برقم (١١٣٣٨) و (١١٣٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٠١٥)، وابن حبان (٤٧٧٢)، و(٧٠٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٨٢)، ومسلم (٢٤٨١) (١٤٢) و (١٤٣).

٨٢٣٥ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن الجَعْد أبي عثمانَ، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ، فسمِعَتْ أُمُّ سُلَيم صوتَهُ، فقالت: بأبي وأمِّي يا رسولَ الله، أُنيسٌ. فدَعا لي رسولُ الله ﷺ ثلاثَ دَعَوات، قد رأيتُ منها اثنتين، وأنا أرجو الثالثةَ في الآخرة[1].

[التحفة: ٥١٥].

٥٠ - حسَّانُ بنُ ثابت رضي الله عنه

٨٢٣٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن سليمانَ الشيبانيِّ، عن عَديِّ بن ثابت

عن البَرَاء بن عازِب، أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ قُريظةَ لحسَّانَ بن ثابت: «اهْجُ المشركينَ، فإن جبريلَ معكَ»[2].

[التحفة: ١٧٩٤].

٨٢٣٧ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَرَاء بن عازِب، قال: قال رسولُ الله ﷺ لحسَّان: «اهْجُ المشركينَ، فإن رُوْحَ القُدُس معكَ»[3].

[التحفة: ١٨٢٢].

=

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٥٣)، وابن حبان (٩٩٠).

هذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(١) أخرجه مسلم (٢٤٨١) (١٤٤)، والترمذي (٣٨٢٧).

وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٨٠)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٨٠).

٥١ ـ حاطِبُ بنُ أبي بَلْتَعةَ رضي الله عنه

٨٢٣٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن عبداً لحاطِب جاء رسولَ الله ﷺ يشكو حاطِباً، فقال: يارسولَ الله، لَيدْخُلَنَّ حاطبٌ النارَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «كذَبتَ، لا يدخُلُها، فإنه شهِدَ بدراً والحُديبيةَ»(١).

[التحفة: ٢٩١٠].

٥٢ ـ حَرام بن مِلْحانَ رضي الله عنه

٨٢٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَر، عن ثُمامةَ بن عبد الله بن أنس

أنه سمع أنساً يقول: لـمَّا طُعِنَ حَرامُ بنُ مِلْحانَ ـ وكان خالَه ـ يومَ بئر مَعُونَةَ، قال بالدَّم هكذا، فنضَحَهُ على وجهه ورأسه وقال: فُزتُ وربِّ الكعبة(٢).

[التحفة: ٥٠٤].

٥٣ ـ حُذيفة بن اليَمَان رضي الله عنه

٨٢٤٠ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا الحسينُ بنُ محمد أبو أحمدَ، قال: حدثنا إسرائيلُ بنُ يونسَ، عن مَيْسرةَ بن حبيب، عن المِنْهال بن عَمرو، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن حُذيفةَ بن اليَمَان، قال: سألَتْني أمِّي: منذ متى عهدُكَ بالنبيِّ ﷺ؟ فقلتُ لها: منذ كذا وكذا، فنالَتْ مني، وسبَّتْني، فقلتُ لها: دعيني، فإني آتي النبيَّ ﷺ فأصلِّي معه المغربَ، ولا أدَعُهُ حتى يستغفِرَ لي ولَكِ، فصلَّيتُ معه المغربَ، فصلَّى إلى العشاء، ثم انفتَلَ وتبعْتُه، فعرَضَ له عارضٌ فأخذَه وذهب، فاتَّبعتُهُ،

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٩٥)، والترمذي (٣٨٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٨٤)، وابن حبان (٤٧٩٩).
(٢) أخرجه البخاري (٤٠٩٢).

فسمعَ صوتـي، فقـال: «مَنْ هـذا» ؟ فقلـتُ: حذيفـةُ، فقـال: «مـالَكَ» ؟ فحدثتـهُ بالأمر، فقال: «غفرَ الله لكَ ولأمِّكَ، أمَا رأيتَ العـارضَ الـذي عـرَضَ لي قبـلُ» ؟ قلتُ: بلى، قال: «هو مَلَكٌ من الملائكة لم يهبطْ إلى الأرض قـطُّ قبـلَ هـذه الليلـة، استأذَنَ ربَّه أن يسلِّمَ عليَّ، وبشَّرني أن الحسنَ والحسينَ سيِّدا شـبابِ أهـل الجنـة، وأن فاطمةَ سيدةُ نساء أهل الجنة»(١).

[التحفة: ٣٣٢٣] .

٨٢٤١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا مِسْكينُ بنُ بُكَيْر، عن شُـعبةَ، عـن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ قال:

قدِمتُ الشامَ، فدخلتُ مسـجدَ دمشـقَ، فصلَّيـتُ ركعتين، ثـم قلـتُ: اللهـمَّ ارزقني جليساً صالحاً، فجلستُ إلى أبي الدَّرْداء، فقـال لي: ممَّـن أنـتَ؟ قلـتُ: مـن أهلِ العراق، قال: فكيف كان يقرأ عبدُ الله: «واللَّيْلِ إذَا يَغْشَى والنَّهـارِ إذَا تَجَلَّـى والذَّكَرِ والأُنْثَى» ؟ قلتُ: هكذا كان يقرؤها عبدُ الله، فقـال أبـو الـدَّرْداء: هكـذا سمعتُها من رسول الله ﷺ ، ثم قال: فيكُمُ الذي أُجيرَ من الشيطان عمارُ بنُ ياسر، وفيكمُ الذي يعلَمُ السرَّ لا يعلمه غيرُه، يعني حُذيفةَ(٢).

[التحفة: ١٠٩٥٦] .

٥٤ ـ هشام بن العاص رضي الله عنه

٨٢٤٢ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنـا حمَّـادُ بـنُ سَلَمةَ، عـن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) سلف مختصراً برقم (٣٧٩)، وسيتكرر برقم (٨٣٠٧).

(٢) أخرجـه البخـاري (٣٢٨٧) و (٣٧٤٢) و (٣٧٤٣) و (٣٧٦١) و (٤٩٤٣) و (٤٩٤٤) و(٦٢٧٨)، ومسلم (٨٢٤) (٢٨٢) و (٢٨٣) و (٢٨٤)، والترمذي (٢٩٣٩).

وسيأتي برقم (١١٦١٢) و (١١٦١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٥٣٥)، وابن حبان (٦٣٣٠) و (٦٣٣١) و (٧١٢٧).

والروايات متقاربة المعنى، وقد رواه بعضهم مختصراً.

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ابنا العاص مؤمنانِ: هشامٌ وعَمرو»[1].

[التحفة: ١٥٠٢١] .

٥٥ ـ عَمرو بن العاص رضي الله عنه

٨٢٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن موسى بن عُليِّ بن رَباح، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ عَمرو بنَ العاص يقول: فزِعَ الناسُ بالمدينة مع النبيِّ ﷺ فتفرَّقوا، فرأيتُ سالماً احتَبى سيفَهُ، فجلس في المسجد، فلما رأيتُ ذلك فعلتُ مثلَ الذي فعَل، فخرج رسولُ الله ﷺ فرآني وسالماً، وأتى الناسُ، فقال: «أيُّها الناسُ، ألا كان مَفْزَعُكم إلى الله ورسوله، ألا فعَلْتم كما فعَلَ هذانِ الرَّجُلانِ المؤمنانِ»[2].

[التحفة: ١٠٧٤٠] .

٥٦ ـ جرير بن عبد الله رضي الله عنه

٨٢٤٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ، عن قيس

عن جرير، قال: ما رآني رسولُ الله ﷺ إلا تبسَّمَ في وجهي، وقال: «يدخلُ عليكُم من هذا الباب مِنْ خير ذي يَمَن، على وجهه مَسحةُ مَلَك»[3].

[التحفة:٣٢٢٤] .

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٤٢).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٨١٠)، وابن حبان (٧٠٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٣٥) و (٣٨٢٢) و (٦٠٨٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٥٠)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٤) و (١٣٥)، وابن ماجه (١٥٩)، والترمذي (٣٨٢٠) و (٣٨٢١)، وفي «الشمائل» له (٢٣٠).

وسيأتي برقم (٨٣٤٦) بنحوه وأتم منه.

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٧٣)، وابن حبان (٧١٩٩) و (٧٢٠٠).

٨٢٤٥ - أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن إسماعيلَ، عن قيس

عن جرير، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ألا تُريحُني من ذي الخَلَصة»؟ قلتُ: بلى، فانطلقتُ في خمسينَ ومئةِ فارس من أحْمَسَ - وكانوا أصحابَ خيل - فكنتُ لا أثْبتُ على الخيل، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فضربَ يدَهُ على صدري، فقال: «اللهمَّ ثَبِّتْهُ، واجعَلْهُ هادياً مهديًّا» قال: فما قُلِعْتُ عن فرسٍ قطُّ[1].

[التحفة: ٣٢٢٥].

٨٢٤٦ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن غَزْوانَ والحسينُ بنُ حُرَيْث، قالا: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن يونسَ بن أبي إسحاقَ، عن مُغيرةَ بن شُبَيْل

عن جرير بن عبد الله، قال: لما قدِمتُ المدينةَ، أَنَخْتُ راحلتي، فحلَلتُ عَيْبَتي، ولبستُ حُلَّتي، ودخلتُ ورسولُ الله ﷺ يخطبُ الناسَ، فسلَّمَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فرماني الناسُ بالحَدَق، فقلتُ لجليسي: أَيْ عبدَ الله، هل ذكَرَ رسولُ الله ﷺ من أمري شيئاً؟ قال: نعم، فأحسنَ الذِّكرَ، قال: بينما هو يخطُبُ إذ عُرِضَ له في خُطبته، فقال: «إنه سيدخلُ عليكم رجلٌ من هذا الباب، من هذا الفَجِّ، من خير ذي يَمَن، وإنَّ على وجهه مَسحَةَ مَلَك» قال: فحمِدتُ الله على ما أبلاني. اللفظُ لمحمد[2].

[التحفة: ٣٢٣١].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢٠) و (٣٠٣٦) و (٣٠٧٦) و (٣٨٢٣) و (٤٣٥٦) و (٤٣٥٧) و(٦٠٩٠) و (٦٣٣٣)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٦) و (١٣٧)، وأبو داود (٢٧٧٢).

وسيأتي برقم (٨٥٥٨) و (٨٦١٨) و (١٠٢٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٨٨)، وابن حبان (٧٢٠١) و (٧٢٠٢).

وقوله: «ذي الخَلَصة» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : وهو بيت أصنام كان لدَوْس وخَثْعَم وبَجيلة ومَن كان ببلادهم من العرب بتَبالة، وهو صنم لهم، فأحرقه جريرُ بن عبد الله البَجَلي حين بعثه النبي ﷺ.

وقوله: «أحمس» ، قال الحافظ في «الفتح» ٧٢/٨: هم إخوة بَجيلة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٤٤).

قوله: «عيبتي» ، أي: مستودع الثياب.

٥٧ ـ أَصحَـمَةُ النَّجاشيُّ رضي ا لله عنه

٨٢٤٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، عن عطاء عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مات رجلٌ صالحٌ، أَصحَمَةُ[1]، فقومـوا فصَلُّوا عليه» فقُمنا فصَلَّينا عليه[2].

[التحفة: ٢٤٥٠] .

٥٨ ـ الأَشَجُّ رضي ا لله عنه

٨٢٤٨ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن عبد الرحمـن ابن أبي بَكْرَةَ قال:

قال أشجُّ بني عَصَر: قـال لي رسـولُ الله ﷺ : «إنَّ فيـكَ خُلُقَـينِ يحبُّهمـا الله» قلتُ: ما هما؟ قال: «الحِلْمُ والحياءُ» قلتُ: أَقديمـاً أو حديثـاً؟ قـال: «لا بـل قديمـاً» قلتُ: الحمدُ لله الذي جبَلَني على خُلقينِ يحبُّهما الله[3].

[التحفة: ١١٥٧٩] .

٥٩ ـ قُرَّة رضي ا لله عنه

٨٢٤٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا قرَّةُ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ

عن أبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فاستأذَنْتُه أنْ أُدخِـلَ يـدي فـأمَسَّ الخـاتمَ، قـال: فأدخلتُ يدي في جُرُبَّانه، وإنه لَيَدْعـو فمـا منَعَهُ، وأنـا ألـمَسُه أنْ دعـا لي، قـال: فوجدتُ على نُغْضِ كـتِفِهِ مثلَ السِّلْعة، خاتمَ النُّبوَّة[4].

[التحفة: ١١٠٨٤] .

---

(١) أصحمة: هو اسم للنجاشي الذي كان زمن النبي ﷺ، والنجاشي لقب لكل من مَلَك الحبشة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٠٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٩٩).

(٤) أخرجه بنحوه أبو داود (٤٠٨٢)، وابن ماجه (٣٥٧٨)، والترمذي في «الشمائل» (٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٨١)، وابن حبان (٥٤٥٢).

وقوله: «جُرُبَّانه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : جيب القميص.

وقوله: «نغض كتفه»: أعلى الكتف.

وقوله: «السِّلعة»: هي غدة تظهر بين الجلد واللحم، إذا غمزت باليد تحركت.

٦٠ ـ مناقب أصحاب النبيِّ ﷺ
والنَّهي عن سبِّهم رحمهم الله أجمعين ورضي عنهم

قال أبو عبد الرحمن: قال الله جلَّ ثناؤه: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠] .

وقال جلَّ ثناؤه: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ..﴾ الآية [التوبة: ١٠٠] . وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلۡكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٩] .

٨٢٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام، عن خالد ـ وهو ابنُ الحارث ـ قال: حدثنا شُعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تسُبُّوا أصحابي، فلو أن أحدَكُم أنفق مثْلَ أُحدٍ ذهباً لم يَبْلُغْ مُدَّ أحدهِم ولا نَصِيْفَه» (١).

[التحفة: ٤٠٠١] .

٨٢٥١ ـ أخبرنا حفصُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن عاصم، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تسُبُّوا أصحابي، فلو أن أحدَكُم أنفقَ مثْلَ أُحدٍ ذهباً ما بلَغَ مُدَّ أحدهِم ولا نَصِيْفَه» (٢).

[التحفة: ١٢٨١٢] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧٣)، و مسلم (٢٥٤١)، وأبو داود (٤٦٥٨)، والترمذي (٣٨٦١).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٧٩)، وابن حبان (٦٩٩٤) و (٧٢٥٣) و (٧٢٥٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤٠)، وابن ماجه (١٦١).
وقد قيل إن أبا هريرة في هذا الحديث وهم، وأن الصواب أنه من حديث أبي سعيد، وانظر بيان ذلك في ابن حبان (٧٢٥٥).

٦١ - مناقب المهاجرين والأنصار

٨٢٥٢ - أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن يَعْلى بن مسلم، عن جابر بن زيد، قال:

قال ابنُ عباس: كان رسولُ الله ﷺ بمكَّةَ، وإنَّ أبا بكر وعمرَ وأصحابَ النبيِّ ﷺ كانوا من المهاجرين؛ لأنهم هجَروا المشركينَ، وكان الأنصارُ مهاجرينَ؛ لأن المدينةَ كانت دارَ شِرْك، فجاؤوا إلى النبيِّ ﷺ ليلةَ العَقَبة(١).

[التحفة: ٥٣٩٠].

٨٢٥٣ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُميدٌ قال:

قال أنسٌ: كان نبيُّ الله ﷺ يحبُّ أن يلِيَهُ المهاجرون والأنصارُ؛ ليأخذوا عنه(٢).

[التحفة: ٦٥٢].

٨٢٥٤ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن أبي حازم

عن سَهل بن سعد، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ بالخندق، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ لا عَيْشَ إلا عيْشُ الآخرة، فاغفِرْ للمهاجرينَ والأنصار»(٣).

[التحفة: ٤٧٠٨].

٨٢٥٥ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا شُعبةُ، قال: حدثنا أبو إيَاس قال:

سمعتُ أنسَ بنَ مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«اللهمَّ إن الخيرَ خيرُ الآخرة ... فأصلِحِ الأنصارَ والمُهاجِرَة»(٤).

[التحفة: ١٥٩٣].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٩٧) و (٤٠٩٨)، ومسلم (١٨٠٤)، والترمذي (٣٨٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨١٥).

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٩٥)، ومسلم (١٨٠٥) (١٢٧) و (١٢٨)، والترمذي (٣٨٥٧).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج رقم (٦٢٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٦٨).

٨٢٥٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، عن النَّضْر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ قال:

سمعتُ أنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ:

«اللهمَّ إن الخيرَ خيرُ الآخرة اغفِرْ للأنصار والمُهَاجِرَة»[1].

[التحفة: ١٢٤٦] .

٨٢٥٧ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسٌ أن رسولَ الله ﷺ قال في الحديث:

«أكرِمِ الأنصارَ والمُهَاجِرَة»[2].

[التحفة: ١٢٤٦] .

٨٢٥٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا مِسْكينُ بنُ بُكَيْر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن حُميد الطويل

عن أنس، قال: كانت الأنصارُ تقول يومَ الخندق:

نحنُ الّذينَ بايَعُوا محمَّداً على الجهادِ ما حَيِينا أبَداً

فأجابهم النبيُّ ﷺ:

«اللهمَّ لا عَيْشَ إلا عَيْشُ الآخرة فاغفِرْ للأنصار والمُهَاجِرَة»[3].

[التحفة: ٦٩٢].

٨٢٥٩ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنّى، عن خالد، قال: حدثنا حُميدٌ

---

(١) سلف قبله .

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٦١) و (٢٨٣٤) و (٢٨٣٥) و (٣٧٩٦) و (٤٠٩٩) و (٤١٠٠) و(٧٠٢١).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٨٨٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٣٢)، وابن حبان (٥٧٨٩).

عن أنس، قال: خرج النبيُّ ﷺ في غداة باردة، والمهاجرون والأنصارُ يحفِرونَ الخندقَ، فقال:

«اللهمَّ إنَّ الخيرَ خيرُ الآخرة فاغفِرْ للأنصار والـمُهَاجِرَة» فأجابوه:

نحنُ الَّذينَ بايَعُوا محمَّداً على الجهادِ ما بقِيْنا أبَداً[1]

[التحفة: ٦٣٤].

٨٢٦٠ - أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز عن أنس، قال: جعَل المهاجرونَ والأنصارُ يحفِرونَ الخندقَ حولَ المدينة، وهم يرتَجِزونَ، وينقلون الترابَ على مُتونِهم ويقولون:

نحنُ الَّذينَ بايَعُوا محمَّداً على الإسلام ما بقِيْنا أبَداً.

فقال رسولُ الله ﷺ وهو يُجيبُهم:

«اللهمَّ لا خيرَ إلا خيرُ الآخرة فبارِكْ في الأنصار والـمُهَاجِرَة»[2].

[التحفة: ١٠٤٣].

٦٢ - ذكْرُ قول النبيِّ ﷺ : «لولا الهجرةُ، لَكُنتُ امرأً من الأنصار»

٨٢٦١ - أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن محمد بن زياد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ - وربَّما قال: أبو القاسم ﷺ - : «لو أن الأنصارَ سلَكُوا وادياً أو شِعْباً، وسلَكَ الناسُ وادياً أو شِعْباً، لسَلَكتُ واديَ الأنصار، ولولا الهجرةُ لَكُنتُ امرأً من الأنصار». قال أبو هريرةَ: ما ظلم بأبي وأمِّي، لقد آووهُ ونصَروهُ، وكلمةً أخرى[3].

[التحفة: ١٤٣٨٨].

---

(١) سلف في الذي قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٧٩) و (٧٣٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٨١٦٩).

٨٢٦٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ سَوَّاد بن الأسود بن عَمرو[١]، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب

عن أنس، قال: لـمَّا قَدِمَ الـمهاجرونَ من مكَّةَ إلى المدينة، قدِموا وليس بأيديهم شيءٌ، وكان الأنصارُ أهلَ أرضٍ وعَقار، فقاسَمهُم الأنصارُ على أن أعطَوْهم[٢] أنصافَ ثمار أموالهم كلَّ عام، ويكفُونَهُم العملَ والـمُؤْنةَ، وكانت أمُّه ـ أمُّ أنس ـ وهي تُدعى: أمَّ سُلَيم، كانت أمَّ عبد الله بن أبي طلحةَ ـ أخٍ لأنس لأمِّه ـ وكانت أمُّ أنس أعطَتْ رسولَ الله ﷺ أعذاقاً لها، فأعطاهُنَّ رسولُ الله ﷺ أمَّ أيمنَ ـ مولاتَه أمَّ أسامةَ ـ .

قال ابنُ شهاب: فأخبرني أنسُ بنُ مالك أن رسولَ الله ﷺ لـمَّا فرغَ من قَتْل أهل خيبر، وانصرفَ إلى المدينة، ردَّ المهاجرونَ إلى الأنصار منائحَهُم التي كانوا منحوهم من ثمارهم، فرَدَّ رسولُ الله ﷺ إلى أمِّ أنس أعذاقَها، وأعطى رسولُ الله ﷺ أمَّ أيمن مكانَهنَّ[٣].

[التحفة: ١٥٥٧] .

٨٢٦٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثنا أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن موسى، قال: أخبرني أبو الزِّناد، عن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قالت الأنصارُ: يا رسولَ الله، يا رسولَ الله، اقْسِمِ النَّخيلَ بيننا وبين إخواننا، فقال: «نعم» قال: «تكْفُونا الـمُؤْنةَ، ونَشْرَكُكم في الثَّمَر» قالوا: سمِعْنا وأطعنا[٤].

[التحفة: ١٣٩١٦] .

---

(١) وقع في الأصلين: «عَمرو بن شداد بن الأسود، عن عَمرو» وهو تحريف، صوبناه من «التحفة» و«التهذيب» .

(٢) في الأصلين: «أعطوه»، والمثبت موافق لما جاء في «صحيح مسلم».

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٣٠)، ومسلم (١٧٧١).

وهو في ابن حبان (٦٢٨٢).

وقوله: «أعذاقاً لها» الأعذاق جمع عَذْق، قال في القاموس: العَذْق: النخلة بحملها.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٢٥) و (٢٧١٩) و (٣٧٨٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٥٦١).

٨٢٦٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميد

عن أنس، قال: قدِمَ علينا عبدُ الرحمن بنُ عوف، فآخَى رسولُ الله ﷺ بينه وبين سعد بن الرَّبيع، وكان من أكثرهِم مالاً، فقال سعدٌ: قد علِمَت الأنصارُ أني من أكثرها مالاً، فسأقسِمُ مالي بيني وبينكَ شَطْرين، ولي امرأتانِ، فانظُرْ أعجبَهُما إليكَ فأطلِّقُها، فإذا حلَّتْ تزوَّجتَها، فقال عبدُ الرحمن: باركَ الله لكَ في أهلكَ، دُلُّوني على السوق، فلم يرجِعْ يومئذٍ حتى أفضَلَ شيئاً من سمْنٍ وأقِطٍ[1].

[التحفة: ٥٧٦].

٨٢٦٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُبْغِضُ الأنصارَ رجلٌ يؤمنُ بالله واليوم الآخر» وقال: «لولا الهجرةُ لَكُنتُ رجلاً من الأنصار، ولو سلَكَتِ الأنصارُ وادياً وشِعْباً لَسَلكتُ واديَهم وشِعْبَهم، الأنصارُ شِعاري، والناسُ دِثاري»[2].

[التحفة: ١٢٧٧٣] .

٨٢٦٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثني حَرَميُّ بنُ عُمارةَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أُسَيْد بن حُضَيْر، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الأنصارُ كَرِشي وعَيْبَتي، فالناس سيكثرونَ ويقلُّونَ، فاقبَلُوا من مُحسنِهم، وتجاوَزوا عن مُسيئِهم»[3].

[التحفة: ١٥٣] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٤٨٢)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٩٤٣٤).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما بعده من حديث أنس.

وقوله: «كرشي وعيبتي» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أراد أنهم بطانته وموضع سرِّه وأمانته، والذين يعتمد عليهم في أموره.

٨٢٦٧ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدث

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الأنصارَ كَرِشي وعَيْبَتي، وإن الناسَ سيكثرونَ ويقلُّونَ، فاقبَلُوا من مُحسنِهم، وتجاوَزُوا عن مُسيئِهم»(١).

[التحفة: ١٢٤٦] .

٨٢٦٨ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لو أخذَ الناسُ وادياً، وأخذتِ الأنصارُ وادياً، لأخذتُ شِعْبَ الأنصار، الأنصارُ كَرِشي وعَيْبَتي، ولولا الهجرةُ لَكُنتُ امرأً من الأنصار» (٢).

[التحفة: ٥٩٩] .

٨٢٦٩ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو الوليد، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي التَّيَّاح قال:

سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقول: قالت الأنصارُ يومَ فتح مكَّةَ: إن سيوفَنا تقطرُ من دماء قريش، ويذهبُ هؤلاءِ بالغنائم خاصَّةً!! فقال: «ما الذي بلَغني عنكم»؟ - وكانوا لا يكذبون - قال: هو الذي بلَغكَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «أمَا ترضَونَ أن يذهبَ هؤلاءِ بالغنائم إلى بيوتهم، وتذهبونَ برسول الله ﷺ إلى بيوتكم»؟ قال: وقال رسولُ الله ﷺ : «لو سلَكتِ الأنصارُ وادياً أو شِعْباً، لَسلَكتُ واديَ الأنصار أو شِعْبَهم»(٣).

[التحفة: ١٦٩٧] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٠١)، ومسلم (٢٥١٠)، والترمذي (٣٩٠٧).
وقد سلف قبله من حديث أنس، عن أسيد بن حضير، وانظر ما بعده بنحوه.
وهو في «المسند» أحمد (١٢٦٥٠)، وابن حبان (٧٢٦٥).

(٢) انظر سابقيه بنحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٧٨) و (٤٣٣٢)، ومسلم (١٠٥٩) (١٣٤).
وانظر تخريج الحديث (٨٢٧٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٢٧٣٠).

٦٣ ـ حبُّ النبيِّ ﷺ الأنصارَ

٨٢٧٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ خرج يوماً عاصباً رأسَهُ، فتلَقَّاهُ ذراري الأنصار وخَدَمُهم، ما هم بوجوه الأنصار، قال: «والذي نفسي بيده، إني لأُحبُّكُم» مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: «إن الأنصارَ قد قَضَوا الذي عليهم، وبقي الذي عليكم، فأحِسنُوا إلى مُحسنِهم، وتجاوَزُوا عن مُسيئِهم»[1].

[التحفة: ٦٠٢].

٨٢٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن هشام بن زيد

عن أنس، أن امرأةً أَتَتْهُ ومعها صبيٌّ لها تكلِّمُه، فقال: «والذي نفسي بيده، إنكم لأَحبُّ الناس إليَّ» ثلاثَ مرات، كأنه يعني نفسَه[2].

[التحفة: ١٦٣٤].

٨٢٧٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: أخبرنا شُعبةُ[3]، عن هشام بن زيد بن أنس

عن جدِّه أنس، قال: جاءت امرأةٌ من الأنصار إلى رسول الله ﷺ، فقال: «والذي نفسي بيده، إنكم من أحبِّ النَّاس إليَّ، مَنْ أحبَّهُم فَبِي أحبَّهُم، ومَنْ أبغضَهُم فَبِي أبغضَهُم»[4].

[التحفة: ١٦٣٤].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٥١٧) و (٣٧٧٠)، والبغوي (٣٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٥٠)، وابن حبان (٧٢٦٦) و (٧٢٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٨٦) و (٥٢٣٤) و (٦٦٤٥)، ومسلم (٢٥٠٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٠٥)، وابن حبان (٧٢٧٠).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) وقع في الأصلين: «هشام» بدل: «شعبة» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٤) سلف قبله.

٦٤ ـ الترغيب في حبِّ الأنصار رضي الله عنهم

٨٢٧٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، عن عبد الرحمن، عن شُعبةَ، عن عبد الله بن عبد الله بن جَبْر قال:

سمعت أنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «آيةُ المنافق بُغضُ الأنصار، وآيةُ المؤمن حبُّ الأنصار» (١).

٦٥ ـ التشديد في بُغض الأنصار رضي الله عنهم

٨٢٧٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أن سعدَ بنَ إبراهيمَ أخبره، عن الحَكَم بن مِيناء، أن يزيدَ بنَ جارِيةَ أخبره

أن معاويةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أحبَّ الأنصارَ أحبَّهُ الله، ومَنْ أبغَضَ الأنصارَ أبغضَهُ الله» (٢).

[التحفة: ١١٤٥٠].

٨٢٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ ومحمدُ بنُ العلاء، عن أبي معَاويةَ، عن الأعمش، عن عَدِيِّ بن ثابت، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُبغِضُ الأنصارَ رجلٌ يؤمنُ بالله واليوم الآخر» (٣).

[التحفة: ٥٥٦٣].

---

(١) أخرجه البخاري (١٧) و (٣٧٨٤)، ومسلم (٧٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣١٦).
وسقط بعض هذا الإسناد من مطبوع التحفة (٩٦٢).
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٧١).
(٣) أخرجه الترمذي (٣٩٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٨١٨).

٨٢٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: أخبرنا معاذُ بنُ معاذ، عن شُعبةَ، عن عَدِيِّ بن ثابت

عن البَراء بن عازِب، أن رسولَ الله ﷺ قال في الأنصار: «لا يُحبُّهم إلا مؤمنٌ، ولا يُبغِضُهم إلا كافرٌ، مَنْ أحبَّهُم أحبَّهُ الله، ومَنْ أبغضَهُم أبغَضَهُ الله» قال شُعبةُ: قلتُ لعَدِيٍّ: أنتَ سمعتَ هذا من البراء؟ قال: إيَّايَ حدَّثَ[1].

[التحفة: ١٧٩٢].

٨٢٧٧ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: أخبرنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال:

حدثني أنسُ بنُ مالك أنه قال: لـمَّا أفاءَ الله على رسوله ما أفاءَ من أموال هَوازِنَ، طفِقَ رسولُ الله ﷺ يعطي رجالاً من قريش المئةَ من الإبل، فقال رجلٌ من الأنصار: يغفِرُ الله لرسول الله ﷺ، يعطي قريشاً ويترُكُنا، وسيوفُنا تقْطُر من دمائِهم!! قال أنسٌ: فبلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ، فأرسل إلى الأنصار، فجمَعَهم في قُبَّة من أدَمٍ، ولم يَدْعُ معهم أحداً، فلما اجتمعوا قال: «ما حديثٌ بلَغني عنكم» ؟ قال فقهاء الأنصار: أما ذوو الرأي منا فلم يقولوا شيئاً، وإنما أناس حديثة أسنانهم، فقالوا: يغفِرُ الله لرسول الله ﷺ، يعطي قريشاً ويترُكنا، وسيوفُنا تقطُرُ من دمائهم!! فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لأُعطي رجالاً حديثٌ عَهدُهم بالكفر؛ فأتألَّفُهم، أفلا تَرْضَونَ أن يذهبَ الناسُ بالأموال، وترجعونَ إلى رِحالكُم برسول الله ﷺ، فوَ الله لَمَا تنقلِبُونَ منه خيرٌ مما ينقلِبُونَ به» قالوا: بلى يا رسولَ الله، قد رضينا، فقال لهم: «إنكم ستَلْقَوْنَ بعدي أثَرَةً شديدةً، فاصبروا حتى تَلْقَوا الله ورسولَه على الحوض» قال أنس: فلم نصبر[2].

[التحفة: ١٥٠٦] .

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٨٣)، ومسلم (٧٥)، وابن ماجه (١٦٣)، والترمذي (٣٩٠٠).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٥٠٠)، وابن حبان (٧٢٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٤٧) و (٤٣٣١) و (٥٨٦٠) و (٧٤٤١)، ومسلم (١٠٥٩).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٨٢٦٩).
وهو في «المسند» أحمد (١٢٦٩٦)، وابن حبان (٧٢٦٨) و (٧٢٧٨).
وقوله: «أثرة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أراد أنه يُستأثر عليكم فيفضَّل غيركم في نصيبه من الفيء.

٦٦ - ذِكْرُ خَيْرِ دور الأنصار رضي الله عنهم

٨٢٧٨ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن يحيى بن سعيد

أنه سمع أنسَ بنَ مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخبرُكم بخير دُوْر الأنصار، أو بخير الأنصار»؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «بنو النجّار، ثم الذين يَلُونَهم بنو عبد الأشْهَل، ثم الذين يَلُونَهم بنو الحارث بن الخزرج، ثم الذين يَلُونَهم بنو ساعدةَ» ثم قال بيده، فقبض أصابعَهُ، ثم بَسَطَهُنَّ كالرَّامي بيديه، ثم قال: «دُوْرُ الأنصار كلُّها خيرٌ»[(١)].

[التحفة: ١٦٥٦].

٨٢٧٩ - أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثني إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا مالكُ بنُ أنس، عن يحيى بن سعيد

أنه سمع أنسَ بنَ مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخبرُكم بخير دُوْر الأنصار؟ بنو النجّار، ثم بنو عبد الأشْهَل، ثم بَلْحَارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدةَ» قال: «وفي كلِّ دُوْر الأنصار كلِّها خيرٌ»[(٢)].

[التحفة: ١٦٥٦].

٨٢٨٠ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن حُميد

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «ألا أُخبركم بخير دُوْر الأنصار»؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «دارُ بني النجّار، ثم دارُ بني عبد الأشْهَل، ثم دار بَلْحَارث بن الخزرج، ثم دارُ بني ساعدةَ، وفي كلِّ دُوْر الأنصار خيرٌ»[(٣)].

[التحفة: ٦٠١].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٠٠)، ومسلم (٢٥١١) (١٧٧)، والترمذي (٣٩١٠).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٣٩٢)، وابن حبان (٧٢٨٤) و (٧٢٨٥).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

٨٢٨١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنّى، عن محمد بن جعفر، عن شُعبةَ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدث، عن أنس

عن [أبي][(١)] أُسَيْد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ دُوْر الأنصار بنو النجَّار، ثم بنو عبد الأشْهَل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدةَ، وفي كلِّ دُوْر الأنصار خيرٌ» قال سعدٌ: ما أُرى رسولَ الله ﷺ إلا قد فضَّلَ علينا، فقيل: قد فضَّلَكُم على كثير[(٢)].

[التحفة: ١١١٨٩].

٨٢٨٢ــ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حربُ بن شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمةَ

أن أبا أُسَيْد الأنصاريَّ حدثه، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «خيرُ الأنصار ـ أو خيرُ دُوْر الأنصار ــ بنو النجَّار، ثم بنو عبد الأشْهَل، ثم بنو الحارث، ثم بنو ساعدةَ»[(٣)].

[التحفة: ١١٢٠٠].

٨٢٨٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، [عن أبي سَلَمةَ][(٤)]

عن أبي أُسَيْد، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ الأنصار بنو النجَّار، ثم بنو عبد الأشْهَل، ثم بنو عبد الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدةَ، وكُلُّكم خيرٌ»[(٥)].

[التحفة: ١١٢٠٠].

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و «التهذيب».

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٨٩) و (٣٧٩٠) و (٣٨٠٧) و (٦٠٥٣)، ومسلم (٢٥١١) (١٧٧) و(١٧٨) و(١٧٩)، والترمذي (٣٩١١).

وسيأتي برقم (٨٢٨٢) و (٨٢٨٣) و (٨٢٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٤٩).

(٣) سلف قبله.

(٤) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما بعده.

(٥) سلف في سابقيه.

٨٢٨٤ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن أبي الزِّناد، أن أبا سَلَمةَ أخبره

أنه سمع أبا أُسَيْد يشهد أن رسولَ الله ﷺ قال: «خيرُ دُوْر الأنصار بنو النجَّار، ثم بنو عبد الأشْهَل، ثم بنو الحارث بن الخزرج، ثم بنو ساعدةَ» (١).

[التحفة: ١١٢٠٠].

٨٢٨٥ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثني عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: قال أبو سَلَمةَ وعبيدُ الله

سمعتُ أبا هريرةَ وهو في مجلس عظيم من المسلمين: أُخبرُكم بخير دُوْر الأنصار؟ قالوا: نعم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بني عبد الأشْهَل» قالوا: ثم مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «ثم بني النجَّار» قالوا: ثم مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «ثم بني الحارث بن الخزرج» قالوا: ثم مَنْ يا رسولَ الله؟ قال رسولُ الله ﷺ: «بني ساعدةَ» قالوا: ثم مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «في كلِّ دُوْر الأنصار خيرٌ» (٢).

[التحفة: ١٤١١٤].

٨٢٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أنساً

يحدث عن أُسَيْد بن حُضَيْر، أن رجلاً من الأنصار جاء رسولَ الله ﷺ فقال: ألا تستعملُني كما استعمَلتَ فلاناً؟ قال: «إنكم ستَلْقَوْن بعدي أَثَرةً، فاصبِروا حتى تلقَوْني على الحوض» (٣).

[التحفة: ١٤٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٨١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٢٨)، وابن حبان (٧٢٨٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٠٢).

٨٢٨٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عاصمُ بنُ سُويد بن عامر بن زيد بن جاريةَ، عن يحيى بن سعيد

عن أنس بن مالك، قال: جاء أُسَيْدُ بنُ حُضَيْر الأشهليُّ النقيبُ إلى رسول الله ﷺ ، وقد كان قَسَم طعاماً، فذكَرَ له أهلَ بيت من بني ظَفَر من الأنصار فيهم حاجةٌ، فقال لي رسولُ الله ﷺ : «أُسَيْدُ، تركتَنا حتى إذا ذهب ما في أيدينا، فإذا سمعتَ بشيءٍ قد جاءنا فاذكُرْ لي أهلَ ذلك البيت» قال: فجاءَهُ بعد ذلك طعامٌ من خَيْبر، شعيرٌ وتمرٌ، قال: فقسَمَ رسولُ الله ﷺ في الناس، وقسَمَ في الأنصار فأجزَلَ وقسَمَ في أهل ذلك البيت فأجزَلَ، فقال له أُسَيْدُ بنُ حُضَيْر مُستشكِراً: جزاكَ الله أيْ نبيَّ الله أطيبَ الجزاء ـ أو قال: خيراً ـ فقال له رسولُ الله ﷺ : «وأنتم معشرَ الأنصار فجزاكُم الله أطيبَ الجزاء ـ أو قال: خيراً ـ فإنكم ـ ما علمتُ ـ أعفَّةٌ صُبُرٌ، وستَرَونَ بعدي أَثَرةً في الأمر والقَسْم، فاصبِروا حتى تلْقَوْني على الحوض»[1].

[التحفة: ١٦٦٧] .

٨٢٨٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا شاذَانُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا أبي، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن هشام بن زيد قال:

سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقول: مرَّ أبو بكر بمجلسٍ من مجالس الأنصار وهم يَبْكونَ، فقال: ما يُبكيكُم؟ قالوا: ذكَرنا مجلسَ رسولِ الله ﷺ منا، فدخل على النبيِّ ﷺ فأخبَرهُ بذلك، فخرج النبيُّ ﷺ فصعد المنبرَ، و لم يصعَدْه بعد ذلك اليوم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أوصيكُم بالأنصار، فإنهم كَرِشي وعَيْبَتي، وقد قضَوا الذي عليهم، وبقي الذي لهم، فاقبَلُوا من مُحسِنِهم، وتجاوَزُوا عن مُسيئِهم»[2].

[التحفة: ١٦٣٧] .

---

(١) أخرجه الحاكم ٧٩/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٩٣/١٣ .
وهو في ابن حبان (٧٢٧٧).
(٢) أخرجه البخاري (٣٧٩٩).
وانظر بنحوه ما سلف برقم (٨٢٦٧).

٨٢٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن حُميد

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ قال: «يا معشرَ الأنصار، أَلَمْ آتِكُم وأنتم ضُلَّالٌ فهدَاكُم الله بي» ؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «أوَلَم آتِكُم وأنتم أعداءٌ فألَّفَ بينكُم بي» ؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «أفلا تقولون: أَلَمْ تأتِنا خائفاً فآمنَّاكَ، وطريداً فآويْناكَ، ومخذولاً فنصرْناكَ»؟ قالت الأنصارُ: بل المَنُّ لله ولرسوله[1].

[التحفة: ٦٠٠] .

٨٢٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ سار إلى بدر، فاستشارَ المسلمين، وأشارَ عليه أبو بكر، ثم استشارَهُم، فأشارَ عليه عمرُ، فقالت الأنصار: يا معشرَ الأنصار، إيَّاكُم يريد رسولُ الله ﷺ قال: إذاً لا نقولُ ما قالت بنو إسرائيلَ لموسى: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾ [المائدة: ٢٤] والذي بعثَكَ بالحقِّ، لو ضرَبتَ أكبادَها إلى بَرْك الغِمَاد، لاتَّبعناكَ[2].

[التحفة: ٦٤٩] .

٦٧ ـ أبناء الأنصار رضي الله عنهم

٨٢٩١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ عن ثابت

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يزور الأنصارَ فيسلِّمُ على صبيانهم، ويمسحُ برؤوسهم، ويَدْعو لهم[3].

[التحفة: ٢٨٠] .

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢١).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٧٩)، وأبو داود (٢٦٨١).
وسيتكرر برقم (٨٥٢٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٢)، وابن حبان (٤٧٢١) و (٤٧٢٢).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٩٦).
وسيتكرر برقم (١٠٠٨٨) وسيأتي بذكر السلام فقط برقم (١٠٠٨٩) و (١٠٠٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٩٦)، وابن حبان (٤٥٩).

٦٨ ـ أبناءُ أبناء الأنصار رضي الله عنهم

٨٢٩٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيْع، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ قال: «اللهمَّ، اغفِرْ للأنصار، ولأبنائهم، ولأبناءِ أبنائهم» [(١)].

[التحفة: ١٢٢٠] .

٦٩ ـ مَذْحِج

٨٢٩٣ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ بَكّار، قال: حدثنا أبو المُغيرة، عن صفوان، عن شُرَيْح، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزديِّ

عن عَمرو بن عَبَسةَ السُّلميِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أكثرُ القبائل في الجنة مَذْحِجُ» [(٢)].

[التحفة: ١٠٧٦٤] .

٧٠ ـ الأشعريُّون

٨٢٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُميدٌ، قال:

قال أنسٌ: قال رسولُ الله ﷺ : «يقدُمُ عليكم أقوامٌ هم أرَقُّ منكم قلوباً» قال: فقدِمَ الأشعريُّونَ، منهم أبو موسى، فلما دنَوْا من المدينة جعلوا يرتجزون:

غداً نَلْقَى الأحبَّهْ ... محمَّداً وحِزْبَهْ [(٣)].

[التحفة: ٦٤٦] .

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٩٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٥١)، وابن حبان (٨٢٨٠).
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٤٥ ـ ١٩٤٤٦).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المؤلف على ما ذكره.
(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٤١٠) و أبو يعلى (٣٨٤٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٥١ .
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٦)، وابن حبان (٧١٩٢) و (٧١٩٣).

٧١ - مناقب مريمَ بنت عِمران

٨٢٩٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا عَمرو بنُ مرَّةَ، عن مرَّةَ

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَمُلَ من الرجال كثيرٌ، و لم يَكْمُلْ من النساء إلا مريمُ ابنةُ عِمرانَ، وآسيَةُ امرأةُ فرعونَ» [1].

[التحفة: ٩٠٢٩].

٨٢٩٦- أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر

عن عليٍّ قال: قال النبيُّ ﷺ: «خيرُ نسائها مريمُ بنتُ عِمرانَ، وخيرُ نسائها خديجةُ» [2].

[التحفة: ١٠١٦١].

٨٢٩٧- أخبرنا العبَّاسُ [3] بنُ محمد، قال: حدثنا يونسُ، قال: حدثنا داودُ بنُ أبي الفُرات، عن عِلْبَاءَ، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفضلُ نساءِ أهل الجنة: خديجةُ بنتُ خُوَيلد، وفاطمةُ بنتُ محمد ﷺ، ومريمُ بنتُ عِمرانَ، وآسيَةُ بنتُ مُزاحِم امرأةُ فرعونَ» [4].

[التحفة: ٦١٥٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤١١) و (٣٤٣٣) و (٣٧٦٩) و (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)، وابن ماجه (٣٢٨٠)، والترمذي (١٨٣٤)، وفي «الشمائل» له (١٧٤).
وسيأتي برقم (٨٢٩٨) و (٨٣٢٢) و (٨٨٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٢٣)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٠)، وابن حبان (٧١١٤).
والحديث أتم من ذلك، وفيه خبر فضل عائشة، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣٢) و (٣٨١٥)، ومسلم (٢٤٣٠)، والترمذي (٣٨٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٠).

(٣) في الأصلين: «العتاب»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) أخرجه أبو يعلى (٢٧٢٢)، والحاكم ٣/١٨٥ .
وسيأتي برقم (٨٢٩٩) و (٨٣٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٨)، وابن حبان (٧٠١٠).

٧٢ ـ آسيَةُ بنتُ مُزاحِمٍ

٨٢٩٨ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مرَّةَ، عن مرَّةَ الهَمْدانيِّ

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «كمُلَ من الرجال كثيرٌ، ولم يكْمُلْ من النساء إلاَّ مريمُ بنتُ عِمرانَ، وآسيَةُ بنتُ مُزاحِمٍ امرأةُ فرعونَ» (١).

[التحفة: ٩٠٢٩] .

٨٢٩٩ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النُّعمان، قال: حدثنا داودُ ابنُ أبي الفُرات، عن عِلْبَاءَ بن أحمرَ، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: خطَّ رسولُ الله ﷺ في الأرض أربعةَ خطوطٍ، ثم قال: «هل تدرونَ ما هذا» ؟ قالوا: الله ورسولُه أعلَمُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «أفضلُ نساء أهل الجنة: خديجةُ بنتُ خُوَيلد، وفاطمةُ بنتُ محمد ﷺ، ومريمُ بنتُ عِمرانَ، وآسيَةُ بنتُ مُزاحِمٍ امرأةُ فرعونَ»(٢).

[التحفة: ٦١٥٩] .

٧٣ ـ مناقب خديجةَ بنت خُوَيلد رضي الله عنها

٨٣٠٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضَيْل، قال: حدثنا عُمارةُ، عن أبي زُرْعةَ

عن أبي هريرةَ سمعه يقول: أتى جبريلُ النبيَّ ﷺ فقال: «أقرِئْ خديجةَ من الله ومني السلامَ، وبَشِّرْها ببيت في الجنة من قَصَب، لا صَخَبَ فيه ولا نصَبَ»(٣).

[التحفة: ١٤٩٠٢] .

٨٣٠١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ فَضَالةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٢٠) و (٧٤٩٧)، ومسلم (٢٤٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٥٦)، وابن حبان (٧٠٠٩).

جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابت

عن أنس، قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ ، وعنده خديجةُ قال: «إن الله يُقْرِئُ خديجةَ السلامَ» فقالت: إن الله هو السلامُ، وعلى جبريلَ السلامُ، وعليكَ السلامُ، ورحمةُ الله وبركاتُه[1].

[التحفة: ٢٧٧] .

٨٣٠٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد

عن عبد الله بن أبي أوْفَى، قال: بَشَّرَ رسولُ الله ﷺ خديجةَ ببيت في الجنة، لا صخَبَ فيه ولا نَصَبَ[2].

[التحفة: ٥١٥٧] .

٨٣٠٣ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم، قال: أخبرنا النضْرُ، قال: أخبرنا هشامٌ، قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ أنها قالت: ما غِرْتُ على امرأة لرسول الله ﷺ كما غِرْتُ لخديجةَ؛ لكثرة ذكْرِ رسول الله ﷺ إيَّاها، وثنائه عليها، وقد أُوحيَ إلى رسول الله ﷺ أن يبشِّرَها ببيت في الجنة[3].

٨٣٠٤ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْث، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ماحسدتُ امرأةً ما حسدتُ خديجةَ، ولا تزوَّجَني إلا بعدَما ماتتْ، وذلك أن رسولَ الله ﷺ بشَّرَها ببيت في الجنة، لا صخَبَ فيه ولا نَصَبَ[4].

[التحفة: ١٧١٤٢] .

---

(١) أخرجه البزار (كشف ١٩٠٤)، والطبراني ٢٣/ (٢٠)، والحاكم ٤/١٧٥ .

(٢) أخرجه البخاري (١٧٩٢) و (٣٨١٩)، ومسلم (٢٤٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٢٨) .

(٣) أخرجه البخاري (٣٨١٦) و(٣٨١٧) و(٣٨١٨) و(٥٢٢٩) و(٦٠٠٤) و(٧٤٨٤)، ومسلم (٢٤٣٥) (٧٤) و(٧٦)، وابن ماجه (١٩٩٧)، والترمذي (٢٠١٧) و(٣٨٧٥) و(٣٨٧٦).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٨٨٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣١٠)، وابن حبان (٧٠٠٦).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» .

(٤) سلف قبله.

٨٣٠٥ - أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُميدٌ - وهو ابنُ عبد الرحمن - عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما غِرْتُ على امرأةٍ ما غِرْتُ على خديجةَ؛ من كثرة ذكْرِ رسول الله ﷺ لها، قالت: وتزوَّجني بعدَها بثلاث سنينَ[١].

[التحفة: ١٦٨٨٦].

٨٣٠٦ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحَجَّاجُ بنُ المِنْهال، قال: حدثنا داودُ بنُ أبي الفُرات، عن عِلْبَاءَ، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: خطَّ رسولُ الله ﷺ في الأرض خطوطاً، قال: «أتدرُونَ ما هذا» ؟ قالوا: الله ورسولُه أعلَمُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفضلُ نساء أهل الجنة خديجةُ بنتُ خُوَيْلد، وفاطمةُ بنتُ محمد ﷺ، ومريمُ بنتُ عِمرانَ، وآسيَةُ بنتُ مُزاحِم امرأةُ فرعونَ»[٢].

[التحفة: ٦١٥٩].

٧٤ - مناقب فاطمةَ بنت رسول الله ﷺ رضي الله عنها

٨٣٠٧ - أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثني زيدُ بنُ حُباب، قال: حدثني إسرائيلُ بنُ يونسَ بن أبي إسحاقَ، عن ميسرةَ بن حبيب النَّهْديِّ، عن المِنْهَال بن عَمرو الأسديِّ، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن حذيفةَ - هو ابنُ اليَمَان - أن أمَّه قالت له: متى عهدُكَ برسول الله ﷺ؟ فقال: ما لي به عهدٌ منذُ كذا، فهَمَّتْ أن تنالَ منِّي، فقلتُ: دعيني، فإني أذهبُ فلا أدَعهُ حتى يستغفِرَ لي، ويستغفِرَ لكِ، وصلَّيتُ معه المغربَ، ثم قام يصلِّي حتى صلَّى العشاءَ، ثم خرجَ فخرجتُ معه، فإذا عارضٌ قد عرَضَ له، ثم ذهب فرآني، فقال: «حذيفةُ»؟ فقلتُ: لبَّيكَ يا رسولَ الله، «هل

---

(١) سلف في سابقيه، وسيتكرر برقم (٨٨٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٧).

رأيتَ العارضَ الذي عرَضَ لي» ؟ قلتُ: نعم، قال: «فإنه ملَكٌ من الملائكة، استأذَنَ ربَّهُ ليُسلِّمَ عليَّ، وليُبَشِّرني أن الحسنَ والحسينَ سيِّدا شباب الجنة، وأن فاطمةَ بنتَ محمدﷺ سيدةُ نساء أهل الجنة» (١).

[التحفة: ٣٣٢٣] .

٨٣٠٨ - أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: مرضَ رسولُ اللهﷺ ، فجاءت فاطمةُ فأكبَّتْ على رسول اللهﷺ ، فسَارَّها فبكَتْ، ثم أكبَّتْ عليه، فسَارَّها فضحِكَتْ، فلما توفي النبيُّﷺ سألتُها فقالت: لما أكبَّيتُ عليه أخبرني أنه ميِّتٌ من وَجَعه ذلك فبكيتُ، ثم أكبَّيتُ عليه فأخبرني أني أسرعُ أهله به لُحوقاً، وأني سيِّدةُ نساء أهل الجنة، إلا مريمَ بنتَ عِمرانَ، فرفعتُ رأسي فضحكتُ(٢).

[التحفة: ١٧٧٥٩] .

٨٣٠٩ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا إبراهيمُ، عن أبيه، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ اللهﷺ دعا فاطمةَ ابنتَهُ في وجعه الذي توفِّي فيه، فسارَّها بشيء فبكَتْ، ثم دعاها فسارَّها فضحكَتْ، قالت: فسألتُها عن ذلك فقالت: أخبرني رسولُ اللهﷺ أنه يُقْبَضُ في وجعه هذا فبكيتُ، ثم أخبرني أني أوَّلُ أهله لَحاقاً به فضحكتُ(٣).

[التحفة: ١٦٣٣٨] .

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٢٤٠). وانظر تخريجه برقم (٣٧٩).

(٢) سيتكرر برقم (٨٤٥٩) و سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٢٥) و (٣٦٢٦) و (٣٧١٥) و (٣٧١٦) و (٤٤٣٣)، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٧).

وقد سلف قبله، وانظر تخريج رقم (٧٠٤١) و (٨٣١١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٤٨٣)، وابن حبان (٦٩٥٤).

٨٣١٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا سَعْدانُ بنُ يحيى، عن زكريا، عن فراس، عن الشَّعْبيِّ، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: اجتمع نساءُ النبيِّ ﷺ، فلم تُغادر منهنَّ امرأةٌ، قالت: فجاءت فاطمةُ تمشي كأنَّ مِشْيتَها مِشْيَةُ رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مرحباً بابنتي»، ثم أجلسَها، فأسرَّ إليها حديثاً فبكَتْ، فقلتُ حين بكَتْ: خصَّكِ رسولُ الله ﷺ بحديثه دُونَنا، ثم تبكينَ! ثم أسرَّ إليها حديثاً فضحكَتْ، فقلتُ: ما رأيتُ كاليومِ فرَحاً قطُّ أقربَ من حزن، فسألتُها عمَّا قال لها، فقالت: ما كنتُ لأُفشي سرَّ رسول الله ﷺ، حتى إذا قُبضَ سألتُها فقالت: إنه كان حدثني قال: «كان جبريلُ يُعارضُني كلَّ عام مرَّةً، وإنه عارضَني العامَ مرتين، ولا أُراني إلا وقد حضَرَ أجَلي، وإنكِ أولُ أهلي بي لُحوقاً، ونِعْمَ السَّلَفُ أنا لكِ» فبكيتُ، ثم إنه سارَّني: «ألا ترْضَينَ أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو نساءِ هذه الأمَّة» قالت: فضحكتُ لذلك[1].

[التحفة: ١٧٦١٥] .

٨٣١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن ميسرةَ بن حبيب، عن المِنْهَال بن عَمرو، عن عائشةَ بنت طلحةَ

أن عائشةَ أمَّ المؤمنين قالت: ما رأيتُ أحداً أشبَهَ سَمْتاً وهَدْياً ودلاًّ برسول الله ﷺ في قيامها وقُعودها من فاطمةَ بنتِ رسول الله ﷺ، قالت: وكانت إذا دخلَتْ على النبيِّ ﷺ قامَ إليها، وقبَّلَها، وأجلَسَها في مجلسه، وكان النبيُّ ﷺ إذا دخلَ عليها قامتْ من مجلسها، فقبَّلَتْهُ، وأجلَسَتْهُ في مجلسها، فلما مرضَ النبيُّ ﷺ دخلَتْ فاطمةُ فأكبَّتْ عليه، وقبَّلَتْهُ، ثم رفعتْ رأسَها فبكَتْ، ثم أكبَّتْ عليه، ثم رفعَتْ رأسَها فضحكَتْ، فقلتُ: إنْ كنتُ لأظُنُّ أن هذه من أعقل النساء، فإذا هي من النِّساء، فلما تُوفِّيَ النبيُّ ﷺ قلتُ: أرأيتِ حينَ أكبَّيْتِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٠٤١).

على النبيِّ ﷺ فرفَعْتِ رأسَكِ فبكيْتِ، ثم أكبَّيْتِ عليه فرفَعْتِ رأسَكِ فضحكْتِ، ما حمَلكِ على ذلك؟ قالت: أخبرني - تعني - أنهُ ميِّتٌ من وجَعه هذا، فبكيتُ، ثم أخبرني أني أسرعُ أهلِ بيتي لُحوقاً به، فذلك حين ضحِكْتُ(١).

[التحفة: ١٧٨٨٣].

٨٣١٢- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمَةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّما(٢) فاطمةُ بَضْعَةٌ مني، يُريبُني ما أرابَها، ويُؤذيني ما آذاها» (٣).

[التحفة: ١١٢٦٧].

٨٣١٣- الحارثُ بنُ مسكين قراءةً عليه، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إن فاطمةَ بَضْعَةٌ مني، مَنْ أغضَبها أغضبني»(٤).

[التحفة: ١١٢٦٧].

٨٣١٤- أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عَمرو بن حَلْحَلَةَ أنه حدثه، أن ابنَ شهاب حدثه، أن عليَّ بنَ حسين حدثه

أن المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ، وأنا يومئذٍ محتَلِمٌ: «إن فاطمةَ منِّي»(٥).

[التحفة: ١١٢٧٨].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٧) و (٩٧١)، وأبو داود (٥٢١٧)، والترمذي (٣٨٧٢).
وسيأتي برقم (٩١٩٢) و (٩١٩٣)، وانظر تخريج رقم (٧٠٤١) و (٨٣٠٩).
وهو في ابن حبان (٦٩٥٣).

(٢) في الأصلين أما، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه البخاري (٣١١٠) و (٣٧١٤) و (٣٧٢٩) و (٣٧٦٧) و (٥٢٣٠) و (٥٢٧٨)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٣) و (٩٤) و (٩٥) و (٩٦)، وأبو داود (٢٠٦٩) و (٢٠٧٠)، وابن ماجه (١٩٩٨) و (١٩٩٩)، والترمذي (٣٨٦٧).
وسيأتي في لاحقيه وبرقم (٨٤٦٥) و (٨٤٦٦) و (٨٤٦٧) و (٨٤٦٨) و (٨٤٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩١٣)، وابن حبان (٦٩٥٥) و (٦٩٥٦) و (٦٩٥٧).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٤) سلف قبله.

(٥) سلف في سابقيه.

٧٥ - سارة رضي الله عنها

٨٣١٥ - أخبرنا عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد، مما حدثه عبدُ الرحمن الأعرجُ، مما ذكر

أنه سمع أبا هريرةَ يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «هاجَرَ إبراهيمُ بسارةَ، فدخل بها قريةً فيها مَلِكٌ من الملوك، أو جبَّارٌ من الجبابرة، فقيل: دخل إبراهيمُ الليلةَ بامرأة هي أحسنُ الناس، فأرسلَ إليه: أن يا إبراهيمُ، مَنْ هذه التي معكَ؟ قال: أُختي، ثم رجَعَ إليها، فقال: لا تكذبيني، قد أخبَرتُهم أنكِ أختي، فوَ الله إنْ على الأرض مؤمنٌ غيري وغيرُكِ، فأرسلَ إليه: أنْ أرسِلْ بها، فأرسَلَ بها إليه، فقام إليها، فقامتْ تَوَضَّأُ وتُصلِّي، فقالت: اللهمَّ، إن كنتُ آمنتُ بكَ وبرسولكَ، وأحصَنتُ فَرْجي إلا على زوجي، فلا تُسلِّطْ عليَّ هذا الكافرَ، فغُطَّ حتى ركَضَ برِجْله» قال عبدُ الرحمن: قال أبو سَلَمةَ: إن أبا هريرةَ قال: قالت: اللهمَّ، إنه إنْ يمُتْ يُقَلْ: هي قَتَلَتْهُ «فأُرسِلَ، ثم قام إليها فقامت تَوضَّأُ وتُصلِّي وتقول: اللهمَّ، إنْ كنتُ آمنتُ بكَ وبرسولكَ، وأحصنتُ فَرْجي إلاعلى زوجي، فلا تسلِّط عليَّ هذا الكافرَ، فغُطَّ حتى ركَضَ برِجْله» قال عبدُ الرحمن: قال أبو سَلَمَةَ: إن أبا هريرةَ قال: قالت: اللهمَّ، إنْ يمُتْ يُقال[1]: هي قَتَلَتْهُ «فأُرسِلَ في الثانية، وفي الثالثة، فقال: والله ما أرسَلْتُم إليَّ إلا شيطاناً، ارجعوا إلى إبراهيمَ و أعطُوها آجَرَ[2]، فرجَعتْ إلى إبراهيمَ، فقالت: أشعَرْتَ أن الله كبَتَ الكافرَ، وأخدَمَ وليدةً» [3].

[التحفة: ١٣٧٨٠].

---

(١) كذا في الأصلين، والوجه يُقَل.

(٢) آجر: بهمزة بدل الهاء، أمّ إسماعيل. انظر فتح الباري ٤/٤١٢.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢١٧) و (٢٦٣٥) و (٦٩٥٠)، والترمذي (٣١٦٦).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٩٢٤١).

وقوله: «ركض برجله» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أصل الركض: الضرب بالرجل والإصابة بها.

٨٣١٦ - أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام، عن محمد بن سيرينَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن إبراهيمَ لم يكْذِبْ إلا في ثلاث، ثِنْتين في ذاتِ الله، قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩] وقوله: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣] قال: وبينما هو يسير في أرض جبَّار من الجبابرة إذ نزلَ منزلاً، فأتى الجبَّارَ رجلٌ فقال: إنه قد نزل ها هنا في أرضِكَ رجلٌ معه امرأةٌ من أحسن الناس، فأرسَلَ إليه فقال: ما هذه المرأةُ منكَ؟ قال: هي أختي، قال: اذهَبْ، فأرسِلْ بها، قال: فانطلَقَ إلى سارة، فقال لها: إن هذا الجبَّارَ سألني عنكِ، فأخبرتُهُ أنكِ أختي، فلا تُكذِّبيني عنده، فإنكِ أختي في كتاب الله عزَّ وجلَّ، وإنه ليس في الأرض مسلمٌ غيري وغيركِ، فانطُلقَ بها، وقام إبراهيمُ يُصلِّي، فلما دخلت عليه فرآها أهْوى إليها فتناوَلَها، فأُخِذَ أخذاً شديداً، فقال: ادْعِي الله لي، ولا أضرُّكِ، فدعَتْ له، فأُرسِلَ، فأهْوَى إليها فتناوَلَها، فأُخِذَ بمثلها، أو أشدَّ منها، ثم فعل ذلك الثالثةَ، فأُخِذَ، فذكر مثلَ المرتين الأولَيين، وكفَّ، فقال: ادْعِي الله لي ولا أضرُّكِ، فدعَتْ له، فأُرسِلَ، ثم دعَا أدنى حجَّابه فقال: إنكَ لم تأتني بإنسان، ولكنكَ أتيتني بشيطان أخرِجْها، وأعطِها[1] هاجَرَ، قال: فخرجَتْ وأُعطِيَتْ هاجَرَ، فأقبلَتْ، فلما أحسَّ إبراهيمُ بمجيئها انفتَلَ من صلاته، فقال: مَهْيَمْ، فقالت: قد كفى الله كَيْدَ الكافر، وأخدَمَني هاجَرَ»[2].

[التحفة: ١٤٥٦٤].

---

(١) في الأصلين: أعط، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥٧) و (٣٣٥٨) و (٥٠٨٤)، ومسلم (٢٣٧١).

وسيأتي بعده موقوفاً، وانظر ما قبله.

وهو في ابن حبان (٥٧٣٧).

وقوله: «مهيم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: ما أمرك وشأنك، وهي كلمة يمانية.

وقفه عبدُ الله بنُ عَوْن(١)

٨٣١٧ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم، قال: حدثنا النَّضرُ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن ابن سيرينَ عن أبي هريرةَ، قال: لم يكذبْ إبراهيمُ عليه السلامُ قطُّ إلا ثلاثَ كذباتٍ، ثِنْتانِ في ذاتِ الله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ۝ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨]. وقوله في سورة الأنبياء: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، قال: وأتى على مِلِك من بعض الملوك ومعه امرأةٌ، فسأله عنها، فأخبَرَهُ أنها أختُه، قال: قُلْ لها تأتيني، أو مُرْها أن تأتيَني، فأتاها فقال لها: إن هذا قد سألني عنكِ، وإني أخبرتُه أنكِ أختي، وإنكِ أختي في كتاب الله عزَّ وجلَّ، وإنه ليس على الأرض مؤمنٌ ولا مؤمنةٌ غيري وغيرَكِ، وإنه قد أمرَكِ أن تأتيهِ، قال: فأَتَتْ فنظرَ إليها فضُغِطَ، فقال: ادْعي لي ولكِ أنْ لا أعودَ، قال: فخُلِّيَ عنه، فعاد، قال: فضُغِطَ مثلَها، أو أشدَّ، قال: ادْعي لي ولكِ ألا أعودَ، قال: فخُلِّيَ عنه، فأمرَ لها بطعام، وأخدَمَها جاريةً يقال لها هاجرُ، فلما أَتَتْ إبراهيمَ قال: مَهْيَمْ، فقالت: كفَى الله كيدَ الكافر الفاجر وأخدَمَ جاريةً.

قال أبو هريرةَ، تلكَ أُمُّكم يا بني ماء السماء، ومدَّ بها ابنُ عَوْن صوتَه(٢).

[التحفة: ١٤٤٧٥].

٧٦ ـ هاجر رضي الله عنها

٨٣١٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس

---

(١) وقع في الأصلين: «بن عَمرو» وهو خطأ، صوبناه من التحفة ومصادر التخريج ورواية الحديث هذا.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
و انظر سابقيه مرفوعاً.

عن أُبيٍّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ أن جبريلَ حين ركَضَ زمزم بعَقِبه فنبَعَ الماءُ، فجعلَتْ هاجرُ تجمع البطحاءَ حول الماء؛ لئلاَّ يتفرَّقَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ الله هاجرَ، لو تركَتْها لكانت عيناً مَعِيْناً»[1].

[التحفة: ٤٧].

٨٣١٩ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المَدِيْنِيِّ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ أيوبَ يحدث، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس

عن أُبيٍّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ قال: «نزل جبريلُ إلى هاجرَ وإسماعيلَ، فركَضَ عليه موضعَ زمزم بعَقِبِه، فنبعَ الماءُ» قال: «فجعلَتْ هاجرُ تجمع البطحاءَ حوله؛ لا يتفرَّقَ الماءُ» فقال رسولُ الله ﷺ: «رحِمَ الله هاجرَ لو تركتها كان عيناً مَعِيْناً». قال: فقلتُ لأبي: حمادٌ لا يذكر أُبيَّ بن كعب، ولا يرفعه! قال: أنا أحفظُ كذا[2]، هكذا حدثني به أيوبُ.

قال وَهْبٌ: وحدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوبَ، عن عبد الله بن سعيد بن جُبير، عن أبيه، عن ابن عباس نحوه، ولم يذكر أُبيًّا ولا النبيَّ ﷺ.

قال وَهْبٌ: فأتيتُ سلاَّمَ بنَ أبي مُطيع فحدثني هذا الحديثَ، فروى له عن حماد بن زيد، عن أيوبَ، عن عبد الله بن سعيد بن جُبير، فردَّ ذلك ردًّا شديداً، ثم قال لي: فأبوكَ ما يقول؟ قلتُ: أبي يقول: أيوبُ، عن سعيد بن جُبير، قال: العجَبُ والله، ما يزال الرجلُ من أصحابنا الحافظُ قد غلِطَ، إنما هو أيوبُ، عن عِكْرمةَ بن خالد[3].

[التحفة: ٤٧].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده، وانظر لاحق ما بعده من حديث ابن عباس مطولاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢١١٢٥).
وقوله: ركض، الركض: الضرب بالرجل والإصابة بها.
وقوله: البطحاء: الحصى الصغار.
(٢) في الأصلين لذا، والمثبت من التحفة.
(٣) سلف قبله.

٧٦م - هاجر رضي الله عنها

٨٣٢٠ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا محمدُ بنُ ثور، عن مَعْمَر، عن أيوبَ وكثير بن كثير بن المطَّلب بن أبي وَدَاعةَ - يزيد أحدُهما على الآخر - عن سعيد ابن جبير

قال ابنُ عباس: أولُ ما اتَّخذَ النساءُ المِنْطقَ من قِبَلِ أمِّ إسماعيلَ، اتَّخذَتْ مِنْطَقاً؛ لتُعَفِّي أثرَها على سارةَ، ثم جاء بها إبراهيمُ وابنِها إسماعيلَ، وهي تُرضِعُ، حتى وضَعها عند البيت، وليس بمكَّةَ يومئذ أحدٌ، وليس بها ماءٌ، فوضَعها هنالك، ووضع عندها جِراباً فيه تمرٌ، وسِقاءً فيه ماءٌ، ثم قفَّى إبراهيمُ، فاتَّبعتْهُ أمُّ إسماعيلَ، فقالت: يا إبراهيمُ، أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس به أنيسٌ ولا شيءٌ، فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفتُ إليها، فقالت له: آللهُ أمَرَكَ بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذاً لا يُضيِّعُنا، ثم رجعت، فانطلَقَ إبراهيمُ، استقبل بوجهه البيتَ، ثم دعا بهؤلاء الدَّعواتِ، ورفع يديه فقال: ﴿إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ...﴾ [إبراهيم: ٣٧] إلى: ﴿لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ﴾ فجعَلتْ أمُّ إسماعيلَ تُرضع إسماعيلَ، وتشرب ذلك الماءَ، حتى إذا نفِدَ ما في ذلك السِّقاء عطِشتْ، وعطِشَ ابنُها وجاع، وانطلَقتْ كراهيةَ أن تنظرَ إليه، فوجدَتْ الصَّفا أقربَ جبل يليها، فقامت عليه، واستقبَلت الوادي؛ هل ترى أحداً، فلم ترَ أحداً، فهبَطتْ من الصَّفا، حتى إذا بلَغتْ الوادي، رفعَتْ طرفَ دِرْعها، ثم سَعتْ سعيَ المُجْهِد، ثم أتَت المروةَ، فقامت عليها ونظَرتْ؛ هل ترى أحداً، فلم ترَ أحداً. فعَلتْ ذلك سبعَ مرات.

قال ابنُ عباس: قال النبيُّ ﷺ: «فلذلك سعَى الناسُ بينهما» فلما نزلت عن المروة سمِعتْ صوتاً، فقالت: صَهْ - تريد نفسها - ثم تسمَّعتْ فسمِعتْ أيضاً، قالت: قد أسْمَعتَ إن كان عندكَ غَوثٌ، فإذا هي بالمَلَك عند موضع زمزم يبحث بعَقِبه أو بجناحه حتى ظهَرَ الماءُ، فجاءت تُحوِّضُه هكذا وتقول بيدها، وجعَلتْ - يعني - تغرِف من الماء في سِقائها، وهو يفورُ بقَدْر ما تغرِف.

قال ابن عباس: قال النبيُّ ﷺ : «يرحم الله أمَّ إسماعيلَ، لو تَرَكتْ زمزم» أو قال: «لو لم تغتَرِفْ من الماء، لكانت عيناً مَعِيْناً» فشرِبتْ وأرضَعتْ ولدها، فقال المَلَكُ: لا تخافي الضَّيْعَةَ، فإن هاهنا بيتَ الله، يبنيه هذا الغلامُ وأبوه، وإن الله لا يُضيِّع أهلَه، وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرَّابِيَة، تأتيه السيولُ عن يمينه وشماله، فكانوا كذلك حتى مرَّت رُفقةٌ أو قال: بيتٌ من جُرْهُم مُقبلِينَ، فنزلوا في أسفل مكَّةَ، فرأَوا طائراً عارضاً، فقالوا: إن هذا الطائرَ لَيدورُ على ماء، ولَعَهدُنا بهذا الوادي وما فيه ماءٌ، فأرْسَلوا فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم بالماء، وأمُّ إسماعيلَ عند الماء، فقالوا: أتأذَنينَ لنا أن ننزلَ عندَكِ؟ قالت: نعم، ولا حقَّ لكم في الماء.

قال ابنُ عباس: قال نبيُّ الله ﷺ : «فألْفَى ذلكَ أمَّ إسماعيلَ وهي تحبُّ الأُنسَ، فنزَلوا، وأرسَلوا إلى أهاليهم فنزَلوا معهم، وشبَّ الغلامُ، وتعلَّمَ العربيةَ منهم، وأعجبهم حين شبَّ، فلما أدرَكَ زوَّجوهُ امرأةً منهم، وماتت أمُّ إسماعيلَ» [(1)].

[التحفة: ٥٦٠٠] .

٨٣٢١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا أبو عامر وعثمانُ بنُ عمرَ، عن إبراهيمَ بن نافع، عن كثير بن كثير، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: لما كان بين إبراهيمَ وبين أهله ما كان، خرَج هو وإسماعيلُ وأمُّ إسماعيلَ، ومعهم شَنَّةٌ ـ يعني ـ فيها ماءٌ، فجعَلتْ تشرب الماءَ، ويدُرُّ لبنُها على صبيِّها، حتى إذا دخلوا مكَّةَ، وضعها تحت دَوْحَة، ثم تولى

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٤) و (٣٣٦٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٥).
والحديث روي مطولاً ومفرقاً.
وقوله: «المنطق» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : المنطق : النطاق، وجمعه: مناطق، وهو أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها، وترسله على الأسفل.

راجعاً، وتتبَعُ أمُّ إسماعيلَ أثرَهُ، حتى إذا بلَغـتْ كَـدَاءَ، نادتـه: يـا إبراهيـمُ، إلى مَـنْ تترِكنا؟ ـ قال أبـو عـامر: إلى مَـنْ تكِلُنـا؟ ـ قـال: إلى الله عـزَّ وجـلَّ، قـالت: رضيتُ بالله، ثم رجَعتْ، فجعَلتْ تشرب منها، ويدُرُّ لبنُها على صبيِّها، فلما فنِيَ، بلغ من الصبي العطشُ، قالت: لو ذهبتُ فنظرتُ؛ لعلِّي أحسُّ أحداً، فقـامت على الصفا، فإذا هي لا تُحِسُّ أحداً، فنزَلتْ، فلما حاذَت بالوادي، رفَعتْ إزارَها، ثـمَّ سَعَتْ حتى تأتي الـمَروةَ، فنظرت فلـم تُحِسَّ أحـداً، ففعَلـتْ ذلـك أشـواطاً، ثـم قالت: لو اطَّلعتُ؛ حتى أنظرَ ما فعـل، فـإذا هـو علـى حالـه، فـأبَتْ نفسُـها حتـى رجَعتْ؛ لعلَّها تُحِسُّ أحـداً، فصنَعـتْ ذلـك حتـى أتـمَّتْ سبعاً، ثـم قـالت: لـو اطَّلعتُ؛ حتى أنظرَ ما فعل، فإذا هو على حاله، وإذا هي تسـمع صوتـاً، فقـالت: قـد سُمعتَ، فقُـلْ تُجَـبْ، أو يـأتي منـكَ خيرٌ ـ قـال أبـو عـامر، قـد سُمعتَ فأغِثْ ـ فإذا هو جبريلُ، فرَكضَ بقدمه، فنبَعَ، فذهبت أمُّ إسماعيلَ تحفر.

قال أبو القاسمﷺ : «لو ترَكتْ أمُّ إسماعيلَ الماءَ كان ظاهراً». فمرَّ نـاسٌ مـن جُرْهُم، فإذا هم بالطير، فقالوا: ما يكون هذا الطيرُ إلاَّ على ماء، فأرسَلوا رسولَهم وكَريَّهم؛ فجـاؤوا إليهـا، فقـالوا: ألا نكـون معـكِ؟ قـالت: بلـى، فسـكنوا معهـا، وتزوَّجَ إسماعيلُﷺ امرأةً منهم، ثم إن إبراهيمَﷺ بدَا له قال: إني مطَّلـعٌ ترِكَـتي، فجاء فسألَ عن إسماعيلَ: أين هو؟ فقالوا: يصيد، و لم يَعرِضوا عليه شيئاً، قـال: إذا جاء فقولوا له: يُغيِّر عتبـةَ بيتـه، فجـاء فأخبرَتـه، فقـال: أنـتِ ذلـك، فـانطلقي إلى أهلكِ، ثم إن إبراهيمَﷺ بَدا له فقال: إني مطَّلعٌ ترِكَتي، فجاء أهلَ إسماعيلَ فقال: أين هو؟ قالوا: ذهب يصيد، وقالوا له: انزِلْ فاطْعَمْ واشرَبْ، قـال: ومـا طعـامُكم وشرابُكم؟ قالوا: طعامنا اللحمُ، وشرابنا الماءُ، قال: اللهـمَّ، بـارِكْ لهـم في طعـامهم وشرابهم.

قـال أبـو القاسـمﷺ : «فـلا تـزال فيـه بركـةٌ بدعـوة إبراهيـمَ»ﷺ ثـم إن إبراهيمَﷺ بَدا له، فقال: إني مطَّلعٌ ترِكَتي، فجاء، فإذا إسماعيلُ وراءَ زمزم يُصْلـح نبلاً لهﷺ ، فقال: يا إسماعيلُ، إن ربَّكَ عزَّ وجلَّ قد أمرني أن أبني له بيتـاً، قـال: أطِعْ ربَّكَ، قال: وقد أمرَني أن تُعينني عليه، قال: فجعل إسماعيلُﷺ يناول إبراهيمَ

الحجارةَ، ويقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، فلما أنْ رُفِعَ البنيانُ، وضعُفَ الشيخُ عن رفع الحجارة، فقام على المقام، وجعل إسماعيلُ يناوله الحجارةَ، ويقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾(١).

[التحفة: ٥٦٠٠].

٧٧ ـ فَضْلُ عائشةَ بنتِ أبي بكر الصديق، حبيبةِ حبيب الله وحبيبةِ رسول الله ﷺ، ورضي عنها، وعن أبيها عبد الله بن عثمانَ أبي بكر الصديق، رحمة الله عليها

٨٣٢٢ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بشرٌ ـ وهو ابنُ المُفَضَّل ـ قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن مُرَّةَ

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «فَضْلُ عائشةَ على النِّساء كفضْلِ الثَّريد على سائر الطعام»(٢).

[التحفة: ٩٠٢٩].

٨٣٢٣ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، حدثنا شاذانُ، قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أمَّ سلمةَ، لا تؤذيني في عائشةَ، فإنه والله ما أتاني الوحيُ في لِحاف امرأة مِنكنَّ إلاَّ هي»(٣).

[التحفة: ١٦٨٧٤].

---

(١) سلف قبله.

قوله: «شنَّة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الشنان: الأسقية الخلَقة، واحدها شَنّ وشَنَّة، وهي أشد تبريداً للماء من الجُدُد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٥)، وفي الحديث ذكر مريم بنت عمران وامرأة فرعون، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٧٥)، والترمذي (٣٨٧٩).

وسيتكرر برقم (٨٨٤٦).

٨٣٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ، عن عَبْدةَ، عن هشام، عن صالح ابن ربيعةَ بن هُدَير

عن عائشة، قالت: أُوحيَ إلى النبيِّ ﷺ وأنا معه، فقمتُ فأجَفْتُ البابَ، فلما رُفِّهَ عنه قال: «يا عائشةُ، إن جبريلَ يُقرئُكِ السلامَ» (١).

[المجتبى: ٧/٦٩، التحفة: ١٦١٥٦] .

٧٨ ـ الغُميصاء بنتُ مِلْحانَ، أمُّ سُلَيم، ومن قال: الرُّميصاء رضي ا لله عنها

٨٣٢٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، ومحمدُ بنُ المُثنّى، قالا: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُميدٌ

قال أنس: قال نبيُّ الله ﷺ : «أُدخِلتُ الجنةَ فسمعتُ خَشْفَةً بين يدي، فإذا أنا بالغُميصاء ابنةِ مِلْحانَ» قال حُميدٌ: هي أمُّ سُلَيم(٢).

[التحفة: ٦٤٧] .

٨٣٢٦ ـ أخبرنا نُصير بنُ الفَرَج، قال: حدثنا شعيبُ بنُ حرب، عن عبد العزيز ابن عبد الله بن أبي سَلَمةَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أُريتُ أني أُدخِلتُ الجنةَ، فإذا أنا بالرُّميصاء امرأةِ أبي طلحةَ أمِّ سُلَيم» (٣).

[التحفة: ٣٠٥٧] .

٨٣٢٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، عن إبراهيمَ بن طَهْمانَ، عن أبي عثمانَ

---

(١) سيتكرر برقم (٨٨٤٩)، وانظر تخريجه برقم (٨٨٥١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٥)، وابن حبان (٧١٩٠).

(٣) سلف بإسناده برقم (٨٠٧٠) و (٨١٧٨)، والحديث أتم من ذلك وفيه خبر عمر وبلال، وقد أورده المؤلف مفرقاً.

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا مرَّ بجَنَباتِ أمِّ سُلَيم دخلَ عليها، فسلَّمَ عليها[1].

[التحفة: ١٧٢١] .

٧٩ - أمُّ الفضل رضي الله عنها

٨٣٢٨ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الوهَّاب، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ عقبةَ، عن كُرَيب

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الأخواتُ مؤمناتٌ: ميمونةُ زوجُ النبيِّ ﷺ ، وأمُّ الفضل بنتُ الحارث، وسلمى امرأةُ حمزةَ، وأسماءُ بنتُ عُمَيْس أختُهنَّ لأُمِّهنَّ» [2].

[التحفة: ٦٣٣٨] .

٨٠ - أمُّ عبد

٨٣٢٩ - أخبرنا عَبْدةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا يحيى - وهو ابنُ آدمَ - قال: أخبرنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدةَ، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود بن يزيدَ

عن أبي موسى، قال: قدِمتُ أنا وأخي من اليمن على رسول الله ﷺ، فمكَثْنا حِيْناً وما نحسبُ ابنَ مسعودٍ وأمَّه إلا من أهل بيت النبيِّ ﷺ؛ من كثرةِ دخولهم ولزومهم له[3].

[التحفة: ٨٩٧٩] .

---

(١) أخرجه بنحوه بلفظ مختلف البخاري (٢٨٤٤)، ومسلم (٢٤٥٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٦٨) و (٤٨٦٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢٠٦).

٨١ ـ أسماءُ بنتُ عُمَيْس رضي الله عنها

٨٣٣٠ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثني بُرَيد، عن أبي بُردةَ

عن أبي موسى، قال: دخَلتْ أسماءُ بنتُ عُمَيْس على حَفْصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ زائرةً، وقد كانت هاجَرتْ إلى النَّجاشيِّ فيمن هاجرَ إليه، فدخل عمرُ على حفصةَ وأسماءُ عندَها، فقال عمرُ حينَ رأى أسماءَ: مَنْ هذه؟ قالت: أسماءُ بنتُ عُمَيْس، قال عمرُ: الحبشيَّةُ هذه، آلْبَحريَّةُ؟ فقالت أسماءُ: نعم، فقال عمرُ: سبقناكُم بالهجرة، فنحنُ أحقُّ برسول الله ﷺ منكم، فغضِبتْ وقالت: كلاَّ والله، كنتم مع رسول الله ﷺ، يُطعِمُ جائعَكُم، ويَعِظُ جاهلَكُم، وكنَّا في دار ـ أو في أرض ـ العِدى البغضاء في الحبشة، وذلك في ذات[1] الله، وفي رسوله ﷺ، وايْمُ الله، لا أطْعَمُ طعاماً ولا أشرب شراباً، حتى أذكُرَ ما قلتَ لرسول الله ﷺ، ونحن كنَّا نُؤذَى ونخاف، فسأذكُرُ ذلك لرسول الله ﷺ، والله لا أكذبُ ولا أزيدُ على ذلك، فلما جاء النبيُّ ﷺ، قالت: يا نبيَّ الله، إنَّ عمرَ قال: كذا وكذا، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما قلتِ»؟ قالت: قلتُ كذا وكذا، فقال رسولُ الله ﷺ: «ليس بأحقَّ بي منكم، وله ولأصحابه هجرةٌ واحدةٌ، ولكم أهلَ السفينةِ هجرتانِ».

قالت: فلقَدْ رأيتُ أبا موسى رضي الله عنه وأصحابُ السفينة يأتوني أرْسالاً يسألون عن هذا الحديث، ما مِنَ الدُّنيا شيءٌ هو أفرَحُ ولا أعظَمُ في أنفسهم ممَّا قال لهم رسولُ الله ﷺ.

(١) في الأصلين: كتاب، والمثبت من حاشية (ط) وعليها علامة الصحة.

قال أبو بُرْدَةَ: قالت أسماءُ: فلقد رأيتُ أبا موسى، وإنه لَيستَعيدُ مني هذا الحديثَ[1].

[التحفة: ٩٠٧٥] .

٨٣٣١ ـ أخبرنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ شُعيبَ بنَ الليث، عن أبيه، عن جعفر بن ربيعةَ، عن بكر بن سَوَادةَ، عن عبد الرحمن بن جُبير

عن عبد الله بن عَمرو بن العاص، أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه تزوَّجَ أسماءَ بنتَ عُمَيْس بعد جعفر بن أبي طالب، فأقبَلَ داخلاً على أسماءَ، فإذا نَفَرٌ جلوسٌ في بيته، فوجَدَ في نفسه، فرجَعَ إلى نبيِّ الله ﷺ فأخبَرَهُ، فقال أبو بكر[2]: ما ذاكَ أني رأيتُ بأساً، فقال النبيُّ ﷺ: «برَّأها الله عزَّ وجلَّ من ذلك فقام النبيُّ ﷺ فقال: «لا يَدْخُلَنَّ رجلٌ على مُغِيبَةٍ، إلا وغيرُه معه»[3].

[التحفة: ٨٨٧٢] .

تمَّ الكتاب، والحمد لله ربِّ العالمين.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٧٦) و (٤٢٣٠)، ومسلم (٢٥٠٢)، وأبو داود (٢٧٢٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٥٢٤).

(٢) وقع في الأصلين: «أبو بكرة» وهو خطأ، والمثبت هو الصواب كما في مصادر التخريج، وكما يشير إليه سياق الحديث.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٧٣).
وسيأتي برقم (٩١٧٣).
وهو في «المسند» أحمد (٦٥٩٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم تسليماً

٤٩ـ كتاب الخصائص

١ـ ذكر خصائص أمير المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وذكرُ صلاته قبل الناس، وأنه أولُ من صلَّى من هذه الأمَّة

٨٣٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن - يعني ابنَ مهدي - قال: حدثنا شُعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيْل، قال: سمعتُ حَبَّة العُرَنيَّ، قال:

سمعتُ عليًّا، يقول: أنا أولُ مَنْ صلَّى مع رسول الله ﷺ[1].

[النكت: ١٠٠٦١].

٨٣٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، قال: أولُ مَنْ صلَّى مع رسول الله ﷺ عليٌّ[2].

[النكت: ٣٦٦٤].

ذكر اختلاف الناقلينَ لهذا الخبر عن شُعبةَ

٨٣٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي حمزةَ

عن زيد بن أرقمَ، قال: أولُ مَنْ أسلمَ مع رسول الله ﷺ عليُّ بنُ أبي طالب[3].

[النكت: ٣٦٦٤].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٥ و١٣/٥٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩)، وفي «الأوائل»(٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨١)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨١).

٨٣٣٥- أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ شُعبةَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي حمزةَ

عن زيد بن أرقمَ، قال: أولُ مَنْ أسلمَ عليٌّ[١].

[النكت: ٣٦٦٤].

٨٣٣٦- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالد- وهو ابنُ الحارث- قال: حدثنا شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ أبا حمزةَ مولى الأنصار، قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقمَ، يقول: أولُ مَنْ صلَّى مع رسول الله ﷺ عليٌّ. وقال في موضع آخرَ: أسلَمَ عليٌّ[٢].

[التحفة: ٣٦٦٤].

٨٣٣٧- أخبرني محمدُ بنُ عُبيد بن محمد الكوفيُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ خُثَيْم، عن أسد بن عبد[٣] الله البَجَليِّ، عن يحيى بن عَفيف

عن عَفيف، قال: جئتُ في الجاهلية إلى مكّةَ، فنزلتُ على العبَّاس بن عبد المُطَّلب، فلما ارتفعَتِ الشمسُ، وحلَّقَتْ في السماء، وأنا أنظر إلى الكعبة، أقبَلَ شابٌّ، فرمى ببصره إلى السماء، ثم استقبَلَ القِبْلَةَ، فقام مُستقبلَها، فلم يلبَثْ حتى جاء غلامٌ، فقام عن يمينه، فلم يلبَثْ حتى جاءت امرأةٌ، فقامت خلفهما، فركَع الشابُّ، فركَع الغلامُ والمرأةُ، فرفَع الشابُّ، فرفَع الغلامُ والمرأةُ، فخرَّ الشابُّ ساجداً، فسجدا معه، فقلتُ: يا عباسُ، أمرٌ عظيمٌ، فقال لي: أمرٌ عظيمٌ. فقال: أتدري مَنْ هذا الشابُّ؟ فقلتُ: لا، فقال: هذا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد المُطَّلب، هذا ابنُ أخي، وقال: تدري مَنْ هذا الغلامُ؟ فقلتُ: لا، قال: عليُّ بنُ أبي طالب ابن عبد المُطَّلب، هذا ابنُ أخي، هل تدري مَنْ هذه المرأةُ التي خلفَهما؟ قلتُ: لا، قال: هذه خديجةُ ابنةُ خُويلد زوجةُ ابنِ أخي هذا، حدثني أن ربَّكَ[٤] ربَّ

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨١).
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨١).
(٣) وقع في الأصلين: «أسد بن عبدة» والمثبت من التهذيب وفروعه.
(٤) في حاشيتي الأصلين: لعلّه ربّه.

السماوات والأرض أَمَرَهُ بهذا الدِّين الذي هو عليه، ولا والله ما على ظَهْرِ الأرض كلِّها أحدٌ على هذا الدِّين غيرُ هؤلاءِ الثلاثة[1].

[النكت: ٩٩٠٤].

٨٣٣٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله بنُ موسى، قال: حدثنا العلاءُ بنُ صالح، عن المِنْهال بن عَمرو، عن عبَّاد بن عبد الله، قال:

قال عليٌّ: أنا عبدُ الله، وأخو رسوله ﷺ، وأنا الصِّدِّيقُ الأكبرُ، لا يقولُها بعدي إلا كاذبٌ، صلَّيتُ قبلَ الناس بسبع سنينَ[2].

[النكت: ١٠١٥٧].

٢ـ ذكر عبادة عليٍّ رضي الله عنه

٨٣٣٩ـ أخبرنا عليُّ بنُ المنذر، قال: حدثنا ابنُ فُضَيْل، قال: حدثنا الأجلَحُ، عن عبد اللهِ بن أبي الهُذَيْل

عن عليٍّ، قال: ما أعرفُ أحداً من هذه الأمَّة عبَدَ الله بعدَ نبيِّها ﷺ غيري، عبَدتُ الله قبلَ أن يَعبُدَهُ أحدٌ من هذه الأمَّة بسبع سنينَ[3].

[النكت: ١٠٢٠٢].

٣ـ ذكر منزلة عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه من الله عزَّ وجلَّ

٨٣٤٠ـ أخبرني هلالُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا محمدُ بنُ خالد ـ وهو ابنُ عَثْمَةَ ـ قال: حدثنا موسى بنُ يعقوبَ، قال: حدثني مُهاجرُ بنُ مِسْمار، عن عائشةَ بنتِ سعد، قالت:

سمعتُ أبي، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الجُحْفَة، وأخذ بيد عليٍّ، فخطب، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «يا أيُّها الناسُ، إني وليُّكم» قالوا:

---

(١) أخرجه الطبراني ١٨/(١٨١) و(١٨٢)، والحاكم ١٨٣/٣.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٨٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٠).

(٣) أخرجه الحاكم ١١٢/٣، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٤١/١.

صدقتَ يا رسولَ الله، ثم أخذ بيد عليٍّ فرفعها، وقال: «هذا وليِّي، والمُؤَدِّي عني، وإن الله مُوالٍ من والاهُ، ومُعادٍ مَنْ عاداهُ»[1].

٨٣٤١ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا مُسْهِرُ بنُ عبد الملك عن عيسى بن عمرَ، عن السُّدِّيِّ

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ كان عنده طائرٌ، فقال: «اللهمَّ، ائْتِني بأحبِّ خلْقِكَ إليكَ؛ يأكلُ معي من هذا الطير» فجاء أبو بكر فرَدَّهُ، وجاء عمرُ فرَدَّهُ، وجاء عليٌّ فأذِنَ له[2].

[النكت:٢٢٨].

٨٣٤٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد وهشامُ بنُ عمَّار، قالا: حدثنا حاتمٌ، عن بُكَيْر بن مِسْمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقَّاص، قال:

أمَرَ معاويةُ سعداً، فقال: ما منَعكَ أن تسُبَّ أبا تُراب؟ قال: أمَّا ما ذَكَرتُ ثلاثاً قالهنَّ رسولُ الله ﷺ فلن أسُبَّهُ، لأنْ تكونَ لي واحدةٌ منهنَّ أحبَّ إليَّ من حُمْرِ النَّعَم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول له ـ وخلَّفَهُ في بعض مغازيه ـ فقال له عليٌّ: يا رسولَ الله، تُخلِّفني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبوَّةَ بعدي» وسمعتُه يقول في يوم خيبرَ: «لأُعطينَّ الرايةَ رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّهُ الله ورسولُه» فتطاولنا لها، فقال: «ادْعُوا لي عليًّا» فأُتيَ به أرمدَ، فبصَقَ في عينيه، ودفع الرايةَ إليه، ولما نزلت ـ زاد هشامٌ ـ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣] دعا رسولُ الله ﷺ عليًّا، وفاطمةَ، وحَسَناً، وحُسيناً، فقال: «اللهمَّ ـ يعني ـ هؤلاءِ أهلي»[3].

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم (١١٨٩).
وسيأتي برقم (٨٤٢٥) و(٨٤٢٧).
هذا الحديث لم يرد في «النكت».
(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٢١).
(٣) أخرجه مسلم (٢٤٠٤) (٣٢)، والترمذي (٢٩٩٩) و(٣٧٢٤).
وسيأتي برقم (٨٣٨٥) و(٨٤٥٨).
وهو في «المسند» أحمد (١٦٠٨).

٨٣٤٣ـ أخبرنا حَرَميُّ بنُ يونسَ بن محمد، قال: حدثنا أبو غسَّانَ، قال: حدثنا عبدُ السلام، عن موسى الصغير، عن عبد الرحمن بن سابط

عن سعد بن أبي وقَّاص، قال: كنتُ جالساً، فتنقَّصوا عليَّ بنَ أبي طالب فقال: لقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول له خصالٌ ثلاثةٌ، لأَنْ تكونَ لي واحدةٌ منهنَّ أحبُّ إليَّ من حُمْر النَّعَم، سمعتُه يقول: «إنه مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلاَّ أنه لا نبيَّ بعدي» وسمعتُه يقول: «لأُعطينَّ الرايةَ غداً رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه» وسمعتُه يقول: «مَنْ كنتُ مولاهُ، فعَلِيٌّ مَوْلاه»[١].

٨٣٤٤ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى قال: حدثنا نصرُ بن عليٍّ، قال: أخبرنا عبدُ الله ابنُ داودَ، عن عبد الواحد بن أيمنَ، عن أبيه

أن سعداً، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لأَدفعنَّ الرايةَ غداً إلى رجل يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه، يفتح الله على يديه» فاستشرَفَ لها أصحابُه، فدفَعَ إلى عليٍّ[٢].

٨٣٤٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: أخبرنا ابنُ أبي ليلى، عن الحكم والمِنْهال، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن أبيه أنه قال لعليٍّ ـ وكان يسير معه ـ: إن الناسَ قد أنكروا منكَ أنكَ تخرج في البرد في المُلاءَتين، وتخرج في الحرِّ في الحشوِ والثوبِ الغليظ، قال: أَوَ لم تكن معنا بخيبرَ؟ قال: بلى، قال: فإن رسولَ الله ﷺ بعث أبا بكر وعقَدَ له لواءً فرجَعَ، وبعث عمرَ وعقَدَ له لواءً فرجَعَ بالناس، فقال رسولُ الله ﷺ: «لأُعطينَّ الرايةَ رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه، ليس بفرَّار» فأرسَلَ إليَّ وأنا أرمَدُ، قلتُ: إني أرمَدُ، فتَفَلَ في عيني، وقال: «اللهمَّ، اكفِهِ أذى الحرِّ والبرد» فما وجدتُ حراً بعدَ ذلك، ولا برداً[٣].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٢١).

(٢) انظر سابقيه بنحوه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٧).

=

٨٣٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن حرب المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ خالد، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، عن عبد الله بن بُريدةَ، قال:

سمعتُ أبي[1] بُريدةَ يقول: حاصَرْنا خيبرَ، فأخذ اللواءَ أبو بكر ولم يُفتَحْ له، وأخذ من الغد عمرُ، فانصرَفَ ولم يُفتَحْ له، وأصاب الناسَ يومئذ شدةٌ وجهدٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني دافعٌ لوائي غداً إلى رجلٍ يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه، لا يرجع حتى يُفتَحَ له» وبِتْنا طيبةً أنفُسُنا؛ أنَّ الفتحَ غداً، فلما أصبح رسولُ الله ﷺ صلَّى الغداةَ، ثم قام قائماً، ودعا باللواء، والناسُ على مصَافِّهم، فما منَّا إنسانٌ له منزلةٌ عند رسول الله ﷺ إلا هو يرجو أن يكونَ صاحبَ اللواء، فدعا عليَّ بنَ أبي طالب، وهو أرمَدُ، فتَفَلَ في عينيه، ومسح عنه، ودفع إليه اللواءَ، وفتَحَ الله له، قال: وأنا فيمن تطاوَلَ لها[2].

[التحفة: ١٩٦٩].

٨٣٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا عوفٌ، عن ميمونٍ أبي عبد الله، أن عبدَ الله بنَ بُريدةَ حدثه

عن بُريدةَ الأسلميِّ، قال: لما كان حيثُ نزَلَ رسولُ الله ﷺ بحضرة أهل خيبرَ، أعطى رسولُ الله اللواءَ عمرَ، فنهضَ معه مَنْ نهضَ من الناس، فلَقُوا أهلَ خيبرَ، فانكشف عمرُ وأصحابُهُ، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لأُعطينَّ اللواءَ رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه» فلما كان من الغد تصادَرَ أبو بكر، وعمرُ، فدَعَا عليًّاً وهو أرمَدُ، فتَفَلَ في عينيه، ونهض معه مِنَ الناس مَنْ نهضَ، فلَقِيَ أهلَ خيبرَ، فإذا مَرْحَبٌ يرتجِزُ، وهو يقول:

=

وسيأتي برقم (٨٤٨٣)، وابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن.

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٨).

(١) وقع في الأصلين: «أبا بريدة» وهو خطأ صوبناه من «التحفة».

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٧٩)، والحاكم ٤٣٧/٣.

وسيتكرر برقم (٨٥٤٧)، وسيأتي بعده وبرقم (٨٥٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٩٣).

قد علِمَتْ خيبرُ أني مَرْحَبُ   شَاكي السِّلاحِ بطلٌ مجرَّبُ
أطعَنْ أحياناً وحيناً أضرِبُ   إذا الليوثُ أقبلَتْ تلهَّبُ

فاختلف هو وعليٌّ ضربتَيْن، فضربه عليٌّ على هامته حتى عضَّ السيفُ منها أبيضَ رأسه، وسمع أهلُ العسكر صوتَ ضربته، فما تَتَامَّ آخرُ الناس مع عليٍّ، ففتحَ الله له ولهم[1].

[التحفة: ٢٠٠٣].

٨٣٤٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم قال:

أخبرني سهلُ بنُ سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال يوم خيبرَ: «لأُعطينَّ هذه الرايةَ غداً رجلاً يفتَحُ الله عليه، يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه». فلما أصبحَ الناسُ، غدَوا على رسول الله ﷺ، كلُّهم يرجو أن يُعطى، فقال: «أين عليُّ بنُ أبي طالب»؟ فقالوا: يا رسولَ الله، يشتكي عينيه قال: «فأرسِلُوا إليه» فأُتِيَ به، فبصَقَ رسولُ الله في عينيه، ودعا له، فبرأ كأنْ لم يكُنْ به وجعٌ، فأعطاه الرايةَ، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أقاتِلُهم حتى يكونوا مثلَنا؟ قال: «انفُذْ على رِسْلِكَ حتى تنزلَ بساحتهم، ثم ادعُهم إلى الإسلام، وأخبرهُم بما يجب عليهم من حقِّ الله، فوَالله، لأنْ يهدي الله بكَ رجلاً واحداً خيرٌ لكَ من أن تكون لك حُمْرُ النَّعَم»[2].

[التحفة: ٤٧٧٧].

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلينَ لخبر أبي هريرةَ فيه

٨٣٤٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلى بنُ عُبيد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ كَيْسانَ، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لأدفعنَّ اليومَ الرايةَ إلى رجلٍ يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه» فتطاوَلَ القومُ، فقال: «أين عليٌّ»؟ فقالوا:

---

(١) سلف قبله وسيتكرر برقم (٨٥٤٦).
(٢) سلف مكرراً برقم (٨٠٩٣).

يشتكي عينيه، قال: فبصَقَ نبيُّ الله ﷺ في كفِّيه، ومسَحَ بها عيني عليٍّ، ودفع إليه الرايةَ، ففتح الله على يديه[1].

[التحفة: ١٣٤٦٠].

٨٣٥٠ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال يوم خيبرَ: «لأُعطينَّ هذه الرايةَ رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه، يفتح الله عليه» قال عمرُ بنُ الخطاب: ما أحببتُ الإمارةَ إلاَّ يومئذ، فدعا رسولُ الله ﷺ ابنَ أبي طالب، فأعطاه إيَّاها، وقال: «امْشِ، ولا تلتفت حتى يفتحَ الله عليكَ» فسار عليٌّ ثم توقفَ ـ يعني ـ فصرَخَ: يا رسولَ الله ﷺ ، عَلامَ أقاتل الناسَ؟ قال: «قاتِلْهم حتى يشهدوا أنْ لا إلهَ إلا الله، وأني رسولُ الله، فإذا فعلوا ذلك، فقد منعوا مني دماءَهُم وأموالَهُم، إلاَّ بحقِّها، وحسابُهم على الله»[2].

[التحفة: ١٢٧٧٤].

٨٣٥١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا جريرٌ، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لأُعطينَّ الرايةَ غداً رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، يُفتَحُ عليه» قال عمرُ: فما أحببتُ الإمارةَ قطُّ إلاَّ يومئذ، قال: فاشرَأَبَّ لها، فدعا عليًّا فبعَثه، ثم قال: «اذهَبْ، فقاتِلْ حتى يفتحَ الله عليكَ، ولا تلتفت» قال: فمشى ما شاء الله، ثم وقف، فلم يلتفت، فقال: علامَ أُقاتِلُ الناسَ؟ قال: «قاتِلْهُم حتى يشهدوا أنْ لا إلهَ إلاَّ الله، وأن محمداً

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٠٩٥)، وانظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٥).

وسيتكرر برقم (٨٥٤٩)، وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف برقم (٨٠٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٩٩٠)، وابن حبان (٦٩٣٣) و(٦٩٣٤).

رسولُ الله، فإذا فعلوا ذلك، فقد منعوا دماءَهُم وأموالَهُم إلا بحقِّها، وحسابُهم على الله»[1].

٨٣٥٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا سهيلُ بنُ أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ يوم خيبرَ: «لأَدفعنَّ الرايةَ إلى رجلٍ يحبُّه الله ورسولُه، ويفتح الله عليه» قال عمرُ: فما أحببتُ الإمارةَ قطُّ قبلَ يومئذ، فدفعها إلى عليٍّ فقال: «قاتِلْ ولا تلتفت» فسار قريباً فقال: يا رسول الله عَلامَ أقاتِلُ الناسَ؟ قال: «على أن يشهدوا أنْ لا إلهَ إلاَّ الله، وأن محمداً رسولُ الله، فإذا فعلوا فقد عصموا دماءَهُم وأموالَهُم مني إلاَّ بحقِّها، وحسابُهم على الله»[2].

ذكر خبر عِمران بن حُصين في ذلك

٨٣٥٣ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم العَنْبريُّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ عبد الوهَّاب، قال: حدثنا مُعتَمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن منصور، عن رِبْعيٍّ

عن عِمرانَ بن حُصين، أن النبيَّ ﷺ قال: «لأُعطينَّ الرايةَ رجلاً يحبُّ الله ورسولَه» ـ أو قال: ـ «يحبُّه الله ورسولُه» فدعا عليّاً، وهو أرمَدُ، ففتح الله على يديه[3].

[التحفة: ١٠٨٢٠].

(١) سلف قبله.
(٢) سلف في سابقيه.
(٣) سلف مكرراً برقم (٨٠٩٤).

ذكر خبر الحسن بن عليٍّ عن النبيِّ ﷺ في ذلك، وأن جبريلَ يقاتل عن يمينه، وميكائيلَ عن يساره

٨٣٥٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيْل، قال: حدثنا يونسُ، عن أبي إسحاقَ، عن هُبيرةَ بن يَرِيْم، قال:

خرج إلينا الحسنُ بنُ عليٍّ، وعليه عِمامةٌ سوداءُ، فقال: لقد كان فيكم بالأمس رجلٌ ما سبقَهُ الأوَّلونَ، ولا يُدركه الآخِرونَ، وإن رسولَ الله ﷺ قال: «لأعطينَّ الرايةَ غداً رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّه الله ورسولُه» فقاتَلَ جبريلُ عن يمينه، وميكائيلُ عن يساره، ثم لا تُرَدُّ - يعني رايتَه - حتى يفتَحَ الله عليه، ما ترَكَ ديناراً ولا درهماً، إلا سبعَ مئةِ درهم، أخذها من عطائه، كان أراد أن يبتاعَ بها خادماً لأهله[1].

٤ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ في عليٍّ: «إن الله جلَّ ثناؤه لا يُخزيه أبداً»

٨٣٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا الوضَّاحُ ـ وهو أبو عَوانةَ ـ قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عَمرو بنُ ميمون قال:

إني لَجالسٌ إلى ابن عبَّاس إذ أتاه تسعةُ رَهْطٍ، فقالوا: إمَّا أن تقومَ معنا، وإمَّا أن تُخلُونا يا هؤلاءِ، وهو يومئذ صحيحٌ قبل أن يَعْمى، قال: أنا أَقُوم معكم، فتحدثوا، فلا أدري ما قالوا، فجاء وهو ينفُضُ ثوبَه وهو يقول: أُفْ وتُفْ، يقعونَ في رجلٍ له عَشْرٌ، وقَعوا في رجلٍ قال رسولُ الله ﷺ: «لأَبعثَنَّ رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، لا يُخزيه الله أبداً» فأشرَفَ مَنِ استشرَفَ، فقال: «أين عليٌّ»؟ وهو في الرَّحا يطحَنُ، وما كان أحدُكم ليَطحنَ، فدعاه وهو أرمدُ ما يكاد أن يُبصرَ، فنفثَ في عينيه ثم هزَّ الرايةَ ثلاثاً، فدفعها إليه، فجاء

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٧٣، والطبراني (٢٧١٧) و(٢٧١٨) و(٢٧١٩) و(٢٧٢٠). وهو في «مسند» أحمد (١٧١٩)، وابن حبان (٦٩٣٦).

بصفيَّةَ بنت حُيَيٍّ.

وبعث أبا بكر بسورة التوبة، وبعث عليًّا خلفَه، فأخذها منه، فقال: «لا يذهب بها رجلٌ إلا رجلٌ هو مني وأنا منه».

ودعا رسولُ الله ﷺ الحسنَ، والحسينَ، وعليًّا، وفاطمةَ، فمَدَّ عليهم ثوباً، فقال: «هؤلاءِ أهلُ بيتي وخاصَّتي، فأذهِبْ عنهم الرِّجْسَ وطهِّرْهُم تطهيراً».

وكان أولَ مَنْ أسلَم من الناس بعدَ خديجةَ.

ولبس ثوبَ رسول الله ﷺ ونام، فجعل المشركون يرمُونَ كما يرمُونَ رسولَ الله ﷺ، وهم يحسَبونَ أنه نبيُّ الله ﷺ، فجاء أبو بكر، فقال: يا نبيَّ الله، فقال عليٌّ: إن نبيَّ الله ﷺ قد ذهب نحو بئر ميمون، فاتَّبعَهُ، فدخل معه الغارَ، وكان المشركون يرمُونَ عليًّا حتى أصبحَ.

وخرج بالناس في غزوة تبوك، فقال عليٌّ: أخرُجُ معكَ؟ فقال: «لا» فبكى، فقال: «أَمَا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنكَ لست بنبيٍّ»؟

ثم قال: «أنت خليفتي - يعني - في كلِّ مؤمن من بعدي».

قال: وسدَّ أبوابَ المسجد غيرَ باب عليٍّ، فكان يدخل المسجدَ وهو جُنبٌ، وهو في طريقه، ليس له طريقٌ غيرُه.

وقال: «مَنْ كنتُ وليَّهُ، فعليٌّ وليُّهُ».

قال ابنُ عباس: وأخبرنا الله في القرآن أنه قد رضيَ عن أصحاب الشجرة، فهل حدثنا بعدُ أنه سخِطَ عليهم؟ قال: وقال رسولُ الله ﷺ لعمرَ حين قال: ائذَنْ لي فَلأضرِبْ عُنقَه - يعني حاطباً - وقال: «ما يُدريكَ، لعلَّ الله قد اطَّلعَ على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم»(١).

[التحفة: ٦٣١٦].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٣٢).
وسيأتي برقم (٨٣٧٣) و(٨٣٧٤) و(٨٥٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٣٠٦١).
والحديث أورده المصنف مفرقاً.

٥- ذكر قول النبيِّ ﷺ لعليٍّ: «إنه مغفورٌ لك»

٨٣٥٦- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير الأسديُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ صالح، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن سَلِمةَ

عن عليٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلا أُعلِّمكَ كلماتٍ إذا قُلتهنَّ غُفِرَ لكَ، مع أنه مغفورٌ لكَ: لا إلهَ إلا هوَ الحليمُ الكريمُ، لا إلهَ إلا هو العليُّ العظيمُ، سبحانَ الله ربِّ السماواتِ السبع وربِّ العرش الكريم، الحمدُ لله ربِّ العالمينَ»[١].

[التحفة: ١٠١٨٨].

ذكر الاختلاف على أبي إسحاقَ في هذا الحديث

٨٣٥٧- أَخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ مَخْلَد ـ قال: حدثنا عليٌّ ـ وهو ابنُ صالح بن حَيٍّ أخو حسن بن صالح ـ عن أبي إسحاقَ الهَمْدانيِّ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن سَلِمةَ

عن عليٍّ، أن النبيَّ ﷺ قال: «يا عليُّ، أَلا أُعلِّمكَ كلماتٍ إذا أنتَ قُلتهنَّ غُفِرَ لكَ، مع أنه مغفورٌ لكَ، تقول: لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، لا إله إلا هوَ العليُّ العظيمُ، سبحانَ الله ربِّ السماوات وربِّ العرش العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمينَ»[٢].

٨٣٥٨ - أَخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ قال: كلماتُ الفَرَج: لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله الحليمُ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٦٢٩)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٩).

الكريمُ، سبحانَ الله ربِّ السماوات السبع وربِّ العرش العظيم، والحمدُ لله ربِّ العالمينَ»[(١)].

[التحفة: ١٠٢١٧].

٨٣٥٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم، قال: حدثنا أبو غسانَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ نحوَه. يعني نحوَ حديث خالد[(٢)].

٨٣٦٠ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا خلفُ بنُ تميم، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ قال: قال النبيُّ ﷺ: «ألا أُعلِّمكَ كلماتٍ إذا قُلتهنَّ غُفِرَ لكَ، على أنه مغفورٌ لكَ: لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، سبحانَ الله ربِّ العرش العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمينَ»[(٣)].

[التحفة: ١٠٢١٥].

٨٣٦١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْث، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسين بن واقد، عن أبي إسحاقَ، عن الحارث

عن عليٍّ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «ألا أُعلِّمكَ دعاءً إذا دعوتَ به غُفِرَ لكَ، وإن كنتَ مغفوراً لكَ»؟ قلتُ: بلى، قال: «لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، لا إلهَ إلا الله، سبحانَ الله ربِّ العرش العظيم»[(٤)].

[التحفة: ١٠٠٤٠].

قال أبو عبد الرحمن: أبو إسحاقَ لم يسمع من الحارث إلا أربعةَ أحاديث،

---

(١) انظر ما سلف مرفوعاً برقم (٧٦٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٠).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٦٣٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٠).

ليس هذا منها، وإنما أخرجناه؛ لمخالفة الحسين بن واقد لإسرائيلَ ولعليٍّ بن صالح، والحارثُ الأعورُ ليس بذاك في الحديث، وعاصمٌ بن ضَمْرةُ[1] أصلحُ منه.

٦ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «قد امتحَنَ الله قلبَ عليٍّ للإيمان»

٨٣٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا شَريكٌ، عن منصور، عن رِبْعيٍّ

عن عليٍّ قال: جاء النبيَّ ﷺ أُناسٌ من قريش، فقالوا: يا محمدُ، إنَّا جيرانُكَ، وحلفاؤُكَ، وإن أُناساً من عبيدنا قد أَتَوكَ، ليس بهم رغبةٌ في الدِّين، ولا رغبةٌ في الفقه، إنما فرُّوا من ضياعنا وأموالنا، فارْدُدْهم إلينا، فقال لأبي بكر: «ما تقول»؟ فقال: صدَقوا، إنهم لَجيرانُكَ وأحلافُكَ، فتغيَّرَ وجهُ النبيِّ ﷺ، ثم قال لعليٍّ: «ما تقول»؟ قال: صدَقوا، إنهم لَجيرانُكَ وحلفاؤُكَ، فتغيَّرَ وجهُ النبيِّ ﷺ ثم قال: «يا معشرَ قريش، والله لَيبعثَنَّ الله عليكم رجلاً منكم قد امتَحنَ الله قلبَهُ للإيمان، فليضربنَّكُم على الدِّين، أو يضربَ بعضَكُم» فقال أبو بكر: أنا هوَ يا رسولَ الله؟ قال: «لا» قال عمرُ: أنا هوَ يا رسولَ الله؟ قال: «لا، ولكنْ ذلك الذي يَخْصِفُ النَّعْلَ» وقد كان أعطى عليًّا نعلَهُ يَخْصِفُها[2].

٧ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ لعليٍّ: إن الله سيهدي قلبَكَ ويثبِّتُ لسانَكَ

٨٣٦٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثنا عَمرو بنُ مُرَّةَ، عن أبي البَخْتَريِّ

---

(١) وقع في الأصلين: عاصم وضمرة، والمثبت هو الصواب.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٠٠)، والترمذي (٣٧١٥).
وهو في ابن حبان (١٣٣٦).
قوله: «يخصف النعل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: كان يخرزها، من الخَصْف: الضم والجمع.

عن عليٍّ، قال: بعثني النبيُّ ﷺ إلى اليمن، وأنا شابٌّ حديثُ السنِّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنكَ بعثتني إلى قومٍ يكون بينهم أحداثٌ، وأنا شابٌّ حديثُ السنِّ، قال: «إن الله سيهدي قلبَكَ، ويثبِّتُ لسانَكَ» فما شككتُ في قضاءٍ بين اثنين[1].

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر

٨٣٦٤ـ أخبرنا عليُّ بن خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي البَخْتَرِيِّ

عن عليٍّ، قال: بعثني رسولُ الله إلى اليمن، فقلتُ: إنكَ تبعثُني إلى قوم أسنُّ مني، فكيف القضاءُ فيهم؟ فقال: «الله سيهدي قلبَكَ، ويثبِّتُ لسانَكَ» قال: فما تعايَيْتُ في حُكُومةٍ بعدُ[2].

٨٣٦٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي البَخْتَرِيِّ

عن عليٍّ قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن؛ لأقضيَ بينهم، فقلتُ: يا رسولَ الله، لا علمَ لي بالقضاء، فضرب بيده على صدري وقال: «اللهمَّ اهْدِ قلبَهُ، وسَدِّدْ لسانَهُ» فما شككتُ في قضاء بين اثنين، حتى جلستُ مجلسي هذا[3].

قال أبو عبد الرحمن: روى هذا الحديثَ شُعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي البَخْتَري قال: أخبرني مَنْ سمع عليًّا، قال أبو عبد الرحمن: أبو البَخْتَرِيِّ لم يسمع من عليٍّ شيئاً.

٨٣٦٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا شَريكٌ، عن سِمَاك بن حرب، عن حَنَش بن المُعْتَمِر

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣١٠).

وسيأتي برقم (٨٣٦٤) و(٨٣٦٥) و(٨٣٦٧) و(٨٣٦٨)

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٦).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

عن عليٍّ، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن وأنا شابٌّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، تبعثني وأنا شابٌّ إلى قوم ذوي أسنان؛ لأقضيَ بينهم، ولا علمَ لي بالقضاء؟ فوضع يده على صدري ثم قال: «إن الله سيهدي قلبَكَ، ويثبِّتُ لسانَكَ. يا عليُّ: إذا جلس إليكَ الخصمانِ فلا تَقْضِ بينهما حتى تسمعَ من الآخر كما سمعتَ من الأول، فإنكَ إذا فعلتَ ذلك تبيَّنَ لك القضاءُ» قال عليٌّ: فما أشكَلَ عليَّ قضاءٌ بعدُ[1].

ذكر الاختلاف على أبي إسحاقَ في هذا الحديث

٨٣٦٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بن مُضَرِّب

عن عليٍّ قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: إنكَ تبعثني إلى قوم هم أسَنُّ مني؛ لأقضيَ بينهم، فقال: «إن الله سيهدي قلبَكَ، ويثبِّتُ لسانَكَ»[2].

قال شيبانُ: عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن حُبْشيٍّ، عن عليٍّ.

٨٣٦٨ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا معاويةُ ابنُ هشام، عن شيبانَ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن حُبْشيٍّ

عن عليٍّ، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنكَ تبعثني إلى شيوخ ذَوِيْ أسنان، إني أخافُ أن لا أُصيبَ، قال: «إن الله سيثبِّتُ لسانَكَ، ويهدي قلبَكَ»[3].

٨ ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «أُمِرتَ بسدِّ هذه الأبواب غيرَ بابِ عليٍّ»

٨٣٦٩ـ أخبرنا محمد بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا عوفٌ، عن ميمون أبي عبد الله

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٨٢)، والترمذي (١٣٣١) وهو في «المسند» أحمد (٦٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٣٦٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٣٦٣).

عن زيد بن أرقمَ، قال: كان لنفر من أصحاب رسول الله ﷺ أبوابٌ شارعةٌ في المسجد، فقال رسولُ الله ﷺ : «سُدُّوا هذه الأبوابَ إلا بابَ عليٍّ» فتكلَّمَ في ذلك أناسٌ، فقام رسولُ الله ﷺ ، فحمدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «أمَّا بعدُ، فإني أَمرتُ بسدِّ هذه الأبواب غيرَ بابِ عليٍّ، فقال فيه قائلُكم، والله ما سدَدْتُه ولا فتحتُه، ولكنِّي أُمِرتُ بشيء، فاتَّبعتُه»[1].

٩ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ:

«ما أنا أدخلتُه وأخرجتُكم، بل الله أدخلَهُ وأخرجَكُم»

٨٣٧٠ـ قرأتُ على محمد بن سليمانَ لُوَيْن، عن ابن عُيينةَ، عن عَمرو بن دينار، عن أبي جعفر محمدِ بن عليٍّ، عن إبراهيمَ بن سعد بن أبي وقّاص

عن أبيه ـ ولم يقُلْ مرَّةً: عن أبيه ـ قال: كنا عند النبيِّ ﷺ ، وعندَه قومٌ جلوسٌ، فدخل عليٌّ، فلما دخل خرجوا، فلما خرجوا تلاوَموا، فقالوا: والله ما أخرجَنا وأدخلَه، فرجعوا فدخلوا، فقال: «والله ، ما أنا أدخلتُه وأخرجتُكم، بلِ الله أدخلَه وأخرجَكُم»[2].

[التحفة: ٣٨٤٢].

٨٣٧١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عليُّ بنُ قادم، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن عبد الله بن شَريك، عن الحارث بن مالك، قال:

أتيتُ مكَّةَ، فلقيتُ سعدَ بنَ أبي وقَّاص، فقلتُ: هل سمعتَ لعليٍّ مَنْقَبةً؟ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في المسجد، فنُوديَ فينا ليلاً: ليخرُجْ من المسجد إلا آلُ رسول الله ﷺ ، وآلُ عليٍّ، قال: فخرجنا، فلما أصبحَ، أتاه عمرُ

---

(١) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٨٥)، والحاكم ٣/١٢٥، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٥.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٨٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٠٩٦).

فقال: يا رسولَ الله، أخرجتَ أصحابَكَ وأعمامَكَ، وأسكنتَ هذا الغلامَ! فقال رسولُ الله ﷺ : «ما أنا أمرتُ بإخراجكم، ولا بإسكانِ هذا الغلام، إن الله هو أمَرَ به».

قال فِطْرٌ: عن عبد الله بن شَريك، عن عبد الله بن الرُّقَيْم، عن سعد، أن العباسَ أتى النبيَّ ﷺ فقال: سدَدتَ أبوابَنا إلا بابَ عليٍّ، فقال: «ما أنا فتَحتُها ولا سدَدتُها»[1].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الله بنُ شَريك ليس بذلك، والحارثُ بنُ مالك لا أعرفه، ولا عبدُ الله بنُ الرُّقَيْم.

٨٣٧٢ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عمرَ، قال: حدثنا أسباطٌ، عن فِطْر، عن عبد الله بن شَريك، عن عبد الله بن الرُّقَيْم، عن سعد، نحوه[2].

٨٣٧٣ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا مِسكينٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي بَلْج، عن عَمرو بن ميمون

عن ابن عباس ـ وأبو بَلْج: هو يحيى بنُ أبي سليمانَ ـ قال: أمر رسولُ الله ﷺ بأبواب المسجد، فَسُدَّتْ، إلا بابَ عليٍّ[3].

٨٣٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا الوضَّاحُ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عَمرو بنُ ميمون قال:

قال ابنُ عباس: وسَدَّ أبوابَ المسجد غيرَ بابِ عليٍّ، فكان يدخل المسجدَ وهو جُنُبٌ، وهو طريقه ليس له طريقٌ غيرُه[4].

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٣.

(٢) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٣.

وهو في «مسند» أحمد (١٥١١).

(٣) سلف ضمن حديث مطوَّل برقم (٨٣٥٥)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف مطولاً برقم (٨٣٥٥).

١٠ـ ذكر منزلة عليٍّ بن أبي طالب من النبيِّ ﷺ

٨٣٧٥ـ أَخبرنا بشرُ بنُ هلال قال: حدثنا جعفرُ ـ وهو ابنُ سليمانَ ـ قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، عن قَتادةَ، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن سعد بن أبي وقَّاص قال: لَمَّا غزا رسولَ الله ﷺ غزوةَ تبوكٍ، خلَّفَ عليًّا بالمدينة، فقالوا فيه: مَلَّهُ وكَرِهَ صُحبتَه، فتبعَ النبيَّ ﷺ حتى لحِقَهُ في الطريق، فقال: يا رسولَ الله، خلَّفتَني في المدينة مع الذَّراري والنساء، حتى قالوا: مَلَّه وكَرِهَ صُحبتَه، فقال له النبيُّ ﷺ: «يا عليُّ، إنما خلَّفتُكَ على أهلي، أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنه لا نبي بعدي»(١).

[التحفة: ٣٨٥٨].

٨٣٧٦ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا عبدُ السلام، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن سعد بن أبي وقَّاص: أن النبيَّ ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ مِنْ موسى»(٢).

[التحفة: ٣٨٥٨].

٨٣٧٧ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو مُصعب، أن الدَّرَاوَرْديَّ حدثنا، عن محمد بن صفوانٍ الجُمَحيِّ، عن سعيد بن المسيَّب

سمع سعدَ بنَ أبي وقَّاص يقول: قال رسولُ الله ﷺ لعليٍّ: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ مِنْ موسى، إلا النبوةَ»(٣).

٨٣٧٨ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: أَخبرنا أبو مُصعب، عن الدَّرَاوَرْديِّ، عن هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيَّب

عن سعد قال: لَمَّا خرج رسولُ الله ﷺ إلى تبوك خرج عليٌّ يُشيِّعُه، فبكى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

وقال: يا رسولَ الله، أتترُكُني مع الخوالِف؟ فقال النبيُّ ﷺ : «يا عليُّ، أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا النبوةَ»[1].

ذكر الاختلاف على محمد بن المُنْكَدِر في هذا الحديث

٨٣٧٩ـ أخبرني إسحاقُ بنُ موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن يزيدَ الأنصاريُّ، قال: حدثنا داودُ بنُ كثير الرَّقيُّ[2]، عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيَّب

عن سعد أن رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي»[3].

٨٣٨٠ـ أخبرني صفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ أبي سَلَمةَ الماجشونُ، عن محمد بن المُنْكَدِر، قال سعيدُ بنُ المسيَّب: أخبرني إبراهيمُ بنُ سعد

أنه سمع أباه سعداً وهو يقول: قال النبيُّ ﷺ لعليٍّ: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبوَّةَ». قال سعيدٌ: فلم أرْضَ حتى أتيتُ سعداً فقلتُ: شيئاً حدثني به ابنُكَ عنكَ. قال: وما هو؟ - وانتهرني - فقلتُ: أمَّا على هذا فلا، فقال: ما هو يا ابنَ أخي؟ فقلتُ: هل سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول لعليٍّ كذا وكذا؟ قال: نعم - وأشار إلى أُذنيه - وإلا فسُكَّتا. لقد سمعتُه يقول ذلكَ[4].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه يوسفُ بنُ الماجشون، فرواه عن محمد بن المُنْكَدِر، عن سعيد، عن عامر بن سعد، عن أبيه، وتابعه على روايته عن عامر ابن سعد عليُّ بنُ زيد بن جُدعانَ.

٨٣٨١ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي الشوارب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن عليِّ بن زيد، عن سعيد بن المُسيَّب، عن عامر بن سعد

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٢) وقع في الأصلين «قادم بن كثير البرقي» وهو خطأ صوبناه من «تهذيب الكمال».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

وقوله: «فسُكَّتا» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: صمتا، والاستكاك الصمم.

عن سعد، أن النبيَّ ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، غيرَ أنه لا نبيَّ بعدي» قال سعيدٌ: فأحببتُ أن أُشافِهَ بذلك سعداً، فأتيتُه، فقلتُ: ما حديثٌ حدثني به عنكَ عامرٌ؟ فأدخلَ إصبعيه في أُذُنيه وقال: سمعتُ من رسول الله ﷺ، وإلا فسُكَّتا.

وقد روى هذا الحديثَ شُعبةُ، عن عليِّ بن زيد، فلم يذكر عامرَ بنَ سعد.

٨٣٨٢- أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا مِسكينٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عليِّ بن زيد، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المسيَّب

يحدث عن سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى» فقال أولَ مرة: رضيتُ رضيتُ.

فسألتُه بعد ذلكَ فقال: بلى، بلى[1].

قال أبو عبد الرحمن: وما أعلمُ أن أحداً تابعَ عبدَ العزيز بنَ الماجشون على روايته عن محمد بن المُنْكَدِر، عن سعيد بن المسيَّب، غيرَ إبراهيمَ بن سعد، على أن إبراهيمَ بنَ سعد قد روى هذا الحديثَ عن أبيه.

٨٣٨٣- أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بنَ سعد

يحدث عن أبيه عن النبيِّ ﷺ أنه قال لعليٍّ: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى» [2].

[التحفة: ٣٨٤٠].

٨٣٨٤- أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثني عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني محمدُ بنُ طلحةَ بن يزيدَ بن رُكانةَ، عن إبراهيمَ بن سعد بن أبي وقَّاص

عن أبيه سعد أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول لعليٍّ حين خلَّفه في غزوة تبوك على أهله: «ألَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي»[3].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).
(٢) سلف مكرراً برقم (٨٠٨٦) وانظر تخريجه برقم (٨٠٨٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

قال أبو عبد الرحمن: وقد رُوي هذا الحديثُ عن عامر بن سعد، عن أبيه، من غير حديث سعيد بن المسيَّب

٨٣٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا أبو بكر الحنفيُّ، قال: حدثنا بُكَيْرُ بنُ مِسْمار، قال: سمعتُ عامرَ بنَ سعد، يقول:

قال معاويةُ لسعد بن أبي وقّاص: ما منَعكَ أن تسُبَّ عليَّ بنَ أبي طالب؟ قال: لا أسبُّهُ ما ذكَرتُ ثلاثاً قالهنَّ رسولُ الله ﷺ، لأَنْ تكونَ لي - قال - واحدةٌ أحبَّ إليَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَم، لا أسبُّه ما ذكرتُ حينَ نزل عليه الوحيُ، فأخذَ عليًّا وابنَيْه وفاطمةَ، فأدخلَهم تحت ثوبه، ثم قال: «ربِّ، هؤلاءِ أهلي وأهلُ بيتي» ولا أسبُّه حينَ خلَّفه في غزوةٍ غزاها، قال: خلَّفتني مع الصبيان والنساء؟ قال: «أوَ لا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبوَّة» ولا أسبُّه ما ذكَرتُ يومَ خيبر، حين قال رسولُ الله ﷺ: «لأُعطينَّ هذه الرايةَ رجلاً يحبُّ اللهَ ورسولَه، ويفتح الله على يديه» فتطاوَلْنا، فقال: «أين عليٌّ»؟ فقالوا: هو أرمَدُ، فقال: «ادْعُوه»، فدَعوه، فبصقَ في عينيه، ثم أعطاه الرايةَ، ففتح الله عليه، والله ما ذكَرهُ معاويةُ بحرف حتى خرجَ من المدينة[1].

٨٣٨٦ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: أخبرنا أبو مُصعب، عن الدَّراوَرْديِّ، عن الجُعَيْد، عن عائشةَ

عن أبيها، أن عليًّا خرج مع النبيِّ ﷺ حتى جاء ثَنِيَّةَ الوداع، يريد غزوةَ تبوك، وعليٌّ يشتكي وهو يقول: أتخلِّفني مع الخَوالِف؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا النبوَّةَ»[2].

٨٣٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحكم، عن مُصعب بن سعد

عن سعد، قال: خلَّف النبيُّ ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب في غزوة تبوك، فقال:

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

يا رسولَ الله، تُخلِّفني في النساء والصبيان؟ فقال: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، غيرَ أنه لا نبيَّ بعدي»(١).

[التحفة: ٣٩٣١].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه ليثٌ، فقال: عن الحكَم، عن عائشةَ بنت سعد.

٨٣٨٨ـ أخبرنا الحسينُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ، قال: أخبرنا المطَّلبُ، عن ليث، عن الحكم، عن عائشةَ بنت سعد

عن سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ في غزوة تبوك: «أنتَ مني مكانَ هارونَ من موسى، إلاَّ أنه لا نبيَّ بعدي» (٢).

قال أبو عبد الرحمن: وشُعبةُ أحفظُ، وليثٌ ضعيفٌ، والحديثُ قد روته عائشةُ.

٨٣٨٩ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: أخبرنا أبو مُصعب، عن الدَّرَاوَرْديِّ، عن الجُعَيْد، عن عائشةَ

عن أبيها، أن عليًّا خرج مع النبيِّ ﷺ حتى جاء ثنيَّةَ الوداع، يريد غزوةَ تبوك، وعليٌّ يشتكي، وهو يقول: أتُخلِّفني مع الخَوالِف؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا النبوَّة»(٣).

٨٣٩٠ـ أخبرنا الفضلُ بنُ سهل، قال: حدثنا أبو أحمدَ الزُّبيريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ حبيب بن أبي ثابت، عن حمزةَ بن عبد الله، عن أبيه

عن سعدٍ، قال: خرج رسولُ الله ﷺ في غزوة تبوك وخلَّف عليًّا، فقال له: أتُخلِّفني؟ فقال له: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي» (٤).

ذكر الاختلاف على عبد الله بن شَريك في هذا الحديث

٨٣٩١ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريَّا بن دينار، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

فِطْرٌ، عن عبد الله بن شَريك، عن عبد الله بن رُقَيْم الكِناني

عن سعد بن أبي وقّاص: أن النبيَّ ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى»[(١)].

قال إسرائيلُ: عن عبد الله بن شَريك، عن الحارثِ بن مالك، عن سعدٍ.

٨٣٩٢ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عليُّ بنُ قادم، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عبد الله بن شَريك، عن الحارث بن مالك قال:

قال سعدُ بنُ مالك: إن رسولَ الله ﷺ غزا على ناقته الحمراء، وخلَّف عليّاً، فجاء عليٌّ حتى أخذَ بغَرْز الناقة، فقال: يا رسولَ الله، زعمَتْ قريشٌ أنكَ إنما خلَّفتني؛ أنَّكَ استثقَلْتَني، وكرهتَ صُحبَتِي، وبكى عليٌّ، فنادى رسولُ الله ﷺ في الناس: «أمِنْكُمْ أحدٌ إلا وله حامَّةٌ؟ يا ابنَ أبي طالب، أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي» قال عليٌّ: رضيتُ عن الله وعن رسوله ﷺ[(٢)].

٨٣٩٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ قال: حدثنا موسى الجُهَنيُّ قال:

دخلتُ على فاطمةَ ابنة عليٍّ، فقال لها رفيقي: هل عندَكِ شيءٌ عن والدِكِ مُثبتٌ؟ قالت:

حدثتني أسماءُ بنتُ عُمَيْس أن رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي»[(٣)].

[التحفة: ١٥٧٦٣].

٨٣٩٤ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، عن موسى الجُهَنيِّ قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

قوله: «أخذ بغَرْز الناقة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغَرْز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب.

قوله: «حامَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: حامَّة الإنسان: خاصته ومن يقرب منه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٧)، وانظر لاحقيه.

أدركتُ فاطمةَ ابنةَ عليٍّ، وهي ابنةُ ثمانينَ سنةً، فقلتُ لها: تحفظينَ عن أبيكِ شيئاً؟ قالت: لا، ولكنّي أخبرَتْني أسماءُ بنتُ عُمَيْس، أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا عليُّ، أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه ليس بعدي نبيٌّ»[1].

٨٣٩٥- أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الأَوْديُّ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا حسنٌ - وهو ابنُ صالح - عن موسى الجُهَنيِّ، عن فاطمة بنت عليٍّ

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، أن رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ: «أنتَ مني بمنزلة هارونَ من موسى، إلا أنه ليس بعدي نبيٌّ»[2].

١١- ذكر الأُخوَّة

٨٣٩٦- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النيسابوريُّ وأحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم - واللفظُ لمحمد - قالا: حدثنا عَمرو بنُ طلحةَ، قال: حدثنا أسباطٌ، عن سِماك، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن عليًّا كان يقول في حياة رسول الله ﷺ: إن الله يقول: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ...﴾ [آل عمران: ١٤٤] والله لاننقلبُ على أعقابنا بعدَ إذْ هدانا الله، والله لئِنْ مات أو قُتِلَ، لأُقاتلنَّ على ما قاتلَ عليه حتى ماتَ، والله إني لأَخُوهُ، ووليُّه، ووارثُه، وابنُ عمِّه، ومَنْ أحقُّ به مني؟![3]

٨٣٩٧- أخبرنا الفضلُ بن سهل، قال: حدثني عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عثمانَ بن المُغيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجِدٍ:

أن رجلاً قال لعليٍّ: يا أميرَ المؤمنين، لِمَ ورِثتَ ابنَ عمِّكَ دونَ عمِّكَ؟ قال: جَمَع رسولُ الله ﷺ - أو قال: دعا رسولُ الله ﷺ - بني عبد المطَّلب، فصنع لهم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٧).

(٣) أخرجه الحاكم ٣/١٢٦.

مُدًّا من طعام، قال: حتى شبعوا وبقيَ الطعامُ كما هو، كأنه لم يُمَسَّ، ثم دعا بغُمَرٍ، فشربوا حتى رَوَوا، وبقي الشرابُ كأنه لم يُمَسَّ، أو لم يُشرَبْ، فقال: «يا بني عبد المطَّلب، إني بُعِثتُ إليكم بخاصَّة، وإلى الناس بعامَّة، وقد رأيتم من هذه الآية ما قد رأيتم، فأيُّكم يُبايعُني على أن يكونَ أخي، وصاحبي، ووارثي»؟ فلم يقُمْ إليه أحدٌ، فقمتُ إليه، وكنتُ أصغرَ القوم، فقال: «اجلِسْ» ثم قال ثلاثَ مرات، كُلَّ ذلك أقومُ إليه، فيقول: «اجلِسْ» حتى كان في الثالثة، ضرَبَ بيده على يدِي، ثم قال: فبذلكَ ورِثتُ ابنَ عمِّي دونَ عمِّي[1].

٨٣٩٨ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عثمانُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمَيْر، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن الحارث بن حَصِيرةَ، عن أبي سليمانَ الجُهَنيِّ، قال:

سمعتُ عليًّا على المنبر يقول: أنا عبدُ الله، وأخو رسولِه ﷺ، لا يقولُها إلا كذَّابٌ مُفترٍ، فقال رجلٌ: أنا عبدُ الله وأخو رسوله ﷺ، فخُنِقَ، فحُمِلَ[2].

١٢ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «عليٌّ مني وأنا منه»

٨٣٩٩ـ أَخبرنا بِشرُ بنُ هلال، عن جعفر بن سليمانَ، عن يزيدَ الرِّشْك، عن مُطَرِّفِ بن عبد الله

عن عِمْرانَ بن حُصَيْن، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن عليًّا مني وأنا منه، ووليُّ كلِّ مؤمن»[3].

---

(١) أخرجه أحمد في «الفضائل» (١٢٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٧١).

قوله: «بغُمَر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغمر، بضم الغين وفتح الميم: القدح الصغير.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٢ عن عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٠) من طريق آخر عن علي.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٠).

ذكر الاختلاف على أبي إسحاقَ في هذا الحديث

٨٤٠٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بن حُبَاب، قال: حدثنا شَرِيكٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ قال:

حدثني حُبْشيُّ بنُ جُنادةَ السَّلُوليُّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «عليٌّ مني، وأنا منه».

فقلتُ لأبي إسحاقَ: أين سمعتَهُ؟ قال: وقَفَ عليَّ ها هنا فحدثني[1].

رواه إسرائيلُ، فقال: عن أبي إسحاقَ، عن البَرَاء.

٨٤٠١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَرَاء، قال: قال رسولُ الله ﷺ لعليٍّ: «أنتَ مني، وأنا منكَ»[2].

ورواه القاسمُ بنُ يزيدَ الجَرْميُّ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن هُبيرةَ وهانئ، عن عليٍّ.

٨٤٠٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن هُبيرةَ بن يَريم وهانئِ بنِ هانئ

عن عليٍّ، قال: لما صدَرنا من مكَّةَ، إذا ابنةُ حمزةَ تنادي: يا عمِّ، يا عمِّ، فتناولها عليٌّ، فأخذها، فقال لفاطمةَ: دونَكِ ابنةَ عمِّكِ، فحمَلها[3]، فاختصَمَ فيها عليٌّ، وجعفرُ، وزيدٌ، فقال عليٌّ: أنا أحقُّ بها، وهي ابنةُ عمِّي، وقال جعفرٌ: ابنةُ عمِّي، وخالتُها تَحْتي، وقال زيدٌ: بنتُ أخي، فقضى بها رسولُ الله ﷺ لخالتها وقال: «الخالةُ بمنزلة الأمِّ» وقال لعليٍّ: «أنتَ مني، وأنا منكَ» وقال لجعفر: «أشبَهْتَ خَلْقي وخُلُقي» وقال لزيدٍ: «يا زيدُ، أنتَ أخونا ومولانا»[4].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٩١).

(٢) سيأتي بتمامه برقم (٨٥٢٥).

(٣) كذا في الأصلين، ولعل الصواب: فحملتها.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٢٨٠).

١٣ـ ذكر قوله ﷺ : «عليٌّ كنَفْسِي»

٨٤٠٣ـ أخبرنا العباسُ بنُ محمد، حدثنا الأحوصُ بنُ جَوَّاب، قال: حدثنا يونسُ ابنُ أبي إسحاقَ، عن أبي إسحاقَ، عن زيد بن يُثَيْع

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لَيَنتَهِيَنْ بنو وليعةَ، أو لأَبْعَثَنَّ إليهم رجلاً كنَفْسِي، يُنْفِذُ فيهم أمري، فيَقتُلُ المُقاتِلةَ، ويَسْبي الذُّرِّيةَ» فما راعَنِي إلا وكفُّ عمرَ في حُجْزَتي من خلفي: مَنْ يعني؟ فقلتُ: ما إيَّاكَ يعني، ولا صاحبَكَ، قال: فمَنْ يعني؟ قال: خاصِفَ النَّعْل، قال: وعليٌّ يَخْصِفُ نَعْلاً[1].

١٤ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ «أنتَ صَفِيِّي وأميني»

٨٤٠٤ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي عمرَ وأبو مروانَ، قالا: حدثنا عبدُ العزيز، عن يزيدَ بن عبد الله بن الهادِ، عن محمد بن نافع بن عُجَيْر، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: قال النبيُّ ﷺ : «أمَّا أنتَ يا عليُّ، فصَفِيِّي وأميني»[2].

١٥ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «لا يؤدِّي عني إلا أنا أو عليٌّ»

٨٤٠٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ

عن حُبْشيِّ بن جُنادة السَّلُوليِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «عليٌّ مني، وأنا منه، ولا يؤدِّي عني إلا أنا أو عليٌّ»[3].

[التحفة: ٣٢٩٠].

=

وسيأتي برقم (٨٥٢٦).

وهو في «المسند» أحمد (٧٧٠) و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٧٩).

(١) أخرجه أحمد في «الفضائل» (٩٦٦)، والحاكم ٢/١٢٠.

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٣٠)، والبيهقي ٦/٨.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٨٢) و(٣٠٨٣)، والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المؤلف على ما ذكره.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٩١).

١٦ـ ذكر توجيه النبيِّ ﷺ ببراءة مع عليٍّ

٨٤٠٦ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشَّار قال: حدثنا عفَّانُ وعبدُ الصمد قالا: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَة، عن سِماك بن حرب

عن أنس، قال: بعث النبيُّ ﷺ ببراءةَ مع أبي بكر، ثم دعاه فقال: «لاينبغي أن يُبلِّغَ هذا إلاَّ رجلٌ من أهلي» فدعا عليًّا فأعطاه إياه[1].

٨٤٠٧ـ أَخبرنا العباسُ بنُ محمد قال: حدثنا أبو نوح ـ واسمه عبدُ الرحمن بنُ غَزوانَ قُرَادٌ ـ عن يونسَ بن أبي إسحاقَ، عن أبي إسحاقَ، عن زيد بن يُثَيْع

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ بعث ببراءةَ إلى أهل مكَّةَ مع أبي بكرٍ، ثم أتبَعه بعليٍّ، فقال له: «خُذِ الكتابَ، فامْضِ به إلى أهل مكَّةَ» قال: فلحِقتُه، فأخذتُ الكتابَ منه، فانصرف أبو بكر، وهو كئيبٌ، فقال: يا رسولَ الله، أُنزِلَ فيَّ شيءٌ؟ قال: «لا، إني أُمِرتُ أن أبلِّغَهُ أنا، أو رجلٌ من أهل بيتي»[2].

٨٤٠٨ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عمرَ، قال: حدثنا أسباطٌ، عن فِطْر، عن عبد الله بن شَريك، عن عبد الله بن رُقَيْم

عن سعد، قال: بعَث رسولُ الله ﷺ أبا بكر ببراءة حتى إذا كان ببعض الطريق، أرسَلَ عليًّا فأخذَها منه، ثم سارَ بها، فوجد أبو بكر في نفسه، فقال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنه لا يؤدِّي عني إلاَّ أنا، أو رجلٌ مني» [3].

٨٤٠٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: قرأتُ على أبي قُرَّةَ موسى بنِ طارق، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني عبدُ الله بنُ عثمانَ بن خُثَيم، عن أبي الزُّبير

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٢١٤).

(٢) أخرجه المروزي في «مسند أبي بكر» (١٣٢)، وأبو يعلى (١٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٤).

(٣) أخرجه الجوزقاني في «الأباطيل» (١٢٦).

عن جابر: أن النبيَّ ﷺ حين رجَعَ من عُمرة الجِعْرانَـة بعـث أبـا بكـر علـى الحجِّ، فأقبَلْنا معه، حتى إذا كنَّا بالعَرْج ثَوَّبَ بالصبح، ثم استوى ليُكـبِّرَ، فسـمِعَ الرَّغْوَةَ خلف ظَهْره، فوقف عن التكبير، فقال: هذه رَغْـوةُ ناقـة رسـول الله ﷺ، لقد بدا لرسول الله ﷺ في الحجِّ، فلعلَّهُ أن يكون رسولُ الله ﷺ ، فنصلِّـيَ معـه، فإذا عليٌّ عليها، فقال له أبو بكر: أميرٌ أَمْ رسولٌ؟ فقال: لا، بل رسولٌ، أرسلَني رسولُ الله ﷺ بـبراءة؛ أقرَؤُها على الناس في مواقـف الحـجِّ، فقَدِمنـا مكَّـةَ، فلمـا كان قبلَ التروية بيوم قام أبو بكر، فخطَبَ الناسَ، فحدثهم عن مناسِكهم، حتـى إذا فرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناس براءة، حتى ختمها، ثم خرجنا معـه، حتـى إذا كـان يومُ عرفةَ، قام أبو بكر فخطَبَ الناسَ، فحدثهم عن مناسِكهم، حتى إذا فـرَغَ، قـام عليٌّ فقرأ على الناس سورةَ براءة، حتى ختمهـا، ثـم كـان يـومُ النَّحْر فأفَضْنـا، فلمـا رجعَ أبو بكر، خطَبَ الناسَ، فحدثهم عن إفاضَتِهم، وعن نَحْرِهم، وعن مناسِكهم، فلما فرَغَ، قام عليٌّ فقرأ على الناس: براءة، حتى ختمها، فلما كان يومُ النَّفْـر الأول، قام أبـو بكـر، فخطَـبَ النـاسَ، فحدثهـم كيـف يَنْفِرونَ، وكيـف يرمُـوْنَ، فعلَّمهُـمْ مناسكَهم، فلما فرَغَ، قام عليٌّ، فقرأ على الناس: براءة، حتى ختمها[١].

[المجتبى: ٥/٢٤٧، التحفة: ٢٧٧٧].

١٧ـ باب قول النبيِّ ﷺ : «مَنْ كنتُ وليَّهُ،فعَلِيٌّ وليُّهُ»

٨٤١٠ ـ أخبرنـا محمـدُ بـنُ المُثَنـى، قـال: حدثـني يحيى بـنُ حمَّـاد، قـال: حدثنـا أبو عَوانةَ، عن سليمانَ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أبي ثابت، عن أبي الطُّفَيْل

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٩٧٠).

قوله: «بالعَرج»، قال ابن الأثير «النهاية»: هو بفتح العين وسكون الراء: قرية جامعة من عمل الفُـرْع، على أيام من المدينة.

قوله: «الرغوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرَّغْوة، بالفتح: المرة من الرُّغاء، وبالضم الاسم، كالغَرْفة والغُرْفة.

عن زيد بن أَرْقَمَ، قال: لـمَّا رجَعَ رسولُ الله ﷺ عن حَجَّة الوداع ونزل غديـرَ خُمٍّ، أَمَرَ بدَوْحاتٍ فقُمِمْنَ، ثم قال: «كـأني قـد دُعِيتُ فـأجَبْتُ، إنـي قـد تركـتُ فيكم الثَّقَلَينِ، أحدُهما أكبرُ مـن الآخـر: كتابَ الله، وعِتْرَتي أهـلَ بيـتي، فـانظروا كيف تخلُفوني فيهما، فإنهما لن يتفرَّقا حتـى يرِدَا عليَّ الحوضَ» ثـم قـال: «إن الله مولاي، وأنا وليُّ كلِّ مؤمن» ثم أخذ بيد عليٍّ، فقال: «مَنْ كنتُ وليَّـهُ فهـذا وليُّـهُ، اللهمَّ، والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ». فقلـتُ لزيـد: سمعـتَه مـن رسـولِ الله ﷺ ؟ فقال: ما كان في الدَّوْحاتِ أحدٌ إلا رآه بعينيه، وسمعَهُ بأُذُنَيه[1].

[التحفة: ٣٦٦٧].

٨٤١١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قـال: حدثنـا الأعمـشُ، عن سعد بن عُبيدةَ، عن ابن بُرَيْدةَ

عـن أبيـه، قـال: بعَثَنـا رسـولُ الله ﷺ في سَرِيَّة، واسـتعمل علينـا عليًّـا، فلمـا رجَعْنا، سألَنا: «كيف رأيتم صُحبـةَ صـاحبكُم» ؟ فإمـا شـكوتُه أنـا، وإمَّـا شـكَاهُ غيري، فرفعتُ رأسي ـ وكنتُ رجلاً مِكْباباً ـ فإذا بوجـه رسـولِ الله قـد احمَرَّ، فقال: «مَنْ كنتُ وليَّهُ، فعليٌّ وليُّهُ»[2].

[التحفة: ١٩٧٨].

٨٤١٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا عبدُ الملـك بـنُ أبي غَنِيَّةَ، عن الحكم، عن سعيد بن جُبير. عن ابن عبَّاس قال:

حدثني بُرَيْدةُ، قال: بعثني النبيُّ ﷺ مع علي إلى اليمن، فرأيتُ منه جَفْوةً، فلمـا رجعتُ، شكوتُه إلى رسول الله ﷺ، فرفع رأسَهُ إليَّ وقال: «يا بُرَيْـدةَ، مَـنْ كنـتُ مولاهُ، فعليٌّ مولاهُ»[3].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٠٩٢).

قوله: «أمر بدوحات فقممن» ، سبق شرحه في (٨٠٩٢).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٠٨٨)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٨).

٨٤١٣ـ أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي غَنِيَّةَ قال: حدثنا الحكمُ، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عبَّاس

عن بُرَيدةَ، قال: خرجتُ مع عليٍّ إلى اليمن، فرأيتُ منه جَفْوةً، فقدِمتُ على النبيِّ ﷺ، فذكرتُ عليًّا، فتنقَّصْتُه، فجعَلَ رسولُ الله ﷺ يتغيَّرُ وجهُهُ، وقال: «يا بُرَيْدةُ، ألستُ أَولى بالمؤمنين من أنفسهم»؟ قلتُ: بلى، يا رسولَ الله. قال: «مَنْ كنتُ مولاهُ، فعَليٌّ مولاهُ»[1].

[التحفة: ٢٠١٠].

٨٤١٤ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا نصرُ بنُ عليٍّ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ داودَ، عن عبد الواحد بن أيمنَ، عن أبيه

أن سعداً، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كنتُ مولاهُ، فعَليٌّ مولاهُ»[2].

٨٤١٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عدِيٍّ، عن عوف، عن ميمونٍ أبي عبد الله

قال زيدُ بنُ أرْقَمَ: قام رسولُ الله ﷺ، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ألستُم تعلمون أنِّي أولى بكلِّ مؤمن من نفسه»؟ قالوا: بلى، نحن نشهدُ لأَنتَ أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه، قال: «فإنِّي مَنْ كنتُ مولاهُ، فهذا مولاهُ» أخذ بيد عليٍّ[3].

٨٤١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ وأحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الأَوْديُّ، قالا: حدثنا عبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرني هانئُ بنُ أيوبَ، عن طلحةَ الأياميِّ، قال: حدثنا عَميرةُ بنُ سعد:

أنه سمع عليًّا، وهو يُنشِدُ في الرحْبَة: مَنْ سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كُنتُ مولاهُ، فعَليٌّ مولاهُ»؟ فقام بِضْعةَ عشرَ، فشهِدوا[4].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٠٨٩)، وانظر تخريجه برقم (٨٠٨٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢١).

(٣) أخرجه أحمد في «الفضائل» (١٠١٧)، وابن أبي عاصم (١٣٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٢٥).

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير» ١/٦٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٧.

٨٤١٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال:

سمعتُ سعيدَ بنَ وَهْب، قال: قام خمسةٌ أو ستةٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، فشهِدوا أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كنتُ مولاهُ، فعَليٌّ مولاهُ» (١).

٨٤١٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، قال:

حدثني سعيدُ بنُ وَهْبٍ، أنه قام ممَّا يلِيْهِ ستةٌ - وقال زيدُ بنُ يُثَيْع: وقام ممَّا يلِيْني ستةٌ - فشهِدوا أنهم سمعوا رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كنتُ مولاهُ، فإن عليًّا مولاهُ»(٢).

٨٤١٩ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عِمرانُ بنُ أبان، قال: حدثنا شَريكٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن زيد بن يُثَيْع قال:

سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالب يقول على منبر الكوفة: إني مُنشِدٌ الله رجلاً، ولا أنشُدُ إلا أصحابَ محمد ﷺ، مَنْ سمع رسولَ الله ﷺ يقول يومَ غدير خُمٍّ: «مَنْ كنتُ مولاهُ، فعَليٌّ مولاهُ، اللهمَّ، والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ»؟ فقام(٣) ستةٌ من جانب المنبر، وستةٌ من الجانب الآخر، فشهِدوا أنهم سمعوا رسولَ الله ﷺ يقولُ ذلكَ.

قال شَريكٌ: فقلتُ لأبي إسحاقَ: هل سمعتَ البَراءَ بنَ عازِبٍ يحدث بهذا عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم(٤).

---

(١) انظر تخريجه برقم (٨٤١٩).

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) في الأصلين: «فقال» والمثبت من نسخة في الهامش.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم (١٣٧٠) و(١٣٧٤).

وقد سلف في سابقيه، وسيأتي برقم (٨٤٢٩) و(٨٤٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٠).

١٨ ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «عليٌّ وليُّ كلِّ مؤمن بعدي»

٨٤٢٠ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثني جعفرُ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ عن يزيدَ، عن مُطَرِّف بن عبد الله

عن عِمْرانَ بن حُصَيْن، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ جيشاً، واستَعملَ عليهم عليَّ بنَ أبي طالب، فمضى في السَّرِيَّة، فأصاب جاريةً، فأنكروا عليه، وتعاقدوا أربعةٌ من أصحاب رسول الله ﷺ: إذا لقِينا رسولَ الله ﷺ، أخبرناهُ بما صنَعَ، وكان المسلمون إذا رجَعوا من السفر، بدؤوا برسول الله ﷺ، فسلَّموا عليه، ثم انصرفوا إلى رِحالِهم، فلما قدِمَتِ السريَّةُ، سلَّموا على النبيِّ ﷺ، فقام أحدُ الأربعة، فقال: يا رسولَ الله، أَلَمْ ترَ إلى عليِّ بن أبي طالب، صنَعَ كذا وكذا؟ فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ، ثم قام ـ يعني الثاني ـ فقال مثلَ ذلكَ، ثم الثالثُ، فقال مثلَ مقالته، ثم قام الرابعُ، فقال مثلَ ما قالوا، فأقبلَ إليهم رسولُ الله ﷺ، والغضبُ في وجهه، فقال: «ما تريدونَ من عليٍّ؟ إن عليًّا مني وأنا منه، وهو وليُّ كلِّ مؤمنٍ من بعدي»(١).

[التحفة: ١٠٨٦١].

١٩ـ ذكر قوله ﷺ: «عليّ وليُّكم بعدي»

٨٤٢١ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن فُضَيْل، عن الأجْلَح، عن عبد الله ابن بُرَيْدةَ

عن أبيه، قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ إلى اليمن مع خالد بن الوليد، وبعَثَ عليًّا على جيش آخرَ، وقال: «إنِ التقَيْتُما فعَليٌّ على الناس، وإن تفرَّقتُما فكلُّ واحدٍ منكما على حِدَتِه» فلَقِينا بني زيد من أهل اليمن، وظهَرَ المسلمون على

(١) سلف بإسناده مختصراً برقم (٨٠٩٠).

المشركين، فقتلنا المقاتِلةَ، وسبَيْنا الذرِّيَّةَ، فاصطفى عليٌّ جاريةً لنفسه من السَّبْي، فكتب بذلك خالدُ بنُ الوليد إلى النبيِّ ﷺ، وأمرَني أن أنالَ منه، قال: فدفَعتُ الكتابَ إليه، ونِلْتُ من عليٍّ، فتغيَّرَ وجهُ رسول الله ﷺ، فقلتُ: هذا مكانُ العائِذِ، بعثتَني مع رجل، وأمرْتَني بطاعته، فبلَّغتُ ما أُرسِلتُ به، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تقَعَنَّ يا بُرَيْدةُ في عليٍّ، فإن عليًّا مني، وأنا منه، وهو وليُّكم بعدي»(١).

٢٠ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «مَنْ سبَّ عليًّا فقد سبَّني»

٨٤٢٢ـ أخبرنا العباسُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عبد الله الجَدَليِّ، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمَة، فقالت: أيُسَبُّ رسولُ الله ﷺ فيكم؟ فقلتُ: سبحانَ الله، ـ أوـ معاذَ الله، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سبَّ عليًّا، فقد سبَّني»(٢).

٨٤٢٣ـ أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، عن شَقِيْق بن أبي عبد الله، قال: حدثنا أبو بكر بنُ خالد بن عُرْفُطةَ، قال:

رأيتُ سعدَ بنَ مالك بالمدينة، فقال: ذُكِرَ أنكم تسبُّونَ عليًّا؟ قلتُ: قد فعلنا، قال: لعلَّكَ سبَبْتَهُ؟ قلت: معاذَ الله، قال: لا تسُبَّهُ، فإن وضع المنشار على مَفرقي على أن أسب علياً ما سببته بعدما سمعتُ من رسول الله ﷺ ما سمعت(٣).

٢١ـ الترغيب في مُوَالاة عليٍّ رضي الله عنه والترهيبُ في مُعاداتِه

٨٤٢٤ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مُصعبُ بنُ المِقْدام، قال:

---

(١) أخرجه أحمد في «الفضائل» (١١٧٥).
وهو في «مسند» أحمد(٢٣٠١٢).
(٢) أخرجه أحمد في «الفضائل» (١٠١١)، والحاكم ٣/١٢١.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٤٨).
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٨٠ ـ ٨١.

حدثنا فِطْرُ بنُ خليفةَ، عن أبي الطُّفَيْل.

وأخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا فِطْرٌ، عن أبي الطُّفَيْل عامرِ بن واثلَةَ، قال:

جَمَعَ عليٌّ الناسَ في الرحْبَة فقال: أنشُدُ بالله كلَّ امرىءٍ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول يومَ غدير خُمٍّ ما سَمِعَ، فقام أناسٌ، فشهدوا أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ غدير خُمٍّ: «أَلستُم تعلمونَ أني أولى بالمؤمنينَ من أنفسهم»؟ وهو قائمٌ، ثم أخذ بيد عليٌّ فقال: «مَنْ كنتُ مولاهُ، فعَليٌّ مولاهُ، اللهمَّ، والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ».

قال أبو الطُّفَيْل: فخرجتُ وفي نفسي منه شيءٌ، فلَقِيتُ زيدَ بنَ أرْقَمَ، فأخبرتُه، فقال: أوَ ما تُنْكِرُ؟ أنا سمعتُه من رسول الله ﷺ . واللفظُ لأبي داودَ[1].

٨٤٢٥ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الرحيم، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثني موسى بنُ يعقوبَ، عن المُهاجِر بن مِسْمار، عن عائشةَ بنت سعد وعامرِ بنِ سعد

عن سعد: أن رسولَ الله ﷺ خطَبَ الناسَ فقال: «أمَّا بعدُ أيُّها الناسُ، فإني وليُّكُم» قالوا: صدقتَ، ثم أخذ بيد عليٌّ فرفَعَها، ثم قال: «هذا وليِّي والمؤدِّي عني، وَالي الله مَنْ والاهُ، وعادي مَنْ عاداهُ»[2].

٨٤٢٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ أبو الجوزاء، قال: حدثنا ابنُ عَثْمةَ، قال: حدثنا موسى بنُ يعقوبَ، عن المُهاجِر بن مِسْمار

عن عائشةَ بنت سعد، قالت: أخذ رسولُ الله ﷺ بيد عليٌّ، فخطَبَ، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أَلستُم تعلمونَ أنِّي أولى بكم من أنفسكم»؟ قالوا: نعم صدقتَ يا رسولَ الله، ثم أخذ بيد عليٌّ فرفَعها، فقال: «مَنْ كنتُ وليَّهُ فهذا وليُّهُ، فإن الله يُوالي مَنْ والاهُ، ويُعادي مَنْ عاداهُ»[3].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٣٤٠).

(٣) انظر ما قبله وما بعده موصولاً.

٨٤٢٧ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ جعفر بن أبي كثير، عن مُهاجرِ بن مِسْمار، قال: أخبرتني عائشةُ ابنةُ سعدٍ

عن سعدٍ، قال: كنّا مع رسول الله ﷺ بطريق مكّةَ، وهو موجِّهٌ إليها، فلما بلَغَ غديرَ خُمٍّ، وقف الناسَ، ثم ردَّ مَنْ مضى، ولحِقَهُ مَنْ تخلّفَ، فلما اجتمع الناسُ إليه، قال: «أيُّها الناسُ: هل بلّغتُ»؟ قالوا: نعم. قال: «اللهمَّ اشهَدْ» ثلاثَ مراتٍ يقولها، ثم قال: «أيُّها الناسُ، مَنْ وليُّكم»؟ قالوا: الله ورسولُه ـ ثلاثاً ـ ثم أخذ بيد عليٍّ، فأقامه ثم قال: «مَنْ كان الله ورسولُه وليَّهُ، فهذا وليُّهُ، اللهمَّ، وَالِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عاداهُ»(١).

٢٢ـ الترغيب في حبِّ عليٍّ، وذكر دعاء النبيِّ ﷺ لِمَنْ أحبَّهُ، ودعائه على من أبغضَهُ

٨٤٢٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا النضْرُ بنُ شُمَيْل، قال: حدثنا عبدُ الجليل ابنُ عطيَّةَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بُرَيْدةَ، قال:

حدثني أبي، قال: لم يكنْ أحدٌ من الناس أبغضَ إليَّ من عليٍّ بنِ أبي طالب، حتى أحببتُ رجلاً من قريش، لا أحبُّه إلا على بغضاء عليٍّ، فبعث ذلك الرجلُ على خيل، فصحِبْتُه، وما أصحَبُه إلا على بغضاء عليٍّ، فأصاب سَبْياً، فكتبَ إلى النبيِّ ﷺ أن يبعثَ إليه من يُخَمِّسُه، فبعث إلينا عليًّا، وفي السَّبْي وصيفةٌ من أفضل السَّبْي، فلما خمَّسَهُ، صارتِ الوصيفةُ في الخُمْس، ثم خمَّسَ، فصارت في أهل بيت النبيِّ ﷺ ، ثم خمَّسَ، فصارت في آل عليٍّ، فأتانا ورأسُه يقطُرُ، فقلنا: ما هذا؟ فقال: ألَمْ ترَوا الوصيفةَ؟ صارت في الخُمس، ثم صارت في أهل بيت النبيِّ ﷺ ، ثم صارت في آل

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣٠٤).

عليٌّ، فوقعتُ عليها، فكتبَ وبعثني مُصدِّقاً لكتابه إلى النبيِّ ﷺ، مُصدِّقاً لِما قال عليٌّ، فجعلتُ أقول عليه، ويقول: صدقَ، وأقول، ويقول: صدقَ، فأمسكَ بيدي رسولُ الله ﷺ وقال: «أتُبغِضُ عليًّا»؟ فقلتُ: نعم، فقال: «لا تُبْغِضْهُ، وإنْ كنتَ تحبُّه، فازدَدْ له حبًّا، فوَالَّذي نفسي بيده، لَنصيبُ آل عليٍّ في الخُمس أفضلُ مِنْ وصيفةٍ» فما كان أحدٌ بعدَ رسول الله ﷺ أحبَّ إليَّ من عليٍّ.

قال عبدُ الله بنُ بُرَيْدَةَ: والله ما في الحديث بيني وبين النبيِّ ﷺ غيرُ أبي[(١)].

٨٤٢٩ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْثٍ، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن وَهْب، قال:

قال عليٌّ في الرحْبَة: أنشُدُ بالله مَنْ سمع رسولَ الله ﷺ يومَ غدير خُمٍّ يقول: «إن الله وليُّ المؤمنينَ، ومَنْ كنتُ وليَّهُ فهذا وليُّهُ، اللهمَّ والِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عادَاهُ، وانصُرْ مَنْ نصَرَهُ» قال: فقال سعيدٌ: قام إلى جنبي ستةٌ، وقال زيدُ بنُ يُثَيْع: قام عندي ستةٌ.

وقال عَمرو ذو مُرٍّ: «أحِبَّ مَنْ أحبَّهُ، وأبغِضْ مَنْ أبغضَهُ..» وساقَ الحديثَ[(٢)].

رواه إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ الشيبانيِّ، عن عَمرو ذي مُرٍّ: «أحِبَّ».

٨٤٣٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عَمرو ذي مُرٍّ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٦٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٥١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٤١٩).

شهدتُ عليًّا بالرَّحْبَة ينْشُدُ أصحابَ محمـدﷺ: أيـُّكم سمِعَ رسـولَ الله ﷺ يقول يومَ غدير خُمٍّ ما قال؟ فقام أناسٌ، فشهدوا أنهم سمعوا رسولَ اللهﷺ يقول: «مَنْ كنتُ مولاهُ فإن عليًّا مولاهُ، اللهمَّ والِ مَنْ والاهُ، وعـادِ مَـنْ عـادَاهُ، وأحِـبَّ مَنْ أحبَّهُ، وأبغِضْ مَنْ أبغضَهُ، وانصرْ مَنْ نصرَهُ» (١).

٢٣ـ الفرق بين المؤمن والمنافق

٨٤٣١ـ أخبرنا محمدُ بـنُ العلاء، قـال: حدثنـا أبـو معاويـةَ، عـن الأعمـش، عـن عديٍّ بن ثابت، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عليٍّ، قال: والذي فلَقَ الحبَّةَ، وبرَأَ النسَـمَةَ، لَعهـدُ النبيِّ الأمـيِّ ﷺ إليَّ: لا يُحبُّني إلا مؤمنٌ، ولا يُبغِضُني إلا منافقٌ(٢).

[التحفة: ١٠٠٩٢].

٨٤٣٢ـ أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قـال: حدثنـا وكيـعٌ، عـن الأعمـش، عـن عديٍّ بن ثابت، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عليٍّ، قال: عهِدَ إليَّ النبيُّ ﷺ أن لا يُحبُّني إلا مؤمنٌ، ولا يُبغِضُني إلا منافقٌ(٣).

[التحفة: ١٠٠٩٢].

٨٤٣٣ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا الفضلُ بـنُ موسـى، قـال: أخبرنـا الأعمشُ، عن عديٍّ، عن زِرٍّ، قال:

قال عليٌّ: إنه لَعهدُ النبيِّ الأميِّ ﷺ إليَّ أنه: «لا يُحبُّكَ إلا مؤمنٌ، ولا يُبغِضُكَ إلا منافقٌ»(٤).

[التحفة: ١٠٠٩٢].

---

(١) هو في «مسند» الإمام أحمد (٩٥١).
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٧)، وانظر لاحقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٧).
(٤) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٧).

٢٤ـ ذكر المَثَل الذي ضربه رسولُ الله ﷺ لعليٍّ بن أبي طالب

٨٤٣٤ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المُبارَك، قال: حدثنا يحيى بنُ مَعِيْنٍ، قال: حدثنا أبو حفصٍ الأَبَّار، عن الحكم بن عبد الملك، عن الحارث بن حَصِيْرَةَ، عن أبي صادق، عن ربيعةَ بن ناجدٍ

عن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يا عليُّ فيكَ مَثَلٌ من عيسى، أبغضَتْهُ يهودُ حتى بَهَتُوا أُمَّهُ، وأَحبَّتْهُ النصارى حتى أنزَلوهُ بالمنزل الذي ليس بهِ» [١].

٢٥ـ ذكر منزل عليٍّ بن أبي طالب، وقُرْبه من النبيِّ ﷺ ولُزوقه به، وحبِّ رسول الله ﷺ له

٨٤٣٥ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن العلاء، قال:

سأل رجلٌ ابنَ عمرَ عن عثمانَ، قال: كان من الذين تولَّوا يومَ الْتقَى الجَمْعان، فتاب الله عليه، ثم أصاب ذنباً فقتلوه، وسأله عن عليٍّ فقال: لا تَسَلْ عنه، إلا قربَ منزلَته[٢] مِنْ رسول الله ﷺ[٣].

٨٤٣٦ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن العلاء بن عَرَار، قال:

سألتُ عبدَ الله بنَ عمرَ قلتُ: أَلا تحدثني عن عليٍّ وعثمانَ؟ قال: أمَّا عليٌّ فهذا بيتُه، من حُبِّ رسول الله ﷺ، ولا أحدِّثكَ عنه بغيره، وأمَّا عثمانُ فإنه أذنبَ يومَ أُحُد ذَنْباً عظيماً، فعفَا الله عنه، وأذنَبَ فيكم صغيراً، فقتَلْتُموهُ[٤].

٨٤٣٧ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: حدثنا إسرائيلُ،

---

(١) أخرجه البزار (٧٥٨) وابن أبي عاصم (١٠٠٤)، وأبو يعلى (٥٣٤)، والحاكم ١٢٣/٣. وهو في «مسند» أحمد (١٣٧٦).

(٢) كذا في الأصلين، ولعل في السياق حذفاً.

(٣) انظر ما سيأتي برقم (٨٤٣٨).

(٤) انظر لاحقيه.

عن أبي إسحاقَ، عن العلاء بن عَرَار، قال:

سألتُ ابنَ عمرَ - وهو في مسجد الرسول ﷺ - عن عليٍّ وعثمانَ، فقال: أمَّا عليٌّ: فلا تسلْنِي عنه، وانظُرْ إلى منزلِه من رسول الله ﷺ، ليس في المسجد بيتٌ غيرُ بيتِه، وأمَّا عثمانُ، فإنه أذنَبَ ذنباً عظيماً، تولَّى يومَ الْتَقَى الجَمْعانِ، فعَفى الله عنه، وغفرَ له، وأذنَبَ فيكم ذنباً دونَ، فقتَلْتُموهُ[1].

٨٤٣٨- أخبرنا إسماعيلُ بنُ يعقوبَ بن إسماعيلَ، قال: حدثنا ابنُ موسى، قال: حدثنا أبي، عن عطاء، عن سعد بن عُبيدةَ، قال:

جاء رجلٌ إلى ابن عمرَ، فسأله عن عليٍّ، فقال: لا تسَلْ عن عليٍّ، ولكن انظُرْ إلى بيته من بيوت النبيِّ ﷺ، قال: فإني أُبغِضُه، قال: أبغَضَكَ الله[2].

٨٤٣٩- أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، قال:

سأل عبدُ الرحمن قُثَمَ بنَ العباس: من أين ورِثَ عليٌّ رسولَ الله ﷺ؟ قال: إنه كان أوَّلَنا به لُحوقاً، وأشدَّنا له لُزوماً[3].

خالفه زيدُ بنُ أبي أُنَيْسة فقال: عن خالد بن قُثَمٍ

٨٤٤٠- أخبرنا هلال بن العلاء، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيدُ الله، عن زيد ابن أبي أُنَيْسة، عن أبي إسحاقَ

عن خالد بن قُثَم، أنه قيلَ له: ما لعليٍّ ورِثَ رسولَ الله ﷺ دون جدِّكَ، وهو عمُّه؟ قال: إن عليًّا كان أوَّلَنا به لُحوقاً، وأشدَّنا به لُصوقاً[4].

٨٤٤١- أخبرني عَبْدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا عَمرو بنُ محمد، قال: أخبرنا

---

(١) انظر ما بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٤) وانظر سابقيه.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٤٠، والحاكم ٣/١٢٥. وانظر ما بعده.

(٤) سلف قبله.

يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن العَيْزار بن حُرَيْث

عن النعمان بن بشير، قال: استأذن أبو بكر على النبيِّ ﷺ، فسمِعَ صوتَ عائشةَ عالياً، وهي تقول: والله قد علمتُ أن عليًّا أحبُّ إليكَ من أبي، فأهوى إليها أبو بكر ليلْطمَها، وقال: يا ابنةَ فلانة، أراكِ ترفعينَ صوتَكِ على رسول الله ﷺ! فأمسَكهُ رسولُ الله ﷺ، وخرج أبو بكر مُغْضَباً، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، كيف رأيتِني أنقَذتُكِ من الرجل» ثم استأذن أبو بكر بعد ذلك، وقد اصطَلَحَ رسولُ الله ﷺ وعائشةُ، فقال: أدخِلاني في السِّلْم كما أدخَلْتُماني في الحرب، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد فعَلْنا»[1].

[التحفة: ١١٦٣٧].

٨٤٤٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ أبي غَنِيَّةَ، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ، عن جُمَيْع ـ وهو ابنُ عُمَيْر ـ قال:

دخلتُ مع أمِّي على عائشةَ، وأنا غلامٌ، فذكَرتْ لها عليًّا، فقالت: ما رأيتُ رجلاً أحبَّ إلى رسول الله ﷺ منه، ولا امرأةً أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ من امرأتِهِ[2].

٨٤٤٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ الخطاب ـ ثقةٌ ـ قال: حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن رجاءٍ الزُّبَيْديُّ، عن أبي إسحاقَ الشيبانيِّ، عن جُمَيْع بن عُمَيْر قال:

دخلتُ مع أمي على عائشةَ، فسمعتُها تسألُها من وراء الحجاب عن عليٍّ، فقالت: تسأليني عن رجلٍ ما أعلمُ أحداً كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ منهُ، ولا أحبَّ إليه من امرأتِه[3].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٩٩).
وسيأتي برقم (٩١١٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٩٤).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٧٤).
وسيأتي بعده.
(٣) سلف قبله.

٨٤٤٤ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعيد[1]، قال: حدثنا شاذانُ، عن جعفر الأحمر، عن عبد الله بنِ عطاءٍ، عن ابن بُرَيْدَةَ، قال:

جاء رجلٌ إلى أبي، فسأله: أيُّ الناس كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ من النساء؟ فقال: كان أحبَّ الناس إلى رسول الله ﷺ من النساء فاطمةُ، ومن الرجال عليٌّ[2].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الله بنُ عطاء ليس بالقويِّ في الحديث

٢٦ـ ذكر منزلة عليٍّ من رسول الله ﷺ عند دخوله ومسألَتِه وسكوته

٨٤٤٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ ـ وهو ابن أبي أُنَيْسةَ ـ عن الحارث، عن أبي زُرْعةَ بن عَمرو بن جرير، عن عبد الله بن نُجَيٍّ

سمع عليًّا يقول: كنتُ أدخُلُ على نبيِّ الله ﷺ، فإنْ كان يصلي سبَّحَ، فدخلتُ، وإن لم يكُنْ يصلِّي أذِنَ لي، فدخَلتُ[3].

٨٤٤٦ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ القعقاع، عن الحارث العُكْلِيِّ، عن أبي زُرْعةَ ابن عَمرو بن جرير، عن عبد الله بن نُجَيٍّ، قال:

قال عليٌّ: كانت لي ساعةٌ من السَّحَر أدخُلُ فيها على رسول الله ﷺ، فإن كان في صلاته سبَّحَ، فكان ذلك إذنَهُ لي، وإن لم يكُنْ في صلاته أذِنَ لي[4].

ذكر الاختلاف على المغيرة في هذا الحديث

٨٤٤٧ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرة، عن الحارث، عن

(١) وقع في الأصلين «إبراهيم بن سَعْد»، والمثبت من تهذيب الكمال وفروعه.
(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٦٨).
(٣) سلف تخريجه برقم (١١٣٥)، وانظر ما بعده.
(٤) سلف تخريجه برقم (١١٣٥).

أبي زُرْعةَ بن عَمرو، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُجَيٍّ

عن عليٍّ، قال: كانت لي من رسولِ الله ﷺ ساعةٌ من السَّحَر، آتِيْهِ فيها، إذا أتيتُهُ استأذَنْتُ، فإن وجدتُه يصلّي سبَّحَ، فدخلتُ، وإنْ وجدتُه فارغاً أَذِنَ لي[1].

[التحفة: ١٠٢٠٢].

٨٤٤٨ـ أخبرني محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، قال: حدثنا ابنُ عيَّاشٍ، عن المُغيرةِ، عن الحارث العُكْليِّ، عن ابن نُجَيٍّ، قال

قال عليٌّ: كان لي من النبيِّ ﷺ مَدْخلانِ: مَدْخلٌ بالليل، ومَدْخلٌ بالنهار، فكنتُ إذا دخلتُ بالليل، تَنحْنَحَ لي[2].

[التحفة: ١٠٢٠٢].

خالفه شُرَحبيلُ بنُ مُدْرِك في إسناده، ووافقه على قوله: تنَحَنَح

٨٤٤٩ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثني شُرَحبيلُ ـ يعني ابنَ مُدْرِك الجُعْفيَّ ـ قال: حدثني عبدُ الله بنُ نُجَيٍّ الحَضْرميُّ، عن أبيه ـ وكان صاحبَ مَطْهَرةِ عليٍّ ـ قال:

قال عليٌّ: كانت لي منزلةٌ من رسول الله ﷺ لم تكُنْ لأحدٍ من الخلائق، فكنتُ آتِيْهِ كلَّ سَحَر فأقول له: السلامُ عليكَ يا نبيَّ الله، فإنْ تَنَحْنَحَ، انصرفتُ إلى أهلي، وإلا دخلتُ عليه[3].

[التحفة: ١٠٢٩٢].

٨٤٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثني أبو المُسَاوِر، قال: حدثنا عوفٌ، عن عبد الله بن عَمرو بن هندٍ الجَمَليِّ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٣٥).
وسيأتي في لاحقيه.

قال عليٌّ: كنتُ إذا سألتُ رسولَ الله ﷺ ، أعطاني، وإذا سكَتُّ، ابتدأني[1].

٨٤٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عَمرو بن مرَّةَ، عن أبي البَخْتَري

عن عليٍّ، قال: كنتُ إذا سألتُ أُعطِيتُ، وإذا سكَتُّ ابتُدِيْتُ[2].

٨٤٥٢ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيجٍ، قال: حدثنا أبو حرب، عن أبي الأسودِ. ورجلٌ آخر، عن زاذانَ، قالا:

قال عليٌّ: كنتُ ـ والله ـ إذا سألتُ أُعطِيتُ، وإذا سكَتُّ ابتُدِيْتُ[3].

٢٧ـ ذِكرُما خُصَّ به عليٌّ من صعوده على مَنْكِبَي النبيِّ ﷺ

٨٤٥٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن نُعَيْم بن حكيم المدائنيِّ، قال: حدثنا أبو مريمَ، قال:

قال عليٌّ: انطلقتُ مع رسول الله ﷺ حتى أتينا الكعبةَ، فصعِد رسولُ الله ﷺ على مَنْكبي، فنهضَ به عليٌّ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ ضعفَهُ، قال له: «اجلِسْ» فجلَسَ، فنزل نبيُّ الله ﷺ ، فقال: «اصعَد على مَنْكِبِي» فنهضَ به رسولُ الله ﷺ ـ فقال عليٌّ: إنه لَيُخيَّلُ إليّ أني لو شئتُ لَنِلْتُ أُفقَ السماء، فصعِد عليٌّ الكعبة، وعليها تمثالٌ من صُفْرٍ أو نُحاس، فجعَلتُ أعالِجُه؛ لأُزيلَهُ يميناً، وشمالاً، وقدَّاماً، ومن بين يدَيْهِ، ومن خَلْفه، حتى إذا استمكَنتُ منه، قال نبيُّ الله ﷺ : «اقذِفْهُ» فقذَفتُ به، فكسَرتُه كما تُكسَرُ القواريرُ، ثم نزلتُ، فانطلقتُ أنا ورسولُ الله ﷺ نستَبِقُ، حتى توارَيْنا بالبيوت، خشيةَ أن يلْقانا أحدٌ من الناس[4].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٢٢) و(٣٧٢٩).
وسيأتي في لاحقيه.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٨/١٤، والبزار (٧٦٩)، وأبو يعلى (٢٩٢)، والحاكم ٣٦٦/٢.
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٤) و(١٣٠٢).

٢٨ـ ذكر ما خُصَّ به عليٌّ دون الأوَّلينَ والآخرينَ من فاطمةَ بنت رسول الله ﷺ، وبَضْعةٍ منه وسيدةِ نساء أهل الجنة إلا مريمَ بنت عِمْرانَ

٨٤٥٤ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسين بن واقد، عن عبد الله بن بُرَيْدةَ

عن أبيه، قال: خطَبَ أبو بكـر وعمرُ فاطمـةَ، فقـال رسـولُ الله ﷺ : «إنهـا صغيرةٌ» فخطَبَ عليٌّ، فزوَّجَها منه[1].

[المجتبى: ٦/٦٢، التحفة: ١٩٧٢].

٨٤٥٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنـا حـاتِمُ بـنُ وَرْدانَ، قـال: حدثنـا أيوبُ السَّخْتِيانيُّ، عن أبي يزيدَ المدنيِّ

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ، قالت: كنتُ في زفـاف فاطمـةَ بنـت رسـول الله ﷺ، فلما أصبحنا جاء النبيُّ ﷺ فضرَبَ البابَ، ففتحَتْ له أمُّ أيمنَ البابَ، فقـال: «يـا أمَّ أيمنَ، ادْعِي لي أخي» قالت: هو أخوكَ وتُنْكِحُـه؟ قـال: «نعـم يـا أمَّ أيمـنَ» وسمِعْـنَ النساءُ صوتَ النبيِّ ﷺ ، فتنَحَّيْـنَ. قـالت: واختَبَـأْتُ أنـا في ناحيـة، قـالت: فجـاء عليٌّ، فدعا له رسولُ الله ﷺ، ونضَحَ عليه من الماء، ثم قـال: «ادْعُـوا لي فاطمـةَ» فجاءت خَرِقَةً من الحياء، فقال لها: «قد ـ يعني ـ أنكحْتُكِ أحبَّ أهـل بيـتي إليّ» ودَعا لها، ونضَحَ عليها من الماء، فخرج رسولُ الله ﷺ، فرأى سـواداً فقـال: «مَـنْ هذا»؟ قلتُ: أسماءُ، قال: «ابنةُ عُمَيْسٍ»؟ قلتُ: نعم، قال: «كنتِ في زفاف فاطمـةَ بنتِ رسول الله ﷺ تكْرِمِيْنَه»؟ قلتُ: نعم. قالت: فدَعا لي[2].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٣١٠).

(٢) أخرجه القطيعي في زوائده على «الفضـائل» (١٣٤٢)، والطـبراني في «الكبـير» ٢٤/١٣٦، والحاكم ٣/١٥٩.

وانظر ما بعده من حديث ابن عباس.

قوله: «خرقة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: خجِلة مدهوشة، من الخرق: التحيُّر.

خالفه سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، فرواه عن أيوبَ، عن عِكرمةَ، عن ابن عباسٍ

٨٤٥٦ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ صُدْران، قال: حدثنا سهيلُ بنُ خَلَّاد العَبْديُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَوَاء، عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن أيوبَ السَّخْتِيانيِّ، عن عِكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: لما زوَّجَ رسولُ الله ﷺ فاطمةَ من عليٍّ، كان فيما أهدى معها سريراً مَشْروطاً، ووسادةً من أُدْمٍ حَشْوها ليفٌ، وقِرْبةً، قال: وجاؤوا ببطحاء الرمل، فبسَطُوهُ في البيت، وقال لعليٍّ: «إذا أُتيتَ بها، فلا تقرَبْها حتى آتِيْكَ» فجاء رسولُ الله ﷺ، فدَقَّ البابَ، فخرجَتْ إليه أمُّ أيمنَ، فقال لها: «ثَمَّ أخي»؟ فقالت: وكيف يكون أخاكَ وقد زوَّجْتَهُ ابنتَكَ؟ قال: «فإنهُ أخي» قال: ثم أقبَلَ عليها فقال لها: «جِئْتِ تُكْرِمِيْنَ رسولَ الله ﷺ»؟ فدَعا لها، وقال لها خيراً، قال: ثم دخل رسولُ الله ﷺ، قال: وكان اليهودُ يُؤخِذون الرجلَ عن امرأتِه إذا دخل بها، قال: فدعا رسولُ الله ﷺ بتَوْرٍ من ماء، فتَفَلَ فيه، وعَوَّذَ فيه، ثم دعا عليًّا، فرَشَّ من ذلك الماءِ على وجهه وصدره، وذراعَيْهِ، ثم دعا فاطمةَ، فأقبلَتْ تَعْثُرُ في ثوبها؛ حياءً من رسول الله ﷺ، ففعَلَ بها مثلَ ذلك، ثم قال لها: «إني والله ما آلَوْتُ أن أُزَوِّجكِ خيرَ أهلي» ثم قام، فخرَجَ[1].

٨٤٥٧ـ أخبرنا سلمانُ بنُ عُبيد الله، قال: حدثنا بَهْزٌ، عن القاسم ـ وهو ابن الفضل ـ قال: حدثنا أبو نَضْرةَ

عن أبي سعيدٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «تَمْرُقُ مارِقَةٌ عند فِرقَةٍ من المسلمين، يقتلها أَوْلَى الطائفتَيْنِ بالحقِّ»[2].

---

(١) أخرجه ابن سعد ٨/٢٣ مرسلاً، ليس فيه ذكر ابن عباس. وانظر ما قبله من حديث أسماء بنت عميس.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦٥) (١٥٠) و(١٥٢)، وأبو داود (٤٦٦٧).

وسيأتي برقم (٨٥٠١) و(٨٥٠٢) و(٨٥٠٣) و(٨٥٠٤).

٨٤٥٨ ـ أخبرني عِمْرانُ بنُ بكّار بن راشد، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمدٌ، عن[1]عبد الله بن أبي نَجيح، عن أبيه:

أن معاويةَ ذكَرَ عليَّ بنَ أبي طالب، فقال سعدُ بنُ أبي وقّاص: والله لأَنْ تكونَ لي إحدى خِلالِهِ الثلاث، أحبُّ إليَّ من أن يكون لي ما طلَعَتْ عليه الشمسُ، لأَنْ يكونَ قال لي ما قال لهُ حين ردَّهُ من تبوك: «أمَا ترضى أن تكونَ مني بمنزلة هارونَ مِنْ موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي» أحبُّ إليَّ من أن يكونَ لي ما طلَعَتْ عليه الشمسُ، ولأَنْ يكونَ قال لي ما قال في يوم خيبر: «لأُعطِيَنَّ الرايةَ رجلاً يحبُّ الله ورسولَهُ، يفتحُ الله على يديه، ليس بفَرَّار» أحبُّ إليَّ من أن يكونَ لي ما طلَعَتْ عليه الشمسُ، ولأَنْ أكونَ كنتُ صِهْرَهُ على ابنتِهِ، لي منها من الولد ما لَهُ، أحبُّ إليَّ من أن يكونَ لي ما طلَعَتْ عليه الشمسُ[2].

٢٩ـ ذكر الأخبار المأثورة بأن فاطمةَ ابنةَ رسولِ الله ﷺ سيدةُ نساءِ أهل الجنة إلا مريمَ بنتَ عِمْرانَ

٨٤٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: مرِضَ رسولُ الله ﷺ، فجاءت فاطمةُ، فأكَبَّتْ على رسول الله ﷺ ، فسَارَّها، فبكَتْ، ثم أكَبَّتْ عليه، فسارَّها فضحِكَتْ، فلما تُوفِّيَ النبيُّ ﷺ ، سألْتُها فقالت: لمَّا أكبَبْتُ عليه، أخبرَني أنه ميِّتٌ من وجَعهِ ذلك، فبكيتُ، ثم أكبَبْتُ عليه، فأخبرَني أني أسرَعُ أهلِ بيتي به لُحوقاً، وأني

= وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٧٤).

(١) في الأصلين محمد بن عبد الله، والمثبت من التهذيب.

(٢) سلف بنحوه برقم (٨٣٤٢).

سيدةُ نساء أهل الجنة، إلا مريمَ بنتَ عِمْرانَ، فرفعتُ رأسي فضحِكْتُ[1].

[التحفة: ١٧٧٥٩].

٨٤٦٠ـ أخبرني هلالُ بنُ بشر، قال: حدثنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا موسى بنُ يعقوبَ، قال: حدثني هاشمُ بنُ هاشم، عن عبدِ الله بن وَهْب

أن أمَّ سَلَمةَ أخبرَتْهُ: أن رسولَ الله ﷺ دعا فاطمةَ، فناجاها، فبكَتْ، ثم حدثها فضحِكَتْ. قالت أمُّ سَلَمةَ: فلما تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ ، سألْتُها عن بُكائها، وضَحِكِها، فقالت: أخبرَني رسولُ الله ﷺ أنه يموت، ثم أخبرَني رسولُ الله ﷺ أني سيدةُ نساءِ أهل الجنة؛ بعد مريمَ بنتِ عِمْرانَ، فضحِكْتُ[2].

٨٤٦١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن يزيدَ، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْمٍ

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «الحسنُ والحسينُ سيِّدا شبابِ أهلِ الجنةِ، وفاطمةُ سيدةُ نساءِ أهلِ الجنة، إلا ما كان من مريمَ ابنةِ عِمْرانَ»[3].

٣٠ ـ ذكر الأخبار المأثورة بأنَّ فاطمةَ بنتَ رسولِ الله ﷺ سيدةُ نساءِ هذه الأمَّة

٨٤٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا الزُّبيريُّ محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو جعفر ـ واسمه محمدُ بنُ مروانَ ـ، قال: حدثني أبو حازمٍ

عن أبي هريرةَ، قال: أبطَأَ رسولُ الله ﷺ عنا يوماً صَدْرَ النهار، فلما كان العشيُّ، قال له قائلُنا: يا رسولَ الله، قد شقَّ علينا، لم نرَكَ اليومَ، قال: «إن ملَكاً من السماء لم يكُنْ رآني، فاستأذَنَ الله في زيارتي، فأخبرني ـ أو: بشَّرَني ـ أن

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٣٠٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٧٣) و(٣٨٩٣).
وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١١٣).

فاطمةَ ابنَتِي سيدةُ نساء أمَّتي، وأن حسَناً وحُسَيناً سيِّدا شبابِ أهلِ الجنة»[1].

٨٤٦٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيْم الفضلُ بنُ دُكَيْنٍ، قال: حدثنا زكريا، عن فراسٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: أقبلَتْ فاطمةُ، كأنَّ مِشيَتَها مِشيَةُ رسولِ الله ﷺ، فقال: «مرحباً بابنَتِي» ثم أجلَسها عن يمينه، أو عن شماله، ثم أسَرَّ إليها حديثاً، فبكَتْ، فقلتُ لها: استخَصَّكِ رسولُ الله ﷺ بحديثه، وتبكِيْنَ؟ ثم إنه أسَرَّ إليها حديثاً، فضحِكَتْ، فقلتُ لها: ما رأيتُ كاليوم فرَحاً أقربَ من حُزنٍ، وسألْتُها عمَّا قال، فقالت: ما كنتُ لأُفشِيَ سرَّ رسول الله ﷺ، حتى إذا قُبِضَ، سألْتُها، فقالت: إنه أسَرَّ إليَّ فقال: «إن جبريلَ كان يُعارِضُني بالقرآن كلَّ سنة مرةً، وإنه عارَضَني به العامَ مرتين، ولا أُراني إلا قد حضَرَ أجَلي، وإنَّكِ أولُ أهل بيتي لَحَاقاً بي، ونِعْمَ السَّلَفُ أنا لكِ» قالت: فبكيتُ لذلك، ثم قال: «أَمَا ترضَيْنَ أن تكوني سيدةَ نساءِ هذه الأمَّةِ أو نساء المؤمنين»؟ قالت: فضَحِكتُ[2].

٨٤٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمَر، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن فراس، عن الشَّعْبيِّ، عن مسروقٍ، قال:

أخبرتني عائشةُ، قالت: كنَّا عند رسول الله ﷺ جميعاً، ما تغادِرُ منا واحدةٌ، فجاءت فاطمةُ تمشي، ولا والله إنْ تُخطِئ مِشيَتُها مِشيَةَ رسولِ الله ﷺ، حتى انتهَتْ إليه، فقال: «مرحباً بابنَتِي» فأقعدَها عن يمينه، أو عن يساره، ثم سارَّها بشيءٍ، فبكَتْ بكاءً شديداً، ثم سارَّها بشيءٍ فضحِكَتْ، فلما قام رسولُ الله ﷺ، قلتُ لها: خصَّكِ رسولُ الله من بيننا بالسِّرارِ وأنتِ تبكِيْنَ! أخبِريني ما قال لكِ؟ قالت: ما كنتُ لأُفشِيَ على رسول الله ﷺ سرَّهُ، فلما تُوفِّيَ، قلتُ لها: أسألُكِ بالذي لي

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٣/٢٦ و٢٢/٤٠٣.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٤١)، وانظر ما بعده.

عليكِ من الحق، ما الذي سارَّكِ به رسولُ الله ﷺ ؟ قالت: أمَّا الآن فنَعَمْ، سارَّني، أمَّا مرَّتُه الأولى فقال: «إن جبريلَ كان يُعارِضُني بالقرآن في كلِّ عام مرَّةً، وإنه عارَضَني به العامَ مرتين، ولا أرى الأجَلَ إلا قد اقتربَ، فاتَّقي الله واصبِري» ثم قال: يا فاطمةُ، أمَا ترضَيْنَ أنكِ سيدةُ هذه الأمَّة أو سيدةُ نساءِ العالمين » فضحِكْتُ[1].

[التحفة: ١٧٦١٥].

٣١ـ ذكر الأخبار المأثورة بأن فاطمةَ بَضْعةٌ من رسول الله ﷺ

٨٤٦٥ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن أبي مُلَيْكةَ

عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «إن بني هشام بنِ المُغيرة استأذَنُوني في أن يُنْكِحُوا ابنتَهُم عليَّ بنَ أبي طالب، فلا آذَنُ، ثم لا آذَنُ، إلا أن يريدَ ابنُ أبي طالب أن يُطلِّقَ ابنتي ويَنْكِحَ ابنتهَم، فإنما هي بَضْعةٌ مني، يُريبُني ما أرَابَها، ويُؤذيني ما آذَاها» [2].

[التحفة: ١١٢٦٧].

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر

٨٤٦٦ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ السَّرِيِّ، قال: حدثنا ليثُ بنُ سعد،قال: سمعتُ ابنَ أَبي مُلَيْكةَ، يقول:

سمعتُ المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بمكَّةَ يخطُبُ، ثم قال: «إن بني هشامٍ استأذَنُوني في أن يُنْكِحُوا ابنتَهم عليًّا، وإني لا آذَنُ، ثم لا آذَنُ، إلا أن يريدَ ابنُ أبي طالب أن يُفارقَ ابنتي، وأن يَنْكِحَ ابنتَهم» ثم قال: «إن فاطمة

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٠٤١).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣١٢).

مُضْغةٌ - أو بَضْعةٌ - منِّي، يُؤذيني ما آذَاها، ويُريبُني ما أرابَها، وما كان له أن يجمَعَ بين بنتِ عدوِّ الله، وبين ابنةِ رسولِ الله» ﷺ[1].

٨٤٦٧ - الحارثُ بنُ مِسكينٍ - قراءةً عليه، وأنا أسمَعَ - عن سفيانَ، عن عَمرو، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ: أن النبيَّ ﷺ قال: «إن فاطمةَ مُضْغةٌ منِّي، مَنْ أغضَبَها، أغضَبَني»[2].

[التحفة: ١١٢٦٧].

٨٤٦٨- أخبرنا محمدُ بنُ خالد بن خَلِيٍّ، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شُعيبٍ، عن أبيه، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عليُّ بنُ حسين

أن المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمةَ أخبرَهُ أن رسولَ ﷺ قال: «إن فاطمةَ مُضْغةٌ منِّي»[3].

٨٤٦٩- أخبرني عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير[4]، عن محمد[5] بن عَمرو بن حَلْحَلةَ أنه حدثه، أن ابنَ شهاب حدثه، أن عليَّ بنَ حسينٍ حدثه

أن المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ على منبره هذا، وأنا يومئذٍ مُحتَلِمٌ[6]، فقال: «إن فاطمةَ منِّي»[7].

[التحفة: ١١٢٧٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣١٢).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٣١٢).

(٤) وقع في الأصلين: «الوليد بن بشر» وهو خطأ صوبنا من «التحفة» و«التهذيب»، ومكرره السالف برقم (٨٣١٤).

(٥) وقع في الأصلين: «عَمرو بن عَمرو» وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و«التهذيب»، ومكرره السالف برقم (٨٣١٤).

(٦) في الأصلين: «المحتلم» والمثبت من نسخة على الهامش.

(٧) سلف مكرراً برقم (٨٣١٤) وانظر تخريجه برقم (٨٣١٢).

٣٢ـ ذكر ما خُصَّ به عليُّ بنُ أبي طالب من الحسن والحسين ابنَي رسولِ الله ﷺ وريحانَتَيْهِ من الدنيا، وأنهما سيِّدا شبابِ أهل الجنة إلا عيسى ابنَ مريمَ ويحيى بنَ زكريا صلَّى الله عليهم وسلَّم

٨٤٧٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ بكّار الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن يزيدَ بن عبد الله بن قُسَيْطٍ، عن محمد بن أسامةَ بن زيد

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا أنتَ يا عليُّ فختَنِي، وأبو ولديَّ، وأنتَ منِّي، وأنا منكَ»(١).

٣٣ـ ذكر قولِ النبيِّ ﷺ: «الحسنُ والحسينُ ابناي»

٨٤٧١ ـ أخبرني القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَدٍ، قال: حدثني موسى ـ وهو ابنُ يعقوبَ الزَّمْعيُّ ـ عن عبد الله بن أبي بكر بن زيد بن المُهاجر، قال: أخبرني مسلمُ بنُ أبي سهل النَّبَّالُ، قال: أخبرني حسنُ بنُ أسامةَ بن زيد بن حارثةَ، قال:

أخبرني أسامةُ بنُ زيد، قال: طرَقْتُ رسولَ الله ﷺ ليلةً لبعض الحاجة، فخرَجَ وهو مشتَمِلٌ على شيءٍ، لا أدري ما هو، فلما فرَغتُ من حاجتي، قلتُ: ما هذا الذي أنتَ مشتَمِلٌ عليه؟ فكشَفَ، فإذا الحسنُ والحسينُ على وَرِكَيْهِ، فقال: «هذان ابنايَ وابنا ابنَتِي، اللهمَّ، إنكَ تعلمُ أني أحبُّهما، فأحِبَّهما، اللهمَّ، إنكَ تعلمُ أني أُحِبُّهما، فأحِبَّهما»(٢).

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١/١٢٣.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٧٧).
والحديث أتم من ذلك، وفيه ذكر زيد وجعفر، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.
وقوله: «فختني»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: زوج ابنته.
(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٦٩).
وهو في ابن حبان (٦٩٦٧).

٣٤ـ ذكر الآثار المأثورة بأن الحسنَ والحسينَ سيِّدا شبابِ أهل الجنة

٨٤٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعَيْـم، قـال: حدثنـا يزيـدُ بـنُ مَرْدَانُبَة، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْمٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «الحسـنُ والحسـينُ سـيِّدا شبابِ أهل الجنة» (١).

٨٤٧٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو نُعَيْم، عن سفيانَ، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن ابن أبي نُعْمٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «الحسـنُ والحسـينُ سـيِّدا شبابِ أهل الجنة»(٢).

٨٤٧٤ ـ أخبرنـا أحمـدُ بـنُ حـرب، قـال: حدثنـا ابـنُ فُضَيْـل، عـن يزيـدَ، عـن عبد الرحمن ابن أبي نُعْمٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ حسَـناً وحُسـيناً سـيِّدا شـبابِ أهل الجنة»(٣).

٣٥ـ ما استُثنيَ من ذلك

٨٤٧٥ـ أخبرنا يعقـوبُ بـنُ إبراهيـمَ، ومحمـدُ بـنُ آدمَ، عـن مـروانَ، عـن الحكـم ابن عبد الرحمن ـ وهو ابنُ أبي نُعْمٍ ـ عن أبيه

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «الحسـنُ والحسـينُ سـيِّدا شبابِ أهل الجنة، إلا ابنَي الخالَةِ عيسى ابنَ مريمَ، ويحيى بن زكريا» (٤).

٣٦ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «الحسنُ والحسينُ ريحانتَيَّ من هذه الدنيا»

٨٤٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعَثُ، عن الحسن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١١٣)، وانظر لاحقيه.
(٢) سلف تخريجه برقم (٨١١٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨١١٣).
(٤) سلف تخريجه برقم (٨١١٣).

عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ ـ قال: يعني أنسَ بنَ مالك ـ قال: دخلنا ـ وربَّما قال: دخلتُ ـ على رسول الله ﷺ، والحسنُ والحسينُ يتقلَّبانِ على بطنه. قال: ويقول: «ريحانَتَيَّ من هذه الأمَّة»[1].

[التحفة: ٥٣٥].

٨٤٧٧ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، أن أباه حدثه، قال: سمعتُ محمدَ بن عبد الله بن أبي يعقوبَ، عن ابن أبي نُعْمٍ، قال:

كنتُ عند ابن عمرَ، فأتاه رجلٌ، فسأله عن دَمِ البعوض يكون في ثوبه، أيُصلِّي به؟ فقال ابنُ عمرَ: مِمَّنْ أنتَ؟ قال: من أهل العراق، قال: مَنْ يعذُرُني مِنْ هذا؟ يسألُني عن دَمِ البعوض، وقد قتَلوا ابنَ رسولِ الله ﷺ! سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «هما ريحانَتَيَّ من الدنيا»[2].

٣٧ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ لعليٍّ: «أنتَ أعزُّ عليَّ من فاطمةَ، وفاطمةُ أحبُّ إليَّ منكَ»

٨٤٧٨ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي عمرَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن أبيه، عن رجلٍ، قال:

سمعتُ عليًّا على المنبر بالكوفة يقول: خطَبتُ إلى رسول الله ﷺ فاطمةَ، فزوَّجَني، فقلتُ: يا رسولَ الله، أنا أحبُّ إليكَ أَمْ هي؟ فقال: «هيَ أحبُّ إليَّ منكَ، وأنتَ أعزُّ عليَّ منها»[3].

٣٨ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ لعليٍّ: «ما سألتُ لنفسي شيئاً إلا قد سألتُه لكَ»

٨٤٧٩ـ أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عليُّ بنُ ثابت،

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨١١١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٥٣) و(٥٩٩٤)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٥)، والترمذي (٣٧٧٠). وهو في «مسند» أحمد (٥٥٦٨)، وابن حبان (٦٩٦٩).

(٣) أخرجه القطيعي في زوائده على «الفضائل» (١٠٧٦)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٦٠٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥١).

قال: حدثنا منصورُ بنُ أبي الأسود، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن سليمانَ بن عبد الله بن الحارث، عن جدِّه

عن عليٍّ، قال: مرضتُ فعادَني رسولُ الله ﷺ، فدخلَ عليٌّ، وأنا مضطَجعٌ، فاتَّكأَ إلى جنبي، ثم سَجَّاني بثوبه، فلمَّا رآني قد هَدَيْتُ، قام إلى المسجد يصلِّي، فلما قضى صلاتَهُ، جاء فرفَعَ الثوبَ عني، وقال: «قُمْ يا عليُّ، فقد بَرِئْتَ» فقُمتُ كأنما لم أشتَكِ شيئاً قبلَ ذلك، فقال: «ما سألتُ ربِّي شيئاً في صلاتي إلا أعطاني، وما سألتُ لنفسي شيئاً إلا قد سألتُ لكَ»[1].

خالفه جعفر الأحمرُ، فقال: عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن عبدِ الله بنِ الحارث، عن عليٍّ

٨٤٨٠ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا عليٌّ، قال: حدثنا جعفرُ الأحمرُ، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن عبدِ الله بن الحارث

عن عليٍّ، قال: وَجِعتُ وجعاً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأقامَني في مكانِه، وقام يصلِّي، وألقى عليَّ طرَفَ ثوبه، ثم قال: «قُمْ يا عليُّ، قد بَرِئْتَ، لا بأسَ عليكَ، وما دعوتُ لنفسي بشيءٍ إلا دعوتُ لكَ مثلَه، وما دعَوتُ بشيءٍ إلا قد استُجِيْبَ لي - أو قال: أُعطِيْتُ - إلا أنه قيل لي: لا نبيَّ بعدَكَ»[2].

٣٩ـ ذكر ما خَصَّ به عليًّا من الدُّعاء

٨٤٨١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا قاسمٌ - وهو ابنُ يزيدَ - قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن ناجيةَ بنِ كعبٍ الأسديِّ

عن عليٍّ: أنه جاء رسولَ الله ﷺ، قال: إنَّ عمَّكَ الشيخَ الضالَّ قد مات، فمَنْ يُوارِيْه؟ قال: «اذهَبْ فوارِ أباكَ، ولا تُحدِثْ حدثاً حتى تأتِيَني» ففعلتُ، ثم

---

(١) انظر ما بعده.

وقوله: «هدَيْتُ»، أي: سَكَنْت، كما في «القاموس».

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٧٩١٣).

وانظر ما قبله.

أتيتُه، فأمرَني أن أغتَسِلَ، فاغتسَلْتُ، ودعا لي بدَعواتٍ ما يَسُرُّني ما على الأرض بشيءٍ منهنَّ[1].

٨٤٨٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، عن أبي داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أخبرني فُضَيْلٌ[2] أبو معاذ، عن الشَّعْبي

عن عليٍّ، قال: لمَّا رجَعتُ إلى النبيِّ ﷺ، قال لي كلمةً ما أُحبُّ أنَّ لي بها الدنيا[3].

٤٠ـ ذكر ما خُصَّ به عليٌّ من صَرْفِ أذى الحرِّ والبردِ عنه

٨٤٨٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا هاشمُ بنُ مَخْلَدٌ الثقفيُّ، قال: حدثنا عمِّي أيوبُ بنُ إبراهيمَ ـ قال محمدُ بنُ يحيى: وهو جدِّي ـ عن إبراهيمَ الصائغ، عن أبي إسحاقَ الهَمْدانيِّ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

أن عليًّا خرج علينا في حرٍّ شديدٍ، وعليه ثيابُ الشتاء، وخرج علينا في الشتاء، وعليه ثيابُ الصيف، ثم دعا بماءٍ فشرب، ثم مسَحَ العرقَ عن جبهته، فلما رجَعَ إلى أبيه، قال: يا أبَةِ، أرأيتَ ما صنع أميرُ المؤمنين؟ خرج إلينا في الشتاء، وعليه ثيابُ الصيف، وخرج علينا في الصيف، وعليه ثيابُ الشتاء! فقال أبو ليلى: هل فطَنْتَ؟ وأخذ بيد ابنهِ عبدِ الرحمن، فأتى عليًّا، فقال له عليٌّ: إن النبيَّ ﷺ كان بعَثَ إليَّ، وأنا أرمَدُ شديدُ الرَّمَدِ، فبزَقَ في عينَي، ثم قال: «افتَحْ عينَيْكَ» ففتَحْتُهما، فما اشتكَيْتُهما حتى الساعةِ، ودَعا لي، فقال: «اللهمَّ، أذهِبْ عنه الحرَّ والبردَ» فما وجدتُ حراً ولا برداً حتى يومي هذا[4].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٣)، وانظر ما بعده.

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «عقيل» وهو فضيل بن ميسرة أبو معاذ البصري.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) سلف برقم (٨٣٤٥).

٤١ـ النَّجْوى، وما خُفِّفَ بعليٍّ عن هذه الأمَّة

٨٤٨٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار الموصليُّ، قال: حدثنا قاسمٌ الجَرْميُّ، عن سفيانَ، عن عثمانَ ـ وهو ابنُ المغيرة ـ عن سالمٍ، عن عليِّ بن علقمةَ

عن عليٍّ، قال: لمَّا أُنزلَتْ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَـٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾[المجادلة: ١٢] قال رسولُ الله ﷺ لِعَليٍّ: «مُرْهُمْ أن يتصدَّقوا» قال: بِكَمْ يا رسولَ الله؟. قال: «بدينار» . قال: لا يُطيقونَ، قال: «فنصفِ دينارٍ». قال: لا يُطيقونَ. قال: «فبكَمْ»؟ قال: بشَعيْرةٍ، قال له رسولُ الله ﷺ: «إنكَ لَزَهيدٌ» فأنزل الله تعالى: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ﴾ إلى آخرِ الآيةِ [المجادلة: ١٣].

وكان عليٌّ يقول: بي خُفِّفَ عن هذه الأمَّة[1].

٤٢ـ ذكر أشقى الناس

٨٤٨٥ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب بن عبد الله بن سِمَاك بن أبي كريمةَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ إسحاقَ، عن يزيدَ بنِ محمد بن خُثَيْم، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ، عن محمد بن خُثَيْم

عن عمَّارِ بن ياسر، قال: كنتُ أنا وعليُّ بنُ أبي طالب رفيقَيْنِ في غزوةٍ، فلما نزلَها رسولُ الله ﷺ، وأقام بها، رأَيْنا أناساً من بني مُدْلِجٍ يعملون في عَيْنٍ لهم ـ أو في نخلٍ ـ فقال لي عليٌّ: يا أبا اليقظان، هل لكَ أن نأتيَ هؤلاء، فننظرَ كيف يعملون؟ قال: قلتُ: إنْ شِئْتَ. فجئْناهُم، فنظَرْنا إلى عملهم ساعةً، ثم غَشِيَنا النومُ، فانطلقتُ أنا وعليٌّ حتى اضطجَعنا في ظلِّ صَوْرٍ من النخل، ودَقْعاءَ من التراب، فنِمْنا، فوَالله ما أنبَهَنا إلا رسولُ الله ﷺ يحرِّكُنا برِجْله، وقد تَتَرَّبْنا من تلك الدَّقْعاء التي نِمْنا فيها، فيومئذٍ قال رسولُ الله ﷺ لِعليٍّ: «ما لَكَ يا أبا تُرابٍ»؟ لِمَا يرى ممَّا[2] عليه من التراب، ثم قال: «ألا أُحدِّثُكما بأشقى الناس»؟ قلنا: بلى يا

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٠٠).
وهو في ابن حبان (٦٩٤١).

(٢) ليست في الأصل، وأثبتناها من (ط).

ثمودَ الذي عقرَ الناقةَ، والذي يضرِبُكَ يا عليُّ على هذه» - ووضع يده على قرنِه - «حتى يَبُلَّ منها هذه» وأخذَ بلحيته[1].

٤٣ـ ذكرُ أحدَثِ الناس عهداً برسول الله ﷺ

٨٤٨٦ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن أمِّ موسى، قالت: قالت أمُّ سَلَمةَ: إنَّ أحدَثَ الناس عهداً برسول الله ﷺ عليٌّ[2].

٨٤٨٧ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن أمِّ موسى، قالت: قالت أمُّ سَلَمةَ: والذي تَحْلِفُ به أمُّ سَلَمةَ إنْ كان أقربَ الناس عهداً برسولِ الله ﷺ عليٌّ. قالت: لمَّا كان غداةَ قُبِضَ رسولُ الله ﷺ ، فأرسَلَ إليه رسولُ الله ﷺ ، وكان أرى في حاجةٍ أظنُّه بعَثَهُ، فجعل يقول: «جاء عليٌّ»؟ ثلاثَ مرَّاتٍ. قالت: فجاء قبلَ طُلوع الشمس، فلمَّا أنْ جاء، عرَفْنا أنَّ له إليه حاجةً، فخرَجْنا من البيت، وكنَّا عُدْنا رسولَ الله ﷺ يومئذٍ في بيت عائشةَ، فكنتُ في آخرِ مَنْ خرجَ من البيت، ثم جلَسْتُ أدناهُنَّ من الباب، فأكَبَّ عليه عليٌّ، فكان آخرَ الناس به عهداً، جعل يُسارُّهُ، ويُناجِيْه[3].

[التحفة: ١٨٢٩٢].

٤٤ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «عليٌّ يُقاتِلُ على تأويل القرآن كما قاتَلْتُ على تنزيله»

٨٤٨٨ ـ أَخبرنا إسحاقَ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ قَدامةَ - واللفظ له - عن جريرٍ، عن الأعمش، عن إسماعيلَ بنِ رجاءٍ، عن أبيه

---

(١) أخرجه أحمد في «الفضائل» (١١٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥١، والحاكم ٣/١٤٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤١.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٢١).
قوله: «صَوْر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجماعة من النخل.
وقوله: «الدَّقْعاء»، قال في «اللسان»: الدقعاء: عامَّة التراب، وقيل: التراب الدقيق على وجه الأرض.
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٧١).
(٣) سلف مكرراً برقم (٧٠٧١).

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: كنَّا جلوساً ننتظرُ رسولَ الله ﷺ، فخرج إلينا قَدِ انقطَعَ شِسْعُ نَعْلِه، فرمى بها إلى عليٍّ، فقال: «إن منكم من يُقاتِلُ على تأويل القرآن، كما قاتَلْتُ على تنزيله» فقال أبو بكر: أنا؟ قال: «لا» قال عمرُ: أنا؟ قال: «لا، ولكنْ صاحبُ النَّعْلِ»[1].

٤٥ـ الترغيب في نُصْرَة عليٍّ

٨٤٨٩ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن وَهْبٍ، قال:

قال عليٌّ في الرحْبَة: أنشُدُ بالله مَنْ سمِعَ رسولَ الله ﷺ يومَ غدير خُمٍّ يقول: «الله وليِّي، وأنا وليُّ المؤمنينَ، ومَنْ كنتُ وليَّهُ، فهذا وليُّهُ، اللهمَّ، وَالِ مَنْ والاهُ، وعادِ مَنْ عادَاهُ وانصرْ مَن نصَرَه». فقال سعيدٌ: قام إلى جنبي ستةٌ. وقال حارثةُ بنُ مُضَرِّبٍ: قام عندي ستةٌ، وقال زيدُ بنُ يُثَيْع: قام عندي ستةٌ. وقال عَمرو ذو مُرٍّ: «أَحِبَّ مَنْ أحبَّهُ، وابغُضْ مَنْ أبغَضَهُ»[2].

٤٦ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «عمَّارُ تقتُلُه الفئةُ الباغية»

٨٤٩٠ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ خالداً يحدث، عن سعيد بن أبي الحسن، عن أمِّه عن أمِّ سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لعمَّار: «تقتُلُه الفئةُ الباغية»[3].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه أبو داودَ، فقال: عن شُعبةَ، عن خالدٍ، عن الحسن

٨٤٩١ ـ أخبرني عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني أبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا أيوبُ وخالدٌ، عن الحسنِ، عن أمِّه

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٤، والقطيعي في زوائده على «الفضائل» (١٠٧١) و(١٠٨٣)، والحاكم ٣/١٢٢، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٢٣٩.
وهو في «مسند» أحمد (١١٢٥٨)، وابن حبان (٦٩٣٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٤١٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢١٧)، وانظر لاحقيه.

عن أم سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لعمَّار: «تقتُلُكَ الفئةُ الباغية»[1].

قال أبو عبد الرحمن: وقد رواه ابنُ عَونٍ، عن الحسن

٨٤٩٢ - أخبرنا حُميدُ[2] بنُ مَسْعَدَةَ، عن يزيدَ - وهو ابنُ زُرَيْعٍ - قال: حدثنا ابنُ عَونٍ، عن الحسن، عن أمِّه

عن أُم سَلَمةَ، قالت: لمَّا كان يومُ الخندق، وهو يُعاطِيْهمُ اللَّبِنَ، وقد اغبَرَّ شعرُ صدره، قالت: فوَالله ما نسيتُه، وهو يقول:

«اللهمَّ إنَّ الخيرَ خيرُ الآخِرَةْ فاغفِرْ للأنصارِ والمُهاجِرَةْ»

قالت: وجاء عمَّارٌ، فقال: «ابنَ سُمَيَّةَ، تقتُلُكَ الفئةُ الباغية»[3].

٨٤٩٣ - حدثنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابنُ عَونٍ، عن الحسن، قال: قالت أمُّ الحسن:

قالت أمُّ المؤمنينَ أمُّ سَلَمةَ: ما نسيتُ يومَ الخندق، وهو يُعاطِيْهم اللَّبِنَ، وقد اغبَرَّ شَعرُه، وهو يقول:

«اللهمَّ إنَّ الخيرَ خيرُ الآخِرَةْ فاغفِرْ للأنصارِ والمُهاجِرَةْ»

وجاء عمَّارٌ، فقال: «يا ابنَ سُمَيَّةَ، تقتُلُكَ الفئةُ الباغية»[4].

٨٤٩٤ - أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحكم ومحمدُ بنُ الوليد، قالا: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن خالدٍ، عن عِكرمةَ

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال لعمَّار: «تقتُلُكَ الفئةُ الباغية»[5].

٨٤٩٥ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ، عن شُعبةَ، عن أبي مَسْلَمةَ، عن أبي نَضْرَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢١٧).

(٢) وقع في الأصلين: «حسين» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢١٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٢١٧).

(٥) أخرجه البخاري (٤٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٦٦)، وابن حبان (٧٠٧٨) و(٧٠٧٩).

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: حدثني مَنْ هو خيرٌ مني - أبو قتادةَ - أن رسولَ الله ﷺ قال لعمَّارٍ: «بُؤساً لكَ يا ابنَ سُمَيَّةَ - ومسح الغبارَ عن رأسه - تقتُلُكَ الفئةُ الباغية»[١].

[النكت: ١٢١٣٤].

٨٤٩٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا العوَّامُ، عن الأسود بن مسعود، عن حنظلةَ بن خُويلدٍ، قال:

كنتُ عند معاويةَ، فأتاه رجلانِ يختصمان في رأس عمَّار، يقول كلُّ واحدٍ منهما: أنا قتلتُهُ، فقال عبدُ الله بنُ عَمرو: لِيَطِبْ به أحدُكما نَفْساً لصاحبه، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تقتُلُهُ الفئةُ الباغية»[٢].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه شُعبةُ، فقال: عن العوَّام، عن رجلٍ، عن حنظلةَ بن سُوَيْدٍ.

٨٤٩٧ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن العوَّام بن حَوْشَبٍ، عن رجلٍ من بني شيبانَ، عن حنظلةَ بن سُوَيْدٍ، قال:

جِيءَ برأس عمَّارٍ، فقال عبدُ الله بنُ عَمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تقتُلُهُ الفئةُ الباغية»[٣].

٨٤٩٨ - أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن عبد الرحمن

عن عبد الله بن عَمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تقتُلُ عمَّاراً الفئةُ الباغية»[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩١٥) (٧٠) و(٧١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٦٠٩).
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٩١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٩٨.
وسيأتي برقم (٨٤٩٧) و(٨٤٩٨) و(٨٤٩٩) و(٨٥٠٠).
وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩٩).
(٣) سلف قبله.
(٤) سلف في سابقيه.

قال أبو عبد الرحمن: خالفه أبو معاويةَ، فرواه عن الأعمش، عن عبدِ الرحمن ابنِ زيادٍ، عن عبدِ الله بنِ الحارث.

٨٤٩٩ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عبد الرحمن بن زيادٍ، عن عبدِ الله بن الحارث

قال عبدُ الله بنُ عَمرو:.... نحوَهُ[١].

خالفه سفيانُ الثوريُّ، فقال: عن الأعمشِ، عن عبدِ الرحمن بنِ أبي زيادٍ

٨٥٠٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعَيْم، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن عبدِ الرحمن بن أبي زياد، عن عبدِ الله بن الحارث، قال:

إني لأُسايرُ عبدَ الله بنَ عَمرو، وعَمروَ بن العاص، ومعاويةَ، فقال عبدُ الله ابنُ عَمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تقتُلُه[٢] الفئةُ الباغيةُ، عمَّاراً» فقال عَمروٌ لمعاوية: أتسمَعْ ما يقول هذا؟ فحَذَفَهُ، قال: نحن قتلناه؟ إنما قتَلَهُ مَنْ جاء به. لا تزال داحِضاً في بولِكَ[٣].

٤٧ـ ذكر قول النبيِّ ﷺ: «تمرُقُ مارِقةٌ من الناس سَيَلِي قتْلَهُم أوْلَى الطائفتَيْنِ بالحقِّ»

٨٥٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا داودُ، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «تمرُقُ مارِقَةٌ من الناس، سَيَلي قتْلَهُم أوْلَى الطائفتَيْنِ بالحقِّ»[٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٤٩٦).

(٢) هكذا في الأصلين، وفي هامش (ط): «تقتل».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٤٩٦).

وقوله: «فحذفه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ضربه عن جانب.

قوله: «داحضاً»: قال ابن الأثير في «النهاية»: تدحض: أي: تزلق.

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٤٥٦)، وانظر لاحقيه.

٨٥٠٢- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ستكونُ أُمَّتي فُرْقَتَيْنِ، فتخرُجُ من بينهما مارِقَةٌ، يَلِيْ قتْلَها أَوْلاهُما بالحقِّ» (١).

٨٥٠٣- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تفترِقُ أُمَّتي فرْقتَيْنِ، يمرُقُ بينهما مارِقَةٌ، تقتُلُهم أَوْلَى الطائفتَيْنِ بالحقِّ»(٢).

٨٥٠٤- أخبرنا سليمانُ بنُ عبيد الله بن عَمرو الغيلانيُّ، قال: حدثنا بَهْزٌ، عن القاسم- وهو ابنُ الفضل- قال: حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيدٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «تمرُقُ مارِقَةٌ عند فُرقَةٍ من الناس، تقتُلُها أَوْلَى الطائفتَيْنِ بالحقِّ» (٣).

٨٥٠٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ، قال: سمعتُ أبي، قال: حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن أبي سعيدٍ، عن نبيِّ الله ﷺ أنه ذكَرَ ناساً في أُمَّته يخرجون في فُرْقَةٍ من الناس، سِيْماهُم التحلِيْقُ، يمرُقُونَ من الدِّين كما يمرُقُ السهمُ منَ الرَّمِيَّة، هم مِنْ شَرِّ الخَلْقِ- أو هُمْ شرُّ الخَلْق- تقتُلُهم أدْنَى الطائفتَيْنِ إلى الحقِّ. قال: وقال كلمةً أخرى، قلتُ بيني وبينَهُ: ما هي؟ قال: وأنتم قتَلْتُموهُم يا أهلَ العراق(٤).

٨٥٠٦- أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصِل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مُحاضِرُ بنُ المُورِّع، قال: حدثنا الأجْلَحُ،عن حبيبٍ، أنه سمع الضحَّاكَ المِشْرَقيَّ يحدثهم، ومعهم سعيدُ بنُ جُبير وميمونُ بنُ أبي شَبِيْب وأبو البَخْتَرِيِّ وأبو صالح وذَرٌّ الهَمْدانيُّ والحسنُ العُرَنيُّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٤٥٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٤٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٤٥٦).

(٤) أخرجه مسلم (١٠٦٥) (١٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٨).

قوله: «كما يمرق السهم من الرمية»: سبق شرحه في (٨٠٣٣).

أنه سمع أبا سعيدٍ الخُدْريَّ، يروي عن رسول الله ﷺ، في قومٍ يَخرُجون من هذه الأمَّة، فذكَرَ من صلاتهم، وزكاتِهم، وصومِهم، يمرُقونَ من الإسلام كما يمرُقُ السهمُ من الرَّميَّة، لا يُجاوزُ القرآنُ تَراقِيَهُم، يخرُجون في فُرقةٍ من الناس، يقاتِلُهم أقربُ الناس إلى الحقِّ[1].

٤٨- ذكر ما خُصَّ به عليٌّ من قتال المارِقِيْنَ

٨٥٠٧ - أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، والحارثُ بنُ مِسكينٍ، - قراءةً عليه، وأنا أسمع، واللفظ له - عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: بَيْنا نحن عندَ رسول الله ﷺ، وهو يَقْسِمُ قَسْماً، أتاهُ ذو الخُوَيْصِرَة -- وهو رجلٌ من بني تميم -- فقال: يا رسولَ الله، اعدِلْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ومَنْ يعدِلُ إذا لم أعدِلْ! قد خِبْتُ وخسِرْتُ إن لم أعدِلْ» قال عمرُ: ائذَنْ لي فيه، أضرِبْ عُنقَهُ، قال: «دَعْهُ، فإن له أصحاباً يحقِرُ أحدُكم صلاتَهُ مع صلاتهم، وصيامَهُ مع صيامهم، يقرؤون القرآنَ لا يجاوزُ تراقِيَهُم، يمرُقونَ من الإسلام مُروقَ السهم من الرَّمِيَّة، ينظر إلى نَصْلِه، فلا يُوجَدُ فيه شيءٌ، ثم ينظر إلى رِصافِه، فلا يُوجَدُ فيه شيءٌ، ثم ينظر إلى نَضِيِّهِ، فلا يوجَدُ فيه شيءٌ - وهو القِدْحُ - ثم ينظر إلى قُذَذِهِ، فلا يُوجَدُ فيه شيءٌ، سَبَقَ الفَرْثَ والدَّمَ، آيَتُهُم رجلٌ أسودُ، إحدى عَضُدَيْه مثلُ ثَدْيِ المرأة، أو مثلُ البَضْعَة تَدَرْدَرُ. يخرجون على خير فِرقَةٍ من الناس»[2].

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٥) (١٥٣).
وهو في «المسند» أحمد (١١٧٧٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٣٥)، وانظر ما بعده.
قوله: «رصافه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: واحد الرصاف: رَصَفَة بالتحريك، وهو عقب يلوى على مدخل النصل فيه.
قوله: «نَضِيِّه» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: النضيُّ: نصل السهم.
قوله: «القدح»: سبق شرحه في (٨٠٣٥).

=

قال أبو سعيد: فأشهدُ أني سمعتُ هذا من رسول الله ﷺ، وأشهدُ أن عليَّ ابنَ أبي طالب قاتَلهُم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل، فالتُمِسَ، فوُجِدَ، فأُتِيَ به حتى نظرتُ إليه على نَعْتِ رسول الله ﷺ الذي نَعَتَ.

٨٥٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُصَفَّى بن بُهْلول، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مُسلم قال: وحدثنا بقيَّةُ بنُ الوليد ـ وذكَرَ آخرَ ـ قالوا: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ والضَّحَّاكِ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: بينا رسولُ الله ﷺ يَقْسِمُ ذاتَ يوم قَسْماً، فقال ذو الخُوَيْصِرة التميميُّ: يا رسولَ الله، اعدِلْ. قال: «وَيحَكَ، ومن يعدِلُ إذا لم أعدِلْ»؟! فقام عمرُ، فقال: يا رسولَ الله، ائذَنْ لي حتى أضربَ عُنقَه، فقال له رسولُ الله ﷺ : «لا، إنَّ له أصحاباً يحتَقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتِه، وصيامَه مع صيامِه، يمرُقُونَ من الدِّين مُروقَ السهم من الرَّمِيَّة، حتى إن أحدَهم لَيَنظُرُ إلى نَصْلِه، فلا يجدُ فيه شيئاً، ثم ينظر إلى رِصافِه، فلا يجدُ فيه شيئاً، ثم ينظرُ إلى نَضِيِّه، فلا يجدُ فيه شيئاً، ثم ينظرُ إلى قُذَذِه، فلا يجدُ فيه شيئاً، سَبَقَ الفَرْثَ والدَّمَ، يخرجون على خير فِرْقةٍ من الناس، آيَتُهم رجلٌ أدعَجُ، إحدى يديه مثلُ ثدي المرأة، أو كالبَضْعَة تَدَرْدَرُ».

قال أبو سعيد: أشهَدُ لَسَمِعتُ هذا من رسول الله ﷺ، وأشهَدُ أني كنتُ مع عليِّ بن أبي طالب حين قاتَلَهُم، فأرسلَ إلى القتلى، فأُتِيَ به على النَّعْتِ الذي نَعَتَ رسولُ الله ﷺ [(١)].

٨٥٠٩ ـ الحارثُ بنُ مِسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن بُكَيْر بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، عن عبيد الله بن [أبي][(٢)] رافع:

=

قوله: «قُذَذه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القذذ: رش السهم، واحدتها: قُذّة.

قوله: «تدردر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ترجرج تجيء وتذهب، والأصل: تتدردر، فحذف إحدى التاءين تخفيفاً.

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٣٥).

(٢) سقطت لفظة: «أبي» من الأصلين.

أن الحَرُورِيَّةَ لما خرجَتْ مع عليٍّ بن أبي طالب، فقالوا: لا حُكمَ إلا لله. قال عليٌّ: كلمةُ حقٍّ أُرِيدَ بها باطلٌ، إن رسولَ الله ﷺ وصَفَ ناساً، إني لأَعرِفُ صِفتَهُم في هؤلاء الذين يقولون الحقَّ بألسنتهم، لا يَجُوزُ هذا منهم ـ وأشار إلى حَلْقِه ـ مِنْ أبغَضِ خَلْقِ الله إليه، منهم أسودُ، إحدى يديه طُبْيُ شاةٍ أو حَلَمَةُ ثدي، فلما قاتَلَهُم عليٌّ، قال: انظروا، فنَظَرُوا فلم يجِدُوا شيئاً، فقال: ارجِعُوا، والله ما كذَبْتُ، ولا كُذِبْتُ ـ مرتين أو ثلاثاً ـ، ثم وجدوه في خَرِبَةٍ، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه. قال عبيد الله: أنا حاضرٌ ذلك مِنْ أمرِهم، وقول عليٍّ فيهم[(١)].

٨٥١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ معاويةَ بن يزيدَ قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشم، عن الأعمش، عن خَيْثَمةَ، عن سُوَيْد بن غَفَلَةَ، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: إذا حدَّثتُكم عن نفسي، فإن الحربَ خدعةٌ، وإذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ، فلأَنْ أخِرَّ من السماء أحبُّ إليَّ من أن أكذِبَ على رسول الله ﷺ. سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يخرج قومٌ أحداثُ الأسنان، سفهاءُ الأحلام، يقولون من خير قول البريَّة، لا يُجاوِزُ إيمانُهم حناجِرَهُم، يمرُقونَ من الدِّين كما يمرُقُ السهم من الرَّمِيَّة، فإن أدرَكْتَهُم، فاقتُلْهُم، فإن في قَتْلِهم أجراً لِمَنْ قتَلَهُم يومَ القيامة»[(٢)].

ذكر الاختلاف على أبي إسحاقَ في هذا الحديث

٨٥١١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ والقاسمُ بنُ زكريا، قالا: حدثنا عبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن سُوَيْد بن غَفَلَةَ

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦) (١٥٧).

قوله: «طُبْي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأطْباء: الأخلاف، واحدها: طبي بالضم والكسر. وقيل: يقال لموضع الأخلاف من الخيل والسباع: أطْباء. كما يقال في ذوات الخف والظِّلف: خِلْف وضرع.

وقوله: «كُذِبتُ»، أي: أُخبِرْتُ بالكَذِب.

وانظر: «مسند» أحمد (١١٧٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٥١)، وانظر لاحقيه.

عن، عليٍّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : «يخرج قـومٌ مـن آخـر الزمـان، يقـرؤون القرآنَ لا يُجاوزُ تراقِيَهُم، يمرُقونَ من الدِّين كما يمـرُقُ السـهمُ مـن الرَّمِيَّـة، قتـالُهم حقٌّ على كلِّ مسلمٍ» (١).

خالفه يوسف بن أبي إسحاق، فأدخل بين أبي إسحاق وبين سُوَيدِ بنِ غفلة عبدَ الرحمن بنَ ثروان

٨٥١٢ ـ أخبرني زكريا بـنُ يحيى، قـال: حدثنـا محمـدُ بـنُ العـلاء، قـال: حدثنـا إبراهيمُ بنُ يوسفَ، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ، عن أبي قيـس الأَوْديِّ، عـن سُـوَيْد بـن غَفَلَةَ

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَخرُج في آخرِ الزمان قومٌ، يقرؤون القـرآن، لا يُجاوز تراقِيَهُم، يمرُقونَ من الدِّين مُروقَ السهم من الرَّمِيَّة، قِتـالُهم حقٌّ على كـلِّ مسلمٍ» (٢).

٤٩ـ سيماهم

٨٥١٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ بكّار الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا إسـرائيلُ، عن [إبراهيمَ بن عبد الأعلى](٣) ، عن طارق بن زيادٍ، قال:

خرجنا مع عليٍّ إلى الخوارج، فقتَلَهُم، ثم قال: انظروا، فإن نـبيَّ اللهِ ﷺ قـال: «إنه سيخرج قومٌ يتكلَّمونَ بالحقِّ، لا يُجـاوز حُلوقَهُـم، يخرجـون مـن الحقِّ كمـا يخرج السهمُ من الرَّمِيَّة، فسِيْماهُم، أنَّ فيهـم رجـلاً أسـودَ مُخْـدَجَ اليـد، في يـده

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٥١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٥٥١).

(٣) وقع في الأصلين: «عن أبي إسحاق» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، فقد أخرجه الإمـام أحمـد في «مسنده» (٨٤٨) و(١٢٥٤) من طريقين عن إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، به و لم تثبت رواية أبي إسحاق عن طارق بن زياد، وكذلك أثبته أحمد ميرين البلوشي محقق «خصائص علي» مـن النسـختين (أ) و(ب) اللتين اعتمدهما في التحقيق.

شَعَراتٌ سودٌ» إن كان هو، فقد قَتَلْتم شرَّ الناس، وإن لم يكن هو، فقد قتلتم خيرَ الناس، فبكينا، ثم قال: اطلُبوا. فطَلَبْنا، فوجَدْنا المُخْدَجَ، فخرَرْنا سُجوداً، وخرَّ عليٌّ معنا ساجداً، غيرَ أنه قال: «يتكلّمونَ بكلمة الحقِّ»[1].

٨٥١٤ ـ أَخبرنا الحسنُ بنُ مُدْرِكٍ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: أَخبرنا أبو عَوانَةَ، قال: أَخبرنا أبو بَلْجٍ يحيى بنُ سُلَيْم بن بَلْجٍ، قال: أخبرني أبي سُلَيْمُ[2] بنُ بَلْجٍ:

أنه كان مع عليٍّ في النَّهْروان، قال: كنتُ قبل ذلك أُصارِعُ رجلاً على يده شيءٌ، فقلتُ: ما شأنُ يدِكَ؟ قال: أكلَها بعيرٌ، فلما كان يوم النَّهْروان، وقتل عليٌّ الحَرُوريَّةَ، فجزِعَ عليٌّ مِن قَتْلِهم حينَ لم يجِدْ ذا الشدي، فطاف حتى وجدَهُ في ساقِيَةٍ، فقال: صدق الله، وبلَّغ رسولُه، وقال: وفي مَنْكِبَيْهِ ثلاثُ شَعَراتٍ في مثل حَلَمَة الثدي[3].

٥٠ـ ثواب مَنْ قاتَلَهُم

٨٥١٥ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ المنذر، قال: أخبرنا ابنُ فُضَيْل، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيْب الجَرْميُّ، عن أبيه، قال:

كنتُ عند عليٍّ جالساً، إذ دخَلَ رجلٌ، عليه ثيابُ السفر، قال: وعليٌّ يكلِّمُ الناس، ويكلِّمونَهُ، فقال: يا أميرَ المؤمنين، أتَأْذَن أن أتكلَّمَ؟ فلم يلتَفِتْ إليه، وشغَلَهُ ما هو فيه، فجلستُ إلى الرجل، فسألتُه: ما خبَرُكَ؟ قال: كنتُ معتَمِراً، فلقيتُ عائشةَ، فقالت لي: هؤلاءِ القومُ الذين خرجوا في أرضكم، يُسمَّونَ: حَرُوريَّةً؟ قلتُ: خرجوا في موضع يُسمَّى: حَرُوراء، فَسُمُّوا بذلك، فقالت: طُوبَى لمن شهِدَ

---

(١) أخرجه البزار (٨٩٧).
وانظر ما بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٨٤٨).
وقوله: «مخدج»، أي: ناقص، كما في «القاموس».
(٢) تحرف في الأصلين إلى : «سليمان».
(٣) انظر ما قبله.

هَلَكَتَهُم، لو شاء ابنُ أبي طالب لأخبرَكُم خبرَهُم، فجئتُ أسأله عن خبرهم، فلما فرغَ عليٌّ، قال: أين المُستأذِنُ؟ فقَصَّ عليه كما قصَّ علينا، قال: إني دخلتُ على رسول الله ﷺ، وليس عنده أحدٌ غيرُ عائشةَ أمِّ المؤمنينَ، فقال لي: «كيف أنتَ يا عليُّ وقومٌ كذا وكذا»؟ قلتُ: الله ورسولُه أعلَمُ، وقال: ثم أشارَ بيده، فقال: «قومٌ يخرجون من المشرق، يقرؤون القرآنَ لا يُجاوِزُ تراقِيَهُم، يمرُقونَ من الدِّينَ كما يمرُقُ السهمُ من الرَّمِيَّة، فيهم رجلٌ مُخْدَجٌ، كأن يدَهُ ثديٌ» أنشُدُكم بالله، أخبَرْتُكم بهم؟ قالوا: نعم. قال: أُناشِدُكم بالله، أخبَرْتُكم أنه فيهم؟ قالوا: نعم. فأتَيْتُموني، فأخبَرتُموني أنه ليس فيهم، فحَلَفتُ لكم بالله أنه فيهم، فأتَيتُموني به تَسحَبُونه كما نعَتُّ لكم؟ قالوا: نعم. قال: صدَقَ الله ورسولُه[1].

٨٥١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن زيدٍ ـ وهو ابنُ وَهْب ـ

عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: لما كان يومُ النَّهْروان لَقِيَ الخوارجَ، فلم يبرَحوا حتى شَجَروا بالرماح، فقُتِلُوا جميعاً، قال عليٌّ: اطلُبوا ذا الثُّدَيَّة، فطلَبوه، فلم يجدُوه، فقال عليٌّ: ما كذَبْتُ ولا كُذِبْتُ، اطلُبوه، فطلَبوه فوجدوه في وَهْدةٍ من الأرض، عليه ناسٌ من القتلى، فإذا رجلٌ على يده مثل سَبَلات السِّنَّورِ، فكبَّرَ عليٌّ والناس، وأعجَبَهُم ذلك[2].

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم (٩١٣)، والبزار (٨٧٢) و(٨٧٣)، وأبو يعلى (٤٧٢) و(٤٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٧٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦٦) (١٥٦)، وأبو داود (٤٧٦٨).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٧٠٦).
وقوله: «شجروا» أي: تنازعوا. كما في «التاج».
وقوله: «وهدة»، أي: المكان المطمئن. كما في «مختار الصحاح».
قوله: «سبلات السنور»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السبلة، بالتحريك: الشارب... وقال الهروي: هي

٨٥١٧ـ أخبرنا عبدُ الأعلى بنُ واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا الفضلُ بنُ دُكَيْن، عن موسى بن قيس الحَضْرميِّ، عن سَلَمةَ بن كُهَيْلٍ، عن زيد بن وَهْب، قال:

خطَبَنا عليٌّ بقنطرة الديزجان، فقال: إنه قد ذُكِرَ لي خارجةٌ تخرج من قِبَلِ المشرق، وفيهم ذو الثُّدَيَّة، فقاتلهم، فقالت الحَرُوريَّةُ بعضُهم لبعض: لا تُكلِّموه، فيَرُدَّكُم كما رَدَّكُم يومَ حَرُوراءَ، فشَجَرَ بعضُهم بعضاً بالرماح، فقال رجلٌ من أصحاب عليٍّ: اقطَعُوا العوالي - والعوالي: الرماح - فدَاروا واستَدَاروا، وقُتِلَ من أصحاب عليٍّ اثنا عشرَ رجلاً، أو ثلاثةَ عشرَ رجلاً، فقال عليٌّ: التَمِسوا المُخْدَجَ - وذلك في يومٍ شاتٍ - فقالوا: ما نقدِرُ عليه، فركبَ عليٌّ بغلةَ النبيِّ ﷺ الشهباءَ، فأتى وَهْدَةً من الأرض، فقال: التَمِسُوه في هؤلاء. فأُخرِجَ، فقال: ما كذَبْتُ، ولا كُذِبْتُ، فقال: اعمَلُوا ولا تتَّكِلوا، لولا أني أخاف أن تتَّكِلوا، لأخبَرْتُكم بما قضى الله لكم على لسانه - يعني النبيَّ ﷺ - ولقد شَهِدَنا أناسٌ باليمن، قالوا: كيف يا أميرَ المؤمنين؟ قال: كان هواهُم معنا[1].

٨٥١٨ ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيْلٍ، قال: حدثنا زيدُ بنُ وَهْب:

أنه كان في الجيش الذين كانوا مع عليٍّ، الذين سارُوا إلى الخوارج، فقال عليٌّ: أيُّها الناسُ إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سيخرُجُ قومٌ من أمَّتي يقرؤون القرآنَ، ليس قراءَتُكم إلى قراءَتِهم شيئاً، ولا صلاتُكم إلى صلاتِهم شيئاً، ولا صيامُكم إلى صيامِهم شيئاً، يقرؤون القرآن يحسَبُونَ أنه لَهُم، وهو عليهم، لا تُجاوِزُ صلاتُهم تراقِيَهُم، يمرُقونَ من الإسلام كما يمرُقُ السهم من الرَّمِيَّة، لو تعلمون الجيشَ الذي يُصيبُونَهُم، ما قُضِيَ لهم على لسانِ نبيِّهم ﷺ، لاتَّكَلُوا على

الشعرات التي تحت اللحي الأسفل. والسبلة، عند العرب: مقدَّم اللحية وما أسبل منها على الصدر.

(١) سلف قبله.

العمل، وآيةُ ذلك أن فيهم رجلاً له عَضُدٌ، وليست له ذراعٌ، على رأس عضُدِه مثل حَلَمَة ثدي المرأة، عليه شَعراتٌ بيضٌ».

قال سَلَمةُ: فنزَّلني زيدٌ منزِلاً منزِلاً، حتى مرَرْنا على قنطَرةٍ، على الخوارج عبدُ الله بنُ وَهْبٍ الراسبيُّ، فقال لهم: أَلْقُوا الرماحَ، وسُلُّوا سيوفَكُم من جُفونِها، فإني أخاف أن يُناشِدُوكم، قال: فسَلُّوا السيوفَ، وأَلْقَوا جُفونَها، وشجَرَهُم الناسُ - يعني برماحِهم - فقتل بعضُهم على بعض، وما أُصيبَ من الناس يومئذٍ إلا رجلان، قال عليٌّ: التَمِسُوا فيهم المُخْدَجَ، فلم يجدوه، فقام عليٌّ بنفسه حتى أتى ناساً قتلى، بعضُهم على بعض، قال: جَرِّدُوهم، فوجدوه مما يلي الأرضَ، فكبَّرَ عليٌّ، وقال: صدق الله، وبَلَّغ رسولُه ﷺ ، فقام إليه عَبيدةُ السَّلْمانيُّ، فقال: يا أميرَ المؤمنين، آللهِ الذي لا إلهَ إلا هو، سمعتَ هذا الحديثَ من رسول الله ﷺ ؟ قال: إيْ والله الذي لا إلهَ إلا هو، لَسَمِعْتُه من رسول الله ﷺ حتى استحلَفَهُ ثلاثاً، وهو يحلِفُ له[1].

٨٥١٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن ابن عَونٍ، عن محمد، عن عَبيدة، قال:

قال عليٌّ: لولا أن تَبْطَروا، لأَنبَأْتُكمُ ما وعَدَ الله الذين يقتُلونَهم على لسان محمدٍ ﷺ . فقلتُ: آنتَ سمعتَهُ من رسول الله؟ قال: إيْ وربِّ الكعبة، إيْ وربِّ الكعبة، إيْ وربِّ الكعبة[2] .

٨٥٢٠- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ بنُ سليمانَ، عن عوفٍ، قال: حدثنا محمد بن سِيْرِينَ، قال: قال عَبيدَةُ السَّلْمانيُّ:

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦٦) (١٥٥)، وأبو داود (٤٧٦٣)، وابن ماجه (١٦٧).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (٦٢٦).

لما كان حيثُ أُصِيبَ أصحابُ النَّهْر، قال: قال عليٌّ: ابتَغُوا فيهم، فإنهم إن كانوا هُمُ القومَ الذين ذكَرَهُم رسولُ الله ﷺ ، فإنَّ فيهم رجلاً مُخْدَجَ اليد ـ أو مَثْدُونَ اليد، أو مُؤْدَنَ اليد ـ فابتغَيْناهُ، فوجدناه، فدَلَلْناهُ عليه، فلما رآه قال: الله أكبرُ، الله أكبرُ، الله أكبرُ، قال: والله، لولا أن تَبْطَروا ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ لَحَدَّثْتُكم بما قضى الله على لسان نبيِّه ﷺ لِمَنْ وَلِيَ قَتْلَ هؤلاء. قلتُ[1] : أنتَ سمعتَهُ من رسول الله ﷺ ؟ قال: إيْ وربِّ الكعبة، ثلاثاً[2].

٨٥٢١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، قال: حدثنا أبو مالكٍ عَمرو ـ وهو ابنُ هاشم ـ [عن إسماعيلَ ـ وهو ابنُ أبي خالد ـ قال: أخبرني عَمرو بنُ قيس، عن المِنْهال ابن عَمرو][3]، عن زِرِّ بن حُبَيْش

أنه سمع عليًّا يقول: أنا فقَأْتُ عينَ الفتنة، ولولا أنا ما قُوتِلَ أهل النَّهْروان، ولولا أني أخشى أن تتْرُكوا العملَ، لأخبَرْتُكم بالذي قضى الله على لسان نبيكُم ﷺ لِمَنْ قاتَلَهُم، مُبصِراً لضلالتهم، عارِفاً بالهُدى الذي نحنُ عليه[4].

٥١ـ ذِكرُ مناظرةِ عبد الله بن عبَّاسٍ الحَرُوريَّةَ، واحتجاجه فيما أنكروه على أمير المؤمنينَ عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه

٨٥٢٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهديٍّ، قال: حدثنا عِكرمةُ بنُ عمَّار، قال: حدثني أبو زُمَيْلٍ، قال:

---

(١) في نسخة في هامش (ط): «قلنا».

(٢) سلف قبله وقوله: «مخدج اليد أو مثدون اليد أو مؤدَن اليد» ، قال النووي في «شرح صحيح مسلم»: أي: ناقص اليد.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من النسختين (أ) و(ب) من «خصائص علي» التي اعتمدهما أحمد ميرين البلوشي في تحقيق «خصائص علي».

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٦٨.

حدثني عبدُ الله بنُ عبَّاس، قال: لما خرَجتِ الحَروريَّةُ، اعتزَلوا في دار، وكانوا ستةَ آلاف، فقلتُ لِعليٍّ: يا أميرَ المؤمنين، أبرِدْ بالصلاة؛ لَعلِّي أُكلِّمُ هؤلاءِ القومَ، قال: إني أخافُهم عليكَ، قلتُ: كلا، فلَبستُ، وترجَّلْتُ، ودخلت عليهم في دار نصفَ النهار، وهم يأكلون، فقالوا: مرحباً بكَ يا ابنَ عبَّاسٍ، فما جاء بكَ ؟ قلتُ لهم: أتيْتُكُم من عند أصحابِ النبيِّ ﷺ المهاجرينَ والأنصارِ، ومن عند ابنِ عمِّ النبيِّ ﷺ وصِهْرِه، وعليهم نزَلَ القرآنُ فهُمْ أعلَم بتأويله منكم، وليس فيكم منهم أحدٌ؛ لأُبلِغَكُم ما يقولون، وأُبلِغَهم ما تقولون، فانتَحى لي نفَرٌ منهم، قلت: هاتُوا ما نقَمْتُم على أصحاب رسول الله ﷺ ، وابنِ عمِّه، قالوا: ثلاثٌ. قلتُ: ما هنَّ؟.

قال: أمَّا إحداهُنَّ، فإنه حكَّمَ الرجالَ في أمر الله، وقال الله: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧ ، ويوسف: ٤٠و ٦٧]، ما شأنُ الرجال والحُكْم؟ قلتُ: هذه واحدةٌ. قالوا: وأمَّا الثانيةُ، فإنه قاتَلَ، ولم يَسْبِ، ولم يَغْنَمْ، إن كانوا كفَّاراً، لقد حلَّ سِباهُم، ولَئِنْ كانوا مؤمنينَ ما حلَّ سِباهُم ولا قتالُهم، قلتُ: هذه ثِنتان، فما الثالثةُ؟ ـ وذكَرَ كلمةً معناها ـ قالوا: مَحَى نفسَهُ من أمير المؤمنينَ، فإن لم يكن أميرَ المؤمنين، فهو أميرُ الكافرين، قلتُ: هل عندَكم شيءٌ غيرُ هذا؟ قالوا: حَسْبُنا هذا، قلتُ لهم: أرأيتكم إنْ قرأتُ عليكم من كتاب الله جلَّ ثناؤه وسُنَّةِ نبيِّهِ ما يَرُدُّ قولَكم أترْجعُونَ؟ قالوا: نعم. قلتُ: أمَّا قولُكم: حكَّمَ الرجالَ في أمر الله، فإني أقرأُ عليكم في كتاب الله أنْ قد صيَّرَ الله حُكمَه إلى الرجال في ثمنِ رُبع درهمٍ، فأمر الله تبارك وتعالى أن يَحكُموا فيه، أرأيتَ قولَ الله تباركَ وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] وكان من حُكم الله أنه صيَّره إلى الرجال يَحكُمونَ فيه، ولو شاء لَحكَمَ فيه، فجاز فيه حُكمُ الرجال، أنشدُكم بالله، أَحُكْمُ الرجال في صلاح ذاتِ البَيْنِ، وحَقْنِ دمائهم أفضلُ أو في أرنبٍ؟ قالوا: بلى، هذا أفضلُ. وفي المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥]، فنشَدْتُكم بالله، حُكمُ الرجال في صلاح ذاتِ

بينهم، وحَقْنِ دمائِهم، أفضلُ من حُكمِهم في بُضْعِ امرأةٍ؟ خرَجْتُ مِنْ هذه ؟قالوا: نعم.

قلتُ: وأمَّا قولُكم: قاتَلَ ولم يَسْبِ ولم يَغْنَمْ، أَفَتَسْبُونَ أمَّكم عائشةَ، تستَحِلُّونَ منها ما تستَحِلُّونَ من غيرها، وهي أمُّكم؟! فإن قُلتم: إنا نستَحِلُّ منها ما نستَحِلُّ من غيرِها، فقد كفرْتُم، وإن قلتُم: ليست بأُمِّنا، فقد كفرْتُم: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، فأنتم بين ضلالَتَيْنِ، فأْتوا منها بمخرَجٍ، أفخرجتُ مِنْ هذه؟ قالوا: نعم.

وأما مَحْيُ نفسِه من أمير المؤمنينَ، فأنا آتيكُم بما ترضَونَ، إن نبيَّ الله ﷺ يومَ الحُديبيةِ صالَحَ المشركينَ، فقال لِعليٍّ: «اكتُبْ يا عليُّ: هذا ما صالَحَ عليه محمدٌ رسولُ الله» قالوا: لو نعلَمُ أنكَ رسولُ الله ما قاتَلْناكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «امْحُ يا عليُّ، اللهمَّ إنكَ تعلَمُ أني رسولُ الله، امْحُ يا عليُّ، واكتُبْ: هذا ما صالَحَ عليه محمدُ بنُ عبد الله» والله لَرسولُ الله ﷺ خيرٌ من عليٍّ، وقد مَحَى نَفْسَه، ولم يكُنْ مَحْوُهُ نفسَهُ ذلكَ مَحاهُ مِنَ النبوة، أخرَجْتُ مِنْ هذه؟ قالوا: نعم، فرجَعَ منهم ألفانِ، وخرَجَ سائرُهم، فقُتِلُوا على ضلالَتِهم، فقتَلَهُم المهاجرونَ والأنصارُ[1].

[التحفة: ٥٦٨٠].

٥٢- ذكر الأخبار المؤيِّدة لِما تقدَّم وَصفُه

٨٥٢٣- أخبرني معاويةُ بنُ صالح، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ صالح، قال: حدثنا عَمرو بنُ هاشم الجَنْبِيُّ، عن محمد بن إسحاقَ، عن محمد بن كعبٍ القُرَظيِّ، عن عَلقمةَ بن قيس قال:

قلتُ لِعليٍّ: تجعلُ بينكَ وبين ابنِ آكِلَةِ الأكباد حَكَماً؟ قال: إني كنتُ كاتبَ رسول الله ﷺ يومَ الحُديبيَةِ، فكتَبَ: «هذا ما صالَحَ عليه محمدٌ رسولُ الله، وسهيلُ بنُ عمرو»، فقال سهيلٌ: لو علِمنا أنه رسولُ الله ما قاتلناه! امْحُها ، فقلتُ : هو والله رسولُ الله، وإنْ رَغِمَ أنفُكَ، لا والله،

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٨٦٧٨)، والطبراني (١٠٥٩٨)، والحاكم ٢/١٥٠.
وهو في «مسند» أحمد (٣١٨٧).

لا أمْحُها، فقال رسولُ الله ﷺ : «أَرِنـي مكانَهـا»، فأرَيْتُـه، فمَحَاهـا، وقـال: «أمَا إنَّ لكَ مثلَها، ستأتِيْها وأنتَ مُضـطَرٌّ» (١).

٨٥٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى ومحمـدُ بـنُ بشَّـارٍ، قـالا: حدثنـا محمـدٌ، قـال: حدثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال:

سمعتُ البَرَاءَ، قال: لـمَّا صالَحَ رسولُ الله ﷺ أهلَ الحُديبيَةِ ـ وقال ابنُ بشَّارٍ: أهلَ مكَّةَ ـ كتـب عليٌّ كتاباً بينهـم، قـال: فكَتَـبَ: محمـدٌ رسـولُ الله، فقـال المشركون: لا تكتُبْ محمدٌ رسولُ الله، لو كنـتَ رسـولَ الله لم نُقـاتِلْكَ، قـال: عليٌّ، «امْحُهُ»، قال: ما أنا بالذي أمْحاهُ، فمَحاهُ رسولُ الله ﷺ بيده، فصـالَحَهُم على أن يدخلَ هو وأصحابُه ثلاثةَ أيام، ولا يدخُلهـا إلا بجُلْبـان السـلاح فسـألْتُه ـ قال ابنُ بشَّارٍ: فسألُوه ـ ما جُلْبانُ السلاحِ؟ قال: القِرابُ بما فيه(٢).

٨٥٢٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قـال: أخبرنـا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَرَاءِ بن عازبٍ، قال: اعتمَرَ رسولُ الله ﷺ في ذي القَعْدَة، فأبى أهلُ مكَّةَ أن يدَعُوهُ يدخلُ مكَّة، حتى قاضَاهُمْ على أن يُقيمَ فيها ثلاثةَ أيام، فلمَّـا كَتَبُوا الكتابَ، كتبوا: هذا ما قاضَى عليـه محمـدٌ رسـولُ الله، قـالوا: لا نُقِرُّ بها، لو نعلَمُ أنكَ رسولُ الله، ما منَعْناك بيتَهُ، ولكنْ أنتَ محمدُ بنُ عبد الله، قال: «أنا رسولُ الله، وأنا محمدُ بنُ عبد الله»، قال لِعلِـيٍّ: «امْـحُ رسـولُ الله ﷺ» قال: والله لا أمْحُوْكَ أبداً، فأخذ رسولُ الله ﷺ الكتابَ، وليس يُحسِنُ يَكْتُب،

---

(١) هو بنحوه في «مسند» أحمد (٦٥٥) في سياق حديث طويل.

(٢) أخرجـه البخـاري (٢٦٩٨) و(٢٧٠٠) و(٣١٨٤)، ومسـلم (١٧٨٣) (٩٠) و(٩١)، وأبـو داود (١٨٣٢).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٦٧)، وابن حبان (٤٨٦٩).

قوله: «بجُلْبان السلاح»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجلبـان ـ بضـم الجيـم وسـكون الـلام ـ: شبـه الجراب من الأَدَم، يوضع فيه السيف مغموداً، ويطرح فيه الراكب سوطه وأداته.

فكتَبَ مكانَ رسول الله ﷺ: محمداً، فكتَبَ: «هذا ما قاضى عليه محمدُ بنُ عبد الله، لا يدخلُ مكّةَ سلاحٌ إلا السيفُ في القِرَاب، وأنْ لا يخرُجَ من أهلها بأحدٍ، إنْ أرادَ أن يتبعَهُ، وأنْ لا يَمنعَ أحداً من أصحابه، إنْ أراد أن يُقيمَ» فلما دخلَها، ومضى الأجَلُ، أتوا عليًّا، فقالوا: قُلْ لصاحبكَ، فليخرُجْ عنا، فقد مضى الأجَلُ، فخرج رسولُ الله ﷺ ، فتبعَتْهُ ابنةُ حمزة تنادي: يا عمٌ، يا عمٌ، فتناولَها عليٌّ، فأخذَ بيدها، فقال لفاطمةَ: دونَكِ ابنةَ عمِّكِ، فحمَلَتْها، فاختَصَمَ فيها عليٌّ، وزيدٌ، وجعفرٌ، فقال عليٌّ: أنا آخذُها، وهي ابنةُ عمِّي، وقال جعفرٌ: ابنةُ عمِّي، وخالتُها تَحْتِي، وقال زيدٌ: ابنةُ أخي فقضى بها رسولُ الله ﷺ لخالتها، وقال: «الخالةُ بمنزلةِ الأمِّ» ثم قال لِعليٍّ: «أنتَ مني، وأنا منكَ» وقال لجعفر: «أشبَهْتَ خَلْقي وخُلُقي» ثم قال لزيدٍ: «أنتَ أخونا ومولانا» فقال عليٌّ: ألا تتزوَّجُ ابنةَ حمزةَ؟ فقال: «إنها ابنةُ أخي من الرضَاعَة»[1].

خالفَهُ يحيى بنُ آدمَ، فروى آخِرَ هذا الحديث عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن هانئٍ وهُبيرةَ بن يَرِيْم، عن عليٍّ

٨٥٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المُبارك، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ آدمَ ـ قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن هانئ بن هانئ وهُبيرةَ بن يَرِيْمٍ،

عن عليٍّ: أنهم اختصَموا في ابنةِ حمزةَ، فقضى بها رسولُ الله ﷺ لِخالَتِها، وقال: «إنَّ الخالةَ أُمٌّ» قلتُ: يا رسولَ الله، ألا تَزَوَّجُها؟ قال: «إنها لا تَحِلُّ لي، إنها ابنةُ أخي من الرَّضَاعَةِ». وقال لِعليٍّ: «أنتَ مني، وأنا منكَ». وقال لزيدٍ: «أنتَ أخونا ومولانا». وقال لجعفر: «أشبَهْتَ خَلْقي وخُلُقي»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٤٤) و(٢٦٩٩) و(٤٢٥١)، ومسلم (١٧٨٣) (٩٢)، والترمذي (١٩٠٤) و(٣٧١٦) و(٣٧٦٥).

وانظر ما قبله، وقد سلف مختصراً برقم (٨٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٣٥)، وابن حبان (٤٨٧٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٢٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٠).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد آله وصحبه وسلَّم تسليماً

٥٠ ـ كتاب السِّيَر

١ ـ مشاورةُ الإمام الناسَ إذا كَثُرَ العدوُّ وقَلَّ مَن معه

٨٥٢٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ سار إلى بدر، فاستشارَ المسلمين، فأشارَ عليه أبو بكر، ثم استشارَهُم، فأشار عليه عمرُ، ثم استشارَهُم، فقالت الأنصارُ: يا معشرَ الأنصار، إيَّاكُم يريدُ رسول الله ﷺ، قالوا: إذاً لا نقولُ ما[1] قالت بنو إسرائيلَ لِموسى : اذهب أنت وربك فقاتلا، إنا ههنا قاعدون، والذي بعثَكَ بالحقِّ، لو ضرَبْتَ أكبادَها إلى بَرْكِ الغِمادِ، لاتَّبَعْناكَ[2].

[التحفة: ٦٤٩] .

٨٥٢٨ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري ـ قال: وثبَّتَني مَعْمرٌ بعدُ عن الزُّهري ـ، عن عُروةَ بن الزُّبير

أن مِسْوَر بنَ مَخْرَمَةَ ومروانَ بنَ الحَكَم ـ يزيدُ أحدُهما على صاحبه ـ قالا: خرَجَ رسولُ الله ﷺ عامَ الحُدَيبية في بضعَ عَشْرَةَ مئةً من أصحابه ، فلما أتى ذا الحُلَيفة، قلَّدَ الهَدْيَ وأشعَرَه، وأحرَمَ منها، ثم بعَثَ عَيْناً له من خُزاعةَ، وسار النبيُّ ﷺ حتى إذا كان ـ وذكَرَ كلمةً ـ بالأشطاط، أتاه عينُه، فقال[3]: إن قريشاً

---

(١) في (هـ): «كما».

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٢٩٠).

وقوله: «بَرْك الغِماد» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : وهو موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر، وقيل: بلد باليمن دفن عنده عبد الله بن جُدعان التيمي القرشي.

(٣) في الأصلين و(ت): «أتى عينه فقالوا»، والمثبت من (هـ).

جمَعوا لكَ جُموعاً، وجَمَعوا لكَ الأحابيشَ، وإنهم مُقاتِلوكَ وصادُّوكَ عن البيت، فقال النبيُّ ﷺ: «أشيرُوا عليَّ، أتَرَون أن نَميلَ على ذَراري هؤلاء القومِ الذين أعانُوا علينا، فإن نجَوْا، يكونُ الله قد قطعَ عُنُقاً من الكفار، وإلا ترَكْتُهم مَحرُوبينَ مَوتُورينَ؟» فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، إنما خرَجْتَ لهذا الوجه عامداً لهذا البيت لا تريدُ قتالَ أحدٍ، فتوجَّهْ له، فمَن صَدَّنا عنه، قاتَلْناه، فقال النبيُّ ﷺ: «امضُوْا على اسمِ الله»(١).

[التحفة: ١١٢٥٠].

٢ ـ التحصينُ من البَأس(٢)

٨٥٢٩ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد الضَّعيف، قال: حدثنا سفيانُ، عن يزيدَ بن خُصَيفة

عن السائب بن يزيدَ، أن النبيَّ ﷺ ظاهَرَ بينَ دِرْعَين يومَ أُحُدٍ(٣).

[التحفة: ٣٨٠٥].

٨٥٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٨٧٨٩)، وانظر تخريجه فيه.

وقوله: «ذا الحليفة»: سبق شرحه في (٢١٩).

وقوله: «ثم بعث عيناً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي جاسوساً، واعتان له: إذا أتاه بالخبر.

وقوله: «بالأشطاط»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: وغديرُ الأشطاط قريبٌ من عُسْفان.

وقوله: «الأحابيش»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هم أحياء من القارَة، انضمُّوا إلى بني ليث في محاربتهم قريشاً. والتحبُّش: التجمُّع، وقيل: حالفوا قُريشاً تحت جبل يسمَّى حُبْشِيًّا، فسُمُّوا بذلك.

وقوله: «محروبين موتورين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: محروبين، أي: مَسلُوبينَ مَنهُوبين، الحرَبُ، بالتحريك: نهبُ مال الإنسان وتركه لا شيء له. و«موتورين»: الموتور، أي: صاحب الوِتر، الطالبُ بالثَّأر.

(٢) في (هـ): «الناس».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٠٦)، والترمذي في «الشمائل» (١١١).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٧٢٥).

وقوله: «ظاهر بين درعين»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: جمع ولبس إحداهما فوق الأخرى، وكأنه من التظاهر: التعاون والتساعد.

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ عامَ الفتح مكّةَ وعلى رأسه المِغْفَرُ، فلما نزَعَه، جاءه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ابنُ خَطَل متعلقٌ بأستار الكعبة، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقتُلُوه» (١).

[التحفة: ١٥٢٧] .

٣ ـ الدعوةُ قبلَ القتال

٨٥٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، قال:

كتبتُ إلى نافع: أيَحمِلُ الرجلُ بغير إذنِ الأمير؟ قال: لا يَحمِلُ إلا بإذنِه. قال: وما كتبتَ تسألُني عن الغزو: هل سمِعتَ [من](٢) ابنِ عمرَ فيه أن الناسَ كانوا يُدعَون إلى الإسلام في أوَّل الإسلام قبلَ قتال؟ وإن ابنَ عمرَ أخبرني أن رسولَ الله ﷺ أغارَ على بني المُصطَلِق ـ يعني خُزاعةَ ـ وهم غارُّون، وأنعامُهم على الماء تُسقَى، فقتَلَ رجالَهم، وسَبَى سَبْيَهم، وأخذَ أنعامَهم، فكان ذلك اليومُ [الذي](٢) أصابَ فيه جُوَيريَةَ(٣).

[التحفة: ٧٧٤٤] .

٤ ـ إلامَ يُدعَونَ

٨٥٣٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلَى بنُ عُبيد، قال: حدثنا إدريسُ الأوديُّ، عن علقمةَ بن مَرثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ أميراً على قومٍ، أمَرَه بتَقوى الله

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٦).

وقوله: «وعلى رأسه المِغفَر» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو ما يلبسه الدَّارعُ على رأسه من الزَّرَدِ و نحوه.

(٢) ما بين حاصرتين ليس في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠)، وأبو داود (٢٦٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٥٧).

وقوله: «وهم غارُّون» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: غافلون.

في خاصَّة نفسِه، ولأصحابه بعامَّةٍ، وقال: «اغـزُوْا بسـمِ الله وفي سـبيل الله، قـاتلُوا مَن كفرَ با لله، ولا تغُلُّوا، ولا تغدِرُوا، ولا تُمثِّلـوا، ولا تقتُلـوا وليـداً، وإذا لقيـتَ عدوَّكَ مـن المشـركين، فـادعُهُم إلى إحـدى ثـلاثٍ: إلى الإسـلام، فـإن دخلُـوا في الإسلام، فاقبَلْ منهم وكُـفَّ عنهـم، وإلى الهجـرة، فـإن دخلُـوا في الهجـرة، فـاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، وإن اختارُوا الإسلامَ، وأبَـوْا أن يتحوَّلُوا مـن دِيـارهم إلى دار الهجرة، كانوا كأعرابِ المؤمنينَ، يجري عليهم ما يَجـري علـى أعـراب المؤمنـين، وليس لـهُم مـن الفَـيءِ والغَنيمـة شـيءٌ إلا أن يـُجاهِدُوا في سبيل الله، فـإن أبَـوا الإسلامَ، فادعُـهُم إلى إعطاء الجِزْية، واقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أبـَـوْا فاستَعِنْ با لله وقاتِلْهُم، فإذا حاصرتَ أهلَ حِصنٍ، فأرادُوكَ على أن تُنزِلَهم على حُكْم الله، فلا تُنزِلْهم، ولكن على حُكْمِكُم، ثم اقضُوْا فيهم بعدُ ما شِئْتُم، فإنكم لا تـدرُون تُصيبُون حكمَ الله أم لا، وإن أرادُوكَ أن تُنزِلَهم على ذِمَّة الله وذمَّـةِ رسـولِه، فـلا تُنزِلْهم، ولكن ذِمَمَكم وذِمَمَ آبائِكم وإخوانِكُم، فإنكم أن تُخفِرُوا ذِمَمَكم وذِمَـمَ آبائِكم وإخوانِكُم، أهونُ عليكُم من أن تُخفِرُوا ذمَّةَ الله وذمَّةَ رسوله»(١).

[التحفة: ١٩٢٩].

٥ ـ فضلُ مَن أسلَمَ على يده رجلٌ

٨٥٣٣ـأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، قال:

أخبرني سهلُ بنُ سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ خَيْبَرَ: «لأُعطِيَنَّ هـذه الرايةَ غداً رجلاً يفتَحُ الله على يَديه، يُحِبُّ الله ورسولَه، ويُحِبُّه الله ورسولُه»

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١) (٢) و(٣) و(٤) و(٥)، وأبو داود (٢٦١٢) و(٢٦١٣)، وابن ماجـه (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٠٨) و (١٦١٧).

وسيأتي برقم (٨٦٢٧) و (٨٧١٢) و (٨٧٣١).

وهـو في «مسـند» أحمـد (٢٢٩٧٨)، و«شرح مشـكل الآثـار» للطحـاوي (٣٥٧٢) و (٣٥٧٣) و(٣٥٧٤) و(٣٥٧٥) و(٣٥٧٦).

وقوله: «أن تُخفِروا» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : وأخفرت الرجلَ، إذا نقضت عهدَه وذِمامَه.

فلما أصبحَ الناسُ غدَوْا على رسول الله ﷺ، كلُّهم يرجُو أن يُعطاها، فقال: «أينَ عليُّ بنُ أبي طالب»؟ فقيل: هو - يا رسولَ الله - يشتكي عَيْنَيْه، فأرسَلُوا إليه، فأُتِيَ به، فبصَقَ رسولُ الله ﷺ في عَيْنَيه، ودَعا له، فبرأَ حتى كأَنْ لم يكن به وجَعٌ، فأعطاهُ الرَّايةَ، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أُقاتِلُهم حتى يكونُوا مثلَنا؟ قال: «انفِذْ على رِسْلِكَ حتى تنزلَ بساحَتِهم، ثم ادعُهُم إلى الإسلام، وأخبرْهُم بما يجبُ عليهم من حقِّ الله فيه، فوَالله، لأن يَهديَ الله بكَ رجلاً، خيرٌ لكَ من أن يكونَ لكَ حُمْرُ النَّعَم»(١).

[التحفة: ٤٧٧٧].

٦ - عرضُ الإسلام على المُشرك

٨٥٣٤ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَرب، عن حمَّاد بن زيد، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على غلامٍ من اليهود وهو مريضٌ، فقال له: «أسلِمْ» فنظَرَ إلى أبيه، فقال له أبوهُ: أطِعْ رسولَ الله، فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «الحمدُ للهِ الذي أنقذَهُ بي من النار»(٢).

[التحفة: ٢٩٥].

٧ - القولُ الذي يكونُ به مؤمناً

٨٥٣٥ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثَني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثَني هلالُ بنُ أبي ميمونةَ، عن عطاء بن يَسار

عن معاويةَ بن الحَكَم السُّلَمي، قال: كانت لي جاريةٌ ترعَى غَنَماً لي في قِبَلِ أُحُدٍ والجَوَّانيَّة، فاطَّلعتُ عليها اطِّلاعَةً، فإذا الذئبُ قد أخَذَ منها

(١) سلف مكرراً برقم (٨٠٩٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٥٨).

شاةً، وأنا من بني آدمَ آسَفُ كما يأسَفُون، لكني صككْتُها صَكَّةً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكَرْتُ ذلك له، فعظَّمَ ذلك عليَّ، قلت: ألا أُعتِقُها يا رسول الله؟ قال النبيُّ ﷺ لها: «مَن أنا»؟ قالت: أنتَ رسولُ الله، قال لها: «أين الله»؟ قالت: في السماء.

قال أبو عبد الرحمن: وفي هذا الحديث قال[1]: «أعتِقْها، فإنها مؤمنةٌ». ولم أفهَمْه كما أردتُ[2].

[التحفة: ١١٣٧٨].

٨ ـ سلامُ المُشْرِك

٨٥٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، سَمِع عطاءً

عن ابن عبَّاس، قال: لحِقَ المسلمون رجلاً في غُنَيمةٍ له، فقال: السلامُ عليكم، فقتَلُوه، وأخَذُوا غُنيمَته، فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤]. تلكَ الغُنيمةَ[3].

[التحفة: ٥٩٤٠].

٩ ـ قولُ المشرك: أسلمتُ لله

٨٥٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيدَ، عن عبيد الله بن عَديٍّ بن الخِيار

عن المِقداد بن الأسود، أنه أخبره أنه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن لَقيتُ رجلاً من الكُفَّار، فقاتَلَني، فضرَبَ إحدى يَدَيَّ بالسيف، فقطَعَها، ثم

---

(١) في الأصل: «قالت»، وهو خطأ، والمثبت من (ط) و(ت).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦١).

وقوله: «والجَوَّانيَّة»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: موضع أو قرية قرب المدينة.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وأبو داود (٣٩٧٤)، والترمذي (٣٠٣٠).

وسيتكرر برقم (١١٠٥١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٢٣) و (٢٤٦٢) و (٢٩٨٦)، وابن حبان (٤٧٥٢).

لاذَ مِنّي بشجرةٍ، فقال: أسلَمتُ للهِ، أفأقتُلُه يا رسولَ الله بعدَ أن قالها؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقتُلْه» قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنه قطَعَ يديَ، ثم قال ذلك بعدَ أن قطعَها، أفأقتُلُه؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقتُلْه، فإن قتَلْتَه، فإنه بمَنزِلتِك قبلَ أن تقتُلَه، وإنكَ بمَنزِلتِه قبلَ أن يقولَ كلمَتَه التي قال»[1].

[التحفة: ١١٥٤٧].

١٠ ـ قولُ الأسير: إني مسلمٌ

٨٥٣٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثَني أيوبُ، قال: حدثنا أبو قِلابةَ، عن عَمِّه

عن عِمرانَ بن حُصين، أن ثَقِيفاً كانت حُلفاءَ لبني عَقيلٍ في الجاهلية، فأصابَ المسلمون رجلاً من بني عَقيل ومعه ناقةٌ له، فأتَوْا به النبيَّ ﷺ، قال: يا محمدُ، بما أخَذْتَني وأخذتَ سابقةَ الحاجِّ؟ قال: «أُخِذْتَ بجَريرة حلفائِكَ ثقيفٍ». وكانوا أسَرُوا رجُلَين من المسلمين، كان النبيُّ ﷺ يَمُرُّ، وهو محبوسٌ، فيقول: يا محمدُ، إني مسلمٌ، قال: «لو كنتَ قُلتَ وأنتَ تملِكُ أمرَكَ، كنتَ قد أفلَحْتَ كلَّ الفلاح». ثم إن رسولَ الله ﷺ بَدا له أن يفدِيَه بالثَّقَفِيَّين، ففَدَاهُ رسول الله ﷺ برجُلَين من المسلمين، وأمسَكَ الناقةَ لنفسِه[2].

[التحفة: ١٠٨٨٣].

١١ ـ قولُ المشرك: إني مسلمٌ

٨٥٣٩ـ أخبرني أحمدُ بنُ يحيى الكوفيُّ الصُّوفيُّ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠١٩) و(٦٨٦٥)، ومسلم (٦٥) (١٥٥) و(١٥٦)، وأبو داود (٢٦٤٤). وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨١١)، وابن حبان (١٦٤) و(٤٧٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

سليمانُ بنُ المُغيرة، عن حُمَيد بن هلال، قال: أتَيْنا بِشرَ بنَ عاصم اللَّيثي، فقال:

حدثنا عقبةُ بنُ مالك ـ وكان من رَهْطه ـ قال: بعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ سريَّةً فغارت على قومٍ، فشَذَّ من القوم رجلٌ، فاتَّبعَه رجلٌ من السريَّة معه السيفُ شاهِرُهُ، فقال الشاذُّ من القوم: إني مسلمٌ، فلم ينظُرْ إلى ما قال، فضرَبَه، فقتَلَه، فنُمِيَ الحديثُ إلى رسول الله ﷺ: فقال فيه قولاً شديداً، فبينما رسولُ الله ﷺ يخطُبُ، إذ قال القاتلُ: والله ما كان الذي قال إلاَّ تعوُّذاً من القتلِ فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ وعمَّن قِبَله من الناس، وأخَذَ في خُطبته، ثم قال: يا رسولَ الله، والله ما قال الذي قال إلا تعوُّذاً من القتل، فأعرضَ عنه وعمَّن قِبَله من الناس، وأخذَ في خُطبته، ولم يصبِرْ[1]، فقال في الثالثةِ مثلَ ذلك، فأقبَلَ عليه رسولُ الله ﷺ تُعرَفُ المساءةُ في وجهه، فقال: «إن الله أبَى عليَّ[2] الذي قتَلَ مؤمناً» ثلاثَ مرَّاتٍ[3].

[التحفة: ١٠٠١٣].

١٢ ـ قولُ المشرك: لا إله إلا الله

٨٥٤٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي ظَبيان

عن أسامةَ بن زيد، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ إلى الحُرَقات من جُهَينةَ، فصبَّحْناهُم وقد نَذِرُوا بنا، فخرَجْنا في آثارهم، فأدركْتُ منهم رجلاً، فجعَلَ إذا لحِقْتُه، قال: لا إلهَ إلا الله، فظنَنْتُ أنه يقولُها فَرَقاً من السلاح،

---

(١) في الأصل: «يغفر»، والمثبت من (ط) و(ت).

(٢) في نسخة على هامش الأصلين: «أبى عليَّ في».

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٨٠) و (٩٨١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٠٨)، وابن حبان (٥٩٧٢).

وقوله: «أبى عليَّ»، قال السندي في حاشيته على «مسند» أحمد: بالتشديد، أي: استغفرت للقاتل، فأبى عليَّ مغفرته، وما استجاب لي فيه.

فحمَلْتُ عليه، فقتَلْتُه، فعرَضَ في نفسي من قـتْلِه[1]شـيءٌ، فـأتيتُ النبيَّ ﷺ، قـال لي: «أقالَ: لا إلهَ إلا الله، ثم قتلْته» ؟! قلتُ: إنه لم يقُلْها من قِبَـل نفسِـه، إنمـا قالها فَرَقاً من السلاح، قال لي: «أقالَ: لا إلهَ إلا الله، ثم قتَلْتَه؟! فهلاَّ شقـقْتَ عـن قلبه حتى تعلَمَ أنه إنما قالَها فَرَقاً من السلاح!» قال أسامةُ: فما زالَ يُكرِّرُها عليَّ: «أقالَ لا إلهَ إلا الله، ثم قتَلْته» ؟! حتى ودِدْتُ أني لم أكُنْ أسلَمتُ إلا يومَئذٍ[2].

[التحفة: ٨٨] .

٨٥٤١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا منصـورُ بـنُ أبي الأسود، عن حُصَين، عن أبي ظَبيان، قال:

سمعـتُ أسـامةَ بـنَ زيــد يقــول: بَعَثَنــا رســولُ الله ﷺ في جيــشٍ إلى الـحُرَقات ـ حيٌّ من جُهَينةَ ـ، فلما ـ يعني هزَمْناهُم ـ، ابتدَرْتُ أنا ورجــلٌ مـن الأنصار رجلاً منهم، فقال: لا إلهَ إلا الله، فكَفَّ عنه الأنصاريُّ، وظَنَنْتُ أنـه إنما قالَها تعوُّذاً، فقتَلْتُه، فرجَعَ الأنصاريُّ إلى النبيِّ ﷺ فحدَّثَه الحديثَ، فقـال النبيُّ ﷺ : «يا أسامةُ، قتلتَ رجلاً بعدَ أن قالَ: لا إلهَ إلا الله؟! كيف تصنَـعُ بلا إلهَ إلا الله يومَ القيامة؟» فمـا زال يقـولُ ذلـك حتـى ودِدْتُ أنـي لم أكُـنْ أسلَمتُ إلا يومَئذٍ[3].

[التحفة: ٨٨].

١٣ ـ إذا قالوا: صبَأْنا، ولم يقولوا: أسلَمْنا

٨٥٤٢ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُومَسيُّ، قال: حدثنا عبدُ الـرزاق، قـال: أخبرنـا

---

(١) في (ت) و(هـ): «أمره» .

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٦٩) و (٦٨٧٢)، ومسلم (٩٦) (١٥٩)، وأبو داود (٢٦٤٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٢١٧٤٥)، وابن حبان (٤٧٥١).
وقوله: «وقد نُذِروا بنا» ، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: عَلِموا وأحسُّوا بمكاننا.
وقوله: «يقولها فَرَقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الفَرَق، بالتحريك: الخوف والفزع، يقال: فَرِق يفرَق فَرَقاً.

(٣) سلف قبله.

مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن ابن عمرَ، قال: بَعثَ رسولُ الله ﷺ خالدَ بنَ الوليد ـ أحسَبُه إلى بني خُزَيمةَ ـ، فلم يُحسِنُوا أن يقولُوا: أسلَمْنا، فجعلُوا يقولون: صبأْنا، صبأْنا، وجعل خالدٌ بهم قتلاً وأسراً، قال: فدفَعَ إلى كل رجلٍ منَّا أسيرَه، حتى إذا كان يومٌ، أمَرَنا خالدٌ أن يقتُلَ كلُّ رجل منَّا أسيرَهُ، قال ابنُ عمرَ: فقلتُ: والله لا أقتُلُ أسيري، ولا يقتُلُ رجلٌ من أصحابي أسيرَهُ. قال: فقدِمْنا على النبيِّ ﷺ، فذُكِرَ له صنيعُ خالد، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُمَّ إني أبرأُ إليكَ من صَنيع خالدٍ» مرَّتين[1].

[التحفة: ٦٩٤١].

١٤ ـ الغارةُ والبَيات

٨٥٤٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بنُ حَرب، قال: حدثنا حمَّادُ ابنُ زيد، عن ثابت

عن أنس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ يومَ خَيْبَرَ صلاةَ الصبح بغَلَسٍ وهو قريبٌ منهم، فأغارَ عليهم، وقال: «الله أكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ - مرَّتين - إنا إذا نزَلْنا بساحةِ قومٍ، فسَاء صباحُ المُنذَرِين» قال: وجعَلُوا يسعَوْن في السِّكك، ويقولون: محمدٌ والخميسُ، محمدٌ والخميسُ ـ مرَّتين ـ، فقتَلَ رسولُ الله ﷺ المُقاتلةَ، وسبَى الذُّريةَ، وصارت صفيَّةُ لدِحْيةَ الكَلْبي، ثم صارت بعدُ إلى رسول الله ﷺ، فأعتَقَها، وتزوَّجها، وجعلَ عَتْقَها صَداقَها.

فقال عبدُ العزيز: يا أبا محمدٍ، أنتَ الذي قلتَ لأنس: ما أصدَقَها؟ قال أنسٌ: أصدَقَها نفسَها؟ فحرَّكَ ثابتٌ رأسَه، أي: تصديقاً له[2].

[التحفة: ٣٠١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٢٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٤١).

وقوله: «بغَلَسٍ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : ظلمةُ آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

وقوله: «والخميسُ»: قال ابن الأثير في «النهاية»: الخميسُ: الجيش، سمِّي به لأنه مقسومٌ بخمسة أقسام: المقدِّمة، والساقة، والميمنة، والميسرة، والقلب. وقيل: لأنه تُخمَّس فيه الغنائم.

١٥ - وقتُ الغارة

٨٥٤٤ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءة عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن حُميدٍ الطويل

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ خرجَ إلى خَيْبَرَ أتاها ليلاً، وكان إذا أتى قوماً بلَيلٍ، لم يُغِرْ عليهم حتى يُصبِحَ، فخرجَتْ يهودُ بمساحيهم ومكاتلهم، فلما رأَوْهُ، قالوا: محمدٌ - والله - محمدٌ والخميسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الله أكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبرُ، إنا إذا نزَلْنا بساحة قومٍ، فسَاء صباحُ المُنذَرِين»[١].

[التحفة: ٧٣٤].

١٦ - محاصَرة الحُصُون

٨٥٤٥ - أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي العبَّاس

عن عبد الله بن عَمرو[٢]، قال: حاصَرَ رسولُ الله ﷺ الطائِفَ. مختصرٌ[٣].

[التحفة: ٧٠٤٣]

١٧ - دفعُ الراية إلى المَولَى[٤]

٨٥٤٦ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا عَوْفٌ، عن

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠) و(٢٩٤٣) و(٢٩٤٤)، والترمذي (١٥٥٠).

وانظر ما قبله.

وهو في «المسند» أحمد (١٢٦١٨)، وابن حبان (٤٧٤٥) و(٤٧٤٦).

(٢) أورد المزي هذا الحديث في مسند «عبد الله بن عمر»، ثم أورده في مسند «عبد الله بن عمرو» وأحال إلى الموضع الأول، وقال: وكان القدماء من أصحاب سفيان يقولون: «عن عبد الله بن عمر» كما وقع عند البخاري في عامة النسخ، وكان المتأخرون منهم يقولون: «عن عبد الله بن عمرو» كما وقع عند مسلم والنسائي في أحد الموضعين... والاضطراب فيه عن سفيان. قال أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني: بلغني أن إسحاق ابن موسى الأنصاري وغيره قالوا: «عبد الله بن عمرو» ورواه عنه - يعني عن سفيان - من أصحابه مَن يفهم ويضبط، فقالوا: «عبد الله بن عمر». انتهى.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٨٨٢١).

(٤) في (هـ): «المُولَّى عليه».

ميمونٍ أبي عبد الله، أن عبدَ الله بنَ بُرَيدةَ حدثَه

عن بُرَيدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأُعطِيَنَّ اللواءَ رجلاً يُحِبُّ الله ورسولَه، ويُحِبُّه الله ورسولُه» فدَعا عليًّا وهو أرمَدُ، فتفَلَ في عَيْنيه، وأعطاهُ اللواءَ، ونهَضَ معه من الناس مَن نهَضَ، فلَقِيَ أهلَ خَيْبرَ، فإذا مرحبٌ يرتجِزُ ويقول:

قد علِمَتْ خيبرُ أني مرحَبُ ... شاكي السلاحِ بطلٌ مُجَرَّبُ
أطعَنُ أحياناً وحيناً[1] أضرِبُ ... إذا اللُّيوثُ أقبلَتْ تَلَهَّبُ

فاختلَفَ هو وعليٌّ ضربتَين، فضرَبَه على هامَتِه حتى عَضَّ السيفُ منها أبيضَ رأسِه، وسَمِع أهلُ العسكر صوتَ ضربَتِه، ففتَحَ الله له ولَهُم[2].

[التحفة: ٢٠٠٣].

١٨ - كيف يدفعُ الإمامُ الرايةَ إلى المولَى، وأيَّ وقت يدفَعُ

٨٥٤٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بنِ حَرب، قال: أخبرنا معاذُ بنُ خالد، قال: حدثنا الحسينُ بنُ واقد، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، قال:

سمعتُ أبي بُرَيدةَ يقول: حاصَرْنا خَيبرَ، فأخَذَ اللواءَ أبو بكر، فانصرَفَ، ولم يُفتَحْ له، وأخَذَه من الغد عمرُ، فانصرَفَ، ولم يُفتَحْ له [وأصابَ الناسَ يومَئذ شدَّةٌ وجهدٌ][3]، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني دافعٌ لوائي غداً إلى رجل يُحِبُّه الله ورسولُه، ويُحِبُّ الله ورسولَه، لا يرجِعُ حتى يُفتَحَ له». وبِتْنا طيِّبةً أنفُسُنا أن الفتحَ غداً، فلما أصبحَ رسولُ الله ﷺ، صلَّى الغداةَ، ثم قام قائماً، ودَعا باللِّواء، والناسُ على مصافِّهم، فما منَّا إنسانٌ له منزلةٌ عند رسول الله ﷺ، إلا وهو يرجُو أن يكونَ صاحبَ اللِّواء، فدَعا عليَّ بنَ أبي طالب، وهو أرمَدُ، فتفَلَ في عَيْنيه،

---

(١) في الأصلين: «وأحياناً»، وفي (ت): «أو حيناً»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣٤٧).

(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).

ومسَحَ عنه، ودفَعَ إليه اللواءَ، ففتَحَ الله له. قال: أنا فيمَن تطاوَلَ لها[1].

[التحفة: ١٩٦٩].

١٩ ـ هَزُّ الإمامُ الرايةَ ثلاثاً ودفعُها إلى المولَى

٨٥٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّادٍ، قال: حدثنا الوضَّاحُ ـ وهو أبو عوانةَ ـ، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ أبي سُلَيم أبو بَلْجٍ ـ، قال: حدثنا عَمرو بنُ ميمون

أن ابنَ عبَّاس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأبعثَنَّ رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه، لا يُخزيه الله أبداً، فأشرَفَ مَن استشرَفَ، قال: «أين عليٌّ» وهو ابنُ أبي طالب، وهو في الرحَى يطحَنُ، فدَعاه، وهو أرْمَدُ ما يكادُ أن يبصِرَ، فنفَثَ[2] في عَيْنيه، وهَزَّ الرايةَ ثلاثاً، فدفَعَها إليه، فجاءَ بصفيَّةَ بنت حُيَيٍّ. مختصرٌ[3].

[التحفة: ٦٣١٦].

٢٠ ـ بما يأمُرهُ الإمامُ إذا دفعَها إليه

٨٥٤٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ خَيبرَ: «لأُعطِيَنَّ هذه الرايةَ رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه يفتَحُ الله عليه» قال عمرُ بنُ الخطاب: ما أحبَبْتُ الإمارةَ إلا يومَئذٍ، فدَعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب، فأعطاهُ إيَّاه، وقال: «امشِ ولا تلتَفِتْ حتى يفتَحَ الله عليكَ» فسار عليٌّ شيئاً ثم وقفَ ـ وذكَرَ قتيبةُ كلمةً معناها: ـ فصرَخَ: يا رسول الله[4]، على ماذا[5] أُقاتِلُ الناسَ؟ قال: «قاتِلْهُم حتى

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٣٤٦).

(٢) في (هـ): «فتفل».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٣٥٥).

(٤) في (ط): «برسول الله».

(٥) في الأصلين و(ت): «على ما»، والمثبت من (هـ).

يَشهَدوا أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، فإذا فَعَلُوا ذلكَ، فقد عَصَموا[1] منكَ دماءَهُم وأموالَهم إلا بحَقِّها، وحسابُهم على الله»[2].

[التحفة: ١٢٧٧٤].

٢١ ـ إذا قُتِلَ صاحبُ الراية هل يأخذُ الرايةَ غيرُه بغير أمر[3] الإمام

٨٥٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا وَهْبٌ، قال: حدثنا أبـي، قـال: سمعتُ محمدَ بن أبي يعقوبَ يحدِّثُ، عن الحسن بن سعد

عن عبد الله بن جعفر، قال: بعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ جيشاً، واستعمَلَ عليهم زيدَ ابنَ حارثةَ، وقال: «إن قُتِلَ زيدٌ، أو استُشهِدَ، فأميرُكُم جعفرُ بنُ أبي طالب، فإن قُتِلَ جعفرٌ، أو استُشهِدَ، فأميرُكُم عبدُ الله بنُ رَواحةَ» فلقُوا العدوَّ، فأخذَ الرايةَ زيدٌ ، فقاتلَ حتى قُتِلَ، ثم أخذَ الرايةَ جعفرٌ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ، ثم أخذَ الرايةَ عبدُ الله بنُ رَواحةَ، فقاتلَ حتى قُتِلَ، ثم أخذَ الرايةَ خالدُ بنُ الوليد، ففتحَ الله عليه، فأتى خبرُهُم النبيَّ ﷺ، فخرَجَ إلى الناس، فحمِدَ الله وأثنَى عليه، ثم قال: «إن إخوانَكُم لقُوا العدوَّ، فأخَذَ الرايةَ زيدُ بنُ حارثةَ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ ـ أو استُشهِدَ ـ، ثم أخذَ الرايةَ جعفرٌ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ ـ أو استُشهِدَ ـ، ثم أخَذَ الرايةَ عبدُ الله بنُ رَواحةَ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ ـ أواستُشهِدَ ـ ، ثم أخَذَ الرايةَ سيفٌ من سيُوف الله خالدُ بنُ الوليد، ففتَحَ الله عليه» ثم أمهَلَ آلَ جعفرٍ ثلاثاً أن يأتيَهم، ثم أتاهُم، فقال: «لا تبكُوا على أخي بعدَ اليوم» ثم قال: «ادعُوْا لي بَني أخي» فجِيءَ بنا كأنا أفراخٌ، فقال: «ادعُوْا لي الحلاَّقَ» فأمَرَه، فحلَقَ رُؤوسَنا، ثم قال: «أمَّا محمدٌ، فشَبيهُ عمِّنا أبي طالب، وأما عبدُ الله، فشَبيهُ خَلْقي وخُلُقي» ثم أخَذَ بيَدي فشالَها، فقال: «اللهُمَّ اخلُفْ جعفراً في أهله، وبارِكْ لعبدِ الله في صفقةِ يَمينِه» ثلاثاً[4].

[التحفة: ٥٢١٦].

---

(١) في (هـ): «منعوا».

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣٥٠).

(٣) في (هـ): «إذن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨١٠٤).

٢٢ ـ حملُ الأعمى الرَّايةَ

٨٥٥١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ

عن أنس، أن ابنَ أُمِّ مكتُوم كانت معه رايةٌ سوداءُ لرسولِ الله ﷺ في بعض مشاهدِ النبيِّ ﷺ[١].

[التحفة: ١٢٢٣].

٢٣ ـ صِفَةُ الراية

٨٥٥٢ـ وفيما قرأ علينا أحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: حدثني أبو يعقوبَ الثَّقَفيُّ، قال: حدثَني يونسُ بنُ عُبَيد مولى محمد بن القاسم، قال:

بعثَني محمدُ بنُ القاسم إلى البَراءِ بن عازب أسألُه عن راية رسولِ الله ﷺ: ما كانت؟ فقال: كانت سوداءَ مربَّعةً من نمِرَةٍ[٢].

[التحفة: ١٩٢٢].

٨٥٥٣ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا سلامٌ أبو المنذر، عن عاصم، عن أبي وائل

عن الحارث بن حسَّانَ، قال: دخلتُ المسجدَ، فإذا المسجدُ غاصٌّ بالناس، فإذا رايةٌ سوداءُ، قلت: ما شأنُ الناسِ اليومَ؟ قالوا: هذا رسولُ الله ﷺ يريدُ أن يبعثَ عَمرو بنَ العاص وجهاً[٣].

[التحفة: ٣٢٧٧].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه أبوداود (٢٥٩١)، والترمذي (١٦٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٢٧).

وقوله: «من نمِرَة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : كل شَملةٍ مخطَّطة من مآزر الأعراب، فهي نمرة، وجمعها: نمار، كأنها أخذت من لون النَّمِر؛ لما فيها من السواد والبياض.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٧٤)، وابن ماجه (٢٨١٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٥٢).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

٢٤ - إحراقُ نخيلِهم وقطعُها

٨٥٥٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ حَرَّقَ نخلَ بني النَّضِير وقطَّعَ، وهي البُوَيرةُ، فأنزلَ الله: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥][1].

[التحفة: ٨٢٦٧].

٨٥٥٥- أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال حدثنا ابنُ جُرَيج، عن موسى بن عُقبةَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ حَرَّقَ نخلَ بني النَّضِير وقطَّعَ، وله يقول حسَّانُ:

لَهَانَ على سَرَاةِ بني لُؤَيٍّ حريقٌ بالبُوَيرة مُستَطِيرُ[2].

[التحفة: ٨٤٥٧].

٢٥ - تأويلُ قول الله جلَّ ثناؤُه: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾

٨٥٥٦- أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، عن عفَّانَ الصفَّار، قال: حدثنا حَفْصُ بنُ غياث، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أبي عَمْرَةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا﴾، قال: اللِّينةُ: النخلةُ. ﴿وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥]. قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢١) و (٤٠٣١) و (٤٠٣٢) و (٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦) (٣٠) و (٣١)، وأبوداود (٢٦١٥)، وابن ماجه (٢٨٤٤) و (٢٨٤٥)، والترمذي (١٥٥٢) و (٣٣٠٢).

وسيتكرر برقم (١١٥٠٩)، وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٤٥٣٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٠٨) و (١١٠٩) و (١١١٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «البُوَيرة»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: هو موضع منازل بني النضير اليهود الذين غزاهم رسول الله ﷺ بعد غزوة أُحد بستة أشهر، فأحرق نخلهم وقطَّع زرعَهم وشجرهم.

(٢) سلف قبله.

استَنزَلُوهم من حصونهم، وأُمِرُوا بقَطْع النخل، فَحَكَّ في صُدُورهم، فقال المسلمون: وقد قطَعْنا بعضاً وترَكْنا بعضاً، فلنَسْأَلَنَّ رسولَ الله ﷺ: هل لنا فيما قطَعْنا من أَجْرٍ، وما علينا فيما ترَكْنا من وِزْرٍ؟ فأنزَلَ الله تعالى: ﴿مَاقَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً﴾ الآيةَ.

قال الزَّعفرانيُّ: كان عفَّانُ حدَّثَنا[1] بهذا الحديث عن عبد الواحد[2] عن حبيب، ثم رجَعَ، فحَدَّثَناهُ عن حَفْصٍ[3].

[التحفة: ٥٤٨٨].

٢٦ ـ قطعُ السِّدر

٨٥٥٧ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد أبو عمرَ الحَرَّانيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عثمانَ بن أبي سليمانَ، عن سعيد بن محمد بن جُبَير

عن عبد الله الخَثْعَميِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قطَعَ سِدرَةً، صَوَّبَ الله رأسَه في النار»[4].

[التحفة: ٥٢٤٢].

٢٧ ـ إحراقُ منازِلهم

٨٥٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ، عن قيس، قال:

سمعتُ جريراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا تَكْفِيني ذا الخَلَصة»؟ قلتُ: يا رسولَ الله، إني رجلٌ لا أثبتُ على الخيل، فصَكَّ في صدري، وقال: «اللهُمَّ

---

(١) في (هـ): «يُحدِّثُ».

(٢) في الأصلين: «عبد الرحمن»، والمثبت من (ت) و(هـ) و«التحفة».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٠٣).

وسيتكرر برقم (١١٥١٠).

وهو في «شرح مشكل الآثار» (١١١١).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢٣٩).

نَبِّتْه، واجعلْه هادياً مهدياً» قال: فخرَجْتُ في خمسينَ من قومي، فأتَيْتُها فأحرَقْناها ـ وقال سفيانُ مرَّة أخرى: فأتيتُها فأحرَقْتُها ـ، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: والله ما أتيتُكَ حتى ترَكْتُها مثلَ الجمل الأجربِ، فدَعا لأحْمَسَ خيلِها ورجالِها(١).

[التحفة: ٣٢٢٥].

٢٨ ـ النهيُ عن إحراق المشركين بعدَ القُدرة عليهم

٨٥٥٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن بُكَير، عن سليمانَ بن يَسار

عن أبي هريرةَ، قال: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ في بعثٍ، وقال: «إن وجَدْتُم فلاناً وفلاناً ـ لرجُلَين من قريش ـ، فأحرِقُوهُما بالنار» ثم قال رسولُ الله ﷺ حينَ أرَدْنا الخروجَ: «إني كنتُ أمَرْتُكم أن تحرِقُوا فلاناً وفلاناً، وإن النارَ لايُعذِّبُ بها إلا الله، فإن وجَدْتُموهُما، فاقتُلُوهما»(٢).

[التحفة: ١٣٤٨١].

٢٩ ـ النهيُ عن إحراق الحيوان

٨٥٦٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن عبد الرزاق، عن الثَّوري، عن الشَّيباني، عن الحسن بن سعد ـ كوفيٌّ ـ عن عبد الرحمن بن عبد الله

عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فمرَرْنا بقرية [نَمْلٍ](٣) قد أُحرِقَتْ، قال: فغضِبَ النبيُّ ﷺ، وقال: «إنه لا ينبَغي لبَشرٍ أن يُعذِّبَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٦)، وأبو داود (٢٦٧٤)، والترمذي (١٥٧١).

وسيأتي برقم (٨٧٥٣) و (٨٧٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٦٨)، وابن حبان (٥٦١١).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين والمثبت من (هـ) و(ت).

بعَذابِ الله عزَّ وجلَّ»[1].

[التحفة: ٩٣٦٧] .

٨٥٦١-أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُغيرةُ، عن أبي الزِّناد.

وحدثنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ اللَّيث، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن أبي الزِّناد، عن عبد الرحمن بن هُرْمُزَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نزَلَ نبيٌّ من الأنبياء تحتَ شجرة، فلَسعَتْه نملةٌ، فأمَرَ برَحلِه، فأُخرِجَ من تحتها، ثم حَرَّقَ على النمل قريَتَها، فأوحى الله إليه: فهلاَّ نملةً واحدةً».

وقال قتيبةُ في حديثه: «فلَدغَتْه نملةٌ، فأمَرَ بجَهازه، فأُخرِجَ من تحتها، ثم أمَرَ بها فأُحرِقَتْ، فأوحى اللهُ إليه...»[2].

[التحفة: ١٣٨٦٨و١٣٨٧٥] .

٣٠-النهيُ عن قتل ذراري المشركين

٨٥٦٢-أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا يونسُ، عن الحسن، قال:

حدثنا الأسودُ بنُ سريع، قال: كنا في غَزاة لنا، فأصَبْنا ظَفَراً، وقَتَلْنا في المشركين حتى بلَغَ بهم القتلُ إلى أن قتَلُوا الذُّريةَ، فبلَغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «ما بالُ أقوامٍ بلَغَ بهم القتلُ إلى أن قتلُوا الذُّريةَ؟! ألا لا تُقتَلَنَّ ذُرِّيةٌ، ألا لا تُقتَلَنَّ ذُرِّيةٌ» قيل: لِمَ يا رسولَ الله، أليس هُم أولادَ المشركين؟ قال: «أوَليس خيارَكُم أولادُ المشركين»؟[3].

[التحفة: ١٤٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٧٥) و (٥٢٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (٣٧٦٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٥١).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٩٠)، والدارمي (٢٤٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٨٨).

٨٥٦٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ [وهو ابنُ أمية][(١)]، عن سعيد[(٢)]، عن يزيدَ، قال:

كتَبَ نَجدةُ إلى ابن عبَّاس يسأَلُه عن قتل الوِلدان، وعن ذي القُربى، وعن اليتيم متى ينقَضي يُتْمُه، وعن العبدِ والمرأة يحضُران الفتحَ هل لهما فيه نصيبٌ؟ فقال ابنُ عبَّاس: لولا أن يقَعَ في أُحموقةٍ ما أجَبْتُه، اكتُبْ يا يزيدُ: كتبتَ تسألُني[(٣)] عن الوِلدان، إن رسولَ الله ﷺ لم يقتُلْهم، فلا تقتُلْهم، إلا أن تكونَ تعلَمُ منهم ما علِمَ صاحبُ موسى، وأما ذوو القُربى، فإنا نزعُمُ أنَّا نحنُ هم، وأبى ذلك علينا قومُنا، وأما اليتيمُ، ينقَضِي يُتْمُه إذا آنسَ منه رُشْداً، وأما العبدُ والمرأةُ، فليس لهما شيءٌ[(٤)].

[التحفة: ٦٥٥٧].

٣١ ـ النهيُ عن قتل النساء

٨٥٦٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

أن ابنَ عمرَ أخبره، أن امرأةً وُجِدَتْ في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولةً، فأنكرَ رسولُ الله ﷺ قَتْلَ النساءِ والصِّبيان[(٥)].

[التحفة: ٨٢٦٨].

٣٢ ـ حدُّ الإدراك

٨٥٦٥ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج،

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) في الأصلين: «عن سَعْد» وهو خطأ، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصلين: «تسأل»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤١٩).

(٥) أخرجه البخاري (٣٠١٤) و (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤) (٢٤) و (٢٥)، وأبو داود (٢٦٦٨)، وابن ماجه (٢٨٤١)، والترمذي (١٥٦٩).

وهو في «المسند» أحمد (٤٧٣٩)، وابن حبان (١٣٥) و (٤٧٨٥).

عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد

عن عطيَّةَ ـ رجلٌ من بني قُريظةَ ـ أخبره أن أصحابَ رسول الله ﷺ يومَ قُريظةَ جَرَّدُوه، فلما لم يَرَوْا المُوسى جَرَتْ على شعره ـ يريدُ عانَتَه[1] ـ، تركُوه من القتل[2].

[التحفة: ٩٩٠٤].

٨٥٦٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الملك بن عُمَير

عن عَطيَّةَ القُرَظي، قال: كنتُ فيمَن حكَمَ فيه سعدٌ، فجِيءَ بي، وأنا أرى أنه سيَقتُلُني، فكشَفُوا عن عانَتي، فوجَدُوني لم أُنبِتْ، فجعَلُوني في السَّبْي[3].

[التحفة: ٩٩٠٤].

٨٥٦٧ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك ابن عُمَير، قال:

سمعتُ عَطيَّةَ القُرَظيَّ يقول: عُرِضْنا على النبي ﷺ يومَ قُرَيظةَ، فكان من أنبتَ، قُتِلَ، ومَن لم يُنبِتْ، خُلِّي سبيلُه، فكنتُ فيمَن لم يُنبِتْ، فخُلِّي سبيلي[4].

[التحفة: ٩٩٠٤].

٣٣ ـ إصابةُ نساء المشركين في البَيات بغَير قصد

٨٥٦٨ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ البصريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الزُّهري.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن سفيانَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، قال: سُئِل النبيُّ ﷺ عن أهل الدار من المُشركين

---

(١) في (هـ): «شعر عانته».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٩٤)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٥٩٤).

يَبيتُون، فيُصابُ من نسائهم وذَراريهِم، قال: «هُمْ منهُم» [1].

[التحفة: ٤٩٣٩] .

٣٤ ـ إصابةُ أولاد المشركين في البَيات بغَير قصد

٨٥٦٩ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد الـمِصِّيصيُّ وإبراهيمُ بنُ الحسن الـمِصِّيصيُّ ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُرَيج: أخبَرني عَمرو بنُ دينار، أن ابنَ شهاب أخبره، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، أن النبيَّ ﷺ قيل له: لو أن خَيلاً أغارَتْ من الليل، فأصابَتْ من أبناء المشركين؟ قال: «هُمْ من آبائِهم» [2].

[التحفة: ٤٩٣٩] .

٨٥٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: أخبرنا ابنُ إدريسَ [3]، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامةَ، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «لا حِمَى إلا لله ولرسولِهِ» وسُئِل عن القوم يَبيتُون، فيُصيبُون الوِلدانَ، قال: «هُمْ منهُم» [4].

[التحفة: ٤٩٣٩] .

٣٥ ـ قتلُ العَسِيف

٨٥٧١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا هشامُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا عمرُ ابنُ مُرقِّع بن صَيْفي بن رَباح بن ربيع، قال: سمعتُ أَبي يحدِّث

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣٧٠) و(٣٠١٢) و(٣٠١٣)، وأبو داود (٢٦٧٢) و(٣٠٨٣) و(٣٠٨٤)، وابن ماجه (٢٨٣٩)، والترمذي (١٥٧٠).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف برقم (٥٧٤٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٤٢٢)، وابن حبان (١٣٧) و (٤٧٨٦) و (٤٧٨٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «التحفة» : «ابن نمير» ، وفي الأصلين: «أبو إدريس» والمثبت من (هـ) و(ت) وهو الصواب، و لم تثبت رواية ابن نمير، عن مالك بن أنس.

(٤) سلف في سابقيه.

عن جَـدِّه رَبـاح بـن ربيـع، قـال: كنـا مـع رسـول الله ﷺ في غَـزاة، والنـاسُ مُجتمِعُـون علـى شـيء، فبعـث رجـلاً، فقـال: «انظُـرْ عـلامَ اجتمَـعَ هـؤلاء» ؟ فجاء، فقال: على امرأة قتيلٍ، فقال: «ما كانت هذه تُقاتِلُ» وخالدُ بنُ الوليـد على المقدمة فقال: «قُلْ لخالدٍ: لا تقتُلَنَّ ذُرية ولا عَسيفاً» (١).

[التحفة: ٣٦٠٠] .

٨٥٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الـمُغيرةُ، عن أبي الزِّناد، عن الـمُرقِّع

عن جدِّه رَبـاح بـن الربيـع، قـال: كنـا مـع رسـول الله ﷺ في سريَّة، وعلـى مُقدمتِه خالدُ بنُ الوليد، فمرَرْنا على امرأة مقتولةٍ مما أصابت المقدمةُ، فوقَفْنـا ننظُـرُ إليها ونتعَجَّبُ منها، حتى جاء رسـولُ الله ﷺ علـى ناقَتِه، فانفرَجْنـا عنهـا، فقـال رسول الله ﷺ : «ما كانت هذه تُقاتِلُ» ثم نظَرَ في وجوه القوم، فقال لرجلٍ منهم: «أدرِكْ خالداً، فقُلْ له: لا تقتُلَنَّ ذُرية ولا عَسِيفاً»(٢).

[التحفة: ٣٦٠٠] .

٨٥٧٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ الـمُثنَّى ـ واللفظُ لعَمرو ـ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الـمُرقِّع بن صَيْفي

عن حنظلةَ الكاتب، قال: كنـا مـع رسـول الله ﷺ في غَـزوة، فمرَرْنـا بـامرأة مقتولةٍ والناسُ عليها، ففرَجُوا له، فقال: «ما كانت هذه تُقاتِلُ، الْحَقْ خالداً، فقُـلْ له: لا تقتُلْ ذُرية ولا عَسِيفاً» (٣).

[التحفة: ٣٤٤٩] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٦٩)، وابن ماجه (٢٨٤٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٥٩٩٢)، وابن حبان (٤٧٨٩).
وقوله: «ولا عسيفاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : قيل: هو الشيخ الفاني، وقيل: العبدُ.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٨٤٢).
وانظر سابقيه.
وهو في «المسند» أحمد (١٧٦١٠)، وابن حبان (٤٧٩١).

٣٦ ـ الصلاةُ عند الالتقاء

٨٥٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: لما التقَيْنا يومَ بدرٍ، قام رسولُ الله ﷺ يُصلِّي، فما رأيتُ ناشداً ينشُدُ حقًّا له أشدَّ من مُناشدة محمدٍ ﷺ ربَّه وهو يقول: «اللهُمَّ إني أنشُدُكَ وعدَكَ وعهدَكَ، اللهُمَّ إني أسألُكَ ما وعَدْتَني، اللهُمَّ إن تَهلِكْ هذه العصابةُ، لا تُعبَدْ في الأرض» ثم التفَتَ إلينا كأن شِقَّةَ وجهِهِ القمرُ، فقال: «هذه مصارِعُ القومِ العشيَّةَ»[١].

[التحفة: ٩٦٢٣] .

٣٧ ـ الاستنصارُ عند اللقاء

٨٥٧٥ ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سُويدٌ، عن زهير، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن البَراء، عن النبيِّ ﷺ ، أن أبا سفيانَ كان يقُودُ به يومَ حُنينٍ[٢]، وهو على بغلَتِه البيضاء، فنزَلَ واستنصَرَ، ثم قال:

«أنا النبيُّ لا كَذِبْ أنا ابنُ عبد المُطَّلِبْ» [٣].

[التحفة: ١٨٤٤] .

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيتكرر برقم (١٠٣٦٧).

(٢) وقع في (ت): «يوم خيبر» ، وهو خطأ، فقول النبي ﷺ هذا كان يوم حنين، وأبو سفيان هو ابن الحارث بن عبد المطلب.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٦٤) و(٢٨٧٤) و(٢٩٣٠) و(٣٠٤٢) و(٤٣١٥) و(٤٣١٦) و(٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦) (٧٨) و(٧٩) و(٨٠)، والترمذي (١٦٨٨)، وفي «الشمائل» له (٢٤٥).

وسيتكرر برقم (١٠٣٦٦)، وسيأتي برقم (٨٥٨٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٤٦٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٢٢) و(٣٣٢٣)، وابن حبان (٤٧٧٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٣٨ ـ الدعاء عند اللقاء

٨٥٧٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أزهَرُ بنُ القاسم المكّيُّ، قال: حدثنا المُثنّى بنُ سعيد، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا غَزا، قال: «اللهُمَّ أنتَ عَضُدِي ونَصيري، وبكَ أُقاتِلُ»[(١)].

[التحفة: ١٣٢٧].

٣٩ ـ الدُّعاءُ إذا خافَ قوماً

٨٥٧٧ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي بُرْدَةَ بن عبد الله بن قيسٍ

عن أبي موسى، أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا خاف قوماً، قال: «اللهُمَّ إنا نجعَلُكَ في نُحورِهِم، ونعُوذُ بكَ من شُرُورِهِم»[(٢)].

[التحفة: ٩١٢٧].

٨٥٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد

عن ابن أبي أوفى، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يومَ الخندق يقول: «اللهُمَّ مُنزِلَ الكتابِ، سريعَ الحسابِ، مُجرِيَ السحاب، اهزِمْهُم وزَلْزِلْهم»[(٣)].

[التحفة: ٥١٥٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤).
وسيتكرر برقم (١٠٣٦٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٠٩/٢)، وابن حبان (٤٧٦١).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٧).
وسيأتي برقم (١٠٣٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٧١٩)، وابن حبان (٤٧٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٣٣) و (٢٩٦٦) و (٣٠٢٥) و (٤١١٥) و (٦٣٩٢) و(٧٤٨٩)، ومسلم (١٧٤٢)، وأبو داود (٢٦٣١)، وابن ماجه (٢٧٩٦)، والترمذي (١٦٧٨).
وسيتكرر برقم (١٠٣٦٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٠٧)، وابن حبان (٣٨٤٣) و (٣٨٤٤).

٨٥٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ(١)، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى

عن صُهيب، أن رسولَ الله ﷺ كان يُحرِّكُ شفتَيه أيامَ حنينٍ بعدَ صلاةِ الفجر، فقالوا: يا رسولَ الله، إنك تُحرِّكُ شفتَيكَ بشيءٍ؟ قال: «إن نبيًّا ممَّن كان قبلَكُم ـ ثم ذكرَ كلمةً معناها ـ أعجَبَتْهُ كثرةُ أُمَّتِه، فقال: لن يرُومَ هؤلاء أحدٌ بشيء، فأوحَى الله إليه؛ أَنْ خَيِّرْ أُمَّتَكَ بينَ إحدى ثلاثٍ: أن أُسلِّطَ عليهم عدوًّا من غيرهم فيَستَبِيحَهم، وإما أَنْ أُسلِّطَ عليهم الجُوعَ، وإما أَنْ أُرسِلَ عليهم الموتَ؟ فقالوا: أما الجُوعُ والعدوُّ، فلا طاقةَ لنا بهما، ولكن الموتُ، فأرسلَ عليهم الموتَ، فماتَ منهم في ليلة سبعونَ ألفاً، فأنا أقول: اللهُمَّ بكَ أحاوِلُ، وبكَ أُصاوِلُ، وبكَ أُقاتِلُ» (٢).

[التحفة: ٤٩٦٩].

٤٠ ـ تمنِّي لقاء العدوِّ

٨٥٨٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو ـ وهو العَقَديُّ ـ، قال: حدثنا المُغيرةُ بنُ عبد الرحمن، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تتمنَّوا لقاءَ العدوِّ، فإذا لقيتُموهُم فاصبِرُوا»(٣).

---

(١) في (هـ): «حماد بن زيد»، وسيأتي الحديث في عمل اليوم برقم (١٠٣٧٥) وفيه: «سليمان بن المغيرة» بدل «حماد بن سلمة» وفي «التحفة» جعل المزي «حماد بن زيد» بدل «حماد بن سلمة وسليمان بن المغيرة» في الموضعين، وقد تعقَّبه الحافظُ ابنُ حجر على ذلك في «النكت» مما يويد صوابَ النسخ التي بأيدينا.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٤٠).

وسيأتي برقم (١٠٣٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٣٣)، وابن حبان (١٩٧٥) و (٢٠٢٧) و (٤٧٥٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٩١٩٦).

قال أبو عبد الرحمن: كان يحيى بنُ مَعِين يُضعِّفُ المغيرةَ بنَ عبد الرحمن. قال أبو عبد الرحمن: وقد نظَرْنا في حديثه، فلم نجِدْ شيئاً يدُلُّ على ضَعفِه، ويحيى كان أعلَمَ منا، والله أعلمُ.

[التحفة: ١٣٨٧٤].

٤١ ـ التعبئةُ[1]

٨٥٨١ـ أخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو داودَ، عن زهير.

وأخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: استعمَلَ رسولُ الله ﷺ على الرُّماة يوم أُحُدٍ عبدَ الله بنَ جُبَير، وكانوا خمسينَ رجلاً، وقال لهم: «كُونُوا مكانَكم، لا تبرَحُوا وإن رأيتم الطيرَ تخَطَّفُنا» قال البَراءُ: أنا ـ والله ـ رأيتُ النساءَ بادياتٍ خلاخِيلُهُنَّ، قد استرخَتْ[2] ثيابُهُنَّ يصعَدْنَ الجبلَ، فلما كان من الأمر ما كان، مضَوا، فقال عبدُ الله بنُ جُبَير أميرُهم: كيف تصنَعون بقَول رسولِ الله ﷺ؟ فمَضَوا، فكان الذي كان.

فلما كان الليلُ، جاء أبو سفيانَ بنُ حَرب، فقال: أفيكُم محمدٌ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تُجيبُوه» ثم قال: أفيكُم محمدٌ؟ فلم يُجيبُوه، ثم قال: أفيكُم محمدٌ؟ الثالثةَ، فلم يُجيبُوه، فقال: أفيكُم ابنُ أبي قُحافةَ؟ فلم يُجيبُوه، فقال: أفيكُم ابنُ أبي قُحافةَ؟ فلم يُجيبُوه، حتى قالَها ثلاثاً، ثم قال: أفيكُم ابنُ الخطَّاب؟ حتى قالَها ثلاثاً، فلم يُجيبُوه، فقال: أما هؤلاء، فقد كُفيتُموهم، فلم يملِكْ عمرُ نفسَه، فقال: كذَبْتَ يا عدوَّ الله، ها هو ذا رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وأنا أحياءٌ، ولكَ منا يومُ سُوءٍ، فقال: يومٌ بيَومِ بدر، والحربُ سِجالٌ. وقال في حديث زيادٍ: ثم قال: اعلُ هُبَل، فقال رسول الله ﷺ: «أجيبُوه» فقالوا: ما نقول يا رسولَ الله؟ قال: «قُولوا: الله أعَزُّ» ـ وفي حديث زياد: «الله أعلى وأجَلُّ» ـ، ثم قال: لنا عُزَّى، ولا عُزَّى لكم، فقال

---

(١) في (هـ): «تعبئة الحرب».

(٢) كذا في النسخ الخطية، وهو مخالف لسياق الحديث، والذي في مصادر التخريج عكس المعنى، ولعل الصواب: «رفعن».

رسولُ الله ﷺ: «أجيبُوه» قالوا: يا رسولَ الله وما نقول؟ قال: «قولوا: الله مَوْلانا ولا مَوْلى لكُم». ثم قال أبو سفيان: إنكُم ستَرَون في القوم مُثلةً لم آمُرْ بها، ثم قال: لم تَسُؤْني[1].

[التحفة: ١٨٣٧] .

٨٥٨٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ، عن أبيه، قال: حدثنا السُّمَيط

عن أنس بن مالك، قال: لما افتتَحْنا[2] مكَّة، ثم إنَّا غزَوْنا حُنيناً، قال: فجاء الـمُشركونَ بأحسن صفوفٍ رأيتُ، قال: فصَفُّ الخيل، ثم صَفُّ المقاتِلة، ثم صفُّ النساءِ من وراء ذلك، ثم صفُّ الغَنَم، ثم صفُّ النَّعَم، قال: ونحنُ بشرٌ كثيرٌ، قد بلَغْنا ستةَ آلاف، قال: وعلى مَجْنبةِ خيلِنا خالدُ بنُ الوليد، قال: فجعلَتْ خيلُنا تلوذُ خلفَ ظُهورِنا، قال: فلم نلبَثْ أن انكشفَتْ خيلُنا، قال فنادَى رسولُ الله ﷺ: «يا لَلْمُهاجِرين»[3] ثم قال: «يا لَلأنصار، يا لَلأنصار». قال أنسٌ: هذا حديثُ عمية[4]. قال: قلنا: لبَّيكَ يا رسولَ الله، قال: فتقدَّمَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣٩) و(٣٩٨٦) و(٤٠٤٣) و(٤٠٦٧) و(٤٥٦١)، وأبو داود (٢٦٦٢).
وسيأتي برقم (١١٠١٣).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٥٩٣)، وابن حبان (٤٧٣٨).

(٢) في الأصلين: «فتحنا»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصلين: «فبادر رسول الله ﷺ بالمهاجرين» والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) قال النووي في «شرح مسلم» ٧/١٥٥: هذه اللفظة ضبطوها في «صحيح مسلم» على أوجه:
أحدهما: «عِمِّيَّة» ، بكسر العين والميم، وتشديد الميم والياء، قال القاضي: كذا روَينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا، قال: وفُسِّر بالشِّدة.
والثاني: «عُمِّيَّة» ، كذلك، إلا أنه بضمِّ العين.
والثالث: «عَمِّيه» ، بفتح العين، وكسر الميم المشدَّدة، وتخفيف الياء، وبعده هاء السكت، أي: حدثني به عَمِّي، وقال القاضي: على هذا الوجه معناه عندي: جماعتي، أي: هذا حديثهم، قال صاحب «العين» : العَمُّ: الجماعة. وأنشد عليه ابن دريد في «الجمهرة» :
أفنيتُ عمًّا وجبَرْتُ عمًّا.
قال القاضي: وهذا أشبه بالحديث.
=

رسولُ اللهِ ﷺ، فايْمُ اللهِ، ما أتيناهُم حتى هزَمَهم اللهُ، قال: فقبَضْنـا ذلـك المـالَ، ثم انطلَقْنا إلى الطائف، فحاصَرْناهُم أربعينَ ليلةً، ثم رجَعْنا إلى مكَّةَ فنزَلْنا، فجعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ يُعطي الرجلَ المئةَ، ويُعطي الرجلَ المئـةَ... مختصرٌ(1).

[التحفة: ٨٩٧].

٤٢ ـ الوقتُ الذي يُستحَبُّ فيه لقاءُ العدو

٨٥٨٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن أبي عِمران الجَوْني، عن علقمةَ بن عبد الله المُزَني، عن مَعقِل بن يَسار

أن النعمانَ بنَ مُقرِّن قال: شـهدتُ رسـولَ اللهِ ﷺ، فكـان إذا لم يقـاتِلْ أوَّلَ النهار، أخَّرَ القتالَ حتى تزولَ الشمسُ، وتهُبَّ الرياحُ، وينزِلَ النصرُ... مختصرٌ(2).

[التحفة: ١١٦٤٧].

٤٣ ـ الحملُ على العدوِّ

٨٥٨٤ ـ أخبرني محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي إسـحاقَ، قال:

سمعتُ البَراءَ وسأله رجلٌ: أفرَرْتُم عن رسول الله ﷺ يوم حُنـين؟ قـال البَـراءَ: لا، ولكـن رسـولُ الله ﷺ لم يفِرَّ، فكـانت هَـوَازنُ رُمـاةً، وإنـا لمـا حَمَلْنـا عليهـم، انكشَفُوا، فأكبَبْنا على الغنائم، فاسـتقبَلُونا بالسـهام، ولقـد رأيـتُ رسـولَ الله ﷺ

=

والوجه الرابع: «عَمِّيَّة»، كذلـك، إلا أنـه بتشـديد اليـاء، وهـو الـذي ذكـره الـحُميدي صـاحب «الجمـع بـين الصحيحين»، وفسَّره بعُمومتي، أي: هذا حديث فضل أعمـامي، أو هـذا الحديـث الـذي حدثـني بـه أعمـامي، كأنـه حدَّث بأوَّل الحديث عن مشاهدةٍ، ثم لعلَّه لم يضبط هذا الموضع؛ لتفرُّق الناس، فحدَّثه به مَـن شـهده مـن أعمامـه أو جماعته الذين شهدوه، ولهذا قال بعده: «قال: قُلنا: لبيكَ يا رسولَ الله» والله أعلمُ.

(1) أخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٠٨).

(2) أخرجه أبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٢) و (١٦١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٤٤)، وابن حبان (٤٧٥٧).

على بغلَتِه البيضاء، وإن أبا سفيانَ بن الحارث آخِذٌ بلِجامِها، وهو يقول:

«أنـــا النبـــيُّ لا كَـــذِبْ   أنـا ابــنُ عبـدِ المُطَّـلِبْ»[1]

[التحفة: ١٨٧٣] .

٤٤ ـ مباشرةُ الإمام الحربَ بنفسِه

٨٥٨٥ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا خَلَفٌ، عن زهير.

وأخبرنا العباسُ بنُ محمد، قال: حدثنا يونسُ، قال: حدثنا أبو خَيْثَمةَ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بن مُضَرِّب

عن عليٍّ، قال: كنا ـ في حديث عبَّاسٍ ـ إذا حَمِيَ البأسُ ـ وقال الآخر: إذا احمَرَّ البأسُ ـ، ولقِيَ القومُ القومَ، اتَّقَيْنا برسولِ الله ﷺ ، فما يكونُ منا أحدٌ أدنَى إلى القومِ منه[2]. اللفظُ لعبَّاس.

[التحفة: ١٠٠٦٠] .

٤٥ ـ ذِكرُ سِيما أهلِ بدرٍ

٨٥٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن يوسفَ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بن مُضَرِّب

عن عليٍّ، قال: كان سيمانا[3] يومَ بدرٍ الصوفُ الأبيضُ[4].

[التحفة: ١٠٠٥٩] .

٤٦ ـ الرُّخصةُ في الكذب في الحرب

٨٥٨٧ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٧٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٥٧ و٣٥٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ » ص٥٧.

وهو في «المسند» أحمد (٦٥٤).

(٣) في (هـ) و«التحفة»: «كان من سيمانا».

(٤) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

سمعتُ جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ : «مَن لِكَعبِ بن الأشرف، فإنه قد آذَى الله ورسولَه» قال محمدُ بنُ مَسْلَمة: يا رسول الله، أتُحِبُّ أن أقتُلَه؟ قال: «نعم» قال: ائذَنْ لي، فلأَقُلْ، قال: «قُلْ» فأتاهُ فقال له، وذكَرَ ما بينَهم، قال: إن هذا الرجل قد أرادَ منا صدَقةً، وقد عنَّانا، فلما سَمِعَه، قال: وأيضاً والله لتَمَلُّنَّه، قال: إنا قد اتبَعْناهُ الآنَ، ونكرَهُ[1] أن ندَعَه حتى ننظُرَ إلى أيِّ شيء يصيرُ أمرُه، وقد أردتُ أن تُسلِفَني سَلَفاً، قال: فما تَرهَنُني[2]، تَرهَنُني[2] نساءَكُم؟ قال: أنتَ أجملُ العرب، أنَرهَنُك نساءَنا؟! قال: أتَرهَنُوني[3] أولادَكم؟ قال: يُسَبُّ ابنُ أحدِنا، فيقال: رُهِنَ في وَسْقَين! ولكن نَرهَنُك اللأْمة - يعني السلاحَ -، قال: نعم. فواعَدَه [أن][4] يأتيَه إن شاء الله، فانطلَقَ هو ومعه أبو نائلة - وهو رضيعُه وأخوه من الرَّضاعة -، وانطلَقَ معه بالحارث وأبي عَبْس بن جَبْر وعبّادِ بن بِشر، فجاؤوا، فدَعَوه ليلاً، فنزلَ إليهم، قال سفيانُ: قال غيرُ عمرو: قالت امرأتُه إني لأسمَعُ صوتاً كأنه صوتُ دم، قال: إنما هذا محمدٌ ورضيعُه أبو نائلةَ، إن الكريمَ لو دُعِيَ إلى طعنةٍ ليلاً، لأجابَ، قال: محمدٌ: إني إذا جاء، فسوف أمدُّ يدي إلى رأسه[5]، فإذا استمكَنْتُ منه فدُونَكُم، فلما نـزَلَ، نزَلَ وهو متوشِّحٌ، فقالوا: نجدُ منك ريحَ الطِّيب، فقال: نعم، تحتي فلانةٌ أعطرُ نساء العرب، قال: فتأذَنُ لي أن أشَمَّ منه؟ قال: نعم، فشُمَّ، قال: فتناوَلَ فَشمَّ، ثم قال: أتأذَنُ لي أن أعودَ؟ قال: فاستمكَنَ من رأسه، ثم قال: دونَكُم، قال: فقتَلُوه[6]. [التحفة: ٢٥٢٤].

---

(١) في (ت): «فنكره».

(٢) في الأصلين و(هـ): «ترهنّي»، والمثبت من (ت).

(٣) في (هـ) و(ت): «ترهنوني».

(٤) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).

(٥) في الأصلين: «أمرُّ يدي على رأسه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٦) أخرجه البخاري (٢٥١٠) و(٣٠٣١) و(٣٠٣٢) و(٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١)، وأبو داود (٢٧٦٨). وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٠).

قوله: «عنّانا» قال النووي في «شرح مسلم» ١٢/١٦١: هذا من التعريض الجائز بل المستحب، لأن معناه في الباطن أنه أدبنا بآداب الشرع التي فيها تعب، لكنه تعب في مرضاة الله تعالى، فهو محبوب لنا، =

٨٥٨٨ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال حدثنا أَبي، عن صالح ـ وذكَرَ كلمةً معناها: ـ عن الزُّهري، أن حُمَيد بنَ عبد الرحمن أخبره

أن أُمَّ كُلْثوم ابنةَ عُقبةَ أخبرَتْه، أنها سمِعتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليس الكذَّابُ الذي يُصلِحُ بين الناس، فيَنمي خيراً، أو يقولُ خيراً». قالت: و لم أسمَعْه يُرخِّصُ في شيءٍ من الكَذِب مما يقول الناسُ إلا في ثلاثٍ[1]: في الحرب، والإصلاحِ بينَ الناس، وحديثِ الرجل امرأتَه وحديثِ المرأة زوجَها. وكانت أُمُّ كُلْثوم من المهاجراتِ اللاّتي بايَعْنَ رسولَ الله ﷺ[2].

[التحفة: ١٨٣٥٣].

٨٥٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورٍ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن سفيانَ، عن عَمرو

عن جابر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الحربُ خَدْعةٌ»[3].

[التحفة: ٢٥٢٣].

٨٥٩٠ـ أملَى علينا عبيدُ الله بنُ سعيد بنَيسابور، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا أبو كُدَينةَ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبي

عن مسروق، قال: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالب يقول في شيءٍ: صدَقَ الله

والذي فهم المخاطب منه العناء الذي ليس بمحبوب.

وقوله: «كأنه صوت دم»، قال النووي أيضاً: أي: صوت طالب، أو صوت (تحرفت إلى سوط) سافك دم، هكذا فسروه.

(١) في الأصلين «إلا ثلاث» والمثبت من (ت) وهامش الأصلين.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٨٥)، ومسلم (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠) و (٤٩٢١)، والترمذي (١٩٣٨).

وسيأتي برقم (٩٠٧٤) و (٩٠٧٥).

وهو في «المسند» أحمد (٢٧٢٧١)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩١٦) و(٢٩٢٢)، وابن حبان (٥٧٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، والترمذي (١٦٧٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٤١٧٧)، وابن حبان (٤٧٦٣).

ورسولُه، قلتُ: هذا شيءٌ سمِعتَه؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحربُ خَدْعةٌ»(1).

[التحفة: ١٠٢٧٥] .

٤٧ ـ رَطانةُ العَجَم

٨٥٩١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، قال: أخبرني محمدُ ابنُ زياد، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ قال: أخذ الحسنُ تمرةً من [تمر](2) الصَّدَقة في فَمِه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «كِخْ كِخْ، أما شعَرْتَ أنَّا لا نأكُلُ الصدَقةَ؟»(3).

[التحفة: ١٤٣٨٣] .

٤٨ ـ الرجلُ يكونُ له المالُ عند المشركين فيقولُ شيئاً يُخرِجُ به مالَه(4)

٨٥٩٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، قال: سمعتُ ثابتاً البُنانيَّ يُحدثُ

عن أنس، قال: لما افتتَحَ(5) رسولُ الله ﷺ خيبرَ، قال الحجاجُ بنُ عِلاطٍ: يارسولَ الله، إن لي بمكَّةَ مالاً، وإن لي بها أهلاً، وأنا أُريدُ أن آتيَهُم، فأنا في حِلٍّ إن أنا نِلْتُ منك وقلتُ شيئاً؟ فأذِنَ له رسولُ الله ﷺ، فلما قدِمَ على امرأته بمكَّةَ،

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٩، والطيالسي (١٧٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢) و (٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٦) و(٦٩٧) و(١٠٣٤).

(2) ما بين حاصرتين من (ت).

(3) أخرجه البخاري (١٤٨٥) و (١٤٩١) و (٣٠٧٢)، ومسلم (١٠٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٥٨)، وابن حبان (٣٢٩٤) و (٣٢٧٢).

وقوله: «كِخْ كِخْ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو زجرٌ للصبي ورَدْعٌ، ويقال عند التقذُّر أيضاً، فكأنه أمَرَه بإلقائها من فِيه، قيل: هي أعجميَّةٌ عُرِّبت.

(4) في (هـ): «يخرج به من ماله».

(5) في (هـ): «فتح».

قال لأهله: اجمَعي[1] ما كان لي من مـالٍ و شـيءٍ[2]، فـإني أريـدُ أن أشـتريَ مـن مغانم رسولِ اللهﷺ وأصحابـه، فـإنهم قـد أُبيحُـوا[3]، وذهبَـتْ أموالُهـم، فـانقمَعَ الـمُسلمون، وأظهَرَ المشركونَ فرحاً وسروراً[4].

[التحفة: ٤٨٦] .

[مباشرةُ الإمام الحربَ بنَفْسه][5]

٨٥٩٣ـ أخبرنا محمدُ بـنُ عبد الأعلى، قـال: حدثنا محمـدُ بنُ ثـور، عـن مَعْمر، عن الزُّهري، عن كثير بن العبَّاس بن عبد الـمُطَّلِب

عن أبيه، قال: لما كـان يـومُ حُنـينٍ التقَـى المسلمونَ والمشركونَ، فولَّـى المسلمونَ يومَئذٍ، فلقد رأيتُ رسولَ اللهﷺ، وما معه أحدٌ إلا أبو سفيانَ بـن الحـارث بـن عبـد الـمُطَّلِب، آخِـذٌ بغَـرز النبيِّﷺ، لا يـألُو مـا أسـرَعَ نحـوَ المشركين، فأتيتُه، فأخذتُ بلِجامِه وهو على بغلةٍ له شهباءَ، فقال: «يا عبَّاسُ، نادِ أصحابَ السَّـمُرة» وكنـتُ رجـلاً صيِّتـاً، فنـادَيْتُ بَصوتـي الأعلـى: أيـن أصحـابُ السَّمُـرة ؟ فـأقبَلوا كـأنهم الإبـلُ إذا حنَّتْ إلى أولادها ، يقولـون: يـا لبَّيـكَ، يـا لـبَّيكَ، وأقبـلَ المشـركونَ، فـالتَقَوْا هُـمْ والمسلمونَ، وتنـادَت الأنصارُ: يا معشرَ الأنصار، ثم قُصِرت الدَّعوةُ[6] في بني الحارث بن الخَزْرج، فتَنادَوْا: يا بني الحارث بن الخَزْرج، فنظَرَ النبيُّﷺ وهو على بغلَتِه كالمُتطـاوِل إلى قِتالهم، فقال: «هذا حينَ حَمِيَ الوطيسُ» ثم أخَذَ بيَـده مـن الحصى، فرَماهُم بها، ثم قال: «انهزَمُوا وربِّ الكعبة». فو الله، ما زِلْتُ أرى أمرَهُـم مُدبِراً، وحَدَّهُم

---

(١) في الأصلين: «قال لأهلها: اجمعين»، وفي (هـ): «قال لأهلها: اجمعي» والمثبت من (ت).

(٢) في الأصلين: «أو شيء»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ): «انمحوا».

(٤) أخرجه الطبراني (٣١٩٦)، والبزار (١٨١٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٠، وفي «الدلائل» ٤/٢٦٦. وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٠٩)، وابن حبان (٤٥٣٠).

(٥) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٦) في (هـ): «الدَّاعون».

كليلاً حتى هزَمَهم الله، فكأني أنظُرُ إلى النبيِّ ﷺ يركُضُ خلفَهُم على بغلَتِه[1].

[التحفة: ٥١٣٤].

٤٩ ـ المبارزة

٨٥٩٤ ـ أخبرني سليمانُ بنُ عبيد الله بن عَمرو، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثَني أبو هشام ـ هو يحيى بنُ دينار، واسطيٌّ ـ، عن أبي مِجْلَزٍ ـ هو لاحقُ بنُ حُمَيد ـ، عن قيس بن عُبَاد

عن أبي ذرٍّ في هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج:١٩] قال: نزلَتْ في الذين تبارَزُوا[2].

[التحفة: ١١٩٧٤].

٨٥٩٥ ـ وفيما قَرَأ علينا أحمدُ بنُ مَنِيع: عن هُشَيم، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد، قال:

سمعتُ أبا ذرٍّ يُقسِمُ قَسَماً أن هذه الآية: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ نزلَتْ في الذين تبارَزُوا يومَ بدرٍ: حمزةُ وعليٌّ وعُبيدةُ بنُ الحارث وعُتبةُ وشَيْبةُ ابنا رَبيعةَ والوليدُ بنُ عُتبةَ[3].

[التحفة: ١١٩٧٤].

٨٥٩٦ ـ أخبرني هلالُ بنُ بشر، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد

عن عليٍّ، قال: فينا نزلَتْ هذه الآيةُ، وفي مُبارَزَتِنا يومَ بدرٍ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٧٥).

وسيأتي برقم (٨٥٩٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٧٥)، وابن حبان (٧٠٤٩).

وقوله: «أصحاب السَّمُرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان عام الحديبية.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٨).

﴿ٱخۡتَصَمُواْ فِي رَبِّهِمۡۖ﴾[1].

[التحفة: ١٠٢٥٦] .

٥٠ ـ قتالُ الرجل الجماعةَ

٨٥٩٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عفّانُ، قال: حدثنا حمّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ وعليُّ بنُ زيد

عن أنس، أن المُشركينَ لما رَهِقُوا رسولَ الله ﷺ وهو في سبعةٍ من الأنصار ورجُلَين من قُريش، قال: «مَن يَرُدُّ هؤلاء عنا، وهو رَفيقي في الجنة»؟ فحمَلَ رجلٌ من الأنصار، فقاتَلَ حتى قُتِلَ، فلما أُرهِقُوا أيضاً، قال: «مَن يَرُدُّ هؤلاء عني، وهو رَفيقي في الجنة»؟ حتى قُتِلَ سبعةٌ، فقال لصاحِبَيه: «ما أنصَفْنا أصحابَنا»[2].

[التحفة: ٣٣٧] .

٨٥٩٨ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينُ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن البَراء، قال: جاء رجلٌ مقنَّعٌ في الحديد إلى رسول الله ﷺ، فقال: أرأيتَ لو أني أسلَمتُ، أكان خيراً لي؟ قال: «نعم» قال: فشَهِدَ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، ثم قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ لو أني حمَلتُ على القوم، فقاتَلتُ حتى أُقتَلَ أكان خيراً لي، و لم أُصَلِّ صلاةً، غيرَ أني أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأنكَ رسولُ الله؟ قال: «نعم» قال: فحمَلَ، فضارَبَ، فقتَلَ وقَتَل[3]، ثم تعاوروا[4]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٦٥) و (٣٩٦٧) و (٤٧٤٤).
وسيأتي برقم (١١٢٧٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٠٥٦)، وابن حبان (٤٧١٨).
وقوله: «رَهِقُوا» ، جاء في «اللسان» : رَهِقَه، كَفرِحَ: غَشِيَه ولَحِقَه، أو دنا منه، سواءٌ أخذه أو لم يأخذه.

(٣) قوله: «وقتل»، ليس في (ت).

(٤) في (ت): «تقاوَوا» وفي (هـ): «تعاودوا».

عليه، فقُتِلَ، فقال النبيُّ ﷺ: «عَمِلَ يسيراً، وأُجرَ كثيراً[(١)]»[(٢)].

قال أبو عبد الرحمن: حسينُ بنُ عيَّاش رقِّيٌّ، جَزَرِيٌّ، من أهل باجُدَّاءَ، ثقةٌ، وعليُّ بنُ عيَّاش حمصيٌّ، ثقةٌ.

[التحفة: ١٨٤٥].

٥١ ـ رميُ الحصاةِ[(٣)] في وجوه القوم[(٤)]

٨٥٩٩ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثَني كثيرُ بنُ العبَّاس بن عبد المُطَّلِب، قال:

قال عبَّاسُ بنُ عبد المطلب: شهدتُ مع رسول الله ﷺ حُنَيناً، فلزِمْتُ أنا وأبو سفيانَ بنُ الحارث بن عبد المُطَّلِب رسولَ الله ﷺ، فلم نفارِقْه، ورسولُ الله ﷺ على بغلَةٍ له بيضاءَ، أهداها له فروةُ بنُ نُفاثَةَ[(٥)] الجُذَاميُّ، فلما التقى المسلمونَ والكُفَّارُ، ولَّى المسلمونَ مُدبِرينَ، فطفِقَ رسولُ الله ﷺ يُركِضُ بغلَته نحوَ الكُفَّار، قال العبَّاس: وأنا آخِذٌ بِلجام بغلةِ النبيِّ ﷺ، أكُفُّها إرادةَ أن لا تُسرِعَ، وأبو سفيانَ آخِذٌ بركاب رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيْ عبَّاسُ، نادِ أصحابَ السَّمُرة» قال عبَّاسٌ: وكنتُ رجلاً صَيِّتاً، فقلتُ بأعلى صوتي: أين أصحابُ السَّمُرة؟ فو الله، لكأنَّ عَطْفَتَهم حينَ سمِعُوا صوتي عَطفةُ البقرِ على أولادها، فقالوا: يا لبَّيكَ، يا لبَّيكَ، فاقتَتَلُوا هُمْ والكُفَّارُ، والدَّعوةُ في الأنصار، يقولون: يا معشرَ الأنصار، ثم قُصِرت الدعوةُ على بني الحارث بن الخزْرَج، فنظَرَ

---

(١) في (هـ): «عملٌ يسيرٌ، وأجرٌ كثيرٌ».

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠٨)، ومسلم (١٩٠٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٥٦٥)، وابن حبان (٤٦٠١).

وقوله: «تعاوروا عليه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: تعاوَرَ القومُ فلاناً، إذا تعاونوا عليه بالضرب واحداً بعدَ واحد.

(٣) في (ت): «الحَصَيَات».

(٤) في (هـ): «الكفار».

(٥) في (هـ): «نُعاثة»، وجاء على حاشيتها: «في نسخة: نفاثة».

رسولُ الله ﷺ وهو على بغلَتِه كالـمُتطاوِل عليها إلى قِتـالهم، فقـال رسـولُ الله ﷺ: «هذا حينَ حَمِيَ الوطيسُ» ثم أخَذَ رسولُ الله ﷺ حَصَياتٍ، فرمى بهِنَّ في وُجـوه[1] الكفار، ثم قال: «انهزَمُوا وربِّ محمدٍ». فذهبتُ أنظرُ، فإذا القتالُ على هَيْئَتِه على ما أرى، فوَالله، ما هـو إلا أن رَمـاهُم رسـولُ الله ﷺ بحَصَـياته، فمـا زِلـتُ أرى حَدَّهُم[2] كليلاً، وأمرَهُم مدبِراً، حتى - يعني - هزَمَهُم الله[3].

[التحفة: ٥١٣٤].

٥٢ ـ الفِرارُ من الزَّحف

وتأويل قول الله عزَّ وجَلَّ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ وفيمن أُنزلَت][4]

٨٦٠٠ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو زيد الـهَرَويُّ، قال: حدثنا شعبةُ، عـن داودَ بـن أبي هند، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سـعيد، قـال: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ﴾ [الأنفال: ١٦] قـال: نزلَـتْ في أهل بدرٍ[5].

[التحفة: ٤٣١٦].

٥٣ ـ التشديدُ في الفِرار من الزَّحف

٨٦٠١ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عـن بَحير، عـن خالد ـ وهو ابنُ مَعدانَ ـ، قال: حدثَني أبو رُهْم السَّماعيُّ

أن أبا أيوبَ الأنصاري حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن مـاتَ يعبـدُ الله

---

(١) في (هـ): «فرمى بهن وجوه».

(٢) في الأصل: «أحدهم»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٥٩٣).

(٤) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٤٨).

وسيأتي برقم (١١١٣٩) و (١١١٤٠).

لا يُشركُ به شيئاً، ويُقيمُ الصلاةَ، ويؤتي الزكاةَ، ويَصومُ شهرَ رمضانَ، ويَجتنِبُ الكبائرَ، فله الجنةُ» فسأله ما الكبائرُ؟ قال: «الإشراكُ بالله، وقتلُ النفسِ التي حَرَّم الله، وفِرارٌ يومَ الزَّحفِ»(١).

[التحفة: ٣٤٥١] .

٥٤ ـ تأويل قول الله جَلَّ ثناؤه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾

٨٦٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء وعُبيدُ الله بنُ سعيد، عن ابن إدريسَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن سَلَمةَ

عن صفوانَ بن عسَّال، قال: قال يهوديٌّ لصاحبه: اذهبْ بنا إلى هذا النبيِّ، قال صاحبُه: لا تقلْ نبيٌّ، لو سمِعكَ كان له أربعةُ أعيُنٍ، فأتَيا رسولَ الله ﷺ، فسألاه عن تسع آياتٍ بيِّناتٍ، فقال لهم: «لا تُشرِكُوا بالله شيئاً، ولا تسرِقُوا، ولا تَزنُوا، ولا تقتُلُوا النفسَ التي حَرَّمَ الله إلا بالحقِّ، ولا تَمشُوا ببَريءٍ إلى سلطانٍ، ولا تَسحَرُوا، ولا تأكُلُوا الرِّبا، ولا تقذِفُوا المُحصَنَةَ، ولا تَولَّوا يومَ الزحف(٢)، وعليكُم خاصَّةً يهودُ أن لا تعدُوا في السبت» فقَبَّلُوا يدَيه ورِجْلَيه، وقالوا: نشهَدُ أنكَ نبيٌّ(٣)، قال: «فما يمنَعُكُم أن تتَّبعُوني»؟ قالوا: إن داودَ دعا أن لا يزالَ من ذُرِّيته نبيٌّ، وإنا نخافُ إن تبِعْناكَ(٤) أن تقتُلَنا يهودُ(٥). اللفظُ لمحمدٍ.

[المجتبى: ٧/١١١، التحفة: ٤٩٥١] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٥٨).

(٢) في (ط) و(هـ) و(ت): «ولا تولوا الفرار يوم الزحف».

(٣) في (هـ) و(ت): «نبيُّ الله».

(٤) في (ت): «اتبعناك».

(٥) سلف تخريجه برقم (٣٥٢٧).

وهو في «شرح مشكل الآثار» (٦٤).

٥٥ ـ قدرُ الـمُقام بعَرَصة العدوِّ بعد الغَلَبة

٨٦٠٣ ـ أخبرنا عبيدُ الله[1] بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أبي طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا غلَبَ قوماً أحبَّ أن ينزِلَ بعَرَصتِهم ثلاثاً. وقال مرَّةً أُخرى: أحَبَّ أن يُقيمَ بعَرَصتِهم ثلاثاً[2].

[التحفة: ٣٧٧٠].

٥٦ ـ الأمرُ بحُسن القِتْلة

٨٦٠٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن منصور، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعث

عن شدَّاد بن أَوس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله كتَبَ الإحسانَ على كلِّ شيءٍ، فإذا قتَلْتُم فأحسِنُوا القِتلةَ، وإذا ذبَحْتُم فأحسِنُوا الذِّبحَ، وليُحِدَّ أحدُكُم شفرَتَه، وليُرِحْ ذَبيحتَه»[3].

[التحفة: ٤٨١٧].

٥٧ ـ الأسرُ

٨٦٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: اشترَكتُ أنا وعمارٌ وسعدٌ يومَ بدرٍ، فجاء سعدٌ

---

(١) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٧٦) و (٣٠٦٥)، ومسلم (٢٨٧٥)، وأبو داود (٢٦٩٥)، والترمذي (١٥٥١).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٣٥٥)، وابن حبان (٤٧٧٦) و (٤٧٧٧) و (٤٧٧٨).

وقوله: «بعرصتهم»، العرصة: كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧٩).

بأسيرَين، و لم أجِئْ أنا وعمارٌ بشيءٍ[1].

[التحفة: ٩٦١٦] .

٥٨ ـ سَبْيُ الذَّراري

٨٦٠٦ـأخبرنا مَخْلَدُ بنُ خِدَاش[2]، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن ثابتٍ البُنـاني وعبدِ العزيز بن صُهيب

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ صلَّى الصبحَ، قال: ـ سقطت كلمةٌ ـ ثم ركِبَ ، فقال : «الله أكبرُ، خربَتْ خَيبرُ، إنا إذا نزَلْنا بساحةِ قومٍ، فسَاء صباحُ المُنذَرين» فجاؤوا يسعَون في البلد، ويقولون: محمدٌ والخميسُ، فظهَرَ رسولُ الله ﷺ عليهم، فقتَلَ مقاتِلَتَهم، وسبَى ذَراريهم، وصارت صفيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ لدِحْيةَ الكَلْبيِّ، ثم صارت بعدُ لرسول الله ﷺ، فتزَوَّجَها، وجعلَ مهرَها عِتْقَها. قال له عبدُ العزيز: يا أبا محمد، أنتَ سألتَ أنساً: ما أمهرَها؟ قال: قال أنسٌ: أمهرَها عِتْقَها؟[3].

[التحفة: ٣٠١] .

٥٩ ـ الفِداءُ

٨٦٠٧ـأخبرنا عَمرو بنُ منصور أبو سعيد النَّسائيُّ، قال: حدثَني عبدُ الرحمن بنُ المبارك، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي العَنْبس، عن أبي الشَّعْثاء

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ جعَلَ فداءَ أهل الجاهلية يومَ بدرٍ أربعَ مئةٍ[4].

[التحفة: ٥٣٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٥٤).

(٢) في الأصل: «خراش»، وهو خطأ.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٤١) من طريق ثابت عن أنس.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٩١).

٦٠ - قتلُ الأسارى

٨٦٠٨ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا أبو داودَ الحَفَريُّ، قال: حدثني يحيى بنُ زكريا، عن سفيانَ، عن هشام، عن ابن سيرينَ، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: جاء جبريلُ يومَ بدرٍ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: خَيِّرْ أصحابَكَ في الأسارى، إن شاؤُوا في القَتْل، وإن شاؤُوا في الفِداء، على أن يُقتَلَ عاماً مُقبلاً مثلُهم منهم[١]، فقالوا: الفداءَ، ويُقتَلُ منا[٢].

[التحفة: ١٠٢٣٤] .

٨٦٠٩ - [وعن محمود بن غَيْلانَ، عن أبي داودَ الحَفَري، به] [٣].

[التحفة: ١٠٢٣٤].

٨٦١٠ - أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن حرب المَرْوَزيُّ - ولقبه تُرْكٌ -، قال: حدثنا عليُّ ابنُ الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النحوي، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ بعَثَ سريَّةً، قال: فغنِمُوا، وفيهم رجلٌ، فقال لهم: إني لستُ منهم، عشِقْتُ امرأةً، فلحِقْتُها، فدَعُوني أنظُرْ إليها نظرةً، ثم اصنعوا بي ما بدا لكُم. قال: فإذا امرأةٌ طويلةٌ أدماءُ، فقال لها: اسلَمِي حُبَيشُ، قبلَ نفادِ العيش.

أرَيْتُكِ[٤] لو تبَّعْتُكم فلَحقْتُكم ... [بحَلْيةَ أو أدرَكْتُكم][٥] بالخَوانقِ

ألم يكُ حقًّا أن يُنوَّل[٦] عاشقٌ ... تكلَّفَ إدلاجَ السُّرى والوَدائقِ

---

(١) في (هـ): «على أن قابلَ يقتل مثلهم منهم».

(٢) أخرجه الترمذي (١٥٦٧).

وهو في ابن حبان (٤٧٩٥).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ماقبله.

(٤) في النسخ: «أرأيت»، والمثبت من «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٤٣٣.

(٥) ما بين حاصرتين من (ت)، وقوله: «بحلية» تصحف فيها إلى: «بحلبة».

(٦) في الأصلين: «أم هل يُنوء»، وفي (هـ): «أم هل ينول»، والمثبت من (ت).

قالت: نعم فدَيتُكَ. قال: فقدَّمُوه، فضربُوا عُنُقَه، فجاءت المرأةُ، فوقفتْ[1] عليه، فشهَقَتْ شهقةً أو شَهقَتَين، ثم ماتَتْ، فلما قدِمُوا على رسول الله ﷺ أخبَرُوه الخبرَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أما كان فيكُم رجلٌ رحيمٌ»؟![2]

[التحفة: ٦٢٧٣] .

٦١ ـ فداءُ الاثنين بالواحد[3]

٨٦١١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن عمِّه عن عِمرانَ بن حُصين، أن النبيَّ ﷺ أعطَى رجلاً من المشركين، وأخذ رجُلَين من المسلمين[4].

[التحفة: ١٠٨٨٧] .

٦٢ ـ فداءُ الجماعة بالواحد

٨٦١٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُباب، قال: حدثَني عكرمةُ ابنُ عمار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمةَ بن الأكوع

---

(١) في (هـ): «فوقعت».

(٢) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما سيرد برقم (٨٧٨٧) من حديث عصام المزي.

وقوله: «أدماء» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : والأُدْمة في الإبل: البياض مع سواد المُقلتين، وناقة أدماءُ، وهي في الناس السُّمْرةُ الشديدة.

وقوله: «حبيشُ» : منادى مرخّم حُبيشةَ.

وقوله: «بحَلْية.. بالخوانق» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : حَلْيَة: مأسدة بناحية اليمن، وقيل: موضع بنواحي الطائف، وقال الزمخشري: وادٍ بتهامة، أعلاه لهُذيل وأسفلُه لكنانة. و «الخوانق» : موضع عند طرف أجَأ.

وقوله: «إدلاج السُّرى والودائق» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الإدلاج: هو سير الليل، يقال: أدْلج، بالتخفيف: إذا سار من أول الليل، وادَّلج، بالتشديد: إذا سار من آخره. و «السُّرى» : السير بالليل. و«الودائق» : مفرده وَدِيقةٌ: أشدُّ ما يكون من الحرِّ بالظهائر.

(٣) في (هـ): «فداء رجل من المشركين برجلين من المسلمين» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

أن أباه حدثَه أنه غَزا مع أبي بكر، قال: فبَيَّتْنا المشركينَ[1]، وكان شعارنا: أَمِتْ[2]. قال: فقَتلتُ سبعةَ أبياتٍ بيَدي، فنفَّلَني أبو بكر امرأةً من بني فَزارةَ من أحسن العرب، فقدِمْتُ بها، فلَقِيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هَبْ لي المرأةَ» قلتُ: يا رسولَ الله، والله لقد أعجَبَتْني، وما كشَفْتُ لها عن ثوب، ثم لَقيتُه بعد ذلك في السُّوق، فقال: «يا سَلَمةُ، هَبْ لي المرأةَ، للهِ أبوكَ» قلت: هي لكَ يا رسولَ الله، فأخَذَها، فبعَثَ بها إلى مكَّةَ، ففادَى بها أسرى من المسلمينَ كانوا في أيدي المشركينَ، وكانت لها أُمٌّ عندَهم[3].

[التحفة: ٤٥١٦].

٦٣ ـ الأمرُ بِفكاكِ الأسير

٨٦١٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أطعِمُوا الجائعَ، وعُودُوا المريضَ، وفُكُّوا العاني»[4].

[التحفة: ٩٠٠١].

٦٤ ـ العفو عن الأسير

٨٦١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: هبَطَ على النبيِّ ﷺ يومَ الحُدَيبيةِ ثمانون رجلاً من أهل مكَّةَ

---

(١) في الأصلين و(هـ): «فبيَّتَنا المشركون»، والمثبت من(ت).

(٢) في (ت): «أمت، أمت».

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٩٦) و (٢٦٣٨)، وابن ماجه (٢٨٤٠).

وسيأتي برقم (٨٨١١).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٠٢)، وابن حبان (٤٧٤٤) و (٤٧٤٧) و (٤٧٤٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٤٥٠).

من جبل التنعِيم، فقالوا: نأخُذُ محمداً وأصحابَه، فأخذَهُم النبيُّ ﷺ سَلَماً، ثم عَفا عنهم، فأنزلَ الله تباركَ وتعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيۡدِيَهُمۡ عَنكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ عَنۡهُم﴾ [الفتح:٢٤](١).

[التحفة:٣٠٩] .

٦٥ ـ سحبُ جِيَفِ المشركين إلى القَليب

٨٦١٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال: سَمِعتُه يُحدثُ

عن عبد الله، قال: بينا رسولُ الله ﷺ ساجدٌ والملأُ من قريش جلوسٌ، وسَلى جَزورٍ مطروحةٌ، فقالوا: أيُّكم يذهَبُ بهذا؟ قال: فهابُوا ذلك، فأخَذَه عُقبةُ، فطرَحَه على ظهره، ورسولُ الله ﷺ ساجدٌ، لم يرفَعْ رأسَه، حتى جاءَتْ فاطمةُ، فأخَذَتْه عن ظهره، وسبَّتِ الذي فعَلَه، فرأيتُه يومَئذٍ دعا عليهم، فقال: «اللهُمَّ عليكَ بأبي(٢) جهلِ بن هشام، وعُتبةَ بن ربيعةَ، وأُبيًّا ـ أو أُميَّةَ ـ، وعُقبةَ ابن أبي مُعَيطٍ» فرأيتُهم يومَ بدرٍ قُتِلُوا، فأُلقُوا إلا أُميَّةَ، فإنه كان رجلاً ضَخْماً، فلما جُرَّ، تقَطَّعَ(٣).

[التحفة: ٩٤٨٤] .

٦٦ ـ طرحُ جِيَفِ المشركين في البئر

٨٦١٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَوْن، قال: سفيانُ أخبرَناه، عن

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٠٨)، وأبو داود (٢٦٨٨) و (٣٢٦٤)

وسيأتي برقم (١١٤٤٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٢٢٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠).

(٢) في الأصلين و(ت): «أبا»، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٩٢)، وانظر ما بعده.

وقوله: «سلى جزور» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : السَّلى: الجلد الرقيق الذي يخرج في الولد من بطن أُمّه ملفوفاً فيه، وقيل: هو في الماشية السَّلى، وفي الناس المَشيمةُ.

أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلّي إلى ظلِّ الكعبة، فقال أبو جهلٍ وناسٌ من قريش، وقد نُحِرَتْ جَزورٌ من ناحية مكّةَ، فبعَثوا، فجاؤُوا مِن سَلاها، فطرَحُوه بين كتِفَيه، فجاءَتْ فاطمةُ، فطرَحَتْه عنه، فلما انصرَفَ، وكان يستحبُّ ثلاثاً، فقال: «اللهُمَّ عليكَ بقُريشٍ، اللهُمَّ عليكَ بقريش، [اللهُمَّ عليكَ][1] بأبي جهلِ بن هشام، وبعُتبةَ بن رَبيعةَ، وبشَيْبةَ بن رَبيعةَ، وبأُميَّةَ بن خلَفٍ، وبعُقبةَ بن أبي مُعَيط» قال عبدُ الله: فلقَدْ رأيتُهم قَتلى في قَليبِ بدرٍ[2].

[التحفة: ٩٤٨٤] .

٦٧ ـ البِشَارةُ

٨٦١٧ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ خالد[3]، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدة

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، قُتِلَ أبو جهلٍ، قال: «الحمدُ لله الذي صدَقَ وعدَهُ، وأعزَّ دِيْنَه»[4].

[التحفة: ٩٦١٩].

٦٨ ـ توجيهُ البُشرى[5]

٨٦١٨ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن قيس

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٩٢).

(٣) في الأصلين: «خلف»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) أخرجه أبوداود (٢٧٠٩).

وانظر ما سلف أتم من هذا برقم (٥٩٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٥٦).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

(٥) في (هـ): «السرايا» .

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا جريرُ، ألا تُريحُني من ذي الخَلَصة؟» قال فنفرْتُ، وكنتُ رجلاً لا أثبُتُ على الخيل، فضرَبَ بيَده في صدري، حتى رأيتُ أثَرَ أصابعه، فقال: «اللهُمَّ ثَبِّتْه، واجعَلْه هادياً مهدياً» فأحرَقْتُها بالنار، فبعَثَ جريرٌ رجلاً منَّا إلى النبيِّ ﷺ، يُقال له: أبو أرطاةَ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، والذي بعَثَك بالحقِّ، ما جِئتُكَ حتى ترَكْتُها كأنها جملٌ أجرَبُ، فبرَّكَ على خيلِ أحمَسَ ورجالِها خمسَ مرَّات[1].

[التحفة: ٣٢٢٥] .

٦٩ - حملُ الرؤوس

٨٦١٩ - أخبرنا عيسى بنُ محمد أبو عُمير، عن ضَمْرةَ، عن السَّيْباني[2] - وهو يحيى بن أبي عمرو أبو زُرْعةَ -، عن عبد الله بن الدَّيلَمي

عن أبيه: أتيتُ النبيَّ ﷺ برأس الأسودِ العَنْسيِّ الكذَّابِ[3].

[التحفة: ١١٠٦٣] .

٨٦٢٠ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثني عبدُ الله بنُ المبارك، عن سعيد بن يزيدَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عليِّ بن رَباح

عن عُقبةَ بن عامر، أن عَمرو بنَ العاص وشُرَحْبيلَ بن حَسَنةَ بعَثَاه بريداً برأسِ يَناقَ البطريقِ إلى أبي بكرٍ الصديق، فلما قدِمَ على أبي بكر بالرأس، أنكرَه، فقال: ياخليفةَ رسول الله ﷺ، إنهم يفعَلُون ذلك بنا، قال: أفاسْتِنَاناً بفارسَ والرُّوم؟! لا يُحمَلَنَّ إليَّ رأسٌ، فإنما يكفِيني الكتابُ والخبرُ[4].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٤٥). وانظر شرحه فيه.

(٢) في الأصل: «الشيباني»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) أخرجه البيهقي ١٣٢/٩.

٧٠ ـ الرُّسلُ والبُـرُدُ

٨٦٢١ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمع، واللفظُ له ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن بُكَير بن الأشجِّ، أن الحسنَ بنَ عليٍّ بن أبي رافع حدثه

أن أبا رافع أخبره، أنه أقبَلَ بكتابٍ من قُريشٍ إلى رسول الله ﷺ ، فلما رأيتُ النبيَّ ﷺ أُلقِيَ في قلبي الإسلامُ، قلتُ: يا رسولَ الله، إني والله لا أرجِعُ إليهم أبداً، قال رسولُ الله ﷺ : «إني لا أخِيْسُ بالعهد، ولا أحبِسُ البُرُدَ، ولكنِ ارجِعْ، فإن كان في قلبكَ الذي في قلبكَ الآن، فارجِعْ» فرجَعتُ إليهم، ثم أقبَلتُ إلى رسول الله ﷺ فأسلَمتُ. قال: بُكَيرٌ: وأخبرني أن أبا رافعٍ كان قِبْطيًّا[1].

[التحفة: ١٢٠١٣] .

٧١ ـ النهيُ عن قتل الرُّسُل

٨٦٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ

عن حارثةَ بن مُضَرِّب، قال: خرجَ رجلٌ يُطرِقُ فرساً له ـ يعني يحمِلُ عليها ـ، فمَرَّ بمسجدِ بني حَنيفةَ، وإمامُهم يقرأُ قراءةَ مُسَيلِمةَ ، فرفع ذلك إلى عبدِ الله [يعني ابنَ مسعود][2]، فأرسل إليهم عبدُ الله، فجيءَ بهم فاستَتابَهم، فتابُوا إلا عبدَ الله بن النَّوَّاحة، وهو كان إمامَهم، فقتَلَ ابنَ النَّوَّاحة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لولا أنكَ رسولٌ، لضرَبْتُ عُنُقَك» فأنتَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٥٨).
وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨٥٧).
(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

اليومَ لست برسولٍ، قُمْ، فاضرِبْ عُنُقَه، فقام إليه، فضَرَبَ عُنُقَه[1].

[التحفة: ٩١٩٦].

٨٦٢٣- أخبرنا عبيدُ الله[2] بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن أبي وائل

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ قال: «لولا أنكَ رسولٌ - يعني رسولاً لمُسَيلمةَ[3]-، لقتَلْتُكَ»[4].

[التحفة: ٩٢٨٠].

٧٢- قتلُ عيون المشركين

٨٦٢٤- أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن عبيد الله، قال: حدثنا شعيبُ بنُ حَرب، قال: حدثنا عكرمةُ بنُ عمار، عن إياس بن سَلَمةَ بن الأكوع

عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزاةٍ له، فنزَلْنا ببطحاءَ[5]، فجاء أعرابيٌّ على بَكرٍ له، فأناخ وعقَلَ بكرَه، فرأى في القوم رِقَّةً، فرجَعَ إلى بكره، فحلَّه، ثم رَكِبَه، فاتَّبعَه رجلٌ مِن أسلَمَ على ناقةٍ له، واتَّبعتُه، فكان الأسلميُّ عند عَجُزِ البَكر، وكنتُ [أنا][6] عند عَجُزِ الناقة، فسبَقتُه، فأخذتُ بخِطام البَكر، فقلت: إخ، فلما أرسَلَ يدَيه، ضرَبتُ عُنُقَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٣٦٤٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
(٢) في الأصلين: «عبد الله» والمثبت من (هـ) و(ت).
(٣) في (هـ): «رسول مسيلمة».
(٤) سلف قبله.
(٥) كذا في النسخ، وفي مسلم وأبي داود: «نتضحَّى»، أي: نأكل وقت الضَّحاء، وانظر مصادر التخريج.
(٦) ما بين حاصرتين من (ت).

الرجلَ» ؟ قالوا: سَلَمةُ بنُ الأكوع، قال: «فلَهُ سَلَبُهُ أجمعُ»[1].

[التحفة: ٤٥١٤] .

٧٣ـ إذا نزَلُوا على حكم رجل

٨٦٢٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ أبا أُمامةَ يُحدثُ

عن أبي سعيد، أنه سمِعَه: لما نزَلَ أهلُ قُريظةَ على حكم سعدٍ، أتى النبيَّ ﷺ على حمارٍ، فقال: «إن هؤلاء نزَلُوا على حُكمِكَ» قال: فإني أحكُمُ أن تُقتَلَ مُقاتِلَتُهم، وتُسبى ذَرارِيهم، قال: «حكمتَ فيهم بحُكْم المَلِك»[2].

[التحفة: ٣٩٦٠] .

٨٦٢٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أنه قال: رُمِيَ يومَ الأحزاب سعدُ بنُ معاذ، فقطعوا أكحَلَه، فحسَمَه رسولُ الله ﷺ بالنار، فانتفخَتْ يدُه، فترَكَه، فنزَفَه الدمُ، فحسَمَه أُخرى، فانتفخَتْ يدُه، فلما رأى ذلك، قال: اللهُمَّ لا تُخرِجْ نفسي حتى تقَرَّ عيني من بني قُريظةَ، فاستمسَكَ عِرْقُه، فما قطَرَ قطرةً حتى نزَلُوا على حُكْم سعدِ بن معاذ، فأرسلَ إليه، فحكَمَ أن تُقتَلَ رجالُهم، ويُستَحْيَى نساؤُهم، ويستعين بهم المسلمونَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أصبتَ حُكْمَ الله فيهم». وكانوا أربعَ مئةٍ، فلما فرغَ من قتلِهم، انفتَقَ عِرْقُه، فماتَ[3].

[التحفة: ٢٩٢٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥١)، ومسلم (١٧٥٤)، وأبو داود (٢٦٥٣).
وسيأتي برقم (٨٧٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥١٩)، وابن حبان (٤٨٣٩) و (٤٨٤٣).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «إخ» «جاء في القاموس»: إيخ، بالكسر مبنية على الكسر: تقال عند إناخة البعير
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٠٦).
(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٨)، وأبو داود (٣٨٦٦)، وابن ماجه (٣٤٩٤)، والترمذي (١٥٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٤٣)، وابن حبان (٤٧٨٤) و (٦٠٨٣).

٧٤ - إنزالُهم على حكم الله وإعطاؤُهم ذمَّةَ الله

٨٦٢٧ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا شعبةُ، قال حدثني علقمةُ بنُ مَرثَد، أن سليمانَ بنَ بُرَيدةَ حدثَه

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ أميراً على جيش أو سَرِيَّةٍ، دَعاهُ فأَوْصاهُ في خاصَّة نفسه ومَن معه من المسلمين [خيراً][1]، وقال: «اغزُوْا باسمِ الله، ولا تَغدِرُوا، ولا تُمثِّلوا، ولا تقتُلوا وليداً، وإذا لَقِيتَ عدوَّكَ من المشركين، فادعُهُم إلى إحدى ثلاث، فإن أجابُوكَ إليها، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، ادعُهُم إلى الإسلام، فإن فعَلُوا، فأخبِرْهم أن لهم ما للمُسلمينَ، وأن عليهم ما على المسلمينَ، ثم ادعُهُم إلى التحوُّل من دارِهم إلى دار المُهاجرينَ، فإن فعَلُوا، فأخبِرْهم أن لهم ما للمُهاجرينَ، وأن عليهم ما على المهاجرينَ، فإن هُمْ أسلَمُوا واختاروا دارَهم، فأخبِرْهم أنهم كأعراب المؤمنين[2]، يجري عليهم حُكْمُ الله الذي يجري على المُؤمنينَ - أوقال على المسلمين -، وأن ليس لَهُمْ في الغَنيمة والفَيءِ شيءٌ، فإن هُمْ أَبَوْا، فادعُهُم إلى إعطاء الجزْية، فإن هم فعَلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أبَوْا، فاستَعِن بالله عليهم وقاتِلْهم، وإذا حاصَرتُم حِصْناً، فأرادُوا على أن تجعَلَ لهم ذمَّةَ الله وذمَّةَ رسولِهِ، فلا تجعَلْ لهم ذمَّةَ الله تعالى، ولا ذمَّةَ رسولِهِ، واجعَلْ لهم ذمَّتَكَ وذِمَمَ آبائِك وذِمَمَ أصحابِكَ، فإنكم أن تُخفِرُوا ذِمَّتَكم وذِمَمَ أصحابِكم، أهونُ عليكم من أن تُخفِرُوا ذمَّةَ الله تعالى وذمَّةَ رسولِه، وإذا حاصرتُم حِصْناً، فأرادُوا على أن تُنزِلُوهم على حُكْم الله، فلا تُنزِلُوهم على حُكْم الله، فإنكَ لا تَدري، أَتُصيبُ فيهم حُكْمَ الله أم لا، ولكن أنزِلُوهُم على حُكمِكَ»[3].

[التحفة: ١٩٢٩].

---

(١) ما بين حاصرتين من (ت).

(٢) في (ت): «المسلمين».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٥٣٢). وانظر شرحه فيه.

٧٥ـ إعطاءُ العبدِ الأمانَ

٨٦٢٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثَني أبي، قال: حدثَني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن الحجاج، عن قتادةَ، عن أبي حسانَ الأعرج، عن الأشتر، أنه حدثه

أنه قال لعليٍّ: إن الناسَ قد تفشَّغَ فيهم ما يسمَعُون، فإن كان رسولُ الله ﷺ قد عَهِدَ إليكَ[1] عهداً فحدِّثْنا به، قال: ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ عهداً لم يعهَدْه إلى الناس، غيرَ أن في قِراب سَيْفي صحيفةً، فإذا فيها: «إن إبراهيمَ حرَّمَ مكَّةَ، وأنا أُحرِّمُ المدينةَ، وإنها حرامٌ ما بينَ حرَّتَيها، لا يُقطَعُ منها شجرةٌ إلا لعَلْفِ بعير، ولا يُحمَلُ فيها سلاحٌ لقتالٍ، ومَن أحدَثَ حدثاً، فعلى نفسه، ومَن أحدَثَ حدثاً، أو آوى مُحدِثاً، فعلَيه لعنةُ الله والملائكةِ والناس أجمَعِين، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، المؤمنون تتكافَأُ دماؤُهُم، يسعى بذِمَّتِهم أدناهُم، وهُمْ يدٌ على مَن سِواهُم، لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عهدٍ في عهده»[2].

[التحفة: ١٠٢٥٩].

٨٦٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن القيس بن عُبَاد، قال:

انطلَقْتُ أنا والأشتَرُ إلى عليٍّ، فقُلْنا: هل عَهِدَ إليكَ نبيُّ الله ﷺ شيئاً لم يعهَدْه إلى الناس عامَّةً؟ قال: لا، إلا ما كان في كتابي هذا، فأخرَجَ كتاباً من قِراب سَيْفِه، فإذا فيه: «المؤمنونَ تتكافَأُ دماؤُهُم، وهُمْ يدٌ على مَن سِواهُم، ويسعَى بذِمَّتِهم أدناهُم، ألا لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عهدٍ في عهده، ومَن أحدَثَ حدثاً، فعلَى نفسه، أو آوى مُحدِثاً، فعلَيه لعنةُ الله والملائكةِ والناس أجمَعِين»[3].

[التحفة: ١٠٢٥٧].

---

(١) في الأصلين: «إلينا» والمثبت من (ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٩٢٢). وانظر شرحه هناك.

وقوله: «تفشَّغَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: فشا وانتشَرَ.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٩١٠).

٧٦ - إعطاءُ الوليدةِ الأمانَ

٨٦٣٠ - أخبرنا أبو الأشعث، عن خالد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: إن كانَتِ المرأةُ لَتُجيرُ على المسلمين، وقال مرَّةً أُخرى: إن كانَتِ الوليدةُ[1].

[التحفة: ١٥٩٦٨].

٧٧ - إعطاءُ المرأةِ الأمانَ

٨٦٣١ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن ابن أبي ذِئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي مُرَّةَ

عن فاخِتةَ، قالت: أجَرْنا رجُلَين من المُشركينَ حَمَوَيْنِ لي، فَتَفلَّتَ عليهما ابنُ أبي لِيَقتُلَهُما، فقلت: لا تقتُلُهُما حتى تبدَأَ بي، فخرجَ، فقلت: أغلِقُوا دونَه البابَ، فانطلَقْتُ حتى أتيتُ خِباءَ رسولِ الله ﷺ، فلم أجِدْه، ووجَدْتُ فاطمةَ، فقلتُ: ألَمْ ترَيْ ما لَقِيتُ من ابن أبي؟! فعَلَ بي كذا وكذا، فكانت أشدَّ عليَّ من زَوجِها، فقالت: تُجيرينَ المُشركينَ؟! وطلَعَ عليَّ رسولُ الله ﷺ عليه وهجُ الغبار، فقال: «مرحباً بفاخِتةَ» قلتُ: يا رسولَ الله، ألم تَرَ ما لَقِيتُ من ابن أبي؟! أجَرْتُ حَمَوَيْنِ لي من المُشركينَ، فأرادَ أن يقتُلَهُما، فقال: «ليس له ذلك، قد أجَرْنا من أجَرْتِ، وأمَّنَّا مَن أمَّنْتِ» ثم قال: «يا فاطمةُ اسكُبِي لي غَسْلاً». فسكَبَتْ له، فاغتسَلَ، ثم صلَّى ثمانِ ركعاتٍ في ثوبٍ واحد، قد خالَفَ بينَ طرَفَيه[2].

[التحفة: ١٨٠١٨].

٦٨٣٢ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه -، قالا: أخبرنا ابنُ وَهْب، عن عِياض بن عبد الله، عن مَخْرَمةَ بن سليمانَ، عن كُرَيب،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٤)، وهذا أتم، وانظر ما بعده.

وقوله: «فتفلّتَ عليهما» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : تفلّتَ عليَّ، أي: تعرَّضَ لي.

عن عبد الله بن عبَّاس

أن أُمَّ هانئ ابنةَ أبي طالب حدثَتْه أنها قالت: يا رسولَ الله، زعَمَ ابنُ أُمِّي عليٌّ أنه قاتِلٌ مَن أجَرْتُ! فقال رسولُ الله ﷺ: «قد أجَرْنا مَن أجَرْتِ»[1].

[التحفة: ١٨٠٠٥] .

٧٨ ـ إجلاءُ أهلِ الكتاب

٨٦٣٣ ـ أخبرني عَمرو بنُ هشام، قال: حدثَني مَخْلَدٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير، عن جابر

عن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأُخرِجَنَّ اليهودَ والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا يبقى فيها إلا مسلمٌ»[2].

[التحفة: ١٠٤١٩] .

٨٦٣٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: بينا نحنُ في المسجد، إذ خرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقال: [انطلِقُوا إلى يهودَ، فخرَجْنا معه حتى جِئْناهُم، فقام رسولُ الله ﷺ، فقال:][3] «يا معشرَ اليهود، أسلِمُوا تَسلَمُوا» فقالوا: قد بلَّغتَ يا أبا القاسم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ذلك أُريدُ، أسلِمُوا تَسلَمُوا» فقالوا: قد بلَّغتَ يا أبا القاسم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ذلك أُريدُ» ثم قالها الثالثةَ، فقال: «اعلَمُوا أنما الأرضُ للهِ ولرسولِه، وأني أُريدُ أن أُجلِيَكم من هذه الأرض، فمَن وجَدَ بماله شيئاً، فليَبِعْه، وإلا فاعلَمُوا أنما الأرضُ للهِ ورسولِه»[4].

[التحفة: ١٤٣١٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٦٤).

وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأبو داود (٣٠٣٠)، والترمذي (١٦٠٦) و (١٦٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠١)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٥٦) و (٢٧٥٧).

(٣) ما بين حاصرتين من (ت).

(٤) أخرجه البخاري (٣١٦٧) و (٦٩٤٤) و (٧٣٤٨)، ومسلم (١٧٦٥)، وأبو داود (٣٠٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٩٨٢٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٧٨).

٧٩ ـ البَيعةُ[١]

٨٦٣٥ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد زغبة[٢]، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، عن أبيه

أن عُبادةَ قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ بالحقِّ حيثُما كنا لا نخافُ لومةَ لائمٍ[٣].

[المجتبى: ٧/١٣٨، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى[٤] بن سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ بالحقِّ حيثُما كنا لا نخافُ لومةَ لائمٍ[٥].

[المجتبى: ٧/١٣٧، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سيَّارٍ أبي الحَكَم ويحيى بنِ سعيد القاضي، أنهما سَمِعا عُبادةَ بنَ الوليد يُحدثُ

عن أبيه ـ أما سيّارٌ، فقال: عن أبيه عن النبيِّ ﷺ، وأما يحيى، فقال: عن أبيه عن جَدِّه ـ، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في عُسْرِنا ويُسْرِنا، ومَنْشَطِنا ومَكْرَهِنا، والأَثَرَةِ علينا، وأن لا نُنازِع الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ بالحقِّ حيثُ كان[٦] لا نخافُ في الله لومةَ لائمٍ.

---

(١) في (هـ): «البيعة على السمع والطاعة» .

(٢) في النسخ: «بن زغبة» ، وهو خطأ؛ لأن «زغبة» لقب عيسى، ولقب أبيه أيضاً.

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٣).

(٤) في الأصلين: «بحير»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٢)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٦) في (هـ): «حيثما كنا» .

قال شعبةُ: سيَّارٌ لم يذكُرْ هذا الحرفَ: «حيثُ كان»، وذكره يحيى، قال شعبةُ: إن كنتُ زِدْتُ فيه شيئاً، فهو عن سيَّار، أو عن يحيى[1].

[المجتبى: ٧/١٣٩، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٨ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن ابن إسحاقَ ويحيى بنِ سعيد، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: بايَعْتُ رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وأَثَرَةٍ علينا، وعلى أن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وعلى أن نقولَ[2] بالحقِّ حيثُما كنا[3].

[المجتبى: ٧/ ١٣٩، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عُبادةُ بنُ الوليد بن عُبادةَ بن الصامت، قال: أخبرني أبي

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في اليُسْر والعُسْر، والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقولَ ـ أو نقومَ ـ بالحقِّ حيثُ كنا لا نخافُ في الله لومةَ لائمٍ[4].

[المجتبى: ٧/١٣٨، التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٤٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عُبادةُ ابنُ الوليد، قال:

أخبرني أبي، قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطَّاعةِ في اليُسْر والعُسْر[5]، والمَنْشَطِ والمَكْرَه، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَهُ، وأن نقومَ ـ أو

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٧)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٢) في (هـ): «نقوم».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٦)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٤)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٥) في(ت): «في العسر واليسر».

نقولَ ـ بالحقِّ حيثُما كنا لا نخافُ في الله لومةَ لائمٍ[1].

[التحفة: ٥١١٨] .

٨٦٤١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

سَمِعَ جابراً يقول: لم نُبايِعْ رسولَ الله ﷺ على الموت، ولكَنْ إنما بايَعْناهُ على أن لا نَفِرَّ[2].

[المجتبى: ٧/١٤٠، التحفة: ٢٧٦٣] .

٨٠ ـ البيعةُ على الهجرة

٨٦٤٢ ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ شُعيب بن اللَّيث بن سعد، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: حدثَني عُقَيلٌ، عن ابن شهاب، عن عَمرو بن عبد الرحمن بن أُميَّةَ[3]، أن أباه أخبره

أن يعلَى قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ بأَبي أُميَّةَ يومَ الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، بايِعْ أَبي على الهجرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلْ أُبايِعُهُ على الجهاد، فقد انقطَعَتِ الهجرةُ»[4].

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ١١٨٤٣].

٨٦٤٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن عطاء ابن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ يُبايِعُه على الهجرة، فقال: ترَكْتُ أبوَيَّ يبكِيان، قال: «فارجِعْ إليهما، فأضحِكْهُما كما أبكَيْتَهُما»[5].

[التحفة: ٨٦٤٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٣).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٣١).

(٣) في الأصلين: «عن عمرو بن عبد الرحمن، عن أبيه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٣)، وانظر تخريجه برقم (٧٧٣٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٧٣٨)، وانظر ما بعده.

٨٦٤٤ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، إني جئتُ أُبايِعُكَ على الهجرة، ولقد[1] تركْتُ أبويَّ يبكِيان، قال: «فارجِعْ إليهما، فأضحِكْهُما كما أبكَيْتَهُما»[2].

[المجتبى: ١٤٣/٧، التحفة: ٨٦٤٠].

٨١ ـ فضلُ الهجرة

٨٦٤٥ ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بَكّار بن بلال، عن محمد ـ وهو ابنُ عيسى ابن القاسم بن سميع ـ، قال: حدثنا زيدٌ، عن كثير بن مُرَّةَ

أن أبا فاطمةَ حدثَهم، أنه قال له رسولُ الله ﷺ : «عليكَ بالهجرة، فإنه لا مِثْلَ لها» قال: يا رسولَ الله، حدِّثْني بعِلمٍ[3] أستَقيمُ عليه وأعمَلُ به[4]. (٥قال: «عليكَ بالصبر، فإنه لا مِثْلَ له» قال: يا رسولَ الله، حدِّثْني بعِلمٍ أستَقيمُ عليه وأعلَمُه٥)، قال: «عليكَ بالسُّجود، فإنكَ لا تسجُدُ للهِ سجدةً إلا رَفَعَكَ [الله][6] بها درجةً، وحَطَّ عنكَ بها خطيئةً»[7].

[المجتبى: ٧/ ١٤٥، التحفة: ١٢٠٧٨] .

٨٦٤٦ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثَني الأوزاعيُّ، عن الزهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ اللَّيثي

---

(١) في (هـ): «ولكن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣٨).

(٣) في (ت): «بعمل».

(٤) في الأصلين: «وأعلمه»، وفي (ت): «وأعمله»، والمثبت من (هـ).

(٥ ـ ٥) ما بينهما ليس في (ت)، وقوله: «وأعلمه» ليس في (هـ).

(٦) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).

(٧) أخرجه ابن ماجه (١٤٢٢).

وقد سلف مختصراً برقم (٧٧٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٥٢٧).

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، أن أعرابيًّا سأل رسولَ الله ﷺ عن الهجرة، فقال: «ويحَكَ، إن شأنَ الهجرة شديدٌ، فهل لكَ من إبل؟» قال: نعم. قال: «فهل تُؤَدِّي صدَقَتها»؟ قال: نعم. قال: «فاعمَلْ من وراء البحار، فإن الله تبارَكَ وتعالى لن يَتِرَكَ من عمَلِكَ شيئاً»[1].

[المجتبى: ٧/١٤٤، التحفة: ٤١٥٣].

٨٢ - تفسيرُ الهجرة

٨٦٤٧ - أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن يعلَى بن مسلم، عن جابر بن زيد، قال:

قال ابنُ عبَّاس: كان رسولُ الله ﷺ[2] وإن أبا بكر وعمرَ وأصحابَ النبيِّ ﷺ كانوا من المُهاجرينَ. لأنهم هجَرُوا المُشركينَ، وكان من الأنصار مُهاجرونَ. لأن المدينةَ كانت دارَ شِرْكٍ، فجاؤُوا إلى رسول الله ﷺ ليلةَ العَقَبة[3].

[التحفة: ٥٣٩٠].

٨٦٤٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن ابن أبي خالد[4]، عن الشَّعبي.

وأخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا الفضْلُ بنُ موسى، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن عامر

عن عبد الله بن عَمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المسلمُ مَن سَلِمَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٣٩).
وقوله: «لن يَترَكَ من عملك شيئاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لايَنقصُك، يقال: وَتَره يَتِره تِرةً، إذا نقَصَه.

(٢) في (هـ): «كان رسول الله ﷺ بمكة».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٤١).

(٤) في الأصلين و(ت): «داود بن أبي خالد»، وهو خطأ، والمثبت من (هـ)، وهو إسماعيل، وانظر: «تحفة الأشراف».

المُسلمونَ من لسانِه ويَدِه، والمهاجرُ مَن هجَرَ ما نهى الله عنه». اللفظُ ليوسفَ[1].

[التحفة: ٨٨٣٤] .

٨٣ ـ هجرةُ الحاضر

٨٦٤٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي كثير

عن عبد الله بن عَمرو، [قال][2] : قال رجلٌ: يارسولَ الله، أيُّ الهجرةِ أفضَلُ؟ قال: «أن تهجُرَ ما كَرِهَ الله، والهجرةُ هِجرَتان: هجرةُ الحاضر، وهجرةُ البادي، فأما البادي، فإنه يُطيعُ إذا أُمِرَ، ويُجيبُ إذا دُعِيَ، وأما الحاضر، فأعظَمُهُما[3] بَلِيَّةً، وأفضَلُهما أجْرًا»[4].

[المجتبى: ١٤٤/٧، التحفة: ٨٦٣٠] .

٨٤ ـ انقطاعُ الهجرة

٨٦٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، قال: حدثَني منصورٌ، عن مجاهد، عن طاووسٍ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح: «لاهِجرةَ، ولكن جهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا استُنفِرتُم فانفِرُوا» [5].

[المجتبى: ١٤٦/٧، التحفة: ٥٧٤٨] .

---

(١) أخرجه البخاري (١٠) و (٦٤٨٤)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٤٤)، ومسلم (٤٢)، وأبو داود (٢٤٨١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٥)، وابن حبان (١٩٦) و (٢٣٠) و (٣٩٩) و (٤٠٠).

(٢) ما بين حاصرتين من (ت).

(٣) في الأصلين و(هـ): «أعظمهما» بدون الفاء، والمثبت من (ت).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٤٠).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٥)، وانظر تخريجه برقم (٣٨٤٣).

٨٦٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ داودَ، قال: حدثنا مُعلَّى بنُ أسد، قال: حدثنا وُهَيبُ ابنُ خالد، عن عبد الله بن طاووسٍ، عن أبيه

عن صفوانَ بن أُميَّةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنهم يقولُون: إن الجنَّةَ لا يدخلُها إلا مَن هاجر، قال: «لا هجرةَ بعدَ فتحِ مكَّةَ، ولكن جهادٌ ونيَّةٌ، وإذا استُنفِرتُم فانفِرُوا»(١).

[المجتبى: ٧/١٤٥، التحفة: ٤٩٤٩].

٨٦٥٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن ابن شهاب، أن عَمرو بنَ عبد الرحمن بن أُميَّةَ ابنَ أخي يعلَى ابن مُنْيَةَ حدثه، أن أباهُ أخبره

أن يعلَى بنَ أُميَّةَ، قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ بأبي أُميَّةَ يومَ الفتح، فقلتُ له: يا رسولَ الله، بايِعْ أَبي على الهجرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «بل أُبايِعُه على الجهاد، فقد انقطَعَتِ الهجرةُ»(٢).

[المجتبى: ٧/١٤١، التحفة: ١١٨٤٣].

٨٦٥٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن يحيى ابن هانئ، عن نُعَيم بن دِجاجةَ، قال:

سمعتُ عمرَ يقول: لا هجرةَ بعدَ وفاةِ رسولِ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٧/١٤٦، التحفة: ١٠٦٥٣].

٨٦٥٤ ـ أخبرنا عيسى بنُ مُسَاور البغداديُّ، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبد الله بن العلاء، قال: حدثَني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني

عن عبد الله بن وَقْدانَ السعديِّ، قال: وفَدْتُ إلى رسول الله ﷺ [في نفرٍ](٤) كلُّنا يطلُبُ حاجةً، وكنتُ آخِرَهُم دُخولاً على رسول الله ﷺ، قلت:

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٣٤).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٦).

(٤) ما بين الحاصرتين من (ت). وفي (هـ): «كلنا نطلب».

يا رسولَ الله، إني ترَكْتُ مَن خلْفي، وهم يزعُمُون أن الهجرةَ قد انقطَعَتْ، فقال: «لن تنقَطِعَ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفّارُ»(١).

[المجتبى: ٧/١٤٦، التحفة: ٨٩٧٥].

٨٦٥٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا مروانُ ـ يعني ابنَ محمد(٢) ـ قال: حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر، قال: حدثني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، عن حسَّانَ بن عبد الله الضَّمْري

عن عبد الله بن السعدي، قال: وفَدْنا على رسول الله ﷺ، فدخلَ عليه أصحابي، فقضَى حاجتَهُم، ثم كنتُ آخِرَهُم دُخولاً عليه، فقال: «حاجتكَ»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، متى تنقَطِعُ الهجرةُ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لاتنقَطِعُ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفّارُ»(٣).

قال أبو عبد الرحمن: حسَّانُ بنُ عبد الله الضَّمْريُّ ليس بالمشهور.

[المجتبى: ٧/١٤٧، التحفة: ٨٩٧٥].

٨٦٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي سَلَمةَ، عن ابن زَبْر، عن بُسْر بن عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، عن حسَّانَ بن الضَّمْري

عن عبد الله بن السعدي، قال: وفَدْتُ إلى رسول الله ﷺ في نفرٍ، كلُّنا يطلُبُ حاجةً، وكنتُ آخِرَهُم دُخولاً على رسول الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، إني ترَكْتُ مَن خلْفي وهم يزعُمُونَ أن الهجرةَ قد انقطَعَتْ، قال: «لن تنقَطِعَ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفّارُ»(٤).

[التحفة: ٨٩٧٥].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٤٧)، وانظر ما بعده.

(٢) وقع في الأصلين و(ت): «يعني ابن معاوية»، وجاء في (هـ) غير منسوب، والتصويب من «التحفة» و«المجتبى»، وهو مروان بن محمد الطاطري، ولم تثبت لمروان بن معاوية رواية عن عبد الله بن العلاء بن زبر، وهو من طبقة أعلى من طبقة مروان بن محمد.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٤٧).

٨٦٥٧ - أخبرني شُعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ وأحمدُ بنُ يوسفَ، قالا: حدثنا أبو المُغيرة، قال: حدثَني الوليدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثَني بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن عبد الله بن مُحَيريزٍ، عن عبد الله بن السَّعْدي

عن محمد بن حبيب المِصري[1] ، قال: أتَيْنا رسولَ الله ﷺ في نفرٍ، كلُّنا ذو حاجةٍ، فتقَدَّموا بينَ يديه، فقضَى الله لهم على لسان نَبِيِّه ﷺ ما شاء، ثم أتيتُه، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما حاجتُكَ»؟ قلتُ: سمِعتُ رجالاً من أصحابكَ يقولون: قد انقطَعَتِ الهجرةُ [- قال شُعَيبٌ في حديثه: فقال: «حاجتُكَ من خير حاجاتِهم» -][2] قال: «لا تنقَطِعُ الهجرةُ ما قُوتِلَ الكفّارُ». واللفظُ لأحمدَ[3].

قال لنا أبو عبد الرحمن: محمدُ بنُ حبيبٍ هذا لا أعرِفُه.

[التحفة: ١١٢٢٣] .

٨٥ - متى تنقطِعُ الهجرةُ

٨٦٥٨ - أخبرنا عيسى بنُ مساورٍ، قال: حدثنا الوليدُ، عن حَرِيز بن عثمانَ[4]، عن عبد الرحمن[5] بن أبي عَوف، عن أبي هند البَجَلي[6]، قال:

قال معاوية: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تنقَطِعُ الهجرةُ حتى تنقَطِعَ التوبةُ، ولا تنقَطِعُ التوبةُ حتى تطلُعَ الشمسُ من قِبَلِ المَغرِبِ»[7].

[التحفة: ١١٤٥٩] .

(١) جاء على حاشية (ت) ما نصه: «وقيل فيه: النصري».

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب والستة.

وانظر ما قبله من حديث عبد الله بن السعدي.

(٤) قوله: «حريز بن عثمان» تحرف في الأصلين إلى: «جرير عن عثمان»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) في الأصلين: «عبد الله» والمثبت من (هـ) و(ت).

(٦) في الأصلين: «البلخي» وجاء على حاشيتيهما: «البجلي» وصحح عليه.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٤٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٠٦)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٦٣٤).

٨٦ ـ متى تضَعُ الحربُ أوزارَها

٨٦٥٩ ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن يحيى ـ وهو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدثَني أبو علقمة نصرُ بنُ علقمةَ، عن جُبَير بن نُفَير الحَضْرمي

عن سَلَمةَ بن نُفَيل، قال: بينا أنا جالسٌ عند النبيِّ ﷺ ، إذ جاءه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إن الخيلَ قد سُيِّبَتْ[1]، ووُضِعَ السلاحُ، وزعَمَ أقوامٌ أنْ لا قتالَ، وأنْ قد وضَعَتِ الحربُ أوزارَها، قال رسولُ الله ﷺ: «كذَبُوا، الآن جاء القتالُ، وإنه لا تزالُ من أُمَّتي أُمَّةٌ يقاتِلُون في سبيل الله، لا يضُرُّهم مَن خالفَهُم، يُزيغُ الله قلوبَ قومٍ يرزُقُهم منهم، يقاتِلُون حتى تقومَ الساعةُ، ولا تضَعُ الحربُ أوزارَها حتى يَخرُجَ يأجوجُ ومأجوجُ»[2].

[التحفة: ٤٥٦٣] .

٨٧ ـ بيعةُ النساء

٨٦٦٠ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن محمد بن المُنكَدِر

عن أميمةَ بنت رُقيقةَ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ نُبايِعُه على الإسلام، فقلتُ: يا رسولَ الله، هَل نُبايِعُكَ على أن لا نُشرِكَ بالله شيئاً، ولا نسرِقَ، ولا نزنِيَ، ولا نأتِيَ ببُهتانٍ نفترِيهِ بينَ أيدينا وأرجُلِنا، ولا نَعصِيَكَ في معروف؟ قال: «فيما استطَعتُنَّ وأطَقْتُنَّ» فقلنا: اللهُ ورسولُه أرحَمُ بنا من أنفُسِنا، هَلُمَّ نبايِعْكَ يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لا أُصافِحُ النساءَ، إنما قَولي لمئةِ امرأةٍ كقَولي لامرأةٍ واحدةٍ ـ أو مثلُ قَولي لامرأةٍ واحدةٍ ـ»[3].

[التحفة: ١٥٧٨١].

---

(١) في (هـ): «سُبِّلَتْ»، وفي (ت): «سُبِيَتْ».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٨٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

٨٨ - امتحانُ النساء

٨٦٦١- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال ابنُ شهاب: وأخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كان المؤمناتُ إذا هاجَرْنَ إلى رسول الله ﷺ يُمتَحَنَّ بقَولِ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ..﴾ الآية [الممتحنة: ١٢]. قالت عائشةُ: فمَن أقرَّ بهذا من المؤمنات فقد أقرَّ بالمحنة، فكان رسولُ الله ﷺ إذا أقرَرْنَ بذلك من قَولِهنَّ، قال لهُنَّ رسولُ الله ﷺ: «انطَلِقْنَ، فقد بايَعتُكُنَّ» ولا والله، ما مَسَّ رسولُ الله ﷺ امرأةً قطُّ، غيرَ أنه يُبايِعُهُنَّ بالكلام. قالت عائشة: والله، ما أخذَ رسولُ الله ﷺ على النساء قطُّ إلا بما أمَرَه الله به، وكان يقول لهُنَّ إذا أخذ عليهِنَّ: «قد بايَعتُكُنَّ كلاماً»[1].

[التحفة: ١٦٦٩٧].

٨٩ - بيعةُ المجذوم

٨٦٦٢- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن يعلَى بن عطاء، عن رجلٍ من آل الشريدِ يُقال له: عَمرٌو

عن أبيه، قال: كان في وفدِ ثَقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، فأرسَلَ إليه النبيُّ ﷺ: «ارجِعْ، فقد بايَعْناكَ[2]»[3].

[التحفة: ٤٨٣٧].

٩٠ - بيعةُ المماليك

٨٦٦٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧١٣) و (٤٨٩١) و (٥٢٨٨) و (٧٢١٤)، ومسلم (١٨٦٦) (٨٨) و (٨٩)، وأبو داود (٢٩٤١)، والترمذي (٣٣٠٦).
وسيأتي برقم (٩١٩٤) و (٩١٩٥) مختصراً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٩)، وابن حبان (٥٥٨١).

(٢) في (ت): «بايعتُك».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٤٦).

عن جابر، قال: جاء عبدٌ فبايَعَ النبيَّ ﷺ على الهجرة، ولا يشعُرُ النبيُّ ﷺ أنه عبدٌ، فجاء سَيِّدُه يُريدُه، فقال النبيُّ ﷺ : «بِعْنِيه» فاشتراهُ بعَبدَين أسوَدَين، ثم لم يُبايِعْ أحداً بعدُ حتى يسأَلَه: أعبدٌ هو؟[1].

[التحفة: ٢٩٠٤] .

٩١ ـ بيعةُ الغلام

٨٦٦٤ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام، قال: حدثنا عمرُ بنُ يونسَ، حدثنا[2] عكرمةُ بن عمار

عن الهِرْماس بن زياد، قال: مدَدْتُ يدي إلى النبيِّ ﷺ وأنا غلامٌ؛ ليُبايِعَني، فلم يُبايِعْني[3].

[التحفة: ١١٧٢٧].

٩٢ ـ استقالةُ البيعة

٨٦٦٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله ، أن أعرابيًّا بايَعَ رسولَ الله ﷺ على الإسلام، فأصابَ الأعرابيَّ وَعكٌ بالمدينة، فجاء الأعرابيُّ إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، أَقِلْني بَيعَتي، فأبى، ثم جاءَه، فقال: أَقِلْني بَيعَتي، فأبى رسولُ الله ﷺ ، فخرج الأعرابيُّ، فقال رسولُ الله ﷺ : «إنما المدينةُ كالكِيرِ تَنفي خبَثَها، وينصَعُ طِيبُها[4]»[5].

[التحفة: ٣٠٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١٧١).

(٢) في (هـ) و(ت): «عن».

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٥٨).

(٤) في (ت): «طينها».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٠). وانظر شرحه فيه.

٩٣ ـ المرتدُّ أعرابيًّا بعد الهجرة

٨٦٦٦ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن[١] شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ مُرَّةَ يُحدثُ، عن الحارث

عن عبد الله، قال: آكِلُ الرِّبا، ومُوكِلُه، وشاهِداه، وكاتِبُه إذا علِمُوا ذلك، والواشمةُ، والمُستوشِمَةُ للحُسْن، ولاوي الصدَقة، والمرتدُّ أعرابيًّا بعدَ الهجرة، مَلعونُونَ على لسان محمدٍ ﷺ يومَ القيامة[٢].

[التحفة: ٩١٩٥].

٩٤ ـ الطاعةُ في المعروف

٨٦٦٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللّيثُ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «على المرءِ المسلم السمعُ والطَّاعةُ فيما أَحَبَّ أو كَرِهَ، إلا أن يُؤمرَ بمَعصيةٍ، فإذا أُمِرَ بمَعصيةٍ، فلا سمعَ عليه ولا طاعةَ»[٣].

[التحفة: ٨٠٨٨].

٨٦٦٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن زُبَيدٍ الإيامي، عن سعد بن عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ جيشاً وأمَّرَ عليهم رجلاً، فأوقَدَ ناراً، فقال لهم: ادخُلُوها، فأرادَ ناسٌ أن يدخُلُوها، وقال الآخَرونَ: إنما فرَرْنا منها، فذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال للَّذين أرادُوا أن يدخُلُوها: «لو دَخلتُمُوها لم تَزالوا فيها إلى يوم القيامة» وقال للآخَرينَ خيراً ـ وقال ابنُ المُثَنَّى في حديثه: قَولاً حَسَناً ـ وقال: «لا طاعةَ في معصية الله، إنما الطاعةُ في المعروف»[٤].

[التحفة: ١٠١٦٨].

---

(١) في (هـ): «قال: حدثنا».

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥١٢).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٨١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٨٠)، وانظر ما بعده مختصراً.

٨٦٦٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن منصور والأعمش، سمِعَا سعدَ بنَ عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن [السُّلمي][1]

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنما الطَّاعةُ في المَعروفِ»[2].

[التحفة: ١٠١٦٨] .

٩٥ ـ الطاعةُ فيما يستطيعُ

٨٦٧٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا سيَّارٌ، عن الشَّعبي

عن جرير بن عبد الله، قال: بايَعتُ النبيَّ ﷺ على السَّمع والطَّاعة، فلَقَّنَني: «فيما استطَعتَ، والنصحِ لكلِّ مسلمٍ»[3].

[التحفة: ٣٢١٦] .

٨٦٧١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: كنا نبايِعُ رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة، ويقول لنا: «فيما استَطَعتُم»[4].

[التحفة: ٧١٢٧].

٨٦٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن أُميمةَ بنتِ رُقيقةَ، أنها قالت: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ، فقال لنا: «فيما استَطَعتُنَّ وأطَقْتُنَّ»[5].

[التحفة: ١٥٧٨١] .

٩٦ ـ تأويلُ قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾

٨٦٧٣ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفرانيُّ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُرَيج:

---

(١) ما بين حاصرتين من(هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٠). وانظر ما قبله أتم.

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٢).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

أخبرني يعلَى بنُ مسلم، عن سعيد بن جُبَير

عـن ابـن عبَّـــاس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] نزلَتْ في عبدِ الله بـن حُذافـةَ بـن قيـس بـن عَـديٍّ، إذ بعَثَـه رسولُ الله ﷺ في السَّريَّةِ(١).

[التحفة: ٥٦٥١] .

٨٦٧٤ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاجٌ، عـن ابـن جُرَيـج، قال: أخبرني زيادٌ، أن ابنَ شهاب أخبره، أن أبا سَلَمةَ أخبره، أنه سَمِع

وأخبرنا محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدَّثَنِيه أبو بكـر، عـن سليمانَ، عن محمد وموسى، قالا: قال ابنُ شهاب: قال أبو سَلَمةَ بن عبد الرحمن:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَـن أطـاعَنِي، فقـد أطـاعَ الله، ومَن عَصـاني، فقـد عصَـى الله، ومَـن أطـاعَ أمِـيري، فقـد أطـاعَنِي، ومَـن عصَـى أمِيري، فقد عَصاني(٢)»(٣).

[التحفة: ١٥١٣٨و١٥٢٦٢] .

٨٦٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قـال: حدثنـا سـفيانُ، عـن أبـي الزِّنـاد، عـن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أطاعَنِي، فقد أطـاعَ الله، ومَـن أطـاعَ أمِيري، فقد أطاعَنِي» (٤).

[التحفة: ١٣٦٨٦].

٦٨٧٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبد الرحمن بن عبد ربِّ الكعبةِ، قال:

انتَهيتُ إلى عبد الله بن عَمرو وهو جالسٌ في ظلِّ الكعبـة، والنـاسُ مجتمِعُـون،

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٩).

(٢) في (هـ): «فقد عصى الله عز وجل» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٦٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٦٨).

فسمِعْتُه يقول: بينَا نحنُ مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، إذ نزل منزلاً، فمنَّا مَن يضرِبُ خباءَهُ، إذ نادى مناديه: الصلاةَ جامعةً، فاجتمَعْنا، فقام رسولُ الله ﷺ فخطَبَنا، فقال: «إنه لم يكن نبيٌّ قَبلي إلا كان حقًّا لله عليه أن يدُلَّ أُمَّتَه على ما يعلَمُه خيراً لهم، ويُنذِرَهم ما يعلَمُه شرًّا لهم، وإن أُمَّتَكم هذه جُعِلَتْ عافِيَتُها في أوَّلها، وإن آخِرَها سيُصيبُهم بلاءٌ وأمورٌ يُنكِرونَها، تَجيءُ الفتنةُ، فيقول المؤمنُ: هذه مُهلِكَتي، ثم تنكشِفُ، ثم تَجيءُ الفتنةُ، فيقول المؤمنُ: هذه هذه[1]، ثم تنكشِفُ، فمَن سَرَّه أن يُزحزَحَ عن النار، وأن يدخُلَ الجنةَ، فليُدرِكْه موتُه وهو يؤمِنُ بالله واليوم الآخر، وليَأْتِ إلى الناس الذي يُحِبُّ أن يُؤتَى إليه، ومَن بايَعَ إماماً، فأعطاهُ صفقةَ يدِه وثمرةَ قلبِه، فليُطِعْه ما استطاعَ»[2].

[التحفة: ٨٨٨١].

٩٧ ـ عصيانُ الإمام

٨٦٧٧ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد [بن مَعدان][3]، عن[4] أبي بَحرِيَّةَ

عن مُعاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ قال: «الغَزوُ غزوان، فأما مَن ابتغى وجهَ الله، وأطاعَ الإمامَ، وأنفقَ الكريمةَ، واجتنَبَ الفسادَ، فإن نَومَه ونُبْهَه أجرٌ كُلُّه، وأما مَن غزا رياءً وسُمعةً، وعصى الإمامَ، وأفسَدَ في الأرض، فإنه لا يرجِعُ بالكَفاف»[5].

[التحفة: ١١٣٢٩] .

---

(١) قوله: «هذه هذه»، ضبب فوق الثانية في (هـ) و(ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٦٦).

(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٤) في الأصلين: «بن»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٠)، وانظر تخريجه برقم (٤٣٨٢).

٨٦٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زياد بن عِلاقةَ عن جرير، قال: بايَعْتُ النبيَّ ﷺ على النُّصحِ لكُلِّ مسلمٍ(١).

[التحفة: ٣٢١٠].

٩٨ ـ الوفاء بالعهد

٨٦٧٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا مُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي الفَيْض، عن سُلَيم(٢) بن عامر، قال:

كان بينَ معاويةَ وبينَ الرُّوم عهدٌ، فأرادَ أن يسيرَ في بلادهم، فإذا انقضَتِ المُدَّةُ، أغارَ(٣) عليهم، فإذا رجلٌ على بَغلةٍ يقول: الله أكبرُ، وفاءٌ لا غَدْرٌ، فإذا عَمرو بنُ عَبَسةَ، فسألَه معاويةُ عن قوله، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كان بينكُم وبينَ أحدٍ عهدٌ، فلا تَحُلُّوا عُقدةً ولا تشُدُّوها حتى ينقضيَ أَمَدُها، أو تنبِذُوا إليهم على سواء»(٤).

[التحفة: ١٠٧٥٣].

٨٦٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ، عن أبي معاويةَ، عن هشام، عن أبيه

عن المُغيرة بن شعبةَ، أنه صَحِب قوماً من المشركين، فوجَدَ منهم غَفْلةً، فقتَلَهُم، وأخَذَ أموالَهم، فجاء بها النبيَّ ﷺ، فأبى أن يقبَلَها(٥).

[التحفة: ١١٥١٣].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٢٩).

(٢) في الأصلين: «سليمان»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصل: «أعاده»، وفي (ط): «أعاد»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٥٩)، والترمذي (١٥٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٥)، وابن حبان (٤٨٧١).

وقوله: «وفاء لا غدر»، قال السندي في حاشيته على «مسند» أحمد: أي: يجب عليك وفاء، أو ليكن منك وفاء لا غدر...

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨١٥٣).

٩٩ - الغدرُ

٨٦٨١ - أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروق

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «أربعةٌ[1] مَن كُنَّ فيه كان مُنافِقاً، أو كانت فيه خصلةٌ من الأربع، كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يدَعَها: إذا حَدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا عاهَدَ غَدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ»[2].

[المجتبى: ٨/١١٦، التحفة: ٨٩٣١].

٨٦٨٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنّى، قال: حدثنا ابنُ ابي عَديٍّ، عن ابن عَوْن، عن الحسن

وذكَرَ عن أبي سعيد، قال: قال النبيُّ ﷺ : «ألا وإن لكُلِّ غادِرٍ لواءً» [3].

[التحفة: ٣٩٩٥] .

٨٦٨٣ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ دينار، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عمرَ يقول: قال النبيُّ ﷺ : «إن الغادِرَ يُنصَبُ له لواءٌ يومَ القيامة، فيقال: هذه غَدرةُ فلانٍ» [4].

[التحفة: ٧١٣٣].

٨٦٨٤ - أخبرنا سُوَيد بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع

---

(١) في (ت): «أربع».

(٢) أخرجه البخاري (٣٤) و (٢٤٥٩) و (٣١٧٨)، ومسلم (٥٨)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٦٨)، وابن حبان (٢٥٤) و (٢٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٧٩٦).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٧٨) و (٦٩٦٦)، ومسلم (١٧٣٥) (١٠) و (١١)، وأبو داود (٢٧٥٦).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٥١٩٢)، وابن حبان (٧٣٤٢).

عن ابن عمرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الغادِرَ يُرفَعُ[1] له لواءٌ يومَ القيامة إذا اجتمَعَ الناسُ من الأولِينَ والآخِرِينَ، فيُقال: هذه غَدرةُ فلانِ بن فلان»[2].

[التحفة: ٧٩٣٦].

٨٦٨٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْر بنُ شُمَيل، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «لكُلِّ غادِرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ، يقال: هذه غَدرةُ فلانٍ»[3].

[التحفة: ٩٢٥٠].

١٠٠ ـ فيمَن أمَّنَ رجلاً فقتلَه

٨٦٨٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رِفاعةَ بن شدَّاد

عن عَمرو بن الحَمِق الخُزاعيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أمَّنَ رجلاً على دَمِه، فقتَلَه، فإنه يحمِلُ لواءَ غَدْرٍ يومَ القيامة»[4].

[التحفة: ١٠٧٣٠].

٨٦٨٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَيرة، عن رِفاعةَ بن شدَّاد

---

(١) في (هـ): «ينصب».

(٢) أخرجه البخاري (٣١٨٨) و (٦١٧٧) و (٧١١١)، ومسلم (١٧٣٥) (٩)، والترمذي (١٥٨١).

وانظر ما قبله.

وهو في «المسند» أحمد (٤٦٤٨)، وابن حبان (٧٣٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم (١٧٣٦) (١٢) و (١٣)، وابن ماجه (٢٨٧٢).

وهو في «المسند» أحمد (٣٩٠٠).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٢١٩٤٦)، وشرح «مشكل الآثار» (٢٠١)، وابن حبان (٥٩٨٢).

عن عَمرو بن الحَمِق، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أمَّنَ رجلاً على نفسه، ثم قتَلَه، أُعطِيَ لواءَ غَدْرٍ يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ١٠٧٣٠] .

٨٦٨٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن قُرَّةَ، قال: حدثنا عبدُ الملك

وأخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن عبد الملك بن عُمَير، قال حدثَني عامرُ بنُ شدَّاد، قال:

حدثنا عَمرو بنُ الحَمِق، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا اطمأَنَّ الرجلُ إلى الرجل، ثم قتَلَه، رُفِعَ له لواءُ غَدْرٍ يومَ القيامة». اللفظُ ليعقوبَ[2].

[التحفة: ١٠٧٣٠] .

١٠١ ـ مَن قتل رجلاً من أهل الذِّمَّة

٨٦٨٩ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ دُحَيمٌ[3]، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا الحسنُ ـ وهو ابن عَمرو ـ، عن مجاهد، عن جُنادةَ بن أبي أُميَّةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسول الله ﷺ «مَن قتَلَ قتيلاً من أهل الذِّمَّة، لم يجِدْ ريحَ الجنَّة، وإن رِيحَها ليُوجَدُ من مسيرة أربعينَ عاماً»[4].

[التحفة: ٨٦١٦].

٨٦٩٠ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحَكَم ابن الأعرج، عن الأشعث بن ثُرمُلة

عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قتَلَ نفساً معاهداً بغَير حِلِّها، حَرَّمَ الله عليه الجنَّةَ أن يشَمَّ رِيحَها»[5].

[التحفة: ١١٦٥٦] .

---

(١) سلف قبله.
(٢) سلف في سابقيه.
(٣) في الأصلين: «ابن دحيم»، والمثبت من (هـ) و(ت).
(٤) سلف مكرراً برقم (٥٩٢٦).
(٥) سلف مكرراً برقم (٦٩٢٤)، وانظر تخريجه برقم (٦٩٢٣).

٨٦٩١ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن يونسَ، عن الحسن

عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قَتَلَ نفساً معاهدةً بغير حَقِّها[(١)]، لم يجِدْ رائحةَ[(٢)] الجنَّة، وإن رِيحَها لَيُوجَدُ من مسيرة خمسِ مئةِ عام»[(٣)].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ حديث ابنِ عُلَيَّةَ، وابنُ عُلَيَّةَ أثبَتُ من حمَّادِ بن سَلَمةَ، والله أعلَمُ، وحمَّادُ بنُ زيد أثبَتُ من حمَّادِ بن سَلَمةَ.

[التحفة: ١١٦٦٧] .

١٠٢ ـ مسألةُ الإمارة

٨٦٩٢ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحسن

عن عبد الرحمن بن سَمُرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يا عبدَ الرحمن بنَ سَمُرَةَ، لا تسألِ الإمارةَ، فإنك إن أُعطِيتَها عن مسألةٍ، وُكِلْتَ[(٤)] إليها، وإن أُعطِيتَها عن غير مسألةٍ، أُعِنْتَ عليها»[(٥)].

[التحفة: ٩٦٩٥] .

٨٦٩٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ ابن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى، قال: جاء رجُلانِ من الأشعريِينَ إلى رسول الله ﷺ، فجعَلا يُعرِّضان بالعمل، فقال رسولُ الله ﷺ : «إن أخوَنَكُم عندي مَن طلَبَه». فما

---

(١) في (هـ): «حِلِّها».

(٢) في (هـ): «ريح».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٩٢٤).

(٤) المثبت من (هـ) و(ت)، وفي الأصلين: «أُكلت»، وكذا في مسلم (١٦٥٢) (١٣) صفحة ١٤٥٦، وقال القاضي عياض في «إكمال المعلم» ٦/٢٢٢: «كذا في النسخ مهموز، وصوابه: «وكلت» بغير همز، أي: أُسلمت إلى مسألتك ورغبتك و لم تعن....».

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٧٠٦)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

استعانَ بهما على شيءٍ[1].

[التحفة: ٩١٣٤] .

٨٦٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذِئب، عن الـمَقْبُريِّ عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنكُم ستَحرِصُون على الإمارة، وإنها ستكُونُ ندامةً وحسرةً يومَ القيامة، فنِعْمَ الـمُرضِعةُ، وبِئْسَتِ الفاطِمةُ»[2].

[التحفة: ١٣٠١٧] .

١٠٣ ـ ما يُكرَهُ من الإمارة

٨٦٩٥ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعَدَةَ، عن بِشر، عن ابن عَوْن، عن عُمَير بن إسحاقَ عن الـمِقداد بـن الأسود، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَه مبعَثاً، فلما رجَعَ، قال: «كيف وجدَتْ نفسَكَ»؟ قال: ما زِلتُ حتى ظننتُ أن [من][3] معي خَوَلٌ لي[4]، وايمُ الله، ما أعمَلُ على رجُلَين ما دُمْتُ حيًّا[5].

قال أبو عبد الرحمن: عُمَير بنُ إسحاقَ هذا لا نعلَمُ أن أحداً روى عنه غيرَ ابنِ عَون. ونُبَيحٌ العَنَزي لا نعلَمُ أن أحداً روى عنه غيرَ الأسودِ بن قيسٍ.

[التحفة: ١١٥٤٨] .

١٠٤ ـ مَن أولَى بالإمارة

٨٦٩٦ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ عبد الصمد، عن إسحاقَ بن عبد الواحد، عن الـمعافَى بن عمرانَ، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثَني سعيدٌ الـمَقْبُريُّ، عن عطاءٍ مولى أبي أحمدَ، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: إن رسولَ الله ﷺ بعَثَ بَعْثاً فدَعاهُم، فجعَلَ يقولُ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٨٩٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٩٧).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٤) في (هـ): «خولي».

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «خول لي»، جاء في «اللسان»: الخول: العبيد والإماء وغيرهم من الحاشية.

للرجل: «ما معكَ من القرآن يا فلانُ»؟ قال: كذا وكذا، فاستقرَأَهُم بذلك حتى مَرَّ على رجلٍ منهم هو من أحدَثِهم سِنًّا، فقال: «ماذا معكَ يا فلانُ»؟ قال: كذا وكذا وسورةُ البقرة، فقال له النبيُّ ﷺ: «أمعكَ سورةُ البقرة»؟! قال: نعم. قال: «اذهَبْ، فأنتَ أميرُهُم» قال رجلٌ من أشرافِهم: يا رسولَ الله، والله ما منَعَني أن أتعلَّمَ القرآنَ إلا خشيةُ أن أرقُدَ ولا أقومَ به، فقال له النبيُّ ﷺ: «تعلَّمُوا القرآنَ، فاقرَؤُوه، وارقُدُوا، فإن مثَلَ القرآن لـمَن تعلَّمَه، فقرَأَه وقام به، كمثَلِ جرابٍ محشوٌّ مِسْكاً، تفوحُ ريحُه من كلِّ مكان، ومثَلُ مَن تعلَّمَه، فرَقَدَ وهو في جَوفه، كمثَلِ الجِراب أُوكي[1] على مِسْكٍ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: إسحاقُ بنُ عبد الواحد لا أعرِفُه، وعبدُ الله بنُ عبد الصمد قد حدثنا عن الـمُعافَى بن عمرانَ بغَير حديثٍ، وإنما أَخرَجْناه لإدخالِه بينَه وبينَ مُعافَى، وقد رواه غيرُ عبد الحميد بن جعفر فأرسَلَه، والمشهورُ مُرسَلٌ.

[التحفة: ١٤٢٤٢].

٨٦٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعيب، عن أبيه، عن الزُّهري، قال: كان محمدُ بنُ جُبَير بن مطعم يحدث

أن معاويةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمرَ في قريش، لا يُعادِيهم أحدٌ إلا أكَبَّهُ الله على وَجْهه ما أقامُوا الدِّينَ»[3].

[التحفة: ١١٤٣٨].

---

(١) في الأصلين و(ت): «أُوعي» والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١٧)، والترمذي (٢٨٧٦).

وهو في ابن حبان (٢١٢٦).

وقوله: «أُوكيَ» : سبق شرحه في (٥١٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٠٠) و (٧١٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٥٢).

١٠٥ ـ ما يجِبُ على الإمام وما يجِبُ له

٨٦٩٨ ـ أخبرنا عِمرانُ بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثَني أبو الزِّناد، مما حدثَه عبدُ الرحمن الأعرجُ

مما ذكَرَ أنه سَمِع أبا هريرةَ يحدث عن رسول الله ﷺ قال: وقال: «إنما الإمامُ جُنَّةٌ، يُقاتَلُ من وَرائِه، ويُتَّقَى به، فإن أَمَرَ بتقوى الله وعدَلَ، كان له بذلك أجرٌ[١]، وإن يأمُرْ بغَيره[٢]فإن عليه مِنْهُ»[٣].

[التحفة: ١٣٧٤١].

١٠٦ ـ وزيرُ الإمام

٨٦٩٩ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا بَقِيَّةٌ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن ابن أبي حسين، عن القاسم بن محمد، قال:

سمعتُ عَمَّتي عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن وَلِيَ منكم عملاً، فأرادَ الله به خيراً، جعَلَ له وزيراً صالحاً، إنْ نَسِيَ ذَكَّرَه، وإن ذكَرَ أعانَهُ»[٤].

[التحفة: ١٧٥٤٤] .

١٠٧ ـ النصيحةُ للإمام

٨٧٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سألتُ سُهَيلَ بنَ أبي صالح، قلت: حديثاً حدَّثنا عَمرٌو، عن القعقاع، عن أبيك. قال: أنا سمِعتُه من الذي حدَّثه أَبي، حدَّثَنيه رجلٌ من أهل الشام، يُقال له: عطاءُ بن يزيدَ اللَّيثي

عن تميمٍ الداريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الدِّينَ النصيحةُ، إن الدِّينَ النصيحةُ» قالوا: لِمَن يا رسولَ الله؟ قال: «للهِ، ولكِتابِهِ، ولنبيِّه، ولأئِمَّةِ

---

(١) في الأصلين: «أجراً»، والمثبت من نسخة على حاشيتي الأصلين، وجاء في (هـ) و(ت): «فإن له بذلك أجراً».

(٢) في (هـ): «وإن أمر بغير ذلك» .

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٧١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٩).

الـمُسلمينَ وعامَّتِهم»(١).

[التحفة: ٢٠٥٣].

٨٧٠١ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ اللَّيث، قال: حدثنا اللَّيثُ(٢)، عن ابن عَجْلانَ، عن زيد بن أسلَمَ وعن القَعْقاع، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الدِّينَ النصيحةُ، إن الدِّينَ النصيحةُ، إن الدِّينَ النصيحةُ» قالوا: لـمَن يا رسولَ الله، قال: «للهِ، ولكِتابِه، ولرسولِه، ولأئمَّةِ الـمُسلمينَ وعامَّتِهم» (٣).

[التحفة: ١٢٨٦٣].

١٠٨ ـ بِطانةُ الإمام

٨٧٠٢ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي سعيد الـخُدْريِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «ما بَعَثَ الله من نبيٍّ، ولا استَخلَفَ من خليفةٍ، إلا كانت له بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالخير، وتَحُضُّه عليه، وبطانةٌ تأمُرُه بالشرِّ، وتَحُضُّه عليه، فالمعصُومُ مَن عصَمَ اللهُ» (٤).

[التحفة: ٤٤٢٣].

٨٧٠٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا معمَّرُ بنُ يَعْمَرَ، قال: حدثَني معاويةُ ـ يعني ابنَ سلاَّم ـ، قال: حدثَني الزُّهريُّ، قال: حدثَني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من والٍ إلاَّ وله بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالمعروف، وتَنهاهُ عن الـمُنكَر، وبطانةٌ لا تَأْلُوهُ خبالاً، فمَن وُقِيَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٢).

(٢) قوله: «حدثنا الليث» ليس في (هـ).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٤).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٧).

شَرَّها، فقد وُقِيَ، وهو مِن التي تغلِبُ عليه منهُما» (١).

[التحفة: ١٥٢٦٩].

٨٧٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن[٢] شعيب بن اللَّيث، عن الليث بن[٣] سعد، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، قال: حدثني صفوانُ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي أيوبَ، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «ما بعَثَ اللهُ من نبيٍّ، ولا كان بعده من خليفةٍ، إلا له بطانَتان: بطانةٌ تأمُرُه بالمعروف، وتَنهاهُ[٤] عن المُنكَر، وبطانةٌ لا تَألُوهُ خبالاً، فمَن وُقِيَ بطانةَ السُّوء، فقد وُقِي»[٥].

[التحفة: ٣٤٩٤].

٨٧٠٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي حُصين، عن الشَّعبي، عن عاصم العَدَوي

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنه سيكونُ أُمراءُ، فمَن صدَّقَهم بكَذِبهم، وأعانَهُم على ظُلْمِهم، فليس مني ولستُ منه، ولا يَرِدُ عليَّ حوضي، ومَن لم يُصدِّقْهم على كذبهم، ولم يُعِنْهم على ظُلْمِهم، فهو مني، وأنا منه، ويَرِدُ عليَّ حوضي»[٦].

[التحفة: ١١١١٠].

٨٧٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو خالد ـ وهو سليمانُ بن حيَّانَ ـ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن أبي الشَّعْثاء، قال:

قلتُ لعبدِ الله بن عمرَ: إنا ندخلُ على أُمرائِنا، فنقول قولاً، فإذا خرَجْنا من

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٦).

(٢) في الأصلين: «عن أبيه وشعيب...»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصل: «عن»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت)، وجاء في «التحفة»: «عن شعيب بن الليث، عن أبيه، [عن جده] عن عبيد الله بن أبي جعفر....». وانظر ما كتبه محققها تعليقاً على قوله: «عن جده».

(٤) في (ت): «بطانة تأمُرُ بالمعروف وتنهى....».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٧٧٨).

(٦) سلف مكرراً برقم (٧٧٨٢).

عندِهم قلنا غيرَه، قال: كُنَّا نَعُدُّ ذلك نِفاقاً على عهد رسولِ الله ﷺ[1].

[التحفة: ٧٠٩٠].

١٠٩ ـ تركُ الإمامِ الاستعانةَ بالمشرك[2]

٨٧٠٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن فُضَيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نِيَار، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّا لا نستَعينُ بِمُشرِكٍ»[3].

[التحفة: ١٦٣٥٨].

٨٧٠٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا مالكٌ، عن فُضَيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نِيَار، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لن نستَعِينَ[4] بِمُشرِكٍ»[5].

[التحفة: ١٦٣٥٨].

١١٠ ـ الإمامُ إذا أصاب مالَه قبل أن يُقسَمَ

٨٧٠٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا منصورٌ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين، أن امرأةً من المسلمين أسَرَها العدوُّ، وقد كانوا أصابُوا قبلَ[6] ذلك ناقةً لرسولِ الله ﷺ، فرأَتْ من القوم غَفْلةً، فرَكِبَتْ ناقةَ رسولِ الله ﷺ، وجعلَتْ عليها نَذْراً؛ إنِ الله أنجاها[7] أن تنحَرَها، فقدِمَتِ

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٧٨)، وابن ماجه (٣٩٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (٥٣٧٣).

(٢) في (هـ): «ترك الاستعانة بالمشركين».

(٣) سيأتي بتمامه برقم (٨٨٣٥)، وانظر مابعده.

(٤) في (ت): «أستعين».

(٥) سيأتي بتمامه برقم (٨٨٣٥).

(٦) في الأصل: «قبيل»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٧) في (هـ): «أنجاها عليها».

المدينةَ، فأرادَتْ أن تنحرَ ناقةَ رسولِ الله ﷺ ، فمُنِعَتْ من ذلك، فذُكِرَ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لبِئْسَ ما جَزَيتِها» ثم قال: «لا نَذْرَ لابنِ آدَمَ فيما لا يملِكُ، ولا في معصيةِ الله عزَّ وجلَّ»[1].

[التحفة: ١٠٨١١] .

١١١ ـ الغُلولُ

٨٧١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن ثورٍ، عن أبي الغَيث

عن أبي هريرةَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ يومَ خَيبرَ ـ وقال محمدٌ: عام حُنين[2] ـ، فلم نغنَمْ إلا الأموالَ والمتاعَ والثيابَ، فأهدَى رجلٌ من بني الضُّبَيب ـ يُقال له: رفاعةُ بن زيد ـ لرسولِ الله ﷺ غلاماً أسودَ يُقال له: مِدْعَمٌ، فتَوجَّه رسولُ الله ﷺ إلى وادي القُرى، حتى إذ كانوا بوادي القُرى بينَما مِدْعَمٌ يحُطُّ رحلَ رسولِ الله ﷺ، إذ جاءه سهمٌ، فأصابَه فقتَلَه، فقال الناسُ: هنيئاً له الجنةُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «كلاَّ والذي نفسي بيَده، إن الشَّملةَ التي أخذ يومَ خَيبرَ من المَغانم، لم تُصِبْها المَقاسِمُ، لتشتَعِلُ عليه ناراً» فلما سَمِع الناسُ ذلك جاء رجلٌ بشِراكٍ، أو شِراكَين[3] إلى رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ : «شِراكٌ أو شِراكان من نارٍ»[4].

[التحفة: ١٢٩١٦] .

٨٧١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ عبد الله بنَ بَزيع، قالا: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعدانَ بن أبي طلحةَ

عن ثَوْبانَ مولى رسولِ الله ﷺ ، [أن رسول الله ﷺ][5] قال: «مَن فارَقَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٣٥)، والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في (هـ) و(ت): «خيبر».

(٣) في (ت): «بشراكين».

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٧٥٠) وانظر شرحه هناك.

(٥) ما بين حاصرتين من (ت).

الروحُ الجسدَ وهو بريءٌ من ثلاثٍ، دخلَ الجنةَ: الكَنْزُ ـ في حديث محمد: الكِبْرُ ـ، والغُلولُ، والدَّينُ»[1].

[التحفة: ٢١١٤].

١١٢ ـ الجزية

٨٧١٢ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلام، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، عن سفيانَ، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أمَّرَ أميراً على سريَّةٍ أو جيش، أوصاهُ في خاصَّة نفسِه بتقوى الله وبالمؤمنينَ والمسلمينَ، وقال: «اغزُوْا باسم الله، وفي سبيل الله، اغزُوا و لا تغلُّوا، ولا تُمثِّلُوا، ولا تغدِرُوا، ولا تقتُلُوا وليداً، فإذا أنتَ لقيتَ عدوَّك[2] من المشركينَ، فادعُهُم إلى ثلاث[3]، فأيَّتُهنَّ ما أجابُوكَ إليها، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم: ادعُهُم إلى الإسلام، فإن أجابُوكَ، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، ثم ادعُهُم إلى أن يتحوَّلُوا [من دارهم][4] إلى دار المُهاجرينَ، وأخبِرْهُم أنهم إن فعَلُوا ذلكَ، فلهُم ما للمهاجرينَ، وعليهم ما على المهاجرينَ، وإن هُمْ أَبَوْا أن يتَحوَّلُوا إلى دار المُهاجرين، فأخبِرْهم أنهم يكونُونَ كأعرابِ المُسلمينَ يجري عليهم حُكْمُ الله كما يجري على المؤمنينَ، ولا يكونُ لهم في الفَيْءِ ولا في الغَنيمة شيءٌ، إلا أن يُجاهِدُوا مع المسلمين، فإن هُمْ أَبَوْا، فاسْأَلْهم إعطاءَ الجزية، فإن فعَلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أَبَوْا، فاستَعِنْ بالله وقاتِلْهم، فإن حاصَرْتَ أهلَ حِصنٍ، فسألُوكَ أن تجعَلَ لهم ذِمَّةَ الله وذمَّةَ نبيِّكَ، فلا تجعَلْ لهم

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤١٢)، والترمذي (١٥٧٢) و (١٥٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٦٩).

(٢) في (ت): «عدواً».

(٣) جاء هذا الحديث في (هـ) مختصراً، وجاء فيها بعد قوله: «ثلاث»: «وذكر الحديث بطوله».

(٤) ما بين حاصرتين من (ت).

ذمَّةَ الله، ولا ذمَّةَ نبيِّكَ ولكن اجعلْ لهم ذِمَّتَك، وذمَّةَ أبيك، وذمَّةَ أصحابك، فإنكم أن تغدِرُوا بذِمَمِكُم وذِمَمِ آبائِكِم، أهونُ عليكم من أن تغدِرُوا ذمَّةَ الله وذمَّةَ رسولِ الله، فإن أنتَ حاصرتَ أهلَ حِصنٍ، فسَألُوكَ أن تُنزِلَهم على حُكْمِ الله، فلا تُنزِلْهُم على حُكْمِ الله، ولكن أنزِلْهُم على حُكْمِكَ، فإنكَ لا تدري، أتُصيبُ حُكْمَ الله فيهم أم لا».

قال علقمةُ: فحدثْتُ بهذا الحديث مُقاتلَ بنَ حيَّانَ، فقال: حدثَني مسلمُ بنُ هَيْصَم العَبْدي، عن النعمان بن مُقَرِّن، عن النبيِّ ﷺ، بمثلِه[1].

[التحفة: ١٩٢٩].

١١٣ ـ أخذُ الجزية من المجوس

٨٧١٣ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ، أن المِسْوَر بنَ مَخْرَمةَ أخبره

أن عَمرو بنَ عوف ـ وهو حليفُ بني عامر بن لُؤي، وكان شَهد بدراً مع رسول الله ﷺ ـ [أخبره][2] أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح إلى البحرين يأتي بجزْيَتِها، وكان النبيُّ ﷺ هو صالحَ أهلَ البحرين، وأمَّرَ عليهم العلاءَ بنَ الحَضْرمي، فقَدِمَ أبو عُبيدةَ بمالٍ من البحرين، فسمِعَتِ الأنصارُ بقُدوم أبي عُبيدةَ، فوافَوْا صلاةَ الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ انصرَفَ، فتعرَّضُوا له، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ حينَ رآهُم، فقال: «أظُنُّكُم سمِعتُم أن أبا عُبيدةَ قدِمَ بشيء من البحرين»؟ قالوا: أجَلْ. قال: «أبشِرُوا وأمِّلُوا ما يسُرُّكم، فو الله ما من الفقرِ أخشى عليكم، ولكني أخشى عليكُم أن تُبسَطَ[3] الدُّنيا عليكُم كما بُسِطَتْ على مَن كان قبلَكُم،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٣٢).

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في النسخ، والسياق يقتضيه.

(٣) في (ت): «تنبسِطَ».

فتنافَسُوا فيها كما تنافَسُوا، وتُهلِكَكُم كما أهلكَتْهُم»(١).

[التحفة: ١٠٧٨٤] .

٨٧١٤ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير، أن المِسْوَر بن مَخْرَمَةَ أخبره

أن عَمرو بنَ عوف ـ وكان شَهِدَ بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أخبره أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح إلى البحرين يأتي بجزْيَتِها، وكان رسولُ الله ﷺ صالَحَ أهلَ البحرين، وأمَّرَ عليهم العلاءَ بن الحَضْرمي، فقَدِمَ أبو عُبيدةَ بمالٍ من البحرين(٢)، فسمِعَتِ الأنصارُ بقُدومِه، فوافَتْ صلاةَ الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الفجر، انصرَفَ، فتعرَّضُوا له، فتبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ حينَ رآهُم، فقال: «أظُنُّكُم قد سمِعتُم أن أبا عُبيدةَ قد جاء، وجاء بشيءٍ»؟ قالوا: أجَلْ يا رسولَ الله. قال: «فأبشِرُوا، وأمِّلُوا ما يسُرُّكُم، فوالله ما الفقرَ أخشى عليكُم، ولكني أخشى عليكُم أن تُبسَطَ(٣) الدُّنيا عليكُم كما بُسِطَتْ على مَن كان قبلَكُم، فتنافَسُوها كما تنافَسُوها وتُلهِيَكُم كما أَلْهَتْهُم»(٤).

[التحفة: ١٠٧٨٤].

٨٧١٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، سَمِع بَجَالَةَ:

لم يكن عمرُ أخَذَ الجِزيةَ من المجُوس، حتى شَهِدَ عبدُ الرحمن بنُ عوف

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٨) و (٤٠١٥) و (٦٤٢٥)، ومسلم (٢٩٦١)، وابن ماجه (٣٩٩٧)، والترمذي (٢٤٦٢).

وسيأتي بعده .

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٣٤).

(٢) في (هـ): «بمال البحرين».

(٣) في (هـ): «تنبسط».

(٤) سلف قبله.

أن رسولَ الله ﷺ أخذَها من مجُوسِ هَجَرَ[1].

[التحفة: ٩٧١٧] .

١١٤ ـ ممن تُؤخذُ الجزيةُ

٨٧١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن يحيى، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: مرِضَ أبو طالب، فجاء النبيُّ ﷺ يعُودُه، فكان عندَ رأسه مَقْعدُ رجلٍ، فقام أبو جهل، فجلَسَ فيه، فشكوا[2] النبيَّ ﷺ إلى أبي طالب، وقالوا: إنه يقَعُ في آلهَتِنا، فقال: يا ابنَ أخي، ما تريدُ إلى هذا؟ قال: «يا عَمِّ، إنما أُريدُهم على كلمةٍ تَدينُ لهم بها العربُ، ثم تُؤدِّي إليهم العَجَمُ الجزيةَ» فقال: وما هي؟ قال: «لا إلهَ إلا الله» فقالوا: أجعَلَ الآلهةَ إلهاً واحداً، إنَ هذا لشيءٌ عُجَابٌ، وانطلَقَ الملأُ منهم[3].

[التحفة: ٥٦٤٧] .

١١٥ ـ نصارى رَبيعةَ

٨٧١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عمر القُرَشي، قال: حدثَني سعيدُ بنُ عَمرو بن سعيد، أنه سَمِع أباه يزعُمُ، أنه سَمِع أباه[4] يومَ المَرْج يقول:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطَّاب يقول: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٦) و (٣١٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٧).

(٢) في (هـ): «ليشكو... وقال: إنه يقع....».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٣٢).
وسيأتي برقم (١١٣٧٢) و (١١٣٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٠٢٩)، وابن حبان (٦٦٨٦).

(٤) قوله: «أنه سمع أباه» ـ الثانية ـ ليست في (هـ)، وانظر كلام المزي في «التحفة».

«إن الله سيمنَعُ هذا الدِّينَ بنَصارى من رَبيعةَ على شاطئ الفُرات» ما تركْتُ عربيًّا إلا قتَلْتُه، أو يسلِمُ[1].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الله بنُ عمر القُرَشي هذا لا أعرِفُه.

[التحفة: ١٠٤٤٥].

٨٧١٨ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

أن هشامَ بنَ حَكيم بن حزام وجد رجُلاً وهو على حمصَ يُشمِّسُ ناساً من النَّبَط في أداء الجزية، فقال: ما هذا؟ إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الله يُعذِّبُ الذين يُعذِّبون الناسَ في الدنيا»[2].

[التحفة: ١١٧٣٠].

١١٦ ـ النزولُ عند إدراك القائلة

٨٧١٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثَني سِنانُ بنُ أبي سنان الدُّؤَلي وأبو سَلَمَةَ بنُ عبد الرحمن

أن جابرَ بنَ عبد الله أخبرهُما أنه غَزا مع رسول الله ﷺ غزوةً قِبَلَ نجدٍ، فلما قفَلَ النبيُّ ﷺ، قفَلَ معه، وأدركَتْهُم القائلةُ يوماً ـ يعني ـ في وادٍ كثيرِ العِضَاهِ، فنزل النبيُّ ﷺ وتفرَّقَ الناسُ في العِضَاهِ يستظِلُّون بالشجر، ونزلَ النبيُّ ﷺ تحتَ ظلِّ شجرة، فعلَّقَ بها سيفَه. قال جابرٌ: فنِمْنا نومةً، ثم إذا النبيُّ ﷺ يدعُونا، فأجَبْناه، فإذا عنده أعرابيٌّ جالسٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن هذا اخترَطَ سَيْفي وأنا نائمٌ، فاستيقَظْتُ وهو في يده صَلْتاً، فقال: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فقال: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فقال: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فشامَ السيفَ وجلَسَ» ولم

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٣٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٧) و (١١٨) و (١١٩)، وأبو داود (٣٠٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٣٤)، وابن حبان (٥٦١٢) و (٥٦١٣).

يعاقبه النبيُّ ﷺ وقد فعَلَ ذلك[1].

[التحفة: ٢٢٧] .

١١٧ ـ ما يقولُ إذا رجعَ من سفَرِه

٨٧٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافع

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قفَلَ من غَزوٍ، أو حَجٍّ، أو عُمرةٍ، يُكبِّرُ على كلِّ شَرَفٍ من الأرض ثلاثَ تكبيراتٍ، ثم يقول: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، آيبُونَ، تائِبُون، عابِدُون، ساجِدُونَ، لربِّنا حامِدُون، صدَقَ اللهُ وعدَه، ونصَرَ عبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه»[2].

[التحفة: ٨٣٣٢] .

٨٧٢١ ـ [عن محمود بن غَيْلانَ، عن أبي داودَ ويحيى بن آدَمَ، كلاهُما عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن أبي إسحاقَ السَّبيعي

عن البراء، قال: كان [رسولُ الله ﷺ] إذا قَدِمَ من سفَرٍ، قال: «آيبُونَ تائِبُون...»][3].

[التحفة: ١٨٥٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩١٠) و (٢٩١٣) و (٤١٣٥) و (٤١٣٩)، ومسلم ٤/١٧٨٦ (١٣).
وسيأتي برقم (٨٨٠١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٣٥)، وابن حبان (٤٥٣٧).
وقوله: «كثير العضاه» قال ابن الأثير في «النهاية» : العِضَاه شجرُ أمِّ غَيْلانَ، وكلُّ شجر عظيم له شوكٌ.
وقوله: «صَلْتاً»: أي: مجرَّداً، يقال: أصلَتَ السيف إذا جرَّده من غِمده.
وقوله: «فشام السيفَ»، جاء في «القاموس» : شام سيفَه يشيمُه: غمَدَه، واستَلَّه، ضِدٌّ.
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٢٢٩).
(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» ، وسيأتي برقم (١٠٣٠٧) وانظر تخريجه فيه.

١١٨ ـ الوقتُ الذي يُستحبُّ له أن يدخلَ

٨٧٢٢ ـ أخبرني يزيدُ بنُ محمد بن عبد الصمد الدِّمشقيُّ، قال: حدثنا أبو مُسْهِرٍ، قال: حدثَني يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثَني الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، قال: حدثَني عبدُ الرحمن ابنُ كعب بن مالك، قال:

سألتُ أزواجَ النبيِّ ﷺ وأصحابَه: هل كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي سُبْحَةَ الضُّحى؟ فلم يُثبِتُوا في ذلك شيئاً، غيرَ أنهم ذكَرُوا أنه كان إذا قَدِمَ من سفَرٍ، نزَلَ الـمُعرَّسَ، حتى يدخُلَ ضحًى، فيبدَأُ بالمسجد، فيركَعُ فيه رَكعتَين، ثم يجلِسُ حتى يأتِيَه مَن حولَه من الـمُسلمينَ فيُسلِّموا عليه، ثم يرتفِعُ إلى أزواجه(١).

[التحفة: ١٨٣٧٦] .

٨٧٢٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابن جُرَيج، قال: حدثَني ابنُ شهاب، أن عبدَ الرحمن بنَ عبد الله بن كعب بن مالك أخبره، عن أبيه عبدِ الله بن كعب وعن عَمِّه عُبيدِ الله بن كعب

عن كعب بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ كان لا يقدُمُ من سفَرٍ إلا نهاراً ضحًى، فإذا قَدِمَ، بدأ بالمسجد، فصلَّى فيه رَكعتَين، ثم جلَسَ فيه(٢).

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٤ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني(٣) يونسُ، قال ابنُ شهاب: وأخبرني عبدُ الرحمن بنُ كعب بن مالك، أن عبدَ الله بن كعب، قال:

سمعتُ كعبَ بنَ مالكٍ يحدِّثُ حديثَه حينَ تخلَّفَ، قال: صبَّحَ رسولُ الله ﷺ

---

(١) تفردَ به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقولـه: «الـمُعرَّس»، قال ابن الأثير في «النهاية» : التعريسُ: نزول المسافر آخرَ الليل نزلةً للنوم والاستراحة، والمعرَّسُ: موضعُ التعريس.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما بعده.

والحديث مطوَّل بقصة توبة كعب بن مالك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) في (هـ): «عن».

قادماً، وكان إذا قَدِمَ من سفَرٍ، أتى المسجدَ، فركَعَ فيه رَكعتَين، ثم جلَسَ للناس... مختصر»[1].

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا لَيثٌ، قال: حدثَني عُقَيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب، أن عبدَ الله بنَ كعبِ بن مالك، قال:

سمعتُ كعبَ بنَ مالك يحدِّث حديثَه حينَ تخلَّفَ عن رسولِ الله ﷺ، قال: فلمَّا قَدِمَ المدينةَ، دخَلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، فصلَّى... مختصر»[2].

[التحفة: ١١١٣٢].

٨٧٢٦ ـ [عن عَمرو بنِ يزيدَ، عن بَهْزِ بن أسد، عن شعبةَ، عن مُحارب بن دِثَار السَّدُوسي، عن جابر][3].

[التحفة: ٢٥٧٨].

١١٩ ـ ما يفعلُ الإمامُ إذا أراد الغزوَ[4]

٨٧٢٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ مَعْدانَ بن عيسى بن مَعْدانَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا مَعقِلٌ ـ وهو ابنُ عُبيد الله ـ، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب بن مالك، عن عمِّه عبيد الله بن كعب، قال:

سمعتُ أبي كعباً يُحدِّث قال: كان رسولُ الله ﷺ قلَّما يريدُ وجهاً إلاَّ ورَّى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقيه.

وقد جاء بعد هذا الحديث في الأصل: «آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين»، ومعناه في باقي النسخ.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة» ، وقد نص المزي على أن هذا الطريق مختصر بقصة الصلاة في المسجد، ونصه كما في «مسند» أحمد (١٤٩١٥): عن عفان، عن شعبة، عن محارب بن دثار قال: سمعت جابراً يقول: إنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر، فلما أتى المدينة، أمره أن يأتي المسجد فيصلي ركعتين.

وانظر تخريجه برقم (٦١٣٨).

(٤) جاء قبل هذا الباب في النسخ ما نصه: «بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً، عونك يا رب على ما بقي».

بغيره، حتى كانت غزوةُ تبوكَ فقام رسولُ الله ﷺ فجلَى للناس فيها أمـرَه، وأراد أن يتأهَّب الناسُ أُهبةَ غزوهم[1].

[التحفة: ١١١٥٩] .

٨٧٢٨ ـ أخبرني محمدُ بنُ جبَلةَ ومحمدُ بنُ يحيى بن محمد الحرَّانيُّ، قالا: حدثنا محمدُ ابنُ موسى بن أعيَنَ، قال: حدثنا أبي، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزهري، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، قال:

سمعتُ أبي كعبَ بنَ مالك يقول، وهوأحد الثلاثـة الذيـن تِيـبَ عليهـم، يُحدِّث قال: قلَّما كان رسـولُ الله ﷺ يغـزو غـزوةً إلا ورَّى بخبرهـا ـ وقـال محمد بغيرها ـ حتى كانت غـزوةُ تبـوك، فقـام رسـولُ الله ﷺ فجلَـى للنـاس فيهـا أمرَه، وأراد أن يتأهَّب الناسُ أُهبة غزوهم[2].

[التحفة: ١١١٤١].

١٢٠ ـ استخلافُ الإمام

٨٧٢٩ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ هلال البصريُّ، قال: حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابـنَ سليمـانَ ـ، قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، عن قتادةَ، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن سعد بن أبي وَقَّاص، قال: لما غَزا رسولُ ﷺ غَـزوةَ تَـبُوكَ، خلَّـفَ عليًّـا بالمدينة، فقالوا فيه: مَلَّـهُ وكَـرِهَ صُحبَتَـه، فتبِـعَ علـيٌّ رسـولَ الله ﷺ ، حتـى لحِقَـه بالطريق، فقال: يا رسولَ الله، خَلَّفتَني بالمدينة مع الـذَّراري والنسـاء، حتـى قـالوا: مَلَّهُ وكَرِهَ صُحبَتَه، فقال له النبـيُّ ﷺ : «يـا علـيُّ، إنمـا خلَّفْـتُكَ علـى أهلـي، أمـا ترضَى أن تكونَ مني بمنزلةِ هارونَ من موسى؟ غيرَ أنه لا نبيَّ بعدي»[3].

[التحفة: ٣٨٥٨] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٨٢).

١٢١ ـ استخلافُ صاحب الجيش

٨٧٣٠ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن الكوفي[(١)]، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن بُريدٍ[(٢)] ـ[وهو ابن عبد الله] ـ[(٣)] عن أبي بُرْدَةَ

عن أبيه، قال: لما جاء النبيُّ ﷺ من حُنينٍ، بعَثَ أبا عامر على جيشٍ إلى أوطاسٍ ، فلَقِيَ ابنَ الصِّمَّةَ، فقُتِلَ، وهزَمَ اللهُ أصحابَه، قال أبو موسى: فرُمِيَ أبو عامر في رُكْبَته، رَماه رجلٌ من بني جُشَمٍ بسَهمٍ، فأثبَته في رُكبَته، فانتَهيتُ إليه، فقلت: يا عَمِّ، مَن رَماكَ؟ فأشار أبو عامر إلى أبي موسى، فقال: إن ذاك قاتِلي، تَراهُ ذلك الذي رَماني، قال أبو موسى: فقصَدْتُ إليه، فاعتمَدْتُه، فلحِقْتُه، فلما رآني، وَلَّى عني ذاهباً، فاتَّبعتُه، وجعلتُ أقول له: ألا تستَحِي، ألستَ عربيًّا، ألا تثبُتُ؟! فكَرَّ، فالتَقيتُ أنا وهو، فاختَلَفْنا ضربَتَين، فضرَبْتُه بالسيف، فقتَلْتُه، ثم رجَعتُ إلى أبي عامر، فقلتُ: قد قتَلَ اللهُ صاحبَكَ، قال: فانزِعْ هذا السهَم، فنزَعْتُه، فَنزا منه الماءُ، فقال: يا ابنَ أخي، انطلِقْ إلى رسول الله ﷺ ، فأقرِئه مني السلامَ، وقُلْ له: إنه يقول لكَ: استغفِرْ لي، قال: واستَخلَفَني أبو عامر على الناس، فمكَثَ يسيراً، ثم إنه ماتَ، فلما رجَعْتُ إلى رسول الله ﷺ، دخلتُ عليه وهو في بيتٍ على سريرٍ مُرْمَلٍ، وعليه فراشٌ، وقد أثَّر رُمالُ السرير بظَهر رسولِ الله ﷺ وجَنْبَيه، فأخبرتُه بخبرِنا وخبرِ أبي عامر، فقلتُ: قال لي: قُل له: استغفِرْ لي، فدَعا رسولُ الله ﷺ بماءٍ، فتوضَّأ، ثم رفَعَ يدَيه، فقال: «اللهُمَّ اغفِرْ لعُبيدٍ أبي عامرٍ» حتى رأيتُ بياضَ إبْطَيه، ثم قال: «اللهُمَّ اجعَلْه يومَ القيامة فوقَ كثير من خلقِكَ ـ أو من الناس ـ» فقلتُ: ولي يا رسولَ الله فاستغفِرْ، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُمَّ اغفِرْ لعبدِ الله بن قيسٍ ذَنْبَه، وأدخِلْه يومَ القيامة مُدْخَلاً كريماً» قال

---

(١) في الأصلين: «أخبرنا موسى، قال: حدثنا عبد الرحمن الكوفي»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) في الأصلين: «يزيد»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) ما بين حاصرتين من (ت).

أبو بُردة: إحداهُما لأبي عامر، والأُخرى لأبي موسى[1].

[التحفة: ٩٠٤٦] .

١٢٢ ـ وَصاةُ[2] الإمام بالناس

٨٧٣١ ـ أخبرني أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثَني أبي، قال: حدثَني إبراهيمُ ابنُ طَهمانَ، عن شعبةَ بن الحجاج، عن علقمةَ بن مَرثَد الحَضْرمي، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا بعَثَ أميراً على سريَّةٍ أو جيش، أوصاهُ في خاصَّة نفسِه بتَقوى الله، وبمن[3]معه من المسلمينَ خيراً، ثم قال: «اغزُوْا باسمِ الله وفي سبيل الله، قاتلُوا مَن كفرَ بالله، اغزُوْا ولا تغدِرُوا، ولا تغلُّوا، ولا تمثِّلُوا، ولا تقتلُوا وليداً، فإذا أنتَ لقيتَ عدوَّكَ من المشركين، فادعُهُم إلى إحدى ثلاث خلال، فأيَّتُهنَّ ما أجابُوكَ عليها، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم: ادعُهُم إلى الدخول في الإسلام، فإن فعَلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، ثم ادعُهُم إلى التحوُّلِ من دارهِم إلى دار المُهاجرين، فإن فَعَلُوا، فأخبِرْهُم أن لهم ما للمُهاجرينَ، وعليهم ما على المُهاجرين، فإن هُمْ دخلُوا في الإسلام، واختارُوا دارَهُم، فأخبِرْهُم أنهم يكونُونَ كأعرابِ المسلمينَ، يجري عليهم حُكْمُ الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكونُ لهم في الفَيءِ والغَنيمة شيءٌ، إلا أن يُجاهِدُوا مع المسلمين، فإن أبَوْا، فادعُهُم إلى إعطاء الجزية، فإن فعلُوا، فاقبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أبَوْا فاستَعِنْ با لله عليهم، ثم قاتِلْهُم، وإن أنتَ حاصَرْتَ أهلَ حِصنٍ، فأرادُوا أن تُنزِلَهُم على حُكْم الله، فلا تُنزِلْهُم على حُكْم الله، ولكن أنزِلْهُم على

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٤) و (٤٣٢٣) و (٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨).
وسيتكرر برقم (١١٠٣٦) مختصراً.
وهو عند ابن حبان (٧١٩١) و (٧١٩٨).
وقوله: «مُرْمَل» : انظر شرحه في «رُمال» في (٦٢٧٦).

(٢) في (هـ): «وصية».

(٣) في (هـ) و(ت): «ومن».

حُكْمِكَ، فإنك لا تدري، أتُصيبُ فيهم حُكْمَ الله، وإن أنتَ حاصرتَ أهلَ حِصنٍ، فأرادُوا أن تجعَلَ لهم ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ رسوله، فلا تجعَلْ لهم ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ رسوله، ولكن اجعَلْ لهم ذِمَّتَكَ وذِمَّةَ أبيكَ وذِمَمَ أصحابِكَ، فإنكم أن تُخفِرُوا ذِمَمَكُم وذِمَمَ آبائِكُم وذِمَمَ أصحابِكُم، أهونُ عليكم من أن تُخفِرُوا ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ رسوله»[1].

[التحفة: ١٩٢٩].

١٢٣ ـ السَّفَرُ

٨٧٣٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «السَّفَرُ قطعةٌ من العذاب، يمنَعُ أحدَكُم نَوْمَه وطعامَه وشرابَه، فإذا قضى أحدُكُم نَهْمَتَه من وجهه، فليتعَجَّلْ إلى أهلِهِ»[2].

[التحفة: ١٢٥٧٢].

٨٧٣٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ.

وأخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن مالك، قال: حدثَني سُميٌّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «السَّفَرُ قطعةٌ من العذاب، يمنَعُ أحدَكُم شهوتَه وطعامَه ـ قال ابنُ المثنى: وشرابَه ـ فإذا قضى أحدُكُم نَهْمَتَه، فليرجِعْ إلى أهلِهِ» قال ابنُ المثنى: «فليُعَجِّلْ إلى أهلِه»[3].

[التحفة: ١٢٥٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٣٢). وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٤) و (٣٠٠١) و (٥٤٢٩)، ومسلم (١٩٢٧)، وابن ماجه (٢٨٨٢). وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٥)، وابن حبان (٢٧٠٨).

وقوله: «نَهْمَته» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : النَّهْمة: بلوغ الهمَّة في الشيء.

(٣) سلف قبله.

١٢٤ ـ اليومُ الذي يُستحب فيه السَّفَرُ

٨٧٣٤ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب

عن جَدِّه، أن النبيَّ ﷺ خرجَ في غزوة تَبوكَ يومَ الخميس، وكان يُحِبُّ أن يخرُجَ يومَ الخميس(١).

[التحفة:١١١٤٣].

٨٧٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا مَعقِلٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك، عن عَمِّه عُبيد الله بن كعب، قال:

سمعتُ أَبي كعبَ بنَ مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ قَلَّما يريدُ وجهاً إلا ورَّى بغَيرِه، حتى كانت غَزوةُ تَبوكَ، فقام رسولُ الله ﷺ ، فجلَى للناس فيها أمرَه، وأرادَ أن يتأَهَّبَ الناسُ أُهبَةَ غزوِهِم، فأصبح رسولُ الله ﷺ غازياً يومَ الخميس... مختصرٌ(٢).

[التحفة: ١١١٥٩].

٨٧٣٦ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثَني عبدُ الرحمن بن كعب

عن أبيه، قال: قلَّما كان رسولُ الله ﷺ يخرُجُ في سفَرٍ؛ جهادٍ وغيرِه، إلا يومَ الخميس(٣).

[التحفة: ١١١٤٧].

١٢٥ ـ بابُ أيِّ وقت يُستحبُّ فيه السفَرُ

٨٧٣٧ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثَني أوسُ بنُ عبد الله بن بُرَيدةَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، وانظر سابقيه.

حدثني الحُسينُ بنُ واقد، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِهِم»[1].

١٢٦ ـ السَّفَر بالقرآن إلى أرض العدوِّ

٨٧٣٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يَنهى أن يُسافَر بالقرآن إلى أرض العدوِّ؛ يخافُ أن ينالَه العدو[2].

[التحفة: ٨٢٨٦] .

١٢٧ ـ حملُ الزَّاد للسفر

٨٧٣٩ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، في قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ قال: كان ناسٌ يحُجُّون بغَير زادٍ، فنزلَتْ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ [البقرة:١٩٧][3].

[التحفة: ٦١٦٦] .

٨٧٤٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، قال: حدثنا عَبدةُ، عن هشام بن عُروةَ، عن وَهْب ابن كَيْسانَ

عن جابر بن عبد الله، قال: بعَثَنا النبيُّ ﷺ ونحنُ ثلاثُ مئةٍ نحمِلُ زادَنا على رِقابنا، ففَنِيَ زادُنا، حتى كان يكونُ للرجل منَّا كلَّ يوم تمرةٌ، فأتَيْنا البحرَ، فإذا بِحُوتٍ قد قذَفَه البحرُ، فأكَلْنا منه ثمانيةَ عشَرَ يوماً[4].

[التحفة: ٣١٢٥] .

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة» .

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٠٠٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢٣)، وأبو داود (١٧٣٠).
وسيتكرر برقم (١٠٩٦٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٨٤٤)، وانظر ما بعده أتم منه.

١٢٨ - جمعُ زاد الناس إذا فنِيَ زادُهم(١) وقسمُ ذلك كلّه بينَ جميعِهم

٨٧٤١ - الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه -، عن ابن القاسم، قال: حدثنا مالكٌ، عن وَهْب بن كَيْسانَ

عن جابر بن عبد الله، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ بعثاً قِبَلَ الساحل، فأمَّرَ عليهم أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح، وهم ثلاثُ مئةٍ، وأنا فيهم، فخرَجْنا حتى إذا كنا ببعض الطريق، فَنِيَ الزادُ، فأمَرَ أبوعُبيدةَ بنُ الجرَّاح بأزوادِ ذلك الجيش، فجمَعَ ذلك كله، فكان مزوَدَي تمر، كان يقُوتُناهُ كلَّ يوم قليلاً قليلاً حتى فَنِيَ، فلم يكن يُصيبنا إلا تمرة تمرة، فقلتُ: وما تغني تمرةٌ؟ قال: لقد وجَدْنا فَقْدَها حينَ فنِيَتْ، ثم انتَهَيْنا إلى البحر، فإذا حوتٌ مثلُ الضَّرْب، فأكَلَ منه ذلك الجيشُ ثمانِ عشْرَةَ ليلةً، ثم أمَرَ أبو عُبيدةَ بضِلعَين من أضلاعه، فنُصِبا ثم أمَرَ براحِلَة، فرُحِلَتْ، ثم مرَّتْ تحتَهُما، ولم تُصِبْهما(٢).

[التحفة: ٣١٢٥].

٨٧٤٢ - أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرني عبدُ الله، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثَني المُطَّلِبُ بنُ حَنْطَب المَخْزُوميُّ، قال: حدثَني عبدُ الرحمن بنُ أبي عَمرةَ الأنصاري، قال:

حدثَني أَبي، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزاة، فأصابَ الناسَ مَخمَصةٌ، فاستأذَنَ الناسُ رسولَ الله ﷺ في نحر بعض ظَهْرهم(٣)، وقالوا(٤): يبلِّغُنا الله به، فلما رأى عمرُ بنُ الخطّاب أن رسولَ الله ﷺ قد هَمَّ أن يأذَنَ لهم في نحرِ بعض ظَهْرِهم(٣)، قال: يا رسولَ الله، كيف بنا إذا نحنُ لَقِينا القومَ غداً جياعاً رجالاً، ولكن إن رأيتَ - يا رسولَ الله - أن تدعُوَ الناسَ ببَقايا أزوادِهم، فتجمَعَها، ثم تدعُوَ فيها بالبركة، فإن الله سيُبلِّغُنا بدعوَتِكَ - أوقال: سيُبارِكُ لنا في دَعوَتِكَ -، فدَعا رسولُ الله ﷺ ببَقايا أزوادِهم، فجعل الناسُ يجيئُون - يعني - بالحَثْيةِ من الطعام

(١) قوله: «زادهم» لم ترد في الأصلين، وأثبتناها من (هـ) و(ت).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٨٤٤).

(٣) في الأصلين و(هـ): «ظهره»، وضبب فوق الموضع الأول في (هـ)، والمثبت من (ت).

(٤) في الأصلين و(ت): «قال» والمثبت من (هـ).

وفوقَ ذلك، فكان أعلاهُ مَن جاء بصاعٍ من تمر، فجمَعَها رسولُ الله ﷺ، ثم قام فدَعا ما شاء الله أن يدعُوَ، ثم دعا الجيشَ بأوعِيَتهم، وأمَرَهُم أن يحتثُوا، فما بقي في الجيش وعاءٌ إلا مَلَؤُوه، وبقِيَ مثلُه، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بدَتْ نواجذُه، فقال: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهدُ أني رسولُ الله، لا يلقَى الله عبدٌ يؤمِنُ بهما، إلا حُجِبَتْ عنه النارُ يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ١٢٠٧٣].

٨٧٤٣ - أخبرنا أبو بكر بنُ أبي النَّضْر البغداديُّ، قال: حدثني أبو النَّضْر هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا عُبيدُ الله الأشجعي، عن مالك بن مِغْوَل، عن طلحةَ بن مُصَرِّف، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير، قال: فنَفِدَتْ أزوادُ القوم، قال: وهَمُّوا[2] بنحرِ بعضِ حمائِلِهم، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، لو جمَعْتَ ما بقِيَ من أزواد القوم، فدَعَوتَ الله عليها، فَفعَلَ[3]، فجاء ذو البُرِّ ببُرِّه، وذو التمر بتَمرِه - قال: وقال مجاهدٌ: وذو النَّوى بنَواه، قال: فقلتُ: وما كانوا يصنَعون بالنَّوى؟! قال: يمصُّونَه ويشربُون عليه الماءَ - قال: فدَعا عليها حتى ملأ القومُ أزوِدَتَهم، فقال عندَ ذلك: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأني رسولُ الله، لايلقَى [اللهَ][4] بهما عبدٌ غيرُ شاكٍّ فيهما، إلا دخل الجنَّةَ»[5].

[التحفة: ١٢٨٠٦] .

---

(١) سيتكرر برقم (١٠٩١٢)
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٤٩).

(٢) في الأصلين و(هـ): «هم» ، وضبب فوقها في (هـ) وفي (ت) «فهم» والمثبت من نسخة في هامش الأصلين.

(٣) في الأصل: «فقعد»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٤) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٥) أخرجه مسلم (٢٧) (٤٤) و (٤٥).
وسيأتي برقم (٨٧٤٥) و (٨٧٤٦)، وانظر ما بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (٩٤٦٦).

٨٧٤٤ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن مالك ـ وهو ابنُ مِغْوَل ـ، عن طلحةَ

عن أبي صالح، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ في مسيرٍ له، إذْ نفِدَتْ أزوِدَةُ[1] القومِ...وساقَ الحديثَ مرسلاً[2].

[التحفة: ١٢٨٠٦].

٨٧٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا مصعبُ بنُ عبد الله[3]، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن سُهَيل، عن سليمانَ الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ نزَلَ في غزوةٍ غَزاها، فأصابَ أصحابَه جوعٌ، وفنِيَتْ أزوادُهُم، فجاؤُوا إلى رسول الله ﷺ يشكُون إليه ما أصابَهُم، ويستأذِنونَه في أن ينحَرُوا بعضَ رَواحِلِهم، فأذِنَ لهم، فخرَجُوا، فمَرُّوا بعمرَ بن الخطَّاب، فقال: من أين جئْتُم؟ فأخبَرُوه أنهم استأذَنُوا رسولَ الله ﷺ في أن ينحَرُوا بعضَ إبلِهم، قال: فأذِنَ لكم؟ قالوا: نعم. قال: فإني أسألُكُم وأقسِمُ عليكم إلا رجَعْتُم معي إلى رسول الله ﷺ ، فرجَعُوا معه، فذهَبَ عمرُ إلى رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسولَ الله، أتأذَنُ لهم أن ينحَرُوا رَواحِلَهُم، فماذا يركَبُون؟! قال رسولُ الله ﷺ : «فماذا تصنَعُ، ليس معي ما أُعطِيهم» ؟ قال: بل ـ يا رسولَ الله ـ تأمُرُ مَن معه فضلٌ من زادٍ أن يأتيَ إليكَ، فتجمَعُه على شيء وتدعُو فيه، ثم تقسِمُه بينَهم، ففعَلَ، فدَعاهُم بفضلِ أزوادِهِم، فمنهم الآتي بالقليل والكثير، فجعلَه رسولُ الله ﷺ في شيء، ثم دَعا فيه ماشاء الله أن يدعُوَ، ثم قسمَه بينَهم، فما بقِيَ من القوم أحدٌ إلا ملأَ ما معه من وِعاءٍ، وفضَلَ فضلٌ، فقال عند ذلك: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً

---

(١) في (هـ) و (ت): «أزواد» .

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) في (هـ): «مصعب بن المقدام»، وقد جزم المزي بخطئه، فتعقبه الحافظ في«النكت» بقوله: « لم يذكر مستنداً لذلك مع قيام الاحتمال».

رسولُ الله، مَن جاء بها اللهَ يومَ القيامة غيرَ شاكٍّ، أدخَلَه الجنةَ»[1].

[التحفة: ١٢٣٩٠].

٨٧٤٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا قتادةُ بنُ الفُضَيل[2]، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ في عُمرة أو غَزوة، فنزَلْنا منزلاً، فجاء رجلٌ من الناس، فقال: يا رسولَ الله، لو ذبَحْنا بعضَ ظَهْرِنا، فرآنا المشركون حسَنةً حالُنا، فقال: «ما شِئْتُم» فجاء عمرُ، فقال للنبيِّ ﷺ : اجمَعْ زادَهُم، فادعُ الله، فجاء القومُ بأزوادِهِم من دقيق وتمر وشعير، فدَعا عليه، وقال: «عليَّ بأوعِيَتِكُم» فجاؤوا بها، فاحتَمَلوا ماشاؤوا[3]وفضَلَ منهم فضلٌ كثيرٌ، فقال رسولُ الله ﷺ : «أنا عبدُ الله، وأنا رسولُ الله، مَن جاء بهما لم يُحجَبْ من الجنّة»[4].

[التحفة: ١٢٤٥٥].

١٢٩ ـ الترغيبُ في المواساة

٨٧٤٧ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا بُرَيد ابنُ عبد الله بن أبي بُردةَ، عن جَدّه أبي بُردةَ

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الأشعريِّينَ إذا أرمَلوا في الغزو، وقَلَّ طعامُ عِيالِهم بالمدينة، جمَعُوا ما كان عندَهم في ثوبٍ واحدٍ، ثم اقتسَمُوه بينَهم في إناء واحدٍ بالسَّويَّة، فهُمْ مني وأنا منهُم»[5].

[التحفة: ٩٠٤٧] .

---

(١) سلف في سابق ما قبله.

(٢) في الأصلين و(هـ) و«التحفة»: «قتادة بن الفضل»، والمثبت من (ت).

(٣) في (ت): «ماشاء الله».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٧٤٣).

(٥) أخرجه البخاري (٢٤٨٦)، ومسلم (٢٥٠٠).

١٣٠ ـ التسميةُ عند رُكوب الدابَّة والتحميدُ والدُّعاءُ إذا استوى على ظهرها

٨٧٤٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن علي ابن رَبيعةَ، قال:

شهدتُ عليًّا أُتِيَ بدابةٍ ليركَبَها، فلما وضَعَ رجلَه في الرِّكاب، قال: بسمِ الله، فلما استوَى على ظَهْرِها، قال: الحمدُ لله، ثم قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣و١٤]، ثم قال: الحمدُ لله، ثلاثاً، الله أكبَرُ، ثلاثاً، رَبِّ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي، [إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، وقال مرَّةً أُخرى: سُبحانَكَ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي][(١)]، فإنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، ثم ضحِكَ، قلتُ: من أيِّ شيءٍ ضحِكْتَ يا أميرَ المؤمنين؟ قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ صنَعَ كما صنعتُ، ثم ضحِكَ، قلتُ: من أي شيءٍ ضحِكْتَ يا رسولَ الله؟ قال: «إن ربَّكَ ليَعجَبُ من عبدِه، إذا قال: اغفِرْ لي ذُنوبي، يعلَمُ أنه لا يغفِرُ الذُّنْبَ[(٢)] غيرُه[(٣)]»[(٤)].

[التحفة: ١٠٢٤٨].

١٣١ ـ التكبيرُ والتحميدُ عند الاستواء على الدابة

٨٧٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي إسحاقَ، عن علي بن رَبيعةَ الأسدي، قال:

رأيتُ عليًّا أُتِيَ بدابَّةٍ، فلما وضَعَ رجلَه في الرِّكاب، قال: بسمِ الله ، فلما

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) في الأصلين: «الذنوب»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ): «غيري».

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٦٣).

وهو في «المسند» أحمد (٧٥٣) و (٩٣٠) و (١٠٥٦)، وابن حبان (٢٦٩٧).

استوى عليها، قال: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقۡرِنِينَ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣و١٤] ثم كبَّرَ ثلاثاً، وحمِدَ الله ثلاثاً، ثم قال: لا إلهَ إلا أنتَ، سُبحانَكَ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي ذَنْبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قال يوماً مثلَ ما قلتُ، ثم استُضحِكَ، فقلتُ: مما استُضحِكْتَ يا رسولَ الله؟ قال: «يعجَبُ ربُّنا من قَول عبدِه: سُبحانَكَ إني قد ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي ذُنُوبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، قال: عَلِمَ عبدي أن له رَبًّا يغفِرُ الذُّنوبَ»[١].

[التحفة: ١٠٢٤٨].

١٣٢ ـ كيف الدُّعاءُ عندَ[٢] السَّفَر

٨٧٥٠ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، عن حمَّاد، قال: حدثنا عاصمٌ

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا سافَرَ، قال: «اللهُمَّ أنتَ الصاحبُ في السَّفَر، والخليفةُ في الأهل، اللهُمَّ اصحَبْنا في سفَرِنا واخلُفْنا في أهلِنا، اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ من وَعْثاء السفَر، وكآبةِ المُنقَلَب، ومن الحَوْرِ بعدَ الكَوْن[٣]، ودَعوةِ المظلوم، وسوءِ المَنظَر في الأهلِ والمالِ»[٤].

[التحفة: ٥٣٢٠].

١٣٣ ـ الوقتُ الذي يدعو فيه

٨٧٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عمرَ بن عليِّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن عبد الله بن بِشر الخَثْعَمي، عن أبي زُرعةَ

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصلين و(ت): «في»، والمثبت من (هـ).

(٣) في (هـ): «الكَوْر»، وكلاهما صحيح. انظر تعليقنا على الحديث (٧٨٨٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٨٨٢). وانظر شرح غريبه هناك.

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سافَرَ، فركِبَ راحِلَتَه، قال بإصبَعه ـ ومدَّ شعبةُ بأصبَعه قال ـ: «اللهُمَّ أنتَ الصاحبُ في السَّفَر، والخليفةُ في الأهل، اللهُمَّ زوِّ[1] لنا الأرضَ، وهوِّنْ علينا السَّفَر، اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ من وَعْثاء السَّفَر، وكآبةِ المُنقَلَب»[2].

[التحفة: ١٤٨٩٢].

١٣٤ ـ البكاءُ عند التشييع

٨٧٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن مُعتمِر، عن أبيه، أنه حدَّثه رجلٌ، عن أبي السوَّار يحدِّثه

عن جُنْدُب بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه بعَثَ رَهْطاً، فبعَثَ عليهم أبا عُبيدةَ، فلما أخَذَ لينطَلِقَ، لكنَّه بكى صبابةً إلى رسول الله ﷺ، فبعَثَ رجلاً مكانَه، يُقال له عبدُ الله بنُ جحش، وكتَبَ كتاباً وأمَرَه أن يتوجَّه وجهاً، وأمَرَه أن لا يقرأَ الكتابَ حتى يبلُغَ كذا وكذا: «ولا تُكرِهَنَّ أحداً من أصحابكَ على السير معكَ» فلما قرأ الكتابَ استرجَعَ، ثم قال: سمعاً وطاعةً للهِ ورسوله، فخبَّرَهُم الخبرَ، وقرأ عليهم الكتابَ، فرجَعَ رجُلان، ومضى بَقيَّتُهم، فلقَوْا ابنَ الحَضْرمي، فقتَلُوه، فلم يدرُوا ذلكَ اليومُ من رجبٍ أم من جُمادى الآخرة، فقال المُشركون للمسلمينَ: فعَلْتُم وفعلتُم كذا وكذا في الشهر الحرام، فأتَوُا النبيَّ ﷺ فحدَّثُوه الحديثَ، فأنزَلَ الله تبارَكَ وتعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧] الشِّرْكُ[3][4].

[التحفة: ٣٢٥٣].

---

(١) في الأصلين: «زوي»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٨٨٥).

(٣) في (هـ): «والشرك».

(٤) أخرجه أبو يعلى (١٥٣٤).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٨٠) و (٤٨٨١).

١٣٥ ـ الوَداعُ

٨٧٥٣ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: حدثني عَمرو بنُ الحارث، وذكَرَ آخرَ، عن بُكير بن عبد الله، عن سليمانَ بن يَسار

عن أبي هريرةَ، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ سريَّةً وأنا فيهم، فقال: إن لقِيتُم فلاناً وفلاناً، فحَرِّقوهُما بالنار، فلما وَدَّعَنا النبيُّ ﷺ ، قال: «إني كنتُ أَمَرتُكُم أن تُحرِّقُوهُما بالنار، وإنه لا ينبغي أن يُعذِّبَ بعذاب الله غيرُه[1]، فإن لقِيتُموهُما، فاقتُلوهُما»[2].

[التحفة: ١٣٤٨١].

١٣٦ ـ ما يقولُ إذا وَدَّعَ

٨٧٥٤ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمان، عن الوليد، عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ، أنه سَمِع القاسمَ بنَ محمدٍ، قال:

كنتُ عندَ ابن عمرَ، إذ جاءه رجلٌ يُودِّعُه، فقال له ابنُ عمرَ: انتظِرْ، أُودِّعْكَ كما كان رسولُ الله ﷺ يُودِّعُنا: «أستَودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانَتَكَ، وخواتِمَ عملِكَ»[3].

[التحفة: ٧٣٧٦].

٨٧٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبيد بن محمد، عن سعيد بن خُثَيم، قال: حدثنا حنظلةُ، عن سالم بن عبد الله بن عمرَ، قال:

---

(١) قوله: «غيره» لم يرد في (ط) و (هـ) و (ت).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٥٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٠)، وابن ماجه (٢٨٢٦)، والترمذي (٣٤٤٢) و (٣٤٤٣).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٦٧) و (١٠٢٦٩مكرر ٢) و (١٠٢٦٩مكرر ٣) و (١٠٢٦٩مكرر٤) و(١٠٢٧٠) و (١٠٢٧١) و (١٠٢٧٢) و (١٠٢٧٧) و (١٠٢٧٨) و (١٠٢٧٩) و (١٠٢٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٢٤)، وابن حبان (٢٦٩٣).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

كان أبي إذا رأى رجلاً وهو يريدُ السفَرَ، قال: ادنُـهْ حتـى أودِّعَـكَ بما كـان رسـولُ الله ﷺ يُودِّعُنـا، ثـم يقـول: «استَودِعُ الله دينَـكَ، وأمـانَتَكَ، وخواتِيمَ عملِكَ»(١).

[التحفة: ٦٧٥٢].

١٣٧ ـ الاعتقاب في الدَّابة

٨٧٥٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، قـال: حدثنا حمَّادُ ابنُ سَلَمةَ، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن ابن مسعود، قال: كانوا يـومَ بـدرٍ ثلاثـةٌ علـى بعيرٍ، وكـان زميـلَ رسولِ الله ﷺ عليُّ بنُ أبي طالب وأبو لُبابَةَ، فكان إذا كانَ عُقبَتُـه، قـالا: اركَبْ حتى نَمشي، فيقول: «ما أنتُما بأقوَى مني، وما أنا بأغنَى عن الأجـر منكُما»(٢).

[التحفة: ٩٢١٩].

١٣٨ ـ النهيُ عن قلائد الوَتَر في أعناق الإبل

٨٧٥٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبَّاد بن تَميم

أن رجلاً من الأنصار أخبره، أنه كان مـع رسـولِ الله ﷺ في بعـض أسفارِه، فأرسَلَ رسولُ الله ﷺ رسولاً: «لا يَبْقَينَّ في رَقَبةِ بعيرٍ قـلادةٌ مـن وَتَـرٍ إلا قُطِعَـتْ»

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجـه الطيالسـي (٣٥٤)، والـبزار (١٧٥٩ـ زوائـد)، وأبـو يعلـى (٥٣٥٩)، والحـاكم ٢/٩١و٣/٢٠، والبغوي (٢٦٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٠١)، وابن حبان (٤٧٣٣).

وقوله: «إذا كان عُقبَتُه» جاء في «اللسان» : والعُقْبة: النَّوْبةُ، وتعـاقَبَ المسـافران علـى الدابـة: ركب كلٌّ واحد منهما عُقْبةً، وفي الحديث: «من مشى عن دابته عُقبةً» أي: شَوْطاً.

قال مالكٌ: أرى ذلكَ من العَينِ[1].

[التحفة: ١١٨٦٢].

١٣٩ ـ الأمرُ بقطع الأجراس

٨٧٥٨ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيد، عن قتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ أمَرَ بالأجراس أن تُقطَعَ[2].

[التحفة: ١٦١١٢].

١٤٠ ـ التغليظُ في الأجراس

٨٧٥٩ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثَني أَبي، عن قتادةَ، عن زُرارةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفقةً فيها جرسٌ»[3].

[التحفة: ١٢٨٩٩].

٨٧٦٠ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجرَّاح مولى أُمِّ حبيبةَ

عن أُمِّ حبيبةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «العِيرُ التي فيها الجرسُ لا تصحَبُها الملائكةُ»[4].

[التحفة: ١٥٨٧٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥)، وأبو داود (٢٥٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٨٧)، وابن حبان (٤٦٩٨).
وفي مصادر التخريج سُمي الصحابي أبو بشير الأنصاري.

(٢) هو في «مسند» أحمد (٢٥١٦٦)،وابن حبان (٤٦٩٩) و (٤٧٠٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١٣)، وأبو داود (٢٥٥٥)، والترمذي (١٧٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٥٦٦)، وابن حبان (٤٧٠٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٧٠)، وابن حبان (٤٧٠٠) و (٤٧٠٥).

٨٧٦١ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ، عن أبيه عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الـجَرَسُ مَزاميرُ الشيطانِ»(١).

[التحفة: ١٣٩٨٣] .

٨٧٦٢ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن ابن شهاب حدثه، عن سالم بن عبد الله، عن (٢سَفِينَةَ(٣) مولى أُمِّ سَلَمةَ عن أُمِّ سَلَمةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحَبُ٢) الملائكةُ رُفقةً فيها جَرَسٌ»(٤).

[التحفة: ١٨١٥٥] .

١٤١ - إعطاءُ الإبل في الـخِصْب حقَّها من الأرض

٨٧٦٣ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا سافَرْتُم في الـخِصْب، فأعطُوا الإبلَ حَظَّها من الأرض، وإذا سافَرْتُم في السَّنَةِ، فأسرِعُوا عليها السيرَ، وإذا عرَّسْتُم بالليل، فاجتنِبُوا الطريقَ، فإنها مأوى الهَوامِّ بالليل»(٥).

[التحفة: ١٢٥٩٨] .

---

(١) أخرجه مسلم (٢١١٤)، وأبو داود (٢٥٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٨٣)، وابن حبان (٤٧٠٤).

(٢-٢) ما بينهما ليس في (ت).

(٣) في الأصلين: «شعبة» والمثبت من (هـ).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي برقم (٩٤٨٣).

(٥) أخرجه مسلم (١٩٢٦)، وأبو داود (٢٥٦٩)، والترمذي (٢٨٥٨).
وهو في «مسند» أحمد (٨٤٤٢)، وابن حبان (٢٧٠٣) و (٢٧٠٥).
وقوله: «بالسَّنة» قال النووي في «شرح مسلم» ٦٩/١٣: المراد بالسنة القحط، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ أي: بالقحوط، ومعنى الحديث الحثُّ على الرفق بالدواب، ومراعاة مصلحتها، فإن سافروا في الخصب، قلّلوا السير وتركوها ترعى في بعض النهار وفي أثناء السير، فتأخذ حظّها من الأرض بما ترعاه منها، وإن سافروا في القحط، عجّلُوا السير، ليصلُوا المقصد وفيها بقيةٌ من قوتها، ولا يقلّلوا السير فيلحقها الضَرَرُ، لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف.
=

١٤٢ - لعنُ الإبل

٨٧٦٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ في أُناس من أصحابـه، إذ لعَـنَ رجلٌ منهم بَعيرَه، فقال رسولُ الله ﷺ : «مَنِ اللاعنُ بعيرَه»؟ فقال الرجلُ: أنا يا رسولَ الله، قال: «فأخِّرْه عنا، فقد أُوجبَتْ»[١].

[التحفة: ١٤١٤٦] .

٨٧٦٥ - أخبرنا محمدُ بنُ معمر - بصريٌّ[٢] -، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ الصَّبَّاح، عن عِمرانَ وهو ابن حُدَير[٣] - بصريٌّ -، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهَلَّب

عن عِمرانَ بن حُصين، أن امرأةً كانت على ناقـة، فضَجِرَتْ، فلعَنَتْها، فقال رسولُ الله ﷺ : «ألقُوْا عنها متاعَها، فإنها مَلعُونةٌ»[٤].

[التحفة: ١٠٨٨٣] .

١٤٣ - ضربُ البعير

٨٧٦٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنـا يزيـدُ، قـال: أخبرنـا زكريـا، عـن عامر

عن جابر، أنـه كـان يسـيرُ مـع النبيِّ ﷺ علـى جَمَـلٍ، فأعيَـا، فـأراد أن يُسيِّبَـه، قال: فلحِقَني رسولُ الله ﷺ ، فدَعا له وضرَبَـه، قـال: فسـار سيراً لم

وقوله: «عرَّستُم بالليل» قال ابن الأثير في «النهايـة» : التعريس: نـزول المسـافر آخـر الليـل نزلـةً للنـوم والاستراحة.

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٢٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥٤٠).

(٢) في (هـ): «البحراني».

(٣) في الأصلين و(ت): «ابن جابر» والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٩٥)، وأبو داود (٢٥٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٥٩)، وابن حبان (٥٧٤٠) و (٥٧٤١).

يسِرْ مثلَه، قال: «أتَبيعُنِيه[١] بأُوقيَّةٍ»؟ ـ والأوقيَّةُ: أربعونَ درهماً ـ، قال: قلتُ: لا. قال: «تَبيعُنِيه[٢]»؟ فبِعتُه بأُوقيَّةٍ، واستثنَيتُ حُملانَه إلى أهلي، فلما بلَغْنا، أتيتُه بالجملْ، فنقَدَني ثمَنَه، ثم رجَعتُ، فأرسَلَ إليَّ، فقال: أَترى أنَّما ما كَسْتُكَ لآخُذَ جملَكَ؟ خُذْ جملَكَ ودارهمَكَ، فهُما لكَ[٣].

[التحفة: ٢٣٤١].

١٤٤ ـ ضربُ الفرس

٨٧٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الرَّقَاشي، قال: حدثَني رافعُ بنُ سَلَمةَ بن زياد، قال: حدثَني عبدُ الله بنُ أبي الجَعْد

عن جُعَيل[٤] الأشجعي، قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ في بعض غَزواته، وأنا على فرسٍ لي عجفاءَ ضعيفةٍ، فلحِقَني رسولُ الله ﷺ، فقال: «سِرْ يا صاحبَ الفرس» قلت: يا رسولَ الله، عجفاءُ ضعيفةٌ، فرفَعَ رسولُ الله ﷺ مِخْفَقةً كانت معه، فضرَبَها بها، وقال: «اللهُمَّ بارِكْ له فيها» قال: فلقد رأيتُنِي ما أملِكُ رأسَها إن تقدمَ الناسُ، قال: فلقد بِعْتُ من بطنِها باثني عشرَ ألفاً[٥].

[التحفة: ٣٢٤٧].

١٤٥ ـ التنحِّي عن الطريق في السَّير[٦]

٨٧٦٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا إسحاقُ ـ يعني ابنَ منصور ـ، قال: حدثنا

---

(١) في (هـ): «أتبيعه».

(٢) في (هـ): «تبيعه».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٨٨). وانظر شرحه فيه.

(٤) في الأصل: «جعيد»، وفي (ت): «جعد»، والمثبت من (ط) و(هـ).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «مِخْفَقة» ، جاء في «اللسان» : المِخْفقة: هو الشيء الذي يضرب به، نحو سَيْرٍ أو دِرَّة، وسوطٌ من خشب.

(٦) في (هـ): «السفر».

زهيرٌ، عن داودَ بن عبد الله الأَوْدي، عن وَبَرةَ أبي كُرْز الحارثي

عن رَبيعةَ بن زياد، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ يسيرُ، إذ أبصَرَ غلاماً من قُريشٍ شاباً متنحياً عن الطريق يسيرُ، فقال: «أليس فُلاناً»؟ قالوا: بلى. قال: «فادعُوهُ» قالوا: فدَعَوْه، فقال: «لِمَ تنحَّيتَ عن الطريق»؟ قال: كرهتُ الغُبارَ، قال: «لا تَنَحَّ عنه، فوالذي نفسُ محمدٍ بيَده، إنه لذَريرةُ الجنَّة»[1].

[التحفة: ٣٦٠١].

٨٧٦٩ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ محمد بن أعيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا داودُ بنُ عبد الله الأَوْدي، أن وَبَرةَ أبا كُرْز حدَّثه

أنه سَمِع رَبيعَ بنَ زياد، يقول: بينَا رسولُ الله ﷺ يسيرُ، إذ مرَّ بغلامٍ من قُريشٍ...نحوَه[2].

[التحفة: ٣٦٠١].

١٤٦ ـ السيرُ على العَنَق

٨٧٧٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان بالمدينة فَزَعٌ، فاستعارَ رسولُ الله ﷺ فرساً لأبي طلحةَ، يُقال له: مَندوبٌ، فرَكِبه، فرجَعَ فقال: «ما رأينا من فَزَعٍ، وإن وجَدْناه لبَحراً»[3].

[التحفة: ١٢٣٨].

---

(١) أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٠٥)، وقال فيه: «ربيع بن زياد».
وسيأتي بعده.
وقوله: «لذريرة الجنة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو نوع من الطيب مجموع من أخلاط.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٢٧) و (٢٨٢٠) و (٢٨٥٧) و (٢٨٦٢) و (٦٢١٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٧٩)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٩)، وأبو داود (٤٩٨٨)، والترمذي (١٦٨٥) و (١٦٨٦).
وانظر ما سيأتي برقم (٨٧٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٤٤)، وابن حبان (٥٧٩٨).
وقوله: «العنق»، جاء في «اللسان»: العنق من السير: المنبسط.

١٤٧ - المسألةُ عن اسم الأرض

٨٧٧١ - أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، عن معاذِ بن هشام، قال: حدثَني أَبي، عن قتادةَ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أبيه - وكان من المهاجرين -، قال: ما كان نبيُّ الله ﷺ يَتطيَّرُ من شيءٍ، ولكن كان إذا سأل عن اسم الرجُل فكان حسَناً، رُئِيَ البشارةُ في وجهه، وإن كان سيِّئاً، رُئِيَ ذلكَ فيه، وإذا سأل عن اسم الأرض فكان حسَناً، رُئِيَ البشارةُ في وجهه، وإن كان سيِّئاً، رُئِيَ ذلكَ فيه[١].

[التحفة: ١٩٩٣] .

١٤٨ - التكبيرُ على الشَّرَف من الأرض

٨٧٧٢ - أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، عن سُوَيد[هو ابنُ عمرو الكلبي][٢]، عن زهير[وهو ابنُ معاوية][٢]، قال: حدثنا عاصمٌ الأحولُ [ثقةٌ مأمونٌ][٣]، عن أبي عثمانَ، قال:

حدثَني أبو موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفَرٍ، فأشرَفَ الناسُ[٤] على وادٍ، فجهَرُوا بالتكبير والتهليل: الله أكبَرُ، لا إلهَ إلا الله - ورفَعَ عاصمٌ صوتَه -، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيها الناسُ، ارْبَعُوا على أنفسِكم، إن الذي تدعُون ليس بأصَمَّ، إنه سميعٌ قريبٌ، إنه معكُم» أعادها ثلاثَ مرَّات.

قال أبو موسى: فسمِعَني أقولُ وأنا خلفَه: لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا با لله، فقال: «يا عبدَ الله بنَ قيس، ألا أدُلُّكَ على كلمةٍ من كُنوز الجنَّة»؟ قلت: بلى، فداكَ أَبي وأُمِّي، قال: «لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا با لله»[٥].

[التحفة: ٩٠١٧] .

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٤٦).
(٢) ما بين حاصرتين من (هـ).
(٣) ما بين حاصرتين من (ت).
(٤) في الأصل: «من الناس»، وفي (ط): «على الناس»، وفي (ت): «بالناس»، والمثبت من (هـ).
(٥) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢)، وانظر ما بعده.

١٤٩ ـ بابُ شدَّة رفع الصوت بالتهليل والتكبير

٨٧٧٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ وبشرُ بنُ هلال ـ واللفظُ لـه ـ، قـالا: حدثنـا يحيى، عن سليمانَ، عن أبي عثمانَ

عن أبي موسى الأشعري، قال: أخذَ الناسُ في عَقَبة أو ثَنيَّةٍ، فكُلَّما عَلا عليها رجلٌ، نادى بأعلى صَوته: لا إلهَ إلا الله والله أكبَرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنكم لا تدعُون أصَمَّ ولا غائباً» ثم قال: «يا أبا موسى، ألا أدُلُّكَ على كنزٍ من كُنوز الجنَّة»؟ قلتُ: بلى. قال: «تقول: لاحولَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[1].

[التحفة: ٩٠١٧].

١٥٠ ـ التسبيحُ عند هبوط الأودية

٨٧٧٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ [بن صُدْران][2] البصريُّ، عن خالد بن الحارث، عن أشعثَ، عن الحسن، قال:

قال جابرٌ: كنا إذا كنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فصعِدْنا كَبَّرْنا، وإذا انحَدَرْنا سَبَّحْنا[3].

[التحفة: ٢٢٢٣].

١٥١ ـ الدعاءُ عند رؤية القرية التي يُريد دخولَها

٨٧٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ نصر النيسابوريُّ ـ يُعرَفُ بالفرَّاء ـ، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثَني أبو بكر، عن سليمانَ، عن أبي سُهَيل بن مالك، عن أبيه

أنه كان يسمَعُ قراءةَ عمرَ بن الخطَّاب وهو يؤُمُّ الناسَ في مسجد رسولِ الله ﷺ من دار أبي جَهْم.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢).

(٢) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).

(٣) سيتكرر برقم (١٠٢٩٩) و (١٠٣٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٦٨).

وقال كعبُ الأحبار: والذي فلَقَ البحرَ لـمُوسى، لإنَّ[1] صُهيباً حدثَني، أن محمداً رسولَ الله ﷺ لم يكن يَرى قريةً يُريد دُخولَها، إلا قال حينَ يراها: «اللهُمَّ ربَّ السماواتِ السبعِ وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرضِينَ السبعِ وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينِ وما أضلَلْنَ، وربَّ الرياحِ وما ذَرَينَ، فإنا نسألُكَ خيرَ هذه القريةِ وخيرَ أهلِها، ونعوذُ بكَ من شرِّها وشرِّ أهلها وشرِّ ما فيها» وحلَفَ كعبٌ بالذي فلَقَ البحر لـمُوسى؛ لإنَّها كانت دعَواتِ داودَ ﷺ حينَ يرى العدوَّ[2].

[التحفة: ٤٩٧١] .

٨٧٧٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا حفصُ بنُ مَيسَرةَ، عن موسى بن عُقبةَ، عن عطاء بن أبي مروانَ، عن أبيه، أن كعباً حدثَه

أن صُهيباً صاحبَ النبيِّ ﷺ حدثَه، أن النبيَّ ﷺ لم يرَ قريةً يُريد دُخولَها، إلا قال حينَ يراها: «اللهُمَّ ربَّ السماواتِ السبعِ وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرَضِينَ السبعِ وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينِ وما أضلَلْنَ، وربَّ الرياحِ وما ذَرَينَ، فإنا نسألُكَ خيرَ هذه القريةِ وخيرَ أهلِها، ونعوذُ بكَ من شرِّها وشرِّ أهلِها وشرِّ ما فيها»[3].

[التحفة: ٤٩٧١] .

١٥٢ ـ بابُ الدعاء إذا أسحر

٨٧٧٧ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، قال: حدثَني أيضاً ـ يعني سليمانَ ابن بلال ـ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

---

(١) في «التحفة»: «إنّ».

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢٥٦٥)، والحاكم ١/٤٤٦و٢/١٠٠، والبيهقي ٥/٢٥٢ .
وسيأتي بعده وبرقم (١٠٣٠١) و (١٠٣٠٢) و (١٠٣٠٣) و (١٠٣٠٤) و (١٠٣٠٥).
وهو عند ابن حبان (٢٧٠٩).
والروايات مطولة ومختصرة.

(٣) سلف قبله.
وقال المصنف كما جاء في «التحفة» : أبو مروان ليس بالمعروف.

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا كان في سفَرٍ، فأسحَرَ يقول: «سَمِعَ سامعٌ بحمدِ الله وحُسنِ بَلائِه علينا، ربَّنا صاحِبْنا وأفضِلْ علينا، عائذاً با لله من النار»[1].

[التحفة: ١٢٦٦٩].

١٥٣ ـ بابُ سبق الإمام إلى النفير وترك انتظار الناس

٨٧٧٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ أحسَنَ الناس، وأجوَدَ الناس، وأشجَعَ الناس، قال: وقد فَزِعَ أهلُ المدينة ليلةَ سمِعُوا صوتاً، فتلقَّاهُمُ النبيُّ ﷺ على فرسٍ لأبي طلحةَ عُرْيٍ، وهو متقلِّدٌ سيفَه، فقال: «لم تُراعُوا، لم تُراعُوا»[2] ثم قال رسول الله ﷺ: «وجَدْتُه بَحراً» يعني الفرسَ[3].

[التحفة: ٢٨٩].

١٥٤ ـ بابُ الفضل في ذلك

٨٧٧٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، عن بَعْجةَ بن بدر[4] الجُهَني

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٨)، وأبو داود (٢٥٧١).
وسيتكرر برقم (١٠٢٩٣).
وهو في ابن حبان (٢٧٠١).
وقوله: «سمع سامع»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/٣٩: وأما سمع سامع، فروي بوجهين أحدهما: فتح الميم من سمع وتشديدها، والثاني: كسرها مع التخفيفها ... ومعناه بلَّغ سامع قولي هذا لغيره، وضبطه الخطابي وغيره بالكسر والتخفيف، قال الخطابي: ومعناه شهد شاهد على حمدنا لله تعالى على نعمة وحسن بلائه.

(٢) في (هـ): «لم تُرَعُوا، لم تُرَعوا».

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٢٠) و (٢٩٠٨) و (٣٠٤٠) و (٦٠٣٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٠٣)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٨)، وابن ماجه (٢٧٧٢)، والترمذي (١٦٨٧).
وسيأتي برقم (١٠٨٣٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٢٤٩٤)، وابن حبان (٦٣٦٩).

(٤) في الأصلين: «زيد»، والمثبت من (هـ) و(ت).

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «خيرُ ما عاش الناسُ له: رجلٌ ممسِكٌ بعِنانِ فرسه في سبيل الله، كلما سَمِع هَيْعةً أو فَزْعةً، طار على متن فرَسِه، فالتمَسَ الموتَ والقتلَ في مَظانّه، أو رجلٌ في شُعبة من هذه الشِّعاب،أو في بطنِ وادٍ من هذه الأودية في غنيمةٍ له، يقيمُ الصلاةَ، ويُؤتي الزكاةَ، ويعبُدُ الله، حتى يأتيَه اليقينُ، ليس من الناس إلا في خيرٍ»[1].

[التحفة: ١٢٢٢٤] .

١٥٥ ـ بابُ توجيه السرايا

٨٧٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقرِئُ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ نَوْفل بن مُساحِقٍ، قال: سمعتُ ابنَ عصام المُزَني

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ سريَّةً، قال: «إن رأيتُم مسجداً، أو سمِعتُم مؤذِّناً، فلا تقتُلُوا أحداً» [2].

[التحفة: ٩٩٠١] .

٨٧٨١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا[3] ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث وذكَرَ آخرَ، عن بُكَير بن عبد الله، عن سليمانَ بن يَسار

عن أبي هريرةَ، قال: بعَثَ رسولُ الله ﷺ سريَّةً، وأنا فيهم، قال: «إن لقِيتُم فلاناً وفلاناً، فحرِّقُوهُما بالنار» فلما ودَّعَنا النبيُّ ﷺ قال: «إني كنتُ أمَرْتُكم أن تُحرِّقُوهُما بالنار، وإنه لا ينبغي أن يُعذِّبَ بعذابِ الله، فإذا لَقِيتموهُما، فاقتُلُوهُما»[4].

[التحفة: ١٣٤٨١] .

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٨٩) (١٢٥) و (١٢٦) و (١٢٧)، وابن ماجه (٣٩٧٧).
وسيتكرر برقم (١١٢١٣).
وهو في «مسند» أحمد (٩١٤٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦٣٥)، والترمذي (١٥٤٩).
وسيأتي برقم (٨٧٨٧) وفيه قصة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧١٤).

(٣) في (هـ): «عن».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٥٥٩).

١٥٦ ـ الوقتُ الذي يُستحبُّ فيه توجيهُ السَّريَّة[1]

٨٧٨٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يعلَى بن عطاء، عن عُمارةَ بن حديد

عن صخر الغامدي[2]، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورها» وكان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ سَرِيَّةً، بعَثَهم أوَّلَ النهار[3].

[التحفة: ٤٨٥٢] .

١٥٧ ـ خروجُ السرايا بالليل

٨٧٨٣ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عمرُ[4] بنُ مالك وذكَرَ آخرَ قبلَه، عن ابن أبي جعفر، عن صفوانَ بن سُلَيم، عن سلمانَ الأغرِّ

عن أبي هريرةَ، قال: أمَرَ رسولُ الله ﷺ بسَرِيَّةٍ تخرُجُ، فقالوا: يا رسولَ الله، أنخرُجُ الليلةَ، أم نمكُثُ حتى نصبِحَ؟ قال: «أوَ لا تُحِبُّونَ ـ يعني ـ أن تَبيتُوا في خِرافٍ من خِرافِ الجنَّة». والخرافُ: الحديقةُ[5].

[التحفة: ١٣٤٧٢] .

١٥٨ ـ التخلفُ عن السَّريَّة

٨٧٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثَني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالح السمَّان

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشُقَّ على أُمَّتي، لأحبَبْتُ

---

(١) في (هـ): «السرايا».

(٢) في الأصلين: «العامري»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٦)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والترمذي (١٢١٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٣٨)، وابن حبان (٤٧٥٤) و (٤٧٥٥).

(٤) في الأصل: «عمرو» والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

أن لا أتخلَّفَ عن سَرِيَّة تخرُجُ في سبيل الله، ولكن لا أجِدُ ما أحمِلُهم عليه، ولا يجِدُون ما يتحمَّلُون عليه، ويشُقُّ عليهم أن يتخلَّفوا بعدي، فلوَدِدتُ[1] أني أُقاتِلُ في سبيل الله فأُقتَلُ، ثم أحيا فأُقتَلُ، ثم أحيا فأُقتَلُ، ثم أحيا فأُقتَلُ»[2].

[التحفة: ١٢٨٨٥] .

١٥٩ - باب عدد السَّرِيَّة

٨٧٨٥ - أخبرنا عَبدَةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ صالح، قال: حدثني حُصَينُ بنُ عبد الرحمن، قال:

دخلتُ أنا وحفصُ بنُ عُبيد الله بن أنس على أنس بنَ مالك وهو قائمٌ يُصلِّي، فأطالَ القيامَ، ثم جلَسَ، فقلتُ: يا أبتِ، أما تعرِفُ هذا؟ قال: مَن هذا؟ فنسَبْتُه له، فبكى حتى شهَقَ، ثم قال: لقد سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً لو حدَّثْتُ به يوماً من الدهر، لحدثتُ به اليوم:

غَزَونا مع رسول الله ﷺ تبوكَ، فبعَثَ خالدَ بنَ الوليد في أربعينَ راكباً إلى ابن دومة الجَنْدل، فقال: «إن قدَرْتُم على أخذِه، فخُذُوه، ولا تقتُلُوه، وإن لم تقدِرُوا على أخذِه، فاقتُلُوه» فجاؤُوا قصرَه، فقال أهلُه: ما خرَجَ منذُ شهرين قبلَ اليوم، فوجَدْناه يرمي الصيدَ، فلم نقدِرْ على أخذِه، فقتَلْناه، فجاؤُوا بمِدْرَعةٍ كانت عليه من دِيباجٍ إلى رسول الله ﷺ، فجعَلَ أصحابُه يعَجبون منها، فقال: أتعجَبُون من هذه؟! لمَناديلُ سعدِ بن معاذ ألْيَنُ منها في الجنَّة»[3].

[التحفة: ٥٤٤] .

٨٧٨٦ - أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا أبو رَوْقٍ

---

(١) في (ت): «فوددت» .

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٤٤).

(٣) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «بمِدْرعة» جاء في «القاموس» : المِدْرعةُ: ثوبٌ، ولا يكون إلا من صوف.

عطيَّةُ بنُ الحارث الـهَمْداني، قال: حدثنا أبو الغَريف[1] .

عـن صفـوانَ بـن عَسَّـال، قـال: بعَثَنـا رسـولُ الله ﷺ في سَـريَّةٍ، فقـال: «سِيرُوا باسمِ الله في سبيل الله، تقاتِلُون عـدوَّ الله، ولا تـغُلُّوا، ولا تغـدِرُوا، ولا تُمثِّلُوا، ولا تقتُلُوا وليداً»[2].

[التحفة: ٤٩٥٣] .

١٦٠ ـ بابُ بِمَ يُؤمَرون

٨٧٨٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن نَوْفل بن مُساحِق، عن ابن عصام

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بعَثَ جيشاً أو سَرِيَّةً، قال لهم: «إذا رأيتُم مسجداً، أو سمِعتُم مؤذِّناً، فلا تقتُلُوا أحداً» فبَعَثَنا النبيُّ ﷺ في سَرِيَّة[3]، فأمَرَنا بذلك.

فخرَجْنا نسيرُ في أرض تِهامَةَ، فأدرَكْنا رجلاً يسوقُ ظعائنَ، فعرَضْنا عليه الإسلامَ، فقُلنا: أمسلمٌ أنتَ؟ فقال: وما الإسلامُ؟ فأخبَرْناه، فإذا هو لا يعرِفُه، قال: فإن لم أفعَلْ، فما أنتم صانِعونَ؟ قلنا: نقتُلُكَ، قال: فهل أنتم مُنتظِرِيَّ[4] حتى أُدرِكَ الظعائنَ؟ قلنا: نعم، ونحنُ مُدرِكُوكَ. فخرَجَ، فأتى امرأةً، وهي في هَودَجها، فقال: اسلَمِي حُبيشُ قبلَ انقطاع العيش، اسلَمِي عشراً، وثمانياً تترى، وتسعاً وتراً، ثم قال:

أتذكُرْنَ[5] إذْ طالعتُكم فوَجَدْتُكم ... بحَلْيَةَ أو أدرَكْتُكُم بالخَوانِقِ

---

(١) في الأصلين: «أبو الغريب»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٩٤).

(٣) في الأصلين: «بسرية»، وفي(ت): «سرية» ، والمثبت من (هـ).

(٤) في الأصلين و(ت): «منتظروني»، والمثبت من (هـ).

(٥) في الأصلين: «أتذكرين»، وفي (ت): «أتذكر»، والمثبت من (هـ).

ألم يكُ حقّاً أن يُنوَّلَ عاشقٌ تكلَّفَ إدلاجَ السُّرى والوَدائقِ
فلا ذنبَ لي قد قُلتُ إذ أهلُنامعاً أَثيبي بوَصْلٍ قبلَ إحدى الصَّفائقِ
أثيبي بوَصْلٍ قبلَ أن تَشحَطَ النَّوى ويَنأى الأميرُ بالحبيب المُفارِقِ

ثم أتانا، فقال: شأنُكم. فقدَّمْناه، فضرَبْنا عُنُقَه، فنزلَتِ الأُخرى عليه من هَودَجِها، فحَنَتْ عليه حتى ماتَتْ[1].

[التحفة: ٩٩٠١].

١٦١ ـ باب توجيه العيونِ والتولية عليهم

٨٧٨٨ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ بكَّار بن راشد، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: حدثنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عَمرو بنُ أبي سفيانَ بن[2] أَسِيد[3] بن جارية[4] الثَّقفي ـ وكان من أصحاب أبي هريرةَ ـ

أن أبا هريرةَ، قال: إن[5] النبيَّ ﷺ بعَثَ عشرَةَ رَهْطٍ سريَّةً عَيْناً، وأمَّرَ عليهم عاصمَ بنَ ثابت الأنصاري جَدَّ عاصم بن عمرَ بن الخطَّاب، فانطَلَقُوا حتى إذا كانوا بالهَدْأةِ ـ وهي بينَ عُسفانَ ومكَّةَ ـ، ذُكِروا لِحَيٍّ من هُذيلٍ، يُقال لهم بنو لَحيانَ، فنَفَروا لهم: بقريبٍ من مئةِ رجلٍ رامٍ، فاقتَصُّوا آثارَهُم، حتى وجَدُوا مأكَلَهم تمراً تزوَّدُوهُ من المدينة، فاتَّبعُوا آثارَهُم، فلما رآهم عاصمٌ وأصحابُه، لَجَؤُوا إلى فَدْفدٍ، وأحاطَ بهم القومُ، فقالوا لهم: انزلُوا وأعطُونا بأيديكُم، ولكُم العهدُ والميثاقُ؛ لا يُقتَلُ منكم أحدٌ، فقال عاصمُ بنُ ثابت أميرُ السَّريَّة: أمَّا أنا ـ فوالله ـ لا أنزلُ اليومَ في ذِمَّة كافر، اللهُمَّ أخبِرْعنا نبيَّكَ ﷺ فرمَوْهُم بالنَّبْل،

---

(١) أخرجه الحميدي (٨٢٠)، والبزار (١٧٣١) (زوائد).
وسلف مقتصراً على قول النبيِّ ﷺ برقم (٨٧٨٠). وانظر بتمامه من طريق محمد بن علي، عن علي ابن الحسين، عن أبيه، عن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس برقم (٨٦١٠)، وانظر شرح غريبه هناك.
(٢) في (ت): «عن».
(٣) في الأصلين: «أسد»، والمثبت من (هـ) و(ت).
(٤) في (هـ): «حارثة».
(٥) في الأصلين: «قال: قال: بعث النبي ﷺ» والمثبت من (هـ) و(ت).

فقتَلُوا عاصماً في سبعةٍ، ثم نزَلَ إليهم ثلاثةُ رَهْطٍ بالعهد والـمِيثاق، منهـم خُبيـبٌ الأنصاري، وابنُ دَثِنَةَ، ورجلٌ آخرُ، فلما استَمكَنُوا منهم، أطلَقُـوا أوتـارَ قِسِيِّهم، فأوثَقُوهُم، فقال الرجلُ الثالثُ: هـذا أوَّلُ الغَدْر، والله لا أصحَبُكُـم، فجَـرَّروه[1] وعالَجُوه، فأبى أن يصحَبَهُم، فقتَلُوه، فانطَلَقُوا بخُبيبٍ وابنِ دَثِنَـةَ، حتـى باعُوهُمـا بمكَّةَ بعدَ وَقعةِ بدرٍ، فابتاعَ خُبيباً بنو الحارثِ بن عامر بـن نَوْفـل بـن عبـد منـاف، وكان خُبيبٌ هو قتلَ الحارثَ بـنَ عـامر يـومَ بـدر، فلبِـثَ خُبيـبٌ عندَهـم أسيراً، فأخبرني عُبيدُ الله بـنُ عِيـاض[2] أن ابنـةَ الحـارث أخبرَتْـه[3]،أنهـم حـينَ اجتَمَعُـوا استَعارَ منها مُوسى يستحِد بها، فأعارَتْه، قالت: فدَرَجَ ابنٌ لي، وأنـا غافلـةٌ، حتـى أتاهُ، قالت: فوجَدْتُه مُجلِسَه على فَخِذِه، والـمُوسى بيَـدِه، ففَزِعـتُ فَزْعـةً عرَفَهـا خُبيبٌ في وجهي فقال: أتَخشَينَ[4] أن أقتُلَه؟ ما كنت لأفعَلَ ذلك، قالت: والله ما رأيتُ أسيراً قَطُّ خيراً من خُبيبٍ، لقد وجَدْتُه يومـاً يـأكُلُ مـن قِطْـفِ عنـبٍ في يدِه، وإنه لـمُوثَقٌ بالحديد، وما بمكَّةَ من ثَمرةٍ، فكانت تقول: إنه لرِزقٌ [من][5] الله رزَقَه خُبيباً، فلما خرَجُوا من الحرَم لـيَقتُلُوه في الـحِلِّ، قـال لهـم خُبيـبٌ: ذَرُونـي أركَعْ رَكعَتين، فترَكُوه، فركَعَ رَكعتَين، ثـم قـال: لـولا أن تظنُّـوا أن مـابي جَـزَعٌ لزِدْتُ، اللهُمَّ أحصِهِم عَدَداً.

فمـا أُبــالي حــينَ أُقتَــلُ مُســلِماً	على أيِّ شِقٍّ[6] كـان لـلهِ مَصْرَعـي
وذلـكَ في ذاتِ الإلــهِ وإن يَشَــأْ	يُبـارِكْ على أوصــالِ شِـلْوٍ مُمَـزَّعِ

ثم قام إليه أبو سِرْوَعَةَ عُقبةُ بنُ الحارث، فقتَلَـه، فكـان خُبيـبٌ هـو سَنَّ الرَّكعَتَين لكُلِّ مسلمٍ قُتِلَ صبراً، واستجابَ الله عزَّ وجَلَّ لعاصمِ بن ثابت يومَ

---

(١) في (ت): «فجروه».

(٢) في (ت): «عبد الله بن عباس»، وهو خطأ، والقائل: «فأخبرني...» هو الزهري.

(٣) في الأصلين و(ت): «فأخبرتهم»، والمثبت من (هـ).

(٤) في الأصلين: «أتحسبين»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٥) ما بين حاصرتين من (هـ) و(ت).

(٦) في الأصلين و(هـ): «شيء» وفي (ت): «جنب» والمثبت من حاشيتي الأصلين.

أُصيبَ، فأخبر النبيُّ ﷺ أصحابَه خبرَهُم يومَ أُصيبُوا، وبعَثَ ناسٌ من كفَّار قُريشٍ إلى عاصمٍ حينَ حُدِّثوا أنه قُتِلَ، لِيُؤْتَوْا بشيءٍ منه يُعرَفُ، وكان قتَلَ رجلاً من عُظمائِهم يومَ بدرٍ، فبعَثَ الله على عاصمٍ مثلَ الظُّلَّة من الدَّبْر، فحَمَتْه من رسولِهم، فلم يقدِرْ على أن يقطَعَ[1] من لحمِه شيئاً[2].

[التحفة: ١٤٢٧١].

١٦٢ - باب توجيه عينٍ واحدة

٨٧٨٩ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى القطَّانُ، قال: حدثنا عبدُ الله ابنُ المبارك، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن المِسْوَر بن مَخْرَمةَ ومروانَ بن الحَكَم، قالا: خرَجَ رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيبية في بضعَ عَشْرةَ مئةٍ من أصحابه، حتى إذا كانوا بذِي الحُلَيفة قلَّدَ النبيُّ ﷺ الهَدْيَ، وأشعَرَ، وأحرَمَ بالعُمرة، وبعَثَ بينَ يديه عَيْناً له من خُزاعةَ يُخبرُه عن قُريشٍ، وسار النبيُّ ﷺ حتى إذا كان بغَدير الأشطاط[3] قريباً من عُسْفانَ، أتاه عَيْنُه الخُزاعي، فقال: إني تركتُ كعبَ بنَ لؤي وعامرَ بنَ لؤي قد جمَعُوا لكَ الأحابيشَ، وجمَعُوا لكَ جُموعاً، وهم مُقاتِلُوكَ وصادُّوكَ عن البيت، فقال النبيُّ ﷺ: «أشيروا عليَّ، أترَونَ بأن أميلَ إلى ذَراري هؤلاء الذين أعانُوهُم فنُصيبَهُم، فإن قعَدُوا[4]، قعَدُوا مَوتُورينَ، وإن نجَوْا، يكونوا عُنُقاً قطعَها الله، أم

---

(١) في (الأصل) وحاشية (ط): «من رسلهم فلم يقدروا على أن يقطعوا» ، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤٥) و(٣٩٨٩) و(٤٠٨٦) و(٧٤٠٢)، وأبو داود (٢٦٦٠) و(٢٦٦١). وهو في «مسند» أحمد (٧٩٢٨)، وابن حبان (٧٠٣٩) و (٧٠٤٠).

وقوله: «إلى فَدْفدٍ» قال ابن الأثير في «النهاية» : الفَدْفَدُ: الموضع الذي في غِلَظٍ وارتفاع.

وقوله: «أوتار قِسِيِّهم»: هو جمع وَتَرِ القوس.

وقوله: «مثل الظُّلَّة من الدَّبْر» الدَّبْرُ، هوبسكون الباء: النحلُ، وقيل: الزَّنابيرُ. والظُّلَّةُ: السحابُ.

(٣) في الأصلين و(هـ): «الأشظاظ»، وفي (ت): «الإسطاط»، وكلاهما تصحيف صوبناه من «معجم البلدان».

(٤) في الأصل: «فإن يغدروا يغدروا» وفي (ط): «فإن يغدوا يغدوا»، والمثبت من (هـ) و(ت).

تَرونَ أن أَؤُمَّ البيتَ، فمَن صَدَّنا عنه قاتَلْناهُ»؟ فقال أبو بكر: الله ورسولُه أعلَمُ يا نبيَّ الله، إنما جِئْنا مُعتمِرينَ، و لم نأتِ لقتال أحد، ولكن مَن حالَ بيننا وبينَ البيت، قاتَلْناهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «فتروَّحُوا[1] إذاً» [مختصرٌ][2].

[التحفة: ١١٢٥٠].

١٦٣ ـ ذهابُ الطليعة وحدَهُ

٨٧٩٠ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام بن عُروةَ وسفيانَ بن سعيد، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يأتِينا بخبرِ القَوم»؟ قال الزُّبيرُ: أنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «إن لكُلِّ نبيٍّ حَوارِيًّا، وحَواريَّ[3] الزُّبيرُ»[4].

[التحفة: ٣٠٢١و٣٠٨٧].

٨٧٩١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سعيدُ ابنُ عبد الرحمن، عن هشام بن عُروةَ، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ الخندق: «مَن رجلٌ يأتِينا بخبرِ بني قُرَيظةَ»؟ قال الزُّبير: أنا. فذهَبَ على فرَسِه، فجاء بخَبَرِهِم، ثم قال الثانيةَ، فقال الزُّبيرُ: أنا. فذهَبَ، ثم الثالثةَ، فقال النبيُّ ﷺ: «لكُلِّ نبيٍّ

---

(١) في (هـ): «فروِّحوا».

(٢) أخرجه البخاري (١٦٩٤) و(٢٧١٢) و(٢٧٣١) و(٤١٥٨) و(٤١٧٨) و(٤١٨٠)، وأبو داود (١٧٥٤) و(٢٧٦٥) و(٢٧٦٦) و(٤٦٥٥).

وقد سلف مختصراً برقم (٣٧٣٧) و (٨٥٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩١٠)، وابن حبان (٤٨٧٢).

والحديث مطوّل، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

وقد سبق شرحه في (٨٥٢٨).

(٣) في (هـ): «وإن حواري».

(٤) سلف مختصراً برقم (٨١٥٤)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «حَوَاريّ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: خاصَّتي من أصحابي وناصري.

حَواريٌّ، وحَواريَّ الزُّبيرُ»[1].

[التحفة: ٣٠٨٧] .

٨٧٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن هشام بن عُروةَ، قال:

قال وَهْب بنُ كَيْسَانَ: أشهَدُ لسمِعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: لما اشتَدَّ الأمرُ يومَ بني قُريظةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يأتِينا بخَبَرهِم»؟ فلَمْ يذهَبْ أحدٌ، فذهبَ الزُّبيرُ، فجاء بخَبَرهِم، ثم اشتَدَّ الأمرُ أيضاً، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن يأتِينا بخَبَرهِم»؟ فلَمْ يذهَبْ أحدٌ، فذهَبَ الزُّبيرُ، ثم اشتَدَّ الأمرُ أيضاً، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن يأتِينا بخَبَرهِم»؟ فلم يذهَبْ أحدٌ، فذهَبَ الزُّبيرُ، فجاء بخَبَرهِم، فقال النبيُّ ﷺ: «إن لكُلِّ نبيٍّ حَواريًّا، وإن الزُّبيرَ حَواريَّ»[2].

[التحفة: ٣١٣٢] .

١٦٣م ـ قتلُ عيون المشركين[3]

٨٧٩٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَوْن، قال: أخبرنا أبو عُميس، عن إياس بن سَلَمةَ بن الأكوع

عن أبيه، قال: جاء عَيْنٌ من المشركين إلى رسول الله ﷺ وهو نازلٌ، فلما طَعِمَ انسَلَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليَّ الرجلَ، اقتُلُوه» فابتَدَرَه القومُ، قال: وكان أبي يَسبِقُ[4] الفرسَ شدًّا، فسبَقَهُم إليه، فأخَذَه[5] بخِطامِ راحِلَته، فقتَلَه، فنفَّلَه رسولُ الله ﷺ سَلَبَهُ[6].

[التحفة: ٤٥١٤] .

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٥٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٥٤).
(٣) سلف هذا الباب برقم (٧٢).
(٤) في (ت): «لَسبق».
(٥) في (هـ) و(ت): «فأخذ».
(٦) سلف تخريجه برقم (٨٦٢٤).

١٦٤ - الكتابُ إلى أهل الحرب

٨٧٩٤ - أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن عُتبةَ

أن عبدَ الله بنَ عبَّاس أخبره، أن رسولَ الله ﷺ كتَبَ إلى قيصرَ يدعُوه إلى الإسلام، وبعَثَ بكِتابه مع دِحية الكَلْبي، وأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يدفعَه إلى عظيم بُصْرى؛ ليدفَعَه إلى قيصرَ، فدفَعَه عظيمُ بُصْرى إلى قيصرَ، وكان قيصرُ لـمَّا كشَفَ الله عنه جنودَ فارسَ، مشى من حمص إلى إيْلِيَاءَ شكراً لِما أبلاهُ الله، فلما جاء قيصرَ كتابُ رسول الله ﷺ، قال حينَ قرأه: التمِسُوا هل هاهنا من قومه من أحدٍ؟ ليسألَهُ عن رسولِ الله ﷺ ...مختصرٌ[1].

[التحفة: ٥٨٤٦] .

٨٧٩٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب - عن كتاب رسولِ الله ﷺ إلى كسرى - قال ابنُ شهاب: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله

أن عبدَ الله بنَ عبَّاس أخبره، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ بكتابه إلى كسرى، وأمَرَه أن يدفَعَه إلى عظيم البحرين، فدفَعَه عظيمُ البحرين إلى كسرى، فلما قرَأَه كسرى، مَزَّقَهُ[2].

[التحفة: ٥٨٤٥] .

٨٧٩٦ - أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كتَبَ قبلَ موتِه إلى كسرى، وإلى قيصرَ، وإلى النجاشيِّ، وإلى كُلِّ جبَّارٍ، يدعُوهُم إلى الله تعالى، ليس النجاشيَّ الذي صلَّى عليه رسولُ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٨٢٨).
وقوله: «إلى إيْلِيَاءَ» : سبق شرحه في (٧٥٩٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨٢٩).
(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٤)، والترمذي (٢٧١٦).

٨٧٩٧ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعَدَةَ، عن بِشرٍ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يكتُبَ [كتاباً][1] إلى الروم، فقالوا: إنهم لا يقرَؤُون كتاباً إلا مختُوماً، فاتَّخَذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، كأني أنظُرُ إلى بياضِه في يَدِه، ونَقَشَ فيه: محمدٌ رسول الله[2].

[التحفة: ١٢٥٦] .

١٦٥ ـ النهيُ عن سير الراكب وحدَه

٨٧٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن حَرْملَةَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الراكبُ شيطانٌ، والراكِبان شَيطانانِ، والثلاثةُ رَكْبٌ»[3].

[التحفة: ٨٧٤٠] .

٨٧٩٩ ـ أخبرنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا محمدُ بنُ رَبيعةَ، قال: حدثنا عمرُ بنُ محمد العُمَريُّ، قال: عن أبيه

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو يعلَمُ الناسُ مافي الوَحْدةِ، ماسار راكِبٌ بِلَيلٍ أبداً»[4].

[التحفة: ٧٤١٩] .

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥٥)، وابن حبان (٦٥٥٣) و (٦٥٥٤).

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٧)، والترمذي (١٦٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٦٧٤٨).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٣٧٦٨)، والترمذي (١٦٧٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٤٨)، وابن حبان (٢٧٠٤).

٨٨٠٠ - الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه [وأنا أسمعُ][1] -، عن سفيانَ، عن عاصم، عن أبيه

[أنه][4] سمِعَ أباه[2] سَمِع جَدَّه عبدَ الله بنَ عمرَ يحدث، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو يعلَمُ الناسُ من الوحْدةِ ما أعلَمُ، ما سارَ راكِبٌ وحدَه بلَيلٍ»[3].

[التحفة: ٧٤١٩].

١٦٥م - باب النزول عند إدراك القائلة[4]

٨٨٠١ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا سليمانُ، قال: أخبرني إبراهيمُ، عن الزُّهري، عن سِنان بن أبي سِنان الدُّؤَلي

أن جابرَ بنَ عبد الله الأنصاري أخبره، أنه غزَا مع رسول الله ﷺ غزوةً قبلَ نجدٍ[5]، فأدركَتْهُم القائلةُ يوماً في وادٍ كثيرِ العِضَاه، فنزَلَ رسولُ الله ﷺ وتفرَّق الناسُ في العِضَاهِ يستظِلُّون بالشجر، ونزَلَ رسولُ الله ﷺ تحتَ شجرةٍ، فعلَّقَ بها سيفَهُ، قال رسولُ الله ﷺ لرجل عندَه: «إن هذا اخترَطَ سَيفي، وأنا نائمٌ، فاستيقَظْتُ، وهو في يَدِه صَلْتاً، فقال لي: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فقال لي: مَن يمنَعُكَ مني؟ فقلتُ: الله، فشامَ السيفَ وجلَسَ، وهو ذا جالسٌ» ثم لم يُعاقِبْه رسولُ الله ﷺ[6].

[التحفة: ٢٢٧٦].

١٦٦ - نُزولُ الدَّهاسِ من الأرض بالليل

٨٨٠٢ - أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن

---

(١) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٢) في (ت): «سمع جده».

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف هذا الباب برقم (١١٦).

(٥) في الأصلين و(هـ): «أحد»، والمثبت من (ت)، وصوب على حاشية الأصلين.

(٦) سلف تخريجه برقم (٨٧١٩). وانظر شرحه فيه.

جامع بن شدَّاد، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ علقمةَ ـ قال أبو عبد الرحمن: كذا في كتابي[1]، والصوابُ: عبدُ الرحمن بنُ أبي علقمةَ ـ قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ مسعود يقول: أقبَلْنا مع رسول الله ﷺ زمنَ الـحُدَيبية، فذكَرُوا أنهم نزَلُوا دَهاساً من الأرض ـ يعني بالدَّهاس: الرَّمْلَ ـ ، فقال رسولُ الله ﷺ : «مَن يكلَؤُنا»؟ فقال بلالٌ: أنا يا رسولَ الله، قال: «إذاً تنام» فنامُوا حتى طلعَتِ الشمسُ، فاستيقَظَ ناسٌ، فيهم فلانٌ وفلانٌ، وفيهم عمرُ، فاستيقَظَ النبيُّ ﷺ فقال: «افعَلُوا كما كنتُم تفعَلُون» ففعَلْنا، قال: «كذلك فافعَلُوا لـمَن نامَ أونَسِيَ» قال: فضَلَّتْ ناقةُ رسولِ الله ﷺ، فطلَبْتُها، فوجَدْتُ حبْلَها قد تعلَّقَ بشَجرةٍ، فجئْتُ بها، فرَكِبَ، فسِرْنا، وكان النبيُّ ﷺ إذا نزَلَ عليه الوحيُ، اشتَدَّ ذلك عليه، وعرَفْنا ذلك فيه، فتَنحَّى مُنتبذاً خَلْفَنا، فجعل يُغطِّي رأسَه، ويشتَدُّ عليه، حتى عرَفْنا أنه قد أُنزِلَ عليه، فأتانا، فأخبرنا أنه[2] أُنزِلَ عليه ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾[3].

[التحفة: ٩٣٧١] .

خالفَه الـمَسْعوديُّ

٨٨٠٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الـمَسْعودي، عن جامع بن شدَّاد، عن عبد الرحمن بن أبي علقمةَ، قال:

قال عبدُ الله: لما رجَعَ النبيُّ ﷺ زمانَ الـحُدَيبية، قال: «مَن يحرُسُنا الليلةَ»؟ قال عبدُ الله: أنا. قال: «إنكَ تنامُ» ثم قال: رسولُ الله ﷺ : «مَن يحرُسُنا الليلةَ»؟

---

(١) في الأصلين: «كذا قال في كتابه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٢) في الأصلين: «أنه أنما أنزل عليه»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٧).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٢٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٧) و (٣٧١٠) و (٤٣٠٧) و (٤٤٢١).

وقوله: «فنزلوا دَهاساً» قال ابن الأثير في «النهاية»: الدَّهاسُ والدَّهْسُ: ما سَهُلَ ولانَ من الأرض، ولم يبلغْ أن يكون رملاً.

قال: فقلتُ: أنا. قال: «إنكَ تنامُ» ثم قال رسولُ الله ﷺ : «مَن يحرُسُنا الليلة»؟ قال: وسكت القومُ، فقلتُ: أنا. قال: «فأنتَ إذاً» قال: فحرَسْتُهم، حتى إذا كان في وجه الصبح، أدركَني ما قال رسولُ الله ﷺ ، فنِمْتُ، فما استيقَظتُ إلا بحَرِّ الشمس على أكتافِنا، فقام رسولُ الله ﷺ ، فصنَعَ كما كان يصنَعُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «لو شاء الله أن لا تَنامُوا عنها؛ لم تنامُوا، ولكن أراد اللهُ أن تكون سُنَّةً لِمَن بعدَكُم، لِمَن نام أو نَسِيَ»[١].

[التحفة: ٩٣٧١] .

١٦٧ ـ الوُقودُ والاصطناعُ بالليل

٨٨٠٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، قال حدثَني أبي

أن أبا سعيد الخُدْري أخبره، أن رسولَ الله ﷺ لما كان يومُ الحُدَيبية[٢]، قال: «لا تُوقِدُوا ناراً بلَيلٍ» فلما كان بعدَ ذلك، قال: «أوقِدُوا، واصطَنِعُوا، فإنه لا يُدرِكُ قومٌ بعدَكُم صاعَكُم ولا مُدَّكُم»[٣].

[التحفة: ٤٤٤١] .

١٦٨ ـ النهيُ عن التفرُّق في الشِّعاب والأودية

٨٨٠٥ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن الوليد، عن عبد الله بن العلاء بن زَبْر[٤]، أنه سَمِع أبا عُبيد الله مسلمَ بن مِشْكَم، يقول:

حدثنا أبو ثعلبةَ الخُشَني[٥]، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا نزَلَ منزِلاً ،

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في (هـ) و(هـ) و(ت): «لما كان الحديبية».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٠٨) .

(٤) في الأصل: «زيد»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

(٥) في الأصل: «الحبشي»، والمثبت من (ط) و(هـ) و(ت).

فعَسْكَرَ، تفرَّقُوا عنه في الشِّعاب والأودية، فقام فيهم، فقال: «إن تفرُّقَكُم في الشِّعاب والأودية إنما ذلكُم من الشيطان» فكانوا إذا نزَلُوا بعد ذلك، انضَمَّ بعضُهم إلى بعض، حتى إنك لتقول: لو بَسطْتَ عليهم كساءً لعَمَّتْهُم، أو نحو ذلك[1].

[التحفة: ١١٨٧١].

١٦٩ - حفرُ الخندق

٨٨٠٦ - أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدثنا أُميَّةُ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ يحفِرُ معنا الخندقَ، والترابُ قد علا بطنَه، وهو يقول:

اللهُمَّ لولا أنتَ ما اهتَدَيْنا ... ولا تصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا

فأنزِلَنْ سكينةً علينا ... إن الأُلى قد بَغَوا عَلينا.

إذا أرادُوا فِتنةً[2] أَبَيْنا[3]

[التحفة: ١٨٧٥].

٨٨٠٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى[4]، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمعتُ عَوْفاً، قال سمعتُ ميموناً يحدث

عن البَراء بن عازب، قال: لما أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نحفِرَ الخندقَ، عرَضَ لنا فيه حجَرٌ لا يأخذُ فيه المِعوَلُ[5]، فاشتكَيْنا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجاء

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٣٦).

(٢) في الأصل و(ت) و(ظ): «ديننا»، والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٣٦) و (٢٨٣٧) و (٣٠٣٤) و (٤١٠٤) و (٧٢٣٦)، ومسلم (١٨٠٣).
وسيأتي برقم (١٠٢٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٨٦)، وابن حبان (٤٥٣٥).

(٤) في (هـ): «قال: حدثنا خالد»، وقال المزي في «التحفة»: قوله: «خالد» زيادة لا معنى لها، وليس ذلك في الأصول الصحاح.

(٥) في (هـ): «المعاول».

رسولُ اللهِ ﷺ ، فألقَى ثَوبَه، وأخذ المِعوَلَ وقال: «بسمِ اللهِ» فضرَبَ ضَرْبةً، فكسَرَ ثُلُثَ الصخرة، قال: «اللهُ أكبرُ، أُعطِيتُ مفاتِحَ[1] الشام، واللهِ إني لأُبصِرُ قُصورَها الحُمْرَ الآنَ من مكاني هذا» قال: ثم ضَرَبَ أُخرى، وقال: «بسمِ اللهِ» وكسر ثُلُثاً آخر[2]، وقال: «اللهُ أكبرُ، أُعطِيتُ مفاتِحَ[1] فارسَ، واللهِ إني لأُبصِرُ قصرَ المدائن الأبيض الآنَ» ثم ضرَبَ الثالثةَ[3]، وقال: «بسمِ اللهِ» فقطَعَ الحجَرَ، قال: «اللهُ أكبرُ، أُعطِيتُ مفاتِحَ [1]اليمن، واللهِ إني لأُبصِرُ بابَ صنعاءَ» [4].

[التحفة: ١٩١٨] .

١٧٠ ـ الدعاءُ عند حفر الخندق

٨٨٠٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُمَيدٌ عن أنس، قال: خرَجَ النبيُّ ﷺ في غَداةٍ باردةٍ، والمُهاجرون والأنصارُ ـ يعني ـ يحفِرُون الخندقَ، فقال:

اللهُمَّ إن الخيرَ خيرُ الآخِرَهْ ... فاغفِرْ للأنصارِ والمُهاجِرَهْ[5]

فأجابُوه:

نحنُ الذينَ بايَعُوا محمداً ... على الجهادِ ما بَقِينا أبداً[6].

[التحفة: ٦٣٤] .

٨٨٠٩ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهريُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا ابنُ المُنْكَدِر، وسمِعتُه وحفِظْتُه، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: نَدَبَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الخندق، فانتدَبَ

---

(١) في (هـ) و(ت): «مفاتيح» .

(٢) في الأصلين: «ثلثا الحجر»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في (هـ) و(ت): «ثالثة» .

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٩٤).

(٥) في (ت): «المهاجرين» .

(٦) سلف تخريجه برقم (٨٢٥٨).

الزُّبيرُ، ثم نَدَبَهُم، فانتدَبَ الزُّبيرُ، ثم ندَبَهم، فـانتدَبَ الزُّبـيرُ، فقـال: «إن لكُـلِّ نبيٍّ حَواريًّا، وحَواريَّ الزُّبيرُ»[1].

[التحفة: ٣٠٣١] .

١٧١ ـ الشعارُ

٨٨١٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا شَريكٌ، عـن أبي إسحاقَ، عن الـمُهلَّب بن أبي صُفرةَ، قال:

حدثَني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ ، قال: قال النبيُّ ﷺ ليلةَ الخنـدق: «إنـي لا أرى القومَ إلا مُبَـيِّتِيكُم[2] الليلةَ، فإن شعارَكُـم حـم لا يُنصَرون»[3].

[التحفة: ١٥٦٧٩] .

٨٨١١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثَني عبدُ الرحمن ابنُ مهدي، عن عكرمةَ بن عمار، عن إياس بن سَلَمةَ بن الأكوع

عن أبيه، قال: كنا مع أبي بكر ليلةَ بَيَّـتْنا هَوازنَ، أمَّرَه علينا رسـولُ الله ﷺ، وكان شعارُنا: أمِتْ أمِتْ[4].

[التحفة: ٤٥١٦] .

١٧٢ ـ دعوى الجاهلية

٨٨١٢ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، قال: حفِظتُه مـن عَمرو، قال:

سمعتُ جابراً قال: كنا مع النبيِّ ﷺ في غـزاةٍ، فكسَـعَ رجـلٌ مـن الـمهاجرين

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٥٤).

(٢) في الأصلين و(هـ): «مبيتوكم»، والمثبت من (ت).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢).

وسيأتي برقم (١٠٣٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٦١٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٦١٢).

رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاريُّ: يا لَلأنصار، وقال المُهاجريُّ: يا لَلْمُهاجرين، فسَمِع بذلك النبيُّ ﷺ، فقال: «ما بالُ دَعوى الجاهلية»؟! فقالوا: يا رسولَ الله، رجلٌ من المهاجرين كسَعَ رجلاً من الأنصار، قال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوها، فإنها مُنْتِنةٌ» فسَمِع بذلك عبدُ الله بنُ أُبيٍّ، وكان معهم في الغَزاة، فقال: أوَ قد فَعَلُوها؟ والله لئِن رجَعْنا إلى المدينة، ليُخرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذَلَّ. فقام عمرُ، فقال: يا رسولَ الله، دَعْني أضرِبْ عُنُقَ هذا المنافق، قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتحدَّثُ الناسُ أن محمداً يقتُلُ أصحابَه» (١).

[التحفة: ٢٥٢٥].

١٧٣ ـ إعضاضُ مَن تعزَّى بعَزاء الجاهلية

٨٨١٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيمي القاضي ـ كان بالبصرة ـ، قال: حدثنا يحيى ابنُ سعيد القطَّانُ، عن عَوف، عن الحسن، عن عُتَيٍّ

عن أُبيٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَعزَّى بعَزاء الجاهلية، فأعِضُّوهُ [بهَنِ أبيهِ] (٢)، ولا تَكْنُوا» (٣).

[التحفة: ٦٧].

٨٨١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام السَّدوسي، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا الأشعثُ، عن الحسن

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٥) و(٤٩٠٧) و(٣٥١٨)، ومسلم (٢٥٨٤) (٦٣) و(٦٤)، والترمذي (٣٣١٥).

وسيأتي برقم (١٠٧٤٧) و (١١٥٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٣٢)، وابن حبان (٥٩٩٠) و (٦٥٨٢).

وقوله: «فكَسَعَ رجلٌ» قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: ضرب دُبُرَه بيده.

(٢) ما بين حاصرتين من (ت).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٣).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٧٤٤) و (١٠٧٤٥) و (١٠٧٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٢١٨)، وابن حبان (٣١٥٣).

أن أُبيًّا قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا اعتَزى أحدُكُم[1] بعَزاء الجاهلية، فأعِضُّوهُ بهَنِ أبيهِ، ولا تَكْنُوا»[2].

[التحفة: ٦٧] .

١٧٤ - الوعيدُ لِمَن دعا بدَعوى[3] الجاهلية

٨٨١٥ - أخبرنا هشامُ بنُ عمار، قال: حدثنا محمدُ بنُ شعيب، قال: أخبرني معاويةُ ابنُ سلاّم، أن أخاه زيدَ بنَ سلاّم أخبره، عن جَدِّه أبي سلاّم، أنه أخبره، قال:

أخبرني الحارثُ الأشعري، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن دعا بدَعوى الجاهلية، فإنه من جُثا جهنَّمَ» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، وإن صامَ وصلّى؟! قال: «نعم، وإن صامَ وصلّى، فادعُوا[4] بدَعوة الله التي سمَّاكُم الله بها: المُسلمينَ المؤمنينَ عِبادَ الله»[5].

[التحفة: ٣٢٧٤] .

١٧٥ - الحرسُ[6]

٨٨١٥/٢ - أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن المسْعُودي،

---

(١) في (ت): «أحدهم».

(٢) سلف قبله.

(٣) في (هـ): «بدعاء».

(٤) في الأصلين و(هـ): «فادعوه»، والمثبت من (ت).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٨٦٣) و (٢٨٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٧٠)، وابن حبان (٦٢٣٣).

والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ماذكره.

وقوله: «من جُثا جهنم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجُثا: جمع جُثْوة، بالضم: وهو الشيء المجموع.

(٦) هكذا جاء هذا الباب وحديثه في (هـ) - رواية ابن حيويه - لكن في الأصلين و (ت) جاء هذا الحديث تحت باب (١٦٦): «نزول الدَّهاس من الأرض بالليل» السالف، فأثبتناه هناك في موضعه، وأنزلناه هنا أيضاً؛ لأن الأستاذ عبد الصمد شرف الدين واضع «الكشاف» جعل لهذا الباب رقماً مسلسلاً؛ لكي لا يحدث إرباكٌ في ترقيم الأبواب.

عن جامع بن شدَّاد، عن عبد الرحمن بن أبي علقمةَ، قال:

قال عبدُ الله: لما رجَعَ النبيُّ ﷺ زمنَ الحُديبية، قال: «مَن يحرُسُنا الليلةَ» قال: فقلتُ: أنا. قال: «إنكَ تنامُ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يحرُسُنا الليلةَ» قال: وسكَتَ القومُ، فقلت: أنا. قال: «فأنتَ الآنَ» قال: فحرَسْتُهم، حتى إذا كان في وجه الصبح، أدركَني ما قال رسولُ الله ﷺ، فنِمْتُ فما استَيقَظْنا إلا بحَرِّ الشمس على أكتافِنا، فقام رسولُ الله ﷺ، فصنَعَ كما كان يصنَعُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو شاءَ الله أن لا تَناموا عنها، لم تَنَمُوا، ولكن أرادَ أن تكونَ سُنَّةً لِمَن بعدَكُم، لِمَنْ نامَ أو نَسِيَ»[1].

[التحفة: ٩٣٧١].

١٧٦ ـ الدُّعاءُ للحارس

٨٨١٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله ابن عامر بن رَبيعةَ

أن عائشةَ قالت: سَهِرَ رسولُ الله ﷺ مَقدَمَه المدينةَ ليلةً، قال: «ليتَ رجلاً صالحاً من أصحابي يحرُسُني الليلةَ» قال: فبَينَا نحنُ كذلك[2]، إذ سمِعْنا خَشْخشةَ سلاحٍ، فقال: «مَن هذا»؟ قال: سعدُ بنُ أبي وَقَّاص، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ماجاء بكَ»؟ قال سعدٌ: وقَعَ في نفسي خوفٌ على رسول الله ﷺ، فجئتُ أحرُسُه، فدعا له رسولُ الله ﷺ، ثم نام[3].

[التحفة: ١٦٢٢٥].

١٧٧ ـ فضلُ حارس الحَرَسِ

٨٨١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ثورُ بنُ يزيدَ، عن

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٨٠٣).

(٢) في (ت): «فعجبنا من ذلك».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٦٠).

عبد الرحمن بن عائذٍ، عن مجاهد بن رَباح

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ألا أُنبِّئُكُم بليلةٍ أفضَلَ من ليلةِ القَدْر،حارسٌ حرَسَ في أرض خَوفٍ، لعلَّه لا يرجِعُ إلى أهلِه» قال محمدٌ: كان يحيى إذا حدَّث به على رُؤوس المَلأِ، لا يرفَعُه، وإذا حدَّثَ به في خَلوتِه وخاصَّتِه[1]، رفَعَه[2].

[التحفة: ٧٤٠٨] .

١٧٨ ـ فضلُ الحرس

٨٨١٨ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قال: حدثَني عبدُ الرحمن ابنُ شُريح، عن محمد بن سُمَير[3]، عن أبي علي الجَنْبي

عن أبي رَيحانةَ، قال: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ في غَزوة، فسمِعتُه يقول: «حُرِّمَتِ النارُ على عينٍ دَمَعَتْ من خشية الله، حُرِّمَتِ النارُ على عينٍ سَهِرَتْ في سبيل الله» ونسيتُ الثالثةَ وسمِعتُ بعدُ أنه قال: «حُرِّمَتِ النارُ على عينٍ غَضَّتْ عن مَحارِمِ الله»[4].

[التحفة: ١٢٠٤٠] .

٨٨١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمدٍ، قال: حدثنا أبو تَوبةَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلَّام، عن زيد بن سلَّام، أنه سَمِع أبا سلَّام، قال: حدثَني السَّلُولي

أنه حَدَّثَه سهلُ بنُ الحَنْظلية، أنهم سافروا مع رسول الله ﷺ يومَ حُنينٍ، فأطنَبُوا في السَّير، حتى كان عشيةً، حضَرْتُ الصلاةَ عند رسولِ الله ﷺ،

---

(١) في الأصلين: «في الخلوة وخاصته»، وفي (ت): «في الخلوة وخاصة»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) في (ت) و«التحفة»: «شُمَير» بالمعجمة، وكلاهما صواب في اسمه، وقد جزم ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٣٤٧/٤ أنه في كتاب النسائي بالمهملة، ونقله عنه الحافظ في «التهذيب». قلت: ووقع بالمهملة كذلك في «مسند» أحمد (١٧٢١٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣١٠).

فجاءَ رجلٌ فارسٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني انطَلَقتُ بينَ أيديكُم حتى طلَعتُ جبلَ كذا وكذا، فإذا أنا بهَوازنَ على بَكْرة أبيهم، بظُعْنِهِم ونَعَمِهم ونسائِهم قد اجتَمَعُوا إلى حُنين، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «تلكَ غَنيمةُ المسلمين غداً إن شاء الله» ثم قال: «مَن يحرُسُنا الليلةَ»؟ فقال أنسُ بنُ أبي مَرْثَد الغَنَوي: أنا يا رسولَ الله، فقال: «اركَبْ» فركِبَ فرساً له، فجاء إلى رسولِ الله ﷺ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «استقبلْ هذا الشِّعْبَ حتى تكونَ في أعلاه، ولا نُغَرَّنَ من قِبَلِكَ الليلةَ» فلما أصبَحَ، خرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى مُصلاَّهُ، فصلَّى[1] رَكعَتَين، ثم قال: «هل أحسَسْتُم فارسَكُم»؟ قال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما حسَسْناهُ[2]، فثُوِّبَ بالصلاة، فجعَلَ رسولُ الله ﷺ وهو يُصلِّي يلتَفِتُ إلى الشِّعْب، حتى إذا قضَى صلاتَه، سلَّمَ وقال: «أبشِرُوا، فقد جاء فارسُكُم» فجعَلْنا ننظُرُ إلى خلال الشجر في الشِّعْب، فإذا هو قد جاء، حتى وقَفَ على رسول الله ﷺ، فقال: إني انطَلَقْتُ حتى كنتُ في أعلى هذا الشِّعْب حيثُ أمَرَني رسولُ الله ﷺ، فلما أصبَحْتُ، طلَعْتُ الشِّعْبَين كِلَيهما، فنظَرْتُ، فلم أرَ أحداً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «هل نزلْتَ الليلةَ»؟ قال: لا، إلا مُصلِّياً أو قاضيَ حاجةٍ، قال: «فقد أوجَبْتَ، فلا عليكَ ألا تعمَلَ بعدَ هذا»[3].

[التحفة: ٤٦٥٠].

١٧٩ - إذنُ الإمام للرجل وهو يخافُ عليه

٨٨٢٠ - أخبرنا عليُّ بنُ شعيب البغدادي، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن

---

(١) في (هـ) و(ت): «فركع».

(٢) في (ت): «ما أحسسناه».

(٣) أخرجه أبو داود (٩١٦) و (٢٥٠١).

وقوله: «ولا نُغَرَّنَ من قِبَلك الليلة» قال في «بذل المجهود» ١١/٤٠٩: أي: لا يهجمُ العدو علينا من قِبَلك على غفلة.

وقوله: «فثُوِّبَ بالصلاة» قال ابن الأثير في «النهاية»: التثويبُ، ها هنا: إقامة الصلاة.

وقوله: «قد أوجَبْتَ» قال في «بذل المجهود» ١١/٤١٠: أي: الجنةَ بعملك هذا.

صَيفيٌّ مولى ابنِ أفلَحَ، عن أبي السائب مولى هشامِ بن زُهرةَ

أنه دخلَ على أبي سعيد الخُدْري في بيته، قال: فوجَدْتُه يُصلّي، فجلَسْتُ أنتظِرُه حتى يقضِيَ صلاتَه، فسمِعتُ تحريكاً تحتَ سريرِه في بيته، فإذا حيَّةٌ، فقُمْتُ لأقتُلَها، فأشار إلي أبو سعيد: اجلِسْ، فجلَسْتُ، فلما انصرَفَ، أشارَ إلى بيتٍ في الدار، فقال: ترى هذا البيتَ؟ فقلتُ: نعم. فقال: إنه كان فيه فتًى مِنا حديثُ عهدٍ بعُرسٍ، فخرَجْنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستَأذِنه بأنصافِ النهار يُطالِعُ أهلَه، فاستَأذَنَ النبيَّ ﷺ يوماً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «خُذْ سلاحَكَ، فإني أخشى عليكَ قُريظةَ» فأخَذَ الرجلُ سلاحَه، ثم ذهَبَ، فإذا هو بامرأتِه قائمةٌ بينَ البابَين، فهيّأ لها الرُّمحَ لِيَطعَنَها به ـ وأصابَتْه الغَيْرةُ ـ، فقالت: اكفُفْ رُمحَكَ حتى ترى ما في بيتِكَ، فدخلَ، فإذا هو بحَيَّةٍ مُنطويَةٍ[1] على فراشه، فركَزَ فيها الرُّمحَ، فانتَظَمَها فيه، ثم خرَجَ، فنصبَه في الدار، فاضطرَبَت الحيَّةُ في رأس الرُّمح، وخَرَّ الفتى ميتاً، فما يُدرَى، أيُّهما كان أسرعَ موتاً، الفتى أم الحيَّةُ؟ فجِئْنا رسولَ الله ﷺ، فذكَرْنا ذلك له، وقُلنا: يا رسولَ الله، ادْعُ الله له أن يُحيِيَه، فقال: «استَغفِرُوا لصاحِبِكُم» ثم قال: «إن بالمدينة جِنًّا قد أسلَمُوا، فمَن بدا لكم منهم، فآذِنُوه ثلاثاً، فإن عادَ، فاقتُلُوه، فإنما هو شيطانٌ»[2].

[التحفة: ٤٤١٣].

---

(١) في (ط): «متطوية»، وفي (هـ): «متطوقة»، وفي (ت): «مطوية».

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٦)، وأبو داود (٥٢٥٧) و (٥٢٥٨) و (٥٢٥٩)، والترمذي (١٤٨٤).

وسيأتي برقم (١٠٧٣٩) و (١٠٧٤٠) و (١٠٧٤١) و (١٠٧٤٢).

وهو في «المسند» أحمد (١١٣٦٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٩٣٨) و (٢٩٣٩)، وابن حبان (٥٦٣٧).

والروايات مطولة ومختصرة.

١٨٠ ـ حفظُ(١) الإمامِ الرعيَّةَ وحسنُ نظره لهم

٨٨٢١ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، عن عَمرو بن دينار، عن أبي العبَّاس الأعمى

عن عبد الله(٢)، قال: حاصَرَ رسولُ الله ﷺ أهلَ الطائف، فكأنه لم ينَلْ منهم شيئاً، فقال: «إنَّا قافِلُون إن شاء الله» فقال المسلمون: نذهَبُ و لم يُفتتَحْ(٣)؟!، قال: «اغدُوا على القتال» فغَدَوْا، فأصابَهُم جراحةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا قافِلُونَ» فكأنهم اشتَهَوْا ذلك، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ(٤).

[التحفة: ٧٠٤٣] .

٨٨٢٢ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، عن وَهْب بن جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمِعتُ حَرْملةَ يحدِّث، عن عبد الرحمن بن شِمَاسةَ، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ مَن وَلِيَ من [أمر](٥) أُمَّتي شيئاً، فرَفَقَ بهم، فارفُقْ به»(٦).

[التحفة: ١٦٣٠٢] .

٨٨٢٣ ـ أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن شعيب، قال: أخبرني

---

(١) في (هـ): «حط».

(٢) في الأصلين و(ت): «عبد الله بن عمرو»، والمثبت من (هـ)، وجاء على حاشيتها: «هو ابن عمر»، وقد نص المزي أنه في أحد الموضعين: «عبد الله بن عمرو» وقد سلف (٨٥٤٥)، وفي الموضع الثاني غير منسوب، وانظر تعليقنا على الموضع المشار إليه.

(٣) في (ت): «يُفتح».

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٢٥) و (٦٠٨٦) و (٧٤٨٠)، ومسلم (١٧٧٨) (٨٢).

وقد سلف مختصراً برقم (٨٥٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٨٨).

وقد أورد المزي هذا الحديث ضمن مسند ابن عمر وقال: «ومنهم من قال: عن عبد الله عُمر، ومنهم من قال: عن عبد الله بن عَمرو» .

(٥) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٦) أخرجه مسلم (١٨٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٢٢)، وابن حبان (٥٥٣).

الزُّهريُّ، عن سالم بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ يقولُ: «كلُّ راعٍ مسؤُولٌ عن رَعيَّتِه، الإمامُ راعٍ، ومسؤولٌ عن رَعيَّتِـه...» مختصرٌ(١).

[التحفة: ٦٨٤٦].

١٨١ ـ إحصاءُ الإمامِ الناسَ

٨٨٢٤ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق

عـن حُذيفـةَ، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ : «احصُـوْا لي مَـن كـان يلفِـظُ بالإسلام» فقُلنا: أتخافُ علينا، ونحنُ ما بينَ الستِّ مئةٍ إلى السبعِ مئـةٍ؟! فقـال رسـولُ الله ﷺ : «إنكـم لا تـدرُونَ، لعلَّكُـم أن تُبتَلَـوْا» فابتُلِينـا، حتـى جعَـلَ الرجلُ منا لا يُصلِّي إلا سِرًّا(٢).

[التحفة: ٣٣٣٨].

١٨٢ ـ العُرَفاء للنَّاس

٨٨٢٥ ـ أخبرنا هـارونُ بـنُ موسى[الفَـرْوي](٣)، قـال: حدثَـني محمـدُ بـنُ فُلَيـح، عـن موسى، قال: قال ابنُ شهاب: حدثَني عُروةُ

أن مروانَ(٤) والـمِسْوَر بـنَ مَخْرَمـةَ أخـبراهُ، أن رسـولَ الله ﷺ حـينَ أذِنَ لـه المسلمون في عَتْق سَبْي هَوازنَ، قال: «إني لا أدري مَن أذِنَ منكم مـمَّن لم يـأذَنْ؟ فارجعُوا حتى يرفَـعَ إلينـا عُرفـاؤُكُم أمرَكُـم» فرجَـعَ النـاسُ، وكَلَّمَهُـم عُرَفـاؤُهم، فرجَعُوا إلى رسول الله ﷺ ، فأخبَرُوه(٥).

[التحفة: ١١٢٥١].

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٩١٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٦٠)، ومسلم (١٤٩)، وابن ماجه (٤٠٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٥٩)، وابن حبان (٦٢٧٣).

(٣) ما بين حاصرتين من (هـ).

(٤) وقع في الأصلين: «أن مروان بن موسى» وقوله: «ابن موسى» زيادة لا معنى لها.

(٥) أخرجـه البخـاري (٢٣٠٧) و (٢٥٣٩) و (٢٥٨٤) و (٣١٣١) و (٤٣١٨) و (٧١٧٦)، وأبو داود (٢٦٩٣).

١٨٣ - عرضُ الإمامِ الناسَ

٨٨٢٦ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ عرضَهُ يومَ أُحُدٍ، وهو ابنُ أربعَ عَشْرةَ، فلم يُجزِه، وعرَضَه يومَ الخندق، وهو ابنُ خمسَ عَشْرةَ، فأجازَهُ(١).

[التحفة: ٨١٥٣].

١٨٤ - مَن يمنعُ الإمامُ من اتّباعِهِ

٨٨٢٧ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثَني أبي، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن نبيًّا من الأنبياء غَزا بأصحابه، فقال: لا يتّبِعْني رجلٌ بنى داراً لم يسكُنْها، أو تزوَّجَ امرأةً لم(٢) يدخُلْ بها، أو له حاجةٌ في الرُّجوع، فلقِيَ العدوَّ عند غَيبوبة الشمسِ، فقال: اللهُمَّ إنها مأمُورةٌ، وإني مأمُورٌ، فاحبِسْها عليَّ حتى تقضيَ بيني وبينَهُم، فحبَسَها الله عليه، ففتَحَ عليه، فجمَعُوا الغنائمَ، فلم تأكُلْها النارُ، قال: وكانوا إذا غنِمُوا غنيمةً بَعثَ اللهُ(٣) عليها النارَ، فتأكُلُها، فقال لهم نبيُّهُم: إنكُم قد غلَلْتُم، فليَأْتِني من كلِّ قبيلةٍ رجلٌ فليُبايعُوني(٤)، فأتَوْه فبايَعُوه، فلَزِقَتْ(٥) يَدُ رجُلَين منهم بيَدِه، فقال لهما: إنكُما قد غَلَلْتُما، فقالا: أجَلْ، غَلَلْنا صورةَ رأسِ بقرةٍ من ذَهَبٍ، فجاءَا بِها، فألقَيَاها إلى الغنائم، فبعَثَ الله عليها النارَ، فأكَلَتْها،

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩١٤).

(١) سلف مكرراً برقم (٥٥٩٥).

(٢) في (هـ): «بامرأة».

(٣) في الأصلين: «بعثُ» ، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) في (هـ): «فليبايعني» .

(٥) في:«فلسقت».

فقال رسولُ الله ﷺ عند ذلك: إن الله أطعَمَنا الغنائمَ رحمةً رَحِمَنا بها، وتَخفيفاً خَفَّفَه عنا؛ لِمَا عَلِمَ من ضَعفِنا»[1].

[التحفة: ١٣٠٩٩].

١٨٥- ردُّ النساء

٨٨٢٨ - أخبرنا محمدُ بنُ يحيى أبو عليٍّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحَكَم المَرْوَزي، قال: حدثنا رافعُ بنُ سَلَمةَ، عن حَشْرَج[2] بن زياد

عن جَدَّته أُمِّ أبيه، قالت: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في غَزاة خَيبرَ، وأنا سادسةُ سِتِّ نسوة، فبلَغَ رسولَ الله ﷺ أن معه نساءً، فأرسَلَ إلينا، فأتَيْناهُ، فرأَيْنا في وجه رسولِ الله ﷺ الغضبَ، فقال لنا: «ما أخرَجَكُنَّ، وبأمرِ مَنْ خرَجْتُنَّ»؟ قلنا: خرَجْنا يا رسولَ الله معكَ، نُناوِلُ السهامَ، ونَسقي السَّويقَ، ونُداوي الجرحى، ونَغزِلُ الشَّعرَ، نُعينُ به في سبيل الله، قال: «قُمْنَ، فانصرِفْنَ» قالت: فلما فَتَحَ الله لرسوله ﷺ خيبرَ، أسهَمَ لنا كسِهام[3] الرجال، قال: فقلتُ لها: يا جَدَّةُ، ما الذي أسهَمَ لَكُنَّ؟ قالت: التمرَ[4].

[التحفة: ١٨٣١٩].

١٨٦ - غَزو[5] النساء

٨٨٢٩ - أخبرنا محمدُ بنُ زُنْبُور المكيُّ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونس، عن هشام، عن حفصةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٢٤) و (٥١٥٧)، ومسلم (١٧٤٧).
وسيأتي مختصراً برقم (١١١٤٤).
وهو في «المسند» أحمد (٨٢٠٠)، وابن حبان (٤٨٠٧) و (٤٨٠٨).

(٢) في الأصل: «حشرم»، وفي (ط): «خشرم»، والمثبت من (هـ) و(ت).

(٣) في الأصلين: «بسهام» والمثبت من (هـ) و(ت).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٢٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٣٣٢).

(٥) في (ت): «غزوة».

عن أُمِّ عطيَّةَ، قالت: غزوتُ مع رسول الله ﷺ سبعَ غَزَواتٍ، كنتُ أخلُفُهم في الرِّحال، وأصنَعُ طعامَهُم، وأُداوي الجرحى[1].

[التحفة: ١٨١٣٧] .

٨٨٣٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا خالدُ بنُ ذَكوانَ

عن الرُّبَيِّع، قالت: كنا نغزُو مع رسول الله ﷺ، فنَسقِي القومَ ونخدُمُهم، ونرُدُّ[2] الجَرحى والقَتلى إلى المدينة[3].

[التحفة: ١٥٨٣٤] .

٨٨٣١ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ هلال، قال: حدثنا[4] جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابت

عن أنس بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ يغزُو بأُمِّ سُلَيمٍ ونسوةٍ معها من الأنصار، فيَسقِينَ الماءَ، ويُداوِينَ الجَرحى[5].

[التحفة: ٢٦١] .

١٨٧ ـ الاستعانةُ بالفُجَّار في الحرب

٨٨٣٢ ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ عبد الحميد، قال: حدثنا أحمدُ بنُ شَبيب[6]، قال: حدثنا أَبي، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب وعبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب

أن أبا هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله يُؤيِّدُ هذا الدِّينَ بالرجُلِ

---

(١) أخرجه مسلم (١٨١٢)، وابن ماجه (٢٨٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٩٢).

(٢) في (هـ): «نودي».

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٨٢) و (٢٨٨٣) و (٥٦٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠١٧).

(٤) في (هـ): «عن».

(٥) سلف مكرراً برقم (٧٥١٥).

(٦) في الأصلين: «شعيب»، والمثبت من (هـ) و(ت).

الفاجرِ..» مختصرٌ[1].

[التحفة: ١٣٦٠٠] .

٨٨٣٣ـ أخبرني عِمرانُ بن بكّار بن راشد، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّب

أن أبا هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله لَيُؤيِّدُ الدِّينَ[2] بالرجُلِ الفاجرِ» ...مختصرٌ[3].

[التحفة: ١٣١٧٣] .

٨٨٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَهل بن عَسْكَرَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا رَباحُ ابنُ زيد، عن مَعْمر بن راشد، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الله لَيُؤيِّدُ[4] هذا الدِّينَ بأقوامٍ لاخَلاقَ لهم» [5].

[التحفة: ٩٦١] .

١٨٨ ـ تركُ الاستعانة بالمشركين في الحرب

٨٨٣٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، قال: حدثنا فُضَيلٌ[6]، عن عبد الله بن نِيار[7]، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ خرجَ في غَزوة غَزاها، حتى كان بكذا وكذا،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٦٢) و (٤٢٠٣) و (٤٢٠٤) و (٦٦٠٦)، ومسلم (١١١).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٩٠).
(٢) في (هـ): «يؤيد هذا الدين».
(٣) سلف قبله.
(٤) في (هـ): «يؤيد».
(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٦) في (هـ): «فضل».
(٧) في الأصلين: «دينار»،والمثبت من (هـ) و(ت).

لحِقَه رجلٌ من المشركين كان شديداً، ففَرِحُوا به، قال: يا رسولَ الله، جئْتُ لأكونَ معكَ وأُصيبَ. قال: «إنَّا لا نَستعِينُ بمُشرِكٍ» قال ذلك ثلاثَ مِرارٍ[1]، فأسلَمَ في الرابعة، فانطلَقَ معه[2].

[التحفة: ١٦٣٥٨].

تمَّ الكتابُ

والحمدُ لله ربِّ العالمين

وصلَّى الله على سيدنا محمدٍ خاتم النبيِّين

(١) في (ت): «مرات».

(٢) أخرجه مسلم (١٨١٧)، وأبو داود (٢٧٣٢)، والترمذي (١٥٥٨).

وقد سلف مختصراً برقم (٨٧٠٧) و (٨٧٠٨) و (١١٥٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٨٦)، وابن حبان (٤٧٢٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيِّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً

٥١ـ كتاب عشرة النساء

١ـ حُبُّ النساء

٨٨٣٦ ـ أخبرنا الحُسينُ[(١)] بنُ عيسى القُوْمَسي، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا سلاَّمٌ أبوالمنذر، عن ثابت

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُبِّبَ إليَّ من الدنيا النساءُ، والطِّيبُ، وجُعِل قُرَّةُ عَيني في الصلاة»[(٢)].

[المجتبى: ٦١/٧، التحفة: ٤٣٥].

٨٨٣٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ مسلم الطُّوْسي، قال: حدثنا سيَّارٌ، قال: حدثنا جعفرٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: قال النبيُّ ﷺ: «حُبِّبَ إليَّ النساءُ، والطِّيبُ، وجُعِلَ قُرَّةُ عَيني في الصلاة»[(٣)].

[المجتبى: ٦١/٧، التحفة: ٢٧٩].

٨٨٣٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عَبْد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ ـ وهو ابنُ طَهمانَ ـ عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: لم يكن شيءٌ أحَبَّ إلى رسول الله ﷺ بعدَ النساء من الخيل[(٤)].

[المجتبى: ٢١٧/٦، و ٦٢/٧، التحفة: ١٢٢١].

---

(١) في (ط): «الحسن».

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٤٨٢) و(٣٥٣٠)، والبيهقي ٧٨/٧.
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٩٣).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف مكرراً برقم (٤٣٨٩).

٢ ـ مَيلُ الرجل إلى بعض نسائه دون بعض

٨٨٣٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشير بن نَهِيك

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن كان له امرأتان يميلُ لإحداهُما على الأُخرى، جاء يومَ القيامة أحدُ شِقَّيه مائلٌ»[١].

[المجتبى: ٧/٦٣، التحفة: ١٢٢١٣].

٨٨٤٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن عبد الله بن يزيدَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ بينَ نسائه، فيَعدِلُ، ثم يقول: «اللهُمَّ هذا فِعلي فيما أملِكُ، فلا تلُمْني فيما تملِكُ، ولا أملِكُ»[٢].

[المجتبى: ٧/٦٣، التحفة: ١٦٢٩٠].

قال أبو عبد الرحمن: أرسلَهُ حمَّادُ بنُ زيد.

٣ ـ حُبُّ الرجلِ بعضَ نسائه أكثرَ من بعض

٨٨٤١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

أن عائشة، قالت: أرسَلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ فاطمةَ بنتَ رسولِ الله ﷺ إلى

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٣٣)، وابن ماجه (١٩٦٩)، والترمذي (١١٤١).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٣٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٤)، وابن حبان (٤٢٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٣٤)، وابن ماجه (١٩٧١)، والترمذي (١١٤٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١١١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٢) و(٢٣٣)، وابن حبان (٤٢٠٥).

رسول الله ﷺ ، فاستأذَنَتْ عليه وهو مُضطجعٌ معي في مِرْطي، فأذِنَ لها، فقالت: يا رسولَ الله، إن أزواجَكَ أرسَلْنني إليكَ، يسألْنَك العدلَ في ابنة أبي قُحافة، وأنا ساكتةٌ، فقال لها رسولُ الله ﷺ : «أيْ بُنيَّة، ألستِ تُحبِّينَ ما أُحِبُّ؟» قالت: بلى. قال: «فأحِبِّي هذه» فقامَتْ فاطمةُ حينَ سمِعَتْ ذلك من رسول الله ﷺ ، فرجَعَتْ إلى أزواج النبيِّ ﷺ ، فأخبرَتْهُنَّ بالذي قالت والذي قال لها، فقُلنَ لها: ما نراكِ أغنَيتِ عنا من شيء، فارجِعي إلى رسول الله ﷺ، فقُولي له: إن أزواجَكَ يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافة، فقالت فاطمةُ: لا والله، لا أُكلِّمُه فيها أبداً، قالت عائشةُ: فأرسَلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ زينبَ بنت جَحْشٍ إلى رسول الله ﷺ، وهي التي كانت تُسَامِيني[1] من أزواج النبيِّ ﷺ في المنزلة عندَ رسول الله ﷺ ، ولم أرَ امرأةً قطُّ خيراً في الدِّين من زينبَ، وأتقَى لله، وأصدَقَ حديثاً، وأوصَلَ للرحِم، وأعظَمَ صدَقةً، وأشدَّ ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تَصَّدَّقُ به، وتَقَرَّبُ به إلى الله عزَّ وجلَّ، ما عدا سَورةً من حَدٍّ كانت فيها، تُسرِعُ[2] فيها الفيئة، فاستأذَنَتْ على رسول الله ﷺ ، ورسولُ الله ﷺ مع عائشةَ في مِرْطها، على الحال التي كانت دخلَتْ فاطمةُ عليها، فأذِنَ لها رسولُ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن أزواجَكَ أرسَلْنني إليك، يسألْنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافة، ووقَعَتْ بي، فاستطالَتْ، وأنا أرقُبُ رسولَ الله ﷺ ، وأرقُبُ طَرْفَه، هل يأذَنُ لي فيها، فلم تبرَحْ زينبُ حتى عرفتُ أن رسولَ الله ﷺ لا يكرَهُ أن أنتصِرَ، فلما وقعْتُ بها، لم أنشَبْها حتى أنحَيتُ عليها[3] ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنها ابنةُ أبي بكر»[4].

[المجتبى: ٧/٦٤، التحفة: ١٧٥٩٠].

---

(١) في (هـ): «التسامي».

(٢) في (هـ): «كان فيها فتسرع».

(٣) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، ومسلم (٢٤٤٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٧٥)، وابن حبان (٧١٠٥).

٨٨٤٢ ـ أخبرني عِمرانُ بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

أن عائشةَ، قالت. فذكَرَ نحوَه، وقالت: فأرسَلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ زينبَ، فاستأْذَنَتْ، فأَذِنَ لها، فدخلَتْ، فقالت . نحوَه[1].

[المجتبى: ٦٦/٧، التحفة: ١٧٥٩٠].

خالفَهُما مَعْمرٌ، فرَواه عن الزُّهري، عن عُروةَ، عن عائشةَ

٨٨٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوري ـ ثقةٌ مأمونٌ ـ قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشة، قالت: اجتمَعْنَ أزواجُ النبيِّ ﷺ، فأرسَلْنَ فاطمةَ إلى النبيِّ ﷺ ، فقُلنَ لها: إن نساءَكَ ـ وذكَرَ كلمةً معناها ـ يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافةَ، قالت: فدخَلَتْ على النبيِّ ﷺ وهو مع عائشةَ في مِرْطها، فقالت له: إن نساءَكَ أرسَلْنَني، وهُنَّ يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافةَ، فقال لها النبيُّ ﷺ : «أتُحِبِّينَني»؟ فقالت: نعم. قال: «فأَحِبِّيها» قالت: فرجَعَتْ إليهِنَّ، فأخبَرَتْهُنَّ بما قال لها[2]، فقُلنَ: إنكِ لم تصنَعي شيئاً، فارجِعي إليه، فقالت: والله، لا أرجِعُ إليه فيها أبداً، وكانت ابنةَ رسول الله ﷺ حقًّا، فأرسَلْنَ زينبَ بنت جَحْشٍ، قالت عائشةُ: وهي التي كانت تُسَامِيني من أزواج النبيِّ ﷺ ، فقالت: إن أزواجَكَ أرسَلْنَني، وهُنَّ يَنشُدنَكَ العدلَ في ابنة أبي قُحافةَ، ثم أقبلَتْ عليَّ، فشتَمَتْني، فجعلتُ

=

وقولها: «مضطجع معي في مِرْطي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المِرْط: كساء، ويكون من صوف، وربما كان من خزٍّ أو غيره.

وقوله: «ما عدا سَورةً من حدٍّ... تُسرِعُ فيها الفيئةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: سورة من حَدٍّ، أي: ثورةً من حِدَّة. و«الفيئة»: الحالة من الرجوع عن الشيء الذي يكون قد لابسه الإنسانُ وباشره.

وقولها: «حتى أنحيتُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: نحا وأنحى وانتحى، أي: عرض له وقصده. والمشهور بالثاء المثلثة والخاء المعجمةوالنون (أثخنتُ).

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصلين: «قالت لهن» والمثبت من (هـ).

أرقُبُ النبيَّ ﷺ ، وأنظُرُ طَرْفَه، هل يأذَنُ لي في أن أنتصِرَ منها، قالت: فشتَمَتْني، حتى ظَننتُ أنه لا يكرَهُ أن أنتصِرَ منها، فاستقبَلْتُها، فلم ألبَثْ أن أفحَمْتُها، فقال لها النبيُّ ﷺ : «إنها ابنةُ أبي بكر» قالت عائشةُ: و لم أرَ امرأةً أكثرَ خيراً، ولا أكثرَ صدقةً، وأوصلَ لرحِمٍ، وأبذَلَ لنفسِها في كلِّ شيءٍ يُتقرَّبُ به إلى الله عزَّ وجَلَّ من زينبَ، ما عدا سَورةً من حَدٍّ كان فيها، تُوشِكُ فيها الفِيئةَ[1].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ الذي قبلَه.

[المجتبى: ٧/٦٨، التحفة: ١٦٦٧٤].

٨٨٤٤ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ ـ يعني ابنَ المُفضَّل ـ قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن مُرَّةَ، عن أبي موسى

عن النبيِّ ﷺ قال: «فضلُ عائشةَ على النساء، كفَضْل الثريدِ على سائر الطعام»[2].

[المجتبى: ٧/٦٨، التحفة: ٩٠٢٩].

٨٨٤٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن ابن أبي ذِئب، عن الحارث ابن عبد الرحمن، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ قال: «فَضْلُ عائشةَ على النساء، كفَضْل الثريدِ على سائر الطعام» [3].

[المجتبى: ٧/٦٨، التحفة: ١٧٧٠٤].

٨٨٤٦ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا شَاذانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «يا أُمَّ سَلَمةَ، لا تُؤذِيني في عائشةَ، فإنه ـ والله ـ ما أتاني الوَحيُ في لِحاف امرأةٍ منكُنَّ إلاَّ هي»[4] .

[المجتبى: ٧/٦٨، التحفة: ١٦٨٧٤].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٥).

(٣) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٦٠)، وابن حبان (٧١١٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٣٢٣).

٨٨٤٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن عَوف بن الحارث، عن رُمَيثة

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن نساءَ النبيِّ ﷺ كلَّمْنَها أن تُكلِّمَ النبيَّ ﷺ، أن الناسَ كانوا يتحرَّون بهَداياهُم يومَ عائشةَ، وتقولَ له: إنا نُحِبُّ الخيرَ كما تُحِبُّ عائشةُ، فكلَّمَتْه، فلم يُجبْها، فلما دارَ عليها، كلَّمَتْه أيضاً، فلم يُجبْها، وقُلنَ: ما رَدَّ عليكِ؟ قالت: لم يُجبْني، قُلنَ:لا تدَعيه[1] حتى يَرُدَّ عليك، تنظُرين ما يقولُ، فلما دارعليها الثالثةَ، كلَّمَتْـه، فقـال: «لا تُؤذِيني في عائشةَ، فإنـه لم ينزِلْ عليَّ الوَحيُ وأنا في لِحاف امرأةٍ منكُنَّ، إلاَّ في لِحاف عائشةَ»[2].

[المجتبى: ٦٨/٧، التحفة: ١٨٢٥٨].

٨٨٤٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروة، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان الناسُ يتحرَّون بهَداياهُم يومَ عائشةَ، يبتَغُون بذلك مَرضاةَ رسولِ الله ﷺ [3].

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٧٠٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: وهذَان الحديثَان صحيحان عن عَبدةَ.

٨٨٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن صالح بن رَبيعةَ بن هُدَير

عن عائشةَ، قالت: أُوحيَ إلى النبيِّ ﷺ وأنا معه، فقُمتُ، فأجَفْتُ البابَ بيني وبينَه، فلما رُفِّهَ عنه، قال لي: «يا عائشةُ، إن جبريلَ يُقرِئُكِ السلامَ»[4].

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٦١٥٦].

---

(١) في الأصلين: «تدعينه»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٧٤)، ومسلم (٢٤٤١).

(٤) سلف مكرراً برقم (٨٣٢٤)، وانظر تخريجه في (٨٨٥١).

وقولها: «رُفِّه عنه»، قال السندي: أي: أُزيح وأُزيل عنه الضيقُ والتعب.

٨٨٥٠ ـ أَخبرنا نوحُ بنُ حبيب، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال لها: «إن جبريلَ يقرَأُ عليكِ السلامَ» قلت: وعليه السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه، تَرى مالا نرى(١).

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٦٦٧١].

٨٨٥١ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: أَخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني أبو سَلَمةَ

أن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشُ، هذا جبريلُ، وهو يقرَأُ عليكِ السلامَ». مثلَه سواء(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ، والذي قبلَهُ خطأ.

[المجتبى: ٦٩/٧، التحفة: ١٧٧٦٦].

٨٨٥٢ـ [وعن أحمدَ بنِ يحيى بن الوزير بن سليمانَ، عن سعيدِ بن عُفَير، عن اللَّيثِ، عن عبد الرحمن بنِ خالد بن مُسافِر، عن الزُّهريِّ، به(٣)].

[التحفة: ١٧٧٦٦].

٤ ـ الغَيرةُ

٨٨٥٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ، قال:

قال أنس: كان النبيُّ ﷺ عند إحدى أُمَّهات المؤمنينَ، فأرسَلَتْ أُخرى

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢١٧) و(٣٧٦٨) و(٦٢٠١) و(٦٢٤٩) و(٦٢٥٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٢٧٠) و(١٠٣٦) و(١١١٦)، ومسلم (٢٤٤٧) (٩٠) و(٩١)، وأبو داود (٥٢٣٢)، وابن ماجه (٣٦٩٦)، والترمذي (٢٦٩٣) و(٣٨٨١) و(٣٨٨٢).

وسيأتي برقم (١٠١٣٥) و(١٠١٣٦) و(١٠١٣٧)، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٨١)، وابن حبان (٧٠٩٨).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله، وقد عزاه المزي أيضاً إلى «اليوم والليلة»، ولم يرد هناك.

بقَصْعةٍ فيها طعامٌ، فضربَتْ يدَ الرسول، فسقطَتْ القصعةُ، فانكسَرَتْ، فأخَذَ النبيُّ ﷺ الكِسرتَين، فضَمَّ إحداهُما إلى الأُخرى، فجعَلَ يجمَعُ فيها الطعامَ، ويقول: «غارَتْ أُمُّكُم، كُلُوا». فأكَلُوا، فأمَرَ حتى[1] جاءت بقَصْعَتها التي في بيتها، فدفَعَ القصعةَ الصحيحةَ إلى الرسول، وترَكَ المكسورةَ في بيت التي كسرَتْها[2].

[المجتبى: ٧/٧٠، التحفة: ٦٣٣].

٨٨٥٤ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ ابنُ سَلَمةَ، عن ثابت، عن أبي المُتوكِّل

عن أُمِّ سَلَمةَ أنها ـ تَعني ـ أتَتْ بطعام في صَحْفةٍ لها إلى النبيِّ ﷺ وأصحابه، فجاءَتْ عائشةُ مُؤْتزِرةً بكِساء، ومعها فِهْرٌ، ففَلَقَتْ به الصَّحْفةَ، فجمَعَ النبيُّ ﷺ بينَ فَلْقَتي الصَّحْفة، ويقول: «كُلُوا، غارَتْ أُمُّكُم» مرَّتَين، ثم أخَذَ رسولُ الله ﷺ صَحْفةَ عائشةَ، فبعث بها إلى أُمِّ سَلَمةَ، وأعطى صَحْفةَ أُمِّ سَلَمةَ لعائشةَ[3].

[المجتبى: ٧/٧٠، التحفة: ١٨٢٤٧].

٨٨٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن فُلَيْتٍ، عن جَسْرةَ بنت دجاجةَ

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ صانعةَ طعام مثلَ صفيَّةَ! أهدَتْ إلى النبيِّ ﷺ إناءً فيه طعامٌ، فما ملكتُ نفسي أنْ كسَرْتُه، فسألتُ النبيَّ ﷺ عن كفَّارته،

---

(١) في (هـ): «وأمر حين».

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٨١) و(٥٢٢٥)، وأبو داود (٣٥٦٧)، وابن ماجه (٢٣٣٤)، والترمذي (١٣٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٢٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٥٥).

(٣) انظر ما قبله من حديث أنس.

وقوله: «في صَحْفةٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الصَّحْفة: إناءٌ كالقصعة المبسوطة ونحوها.

وقوله: «ومعها فِهْرٌ» قال ابن الأثير في «النهاية»: الفِهرُ: الحَجرُ مِلءُ الكفِّ. وقيل: هو الحجر مطلقاً.

فقال: «إناءٌ كإناءٍ، وطعامٌ كطعامٍ» (١).

[المجتبى: ٧/٧١، التحفة: ١٧٨٢٧].

٨٨٥٦ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعفراني، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، زعَمَ عطاءٌ أنه سَمِع عُبيدَ بن عُمَير يقول:

سمعتُ عائشة تزعُمُ، أن النبيَّ ﷺ كان يمكُثُ عندَ زينبَ بنت جَحْش، فيشرَبُ عندَها عسَلاً، فتَواصَيْتُ أنا وحفصةُ؛ أن أيَّتُنا دخَلَ عليها النبيُّ ﷺ ، فلتَقُلْ: إني أجدُ منكَ ريحَ مَغافِيرَ، أكَلْتَ مَغافِيرَ؟ فدخَلَ على إحداهما، فقالت ذلك له، فقال: «لا، بل شرِبْتُ عسَلاً عندَ زينبَ بنت جَحْشٍ، ولن أعودَ له» فنزلَتْ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ ﴾ [التحريم: ١]، ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [التحريم: ٤]؛ لعائشةَ وحفصةَ، ﴿وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا﴾ [التحريم: ٣]؛ لقوله: «بل شرِبْتُ عسَلاً»(٢).

[المجتبى: ٧/٧١، التحفة: ١٦٣٢٢].

٨٨٥٧ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد(٣) حَرَميٌّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كانت له أمَةٌ يطَؤُها، فلم تزَلْ به عائشةُ وحفصةُ حتى حرَّمَها على نفسه، فأنزلَ الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ ﴾ إلى آخرِ الآية(٤).

[المجتبى: ٧/٧١، التحفة: ٣٨٢].

٨٨٥٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادةَ بن الصامت

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٥٥)

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٧١٨). وانظر شرح غريبه هناك.

(٣) في الأصلين: «بن حرمي»، والمعروف أن «حَرَمي» لقبُه، وليس اسم جدِّه. والمثبت من (هـ).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيتكرر برقم (١١٥٤٣).

أن عائشةَ قالت: التَمستُ رسولَ الله ﷺ ، فأدخلتُ يدي في شَعره، فقال: «قد جاءَكِ شيطانُكِ» فقلتُ: أما لكَ شيطانٌ؟ قال: «بلى، ولكنَّ الله أعانَني عليه، فأسلَمَ»(١).

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٦١٨٤].

٨٨٥٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجاج، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ

عن عائشةَ، قالت: فقَدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فظَنَنْتُ أنه ذهَبَ إلى بعض نسائِه، فتَحسَّسْتُه، فإذا هو راكعٌ، أو ساجدٌ، يقول: «سُبحانَكَ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ» فقلت(٢): بأَبي وأُمِّي، إنكَ لَفي شأن، وإني لَفي آخرَ(٣).

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٦٢٥٦].

٨٨٦٠ ـ أخبرني إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء(٤)، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ

أن عائشةَ قالت: افتقَدْتُ النبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فظَنَنْتُ أنه ذهَبَ إلى بعض نسائِه، فتحسَّسْتُه، ثم رجَعتُ، فإذا هو راكعٌ، أو ساجدٌ، يقول: «سُبحانَكَ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ» فقلتُ: بأَبي وأُمِّي، إنكَ لَفي شأن، وإني لَفي آخرَ(٥).

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٦٢٥٦].

٨٨٦١ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، عن عبد الله بن كثير، أنه سَمِع محمدَ بن قيس يقول:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) في الأصلين: «فقالت» والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٢١) وانظر ما بعده.

(٤) ليست في النسخ الخطية وأثبتناها من «التحفة» وانظر «مسند» أحمد (٢٥٢٣٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٢١).

سمعتُ عائشةَ تقول: ألا أُحدِّثُكم عن رسول الله ﷺ وعني؟ قلنا: بلى. قالت: لما كانت ليلَتِي، انقلَبَ، فوضَعَ نَعلَيه عند رِجْلَيه، ووضَعَ رداءَهُ، وبسَطَ طرفَ إزارِه على فراشه، ولم يلبَثْ إلاَّ ريثَما ظَنَّ أني قد رقَدْتُ، ثم انتعَلَ رُويداً، وأخَذَ رداءَهُ رويداً، ثم فتَحَ البابَ رُويداً، فخرَجَ وأجافَه رُويداً، وجعلتُ دِرْعي في رأسي، واختمَرْتُ، وتقنَّعْتُ إزاري، وانطلَقْتُ في أثرِه، حتى جاء البَقيعَ، فرفَعَ يديه ثلاثَ مرَّات، وأطالَ القيامَ، ثم انحرَفَ، وانحرَفْتُ، فأسرَعَ، فأسرَعْتُ، فهَرْوَلَ، فهَروَلْتُ، وأحضَرَ، وأحضَرْتُ، وسبَقْتُه فدخلتُ، فليس إلاَّ أن اضطجَعْتُ، فدخَلَ، فقال: «ما لكِ يا عائشُ رابيةً»؟! ـ قال سليمان: حسِبْتُه قال: «حَشْيَا» ـ قلتُ: لا شيءَ. قال: «لَتُخبِرِنِّي، أو لَيُخبِرَنِّي اللطيفُ الخبيرُ» قلتُ: يا رسولَ الله، فأخبَرْتُه الخبرَ، قال: «أنتِ السوادُ الذي رأيتُ أمامي»؟ قلتُ: نعم، قالت: فلهَدَنِي لَهْدَةً[1] في صدري أوجَعَني، قال: «أظنَنْتِ أن يَحِيفَ اللهُ عليكِ ورسولُه»؟ قالت: مهما يكتُمِ الناسُ، فقد علِمَه اللهُ، قال: «نعم، فإن جبريلَ أتاني حينَ رأيتِ، ولم يكن يدخُلُ عليك وقد وضعتِ ثيابَكِ، فناداني، وأخفى منكِ، وأجَبْتُه، فأخفَيْتُه منك، وظَنَنْتُ أن قد رقَدْتِ، فكرِهْتُ أن أُوقِظَكِ، وخشِيتُ أن تَستَوحِشي، فأمَرَني أن آتيَ أهلَ البقيع، فأستَغفِرَ لهم»[2].

[المجتبى: ٧/٧٢، التحفة: ١٧٥٩٣].

خالفَهُ حجاجٌ، فقال: عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيكَةَ، عن محمد بن قيس

٨٨٦٢ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُلَيكَةَ، أنه سَمِع محمدَ بن قيس بن مَخْرَمَةَ يقول:

---

(١) في (هـ): «فلهزني لهزة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٧٥)، وانظر ما بعده.

وقوله: «وأحضَرَ»، قال السندي: من الإحضار، بمعنى العَدْو.

وقوله: «فلهَدَني لهدةً»، قال السندي: اللَّهدُ: الدفع الشديد في الصدر.

وقوله: «أن يحيف» ، قال السندي: من الحيف، بمعنى الجَوْر، أي: أن يدخل الرسولُ في نوبتك على غيرك.

سمعتُ عائشةَ تحدث، قالت: ألا أُحدِّثُكم عني،وعن النبيِّ ﷺ؟ قلنا: بلى. قالت: لما كانت ليلَتي التي هو عندي ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ، انقلَبَ، فوضَعَ نعليه عند رجْلَيه، ووضَعَ رداءَهُ، وبسَطَ طرَفَ إزارِه على فراشه، فلم يلبَثْ إلاَّ ريثما ظَنَّ أني قد رقَدْتُ، ثم انتعَلَ رُويداً، وأخَذَ رداءَهُ رويداً، ثم فتَحَ البابَ رُويداً، وخرَجَ فأجافَهُ رُويداً، وجعَلْتُ دِرْعي في رأسي، واختمَرْتُ، وتقنَّعْتُ إزاري، وانطلَقْتُ في أَثَرِهِ، فجاء البَقيعَ، فرفَعَ يديه ثلاثَ مرَّات، وأطالَ القيامَ، ثم انحرَفَ فانحرَفْتُ، فأسرَعَ، فأسرَعْتُ، وهَروَلَ، فهَرولْتُ، فأحضَرَ، فأحضَرْتُ، وسبَقْتُه فدخَلْتُ، فليس إلا أن اضطجعْتُ فدخَلَ، فقال: «ما لَكِ يا عائشةُ حَشْيَا رابيةً»؟ قالت: لا. قال: «لتُخبِرِنّي، أو ليُخبرَنّي اللطيفُ الخبيرُ» قلتُ: يا رسولُ الله، بأَبي أَنتَ وأُمِّي، فأخبَرْتُه الخبرَ، قال: «فأنتِ السوادُ الذي رأيتُ أمامي»؟ـ قالت: نعم، فلهَدَني في صدري لَهْدَةً أوجعَتْني، ثم قال: «أظنَنْتِ أن يَحيفَ الله عليكِ ورسولُه»؟! قالت: مهما يكتُمِ الناسُ، فقد علِمَه الله، قال: «نعم، فإن جبريلَ أتاني حين رأيتِ، ولم يكن يدخُلُ عليكِ وقد وضعتِ ثيابَكِ، فنادَاني فأخفى منك، فأجَبْتُه، فأخفيْتُ منك، وظَنَنْتُ أن قد رقَدْتِ، وخشِيتُ أن تَستَوحِشي، فأمَرَني أن آتيَ أهلَ البقيع، فأستَغفِرَ لهم»(١).

[المجتبى: ٧٣/٧، التحفة: ١٧٥٩٣].

قال أبو عبد الرحمن: حجاجُ بنُ محمد في ابن جُريج أثبَتُ عندنا من ابن وَهْب، رواه عاصمٌ، عن عبد الله بن عامر بن رَبيعةَ، عن عائشةَ، على غير هذا اللفظ.

٨٨٦٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عاصم بن عُبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن رَبيعة

عن عائشةَ، قالت: فقَدْتُه من الليل، فتبِعْتُه، فإذا هو بالبَقيع، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢١٧٥).

وقوله: «حَشْيَا رابيةً»، بوزن: فَعلَى، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: مالكِ قد وقع عليك الحشا: وهو الرَّبْوُ والنهيج الذي يعرِضُ للمسرع في مشيه وللمحتدِّ في كلامه من ارتفاع النفَس وتواتُرِه.

«سلامٌ عليكُم دارَ قومٍ مُؤمنينَ، أنتمُ لنا فَرَطٌ، وإنا لاحِقُون، اللهُمَّ لا تحرِمْنا أجرَهُم، ولا تَفتِنَّا بعدَهُم» قالت: ثم التفَتَ إليَّ، فقال: «وَيْحَها، لو تَستطيعُ ما فعلَتْ»[1].

[المجتبى: ٧/٧٥].

٨٨٦٤ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حُمَيدٌ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن الرُّؤَاسي ـ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما غِرْتُ على امرأة ما غِرْتُ على خديجةَ، من كثرة ذكرِ رسولِ الله ﷺ لها، قالت: وتزَوَّجَني بعدَها بثلاثِ سنينَ[2].

[التحفة: ١٦٨٨٦].

٥ـ الانتصار

٨٨٦٥ ـ أَخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله الصفَّار البصري، قال: أَخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا زكريا، عن خالد بن سَلَمةَ، عن البَهِيِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما علِمتُ حتى دخلَتْ عليَّ زينبُ بغَير إذنٍ وهي غَضبَى، ثم قالت: لرسول الله ﷺ : حسبُكَ إذا قلَبَتْ لكَ ابنةُ أبي بكر ذُرَيِّعَتَيْها، ثم أقبلَتْ عليَّ، فأعرَضْتُ عنها، حتى قال النبيُّ ﷺ : «دُونَكِ فانتصِري» فأقبَلْتُ عليها حتى رأيتُها قد يَبِسَتْ رِيقَها في فِيها، ما تردُّ عليَّ شيئاً، فرأيتُ النبيَّ ﷺ يتهلَّلُ وجهُه[3].

[التحفة: ١٦٣٦٢].

(١) أخرجه أبو داود كما في «التحفة» (١٦٢٢٦)، وابن ماجه (١٥٤٦).
وانظر ما سلف برقم (٢١٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٢٥).
ولم يذكر المزي إسناد النسائي في «التحفة» (١٦٢٢٦).
(٢) سلف مكرراً برقم (٨٣٠٥).
(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٨)، وابن ماجه (١٩٨١).
وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (١١٤١٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٢٠).

٨٨٦٦ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا المُعلَّى بنُ منصور، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرني أبي، عن خالد بن سَلَمةَ، عن البَهِيِّ، عن عُروةَ

عن عائشــةَ، قـالت: مـا علمـتُ حتـى دخلَـتْ علـيَّ زينـبُ بغَير إذنٍ، وهـي غَضبَى، ثم قالت: حَسبُكَ إذا قلَبَتْ لكَ ابنةُ أبي بكر ذُرَيِّعَتَيْها، ثـم أقبلَـتْ علـيَّ، فأعرَضْتُ عنها، فقال لي النبيُّ ﷺ : «دُونَكِ فانتصِري» فأقبَلْتُ عليها حتـى رأيتُهـا قد يبَّسَتْ ريقَها في فمها، فما رَدَّتْ عليَّ شيئاً، فرأيتُ النبيَّ ﷺ يتَهلَّلُ وجهُه[(١)].

[التحفة: ١٦٣٦٢].

خالفَهُ إسحاقُ بنُ يوسفَ

٨٨٦٧ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا إســحاقُ، عـن زكريـا، عـن خالد بن سَلَمةَ، عن البَهِيِّ

عن عائشــةَ، قـالت: مـا علِمـتُ حتـى دخلَـتْ علـيَّ زينـبُ بغَير إذنٍ، وهـي غَضَبَى.... فذكر نحوه[(٢)].

[التحفة: ١٦٢٩٤].

٨٨٦٨ - أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحـارث، قـال: حدثنـا محمـدُ بـنُ عَمرو، عن أبي سَلَمةَ، قال:

قالت عائشةُ: زارَتْنا سَوْدةُ يوماً، فجلَـسَ رسـولُ الله ﷺ بيـني وبينَهـا، إحدى رجْلَيه في حِجْري، والأُخرى في حِجْرها، فعمِلْـتُ لهـا حريـرةً ـــ أو قال: خزيرةً ـ، فقلتُ: كُلِي، فأبَتْ: فقلتُ: لتَأكُلِي، أو لألْطَخَنَّ وجهَـكِ، فأبَتْ، فأخذتُ من القَصْعة شيئاً، فلطَخْتُ به وجهَها، فرفَعَ رسـولُ الله ﷺ رِجْلَه من حِجْرها، تَستَقِيدُ مني، فـأخَذَتْ مـن القَصْعـة شـيئاً، فلطَخَـتْ بـه وجهي، ورسولُ الله ﷺ يضحَكُ، فإذا عمرُ يقول: يا عبدَ الله بـنَ عمـرَ، يا عبدَ الله بن عمرَ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ : «قُومَـا، فاغسِـلا وُجوهَكُمـا؛

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

فلا أحسَبُ عمرَ إلاّ داخلاً»(1).

[التحفة: ١٧٧٦٠].

٦ ـ الافتخار

٨٨٦٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُلائي ـ يعني أبا نُعيم الفضلَ بنَ دُكَين ـ، قال: حدثنا عيسى بنُ طَهمانَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كانت زينبُ تفخَرُ على نساء النبيِّ ﷺ : إن اللهَ أنكَحَني من السماء، وفيها نزلَتْ آيةُ الحِجاب(2).

[التحفة: ١١٢٤].

٨٨٧٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن ثابت

عن أنس، قال: بلَغَ صفيةَ أن حفصةَ قالت: ابنةُ يهُوديٍّ، فبكَتْ، فدخَلَ عليها النبيُّ ﷺ وهي تَبكي، فقال: «ما يُبكِيكِ»؟

قالت: قالت لي حفصةُ: ابنةُ يهُوديٍّ، فقال النبيُّ ﷺ : «إنكِ لابنةُ نبي، وإن عمك نبيٌّ، وإنك لتحت نبيٍّ، فبم تفخر عليك» ثم قال: «اتقي الله يا حفصة»(3).

[التحفة: ٤٧١].

٧ ـ المتشبعة بغيرما أُعطِيَتْ

وذكرُ الاختلاف علىهشام بن عُروةَ في الخبر في ذلك

٨٨٧١ ـ أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٣٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٩٢)، وابن حبان (٧٢١١).

عن عائشةَ، قالت: جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن لي زَوجاً،ولي ضَرَّةً، أفأقول: أعطاني كذا، وكسَاني كذا، وهو كَذِبٌ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشبِّعُ بما لم يُعْطَ كلابسِ ثَوبَيْ زُورٍ»(١).

[التحفة: ١٧٢٤٨].

٨٨٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، قال: حدثتني فاطمةُ

عن أسماءَ، أن امرأةً قالت: يا رسولَ الله، إن لي ضَرَّةً، فهل عليَّ جُناحٌ إن تَشبَّعْتُ من زَوجي بغَير الذي يُعطِيني؟ قال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشبِّعُ بما لم يُعْطَ كلابِسِ ثَوبَيْ زُورٍ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ، والذي قبلَه خطأٌ.

[التحفة: ١٥٧٤٥].

٨٨٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن فاطمةَ

عن أسماءَ، قالت: أتَتْ امرأةٌ النبيَّ ﷺ ... فذكَرَ نحوَه(٣).

[التحفة: ١٥٧٤٥].

٨ ـ القسْمُ للنساء

٨٨٧٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن عُروةَ حدثه

أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ سفَراً، أقرَعَ بينَ نسائِه، فأيَّتهُنَّ خرَجَ سَهمُها، خرَجَ بها معه، وكان يقسِمُ لكلِّ امرأة منهُنَّ يومها

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠)، وأبو داود (٤٩٩٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٢١)، وابن حبان (٥٧٣٨) و(٥٧٣٩).

(٣) سلف قبله.

وليلَتَها، غيرَ أن سَوْدَةَ بنت زَمْعةَ وهبَتْ يومَها وليلَتَها لعائشةَ، تبتَغِي بذلك رِضَى رسولِ الله ﷺ[1].

[التحفة: ١٦٧٠٣].

٨٨٧٥ ـ أخبرَنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ، قال:

حضَرْنا مع ابن عبَّاس جِنازةَ ميمونةَ زَوجِ النبيِّ ﷺ بسَرِفٍ، فقال ابنُ عبَّاس: هذه زَوجُ رسولِ الله ﷺ ، فإذا رفَعْتُم نَعشَها، فلا تُزعزِعُوها، ولا تُزلزِلُوها، وارفُقُوا، فإنه كان عندَ رسول الله ﷺ تسعٌ، فكان يقسِمُ لثَمانٍ، ولا يقسِمُ لواحدة[2].

[التحفة: ٥٩١٣].

٩ ـ الحال التي يختلف فيها حال النساء

٨٨٧٦ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني محمدُ بنُ أبي بكر[3]، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ لما تَزوَّجَها ـ وقال يعقوبُ: فلما تزوَّجَ أمَّ سَلَمةَ ـ أقام عندَها ثلاثاً، وقال لها: «ليس بكِ على أهلِكِ هَوانٌ، إن شئتِ سَبَّعْتُ لكِ، وإن سَبَّعْتُ لكِ، سَبَّعْتُ لِنسائي»[4].

[التحفة: ١٨٢٢٩].

٨٨٧٧ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد القطَّانُ الرَّقِّي، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٩٣) و(٢٦٨٨)، وأبو داود (٢١٣٨)، وابن ماجه (١٩٧٠) و(٢٣٤٧).

وسيأتي برقم (٨٨٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٥٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٥).

(٣) وقع في الأصلين: «محمد بن المنكدر»، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٤) سيأتي بعده بتمامه.

جُرَيج: أخبرني حبيبُ بنُ أبي ثابت، أن عبدَ الحميد بنَ عبد الله بن أبي عَمرو والقاسمَ ابن محمد أخبراه، أنهما سَمِعا أبا بكر بنَ عبد الرحمن بن الحارث يخبرُ

أن أُمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتْه، قالت: لما وضعتُ زينبَ جاءَني النبيُّ ﷺ فخطَبَني، فقلتُ: ما مثلي تُنكَحُ، أمَّا أنا فلا ولدَ فيَّ، وأنا غَيورٌ ذاتُ عِيال، قال: «أنا أكبرُ منكِ، وأما الغَيْرة فيُذهِبُها الله، وأما العِيَال فإلى الله ورسولِه» فتزوَّجَها، فجعَلَ يأتِيْها، ويقول: «أين زُنَابُ»؟ حتى جاء عمارٌ يوماً، فاختَلَجَها، فقال: هذه تَمنَعُ رسولَ الله ﷺ، وكانت تُرضِعُها، فجاء النبيُّ ﷺ[1]، فقال: «أين زُنَابُ»؟ قالت قُرَيبةُ ـ ووافَقَها عندها ـ: أخَذَها عمارٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «أنا أجيئكُم الليلةَ» فبات النبيُّ ﷺ، ثم أصبَحَ، فقال حينَ أصبَحَ:

«إنَّ بكِ على أهلِكِ كرامةً، فإن شئتِ سَبَّعْتُ لكِ، وإن أُسبِّعْ أُسبِّعْ لِنسائي»[2].

[التحفة: ١٨٢٢٩].

١٠ ـ تأويلُ قول الله جلَّ ثناؤُه:

﴿تُرۡجِي مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ وَتُـٔۡوِيٓ إِلَيۡكَ مَن تَشَآءُ﴾

٨٨٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أغارُ على اللاتي وهَبْنَ أنفُسَهُنَّ لرسول الله ﷺ،

---

(١) في الأصلين: «إلي» والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤١) و(٤٢) و(٤٣)، وأبو داود (٢١٢٢)، وابن ماجه (١٩١٧).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٠٤).

وقولها: «فلا ولدَ فيَّ»، قال السندي في شرح «مسند» أحمد: أي: فما بقي في بطني ولد يرغب أحد إليَّ لأجلِهِ.

وقوله: «فقالت قُرَيبةُ ـ ووافقها عندها ـ» ، قال السندي في شرح «مسند» أحمد: «قُرَيبةٌ»، ضبط بالتصغير: وهي أخت أمِّ سلمة، أي: أن أم سلمة سكتت، وأجابه ﷺ أختُها. «ووافقها»: أي: وجد النبيُّ ﷺ قُرَيبةَ عندها، أي: عند أمِّ سلمة.

وأقول: أوَ تَهَبُ المرأةُ نفسَها للرجل؟! فـأنزَلَ الله تعـالى: ﴿ تُرۡجِي مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ وَتُـٔۡوِيٓ إِلَيۡكَ مَن تَشَآءُۖ وَمَنِ ٱبۡتَغَيۡتَ مِمَّنۡ عَزَلۡتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكَۚ ﴾ [الأحزاب : ٥١] قلتُ: والله، مـا أرى ربَّكَ إلاَّ يُسارِعُ لكَ في هَواكَ[1].

[التحفة: ١٦٧٩٩].

٨٨٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد المُؤدِّبُ، قـال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن أُمِّ شَريك، أنها كانت فيمَنْ وهبَتْ نفسَها للنبيِّ ﷺ[2].

[التحفة: ١٨٣٣١].

١١ـ قرعة الرجل بينَ نسائه إذا أراد السفرَ

٨٨٨٠ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عـن يونـسَ، عـن الزُّهـري، عن عُروة

عـن عائشـةَ، قـالت: كـان رسـولُ الله ﷺ إذا أرادَ سـفَراً أقـرَعَ بـينَ نســائِه، فأيَّتُهنَّ خرَجَ سَهمُها، خرَجَ بها[3].

[التحفة: ١٦٧٠٣].

٨٨٨١ ـ أخبرنا الربيعُ بـنُ سليمانَ، قـال: أخبرنـا الشـافعيُّ، قـال: أخـبرني عمـي[4] محمدُ بنُ عليٍّ بن شافع، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله

عـن عائشـةَ، قـالت: كـان رسـولُ الله ﷺ إذا أرادَ سـفَراً أقـرَعَ بـينَ نســائِه، فأيَّتُهنَّ خرَجَ سَهمُها، خرَجَ بها معه[5].

[التحفة: ١٦٣١١].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٢٨٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٦٢١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٨٧٤).

(٤) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٥) لفظة «معه» ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).
وسيأتي بتمامه في الذي بعده.

حديث الإفك

٨٨٨٢ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف الحَرَّاني، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ إبراهيمَ بن سعد ـ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني عُروةُ بن الزُّبير وسعيدُ بنُ المسيَّب وعلقمةُ بنُ وَقَّاص وعُبيدُ الله بنُ عبد الله

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حينَ قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا، فبَرَّأها اللهُ، قال: وكلُّهُم حدثني طائفةً من حديثها، وبعضُهم كان أوعَى لحديثها من بعض، وأثبَتَ له اقتصاصاً، وقد وعَيْتُ عن كلِّ رجل منهم الحديثَ الذي حدَّثَني عن عائشةَ، وبعضُ حَديثِهم يُصدِّقُ بعضاً، وإن كان بعضُهم أوعَى له من بعض، قالوا: قالت عائشةُ:

كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ سفراً، أقرَعَ بينَ أزواجِه، فأيَّتُهنَّ خرجَ سَهمُها، خَرَجَ بها رسولُ الله ﷺ معه، فقالت عائشةُ: فأقرَعَ بيننا في غزوة غزاها، فخرَجَ فيها سَهمي، فخرَجْتُ مع رسول الله ﷺ بعدَما نزَلَ الحِجابُ، فكنتُ أُحمَلُ في هَودَجٍ، وأُنزَلُ فيه، فسِرْنا، حتى إذا فرَغَ رسولُ الله ﷺ من غَزوته تلك وقفَلَ، دنَوْنا[١] من المدينة قافِلينَ، آذَنَ ليلةً بالرَّحيل، فقُمْتُ حينَ آذَنُوا بالرَّحيل، فمَشَيتُ حتى جاوَزْتُ الجيشَ، فلما قضَيتُ شأني، أقبَلْتُ إلى رَحْلي، فالتمَسْتُ صدري، فإذا عِقدٌ لي من جَزْعِ ظَفَار[٢] قد انقطَعَ، فرجَعْتُ فالتمستُ عِقْدي، فحبَسَني ابتِغاؤُه، وأقبَلَ الرَّهْطُ الذين كانوا يَرحَلُوني، فاحتَمَلُوا هَوْدَجي، فرحَلُوه على بَعيري الذي كنتُ أركَبُ، وهم يحسِبُون أنِّي فيه، وكان النساءُ إذ ذاكَ خِفَافاً، لم يُهبَّلْنَ، ولم يَغْشَهُنَّ اللحمُ، إنما يأكُلْنَ العُلْقةَ من الطعام، فلم يَستنكِرِ القومُ خِفَّةَ الهَوْدج حين رفَعُوه وحمَلُوه، وكنتُ جاريةً حديثةَ السِّنِّ، فبعَثُوا الجملَ وساروا، ووجَدْتُ عِقْدي بعدما استمَرَّ الجيشُ، فجئتُ مَنازلَهُم، وليس بها منهم داعٍ ولا مُجيبٌ، فتيمَّمْتُ منزلي الذي كنتُ به، وظنَنْتُ أنهم سيفقِدُوني، فيرجِعُون إليَّ، فبينَا أنا جالسةٌ في منزلي، غلبَتْني عَيْني، فنِمْتُ، وكان صفوانُ بنُ المُعطَّل

(١) في رواية البخاري: «ودنونا».

(٢) في (هـ): «خرز ظفار».

السُّلَمي ثم الذَّكْوَاني من وراء الجيش، فـأصبَحَ عنـدَ مَنزلي، فرأى سـوادَ إنسـان، فعرَفَني حينَ رآني، وكان يَراني قبلَ الحِجاب، فاستيقَظْتُ باستِرجَاعه حينَ عرَفَني، فخمَّرْتُ وجهي بجِلبابي، والله ما تكلَّمْنا كلمةً، ولا سمِعْتُ منه كلمةً غيرَ استِرجاعِه، وهَوَى حتى أناخَ راحِلَته، فوطِئَ على يدِها، فقُمْتُ إليها، فركِبْتُها، فانطلَقَ يقودُ بي الراحلةَ، حتى أتَيْنا الجيشَ مُوغِرينَ في نَحْرِ الظَّهيرة، وهم نُزُولٌ، فهلَكَ مَن هلَكَ، وكان الذي تَولَّى كِبْرَ الإفكِ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول.

قال عُروةُ: كانت عائشةُ تكرَهُ أن يُسَبَّ عندَها حسَّانُ، وتقول: إنه قد قال:

فـإنَّ أَبـي ووَالِـدَه وعِرْضـي لعِـرْضِ محمـدٍ منكُـمْ وِقَـاءُ

قالت عائشة: فقدِمْنا المدينةَ، فاشتكَيْتُ حين قدِمْنا شهراً، والناسُ يُفِيضُون في قول أصحابِ الإفك، لا أشعُرُ بشيء من ذلك، وهو يُريبُني في وجَعي أني لا أعرِفُ من رسول الله ﷺ اللُّطفَ الذي كنتُ أرى منه حين أشتكي، إنما يدخُلُ عليَّ رسولُ الله ﷺ، ثم يقول: «كيفَ تِيكُمْ»؟ ثم ينصرفُ، فذلك يُريبُني، ولا أشعُرُ بالشَّرِّ، حتى خرَجْتُ حين نَقِهْتُ، فخرجَتْ معي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ[1] المَنَاصِع، وكانَتْ مُتَبَرَّزَنا، وكنا لا نخرُجُ إلاَّ ليلاً إلى ليل، وذلك قبلَ أن تُتَّخَذَ الكُنُفُ قريباً من بيوتنا، وأمرُنا أمرُ العربِ الأولى، وكنا نتأذَّى بالكُنُف أن نتَّخِذَها عند بيوتنا، فانطَلَقْتُ أنا وأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ بيتي حين فرَغْنا من شأنِنا، فعثرتْ أُمُّ مِسْطَحٍ في مِرْطها، فقالت: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فقلتُ لها: بئسَ ما قُلْتِ، أتسُبِّينَ رجلاً شهِدَ بدراً؟! قالت: أيْ هَنْتَاهُ، أوَلم تسمَعي ما قال؟ قلتُ: وما قال؟ فأخبَرَتْني بقول أهلِ الإفك، فازدَدْتُ مرضاً على مَرَضي، فلما رجَعتُ إلى بيتي، دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «كيفَ تِيكُمْ»؟ فقلتُ له: ائذَنْ لي أن آتيَ أبوَيَّ، وأنا أُريدُ أن أستيقِنَ الخبرَ من قِبَلِهما، فأذِنَ لي رسولُ الله ﷺ، فجئتُ أبوَيَّ، فقلتُ لأُمِّي: يا أُمَّتَاه، ماذا يتحدَّثُ الناسُ؟ قالت: يا بُنَيَّةُ، هَوِّني عليكِ، فواللهِ لقلَّما

---

(١) في الأصلين: «على» والمثبت من (هـ).

كانت امرأةٌ قَطُّ وَضِيئةً، عند رجل يُحِبُّها، لها ضَرائرُ، إلاَّ كثَّرْنَ عليها، فقلتُ: سبُحانَ الله، أو لقد تحدث الناس بهذا؟! فبكَيْتُ تلك الليلةَ حتى أصبَحْتُ، لا يَرقَأُ لي دمعٌ، ولا أكتَحِلُ بنَومٍ، ثم أصبَحْتُ أبكِي.

فدَعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب، وأسامة بن زيد حين استلبَثَ الوحيُ، يستشيرُهُما في فِراق أهلِه، فأما أسامةُ، فأشارَ على رسول الله ﷺ بالذي يعلَمُ من بَراءة أهلِهِ، وبالذي يعلَمُ لهُم في نفسه، فقال أسامةُ: أهلُكَ، ولا نعلَمُ إلاَّ خيراً، وأما عليٌّ، فقال: يا رسولَ الله، لم يُضيِّقِ الله عليكَ، والنساءُ سِواها كثيرٌ، وسَلِ الجاريةَ تصدُقْكَ، فدَعا رسولُ الله ﷺ بَريرةَ، فقال: «أَيْ بَريرةُ، هل رأيتِ من شيء يَريبُكِ»؟ قالت: والذي بعثَكَ بالحقِّ، ما رأيتُ عليها قَطُّ أمراً أغمِصُه، أكثَرَ من أنها جاريةٌ حديثةُ السِّنِّ، تنامُ عن عَجين أهلِها، فيأتي الداجِنُ، فيأكُلُه.

قالت: فقام رسولُ ﷺ من يومه، فاستَعذَرَ من عبد الله بن أُبَيٍّ ابنِ سَلُول، وهو على المِنبر، فقال: «يا معشرَ المُسلمينَ، مَن يَعذِرُني من رجل قد بلَغَني أذاهُ في أهلي، واللهِ ما علِمْتُ على أهلي إلاَّ خيراً، ولقد ذكَرُوا رجلاً ما علِمْتُ عليه إلاَّ خيراً، وما يدخلُ على أهلِي إلاَّ معي» فقام سعدُ بنُ معاذ، أخو بَني عبدِ الأشهَل، فقال: يا رسولَ الله، أنا أعذِرُ منه، فإن كان من الأَوْس، ضرَبْتُ عُنُقَه، وإن كان من إخواننا من الخَزْرج، أمَرْتَنا، ففعَلْنا أمرَكَ؟، قالت: وقام رجلٌ من الخَزْرج ـ وكانت أُمُّ حسَّانَ ابنةَ عَمِّه من فَخِذه ـ وهو سعدُ بنُ عُبادةَ، وهو سيِّدُ الخَزْرج، قالت: وكان قبلَ ذلك رجلاً صالحاً، ولكن احتمَلَتْه الحَمِيَّةُ، فقال لسعد بن مُعاذ: كذبْتَ، لعَمْرُ الله لا تقتُلُه، ولا تقدِرُ على قتله، فقام أُسيدُ بنُ حُضَير ـ وهو ابنُ عمِّ سعدِ بن مُعاذ ـ فقال لسعد ابن عُبادةَ: كذبْتَ، لعمرُ الله لَيَقتُلَنَّه، فإنك منافِقٌ تُجادِلُ عن المُنافقينَ، فثار

الحيَّان: الأَوْسُ والخَزْرجُ، حتى هَمُّوا أن يَقتَتِلُوا، ورسـولُ الله ﷺ قـائمٌ على المنبر، فلم يزَلْ يُخفِّضُهم، حتى سكَتُوا وسكَتَ.

قالت: وبكَيْتُ يومي ذلك، لا يَرقَأُ لي دمعٌ، ولا أكتحِلُ بنـوم، وأصبح أبوَايَ عندي، وقد بقِيتُ ليلَتَين ويوماً، لا أكتحِلُ بنوم، حتى إنـي لأظُـنُّ أن البكاءَ فالقٌ كبدي، فبينَا أبوايَ جالسانِ عنـدي وأنـا أبكـي، استأذَنتْ علي امرأةٌ من الأنصار، فأذِنتُ لها، فجلسَتْ تَبكي معي، فبينَما نحـنُ علـى ذلـك، دخَلَ رسولُ الله ﷺ فسلَّمَ، ثم جلَسَ، ولم يجلِسْ عنـدي منـذُ قيـلَ مـا قيـل قبلَها، ولقد لبِثَ شهراً لا يُوحى إليه في شأني بشيء، فتشهَّدَ رسـولُ الله ﷺ حين جلسَ، ثم قال: «أما بعدُ، يا عائشةُ، فإنه قـد بلَغَـني عنـكِ كـذا وكـذا، فإن كنتِ بَريئةً، فسَيُبرِّئُكِ اللهُ، وإن كنتِ ألمَمْـتِ بذَنْـبٍ، فاستَغفِري الله، وتُوبي إليه، فإن العبدَ إذا اعترَفَ بذَنْبٍ، ثم تابَ، تاب الله عليه» فلما قضـى رسولُ الله ﷺ مقالَتَه، قلَصَ دمعي، حتى ما أُحِسُّ منه قطرةً، وقلـتُ لأبـي: أجِبْ رسولَ الله ﷺ فيما قال، فقال: والله ما أدري ما أقولُ لرسول الله ﷺ، فقلتُ لأُمِّي: أجيبي رسولَ الله ﷺ فيما قال، قالت: والله ما أدري ما أقـولُ لرسول الله ﷺ، فقلتُ وأنا جاريةٌ حديثةُ السِّـنِّ، لا أقـرأُ مـن القـرآن كثـيراً: إني ـ والله ـ لقد علِمْتُ لقد سمِعْتُم هذا الحديثَ، حتـى استقرَّ في أنفسِكُم، وصدَّقْتُم به، ولئن قلتُ لكم: إني بَريئةٌ، لا تُصدِّقُونـي، ولئـن اعـترَفْتُ لكـم بأمرٍ ـ واللهُ يعلَمُ أني منه بريئةٌ ـ لتُصدِّقُنِّي، فوالله لا أجِدُ لي مثلاً ولا لكُم، إلاَّ أبا يوسفَ حينَ قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف:١٨] ثم تحوَّلْتُ، فاضطجَعْتُ على فراشي.

والله يعلَمُ حينَئذٍ أني بَريئةٌ، وإن الله مُبرِّئي ببَراءَتي، ولكن ـ والله ـ مـا كنـتُ

أظُنُّ أن الله منزِلٌ في شأني وَحْياً يُتلَى، لَشأني في نفسي[كان](1) أحقَرَ من أن يَتكلَّمَ الله فيَّ بأمرٍ، ولكن كنتُ أرجُو أن يَرى رسولُ الله ﷺ في النوم رُؤيا يُبرِّئُني الله بها.

قالت: فوالله، ما رامَ رسولُ الله ﷺ مجلسه، ولا خرَجَ أحدٌ من أهل البيت، حتى أُنزِلَ عليه، فأخَذَه ما كان يأخُذُه من البُرَحاء، حتى إنه لَيتحَدَّرُ منه العرَقُ مثلُ الجُمان، وهو في يومٍ شاتٍ، من ثِقَلِ القول(2) الذي أُنزِلَ عليه، قال: فسُرِّيَ عن رسولِ الله ﷺ، وهو يضحَكُ، فكان أوَّلَ كلمة تكلَّمَ بها أن قال: «يا عائشةُ، أمَّا الله فقد برَّأكِ» فقالت لي أُمِّي: قُومي إليه، فقلتُ: والله لا أقومُ إليه، وإني لا أحمَدُ إلاَّ الله، قالت: وأنزَلَ الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ﴾ [النور: ١١] العشرَ الآياتِ كُلَّها.

فلما أنزَلَ الله هذا في بَراءتي، قال أبو بكر الصدِّيقُ، وكان يُنفِقُ على مِسْطَحٍ؛ لقَرابتِه وفَقرِه: والله لا أُنفِقُ على مِسْطَحٍ شيئاً أبداً بعدَ الذي قال لعائشةَ، فأنزَلَ الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢] فقال أبو بكر: بلى، والله إني لأُحِبُّ أن يغفِرَ الله لي، فرجَعَ إلى مِسْطَحٍ الذي كان يُنفِقُ عليه، وقال: والله لا أنزِعُها منه أبداً.

قالت عائشةُ: وكان رسولُ الله ﷺ سأل زينبَ بنتَ جَحْشٍ عن أمري، فقال لزينبَ: «ماذا علِمْتِ، أو رأيتِ»؟ قالت عائشةُ: وهي التي كانت تُسامِيني من أزواج النبيِّ ﷺ، فعصَمَها الله بالوَرَع، وطَفِقَتْ أُختُها حَمْنَةُ تُحارِبُ لها، فهلكَتْ فيمَن هلَكَ.

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٢) في الأصلين: «القرآن»، والمثبت من (هـ).

قال ابنُ شهاب: فهذا الذي بلَغني من حديث هؤلاءِ الرَّهْطِ(١).

[التحفة: ١٦١٢٦].

٨٨٨٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا الفَضْل بنُ دُكَين، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ أيمن، قال: حدثني ابنُ أبي مُلَيكةَ، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا خرَجَ، أقرَعَ بينَ نسائِه، فطارَتْ القُرعة على عائشةَ وحفصةَ، فخرَجَتَا معه جميعاً، وكان رسولُ الله ﷺ، إذا كان بالليل سارَ مع عائشة، ويتحدَّثُ معها، فقالت حفصةُ لعائشةَ: ألا تركَبينَ الليلةَ بَعيري، وأركَبُ بَعيرَك، فتنظُرينَ وأنظُرُ؟ قالت: بلى. فركِبَتْ عائشةُ على بَعير حفصةَ، وركِبَتْ حفصةُ على بَعير عائشةَ، فجاء رسولُ الله ﷺ إلى جمل عائشةَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٣٧) و(٢٦٦١) و(٢٨٧٩) و(٤٠٢٥) و(٤١٤١) و(٤٦٩٠) و(٤٧٥٠) و (٦٦٦٢) و (٦٦٧٩) و (٧٣٦٩) و (٧٥٤٥)، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٦) و (٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٤٧٣٥) و(٤٨٠٠) و(٥٢١٩)، والترمذي (٣١٨٠).

وقد سلف برقم (٥٩٩٠) وسيرد برقم (١١١٨٧) و(١١٢٩٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣١٧)، وابن حبان (٤٢١٢) و(٧٠٩٩).

والحديث روي مطولاً ومفرقاً.

وقولها: «من جَزْعِ ظَفَار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الجَزْعُ، بالفتح: الخَرَز اليماني، الواحدة جَزْعة و«ظَفَار»، بوزن قَطام، وهي اسم مدينة لِحِمْيَر باليمن.

وقولها: «لم يُهَبَّلْنَ»: أي: لم يكثُر عليهن اللحمُ. يقال: هبَّلَه اللحمُ، إذا كثُر عليه وركب بعضُه بعضاً.

وقولها: «يأكُلن العُلْقة»: أي: البُلْغةَ من الطعام.

وقولها: «حين نقِهْتُ»: نقِه المريضُ، ينقَهُ، فهو ناقِهٌ، إذا برأ وأفاق.

وقولها: «في مِرْطها»: كساء، ويكون من صوف، وربما كان من خز أو غيره.

وقولها: «أيْ هَنتَاهُ»: أي: يا هذه، وتفتح النون وتُسكَّن، وتضم الهاء الآخرة وتُسكَّن. وقيل: معنى يا هنتاه: يا بلهاءُ، كأنها نُسبَتْ إلى قِلّة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم.

وقولها: «وضيئةٌ»: الوضاءةُ: الحسنُ والبهجة. يقال: وضُأَتْ فهي وضيئٌ.

وقولها: «أغمِصُه»: أي: أعيبُها به، وأطعَنُ به عليها.

وقولها: «فيأتي الداجنُ»: وهي الشاة التي يعلفُها الناسُ في منازلهم، وقد يقع على غير الشاء من كل ما يألَف البيوتَ من الطير وغيرها.

وقولها: «البُرحاء»: أي: شدة الكَرْب من ثِقَل الوحي.

وعليه حفصةُ، فسَّلمَ عليها، ثم سارَ معها، حتى نزَلُوا، وافتقَدَتْه[1] عائشةُ، فغارَتْ، فلما نزلَتْ، جعلَتْ تجعَلُ رجْلَيها بين الإذخِرِ، وتقول: يا رَبِّ، سلِّطْ عليَّ عقرَباً، أو حيَّةً تلدَغُني، عن رسولِكَ ﷺ فلا أستطيعُ أن أقولَ له شيئاً[2].

[التحفة: ١٧٤٦٢].

١٢ - المرأة تهبُ يومَها لامرأة من نساء زوجها

٨٨٨٤ - أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت البُناني، عن سُمَيَّةَ

عن عائشةَ، قالت: وجَدَ رسولُ الله ﷺ على صفيَّةَ، فقالت لي: هل لكِ إلى أن تُرضِيَ رسولَ الله ﷺ عني، وأجعَلُ لكِ يومي؟ قلتُ: نعم، فأخذتُ خِماراً لها[3] مصبوغاً بزَعْفران، فرشَشْتُه بالماء، ثم اختمَرتُ به، فدخَلْتُ عليه في يومها، فجلَسْتُ إلى جَنْبه، فقال: «إليكِ يا عائشةُ، فليس هذا بيَومكِ» فقلتُ: فَضْلُ الله يُؤتيه مَن يشاءُ، ثم أخبَرتُه خبري[4].

[التحفة: ١٧٨٤٤].

٨٨٨٥ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ امرأةً في مِسْلاخِها مثلَ سَوْدةَ بنتِ زَمْعةَ، من امرأة فيها حِدَّةٌ، فلما كَبِرَتْ، قالت: يا رسولَ الله، جعلتُ يومي منكَ لعائشةَ، فكان رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ لعائشةَ يومَين: يَومَها، ويومَ سَوْدةَ[5].

[التحفة: ١٦٧٧١].

---

(١) في الأصلين: «فافتقدت»، والمثبت من نسخة في حاشيتيهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٣٤).

(٣) جاء في نسخة في حاشيتي الأصلين: «لي».

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٤٠).

(٥) أخرجه البخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣)، وابن ماجه (١٩٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٩٥)، وابن حبان (٤٢١١).

وقولها: «في مِسْلاخها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: في مثل هَدْيها وطريقتها.

١٣ـ إذا استأذن نساءَه فأذِنَّ له أن يكون عند بعضهن، ويدُرْنَ عليه

٨٨٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله، قال:

سألتُ عائشةَ عن مرض رسولِ الله ﷺ، قالت: اشتكى، فعَلِقَ ينفُثُ، فكنا نُشبِّهُ نَفْثَه بنَفْثِ آكلِ الزبيب، وكان يدُور على نسائه، فلما اشتَدَّ المرضُ، استأذَنَهُنَّ أن يُمرَّضَ عندي ويدُرْنَ عليه، فأذِنَّ له، فدخَلَ عليَّ وهو يتَّكِئُ على رجُلَين، تخطُّ رِجلاه الأرضَ خطًّا، أحدهُما العباسُ.

فذكَرْتُ ذلك لابن عبَّاس، فقال: ألَمْ تخبِرْكَ من الآخر؟ قلت: لا. قال: هو عليٌّ[(١)].

[التحفة: ١٦٣٠٩].

٨٨٨٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عامر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا عَبَّادُ ابنُ عباد، عن عاصم الأحول، عن مُعاذةَ

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يستأذِنَّا في يوم إحدَانا بعدَما نزلَتْ: ﴿تُرۡجِي مَن تَشَآءُ مِنۡهُنَّ وَتُـٔۡوِيٓ إِلَيۡكَ مَن تَشَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥١]. وقالت مُعاذةُ: فقلتُ: ما كنتِ تقُولينَ للنبيِّ ﷺ إذا استأذَنَكِ؟ قالت: كنتُ أقول: إن كان ذلكَ إليَّ، لم أُوثِرْ على نفسي أحداً[(٢)].

[التحفة: ١٧٩٦٥].

١٤ـ ملاعبةُ الرجلِ زوجتَه

٨٨٨٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمرو

عن جابر، قال: تزوَّجْتُ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «تزوَّجْتَ يا جابرُ»؟ قلت: نعم. قال: «بِكْراً أم ثَيِّباً»؟ فقلت: لا، بل ثَيِّباً. قال: «فهلاَّ بِكْراً

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٠٥١)، وانظر تخريجه برقم (٩١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٨٩)، ومسلم (١٤٧٦)، وأبو داود (٢١٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٧٦)، وابن حبان (٤٢٠٦).

تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ»(١).

[المجتبى: ٦/٦١، التحفة: ٢٥١٢].

٨٨٨٩ ـ أخبرنا أحمدُ بن سَليمانَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ حفص، قال: حدثنا موسى بنُ أعيَنَ، عن خالد بن أبي يزيدَ أبي عبد الرحيم، عن الزُّهري، عن عطاء بن أبي رَباح، قال:

رأيتُ جابرَ بن عبد الله وجابرَ بن عُمير الأنصاريَّين يرمِيانِ، قال: فأما أحدهُما، فجلَسَ، فقال له صاحبه: أكَسِلْتَ؟ قال: نعم. فقال أحدهُما للآخر: أما سمِعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ شيء ليس من ذِكرِ الله، فهو لعبٌ، لا يكون أربعةً: مُلاعبةُ الرجلِ امرأتَه، وتأديبُ الرجلِ فرسَه، ومشيُ الرجل بينَ الغَرَضَين، وتعلُّمُ الرجلِ السباحةَ»(٢).

[التحفة: ٣١٧٦].

٨٨٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ وَهْب الحَرَّاني، عن محمد بن سَلَمةَ، عن أبي عبد الرحيم، قال: حدثني عبدُ الرحيم الزُّهري، عن عطاء بن أبي رَباح، قال:

رأيتُ جابرَ بن عبد الله وجابرَ بن عُمير الأنصاريَّينِ يرمِيان، فقال أحدُهُما لصاحبه: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ شيء ليس فيه ذِكرُ الله، فهو سهوٌ ولعبٌ، إلاَّ أربعٌ: مُلاعبةُ الرجلِ امرأتَه، وتأديبُ الرجلِ فرسَه، ومشيُهُ بينَ الغَرَضَينِ، وتعليمُ الرجلِ السباحةَ»(٣).

[التحفة: ٣١٧٦].

٨٨٩١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ الحَرَّاني، قال: حدثنا أبو عبد الرحيم، عن عبد الوهَّاب بن بُخْتٍ، عن عطاء بن أبي رَباح

قال: رأيتُ جابرَ بن عبد الله وجابرَ بن عُمير الأنصاريَّينِ يرمِيانِ، فمَلَّ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٣٠٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي في لاحقيه.

وقوله: «بين الغَرَضَين»، مفرده الغَرض، قال ابن الأثير في «النهاية»: الغرَضُ: الهَدَفُ.

(٣) سلف قبله.

أحدُهُما، فجلَسَ، فقال الآخَرُ: كسِلْتَ؟ سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ شيء ليس من ذِكرِ الله، فهو لغوٌ وسهوٌ [ولعبٌ][1]، إلاَّ أربعةُ خِصال: مشيٌ بينَ الغَرَضَينِ، وتأديبُه فرسَه، ومُلاعَبَتُه أهلَه، وتعليمُ السباحةِ»[2].

[التحفة: ٣١٧٦].

١٥ ـ مُضاحكة الرجلِ أهلَه

٨٨٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ أَبي، قال: حدثنا أبو نَضْرَةَ

عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نسيرُ مع رسول الله ﷺ، فقال لي: «أتزوَّجْتَ بعدَ أبيك»؟ قلت: نعم. قال: «أثَيِّباً أم بِكْراً»؟ قلت: ثَيِّباً. قال: «فهلاَّ تزَوَّجْتَ بِكْراً، تُضاحِكُكَ وتُضاحِكُها، وتُلاعِبُكَ وتُلاعِبُها»[3].

[التحفة: ٣١٠٢].

١٦ ـ مسابقةُ الرجلِ زوجتَه

٨٨٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: سابَقَني رسولُ الله ﷺ، فسبَقتُه، حتى إذا رَهِقَنا اللحمُ، سابَقَني فسَبَقَني، فقال: «هذه بِتِيكَ»[4].

[التحفة: ١٦٩٢٧].

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٨٨).

وفي الحديث قصة الجمل، وقد أورده المصنف مطولاً ومفرقاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٧٨)، وابن ماجه (١٩٧٩).

وسيأتي برقم (٨٨٩٤) و(٨٨٩٥) و(٨٨٩٦)

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١١٨)

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

٨٨٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام ـ يعني ابنَ عُروةَ ـ، عن رجل، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ، قالت: خرَجْتُ مع رسول الله ﷺ وأنا خفيفةُ اللحم، فنزَلْنا منزلاً، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال لي: «تعالَيْ حتى أُسابِقَكِ» فسابَقَني، فسبَقْتُه، ثم خرجتُ معه في سفَر آخرَ، وقد حملتُ اللحمَ، فنزَلْنا منزلاً، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال لي: «تعالَيْ أُسابِقْكِ» فسابَقَني، فسَبَقَني، فضرَبَ بيَده كَتِفي، وقال: «هذه بِتلكَ»(١).

[التحفة: ١٧٧٩٣].

٨٨٩٥ ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثير، عن الفَزَاري، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أنا ورسولُ الله ﷺ في سفَر، فتقدَّمَ أصحابُه، فقال رسولُ الله ﷺ : «سابِقيني» قالت: فسابَقْتُه، فسبَقْتُه، فلما كان بعدُ، وحملتُ اللحمَ، قال: « سابقيني » فسابَقْتُه، فسَبَقَني، فقال: «هذه بِتِلْكَ»(٢).

[التحفة: ١٦٧٦١].

٨٨٩٦ ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي المِصِّيصي، قال: حدثنا سعيدُ بنُ المُغيرة أبو عثمان الصيَّادُ في «كتاب السِّيَر»، قال: حدثنا الفَزَاري، عن هشام بن عُروةَ، عن أبي سَلَمةَ ابن عبد الرحمن، قال

أخبرَتْني عائشةُ أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفَر، وهي جاريةٌ، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال: «تعالَيْ أُسابِقْكِ» فسابَقْتُه، فسبَقْتُه على رجليَّ، فلما كان بعدُ، خرجتُ معه في سفَر، فقال لأصحابه: «تقدَّمُوا» ثم قال: «تعالَيْ أُسابِقْكِ» ونسيتُ الذي كان ، وقد حملتُ اللحمَ، فقلتُ: كيف أُسابِقُكَ يا رسولَ الله وأنا على هذه الحال؟ فقال: «لَتفعَلِنَّ» فسابَقْتُه،

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

فسَبَقَني، فقال: «هذه بِتِلْكَ السَّبْقةِ»[1].

[التحفة: ١٧٧٧٦].

١٧ ـ إباحةُ الرجلِ اللعبَ لزوجته بالبنات

٨٨٩٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عليٌّ ـ يعني ابنَ مُسْهِر ـ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنت ألعَبُ بالبناتِ في بيت رسولِ الله ﷺ، وكُنَّ لي صواحبُ يأتِينَني فيلعَبْنَ معي، فيتقَمَّعْنَ إذا رَأيْنَ رسولَ الله ﷺ، وكان رسولُ الله ﷺ يُسرِّبُهنَّ إليَّ، فيلعَبْنَ معي[2].

[التحفة: ١٧١٢٣].

٨٨٩٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْر بن مُسَاوِر المَرْوَزي، قال: حدثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنت ألعبُ بالبنات، فربَّما دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وصَواحِباتي عندي، فإذا رَأَيْنَ رسولَ الله ﷺ فرَرْنَ، فيقول رسولُ الله ﷺ: «كما أنتِ، وكما أنتُنَّ»[3].

[التحفة: ١٦٧٨٢].

٨٨٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع النيسابوري، قال: حدثنا حُجَينٌ، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ أبي سَلَمةَ ـ، عن هشام بن عُروةَ، عن [أبيه][4]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٣٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٦٨) و(١٢٩٩)، ومسلم (٢٤٤٠)، وأبو داود (٤٩٣١)، وابن ماجه (١٩٨٢).

وسيأتي برقم (٨٨٩٨) و(٨٨٩٩) و(٨٩٠٠)

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٩٨)، وابن حبان (٥٨٦٣) و(٥٨٦٥) و(٥٨٦٦).

وقوله: «يتقمعن» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يتغَيَّبْنَ ويدخلْن في بيت، أو من وراء سِتْر، وأصله من القِمَع الذي على رأس الثمرة: أي يدخلْن فيه كما تدخلُ الثمرةُ في قِمَعها.

(٣) سلف قبله.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُسرِّبُ إليَّ صَواحِبي يلعَبْنَ معي باللُّعَب: البناتِ الصِّغارِ[1].

[التحفة: ١٧٠٣١].

٨٩٠٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعيد الجَوْهري، قال: حدثنا أحمدُ بنُ إسحاقَ، عن وُهَيب ابن خالد، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن يزيدَ بن رُومانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ ألعبُ بالبناتِ على عهد رسولِ الله ﷺ[2].

[التحفة: ١٧٣٥٩].

٨٩٠١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعد بن الحَكَم، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا يحيى بنُ أيوبَ، قال: حدثني عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ، أن محمدَ بن إبراهيمَ بن الحارث حدثه، عن أبي سَلَمةَ ابن عبد الرحمن

عن عائشة، قالت: قدِمَ النبيُّ ﷺ من غَزوةٍ، وقد نصبتُ على باب حُجرتي عَباءةً، وعلى عُرْض بيتها سِتْرٌ أرمنيٌّ[3]، فدخَلَ البيتَ، فلما رآهُ، قال لي: «يا عائشةُ، مالي وللدُّنيا» فهتَكَ العُرضَ، حتى وقَعَ الأرضَ. وفي سَهوتِها سِتْرٌ، فهبَّتْ ريحٌ، فكشفَتْ ناحيةً عن بناتٍ لعائشةَ لُعَبٍ، فقال: «ما هذا يا عائشةُ»؟ قالت: بناتِي. ورأى بينَ ظَهرانَيهِنَّ فرساً له جناحان، قال: «وما هذا الذي أرى وسَطَهُنَّ»؟ قالت: فرسٌ، قال: «وما هذا الذي عليه»؟ قالت: جناحان، قال: «فرسٌ له جناحان»؟! قالت: أَوَ ما سمِعتَ أن لسليمانَ خيلاً لها أجنحةٌ؟ فضحِكَ ﷺ حتى رأيتُ نواجِذَه[4].

[التحفة: ١٧٧٤٢].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٨٩٧).

(٣) في الأصلين: «إرميني»، والمثبت من (هـ). انظر «اللسان»: (رمن).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٣٢).

وهو في ابن حبان (٥٨٦٤).

وقوله: «وفي سَهْوتها»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: هو كالصُّفَّة تكون بين يدي البيت، وقيل: شبيهٌ بالرَّفِّ أو الطاقِ يُوضع فيه الشيءُ.

١٨ـ إباحةُ الرجلِ لزوجته النظرَ إلى اللَّعِب

٨٩٠٢ـ أَخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني بكرُ بنُ مُضَر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ، قالت: دخل الحبشةُ المسجدَ يلعبُون، فقال لي: «يا حُمَيراءُ، أتُحِبِينَ أن تنظُري إليهم»؟ فقلتُ: نعم. فقام بالباب، وجِئْتُه، فوضَعتُ ذَقَني على عاتِقه، فأسندتُ وجهي إلى خَدِّه، قالت: ومِن قولِهم يومَئذٍ: أبا القاسم طَيِّباً، فقال رسولُ الله ﷺ : «حَسبُكِ» فقلتُ: يا رسولَ الله، لا تعجَلْ، فقام لي، ثم قال: «حسبُكِ» فقلتُ: لا تعجَلْ يا رسولَ الله، قالت: ومالي حُبُّ النظرِ إليهم، ولكني أحبَبْتُ أن يبلُغَ النساءَ مقامُه لي، ومكاني منه[١].

[التحفة: ١٧٧٤٨].

٨٩٠٣ ـ أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داود، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أبي، عن عَمرو، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

قالت عائشةُ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستُرُني بردَائه، وأنا أنظُرُ إلى الحبشة، وهم يلعبُون، وأنا جاريةٌ في المسجد، فاقدُرُوا قَدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ[٢].

[التحفة: ١٦٥٧٤].

٨٩٠٤ـ أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثني الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُروةُ

أن عائشةَ قالت: والله، لقد رأيتُ النبيَّ ﷺ يقوم على باب حُجْرتي، والحبشةُ يلعبُون بحرابٍ في المسجد، يستُرُني بردَائه لكي أنظُرَ إلى لَعِبهم، ثم يقومُ من أجلي، حتى أكونَ أنا التي أَمَلُّ، فاقدروا بقَدْرِ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ، الحريصةِ على اللَّهو[٣].

[التحفة: ١٦٤٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١١)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨١١).

٨٩٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصورقال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعْناه من هشام بن عُروةَ، عن أبيه، قال:

قالت عائشةُ: كان الحَبَشُ يلعبُون بحرابٍ لهم، فقام رسولُ الله ﷺ فجعلتُ أنظُرُ بينَ أُذُنِه وعاتِقِه، حتى كنتُ أنا التي صدرتُ[1].

[التحفة: ١٦٩٣٨].

٨٩٠٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن ابن أبي عَديٍّ، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: لعبَتِ الحبشةُ، فجئْتُ من وَرائه ﷺ ، فجعَلَ يُطَأطئُ ظهرَهُ حتى أنظُرَ[2].

[التحفة: ١٧٧٥٨].

٨٩٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحجاج ابن عاصم، عن أبي الأسود

عن عَمرو بن حُرَيث، قال: كان زَنجٌ يلعبُون بالمدينة، فوضَعَتْ عائشةُ حَنَكها على مَنْكِب رسولِ الله ﷺ ، وجعلَتْ تنظُرُ إليهم[3].

[التحفة: ١٠٧٢٣].

٨٩٠٨ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد الضعيف[4]، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، قال: أخبرني خارجةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا يزيدُ بن رُومانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ جالساً، فسمِعْنا لَغَطاً وصوتَ الصبيان، فقام رسولُ الله ﷺ فإذا حبشيَّةٌ تَزْفِنُ والصبيانُ حولَها، فقال: «يا عائشةُ، تعالَيْ، فانظُري» فجِئتُ، فوضَعْتُ ذَقَني على مَنْكِب رسولِ الله ﷺ ، فجعلْتُ أنظُرُ إليها ما بينَ المَنْكِب إلى رأسه، فقال لي: «أما

(١) سلف تخريجه برقم (١٨١١).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١١).
(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٤) في الأصلين: «عبد الله بن محمد الثغري» والمثبت من (هـ) و«التحفة».

شبِعْتِ»؟ فجعلتُ أقول: لا ، لأنظُرَ منزلَتي عنده، إذ طلَعَ عمرُ، فارفَضَّ الناسُ عنها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لأنظُرُ إلى شياطين الجنِّ والإنس قد فَرُّوْا من عمرَ» قالت: فرجعْتُ[1].

[التحفة: ٧٣٥٥].

٨٩٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خَلَف العَسْقلاني، قال: حدثنا آدَمُ ـ وهو ابنُ أبي إياس ـ ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن قَرَظَة، عن عكرمةَ

عن عائشةَ، قالت: خرَجَ رسولُ الله ﷺ والحبشةُ يلعبُون، وأنا أطَّلِعُ من خَوْخةٍ لي، فدَنا مني رسولُ الله ﷺ، فوضَعْتُ يدي على مَنْكِبه، وجعلتُ أنظُرُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذْنَ بناتِ أَرْفِدَةَ» فما زلتُ وهم يلعبُون ويَزْفِنُون، حتى كنتُ أنا التي انتَهيتُ[2].

[التحفة: ١٧٤٠٣].

١٩ـ إطلاقُ الرجلِ لزوجته استماعَ الغناء، والضَّرْبَ بالدُّفِّ

٨٩١٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن أبا بكر دخَلَ عليها أيامَ مِنًى وعندها جاريتَانِ تُغنِّيان وتضرِبان بدُفَّين، ورسولُ الله ﷺ مُسَجًّى على وجهه الثوبُ، لا يأمُرُهنَّ، ولا يَنهاهُنَّ، فنهَرَهنَّ أبو بكر، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهنَّ يا أبا بكر، فإنها أيامُ عيدٍ»[3].

[التحفة: ١٦٥١٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٩١).
وقولها: «تَزْفِنُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وأصل الزَّفْن: اللَّعبُ والدفعُ
وقولها: «فارفضَّ الناس عنها»، أي: تفرَّقُوا.
(٢) سلف تخريجه برقم (١٨١١).
وقولها: «من خَوْخة لي»، قال ابن الأثير في «النهاية»، الخَوْخة: بابٌ صغير كالنافذة الكبيرة، وتكون بين بيتين ينصَبُ عليها بابٌ.
وقوله: «بنات أَرْفِدَةَ»: سبق شرحه في (١٨١٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٠٨).

٨٩١١ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا مكّيُّ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا الجُعَيدُ، عن يزيدَ بن خُصَيفةَ

عن السائب بن يزيد، أن امرأةً جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائشةُ، تعرفين هذه»؟ قالت: لا يا نبيَّ الله، قال: «هذه قَيْنةُ بني فلان، تُحِبِّينَ أن تُغَنِّيَكِ؟» فغَنَّتْها(١).

[التحفة: ٣٨٠٧].

٢٠ـ طاعةُ المرأةِ زوجَها

٨٩١٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ عَجلانَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن خير النساء، قال: «التي تُطِيعُ إذا أمَرَ، وتَسُرُّ إذا نظَرَ، وتحفَظُه في نفسِها ومالِه»(٢).

[التحفة: ١٣٠٥٨].

٨٩١٣ـ أخبرنا شعيبُ بنُ شعيب، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثني شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: أخبرني يحيى، أن بُشَيرَ بن يَسَار أخبره، أن عبدَ الله بن مِحْصَن(٣) أخبره

عن عَمَّةٍ له، أنها دخلَتْ على رسول الله ﷺ، فقام رسولُ الله ﷺ لبعضِ الحاجة، فقضى حاجَتَها، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «أذاتُ زوجٍ أنتِ»؟ قالت: نعم. قال: «كيف أنتِ له»؟ قالت: ما آلُوه إلاَّ ما عجَزْتُ عنه، فقال

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وفي (هـ) زاد في آخره: «فقال النبي ﷺ: قد نفخ الشيطان في منخريها».

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٣٢٤).

(٣) قال المزي في «التحفة»: كذا قال: «عبد الله بن محصن»، وإنما هو «حصين بن محصن»، وقد رواه الحمَّادان، وسليمان بن بلال، وإبراهيم بن طهمان، وأبو خالد الأحمر، وعلي بن مُسْهِر، ويحيى بن سعيد كذلك.

رسول الله ﷺ: «انظري أين أنتِ منه، فإنه جنّتُكِ ونارُكِ»[١].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللّيثُ، عن يحيى، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن

عن عمَّةٍ له، أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ لحاجة، فلما فرَغَ من حاجتها، قال: «أذاتُ زوجٍ أنتِ»؟ قالت: نعم. قال: «فكيفَ أنتِ له»؟ قالت: ما آلُوهُ إلاَّ ما أعجزُ عنه، قال: «انظري أين أنتِ منه، فإنه جنّتُكِ ونارُكِ»[٢].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيان[٣]، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن، قال:

حدثَتْني عمّتي أنها أتَتِ النبيَّ ﷺ.... نحوَه[٤].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلَى، قال: حدثنا يحيى، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له[٥] أتَتْ رسولَ الله ﷺ... نحوَه[٦].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٤/٤، والحاكم ١٨٩/٢، والبيهقي ٢٩١/٧.
وسيأتي برقم (٨٩١٤) و(٨٩١٥) و(٨٩١٦) و(٨٩١٧) و(٨٩١٨) و(٨٩١٩) و(٨٩٢٠)
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٠٣).
والفاظ الحديث متقاربة وبعضهم قال فيه: «عن حصين بن محصن، أن عمة له أتت النبي ﷺ» .

(٢) سلف قبله.

(٣) في الأصلين: «سليمان» والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٤) سلف في سابقيه.

(٥) في (ط) و(هـ): «عن عمة له أنها أتت».

(٦) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

ـ يعني القطّان ـ، عن يحيى بن سعيد ـ وهو الأنصاريُّ ـ، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له أتَتِ النبيَّ ﷺ ... نحوَه[1].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أن بُشَير بن يَسَار أخبره، عن حُصَين بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له أتَتِ النبيَّ ﷺ ... نحوَه[2].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩١٩ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مالكٌ، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن أخبره

أن عَمَّةً له أتَتِ النبيَّ ﷺ ... نحوَه[3].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

٨٩٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن يحيى بن سعيد،عن بُشَير بن يَسَار، عن حُصَين بن مِحْصَن، قال:

أخبرَتْني عَمَّتي أنها دخلَتْ على رسول الله ﷺ لتسأله عن شيء، فقال: «أذاتُ زوجٍ أنت»؟ قالت: نعم. قال: «فكيفَ أنتِ له»؟ قالت: يا رسولَ الله، لا آلُوه، قال: «فأَحْسِنِي[4]، فإنه جَنَّتُكِ ونارُكِ»[5].

[التحفة: ١٨٣٧٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

(٤) في (هـ): «أحسنت».

(٥) سلف تخريجه برقم (٨٩١٣).

٢١ـ في المرأة تبيتُ مهاجرةً لفراشِ زوجِها

٨٩٢١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن زُرَارة

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا باتَتِ المرأةُ هاجرةً لفراشِ زوجِها لعَنَتْها الملائكةُ حتى ترجِعَ»[١].

[التحفة: ١٢٨٩٧].

٨٩٢٢ ـ أَخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن مُلازِم بن عَمرو، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بن طَلْق

عن أبيه طَلْقِ بن عليٍّ، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «إذا الرجلُ دَعى زوجَتَه لحاجَتِه فلتَأْتِه، وإن كانت على التَّنور»[٢].

[التحفة: ٥٠٢٦].

٢٢ ـ نظرُ المرأة إلى عورة زوجِها

٨٩٢٣ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ حَكيم، قال: حدثني أبي

عن جَدِّي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، عَوْراتُنا ما نأتي منها وما نذَرُ؟ قال: «احفَظْ عورتَكَ، إلاَّ من زوجَتِكَ، أو ما ملكَتْ يمينُكَ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فإذا كان القومُ بعضُهم في بعض؟ قال: «إن استطعتَ أن لا يرى أحدٌ عورتَكَ، فافعَلْ» قلت: فإذا كان أحدُنا خالياً؟ فقال: «فاللهُ أحقُّ أن يُستَحْيا من الناس»[٣].

[التحفة: ١١٣٨٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٩٤)، ومسلم (١٤٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٧١)، وابن حبان (٤١٧٤).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٨٨)، وابن حبان (٤١٦٥).

(٣) علقه البخاري (٢٧٨) مقتصراً على الجملة الأخيرة منه. وأخرجه أبو داود (٤٠١٧)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والترمذي (٢٧٦٩) و(٢٧٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٣٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٣٨١) و(١٣٨٢).

٢٣ - إتيانُ المرأة مُجَبَّاةً

٨٩٢٤ - أَخبرنا هلالُ بنُ بِشر، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن ابن جُرَيج، عن محمد ابن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قيل له: إن اليهودَ تقول: إذا جاء الرجلُ امرأتَه مُجبَّاةً جاء الولدُ أحوَلَ، فقال: «كذبَتْ يهودُ» فنزلَتْ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣][١].

[التحفة: ٣٠٦٤].

٢٤- تأويلُ قول الله جَلَّ ثناؤه

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾

٨٩٢٥ - أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: أخبرنا الليثُ، عن ابن الهاد، عن أبي حازم، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أنه كان يقول: إن يهودَ كانت تقول: إذا أُتِيَتِ المرأةُ من دُبُرها، ثم حملَتْ، كان ولدُها أحوَلَ، فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[٢].

[التحفة: ٣٠٣٩].

٨٩٢٦ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: أخبرني يحيى بنُ أيوبَ، وذكَرَ آخرَ، أن ابنَ الهاد حدثَهُما، عن محمد بن المُنْكَدِر

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥) (١١٧) و(١١٨) و(١١٩)، وأبو داود (٢١٦٣)، وابن ماجه (١٩٢٥)، والترمذي (٢٩٧٨).

وسيأتي برقم (٨٩٢٥) و(٨٩٢٦) و(٨٩٢٧) و(١٠٩٧١) و(١٠٩٧٢).

وهو عند ابن حبان (٤١٦٦) و(٤١٩٧).

وقوله: «مُجَبَّاة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: مُنكَبَّة على وجهها، تشبيهاً بهَيْئة السُّجود.

(٢) سلف قبله.

عن جابر، نحوَه[1].

[التحفة: ٣٠٩٢].

٨٩٢٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن ابن الـمُنْكَدِرِ

عن جابر - وهو ابنُ عبد الله - قال: كانت اليهودُ تقول في الرجل يأتي امرأتَه من قِبَلِ دُبُرِها قُبُلَها: إن الولدَ يكون أحوَلَ، فنزلَتْ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[2].

[التحفة: ٣٠٣٠].

٨٩٢٨ - أخبرنا عليُّ بنُ مَعْبَد، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا جعفرٌ - يعني ابنَ [أبي][3] المغيرة -، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: جاء عمرُ بنُ الخطَّاب إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله هلكتُ. قال: «وما الذي أهلَكَكَ»؟ قال: حَوَّلتُ رَحْلِي الليلةَ، فلم يردَّ عليه شيئاً، فأُوحِيَ إلى رسول الله ﷺ هذه الآيةُ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾. يقول: «أقبِلْ وأدبِرْ، واتَّقِ الدُّبُرَ والحَيْضةَ»[4].

[التحفة: ٥٤٦٩].

٨٩٢٩ - أخبرنا عليُّ بنُ عثمانَ بن محمد بن سعيد بن عبد الله بن نُفَيل، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا الُمفضَّلُ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ سليمانَ، عن كعب بن علقمةَ، عن أبي النَّضْر أنه أخبره

أنه قال لنافعٍ مولى عبدِ الله بن عمرَ: قد أُكثِرَ عليك القولُ أنك تقول عن ابن عمرَ: أنه أفتى بأن يُؤتى النساءُ في أدبارهن[5]؟ قال نافعٌ: لقد كذَبُوا عليَّ

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩٢٤).

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩٨٠).

وسيأتي برقم (١٠٩٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٣)، وابن حبان (٤٢٠٢).

(٥) في (ط): «أدبارها».

ولكني سأُخبِرُك كيف كان الأمرُ: إن ابن عمرَ عرض الـمُصْحفَ يوماً، وأنا عندَه، حتى بلَغَ ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾. قال: يا نافعُ، هل تعلَم ما أمرُ هذه الآية؟ إنا كنا - مَعْشرَ قريش - نُجَبِّي[1] النساءَ، فلما دخَلْنا المدينةَ، ونكَحْنا نساءَ الأنصار أرَدْنا منهُنَّ مثلَ ما كنا نريدُ من نسائنا، فإذا هُنَّ قد كرِهْنَ ذلك وأعظَمْنَه، وكانت نساءُ الأنصار إنما يُؤْتَينَ على جُنوبهِنَّ، فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[2].

[التحفة: ٧٦٦٦].

٨٩٣٠ - أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أصبَغُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ابنُ القاسم، قال: قلتُ لمالكٍ: إن عندنا بمصرَ اللَّيثَ بن سعد يُحدِّث، عن الحارث بن يعقوبَ، عن سعيد بن يَسار، قال:

قلت لابنِ عمرَ: إنا نشتري الجَواري فنُحَمِّضُ لهُنَّ؟ قال: وما التَّحميضُ؟ قال: نأتِيهِنَّ في أدبارهِنَّ، قال: أوَّا! أوَ يعمَلُ[3] هذا مسلمٌ؟! فقال لي مالكٌ: فأشهَدُ على ربيعةَ لَحدَّثني، عن سعيد بن يَسار، أنه سأل ابنَ عمرَ عنه؟ فقال: لا بأسَ به[4].

[التحفة: ٧٠٨٧].

٨٩٣١ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمار المَوْصلي، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثني خارجةُ بنُ عبد الله بن سليمانَ بن زيد بن ثابت، عن يزيدَ بن رُومانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ

أن ابنَ عمرَ كان لا يرى بأساً أن يأتيَ الرجلُ امرأتَه في دُبُرِها.

---

(١) في الأصل: «نجيء»، والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه ابن كثير في «تفسيره» ١/٣٨٣-٣٨٤.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ١٥/٤٢٣-٤٢٤.

(٣) في (هـ): «أف أوَ يفعل».

و«أوّ» أصلها «أوه»: قال في «النهاية»: وربما حذفوا الهاء فقالوا: أوّ.

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤٣٢٩)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٣/٤١.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ١٥/٤٢٥-٤٢٦.

قال مَعْنٌ: وسمعتُ مالكاً يقول: ما عِلِمْتُ حراماً[1].

[التحفة: ٧٣١٤].

٢٥ـ تأويلُ هذه الآية على وجه آخر

٨٩٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي أُوَيس[2]، قال: حدثني سليمانُ بنُ بلال، عن زيد بن أسلَمَ

عن عبد الله بن عمرَ، أن رجلاً أتى امرأتَه في دُبُرِها في عهد رسول الله ﷺ، فوجَدَ من ذلك وَجْداً شديداً، فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[3].

[التحفة: ٦٧٣٣].

خالفَهُ هشامُ بنُ سعد، فرَواه عن زيد بن أسلَمَ، عن عطاء بن يَسار[4]

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبر خُزيمةَ بن ثابت في إتيان النساء في أعجازِهِنَّ

الاختلافُ على يزيدَ بن عبد الله بن الهاد

٨٩٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني يزيدُ بنُ عبد الله ابن أسامةَ بن الهاد، عن عُمارةَ بن خُزيمةَ بن ثابت

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحيِي من الحقِّ، لا تأْتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»[5].

[التحفة: ٣٥٣٠].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) وقع في الأصلين: «أبو بكر بن إدريس» والمثبت من «التحفة».

(٣) هو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١١٧).

(٤) كذا قال المصنف، ولم يذكر في هذا الباب سوى هذا الحديث.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٩٢٤).

وسيأتي برقم (٨٩٣٤) و (٨٩٣٥) و (٨٩٣٦) و (٨٩٣٧) و (٨٩٣٨) و (٨٩٣٩) و (٨٩٤٠) و(٨٩٤١) و(٨٩٤٢) و(٨٩٤٣) و(٨٩٤٤) و(٨٩٤٥) و(٨٩٤٦) من طرق عن خزيمة بن ثابت.

٨٩٣٤ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن هَرَمي بن عبد الله

عن خُزيمةَ بن ثابت، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «إن اللهَ لا يستَحِي من الحقِّ» يقولُها ثلاثاً: «لا تأتُوا النساءَ في أعجازهِنَّ»(١).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٥ - أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثني يزيدُ، أن عُبيدَ الله بن الحُصَين حدثه، أن هَرَمي بن عبد الله حدثه

أن خُزيمةَ بن ثابت حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٢).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٦ - أَخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو مصعب عبدُ السلام بنُ حفص، عن ابن الهاد، عن عُبيد الله بن عبد الله بن الحُصَين الوائلي، عن هَرَمي بن عبد الله الواقِفي

عن خُزيمةَ بن ثابت، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ يقول: «لا يستَحيي اللهُ من الحقِّ» يقولها ثلاثاً: «لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٣).

[التحفة: ٣٥٣٠].

قال أبو عبد الرحمن: رواهُ الوليد بن كثير، فقال: عُبيدُ الله بنُ عبد الله

٨٩٣٧ - أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ كثير، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن الحُصَين، عن عبد الملك بن عَمرو بن قيس الخَطْمي، عن هَرَمي بن عبد الله، قال:

سمعتُ خُزيمةَ بن ثابت، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن اللهَ

=

وهو في «مسند» أحمد (٢١٨٥٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣١)، وابن حبان (٤١٩٨) و(٤٢٠٠).

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

لا يستحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أعجازهِنَّ»[1].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٨ ـ أخبرني عَمرو بنُ هشام، عن محمد بن سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن حُصَين، قال: حدثني رجلٌ من قومي يُقال له: عبد الملك بن عَمرو بن قيس، قال: حدثني هَرَمي بنُ عبد الله

قال: كنتُ جالساً في نادي بني خَطْمة، وخُزيمةُ بنُ ثابت في المجلس، فقال: فذكَرُوا النساءَ، وما يُؤتى منهُنَّ، فقال خُزيمةُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّها الناسُ، إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أعجازهِنَّ»[2].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٣٩ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ ابنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن عليِّ بن الحكَم، عن عَمرو بن شُعيب، عن هَرَمي بن عبد الله

عن خُزيمة بن ثابت، أن النبيَّ ﷺ نهى أن تُؤتى المرأةُ من قِبَلِ دُبُرِها[3].

[التحفة: ٣٥٣٠].

ذكرُ الاختلاف فيه على عبد الله بن علي بن السائب

٨٩٤٠ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمْرو ـ يعني ابنَ الحارث ـ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه، أن عبدَ الله[4] بن عليِّ بن السائب أحدَ بني المُطَّلب حدثه، أن حُصَين بن مِحْصَن الخَطْمي حدثه، أن هَرَمي بن عَمرو الخَطْمي حدثه

أن خُزيمةَ بن ثابت حدثه، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «إن اللهَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) في «التحفة»: «عبيد الله» مصغراً، وهو خطأ.

لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(١).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ، عن أبيه، قال: حدثنا حَيْوةُ، وذكَرَ آخرَ، قال: أخبرنا حسَّانُ مولى محمدِ بن سهل، عن سعيد(٢) بن أبي هلال، عن عبد الله بن عليٍّ، عن هَرَمي بن عَمرو الخَطْمي

عن خُزيمةَ بن ثابت، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٣).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عن اللَّيث، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابن يزيدَ ـ، عن ابن أبي هلال، عن عبد الله بن عليٍّ، عن هَرَمي بن عبد الله

عن خُزيمةَ بن ثابت، عن رسول الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا يستَحِيي من الحقِّ، فلا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٤).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ عبد العزيز بن مروان بن شُجاع، قال: حدثنا الحَسنُ بنُ محمد بن أعيَنَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ علي الشافعي، أن عبدَ الله بن عليٍّ بن السائب حدثه، أنه سَمِع عَمرو بن أُحَيحةَ بن الجُلاح، يقول:

سمعتُ خُزيمةَ بن ثابت، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن اللهَ يَنهاكُمْ أن تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»(٥).

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سيَّار المَرْوَزي، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ محمد ـ يعني أبا إسحاقَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) وقع في الأصلين: «سعد»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٥) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

الشافعي ـ، قال: سمعتُ جَدِّي من قِبَلِ أُمِّي محمدَ بنَ عليٍّ، قال:

أخبرني عبدُ الله بنُ عليٍّ، أنه لقِيَ عَمرو بن أُحَيحةَ بـن الجُـلاح، فسـأله: هـل سمعتَ في إتيان المرأةِ في دُبُرِها شيئاً؟ فقال: أشهَدُ لَسمعتُ خُزيمةَ بن ثابت يقـول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللـهَ يَنهاكُمْ أن تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ»[1].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٥ ـ أَخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد الدُّوري، قال: حدثنـا يونـسُ بـنُ محمـد، قـال: حدثنـا محمدُ بنُ علـيٍّ بـن الشـافع بـن السـائب، قـال: حدثـني عبـدُ الله، عـن[2] عَمـرو بـن أُحَيحـةَ الأنصاري، قال له:

أخبِرْني ـ أمتَعَ اللهُ بِكَ ـ عن المرأة تُؤتى في دُبُرِها، هل عندك منه خَبَرٌ؟ قـال: نعـم، أشـهَدُ لَسـمعتُ خُزيمـةَ بـن ثـابت يقـول: قـال رسـولُ الله ﷺ : «إن اللـهَ يَنهاكُمْ أن تأتـوا النساءَ في أدبارِهِنَّ». مختصرٌ[3].

[التحفة: ٣٥٣٠].

٨٩٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عـن عبد الله بن شدَّادٍ الأعرجِ، عن رجل

عن خُزيمةَ بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ قال: «إتيانُ النساءِ في أدبارِهِنَّ حرامٌ»[4].

[التحفة: ٣٥٣٠].

ذكر حديث عبد الله بن عَمرو فيه

٨٩٤٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الهيثم بـن عثمـانَ، قـال: حدثنـا يحيـى بـن كثـير أبـو غسَّان، قال: حدثنا زائدةُ بنُ أبي الرُّقَاد الصَّيْرَفي، عن عامر[5] الأحول، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٢) في النسخ الخطية: «بن»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٣٣).

(٥) في (الأصل): «عاصم» وانظر كلام المزي عليه في «التحفة».

عن جَدِّه، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الرجل يَأتي امرأتَه في دُبُرِها، فقال: «تلك اللُّوطِيَّةُ الصُّغرى»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: زائدةُ، لا أدري من هو، هو مجهولٌ، ووجَدْتُ في موضع آخَرَ: عاصمٌ الأحولُ.

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه،عن النبيِّ ﷺ قال: «هي اللُّوطِيَّةُ الصُّغرى»(٢).

[التحفة: ٨٧٧٥].

٨٩٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن الأعرج، عن عَمرو بن شُعيب

عن عبد الله بن عَمرو، بمثلِه(٣).

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٥٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا سفيانُ، عن حُمَيد الأعرج، عن عَمرو بن شُعيب

عن عبد الله بن عَمرو، قال: إتيانُ النساءِ في أدبارِهنَّ اللُّوطيَّةُ الصُّغرى(٤).

[التحفة: ٨٧٢٠].

٨٩٥١ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا شيبانُ، قال: حدثنا أبو هلال، عن مَطَرٍ الوَرَّاق عن عَمرو بن شُعيب، قال: تلكَ اللُّوطيَّةُ الصُّغرى(٥).

[التحفة: ٨٧٢٠].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٢٦٦)، والبيهقي ١٩٨/٧.
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٧٠٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣٤).
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه مرفوعاً.
(٤) سلف مرفوعاً برقم (٨٩٤٧).
(٥) سلف مرفوعاً برقم (٨٩٤٧).

ذكرُ حديث ابن عبَّاس فيه
واختلافُ ألفاظ الناقلين عليه

٨٩٥٢ - أَخبرنا عبدُ الله بن سعيد الأشَجُّ، قال: حدثنا أبو[1] خالد، عن الضحَّاك بن عثمانَ، عن مَخْرَمَةَ بن سليمانَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا ينظُرُ اللهُ إلى رجل أتى رجلاً، أو امرأةً في دُبُرٍ»[2].

[التحفة: ٦٣٦٣].

٨٩٥٣ - أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن وَكيع، عن الضحَّاك بن عثمانَ، عن مَخْرَمَةَ ابن سليمانَ، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، قال: لا ينظُرُ اللهُ يومَ القيامة إلى رجل أتى بَهيمةً، أو امرأةً في دُبُرِها[3].

[التحفة: ٦٣٦٣].

٨٩٥٤ - أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الحَكَم، قال: أَخبرنا بكرُ بنُ مُضَر، عن يزيدَ بن عبد الله، عن عثمانَ بن كعب القُرَظي

عن محمد بن كعب القُرَظي، أن رجلاً سألَهُ عن المرأة تُؤتى في دُبُرِها، فقال محمدٌ: إن عبدَ الله بن عبَّاس كان يقول: اسْقِ حَرْثَكَ من حيثُ نَبَاتُه[4].

[التحفة: ٦٤٥٠].

٨٩٥٥ - أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن مَعْمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال:

سُئِل ابنُ عبَّاس عن الرجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها، قال: ذلك الكُفْرُ[5].

[التحفة: ٥٧٢٦].

---

(١) في الأصلين: «ابن»، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

(٢) أخرجه الترمذي (١١٦٥).

وسيأتي بعده موقوفاً.

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) أخرجه البيهقي ٧/١٩٦.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٥٣).

٨٩٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، عن عبد الرحمن، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ نافع، عن ابن طاووس، عن أبيه

في الرجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها، أنه كان يُنزِلُه بمنزلةِ الحرامِ(١).

[التحفة: ١٨٨٤٠].

٨٩٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا محمدُ بنُ مسلم، عن عَمرو بن قتادةَ(٢)، قال:

سألتُ طاووساً عن الرجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها، قال: تلك كَفْرةٌ(٣).

[التحفة: ١٨٨٤٠].

٨٩٥٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ أبي بكر

سَمِع طاووساً يُسألُ عن ذلك، فقال: إن هذا ليسألني عن الكفر(٤).

[التحفة: ١٨٨٤٠].

ذكرُ حديث عمرَ بن الخطاب في ذلك

٨٩٥٩ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ يعقوبُ الطَّالقاني، قال: حدثنا عثمانُ بنُ اليَمان، عن زَمْعَةَ ابن صالح، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن الهاد

عن عمرَ بن الخطَّاب، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تأتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٥).

[التحفة: ١٠٤٨٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي في لاحقيه.

(٢) وقع في «التحفة»: «عَمرو بن دينار» وهو خطأ، والصواب ما في الأصلين، وقد ذكر المزي هذا الحديث في ترجمة عَمرو بن قتادة من «تهذيب الكمال»، وليس في الستة غيره.

(٣) سلف قبله، وسيأتي بعده.

(٤) سلف في سابقيه.
وجاء في الأصلين: «أتسألني عن الكفر». وانظر «التحفة».

(٥) أخرجه البزار في «مسنده» (٣٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٧٦.
وسيأتي في الذي بعده.

٨٩٦٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا يزيدُ بنُ أبي حكيم، عن زَمْعةَ ابن صالح، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس، عن عبد الله بن الهاد، قال:

قال عمرُ: قال رسولُ الله ﷺ: «استَحيُوْا من الله، فإن اللهَ لا يستحيي من الحقِّ، لا تأْتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(١).

[التحفة: ١٠٤٨٨].

٨٩٦١ ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سليمانُ بنُ عبد الرحمن ـ من كتابه ـ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ محمد الصَّنعاني، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عبد العزيز، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «استَحيُوْا من الله حقَّ الحَياء، لا تأْتُوا النساءَ في أدبارهِنَّ»(٢).

[التحفة: ١٥١٣٩].

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرةَ في ذلك

٨٩٦٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن الحارث بن مُخلَّد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لاينظُرُ الله إلى رجل يأتي المرأةَ في دُبُرِها»(٣).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

جاء في (هـ) عقب هذا الحديث: قال حمزة ـ وهو راوي الكتاب عن النسائي ـ: هذا حديث منكر باطل من حديث الزهري، ومن حديث أبي سلمة، ومن حديث سعيد بن عبد العزيز، فإن كان عبد الملك الصنعاني سمعه من سعيد بن عبد العزيز فإنما سمعه بعد الاختلاط، وقد رواه عن الزهري، عن أبي سلمة أنه كان ينهى عن ذلك، فأما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فلا. وانظر «التحفة».

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٦٢)، وابن ماجه (١٩٢٣).

وسيأتي برقم (٨٩٦٣) و(٨٩٦٤) و(٨٩٦٥) و(٨٩٦٦) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٨٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣٣).

٨٩٦٣ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: أخبرني أبي، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ عبد الله بن أسامةَ بن الهاد ـ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ لا ينظُرُ إلى رجل يأتي المرأةَ في دُبُرها»(١).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك المُخَرِّمي، قال: حدثنا أبو هشام(٢)، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا سُهَيلٌ، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينظُرُ اللهُ إلى رجل يأتي امرأتَه في دُبُرِها»(٣).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظُرُ اللهُ يومَ القيامة إلى رجل أتى امرأةً في دُبُرِها»(٤).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

٨٩٦٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ ومحمدُ بنُ إسماعيل بن سَمُرةَ ـ واللفظُ له ـ، عن وَكيع، عن سفيانَ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَلعُونٌ مَن أتى امرأةً(٥) في دُبُرِها»(٦).

[التحفة: ١٢٢٣٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) وقع في الأصلين: «أبو هاشم»، والمثبت من (هـ) و«التحفة».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٦٢).

(٥) في الأصلين: «امرأته»، والمثبت من (هـ). وانظر «التحفة».

(٦) سلف تخريجه برقم (٨٩٦٢).

٨٩٦٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن حَكيم الأثرم، عن أبي تَمِيمةَ الهُجَيْمي

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أتى حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، فقد كفرَ» (١).

[التحفة: ١٣٥٣٦].

٨٩٦٨ ـ أخبرنامحمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن وبَهْزُ بنُ أسد، قالوا: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حَكيم الأثرم، عن أبي تَمِيمةَ الهُجَيْمي

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أتى امرأةً حائضاً، أو امرأةً في دُبُرِها، أو كاهناً، فقد كفرَ بما أُنزِلَ على محمد ﷺ»(٢).

[التحفة: ١٣٥٣٦].

٨٩٦٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن ليث، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: إتيانُ النساءِ والرجالِ في أدبارِهِنَّ كُفْرٌ(٣).

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ليث، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: إتيانُ الرجالِ والنساءِ في أدبارِهِنَّ كُفْرٌ(٤).

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار ـ مرَّةً أُخرى ـ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن ليث، عن مجاهد

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، وابن ماجه (٦٣٩)، والترمذي (١٣٥).
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (٩٢٩٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦١٣٠).
وجاء في (هـ) عقب هذا الحديث: قال حمزة ـ وهو راوي الكتاب عن النسائي ـ: حكيم الأثرم ليس بمشهور، ولا أعلم روى عنه غير حماد بن سلمة. والله أعلم.
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف مرفوعاً في سابقيه بنحوه.
(٤) سلف بنحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧).

عن أبي هريرةَ، في الذي يأتي امرأتَه في دُبُرِها، قال: تلك كَفْرةٌ[1].

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧٢ ـ أخبرني معاويةُ بنُ صالح الدمشقي، قال: حدثنا منصورٌ ـ يعني ابنَ أبي مُزاحِم ـ، قال: حدثنا أبو سعيد ـ يعني المُؤدِّبَ ـ، عن علي بن بَذِيمةَ، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: مَن أتى أدبارَ الرجالِ والنساءِ، فقد كَفَرَ[2].

[التحفة: ١٤٣٥٠].

٨٩٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ نافع، عن سُلَيم

عن مجاهد، قال: مَن فعلَه، فليس من المُطَهَّرِين[3].

[التحفة: ١٤٣٥٠].

ذكرُ حديث عليِّ بن طَلْق في إتيان النساء في أدبارهن

٨٩٧٤ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن وَكيع، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: جاء أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، إنا نكونُ في البادية، فتكونُ من أحدنا الرُّوَيْحةُ، فقال: «إن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ، إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأتُوا النساءَ في أعجازِهِنَّ»[4].

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٥ ـ أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو الحمصي، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا أبو سَلّام عبدُ الملك بنُ مسلم بن سَلّام، عن عيس بن حِطّان، عن مسلم بن سَلّام

---

(١) سلف بنحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧).

(٢) سلف بنحوه مرفوعاً برقم (٨٩٦٧).

(٣) انظر رقم (٨٩٦٧) بنحوه مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٠٥) و(١٠٠٥)، والترمذي (١١٦٤) و(١١٦٦).

وسيأتي برقم (٨٩٧٥) و(٨٩٧٦) و(٨٩٧٧)

وهو عند ابن حبان (٢٢٣٧) و(٤١٩٩) و(٤٢٠١).

عن عليِّ بن طَلْق، أن أعرابيًّا أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنا نكونُ بهذه البادية، وإنه تكونُ من أحدنا الرُّوَيْحة، وفي الماء قِلَّةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ، فإن الله لا يستَحيي من الحقِّ»[1].

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن عاصم الأحول، عن عيسى ابن حِطَّان، عن مسلم بن سَلاَّم

عن عليِّ بن طَلْق، قال: قال أعرابيٌّ للنبيِّ ﷺ: الرجلُ منا يكون بالأرض الفَلاة، فتكون منه الرُّوَيْحة، ويكونُ في الماء قِلَّةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأتُوا النساءَ في أعجازِهِنَّ[2]، فإن اللهَ لا يستَحيي من الحقِّ»[3].

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٨٩٧٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ وأبو معاويةَ، عن عاصم، عن عيسى بن حِطَّان، عن مسلم بن سَلاَّم

عن عليِّ بن طَلْق، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا فَسا أحدُكُم، فليَتوضَّأْ، ولا تأتُوا النساءَ في أدبارِهِنَّ، فإن الله لا يستَحيي من الحقِّ»[4].

[التحفة: ١٠٣٤٤].

٢٦ ـ الترغيب في المُبَاضَعة

٨٩٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا عليٌّ، عن يحيى،

---

(١) سلف قبله.

(٢) في (هـ): «أعجازها».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٩٧٤).

عن زيد بن سلاَّم، عن أبي سلاَّم، قال:

قال أبو ذرٍّ: قال ـ كأنه يعني النبيَّ ﷺ ـ: «إن على كلِّ نفس كلَّ يوم طلعَتْ فيه الشمسُ صدَقةً منه على نفسه» قلتُ: يا رسولَ الله، من أين أتصدَّقُ، وليس لنا أموالٌ؟ قال: «أوَليس من أبواب الصدقة: التكبيرُ، والحمدُ للهِ، وسُبْحانَ اللهِ، وتَستغفِرُ اللهَ، وتأمُرُ بالمعروف، وتَنهى عن المنكر، وتعزِلُ الشوكةَ عن طريق المسلمينَ والعظمَ والحجَرَ، وتَهدي الأعمى، وتدلُّ المستدِلَّ على حاجة له قد علِمْتَ مكانَها، وترفَعُ بشِدَّة ذِراعَيكَ مع الضعيف، كلُّ ذلك من أبواب الصدَقة منكَ على نفسكَ، ولكَ في جِماعِكَ زوجتَكَ أجرٌ» قلت: كيف يكونُ لي الأجرُ في شَهوتي؟! قال رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ لو كان لكَ ولدٌ، فأدرَكَ، ورجَوْتَ خيرَه، ثم ماتَ، أكنتَ تحتسِبُه»؟ قال: نعم. قال: «فأنتَ خلَقْتَه»؟ قال: بل الله خلَقَه، قال: «فأنتَ هدَيْتَه»؟ قال: بل اللهُ هداهُ، قال: «فأنتَ كنتَ ترزُقُه»؟ قال: بل الله رزَقَه، قال: «كذلكَ فضَعْه في حَلالِه، وجَنِّبْه حرامَه، فإن شاء الله أحياهُ، وإن شاء أماتَه، ولك أجرٌ[1]»[2].

[التحفة: ١١٩٨٥].

٨٩٧٩ ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن واصلٍ مولى أبي عُيَينةَ، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعْمَرَ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُصبِحُ على كلِّ سُلامَى من ابن آدمَ كلَّ يوم صدَقةٌ» ثم قال: «إماطَتُكَ الأذى عن الطريق صدَقةٌ، وتَسليمُكَ على الناس صدَقةٌ، وأمرُكَ بالمعروف صدَقةٌ، ونَهْيُكَ عن المُنكر صدَقةٌ،

(١) في (هـ): «أجره».

(٢) أخرجه البيهقي في «الآداب» صفحة ٩٢-٩٣.

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٨٤).

ومُباضَعَتُكَ أهلَكَ صدَقةٌ» قلنا: يا رسولَ الله، أيقضِي الرجلُ شهوتَه، ويكون له صدَقةٌ؟! قال: «نعم، أرأيتَ لو جعَلَ تلكَ الشهوةَ فيما حرَّمَ الله عليه، ألم تكن عليه وِزْراً»؟ قلنا: بلى. قال: «فإنه إذا جعَلَها فيما أحَلَّ الله له فهي صدَقةٌ» قال: وذكَرَ أشياءَ صدَقةً، ثم قال: «يُجزِئُ من ذلك كُلِّه رَكعَتا الضُّحى»(١).

[التحفة: ١١٩٢٨].

٢٧ـ النهي عن التجرُّد عندَ المُباضَعة

٨٩٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي سَلَمةَ، عن صدَقَة بن عبد الله، عن زُهير بن محمد، عن عاصم الأحول

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أتى أحدُكم أهلَه، فليُلْقِ على عَجُزِه وعَجُزِها شيئاً، ولا يتجرَّدا تجرُّدَ العَيرين»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ، وصدقةُ بنُ عبد الله ضعيفٌ، وإنما أخرَجْتُه؛ لئلا يُجعلَ: عَمرو، عن زُهير.

[التحفة: ٥٣٢٤].

٢٨ ـ ما يقول إذا أتاهُنَّ

٨٩٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن سالم، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، يبلُغ به النبيَّ ﷺ قال: «لو أن أحدَهُم قال حينَ يُواقِعُ أهلَه:

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٧)، ومسلم (٧٢٠)، وأبو داود (١٢٨٥) و(١٢٨٦) و(٥٢٤٣) و(٥٢٤٤).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٩٦).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

بسمِ الله، اللهُمَّ جَنِّبْني الشيطانَ، وجَنِّبِ الشيطانَ ما رزَقْتَنا، فقُضِي بينَهُما ولـدٌ، لم يضُرَّه الشيطانُ»[1].

[التحفة: ٦٣٤٩].

خالفَهُ ابنُ أبي عمرَ

٨٩٨٢ ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بـن هـلال، قـال: حدثنـا ابـنُ أبـي عمـرَ، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لو أن أحدَكُم إذا أتى أهلَه، قـال: بسمِ الله، اللهُمَّ جَنِّبْني الشيطانَ، وجَنِّبِ الشيطانَ ما رزَقْتَنا، ثم قُضِي بينَهُما ولدٌ، لم يضُرَّه الشيطانُ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[التحفة: ٦٣٧٤].

٢٩ ـ طواف الرجل على نسائه في الليلة الواحدة

٨٩٨٣ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيمي قاضي البصرة، قال: حدثنـا ابـنُ داودَ[3]، عـن هشام بن عُروةَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قال سليمانُ بنُ داودَ عليهما السلام: أطوفُ الليلةَ على مئةِ امرأةٍ، فتأتي كـلُّ امـرأة برجُـلٍ يضـرِبُ بالسـيف، و لم

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١) و(٣٢٧١) و(٣٢٨٣) و(٥١٦٥) و(٦٣٨٨) و(٧٣٩٦)، ومسـلم (١٤٣٤) وأبو داود (٢١٦١)، وابن ماجه (١٩١٩)، والترمذي (١٠٩٢).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٠٢٤) و(١٠٠٢٥) و(١٠٠٢٧) و(١٠٠٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٧)، وابن حبان (٩٨٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) في (ط) وهامش الأصل: «درا ورد» وجاء في هـامش (ط): «صوابـه لحمـزة: داود»، وهـو الصواب كما في (هـ) و «التحفة» وهو عبد الله بن داود الخُرَيبي.

يقُلْ: إن شاء اللهُ، فطافَ عليهِنَّ، فجاءت واحدةٌ بِنصفِ ولدٍ، ولو قال سليمانُ: إن شاء اللهُ، لكانَ ما قال»[1].

[التحفة: ١٣٩٢٠].

٨٩٨٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذٌ، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بنُ مالك، أن رسولَ الله ﷺ كان يدُور على نسائِه في الساعة من الليل والنهار، وهُنَّ إحدى عَشْرةَ، قلتُ لأنس: هل كان يُطيقُ ذلك؟ قال: كنا نتحدَّث أنه أُعطِيَ[2] قُوَّةَ ثلاثينَ[3].

[التحفة: ١٣٦٥].

٨٩٨٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

أن أنساً حدَّثهم، أن نبيَّ الله ﷺ كان يطُوفُ على نسائِه في الليلة الواحدة، وله يومَئذٍ تسعُ نِسوةٍ[4].

[التحفة: ١١٨٦].

٣٠ ـ طواف الرجل على نسائه، والاغتسال عند كل واحدة

٨٩٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: أخبرنا حَبَّان، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ فُلان بن أبي رافع، عن عَمَّتِه سَلمَى

عن أبي رافع، أن رسولَ الله ﷺ طافَ على نسائه ذاتَ يوم، فجعَلَ يغتسِلُ عندَ هذه، وعند هذه، قلتُ: يا رسولَ الله، لو جعَلْتَه غُسْلاً واحداً،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٤).

(٢) في الأصلين: «يعطى»، والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).

قال: «هذا أزكَى، وأطيَبُ، وأطهَرُ»[1].

[التحفة: ١٢٠٣٢].

٣١ـ طواف الرجل على نسائه، والاقتصارُ على غُسل واحد وذكرُ الاختلاف على مَعْمر في خبر أنس في ذلك

٨٩٨٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن مَعْمر، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان يطُوفُ على نسائِه في غُسْل واحد[2].

[التحفة: ١٣٣٦].

٨٩٨٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مَعْمر، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان يطُوفُ على نسائِه في الليلة الواحدة، ثم يغتسِلُ مرّةً[3].

[التحفة: ٤٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: الصوابُ حديثُ قتادةَ.

٣٢ـ ما على مَن أتى امرأته[4]، ثم أرادَ أن يعود

٨٩٨٩ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن عاصم، عن أبي المُتوكّل

عن أبي سعيد ـ رفَعَ الحديثَ ـ، قال: «إذا أتى أحدُكُم أهلَه، ثم أرادَ أن

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٩)، وابن ماجه (٥٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٨٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٦).

(٤) في (ل): «امرأة» ، وفي (ط): «المرأة»، والمثبت من (هـ).

يعُودَ، فليَتوضَّأْ»[1].

[التحفة: ٤٢٥٠].

٨٩٩٠ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، عن حفص ـ وهو ابنُ غياث ـ، عن عاصم، عن أبي المُتوكّل الناجي

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أتى أهلَه أولَ الليل، ثم أرادَ أن يعُودَ من آخره، فليَتوضَّأْ بينَ ذلك وُضُوءاً»[2].

[التحفة: ٤٢٥٠].

خالفَهُما هَمَّام

٨٩٩١ ـ أخبرنا عبدُ الملك بنُ عبد الحميد، قال: حدثنا أبو عمرَ الحَوْضي، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا عاصمٌ الأحولُ، عن أبي الصدِّيق

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ ـ قال في الذي يَمَسُّ امرأتَهُ، ثم يُريدُ أن يعُودَ ـ قال: «يتوَضَّأُ قبلَ أن يعُودَ»[3].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصواب حديثُ ابنِ المبارك وحفصِ بن غياث.

[التحفة: ٣٩٧٩].

٣٣ ـ الجنب إذا أراد أن ينام[4]

وذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عائشة في ذلك

٨٩٩٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٤)، وانظر لاحقيه

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٤) من طريق أبي المتوكل عن أبي سعيد.

(٤) في الأصلين: «ما عليه إذا أراد أن ينام...»، والمثبت من (هـ).

وأخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، قال: أخبرني أَبي، قال: سمعتُ الأوزاعيَّ، قال: حدثني الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[1].

[التحفة: ١٦٥٢٠].

٨٩٩٣ ـ أخبرني صفوانُ بنُ عَمرو، عن علي بن عَيَّاش، قال: حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينةَ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[2].

[التحفة: ١٦٤٥٣].

٨٩٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أتى أهلَه، فأراد أن يرقُدَ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[3]. [قال النسائي: الصواب حديث إسحاق، وحديث علي بن عياش خطأ][4]

[التحفة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٥ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن وَهْب، عن الليث ويونسَ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة قبلَ أن ينامَ[5].

[التحفة: ١٧٧٦٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٠) من طريق أبي سلمة، عن عائشة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من (هـ) و«التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

٨٩٩٦ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة، وإذا أراد أن يأكُلَ، أو يشرَبَ، قالت: غسَلَ يدَيه، ثم يأكُلُ ويشرَبُ[1].

[التحفة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا صالحٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ، وأبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يأكُلَ وهو جُنُبٌ، غسَلَ يدَيهِ[2].

[التحفة: ١٧٧٦٩].

٨٩٩٨ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أراد أن ينامَ، أو يأكُلَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ[3].

[التحفة: ١٥٩٢٦].

خالفَهُ منصورٌ

٨٩٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا ـ ثم ذكَرَ على أثرِه ـ سفيان، عن منصور

عن إبراهيمَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[4].

[التحفة: ١٨٤٢١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٤٩).

(٤) سلف مكرراً برقم (٦٧٠٦)، وانظر ما قبله مرفوعاً.

٩٠٠٠ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن منصور

عن إبراهيمَ، قال: حُدِّثْتُ أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أجنَبَ، فأراد أن ينامَ، توضَّأ وُضُوءَه للصلاة(١).

٩٠٠١ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الزُّبَير بن عَديٍّ

عن إبراهيمَ، قال: الجُنُبُ إذا أراد أن ينامَ، أو يأكُلَ، أو يشرَبَ، توضَّأ وُضُوءَه للصلاة(٢).

[التحفة: ١٨٤٢٢].

٩٠٠٢ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن مُغيرةَ

عن إبراهيمَ، قال: لا بأسَ بأن يشرَبَ، وإن لم يَتوضَّأْ(٣).

[التحفة: ١٨٤٢٢].

خالفَهُم أبو إسحاقَ

٩٠٠٣ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي بكر، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود(٤)

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ، ولا يَمَسُّ ماءً(٥).

[التحفة: ١٦٠٢٤].

٩٠٠٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ موسى بن أعيَنَ، قال: حدثني أبي، عن مُطَرِّف، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

---

(١) انظر ما سلف مرفوعاً برقم (٨٩٩٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٧٠٦).

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) وقع في الأصلين: الأعمش، وهو خطأ، والمثبت من (هـ).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٢٨)، وابن ماجه (٥٨١) و(٥٨٢) و(٥٨٣)، والترمذي (١١٨) و(١١٩).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٢٤١٦١).

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يقضي حاجتَهَ، ثم ينامُ، ثم يُفيضُ عليه الماءَ[1].

[التحفة: ١٦٠٣٣].

٩٠٠٥ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ[2].

[التحفة: ١٦٠١٨].

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرَ في ذلك

٩٠٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا قُرَادٌ ـ وهو عبدُ الرحمن ابنُ غَزوانَ أبو نوح ـ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمرَ

عن عمرَ أنه سأل النبيَّ ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: اغسِلْ ذكَرَكَ، ثم توضَّأْ، ونَمْ»[3].

[التحفة: ١٠٥٤١].

٩٠٠٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: ذكَرَ عمرُ لرسول الله ﷺ أنه تُصيبُه جنابةٌ من الليل، فقال رسولُ الله ﷺ: «توضَّأْ، واغسِلْ ذكَرَكَ، ثم نَمْ»[4].

[التحفة: ٧٢٢٤].

٩٠٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا صالحُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثني ابنُ دينار

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه الترمذي (١٢٠)

وسيأتي برقم (٩٠٠٩) و(٩٠١٠) و(٩٠١٤) و(٩٠١٩) و(٩٠٢٠)، وانظر رقم (٩٠١١) من حديث ابن عمر.

وهو في «المسند» أحمد (٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٥٢).

عن ابن عمرَ، أن عمرَ ذكَرَ لرسول الله ﷺ أنه تُصيبُه الجنابةُ من الليل، فقال: «ليَتوضَّأْ، وليغسِلْ ذكَرَهُ، ولينَمْ»[1].

[التحفة: ٧١٩٨].

٩٠٠٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عَبيدةُ وغيرُه، عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ سُئِل: أيرقُدُ الرجلُ وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، إذا توضَّأَ»[2].

[التحفة: ١٠٥٥٢].

٩٠١٠ ـ أخبرني سهلُ بنُ صالح، عن يحيى، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: قلت: يا رسولَ الله، أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «يَتوضَّأُ»[3].

[التحفة: ١٠٥٥٢].

٩٠١١ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ وهو ابنُ المبارك ـ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن عمرَ قال: يا رسولَ الله، أيرقُدُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أراد أحدُكم ذلك، فليَتوضَّأْ»[4].

[التحفة: ٧٩٣٧].

٩٠١٢ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٧) و(٢٨٩)، ومسلم (٣٠٦) (٢٣) و(٢٤)، وابن ماجه (٥٨٥).

وسيأتي برقم (٩٠١٢) و(٩٠١٣) و(٩٠١٥) و(٩٠١٦) و(٩٠١٧) و(٩٠١٨)، وانظر رقم (٩٠٠٦) من حديث عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥)، وابن حبان (١٢١٥).

أن عبد الله حدثه، أن عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ ، فقال: أيرقُدُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، إذا توضَّأَ»(١).

[التحفة: ٧٨٨٨].

٩٠١٣ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن نافع، قال:

أصاب ابنَ عمرَ جنابةٌ، فأتى عمرَ، فذكَرَ ذلك له، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ فاستَأمَره، فقال: «يَتوضَّأُ ، ويرقُدُ»(٢).

[التحفة: ٧٧٥٠].

٩٠١٤- أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعلًى، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابَةَ، عن عمرَ. وأيوبُ، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، أنه سأل رسولَ الله ﷺ : أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ ـ في حديث نافع ـ، قال: «فليَتوضَّأْ، ثم ليَنَمْ»

وفي حديث أبي قِلابَةَ: «فليَتوضَّأْ وُضُوءَه للصلاة، ثم ليَنَمْ» (٣).

[التحفة: ١٠٤٨٥ و١٠٥٥٢].

٩٠١٥ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ بن أبي حُمَيد الدمشقي، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني أسامةُ بنُ زيد، قال: حدثني نافعٌ، قال:

حدثني عبدُ الله بنُ عمرَ، أن عمرَ سألَ رسولَ الله ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ فأمَرَه أن يغسِلَ فَرْجَه ، ويتوضَّأَ(٤).

[التحفة: ٧٤٨٩].

٩٠١٦ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ الدمشقي، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).

ابنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبُ بنُ إسحاقَ، عن الأوزاعي، قال: حدثني عَمرو بنُ سعد[1]، قال: حدثني نافعٌ، قال:

حدثني عبدُ الله بنُ عمرَ، قال: سأل عمرُ رسولَ الله ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، ويَتوضَّأُ»[2].

[التحفة: ٨٢٤٧].

٩٠١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ مُصفًّى بن بُهْلُول الحمصي، عن بَقِيَّةَ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، يَتوضَّأ وينامُ»[3].

[التحفة: ٨٥٣٠].

٩٠١٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو المُغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن عبد الله بن عمرَ، أن عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، ويَتوضَّأُ»[4].

[التحفة: ٨٥٨٧].

٩٠١٩ - أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثير، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه سأله: أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم، وليَتوضَّأْ»[5].

[التحفة: ١٠٥٧٧].

---

(١) وقع في «الأصلين»: «عَمرو بن سعيد»، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٠١١).

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

٩٠٢٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني محمدُ بنُ كثير، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري، عن سالم، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، أنه قال: يا رسولَ الله، أينامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نعم ويَتوضَّأُ»[1].

[التحفة: ١٠٥٣٣].

٩٠٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن سالم بن عبد الله بن عمرَ

عن ابن عمرَ، أنه كان إذا أراد أن يأكُلَ، أو ينامَ أو يشرَبَ وهو جُنُبٌ[2]، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[3].

[التحفة: ٦٧٦١].

٩٠٢٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن ابن عمرَ، أنه كان إذا أراد أن يأكُلَ، أو ينامَ، أو يشرَبَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصلاة[4].

[التحفة: ٦٧٤٥].

٩٠٢٣ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن منصور، عن سالم

عن عليٍّ، قال: إذا أجنَبَ الرجلُ، فأراد أن ينامَ أو يَطعَمَ، فليَتوضَّأْ وُضُوءَه للصلاة[5].

[التحفة: ١٠١٠٣].

٣٤ ـ كيف تُؤْنِثُ المرأةُ، وكيف يُذْكِرُ الرجلُ

٩٠٢٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى الصُّوفي، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا عبدُ الله

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٠٠٦).

(٢) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٩٠١١).

(٤) انظر تخريج ما سلف مرفوعاً برقم (٩٠١١).

(٥) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر سابقيه من حديث سالم، عن ابن عمر.

ابنُ الوليد، وكان يجالِسُ الحسنَ بن حَيٍّ، عن بُكَير بن شهاب، عن سعيد بن جُبير عن ابن عبَّاس، قال: أقبلَتْ يهودُ إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، نسأَلُكَ عن أشياءَ، فإن أجَبْتَنا فيها اتَّبَعْناكَ، وصدَّقْناكَ، وآمنا بكَ، قال: فأخذَ عليهم ما أخذ إسرائيلُ على بَنيهِ، إذ قالوا: ﴿ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾[يوسف: ٦٦] قالوا: أخبِرْنا عن علامة النبيِّ. قال: «تَنامُ عَيناهُ، ولا ينامُ قلبُه». قالوا: وأخبِرْنا كيف تُؤْنِثُ المرأةُ، وكيف يُذْكِرُ الرجلُ؟ قال: «يَلتقي الماءَان، فإذا علا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ، آنَثَتْ، وإذا علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ، أذكَرَتْ» قالوا: صدقْت، قالوا: فأخبِرْنا عن الرعد، ما هو؟ قال: «ملَكٌ من الملائكة، مُوكَّلٌ بالسحاب، معه مَخَاريقُ من نار، يسوقُ بها السحابَ، حيثُ شاء اللهُ». قالوا: فما هذا الصوتُ الذي يُسمَعُ؟ قال: «زَجْرُه بالسحاب إذا زجَرَه، حتى ينتهيَ إلى حيث أُمِرَ» . قالوا: صدقتَ، قالوا: أخبِرْنا ما حرَّمَ إسرائيلُ على نفسه؟ قال: «كان يسكُنُ البَدْوَ، فاشتكى عِرْقَ النَّسَا، فلم يجِدْ شيئاً يُلاوِمُه إلاَّ لحومَ الإبل وألبانَها، فلذلكَ حَرَّمَها» قالوا: صدقتَ، قالوا: أخبِرْنا مَن الذي يأتيكَ من الملائكة؛ فإنه ليس من نبيٍّ إلاَّ يأتيه مَلَكٌ من الملائكة من عند ربِّه بالرسالة وبالوَحْي، فمَن صاحِبُكَ؟ فإنه إنما بقيَتْ هذه، حتى نُتابِعَكَ. قال: «هو جبريلُ» قالوا: ذلك الذي ينزلُ بالحرب وبالقتل، ذاك عَدُوُّنا من الملائكة، لو قلتَ: ميكائيلُ، الذي ينزِلُ بالقَطْر والرحمة، تابَعْناكَ. فأنزَلَ الله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ إلى آخر الآية: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٧، ٩٨][1].

[التحفة: ٥٤٤٥].

٩٠٢٥ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، عن مروانَ بن محمد، قال: حدثنا معاويةُ بن سَلاَّم، قال: أخبرني أخي، أنه سَمِع جَدَّه أبا سَلاَّم، يقول: حدثني أبو أسماءَ الرَّحَبي

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٣).

عن ثَوْبانَ، قال: كنتُ قاعداً عندَ رسول الله ﷺ فأتاه[1] حِبْرٌ من أحبار اليهود، فقال: السلامُ عليك يا محمدُ، قال: فدفَعْتُه حتى صرَعْتُه، فقال: لم دفَعْتَني؟ قلتُ: ألا تقولُ: يا رسولَ الله، فقال اليهوديُّ: أنما أُسمِّيه بالاسم الذي سَمَّاهُ به أهلُه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أجَلْ، أهلي سَمَّوني محمداً» قال: جئتُ لأسألَ، قال: «فينفَعُكَ إن أخبَرْتُكَ» ؟ فقال: أسمعُ بأُذُني، فقال رسولُ الله ﷺ: «سَلْ عمَّا بَدا لكَ» فقال اليهوديُّ: أرأيتَ إذا بُدِّلَتِ السماواتُ غيرَ السماواتِ، والأرضُ غيرَ الأرضِ، أين يكونُ الناسُ؟ قال: «في الظلمة دُون الجِسْرِ». قال: فمَن أوَّلُ الناس أجازَهُ اللهُ؟ قال: «فقراءُ المُهاجرينَ» قال: فأيُّ شيءٍ يُتحَفُ بها أهلُ الجنة؟ قال: «زائدةُ كبدِ نُونٍ» قال: فما غِذَاؤُهُم على إثْرِ ذلك؟ قال: «يُنحَرُ لهم ثورُ الجنة، الذي كان يأكُلُ من أطرافها» قال: فما شرابُهُم؟ قال: «من عينٍ تُسمَّى سَلْسبيلاً». قال: صدقتَ.

قال اليهوديُّ: أسألُكَ عن واحدة لا يعلَمُها إلاَّ نبيٌّ، أو رجلٌ، أو رجُلان، قال: «هل ينفَعُكَ إن أخبَرْتُكَ»؟ قال: أسمَعُ بأُذُني، قال: «سَلْ عمَّا بَدا لكَ» قال: من أين يكون شَبهُ الولدِ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «إن ماءَ الرجلِ غليظٌ أبيضُ، وماءَ المرأةِ أصفرُ رقيقٌ، فإن علا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ، أذْكَرَ بإذن اللهِ، وإن علا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجلِ، أنَّثَ بإذن اللهِ» قال: صدقتَ، وأنتَ نبيٌّ، ثم ذهَبَ، فقال نبيُّ الله ﷺ: «لقد سألَني حينَ سألَني وما عندي عِلْمٌ، حتى أنبَأَني الله به»[2].

[التحفة: ٢١٠٦].

٩٠٢٦- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بنُ المُفضَّل، عن حُمَيد، قال: حدثنا أنسٌ، أن عبدَ الله بن سَلاَم بلَغَه مقدَمُ النبيِّ ﷺ المدينةَ، فأتاهُ، فسألَهُ عن أشياءَ، فقال: إني سائِلُكَ عن ثلاث، لا يعلَمُهُنَّ إلاَّ نبيٌّ: ما أوَّلُ أشراطِ

---

(١) في الأصلين: «فأتى»، والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (٣١٥).

وهو في ابن حبان (٧٤٢٢).

الساعة، وما أوَّلُ طعامٍ يأكُلُه أهلُ الجنة، وما بالُ الولدِ ينزِعُ إلى أُمِّه وإلى أبيه؟ قال: «أخبرني بهِنَّ جبريلُ آنفاً» فقال عبدُ الله بنُ سَلَام: ذاك عدوُّ اليهودِ من الملائكة، فقال: «أما أوَّلُ أشراطِ الساعة، فنارٌ تخرُجُ من المشرق إلى المغرب، وأوَّلُ طعامٍ يأكُلُه أهلُ الجنة، فزائدةُ[1] كبدِ حُوتٍ، وأما الولدُ، فإذا سبَقَ ماءُ الرجلِ، نزَعَ إليه، وإذا سبَقَ ماءُ المرأة، نزعَتْ الشَّبَهَ» قال: أشهدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وأشهدُ أنكَ رسولُ الله، قال: يا رسولَ الله، إن اليهودَ قومٌ بُهْتٌ، فسَلْهُم عني قبلَ أن يعلَمُوا إسلامي، فجاءَتِ اليهودُ، فقال: «أيُّ رجلٍ عبدُ الله بنُ سَلَام فيكم»؟ قالوا: خيرُنا، وابنُ خَيرِنا، وأفضَلُنا، وابنُ أفضَلِنا، فقال النبيُّ ﷺ: «أرأيتُم إن أسلَمَ عبدُ الله بنُ سَلَام»؟ قالوا: أعاذَهُ الله من ذلك، فأعادَها، فقالوا مثلَ ذلك، فخرَجَ عليهم عبدُ الله بنُ سَلام، فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وأن محمداً رسولُ الله، فقالوا: شَرُّنا، وابنُ شَرِّنا، وتنقَّصُوه، فقال: هذا كنتُ أخافُ يا رسولَ الله[2].

[التحفة: ٦٠٤].

٣٥ـ صفةُ ماءِ الرجل، وصفةُ ماءِ المرأة

٩٠٢٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور النَّسائي وأحمدُ بنُ عثمانَ بن حكيم الأودي، قالا: حدثنا محمدُ بنُ الصَّلْت الكُوفي، قال: حدثنا أبو كُدَينةَ يحيى بنُ المُهلَّب الكوفي، عن عطاء بن السائب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعود، قال: مَرَّ يهُوديٌّ برسول الله ﷺ، وهو يحدِّثُ أصحابَه، قال: قالت قريشٌ: يا يهوديُّ، إن هذا يزعُمُ أنه نبيٌّ، فقال: لأسألَنَّه عن شيء لا يعلَمُه إلاَّ نبيٌّ، فجاء حتى جلَسَ، فقال: يا محمدُ، مِمَّ يُخلَقُ الإنسانُ؟ قال: «يا يهوديُّ، من كلٍّ يُخلَقُ: من نُطفة الرجل، ومن نُطفة المرأة،

---

(١) في (هـ): «من زيادة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٩٧).

فأما نُطفةُ الرجل، فنُطفةٌ غليظةٌ، فمِنها العظمُ والعَصَبُ، وأما نُطفةُ المرأة، فنُطفةٌ رقيقةٌ، فمِنها اللحمُ والدمُ» فقام اليهوديُّ. واللفظُ لأحمدَ(١).

قال أبو عبد الرحمن: عطاءُ بنُ السائب كان قد تغيَّرَ.

[التحفة: ٩٣٦٦].

٩٠٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

أن أنسَ بن مالك حدثهم، أن أُمَّ سُلَيم سألَتِ النبيَّ ﷺ عن المرأة ترى في مَنامها ما يَرى الرجلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا رأتِ الماءَ، فلتَغتسِلْ» قالت أُمُّ سَلَمةَ ـ واستحَيْيتُ من ذلك ـ: وهل يكونُ ذلك يا رسولَ الله؟! قال: «نعم، إن ماءَ الرجل غليظٌ أبيضُ، وماءَ المرأة رقيقٌ أصفرُ، فمِن أيِّهما علا ـ أو سبَقَ ـ كان منه الشَّبَهُ»(٢).

[التحفة: ١١٨١].

٩٠٢٩ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا عَبدةُ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنس

عن أُمِّه أُمِّ سُلَيم، أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن المرأة تَرى في مَنامها ما يرى الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأتِ المرأةُ ذلك ـ أو إحداكُنَّ ـ فلتَغتسِلْ» قالت أُمُّ سَلَمةَ: أَوَ يكونُ هذا؟! قال رسولُ الله ﷺ: «ماءُ المرأة رقيقٌ أصفرُ، وماءُ الرجل غليظٌ أبيضُ، فمِن أيِّهما سبَقَ ـ أو علا ـ يكونُ الشَّبَهُ»(٣).

[التحفة: ١٨٣٢٤].

---

(١) أخرجه البزار (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٣٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٣١١).
وانظر ما قبله من حديث أنس.

٣٦ - العَزْلُ
وذكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

٩٠٣٠ - أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبانَ

أن جابرَ بن عبد الله قال: كانت لنا جوارٍ، وكنا نعزِلُ عنهُنَّ، فقال اليهودُ: إن تلك المَوْؤودَةُ الصغرى. فسُئِل[1] رسولُ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «كذبَتْ يهودُ، لو أراد اللهُ أن يخلقَه، لم تستطِعْ ردَّهُ»[2].

[التحفة: ٢٥٨٧].

٩٠٣١ - أَخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الرحمن بن ثَوْبانَ، قال: حدثني أبو رِفاعةَ

أن أبا سعيد الخُدْري قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ ، فقال: إن لي وليدةً، وأنا أعزِلُ عنها، وأنا أُريدُ منها ما يُريدُ الرجلُ، وإن اليهودَ زعَمُوا أن المَوْؤودَةَ الصغرى العَزْلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كذبَتْ يهودُ، لو أراد الله أن يخلُقَه، لم تستطِعْ أن تصرِفَه»[3].

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا عليٌّ، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبانَ، أن أبا مُطِيع بن عَوْف - أحدَ بني رِفاعةَ بن الحارث أخبره

---

(١) في (ط) و(هـ): «سئل» والمثبت من الأصل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٩)، والترمذي (١١٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٦٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩١٦) و(١٩١٧)، وابن حبان (٤١٩٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٧١).

وسيأتي برقم (٩٠٣٢) و(٩٠٣٣) و(٩٠٣٤) وانظر ما سلف برقم (٥٠٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٨٨).

أن أبا سعيد(١) أخبره نحوَه(٢).

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٣ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي مُطِيع بن رِفاعةَ

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ بمثل حديثِ عثمانَ بن عمرَ(٣).

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٤ - أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ البصري، قال: حدثنا أبو إسماعيل القَنَّادُ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أن محمدَ بن عبد الرحمن حدثه، عن أبي مُطِيع

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: إن لي جاريةً، وأنا أشتَهي ما يشتَهي الرجالُ، وأنا أعزِلُ عنها؛ أكرَهُ أن تحمِلَ، وإن اليهودَ يزعُمُون أن العَزْلَ المَوْؤودَةُ الصغرى، فقال رسولُ الله ﷺ: «كذبَتْ يهودُ، كذبَتْ يهودُ، لو أراد الله(٤) أن يخلُقَه، لم تستطِعْ أن تصرِفَه»(٥).

[التحفة: ٤٤٣٧].

٩٠٣٥ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ أبا عامر يحدث، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قيل للنبيِّ ﷺ: إن اليهودَ تقول: إن العَزْلَ هي المَوْؤودَةُ الصغرى، قال رسولُ الله ﷺ: «كذبَتْ يهودُ، لو أرادَ الله خَلْقَها، لم تسطِعْ عَزْلَها»(٦).

[التحفة: ١٥٤٣٦].

---

(١) وقع في الأصلين: «أبا عقبة»، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه.
(٤) في الأصلين: «لو أن الله أراد» والمثبت من (هـ).
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٠٣١).
(٦) أخرجه البيهقي ٧/٢٣٠.
وسيأتي برقم (٩٠٤٣).

٩٠٣٦ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجاج، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني سليمانُ الأحولُ

أنه سَمِع عَمرو بنَ دينار يسألُ أبا سَلَمةَ بن عبد الرحمن عن عَزْل النِّساء، فقال: زعَمَ أبو سعيد الخُدْري، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يانبيَّ الله، إن لي أمَةً، وإني أعزِلُها، ولا أعزلُها إلاَّ خشيةَ الولدِ، وزعمَتْ يهودُ أنها المَوؤودَةُ الصغرى، فقال رسولُ الله ﷺ: «كذبَتْ يهودُ، كذبَتْ يهودُ» فسألتُ أبا سَلَمة: أسمِعْتَه من أبي سعيد؟ قال: لا، ولكن أخبَرَني عنه رجلٌ[1].

[التحفة: ٤٤٣٢].

ذكر الاختلاف على الزهري
في خبر أبي سعيد فيه

٩٠٣٧ ـ أخبرني الهيثمُ بنُ أيوبَ الطَّالقاني، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن العَزْل، فقال: «لاعليكُم أن لا تفعَلُوه، فإنه ما من نَسَمةٍ تُقضَى أن تكونَ، إلاَّ وهي كائنةٌ»[2].

قال حمزة: هو خطأ[3].

[التحفة: ٤١٤١].

خالفَهُ مَعْمرٌ

٩٠٣٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: سُئِل النبيُّ ﷺ عن العزل، قال: «أَوَ إنكم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٣) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

لتفعَلُون»؟ قالوا: نعم. قال: «فلا عليكُم أن لا تفعَلُوا، فإن الله لم يَقْضِ لنفسٍ أن يَخْلُقَها، إلاّ وهي كائنةٌ»[1].

قال حمزة: وهو أيضاً خطأ[2].

[التحفة: ٤١٦٠].

خالفَهُ الزُّبَيْديُّ

٩٠٣٩ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصي، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرْب، عن الزُّبَيْدي ـ وهو محمدُ[3] بنُ الوليد الحمصي ـ، عن الزُّهري، عن ابن مُحَيْريز

عن أبي سعيد الخُدْري، أنهم سألُوا رسولَ الله ﷺ عن العَزْل، قال: «لا عليكُم أن لا تفعَلُوا، ما من نَسَمةٍ كتبَها الله في صُلْب عبدٍ، إلاّ هي خارجةٌ إلى يوم القيامة»[4].

[التحفة: ٤١١١].

وافَقَه مالك بن أنس

٩٠٤٠ ـ أخبرنا العبَّاس بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أسماءَ، قال: حدثنا جُوَيرِيَة بنُ أسماءَ، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن عبد الله بنُ مُحَيْريز ـ شاميٌّ ـ

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: أصَبْنَا سَبْياً، فكنا نعزِلُ، ثم سألْنا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال لنا: «إنكُم لتفعَلُون، وإنكُم لتفعَلُون؟ ما من نَسَمةٍ كائنة إلى يوم القيامة، إلاّ هي كائنةٌ»[5].

قال أبو عبد الرحمن: حديث مالك والزبيدي أولى بالصواب.

[التحفة: ٤١١١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٢) ليست في الأصلين، والمثبت من (هـ).

(٣) وقع في الأصلين: «وهو ابن محمد» وهو خطأ، صوبناه من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

٩٠٤١ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، عن الضحَّاك بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيْريز

أنه سَمِع أبا صِرْمَةَ وأبا سعيد الخُدْري يقولان: أصَبْنا سَبايا في غزوة المُصْطَلِق، وهي الغَزوةُ التي أصابَ فيها رسولُ الله ﷺ جُوَيرِيَةَ، فكان منا مَن يُريدُ أن يتَّخِذَ أهلاً، ومنا مَن يُريدُ أن يستمتِعَ ويَبيعَ، فتراجَعْنا في العَزْل، فذكَرْنا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا عليكُم أن لا تعزِلُوا، فإن الله قد قَدَّرَ مَن هو خالقٌ إلى يوم القيامة»[1].

[التحفة: ٤١١١].

٩٠٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن قَزَعَةَ

عن أبي سعيد، قال: ذُكِرَ العَزْلُ عندَ رسول الله ﷺ، فقال: «لِمَ يفعَلُ أحدُكُم ذلك» ـ ولم يقُلْ: فلا يفعَلْ أحدُكُم ذلك ـ «فليسَتْ نفسٌ مخلوقةٌ، إلاَّ اللهُ خالِقُها»[2].

[التحفة: ٤٢٨٠].

٩٠٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عُمرُ ـ وهو: ابنُ أبي خليفةَ ـ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن العَزْل، فقيل: يا رسولَ الله، إن اليهودَ تزعُمُ أنها المَوؤودَةُ الصغرى، فقال: «كذبَتْ يهودُ»[3].

[التحفة: ١٥٠٧٧].

٩٠٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو ابن دينار

عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نفعَلُه على عهد رسولِ الله ﷺ ـ يعني العَزْلَ ـ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٣٥).

قلت لعَمرو: أنتَ سمِعْتَه من جابر؟ قال: لا[1].

[التحفة: ٢٥٥٣].

٩٠٤٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء عن جابر، قال: كنا نعزِلُ على عهد رسولِ الله ﷺ، والقرآنُ ينزِلُ[2].

[التحفة: ٢٤٦٨].

٩٠٤٦ ـ أَخبرنا حُمَيد بنُ مَسْعَدةَ، عن بِشر، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن ابن سِيرينَ، عن عبد الرحمن بن بِشر الأنصاري، قال:

رَدَّ الحديثَ، حتى ردَّه إلى أبي سعيد الخُدْري، قال: ذُكِرَ ذلك عندَ رسول الله ﷺ، فقال: «وما ذلِكُم»؟ قالوا: الرجلُ تكونُ له المرأةُ، فتُرضِعُ له، فيُصيبُ منها، ويكرَهُ أن تحمِلَ منه، وتكونُ له الجاريةُ، فيُصيبُ منها، ويكرَهُ أن تحمِلَ منه، قال: فقال: «فلا عليكُم أن لا تفعَلُوا ذاكُم، فإنما هو القَدَرُ»[3].

[التحفة: ٤١١٣].

خالفَهُ إبراهيمُ النَخعي

٩٠٤٧ ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ عَوْن، عن إبراهيمَ النَخَعي

عن عبد الرحمن ـ هو ابنُ بِشر ـ، قال: ذكَرُوا عندَه العَزْلَ، فقال: إنما هو القَدَرُ[4].

[التحفة: ٤١١٣].

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٠٧) و (٥٢٠٨) و (٥٢٠٩) و (٥٢٠٩)، ومسلم (١٤٤٠) (١٣٦) و(١٣٧)، وابن ماجه (١٩٢٧)، والترمذي (١١٣٧).

وقد سلف قبله، وانظر ما سيأتي برقم (٩٠٤٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٠٣٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٢٤).

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

٩٠٤٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن سعيد بن حسَّانَ المَخْزومي، عن عُروةَ بن(١) عِياض

عن جابر بن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إن لي جاريةً، وأنا أعزِلُ عنها، فقال: «أمَا إن ذاكَ لا يمنَعُ شيئاً أرادَ الله» ثم أتى النبيَّ ﷺ، فقال: أشعَرْتَ أن تلكَ الجاريةَ قد حملَتْ؟! فقال: «أنا عبدُ الله ورسولُه»(٢).

[التحفة: ٢٣٩٦].

٣٧ـ ما يُنَالُ من الحائض

تأويلُ قول الله تبارك وتعالى:

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾

٩٠٤٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: كانت اليهودُ إذا حاضَتِ المرأةُ منهم، لم يُؤاكِلُوها، ولم يُشارِبُوها، ولم يُجامِعُوهن(٣) في البيوت، فأنزلَ الله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾[البقرة: ٢٢٢] قال رسولُ الله ﷺ: «افعلوا كلَّ شيءٍ، إلاَّ الجماعَ»(٤).

٣٨ـ ما يجب على مَن وطِئَ امرأتَه في حال حَيضتها وذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عبَّاس في ذلك

٩٠٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ،

---

(١) تحرفت في الأصلين إلى: «عن».

(٢) أخرجه مسلم (١٤٣٩) (١٣٥).

وانظر بنحوه ما سلف برقم (٩٠٤٥).

(٣) في الأصلين: «يجامعوها»، والمثبت من (هـ).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧٧).

عن الحَكَم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطّاب، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ في الذي يأتي امرأتَه وهي حائضٌ، قال: «يتصَدَّقُ بدينار، أو بنصفِ دينار»(1).

[التحفة: ٦٤٩٠].

٩٠٥١ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس في الذي يأتي امرأتَه وهي حائضٌ، قال: يتصَدَّقُ بدينار، أو بنصفِ دينار.

قال شعبة: أما حِفْظي فمرفوعٌ. وقال فلانٌ وفلان: إنه كان لا يرفَعُه. قال بعض القوم: يا أبا بِسْطَام، حدِّثْنا بحفظِكَ، ودَعْنا من فلان، فقال: واللهِ، ما أُحِبُّ أني حدَّثْتُ بهذا وسكَتُّ عن هذا، وأني عُمِّرْتُ في الدنيا عُمْرَ نوحٍ في قومه(2).

[التحفة: ٦٤٩٠].

ذكر الاختلاف على الحَكَم بن عُتَيبةَ فيه

٩٠٥٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزَّعْفراني، عن محمد بن الصبَّاح، قال: حدثنا إسماعيلُ ابنُ زكريا، عن ـ ثم ذكَرَ عَمرو بنَ قيس ـ عن الحكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، قال: واقَعَ رجلٌ امرأتَه وهي حائضٌ، فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتصَدَّقَ بنصفِ دينار(3).

[التحفة: ٦٤٧٧].

٩٠٥٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أبي عبد الله الشَّقَري، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، في رجلٍ غَشِيَ امرأتَه وهي حائضٌ، قال: يتصَدَّقُ بدينار،

---

(1) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(2) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(3) سلف تخريجه برقم (٧٨).

أو بنصفِ دينار[1].

[التحفة: ٦٤٧٧].

٩٠٥٤ - أخبرنا واصلُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا أَسْباطُ بنُ محمد، عن أشعثَ، عن الحَكَم، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، في الرجل يقَعُ على امرأتِه وهي حائضٌ، قال: يتصَدَّقُ بدينار، أو بنصفِ دينار[2].

[التحفة: ٦٠٤٤].

ذكر الاختلاف على قتادةَ فيه

٩٠٥٥ - أخبرنا أبو عاصم خُشَيشُ بنُ أصرَمَ النَّسائي، قال: حدثنا رَوْحٌ وعبدُ الله ابنُ بكر، قالا: حدثنا ابنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن عبد الحميد، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً غَشِيَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتصَدَّقَ بدينار، أو بنصفِ دينار[3].

[التحفة: ٦٤٩٠].

٩٠٥٦ - أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، عن عَبدةَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ أمَرَ رجلاً غَشِيَ امرأتَه وهي حائضٌ، أن يتصَدَّقَ بدينار، أو بنصفِ دينار[4].

[التحفة: ٦٤٩٣].

٩٠٥٧ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ هلال، قال: حدثنا قتادةُ، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس بمثلِه، و لم يرفعْه[5].

[التحفة: ٦٤٩٣].

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.
(٢) انظر ما بعده مرفوعاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).
(٤) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).
(٥) انظر ما قبله مرفوعاً.

رفعَهُ عبدُ الكريم ، وَبيَّنَهُ

٩٠٥٨ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ بنُ عُيَينةَ، عن عبد الكريم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، في الذي يأتي امرأتَه وهي حائضٌ، قال: «إن كان الدمُ عَبِيطاً، فدينارٌ، وإن كان فيه صُفرةٌ، فنِصفُ دينار»[١].

[التحفة: ٦٤٩١].

٩٠٥٩ ـ أخبرنامحمدُ بنُ كامل المَرْوَزي، قال: أَخبرنا هُشَيمٌ، عن الحجاج، عن عبد الكريم، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ سُئِل عن الرجل يَطَأُ امرأتَه وهي حائضٌ، قال: «يتصَدَّقُ بنصفِ دينار»[٢].

قال أبو عبد الرحمن: حجاجُ بنُ أرطاةَ ضعيفٌ صاحبُ تدليسٍ.

[التحفة: ٦٤٩١].

ذكر الاختلاف على خُصَيف

٩٠٦٠ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني خُصَيفٌ، عن مِقْسَم أخبره

أن ابنَ عبَّاس أخبره، أن رجلاً جاء إلى النبيِّ ﷺ، أصابَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأَمَرَه بنصفِ دينار[٣].

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦١ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا أبو خَيْثَمةَ، قال: حدثنا خُصَيفٌ

عن مِقْسَم، قال: كان الرجلُ إذا وقَعَ على امرأتِه وهي حائضٌ، أمَرَه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٧٨).

رسولُ اللهِ ﷺ بنصفِ دينار، يتصدَّقُ به[1].

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون، قال: حدثنا الفِرْيابيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن خُصَيف

عن مِقْسَم، قال: قال رسولُ الله ﷺ في الذي يقَعُ على امرأتِه وهي حائضٌ: «يتصدَّقُ بنصفِ دينار»[2].

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبرهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن خُصَيف، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، قال: إذا أصابَها حائضاً، تصَدَّقَ بدينار. وقال مِقْسَمٌ: فإن أصابَها بعدَما تَرى الطُّهْرَ، فنصفُ دينار، ما لم تغتَسِلْ[3].

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن خُصَيف، عن مِقْسَم

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ في رجل وقَعَ على امرأتِه وهي حائضٌ، فأمَرَه أن يتصَدَّقَ بنصفِ دينار[4].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ وشَريكٌ ليس بالحافظ ـ يعني حديث سهلِ بن صالح ـ.

[التحفة: ٦٤٨٦].

٩٠٦٥ ـ أخبرنا سهلُ بنُ صالحٍ الأنطاكي، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى ـ هو ابنُ الطبَّاع ـ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن خُصَيف، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ في الذي يأتي أهلَه وهي حائضٌ، قال:

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٨٧).

«يتصَدَّقُ بنصفِ دينار»[1].

[التحفة: ٦٠٧٢].

٩٠٦٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن حجاج، عن خُصَيف، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، في الرجل يُواقِعُ امرأتَه وهي حائضٌ، قال: إذا واقَعَ في الدم العَبِيط، تصَدَّقَ بدينار، وإن كان في الصُّفْرة، فنِصفُ دينار[2].

[التحفة: ٥٥٠٤].

٩٠٦٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن تَميم، قال: حدثنا موسى بنُ أيوبَ، عن الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، عن عليِّ بن بَذِيمةَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً أخبَرَ رسولَ الله ﷺ أنه أصابَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأمَرَه أن يَعتِقَ نَسَمةً[3].

[التحفة: ٥٥٨٠].

خالفَهُ محمودُ بنُ خالد

٩٠٦٨ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ السُّلمي، قال: سمعتُ عليَّ بن بَذِيمةَ، يقول: سمِعتُ سعيدَ بن جُبير، يقول:

سمِعتُ ابن عبَّاس يقول: قال رجلٌ: يا رسولَ الله ﷺ، إني أصَبْتُ امرأتي وهي حائضٌ، فأمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يَعتِقَ نَسَمةً. قال ابنُ عبَّاس: وقيمةُ النَسَمةِ يومَئذٍ دينارٌ[4].

[التحفة: ٥٥٨٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير»، (١٢٢٥٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٣٣).

(٤) سلف قبله.

٩٠٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: قرأتُ على فُضَيل، عن أبي حَرِيز، أنَّ أيفَعَ حدَّثه

أنه سألَ سعيدَ بن جُبير عمَّن أفطَرَ في رمضانَ، قال: كان ابنُ عبَّاس يقول: مَن أفطَرَ في رمضانَ، فعلَيه عِتقُ رقبةٍ، أو صومُ شهرٍ، أو إطعامُ ثلاثينَ مسكيناً، قلتُ: ومَن وقَعَ على امرأته وهي حائضٌ، أو سَمِع أذانَ الجُمعة ولم يُجَمِّعْ، ليس له عُذْرٌ. قال: كذلكَ عِتْقُ رقبةٍ[1].

[قال أبو عبد الرحمن: أبو حَرِيز ضعيف الحديث وأيفع لا أعرفه.

قال حمزة: أبو حَرِيز عبد الله بن الحسين قاضي سجستان][2]

[التحفة: ٥٤٣٦].

٣٩ ـ مضاجَعةُ الحائض ومباشَرتُها

٩٠٧٠ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ إبراهيمَ ـ قال: لم يذكُرْ فيه الأسودَ، فلما كان في آخِر مرَّةٍ ذَكرَه ـ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُ إحدَانا تَتَّزِرُ وهي حائضٌ، ثم يُباشِرُها، وربَّما قال: يُضاجِعُها[3].

[التحفة: ١٥٩٨٢].

٤٠ ـ مؤاكلة الحائض، والشربُ من سُؤْرها، والانتفاع بفضلها

٩٠٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى في حديثه، عن خالد بن الحارث، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني المِقْدامُ، قال: سمعتُ أَبي يحدِّث

أنه سَمِع عائشةَ تقول:

---

(١) سلف في سابقيه بنحوه مرفوعاً.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٥).

كنتُ أشربُ وأنا حائضٌ، ثم يأخُذُ النبيُّ ﷺ، فيضَعُ فَمَه على المكان الذي شربْتُ، وكنتُ أتعرَّقُ، فيأخُذُه النبيُّ ﷺ، فيضَعُ فَمَه على ذلك المكانِ(1).

[التحفة: ١٦١٤٥].

٩٠٧٢ - أخبرني عبدُ الرحمن بنُ خالد، قال: حدثنا حارثُ بنُ عَطِيَّةَ، عن هشام، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ فَبَصُرَ بامرأة، فرجَعَ، فدخَلَ إلى زينبَ، فقضى حاجَتَه، ثم خرَجَ على أصحابه، فقال: «إن المرأةَ تُقبِلُ في صورة شَيطان، وتُدبِرُ في صورة شَيطان، فمَن أبصَرَ منكم من ذلك من شيء، فليَأْتِ أهلَه، فإن ذلكَ له وِجاءٌ»(2).

[التحفة: ٢٩٧٥].

٩٠٧٣ - أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حَرْبٌ

عن أبي الزُّبير، قال: كان النبيُّ ﷺ جالساً، فمَرَّتْ به امرأةٌ، فأعجَبَتْه... نحوَهُ إلى: «صورة شَيطان»، ولم يذكُرْ ما بعدَه(3).

[هذا كأنه أولى بالصواب من الذي قبله](4).

[التحفة: ٢٦٨٥].

٤١ - الرخصة في أن يُحدِّث الرجلُ أهلَه بما لم يكن

٩٠٧٤ - أَخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد الحمصي، قال: حدثنا محمدُ بنُ حَرب، عن الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦١).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٠٣)، وأبو داود (٢١٥١)، والترمذي (١١٥٨).

وانظر ما بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٥٠)، وابن حبان (٥٥٧٢) و(٥٥٧٣).

(٣) سلف قبله موصولاً.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

أن أُمَّ كُلْثُوم ابنةَ عُقبةَ أخبرته، أنها سمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليس الكذّابُ الذي يُصلِحُ بينَ الناس، فيقولُ خيراً، أو يَنمِي خيراً» ولم يرخّصْ في شيء مما يقول الناسُ: إنه كَذِبٌ، إلاَّ في ثلاث: في الحرب، والإصلاحِ بينَ الناس، وحديثِ الرجلِ امرأتَه، وحديثِ المرأةِ زوجَها[1].

[التحفة: ١٨٣٥٣].

٤٢ ـ الرخصة في أن تُحدِّث المرأةُ زوجَها بما لم يكن

٩٠٧٥ ـ أخبرنا أبو صالح محمدُ بنُ زُنْبُور المكّي، قال: حدثنا ابنُ أبي حازم، عن يزيدَ ابن عبد الله، عن عبد الوهَّاب بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن حُميد بن عبد الرحمن

عن أُمِّه أُمِّ كُلْثُوم بنت عُقبةَ، أنها سمِعَتْ رسولَ الله ﷺ لا يُرخّصُ في شيءٍ من الكَذِب إلاَّ في ثلاث، كان رسولُ الله ﷺ يقول: «لا أعُدُّه كَذِباً: الرجلُ يُصلِحُ بينَ الناس، يقول القولَ يُريدُ الصلاحَ، والرجلُ يقول القولَ في الحرب، والرجلُ يُحدِّث امرأتَه، والمرأةُ تحدِّثُ زوجَها»[2].

[التحفة: ١٨٣٥٣].

خالفه يونسُ بنُ يزيدَ

٩٠٧٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال:

قال ابنُ شهاب: لم أَسمَعْ أنه رخَّصَ في شيء مما يقولُ الناسُ.... نحوَه[3].

يونسُ أثبَتُ في الزُّهري.

[التحفة: ١٨٣٥٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٨٨)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٥٨٨).

(٣) انظر سابقيه مرفوعاً.

٤٣ ـ الرخصة في أن يُحدِّث الرجلُ بما يكون بينَه وبين زوجته

٩٠٧٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عِياضُ بنُ عبد الله القُرَشي، وذكَرَ آخرَ، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أخبرَتْني أُمُّ كُلْثوم

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الرجل يُجامِعُ أهلَهُ، ثم يُكسِلُ، هل عليه من غُسْلٍ؟ وعائشةُ جالسةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لأفعَلُ ذلك أنا وهذه، ثم نغتسِلُ»(١).

[التحفة: ١٧٩٨٣].

٤٤ ـ الرخصة في أن تُحدِّث المرأةُ بما يكون بينَها وبين زوجها

٩٠٧٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: سمِعتُ الأوزاعيَّ يقول: حدثني عبدُ الرحمن بنُ القاسم، قال: حدثني القاسمُ بنُ محمد

عن عائشةَ، قالت: إذا جاوَزَ الخِتانُ الخِتانَ، فقد وجَبَ الغُسْلُ، فعَلْتُه أنا ورسولُ الله ﷺ فاغتسَلْنا(٢).

[التحفة: ١٧٤٩٩].

٩٠٧٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا وَكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُني أن أتَّزِرَ وأنا حائضٌ، ويُباشِرُني(٣).

[التحفة: ١٥٩٨٢].

٩٠٨٠ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبوالنَّضْر، عن الأشجعي، عن الثَّوري،

---

(١) أخرجه مسلم (٣٥٠).
وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣٩١).
(٢) سلف مكرراً برقم (١٩٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٥).

عن منصور، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُني وهو صائمٌ، ولكنه كان أملَكَكُم لإرْبِهِ(١).

[التحفة: ١٥٩٩٩].

٩٠٨١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا سفيانُ، قال: قلتُ لعبد الرحمن بن القاسم:

أسمِعْتَ أباكَ، يُحدِّث عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يُقبِّلُها وهو صائمٌ؟ فسكَتَ ساعةً، ثم قال: نعم(٢).

[التحفة: ١٧٤٨٦].

٩٠٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحةَ

عن عائشةَ، قالت: أهوى النبيُّ ﷺ ليُقبِّلَني، فقلتُ: إني صائمةٌ، فقال: «وأنا صائمٌ» فقبَّلَني(٣).

[التحفة: ١٦١٦٤].

٩٠٨٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبي، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَظَلُّ صائماً، فيُقبِّلُ ما شاء من وَجْهي(٤).

[التحفة: ١٧٦٢٩].

٩٠٨٤ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، قال: أخبرني أَبي، عن صالح الأسَدي، عن الشَّعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٠٨٤).

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٠٤٠).

(٣) سلف مكرراً برقم (٣٠٣٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٣)، وانظر ما بعده.

عن عائشةَ، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يَمتنِعُ من شيء من وَجْهي وهو صائمٌ(١).

[التحفة: ١٧٥٨٦].

٤٥- رِعاية المرأة لزوجها

٩٠٨٥ - أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيد، عن محمد بن حَرب، عن الزُّبَيدي، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسَيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نساءُ قريشٍ خيرُ نساءٍ ركِبْنَ الإبلَ، أحنَاهُ على طِفْل، وأرعاهُ على زوجٍ في ذاتِ يدِه» قال أبو هريرةَ: ولم تركَبْ مريمُ بنتُ عمرانَ بعيراً قَطُّ(٢).

[التحفة: ١٣٢٦٠].

٤٦ - شكر المرأة لزوجها

٩٠٨٦ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ مَحبوب، قال: حدثنا سَرَّار بن مُجَشِّر بن قَبيصةَ البصري - ثقةٌ -، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيَّب

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينظُرُ الله إلى امرأة لا تشكُرُ لزوجِها، وهي لا تَستغنِي عنه».

قال أبو عبد الرحمن: سَرَّارُ بنُ مُجَشِّرٍ هذا ثقةٌ بصريٌّ، هو ويزيدُ بنُ زُرَيع يُقَدَّمان في سعيد بن أبي عَروبةَ، لأن سعيداً كان تغيَّرَ في آخر عُمُره، فمَن سَمِع منه قديماً، فحديثُه صحيحٌ(٣).

[التحفة: ٨٦٤٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٠٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٢) و(٥٣٦٥)، ومسلم (٢٥٢٧) (٢٠٠) و(٢٠١) و(٢٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٥٠)، وابن حبان (٥٠٨٢) و(٥٣٦٥).

(٣) أخرجه الحاكم ٢/١٩٠، والبيهقي ٧/٢٩٤.
وسيأتي بعده.

وافقه عمرُ بنُ إبراهيمَ على رَفْعه، وجعَلَ موضع سعيدٍ الحسنَ البصري

٩٠٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا الخليلُ بنُ عمرَ بن إبراهيم، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا ينظُرُ اللهُ إلى امرأة لا تشكُرُ لزوجِها»(١).

[التحفة: ٨٦١٧].

وقَفَه شعبةُ بنُ الحجاج

٩٠٨٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيَّب

عن عبد الله بن عَمرو... قوله(٢).

[التحفة: ٨٦٤٧].

٩٠٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر بن إياس(٣)، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن عبد الله بن عُروةَ،عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: جلسَ إحدى عَشْرة امرأةً، فتَعاهَدْنَ وتعاقَدْنَ أن لا يكتُمْنَ من أخبار أزواجهِنَّ شيئاً.

قالت الأولى: زوجي لحمُ جَمَلٍ غَثٌّ، على رأس جبل، لا سهلٌ فيُرتَقى، ولا سمينٌ فيُنتقَلَ.

قالت الثانيةُ: زوجي لا أبُثُّ خبَره، إني أخافُ أن لا أذَرَه، إن أذكُرْه، أذكُرْ عُجَرَهُ وبُجَرَه.

قالت الثالثةُ: زوجي العَشَنَّق، إن أَنطِقْ، أُطلَّقْ، وإن أَسكُتْ، أُعلَّقْ.

قالت الرابعةُ: زوجي كلَيْلِ تِهامةَ، لا حَرٌّ ولا قُرٌّ، ولا مخافةَ ولا سآمةَ.

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٣) في (هـ): «علي بن حجر بن إياس بن مقاتل، قال: حدثنا مشمرج بن خالد السعدي، قال: أخبرنا عيسى....».

قالت الخامسةُ: زوجي إن دخلَ فَهِدَ، وإن خرجَ أَسِدَ، ولا يَسألُ عما عَهِدَ.

قالت السادسةُ: زوجي إن أكلَ لَفَّ، وإن شربَ اشتَفَّ، وإن اضطجَعَ التَفَّ، ولا يُولِجُ الكَفَّ، ليَعلَمَ البَثَّ.

قالت السابعةُ: زوجي عَيَاياء ـ أو: غيَاياء ـ طَبَاقاء، كُلُّ داءٍ له داءٌ، شَجَّكِ، أو فَلَّكِ، أو جمَعَ كُلاًّ لكِ.

وقالت الثامنةُ: زوجي المَسُّ مَسُّ أرنَبٍ، والريحُ ريحُ زَرْنَبٍ.

وقالت التاسعةُ: زوجي رفيعُ العِماد، طويلُ النِّجاد، عظيمُ الرَّماد، قريبُ البيتِ من النَّاد.

قالت العاشرةُ: زوجي مالكٌ، فما مالكٌ؟! مالكٌ خيرٌ من ذلك، له إبلٌ كثيراتُ المَبارِك، قليلاتُ المسارح، إذا سمِعْنَ يوماً صوتَ المِزْهَر، أيقَنَّ أنهنَّ هَوالِك.

قالت الحاديةَ عَشْرةَ: زوجي أبو زَرْعٍ ، فما أبو زَرْع! أناسَ من حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، وملأَ من شحمٍ عَضُدَيَّ، وبَجَّحَني، فبجِحَتْ إليَّ نفسي، وجَدَني في أهل غُنَيمةٍ بشَقٍّ، فجعلَني في أهل صَهيلٍ وأطِيطٍ، ودائِسٍ ومُنِقٍّ، فعندَه أقولُ فلا أُقبَّحُ، وأرقُدُ فأتصبَّحُ، وأشرَبُ فأتقنَّحُ[1].

أُمُّ أبي زَرْع، فما أُمُّ أبي زَرْع؟! عُكُومُها رَدَاحٌ، وبيتُها فُسَاحٌ.

ابنُ أبي زَرْع، فما ابنُ أبي زَرْع؟! مضجَعُه كمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وتُشبِعُه ذِراعُ الجَفْرة.

ابنةُ أبي زَرْع، فما ابنةُ أبي زَرْع؟! طَوْعُ أبيها، وطَوْعُ أُمِّها، ومِلْءُ كِسائِها، وغَيْظُ جارتِها.

جاريةَ أبي زَرْع، فما جاريةُ أبي زَرْع؟! لا تَبُثُّ حَديثَنا تَبثِيثاً، ولا تُنقِّثُ

---

(١) كذا في النسخ الخطية وقال البخاري في آخر حديثه: وقال بعضهم: فأتقمَّح وهذا أصح ا.هـ وهي رواية النسائي كما ذكر ذلك ابن حجر في «الفتح» ٩/٢٧٦ فقال: وقد رواه: أتقمَّح، بالميم، من طريق عيسى بن يونس أيضاً: النسائي وأبو يعلى وابن حبان والجوزقي وغيرهم.

مِيرَتَنا تَنقِيثاً، ولا تَملأُ بيتَنا تَعشِيشاً.

قالت: خرَجَ أبو زَرْع، والأَوْطابُ تُمخَضُ، فلَقِيَ امرأةً معها ولَدان لها، كالفَهْدَين، يلعَبانِ من تحت خَصرِها برُمَّانتَين، فطلَّقَني ونكَحَها، فنكَحْتُ بعدَه رجلاً سَرِيًّا، ورَكِبَ شَرِيًّا، وأخَذَ خَطِّيًّا، وأراحَ عليَّ نَعَماً ثَرِيًّا، وأعطاني من كلِّ رائحةٍ زَوْجاً، فقال: كُلِي أُمَّ زَرْع، ومِيري أهلَكِ، قالت: فلو جمَعْتُ كلَّ شيء أعطانِيهِ، ما بلَغَ أصغرَ آنيَةِ أبي زَرْع.

قالت عائشةُ: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «كنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْع»(1). [التحفة: ١٦٣٥٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥٣).
وانظر ما بعده، و(٩٠٩١) و(٩٠٩٢) و(٩٠٩٣).
وهو عند ابن حبان (٧١٠٤).
وقول الأولى: «لحم جملٍ غثٌّ... »، قال ابن الأثير في «النهاية» غثّ: أي: مهزول.
و«لا سهل فيُرتقى»: صفة للجبل.
و«سمين فينتقل»: صفة للَّحم.
وصفته بقلّة الخير وبعده مع القلة، وكأنه على جبل صعب المرتقى، وشبهته باللحم الغَثّ الهزيل، ويزهد الناس فيه، فلا يتناقلونه إلى بيوتهم.
وقولها: «لا سهل»، قال الحافظ في الفتح ٢٥٩/٩: بالفتح بلا تنوين، وكذا «ولا سمين»، ويجوز فيهما الرفع على خبر مبتدأ مضمر، أي: لا هو سهل ولا سمين، ويجوز الجر على أنهما صفة جبل وجمل.
وقول الثانية: «لا أبثُّ خبَرَه...»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا أنشره لقبح آثاره.
و«أذَرَه»، قال القاضي عياض في «بغية الرائد» صفحة ٦٠: أي: أترك حديثه، والهاء عائدة على الخبر، أي: إنه لطوله وكثرته، إن بدأته، لم أقدر على تمامه. وفيه تأويل آخر: أن الهاء عائدة على الزوج، وكأنها خشيت فراقه إن ذكرته، وكرهت ذلك، وتكون (لا) هاهنا زائدة.
و«عُجَرَه وبُجَرَه»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: العُجَر والبُجَر: كناية عن أموره كلها، باديها وخافيها، وخيرها وشرها. وقيل: أسراره. وقيل: عيوبه.
والعُجَرُ في الأصل: جمع عُجْرة، وهي نُفخةٌ في الظهر، فإذا كانت في السُّرَّة، فهي بُجْرة، وجمعها بُجَر.
تريد: زوجي لا أخوض في ذكره؛ لأني إن خُضتُ فيه خِفْتُ أن أفضحه، وأُذيعَ مَثالبَه وعيوبه وأسراره.
قول: الثالثة: «زوجي العَشنَّق...»: العَشنَّق: الطويل، وقيل: السيِّءُ الخلق.
=

و«أُعلَّقْ»: أي: يتركني معلّقة، فلا أنا أيِّمٌ، ولا ذات بعل.

فإن أرادت الطول؛ فلأنه في الغالب دليلُ السَّفه، وما ذكرَتْ عنه من تطليقها إذا نطقَتْ، وتعليقها إذا سكَتَتْ بيانٌ له؛ لأنه فعلُ السُّفهاء، ومن لا تماسُكَ عنده. وإن أرادت به سوء الخلق، فهذا الفعل من آثار الخلق المتناهي في السُّوء.

وقول الرابعة: «كلَيْلِ تِهامةَ...»: ليلُ تهامة: طلقٌ طيِّبٌ، يُضرب به المثلُ في الطِّيب واللذّة، فشبَّهَتْه به، في خُلُوِّه من الأذى والمكروه.

و«لا سآمة»: السآمةُ: الضجَرُ والملل، تعني أنه ليس فيه شرٌّ يُخاف، ولا خلقٌ يُوجب أن تَمَلَّ صحبَتَه. وتريد أن الأمور الجميلة فيه كاملة، كلَيْلِ تِهامةَ.

وقولها: «لا حَرّ ولا قُرّ، ولا مخافة ولا سآمة»، قال الحافظ في الفتح ٩/٢٦١: بالفتح بغير تنوين مبنية مع لا على الفتح، وجاء الرفع مع التنوين فيها. وقد وقع في القراءات المشهورة البناء على الفتح في الجميع في مثل قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾، والرفع مع التنوين في مثل قوله تعالى: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾، ورُفع البعض وفتح البعض. وهو كما ضبطناه، أي: ليس فيه حَرٌّ ولا قُرٌّ، ولا مخافةَ عند من يأوي إليه ولا سآمةَ معه.

وقول الخامسة: «إن دخل فَهِدَ...»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: أي: صار كالفهد. و«أَسِدَ»: أي: صار كالأسد.

تعني أنه ينام ويغفُلُ عن معايب البيت، ولا يتيقّظ لها؛ لأن الفهد يوصف بكثرة النوم، وإذا خرج من عندها، فهو كالأسد في شجاعته وجرأته، ولا يسأل عما كان يعرفه في البيت؛ لحِلمه وإغضائه، فهي تصفه بالتجاوز والشجاعة والكرم.

وقول السادسة: «إن أكل لفَّ...»: لفَّ، أي: قَمَشَ وخلط أصناف الطعام بعضها ببعض، واللفيف من الناس: الأخلاط المجتمعة.

و«اشتفَّ»: الاشتفاف: افتعال من شرب الشُّفافة، وهي البقية اليسيرة في أسفل الإناء، يقال: شفَّ الماءَ، واشتَفَّه.

تريد أنه يأكل أكلاً كثيراً قبيحاً، ويشرب الماء ولا يُبقي منه شيئاً.

و«التفَّ»: تريد أنه ينام منفرداً عنها، مُلتفًّا في ثوبه.

و«لا يُولِجُ الكَفَّ»: ذمَّتْه بقِلّة الشفقة عليها، وأنه إذا رآها عليلة لم يُدخلْ يده في ثوبها؛ ليجُسَّها متعرفاً ما بها، كعادة الناس الأباعد، فضلاً عن الأزواج.

و«البثُّ»: البثُّ أشدُّ الحزن، والمرض الشديد.

وقول السابعة: «زوجي عياياء.... »: العَيَاياءُ: من العِيِّ، وهو من الناس والإبل: الذي عَيِيَ عن الضراب وعجَزَ.

و«غياياء»: من الغَيَاية: الظلمة، تريد به العاجز الذي لا يهتدي لأمر، كأنه أبداً في ظلمة، لا يُبصر مسلكاً، ولا وجهاً يتّجه له.

و«طباقاء»: الطَّباقاء: المفحَمُ الذي انطبق عليه الكلامُ وانغلق، فهي تصفه بعجز الطرفين، وقصوره في النكاح والكلام. وقيل: الطباقاء: الذي انطبقت عليه الأمور، فلا يهتدي إليها.

و«كل داء له داءٌ»: أي: أن كل داء يُعرف في الناس، فهو فيه مجموعٌ.

و«شَجَّكِ»: الشجُّ: فتح الرأس.

و«فلَّكِ»: الفَلُّ: الكسرُ.

أرادت أنه ضَروبٌ لها، وكلما ضربها كسر عظماً من عظامها، أو فتح رأسها، أو جمع لها بين الشج والكسر معاً.

وقول الثامنة: «... الريح ريحُ زَرْنب»: الزَّرْنب: نبات طيب الريح، وقيل: هو الزعفران، وقيل: نوع من أنواع الطيب.

أرادت أنه طيبُ الريح، طيبُ العِرض والنَّفَس، لينُ الملمس، سهلٌ، كالأرنب في لين وَبرِها. أو أرادت طيبَ ريح جسده، ولينَ بشَرَته.

وقول التاسعة: «رفيع العماد... »: ارتفاع العماد: كناية عن علو البيت والحسب، كما كَنَتْ عن طول قامته بطول النِّجاد، وعن إكثار القِرى وإطعام الأضياف بكثرة الرَّماد.

و«قريب البيت من الناد»: النادي: مجتمع الناس في أفناء البيوت، والنادي أيضاً: الناس المجتمعون. وتقريب البيت من النادي؛ ليعلموا بمكانه فيقصدونه، ولا يكون بعيداً، فلا يُعرف.

وقول العاشرة: «كثيرات المبارك... »: الكثيرات المبارك: كناية عن كثرتها؛ لأنها إذا كثُرتْ مباركُها، كثُرتْ هي.

و«قليلات المسارح»: التي لا تبعُد عن بيته إلاّ قليلاً، وقِلّة مسرحها: إما لقُرب مرعاها، وكثرة نباته وخصبه، وإما لحاجته إلى نحرها للطُّرّاق، فلا تكون بعيدة.

و«المِزْهَر»: العود من آلة الغناء، وقيل: هو الذي يزهَرُ النارَ، أي: يُوقدُها، يقال: زهَرَ النارَ، وأزهرها. وصفته بالكرم، وأن إبله في أكثر الأحوال باركةٌ بفنائه، مُعدَّة للقِرى، نحراً وحلباً، وأنها قد اعتادت بالنحر والسَّقي، وأَلِفَتْ صوت العود والغناء، أو صوت موقد ناره، ومناداته بالطارقين، فإذا سمعت ذلك، أيقنت أنها تنحر فتَهلِك.

وقول الحادية عشرة: «أناسَ من حُليٍّ...»: النَّوْسُ: تحريك الشيء المتدلِّي، وقد أناسه يُنيسُه نَوْساً. تريد أنه حرَّك أُذُنيَّ مما حلاَّهُما به من أنواع الشُّنُوف والقِرَطة، فهما يتحركان بحركتها.

و«ملأ من شحم عَضُديَّ»: امتلاء العضدين بالشحم دليل على سِمَن الجسم جميعه، تريد أنه سمَّنها بإحسانه وتعهُّدِه.

و«وبجَّحني»: التبجيحُ: التفريحُ، يقال: بجح بالشيء، وبجح به: إذا فَرِح به وسُرَّ.

و«فبجِحَتْ إليَّ نفسي» : أي: عظُمَتْ وشرُفَتْ.

و«بشِقٍّ»، بكسر الشين: هو من المشقة، يقال: هم بشِقٍّ من العيش: إذا كانوا في جهد وبلاء، وأما الفتح، فهو من الشَّقِّ: العضل في الشيء والخَرْق. أرادت أنهم في موضع حرِجٍ ضيِّق، كالشَّق في الجبل.

و«أهل صهيل وأطيط»: الصهيل: صوت الخيل. والأطيط: صوت الإبل.

و«دائس ومنقٍّ»: الدائس: من دِياس الطعام ودقّه في البيدر، والمنقُّ: من تنقية الطعام وتنظيفه.

تريد أنه لم يأنف مني، و لم يرغب عن فقر قومي، فتزوَّجني، ونقلني إلى قومه، وهـم أهل هـذه الأشياء المذكورة، تصِفُه بالمروءة وكثرة المال.

و«فلا أُقبَّحُ»: أي: لا يقول لي: قبَّحكِ اللهُ، ولا يردُّ عليَّ قولي، ولا يقبلُه لِمَيْله إلي وكرامتي عليه.

و«فأتصبَّحُ»: التصبُّحُ: نوم الصُّبحة، وهو نوم الغداة، وإنما يفعله من يكون له مَن يكفيه ويقوم بمهامِّ بيته من الخدم.

و«فأتَقمَّحُ»: من قمَحَ البعير قُمُوحاً: إذا رفع رأسه و لم يشرب؛ لرِيِّه واكتفائه.

و«عُكُومها رَداح»: العُكُوم: جمع عِكْمٍ، بالكسر، وهو العِدْل إذا كان فيه متاع، وقيل: هو إناءٌ، تجعل فيه المرأة ذخيرتها. والرَّداح: العظيمة، الثقيلة، الضخمة، ويكون صفة للمذكر والمؤنث، يقال: رجلٌ رَداحٌ، وامرأةٌ رَداحٌ، وَجفنةٌ رَداحٌ.

و«فُسَاح»، بالضم، والفسيحُ: الواسع المنبسط.

و«كمَسَلِّ شَطْبة»: المَسَلُّ: موضع المسلُول، يقال: سللتُ السيف من الغمد، والقضيب من القشر. والشَّطْبة: السَّعفةُ، وقيل: السيفُ.

تصِفُه باللدِقّة والنحافة، وأنه ضامرُ البطن، مُهفهف القدِّ، وأن موضع نومه دقيق العرض، كموضع السَّعفة أو السيف.

و«ذراع الجَفْرة»: الجَفْر والجَفْرة من المعز: ما بلغ أربعة أشهر، وأخذ في الرَّعْي.

و«مِلْءُ كسائها»: صفة بالسِّمَن.

و«غيظ جارتها»: لما ترى من حُسنها وسِمَنها.

و«لا تُنقِّثُ»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٢٧١-٢٧٢: أي: لاتسرع فيه بالخيانة وتذهبه بالسرقة.

و«لا تملأ بيتنا تعشيشاً»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: والتعشيش: من عشَّشَ الطائرُ: إذا عمل له عُشًّا، أي: لا تخبَأُ فيه خبيئةً، فشبَّهت المخابئَ بأعشاش الطير، أو أرادت أنها لا تترُكُ البيت وسخاً مُزَبَّلاً، بل تكنُسُه وتنظِّفُه.

و«الأوطابُ تُمخَضُ»: الأوطاب: جمع وَطْب، وهو زِقُّ اللبن. والمخضُ: تحريك اللبن؛ لإخراج الزُّبْد منه.

و«يلعبان من تحت خصرها برُمَّانتَين»: وصفَتْها بعِظَم العجُز، وأنها إذا استلْقَت على ظهرها، بقي بينه وبين الأرض فُرْجةٌ وخللٌ، يجوز فيه الرمانُ؛ لنتوِّ عَجُزها، وأن كل واحد من ولديها يرمي إلى أخيه رمَّانةً، فهما يلعبان بالرمَّانتين من جانبيها.

وقال القاضي عياض في «بغية الرائد» صفحة ١٥٨ ـ ١٥٩: هذا الكلام بعيد؛ لأن العادة لم تجر بلعب الصبيان ورميهم بالرمان تحت أصلاب أمَّهاتهم، وكيف تجلس هذه المرأة لهم وتستلقي حتى يشاهد منها

٩٠٩٠ ـ أخبرنا أبو عقبة خالدُ بن عُقبةَ بن خالد السَّكُوني الكوفي، قال: حدثني أبي عقبةُ بنُ خالد، قال: حدثنا هشامُ بن عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: اجتَمْعنَ إحدى عَشْرة امرأةً في الجاهلية، فتعاهَدْنَ أن يَتصادَقْنَ بينَهُنَّ، ولا يكتُمْنَ من أخبار أزواجهِنَّ شيئاً.

قالت الأولى: زوجي لحمُ جَمَلٍ غثٌّ، على رأس جبل، لا سميناً فيُرتَقى إليه، ولا سهلاً فيُنتقَلَ.

قالت الثانيةُ: زوجي لا أبُثُّ خبَرَه، إني أخافُ أن لا أذَرَه، أذكُرُه وأذكُرُ عُجَرَهُ وبُجَرَه.

قالت الثالثةُ: زوجي العَشَنَّق، إن أَنطِقْ أُطلَّقْ، وإن أَسكُتْ أُعلَّقْ.

قالت الرابعةُ: زوجي كلَيْلِ تِهامةَ، لا حَرٌّ ولا قُرٌّ، ولا مخافةَ ولا سآمةَ.

قالت الخامسةُ: زوجي إذا دخَلَ فَهِدَ، وإذا خرَجَ أَسِدَ، ولا يَسأَلُ عما عَهِدَ.

قالت السادسةُ: زوجي إذا أكَلَ لَفَّ، وإذا شرِبَ اشتَفَّ، وإذا هجَعَ التَفَّ، ولا يُولِجُ الكَفَّ، فيَعلَمَ البَثَّ.

قالت السابعةُ: زوجي عَيَاياءُ، طَبَاقاء، كُلُّ داءٍ له داءٌ، شَجَّكِ، أو فَلَّكِ، أو جمَعَ كُلاًّ لكِ.

الرجال هذا؟... والأشبه أن يكون المراد بهما النهدين، ويكون قولها: «يلعبان من تحت خصرها» أي: أن ذلك مكان الولدين، لا مكان الرمانتين، وأن ولديها كانا في حضينها أوفي جنبيها، وتشبيهه النهدين بالرمانتين يدل على نهودهما وكعوبهما، وذلك لصغرها وفتاء سِنِّها، وأنها بعدُ ممن لم تسِنَّ وتترهَّل وتهبل، فتتكسر ثدياها وتتدلَّى.

وانظر تعليق الحافظ على ذلك في «الفتح» ٩/٢٧٣-٢٧٤.

و«سَرِيًّا»، قال ابن الأثير في «منال الطالب»: السَّريُّ: النفيس، الشريف من كلِّ شيء.

و«شَرِيًّا»: الشَّريُّ: الذي يَلِجُّ في عَدْوه ويتمادى، وقيل: هو الفائق، الجيد في نوعه.

و«خَطِّيًّا»: الخَطِّيُّ: الرمح، منسوبٌ إلى الخَطِّ، وهو ساحلُ بحر عُمانَ، وبه تُثقَّفُ الرماحُ.

و«نَعَماً ثَرِيًّا»: والنَّعمُ: المواشي، وأكثر ما يُطلق على الإبل، ولفظه مذكَّر؛ ولذلك قالت: «نعماً ثرياً» أي: كثيراً، من الثروة: الكثرة.

و«مِيري أهلَكِ» أي: خذي الطعام، واذهبي به إليهم.

وللاستزادة في شرح الحديث انظر: «بغية الرائد لما تضمَّنه حديث أم زرع من الفوائد» للقاضي عياض.

وقالت الثامنةُ: زوجي رفيعُ العِماد، طويلُ النِّجاد، عظيمُ الرَّماد، قريبُ البيتِ من النَّاد.

قالت التاسعةُ: زوجي المسُّ مسُّ أرنَب، والريحُ ريحُ زَرْنَب، وأنا أغلِبُه، والناسَ يغلِبُ.

قالت العاشرةُ: زوجي مالكٌ، وما مالكٌ؟! مالكٌ خيرٌ من ذلك، له إبلٌ كثيراتُ المَبارِك، قليلاتُ المسارح، إذا سمِعْنَ صوتَ المِزْهَر، أيقَنَّ أنهُنَّ هَوالِك.

قالت الإحدى عَشْرةَ: زوجي أبو زَرْعٍ ، وما أبو زَرْعٍ؟! أناسَ من حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، وملأَ من شحمٍ عَضُدَيَّ، فَبَجَّحَنِي، فبجحَتْ نفسي إليَّ، وجَدَني في أهل غُنَيمةٍ بشَقٍّ، فجعلَني في أهل صَهيلٍ وأطِيطٍ، ودِياسٍ ومُنِقٍّ، فعندَه أقولُ فلا أُقَبَّحُ، وأشرَبُ فأتقَنَّحُ، وأرقُدُ فأتصَبَّحُ.

أُمُّ أبي زَرْع، وما أُمُّ أبي زَرْع؟! عُكُومُها رَدَاحٌ، وبيتُها فُسَاحٌ.

ابنُ أبي زَرْع، وما ابنُ أبي زَرْع؟! مضجعُه كمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وتُشبِعُه ذِراعُ الجَفْرة.

ابنةُ أبي زَرْع، وما ابنةُ أبي زَرْع؟! طَوْعُ أبيها، وطَوْعُ أُمِّها، وصِفْرُ رِدائِها، ومِلْءُ كِسائِها، وغَيْظُ جارتِها.

جاريةُ أبي زَرْع، وما جاريةُ أبي زَرْع؟! لا تَبُثُّ حَديثَنا تَبثِيثاً، ولا تغُشُّ مِيرتَنا تَغشِيشاً، ولا تَملأُ بيتَنا تعشِيشاً.

خرَجَ من عندي أبو زَرْع، والأَوْطابُ تُمخَضُ، فلَقِيَ امرأةً لها ابنان، كالفَهْدَين، يلعَبانِ من تحت خصرِها برُمَّانتَين، فنكَحَها أبو زَرْع، وطلَّقَني، فنكَحْتُ من بعده رجلاً سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وأخَذَ خَطِّيًّا، وأراحَ عليَّ نَعَماً ثَرِيًّا، فقال: كُلي، ومِيري أهلَكِ، فلو جمَعْتُ كلَّ الذي أعطانِي، ما بلَغَتْ إناءً من إناء أبي زَرْع.

قالت عائشة: فقال لي رسولُ الله ﷺ : «فكنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْع»[1].

[التحفة: ١٧١٠٢].

---

(١) سلف قبله.

وقولها: «وصِفْر ردائها ...»، قال ابن الأثير في «منال الطالب» صفحة ٥٥٥: والصِّفْر: الخالي، تصفها بدقة خصرها؛ لأن الرداء يقع عليه وينتهي إليه، وبكثرة لحم الرِّدْف والأسافل؛ لأن الإزار يقع عليه.

٩٠٩١ ـ قال هشامٌ: فحدثني يزيدُ بنُ رُومانَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ بمِثلِ ذلك، يعني آخرَ الحديث[1].

[التحفة: ١٧٣٦٠].

٩٠٩٢ ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا رَيْحانُ بنُ سعيد بن المُثنَّى أبو عِصْمةَ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ منصور، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه عروةَ بنِ الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، كنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأُمِّ زَرْع» قالت عائشةُ: بأَبي وأُمِّي يا رسولَ الله، ومَن كان أبو زَرْع؟
قال: «اجتمَعْتَ إحدى عَشْرةَ نسوة[2]، فأقسَمْنَ ليَصدُقْنَّ عن أزواجهنَّ، فقالت إحداهُنَّ: لا أُخبرُ خبَره، أخشى أن لا أذَرَه من سوء ...» وساقَ الحديثَ بطُوله، وقال في آخِره: فقالت عائشةُ: بأَبي أنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله، بل أنتَ خيرٌ إليَّ من أبي زَرْع[3].

[التحفة: ١٦٩٦٥].

٩٠٩٣ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ إبراهيمَ سنةَ ثلاثٍ ومئتَين، أملاهُ علينا قال: حدثنا محمدُ بنُ محمد أبو نافع، قال: حدثني القاسمُ بنُ عبد الواحد، قال: حدثني عمرُ بنُ عبد الله بن عُروةَ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: فخَرْتُ بمال أَبي في الجاهلية، وكان قد أَلَّفَ أَلفَ وقيةٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «اسكُتي يا عائشةُ؛ فإني كنتُ لكِ كأبي زَرْعٍ لأمِّ زَرْع» ثم أنشأ رسولُ الله ﷺ له يُحدِّث: «إن إحدى عَشْرةَ امرأةً اجتمَعْنَ في الجاهلية، فتَعاهَدْنَ لتُخبِرَنَّ كلُّ امرأةٍ بما في زوجها، ولا تكذِبُ.

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) في الأصلين: «اجتمعن عشرة نسوة» والمثبت من (هـ).

وقوله: «نسوة»، قال الحافظ في «الفتح» ٢٥٧/٩: فإن كان بالنصب، احتاج إلى إضمار أعني، أو بالرفع، فهو بدل من إحدى عشرة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٠٨٩).

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: الليلُ ليلُ تِهامةَ، لا حَرٌّ، ولا بردٌ، ولا مخافةٌ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: الريحُ ريحُ الزَّرْنَبِ، والمَسُّ مَسُّ أرنَبٍ، ونغلِبُه، والناسَ يغلِبُ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: واللهِ ـ ما علِمْتُ ـ إنه لرَفيعُ العِماد، طويلُ النِّجاد، عظيمُ الرَّماد، قريبُ البيتِ من النَّاد.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: نكَحْتُ مالكاً، وما مالكٌ؟! له إبلٌ كثيراتُ المَسارِح، قليلاتُ المَبارِح، إذا سمِعْنَ صوتَ المِزْهَر، أيقَنَّ أنهُنَّ هَوالكٌ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: ذَرْني لا أذكُرْه، إن أذكُرْه، أذكُرْ عُجَرَهُ وبَجَرَه، أخشى أن لا أذَرَه.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: لحمُ جمَلٍ غثٌّ، على جبل، لا سمينٌ فيُرتَقى عليه، ولا بالسَّهلِ فيُنتقَلَ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: واللهِ ـ ما علِمْتُ ـ إنه إذا دخَلَ فَهِدَ، وإذا خرَجَ فأسَدٌ[1].

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: واللهِ ـ ما علِمْتُ ـ إنه إذا أكَلَ اقتَفَّ، وإذا شرِبَ اشتَفَّ، وإذا ذَبحَ اغتَثَّ، وإذا نام التَفَّ، ولا يُدخِلُ الكَفَّ، ليَعلَمَ البَثَّ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: نكَحْتُ العَشَنَّق، إن أَسكُتْ أُعلَّقْ، وإن أَنطِقْ أُطلَّقْ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: عَيَاياءُ، طَبَاقاءُ، كلُّ داءٍ له داءٌ، شَجَّكِ، أو فَلَّكِ، أو جَمَعَ كُلاًّ لكِ.

قيل: أنتِ يا فلانةُ، قالت: نكحْتُ أبا زَرْعٍ، فما أبو زَرْعٍ؟! أناسَ أُذُنَيَّ، وفرَّعَ، فأخرَجَ من شحمٍ عَضُدَيَّ، فَبَجَّحَ نفسي، فبجَحَتْ إليَّ، فوجَدَني في غُنَيمةٍ بِشَقٍّ، فجعَلَني بين جاملٍ، وصاهلٍ، وأطِيطٍ، ودائس، ومُنِقٍّ، فأنا أنامُ عنده

---

(١) وقع في النسخ الخطية: «فَسِدَ»، وصحح عليها في (ط)، وما أثبتناه الصواب كما في سائر الروايات.

فأتصبَّحُ، وأشرَبُ فأتقَمَّحُ، وأنطِقُ فلا أُقبَّحُ.

ابنُ أبي زَرْع، وما ابنُ أبي زَرْع؟! مضجَعُه مَسَلُّ الشَطْبَةِ، ويُشبِعُه ذِراعُ الجَفْرة.

ابنةُ أبي زَرْع، وما ابنةُ أبي زَرْع؟! مِلْءُ إزارِها، وصِفْرُ رِدائِها، وزَينُ أبيها، وزينُ أُمِّها، وحَيْرُ جارتِها.

جاريةُ أبي زَرْع، وما جاريةُ أبي زَرْع؟! لا تُخرِجُ حديثَنا تَفتيشاً، ولا تُهلِكُ[1] مِيرتَنا تبثيثاً.

فخرَجَ من عندي، والأَوْطابُ تُمخَضُ، فإذا هو بأُمِّ غُلامَينِ كالصَّقْرَين، فتزَوَّجَها أبو زَرْع وطلَّقني، فاستبدَلْتُ - وكلُّ بَدَلٍ أعوَرُ - فنكَحْتُ شابًّا سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وأخَذَ خَطِّيًّا، وأعطاني نَعَماً ثَرِيًّا، وأعطاني من كلِّ سائمةٍ زَوْجاً، وقال: امتارِي بهذا يا أُمَّ زَرْع، ومِيري أهلَكِ، فجمَعْتُ ذلكَ كُلَّه، فلم يَملأْ أصغرَ وِعاءٍ من أوعية أبي زَرْع» .

قالت عائشةُ: قلتُ: يا رسولَ الله، بل أنتَ خيرٌ من أبي زَرْع[2].

[التحفة: ١٦٣٧٨].

٩٠٩٤ - أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا خلَفٌ - وهو ابنُ خليفةَ -، عن أبي هاشم، عن سعيد بن جُبير

عن عبد الله بن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ألا أُخبرُكُم بنسائِكُم من أهل الجنة؟ الوَدُودُ، الوَلُودُ، العَؤودُ على زوجها، التي إذا آذَتْ، أو أُوذِيَتْ، جاءت

---

(١) في الأصلين: «تهلب»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٨٩).

وقولها: «فاستبدَلْتُ، وكل بَدَل أعوَرُ»، قال القاضي عياض في «بغية الرائد (١٥٩): فهذا مثلٌ، ومعناه أن البدل من الشيء لا يقوم مقام البدل منه، وأنه دونه وأنزَلُ منه، وقولها: «أعور»، أي: معيب رديءٌ، وليس من عَوَرِ العين، حكى ثعلبٌ: الأعور: الرديءُ، قال: والعرب تقول للرديء من كل شيء: أعورُ، وللأنثى: عوراء، ومنه ما قالوا: كلمة عوراء، أي: قبيحةٌ.

حتى تأخُذَ بيد زوجِها، ثم تقولَ: واللهِ لا أذوقُ غَمْضاً حتى تَرضى»[1].

[التحفة: ٥٦٤٣].

٤٧- الوصية بالنساء

٩٠٩٥ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار الكُوفي، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن مَيْسرةَ الأشجعي، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «استَوصُوا بالنساء؛ فإن المرأة خُلِقَتْ من ضِلَع، وإن أعوَجَ شيء في الضِّلَع أعلاهُ، إن ذهَبْتَ تُقيِّمُه، كسَرْتَه، وإن ترَكْتَه، لم يزَلْ أعوجَ، فاستَوصُوا بالنساء»[2].

[التحفة: ١٣٤٣٤].

٤٨ ـ النهي عن التماس عثرات النساء

٩٠٩٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، عن سفيانَ، عن مُحارب بن دِثَار

عن جابر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يطرُقَ الرجلُ أهلَه ليلاً، أن يتخَوَّنَهم، أو يلتمِسَ عَثراتِهم[3].

[التحفة: ٢٥٧٧].

٤٩ ـ إطراقُ الرجلِ أهلَه ليلاً وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الشَّعبي عن جابر فيه

٩٠٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٣١) و(٥١٨٤) و(٥١٨٦)، ومسلم (١٤٦٨) (٥٩) و(٦٠)، والترمذي (١١٨٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٩٥٢٤)، وابن حبان (٤١٧٩) و(٤١٨٠).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

عاصم، عن الشَّعبي

عن جابر، قال: نهى النبيُّ ﷺ إذا أطالَ الرجلُ الغَيبةَ، أن يأتيَ أهلَه طُرُوقاً[1].

[التحفة: ٢٣٤٣].

٩٠٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن عامر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا قدِمَ أحدُكُم من سفَرِه، فلا يطرُقْ أهلَه ليلاً» [2].

[التحفة: ٢٣٤٣].

٩٠٩٩ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمان، قال: أخبرنا هُشيمٌ، عن سَيَّار، عن الشَّعبي

عن جابر بن عبد الله، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ في سفَرٍ، فلما رجَعْنا، ذهَبْنا لندخُلَ، فقال: «أمهلُوا حتى ندخُلَ ليلاً ـ أي: عِشاءً ـ حتى تَمتشِطَ الشَّعِثةُ، وتَستحِدَّ المُغيبةُ»[3].

[التحفة: ٢٣٤٢].

٩١٠٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَيَّار، عن الشَّعبي

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا دخلتَ ليلاً، فلا تدخُلْ أهلَكَ، حتى تستحِدَّ المُغيبةُ، وتمتشِطَ الشَّعِثةُ».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٤٣) و(٥٢٤٤) و(٥٢٤٦) و(٥٢٤٧)، ومسلم ١٥٢٧/٣ (١٨١) و(١٨٢) و(١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥)، وأبو داود (٢٧٧٦) و(٢٧٧٨)، والترمذي (٢٧١٢). وسيأتي برقم (٩٠٩٨) و(٩٠٩٩) و(٩١٠٠)، وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (١٤١٨٤)، وابن حبان (٢٧١٣) و(٢٧١٤) و(٤١٨٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: «طُرُوقاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي ليلاً، وكل آتٍ بالليل طارقٌ.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

وقوله: «المُغيبة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المُغِيبة والمُغِيب: التي غاب عنها زوجُها.

وقال رسولُ الله ﷺ : «إذا دخَلْتَ، فعليكَ الكَيْسَ الكَيْسَ»[1].

[التحفة: ٢٣٤٢].

٥٠ ـ الوقت الذي يُستحب للرجل أن يطرق فيه زوجتَه

٩١٠١ـ أَخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أَخبرنا همَّامُ ابنُ يحيى، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يطرُقُ أهلَه ليلاً، يقدمُ غُدْوةً، أو عَشيَّةً[2].

[التحفة: ٢١١].

٥١ ـ حقُّ الرجل على المرأة

٩١٠٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ معاويةَ بن مالِج، قال: حدثنا خَلَفٌ ـ وهو ابنُ خليفةَ ـ، عن حفص بن أخي أنسِ بن مالك

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يصلُحُ لبشَرٍ أن يسجُدَ لبشر، ولو صَلُحَ لبشَرٍ أن يسجُدَ لبشر، لأَمَرْتُ المرأةَ أن تسجُدَ لزوجِها، من عِظَمِ حقِّه عليها»[3].

[التحفة: ٥٥٣].

٩١٠٣ ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن أبي عُتبةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٠٩٧).

وقوله: «الكَيْسَ الكيس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: الكَيْسُ: العقلُ ... والكيسُ: الجماع، فجعل طلبَ الولد عقلاً.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٠)، ومسلم (١٩٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٦٣).

(٣) أخرجه البزار (٢٤٥٤) (زوائد).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦١٤).

عن عائشةَ، قالت: سألتُ النبيَّ ﷺ: أيُّ الناس أعظَمُ حقًّا على المرأة؟ قال: «زوجُها» قلت: فأيُّ الناس أعظَمُ حقًّا على الرجل؟ قال: «أُمُّه» (١).

[التحفة: ١٧٧٩٧].

٥٢ ـ حقُّ المرأة على زوجها

٩١٠٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا يحيى، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اللهُمَّ إني أُحَرِّجُ حَق الضَّعيفَين: اليتيمِ، والمرأةِ»(٢).

[التحفة: ١٣٠٤٧].

٩١٠٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ بكّار، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهوابنُ سَلمَةَ ـ، عن ابن عَجلانَ، عن المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي شُريح الخُزاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ إني أُحَرِّجُ حقَّ الضَّعيفَين: حَقَّ اليتيم، وحَقَّ المرأة»(٣).

[التحفة: ١٢٠٦١].

٩١٠٦ ـ أخبرني حسينُ بنُ منصور بن جعفر، قال: حدثنا مُبَشِّرُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن داودَ الورَّاقِ [ـ قيل: إنه داود بن أبي هند](٤) ـ، عن سعيد بن حكيم، عن أبيه

عن جَدِّه معاويةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فلما دُفِعْتُ إليه، قلتُ: باللهِ الذي أرسلَكَ، أهُوَ أرسلَكَ بما تقول؟ قال: «نعم» قال: وهو أمرَكَ بما تأمُرُنا به؟ قال:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (٩٦٦٦)، وابن حبان (٥٥٦٥).
وقوله: «أُحَرِّجُ»: قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أُضيِّقُه وأحرِّمُه على مَن ظَلَمَهُما.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما قبله من حديث سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

«نعم» قال: فما تقولُ في نسائِنا؟ قال: «هُنَّ حَرْثٌ لكم، فأْتوا حرثَكُم أنّى شِئْتُم، وأطعِموهُنَّ مما تأكُلون، واكسُوهُنَّ مما تلبَسُون، ولا تضرِبُوهُنَّ، ولا تُقبِّحوهُنَّ»(١).

[التحفة: ١١٣٩٥].

٥٣ ـ مُداراةُ الرجلِ زوجتَه

٩١٠٧ ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أَخبرنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن سعيد الجُرَيري، عن أبي السَّلِيل، عن نُعيم بن قَعْنَب

أن أبا ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن المرأةَ خُلِقَتْ من ضِلَع، فإن ذهَبْتَ تُقوِّمُها، تكسِرْها، وإن تدَعْها، فإن فيها أَمَداً وبُلْغةً»(٢).

[التحفة: ١١٩٩٠].

٩١٠٨ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا سليمانُ التَّيمي، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما تركتُ بعدي فتنةً أضَرَّ على الرجال من النساء» (٣).

[التحفة: ٩٩].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٢) و(٢١٤٣) و(٢١٤٤)، وابن ماجه (١٨٥٠).
وسيأتي برقم (٩١١٥) و(٩١٢٦) و(٩١٣٦) و(١١٠٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠١٣)، وابن حبان (٤١٧٥).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٣٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) و(٩٧) و(٩٨)، وابن ماجه (٣٩٩٨)، والترمذي (٢٧٨٠).
وسيأتي برقم (٩٢٢٥).
وهو في «مسند» أحمد(٢١٧٤٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٣٢٢) و(٤٣٢٣) و(٤٣٢٤)، وابن حبان (٥٩٦٧) و(٥٩٦٩) و(٥٩٧٠).

٥٤ ـ لطفُ الرجلِ أهلَه

٩١٠٩ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا حفصٌ، عن خالد، عن أبي قِلابةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : ـ ثم ذكَرَ كلمةً معناها ـ «أكمَلُ المُؤمنينَ إيماناً أحسَنُهم خُلُقاً، وألطَفُهم بأهلِه»(١).

[التحفة: ١٦١٩٥].

٥٥ ـ رفعُ المرأةِ صوتَها على زوجها

٩١١٠ ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم المَرْوَزي، قال: حدثنا عَمرو بنُ محمد ـ يعني العَنْقَزي ـ، قال: أخبرنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن عَيْزارِ بن حُرَيث

عن النعمان بن بشير، قال: استأذنَ أبو بكر على النبيِّ ﷺ ، فسَمِع صوتَ عائشةَ عالياً، وهي تقول: واللهِ لقد علمتُ أن عليًّا أحبُّ إليكَ من أبي. فأهَوى إليها أبو بكر ليَلطِمَها، وقال: يا ابنةَ فلانة، أراكِ ترفَعينَ صوتَكِ على رسول الله ﷺ . فأمسَكَه رسولُ الله ﷺ ، وخرج أبو بكر مُغضَباً، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، كيف رأيتِني، أنقذتُكِ من الرجل» ثم استأذنَ أبو بكر بعد ذلك، وقد اصطلَحَ رسولُ الله ﷺ وعائشةُ، فقال: أدخِلاني في السِّلْم، كما أدخَلْتُماني في الحرب، فقال رسولُ الله ﷺ : «قد فعَلْنا»(٢).

[التحفة: ١١٦٣٧].

٥٦ ـ غضب المرأة على زوجها

٩١١١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عليٌّ ـ وهو ابنُ مُسْهِر ـ، عن هاشم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إني لأعلَمُ إذا كنتِ عني راضيةً،

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٠٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٤٤١).

وإذا كنتِ عليَّ غَضبى» قلت: بمَ تعلمُ يا رسولَ الله؟ قال: «إذا كنتِ عليَّ غَضبى، فحلَفْتِ، قلتِ: كلا وربِّ إبراهيمَ، وإذا كنتِ عني راضيةً، قلتِ: كلا وربِّ محمد» قلتُ: صدقتَ يا رسولَ الله، ما أهجُرُ إلاَّ اسمَكَ[1].

[التحفة: ١٧١٢٤].

٥٧ ـ هجرةُ المرأةِ زوجَها

حديث المتظاهرتَين

٩١١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا محمدُ بنُ ثَور، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور

عن ابن عبَّاس، قال: لم أزَلْ حريصاً أسألُ عمرَ بن الخطَّاب عن المرأتَين من أزواج النبيِّ ﷺ اللَّتَين قال الله تعالى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] فحَجَّ عمرُ، وحجَجْتُ معه، فلما كان ببعض الطريق، عدَلَ عمرُ، وعدَلْتُ معه بالإداوة، فتبَرَّزَ، ثم أتاني فسكَبْتُ على يديه، فتوَضَّأ، فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، مَن المرأتانِ من أزواج النبيِّ ﷺ اللَّتانِ قال اللهُ لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]؟ قال عمرُ: وَاعجبًا لكَ يا ابنَ عبَّاس! عائشةُ وحفصةُ ـ ثم أخذَ يسوقُ الحديثَ ـ قال: كنا ـ معشرَ قُريشٍ ـ قوماً نغلِبُ النساءَ، فلما قدِمْنا المدينةَ، وجَدْنا قوماً تغلِبُهُم نساؤُهُم، فطفِقَ نساؤُنا يتعلَّمْنَ من نسائِهم، وكان منزلي في بني أميةَ بن زيد بالعَوالي، فغضِبْتُ يوماً على امرأتي، فإذا هي تُراجِعُني، فأنكَرْتُ [أن][2] تراجِعَني، فقالت: ما تُنكِرُ أن أراجِعَكَ؟ فواللهِ، إن أزواجَ النبيِّ ﷺ لَيُراجِعْنَه، وتهجُرُه إحداهُنَّ اليومَ إلى الليل. فانطلَقْتُ، فدخَلْتُ على حفصةَ، فقلتُ: أتُراجِعينَ رسولَ الله ﷺ؟ قالت: نعم. قلتُ: وتهجُرُه إحداكُنَّ اليومَ إلى الليل؟ قالت: نعم. قلتُ: لقد خابَ مَن فعل ذلك

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢٨) و(٦٠٧٨)، ومسلم (٢٤٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٢)، وابن حبان (٧١١٢).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من الأصلين و(هـ)، وأثبتناه كما في البخاري ومسلم.

منكُنَّ وخسِرَ، أفتأمَنُ إحداكُنَّ أن يغضَبَ اللهُ عليها لغَضَبِ رسولِه ﷺ، فإذا هي قد هلكَتْ؟! لا تُراجعي رسولَ الله ﷺ ولا تسْألِيه، وسَلِيني ما بَدا لكِ، ولا يَغرُرْكِ أن كانت جارتُكِ هي أوسَمَ وأحَبَّ إلى رسول الله ﷺ منكِ ـ يريدُ عائشةَ ـ.

فكان لي جارٌ من الأنصار، وكنا نَتناوَبُ النزولَ إلى رسول الله ﷺ فأنزلُ يوماً، وينزلُ يوماً، فيَأتِيني بخَبرِ الوَحْي وغيره، وآتِيه بمثلِ ذلك، وكنا نتحدَّثُ أن غسانَ تُنْعِلُ الخيلَ لتَغزُوَنا، فنزَلَ صاحبي يوماً، ثم أتاني عِشاءً، فضرَبَ بابي، ثم نادى، فخرَجتُ إليه، فقال: حدَثَ أمرٌ، قلت: ما حدَثَ؟ جاءَتْ[1] غسانُ؟ قال: لا، بل هو أعظَمُ من ذلك، طلَّقَ النبيُّ ﷺ نساءَه، فقلت: لقد خابَتْ حفصةُ إذاً وخسِرَتْ، قد كنتُ أظُنُّ هذا كائناً، حتى إذا صلَّيتُ الصبحَ، شدَدتُ عليَّ ثيابي، ثم نزَلتُ، فدخَلتُ على حفصةَ وهي تبكي، فقلتُ ـ ثم ذكَرَ كلمةً معناها ـ: أطلَّقكُنَّ رسولُ الله ﷺ؟ قالت: لا أدري، هذا هو معتزِلٌ في هذه المَشْرُبة، فنادَيتُ[2] غلاماً له أسودَ، فقلتُ: استأذِنْ لعُمرَ، فدخَلَ الغلامُ، ثم خرَجَ إليَّ، فقال: قد ذكَرتُكَ له، فصمَتَ، فانطلَقتُ حتى أتيتُ المنبرَ، فإذا عنده رَهْطٌ جُلوسٌ، يبكي بعضُهم، فجلَستُ قليلاً، فغلَبني ما أجدُ، فأتيتُ الغلامَ، فقلتُ: استأذِنْ لعُمرَ، فدخَلَ الغلامُ، ثم رجَعَ إليَّ، قال: قد ذكَرْتُكَ له، فصمَتَ، فجلَستُ إلى المنبر، ثم غلَبَني ما أجِدُ، فرجَعتُ إلى الغلام، فقلتُ: استأذِنْ لعُمرَ، فدخَلَ، ثم خرَجَ إليَّ، فقال: قد ذكَرتُكَ له[3]، فصمَتَ، فولَّيتُ مُدبِراً، فإذا الغلامُ يدعُوني، فقال: ادخُلْ، فقد أذِنَ لك.

فدخَلتُ، فسلَّمتُ على رسول الله ﷺ، فإذا هو مُتَّكِئٌ على حَصير، قد أثَّرَ في جَنْبه، فقلتُ: أطلَّقتَ يا رسولَ الله نساءَكَ؟ فرفَعَ إليَّ رأسَه، قال: «لا».

---

(١) في الأصلين: «أحدث»، والمثبت من (هـ).

(٢) في الأصلين: «فلقيت»، والمثبت من (هـ).

(٣) ليست في الأصلين.

قلت: اللهُ أكبرُ، لو رأيتَنا يا رسولَ الله، وكنا - معشرَ قُريشٍ - قوماً نغلِبُ النساءَ، فلما قدِمْنا المدينةَ، وجَدْنا قوماً تغلِبُهُم نساؤُهُم، فطفِقَ نساؤنا يتعلَّمْنَ من نسائِهم، فغضِبتُ يوماً على امرأتي، فطفِقَتْ تُراجِعُني، فأنكَرْتُ أن تُراجِعَني، فقالت: ما تُنكِرُ أن أراجِعَكَ، فواللهِ إن أزواجَ النبيِّ ﷺ ليُراجِعْنَه، وتهجُرُه إحداهُنَّ يوماً إلى الليل، فقلتُ: لقد خابَ مَن فعل ذلك منهُنَّ وخسِرَ، أتأمَنُ إحداهُنَّ أن يغضَبَ اللهُ عليها لغَضَبِ رسولِه ﷺ ، فإذا هي قد هلكَتْ؟! فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، فدخَلتُ على حفصةَ، فقلتُ: لا يَغرُرْكِ[1] أن كانت جارتُكِ هي أوسَمَ وأحبَّ إلى رسول الله ﷺ منكِ، فتبسَّمَ أُخرى.

فقلتُ: أستأنِسُ يا رسولَ الله؟ قال: «نعم» فجلَستُ، فرفَعتُ رأسي في البيت، فواللهِ ما رأيتُ شيئاً يرُدُّ البصرَ، إلاَّ أُهُباً ثلاثةً، فقلتُ: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ، يوسِّعْ على أُمَّتكَ، فقد وسَّعَ اللهُ على فارسَ والرومِ، وهُم لا يعبُدونَ اللهَ، فاستَوى جالساً، وقال: «أَوَ في شَكٍّ أنتَ يا ابنَ الخطَّاب؟! أولئكَ قومٌ قد عُجِّلَتْ لهم طيِّباتُهُم في حياتِهم الدُّنيا» فقلتُ: استغفِرْ لي يا رسولَ الله. قال: وكان أقسَمَ ألا يدخُلَ عليهِنَّ شهراً، من شدَّة مَوْجِدَتِه عليهِنَّ، حينَ عاتَبَه اللهُ[2].

[التحفة: ١٠٥٠٧].

---

(١) جاء في نسخة في هامش (ط): «يغرنك».

(٢) أخرجه البخاري (٨٩) و(٢٤٦٨) و(٤٩١٣) و(٤٩١٤) و(٤٩١٥) و(٥١٩١) و(٥٢١٨) و(٥٨٤٣) و(٧٢٥٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٣٥)، ومسلم (١٤٧٩) (٣٢) و(٣٣) و(٣٤)، وأبو داود (٥٢٠١)، وابن ماجه (٤١٥٣)، والترمذي (٢٦٩١) و(٢٤٦١) و(٣٣١٨).

وسيأتي برقم (١٠٠٨٠) و(١١٥٤٦)، وقد سلف برقم (٢٤٥٣) مختصراً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢) و(٣٣٩)، وابن حبان (٤٢٦٨).

والحديث رُوي مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «بالعَوالي»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: بالفتح، وهو ضيعة بينها وبين المدينة أربعة أميال.

وقوله: «المشرُبة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المشرُبة، بالضم والفتح: الغرفة.

وقوله: «أُهُباً ثلاثة»: جمع إهاب: وهو الجلد، وقيل: إنما يقال للجلد: إهابٌ قبل الدبغ، فأما بعده فلا.

٥٨ ـ اعتزالُ الرجلِ نساءَه

٩١١٣ ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني يحيى بنُ عبد الله بن صَيفيٍّ، أن عكرمةَ بنَ عبد الرحمن بن الحارث أخبره

أن أُمَّ سَلَمةَ أخبرَتْه أن النبيَّ ﷺ حلَفَ أن لا يدخُلَ على بعض أهلِه شهراً، فلما مضت تسع وعشرون ليلة(١)، غَدا عليهِنَّ، فقيل له: إنكَ حلَفتَ أن لا تدخُلَ عليهِنَّ شهراً، قال: «إن الشهرَ يكونُ تسعةً وعشرينَ يوماً»(٢).

[التحفة: ١٨٢٠١].

٩١١٤ ـ أَخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِع جابراً يقول: اعتزَلَ رسولُ الله ﷺ نساءَه شهراً، فخرَجَ صباحَ تسعةٍ وعشرينَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إن الشهرَ يكونُ تسعةً وعشرينَ» ثم صفَّقَ نبيُّ الله ﷺ بيَدَيه ثلاثاً: مرَّتين بأصابع يدَيه كُلِّها، والثالثةَ بالتِّسعِ منها(٣).

[التحفة: ٢٨١٩].

٥٩ ـ هجرةُ الرجلِ امرأتَه

٩١١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن بَهْزٍ، قال: حدثني أَبي

عن جَدِّي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، نساؤُنا ما نأتي منها، أَمْ ما نَدَعُ؟ قال: «حَرْثُكَ أَنَّى شِئتَ، غيرَ أن لا تُقبِّحِ الوجهَ، ولا تضرِبْ، وأطعِمْها إذا طعِمتَ، واكسُها إذا اكتسَيتَ، ولا تهجُرْها إلاَّ في بيتها ـ كيف وقد أفضَى

---

(١) في الأصلين: «تسعاً وعشرين يوماً» والمثبت من هامش (ل) وعليها علامة الصحة.

(٢) أخرجه البخاري (١٩١٠) و(٥٢٠٢)، ومسلم (١٠٨٥)، وابن ماجه (٢٠٦١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٨٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨٤) (٢٣) و(٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٢٧)، وابن حبان (٣٤٥٢).

بعضُكُم إلى بعض؟!ـ إلاَّ بما حَلَّ عليها»[1].

[التحفة: ١١٣٨٥].

٦٠ ـ كم تهجرُ

٩١١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا هجرةَ فوقَ ثلاث، ومَن هاجَرَ فوقَ ثلاث، فماتَ، دخَلَ النارَ» [2].

[التحفة: ١٣٤٣٢].

٩١١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خلَف، قال: حدثنا آدَمُ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، قال: حدثنا ثابتٌ البُنَاني

عن أنس بن مالك، قال: كانت صفيَّةُ مع رسول الله ﷺ في سفَر، وكان ذلك يومَها، فأبطأت في المَسير، فاستقبَلَها رسولُ الله ﷺ وهي تَبكي وتقول: حمَلتَني على بَعير بطيء، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يمسَحُ بيَديه عَينَيها، ويُسكِتُها، فأبَتْ إلاَّ بُكاءً، فغضِبَ رسولُ الله ﷺ وترَكَها، فقدِمَتْ فأتَتْ عائشةَ، فقالت: يَومِي هذا لكِ من رسول الله ﷺ ، إن أنتِ أرضَيتِه عني، فعمَدتْ عائشةُ إلى خِمارها، وكانت صبَغَتْه بوَرْس وزَعْفران، فنضَحته بشيء من ماء، ثم جاءَتْ حتى قعدَتْ عند رأس رسول الله ﷺ ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «مالَكِ» ؟ فقالت: ذلك فَضْلُ اللهِ يُؤتِيه مَن يشاء، فعرَفَ رسولُ الله ﷺ الحديثَ، فرضِيَ عن صفيَّة، وانطلَقَ إلى زينب، فقال لها: «إن صفيَّةَ قد أعيا بها بَعيرُها، فما عليكِ أن تُعطِيها بعيرَكِ» قالت زينبُ: أتعمِدُ إلى بَعيري، فتُعطيه اليهوديةَ، فهاجَرَها رسولُ الله ﷺ ثلاثةَ أشهر، فلم يقرَبْ بيتَها، وعطَّلَتْ زينبُ نفسَها، وعطَّلَتْ بيتَها، وعمَدَتْ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٠٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٩٠٩٢).

إلى السرير، فأسنَدَتْه إلى مُؤخَّر البيت، وأَيِسَتْ من أن يأتيَها رسولُ الله ﷺ ، فبينا هي ذاتَ يوم، إذا بوَجْسِ رسولِ الله ﷺ ، قد دخَلَ[1] البيتَ، فوضَعَ السريرَ موضِعَه، فقالت زينبُ: يا رسولَ الله، جاريَتي فلانةُ قد طهُرَتْ من حَيضتِها اليومَ، هي لكَ، فدخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ ورضِيَ عنها[2].

[التحفة: ٤٢٨].

٦١ ـ ضربُ الرجلِ زوجتَه

٩١١٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن محمدٍ وموسى، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير

أن عائشةَ قالت: واللهِ ما ضرَبَ رسولُ الله ﷺ بيَده امرأةً له قَطُّ، ولا خادماً له قَطُّ، ولا ضرَبَ بيَده شيئاً قَطُّ، إلاَّ أن يُجاهِدَ في سبيل الله، ولا خُيِّرَ بين أمرَين قَطُّ إلاَّ اختارَ أيسرَهُما، ما لم يكن مأثَماً، فإن كان إثماً كان أبعدَ الناس، ووالله ما انتقَمَ لنفسه من شيء قَطُّ يُؤتَى إليه، حتى يُنتهَكَ من حُرماتِ الله، فينتَقِمُ للهِ[3].

[التحفة: ١٦٦٢٥].

٩١١٩ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشم، عن هشام بنِ عُروةَ، عن بكر بن وائل، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما ضرَبَ رسولُ الله ﷺ امرأةً له قَطُّ، ولا جلَدَ خادماً له قَطُّ، ولا ضرَبَ بيَده شيئاً قَطُّ، إلاَّ في سبيل الله، أو تُنتهَكَ مَحارِمُ الله،

---

(١) في الأصلين: «فدخل»، والمثبت من (هـ).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقولها: «بوَجْسِ رسول الله ﷺ » ، قال ابن الأثير في «النهاية» الوَجْسُ: الصوتُ الخفيُّ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٢٨)، وأبو داود (٤٧٨٦)، وابن ماجه (١٩٨٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠٣٤).

فينتَقِمُ للهِ[1].

[التحفة: ١٦٤١٨].

٩١٢٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عَبدةُ ووَكيعٌ، قالا: حدثنا هشامُ ابنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضرَبَ خادماً له قَطُّ، ولا امرأةً، ولا ضرَبَ بيَده شيئاً قَطُّ. ـ زاد عَبدةُ ـ: إلاَّ أن يُجاهِدَ في سبيل الله[2].

[التحفة: ١٧٠٥١و١٧٢٦٢].

٩١٢١ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمِعتُ هشامَ بن عُروةَ، عن أبيه

عن عبد الله بن زَمْعةَ، أن النبيَّ ﷺ وعَظَهُم في الريح التي تخرُجُ، قال: «ولِمَ يضحَكُ أحدُكُم مما يكونُ منه»؟

ووعَظَهُم في النساء، أن يضرِبَ أحدُهُم امرأتَه كما يُضرَبُ العبدُ، أو الأمةُ من أوَّلِ النهار، ثم يعانِقُها من آخرِ النهار[3].

[التحفة: ٥٢٩٤].

٩١٢٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عمرَ

عن إياس بن عبد الله بن أبي ذُباب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تضرِبُوا إماءَ الله» فجاء عمرُ، فقال: قد ذَئِرَ النساءُ على أزواجِهنَّ، فأذِنَ لهم، فضربُوهُنَّ،

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٧٧) و(٤٩٤٢) و(٥٢٠٤) و(٦٠٤٢)، ومسلم (٢٨٥٥)، وابن ماجه (١٩٨٣)، والترمذي (٣٣٤٣).

وسيأتي برقم (١١٦١١).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٢٢١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٢٥١) و(٤٢٥٢)، وابن حبان (٤١٩٠) و(٥٧٩٤).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

فأطافَ بآل رسولِ الله ﷺ نساءٌ كثيرٌ، فقال النبيُّ ﷺ : «لقد طافَ بآل محمد ﷺ الليلةَ سبعونَ امرأةً، كلُّهنَّ يشتكِينَ أزواجَهُنَّ، ولا تجدون أولئك[1] خِيارَكُم»[2].

[التحفة: ١٧٤٦].

٩١٢٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور وعَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن داودَ بن عبد الله، عن عبد الرحمن المُسْلي[3]، عن الأشعث بن قيس

عن عمرَ بن الخطَّاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يُسألُ الرجلُ فيم ضرَبَ امرأتَه»[4].

[التحفة: ١٠٤٠٧].

٦٢- كيف الضرب

٩١٢٤ ـ أخبرنا أحمد[5] بنُ سليمان، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن شَبيب بن غَرْقدةَ، عن سليمانَ بن عمرو بن الأحوص

قال: حدثني أبي، أن رسولَ الله ﷺ قال: «استَوصُوا بالنساء خيراً، فإنما هُنَّ عوانٌ عندَكُم، ليس تملِكُون منهُنَّ شيئاً غيرَ ذلك، إلاَّ أن يأتِينَ بفاحشة مُبيِّنة، فإن فعَلْنَ، فاهجُروهُنَّ في المضاجع، واضرِبوهُنَّ ضَرْباً غيرَ مُبرِّح، فإن أطعْنَكُم، فلا تبغُوا عليهِنَّ سبيلاً، ألا إن لكُم من نسائكم حقًّا، ولنسائِكم عليكُم حقٌّ،

---

(١) في الأصلين: «ولا نجد أولئكم» والمثبت من (هـ).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٤٦)، وابن ماجه (١٩٨٥).

وهو في ابن حبان (٤١٨٩).

وقوله: «ذَئِرَ النساءُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نشَزْنَ عليهم واجترأْنَ.

(٣) وقع في «التحفة»: «ابن أبي ليلى»، وتعقب الحافظ ابنُ حجر المزيَّ على ذلك في «النكت» وقال: «والصواب: عبد الرحمن بن المسلي».

(٤) أخرجه أبو داود (٢١٤٧)، وابن ماجه (١٩٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢).

(٥) وقع في الأصلين: «حميد»

فأما حقُّكُم على نسائكم: فلا يُوطِئنَ فُرُشَكُم مَن تكرَهونَ، ولا يـأذَنَّ في بُيوتكـم لـمَن تكرَهونَ، ألا وحقُّهُنَّ عليكم: أن تُحسِنوا إليهنَّ في كِسوتهِنَّ وطعامِهِنَّ»[1].

[التحفة: ١٠٦٩٢].

٦٣ ـ خدمة المرأة

٩١٢٥ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن أسماءَ، قالت: تزوَّجَني الزُّبيرُ، وما له في الأرض من مال، ولا مَمْلُوك، ولا شيء، غيرَ فرَسِه، فكنـتُ أعلِفُ فرسَه، وأكفِيه مُؤنَتَه، وأسُوسُه، وأدُقُّ النَّوى لناضِحِه، وأعلِفُه، وأستقي الماءَ، وأخرُزُ غَرْبَه[2]، وأعجِنُ، ولم أكن أُحسِنُ أخبِزُ، فكان يَخبِزُ جاراتٌ لي من الأنصار، وكُنَّ نسوةَ صِدْق، وكنت أنقُلُ النَّوى من أرض الزُّبير ـ وهي التي أقطَعَه النبيُّ ﷺ ـ على رأسي، ثُلُثَي فرسَخٍ، فجئتُ يوماً، والنَّوى على رأسي، فلقِيَني النبيُّ ﷺ ومعه نفرٌ من أصحابه، فدَعاني، ثم قال: «إخْ، إخْ». ليحمِلَني خلْفَه، فاستحيَيْتُ أن أسيرَ مع الرجال، وذكرتُ الزُّبير وغَيرتَه، وكان من أغيَرِ الناس، فعرَفَ رسولُ الله ﷺ أن قد استحيَيْتُ، فمضى، فجئتُ إلى الزُّبير، فقلتُ: لقِيَني رسولُ الله ﷺ وعلى رأسي النَّوى، ومعه نفرٌ من أصحابه، فأناخَ لأركَبَ معه، فاستحيَيتُ، وعرَفتُ غَيرتَكَ، فقال: واللهِ، لَحملُكِ النَّوى كان أشدَّ من رُكوبِكِ معه. قالت: حتى أرسَلَ إليَّ أبو بكر بعدَ ذلك بخادمٍ، فكفَتْني سياسةَ الفرس، فكأنما أعتَقَني[3].

[التحفة: ١٥٨٢٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٨٥)، والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في (هـ): «عدته».

(٣) أخرجه البخاري (٣١٥١) و(٥٢٢٤)، ومسلم (٢١٨٢) (٣٤) و(٣٥).
وهو عند ابن حبان (٤٥٠٠).

٦٤ ـ تحريم ضرب الوجه في الأدب

٩١٢٦ ـ أَخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: أَخبرنا يزيدُ، قال: أَخبرنا شعبةُ، عن أبي قَزَعَـةَ، عن حكيم بن معاويةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، سأله رجل: ما حـق المـرأة علـى زوجهـا؟ قـال: «تُطعِمُها إذا طَعِمتَ، وتكسُوها إذا اكتَسَيتَ، ولا تضرِبِ الوجهَ، ولا تُقبِّـحْ، ولا تهجُرْ إلاَّ في البيت»(١).

[التحفة: ١١٣٩٦].

٦٥ ـ الخادم للمرأة

٩١٢٧ ـ أَخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أزهَرُ بنُ سعد، عن ابن عَوْن، عن محمـد ابن سِيرينَ، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: شكَتْ إليَّ فاطمةُ مَجْلَ يديها من الطحين، فقلـت: لـو أتيـتِ أباكِ، فسَألِتيه خادماً، فأَتَتْ النبيَّ ﷺ ، فلم تصادِفْـه، فرجَعَـتْ، فلمـا جـاء أُخـبِرَ، فأتانا وقد أخَذْنا مضاجِعَنا، وعلينا قطيفةٌ، إذا لبِسْناها طُولاً، خرجَتْ منها جنُوبُنا، وإذا لبِسْناها عَرْضاً، خرجَتْ رُؤوسُنا، أو أقدامُنا، فقال: «يا فاطمةُ، أُخـبِرتُ أنـكِ جِئْتِ، فهل كانت لكِ حاجةٌ»؟ قلت: بلى، شكَتْ إليَّ مَجْلَ يديها من الطحـين، فقلت: لو أتيتِ أباكِ، فسألِتيه خادماً، قال: «أفلا أدُلُّكما على ما هو خير لكُما من الخادم؟ إذا أخَذْتُما مضاجِعَكمـا، فقُـولا ثلاثـاً وثلاثـين، وثلاثـاً وثلاثـين، وأربعـاً وثلاثين: من تَحميدٍ، وتَسبيحٍ، وتَكبيرٍ»(٢).

[التحفة: ١٠٢٣٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٠٦).

(٢) أخرجـه البخـاري (٣١١٣) و(٥٣٦١) و(٥٣٦٢) و(٦٣١٨)، ومسـلم (٢٧٢٧)، وأبـو داود (٥٠٦٢)، والترمذي (٣٤٠٨) و(٣٤٠٩).

وسيأتي برقم (١٠٥٨١) و(١٠٥٨٢) و(١٠٥٨٣) من طرق عن علي.

وهو في «مسند» أحمد (٦٠٤)، وابن حبان (٥٥٢٤) و(٥٥٢٩).

وقوله: «مَجْل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: مَجَلت يده، وإذا ثخن جلدها وتعجَّر، وظهر فيهـا ما يشبه البَثْر.

٦٦ ـ مسألة كل راعٍ عما استُرعِي

٩١٢٨ ـ أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن شُعيب، عن الزُّهري، عن سالم ابن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ راعٍ مَسؤولٌ عن رعيته: الإمامُ راعٍ، ومسؤولٌ عن رَعيَّته، والرجلُ راعٍ في أهلِه، وهو مسؤولٌ عن رعيَّته، والمرأةُ في بيت زوجها راعيَةٌ، وهي مسؤولةٌ عن رعيَّتها، والخادمُ راعٍ في مال سيِّده، ومسؤولٌ عن رعيَّته، والرجلُ في مال أبيه راعٍ، وهو مسؤولٌ عن رعيِّته، وكلُّكُم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيِّته»[1].

[التحفة: ٦٨٤٦].

٩١٢٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اللهَ سائلُ كلِّ راعٍ عما استَرْعاهُ، أحفِظَ ذلك، أم ضَيَّعَ؟ حتى يسألَ الرجلَ عن أهل بيتِه»[2].

[التحفة: ١٣٨٧].

قال أبو عبد الرحمن: لم يروِ هذا أحدٌ عَلِمْناهُ، عن معاذ بن هشام، غيرَ إسحاقَ بن إبراهيمَ بن راهُويَه.

٩١٣٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني

---

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣) و(٢٤٠٩) و(٢٥٥٤) و(٢٥٥٨) و(٢٧٥١) و(٥١٨٨) و(٥٢٠٠) و(٧١٣٨)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٠٦) و(٢١٢) و(٢١٤) و(٤١٦)، ومسلم (١٨٢٩)، وأبو داود (٢٩٢٨)، والترمذي (١٧٠٥).

وقد سلف مختصراً برقم (٨٨٢٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٩٥)، وابن حبان (٤٤٨٩) و(٤٤٩٠) و(٤٤٩١).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل»: ١/٣٠٧.

وانظر ما بعده موقوفاً.

أَبي، عن قتادةَ، عن الحسن... مثلَه(١).

[التحفة: ١٣٨٧].

٦٧ - إثمُ مَن ضيَّع عيالَه

٩١٣١ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن وَهْب بن جابر، قال:

قال عبدُ الله بنُ عَمرو: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كفى بالمرءِ إثماً أن يُضيِّعَ مَن يعُولُ» (٢).

[التحفة: ٨٩٤٣].

٩١٣٢ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، قال: سمعتُ سفيانَ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن وَهْب بن جابر

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «كفى بالمرء إثماً أن يُضيِّعَ مَن يقُوتُ» (٣).

[التحفة: ٨٩٤٣].

٩١٣٣ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: قرأتُ على فُضَيل، عن أبي حَرِيْز، أن عَمرو بن عبد الله الهَمْداني - وهو أبو إسحاقَ السَّبيعي - حدَّثه، أن وَهْب ابن جابر الخَيْواني حدَّثه

أن عبدَ الله بن عَمرو، قال: سمِعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «كفى بالعبد إثماً أن يُضيِّعَ مَن يقُوتُ»(٤).

[التحفة: ٨٩٤٣].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) أخرجه مسلم (٩٩٦)، وأبو داود (١٦٩٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩٥)، وابن حبان (٤٢٤٠) و(٤٢٤١).

(٣) سلف قبله.

(٤) هذا الحديث من (هـ) - رواية ابن حيويه - ولم يرد في الأصلين، وانظر سابقيه، وفي النسخة قد قُلب اسم: «وهب بن جابر»، وهو خطأ.

٩١٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ بن بلال، قال: حدثني أبو بكر،عن سليمانَ، عن معاوية ـ وهو ابنُ أبي المزَرِّد ـ، عن أبي الحُبَاب

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من يوم يُصبح العبادُ فيه إلاّ مَلَكان يقولان، فيقول أحدُهُما: اللهُمَّ أعْطِ مُنفِقاً خَلَفاً، ويقولُ الآخر: اللهُمَّ أعْطِ مُمسِكاً تَلَفاً»(١).

[التحفة: ١٣٣٨١].

٦٨ـ إيجاب نفقة المرأة وكسوتها

٩١٣٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ ابنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخَلْنا على جابر بن عبد الله، فقال: إن رسولَ الله ﷺ خطَبَ الناسَ، فقال: «اتَّقُوا اللهَ في النساء، فإنكم أخذتُموهُنَّ بأمانة الله، واستَحلَلْتُم فُروجَهُنَّ بكلمة الله، وإن لكُم عليهنَّ أن لا يُوطِئنَ فُرُشَكُم أحداً تكرَهونَ، فإن فعلْنَ، فاضرِبُوهُنَّ ضَرْباً غيرَ مُبرِّح، ولهُنَّ عليكُم رِزقُهنَّ، وكِسوَتُهنَّ بالمعروف»(٢).

[التحفة: ٢٦٢٨].

٩١٣٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن علي بن نُفَيل، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادةَ، قال: حدثني الحجاجُ الباهلي، قال: حدثنا سُويدُ بنُ حُجَير، عن حكيم بن معاويةَ

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما حَقُّ أزواجنا علينا؟ قال: «أطعِمْ إذا طعِمتَ، واكْسُ إذا اكتَسَيتَ، ولا تضرِبِ الوجهَ، ولا تُقبِّحْ، ولا تهجُرْ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٥٤)، وابن حبان (٣٣٣٣).

(٢) سلف أتم منه برقم (٣٩٨٧)، وانظر تخريجه برقم (٣٧٠٦)، والحديث قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

إلاَّ في البيت»[1].

[التحفة: ١١٣٩٦].

٩١٣٧ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن ابن عَجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ أَمَـرَ بصدَقـة، فجـاء رجـلٌ، فقـال: عنـدي دينار؟ قال: «أنفِقْه على نفسك» قال: عنـدي آخَـرُ؟ قـال: «أَنفِقْـه علـى زوجتِـك» قال: عندي آخَرُ؟ قال: «أنفِقْه على ولدِك» قـال عنـدي آخَـرُ؟ قـال: «أنفِقْـه علـى خادمِك» قال: عندي آخَرُ؟ قال: «أنتَ أبصَرُ»[2].

[التحفة: ١٣٠٤١].

٦٩ ـ الفضل في ذلك

٩١٣٨ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عـن أبي أسماءَ

عن ثَوبانَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أفضَـلُ دينـارٍ: دينـارٌ يُنفِقُـه الرجـلُ علـى عِياله، ودينارٌ يُنفِقُه الرجلُ على دابَّته في سبيل الله، ودينارٌ يُنفِقُه على أصحابه في سبيل الله»[3].

[التحفة: ٢١٠١].

قال أبو قِلابةَ: بدأ بالعِيَال.

٩١٣٩ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عـن سـفيانَ، عـن مُزاحِـم بـن زُفَرَ، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، عـن النبـيِّ ﷺ قـال: «دينـارٌ أنفقتـه في سـبيل الله، ودينـارٌ في المساكين، ودينارٌ على أهلِـك، ودينـارٌ في الرِّقـاب، ودينـارٌ في ـ نَسِيَهُ يحيى ـ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٠٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٢٧).

(٣) أخرجه مسلم (٩٩٤)، وابن ماجه (٢٧٦٠)، والترمذي (١٩٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٠٦)، وابن حبان (٤٢٤٢) و(٤٦٤٦).

أفضَلُها ديناراً: دينارٌ أنفقْتَه على أهلِكَ»[1].

[التحفة: ١٤٣٤٧].

٩١٤٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ مَسْلمةَ، قال: حدثنا حاتمٌ، عن يعقوبَ بن عَمرو، عن الزِّبْرقان بن عبد الله، عن أبيه

عن عَمرو بن أُميَّةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ ما صنَعْتَ إلى أهلِكَ، فهو صدَقةٌ عليهم». مختصر[2].

[التحفة: ١٠٧٠٥].

٩١٤١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا بَقيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد بن مَعْدان

عن المِقدام بن مَعْدِي كَرِب، أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أطعَمتَ نفسَك، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ ولدَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ زوجتَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ خادمَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ»[3].

[التحفة: ١١٥٥٩].

٧٠ ـ ثوابُ مَن رفع اللقمةَ إلى فِي امرأته

٩١٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عامر ابن سعد

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنكَ ـ إن شاء اللهُ ـ لن تنفِقَ نفقةً، إلاَّ أُجِرتَ، حتى اللُّقمةَ ترفَعُها إلى فِي امرأتِكَ»[4].

[التحفة: ٣٨٩٠].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥١)، ومسلم (٩٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٠١٧٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
هو في «مسند» أحمد (١٧٦١٧).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي برقم (٩١٦٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٧١ - ادِّخار قوتِ العِيال

٩١٤٣ - أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن مَعْمر، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، قال:

سمعتُ عمرَ، قال: كانت أموالُ بني النَّضِير مما أفاء اللهُ على رسوله ﷺ، مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخَيلٍ ولا رِكَاب، فكان رسولُ الله ﷺ يعزِلُ نفَقةَ أهلِه سنةً، ثم يجعَلُ ما بقي في الكُرَاعِ والسلاحِ في سبيل الله[1].

[التحفة: ١٠٦٣١].

٩١٤٤ - أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان

عن عمرَ بن الخطَّاب، قال: كانت أموالُ بني النَّضِير مما أفاء اللهُ على رسوله ﷺ، مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخَيلٍ ولا رِكَاب، فكان يُنفِقُ على أهلِه منها نفَقَةَ سنةٍ، وما بقي جعَلَه في السلاح والكُرَاع عُدَّةً في سبيل الله[2].

[التحفة: ١٠٦٣١].

٩١٤٥ - أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو ومَعْمر، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان

عن عمرَ، أن أموالَ بني النَّضِير مما أفاء اللهُ على رسوله ﷺ، مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخَيلٍ ولا رِكَاب، وكانت لرسول الله ﷺ خالصاً، وكان يُنفِقُ على أهلِه منها نفقَةَ سنةٍ، وما بقي جعَلَه في الكُرَاع والسلاح عُدَّةً في سبيل الله[3].

[التحفة: ١٠٦٣١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦)، وانظر لاحقيه.

وقوله: «الكُراع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اسم لجميع الخيل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦).

٧٢ ـ أخذُ المرأة نفَقتَها من مال زوجها بغير إذنه
وذكرُ اختلاف الزهري وهشام في لفظ خبر هندٍ في ذلك

٩١٤٦ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: جاءت هندٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن أبا سفيانَ رجلٌ مُمسِكٌ، فهل عليَّ جُناحٌ أن أُنفِقَ على عِياله من ماله، بغَير إذنِه؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا حرَجَ عليكِ أن تُنفِقي عليهم بالمَعروف»(١).

[التحفة: ١٦٦٣٣].

٩١٤٧ ـ أَخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أَبي

عن عائشةَ، أن هندَ بنت عُتبةَ، قالت: يا رسولَ الله، إن أبا سفيانَ رجلٌ شَحيحٌ، وليس يُعطِيني ما يكفِيني ووَلَدي، إلاَّ ما أخذتُ منه، وهو لا يعلَمُ؟ قال: «خُذِي ما يكفِيكِ ووَلَدَك بالـمَعروف»(٢).

[التحفة: ١٧٣١٤].

٧٣ ـ نفقة المرأة من بيت زوجها
وذكرُ اختلاف أيوبَ وابن جُريج على ابن أبي مُلَيكةَ
في حديث أسماءَ في ذلك

٩١٤٨ ـ أَخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا أيوبُ، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن أسماءَ، قالت: قلت للنبيِّ ﷺ: إني لا أملِكُ إلاَّ ما أدخَلَ عليَّ الزُّبيرُ بيتَه، فآخُذُ من ماله؟ قال: «أنفِقِي، ولا تُوكِي، فيُوكَى عليكِ»(٣).

[التحفة: ١٥٧١٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٢)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٣).

وقوله: «ولا توكي، فيُوكى عليك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: لا تدَّخري وتشُدِّي ما عندك وتمنعي ما في يديك، فتنقطع مادةُ الرزق عنك.

٩١٤٩ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريج: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ، عن عبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير

عن أسماءَ بنت أبي بكر، أنها جاءت إلى النبيِّ ﷺ، قالت: يا نبيَّ الله، ليس لي شيءٌ إلاَّ ما أدخَلَ عليَّ الزُّبيرُ، فهل عليَّ جُناحٌ أن أرضَخ مما يُدخِلُ عليَّ؟ قال: «ارْضَخِي ما استَطَعتِ، ولا تُوكِي، فيُوكِي اللهُ عليكِ»[1].

[التحفة: ١٥٧١٤].

٩١٥٠ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، قال: حدثنا عَبدةُ، عن هشام، عن فاطمةَ

عن أسماءَ، أن رسولَ الله ﷺ قال لها: «لا تُحصِي، فيُحصِي اللهُ عليكِ»[2].

[التحفة: ١٥٧٤٨].

٩١٥١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن فاطمةَ وعبَّادِ ابن حمزةَ

عن أسماءَ، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «أنفِقِي، ولا تُوعِي، فيُوعِي اللهُ عليكِ، ولا تُحصِي، فيُحصِي اللهُ عليكِ»[3].

[التحفة: ١٥٧١٣].

٧٤ ـ ثوابُ[4] ذلك
وذكرُ الاختلاف على شَقيق في حديث عائشةَ فيه

٩١٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ أبا وائل يحدث

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا تصدَّقتِ المرأةُ من بيت زوجها، كان لها

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٣)
وقوله: «ارضخي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرَّضْخُ: العطيَّة القليلة.
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٤٣).
(٤) وقع في الأصلين: «صواب» بدل «ثواب» وهو تحريف، والمثبت من (هـ).

أجرٌ، وللزوجِ مثلُ ذلك، وللخازن مثلُ ذلك، ولا يُنقِصُ كُلُّ واحد منهما من أجْرِ صاحِبه شيئاً: للزوج ما كسَبَ، ولها ما أنفقَتْ»[1].

[المجتبى: ٥/٦٥، التحفة: ١٦١٥٤].

٩١٥٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أنفقَتِ المرأةُ من طعام بيتِها غيرَ مُفسِدة، كان لها أجرُ ما أنفقَتْ، وللزوج أجرُه بما كسَبَ، وللخازن مثلُ ذلك، لا يُنقِصُ بعضُهم من أجْرِ بعض»[2].

[التحفة: ١٧٦٠٨].

٩١٥٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أنفقَتِ المرأةُ من بيت زوجها غيرَ مُفسِدة، كان لها أجرُها، وله مثلُه بما كسَبَ، ولها بما أنفقَتْ، وللخازن مثلُ ذلك، من غير أن يُنتقَصَ من أُجورِهم شيءٌ»[3].

[التحفة: ١٧٦٠٨].

وقفَه حَبيبُ بنُ أبي ثابت

٩١٥٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، عن حبيب بن أبي ثابت، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: ما تصدَّقتِ المرأةُ من عَرْض بيتِها، فالأجرُ بينَهُما شَطْرَانِ[4].

[التحفة: ١٧٦٠٧].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٢٣١).
(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١) من طريق أبي وائل عن عائشة، وانظر لاحقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٣١).
(٤) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٢٢٣١).

٧٥ - الفضل في نفقة المرأة على زوجها
وذكرُ الاختلاف على سليمانَ في حديث زينبَ فيه

٩١٥٦ - أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ ومحمدُ بنُ العلاء - واللفظُ له -، قالا: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن شَقيق، عن عَمرو بن الحارث بن المُصطَلِق، عن ابنِ أخي زينبَ امرأةِ عبدِ الله

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «يا معشرَ النساء تصدَّقْنَ، ولو من حُلِيِّكُنَّ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ[1] جهنَّمَ يومَ القيامة» قالت: وكان عبدُ الله رجلاً خفيفَ ذاتِ اليد، فقلتُ له: سَلْ لي رسولَ الله ﷺ: أيُجزِئُ عني من الصدَقة النفقةُ على زوجي وأيتامٍ في حَجْري؟ قالت: وكان رسولُ الله ﷺ قد أُلقِيَتْ عليه المهابةُ، فقال: لا، بل سَلِيه أنتِ، قالت: فانطلَقتُ، فانتهيتُ إلى الباب، وإذا على الباب امرأةٌ من الأنصار، يُقال لها: زينبُ، حاجَتُها حاجَتي، فخرَجَ علينا بلالٌ، فقُلْنا له: سَلْ لنا رسولَ الله ﷺ: أتُجزِئُ عنا من الصدَقة النفقةُ على أزواجِنا وأيتامٍ في حُجورِنا؟ قالت: فدخَلَ عليه بلالٌ، فقال له: على الباب زينبُ، قال: «أيُّ الزَّيانِبِ»؟ قال: زينبُ امرأةُ عبدِ الله، وزينبُ امرأةٌ من الأنصار، تَسألانِكَ عن النفَقة على أزواجِهما وأيتامٍ في حُجورِهما، يُجزِئُ ذلك عنهُما من الصدَقة؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لهما أجرَان: أجرُ القَرابة، وأجرُ الصدَقة»[2].

[التحفة: ١٥٨٨٧].

٩١٥٧ - أخبرنا بشرُ بنُ خالد العسكري، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي وائل، عن عَمرو بن الحارث

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ للنساء: «تصدَّقْنَ، ولو من حُلِيِّكُنَّ» قالت: وكان عبدُ الله خفيفَ ذاتِ اليد، فقالت له: أيسَعُني أن أَضَعَ

---

(١) في الأصلين: «فإن أكثر كُنَّ أهل»، والمثبت من (هـ).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٥).

صدَقَتي فيكَ، وفي بني أخٍ لي أيتامٍ؟ فقال عبدُ الله: سَلِي عن ذلك رسولَ الله ﷺ، قالت: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فإذا على بابه امرأةٌ من الأنصار، يُقال لها: زينبُ، تسألُ عما أسألُ عنه، فخرَجَ إلينا بلالٌ، فقلتُ له: انطلِقْ إلى رسول الله ﷺ، فسَلْه عن ذلك، ولا تخبِره مَن نحنُ، فانطلَقَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: «مَن هُما»؟ قال: زينبُ، قال: «أيُّ الزَّيانِبِ»؟ قال: زينبُ امرأةُ عبدِ الله، وزينبُ الأنصاريةُ، قال: «نعم، لها أجرَان: أجرُ القَرابة، وأجرُ الصدَقة»(١).

[التحفة: ١٥٨٨٧].

٩١٥٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عمرُ بنُ حفص بن غياث، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثني شَقيقٌ، عن عَمرو بن الحارث

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله.

فذكَرْتُه لإبراهيمَ، فحدَّثني إبراهيم(٢)، عن أبي عُبيدةَ، عن عَمرو بن الحارث،

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، بمثلِه سواء. قالت: كنتُ في المسجد، فرآني رسولُ الله ﷺ، فقال: «تصدَّقْنَ، ولو من حُلِيِّكُنَّ» فكانت زينبُ تُنفِقُ على عبد الله وأيتامٍ في حَجْرِها، فقالت لعبد الله: أيُجزِئُ عني أن أُنفِقَ عليكَ، وعلى أيتامٍ في حَجْري، من الصدَقة؟ قال: سَلِي أنتِ رسولَ الله ﷺ، فانطلَقتُ إلى رسول الله ﷺ، فوجَدتُ امرأةً من الأنصار على بابه، حاجَتُها مثلُ حاجَتي، فمَرَّ علينا بلالٌ، فقُلْنا: سَلْ لنا رسولَ الله ﷺ: أيُجزِئُ عني أن أُنفِقَ على زوجي وأيتامٍ في حِجْري من الصدَقة؟ فدخَلَ، فسأَلَه، فقال: «مَن هُما»؟ قال: زينبُ، قال: «أيُّ الزَّيانِبِ»؟ قال: امرأةُ عبدِ الله، قال: «نعم، يكونُ لها أجرَان: أجرُ القَرابة، وأجرُ الصدَقة»(٣).

[التحفة: ١٥٨٨٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٥).

(٢) في الأصلين: «أراه»، والمثبت من (هـ)، وهو الموافق لرواية البخاري (١٤٦٦). والقائل هو الأعمش، وإبراهيم هو النخعي.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٥).

٩١٥٩ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: أخبرنا عُبيدُ الله بنُ موسى، عن إسرائيلَ، عن إبراهيمَ ـ يعني ابنَ مُهاجر ـ عن إبراهيمَ[١]، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: انطلَقَتْ امرأةُ عبدِ الله وامرأةُ أبي[٢] مسعود إلى رسول الله ﷺ، كلُّ واحدة تكتُمُ صاحبَتَها أمرَها، فأتَتا الحُجرةَ، فقالَتا لبلال: ائْتِ رسولَ الله ﷺ، فقُلْ: امرأتان، لإحداهما فَضْلُ مال، وفي حَجْرها بنو أخٍ لها أيتامٌ؟ فقالت الأُخرى: إن لي فضلَ مال، ولي زوجٌ خفيفُ ذاتِ اليد؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لهُما كِفْلانِ»[٣].

[التحفة: ٩٤١٠].

٧٦ ـ ثواب النفقة على الزوجة

٩١٦٠ ـ أخبرني عيسى بنُ أحمد العَسْقلاني ـ ببَلْخٍ ـ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثني بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعدانَ

عن المِقْدام بن مَعْدِي كَرِب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أطعَمتَ نفسَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ زوجتَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ ولدَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ، وما أطعَمتَ خادِمَكَ، فهو لكَ صدَقةٌ»[٤].

[التحفة: ١١٥٥٩].

٩١٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفضَّل، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَديِّ بن ثابت، عن عبد الله بن يزيدَ

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن المسلمَ إذا أنفَقَ على أهلِه نفقةً، وهو يحتَسِبُها، كُتِبَتْ له صدَقةٌ»[٥].

[التحفة: ٩٩٩٦].

---

(١) قوله: «عن إبراهيم» سقط من الأصلين، وأثبتناه من (هـ) و«التحفة»، وهو إبراهيم النخعي.

(٢) تحرفت في الأصلين إلى: «ابن».

(٣) انظر ما قبله من حديث زينب امرأة عبد الله.

(٤) سلف برقم (٩١٤١).

(٥) سلف تخريجه برقم (٢٣٣٧).

٧٧ ـ ثواب النفَقة التي يُبتَغى بها وجهُ الله تعالى

٩١٦٢ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يا سعدُ، إنكَ لن تُنفِقَ نفَقةً، تَبتغي بها وجهَ الله ، إلاَّ أُجِرْتَ عليها، حتى اللُّقمةَ تجعَلُها في فِي امرأتِك»[١].

[التحفة: ٣٨٩٠].

٩١٦٣ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنكَ مهما أنفقتَ من نفقةٍ، فإنها صدَقةٌ، حتى اللُّقمةَ ترفَعُها إلى فِي امرأتِك»[٢].

[التحفة: ٣٨٨٠].

٧٨ ـ إذا لم يجِدِ الرجلُ ما يُنفق على امرأته، هل يُخيِّرُ امرأتَه؟

٩١٦٤ ـ أَخبرنا سليمانُ بنُ عُبيد الله بن عَمرو ـ كَتَبْنا عنه بالبصرة ـ، قال: حدثنا أبو عامر عبدُ الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا زكريا بنُ إسحاقَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، قال: أَقبَلَ أبو بكر يستأذِنُ على النبيِّ ﷺ ـ والناسُ ببابه جُلوسٌ ـ فلم يُؤذَنْ له، ثم أَقبَلَ عمرُ، فاستأذَنَ، فلم يُؤذَنْ له، فجلَسَ، ثم أَذِنَ لأبي بكر وعمرَ، فدخلا، والنبيُّ ﷺ جالسٌ، وحولَه نساؤُه، وهو ساكتٌ واجمٌ[٣]، قال عمرُ: لأُكلِّمَنَّ النبيَّ ﷺ لعلَّه أن يضحَكَ، قال عمرُ: يارسولَ الله، لو رأيتَ ابنةَ زيد ـ امرأةَ عمرَ ـ سألَتْني النفَقةَ آنِفاً، فوَجَأْتُ عُنقَها، فضحِكَ النبيُّ ﷺ حتى بدَتْ نواجذُه، قال: «هُنَّ حَولي كما تَرى، يسأَلْنَني النفقةَ» فقام أبو بكر إلى عائشةَ ليضربَها، وقام عمرُ إلى حفصةَ، كلاهُما يقول: تسألانِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥).

(٣) في الأصلين: «فاحم»، والمثبت من (هـ).

رسولَ الله ﷺ ما ليس عندَه؟ فنهاهُما رسولُ الله ﷺ، فقُلْنَ نساءُه: واللهِ لا نسألُ رسولَ الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عندَه.

فأنزَلَ اللهُ تعالى الخِيارَ، فبدأ بعائشةَ، فقال: «إني أريدُ أن أذكُرَ لكِ شيئاً، لا أحِبُّ أن تعجَلِي فيه، حتى تَستأمِري أبوَيكِ» قالت: وما هو يا رسولَ الله؟ فتلا عليها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدۡنَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيۡنَ أُمَتِّعۡكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٢٨] قالت عائشةُ: أفيكَ أستأمِرُ أبوَيَّ؟! بل أختارُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرة، وأسألُكَ أن لا تذكُرَ لامرأةٍ من نسائِك ما اختَرتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ لم يبعَثْني مُعنِّفاً، ولكن مُعلِّماً مُبشِّراً، لا تسألُني امرأةٌ منهُنَّ عما اختَرتِ إلاَّ أخبَرتُها»[1].

[التحفة: ٢٧١٠].

٩١٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمةَ، قال: حدثنا حفصُ بنُ غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ الصدَقة ما كان عن ظهر غِنىً، واليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى، وابدأْ بمَن تعُولُ».

تقول المرأةُ: إما أن تُنفِقَ عليَّ، أو تُطلِّقَني، ويقول الابنُ: إلى مَن تكِلُني، ويقول العبدُ: أنفِقْ عليَّ، واستعمِلْني، قيلَ: يا أبا هريرةَ، هذا عن النبيِّ ﷺ؟ قال: لا، هذا من كِيسِي[2].

[التحفة: ١٢٣٦٦].

٩١٦٦ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا الربيعُ بنُ رَوْح، قال: حدثنا مُغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَجلانَ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبي صالح

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٥١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٥٥)، وفي «الأدب المفرد» له (١٩٦)، وأبو داود (١٦٧٦).

وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج (٢٣٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٢٩)، وابن حبان (٣٣٦٣).

عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «اليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى، وابدأْ بِمَن تعُول». قال زيدٌ: فسُئِل أبو هريرةَ: مَن تعُول يا أبا هريرةَ؟ قال: امرأتُكَ تقول: أنفِقْ عليَّ، أو طلِّقْني ، وعبدُك يقول: أطعِمْني واستعمِلْني، وابنُك يقول: إلى مَن تذَرُني؟[1]

[التحفة: ١٢٣٢٧].

٩١٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثني ابنُ عَجلانَ، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ الصدَقة ما كان منها عن ظهر غِنًى، واليدُ العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى، وابدأْ بِمَن تعُولُ» فقيل: مَن أعُولُ يا رسولَ الله؟ قال: «امرأتُكَ ممن تعُول، تقول: أطعِمْني، وإلاَّ فارِقْني، خادمُكَ يقول: أطعِمْني، واستعمِلْني، وولدُكَ يقول: إلى مَن تترُكني»[2].

[التحفة: ١٢٣٢٧].

٧٩ ـ مسألةُ المرأةِ طلاقَ أُختها

٩١٦٨ ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تسألِ المرأةُ طلاقَ أُختِها، لتَستفرِغَ صَحْفَتَها، ولتَنكِحَ، فإنما لها ما قُدِّرَ لها» [3].

[التحفة: ١٣٨١٩].

٩١٦٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شُعيب، قال: حدثني أَبي، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ وسعيدٌ

أن أبا هريرةَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تسألِ المرأةُ طلاقَ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٥٢) و(٦٦٠١)، وأبو داود (٢١٧٦).

وسيأتي بعده، وانظر شرحه في (٥٣٣٦).

وهو في ابن حبان (٤٠٦٩) و(٤٠٧٠).

الأُخرى، لتَكتفِئَ ما في إنائِها»[1].

[التحفة: ١٣١٧٢].

٨٠ ـ من أفسدَ امرأةً على زوجها

٩١٧٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزَيق، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عكرمةَ، عن يحيى بن يَعْمر

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن خبَّبَ عبداً على أهلِه، فليس منا، ومَن أفسَدَ امرأةً على زوجها، فليس منا»[2].

[التحفة: ١٤٨١٧].

٨١ ـ مَن يدخُلُ على المرأة

٩١٧١ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا هُشيمٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا يَبيتَنَّ رجلٌ عندَ امرأة، إلاَّ أن يكونَ ناكحاً، أو ذا مَحْرمٍ»[3].

[التحفة: ٢٩٩٠].

٨٢ ـ حَمْو المرأة

٩١٧٢ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير

عن عُقبةَ بن عامر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إيَّاكُمْ والدخولَ على النساء»

---

(١) سلف قبله.

وانظر شرحه في (٥٣٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٧٥) و(٥١٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (٩١٥٧)، وابن حبان (٥٦٨) و(٥٥٦٠).

وقوله: «مَن خبَّب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: خدعه وأفسده.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٧١).

وهو عند ابن حبان (٥٥٨٧) و(٥٥٩٠).

فقال رجلٌ من الأنصار: أرأيتَ الحَمو؟ قال: «الحَمو: الموتُ»[1].

[التحفة: ٩٩٥٨].

٨٣ ـ الدُّخول على المُغِيبة

٩١٧٣ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني عَمرو ابنُ الحارث، أن بكرَ بن سَوَادةَ حدثه، أن عبدَ الرحمن بن جُبير حدثه

أن عبدَ الله بن عَمرو بن العاص حدثه، أن نفَراً من بني هاشم دخلُوا على أسماءَ بنت عُمَيس، فدخَلَ أبو بكر، وهي تحتَه يومئذٍ، فكَرِهَ ذلك، فذكَرَ ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال: إني لم أَرَ إلاَّ خيراً، فقال: «إن اللهَ قد برَّأها من ذلك». ثم قام رسولُ الله ﷺ على المنبر، فقال: «لا يدخُلَنَّ رجلٌ بعدَ يومي هذا على مُغِيبةٍ، إلاّ ومعه رجلٌ أو رجُلان»[2].

[التحفة: ٨٨٧٢].

٨٤ ـ خَلوةُ الرجل بالمرأة

٩١٧٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي مَعْبد عن ابن عبَّاس، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة»[3].

[التحفة: ٦٥١٦].

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمرَ فيه

٩١٧٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عبد الملك بن عُمير

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٣٢)،ومسلم (٢١٧٢)،والترمذي (١١٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٤٧)، وابن حبان (٥٥٨٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٣٣١).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٦٢) و(٣٠٠٦) و(٣٠٦١) و(٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١)، وابن ماجه (٢٩٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٣٤)، وابن حبان (٢٧٣١).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: خطَبَ عُمَرُ الناسَ بالجابِيَة، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قام في مثلِ مقامي هذا، ثم قال: «أحسِنُوا إلى أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُوا الكذبُ، حتى إن الرجلَ ليحلِفُ على اليمين قبلَ أن يُستحلَفَ عليها، ويشهَدُ على الشهادة قبلَ أن يُستشهَدَ عليها، فمَن أرادَ منكم أن ينالَ بُحْبُوحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ألا لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة، فإن ثالثَهُما الشيطانُ، ألا ومَن كان منكم تسُوءُه سَيِّئتُه، و تسُرُّه حسَنتُه، فهو مؤمنٌ»[1].

[التحفة: ١٠٤١٨].

٩١٧٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَهْبُ بنُ جرير بن حازم، قال: حدثنا أبي، قال: سمِعتُ عبدَ الملك بن عُمير يحدث

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: خطَبَنا عمرُ بالجابية، فقال: قام فينا رسولُ الله ﷺ... فذكَرَ مثلَ حديثِ جريرٍ[2].

[التحفة: ١٠٤١٨].

٩١٧٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا هشامٌ ـ وهو ابنُ حسَّانَ ـ، عن جرير بن حازم، عن عبد الملك ابن عُمير

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: خطَبَنا عمرُ بالجابية، فقال: قام فينا رسولُ الله ﷺ مقامي فيكُم اليومَ، فقال: «أحسِنُوا إلى أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُوا الكذبُ، حتى يشهَدَ الرجلُ على الشهادة لا يُسألها، وحتى يحلِفَ على اليمين لا يُسألها، فمَن أراد بُحْبُوحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ألا لا يخلُوَنَّ أحدُكُم بالمرأة، فإن الشيطانَ ثالثُهُما، ومَن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٣٦٣)، والترمذي (٢١٦٥).
وسيأتي برقم (٩١٧٦) و(٩١٧٧) و(٩١٧٨) و(٩١٧٩) و(٩١٨٠) و(٩١٨١) و(٩١٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١١٤).
(٢) سلف قبله.

سرَّتْه حسَنتُه، وساءَتْه سَيِّئتُه، فهو مؤمنٌ»[1].

[التحفة: ١٠٤١٨].

٩١٧٨ ـ أَخبرنا قُريشُ بنُ عبد الرحمن الباوردي، قال: حدثنا عليُّ بنُ الحسن، قال: أَخبرنا الحسينُ بنُ واقد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمير، قال: سمعتُ ابنَ الزُّبير يقول:

سمِعتُ عمرَ بن الخطَّاب يخطُبُ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ، فقال: «أكرِمُوا أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يظهَرُ الكذبُ، حتى يشهَدَ الرجلُ ولا يُستشهَدُ، ويحلِفَ الرجلُ ولا يُستحلَفُ، فمَن أحبَّ منكم بَحْبَحةَ[2] الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ولا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة، فإن ثالثَهُما الشيطانُ، ومَن سرَّتْه حسَنتُه، وساءَتْه سَيِّئتُه، فهو مؤمنٌ»[3].

[التحفة: ١٠٤٨٤].

٩١٧٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن[4]، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، عن عبد الملك بن عُمير، عن عبد الله بن الزُّبير، قال:

قام فينا أميرُ المؤمنين عمرُ على باب الجابية، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قام فينا كقِيامي فيكُم، فقال: «يا أيها الناسُ، أكرِمُوا أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُو الكذبُ، حتى إن الرجلَ ليحلِفُ قبلَ أن يُستحلَفَ، ويشهَدُ قبلَ أن يُستشهَدَ، فمَن سرَّه أن ينالَ بَحْبَحةَ الجنة، فعليه بالجماعة، فإن يَدَ الله فوقَ الجماعة، لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة، فإن الشيطانَ ثالثُهُما، ألا إن الشيطانَ مع الواحد، وهو من الاثنين أبعدُ، ألا مَن ساءَتْه سَيِّئتُه، وسرَّتْه حسَنَتُه، فذلك المؤمنُ»[5].

[التحفة: ١٠٤٨٤].

---

(١) سلف في سابقيه.
(٢) وفي نسخة في هامش الأصلين: «بحبوحة».
(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).
(٤) وقع في الأصلين: «إبراهيم بن محمد»، والمثبت من (هـ) و«التحفة»، وهو إبراهيم بن الحسن المصيصي.
(٥) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

٩١٨٠ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أبي، عن يزيدَ بن عبد الله

عن عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب[١]

أن عمرَ بن الخطَّاب لما قدِمَ الشامَ، قام فقال: إن رسولَ الله ﷺ قام فينا كقِيامي فيكُم، فقال: «أكرِمُوا أصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم الذين يلُونَهم، ثم يظهَرُ الكذبُ، فيحلِفُ الرجلُ ولا يُستحلَفُ، ويشهَدُ ولا يُستشهَدُ، فمَن أراد بَحْبَحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، فإن الشيطانَ مع الفَذِّ، وهو من الاثنين أبعدُ، ولا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة لا تحِلُّ له، فإن الشيطانَ ثالثُهُما»[٢].

[التحفة: ١٠٥٣٩ و١٠٦٣٩].

٩١٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سُوقةَ، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، قال: خطَبَنا عمرُ بالجابية، فقال: إني قُمْتُ فيكُم كمقام رسولِ الله ﷺ فينا، فقال: «أُوصِيكُم بأصحابي، ثم الذين يلُونَهم، ثم يفشُو الكذبُ، حتى يحلِفَ الرجل ولا يُستحلَفُ، وحتى يشهَدَ ولا يُستشهَدُ، عليكُم بالجماعة، وإيَّاكُم والفُرقةَ، فإن الشيطانَ مع الواحد، وهومن الاثنين أبعدُ، لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة ـ ثلاثَ مِرار ـ إلاَّ كانَ ثالثَهُما الشيطانُ، مَن أراد بُحبُوحةَ الجنة، فليَلزَمِ الجماعةَ، مَن سرَّتْه حسَنَتُه، وساءَتْه سيِّئتُه، فذلك المؤمنُ»[٣].

[التحفة: ١٠٥٣٩].

٩١٨٢ ـ أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا موسى بنُ أيوبَ، قال: حدثنا عطاءُ ابنُ مسلم، قال: حدثنا محمدُ بنُ سُوقةَ، عن أبي صالح، قال:

قدِمَ عمرُ الجابيةَ فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «احفَظُوني في

---

(١) في الأصلين: «ابن عمر» والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

أصحابي، ثم الذين يلُونَهم ـ ثلاثَ مـرَّات ـ، ثـم يـأتي قـومٌ مـن بعـد ذلـك يشهَدُون من غير أن يُستشهَدُوا، ويحلفون من غير أن يُستحلَفُوا، فمَن أحَبَّ الجنةَ، فعليهِ بالجماعة، فإن الشيطانَ من الواحد قريبٌ، ومن الاثنين أبعدُ، ولا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة إلاَّ مع ذي مَحْرم، ومَن سرَّتْه حسَنَتُه،وساءَتْه سَيِّئتُه، فهو مؤمنٌ»[1].

[التحفة: ١٠٥٣٩].

٨٥ ـ دخول العبد على سيِّدته ونظره إليها

٩١٨٣ ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيم، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن نَبهانَ مولى أُمِّ سَلَمةَ أخبره

أن أُمَّ سَلَمةَ قالت: إن رسولَ الله ﷺ قد كان عهِدَ إلينا: إذا كان لإحدانا مكاتَبٌ، فقضَى ما بقِيَ من كتابته، فاضرِبْنَ دونَه الحجابَ.

أخبرني به عُبيدُ الله بنُ سعد، في موضع آخرَ، وقال: «إذا كان عند المكاتَبِ ما يَقضِي عنه، فاحتجِبِيَ منه[2]»[3].

[التحفة: ١٨٢٢١]

٩١٨٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: سمِعْناه من الزُّهري، عن نَبهانَ، قال:

قالت لي أُمُّ سَلَمةَ: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كان عند إحداكُنَّ مكاتَبٌ، وكان عنده ما يُؤدِّي ، فلتَحتَجِبْ منه»[4].

[التحفة: ١٨٢٢١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٧٥).

(٢) في الأصلين: «فاحتجبن عنه» والمثبت من (هـ).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠١١)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٠١١).

٨٦ ـ نظر المرأة إلى عُرْيَةِ المرأة

٩١٨٥ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، قال: أخبرنا الضحَّاكُ بنُ عثمانَ، عن زيد بن أسلَمَ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينظُرُ الرجلُ إلى عُرْيَةِ الرجل، ولا تنظُرُ المرأةُ إلى عرْيَة المرأة، ولا يُفضي الرجلُ إلى الرجل في الثوب، ولا تُفضِي المرأةُ إلى المرأة في الثوب»[1].

[التحفة: ٤١١٥].

٨٧ ـ إفضاء المرأة إلى المرأة

٩١٨٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يوسفَ البَلْخي، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: نهى نبيُّ الله ﷺ أن تُباشِرَ المرأةُ المرأةَ في الثوب الواحد، أجْلَ أن تصِفَها لزوجِها[2].

[التحفة: ٩٣٠٥].

٨٨ ـ مباشرةُ المرأةِ المرأةَ

٩١٨٧ ـ أخبرني إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور. وعيسى بنُ يونسَ[3]، عن الأعمش، كلاهُما عن شَقيق

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تُباشِرِ المرأةُ المرأةَ، فتصِفَها

---

(١) أخرجه مسلم (٣٣٨)، وأبو داود (٤٠١٨)، وابن ماجه (٦٦١)، والترمذي (٢٧٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٦٠١)، وابن حبان (٥٥٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٤١)، وأبو داود (٢١٥٠)، والترمذي (٢٧٩٢).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٩)، وابن حبان (٤١٦٠).

(٣) قوله: وعيسى بن يونس معطوف على جرير.

لزوجِها، كأنه ينظُرُ إليها»(1).

[التحفة: ٩٢٥٢ و٩٣٠٥].

٩١٨٨ ـ أَخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أَخبرنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن يحيى، عن مسروق

عن عبد الله، قال: لا تُباشِرِ المرأةُ المرأةَ، ولا الرجلُ الرجلَ(2).

[التحفة: ٩٥٨٥].

٨٩ ـ باب نظرة الفجأة

٩١٨٩ ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يونسُ، عن عَمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعةَ

عن جرير، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن نظرةِ الفَجْأة، فقال: «غُضَّ بصرَكَ»(3).

[التحفة: ٣٢٣٧].

٩٠ ـ النظر إلى شعر ذي مَحْرَم

٩١٩٠ ـ أَخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن عبد الحميد بن جُبير، عن عَمَّتِه صفيةَ بنت شيبةَ، قالت:

حدثَتْنا عائشةُ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، يرجِعُ الناسُ بنُسُكَين، وأرجِعُ بنُسُك واحد؟! فأمَرَ عبدَ الرحمن بنَ أبي بكر بي إلى التَّنْعيم، فأردَفَني خَلْفَه على جمل، في ليلة شديدةِ الحرِّ، فكنت أحسِرُ خِماري عن عُنُقي، فيتناوَلُ رِجلي، فيضرِبُها بالراحلة، فقلتُ: هل ترى من أحد؟ فانتَهَيْنا إلى التنعيم، فأهلَلْتُ منها

---

(1) سلف قبله.

(2) سلف في سابقيه.

(3) أخرجه مسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٦١٤٨)، والترمذي في (٢٧٧٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٩١٦٠)، وابن حبان (٥٥٧١).

بالعُمرة، فقدِمتُ على رسول الله ﷺ، وهو بالبَطْحاء لم يبرَحْ، وذلك يومَ النَّفْر، فقلتُ: يارسولَ الله، ألا أدخُلُ البيتَ؟ فقال: «ادخُلِي الحِجْرَ، فإنه من البيت»[1].

[التحفة: ١٧٨٥٢].

٩١ـ مُعانَقة ذي مَحْرم

٩١٩١ ـ أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، قال: حدثني سعيدُ بنُ عبد الرحمن الجُمَحي، عن أبي حازم

عن سهل بن سعد، قال: لما كان يومُ أُحُدٍ، وانصرَفَ المشركونَ عن رسول الله ﷺ، خرَجَ النساءُ إلى رسول الله ﷺ وأصحابِه، يتبعُونَهم بالماء، فكانت فاطمةُ فيمَن خرَجَ، فلما لِقيَتْ رسولَ الله ﷺ اعتَنَقَتْه، وجعلَتْ تغسِلُ جُرحَه بالماء، فيزدادُ الدمُ، فلما رأَتْ ذلك، أخذَتْ شيئاً من حَصير، فأحرقَتْه بالنار، فكمَدَتْه، حتى لصِقَ بالجُرح، واستمسَكَ الدمُ[2].

[التحفة: ٤٦٧٨].

٩٢ ـ قُبلة ذي مَحْرم

٩١٩٢ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: أخبرنا مَيْسرةُ بنُ حبيب النَّهْدي، قال: أخبرني المِنْهالُ بنُ عَمرو، قال: حدثَتْني عائشةُ بنتُ طلحةَ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين، قالت: ما رأيتُ أحداً من الناس أشبَهَ كلاماً

---

(١) أخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٤).
وقد سلف مختصراً برقم (٣٨٨٠)،وانظر ما سلف برقم (٣٧٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٣) و(٢٩٠٣) و(٣٠٣٧) و(٣٠٧٥) و(٥٢٤٨) و(٥٧٢٢)، ومسلم (١٧٩٠) (١٠٣)، وابن ماجه (٣٤٦٤)، والترمذي (٢٠٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٩٩)، وابن حبان (٦٥٧٨) و(٦٥٧٩).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

برسول الله ﷺ ولا حديثاً، ولا جلسةً من فاطمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رآها قد أقبلَتْ، رحَّبَ بها، ثم قام إليها، فقبَّلَها، ثم أخذ بيَدها، فجاء بها حتى يُجلِسَها في مكانه، وكانت إذا رأَتِ النبيَّ ﷺ رحَّبَتْ به، ثم قامت إليه، فقبَّلَتْه، وإنها دخلَتْ على النبيِّ ﷺ في مرَضه الذي قُبِضَ فيه، فرحَّبَ بها، وقبَّلَها، ثم أسَرَّ إليها، فبكَتْ، ثم أسَرَّ إليها، فضحِكَتْ، فقلتُ للنساء: ما كنتُ أرى إلاَّ أن لها فَضْلاً على النساء، فإذا هي من النساء، بينَما هي تبكي، إذ ضحِكَتْ! فسَألْتُها، ما قال لكِ رسولُ الله ﷺ قالت: إني إذاً لَبَذِرةٌ، فلما أن قُبِضَ رسولُ الله ﷺ سألْتُها، فقالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أجَلي قد حضَرَ، وإني ميتٌ» فبكَيتُ، ثم قال: «إنكِ لأوَّلُ أهلي بي لُحوقاً» فسُرِرتُ، وأعجَبَني، فضحِكتُ[1].

[التحفة: ١٧٨٨٣].

٩٣ ـ مُصافَحة ذي مَحْرَم

٩١٩٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ: قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن مَيْسرةَ بن حبيب، عن المِنْهال بن عَمرو، عن عائشةَ بنت طلحةَ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين، قالت: ما رأيتُ امرأةً أشبَهَ حديثاً وكلاماً برسول الله ﷺ من فاطمةَ، وكانت إذا دخلَتْ بيتَه، أخَذَ بيَدها، فقبَّلَها، وأجلَسَها في مجلِسه، وكان إذا دخَلَ عليها، قامت إليه، فقبَّلَتْه، وأخذَتْ بيَده، فدخلَتْ عليه في مرضه الذي تُوفِّي فيه، فأسَرَّ إليها، فبكَتْ، ثم أسَرَّ إليها، فضحِكَتْ، فقلتُ: كنتُ أحسَبُ أن لهذه المرأةِ فَضْلاً على النساء، فإذا هي منهُنَّ، بينا هي تبكي، إذا هي تضحَكُ! فسألتها، فقالت: إني إذاً لَبَذِرةٌ، فلما تُوفِّي رسولُ الله ﷺ سألتها، فقالت: أسَرَّ إليَّ وأخبرني أنه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣١١).

وقولها «لَبَذِرةٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: البَذِر: الذي يُفشي السرَّ، ويُظهر ما يسمعه.

ميتٌ، فبكِيتُ، ثم أسَرَّ إليَّ أني أوَّلُ أهلِه لُحوقاً به ، فضحِكتُ[1].

[التحفة: ١٧٨٨٣].

٩١٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: ما مَسَّ رسولُ الله ﷺ يَدَ امرأة قَطُّ، إلاَّ امرأةً يملِكُها[2].

[التحفة: ١٦٦٦٨].

٩٤ـ مصافحة النساء

٩١٩٥ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ ـ وهو ابنُ يزيدَ الأيلي ـ قال: قال ابنُ شهاب: أخبرني عُروةُ بنُ الزُّبير

أن عائشةَ قالت: لا واللهِ، ما مَسَّت يدُ رسولِ الله ﷺ يدَ امرأة قَطُّ، غيرَ أنه يُبايعُهُنَّ بالكلام[3].

[التحفة: ١٦٦٩٧].

٩١٩٦ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن أُميمةَ ابنة رُقَيقةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إني لا أُصافِحُ النساءَ»[4].

[التحفة: ١٥٧٨١].

٩٥ ـ نظر النساء إلى الأعمى

٩١٩٧ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا يونسُ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٣١١).

(٢) سلف بتمامه برقم (٨٦٦١)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف بتمامه برقم (٨٦٦١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

عن ابن شهاب، عن نَبهانَ مولى أُمِّ سَلَمة حدثه

أن أُمَّ سَلَمةَ حدثَتْه، أنها كانت عندَ رسول الله ﷺ فبينا نحنُ عندَه، أقبَلَ ابنُ أُمِّ مَكتوم، فدخَلَ عليه، وذلك بعدَ أن أُمِرَ بالحجاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «احتَجِبا منه» فقلنا: يا رسولَ الله، أليس هو أعمى لا يُبصِرُنا، ولا يَعرِفُنا؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «أفعَمْياوانِ أنتُما، ألستُما تُبصِرَانه» ؟!(1).

قال أبو عبد الرحمن: ما نعلَمُ أحداً روى عن نَبهانَ غيرَ الزُّهري.

[التحفة: ١٨٢٢٢].

٩١٩٨ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، قال: حدثنا نافعُ بنُ يزيدَ، قال: حدثني عُقيلٌ، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن نَبهانَ مولى أُمِّ سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، وأنا وميمونةُ جالِستانِ، فجلَسَ، فاستأذَنَ عليه ابنُ أُمِّ مَكتوم الأعمى، فقال: «احتَجِبا منه» قلنا: يا رسولَ الله، أليس بأعمى لا يُبصِرُنا؟! قال: «فأنتُما لا تُبصِرَانه؟!»(2).

[التحفة: ١٨٢٢٢].

٩٦ ـ وضعُ المرأةِ ثيابَها عند الأعمى

٩١٩٩ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عِمرانَ بن أبي أنس، عن أبي سَلَمةَ، قال: سألتُ فاطمةَ ابنة قيس، فأخبرَتْني أن زوجها المَخْزوميَّ طلَّقَها، فأبى أن يُنفِقَ عليها، فجاءت إلى رسول الله ﷺ، فأخبرَتْه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا نفقةَ لكِ،

---

(1) أخرجه أبو داود (٤١١٢)، والترمذي (٢٧٧٨).

وسيأتي بعده

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٣٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨٨) و(٢٨٩) و(٥٥٧٥).

(2) سلف قبله.

فاذهَبي، فانتَقِلي إلى ابن أُمِّ مَكتوم، فكُوني عندَه، فإنه رجلٌ أعمى؛ تضعِينَ ثيابَكِ عندَه»(١).

[التحفة: ١٨٠٣٨].

٩٢٠٠ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم، قال:

سمعتُ فاطمةَ بنت قيس، قالت: أرسَلَ إليَّ زَوجي أبو عَمرو بنُ حفص بن المغيرة عيَّاشَ بنَ أبي رَبيعةَ بطَلاقي، وأرسَلَ إليَّ بخمسة آصُعِ شعيرٍ، وخمسةِ آصُعٍ من تمر، فقلتُ: مالي غيرَ هذا، ولا أعتدُّ في بيتِكُم؟! قال: لا، فشدَدْتُ عليَّ ثيابي، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «كم طلَّقَكِ»؟ قلت: ثلاثاً، قال: «صدَقَ، وليس لكِ نفَقةٌ، اعتَدِّي في بيت ابن عمِّكِ ابنِ أُمِّ مَكتوم، فإنه ضَريرُ البصر، تُلقِينَ ثيابَكِ عنك، فإذا انقضَتْ عِدَّتُكِ، فآذِنيني».

فخطَبَني خُطَّابٌ، منهم معاويةُ وأبو الجَهْم، فقال رسولُ الله ﷺ: «أما معاويةُ تَرِبٌ، خفيفُ الحال(٢)، وأبو الجَهْم يضرِبُ النساءَ ـ أو فيه شدةٌ على النساء ـ، ولكن عليكِ بأسامةَ بن زيد» أو قال: «انكَحِي أسامةَ بنَ زيد»(٣).

[التحفة: ١٨٠٣٧].

٩٧ـ دخول المخنَّث على النساء
وذكرُ الاختلاف على عروةَ في الخبر في ذلك

٩٢٠١ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن عَبدةَ، عن هشام، عن أبيه، عن زينبَ بنت أُمِّ سَلَمةَ عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ كان عندها، وفي البيت مُخنَّثٌ، فقال المُخنَّثُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٣٢)، وانظر ما بعده.

(٢) وفي نسخة في هامش الأصلين: «المال».

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٥٨١).

وقوله: «تَرِبٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: فقيرٌ.

لأخي أمِّ سَلَمةَ عبدِ الله بن أبي أُميَّةَ: إن فتحَ اللهُ عليكُمُ الطائفَ غداً، فإني أدلُّـكَ على بنت غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بـأربعٍ، وتُدبِرُ بثمـانٍ، فقـال النبيُّ ﷺ: «لا يدخُلَنَّ هؤلاء عليكُم»[1].

[التحفة: ١٨٢٦٣].

٩٢٠٢ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، عن إبراهيمَ بن خالد، عن رَباح بن زيد، عن مَعْمر ـ ثم ذكَرَ كلاماً معناه ـ عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: دخَلَ النبيُّ ﷺ ، وإذا مُخنَّثٌ عنـدَ بعـض نسـائِه، وكـانوا يعُدُّونه من غير أُولي الإِرْبةِ، فسمِعَه النبيُّ ﷺ وهو يقـول: إنهـا إذا أقبَلَـتْ، أقبلَـتْ بأربع، وإذا أدبَرَتْ، أدبرَتْ بثمَان، ينعَتُ امرأةً، فقال النبيُّ ﷺ: «ألا أرى هذا يعلَمُ ما هاهُنا، لا يدخُلَنَّ عليكُم، فاحجُبُوه»[2].

[التحفة: ١٦٦٣٤].

٩٢٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الـرزاق، قـال: أخبرنـا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رجلٌ يدخُلُ علـى أزواج النبيِّ ﷺ مُخنَّـثٌ، فكـانوا يعُدُّونه من غير أُولي الإِرْبةِ، فدخَلَ النبيُّ ﷺ، وهو عندَ بعض نسائِه، وهـو ينعَـتُ امرأةً، فقـال: إنهـا إذا أقبَلَـتْ، أقبلَـتْ بـأربع، وإذا أدبَـرَتْ، أدبـرت بثَمـان، فقـال النبيُّ ﷺ : «ألا أرى هذا يعلَمُ ما هاهُنا، لا يدخُلَنَّ عليكُم» فحجَبُوه[3].

[التحفة: ١٦٦٣٤].

٩٢٠٤ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا الحجاجُ بنُ المِنْهال، قال: حدثنـا حمَّـادُ

---

(١) أخرجه البخـاري (٤٣٢٤) و(٥٢٣٥) و(٥٨٨٧)، ومسـلم (٢١٨٠)، وأبـو داود (٤٩٢٩)، وابن ماجه (١٩٠٢) و(٢٦١٤).

وسيأتي برقم(٩٢٠٥)، وانظر ما بعده من حديث عروة عن عائشة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨١)، وأبو داود (٤١٠٧) و(٤١٠٨) و(٤١٠٩) وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٨٥)، وابن حبان (٤٤٨٨).

(٣) سلف قبله.

ابنُ سَلَمةَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عمرَ بـن أبي سَلَمةَ، أن رسـولَ الله ﷺ دخَلَ بيـتَ أُمِّ سَلَمةَ، وعندها مُخنَّثٌ، فقال: يا عبدَ الله بن أبي أُميَّةَ، لو قد فُتِحَـتِ الطـائفُ، لقـد أريتُـكَ باديـةَ بنت غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بأربع، وتُدبِرُ بثمان، قال رسول ﷺ : «لا يدخلْ عليكـم هذا»[1].

[التحفة: ١٠٦٨٦].

٩٢٠٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشام، عن أبيه، عن زينبَ

عن أم سَلَمةَ، قالت: دخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ ، وعندَها أخوها عبدُ الله، وعندَها مُخنَّثٌ، وهو يقول: يا عبدَ الله، إن فتَحَ اللهُ عليكُمُ الطائفَ، فعليكَ بابنةِ غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بأربع، وتُدبِرُ بثمان، فقال النبيُّ ﷺ لأُمِّ سَلَمةَ: «لا يدخُلَنَّ هذا عليكِ»[2].

[التحفة: ١٨٢٦٣].

خالَفَه مالكُ بنُ أنس

٩٢٠٦ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن هشام

عن أبيه، أن مُخنَّثاً كان عند أُمِّ سَلَمةَ، فقال لعبدِ الله بن أبي أُميَّةَ، ورسولُ الله ﷺ يسمَعُ: يا عبدَ الله، إن فتَحَ اللهُ عليكُم الطائفَ غداً، فأنا أدُلُّكَ على ابنة غَيلانَ، فإنها تُقبِلُ بأربع، وتُدبِرُ بثمان، فقال رسولُ الله ﷺ : «لا يدخُلَنَّ عليكُم هؤلاء»[3].

[التحفة: ١٨٢٦٣].

---

(١) انظر ما قبله من حديث عروة عن عائشة، وما بعده من حديث أم سلمة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٠١).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ هشام أولى بالصواب، والزُّهري أَثْبتُ في عُروةَ من هشام، وهشامٌ من الحُفّاظ، وحديثُ حمَّادِ بن سَلَمةَ خطأٌ.

٩٨ ـ لعن المُترجِّلاتِ(١) من النساء

٩٢٠٧ ـ أخبرنامحمدُ بنُ إبراهيمَ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عكرمةُ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ المُخنثينَ من الرجال، المُترجِّلات من النساء، وقال: «أخرِجُوهم من بُيوتكُم» فأخرَجَ رسولُ الله ﷺ فلاناً، وأخرَجَ عمرُ فلاناً(٢).

[التحفة: ٦٢٤٠].

٩٢٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: أخبرنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى

عن عكرمةَ، أن رسولَ الله ﷺ أخرجَ مُخنَّثاً، وأن عمرَ أخرَجَ فلاناً وفلاناً(٣).

[التحفة: ٦٢٤٠].

٩٢٠٩ ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثني خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثني سليمانُ بنُ بلال، قال: حدثني سُهيلٌ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الرجلَ يلبَسُ لِبْسةَ المرأة، والمرأةُ تلبَسُ لِبْسةَ الرجل(٤).

[التحفة: ١٢٦٧٠].

---

(١) في الأصلين: «المتبرجات»،والمثبت من (هـ)، وهو الصواب كما في مصادر التخريج.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) و(٥٨٨٦) و(٦٨٣٤)، وأبو داود (٤٠٩٧) و(٤٩٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٤)، والترمذي (٢٧٨٤) و(٢٧٨٥).

وسيأتي برقم (٩٢١٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢)، وابن حبان (٥٧٥٠).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٠٩)، وابن حبان (٥٧٥١) و(٥٧٥٢).

٩٩ ـ لعن المُخنَّثِينَ وإخراجهم

٩٢١٠ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل وعبدُ الصمد ووَهْبٌ وأبو داود، قالوا: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ المُخنَّثِينَ، وقال: «أخرِجُوهم من بُيوتكُم» فأخرَجَ رسولُ الله ﷺ فلاناً، وأخرَجَ عمرُ فلاناً(١).

[التحفة: ٦٢٤٠].

١٠٠ـ ما ذُكِرَ في النساء

٩٢١١ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، قال: حدثنا عطاءٌ

عن جابر، قال: شهِدتُ الصلاةَ مع رسول الله ﷺ في يوم عيدٍ، فبدأ بالصلاة قبلَ الخُطبة، بغير أذانٍ، ولا إقامةٍ، فلما قضى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلال، فحمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ووعَظَ الناسَ، وذكَّرَهم، وحثَّهُم على طاعته، ثم مضى إلى النساء، ومعه بلالٌ، فأمَرَهُنَّ بتَقوى الله، ووعَظَهُنَّ، وذكَّرَهُنَّ، وحَمِد اللهَ وأثنى عليه، ثم حثَّهُنَّ على طاعته، ثم قال: «تصدَّقْنَ، فإن أكثرَكُنَّ حطَبُ جهنَّمَ» فقالت امرأةٌ من سَفِلة النساء سفعاءُ الخدَّينِ: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتكفُرْنَ العَشيرَ» فجعَلْنَ ينزعْنَ حُلِيَّهُنَّ: قلائِدَهُنَّ، وأقرِطَتَهُنَّ، وخواتِيمَهُنَّ، يقذِفْنَه في ثوب بلال؛ يتصدَّقْنَ به(٢).

[التحفة: ٢٤٤٠].

٩٢١٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنامحمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، قال: سمِعتُ ذرًّا يحدث، عن وائل بن مُهانةَ

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال للنساء: «تصدَّقْنَ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ النار» فقالت امرأةٌ: يا رسولَ الله، فِيمَ ـ أو لِمَ ، أو بِمَ ـ ؟ قال: «إنكُنَّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٠٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٧٤). وانظر شرحه في (١٧٩٧).

تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتكفُرْنَ العَشيرَ»[1].

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢١٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حَفِظْناه من منصــور، سمِعَه من ذرٍّ يحدث، عن وائل بن مُهانةَ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تصدَّقْنَ يا معشرَ النساء، ولو من حُلِيِّكُنَّ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ النار» فقالت امرأةٌ ليست من عِلْية النساء: ولِمَ ذلـكَ يا رسولَ الله؟ قال: «لأنكُنَّ تُكثِرْنَ اللَّعنَ، وتكفُرْنَ العَشيرَ»[2].

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢١٤ ـ أخبرنا الفضلُ بنُ سهل، قال: حدثنا داودُ بنُ عَمرو، قال: حدثنـا منصـورُ ابنُ أبي الأسود، عن الأعمش، عن ذرٍّ، عن حسَّانَ، عن وائل[3] بن مُهانةَ، قال:

قال عبدُ الله: تصدَّقْنَ يا معشرَ النساء... نحوَه، و لم يرفَعْه[4].

[التحفة: ٩٥٩٨].

٩٢١٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن عَوف،عن أبي رَجاء

عن عِمرانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلَعتُ في النار، فرأيـتُ أكـثرَ أهلِهـا النساءَ، واطَّلَعتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفقراءَ»[5].

[التحفة: ١٠٨٧٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١٠، والدارمي (١٠١٢)، وأبو يعلى (٥١١٢) و(٥١٤٤)، والحـاكم ٢/١٩٠.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٦٩).

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «الأصلين»: «أبي وائل» والمثبت من (هـ)، و«التحفة».

(٤) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٥) أخرجه البخاري (٣٢٤١) و(٥١٩٨) و(٦٤٤٩) و(٦٥٤٦)، والترمذي (٢٦٠٣).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٢٢١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٥٢)، وابن حبان (٧٤٥٥).

ذكرُ الاختلاف على أبي رَجاء في هذا الحديث

٩٢١٦ ـ أخبرنا بشرُ بنُ هلال وعِمرانُ بنُ موسى، قالا: حدثنا عبدُ الوارث،قال: حدثنا أيوبُ عن أبي رَجاء العُطارِدي

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «نظرتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفقراءَ، ونظرتُ في النار، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النساءَ»(١).

[التحفة: ١٠٨٧٣].

٩٢١٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الوهَّاب، عن أيوبَ، عن أبي رَجاء العُطارِدي

عن ابن عبَّاس، عن رسول الله ﷺ قال: «اطَّلَعتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفقراءَ، واطَّلَعتُ في النار، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النساءَ»(٢).

[التحفة: ٦٣١٧].

٩٢١٨ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا جعفرٌ ـ وهو ابنُ عَون ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: سمِعتُ أبا رَجاء يحدث ، قال:

حدثنا ابنُ عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «اطَّلَعتُ في النار، فإذا عامَّةُ أهلِها النساءُ، واطَّلَعتُ في الجنة، فإذا عامَّةُ أهلِها المساكينُ»(٣).

[التحفة: ٦٣١٧].

٩٢١٩ ـ أخبرنا يحيى بنُ مَخلَد، قال: حدثنا مُعافَى، عن صَخر بن جُوَيرِيَةَ، قال: سمِعتُ أبا رَجاء العُطارِدي، عن ابن عبَّاس.

وأخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ نَجيح، عن أبي رَجاء

---

(١) سلف قبله.

(٢) علقه البخاري (٦٤٤٩)، وأخرجه مسلم (٢٧٣٧)، والترمذي (٢٦٠٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٦) و(٣٣٨٦).

(٣) سلف قبله.

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اطَّلعتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الضعفاءَ - وقال يحيى: المساكينُ - واطَّلعتُ في النار، فرأيتُ[1] أكثرَ أهلِها النساءَ»[2].

[التحفة: ٦٣١٧].

٩٢٢٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خالدٌ، عن سليمان التَّيمي، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلعتُ في الجنة، فإذا أكثرُ أهلِها الفقراءُ، وإذا أصحابُ الجَدِّ مَحبوسُونَ، واطَّلعتُ في النار، فإذا أكثرُ أهلِها النساءُ»[3].

[التحفة: ١٠٠].

٩٢٢١ - أخبرنا نُصيرُ بنُ الفرَجِ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: سمعتُ نبيَّ ﷺ يقول: «عامَّةُ أهلِ النارِ النساءُ»[4].

[التحفة: ١٠٨٦٩].

٩٢٢٢ - أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي التيَّاح، قال: سمِعتُ مُطرِّفَ بن الشِّخِّير

أن عِمرانَ بن حُصَين حدَّثَ عن النبيِّ ﷺ قال: «أقَلُّ سكانِ الجنةِ النساءُ»[5].

[التحفة: ١٠٨٥٤].

---

(١) في (هـ): «فوجدت»

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٩٦) و(٦٥٤٧)، ومسلم (٢٧٣٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٧٨٢)، وابن حبان (٦٧٥).

(٤) سلف بتمامه برقم (٩٢١٥).

(٥) أخرجه مسلم (٢٧٣٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٨٣٧)، وابن حبان (٧٤٥٧).

٩٢٢٣ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَرب، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا أبو جعفر الخَطْمي

عن عُمارةَ بن خُزَيمةَ بن ثابت، قال: كنا مع عَمرو بن العاص في حجٍّ أو عُمرة، فلما كنا بمَرِّ الظَّهْران، إذا نحنُ بامرأة في هَودجِها، واضعةٍ يدَها على هَودجها، فلما نزَلَ، دخلَ الشِّعْبَ، ودخَلْنا معه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في هذا المكان، فإذا نحنُ بغِرْبانٍ كثير، فيها غُرابٌ أعصَمُ أحمَرُ المِنقار والرِّجْلَين، فقال رسولُ الله ﷺ : «لا يدخُلُ الجنةَ من النساء، إلاَّ كقَدْر هذا الغُرابِ مع هذه الغِرْبانِ»(١).

[التحفة: ١٠٧٤٢].

٩٢٢٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي مَسْلمةَ، قال: سمِعتُ أبا نَضْرةَ يحدث

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «الدُّنيا خَضِرةٌ حلوةٌ، وإن اللهَ مُستخلِفُكُم فيها؛ لينظُرَ كيفَ تعمَلُون، فاتَّقُوا الدُّنيا، واتَّقُوا النساءَ، فإن أوَّلَ فِتنةِ بني إسرائيلَ كانت في النساء»(٢).

[التحفة: ٤٣٤٤].

٩٢٢٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع ويحيى بنُ سعيد، قالا: حدثنا سليمانُ التَّيمي، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما ترَكتُ بعدي في الناس فِتنةً أضَرَّ على الرجال من النساء»(٣).

[التحفة: ٩٩].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٩٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٧٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١١١٦٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٠٨).

٩٢٢٦ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عَمرو بنُ أبي عَمرو، عن أبي سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ انصرَفَ من الصُّبح يوماً، فأتى النساءَ في المسجد، فوقَفَ عليهنَّ، قال: «ما رأيتُ من نَواقصَ عُقولٍ قَطُّ ودين، أذهَبَ بقُلوبِ ذوي الألباب منكُنَّ، أما نقصانُ دِينِكُنَّ، فالحَيضةُ التي تُصيبُكُنَّ، تمكُثُ إحداكُنَّ، ما شاء اللهُ أن تمكُثَ، لا تُصلِّي ولا تصُومُ، فذلِكَ نقصانُ دِينِكُنَّ، وأما نقصانُ عُقولِكُنَّ، فشهادَتُكُنَّ، إنما شهادةُ المرأةِ، نصفُ شهادةٍ...» مختصرٌ[1].

[التحفة: ١٤٣٤٠].

٩٢٢٧ - أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: أخبرني أبي، عن الزُّهري، قال: أخبرني حمزةُ بنُ عبد الله بن عمرَ

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: لما اشتكى رسولُ الله ﷺ شَكوَهُ الذي تُوفِّي فيه، قال: «لِيُصلِّ للناس أبو بكر» قالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكرٍ رجلٌ رَقيقٌ، وإنه لا يملِكُ دَمعَه حين يقرأُ القرآنَ، فمُرْ عمرَ بن الخطَّاب يُصلِّي للناس، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصلِّ للناس أبو بكر» فراجَعَتْه عائشةُ، فقال: «لِيُصلِّ للناس أبو بكر، فإنكُنَّ صواحِبُ يوسفَ»[2].

[التحفة: ٦٧٠٥].

خالَفَهُ مَعْمرٌ

٩٢٢٨ - أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ

---

(١) أخرجه مسلم (٨٠)، والترمذي (٢٦١٣).
وهو في «مسند» أحمد (٨٨٦٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٢).
وهو في ابن حبان (٦٨٧٤).

عن عائشةَ، قالت: لما مرِضَ رسولُ الله ﷺ قال: «مُرُوْا أبا بكر يُصلّي بالناس» فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكرٍ رجلٌ رقيقٌ، إذا قرأ القـرآنَ، لم يملِكْ دَمعَه، فلـو أمَرْتَ غيرَ أبي بكـر، قـالت: ومـا بـي إلاّ أن يتشـاءَمَ النـاسُ بِمقـام أوَّلَ مَـن يقـومُ مقامَ - تعني - رسولَ الله ﷺ، فراجَعَته مرَّتين، أو ثلاثاً، قال: «مُرُوْا أبا بكر يُصلّي بالناس، فإنكُنَّ صواحِبُ يوسفَ»(١).

[التحفة: ١٦٠٦١].

١٠١ - بركة المرأة

٩٢٢٩ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، عن ابن سَخْبَرَةَ، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أعظمُ النساءِ بَرَكةً، أيسَرُهُنَّ مَؤُونةً»(٢).

[التحفة: ١٧٥٦٦].

١٠٢- شُؤْم المرأة

٩٢٣٠ - أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حدثنـا عُبيـدُ الله، عن إسحاقَ، عن الزُّهري، عن حمزةَ بن عبد الله

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «الشُّؤْمُ في ثلاثة: في المَسكن، والفرسِ، والمرأةِ»(٣).

[التحفة: ٦٦٩٩].

ذِكرُ الاختلاف على يونسَ فيه

٩٢٣١ - أخبرنا هارونُ بنُ سعيد، قال: حدثني خالدُ بنُ نـزار، قـال: أخـبرني القاسـمُ

---

(١) أخرجه مسلم (٤١٨) (٩٤).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٩٠٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٥٩١٧).
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٨٩، والحاكم ٢/١٧٨، والبيهقي ٧/٢٣٥.
وهو في «المسند» أحمد (٢٤٥٢٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥)، وانظر ما بعده.

ابنُ مَبرور، عن يونسَ، قال ابن شهاب، عن حمزةَ بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «الشُّؤمُ في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»(١).

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٣٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثني عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرني يونسُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا عَدوى، ولا طِيَرةَ، والشُّؤمُ في ثلاثة: في المرأةِ، والدَّارِ، والفرسِ»(٢).

[التحفة: ٦٩٨٢].

٩٢٣٣ - أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ ومالكٌ، عن ابن شهاب، عن حمزةَ وسالم

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا عَدوى، ولا طِيَرةَ، إنما الشُّؤمُ في ثلاثة: المرأةِ، والفرسِ، والدَّارِ» وأحدُهُما يزيدُ الكلمةَ(٣).

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٣٤ - الحارثُ بنُ مسكين، قراءةً عليه، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهاب، عن حمزةَ وسالمٍ

عن عبد الله بن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشُّؤمُ في الدَّارِ، والمرأةِ، والفرسِ»(٤).

[التحفة: ٦٦٩٩].

أدخَلَ ابنُ أبي ذِئب بينَ الزُّهري وبينَ سالم: محمدَ بنَ زيد بن قُنْفُذ، وأرسَلَ الحديثَ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

٩٢٣٥ - أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، عن ابن أبي ذِئب، عن ابن شهاب، عن محمد بن زيد بن قُنفُذ

عن سالم بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن كان في شيء، ففي المَسكنِ، والمرأةِ، والفرسِ، والسيفِ»[1].

[التحفة: ٦٦٩٩].

خالفه شعيب بن أبي حمزة ومعمر وسفيان

٩٢٣٦ - أخبرنا محمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شعيب، عن أبيه، عن الزُّهري، قال: أخبرني سالمٌ

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنما الشُّؤمُ في ثلاث: في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»[2].

[التحفة: ٦٨٣٨].

٩٢٣٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشُّؤمُ في ثلاثة: في المرأةِ، والفرسِ، والدَّارِ»[3].

[التحفة: ٦٩٦٩].

٩٢٣٨ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الشُّؤمُ في ثلاثٍ: في المرأةِ، والفرسِ، والدَّارِ»[4].

[التحفة: ٦٨٢٦].

---

(١) انظر ما قبله وما بعده موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

٩٢٣٩ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن ابن أبي عَتيقٍ وموسى بنِ عُقبةَ، عن ابن شهاب، عن سالم وحمزةَ

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ قال: «الشُّؤمُ في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»(١).

[التحفة: ٦٦٩٩].

٩٢٤٠ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا أيوبُ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، قال يحيى: وأخبرني ابنُ شهاب، أن سالمًا وحمزةَ أخبراهُ

أن عبدَ الله بن عمرَ أخبرَهُما، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الشُّؤمُ في الفرسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»(٢).

[التحفة: ٦٩٧٥].

تمَّ الكتاب

والحمدُ لله ربِّ العالمين

وصلَّى الله على سيدنا محمد خاتم النبيِّين

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٩٥).
وجاء هذا الحديث في «التحفة» في ترجمة يحيى، عن ابن شهاب، عن سالم، ولم يذكر فيه حمزة.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً

٥٢ ـ كتاب الزينة

١ ـ باب الفِطرة

٩٢٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا زكريا بنُ أبي زائدةَ، عن مُصعب بن شَيبةَ، عن طَلْق بن حبيب، عن عبد الله بن الزُّبير

عن عائشةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «عَشْر من الفِطرة: قَصُّ الشَّارب، وقصُّ الأظفار، وغَسْلُ البَراجم، وإعفاءُ اللِّحية، والسِّواكُ، والاستِنشاقُ، ونَتْفُ الإبْط، وحَلْقُ العَانة، وانتِقاصُ الماء». قال مصعبٌ: ونَسِيتُ العاشرةَ، إلا أن تكونَ المَضْمضةَ(١).

[المجتبى: ٨/١٢٦، التحفة: ١٦١٨٨] .

خالفَهُ سليمانُ التَّيمي وجعفرُ بنُ إياس

٩٢٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، قال:

سمعتُ طَلْقَ بنَ حبيب يذكُرُ عَشْرةً من الفِطرة: السِّواكَ، وقَصَّ الشَّارب، وتقليمَ الأظفار، وغَسْلَ البَراجم، ونَتْفَ الإبْط، والخِتانَ، وغَسْلَ الدُّبُر،

(١) أخرجه مسلم (٢٦١)، وأبو داود (٥٣)، وابن ماجه (٢٩٣)، والترمذي (٢٧٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٦٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٨٥).

وقوله: «من الفطرة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي من السُّنَّة، يعني: سُنَن الأنبياء عليهم السلام التي أُمِرْنا أن نقتديَ بهم فيها.

وقوله: «البَراجِم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هي العُقَدُ التي في ظهور الأصابع، يجتمع فيها الوسخ.

وقوله: «انتقاص الماء»، قال ابن الأثير في «النهاية» : يريد انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكيرَ به.

وحَلْقَ العَانة، والاستِنشاقَ، وأنا شككتُ في الـمَضْمَضة(١).

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ١٦١٨٨].

٩٢٤٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشْر

عن طَلْق بن حبيب، قال: عَشْرٌ من السُّنَّة: السِّواكُ، وقَصُّ الشَّارب، والـمَضْمَضةُ، والاستِنشاقُ، وتَوفيرُ اللِّحية، وقَصُّ الأظفار، ونَتْفُ الإبْط، والـخِتانُ، وحَلْقُ العانة، وغَسْلُ الدُّبُر(٢).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ سليمانَ التَّيْمي وجعفرِ بن إياس أولى بالصواب من حديث مُصعبِ بن شَيبةَ. ومصعبُ بنُ شَيبةَ مُنكَرُ الحديثِ.

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ١٦١٨٨] .

٩٢٤٤ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدةَ، عن بِشر، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ، عن سعيد الـمَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «خمسٌ من الفِطرة: الـخِتانُ، وحَلْقُ العانة، ونَتْفُ الضَّبْع، وتَقليمُ الظُّفْر، وتَقصيرُ الشَّارب» (٣).

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ١٢٩٧٨] .

وقَفَه مالكٌ

٩٢٤٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سعيد الـمَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: خمسٌ من الفِطرة: تَقليمُ الأظفار، وقَصُّ الشَّارب، ونَتْفُ الإبْط، وحَلْقُ العانة، والـخِتانُ(٤).

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ١٣٠١٣] .

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً .

(٣) سلف تخريجه برقم (٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وقوله: «ونَتْفُ الضَّبْع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الضَّبْع، بسكون الباء: وسَطُ العَضُد. وقيل: هو ما تحت الإبط.

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

٢ ـ إحفاء الشَّارب وإعفاء اللِّحى

٩٢٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن علقمةَ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَحْفُوا الشَّارب[(١)]، وأَعْفُوا اللِّحى»[(٢)].

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ٧٢٩٧] .

٩٢٤٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ أبي علقمةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول : قال رسولُ الله ﷺ : «أَعْفُوا اللِّحى، وأَحْفُوا الشَّاربَ»[(٣)].

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ٧٢٩٧] .

٩٢٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ، قال: سمِعتُ يوسفَ بن صُهيب يحدث، عن حبيب بن يَسار

عن زيد بن أرقَمَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لم يأخُذْ من شاربِهِ، فليس منا»[(٤)].

[المجتبى: ٨/١٢٩، التحفة: ٣٦٦٠] .

٣ ـ حَلْقُ رؤوس الصبيان

٩٢٤٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمِعتُ محمدَ بنَ أبي يعقوبَ يحدث، عن الحسن بن سعد

عن عبد الله بن جعفر، قال: أمهَلَ رسولُ الله ﷺ آلَ جعفر ثلاثةً أن يأتِيَهُم، ثم أتاهُم، فقال: «لا تبْكُوا على أَخي بعدَ اليوم» ثم قال: «ادعُوْا لي

---

(١) جاء في نسخة في هامش الأصلين، وفي «المجتبى»: «الشوارب» .

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٤).

بَنِي أَخي» فجِيءَ بنا كأنَّا أفرُخٌ، فقال: «ادعُوا لِيَ الحلاقَ». فأمَرَه بحَلْقِ رُؤُوسِنا... مختصرٌ[1].

[المجتبى: ١٢٨/٨، التحفة: ٥٢١٦] .

٤ ـ الرُّخصة في حَلْق الرأس

٩٢٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ رأى صبيًّا حُلِقَ بعضُ شعرِه، وتُرِكَ بعضُه، فنَهى عن ذلك، وقال: «احْلِقُوه كُلَّه، أو اترُكُوه كُلَّه»[2].

[المجتبى: ١٣٠/٨، التحفة: ٧٥٢٥] .

٥ ـ النهي عن حَلْق المرأةِ رأسَها

٩٢٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ موسى الحَرَشي، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن خِلاس

عن عليٍّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تحلِقَ المرأةُ رأسَها[3].

[المجتبى: ١٣٠/٨، التحفة: ١٠٠٨٥] .

٦ ـ النهي عن القَزَع

٩٢٥٢ ـ أخبرني عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن أبي الرِّجال، عن عمرَ بن نافع، عن أبيه

---

(١) سلف بإسناده بتمامه برقم (٨٥٥٠)، وانظر تخريجه برقم (٨١٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦١٥)، وابن حبان (٥٥٠٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٩١٤).

عن عبد الله بن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نَهاني اللهُ عن القَزَعِ» [1].

[المجتبى: ٨/١٣٠، التحفة: ٨٢٤٣] .

ذكرُ الاختلاف على عُبيد الله فيه

٩٢٥٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن عمرَ بن نافع، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ [2].

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٨٢٤٣] .

٩٢٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرني عمرُ بنُ نافع، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن القَزَعِ [3].

[المجتبى: ٨/١٢٨، التحفة: ٨٢٤٣] .

خالَفَهُم ابنُ جُريج، رَواهُ عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافعٌ

٩٢٥٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عُبيدُ الله، عن نافع، أنه أخبره

أنه سَمِع ابنَ عمرَ يقول: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يَنهى عن القَزَعِ [4].

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٨٠٣٣] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٢٠) و (٥٩٢١)، ومسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٣) و (٤١٩٤)، وابن ماجه (٣٦٣٧) و (٣٦٣٨).

وسيأتي برقم (٩٢٥٣) و(٩٢٥٤) و(٩٢٥٥) و(٩٢٥٦) و (٩٢٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٣)، وابن حبان (٥٥٠٦) و (٥٥٠٧).

وقوله: «القَزَع» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو أن يُحلَق رأسُ الصبي و يُترَكَ منه مواضع متفرقة غير محلوقة.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

٩٢٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو الحَفَري ـ، عن سفيانَ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ(١).

[المجتبى: ٨/١٣٠، التحفة: ٧٩٠١].

٩٢٥٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَبدةَ، قال: أخبرنا حمَّادٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن القَزَعِ(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٢، التحفة: ٧٨٧٥].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يحيى بنِ سعيد ومحمدِ بن بِشر أولى بالصواب من الذي بعدَهُما، واللهُ أعلَمُ

٧ ـ الأخذ من الشَّعر

٩٢٥٨ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: أخبرنا سفيانُ أخو قَبيصةَ ومعاويةُ بنُ هشام، قالا: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ولي شعرٌ، فقال: «ذُبابٌ» فظَنَنتُ أنه يَعنِيني، فأخَذتُ من شَعري، ثم أتَيتُه، فقال لي: «لم أعْنِكَ، وهذا أحسَنُ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١١٧٨٢].

٨ ـ الجعد

٩٢٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن رَبيعةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤١٩٠)، وابن ماجه (٣٦٣٦).

وسيأتي برقم (٩٢٨١).

وقوله: «ذباب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الذُّبابُ: الشُّؤمُ، أي: هذا شُؤمٌ. وقيل: الذُّبابُ: الشرُّ الدائم.

عن أنس، أنه سَمِعه يقول: كان رسولُ الله ﷺ ليس بالطَّويل البائِن ولا بالقَصير، ولا بالأبيض الأمهَق ولا بالآدَم، وليس بالجَعْد القَطَط ولا بالسَّبْط... مختصرٌ(١).

[التحفة: ٨٣٣] .

٩٢٦٠ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمِعتُ قتادةَ يحدث

عن أنس، قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ شعراً رَجِلاً، ليس بالجَعْد، ولا بالسَّبْط، بينَ أُذُنَيه وعاتِقَيه(٢).

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١١٤٣] .

٩ - تسكين الشعر

٩٢٦١ - أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن حسَّانَ بن عطيَّةَ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: أتانا النبيُّ ﷺ ، فرأى رجُلاً ثائرَ الشعر، فقال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٤٧) و (٣٥٤٨) و (٥٩٠٠)، ومسلم (٣٤٧)، والترمذي (٣٦٢٣)، وفي «الشمائل» له (١) و (٣٨٣) و (٣٨٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٢٦)، وابن حبان (٦٣٨٧).

وقوله: «ولا بالأبيض الأمهق ولا بالآدم»، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو الكَريهُ البياض كلَون الجَصِّ، يريد أنه كان نيِّرَ البياض. والأُدْمة في الناس: السُّمرة الشديدة. وقيل: هو من أُدْمة الأرض، وهو لونها، وبه سُمِّي آدم عليه السلام.

وقوله: «وليس بالجعد القَطَط ولا بالسَّبط» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : القطَطُ: الشديد الجعودة. السَّبْط من الشعر: المُنبسط المسترسل، أي: كان شعره وسطاً بينهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٠٥) و (٥٩٠٦)، ومسلم (٢٣٣٨)، وابن ماجه (٣٦٣٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٨٢)، وابن حبان (٦٢٩١).

وقوله: «شعراً رَجِلاً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: لم يكن شديد الجُعودة ولا شديدَ السُّبوطة، بل بينهما.

«أما يجِدُ هذا ما يُسكِّنُ به شعرَهُ» [1].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ٣٠١٢] .

خالَفَه يحيى بنُ سعيد، رَواهُ عن محمد بن الـمُنْكَدِر عن أبي قتادةَ مُرسَلاً

٩٢٦٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ عليٍّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن الـمُنْكَدِر

عن أبي قتادةَ، قال: كانت له[2] جُمَّةٌ ضخمةٌ، فسأل النبيَّ ﷺ، فأمَرَه أن يُحسِنَ إليها، وأن يَترجَّلَ كلَّ يومٍ[3].

[المجتبى: ٨/١٨٤، التحفة: ١٢١٢٧] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أشبهُ بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٢٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن داودَ الأودي، عن حُميد ابن عبد الرحمن الـحِميَري، قال:

لقِيتُ رجلاً صَحِبَ النبيَّ ﷺ كما صَحِبَه أبو هريرةَ أربعَ سنين، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ أن يمتشِطَ أحدُنا كلَّ يومٍ[4].

[المجتبى: ٨/١٣١، التحفة: ١٥٥٥٤] .

١٠ ـ الترجل غِبًّا

٩٢٦٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم[5]، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن هشام بن حسَّانَ، عن الحسن

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٥٠)، وابن حبان (٥٤٨٣) .

(٢) في الأصلين: «لي»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) سلف بتمامه برقم (٢٣٥).

(٥) كذا في الأصلين و«التحفة» . وقال المزي في «التحفة» : قال أبو القاسم: وفي كتابي: «عن علي بن حجر» بدل «ابن خشرم» .
قلنا: وكذا هو في مطبوع «المجتبى».

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن التَّرجُّلِ إلا غِبًّا[1].

[المجتبى: ٨/ ١٣٢، التحفة: ٩٦٥٠] .

٩٢٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن قتادةَ

عن الحسن، أن النبيَّ ﷺ نَهى عن التَّرجُّل إلا غِبًّا[2].

[المجتبى: ٨/١٣٢، التحفة: ٩٦٥٠] .

خالَفَه يونسُ بنُ عُبيد، رَواهُ عن الحسن ومحمد قولَهما.

٩٢٦٦ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا بشرُ بنُ المُفضَّل، عن يونسَ بن عُبيد

عن الحسن ومحمدٍ، قالا: التَّرجُّلُ غِبٌّ[3].

[المجتبى: ٨/١٣٢، التحفة: ٩٦٥٠] .

٩٢٦٧ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن كَهْمَسٍ، عن عبد الله بن شَقيق، قال:

كان رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ عاملاً بمصرَ، فأتاهُ رجلٌ من أصحابه، فإذا هو أشعَثُ الرأسِ مُشْعانٌّ، فقلتُ: مالي أراكَ مُشْعانًّا، وأنتَ أميرٌ ؟! قال: كان نبيُّ الله ﷺ يَنهانا عن الإرْفاه، قُلنا: ما الإرْفاهُ ؟ قال: التَّرجُّلُ كُلَّ يومٍ[4].

[المجتبى: ٨/١٣٢، التحفة: ٩٧٤٧] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، وفي «الشمائل» (٣٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٩٣)، وابن حبان (٥٤٨٤).
وقوله: «إلا غِبّاً» ، قال السندي: أن يفعل يوماً ويترك يوماً، والمراد كراهة المداومة عليه.

(٢) انظر ما قبله موصولاً.

(٣) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤١٦٠). وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٦٩).
وسُمِّي الصحابي في مصادر التخريج: فضالة بن عبيد.
وقوله: «مُشْعانٌّ» قال ابن الأثير في «النهاية» : هو المُنتفِش الشعر، الثائرُ الرأس. يقال: شعرٌ مُشْعانٌّ، ورجلٌ مُشْعانٌّ، ومُشْعانُّ الرأس.

قال أبو عبد الرحمن: سمَّاه سعيدُ بنُ إياس الـجُرَيري

٩٢٦٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا ابـنُ عُلَيَّـةَ، عـن الـجُرَيري، عن عبد الله بن بُريدةَ

أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، يُقال لـه عبيـدٌ[١]، قـال: إن رسـولَ الله ﷺ كان يَنهانا عن كثير من الإرْفاه.

سُئِل ابنُ بُريدةَ عن الإرْفاه، فقال: التَّرجُّلُ[٢][٣].

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ٩٧٤٧].

١١ ـ التيامُنُ في الترجُّل

٩٢٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبـد الأعلى، قـال: حدثنـا خـالدٌ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، قـال: أخبرني الأشعَثُ، قال: سمِعتُ أبي يحدث، عن مسروق

عـن عائشـةَ، وذكَـرَ أن رسـولَ الله ﷺ كـان يُحِـبُّ التيـامُنَ مـا اسـتطاعَ في طُهورِه، ونعلِه[٤]، وترَجُّلِه[٥].

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ١٧٦٥٧].

خالَفَه محمدُ بنُ بِشر، رَواهُ عن أشعثَ، عن الأسود بن يزيدَ، عن عائشةَ

٩٢٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنـا أبـو عـاصم، عـن محمـد بـن بِشـر، عـن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء، عن الأسود بن يزيدَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَحِبُّ التَّيمُّنَ، يـأخُذُ بيَمِينِـه، ويُعطِي

---

(١) كذا قال فيه: عبيد: قال المزي في «التحفة»: وهو وهَمٌ، والصواب: فضالة بن عبيد.

(٢) في «المجتبى» : «قال: منه الترجُّل».

(٣) انظر ما قبله.

وهو في «مسند أحمد» (٢٣٩٦٩).

(٤) كذا في الأصلين، وفي «المجتبى» : «تنعُّله».

(٥) سلف تخريجه برقم (١١٥).

بيَـمِينِه، ويُحِبُّ التَّيمُّنَ في جميعِ أَمْرِه[1].

قال أبو عبد الرحمن: والذي قبلَه أولى بالصواب.

[المجتبى: ٨/١٣٣، التحفة: ١٦٠٠٦] .

١٢ ـ اتخاذ الشَّعر

واختلافُ ألفاظ الناقلين فيه

٩٢٧١ ـ أَخبرني عليُّ بنُ حجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن حُمَيد

عن أنس، قال: كان شعرُ النبيِّ ﷺ إلى نِصف أُذُنَيه[2].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ٥٦٧] .

٩٢٧٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمـرٌ، عن ثابت

عن أنس، قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ إلى أنصافِ أُذُنَيه[3].

[المجتبى: ٨/١٣٣، التحفة: ٤٦٩] .

خالفَهُما قتادةُ

٩٢٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يضرِبُ شعرُه مَنكِبَيهِ[4].

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ١٣٩٦] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٣٨) (٩٦)، وأبو داود و (٤١٨٥) و(٤١٨٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٨).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٠٣) و (٥٩٠٤)، ومسلم (٣٣٨) (٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٧٥).

٩٢٧٤ ـ أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وَكيع، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: ما رأيتُ من ذي لِـمَّةٍ أحسَنَ في حُلَّةٍ من رسولِ الله ﷺ، وله شعرٌ يضرِبُ مَنكِبَيهِ(١).

[المجتبى: ٨/١٨٣، التحفة: ١٨٤٩] .

٩٢٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمار، قال: حدثنا الـمُعافَى، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: ما رأيتُ أحداً أحسَنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ الله ﷺ، وجُمَّتُه تضرِبُ مَنكِبَيهِ(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٣، التحفة: ١٨٠٢] .

٩٢٧٦ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا يونسُ، عن أبيه، قال:

حدثني البَراءُ، قال: ما رأيتُ رجلاً أحسَنَ في حُلَّةٍ من رسولِ الله ﷺ، قال: ورأيتُ له لِـمَّةً تضرِبُ قريباً من مَنكِبَيهِ(٣).

٩٢٧٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَمي، عن أُميَّةَ بن خالد، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ رجلاً مربوعاً، عريضَ ما بينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥١) و (٥٨٤٨) و (٥٩٠١)، ومسلم (٢٣٣٧) (٩١) و (٩٢) و(٩٣)، وأبو داود (٤٠٧٢) و(٤١٨٣) و (٤١٨٤)، وابن ماجه (٣٥٩٩)، والترمذي (١٧٢٤) و(٣٦٣٥)، وفي «الشمائل» له (٣) و (٢٦) و (٦٤).

وسيأتي برقم (٩٢٧٥) و (٩٢٧٦) و (٩٢٧٧) و (٩٥٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٧٣)، وابن حبان (٦٢٨٤) و (٦٢٨٥).

وقوله: «لِمَّة»: قال ابن الأثير في «النهاية»: اللِّمَّة من شعر الرأس: دون الجُمَّة، سميت بذلك لأنها ألمت بالمنكبين، فإذا زادت فهي الجُمَّة.

وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

قال السندي: والمراد بالحمراء؛ المخططة، لا الحمراء الخالصة.

(٣) سلف في سابقيه.

الـمَنكِبَين، كَثُّ اللّحية، تعلُوهُ حُمرةٌ، جُمَّتُه إلى شَحمة أُذُنَيـه، لقـد رأيتُـه في حُلّة حمراءَ ما رأيتُ أحسَنَ منه[1].

[المجتبى: ١٨٣/٨، التحفة: ١٨٦٩] .

١٣ ـ الذُّؤَابة

٩٢٧٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ الـمُجالدي الـمِصِّيصي، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن هُبيرةَ بن يَرِيْمَ، قال:

قال عبدُ الله بنُ مسعود: على قراءةِ مَن تأمُرُونَني أقرَأُ ؟ لقد قرأتُ على رسول الله ﷺ بِضْعاً وسبعينَ سورةً، وإن زيداً لَصاحبُ ذُؤابَتَين، يلعَبُ مع الصِّبيانِ[2].

[المجتبى: ١٣٤/٨، التحفة: ٩٥٩٢] .

خالَفَه أبو شهاب، رَواهُ عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود

٩٢٧٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أَبو شهاب، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي وائل، قال:

خطَبَنا ابنُ مسعود، فقال: كيفَ تأمُرُوني أن أقرأَ على قراءة زيدِ بن ثابت، بعدما قرأتُ مِن في رسولِ الله ﷺ بِضْعاً وسبعينَ سورة، وإن زيداً مع الغِلمانِ لهُ ذُؤابَتانِ؟![3].

[المجتبى: ١٣٤/٨، التحفة: ٩٢٥٧] .

٩٢٨٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الـمُستمِر، قال: حدثنا الصَّلْتُ بنُ محمد أبو همَّام، قال: حدثنا غسانُ بنُ الأغَرِّ بن حُصين النَّهْشلي، قال: حدثني عَمِّي زيادُ بنُ الـحُصين

عن أبيه، أنه قَدِم على النبيِّ ﷺ بالمدينة، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ادْنُ منِّي»

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٧٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٣)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٣).

فدَنَا منه، فوضَعَ يدَهُ على ذُؤابَتِه، ثم أجرى يدَهُ، وسَمَّتَ عليه، ودَعَا له[1].

[المجتبى: ٨/١٣٤، التحفة: ٣٤١٠] .

١٤ ـ تطويل الجُمَّة

٩٢٨١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ، ولِي جُمَّةٌ، قال: «ذُبابٌ» فظَنَنتُ أنما يَعنِيني، فانطَلَقتُ، فأخَذتُ من شعري، قال: «إني لم أعْنِكَ، وهذا أحسَنُ»[2].

[المجتبى: ٨/١٣٥، التحفة: ١١٧٨٢] .

١٥ ـ الفَرْق

٩٢٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان يسدُلُ شعرَه، وكان المشركونَ يفرُقُون شُعورَهُم، وكان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ مُوافقةَ أهل الكتاب فيما لم يُؤمَرْ فيه بشيء، ثم فرَقَ رسولُ الله ﷺ بعدَ ذلك[3].

[المجتبى: ٨/١٨٤، التحفة: ٥٨٣٦] .

أرسَلَه مالكٌ

٩٢٨٣ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه، وأنا أسمع ـ، عن ابن القاسم، عن مالك،

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وقوله: «وسَمَّتَ عليه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : التَّسميتُ: الدعاءُ.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٥٨). وانظر شرحه فيه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٥٨) و (٣٩٤٤) و (٥٩١٧)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، وابن ماجه (٣٦٣٢)، والترمذي في «الشمائل» (٣٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠٩)، وابن حبان (٥٤٨٥).

عن زياد بن سعد

عن ابن شهاب أنه سمِعَه يقول: سدَلَ رسولُ الله ﷺ ناصيَته ما شاء اللهُ، ثم فرَقَ بعدَ ذلك(١).

[التحفة: ٥٨٣٦] .

١٦ ـ عقد اللِّحية

٩٢٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلمَةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن حَيْوةَ بن شُريح، وذكَرَ آخرَ قبلَه، [كلاهما](٢) عن عيَّاش بن عبَّاس، أن شُيَيْمَ بنَ بَيْتانَ [حدثه](٣)

أنه سَمِع رُوَيفِعَ بن ثابت يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «يا رُوَيفِعُ، لعلَّ الحياةَ ستَطُولُ بكَ بعدي، فأخبرِ الناسَ أنه مَن عقَدَ لِحيَتَه، أو تقلَّدَ وَتَراً، أو استَنجَى برَجِيع دابَّةٍ أو عظمٍ، فإن محمداً ﷺ بريءٌ منه»(٤).

[المجتبى: ١٣٥/٨، التحفة: ٣٦١٦] .

١٧ ـ النهي عن نَتْف الشَّيب

٩٢٨٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن عبد العزيز(٥) الدراوَرْدي المدني، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن نَتْفِ الشَّيْبِ(٦).

[المجتبى: ١٣٦/٨، التحفة: ٨٧٦٤] .

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) زيادة من «التحفة».

(٣) زيادة من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٠٠).

والحديث مطوّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٥) بعدها في الأصل: «بن».

(٦) أخرجه أبو داود (٤٢٠٢)، وابن ماجه (٣٧٢١)، والترمذي (٢٨٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٧٢).

١٨ ـ الأمر بالخِضاب

١/٩٢٨٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: قال أبو سَلَمةَ:

إن أبا هريرةَ قال: إن رسولَ الله ﷺ ...

٢/٩٢٨٦ ـ وأخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ أخبره

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا تصبُغ، فخالِفُوهُم». وقال عُبيدُ الله في حديثه: «لا يصبُغُونَ»(١).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٥١٩٠و١٥٣٤٧] .

٩٢٨٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ [بمِثلِه](٢)(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٥٢٩٢] .

٩٢٨٨ ـ أخبرني الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن اليهودَ والنصارى لايصبُغُون، فخالِفُوا عليهم، فاصبُغُوا»(٤).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٥٢٩٢] .

٩٢٨٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٢) و (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣)، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجه (٣٦٢١)، والترمذي (١٧٥٢).

وسيأتي برقم (٩٢٨٧) و (٩٢٨٨) و (٩٢٨٩) و (٩٢٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٧٤)، وابن حبان (٥٤٧٠) و (٥٤٧٣).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من «المجتبى» .

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

وسليمانَ بنِ يَسار

أنهما سَمِعا أبا هريرةَ، يُخبِرُ عن رسول الله ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا يصبُغُون، فخالِفُوهُم»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٥، التحفة: ١٣٤٨٠] .

٩٢٩٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، قال: أخبرنا عيسى، عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن سليمانَ بن يَسار وأبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اليهودَ والنصارى لا تصبُغُ، فخالِفُوهُم»(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ١٣٤٨٠] .

٩٢٩١ ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا أحمدُ بنُ جَناب، قال: حدثنا عيسى ابنُ يونسَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، ولا تَشَبَّهُوا باليهودِ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ٧٣٢٥] .

خالَفَه محمدُ بنُ كُناسةَ، رَواهُ عن هشام بن عُروةَ، عن عثمان بن عروةَ، عن أبيه، عن الزُّبير

٩٢٩٢ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَخلَد بن زَنْجُويَه، قال: حدثنا محمدُ بنُ كُناسةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن عثمانَ بن عروةَ، عن أبيه

عن الزُّبير، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «غَيِّروا الشَّيْبَ، ولا تَشَبَّهُوا باليهودِ».

وكلاهُما غيرُ محفوظٍ، واللهُ أعلَمُ(٤).

[المجتبى: ٨/١٣٧، التحفة: ٣٦٤٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٢٨٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٨٦).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٥٦٧٨).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٦٨١)، والشاشي (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٠ . وهو في «مسند» أحمد (١٤١٥).

١٩ ـ النهي عن الـخِضاب بالسَّواد

٩٢٩٣ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عُبيد الله الحلبي، عن عُبيـد الله، عـن[1] عبـد الكريـم، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس رفَعَه، قال: «قومٌ يخضِبُون بهذا السَّواد آخِرَ الزمان، كحَواصِل الـحَمام، لا يَرِيحُون رائحةَ الجنةِ»[2].

[المجتبى: ١٣٨/٨، التحفة: ٥٥٤٨] .

٩٢٩٤ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا ابنُ جُريـج، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أُتِيَ بأبي قُحافةَ يومَ فتحِ مكَّةَ، ورأسُه ولِحيَتُه كالثَّغامة بياضاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «غيِّرُوا هذا بشيء، واجتَنِبُوا السَّوادَ»[3].

[المجتبى: ١٣٨/٨، التحفة: ٢٨٠٧] .

٩٢٩٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عزرة ـ وهو ابنُ ثابت ـ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بأبي قُحافةَ، ورأسُه ولِحيَتُه كأنـه ثَغامـةٌ، فقـال النبيُّ ﷺ: «غَـيِّرُوا واخضِبُوا لِحيَتَه»[4].

[المجتبى: ١٨٥/٨، التحفة: ٢٨٨٥] .

---

(١) في الأصلين: «بن»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٠٢) (٧٨) و (٧٩)، وأبو داود (٤٢٠٤)، وابن ماجه (٣٦٢٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٤٠٢)، وابن حبان (٥٤٧١).

وقوله: «الثّغامة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو نبت أبيضُ الزهر، والثمر يُشبَّه به الشيب، وقيل: هي شجرة تبيَضُّ كأنها الثلجُ.

(٤) سلف قبله.

٢٠ - الخضاب بالحِنَّاء والكَتَم

٩٢٩٦ - أخبرنا محمدُ بنُ مسلم بن وَارةَ الرازي، قال: حدثنا يحيى بنُ يعلَى، قال: حدثنا به أَبي، عن غَيلانَ بن جامع، عن أبي إسحاقَ، عن ابن أبي ليلى

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن أفضَلَ ما غُيِّرَ به الشَّمَطُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(١).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٦٦].

٩٢٩٧ - أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن الأجلَح، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن أبي الأسود

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن أحسَنَ ما غُيِّرَ به الشَّيبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧].

٩٢٩٨ - أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأجلَح، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أحسَنَ ما غَيَّرْتُم به الشَّيْبَ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧].

٩٢٩٩ - أخبرنا محمدُ بن عبد الرحمن بن أشعثَ، قال: حدثني محمدُ بنُ عيسى، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

قال السندي: «الشَّمَط»: بفتحتين، الشيب.

و«الكَتَم»: نبت يخلط بالحناء ويخضب به الشعر، ثم قيل: المراد ههنا استعمال كل منهما بالانفراد، لأن اجتماعهما يحصل به السواد، وهو منهي عنه. ويحتمل أن المراد المجموع، والنهي عن السواد الخالص، والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، وابن ماجه (٣٦٢٢)، والترمذي (١٧٥٣).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٠٧).

(٣) سلف قبله.

حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرني ابنُ أبي ليلى، عن الأجلَح ـ [قال هشيم:][1] فلقِيتُ الأجلَحَ فحدثني ـ، عن ابن بُريدةَ[2]، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إن من أحسَنِ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءَ والكتَمَ»[3].

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

خالَفَه الجُرَيري وكَهْمَسٌ

٩٣٠٠ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا الجُرَيري

عن عبد الله بن بُريدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أحسَنُ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ»[4].

[المجتبى: ٨/١٣٩، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠١ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ ـ وهو ابنُ حبيب ـ، عن كَهْمَسٍ

عن عبد الله بن بُرَيدةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أحسَنُ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[5].

[التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ كَهْمَساً يحدث

عن ابن بُرَيدةَ[6]، أنه بلَغَه أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أحسَنَ ما غُيِّرَ به

---

(١) زيادة من «التحفة».

(٢) تحرف في الأصل إلى «بردة».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٦) وقع في الأصلين: «أبي هريرة» بدل : «ابن بريدة»، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» .

الشَّيْبُ: الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[1].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١١٩٢٧] .

٩٣٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيانُ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثَةَ، قال: أتيتُ أنا وأَبي النبيَّ ﷺ ، وكان قد لطَخَ لِحيَتَه بالحِنَّاء[2].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٩٣٠٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثَةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، ورأيتُه قد لَطَخَ لِحيَتَه بالصُّفْرة[3].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٢١ ـ الخِضاب بالصُّفرة

٩٣٠٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الدَّرَاوَرْدي، عن زيد بن أسلَمَ، قال: رأيتُ ابن عمرَ يُصفِّرُ لِحيَتَه بالخَلُوق، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، إنك تُصفِّرُ لِحيَتكَ بالخَلُوق! قال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصفِّرُ بها لِحيَتَه، ولم يكن شيءٌ من الصِّبْغ أحَبَّ إليه منها، ولقد كان يصبُغُ بها ثيابَهُ كُلَّها حتى عِمامَتَه[4].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ٦٧٢٨] .

---

(١) انظر ما قبل سابقيه موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤)، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٦٤).

وسيأتي برقم (٩٣٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٥٧١٧) و (٦٠٩٦).

وقوله: «الخلوق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو طيب معروف، مركب، يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة.

خالَفَه عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن دينار، ورَواهُ عن زيد بن أسلَمَ، عن عُبيد بن جُريج، عن ابن عمرَ

٩٣٠٦ ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيم البصري، قال: حدثنا أبو قُتيبةَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ابنُ عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلَمَ، عن عُبيد ـ هو ابنُ جُريج ـ، قال:

رأيتُ ابنَ عمرَ يُصفِّرُ لِحيَتَه، فقلتُ له في ذلك، فقال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصفِّرُ بها[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ٧٣١٦].

٩٣٠٧ ـ أخبرني عَبدةُ بنُ عبد الرحيم الـمَرْوَزي، قال: أخبرنا عَمرو بنُ محمد العَنْقَزي الكوفي، قال: أخبرنا ابنُ أبي روَّاد، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يلبَسُ النِّعالَ السِّبْتيَّةَ، ويُصفِّرُ لِحيَتَه بالوَرْس والزَّعْفران، وكان ابنُ عمرَ يفعَلُ ذلك[2].

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ٧٧٦٢].

٩٣٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أنه سأَلَهُ: هل خضَبَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: لم يبلُغْ ذلك، إنما كان شيءٌ في صُدْغَيه[3].

[المجتبى: ٨/١٤٠، التحفة: ١٣٩٨].

٩٣٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الصمد، قال: حدثنا الـمُثنَّى، قال: حدثنا قتادةُ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ لم يكن يخضِبُ، إنما كانَ الشَّمَطُ عندَ العَنْفَقةِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٧)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً. وانظر بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٧)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٥٠)، ومسلم (٢٣٤١) (١٠٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٩٤)، وابن حبان (٦٢٩٦).

يسيراً، وفي الصُّدْغَين يسيراً، وفي الرأس يسيراً(١).

[المجتبى: ٨/١٤١، التحفة: ١٣٢٨] .

٩٣١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا الـمُعتمِرُ، قال: سمِعتُ الرُّكَين يحدث، عن القاسم بن حسَّانَ، عن عَمِّه عبد الرحمن بن حَرْملةَ

عن عبد الله بن مسعود، أن نبيَّ الله ﷺ كان يكرَهُ عَشْرَ خِلالٍ: الصُّفرةَ ـ يعني الـخَلُوقَ ـ وتغييرَ الشَّيْب، وجَرَّ الإزار، والتختُّمَ بالذهب، والضَّرْبَ بالكِعاب، والتبرُّجَ بالزينة لغَير محَلِّها، والرُّقى إلا بالـمُعوِّذات، وتعليقَ التَّمائم، وعَزْلَ الماء بغَير محَلِّه، وفَسادَ الصبيِّ غيرَ مُحرِّمِه(٢).

[المجتبى: ٨/١٤١، التحفة: ٩٣٥٥] .

٢٢ ـ الـخِضاب للنساء

٩٣١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الـمُعلَّى بنُ أسد البصري أخو بَهْز بن أسد، قال: حدثنا مُطيعُ بنُ ميمون، قال: حدَّثَتْنا صفيَّةُ بنتُ عِصْمةَ

عن عائشةَ، أن امرأةً مَدَّتْ يدَها إلى النبيِّ ﷺ بكتاب، فقبَضَ يدَهُ، فقالت: يا رسولَ الله، مدَدْتُ يدي إليكَ بكتاب، فلم تأخُذْه، قال: «إني لم أدْرِ، يَدُ امرأةٍ هي، أم يَدُ رجلٍ»؟ قالت: بل يَدُ امرأةٍ، قال: «لو كنتِ

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «العَنْفَقة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعر الذي في الشَّفة السُّفلى. وقيل: الشعر الذي بينها وبين الذَّقَن.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٠٥)، وابن حبان (٥٦٨٢).

وقوله: «الكِعاب»، قال السندي: الكِعاب: فُصُوص النَّرْد، واحدها: كعب وكعبة واللعب بها حرام، وكرهها عامَّة الصحابة.

وقوله: «فساد الصبي»، قال السندي: هو إتيان المرأة المرضع، فإذا حملت فسد لبنها، وكان من ذلك فساد الصبي.

امرأةً، لغيَّرْتِ أظفارَكِ بالحِنَّاء»(١).

[المجتبى: ٨/١٤٢، التحفة: ١٧٨٦٨].

٢٣ - كراهيةُ ريح الحِنَّاء

٩٣١٢ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو زيد سعيدُ بنُ الربيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، قال: سمِعتُ كريمةَ، قالت:

سمِعتُ عائشةَ، وسألَتْها امرأةٌ عن الخِضاب بالحِنَّاء، فقالت: لا بأسَ به، ولكني أكرَهُه؛ لأن حَبيبي ﷺ كان يكرَهُ رِيحَه - تعني النبيَّ ﷺ -(٢).

[المجتبى: ٨/١٤٢، التحفة: ١٧٩٥٩].

٢٤ - النَّتْف

٩٣١٣ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم(٣)، قال: حدثنا أبي وأبو الأسود النَّضْرُ بنُ عبد الجبار، قال: حدثنا المُفضَّلُ(٤) بنُ فَضالةَ، عن عيَّاش بن عبَّاس القِتْباني، عن أبي الحُصين الهيثمِ بنِ شَفِيٍّ - وقال أبو الأسود: شُفَيٍّ - أنه سَمِعه يقول:

خرَجتُ أنا وصاحبٌ لي يُسمَّى أبا عامر - رجلٌ من المُعافر - لِنُصلِّي بإيْلِيَاءَ، وكان قاصُّهُم رجلاً من الأَزْد، يُقال له: أبو رَيحانةَ من الصحابة، قال أبو الحُصَين: فسبَقَني صاحبي إلى المسجد، ثم أدرَكْتُه، فجلَستُ إلى جَنْبه، فقال: هل أدرَكتَ قَصصَ أبي رَيحانةَ؟ فقلتُ: لا. فقال: سمِعتُه وهو يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن عَشْر: عن الوَشْر، والوَشْم، والنَّتْف، وعن مُكامَعة الرَّجُلِ الرَّجُلَ بغَير شِعار، وعن مُكامَعة المرأةِ المرأةَ بغَير شِعار، وأن يجعلَ الرجلُ أسفَلَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٦٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٢٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦١).

(٣) في الأصلين «بن الحكم» بدون إضافة: «عبد»، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و«التهذيب».

(٤) وقع في الأصلين: «أبو الفضل» بدل «المفضل»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

ثيابِه حريراً مثلَ الأعاجم، أو يجعَلَ على مَنكِبَيه حريراً أمثال الأعاجم، وعن النُّهْبى، وعن رُكُوب النُّمُور، ولُبُوس الخواتيم إلا لذي سُلطانٍ[1].

[المجتبى: ٨/١٤٣، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٢٥ ـ الوصل في الشعر

٩٣١٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمن بن عَوف، قال:

سمعتُ معاويةَ، وهو على المِنبر بالمدينة، وأخرجَ من كُمِّه قُصَّةً من شعر، فقال: يا أهل المدينة، أينَ عُلماؤُكُم؟ سمِعتُ رسولَ الله ﷺ ينهَى عن مثل هذه، وقال: «إنما هلكَتْ بنو إسرائيلَ حينَ اتَّخذَ نساؤُهُم مثلَ هذا»[2].

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ١١٤٠٧] .

٩٣١٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ المُثَنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سعيد بن المُسيَّب، قال:

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٤٩)، وابن ماجه (٣٦٥٥).
وسيأتي برقم (٩٣٤١) و (٩٣٤٢) و (٩٣٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٠٩).
وقوله: «الوَشْر» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الواشِرةُ: المرأة التي تحدِّدُ أسنانها وتُرقِّق أطرافها، تفعلُه المرأةُ الكبيرة تتشبَّه بالشَّوابِّ.
وقوله: «مكامعة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد، لا حاجز بينهما.
وقوله: «شعار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشعار: الثوب الذي يلي الجسد، لأنه يلي شعره.
وقوله: «ركوب النمور»، قال السندي: أي جلودها ملقاة على السرج والرحال، لما فيه من التكبر، أو لأنه زي العجم، أو لأن الشعر نجس لا يقبل الدباغ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٨) و (٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٢٧)، وأبو داود (٤١٦٧)، والترمذي (٢٧٨١).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٦٥)، وابن حبان (٥٥١٢).
وقوله: «قُصَّة»، قال السندي: بضم فتشديد، شعر الناصية.

قَدِمَ معاويةُ المدينةَ، فخطَبَنا، وأخرجَ كُبَّةً من شعر، فقال: ما كنتُ أرى أحداً يفعَلُه إلا اليهودَ، إن رسولَ الله ﷺ بلَغَه، فسَمَّاه الزُّورَ[1].

[المجتبى: ٨/١٨٦، التحفة: ١١٤١٨] .

٢٦ - وصل الشعر بالخِرَق

٩٣١٦ - أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن الحارث الحمصي، قال: حدثنا محبوبُ بنُ موسى، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن يعقوبَ - هو ابنُ القَعْقاع -، عن قتادةَ، عن ابن المُسيَّب

عن معاويةَ أنه قال: أيُّها الناسُ، إن النبيَّ ﷺ نهاكُم عن الزُّور، قال: وجاء بخِرْقةٍ سوداءَ، فألقاها بينَ أيديهم، فقال: «هو هذا تجعَلُه المرأةُ في رأسها، ثم تختَمِرُ عليه»[2].

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١١٤١٨].

٩٣١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن هشام، قال: حدثنا قتادةُ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن معاويةَ، قال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الزُّور[3].

[المجتبى: ٨/١٤٤، التحفة: ١١٤١٨] .

٩٣١٨ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقي، قال: حدثنا أسدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلمَةَ، عن هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، عن قتادةَ، عن ابن المُسيَّب

عن معاويةَ ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الزُّور، والزُّور: المرأةُ تَلُفُّ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨٨) و (٥٩٣٨)، ومسلم (٢١٢٧) (١٢٣) و (١٢٤).
وسيأتي برقم (٩٣١٦) و (٩٣١٧) و (٩٣١٨) و (٩٣١٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٢٩)، وابن حبان (٥٥٠٩) و (٥٥١١).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض .
وقوله: «كُبَّة»، قال السندي: بضم فتشديد، شعر ملفوف بعضه على بعض.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

على رأسها(١).

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١١٤١٨] .

٩٣١٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمَةُ بنُ بُكَير، عن أبيه، عن سعيد المَقْبُري، قال:

رأيتُ معاويةَ بن أبي سفيانَ على المِنبر، ومعه في يَده كُبَّةٌ من كُبَب النِّساء من شعر، فقال: ما بالُ المُسلماتِ يصنَعْنَ هذا، إني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما امرأةٍ زادَتْ في رأسها شعراً ليس منه، فإنه زُورٌ تَزِيدُ فيه»(٢).

[المجتبى: ٨/١٤٤، التحفة: ١١٤١٧] .

٢٧ ـ الواصِلة

٩٣٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، عن هشام بن عُروةَ، قال: حدثَتْني فاطمةُ بنتُ المُنذِر

عن أسماءَ، أن امرأةً جاءَتْ رسولَ الله ﷺ ، فقالت: يا رسولَ الله، إن ابنةً لي عِرْسٌ، وإنها اشتكَتْ، فتمَزَّقَ شعرُها، فهل علي جناحٌ إن وصَلْتُ لها فيه؟ فقال: «لعَنَ اللهُ الواصِلةَ والمُستَوصِلةَ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٧، التحفة: ١٥٧٤٧].

٩٣٢١ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شعبةُ، عن هشام بن عُروةَ، عن امرأته فاطمة

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣١٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٣٥) و (٥٩٣٦) و (٥٩٤١)، ومسلم (٢١٢٢) و (١١٥) و (١١٦)، وابن ماجه (١٩٨٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٠٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٣٠) و (١١٣١) و(١١٣٢).

عن أسماءَ ابنةِ أبي بكر، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ الواصِلةَ والـمُستوصِلةَ[1].

[المجتبى: ٨/١٤٥، التحفة: ١٥٧٤٧] .

٢٨ - الـمُؤْتصِلة

٩٣٢٢ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواصِلةَ والـمُؤْتصِلةَ، والواشِمَةَ الـمُؤْتشِمةَ[2].

[المجتبى: ٨/١٤٥و١٨٨، التحفة: ٨١٠٧] .

أرسَلَه الوليدُ بنُ أبي هشام.

٩٣٢٣ - أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا عبدُ الله - وهو ابنُ محمد بن أسماءَ -، قال: حدثنا جُوَيرِيَةُ بنُ أسماءَ، عن الوليد بن أبي هشام

عن نافع، أنه بلَغَه أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ الواصِلَةَ والُمستَوصِلةَ، والواشِمةَ والـمُستَوشِمةَ[3].

[المجتبى: ٨/١٤٥، التحفة: ٨١٣٧].

٩٣٢٤ - أخبرنا محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا مسكينٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو ابن مُرَّةَ، عن الحسن بن مسلم، عن صفيَّةَ بنت شَيبةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لعَنَ الله الواصِلةَ والـمُستَوصِلةَ»[4].

[المجتبى: ٨/١٤٦، التحفة: ١٧٨٤٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٣٧) و (٥٩٤٠) و (٥٩٤٢) و (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤)، وأبو داود (٤١٦٨)، وابن ماجه (١٩٨٧)، والترمذي (١٧٥٩) و (٢٧٨٣).
وانظر ما بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٢٤)، وابن حبان (٥٥١٣).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٠٥) و (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٣).
وسيأتي برقم (٩٣٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٠٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٢٩)، وابن حبان (٥٥١٤) و (٥٥١٦).

٩٣٢٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا خَلَفُ بنُ موسى ـ هو ابنُ خلَف العَمِّي ـ، قال: حدثنا أبي، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن الحسن العُرَني، عن يحيى بن الجَزَّار، عن مسروق

أن امرأةً أَتَتْ عبدَ الله بنَ مسعود، فقالت: إني امرأةٌ زَعْراءُ، أيَصلُح أن أصِلَ في شعري؟ فقال: لا، قالت: أشيءٌ سمِعتَه من رسول الله ﷺ، أو تَجدُه في كتاب الله؟ قال: بل سَمِعتُه من رسول الله ﷺ، وأجدُه في كتاب الله... وساقَ الحديثَ(١).

[المجتبى: ١٤٦/٨، التحفة: ٩٥٨٤] .

٢٩ ـ المُتَنمِّصات

٩٣٢٦ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشِماتِ والـمُؤْتشِماتِ، والـمُتَنمِّصاتِ، والـمُتَفلِّجاتِ للحُسْن، الـمُغَيِّراتِ(٢).

[المجتبى: ١٤٦/٨، التحفة: ٩٣٨٠].

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «إني امرأةٌ زَعْراءُ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: قليلة الشعر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) و (٤٨٨٧) و (٥٩٣١) و (٥٩٣٩) و (٥٩٤٣) و (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، وابن ماجه (١٩٨٩)، والترمذي (٢٧٨٢).

وسيأتي برقم (٩٣٢٧) و (٩٣٢٨) و (٩٣٢٩) و (٩٣٣٠) و (٩٣٣١) و (٩٣٣٨) و (٩٣٣٩) و(٩٣٤٠) و(١١٥١٥) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٣٩٤٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٢٨)، وابن حبان (٥٥٠٥).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يذكر فيه قصة أُم يعقوب.

وقوله: «المتنمِّصات» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : النامِصة: التي تنتف الشعر من وجهها، والمتنمِّصة: التي تأمر مَن يفعل بها ذلك.

وقوله: «المتفلِّجات لِلحُسْن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين. والفلج، بالتحريك: فرجة ما بين الثنايا والرَّباعيات.

٩٣٢٧ـ أخبرني محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ اللهُ الـمُتَنمِّصاتِ والـمُتَفلِّجاتِ، ألا ألعَنُ منْ لعَنَ رسولُ الله ﷺ ؟!(١).

[المجتبى: ٨/١٨٨، التحفة: ٩٣٨٠].

ذكرُ الاختلاف على سليمانَ بن مِهرانَ في هذا الحديث

٩٣٢٨ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطي، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ الأعمشَ يحدث، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشِماتِ، والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَنمِّصاتِ، والـمُغيِّراتِ خَلْقَ الله(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٨، التحفة: ٩٤٣١].

خالَفَه حفصُ بنُ غياث، رَواهُ عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن أبي عُبيدةَ، عن عبد الله

٩٣٢٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن محمد(٣)، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص، قال: حدثنا

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) كذا في الأصلين ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ: «أحمد بن يحيى بن محمد» وفي «المجتبى» و«التحفة» : «محمد بن يحيى بن محمد» ، وقال الحافظ في «النكت» : وقع في رواية ابن الأحمر: أحمد بن يحيى بن محمد، ونبه عليه المزي في «لحق الأطراف». وقال في «تهذيب التهذيب» ـ بعد أن ساق هذا الكلام في ترجمة أحمد بن يحيى ـ: «فكأنه وقع أيضاً عند ابن حيويه، التي خرَّج ابن عساكر أطرافها» . وفي «المعجم المشتمل» ترجم لهما ابن عساكر ترجمتين، ونقل عن المصنف توثيقه لهما، وقال ابن عساكر في ترجمة أحمد بن يحيى: «إن لم يكن أخا محمد فإنه هو».

قلنا: والظاهر أنه وقع في بعض الروايات عن المصنف: «محمد بن يحيى» وفي البعض الآخر «أحمد بن يحيى» . والله تعالى أعلم.

أَبي، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: لعَنَ اللهُ المُتَنمِّصاتِ، والمُتَفلِّجاتِ، والمُؤْتشِماتِ، والمُغيِّراتِ خَلْقَ الله. فأَتَتْه امرأةٌ، فقالت: أنتَ الذي تقُول كذا وكذا ؟ فقال: ومالي لا أقولُ ما قال رسولُ الله ﷺ[1]؟!.

[المجتبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٦٠٤] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ منصورٍ أَولى بالصواب. واللهُ أعلَمُ.

٩٣٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ الأعمش، عن إبراهيمَ، قال:

كان عبدُ الله يقول: لعَنَ اللهُ المُؤْتشِماتِ، والمُتَنمِّصاتِ، والمُتَفلِّجاتِ، ألا ألعَنُ من لعَنَ رسولُ الله ﷺ ؟![2].

[المجتبى: ١٨٨/٨، التحفة: ٩٤٣١] .

٩٣٣١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، قال:

قال عبدُ الله: لعَنَ اللهُ المُتَفلِّجاتِ...وساقَ الحديثَ[3].

[المجتبى: ١٤٦/٨، التحفة: ٩٤٣١] .

٩٣٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أبانٌ ـ وهو ابنُ صَمْعَةَ ـ عن أُمِّه، قالت:

سمِعتُ عائشةَ تقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الواشِمة، والمُستَوشِمة، والواصِلة، والمُستَوصِلة، والنامِصة، والمُتَنمِّصة[4].

[المجتبى: ١٤٧/٨، التحفة: ١٧٩٧٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٤).

٣٠ - الـمُؤْتشِمات

وذكرُ اختلاف عُبيد الله بن مُرَّةَ والشَّعبي على الحارث في هذا الحديث

٩٣٣٣ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سَمِعتُ عبدَ الله[(١)] بنَ مُرَّةَ يحدث، عن الحارث

عن عبد الله، قال: آكِلُ الرِّبا، ومُوكِلُه، وكاتِبُه، إذا عَلِمُوا ذلك، والواشِمةُ، والـمُستَوشِمةُ للحُسْن، ولاوِي الصَّدَقةِ، والـمُرتَدُّ أعرابيًّا بعد الهجرة، ملعُونونَ على لسان محمدٍ ﷺ يومَ القيامة[(٢)].

[المجتبى: ١٤٧/٨، التحفة: ٩١٩٥] .

٩٣٣٤ - أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا حُصينٌ ومُغيرةُ وابنُ عَوْن، عن الشَّعبي، عن الحارث

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ لعَنَ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتِبَه، ومانعَ الصَّدَقة، وكان يَنهى عن النَّوْح[(٣)].

[المجتبى: ١٤٧/٨، التحفة: ١٠٠٣٦] .

أرسَلَه عبدُ الله بن عَون وعطاءُ بنُ السائب

٩٣٣٥ - أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ زُرَيع - قال: حدثنا ابنُ عوْن، عن الشَّعبي

---

(١) جاء في الأصول: «عبيد الله»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

وقال في «التحفة»: (س) في السير... عن عبد الله بعد مرَّة، عنه به. وأعاده في الزينة بهذا الإسناد، إلا أن في رواية أبي الحسن بن حيويه: عن الحارث، عن (علي) بدل (عبد الله).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٦٦٦)، وانظر تخريجه برقم (٥٥١٢).

وقوله: «ولاوي الصدقة»، قال السندي: اسم فاعل من لواه، أي: صرفه، والمراد: مانع الصدقة.

وقوله: «والمرتدُّ أعرابياً»، قال السندي: أي: الذي يصيراً أعرابياً يسكن البادية.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٠٧٦) و (٢٠٧٧)، وابن ماجه (١٩٣٥)، والترمذي (١١١٩).

وانظر لاحقيه مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥).

عن الحارث، قال: لعَنَ محمدٌ ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وشاهِدَه، وكاتِبَه، والواشِمةَ، والـمُتَوشِّمةَ - قال: قلتُ: إلا من داءٍ؟ قال: نعم - والـمُحلِّلَ والـمُحلَّلَ له، ومانعَ الصَّدَقة، وكان يَنهى عن النَّوْح، ولم يقُلْ: لعَنَ[1].

[المجتبى: ٨/١٤٧، التحفة: ١٠٠٣٦] .

٩٣٣٦ - أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا خَلَفٌ - يعني ابنَ خليفةَ -، عن عطاء ابن السائب

عن الشَّعبي، قال: لعَنَ رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتِبَه، وشاهِدَه، والـمُحلِّلَ والـمُحلَّلَ له، والواشِمةَ، والـمَوشُومةَ، ونَهى عن النَّوْح، ولم يلعَنْ صاحِبَهُ[2].

[المجتبى: ٨/١٤٨، التحفة: ١٠٠٣٦] .

٩٣٣٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عُمارةَ، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: أُتيَ عمرُ بامرأةٍ تَشِمُ، فقال: أنشُدُكم بالله، هل سَمِع أحدٌ منكم من رسول الله ﷺ ؟ قال أبو هريرةَ: فقلتُ: يا أميرَ المؤمنينَ، أنا سمِعتُه، قال: فما سمِعتَه؟ فقلتُ: سمِعتُه يقول: «لا تَشِمْنَ ولا تَستَوشِمْنَ»[3].

[المجتبى: ٨/١٤٨، التحفة: ١٤٩٠٩] .

٣١ - الـمُتَفلِّجات

٩٣٣٨ - أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى الـمَرْوَزي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ محمدِ بن ميمون السُّكري، عن عبد الملك بن عُمَير، عن العُريان بن الهيثم، عن قَبيصةَ بن جابر

عن ابن مسعود، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يلعَنُ الـمُتَنمِّصاتِ،

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٤٦).

والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَوشِّماتِ اللائي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله(1).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٩٣٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانـةَ، عـن عبد الملك بن عُمَير، عن العُريان بن الهيثم، عن قَبيصةَ بن جابر، قال:

قال عبدُ الله: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يلعَنُ الـمُتَنمِّصاتِ، والـمُتَفلِّجاتِ، والمَوشُوماتِ اللاَّتي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله(2).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٩٣٤٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا علـيُّ بـنُ الحسـن(3)بـن شَـقيق، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَير، عن العُريـان بـن الهيثـم، عن قَبيصةَ بن جابر، قال:

قال ابنُ مسعود: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لعَنَ اللهُ الـمُتَنمِّصاتِ، والـمُتَفلِّجاتِ، والـمُتَوشِّماتِ اللاَّتي يُغيِّرْنَ خَلْقَ الله»(4).

[المجتبى: ١٤٨/٨، التحفة: ٩٥٣٦] .

٣٢ ـ الوَشْر

٩٣٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم المَرْوَزي، قال: حدثنا حِبَّان بنُ موسى المَرْوَزي، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوةَ بن شُريح، قال: أخبرني عيَّاشُ بنُ عبَّاس القِتْباني، عن أبي الحُصين الحَجْري

أنه أخبره، أنه كان هو وصاحبٌ له يَلزَمان أبا رَيحانةَ؛ يتَعلَّمان منه خيراً، قال: فحضَرَ صاحبي يوماً ولم أحضُرْ، فأخبرني صاحبي أنه سَمِع أبا رَيحانةَ يقول: إن رسولَ الله ﷺ حرَّمَ الوَشْرَ، والوَشْمَ، والنَّتْفَ(5).

[المجتبى: ١٤٩/٨، التحفة: ١٢٠٣٩] .

---

(1) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦)، وانظر لاحقيه.
(2) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).
(3) وقع في الأصلين: «الحسين»، والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» و «التهذيب» .
(4) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).
(5) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣)، وانظر لاحقيه.

٩٣٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الحُصين الحَجْري

أن أبا رَيحانةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الوَشْر، والوَشْم[١].

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٩٣٤٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الحُصين الحَجْري

عن أبي رَيحانةَ، قال: بلَغَنا أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الوَشْر، والوَشْم[٢].

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ١٢٠٣٩] .

٣٣ ـ الكُحْل

٩٣٤٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا داودُ بنُ عبد الرحمن أبو سليمانَ العطَّار، عن عبد الله بن عثمانَ بن[٣] خُثَيم، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن من خيرِ أكحالِكُم الإثْمِدَ، إنه يجلُو البصَرَ، ويُنبِتُ الشَّعرَ»[٤].

[المجتبى: ٨/١٤٩، التحفة: ٥٥٣٥] .

٣٤ ـ الدَّهْن

٩٣٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو الطَّيالِسي ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك، قال:

سِمعتُ جابرَ بن سَمُرةَ ـ سُئِل عن شيب النبيِّ ﷺ ـ، قال: كان إذا دَهَنَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣١٣).

(٣) تحرف «بن» في الأصلين إلى «عن».

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٧٨) و (٤٠١٦)، وابن ماجه (١٤٧٢) و (٣٤٩٧) و (٣٥٦٦)، والترمذي (٩٩٤)، وفي «الشمائل» له (٥٢) و (٦٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٧).

رَأسَه، لم يُرَ منه، وإذا لم يَدْهَنْ، رُئِيَ منه[1].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ٢١٨٢] .

٣٥ ـ الزَّعفران

٩٣٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا القَعْنبي، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ زيد، عن أبيه

أن ابن عمرَ كان يصبُغُ ثيابَه بالزَّعفران، فقيل له، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يصبُغُ[2].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ٦٧٢٨] .

٣٦ ـ العَنْبر

٩٣٤٧ ـ أخبرنا أبو عُبيدةَ بنُ أبي السَّفَر، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا بكرٌ الـمُزَلِّقُ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عطاء الهاشمي، عن محمد بن عليٍّ، قال:

سألتُ عائشةَ: أكان رسولُ الله ﷺ يتطيَّبُ؟ قالت: نعم، بذِكارة الطِّيبِ؛ الـمِسْكِ والعَنْبرِ[3].

[المجتبى: ٨/١٥٠، التحفة: ١٧٥٩٢].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤٤) (١٠٨) و (١٠٩)، والترمذي (٣٦٤٤)، وفي «الشمائل» له (١٧) و(٣٩) و (٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٠٧)، وابن حبان (٦٢٩٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٠٥).

(٣) تفرد به النسائي من أصحاب الكتب الستة.

وقد أورد المزي هذا الحديث في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وتعقبه الحافظ في «النكت الظراف» فقال: محمد بن علي في هذا الحديث: هو ابن الحنفية. وانظر تمام كلامه هناك.

وقوله: «بذِكارة الطِّيب» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الذِّكارة، بالكسر: مايصلُح للرجال، كالـمِسْك والعَنْبر و العُود، وهي جمع ذَكَر، والذُّكورة مثلُه.

٣٧ - الفصل بين طِيب الرِّجال والنِّساء

٩٣٤٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن الجُريري، عن أبي نَضْرَةَ، عن رجلٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «طِيبُ الرجلِ ما ظَهرَ رِيحُه، وطِيبُ النساءِ ما ظَهَرَ لونُه وخَفِيَ رِيحُه» (١).

[المجتبى: ٨/١٥١، التحفة: ١٥٤٨٦].

٩٣٤٩ - أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ - يعني الفِرْيابيَّ -، قال: حدثنا سفيانُ، عن الجُرَيري، عن أبي نَضْرَةَ، عن الطُّفَاوي

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «طِيبُ الرجلِ ما ظَهرَ رِيحُه وخَفِيَ لونُه، وطِيبُ النساءِ ما ظَهَرَ لونُه وخَفِيَ رِيحُه» (٢).

[المجتبى: ٨/١٥١، التحفة: ١٥٤٨٦].

٣٨ - رَدُّ الطِّيب

٩٣٥٠ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وَكيعٌ، قال: حدثنا عَزْرَةُ بنُ ثابت، عن ثُمامةَ بن عبد الله بن أنس

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بطِيبٍ، لم يرُدَّه(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ٤٩٩].

٩٣٥١ - أخبرني عبيدُ الله بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ يزيدَ المُقرئ، قال: حدثنا سعيدٌ - وهو ابنُ أبي أيوبَ -، قال: حدثني عُبيدُ الله بنُ أبي جعفر، عن الأعرج

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٧٤) و(٤٠١٩)، والترمذي (٢٧٨٧)، وفي «الشمائل» له (٢١٩) و (٢٢٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٠٩٧٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٨٧٧).

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن عُرِضَ عليه طِيبٌ، فلا يرُدَّه، فإنه خفيفُ الـمَحمَل، طَيِّبُ الرائحة»[1].

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٣٩٤٥] .

٣٩ - ذكرُ أطيبِ الطِّيب

٩٣٥٢ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا شَبَابةُ بنُ سوَّار، قال: حدثنا شعبةُ، عن خُلَيد بن جعفر -وهو ثقةٌ-، عن أبي نَضْرةَ

عن أبي سعيد الـخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن امرأةً من بني إسرائيلَ اتَّخذَتْ خاتماً من ذهَب، وحَشَتْه مِسْكاً»، فقال رسولُ الله ﷺ: «وهو أطيَبُ الطِّيبِ»[2].

[المجتبى: ٨/١٥١، التحفة: ٤٣١١] .

٩٣٥٣ - أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ الصاغاني، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ غَزوان -هو قُرَادٌ-، قال: أخبرنا شعبةُ، عن خُلَيد بن جعفر والـمُستمِرِّ البَصْري، عن أبي نَضْرةَ

عن أبي سعيد، قال: ذكَرَ النبيُّ ﷺ امرأةً حَشَتْ خاتـمَها بالـمِسْك، فقال: «وهو أطيَبُ الطِّيب»[3].

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ٤٣١١] .

٤٠ - التَّزعفُر بالـخَلُوق

١/٩٣٥٤ - أخبرنا محمدُ بنُ عمرَ بن عليٍّ بن مُقدَّم، قال: حدثنا زكريا بنُ يحيى بن عُمارةَ الأنصاري، عن عبد العزيز بن صُهيب

[عن أنس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُزَعْفِر الرَّجلُ جِلْدَه[4].

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٠٢١].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٣)، وأبو داود (٤١٧٢).
وهو في «مسند» أحمد (٨٢٦٤)، وابن حبان (٥١٠٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٤)، ولم يذكر فيه خبر المرأة، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٤٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٦٧٢).

٢/٩٣٥٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، عن إسماعيلَ، عن عبد العزيز][1]

عن أنس، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يَتزعفَرَ الرجلُ[2].

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ٩٩٢] .

٩٣٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن عِمرانَ بن ظَبيانَ، عن حُكَيم بن سعد

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وبه رَدْعٌ من خَلُوق، فقال له النبيُّ ﷺ: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ» ثم أتاهُ، فقال: «اذهَبْ، فانهَكْهُ، ثم لا تَعُدْ»[3].

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١٢٢٧١] .

٩٣٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال:حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن السائب، قال: سمِعتُ أبا حَفص بن عَمرو، ثم قال: على إِثْرِه: يحدث

عن يعلَى بن مُرَّةَ، أنه مَرَّ على النبيِّ ﷺ وهو مُتخلِّقٌ، فقال: «هل لكَ امرأةٌ»؟ قلت: لا. قال: «فاغسِلْه، ثم اغسِله، ثم لا تَعُدْ»[4].

[المجتبى: ٨/١٥٢، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٥٧ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن عطاء، قال: سمِعتُ أبا حَفص بن [5] عمرَ

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل، وأثبتناه من (ط) و«المجتبى» و«التحفة».

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه بنحوه الحميدي (١١٦٩).

وقوله: «رَدْع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي لطخ لم يعمَّه كله.

وقوله: «انهَكه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي بالغ في غسله.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٨١٦).

وسيأتي برقم (٩٣٥٦) و (٩٣٥٨) و (٩٣٥٩) و (٩٣٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٥٢).

(٥) ليست في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وقال في «التحفة»: «أبا حفص بن عمرو» وفي نسخة: «ابن عمر».

عن يعلَى بن مُرَّةَ، أن رسولَ الله ﷺ أبصَرَ رجلاً مُتخلِّقاً، قال: «اذهَبْ، فاغسِلْه، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ»(١).

[المجتبى: ١٥٢/٨، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن عطاء، عن أبي عَمرو(٢)، عن رجلٍ، عن يعلَى...نحوَه(٣).

[المجتبى: ١٥٢/٨، التحفة: ١١٨٤٩] .

خالَفَه سفيانُ، رَواهُ عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص، عن يعلَى

٩٣٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْر بن مُساوِر، قال: حدثنا سفيانُ، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص

عن يعلَى بن مُرَّةَ الثَّقَفي، قال: أبصَرَني رسولُ الله ﷺ وبي رَدْعُ خَلُوقٍ ـ أو خلُوقٌ ـ، فقال: «يا يعلَى ألَكَ امرأةٌ»؟ قلت: لا. قال: «اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ، ثم اغسِلْه، ثم لا تَعُدْ». قال: فغَسَلتُه، ثم لم أعُدْ، ثم غسَلتُه، ثم لم أعُدْ، ثم غسَلتُه، ثم لم أعُدْ(٤).

[المجتبى: ١٥٣/٨، التحفة: ١١٨٤٩] .

٩٣٦٠ ـ أخبرني إسماعيلُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى بن أعيَنَ، قال: حدثنا أبي، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن حَفص

عن يعلَى، قال: مرَرتُ على رسول الله ﷺ ، وأنا مُتخلِّقٌ بزَعْفران، فقال: «أيْ يعلَى، هل لكَ امرأةٌ»؟ قلت: لا. قال: «اذهَبْ، فاغسِلْه، ثم اغسِلْه، ثم اغسِلْه، ثم لاتَعُدْ». قال: فذَهَبتُ فَغَسلتُه، ثم غسَلتُه، ثم غسَلتُه، ثم لم أعُدْ(٥).

[المجتبى: ١٥٣/٨، التحفة: ١١٨٤٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» قال: «عن أبي حفص، وفي نسخة عن أبي عَمرو، عن رجل...» . وتحرف في مبطوع «المجتبى» إلى: «ابن عمرو».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٥٦).

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣٥٦).

٤١ ـ ما يُكرَه للنساء من الطِّيب

٩٣٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن ثابت ـ وهو ابنُ عُمارةَ ـ، عن غُنَيم بن قيس

عن الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أيُّما امرأةٍ استعطَرتْ، فمَرَّتْ على قوم؛ ليجِدُوا رِيحَها، فهي زانيةٌ»(١).

[المجتبى: ١٥٣/٨، التحفة: ٩٠٢٣] .

٤٢ ـ اغتسال المرأة من الطِّيب

٩٣٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا سليمانُ ـ وهو ابنُ داودَ بن عليٍّ بن عبد الله الهاشمي ـ، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: سمِعتُ صفوانَ بنَ سُليم ـ ولم أسمَعْ من صفوانَ غيرَه ـ يحدِّثُ عن رجلٍ ثقةٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا خرجَتِ المرأةُ إلى المسجد، فلتَغتَسِلْ من الطِّيب كما تغتَسِلُ من الجَنابة» ...مختصرٌ(٢).

[المجتبى: ١٥٣/٨، التحفة: ١٥٥٠٧] .

٤٣ ـ النهي للمرأة أن تشهد الصلاةَ إذا أصابَتْ من البَخُور

٩٣٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام بن عيسى البغدادي، قال: حدثنا أبو علقمةَ الفَرْوي عبدُ الله بنُ محمد، قال: حدثني يزيدُ بنُ خُصيفةَ، عن بُسْر بن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «أيُّما امرأةٍ أصابَتْ بَخُوراً، فلا تَشهَدْ معنا العشاءَ الآخِرةَ»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذي (٢٧٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٧٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧١٦) و (٤٥٥٣)، وابن حبان (٤٤٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٧٤)، وابن ماجه (٤٠٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٥٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٤٤)، وأبو داود (٤١٧٥).

=

قال أبو عبد الرحمن: لا نعلَمُ أنَّ أحداً تابَعَ يزيدَ بن خُصيفةَ على قوله: عن أبي هريرةَ. وقد خالَفَه يعقوبُ بنُ عبد الله بن الأشجِّ، رَواهُ عن بُسْر بن سعيد، عن زينبَ الثَّقَفيَّة.

[المجتبى: ١٥٤/٨و١٩٠، التحفة: ١٢٢٠٧] .

٩٣٦٤ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعلَّى بنُ أسد البصري، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن محمد بن عَجلانَ، عن يعقوبَ بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ قال للنساء: «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ صلاةَ العشاء، فلا تَمَسَّ طِيباً»(١).

[المجتبى: ١٥٤/٨، التحفة: ١٥٨٨٨] .

خالَفَه يحيى، رَواهُ عن ابن عَجلانَ، عن بُكَير بن عبد الله

٩٣٦٥ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ العشاءَ، فلا تَمَسَّ طِيباً»(٢).

[المجتبى: ١٨٩/٨، التحفة: ١٥٨٨٨] .

٩٣٦٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن ابن عجلانَ، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٣٥).

(١) أخرجه مسلم (٤٤٣) (١٤١) و (١٤٢)

وسيأتي برقم (٩٣٦٥) و (٩٣٦٦) و (٩٣٦٧) و (٩٣٦٨) و (٩٣٦٩) و (٩٣٧٠) و (٩٣٧١) و (٩٣٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٤٦)، وابن حبان (٢٢١٢) و (٢٢١٥).

(٢) سلف قبله.

العشاءَ، فلا تَمَسَّ طِيباً»[1].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يحيى بنِ سعيد وجريرٍ أَولى بالصواب من حديث وُهيبِ بن خالد. واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٨٩، التحفة: ١٥٨٨٨] .

ذكرُ الاختلاف على اللَّيث بن سعد

٩٣٦٧ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زَينبَ الثَّقَفيَّة، أن النبيَّ ﷺ قال: «أَيَّتُكُنَّ خرَجَتْ إلى المسجد، فلا تقرَبَنَّ طِيباً»[2].

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ١٥٨٨٨] .

خالَفَه عثمانُ بنُ سعيد، رَواهُ عن الليث، عن بُكَير

٩٣٦٨ - أخبرني أحمدُ بنُ سعيد بن يعقوبَ الحمصي، قال: حدثنا عثمانُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن بُكَير بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «أَيَّتُكُنَّ خرَجَتْ إلى المسجد، فلا تقرَبَنَّ طِيباً»[3].

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨] .

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ قتيبةَ أَولى بالصواب من الذي بعدَه. واللهُ أعلَمُ.

ذكرُ الاختلاف على إبراهيمَ بن سعد

٩٣٦٩ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

محمد بن عبد الله القُرَشي، عن بُكَير بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة امرأةِ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَها أن لا تَمَسَّ الطِّيبَ إذا خرَجَتْ إلى العشاءِ الآخِرة[1].

[المجتبى: ١٥٥/٨، التحفة: ١٥٨٨٨].

خالَفَه يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعد، رَواهُ عن أبيه، عن صالح، عن محمد بن عبد الله

٩٣٧٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد الرِّباطي، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو بن هشام، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، قال:

أخبرَتْني زينبُ الثَّقَفيَّة امرأةُ عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ قال لها: «إذا خرَجْتِ إلى العشاء، فلا تَمَسِّي طِيباً»[2].

[المجتبى: ١٨٩/٨، التحفة: ١٥٨٨٨].

٩٣٧١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا منصورٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو بن هشام، عن بُكَير، [عن بُسْر][3] بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا خرَجَتِ المرأةُ إلى العشاءِ الآخِرة، فلا تَمَسَّ طِيباً»[4].

[المجتبى: ١٥٥/٨، التحفة: ١٥٨٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ يعقوبَ أَولى بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٣٧٢ ـ أخبرني يوسفُ بنُ سعيد، قال: بلَغَني عن حَجَّاج، عن ابن جُريج، أخبرني زيادُ بنُ سعد، عن ابن شهاب، عن بُسْر بن سعيد

عن زينبَ الثَّقَفيَّة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شهِدَتْ إحداكُنَّ الصلاةَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و «المجتبى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

فلا تَمَسَّ طِيباً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غيرُ محفوظٍ من حديث الزُّهري، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٥٥، التحفة: ١٥٨٨٨] .

٤٤ ـ البَخُور

٩٣٧٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني مَخْرَمةُ، عن أبيه، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمرَ إذا استَجمَرَ، استَجمَرَ بألُوَّةٍ غيرِ مُطَرَّاةٍ، وبكافُورٍ يطرَحُه مع الألُوَّة، ثم قال: هكذا كان يستجمِرُ رسولُ الله ﷺ(٢).

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ٧٦٠٥] .

٤٥ ـ الكراهية للنساء في إظهار الحُلِي: الذهب

٩٣٧٤ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن أبا عُشَّانةَ حدثه

أنه سَمِع عقبةَ بنَ عامر يُخبِرُ، أن رسولَ الله ﷺ كان يمنَعُ أهلَه الحِلْيةَ والحريرَ، ويقول: «إن كنتُم تُحِبُّون حِلْيةَ الجنةَ وحريرَها، فلا تلبَسُوها في الدُّنيا»(٣).

[المجتبى: ٨/١٥٦، التحفة: ٩٩٢٠] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٦٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٥٤).

وقوله: «بألُوَّة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو العود الذي يُتبخَّرُ به، وتفتح همزته وتُضمُّ.

وقوله: «مطرَّاة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المطرَّاة: التي يعمل عليها ألوان الطِّيبة غيرها، كالمسك والكافور.

(٣) أخرجه الطبراني ١٧/ (٨٣٥)، والحاكم ٤/١٩١.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٧)، وابن حبان (٥٤٨٦).

٩٣٧٥ ـ أخبرني عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن رِبْعيٍّ، عن امرأته[(١)]

عن أُخت حُذيفةَ، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ ، فقال: «يا معشرَ النساء، أما لكُنَّ في الفِضَّة ما تَحلَّيْنَ، أما إنه ليس من امرأةٍ تَحلَّتْ ذَهَباً تُظهِرُه، إلا عُذِّبَتْ به»[(٢)].

[المجتبى: ١٥٦/٨، التحفة: ١٨٠٤٣].

١/٩٣٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ منصوراً يحدث، عن رِبْعيٍّ، عن امرأته

عن أُخت حُذيفةَ، قالت: خطَبَنا رسولُ الله ﷺ ، فقال: «يا معشرَ النساءِ، أليس لكُنَّ في الفِضَّة ما تَحلَّيْنَ، إنه ليس منكُنَّ من امرأةٍ تَحَلَّتْ ذَهَباً تُظهِرُه، إلا عُذِّبَتْ به»[(٣)].

٢/٩٣٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر، قال: سمعت منصوراً يحدث، عن ربْعي، عن امرأته

عن أُخت حُذَيفةَ، قالت: خَطَبنا رسولُ اللهﷺ فقال: «يا معشرَ النساء، أليس لكُنَّ في الفِضَّة ماتَحلَّيْن، إنه ليس منكُنَّ امرأةٌ تَحَلَّى ذَهَبا تُظهِرهُ، إلا عُذِّبتْ به»[(٤)].

[المجتبى: ١٥٧/٨، التحفة: ١٨٠٤٣].

٩٣٧٧ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بن [أبي][(٥)] كثير، قال: حدثني محمودُ بنُ عَمرو

---

(١) قال في «التحفة»: في بعض النسخ: «عن امرأة».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٣٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠١١).

(٣) سلف قبله. وهذا الحديث مكرر في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٤) مكرر سابقه.

(٥) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين.

أن أسماءَ ابنةَ يزيدَ حدثَتْه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ تَحلَّتْ - يعني - قِلادةً من ذهب، جُعِلَ في عُنُقها مثلُها من النار، وأيُّما امرأةٍ جعلَتْ في أُذُنها خُرْصاً من ذَهَب، جُعِلَ في أُذُنها مثله خُرْصاً من النار يومَ القيامة»(١).

[المجتبى: ٨/١٥٧، التحفة: ١٥٧٧٦] .

٩٣٧٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني زيدٌ(٢)، عن أبي سلَّام، عن أبي أَسماءَ الرَّحَبي

أن ثَوبانَ مَولى رسول الله ﷺ حدثه، قال: جاءت ابنةُ هُبَيرةَ إلى رسول الله ﷺ، وفي يَدها فَتَخٌ(٣)، ـ قال: كذا في كتاب أَبي، أي: خواتيمُ ضِخامٌ ـ فجعَلَ رسولُ الله ﷺ يضربُ يدَيها، فدخَلَتْ على فاطمةَ تشكُو إليها الذي صنَعَ بها رسولُ الله ﷺ، فانتزَعَتْ فاطمةُ سلسلةً في عُنُقها من ذَهَب، قالت: هذه أهداها إليَّ أبو حسن، فدخَلَ رسولُ الله ﷺ والسِّلسلةُ في يدها، فقال: «يا فاطمةُ، أيَغُرُّكِ أن يقولَ الناسُ: ابنةُ رسول الله وفي يدها سِلسلةٌ من نار». ثم خرَجَ، ولم يقعُد، فأرسَلَتْ فاطمةُ بالسِّلسلة إلى السُّوق، فباعَتْها، واشتَرَتْ بثمَنِها غلاماً ـ وقال مَرَّةً أُخرى: عبداً، وذكَرَ كلمةً معناها ـ، فأعتَقَتْه، فحُدِّثَ بذلك، وقال: «الحمدُ للهِ الذي نَجَّى فاطمةَ من النار»(٤).

[المجتبى: ٨/١٥٨، التحفة: ٢١١٠] .

٩٣٧٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخي، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلَّام ـ واسمُه مَمطُورٌ ـ، عن أبي أسماءَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٨٣).

وهو في «المسند» أحمد (٢٧٥٧٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٤).

(٢) في «التحفة»: «زيد هو ابن سلاَّم».

(٣) في الأصل: «فظخ»، وفي هامش (ط): فضخ.

(٤) أخرجه الطبراني (١٤٤٨)، والحاكم ٣/١٥٣، والبيهقي ٤/١٤١ .

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٢٢٣٩٨)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٢).

عن ثَوبانَ، قال: جاءت ابنةُ هُبَيرةَ إلى رسول الله ﷺ وفي يدها فَتَخٌ[1] من ذَهَب ـ أي: خواتيمُ ضِخامٌ... نحوَه[2].

[المجتبى: ٨/١٥٨، التحفة: ٢١١٠].

٩٣٨٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ شاهينَ[3]، قال: حدثنا خالدٌ، عن مُطَرِّف.

وأخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطُ بنُ محمد، عن مُطَرِّف، عن أبي الجَهْم، عن أبي زيد

عن أبي هريرةَ، قال: كنتُ قاعداً عند النبيِّ ﷺ ، فأتَتْه امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، سِوارَين من ذَهَب؟ قال: «سِوارَين من نار» قالت: يا رسولَ الله، طَوْقٌ من ذَهَب؟ قال: «طَوْقٌ من نار» قالت: قُرْطين[4] من ذَهَب؟ قال: «قُرْطين[4] من نار». قال: وكان عليها سِواران[5] من ذَهَب، فرَمَتْ بهما[6]، وقالت: يا رسولَ الله، إن المرأةَ إذا لمْ تَزيَّنْ لزَوجها، صَلِفَتْ عندَه، قال: «ما يمنَعُ إحداكُنَّ أن تصنَعَ قُرطَين من فِضَّة، ثم تُصفِّرُه بزَعْفران، أو بعَبير». اللفظُ لأحمدَ[7].

[المجتبى: ٨/١٥٩، التحفة: ١٤٩٣٤].

٩٣٨١ ـ أخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داودَ، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ بكر، قال: حدثني أبي، عن عَمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عُروةَ

---

(١) في الأصل: «فطخ».

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في الأصلين «إبراهيم» والمثبت من «التحفة» و «المجتبى» .

(٤) وقع في الأصلين: «طوقين»، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى».

(٥) وقع في الأصلين: «سوارين»، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى».

(٦) وقع في الأصلين: «به» ، والمثبت من نسخة في (ط)، و«المجتبى» .

(٧) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٩٦٧٧).

وقوله: «صَلِفَتْ عنده» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: ثقُلَتْ عليه، و لم تحظَ عندَه، وولاّها صليفَ عُنُقه، أي: جانبَه.

وقوله: «بعبير»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَبير: نوعٌ من الطِّيب ذو لون، يُجمع من أخلاط.

عـن عائشـةَ، أن رسـولَ الله ﷺ رأى عليهـا مَسَكَـتْي ذَهَـبٍ، فقــال رسولُ الله ﷺ : «ألا أُخبرُكِ بما هـو أحسَنُ مـن هـذا؟ لـو نزَعـتِ هـذا، وجعَلتِ مَسَكتَين من وَرِقٍ، ثم صَفَّرتِهما بزَعْفرانٍ، كانتا حَسنَتَين»[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا غيرُ محفوظ، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٥٩، التحفة: ١٦٥٧٥] .

٤٦ ـ تحريم الذهب على الرجال

٩٣٨٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بـن أبي حبيـب، عـن أبي أفلَحَ الـهَمْداني، عن ابن زُرَير

أنه سَمِع عليَّ بن أبي طالب يقول: إن نبيَّ الله ﷺ أخَـذَ حريـراً، فجعلَه في يَمِينه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»[2].

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٣ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عـن أبي الصَّعْبة، عن رجلٍ من هَمْدانَ يقال له: أبو أفلَحَ الـهَمْداني، عن ابن زُرَير

أنه سمِعَ عليَّ بن أبي طالب يقول: إن رسولَ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعلَه في يَمِينِه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»[3].

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣] .

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٨/٤٥٩ .
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٠٣).
وقوله: «مَسَكَتَيْ ذهب»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المَسَك، بالتحريك: السِّوار من الذَّبْل، وهي قرون الأوعال. وقيل: جلود دابة بحرية. والجمع مَسَكٌ. وقال السندي: بفتحتين، من حُلي اليد.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٥٧)، وابن ماجه (٣٥٩٥).
وسيأتي برقم (٩٣٨٣) و (٩٣٨٤) و (٩٣٨٥).
وهو في «المسند» أحمد (٧٥٠) و (٩٣٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨١٥) و(٤٨١٦) و (٤٨١٧)، وابن حبان (٥٤٣٤).

(٣) سلف قبله.

٩٣٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن لَيث بن سعد، قال: حدثني يزيدُ، عن ابن أبي الصَّعْبة، عن رجلٍ من هَمْدانَ يقال له: أفلَحُ، عن ابن زُرَير

أنه سمِعَ عليًّا يقول: إن نبيَّ الله ﷺ أخَذَ حريراً، فجعَلَه في يمينِه، وأخَذَ ذَهَباً، فجعَلَه في شِماله، ثم قال: «إن هذين حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(١).

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ ابنِ المبارك أشبه(٢) بالصواب من الذي قبلَه ـ واللهُ أعلَمُ ـ إلا قولَه: عن أفلَحَ، فإن أبا أفلَحَ أولى بالصواب.

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصَّعْبة، عن أبي أفلَحَ الهَمْداني، عن عبد الله بن زُرَير الغافِقي، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: أخَذَ رسولُ الله ﷺ ذَهَباً بيَمِينِه، وحريراً بشِماله، قال: «هذا حرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٠، التحفة: ١٠١٨٣].

٩٣٨٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ويزيدُ ومُعتمِرُ وبِشْرُ ابنُ المُفَضَّل، قالوا: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ أحَلَّ لإناث أُمَّتي الحريرَ والذهَبَ، وحرَّمَه على ذُكُورها»(٤).

[المجتبى: ٨/١٩٠، التحفة: ٨٩٩٨].

٩٣٨٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين الدِّرْهَمي، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن أيوبَ، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٨٢).
(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» و «المجتبى» : «أولى» .
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٨٢).
(٤) أخرجه الترمذي (١٧٢٠)
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٠٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٢٣) و (٤٨٢٤).

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحريرُ لإناثِ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورها»[1].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ٨٩٩٨] .

٩٣٨٨ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن خالد، عن أبي قِلابةَ

عن معاويةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً[2].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٢١] .

خالَفَه عبدُ الوهَّابِ الثَّقفي، رَواهُ عن خالد، عن ميمون، عن أبي قِلابةَ

٩٣٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن ميمون، عن أبي قِلابةَ

عن معاويةَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الذهَب إلا مُقطَّعاً، وعن رُكُوب المَيائر[3].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٢١].

٩٣٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سمِعَ معاويةَ، وعندَه جمعٌ من أصحاب محمدٍ ﷺ، قال: أتعلَمُون أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ[4].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٥٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر تخريجه برقم (٦٣٩٠).

وقوله: «مقطعاً»، قال السندي: أي مكسراً مقطوعاً، والمراد: الشيء اليسير، مثل السن والأنف.

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «الميائر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج.

(٤) أخرجه أبو داود (١٧٩٤) و (٤٢٣٩).

وسيأتي برقم (٩٣٩١) و(٩٣٩٢) و(٩٣٩٣) و(٩٣٩٤) و(٩٣٩٥) و(٩٣٩٦) و(٩٣٩٧) و(٩٣٩٨)، وبالنهي عن الحرير برقم (٩٥٢٦) و(٩٥٢٧) و(٩٥٢٨) و(٩٥٢٩) و(٩٥٣١) و(٩٥٣٢) و(٩٥٣٣) وبالنهي عن جلود النمور برقم (٩٧٣٠) و(٩٧٣١) و(٩٧٣٢) و(٩٧٣٣) و (٩٧٣٤) و(٩٧٣٥) و(٩٧٣٦) و(٩٧٣٧) و(٩٧٣٨).

٩٣٩١ - أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن مُغيرةَ، عن مطرٍ، عن أبي شَيخ، قال:

بينَما نحنُ مع معاويةَ في بعض حَجَّاته، إذ جمَعَ رَهْطاً من أصحاب محمدٍ ﷺ، فقال لهم: ألستُم تعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْسِ الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ[١].

[المجتبى: ٨/١٦١، التحفة: ١١٤٥٦].

خالَفَه يحيى بنُ أبي كثير على اختلافٍ من أصحابه عليه فيه

٩٣٩٢ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير[٢]، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى، قال: حدثني أبو شَيخٍ الهُنائيُّ، عن أبي حِمَّان[٣]

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمَعَ نفراً من أصحاب رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: أنشُدُكم اللهَ، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب؟ قالوا: نعم. قال: فأنا أشهَدُ[٤].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥].

خالَفَه حربُ بنُ شدَّاد، رَواهُ عن يحيى، عن أبي شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ.

٩٣٩٣ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٣٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٣٤) و(٤٨٣٥) و(٤٨٣٦).
والحديث أتم من ذلك، وفيه النهي عن لبس الحرير، والركوب على جلود النمور، والشرب في آنية الفضة، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(١) سلف قبله.

(٢) وقع في الأصلين: «يحيى بن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) قال الحافظ في «التهذيب»: حمان بالكسر، ويقال بالضم، ويقال بالفتح، ويقال: أبو حمان، ويقال: حمران، ويقال: جمَّان، ويقال حمَّاز، ويقال: أبو جمَّاز: أخو أبي شيخ الهنائي.

(٤) سلف في سابقيه.

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جَمَعَ نفراً مِن أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبُوس الذهَب؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ[1].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥] .

خالَفَه الأوزاعيُّ على اختلافٍ من أصحابه عليه.

٩٣٩٤ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ الدمشقي، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب ابنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبٌ ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو شَيخ، قال: حدثني حَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ نَهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[2].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥].

٩٣٩٥ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ بِشر، عن الأوزاعي، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[3].

[المجتبى: ٨/١٦٢، التحفة: ١١٤٠٥] .

٩٣٩٦ ـ وأخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، عن عُقبةَ، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ[4] قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[5].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٠٥] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).
(٤) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» : «أبو حمان» وفي «المجتبى» : «ابن حمان» .
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

٩٣٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني حُمْرانُ[1]، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى عن الذَّهَب؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ، قال: وأنا أشهَدُ[2].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٠٥] .

قال لنا النَّسائي: قتادةُ أحفَظُ من يحيى بنِ أبي كثير، وحديثُه أَولى بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

٩٣٩٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: أخبرنا أبو شَيخ الـهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ معاويةَ، وحولَه ناسٌ من الـمُهاجرينَ والأنصار، فقال لهم: ألم تعلَمُوا أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ، قال: ونَهى عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً؟ قالوا: نعم[3].

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ١١٤٥٦] .

خالَفَه عليُّ بنُ غُراب، رَواهُ عن بَيْهَسٍ، عن أبي شَيخ، عن ابن عمرَ

٩٣٩٩ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ دَلُّويَه، قال: حدثنا عليُّ بنُ غُراب، قال: حدثنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: أخبرنا أبو شَيخ الـهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب إلا مُقطَّعاً[4].

قال أبو عبد الرحمن: وحديثُ النَّضْرِ بن شُمَيل أشبهُ بالصواب، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ٨٥٨٨] .

---

(١) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» و«المجتبى»: «حِمَّان».

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) سيأتي بإسناده بالنهي عن لبس الحرير برقم (٩٥٢٥)، وانظر ما قبله من حديث بيهس، عن أبي شيخ، عن معاوية.

٤٧ ـ مَن أُصيب أنفُه، هل يتَّخذُ أنفاً من ذهب؟

٩٤٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا سَلْمُ بنُ زُرَير، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ طَرَفَةَ

عن جَدِّه عَرْفجة بنِ أسعَدَ، أنه أُصيبَ أنفُه يومَ الكُلاب في الجاهلية، فاتَّخذَ أنفاً من وَرِقٍ، فأنتَنَ عليه، فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتَّخِذَ أنفاً من ذَهَبٍ(١).

[المجتبى: ٨/١٦٣، التحفة: ٩٨٩٥].

٩٤٠١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، عن أبي الأشهب، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ طَرَفَةَ

عن عَرْفجةَ بن أسعَدَ بن كَرِب ـ قال: وكان جَدَّه ـ، قال: حدثني أنه رأى جَدَّه، قد أُصِيبَ أنفُه يومَ الكُلاب في الجاهلية، قال: فاتَّخذَ أنفاً من فِضَّةٍ، فأنْتَنَ عليه، قال: فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتَّخِذَه من ذَهَبٍ(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٤، التحفة: ٩٨٩٥].

٤٨ ـ الرخصة في خاتم الذَّهب للرجال

٩٤٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الحَرَّاني، قال: حدثنا سعيدُ بنُ حَفص، قال: أخبرنا موسى بنُ أعيَنَ، عن عيسى بن يونس، عن الضحَّاك بن عبد الرحمن، عن عطاء الخُراساني، عن سعيد بن المُسيَّب، قال:

قال عمرُ لصُهيبٍ: مالي أرى عليكَ خاتَمَ الذَّهَب؟ قال: قد رآهُ مَن هو خيرٌ منكَ، فلَمْ يعِبْهُ، قال: مَن هو؟ قال: رسولُ الله ﷺ (٣).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ٨/١٦٤، التحفة: ٤٩٦١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٣٢) و (٤٢٣٣) و (٤٢٣٤)، والترمذي (١٧٧٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٠٦)، وابن حبان (٥٤٦٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٤٩ - خاتم الذهب

٩٤٠٣ - أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ - وهو ابنُ جعفر -، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَمَ ذَهَب، فلبِسَهُ رسولُ الله ﷺ، فاتَّخَذَ الناسُ خواتِمَ الذَّهَب، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني كنتُ ألبَسُ هذا الخاتَمَ، وإني لن ألبَسَه أبداً» فنبَذَه، فنبَذَ الناسُ خواتيمَهُم(١).

[المجتبى: ٨/١٦٥و١٩٢، التحفة: ٧١٤٥].

٩٤٠٤ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ بن يَرِيمَ، قال:

قال عليٌّ: نَهاني النبيُّ ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرة، وعن الجِعَة(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٥، التحفة: ١٠٣٠٤].

٩٤٠٥ - أخبرني محمدُ بنُ آدَمَ، عن عبد الرحيم، عن زكريا، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ

عن عليٌّ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ، وعن مَياثِر الحُمْرِ(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٥، التحفة: ١٠٣٠٤].

٩٤٠٦ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا زهيرُ بنُ معاوية، عن أبي إسحاقَ، عن هُبَيرةَ

سمِعَه من عليٍّ يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن حَلْقة الذَّهَب، وعن المِيثَرة الحمراء، وعن الثياب القَسِّيَّة، وعن الجِعَة؛ شرابٌ يُصنَعُ من الشَّعير

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (٥٢٤٩)، وابن حبان (٥٤٩١).
(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

والـحِنْطة، فذكَرَ من شدَّتِه(١).

[المجتبى: ٨/١٦٥، التحفة: ١٠٣٠٤] .

خالَفَه عمارُ بنُ رُزَيق، رواهُ عن أبي إسحاقَ، عن صَعْصَعَةَ، عن علي

٩٤٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاقَ، عن صَعْصَعَة بن صُوحانَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن حَلْقة الذَّهَب، والقَسِّيِّ، والـمِيثَرة، والـجِعَة(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٦، التحفة: ١٠١٣٠] .

قال أبو عبد الرحمن: والذي قبلَه أشبهُ بالصواب.

٩٤٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن إسماعيلَ بن سُميع، عن مالك بن عُمَير، عن صَعْصَعة بن صُوحانَ، قال:

قلت لعليٍّ: انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نَهاني عن الدُّبَّاء، والـحَنْتَمِ، وحَلْقةِ الذَّهَب، ولُبْسِ الحرير، والقَسِّيِّ، والـمِيثَرةِ الحمراء(٣).

[المجتبى: ٨/١٦٦، التحفة: ١٠١٣٠] .

٩٤٠٩ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ دُحيمٌ، قال: حدثنا مروانُ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ سُميع الـحَنَفي، عن مالك بن عُمير، قال:

جاء صَعْصَعةُ بنُ صُوحانَ إلى عليٍّ فقال: انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والـحَنْتَم، والنَّقِير، والـجِعَة، ونَهانا عن حَلْقةِ الذَّهَبِ، ولُبْسِ الحرير، ولُبْسِ القَسِّيِّ، والـمِيثَرةِ الحمراء(٤).

[المجتبى: ٨/١٦٦، التحفة: ١٠١٣٠] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
وقوله: «الدُّبَّاء والـحَنْتم» : سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.
وقوله: «النَّقير» : سبق شرحه في (٥٠٣٨).

٩٤١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد ـ وهو ابنُ زياد ـ، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ عُمير، قال:

قال صَعْصَعةُ بنُ صُوحانَ لعليٍّ: يا أميرَ المؤمنين، انْهَنا عما نَهاكَ عنه رسولُ الله ﷺ ، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء ، والحَنْتَم ، والجِعة، وعن حِلَقِ الذَّهَبِ، ولُبْسِ الحرير، والمِيثَرةِ الحمْراء[1].

[المجتبى: ٨/١٦٦و٣٠٢، التحفة: ١٠١٣٠] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديثُ مروانَ، وعبدِ الواحد أَولى بالصواب من حديث إسرائيلَ.

ذكرُ اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن حُنين في خاتم الذهب

٩٤١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ،عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حُنين

عن ابن عبَّاس، قال: نُهيتُ عن الثوب الأحمر، وخاتم الذَّهَب،وأن أقرأَ وأنا راكعٌ[2].

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ٥٧٨٦] .

خالَفَه داودُ بنُ قيس، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس، عن عليٍّ

٩٤١٢ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال:حدثنا أبو عليٍّ الحَنَفي وعثمانُ بنُ عمرَ، قال أبو عليٍّ: حدثنا، وقال عثمانُ: أخبرنا، داودُ بنُ قيس، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني حِبِّي ﷺ عن ثلاثٍ ـ لا أقولُ نَهى الناسَ ـ، نَهاني عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن المُعَصفَرة و المُفدَّمة، ولا أقرأُ

(١) سلف تخريجه برقم (٥١٠١)، وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨١).

ساجداً ولا راكعاً[1].

[المجتبى: ٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤] .

تابعَه الضحَّاكُ بنُ عثمانَ

٩٤١٣ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ داودَ الـمُنْكَدِري، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، عن الضحَّاك، عن إبراهيمَ بن حُنين، عن أبيه، عن عبد الله بن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ نهاكُم ـ عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن لُبْس الـمُفدَّم والـمُعَصفَرِ، وعن القراءة راكعاً[2].

[المجتبى: ٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٩٤] .

وافَقَه محمدُ بنُ عَجلانَ

٩٤١٤ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عَجلانَ، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن عليٍّ، قال: نَهاني النبيُّ ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ، وعن القَسِّيِّ، وعن الـمُعَصفَر[3].

[التحفة: ١٠١٩٤] .

خالَفَهُم الزُّهري، رواهُ عن إبراهيمَ، عن أبيه، عن عليٍّ

٩٤١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أبو الأسود، قال: أخبرنا نافعُ بنُ يزيدَ، عن يونسَ، عن ابن شهاب، عن إبراهيمَ، أن أباهُ حدثه

أنه سمِعَ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن القراءة وأنا راكعٌ، وعن لُبْس الذَّهَبِ، والـمُعَصفَرِ[4].

[المجتبى: ٨/١٦٧، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).
(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

تابَعَه يزيدُ بنُ أبي حبيب

٩٤١٦ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، عن الليث، عن يزيدَ، أن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، حدثه أن أباهُ حدثه

أنه سمِعَ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن لُبُوس القَسِّيِّ والـمُعَصفَر، وقراءةِ القرآن وأنا راكعٌ(١).

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ١٠١٧٩] .

وافَقَه محمدُ بن عَمرو

٩٤١٧ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ البصري، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَمرو، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ نَهاكُم ـ عن خاتم الذَّهَب، وعن القَسِّيِّ والـمُعصفَرِ، وأن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ(٢).

[المجتبى: ٨/١٦٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

ذكرُ الاختلاف على نافع في هذا الحديث

٩٤١٨ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءة عليه، وأنا أسمعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ ـ وقال مرَّةً أُخرى: أخبرنا مالكٌ ـ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ وقال مرَّةً أُخرى: إن رسولَ الله ﷺ نَهى ـ عن لُبْس القَسِّيِّ والـمُعَصفَر، وعن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن القراءة في الرُّكوع ـ وقال مَرَّةً أُخرى: وعن قراءة القرآن في الركوع ـ(٣).

[المجتبى: ٨/١٩١، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه زيدُ بنُ واقد، رواهُ عن نافع، عن إبراهيمَ، عن عليٍّ

٩٤١٩ ـ أخبرني هارونُ بنُ محمد بن بكّار بن بلال، عن محمد بن عيسى، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

حدثنا زيدُ بنُ واقد، عن نافع، عن إبراهيمَ مَولى عليٍّ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن المُعَصفَر، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن القراءة في الرُّكوع[1].

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠٠٢١] .

ذكرُ الاختلاف على عُبيد الله بن عمرَ

٩٤٢٠ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحجَّاج، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن عُبيد الله، عن نافع، عن حُنين[2] مَولى ابن عبَّاس

أن عليًّا، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس القَسِّيِّ والمُعَصفَر، وعن التَّخَتُّم بالذَّهَب[3].

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٤٢١ ـ أخبرني إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن ابن حُنين مَولى عليٍّ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن أربع: عن تَخَتُّم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن قراءة القرآن وأنا راكعٌ، وعن لُبْس المُعَصفَر[4].

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

وافَقَه أيوبُ إلا أنه لم يُسَمِّ المَولى

٩٤٢٢ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا حَفْصٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن نافع، عن مَولىً للعبَّاس

أن عليًّا، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس المُعَصفَر، وعن لُبْس القَسِّيِّ، والتَّختُّمِ بالذَّهَب، وأن أقرَأَ وأنا راكعٌ[5].

[المجتبى: ١٦٨/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) قال في «التحفة»: في نسخة: عن «ابن حنين».

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

ذكرُ الاختلاف على يحيى بن أبي كثير

٩٤٢٣ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا حرْبٌ، عن يحيى، قال: حدثني عَمرو بنُ سعد الفَدَكي، أن نافعاً أخبره، قال: حدثني ابنُ حُنين

أن عليًّا حدثه، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن ثياب المُعَصفَر، وعن خاتم الذَّهَب، ولُبْس القَسِّيِّ، وأن أقرَأَ وأنا راكعٌ[(١)].

[المجتبى: ١٦٩/٨و١٩١، التحفة: ١٠١٧٩].

خالَفَه الليثُ بنُ سعد

٩٤٢٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض موالي العبَّاس

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُعَصفَر، وثياب القَسِّيَّة، وعن أن يَقرأَ وهو راكعٌ[(٢)].

[المجتبى: ١٦٩/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

خالَفَه أبو إسماعيلَ، رواهُ عن يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، عن ابن حُنين

٩٤٢٥ ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أن محمدَ بن إبراهيمَ حدثه، عن ابن حُنين

عن عليٍّ أنه، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن أربعٍ: عن لُبْس ثوبٍ مُعَصفَرٍ، وعن التَّخَتُّم بخاتم الذَّهَب، وعن لُبْس القَسِّيَّة، وأن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ[(٣)].

[المجتبى: ١٩١/٨، التحفة: ١٠١٧٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

ذكرُ الاختلاف على شيبانَ في هذا الحديث

٩٤٢٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، قال: أخبرني خالدُ بنُ مَعدانَ، أن ابنَ حُنين أخبره

أن عليًّا، قال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن ثياب المُعَصفَر، وعن الحريرِ، وأن يَقرأَ وهو راكعٌ، وعن خاتم الذَّهَب(١).

[المجتبى: ١٩٢/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه أبو نُعيم، رواهُ عن شيبانَ، عن يحيى، عن ابن حُنين، ولم يذكُرْ خالداً

٩٤٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو نُعيم، قال: حدثنا شَيبانُ، عن يحيى، عن ابن حُنين، أن عليًّا أخبره...نحوَه(٢).

[التحفة: ١٠١٧٩] .

أرسَلَه الأوزاعيُّ

٩٤٢٨ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد(٣)، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو ـ يعني الأوزاعيَّ ـ، عن يحيى

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ...وساقَ الحديثَ، مرسَلٌ(٤).

[المجتبى: ١٦٩/٨، التحفة: ١٠١٧٩] .

ذكرُ حديثِ عَبيدةَ

٩٤٢٩ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادُ بنُ مَسْعَدةَ، عن أشعَثَ، عن محمد، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني النبيُّ ﷺ عن القَسِّيِّ، والحريرِ، وخاتم الذَّهَب، وأنْ أقرَأَ راكعاً(٥).

[المجتبى: ١٦٩/٨، التحفة: ١٠٢٣٨] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) كذا في الأصلين و «المجتبى» ، وفي «التحفة» : «محمود بن خداش» ، والمثبت هو الصواب.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

خالَفَه هشامٌ، ولم يرفَعْه

٩٤٣٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد، عن عَبيدةَ

عن عليٍّ، قال: نُهِيَ عن مَياثر الأُرجُوان، ولُبْس القَسِّيِّ، وخاتم الذَّهَب(١).

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠٢٣٨] .

خالَفَه أيوبُ، رواهُ عن محمد، عن عَبيدةَ قولَه

٩٤٣١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن محمد

عن عَبيدةَ، قال: نُهِيَ عن الـمَياثر والأُرجُوان، وخواتم الذَّهَب(٢).

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٠٢٣٨] .

ذِكرُ حديث أبي هريرةَ في خاتم الذهب، والاختلاف على قتادةَ فيه

٩٤٣٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن الحجَّاج، عن قتادةَ، عن عبد الملك بن عُبيد، عن بشير بن نَهِيك

عن أبي هريرةَ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن تَخَتُّم الذَّهَب(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٠و١٩٢، التحفة: ١٢٢١٤] .

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بشير بن نَهِيك، عن أبي هريرةَ

٩٤٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمِعتُ النَّضْرَ بنَ أنس، عن بشير بن نَهِيك

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٠٠٥٢)، وابن حبان (٥٤٨٧).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه نَهى عن خاتم الذَّهَب(١).

[المجتبى: ٨/١٩٢، التحفة: ١٢٢١٤] .

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ أَولى بـالصواب مـن حديـث الحجَّـاج بـن الحجاج، واللهُ أعلَمُ.

ذكرُ حديث عِمرانَ بن حُصين في خاتم الذهب

٩٤٣٤ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن أبي التَّيَّاح، قـال: حدثنا حَفْصٌ اللَّيْثيُّ، قال:

أشهَدُ على عِمرانَ أنه حدثنا، قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير، وعن التَّخَتُّم بالذَّهَب، وعن الشُّرْب(٢) في الـحَناتِم(٣).

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٠٨١٨] .

٩٤٣٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخـبرني عَمرو بنُ الحارث، عن بكر بن سَوَّادةَ، أن أبا النَّجيب

حدثه، أن أبا سعيد الـخُدْري حدثه، أن رجلاً قَدِمَ من نَجْـرانَ إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتَمٌ من ذَهَب، فأعرَضَ عنه رسـولُ الله ﷺ ، فقـال: «إنـكَ جئـتَني، وفي يدكَ جَمْرةٌ من نار»(٤).

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ٤٤٣٩] .

٩٤٣٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيـدُ الله، قـال: أخبرنـا إسـرائيلُ، عن منصور، عن سالم، عن رَجُل

---

(١) سلف قبله.

(٢) هكذا في الأصل ونسخة في هامش (ط)، وفي (ط) ونسخة في هامش الأصل: «الشراب».

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣٨)، وابن حبان (٥٤٠٦).

وقوله: «الحناتم» : جمع حَنْتم، سبق شرحه في (٥٠٣٨).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٢).

وسيأتي برقم (٩٤٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٠٨)، وابن حبان (٥٤٨٩).

حدثه عن البَراء بن عازب، أن رجلاً كان جالساً عندَ النبيِّ ﷺ وعليه خاتَمٌ من ذَهَب، وفي يد النبيِّ ﷺ مَخصرَةٌ ـ أو جَريدةٌ ـ، فضرَبَ بها نبيُّ الله ﷺ إصبعَه، فقال الرجلُ: مالي يا رسولَ الله؟ قال: «ألا تطرَحُ هذا الذي في إصبَعِكَ»؟ فأخَذَ الرجلُ، فرَمَى به، فرآهُ النبيُّ ﷺ بعدَ ذلك، فقال: «ما فعَلَ الخاتَمُ»؟ قال: رمَيتُ به، قال: «ما بهذا أمَرتُكَ، إنما أمَرتُكَ أن تَبيعَه، وتستَعِينَ بثمَنه»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ٨/١٧٠، التحفة: ١٩٢٧] .

٩٤٣٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهيبٌ، عن النعمان بن راشد، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي ثعلبةَ الخُشَني، أن النبيَّ ﷺ أبصَرَ في يده خاتماً من ذَهَب، فجعَلَ يقرَعُه بقَضِيبٍ معه، فلما غفَلَ النبيُّ ﷺ ألقاهُ، فقال: «ما أُرانا إلا قد أوجَعْناكَ، وأغرَمْناكَ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

خالَفَه يونسُ، رواهُ عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ مُرسَلاً.

٩٤٣٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب،

قال: أخبرني أبو إدريسَ الخَوْلاني أن رجلاً ممَّن أدرَكَ رسولَ الله ﷺ لَبِسَ خاتماً من ذَهَب... نحوَه(٣).

قال لنا أبو عبد الرحمن: وحديثُ يونسَ أَولى بالصواب من حديث

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وقوله: «مَخْصَرَة» ، قال السندي: ما يُتوكَّأُ عليه نحو العصا والسَّوط.
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده مرسلاً.
وهو في «مسند» أحمد (١٧٧٤٩).
(٣) سلف قبله موصولاً.

النعمانِ، واللهُ أعلَمُ.

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٣٩ ـ [(١)]أحمدُ بنُ إبراهيمَ القُرَشي الدمشقي، ـ قراءةً ـ، قال: حدثنا ابنُ عائذ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهري

عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، أن رسولَ الله ﷺ رأى على رجلٍ خاتماً من ذَهَب... نحوَه[(٢)].

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٤٠ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز العُمَري، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن الزُّهري

عن أبي إدريسَ[(٣)]، أن النبيَّ ﷺ رأى في يد رجلٍ خاتماً من ذَهَب، فضرَبَ إصبَعَه بقَضِيبٍ كان معه حتى رَمى به[(٤)].

[المجتبى: ٨/١٧١، التحفة: ١١٨٧٠] .

٩٤٤١ ـ أخبرني أبو بكر أحمدُ بنُ عليٍّ المَرْوَزي، قال: حدثنا الوَرَكاني، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد

عن ابن شهاب، أن النبيَّ ﷺ ... مُرسَلٌ[(٥)]. قال أبو عبد الرحمن: وهذا المُرسَلُ أَولى[(٦)] بالصواب.

[المجتبى: ٨/١٧٢، التحفة: ١١٨٧٠] .

٥٠ ـ مقدار ما يُجعَلُ في الخاتم من الفضة

٩٤٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثني

---

(١) كذا في الأصلين لم يذكر هنا أخبرنا، وصحح فوقها في (ط).
(٢) سلف في سابق ما قبله موصولاً.
(٣) وقع في الأصلين: «عن أنس» بدل: «أبي إدريس». قال في «التحفة»: وهو في رواية أبي الحسن بن حيويه وأبي علي الأسيوطي: «عن أنس» بدل «أبي إدريس»، وهو خطأ.
(٤) سلف موصولاً برقم (٩٤٣٧).
(٥) انظر ما قبله موصولاً.
(٦) في هامش الأصلين نسخة: «أشبه». وفي «التحفة» و«المجتبى»: «المراسيل أشبه بالصواب».

عبدُ الله بنُ مسلم ـ من أهل مَرْوَ، أبو طَيْبةَ ـ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بُرَيدةَ

عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، وعليه خاتَمٌ من حديد، فقال: «مالي أرى عليكَ حِلْيَةَ أهلِ النار»؟! فطرَحَه، ثم جاءَهُ، وعليه خاتَمٌ من شَبَهٍ، فقال: «مالي أجِدُ منكَ ريحَ الأصنام»؟! فطرَحَه، فقال: يا رسولَ الله، من أيِّ شيءٍ أتَّخِذُه؟ قال: «اتَّخِذْه من وَرِقٍ، ولا تُتِمَّه مِثْقالاً»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ مُنكَرٌ.

[المجتبى: ١٧٢/٨، التحفة: ١٩٨٢].

٥١ ـ صفة خاتم النبيِّ ﷺ ونقشُه

٩٤٤٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

[المجتبى: ١٩٢/٨، التحفة: ٨١٠٦] .

٩٤٤٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وعليُّ بنُ حُجْر ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز بن صُهيب

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد اصطَنَعْنا خاتَماً، ونقَشْنا عليه نَقْشاً، فلا ينقُشْ عليه أحدٌ»(٢).

[المجتبى: ١٩٣/٨، التحفة: ٩٩٩] .

٩٤٤٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ اصطنَعَ خاتَماً، فقال: «إنا قد اتَّخَذْنا خاتَماً، ونقَشْنا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٣)، والترمذي (١٧٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٣٤)، وابن حبان (٥٤٨٨).

قوله: «خاتم من شَبَه» ، قال السندي: نوع من النحاس يشبه الذهب، وكانوا يتخذون منه الأصنام.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٧٤) و (٥٨٧٧)، ومسلم (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٣٦٤٠).

وسيأتي بعده وبرقم (٩٤٦٢) و (٩٤٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٩)، وابن حبان (٥٤٩٨).

عليه نَقْشاً، فلا ينقُشْ عليه أحَدٌ». فإني لأَرى بَرِيقَه في خِنْصَرِ رسولِ الله ﷺ[(١)].

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١٠٤٤] .

ذكرُ الاختلاف على أنس في فَصِّ خاتمِ النبيِّ ﷺ، وصفَتِه، وموضِعِه من يده

٩٤٤٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهري

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من وَرِقٍ، فَصُّه حَبَشيٌّ[(٢)].

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١٥٥٤] .

٩٤٤٧ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم العَنْبريُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا يونسُ، عن الزُّهري

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ اتَّخَذَ خاتماً من وَرِقٍ، وفَصُّه حَبَشيٌّ، ونَقشُه: محمدٌ رسولُ الله[(٣)].

[المجتبى: ٨/١٧٢و١٩٢، التحفة: ١٥٥٤] .

٩٤٤٨ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ موسى، قال: حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، قال: حدثني يونسُ، عن ابن شهاب

عن أنس بن مالك، قال: كان لرسول الله ﷺ خاتَمُ فِضَّةٍ، يتَختَّمُ به في يَمِينِه، فيه فَصٌّ حَبَشيٌّ، يجعَلُ فَصَّه مما يَلِي كَفَّه[(٤)].

[المجتبى: ٨/١٧٣، التحفة: ١٥٥٤] .

٩٤٤٩ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن حسن ـ وهو ابنُ صالح ـ، عن عاصم، عن حُميدٍ

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٤) (٦١) و (٦٢)، وأبو داود (٤٢١٦)، وابن ماجه (٣٦٤١) و(٣٦٤٦)، والترمذي (١٧٣٩)، وفي «الشمائل» (٨٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٣١٨٣)، وابن حبان (٦٣٩٤).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

عن أنس، قال: كان خاتَمُ النبيِّ ﷺ من فِضَّةٍ، فَصُّهُ منه(1).

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ٦٩٧] .

٩٤٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ خالد بن خَلِيٍّ الحمصي، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سَلَمةُ ـ وهو ابنُ عبد الملك العَوْصيُّ ـ، عن الحسن ـ وهو ابنُ صالح ـ، عن عاصم، عن حُميدٍ الطويلِ

عن أنس بن مالك، قال: كان خاتَمُ رسولِ الله ﷺ من فِضَّةٍ، وكان فَصُّهُ منه(2).

[المجتبى: ٨/١٧٣، التحفة: ٦٩٧] .

٩٤٥١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ بِسْطام، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، قال: سمِعتُ حُميداً

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان خاتَمُه من وَرِقٍ، وفَصُّهُ منه(3).

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ٧٧٣].

٩٤٥٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ ـ قاضي الثَّغْرِ ـ، قال: حدثنا زهيرُ بنُ معاويةَ، عن حُميد

عن أنس، قال: كان خاتَمُ النبيِّ ﷺ من فِضَّةٍ، فَصُّهُ منه(4).

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ٦٦٢] .

٩٤٥٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ عامر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا عبَّادُ ابنُ العوَّام، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان يَتَختَّمُ في يَمينِه(5).

[المجتبى: ٨/١٩٣، التحفة: ١١٩٦] .

---

(1) أخرجه البخاري (٥٨٧٠)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذي (١٧٤٠)، وفي «الشمائل» (٨٩).
وسيأتي برقم (٩٤٥٠) و (٩٤٥١) و (٩٤٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٠٢)، وابن حبان (٦٣٩١).

(2) سلف قبله.

(3) سلف في سابقيه.

(4) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٩).

(5) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٠٣).

٩٤٥٤ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا سَلْمُ بنُ قتيبةَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كأني أنظُرُ إلى بياض خاتَمِ النبيِّ ﷺ في إصبَعِه اليُسْرى[1].

[المجتبى: ١٩٣/٨، التحفة: ١٢٩١] .

٩٤٥٥ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يكتُبَ إلى الرُّوم، فقالوا: إنهم لا يقرَؤُون كتاباً إلا مختوماً، قال: فاتَّخَذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، كأني أنظُرُ إلى بياضه في يده، ونَقشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله[2].

[المجتبى: ١٧٤/٨، التحفة: ١٢٥٦] .

٩٤٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ البصري أبو الجَوْزاء، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أخَّرَ رسولُ الله ﷺ صلاةَ العشاء الآخِرة، حتى مضى شطرُ الليل، ثم خرَجَ، فصلَّى بنا، كأني أنظُرُ إلى بياض خاتَمه في يده من فِضَّةٍ[3].

[المجتبى: ١٧٤/٨، التحفة: ١٣٢٦] .

٩٤٥٧ ـ أخبرني أبو بكر بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

أنهم سألُوا أنساً عن خاتم رسول الله ﷺ ، قال: كأني أنظُرُ إلى وَبِيصِ خاتَمِه من فِضَّةٍ. ورفَعَ إصبَعَه اليُسرى الخِنْصرَ[4].

[المجتبى: ١٩٤/٨، التحفة: ٣٣٣] .

---

(١) انظر ما سيأتي برقم (٩٤٥٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٨٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٠).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨١٩)، وابن حبان (١٥٣٧).

(٤) سلف قبله، وانظر رقم (٩٤٥٤).

وقوله: «وبيص»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الوَبِيص: البَريق، وقد وَبَص الشيء يَبِصُ وَبِيصاً.

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أصحُّ مما يُروَى فيه عن أنس، واللهُ أعلَمُ.

٥٢ ـ موضع الخاتم من اليد
وذكرُ حديث عليٍّ بن أبي طالب وعبدِ الله بن جعفر فيه

٩٤٥٨ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن سليمانَ بن بلال، عن شَريك بن أبي نَمِر، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن عليٍّ.

قال شَريكٌ: وحدثني أبو سَلَمةَ:

أن النبيَّ ﷺ كان يلبَسُ خاتَمَه في يَمِينِه[1].

[المجتبى: ٨/١٧٤، التحفة: ١٠١٨٠] .

٩٤٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر البَصْري، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلال، قال: حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ابن أبي رافع

عن عبد الله بن جعفر، أن النبيَّ ﷺ كان يَتختَّمُ بيَمِينِه[2].

[المجتبى: ٨/١٧٥، التحفة: ٥٢٢٢] .

٥٣ ـ لبس خاتم من حديد ملوي بفِضَّة

٩٤٦٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن أبي عتَّاب سهلِ بن حَمَّاد البصري.

وأخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عتَّاب سهلُ بنُ حَمَّاد، قال: حدثنا أبو مَكين ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا إياسُ بنُ الحارث بن المُعَيقِيب

عن جَدِّه، قال: كان خاتَمُ رسولِ الله ﷺ من حديدٍ مَلْويٌّ بفِضَّة، وكان المُعَيقِيبُ على خاتم رسولِ الله ﷺ . اللفظُ لأبي داودَ[3].

[المجتبى: ٨/١٧٥، التحفة: ١١٤٨٦] .

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٦)، والترمذي في «الشمائل» (٩٥) و (٩٦).
وهو في ابن حبان (٥٥٠١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٤٧)، والترمذي (١٧٤٤)، وفي «الشمائل» (٩٨) و (٩٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٦) و (١٧٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٢٤).
وقوله: «وكان المعيقيب على خاتم رسول الله ﷺ » ، قال السندي: أي: أميناً عليه.

٥٤ ـ لبس خاتم من الصُّفْر

٩٤٦١ ـ أخبرني عليُّ بنُ محمد بن علي المِصِّيصي، قال: حدثنا داودُ بنُ منصور ـ من أهل الثُّغْر، ثقةٌ ـ، قال: حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عَمرو بن الحارث، عن بكر بن سَوَّادةَ، عن أبي النَّجيب

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: أقبلَ رجلٌ من البحرين إلى النبيِّ ﷺ، فسَلَّمَ، فلم يَرُدَّ عليه، وكان في يده خاتَمٌ من ذَهَب، وجُبَّةٌ جديدةٌ، فألقاهُما، ثم سَلَّمَ، فَرَدَّ عليه السَّلامَ، ثم قال: يا رسولَ الله، أتيتُكَ آنفاً، فأعرَضتَ عني! قال: «إنه كان في يدكَ جَمْرَةٌ من نار» قال: لقد جئتُ إذاً بجمر كثير. قال: «أمَا إن ما جئتَ به، ليس بِأجزَأَ عنكَ من حجارة الحَرَّة، ولكنه متاعُ الحياة الدُّنيا» قال: فماذا أتختَّمُ؟ قال: «حَلْقةٌ من حديد، أو وَرِقٍ، أو صُفْرٍ»[1].

[المجتبى: ٨/١٧٥، التحفة: ٤٤٣٩] .

٥٥ ـ النهي عن أن ينقُشَ أحدٌ على خاتمه: محمدٌ رسولُ الله

٩٤٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الله[2]، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسَّانَ، قال: أخبرني عبدُ العزيز بنُ صُهيب

عن أنس بن مالك، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ وقد اتَّخَذَ حَلْقةً من فِضةٍ، فقال: «مَنْ أرادَ أن يَصُوغَ عليه، فليَفعَلْ، ولا تنقُشُوا على نَقْشِه»[3].

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٠٦٢] .

٩٤٦٣ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف البصري، قال: حدثنا هارونُ بنُ إسماعيلَ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ صُهيب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٣٥). وقوله: «الحرَّة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الأرض ذات الحجارة السُّود، وهي أرض بظاهر المدينة.

(٢) وقع في «التحفة» : «عن عبد الله الأنصاري»، والصواب المثبت كما في الأصلين و «المجتبى» و«التهذيب»، وهو محمد بن عبد الله الأنصاري.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٤).

عن أنس، قال: اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتماً، ونقَشَ فيه نَقْشاً، وقال: «إنا قد اتَّخَذْنا خاتَماً، ونقَشْنا فيه نَقْشاً، فلا ينقُشْ أحدٌ على نَقْشِه». ثم قال أنسٌ: فكأني أنظُرُ إلى وَبيصِه في يده[1].

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٠٦٠] .

٥٦ ـ ذكرُ قول النبيِّ ﷺ : «لا تنقُشُوا على خواتِمِكُم عربيًّا»

٩٤٦٤ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى الـخُوَارَزمي، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: حدثنا العوَّامُ بنُ حَوْشَب، عن أزهَرَ بن راشد

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تستَضيئُوا بنارِ الشِّرْك، ولا تَنقُشُوا على خواتِمِكُم عربيًّا»[2].

[المجتبى: ٨/١٧٦، التحفة: ١٦٧] .

٥٧ ـ النهي عن الخاتم في السبَّابة

٩٤٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، حدثنا عاصم بن كُلَيب، عن أبي بكر[3]، قال:

قال عليٌّ: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عليُّ، سَلِ اللهَ الـهُدى والسَّدادَ». ونَهاني أن أجعَلَ الخاتَمَ في هذه وهذه، وأشارَ ـ يعني ـ بالسَّبَّابةِ والوُسطى[4].

[المجتبى: ٨/١٧٧، التحفة: ١٠٣٢٠] .

خالَفَه أبو الأحوص سلاَّمُ بنُ سُليم، رواهُ عن عاصم، عن أبي بُردةَ

٩٤٦٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٤٤).

(٢) وتفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٤).

(٣) وقع في «المجتبى» : «أبي بردة» بدل: «أبي بكر» ، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

(٤) انظر تخريجه في الذي بعده.

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن أَتختَّمَ في إصبَعِي هذه، وفي الوُسطى، أو التي تَلِيها[1].

[المجتبى: ١٩٤/٨، التحفة: ١٠٣١٨] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه.

٩٤٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن الخاتم في هذه أو هذه ـ يعني السبَّابةَ والوُسطى ـ. اللفظُ لابنِ المُثنَّى[2].

[المجتبى: ١٧٧/٨، التحفة: ١٠٣١٨] .

٩٤٦٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبي بُردةَ، قال:

سمِعتُ عليًّا يقول: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن الخاتَم في السبَّابة والوُسطى[3].

[المجتبى: ١٩٤/٨، التحفة: ١٠٣١٨] .

٩٤٦٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بُرْدةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قُلِ: اللهُمَّ اهْدِني وسَدِّدْني»، ونَهاني أن أضعَ الخاتَمَ في هذه أو هذه. وأشارَ بِشْرٌ بالسبَّابة والوُسطى. قال: وقال عاصمٌ: إحداهُما[4].

[المجتبى: ١٧٧/٨، التحفة: ١٠٣١٨].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٥)، وأبو داود (٤٢٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨)، والترمذي (١٧٨٦).
وسيأتي برقم (٩٤٦٧) و (٩٤٦٨) و (٩٤٦٩) و (٩٤٨٩) و (٩٤٩٠) و (٩٧٣٩).
وهو في «المسند» أحمد (٥٨٦).
والحديث أتم من ذلك، وأورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٦).

٥٨ ـ نَزْعُ الخاتم عند دخول الخَلاء

٩٤٧٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن سعيد ـ وهو ابنُ عامر ـ ، عن همَّام، عن ابن جُرَيج، عن الزُّهري

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان إذا دخَلَ الخلاءَ، نزَعَ خاتَمَه(١).

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ١٥١٢] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ غيرُ محفوظ، واللهُ أعلَمُ.

٥٩ ـ طَرْحُ الخاتم وتَرْكُ لُبْسِه

٩٤٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن حرب المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن سليمانَ الشَّيباني، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً، فلبِسَه، ثم قال: «شغَلَني هذا عنكم، منذُ اليومِ؛ إليه نظرةٌ، وإليكُم نظرةٌ» ثم ألقاهُ(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٤، التحفة: ٥٥١٥] .

٩٤٧٢ ـ محمدُ بنُ سليمانَ لُوَينٌ ـ قراءةً ـ ، عن إبراهيمَ بن سعد، عن ابن شهاب

عن أنس، أنه رأى في يد رسولِ الله ﷺ خاتماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، فصنَعُوه، فلبِسُوه، فطرَحَ النبيُّ ﷺ ، وطرَحَ الناسُ(٣).

[المجتبى: ٨/١٩٥، التحفة: ١٤٧٥] .

ذِكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر نافعٍ، عن ابن عمرَ في خاتم الذهب

٩٤٧٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩)، وابن ماجه (٣٠٣)، والترمذي (١٧٤٦)، وفي «الشمائل» له (٩٣).
وهو في ابن حبان (١٤١٣).

(٢) أخرجه الطبراني (١٢٤٠٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣١ .
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٦٠)، وابن حبان (٥٤٩٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٨)، ومسلم (٢٠٩٣)، وأبو داود (٤٢٢١).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٣١)، وابن حبان (٥٤٩٢).

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ اصطنَعَ خاتَماً من ذَهَب، وكان يلبَسُه، فيجعَلُ فَصَّهُ في باطن كَفِّه، فصنَعَ الناسُ، ثم إنه جلَسَ على المِنبر، فنزَعَه، وقال: «إني كنتُ ألبَسُ هذا الخاتَمَ، وأجعَلُ فَصَّهُ من داخل» فرمى به، ثم قال: «واللهِ لا ألبَسُه أبداً» فنبذَ الناسُ خواتيمَهُم(1).

[المجتبى: ٨/١٩٥، التحفة: ٥٢٨١] .

٩٤٧٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُعتمِرُ، قال: سمِعتُ عُبيدَ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ من قِبَل كَفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ الذَّهَب، فألقى رسولُ الله ﷺ خاتَمه، وقال: «لا ألبَسُه أبداً» وألقى الناسُ خواتيمَهُم(2).

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ٨١٢٤] .

٩٤٧٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن عُبيد الله، عن نافع

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ مما يَلِي كَفَّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ، فطرَحَه النبيُّ ﷺ ، وقال: «لا ألبَسُه أبداً»(3).

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ٧٨٨١] .

٩٤٧٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشْر، عن عُبيد الله، عن نافع

---

(1) أخرجه البخاري (٥٨٦٦) و(٥٨٧٣) و(٥٨٧٦) و(٦٦٥١)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣) و(٥٤) و(٥٥)، وأبو داود (٤٢١٨) و(٤٢١٩) و(٤٢٢٠)، وابن ماجه (٣٦٣٩) و(٣٦٤٥)، والترمذي (١٧٤١)، وفي «الشمائل» له (٨٨) و(٩٤) و(١٠١) و(١٠٤).

وسيأتي برقم (٩٤٧٤) و (٩٤٧٥) و (٩٤٧٦) و (٩٤٧٧) و (٩٤٧٨) و (٩٤٧٩) وقد سلف برقم (٩٤٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٦٧٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٠٩) و (١٤١٠)، وابن حبان (٥٤٩٤) و (٥٤٩٥) و (٥٤٩٩) و (٥٥٠٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(2) سلف قبله.

(3) سلف في سابقيه.

عن ابن عمرَ، قال: اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من ذَهَب، وجعَلَ فَصَّهُ مما يَلِي بطنَ كَفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ الخواتيمَ، فألقاهُ رسولُ الله ﷺ، وقال: «لا أَلبَسُه أبداً» قال: ثم اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ، فأدخَلَه في يده، ثم كان في يدِ أبي بكر، ثم كان في يدِ عمرَ، ثم كان في يدِ عثمانَ، حتى هلَكَ في بئْرِ أرِيسٍ[1].

[المجتبى: ١٩٢/٨و١٩٥، التحفة: ٨٠٨٩] .

٩٤٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقرئُ، حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ ابن موسى، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان النبيُّ ﷺ تَختَّمَ خَاتَماً من ذَهَب، ثم طرَحَه، ولَبِسَ خاتَماً من وَرِقٍ، ونقَشَ عليه: محمدٌ رسولُ الله، وقال: «لا ينبغي لأحدٍ أن ينقُشَ على نَقْش خاتَمي هذا» وجعَلَ فَصَّهُ في بطنِ كَفِّه[2].

[المجتبى: ١٧٨و١٩٤، التحفة: ٧٥٩٩] .

٩٤٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، حدثنا أبو عاصم، عن المُغيرة بن زياد المَوْصلي، حدثنا نافعٌ

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ لَبِسَ خاتماً من ذَهَب ثلاثةَ أيام، فلما رآهُ أصحابُه، فَشَتْ عليهم خواتيمُ الذَّهَب، فرَمى به. فلا يُدْرى ما فعَلَ، ثم أمَرَ بخاتَمٍ من فِضَّةٍ، فأمَرَ أن يُنقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله، فكان في يدِ النبيِّ ﷺ حتى ماتَ، وفي يدِ أبي بكر حتى ماتَ، وفي يدِ عمرَ حتى ماتَ، وفي يدِ عثمانَ سِتَّ سنينَ[3] من عمله، فلما كثُرَتْ عليه الكتُبُ، دفَعَه إلى رجل من الأنصار، فكان يختِمُ به، فخرَجَ الأنصاريُّ إلى قَلِيبٍ لعثمانَ، فسقَطَ، فالتُمِسَ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) في الأصلين: «سنتين»، وهو خطأ، والمثبت من «المجتبى».

وقد ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» ٧١٣/٤، وابن حجر في «فتح الباري» ٣١٩/١٠. ويؤيده حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٧٦/١ بتمامه، والبخاري (٥٨٧٩) مختصراً.

فلم يُوجَدْ، فأمَرَ بخاتَمٍ مثلِه، ونقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله[1].

[المجتبى: ٨/١٧٨، التحفة: ٨٤٥٠] .

٩٤٧٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشر، عن نافع عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من ذَهَب، وكان يجعَلُ فَصَّهُ في باطن كَفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ من ذَهَب، فطرَحَه رسولُ الله ﷺ ، فطرَحَ الناسُ خواتيمَهُم، واتَّخَذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، فكان يختِمُ به ولا يلبَسُه[2].

[المجتبى: ٨/١٧٩و١٩٥، التحفة: ٧٦١٤] .

٦٠ ـ الجَلاجِل

٩٤٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ البصريُّ الثَّقَفيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي الوزير ـ بصريٌّ ـ، حدثنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمَحي، عن أبي بكر بن أبي شَيخ[3]، قال: كنتُ جالساً مع سالم، فمَرَّ بنا ركبٌ لأمِّ البَنِينَ، معهم أجراسٌ، فحدَّثَ نافعاً سالمٌ، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رَكْباً معهم جُلْجُلٌ». كم تَرى مع هؤلاء من جُلْجُلٍ[4].

[المجتبى: ٨/١٧٩، التحفة: ٧٠٣٩] .

٩٤٨١ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسيُّ، حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ هارونَ ـ، أخبرنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمَحي، عن أبي بكر بن موسى، قال: كنتُ مع سالم ابن عبد الله بن عمرَ، فحدَّثَ سالمٌ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفْقَةً فيها جُلْجُلٌ»[5].

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ٧٠٣٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٧٣).

(٣) وقع في الأصلين: «شريح» ، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و «المجتبى» .

(٤) أخرجه أبو يعلى (٥٤٤٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨١١).

وقوله: «فيها جُلْجُلٌ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : هو الجرسُ الصغيرُ الذي يُعلَّقُ في أعناق الدواب وغيرها.

(٥) سلف قبله.

٩٤٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام الـمَخْزُوميُّ، قال: حدثنا نافعُ بنُ عمرَ، عن بُكير بن موسى، عن سالم

عن أبيه يرفَعَه، قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفْقةً فيها جُلْجُلٌ»(١).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ٧٠٣٩] .

٩٤٨٣ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم الـمِصِّيصي، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني سليمانُ بنُ بابَيْه مَولى أبي نَوْفل

أن أُمَّ سَلَمةَ زوج النبيِّ ﷺ، قالت: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقـول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه جرسٌ، ولا تصحَبُ رُفْقةً فيها جَرَسٌ»(٢).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ١٨١٥٦] .

قال أبو عبد الرحمن: سليمانُ بنُ بابَيْه أقدَمُ شيخٍ سَمِع منه ابـنُ جُرَيـج مـن أهل مكَّةَ.

٩٤٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء أبو كُرَيب، حدثنا أبو بكـر بـنُ عيَّاش، حدثنـا أبو إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، قال: كنتُ جالسـاً عنـدَ رسـول الله ﷺ رَثَّ الثيـاب، فقـال: «ألـكَ مالٌ»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، من كلِّ المال، قال: «إذا آتاكَ اللهُ مالاً، فلْـيُرَ أثَـرُه عليكَ»(٣).

[المجتبى: ٨/١٨٠، التحفة: ١١٢٠٣] .

٩٤٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا أبو نُعيم، قـال: حدثنـا زهـيرٌ، عـن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، أنه أتى النبيَّ ﷺ في ثوبٍ دُونٍ، فقال له النبيُّ ﷺ : «ألكَ مالٌ»؟ قال: من كلِّ المال، قال: «من أيِّ المالِ»؟ قال: قد آتانيَ اللهُ من الإبل، والغَنَم، والخيـل،

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف برقم (٨٧٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٦٣)، والترمذي (٢٠٠٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٨٧)، وابن حبان (٣٤١٠) و (٥٤١٦) و (٥٤١٧).

والرَّقيق، قال: «فإذا آتاكَ اللهُ مالاً، فلْيُرَ عليكَ أثَرُ نعمةِ الله وكرامَتِه»[1].

[المجتبى: ٨/١٨١، التحفة: ١١٢٠٣] .

٩٤٨٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ ـ وهو واسطيٌّ ـ، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن أبيه، قال: دخَلتُ على رسولِ الله ﷺ، فرآني[2] سَيِّيءَ الهَيئةِ، فقال النبيُّ ﷺ: «هل لكَ من مالٍ»؟ قال: قلت: نعم، من كلِّ المال قد آتانيَ اللهُ، فقال: «إذا كان لكَ مالٌ، فلْيُرَ عليكَ»[3][4].

[المجتبى: ٨/١٩٦، التحفة: ١١٢٠٣] .

٦١ ـ ذكرُ ما يُستحَبُّ من الثياب وما يُكرَه[5]

٩٤٨٧ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عثمانَ بن أبي زُرعةَ، عن مهاجر الشامي

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ ثوبَ شُهرةٍ في الدنيا، ألبَسَه اللهُ ثوبَ مَذَلَّةٍ في الآخرة»[6].

[التحفة: ٧٤٦٤] .

٦٢ ـ لبس الصوف

٩٤٨٨ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن مُطَرِّف

---

(١) سلف قبله.

(٢) في الأصلين: «فرآه»، والمثبت من نسخة في هامشهما و«المجتبى».

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) جاء بعد هذا الحديث في (ط): «تم الكتاب بحمد الله وعونه وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين»، وزاد في الأصل: «وعلى آله وصحبه وسلم» .

(٥) جاء قبل ترجمة هذا الباب في (ط): «كتاب الزينة، بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً»، وزاد قبلها في الأصل: «الجزء الثاني من»

(٦) أخرجه أبو داود (٤٠٢٩)، وابن ماجه (٣٦٠٦) و (٣٦٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦٦٤).

عن عائشةَ، أنها جعلَتْ للنبيِّ ﷺ بُردةً سوداءَ من صوف، فلبِسَها، فلما عرِقَ فوجَدَ ريحَ الصوف، طرَحَها، وكان يُحِبُّ الريحَ الطيِّبةَ[1].

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

٦٣ - القَسِّيُّ

٩٤٨٩ - أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بكر، قال:

قال عليٌّ: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عليُّ، سَلِ اللهَ الهُدى والسَّدادَ» ونَهاني عن المِيثَرة الحمراء، والقَسِّيِّ[2].

[التحفة: ١٠٣٢٠] .

خالَفَه شعبةُ، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردةَ بن أبي موسى

٩٤٩٠ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم ابن كُلَيب، عن أبي بُردةَ، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن القَسِّيِّ، وعن المِيثَرة[3].

[التحفة: ١٠٣١٨] .

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ هذا هو الصوابُ، والذي قبلَه خطأٌ.

٩٤٩١ - أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى - مَرْوَزي -، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ، عن عطاء - وهو ابنُ السائب -، عن أبي جَهْضَم، أن أبا جعفر حدثهم، عن أبيه

عن عليِّ بن أبي طالب، أن النبيَّ ﷺ نَهاه عن ثلاثٍ: نَهاني عن أن أتختَّمَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٧٤).
وسيتكرر برقم (٩٥٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٠٠٣) .
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٥).
وقوله: «عن الميثرة الحمراء والقَسِّيِّ» : سبق شرحه في (٥١٠١).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٤٦٥).

بالذَّهَب، ونَهاني أن أَلْبَسَ القَسِّيَّة، ونَهاني أن أقرَأَ القرآنَ وأنا راكعٌ[1].

[التحفة: ١٠٢٤٧] .

خالَفَهُم عَمرو بنُ دينار، رواهُ عن أبي جعفر، عن عليٍّ، مُرسَلاً

٩٤٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ الـمقرىءُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن أبي جعفر

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ: نَهاكُم ـ أن أَتَختَّمَ بالذَّهَب، أو أقرَأَ راكعاً أو ساجداً، أو أَلبَسَ القَسِّيَّ، أو أركَبَ على الـمِيثَرة الحمراء[2].

[التحفة: ١٠٢٦٢] .

٦٤ ـ النهي عن لُبس السِّيَراء

٩٤٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ وأبو عامر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي عَون الثَّقَفي، قال: سمعتُ أبا صالح الـحَنَفي ـ واسمُه ماهانُ ـ يقول:

سمِعتُ عليًّا يقول: أُهدِيَتْ لرسول الله ﷺ حُلَّةٌ سِيَراءُ، فبعثَ بها إليَّ، فلبِستُها، فعرَفتُ الغضبَ في وجهه، فقال: «أما إني لم أُعطِكَها لتَلبَسَها» فأمَرَني، فأطَرْتُها بينَ نسائي[3].

[المجتبى: ١٩٧/٨، التحفة: ١٠٣٢٩] .

قال أبو عبد الرحمن: كذا قال إسحاقُ: ماهانُ، والصوابُ: عبدُ الرحمن بنُ قيس أخو طَلِيق، وقد رواهُ شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرةَ، عن زيد بن وَهْب، عن عليٍّ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥) من طريق عبد الله بن حنين عن علي. وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «حُلَّة سِيراءَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : نوع من البُرود يُخالطه حرير كالسُّيور.

وقوله: «فأطَرْتُها بين نسائي»، قال السندي: أي قسمتها بينهن، بأن شققتها وجعلت لكل واحدة منهن قطعة، والمراد بـ (نسائي): من كان في بيته من النساء.

٩٤٩٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ غُنْدَرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرَةَ، عن زيد بن وَهْب

عن عليٍّ، قال: كَساني رسولُ الله ﷺ حُلَّةَ سِيَراءَ، فخرَجتُ فيها، فرأيتُ الغضبَ في وجهه، فشَقَقْتُها بينَ نسائي(١).

[التحفة: ١٠٠٩٩].

٩٤٩٥ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد بن زُغْبَةَ البَصري، عن الليث، عن يزيدَ، أن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين حدثه، أن أباه حدثه

أنه سَمِع عليًّا يقول: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذَّهَب، وعن لُبُوس القَسِّيِّ، والمُعَصفَر، وقراءة القرآن وأنا راكعٌ، وكَساني حُلَّةً من سِيَراءَ، فخرَجتُ فيها، فقال لي: «يا عليُّ، لم أكسُكَها لتَلبَسَها» فرجَعتُ إلى فاطمة، فأعطيتُها كأنها تُطوى معي، فشَقَقْتُها، فقالت: ترِبَتْ يداكَ ابنَ أبي طالب، ما جئتَ به؟ قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن ألبَسَها، فالبَسِيها واكْسِي نساءَكِ(٢).

[التحفة: ١٠١٧٩].

٩٤٩٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بنُ سليمانَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ إلى السوق، مُتوكِّئاً عليَّ فيه(٣)، فرأيتُ حُلَّةَ سِيَراءَ تُباعُ في السوق، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو ابتَعتَ هذه، فتجمَّلتَ بها لوُفود العرب إذا أتَوْكَ، وإذا خطَبتَ الناسَ في يوم عيدٍ وغيره، قال: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له» فمكثتُ ما شاء اللهُ، ثم أُهدِيَ لرسول الله ﷺ حُلَّةُ سِيراءُ، فأرسَلَ بها إليَّ، فخرَجتُ فَزِعاً؛ لما سمِعتُ منه، ولإرساله بها إليَّ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦١٤) و (٥٣٦٦) و (٥٨٤٠)، ومسلم (٢٠٧١) (١٧) و(١٨) و(١٩)، وابن ماجه (٣٥٩٦).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) جاء في الهامش: سقط «فيه» عند حمزة.

فقلتُ: يا رسولَ الله، تُرسِلُ بهذه الحُلَّةِ إليَّ، وقد سمِعتُكَ قلتَ فيها ما قلتَ! قال: «إني إنما أرسَلتُ بها إليكَ لتَكسُوَها، أو تَبيعَها وتَستنفِقَ بثمَنها، لم أُرسلْ بها إليكَ لتَلبَسَها» فأرسَلَ بها عمرُ إلى السوق(١).

[التحفة: ١٠٥٥١].

٩٤٩٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ نُمَير، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن ابن عمرَ

عن عمرَ بن الخطّاب، أنه رأى حُلّةَ سِيَراءَ تُباعُ عند باب المسجد، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو اشترَيْتَها ليوم الجمعة، وللوَفْدِ إذا قَدِمُوا عليكَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له في الآخرة» قال: فأُتيَ رسولَ الله ﷺ بعدُ منها حُلَلٌ، فكَسَاني منها حُلّةً، فقلتُ: يا رسولَ الله، كسَوتَنيها، وقد قلتَ فيها ماقلتَ! قال: «إني لم أكسُكَها لتَلبَسَها، إنما كسَوتُكَها لتَكسُوَها، أو لتَبيعَها» فكسَاها عمرُ أخاً له من أُمِّهِ مُشرِكاً(٢).

[المجتبى: ٨/١٩٦، التحفة: ١٠٥٥١].

خالَفَه محمدُ بنُ عبد الرحمن بن نَجيح، رواهُ عن نافع، عن ابن عمرَ، أن عمرَ رأى حُلّةً

٩٤٩٨ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع

أن عبد الله بن عمرَ أخبره، أن عمرَ بن الخطّاب رأى حُلّةَ سِيَراءَ من حرير، فقال: يا رسولَ الله، لو ابتَعتَ هذه الحُلّةَ، فلبِستَها للوَفْدِ وليوم الجمعة؟ فقال: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له في الآخرة».

إن رسولَ الله ﷺ بعَثَ بعد ذلك إلى عمرَ بحُلّةِ سِيَراءَ من حرير، كَساها

(١) انظر تخريجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.
(٢) انظر تخريجه برقم (١٦٩٨) من حديث ابن عمر.

إيَّاهُ، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، كسَوتَنِيها، وقد سمِعتُكَ تقولُ فيها ما قلتَ!
فقال: «تَبيعُها أو تكسُوها»[1].

[التحفة: ٨٤٢٦] .

٩٤٩٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ الحارث المَخْزُومي، عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ، عن سالم بن عبد الله، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أن عمرَ خرجَ، فرأى حُلَّةَ استبرقٍ تُباعُ في السوق، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، اشتَريها، فالبَسْها يومَ الجمعة حينَ يقدَمُ عليكَ الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ له» قال: ثم أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بثلاث حُلَلٍ منها، فكَسا عمرَ حُلَّةً، وكَسا عليًّا حُلَّةً، وكَسا أسامةَ حُلَّةً، فأتاهُ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ فيها ما قلتَ، ثم بعَثتَ إليَّ! قال: «بِعْها، فاقضِ بها حاجَتَك، أو شَقِّقْها خُمُراً بينَ نسائِك»[2].

[المجتبى: ١٩٨/٨، التحفة: ٦٧٥٩] .

٩٥٠٠ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ إسحاقَ ـ، قال: قال سالمٌ: ما الإستبرقُ؟ قلتُ: ما غَلُظَ من الدِّيباج وخَشُنَ منه، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن عمرَ يقول: رأى عمرُ بن الخطَّاب مع رجلٍ حُلَّةَ سُنْدُسٍ، فأتَى بها النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله اشتَرِ هذه...وساقَ الحديثَ[3].

[المجتبى: ١٩٨/٨، التحفة: ٧٠٣٣] .

٩٥٠١ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضَالَةَ، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني سالمُ بنُ عبد الله

أن عبدَ الله بن عمرَ، قال: وجَدَ عمرُ بنُ الخطَّاب حُلَّةً من إستبرقٍ تُباعُ في

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٩٨).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).

السوق، فأخذَهـا، فـأتَى بهـا النبيَّ ﷺ ، فقـال: يـا رسـولَ الله، ابتَـعْ هـذه، فتجمَّلْ بها للعيدِ وللوَفْدِ، فقال النبيُّ ﷺ : «إنما هذه لباسُ مَـن لا خَـلاقَ لـه» فلَبِثَ عمرُ ما شاء اللهُ أن يلبَثَ، ثم أرسَلَ إليه النبيُّ ﷺ بحُلَّـةِ ديبـاجٍ، فـأقبَلَ بها عمرُ، حتى أتى بها النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، قلتَ: «إنما هذه لباسُ مَن لا خَلاقَ له» ثم أرسَلتَ إليَّ بهذه الـجُبَّةِ[1]! فقال له النبيُّ ﷺ: «تَبيعُهـا، أو تُصِيبُ بها حاجتَكَ»[2].

[التحفة: ٦٨٤٥] .

٩٥٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، عـن الليـث، عـن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، أن عمرَ بن الخطّاب رأى حُلَّـةَ سِيَراءَ لعُطـارِدِ بـن حاجب التَّمِيمي تُباعُ، فقال: يا رسـولَ الله، ابتَـعْ هـذه الـحُلَّةَ، فتَلبَسْـها يـومَ الجمعة وإذا جاء الوَفْدُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «إنما يلبَسُ هذه مَن لا خَلاقَ لـه في الآخرة» فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ منها بحُلَلٍ، فأرسَلَ إلى عمرَ بـن الخطّـاب منهـا بحُلَّةٍ، فقال عمرُ: كيف ألبَسُها وقد قلتَ فيهـا مـا قلـتَ؟! قـال: «لم أكسُكَها لتَلبَسَها، ولكن تَبيعُها، أو تَكسُوها» فأرسَلَ بها عمرُ إلى أخٍ له مـن أهـل مكّـةَ قبلَ أن يُسلِمَ[3].

[التحفة: ٧٢٦٤].

٦٥ ـ الرخصة في السِّيَراء للنساء

٩٥٠٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عـن مَعْمر، عن الزُّهري

(١) في نسخة في الهامش: «الحلة».
(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٩٩).
(٣) أخرجه البخاري (٢٦١٩) و (٥٩٨١)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٦).
وانظر تخريج ما سلف برقم (١٦٩٩) و (١٦٩٨).

عن أنس، قال: رأيتُ على زينبَ ابنةِ النبيِّ ﷺ قميصَ حريرٍ سِيَراءَ[1].

[المجتبى: ٨/١٩٧، التحفة: ١٥٤٠] .

خالَفَه الزُّبَيدي، روى عن الزُّهري، عن أنس، أنه رأى على أُمِّ كُلْثوم

٩٥٠٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، عن بَقِيَّةَ، قال: حدثني الزُّبَيدي، عن الزُّهري

عن أنس بن مالك، أنه حدثـه، أنـه رأى على أُمِّ كُلْـثُومٍ ابنـةِ النبيِّ ﷺ بُـرْدَ سِيَراءَ. والسِّيَراءُ: الـمُضلَّعُ بالقزِّ[2].

[المجتبى: ٨/١٩٧، التحفة: ١٥٣٣] .

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أَولى بالصواب من الذي قبلَه، وبـالـله التوفيقُ.

٩٥٠٥ ـ أخبرنا عِمرانُ بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا أبو اليَمان، قـال: أخبرنـا شعيبُ بنُ أبي حمزةَ، قال: سُئِل الزُّهريُّ: هل يلبَسُ النساءُ الحريرَ، أم لا؟ فقال:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُمِّ كُلْـثُومٍ بنـتِ النبيِّ ﷺ بُـرْدَ حريـرٍ سِيَـراءَ[3].

[التحفة: ١٤٩٤] .

٩٥٠٦ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريـج، قـال ابنُ شهاب:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ رسولِ الله ﷺ بُـرْدَ حريرٍ سِيَراءَ[4].

[التحفة: ١٥١٣] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٤٢)، وأبو داود (٤٠٥٨)، وابن ماجه (٣٥٩٨).
وسيأتي بعده وبرقم (٩٥٠٥) و (٩٥٠٦) و (٩٥٠٧)، لكنه اختلف في اسم ابنة النبي ﷺ .

(٢) سلف قبله.
وقوله: «الـمُضلَّعُ بـالقَزِّ» ، قـال ابن الأثير في «النهاية» : الـمُضلَّعُ: الـذي فيه سُيور وخطوط من الإبرَيْسم أو غيره، شبهُ الأضلاع.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٥٠٣).

٩٥٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: أخبرنا أيوبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، قال: قال يحيى: قال ابنُ شهاب:

أخبرني أنسُ بنُ مالك، أنه رأى على أُم كُلْثُومٍ بنتِ رسولِ الله ﷺ بُرْدَ سِيَراءَ[1].

[التحفة: ١٥٥٢] .

٩٥٠٨ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عَمروٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه لم يكن يَرى بالقَزِّ والحرير للنساء بأساً[2].

قال لي أبو عبد الرحمن: هذا مُنكَرٌ من حديث عُبيدِ الله بن عمرَ.

[التحفة: ٧٨١٧] .

٦٦ ـ لُبس الحرير

٩٥٠٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ، عن عبد العزيز

عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»[3].

[التحفة: ٩٩٨] .

٩٥١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن الزُّبير وهو على المِنبر يخطُبُ ويقول: قال محمدٌ ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فلن يلبَسَه في الآخرة»[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٠، التحفة: ٥٢٥٧] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٥٠٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم ((٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٥٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٥)، وابن حبان (٥٤٢٩) و (٥٤٣٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٣٣).
وسيأتي بعده وبرقم (١١٢٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٦١١٨).

٩٥١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ ـ بصريٌّ ـ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبَّاد بن آدَمَ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن جعفر بن ميمون، عن خليفةَ بن كعب، قال:

خطَبَنا ابنُ الزُّبير، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لا يلبَسُه في الآخرة، ومَن لم يلبَسْه في الآخرة، لم يدخُلِ الجنةَ، قال اللهُ: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾» [الحج: ٢٣](١).

[التحفة: ٥٢٥٩].

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن أبي ذُبيانَ، عن ابن الزُّبير، عن عُمَر

٩٥١٢ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: حدثنا خليفةُ، قال:

سمِعتُ عبدَ الله بن الزُّبير يخطُبُ يقول: لا تُلبِسُوا نساءَكُمُ الحريرَ، فإني سمِعتُ عمرَ بن الخطَّاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة».

قال ابنُ الزُّبير: إنه مَن لبِسَه في الدنيا، لم يدخُلِ الجنةَ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾(٢).

[المجتبى: ٨/ ٢٠٠، التحفة: ١٠٤٨٣].

وقفَتْه حفصةُ بنتُ سِيرينَ

٩٥١٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن حفصةَ، عن أبي ذُبيانَ، قال:

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٣٤) و(٥٨٣٥)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٠) و(١١)، والترمذي (٢٨١٧).
وسيأتي برقم (٩٥١٤) و(٩٥١٥) و(٩٥١٦) و(٩٥١٧) من طرق عن عمر. وسيتكرر برقم (١١٢٨٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣).
وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يذكر فيه قصة.

خَطَبَنا ابنُ الزُّبير، فقال: لا تَلبَسُوا الحريرَ، فإنه[1] مَن لبسَه في الدنيـا، لم يلبَسْـه في الآخرة، فقـال ابـنُ عمـرَ: إذاً ـــ واللهِ ـــ لا يدخُـلُ الجنـةَ. قـال اللهُ تعـالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾[2].

[التحفة: ٥٢٥٩] .

٩٥١٤ ـ أخبـرني عُبيـدُ الله بـنُ فَضـالةَ ، قـال: أخبرنـا أبـو مَعْمـر، قـال: حدثنـا عبدُ الوارث، قال: حدثنا يزيدُ القسَّامُ ـ وهو يزيدُ الرِّشْكُ ـ، قال: قالت مُعاذةُ: أخبرَتْني أُمُّ عَمرو بنتُ عبد الله بن الزُّبير

أنها سمِعَتْ من عبد الله بن الزُّبير يقول في خُطبتِه: إنه سَمِع مـن عمـرَ يقـول: إنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فإنه لا يُكسَاهُ في الآخرة»[3].

[التحفة: ١٠٤٨٣] .

٩٥١٥ ـ أخبرنـا محمـدُ بـنُ إسمـاعيلَ بـن إبراهيـمَ، قـال: أخبرنـا يعلَـى بـنُ عبيـد الطَّنافِسي، قال: حدثنا عبدُ الملك ـ يعني ابنَ أبي سليمانَ ـ، عن عبد الله مَولى أسماءَ، أن عبدَ الله بن عمرَ، قال:

إن عمرَ حدثني، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»[4].

[التحفة: ١٠٥٤٢] .

٩٥١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ الـبَلْخي، قـال: حدثنـا عَبـدةُ بـنُ سـليمانَ ــ وهـو كوفيٌّ ـ، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ، عن عبد الله مَولى أسماءَ، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْـه في الآخرة»[5].

[التحفة: ١٠٥٤٢] .

---

(١) في الأصل: «فإن»، والمثبت من (ط) و«التحفة».
(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).
(٤) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).
(٥) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

٩٥١٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ رَجاء، قال: أخبرنا حَرْبُ بنُ شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني عِمرانُ بنُ حِطَّانَ

أنه سأل عبدَ الله بن عباس عن لُبْس الحرير، فقال: سَلْ عنه عائشةَ، فسألتُ عائشةَ، فقالت: سَلْ عبدَ الله بن عمرَ، فسألتُ ابنَ عمرَ، فقال:

حدثني أبو حَفص، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، فلا خَلاقَ له في الآخرة»[1].

[التحفة: ١٠٥٤٨].

خالَفَهُم بكرُ بنُ عبد الله المُزَني، رواهُ عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ

٩٥١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن بكر بن عبد الله وبِشْرِ بن عائذ

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنما يلبَسُ الحريرَ مَن لا خَلاقَ له»[2].

[التحفة: ٦٦٥٦].

خالَفَه شعبةُ، رواهُ عن قتادةَ، عن بِشر بن المُحتَفِز

٩٥١٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخي أبو داودَ المَصَاحِفي، قال: أخبرنا النَّضرُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن بكر بن عبد الله وبِشْرِ بن مُحتَفِز

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنما يلبَسُ الحريرَ مَن لا خَلاقَ له»[3].

[المجتبى: ٨/٢٠١، التحفة: ٦٦٥٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٥١٢).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٣١.

وسيأتي برقم (٩٥١٩) و (٩٥٢٠) و (٩٥٢٣) و (٩٥٢٤) وانظر بنحوه مطولاً برقم (١٦٩٨) و(١٦٩٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧٦٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يذكر فيه قصة.

(٣) سلف قبله.

٩٥٢٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النُّعمان سنةَ سبعٍ ومئتين، قال: حدثنا الصَّعْق بن حَزْن، عن قتادة، عن عليٍّ البارقي، قال:

أَتَتْني امرأةٌ استَفتَتْني، فقلتُ لها: هذا ابنُ عمرَ، فاتَّبعَتْه تسأَلُه، واتَّبَعتُها أسمَعُ ما يقول، قالت: أفْتِني عن الحرير؟ قال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ. مختصرٌ(١).

[المجتبى: ٨/٢٠١، التحفة: ٧٣٥٠].

قال أبو عبد الرحمن: أبو النُّعمان، اسمُه محمدُ بنُ الفَضْل، ولقبُه عارمٌ، وكان قد اختَلَط في آخِر عُمره. قال سليمانُ بنُ حَرب: إذا وافقَني أبو النعمان، فلا أُبالي مَن خالَفني - يعني عارماً -. قال أبو عبد الرحمن: وكان أحدَ الثقات قبلَ أن يختلِطَ.

وقَفَه أبو بشر، رواهُ عن عليٍّ البارقي، عن ابن عمرَ، قال: كنا نتحدَّثُ

٩٥٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن عليٍّ البارقي، قال:

سأَلَتِ امرأةٌ ابنَ عمرَ عن الحُلِيِّ، فرخَّصَ فيه، وسأَلَته عن الحرير، فكَرِهَه، فقالت المرأةُ: أحرامٌ هو؟ قال: كنا نتحدَّثُ أنه مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة(٢).

[التحفة: ٧٣٥٠].

خالَفَه هُشيمٌ، رواهُ عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك، عن ابن عمرَ

٩٥٢٢ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ عليٍّ المَرْوزي، قال: حدثنا سُرَيج ـ وهو ابنُ يونسَ ـ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن أبي بِشر، عن يوسفَ بن ماهِك، قال:

سأَلَتِ امرأةٌ ابنَ عمرَ عن الذَّهَب، ألبِسُه؟ قال: نعم. قالت: والحريرَ؟

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف قبله مرفوعاً.

قال: يُكرَهُ الحريرُ، ثم قالت في الثالثة: فالحريرَ؟ قال: مَن لبِسَه في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة[1].

[التحفة: ٨٥٧٢] .

٩٥٢٣ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ نافع، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي يونسَ حاتم بن مسلم بن أبي صَغِيرة، قال: سمِعتُ مَولىً لقُريشٍ يقول:

جاءَتِ امرأةٌ إلى ابن عمرَ، قالت: ما تقولُ في الحرير؟ قال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ[2].

[التحفة: ٨٥٧٤] .

خالَفَه حجاجٌ، رواهُ عن شعبةَ، عن يونسَ بن مسلم بن أبي صغيرة

٩٥٢٤ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِقْسَمي، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، قال: سمعتُ شعبةَ يحدث، عن يونسَ بن مسلم بن أبي صَغِيرة

أن امرأةً أتَتِ ابنَ عمرَ، فقالت: ما تقولُ في الحرير؟ فقال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ[3].

[التحفة: ٨٥٧٤] .

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والذي قبلَه أشبَهُ بالصواب.

٩٥٢٥ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ غُراب، قال: حدثنا بَيْهَسُ ابنُ فَهْدانَ، قال: حدثنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير[4].

[التحفة: ٨٥٨٨] .

---

(١) انظر ما بعده و سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٥١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥١٨).

(٤) سلف بإسناده برقم (٩٣٩٩) مقتصر على النهي عن لبس الذهب، وقد أورده المصنف مفرقاً.

خالَفَه قتادةُ، رواهُ عن أبي شَيخ، عن معاويةَ

٩٥٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سَمِع معاويةَ، وعنده جمعٌ من أصحاب محمدٍ ﷺ، فقال: أتعلَمُون أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(١).

[التحفة: ١١٤٥٦].

٩٥٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، قال: حدثنا بَيْهَسُ بنُ فَهْدانَ، قال: حدثنا أبو شَيخ الهُنائيُّ، قال:

سمِعتُ معاويةَ، وحَولَه ناسٌ من الـمُهاجرينَ والأنصار، فقال لهم: أتعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(٢).

[المجتبى: ١٦٣، التحفة: ١١٤٥٦].

خالَفَه يحيى بنُ أبي كثير، رواه عن أبي شَيخ، عن أبي حِمَّانَ، عن معاويةَ

٩٥٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا يحيى ـ هو ابنُ كثير(٣) ـ، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى ـ هو ابن أبي كثير ـ، حدثني أبو شَيخ الـهُنائيُّ، عن أبي حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمَعَ نفراً من أصحاب رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: أنشُدُكُم اللهَ، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)، وفي الحديث أيضاً النهي عن لبس الذهب وغيره، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) وقع في الأصلين: «هو ابن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

خالَفَه حَرْبٌ، رواهُ عن يحيى، عن أبي شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ[1]، عن معاوية

٩٥٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثني حَرْبٌ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ، جمعَ نفراً من أصحاب رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: أنشُدُكُم با لله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ[2].

[التحفة: ١١٤٠٥] .

رواهُ الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي شَيخ الهُنائيِّ، عن جَمَّازَ[3]، عن معاويةَ

٩٥٣٠ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شُعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبُ بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، قال: حدثني جَمَّازَ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن ثياب الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[3].

[التحفة: ١١٤٠٥]

خالَفَه عُمارةُ بنُ بِشر، رواهُ عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي إسحاقَ، عن حِمَّانَ

٩٥٣١ ـ أخبرنا نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنا عُمارةُ بنُ بِشْر، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

---

(١) انظر التعليق عليه عند الحديث (٩٣٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

حجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[1].

[التحفة: ١١٤٠٥].

خالَفَه عقبةُ بنُ علقمةَ، رواهُ عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن أبي جَمَّاز

٩٥٣٢ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيد، عن عُقبةَ بن علقمةَ، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني أبو جَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة ، فقال: أنشُدُكُم اللهَ، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن ثياب الحرير ؟ قالوا : اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ[2].

[التحفة: ١١٤٠٥].

خالَفَهُم يحيى بنُ حمزةَ، رواهُ عن الأوزاعي، عن حُمْرانَ، عن معاويةَ

٩٥٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني حُمْرانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ ينهى[3] عن ثياب الحرير؟ قالوا: اللهُمَّ. قال: وأنا أشهَدُ[4].

[التحفة: ١١٤٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)

(٣) في نسخة في هامشي الأصلين: «نهى».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

قال لنا أبو عبد الرحمن: قتادةُ أحفَظُ من يحيى بن أبي كثير، وحديثُه أَولى بالصواب، وبالله التوفيقُ.

٩٥٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ بن أبي صفوان البصري الثَّقَفي، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي داودَ ـ كذا قال محمدٌ ـ

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة، وإن دخَلَ الجنةَ، لبِسَه أهلُ الجنة، و لم يلبَسْه»(١).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ: داودُ السرَّاج.

٩٥٣٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة»(٢).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٩٥٣٦ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة(٣).

[التحفة: ٣٩٩٨] .

قال شعبةُ: قال هشام: إن قتادةَ رفَعَ ذا إلى النبيِّ ﷺ .

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢١٧)، والحاكم ٤/١٩١، والبغوي (٣١٠١).

وسيأتي برقم (٩٥٣٨)، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١١١٧٩)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٨٤٥) و (٤٨٤٦) و(٤٨٤٧) و (٤٨٤٨) و (٤٨٤٩)، وابن حبان (٥٤٣٧).

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

٩٥٣٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ الفَرَج النَّيسابوري، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج، عن أبي سعيد، قولَه.

قال شعبةُ: وأخبرني هشامٌ ـ وكان أصحَبَ له مني ـ: إنه كان يرفعه إلى النبيِّ ﷺ[1].

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٩٥٣٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن داودَ السرَّاج

عن أبي سعيد، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن لبِسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخرة، وإن دخَلَ الجنةَ، لبِسَه أهلُ الجنة، و لم يلبَسْه»[2].

[التحفة: ٣٩٩٨] .

٦٧ ـ النهي عن لُبْس الإستبرق

٩٥٣٩ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدَمَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء، عن معاويةَ بن سُويد بن مُقرِّن

عن البَراء، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع، نَهانا عن خواتيم الذَّهَب، وعن آنية[3] الفِضَّة، والحرير، والدِّيباج، والإستبرق، والـمَياثر الـحُمْر، والقَسِّيِّ[4].

[التحفة: ١٩١٦] .

٩٥٤٠ ـ حدثنا سليمانُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء، عن معاويةَ بن سُويد

عن البَراء بن عازب ، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع:

---

(١) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٥٣٥).

(٣) وفي نسخة في الهامش: «وآنية» بإسقاط «عن» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٧).

عن خواتيم الذَّهَب، وآنية الفِضَّة ، وعن الـمَياثر ، والقَسِّيَّة ، والإستبرق، والدِّيباج، والحرير[1].

[التحفة: ١٩١٦] .

٦٨ ـ لُبس السُّندس

٩٥٤١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سالمُ بنُ نوح، قال: حدثنا عمرُ بنُ عامر، عن قتادةَ

عن أنس، أن أُكَيدِرَ دُومةَ أهدى إلى رسول الله ﷺ جُبَّةَ سُنْدُس، فلبِسَها رسولُ الله ﷺ، فعجب الناس منها، فقال: «أتعجبُون من هذه؟! فوالذي نفسُ محمدٍ بيَده، لَمَناديلُ سعدِ بن معاذ في الجنة أحسنُ منها» وأهدَاها إلى عمرَ، فقال: يا رسولَ الله، تكرَهُها و ألبَسُها!! قال: «يا عمرُ، إني إنما أرسَلتُ بها إليكَ لتبعَثَ بها وجهاً، تُصِيبُ بها» وذلك قبلَ أن يَنهى عن الحرير[2].

[التحفة: ١٣١٦] .

٦٩ ـ النهي عن لُبْس الدِّيباج

٩٥٤٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى.

ويزيدُ بنُ أبي زياد، عن ابن أبي ليلى.

وأبو فَروةَ،عن عبد الله بن عُكَيم، قال:

استَسقى حُذيفةُ، فأتاهُ دُهقانٌ بماء في إناء من فِضَّة، فحذَفَه، ثم اعتذَرَ إليهم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦١٥) و (٣٢٤٨)، ومسلم (٢٤٦٩)، وأبو داود (٤٠٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٩٣)، وابن حبان (٧٠٣٨).

وقوله: «أُكَيدِر دُومةَ» ، جاء في «اللسان» : صاحبُ دُومةِ الـجَنْدل. وقال ياقوت الحموي في «معجمه» : دُومة الـجندل: حصنٌ وقرىً بين الشام والمدينة قرب جبليّ طيِّء، كانت به بنو كنانة من كلب...فأما دُومة فعليها سور يُتحصَّنُ به، وفي داخل السور حصن منيع يقال له ماردٌ، وهو حصنُ أُكَيدِرِ الملك.

مما صنعَ به، وقال: إني نُهيتُه، سمِعتُ رسـولَ اللهِ ﷺ يقـول: «لا تشـرَبُوا في إنـاء الذَّهَب والفِضَّة، ولا تلبَسُـوا الدِّيبـاج ولا الحريـرَ، فإنهـا لهـم في الدنيـا، ولنـا في الآخرة»[1].

[المجتبى: ٨/١٩٨، التحفة: ٣٣٦٨] .

٩٥٤٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادُ بـنُ سَـلَمةَ، عن أنس بن سِيرينَ، عن أبي مِجْلَز

عن حفصةَ، أن عُطارِدَ بن حاجب جاء بثَـوبِ ديبـاجٍ، كَسـاه إيَّـاهُ كسـرى، فقال عمرُ: ألا أشتَرِيه لكَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنما يلبَسُه مَن لا خَلاقَ له»[2].

[التحفة: ١٥٨١٥] .

٧٠ ـ لُبس الـجِباب الديباج المنسوجة بالذهب

٩٥٤٤ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزعةَ، عن خالد ـ وهو ابنُ الحـارث ـ، قـال: حدثنـا محمـدُ ابنُ عَمرو، عن واقد بن عَمرو بن سعد بن معاذ، قال:

دخلتُ على أنس بن مالك حـينَ قَـدِمَ المدينـةَ، فسـلَّمتُ عليـه، فقـال: مـمَّن أنتَ؟ قلتُ: أنا واقدُ بنُ عَمرو بن سعد بن معاذ، قال: إن سعداً كان أعظَمَ النـاس وأطولَه[3]، ثـم بكـى فـأكثَرَ البكـاءَ، فقـال: إن رسـولَ الله ﷺ بعَـثَ إلى أُكَيـدِرِ صاحبِ دُومةَ بَعْثاً[4]، فأرسَلَ إليـه جُبَّـةَ ديبـاجٍ منسـوجةٍ فيهـا الذَّهَـبُ، فلبسَـها رسـولُ الله ﷺ، ثـم قـام علـى الـمِنبر وقعَـدَ، فلـم يتكلَّـم ونـزَلَ، فجعَـلَ النـاسُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٥٩٧).

وقوله: «دهقان»، قال السندي: دهقان، بكسر الدال وضمها: رئيس القرية، ومُقَدَّم أصحاب الزراعـة، وهو مُعرَّب.

وقوله: «فحذفه»، قال السندي: أي: رمى به.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٦٩).

(٣) قال السندي: الظاهر أطولهم، ولعل الإفراد لمراعاة إفراد الناس لفظاً.

(٤) في الأصلين: «بقباء»، وهو تحريف، والمثبت من «المجتبى»، ويؤيده لفظ أحمد: «جيشاً».

يلمَسُونها بأيديهم، فقال: «تعجَبُون من هذه؟ لَمَناديلُ سعدِ بن معاذ في الجنة أحسَنُ ممَّا ترَونَ»[1].

[المجتبى: ٨/١٩٩، التحفة: ١٦٤٨] .

٧١ ـ نسخُ ذلك وتحريمُه

٩٥٤٥ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد بن مسلم المصِّيصي، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمد، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِع جابراً يقول: لَبِسَ النبيُّ ﷺ قَباءً من ديباجٍ أُهدِيَ له، ثم أوشَكَ أن نَزَعَه، فأرسَلَ بها إلى عمرَ، فقيل له: قد أوشَكتَ ما نزَعتَه يا رسولَ الله، قال: «نَهاني عنه جبريلُ» فجاء عمرُ يبكي، فقال: يا رسولَ الله، كَرِهتَ أمراً وأعطَيتَنيه! قال: «إني لم أُعطِكَه لتَلبَسَه، إنما أعطَيتُكَه تَبِيعُه» فباعه عمرُ بألفَيْ درهمٍ[2].

[المجتبى: ٨/٢٠٠، التحفة: ٢٨٢٥] .

٧٢ ـ صفة جُبَّة رسول الله ﷺ

٩٥٤٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ زكريا بن أبي زائدةَ ـ، عن عبد الملك، عن عبد الله مَولى أسماءَ بنت أبي بكر، قال:

أخرَجَتْ إليَّ أسماءُ جُبَّةً من طَيالِسةٍ، لها لِبْنةٌ من ديباجٍ كِسْرَوانيٌّ شِبْرٌ، وفَرجَيْها ـ يعني حريراً ـ مكفُوفَين، فقالت: هذه جُبَّةُ رسولِ الله ﷺ، فلما

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٢٣).

وانظر تخريج رقم (٩٥٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٣)، وابن حبان (٧٠٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٥١٠٧)، وابن حبان (٥٤٢٨).

قُبِضَ كانت عندَ عائشةَ(١).

[التحفة: ١٥٧٢١].

خالَفَهم هُشيمٌ، رواهُ عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماءَ، عن أُمِّ سَلَمةَ

٩٥٤٧ - أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماءَ مَولى أُمِّ سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: كان للنبيِّ ﷺ جُبَّةٌ من طَيالِسةٍ، لِبْنَتُها ديباجٌ كِسْرَوانيٌّ(٢).

قال أبو عبد الرحمن: ليس هذا محفوظاً، والذي قبلَه الصوابُ.

[التحفة: ١٨٢٢٧] .

٧٣ - ما رُخِّص فيه للرجال من لُبْس الحرير

٩٥٤٨ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عاصم، عن أبي عثمانَ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٨م)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٠)، وأبو داود (٤٠٥٤)، وابن ماجه (٢٨١٩) و (٣٥٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩٤٢).

وقوله: «طيالسة»، جمع طَيْلَسان، وهو ضرب من الأكسية، فارسي معرب. «لسان العرب».

وقوله: «عليها لِبْنَةٌ»، بكسر لام وسكون باء: هي رُقعة تعمل موضع جيب القميص والجُبَّة. كما ذكره السندي في حاشيته على «مسند أحمد».

وقوله: «كسْرَوانية»، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٤/٤٤: بكسر الكاف وفتحها، والسين ساكنة، والراء مفتوحة، ونقل القاضي أن جمهور الرواة رووه بكسر الكاف، وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس.

وقوله: «فَرْجَيْها»، أي: طَرَفَيْها، كما ذكره السندي في حاشيته على «مسند أحمد».

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يذكر في أوله قصة لابن عمر.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن عمرَ، قال: إيّاكم ولباسَ الحرير، فإن رسولَ الله ﷺ نَهى عن لباس الحرير، إلا هكذا: ورفَعَ إصبعَيْه السبَّابةَ والوُسطى(1).

[المجتبى: ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٥٩٧] .

٩٥٤٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سليمانَ التَّيمي، عن أبي عثمانَ النَّهْدي، قال:

كنا مع عُتبةَ بن يزيدَ، فجاء كتابُ عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يلبَسُ الحريرَ إلا مَن ليس له منه في الآخرة شيءٌ، إلا هكذا» وقال أبو عثمانَ بإصبعَيْه اللَّتين تَلِيانِ الإبهامَ، فرأيتُهُما أزرارَ الطَّيالِسة، حتى رأيتُ الطَّيالِسةَ(2).

[المجتبى ٢٠٢/٨، التحفة: ١٠٥٩٧] .

٩٥٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمِعتُ أبا عثمانَ، قال:

جاءنا كتابُ عمرَ، ونحن بأذْرَبِيْجانَ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الحرير، إلا هكذا: إصبعَيْن(3)(4).

[التحفة: ١٠٥٩٧] .

٩٥٥١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي عثمانَ

عن عمرَ، قال: نَهاني نبيُّ الله ﷺ عن لُبْس الحرير إلا موضعَ إصبعَيْن(5).

[التحفة: ١٠٥٩٧] .

---

(1) أخرجه البخاري (٥٨٢٩) و (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٢) و (١٣) و (١٤)، و أبو داود (٤٠٤٢)، وابن ماجه (٢٨٢٠) و (٣٥٩٣).

وسيأتي برقم (٩٥٤٩) و (٩٥٥٠) و (٩٥٥١)، وانظر (٩٥٥٢).

وهو في «المسند» أحمد (٩٢)، وابن حبان (٥٤٢٤) و (٥٤٥٤).

(2) سلف قبله.

(3) في نسخة في هامشي الأصلين: «موضعُ إصبعين» .

(4) سلف في سابقيه.

(5) سلف تخريجه برقم (٩٥٤٨).

٩٥٥٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثنا أَبـي، عن قتادةَ، عن عامر الشَّعبي، عن سُوَيد بن غَفَلةَ

أن عمرَ خطَبَ بالجَابية، فقال: نَهى نبيُّ الله ﷺ عن لُبْس الحرير إلا موضعَ إصبعَيْن، أو ثلاثةً، أو أربعةً[١].

وقَفَه داودُ بنُ أبي هند، وإسماعيلُ، ووَبَرةُ

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا داودُ، عن عامر، عن سُوَيد بن غفَلَةَ

أن عمرَ، قال: لا تلبَسُوا الحريرَ، إلا ما كان هكذا وهكذا. قال يزيدُ: لا أدري كيفَ قال[٢].

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٤ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ[٣]، قال: أخبرنا الفَضْلُ ـ يعني ابنَ موسى ـ، عن إسماعيلَ، عن عامر، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

قال عمرُ: البَسُوا من الحرير هكذا وهكذا: إصبَعيْن، أو ثلاثةً، أو أربعةً[٤].

[التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٥ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن وَبَرةَ، عن الشَّعبي، عن سُوَيد بن غَفَلةَ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٥)، والترمذي (١٧٢١).

وسيأتي برقم (٩٥٥٦)، وانظر تخريج رقم (٩٥٤٨) وما بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥)، وابن حبان (٥٤٤١).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) كذا في الأصلين ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ، وفي «التحفة» : «محمود بن سليمان البلخي». وقال الحافظ في «النكت» : وقع في رواية ابن الأحمر: «محمود بن غيلان»، بدل «محمود بن سليمان» .

(٤) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

قال عمرُ: لا يحِلُّ - أو لا ينبغي - من الحرير، إلا هكذا وهكذا: إصبعَيْن عَرْضاً، أو ثلاثةً، أو أربعةً، في كِفافٍ أو زرارٍ[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٢، التحفة: ١٠٤٥٩] .

تابعَه إبراهيمُ النَّخَعي على ذلك

٩٥٥٦ - وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن إبراهيمَ، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

عن عمرَ، أنه لم يُرخِّصْ في الدِّيباج، إلا موضعَ أربع[2] أصابعَ[3].

[المجتبى: ٨/٢٠٢، التحفة: ١٠٤٥٩] .

٩٥٥٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ رخَّصَ لعبدِ الرحمن بن عوف والزُّبيرِ بن العوَّام في قُمُصِ حريرٍ، من حِكَّةٍ كانت بهما في السَّفَرَ[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٢، التحفة: ١١٦٩] .

٩٥٥٨ - أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ بن نَصر، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ لعبدِ الرحمن والزُّبيرِ في قُمُصِ حريرٍ، من

---

(١) انظر ما بعده وما قبل سابقيه مرفوعاً.

(٢) في الأصلين: «أربعة»، والمثبت من «المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٥٥٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩١٩) و (٢٩٢٠) و (٢٩٢١) و (٢٩٢٢)، ومسلم (٢٠٧٦) (٢٤) و(٢٥) و (٢٦)، وأبو داود (٤٠٥٦)، وابن ماجه (٣٥٩٢)، والترمذي و (١٧٢٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٣٠)، وابن حبان (٥٤٣٢).

وقوله: «حِكَّة»، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٠/٢٩٥: بكسر المهملة وتشديد الكاف: نوع من الجرب.

حِكَّةٍ كانت بهما[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٢، التحفة: ١١٦٩] .

٩٥٥٩ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ البصري، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن عبد الرحمن بن عوف والزُّبيرَ شَكَيا إلى رسول الله ﷺ القَمْلَ، فرخَّصَ لهما في القَميص الحرير. قال أنسٌ: قد رأيتُ عليهما قَميصاً من حرير[2].

[التحفة: ١٣٩٤] .

٧٤ ـ لُبْس الخَزِّ

٩٥٦٠ ـ أخبرنا عمارُ بنُ الحسن الرازي، قال: حدثني أبو عبد الرحمن عبدُ الله بنُ سعد، ويُقال له: الدَّشْتَكي

عن أبيه، قال: رأيتُ رجلاً على بغلةٍ، وعليه عِمامةُ خَزٍّ أسودَ، وهو يضَعُ يدَه عليها، ويقول: كَسانِيها رسولُ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٥٥٧٨] .

٧٥ ـ لُبْس الحُلَل

٩٥٦١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ ، وعليه حُلَّةٌ حمراءُ، مترجِّلاً، لم أرَ قبلَه ولا بعدَه أحداً هو أجملَ منه[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ١٨٦٩] .

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣٨)، والترمذي (٣٣٢١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٢٧٤).

خالَفَه أشعثُ بنُ سَوَّار، رواهُ عن أبي إسحاقَ، عن جابر بن سَمُرةَ

٩٥٦٢ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن عَبْثَر، عن أشعثَ بن سَوَّار ـ كوفيٌّ ـ، عن أبي إسحاقَ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ في ليلة في حُلَّةٍ حمراءَ، فجَعلتُ أنظُرُ إليه وإلى القمر، فلَهُو أحسَنُ عندي من القمر(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ الذي قبلَه، وأشعثُ ضعيفٌ.

[التحفة: ٢٢٠٨].

٩٥٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَون بن أبي جُحَيفةَ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ خرَجَ في حُلَّةٍ حمراءَ، فركَزَ عَنَزةً، يُصلِّي إليها، يمُرُّ من ورائها الكلبُ والمرأةُ والحمارُ(٢).

[المجتبى: ٢/٧٣، التحفة: ١١٨٠٨].

٧٦ ـ الأمر بلُبْس الثياب البيض

٩٥٦٤ ـ أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المِقْدام العِجْلي، عن يزيدَ بن زُرَيع، قال: حدثنا سفيانُ الثَّوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شَبيب

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، أن رسولَ الله ﷺ قال: «البَسُوا الثيابَ البَياضَ، وكَفِّنُوا فيها أمواتَكُم(٣)، فإنها أطيَبُ وأطهَرُ»(٤).

[التحفة: ٤٦٣٥].

٩٥٦٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ عُلَيَّةَ ـ، وعُبيدُ الله بنُ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨١١)، وفي «الشمائل» له (١٠).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٥٠).

وقوله: «عَنَزة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: العَنَزة: مثل نصف الرُّمح أو أكبر شيئاً، وفيها سِنانٌ مثل سِنان الرمح، والعُكَّازة قريب منها.

(٣) وجاء في نسخة في الهامش: «موتاكم».

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

عَمرو الرَّقِّي، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكم بثياب البَياض، ليَلبَسْها أحياؤُكم، وكَفِّنُوا فيها مَوتاكم، فإنها من خير ثيابِكُم»[1].

[التحفة: ٤٦٢٦] .

٩٥٦٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكُم بالبَياض من الثياب، فليَلبَسْها أحياؤُكم، وكَفِّنُوا فيها مَوتاكُم، فإنها من خِيار ثيابِكُم»[2].

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٤٦٢٦] .

خالَفَه سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، رواهُ عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الـمُهلَّب، عن سَمُرةَ

٩٥٦٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمِعتُ سعيد بن أبي عَروبةَ، يحدث عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الـمُهلَّب

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «البسُوا من ثيابكُم البَياضَ، فإنها أطهَرُ وأطيَبُ، وكَفِّنُوا فيها موتاكُم»[3].

قال يحيى: لم أكتُبْه. قلتُ: لِمَ؟ قال: استَغنَيتُ بحديثِ ميمون بن أبي شَبيب، عن سَمُرةَ.

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٤٦٤٠] .

٧٧ ـ الحِبَرة

٩٥٦٨ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد[4]، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال:

(١) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤) من طريق أبي المهلب عن سمرة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٠٣٤).

(٤) في الأصلين و «المجتبى»: «عُبيد الله بن سعيد»، وفي «التحفة»: «عبد الله بن سعيد الأشج» وهو الأشبه.

حدثني أَبي، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان أَحَبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ الـحِبَرةُ[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ١٣٥٣] .

٧٨ ـ النهي عن لبس الـمُعَصفَر

٩٥٦٩ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ[وهو ابنُ الحارث][2]، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث، أن خالدَ بن مَعْدانَ أخبره، أن جُبيراً أخبره

أن عبد الله بن عَمرو أخبره، أنه رآهُ رسولُ الله ﷺ وعليه ثَوْبانِ مُعَصفَران، فقال: «هذه ثيابُ الكُفَّارِ، فلا تَلبَسْها»[3].

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ٨٦١٣] .

٩٥٧٠ ـ أخبرني حاجبُ بنُ سليمانَ الـمَنْبِجي، عن ابن أبي رَوَّاد، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، أنه أتى النبيَّ ﷺ وعليه ثَوْبانِ مُعَصفَران، فغضِبَ النبيُّ ﷺ، وقال: «اذهَبْ، فاطرَحْهُما عنكَ» قال: أين يا رسولَ الله؟ قال: «في النار»[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٣، التحفة: ٨٨٣٠] .

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨١٢) و (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٦٠)، والترمذي (١٧٨٧)، وفي «الشمائل» له (٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٧٧)، وابن حبان (٦٣٩٦).

وقوله: «الحِبَرة»، قال السندي: الحِبَرة، بكسر الحاء المهملة، وفتح الباء. قيل: هي من برود اليمن من القطن، ولذا أحبه، وفيه خطوط خضر، وقيل: خطوط حمر.

(٢) ما بين الحاصرتين زيادة من «المجتبى».

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٧٧) (٢٧) و (٢٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٣).

(٤) سلف قبله.

٩٥٧١ ـ أخبرني محمدُ بنُ عليٍّ بـن ميمـون الرَّقِّـي، قـال: حدثنـا القَعْنَبي، قـال: حدثنـا إسحاقُ بنُ أبي بكر، عن إبراهيمَ بن حُنين، أن أباهُ أخبره

أن عليَّ بنَ أبي طالب، قال: نَهاني حبيبي عن لُبْس القَسِّيِّ، والـمُعَصفَر، وأن أتختَّمَ الذَّهَبَ، وأن أقرأَ وأنا راكعٌ[١].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه محمدُ بنُ الـمُنْكَدِر، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن عليٍّ

٩٥٧٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخي، قال: حدثنا حاتمُ بنُ إسمـاعيلَ، عـن جعفر بن محمد بن عليِّ بن الحسين، عن محمد بن الـمُنْكَدِر، عـن إبراهيـمَ بـن عبـد الله ابن حُنين

عن عليٍّ، مثل: نَهاني رسولُ الله ﷺ ـ ولا أقولُ: نَهاكُم ـ عن تختُّم الذَّهَب، وقراءةِ القرآن وأنا راكـعٌ، ولُبْسِ القَسِّـيِّ ـ وزاد فيـه الرابعـةَ ـ وعـن الـمُعَصفر الـمُفَدَّم[٢].

[التحفة: ١٠٠٢١] .

خالَفَه نافعٌ، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض مَوالي العبَّاس

٩٥٧٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافع، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن بعض مَوالي العبَّاس

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن الـمُعَصفَر، والثيـاب القَسِّيَّـة، وعـن أن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥)، وسيأتي بعده.

وقوله: «القَسِّيِّ» : سبق شرحه في (٦٣٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

وقوله: «الـمُفدَّم» : سبق شرحه في (٦٣٤).

يقرأَ القرآن وهو راكعٌ[1].

[المجتبى: ٨/١٦٩، التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه الزهري، رواهُ عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن عليٍّ

٩٥٧٤ ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

أن عليًّا قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لباس المُعَصفَرة[2].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٥٧٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زهيرٌ، عن شَريك، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن ثلاثٍ: عن تَختُّم الذَّهَب، وعن لُبْس المُعَصفَر، وعن القراءة في الرُّكوع[3].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

خالَفَه إسماعيلُ بنُ جعفر، رواهُ عن شَريك، عن عبد الله بن حُنين

٩٥٧٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عبد الله بن حُنين

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن تَختُّم الذَّهَب، وعن لُبْس المُعَصفَرة[4]، وعن القراءة و أنا راكعٌ[5].

[التحفة: ١٠١٧٩] .

٩٥٧٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب بن الليث، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

(٤) جاء في نسخة في هامش الأصلين: «المعصفر».

(٥) سلف تخريجه برقم (٦٣٥).

حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدُ بنُ يزيدَ، عن سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن عبد الله ابن مالك، عن ابن عبد الله[1]

عن عائشةَ، أنها أخبرَتْه، أن رسولَ الله ﷺ كان يُرسِلُ ثيابَه: قميصَه ورداءَه وإزارَه إلى بعض أهلِه، فأحبُّهُم إليه الذي يُشبعُها بزَعْفران[2].

[التحفة: ١٦٠٦٦] .

٧٩ ـ لُبس الثياب الخُضر

٩٥٧٨ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد، قال: حدثنا أبو نوح عبدُ الرحمن بنُ غَزوانَ، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن عبد الملك بن عُمَير، عن إياد بن لَقِيط

عن أَبي رِمْثَةَ، قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ، وعليه ثَوْبانِ أخضَران[3].

[المجتبى: ٨/٢٠٤، التحفة: ١٢٠٣٦] .

٨٠ ـ البُرود

٩٥٧٩ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ المُثَنَّى، عن يحيى، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا قيسٌ

عن خبَّاب بن الأرَتِّ، قال: شكَوْنا إلى رسول الله ﷺ، وهو مُتوسِّدٌ بُرْدةً له في ظِلِّ الكعبة، فقُلْنا: ألا تستَنصِرُ لنا، ألا تدعُو الله لنا؟[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٤، التحفة: ٣٥١٩] .

٩٥٨٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن الزُّهري ـ، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سعد، قال: جاءتِ امرأةٌ ببُرْدة، فقال سَهْلٌ: هل تدرون

---

(١) وقع في الأصلين: «عن أبي عبد الله»، وهو تحريف، والمثبت من: «التحفة» وهو خبيب بن عبد الله بن الزبير بن العوام.

(٢) أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خبيب بن عبد الله بن الزبير).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٩٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٨٦٣).

ما البردة؟ قُلْنا: نعم، هذه الشَّمْلةُ منسوجٌ في حاشيتها، فقالت: يا رسولَ الله، إنـي نسَجتُ هذه بيَدي أكْسُوكَها، فأخَذَها رسولُ الله ﷺ مُحتاجاً إليها، فخرجَ إلينـا، وإنها لإزَارُه، فجسَّها رجلٌ من القوم، فقال: يا رسولَ الله، اكْسُنِيها، قال: «نعم» فجلس ما شاء الله في المجلس، ثم رجَعَ فطَواها، ثم أرسَلَ بها إليه، فقال له القومُ: ما أحسَنتَ، سألتَها إيَّاهُ، وقد عرَفتَ أنه لا يَرُدُّ سائلاً، فقال الرجلُ: والله، ما سألتُها إلا لتكونَ كَفَنِي يومَ أموتُ. قال سَهْل: فكانَتْ كَفَنَه(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٤، التحفة: ٤٧٨٣] .

٩٥٨١ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ الـمَرْوَزي، قال: حدثنا شَيبانُ، قال: حدثنا الصَّعْقُ ابنُ حَزن، قال: حدثنا عليُّ بنُ الـحَكَم البُناني، عن الـمِنْهال بن عَمرو، عن زِرِّ بن حُبَيش، عن ابن مسعود، قال:

حدثني صفوانُ بنُ عسَّال، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ، وهو في المسجد مُتَّكئٌ على بُرْدٍ له أحمرَ(٢).

[التحفة: ٤٩٥٤] .

٩٥٨٢ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثني همَّامٌ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف

عن عائشةَ، أنها جعلَتْ للنبيِّ ﷺ بُرْدةً سوداءَ، فذكَرَ سوادَها وبياضَهُ، فلبِسَها، فلما عرِقَ فوجَدَ ريحَ الصوف، قذَفَها، وكان يُحِبُّ الريحَ الطيِّبَ(٣).

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

أرسَلَه هشامٌ الدَّسْتُوائي

٩٥٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٧) و (٢٠٩٣) و (٥٨١٠) و (٦٠٣٦)، وابن ماجه (٣٥٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨٢٥).
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٣) سلف مكرراً برقم (٩٤٨٨).

عن مُطَرِّف، أن نبيَّ الله ﷺ اتَّزَرَ بُبْردة ســوداءَ، فجعلَ سـوادُها يشِـبُ بياضَـه، وجعَـلَ بياضُـه يشِـبُ سـوادَها، فعـرِقَ، فوجَـدَ ريـحَ الصـوف، فألقاها[1].

[التحفة: ١٧٦٦٥] .

٨١ ـ لُبس الأقبِـيـة

٩٥٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن الـمِسْوَر بن مَخْرَمـةَ، قـال: قسَـمَ رسـولُ الله ﷺ أقْبِـيةً، ولم يُعْـطِ مَخْرَمَةَ شيئاً، فقال مَخرَمةُ: يا بُنيَّ، انطلِقْ بنا إلى رســول الله ﷺ ، فـانطَلَقتُ معه، قال: ادخُلْ، فادْعُه لي، قال: فدَعَوتُه، فخـرَجَ إليـه، وعليـه قِـبَاءٌ منهـا، فقال: «خبَّأتُ هذا لكَ» قال: فنظَرَ إليه، قال: «رَضِيَ مَخْرَمةُ»[2].

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ١١٢٦٨] .

٨٢ ـ لُبس الـجِباب الصوف في السَّفَر

٩٥٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَـرب، قـال: حدثنـا أبـو معاويـةَ، عـن الأعمـش، عن مسلم، عن مسروق

عن الـمُغيرة بن شـعبةَ، قـال: كنـتُ مـع النبيِّ ﷺ في سَـفَر، فقـال: «يـا مغيرةُ، خُـذِ الإداوةَ» فأخَذتُهـا، فـانطلق رسـولُ الله ﷺ حتـى تَـوارى عـني، فقضَى حاجَتَه، وعليه جُبَّةٌ شاميةٌ من صوف، فذهَبَ يُخرِجُ يدَه مـن كُمِّهـا، فضاقَتْ، فأخرَجَ يدهُ من أسـفلِها، فصبَبْـتُ عليـه، فتوضَّـأَ وُضُـوءَه للصـلاة،

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٩٩) و (٢٦٥٧) و (٥٨٠٠) و (٥٨٦٢)، ومسلم (١٠٥٨) (١٢٩) و(١٣٠)، وأبو داود (٤٠٢٨)، والترمذي (٢٨١٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٢٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٠٤٤) و (٣٠٤٥) و(٣٠٤٦) و (٣٠٤٧)، وابن حبان (٤٨١٧) و (٤٨١٨).

ومسَحَ على خُفَّيهِ، ثم صلَّى[1].

[التحفة: ٩٦٦٤] .

٨٣ ـ لُبس القَميص

٩٥٨٦ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعلَى، قال: حدثنا عبدُ الملك، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: لما ماتَ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول، أتى ابنُه النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنكَ إن لم تأتِه، لم يزَلْ يُعيَّرُ بها، فأتاهُ، فوجَدَه[2] قد أدخَلُوه حُفرتَه، فقال: «ألا قبلَ أن تُدخِلُوه»؟ ثم أُخرِجَ من حُفرته، فتفَلَ عليه من قَرْنه إلى قَدَمِه، وألبَسَه قَميصَه[3].

[التحفة: ٢٧٩٠] .

٩٥٨٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن بُدَيل بن مَيْسَرَةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أسماءَ، قالت: كان يَدُ كُمِّ النبيِّ ﷺ إلى الرُّصْغ[4][5].

[التحفة: ١٥٧٦٥] .

٩٥٨٨ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: أخبرنا موسى بنُ سَروانَ، قال:

حدثني بُدَيلٌ العُقَيلي، قال: كان كُمُّ رسولِ الله ﷺ إلى الرُّصْغ[6].

[التحفة: ١٥٧٦٥] .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣) و (٥٧٩٨)، ومسلم (٢٧٤) (٧٧) و (٧٨)، وابن ماجه (٣٨٩).
وانظر ما سلف برقم (١١١).
وهو في «المسند» أحمد (١٨١٩٠).

(٢) في الأصلين: «فوجدوه»، والمثبت من نسخة في هامش (ط).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٣٩).

(٤) هكذا في الأصلين ـ بالصاد ـ وهي لغة في الرُّسْغ.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥)، وفي «الشمائل» (٥٧).
وسيأتي بعده مرسلاً.

(٦) انظر ما قبله موصولاً.

٩٥٨٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بُرَيدَةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: كان أَحَبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ القَميصُ(١).

[التحفة: ١٨١٦٩] .

٩٥٩٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، عن شعبةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا لبِسَ قَميصاً، بدَأَ بمَيَامِنِه(٢).

[التحفة: ١٢٣٩٩] .

٩٥٩١ ـ [عن سليمانَ بن سَلْم، عن النَّضْر بن شُمَيل، عن كَهْمَسٍ، عن سَيَّار الفَزَاري، عن أبيه، عن بُهَيسةَ الفَزَاريَّة

عن أبيها، قالت: استأذَنَ أَبي النبيَّ ﷺ، فدخَلَ بينَه وبين قميصِه، فجعَلَ يُقبِّلُ ويلتزمُه](٣).

[التحفة: ١٥٦٩٧] .

٨٤ ـ السَّراويل

٩٥٩٢ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن سِماك،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٥) و (٤٠٢٦)، وابن ماجه (٣٥٧٥)، والترمذي (١٧٦٢) و (١٧٦٣) و (١٧٦٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٦٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٦٦).

وهو في ابن حبان (٥٤٢٢).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة».

وأخرجه أبو داود (١٦٦٩) و (٣٤٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٤٥).

والحديث مطول، وذكر المزي أن النسائي روى بعضه، ونص على ذلك في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سيَّار بن منظور الفزاري) فقال: إلى قوله: ويلتزمه.

عن سُوَيد بن قيس، قال:

جلَبتُ أنا ومَخْرَفةُ العَبْدي بَزًّا من هَجَرَ، فأتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ بمنًى، ووزَّانٌ يزِنُ بالأجر، فاشترى منا سَراويلَ، فقال للوزَّان: «زِنْ، وأرجِحْ»[1].

[المجتبى: ٧/٢٨٤، التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سِماك، قال:

سمعتُ أبا صفوانَ يقول: بِعتُ من رسول الله ﷺ رِجْلاً من سراويلَ قبلَ الهجرة بثلاثة دراهمَ، فوزَنَ لي، فأرجَحَ لي[2].

[التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حَرب، قال:

سمعتُ مالكاً أبا صفوانَ بن عُميرةَ، قال: بِعتُ من رسول الله ﷺ رِجْلَ سراويلَ قبلَ الهجرة، فأرجَحَ لي[3].

[المجتبى: ٧/٢٨٤، التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني سهلُ بنُ حمَّاد أبو عتَّاب الدَّلالُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا سِماكُ بنُ حَرب، قال:

سمعتُ مالكاً أبا صفوان يقول: أتيتُ مكَّةَ ورسولُ الله ﷺ بها، فاشترى مني رِجْلَ سراويلَ، فوزَنَ، فأرجَحَ[4].

[التحفة: ٤٨١٠].

٩٥٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦١٤٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦١٤١)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٤١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦١٤١).

عن ابن عبَّاس، أنه سَمِع النبيَّ ﷺ بعَرَفاتٍ، فقال: «مَن لم يَجدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يَجِدْ نعلَيْنِ، فليَلبَسْ خُفَّيْنِ»[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٥، التحفة: ٥٣٧٥] .

٨٥ - لبس السراويل لـمَن لم يـجدِ الإزارَ

٩٥٩٧ - أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لم يـجِدْ إزاراً، فليَلبَسْ سراويلَ، ومَن لم يـجِدْ نعلَيْن، فليَلبَسْ خُفَّيْن»[2].

[التحفة: ٥٣٧٥] .

٨٦ - التغليظ في جرِّ الإزار

٩٥٩٨ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أن سالماً أخبره

أن عبدَ الله بن عمرَ حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينَا رجلٌ يَجُرُّ إزاره من الـخُيلاء، خُسِفَ به، فهو يتجَلجَلُ في الأرض إلى يوم القيامة»[3].

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٦٩٩٨] .

٩٥٩٩ - أخبرني محمدُ بنُ عُبيد الله[4] بن عبد العظيم القُرَشي، قال: كنا عند[5] عليِّ بن الـمَديني، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمِعتُ جريراً ـ وهو ابنُ زيد[6]، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٤٠).

(٤) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٥) في (ط): «قال حدثنا علي».

(٦) وقع في الأصلين «ابن يزيد» ، والمثبت من «التحفة».

كنتُ جالساً عند سالم بن عبد الله على باب داره، فمَرَّ به شابٌّ من قُرَيش يسحَبُ إزارَه، فصاح به، وقال: ارفَعْ إزارَكَ، فجعَلَ يعتذِرُ إليه من استِرْخائِه، ثم أقبَلَ عليٌّ فقال: حدثنا أبو هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينَا رجلٌ ممن كان قبلَكُم، يمشي في حُلَّةٍ له معجَبَةً به نفسُه، إذ خسَفَ الله به الأرضَ، فهو يتجَلجَلُ فيه إلى يوم القيامة»(١).

[التحفة: ١٢٩١٣] .

٩٦٠٠ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ مُدْرِك، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ حمَّاد ـ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عاصمٍ الأحولِ، قال: أنبأني أبو عثمانَ

أن عبدَ الله بن مسعود، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم يكن من الله في حِلٍّ ولا حرام» (٢).

[التحفة: ٩٣٧٩] .

٩٦٠١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب، قال: حدثنا أبو ضَمرةَ ـ قراءةً ـ، قال: حدثني محمدُ ابنُ أبي يحيى الأسْلَمي، عن عكرمةَ مَولى ابن عبَّاس

أن ابنَ عبَّاس كان إذا اتَّزَرَ، أرخَى مُقدَّمَ إزارِه، حتى تقَعَ حاشِيَتُهُ على ظهر قدمِه، ويرفَعُ الإزارَ مما وراءَه، فقلتُ له: لِمَ تتَّزِرُ هكذا؟ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتَّزِرُ هذه الإزرةَ(٣).

[التحفة: ٦٢١٥] .

٨٧ ـ موضع الإزار

٩٦٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأشعث بن سُلَيم، قال: سمِعتُ عمَّتي تحدث

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٩) و (٥٧٩٠)، ومسلم (٢٠٨٨) (٤٩) و (٥٠).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٣٠)، وابن حبان (٥٦٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٦).

عن عَمِّي، أنه كان بالمدينة، فإذا هو يقول: «ارفَعْ ثوبَكَ، فإنه أتقى وأبقى» فنظرتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ ، فقلتُ: إنما هي بُرْدةٌ مَلحاءُ، فقال: «أما لكَ فيَّ أسوةٌ»؟ فنظرتُ فإذا إزارُه إلى نصف الساق[1].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

٩٦٠٣ - أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد - قال[2] أبو عبد الرحمن: وهو ثقة -، قال: حدثنا شعبةُ، عن الأشعث بن سُلَيم، قال: سمعتُ عَمَّتي تحدث

عن عَمِّها، أنه كان بالمدينة يمشي، فإذا رجلٌ قال: «ارفَعْ إزارَكَ، فإنه أبقَى وأتقَى» فنظرتُ فإذا رسولُ الله ﷺ ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي بُردةٌ مَلحاءُ، قال: «أما لكَ فيَّ أُسوةٌ»؟ فنظرتُ فإذا إزارُه على نصف الساق[3].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

٩٦٠٤ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام الطَّرَسُوسي، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شيبانُ، عن أشعثَ، قال: حدثتني عَمَّتي

عن عمِّ أبي عُبيد بن خالد، قال: قدِمتُ المدينةَ، وأنا رجلٌ شابٌّ أعرابيٌّ، وقد أرخَيتُ إزاري، فلحِقَني رجلٌ من خلفي...فذكَرَ نحوَه[4].

[التحفة: ٩٧٤٤] .

الاختلاف على أبي إسحاقَ فيه

٩٦٠٥ - أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بن تميم المِصِّيصي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن يونسَ، عن أبي إسحاقَ

---

(١) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٢٠).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٨٦).
وقوله: «ملحاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي فيها خطوط سود وبيض.
(٢) وقع بعدها في الأصلين: «حدثنا»، وهو خطأ، صوبناه من «التحفة»، وأبو عبد الرحمن هو المصنف.
(٣) سلف قبله.
(٤) سلف في سابقيه.

عن البَراء بن عازب، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضَلةِ ساقي، فقال: «اتَّزِرْ إلى ها هنا» أسفل من عضَلَتِه «فإن أَبيتَ، فلا حقَّ للإزار في الكَعْبين»(١).

[التحفة: ١٩٠٥] .

٩٦٠٦ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو إبراهيمَ التُّرجُماني إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا شعيبٌ ـ وهو ابنُ صفوانَ ـ، عن أبي إسحاقَ، عن صِلةَ بن زُفَر

عن حُذيفةَ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضَلةِ ساقي، فقال: «هذا موضعُ الإزار، فإن أَبيتَ، فدُونَ هذا، فإن أَبيتَ، فلا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن» (٢).

[التحفة: ٣٣٥٤] .

قال أبو عبد الرحمن: وكلا الحديثَين خطأٌ، والصوابُ الذي بعدَهُما.

٩٦٠٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم ابن يزيد(٣)

عن حُذيفةَ، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بأسفلَ من عضلةِ ساقي ـ أو ساقه ـ ، فقال: «هذا موضعُ الإزار، فإن أَبيتَ فأسفَلَ، فإن أَبيتَ، فلا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن»(٤).

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ و محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «موضعُ الإزار إلى أنصاف السَّاقَيْن:

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وانظر ما بعده من حديث أبي إسحاق، عن صلة بن زفر و مسلم بن يزيد، عن حذيفة، به.

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) هكذا وقع في الأصلين: «مسلم بن يزيد»، وفي «التحفة»: «مسلم بن نُذَير». وقال المزي في «التحفة»: هكذا وقع في أكثر الروايات: «عن مسلم بن نُذَير»، ووقع في رواية أبي علي الأُسيوطي، عن النسائي في حديث أبي الأحوص، والأعمش، وابن أبي زائدة: «عن أبي إسحاق، عن مسلم بن يزيد».

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٢)، والترمذي (١٧٨٣)، وفي «الشمائل» له (١٢٢).
وسيأتي برقم (٩٦٠٨) و (٩٦٠٩) و (٩٦١٠)، وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٣)، وابن حبان (٥٤٤٥).

العضَلةِ، فإن أَبَيتَ فأسفلَ، فإن أَبيتَ، فـمِدَقُّ السَّاقِ، ولا حَقَّ للكَعْبَيْن في الإزار». اللفظُ لمحمدٍ(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٣٣٨٣].

٩٦٠٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ الـمِصِّيصي، قال: حدثنا عبدُ الرحيم، عن زكريا بـن أبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ بن اليَمان، قال: وضع النبيُّ ﷺ يدَه على عضلةِ ساقه ــ أو ساقي ـ، ثم قال: «هذا موضعُ الإزار» ثم أدنى يدَه، فقال: «فإلى ها هنا» ثم أدناها أيضاً، فقال: «وإلاَّ، فإلى ها هنا» ثم قال: «ولا حَقَّ للإزار في الكَعبَيْن»(٢).

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦١٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد الطَّنافِسي ـ كوفيٌّ ـ، وعثمانُ بنُ عبد الرحمن الحَرَّاني، عن فِطْر، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن يزيد

عن حُذيفةَ بن اليَمان، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بعضلةِ ساقي، فقال: «الإزارُ ها هنا، فإن أبيتَ، فإلى أسفلَ من ذلك، فإن أبيتَ، فلا حَقَّ للكَعبيْن في الإزار»(٣).

[التحفة: ٣٣٨٣] .

٩٦١١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا يونسُ بنُ عُبيد، عن عَبيدة الـهُجَيْمي

عن جابر بن سُلَيم الـهُجَيْمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُحتَبٍ ببُردةٍ له قد تناثَرَ هُدْبُها على قدمِه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «اتَّقِ الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفْرِغ من دلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، ولو أن تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ منبسِطٌ إليه، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإن إسبالَ الإزار من

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٠٧).

الـمَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّ الـمَخِيلةَ»[1].

[التحفة: ٢١٢٤] .

٩٦١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ مَسْعَدةَ البصري، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد البصري، عن قُرَّةَ بن موسى الـهُجَيمي.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن قُرَّةَ بن موسى الـهُجَيمي

عن سُلَيم بن جابر الـهُجَيمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُحتَبٍ ببُردةٍ، وإن هُدَّابَها لعلَى قدمَيه، قلت: يا رسولَ الله، أوصِنِي، قال: «عليكَ باتِّقاء الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ إليه منبسِطٌ، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإنما هي من الـمَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّها»[2].

[التحفة: ٢١٢٤] .

٩٦١٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا قُرَّةُ ابنُ خالد، قال: حدثنا قُرَّةُ بنُ موسى الـهُجَيمي، قال: حدثنا مشيَختُنا

عن سُلَيم بن جابر[3]، قال: انتَهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو مُحتَبٍ في بُردةٍ، وإن هُدْبَها لعلَى قدمَيه، قلتُ: يا رسولَ الله، أوصِنِي، قال: «عليكَ باتِّقاء الله، ولا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرِغَ للـمُستسقِي، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإنها من الـمَخِيلةِ، ولا يُحبُّها الله»[4].

[التحفة: ٢١٢٤] .

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وأبو داود (٤٠٧٥) و(٤٠٨٤) و(٥٢٠٩)، والترمذي (٢٧٢١) و(٢٧٢٢).

وسيأتي برقم (٩٦١٢) و(٩٦١٣) و(٩٦١٤) و(٩٦١٥) و(٩٦١٦) و(١٠٠٧٦) و(١٠٠٧٧) و(١٠٠٧٨) و(١٠٠٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٣٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض، وقد اختلفوا في اسم الصحابي.

(٢) سلف قبله.

(٣) وقع في «التحفة»: «عن سليم بن جُبير» وهو خطأ.

(٤) سلف في سابقيه.

٩٦١٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم الأودي، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ الحسن، قال: سمعتُ سَهْمَ بن الـمُعتمِر يحدث

عن الـهُجَيمي، أنه قَدِمَ المدينةَ، فلقِيَ النبيَّ ﷺ في بعض أزقَّةِ المدينة، فوافَقَه، فإذا هو مُتَّزرٌ بإزار قِطْرِيٍّ[1] قد انتثَرَتْ حاشيتُه، وقال: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليكَ السلامُ تحيَّةُ الموتى» فقال: يا محمد أوصِني، فقال: «لا تحقِرَنَّ شيئاً من المعروف أن تأتِيَه، ولو أن تهَبَ صلةَ الحبل، ولو أن تُفرِغَ من دلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، ولو أن تلقَى أخاكَ المسلمَ ووجهُكَ بُسْطٌ إليه، ولو أن تُؤنِسَ الوحشانَ بنفسكَ، ولو أن تهَبَ الشِّسْعَ»[2].

قال أبو عبد الرحمن: سَهْمُ بن الـمُعتمِر ليس بمعروف.

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب الثَّقفي، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي تَميمةَ، واسمُه طريفُ بنُ مجالد البصري

عن رجل من بَلْهُجَيْم، أنه أتى رسولَ الله ﷺ، قال: قلتُ: أوصِني، قال: «لا تسُبَّنَّ أحداً، ولا تزهَدْ في معروف، ولو أن تُكلِّمَ أخاكَ وأنت منبسِطٌ إليه بوجهِكَ، ولو أن تُفرِغَ بدلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، واتَّزِرْ إلى نصف الساق، فإن أبَيتَ، فإلى الكَعبَيْن، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزار، فإن إسبالَ الإزار من الـمَخِيلةِ، وإن الله لا يُحِبُّ الـمَخِيلةَ»[3].

[التحفة: ٢١٢٤].

٩٦١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام الـمُغيرةُ بنُ سَلَمةَ

---

(١) في الأصلين: «قطر» والمثبت من نسخة من الهامش.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

وقوله: «بإزار قِطْرِيٍّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو ضرب من البرود فيه حُمرةٌ، ولها أعلامٌ فيها بعض الخشونة.

وقوله: «الشِّسْعُ»: سيأتي شرحه في (٩٧١١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

المَخْزُومي[1]ـ قال أبو عبد الرحمن: وهو ثقةٌ ـ، قال: حدثنا سلاَّمُ بنُ مسكين، قال: حدثنا عَقيلُ بنُ طلحةَ السُّلَمي

عن أبي جُرَيٍّ الـهُجَيمي، أنه قال: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ من أهل البادية، فنُحِبُّ أن تُعلِّمَنا عملاً لعلَّ الله ينفعُنا به، قال: «لا تحقِرَنَّ من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرِغَ من دلوِكَ في إناء الـمُستسقِي، ولو تكلِّمَ أخاكَ ووجهُكَ إليه منبسِطٌ، وإيَّاكَ وتسبيلَ الإزار، فإنها من الـخُيلاء، والـخُيَلاء لا يُحِبُّها الله، وإذا سبَّكَ رجلٌ بما يعلَمُه فيكَ، فلا تسبُّه بما تعلَمُ[2] فيه، فإنه يكون أجرُ ذلكَ لك، ووَبالُه عليه»[3].

[التحفة: ٢١٢٤] .

٨٨ ـ إسبال الإزار

وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أشعثَ بن أبي الشَّعْثاء في ذلك

٩٦١٧ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن الـمَسروقي، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن أشعثَ، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»[4].

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦١٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدمُ بنُ أبي إياس العَسْقلاني، قال: حدثنا شَيبانُ، عن أشعثَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ جُبير

---

(١) كذا في الأصلين، وهو الصواب، وفي «التحفة»: «عن هشام ـ هو ابن عبد الملك الطيالسي ـ» وقد وَهِم فقال: «هشام» بدل: «أبي هشام»، ثم عرَّف بـ «هشام». ثم إن النسائي قال في ترجمة أبي هشام: ثقة. وانظر «تهذيب الكمال».

(٢) وفي نسخة في الهامش «تعلمه» .

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٨، والطبراني (١٢٤١٤).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٥٥).

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»(١).

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عُبيد بن عَقيل، قال: حدثني جَدِّي، قال: حدثنا شعبةُ، عن أشعثَ، قال: سمِعتُ سعيدَ بنَ جُبير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢٠٧، التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦٢٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ موسى ـ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أشعثَ، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، قال: إن الله لا ينظُرُ إلى مُسبِلٍ(٣).

[التحفة: ٥٤٣٥] .

٩٦٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن علي بن مُدرِك، عن أبي زُرْعة بن عَمرو بن جرير، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ثلاثةٌ ﴿لَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[البقرة: ١٧٤] فقرأها رسولُ الله ﷺ، فقال أبو ذرٍّ: خابُوا وخسِرُوا، قال: «المُسبِلُ إزارَه، والمُنفِّقُ سِلْعتَه بالحلفِ الكاذبة، والمَنَّانُ عطاءَه»(٤).

[التحفة: ١١٩٠٩] .

٩٦٢٢ ـ أخبرنا بِشْرُ بنُ خالد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، قال: سمِعتُ سليمانَ ـ وهو الأعمشُ ـ، عن سليمانَ بن مُسْهِر، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم الله يومَ القيامة، ولا يُزكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ: المنَّانُ بما أعطى، والمُسبِلُ إزارَه، والمُنفِّقُ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) سلف مكرراً برقم (٢٣٥٥)، وانظر ما بعده.

سِلْعتَه بالحلفِ الكاذبة»[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٨، التحفة: ١١٩٠٩] .

٩٦٢٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي جعفر، أن عطاءَ بن يَسار حدثهم، قال:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنه لا تُقبَلُ صلاةُ رجلٍ مُسبِلٍ إزارَه»[2].

[التحفة: ١٥٦٤٢] .

٩٦٢٤ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عبد الملك بن عُمير، عن الحُصين بن قَبيصةَ

عن المُغيرة بن شعبةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أخذ بحُجْزةِ سفيانَ بن سهل الثَّقَفي، وهو يقول: «يا سفيان بنَ سهل، لا تُسبِلْ إزارَك، فإن الله لا يُحِبُّ المُسبِلينَ»[3].

[التحفة: ١١٤٩٣] .

٩٦٢٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: أخبرني سعيدٌ المَقبُري ـ وقد كان كَبِرَ ـ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أسفلَ من الكَعبَيْن من الإزار في النار»[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٧، التحفة: ١٢٩٦١] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٥٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «المسند» أحمد (١٦٦٢٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٤).
وهو في «المسند» أحمد (١٨١٥١)، وابن حبان (٥٤٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٨٧).
وسيأتي برقم (٩٦٢٦) و (٩٦٢٧) و (٩٦٢٨) و (٩٦٢٩) و (٩٦٣٠).
وهو في «المسند» أحمد (٧٤٦٧).
والروايات متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

ذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الرحمن بن يعقوبَ فيه

٩٦٢٦ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو، عن يحيى، عن يعقوبَ بن إبراهيمَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إزْرَةُ المؤمن إلى عضَلةِ ساقِه، ثم إلى نصف ساقه، ثم إلى كعبِه، وما تحتَ الكَعبَيْن من الإزار في النار»[(١)].

[التحفة: ١٤٣٥٥].

٩٦٢٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو المُغيرة عبدُ القُدُّوس بنُ الحجاج، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إزرةُ المسلم...». وساقَ الحديثَ[(٢)].

[التحفة: ١٤٣٥٥].

٩٦٢٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيمَ، قال: حدثني ابنُ يعقوبَ

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما تحتَ الكَعبيْن من الإزارِ في النار»[(٣)].

[التحفة: ١٤٠٩٩].

٩٦٢٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عَمرو، عن عبد الرحمن بن يعقوبَ مَولى الحُرَقة، قال:

قال أبو هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف ساقَيهِ، فما أسفَلَ من ذلك، إلى فوق الكَعْبَيْن، فما أسفَلَ من ذلك، ففي النار»[(٤)].

[التحفة: ١٤١٠٠].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «إزْرَة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الإزرة، بالكسر: الحالة، وهيئة الائتزار.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

٩٦٣٠ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا مُعافَى بنُ سليمانَ، قال: حدثنا فُلَيحُ ابنُ سليمانَ المَدني، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف ساقَيهِ..». وساقَ الحديثَ(١).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديثُ خطأٌ ـ يعني حديثَ فُلَيح ـ، وفليحُ بنُ سليمانَ ليس بالقوي، وأخوه عبدُ الحميد أضعفُ من فُلَيح(٢).

[التحفة: ١٤٠٨٥] .

٩٦٣١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي سعيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إزرةُ المؤمنِ إلى أنصاف الساقَين، لا جُناحَ عليه فيما بينَه وبين الكَعْبَيْن، فما أسفَلَ من الكَعبَيْن، ففي النار، لا ينظُرُ الله إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»(٣).

[التحفة: ٤١٣٦] .

٩٦٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

سألتُ أبا سعيد الخُدْريَّ: هل سمِعتَ من رسول الله ﷺ في الإزار شيئاً؟ فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى أنصاف ساقَيهِ، لا جُناحَ عليه فيما بينَه وبينَ الكَعبَيْن، وما أسفَلَ من ذلك في النار، لا ينظُرُ الله إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»(٤).

[التحفة: ٤١٣٦] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٢٥).

(٢) قول أبي عبدالرحمن هذا جاء في الأصلين عقب الحديث (٩٦٢٩)، وجاء في «التحفة» عند الحديث (٩٦٣٠) كما أثبتناه.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٩٣)، وابن ماجه (٣٥٧٣).

وسيأتي برقم (٩٦٣٢) و (٩٦٣٣) و (٩٦٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٠)، وابن حبان (٥٤٤٦) و (٥٤٤٧).

(٤) سلف قبله.

٩٦٣٣ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن العلاء بن عبد الرحمن، أن أباهُ حدثه

أن أبا سعيد الخُدْريَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى نصف السَّاق، فما كان إلى الكَعبَيْن، فلا بأسَ، وما تحتَ الكَعبَيْن، ففي النار، ولا ينظُرُ اللهُ إلى مَن جرَّ ثوبَه خُيلاءَ»(١).

[التحفة: ٤١٣٦] .

٩٦٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عثمانَ العُقَيليُّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن عُبيد الله، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال:

قدِمتُ المدينةَ، فأتيتُ أبا سعيد الخُدْريَّ، فقلت: أسمِعتَ [من رسول الله ﷺ شيئاً في الإزار؟ فقال: سمِعتُ](٢)رسولَ الله ﷺ يقول: «إزرةُ المؤمن إلى نصف ساقَيهِ، لا جُناحَ فيما بينَه وبين الكَعبَيْن، وما أسفَلَ من ذلك في النار، مَن جرَّ إزارَه بَطَراً، لم ينظُرِ الله إليه»(٣).

[التحفة: ٤١٣٦] .

٩٦٣٥ ـ أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا عليُّ بنُ مَعْبَد، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ عَمرو، عن زيد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن نُعيم المُجْمِر

عن عبد الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إزرةُ المؤمن إلى أنصاف ساقِه، ليس عليه جُناحٌ فيما بينَه و بينَ الكَعبَيْن، ما أسفَلَ من الكَعبَيْن في النار، مَن جرَّ ثيابَه خَيْلةً، لم ينظُرِ الله إليه»(٤).

[التحفة: ٨٥٥١] .

٩٦٣٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، ولا يستقيم النص إلا به، وأثبتناه مما سلف عند المصنف برقم (٩٦٣٢) من طريق سفيان، عن العلاء، به.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣١).

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[1].

[المجتبى: ٨/٢٠٦، التحفة: ٧٨١٦و٨٢٨٢].

٩٦٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن عبد العزيز بن أبي روَّاد[2]، عن سالم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإسبالُ في الإزار، والقَميص، والعِمامة، مَن جَرَّ منها شيئاً خُيَلاءَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[3].

[المجتبى: ٨/٢٠٨، التحفة: ٦٧٦٨].

٩٦٣٨ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا موسى بنُ عُقبةَ، عن سالم

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة». قال أبو بكر: يا رسولَ الله، إن أحدَ شِقَّيْ إزاري يستَرخِي، إلا أن أتعاهَدَ ذلك منه، قال النبيُّ ﷺ: «إنكَ لستَ ممَّن يصنَعُ ذلك خُيَلاءَ»[4].

[المجتبى: ٨/٢٠٨، التحفة: ٧٠٢٦].

٩٦٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا داودُ، عن أبي قَزَعةَ، عن الأسقَعِ بن الأسلَع

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٣) و (٥٧٩١)، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥) و (٤٦)، وأبو داود (٤٠٩٤)، وابن ماجه (٣٥٦٩) و (٣٥٧٦)، والترمذي (١٧٣٠) و (١٧٣١).

وسيأتي برقم (٩٦٣٧) و (٩٦٤١) و (٩٦٤٢) و (٩٦٤٣) و (٩٦٤٤) و (٩٦٤٥) و (٩٦٤٦) و (٩٦٤٧) و (٩٦٤٨) و (٩٦٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٨٩)، وابن حبان (٥٤٤٣).

(٢) في الأصل: «داود»، وهو تحريف.

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٦٥) و (٥٧٨٤) و (٦٠٦٢)، وأبو داود (٤٠٨٥).

وانظر سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٥٢٤٨)، وابن حبان (٥٤٤٤).

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما تحتَ الكَعبَيْن من الإزارِ في النار»[1].

[التحفة: ٤٥٧٢] .

٩٦٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زياد، قال:

كان مروانُ يستخلِفُ أبا هريرةَ على المدينة، فكان إذا رأى إنساناً يجُرُّ إزارَه، ضرَبَ برجلِه، ويقول: قد جاء الأميرُ، قد جاء الأميرُ، ثم يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «لا ينظرُ اللهُ إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَراً»[2].

[التحفة: ١٤٣٨٩] .

٩٦٤١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبد الملك، قال: حدثنا مسلمٌ ـ وهو ابن يَنّاق ـ، قال:

كنتُ جالساً مع عبد الله بن عمرَ، فقال: إني سمِعتُ أبا القاسم ﷺ بأُذُنيَّ هاتَين ـ وأومأ بإصبعَيْه إلى أُذُنَيه ـ يقول: «مَن جرَّ إزارَه وهو لا يُريدُ به ـ يعني ـ إلا الخُيَلاءَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[3].

[التحفة: ٧٤٥٦] .

ذكرُ الاختلاف على شعبةَ فيه

٩٦٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مسلم بن يَنّاق

عن ابن عمرَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جَرَّ إزارَه، لا يُريدُ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٩٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٨)، ومسلم.

وهو في «مسند» أحمد (٩٠٠٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

بذلك إلا المَخِيلةَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ٧٤٥٦] .

٩٦٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مُحارب، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يحدث، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوبَه من مَخِيلةٍ، فإن اللهَ لن ينظُرَ إليه يومَ القيامة»[2].

[المجتبى: ٢٠٦/٨، التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا جَبَلةُ بنُ سُحَيم

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَرَّ ثوباً من ثيابه خُيَلاءَ، أو مَخِيلةً، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة»[3].

[التحفة: ٦٦٦٩] .

قال أبو عبد الرحمن: بِشْرُ بنُ المُفضَّل جمَعَ بينَ حديث مسلمٍ وجَبَلةَ.

٩٦٤٥ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا بِشْرُ بنُ المُفضَّل، قال: حدثنا شعبةُ، عن جَبَلةَ بن سُحَيم

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثوباً من ثيابه من مَخِيلةٍ، فإن اللهَ لا ينظُرُ إليه»[4].

[التحفة: ٦٦٦٩] .

٩٦٤٦ ـ أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا بِشْرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي الحسن مسلمِ بن يَنَّاق، قال:

رأيت ابنَ عمرَ رأى رجلاً يجُرُّ إزارَه، فقال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

«مَن جَرَّ إزارَه، لا يُريدُ إلا الـمَخِيلةَ، لم ينظُرِ اللهُ إليه» (1).

[التحفة: ٧٤٥٦] .

قال أبو عبد الرحمن: غُنْدَرٌ محمدُ بنُ جعفر روى حديثَ جَبَلةَ ومُحارِبٍ.

٩٦٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَّنى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمِعتُ مُحاربَ بنَ دِثار، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَرَّ ثوبَه خُيَلاءَ، فإن اللهَ لا ينظُرُ إليه يومَ القيامة»(2).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الـمُثَنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن جَبَلةَ، قال:

سمِعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال النبيُّ ﷺ : «مَن جَرَّ ثوباً من ثيابه من مَخِيلةٍ، لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة» (3).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٩٦٤٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ دُكَين، عن محمد ـ يعني ابنَ قيس الأسدي ـ، عن مُحارِب بن دِثار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن جَرَّ ثيابه من مَخِيلةٍ، لم ينظُرِ الله إليه يومَ القيامة»(4).

[التحفة: ٧٤٠٩] .

٨٩ ـ ذُيول النساء

٩٦٥٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم الكوفيُّ ومعاويةُ بنُ صالح الدمشقيُّ، قالا: حدثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا مسعودُ بنُ سعد، عن مُطَرِّف، عن العَمِّي،

---

(1) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(2) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(3) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

(4) سلف تخريجه برقم (٩٦٣٦).

عن أبي الصدِّيق، عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: ذكَرَ نساءُ النبيِّ ﷺ للنبيِّ ﷺ: ما يُذيِّلْن من الثياب؟ قال: «يُذيِّلْنَ شِبْراً» قُلْنَ: فإن شِبْراً قليلٌ تخرُجُ منه العَورةُ. زاد معاويةُ، قال: «فذِراعٌ»[1].

[التحفة: ١٠٥٧٨].

٩٦٥١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عاصمُ بنُ هلال البصريُّ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الذي يجُرُّ ثوبَه من الخُيَلاء، لا ينظُرُ اللهُ إليه» قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيف بنا؟ قال: «شِبْراً» قالت: إذاً تبدُو أقدامُنا، قال: «فذِراعٌ، لا تزِدْنَ عليه»[2].

[التحفة: ٧٥٢٥].

٩٦٥٢ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب القُومَسي ـ بَذَشِيٌّ ـ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم ينظُرِ اللهُ إليه» قالت أُمُّ سَلَمةَ: فكيفَ يصنَعُ النساءُ بذُيُولِهنَّ؟ قال: «يُرخِينَه شِبْراً» قلت: إذاً تنكَشِفَ أقدامُهُنَّ، قال: «فيُرخِينَه ذِراعاً، لا يزِدْنَ عليه»[3].

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ٧٥٢٥].

٩٦٥٣ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد الدمشقيُّ، عن الوليد بن مسلم، عن أبي عَمرو، عن نافع

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تُرخِي المرأةُ من ذَيْلِها شِبْراً»

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما بعده من حديث ابن عمر.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١١٩)، وابن ماجه (٣٥٨١).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦٨٣).

(٣) سلف قبله.

قلتُ: إذاً تنكَشِفَ. قال: «ذِراعاً، لا تَزيدُ عليه» (1).

[التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٦٥٤ ـ حدثنا العبَّاسُ بنُ الوليد بن مَزْيَد، قال: أخبرني أَبي، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن نافع

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها ذكَرَتْ لرسولِ الله ﷺ ذُيُولَ النساءِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «تُرخِي شِبْراً» قالت أُمُّ سَلَمةَ: إذاً ينكَشِف عنها. قال: «تُرخِي ذِراعاً، لا تُزيدُ عليه»(2).

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ١٨٢١٧] .

٩٦٥٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ البصريُّ، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ وهو ابنُ مَسْعَدَةَ ـ، عن حنظلةَ ـ هو ابنُ أبي سفيانَ ـ، قال: سمِعتُ نافعاً يقول:

حدثَتْنا أُمُّ سَلَمةَ، أنها لما ذكَرَ في النساء ما ذكَرَ، قالت: يا رسولَ الله، أرأيتَ النساءَ؟ قال: «شِبْراً» قالت: لا يكفِيهِنَّ، قال: «فذِراعٌ»(3).

[التحفة: ١٨٢١٧].

٩٦٥٦ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا الوليدُ، عن حنظلةَ ـ هو ابنُ أبي سفيانَ ـ، قال: سمِعتُ نافعاً يحدث، قال: حدثني بعضُ نِسوَتِنا

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: لما ذكَرَ رسولُ الله ﷺ من الإسبال ما ذكَرَ، قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ النساءَ، كيفَ بهِنَّ؟ قال: «يُرخِينَ ذِراعاً»(4).

[التحفة: ٩٧٣٩] .

٩٦٥٧ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبار، عن سفيانَ، قال: حدثنا أيوبُ

---

(1) انظر تخريجه في الذي بعده.

(2) أخرجه أبو داود (٤١١٧) و (٤١١٨)، وابن ماجه (٣٥٨٠).

وسيأتي برقم (٩٦٥٥) و (٩٦٥٦) و (٩٦٥٧) و (٩٦٥٨) و (٩٦٥٩) و (٩٦٦٠) من طرق عن أم سلمة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥١١)، وابن حبان (٥٤٥١).

(3) سلف قبله.

(4) سلف في سابقيه.

ابنُ موسى بن عَمرو بن سعيد بن العاصي، عن نافع، عن صفيَّةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ لما ذكَرَ في الإزار ما ذكَرَ، قالت أُمُّ سَلَمة: فكيفَ بالنساءِ؟ قال: «يُرخِيْنَ شِبْراً» قالت: إذاً تبدُوَ أقدامُهُنَّ، قال: «فذِراعٌ، لا يزِدْنَ عليه»(١).

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ١٨٢٨٢] .

٩٦٥٨ ـ أخبرنا عمارُ بنُ خالد الواسطيُّ التمَّار، قال: حدثنا محمدُ بنُ يزيدَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن نافع، عن صفيَّةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ذُيُول النساء شِبْرٌ» قلت: إذاً تخرُجَ أقدامُهُنَّ، قال: «فذِراعٌ، لا يزِدْنَ»(٢).

[التحفة: ١٨٢٨٢] .

٩٦٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع، عن سليمانَ بن يَسار

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: سُئِل رسولُ الله ﷺ : كَمْ تَجُرُّ المرأةُ من ذَيْلِها؟ قال: «شِبْراً» قالت: إذاً ينكَشِفَ عنها، قال: «فذِراعٌ، لا تَزيدُ عليه»(٣).

[المجتبى: ٨/٢٠٩، التحفة: ١٨١٥٩].

٩٦٦٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ المِصِّيصيُّ، عن عبد الرحيم بن سليمانَ الرازيِّ، عن عُبيد الله، عن نافع، عن سليمانَ بن يَسار

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها قالت: يا رسولَ الله، ذُيُول النساء؟ قال: «تُرخِيْنَ شِبْراً» قالت: إذاً تنكَشِفَ أقدامُهُنَّ، قال: «ذِراعاً، لا تزِدْنَ عليه»(٤).

[التحفة: ١٨١٥٩] .

٩٦٦١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦٥٤).

نافع، عن سليمانَ بن يَسار

أن أُمَّ سَلَمةَ ذكَرَتْ ذُيولَ النساء... مُرسَلٌ[1].

[التحفة: ١٨١٥٩].

٩٦٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، قال: حدثنا شعيبُ بنُ الليث، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن ـ هو ابنُ عَنَجٍ[2] ـ، عن نافع

أن أُمَّ سَلَمةَ ذكَرَتْ ذُيولَ النساء...مُرسَلٌ[3].

[التحفة: ١٨٢١٧].

٩٠ ـ اشتمال الصمَّاء

وذكرُ اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي سعيد الخُدْري في ذلك

٩٦٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن اشتِمالِ الصمَّاءِ، وأن يحتَبِي الرجُلُ في ثوب واحد، ليس على فَرْجه منه شيءٌ[4].

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٤١٤٠].

٩٦٦٤ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث أبو عمار، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن: اشتِمالِ

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) في الأصلين و«التحفة»: «غَنَج»، والصواب المثبت من «التهذيب».

(٣) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦) والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «عن اشتمال الصمَّاء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو أن يتجلَّلَ الرجلُ بثوبه ولا يرفع منه جانباً، وإنما قيل لها: صَمَّاءُ؛ لأنه يسدُّ على يديه ورجليه المنافذ كلَّها، كالصخرة الصمَّاء التي ليس فيها خَرْق ولاصدع. والفقهاء يقولون: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه، فيضعه على مَنْكِبه، فتنكشفُ عورتُه.

الصمَّاء، وأن يحتَبي الرجلُ في ثوب، ليس على فَرْجه منه شيءٌ[1].

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٤١٥٤] .

٩٦٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفرُ بنُ بُرْقان الجزريُّ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن: الصمَّاءِ؛ وهو أن يلتحِفَ الرجلُ في الثوب الواحد، [ثم يرفع جانبه على منكبه ليس عليه ثوب غيره، أو يحتبي الرجل في الثوب الواحد،][2] ليس بينَه وبين السماءِ شيءٌ. يعني سِتْراً[3].

[التحفة: ٦٨٠٩] .

٩٦٦٦ ـ أخبرنا هارونُ بنُ زيد بن أبي الزَّرقاء، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا جعفرُ ابنُ بُرقانَ، قال: بلَغني عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن؛ وهو أن يلتَحِفَ الرجلُ بثوب ليس عليه غيرُه، ثم يرفَعَ جانبَيْه على مَنْكِبَيْه، أو يحتَبِيَ الرجلُ في ثوب واحد، ليس بين فَرْجه وبين السماء شيءٌ. يعني سِتْراً[4].

[التحفة: ٦٨٠٩] .

٩٦٦٧ ـ أخبرنا هنَّادُ بن السَّريِّ، عن أبي الأحوص ـ وهو سلاَّمُ بنُ سُلَيم ـ، عن أشعثَ، عن محمد بن عُمير، قال:

قال أبو هريرةَ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن: أن يلبَسَ الرجلُ الثوبَ الواحد، مشتمِلٌ به، ويطرَحَ جانبه[5] على مَنْكِبَيْه، أو يحتَبِيَ بالثوب الواحد[6].

[التحفة: ١٤٥٩٧] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٠٥٦)، وانظر ما قبله.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٠٦٢)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٠٦٢).

(٥) وفي نسخة في الأصلين: «جانبيه» .

(٦) سيأتي تخريجه برقم (٩٦٧٠).

٩٦٦٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن اشتِمالِ الصمَّاءِ، والاحتباءِ في ثوب واحد، وأن يرفَعَ الرجلُ إحدى رجلَيْه على الأُخرى وهو مُستلقٍ على ظَهره(١).

[المجتبى: ٨/٢١٠، التحفة: ٢٩٠٥].

٩٦٦٩ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب الحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم خالدُ بنُ أبي يزيدَ، قال: حدثني عبدُ الوهَّاب المَكِّي، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَيْن، فأما اللبْستان؛ فأن يحتَبِيَ الرجلُ بثوب لا يكونُ بينَه وبين السماء شيءٌ، وتُصيبُ مَذاكيرُه الأرضَ، وأن يلبَسَ ثوباً واحداً يأخُذُ بجَوانبه، فيضَعُه على مَنْكِبه، فتُدعى تلك الصمَّاءَ(٢).

[التحفة: ٩٥١٦].

٩٦٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا الأشعثُ، عن محمد

عن أبي هريرةَ، قال: نُهِيَ عن لِبْسَتَيْن: أن يحتَبِيَ في الثوب الواحد ليس على عَورتِه شيءٌ، أو يشتَمِلَ في الثوب الواحد ليس عليه غيرُه(٣).

[التحفة: ١٤٥٩٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٩) (٧٠) و (٧١) و (٧٢) و (٧٣) و (٧٤)، وأبو داود (٤٠٨١) و (٤١٣٧) و (٤٨٦٥)، والترمذي (٢٧٦٦) و (٢٧٦٧)، وفي «الشمائل» له (٨٣).
وسيأتي برقم (٩٧١٣) و (٩٧١٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٤١٧٨)، وابن حبان (٥٥٥١) و (٥٥٥٣).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وقد روي تاماً ومفرقاً.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٤٥).
وقد سلف برقم (٩٦٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٣٧٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٥٧) و (٥٤٧٦).

٩١ ـ العمائم

٩٦٧١ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ عمار، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ يومَ فتحِ مكّـةَ وعليـه عِمامـةٌ سـوداءُ بغـير إحرامٍ[١].

[المجتبى: ٢١١/٨، التحفة: ٢٩٤٧] .

٩٦٧٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنـا الفَضْـلُ بـنُ دُكَـين، عـن شَـريك، عـن عمار ـ وهو ابنُ أبي معاويةَ[٢] الدُّهني، وهو ثقةٌ ـ عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ يومَ الفتح عليه عِمامةٌ سوداءُ[٣].

[المجتبى: ٢١١/٨، التحفة: ٢٨٩٠] .

٩٦٧٣ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ البصري، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهـو ابـنُ زُرَيـع ـ، عـن حمَّاد، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ يومَ الفتح وعليه عِمامةٌ سوداءُ[٤].

[التحفة: ٢٦٨٩] .

٩٦٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أبانٍ البَلْخيُّ، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن مُسَاوِرٍ الوَرَّاق، عـن جعفر بن عَمرو بن حُرَيث

عن أبيه، قال: كأني أنظرُ الساعةَ إلى رسول الله ﷺ على الـمِنبر وعليه عِمامةٌ سوداءُ، قد أرخى طرَفَها بين كَتِفَـيْه[٥].

[المجتبى: ٢١١/٨، التحفة: ١٠٧١٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨)، وانظر لاحقيه.

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة»: «ابن معاوية»، وهو مختلف في اسمه، انظر «التهذيب».

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٣٨).

(٥) أخرجه مسلم (١٣٥٩) (٤٥٢) و (٤٥٣)، وأبو داود (٤٠٧٧)، وابـن ماجـه (١١٠٤) و(٢٨٢١) و (٣٥٨٤) و (٣٥٨٧)، والترمذي في «الشمائل» (١١٥) و (١١٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٣٤).

٩٦٧٥ ـ أخبرنا عبدُ الله[1] بنُ محمد بن عبد الرحمن الزُّهري، قال: حدثنا سفيانُ، عن مُساورٍ الورَّاق، عن جعفر بن عَمرو بن حُرَيث

عن أبيه، قال: رأيتُ على النبيِّ ﷺ عِمامةً حَرَقانيَّةً[2].

[المجتبى: ٨/٢١١، التحفة: ١٠٧١٦].

٩٢ ـ التصاوير

٩٦٧٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ نُفَيل أبو جعفر النُّفَيلي الحَرَّاني ـ ثقةٌ ـ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ أبي عَمرو، عن بُسْر بن سعيد، عن مَخْرَمَةَ بن سليمانَ، قال:

دخَلتُ أنا وأصحابٌ لي على زيد بن خالد الجُهَني، فجلَسْنا، فإذا في بيته نُمرُقَتَيْن، وسِترٌ فيه تصاويرُ، فقُلْنا له: أليس حدَّثْتنا أن الملائكةَ لا تدخلُ بيتاً فيه صورةٌ؟! قال: إني سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إلا رَقْماً في ثوب، أو ثوبٌ فيه رَقْمٌ»[3].

[التحفة: ٣٧٥٩].

٩٦٧٧ ـ أخبرنا صفوانُ بنُ عَمرو الحمصيُّ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ نَجْدةَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عبد الرحمن بن أبي عَمرو، عن بُسْر بن سعيد، عن عَبيدةَ ابن سفيانَ، قال:

---

(١) وقع في الأصلين: «عبد الرحمن» وهو خطأ، وصوبناه من «التحفة» و «المجتبى».

(٢) سلف قبله.

وقوله: «حرقانية» ، قال الزمخشري في «الفائق» : هي التي على لون ما أحرقته النار، كأنها منسوبة - بزيادة الألف والنون - إلى الحَرَق، يقال: الحَرْق بالنار والحَرَق معاً.

(٣) سيأتي بعده، وانظر (٩٦٧٨) من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحة.

وقال المزي في «التحفة» بعد أن ساق هذا الإسناد: «وهو خطأ فإن مخرمة بن سليمان لا يروي عن زيد بن خالد، ولا يروي عنه بسر بن سعيد. وروي عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة، وهو المحفوظ.

وقوله: «نُمرُقتين» ، مثنى نمرقة، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: وسادة، وهي بضم النون والراء، وبكسرهما، وجمعها نَمارق.

وقوله: «رَقْماً»، قال السندي: أي: نقشاً.

دخَلتُ أنا وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن على زيد بن خالد الـجُهَني نعُودُه، فوجَدْنا عنده نُمرُقتَيْن فيهما تصاويرُ، فقال أبو سَلَمةَ: أليس حدَّثْتنا أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ؟» قال زيدٌ: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ»[1].

[التحفة: ٣٧٥٩] .

٩٦٧٨ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد زُغْبة، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني بُكَيرُ بنُ عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، عن زيد بن خالد الـجُهَني

عن أبي طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ» قال بُسْرٌ: ثم اشتَكى زيدٌ، فعُدْناه، فإذا على بابه سِتْرٌ فيه صورةٌ، فقلتُ لعُبَيد الله الـخَوْلاني: ألم يُخبِرْنا زيدٌ عن الصُّوَر يومَ الأوَّل؟ قال عُبيدُ الله: ألم تَسمَعْه يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ»؟[2].

[المجتبى: ٨/٢١٢، التحفة: ٣٧٧٥] .

٩٦٧٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن سُهَيل، عن سعيد بن يَسار أبي الـحُبَاب، عن زيد بن خالد الـجُهَني

عن أبي طلحةَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كَلْبٌ، أو تِمثالٌ»[3].

[التحفة: ٣٧٧٥] .

٩٦٨٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثني ابنُ إسحاقَ[4]، عن سالم أبي النَّضْر، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، قال:

---

(١) سلف قبله، وانظر ما بعده من حديث زيد بن خالد، عن أبي طلحة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢٦) و(٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٥) و(٨٦)، وأبو داود (٤١٥٣) و(٤١٥٤) و(٤١٥٥).

وسيأتي بعده، وبرقم (١٠٣١٦)، وانظر تخريج رقم (٤٧٧٥) و (٩٦٨٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٣٤٥)، وابن حبان (٥٨٥٠).

(٣) سلف قبله.

(٤) في الأصلين: «أبو إسحاق»، وهو تحريف، وصوبناه من «التحفة».

خرجتُ أنا وعثمانُ بن حُنَيف نعُودُ أبا طلحةَ في شَكوى، فدخَلْنا عليه وتحتَه بُسُطٌ فيها صورٌ، قال: انزِعُوا هذا من تحتي، فقال له عثمانُ: أوَ ما سمِعتَ يا أبا طلحةَ رسولَ الله ﷺ حين نَهى عن الصور، يقول: «إلا رَقْماً في ثوبٍ، أو ثوبٌ فيه رَقْمٌ»؟ قال: بلى، ولكنه أطيَبُ لنفسي أن أنزِعَه من تحتي[1].

[التحفة: ٣٧٨٢].

٩٦٨١ - أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب البغدادي، قال: حدثنا مَعْنُ بنُ عيسى القزَّازُ أبو يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي النَّضْر، عن عُبيد الله بن عبد الله

أنه دخَلَ على أبي طلحةَ الأنصاري يعُودُه، فوجَدَ عنده سهلَ بنَ حُنَيف، فأمَرَ أبو طلحةَ إنساناً ينزِعُ نَمَطاً تحتَه، فقال له سهلٌ: لِمَ تنزِعُه؟ قال: لأن فيه تصاويرَ، وقد قال فيها رسولُ الله ﷺ ما قد علِمتَ، قال: ألم يَقُلْ: «إلا ما كان رَقْماً في ثوبٍ»؟ قال: بلى، ولكنه أطيَبُ لنفسي[2].

[المجتبى: ٨/٢١٢، التحفة: ٣٧٨٢].

٩٦٨٢ - أخبرنا محمدُ بنُ هاشم البَعْلَبكِّيُّ، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، قال:

حدثني أبو طلحةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلْبٌ ولا صورةٌ»[3].

[التحفة: ٣٧٨٢].

٩٦٨٣ - أخبرنا يزيدُ بنُ محمد بن عبد الصمد، قال: حدثنا هشامُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا هِقْل - وهو ابنُ زياد -، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُبيدُ الله ابنُ عبد الله بن عُتبةَ، أنه سَمِع ابنَ عباس يقول:

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٥٠).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر تخريج (٤٧٧٥) و (٩٦٧٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٧٩)، وابن حبان (٥٨٥١).
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه.

سمِعتُ أبا طلحةَ يقول: سمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلْبٌ ولا صورةٌ»(١).

[التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري.

وأخبرنا محمدُ بنُ منصور(٢)، عن سفيانَ، قال: حدثنا الزُّهري، عن عُبيد الله، عن ابن عبَّاس

عن أبي طلحةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ»(٣).

[المجتبى: ١٨٥/٧، التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٥ ـ أخبرني وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، قال ابن شهاب: حدثني عُبيدُ الله بنُ عبد الله، عن ابن عبَّاس، أنه سمِعَه يقول:

سمِعتُ أبا طلحةَ يقول: سمِعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ»(٤).

[التحفة: ٣٧٧٩] .

٩٦٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الملك بن أبي الشَّوَارب، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُبَيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن أبي طلحةَ، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةُ تماثيلَ»(٥).

[المجتبى: ٢١٢/٨، التحفة: ٣٧٧٩] .

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٢) كذا في الأصلين: «محمد بن منصور» ، وفي «التحفة» و «المجتبى» : «إسحاق بن منصور»، وكلاهما يروي عن سفيان بن عيينة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٧٧٥).

٩٦٨٧ - أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن بُكَيراً حدثه، عن كُرَيب

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ حينَ دخَلَ البيتَ، وجَدَ فيه صورةَ إبراهيمَ، وصورةَ مريمَ، فقال: «أمَّا هُم، فقد سمِعُوا أن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه صورةٌ، وهذا إبراهيمُ مصوَّرٌ، فما بالُهُ يَستقسِمُ»[(١)].

[التحفة: ٦٣٤٠].

٩٦٨٨ - أخبرني مسعودُ بنُ جُوَيرِيَةَ الـمَوْصِلي، قال: حدثنا وَكيعٌ، عن هشام، عن قتادةَ، عن سعيد بن الـمُسيَّب

عن عليٍّ، قال: صنعتُ طعاماً، فدَعوتُ النبيَّ ﷺ، فجاء فدخَلَ، فرأى سِتْراً فيه تصاويرُ، فخرجَ، وقال: «إن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه تصاويرُ» [(٢)].

[المجتبى: ٨/٢١٣، التحفة: ٣٣٥٩].

٩٦٨٩ - أخبرنا محمودُ بن غَيلانَ، قال: حدثنا أبو أحمد الزُّبَيري - هو محمدُ بنُ عبد الله -، قال: حدثنا سفيانُ، عن داودَ، عن عَزْرَةَ[(٣)]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥١) و (٣٣٥٢)، وأبو داود (٢٠٢٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢٥٠٨)، وابن حبان (٥٨٥٨).

قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: قوله: «أمَّا هُم»، أي: الأنبياء، أي: فكيف يرضون بصورهم موضوعة في البيت.

أو قريش، أي: فكيف اجترؤوا على وضع هذه الصور في البيت.

وقوله: «يَسْتَقْسِم»، قال: كأنهم جعلوا صورته على وجه كان يستقسم، ومعلوم أن إبراهيم كان منه برئياً، والاستقسام من جملة جاهليتهم، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾.

قال ابن الأثير في «النهاية»: الاستقسام: طلب القِسْم الذي قُسِم له وقُدِّر، مما لم يُقسم ولم يُقدَّر، وكانوا إذا أراد أحدهم سفراً، أو تزويجاً، أو نحو ذلك من المهامِّ ضرب بالأزلام، وهي القداح، وكان على بعضها مكتوب: أمرني ربي، وعلى الآخر: نهاني ربي، وعلى الآخر: غُفل، فإن خرج «أمرني» مضى لشأنه، وإن خرج «نهاني»، أمسك، وإن خرج «غفل» عاد فأجالها وضرب بها أخرى إلى أن يخرج الأمر أو النهي.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٥٩).

وانظر ما سلف بنحوه برقم (٢٥٣).

(٣) في الأصلين: «عروة»، وهو تحريف، وصوبناه من «التحفة».

عن عائشةَ، أنه كان على بابها سِتْرٌ مصوَّرٌ، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، أَخِّري هذا، فإني إذا رأيتُه، ذكَرتُ الدنيا»(١).

[التحفة: ١٦١٠١] .

٩٦٩٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيعٍ ـ، قال: حدثنا داودُ بنُ أبي هند، قال: حدثنا عَزْرَةُ، عن حُمَيد بن عبد الرحمن، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، قالت: كان لنا سِتْرٌ فيه تمثالُ طيرٍ، مُستقبِلَ البيتِ إذا دخَلَ الداخلُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، حَوِّليه، فإني كلما دخَلتُ، فرأيتُه، ذكَرتُ الدنيا» قالت: وكان لنا قَطيفةٌ لها عَلَمٌ، فكُنا نلبَسُها، فلم نقطَعْه(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٣، التحفة: ١٦١٠١] .

٩٦٩١ ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا عَمرو، قال بُكَيرٌ: حدثني عبد الرحمن بنُ القاسم، أن أباهُ حدثه

عن عائشةَ، أنها نصبَتْ سِتْراً فيه تصاويرُ، فدخَلَ رسولُ الله ﷺ فنزَعَه، فقطَعَه وِسادَتَيْن، فقال رجلٌ في المجلس حينئذٍ ـ يُقال له: رَبيعةُ بن عطاء ـ: أنا سمِعتُ أبا محمدٍ يذكُرُ، أن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يرتَفِقُ عليهما(٣).

[المجتبى: ٨/١١٤، التحفة: ١٧٤٧٦] .

٩٦٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، قال: سمِعتُ القاسمَ يحدث

عن عائشةَ، قالت: كان في بيتي ثوبٌ فيه تصاويرُ، فجعَلتُه إلى سَهْوةٍ في البيت، فكان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي إليه، ثم قال: «يا عائشةُ، أخِّريه عني»

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٠٧) (٨٨)، والترمذي (٢٤٦٨).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢١٨)، وابن حبان (٦٧٢).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٩٦٩٣).

فنزَعتُه، فجعَلْتُه وَسائدَ[1].

[المجتبى: ٢/٦٧، التحفة: ١٧٤٩٤] .

٩٦٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم وقتيبةُ بنُ سعيد ـ واللفظُ لإسحاقَ ـ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهري، أنه سَمِع القاسمَ بن محمد يُخبرُ

عن عائشةَ، قالت: دخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، وقد استَتَرْتُ بِقرامٍ فيه تماثيلُ، فلما رآهُ، تَلوَّنَ وجهُه، ثم هتكَه بيَده، وقال: «إن أشَدَّ الناس عذاباً يوم القيامة الذين يُشبِّهُون بخَلْقِ الله»[2].

[المجتبى: ٨/٢١٤، التحفة: ١٧٥٥١].

٩٦٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ بذلك، وقالت: قطَعْناه، فجعلْنا منه وِسادةً، أو وِسادَتَيْن[3].

[التحفة: ١٧٤٨٣].

٩٦٩٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قَدِمَ النبيُّ ﷺ من سَفَر، وقد استَتَرْتُ بقِرامٍ على سَهْوةٍ لي فيه تماثيلُ، فنزَعه، وقال: «أشَدُّ الناس عذاباً يومَ القيامة الذين

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

وقوله: «سَهْوة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: السَّهْوَة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمُخْدَع والخِزانة.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف في سابقيه وبرقم (٨٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٨١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٧) (٨).

وقوله: «بقِرامٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القِرام: الستر الرقيق. وقيل: الصَّفيق من صوف ذي ألوان.

(٣) سلف قبله.

يُضاهُون خَلْقَ الله»[1].

[المجتبى: ٨/١٤، التحفة: ١٧٤٨٣].

٩٦٩٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرجَ رسولُ الله ﷺ خَرْجةً، ثم دَخلَ، وقد علَّقْتُ قِراماً فيه الخَيلُ أُولاتُ الأجنحةِ، فلما رآهُ، قال: «انْزِعِيهِ»[2].

[المجتبى ٨/٢٦٣، التحفة: ١٧٢٢٩].

٩٦٩٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن النَّضْر بن أنس، قال:

كنتُ جالساً عندَ ابن عبَّاس، أتاهُ رجلٌ من أهْل العراق، قال: إني أُصوِّرُ هذه التصاويرَ، فما تقول فيها؟ فقال: ادْنُه، ادْنُه، سمِعتُ محمداًﷺ يقول: «مَن صَوَّرَ صورةً في الدنيا، كُلِّفَ يومَ القيامة أن ينفُخَ فيها الروحَ، وليس نافِخَهُ»[3].

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٦٥٣٦].

٩٦٩٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صوَّرَ صورةً، عَذَّبَهُ اللهُ حتى ينفُخَ فيها، وليس بنافِخٍ فيها»[4]

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٥٩٨٦].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٤٤).

(٣) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦٣) و(٧٠٤٢)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٥٩)، ومسلم (٢١١٠) (١٠٠)، وأبو داود (٥٠٢٤)، والترمذي (١٧٥١) و(٢٢٨٣).

وقد سلف قبله، وانظر بنحوه ما سيأتي برقم (٩٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٦)، وابن حبان (٥٦٨٦) و(٥٦٨٦).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٩٦٩٩- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَوَّرَ صورةً، كُلِّفَ يومَ القيامة أن ينفُخَ فيها الروحَ، وليس بنافِخٍ»(١).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ١٤٢٥٢]

٩٧٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ الحسين بن إبراهيمَ بن إشكاب(٢)، عن قُرَاد، - وهو عبدُ الرحمن ابنُ غَزوانَ -، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَوف، عن سعيد بن أبي الحسن

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ تعالى يُعذِّبُ المُصوِّرين بما صَوَّرُوا»(٣).

[التحفة: ٥٦٥٨]

٩٧٠١- أخبرنا محمدُ بنُ خليل الدمشقي، عن شُعيب بن إسحاقَ، عن عُبيد الله، عن نافع

أن عبدَ الله أخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الذين يصنَعُون الصُّوَرَ، [يُعذَّبون](٤) يومَ القيامة، يُقال لهم: أحْيُوْا ما خَلَقْتُم»(٥).

[التحفة: ٧٩١٩]

---

(١) علقه البخاري إثر الحديث رقم (٧٠٤٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٥٤٩).

(٢) وقع في الأصلين: «شكاب» بدون الألف. والمثبت من نسخة على حاشيتيهما.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، ومسلم (٢١١٠).
وانظر ما سلف بنحوه برقم (٩٦٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٨١٠)، وابن حبان (٥٨٤٦) و(٥٨٤٨).

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٥١) و(٧٥٥٨)، ومسلم (٢١٠٨).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٥).

٩٧٠٢ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا الثَّقَفي، قال: حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن أصحابَ هذه الصُّوَرِ الذين يَصنَعُونها يُعذَّبون يومَ القيامة، يُقال لهم: أَحْيُوْا ما خلَقْتُم»(١).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ٧٥٢٠]

٩٧٠٣ـ أخبرنا مسعود بنُ جُوَيرِيَةَ، قال: حدثنا المُعافَى، عن الضحَّاك بن عثمانَ، عن نافع

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُؤتَى بالذين يعمَلُون الصُّوَرَ، فيُقال لهم: أَحيُوْا ما خلَقْتُم»(٢).

[التحفة: ٧٧١٧]

٩٧٠٤ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع، عن القاسم

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن أصحابَ هذه الصُّورِ يُعذَّبُون يومَ القيامةِ، ويُقال لهم: أَحْيُوْا ما خلَقْتُم»(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٥، التحفة: ١٧٥٥٧]

٩٧٠٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سِماك، عن القاسم بن محمد

عن عائشةَ، أنها قالت: إن أشَدَّ الناس عذاباً يومَ القيامة الذين يُضاهُونَ اللهَ في خَلْقِه(٤).

[التحفة: ٨/٢١٦، التحفة: ١٧٤٥٧]

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٠٥) و(٣٢٢٤) و(٥١٨١) و(٥٩٦١) و(٧٥٥٧)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦)، وابن ماجه (٢١٥١).

وانظر ما بعده موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤١٧)، وابن حبان (٥٨٤٥).

والحديث أتم من ذلك، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٩٧٠٦- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن هشام، عن يحيى، عن عِمرانَ بن حِطّانَ

أن عائشةَ حدثته أن رسولَ الله ﷺ لم يترُكْ في بيتِه شيئاً فيه تَصلِيبٌ إلا نقَضَه(١).

[التحفة: ١٧٤٢٤]

٩٧٠٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد، قال: حدثتني دِقْرَةُ أُمُّ عبد الرحمن بن أُذنية، قالت:

كنا نطوفُ مع أُمِّ المؤمنين عائشةَ، فرأتْ على امرأةٍ بُرْداً فيه تَصلِيبٌ، فقالت: اطرَحِيه، فإن النبيَّ ﷺ كان إذا رأى نحوَ هذا قضَبَه(٢).

[التحفة: ١٧٨٣٨].

٩٧٠٨ - أخبرنا هنّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي بكر، عن أبي إسحاقَ، عن مجاهد

عن أبي هريرةَ، قال: استأذَنَ جبريلُ على النبيِّ ﷺ، فقال: كيفَ أدخُلُ وفي بيتكَ سِتْرٌ فيه تماثيلُ خيلاً ورجالاً؟! فإما أن تُقطَعَ رؤوسُها، أو تُجعَلَ بِساطاً يُوطَأُ، فإنّا - معشرَ الملائكة - لا ندخُلُ بيتاً فيه تصاويرُ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ١٤٣٤٥].

٩٧٠٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

عن عبد الله ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشدِّ الناس عذاباً يومَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٢)، وأبو داود (٤١٥١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٦١).

(٢) سلف قبله.

وقولها: «قضبه» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: قطعه، والقَضْبُ: القطع.

(٣) أخرجه أبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٤٥)، وابن حبان (٥٨٥٣) و(٥٨٥٤).

القيامة الـمُصوِّرونَ»(١).

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ٩٥٧٥].

٩٧١٠ ـ وأخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الـحَرَّاني، قال: حدثنا محمدُ بنُ الصبَّاح، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، قال: حدثنـا حُصينُ بـنُ عبـد الرحمـن، عـن مسلم بن صُبيح، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن من أشَدِّ الناس عذابـاً يـومَ القيامـة الـمُصوِّرونَ»(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٦، التحفة: ٩٥٧٥].

٩٣ ـ باب كراهية المشي في نعل واحد

٩٧١١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنـا الأعمـشُ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا انقطعَ شِسْعُ نَعْلِ أحدِكُم، فـلا يَمْـشِ في نعل واحدة حتى يُصلِحَها»(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٢٤٥٩].

٩٧١٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عـن أبي رَزِين، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٨).
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه مسلم (٢٠٩٨).
وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٤٧).
وقوله: «إذا انقطع شِسْعُ نعلِ أحدكم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشِّسْعُ: أحـدُ سُيور النعـل، وهـو الذي يُدخَلُ بين الأصبعين، ويُدخل طرَفُه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام. وإنما نُهـيَ عـن المشي في نعل واحدة؛ لئلا تكون إحدى الرجلين أرفع من الأخرى، ويكونَ سبباً للعِثار، ويَقبُـحُ في المنظر، ويُعابُ فاعلُه.

رأيتُ أبا هريرةَ يضربُ بيده على جبهَتِه، يقول: يا أهلَ العراق، تزعُمُون أني أكذِبُ على رسول الله ﷺ، أشهَدُ سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا ولَغَ الكلبُ في إناءِ أحدكم، فليَغسِلْه سَبْعاً، وإذا انقطعَ شِسْعُ أحدِكُم، فلا يَمْشِ في الأخرى حتى يُصلِحَها»(١).

[المجتبى: ٨/٢١٨، التحفة: ١٤٦٠٧].

٩٧١٣ - أخبرنا محمدُ بن مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انقطعَ شِسْعُ أحدِكُم، فلا يمشِ في نَعْلٍ واحد حتى يُصلِحَ شِسْعَه، ولا يَمْشِ في خُفٍّ واحد، ولا يأكُلْ بشِماله، ولا يحتَبِ في الثوب الواحد، ولا يلتَحِفِ الصمَّاءَ»(٢).

[التحفة: ٢٧١٧].

٩٧١٤ - أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، قال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَرتَدُوا الصمَّاءَ في ثوب واحد، ولا يأكُلْ أحدُكُم بشِماله، ولا يحتَبِ في ثوب واحد، ولا يمشِ في نَعْلٍ واحدة»(٣).

[التحفة: ٢٩٨٨].

٩٤ - الأمر بالاستكثار من النِّعال

٩٧١٥ - أخبرنا محمدُ بنُ مَعدانَ بن عيسى، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَنَ، قال: حدثنا مَعْقِلٌ، عن أبي الزُّبير

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٨)، ومختصراً بنحوه برقم (٢٠٩٧)، وابن ماجه (٣٦٣).
وسلف مختصراً برقم (٦٥)، وانظر ما قبله.
وهو في «مسند أحمد» (٩٤٨٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٦٨)، وانظر ما بعده.
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقا.
وقوله: «ولا يلتحِفِ الصمَّاءَ»: سبق شرحه في (٩٦٦٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٦٦٨).

عن جابر، قال: سمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول في غزوةٍ غزَوْناها: «استكثِرُوا من النّعال، فإن الرجلَ لا يزالُ راكباً ما انتعَلَ»(١).

[التحفة: ٢٩٤٨].

٩٧١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال:

حدثنا أنسٌ أن نَعْلَ رسول الله ﷺ كان لها قِبالانِ(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٣٩٢].

٩٧١٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمد

عن عَمرو بن أوس، قال: كان لنعلِ رسول الله ﷺ قِبالانِ، ونعلِ أبي بكرٍ قبالان، ونعلِ عمرَ قِبالانِ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٩١٥٩].

٩٧١٨ ـ أخبرني أبو بكر بنُ عليٍّ، قال: حدثنا القواريريُّ، قال: حدثنا أبو أحمدَ الزُّبيري، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ

عمَّن سَمِع عمرو بنَ حُريث يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْنِ مَخصوفَتَيْن(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٦) وأبو داود (٤١٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٢٦)، وابن حبان (٥٤٥٧) و(٥٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٥٧)، وأبو داود (٤١٣٤)، وابن ماجه (٣٦١٥)، والترمذي (١٧٧٢) و(١٧٧٣)، وفي «الشمائل» له (٧٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٩).
وقوله: «قبالان»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القِبال: زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين الوسطى والتي تليها).

(٣) انظر ما قبله من حديث أنس.

(٤) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٨٠).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٣٦).
وقوله: «مخصوفتين»، قال في «اللسان»: خصف النعل يخصفها خصفاً: ظاهر بعضها على بعض وخرزها.

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصواب الذي يَليه.

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٧١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا السُّدِّيُّ

عمَّن سَمِع عَمرو بنَ حُرَيث، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْنِ مَخصوفَتَين(١).

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٧٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا سفيانُ، عن السُّدِّي، قال:

أخبرني من سَمِع عَمرو بنَ حُرَيث، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في نَعلَيْن مَخصوفتَيْن(٢).

[التحفة: ١٠٧٢٥].

٩٥ ـ الأَنْطاع

٩٧٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرَ بن أبي الوزير أبو المُطَرِّف، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى الفِطْري، عن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ اضطجَعَ على نِطْعٍ، فعَرِقَ، فقامت أُمُّ سُلَيم إلى عَرَقِه، فَنَشَّفَتْه، فجعَلَتْه في قارُورةٍ، فرآها النبيُّ ﷺ، فقال: «ما هذا الذي تصنَعِينَ يا أُمَّ سُلَيم» قالت: أجعَلُ عرَقَكَ في طِيبي، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٨، التحفة: ٩٦٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨١)، ومسلم (٢٣٣١) (٨٣) (٨٤).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٣٩٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

٩٦ ـ اللُّحُف

٩٧٢٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، عن الـمُعتمِرِ بن سليمان، عن أشعثَ، عن محمد ابن سِيرينَ، عن عبد الله بن شَقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهﷺ لا يُصلّي في لُحُفِنا(١).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٦٢٢١].

٩٧٢٣ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، عن سفيانَ بن حبيب، عن أشعثَ، عن محمد بن سِيرينَ، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ اللهﷺ لا يُصلّي في ملاحِفِنا(٢).

[المجتبى: ٨/٢١٧، التحفة: ١٦٢٢١].

٩٧ ـ اتِّخاذ الخادم والمركَب

٩٧٢٤ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، قال:

دخلَ معاويةُ على أبي هاشم بن عُتبةَ، وهو مريضٌ يعُودُه، فقال: يا خالي، ما يُبكيكَ، أوَجَعٌ يُشئِزُكَ، أم حِرْصٌ على الدنيا؟ قال: كلٌّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إليَّ عَهداً، لم آخُذْ به، قال: «إنما يكفِيكَ من جمعِ المال خادمٌ ومركَبٌ في سبيل الله» فأجِدُني اليومَ قد جمَعْتُ(٣).

[التحفة: ١٢١٧٨].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٧) و(٦٤٥)، والترمذي (٦٠٠).
وسيأتي بعده.
وهو عند ابن حبان (٢٣٣٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٠٣)، والترمذي (٢٣٢٧).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٤٩٦)، وابن حبان (٦٦٨).
وقوله: «أوَجعٌ يُشئِزُكَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يُشئِزُكَ، أي: يُقلِقُكَ.

٩٧٢٥ ـ أخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن سَمُرَةَ ابن سَهْم ـ رجلٍ من قومه ـ، قال:

نزلتُ على أبي هاشم بن عُتبةَ، وهو طَعِينٌ، فأتاهُ معاويةُ يعُودُه، فبكى أبو هاشم، قال له معاويةُ: ما يُبكِيكَ يا خالي، أوَجَعٌ يُشْئِزُكَ، أم على الدنيا، فقد ذهَبَ صَفْوَتُها؟ قال: كلٌّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إليَّ عهداً، وَدِدْتُ أني كنتُ تَبِعتُه، قال: «إنكَ لعلَّكَ أن تُدرِك أموالاً تُقسَمُ بين أقوام، فإنما يكفِيكَ من ذلك خادمٌ ومركَبٌ في سبيل الله» فأدرَكتُ، فجمَعْتُ(١).

[المجتبى: ٨/٢١٨، التحفة: ١٢١٧٨].

٩٧٢٦ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَة، عن سعيد الجُرَيري، عن أبي نَضْرَةَ، عن عبد الله بن مَوَلة

عن بُريدةَ الأسْلَمي، أن النبيَّ ﷺ قال: «يَكفِي أحدَكُم من الدنيا خادمٌ ومركَبٌ»(٢).

[التحفة: ٢٠١١].

٩٨ ـ حِلْيَة السَّيف

٩٧٢٧ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عَمرو بنُ عاصم، قال: حدثنا همَّامٌ وجريرٌ، قالا: حدثنا قتادةُ

عن أنس، قال: كانت نَعْلُ سيفِ رسولِ الله ﷺ فِضَّةً، وقَبِيعَةُ سيفِهِ فِضَّةً، وما بين ذلك حِلَقُ فِضَّةٍ(٣).

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١١٤٦].

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٧٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٨٣) و (٢٥٨٥)، والترمذي (١٦٩١)، وفي «الشمائل» له (١٠٥).

وهو في «شرح مشكل الآثار للطحاوي» (١٣٩٨) و(١٣٩٩) و(١٤٠٠) و(١٤٠٢).

وقال المصنف كما جاء في «التحفة»: وهذا الحديث منكر، والصواب: قتادة، عن سعيد بن أبي

٩٧٢٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، عن هشام، عن قتادةَ

عن سعيد بن أبي الحسن[١]، قال: كانت قَبِيعةُ سيفِ رسولِ الله ﷺ من فِضّةٍ[٢].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١١٤٦].

٩٧٢٩ ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم

عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيف، قال: كان قَبِيعةُ سيفِ رسولِ الله ﷺ من فِضّةٍ[٣].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١٤٢].

٩٩ ـ الركوب على جلود النُّمور

٩٧٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن أبي شَيخ

أنه سَمِعَ معاويةَ وعندَه جمعٌ من أصحاب محمد ﷺ في الكعبة قال: أتعلَمُونَ أن نبيَّ الله ﷺ نَهى عن رُكوبٍ على جلد النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نَعْم[٤].

[التحفة: ١١٤٥٦].

الحسن، وما رواه عن همام غير عمرو بن عاصم.

وقوله: «وقَبيعةُ سيفه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي التي تكون على رأس قائم السيف، وقيل: هي ما تحت شارِبَي السيف.

(١) في الأصلين: «أبي الحسين»، والمثبت من «التحفة» و«المجتبى».

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٨٤)، والترمذي في «الشمائل» (١٠٠).

وانظر ما قبله موصولاً.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٤٠١).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٩٧٣١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أسباطٌ، عن مُغيرةَ، عن مطرٍ، عن أبي شَيخ، قال:

بينا نحنُ مع معاويةَ، إذ جمَعَ رَهطاً من أصحاب محمد ﷺ في الكعبة، قال: أتعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ نَهى أن تُفْتَرش جُلودُ السِّباع؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ(١).

[التحفة: ١١٤٥٦].

٩٧٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير(٢)، قال: حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى، قال: حدثني أبو شيخ الهُنائي

عن أبي حِمَّانَ، أن معاويةَ عامَ حَجَّ جمَعَ نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال لهم: نشَدْتُكم بالله، هل نهى رسولُ الله ﷺ عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ(٣).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الصمد، قال: حدثنا حَرْبُ بنُ شدَّاد، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شَيخ، عن أخيه حِمَّانَ

أن معاويةَ عامَ حَجَّ جمَعَ نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم با لله، هل نَهى رسولُ الله ﷺ عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أشهَدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٤ ـ أخبرني شعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ سعيد، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو شيخ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢) في الأصلين: «يحيى بن أبي كثير»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

وقوله: «صُفَفِ النمور»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي جمع صُفَّة، وهي للسَّرج بمنزلة المِيثَرة من الرَّحْل.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم بـالله، ألم تسـمَعُوا رسولَ الله ﷺ نهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(١).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٥ ـ أخبرني نُصيرُ بنُ الفَرَج، قال: حدثنـا عُمـارةُ بنُ بِشر، عـن الأوزاعـي، عـن يحيى، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني حِمَّانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُـدُكم بـالله، ألم تسمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهمَّ نعَمْ. قـال: وأنـا أشهَدُ(٢).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٦ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ الوليد، عن عُقبةَ، عن الأوزاعي، قـال: حدثـني يحيى بـنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو إسحاقَ، قال: حدثني أبو جَمَّاز، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُدُكُم اللهَ، ألم تسـمَعُوا رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قال: وأنا أشهَدُ(٣).

[التحفة: ١١٤٠٥].

٩٧٣٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقي، قـال: حدثنـا عبـدُ الله بـنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى بن حمزةَ، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبـي كثـير، قال: حدثني حُمْرانُ، قال:

حَجَّ معاويةُ، فدَعا نفراً من الأنصار في الكعبة، فقال: أنشُـدُكم بـالله، ألم تسمَعُوا أن رسولَ الله ﷺ يَنهى عن صُفَفِ النُّمور؟ قالوا: اللهُمَّ نعَمْ. قـال: وأنا أشهدُ(٤).

[التحفة: ١١٤٠٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٢)سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣)سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

٩٧٣٨ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أبي فَروةَ، عن الحسن، قال:

خطَبَ معاويةُ الناسَ، فقال: إني محدِّثُكم بحديثٍ سمِعتُه من رسول الله ﷺ، فما سمِعتُم منه فصَدِّقوني، سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تلبَسُوا الذَّهبَ إلا مُقطَّعاً» قالوا: سمِعْنا، قال: وسمِعتُه يقول: «مَن ركِبَ النُّمور، لم تصحَبْه الملائكةُ» قالوا: سمِعْنا، قال: وسمِعتُه ينهى عن الـمُتعة[1]، قالوا: لم نسمَعْ، فقال: بلى، وإلا فصُمَّتا[2].

[التحفة: ١١٤٠٤].

١٠٠ ـ المياثر

٩٧٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ عاصمَ بنَ كُلَيب، عن أبي بُردةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قُلِ: اللهُمَّ اهدِني وسَدِّدْني» ونهاني أن أجعَلَ خاتَمي في هذه ـ الخِنْصَرِ أو التي تَلِيها، لم يَدْرِ عاصمٌ في أيِّ الثِّنْتَيْن ـ، ونهاني عن لُبْس القَسِّيِّ، وعن جُلُوس على الـمَياثر، فأما القَسِّيُّ، فثيابٌ مضلَّعةٌ يُؤتَى بها من مصرَ والشام، وأما الـمَيَاثِرُ فشيءٌ كانت تصنَعُه النساءُ لبُعُولتِهنَّ على الرَّحْل، كالقَطائف من الأُرجُوان[3].

[المجتبى: ٨/٢١٩، التحفة: ١٠٣١٨].

١٠١ ـ اتِّخاذ الكراسي

٩٧٤٠ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، عن سليمانَ بن المُغيرة، عن حُمَيد ابن هلال، قال:

---

(١) يعني متعة الحج، كما جاء في رواية «أحمد» (١٦٨٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٣٩٠).

قال أبو رفاعة : انتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يخطُبُ ، فقلتُ: يا رسولَ الله، رجلٌ غريبٌ جاء يسألُكَ عن دِينه ، لا يدري ما دِينُه ، فأقبَلَ رسولُ الله ﷺ ، وتَركَ خُطبَتَه ، حتى انتهى إليَّ ، فأُتِيَ بكُرسيٍّ، خِلْتُ قوائمَه حديداً، فقعَدَ رسولُ الله ﷺ ، فجعَلَ يُعلِّمُني مما علَّمَه اللهُ، ثم أتى خُطبَتَه فأتَمَّها(١).

[المجتبى: ٨/٢٢٠، التحفة: ١٢٠٣٥].

١٠٢ ـ اتخاذ القِباب الحمر

٩٧٤١ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سَلَّام، قال: حدثنا إسحاقُ الأزرقُ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَوْن بن أبي جُحَيفةَ

عن أبي جُحَيفةَ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بالبَطْحاء، وهو في قُبَّةٍ حمراءَ، وعندَه أناسٌ يسيرٌ، فجاء بلالٌ، فأذَّنَ، فجعلَ يُتبِعُ فاهُ ها هُنا، وها هنا(٢).

[المجتبى: ٨/٢٢٠، التحفة: ١١٨٠٦].

٩٧٤٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

عن أبيه، قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في قُبَّةٍ حمراءَ، في نحوٍ من أربعينَ رجلاً، فقال: «إنكم مفتوحٌ عليكم ومَنصورونَ، فمَن أدرَكَ منكم، فليَتَّقِ الله، وليَأمُرْ بالمعروف، ولينْهَ عن المنكر، وليَصِلْ رَحِمَه»(٣).

[التحفة: ٩٣٥٩].

تم الكتاب بحمد الله وعونه

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٤)، ومسلم (٨٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٥٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧١١).

وسلف مختصراً برقم (١٦١٩).

وقوله: «يسيرٌ»، قال السندي: أي: يريد السير إلى المدينة، لا أنه كان سائراً في تلك الحالة.

(٣) أخرجه أبو داود (٥١١٨)، وابن ماجه (٣٠)، والترمذي (٢٢٥٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٩٤)، وابن حبان (٤٨٠٤).

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وسلّم تسليماً

٥٣ ـ كتاب عمل اليوم والليلة

عونك يا رب على ما بقي

١ ـ ذِكرُ ما كان النبيُّ ﷺ يقول إذا أصبح

٩٧٤٣ ـ حدثنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني سَلَمةُ بنُ كُهَيل، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أَبْزى

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أصبح، قال: «أصبَحْنا على فِطْرة الإسلام، وكلمةِ الإخلاص، ودين نبيِّنا محمدٍ، وملَّةِ أبينا إبراهيمَ، حَنيفاً مسلماً، وما أنا من المُشركِين»(١).

[التحفة: ٩٦٨٤].

خالفه محمدُ بنُ بشار

٩٧٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيل، عن ذرٍّ، عن ابن عبد الرحمن بن أَبْزى

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «أَصبَحْنا على الفِطْرةِ والإخلاص، ودينِ نبيِّنا محمدٍ، وملَّةِ أبينا إبراهيمَ، حنيفاً مسلماً، وما أنا من المُشركِين»(٢).

[التحفة: ٩٦٨٤].

٩٧٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سلمةَ، عن ذرٍّ، عن ابن عبد الرحمن بن أَبْزى

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٦٩١).
وسيأتي برقم (٩٧٤٤) و(٩٧٤٥) و(١٠١٠٣) و(١٠١٠٤) و(١٠١٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٦٠).

(٢) سلف قبله.

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أصبح، قال: «أصبَحْنا على فِطْرة الإسلام، وكلمةِ الإخلاص، وعلى دينِ نبيِّنا محمدٍ، وعلى ملَّةِ أبينا إبراهيمَ، حنيفاً مسلماً، وما كان من المُشركِين»[1].

[التحفة: ٩٦٨٤].

٩٧٤٦ - [عن أحمدَ بنِ عثمانَ بن حكيم، عن بكر بن عبد الرحمن، عن عيسى بن المختار، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن سَلَمةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزى عن أبيه، به][2].

[التحفة: ٩٦٨٤].

٢ - ثوابُ من قال حين يُصبح وحين يُمسي: رضيتُ با لله ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ ﷺ نبيًّا

٩٧٤٧ - أخبرنا أبو الأشعث، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي عَقيل، عن سابق بن ناجيةَ

عن أبي سلاَّم، أنه كان في مسجدِ حِمْصَ، فمرَّ رجلٌ، فقمتُ إليه، فقلتُ: حدِّثْني حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ، لم تَداوَلْهُ الرجالُ بينَك وبينَه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يقول: «ما من عبدٍ مسلم يقول حينَ يُصبحُ ثلاثاً، وحينَ يُمسي: رضيتُ بالله ربًّا، وبالإسلامِ ديناً، وبمحمدٍ ﷺ نبيًّا، إلا كان حقًّا على الله أن يُرضِيَه يومَ القيامة»[3].

[التحفة: ١٥٦٧٥].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» ، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٧٢).

وسيأتي برقم (١٠٣٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٦٧).

ذِكرُ اختلاف عبدِ الرحمن بن شُرَيح وعبدِ الله بن وَهْب على أبي هانئ في خبر أبي سعيدٍ الخُدْري فيه

٩٧٤٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ شُرَيح، قال: أخبرني أبو هانئ، عن أبي علي الجَنْبي[(١)]

أنه سمِعَ أبا سعيدٍ الخُدْري يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قال: رضيتُ بالله ربًّا، وبالإسلامِ ديناً، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً، وجبَتْ له الجنةُ». قال: ففرِحتُ بذلك، وسُرِرْتُ به[(٢)].

[التحفة: ٤٢٦٨].

خالفه عبدُ الله[(٣)] بنُ وَهْب

رواه عن ابي هانئ، عن أبي عبد الرحمن، عن أبي سعيد

٩٧٤٩ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن وَهْب، قالَ: حدثني أبو هانئ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي

عن أبي سعيد الخُدْري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يا أَبا سعيد، مَن رضيَ بالله رَبًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ نبيًّا، وجبَتْ له الجنةُ» . فعجِبَ لها أبو سعيد، قال: أَعِدْها عليَّ يا رسولَ الله، ففعَلَ[(٤)].

[التحفة: ٤١١٢].

٣ ـ نوعٌ آخرُ

٩٧٥٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ مَسلَمةَ، قال: حدثنا سليمانُ، عن ربيعةَ، عن عبد الله بن عَنْبسةَ

---

(١) في الأصلين: «التُّجَيبي»، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب» .

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٢٤)، وانظر ما بعده.

(٣) في الأصلين: «عبيد الله» ، وهو تحريف؛ إذ ليس في أبناء وهبٍ من يسمى عبيد الله. وانظر «التهذيب» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٣٢٤).

عن ابن غنَّام، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن قال حينَ يُصبحُ: اللهُمَّ ما أَصبحَ بي من نعمةٍ، أو بأحدٍ من خلقِكَ، فمنكَ وحدكَ لا شريكَ لك، فلكَ الحمدُ، ولكَ الشكرُ، إلا أَدَّى شُكْرَ ذلك اليومِ»[1].

[التحفة: ٨٩٧٦].

٩٧٥١ - [عن يونسَ بنِ عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، عن سليمانَ بن بلال، عن ربيعةَ ابن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَنْبسةَ

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: « مَن قال حينَ يُصبِحُ: اللهمَّ ما أصبحَ بي من نعمةٍ...»] [2].

[التحفة: ٨٩٧٦].

٤ - نوعٌ آخرُ

٩٧٥٢ - أخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ بن حبيب، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول إذا أصبح: «اللهُمَّ بكَ أصبَحْنا، وبكَ أمسَينا، وبكَ نحيا، وبكَ نموتُ، وإليكَ النُّشورُ»[3].

[التحفة: ١٢٦٣٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٧٣).

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

وهو عند ابن حبان (٨٦١)، من طريق يزيد بن مَوْهَب، عن ابن وهب، بهذا الإسناد

وانظر كلام المزي وابن حجر عليه في «التحفة» و«النكت».

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٩)، وأبو داود (٥٠٦٨)، وابن ماجه (٣٨٦٨)، والترمذي (٣٣٩١).

وسيأتي برقم (١٠٣٢٣).

وهو في «المسند» أحمد (٨٦٤٩)، وابن حبان (٩٦٤) و (٩٦٥).

٥ ـ نوعٌ آخرُ من القول، وثوابُ مَن قاله

٩٧٥٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا بقيَّةُ بنُ الوليد، قال: حدثني مسلمُ بنُ زياد مَولى ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قال حينَ يُصبِحُ: اللهمَّ إني أُشهِدُكَ، وأُشهِدُ حَمَلَةَ عرشِكَ، وملائكتَكَ، وجميعَ خلقِكَ، أنكَ أنت الله، لا إلهَ إلا أنتَ وحدَكَ لا شريكَ لك، وأن محمداً عبدُك ورسولُكَ، أعتَقَ الله رُبْعَه ذلك اليومَ من النار، فإن قالها أربعَ مرات، أعتَقَه الله ذلك اليومَ منَ النار»[1].

[التحفة: ١٥٨٧].

خالفه عَمرو بنُ عثمانَ وكثيرُ بنُ عُبيد في لفظ الحديث

٩٧٥٤ ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ وكثيرُ بنُ عُبيد، عن بقيَّةَ، عن مسلم بن زياد، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قال حين يُصبِحُ: اللهم إني أُشهِدُكَ، وأُشهِدُ حَمَلَةَ عرشِكَ، وملائكتَكَ، وجميعَ خلقِكَ، بأنكَ أنت اللهُ، لا إلهَ إلا أنتَ وحدَكَ لا شريكَ لك، وأن محمداً عبدُك ورسولكَ، إلا غفرَ الله له ما أصابَ مِن ذَنْبٍ، وإن هو قالها حينَ يُمسي، غفرَ اللهُ له ما أصابَهُ ـ يعني تلك الليلةَ ـ»[2].

[التحفة: ١٥٨٧].

٦ ـ نوعٌ آخرُ

٩٧٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يَعلى بن عطاء، قال: سمعتُ عَمرو بنَ عاصم يحدث

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠١) ، وأبو داود (٥٠٧٨)، والترمذي (٣٥٠١).
وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله.

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: إن أبا بكر قال للنبيِّ ﷺ : أخبِرْني بشيء أقولُه إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ، قال «قُل: اللهم عالِمَ الغيبِ والشهادة، فاطرَ السماواتِ والأرض، وربَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَه، أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، أعوذُ بكَ من شرِّ نفسي، وشرِّ الشيطان وشِرْكه، إذا أصبحتَ، وإذا أمسيتَ، وإذا أخذتَ مضجَعَكَ»[1].

[التحفة: ١٤٢٧٤].

٧ ـ نوعٌ آخرُ

٩٧٥٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمْرو بنُ الحارث، أن سالماً الفَرَّاءَ حدثه، أن عبدَ الحميد مَولى بني هاشم حدثه، أن أُمَّه حدثته ـ وكانت تخدُمُ بعضَ بناتِ النبيِّ ﷺ ـ

أن بنتَ النبيِّ ﷺ حدثَتْها، أن النبيَّ ﷺ قال: «قُولي حينَ تُصبحينَ: سبحانَ الله وبحمده، ولا قوةَ إلا بالله، ما شاءَ الله كان، وما لم يَشَأ[2] لم يكُنْ، أعلمُ أن الله على كلِّ شيء قديرٌ، وأن الله قد أحاطَ بكلِّ شيء علماً، فإنه مَن قالَهُنَّ حين يُصبِحُ، ـ وذكر كلمة معناها: ـ حُفِظَ حتى يُمسيَ، ومَن قالَهُنَّ حين يُمسي، حُفِظَ حتى يُصبِحَ»[3].

[التحفة: ١٨٣٨٨].

٨ ـ ما لِمَن قال: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله

٩٧٥٧ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرني شعبةُ، عن أبي بَلْج، عن عَمرو بن ميمون

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «ألا أُعلِّمُكَ كلمةً من كنز من تحتِ الجنة؟ لا حولَ ولا قوةَ إلاَّ بالله، يقول: أسلَمَ عبدي، واستَسْلم»[4].

[التحفة: ١٤٢٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٤).

(٢) في الأصلين: «وما شاء، لم يكن»، والمثبت من مصادر التخريج، وأخرجه ابن السني (٤٦) من طريق النسائي بهذا اللفظ.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٧٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٠١).

وهو في «المسند» أحمد (٧٩٦٦).

خالفه محمدُ بنُ السائب

رواه عن عَمرو بن ميمون، عن أبي ذرٍّ

٩٧٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بـن السـائب، عن عَمرو بن ميمون

عن أبي ذرٍّ، قـال: قـال لي رسـولُ الله ﷺ : «ألا أدلُّـكَ علـى كـنزٍ مـن كنوز الجنة»؟ قلتُ: بلى. قال: «لا حَولَ ولا قوةَ إلا بالله»(١).

[التحفة: ١١٩٧٢].

٩ ـ نوعٌ آخرُ

٩٧٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنـا أنـسُ بـنُ عِيـاض، عـن أبـي مَـودود، عـن محمد بن كعب، عن أبان بن عثمانَ

عن عثمانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قـال: باسـم الله الـذي لا يضُـرُّ مـع اسمه شيءٌ في الأرض ولا في السماء وهو السميعُ العليمُ، فقالها حـين يُمسـي، لم تَفجَأْهُ فاجئةُ بلاءٍ حتى يُصبِحَ، وإن قالها حينَ يُصبِحُ، لم تَفجَأْه فاجئةُ بلاءٍ حتى يُمسيَ»(٢).

[التحفة: ٩٧٧٨].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٨٢٥).

وسيأتي برقم (٩٧٨٨) و(١٠١١٤) و(١١٢٤٠).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٢٩٨)، وابن حبان (٨٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠)، وأبـو داود (٥٠٨٨) و (٥٠٨٩)، وابـن ماجـه (٣٨٦٩)، والـترمذي (٣٣٨٨).

وسيأتي برقم (٩٧٦٠) و (١٠١٠٦) و (١٠١٠٧).

وهو في «المسند» أحمد (٤٤٦).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

خالفه عبدُ الله بنُ مَسْلَمةَ

رواه عن أبي مَودود، عن رجلٍ، عمَّن سمِعَ أبانَ بنَ عثمانَ

٩٧٦٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ علي، قال: حدثنا القَعْنبيُّ، قال: حدثنا أبو مَودود، عن رجلٍ، قال: حدثنا مَن سمِعَ أبانَ بنَ عثمانَ يقول:

سمعتُ عثمانَ بن عفانَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ... نحوَه[١]

قال لنا أبو عبد الرحمن: وقد رُوِيَ عن أبانِ بن عثمانَ بغير هذا اللفظ.

[التحفة: ٩٧٧٨].

٩٧٦١ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني الليثُ، عن العلاء بن كثير، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ

عن أبانِ بن عثمانَ، أنه قال: مَن قال حين يُمسي: سبحانَ الله العظيم وبحمده، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، لم يضرَّه شيءٌ حتى يُصبِحَ، وإن قال حينَ يُصبِحُ، لم يضرَّه شيءٌ حتى يُمسيَ.

فأصاب أباناً الفالجُ، فجئتُهُ فيمَن جاءَه من الناس، فجعلَ الناسُ يُعزُّونه، ويخرجون وأنا جالسٌ، فلما خفَّ مَن عندَه، قال لي: قد علمتُ ما أجلسَكَ، أما إن الذي حدثتُكَ حقٌّ، ولكني أُنسِيتُ ذلك[٢].

[التحفة:٩٧٧٨].

تابعه الزهريُّ على روايته، فوقَفَه

٩٧٦٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النيسابوريُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ يحيى، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ[٣] الصائغُ، عن الحجَّاج بن فُرافِصةَ، عن عُقَيل، عن الزهريِّ

عن أبانِ بن عثمانَ، قال: مَن قال حين يُمسي وحينَ يُصبحُ ثلاثَ مرات: سبحانَ اللهِ العظيم وبحمده، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، لم يُصِبْه شيءٌ

(١) سلف قبله.

(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٣) في الأصلين: «إسماعيل بن إبراهيم» ،والمثبت من «التحفة» و «التهذيب» .

يضُرُّه، فدخَلْنا عليه وقد أصابه الفالجُ، فقال: ابنَ أخي، أما إِني لم أكن قُلْتُها حين أصابني[1].

[التحفة:٩٧٧٨].

١٠ ـ نوعٌ آخرُ وهو سيِّدُ الاستغفار

٩٧٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، قال: حدثنا حسينٌ المعلِّمُ، عن عبد الله بن بُريدةَ، عن بُشَير بن كعب

عن شدَّاد بن أَوس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «سيِّدُ الاستغفار أن يقولَ العبدُ: اللهمَّ أنت ربِّي، لا إلهَ إلا أنت، خلقتَني وأنا عبدُك، وعلى عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ لكَ بنعمتِكَ، وأبوءُ لكَ بذَنبي، فاغفِرْ لي، فإنه لا يغفِرُ الذنوبَ إلا أنت، فإن قالها بعدما يُصبِحُ موقناً، فماتَ من يومه قبلَ أن يُمسيَ، كان في الجنة، وإن قالها حينَ يُمسي، فمات قبلَ أن يُصبِحَ، كان في الجنة»[2].

[التحفة: ٤٨١٥].

خالفه الوليدُ بنُ ثعلبةَ

رواه عن عبد الله بن بُريدةَ، عن أبيه

٩٧٦٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: حدثنا عيسى، عن الوليد بن ثعلبةَ، عن عبد الله ابن بُريدةَ

عن أَبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَن قال: اللهم أنت ربِّي، لا إلهَ إلا أنتَ، خلقْتَني وأنا عبدُك، وأنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أعوذُ بكَ من شرِّ

(١) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٠٨).

ما صنعتُ، أبوءُ بنعمتِكَ، وأبوءُ بذَنْبي، فـاغفِرْ لي؛ فإنـه لا يغفِـرُ الذنـوبَ إلا أنت، فماتَ من يومه وليلته، دخلَ الجنةَ»[1].

[التحفة: ٢٠٠٤].

١١ - نوعٌ آخرُ

٩٧٦٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن أبيه، قـال: حدثنـا سعيدٌ، قـال: حدثـني عبدُ الله بنُ الوليد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجَيرةَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ دعا سلمانَ الخيرِ، فقال: «إن نـبيَّ الله يريدُ أن يمنحَكَ كلماتٍ تسألُهُنَّ الرحمنَ، وترغَبُ إليه فيهِنَّ، وتدعـو بهِـنَّ في الليل والنهار، قـل: اللهـم إنـي أسـألُكَ صحـةً في إيـمان، وإيـماناً في خُلُـقٍ حَسَنٍ، ونجاحاً يتبَعُه فلاحٌ، ورحمةً منك وعافيةً، ومغفرةً منك ورِضواناً»[2].

[التحفة: ١٣٥٩٤].

١٢ - نوعٌ آخرُ

٩٧٦٦ - أخبرنـا العبـاسُ بـنُ عبـد العظيـم، قـال: حدثنـا عبـدُ الملك بـنُ عَمـرو، عــن عبد الجليل بن عَطِيَّةَ، عن جعفر بن ميمون، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ أبي بَكْرةَ

أنه قال لأبيه: يا أَبَه، إني أسمَعُكَ تدعو كلَّ غداةٍ: اللهم عافِني في بَدَنـي، اللهم عافِني في سَمْعي، اللهم عافِني في بَصَـري، لا إلـهَ إلا أنـتَ، ثلاثـاً حـين - يعني - تُصبِحُ، وثلاثاً حين تُمسي، وتقولُ: اللهم إني أعوذُ بكَ مـن الكفـر

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٧٠)، وابن ماجه (٣٨٧٢).
وسيأتي برقم (١٠٢٢٧) و(١٠٣٤٠).
وهو في «المسند» أحمد (٢٣٠١٣).
(٢) سيأتي برقم (١٠٣٢٩).
وهو في «المسند» أحمد (٨٢٧٢).

والفقر، اللهم إني أعوذُ بكَ من عذاب القبر، تُعيدُها ثلاثاً حين تُصبِحُ، وثلاثاً حينَ - يعني - تُمسي، قال: نعم يا بُنيَّ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يدعو بهِنَّ، فأنا أحبُّ أن أستَنَّ بسُنَّته[1].

قال أبو عبد الرحمن: جعفرُ بنُ ميمون ليس بالقويِّ في الحديث، وأبو عامر العَقَديُّ ثقةٌ.

[التحفة: ١١٦٨٥].

١٣ - نوعٌ آخرُ

٩٧٦٧ - أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيمَ بن سُوَيد، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول إذا أمسى: «أمسَيْنا وأمسى المُلكُ لله والحمدُ، لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الجُبْن، والبُخل، وسوءِ الكِبَر، وفتنةٍ في الدنيا، وعذابٍ في النار» وإذا أصبحَ، قال مثل ذلك.

وزاد فيه زُبَيدٌ: عن إبراهيمَ بن سُويد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله يرفعُه، قال: «وحدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ»[2].

[التحفة: ٩٣٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٠١)، وأبو داود (٥٠٩٠).
وسيأتي برقم (١٠٣٣٢) و (١٠٤١٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٣٠)، وابن حبان (٩٧٠).
والحديث أتم من ذلك، وفيه دعاء المكروب، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٢٣) (٧٤) و (٧٥) و (٧٦)، وأبو داود (٥٠٧١)، والترمذي (٣٣٩٠).
وسيأتي برقم (١٠٣٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (٤١٩٢)، وابن حبان (٩٦٣).

١٤ ـ ثوابُ مَن قال ذلك عشرَ مرات

٩٧٦٨ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني الليثُ بنُ سعد، عن سليمانَ بن عبد الرحمن، عن القاسم مَولى عبد الرحمن بن يزيدَ بن معاويةَ

عن أبي أيوبَ، أنه قال وهو في أرض الرُّوم: إن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قال غُدْوةً: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الْمُلكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيء قديرٌ، عشرَ مرات، كتبَ الله له عشرَ حسنات، ومحا عنه عشرَ سيئات، وكُنَّ له بقَدْر عشرِ رِقاب، وأجارَهُ الله من الشيطان، ومَن قالها عشيَّةً، كان له مِثْلُ ذلك»[1].

[التحفة: ٣٤٨٤].

١٥ ـ ثواب مَن قال ذلك مئةَ مرة

٩٧٦٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قال: لا إلهَ إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، له الْمُلكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، في يومٍ مئةَ مرة، كانت له عِدْلَ عشرِ رقاب، وكُتِبَ له مئةُ حسنة، ومُحِيَ عنه مئةُ سيئة، وكانت له حِرزاً من الشيطان يومَه ذلك حتى يُمسيَ، ولم يأتِ أحدٌ بأفضلَ مما جاء به، إلا أحدٌ عمِلَ أكثرَ من ذلك»[2].

خالفه عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هند في لفظ الحديث

٩٧٧٠ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله العطَّار البصري، قال: حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سعيد، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

---

(١) انظر تخريجه برقم (٩٨٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٩٣) و (٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١)، وابن ماجه (٣٧٩٨)، والترمذي (٣٤٦٨). وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٨٠٠٨)، وابن حبان (٨٤٩).

وقد أورده المزي في «التحفة» في (١٢٥٧٨)، مع الحديث الآتي برقم (١٠٥٩٣)، وهو مغاير له في المتن، والأولى أن يرقم له في (١٢٥٧١)، لكن فاته ذلك.

أنه سمِعَ أبا هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، عشرَ مرارٍ حينَ يُصبحُ، كُتِبَ له بها مئةُ حسنة، ومُحِيَ عنه بها مئةُ سيئة، وكانت عِدْلَ رقبةٍ، وحُفِظَ بها يَومَه حتى يُمسيَ، ومَن قالها مِثلَ ذلك حينَ يُمسي كان له مِثلُ ذلك»[1].

[التحفة: ١٢٥٦٢].

خالفه سهيلُ بنُ أبي صالح

رواه عن أبي صالح، عن أبي عيَّاش زيد بن النعمان

٩٧٧١ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّادُ ابنُ سَلَمةَ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي عيَّاش الزُّرَقي، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن قال إذا أصبح: لا إلهَ إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، كان له كعِدْلِ رقبةٍ من ولد إسماعيلَ، وكُتِبَ له بها عشرُ حسنات، وحُطَّ عنه بها عشرُ سيئات، وكان في حِرْز من الشيطان حتى يُمسيَ، وإذا أمسى مِثلَ ذلك حتى يُصبحَ».

فرأى رجلٌ رسولَ الله ﷺ فيما يرى النائمُ، فقال: يا رسولَ الله، إن أبا عيَّاش يروي عنكَ كذا وكذا، فقال: «صَدَقَ أبو عيَّاش»[2].

[التحفة: ١٢٠٧٦].

١٦ ـ ثواب مَن قالها مخلصاً بها روحُه مصدقاً بها قلبُه لسانَه

٩٧٧٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثني وَبْرٌ، قال: حدثني محمدُ بن عبد الله بن ميمونَ، عن يعقوبَ بن عاصم

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٧٧)، وابن ماجه (٣٨٦٧).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٥٨٣).

أنه سمِعَ رجُلَين من أصحاب النبيِّ ﷺ ، أنهما سَمِعا رسولَ الله ﷺ يقول: «ما قال عبدٌ قطُّ: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، مخلصاً بها روحُه، مصدِّقاً بها قلبُه لسانَه، إلا فُتِقَ له أبوابُ السماء، حتى ينظُرَ الله إلى قائلها، وحُقَّ لعبدٍ نظر الله إليه أن يُعطيَه سُؤْلَه»(1).

[التحفة: ١٥٦٨٦].

١٧ ـ ثواب مَن قال: لا إلهَ إلا الله والله أكبرُ، لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، لا إلهَ إلا الله له الملكُ وله الحمدُ، لا إلهَ إلا الله، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله

٩٧٧٣ ـ أخبرني المغيرةُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا زيدُ بنُ علي، قال: حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابنَ بُرقانَ ـ ، عن غير واحدٍ ـ ابنِ بشرٍ وغيرِه ـ، عن أبي إسحاقَ الهَمْداني، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ يرفَعُ الحديثَ إلى رسول الله ﷺ قال: «مَن قال: لا إلهَ إلا الله والله أكبرُ، لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، لا إلهَ إلا الله له الملكُ وله الحمدُ، لا إلهَ إلا الله، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله» يعقِدُهُنَّ خمساً بأصابعه، ثم قال: «مَن قالهنَّ في يوم أو ليلة، أو في شهر، ثم مات في ذلك اليومِ، أو في تلك الليلةِ، أو في ذلك الشهرِ، غُفِرَ له ذَنْبُه»(2).

[التحفة: ١٢٨٥٦].

خالفه حمزةُ الزياتُ في إسناده ومَتْنه

٩٧٧٤ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قال: حدثنا حسينٌ، عن حمزةَ الزيات، عن أبي إسحاقَ، عن الأغرِّ أبي مسلم

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) انظر ما سلف برقم (٩٧٦٩)بنحوه.

أنه شهِدَ على أبي هريرةَ، وعلى أبي سعيد، أنهما شَهِدا على رسول الله ﷺ قال: «إذا قال العبدُ: لا إلهَ إلا الله وحدَه، قال: صدَقَ عبدي، لا إلـهَ إلا أنا وحدي، وإذا قال: لا إلهَ إلا الله لا شريكَ له، قال: صدَقَ عبدي، لا إلـهَ إلا أنا لا شريكَ لي، وإذا قال: لا إلـهَ إلا الله، لـه الملـكُ ولـه الحمـدُ، قـال: صدَقَ عبدي، لا إلهَ إلا أنا ليَ الملكُ وليَ الحمدُ، وإذا قال: لا إلهَ إلا الله، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، قال: يقول: صدَقَ عبدي، لا إلهَ إلا أنا، لا حولَ ولا قوةَ إلا بي» .

قال أبو إسحاقَ: ثم قال الأغرُّ شيئاً لم أفهَمْـه، فقلـتُ لأبـي جعفـر: أيَّ شيء قال؟ قال: «مَن رُزِقَهُنَّ عند الموت، لم تمسَّهُ النارُ»[١].

[التحفة: ٣٩٦٦].

٩٧٧٥-٩٧٧٦- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفَضْلُ بنُ دُكَين، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن الأغرِّ، قال:

أشهَدُ على أبي هريرةَ وأبي سعيد أنهما شَهِدا على النبيِّ ﷺ ، وأنا أشهَدُ عليهما، أنه قال: «إن العبدَ إذا قال: لا إلـهَ إلا الله والله أكبرُ، صدَّقَه ربُّه تبارَكَ وتعالى»[٢].

[التحفة: ٣٩٦٦].

خالفه شعبةُ، فوقف الحديثَ، ولم يذكُرْ أبا سعيد الخُدْري

٩٧٧٧ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا - وذكَرَ شعبةَ -، عن أبي إسحاقَ، عن الأغرِّ

عن أبي هريرةَ، قال: يُصدِّقُ الله العبدَ بخمسٍ يقولُهُنَّ، إذا قال: لا إلهَ إلا الله، قال: صدَقَ عبدي، وإذا قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه، قال: صدَقَ عبـدي، وإذا

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٩٤)، والترمذي (٣٤٣٠).
وسيأتي بعده، وبرقم (١٠١٠٨).
وهو عند ابن حبان (٨٥١).
(٢) سلف قبله.

قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، قال: صدَقَ عبدي، وإذا قال: لا إلهَ إلا الله والله أكبرُ، قال: صدَقَ عبدي .. نحوه[1].

[التحفة: ٣٩٦٦].

١٨ ـ ما يقول إذا سمِعَ المؤذِّنَ يتشهَّدُ

٩٧٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا بشرٌ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن ابنُ إسحاقَ، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سمِعَ أحدُكم المؤذِّنَ يتشهَّدُ، فقُولوا مِثلَ قولِه»[2].

[التحفة: ١٣١٨٤].

خالفه مالكُ بن أنس

رواه عن الزهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ، عن أبي سعيد

٩٧٧٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي سعيد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سمِعتُمُ المناديَ، فقولوا مثلَ ما يقول»[3].

قال أبو عبد الرحمن: الصوابُ حديثُ مالكٍ، وحديثُ عبدِ الرحمن بن إسحاقَ خطأٌ، وعبدُ الرحمن هذا يقال له: عبَّادُ بنُ إسحاقَ، وهو لا بأسَ به، وعبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ يروي عنه جماعةٌ من أهل الكوفة، وهو ضعيفُ الحديثِ، والله أعلم.

[التحفة: ٤١٥٠].

---

(١) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٤٩).

٩٧٨٠ - أخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا أبو عوانةَ، عن أبي بِشر، عن أبي المَليح، عن عبد الله ابن عُتبةَ بن أبي سفيانَ

عن عمَّته أُمِّ حبيبةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا كان عندي، فسمِعَ الأذانَ، يقولُ كما يقول، حتى يسكُتَ(١).

[التحفة: ١٥٨٥٣].

٩٧٨١ - أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، قال: حدثنا أبو بِشر، عن أبي مَليح، عن عبد الله بن عُتبةَ بن أبي سفيانَ

عن عمَّته أمِّ حبيبةَ بنت أبي سفيانَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان عندها في يومها، فسمِعَ المؤذِّنَ يؤذِّنُ، قال كما يقول، حتى يفرُغَ(٢).

[التحفة: ١٥٨٥٣].

خالفه شعبةُ

رواه عن أبي بِشرٍ جعفرِ بن إياس، عن أبي المَليح، عن أُمِّ حبيبةَ، ولم يذكُرْ عبدَ الله بن عُتبةَ

٩٧٨٢ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن أبي المَليح

عن أُمِّ حبيبةَ، عن النبيِّ ﷺ، كان إذا سمِعَ المؤذِّنَ، قال كما يقول، حتى يسكُتَ(٣).

[التحفة: ١٥٨٥٣].

٩٧٨٣ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن ابن أبي ليلى

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧١٩).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٩٤).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

عن عبد الله بن رُبَيِّعَةَ، أن النبيَّ ﷺ سمِعَ رجلاً يؤذِّنُ في سفَر، قال: الله أكبرُ، الله أكبرُ، قال النبيُّ ﷺ : «الله أكبرُ، الله أكبرُ» قال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، قال: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله» قال: أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، قال: «أشهدُ أن محمداً رسولُ الله» (١).

[التحفة: ٥٢٥١].

٩٧٨٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أَصبَغُ بنُ فَرَج، قال: أخبرني ابنُ وَهْب، عن عَمرو، عن سعيد بن أبي هلال، أن يحيى بنَ عبد الرحمن حدثه، عن عون بن عبد الله، عن يوسفَ بن عبد الله بن سلاَم

عن أبيه، قال: بينَما نحنُ نسيرُ مع رسول الله ﷺ، سمِعَ رجلاً في الوادي يقول: أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وأن محمداً رسولُ الله، فقال رسولُ الله ﷺ : «وأنا أشهدُ، لا يشهَدُ بها أحدٌ، إلا بَرِئَ من الشِّرك»(٢).

[التحفة: ٥٣٣٧].

١٩ ـ ما يقول إذا قال المؤذِّنُ: حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح

٩٧٨٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو جعفر محمدُ بنُ جَهْضَم الثقفي، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن خُبَيب بن عبد الرحمن بن يَساف، عن حفص بن عاصم بن عمرَ بن الخطاب، عن أبيه

عن جدِّه عمرَ بن الخطاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا قال المؤذِّنُ: الله أكبرُ، الله أكبرُ، فقال أحدُكُم: الله أكبرُ، الله أكبرُ، ثم قال: أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، قال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، ثم قال: أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، قال: أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، ثم قال: حَيَّ على الصلاة، قال: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، ثم قال: حيَّ على الفلاح، قال: لا حولَ ولا

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٤١).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٣٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٧٨٣)، وابن حبان (٤٥٩٥).

قوةَ إلاَّ بالله، ثم قال: الله أكبرُ، الله أكبرُ، قال: الله أكبرُ، الله أكبرُ، ثم قـال: لا إلهَ إلا الله، قال: لا إلهَ إلا الله، وجبَتْ له الجنةُ»[1].

[التحفة: ١٠٤٧٥].

٩٧٨٦ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا شَريكٌ.

وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبـو نُعَيـم، قـال: حدثنـا شَـريكٌ، عـن عـاصم بـن عُبيد الله، عن علي بن الحسين

عن أبي رافع، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا سمِعَ الأذانَ، قـال مثـلَ مـا يقـول، قال: فإذا بَلَغَ حَيَّ على الصلاة، حَيَّ على الفلاح، قال: «لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله» واللفظُ لعلي، ولم يذكُرْ «حيَّ على الفلاح» [2].

[التحفة: ١٢٠٢٦].

خالفه سفيان الثوري

رواه عن عاصم بن عُبيد الله، عن ابن عبد الله بن الحارث، عن الحارث أبيه

٩٧٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قـال: حدثنـا عبـدُ الرحمن، قـال: حدثنـا سـفيانُ، عـن عاصم بن عُبيد الله، عن ابن عبد الله بن الحارث

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سمِعَ المؤذِّنَ .. نحوَه[3].

[التحفة: ٥٢٣٩].

٢٠ ـ الترغيب في قول: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله

٩٧٨٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنـا يحيـى، قـال: حدثنـا سـفيانُ، قـال: حدثنـا الأعمشُ، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

---

(١) أخرجه مسلم (٣٨٥)، وأبو داود (٥٢٧).

وهو عند ابن حبان (١٦٨٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨٦٦).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن أبي ذرٍّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله: كنزٌ من كنوز الجنةِ»[1].

[التحفة: ١١٩٦٥].

٢١ ـ الترغيب في المسألة إذا قال مثلَ ما يقولُ المؤذّنُ

٩٧٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن حُيَيِّ بن عبد الله، أن أبا عبد الرحمن الحُبُلي حدثه

عن عبد الله بن عَمرو، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، المؤذّنونَ يفضُلوننا، فقال رسولُ الله ﷺ : «قُلْ كما يقولون، فإذا انتهيتَ، فسَلْ، تُعْطَ» [2].

[التحفة: ٨٨٥٤].

٢٢ ـ الترغيب في الصلاة على النبيِّ ﷺ

ومسألة الوسيلة له بين الأذان والإقامة

٩٧٩٠ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوةَ بن شُرَيح، قال: أخبرني كعبُ بنُ علقمةَ، أنه سمعَ عبدَ الرحمن بنَ جُبير مولى نافع بن عَمرو القُرشي

أنه سمِعَ عبدَ الله بن عَمرو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سمعتُمُ المؤذّنَ، فقُولوا مثلَ ما يقول، وصلُّوا عليَّ، فإنه مَن صلَّى عليَّ، صلَّى الله عليه عشراً، ثم سَلُوا ليَ الوسيلةَ، فإنها منزلةٌ في الجنة، لا تنبغي إلا لعبدٍ من عباد الله، وأرجو أن أكونَ أنا هو، فمَن سأل ليَ الوسيلةَ، حلَّتْ عليه الشفاعةُ»[3].

[التحفة: ٨٨٧١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٧٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٤).

وهو في «المسند» أحمد (٦٦٠١)، وابن حبان (١٦٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٥٤).

٢٣ - كيف المسألةُ، وثوابُ مَن سأل له ذلك

٩٧٩١ - أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ، عن محمد بن المُنْكَدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال حينَ يسمَعُ النداءَ: اللهُمَّ ربَّ الدعوةِ التامَّة، والصلاةِ القائمة، آتِ محمداً الوسيلة والفضيلةَ، وابعَثْه مقاماً محموداً الذي وعدْتَه، حلَّتْ له الشفاعةُ يومَ القيامة»(١).

[التحفة: ٣٠٤٦].

٢٤ - كيف الصلاةُ على النبيِّ ﷺ

٩٧٩٢ - أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا ابنُ أبي فُدَيك، قال: حدثنا داودُ بنُ قيس، عن نُعَيم بن عبد الله المُجْمِر

عن أبي هريرةَ، قال: قلنا يا رسولَ الله، كيف نُصلِّي عليك؟ قال: «قُولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمد، وبارِكْ على محمدٍ وعلى آل محمد، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ وآل إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ، والسلامُ كما قد عَلِمْتُم» (٢).

[التحفة: ١٤٦٤٧].

خالَفه مالكُ بنُ أنس

رواه عن نُعَيم بن عبد الله، عن محمدِ بن عبد الله بن زيد

عن أبي مسعود عقبةَ بنِ عَمرو

٩٧٩٣ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، واللفظُ له -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نُعَيم بن عبد الله المُجْمِر، أن محمدَ بنَ عبد الله بن زيد الأنصاري أخبره

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٥٦).

(٢) أخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤١)، وأبو داود (٩٨٢).

عن أبي مسعود الأنصاري، قال: أتى رسولُ الله ﷺ في مجلسِ سعدِ بن عُبادةَ، فقال له بَشيرُ بنُ سعد: أمرَنا الله أن نصلّيَ عليكَ يا رسولَ الله، فكيف نُصلّي عليكَ؟ فسكَتَ رسولُ الله ﷺ حتى تَمنَّيْنا أنه لم يسأَلْه، ثم قال: «قُولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ وعلى آل محمد، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ وعلى آل محمد، كما باركْتَ على آل إبراهيمَ، في العالمِينَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ»[1].

[التحفة: ١٠٠٠٧].

خالَفه محمدُ بنُ إبراهيمَ في لفظ الحديث

٩٧٩٤ ـ أخبرني أحمدُ بنُ بكّار، عن محمد ـ وهو ابنُ سَلَمةَ ـ، عن ابن إسحاقَ، عن محمد بن إبراهيمَ، عن محمد بن عبد الله

عن أبي مسعود، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ ، فقال: السلامُ عليكَ قد عرَفْناه، فكيف الصلاةُ عليكَ، صلّى الله عليكَ؟ فسكَتَ النبيُّ ﷺ ساعةً، ثم قال: «تقولُون: اللهم صلِّ على محمدٍ النبيِّ الأُميِّ، وعلى آل محمد، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ النبيِّ الأُميِّ، كما باركتَ على إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ»[2].

[التحفة: ١٠٠٠٧].

٩٧٩٥ ـ أخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عبد المجيد، قال: حدثنا هشامُ بنُ حسان، عن محمد، عن عبد الرحمن ـ وهو ابنُ بشر ـ

عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قيل للنبيِّ ﷺ : أمَرَنا الله أن نُصلّيَ عليكَ ونسلِّمَ، فأما السلامُ، فقد عرَفْناه، فكيف نُصلّي عليكَ؟ قال: «قُولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ، كما صلَّيتَ على آل إبراهيمَ، اللهم بارِكْ على محمدٍ، كما باركتَ على آل إبراهيمَ»[3].

[المجتبى: ٣/٤٧، التحفة: ٩٩٩٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٠٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٠٩).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٢١٠)، وانظر تخريجه برقم (١٢٠٩).

خالَفه عبدُ ا لله بنُ عَون

رواه عن محمد، عن عبد الرحمن بن بشر، مرسلاً

٩٧٩٦ ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسعَدَةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا ابنُ عَون، عن محمد بن سِيرينَ

عن عبد الرحمن بن بِشر، قال: قالوا: يا رسولَ الله، قد علِمْنا كيفَ التسليمُ عليكَ، فكيف بالصلاة؟ قال: «قُولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ، كما صلَّيتَ على آل إبراهيمَ، اللهم بارِكْ على محمدٍ، كما باركتَ على آل إبراهيمَ»(١).

[التحفة: ٩٩٩٨].

٩٧٩٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بِشر، قال: حدثنا مُجمِّعُ بنُ يحيى، عن عثمانَ بن مَوْهَب، عن موسى بن طلحةَ

عن أبيه، قال: قلنا: يا رسولَ الله، كيف الصلاةُ عليكَ؟ قال: «قُولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ وآل إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ، وبارِكْ على محمدٍ وعلى آل محمد، كما باركتَ على إبراهيمَ وآل إبراهيم، إنكَ حميدٌ مجيدٌ»(٢).

[التحفة: ٥٠١٤].

خالَفه خالدُ بنُ سَلَمةَ

رواه عن موسى بن طلحةَ، عن زيد بن خارجةَ

٩٧٩٨ ـ أخبرني سعيدُ بنُ يحيى بن سعيد في حديثه، عن أبيه، عن عثمانَ بن حكيم، عن خالد بن سَلَمَةَ، عن موسى بن طلحةَ، قال:

سألتُ زيدَ بن خارجةَ، قال: أنا سألتُ رسولَ الله ﷺ قال: «صَلُّوا عليَّ واجتهِدُوا في الدعاء، وقُولوا: اللهم صلِّ على محمدٍ وآل محمدٍ» (٣).

[المجتبى: ٣/٤٨، التحفة: ١١٢٤].

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢١٤).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٢١٦).

٩٧٩٩ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر بن سُويد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن الحَكَم، عن ابن أبي ليلى، قال:

قال كعبُ بنُ عُجْرَةَ: ألا أُهْدي لكَ هديةً؟ قلنا: يا رسولَ الله، قد عرَفْنا كيف السلامُ عليك، فكيف نُصلِّي عليكَ؟ قال: «قُولوا: اللهمَّ صلِّ على محمدٍ وآل محمد، كما صلَّيتَ على آل إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ، اللهمَّ بارِكْ على محمدٍ وآل محمد، كما باركتَ على آل إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ»[1].

[المجتبى: ٣/٤٨، التحفة: ١١١١٣].

٢٥ ـ مَن البخيلُ

٩٨٠٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الخليل، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ مَخْلَد القَطَوانيُّ ـ، قال: حدثنا سليمانُ ـ يعني ابنَ بلال ـ، قال: حدثني عُمارةُ بنُ غَزِيَّةَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ علي بن حسين يحدث، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن البخيلَ مَن ذُكِرتُ عندَه، ولم يُصَلِّ عليَّ»[2].

[التحفة: ٣٤١٢].

٩٨٠١ـ أخبرنا سليمانُ بنُ عُبَيد الله، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمانُ، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عبد الله بن عليِّ بن حسين، عن عليِّ بن حسين

عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «البخيلُ من ذُكرتُ عنده، ولم يُصَلِّ عليَّ»[3].

[التحفة: ٣٤١٢].

خالَفه عبدُ العزيز بنُ محمد
رواه عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عبد الله بن علي بن الحسين عن عليِّ بن أبي طالب، مرسلاً

٩٨٠٢ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ، عن عبد الله بن علي بن الحسين، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢١١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٤٦).

قال عليُّ بنُ أبـي طـالب: قـال رسـولُ الله ﷺ : «إن البخيـلَ الـذي إن ذُكِرتُ عندَه، لم يُصَلِّ عليَّ»[1].

[التحفة: ٣٤١٢].

٢٦ ـ التشديد في ترك الصلاة على النبيِّ ﷺ

٩٨٠٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن علي بن سُوَيد بن مَنْجُوف، قال: حدثنا أبـو داودَ، عن يزيدَ بن إبراهيمَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما جلَسَ قـومٌ مجلسـاً، فتفرَّقـوا عـن غير صلاةٍ على النبيِّ ﷺ، إلا تفرَّقُوا على[2] أنتَنَ من ريحِ الجِيفةِ»[3].

[التحفة: ٢٩٩٩].

٢٧ ـ ذِكرُ الصلاة على النبيِّ ﷺ وعلى أزواجه وذُريته

٩٨٠٤ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثـني مـالكٌ، عـن عبدِ الله بن أبي بكر بن محمد بن عَمرو بن حَزم، عن أبيه، عن عَمرو بن سُلَيم الزُّرَقي، قال:

حدثني أبو حُميد الساعدي، أنهـم قـالوا: يـا رسـولَ الله، كيـف نُصلِّـي عليكَ؟ قال: «قُولوا: اللهم صلِّ على محمـدٍ وأزواجِـه وذُريَّتِـه، كمـا صلَّيـتَ على آل إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ وأزواجِه وذُريَّتِه، كمـا بـاركتَ علـى آل إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ»[4].

[المجتبى: ٨/٤٩، التحفة: ١١٨٩٦].

٢٨ ـ ثواب الصلاة على النبيِّ ﷺ

٩٨٠٥ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر بن سُويد، قال: أخبرنا عبدُ الله، قـال: أخبرنـا حمَّـادُ بـنُ سَلَمةَ، عن ثابت، عن سليمانَ مولى الحسن[5] بن علي، عن عبد الله بن أبي طلحةَ

---

(١) انظر سابقيه موصولاً.

(٢) في نسخة في حاشية الأصلين: «عن».

(٣) أخرجه الطيالسي (١٧٥٦).

وسيتكرر برقم (١٠١٧٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٢١٨).

(٥) في الأصلين: «الحسين» ، والمثبت من «التحفة» ، وانظر «التهذيب» .

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ والبشرُ في وجهه، فقال: «إنه جاءني جبريلُ، فقال: أما يُرضيكَ يا محمدُ أنه لا يُصلِّي عليكَ أحدٌ من أُمَّتكَ صلاةً، إلا صَلَّيتُ عليه عشراً، ولا يُسلِّمُ عليكَ أحدٌ من أُمَّتكَ، إلا سَلَّمتُ عليه عشراً»(١).

[المجتبى: ٣/٥٠، التحفة: ٣٧٧٧].

٩٨٠٦ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن أبي داودَ، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ - وهو المغيرةُ بنُ مسلم الخُراساني -، عن أبي إسحاقَ

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن ذُكِرتُ عنده، فليُصَلِّ عليَّ، ومَن صلَّى عليَّ مرَّةً، صلَّى اللهُ عليه عشراً» (٢).

[التحفة: ١١١٤].

٩٨٠٧ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاقَ، قال: حدثني بُرَيدُ بنُ أبي مريمَ

عن أنس بن مالك، أنه سمِعَه يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن صلَّى عليَّ صلاةً واحدة، صلَّى الله عليه عشرَ صلوات، وحطَّ عنه بها عشرَ سيئات، ورفَعَه بها عشرَ درجات» (٣).

[التحفة: ٢٤٤].

خالَفه مَخْلَدُ بنُ يزيدَ

رواه عن يونسَ بن أبي إسحاقَ، عن بُرَيد بن أبي مريمَ، عن الحسن، عن أنس بن مالك

٩٨٠٨ - أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، قال: حدثنا يونسُ، عن بُرَيد بن أبي مريمَ البصري، قال: كنتُ أُزامِلُ الحسنَ بن أبي الحسن في مَحمَلٍ، فقال:

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٢١٩)، وانظر تخريجه برقم (١٢٠٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٢١)، من طريق بريد، عن أنس، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٢١).

حدثنا أنسُ بنُ مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ صلَّى عليَّ صلاةً واحدة، صلَّى الله عليه عشرَ صلوات، وحطَّ عنه عشرَ خطيئات»[1].

[التحفة: ٥٣٨].

٩٨٠٩ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: حدثنا وكيعٌ، عن سعيدٍ ـ وهو ابنُ سعيد ـ، عن سعيد بن عُمير الأنصاري

عن أبيه ـ وكان بدريًّا ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن صلَّى عليَّ من أمَّتي صلاةً مُخلصاً من قلبه، صلَّى الله عليه بها عشرَ صلوات، ورَفَعَه بها عشرَ درجات، وكَتَبَ له بها عشرَ حسنات، ومحا عنه عشرَ سيئات»[2].

[التحفة: ١٠٨٩٧].

خالَفه أبو أسامةَ حمادُ بنُ أسامةَ

رواه عن سعيد بن سعيد، عن سعيد بنُ عُمَير، عن عَمِّه

٩٨١٠ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو كُرَيب، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن سعيد بن سعيد، عن سعيد بن عُمَير بن عُقْبةَ بن نِيَار

عن عَمِّه أَبي بُردةَ بن نِيَار، قال: قال رسولُ الله ﷺ ... فذكَرَ نحوَه[3].

[التحفة: ١١٧٢٤].

٢٩ ـ فضل السلام على النبيِّ ﷺ

٩٨١١ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر بن سُويد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن عبد الله بن السائب، عن زاذانَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٢١)، من طريق بريد، عن أنس.

(٢) انظر ما بعده.

(٣) انظر ما قبله.

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن لله ملائكةً سيَّاحِينَ يُبلِّغوني من أُمَّتي السلامَ»[1].

[التحفة: ٩٢٠٤].

٣٠ ـ الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة

٩٨١٢ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن بُرَيد بن أبي مريمَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدُّعاءُ لا يُرَدُّ بين الأذانِ والإقامة»[2].

[التحفة: ٢٤٦].

٩٨١٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ وأبو نُعَيم وأبو أحمدَ، عن سفيانَ، عن زيدٍ العَمِّي، عن أبي إياس

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدُّعاءُ لا يُرَدُّ بين الأذانِ والإقامة»[3].

[التحفة: ١٥٩٤].

٩٨١٤ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن زيدٍ العَمِّي، عن أبي إياس

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «الدُّعاءُ بين الأذانِ والإقامة لا يُرَدُّ»[4].

[التحفة: ١٥٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٠٦).

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢١)، والترمذي (٢١٢) و (٣٥٩٤) و (٣٥٩٥).

وسيأتي بعده، وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٠٠).

(٤) سلف قبله.

وقَفَه عبدُ الرحمن بنُ مَهدي

٩٨١٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن زيدٍ العَمِّي، عن أبي إياس

عن أنس ... قولَه[١].

[التحفة: ١٥٩٤].

وقَفَه سليمان التَّيمي، واختُلِفَ عليه في لفظه

٩٨١٦ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ التَّيمي، عن قتادَةَ،

عن أنس، قال: الدُّعاءُ بين الأذانِ والإقامة لا يُرَدُّ[٢].

[التحفة: ١٢٣٦].

٩٨١٧ ـ أخبرنا محمد بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن التَّيمي، عن قتادةَ

عن أنس، قال: إذا أُقيمت الصلاةُ، فُتِحت أبوابُ السماء، واستُجيبَ الدعاءُ[٣].

[التحفة: ١٢٣٦].

٣١ ـ الذِّكر عند الأذان

٩٨١٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن حُكَيم بن عبد الله بن قيس، عن عامر بن سعد

عن سعد، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن قال حينَ يسمَعُ المؤذِّنَ: وأنا أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، رَضيتُ بالله ربًّا، وبمحمدٍ رسولاً، وبالإسلامِ ديناً، غُفِرَ له ذَنْبُه»[٤].

[المجتبى: ٢/٢٦، التحفة: ١٥٦٩].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٣) انظر ما قبل سابقيه مرفوعاً.

(٤) سلف مكرراً برقم (١٦٥٥).

٣٢ - ما يقول إذا دخل الخلاءَ

٩٨١٩ - أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا دخل الخلاءَ، قال: «أعوذُ بالله من الخُبُثِ والخَبائث»(١).

[التحفة: ١٠٤٨].

٩٨٢٠ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ وابنُ مَهدي، قالا: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس

عن زيد بن أرقَمَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن هذه الحُشُوشَ مُحتضَرةٌ، فإذا دخل أحدُكُم الخلاءَ، فليقُلْ: أعوذُ بالله من الخُبُثِ والخَبائث»(٢).

[التحفة: ٣٦٨٥].

٩٨٢١ - أخبرنا مُؤمَّلُ بنُ هشام، قال حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثني ابنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس

عن زيد بن أرقَمَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن هذه الحُشُوشَ مُحتضَرةٌ، فإذا أراد أحدُكُم أن يدخُلَ الخلاءَ، فليقُلْ: أعوذُ بالله من الخُبُثِ والخَبائث»(٣).

[التحفة: ٣٦٨٥].

خالفه يزيدُ بنُ زُرَيع

رواه عن سعيد، عن قتادةَ، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقَمَ

٩٨٢٢ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن القاسم الشَّيباني

---

(١) سلف مكرراً سنداً ومتناً، برقم (٧٦١٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٦) ، وابن ماجه (٢٩٦).

وسيأتي برقم (٩٨٢١) و (٩٨٢٢) و (٩٨٢٣).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٢٨٦) وابن حبان (١٤٠٦) و (١٤٠٨)

وقوله: «إن هذه الحشوش محتضرة» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : يعني الكُنُفَ ومواضعَ قضاء الحاجة، الواحد حَشٌّ، بالفتح، وأصله من الحَشِّ: البستان؛ لأنهم كانوا كثيراً ما يتغوَّطون في البساتين.

(٣) سلف قبله.

عن زيد بن أرقَمَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن هذه الحُشُوشَ مُحتضَرةٌ، فإذا دخَلَ أحدُكُم الخلاءَ، فليقُل: أعوذُ بالله من الخُبُثِ والخَبائث»(١).

[التحفة: ٣٦٨١].

٩٨٢٣ - أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْداني، عن حديث عبدةَ بن سليمانَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن قاسمٍ الشَّيباني

عن زيد بن أرقَمَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن هذه الحُشُوشَ مُحتضَرةٌ، فإذا دَخَلَ أحدُكُم، أو أرادَ أن يدخُلَ، فليقُلْ: أعوذُ بالله من الخُبُثِ والخَبائث»(٢).

[التحفة: ٣٦٨١].

٣٣- ما يقول إذا خرج من الخلاء

٩٨٢٤ - أخبرنا أحمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن يوسفَ بن أبي بُردةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما خرج رسولُ الله ﷺ من الغائط إلا قال: «غفرانَكَ»(٣).

[التحفة: ١٧٦٩٤].

٩٨٢٥ - [عن حسينِ بن منصور، عن يحيى بن أبي بُكَير، عن شعبةَ، عن منصور، عن أبي الفيض

عن أبي ذرٍّ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خرَجَ من الخلاء، قال: «الحمدُ للهِ الذي أذهبَ عنّي الأذى وعافاني»](٤).

[التحفة: ١٢٠٠٣].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٨٢٠).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٣)، وأبو داود (٣٠)، وابن ماجه (٣٠٠)، والترمذي (٧).
وهو في «المسند» أحمد (٢٥٢٢٠)، وابن حبان (١٤٤٤).

(٤) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» ، وقد تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وأخرجه عنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٢٢).

٩٨٢٦ - [وعن بُنْدار، عن غُنْدَرَ، عن شعبةَ، عن منصور، قال: سمعتُ رجلاً يرفَعُ الحديثَ إلى أبي ذرٍّ ... قوله)[١].

[التحفة: ١٢٠٠٣].

٩٨٢٧ - [وعن بُنْدار، عن ابنِ مَهدي.

وعن أحمدَ بن سليمانَ، عن محمد بن بِشر، كلاهما عن سفيانَ، عن منصور، عن أبي علي الأزدي

عن أبي ذرٍّ ... قوله][٢].

[التحفة: ١٢٠٠٣].

٣٤ـ ما يقول إذا توضأ

٩٨٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ، قال: سمِعتُ عبَّاداً ـ يعني ابنَ عباد بن عَلقمةَ ـ يقول: سمعتُ أبا مِجْلَز يقول:

قال أبو موسى: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وتوضَّأ[٣]، فسمِعتُه يدعو، يقول: «اللهمَّ اغفِرْ لي ذَنْبي، ووَسِّعْ لي في داري، وبارِكْ لي في رِزْقي» قال: فقلتُ: يا نبيَّ الله، لقد سمِعتُكَ [تدعو][٤] بكذا وكذا، قال: «وهل تركْنَ من شيءٍ»[٥].
[التحفة: ٩٠٣٤].

٣٥ ـ ما يقول إذا فرَغَ من وُضوئه

٩٨٢٩ ـ أخبرنا يحيى بنُ محمد بن السَّكَن، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير أبو غسَّانَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا أبو هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن قيس بن عُبَاد

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وقد تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر ما قبله.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وقد تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر سابقيه.

(٣) كذا في الأصلين، وقال ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/٢٦٨: أخرجه ابن السني عن النسائي، ووقع في روايته: أتيت النبي ﷺ بوضوء، فتوضأ...

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط).

(٥) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٥٧٤).

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن توضَّأ، فقال: سُبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِكَ، أشهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ أنت، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليكَ، كُتِبَ في رَقٍّ، ثم طُبِعَ بطابعٍ، فلم يُكسَرْ إلى يوم القيامة»[1].

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ موقوفٌ.

[التحفة: ٤٢٨٥].

خالَفه محمدُ بنُ جعفر فوقَفَه

٩٨٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي هاشم، قال: سمعتُ أبا مِجْلَز يُحدِّث، عن قيس بن عُباد

عن أبي سعيد[2] ... قوله[3].

[التحفة: ٤٢٨٥].

قال أبو عبد الرحمن: وكذلك رواه سفيانُ بنُ سعيد بن مسروق الثوري.

٩٨٣١ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبد الله، عن سفيانَ، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن قيس بن عُبَاد

عن أبي سعيد، قال: مَن توضَّأ، ففرَغَ من وُضوئه، ثم قال: سُبحانَكَ اللهم وبحمدِكَ، أشهَدُ أن لا إلهَ إلا أنت، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليكَ، طبعَ اللهُ عليها بطابعٍ، ثم رُفِعَتْ تحتَ العرش، فلم تُكسَرْ إلى يوم القيامة[4].

[التحفة: ٤٢٨٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر لاحقيه موقوفاً.

(٢) وقع في الأصلين: «عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ» فجعل الحديث مرفوعاً وهو سبق قلم من الناسخ، فالحديث موقوف، وانظر ما ذكره المصنف قبله وما سيأتي بعده، وقد نص المزي في «التحفة» على أنه موقوف.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، و انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، و انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

٩٨٣٢ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر بن سُوَيد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيوةَ بن شُـرَيح، قـال: أخبرني زُهرةُ بنُ معبد، أن ابنَ عَمِّه أخي أبيه لَحًّا أخبره، أن عُقبةَ بن عامر الجُهَني حدثه، قال:

قال لي عمرُ بنُ الخطـاب: قـال رسـولُ الله ﷺ : «مَـن توضّـأ، فأحسَـنَ الوضوءَ، ثم رفَعَ بصرَه إلى السماء، فقال: أشـهدُ أن لا إلـهَ إلا اللهُ وحـدَه لا شريكَ له، وأشهَدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، فُتِحَتْ له ثمانيةُ أبواب من الجنـة، يدخُلُ من أيِّها شاء»(١).

[التحفة: ١٠٦٠٩].

٣٦ ـ ما يقول إذا خرج من بيته

٩٨٣٣ ـ أخبرنا عليُّ بـنُ سـهل، قـال: حدثنـا مُؤمَّـلٌ، قـال: حدثنـا شـعبةُ، عـن عاصم، عن الشعبيِّ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا خـرج مـن بيتـه، قـال: «اللهـم إنـي أعوذُ بكَ أن أزِلَّ أو أضِلَّ، أو أظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أجهَلَ أو يُجهَلَ عليَّ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: هـذا خطـأٌ؛ [عـاصمٌ](٣) عـن الشـعبي، والصـوابُ: شعبةُ عن منصور. ومُؤمَّلُ بنُ إسماعيلَ كثيرُ الخطأ.

[التحفة: ١٨١٦٨].

خالفه بَهْزُ بنُ أسد، رواه عن شعبةَ، عن منصور، عن الشعبيِّ

٩٨٣٤ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ عبيد الله بن عَمرو، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن الشعبيِّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٤٠).

وقوله: «أن ابن عمه أخي أبيه لحًا» ، جاء في «اللسان» : وابنُ عمِّي لحًا، أي: لازق النسب مـن ذلـك، ونصـب لحًا على الحال، لأن ما قبله معرفة، والواحد والاثنان والجمع والمؤنث في هذا سواء بمنزلة الواحد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٦٨).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط).

عن أُمِّ سَلَمَةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «اللهم إني أعوذُ بكَ من أن أزِلَّ أو أضِلَّ، أو أظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أجهَلَ أو يُجهَلَ عليَّ»[1].

[التحفة: ١٨١٦٨].

رواه سفيانُ، وزاد فيه: «باسم الله، توكَّلتُ على الله»

٩٨٣٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن الشعبيِّ

عن أم سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ ، كان إذا خرج من بيته، قال: «بسم الله، توكَّلتُ على الله، اللهم إنا نعوذُ بكَ من أن نزِلَّ أو نضِلَّ، أو نظلِمَ أو نُظلَمَ، أو نجهَلَ أو يُجهَلَ علينا»[2].

[التحفة: ١٨١٦٨].

رواه زُبيدٌ، عن الشعبيِّ، عن النبيِّ ﷺ، مرسلاً

٩٨٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن حديث عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن زُبَيد عن الشعبيِّ، عن النبيِّ ﷺ ... مثلَه، ولم يذكُرْ «بسم الله»[3].

[التحفة: ١٨١٦٨].

٣٧ ـ نوعٌ آخرُ

٩٨٣٧ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن تميم، عن حجَّاج، عن ابن جُرَيج، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا خرجَ الرجلُ من بيته، قال: باسم الله، توكَّلتُ على الله، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، فيُقال له: حسبُكَ، هُدِيتَ، ووُقِيتَ، وكُفِيتَ»[4].

[التحفة: ١٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨٦٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٦٨).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦).

وهو عند ابن حبان (٨٢٢).

٣٨ ـ ما يقول إذا دخل المسجدَ

٩٨٣٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا الضحَّاكُ، قال: حدثني سعيدٌ المَقبُري

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا دخلَ أحدُكُم المسجدَ، فليُسلِّمْ على النبيِّ ﷺ وليقُلْ: اللهم افتَحْ لي أبوابَ رحمتِكَ، وإذا خرجَ، فليُسلِّمْ على النبيِّ ﷺ ، وليقُلْ: اللهم باعِدْني من الشيطان» (١).

[التحفة: ١٢٩٦٢].

خالَفه محمدُ بنُ عجلانَ

رواه عن سعيدٍ المَقبُري، عن أبي هريرةَ، عن كعب، قوله

٩٨٣٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن سعيد المَقبُري

عن أبي هريرةَ، أن كعب الأحبار قال: يا أبا هريرةَ، احفَظْ مني اثنتَيْن، أوصِيكَ بهما، إذا دخلتَ المسجدَ، فصلِّ على النبيِّ ﷺ ، وقُلْ: اللهم افتَحْ لي أبوابَ رحمتكَ، وإذا خرجتَ من المسجد، فصلِّ على النبيِّ ﷺ ، وقُلْ: اللهم احفَظْني من الشيطان(٢).

[التحفة: ١٩٢٤٤].

خالَفه ابنُ أبي ذئب

رواه عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ المَقبُري، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، عن كعب

٩٨٤٠ ـ أخبرنا عيسى بنُ إبراهيمَ، عن ابن وَهْب، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقبُري، عن أبيه

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٧٣).
وانظر ما بعده موقوفاً.
وهو عند ابن حبان (٢٠٤٧).
(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما طلعَتِ الشمسُ ولا غربَتْ على يوم خيرٍ من يوم الجمعة».

ثم قدِمَ علينا كعبٌ، فقال أبو هريرةَ: وذكر رسولُ الله ﷺ ساعةً في يوم الجمعة، لا يوافِقُها مؤمنٌ يُصلِّي، يسألُ الله شيئاً إلا أعطاه، قال كعبٌ: صدَقَ والذي أكرمَه، وإني قائلٌ لك اثنتَيْن، فلا تنسَهُما، إذا دخلتَ المسجدَ، فسلِّمْ على النبيِّ ﷺ، وقُلْ: اللهم افتَحْ لي أبوابَ رحمتكَ، وإذا خرجتَ، فسلِّمْ على النبيِّ ﷺ، وقُلْ: اللهم احفَظْني من الشيطان[1].

[التحفة: ١٤٣٢٨ و ١٩٢٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: ابنُ أبي ذئب أثبتُ عندنا من محمد بن عجلانَ، [ومن الضحَّاك بن عثمانَ في سعيدٍ المَقبُري، وحديثُه أولى عندنا بالصواب، وبالله التوفيق.

وابن عجلانَ][2] اختلطَتْ عليه أحاديثُ سعيدٍ المَقبُري، ما رواه سعيدٌ عن أبيه، عن أبي هريرةَ، وسعيدٌ، عن أخيه، عن أبي هريرةَ، وغيرهما من مشايخ سعيد، فجعَلَها ابنُ عجلانَ كلَّها عن سعيد، عن أبي هريرةَ. وابنُ عجلانَ ثقةٌ، والله أعلم.

٣٩ ـ ما يقول إذا انتهى إلى الصف

٩٨٤١ ـ أخبرني محمدُ بنُ نصر، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ حمزةَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن سُهَيل، عن محمد بن مسلم بن عائذ، عن عامر بن سعد

عن سعد، أن رجلاً جاء إلى الصلاة، ورسولُ الله ﷺ يُصلِّي لنا، فقال حينَ انتهى إلى الصفِّ: اللهم آتِني أفضلَ ما تُؤتي عبادَكَ الصالِحين، فلما قضى رسولُ الله ﷺ ، قال: «مَن المُتَكلِّمُ آنفاً»؟ قال الرجلُ: أنا يا رسولَ الله، قال: «إذاً يُعقَرَ جوادُكَ، وتُستشهَدَ في سبيل الله»[3].

[التحفة: ٣٨٨٩].

---

(١) الحديث سلف تخريجه برقم (١٦٧٥)، وأما قول كعب، فانظر سابقه.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٤٥٣).

٤٠ ـ ما يقول إذا قضى صلاتَه

٩٨٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن رجلٍ يقال له: عبدُ الرحمن بنُ الرمَّاح، عن عبد الرحمن بن عَوسجةَ، أحدُهما عن الآخر

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا قضى الصلاةَ، قال: «اللهم أنت السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[1].

[التحفة: ١٦٣٠٠].

خالَفه يزيدُ بنُ هارونَ

رواه عن عاصم، عن أبي الوليد، عن عائشةَ

٩٨٤٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا عاصمٌ، عن أبي الوليد

عن عائشةَ، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يجلِسُ بعد الصلاة إلا قدرَ ما يقول: «اللهمَّ أنت السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[2].

[التحفة: ١٦١٨٧].

قال أبو عبد الرحمن: أبو الوليد اسمُه عبدُ الله بنُ الحارث، روى عنه خالدُ بنُ مِهران الحذَّاء وعاصمُ بنُ سليمانَ.

٩٨٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا سلَّمَ، قال: «اللهم أنت السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركتَ ذا الجلالِ والإكرام»[3].

[التحفة: ١٦١٨٧].

٩٨٤٥ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ، قال: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم وخالد، عن عبد الله بن الحارث

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٦٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٦٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٦٢).

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا سلَّمَ من صلاته، قال: «اللهمَّ أنتَ السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركتَ ذا الجلالِ والإكرام»[1].

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ ويزيدَ بنِ هارونَ، أَولى عندنا بالصواب من الحديث الأول، والحديثُ الأولُ خطأٌ، والله أعلم.

[التحفة: ١٦١٨٧].

٩٨٤٦ - أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن عَوسجةَ بن الرمَّاحِ، عن ابن أبي الهُذَيل

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يجلِسُ إذا سلَّمَ إلا مقدارَ ما يقولُ: «اللهم أنت السلامُ ومنكَ[2] السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[3].

[التحفة: ٩٣٥٤].

وقَفَه شعبةُ بنُ الحجَّاج

٩٨٤٧ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم، عن عَوسجةَ بن الرمَّاح، عن عبد الله بن [أبي][4] الهُذيل

عن عبد الله بن مسعود، أنه كان إذا فرَغَ من صلاته، قال: «اللهمَّ منكَ السلامُ، وإليكَ السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[5].

[التحفة: ٩٣٥٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٦٢).

(٢) في (ط) «ومحلُّ».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٠٢ و ٣٠٤، وابن خزيمة (٧٣٦).
وسيأتي برقم (١٠١٢٦).
وهو عند ابن حبان (٢٠٠٢).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب».

(٥) انظر ما قبله مرفوعاً.

٤١ ـ ثواب مَن قرأ آيةَ الكرسي دُبُرَ كلِّ صلاة

٩٨٤٨ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ بشر بِطَرَسُوس ـ كَتَبْنا عنه ـ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حِمْيَر[1]، قال: حدثنا محمدُ بنُ زياد

عن أبي أُمامةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأ آيةَ الكُرسي في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ مكتوبة، لم يمنَعْه من دخول الجنةِ إلا أن يموتَ»[2].

[التحفة: ٤٩٢٧].

٤٢ ـ نوع آخرُ في دُبُر الصلوات

٩٨٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ، قال: حدثني داودُ الطُّفَاوي، عن أبي مسلم البَجَلي

عن زيد بن أرقَمَ، قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يدعو في دُبُر الصلاة يقول: «اللهمَّ ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، أنا شهيدٌ أنكَ الربُّ وحدَك لا شريكَ لك، اللهمَّ ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، أنا شهيدٌ أن محمداً عبدُك ورسولُك، اللهم ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، أنا شهيدٌ أن العبادَ كلَّهم إخوةٌ، اللهم ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، اجعَلْني مخلصاً لك وأهلي في كلِّ ساعة في الدنيا والآخرة، ذا الجلالِ والإكرام، اسمَعْ واستجِبْ، الله الأكبرُ الأكبرُ، الله نورُ السماوات والأرض، الله الأكبرُ الأكبرُ، حَسْبِيَ الله ونِعمَ الوكيلُ، اللهُ الأكبرُ، الله الأكبرُ»[3].

[التحفة: ٣٦٩٢].

٤٣ ـ نوعٌ آخرُ

٩٨٥٠ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى ابن أبي عائشة، عن مولى لأُمِّ سَلَمَةَ

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «جُبير»، والمثبت من «التحفة»، وانظر «التهذيب».

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٩٣).

عن أُم سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يقول في دُبُر الفجر إذا صلَّى: «اللهم إني أسألُكَ علماً نافِعاً، وعملاً مُتقبَّلاً، ورزقاً طيِّباً»[1].

[التحفة: ١٨٢٥٠].

٤٤ ـ نوعٌ آخرُ

٩٨٥١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، عن ابن فُضَيل، عن حُصَين، عن هلال، عن زاذانَ، قال:

حدثني رجلٌ من الأنصار، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في دُبُر الصلاة: «اللهم اغفِرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنكَ أنت التوابُ الغفور» حتى بلغَ مئةَ مرَّةٍ[2].

[التحفة: ١٥٥٧٥].

٩٨٥٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ هشام السَّدُوسي، قال: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن حُصَين، قال: سمعتُ هلالَ بن يِساف يحدث، عن زاذانَ

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ ، أنه رأى رسولَ الله ﷺ في صلاة ـ قال خالدٌ: ثم انقطعَ عليَّ شيءٌ ـ ثم يقول: «ربِّ اغفِرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنكَ أنت التوابُ الرحيمُ» مئةَ مرَّة[3].

[التحفة: ١٥٥٧٥].

٩٨٥٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ الربيع ـ خُراساني ـ بالمصِّيصة، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العوَّام، عن حُصَين، عن[4] هلال بن يِساف، عن زاذانَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٢١).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي برقم (٩٨٥٢) و (٩٨٥٣) و (٩٨٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣١٥٠).

(٣) سلف قبله.

(٤) في الأصلين: «ابن» ، والمثبت من «التحفة» .

عن رجلٍ من الأنصار نسِيَ اسمَه، أنه رأى النبيَّ ﷺ صلَّى رَكعتَي الضُّحى، فلما جلس، سمِعته يقول: «ربِّ اغفِرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنكَ أنت التوابُ الرحيمُ» حتى بلغ مئةَ مرَّة[1].

[التحفة: ١٥٥٧٥].

٩٨٥٤ - أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن علي بن سُوَيد بن مَنْجُوف، عن عبد الرحمن، عن عبد العزيز بن مسلم، عن حُصَين بن عبد الرحمن، عن هلال بن يِساف، عن زاذانَ

عن رجلٍ من الأنصار، قال: مررتُ على رسول الله ﷺ وهو يُصلِّي الضُّحى، فسمِعتُه يقول: «اللهم اغفِرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنكَ أنت التوابُ الغفورُ» حتى عددتُ مئةَ مرَّة[2].

[التحفة: ١٥٥٧٥].

خالَفه خالدُ بنُ عبد الله

رواه عن حُصَين، عن هلال، عن زاذانَ، عن عائشةَ

٩٨٥٥ - أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ الصبَّاح، قال: حدثنا خالدُ ابنُ عبد الله، عن حُصَين، عن هلال بن يِساف، عن زاذانَ

عن عائشةَ، قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ الضُّحى، ثم قال: «اللهم اغفِرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنكَ أنت التوَّابُ الغفور» حتى قالها مئةَ مرَّة[3].

قال أبو عبد الرحمن: حديثُ شعبةَ وعبدِ العزيز بن مسلم وعبَّادِ بن العوَّام أَولى عندنا بالصواب من حديث خالدٍ، وبالله التوفيق.

وقد كان حُصَينُ بنُ عبد الرحمن اختلط في آخر عُمُره.

[التحفة: ١٦٠٨٤].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٨٥١).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٩).

٤٥ ـ ما يُستحبُّ من الدُّعاء دُبُرَ الصلوات المكتوبات

٩٨٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، قال: حدثنا حفصُ بنُ غياث، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن ابن سابط

عن أبي أُمامةَ، قال: قلتُ يا رسولَ الله، أيُّ الدُّعاء أسمَعُ؟ قال: «جوفَ الليلِ الآخرِ، ودُبُرَ الصلواتِ المكتوبات»(١).

[التحفة: ٤٨٩٢].

٤٦ ـ الحثُّ على قول: ربِّ أعنّي على ذِكرك وشُكرك وحُسن عبادتك دُبُرَ الصلوات

٩٨٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا حَيْوةُ، قال: سمعتُ عُقبةَ بنَ مسلم التُّجِيبي، يقول: حدثني أبو عبد الرحمن الحُبُلي، عن الصُّنابحي

عن معاذ بن جبل، أن رسولَ الله ﷺ أخذ بيده يوماً، ثم قال: «يا معاذُ، والله إني لأُحبُّكَ» فقال له معاذٌ: بأبي أنت وأُمِّي يا رسولَ الله، وأنا والله أُحبُّكَ، قال: «أُوصِيكَ يا معاذُ، لا تدعَنَّ في دُبُر صلاة أن تقولَ: اللهم أعنّي على ذِكْرك وشُكْرك وحُسْن عبادتِكَ». وأوصى بذلك معاذٌ الصُّنابحيَّ، وأوصى به الصُّنابحيُّ أبا عبد الرحمن، وأوصى به أبو عبد الرحمن عُقبةَ بنَ مسلم(٢).

[التحفة: ١١٣٣٣].

٤٧ ـ مَن استجار با لله من النار ثلاثَ مرات، وسأل الجنةَ ثلاثَ مرات

٩٨٥٨ ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن بُرَيد بن أبي مريمَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٩٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٢٧).

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن سأل الله الجنةَ ثلاثَ مرات، قالت الجنةُ: اللهم أدخِلْه الجنةَ، ومَن استجارَ بالله من النار ثلاثَ مرات، قالت النارُ: اللهم أجِرْه من النار» (1).

[التحفة: ٢٤٣].

٤٨- ثواب مَن استجار من النار سبعَ مرات بعد صلاة الصبح قبلَ أن يتكلَّمَ

٩٨٥٩ - أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، عن الوليد، عن عبد الرحمن بن حسان الكِناني، عن مسلم بن الحارث بن مسلم التميمي، أنه حدثهم

عن أبيه، قال: قال لي النبيُّ ﷺ : «إذا صلَّيتَ الصبحَ، فقُلْ قبلَ أن تتكلَّمَ: اللهم أجِرْني من النار، سبعَ مرات، فإنك إن مِتَّ من يومك ذلك، كَتَبَ الله لك جواراً من النار، فإذا صلَّيتَ المغربَ، فقُلْ قبلَ أن تتكلَّمَ: اللهم أجِرْني من النار، سبعَ مرات، فإنك إن مِتَّ من ليلتك، كَتَبَ الله لك جواراً من النار» (2).

[التحفة: ٣٢٨١].

٤٩ - ثواب مَن قال في دُبُر صلاة الغداة: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيء قديرٌ

٩٨٦٠ - أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن الشعبيِّ، عن ابن أبي ليلى

عن أبي أيوبَ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن قال في دُبُر صلاةِ الغداة: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، كُنَّ له عِدْلَ أربعِ رقابٍ من ولد إسماعيلَ» (3).

[التحفة: ٣٤٧١].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٧٩٠٧).

(2) أخرجه أبو داود (٥٠٧٩) و(٥٠٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٥٤)، وابن حبان (٢٠٢٢).

(3) أخرجه البخاري (٦٤٠٤)، ومسلم (٢٦٩٣)، والترمذي (٣٥٥٣).

وسيأتي برقم (٩٨٦٨)، وقد سلف برقم (٩٧٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥١٦)، وابن حبان (٢٠٢٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

٩٨٦١ - [عن محمدِ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن يزيدَ، عن داودَ بن أبي هند، عن الشعبيِّ.

وعن محمد بن عُبيد الله بن يزيدَ بن إبراهيمَ، عن أبيه، عن حُدَيج بن معاوية، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون،[كلاهما الشعبيُّ وعَمرو] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن أبي أيوبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ عشراً، كان كمَنْ أعتقَ أربعةً من ولدِ إسماعيلَ»][(١)].

[التحفة: ٣٤٧١].

وقَفَه إسماعيلُ بنُ أبي خالد

٩٨٦٢ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن عامر

عن الربيع بن خُثَيم، قال: مَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيء قديرٌ، كان له كعِدْل أربعِ رقابٍ، قلتُ له: مَن حدَّثكَ؟ قال: عَمرو بنُ ميمون، فلقيتُ عَمرو بنَ ميمون، قلتُ: مَن حدَّثَكَ؟ قال: عبدُ الرحمن بنُ أبي ليلى، فلقِيتُ عبدَ الرحمن بنَ أبي ليلى، فقلتُ: مَن حدَّثكَ؟ قال: أبو أيوبَ صاحبُ رسولِ الله ﷺ[(٢)].

[التحفة: ٣٤٧١].

خالَفه هلالُ بنُ يِساف

رواه عن الربيع بن خُثَيم، عن ابن مسعود

٩٨٦٣ - أخبرني حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وَكيع، عن الأعمش، عن هلال بن يِساف، عن الربيع بن خُثَيم

عن عبد الله بن مسعود، قال: مَن قال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، كان له عِدْلَ أربعِ رقابٍ من ولدِ إسماعيلَ[(٣)].

[التحفة: ٣٤٧١].

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» ، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) انظر ما سلف برقم (٩٧٦٧) مرفوعاً، وليس فيه ذكر الرقاب.

٩٨٦٤ - [وعن بُنْدار، عن ابن أبي عَديٍّ، عن شعبةَ.
وعن أحمدَ بن سليمانَ، عن يزيدَ، عن شعبةَ.
وعن أحمدَ بن حرب، عن ابن فُضَيل.
كلاهما [شعبةُ وابنُ فُضَيل] عن حُصَين، عن هلال بن يِساف، عن الربيع بن خُثَيم عن ابن مسعود ... قولَه][1].

[التحفة: ٣٤٧١].

رواه عبدُ الملك بنُ ميسرةَ، عن هلال بن يِساف، عن ربيع بن خُثَيم، وقال فيه: عشرَ مرات

٩٨٦٥ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، قال: حدثني عبدُ الملك بنُ مَيسرةَ، عن هلال بن يِساف، عن الربيع بن خُثَيم

عن عبد الله، قال: مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، عشرَ مرات، كُنَّ له عِدْلَ أربعِ رقابٍ[2].

[التحفة: ٣٤٧١].

رواه شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيسرةَ، عن هلال بن يِساف، عن ربيع ابن خُثَيم وعَمرو بن ميمون، عن عبد الله

٩٨٦٦ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك، عن هلال بن يِساف، عن عَمرو بن ميمون والربيع بن خُثَيم

عن عبد الله، قال: لأَنْ أقولَ: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، عشرَ مرات، أحَبُّ إليَّ من أن أعتِقَ أربعَ رقابٍ[3].

[التحفة: ٣٤٧١].

قال أبو عبد الرحمن: وقد اختُلِفَ على منصور بن المُعتمِر في هذا الحديث.

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين،وأثبتناه من «التحفة» ، وانظر ما قبله.
(٢) انظر ما قبله.
(٣) انظر سابقيه.

٩٨٦٧ - أخبرني معاويةُ بنُ صالح، قال: حدثني منصورٌ، حدثنا أبو المُحيَّاة[1]، عن منصور، عن هلال بن يِساف، عن ربيع بن خُثَيم

عن عبد الله بن مسعود، قال: مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ بيده الخيرُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، كان له عِدْلَ أربعِ مُحرَّرينَ[2] من ولدِ إسماعيلَ[3].

[التحفة: ٣٤٧١].

خالفه زائدةُ بنُ قُدامةَ

رواه عن منصور، عن هلال، عن ربيع بن خُثَيم، عن عَمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ، عن أبي أيوبَ

٩٨٦٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن منصور، عن هلال، عن ربيع بن خُثَيم، عن عَمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ

عن أبي أيوبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فكأنما قرأ ثُلُثَ القرآن، ومَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، عشرَ مرات، كُنَّ عِدْلَ نسمةٍ»[4].

[التحفة: ٣٤٧١].

رواه سفيانُ، عن منصور، عن هلال بن يِساف، عن أبي الدَّرْداء بغير هذا اللفظ

٩٨٦٩ - أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن هلال بن يِساف

---

(١) وقع في الأصلين: «وحدثنا أبو المختار»، والمثبت من «التحفة».

(٢) في الأصل: «محرورين»، والمثبت من (ط)، وكلاهما صواب، فقد جاء في «مختار الصحاح»: وحرَّ العبدُ يحَرُّ حَراراً، بالفتح، أي: عتَقَ. وعليه يكون اسم المفعول منه بلفظ: محرور.

(٣) انظر ما قبل سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٨٦٠).

عن أبي الدَّرْداء، قال: مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، كلَّ يومٍ مئةَ مرَّة، جاء يومَ القيامة فوقَ كلِّ عاملٍ إلا مَن زادَ[1].

[التحفة: ٣٤٧١].

وقد خالَفهم أبو إسحاقَ السَّبيعي

رواه عن عَمرو بن ميمون، عن الربيع بن خُثَيم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوبَ، قوله

٩٨٧٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، عن الربيع بن خُثَيم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن أبي أيوبَ، قال: مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، عشرَ مرات، كان أعظَمَ أجراً ـ أو أفضَلَ ـ ممَّن أعتَقَ أربعةَ أنفُسٍ من ولدِ إسماعيلَ[2].

[التحفة: ٣٤٧١].

٩٨٧١ ـ [عن أحمدَ بن سليمانَ، عن عُبيد الله بنِ موسى، عن إسرائيلَ بنِ يونسَ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، عن الربيع بن خُثَيم، عن ابن أبي ليلى

عن أبي أيوبَ، قوله][3].

[التحفة: ٣٤٧١].

خالَفه زيدُ بنُ أبي أُنيسةَ

رواه عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثَيم، عن أبي أَيوبَ، قوله

٩٨٧٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ جَبَلَةَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ عَمرو ـ، عن زيد بن أبي أُنيسةَ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، عن الربيع بن خُثَيم[4]

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٤) زاد المزي في «التحفة» «ابن أبي ليلى» بين الربيع بن خثيم وأبي أيوب، وهذا لا يتفق مع ما ذكره المصنف قبل الحديث.

عن أبي أيوبَ، قال: مَن قال: لا إلهَ إلا الله... وساقَ الحديثَ[1].

[التحفة: ٣٤٧١].

خالَفهم أبو بَلْج

رواه عن عَمرو بن ميمون، عن عبد الله بن عَمرو، بلفظٍ آخرَ

٩٨٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا أبو النعمان الحَكَمُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بَلْج، قال: سمعتُ عَمرو بنَ ميمون يُحدث

عن عبد الله بن عَمرو، قال: مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ لـه، له الملكُ وله الحمدُ، وهـو علـى كـلِّ شـيء قديـرٌ، كُفِّـرتْ عنـه ذُنوبُـه، وإن كانت مِثلَ زبَدِ البحر[2].

[التحفة: ٨٩٠٢].

خالَفه محمدُ بنُ جعفر في لفظ الحديث

٩٨٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بَلْج، عن عَمرو بن ميمون

عـن عبـد الله، قـال: مَـن قـال: لا إلـهَ إلا الله، والله أكـبرُ، والحمـدُ لله، وسبحانَ الله كثيراً، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، كُفِّرتْ خطاياهُ، وإن كـانت أكثرَ من زبَدِ البحر[3].

[التحفة: ٨٩٠٢].

رفَعه أبو يونسَ حاتمُ بنُ أبي صغيرةَ

٩٨٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن حاتم بن أبي صغيرةَ أبي يونسَ القُشيري، عن أبي بَلْج، عن عَمرو بن ميمون

---

(١) انظر ما قبل سابقيه مرفوعاً.

(٢) انظر ما سيأتي برقم (٩٨٧٥) مرفوعاً.

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ ... مثلَه[1].

[التحفة: ٨٩٠٢].

ذِكر حديثِ البراء بن عازب فيه

٩٨٧٦ - أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ علي، عن زائدةَ، عن منصور، عن طلحةَ، عن عبد الرحمن بن عَوسجةَ

عن البراء، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، عشرَ مرات، كُنَّ له عِدْلَ نسمةٍ»[2].

[التحفة: ١٧٧٩].

ذِكر الاختلاف على عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين في حديثِ شهرِ بن حَوْشَب، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن معاذ فيه

٩٨٧٧ - أخبرنا جعفرُ بنُ عمرانَ، قال: حدثنا المُحاربيُّ، عن حصين بن[3] عاصم بن منصور الأسدي، عن ابن أبي حسين المكِّي، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمن بن غَنْم

عن معاذ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال حينَ ينصرِفُ من صلاة الغداة: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، عشرَ مرات من قبل أن يتكلَّمَ، كُتِبَ له بهِنَّ عشرُ حسنات، ومُحِيَ عنه بِهنَّ عشرُ سيئاتٍ، ورُفِعَ بهنَّ عشرَ درجات، وكُنَّ له عِدْلَ عشرِ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٦٠).

وسيأتي برقم (١٠٥٨٩)، وانظر سابقيه موقوفاً.

وهو في «المسند» أحمد (٦٤٧٩).

(٢) أخرجه الحاكم ١/٥٠١.

وهو في «المسند» أحمد (١٨٥١٨)، وابن حبان (٨٥٠).

(٣) في «التحفة» و«التهذيب»: «عن».

نسمات، وكُنَّ له حرساً من الشيطان، وحِرْزاً من المكروه، ولم يلحَقْه في يومه ذلك ذَنْبٌ إلا الشركُ بالله، ومَن قالَهُنَّ حين ينصرِفُ من صلاة العصر، أُعطِيَ مثلَ ذلك في ليلَتِه»[1].

قال أبو عبد الرحمن: حُصَين بنُ عاصم مجهولٌ، وشَهْرُ بنُ حَوْشَب ضعيفٌ، سُئل ابنُ عَون عن حديث شَهْرٍ، فقال: إن شهراً نَزَكُوه[2]، وكان شعبةُ سيِّئَ الرأي فيه، وتركه يحيى القطَّانُ.

[التحفة: ١١٣٣٨].

خالَفه زيدُ بنُ أبي أُنيسةَ

رواه عن ابن أبي حسين، عن شَهْر، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن أبي ذرٍّ

٩٨٧٨ - أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا حَكيمُ بنُ سيف، قال: حدثنا عبيدُ الله ابنُ عَمرو، عن زيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمن بن غَنْم

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال دُبُرَ صلاة الفجر، وهو ثاني رجلِه قبل أن يتكلَّمَ: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يحيي ويميتُ، بيده الخيرُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، عشرَ مرات، كتبَ اللهُ له بكلِّ واحدة قالها منهُنَّ حسنةً، ومحَى عنه سيئةً، ورُفِعَ بها درجةً، وكان له بكلِّ واحدة قالها عتقُ رقبةٍ، وكان يومَه ذلك في حِرْز من كلِّ مكروه، وحُرِسَ من الشيطان، ولم ينبغِ لذَنْب أن يُدركَه في ذلك اليومِ إلا الشركُ بالله»[3].

[التحفة: ١١٩٦٣]

---

(١) أخرجه ابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (١٣٩)، من طريق المؤلف.

(٢) في الأصل وحاشية (ط): «تركوه»، والمثبت من (ط)، وهو الأرجح، فقد جاء في «اللسان»: (...فقال: إن شَهْراً نَزَكُوه، أي: طعَنوا عليه وعابُوه).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٧٤).

٥٠ ـ نوعٌ آخرُ

٩٨٧٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ، قال: حدثنا هشامُ بن عُروةَ، عن أبي الزُّبير، قال:

كان عبدُ الله بن الزُّبير، يهلّلُ في دُبُر الصلاة، يقول: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ،وهو على كلِّ شيء قديرٌ، لا إلهَ إلا الله، ولا نعبدُ إلا إياه، له النعمةُ وله الفضلُ، وله الثناءُ الحسن، لا إلهَ إلا الله مُخلصِين له الدِّينَ ولو كرِهَ الكافرون، ثم يقول ابنُ الزُّبير: كان رسولُ الله ﷺ يهلّلُ بهِنَّ في دُبُرِ الصلاة[1].

[التحفة: ٥٢٨٥].

٥١ ـ ما يقول عند انصرافه من الصلاة

٩٨٨٠ ـ أخبرنا الحسنُ بن إسماعيلَ بن سليمانَ، قال: أخبرنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا المغيرةُ، وذكَرَ آخرَ، عن الشعبيِّ، عن وَرَّادٍ كاتبِ المُغيرة

أن معاويةَ كتب إلى المغيرة؛ أَنِ اكتُبْ إليَّ بحديث سمعتَه من رسول الله ﷺ، فكتب إليه المغيرةُ: إني سمعتُه يقول عندَ انصرافه من الصلاة: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ» ثلاثَ مرات[2].

[التحفة: ١١٥٣٥].

خالَفه أبو عوانةَ الوضَّاح

رواه عن مغيرةَ، عن شباك، عن الشعبيِّ، عن المغيرة، ولم يذكر ورَّاداً

٩٨٨١ ـ أخبرني محمدُ بن مَعْمر، قال: حدثنا يحيى بن حمَّاد، عن أبي عوانةَ، عن المغيرة، عن شباك[3]، عن عامر

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٦٣)، وقد سلف مكرراً برقم (١٢٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٦٥).

(٣) في «التحفة» : «سماك» ، وقد ورد في «العلل» للدار قطني ١٢٢/٧ ، والطبراني في «الكبير» ٨٩٦/٢٠ موافقاً للنسخ التي بين أيدينا.

عن المُغيرة بن شعبةَ، أن معاويةَ كتب إليه؛ أنِ اكتُبْ إليَّ بما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول في دُبُر الصلاة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في دُبُر الصلاة: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، اللهم لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا ينفَعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ»[1].

[التحفة: ١١٥٠٦].

٥٢ ـ الاستعاذة في دُبُر الصلوات

٩٨٨٢ ـ أخبرنا محمودُ بن غيلانَ، قال: أخبرنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عبد الملك بن عُمَير، قال: سمعتُ مصعبَ بنَ سعد، قال:

كان سعدٌ يعلِّمُنا هؤلاء الكلمات، ويَرويهِنَّ عن النبيِّ ﷺ: «اللهم إني أعوذُ بك من البُخل، وأعوذُ بكَ من الجُبْن، وأعوذُ بكَ من أن أُرَدَّ إلى أرذلِ العُمُر، وأعوذُ بكَ من فِتنة الدنيا وعذابِ القبر[2]».

[التحفة: ٣٩٣٢].

٩٨٨٣ ـ أخبرنا يحيى بن محمد، قال: حدثنا حَبَّانُ بن هلال، قال: حدثنا أبو عوانةَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن عَمرو بن ميمون الأَودي، قال:

كان سعدٌ يعلِّمُ بَنِيه هؤلاء الكلمات، كما يُعلِّمُ المعلِّمُ الغِلمانَ، ويقول: إن رسولَ الله ﷺ كان يتعوَّذُ بهنَّ دُبُرَ الصلاة: «اللهم إني أعوذُ بكَ من البُخل، وأعوذُ بكَ من الجُبْن، وأعوذُ بكَ أن أُرَدَّ إلى أرذل العُمُر، وأعوذُ بكَ من فِتنة الدنيا، وأعوذُ بك من عذابِ القبرِ». فحدَّثتُ به مصعباً، فصَدَّقه[3].

[التحفة: ٣٩١٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٦٥).
(٢) سلف مكرراً برقم (٧٨٣٣)، وانظر تخريجه برقم (٧٨٣٠).
(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٣٠).

خالَفه أبو إسحاقَ

رواه عن عَمرو بن ميمون، عن عبد الله

٩٨٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد العزيز بن غَزْوانَ، قال: أخبرنا الفضلُ بن موسى، عن زكريا، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن ابن مسعود، قال: كان النبيُّ ﷺ يتعوَّذُ من خمسٍ: من البُخل، والجُبْن، وسُوء العُمُر، وفِتنة الصَّدر، وعذابِ القبر[١].

[التحفة: ٩٤٩٠].

خالَفه إسرائيلُ

رواه عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن ميمون، عن عمرَ

٩٨٨٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يتعوَّذُ من الخمس: من الجبْن، والبُخل،وسُوء العُمُر، وفِتنةِ الصَّدر، وعذابِ القبر[٢].

[التحفة: ١٠٦١٧].

رواه زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، عن أصحاب محمدٍ ﷺ

٩٨٨٦ ـ أخبرني هلالُ بن العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال:

حدثني أصحابُ محمدٍ ﷺ، أن رسولَ الله ﷺ كان يتعوَّذُ من الشُّحِّ، والجُبْن، وفِتنةِ الصَّدر، وعذابِ القبرِ[٣].

[التحفة: ١٠٦١٧].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٨٣٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٢٩).

أرسَلَه سفيانُ بن سعيد

٩٨٨٧ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ عن عَمرو بن ميمون، قال: كان رسولُ الله ﷺ يتعوَّذُ ... مرسَلٌ[1].

[التحفة: ١٠٦١٧].

٥٣ ـ نوعٌ آخرُ

٩٨٨٨ ـ أخبرنا عَمرو بن سوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني حفصُ بن مَيسرةَ، عن موسى بن عُقبةَ، عن عطاء بن أبي مروانَ، عن أبيه

أن كعباً حلَفَ بالله الذي فرَقَ البحرَ لموسى، إنا نجِدُ أن داودَ نبيَّ الله، كان إذا انصرَفَ من صلاته، قال: اللهم أصلِحْ لي ديني الذي جعلتَه لي عصمةً، وأصلِحْ لي دُنيايَ الذي جعلتَ فيها معاشي، اللهم إني أعوذُ برضاكَ من سخطِك، وأعوذُ ـ ثم ذكَرَ كلمةً معناها:ـ بعَفْوكَ من نِقمتِك، وأعوذُ بكَ منكَ، لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا ينفَعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ.

قال: وحدثني كعبٌ، أن صُهيباً حدثه، أن محمداً ﷺ كان يقولُهنَّ عند انصرافه من صلاته[2].

[التحفة: ٤٩٧١].

٥٤ ـ نوعٌ آخرُ

٩٨٨٩ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا قدامةُ، عن جَسْرةَ، قالت:

حدثَتْني عائشةُ، قالت: دخلَتْ عليَّ امرأةٌ من اليهود، فقالت: إن عذابَ القبر من البَول، فقالت: كذبتِ، فقالت: بلى، وإنا نقرِضُ منه الجلدَ والثوبَ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الصلاة، وقد ارتفعَتْ أصواتُنا، فقال: «ما هذا يا عائشةُ؟» فأخبرتُه بما قالت: فقال: «صدقَتْ» فما صلَّى بعدَ يومئذٍ إلا قال في

---

(١) انظر سابقيه موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٧٠).

دُبُر الصلاة: «ربَّ جبريلَ، وربَّ ميكائيلَ وإسرافيلَ، أَعِذْني من حرِّ النار، وعذابِ القبرِ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٧، التحفة: ١٧٨٢٩].

٩٨٩٠ ـ [عن محمدِ بن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن أبيه، عن سعيد بن أبي أيوبَ، عن يزيدَ بن عبد العزيز الرُّعَيني وأبي مرحوم عبدِ الرحيم بن ميمون، كلاهُما عن يزيدَ بن محمد القُرَشي، عن علي بن رباح

عن عُقبةَ بن عامر، قال: أمَرَني النبيُّ ﷺ أن أقرأَ المعوِّذاتِ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ[2]].

[التحفة: ٩٩٤٠]..

٥٥ـ الاستغفار عند الانصراف من الصلاة

٩٨٩١ ـ أخبرني محمودُ بن خالد، قال: حدثني الوليدُ، عن أبي عَمرو، قال: حدثني شدَّادٌ أبو عمار، أن أبا أسماءَ الرَّحَبي حدثه

أنه سمِعَ ثوبانَ يحدث، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا انصرَفَ من صلاته، استغفَرَ ثلاثاً، وقال: «اللهم أنت السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركْتَ يا ذا الجلالِ والإكرامِ»[3].

[المجتبى: ٣/٦٨، التحفة: ٢٠٩٩].

٥٦ ـ التسبيح، والتكبير، والتهليل، والتحميد دُبُرَ الصلوات وذِكر اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرةَ فيه

٩٨٩٢ ـ أخبرني أحمدُ بن حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن الحجَّاج بن الحجاج، عن أبي الزُّبير، عن [أبي][4] علقمةَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٢٦٩).

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» . وانظر تخريجه برقم (١٢٦٠).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٢٦١) .

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب» .

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سبَّحَ في دُبُر صلاةِ الغداة مئةَ تسبيحةٍ، وهلَّلَ مئةَ تهليلةٍ، غُفِرَ له ذُنوبُه، ولو كانت مثلَ زَبَدِ البحرِ»[1].

[المجتبى: ٣/٧٩، التحفة: ١٥٤٥٢].

٩٨٩٣ - أخبرنا أحمدُ بن نَصر، عن مكّي بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا يعقوبُ بن عطاء، عن عطاء بن أبي علقمةَ بن الحارث بن نَوفل

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سبَّحَ في دُبُر صلاةِ الغداة مئةَ تسبيحةٍ، وهلَّلَ مئةَ تهليلةٍ، غُفِرَ له ذُنوبُه، وإن كانت مثلَ زَبَدِ البحرِ»[2].

[التحفة: ١٤٢٠٤].

قال أبو عبد الرحمن: يعقوبُ بن عطاء بن أبي رَباح ضعيفٌ، وعبدُ الوهَّاب بن مجاهد متروكُ الحديث، وعبدُ الله بن طاووس ثقةٌ مأمونٌ، وعبدُ الله بن سعيد بن جُبَير ثقةٌ مأمونٌ، وعكرمةُ مولى ابنِ عباس ثقةٌ من أعلم الناس، قاله عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد.

٥٧ - نوعٌ آخرُ

٩٨٩٤ - أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن أبي عُبيد مَولى سليمانَ بن عبد الملك، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي هريرةَ، قال: مَن سبَّحَ دُبُرَ كلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين، وكَبَّرَ ثلاثاً وثلاثين، وحَمِدَ ثلاثاً وثلاثين، وختَمَ المئةَ بلا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قدير، غُفِرتْ ذنوبُه، ولو كانت مثل زَبَدِ البحرِ[3].

[التحفة: ١٤٢١٤].

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٢٧٩)، وسيأتي تخريجه برقم (٩٨٩٥).
(٢) سيأتي تخريجه برقم (٩٨٩٥).
(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

رفَعَه زيدُ بن أبي أُنيسةَ

رواه عن سُهَيل، وقال: عن أبي عبيدةَ، عن عطاء، عن أبي هريرةَ

٩٨٩٥ ـ أخبرني محمدُ بن وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بن سَلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أُنيسةَ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبي عبيدةَ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن سبَّحَ في دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وكبَّرَ ثلاثاً وثلاثين، وحَمِدَ ثلاثاً وثلاثين، وقال تمامَ المئة: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، غُفِرَ له ما عملَ من عملٍ، وإن كان أكثرَ من زَبَدِ البحرِ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: الصوابُ أبو عبيد مولى سليمانَ بن عبد الملك.

[التحفة: ١٤٢١٤].

خالَفه ابنُ عجلانَ

رواه عن سُهيل، عن عطاء بن يزيدَ، عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ

٩٨٩٦ ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابن عجلانَ، عن سُهيل، عن عطاء بن يزيدَ

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: «مَن قال خَلْفَ كلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرةً، وثلاثاً وثلاثين تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثين تحميدةً، وتهليلةً يقول: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، غُفِرَ له خَطاياه، وإن كانت مثلَ زَبَدِ البحرِ»[2].

[التحفة: ١٤٢١٤].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٩٧).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر بنحوه ما سلف برقم (١٢٧٩) و (٩٨٩٢) و (٩٨٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٢٦٧).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف قبله.

خالَفه آدمُ بن أبي إياس

رواه عن الليث، عن ابن عجلانَ، عن سُهيل، عن أبيه، عن أبي هريرةَ

٩٨٩٧ ـ أخبرنا موسى[1] بن سهل، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال خَلْفَ كلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرةً، وثلاثاً وثلاثين تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثين تحميدةً، ويقول: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، غُفِرتْ له خطاياهُ، وإن كانت مثلَ زَبَدِ البحرِ»[2].

[التحفة: ١٢٧٥٠].

رواه سُميٌّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرةَ بلفظ آخرَ

٩٨٩٨ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ عبيدَ الله، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: جاء الفقراءُ إلى رسول الله ﷺ فقالوا: ذهبَ أهلُ الدُّثور من الأموال بالدرجات العُلَى، والنَّعيم المُقيم؛ يُصلُّون كما نُصلِّي، ويصومون كما نَصومُ، ولهم فُضولُ أموال يحجُّون منها، ويعتمِرُون ويُجاهدون ويتَصدَّقون، قال: «ألا أُخبرُكم بأمرٍ إن أخذتُم به أدركتُم مَن سبَقكم، ولم يدرِكْم أحدٌ بعدَكم، وكنتُم خيرَ مَن أنتم بين ظَهرانَيه، إلا أحداً عمِلَ مثلَ أعمالكم؟ تُسبِّحون، وتَحمَدون، وتُكبِّرون خَلْفَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ»[3].

[التحفة: ١٢٥٦٣].

---

(١) في الأصلين: «مؤمل» ، والمثبت من «التحفة» .

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٨٤٣) و (٦٣٢٩)، ومسلم (٥٩٥) (١٤٢) (١٤٣)، وأبو داود (١٥٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٣).

خالَفه عبدُ العزيز بن رُفَيع

رواه عن أبي صالح، عن أبي الدَّرْداء، رواه عنه جريرٌ

٩٨٩٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أبي صالح

عن أبي الدَّرْداء، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ذهبَ أهلُ الأموال بالدنيا والآخرة، يُصلُّون كما نُصلِّي، ويذكُرون كما نذكُرُ، ويُجاهِدون كما نُجاهِدُ، ولا نجدُ ما نتصدَّقُ به، قال: «ألا أُخبرُكَ بشيء إذا أنت فعلتَه، أدركتَ مَن كان قبلَك، ولم يلحَقْكَ مَن كان بعدَك، إلا مَن قال مثلَ ما قلتَ؟ تُسبِّحُ الله في دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، وتحمَدُه ثلاثاً وثلاثين، وتُكبِّرُ أربعاً وثلاثينَ تكبيرةً»[1].

[التحفة: ١٠٩٣١].

خالَفه شَريكُ بن عبد الله

رواه عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أبي عمرَ، عن أُمِّ الدَّرْداء، عن أبي الدَّرداء

٩٩٠٠ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن رجلٍ من أهل الشام ـ يقال له: أبو عمرَ ـ، عن أُمِّ الدَّرْداء، قالت:

نزلَ بأبي الدَّرداء ضيفٌ، فقال له: أمُقيمٌ فنُسرِّحَ، أم ظاعنٌ فنعلِفَ؟ قال: ظاعنٌ. قال: أمَا إني ما أجِدُ ما أُضيفُكَ به أفضلَ من شيء سألتُ النبيَّ ﷺ عنه، سألتُ النبيَّ ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، ذهبَ أصحابُ الأموال بالخير، يصومون كما نَصومُ، ويُصلُّون كما نُصلِّي، ويَتصدَّقون، وليس لنا أموالٌ

---

(١) علقه البخاري بإثر الحديث رقم (٦٣٢٩).
وسيأتي برقم (٩٩٠٠) و (٩٩٠١) و (٩٩٠٢) و (٩٩٠٣).
وهو في «المسند» أحمد (٢٧٥١٥).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

نتصدَّق؟ قال: «يا أبا الدَّرْداء، ألا أدلُّكَ على شيء، إن أنتَ فعلتَه، لم يسبقْكَ مَن كان قبلَك، ولم يُدرِكْكَ مَن كان بعدَك، إلا مَن جاء بمثل ما جئتَ به؟ تُسبِّحُ الله في دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وتحمَدُه ثلاثاً وثلاثين، وتُكبِّرُه أربعاً وثلاثين»[1].

[التحفة: ١١٠٠٦].

خالَفهُما سفيانُ بن سعيد

رواه عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي عمرَ الصيني، عن أبي الدَّرْداء

٩٩٠١ ـ أخبرنا بشرُ بن خالد، قال: أخبرنا معاويةُ بن هشام، عن سفيانَ، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أبي عمرَ الصيني

عن أبي الدَّرْداء، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ذهبَ أصحابُ الأموال بالدنيا والآخرة، يُصلُّون، ويصومُون، ويُجاهِدون كما نفعَلُ، ويَتصدَّقون ولا نتصدَّقُ، قال: «أفلا أدلُّكَ على أمرٍ إن أخذتَ به، أدركتَ مَن سبقَكَ، ولم يدرِكْكَ مَن بعدَك، إلا مَن عمِلَ مثلَ الذي عمِلتَ؟ تُسبِّحُ الله في دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وتحمَدُه ثلاثاً وثلاثين، وتُكبِّرُه أربعاً وثلاثين»[2].

[التحفة: ١٠٩٧٣].

تابَعه شعبةُ

رواه عن الحَكَم، عن أبي عمرَ الصيني، عن أبي الدَّرْداء

٩٩٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، قال: سمعتُ أبا عمرَ الصيني

عن أبي الدَّرْداء، قال: قلتُ: [يا رسولَ الله][3]، ذهبَ الأغنياءُ بالأجر، يحجُّون و[لا][3] نحجُّ، ويُجاهِدون ولا نُجاهِدُ، وكذا وكذا، فقال رسولُ الله ﷺ:

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من مصادر التخريج والروايات السابقة.

«ألا أدلُّكُم على شيء إن أخذتُم به، جئتُم أفضلَ مما يجيءُ به أحـدٌ منهـم؟ أن تُكبِّروا أربعاً وثلاثين، وتُسبِّحوه ثلاثاً وثلاثين، وأن تَحمَدوه ثلاثاً وثلاثين في دُبُر كلِّ صلاة»[1].

[التحفة: ١٠٩٧٣].

٩٩٠٣ - [عن أحمدَ بن سليمانَ، عن يحيى بن آدمَ، عن مالك بن مِغْوَل، عن الحَكَم، به][2].

[التحفة: ١٠٩٧٣].

خالَفَهُما زيدُ بن أبي أُنيسةَ
رواه عن الحكَم، عن عَمرو[3] الصيني، عن أبي الدَّرْداء

٩٩٠٤ - أخبرنيـه محمدُ بن وَهْب، قال: حدثنا محمدُ بن سَلَمةَ، قال: حدثني أبو عبد الرحيم، قال: حدثني زيدٌ، عن الحَكَم، عن عَمرو[3] الصيني

عن أبي الدَّرْداء، قال: كنتُ عندَ رسول الله ﷺ ، فقال بعضُهم: يا رسولَ الله، إن الأغنياءَ يسبِقُونا بكلِّ خير، يُصلُّون كما نُصلِّي، ويصومون كما نَصومُ، ويفضُلُوننا فيتَصدَّقون، ولا نجدُ ما نتصدَّقُ، ويُنفِقون في سبيل الله، ولا نجدُ ما نُنفِقُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «ألا أُنبِئُكم بشيء إذا فعلتُموه، لم يسبِقُوكم ولم يدرِكُّم مَن بعدَكم، إلا مَن فعل فِعلَكم؟ تُسبِّحون في دُبُر كلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين، وتَحمَدون ثلاثاً وثلاثين، وتُكبِّرون أربعاً وثلاثين»[4].

[التحفة: ١٠٩٧٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٨٩٩).

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٣) في الأصلين: «عن أبي عُمر» في الموضعين، والمثبت من «التحفة» ، وهو وجه الخلاف الذي أراده المصنف من رواية زيد بن أبي أُنيسة عن الحكم هذه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٨٩٩).

٥٨ ـ نوعٌ آخرُ

٩٩٠٥ ـ أخبرنا محمودُ بن غيلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن موسى الجُهَني، قال: سمعتُ مُصْعبَ بن سعد

عن سعد، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيعجَزُ أحدُكم أن يكسَبَ كلَّ يوم ألفَ حسنة» قالوا: يا رسولَ الله، ومَن يُطيقُ ذلك؟! قال: «يُسبِّحُ مئةَ تسبيحة، فتُكتَبُ له ألفُ حسنةٍ، وتُحَطُّ عنه ألفُ خطيئةٍ»[(١)].

[التحفة: ٣٩٣٣].

٩٩٠٦ ـ [عن عَمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن موسى الجُهَني، به][(٢)].

[التحفة: ٣٩٣٣].

خالَفه المباركُ[(٣)] بن سعيد بن مسروق في لفظ الحديث

٩٩٠٧ ـ أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا الحسنُ بن عرَفَةَ، قال: حدثنا المبارَكُ بن سعيد، عن موسى الجُهَني، عن مصعب بن سعد

عن سعد، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ما يمنَعُ أحدَكُم أن يُسبِّحَ دُبُرَ كلِّ صلاة عشراً، ويُكبِّرَ عشراً، ويحمَدَ عشراً؟ فذلك في خمسِ صلوات خمسونَ ومئةٌ باللسان، وألفٌ وخمسُ مئةٍ في الميزان، وإذا أوى إلى فراشه سبَّحَ ثلاثاً وثلاثين، وحمِدَ ثلاثاً وثلاثين، وكبَّرَ أربعاً وثلاثين، فذلك مئةٌ باللسان، وألفٌ في الميزان، فأيُّكُم يعمَلُ في يوم وليلة ألفَينِ وخمسَ مئةِ سيئةٍ؟»[(٤)].

[التحفة: ٣٩٤٣].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٨)، والترمذي (٣٤٦٣).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٤٩٦).

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصلين : «سفيان» ، والمثبت من «التحفة» ، ومن الحديث الوارد تحت هذا العنوان، وانظر «التهذيب» عند ذكر الرواة عن موسى بن عبد الله الجهني، وكيف أنه رقم عند ذكر المبارك برقم النسائي، ولم يرقم بشيء عند ذكر سفيان.

(٤) سلف قبله بنحوه.

خالَفه يَعلى بنُ عُبيد

رواه عن موسى الجُهَني، عن موسى، عن أبي زُرعةَ، عن أبي هريرةَ

٩٩٠٨ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا موسى ـ وهو الجُهَني ـ، عن موسى[١]، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: مَن قال في دُبُر كلِّ صلاة عشرَ تسبيحات، وعشرَ تكبيرات، وعشرَ تحميدات، في خمسِ صلوات، فتلكَ خمسونَ ومئةٌ باللسان، وألفٌ وخمسُ مئةٍ في الميزان، وإذا أخذَ مضجَعَه مئةً، فتلكَ مئةٌ باللسان، وألفٌ في الميزان، فأيُّكُم يُصيبُ في يوم ألفَينِ وخمسَ مئةِ سيئةٍ؟[٢]

[التحفة: ٣٩٤٣].

ذِكر حديثِ كعبِ بن عُجرةَ في المُعقِّبات

٩٩٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ بن سَمُرةَ، عن أسباطٍ، قال: حدثنا عَمرو بن قيس، عن الحَكَم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مُعقِّباتٌ لا يَخيبُ قائِلُهنَّ، يُسبِّحُ الله في دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، ويحمَدُه ثلاثاً وثلاثين، ويُكبِّرُه أربعاً وثلاثين»[٣].

[التحفة: ١١١١٥].

وقفه منصورُ بن المُعتمِر

٩٩١٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوَص، عن منصور، عن الحَكَم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

---

(١) لم يرد في «التحفة»، وقد ذكر محققها في الحاشية ما نصه: حاشية «ك» بخط المؤلف: «في رواية ابن الأحمر، خالفه يعلى بن عبيد، رواه عن موسى الجهني، عن موسى، ... فذكر الحديث، ثم قال: موسى الثاني لا أعرفه». ا.هـ. وقوله: «موسى الثاني لا أعرفه» لم يرد في الأصلين مع أنهما من رواية ابن الأحمر وابن سيَّار، ولم يذكر المزي في «تهذيب الكمال» فيمن يروي عنهم موسى الجهني من اسمه موسى.

(٢) سلف قبله مرفوعاً من حديث سعد.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٧٦).

عن كعب بن عُجْرةَ، قال: مُعقِّباتٌ لا يَخيبُ قائِلُهنَّ، يُسبِّحُ في دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، ويحمَدُ ثلاثاً وثلاثين، ويُكبِّرُ أربعاً وثلاثين[1].

[التحفة: ١١١١٥].

٥٩ - نوعٌ آخرُ

٩٩١١ - أخبرنا موسى بن حِزام، قال: حدثنا يحيى بن آدمَ، عن ابن إدريسَ، عن هشام بن حسانَ، عن محمد، عن كثير بن أفلَحَ

عن زيد بن ثابت، قال: أُمِروا أن يُسبِّحوا دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، ويَحمَدوا ثلاثاً وثلاثين، ويُكبِّروا أربعاً وثلاثين، فأُتِيَ رجلٌ من الأنصار في منامه، فقيل: أمرَكُم رسولُ الله ﷺ أن تُسبِّحوا دُبُر كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وتَحمَدوا ثلاثاً وثلاثين، وتُكبِّروا أربعاً وثلاثين؟ قال: نعم. قال: فاجعَلُوها خمساً وعشرين، واجعَلُوا فيها التهليلَ، فلما أصبحَ، أتى النبيَّ ﷺ، فذكَرَ له ذلك، فقال: «اجعَلُوها كذلكَ»[2].

[المجتبى: ٣/٧٦، التحفة: ٣٧٣٦].

٦٠ - نوعٌ آخرُ

٩٩١٢ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاقَ، قال: حدثنا أبو الجوَّاب، قال: حدثنا عمارٌ، عن فِطْر، عن القاسم بن أبي بَزَّةَ، عن عطاء الخُراساني، عن حُمرانَ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن عمرَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن قال: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، كُتِبَ له بكلِّ حرفٍ عشرُ حسناتٍ»[3].

[التحفة: ٦٦٩٨].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٢٧٥).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (٩٩١٤).

خالَفه إبراهيمُ بن طهمانَ
رواه عن عطاء الخُراساني، عن نافع، عن ابن عمرَ، قوله

٩٩١٣ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عبدُ الملك بن إبراهيمَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن طهمانَ، عن عطاء الخُراساني، عن نافع

قال ابنُ عمرَ: مَن قال: سبحانَ الله وبحمدِه، كتبَ الله له بها عشراً، ومَن قالها عشراً، كتبَ الله له بها مئةً، ومَن قالها مئةً، كتبَ الله له بها ألفاً، ومَن زاد، زاد الله له، ومَن استغفَرَ، غفَرَ الله له[1].

[التحفة: ٨٢٣٠].

رفَعه مطرُ بن طهمانَ الورَّاق

٩٩١٤ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا عيسى بن شُعيب، قال: حدثنا رَوحُ بن القاسم، عن مطرٍ، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اذكُروا عبادَ الله، فإن العبدَ إذا قال: سبحانَ الله وبحمدِه، كتبَ الله له بها عشراً، ومن عشرٍ إلى مئة، ومن مئةٍ إلى ألف، فمَن زاد، زاد الله له، ومَن استغفَرَ، غفَرَ الله له»[2].

[التحفة: ٨٤٤٦].

٩٩١٥ ـ [وعن أحمدَ بن أبي سُرَيج، عن عمرَ بن يونسَ، عن عاصمِ بن محمد، عن المُثنّى بن يزيدَ، عن مطرٍ الورَّاق، به][3].

[التحفة: ٨٤٤٦].

٦١ ـ نوعٌ آخرُ

٩٩١٦ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن كُرَيب

---

(١) سيأتي بعده مرفوعاً.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٧٠).

وانظر بنحوه سابق ما قبله.

(٣) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

وانظر ما قبله.

عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ خرجَ من بيته حينَ صلّى الصبحَ، وجُوَيريةُ جالسةٌ في المسجد، ثم رجعَ حين تعالى النهارُ، فقال: «لم تزالي في مجلسكِ»؟! قالت: نعم. قال: «لقد قلتُ أربعَ كلمات، ثم ردَّدتُها ثلاثَ مرات، لو وُزِنتْ بما قلتِ لوَزَنَتْها، سبحانَ الله وبحمدِه، ولا إلهَ إلا الله عددَ خلقِه، ورِضى نفسِه، وزِنَةَ عرشِه، ومدادَ كلماتِه»(1).

[التحفة: ٦٣٥٨].

٩٩١٧ - أخبرنا عَمرو بن علي ومحمدُ بن عبد الأعلى - واللفظُ له -، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن، عن كُرَيب

عن ابن عباس، قال: كان اسمُ جُوَيريةَ بنتِ الحارث: بَرَّةَ، فحوَّل النبيُّ ﷺ اسمَها، فسمَّاها جُوَيريةَ، فمرَّ بها تقرأُ وهي في مُصلاَّها، تُسبِّحُ وتذكُرُ اللهَ، ثم إنه مرَّ بها بعدَما ارتفعَ النهارُ، فقال: «يا جُوَيريةُ، مازلتِ في مكانِكِ؟!» قالت: مازلتُ في مكاني منذُ تعلَمُ، قال: «لقد تكلَّمتُ بأربعِ كلمات أعدْتُهنَّ ثلاثَ مرات، هُنَّ أفضلُ مما قُلتِ، سبحانَ الله عددَ خلقِه، سبحانَ الله زِنَةَ عرشِه، سبحانَ الله مدادَ كلماتِه، والحمدُ لله كذلكَ»(2).

[التحفة: ٦٣٥٨].

جَوَّدَه شعبةُ

رواه عن محمد بن عبد الرحمن، عن كُرَيب، عن ابن عباس، عن جُوَيرية

٩٩١٨ - أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن كُرَيب

---

(1) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٧) و (٨٣١)، ومسلم (٢١٤٠)، وأبو داود (١٥٠٣).
وسيأتي في لاحقيه، وانظر ما بعد لاحقيه من حديث ابن عباس، عن جويرية.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٣٤).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(2) سلف قبله.

عن ابن عباس، قال: مرَّ النبيُّ ﷺ بجُوَيريةَ وهي في ـ ذكر مكاناً ـ، ثم مرَّ بها قريباً من نصف النهار، فقال لها: «مازلتِ بعدُ هاهنا»؟! فقال: «ألا أُعلِّمُكِ كلماتٍ: سبحانَ الله عددَ خلقِه» أعادها ثلاثَ مرات، «سبحانَ الله رِضى نفسِه» ثلاثَ مرات، «سبحانَ الله زِنَةَ عرشِه» ثلاثَ مرات، «سبحانَ الله مدادَ كلماتِه» ثلاثَ مرات[1].

[التحفة: ٦٣٥٨].

٩٩١٩ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن عبد الرحمن مَولى أبي طلحةَ، عن كُرَيب، عن ابن عباس

عن جُوَيريةَ أن النبيَّ ﷺ مرَّ عليها وهي في المسجد تدعُو، ثم مَرَّ بها قريباً من نصف النهار، فقال لها: «مازلتِ على حالكِ» ؟! قالت: نعم. قال: «ألا أُعلِّمُكِ ـ وذكر كلمة معناها ـ كلماتٍ تقوليهنَّ: سبحانَ الله عددَ خلقِه[2]، سبحانَ الله رِضى نفسِه، سبحانَ الله رِضى نفسِه، سبحانَ الله رِضى نفسِه، سبحانَ الله زِنَةَ عرشِه، سبحانَ الله زِنَةَ عرشِه، سبحانَ الله زِنَةَ عرشِه، سبحانَ الله مدادَ كلماتِه، سبحانَ الله مدادَ كلماتِه، سبحانَ الله مدادَ كلماتِه»[3].

[المجتبى: ٣/٧٦ ، التحفة: ١٥٧٨٨].

٩٩٢٠ ـ أخبرنا محمودُ بن غيلانَ، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قالَ: مِسْعَرٌ أخبرني، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي رِشْدين، عن ابن عباس

عن جُوَيريةَ، أن النبيَّ ﷺ مرَّ بها بعدَما صلَّى الغداةَ، وهي تذكُرُ اللهَ، ثم رجعَ ... وساقَ الحديثَ[4].

[التحفة: ١٥٧٨٨].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) كذا وردت في الأصلين مرة واحدة، وصحح فوقها في (ط).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٢٧٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٢٧٧).

قال أبو عبد الرحمن: أبو رِشْدين هو كُرَيب مَولى ابن عباس، وابنُه رِشْدينُ بن كُرَيب ضعيفٌ، وأخوه محمدُ بنُ كُرَيب ليس بالقوي، إلا أنه أصلَحُ قليلاً، وكُرَيبٌ ثقةٌ، وليس في مَوالي ابنِ عباس ضعيفٌ إلا شعبةُ مَولى ابنِ عباس، فإن مالكاً قال: لم يكن يُشبهُ القرَّاءَ.

٦٢ - نوعٌ آخرُ

٩٩٢١ - أخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: أخبرنا يحيى بن أيوبَ، قال: حدثني ابنُ عجلانَ، عن مُصعب بن محمد بن[1] شُرَحْبِيل، عن محمد بن سعد بن زُرارةَ

عن أبي أُمامةَ الباهلي، أن النبيَّ ﷺ مرَّ به وهو يُحرِّكُ شفَتَيه، فقال: «ماذا تقول يا أبا أُمامةَ»؟ قال: أذكُرُ ربِّي، قال: «ألا أُخبِرُكَ بأفضلَ أو أكثرَ من ذكرِكَ الليلَ مع النهار، والنهارَ مع الليل؟ أن تقولَ: سبحانَ الله عددَ ما خلَقَ، سبحانَ الله ملءَ ما خلَقَ، سبحانَ الله عددَ ما في الأرض والسَماء، سبحانَ الله ملءَ ما في السماء والأرض، سبحانَ الله ملءَ ما خلَقَ، سبحانَ الله عددَ ما أحصى كتابُه، وسبحانَ الله ملءَ كلِّ شيء، وتقولُ: الحمدُ لله مثلَ ذلك»[2].

[التحفة: ٤٩٢٩].

٩٩٢٢ - [عن أبي الطاهر أحمدَ بن عَمرو بن السَّرْح، عن ابن وَهْبٍ، عن عَمرو بن الحارث، عن سعيدِ بن أبي هلال، عن خزيمةَ، عن عائشةَ بنت سعد بن أبي وقَّاص

عن أبيها سعد، أنه دخلَ مع رسول الله ﷺ على امرأةٍ وبين يدها نَوى أو حَصى تُسبِّحُ به ...][3].

[التحفة: ٣٩٥٤].

---

(١) في الأصلين: «عن» ويبدو أنه خطأ قديم، فقد أشار المزي إلى ذلك في «التحفة» فقال: وقع في بعض النسخ المتأخرة: «عن مصعب بن محمد عن شرحبيل، وهو وهم».

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٧٥٤).

وهو في «المسند» أحمد (٢٢١٤٤).

(٣) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» .

وأخرجه أبو داود (١٥٠٠)، والترمذي (٣٥٦٨).

٩٩٢٣ ـ أخبرنا عَمرو بن عثمانَ وعيسى بن مُساوِر، قالا: حدثنا الوليدُ، عن عبدِ الله ابن العلاء وابنِ جابر، قالا: حدثنا أبو سلاَّم

عن أبي سُلْمى راعي رسولِ الله ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بَخٍ بَخٍ، ما أثقلَهُنَّ في الميزان: لا إلهَ إلا الله، وسبحانَ الله، والحمدُ لله، والله أكبرُ، والعبدُ الصالحُ يُتوفَّى للمسلم فيحتسِبُه»[١].

[التحفة: ١٢٠٤٩].

٩٩٢٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن أبانٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلاَّم

عن أَبي مالك الأشعري، أن النبيَّ ﷺ قال: «الحمدُ لله تملأُ الميزانَ، ولا إلهَ إلا اللهُ واللهُ أكبرُ تملأُ ما بينَ السماء والأرضِ»[٢].

[التحفة: ١٢١٦٧].

خالَفه معاويةُ بن سلاَّم

رواه عن أخيه زيد، عن أبي سلاَّم، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن أبي مالك

٩٩٢٥ ـ أخبرنا عيسى بن مُساوِر، قال: حدثنا محمدُ بن شُعيب، عن معاويةَ بن سلاَّم، عن أخيه أخبره، عن جدِّه أبي سلاَّم، عن عبد الرحمن بن غَنْم

أن أبا مالكٍ الأشعريَّ حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الحمدُ لله تملأُ الميزانَ، والتسبيحُ والتكبيرُ تملأُ السماواتِ والأرضَ»[٣].

[التحفة: ١٢١٦٦].

٦٣ ـ القعود في المسجد بعد الصلاة، وذِكرُ حديثِ الجاهلية

٩٩٢٦ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا زهيرٌ، وذكَرَ آخر، عن سِمَاك بن حرب، قال:

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢٢٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٢٩).

قلتُ لجابر بن سَمُرَةَ: كنتَ تُجالِسُ رسـولَ الله ﷺ؟ قـال: نعـم. كـان رسـولُ الله ﷺ إذا صلَّـى الفجـرَ، جلـسَ في مُصـلاَّه حتـى تطلُـعَ الشـمسُ، فيتحدَّثُ أصحابُه، ويذكُرون حديثَ الجاهلية، ويُنشِدون الشعرَ ويضحكون، ويتبسَّمُ[1].

[المجتبى: ٣/٨٠، التحفة: ٢١٥٥].

٦٤ - تناشُدُ الأشعارِ في المسجد

٩٩٢٧ - أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، قال:

مرَّ عمرُ بحسانَ بن ثابت وهو ينشِدُ في المسجد، فلحَظَ إليه، فقال: قد أنشدتُ فيه، وفيه مَن هو خيرٌ منك، ثم التفتَ إلى أبي هريرةَ، فقال: أسمِعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أجِبْ عني، اللهم أيِّدْه برُوح القُدُس» ؟ قال: نعم[2].

[التحفة: ٣٤٠٢].

خالَفه شعيبُ بن أبي حمزةَ

٩٩٢٨ - أخبرني عمرانُ بن بكّار، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، قال: حدثني أبو سَلَمَةَ بنُ عبد الرحمن

أنه سمِعَ حسانَ بنَ ثابت يستشهِدُ أبا هريرةَ: أنشُدُكَ اللهَ، هل سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «يا حسانُ، أجِبْ عن رسولَ الله، اللهمَّ أيِّدْه برُوح القُدُس»؟ قال أبو هريرةَ: نعم[3].

[التحفة: ٣٤٠٢].

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٢٨٣)، وانظر تخريجه برقم (١٢٨٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٧)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٧).

١/٩٩٢٩ - [وعن محمدِ بن جبَلةَ، عن أحمدَ بن عبد الملك الحرَّاني، عن عتَّاب بن بَشير، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ، به][(١)].

[التحفة: ٣٤٠٢ و ١٥١٣٦].

٢/٩٩٢٩- [وعن محمدِ بن جبَلةَ، عن محمدِ بن موسى بن أعيَنَ، قال: أصبتُ في كتاب أَبي: عن إسحاقَ بن راشد، به][(٢)].

[التحفة: ٣٤٠٢ و ١٥١٣٦].

٦٥ - النهي عن تناشُدِ الأشعار في المسجد

٩٩٣٠ - أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ نهى أن تناشَدَ الأشعارُ في المسجد[(٣)].

[المجتبى: ٢/٤٨، التحفة: ٨٧٩٦].

٦٦ - ما يقول لِمَن يَنشُدُ ضالَّةً في المسجد

٩٩٣١ - أخبرنا سُوَيدُ بن نَصر بن سُويد، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أبي سنان الشَّيباني، قال: حدثني علقمةُ بن مَرثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ سمِعَ رجلاً يقول: مَن دعا إلى الجملِ الأحمرِ في المسجد، قال: «لا وجَدتَ، إنما بُنِيَتْ هذه المساجدُ للذي بُنِيَتْ له»[(٤)].

[التحفة: ١٩٣٦].

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وانظر سابقيه.

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٩٦)، وانظر تخريجه برقم (٧٩٥).

(٤) أخرجه مسلم (٥٦٩) (٨٠) و (٨١)، وابن ماجه (٧٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٤٤).

خالفه مِسْعَرُ بن كِدام

رواه عن علقمةَ بن مَرثَد، عن سلمان بن بُريدةَ، مرسلاً

٩٩٣٢ ـ أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن الحَكَم، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مِسْعَر، عن علقمةَ بن مَرثَد

عن ابن بُرَيدةَ، أن النبيَّ ﷺ سمِعَ رجلاً يَنشُدُ ضالَّةً في المسجد، فقال: «لا وجَدْتَها»(١).

[التحفة: ١٩٣٦].

٦٧ ـ ما يقول لِمَنْ يبيع أو يبتاع في المسجد

٩٩٣٣ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا عليُّ بن المَديني، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن محمد، عن يزيدَ بن خُصَيفةَ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبانَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا رأيتم مَن يبيعُ أو يبتاعُ في المسجدِ، فقولوا: لا أربَحَ الله تجارتَكَ، وإذا رأيتم مَن يَنشُدُ ضالَّةً في المسجد، فقولوا: لا رَدَّ اللهُ عليكَ»(٢).

[التحفة: ١٤٥٩١].

٦٨ ـ ما يقول إذا خرج من المسجد

٩٩٣٤ ـ أخبرنا سليمانُ بن عُبيد الله، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمانُ، عن ربيعةَ، عن عبد الملك بن سعيد، قال:

سمعتُ أبا حُمَيد وأبا أُسَيد يقولان: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا دَخَلَ أحدُكم المسجدَ، فليقُلْ: اللهمَّ افتَحْ لي أبوابَ رحمتِكَ، وإذا خرَجَ، فليقُلْ: اللهمَّ إني أسألُكَ من فضلِكَ»(٣).

[المجتبى: ٢/٥٣، التحفة: ١١١٩٦].

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) أخرجه مسلم (٥٦٨)، وأبو داود (٤٧٣)، وابن ماجه (٧٦٧)، و الترمذي (١٣٢١).
وهو في «المسند» أحمد (٨٥٨٨).

(٣) سلف مكرراً برقم (٨١٠).

٦٩ ـ ما يقول إذا دخل بيتَه

٩٩٣٥ ـ أخبرنا يوسفُ بن سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني أبو الزُّبير

عن جابر، أنه سمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا دَخَلَ الرجلُ بيتَه، فذكَرَ الله عند دُخوله، وعندَ طعامه، قال الشيطانُ: لا مبيتَ لكُم، ولا عشاءَ هاهنا، وإذا دخَلَ، فلم يذكُرِ الله، قال الشيطانُ: أدركتُمُ المبيتَ، وإن لم يذكُرِ الله عند طعامه، قال الشيطانُ: أدركتُمُ المبيتَ والعَشاءَ»[1].

[التحفة: ٢٧٩٧].

٩٩٣٦ ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، وذكَرَ آخرَ قبلَه، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير

أنه سمِعَ عبدَ الله بن عَمرو بن العاصي، أن أبا بكر الصديق قال: يارسولَ الله، علِّمْني دعاءً أدعو به في صلاتي، وفي بيتي، قال: «قُلْ: اللهم إني ظلمتُ نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفِرُ الذنوبَ إلا أنت، فاغفِرْ لي مغفرةً من عندك، وارحَمْني إنكَ أنت الغفورُ الرحيم»[2].

[التحفة: ٨٩٢٨].

٧٠ ـ ما يقول لِمَن صنع إليه معروفاً

٩٩٣٧ ـ أخبرنا إبراهيمُ بن سعيد الجَوهري، قال: حدثنا الأحوصُ بن جوَّاب، عن سُعَير[3] بن الخِمْس، عن سليمانَ التيمي، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ صُنِعَ إليه معروفٌ،

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦٧٢٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٨٧)، وفي «الأدب المفرد» له (٧٠٦)، ومسلم (٢٧٠٥).

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٦)، من حديث عبد الله بن عَمرو، عن أبي بكر.

(٣) في الأصلين: «سعيد بن الحمس» ، والمثبت من «التحفة».

فقال لفاعلِهِ: جزاكَ الله خيراً، فقد أبلَغَ في الثناء»[1].

[التحفة: ١٠٣].

٩٩٣٨ ـ أخبرنا محمدُ بن مَعْمـر البحراني، قال: حدثنا يحيى بن حمَّاد، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس، قال: قالت المهاجرون: يا رسولَ الله، ذهبَتِ الأنصارُ بالأجر كُلِّه، ما رأينا قوماً أحسنَ بذلاً لكثير، ولا أحسنَ مواساةً في قليل منهم، ولقد كَفَونا المُؤنةَ، قال: «أليس تُثنُون عليهم به، وتَدْعُون اللهَ لهم»؟ قالوا: بلى. قال: «فذاكَ بِذاكَ»[2].

[التحفة: ٣٤٠].

٧١ ـ ما يقول لأخيه إذا قال: إني لأُحبُّكَ

٩٩٣٩ ـ أخبرني محمدُ بن عَقيل النَّيسابوري، قال: حدثنا علي بن الحسين ـ وهو ابنُ واقد ـ، قال: حدثني أَبي، عن ثابت، قال:

حدثني أنسُ بن مالك، قال: كنتُ جالساً عندَ رسول الله ﷺ ، إذْ مَرَّ رجلٌ، فقال رجلٌ من القوم: يا نبيَّ الله، والله إني لأُحِبُّ هذا الرجل، قال: «هل أعلَمتَه بذلك»؟ قال: لا . قال: «قُمْ فأعلِمْه» فقام إليه، فقال: يا هذا، والله إني لأُحِبُّكَ، قال: أَحبَّكَ الذي أحبَبْتَني له[3].

[التحفة: ٢٨٥].

خالفَه حمادُ بن سَلَمةَ

٩٩٤٠ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بن موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابت البُناني، عن حبيب بن أبي سُبَيعةَ الضُّبَعي

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٣٥).

وهو في ابن حبان (٣٤١٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٧)، وأبو داود (٤٨١٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٤٣٠)، وابن حبان (٥٧١).

عن الحارث، أن رجلاً كان عند النبيِّ ﷺ، فمرَّ به رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني أُحِبُّه في الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «أوَ ما أعلَمْتَه ذلك»؟ قال: لا. قال: «فاذهَبْ إليه فأعلِمْه» فذهب إليه، فقال: إني أحِبُّكَ في الله، قال: أَحبَّكَ الذي أحبَبْتَني له[1].

[التحفة: ٣٢٨٣].

٩٩٤١ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا الحجَّاجُ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن ثابت، عن حبيب بن أبي سُبَيعةَ، عن الحارث

عن رجلٍ، حدثه بهذا الحديث[2].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الصوابُ عندنا، وحديثُ حسينِ بن واقد خطأٌ، وحمادُ بن سَلَمةَ أثبتُ ـ والله أعلمُ ـ بحديث ثابتٍ من حسينِ بن واقد، والله أعلم.

[التحفة: ٣٢٨٣].

٧٢ ـ ما يقول إذا عرضَ عليه أهلَه ومالَه

٩٩٤٢ ـ أخبرنا حُمَيدُ بن مَسعَدةَ، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفضَّل، قال: حدثنا حميدٌ

[عن أنس][3]، قال: قدِمَ علينا عبدُ الرحمن بن عَوف، فإذا النبيُّ ﷺ آخى بينَه وبين سعدِ بن الربيع، فقال له سعدٌ: إني من أكثر الأنصار مالاً، فأُقاسِمُكَ مالي نِصفَين، وليَ امرأتان، فأُطلِّقُ إحداهُما، فإذا انقضَتْ عِدَّتُها فتزَوَّجْها، قال: بارَكَ الله لكَ في أهلِك ومالك، دُلُّوني على السوق، فما رجَعَ من يومِه من السُّوق، حتى استفضَلَ ربحاً من أَقِطٍ وسَمْنٍ، فجاء به إلى المنزل[4].

[التحفة: ٦٠٧].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٤٤).
وسيأتي بعده من حديث الحارث، عن رجل.

(٢) سلف قبله من حديث الحارث.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٤٨٢).
والحديث أتم من ذلك، وفيه خبر زواج عبد الرحمن بن عوف، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٧٣ ـ ما يقول إذا ناداه

٩٩٤٣ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن أنس

عن معاذ بن جبَل، قال: كنتُ رديفَ النبيِّ ﷺ، وما بيني وبينَه إلا أخَرةُ الرَّحْل، فقال: «يا معاذُ» فقلتُ: لبَّيكَ يا رسولَ الله وسعدَيكَ، قال: «أتدري ما حَقُّ الله على العباد»؟ قلتُ: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: «حَقُّ الله على العباد أن يَعبُدوه، ولا يُشرِكوا به شيئاً» ثم قال: «يا معاذَ بن جبَل» قلتُ: لبَّيكَ يا رسولَ الله وسعدَيكَ، قال: «هل تدري ما حَقُّ العباد على الله إذا فعلُوا ذلك»؟ قلتُ: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «حقُّهُم عليه أن لا يُعذِّبَهم»[1].

[التحفة: ١١٣٠٨].

٩٩٤٤ ـ أخبرنا عَبدةُ بن عبد الله الصفَّارُ، عن محمد بن بِشر، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدةَ، قال: حدثني سِمَاكُ بن حرب

عن محمد بن حاطب، قال: تناولتُ قِدْراً كان لي، فاحترقَتْ يدي، فانطلقَتْ بي أُميِّ إلى رجل جالس في الجَبَّانة، فقالت له: يا رسولَ الله، قال: «لبَّيكِ وسعدَيكِ» ثم أدنَتْني منه، فجعَلَ يتفِلُ ويتكلَّمُ بكلام ما أدري ما هو، فسألتُ أُمِّي بعدَ ذلك: ما كان يقول؟ قالت: كان يقول: «أذهِبِ الباسَ ربَّ الناس، اشْفِ أنت الشافي، لا شافيَ إلا أنت»[2].

[التحفة: ١١٢٢٢].

٧٤ ـ ما يقول إذا قيل له: كيف أصبحتَ؟

٩٩٤٥ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦٧) و (٦٢٦٧) و (٦٥٠٠)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٤٣)، ومسلم (٣٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٩٣)، وابن حبان (٣٦٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٩٦).

عن أبي هريرةَ، قال: دخَلَ أبو بكر على رسول الله ﷺ فقال له: كيف أصبحتَ يا رسولَ الله؟ قال: «صالحٌ، من رجلٍ لم يُصبِحْ صائماً، ولم يَعُدْ مريضاً، ولم يتَّبِعْ جنازةً»[1].

قال أبو عبد الرحمن: عمرُ بن أبي سَلَمةَ ليس بالقوي في الحديث.

[التحفة: ١٤٩٨٧].

٧٥ ـ ما يقول إذا رأى الغضبَ في وجهه

٩٩٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بن العلاء أبو كُرَيب، قال: حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن البراء، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ مع أصحابه، فخرَجْنا معه، وأحرَمْنا بالحجِّ، فلما دَنَونا من مكةَ، قال: «مَن لم يكن معه هديٌ، فليجعَلْها عُمرةً، فإني لولا أنَّ معي هدياً، لأحلَلتُ» فقالوا: حينَ لم يكن بيننا وبينَه[2] إلا كذا، وقد أحرَمْنا بالحجِّ، فكيف نجعَلُها عُمرةً؟! قال: «انظُروا ما آمرُكُم به، فافعَلوا» قال: فرَدُّوا عليه القولَ، فغضِبَ، ثم انطلَقَ حتى دخَلَ على عائشةَ غضباناً، فرأتِ الغضبَ في وجهه، فقالت: مَن أغضَبَكَ أغضَبَه الله، قال: «ومالي لا أغضَبُ، وأنا آمُرُ بالأمر فلا أُتَّبعُ»؟![3].

[التحفة: ١٩٠٧].

٧٦ ـ التفدية

٩٩٤٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بن بِشر، عن مِسْعَر، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، قال:

---

(١) أخرجه ابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٤) من طريق المصنف.

وأخرجه ابن ماجه من حديث جابر (٣٧١٠)، وقال السندي في شرحه، قوله: «من رجل» بيان لفاعل «أصبحتُ» المقدر، كأنه قال: وأنا رجل «لم يصبح صائماً ... إلخ» أي: ما قدِرَ على الصوم ولا عيادة المريض.

(٢) الضمير عائد على البيت الحرام.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٩٨٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٢٣).

سمعتُ عليًّا يقول: ما سمعتُ النبيَّ ﷺ يجمَعُ أبوَيه لأحدٍ إلا لسَعْدٍ[1].

[التحفة: ١٠١٩٠].

٩٩٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن علي، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُفَدِّي أحداً غيرَ سعد، فإني سمعتُه يقول: «ارْمِ، فداكَ أبي وأُمِّي»[2].

[التحفة: ١٠١٩٠].

٩٩٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن علي، قال: ما رأيتُ النبيَّ ﷺ جمَعَ أبوَيه لأحدٍ إلا لسَعْدٍ، فإنه قال: «ارْمِ، فداكَ أَبي وأُمِّي»[3].

[التحفة: ١٠١٩٠].

٩٩٥٠ ـ أخبرنا سليمانُ[4] بن مطر النَّيسابوري، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن جدعانَ، عن سعيد ـ هو ابنُ المسيَّب ـ

عن علي، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ جمَعَ أبوَيه لأحدٍ غيرَه ـ يعني سعداً ـ، فإنه قال له يومَ أُحُدٍ: «ارْمِ، فداكَ أبي وأُمِّي»[5].

[التحفة: ١٠١١٦].

ذِكرُ الاختلافِ على يحيى بن سعيد في هذا الحديث

٩٩٥١ ـ أخبرنا إبراهيمُ بن سعيد الجَوهري، قال: حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيَّب

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٠٥) و (٤٠٥٨) و (٤٠٥٩)، ومسلم (٢٤١١)، وابن ماجه (١٢٩)، والترمذي (٢٨٢٨) و(٢٨٢٩) و(٣٧٥٣) و (٣٧٥٥).

وسيأتي برقم (٩٩٤٨) و (٩٩٤٩) و (٩٩٥٠) و (٩٩٥١).

وهو في «المسند» أحمد (٧٠٩)، وابن حبان (٦٩٨٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) في الأصلين: «إسحاق»، والمثبت من «التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٩٤٧).

عن علي، قال: ما سمعتُ النبيَّ ﷺ يجمَعُ أبوَيه لأحدٍ غيرَ سَعْدٍ[1].

[التحفة: ١٠١١٦].

٩٩٥٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن ابن المسيَّب، قال:

قال سعدٌ لقد جمَعَ لي رسولُ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ أبوَيه كلَيهما، يريدُ حينَ قال: «فداكَ أَبي وأمِّي» وهو يُقاتلُ[2].

[التحفة: ٣٨٥٧].

٩٩٥٣ ـ أخبرنا عليُّ بن خَشْرم، قال: حدثنا عيسى ـ هو ابنُ يونسَ ـ، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيَّب

عن سعد، قال: جمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أبوَيه يومَ أحُدٍ، قال: «ارْمِ فداكَ أَبي وأُمِّي»[3].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الصوابُ عندنا، وحديثُ سفيانَ خطأٌ، والله أعلَمُ.

[التحفة: ٣٨٥٧].

٩٩٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بن خليل، عن مروانَ بن معاويةَ، عن هاشم ـ وهو ابنُ هاشم بن هاشم بن عُتبةَ ـ، قال: سمعتُ سعيدَ بن المسيَّب يقول:

سمعتُ سعداً يقول: نثَلَ رسولُ الله ﷺ كِنانتَه يومَ أُحُدٍ، وقال: «ارْمِ، فداكَ أَبي وأُمِّي»[4].

[التحفة: ٣٨٥٧].

٩٩٥٥ ـ أخبرنا الحسينُ بن منصور بن جعفر النَّيسابوري، قال: حدثنا عَمرو بن محمد، قال: حدثنا بُكَيرُ بن مِسْمار، قال: سمعتُ عامرَ بنَ سعد

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ أُحُدٍ وهو يُناوِلُه السهم: «ارْمِ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٩٤٧) .

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٥٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨١٥٨).

وقوله : «نثل رسول الله ﷺ كنانته»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: استخرج ما فيها من السهام.

فداكَ أَبي وأُمِّي» قال: فرمَيتُ رجلاً من المشركين، فأقعَصْتُه[1].

[التحفة: ٣٨٧٣].

قال أبو عبد الرحمن: روايةُ اللَّيثِ وعيسى بن يونسَ أَولى عندنا بالصواب من حديث سفيانَ بن عُيَينةَ، والله أعلَمُ.

ذِكرُ الاختلافِ على هشام بن عُروةَ

٩٩٥٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ بن سليمانَ، عن هشام بن عُروةَ، عن عبد الله بن عُروةَ، عن عبد الله بن الزُّبير

عن الزُّبير، قال: جمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أبوَيه يومَ قُريظةَ، فقال: «بأَبي وأُمِّي»[2].

[التحفة: ٣٦٢٢].

٩٩٥٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامُ بن عروةَ، عن أبيه، عن عبد الله بن الزُّبير

عن الزُّبير، قال: جمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أبوَيه يومَ أُحُدٍ[3].

[التحفة: ٣٦٢٢].

٩٩٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارَك المُخَرِّمي، قال: حدثنا سليمانُ بن حرب، قال: حدثنا حمَّادُ بن زيد، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عبد الله بن الزُّبير، قال: كنتُ أنا وعمرُ بن أبي سَلَمةَ يومَ الخندق، فكان يُطأطِئُ لي، فأنظُرُ إلى القتال، ثم أُطأطِئُ له، فينظُرُ إلى القتال، فرأيتُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٥٨).

وقوله: «فأقعصتُه» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : القَعْصُ: أن يُضرب الإنسانُ فيموتَ مكانه، يقال: قعصتُه وأقعصتُه، إذا قتلته قتلاً سريعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨١٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٥٦).

الزُّبير يوماً يجولُ في السَّبْخة على فرسه، فقلت له: يا أَبتِ، قد رأيتُكَ تجولُ في السَّبْخة على فرسك، قال: ورأيتَني؟ قلتُ: نعم. قال: أَمَا إن رسولَ الله ﷺ جمَعَ لي اليومَ أبوَيهِ[1].

[التحفة: ٣٦٢٢].

٩٩٥٩ - أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني المنذِر بن عبد الله الحزامي، عن هشام بن عُروةَ

عن عبد الله بن الزُّبير، أن رسولَ الله ﷺ يومَ الخندق جمَعَ للزُّبير أبوَيه، فقال: «فداكَ أَبي وأُمِّي»[2].

[التحفة: ٥٢٨٩].

٩٩٦٠ - أخبرنا عُبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: سمعتُ عبدَ الله بن جعفر، يقول: سمعتُ إسماعيلَ بن محمد - قال[3]: وكان أَبي يزيدُ في إسناده: حدثنا عبدُ الله بن جعفر، عن إسماعيلَ بن محمد بن سعد - عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يوم أُحُدٍ يقول: «أنبِلُوا سعداً، ارْمِ رمى الله لك، ارْمِ فداكَ أَبي وأُمِّي»[4].

[التحفة: ٣٨٦٩].

٩٩٦١ - أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ بن حكيم الأَودي، قال: حدثنا زكريا بنُ عَديٍّ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن سعد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن مَخْرَمةَ، عن إسماعيلَ بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال يومَ أُحُدٍ لأَبي: «أنبِلُوا سعداً، ارْمِ يا سعدُ، رمى اللهُ لك، ارْمِ فداكَ أَبي وأُمِّي»[5].

[التحفة: ٣٨٦٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٥٦).

(٢) انظر ما قبله من حديث الزبير،وانظر تخريجه برقم (٨١٥٦).

(٣) القائل هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد عمُّ عُبيد الله بن سعد.

(٤) سلف تخريجه برقم (٨١٥٨).

(٥) سلف تخريجه برقم (٨١٥٨).

٩٩٦٢ ـ أخبرني أحمدُ[1] بن بكّار الحرّاني، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا يونسُ بن أبي إسحاقَ، عن هلال بن خَبَّاب، قال: حدثني عكرمةُ، قال: كنتُ أُرافِقُه وسعيدَ بن جُبَير، فقال:

قال عبدُ الله بن عَمرو بن العاصي: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا رأيتَ الناسَ مَرِجَتْ عُهودُهم، وخانَتْ أماناتُهم، وكانوا هكذا» وشبَّكَ بين أصابعه، فقمتُ إليه، فقلتُ له: كيف أصنَعُ عند ذلك يا رسولَ الله ـ جعلَني اللهُ فداكَ ـ؟ قال: «الزَمْ بيتَكَ، واملِكْ عليك لسانَكَ، وخُذْ ما تعرِفُ، ودَعْ ما تُنكِرُ، وعليكَ بأمر خاصةِ نفسِكَ، ودَعْ عنك أمرَ العامةِ»[2].

[التحفة: ٨٨٩٢].

٧٧ ـ إذا أحبَّ الرجلُ أخاه هل يُعلِمُه ذلك

٩٩٦٣ ـ أخبرنا شعيبُ بن يوسفَ، عن يحيى، عن ثور، قال: حدثني حبيبُ بن عُبيد عن المِقْدام بن مَعدي كَرِبَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا أحبَّ أحدُكُم أخاه، فليُعلِمْه ذلك»[3].

[التحفة: ١١٥٥٢].

٧٨ ـ ما يقول لأخيه إذا رآه يضحَكُ

٩٩٦٤ ـ أخبرني محمدُ بن عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن الهاد، عن إبراهيمَ بن سعد، عن صالح بن كَيْسان، عن ابن شهاب، عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد، عن محمد بن سعد بن أبي وَقَّاص

---

(١) في الأصلين: «إبراهيم»، والمثبت من «التحفة».

(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٨٧).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٢)، وأبو داود (٥١٢٤)، والترمذي (٢٣٩١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧١٧١)، وابن حبان (٥٧٠).

عن أبيه، قال: استأذن عمرُ على رسول الله ﷺ ، وعنده نساءٌ من قريش يُكلِّمْنه ويَستكثِرْنه، عاليةً أصواتُهُنَّ، فلما استأذن عمرُ، تبادَرْنَ الحجابَ، فدخل عمرُ ورسولُ الله ﷺ يضحَكُ، فقال عمرُ: أضحَكَ اللهُ سنَّكَ يارسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «عجبتُ من هؤلاء اللاَّتي كُنَّ عندي، فلما سمِعْنَ صوتَكَ، تبادَرْنَ الحجابَ» قال عمرُ: وأنتَ كنتَ أحقُّ أن يَهَبْنَ، ثم قال عمرُ: أَيْ عدوَّاتِ أنفُسِهنَّ، أتَهَبْنَني و لم تَهَبْنَ رسولَ الله ﷺ؟! قُلْنَ: نعم، أنت أغلظُ وأفَظُّ من رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ما لقيَكَ الشيطانُ قطُّ سالكاً فَجًّا، إلا سلَكَ فجًّا غيرَ فَجِّكَ»[1].

[التحفة: ٣٩١٨].

٧٩ ـ ما يقول إذا رأى من أخيه ما يُعجبُه

٩٩٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ المقرئُ والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ، واللفظُ له ـ، عن سفيانَ، عن الزُّهري

عن أبي أُمامةَ، قال: مرَّ عامرٌ بسَهل بن حُنَيف وهو يغتسِلُ، فقال: لم أَرَ كاليوم، ولا جلدَ مُخَبَّأَةٍ! فما لبثَ أن لُبِطَ به، فأُتِيَ النبيُّ ﷺ ، فقيل: أدرِكْ سهلاً، فقال: «مَن تتَّهمون» ؟ قالوا: عامرَ بن ربيعةَ، قال: «علامَ يقتُلُ أحدُكم أخاه؟! إذا رأى ما يُعجبُه، فليَدْعُ بالبرَكة» وأمرَ أن يتوضَّأ، فيغسلَ وجهَه ويديه إلى المرفقَين، والرُّكبتَين، وداخلةَ إزاره، ثم أمرَ أن يصُبَّ. زاد الحارثُ: فراحَ مع الرَّكبِ[2].

[التحفة: ١٣٦].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٠٧٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٧٠).

وقوله: «لُبِطَ به» ، قال ابن الأثير في «النهاية» أي: صُرِع وسقط إلى الأرض.

٩٩٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي أُمامةَ بن سهل

عن أبيه، أن عامراً مرَّ به وهو يغتسِلُ ... نحوه[١].

[التحفة: ١٣٦].

٩٩٦٧ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا عثمانُ بن عبد الرحمن، عن جعفر، عن الزُّهري، عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيف

عن عامر بن ربيعةَ، أنه رأى سَهلَ بن حُنَيف وهو مع رسول الله ﷺ بالجِعْرانة يغتسِلُ ... فذكَرَ نحوَه[٢].

قال أبو عبد الرحمن: جعفرُ بن بُرقانَ في الزُّهري ضعيفٌ، وفي غيره لا بأسَ به.

[التحفة: ٥٠٣٢].

٨٠ ـ ما يقول إذا رأى من نفسه وماله ما يُعجِبُه

٩٩٦٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا معاويةُ بن هشام، قال: حدثنا عمارُ بن رُزَيق، عن عبد الله بن عيسى، عن أُميَّةَ بن هند، عن عبد الله بن عامر بن ربيعةَ

عن أبيه، قال: «خرجتُ أنا وسهلُ بن حُنَيف، فوجَدْنا غَديراً، وكان أحدُنا يستحي أن يراهُ أحدٌ، فاستتَرَ مني، حتى إذا رأى أنه قد فعلَ، نَزَعَ جُبَّةً عليه، فدخَلَ الماءَ، فنظرتُ إليه نظرةً، فأعجبني خَلقُه، فأصبتُه بعين، فأخذَتْه قَعْقعةٌ، فدعوتُه، فلم يُجبني، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبرتُه الخبرَ، قال: قُومْ بنا، فأتاه، فرفعَ عن ساقه، كأني أنظُرُ إلى بياض وضَحِ ساقه وهو يخوضُ الماءَ، فأتاه، فقال: «اللهم أذهِبْ حَرَّها ووصَبَها» ثم قال: «قُمْ» فقام، فقال رسولُ الله ﷺ : «إذا رأى أحدُكُم من نفسِه، أو مَالِه، أو أخيه ما يُعجِبُه، فليَدْعُ بالبرَكة»[٣].

[التحفة: ٥٠٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٩)، وانظر شرحه فيه.

٨١ - ما يقول إذا عطس

٩٩٦٩ - أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يحيى بن حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا عطَسَ أحدُكم، فليقُلْ: الحمدُ لله على كلِّ حال، ويُرَدُّ عليه: يرحَمُكُم الله، ويَرُدُّ عليهم: يغفِرُ الله لنا ولكم»[1].

[التحفة: ١٠٢١٨].

٩٩٧٠ - أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا سعيدُ بن عامر، قال: حدثنا شعبةُ، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه، عن أبيه

عن أبي أيوبَ الأنصاري، عن النبيِّ ﷺ قال: «العاطسُ يقول: الحمدُ لله على كلِّ حال، ويقول الذي يُشمِّتُه: يرحَمُكُم الله، ويقول له: يهديكُم الله ويُصلِحُ بالَكُم»[2].

قال أبو عبد الرحمن: محمدُ بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ليس بالقوي في الحديث، سيِّئُ الحفظ، وهو أحدُ الفقهاء.

[التحفة: ٣٤٧٢].

٩٩٧١ - أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العُطاسُ من الله، والتثاؤُبُ من الشيطان، فإذا عطَسَ أحدُكم، فليحمَدِ اللهَ، وحقٌّ على مَن سمِعَه أن يقولَ: يرحَمُكُم الله»[3].

[التحفة: ١٤٣٢٢].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧١٥)، والترمذي (٢٧٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٥٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٨٩) و (٦٢٢٣) و (٦٢٢٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٩١٩) و (٩٢٨)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٦) و (٢٧٤٧).

وسيأتي برقم (٩٩٧٢) و (٩٩٧٣) و (٩٩٧٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٩٩)، وابن حبان (٥٩٨) و (٢٣٥٨).

٩٩٧٢ - أخبرنا إبراهيمُ بن الحسن، عن الحجَّاج، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد المَقبُري، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله يُحِبُّ العُطاسَ ويكرَه التثاؤُبَ، فإذا عطَسَ أحدُكم، فليحمَدِ الله، فإن حقًّا على مَن سمِعَه أن يقول: يرحَمُكَ الله، وأما التثاؤُبُ، فإنما هو من الشيطان، فإذا تثاءَبَ أحدُكم، فليرُدَّه ما استطاعَ، فإن أحدَكُم إذا قال: هاه هاه، ضحِكَ الشيطانُ منه»[١].

[التحفة: ١٤٣٢٢].

خالفَه القاسمُ بن يزيدَ الجرمي

٩٩٧٣ - أخبرنا أحمدُ بن حرب، قال: حدثنا القاسمُ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن المَقبُري

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الله يُحِبُّ العُطاسَ ويكرَه التثاؤُبَ، فإذا عطَسَ أحدُكم، فليقُلْ: الحمدُ لله، وحقٌّ على مَن سمِعَه أن يقول: يرحَمُكَ الله، وأما التثاؤُبُ، فإنما هو من الشيطان، فإذا تثاءَبَ أحدُكم، فليرُدَّه[٢] ما استطاع، فإن أحدَكم إذا تثاءَبَ، فقال: هاه هاه، ضحِكَ منه الشيطانُ»[٣].

[التحفة: ١٣٠١٩].

٩٩٧٤ - أخبرنا محمدُ بن آدمَ، عن أبي خالد، عن ابن عجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العُطاسُ من الله، والتثاؤُبُ من الشيطان، فإذا تثاءَبَ أحدُكم، فلا يقولُ: هاه هاه، فإن الشيطانَ يضحَكُ في جَوفه»[٤].

[التحفة: ١٣٠٤٥].

---

(١) سلف قبله.

(٢) في (ط) : «فليردُدْه» .

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٩٧١).

٩٩٧٥ ـ أخبرنا سوَّارُ بن عبد الله بن سوَّار، قال: حدثنا صفوانُ بن عيسى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذُباب، عن سعيد بن أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لما خلَقَ الله آدمَ ونفَخَ فيه الروحَ، عطَسَ، فحمِدَ ربَّه بإذن الله له، فقال: الحمدُ لله، فقال له ربُّه: رحِمَكَ ربُّك يا آدمُ، اذهَبْ إلى أُولئك الملأ، وملأٌ منهم جلوسٌ، فقُلْ: السلامُ عليكم، فقالوا: سلامٌ عليكَ ورحمةُ الله، ثم رجَعَ إلى ربِّه، فقال: هذه تحيَّتُكَ، وتحيةُ ذُرِّيتكَ بينَهم»[1].

[التحفة: ١٢٩٥٥].

خالَفه محمدُ بن عجلانَ فيه

٩٩٧٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن سعيد، عن أبيه

عن عبد الله بن سلام، قال: خلَقَ الله آدمَ في آخر ساعةٍ من يوم الجمعة، ثم نفَخَ فيه من رُوحه، فلما تبالَغَ فيه الروحُ، عطَسَ، فقال اللهُ عزَّ وجلَّ له قُلْ: الحمدُ لله، فقال: الحمدُ لله، فقال الله: رحِمَكَ ربُّكَ، ثم قال له: اذهَبْ إلى أهل هذا المجلس من الملائكة، فسلِّمْ عليهم، ففعَلَ، فقال: هذه تحيَّتُكَ وتحيةُ ذُرِّيتكَ[2].

[التحفة: ٥٣٣٣].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا هو الصوابُ، والآخرُ خطأٌ، والذي بعدَه حديث محمدِ بن خلف وهو منكَرٌ.

٩٩٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بن خلف، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا أبو خالد سليمانُ بن حيانَ، قال: حدثني محمدُ بن عَمرو، عن أبي سَلَمةَ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ .

قال أبو خالد: وحدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ .

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٦٨).

وسيأتي برقم (٩٩٧٧).

وهو عند ابن حبان (٦١٦٧).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) انظر ما قبله وما بعده مرفوعاً من حديث أبي هريرة.

قال أبو خالد: وحدثني داودُ بن أبي هند، عن الشعبيِّ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

قال أبو خالد: وحدثني ابنُ أبي ذُباب، قال: حدثني سعيدٌ المَقبُري ويزيدُ بن هُرْمُزَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خلَقَ اللهُ آدمَ بيده، ونفَخَ فيه من رُوحه، وأمَرَ الملائكةَ، فسَجَدوا له، فجلس فعطَسَ، فقال: الحمدُ لله، فقال له ربُّه: يرحمُكَ ربُّكَ، ائتِ أُولئك الملائكةَ، فقُلْ: السلامُ عليكم، فأتاهُم، فقال: السلامُ عليكم، فقالوا له: وعليكَ السلامُ ورحمةُ الله، ثم رجَعَ إلى ربِّه تعالى، فقال له: هذه تحيَّتُكَ وتحيةُ ذُرِّيتكَ بينَهم»[1].

[التحفة: ١٥١٢٢ و ١٢٤٩٨ و ١٢٩٥٥].

٩٩٧٨ ـ أخبرني عَمرو بن عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن الأوزاعيِّ، قال: أخبرني ابنُ شهاب، أن سعيد بن المسيَّب أخبره

أن أبا هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «حقُّ المسلمِ على المسلم خمسٌ: ردُّ السلام، وعيادةُ المريض، واتِّباعُ الجنائز، وإجابةُ الداعي، وتشميتُ العاطس»[2].

[التحفة: ١٣١٩٠].

٩٩٧٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُعتمِرُ بن سليمانَ، قال: سمعتُ أَبي يقول: أنبأنا أنسُ بن مالك.

وأخبرنا عمرانُ بن موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا سليمانُ التيمي

عن أنس بن مالك، قال: عطَسَ رجُلان عندَ النبيِّ ﷺ، فشمَّتَ أحدَهُما، وترَكَ الآخرَ، فقالوا: يا رسولَ الله، عطَسَ عندك رجُلان، فشمَّتَّ أحدَهُما، وتركتَ الآخرَ؟! فقال: «إن هذا حمِدَ الله، وإن هذا لم يحمَدِ الله». واللفظُ لعمرانَ[3].

[التحفة: ٨٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٩٧٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٢١) و (٦٢٢٥)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٣١)، ومسلم (٢٩٩١)، وأبو داود (٥٠٣٩)، وابن ماجه (٣٧١٣)، والترمذي (٢٧٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٦٢)، وابن حبان (٦٠٠).

٨٢ ـ كم مرة يشمَّتُ

٩٩٨٠ ـ أخبرنا حميدُ بن مَسعدةَ، عن سُليم ـ وهو ابنُ أخضَرَ ـ، عن عكرمةَ بن عمار، عن إياس بن سَلَمَةَ

عن أبيه، قال: كنا عند النبيِّ ﷺ ، فعطَسَ رجلٌ، فشمَّتَه، ثم عطَسَ الثانيةَ، فقال: «إِنه مزكومٌ»(١).

[التحفة: ٤٥١٣].

٨٣ ـ ما يقولُ العاطسُ إذا شُمِّتَ

٩٩٨١ ـ أخبرنا الفضلُ بن سهل الأعرج، قال: حدثني محمدُ بن عبد الله الرَّقاشي، قال: حدثنا جعفرُ بن سليمانَ، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا عطَسَ أحدُكم، فليقُلْ: الحمدُ لله ربِّ العالِمين، ويقال له: يرحَمُكُم الله، وإذا قيل له: يرحَمُكُم الله، فليقُلْ: يغفِرُ الله لكم»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديثٌ منكَرٌ، ولا أرى جعفَر بن سليمانَ إلا سمِعَه من عطاء بن السائب بعد الاختلاط، ودخل عطاءُ بن السائب البصرةَ مرَّتَين، فَمن سمِعَ منه أولَ مرَّة، فحديثُه صحيحٌ، ومَن سمِعَ منه آخرَ مرَّة، ففي حديثه شيءٌ، وحمادُ بن زيد حديثُه عنه صحيحٌ.

[التحفة: ٩٣٣٠].

ما يقولُ العاطسُ إذا شُمِّتَ
وذِكر الاختلافِ على منصور بن المُعتمِر في حديث سالمِ بن عُبيد في ذلك

٩٩٨٢ ـ أخبرني محمدُ بن قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن هلال بن يِساف، قال:

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٥) و (٩٣٨)، ومسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والترمذي (٢٧٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٠١)، وابن حبان (٦٠٣).

(٢) أخرجه ابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٩)، والحاكم ٢٦٦/٣.

كنا مع سالم بن عُبيد في سفرٍ، فعطَسَ رجلٌ من القوم، فقال: السلامُ عليكم، فقال: سلامٌ عليكَ وعلى أُمِّكَ، ثم قال: لعلك وجدتَ مما قلتُ لك؟ إنما قلتُ لكَ كما قال رسولُ ﷺ ، بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ إذ عطَسَ رجلٌ من القوم، فقال: السلامُ عليكم، فقال رسولُ الله ﷺ : «عليكَ وعلى أُمِّكَ» ثم قال: «إذا عطَسَ أحدُكم، فليحمَدِ الله ـ فذكَرَ بعضَ المحامد ـ وليقُلْ مَن عندَه: يرحمُكَ الله، وليَرُدَّ عليهم: يغفِرُ الله لنا ولكم»[1].

[التحفة: ٣٧٨٦].

٩٩٨٣ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا عبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن منصور، [عن هلال بن يِساف][2]

عن سالم بن عُبيد ... نحوَه[3].

[التحفة: ٣٧٨٦].

٩٩٨٤ ـ أخبرنا محمودُ بن غيلانَ، قال: حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن سالم بن عُبيد، قال: قال النبيُّ ﷺ : «إذا عطَسَ أحدُكم، فليقُلْ: الحمدُ لله ربِّ العالمِين، وليقُلْ له مَن يَرُدُّ عليه: يرحمُكَ الله، وليقُلْ: يغفِرُ الله لي ولكم»[4].

[التحفة: ٣٧٨٦].

٩٩٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بن حرب، قال: حدثنا قاسمٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن هلال بن يِساف، عن رجل

عن سالم، عن النبيِّ ﷺ ... نحوه[5].

[التحفة: ٣٧٨٦].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٣١) و (٥٠٣٢) ، والترمذي (٢٧٤٠).
وسيأتي برقم (٩٩٨٣) و (٩٩٨٤) و (٩٩٨٥) و (٩٩٨٦) و (٩٩٨٧) و (٩٩٨٨).
وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨٥٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠١٠)، وابن حبان (٥٩٩).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٩٨٢).

٩٩٨٦ - أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن منصور، عن هلال ابن يِساف، عن رجلٍ، عن آخرَ، قال:

كنا مع سالمِ بن عُبيد في سفَرٍ، فقال: كنَّا مع النبي ﷺ فعطَس رجلٌ ... نحوه[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الصوابُ عندنا، والأولُ خطأٌ، والله أعلم.

[التحفة: ٣٧٨٦].

٩٩٨٧ - أخبرنا القاسمُ بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا معاويةُ بن هشام، عن سفيانَ، عن منصور، عن هلال، عن رجلٍ، عن خالد بن عُرْفُطةَ

عن سالمِ بن عُبيد، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ ، فعطَسَ رجلٌ ... فذكَرَ نحوَه[2].

[التحفة: ٣٧٨٦].

٩٩٨٨ - أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ هارونَ[3] - قال: أخبرنا ورقاءُ، عن منصور، عن هلال بن يِساف، عن خالد بن عُرْفُطةَ[4]

أنهم كانوا يسِيرونَ مع سالمِ بن عُبيد ... نحوه[5].

[التحفة: ٣٧٨٦].

٨٤ - نوعٌ آخرُ

٩٩٨٩ - أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بن حسانَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز - وهو الماجِشُونُ -، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٩٨٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٩٨٢).

(٣) في الأصلين: «هرمز» ، والمثبت من «التحفة».

(٤) في الأصلين: «عرفجة» ، والمثبت من «التحفة».

(٥) سلف تخريجه برقم (٩٩٨٢).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا عطَسَ أحدُكم، فليقُلْ: الحمدُ لله، وليقُلْ له أخوه، أو صاحبُه: يرحَمُكَ الله، وليقُلْ: يهديكُم الله ويُصلِحُ بالَكُم»[1].

[التحفة: ١٢٨١٨].

٨٥ ـ ما يقول لأهل الكتاب إذا تعاطَسوا

٩٩٩٠ ـ أخبرني عبدُ الوهَّاب بن عبد الحَكَم الورَّاق، قال: حدثنا معاذُ بن معاذ، عن سفيانَ، عن حَكيم بن الدَّيلم، عن أبي بُردةَ

عن أبي موسى، قال: كانت يهودُ يأتُون رسولَ الله ﷺ ، فيتَعاطَسون رجاءَ أن يقول: يرحَمُكُم اللهُ، فكان يقول: «يهديكُم الله ويُصلِحُ بالَكُم»[2].

[التحفة: ٩٠٨٢].

٨٦ ـ ما يقول إذا بلغَه عن الرجل الشيءُ

٩٩٩١ ـ أخبرنا سليمانُ بن داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروةُ

عن عائشةَ، قالت: قام رسولُ الله ﷺ ، فخطَبَ الناسَ، فقال: «يا معشرَ المسلمين، ما بالُ أقوامٍ يشترطون شُروطاً ليست في كتاب الله، مَن اشترَطَ شرطاً ليس في كتاب الله، وإن اشترَطَ مئةَ مرَّة، فليس له، شرطُ الله أحَقُّ وأوثَقُ»[3].

[التحفة: ١٦٧٠٢].

٩٩٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

(١) أخرجه البخاري (٦٢٢٤)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٢١) و (٩٢٧)، وأبو داود (٥٠٣٣).
وهو في «مسند» أحمد (٨٦٣١).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٠)، وأبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٨٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠١٤) و (٤٠١٥).

(٣) سلف بتمامه برقم (٤٩٩٧).

عن عائشةَ، قالت: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ في بعض الأمر، فرغِبَ عنه رجالٌ، فقال: «ما بالُ رجالٍ آمرُهُم بالأمر يرغَبون عنه، إني لأعلَمُهم بالله، وأشدُّهم له خشيةً»(١).

[التحفة: ١٧٦٤٠].

٨٧ ـ تركُ مواجهةِ الإنسان بما يكرَهُه

٩٩٩٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن سَلْمٍ العَلَوي، قال:

سمعتُ أنسَ بنَ مالك يُحدث، قال: كان رسولُ الله ﷺ قلَّما يُواجه الرجلَ بالشيء يكرَهُه، قال: ودخَلَ عليه يوماً رجلٌ، وعليه أثَرُ الخَلُوق، والنبيُّ ﷺ يأكُلُ القرعَ ـ وكان يُعجِبُه القرعُ ـ، فلما خرجَ الرجلُ، قال: «لو أمرتُم هذا يغسِلُه»(٢).

[التحفة: ٨٦٧].

٩٩٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا سليمانُ بن حرب، قال: حدثنا حمادُ بن زيد، عن سَلْمٍ العَلوي

عن أنس، أن رجلاً دخَلَ على رسول الله ﷺ ومعه أصحابُه، وعليه أثَرُ صُفْرة، فلما قام، قال لرجل من أصحابه: «لو أمرتُم هذا أن يدَعَ هذا» قال: وكان رسولُ الله ﷺ لا يُواجه أحداً في وجهِه بشيءٍ(٣).

[التحفة: ٨٦٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠١) و (٧٣٠١)، وفي «الأدب المفرد» له (٤٣٦)، ومسلم (٢٣٥٦) (١٢٧) و(١٢٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤١٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٣٧)، وأبو داود (٤١٨٢) و (٤٧٨٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٢٣٦٧).

(٣) سلف قبله.

٨٨ - كيف الذمُّ

٩٩٩٥ - أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن إبراهيمَ بن ميمون، عن أبي الأحوص، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: مرَّ رجلٌ برسولِ الله ﷺ، فقال: «بئسَ عبدُ الله وأخو العشيرة» ثم دخَلَ عليه، فرأيتُه أقبَلَ عليه بوجهه، كأن له عندَه منزلةً[1].

[التحفة: ١٧٦٥٥].

٩٩٩٦ - أخبرنا محمدُ بن نصر، قال: أخبرنا إبراهيمُ بن حمزةَ، قال: حدثنا حاتمٌ، عن ابن حرملةَ، عن عبد الله بن نِيَار، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رجلاً استأذن على النبيِّ ﷺ، فلما سمِعَ صوتَه، قال: «بئسَ الرجلُ، بئسَ ابنُ العشيرة» فلما دخَلَ، انبسَطَ إليه رسولُ الله ﷺ[2].

[التحفة: ١٦٣٦٠].

٨٩ - كيف المدحُ

٩٩٩٧ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، قال: سمعتُ خالداً يحدث، عن عبد الرحمن بن أبي بَكرةَ

[عن أبيه][3] عن النبيِّ ﷺ، أنهم ذكروا رجلاً عندَه، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما من رجلٍ بعدَ رسول الله ﷺ أفضَلَ منه، وكذا وكذا، فقال النبيُّ ﷺ: «ويحَكَ، قطعتَ عُنُقَ صاحبكَ» مراراً يقول ذلك، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «إن

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٥٤) و (٦١٣١)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٣٨) و (٧٥٥) و (١٣١١)، ومسلم (٢٥٩١) (٧٣)، وأبو داود (٤٧٩١) و (٤٧٩٢)، والترمذي (١٩٩٦)، وفي «الشمائل» له (٣٥٠).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٠٦)، وابن حبان (٤٥٣٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) ما بين الحاصرتين استدركناه من «مسند» أحمد (٢٠٤٢٢)، وصحيح مسلم (٣٠٠٠) (٦٦) فإنهما قد روياه من طريق غُنْدَر محمد بن جعفر، عن شعبةَ، به، والمصنف لم يورد في الباب سوى هذا الحديث، وليس من عادته أن يورد حديثاً مرسلاً وحده في الباب، وفات الحافظ المزي أن يذكر رواية النسائي في «التحفة» (١١٦٧٨)، وكذا لم يذكره في قسم المراسيل منها، ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في أيٍّ من الموضعين على ذلك.

كان أحدُكم مادحاً أخاه لا محالةَ، فليقُلْ: أحسَبُ فلاناً، إن كان يراه أنه كذلك، ولا أُزكّي على الله أحداً، وحَسيبُه الله، أحسَبُه كذا وكذا»[١].

٩٠ ـ ما يقول إذا اشترى جارية أو دابة أو غلاماً

٩٩٩٨ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ عجلانَ، قال: حدثنا عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا اشترى أحدُكم الجاريةَ، أو الغلامَ، أو الدابةَ، فليأْخُذْ ناصيتَه، وليقُلْ: اللهم إني أسألُكَ خيرَه وخيرَ ما جُبِلَ عليه، وأعوذُ بكَ من شرِّه وشرِّ ما جُبِلَ عليه، وإذا اشترى بعيراً، فليأخُذْ بذُروة سَنامه، وليقُلْ مثلَ ذلك»[٢].

[التحفة: ٨٧٩٩].

٩١ ـ النهي عن أن يقول الرجل لجاريته: أمَتي، ولغُلامه: عبدي

٩٩٩٩ ـ أخبرنا علي بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، قال: حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يقُلْ[٣] أحدُكم: عبدي وأمَتي، كلُّكم عبيدُ اللهِ، وكلُّ نسائِكُم إماءُ الله، ولكن غُلامي وجاريَتي، وفَتايَ وفَتاتي»[٤].

[التحفة: ١٣٩٨٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٦٢) و (٦٠٦١) و (٦١٦٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٣٣)، ومسلم (٣٠٠٠) (٦٥) و (٦٦)، وأبو داود (٤٨٠٥)، وابن ماجه (٣٧٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٤٢٢)، وابن حبان (٥٧٦٦) و (٥٧٦٧).
ولم يذكر المزي في «التحفة» إسناد النسائي.

(٢) أخرجه أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (١٩١٨) و (٢٢٥٢).
وسيأتي برقم (١٠٠٢١).

(٣) في الأصلين: «يقول» والمثبت من نسخة في حاشية كل منهما.

(٤) سيأتي تخريجه في الذي بعد لاحقه.

٩٢- النهي عن أن يقول المملوك لمالكه: مَولاي

١٠٠٠٠ - أخبرنا محمدُ بن العلاء أبو كُرَيب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يقولَنَّ أحدُكم: عبدي، فإن كلَّكُم عبدٌ، ولكن ليقُلْ: فَتاي، ولا يقُلْ أحدُكم: مَولاي، فإن مولاكُم الله، ولكن ليقُلْ: سيِّدي»[1].

[التحفة: ١٢٥١٩].

١٠٠٠١ - أخبرنا محمدُ بن خلف العَسقلاني، قال: حدثنا الحسنُ بن بلال، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن أيوبَ وهشامٍ وحبيبٍ، عن محمد بن سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يقولَنَّ أحدُكم: عبدي وأمَتي، ولا يقُلْ[2] المملوكُ: ربِّي وربَّتي، ولكن ليقُلْ المالكُ: فَتايَ وفَتاتي، والمملوكُ: سيِّدي وسيِّدَتي، فإنكم المملوكونَ، والربُّ اللهُ سبحانه وتعالى»[3].

[التحفة: ١٤٤٢٩].

٩٣ - النهيُ عن أن يقال للمُنافق: سيِّدُنا

١٠٠٠٢ - أخبرنا عبيدُ الله بن سعيد، قال: حدثنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) في الأصلين: «يقول» والمثبت من نسخة في حاشية كل منهما.

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٠٩) و (٢١٠)، ومسلم (٢٢٤٩) (١٣) (١٤) و(١٥)، وأبو داود (٤٩٧٥).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٩٧٢٩) و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥٦٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد على بعض.

عن أبيه، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لا تقولوا للمُنافق: سيِّدُنا، فإنه إن يكُ سيِّدَكُم، فقد أسخَطتُم ربَّكم»[1].

[التحفة: ١٩٩٤].

٩٤ ـ ذِكرُ اختلافِ الأخبار في قول القائل: سيِّدنا، وسيِّدي

١٠٠٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ مُطرِّفاً

عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال: أنتَ سيِّدُ قريشٍ، فقال: «السيِّدُ اللهُ» قال: أنتَ أفضَلُنا[2] قولاً، وأعظَمُنا فيها طَوْلاً، قال رسولُ الله ﷺ : «ليقُلْ أحدُكم بقَوله، ولا يستجِرُّه الشيطانُ، أو الشياطينُ»[3].

[التحفة: ٥٣٤٩].

١٠٠٠٤ ـ أخبرنا حَرَميُّ بن يونسَ بن محمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا مهديُّ بن ميمون، عن غيلانَ بن جرير، عن مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن أبيه، قال: قدِمتُ على رسول الله ﷺ في رَهْطٍ من بني عامر، فسلَّمْنا عليه، فقالوا: أنت والدُنا، وأنت سيِّدُنا، وأنت أفضَلُنا علينا فضلاً، وأنت أطوَلُنا علينا طَوْلاً، فقال: «قُولوا بقَولكم، لا تستَهوينَّكُمُ الشياطينُ»[4].

[التحفة: ٥٣٤٩].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٠)، وأبو داود (٤٩٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٣٩).

(٢) في (ط): «أفضلها» ، والمثبت من الأصل ونسخة في حاشية (ط).

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١١)، وأبو داود (٤٨٠٦).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٠٧).

(٤) سلف قبله.

١٠٠٠٥ ـ أخبرنا حميدُ بن مَسعدةَ، عن بِشر بن المُفضَّل، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ، عن أبي نَضْرةَ، عن مُطرِّف، قال:

قال أَبي: انطلقتُ في وفدٍ من بني عامر إلى رسول الله ﷺ ، قالوا: أنت سيِّدُنا، قال: «السيدُ اللهُ» قالوا: وأفضَلُنا فضلاً ... فذَكَرَ نحوَه[1].

[التحفة: ٥٣٤٩].

١٠٠٠٦ ـ أخبرنا إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا العلاءُ بن عبد الجبار، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ وحميدٌ

عن أنس، أن رجلاً قال: يا محمدُ، يا سيِّدَنا وابنَ سيِّدنا، وخيرَنا وابنَ خيرنا، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا أيها الناسُ، قُولوا بقَولكم، ولا تَستجرِيَنَّكُمُ الشياطينُ، أنا محمدُ بن عبد الله، أنا عبدُ الله ورسولُه، وما أُحِبُّ أن ترفعوني فوقَ منزلتي التي أنزَلَنِيها اللهُ»[2].

[التحفة: ٣٨٧].

١٠٠٠٧ ـ أخبرنا أبو بكر بن نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، أن ناساً قالوا لرسول الله ﷺ: يا خيرَنا وابنَ خيرنا، ويا سيِّدَنا وابنَ سيِّدَنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أيها الناسُ، عليكُم بقَولكم، ولا يستَهوِيَنَّكُمُ الشيطانُ، إني لا أُريدُ أن ترفعوني فوقَ منزلتي التي أنزَلَنِيها اللهُ تعالى، أنا محمدُ بن عبد الله، عبدُه ورسولُه»[3].

[التحفة: ٣٨٧].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٣٠٩) و (١٣٣٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٥١).

وقوله: «ولا تستجرِيَنَّكُم الشياطين» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي : لا يستغلِبَنَّكُم، فيتَّخذَكم جَرِيًّا، أي: رسولاً ووكيلاً، وذلك أنهم كانوا مدحوه، فكَرِه لهم المبالغة في المدح، فنهاهم عنه، يريد: تكلَّموا بما يحضُرُكم من القول، ولا تتكلَّفوه كأنكم وكلاءُ الشيطان ورسُلُه، تنطقون عن لسانه.

(٣) سلف قبله.

١٠٠٠٨ ـ أخبرنا أحمدُ بن حرب، قال: حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، قال: حدثني محمدُ بن صالح المدني، قال: حدثني مسلمُ بن أبي مريمَ، عن سعيد بن أبي سعيد، قال:

كنا مع أبي هريرةَ جلوساً، فجاء حسنُ بن علي بن أبي طالب، فسلَّمَ علينا فرددْنا عليه، وأبو هريرةَ لا يعلَمُ فمضى، قلنا: يا أبا هريرةَ، هذا حسنُ بن علي قد سلَّمَ علينا، فقام فلحِقَه، فقال: يا سيِّدي، فقُلنا له: تقولُ سيِّدي؟! قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنه لسيِّدٌ»[1].

[التحفة: ١٣٠٦٨].

١٠٠٠٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا حمادُ بن زيد، عن علي بن زيد، عن الحسن

عن أبي بَكرةَ، أن رسولَ الله ﷺ خطبَ الناسَ، فصَعِدَ إليه الحسنُ بنُ علي، فضَمَّه إلى صدره وقَبَّلَه، وقال: «إن ابني هذا سيِّدٌ، وإن اللهَ علَّهُ أن يُصلِحَ به بينَ الفِئَتَينِ»[2].

[التحفة: ١١٦٥٨].

١٠٠١٠ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا أبو موسى، قال: سمعتُ الحسنَ يقول:

سمعتُ أبا بَكرةَ يقول: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ على المنبَر والحسنُ معه، وهو يُقبلُ على الناس مرَّةً، وعليه مرَّةً، ويقول: «إن ابني هذا سيِّدٌ، ولعل اللهَ أن يُصلِحَ به بين فئتَينِ من المسلمِينَ عَظيمتَينِ»[3].

[التحفة: ١١٦٥٨].

خالَفه أشعثُ

١٠٠١١ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٣٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٣٠).

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ ـ يعني أنساً ـ، قال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ، والحسنُ بن علي على فخِذِه، ويقول: إني لأرجُو أن يكونَ ابني هـذا سيِّداً، وإني لأَرجُو أن يُصلِحَ اللهُ به بين فئتَينِ من أُمَّتي»[1].

[التحفة: ٥٣٦].

أرسلَه عوفٌ، وداودُ، وهشامٌ

١٠٠١٢ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عوفٌ

عن الحسن، قال: بلَغَني أن رسولَ الله ﷺ قال للحسن بن علـي...نحـوَه مرسَلاً[2].

[التحفة: ١١٦٥٨].

١٠٠١٣ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنـا أبـو داودَ الحَفَري، عـن سفيانَ، عـن داودَ

عن الحسن، قال: قال رسولُ الله ﷺ للحسـن: «إن ابـني هـذا سـيِّدٌ...» نحوه[3].

[التحفة: ١١٦٥٨].

١٠٠١٤ ـ أخبرنا محمدُ بن العلاء أبو كُرَيب، قال: حدثنا ابنُ إدريسَ، عن هشام

عن الحسن، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن ابني هذا سيِّدٌ...» نحوه[4].

[التحفة: ١١٦٥٨].

١٠٠١٥ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا عفَّانُ، قـال: حدثنـا عبدُ الواحـد، قال: حدثنا عثمانُ بن حكيم، قال: حدثَتْني جدَّتي الرَّبابُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٠٩).

(٢) سلف موصولاً برقم (١٧٣٠)، وانظر تخريجه هناك.

(٣) انظر ما سلف موصولاً برقم (١٧٣٠).

(٤) انظر ما سلف موصولاً برقم (١٧٣٠).

عن سَهل بن حُنَيف، قال: مرَّ بنا سَيلٌ، فذهَبْنا نغتسِلُ فيه، فخرجتُ محموماً، فنُمِيَ ذلك إلى رسول الله ﷺ قال: «مُرُوا أبا ثابت يتعوَّذْ» فقلتُ: يا سيِّدي، والرُّقى صالحةٌ؟ قال: «لا رُقْيَ إلا من ثلاثٍ، من الحُمَّى، والنَّفْس، واللَّدغةِ»[1].

[التحفة: ٤٦٦٧].

٩٥ ـ ما يقول إذا خطب امرأةً، وما يقال له

١٠٠١٦ ـ أخبرنا عبدُ الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مالكُ بن إسماعيلَ، عن عبد الرحمن بن حُميد، قالَ: حدثنا عبدُ الكريم بن سَليط البصري.

وأخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا مالكُ بن إسماعيلَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن حُميد الرُّؤاسي[2]، قال: حدثنا عبدُ الكريم بن سَليط، عن ابن بُريدةَ

عن أبيه، أن نفراً من الأنصار قالوا لعليٍّ: عندك فاطمةُ، فدخل على النبيِّ ﷺ ، فسلَّمَ عليه، فقال: «ما حاجةُ ابنِ أبي طالب» ؟قال: ذكرتُ فاطمةَ بنتَ رسولِ الله ﷺ ، قال: «مرحباً وأهلاً» لم يزِدْه عليها، فخرج إلى الرهط من الأنصار ينتظِرُونه، فقالوا: ما وراءَكَ؟ قال: ما أدري غيرَ أنه قال لي : «مرحباً وأهلاً» قالوا: يكفيكَ من رسول الله ﷺ إحداهُما، قد أعطاك الأهلَ، وأعطاك الرُّحْبَ، فلما كان بعدَ ذلك بعدما زوَّجَه، قال: «يا عليُّ، إنه لا بُدَّ للعُرس من وليمة» قال سعدٌ: عندي كبشٌ، وجمَعَ له رهطٌ من الأنصار آصُعاً من ذُرة، فلما كان ليلةُ البناء، قال: «يا عليُّ، لا تحدثْ شيئاً حتى تَلقاني» فدعا النبيُّ ﷺ بماء، فتوضَّأ منه، ثم أفرَغَه على عليٍّ، فقال: «اللهمَّ بارِكْ فيهما، وبارِكْ عليهما، وبارِكْ لهما في شِبْلهما»[3].

[التحفة: ١٩٨٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٨).

وسيأتي برقم (١٠٨٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٧٨).

(٢) وقع في الأصلين: «حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي» وصحح فوقها في (ط)، وهو خطأ صوبناه من «التحفة» و«التهذيب» ، فلم تثبت رواية حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الكريم بن سليط، كما في «التهذيب».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٠٣٥).

٩٦ ـ ما يقال له إذا تزوَّج

١٠٠١٧ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن عُبيد الله الحلَبي، قال: حدثنا الدَّرَاوَردي، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَّأ رجلاً، قال: «بارَكَ الله فيكَ، وبارَكَ عليك، وجمَعَ بينكما في خير»(١).

[التحفة: ١٢٦٩٨].

١٠٠١٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ رأى على عبد الرحمن أثَرَ صُفْرة، فقال: «ما هذا»؟ قال: تزوَّجتُ امرأةً على وزن نواةٍ من ذهب، قال: «بارَكَ الله لكَ، أَوْلِمْ ولو بشاةٍ»(٢).

[المجتبى: ٦/١٢٨، التحفة: ٢٨٨].

١٠٠١٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن حُميد

عن أنس، أن عبدَ الرحمن بنَ عوف تزوَّجَ امرأةً من الأنصار، فلقِيَه رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَهْيَم»؟ قال: تزوَّجتُ امرأةً، فقال: «أَوْلِمْ ولو بشاةٍ»(٣).

[التحفة: ٥٧٢].

١٠٠٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا أشعثُ(٤)

عن الحسن، قال: تزوَّجَ عَقيلُ بن أبي طالب امرأةً من بني جُشَمَ، فقيل له: بالرِّفاء والبَنينَ، فقال: قُولوا كما قال رسولُ الله ﷺ: «بارَكَ الله فيكم، وبارَكَ لكم»(٥).

[التحفة: ١٠٠١٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢١٣٠)، وابن ماجه (١٩٠٥)، والترمذي (١٠٩١).
وهو في «المسند» أحمد (٨٩٥٧)، وابن حبان (٤٠٥٢).
وقوله: «إذا رَفَّأ رجلاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرِّفاء: الالتئام والاتّفاق والبركة والنماء.

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٥٣٤)، وانظر تخريجه برقم (٥٤٨٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٨٢).

(٤) وقع في الأصلين «شعبة» والمثبت من «التحفة».

(٥) سلف مكرراً برقم (٥٥٣٦).

٩٧ ـ ما يقول إذا أفاد امرأة

١٠٠٢١ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ المقرئُ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا سعيدٌ ـ وهو ابنُ أبي أيوبَ ـ، قال: حدثني ابن عجلانَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا أفاد أحدُكم المرأةَ، أو الخادمَ، أو البعيرَ، فليضَعْ يدَه على ناصِيَتها، ثم يقول: اللهمَّ إني أسألُكَ خيرَها، وخيرَ ما جبَلْتها عليه، وأعوذُ بكَ من شرِّها وشرِّ ما جبَلْتَها عليه، وأما البعيرُ، فإنه يأخُذُ بِذِروة سَنامه، ثم يقولُ مثلَ ذلك»[1].

[التحفة: ٨٧٩٩].

١٠٠٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مِسْعَر، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن المغيرة اليشكري، عن المعرور

عن عبد الله، قال: قالت أمُّ حبيبةَ: اللهمَّ أمتِعْني بزَوجي رسولِ الله ﷺ، وبأَبي أَبي سفيانَ، وبأخي معاويةَ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «دعوتِ اللهَ لآجالٍ مضروبةٍ،وآثارٍ معلومةٍ، وأرزاقٍ مقسومة، لا يتقدَّمُ منها شيءٌ قبلَ أجله، ولا يتأخَّرُ شيءٌ بعدَ أجله، لو سألتِ اللهَ أن يقيَكِ من عذاب النار، وعذابِ القبر، لكانَ خيراً لكِ»[2].

[التحفة: ٩٥٨٩].

١٠٠٢٣ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الرحيم البَرْقي، قال: حدثنا خالدُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا المسعوديُّ، عن علقمةَ بن مَرْثَد، عن المُستَورد بن الأحنف

عن ابن مسعود... نحوه[3].

[التحفة: ٩٥٥٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٩٩٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٣) (٣٢) و (٣٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٠٠).

(٣) سلف قبله.

٩٨ ـ ما يقول إذا واقَعَ أهلَه

وذِكرُ اختلافِ منصورٍ وسليمانَ، عن سالم بن أبي الجَعْد في خبر ابنِ عباس في ذلك

١٠٠٢٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الصمد، قال: حدثنا منصورُ بن المُعتمِر، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُرَيب

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لو أن أحدَكُم إذا أتى أهلَه، قال: بسم الله، اللهمَّ جنِّبْنا الشيطانَ، وجنِّبِ الشيطانَ ما رزَقْتنا، فإن قُدِّرَ بينَهما في ذلك ولدٌ، لم يَضُرَّ ذلك الولدَ الشيطانُ أبداً»[١].

[التحفة: ٦٣٤٩].

١٠٠٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد العزيز بن غزوانَ ـ وهو ابنُ أبي رِزْمَةَ ـ، قال: حدثنا الفضلُ بن موسى، عن سفيانَ، عن منصور، عن كُرَيب

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ .. نحوه[٢].

[التحفة: ٦٣٤٩].

١٠٠٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بن حاتم بن نُعَيم، قال: حدثنا ابنُ أبي عمرَ، قال: حدثنا فُضَيلٌ، عن منصور، عن سالم

يرفَعُه إلى ابن عباس ... قوله[٣].

[التحفة: ٦٣٤٩].

١٠٠٢٧ ـ أخبرنا سليمانُ بن عبيد الله، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال منصور.

[و] أخبرني[٤] سليمانُ، عن سالم، عن كُرَيب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩٨١).

(٣) انظر ما قبله وما بعده مرفوعاً، وفي «التحفة» أورد المزي هذا الإسناد مرفوعاً.

(٤) القائل: «وأخبرني سليمان» هو شعبة، والمراد سليمان الأعمش.

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو أن أحدَكُم إذا أتى أهلَه ...» قال شعبةُ: لم يرفَعْه سليمانُ إلى النبيِّ ﷺ[1].

[التحفة: ٦٣٤٩].

رَفَعه عبدُ العزيز بن عبد الصمد عن سليمانَ

١٠٠٢٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الصمد، قال: حدثنا سليمانُ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُرَيب

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لو أن الرجلَ إذا أتى أهلَه، قال: بسم الله، اللهمَّ جنِّبْنا الشيطانَ، وجنِّبِ الشيطانَ ما رزَقْتَنا، فإن قُدِّرَ بينَهما في ذلك ولدٌ، لم يَضُرَّ ذلك الولدَ الشيطانُ»[2].

[التحفة: ٦٣٤٩].

٩٩ ـ ما يقول صبيحةَ بنائه وما يُقال له

١٠٠٢٩ ـ أخبرنا عمرانُ بن موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا عبدُ العزيز ابن صُهَيب، قال:

قال أنسُ بن مالك: بُنِيَ على رسول الله ﷺ بزينبَ بنت جحْش، وبُعِثْتُ داعياً على الطعام، فدَعوتُ، فيجيءُ القومُ، فيأكلون ويخرجون، ثم يجيءُ القومُ، فيأكلون ويخرجون، فقلتُ: يا نبيَّ الله، قد دعوتُ حتى ما أجِدُ أحداً أدعُوه، فقال: «ارفَعُوا طعامَكُم» وخرج رسولُ الله ﷺ منطلقاً إلى حُجرة عائشةَ، فقال: «السلامُ عليكم أهلَ البيت» فقالوا: وعليكَ السلامُ يا رسولَ الله، كيف وجدْتَ أهلَكَ؟ فأتى حُجَرَ نسائه، فقالوا مثلَ ما قالت عائشةُ[3].

[التحفة: ١٠٤٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩٨١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٨١).

١٠٠٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بن المُثَنَّى، عن خالد، قال: حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس، قال: أولَمَ رسولُ الله ﷺ إذْ بنى بزينبَ، فأُشبِعَ المسلمونَ خبزاً ولحماً، ثم خرَجَ إلى أُمَّهاتِ المؤمنينَ، فسلَّمَ عليهِنَّ، وسلَّمْنَ عليه ودعَوْنَ له، فكان يفعَلُ ذلك صبيحةَ بنائِه[1].

[التحفة: ٦٥٠].

١٠٠ ـ ما يقول إذا أكل

١٠٠٣١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بن يونسَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن خَيْثمةَ، عن أبي حذيفةَ

عن حُذيفةَ، قال: كنَّا إذا كنا مع رسول الله ﷺ ، فدُعِيْنا إلى طعام، لم نضَعْ أيدِيَنا حتى يضَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه، فدُعِيْنا إلى طعام، فلم يضَعْ رسولُ الله ﷺ يدَه، فكفَفْنا أيدينا، فجاء أعرابيٌّ كأنما يُطرَدُ، فأهوى بيَده إلى القَصعة، فأخذ رسولُ الله ﷺ بيَده فأجلَسَه، ثم جاءت جاريةٌ، فأهوَتْ بيَدها إلى القَصعة، فأخذ رسولُ الله ﷺ بيَدها، فقال رسولُ الله ﷺ : «إن الشيطانَ لـمَّا أعياه أن ندَعَ ذِكرَ اسم الله على طعامنا، جاء بهذا الأعرابيِّ ليستحِلَّ به طعامَنا، فلما حبَسْناه، جاء بهذه الجارية ليستحِلَّ بها طعامَنا، فوالله إن يدَه في يدي مع يدِها» ثم ذكَرَ اسمَ الله، فأكَلَ[2].

[التحفة: ٣٣٣٣].

١٠١ ـ ما يقول لِمَن يأكل

١٠٠٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦٨٨١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٢١).

سمِعَه من عمرَ بن أبي سَلَمةَ، قال: كنتُ غلاماً في حَجْر رسولِ الله ﷺ، وكانت يدي تطيشُ في الصَّحْفة، فقال لي رسولُ الله ﷺ : «يـا غـلامُ، سَـمِّ اللهَ، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مما يليكَ»[1].

[التحفة: ١٠٦٨٥].

١٠٠٣٣ ـ أخبرني هلالُ بن العلاء بن هلال، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه

عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، أنه دخلَ على النبيِّ ﷺ وهو يطعَمُ، فقال: «ادْنُ فكُلْ، وسَمِّ اللهَ، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مما يليكَ»[2].

[التحفة: ١٠٦٨٥].

١٠٠٣٤ ـ أخبرنا عبدُ الله بن الصبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، أنه دخلَ على رسول الله ﷺ وعندَه طعامٌ، فقال: «ادْنُهْ يا بُنيَّ، فسَمِّ اللهَ، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مما يليكَ»[3].

[التحفة: ١٠٦٨٥].

١٠٠٣٥ ـ أخبرنا أحمدُ بن حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن هشام، عن أبي وَجْزة ـ رجلٌ من بني سعد ـ، عن رجلٍ من مُزَينةَ

عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «يا بُنيَّ، إذا أكلتَ، فسَمِّ اللهَ، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مما يليكَ»[4].

[التحفة: ١٠٦٩٠].

١٠٠٣٦ ـ أخبرني محمدُ بن آدمَ، عن عبدةَ، عن هشام، عن أبي وَجْزة السعدي، عن رجلٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ يوماً وهو يأكُلُ، قال: «اقعُدْ، كُلْ يا بُنيَّ، وسَمِّ اللهَ، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مما يليكَ»[1].

[التحفة: ١٠٦٩٠].

١٠٠٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا الوليدُ بن كثير، قال: سمعتُ وَهْبَ بنَ كَيْسان يقول:

سمعتُ عمرَ بنَ أبي سَلَمةَ يقول: كنتُ غلاماً في حَجْر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيشُ في الصَّحْفة، فقال ليَ النبيُّ ﷺ: «يا غلامُ، سَمِّ اللهَ، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مما يليكَ»[2].

[التحفة: ١٠٦٨٨].

١٠٠٣٨ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا خالدُ بن مَخْلَد، قال: حدثنا مالكُ بن أنس، عن أبي نُعَيم وَهْبِ بن كَيْسانَ

عن عمرَ بن أبي سَلَمةَ، أن النبيَّ ﷺ قال له: «سَمِّ اللهَ، وكُلْ مما يليكَ»[3].

[التحفة: ١٠٦٨٨].

خالفَه قتيبةُ

١٠٠٣٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا مالكٌ

عن أبي نُعَيم وَهْبِ بن كَيْسان، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بطعام، ومعه رَبيبُه عمرُ بن أبي سَلَمةَ، فقال له: «سَمِّ اللهَ، وكُلْ مما يليكَ»[4].

[التحفة: ١٠٦٨٨].

١٠٢ ـ ما يقول إذا نسي التسميةَ ثم ذكر

١٠٠٤٠ ـ أخبرنا عبدُ الله بن الصبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا المُعتمِرُ بن سليمانَ، قال: سمعتُ هشاماً أبا بكر، يقول: حدثنا بُدَيلٌ، عن عبد الله بن عُبيد، عن امرأةٍ منهم تدعى أُمَّ كلثوم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٢).

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

عن عائشةَ، قالت: كـان رسولُ الله ﷺ يـأكُلُ في بيتـه، فجـاء أعرابـيٌّ جائعٌ، فأكَلَه بلُقمَتَين، قال رسولُ الله ﷺ: «لو ذكَرَ اسمَ الله لكَفاكُم، فـإذا أكَلَ أحدُكم، فليذكُرِ اسمَ الله، فإن نسيَ أن يذكُرَ اسمَ الله في أوَّله، فليقُـلْ: باسمِ الله في أوَّله وفي آخِرِه»(١).

[التحفة: ١٧٩٨٨].

١٠٠٤١ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بـن سعيد، قـال: حدثنـا جـابرُ بـن صُبْح، قال: حدثني مُثَنَّى بن عبد الرحمن الخُزاعي، قال:

حدثنا أُميَّةُ بن مَخْشي ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ أن النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يأكُلُ ولم يُسَمِّ، فلما كان في آخِرِ لُقمة، قال: بسمِ الله أوَّلـه وآخِرَه، قال رسولُ الله ﷺ: «ما زال الشيطانُ يأكُلُ معه، فلمـا سَـمَّى، قـاءَ الشيطانُ ما أكَلَ»(٢).

[التحفة: ١٦٤].

١٠٣ ـ ما يقول إذا شبع من الطعام

١٠٠٤٢ ـ أخبرنا عَمرو بن عثمانَ، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قـال: حدثـني السَّـريُّ بـن يَنْعُـمَ، قال: حدثني عامرُ بن جَشِيب، قال: حدثني خالدُ بن معدانَ.

وأخبرنا أحمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا السَّريُّ بـن يَنْعُـمَ الجُبْلانـي، قال: حدثني عامرُ بن جَشِيب، عن خالد بن معدانَ

عن أبي أُمامةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ ـ وقال عَمرو: كان رسولُ الله ﷺ ـ إذا شبِعَ من الطعام، قال: «الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طيِّباً مُباركاً فيه، غيرَ مكفُـورٍ، ولا مُودَّعٍ» وقال أحمدُ: «ولا مَكفِيٍّ، ولا مُستَغنىً عنه». واللفظُ لأحمدَ(٣).

[التحفة: ٤٨٥٦].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وفي «الشمائل» له (١٨٩) و (١٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٧٣٣)، وابن حبان (٥٢١٤).
(٢) سلف تخريجه برقم (٦٧٢٥).
(٣) سلف تخريجه برقم (٦٨٦٨).

١٠٤ ـ ما يقول إذا رُفِعتِ المائدةُ

١٠٠٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، عن سفيانَ، عن ثور، عن خالد بن معدانَ

عن أبي أُمامةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا رفَعَ مائدتَه، قال: «الحمدُ لله كثيراً طيِّباً مُباركاً فيه، غيرَ مَكفِيٍّ، ولا مُستَغنىً عنه، ربَّنا»(١).

[التحفة: ٤٨٥٦].

١٠٥ ـ ما يقول إذا شرب

١٠٠٤٤ ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني سعيدُ بن أبي أيوبَ، عن أبي عَقيل القُرَشي، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي

عن أبي أيوبَ الأنصاري، عن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا أكَلَ، أو شرِبَ، قال: «الحمدُ لله الذي أطعَمَ وسَقَى، وسوَّغَه، وجَعلَ له مَخرجاً»(٢).

[التحفة: ٣٤٦٧].

١٠٦ ـ ما يقول إذا شرب اللبَنَ

وذِكرُ الاختلاف على عليِّ بن زيد بن جُدْعانَ في خبر ابنِ عباس فيه

١٠٠٤٥ ـ أخبرنا أحمدُ بن ناصح، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا عليُّ بن زيد، قال: حدثني عمرُ بن أبي حرملةَ

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أطعَمَه اللهُ طعاماً، فليقُلْ: اللهُمَّ أطعِمْنا خيراً منه، ومَن سقاهُ اللهُ لبناً، فليقُلْ: اللهمَّ بارِكْ لنا فيه وزِدْنا منه، فإنه ليس شيءٌ يُجزِئُ من الطعام والشراب غيرَ اللبن»(٣).

[التحفة: ٦٢٩٨].

(١) سلف تخريجه برقم (٦٨٦٨).

وقوله: «ربنا» سبق الكلام عليه عند الحديث (٦٨٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٨٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٤٥٥)، وفي «الشمائل» له (٢٠٥).

وسيأتي بعده.

١٠٠٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن علي بن زيد، قال: سمعتُ عمرَ بن أبي حرملةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عباس، قال: قال النبيُّ ﷺ ... نحوه[1].

[التحفة: ٦٢٩٨].

ذِكرُ اختلاف الناقلين لخبر أبي سعيدٍ فيه في ذلك

١٠٠٤٧ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا معاويةُ بن هشام، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي هاشم، عن رَباح، وقال مرَّةً أُخرى: عن رِياح

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أكل طعاماً، قال: «الحمدُ لله الذي أطعَمَنا وسَقانا، وجعَلَنا مُسلمينَ»[2].

١٠٠٤٨ ـ أخبرني أحمدُ بن سعيد الرِّباطي، قال: حدثنا الزُّبيري، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي هاشم إسماعيلَ بن كثير، عن إسماعيلَ بن رياح، عن رِياح بن عَبيدةَ

عن أبي سعيد الخُدْري، أن النبيَّ ﷺ كان يقول إذا فرَغَ من طعامه: «الحمدُ لله الذي أطعَمَنا وسَقَانا، وجعَلَنا مُسلمينَ»[3].

[التحفة: ٤٠٣٥].

١٠٠٤٩ ـ أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بن مطيع، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن حُصَين، عن إسماعيلَ بن إدريسَ

=

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٤).

والحديث أتم من ذلك، وفيه ذكر خالد بن الوليد لما أكل الضبَّ المشوي وأشياء أُخرى، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٥٠)، والترمذي في «الشمائل» (١٩١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١١٢٧٦).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» .

(٣) سلف قبله.

عن أبي سعيد الخُدْري،أنه كان يقول إذا طعِمَ وشرِبَ: الحمدُ لله الـذي أطعَمَنا وسَقَانا، وجعَلَنا مُسلمينَ[1].

١٠٧ ـ ما يقول إذا أكل عنده قومٌ

١٠٠٥٠ ـ أخبرني حميدُ بن مَخْلَد بن زَنْجُويه، قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ بن خُمَير، عن عبد الله بن بُسْر

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ نزلَ عليه، فأتَوْه بطعام، فكان يـأكُلُ التمـرَ، ويضَعُ النوى على ظهر أصبعه، ثم يرمي بـه، قـال: ثـم قـام يركَـبُ بغلـةً لـه بيضاءَ، فقُمتُ لآخُذَ بركابه، فقلتُ: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ لنا، قال: «اللهـمَّ بارِكْ لهم فيما رزَقْـتَهم، فاغفِرْ لهم، فارحَمْهم»[2].

[التحفة: ٢٠١٧].

خالفَه أبو داودَ وبَهْزُ بنُ أسد

١٠٠٥١ ـ أخبرني محمودُ بن غيلانَ، قال: حدثني أبو داودَ، قـال: حدثنـا شعبةُ، قـال: أخبرني يزيدُ بن خُمَير يقول:

سمعتُ عبدَ الله بنَ بُسْر يقول: نـزَلَ رسـولُ الله ﷺ علـى أَبـي، فقرَّبَـتْ أُمِّي طعاماً إليه، فأكَلَه، ثم أُتِـيَ بتمـر، فجعَـلَ يـأكُلُ ويقـول بـالنَّوى هكـذا ـ وجمع أبو داودَ أصبعيه السبَّابةَ والوسطى، فقلَبَها يُلقي النَّوى ـ ثـم أُتـيَ بشراب، فشرِبَ، ثم ناوَلَه الذي عـن يمينِـه، فقـال: أَيْ رسـولَ الله، ادْعُ اللهَ لنا، فقال: «اللهمَّ بارِكْ لهم، فارزُقْهم، فاغفِرْ لهم، فارحَمْهم»[3].

[التحفة: ٥٢٠٥].

---

(١) سلف في سابقيه مرفوعاً.

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» .

(٢) انظر ما بعده من حديث عبد الله بن بُسْر.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٧٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٤٢)، وأبو داود (٣٧٢٩)، والترمذي (٣٥٧٦).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف برقم (٦٨٧٣)، وانظر بنحوه ما سلف برقم (٦٧٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٧٥)، وابن حبان (٥٢٩٧).

١٠٠٥٢ - أخبرنا عَمرو بن بُرَيد أبو بُردةَ، قال: حدثنا بَهْزُ بن أسد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني يزيدُ بن خُمَير

قال: سمعتُ عبدَ الله بن بُسْر ... نحوه[1].

[التحفة: ٥٢٠٥].

١٠٠٥٣ - أخبرني زيادُ بن أيوبَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا هشامُ بن يوسفَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ بُسْر يحدِّث، أن أباه صنَعَ للنبيِّ ﷺ طعاماً فدَعاه، فأجابه، فلما فرَغَ، قال: «اللهمَّ ارحَمْهم، فاغفِرْ لهم، وبارِكْ لهم فيما رزَقْتَهم»[2].

[التحفة: ٥٢٠٤].

١٠٠٥٤ - أخبرنا محمدُ بن بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم

عن عبد الله بن سَرْجِس، قال: أتيتُ رسولَ الله، فأكلتُ من طعامه، فقلتُ: غفَرَ اللهُ لك يا رسولَ الله، قال: «ولكَ» قلتُ: أستغفَرَ لكَ؟ قال: «نعم، ولكُم، فقال: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد:١٩]»[3].

[التحفة: ٥٣٢١].

١٠٨ - ما يقول إذا أفطر عند أهل بيت

١٠٠٥٥ - أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أفطَرَ عند أهل بيتٍ، قال: «أفطَرَ عندَكُم الصائمونَ، وأكلَ طعامَكُم الأبرارُ، وتنزَّلَتْ عليكُم الملائكةُ»[4].

[التحفة: ١٦٧٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٤٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٣).
وسيأتي برقم (١٠١٨٢) و (١٠١٨٣) و (١١٤٣٢).
وهو في «مسند » أحمد (٢٠٧٧٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٦٨٧٤).

١٠٠٥٦ ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدُ بن الحارث، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير

أن أنسَ بنَ مالك حدَّث، أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا أفطَرَ عند أهل بيتٍ، قال: «أفطَرَ عندَكُم الصائمونَ، وأكَلَ طعامَكُم الأبرارُ، وصلَّتْ عليكُم الملائكةُ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: يحيى بن أبي كثير لم يسمَعْه من أنس.

[التحفة: ١٦٧٠].

١٠٠٥٧ ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، قال:

حُدِّثتُ عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطَرَ عند أهل بيتٍ، قال: «أفطَرَ عندَكُم الصائمونَ، وأكَلَ طعامَكُم الأبرارُ»[2].

[التحفة: ١٦٧٠].

١٠٩ ـ ما يقول إذا أفطر

١٠٠٥٨ ـ أخبرني قريشُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شَقيق، قال: أخبرنا الحسينُ بن واقد، قال: حدثنا مروانُ المقفَّعُ، قال:

رأيتُ ابنَ عمرَ قبَضَ على لحيته، فقطَعَ ما زاد على الكفِّ، وقال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أفطَرَ، قال: «ذَهَب الظمأُ، وابتلَّتِ العروقُ، وثبتَ الأجرُ إن شاء الله»[3].

[التحفة: ٧٤٤٩].

١١٠ ـ ما يقول إذا دُعيَ وكان صائماً

١٠٠٥٩ ـ أخبرنا يحيى بن محمد بن السَّكَن، قال: حدثنا يحيى بن كثير، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي جعفر الفرَّاء، عن عبد الله بن شدَّاد

(١) سلف تخريجه برقم (٦٨٧٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٨٧٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣١٥).

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إذا دُعيَ أحدُكم، فليُجبْ، فإن كان مُفطراً، فليأكُلْ، وإن كان صائماً، دعا بالبرَكة»[1].

[التحفة: ٩٣٤١].

١١١ ـ ما يقول إذا غسل يديه

١٠٠٦٠ ـ أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا بِشرُ بن منصور، [عن زهير بن محمد][2]، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: دعا رجلٌ من الأنصار من أهل قُباءَ النبيَّ ﷺ ، فانطلَقْنا معه، فلما طعِمَ وغسَلَ يده أو يديه علينا، قال: «الحمدُ لله الذي يُطعِمُ ولا يُطعَمُ، مَنَّ علينا فهَدانا، وأطعَمَنا وسَقَانا، وكلَّ بلاء حسنٍ أبلانا، الحمدُ لله غيرَ مُودَّعٍ، ولا مُكافَأٍ ولا مَكفُور، ولا مُستَغنًى عنه، الحمدُ لله الذي أطعَمَ من الطعام، وسَقى من الشراب، وكَسا من العُري، وهدى من الضَّلالة، وبصَّرَ من العمى، وفضَّلَ على كثير من خلقِه تفضيلاً، الحمدُ لله ربِّ العالمينَ»[3].

[التحفة: ١٢٦٥١].

١١٢ ـ ما يقول إذا دعا بأوَّل الثمرِ فأخذَه

١٠٠٦١ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك.

والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ، واللفظُ له ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثنا مالكٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه ابن السني (٤٩٠).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» .

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٤٢، والحاكم ١/٥٤٦.

وهو عند ابن حبان (٥٢١٩).

عن أبي هريرةَ، قال: كان الناسُ إذا رأَوْا أوَّلَ الثمر، جاؤوا به رسولَ الله ﷺ، فإذا أخَذَه رسولُ الله ﷺ قال: «اللهمَّ باركْ لنا في ثمرنا، وباركْ لنا في مدينَتِنا، وباركْ لنا في صَاعنا، وباركْ لنا في مُدِّنا، اللهمَّ إن إبراهيمَ عبدُكَ وخليلُكَ ونبيُّكَ، وإني عبدُكَ ونبيُّكَ، وإنه دعاكَ لمكّةَ، وأنا أدعوكَ للمدينة بمِثلِ ما دعاكَ به لمكّةَ ومثلِه معه» قال: ثم يدعو أصغرَ وليدٍ يراه، فيُعطيه ذلك الثمرَ[1].

[التحفة: ١٢٧٣٩].

١١٣ ـ ما يقول لمَنْ أهدى له

١٠٠٦٢ ـ أخبرنا طَليقُ بن محمد بن السَّكَن، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا يزيدُ بن زياد، عن عُبيد بن أبي الجَعْد

عن عائشةَ، قالت: أُهديَتْ لرسول الله ﷺ شاةٌ، فقال: «اقسِمِيها» قال: وكانت عائشةُ إذا رجعَتِ الخادمُ، قالت: ما قالوا لكِ؟ تقول ما يقولون، يقول: بارَكَ اللهُ فيكُم، فتقول عائشةُ: وفيهم بارَكَ الله، نرُدُّ عليهم مثلَ ما قالوا، ويبقى أجرُنا لنا[2].

[التحفة: ١٦٣٢٠].

١١٤ ـ ما يقول إذا رفع رأسَه إلى السماء

١٠٠٦٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا حاتمٌ، عن صالح بن محمد بن زائدةَ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦٢)، ومسلم (١٣٧٣) (٤٧٣) و (٤٧٤)، وابن ماجه (٣٣٢٩)، والترمذي (٣٤٥٤)، وفي «الشمائل» له (٢٠١).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٢٥١)، وابن حبان (٣٧٤٧).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه ابن السني (٢٧٩).

عن عائشةَ، قالت: ما رفَعَ رسولُ الله ﷺ رأسَه إلى السماء، إلا قال: «يا مُصرِّفَ القلوبِ، ثَبِّتْ قلبي على طاعتِكَ»[1].

[التحفة: ١٧٧٢٤].

١٠٠٦٤ - أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو عامر، عن ابن أبي ذئب، عن الحارثِ والمنذرِ بن أبي المنذر، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ نظَرَ إلى القمر، فقال: «يا عائشةُ، استعيذِي بالله من شَرِّ هذا، فإن هذا الغاسِقُ إذا وقَبَ»[2].

[التحفة: ١٧٧٠٣].

١٠٠٦٥ - أخبرنا محمودُ بن غيلانَ، قال: حدثنا الحَفَري، عن سفيانَ، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، عن أبي سَلَمَةَ

عن عائشةَ، قالت: أخذ النبيُّ ﷺ بيَدي، فإذا القمرُ حين طلَعَ، فقال: «تَعوَّذِي بالله من شَرِّ هذا، هذا الغاسقُ إذا وقَبَ»[3].

[التحفة: ١٧٧٠٣].

١٠٠٦٦ - أخبرني محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكَم، عن شُعيب، قال: حدثنا اللَّيثُ، قال: حدثني خالدٌ، عن ابن أبي هلال، عن الأعرج، قال: أخبرني حميدُ بن عبد الرحمن

عن رجلٍ من الأنصار، أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفَرٍ، فقال: لأنظُرَنَّ كيفَ يُصلِّي رسولُ الله ﷺ، فنام رسولُ الله ﷺ، ثم استيقَظَ، فرفَعَ رأسَه إلى السماء، فتَلا أربعَ آيات من آخرِ سورة آل عمرانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[آل عمران: ١٩٠] حتى مرَّ بالأربع، ثم أهوَى يدَه في القُرْب، فأخَذَ سواكاً، فاستَنَّ به، ثم

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٥١٨).
وهو في «المسند» أحمد (٩٤٢٠).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٦٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٢٤٣٢٣).
(٣) سلف قبله.

توضَّأ وصلَّى، ثم نام، ثم استيقَظَ، فصنَعَ كصنيعِه أوَّلَ مرَّة، ثم نام، ثم استيقَظَ، فصنَعَ كصنيعِه أوَّلَ مرَّة. ويزعُمون أنه التهجُّدُ الذي أمَرَ الله عزَّ وجلَّ به[1].

[التحفة: ١٥٥٥٢].

١١٥ ـ ما تُختَم به تلاوةُ القرآن

١٠٠٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بن سَهل بن عَسْكر، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، قال: أخبرنا خلاَّدُ بن سليمانَ أبو سليمانَ، قال: حدثني خالدُ بن أبي عمرانَ، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن عائشةَ، قالت: ما جلَسَ رسولُ الله ﷺ مجلِساً قطُّ، ولا تلا قُرآناً، ولا صلَّى صلاةً، إلا ختَمَ ذلك بكلمات، قالت: فقلتُ: يا رسول الله، أراكَ ما تجلِسُ مجلساً، ولا تتلو قُرآناً، ولا تُصلِّي صلاةً، إلا ختمتَ بهؤلاء الكلمات؟ قال: «نعم، مَن قال خيراً، خُتِمَ له طابعٌ على ذلك الخير، ومَن قال شرًّا، كُنَّ له كفارةً: سبحانَكَ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلا أنت، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليك»[2].

[التحفة: ١٦٣٣٥].

١١٦ ـ ما يقول إذا استجدَّ ثوباً

١٠٠٦٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بن يوسفَ، قال: حدثنا عيسى بن يونسَ، قال: حدثنا سعيدٌ أبو مسعود الجُرَيري، عن أبي نَضْرةَ

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استجَدَّ ثوباً، سمَّاه باسمه، فقال: «اللهمَّ أنت كسَوتَني هذا الثوبَ، فلكَ الحمدُ، أسألُكَ من خيره وخيرِ ما صُنِعَ له، وأعوذُ بكَ من شرِّه وشرِّ ما صُنِعَ له»[3].

[التحفة: ٤٣٢٦].

---

(١) سلف برقم (١٣٢٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٦٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٢٠) و (٤٠٢١) و (٤٠٢٢)، والترمذي (١٧٦٧)، وفي «الشمائل» له (٦٠). وهو في «المسند» أحمد (١١٢٤٨)، وابن حبان (٥٤٢٠).

تابَعه عبدُ الله بن المبارك، وخالفَهُما حمادُ بن سَلَمةَ

١٠٠٦٩ ـ أخبرنا الحسنُ بن أحمدَ بن حبيب، قال: حدثنا إبراهيمُ ـ وهو ابنُ الحجَّاج ـ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سعيدٍ الجُرَيري، عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشِّخِّير

[عن أبيه][(١)]، أن رسولَ الله كان إذا لبسَ ثوباً جديداً، قال: «اللهمَّ إني أسألُكَ من خيره، ومن خيرِ ما صُنِعَ له، وأعوذُ بكَ من شرِّه، وشرِّ ما صُنِعَ له»[(٢)].

[التحفة: ٥٣٥٤].

قال أبو عبد الرحمن: حمادُ بن سَلَمَةَ في الجُرَيري أثبتُ من عيسى بن يونسَ؛ لأن الجُرَيري كان قد اختلَطَ، وسماعُ حمادِ بن سَلَمةَ منه قديمٌ قبل أن يختلِطَ، قال يحيى بن سعيد القطَّانُ: قال كَهْمَسٌ: أنكَرْنا الجُرَيريَّ أيامَ الطاعون، وحديثُ حمادٍ أَولى بالصواب من حديث عيسى وابنِ المبارك، وبالله التوفيق.

١١٧ ـ ما يقول إذا رأى على أخيه ثوباً

١٠٠٧٠ ـ أخبرنا نوحُ بن حبيب، عن عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن سالم

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ رأى على عمرَ ثوباً، فقال: «أجديدٌ هذا أم غسيلٌ» ؟ قال: غسيلٌ، قال: «البَسْ جديداً، وعِشْ حميداً، ومُتْ شهيداً»[(٣)].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديثٌ منكَرٌ، أنكره يحيى بن سعيد القطَّانُ على عبد الرزاق، لم يروِه عن مَعْمَر غيرُ عبد الرزاق، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن مَعْقل بن عبد الله، واختُلف عليه فيه، فرُوي عن معقل، عن إبراهيمَ بن سعد، عن الزُّهري، مرسلٌ. وهذا الحديثُ ليس من حديث الزُّهري، والله أعلم.

[التحفة: ٦٩٥٠].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٢) انظر ما قبله من حديث أبي سعيد.

(٣)أخرجه ابن ماجه (٣٥٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦٢٠)، وابن حبان (٦٨٩٧).

١١٨ ـ ما يقول للقادم إذا قدم عليه

١٠٠٧١ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا المخزوميُّ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيم، عن مجاهد

عن السائب بن أبي السائب ـ وكان يشارِكُ رسولَ الله ﷺ في الجاهليةِ ـ قال: قدِمَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ، فقال: «مرحباً بأخي، لا يُداري ولا يُماري»[1].

[التحفة: ٣٧٩١].

١٠٠٧٢ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمان، قال: حدثنا سعيدُ بن مروانَ الأزدي ـ من أهل الرُّها ـ، قال: حدثنا عصامُ بن بشير، قال:

حدثني أَبي، أن بني الحارثِ بن كعب وَفَّدُوه إلى رسول الله ﷺ ، قال: فدخلتُ على النبيِّ ﷺ ، فسلَّمتُ عليه، فقال: «مرحباً وعليكَ السلامُ، من أين أقبلتَ؟» فقلتُ: يا رسولَ الله، بأبي أنت وأُمِّي، بنو الحارث وَفَّدُوني إليكَ بالإسلام، فقال: «مرحباً بكَ، ما اسْمُكَ؟» قلتُ: اسمي أكبرُ، قال: «بل أنت بشيرٌ» فسمَّاه النبيُّ ﷺ بشيراً[2].

[التحفة: ٢٠٢٣].

١١٩ ـ ما يقول الخارجُ إلى أصحابه

١٠٠٧٣ ـ أخبرنا عبدةُ بن عبد الله، قال: حدثنا حَرَميُّ بن حفص، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن مسلم، قال: حدثنا يزيدُ بن أبي زياد، عن ثابت

عن أنس بن مالك، قال: اجتمعَتِ الأنصارُ، فقال: انطلِقُوا بنا إلى رسول الله ﷺ ، فنسألُه أن يجعَلَ ماءَنا سَيْحاً، فقد اشتدَّ علينا النواضِحُ، وإنَّا لم نسأَلْه شيئاً إلا أعطانا، ولن يسأَلَ ربَّه شيئاً إلا أعطاه، فأَتَوْا رسولَ الله ﷺ ، فخرج عليهم، فقال: «مرحباً بالأنصار ـ يقولُها ثلاثاً ـ لا تسألُوني

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٣٦)، وابن ماجه (٢٢٨٧).

وهو في «المسند» أحمد (١٥٥٠٥).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة .

وأخرجه ابن السني (١٨٨).

اليومَ شيئاً إلا أعطيتُكُم، ولا أسأَلُ ربِّي إلا أعطانِيه» فتركُوا مسألَتَهُم التي جاؤوا فيها، فقالوا: يا رسولَ الله، ادْعُ الله لنا بالمَغفرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ اغفِرْ للأنصار، ولأبناءِ الأنصار، ولأبناءِ أبناءِ الأنصار»[1].

[التحفة: ٤٩٢].

١٢٠ ـ كيف يستأذِنُ

١٠٠٧٤ ـ أخبرنا يوسفُ بن سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عَمرو بن أبي سفيانَ، أن عَمرو بن عبد الله بن صفوانَ أخبره

أن كَلَدةَ بن الحَنْبل أخبره، أن صفوانَ بن أُميَّةَ بعثَه في الفتح إلى النبيِّ ﷺ بلبَن وجَدايةٍ وضَغابيسَ، والنبيُّ ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلتُ عليه، ولم أُسلِّمْ، ولم أستأذِنْ، فقال النبيُّ ﷺ: «ارجِعْ فقُلْ: السلامُ عليكم، أأدخُلُ؟» قال: وذلك [بعد][2] أن أسلَمَ صفوانُ.

قال عَمرو: فأخبرني هذا الخبرَ أُميَّةُ بن صفوانَ أيضاً، ولم يقُلْ أُميَّةُ: سمعتُه من كَلَدةَ[3].

[التحفة: ١١١٦٧].

١٠٠٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن رِبْعي عن رجلٍ من بني عامر، أنه استأذَنَ على النبيِّ ﷺ، فقال: أألِجُ؟، فقال النبيُّ ﷺ: «اخرُجْ إليه، فإنه لا يُحسِنُ الاستئذانَ، فقل له: فليقُلْ: السلامُ عليكم، أأدخُلُ؟» فسمعتُه يقول ذلك، فقلتُ: السلامُ عليكُم، أأدخُلُ؟ فأذِنَ لي، فدخلتُ[4].

[التحفة: ١٥٥٧٢].

---

(١) أخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٢٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٤١٤).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والحديث سلف مكرراً برقم (٦٧٠٢)، فاستدركناه منه.

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٧٠٢). وانظر شرحه فيه.

(٤) أخرجه أبو داود (٥١٧٧) و (٥١٧٨) و (٥١٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣١٢٧).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على أوله.

١٢١ - كيف السلامُ

١٠٠٧٦ - أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا الجُرَيريُّ، عن أبي السَّليل، عن أبي تَميمةَ

عن جابر بن سُليم، قال: لقيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: عليكُم السلامُ يا رسولَ الله، قال: «عليكَ السلامُ تحيةُ الميتِ، السلامُ عليكُم ثلاثاً» أي: هكذا فقُلْ[1].

[التحفة: ٢١٢٣].

١٠٠٧٧ - أخبرني عمرانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا عيسى - يعني ابنَ يونسَ -، قال: حدثنا المُثنَّى أبو غِفَار، قال: حدثنا أبو تَميمةَ الهُجَيمي

عن أبي جُرَيٍّ، قال: انتهيتُ إلى رجلٍ، والناسُ حولَه، لا يصدُرونَ إلا عن قوله، ما قال من شيء صدَرُوا عنه، قلتُ: مَن هذا؟ قالوا: هذا رسولُ الله ﷺ، قلتُ: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله، ثلاثَ مرات، قال: «لا تقُلْ: عليكَ السلامُ، فإنها تحيةُ الميتِ، ولكن قُلْ: السلامُ عليكَ»[2].

[التحفة: ٢١٢٣].

١٠٠٧٨ - أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن بَزيع، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي تَميمةَ

عن رجلٍ، قال: قلتُ: عليكَ السلامُ[3] يا رسول الله، قال: «عليكَ السلامُ[3] تحيةُ الموتى، إذا لقِيتَ أخاك المؤمنَ، فقُلْ: السلامُ عليكَ ورحمةُ الله وبركاتُه»[4].

[التحفة: ٢١٢٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦١١)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦١١)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) في الأصل: «السلام عليك»، والمثبت من «التحفة»، و«عمل اليوم والليلة» لابن السني (٢٣٦)، فقد أخرجه عن النسائي.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

١٠٠٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن أبي تَميمةَ

عن رجلٍ من قومه، قال: طلبتُ رسولَ الله ﷺ، فلم أقدِرْ عليه، فجلستُ، فإذا نفرٌ هو فيهم ولا أعرِفُه، فلما قام، قام معه بعضُهم، فقالوا: يا رسولَ الله، فلما رأيتُ ذلك، قلتُ: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله .. وساقَ الحديثَ[1].

[التحفة: ٢١٢٣].

١٠٠٨٠ ـ أخبرنا الفَضْلُ بن سَهل، قال: حدثنا الأسودُ بن عامر، قال: حدثنا حسنُ بن صالح، عن أبيه[2]، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، أن عمرَ قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو في مَشْرُبةٍ له، فقلتُ: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله، السلامُ عليكَ، أَيدخُلُ عمرُ؟[3]

[التحفة: ١٠٤٩٤].

١٠٠٨١ ـ أخبرنا محمدُ بن رافع، قال: حدثنا يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا الحسنُ[4]، عن أبيه، عن سَلَمَةَ بن كُهَيل، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: جاء عمرُ، فقال: السلامُ على رسول الله، السلامُ عليكَ، أَيدخُلُ عمرُ؟[5]

[التحفة: ٥٥١٤].

١٠٠٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بن حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ بن المغيرة، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى

عن المِقداد بن الأسود، قال: أقبلتُ أنا وصاحبٌ لي، فجعَلْنا نعرِضُ أنفُسَنا على أصحاب رسول الله ﷺ، وليس أحدٌ يقبَلُنا، فأتَيْنا النبيَّ ﷺ، فأتى بنا أهلَه، فإذا ثلاثةُ أعنُزٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «احتلِبُوا هذا اللبنَ بيننا»

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٦١١).

(٢) وقع في «التحفة»: «عن ليث» بدل: «عن أبيه»، وهو تحريف، ولم تثبت رواية الليث عن سلمة بن كهيل، ولا رواية حسن بن صالح عن الليث كما في «التهذيب».

(٣) سلف بتمامه برقم (٩١١٢).

(٤) في الأصلين: «الحسين»، والمثبت من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٥) انظر ما قبله.

فكُنا نحتلِبُه، فيشرَبُ كلُّ إنسان نَصيبَه، ونرفَعُ لرسول الله ﷺ نَصيبَه، فيجيءُ رسولُ الله ﷺ من الليل، فيُسلِّمُ تسليماً لا يوقِظُ النائمَ، ويُسمِعُ اليقظانَ، ثم يأتي المسجدَ فيُصلِّي، ثم يأتي شرابَه فيشرَبُه[1].

[التحفة: ١١٥٤٦].

١٠٠٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بن أحمدَ، قال: حدثنا عيسى ـ يعني ابنَ يونسَ ـ، قال: حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرَارةَ، عن عَمرو بن شُرَحْبيل

عن قيس بن سعد بن عُبادةَ، قال: جاء النبيُّ ﷺ إلى سعد، فقال: «السلامُ عليكُم» فردَّ سعدٌ وخافَتَ، فلما رأى النبيُّ ﷺ أنه لا يؤذَنُ له، انصرَفَ، فخرج سعدٌ في إثره، فقال: يا رسولَ الله، ما منَعني أن أُسمِعَكَ، إلا أني أحببتُ أن أستكثِرَ من تسليمِكَ، فرجَعَ معه، فوضَعَ له ماءً في جَفْنة، فاغتسَلَ، ثم أمَرَ بمِلْحفة مصبوغة بوَرْس، فالتحَفَ بها، كأني أنظُرُ إلى الوَرْس في عُكْنة جَنْبه، فقال: «اللهمَّ صَلِّ على الأنصار، وعلى ذريَّةِ الأنصار»[2].

[التحفة: ١١٠٩٤].

ذِكرُ الاختلاف على الأوزاعيِّ في هذا الحديث

١٠٠٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلم، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: سمعتُ يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمدُ بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرَارَةَ

عن قيس بن سعد، قال: زارَنا رسولُ الله ﷺ في منزلنا، فقال: «السلامُ عليكُم ورحمةُ الله» فردَّ سعدٌ ردًّا خفيفاً، فقلتُ: ألا تأذَنُ لرسول الله ﷺ؟!

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٨)، ومسلم (٢٠٥٥)، والترمذي (٢٧١٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨٠٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨١٠) و(٢٨١١).
والحديث مطول، وقد أورده المصنف مختصراً.

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٨٥)، وابن ماجه (٤٦٦) و (٣٦٠٤).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٥٤٧٦).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.
وقوله: «في عُكْنة جنبه» ، جاء في «القاموس» : العُكْنةُ، بالضم: ما انطوى وتثنّى من لحم البطن سِمْناً.

قال: ذَرْه ـ ثم ذكَرَ كلمةً معناها ـ يُكثِرُ علينا من السلامُ، قال رسولُ الله ﷺ: «السلامُ عليكُم ورحمةُ الله» فردَّ سعدٌ ردًّا خفيفاً، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «السلامُ عليكُم ورحمةُ الله» فرجَعَ رسولُ الله ﷺ، واتَّبَعَه سعدٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أسمَعُ تسليمَكَ، وأرُدُّ عليكَ ردًّا خفيًّا لتُكثِرَ علينا من السلام، فانصرَفَ، فأمَرَ له سعدٌ بغُسْلٍ، فاغتسَلَ، ثم ناولَه ـ أو قال: ناولُوه ـ مِلْحفةً مصبوغةً بزَعْفران وَرْس، فاشتَمَلَ بها، ثم رفَعَ رسولُ الله ﷺ يديه وهو يقول: «اللهمَّ اجعَلْ صلواتِكَ ورحمَتَكَ على آل سعدِ بن عُبادةَ» ثم أصابَ من الطعام(١).

[التحفة: ١١٠٩٦].

١٠٠٨٥ ـ أخبرني شُعيبُ بن شعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا شعيبٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: أخبرني يحيى بن أبي كثير

عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد(٢) بن زُرَارةَ، قال: زار رسولُ الله ﷺ سعدَ بن عُبادةَ، فلما أتى منزِلَه، قال: «السلامُ عليكُم ...» وساقَ الحديثَ(٣).

[التحفة: ١١٠٩٦].

١٠٠٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بن حاتم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير

عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبانَ، أن رسولَ الله ﷺ أتى سعدَ بن عُبادةَ زائراً، فقال: «السلامُ عليكُم» فردَّ سعدٌ السلامَ خافضاً بها صوتَه...وساق الحديثَ(٤).

[التحفة: ١١٠٩٦].

---

(١) سلف قبله.

(٢) قال الحافظ المزي في «التهذيب» : ... فمن قال: محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة نسبه إلى جدِّه لأبيه، ومن قال: محمد بن عبد الرحمن بن أسعد نسبه إلى جدِّه لأمِّه.

(٣) انظر سابقيه موصولاً.

(٤) انظر سابق ما قبله موصولاً.

١٢٢ ـ الكراهيةُ في أن يقولَ: أنا

١٠٠٨٧ ـ أخبرنا حميدُ بن مَسعَدةَ، عن بِشْر ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا محمدُ بن المُنْكَدِر، قال:

سمعتُ جابراً يحدِّث، أنه ذَهَبَ إلى رسول الله ﷺ في دَيْن أبيه، فدفعتُ البابَ، فقال: «مَن هذا؟» قلتُ: أنا، فقال: «أنا، أنا» !! كأنه كرهَ ذلك[1].

[التحفة: ٣٠٤٢].

١٢٣ ـ التسليمُ على الصبيان والدعاءُ لهم ومُمازَحَتُهم

١٠٠٨٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا جعفرٌ ـ وهو ابنُ سليمانَ ـ، عن ثابت

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يزورُ الأنصارَ، فيُسلِّمُ على صِبيانهم، ويمسَحُ برُؤوسِهم، ويدعُو لهم[2].

[التحفة: ٢٨٠].

١٠٠٨٩ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن سيَّار، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بصِبيانٍ يلعبون، فسلَّمَ عليهم[3].

[التحفة: ٤٣٨].

١٠٠٩٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا سليمانُ بن المغيرةَ، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بغِلمانٍ يلعبون، فسلَّمَ عليهم[4].

[التحفة: ٤١١].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٠)، وفي «الأدب المفرد» له (١٠٨٦)، ومسلم (٢١٥٥)، وأبو داود (٥١٨٧)، وابن ماجه (٣٧٠٩)، والترمذي (٢٧١١).

وهو في «المسند» أحمد (١٤١٨٥)، وابن حبان (٥٨٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٠)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٢٩٠).

١٠٠٩١ - أخبرنا عليُّ بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن حُمَيد

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأتي أبا طلحةَ كثيراً، فجاءَهُ يوماً، وقد مات نُغَيرٌ لابنِه، فوجَدَه حزيناً، فسأل عنه، فأخبروه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا عُمَير، ما فعَلَ النُّغَيرُ؟»[1].

[التحفة: ٦٠٣].

ذِكرُ الاختلاف على شعبةَ في هذا الحديث

١٠٠٩٢ - أخبرنا عمرانُ بن بكَّار، قال: حدثنا الحسنُ بن خُمَير، قال: حدثنا الجراحُ بن مَليح، عن شعبةَ بن الحجَّاج، عن محمد بن قيس، عن حُميدٍ الطويل

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ قد اختلَطَ بنا أهلَ البيت، حتى إن كان يقولُ لأخٍ لي، هو أصغرُ مني: «يا أبا عُمَير، ما فعَلَ النُّغَيرُ»؟[2].

[التحفة: ٧٦٣].

١٠٠٩٣ - أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي التيَّاح

عن أنس، قال: إن كان رسولُ الله ﷺ لَيُخالِطُنا، حتى إن كان يقولُ لأخٍ لي صغيرٍ: «يا أبا عُمَير، ما فعَلَ النُّغَيرُ؟»[3].

[التحفة: ١٦٩٢].

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٠٠٩٣).

وقوله: «ما فعل النُّغَيرُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو تصغير النُّغَر، وهو طائر يشبه العصفور، أحمر المنقار، ويجمع على نِغْرَان.

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٢٩) و (٦٢٠٣)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٦٩) و (٣٨٤) و (٨٤٧)، ومسلم (٢١٥٠)، وأبو داود (٤٩٦٩)، وابن ماجه (٣٧٢٠) و (٣٧٤٠)، والترمذي (٣٣٣) و(١٩٨٩)، وفي «الشمائل» له (٢٣٦).

وسيأتي في لاحقيه، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٣٧)، وابن حبان (١٠٩).

وألفاظ الحديث متقاربة.

١٠٠٩٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُخالِطُنا حتى يقولَ لأخٍ لي صغيرٍ: «يا أبا عُمَير، ما فعَلَ النُّغَيرُ»؟[1].

[التحفة: ١٦٩٢].

١٠٠٩٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا أزهَرُ بن القاسم، قال: حدثنا المُثنَّى بن سعيد الضُّبَعي، عن أبي التَّيَّاح

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يزُورنا، فيقولُ لأخٍ لي: «ما فَعَلَ النُّغَيرُ؟» لنُغَيرةٍ كانت له[2].

[التحفة: ١٦٩٢].

١٠٠٩٦ ـ [عن محمد بن عُمرَ بن علي بن مُقدَّم، عن سعيد بن عامر، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: كان النبيُّ ﷺ يُلاطِفُنا، حتى رُبَّما قال لأخٍ لي صغيرٍ: «يا أَبا عُمَير، ما فعَلَ النُّغَيرُ»؟][3].

[التحفة: ١٦٩٣].

١٢٤ ـ ثواب السلام

١٠٠٩٧ ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا محمدُ بن كثير، قال: أخبرنا جعفرُ بن سليمانَ، عن عوف، عن أبي رَجاء العُطَاردي

عن عمرانَ بن حُصينَ، قال: كنا عندَ رسول الله ﷺ، فجاء رجلٌ فسلَّمَ، فقال: السلامُ عليكُم، فرَدَّ عليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «عشرٌ» ثم جلس، ثم جاء آخرُ، فقال: السلامُ عليكُم ورحمةُ الله، فرَدَّ عليه رسولُ الله ﷺ، وقال: «عشرون» ثم جلس، ثم جاء آخَرُ، فقال: السلامُ عليكُم ورحمةُ الله وبركاتُه، فرَدَّ عليه رسولُ الله ﷺ، وقال: «ثلاثون»[4].

[التحفة: ١٠٨٧٤].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وانظر تخريجه برقم (١٠٠٩٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٩٤٨).

١٢٥ ـ سلامُ الفارس

١٠٠٩٨ ـ أخبرنا وَهْبُ بن بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني أبو هانئ، أن عَمرو بن مالك أخبره

عن فَضالةَ بن عُبيد، عن رسول الله ﷺ قال: «يُسلِّمُ الفارسُ على الماشِي وعلى القائِم، ويُسلِّمُ القليلُ على الكثير»(١).

[التحفة: ١١٠٣٤].

١٢٦ ـ كيف الردُّ

١٠٠٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بن إدريسَ، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا سليمانُ بن المغيرة، قال: حدثنا حميدُ بن هلال، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ، قال: كنتُ أَوَّلَ مَن حيَّا رسولَ الله ﷺ بتحية الإسلام، فقال: «وعليكَ ورحمةُ الله»(٢).

[التحفة: ١١٩٤٤].

١٢٧ ـ كراهيةُ التسليم بالأَكُفِّ والرؤوس والإشارة

١٠١٠٠ ـ أخبرنا إبراهيمُ بن المُستمِر، قال: حدثني الصَّلْتُ بن محمد، قال: حدثنا إبراهيمُ بن حُميد الرُّؤاسي، عن ثَور، قال: حدث أبو الزُّبير

عن جابر بن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُسلِّموا تسليمَ اليهودِ والنصارى، فإن تَسليمَهُم بالأَكُفِّ والرؤوسِ والإشارةِ»(٣).

[التحفة: ٢٦٧٤].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٦) و (٩٩٨) و (٩٩٩)، والترمذي (٢٧٠٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٤٠)، وابن حبان (٤٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٣٥)، ومسلم (٢٤٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٢٥).
والحديث مطول بقصة إسلام أبي ذر، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

١٢٨ ـ ما يقول إذا انتهى إلى قوم، فجلسَ إليهم

١٠١٠١ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا خلَفٌ، عن ابن أخي أنس

عن أنس، قال: كنتُ جالساً مع رسول الله ﷺ في الحَلْقة، إذْ جاءَ رجلٌ، فسلَّمَ على النبيِّ ﷺ وعلى القوم، فقال: السلامُ عليكُم، فرَدَّ عليه النبيُّ ﷺ: «وعليكُم السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه» فلما جلسَ الرجلُ، قال: الحمدُ الله حمداً كثيراً طيِّباً مُباركاً فيه، كما يُحِبُّ ربُّنا ويَرضى، فقال له النبيُّ ﷺ: «كيفَ قلتَ»؟ فرَدَّ على النبيِّ ﷺ كما قال، فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نفسي بيَده، لقد ابتَدَرها عشرةُ أملاكٍ، كلُّهم حريصٌ على أن يكتُبوها، فبادَرُوا كيف يكتُبونَها، حتى رفَعوه إلى ذي العِزَّة، فقال: اكتُبوها كما قال عَبدي»[١].

[التحفة: ٥٥٤].

١٠١٠٢ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ وعبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم، قالا: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد[٢] ـ قال عبدُ الرحمن: ليس ابنَ سِيرينَ ـ، عن رجلٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاء أحدُكم إلى القوم، فليُسلِّمْ، وإذا قام، فليُسلِّمْ، فليست الأُولى بأحَقَّ من الآخِرة»[٣].

[التحفة: ١٣٠٣٨].

١٠١٠٣ ـ أخبرنا[٤] أحمدُ بن سليمانَ أبو الحسن الرُّهاوي، قال: حدثنا أبو داودَ ـ وهو عمرُ بن سعيد الحَفَري ـ، عن سفيانَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزَى

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٦٧١).

(٢) نقل الحافظ المزي في «التحفة» عن المصنف قوله: يشبه أن يكون ابنَ عجلانَ.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٠١٢٨).

وجاء في الأصلين بعد هذا الحديث ما نصُّه: «تمَّ الكتاب بحمد الله وعونه».

(٤) جاء في الأصلين قبل هذا الإسناد ما نصُّه: (أخبرنا أبو محمد الباجي، قال: حدثنا محمد بن قاسم، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن، قال...). ولعل هذا بداية لأحاديث نقلها الباجي من كتاب شيخه محمد بن قاسم كما هو مشار إليه في نهايتها عقب الحديث الآتي برقم (١٠١٢٧).

عن أبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أصبَحَ، قال: «أصبَحْنا على فِطرة الإسلام، وكلمةِ الإخلاص، ودِينِ نبيِّنا محمدٍ ﷺ، ومِلَّة أبينا إبراهيمَ حنيفاً، وما كان من المُشركينَ»[1].

[التحفة: ٩٦٨٤].

١٠١٠٤ ـ أخبرنا أحمدُ بن حرب، قال: حدثنا قاسمٌ ـ وهو ابنُ يزيدَ الجَرْمي ـ، عن سفيانَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزَى

عن أبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يقول إذا أصبَحَ ... مثلَه سواء[2].

[التحفة: ٩٦٨٤].

١٠١٠٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: سمعتُ شعبةَ، يقول: أتيتُ محمداً ـ يعني ابنَ أبي ليلى ـ، فقلتُ:

أقرِئْني عن سَلَمَةَ حديثاً مسنداً عن النبيِّ ﷺ فحدَّثَ عن ابن أبي أوفَى، قال إذا أصبَحَ: «أصبَحْنا على الفِطرة ...» فذكَرَ الدُّعاء.

قال شعبةُ: فأتيتُ سَلَمةَ، فذكرتُ ذلك له، فقال: لم أسْمَعْ من ابن أبي أوفَى، عن النبيِّ ﷺ في هذا شيئاً، قلتُ: ولا من قول ابنِ أبي أوفى؟ قال: لا. قلتُ: ولا حُدِّثْتَ عنه؟ قال: لا، ولكني سمعتُ ذرًّا يحدث عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبزَى، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه كان إذا أصبَحَ، قال ذلك.

فرجعتُ إلى محمد ـ وفي موضع آخَرَ من كتابي: فدخلتُ على محمد ـ، فقلتُ: أين ابنُ أبي أوفَى من ذرٍّ؟! ـ وفي موضع آخَرَ: أين ذرٌّ من ابن أبي أوفَى ؟! ـ قال: هكذا ظنَنتُ، قلتُ: هكذا تُعامِلُ بالظنِّ؟![3]

قال أبو عبد الرحمن: محمدُ بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، أحدُ العلماء، إلا أنه سيِّئُ الحفظ، كثيرُ الخطأ.

[التحفة: ٩٦٨٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٤٣)، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٧٤٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٧٤٣).

١٠١٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن أبانِ بن عثمانَ، قال:

سمعتُ عثمانَ بن عفّانَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما من عبدٍ يقول في صباح كلِّ يوم، ومساء كلِّ ليلة: باسمِ الله الذي لا يَضُرُّ مع اسمِه شيءٌ في الأرض ولا في السماء، وهو السميعُ العليمُ، ثلاثَ مرات، فيضُرُّه شيءٌ» . وكان أبانٌ قد أصابَه طرفُ فالجٍ، فجعَلَ الرجلُ ينظرُ إليه، قال: أما إن الحديثَ كما حدَّثْتُكَ، ولكني لم أفعَلْه يومئذٍ ليُمضيَ عليَّ قدَرَه[1].

[التحفة: ٩٧٧٨].

قال أبو عبد الرحمن: عبدُ الرحمن بن أبي الزِّناد ضعيفٌ، ويزيدُ بن فراس مجهولٌ، لا نعرِفُه.

١٠١٠٧ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن إبراهيمَ دُحَيمٌ، عن حديث ابنِ أبي فُدَيك، قال: حدثني يزيدُ بن فراس، عن أبانِ بن عثمانَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قال حينَ يُصبِحُ: باسمِ الله الذي لا يَضُرُّ مع اسمِه شيءٌ في الأرض ولا في السماء، وهو السميعُ العليمُ، لم يُصِبْه في يومه فَجْأَةُ بلاءٍ، ومَن قالها حينَ يُمسي لم ـ يعني ـ يُصِبْه في لَيلتِه فَجْأَةُ بلاءٍ»[2].

[التحفة: ٩٧٧٨].

١٠١٠٨ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بن سيف بن يحيى الحَرَّاني، قال: حدثنا الحسنُ بن محمد بن أعيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، أنه سمِعَ الأغرَّ أبا مسلم، قال:

أشهَدُ على أبي هريرةَ وعلى أبي سعيدٍ الخُدْري أنهما قالا: إنا سمِعْنا رسولَ الله ﷺ يقول: «كلماتٌ مَن قالهنَّ، صدَّقهُنَّ[3] اللهُ، مَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ واللهُ أكبرُ، قال: صدَقَ عبدي، [لا إلهَ إلا أنا، وأنا أكبرُ][4]. لا إلهَ إلا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٥٩)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٧٥٩).

(٣) في نسخة في حاشية كل من الأصلين: «صدقه» .

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وهي زيادة لا بُدَّ منها ثابتة في مصادر التخريج.

اللهُ وحدَه لا شريكَ له، قال: صدَقَ عبدي، لا إلهَ إلا أنا، ولا شريكَ لي. لا إلهَ إلا اللهُ، له الملكُ وله الحمدُ، قال: صدَقَ عبدي، لا إلهَ إلا أنا، ولِيَ الملكُ والحمدُ. لا إلهَ إلا اللهُ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا باللهِ، قال: صدَقَ عبدي، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا بي»[1].

[التحفة: ٣٩٦٦].

١٠١٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بن قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مِسْعَر، عن مُجَمِّع، عن أبي أُمامةَ بن سَهل، قال:

سمعتُ معاويةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وسمِعَ المؤذنَ، فقال مِثلَ ما قال[2].

[التحفة: ١١٤٠٠].

١٠١١٠ ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن مُجَمِّع بن يحيى الأنصاري، قال:

كنتُ جالساً عند أبي أُمامةَ بن سَهل بن حُنَيف، فأذَّنَ المؤذنُ، فقال: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، فكبَّرَ اثنتَينِ، فقال: أشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، فتشهَّدَ اثنتَينِ، فقال: أشهَدُ أن محمداً رسولُ الله، فتشهَّدَ اثنتَينِ، ثم قال: هكذا حدثني معاويةُ بن أبي سفيانَ عن قول رسولِ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١١٤٠٠].

١٠١١١ ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن مُجَمِّع، عن أبي أمامةَ بن سَهل عن معاويةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا سمِعَ المناديَ يقول: أشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، قال: «وأنا» فإذا سمِعَه يقول: أشهَدُ أن محمداً رسولُ الله، قال: «وأنا» ثم سَكَتَ[4].

[التحفة: ١١٤٠٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٧٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠).

١٠١١٢ - حدثنا محمودُ بن خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: أخبرنا أبو عَمرو الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيمَ، عن عيسى بن طلحةَ، قال:

كنا عند معاويةَ، فلمَّا قال المؤذنُ: اللهُ أكبرُ، قال معاويةُ: اللهُ أكبرُ، فلما قال: أشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، قال: وأنا أشهَدُ، فلما قال: أشهَدُ أن محمداً رسولُ الله، قال معاويةُ: وأنا أشهَدُ، ثم قال: هكذا سمعتُ نبيَّكُم ﷺ يقول[1].

[التحفة: ١١٤٣٤].

١٠١١٣ - أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عَمرو بنُ يحيى، أن عيسى بنَ عُمر أخبره، عن عبد الله بن علقمةَ، عن علقمةَ بن وقَّاص، قال:

إني عند معاويةَ، إذ أذَّنَ مؤذِّنُه، فقال كما قال المؤذنُ، حتى إذا قال: حيَّ على الصلاة، قال: لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، فلما قال: حيَّ على الفلاح، قال: لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، وقال بعدَ ذلك ما قال المؤذنُ، ثم قال: سمعتُ رسولَ ﷺ يقولُ ذلك[2].

[التحفة: ١١٤٣١].

١٠١١٤ - أخبرنا أحمدُ بن بكَّار الحَرَّاني، قال: حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، قال: حدثنا أبو حُرَّةَ، عن محمد بن واسع، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذَرٍّ[3] قال: أوصاني خَليلي أبو القاسم ﷺ أنْ أُكثِرَ من قول: «لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، فإنها من كُنوز الجنة»[4].

[التحفة: ١١٩٤٦].

١٠١١٥ - أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثني وَهْبُ بن جرير، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ منصورَ بن زاذانَ يحدث، عن ميمونَ[5] بن أبي شَبيب

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠).

(٣) في الأصلين: «أبي ذئب»، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٧٥٨).

(٥) في الأصلين: «مهران»، والمثبت من «التحفة» و «التهذيب».

عن قيس بن سعد، أن أباه دَفَعه إلى النبيِّ ﷺ يخدُمُه، فمَرَّ بـي النبيُّ ﷺ وقد صلَّيتُ ركعتَين، فضرَبني برجله، وقال: «ألا أدلُّكَ على بابٍ من أبواب الجنة»؟ قلت: بلى. قال: «لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله»[1].

[التحفة: ١١٠٩٧].

١٠١١٦ ـ أخبرنا هلالُ بن بِشر، قال: حدثنا مرحومٌ، قال: حدثنا أبو نَعامةَ السعدي، عن أبي عثمانَ النهْدي

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزوةٍ، فلما قفَلْنا، أشرَفْنا على المدينة، وكبَّرَ الناسُ تكبيرةً رفعوا بها أصواتَهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن ربَّكُم ليس بأصمَّ ولا غائبٍ، فهو بينَكُم وبينَ رؤوسِ رواحِلِكم» فقال: «يا عبدَ الله بنَ قيس، ألا أدلُّكَ على كنزٍ من كنوز الجنة؟ لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله»[2].

[التحفة: ٩٠١٧].

١٠١١٧ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن عطاء بن السائب، عن أبي رَزِين

عن معاذ بن جبل، عن النبيِّ ﷺ قال: «ألا أدلُّكَ على بابٍ من أبواب الجنة»؟ قال: وما هو؟ قال: «لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله»[3].

[التحفة: ١١٣٦٥].

١٠١١٨ ـ أخبرنا القاسمُ بن زكريا بن دينار وأحمدُ بن سليمانَ، قالا: حدثنا عبيدُ الله بن موسى، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن كُمَيل بن زياد النَّخَعي

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٨١).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٨٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢).
(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٩٦).

عن أبي هريرةَ، قال: بَيْنا أنا أمشي مع رسولِ الله ﷺ قال: «يا أبا هريرةَ، ألا أدلُّكَ على كنزٍ من كنوز الجنة؟ لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، ولا مَنْجى من الله إلا إليه»[1].

[التحفة: ١٤٣٠١].

١٠١١٩ ـ أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حفِظْناه من عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، قد علِمْنا كيفَ نسلِّمُ عليك، فكيف نُصلِّي عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمد، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ وآلِ إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ» قال ابنُ أبي ليلى: ونحنُ نقول: وعلينا معهم ... وساقَ الحديثَ[2].

١٠١٢٠ ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عَمِّي، قال: حدثنا شَرِيكٌ، عن عثمانَ بن مَوْهَب، عن موسى بن طلحةَ

عن أبيه، أن رجلاً أتى نبيَّ الله ﷺ ، فقال: كيف نُصلِّي عليك يا نبيَّ الله؟ قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ، وبارِكْ على محمدٍ وعلى آلِ محمد، كما باركتَ على إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ»[3].

[المجتبى: ٣/٤٨، التحفة: ٥٠١٤].

١٠١٢١ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، قال: حدثنا عبدُ الله بن يحيى الثقفي ـ ثقةٌ مأمونٌ ـ، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن زياد، عن عثمانَ بن حكيم، قال: حدثنا خالدُ بن سَلَمةَ، قال:

---

(١) أخرجه الحاكم (٥١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٨٠٨٥).
والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مختصراً.
(٢) سلف تخريجه برقم (١٢١١).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة» .
(٣) سلف مكرراً برقم (١٢١٥).

سمعتُ عبدَ الحميد سأل موسى بن طلحةَ: كيـف الصلاةُ علـى النبيِّ ﷺ؟ فقال موسى: سألتُ زيدَ بن خارجةَ، فقال لي: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، كيف الصلاةُ عليك؟ قال: «صَلُّوا، ثم قولوا: اللهمَّ بارِكْ على محمدٍ وعلى آلِ محمد، كما باركتَ على آل إبراهيمَ، إنكَ حميدٌ مجيدٌ»[1].

[التحفة: ٣٧٤٦].

١٠١٢٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا محمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا يونسُ بن أبي إسحاقَ، عن بُرَيد بن أبي مريمَ، قال:

حدثنا أنسُ بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى عليَّ صلاةً واحدة، صلَّى اللهُ عليه عشْرَ صلوات، وحُطَّتْ عنه عشْرُ خطيئات، ورُفِعَتْ له عَشْرُ درجات»[2].

[التحفة: ٢٤٤].

١٠١٢٣ ـ أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن تميم، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن يونسَ، عن بُرَيد بن أبي مريمَ

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ ... مثلَه سواءً[3].

[التحفة: ٢٤٤].

١٠١٢٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا المُلائيُّ ـ يعني أبا نُعَيم الفضلَ بن دُكَين ـ، قال: حدثنا يونسُ، قال: حدثنا بُرَيد بن أبي مريمَ

قال حدثني أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ ... مثلَهُ،و لم يقُلْ: «يُرفَعُ له بها عشْرُ درجات»[4].

يعني مثلَ حديثِ إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن يحيى بن آدمَ، عن إسرائيلَ، كان قبلَه، هو مكتوبٌ في داخل الجزء.

[التحفة: ٢٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢١٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٢١).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٢١).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٢٢١).

١٠١٢٥ - أخبرنا أحمدُ بن سعد بن الحَكَم بن أبي مريمَ، قال: حدثنا عَمِّي، قال: أخبرنا يحيى بن أيوبَ، قال: حدثني جعفرُ بن ربيعةَ، أن عَونَ بن عبد الله بن عُتبةَ قال:

صلَّى رجلٌ إلى جَنْب عبدِ الله بن عَمرو بن العاصي، فسمِعَه حين سلَّمَ يقول: أنتَ السلامُ، منكَ السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام، ثم صلَّى إلى جَنْب عبدِ الله بن عُمرَ حين سلَّمَ، فسمِعَه يقولُ مثلَ ذلك، فضحِكَ الرجلُ، فقال له ابنُ عمرَ: ما أضحكَكَ؟ قال: إني صلَّيتُ إلى جَنب عبدِ الله بن عَمرو، فسمِعتُه يقول مثلَ ما قلتَ، قال ابنُ عمرَ: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ ذلك[1].

قال أبو عبد الرحمن: يحيى بن أيوبَ عنده أحاديثُ مناكيرُ، وليس هو بذلك القويِّ في الحديث.

[التحفة: ٧٣٧٠].

١٠١٢٦ - أخبرنا إسحاقُ بن يعقوبَ بن إسحاقَ، قال: حدثنا معاويةُ - وهو ابنُ عَمرو -، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عاصمٍ الأحول، عن عَوْسَجةَ بن الرمَّاح، عن عبد الله بن أبي الهُذَيل

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّمَ، قال: «اللهمَّ أنتَ السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[2].

[التحفة: ٩٣٥٤].

١٠١٢٧ - حدثنا أحمدُ بن حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث

عن عائشةَ، قالتْ: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّمَ في الصلاة، لم يقعُدْ إلا مقدارَ ما يقول: «اللهمَّ أنتَ السلامُ، ومنكَ السلامُ، تباركتَ ذا الجلالِ والإكرام»[3].

[التحفة: ١٦١٨٧].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٨٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٦٢).

وجاء في الأصلين عقب هذا الحديث ما نصُّه: (تمت الأحاديث التي وقعت في كتاب محمد بن قاسم في الجزء الأول من كتاب الزينة، والحمد لله وحده).

١٢٩ ـ ما يقولُ إذا قام[١]

١٠١٢٨ ـ أخبرني زكريا بن يحيى، حدثني أحمدُ بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني جَدِّي إبراهيمُ، قال: حدثني يعقوبُ بن زيد أبو يوسفَ، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاء أحدُكم إلى المجلس فيه القومُ، فليُسلِّمْ، فإن جلَسَ معهم، فإذا قام، فليُسلِّمْ، ما يجعَلُ الأُولى أَوْلى من الآخرةَ»[٢].

[التحفة: ١٣٠٨٠].

١٠١٢٩ ـ أخبرني أحمدُ بن بكّار، عن مَخْلد، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني محمدُ بن عجلانَ، أن سعيداً أخبره.

وأخبرنا قتيبةُ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انتهى أحدُكم إلى المجلس، فليُسلِّمْ، فإن بدا له أن يجلِسَ، فليَجلِسْ، ثم إذا قام، فليُسلِّمْ، فليستِ الأُوْلى بأحَقَّ من الآخرة»[٣]. اللفظُ لقُتيبةَ.

[التحفة: ١٣٠٣٨].

خالفَهُم الوليدُ

١٠١٣٠ ـ أخبرنا الجارودُ بن معاذ، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلم، سمعتُ محمدَ بن عجلانَ يقول: حدثني سعيدٌ المَقْبُريُّ، عن أبيه

---

(١) جاء في الأصلين قبل هذا العنوان ما نصُّه: (بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على محمد وسلّم تسليماً). ولعله إشارة إلى بداية القسم الثاني لكتاب عمل اليوم والليلة.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٧) و (١٠٠٨)، وأبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦). وسيأتي برقم (١٠١٢٩) و (١٠١٣٠) و (١٠١٣١)، وقد سلف برقم (١٠١٠٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٤٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٣٥٠) و(١٣٥١) و(١٣٥٢) و(١٣٥٣) و(١٣٥٤) و(١٣٥٥)، وابن حبان (٤٩٤) و (٤٩٥) و (٤٩٦).

(٣) سلف قبله.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قعدَ أحدُكم، فليُسلِّمْ، وإذا قام، فليُسلِّمْ، فليستِ الأُوْلى بأحَقَّ من الآخرة»[1].

[التحفة: ١٤٣٣٠].

١٠١٣١ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أبو عاصم النبيلُ الضحَّاكُ بن مَخْلد، عن يزيدَ بن زُرَيع، عن رَوْح بن القاسم، عن ابن عجلانَ، عن المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انتهى أحدُكم إلى المجلس، فليُسلِّمْ، فإذا أرادَ أن يقومَ، والقومُ جلوسٌ، فليُسلِّمْ، ما الأُوْلى بأحَقَّ منها»[2].

[التحفة: ١٤٣٣٠].

١٣٠ ـ ما يقول إذا أُقرِضَ

١٠١٣٢ ـ أخبرني عَمرو بن علي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن إسماعيلَ ابن إبراهيمَ بن عبد الله بن أبي ربيعةَ، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: استقرَضَ مني النبيُّ ﷺ أربعينَ ألفاً، فجاءَهُ مالٌ، فدفعه إليَّ، وقال: «بارَكَ اللهُ لك في أهلِكَ ومالِكَ، إنما جزاءُ السَّلَفِ الحمدُ والأداءُ»[3].

[المجتبى: ٧/٣١٤، التحفة: ٥٢٥٢].

١٣١ ـ ما يقول إذا قيل له: إن فلاناً يقرأُ عليك السلامَ

١٠١٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، سمعتُ غالباً القطَّانَ يحدث، عن رجلٍ من بني نُمَير، عن أبيه

عن جَدِّه، أنه أتى النبيَّ ﷺ فقال: إن أبي يقرأُ عليكَ السلامَ، قال: «عليكَ وعلى أبيكَ السلامُ»[4].

[التحفة: ١٥٧١١].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٢٨).

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٢٣٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢٣١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣١٠٤).

١٠١٣٤ - أخبرني أحمدُ بن فَضالةَ، أخبرنا عبدُ الرزاق، أخبرنا جعفرُ بن سليمانَ، عن ثابت

عن أنس، قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ وعنده خديجةُ، وقال: إن الله يُقرِئُ خديجةَ السلامَ، فقالت: إن الله هو السلامُ، وعلى جبريلَ السلامُ، وعليكَ السلامُ ورحمةُ الله(١).

[التحفة: ٢٧٧].

ذِكرُ الاختلاف على مَعْمرٍ في حديث الزُّهري في ذلك

١٠١٣٥ - أخبرنا نوحُ بن حبيب، حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ قال لها: «إن جبريلَ يقرأُ عليكِ السلامَ» قالت: وعليه السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه، تَرى ما لا نَرى(٢).

[التحفة: ١٦٦٧١].

خالَفَه ابنُ المبارك

١٠١٣٦ - أخبرنا محمدُ بن حاتم، أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، هذا جبريلُ وهو يقرأُ عليكِ السلامَ» قالت: قلتُ: وعليكَ السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه، تَرى ما لا نَرى - تُريدُ رسولَ الله ﷺ -(٣).

[التحفة: ١٧٧٦٦].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا الصوابُ لمتابعةِ شُعيبٍ وابنِ مسافرٍ إيَّاهُ على ذلك.

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٣٠١).
(٢) سلف مكرراً برقم (٨٨٥٠).
(٣) سلف تخريجه برقم (٨٨٥١).

١٠١٣٧ ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بن نافع، قال: أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن عائشةَ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عائشُ، هذا جبريلُ وهو يقرأُ عليكِ السلامَ» قلتُ: وعليه السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه، تَرى ما لا أرى ـ تُريدُ بذلك رسولَ الله ﷺ ـ[1].

[التحفة: ١٧٧٦٦].

١٣٢ ـ ما يقول لأهل الكتاب إذا سلّموا عليه وذِكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

١٠١٣٨ ـ أخبرني علي بن حُجْر، عن إسماعيلَ، عن عبد الله بن دينار

أنه سمِعَ ابنَ عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اليهودَ إذا سَلَّموا[2] عليكُم يقول أحدُهُم: السَّامُ عليكَ، فقُلْ: عليكَ»[3].

[التحفة: ٧١٢٨].

١٠١٣٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد والحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظ له ـ، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ يبلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «إذا سلَّمَ عليكَ اليهوديُّ والنَّصرانيُّ[4]، فإنما يقولُ: السَّامُ عليكُم، فقُلْ: عليكُم»[5].

[التحفة: ٧١٧٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٥١).

(٢) في الأصلين: «سلّم»، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٥٧) و (٦٩٢٨)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٠٦)، ومسلم (٢١٦٤) (٨) و(٩)، وأبو داود (٥٢٠٦)، والترمذي (١٦٠٣). وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٤٥٦٣)، وابن حبان (٥٠٢).

(٤) في الأصلين: «والنصارى»، والمثبت من «التحفة».

(٥) سلف قبله.

١٠١٤٠ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن اليهودَ إذا سَلَّموا، قالوا: السَّامُ عليكُم، فقولوا: وعليكُم»[1].

[التحفة: ٧١٥١].

١٠١٤١ ـ أخبرنا سعيدُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أن رَهْطاً من اليهود دخَلوا على النبيِّ ﷺ، فقالوا: السَّامُ عليكَ، قال النبيُّ ﷺ: «عليكُم» فقلتُ: بل عليكُمُ السَّامُ واللعنةُ، قال النبيُّ ﷺ: «يا عائشةُ، إن الله يُحبُّ الرفقَ في الأمر كلِّه» فقلتُ: يا رسولَ الله، أَلَمْ تسمَعْ ما قالوا؟! قال: «قد قلتُ: عليكُم»[2].

[التحفة: ١٦٤٣٧].

١٠١٤٢ ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد، حدثنا عَمِّي، قال: أخبرني [أبي][3]، عن صالح، عن ابن شهاب، أخبرني عروةُ

أن عائشةَ قالت: دخَلَ رهطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السَّامُ عليكُم، ففهِمْتُها، فقلت: السَّامُ عليكُم واللعنةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَهْلاً يا عائشةُ، إن الله يُحِبُّ الرفقَ في الأمر كلِّه» قلتُ: يا رسولَ الله، ألم تسمَعْ ما قالوا؟! قال رسولُ الله ﷺ: «قد قلتُ: عليكُم»[4].

[التحفة: ١٦٤٩٢].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٣٥) و (٦٠٢٤) و (٦٠٣٠) و (٦٢٥٦) و (٦٣٩٥) و (٦٤٠١)، وفي «الأدب المفرد» له (٣١١) و (٤٦٢)، ومسلم (٢١٦٥) (١٠) و(١١)، وابن ماجه (٣٦٨٩) و (٣٦٩٨)، والترمذي (٢٧٠١).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (١٠١٤٤) و (١١٥٠٧) و (١١٥٠٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٠٩٠)، وابن حبان (٦٤٤١).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين وأثبتناه من «التحفة».

(٤) سلف قبله.

١٠١٤٣ - أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: دخلَ رجلٌ من اليهود على رسول الله ﷺ ، فقال: السَّامُ عليكُم، فقال: «وعليكُم» ففهِمْتُها، فقلتُ: السَّامُ عليكُم واللعنةُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «يا عائشةُ، عليكِ بالرِّفق، فإن الله يُحِبُّ الرفقَ في الأمر كلِّه» قلتُ: يا رسولَ الله، ألم ترَ إلى ما قال؛ السَّامُ عليكُم؟! قال: «قد قلتُ: وعليكُم»[1].

[التحفة: ١٦٦٣٠].

١٠١٤٤ - أخبرني عِمرانُ بن بكَّار، قال: حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شُعيبٌ، عن الزُّهري، أخبرني عروةُ

أن عائشةَ قالت: دخلَ رجلٌ من اليهود على رسولِ الله ﷺ... فذكَرَ نحوَه[2].

[التحفة: ١٦٤٦٨].

ذِكرُ الاختلاف على شعبةَ في حديث أنسٍ في ذلك

١٠١٤٥ - أخبرنا زيدُ بن أخزَمَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شعبةُ، عن هشام

عن أنس، أن يهوديًّا مَرَّ على النبيِّ ﷺ ، فقال: السَّامُ عليكُم، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، ألا أضرِبُ عُنُقَه؟ فقال: «لا، إذا سَلَّموا عليكُم، فقولوا: وعليكُم»[3].

[التحفة: ١٦٣٨].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٢٦).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٣١٩٣).

١٠١٤٦ ـ أخبرنا علي بن خَشْرَم، أخبرنا عيسى، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال أصحابُ رسول الله ﷺ للنبيِّ ﷺ: إن أهلَ الكتابِ يُسلِّمون علينا، فكيف نرُدُّ عليهم؟ قال: «قولوا : وعليكُم»[١].

[التحفة: ١٢٦٠].

١٠١٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال أصحابُ رسول الله ﷺ لرسولِ الله ﷺ : إن أهلَ الكتابِ يُسلِّمون علينا، فكيف نقولُ؟ قال: «قولوا: وعليكُم»[٢].

[التحفة: ١٢٦٠].

١٠١٤٨ ـ أخبرنا واصلُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن عبد الحميد ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن يزيدَ، عن مَرْثَد بن عبد الله

عن أبي بَصرةَ الغفاري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إني راكبٌ إلى يهودَ، فمَنِ انطلَقَ معي، فإن سَلَّموا عليكُم، فقولوا: وعليكُم»[٣].

[التحفة: ٣٤٤٧].

١٣٣ ـ ما يقول إذا غضِبَ

وذِكرُ الاختلاف على عبد الملك بن عُمَير، في خبر أُبيِّ بن كعب في ذلك

١٠١٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك ـ وهو ابنُ عُمَير ـ، عن ابن أبي ليلى

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٠٥)، ومسلم (٢١٦٣) (٦) و (٧)، وأبو داود (٥٢٠٧) ، وابن ماجه (٣٦٩٧)، والترمذي (٣٣٠١).
وسيأتي بعده، وانظر ما قبله.
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٤٨)، وابن حبان (٥٠٣).
(٢) سلف قبله.
(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٣٥).

عن معاذ بن جبَل، قال: استبَّ رجُلانِ عند النبيِّ ﷺ ، فغضِبَ أحدُهُما، فقال النبيُّ ﷺ : «إني لأعلَمُ كلمةً، لو قالها، لذهَبَ غيظُه: أعوذ بالله من الشيطانِ الرجيم»[1].

[التحفة: ١١٣٤٢].

١٠١٥٠ - أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن مُعاذٍ ... نحوه[2].

[التحفة: ١١٣٤٢].

١٠١٥١ - أخبرنا يوسفُ بن عيسى، قال: أخبرنا الفَضْلُ بن موسى، أخبرنا يزيدُ - يعني ابنَ زياد -، عن عبد الملك بن عُمَير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن أُبيٍّ بن كعبٍ ... نحوه[3].

[التحفة: ٦٢].

١٠١٥٢ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد العزيز، أخبرنا حفصُ بن غياث، عن الأعمش، عن عَديٍّ بن ثابت

عن سليمانَ بن صُرَد، قال: أبصَرَ النبيُّ ﷺ رجلاً، فذكَرَ حرفاً، فغضِبَ وجعَلَ يقولُ ويقول، فقال النبيُّ ﷺ : «إني لأعلَمُ كلمةً، لو قالها، لذهَبَ عنه ما يجِدُ: أعوذُ بالله من الشيطانِ الرجيم»[4].

[التحفة: ٤٥٦٦].

١٠١٥٣ - أخبرنا هنّادُ بن السريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن عَديٍّ بن ثابت

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٨٠)، والترمذي (٣٤٥٢).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٠٨٦).

(٢) سلف قبله.

(٣) انظر سابقيه من حديث معاذ بن جبل.

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٨٢) و(٦٠٤٨) و(٦١١٥)، وفي «الأدب المفرد» له (٤٣٤) و(١٣١٩)، ومسلم (٢٦١٠) (١٠٩) و(١١٠)، وأبو داود (٤٧٨١).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (٢٧٢٠٥)، وابن حبان (٥٦٩٢).

عن سليمانَ بن صُرَد، قال: استَبَّ رجُلانِ عند النبيِّ ﷺ ، فجعَلَ أحدُهُما تحمَرُّ عَيناه، وتنتفِخُ أوداجُه، فقال رسولُ الله ﷺ : «إني لأعرِف كلمةً، لو قالها، لذهَبَ الذي يجِدُ: أعوذُ بالله من الشيطانِ الرجيم»[1].

[التحفة: ٤٥٦٦].

١٣٤ ـ مَن الشديدُ
وذِكرُ الاختلاف على الزُّهري في خبر أبي هريرةَ فيه

١٠١٥٤ ـ الحارثُ بن مسكين ـ قراءةً عليه ـ ، عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ليس الشديدُ بالصُّرَعة، إنما الشديدُ الذي يملِكُ نفسَه عند الغضَبِ»[2].

[التحفة: ١٣٢٣٨].

خالَفَه شعيبٌ ومَعْمرٌ

١٠١٥٥ ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، قال: حدثنا الحَكَمُ بن نافع، أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، أخبرنا حُمَيدُ بن عبد الرحمن، أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ .

وأخبرنا نَصرُ بن علي بن نَصر، عن عبد الأعلى، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهري، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ليس الشديدُ بالصُّرَعة» قالوا: فما الشديدُ؟ قال: «الذي يملِكُ نفسَه عند الغضَبِ»[3].

[التحفة: ١٢٢٨٥].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦١١٤) ، وفي «الأدب المفرد» له (١٣١٧)، ومسلم (٢٦٠٩) (١٠٧) و(١٠٨) وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٧٢١٩)، وابن حبان (٧١٧).

(٣) سلف قبله.

١٠١٥٦ ـ أخبرنا هنَّادُ بن السريِّ، عن أبي الأحوص، عن سعيد ـ وهو ابنُ مسروق ـ، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن الشديدَ ليس مَن غلَبَ الرجالَ، ولكنَّ الشديدَ مَن غلَبَ نفسَه»[١].

[التحفة: ١٣٤٠٢].

١٣٥ ـ ما يقول إذا جلس في مجلسٍ كثُرَ فيه لغَطُه

١٠١٥٧ ـ أخبرني عبدُ الوهَّاب بن عبد الحكَم، قال: أخبرنا حجاجٌ، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني موسى بن عُقبةَ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن جلسَ في مجلسٍ كثُرَ فيه لغَطُه، ثم قال قبلَ أن يقومَ: سُبحانَكَ ربَّنا وبحمدِكَ، لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليك، غُفِرَ له ما كان في مجلِسِه ذلك»[٢].

[التحفة: ١٢٧٥٢].

١٠١٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكَم، عن شُعيب، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن يحيى بن سعيد، عن زُرارةَ

عن عائشةَ، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يقومُ في مجلسٍ إلا قال: «لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليك» فقلتُ: يا رسولَ الله، ما أكثَرَ ما تقولُ هؤلاءِ الكلماتِ إذا قُمْتَ! فقال: «إنه لا يقولُهُنَّ أحدٌ حين يقومُ من مجلسِه، إلا غُفِرَ له ما كان في ذلك المجلسِ»[٣].

[التحفة: ١٦٠٨٧].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥٨)، والترمذي (٣٤٣٣).

وهو في «المسند» أحمد (٨٨١٨)، وابن حبان (٥٩٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٦٨) من طريق عروة عن عائشة. وانظر لاحقيه.

خالَفَه قتيبةُ بن سعيد

١٠١٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري، عن رجلٍ من أهل الشام

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا قام من مجلس، يُكثِرُ أن يقولَ: «سُبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلا أنتَ ...» وساقَ الحديث نحوَه[1].

[التحفة ١٦٠٨٧].

١٠١٦٠ ـ أخبرنا أبو بكرِ بن إسحاقَ، أخبرنا أبو سَلَمةَ الخُزَاعي منصورُ بن سَلَمةَ، أخبرنا خلّادُ بن سليمانَ ـ قال أبو سلمة: وكان من الخائِفينَ ـ، عن خالد بن أبي عِمرانَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا جلسَ مجلساً أو صلَّى صلاةً تكلَّمَ بكلماتٍ، فسألَتْ عائشةُ عن الكلمات، فقال: «إن تكلَّمَ بخيرٍ، كان طابعاً عليهنَّ إلى يومِ القيامة، وإن تكلَّمَ بغير ذلكَ، كان كفارةً له: سُبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليكَ»[2].

[المجتبى: ٣/٧١، التحفة: ١٦٣٣٥].

١٠١٦١ ـ أخبرني الربيعُ بن سليمانَ بن داودَ، حدثنا عبدُ الله بن عبد الحَكَم، أخبرنا بكرٌ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن خالد بن أبي عِمرانَ، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمرَ إذا جلسَ مجلساً، لم يقُمْ حتى يدعوَ لجُلَسائه بهذه الكلماتِ، وزَعَمَ أن رسولَ الله ﷺ كان يدعو بهِنَّ لجُلَسائه: «اللهمَّ اقسِمْ لنا من خشيتِكَ ما تَحُولُ بينَنا وبين معاصِيكَ، ومن طاعتِكَ ما تُبلِّغُنا به جنتَكَ، ومن اليقينِ ما تُهوِّنُ علينا مصائبَ الدنيا، اللهمَّ أمتِعْنا بأسماعِنا، وأبصارنا، وقوَّتِنا ما أحييتنا، واجعَلْه الوارثَ منا، واجعَلْ ثأْرَنا على مَن ظلَمَنا، وانصُرْنا على مَن عادانا، ولا تجعَلْ مُصيبَتَنا في دِيننا، ولا تجعَلِ الدنيا أكبر هَمِّنا، ولا مَبلَغَ عِلمِنا، ولا تُسلِّطْ علينا مَن لا يرحَمُنا»[3].

[التحفة: ٧٦٥٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٦٨)، من طريق عروة عن عائشة.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٢٦٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٠٢).
وسيأتي بعده.

١٠١٦٢ ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يحيى بن أيوبَ، قال: حدثني عبيدُ الله بن زَحْر، عن خالد بن أبي عِمرانَ

أن ابنَ عمرَ قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يكادُ أن يقومَ من مجلسٍ، إلا دعا بهؤلاءِ الدعواتِ ... نحوه[1].

[التحفة: ٦٧١٣].

١٣٦ ـ مَن جلسَ مجلساً لم يذكُرِ الله تعالى فيه وذِكرُ الاختلاف على سعيد بن أبي سعيد في خبر أبي هريرةَ

١٠١٦٣ ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا بِشْرُ بن المُفضَّل، عن عبد الرحمن، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ما اجتمَعَ قومٌ، ثم تفرَّقوا قبلَ أن يذكُروا الله، إلا كأنما تفرَّقوا عن جِيفةِ حمارٍ»[2].

[التحفة: ١٢٩٨٠].

١٠١٦٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن قَعَدَ مقعداً لم يذكُرِ اللهَ فيه، كانت عليه من الله تِرَةٌ، ومَن قام مقاماً لم يذكُرِ اللهَ فيه، كانت عليه من الله تِرَةٌ، ومَن اضطجَعَ مضجعاً لم يذكرِ اللهَ فيه، كانت عليه من الله تِرَةٌ»[3].

[التحفة: ١٣٠٤٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٥٥) و (٤٨٥٦) و (٥٠٥٩)، والترمذي (٣٣٨٠).
وسيأتي برقم (١٠١٦٥) و (١٠١٦٦) و (١٠١٦٧) و (١٠١٦٩) و (١٠٥٨٤) و (١٠٥٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٨٣)، وابن حبان (٥٩٠) و (٥٩١) و (٥٩٢) و (٨٥٣).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

١٠١٦٥ ـ أخبرنا سُوَيدُ بن نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن أبي ذِئب، عن سعيدٍ المَقبُري، عن أبي إسحاقَ مَولى عبدِ الله بن الحارث

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما جلسَ قومٌ مجلساً لم يذكروا اللهَ فيه، إلا كان عليهم تِرَةً، وما مشى أحدٌ مَمْشًى لم يذكُرِ اللهَ فيه، إلا كان عليه تِرَةً»[1].

[التحفة: ١٤٨٥٦].

ذِكرُ الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذِئبٍ فيه

١٠١٦٦ ـ أخبرنا عَمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئب، قال: حدثنا سعيدٌ، عن إسحاقَ مَولى الحارثِ[2]

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما من قومٍ جلسوا مجلساً لم يذكروا اللهَ فيه، إلا كانت عليهم تِرَة، وما سلكَ رجلٌ طريقاً لم يذكُرِ اللهَ فيه، إلا كان عليه تِرَةً»[3].

[التحفة: ١٤٨٥٦].

١٠١٦٧ ـ [وعن عباسٍ العَنْبري، عن عثمانَ بن عمرَ، عن ابنِ أبي ذِئبٍ، به][4].

[التحفة: ١٤٨٥٦].

١٠١٦٨ ـ أخبرنا أحمدُ بن حرب، قال: حدثنا قاسمٌ، عن ابن أبي ذِئب، عن إسحاقَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ... نحوه[5].

[التحفة: ١٤٨٥٦].

---

(١) سلف قبله.

وقوله: «إلا كان عليه تِرَةً» ، قال ابن الأثير في «النهاية» ، : أي: نقصاً. وقيل: أراد بالتِّرَه هاهنا: التَّبعةَ.

(٢) كذا في الأصلين، وفي «التحفة» : عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث، وقال الحافظ في «النكت» : في رواية حمزة الكناني: إسحاق بدل أبي إسحاق.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٥) سلف تخريجه برقم (١٠١٦٤).

ذِكرُ الاختلاف على أبي صالحٍ في هذا الحديث

١٠١٦٩ - أخبرنا زكريا بن يحيى، أخبرنا أبو مصعب، [عن] [١] ابن أبي حازم حدثه. وحدثنا يعقوبُ[٢] بن الدَّوْرقي، حدثنا ابنُ أبي حازم، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ما اجتَمَعَ قومٌ، فتفرَّقوا عن غير ذِكرِ الله، إلا كأنما تفَرَّقوا عن جِيفةِ حمارٍ، وكان ذلك المجلسُ عليهم تِرَةً»[٣].

[التحفة:١٢٦٩٣].

١٠١٧٠ - أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا محمدُ بن بشار، حدثنا أبو عامر، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذكوانَ

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «ما من قومٍ يجلِسون مجلِساً لا يذكُرون اللهَ فيه، إلا كانت عليهم حسرةً يومَ القيامة، وإن دخلوا الجنةَ» [٤].

[التحفة:٤٠١٨].

١٠١٧١ - أخبرنا عمارُ بن الحسن، قال: حدثنا زافِرُ بن سليمانَ، عن شعبةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: ما جلسَ قومٌ مجلِساً لم يُصَلَّ فيه على النبيِّ ﷺ ، إلا كانت عليهم حسرةً، وإن دخلوا الجنةَ[٥].

[التحفة:٤٠١٨].

١٠١٧٢ - أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن علي بن سُوَيد بن مَنْجوف، قال: حدثنا أبو داودَ، عن يزيدَ بن إبراهيمَ، عن أبي الزُّبير

---

(١) ما بين حاصرتين ليس في الأصلين، والمثبت من «التحفة».

(٢) القائل: وحدثنا يعقوب هو زكريا بن يحيى.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٦٤).

(٤) انظر ما قبله من حديث أبي صالح عن أبي هريرة.

(٥) انظر ما قبله مرفوعاً.

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما جلسَ قومٌ مجلساً، ثم تفرَّقوا عن غير صلاةٍ على النبيِّ ﷺ، إلا تفرَّقوا على أنتَنَ من ريح الجيفة»[1].

[التحفة: ٢٩٩٩].

١٣٧ ـ سَرْدُ الحديث

١٠١٧٣ ـ أخبرنا محمودُ بن غيلانَ، حدثنا قَبيصةُ، حدثنا سفيانُ، عن أسامةَ بن زيد، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ لا يسرُدُ الكلامَ كسَرْدِكم هذا، كان كلامُه فصلاً يُبيِّنه، يحفَظُه كلُّ مَن سمِعَه[2].

[التحفة: ١٧٤٣١].

خالفَه أبو أسامةَ

١٠١٧٤ ـ أخبرنا الحسينُ بن حُرَيث، قال: حدثنا أبو أسامةَ، عن سفيانَ، عن أسامةَ بن زيد، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يسرُدُ الحديثَ سردَكُم، كان إذا جلسَ تكلَّمَ بكلمات، يُبيِّنه، يحفَظُه مَن سمِعَه[3].

[التحفة: ١٦٤٠٦].

١٣٨ ـ ما يفعل مَن بُلِي بذَنْبٍ وما يقول

١٠١٧٥ ـ أخبرني عبيدُ الله بن فَضالةَ، أخبرنا عبدُ الله بن الزُّبير، حدثنا سفيانُ، عن مِسْعَر، عن عثمانَ بن المغيرة الثَّقفي، عن علي بن ربيعة الوالِبي، عن أسماءَ بن الحَكَم الفَزاري، قال:

---

(١) سلف مكرراً برقم (٩٨٠٣).

(٢) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٦٧)، ومسلم (٢٤٩٣)، وأبو داود (٣٦٥٤) و (٣٦٥٥) و (٤٨٣٩)، والترمذي (٣٦٣٩)، وفي «الشمائل» له (٢٢٣).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٦٥)، وابن حبان (٧١٥٣).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

سمعتُ عليَّ بن أبي طالب يقول: كنتُ إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً، نفعَني الله بما شاء أن ينفعَني به،وإذا حدَّثني غيرُه، استحلفتُه، فإذا حلَفَ لي، صدَّقْتُه، فحدَّثني أبو بكر ـ وصدَقَ أبو بكر ـ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليس من عبدٍ يُذنِبُ ذَنْباً، فيقومُ فيتوضَّأُ، فيُحسِنُ الوضوءَ، ثم يصلِّي رَكعتَينِ، ثم يستغفِرُ الله، إلا غَفَرَ اللهُ له»(١).

[التحفة: ٦٦١٠].

١٠١٧٦ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، حدثنا جعفرُ بن عَون، حدثنا مِسْعرٌ.

وأخبرنا هارونُ بن إسحاقَ، حدثني محمدٌ، عن مِسْعَر، عن عثمانَ بن المغيرة، عن علي بن رَبيعةَ، عن أسماءَ بن الحَكَم

عن علي ... مثلَه، وقال فيه: حدثني أبو بكرٍ ـ وصدَقَ أبو بكر ـ: إنه ليس من رجلٍ يُذنِبُ ... نحوه(٢).

[التحفة: ٦٦١٠].

١٠١٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفيانُ، حدثني عثمانُ بن المغيرة، عن علي بن رَبيعةَ، عن أسماءَ بن الحَكَم

عن علي، قال: كنتُ إذا حُدِّثتُ عن رسول الله ﷺ حديثاً، استحلفتُ صاحبَه، فإذا حلَفَ صدَّقْتُه، وحدثني أبو بكر ـ وصدَقَ أبو بكر ـ أنه قال: ليس من عبدٍ يُذنِبُ ذَنْباً، فيتوضَّأُ ويصلِّي رَكعتَينِ، ثم يستغفِرُ الله، إلا غفرَ له(٣).

[التحفة: ٦٦١٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٢١)، وابن ماجه (١٣٩٥)، والترمذي (٤٠٦) و (٣٠٠٦).

وسيأتي برقم (١٠١٧٧) و (١٠١٧٨) و (١١٠١٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٤١) و (٦٠٤٢) و(٦٠٤٣) و(٦٠٤٤) و(٦٠٤٥) و(٦٠٤٦) و(٦٠٤٧) و(٦٠٤٨)، وابن حبان (٦٢٣).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٧٥).

١٠١٧٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أبـو عوانـةَ، عـن عثمـانَ بـن المغيرة، عـن علي بن رَبيعةَ، عن أسماءَ بن الحَكَم الفَزاري، قال:

سمعتُ عليًّا يقول: إني كنتُ إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً، نفعَني الله بما شاء أن ينفعَني، وإذا حدثني رجلٌ من أصحابه، استحلفتُه، فإذا حَلَـفَ لي صدَّقْتُـه، وإنه حدثني أبو بكر ـ وصدَقَ أبو بكر ـ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مـا مـن رجُـلٍ مؤمـنٍ يُذنِـبُ ذَنْبـاً، ثـم يقـومُ فيتطهَّـرُ، فيُحسِـنُ الطُّهـورَ، ثـم يسـتغفِرُ اللهَ، إلا غفَـرَ اللهُ لـه» ثـم قـرأ الآيـة ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ...﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ١٣٥] [(١)].

[التحفة: ١٠٦٦١٠].

١٠١٧٩ ـ أخبرنا قتيبة بن سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن القَعْقاع، عن أبـي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن العبـدَ إذا أخطـأَ خطيئـةً، نُكِتَ[(٢)] في قلبه نُكتةٌ، فإن هو نـزعَ واستغفَرَ وتـابَ، صُقِلَـتْ، وإن عـاد، زِيدَ فيها، حتى تُغلِقَ قلبَه، فهو الرَّانُ الذي ذَكَر الله: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾» [المطففين: ١٤] [(٣)].

[التحفة: ١٢٨٦٢].

١٣٩ ـ ما يقول إذا أذنَبَ ذنباً بعد ذَنْبٍ

١٠١٨٠ ـ أخبرنا عَمرو بـن منصـور، قـال: حدثنـا الحجـاجُ بـن المِنهـال، قـال: حدثنـا حمادُ بن سَلَمةَ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، عن عبد الرحمن بن أبي عَمرةَ

(١) سلف تخريجه برقم (١٠١٧٥).

(٢) في الأصل: «تكتب» والمثبت من (ط).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٤٤)، والترمذي (٣٣٣٤).

وسيتكرر برقم (١١٥٩٤).

وهو في «المسند» أحمد (٧٩٥٢)، وابن حبان (٩٣٠) و (٢٧٨٧).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ فيما يحكي عن ربِّه تبارك وتعالى، قال: «أذنَبَ عبدٌ ذنباً، فقال: اللهمَّ اغفِرْ لي» قال: «يقولُ اللهُ تبارك وتعالى: أذنَبَ عبدي ذنْباً، علِمَ أن له ربًّا يغفِرُ الذُّنوبَ، ويأخُذُ بالذَّنْب، ثم عاد فأذنَبَ ذنْباً، فقال: اللهم اغفِرْ لي» قال: «يقول تباركَ وتعالى: أذنَبَ عبدي ذنْباً، علِمَ أن له ربًّا يغفِرُ الذَّنْبَ، ويأخُذُ بالذَّنْب» قال: «ثم عاد فأذنَبَ ذنْباً، فقال: اللهمَّ اغفِرْ لي، فقال تباركَ وتعالى ـ أُراه قال ـ : أذنَبَ عبدي ذنْباً، علِمَ أن له ربًّا يغفِرُ الذَّنْبَ، ويأخُذُ بالذَّنْب، اعمَلْ ما شئتَ، فقد غفرتُ لك»[(1)].

[التحفة: ١٣٦٠١].

١٠١٨١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، حدثنا المعتمِرُ[(2)] بن سليمانَ، سمعتُ يحيى الباهلي ـ وهو ابنُ زُرارةَ بن كريم بن الحارث ـ، عن أبيه

عن جَدِّه الحارث، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو بعَرَفةَ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، استغفِرْ لي، غفرَ اللهُ لك، قال: «غفرَ اللهُ لكم» فاستدرتُ إلى الجانب الآخر؛ لكَيْ يخُصَّنِي بشيء دونَ القوم، فقلتُ: يا نبيَّ الله، استغفِرْ لي، غفرَ الله لك، قال: «غفرَ الله لكُم»[(3)].

[التحفة: ٣٢٧٩].

١٤٠ ـ إذا قيل للرجل: غفرَ الله لك، ما يقول

١٠١٨٢ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبةُ، عن عاصم

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأكلتُ من طعامه، فقلتُ: غفرَ الله لكَ يا رسولَ الله، قال: «ولكَ» قلتُ: أَستغفرَ لك؟ قال: نعم، ولكُمْ، وقرأ ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩][(4)].

[التحفة: ٥٣٢١].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٠٧)، ومسلم (٢٧٥٨) (٢٩) و (٣٠).
وهو في «المسند» أحمد (٧٩٤٨)، وابن حبان (٦٢٢) و (٦٢٥).

(٢) في الأصلين: «المغيرة»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف بتمامه برقم (٤٥٣٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٠٥٤).

١٠١٨٣ ـ أخبرنا أحمدُ بن عبدةَ، عن عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصمٌ

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، رأيتُ رسولَ الله ﷺ ، وأكلتُ معه، فقلتُ: غفرَ الله لكَ يا رسولَ الله، قال: «ولكَ» قلتُ لعبدِ الله: أستغفرَ لكَ رسولُ الله ﷺ ؟ قال: نعم، ولكُمْ، ثم تلا هذه الآيةَ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ ثم دُرْتُ حتى صِرْتُ خلفَه، ثم نظرتُ إلى خاتمِ النبوة[(١)].

[التحفة:٥٣٢١].

١٤١ ـ باب

١٠١٨٤ ـ أخبرني عبدُ الأعلى بنُ واصل، حدثنا يحيى بن آدمَ، عن سفيانَ، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيح

عن جابر، قال: أتانا النبيُّ ﷺ، فنادَتْه امرأتي: يا رسولَ الله، صَلِّ عليَّ وعلى زوجي، فقال: «صَلَّى الله عليكِ وعلى زوجِكِ»[(٢)].

[التحفة:٣١١٨].

١٠١٨٥ ـ أخبرني زكريا بن يحيى، حدثنا عبدُ الجبار بن العلاء، حدثنا سفيانُ، حدثنا ابنُ عجلانَ، عن مسلمٍ وداودَ بن قيس، عن نافع بن جُبَير

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: سُبحانَ اللهِ وبحمدِه، سُبحانَك اللهُمَّ وبحمدِكَ، لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليكَ، فقالَها في مجلس ذِكرٍ، كانت كالطابَع يطبَعُ عليه، ومَن قالها في مجلس لَغوٍ، كانت كفَّارتَه»[(٣)].

[التحفة:٣٢٠٣].

١٠١٨٦ ـ أخبرني زكريا، [عن][(٤)] ابن أبي عمرَ، حدثنا سفيانُ، عن ابن عجلانَ، عن مسلم بن أبي حُرَّةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٠٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٤٢)، والحديث مطوّل، وقد أورد المصنف بعضه مفرقاً.

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/٥٣٧.

وسيأتي بعده.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

عن نافع بن جُبَير يرفَعُه ... نحوَه.

قال سفيانُ: وحدثني داودُ[1] بن قيس الفرَّاءُ، عن نافع بن جُبَير. مثلَه[2].

[التحفة:٣٢٠٣].

١٤٢ ـ كفَّارةُ ما يكون في المجلس
وذِكرُ الاختلاف على أبي العالية في الخبر في ذلك

١٠١٨٧ ـ أخبرنا علي بن خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن الحجَّاج بن دينار، عن أبي هاشم، عن أبي العاليَة

عن أبي بَرْزَةَ الأسلَمي، قال: كان رسولُ الله ﷺ بأَخَرَةٍ إذا طال المجلسُ، قال: «سُبحانَكَ اللهم وبحمدِكَ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنت، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليك» قال بعضُنا: يا رسولَ الله صلَّى اللهُ عليكَ وسلَّم، إن هذا القولَ ما لنا نسمَعُه منك؟ قال: «هذه كفارةُ ما يكونُ في المجلِسِ»[3].

[التحفة:١١٦٠٣].

١٠١٨٨ ـ أخبرنا عبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد، حدثنا يونسُ بن محمد، حدثنا مصعبُ بن حيانَ أخو مقاتل بن حيانَ، عن مقاتل بن حيانَ، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية الرِّياحيِّ

عن رافع بن خَديج، قال: كان رسولُ الله ﷺ بأَخَرَةٍ إذا اجتمعَ إليه أصحابُه، فأرادَ أن ينهضَ، قال: «سبحانك اللهمَّ وبحمدكَ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليك، عملتُ سوءاً، وظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي،

---

(١) في الأصلين: «جارود» والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٥٩).

وانظر ما بعده من حديث أبي العالية، عن رافع بن خديج.

وهو في «المسند» أحمد (١٩٨١٢).

إنه لا يغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ» قال: فقُلنا يا رسولَ الله، إنَّ هذه كلماتٌ أحدَثْتَهُنَّ؟ قال: «أجَلْ، جاءني جبريلُ عليه السلامُ، فقال: يا محمدُ، هنَّ كفاراتُ المجلسِ»(١).

[التحفة: ٣٥٥٤].

١٠١٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن زيادِ بن حُصين

عن أبي العاليةِ الرِّياحيِّ، قال: قالوا: يا رسولَ الله، ما كلماتٌ سمِعْناكَ تقولُهُنَّ؟ قال: «كلماتٌ علَّمَنيهِنَّ جبريلُ عليه السلامُ؛ كفارةُ المجلس: سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدكَ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليك»(٢).

[التحفة: ٣٥٥٤].

١٠١٩٠ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال حدثنا عُبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن فُضيل بن عمرَ، عن زياد، عن أبي العاليةِ.

أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا عاصمٌ، عن زياد بن حُصين

عن أبي العاليةِ، قال: كفارةُ المجلسِ: سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدكَ، أستغفِرُكَ وأتوبُ إليك(٣).

[التحفة: ٣٥٥٤].

١٠١٩١ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن منصور، عن فُضَيل، عن زياد بن حُصين

عن أبي العاليةِ، عن النبيِّ ﷺ : «كفارةُ المجلس: سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدكَ، أشهَدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ»(٤).

[التحفة: ٣٥٥٤].

---

(١) انظر ما قبله من حديث أبي العالية، عن أبي برزة.
(٢) انظر ما قبله موصولاً.
(٣) انظر رقم (١٠١٨٨) مرفوعاً.
(٤) انظر رقم (١٠١٨٨) موصولاً.

١٤٣ ـ كم يتوبُ في اليوم

١٠١٩٢ ـ أخبرنا الفضلُ بن سَهْل، حدثنا سُرَيجُ[١] بن النعمان، حدثنا محمدُ بن مسلم، عن إبراهيمَ بن مَيْسرةَ، عن عطاء

عن أَبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ جمَعَ الناسَ، فقال: «يا أيها الناسُ، تُوبوا إلى الله، فإنّي أتوبُ إلى الله في اليوم مئةَ مرَّةٍ»[٢].

[التحفة: ١٤١٦٩].

١٠١٩٣ ـ أخبرنا أبو الأشعث، حدثنا المعتمرُ، سمعتُ أبي يحدِّثُ، عن قتادَةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إني لأتوبُ[٣] في اليوم سبعينَ مرَّةً»[٤].

[التحفة: ١٢٣٥].

١٠١٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، حدثني عبدُ الله بن رَجاء، عن عمرانَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إني لأستغفِرُ اللهَ في اليوم، وأتوبُ أكثرَ من سبعينَ مرَّةً»[٥].

[التحفة: ١٣٢٣].

١٤٤ ـ كم يستغفرُ في اليوم ويتوبُ

١٠١٩٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا عبدُ العزيز، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمَة

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إني لأَستغفِرُ اللهِ وأتوبُ إليه كلَّ يوم مئة مرَّةٍ»[٦].

[التحفة: ١٥٠٤٨].

---

(١) وقع في «التحفة» : «شُريح» ، وهو خطأ؛ لأنه لا يروي عنه الفضل بن سهل، وليس ممن يروي عن محمد بن مسلم والصواب كما هو ثابت في الأصلين.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٠١٩٥).

(٣) في الأصل: «أتوب» ، والمثبت من (ط) .

(٤) أخرجه أبو يعلى (٢٩٣٤) و (٢٩٨٩)، والبزار (٣٢٤٥) و (٣٢٤٦).

وسيأتي بعده.

وهو في ابن حبان (٩٢٤).

(٥) سلف قبله.

(٦) أخرجه البخاري (٦٣٠٧)، وابن ماجه (٣٨١٥)، والترمذي (٣٢٥٩).

وسيأتي برقم (١٠١٩٦) و (١٠١٩٧) و (١٠١٩٨) و (١٠١٩٩) و (١٠٢٠٠) و (١١٤٣١).

وهو في «المسند» أحمد (٧٧٩٣).

١٠١٩٦ ـ أخبرني محمدُ بن عامر، حدثنا منصورُ بن سَلَمَة، أخبرنا اللَّيثُ، عن يزيدَ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني لأستغفِرُ اللهَ في اليوم وأتوبُ أكثرَ من سبعينَ مرَّةً»(١).

[التحفة: ١٥٣٠٦].

ذِكرُ الاختلاف على الزهريِّ في هذا الحديث

١٠١٩٧ ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، أخبرنا ابنُ وَهْب، أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «والله، إني لأستغفِرُ اللهَ وأتوبُ إليه في اليوم أكثرَ من سبعينَ مرَّةً»(٢).

[التحفة: ١٥٣٤٨].

١٠١٩٨ ـ أخبرنا محمدُ بن إسماعيلَ، حدثنا أيوبُ بن سليمانَ، حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن محمد بن عبدِ الله بن أبي عَتيق وموسى بن عقبةَ، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إني لأستغفِرُ وأتوبُ في اليوم أكثرَ من سبعينَ مرَّةً»(٣).

[التحفة: ١٤٨٧٠].

١٠١٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بن سليمانَ، عن ابن المبارَك، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إني لأستغفِرُ اللهَ في اليوم مئةَ مرَّةٍ»(٤).

[التحفة: ١٥٢٧٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٩٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠١٩٥).

١٠٢٠٠ ـ أخبرنا هشامُ بن عبد الملك، حدثنا بقيَّةُ، حدثنا الزُّبَيديُّ، عن الزهريِّ، عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام

عن أبي هريرةَ، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إني لأستغفِرُ وأتوبُ في اليوم أكثرَ من سبعينَ مرَّةً»(١).

[التحفة: ١٤١٠٢].

ذِكرُ الاختلاف على أبي بُردةَ في هذا الحديث

١٠٢٠١ ـ أخبرنا محمدُ بن داودَ، حدثنا زيادُ بن يونسَ، عن محمد بن جعفر، عن موسى بن عُقبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بُردة

عن أبيه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إني لأستغفِرُ اللهَ وأتوبُ إليه في اليوم مئةَ مرَّةٍ»(٢).

[التحفة: ٩١١٩].

١٠٢٠٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا مغيرةُ بن أبي الحُرِّ الكنديُّ، عن سعيد بن أبي بُردةَ، عن أبيه

عن جدِّه، قال: جاء رسولُ الله ﷺ ونحن جلوسٌ، فقال: «ما أصبحتُ غداةً قطُّ، إلا استغفرتُ اللهَ فيها مئةَ مرَّةٍ»(٣).

[التحفة: ٩٠٨٩].

١٠٢٠٣ ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، حدثنا عفَّانُ، عن حماد بن سَلَمةَ، أخبرنا ثابتٌ، عن أبي بُردَة

عن الأغرِّ ـ أغرِّ مُزَينةَ ـ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنه لَيُغانُ على قلبي، حتى أستغفِر اللهَ كلَّ يوم مئةَ مرَّةٍ»(٤).

[التحفة: ١٦٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠١٩٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨١٦).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٦٧٢).

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٠٢)، وأبو داود (١٥١٥).

١٠٢٠٤ - أخبرنا بِشرُ بن هلال، حدثنا جعفرٌ، عن ثابت، عن أبي بُردةَ

عن رجل مِن أصحابه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنه لَيُغانُ على قلبي، فأستغفِرُ اللهَ كلَّ يوم مئةَ مرَّةٍ»(١).

[التحفة: ١٦٢].

١٠٢٠٥ - أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمرُ، سمعتُ سليمانَ بن المغيرة يحدِّثُ، عن حُمَيد بن هلال، قال: حدثني أبو بُردةَ، قال:

جلستُ إلى رجل من المهاجرين يُعجِبُني تواضُعُه، فسمعتُه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا أيها الناسُ، تُوبوا إلى الله واستغفِرُوه، فإني أتوبُ إلى الله وأستغفِرُه كلَّ يوم مئةَ مرَّةٍ، أو أكثرَ من مئةِ مرَّةٍ»(٢).

[التحفة: ١٦٢].

١٠٢٠٦ - أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، حدثنا جعفرُ بن عَوْن، عن مِسْعَرٍ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي بُردةَ

عن الأغرِّ، قال: قال يوماً - يعني النبيَّ ﷺ -: «تُوبوا إلى ربِّكُم، فواللهِ، إني لأَتوبُ إلى ربِّي مئةَ مرَّةٍ في اليوم»(٣).

[التحفة: ١٦٢].

ذِكرُ الاختلافِ على شعبةَ فيه

١٠٢٠٧ - أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي بُردةَ

وسيأتي برقم (١٠٢٠٤) و (١٠٢٠٥) و (١٠٢٠٦) و (١٠٢٠٧).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٨٤٨)، وابن حبان (٩٣١).

وقوله: «لَيُغانُ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : «الغَين»: الغيم، وغَينَت السماءُ تُغَانُ: إذا أطبق عليها الغيمُ، وقيل: الغين: شجر ملتف. أراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشَرُ؛ لأن قلبه أبداً كان مشغولاً بالله تعالى، فإن عرض له وقتاً ما عارضٌ بشَريٌّ يشغله من أمور الأمة والملّة ومصالحها، عدَّ ذلك ذَنْباً وتقصيراً، فيفزع إلى الاستغفار.

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٠٣).

عن الأغرِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تُوبوا إلى الله، فإني أتوبُ إليه في اليومِ مئةَ مرَّةٍ»[1].

[التحفة: ١٦٢].

١٠٢٠٨ ـ أخبرنا أحمدُ بن عبد الله بن الحَكَم، حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن أبي بُردَةَ، قال: سمعتُ الأغرَّ ـ وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ ـ

عن[2] ابن عُمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُوبوا إلى ربِّكُم، فإني أتوبُ إليه في اليوم مئةَ مرَّةٍ»[3].

[التحفة: ١٦٢].

١٤٥ ـ ما يقولُ مَن كان ذَرِبَ اللسان وذِكرُ الاختلاف على أبي إسحاقَ في خبر حذيفةَ بن اليَمَانِ فيه

١٠٢٠٩ ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، حدثنا سعيدُ بن عامر، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن مسلم بن نُذَير

عن حذيفةَ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني رجلٌ ذَرِبُ اللسان، وإن عامةَ ذلك على أهلي، قال: «فأينَ أنتَ من الاستِغفار؟ إني لأَستغفِرُ اللهَ في اليوم ـ أو قال: في اليومِ والليلة ـ مئةَ مرَّةٍ»[4].

[التحفة: ٣٣٨٤].

١٠٢١٠ ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ يقول: سمعتُ الوليدَ أبا المغيرة ـ أو المغيرةَ أبا الوليد ـ

يحدِّثُ عن حذيفةَ ... نحوَه[5].

[التحفة: ٣٣٧٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٠٣).

(٢) قال المزي في «التحفة» (٦٦٥٠) في مسند ابن عمر: هكذا وقع في بعض الروايات، والصواب: «يحدث ابنَ عمر» . وقال في مسند الأغر: روي عن الأغر، عن ابن عمر وهو وَهَمٌ.

(٣) انظر ما قبله من حديث الأغر.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٨١٧).

وسيأتي برقم (١٠٢١٠) و (١٠٢١١) و (١٠٢١٢) و (١٠٢١٣) و (١٠٢١٤).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٣٤٠)، وابن حبان (٩٢٦).

(٥) سلف قبله.

خالَفه عامَّةُ أصحابِ أبي إسحاقَ

١٠٢١١ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا أبو الأَحوَص، عن أبي إسحاقَ، عن أبي المغيرة، قال:

قال حذيفةُ: شكوتُ إلى رسول الله ﷺ ذَرَبَ لساني، فقال: «أينَ أنتَ من الاستِغفار؟ إني لأَستغفِرُ اللهَ كلَّ يوم مئةَ مرَّةٍ»(١).

[التحفة: ٣٣٧٦].

١٠٢١٢ ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن عُبيدٍ أبي المغيرة

عن حذيفةَ، قال: كنت رجلاً ذَرِبَ اللسان على أهلي، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني قد خَشِيتُ أن يُدخِلَني لساني النارَ، قال: «فأين أنتَ من الاستِغفار؟ إني لأَستغفِرُ اللهَ في اليوم مئةَ مرَّةٍ»(٢).

[التحفة: ٣٣٧٦].

١٠٢١٣ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بن محمد، حدثنا مَخْلَدٌ، حدثنا سفيانُ(٣)، عن أبي إسحاقَ، عن أبي المغيرة

عن حذيفةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: أحرَقَني لساني ـ وذكرَ(٤) من ذَرابَتِه على أهلِه ـ، قال: «فأينَ أنتَ من الاستِغفار؟ إني لأَستغفِرُ اللهَ في اليوم وأتوبُ إليه مئةَ مرَّةٍ»(٥).

[التحفة: ٣٣٧٦].

١٠٢١٤ ـ أخبرنا إبراهيمُ بن عبد الله بن محمد بن إبراهيمَ، حدثنا عمرُ بن حفص، حدثنا أَبي، حدثنا أبو خالد الدالانيُّ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن أبي المغيرة عُبيد البَجَليِّ

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٠٩).

(٣) كذا في الأصلين، وفي «التحفة»: «مالك بن مغول» وهو الأشبه.

(٤) في الأصل: «وذكرت»، والمثبت من (ط).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٠٢٠٩).

عن حذيفةَ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فقلتُ: إني ذَرِبُ اللسان، قد أحرقتُ أهلي بِلساني، قال: «فأينَ أنتَ من الاستِغفار؟ إني لأَستغفِرُ اللهَ وأتوبُ إليه في اليوم مئةَ مرَّةٍ»(١).

[التحفة: ٣٣٧٦].

١٤٦ ـ الإكثار من الاستغفار

١٠٢١٥ ـ أخبرنا محمدُ بن المُثَنَّى، حدثنا الوليدُ، حدثنا سعيدُ بن عبد العزيز، عن إسماعيلَ بن عُبيد الله، عن خالد بنِ عبد الله بن الحسين، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: ما رأيتُ أحداً أكثرَ أن يقولَ: «أستغفِرُ اللهَ وأتوبُ إليه» من رسولِ الله ﷺ (٢).

[التحفة: ١٢٢٩٩].

١٤٧ ـ ثوابُ ذلك

١٠٢١٦ـ أخبرني عَمرو بن عثمانَ بن سعيد، حدثنا أَبي، حدثنا محمدُ بن عبد الرحمن ـ وهو ابنُ عِرْق ـ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن بُسْر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «طُوبَى لِمَن وجَدَ في كتابه استِغفاراً كثيراً»(٣).

[التحفة: ٥٢٠٠].

١٠٢١٧ـ أخبرني إسحاقُ بن موسى، حدثنا الوليدُ بن مسلم، حدثني الحكَمُ بن مصعب القُرَشيُّ، عن محمد بن عليِّ بن عبد الله بن عبَّاس، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أكثَرَ من الاستِغفار، جعلَ اللهُ له من كلِّ همٍّ فرَجاً ومن كُلِّ ضيقٍ مَخْرجاً، ويرزُقُه من حيثُ لا يحتسِبُ»(٤).

[التحفة: ٦٢٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٠٩).

(٢) أخرجه عبد بن حميد (١٤٦٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٨١٨).

(٤) أخرجه أبو داود (١٥١٨)، وابن ماجه (٣٨١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٤).

١٤٨- الاقتصارُ على ثلاث مرات

١٠٢١٨- أخبرنا محمدُ بن عبد الله، حدثنا يحيى بن آدمَ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون

عن ابن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعجِبُه أن يدعوَ ثلاثاً، ويستغفِرَ ثلاثاً[1].

[التحفة: ٩٤٨٥].

١٤٩- كيف الاستغفارُ

١٠٢١٩- أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، حدثنا أبو علي[2] - وهو الحنفيُّ -، حدثنا مالكُ بن مِغْوَل، عن محمد بن سُوْقَة، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: إنْ كُنَّا لَنعُدُّ لرسولِ الله ﷺ في المجلس الواحد مئةَ مرَّةٍ، يقول: «ربِّ اغفِرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنكَ أنتَ التوابُ الغفورُ»[3].

[التحفة: ٨٤٢٢].

١٠٢٢٠- أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن مجاهد

عن عبد الله بن عمرَ، قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ جالساً، فسمِعتُه استغفَرَ مئةَ مرَّةٍ، يقولُ: «اللهم اغفِرْ لي، وارحَمْني، وتُبْ عليَّ، إنكَ أنتَ التوابُ الغفورُ». حفظَ زهيرٌ[4].

[التحفة: ٧٤٠٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٢٤).
وهو في «مسند» أحمد (٣٧٤٤).

(٢) في الأصلين: «أبو بكر»، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٨) و(٦٢٧)، وأبو داود (١٥١٦)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والترمذي (٣٤٣٤).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٤٧٢٦).

(٤) سلف قبله.

١٠٢٢١ـ أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، حدثنا أبو داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن يونسَ بن خَبَّاب، قال: سمعتُ أبا الفضل

عن ابن عمرَ، أنه كان قاعداً مع رسولِ الله ﷺ، فقال: «اللهم اغفِرْ لي، إنكَ أنتَ التوابُ الغفورُ» حتى عدَّ العادُّ في يده مئةَ مرَّةٍ(١).

[التحفة: ٨٥٩١].

١٠٢٢٢ـ أخبرنا محمدُ بن معاويةَ بن عبد الرحمن، حدثنا إبراهيمُ بن عبد الرحمن بن مَهدي، حدثنا خالدُ بن مَخْلَدَ، حدثني سعيدُ بن زياد المُكْتِبُ، سمعتُ سليمانَ بن يسار، قال: أخبرني مسلمُ بن السائب

عن خَبَّاب بن الأرَتِّ، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف نستغفِرُ؟ قال: «قُلْ: اللهم اغفِرْ لنا، وارحَمْنا، وتُبْ ـ وذكرَ كلمةً معناها ـ علينا، إنكَ أنتَ التوابُ الرحيمُ»(٢).

[التحفة: ٣٥٢١].

١٠٢٢٣ـ أخبرنا معاويةُ بن صالح، حدثنا خالدٌ، حدثني سعيدُ بن زياد، سمعتُ سليمانَ بن يسار يُحدِّث

عن مسلم بن السائب بن خَبَّاب، قالوا: يا رسولَ الله، كيف نستغفِرُ؟ ... نحوَه(٣).

[التحفة: ٣٥٢١].

١٠٢٢٤ـ أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ بن حكيم، حدثنا خالدُ بن مَخْلَد، حدثني سعيدُ بن زياد ـ وهو المُكْتِبُ، مولى بَني زُهرةَ ـ، سمعتُ سليمانَ بن يسار يُحدِّث

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه ابن السني (٣٧٣).

وسيأتي في لاحقيه.

(٣) سلف قبله.

عن مسلم بن السائب بن خَبَّاب، قالوا: يا رسولَ الله، كيف نستغفِرُ؟ قال: «قُولوا: اللهم اغفِرْ لنا، وارحَمْنا، وتُبْ علينا، إنك أنتَ التوابُ الرحيمُ»[1].

[التحفة: ٣٥٢١].

١٥٠ـ ذِكرُ سيِّد الاستِغفار، وثوابُ مَن استعملَه

١٠٢٢٥ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، حدثنا يزيدُ بن زُرَيع وبِشْرُ بن المُفَضَّل ويحيى بن سعيد وابنُ أبي عَديٍّ، قالوا: حدثنا حسينٌ المعلِّمُ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن بُشَير بن كعب

عن شدَّاد بن أَوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ سيِّدَ الاستغفار، أن يقولَ العبدُ: لا إلهَ إلا أنتَ، أنتَ خلقتَني، وأنا عبدُكَ، أنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أعوذُ بك من شرِّ ما صنعتُ، وأبوءُ بنعمتكَ عليَّ، وأبوءُ لكَ بذَنْبي، اغفِرْ لي، فإنه لا يغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ، فإن قالها حين يصبحُ مُوقناً بها، فماتَ، دخلَ الجنةَ، وإن قالها حين يُمسي مُوقناً بها، فماتَ، دخلَ الجنةَ»[2].

[التحفة: ٤٨١٥].

خالفَه ثابتُ بن أسلمَ

١٠٢٢٦ـ أخبرنا سليمانُ بن عُبيد الله، حدثنا بَهْزُ بن أسد، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، حدثنا ثابتٌ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

أن نَفَراً صَحِبوا شدَّادَ بن أوس، فقالوا: حدِّثْنا بشيءٍ سمعتَهُ من رسولِ الله ﷺ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن قال إذا أصبحَ: اللهم أنتَ ربِّي لا إلهَ إلا أنتَ، خلقتَني وأنا عبدُك، على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ لك بنعمتكَ عليَّ، وأبوءُ لكَ بذَنْبي، فاغفِرْ لي، فإنَّه لا يغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ، فإن ماتَ من يومه، دخلَ الجنةَ، وإن ماتَ من الليل، فكذلِكَ»[3].

[التحفة: ٤٨٢٢].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٠٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٠٨).

خالفَه الوليدُ بن ثعلبةَ

١٠٢٢٧ـ أخبرنا عبدةُ بن عبد الله، أخبرنا سُوَيدُ بن عَمرو، حدثنا زهيرٌ، حدثنا الوليدُ بن ثعلبةَ الطائيُّ، عن ابن بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال حين يصبحُ، أو حين يُمسي، فماتَ من يومه، أو من ليلته دخلَ الجنة، مَن قال: اللهم أنتَ ربي لا إلهَ إلا أنتَ، خلقتَني وأنا عبدُك، وأنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ بنعمتكَ، وأبوءُ بذَنْبي، فاغفِرْ لي، إنه لا يغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ»[١].

[التحفة: ٢٠٠٤].

١٠٢٢٨ـ أخبرني زكريا بن يحيى، حدثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ بن كامَجْرا، قال: حدثني محمدُ بن مُنيب العَدَني[٢]، قال: عرَضْنا على السَّريِّ بن يحيى، عن هشام، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تعلَّموا سَيِّدَ الاستِغفار: اللهم أنتَ ربي، لا إلهَ إلا أنتَ، خلقتَني وأنا عبدُكَ، على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، وأعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ بنعمتكَ عليَّ، وأبوءُ بذَنْبي، فاغفِرْ لي ذَنْبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ»[٣].

[التحفة: ٢٩٨٩].

١٠٢٢٩ـ أخبرنا هلالُ بن العلاء، حدثنا إبراهيمُ بن سعيد، حدثنا الأزرقُ، حدثنا السَّرِيُّ، عن هشام، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تعلَّموا سيِّدَ الاستغفار: اللهم أنتَ ربي، لا إلهَ إلا أنتَ، خلقتَني، أنا عبدُك، أنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٦٤).

(٢) في الأصلين: «العبدي»، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٦٣).

وسيأتي بعده.

أعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ لكَ بنعمتكَ، وأبوءُ بذَنْبي، فـاغفِرْ لي، إنـه لا يغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ»[1].

[التحفة: ٢٩٨٩].

١٥١ـ ما يُستحبُّ من الاستغفار يومَ الجمعة

١٠٢٣٠ـ أخبرنا محمدُ بن سَلَمَةَ، عن ابن القاسم، عن مالك، قـال: حدثـني أبـو الزِّنـاد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ ذكرَ يومَ الجمعة، فقال: «فيـه سـاعةٌ، لا يوافِقُها عبدٌ مسلمٌ وهو قائمٌ يصلِّي، يسألُ اللهَ شيئاً، إلا أعطاه إيَّاه» وأشارَ رسولُ الله ﷺ بيده يُقلِّلُها[2].

[التحفة: ١٣٨٠٨].

١٠٢٣١ـ أخبرنا عمرانُ بن بكَّار، حدثنا عليُّ بـن عيَّـاش، حدثنـا شُعيبٌ، حدثـني أبـو الزِّناد مما حدَّثه الأعرجُ

مما ذكر أنه سَمِعَ أبا هريرةَ حدَّثه عن رسول الله ﷺ: «في الجمعة سـاعةٌ لا يوافقُها عبدٌ مسلمٌ وهو قائمٌ يصلِّي، يسألُ اللهَ فيها شيئاً، إلا أعطـاه إيَّـاه» وأشارَ رسولُ الله ﷺ بيده يَقبِضُ أصابعَه، كأنه يُقلِّلُها[3].

[التحفة: ١٣٧٨٣].

١٠٢٣٢ـ أخبرني عَمرو بن عثمانَ، حدثنا شُرَيحُ بن يزيدَ، حدثنا شُعيبُ بن أبي حمزةَ، عن أبي الزِّناد، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إن في الجمعةِ ساعةً، لا يوافقُهـا عبـدٌ يستغفرُ اللهَ فيها، إلا غفَرَ اللهُ له» قال: فجعلَ النبيُّ ﷺ يُقلِّلُها بيَده[4].

[التحفة: ١٣٠٩٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٦٠)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٦٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٧٦١).

١٠٢٣٣- أخبرني محمدُ بن يحيى بن عبد الله، حدثنا أحمدُ بن حَنْبل، حدثنا إبراهيمُ بن خالد، عن رَباح[1]، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، حدثني سعيدُ بن المسيَّب

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إن في الجمعةِ ساعةً، لا يوافقُها عبدٌ مسلمٌ، يسألُ اللهَ فيها شيئاً، إلا أعطاه إيَّاه»[2].

[التحفة: ١٣٣٠٧].

١٠٢٣٤- أخبرنا محمدُ بن بشار، حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن مجاهِد، عن ابن عبَّاس

قال أبو هريرةَ: إنَّ في الجمعة لساعةً، لا يسألُ اللهَ فيها عبدٌ شيئاً، إلا أعطاهُ إيَّاه»[3].

[التحفة: ١٣٥٧٧].

١٠٢٣٥- أخبرنا الفضلُ بن سَهْلٍ، حدثني الأحوصُ بن جَوَّاب، حدثنا عمارُ بن رُزَيق، عن منصور، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: اجتمَعَ كعبٌ وأبو هريرةَ، قال أبو هريرة: قال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ في الجمعة لساعةً، لا يوافقُها مسلمٌ في صلاةٍ يسألُ اللهَ فيها خيراً، إلا أعطاهُ إيَّاه»[4].

[التحفة: ١٣٥٧٧].

١٥٢- الوقتُ الذي يُستحبُّ فيه الاستغفارُ

١٠٢٣٦- أخبرنا إسحاقُ بن منصور، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا يحيى.
وأخبرنا هشامُ بن عمار، عن يحيى، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن[5] هلال، عن عطاء بن يسار

---

(١) وهو ابن زيد، وقال المزي في «التحفة»: وهو ابن أبي معروف.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٦١).

(٣) انظر ما قبله وما بعده مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٧٦١).

(٥) في الأصل: «ابن»، والمثبت من (ط) و«التحفة».

عن رِفاعةَ بن عَرابةَ الجُهَنيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مضَى من الليل نصفُه، أو ثُلُثاه، هبَطَ اللهُ إلى السماءِ الدنيا، ثم يقولُ: لا أسألُ عن عبادي غَيري، مَن ذا الذي يستغفِرُني، أغفِرُ له؟ مَن ذا الذي يَدْعوني، أستجيبُ له؟ مَن ذا الذي يسألُني، أُعطيه؟ حتى يطلُعَ الفجرُ». اللفظ لإسحاقَ[1].

[التحفة: ٣٦١١].

١٠٢٣٧- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، حدثنا خالدٌ، عن هشام، عن يحيى بن أبي كَثير، عن أبي جعفر

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا بقيَ ثُلُثُ الليل، ينزِلُ اللهُ تبارَكَ وتعالى إلى السماءِ الدنيا، فيقول: مَن ذا الذي يَدْعوني، أستجيبُ له؟ مَن ذا الذي يستغفِرُني، أغفِرُ له؟ مَن ذا الذي يستكشِفُ الضُّرَّ، أكشفُهُ؟ حتى ينفجِرَ الصبحُ»[2].

[التحفة: ١٤٨٧٤].

١٠٢٣٨- أخبرني شُعيبُ بن شعيب بن إسحاقَ، حدثنا عبدُ الوهَّاب بن سعيد، حدثنا شُعيبٌ[3]، حدثنا الأزواعيُّ، حدثني يحيى بن أبي كَثير، حدثنا أبو جعفر

حدثنا أبو هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا بقيَ ثُلُثُ الليل، نزلَ اللهُ تبارَكَ وتعالى إلى السماءِ الدنيا، فيقول: مَن ذا الذي يستغفِرُني، أغفِرُ له؟ مَن ذا الذي يدعوني، أستجيبُ له؟ مَن ذا الذي يسترزِقُني، أرزُقُه؟ حتى ينفجِرَ الصبحُ»[4].

[التحفة: ١٤٨٧٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٦٧) و(٢٠٩٠) و(٢٠٩١) و(٤٢٨٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٦٢١٥)، وابن حبان (٢١٢).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكر.
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠)، وانظر ما بعده.
(٣) وقع في الأصلين: «سفيان»، والمثبت من «التحفة».
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

١٠٢٣٩ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصور، أخبرنا أبو المغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا يحيى، حدثنا أبو سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مضَى شَطْرُ الليل، أو ثُلثاه، ينزِلُ اللهُ تباركَ وتعالى اسْمُه إلى السماءِ الدنيا، فيقولُ: هل من سائلٍ يُعطى؟ هل من داعٍ يُستجابُ له؟ هل من مستغفِرٍ يُغفَرُ له؟ حتى ينفجِرَ الصبحُ»(١).

[التحفة: ١٥٣٨٩].

١٠٢٤٠ـ محمدُ بن سليمانَ ـ قراءةً عليه ـ، عن إبراهيمَ بن سعد، عن الزهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ينزِلُ ربُّنا تبارَكَ وتعالى حين يبقى ثُلُثُ الليل الآخِرُ، فيقولُ: مَن يَدْعوني، فأستجِيبَ له؟ مَن يستغفِرُني، فأغفِرَ له؟ حتى يطلُعَ الفجرُ»(٢).

[التحفة: ١٣٤٦٣].

١٠٢٤١ـ أخبرنا أبو داودَ، حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمةَ وأبي عبد الله الأغرِّ

عن أبي هريرةَ، أنه أخبرَهُما أن رسولَ الله ﷺ قال: «ينزِلُ ربُّنا تبارَكَ اسْمُه كلَّ ليلةٍ، حين يبقى ثُلُثُ الليل الآخِرُ، فيقول: مَن يَدْعوني، فأستجِيبَ له؟ مَن يستغفِرُني، فأغفِرَ له؟ مَن يسألُني، فأُعطيَه؟»(٣).

[التحفة: ١٣٤٦٣].

١٠٢٤٢ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، حدثنا الحسينُ بن عليٍّ، عن فُضَيلٍ، عن منصور، عن أبي إسحاقَ، عن الأغرِّ أبي مسلم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

عن أبي هريرةَ وأبي سعيد، أنهما شَهِدا به على رسولِ الله ﷺ، وأنا أشهدُ عليهما، أنه قال: «إن اللهَ تبارَكَ وتعالى يُمهِلُ حتى يذهَبَ ثُلُثُ الليلِ الأولُ، ثم يهبِطُ إلى السماء الدنيا، فيقولُ: هل من مستغفِرٍ؟ هل من سائلٍ؟ هل من تائبٍ؟ هل من داعٍ؟ حتى يطلُعَ الفجرُ»[1].

[التحفة: ٣٩٦٧].

١٠٢٤٣- أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، حدثنا عمرُ بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمشُ، حدثنا أبو إسحاقَ، حدثنا أبو مسلم الأغرُّ

سمعتُ أبا هريرةَ وأبا سعيدٍ يقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ عزَّ وجلَّ يُمهِلُ حتى يمضيَ شَطْرُ الليل الأولُ، ثم يأمُرُ منادياً ينادي، يقولُ: هل من داعٍ يُستجابُ له؟ هل من مستغفِرٍ يُغفَرُ له؟ هل من سائلٍ يُعطَى؟»[2].

[التحفة: ٣٩٦٧].

ذِكرُ الاختلاف على سعيدٍ المَقْبُريِّ في هذا الحديث

١٠٢٤٤- أخبرنا سُويدُ بن نصر، أخبرنا عبدُ الله، عن[3] عُبيد الله، عن سعيد المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه: «إذا مضَى نصفُ الليل أو ثُلُثُ الليل» قال: ذكرَ نُزولَه، فقال: «مَن ذا الذي يَدْعوني، فأستجيبَ له؟ مَن ذا الذي يسأَلُني فأُعطيَه؟ مَن ذا الذي يستغفِرُني، فأغفِرَ له؟ حتى يطلُعَ الفجرُ»[4].

[التحفة: ١٢٩٩٤].

١٠٢٤٥- أخبرنا عَمرو بن عثمانَ، حدثنا بقيَّةُ، عن عُبيد الله، عن سعيد المَقْبُريِّ، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

(٣) في الأصلين: «بن» والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

عن أبي هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ ينزلُ إلى السماءِ الدنيا، فيقول: هل من سائلٍ يُعطى؟ هل من مستغفرٍ يستغفِرُ؟ هل من تائبٍ يُتابُ عليه؟ حتى ينشقَّ الفجرُ»[1].

[التحفة: ١٤٣٠٩].

١٠٢٤٦- أخبرني عَمرو بن هشام، حدثنا محمدٌ - وهو ابن سَلَمةَ -، عن ابن إسحاقَ، عن سعيد المَقْبُريِّ، عن عطاءٍ مَولى أُمِّ صُبَيَّةَ[2]

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا ذهبَ ثُلُثُ الليلِ الأولُ، هبطَ اللهُ إلى السماءِ الدنيا، فلا يزالُ بها حتى يطلُعَ الفجرُ، يقولُ قائلٌ: ألا من داعٍ، فيُستجابَ له، ألا من مريضٍ يَستشفي، فيُشفَى، ألا من مُذنبٍ يستغفِرُ، فيُغفَرَ له»[3].

[التحفة: ١٤٢٤٣].

ذِكرُ الاختلاف على نافع بن جُبير بن مُطعِم فيه

١٠٢٤٧- أخبرنا زكريا بن يحيى، حدثنا عبدُ الرحمن بن إبراهيمَ، حدثنا ابن أبي فُدَيك، حدثني ابنُ أبي ذئب، عن القاسم بن عبَّاس، عن نافع بن جُبَير

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ينزلُ الله لشَطْرِ الليل، فيقولُ: مَن يَدْعوني، فأستجِيبَ له، مَن يسألُني، فأُعطيَه، مَن يستغفِرُني، فأغفِرَ له، فلا يزالُ كذلك حتى ترجَّلَ الشمسُ»[4].

[التحفة: ١٤٦٣٥].

١٠٢٤٨- أخبرنا أبو عاصم، حدثنا يحيى بن حسانَ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن عَمرو بن دينار، عن نافع بن جُبَير بن مُطْعِم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

(٢) في الأصلين: «أم حبيبة»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٧٢٠).

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن اللهَ تبارَكَ وتعالى ينزِلُ كلَّ ليلةٍ إلى السماءِ الدنيا، فيقولُ: هل من سائلٍ، فأُعطيَهُ؟ هل من مستغفِرٍ، فأغفِرَ له؟»[1].

[التحفة: ٣٢٠٤].

١٥٣ـ ما يستحبُّ من الكلام عند الحاجة
وذِكرُ الاختلاف على أبي إسحاقَ في خبر عبدِ الله بن مسعود فيه

١٠٢٤٩ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأعمش، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ التشهُّدَ في الحاجة: «إن الحمدَ لله، نستعينُه ونستغفِرُه، ونعوذُ بالله من شُرور أنفُسِنا، مَن يهدِ اللهُ، فلا مُضلَّ له، ومن يُضلِلْ، فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لاإلهَ إلا الله، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، ويقرأُ ثلاثَ آياتٍ»[2].

[المجتبى: ٦/٦٩، التحفة: ٩٥٠٦].

تابعَه المسعوديُّ

١٠٢٥٠ ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، حدثنا المسعوديُّ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ خُطبتَيْن: خُطبةَ الصلاةِ، وخُطبةَ الحاجةِ، أمَّا خُطبةُ الحاجة: «الحمدُ لله، نستعينُه ونستغفِرُه، ونعوذُ بالله من شُرور أنفُسِنا، مَنْ يهدِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضلِلْ، فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»[3].

[التحفة: ٩٥٠٦].

---

(١) أخرجه الدارمي (١٤٨٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٤٥).
(٢) سلف مكرراً برقم (٥٥٠٢)، وانظر تخريجه برقم (١٧٢١).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٢١).

وقفه زهيرٌ

١٠٢٥١ ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، حدثنا خلَفُ بن تميم، عن زهير، حدثنا أبو إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: إذا أرادَ أحدُكم أن يخطُبَ بخُطبةِ الحاجةِ، فليبدأ، فليقُلْ: إن الحمدَ لله، نستعينُه ... مثلَه سواءً. وقال: وحدَهُ لا شريكَ له[١].

[التحفة: ٩٥٠٦].

خالَفَهُما شعبةُ

فروى عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ، عن عبد الله

١٠٢٥٢ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى ومحمدُ بن بشار، قالا: حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، سمعتُ أبا إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: علَّمَنا خُطبةَ الحاجةِ: «الحمدُ لله...» مثلَه سواءً، وزاد فيه: «يقرأُ ثلاثَ آياتٍ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٠٢] و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ [النساء: ١] و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا﴾[الأحزاب:٧٧] ثم يذكرُ حاجتَه»[٢].

[التحفة: ٩٦١٨].

١٠٢٥٣ ـ أخبرني زكريا بن يحيى، حدثنا وَهْبُ بن بقيَّةَ، أخبرنا خالدٌ، عن إسماعيلَ بن حمَّاد بن أبي سليمانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا خُطبةَ الحاجة: «إن الحمدَ لله، نحمدُه ونستعينُه، ونعوذُ بالله من شُرور أنفُسِنا، مَنْ يهدِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ، فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له، وأن محمداً عبدُه ورسولُه» .

---

(١) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٢١).

قال أبو عبيدةَ: وسمعتُ أبا موسى يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «فإن شئتَ أن تَصِلَ خُطبتَكَ بآيٍ من القرآن، فقُلْ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا...﴾ إلى ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ أما بعدُ: ثم تكلَّمْ بحاجتِك»[1].

[التحفة: ٩٦١٨].

جمَعَهُما إسرائيلُ

١٠٢٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بن المثنّى، عن حديث عبد الرحمن، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن [أبي الأحوص و][2] أبي عبيدةَ

عن عبد الله، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ خُطبةَ الحاجة: «الحمدُ لله، نحمدُه ونستعينُه...» ثم ذكرَ مثلَه سواءً، وقال: قال عبدُ الله: ثم تَصِلُ خُطبتَكَ بثلاثِ آياتٍ ... وساق الحديثَ[3].

[التحفة: ٩٥٠٦].

١٠٢٥٥ ـ أخبرنا محمودُ بن خالد، حدثنا الوليدُ، قال: قال أبو عَمرو: أخبرني قُرَّةُ، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «كلُّ أمرٍ ذي بالٍ، لا يُبدأُ فيه بحَمْدِ الله، أقطَعُ»[4].

[التحفة: ١٥٢٣٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٧٢١).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، ويؤيده العنوانُ الذي ذكره المصنف قبل هذا الحديث.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٢١).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٤٠)، وابن ماجه (١٨٩٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٨٧١٢)، وابن حبان (١) و (٢).

١٠٢٥٦ ـ أخبرني محمودُ بن خالد، حدثنا الوليدُ، حدثنا سعيدُ بن عبد العزيز، عن الزهريِّ رفعَه ... مثلَه[١].

[التحفة: ١٥٢٣٢].

١٠٢٥٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب ... مرسلٌ[٢].

[التحفة: ١٥٢٣٢].

١٠٢٥٨ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، حدثنا الحسنُ ـ يعني ابنَ عمرَ ـ عن الزهريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ كلامٍ لا يُبدأُ في أوَّله بذِكْرِ الله، فهو أبترُ»[٣].

[التحفة: ١٥٢٣٢].

١٥٤ ـ ما يقولُ إذا همَّ بالأمر

١٠٢٥٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي المَوالي، عن محمد بن المُنْكَدِر عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا الاستخارةَ في الأمور كلِّها، كما يعلِّمُنا السورةَ من القرآن، يقول: «إذا هَمَّ أحدُكم بالأمر، فليركَعْ رَكعتَين من غير الفريضةِ، ثم ليقُلْ: اللهم إني أَستخيرُكَ بعِلمكَ وأستقدِرُكَ بقُدْرتكَ، وأسألُكَ من فضلك العظيم، فإنكَ تقدِرُ ولا أقدِرُ، وتعلمُ ولا أعلَمُ، وأنتَ علاَّمُ الغيوب، اللهم إن كنتَ تعلَمُ أن هذا الأمرَ خيرٌ لي في ديني ومَعاشي وعاقبةِ أمري ـ أو قال: في عاجل أَمري وآجِلِه ـ فاقدُرْه لي، ويسِّرْه لي، ثم بارِكْ لي فيه، وإن كنتَ تعلمُ أن هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومَعاشي وعاقبة أَمري ـ أو قال: في عاجل أمري وآجِلِه ـ فاصرِفْه عني، واصرِفْني عنه، واقدُرْ لي الخَيرَ حيثُ كنتُ، ثم أَرضِني بقضائِكَ»[٤].

[التحفة: ٣٠٥٥].

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر سابقيه موصولاً.

(٣) انظر ما قبل سابقه موصولاً.

(٤) سلف مكرراً برقم (٥٥٥١).

١٥٥ - ما يقولُ إذا أراد سفراً

١٠٢٦٠ - أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربيٍّ، عن حمَّادِ بن زيد، عن عاصم، قال:

قال عبدُ الله بن سَرْجِسَ، كان النبيُّ ﷺ إذا سافَر يقول: «اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر، والخليفةُ في الأهل، اللهم اصحَبْنا في سفرنا، واخلُفْنا في أهلنا، اللهم إني أعوذُ بكَ من وَعْثاءِ السَّفَر، وكآبةِ المُنقلَب، والحَوْرِ بعدَ الكَوْن[1]، ودعوةِ المظلوم، وسوءِ المنظر في الأهلِ والمالِ»[2].

[التحفة: ٥٣٢٠].

١٠٢٦١ - أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، حدثني سعيدٌ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يقولُ إذا سافرَ: «اللهم إني أعوذُ بكَ من وَعْثاءِ السفر، وكآبةِ المُنقلَب، وسوءِ المنظر في الأهلِ والمال، اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر، والخليفةُ في الأهل والمال، اللهم اطْوِ لنا الأرضَ، وهوِّنْ علينا السفرَ»[3].

[التحفة: ١٣٠٤٢].

١٠٢٦٢ - أخبرنا زكريا بن يحيى، حدثنا عثمانُ، حدثنا جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن أبي إسحاقَ

عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا خرجَ إلى سفَر، قال: «اللهم بلاغاً يبلِّغُ خيراً، مغفرةً منك ورِضْواناً، بيدك الخيرُ، إنكَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ، اللهم أنتَ الصاحبُ في السفر، والخليفةُ في الأهل، اللهم هوِّنْ علينا السفَرَ واطْوِ لنا الأرضَ، اللهم أعوذُ بكَ من وَعْثاءِ السفر، وكآبةِ المُنقلَبِ»[4].

[التحفة: ١٨٩٠].

---

(١) في الأصل: «الكور»، والمثبت من (ط)، وانظر التعليق الذي ذكرناه عند الحديث السالف برقم (٧٨٨٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٨٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٨٨٥).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه ابن السني (٤٩٤).

١٥٦ ـ ما يقولُ إذا وضعَ رجله في الرِّكاب

١٠٢٦٣ ـ أخبرني محمدُ بن قدامةَ، حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي إسحاقَ، عن عليِّ بن ربيعةَ الأسديِّ، قال:

رأيتُ عليًّا أُتيَ بدابةٍ، فوضَعَ رجلَه في الرِّكاب، فقال: باسم الله، فلما استَوى عليها، قال: الحمدُ لله الذي سخَّرَ لنا هذا، وما كنَّا له مُقرنين، وإنَّا إلى ربِّنا لَمُنقلِبون، ثم كبَّرَ ثلاثاً، وحَمِدَ ثلاثاً، ثم قال: لا إلهَ إلا اللهُ، سبحانَكَ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي ذُنوبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنت، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قال يوماً مثلَ ما قلتُ، ثم استَضحكَ، فقلتُ: مِمَّ ضَحِكتَ؟ قال: «يعجَبُ ربُّنا تبارَكَ وتعالى من قول عبدِه: سبحانَكَ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ ذُنوبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنت، قال: عَلِمَ عبدي أنَّ له ربًّا يغفِرُ الذنوبَ»[1].

[التحفة: ١٠٢٤٨].

١٥٧ ـ ما يقولُ إذا رَكِبَ

١٠٢٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بن عمرَ بن عليِّ بن مُقَدَّم، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن عبد الله بن بِشر الخَثْعميِّ، عن أبي زُرعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سافر، فركِبَ راحلتَه، قال بإصبعِه ـ ومدَّ شعبةُ بإصبعِه ـ، فقال: «اللهم أنتَ الصَّاحبُ في السفَر، والخليفةُ في الأهل، اللهم زَوِّ لنا الأرضَ، وهوِّنْ علينا السفرَ، اللهم إني أعوذُ بكَ من وَعْثاءِ السفر، وكآبةِ المُنقلَب»[2].

[التحفة: ١٤٨٩٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٧٤٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٨٨٥).

وقوله: «زوِّ لنا الأرض»، أي: اجمعها واطوِها.

١٠٢٦٥ـ أخبرنا العباسُ بن عبد العظيم، عن عُبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا أُسامةُ بن زيد، عن محمد بن حمزةَ بن عَمرو الأسلميِّ ـ قال: وقد صَحِبَ أبوه النبيَّ ﷺ ـ قال:

سمعتُ أَبي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «على ذُرْوةِ كلِّ بعيرٍ شيطانٌ، فإذا ركبتُموها فسَمُّوا، ولا تُقَصِّروا عن حاجتِكم»[1].

قال أبو عبد الرحمن: أُسامةُ بن زيد ليس بالقوي في الحديث.

[التحفة: ٣٤٤٣].

١٥٨ـ ما يقول للشاخِصِ

١٠٢٦٦ـ أخبرنا محمدُ بن العلاء[2]، حدثنا أبو خالد، سمعتُ أُسامةَ بن زيد، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ يريدُ سفَراً، فقال: يا رسولَ الله، أوصِني، قال: «أُوصيكَ بتقوى الله، والذكْرِ الله على كلِّ شرَفٍ» فلما ولَّى، قال: «زوَّى الله لكَ الأرضَ، وهوَّنَ عليكَ السفَرَ»[3].

[التحفة: ١٢٩٤٦].

١٠٢٦٧ـ أخبرنا يحيى بن محمد، حدثنا حَبَّانُ بن هلال، حدثنا أبو مِحْصَن، عن ابن أبي ليلى، عن نافع

عن ابن عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ للشاخِصِ: «أستودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتِمَ عملك»[4].

[التحفة: ٨٤٢٧].

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٦٧٠)، وابن خزيمة (٢٥٤٦)، والطبراني (٢٩٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٠٣٩)، وابن حبان (١٧٠٣) و(٢٦٩٤).

(٢) في الأصلين: «بن عبد الأعلى»، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٧٧١)، والترمذي (٣٤٤٥).
وهو في «مسند» أحمد (٨٣١٠)، وابن حبان (٢٦٩٢) و(٢٧٠٢).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

١٠٢٦٨ـ أخبرنا هلالُ بن العلاء بن هلال، حدثنا عفّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا أبو جعفر الخَطْميُّ، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ

عن عبد الله بن يزيدَ الخَطْميِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا شَيَّعَ جيشاً، فبلَغَ عَقَبةَ الوداع، قال: «أستودِعُ اللهَ دينَكم، وأمانتَكم، وخواتِمَ أعمالِكم»(١).

[التحفة: ٩٦٧٣].

١٥٩ـ ما يقول عند الوداع

١٠٢٦٩ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، حدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني اللَّيثُ وابنُ أبي أيوبَ، عن الحسن بن ثَوْبان، أنه سمِعَ موسى بن وَردانَ يقول:

أتيتُ أبا هريرةَ أُودِّعُه، فقال: ألا أُعلِّمكَ يا ابنَ أخي شيئاً علَّمَنيه رسولُ الله ﷺ أقولُه عندَ الوداع؟ قلتُ: بلى. قال: «قُلْ: أستودِعُكَ اللهَ الذي لا تضيعُ ودائِعُه»(٢).

[التحفة: ١٤٦٢٦].

١٠٢٦٩/١ـ أخبرنا أحمدُ بن إبراهيمَ بن محمد، حدثنا ابنُ عائذ، حدثنا الهيثمُ بن حُميد، حدثنا المُطْعِم، عن مجاهد، قال:

خرجتُ إلى الغزو أنا ورجلٌ معي، فشيَّعَنا عبدُ الله بن عمرَ، فلما أرادَ فراقَنا، قال: إنه ليس معي مالٌ أُعطِيكُما، ولكنّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا استُودِعَ اللهُ شيئاً، حَفِظَه» وإني أستودِعُ اللهَ دينَكما، وأماناتِكُما، وخواتِمَ عملِكُما(٣).

[التحفة: ٧٤٠٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٩٤).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٠٢٧٣).

ذِكرُ الاختلاف على عبد العزيز بن عمرَ بن عبد العزيز في هذا الحديث

١٠٢٦٩/٢ـ أخبرنا العباسُ بن محمد، حدثنا خالدُ بن مَخْلَد، حدثنا عبدُ الله بن عمرَ، عن عبد العزيز بن عمرَ بن عبد العزيز، عن مجاهد

عن ابن عمرَ، أنه أرادَ أن يودِّعَ رجلاً، فقال: تعالَ أُودِّعْكَ كما كان رسولُ الله ﷺ يودِّعُنا: «أستودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتِمَ عملِكَ»[١].

[التحفة: ٧٤٠٣].

١٠٢٦٩/٣ـ أخبرني الحسن[٢] بن إسماعيلَ، حدثنا عبدةُ، عن عبد العزيز بن عمرَ، عن يحيى بن إسماعيلَ، حدثنا [قَزَعَةُ

عن ابن عمرَ][٣]، قال: ودَّعَ النبيُّ ﷺ رجلاً، فقال: «أستودِعُ الله دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتِيمَ عملِكَ»[٤].

[التحفة: ٧٣٧٨].

١٠٢٦٩/٤ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا عبدُ العزيز، عن يحيى بن إسماعيلَ بن جرير، عن قَزَعَةَ، قال:

أرسلَني ابنُ عمرَ إلى حاجةٍ، فأخَذَ بيَدي، فقال: تعالَ أُودِّعْكَ كما ودَّعَني رسولُ الله ﷺ، وأرسلَني إلى حاجةٍ له، فقال: «أستودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتِمَ عملِكَ»[٥].

[التحفة: ٧٣٧٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

(٢) في الأصلين: «الحسين»، والمثبت من «التحفة»، وهو الصواب، إذ ليس في رجال الكتب الستة من يسمَّى الحسين بن إسماعيل.

(٣) ما بين الحاصرتين جاء في الأصلين كما يلي: «عبدة، عن عبد العزيز»، وهو سهو من الناسخ، والمثبت من «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

(٥) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

١٠٢٧٠- أخبرنا أحمدُ بن حَرْب، حدثنا أبو ضَمْرةَ، عن عبد العزيز بن عمرَ بن عبد العزيز، عن يحيى بن إسماعيلَ بن جرير، عن قَزَعةَ، قال:

كنتُ عندَ عبد الله بن عمرَ، فأردتُ الانصرافَ، فقال: كما أنتَ حتى أُودِّعَكَ كما ودَّعَني النبيُّ ﷺ، فأخَذَ بيَدي، فصافحَني، ثم قال: «أستودِعُ الله دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتيمَ عملِكَ»(١).

[التحفة: ٧٣٧٨].

١٠٢٧١- أخبرنا الحسينُ بن حُرَيث، أخبرنا عيسى، عن عبد العزيز بن عمرَ بن عبد العزيز، حدثني إسماعيلُ بن محمد بن سعد، عن قَزَعةَ، قال:

أتيتُ ابنَ عمرَ أُودِّعُه، فقال: أُودِّعُكَ كما ودَّعَني رسولُ الله ﷺ، فأخَذَ بيَدي، فحرَّكها، وقال: «أستودِعُ اللهَ دينَك، وأمانتَكَ، وخواتِمَ عملِكَ»(٢).

[التحفة: ٧٣٧٨].

١٠٢٧٢- أخبرنا هشامُ بن عمَّار، عن يحيى، حدثني عبدُ العزيز بن عمرَ بن عبد العزيز، عن قَزَعةَ

أن ابنَ عمرَ حدَّثه عن وَداعِ رسولِ الله ﷺ إيَّاه، قال: «أَستودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتيمَ عملك»(٣).

[التحفة: ٧٣٧٨].

١٠٢٧٣- أخبرنا واصلُ بن عبد الأعلى، عن ابن فُضَيل، عن نَهْشَل بن مُجَمِّع الضَّبِّي، عن قَزَعةَ، قال:

كنتُ عندَ ابن عمرَ، فلمَّا خرجتُ، شيَّعَني، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «قال لقمانُ الحكيمُ: إن الله إذا استُودِعَ شيئاً، حَفِظَه، وإني أَستودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتِمَ عملِكَ، وأقرأُ عليكَ السلامَ»(٤).

[التحفة: ٧٣٧٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (١٠٢٧٤) و(١٠٢٧٥) و(١٠٢٧٦)، وقد سلف برقم (١٠٢٦٩/١).

وهو في «مسند» أحمد (٥٦٠٥).

ذِكرُ الاختلاف على نَهْشَل

١٠٢٧٤ـ أخبرنا الحسنُ بن إسماعيلَ بن سليمانَ، أخبرنا عَبْدةُ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن نَهْشَل الضَّبِّي، عن قَزَعةَ

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كان لقمانُ الحكيمُ يقول: إن اللهَ إذا استُودِعَ شيئاً، حَفِظَه»[١].

[التحفة: ٧٣٧٨].

١٠٢٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم، حدثنا سُويدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، أخبرني نَهْشَل بنُ مُجَمِّع ـ وكان مَرْضِيًّا ـ، عن قَزَعةَ

عن ابن عمرَ، قال: أخبرنا رسولُ الله ﷺ «أن لقمانَ الحكيمَ كان يقولُ: إن اللهَ إذا استُودِعَ شيئاً، حَفِظَه»[٢].

[التحفة:٧٣٧٨].

١٠٢٧٦ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، حدثنا إسحاقُ بنُ الأزرق، عن سفيانَ، عن نَهْشَل، عن أبي غالب، قال:

شَيَّعتُ أنا وقَزَعَةُ ابنَ عمرَ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ حدثنا «أن لقمانَ الحكيمَ، قال: إن الله إذا استُودِعَ شيئاً، حَفِظَه». وإني أستودِعُ اللهَ دينَكم، وأماناتكم، وخواتيمَ أعمالكم[٣].

[التحفة: ٨٥٨٩].

١٠٢٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، أخبرنا سُوَيْدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن أبي سِنان، عن قَزَعةَ وأبي غالب، قالا:

شَيَّعَنا ابنُ عمرَ، فلما أَرَدْنا أن نفارقَه، قال: إنه ليس عندي ما أُعطيكُما، ولكن أَستودِعُ اللهَ دينَكُما، وأماناتِكُما، وخواتيمَ أعمالِكما، وأقرأُ عليكما السلامَ[٤].

[التحفة: ٨٥٨٩].

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٧٣).

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

١٠٢٧٨ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، أخبرنا عُبيدُ الله، أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي سِنان، عن أبي غالب، قال:

كنتُ عندَ ابن عمرَ أنا وقَزَعةُ، فلما خرَجْنا من عنده، مشَى معنا، ثم قال: ما عندي ما أُعطيكُم، ولكن أَستودِعُ الله ... وساقَ الحديث(١).

[التحفة: ٨٥٨٩].

ذكرُ الاختلاف على حنظلةَ بن أبي سفيانَ

١٠٢٧٩ـ أخبرني محمودُ بن خالد، حدثنا الوليدُ، عن حنظلةَ، سمعتُ القاسمَ بن محمد يقول:

أرادَ رجلٌ أن يخرُجَ سفَراً، فجاء يسلمُ على عبد الله بن عمرَ، فقال عبدُ الله بن عمرَ: انتظِرْ حتى أُودِّعَكَ كما كان رسولُ الله ﷺ يودِّعُنا: «أَستودِعُ اللهَ دينَكَ، وأمانتَكَ، وخواتِمَ عملِكَ»(٢).

[التحفة: ٥٣٧٦].

١٠٢٨٠ـ أخبرني محمدُ بن عُبيد، حدثني سعيدُ بن خُثَيم، حدثنا حنظلةُ، عن سالم بن عبد الله، قال:

كان أَبي إذا رأى الرجلَ وهو يريدُ السفرَ، قال: ادنُه حتى أُودِّعَكَ بما كان رسولُ الله ﷺ يودِّعُنا، ثم يقولُ: «أَستودِعُ الله دينَك، وأمانتَك، وخواتِمَ عملِكَ»(٣).

[التحفة: ٦٧٥٢].

١٦٠ـ الدُّعاءُ لِمَن لا يثبُتُ على الخيل

١٠٢٨١ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ، عن قيس

---

(١) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٤).

سمعتُ جريراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا تكفيني ذا الخَلَصَة»؟ قلتُ: يا رسولَ الله؟ إني رجلٌ لا أثبُتُ على الخيل، فضربَ في صدري، وقال: «اللهم ثبِّته، واجعَلْه هادياً مَهديًّا» فخرجت في خمسينَ من قومي، فأتَيْناها، فأحرَقْناها[1].

[التحفة: ٣٢٢٥].

١٦١- الحَدْو في السفر

١٠٢٨٢- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا حمَّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ في مَسير له، وغلامٌ له يقال له: أَنْجَشَة يحدو بالقوم، فقال النبيُّ ﷺ: «وَيحَكَ يا أَنْجَشَةُ، رُويداً سَوقَك بالقَوارير»[2].

[التحفة: ٩٤٩]

١٠٢٨٣- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، أخبرنا معاذُ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ أتى على أَنْجَشَةَ وهو يسوقُ بنسائه، فقال: «رُويدَك سَوقَك، ولا تكسِر القواريرَ»[3].

[التحفة: ١٣٦٩].

١٠٢٨٤- أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، حدثني عبدُ الصمد، حدثنا همَّامٌ[4]، حدثنا قتادةُ

عن أنس، قال: كان لرسول الله ﷺ حادٍ حسنُ الصوت، فقال له رسولُ الله ﷺ: «رُويدَك يا أَنْجَشَةُ، لا تكسِرِ القَواريرَ» يعني ضَعَفةَ النساء[5].

[التحفة: ١٣٦٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٤٩) و(٦١٦١) و(٦٢٠٩) و(٦٢١٠) و(٦٢١١)، وفي «الأدب المفرد» له (٢٦٤) و(١٢٦٤)، ومسلم (٢٣٢٣) (٧٠) و(٧١) و(٧٢) و(٧٣).

وسيأتي برقم (١٠٢٨٣) و(١٠٢٨٤) و(١٠٢٨٥) و(١٠٢٨٦) و(١٠٢٨٧)

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤١)، وابن حبان (٥٨٠٠) و(٥٨٠١) و (٥٨٠٢) و(٥٨٠٣).

(٣) سلف قبله.

(٤) وقع في «التحفة»: «هشام» وقال المزي: وفي نسخة: عن همام بدل هشام وهو الصواب.

(٥) سلف في سابقيه.

١٠٢٨٥- أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ ثابتاً، قال:

سمعتُ أنساً يقول: بينما رسولُ الله ﷺ يسيرُ، وحادٍ يحدُو بنساءِ رسولِ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ يقول: «يا أَنْجَشةُ، ارفُقْ بالقَوارير»(١).

[التحفة: ٤٤٣].

١٠٢٨٦- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا سفيانُ، عن سليمانَ.

وأخبرنا محمدُ بن منصور - واللفظ له -، حدثنا سفيانُ، حدثنا سليمانُ التَّيْميُّ

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: كان للنبيِّ ﷺ حادٍ يقال له: أَنْجَشةُ، فقال رسولُ الله ﷺ وهو يسوقُ بأُمهاتِ المؤمنين: «رُويدَك يا أَنْجَشةُ سَوقَك بالقَوارير»(٢).

[التحفة: ٨٨٣].

١٠٢٨٧- أخبرنا محمدُ بن مَعْدانَ، حدثنا ابنُ أعيَنَ، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، عن أنس

عن أُمِّه، أنها كانت مع نساء النبيِّ ﷺ، وسوَّاقٌ يسوقُ بهنَّ، فقال النبيُّ ﷺ: «رُويداً يا أَنْجَشةُ سَوقَك بالقَوارير»(٣).

[التحفة: ١٨٣٢٨].

١٠٢٨٨- أخبرنا عبدةُ بن عبد الله، أخبرنا يحيى بن آدمَ، حدثنا الحسنُ بن ثابت، عن عبد الله بن الوليد المُزَنيِّ، عن أبي صَخْرةَ جامع بن شدَّاد، عن عبد الرحمن بن أبي علقمةَ الثقفيِّ

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان معنا ليلةَ نامَ رسولُ الله ﷺ عن صلاة الصبح حتى طلعَتِ الشمسُ حادِيانِ(٤).

[التحفة: ٩٣٧٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٨٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٨٢).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٨٢) من حديث أنس.
(٤) سلف بتمامه برقم (٨٨٠٢).

١٠٢٨٩ـ أخبرنا أحمدُ بن أبي عُبيد الله البصريُّ ـ وكان يقال له: الورَّاقُ ـ حدثنا عمرُ بن عليٍّ عن إسماعيلَ، عن قيس

عن عبد الله بن رَوَاحةَ، أنه كان مع رسول الله ﷺ في مَسير له، فقال له: «يا ابن رواحةَ، انزلْ، فحرِّكِ الرُّكَّابَ» قال: يا رسولَ الله، قد تركتُ ذاك، فقال عمرُ: اسمَعْ وأَطِعْ، قال: فرمَى بنفسه، وقال:

اللهمَّ لولا أنتَ ما اهتَدَيْنا ... وما تصدَّقْنا وما صلَّيْنا

فأَنْزِلَنْ سَكينةً علينا ... وثبِّتِ الأقدامَ إن لاقَيْنا[1]

[التحفة: ٥٢٥٤]

١٠٢٩٠ـ أخبرنا عبدُ الحميد بن محمد، حدثنا مَخْلَدٌ، حدثنا يونسُ، عن أبيه

حدثني البراءُ بن عازب، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ينقلُ ترابَ الخندق حتى وارى الترابُ شعرَ صدرِه، وهو يرتَجِزُ كلمةَ عبدِ الله بن رَوَاحةَ:

«اللهمَّ لولا أنتَ ما اهتَدَيْنا ... وما تصدَّقْنا ولا صلَّيْنا

فأَنْزِلَنْ سَكينةً علينا ... وثبِّتِ الأقدامَ إن لاقَيْنا

إنَّ الأُولى بغَوْا علَيْنا ... وإنْ أرادُوا فتنةً أبَيْنا»

يَمُدُّ بها صوتَه[2].

[التحفة: ١٩٠٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقد رُويَ عن سلمةَ بن الأكوَعِ أنَّ هذا الرَّجَزَ لأخيه.

١٠٢٩١ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأسود بن عمرَ، أخبرنا ابن وَهْب، أخبرنا يونسُ، عن ابن شهاب، أخبرني عبدُ الرحمن وعبدُ الله بن كعب بن مالك

أن سَلَمةَ بن الأكوَع قال: لما كان يومُ خيبر، قاتلَ أخي قتالاً شديداً مع رسول الله ﷺ، فارتدَّ عليه سيفُه، فقتَلَه، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ في

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨١٩٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٨٠٦).

ذلك، وشَكُّوا فيه؛ رجلٌ مات بسلاحه! قال سَلَمةُ: فقفَلَ رسولُ الله ﷺ من خيبرَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أتأذَنُ لي أن أرجُزَ بكَ، فأذِنَ له رسولُ الله ﷺ، فقال له عمرُ: اعلَمْ ما تقولُ، فقلتُ:

واللهِ لولا اللهُ ما اهتدَيْنا ولا تصدَّقْنا ولا صلَّيْنا

فقال رسول الله ﷺ: «صدقتَ».

فأَنْزِلَنْ سَكينةً علينا وثبِّتِ الأقدامَ إن لاقَيْنا

والمشركونَ قد بغَوْا علَيْنا.

فلمَّا قضَيْتُ رَجَزي، قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال هذا»؟ قلتُ: أخي، فقال رسولُ الله ﷺ: «يرحمُه الله» قلتُ: يا رسولَ الله، إن ناساً لَيهابون الصلاةَ عليه، يقولون: رجلٌ مات بسلاحه، فقال رسولُ الله ﷺ: «ماتَ جاهداً مجاهداً».

قال ابن شهاب: ثم سألتُ ابناً لسَلَمةَ بن الأكوَعِ، فحدَّثَني عن أبيه مثلَ ذلك، غيرَ أنه قال حينَ قلتُ: إن ناساً يهابون الصلاة عليه: قال رسولُ الله ﷺ: «كذَبُوا، مات جاهداً مُجاهداً، فله أجرُه مرَّتين» وأشارَ بإصبعَيْه[1].

قال أبو عبد الرحمن: وهذا عندنا خطأ، والصوابُ: عبدُ الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن سَلَمةَ بن الأكوَعِ، والله أعلمُ.

[التحفة: ٤٥٣٢].

١٠٢٩٢ـ أخبرنا أحمدُ بن يحيى بن الوزير بن سليمانَ، حدثنا ابن عُفَير، عن اللَّيث، عن ابن مُسافِر، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاريِّ

أن سَلَمةَ بن الأكوَعِ قال: لما كان يومُ خيبرَ، قاتلَ أخي قتالاً شديداً مع رسول الله ﷺ ... فذكرَ نحوَه، وزاد فيه: قالوا: اكفُرُوا، فقلنا: أبَيْنا[2].

[التحفة: ٤٥٣٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٤٣)، وانظر ما بعده.
وقوله: «أرجُزَ بك»، جاء في «القاموس»: ورجز به: أنشده أُرجُوزة.
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٣٤٣).

١٦٢ـ ما يقولُ إذا كان في سفر، فأسحَرَ

١٠٢٩٣ـ أخبرنا يونسُ بن عبد الأعلى، عن ابن وَهْبٍ، حدثني أيضاً ـ يعني سليمانَ بن بلال ـ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا كان في سفَر، فأسحَر، يقول: «سَمَّعَ سامعٌ بحَمدِ الله، وحُسْنِ بلائِه علينا، ربنا صاحِبْنا، وأفضِلْ علينا، عائذاً بالله من النَّار»(١).

[التحفة: ١٢٦٦٩].

١٦٣ـ ما يقول إذا صَعِد ثَنِيَّةً

١٠٢٩٤ـ أخبرنا حُمَيْدُ بن مَسْعَدَةَ، حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، حدثنا أبو عثمانَ

عن أبي موسى الأشعريِّ، أنهم كانوا مع نبيِّ الله ﷺ وهم يصعَدون في ثَنِيَّة، نادى(٢): لا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، فقال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّكم لا تنادُون أصَمَّ ولا غائباً» ثم قال: «ألا أدُلُّكَ على كلمةٍ من كنزِ الجنة»؟ قُلنا: ما هي؟ قال: «لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله»(٣).

[التحفة: ٩٠١٧].

١٠٢٩٥ـ [وعن محمدِ بن عبد الأعلى، عن مُعتمِرِ بن سليمانَ، عن أبيه، به](٤).

[التحفة: ٩٠١٧].

١٦٤ـ ما يقول إذا أشرَفَ على وادٍ

١٠٢٩٦ـ أخبرنا عبدةُ بن عبد الله، عن سُوَيد، عن زهيرٍ، حدثنا عاصمٌ الأحولُ، عن أبي عثمانَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٧٧٧).

(٢) كذا في الأصل، والصواب: «نادوا».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢)، وانظر ما بعده.

(٤) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، و أثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله وما بعده.

حدثني أبو موسى، قال: كنّا مع رسول الله ﷺ في سفَر، فأشرَفَ الناسُ على وادٍ، فجهَرُوا بالتكبير والتهليل: الله أكبرُ، لا إلهَ إلا الله ــ ورفعَ عاصمٌ صوتَه ــ، فقال النبيُّ ﷺ: «اربَعُوا على أنفُسِكم، إنَّ الذي تَدْعون ليس بأصَمَّ، إنه سميعٌ قريبٌ، إنه معكم» أعادها ثلاثَ مرات. قال أبو موسى: فسمِعَني أقولُ وأنا خلفَه: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، قال: «يا عبدَ الله بن قَيس، ألا أدلُّك على كلمةٍ من كنوزِ الجنة»؟ قلتُ: بلى، فداكَ أَبي وأُمِّي، قال: «لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله»[١].

[التحفة: ٩٠١٧].

١٦٥ـ ما يقول إذا أوفَى على ثَنِيَّةٍ

١٠٢٩٧ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعَيب، عن اللَّيث، عن[٢] كَثير بن فَرقَد، عن نافع

أن عبدَ الله أخبره، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قفَلَ من الجيش أو الحجِّ أوالعمرة، فأوفَى على فَدْفَدٍ أو ثَنِيَّةٍ يكبِّر ثلاثَ تكبيرات، ثم يقولُ: «لا إلهَ إلا الله وحدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبونَ تائبونَ عابدونَ ساجدونَ، لربنا حامدون، صدَقَ الله وعدَه، ونصَرَ عبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه»[٣].

[التحفة: ٨٢٦٦].

١٦٦ـ ما يقول إذا أوفَى على فَدْفَدٍ من الأرض

١٠٢٩٨ـ أخبرنا محمدُ بن منصور، حدثنا سفيانُ، حدثنا صالحُ بن كَيْسان، عن سالم، عن أبيه. وعبيدُ الله، عن نافع

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢). وانظر شرحه فيه.

(٢) في الأصلين: «بن»، وهو خطأ، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٢٢٩).

وقوله «على فَدْفَدٍ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الموضع الذي فيه غِلَظٌ وارتفاع.

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قفَلَ من حجٍّ أو عُمرة أو غزوٍ، فأوفَى على فَدْفَدٍ من الأرض، قال: «لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبونَ تائبونَ، لربنا حامدونَ، صدقَ الله وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه»[1].

[التحفة: ٦٧٦٢ و٧٩٠٥].

١٦٧ـ ما يقول إذا انحدَر من ثَنِيةٍ

١٠٢٩٩ـ أخبرنا محمدُ بن إبراهيمَ البصريُّ، عن خالد، عن أشعَثَ، عن الحسن، قال:

قال جابرٌ: كنّا إذا كنّا مع رسولِ الله ﷺ في سفرٍ فصَعِدْنا، كبَّرْنا، وإذا انحدَرْنا، سبَّحْنا[2].

قال أبو عبد الرحمن: الحسنُ عن جابر صحيفةٌ، وليس بسماعٍ.

[التحفة: ٢٢٢٣].

١٠٣٠٠ـ أخبرنا محمدُ بن العلاء، أخبرنا ابنُ إدريسَ.

وأخبرنا أحمدُ بن حَرْب، حدثنا ابن فُضَيل، عن حُصَين، عن سالم

عن جابر، قال: كنّا إذا صَعِدْنا كبَّرْنا، وإذا هبَطْنا سبَّحْنا[3].

[التحفة: ٢٢٤٥].

١٦٨ـ ما يقولُ إذا رأى قريةً يريدُ دخولَها

١٠٣٠١ـ أخبرنا محمدُ بن نَصْر، حدثنا أيوبُ بن سليمانَ بن بلال، حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن أبي سُهَيل بن مالك

عن أبيه، أنه كان يسمَعُ قراءةَ عمرَ بن الخطّاب وهو يؤُمُّ الناسَ في مسجد رسول الله ﷺ من دارِ أبي جَهْم.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٢٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٧٧٤)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٧٧٤).

وقال كعبُ الأحبار: والذي فلَقَ البحرَ لُموسى لَئِنَّ صُهَيباً حدَّثني أن محمداً رسولَ الله ﷺ لم يرَ قريةً يريدُ دخولَها، إلا قال حين يراها: «اللهمَّ ربَّ السماواتِ السبعِ وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرضينَ السبعِ وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينَ وما أضلَلْنَ، وربَّ الرياحِ وما ذرَيْنَ، فإنَّا نسألكَ خيرَ هذه القريةِ، وخيرَ أهلِها، ونعوذُ بكَ من شرِّها، وشرِّ أهلِها، وشرِّ ما فيها».

وحلَفَ كعبٌ بالذي فلَقَ البحرَ لموسى: لَئِنَّها كانت دعَواتِ داودَ حين يرى العدوَّ[1].

[التحفة: ٤٩٧١].

١٠٣٠٢- أخبرني عَمرو بن سوَّاد بن الأسود، قال: أخبرنا ابن وَهْب، أخبرني حفصُ بن مَيْسرةَ، عن موسى بن عُقبةَ، عن عطاء بن أبي مروانَ، عن أبيه، أن كعباً حدَّثه

أن صُهيباً صاحبَ النبيِّ ﷺ حدَّثه، أن النبيَّ ﷺ لم يرَ قريةً يريدُ دخولَها إلا قال حين يراها: «اللهم ربَّ السماواتِ السبع وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرضينَ وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينِ وما أضلَلْنَ، وربَّ الرياح وما ذَرَيْنَ، فإنَّا نسألُكَ خيرَ هذه القريةِ، وخيرَ أهلِها، ونعوذُ بك من شرِّها، وشرِّ أهلِها، وشرِّ ما فيها»[2].

[التحفة: ٤٩٧١].

قال أبو عبد الرحمن: حفصُ بن مَيْسرةَ لا بأسَ به، وعبدُ الرحمن بن أبي الزِّناد ضعيفٌ.

خالفه عبدُ الرحمن بن أبي الزِّناد

١٠٣٠٣- أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، حدثنا سعدُ بنُ عبد الحميد، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقبةَ، عن عطاء بن أبي مروانَ، عن أبيه، أن عبدَ الرحمن بن مُغيثٍ حدَّثه، قال:

قال كعبٌ: ما أتى محمدٌ ﷺ قريةً يريدُ دخولَها إلا قال حين يراها... مثلَه سواء، إلى: «شرِّ أهلِها» قال: وقال كعبٌ: إنَّ صُهيباً حدَّثه هذا الدعاءَ

(١) سلف مكرراً برقم (٨٧٧٥).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٧٧٦)، وانظر تخريجه برقم (٨٧٧٥).

عن رسول الله ﷺ، قال: وقال كعبٌ: إنها كانت دعوةَ داودَ حين يرى العدوَّ[1].

[التحفة: ٤٩٧١].

خالفَه ابنُ إسحاقَ

١٠٣٠٤ـ أخبرني إبراهيمُ بن يعقوبَ، حدثنا النُّفَيليُّ، حدثنا محمدُ بن سَلَمةَ، عن ابن إسحاقَ، عن عطاء بن أبي مروانَ، عن أبيه

عن أبي مُغِيثِ بن عَمرو، أن رسولَ الله ﷺ لـمَّا أشرَفَ على خيبرَ، قال لأصحابِه وأنا فيهم: «قِفُوا» ثم قال: «اللهمَّ ربَّ السماواتِ وما أظلَلْن...» نحوَهُ. قال: وكان يقولُها لكلِّ قريةٍ دخَلَها[2].

[التحفة: ٤٩٧١].

١٠٣٠٥ـ أخبرني زكريا بن يحيى، حدثنا عمرُ بن عليٍّ، حدثنا عبدُ الله بن هارونَ، حدثني أَبي، حدثني محمدُ بن إسحاقَ، حدثني مَن لا أتَّهِمُ، عن عطاءِ بن أبي مروانَ، عن أبيه

عن أبي مُغِيثِ بن عَمرو... نحوه[3].

[التحفة: ٤٩٧١].

١٦٩ـ ما يقول إذا أقبَلَ من السفَر

١٠٣٠٦ـ أخبرنا سليمانُ بن داودَ، عن ابن وَهْب، أخبرني ابن جُرَيج، أن أبا الزُّبير أخبره، أن عليًّا الأسديَّ أخبره

أن عبدَ الله بن عمرَ علَّمَه أن رسولَ الله ﷺ كان إذا استوَى على بعيره خارجاً إلى السفَر، كبَّرَ ثلاثاً، وقال: «سُبحانَ الذي سخَّرَ لنا هذا، وما كنَّا

(١) سلف تخريجه برقم (٨٧٧٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٧٧٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٧٧٥).

له مُقرنـين، وإنَّـا إلى ربِّنـا لَمُنقلِبـون، اللهـم إنَّـا نسـألك في مَسـيرنا هـذا الـبِرَّ والتقوى، ومن العملِ ما تَرضَى، اللهـمَّ هَـوِّنْ علينـا سفرَنا هـذا، واطْـوِ عنَّـا بُعدَه، اللهم أنتَ الصاحبُ في السفرِ، والخليفةُ في الأهل، اللهمَّ إني أعوذُ بك من وَعْثاءِ السفر، وكآبةِ المنظر، وسوءِ المُنقلَـبِ في الأهـل والمـال» وإذا رجَـعَ قالَهُنَّ وزادَ فيهنَّ: «آيبون تائبونَ عابدونَ، لربنا حامدونَ»(١).

[التحفة: ٧٣٤٨].

ذِكرُ الاختلاف على أبي إسحاقَ في خبر البراءِ بن عازب فيه

١٠٣٠٧- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، حدثنا يحيى بن آدمَ، عن سفيانَ(٢) وإسرائيلَ وفِطْرٍ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء بن عازب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قَدِمَ من سـفَرٍ، قـال: «آيبونَ تائبونَ عابدونَ، لربنا حامدون»(٣).

[التحفة: ١٨٢٤].

قال أبو عبد الرحمن: أبو إسحاقَ لم يسمَعْه من البَراء.

١٠٣٠٨- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، حدثنا خالدُ بن الحارث، حدثنـا شعبةُ، عـن أبـي إسحاقَ، عن الربيعِ بن البَراء سمِعَه يُحدِّث

عن البراء، قال: كان رسـولُ الله ﷺ إذا قـدِمَ مـن سـفَرٍ، قـال: «آيبـونَ تائبونَ عابدونَ، لربنا حامدونَ»(٤).

[التحفة: ١٧٥٥].

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٢)، وأبو داود (٢٥٩٩)، والترمذي (٣٤٤٧).
وسيتكرر برقم (١١٤٠٢).
وهو في «المسند» أحمد (٦٣١١)، وابن حبان (٢٦٩٥) و(٢٦٩٦).

(٢) في الأصلين: «منصور» والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٤٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «المسند» أحمد (١٨٤٧٦)، وابن حبان (٢٧١١).

(٤) سلف قبله.

١٧٠ـ ما يقول إذا أشرَفَ على مدينة

١٠٣٠٩ـ أخبرنا عمرانُ بن موسى، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا يحيى بن أبي إسحاقَ

حدثنا أنسُ بن مالك، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ مَقْفَلَه من عُسْفانَ، فلمَّا أشرَفَ على المدينة، قال: «آيبونَ تائبونَ عابدونَ، لربنا حامدونَ» فلم يزَلْ يقولُ ذلك حتى دخَلْنا المدينةَ[1].

[التحفة: ١٦٥٤].

١٠٣١٠ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، حدثنا مَرحومُ بن عبد العزيز ـ هو العطَّار ـ، حدثنا أبو نَعامةَ السعديُّ، عن أبي عثمانَ النهديِّ

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزاةٍ، فلما أقفَلْنا، أشرَفْنا على المدينة، فكبَّرَ الناسُ تكبيرةً ورفَعُوا بها أصواتَهم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «إنَّ ربَّكم ليس بأصَمَّ ولا غائبٍ، هو بينَكم وبينَ رأسِ رِحالكم» ثم قال: «يا عبدَ الله بن قَيْس، ألا أُعلِّمُكَ كنزاً من كنوزِ الجنة: لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله»[2].

[التحفة: ٩٠١٧].

١٠٣١١ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن عبد الله، حدثنا سعيدُ بن عُفَير، حدثنا يحيى بن أيوبَ، عن قَيْس بن سالم، أنه سمِعَ أبا أُمامةَ بن سَهْل يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قلنا: يا رسولَ الله، ما كان يتخوَّفُ القومُ حيث كانوا يقولون إذا أشرَفُوا على المدينة: اجعَلْ لنا فيها رِزْقاً وقَراراً؟ قال: «كانوا يتخوَّفون جَوْرَ الوُلاةِ وقُحوطَ المطر»[3].

[التحفة: ١٢١٨٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٢٣٣). وانظر التعليق على قوله: «مَقْفَلَه من عُسْفانَ» فيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

١٧١ـ ما يقول إذا عثرَتْ به دابتُه

١٠٣١٢ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِم، أخبرنا سُوَيدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي تَمِيمةَ، عن أبي المَلِيح

عن رِدْفِ رسولِ الله ﷺ نحوَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا عثرَتْ بك الدابَّةُ، فلا تقُلْ: تَعِسَ الشيطانُ، فإنه يتعاظَمُ حتى يصيرَ مثلَ البيت، ويقول: بقوَّتي صنعتُه، ولكن قُل: باسمِ الله، فإنه يتصاغَرُ حتى يصيرَ مثلَ الذُّبابِ»(١).

[التحفة: ١٥٦٠٠].

١٠٣١٣ـ أخبرني عثمانُ بن عبد الله، حدثنا أحمدُ بن عبدةَ، حدثنا محمدُ بن حُمرانَ القَيْسيُّ، حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أبي تَميمةَ الهُجَيميِّ، عن أبي المَليح

عن أبيه، قال: كنتُ رَديفَ رسول الله ﷺ، فعثَرَ بعيرُنا، فقلتُ: تَعِسَ الشيطانُ، فقال لي النبيُّ ﷺ: «لا تقُلْ: تَعِسَ الشيطانُ، فإنه يعظُمُ حتى يصيرَ مثلَ البيت، ويقول: بقوَّتي، ولكن قُلْ: باسمِ الله، فإنه يصغُرُ حتى يصيرَ مثل الذُّبابِ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: الصوابُ عندنا حديثُ عبدِ الله بن المبارَك، وهذا عندي خطأٌ.

[التحفة: ١٣٥].

١٠٣١٤ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا خالدٌ، عن أبي تَمِيمةَ، عن أبي المَليح، قال:

كان رجلٌ رَديفَ النبيِّ ﷺ على دابَّته، فعثَرتْ به دابتُه، فقال الرجلُ: تَعِسَ الشيطانُ ... نحوَه، مرسلٌ(٣).

[التحفة: ١٥٦٠٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨٢).
وسيأتي بعده.
(٢) انظر ما قبله.
(٣) انظر سابقيه موصولاً.

١٧٢ـ التطريق

١٠٣١٥ـ أخبرني محمدُ بن عبد الله بن عبد الرحيم، حدثنا أسدُ بن موسى، حدثنا عافيةُ بن يزيدَ، عن سليمانَ الهاشميِّ، عن أبي بُردةَ

عن أبيه، قال: بينما رسولُ الله ﷺ يمشي وامرأةٌ بين يديه، فقلتُ: الطريقَ للنبيِّ ﷺ، فقالت: الطريقُ معترضٌ، إن شاءَ يميناً، وإن شاءَ أخذَ شمالاً، فقال النبيُّ ﷺ: «دعُوها، فإنها جبَّارةٌ» قلتُ: إنها.. إنها... !! قال: «إنَّ ذلك في القلب»(١).

قال أبو عبد الرحمن: عافيةُ بن يزيدَ ثقةٌ، وسليمانُ الهاشميُّ، لا أعرِفُه.

[التحفة: ٩٠٩٧].

١٧٣ـ ما يقول لِمَن قفَلَ من غزوته

١٠٣١٦ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، أخبرنا جريرٌ، عن سُهَيل، عن سعيد بن يَسار أبي الحُبَاب، عن زيد بن خالد

عن أبي طلحةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه كلبٌ أو تماثيلُ» فقلتُ: انطلِقْ إلى عائشةَ نسألُها عن ذلك؟ فأتيناها، فقلتُ: يا أُمَّه، إنَّ هذا أخبرني أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا تمثالٌ» فهل سمعتِ رسولَ الله ﷺ ذكرَ ذلك؟ قالت: لا، ولكن سأُحدِّثُكم بما رأيته فعَلَ، خرجَ في بعض غزواته، وكنتُ أتحيَّنُ قُفُولَه، فأخذتُ نَمَطاً، فسترتُه، فلمَّا جاء، استقبلتُه على الباب، فقلتُ: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله ورحمةُ الله، الحمدُ لله الذي أعزَّكَ ونصرَكَ وأكرمَكَ... وساق الحديث(٢).

[التحفة: ٣٧٧٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٦٧٨).

وقوله: «فأخذتُ نَمَطاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأنماط هي ضرب من البُسْط له خملٌ رقيق، واحدها: نَمَطٌ.

١٧٤ـ ما يقول إذا أصابه حجرٌ فعَثَرَ، فدَمِيَتْ إصبعُه

١٠٣١٧ـ أخبرنا عَمرو بن منصور، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيانُ، عن الأسود بن قيس، قال:

سمعتُ جُنْدُباً يقول: بينما النبيُّ ﷺ يمشي إذْ أصابه حجَرٌ، فعَثَر، فدَمِيَتْ إصبعُه، فقال:

«هل أنتِ إلا إصبعٌ دَمِيتِ وفي سبيل الله ما لَقِيتِ».[١]

[التحفة: ٣٢٥٠].

١٧٥ـ ما يقول إذا نزل منزلاً

١٠٣١٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا اللَّيث، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوبَ، عن يعقوبَ بن عبد الله، عن بُسْرِ بن سعيد، عن سعد بن أبي وقَّاص

عن خولةَ بنت حكيم السُّلَمية، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ نزَلَ منزلاً، ثم قال: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّات من شرِّ ما خلَقَ، لم يضرَّه شيءٌ حتى يرتحِلَ من منزلِهِ ذلك»[٢].

[التحفة: ١٥٨٢٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٢) و(٦١٤٦)، ومسلم (١٧٩٦) (١١٢) و(١١٣) والترمذي (٣٣٤٥)، وفي «الشمائل» له (٢٤٣) و(٢٤٤).

وسيأتي برقم (١٠٣٨١).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٧٩٧)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣٣٠) و(٣٣٣١)، وابن حبان (٦٥٧٧).

وقوله: «هل أنت...»، قال الحافظ ابن حجر، في «الفتح» ٥٤١/١٠: هذان قسمان من رجز، والتاء في آخرهما مكسورة على وفق الشعر. وجزم الكرماني بأنهما في الحديث بالسكون، وفيه نظر. وزعم غيره أن النبي ﷺ تعمَّد إسكانهما ليُخرج القسمين عن الشعر، وهو مردود، فإنه يصير من ضرب آخر من الشعر، وهو من ضروب البحر الملقب بالكامل، وفي الثاني زِحافٌ جائز. قال عياض: وقد غفل بعض الناس، فروى دميتْ ولقيتْ بغير مد، فخالف الرواية ليسلم من الإشكال، فلم يُصِب. وانظر فيه الاختلافَ في جواز تمثُّل النبي ﷺ بشيء من الشعر.

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٥٧ و٥٨ ومسلم (٢٧٠٨) (٥٤) و(٥٥)، والترمذي (٣٤٣٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٢٧١٢٠)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٥) و(٣٦) و(٣٧) وابن حبان (٢٧٠٠).

خالفه ابن عجلانَ

١٠٣١٩ـ أخبرنا محمدُ بن مَعْمَر، حدثنا حَبَّانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا ابن عَجْـلانَ، عـن يعقوبَ بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن سعد بن مالك

عن خولةَ بنت حكيم، قالت: قال رسـولُ الله ﷺ: «لـو أن أحدَكـم إذا نزَلَ منزلاً، قال: أعوذُ بكلماتِ الله من شرِّ ما خلَقَ، لم يضرَّهُ في ذلك المنزلِ شيءٌ حتى يرتِحلَ منه»(١).

[التحفة: ١٥٨٢٦].

١٠٣٢٠ـ أخبرنا عبدُ الحميد بن محمد، حدثنا مَخْلَدٌ، حدثنا سفيانُ، عـن ابـن عَجْـلانَ، عن يعقوبَ بن عبد الله، عن سعيد بن المسيَّب

قال: قال رسولُ الله ﷺ ... نحوَه(٢).

[التحفة: ١٥٨٢٦].

١٠٣٢١ـ أخبرنا عيسى بن حمَّاد، أخبرني اللَّيثُ، حدثني بُكَيرٌ

عن سليمانَ بن يَسار وبُسْرِ بن سعيد، قـالا: جـاء رجـلٌ إلى رسـول الله ﷺ، فقال: لدَغَتْني عقربٌ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أما لـو أنْ قلـتَ حـين أمسَيْتَ: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامةِ من شرِّ ما خلَقَ، لم يضرَّكَ»(٣).

[التحفة: ١٥٨٢٦].

١٧٦ـ ما يقول إذا كان في سفرٍ فأقبَلَ الليلُ

١٠٣٢٢ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، أخبرنا بقيَّـةُ، حدثنـا صفـوانُ بـن عَمـرو، حدثـني شُرَيح بن عُبيد، عن الزُّبير بن الوليد

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر سابقيه موصولاً.

(٣) انظر سابق ما قبله موصولاً.

عن عبد الله بن عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سافرَ، فأقبَلَ الليلُ، قال: «يا أرضُ، ربِّي وربُّكِ اللهُ، أعوذُ باللهِ من شرِّكِ ومن شرِّ ما فيكِ، وشرِّ ما خلَقَ فيكِ، وشرِّ ما يدُبُّ عليكِ، أعوذُ بكَ من أسدٍ وأسوَدَ، من الحيةِ والعَقْربِ، ومن ساكنِ البلد، ومن والدٍ وما ولَدَ»[1].

قال أبو عبد الرحمن: الزبيرُ بن الوليد، شاميٌّ ما أعرِفُ له غيرَ هذا الحديثِ.

[التحفة: ٦٧٢٠].

١٧٧- ما يقول إذا أمسى

١٠٣٢٣- أخبرني زكريا بن يحيى، حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا سُهَيلٌ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقولُ إذا أصبحَ: «اللهمَّ بكَ أصبَحْنا، وبك أمسَيْنا، وبك نَحيا، وبك نموتُ، وإليك النشورُ» وإذا أمسى، قال: «بكَ أمسَيْنا، وبك أصبَحْنا، وبك نَحيا، وبك نموتُ، وإليك النشورُ» قال: ومرَّةً أخرى: «وإليك المصيرُ»[2].

[التحفة: ١٢٧٥٦].

١٧٨- نوعٌ آخرُ

١٠٣٢٤- أخبرنا عليُّ بن حُجْر[3]، أخبرنا هُشَيمٌ، عن هاشم بن بلال، عن سابق بن ناجيةَ عن أبي سلَّام، قال:

مرَّ بنا رجلٌ طِوالٌ أشعَثُ، فقيل: إنَّ هذا خدَمَ النبيَّ ﷺ، فقُمْتُ إليه، فقلتُ: أخَدمْتَ النبيَّ ﷺ؟ قال: نعم. قلتُ: حدِّثني عنه حديثاً لم تَداوَلْه الرجالُ بينَكَ وبينَه، قال: سمعتُه يقول: «مَن قال حين يصبحُ، وحين يُمسي

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٨١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٧٥٢).

(٣) في الأصلين: «علي بن خشرم»، والمثبت من «التحفة».

ثلاثَ مرات: رضيتُ بالله ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ نبيًّا، كان حقًّا على الله أن يُرضيَه يومَ القيامة»[1].

[التحفة: ١٥٦٧٥].

١٧٩- نوعٌ آخرُ

١٠٣٢٥- أخبرنا عَمرو بن منصور، حدثنا أبو نُعَيم، عن عُبادةَ ـ وهو ابن مسلم ـ، حدثني جُبير بن أبي سليمانَ بن جُبَير بن مُطْعِم

أنه كان جالساً مع ابن عمرَ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في دعائه حين يُمسي وحين يُصبحُ: «اللهم إني أسألُكَ العافيةَ في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألُكَ العفوَ والعافيةَ، في دِيني ودُنياي وأهلي ومالي، اللهم استُرْ عوراتي، وآمِنْ رَوعاتي، اللهم احفَظْني من بين يدَيَّ، ومن خَلفي، وعن يَميني، وعن شمالي، ومن فَوقي، وأعوذُ بعظَمتِكَ أن أُغتالَ من تَحتي»[2].

قال جُبيرٌ: هو الخَسْفُ، قال عبادةُ: فلا أدري، قولُ النبي ﷺ أو قولُ جُبَير؟

[التحفة: ٦٦٧٣].

١٨٠- نوعٌ آخرُ

١٠٣٢٦- أخبرنا زيادُ بن أيوبَ، حدثنا هُشَيمٌ، عن يَعلى بن عطاء، عن أبي عاصم

عن أبي هريرةَ، أن أبا بكر سأل النبيَّ ﷺ، فقال: مُرْني بكلماتٍ أقولُهُنَّ إذا أصبحتُ وإذا أمسَيْتُ، قال: «قُلْ: اللهم فاطرَ السماواتِ والأرض، عالمَ الغيبِ والشهادة، ربَّ كلِّ شيء ومَليكَه، أعوذُ بكَ من شرِّ نفسي وشرِّ الشيطان» فقال: «قُلْها إذا أصبحتَ وإذا أمسَيتَ، وإذا أتَيتَ ـ أو إذا أخذتَ ـ مضجَعَكَ»[3].

[التحفة: ١٤٢٧٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٤٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩١٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٤).

١٨١- نوعٌ آخرُ

١٠٣٢٧- أخبرنا زكريا بن يحيى، حدثنا ابن أبي الشَّوارب، حدثنا عبدُ العزيز بن المختار، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال حين يصبحُ وحين يُمسي: سبحانَ الله وبحمدِه مئة مرَّةٍ، لم يأْتِ أحدٌ بأفضَلَ مما جاء به، إلا مَن قال مثلَ ما قال، أو زادَ عليه»[1].

[التحفة: ١٢٥٦٠].

١٠٣٢٨- [وعن عثمانَ بن عبد الله، عن أميةَ بن بِسطام، عن يزيدَ بن زُرَيع، عن رَوْحِ بن القاسم، عن سُهيل بن أبي صالح، به][2].

[التحفة: ١٢٥٦٠].

١٨٢- نوعٌ آخرُ

١٠٣٢٩- أخبرني عُبيدُ الله بن فَضَالَةَ، أخبرنا عبدُ الله، حدثنا سعيدٌ، حدثني عبدُ الله بن الوليد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجَيْرَةَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ دعا سلمانَ الخير، فقال: «إن نبيَّ الله يريدُ أن يمنَحَكَ كلماتٍ تسألُهُنَّ الرحمنَ، وترغَبُ إليه فيهنَّ في الليل والنهار، تقول: اللهم إني أسألكَ صِحَّةً في إيمان، وإيماناً في خُلُقٍ حسَنٍ، ونجاحاً يتبَعُه فلاحٌ، ورحمة منك وعافيةً، ومغفرةً منك ورِضواناً»[3].

[التحفة: ١٣٥٩٤].

١٨٣- نوعٌ آخرُ

١٠٣٣٠- أخبرنا عبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم، حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرني عثمانُ بن مَوْهَب الهاشميُّ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٢)، وأبو داود (٥٠٩١)، والترمذي (٣٤٦٩).
وهو عند ابن حبان (٨٦٠).

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٧٦٥).

سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقول: قال النبيُّ ﷺ لفاطمةَ: «ما يمنعُكِ أن تسمَعي ما أوصيكِ به؛ أن تقولي إذا أصبحتِ وإذا أمسَيْتِ: يا حيُّ يا قيومُ، برحمتِكَ أستغيثُ، أصلِحْ لي شأني كلَّه، ولا تكِلْني إلى نفسي طَرْفَةَ عينٍ»[1].

[التحفة: ١٠٩٠].

١٨٤- نوعٌ آخرُ

١٠٣٣١- أخبرنا معاويةُ بن صالح، حدثنا منصورٌ - وهو ابن أبي مُزاحم -، حدثنا أبو المُحَيَّاة يحيى بن يَعلى، عن منصور، عن مالك بن الحارث، عن أبي زُرْعةَ بن عَمرو بن جرير البَجَليِّ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أصبحَ أحدُكم، فليقُلْ: أصبحتُ أُثني عليكَ حَمْداً، وأشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، ثلاثاً، وإذا أمسى فليقُلْ مثلَ ذلك»[2].

١٠٣٣٢- أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، حدثنا أبو عامر، حدثنا عبدُ الجليل، حدثني جعفرُ بن ميمون، حدثني عبدُ الرحمن بن أبي بَكْرة

أنه قال لأبيه: يا أبتِ، أسمعُكَ تدعو كلَّ غَداة: اللهم عافِني في بدَني، اللهم عافِني في سَمْعي، اللهم عافِني في بصَري، لا إلهَ إلا أنتَ، تُعيدُها ثلاثاً حين تصبحُ، وثلاثاً حين تُمسي، وتقولُ: اللهم إني أعوذُ بكَ من عذابِ القبر، لا إلهَ إلا أنتَ، تعيدُها ثلاثاً حين تصبحُ، وثلاثاً حين تُمسي؟ قال: نعم يا بنيَّ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يدعو بهنَّ، فأُحبُّ أن أستَنَّ بسُنَّتِه[3].

قال أبو عبد الرحمن: جعفرُ بن ميمون، ليس بالقوي.

[التحفة: ١١٦٨٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٢٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٩٧٦٦).

١٠٣٣٣ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا عبدُ الواحد، عن الحسن بن عُبيد الله، حدثنا إبراهيمُ بن سُوَيد النَّخعيُّ، حدثنا عبدُ الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أمسى، قال: «أمسَيْنا وأمسى الملكُ لله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له».

قال الحسنُ: فحدثني الزُّبَيديُّ، أنه حفِظَ عن إبراهيمَ في هذا: «له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، اللهم إني أسألُكَ خيرَ هذه اللَّيلة، وأعوذُ بكَ من شرِّ هذه الليلة، وشرِّ ما بعدَها، اللهم إني أعوذُ بكَ من الكسَلِ، اللهم إني أعوذُ بكَ من عذاب النار، وعذابِ القبر»[1].

[التحفة: ٩٣٨٦].

خالفَه سَلَمةُ بن كُهيل، فوقَفَه

١٠٣٣٤ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، حدثنا محمدٌ، وذكَرَ شعبةَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن إبراهيمَ بن سُوَيد، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، أنه كان يأمُرنا إذا أصبَحْنا وإذا أمسَيْنا أن نقولَ: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له، له الملك وله الحمدُ، أصبَحْنا والملكُ لله، اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من شرِّ هذا اليوم، ومن شرِّ ما بعدَه، وأعوذُ بكَ من الكسَلِ، وسوءِ الكِبَرِ، وعذابِ القبر، وعذابِ النار»[2].

[التحفة: ٩٣٨٦].

١٨٥ـ فضلُ مَن قال ذلك مئةَ مرَّةٍ إذا أصبح ومئةً إذا أمسى

١٠٣٣٥ـ أخبرني عثمانُ بن عبد الله، قال: قلتُ لعُبيد الله بن معاذ ـ وقرأتُه عليه ـ: حدَّثك أبوكَ، حدثنا شعبةُ، عن الحكَم، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٦٧).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قال: لا إلـهَ إلا اللهُ وحـدَه لا شـريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شـيءٍ قديرٌ مئـةً إذا أصبـحَ، ومئـةً إذا أمسى، لم يأْتِ أحدٌ بأفضلَ منه، إلا مَنْ قال أفضلَ من ذلك»[1].

[التحفة: ٨٦٩٧].

١٠٣٣٦ـ أخبرنا محمدُ بـن عبد الله بـن بَزِيـع، حدثنـا عبدُ الأعلـى، حدثنـا داودُ، عـن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قال: لا إلـهَ إلا اللهُ وحـدَهُ لا شـريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ مئتي مرَّةٍ، لم يُدرِكْـه أحـدٌ بعدَه، إلا مَن قال مثلَ ما قال، أو أفضلَ»[2].

[التحفة: ٨٧٠٣].

١٠٣٣٧ـ أخبرني عَمرو بن منصور وإبراهيمُ بن يعقوبَ، حدثنـا الحجـاجُ بـن المِنْهـال، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ وداودَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قال في يومٍ مئتي مرَّةٍ: لا إلـهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كـلِّ شـيءٍ قديـرٌ، لم يسبِقْه أحدٌ كان قبلَه، ولا يدرِكُه أحدٌ كان بعدَه إلا مَن عمِلَ أفضلَ من عملِه»[3].

[التحفة: ٨٧٠٣].

١٨٦ـ ثوابُ مَن قال ذلك عشرَ مرات على إثْرِ المغرب

١٠٣٣٨ـ أخبرنا قتيبةُ بن سـعيد، حدثنـا اللَّيـثُ، عـن الجُـلاَحِ[4] أبـي كثـير، عـن أبـي عبد الرحمن الحُبُليِّ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٦٧٤٠).
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه.
(٤) في الأصلين: «الحجاج» والمثبت من «التحفة».

عن عُمارةَ بن شَبيب السَّبائي، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «مَن قـال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يحيي ويميتُ، وهـو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، عشرَ مرات على إثْرِ المغرب، بعثَ الله لـه مَسْلَحةً يحفظونَـه من الشيطان حتى يصبحَ، وكُتِبَ له بها عشرُ حسناتٍ مُوجباتٍ، ومُحيَ عنه عشرُ سيئاتٍ مُوبقاتٍ، وكانت له كعِدْل عشرِ رِقابٍ مؤمنات»[1].

[التحفة: ١٠٣٨٠].

خالفَه عَمرو بن الحارث

١٠٣٣٩ـ أخبرنا أحمـدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قـال: أخبرنـا ابن وَهْـب، قـال: أخـبرني عَمرو بن الحارث، أن الجُلاَح حدَّثه، أن أبا عبد الرحمن المَعافريَّ حدَّثه، أن عماراً السَّبائيَّ حدَّثه

أن رجلاً من الأنصـار حدَّثـه، أن رسـولَ الله ﷺ قـال: «مَن قـال بعد المغرب أو الصبح: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ لـه، لـه الملـكُ ولـه الحمـدُ، يحيي ويميتُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، عشـرَ مـرات، بعـثَ الله لـه مَسْلَحةً يحرُسونَه حتى يصبحَ، ومِن حينِ يصبحُ حتى يُمسيَ...» نحوَه[2].

[التحفة: ١٠٣٨٠].

١٨٧ـ نوعٌ آخرُ
وذِكرُ الاختلاف على عبد الله بن بُرَيدةَ فيه

١٠٣٤٠ـ أخبرنا عبدةُ بن عبد الله، أخبرنا سُوَيدٌ، عن زهير ـ وهو ابن معاويةَ ـ، حدثنـا الوليدُ بن ثعلبةَ، عن ابن[3] بُرَيدةَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٣٤).

وانظر ما بعده.

وقوله: «بعث الله له مَسْلَحةً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: المَسْلَحة: القوم الذين يحفظون الثغور من العدو، وسموا مَسْلحة لأنهم يكونون ذوي سلاح، أو لأنهم يسكنون المسلحة، وهي كالثغر.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) في الأصل: «أبي»، والمثبت من (ط) و «التحفة».

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال حين يصبحُ وحين يُمسي، فماتَ من يومه أو ليلته دخَلَ الجنةَ، مَن قال: اللهم أنتَ ربِّي لا إلهَ إلا أنتَ، خلقتَني وأنا عبدُكَ، أنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ بنعمتِكَ، وأبوءُ بذَنْبِي، فاغفِرْ لي، إنه لا يغفِر الذُّنوبَ إلا أنت»[1].

[التحفة: ٢٠٠٤].

١٠٣٤١ـ أخبرنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، عن يحيى بن سعيد، عن حسينٍ المعلِّم، عن عبد الله بن بُرَيدة، عن بُشَير بن كعب

عن شدَّاد بن أَوس، عن النبيِّ ﷺ قال: «سيِّدُ الاستغفار أن تقولَ: اللهم أنتَ ربِّي لا إلهَ إلا أنتَ، خلقتَني وأنا عبدُكَ، أنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أبوءُ لكَ بالنعمةِ، وأبوءُ لكَ بذَنْبي، فاغفِرْ لي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، فإن قالها حين يصبحُ مُوقِناً بها، ثم ماتَ، كان من أهلِ الجنة، وإن قالها بعدَما يُمسي مُوقناً بها، ثم ماتَ كان من أهلِ الجنة»[2].

قال أبو عبد الرحمن: حسينٌ أثبتُ عندنا من الوليد بن ثعلبةَ، وأعلمُ بعبدِ الله بن بُرَيدةَ، وحديثُه أَولى بالصواب.

[التحفة: ٤٨١٥].

١٠٣٤٢ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن محمد بن سلاَّم، حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن ثابتٍ البُنانيِّ وأبي العوَّام، عن عبد الله بن بُرَيدة

أن ناساً من أهل الكوفة كانوا في سفَرٍ ومعهم شدَّادُ بن أَوس، قالوا له: حدِّثْنا ـ رَحِمَكَ الله ـ، قال: ائتُوني بصحيفةٍ ودَواةٍ، فأَتَوْه بصحيفة ودواة، فقال: اكتُبْ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن قال حين يصبحُ وحين

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٠٨)، وانظر ما بعده.

يُمسي: اللهم أنتَ ربِّي، لا إلهَ إلا أنتَ، خلقتَني وأنا عبدُك، وأنا على عهدِكَ ووعدِكَ ما استطعتُ، أعوذُ بكَ من شرِّ ما صنعتُ، أبوءُ لكَ بالنعمة عليَّ، وأبوءُ لكَ بذَنْبي، فاغفِرْ لي، فإنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، فإن قالها مصبحاً، فماتَ من يومه، غُفِرَ له وأُدخِلَ الجنةَ، وإن قالها مُمْسياً، فماتَ من ليلته، غُفِرَ له، وأُدخِلَ الجنةَ»[1].

[التحفة: ٤٨٢٢].

١٨٨- النهي أن يقول الرجلُ: اللهم ارحَمْني إن شئتَ

١٠٣٤٣- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن يزيدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «لا يقُلِ الرجلُ: اللهم اغفِرْ لي إن شئتَ، اللهم ارحَمْني إن شئتَ، ولكن لِيعزمِ المسألةَ»[2].

[التحفة: ١٣٧٢٤].

١٨٩- النهي أن يقول الرجلُ: اللهم اغفِرْ لي إن شئتَ

١٠٣٤٤- أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يقُلْ أحدُكم: اللهم اغفِرْ لي إن شئتَ، ولكن لِيعزمِ المسألةَ، فإن الله تعالى لا مُستكرِهَ له»[3].

[التحفة: ١٣٦٦٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٣٩) و(٧٤٧٧)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٠٧)، ومسلم (٢٦٧٩)(٨) و(٩)، وأبو داود (١٤٨٣)، وابن ماجه (٣٨٥٤)، والترمذي (٣٤٩٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٧٣١٤)، وابن حبان (٩٧٧).

(٣) سلف قبله.

١٠٣٤٥ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز بن صُهَيب عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا دعا أحدُكم، فَلْيعزِمِ المسألةَ، ولا يقُلْ: أعطِني إن شئتَ، فإن الله لا مُستكرِهَ له»(١).

[التحفة: ٩٩٤].

١٩٠ـ ما يقول إذا خاف شيئاً من الهوامِّ حين يُمسي وذِكرُ الاختلافِ على أبي صالح في الخبر في ذلك

١٠٣٤٦ـ أخبرنا عيسى بن حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ، عن يزيدَ، عن جعفر، عن يعقوبَ أنه ذُكِرَ له، أن أبا صالح أخبره

أنه سمِعَ أبا هريرةَ يقول: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: لدغَتْني عقربٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو أنكَ قلتَ حين أمسَيْتَ: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّاتِ من شرِّ ما خلَقَ، لم يضُرَّكَ»(٢).

[التحفة: ١٢٨٨٧].

١٠٣٤٧ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني اللَّيثُ، عن ابن أبي حبيب، عن يعقوبَ بن الأشَجِّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ، فقال: لدغَتْني عقربٌ، قال: «أمَا إنكَ لو قلتَ: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّةِ من شرِّ ما خلَقَ، لم يضُرَّكَ»(٣).

[التحفة: ١٢٨٨٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٨) و(٧٤٦٤)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٠٨) و(٦٥٩)، ومسلم (٢٦٧٨).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٥٨، ومسلم (٢٧٠٩)، وأبو داود (٣٨٩٩)، وابن ماجه (٣٥١٨)، والترمذي (٣٦٠٤).

وسيأتي برقم (١٠٣٤٧) و(١٠٣٤٨) و(١٠٣٤٩) و(١٠٣٥٠) و(١٠٣٥١) و(١٠٣٥٢) و(١٠٣٥٣) و(١٠٣٥٩) و(١٠٣٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٨٩٨) و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦) و(١٧) و(١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣) و(٢٣) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(٣٤)، وابن حبان (١٠٢٠) (١٠٢١).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) سلف قبله.

١٠٣٤٨- أخبرنا وَهْب بن بَيان، قال: حدثنا ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بن الحارث، عن يزيدَ بن أبي حبيب وأبيه الحارثِ بن يعقوبَ، قال يعقوبُ بن عبد الله: عن القَعقاع، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما لَقِيتُ من عقربٍ لدغَتْني البارحةَ، قال: «أمَا إنك لو قلتَ حين أمسَيْتَ: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّات من شرِّ ما خلَقَ، لم يضُرَّكَ»[1].

[التحفة: ١٢٨٧٥].

١٠٣٤٩- قرأتُ على محمدِ بن سليمانَ ـ لُوَيْنٌ ـ، عن حمَّاد بن زيد، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ لُدِغَ، فبلغَ منه ما شاء الله، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال: «أمَا إنَّه لو قال: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّةِ من شرِّ ما خلَقَ، لم يضُرَّهُ»[2].

[التحفة: ١٢٦٢٢].

١٠٣٥٠- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رجلاً من أسلَمَ قال: ما نِمتُ هذه الليلةَ، قال له رسولُ الله ﷺ: «مِن أيِّ شيء»؟ قال: لدغَتْني عقربٌ، قال: «أمَا إنك لو قلتَ حين أمسَيْتَ: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّاتِ من شرِّ ما خلَقَ، لم يضُرَّكَ ـ إن شاءَ الله ـ شيءٌ»[3].

[التحفة: ١٢٧٤٥].

١٠٣٥١- أخبرنا محمدُ بن عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قال حين يُمسي ثلاثَ مِرار: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّةِ من شرِّ ما خلَقَ، لم يضرَّهُ لَسْعةٌ تلك الليلةَ»[1].

[التحفة: ١٢٧٥٣].

١٠٣٥٢ـ أخبرنا محمدُ بن عثمانَ العُقَيليُّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، عن عُبيد الله بن عمرَ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ تغيَّبَ عنه ليلةً، فسأل عنه، فلما أصبحَ، أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: «ما حبَسَكَ»؟ قال: يا رسولَ الله، لدغَتْني عقربٌ، قال: «لو قلتَ حين أمسَيْتَ: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّاتِ من شرِّ ما خلَقَ ثلاثَ مرَّات[2] لم يضُرَّكَ»[3].

[التحفة: ١٢٧٣٥].

١٠٣٥٣ـ أخبرنا إبراهيمُ بن يوسفَ الكوفيُّ ـ وليس بالقوي ـ، قال: حدثنا الأشجعيُّ، عن سفيانَ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: لدغَتْ رجلاً عقربٌ، فجاء النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «أمَا إنك لو قلتَ حين أمسَيْتَ: أعوذُ بكلمات الله التامَّاتِ من شرِّ ما خلقَ، لم يضُرَّكَ شيء»[4].

هذا إبراهيمُ بن يوسفَ الكوفيُّ ليس بالقويِّ في الحديث، وإبراهيمُ بن يوسفَ البلخيُّ ثقةٌ.

[التحفة: ١٢٦٦٣].

١٠٣٥٤ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا حبَّانُ، قال: حدثنا وُهَيبٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

(٢) وفي نسخة في حاشيتي الأصلين: «مرار».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

عن رجل من أسلَمَ ... نحوَه(١).

[التحفة: ١٥٥٦٤].

١٠٣٥٥- أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن رجلٍ من أسلَمَ، قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ، فجاء رجلٌ من أصحابه، فقال: لُدِغْتُ البارحةَ... نحوَه(٢).

[التحفة: ١٥٥٦٤].

١٠٣٥٦- أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن رجلٍ من أسلَم، قال: كنتُ عند النبيِّ ﷺ، فأتاه رجلٌ من الأنصار... نحوَه. وقال في آخِره: «إن شاءَ الله»(٣).

[التحفة: ١٥٥٦٤].

١٠٣٥٧- أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، قال: حدثنا أسدُ بن موسى، قال: حدثنا شعبةُ، عن سُهَيلٍ وأخيه، عن أبيهما

عن رجلٍ من أسلَمَ، أنه لُدِغَ، فأتى النبيَّ ﷺ ... نحوَه(٤).

[التحفة: ١٥٥٦٤].

١٠٣٥٨- أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن عبد العزيز بن رُفَيع

عن أبي صالح... مرسلٌ(٥).

[التحفة: ١٥٥٦٤].

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).
وأخرجه أبو داود (٣٨٩٨).
وسيأتي برقم (١٠٣٥٥) و(١٠٣٥٦) و(١٠٣٥٧)، وانظر ما قبله من حديث أبي هريرة.
وهو في «المسند» أحمد (١٥٧٠٩)، «وشرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٤) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٢٩).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٣٥٤).

(٥) انظر ما قبله وما بعده موصولاً.

ذِكرُ الاختلاف على الزهريِّ فيه

١٠٣٥٩ـ أخبرني أحمدُ بن سعيد المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمِّهِ، قال: أخبرني طارقُ بن مُخاشِن

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ، أنه أُتِيَ بلَدِيغٍ، فقال: «لو قال: أعوذُ بكلماتِ الله التامَّةِ من شرِّ ما خلَقَ لم يُلْدَغْ، ولم يُضارَّ»[١].

[التحفة: ١٣٥١٦].

١٠٣٦٠ـ أخبرني كثيرُ بن عُبيد، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن الزُّبيديِّ، عن الزهريِّ، عن طارقٍ أبي مُخاشِن

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه سواءً[٢].

قال أبو عبد الرحمن: الزُّبيديُّ أثبتُ من ابن أخي الزهريِّ، وابن أخي الزهريِّ، ليس بذاك القوي، عندَه غيرُ ما حديثٍ منكَرٍ عن الزهري.

[التحفة: ١٣٥١٦].

خالفَه يونسُ

١٠٣٦١ـ أخبرنا أحمدُ بن عَمرو بن السَّرْح، عن حديث ابن وَهْبٍ، عن يونسَ، عن ابن شهاب

بلَغَنا أن أبا هريرةَ ... نحوَه[٣].

[التحفة: ١٣٥١٦].

١٩١ـ ما يقول إذا خاف قوماً

١٠٣٦٢ـ أخبرنا محمدُ بن المُثنَّى، عن معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي بُردةَ بن عبد الله بن قَيْس

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٣٤٦).

أن أباه حدَّثه، أن النبيَّ ﷺ كان إذا خاف قوماً، قال: «اللهم إنَّا نجعَلُـكَ في نُحورِهم، ونعوذُ بكَ من شُرورِهم»[1].

[التحفة: ٩١٢٧].

١٠٣٦٣- أخبرنا محمدُ بن منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد

عن ابن أبي أَوفى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الخندق يقول: «اللهم منزِّلَ الكتاب، سريع الحساب، مُجريَ السحاب، اهزِمهُم وزَلزِلْهم»[2].

[التحفة: ٥١٥٤].

١٠٣٦٤- أخبرني هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، قال: حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، عن أبي حَصين، عن أبي الضُّحى

عن ابن عباس، قال: كان آخرَ كلام إبراهيمَ عليه الصلاةُ والسلامُ حين أُلقيَ في النار: حسبيَ الله ونِعمَ الوكيلُ. قال: وقال نبيُّكم ﷺ مثلَها: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣][3].

[التحفة: ٦٤٥٦].

١٩٢- الاستنصار عند اللقاء

١٠٣٦٥- أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا أزهَرُ بن القاسم، قال: حدثنا المُثنَّى بن سعيد، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا غزا قال: «اللهم أنتَ عَضُدي ونَصيري، وبكَ أُقاتِلُ»[4].

[التحفة: ١٣٢٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٧٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٥٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٦٣) و(٤٥٦٤).
وسيأتي برقم (١١٠١٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٥٧٦).

١٠٣٦٦- أخبرنا عبدةُ بن عبد الله، أخبرنا سُويدٌ، عن زهير، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن البراء، عن النبيِّ ﷺ، أن أبا سفيانَ كان يقودُ به يومَ حُنَينٍ، وهو على بغلتِهِ البيضاءَ، فنزَلَ، ثم استنصَرَ، ثم قال:

«أنا النبيُّ لا كَذِبْ أنا ابنُ عبد المطلبْ».[1]

[التحفة: ١٨٤٤].

١٠٣٦٧- أخبرنا محمدُ بن يحيى[2] بن محمد، قال: حدثنا عمرُ بن حفص، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله، قال: لـمَّا التقَينا يومَ بدرٍ، قامَ رسولُ الله ﷺ يصلِّي، فما رأيتُ ناشِداً ينشُدُ حقًّا له أشدَّ من مُناشدة محمدٍ ﷺ ربَّه تعالى، وهو يقول: «اللهمَّ إني أنشُدُكَ وعدَكَ وعهدَكَ، اللهم إني أسأَلُكَ ما وعدْتَني، اللهم إن تَهْلِكْ هذه العصابةُ، لا تُعبَد في الأرض» ثم التفتَ إلينا كأنَّ شِقَّةَ وجهِه القمرُ، فقال: «هذه مَصارعُ القومِ العشيَّةَ»[3].

[التحفة: ٩٦٢٣].

١٠٣٦٨- أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ عَمرو بن مُرَّةَ، قال: حدثني عبدُ الله بن الحارث، قال: حدثني طَلِيقُ بن قَيْس

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو بهذا الدعاء: «ربِّ أعنِّي ولا تُعِنْ عليَّ، وانصُرْني ولا تنصُرْ عليَّ، وامكُرْ لي ولا تمكُرْ عليَّ، واهدِني، ويسِّر الهُدى لي، وانصُرْني على مَن بغى عليَّ، ربِّ اجعَلْني لكَ شَكَّاراً، لكَ ذكَّاراً، لك رَهَّاباً، مِطْواعاً إليك، مُخبِتاً لك، أوَّاهاً مُنيباً،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٧٥).

(٢) في الأصلين: «أحمد بن عثمان»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف مكرراً برقم (٨٥٧٤).

ربِّ تقبَّل تَوبتي، واغسِلْ حَوْبَتي، وثبِّتْ حُجَّتي، واهدِ قلبي، وسدِّدْ لساني، واسلُلْ سَخيمةَ قلبي»[1].

[التحفة: ٥٧٦٥].

١٠٣٦٩ـ أخبرنا عمرانُ بن موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث[2] قال: حدثنا محمدُ بن جُحادةَ، عن عَمرو بن مُرَّة

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو: «ربِّ أعِنِّي...» وساقَ الحديث مرسلاً[3].

[التحفة: ٥٧٦٥].

حديثُ سفيانَ محفوظٌ، وقال يحيى بن سعيد: ما رأيتُ أحفَظَ من سفيانَ، وحُكِيَ عن الثوريِّ أنه قال: ما أودعتُ قلبي شيئاً، فخانَني.

١٠٣٧٠ـ أخبرنا زيادُ بن أيوبَ، قال: حدثنا مروانُ بن معاويةَ، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن أيْمَنَ، عن عُبيد بن رِفاعةَ الزُّرَقيِّ

عن أبيه، قال: لمَّا كان يومُ أُحُدٍ، انكَفأَ المشركون، قال رسولُ الله ﷺ: «استعِدُّوا حتى أُثنيَ على ربِّي» فصاروا خلفَه صفوفاً، فقال: «اللهم لكَ الحمدُ كلُّه، لا قابضَ لما بسطتَ، ولا باسِطَ لما قبضتَ، ولا هادِيَ لِمَن

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٤) و(٦٦٥)، وأبو داود (١٥١٠) و(١٥١١) وابن ماجه (٣٨٣٠)، والترمذي (٣٥٥١).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٩٩٧)، وابن حبان (٩٤٨).

وقوله: «مُخبِتاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي خاشعاً مطيعاً، والإخبات: الخشوع والتواضع، وقد أخبَتَ للهِ يُخبِتُ.

وقوله: «واغسِلْ حَوْبتي»، أي: إثمي.

وقوله: «واسلُلْ سَخيمة قلبي» السخيمة: الحقد في النفس.

(٢) في الأصلين: «عبد الوهاب» والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف قبله.

أضلَلْتَ، ولا مُضِلَّ لِمَن هدَيْتَ، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا مانعَ لما أعطيتَ، ولا مُقرِّبَ لما باعدتَ، ولا مُباعِدَ لما قرَّبْتَ، اللهم ابسُطْ علينا من بركاتِكَ ورحمتِك وفضلِك ورزقِك، اللهم إني أسأَلُكَ النعيمَ المقيمَ الذي لا يَحولُ ولا يزولُ، اللهم إني أسألُكَ النعيمَ يومَ العَيْلة، والأمنَ يومَ الخوفِ، اللهم عائذٌ بكَ من شرِّ ما أعطيتَنا وشرِّ ما منعتَنا، اللهم حبِّبْ إلينا الإيمانَ وزيِّنْه في قلوبنا، وكرِّه إلينا الكفرَ والفسوقَ والعصيانَ، واجعَلْنا من الراشدين، اللهم توفَّنا مسلمين، وأحْيِنا مسلمين، وألحِقْنا بالصالحين، غيرَ خَزايا ولا مَفتونين، اللهم قاتِلِ الكفَرةَ الذين يكذِّبون رسُلَكَ، ويصدُّونَ عن سبيلك، واجعَلْ عليهم رِجْزَكَ وعذابَك، إلهَ الحقِّ آمينَ»(١).

[التحفة: ٣٦١٠].

خالفه أبو نُعَيم، فأرسل الحديثَ

١٠٣٧١ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن أيمنَ، قال:

سمعتُ عُبيدَ بن رِفاعةَ الزُّرَقيَّ، قال: لما كان يومُ أُحُدٍ... فذكَرَ نحوَه(٢).

[التحفة: ٣٦١٠].

١٠٣٧٢ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا عبيدُ الله بن عبد المجيد الحنفيُّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بن عبد الرحمن بن مَوْهَب، عن إسماعيلَ بن عَوْن بن(٣) عُبيد الله بن أبي رافع، عن عبد الله بن محمد بن عمرَ بن عليِّ بن أبي طالب، عن أبيه محمد بن عمرَ بن عليٍّ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٩).

وسيأتي بعده مرسلاً.

وقوله: «يوم العَيْلة»، جاء في «اللسان»: والعَيْلة والعالَة: الفاقَةُ، يقال: عالَ يعيل عَيْلةً وعُيولاً، إذا افتقر.

(٢) سلف قبله موصولاً.

(٣) في الأصلين: «عن»، والمثبت من «التحفة».

عن عليٍّ، قال: لما كان يومُ بدر، قاتلتُ شيئاً من قتال، ثم جئتُ إلى رسول الله ﷺ أنظرُ ما صنعَ، فجئتُ، فإذا هو ساجدٌ يقول: «يا حيُّ يا قيُّومُ، يا حيُّ يا قيُّومُ» ثم رجَعْتُ إلى القتال، ثم جئتُ، فإذا هو ساجدٌ، لا يزيدُ على ذلك، ثم ذهبتُ إلى القتال، ثم جئتُ، فإذا هو ساجدٌ يقولُ ذلك، ففتحَ اللهُ عليه[1].

[التحفة: ١٠٢٧٢].

١٠٣٧٣ـ أخبرنا محمدُ بن عَقيل، قال: أخبرنا حفصٌ، قال: حدثني إبراهيمُ، عن الحجَّاج بن الحجَّاج، عن قتادة

عن أنس بن مالك، أنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو: «يا حيُّ ياقيُّومُ»[2].

[التحفة: ١١٥٢].

١٠٣٧٤ـ أخبرنا محمدُ بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمرُ، عن أبيه

عن أنس، قال: كان من دعاء النبيِّ ﷺ: «أَيْ حيُّ، أَيْ قيُّومُ»[3].

[التحفة: ٨٨٩].

١٠٣٧٥ـ أخبرنا محمدُ بن عثمانَ، قال: حدثنا بَهْزُ بن أسد، قال: حدثنا سليمانُ بن المغيرة[4]، عن ثابت، عن ابن أبي ليلى

عن صُهَيب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى، همَسَ شيئاً، ولا يُخبِرُنا به، قال: «أَفَطَنْتُم لي»؟ قالوا: نعم، قال: «ذكرتُ نبيًّا من الأنبياء أُعطِيَ جنوداً من قومه، فقال: مَن يُكافئُ هؤلاءِ، أم يقومُ لهم؟ ـ قال سليمانُ كلمةً

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٥).

(٤) كذا في الأصلين ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيّار ـ وفي «التحفة»: حماد بن زيد بدل سليمان بن المغيرة، وقد تعقبه الحافظ ابن حجر على ذلك في «النكت» فقال: وفي اليوم والليلة من رواية ابن الأحمر: عن سليمان بن المغيرة، لا عن حماد بن زيد.

شبيهةً بهذه ــ فقيل له: اخترْ لقومِك بين إحدى ثلاث؛ بين أن أسلِّطَ عليهم عدوًّا من غيرهم، أو الجوعَ، أو الموتَ، فقالوا: أنت نبيُّ الله، كلُّ ذلك إليك، فخِرْ لنا، فقال في صلاته ـ وكانوا إذا فزِعوا، فَزِعوا إلى الصلاة ــ فقال: أمَّا عدوٌّ من غيرهم، فلا، وأمَّا الجوعُ، فلا، ولكن الموتُ، فسُلِّطَ عليهم ثلاثةَ أيام، فماتَ سبعون ألفاً، فالذي تَرَون أني أقول: ربِّي بكَ أُقاتِلُ وبك أُصاوِلُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بكَ»[1].

[التحفة: ٤٩٦٩].

١٩٣ـ كيف الشِّعارُ

١٠٣٧٦ـ أخبرنا هشامُ بن عمَّار، عن الوليد، عن شَيبانَ[2]، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنكم تلقَوْن عدوَّكم غداً، فليكُنْ شعارُكم ﴿حمٓ﴾ لا ينصَرون، دعوةَ نبيِّكم»[3].

[التحفة: ١٨٥٧].

١٠٣٧٧ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى بن عُبيد، قال: حدثنا الأجلَحُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنكم تلقَوْن العدوَّ غداً، وإن شعارَكم ﴿حمٓ﴾ لا يُنصَرون»[4].

الأجلَحُ ليس بالقوي، وكان مُسرفاً في التشيُّع.

[التحفة: ١٨٠٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٧٩).

(٢) في التحفة: «سفيان»، وقال: في نسخة: «شيبان» بدل «سفيان».

(٣) أخرجه الحاكم ٢/١٠٧.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٤٩).

(٤) سلف قبله.

خالفَهُما زهيرٌ وشَريكٌ في الإسنادِ واللفظِ على اختلافهما فيه

١٠٣٧٨ـ أخبرنا أحمدُ بن سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن المُهلَّب بن أبي صُفْرَة، قال:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال النبيُّ ﷺ ليلةَ الخندق: «إني لا أرى القومَ إلا مُبيِّتيكُم، فإنَّ شعارَكم ﴿حمٓ﴾ لا يُنصَرون»[1].

[التحفة: ١٥٦٧٩].

١٠٣٧٩ـ أخبرني هلالُ بن العلاء، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ

عن المُهلَّب بن أبي صُفْرةَ، قال وهو يخاف أن تُبيِّته الحَروريةُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ حفَرَ الخندقَ، وهو يخافُ أن يُبيِّته أبو سفيانَ: «إن بُيِّتُم، فإنَّ دعواكُم ﴿حمٓ﴾ لا يُنصَرون»[2].

[التحفة: ١٥٦٧٩].

١٩٤ـ ما يقول إذا أصابته جِراحةٌ

١٠٣٨٠ـ أخبرنا عَمرو بن سوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابن وَهْب، قال: أخبرني يحيى بن أيوبَ ـ وذكَرَ آخرَ قبلَه ـ، عن عُمارةَ بن غَزِيَّة، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: لَمَّا كان يومُ أُحُدٍ، وولَّى الناسُ، كان النبيُّ ﷺ في اثني عشرَ رجلاً من الأنصار، وفيهم طلحةُ بن عُبيد الله، فأدرَكَه المشركون، فالتفتَ رسولُ الله ﷺ، فقال «مَن للقوم»؟ قال طلحةُ: أنا، قال رسولُ الله ﷺ: «كما أنتَ» قال رجلٌ من الأنصار: أنا يا رسولَ الله، فقال: «أنتَ» فقاتلَ حتى قُتِلَ، ثم التفتَ، فإذا هو بالمشركين، فقال: «مَن للقوم»؟ فقال

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٨٨١).

(٢) انظر ما قبله موصولاً.

طلحةُ: أنا، قال: «كما أنتَ» فقال رجلٌ من الأنصار: أنا، فقال: «أنتَ» فقاتَلَ قتالَ صاحبه حتى قُتِلَ، ثم لم يزَلْ يقولُ ذلك، ويخرُجُ إليهم رجلٌ من الأنصار، فيقاتِلُ قتالَ مَن قبلَه حتى يُقتَلَ، حتى بقيَ رسولُ الله ﷺ وطلحةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن للقوم»؟ فقال طلحةُ: أنا، فقاتَلَ قتالَ الأحدَ عشرَ، حتى ضُرِبَتْ يدُه فقُطِعَتْ أصابعُه، فقال: حَسٍّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو قلتَ: باسمِ الله، لرفَعتْكَ الملائكةُ والناسُ ينظُرون» ثم ردَّ الله المشركين[1].

[التحفة: ٢٨٩٣].

١٠٣٨١ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأسود بن قيس

عن جُندُبِ بن سفيانَ، قال: أُدمِيَ إصبعُ النبيِّ ﷺ في بعض المغازي، فقال: «هل أنتِ إلا إصبعٌ دَمِيتِ وفي سبيل الله ما لَقِيتِ»[2].

[التحفة: ٣٢٥٠].

١٩٥ـ ما يقول إذا غلَبَه أمرٌ

١٠٣٨٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد وسليمانُ بن منصور ـ واللفظُ له ـ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن ابن عَجْلانَ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمنِ الضَّعيف، وفي كلٍّ خيرٌ، احرِصْ على ما ينفعُكَ ولا تعجِزْ، فإن غلبَكَ أمرٌ فقُلْ: قدَرُ الله وما شاءَ، وإيَّاكَ واللَّو، فإن اللو تفتَحُ عملَ الشيطان»[3].

[التحفة: ١٣٩٥٢].

---

(١) سلف برقم (٤٣٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٣١٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٧٩) و(٤١٦٨).

وسيأتي برقم (١٠٣٨٣) و(١٠٣٨٤) و(١٠٣٨٥) و(١٠٣٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨٧٩١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٥٩) و(٢٦٠) و(٢٦٢).

١٠٣٨٣- أخبرنا الحسين [(١)] بن محمد البصريُّ، قال: حدثنا الفُضيلُ - وهو ابن سليمانَ -، قال: حدثنا محمدُ بن عجلانَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مؤمنٌ قويٌّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من مؤمنٍ ضعيف، احرصْ على ما ينفعُكَ، ولا تضجَرْ، فإن غلبَكَ أمرٌ، فقُلْ: قدَّرَ الله وما شاءَ صنَعَ، وإيَّاكَ واللَّو، فإنَّ اللَّو تفتحُ عملَ الشيطان»[(٢)].

الفُضيلُ بن سليمانَ ليس بالقوي.

[التحفة: ١٣٨٧١].

١٠٣٨٤- أخبرنا الحسنُ بن أحمدَ، قال: حدثنا عبدُ الله - وهو ابن محمد بن أسماءَ -، قال: حدثنا عبدُ الله - وهو ابن المبارَك -، عن محمد بن عَجْلانَ، عن ربيعةَ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأفضلُ عندَ الله من المؤمن الضَّعيف، وفي كلٍّ خيرٌ، احرصْ على ما ينفعُكَ ولا تعجِزْ، فإن غلبَكَ أمرٌ، فقُلْ: قدَّرَ الله وما شاءَ صنَعَ، وإيَّاكَ واللَّو، فإنَّ اللَّو تفتَحُ عملَ الشيطان»[(٣)].

[التحفة: ١٣٦٤٥].

١٠٣٨٥- أخبرنا محمدُ بن حاتِم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن ابن عَجْلانَ، عن ربيعةَ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ... فذكَرَ نحوَه.

قال عبدُ الله: سمعتُه من ربيعةَ وحِفْظي له من محمدٍ[(٤)].

[التحفة: ١٣٦٤٥].

---

(١) في الأصلين: «الحسن»، والمثبت من «التحفة».

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٣٨٢).

١٠٣٨٦- أخبرنا محمدُ بن العلاء، قال: أخبرنا ابن إدريسَ، قال: أخبرنا ربيعةُ بن عثمانَ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ قال رسولُ الله ﷺ: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضَّعيف، وكلٌّ فيه خيرٌ، احرِصْ على ما ينفعُكَ، واستعِنْ بالله ولا تعجِزْ، فإذا أصابَكَ شيءٌ، فلا تقُلْ: لو أني فعلتُ كذا وكذا، ولكن قُلْ: قدَّرَ الله وما شاءَ فعَلَ»(١).

[التحفة: ١٣٩٦٥].

١٠٣٨٧- أخبرنا عَمرو بن عثمانَ، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن بَحِير، عن خالد، عن سَيْفٍ

عن عَوف بن مالك أنه حدَّثهم، أن النبيَّ ﷺ قضى بين رجُلَين، فقال المَقضي عليه: حسبيَ الله ونِعمَ الوكيلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا عليَّ الرجلَ» فقال: «ما قلتَ»؟ قال: قلتُ: حسبيَ الله ونِعمَ الوكيلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن الله يلومُ على العَجْزِ، ولكن عليك بالكَيْسِ، وإذا غلبَكَ أمرٌ، فقُلْ: حسبيَ اللهُ ونِعمَ الوكيلُ»(٢).

قال أبو عبد الرحمن: سَيْفٌ لا أعرِفهُ.

[التحفة: ١٠٩١٠].

١٩٦- ما يقول عند الكَرْبِ إذا نزل به واختلافُ الناقلين لخبر عبدِ الله بن جعفر في ذلك

١٠٣٨٨- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن يحيى، قال: حدثني محمدُ بن سَلَمةَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن أبانِ بن صالح، عن القَعْقاع بن حكيم، عن عليِّ بن الحسين، قال: كان ابن جعفر يقول:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٣٨٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٢٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٨٣).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٥/٢٣٦: قيل: العجز: ترك ما يجب فعله بالتسويف، وهو عام في أمور الدنيا والدِّين. والكَيْس في الأمور: يجري مجرى الرفق فيها والفطنة، والكَيْس: العقل.

علَّمَني أبي - يعني عليًّا، وكانت أُمُّه تحت عليٍّ - قال: علَّمني كلماتٍ، زعم أن رسولَ الله ﷺ علَّمَه إيَّاهنَّ، يقولُهنَّ عند الكَرْبِ إذا نَزَلَ به، وقال: أَيْ بنيَّ، لقد كفَفْتُهنَّ عن حسنٍ وحسينٍ وخصَصْتُكَ بهنَّ، فكنَّا نسألُه إيَّاهنَّ فيَكتُمُناهنَّ ويأبى أن يعلِّمَناهنَّ حتى زوَّجَ ابنتَه، فخرَجْنا نُشيِّعُها حتى إذا كنَّا بمَخِيضٍ وركبَتْ، فودَّعَها، خلاَ بها وهي على دابَّتِها، فعرَفْتُ أنه يُعلِّمُها تلك الكلماتِ التي كان يَكتُمُنا، ثم انصرفَ عنها، وانصرَفْنا، حتى إذا سِرْنا قريباً من المِيل، تخلَّفتُ كأني أُهَرِيقُ الماءَ، ثم ركضتُ، فقلتُ: أَيْ بنتَ عمٍّ، إني قد عرَفتُ أنما خلاَ بكِ أبوكِ دونَنا، ليعلِّمَكِ الكلماتِ التي كان يَكتُمُنا، قالت: أجَلْ. قلتُ: أخبِريني بهنَّ، قالت: قد نهاني أن أُخبرَ بهنَّ أحداً، قلتُ: أسألُكِ باللهِ إلا ما أخبرتِني، فلعلِّي لا أراكِ بعد هذا الموقفِ أبداً، قالت: خلاَ بي، ثم قال لي: أَيْ بنيَّة، إنَّ أبي علَّمني كلماتٍ، علَّمه إيَّاهنَّ رسولُ الله ﷺ يقولُهنَّ عند الكَرْبِ إذا نزلَ به، وقال: لقد خصَصْتُكَ بهنَّ دون حسنٍ وحسينٍ، وإنك تقدَمينَ أرضاً، أنتِ بها غريبةٌ، فإذا نزَلَ بكِ كربٌ، أو أصابتكِ شدَّةٌ، فقُوليهنَّ: «لا إلهَ إلا اللهُ الحليمُ الكريمُ، سبحانَكَ، تبارَكَ الله ربُّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين»[1].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٣٨٩ - أخبرنا عبيدُ الله بن سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني أبانُ بن صالح، عن القَعقاع بن حَكيم، عن عليِّ بن حسين، عن بنت عبدِ الله بن جعفر التي كانت عند عبد الملك بن مروان، عن أبيها عبدِ الله ابن جعفر. قال عليٌّ: وكان عبدُ الله بن جعفر يقول:

علَّمني أبي عليُّ بن أبي طالبٍ كلماتٍ أقولُهنَّ عند الكَرْبِ إذا كان، ويقولُ: أيْ بنيَّ، علَّمنيهنَّ رسولُ الله ﷺ أقولُهنَّ عند الكَرْبِ إذا نزَلَ بي، لقد خصَصْتُكَ بهنَّ دونَ حسنٍ وحسينٍ، قال: كان ابن جعفرٍ يَكتُمُناهنَّ، فلما زوَّجَ ابنتَه تلك

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦)، وانظر ما بعده.

وقوله: «حتى إذا كنّا بمَخِيضٍ»، جاء في «اللسان»: والمَخيض: موضعٌ بقُرب المدينة.

عبدَ الملك، وتوجَّهَتْ إلى الشام، شيَّعَها، وشيَّعْناها معه، فلما استقلَّتْ، وأرادَ أن ينصرفَ، خلاَ بها، فعرَفْنا أنه يعلِّمُها إيَّاهنَّ، فلما انصرفَ، تخلَّفتُ، ثم أدركتُها، فسألتُها، فقالت ـ وذكر كلمةً معناها ــ: قال لي: أَيْ بنيَّة، إنكِ تقدَمين أرضاً أنتِ بها غريبةٌ، فإذا نزَلَ بكِ كربٌ أو غمٌّ، فقُولي هؤلاء الكلمات: «لا إلهَ إلا اللهُ الكريمُ الحليمُ، تبارَكَ اللهُ ربُّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين»[1].

[التحفة: ١٠١٦٢].

قال أبانُ بن صالح: وحدثني محمدُ بن كعب القُرَظيُّ، عن عبد الله بن شدَّاد بن الهادِ، عن عبد الله بن جعفرٍ مثلَهنَّ.

١٠٣٩٠ـ حدثنا عبيدُ الله بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني أبانُ بن صالح، عن محمد بن كعب، عن عبد الله بن شدَّاد، عن عبد الله ابن جعفر

عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أقولُهنَّ عند الكَرْبِ إذا نزَلَ بي، ما علَّمتُهنَّ حسَناً ولا حُسَيناً، خصَصْتُكَ بهِنَّ، إذا كرَبَكَ أمرٌ، فقُلْ: «لا إلهَ إلا اللهُ الحليمُ الكريمُ، سُبحانَه، تبارَكَ اللهُ ربُّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين»[2].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٣٩١ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن ابن عَجْلانَ، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ، عن عبد الله بن الهادِ، عن عبد الله بن جعفر

عن عليٍّ، أنه قال: لقَّاني رسولُ الله ﷺ هؤلاء الكلماتِ، وأمَرني إنْ نزَلَ بي كَرْبٌ أو شدَّةٌ أن أقولَها: «لا إلهَ إلا اللهُ الكريمُ الحليمُ، سُبحانَه، تبارَكَ اللهُ ربُّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين».

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

فكان عبدُ الله بن جعفر يلقِّنُها الميتَ، وينفِثُ بها على المَوعوك، ويُعلِّمُها المغترِبةَ من بناته(١).

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٣٩٢- أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عُبيد بن أبي كريمةَ، قال: حدثنا محمدُ بن سَلَمةَ(٢)، عن أبي عبد الرحيم، عن عبد الوهَّاب بن بُخْتٍ، عن محمد بن عَجْلانَ، عن محمد، عن عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر

عن عليٍّ بن أبي طالب أن نبيَّ الله ﷺ علَّمَه هؤلاء الكلماتِ يقولُهنَّ على المريض: «لا إلهَ إلا الله الكريمُ الحليمُ، سُبحانَ الله، وتباركَ الله ربُّ العرشِ العظيم، والحمدُ لله ربِّ العالمين»(٣).

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٣٩٣- أخبرنا يحيى بن عثمانَ، قال: حدثنا زيدُ بن يحيى بن عُبيد، عن أبي ثَوْبانَ، قال: حدثني الحسنُ بن الحُرِّ، أنه سمِعَ محمدَ بن عَجْلانَ يُحدِّث، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ، عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن بعض أهلِه

عن جعفر بن أبي طالب، أن النبيَّ ﷺ علَّمَه كلماتٍ، إذا نزَلَ به كَرْبٌ، دعا بهنَّ: «لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، سبحان الله ربِّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين»(٤).

هذا خطأٌ، وأبو ثَوبانَ ضعيفٌ لا يقوم بمثله حُجَّةٌ، والصوابُ حديث يعقوبَ.

[التحفة: ٣٢٤٦].

١٠٣٩٤- أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن رِبْعيِّ بن حِرَاش، عن عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

(٢) في الأصلين «طلحة»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

قال لي عليٌّ: إني مُخبِرُكَ بكلماتٍ لم أُخبِرْ بهِنَّ حسَناً ولا حُسَيناً، إذا سألتَ الله مسألة وأنت تحبُّ أن تنجَحَ، فقُلْ: لا إلهَ إلا الله وحدَهُ لا شريكَ له، العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، الحليمُ الكريمُ[1].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٣٩٥ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن رِبْعيٍّ بن حِرَاش، عن عبد الله بن شدَّاد

أن عليًّا قال لابن أخيه: إذا سألتَ الله، فأردتَ أن تنجَحَ، فقُلْ: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، الحليمُ الكريمُ[2].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٣٩٦ـ أخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن رِبْعيٍّ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن عليٍّ، أنه قال لابنَيْ جعفر: ألا أُحدِّثُكُما حديثاً ما أُحدِّثُهُ الحسنَ ولا الحسينَ؟ إذا سألتُما اللهَ حاجةً، فأردتُما أن تنجَحا، فقولا: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، الحليمُ الكريمُ، لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، العليُّ العظيمُ[3].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٣٩٧ـ أخبرني صفوانُ بن عَمرو، قال: حدثنا أحمدُ بن خالد، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: كلماتُ الفرج: لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، سُبحانَ الله ربِّ السماواتِ السبع وربِّ العرشِ العظيم، والحمدُ لله ربِّ العالمين[4].

[التحفة: ١٠٢١٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٤) سلف مكرراً برقم (٨٣٥٨).

خالفَه خلفُ بن تميم في إسناده وفي لفظه

١٠٣٩٨ـ أخبرني عليُّ بن محمد بن عليٍّ، قال: حدثنا خلفُ بن تميم، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُعلِّمُك كلماتٍ إنْ أنت قُلتَهنَّ، غفرَ الله لك، على أنه مغفورٌ لك: لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا هو الحليمُ الكريمُ، سُبحانَ الله ربِّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين»[١].

[التحفة: ١٠٢١٥].

خالفه عليُّ بن صالح ويوسفُ بن إسحاقَ بن أبي إسحاقَ

١٠٣٩٩ـ أخبرني هارونُ بن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بن عبد الله بن الزُّبير، قال: حدثنا عليُّ بن صالح، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن سَلَمةَ

عن عليٍّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ألا أُعلِّمُكَ كلماتٍ إذا قُلتَهنَّ، غُفِرَ لك، مع أنه مغفورٌ لك: لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، سُبحانَ الله ربِّ السماواتِ السبع وربِّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين»[٢].

[التحفة: ١٠١٨٨].

١٠٤٠٠ـ أخبرنا أحمدُ بن عثمانَ، قال: حدثنا شُرَيحُ بن مَسْلمةَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن يوسفَ، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلَمةَ

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ ... نحوَه[٣].

[التحفة: ١٠١٨٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٠).

خالفه الحسينُ بن واقد

١٠٤٠١ـ أخبرنا الحسينُ بن حُرَيث، قال: أخبرنا الفضلُ بن موسى، عن الحسين بن واقِد، عن أبي إسحاقَ، عن الحارث

عن عليٍّ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «ألا أُعلِّمُكَ دعاءً إذا دعوتَ به، غَفَر الله لك، وإن كنتَ مغفوراً لك»؟ قلتُ: بلى. قال: «لا إلهَ إلا الله العليُّ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، لا إلهَ إلا الله، سُبحانَ الله ربِّ العرشِ العظيم»(١).

[التحفة: ١٠٠٤٠].

ذِكرُ الاختلاف على مِسعَر بن كِدام في حديث عبدِ الله بن جعفر

١٠٤٠٢ـ أخبرني أحمدُ بن محمد بن جعفر، قال: حدثنا عاصمُ بن النَّضْر، قال: حدثنا المُعتِمرُ، قال: حدثنا أَبي، قال: أخبرنا مِسْعَرٌ، عن أبي بكرِ بن حفص، عن عبد الله بن حسن

عن عبد الله بن جعفر، قال في شأن هؤلاء الكلماتِ: «لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، سُبحانَ الله ربِّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين، اللهمَّ اغفِرْ لي، اللهمَّ ارحَمْني، اللهمَّ تجاوَزْ عني، اللهمَّ اعْفُ عني». قال عبدُ الله بن جعفر: أخبرني عمِّي أن رسولَ الله ﷺ علَّمَهُ هؤلاء الكلماتِ(٢).

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٤٠٣ـ أخبرنا عَمرو بن عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، قال: حدثني أبو بكرِ بن حفص، قال: حدثني حسنُ بن حسن

أن عبدَ الله بن جعفر تزوَّجَ امرأةً، فدخَلَ بها، فلمَّا خرجَ، قلتُ لها: ما قال لكِ؟ قالت: قال: إذا نزَلَ بكِ أمرٌ فَظيعٌ أو عظيمٌ، فقُولي: لا إلهَ إلا الله الحليمُ الحكيمُ، لا إلهَ إلا الله ربُّ العرشِ العظيم، سُبحانَ الله ربِّ العالمين،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

فدَعاني الحجَّاجُ، فقُلتُها، فقال: لقد دعوتُك وأنا أُريدُ أن أضرِبَ عُنقَكَ، وما في أهلك اليومَ أحدٌ أحبُّ إليَّ منك - أو أعزُّ عليَّ منك -[1].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٤٠٤- أخبرنا إسحاقُ بن منصور وأحمدُ بن سليمانَ، عن يزيدَ، قال: أخبرنا مِسْعَرٌ، عن أبي بكر بن حفص، عن الحسن بن الحسن، قال:

زوَّجَ عبدُ الله بن جعفر ابنتَهُ من الحجَّاج، فقال لها: إن نزَلَ بكِ الموتُ أو أمرٌ من أُمور الدنيا، فاستقبليه بأن تقُولي: لا إلهَ إلا اللهُ الحليمُ الكريمُ، سُبحانَ الله ربِّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين. قال: فأتيتُ الحجَّاجَ فقُلتُها، فقال: لقد جئتَني وأنا أُريدُ قتلَكَ، فأنت اليومَ أحبُّ إليَّ من كذا وكذا[2].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٤٠٥- أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا ابن أبي عمرَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن مِسْعَر، عن أبي بكر بن حفص، عن حسن بن حسن، قال:

لما زوَّجَ عبدُ الله بن جعفر ابنتَه من الحجَّاج... نحوَه، إلى قوله: الحمدُ لله ربِّ العالمين. ولم يذكُرْ ما بعدَه[3].

[التحفة: ١٠١٦٢].

١٠٤٠٦- أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا أبو بكرِ بن أبي شيبةَ، قال: حدثنا محمدُ بن بِشْر، قال: حدثنا مِسْعَرٌ، عن إسحاقَ بن راشد، عن عبد الله بن حسن

أن عبدَ اللهُ بن جعفر دخَلَ على ابنٍ له مريض يقال له: صالحٌ، فقال: قُلْ: «لا إلهَ إلا اللهُ الحليمُ الكريمُ، سُبحانَ الله ربِّ العرشِ العظيم، اللهم اغفِرْ لي، اللهم ارحَمْني، اللهم تجاوَزْ عني، اللهم اعفُ عني، فإنك عفوٌّ غفورٌ» ثم قال: هؤلاء الكلماتُ علَّمَنيهنَّ عمِّي، وذكرَ أن النبيَّ ﷺ علَّمَهنَّ إيَّاه[4].

[التحفة: ١٠١٦٢].

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.
(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.
(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.
(٤) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

١٠٤٠٧ـ أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن أبي رافع

عن عبد الله بن جعفر، أنه زوَّجَ ابنتَه من الحجَّاج بن يوسفَ، فقال لها: إذا دخَلَ بكِ، فقُولي: «لا إلهَ إلا الله الحليمُ الكريمُ، سُبحانَ الله ربِّ العرش العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالمين» وزعَمَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا حزَبَه[1] أمرٌ، قال هذا[2].

[التحفة: ٥٢٢٣].

١٩٧ـ نوع آخر

١٠٤٠٨ـ أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثني عَمرو بن عثمانَ، قال: حدثنا محمدُ بن خالد، عن عبد العزيز بن عمرَ، عن أبي هلال ـ كذا قال: عن. قال أبو عبد الرحمن: قولُه: عن أبي هلالٍ خطأٌ، وإنما هو هلالٌ، وهو مَولى لهم ـ قال: عن عمرَ بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ، أن رسولَ الله ﷺ علَّمَها كلماتٍ تقولُهنَّ عندَ الكَرْبِ: «اللهُ، اللهُ ربِّي، لا أشرِكُ به شيئاً»[3].

[التحفة: ١٥٧٥٧].

١٠٤٠٩ـ أخبرنا عُبيدُ الله بن سعد بن إبراهيم، قال: حدثنا عَمِّي، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن عبد العزيز بن عمرَ، عن هلال، عن عمرَ بن عبد العزيز

عن عبد الله بن جعفر، أن نبيَّ الله ﷺ علَّمَه عند الكَرْب: «اللهُ، اللهُ ربِّي، لا أشرِكُ به شيئاً»[4].

[التحفة: ٥٢٢٥].

وهذا خطأٌ، والصوابُ حديثُ أبي نُعَيم.

---

(١) في الأصل: «حزنه»، والمثبت من (ط).

(٢) انظر ما قبله من حديث عبد الله بن جعفر عن علي، وقد سلف تخريجه برقم (٧٦٢٦).

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٢٥)، وابن ماجه (٣٨٨٢).

وسيأتي برقم (١٠٤١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٠٨٢).

(٤) انظر ما قبله من حديث عبد الله بن جعفر عن أمه أسماء بنت عميس.

١٠٤١٠- أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن عمر، عن هلالٍ مَولى عمرَ بن عبد العزيز، عن عمرَ بن عبد العزيز، [عن عبد الله بن جعفر][1]، قال:

علَّمَتْني أُمِّي أسماءُ بنتُ عُمَيْسٍ شيئاً أَمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تقولَه عند الكَرْبِ «اللهُ، اللهُ ربِّي، ولا أُشرِكُ به شيئاً»[2].

[التحفة: ١٥٧٥٧].

قال أبو عبد الرحمن: هذا الصوابُ.

١٠٤١١- أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن مِسْعَر، عن عبد العزيز بن عمرَ بن عبد العزيز

عن عمرَ بن عبد العزيز، قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ أهلَ بيته، فقال: «إذا أصابَ أحَدَكم هَمٌّ، أو حَزَنٌ، فليقُلْ سبعَ مرَّاتٍ: اللهُ، اللهُ ربِّي، لا أُشرِكُ به شيئاً»[3].

[التحفة: ١٥٧٥٧].

١٩٨- نوع آخر

١٠٤١٢- أخبرنا إسحاقُ بن منصور، قال: أخبرنا أبو عامر، قال: حدثنا عبدُ الجليل بن عطيَّةَ، عن جعفر بن ميمون، قال: حدثني عبدُ الرحمن بن أبي بَكْرَةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دعَواتُ المكروبِ: اللهم رَحْمتَك أرجو، فلا تكِلْني إلى نفسي طرفةَ عَيْن، وأصلِحْ لي شأني كلَّه، لا إلهَ إلا أنتَ»[4].

[التحفة: ١١٦٨٥].

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٤٠٨).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩٧٦٦).

ذِكرُ حديثِ ابن عباس، والاختلافِ على أبي العاليةِ فيه

١٠٤١٣ـ أخبرنا أبو بكرِ بن إسحاقَ، قال: أخبرنا الحسنُ بن موسى، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن يوسُفَ بن عبد الله بن الحارث، عن أبي العاليةِ

عن عبد الله بن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا حزَبَهُ أمرٌ، قال: «لا إلهَ إلا الله الحليمُ العظيمُ، لا إلهَ إلا الله ربُّ العرشِ العظيم، لا إلهَ إلا الله ربُّ العرشِ الكريم، لا إلهَ إلا الله ربُّ السماوات وربُّ الأرض ربُّ العرشِ العظيم، ثم يَدْعو»[١].

[التحفة: ٥٤٢٠].

١٠٤١٤ـ أخبرنا نصرُ بن عليٍّ بن نصر، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ وهشامٌ، عن قتادةَ، عن أبي العاليةِ

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ كان يدعو بهِنَّ عند الكَرْبِ: «لا إلهَ إلا الله العظيمُ الحليمُ، لا إلهَ إلا الله ربُّ العرشِ العظيم، لا إلهَ إلا الله ربُّ السماوات وربُّ الأرض ربُّ العرشِ الكريم»[٢].

[التحفة: ٥٤٢٠].

خالفه مَهديُّ بن ميمون

١٠٤١٥ـ أخبرنا محمدُ بن حاتِم، قال: أخبرنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَهديِّ بن ميمون، قال: حدثنا يوسفُ بن عبد الله بن الحارث، قال:

قال لي أبو العالية: ألا أُعلِّمُكَ دعاءً أُنبِئْتُ أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا نزلَتْ به شدَّةٌ، دعا به: «لا إلهَ إلا الله العظيمُ الحليمُ، لا إلهَ إلا الله ربُّ العرشِ العظيم، لا إلهَ إلا الله ربُّ السماوات وربَّ الأرض ربُّ العرشِ الكريم»[٣].

[التحفة: ٥٤٢٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٢٧).
(٣) انظر سابقيه موصولاً.

١٩٩ـ ذِكرُ دعوةِ ذي النُّون

١٠٤١٦ـ أخبرنا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا عُبيدُ بن محمد، قال، حدثنا محمدُ بن مُهاجر، قال: حدثني إبراهيمُ بن محمد بن سعد، عن أبيه

عن جدِّه، قال: كنّا جلوساً عند رسول الله ﷺ، قال: «ألا أخبِرُكم - أو أُحدِّثكُم - بشيء إذا نزَلَ برجُلٍ منكم كَرْبٌ أو بلاءٌ من بلاءِ الدنيا، دعا به، فُرِّجَ عنه»؟ فقيل له: بلى. قال: «دعاءُ ذي النُّون: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنبياء: ٨٧]»[1].

[التحفة: ٣٩٢٢].

١٠٤١٧ـ أخبرنا حُمَيدُ بن مَخْلَدٍ، قال: حدثنا محمدُ بن يوسفَ، قال: حدثنا يونسُ بن أبي إسحاقَ، عن إبراهيمَ بن محمد بن سعد، عن أبيه

عن سعد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دعوةُ ذي النُّون إذْ دعا بها وهو في بطنِ الحوت: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فإنه لن يدعوَ بها مسلمٌ في شيء قطُّ إلا استجابَ له»[2].

[التحفة: ٣٩٢٢].

٢٠٠ـ ما يقول إذا راعَه شيءٌ

١٠٤١٨ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بن إبراهيمَ، عن سهل بن هاشم، قال: حدثنا الثوريُّ، عن ثَور بن يزيدَ، عن خالد بن مَعْدانَ

عن ثَوبان، أن النبيَّ ﷺ كان إذا - يعني - راعَه شيءٌ، قال: «اللهُ، اللهُ ربِّي، لا شريكَ له»[3].

[التحفة: ٢٠٨٠].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٠٥).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٦٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وأخرجه ابن السني (٣٣٧).

ذِكرُ حديث عثمانَ بن حُنَيف

١٠٤١٩- أخبرنا محمدُ بن مَعْمَر، قال: حدثنا حَبَّانُ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا أبو جعفر، عن عُمارةَ بن خُزَيمَةَ

عن عثمانَ بن حُنَيف، أنَّ رجلاً أعمى أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني رجلٌ أعمى، فادْعُ الله أن يشفيَني، قال: «بل أدَعُكَ» قال: ادْعُ الله لي - مرَّتَين أو ثلاثاً - قال: «توضَّأْ، ثم صلِّ رَكعتَين، ثم قُلْ: اللهم إني أسألُكَ، وأتوجَّهُ إليكَ بنبيِّي محمدٍ نبيِّ الرحمة، يا محمدُ، إني أتوجَّهُ بكَ إلى الله أن يقضيَ لي حاجتي، أو حاجتي إلى فلانٍ، أو حاجتي في كذا وكذا، اللهم شفِّعْ فيَّ نبيِّي، وشفِّعْني في نفسي»[1].

[التحفة: ٩٧٦٠].

١٠٤٢٠- أخبرنا محمودُ بن غَيْلانَ، قال: حدثنا عثمانُ بن عمرَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي جعفر، عن عُمارةَ بن خُزَيمَة بن ثابت

عن عثمانَ بن حُنَيف، أن رجلاً ضريرَ البصر أتى النبيَّ ﷺ، فقال: ادْعُ الله أن يُعافيَني، قال: «إن شِئتَ، دعَوتُ، وإن شئتَ، صبرتَ، فهو خيرٌ لكَ» قال: فادْعُه، فأمَره أن يتوضَّأَ، فيُحسِنَ وُضوءَه، ويدعوَ بهذا الدعاءِ: «اللهم إني أسألُكَ وأتوجَّهُ إليكَ بنبيِّكَ محمدٍ نبيِّ الرحمةِ، إني توجهتُ بكَ إلى ربِّي في حاجتي هذه، فتُقضَى لي، اللهم شفِّعْه فيَّ»[2].

[التحفة: ٩٧٦٠].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٨٥)، والترمذي (٣٥٧٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٧٢٤٠).

(٢) سلف قبله.

خالفهما هشامٌ الدَّستوائيُّ ورَوْحُ بن القاسم، فقالا:
عن أبي جعفر عُمَير بن يزيدَ بن خراشةَ، عن أبي أُمامةَ بن سهل، عن عثمانَ بن حُنَيف

١٠٤٢١- أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا محمدُ بن المُثنَّى، قال: حدثنا معاذُ بن هشام، قال: حدثني أَبي، عن أبي جعفر، عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيف

عن عمِّه، أنَّ أعمى أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أن يكشِفَ لي عن بصري، قال: «أو أَدَعُكَ» قال: يا رسول الله، إنه شَقَّ عليَّ ذهابُ بصري، قال: «فانطلِقْ، فتوضَّأْ، ثم صَلِّ ركعتَين، ثم قُلْ: اللهم إني أسأَلُكَ، وأتوجَّهُ إليكَ بنبيِّ محمدٍ نبيِّ الرحمة، يا محمدُ، إني أتوجَّه بكَ إلى ربِّك، أن تكشِفَ لي عن بصري، شفِّعه فيَّ، وشفِّعْني في نفسي» فرجَعَ وقد كُشِفَ له عن بصرِه[1].

[التحفة: ٩٧٦٠].

٢٠١- الوَسْوسةُ
وذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرةَ في ذلك

١٠٤٢٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبد الله بن هارونَ بن أبي عيسى، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني ابنُ إسحاقَ.

وأخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عتبة[2] بنُ مسلم، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «يوشِكُ الناسُ أن يتساءَلوا بينهم، حتى يقولَ قائلُهم: هذا الله خلَقَ الخلقَ، فمَن خلَقَ الله، فإذا قالوا ذلك، فقُولوا: ﴿ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ ثم لَيتفُلْ عن يساره ثلاثاً، وليستعِذْ بالله من

(١) سلف في سابقيه.

(٢) في الأصلين «عقبة»، والمثبت من «التحفة».

الشيطان». وقال عَمرو: «ثم لِيَتفُلْ عن يساره ثلاثاً، وليتعوَّذْ من الشيطان»(١).

[التحفة: ١٤٩٧٨].

١٠٤٢٣- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشيطانَ يأتي أحدَكم، فيقول: مَن... فمَن وَجَدَ من ذلك شيئاً، فليقُل: آمنتُ بالله»(٢).

[التحفة: ١٤١٦٠].

١٠٤٢٤- أخبرنا هارونُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خالدُ بنُ نزار، قال: أخبرني القاسمُ بنُ مَبرور، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال عروةُ:

وقال أبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «يأتي العبدَ، فيقول: مَن خلَقَ كذا؟ مَن خلَقَ كذا؟ فإذا بلَغَ ذلك، فليستعِذْ بالله، ولْيَنتَهِ»(٣).

[التحفة: ١٤١٦٠].

١٠٤٢٥- [وعن أحمدَ بنِ سعيد المَرْوَزيِّ، عن يعقوبَ بن إبراهيمَ بن سعد، عن ابنِ أخي الزُّهريِّ، عن عمِّه، به](٤).

[التحفة: ١٤١٦٠].

١٠٤٢٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: جاء ناسٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، فقالوا: إنَّا نجِدُ في أنفُسنا ما نتعاظَمُ أن نتكلَّمَ به، قال: «قد وجَدتُموه»؟ قالوا: نعم. قال: «ذلك صريحُ الإيمان»(٥).

[التحفة: ١٢٦٠٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤)(٢١٢) و(٢١٣) و(٢١٤) و(٢١٥) و(٢١٦)، وأبو داود (٤٧٢١) و(٤٧٢٢).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٧٧٩٠)، وابن حبان (٦٧٢٢).

وألفاظ الحديث متقاربة.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٥) أخرجه مسلم (١٣٢) (٢٠٩) و(٢١٠)، وأبو داود (٥١١١).

وهو في «المسند» أحمد (٩١٥٦).

١٠٤٢٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ الرُّهاويُّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله[1]، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عاصمٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ في الرجل يجِدُ في نفسه الأمرَ لا يُحبُّ أن يتكلَّمَ به، قال: ذاك مَحْضُ الإيمان[2].

[التحفة: ١٢٨١٣].

١٠٤٢٨- [عن محمدِ بنِ مُثنَّى، عن ابنِ أبي عَديٍّ، عن شُعبةَ بنِ الحجَّاج، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هُريرةَ، قال: قيل للنبيِّ ﷺ: إنَّا نجِدُ الشيءَ في أنفُسِنا نتعاظَمُ أن نتكلَّمَ به، قال: «ذاكَ صريحُ الإيمان»][3].

[التحفة: ١٢٣٩٨].

١٠٤٢٩- [وعن عَمرو بنِ عليٍّ، عن غُنْدَرٍ، عن شعبةَ.

وعن ابنِ مثنَّى، عن ابنِ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ.

وعن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن الوليدِ بن عقبةَ، ومصعبٍ - وهو ابنُ المقدام -، كلاهما عن زائدةَ، كلاهما - شعبةُ وزائدةُ - عن عاصمِ بن أبي النَّجود، عن أبي صالح، به][4].

[التحفة: ١٢٨١٣].

١٠٤٣٠- [وعن محمدِ بن آدمَ وأحمدَ بنِ حربٍ، كلاهما عن أبي مُعاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن بعضِ أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ ... نحوَه][5].

[التحفة: ١٢٣٩٨].

---

(١) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٤) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر سابقيه.

(٥) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله من حديث أبي هريرة.

١٠٤٣١/١- [وعن بُنْدارٍ، عن عبد الرحمن، عن سفيانَ، عن حبيب بن أبي ثابت

عن أبي صالحٍ، أن النبيَّ ﷺ .... فذكَرَه مرسلاً][1].

[التحفة: ١٢٣٩٨].

١٠٤٣١/٢- [عن أحمدَ بنِ سليمانَ، عن أبي داودَ، عن سُفيانَ، عن حبيب

عن أبي صالح، قال: قال النبيُّ ﷺ: .... مرسلٌ][2].

[التحفة: ١٢٣٩٨].

١٠٤٣٢- [عن الحسينِ بن منصور بنِ جعفر، عن عليِّ بن عثَّام، عن سُعَير بن الخِمْس، عن مُغيرةَ بن مِقْسَم الضَّبِّيِّ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن ابن مسعود، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الوَسْوسةِ، فقال: «ذاكَ مَحْضُ الإيمان»][3].

[التحفة: ٩٤٤٦].

خالفَه حمَّادُ بنُ أبي سليمانَ

١٠٤٣٣- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حمَّاد

عن إبراهيمَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ذاك مَحْضُ الإيمان»[4].

[التحفة: ٥٥٠١].

خالفَه إسحاقُ بنُ يوسفَ

١٠٤٣٤- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، عن إسحاقَ بنِ يوسفَ، عن سفيانَ، عن حمَّادٍ، عن سعيد بن جُبَير

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر سابقيه موصولاً.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وانظر ما قبله.

(٣) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

وأخرجه مسلم (١٣٣).

وهو في ابن حبان (١٤٩).

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

عن ابن عباس، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إني أجدُ في نَفْسي الشيءَ، لأَنْ أكونَ حُمَماً أحبُّ إليَّ أن أتكلَّمَ به، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُ أكبرُ، الحمدُ لله الذي ردَّ كيدَه إلى الوَسْوسةِ»[1].

[التحفة: ٥٥٠١].

قال أبو عبد الرحمن: ما علمتُ أن أحداً تابعَ إسحاقَ على هذه الروايةِ، والصحيحُ ما رواه عبدُ الرحمن.

١٠٤٣٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ والأعمش، عن ذرٍّ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إني لأَجدُ في نفسي شيئاً، لأَنْ أكونَ حُمَمَةً أحبُّ إليَّ من أن أتكلَّمَ به، فقال في حديث منصور: «الله أكبرُ» وقالا جميعاً: «الحمدُ لله الذي ردَّ أمرَه إلى الوَسْوسةِ»[2].

[التحفة: ٥٧٨٨].

١٠٤٣٦ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: أخبرنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن منصور والأعمش، سَمِعا ذرَّ بنَ عبد الله، عن عبد الله بن شدَّاد

عن ابن عبَّاس، قال: قيل: يا رسولَ الله، أحدُنا يجدُ الشيءَ، لأَنْ يكونَ حُمَمَةً أحبُّ إليه من أن يتكلَّمَ به، قال أحدُهما[3]: «الحمدُ لله الذي لم يقدِر منكم إلا على الوَسْوسةِ» وقال الآخرُ: «الحمدُ لله الذي ردَّ أمرَه إلى الوَسْوسةِ»[4].

[التحفة: ٥٧٨٨].

١٠٤٣٧ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا العوَّامُ، قال: حدثني أبو إسحاقَ الهَمْدانيُّ، عن سليمانَ بن صُرَد

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١١٢).
وسيأتي في لاحقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩٧).
وقوله: «حُمماً»، جاء في «القاموس»: الحُمَم: الفحم، واحدته بهاء.
(٢) سلف قبله.
(٣) الضمير عائد على منصور والأعمش.
(٤) سلف في سابقيه.

عن أبيٍّ بن كعب، أنهُ أتى النبيَّ ﷺ برجُلين قد اختلفا في القراءة، كلٌّ واحدٍ منهما يزعمُ أن النبيَّ ﷺ أقرأه، قال: فاستقرَأهما النبيُّ ﷺ، فاختلفا، فقال لهما: «أحسنتُما» قال أُبيٌّ: فدخلَني من الشكِّ أشدُّ مما كنتُ عليه في الجاهلية، فقلتُ: أحسنتُما، أحسنتُما!! قال: فضربَ رسولُ الله ﷺ صدري بيَده، ثم قال: «اللهم أذهِبْ عنه الشيطانَ» قال: فارفضَضْتُ عرَقاً، وكأني أنظرُ إلى الله فَرَقاً، ثم قال: «إني أُمِرتُ أن أقرأَ القرآنَ على سبعةِ أحرفٍ»[1].

[التحفة: ٢٦].

١٠٤٣٨ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلَّام، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا العوَّامُ، عن أبي إسحاقَ

عن سليمانَ بنِ صُرَد، قال: أتى أُبيُّ بنُ كعب رسولَ الله ﷺ برجُلين اختلفا في القراءة ... نحوَه[2].

[التحفة: ٤٥٦٩].

١٠٤٣٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن أبي داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن الزهريِّ، عن عُمارةَ بن أبي حسن المازنيِّ

عن عمِّه، أن الناسَ سألوا رسولَ الله ﷺ عن الوَسْوسةِ التي يجدُها أحدُهم، لأَنْ يسقُطَ من عند الثريَّا أحبُّ إليه من أن يتكلَّمَ به، فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاك صريحُ الإيمانِ، إن الشيطانَ يأتي العبدَ فيما دونَ ذلك، فإذا عُصِمَ منه، وقعَ فيما هُنالكَ»[3].

[التحفة: ١٥٦٤٥].

---

(١) سلف بنحوه برقم (١٠١٤) و(١٠١٥).

وقوله: «فارفضضتُ عرقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي جرى عرقُه وسال.

وقوله: «فَرَقاً»: الفرَق، بالتحريك: الخوف والفزع.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما قبله من حديث أُبي.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

١٠٤٤٠ـ [عن هلالِ بنِ العلاء، عن أبيه، عن المُعْتمِرِ بن سليمانَ، عن أبيه، عن المغيرة، عن إبراهيمَ بن يزيدَ النخعيِّ

عن عائشةَ، أن رجلاً ذَكَرَ لها الوسوسةَ يجدُها...][1].

[التحفة: ١٥٩١٩].

٢٠٢ـ ما يُستحبُّ للإنسان أن يقرأ كلَّ ليلة

١٠٤٤١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ

عن ابن مسعود، قال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القرآنِ[2].

[التحفة: ٩٢٠٢].

١٠٤٤٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا أبو حَصين، عن أبي عبد الرحمن

عن عبد الله، قال: مَن قرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ قرأَ ثُلُثَ القرآنِ[3].

[التحفة: ٩٢٠٢].

١٠٤٤٣ـ أخبرني محمدُ بنُ [عُبيد الله بن عبد العظيم، عن][4] عُبيد الله[5] بنِ معاذ، قال: حدثنا أبي، حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدرِك، عن إبراهيمَ النخعيِّ، عن ربيع بن خُثَيم

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «أيعجزُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآنِ كلَّ ليلة»؟ قال: ومَن يُطيقُ ذلك؟ قال: «بلى، ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾»[6].

[التحفة: ٩٢٠٢].

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».
ولم نقف على أحد رواه من طريق المصنف.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٧٥٢).

(٢) انظر ما بعد لاحقه مرفوعاً.

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٥) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٦) أخرجه البزار (٢٢٩٨)، والطبراني (١٠٤٨٤) و(١٠٤٨٥).
وهو في ابن حبان (٢٥٧٦).

رواه سليمانُ الأعمشُ، عن إبراهيمَ، فأرسلَه

١٠٤٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمش

عن إبراهيمَ، عن النبيِّ ﷺ ... مرسلٌ[١].

[التحفة: ٩٢٠٢].

١٠٤٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش

عن إبراهيمَ، قال النبيُّ ﷺ ... مرسلٌ [٢].

[التحفة: ٩٢٠٢].

ذِكرُ الاختلافِ على الربيع بن خُثَيم في هذا الحديث

١٠٤٤٦ـ أخبرنا هنَّاد بن السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن سعيد، عن منذر، عن الربيع بن خُثَيم، قال:

كان الأنصاريُّ يقول: مَن قرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ كانت عِدْلَ ثُلُثِ القرآنِ[٣].

[التحفة: ٣٥٠٢].

١٠٤٤٧ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن خُثَيم، عن امرأةٍ من الأنصار

عن أبي أيوبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيعجزُ أحدُكم أن يقرأ في كلِّ ليلة ثُلُثَ القرآن»؟ فسكَتْنا، فأعادَ ثلاثَ مراتٍ، يقولُ لنا ونسكُتُ، ثم قال: «من قرأ في ليلة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقد قرأ ثُلُثَ القرآنِ»[٤].

[التحفة: ٣٥٠٢].

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر ما قبل سابقه موصولاً.

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٧٠).

١٠٤٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن هلال، عن ربيع بن خُثَيم، عن عَمرو بن ميمون، عن امرأةٍ

عن أبي أيوبَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُثُ القرآنِ»[1].

[التحفة: ٣٥٠٢].

١٠٤٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا زائدةُ، عن منصور، عن هلال، عن ربيع بن خُثَيم، عن عَمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلى، عن امرأةٍ

عن أبي أيوبَ، عن النبي ﷺ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُثُ القرآنِ»[2].

[التحفة: ٣٥٠٢].

لا أعرِفُ في الحديث الصحيح[3] إسناداً أطولَ من هذا.

١٠٤٥٠ـ أخبرني أبو بكرِ بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عُبيدُ الله ويوسفُ بنُ مروانَ، قالا: حدثنا فُضَيلُ بن عِياض، عن منصور، عن هلال، عن عَمرو بنِ ميمون، عن ربيع بن خُثَيم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ

عن أبي أيوبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ... نحوَه[4].

[التحفة: ٣٥٠٢].

١٠٤٥١ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا بِشرُ بنُ الحكَم، قال: حدثنا عبدُ العزيز ابنُ عبد الصمد، قال: حدثنا منصورٌ، عن رِبْعيٍّ، عن عَمرو بن ميمون، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ من الأنصار

أن أبا أيوبَ أنبأها، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأ في ليلة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقد قرأ ثُلُثَ القرآنِ»[5].

هذا خطأٌ.

[التحفة: ٣٥٠٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٧٠).

(٣) قوله: «في الحديث الصحيح» ليس في «التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٧٠).

(٥) سلف تخريجه برقم (١٠٧٠).

١٠٤٥٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا ابنُ أبي عَـدِيٍّ، قـال: أخبرنـا شعبةُ، عـن حُصَين، عن هلال، قال:

كان الربيعُ إذا جلس مَجلِساً لم يقُمْ حتى يحدِّثَ بهذَين الحديثَين عن ابن مسعود، وحديثاً يرفعُه إلى النبيِّ ﷺ بينهما امرأةٌ، قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلُثَ القرآنِ»(١).

[التحفة: ٩٥٠٢].

١٠٤٥٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا حُصَين، عن هلال بـن يِساف، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى، عن أُبيٍّ بن كعب

أن رجلاً من الأنصار قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فكأنما قرأ ثُلُثَ القرآن»(٢).

[التحفة: ١٥٥٢٧].

١٠٤٥٤ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، قال: حدثني أبي، قال، حدثنـا هُشَيمٌ، عـن حُصَين، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

عن أُبيٍّ بن كعب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فكأنما قرأ ثُلُثَ القرآنِ»(٣).

[التحفة: ٦٣].

ذِكرُ الاختلافِ على الشعبيِّ فيه

١٠٤٥٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنـا زكريـا، عـن عـامرٍ، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده من حديث أُبي.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما قبله من حديث أُبيٍّ عن رجل من الأنصار.
وهو في «المسند» أحمد (٢١٢٧٥).

عـن أبـي أيــوبَ الأنصــاريِّ، قــال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعـدِلُ ثُلُـثَ القرآنِ[1].

[التحفة: ٣٥٠٢].

١٠٤٥٦ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا إسحاقُ، عـن ابـن عَـون، عن الشعبيِّ، عن عَمرو بن ميمون

أن أبا أيوبَ قال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ ثُلُثُ القرآنِ[2].

[التحفة: ٣٥٠٢].

ذِكرُ الاختلافِ على أبي إسحاقَ فيه

١٠٤٥٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ سعيد بن مسروق الكوفيُّ، قـال: حدثنـا عبـدُ الرحيـم، عـن زكريا، عن أبي إسحاقَ، عن عَمرو بن ميمون، قال:

حدثني بعضُ أصحاب محمد ﷺ، أن النبيَّ ﷺ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُثُ القرآنِ»[3].

[التحفة: ١٠٠٠١].

١٠٤٥٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن أبي إسحاقَ عن عَمرو بن ميمون، قـال: قـال النبـيُّ ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُـثُ القرآنِ»[4].

[التحفة: ١٠٠٠١].

١٠٤٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبـي إسحاقَ

---

(١) سلف مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (١٠٧٠).

(٢) سلف مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (١٠٧٠).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٠٤٦١).

(٤) انظر ما قبله موصولاً، وسيأتي تخريجه برقم (١٠٤٦١).

عن عَمرو بن ميمون، عن النبيِّ ﷺ ... مرسلٌ[1].

[التحفة: ١٠٠٠١].

١٠٤٦٠ـ أخبرنا حُميدُ[2] بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا بِشرٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال:

سمعتُ عَمرو بنَ ميمون يقول: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُثُ القرآنِ[3].

[التحفة: ١٠٠٠١].

وقد رواه عطاءٌ، عن أبي إسحاقَ، عن ابن مسعود، قال: [قال رسولُ الله ﷺ][4]: «أيعجزُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآنِ كلَّ ليلة»؟ قالوا: يا رسولَ الله، ومَن يستطيعُ ذلك؟! قال: «ألا يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإنها تعدِلُ ثُلُثَ القرآنِ».

وقال أبو قيسٍ: عن عَمرو بن ميمون، عن أبي مسعود، ولم يتابِعْه أحدٌ عَلِمتُه على ذلك.

١٠٤٦١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ، عن شعبةَ، عن أبي قيس، قال: سمعتُ عَمرو بنَ ميمون يُحدِّثُ

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُغلَبُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآنِ كلَّ ليلة»؟ قالوا: ومَن يُطيقُ ذلك؟! قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾»[5].

[التحفة: ١٠٠٠١].

١٠٤٦٢ـ [عن يوسفَ بنِ سعيد، عن حجَّاجٍ، عن ابن جُرَيج، عن عطاءٍ، عن أبي إسحاقَ

---

(١) انظر ما بعد لاحقه موصولاً.

(٢) في الأصلين: «أحمد» والمثبت من «التحفة».

(٣) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والسياق يقتضي وجوده، وانظر ما بقي من كلام المصنف.

(٥) أخرجه ابن ماجه (٣٧٨٩).

وقد سلف برقم (١٠٤٥٧).

وهو في «المسند» أحمد (١٧١٠٩).

عن أبي مسعود، قال: أيعجزُ أحدُكم ... فذكَرَ معناه موقوفاً][1].

[التحفة: ١٠٠٠١].

١٠٤٦٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، عن عَمرو بنِ عثمانَ بن مَوْهَبٍ، عن موسى بنِ طلحةَ

أن أبا أيوبَ كان يقولُ: إن الله الواحدَ الصَّمَدَ تُعدَلُ بثُلُثِ القرآنِ[2].

[التحفة: ٣٥٠٢].

ذِكرُ الاختلافِ على الزهريِّ في هذا الحديث

١٠٤٦٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثني أُميَّةُ بنُ خالد، قال: حدثني ابنُ أخي الزهريِّ، [عن الزهريِّ][3]، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

عن أمِّ كلثومَ بنتِ عقبةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلثَ القرآنِ»[4].

[التحفة: ١٨٣٥٤].

١٠٤٦٥ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ بن سعد، قال: حدثنا عمِّي، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني الحارثُ بنُ فُضَيل الأنصاريُّ، عن محمدِ بن مسلم الزهريِّ، قال: أخبرني حُمَيدُ بنُ عبد الرحمن بن عَوف

أن نَفَراً من أصحاب النبيِّ ﷺ حدَّثوه، أنهم سمِعوا رسولَ الله ﷺ يقول: «﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لَتعدِلُ ثُلُثَ القرآنِ لِمَن صلَّى بها»[5].

[التحفة: ١٥٥٥٣].

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٢) سلف مرفوعاً وانظر تخريجه برقم (١٠٧٠).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٧٤).

(٥) انظر ما قبله.

١٠٤٦٦ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب

عن حُمَيد بن عبد الرحمن، أنه أخبره أنَّ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُث القرآنِ[1].

[التحفة: ١٨٣٥٤].

ذِكرُ الاختلافِ على مالك بنِ أنسٍ في هذا الحديث

١٠٤٦٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بنِ عبد الله [2] بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصعةَ، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدريِّ، أن رجلاً سمِعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يردِّدُها، فلمَّا أصبحَ، جاء إلى النبيِّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسي بيَدِه، إنها لتعدِلُ ثلثَ القرآنِ»[3].

[التحفة: ٤١٠٤].

خالفه إسماعيلُ بنُ جعفر

١٠٤٦٨ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جَهْضَم، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، عن مالكٍ، وذكَرَ كلمةً معناها: عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صَعْصعةَ.

وأخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي صَعْصعةَ المازنيِّ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدريِّ، قال:

---

(١) انظر سابقيه موصولاً.

(٢) في الأصلين: «عبد الرحمن» بدل «عبد الله»، والمثبت من «التحفة»، وانظر ما بعده و «التهذيب».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٦٩).

أخبرني قتادةُ بنُ النعمان، أنَّ رجلاً في زمن النبيِّ ﷺ كان يقرأُ من السَّحَر: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يردِّدُها لا يَزيدُ عليها، فلما أصبحَ، أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ فلاناً قام من الليل يقرأُ من السَّحَر: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ۝٣ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ﴾ يردِّدُها لا يَزيدُ عليها ـ كأنه يتقالُّها ـ فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نَفْسي بيَدِه، إنها لَتعدلُ ثُلُثَ القرآنِ»(١). ولفظُ الحديث لزكريا.

[التحفة: ١١٠٧٣].

١٠٤٦٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، أنه حدَّثهم، عن سالمٍ، عن(٢) مَعْدانَ

عن أبي الدَّرداءِ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «أما يستطيعُ أحدُكم أن يقرأَ ثُلُثَ القرآنِ في ليلة»؟ قالوا: نحن أضعَفُ من ذلك وأعجَزُ، قال: «إنَّ الله جزَّأَ القرآنَ ثلاثةَ أجزاء، فجعل ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزءاً من أجزاء القرآن»(٣).

[التحفة: ١٠٩٦٦].

٢٠٣ـ الفضل في قراءة: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

١٠٤٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عُبيد الله بنِ عبد الرحمن، عن عُبيدٍ مَولى آل زيدِ بن الخطَّاب، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: أقبَلْنا مع رسول الله ﷺ، فسمِعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ۝٣ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ﴾ فقال رسولُ الله ﷺ: «وجبَتْ» فسألتُه: ماذا يا رسولَ الله؟ فقال: «الجنَّةُ»(٤).

[التحفة: ١٤١٢٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٧٥).
(٢) في الأصلين: «بن» والمثبت من «التحفة».
(٣) أخرجه مسلم (٨١١) (٢٥٩) و(٢٦٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٧٠٥).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٦٨).

١٠٤٧١ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، عن سعيد، أن أبا الرِّجال محمدَ بنَ عبد الرحمن حدَّثه، عن أُمِّه عَمْرَةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ رجلاً على سريَّة، وكان يقرأُ لأصحابه في صلاتهم، فيختِمُ بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فلما رجَعوا، ذَكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «سَلُوه لأيِّ شيءٍ صنَعَ ذلك»؟ فسألوه، فقال: إنها صفةُ الرحمن، فأنا أُحبُّ أن أقرأ بها، قال رسولُ الله ﷺ: «أخبِرُوه أنَّ الله يُحِبُّه»[1].

[التحفة: ١٧٩١٤].

١٠٤٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن مهاجرٍ أبي الحسن

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: كنتُ أسيرُ مع النبيِّ ﷺ، فسمِعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ حتى ختَمها، فقال: «قد برِئَ هذا من الشرك» ثم سِرْنا، فسمِعَ آخرَ يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقال: «أمَّا هذا، فقد غُفِرَ له»[2].

[التحفة: ١٥٦٧٨].

١٠٤٧٣ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داود، عن ابن وَهْب، قال: حدثنا عَمرو، عن سعيد، أن أبا المصفَّى أخبره، أن ابنَ أبي ليلى الأنصاريَّ أخبره

عن ابن مسعود، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في سفَرٍ ونحن نسيرُ، فقرأ رجلٌ من القوم: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، قال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا صاحبُكم، فقد برئَ من الشرك» فذهبتُ أنظرُ مَن هو، فأُبشِّره، فقرأ رجلٌ آخرُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ قال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا صاحبُكم فقد غُفِرَ له»[3].

[التحفة: ٩٣٧٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٦٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٩٧٤).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢٠٤ـ ذِكرُ ما يُستحبُّ للإنسان أن يقرأَ كلَّ ليلة قبل أن ينامَ

١٠٤٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا المغيرةُ ـ وهو ابنُ مسلم الخراسانيُّ ـ، عن أَبي الزُّبير

عن جابر، قال: كان النبيُّ ﷺ لا ينامُ كلَّ ليلةٍ حتى يقرأ: ﴿تَنزِيلُ﴾ السجدةَ و﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾[1].

[التحفة: ٢٩٦٩].

تابعَه ليثُ بنُ أبي سُلَيم

١٠٤٧٥ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن عَبْدَةَ، عن حسن بن صالح، عن ليثٍ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: كان النبيُّ ﷺ لا ينامُ كلَّ ليلة حتى يقرأ: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ السجدةَ و﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾[2].

[التحفة: ٢٩٣١].

١٠٤٧٦ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ ـ وهو ابنُ أعيَنَ ـ قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا ليثٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا ينامُ حتى يقرأ: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ و﴿تَبَٰرَكَ﴾[3].

[التحفة: ٢٩٣١].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٧) و(١٢٠٩)، والترمذي (٢٨٩٢) و(٣٤٠٤).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (١٤٦٥٩).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

١٠٤٧٧ـ أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا الحسنُ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال:

سألتُ أبا الزُّبير: أسَمِعتَ جابراً يذكُرُ أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان لا ينامُ حتى يقرأ: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ و﴿تَبَٰرَكَ﴾؟ قال: ليس جابرٌ حدَّثَنيه، ولكن حدَّثني صفوانُ أو ابن[1] صفوانَ[2].

[التحفة: ٢٩٣١].

٢٠٥ـ الفضل في قراءة: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾[3]

١٠٤٧٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: قلتُ لأبي أسامةَ: أحدَّثكُم شعبةُ، عن قتادةَ، عن عباسٍ الجُشَميِّ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن سورةً في القرآنِ ثلاثين آيةً شفعَتْ لصاحبها حتى غُفِرَ له: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾»؟ فأقَرَّ به أبو أُسامة، وقال: نعم[4].

[التحفة: ١٣٥٥٠].

١٠٤٧٩ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عبد الكريم، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد الله أبو ثابت المدنيُّ، قال: حدثنا ابنُ أبي حازم، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن عَرْفَجةَ بن عبد الواحد، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن زِرٍّ

---

(١) في الأصلين: «أبو» والمثبت من «التحفة».

(٢) انظر ما قبله من حديث جابر.

وجاء في الأصلين بعد هذا الحديث ما نصُّه: تم الجزء الثاني من كتاب يوم وليلة بحمد الله وعونه.

(٣) جاء في الأصلين قبل هذا العنوان ما نصُّه: بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

(٤) أخرجه أبو داود (١٤٠٠)، وابن ماجه (٣٧٨٦)، والترمذي (٢٨٩١).

وسيتكرر برقم (١١٥٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٩٧٥)، وابن حبان (٧٨٧) و(٧٨٨).

عن عبد الله بن مسعود، قال: مَن قرأ: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾ كلَّ ليلةٍ، منعَه الله بها من عذابِ القبر، وكنَّا في عهد رسولِ الله ﷺ نسمِّيها: المانعةَ، وإنها في كتابِ الله سورةٌ، من قرأ بها في كلِّ ليلةٍ، فقد أكثَرَ وأطابَ. مختصرٌ[1].

[التحفة: ٩٢٢٢].

١٠٤٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْرِ بن مُساوِر، قال: حدثنا حمادٌ، عن مروانَ أبي لُبابةَ

أن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ حتى نقولَ: ما يريدُ أن يُفطِرَ، ويفطِرُ حتى نقولَ: ما يريدُ أن يصومَ، وكان يقرأُ في كلِّ ليلةٍ: بني إسرائيلَ، والزُّمَرَ[2].

[التحفة: ١٧٦٠٢].

١٠٤٨١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، قال: حدثنا بقيَّةُ بنُ الوليد، عن بَحير بن سعد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن عبد الله بن أبي بلال

عن العِرباض بن سارية، أن النبيَّ ﷺ كان يقرأُ المسبِّحاتِ قبلَ أن يرقُدَ، ويقول: «إنَّ فيها آيةً أفضَلُ من ألفِ آيةٍ»[3].

[التحفة: ٩٨٨٨].

١٠٤٨٢ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا بقيَّةُ، عن بَحير بن سعد[4]، عن خالد بن مَعدانَ، عن ابن أبي بلال

---

(١) أخرجه الحاكم ٢/٤٩٨.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦٦٨) مختصراً على خبر الصوم.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٧٢).

(٤) في الأصلين: «يحيى بن سعيد»، والمثبت من «التحفة» وانظر ما قبله.

عن العِرباض بن ساريةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يقرأُ المسبِّحاتِ قبلَ أن يرقُدَ، وقال: «إنَّ فيها آيةً خيرٌ من ألفِ آيةٍ»[1].

[التحفة: ٩٨٨٨].

خالفه معاويةُ بنُ صالح

١٠٤٨٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: سمعتُ معاويةَ يُحدِّثُ، عن بَحير بن سعد

عن خالد بن مَعْدانَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا ينامُ حتى يقرأَ المسبِّحاتِ، ويقول: «إنَّ فيهنَّ آيةً كألفِ آيةٍ».

قال معاويةُ: إنَّ بعضَ أهلِ العلم كانوا يجعلون المسبِّحاتِ ستًّا: سورةَ الحديد، والحَشْرِ، والحَواريين، وسورةَ الجمعة، والتغابُن، و﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[2].

[التحفة: ٩٨٨٨].

قال أبو عبد الرحمن: وجدتُ على حاشية الكتاب بحِذاءِ هذا الحديثِ سواداً فمِن أجلِ ذلك لم أكتُبْ: حدَّثنا.

١٠٤٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن أبيه، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا عيَّاشُ بنُ عباس، عن عيسى بن هلال

عن عبد الله بن عَمرو، قال: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: أقرِئْني يا رسولَ الله، فقال: «اقرَأْ ثلاثاً من ذوات ﴿الٓر﴾» قال الرجلُ: كبِرَتْ سِنِّي واشتَدَّ قلبي، وغَلُظَ لساني، قال: «اقرَأْ ثلاثاً من ذوات ﴿حمٓ﴾» قال مثلَ مقالتِه الأُولى، فقال: «اقرَأْ ثلاثاً من المُسبِّحات» فقال مثلَ مقالتِه الأولى، قال: لكن أقرِئْني سورةً جامعةً فأقرَأه: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٧٢).

(٢) انظر سابقيه موصولاً.

حتى فرَغَ منها، قال الرجلُ: والذي بعثَكَ بالحقِّ، لا أَزيدُ عليها أبداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «أفلَحَ الرُّوَيْجل، أفلح الرُّوَيْجل»(١).

[التحفة: ٨٩٠٨].

٢٠٦ـ ثوابُ مَن قرأ مئةَ آيةٍ في ليلة

١٠٤٨٥ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عبدُ الله بنُ يوسفَ والربيعُ بنُ نافع، قالا: حدثنا هيثمُ بنُ حُمَيد، قال: أخبرني زيدُ بنُ واقد، عن سليمانَ بن موسى، عن كثير بن مُرَّةَ

عن تميمٍ الداريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأَ مئةَ آيةٍ في ليلة، كُتِبَ له قُنوتُ ليلةٍ» (٢).

[التحفة: ٢٠٥٨].

٢٠٧ـ مَن قرأ آيتين

١٠٤٨٦ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن أبي مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الآيتانِ من آخرِ سورةِ البقرة مَن قرأَهُما في ليلةٍ، كفَتَاه»(٣).

[التحفة: ٩٩٩٩].

ذِكرُ اختلافِ منصورٍ وسليمانَ على إبراهيمَ في هذا الحديث

١٠٤٨٧ـ أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٣٩)، والحديث أتم من ذلك وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه الدارمي (٣٤٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٩٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٩)، وانظر ما بعده.

ذُكِرَ لي عن أبي مسعود الحديثُ، فلَقِيتُه وهو يطوفُ بـالبيت، فسـألتُه، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قرأ الآيتين الآخِرتَين مـن سـورة البقـرة في ليلةٍ كفتَاه»[1].

[التحفة: ٩٩٩٩].

١٠٤٨٨ـ أخبرنا كثيرُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمدُ بن جعفر، عن شعبةَ، عـن سـليمانَ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن علقمةَ

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ، قـال: «مَـن قـرأ الآيتَـين الأُخراوَيـن مـن البقرةِ في ليلة، كفتَاه» قال: عبد الرحمن[2]: فلَقِيتُ أبا مسعود، فحدَّثني به[3].

[التحفة: ٩٩٩٩].

١٠٤٨٩ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: حدثنا عيسى، عن الأعمش، عـن إبراهيـمَ، عـن علقمةَ وعبدِ الرحمن بن يزيدَ

عن أبي مسعودٍ، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ: «الآيتـانِ مـن آخِـرِ سـورةِ البقرة مَن قرأَهُما في ليلةٍ، كفتَاه»[4].

[التحفة: ٩٩٩٩].

١٠٤٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن عمار بن رُزَيق، عن عبد الله بنِ عيسى، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: بَيْنا رسـولُ الله ﷺ وعنـده جـبريلُ إذْ سمِـعَ نقيضـاً فوقَه، فرفَعَ جبريلُ بصرَه إلى السماء، فقال: هذا بابٌ قد فُتِحَ من السـماء مـا فُتِحَ قَطُّ، قال: فنزَلَ منه ملَكٌ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: أبشِرْ بنورَين أُوتيتَهُما،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٩).

(٢) في الأصلين: «أبو عبد الرحمن»، والمثبت من «التحفة» وهو عبد الرحمن بن يزيد الراوي عن علقمة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٩).

لم يُؤْتَهما نبيٌّ قبلَكَ: فاتحةِ الكتاب، وخواتيمِ سورةِ البقرة، لن تقرأ حرفاً منهما، إلا أُعطيتَه[1].

[التحفة: ٥٥٤١].

١٠٤٩١ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عبد الكريم، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبد المجيد، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: كان النبيُّ ﷺ في مسيرٍ له، فنزَلَ ونزلَ رجلٌ إلى جانبه، فالتفتَ إليه، فقال: «ألا أُخبِرُكَ بأفضَلِ القرآن، قال: فتَلا عليه: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾»[2].

[التحفة: ٤٣٠].

٢٠٨ـ الكراهية في أن يقولَ الإنسانُ: نسيتُ آيةَ كذا وكذا وذِكرُ الاختلافِ على أبي وائلٍ في خبر عبدِ الله

١٠٤٩٢ـ أخبرنا عبدُ الوارث بنُ عبد الصمد بنِ عبد الوارث، قال: حدثنا أبو مَعْمَر، قال: حدثني عبدُ الوارث، قال: حدثني محمدُ بنُ جُحَادةَ، عن عَبْدةَ، عن أبي وائلٍ

عن ابن مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدُكم: إني نسيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، فإنه ليس هو نَسِيَ، ولكنه نُسِّيَ»[3].

[التحفة: ٩٢٨٥].

١٠٤٩٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق، قال: قال عبدُ الله: وكان رسولُ الله ﷺ يقول: «لا يقُلْ أحدُكم إني نسيتُ آيةَ كذا وكذا، بل هو نُسِّيَ»[4].

[النكت: ٩٢٦٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٨٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (٧٩٥٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٧).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٠١٧).

١٠٤٩٤- أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا يزيدُ - وهو ابنُ زُرَيع -، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «بِئسَما لأحدِكم أن يقولَ: نسيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هو نُسِّيَ»[١].

[التحفة: ٩٢٩٥].

١٠٤٩٥- أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: أخبرنا أبو نُعَيم ومعاويةُ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بِئسَما لأحدِهم أن يقولَ: نسيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ بل هو نُسِّيَ»[٢].

[التحفة: ٩٢٩٥].

١٠٤٩٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادٌ، عن منصور وعاصم، عن أبي وائلٍ

عن ابن مسعود، قال: بِئسَما لأحدِهم أن يقولَ: نسيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هو نُسِّيَ[٣].

[التحفة: ٩٢٨٢ و٩٢٩٥].

٢٠٩- ما يقول إذا فرَغَ من وتْرِه وذِكرُ اختلافِ الناقلين لخبر أُبيٍّ فيه

١٠٤٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ الحسين بن إبراهيمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ أبي عُبيدةَ، قال: حدثني أبي، عن الأعمش، عن طلحةَ، عن ذرٍّ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أبْزَى، عن أبيه

عن أُبيِّ بن كعب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مرَّات[٤].

[التحفة: ٥٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠١٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٧).

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٦).

خالفهُ عطاءُ بنُ السائب، فلم يذكر أُبيًّا

١٠٤٩٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ ـ وهو ابنُ منصور ـ، قال: حدثنا حمادٌ، عن عطاء، عن ذرٍّ، عن ابن أَبْزَى

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ في آخرِ وترِه: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مرَّات، يَمُدُّ في آخِرِهِنَّ[1].

[التحفة: ٩٦٨٣].

وافقه زُبَيدٌ

١٠٤٩٩ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا جريرٌ، قال: سمعتُ زُبَيداً يُحدِّثُ عن ذرٍّ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مرَّات، يَمُدُّ صوتَه في الثالثة ويرفَعُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٥٠، التحفة: ٩٦٨٣].

أرسله مالكُ بنُ مِغْوَل

١٠٥٠٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن زُبَيد، عن ذرٍّ

عن ابن أَبْزَى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإذا فَرَغَ، قال: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثاً، يَمُدُّ صوتَه بالآخِرة[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

خالفهما محمدُ بنُ جُحادةَ
فرواه عن زُبَيد، عن ابن أَبْزَى، ولم يذكُرْ ذرًّا

١٠٥٠١ ـ أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحَادةَ، عن زُبَيد، عن ابن أَبْزَى

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإذا فرَغَ من الصلاة، قال: «سُبحانَ المَلِكِ القُدُّوس» ثلاث مرَّات(١).

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

ذِكرُ الاختلافِ على سفيانَ في حديث زُبَيد

١٠٥٠٢ ـ أخبرنا عليُّ بنُ ميمون، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، عن سفيانَ، عن زُبَيد، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

عن أُبيِّ بن كعب، أن رسولَ الله ﷺ كان يوتِرُ بثلاث رَكَعات، يقرأُ في الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقنُتُ قبلَ الركوع، فإذا فرَغَ، قال عند فراغِه: «سُبحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مرَّاتٍ يُطيلُ في آخِرهنَّ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

١٠٥٠٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، عن سفيانَ وعبدِ الملك بن أبي سليمانَ، عن زُبَيد، عن سعيدِ بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ويقولُ بعدَما يسلِّمُ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٦).

«سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مرَّات يرفَعُ بها صوتَه(١).

[المجتبى: ٣/٢٥٠، التحفة: ٩٦٨٣].

١٠٥٠٤ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، [عن أبي نُعَيم، عن سفيانَ، عن زُبَيد، عن ذرٍّ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى](٢)

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإذا أراد أن ينصرِفَ، قال: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثاً يَرفعُ بها صوتَه(٣).

[المجتبى: ٣/٢٥٠، التحفة: ٩٦٨٣].

ذِكرُ الاختلافِ على شعبةَ

١٠٥٠٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَلَمَةَ وزُبَيدٍ، عن ذرٍّ، عن ابن عبدِ الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ كان يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وكان يقولُ إذا سلَّمَ: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثاً، يرفَعُ صوتَه بالثالثة(٤).

[المجتبى: ٣/٢٤٤، التحفة: ٩٦٨٣].

١٠٥٠٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني سَلَمةُ وزُبَيدٌ، عن ابن عبدِ الرحمن بن أَبْزَى

عن عبد الرحمن، أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثم يقولُ إذا

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» و«المجتبى».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

سلَّمَ: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ، سبُحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ويرفَعُ صوتَه بالثالثة(1).

[المجتبى: ٣/٢٤٥، التحفة: ٩٦٨٣].

وافقه منصورٌ
فرواه عن سَلَمةَ، عن سعيد، ولم يذكُرْ ذرًّا

١٠٥٠٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ قدامةَ، عن جرير، عن منصور، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن سعيدِ بن عبد الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، كان رسولُ الله ﷺ يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وكان إذا سلَّمَ وفرَغَ، قال: «سُبحانَ المَلكِ» ثلاثاً، يطوِّلُ في الثالثة(2).

[المجتبى: ٣/٢٤٥، التحفة: ٩٦٨٣].

ذِكرُ الاختلافِ على قتادةَ
الاختلاف على سعيدِ بن أبي عَروبةَ

١٠٥٠٨ـ أخبرنا يحيى بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ خالد، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن عَزْرةَ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

عن أُبيِّ بن كعب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ وفي الركعة الثانيةِ بـ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾،ولا يسلِّمُ إلا في آخرِهنَّ، ويقولُ بعدَ التسليم: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوس» ثلاثاً(3).

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٦).

خالفه عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد ومحمدُ بنُ بِشْرٍ

١٠٥٠٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ كان يوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فرَغَ من وتْرِه، قال: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوس»[1].

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ٩٦٨٣].

١٠٥١٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بشر، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ كان يوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال ثلاثَ مرَّات: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ»[2].

[التحفة: ٩٦٨٣].

شُعبةُ

١٠٥١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ عَزْرَةَ يُحدِّثُ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ كان يوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإذا فرَغَ، قال: «سُبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثاً[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

١٠٥١٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ زُرارةَ يُحدِّثُ

عن عبد الرحمن بن أَبْزَى، أن رسولَ الله ﷺ كان يوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مرَّات، ويمُدُّها في الثالثة[1].

[المجتبى: ٣/٢٤٧، التحفة: ٩٦٨٣].

٢١٠ـ ما يقول إذا أرادَ أن يخمِّرَ آنيتَه ويُغلِقَ بابَه ويُطفِئَ سراجَه

١٠٥١٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، قال: حدثنا عطاءٌ

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أطفِئُوا المصباحَ، واذكُروا اسمَ الله، وخمِّرُوا الآنيةَ، ولو أن تعرِضُوا عليها بعُودٍ، واذكُروا اسمَ الله»[2].

[التحفة: ٢٤٤٦].

١٠٥١٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عطاءٌ

أنه سمِعَ جابراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أغلِقُوا أبوابَكم، واذكُروا اسمَ الله، فإن الشيطانَ لا يفتَحُ مغلقاً، وأَوْكُوا قُرَبَكم، واذكُروا اسمَ الله،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٨٠) و(٣٣٠٤) و(٣٣١٦) و(٥٦٢٣) و(٦٢٩٥)، وفي «الأدب المفرد» له (١٢٢١) و(١٢٣١)، ومسلم (٢٠١٢) (٩٦) و(٩٧)، وأبو داود (٢٦٠٤) و(٣٧٣١) و(٣٧٣٢) و(٣٧٣٣)، وابن ماجه (٣٦٠) و(٣٤١٠) و(٣٧٧١)، والترمذي (١٨١٢) و(٢٨٥٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٤٢٢٨)، وابن حبان (١٢٧٢) و(١٢٧٤).

وخمِّرُوا آنيتَكم، واذكُـروا اسـمَ الله، ولـو أن تعرِضـوا عليهـا شـيئاً، وأطفِئـوا المصابيحَ».

قال ابنُ جُرَيج: وأخبرني عَمرو بنُ دينار، أنـه سمِـعَ جـابراً يخبرُ نحـوَ مـا أخبرني عطاءٌ، غير أنه لا يقولُ: «اذكُروا اسمَ الله»[1].

[التحفة: ٩٤٤٦].

٢١١- ما يقول إذا أراد أن ينامَ وذِكرُ اختلافِ الناقلين لخبر حذيفةَ في ذلك

١٠٥١٥- أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو نُعَيم، عن سفيانَ بن عبـد الملـك، عن رِبْعيٍّ

عن حذيفةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ أن ينـامَ، قـال: «بـاسمِكَ اللهـمَّ أموتُ وأحيا»[2].

[التحفة: ٣٣٠٨].

١٠٥١٦- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قـال: حدثنـا أبـو خـالد، عن سفيانَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن الشعبيِّ، عن رِبْعيٍّ بن حِراش

عن حذيفةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخـذَ مضجَعَـه، قـال: «اللهـمَّ باسمِكَ أحيا وأموتُ»[3].

[التحفة: ٣٣٠٨].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجـه البخـاري (٦٣١٢) و(٦٣١٤) و(٦٣٢٤)، وفي «الأدب المفـرد» لـه (١٢٠٥)، وأبـو داود (٥٠٤٩)، وابن ماجه (٣٨٨٠)، والترمذي (٣٤١٧)، وفي «الشمائل» له (٢٥٦).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (١٠٦٢٦) و(١٠٦٢٧) و(١٠٦٢٨) و(١٠٦٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٧١)، وابن حبان (٥٥٣٢) و(٥٥٣٩).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) سلف قبله.

١٠٥١٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، قال: حدثنا أبو خالد، عن الثوريِّ، عن منصور، عن رِبعيٍّ

عن حذيفةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخذَ مضجعَه، قال: «اللهم باسمِكَ أحيا وأموتُ»[1].

[التحفة: ٣٣٠٨].

١٠٥١٨ـ أخبرني محمدُ بن إدريسَ، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا شيبانُ، عن منصور، عن رِبعيٍّ، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ[2]

عن أبي ذرٍّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا نامَ، قال: «باسمِكَ أموتُ وأحيا»[3].

[التحفة: ١١٩١٠].

ذِكرُ حديثِ البَراءِ فيه

١٠٥١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ المبارك[4]، عن شعبةَ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ أبي السَّفَر، قال: سمعتُ أبا بكر بنَ أبي موسى يُحدِّثُ

عن البَراءِ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يقولُ إذا أرادَ أن ينامَ: «باسمِكَ أحيا، وباسمِكَ أموتُ»[5].

[التحفة: ١٩٢٥].

(١) سلف في سابقيه.

(٢) في الأصلين: «عن ربعي بن خراش بن أبجر»، والمثبت من «التحفة».

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٢٥) و(٧٣٩٥).

وسيأتي برقم (١٠٦٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٦٦).

(٤) في الأصلين: «غندر» بدل «عبد الله بن المبارك»، والمثبت من «التحفة».

(٥) أخرجه مسلم (٢٧١١).

وسيأتي برقم (١٠٥٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٦٠٣).

٢١٢- ما يقول إذا أَوى إلى فراشه
وذِكرُ اختلافِ الناقلين للخبر عن أبي إسحاقَ في ذلك

١٠٥٢٠- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراءِ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَوى إلى فراشه، وضعَ يدَه اليُمنى تحتَ خدِّه الأيمنِ، وقال: «قِنِي عذابَكَ يومَ تبعَثُ عبادَك»(١).

[التحفة: ١٨٤٦].

١٠٥٢١- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يوسفَ، قال: حدثني الأشجعيُّ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراءِ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَوى إلى فراشه، وضعَ يدَه اليُمنى تحتَ خدِّه الأيمنِ، ثم قال: «اللهمَّ قِنِي عذابَكَ يومَ تبعَثُ عبادَك»(٢).

[التحفة: ١٨٥٢].

١٠٥٢٢- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عبيدةَ ورجلٍ آخرَ

عن البَراءِ بن عازب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن ينامَ، توسَّدَ يمينَه، وقال: «اللهمَّ قِنا عذابَكَ يومَ تجمَعُ عبادَكَ» وقال الآخرُ: «يومَ تبعَثُ عبادَك»(٣).

[التحفة: ١٩٢٦].

١٠٥٢٣- أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجَّاج، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الله بن يزيدَ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٥)، والترمذي (٣٣٩٩)، وفي «الشمائل» له (٢٥٤).
وسيأتي برقم (١٠٥٢١) و(١٠٥٢٢) و(١٠٥٢٣) و(١٠٥٢٥) و(١٠٥٢٦) و(١٠٥٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٧٢)، وابن حبان (٥٥٢٢).

(٢) سلف قبله.
وهذا الحديث مكرر في الأصلين وقد وضع الناسخ علامة في أول الحديث المكرر وعلامة في آخره، وكتب في الحاشية: «المُعلَّم عليه مكرر في الأصل».

(٣) سلف في سابقيه.

عن البَراءِ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مضجَعَه، وضعَ يمينَهُ تحتَ خدِّه، وقال: «اللهمَّ قِنِي عذابَكَ يومَ تبعَثُ عبادَك»[1].

[التحفة: ١٧٧٤].

١٠٥٢٤ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ[2] محمد، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن ابن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مضجَعَه، وضعَ يمينه تحتَ خدِّه، وقال: «اللهمَّ قِنِي عذابَكَ يومَ تجمَعُ عبادَك»[3].

[التحفة: ٩٦١٧].

١٠٥٢٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيمُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدة

عن البَراءِ بن عازب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أوى إلى فراشِه، قال: «اللهمَّ قِنِي عذابَكَ يومَ تبعَثُ عبادَك»[4].

[التحفة: ١٩٢٦].

١٠٥٢٦ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا إبراهيمُ ـ وهو ابنُ يوسفَ ـ عن أبي إسحاقَ، قال: حدثني أبو بُردةَ

عن البَراء سمِعَه قال: كان رسولُ الله ﷺ يتوسَّدُ يمينَه عندَ المنام، ويضعُها تحتَ خدِّه، ويقولُ: «اللهم قِنِي عذابَكَ يومَ تبعَثُ عبادَك»[5].

قال أبو عبد الرحمن: يُشبه أن يكونَ فيه عن أبيه، عن أبي إسحاقَ.

[التحفة: ١٩٢٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٥٢٠).
(٢) في الأصلين «عن» والمثبت من «التحفة».
(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٨٧٧)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (٣٧٤٢).
(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٥٢٠).
(٥) سلف تخريجه برقم (١٠٥٢٠).

١٠٥٢٧- أخبرنا محمدُ بن عُبيد الله[1] بن يزيدَ، قال: حدثني أَبي، عن عثمانَ بن عَمرو، عن إسماعيلَ بن أُميَّةَ، عن عُبد الله بنِ عبد الرحمن الأنصاريِّ، عن الربيع بنِ البَراء بن عازب قال:

قال البَراءُ بنُ عازب، قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تكلَّمَ بهؤلاء الكلماتِ حين يأخُذُ جنبَه من مضجَعِه بعدَ صلاة العشاء، ثم ماتَ في ليلته، دخلَ الجنةَ: اللهم إني أسلمتُ دِيني إليكَ، وخَلَّيتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، لا مَنجى منكَ إلا إليك، آمنتُ برسولِكَ الذي أرسلتَ، وبكتابِكَ الذي أنزلتَ»[2].

[التحفة: ١٧٥٦].

١٠٥٢٨- أخبرنا عبدُ الله بنُ الصبَّاح بن عبد الله، قال: حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ محمداً - وهو ابنُ عَمرو - يُحدِّثُ، قال: حدثني ربيعٌ - هو ابنُ لوطِ بن البَراء -

عن عمِّه البَراء بن عازب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مضجَعَه، وضعَ كفَّه اليُمنى تحتَ شِقِّهِ الأيمنِ، وقال: «ربِّ قِنِي عذابَكَ يومَ تبعَثُ عبادك»[3].

[التحفة: ١٧٥٧].

٢١٣- كم يقول ذلك

١٠٥٢٩- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا حمادُ بنُ سَلَمةَ، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن سَواءٍ الخُزاعيِّ

عن حفصةَ بنتِ عمرَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه، وضع يدَه اليُمنى تحتَ خدِّه، وقال: «ربِّ قِنِي عذابَكَ يومَ تبعَثُ عبادَك» ثلاثَ مرَّات[4].

[التحفة: ١٥٧٩٧].

---

(١) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٠٥٤١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٥٢٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٨٨).

١٠٥٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا أبانٌ، قال: حدثنا عاصمٌ، عن مَعْبَدِ بن خالد، عن سَوَاءٍ

عن حفصةَ بنتِ عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أرادَ أن يرقُدَ، وضعَ يدَه اليُمنى تحتَ خدِّه الأيمنِ، وقال: «اللهمَّ قِنِي عذابَكَ يومَ تبعثُ عبادَك» ثلاثَ مرّاتٍ[1].

[التحفة: ١٥٧٩٧].

١٠٥٣١ـ أخبرني عليُّ بنُ حرب، عن القاسم بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن المسيَّب، عن سَوَاءٍ الخزاعيِّ

عن حفصةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مضجَعَه، وضع كفَّه اليُمنى[2] تحتَ خدِّه الأيمنِ[3].

[التحفة: ١٥٧٩٧].

١٠٥٣٢ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن عاصمٍ، عن المسيَّب

عن حفصةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مضجَعَه، جعَلَ كفَّه اليُمنى تحتَ خدِّه الأيمنِ[4].

[التحفة: ١٥٨١١].

٢١٤ـ نوعٌ آخرُ، وما يقول مَن يفزع في مَنامِه

١٠٥٣٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

(١) سلف تخريجه برقم (٢٦٨٨).

(٢) في الأصلين: «الأيمن» والمثبت من نسخة في حاشيتهما.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٨٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٢٦٨٨).

عن جدِّه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا كلماتٍ يقولُها عندَ النوم من الفزَع: «باسمِ الله، أعوذُ بكلماتِ الله التامَّاتِ[1] من غضَبه وعقابِه، ومن شرِّ عبادِه، ومن هَمَزاتِ الشياطينِ، وأن يحضُرونِ»[2].

[التحفة: ٨٧٨١].

١٠٥٣٤ـ أخبرني عمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا أحمدُ بنُ خالد، قال: حدثنا ابنُ إسحاقَ، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: كان خالدُ بن الوليد بن المغيرَة رجلاً يفزَعُ في منامه، فذكَرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «إذا اضطَجعتَ، فقل: باسمِ الله، أعوذُ بكلماتِ الله التامَّةِ من غضَبِه وعقابه، وشرِّ عبادِه، ومن هَمَزاتِ الشياطينِ، وأن يحضُرونِ» فقالها، فذهبَ ذلك عنه[3].

[التحفة: ٨٧٨١].

٢١٥ـ نوعٌ آخَرُ

١٠٥٣٥ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الأحوصُ ـ يعني ابنَ جوَّاب ـ، قال: حدثنا عمارُ بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاقَ، عن الحارث وأبي مَيْسرةَ

عن عليٍّ، عن رسولِ الله ﷺ، أنه كان يقولُ عندَ مضجَعِه: «اللهمَّ إني أعوذُ بوجهِكَ الكريم، وبكلماتِكَ التامَّةِ من شرِّ ما أنت آخِذٌ بناصيتِهِ، اللهمَّ أنت تكشِفُ المَغْرَمَ والمأْثَمَ، اللهم لا يُهزَمُ جندُكَ، ولا يُخلَفُ وعدُكَ، ولا ينفَعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ، سُبحانَكَ وبحمدِكَ»[4].

[التحفة: ١٠٠٣٨].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «التامة».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٦٩٦).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٦٨٥).

٢١٦- نوعٌ آخَرُ

١٠٥٣٦- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عاصمٍ

عن عليٍّ، أنه كان إذا نام يقول: اللهمَّ أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجهتُ وجهي إليكَ، وفوضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، آمنتُ بكتابِكَ المُنزَلِ، وبنبيِّكَ المُرسَلِ(١).

٢١٧- نوعٌ آخَرُ

١٠٥٣٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، عن زهير، عن أبي إسحاقَ، عن عاصمٍ

عن عليٍّ، قال: إذا أخذتَ مضجَعَكَ، فقُلْ: باسمِ الله، وفي سبيلِ الله، وعلى ملَّةِ رسول الله ﷺ، وحين تُدخِلُ الميتَ قبرَه(٢).

٢١٨- نوعٌ آخَرُ

١٠٥٣٨- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ وَهْب، قال: حدثني حُيَيٌّ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُليِّ

عن عبد الله بن عَمرو، عن رسولِ الله ﷺ أنه كان إذا اضطَجَع للنوم يقولُ: «اللهمَّ باسمِكَ ربِّ وضعتُ جَنْبي، فاغفر لي ذَنْبي»(٣).

[التحفة: ٨٨٦٧].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٤-٧٥، و ١٠/٢٥٠-٢٥١.
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (٦٦٢٠).

٢١٩- نوعٌ آخَرُ

١٠٥٣٩- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ وأبو داودَ، قالا: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: أخبرنا عليُّ بنُ المبارَك، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاقَ

عن رافع بن خَديج، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اضطجَعَ أحَدُكم على شِقِّه الأيمنِ، فَلْيقُلْ: اللهم أسلمتُ دِيني إليكَ، ووجَّهتُ وجهي إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، لا مَنْجَى منكَ إلا إليك، فإن ماتَ من ليلتِه، دخلَ الجنةَ». زاد إبراهيمُ في حديثه: «وأُؤْمِنُ بكَ وبرُسُلِكَ»[1].

[التحفة: ٣٥٨٩].

ذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر البَراءِ بن عازب في ذلك

١٠٥٤٠- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا شعبةُ، عن ابن أبي السَّفَر، أنه سمِعَ أبا بكر بنَ أبي موسى يُحدِّثُ

عن البَراء، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا نام، قال: «باسمِكَ أحيا وأموتُ» وكان إذا استيقَظَ، قال: «الحمدُ لله الذي أحيانا بعدَما أماتَنا، وإليه النشورُ»[2].

[التحفة: ١٩٢٥].

١٠٥٤١- أخبرنا محمدُ بن عُبيد الله[3] بن يزيدَ، قال: حدثني أَبي، عن عثمانَ بن عَمرو، عن سعيد، عن إبراهيمَ، عن ابن الهادِ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء بن عازب، أن رجلاً قال لرسولِ الله ﷺ: ماذا أقولُ إذا أوَيتُ إلى فراشي؟ قال: «قُلْ: اللهمَّ أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجَّهتُ وجهي إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رغبةً ورهبةً إليكَ، لا مَلْجأَ ولا مَنْجَى منكَ إلا إليك،

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٩٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٥١٩).

(٣) في الأصلين: «عبد الله»، والمثبت من «التحفة».

آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ، فإن مِتَّ، مِتَّ وأنت على الفِطرة، وإن أصبحتَ، أصبحتَ وأنت بخيرٍ»[1].

[التحفة: ١٨٩٢].

١٠٥٤٢ـ أخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ بن حبيب، قال: حدثنا إبراهيمُ ـ وهو ابنُ الحجَّاج ـ، قال: حدثنا حمادٌ، عن عبد الله بنِ المختار وحبيبِ بن الشهيد، عن أبي إسحاقَ الهَمْداني

عن البَراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ بمثلِ: كان إذا أوى إلى فراشه، قال: «اللهم أسلمتُ إليكَ نفسي، ووجَّهتُ إليكَ وجهي، وفوَّضتُ إليكَ أمري، وألجأتُ إليكَ ظهري، ورفعتُ إليكَ رغبتي، رغبةً ورهبةً إليك، آمنتُ بما أنزلتَ من كتابِكَ، وبما أرسلتَ من رسول». وزاد فيه: «لا مَنْجَى ولا مَلْجأَ منكَ إلا إليك، آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ ورسولِكَ الذي أرسلتَ»[2].

[التحفة: ١٨٢٧].

١٠٥٤٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيع، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، أنه سمِعَ النبيَّ ﷺ يُوصي رجلاً إذا أخذَ مضجَعَه أن يقولَ: «اللهم أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجهتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رغبةً ورهبةً إليكَ، لا مَنْجَى ولا مَلْجَأَ منكَ إلا إليك، آمنتُ بنبيِّكَ الذي أرسلتَ، وبكتابِكَ الذي أنزلتَ، فإن ماتَ، ماتَ، على الفِطرة»[3].

[التحفة: ١٨٧٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣١٣) و(٧٤٨٨)، وفي «الأدب المفرد» (١٢١١) و(١٢١٣)، ومسلم (٢٧١٠)(٥٨)، وابن ماجه (٣٨٧٦)، والترمذي (٣٣٩٤).

وسيأتي برقم (١٠٥٤٢) و(١٠٥٤٣) و(١٠٥٤٤) و(١٠٥٤٥) و(١٠٥٤٦) و(١٠٦٤٧) وانظر رقم (١٠٥٤٨)، وقد سلف برقم (١٠٥٢٧).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٥١٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٣٦) و(١١٣٨) و(١١٣٩)، وابن حبان (٥٥٢٧).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

١٠٥٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا عليُّ بنُ حفص، قال: أخبرنا الثوريُّ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أوَيتَ إلى فراشك، فقُلْ: اللهمَّ أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجهتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رغبةً ورهبةً إليكَ، لا مَلْجأَ ولا مَنْجَى منكَ إلا إليك، آمنتُ بكتابكَ الذي أنزلتَ، وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ، فإن مِتَّ من ليلتكَ، مِتَّ وأنت على الفِطرة، وإن أصبحتَ، أصبحتَ خيراً»(١).

[التحفة: ١٨٥٦].

١٠٥٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ

وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لرجل: «يا فلانُ، إذا أخذتَ مضجَعَكَ فقُلْ: اللهم أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجَّهْتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رهبةً ورغبةً إليكَ، آمنتُ بكتابكَ الذي أنزلتَ، وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ، فإن حدَثَ بكَ حدثٌ من ليلتِكَ فمِتَّ، مِتَّ وأنت على الفِطرة، وإن أصبحتَ، أصبحتَ وقد أصبتَ خيراً».

قال: وكان أبو إسحاقَ يزيدُ فيه: «لا مَلْجأَ ولا مَنْجَى منكَ إلا إليكَ» ويقول: لم أسمَعْ هذا من البَراء، سمعتُهم يذكُرونَه عنه: «لا مَلْجأَ ولا مَنْجَى»(٢).

[التحفة: ١٨٢٣].

١٠٥٤٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤١).

عن البَراء، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أَوى إلى فراشه، قال: «اللهم أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجَّهتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ، وبرسولِكَ الذي أرسلتَ»[1].

[التحفة: ١٨٥٨].

خالفهم ليثٌ

١٠٥٤٧ـ أخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ ليثاً يذكُرُ، عن أبي إسحاقَ، عن هلال بن يِساف

عن البَراءِ بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أوَيتَ إلى فراشِكَ...» نحوَه[2].

قال مُعتمِرٌ: وحدثني به الحجَّاج وغيرُه عن أبي إسحاقَ.

[التحفة: ١٩١٩]

١٠٥٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن وأبو داودَ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ سعدَ بن عبيدةَ يُحدِّثُ

عن البَراء بن عازب، أن رسولَ الله ﷺ أمَرَ رجلاً إذا أخَذَ مضجَعَه أن يقولَ: «اللهم أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجَّهتُ وجهي إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، رغبةً ورهبةً إليكَ، لا مَنْجَى ولا مَلْجأَ منكَ إلا إليك، آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ، وبرسولِكَ الذي أرسلتَ» فإن ماتَ، ماتَ على الفِطرة[3].

[التحفة: ١٧٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٢٧١٠) (٥٦) و(٥٧)، وأبو داود (٥٠٤٦) و(٥٠٤٧) و(٥٠٤٨)، والترمذي (٣٥٧٤).

وسيأتي برقم (١٠٥٤٩) و(١٠٥٥٠) و(١٠٥٥١) و(١٠٥٥٢) و(١٠٥٥٣) و(١٠٥٥٥) وانظر رقم (١٠٥٤١).

وهو في «المسند» أحمد (١٨٥٦١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٣٧) و(١١٤٠)، وابن حبان (٥٥٣٦).

ذِكرُ الاختلافِ على منصور في هذا الحديث

١٠٥٤٩ـ أخبرنا أبو بكر بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سابق، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن منصور، عن الحكَم بن عُتَيبةَ، عن سعد بن عبيدةَ

عن البَراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أتيتَ مضجَعَكَ، فتوضَّأْ وُضوءَكَ للصلاة، ثم ليكُنْ آخِرَ ما تقول: اللهم أسلمتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رهبةً ورغبةً إليكَ، لا مَلْجأَ ولا مَنْجَى منكَ إلا إليك، آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ، وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ، فإن مِتَّ، مِتَّ على الفِطرة»(١).

[التحفة: ١٧٦٣].

١٠٥٥٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال: سمعتُ منصوراً يُحدِّثُ، عن سعد بن عبيدةَ، قال:

حدثنا البَراءُ بن عازب، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا أتيتَ مضجَعَكَ، فتوضَّأْ وضوءَكَ للصلاة، ثم اضطجِعْ على شِقِّكَ الأيمنِ، فقُلْ(٢): اللهم أسلمتُ وجهي إليك، وفوَّضتُ أمري إليك، رهبةً ورغبةً إليك، لا مَلجأَ ولا مَنجى منك إلا إليك، آمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ، وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ، فإن متَّ، متَّ على الفطرة، واجعلهُنَّ آخرَ ما تقولُ» [قال البَراءُ](٣)، فقلتُ أستذكِرهُنَّ، قلتُ: وبرسولِكَ الذي أرسلتَ، قال: «وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ»(٤).

[التحفة: ١٧٦٣].

---

(١) سلف قبله.

(٢) في نسخة على حاشيتَي الأصلين: «ثم قُلْ».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط).

(٤) سلف في سابقيه.

١٠٥٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا فِطرٌ، قال: حدثنا سعدُ بنُ عبيدةَ

عن البَراءِ بن عازب، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ما تقولُ يا براءُ إذا أوَيتَ إلى فراشِكَ»؟ قال: قلتُ: الله ورسولُه أعلَم، قال: «إذا أوَيتَ إلى فراشِكَ طاهراً، فتوسَّدْ يمينَكَ، ثم قُلْ: اللهم أسلمتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رهبةً ورغبةً إليكَ، لا مَلْجأَ ولا مَنْجى منكَ إلا إليك، آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ، وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ» فقلتُ كما قال، إلا أني قلتُ: وبرسولِكَ الذي أرسلْتَ، فوضعَ يدَه في صدري، وقال: «وبنبيِّكَ الذي أرسلتَ» ثم قال: «مَن قالها مِن ليلته، ثم ماتَ، مات على الفِطرة»[1].

[التحفة: ١٧٦٣].

١٠٥٥٢ـ حدثنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا هذا الشيخُ محمدُ بن عبد الرحمن، قال: حدثنا حُصينٌ، عن سعد بن عُبيدةَ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أخَذَ أحدُكم مضجَعَه من الليل، فَلْيتوسَّدْ يمينَه، ثم ليَقُلْ: باسمِ الله، اللهم أسلمتُ نفسي إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، ووجهتُ وجهي إليكَ، رهبةً منك ورغبةً إليك، لا مَلْجأَ ولا مَنْجَى منك إلا إليكَ، آمنتُ بكتابِكَ المُنزَل، وبنبيِّكَ المُرسَل، مَن قالها، ثم ماتَ، ماتَ على الفِطرة»[2].

[التحفة: ١٧٦٣].

١٠٥٥٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا خلفٌ ـ وهو ابنُ خليفةَ ـ، عن حُصَين، عن سعد ـ وهو ابنُ عبيدةَ ـ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤٨).

عن البَراءِ بن عازب، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أَوى إلى فراشِه توسَّدَ يمينَه، ثم قال: «باسمِ الله، اللهم أسلمتُ إليكَ نفسي، وألجأتُ إليكَ ظهري، وفوَّضتُ إليكَ أمري، ووجهتُ إليكَ وجهي، رغبةً إليكَ ورهبةً منك، لا مَنْجَى ولا مَلْجأَ ولا مَفرَّ منكَ إلا إليك، آمنتُ بكتابكَ الذي أنزلتَ، وبنبيِّك الذي أرسلتَ، فإن ماتَ من ليلته، ماتَ على الفِطرة»[1].

[التحفة: ١٧٦٣].

١٠٥٥٤- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شعبةُ، عن مُهاجر أبي الحسن، قال:

سمعتُ البَراءَ - ولم يرفَعْه - أنه أمرَ رجلاً إذا أخَذَ مضجَعَه أن يقولَ: اللهم أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجهتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رغبةً ورهبةً إليكَ، لا مَنجى ولا مَلجأَ منكَ إلا إليك، آمنتُ بكتابكَ الذي أنزلتَ، وبرسولِكَ الذي أرسلتَ، فإن ماتَ، ماتَ على الفِطرة[2].

[التحفة: ١٩١٧].

١٠٥٥٥- أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله، عن محمد بن جعفر، قال: حدثني شعبةُ، قال: أخبرني أبو الحسن

عن البَراءِ بن عازب مثلَ ذلك عن النبيِّ ﷺ[3].

[التحفة: ١٩١٧].

٢٢٠- نوعٌ آخَرُ

١٠٥٥٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفضَّلُ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عروةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤٨).

(٢) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٥٤٨).

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أوى إلى فراشِه كلَّ ليلةٍ، جمعَ كفَّيه، ثم نفثَ فيهما، فقرأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثم يمسَحُ بهما ما استطاعَ من جسدِه؛ يبدأُ بهما على رأسِه ووجهِه وما أقبَلَ من جسدِه، يفعَلُ ذلك ثلاثَ مراتٍ[1].

[التحفة: ١٦٥٣٧].

٢٢١- نوعٌ آخَرُ

١٠٥٥٧- أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُطرِّفٍ، عن الشعبيِّ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ مِن آخرِ ما يقولُ حين ينامُ وهو واضعٌ يدَه على خدِّه الأيمنِ، وهو يرى أنه ميِّتٌ في ليلته تلك: «ربَّ السماواتِ السبع وربَّ العرشِ العظيم، ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، مُنزلَ التوراةِ والإنجيل والفُرقان، فالقَ الحبِّ والنوى، أعوذُ بكَ من كلِّ شيء أنتَ آخِذٌ بناصيتِه، اللهم أنت الأولُ، فليس قبلَك شيءٌ، وأنت الآخِرُ، فليس بعدَك شيءٌ، وأنت الظاهرُ، فليس فوقَك شيءٌ، وأنت الباطِنُ، فليس دونَك شيءٌ، اقضِ عني الدَّينَ، وأغنِني من الفقرِ»[2].

[التحفة: ١٦١٧٢].

ذِكرُ الاختلاف على أبي هريرةَ في ذلك

١٠٥٥٨- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن سُهَيلٍ، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٧) و(٦٣١٩)، وأبو داود (٥٠٥٦)، وابن ماجه (٣٨٧٥)، والترمذي (٣٤٠٢)، وفي «الشمائل» له (٢٥٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٨٥٣)، وابن حبان (٥٥٤٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» صفحة ٣٤، وانظر ما بعده من حديث أبي هريرة.

كان أبـو صـالح يأمُرُنـا إذا أرادَ أحدُنـا أن ينـامَ أن يضطجِـعَ علـى شِـقّه الأيمنِ، ثم يقول: «اللهم ربَّ السماواتِ وربَّ الأرضِ وربَّ العرشِ العظيـمِ، ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، فالقَ الحبِّ والنوى، ومُنزِلَ التوراةِ والإنجيل والفُرقـان، أعوذُ بك من شرِّ كلِّ شيء أنـت آخـذٌ بناصيتـهِ، أنـت الأولُ، فليـس قبلَـك شيءٌ، وأنت الآخِرُ، فليس بعدَك شيءٌ، وأنت الظاهرُ، فليـس فوقَـك شـيءٌ، وأنت الباطنُ، فليس دونَك شيءٌ، اقضِ عني الدَّينَ، وأغنِني من الفقرِ» وكـان يروي ذلك عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ[1].

[التحفة: ١٢٥٩٩].

ذِكرُ الاختلافِ على عبيد الله

١٠٥٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدانَ، قال: حدثنا ابنُ أعيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا عبيدُ الله، قال: حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَوى أحدُكم إلى فراشِـه، فلينفُضْ فراشَه بداخِلةِ إزارِهِ فإنه لا يدري ما خلَفَه عليه، ثم ليضطجِـعْ علـى شِقه الأيمنِ، ثم يقول: باسمِكَ ربِّي وضعتُ جَنْبي، وبك أرفعُـه، إن أمسكـتَ نفسي، فارحَمْها، وإن أرسلتَها، فاحفَظْها بما تحفَظُ به عبادَكَ الصالحين»[2].

[التحفة: ١٤٣٠٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٢٠) و(٧٣٩٣)، وفي «الأدب المفرد» له (١٢١٠) و(١٢١٧)، ومسلم (٢٧١٤)، وأبو داود (٥٠٥٠)، وابن ماجه (٣٨٧٤)، والترمذي (٣٤٠١).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (١٠٦٣٦) و(١٠٦٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٦٠)، وابن حبان (٥٥٣٤) و(٥٥٣٥).

والحديث أتم من ذلك وفيه القول إذا استيقظ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «بداخِلةِ إزارِه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: داخِلةُ الإزارِ: طرفُه وحاشيتُه من داخلٍ.

١٠٥٦٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المُثنَّى، قالا: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيد المَقْبُريُّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَوى أحدُكم إلى فراشِه فلينزعْ داخِلةَ إزارِه، فلينفُضْ بها فراشَه، ثم ليَتوسَّدْ يمينَه، فيقول: باسمِك ربِّي وضعتُ جَنْبي، وبك أرفعُه، اللهم إن أمسكتَها، فارحَمْها، وإن أرسلتَها، فاحفَظْها بما تحفَظُ به عبادَك الصالحين»(١).

[التحفة: ١٢٩٨٤].

١٠٥٦١ـ أخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ عُبيدَ الله، عن سعيدِ بن أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ... نحوَه(٢).

[التحفة: ١٢٩٨٤].

وقفَه ابنُ المبارَك

١٠٥٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عُبيدِ الله، عن سعيد

عن أبي هريرةَ... قولَه(٣).

[التحفة: ١٢٩٨٤].

١٠٥٦٣ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن تميم، قال: حدثنا حجَّاجٌ ـ وهو ابنُ محمد ـ، قال: حدثني شعبةُ، قال: أخبرني يَعلى بنُ عطاء، قال: سمعتُ عَمرو بنَ عاصم

عن أبي هريرةَ، أن أبا بكر قال للنبيِّ ﷺ: أخبِرْني بشيء أقولُه إذا أصبحتُ وإذا أمسَيتُ، قال: «قُلْ: اللهمَّ فاطرَ السماواتِ والأرض، ربَّ كلِّ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

شيء ومَليكَه، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنت، أعوذُ بكَ من شرِّ نفسي، ومن شرِّ الشيطانِ وشِرْكه، قُلْه إذا أصبحتَ وإذا أمسَيتَ وإذا أخذتَ مضجَعَكَ»(1).

[التحفة: ١٤٢٧٤].

ذِكرُ الاختلافِ على ابن عمرَ فيه

١٠٥٦٤ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا غُندَرٌ، عن شعبةَ، عن خالد، قال: سمعتُ عبدَ الله بن الحارث يُحدِّثُ

عن عبد الله بن عمرَ، أنه أمَرَ رجلاً إذا أخَذَ مضجَعَه أن يقولَ: «اللهم أنت خلقتَ نفسي، وأنت توفَّاها، لكَ مماتُها ومَحياها، إن أحيَيْتَها، فاحفَظْها، وإن أمَتَّها، فاغفِرْ لها، اللهم إني أسألك العافيةَ» فقال له رجلٌ: سمعتَ هذا من عمرَ؟ قال: مِن خيرٍ من عمرَ؛ رسولِ الله ﷺ(2).

[التحفة: ٧١٢١].

١٠٥٦٥ـ أخبرنا زيادُ بنُ يحيى، قال: حدثنا بِشرُ بن المُفَضَّل، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبد الله بن الحارث، قال:

كان ابنُ عمرَ إذا أوى إلى فراشه، قال: «اللهم أنت خلقتَ نفسي، وأنت تَوفَّاها، لكَ مماتُها ومَحياها، اللهم إن توفَّيتَها، فاغفِرْ لها، وإن أحيَيْتَها، فاحفَظْها، اللهم إني أسأَلُكَ العافيةَ» فقال له رجلٌ من ولدِه: يا أَبَتِ، أكان عمرُ يقولُ هذا؟ قال: بل خيرٌ من عمرَ كان يقولُ هذا (3).

[التحفة: ٧١٢١].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٤).

(2) أخرجه مسلم (٢٧١٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٥٥٠٢)، وابن حبان (٥٥٤١).

(3) سلف قبله.

١٠٥٦٦- أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثني أَبي، قال: حدثنا حسينٌ، قال: حدثنا ابنُ بُرَيدةَ، قال:

حدثني ابنُ عمرَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أخَذَ مضجعَه، قال: «الحمدُ لله الذي كفَاني وآواني، وأطعَمَني وسقَاني، والذي مَنَّ عليَّ، فأفضَلَ، والذي أعطاني، فأجزَلَ، الحمدُ لله على كلِّ حال، اللهم ربَّ كلِّ شيء ومَليكَ كلِّ شيء، ولكَ كلُّ شيء، أعوذُ بكَ من النار»[1].

[التحفة: ٧١١٩].

٢٢٢- نوعٌ آخَرُ

١٠٥٦٧- أخبرنا أبو بكرِ بنُ نافع، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أَوى إلى فراشه، قال: «الحمدُ لله الذي أطعَمَنا وسقَانا، وكفَانا وآوانا، فكم مَن لا كافيَ له ولا مُؤْويَ»[2].

[التحفة: ٣١١].

٢٢٣- قراءة: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ عند النوم وذِكرُ اختلافِ الناقلين للخبر في ذلك

١٠٥٦٨- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن فروةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٦)، ومسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذي (٣٣٩٦)، وفي «الشمائل» له (٢٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٥٢)، وابن حبان (٥٥٤٠).

عن جَبَلَةَ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: علِّمْني شيئاً ينفعُني، قال: «إذا أخذتَ مضجعَكَ، فقُلْ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ حتى تختِمَها، فإنها براءةٌ من الشِّركِ»[1].

[التحفة: ٣١٨٣].

١٠٥٦٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثني يحيى، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن فروةَ بن نَوْفَل

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «فمجيءٌ ما جاءَ بكَ»؟ قال: قلتُ: جئتُ يا رسولَ الله؛ لتعلِّمني شيئاً أقوله عندَ منامي، قال: «إذا أخذتَ مضجَعَكَ، فاقرَأْ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ ثم نَمْ على خاتمتِها، فإنها بَراءةٌ من الشركِ»[2].

[التحفة: ١١٧١٨].

١٠٥٧٠ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن شُعيبٍ، قال: حدثنا إسرائيلُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن فروةَ بن نَوْفَل

عن أبيه، قال: أتى ظِئْرُ زيدِ بن ثابت إلى النبيِّ ﷺ، فسأله أن يعلِّمَه شيئاً يقولُه حين يأخُذُ مضجَعَه، قال: «اقرأْ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ ثم نَمْ على خاتمتِها، فإنها بَراءةٌ من الشِّركِ»[3].

[التحفة: ١١٧١٨].

١٠٥٧١ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي فروةَ الأشجعيِّ

---

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٥٥)، والترمذي (٣٤٠٣).

وسيأتي برقم (١٠٥٧٠) و(١٠٥٧١) و(١٠٥٧٢) و(١١٦٤٥).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٨٠٧)، وابن حبان (٧٨٩) و(٧٩٠) و(٥٥٢٥) و(٥٥٢٦) و(٥٥٤٥) و(٥٥٤٦).

(٣) سلف قبله.

عن ظِئْرٍ لرسول الله ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن قرأ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ عندَ منامِهِ، فقد بَرِئَ من الشِّرْكِ»[1].

[التحفة: ١١٧١٨].

١٠٥٧٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ

عن فروةَ الأشجعيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ لرجُلٍ: «اقرأْ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ عندَ منامِك، فإنها بَراءةٌ من الشِّرْكِ»[2].

[التحفة: ١١٧١٨].

٢٢٤ـ ثوابُ مَن أَوى طاهراً إلى فراشه يذكُر الله تعالى حتى تغلِبَه عيناه

١٠٥٧٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ وعاصمٍ، عن شَهْرٍ، عن أبي ظَبْيةَ

عن معاذٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أَوى إلى فراشِه طاهراً يذكُر الله تعالى حتى تغلِبَه عيناه، فتَعارَّ من الليل، لم يسألِ الله تعالى خيراً من خيرِ الدنيا والآخرةِ إلا أعطاه»[3].

قال ثابتٌ: فقدِمَ علينا أبو ظَبْيةَ، فحدَّثَنا بهذا الحديث عن معاذ.

[التحفة: ١١٣٧١].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٥٦٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٤٢)، وابن ماجه (٣٨٨١).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠٤٨).

وقوله: «فتعارَّ من الليل» التّعارُّ: التقلب على الفراش ليلاً مع كلام. انظر «القاموس».

١٠٥٧٤ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: كنتُ أنا وعاصمٌ وثابتٌ، فحدَّثَ عاصمٌ، عن شَهْرٍ، عن أبي ظَبْيةَ

عن معاذ بن جبَل، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن مسلمٍ يَبيتُ على ذِكْرٍ طاهراً، فيتعارُّ من اللَّيل، يسألُ الله خيراً من الدنيا والآخرةِ إلا أُعطيَه».

فقال ثابتٌ: فقدِمَ علينا، فحدَّثنا بهذا الحديث ـ ولا أعلمُه إلا يعني أبا ظَبْيةَ ـ، قلتُ لحمَّاد: عن معاذٍ؟ قال: عن معاذٍ[١].

[التحفة: ١١٣٧١].

١٠٥٧٥ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيدٍ، عن عاصمٍ، عن شِمْرِ بن عطيَّةَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

أن أبا أُمامة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن توضَّأ، فأحسنَ الوضوءَ، ذهبَ الإثمُ من سَمْعِه وبصرِه ويديه ورِجلَيه» .

قال أبو ظَبْيةَ الحمصيُّ[٢]: وأنا سمعتُ عَمرو بنَ عَبَسةَ يُحدِّثُ بهذا عن رسول الله ﷺ، قال: وسمعتُه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن باتَ طاهراً على ذِكرْ الله، لم يتَعارَّ ساعةً من اللّيلِ، يسألُ الله فيها شيئاً من أمرِ الدنيا والآخرةِ، إلا آتاه إيَّاه»[٣].

[التحفة: ٤٨٩٠، ١٠٧٧٠].

خالفهما شِمْرُ بنُ عطيَّةَ

١٠٥٧٦ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا العلاءُ بنُ عُصَيم، قال: حدثنا أبو الأحوَص، عن الأعمش، عن شِمرِ بن عطيَّة، عن شَهْرٍ، قال: حدثنا أبو ظَبْيةَ، قال:

---

(١) سلف قبله.

(٢) القائل: «قال أبو ظبية» هو شهر بن حوشب.

(٣) حديث أبي أمامة في «مسند» أحمد (٢٢١٧١).

وانظر حديث عمرو بن عبسة في الذي بعده.

سمعتُ عَمرو بنَ عَبَسةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن امرئٍ مسلمٍ يبيتُ طاهراً على ذِكْرِ الله، فيتعارُّ من الليل، فيسألُ الله من خيرِ الدنيا والآخرةِ إلا أعطاه إيَّاه»[1].

[التحفة: ١٠٧٧٠].

١٠٥٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام، قال: حدثنا الفضلُ ـ يعني ابنَ العلاء ـ، قال: أخبرنا فِطْرٌ، عن شِمْرِ بن عطيَّةَ، عن شَهْرٍ، قال: حدثنا أبو ظَبْيةَ

سمعتُ عَمرو بنَ عَبَسةَ... نحوَه[2].

[التحفة: ١٠٧٧٠].

٢٢٥ـ ثوابُ مَن قال عند منامِه: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله

١٠٥٧٨ـ أخبرني محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن حبيب، عن عبد الله بنِ بَاباه، قال: سمعتُ أبا هريرةَ يقول.

وأخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابنِ بَاباه

عن أبي هريرةَ، قال: مَن قال عند منامِه: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، سُبحانَ الله وبحمدِه، لا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، غُفِرتْ ذُنوبُه وإن كانت أكثرَ من زَبَدِ البحرِ[3].

ليس في حديث شعبةَ: عندَ منامِه. قاله أبو عبد الرحمن.

[التحفة: ١٣٥٥٣].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٧٠٢١).

(٢) سلف قبله.

(٣) موقوف، تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢٢٦ـ ثوابُ مَن يأوي إلى فراشه فيقرأُ سورةً من كتاب الله حين يأخُذُ مضجَعَه

١٠٥٧٩ـ أخبرني أحمدُ بنُ عبد الوهاب، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ موسى، قال: حدثنا هلالٌ ـ يعني ابنَ حِقٍّ ـ، عن الجُرَيريِّ، عن أبي العلاء، عن رجُلين من بني حنظلةَ

عن شدَّادِ بن أَوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من عبدٍ مسلم يـأوي إلى فراشِه، فيقرأُ سورةً من كتاب الله حين يـأخُذُ مضجَعَه إلا وكَّـلَ الله بـه مَلكاً لا يدَعُ شيئاً يقرَبُه يُؤذيه، حتى يهُبَّ متى هَبَّ»(١).

[التحفة: ٤٨٣١].

٢٢٧ـ التسبيحُ والتحميد والتكبير عندَ النوم

١٠٥٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أسدُ بـنُ موسى، قـال: حدثنا سليمانُ بنُ حيَّان، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن عطاءِ بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرٌ كثيرٌ، مَن يعلمُـه قليلٌ، دُبرَ كلِّ صـلاة مكتوبـة: عشرُ تكبيرات، وعشـرُ تسبيحات، وعشـرُ تحميدات، فذلك مئةٌ وخمسونَ باللسان، وألـفٌ وخمـسُ مئـةٍ في المـيزان، وإذا وضع جنبَه، سبَّح الله ثلاثاً وثلاثين، وحمِدَ الله ثلاثاً وثلاثين، وكبَّرَ الله أربعـاً وثلاثين، فذلك مئةٌ باللسان، وألفٌ في الميزان، فأيُّكم يعمَـلُ في اليـوم والليلـةِ ألفَين وخمسَ مئةِ سيئةٍ؟»(٢).

[التحفة: ٨٦٣٨].

١٠٥٨١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عُبيد الله، عن مجاهِد، عن ابـن أبي ليلى

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٠٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٧١٣٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٧٢).

عن عليٍّ، أن فاطمةَ ابنةَ النبيِّ ﷺ أَتَتِ النبيَّ ﷺ تستخدِمُه خادماً، فقال النبيُّ ﷺ: «ألا أدُلُّكِ على ما هو خيرٌ لكِ منه؟» قالت: وما هو؟ قال: «تسبِّحينَ الله عندَ منامِكِ ثلاثاً وثلاثين، وتكبِّرين[1] ثلاثاً وثلاثين، وتحمَدين أربعاً وثلاثين» قال سفيانُ: لا أدري أيُّها أربعٌ وثلاثون. قال عليٌّ: فما تركتُها منذُ سمعتُها من رسولِ الله ﷺ، قيل: ولا ليلةَ صِفين؟ قال: ولا ليلةَ صِفّين[2].

[التحفة: ١٠٢٢٠].

١٠٥٨٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا العوَّامُ، قال: حدثني عَمرو بنُ مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

عن عليٍّ، قال: أتى رسولُ الله ﷺ حتى وضع قدَمَه بيني وبين فاطمةَ، فعلَّمَنا ما نقولُ إذا أخَذْنا مضاجِعَنا: ثلاثاً وثلاثين تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثين تحميدةً، وأربعاً وثلاثين تكبيرةً، قال عليٌّ: فما تركتُها بعدُ، قال له رجلٌ: ولا ليلةَ صِفّين؟ قال: ولا ليلةَ صِفّين[3].

[التحفة: ١٠٢١٦].

٢٢٨ـ ثوابُ ذلك

١٠٥٨٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ مالك وحَيْوةُ بنُ شُرَيح، عن ابن الهاد، عن محمد بنِ كعب، عن شَبَث بنِ رِبْعيٍّ

عن عليِّ بن أبي طالب، قال: قدِمَ على رسول الله ﷺ سَبْيٌ، فقال عليٌّ لفاطمةَ: ائْتِ أباكِ، فسَليه خادِماً تتَّقي بها العملَ، فأتَتْ أباها حين أمسَتْ، فقال لها: «ما لكِ يا بُنَيَّةُ»؟ قالت: لا شيءَ، جئتُ أُسلِّمُ عليك، واستَحيَتْ أن تسألَ شيئاً، حتى إذا كانت القابلةُ، قال: ائْتِ أباكِ، فسَليه خادماً تتَّقي بها

(١) في الأصلين: «تكبِّري....تحمَدي»، والمثبت هو الجادَّة، وهو موافق لرواية البخاري (٥٣٦٢).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩١٢٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (٩١٢٧).

العملَ، فخرجَتْ حتى إذا جاءَتْه، قال: «ما لكِ يا بُنيَّةُ»؟ قالت: لا شيءَ يا أَبَتاه، جئتُ لأنظرَ كيف أمسَيتَ، واستَحيَتْ أن تسألَه شيئاً، حتى إذا كانت الليلةُ الثالثةُ، قال لها عليٌّ: امْشِي، فخرجا جميعاً حتى أَتَيا رسولَ الله ﷺ، فقال: ما أتى بكُما، فقال له عليٌّ: أَيْ رسولَ الله، شَقَّ علينا العملُ، فأَرَدْنا أن تُعطيَنا خادماً نتَّقي بها العملَ، قال رسولُ الله ﷺ: «هل أدُلُّكما على خيرٍ لكما من حُمْرِ النَّعَم»؟ فقال عليٌّ: نعم يا رسولَ الله صلَّى الله عليكَ، قال: «تكبيراتٌ، وتسبيحاتٌ، وتحميداتٌ مئةٌ حين تُريدانِ تنامانِ، فتَبيتانِ على ألفِ حسنة، ومثلُها حين تُصبِحان» قال عليٌّ: فما فاتَني منذُ سمعتُها من رسولِ الله ﷺ إلا ليلةَ صِفِّين، فإني أُنسِيتُها حتى ذكرتُها من آخرِ الليلِ[1].

[التحفة: ١٠١٢٢].

٢٢٩- مَن أَوى إلى فراشه فلم يذكُرِ الله تعالى

١٠٥٨٤- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: أخبرنا أبو مصعب، أن محمدَ بن إبراهيمَ بن دينار حدَّثه، عن ابن أبي ذئب، عن المَقْبُريِّ سعيدِ بن أبي سعيد، عن أبي إسحاقَ مَولى عبدِ الله بن الحارث

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «وما أَوى أحدٌ إلى فراشِه فلم يذكُرِ الله فيه، إلا كان عليه تِرَةٌ» مختصر[2].

[التحفة: ١٤٨٥٧].

١٠٥٨٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيث، عن ابن عَجْلانَ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «ومَن اضطجَعَ مَضْجَعاً لم يذكُرِ الله فيه، كانت عليه من الله تِرَةٌ» مختصر[3].

[التحفة: ١٣٠٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٢٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٦٤).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٦٤).

١٠٥٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن عطاءٍ، عن أبيه

عن عبد الله بنِ عَمرو، قال رسولُ الله ﷺ: «اثنتانِ يسيرٌ، ومَن يعمَلُ بهما قليلٌ، ومَن يحافظُ عليهما، دخلَ الجنةَ» قلنا: يا رسولَ الله، ما هما؟ قال: «يسبِّحُ أحدُكم إذا فرَغَ من صلاته عَشْراً، ويحمَدُ عشراً، ويكبِّرُ عشراً، وإذا أرادَ أن ينامَ مئةً، فذلك مئتانِ وخمسونَ باللسان وألفانِ وخمسُ مئةٍ في الميزان، فأيُّكم يعمَلُ في يومه وليلتِه ألفينِ وخمسَ مئة سيئة؟» قال عبدُ الله: فأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يعقِدُها بيَدِه[1].

[التحفة: ٨٦٣٨].

وقفه العوَّامُ

١٠٥٨٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا العوَّامُ، عن عطاءِ بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عَمرو، قال: مَن قال في دُبُر كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ عشرَ تحميدات، وعشرَ تسبيحات، وعشرَ تكبيرات، وإذا أرادَ أن ينامَ ثلاثاً وثلاثينَ تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثينَ تحميدةً، وأربعاً وثلاثين تكبيرةً، وداوَمَ عليهِنَّ، دخلَ الجنة[2].

[التحفة: ٨٦٣٨].

١٠٥٨٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحمن بن أشعث، قال: أخبرنا أبو مُسْهِر، قال: حدثنا هِقْلُ بنُ زياد، قال: حدثني الأوزاعيُّ، عن عَمرو بن شُعيب

عن أبيه، عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: سُبحانَ الله مئةَ مرَّةٍ قبلَ طلوعِ الشمس وقبلَ غروبِها، كان أفضَلَ من مئةِ بدَنةٍ، ومَن قال: الحمدُ لله مئةَ مرَّةٍ قبلَ طلوعِ الشمس وقبلَ غروبِها، كان أفضلَ من مئة فرسٍ

(١) سلف تخريجه برقم (١٢٧٢).
(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

يحملُ عليها، ومَن قال: الله أكبرُ مئةَ مرَّةٍ قبلَ طلوعِ الشمس وقبلَ غروبِها، كان أفضَلَ من عِتْقِ مئةِ رقَبةٍ، ومَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ لـه، لـه المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ مئةَ مرَّةٍ قبلَ طلوعِ الشمس وقبلَ غروبِها، لم يجِئْ يومَ القيامة أحدٌ بعملٍ أفضَلَ من عمله، إلا مَن قال قولَه، أو زادَ»(1).

[التحفة: ٨٧٤٣].

١٠٥٨٩ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، عن حاتِم بن أبي صَغيرةَ، قال: زعم أبو بَلْج، أنه حدَّثهم عَمرو بنُ ميمون

أنه سمِعَ عبدَ الله بنَ عَمرو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما على الأرضِ رجلٌ يقول: لا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، سُبحانَ الله، والحمدُ لله، إلا كُفِّرتْ عنه ذنُوبُه، ولو كانت أكثرَ من زبَدِ البحرِ»(2).

[التحفة: ٨٩٠٢].

١٠٥٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن طَلْقِ بن حبيب

عن عبد الله بن عَمرو، قال: لأَنْ أقول: سُبحانَ الله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، و للهِ الحمدُ، أحبُّ إليَّ من أنْ أحمِلَ على عِدَّتها من الجِياد في سبيلِ الله بأرسانِها(3).

[التحفة: ٨٨٣٢].

٢٣٠ـ ذِكرُ ما اصطفى الله عزَّ وجلَّ لملائكته

١٠٥٩١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ منصور، عن إسرائيلَ، عن عبد الله بنِ المختار، عن الجُرَيري، عن أبي عبد الله الجَسْري

---

(1) أخرجه بنحوه الترمذي (٣٤٧١).
(2) سلف تخريجه برقم (٩٨٧٥).
(3) انظر ما قبله مرفوعاً.

عن أبي ذرٍّ، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ ما نقولُ في سجودِنا؟ قال: «ما اصطفى الله لملائكتِه: سُبحانَ الله وبحمدِه»(1).

رواه حمادُ بنُ سَلمةَ، عن الجُريريِّ، عن أبي عبد الله، عن عبدِ الله بنِ الصامت، عن أبي ذرٍّ.

[التحفة: ١١٩٠٧].

١٠٥٩٢ـ أخبرنا مالكُ بنُ سعد، قال: حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعيدٍ الجُرَيريِّ، قال: سمعتُ سَوَادةَ بنَ عاصم العَنَزيَّ يُحدِّثُ، عن عبد الله بنِ الصامت

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مِن أحبِّ الكلامِ إلى الله عزَّ وجلَّ أن يقولَ العبدُ: سُبحانَ ربِّي وبحمدِه»(2).

[التحفة: ١١٩٤٥].

٢٣١ـ ثوابُ مَن قال: سُبحانَ الله وبحمدِه

١٠٥٩٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا حمادُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدثنا مالكُ بنُ أنس، عن سُميٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: سُبحانَ الله وبحمدِه، حطَّ اللهُ عنه ذنُوبَه، وإن كانت أكثرَ من زَبدِ البحرِ»(3).

[التحفة: ١٢٥٧٨].

٢٣٢ـ ثوابُ مَن قال: سُبحانَ الله العظيم

١٠٥٩٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حجَّاجٍ الصوَّافِ، عن أبي الزُّبير

---

(1) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(2) أخرجه مسلم (٢٧٣١) (٨٤) و(٨٥)، والترمذي (٣٥٩٣).

وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٢٠).

(3) أخرجه البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩١)، وابن ماجه (٣٨١٢)، والترمذي (٣٤٦٦) و(٣٤٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٠٩)، وابن حبان (٨٢٩) و(٨٥٩).

عن جابرٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن قال: سُبحانَ الله العظيم، غُرِسَتْ له شجرةٌ في الجنةِ»[١].

[التحفة: ٢٦٨٠].

٢٣٣- ثوابُ مَن قال: الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا الله

١٠٥٩٥- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ بشر بن منصور ومحمدُ بنُ فياض، قالا: حدثنا عبدُ الأعلى، عن سعيد، عن قتادةَ

عن أنس، قال: سمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلاً وهو في سفَرٍ يقول: الله أكبرُ، الله أكبرُ، قال نبيُّ الله ﷺ: «على الفِطرة» قال: أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، قال: «خرجَ من النارِ» فاستَبقَ القومُ، فإذا راعي غنَمٍ، حضرَتِ الصلاةُ، فقام يُؤذِّن[٢].

[التحفة: ١٢٢٥].

١٠٥٩٦- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الأعلى بنُ حماد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي الأحوَص

عن عبدِ الله .... نحوَه[٣].

[التحفة: ٩٥٢٨].

٢٣٤- ما يُثقل الميزانَ

١٠٥٩٧- أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ، عن محمد بن فُضَيل.

وأخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضَيل، عن عُمارةَ، عن أبي زُرْعةَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٦٤) و(٣٤٦٥).

وهو في ابن حبان (٨٢٦) و(٨٢٧).

(٢) أخرجه مسلم (٣٨٢)، وأبو داود (٢٦٣٤)، والترمذي (١٦١٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٣٥١)، وابن حبان (١٦٦٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٥٤٠٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٣) و(١٠٠٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٤٠٥/١.

وهو في «مسند» أحمد (٣٨٦١).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلِمتانِ خفيفتانِ على اللِّسانِ، ثقيلتانِ في الميزان، حبيبتانِ إلى الرحمنِ: سُبحانَ الله وبحمدِه، سُبحانَ الله العظيم»[1].

[التحفة: ١٤٩٠٠].

١٠٥٩٨ـ [وعن عليٍّ بن المنذر، عن محمد بن فُضَيل، به][2].

[التحفة: ١٤٨٩٩].

٢٣٥ـ أفضلُ الذِّكرِ وأفضلُ الدعاء

١٠٥٩٩ـ أخبرني يحيى بنُ حبيب بن عَرَبيٍّ، قال: حدثنا موسى بنُ إبراهيمَ بن كثير الأنصاريُّ المدنيُّ، قال: سمعتُ طلحةَ بنَ خِراشٍ يقول:

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أفضلَ الذِّكرِ لا إلهَ إلا الله، وأفضلَ الدعاءِ الحمدُ لله»[3].

[التحفة: ٢٢٨٦].

١٠٦٠٠ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج قال: أخبرني صالحُ بنُ سُعَيد حديثاً، رفعه إلى سليمانَ بن يَسار

إلى رجل من الأنصار، أن رسولَ الله ﷺ قال: «قال نوحٌ لابنِه إني مُوصِيكَ بوصيَّةٍ، وقاصرُها كي لا تنساها، أُوصيكَ باثنتَين، وأنهاكَ عن اثنتَين؛ أما اللَّتانِ أُوصيكَ بهما، فيستبشِرُ الله بهما وصالحُ خَلْقِه، وهما يُكثِرانِ الولوجَ على الله تعالى، أُوصيكَ بلا إلهَ إلا الله، فإن السماوات

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٦) و(٦٦٨٢) و(٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤)، وابن ماجه (٣٨٠٦)، والترمذي (٣٤٦٧).
وهو في «مسند» أحمد (٧١٦٧)، وابن حبان (٨٣١) و(٨٤١).

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٠)، والترمذي (٣٣٨٣).
وهو في ابن حبان (٨٤٦).

والأرضَ لو كانتا حَلْقةً قصمَتْهما، ولو كـانت في كِفَّـةٍ وزنَتْهمـا، وأُوصيكَ بسبُحانَ الله وبحمدِه، فإنها صلاةُ الخَلْقِ، وبها يُـرزَقُ الخلـقُ، ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسـراء: ٤٤] وأمـا اللَّتـان أنهاكَ عنهما، فيحتجبُ الله منهما وصالحُ خَلْقِه؛ أنهاكَ عن الشِّرْكِ والكِبْرِ»(١).

[التحفة: ١٥٥٩١].

١٠٦٠١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ عليِّ بن يزيدَ، قال: حدثنا الوليدُ، عـن يزيـدَ بـن كَيْسـانَ، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما قال عبدٌ: لا إلهَ إلا الله مخلصاً، إلا فُتِحَتْ له أبوابُ السماء، حتى تُفضِيَ إلى العرش، ما اجتُنِبَتِ الكبائرُ»(٢).

[التحفة: ١٣٤٤٩].

١٠٦٠٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح في حديثه، عـن ابـن وَهْـب، قـال: أخـبرني عَمرو بنُ الحارث، أن درَّاجاً أبا السَّمْحِ حدَّثه، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «قال موسى: يـا ربِّ، علِّمْني شيئاً أذكُرُكَ بـه، وأدعُـوكَ بـه، قـال: يـا موسـى، لا إلـهَ إلا الله، قـال موسى: يا ربِّ، كلُّ عبادِك يقولُ هذا، قال: قُلْ: لا إلهَ إلا الله، قـال: لا إلـهَ إلا أنتَ، إنما أريدُ شيئاً تخصُّني به، قال: يا موسى لـو أن السـماواتِ السـبعَ، وعامِرَهنَّ غيري، والأرضِينَ السبعَ في كِفَّـةٍ، ولا إلـهَ إلا الله في كفَّـةٍ، مـالت بهِنَّ لا إلهَ إلا الله»(٣).

[التحفة: ٤٠٦٥].

١٠٦٠٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٨٠) و(١٤٨١)، وأبو يعلى (١٣٩٣)، والحاكم ٥٢٨/١، والبيهقـي في «الأسماء والصفات» صفحة ١٠٢.

وسيأتي برقم (١٠٩١٣).

وهو في ابن حبان (٦٢١٨).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ أقولَ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، والله أكبرُ، ولا إلهَ إلا الله، أحبُّ إليَّ مما طلعَتْ عليه الشمسُ»(١).

[التحفة: ١٢٥١١].

١٠٦٠٤- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدَّثه حرميُّ بنُ حفص، قال: حدثنا عُبيدُ بنُ مِهرانَ، قال: سمعتُ الحسنَ يُحدِّثُ

عن عمرانَ بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيعجزُ أحدُكم أن يعمَلَ كلَّ يوم مثلَ أُحُدٍ؟» قالوا: يا رسولَ الله، ومَن يستطيعُ أن يعمَلَ؟! قال: «كُلُّكم يستطيعُه» قالوا: [وما ذاكَ](٢) يا رسولَ الله؟ قال: «سُبحانَ الله، أعظمُ من أُحُدٍ، ولا إلهَ إلا الله أعظَمُ من أُحُدٍ، والحمدُ لله أعظَمُ من أُحُدٍ، والله أكبرُ أعظَمُ من أُحُدٍ»(٣).

[التحفة: ١٠٧٩٨].

١٠٦٠٥- أخبرني محمودُ بنُ خالد، عن مروانَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلَّام، قال: أخبرني أخي، أنه سمِعَ جدَّه أبا سلَّام يقول: أخبرني عبدُ الله بنُ فرُّوخَ، قال:

حدثَتْني عائشةُ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «خُلِقَ ابنُ آدمَ على ستينَ وثلاثِ مئةِ مَفْصِلٍ، فمَن كبَّرَ اللهَ، وحمدَ اللهَ، وهلَّلَ اللهَ، وعزلَ حجَراً عن طريق المسلمين، أو عزَلَ شوكةً، أو عزلَ عظماً، أو أمَرَ بمعروف، أو نهى عن منكر، عددَ ذلك الستينَ والثلاثِ مئةِ السُّلامَى، أمسى يومَئذٍ وقد زحزَحَ نفسَه عن النارِ»(٤).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٥)، والترمذي (٣٥٩٧).
وهو في ابن حبان (٨٣٤).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والسياق يقتضي وجود مثله، وأثبتناه من «كشف الأستار» للبزار (٣٠٧٥) من طريق عمرو بن علي، عن حرمي بن حفص، به.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وأخرجه البزار (٣٠٧٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٩٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٢٣٦، عند ترجمة عبيد بن مهران الوزَّان.

(٤) أخرجه مسلم (١٠٠٧).
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩٧).
وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

١٠٦٠٦ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عثمانُ، قال: حدثنا وكيعٌ، عن طلحةَ بنِ يحيى، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ محمد بن طلحةَ، عن عبد الله بن شدَّادٍ

قال طلحةُ بنُ عُبيد الله، قال رسولُ الله ﷺ: «ليس أحدٌ أفضَلَ عندَ الله من مؤمنٍ يُعمَّرُ في الإسلام، يُكثِرُ تكبيرَه وتسبيحَه وتهليلَه وتحميدَه»(١).

[التحفة: ٥٠٠٠].

خالفه عيسى بنُ يونسَ

١٠٦٠٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى - وهو ابنُ أعيَنَ -، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، عن إبراهيمَ بنِ محمد بن طلحةَ، قال:

أخبرني شدَّادُ بنُ الهاد أن النبيَّ ﷺ قال: «ما أحدٌ أعظَمَ عندَ الله من رجُلٍ مؤمنٍ يُعمَّرُ في الإسلام» ذكَرَ من تهليلِه وتسبيحِه(٢).

[التحفة: ٤٨٣٤].

٢٣٦ـ ذِكرُ ما اصطفى الله جلَّ ثناؤُه من الكلام

١٠٦٠٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، عن إسرائيلَ، عن ضِرارِ بن مُرَّةَ، عن أبي صالح الحنَفي

عن أبي هريرةَ وأبي سعيد الخُدْريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله اصطفى من الكلام أربعاً: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، فمَن قال: سُبحانَ الله، كُتِبَ له عشرون حسنةً، وحُطَّتْ عنه عشرون سيئةً، ومَن قال: الله أكبرُ، فمِثلُ ذلك، ومَن قال: لا إلهَ إلا الله، فمِثلُ ذلك، ومَن قال:

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٠٤)، والبزار (٩٥٤)، وأبو يعلى (٦٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٠١).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

الحمدُ لله ربِّ العالمين من قِبَل نفسِه، كُتِبَ له ثلاثون حسنةً، وحُطَّتْ عنه ثلاثون سيئةً»[1].

[التحفة: ٤٤٣٣ و١٥٤٤٠].

١٠٦٠٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن حسن بن شَقيق، قال: أَبي أخبرنا، قال: أخبرنا أبو حمزةَ، عن الأعمَش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُ الكلامِ أربعٌ، لا تُبالي بأيَّتِهِنَّ بدأتَ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ»[2].

[التحفة: ١٢٤٩٦].

١٠٦١٠ـ أخبرنا عليُّ بنُ المنذر، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن بعض أصحابِ محمدٍ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أحبُّ الكلام إلى الله أربعٌ، لا يضرُّكَ بأيِّهِنَّ بدأتَ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ»[3].

[التحفة: ١٢٤٩٦].

خالفه سُهَيلُ بنُ أبي صالح

١٠٦١١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن سُهَيل، عن أبيه، عن السلوليِّ

عن كعب، قال: اختارَ اللهُ الكلامَ، فأحبُّ الكلامِ إلى الله: لا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، وسُبحانَ الله، والحمدُ لله، فمَن قال: لا إلهَ إلا الله، فهي كلمةُ الإخلاص كَتَبَ الله له بها عشرين حسنةً، وكفَّرَ عنه عشرين سيئةً، ومَن

---

(١) علقه البخاري قبل الحديث رقم (٦٦٨١)، بلفظ: «أفضل الكلام أربع....».

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٨٠١٢)، وابن حبان (٨٣٦) و(١٨١٢).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

قال: الله أكبرُ، فذلك جلالُ الله، كَتَبَ الله له بها عشرين حسنةً، وكفَّرَ عنه عشرينَ سيئةً، ومن قال: سُبحانَ الله، كَتَب الله له بها عشرين حسنةً، وكفَّرَ عنه عشرين سيئةً، ومَن قال: الحمدُ لله، فذلك ثناءُ الله، وثناؤه الحمدُ، كَتَبَ الله له بها ثلاثين حسنةً، وكفَّرَ عنه ثلاثين سيئةً[1].

[التحفة: ١٢٤٩٦].

١٠٦١٢- [عن محمدِ بنِ العلاءِ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: إذا قال الرجلُ: سُبحانَ الله، قال الملكُ: والحمدُ لله.... الحديث. موقوف][2].

[التحفة: ١٢٥٤٤].

٢٣٧- ثوابُ مَن سبَّح الله مئةَ تسبيحةٍ وتحميدة وتكبيرة

١٠٦١٣- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا موسى بنُ خلَف، قال: حدثنا عاصمُ بنُ بَهْدلةَ، عن أبي صالح

عن أُمِّ هانئٍ، قالت: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ ذات يوم، فقلتُ: مُرْني بعملٍ أعمَلُه وأنا جالسةٌ، قال: «سبِّحي الله مئةَ تسبيحةٍ، فإنها تعدِلُ مئةَ رقَبةٍ من ولد إسماعيلَ، واحمَدي الله مئةَ تحميدةٍ، فإنها تعدِلُ ـ أي ـ مئةَ فرسٍ مُسْرَجةٍ مُلْجَمةٍ تحملينَ عليها في سبيل الله، وكبِّري مئةَ تكبيرةٍ، فإنها تعدِلُ لكِ مئةَ بدَنةٍ مُقلَّدةٍ مُتقبَّلةٍ، وهلِّلي الله مئةَ تهليلةٍ» قال أبو خلَف: لا أحسَبهُ إلا قال: «تملأُ ما بين السماءِ والأرض»[3].

[التحفة: ١٨٠٠٠].

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٨١٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٩١١).

ذِكرُ اختلافِ الناقلين لخبر سَمُرةَ في ذلك

١٠٦١٤ـ أخبرنا الحسينُ[1] بنُ عيسى، قال: حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادة[2]، عن منصور، عن عُمارةَ بن عُمَير، عن ربيع بن عُمَيلة

عن سَمُرةَ بن جُندُبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أحبُّ الكلامِ إلى الله أربعٌ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، لا يضرُّكَ بأيِّهِنَّ بدأتَ»[3].

[التحفة: ٤٦١٣].

خالفه جريرٌ

١٠٦١٥ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، عن جريرٍ، عن منصورٍ، عن هلالٍ، عن ربيع

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أحبَّ الكلامِ إلى الله أربعٌ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، ولا يضرُّكَ بأيِّهِنَّ بدأتَ»[4].

[التحفة: ٤٦١٣].

خالفه سَلَمةُ بنُ كُهَيل

١٠٦١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمدٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن هلال

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا حدثتُكَ بحديث، فلا تزيدَنَّ على

---

(١) وقع في الأصلين: «الحسن»، والمثبت من «التحفة».

(٢) لم يرد «محمد بن جحادة» في إسناد «التحفة»، وقد ذكر المزي في «التهذيب» رواية عبد الوارث ـ أبي عبد الصمد ـ عن محمد بن جحادة، وذكر رواية ابن جحادة عن منصور، لكنه لم يرقم عليها برقم النسائي في عمل اليوم والليلة، بينما لم يذكر رواية عبد الوارث عن منصور.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٣٧)، وأبو داود (٤٩٥٨) و(٤٩٥٩)، وابن ماجه (٣٧٣٠) و(٣٨١١)، والترمذي (٢٨٣٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٢٠١٠٧)، وابن حبان (٨٣٥) و(٨٣٩) و(١٨١١).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٤) سلف قبله.

أربع؛ أطيبُ الكلام وهو من القرآن، لا يضرُّكَ بأيِّهِنَّ بدأتَ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ»(١).

[التحفة: ٤٦٣٦].

١٠٦١٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا حفصُ بنُ عمرَ الحوضيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ مسلمٍ، قال: حدثنا ابنُ عجلانَ، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المقبُريِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا جُنَّتكم» قالوا: يا رسول الله، أمن عدوٍّ قد حضر؟ قال: «لا، ولكنَّ جُنَّتكم من النارِ قولُ: سبحانَ الله، والحمد لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، فإنهُنَّ يأتينَ يومَ القيامة مُجنِّباتٍ، ومُعقِّباتٍ، وهنَّ الباقياتُ الصالحاتُ»(٢).

[التحفة: ١٣٠٦١]

١٠٦١٨- [عن إبراهيمَ بنِ سعيد، عن زيد بن الحُبَاب، عن منصور بن سَلَمةَ الهُذَليِّ، عن حكيم بن محمد بن قيس بن مَخْرَمةَ الزهريِّ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: كنَّا حولَ النبيِّ ﷺ، فقال: «خُذُوا جُنَّتكم» قلنا: مِن عدوٍّ حاضر؟ ...الحديث](٣).

[التحفة: ١٤٥٩٩].

١٠٦١٩- أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا محمدُ بنُ سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ التَّيْميِّ، عن الحارثِ بن سُوَيد

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أحبَّ الكلامِ إلى الله أن يقولَ العبدُ: سُبحَانَك اللهمَّ وبحمدِك، وتبارَكَ اسمُك، وتعالى جَدُّك، ولا إلهَ غيرُك، وإن أبغَضَ الكلامِ إلى الله أن يقولَ الرجلُ للرجلِ: اتَّقِ الله، فيقول: عليكَ نفسَكَ»(٤).

[التحفة: ٩١٩٤].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٤٠٧)، والحاكم ١/٥٤١، والبيهقي في «الدعوات» (١١١).

(٣) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة» وانظر ما قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (١٠٦٢٠) و(١٠٦٢١) و(١٠٦٢٢).

١٠٦٢٠- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ التَّيْميِّ، عن الحارث بن سُوَيد، قال:

قال عبدُ الله: إنَّ مِن أحبِّ الكلامِ إلى الله أن يقولَ الرجلُ: سُبحانَكَ اللهم وبحمدِك، وتبارَكَ اسْمُك، وتعالى جَدُّك، ولا إلهَ غيرُك، ربِّ إني ظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي ذُنوبي، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنت، وإن مِن أكبرِ الذَّنْبِ عندَ الله... مثلَه[1].

[التحفة: ٩١٩٤].

١٠٦٢١- أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا مصعبٌ، قال: حدثنا داودُ، عن الأعمش، بهذا الإسناد مثلَه ...

وقال: عن عبد الله: مِن أحبِّ الكلام...[2].

[التحفة: ٩١٩٤].

١٠٦٢٢- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوَص، عن الأعمش، عن إبراهيمَ التَّيْميِّ، عن حارثٍ

عن عبد الله، قال: إن مِن أكبرِ الذُّنوب عندَ الله أن يقالَ للعبد: اتَّقِ الله، فيقول: عليكَ نفسَكَ، وإن مِن أحسنِ الكلامِ أن يقولَ: سُبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِك، وتبارَكَ اسْمُك، وتعالى جَدُّك، ولا إله غيرُك، ربِّ إني عمِلتُ سوءاً، وظلمتُ نفسي، فاغفِرْ لي[3].

[التحفة: ٩١٩٤].

٢٣٨- ما يقول إذا انتبَه من منامِه

١٠٦٢٣- أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا المغيرةُ بنُ مسلم، عن أبي الزُّبير

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٢) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

(٣) انظر ما قبل سابقيه مرفوعاً.

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا دخلَ الرجلُ بيتَه، أو أَوى إلى فراشِـه، ابتدَرَه ملَكٌ وشيطانٌ، فيقولُ الملَكُ: افتَحْ بخير، ويقولُ الشيطانُ: افتَـحْ بِشـرٍّ، فإن ذكَرَ اللهَ، طردَ الملَكُ الشيطانَ، وظلَّ يكلَؤُه، فإذا انتبَه من منامِـه، ابتـدَرَه ملَكٌ وشيطانٌ، فيقول الملَكُ: افتَحْ بخير، ويقول الشيطانُ: افتَحْ بشرٍّ، فإن هـو قال: الحمدُ لله الذي ردَّ إليَّ نفسي بعدَ موتها، ولم يُمِتْها في منامها، الحمدُ لله الذي يُمسِكُ السماواتِ السبعَ ﴿أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ﴾[الحج: ٦٥] إلى آخرِ الآية، فإن هو خرَّ من فراشِه، فماتَ، كان شهيداً، وإنْ هـو قـام يُصلِّي صلَّى في فضائلَ»(١).

[التحفة: ٢٩٦٧].

١٠٦٢٤- أخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال: حدثنا حمادٌ، عـن الحجَّـاج الصوَّافِ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَوى الرجلُ إلى فراشِه، ابتدَرَه ملَـكٌ وشيطانٌ، فيقولُ الملَكُ: اختِمْ بخير، ويقولُ الشيطانُ: اختِمْ بشرٍّ، فـإن ذكَـرَ الله، ثم نام، باتَ الملَكُ يكلَؤُه، فإذا استيقظَ، قال الملكُ: افتَحْ بخـير، وقـال الشيطانُ: افتَحْ بشرٍّ، فإن قال: الحمدُ لله الذي ردَّ إليَّ نفسي ولم يُمِتْها في منامها، الحمدُ لله الذي ﴿يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾[فـاطر: ٤١] إلى آخرِ الآيـة، الحمدُ لله الـذي ﴿يُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ﴾[الحج: ٦٥] إلى آخرِ الآيـة، فإن وقعَ من سريره فماتَ، دخلَ الجنةَ»(٢).

[التحفة: ٢٦٨٤].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (١٧٩١)، والحاكم ١/٥٤٨.
وسيأتي بعده.
وهو في ابن حبان (٥٥٣٣).
(٢) سلف قبله.

١٠٦٢٥ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا أزهَرُ بنُ القاسم - ثم ذكَرَ كلمةً معناها -، حدثنا هشامٌ، عن الحجَّاج الصوَّافِ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: إذا دخَلَ الرجلُ إلى بيته، أو أَوى إلى فراشِه... فساقَ الحديثَ موقوفاً[١].

[التحفة: ٢٦٨٤].

٢٣٩- نوعٌ آخَرُ

وذِكرُ الاختلاف على سفيانَ في خبر حُذيفةَ فيه

١٠٦٢٦ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك، عن رِبْعيٍّ بن حِراش

عن حُذيفةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استيقَظَ من منامِه، قال: «الحمدُ لله الذي بعَثَنا من بعد موتِنا، وإليه النشورُ»[٢].

[التحفة: ٣٣٠٨].

١٠٦٢٧ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك، عن رِبْعي بن حِراش

عن حُذيفةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استيقظَ، قال: «الحمدُ لله الذي أحيانا بعدما أماتَنا، وإليه النُّشورُ»[٣].

[التحفة: ٣٣٠٨].

١٠٦٢٨ - أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو خالد، عن سفيانَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن الشعبيِّ، عن رِبْعي بن حِراش

عن حُذيفةَ، كان رسولُ الله ﷺ إذا قام، قال: «الحمدُ لله الذي أحيانا بعدَما أماتَنا، وإليه النُّشورُ»[٤].

[التحفة: ٣٣٠٨].

---

(١) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٥١٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٥١٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٥١٥).

١٠٦٢٩ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ، عن سليمانَ ـ وهو ابنُ حيَّانَ ـ، عن الثوريِّ، عن منصور، عن رِبْعي

عن حذيفة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استيقظَ، قال: «الحمدُ لله الذي أحيانا بعدَما أماتَنا»[1].

[التحفة: ٣٣٠٨].

١٠٦٣٠ـ أخبرنا ميمونُ بنُ العبَّاس، قال: حدثني سَعْدُ بنُ حفص ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا شيبانُ، عن منصور، عن رِبْعي، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذرٍّ، كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ، قال: «باسمِكَ اللهمَّ أموتُ وأحيا» وإذا استيقظَ من منامِه، قال: «الحمدُ لله الذي أحيانا بعدَما أماتَنا وإليه النُّشورُ»[2].

[التحفة: ١١٩١٠].

٢٤٠ـ نوعٌ آخَرُ

١٠٦٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُصفَّى بن بُهلول، قال: الوليدُ حدثنا، قال: حدثني الأوزاعيُّ، قال: حدثنا عُمَير بنُ هانئ، قال: حدثني جُنادةُ بنُ أبي أُميَّةَ، قال:

حدثني عبادةُ بنُ الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تعَارَّ من الليل، فقال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيء قديرٌ، سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، والله أكبرُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، ربِّ اغفِرْ لي، إلا غُفِرَ له، فإن قام، ثم صلَّى، تُقُبِّلَتْ صلاتُه»[3].

[التحفة: ٥٠٧٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٥١٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٥١٥).

(٣) أخرجه البخاري (١١٥٤)، وأبو داود (٥٠٦٠)، وابن ماجه (٣٨٧٨)، والترمذي (٣٤١٤).
وهو في «المسند» أحمد (٢٢٦٧٣)، وابن حبان (٢٥٩٦).
وقوله: «مَن تعارَّ من الليل» سبق شرح مثله برقم (١٠٥٧٣).

٢٤١- نوعٌ آخرُ

١٠٦٣٢- أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا عمرُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى، عن أبي سَلَمةَ، قال:

حدثني ربيعةُ بنُ كعب، قال: كنتُ أبيتُ مع رسول الله ﷺ، آتيه بوَضوئه وبحاجتِه، فكان يقومُ من اللَّيل، فيقول: «سُبحانَ الله وبحمدِه، سُبحانَ ربِّي وبحمدِه، سُبحانَ ربِّي وبحمدِه» ثم يقول: «سُبحانَ ربِّ العالمين، سُبحانَ ربِّ العالمين»(١).

[التحفة: ٣٦٠٣].

١٠٦٣٣- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ

عن أنس بن مالك، قال: بينما نحن جلوسٌ عندَ رسول الله ﷺ قال: «يطلُعُ عليكم الآنَ رجلٌ من أهل الجنة» فطلَعَ رجلٌ من الأنصار تنطِفُ لحيتُه ماءً من وضوئه، معلِّقٌ نعلَيْه في يده الشمال، فلما كان من الغد، قال رسولُ الله ﷺ: «يطلُعُ عليكم الآنَ رجلٌ من أهل الجنة» فطلَعَ ذلك الرجلُ على مثل مرتبتِه الأُولى، فلما كان من الغد، قال رسولُ الله ﷺ: «يطلُعُ عليكم الآنَ رجلٌ من أهل الجنة» فطلَعَ ذلك الرجلُ على مثل مرتبتِهِ الأولى، فلما قام رسولُ الله ﷺ، اتَّبعه عبدُ الله بنُ عَمرو بن العاصي، فقال: إني لا حَيْتُ أبي، فأقسمتُ أن لا أدخُلَ عليه ثلاثَ ليالٍ، فإن رأيتَ أن تُؤوِيَني إليك حتى تحِلَّ يميني، فعلتُ، فقال: نعم. قال أنسٌ: فكان عبدُ الله بنُ عَمرو بن العاصي يُحدِّثُ أنه باتَ معه ليلةً أو ثلاثَ ليالٍ، فلم يرَه يقومُ من اللَّيل بشيء، غيرَ أنه إذا انقلبَ(٢) على فراشِه، ذكَرَ اللهَ، وكبَّرَ حتى يقومَ لصلاة الفجر، فيُسبِغُ الوضوءَ. قال عبدُ الله: غيرَ أني لا أسمعُه يقول إلا خيراً، فلمَّا مضَت الثلاثُ ليالٍ، كِدْتُ أحتقِرُ عملَه، قلتُ: يا عبدَ الله، إنه لم يكن بيني وبينَ والدي غضَبٌ ولا هِجرةٌ، ولكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لكَ ثلاثَ مرات في ثلاثِ مجالسَ: «يطلُعُ عليكم الآنَ رجلٌ من أهل الجنة» فطلعْتَ أنتَ تلك

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٢٠).

(٢) في نسخة في حاشية (ط): «تقلَّب»، وعليها علامة الصحة.

الثلاث مرات، فأردتُ آوي إليكَ، فأنظُرَ عملَكَ، فلم أرَكَ تعملُ كبيرَ عملٍ، فما الـذي بلـغَ بـكَ مـا قـال رسـولُ الله ﷺ؟ قـال: مـا هـو إلا مـا رأيـتَ، فانصرفتُ عنه، فلمَّا ولَّيْتُ، دَعاني، فقال: ما هو إلا ما رأيـتَ، غـيرَ أنـي لا أجِدُ في نفسي غِلاً لأحد من المسلمين، ولا أحسُدُه على خير أعطاه اللهُ إيَّاه، قال عبدُ الله بن عَمرو: هذه التي بلغَتْ بكَ وهي التي لا نُطِيقُ[1].

[التحفة: ١٥٥٠].

٢٤٢ـ نوعٌ آخَرُ

١٠٦٣٤ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبـد الرحمـن بـن المغيرة، قـال: حدثنا يوسفُ بنُ عَديٍّ، قال: حدثنا عثَّامُ بنُ علي، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا تضوَّرَ من اللَّيـل، قـال: «لا إلـهَ إلا الله الواحدُ القهَّار، ربُّ السماواتِ والأرضِ وما بينَهما العزيزُ الغفَّارُ»[2].

[التحفة: ١٧٠٩٨].

٢٤٣ـ نوعٌ آخَرُ

١٠٦٣٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سعيدُ بـنُ أَبـي أيوبَ، عن.

وأخبرني عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ، قـال: أخبرنـا عبـدُ الله، قـال: حدثنـا سعيدٌ، قـال: حدثـني عبدُ الله بنُ الوليد، عن سعيد بن المسيَّب

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١١٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٩٧).

وقوله: «لاحَيْت أبي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: لحَيْتُ الرجـلَ ألحاه لَحْياً، إذا لُمته وعذَلْته، ولاحيتُـه مُلاحاةً ولِحاء، إذا نازَعْته.

وجاء بعده إشارة إلى حاشية كتبت على هامش كـل مـن الأصلين، نصُّهـا: (قـال الحـافظ حمزة الكنـاني: هـذا الحديث لم يسمعه الزهري من أنس: رواه عن رجل عن أنس، ورواه غير واحد عن الزهري، كذلك رواه عنه عقيـل وإسحاق بن يزيد، وهو الصواب). وجاء بعده إشارة إلى حاشيت كتبت على هامش كل من الأصلين، نصُّها: (قـال الحافظ حمزة الكناني: هذا الحديث لم يسمعه الزهري مـن أنـس: رواه عـن رجـل عـن أنـس، ورواه غـير واحـد عـن الزهري، كذلك رواه عنه عقيل وإسحاق بن يزيد، وهو الصواب).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٤١).

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا استيقَظَ من اللَّيل، قـال: «لا إلـهَ إلا أنتَ سُبحانَكَ، اللهم إني أستغفِرُكَ لذَنْبي، وأسأَلُكَ رحمتَك، اللهم زِدْنـي علمـاً، ولا تُزِغْ قلبي بعدَ إذْ هدَيْتَني، وهَبْ لي من لَدُنكَ رحمةً، إنك أنت الوهَّابُ»[1].

[التحفة: ١٦١١٨].

٢٤٤- نوعٌ آخَرُ

١٠٦٣٦- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي عمرَ، قال: حدثنـا سفيانُ، عن ابن عَجْلانَ، عن المَقْبُريِّ

عـن أبـي هريـرةَ، أن رســولَ الله ﷺ قــال: «إذا اسـتيقَظَ[2]، فليقُــلْ: الحمدُ لله الذي عافَاني في جسدي، ورَدَّ عليَّ رُوحي، وأذِنَ لي بذِكرِه»[3].

[التحفة: ١٣٠٦٢].

١٠٦٣٧- أخبرني عليُّ بنُ محمد، قال: حدثنا خلَفٌ ـ يعني ابنَ تميم ـ، قـال: حدثنـا أبـو الأحوَص، قال: أخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدةَ

عن عبد الله بن مسعود، قال: يضحَكُ اللهُ إلى رجُلَين: رجلٍ لقـيَ العـدوَّ وهو على فرسٍ من أمثلِ خيلِ أصحابه، فانهَزَمُوا، وثبَتَ، فإن قُتِلَ استُشـهِدَ، وإن بقيَ، فذلك الذي يضحَكُ اللهُ إليه، ورجلٍ قام في جَوف الليل، لا يعلَـمُ به أحدٌ، فتوضَّأ، فأسبَغَ الوضوءَ، ثم حَمِدَ اللهَ، ومجَّدَه وصلَّى على النبيِّ ﷺ، واستفتَحَ القرآنَ، فذلك الـذي يضحَـكُ اللهُ إليـه، يقـولُ: انظُـروا إلى عبـدي قائماً لا يراه أحدٌ غيري[4].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٦١).

(٢) وضع فوقها في الأصلين علامة الصحة دون ذكر «أحدكم» بعدها، وجاء في حاشيتيهما ما نصُّه: المعـروف أحدكم.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٥٥٩)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

٢٤٥ـ ما يقول إذا قامَ إلى الصلاة من جَوف الليل

١٠٦٣٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزُّبير، عن طاووس

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة من جَوف الليل، يقولُ: «اللهم لكَ الحمدُ أنت نورُ السماواتِ والأرض، ولكَ الحمدُ أنت قيَّامُ السماواتِ والأرض، ولكَ الحمدُ أنت ربُّ السماواتِ والأرض ومَن فيهنَّ، أنت الحقُّ، وقولُكَ الحقُّ، ووعدُكَ الحقُّ، ولقاؤُكَ حقٌّ، والجنةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ، اللهم لكَ أسلمتُ، وبكَ آمنتُ، وعليكَ توكَّلتُ، وإليكَ أنبْتُ، وبكَ خاصمتُ، وإليكَ حاكمتُ، فاغفِرْ لي ما قدَّمتُ وأخَّرتُ، وأسررتُ وأعلنتُ، أنتَ إلهي لا إلهَ إلا أنتَ»[١].

[التحفة: ٥٧٥١].

٢٤٦ـ ما يُستحبُّ له من الدُّعاء

١٠٦٣٩ـ أخبرني محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدة، قال:

سُئِلَ عبدُ الله: ما الدعاءُ الذي دعَوتَ به ليلةَ قال لكَ رسولُ الله ﷺ: «سَلْ تُعطَه»؟ قال: قلتُ: اللهم إني أسألُكَ إيماناً لا يرتَدُّ، ونعيماً لا ينفَدُ، ومرافقَةَ نبيِّنا محمدٍ ﷺ في أعلى درجةِ الجنة، جنَّةِ الخُلْدِ[٢].

[التحفة: ٩٦٢٥].

٢٤٧ـ نوعٌ آخَرُ
وذِكرُ اختلافِ الناقلين لخبر عائشةَ في ذلك

١٠٦٤٠ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا الأصبَغُ بنُ زيد، عن ثَور، عن خالد بن مَعْدانَ، قال: حدثني ربيعةُ الجُرَشيُّ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٢١).

(٢) أخرجه الطيالسي (٣٤٠)، وابن أبي شيبة ١٠/٣٣٢، والطبراني في «الكبير» (٨٤١٣) و(٨٤١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٧.

وهو في «المسند» أحمد (٣٦٦٢).

سألتُ عائشةَ، قلتُ: ما كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ إذا قام يصلّي من اللّيل، وبِمَ كان يستفتِحُ؟ قالت: كان يكبِّرُ عَشْراً، ويحمَدُ عَشْراً، ويسبِّحُ عَشْراً، ويهلِّلُ عَشْراً، ويستغفِرُ اللهَ عَشْراً، ويقول: «اللهمَّ اغفِرْ لي، واهدِني، وارزُقْني» عَشْراً، ويقولُ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ من الضيقِ يومَ الحسابِ» عَشْراً[1].

[التحفة: ١٦٠٨٢].

١٠٦٤١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ، قال: أخبرني بَقيَّةُ، قال: حدثني عمرُ بنُ جُعْثُم، قال: حدثني الأزهَرُ بنُ عبد الله الحرَّازيُّ، قال: حدثني شَريقٌ الهَوزنيُّ، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فسألتُها: بِمَ كان رسولُ الله ﷺ يفتتِحُ الصلاةَ إذا قام من اللّيل؟ قالت: كان إذا هَبَّ من الليل، كبَّرَ اللهَ عَشْراً، وحمِدَ اللهَ عَشْراً، وقال: «باسْمِ اللهَ وبحمدِه» عَشْراً، وقال: «سُبحانَ[2] القُدُّوس» عَشْراً، واستغفرَ عَشْراً، وهلَّل الله عَشْراً، وقال: «اللهم إني أعوذُ بكَ من ضيقِ الدنيا، وضيقِ يومِ القيامة» عَشْراً، ثم يستفتِحُ الصلاةَ[3].

[التحفة: ١٦١٥٣].

٢٤٨ـ ما يقول إذا وافَقَ ليلةَ القدر

١٠٦٤٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا جعفرٌ ـ وهو ابنُ سليمانَ ـ، عن كَهْمَسٍ، عن عبد الله بن بُريدة

عن عائشةَ، قالت: قلتُ يا رسولَ الله، إنْ علِمتُ أيَّ ليلةٍ ليلةَ القدرِ، ما أقولُ فيها؟ قال: «قُولي: اللهم إنكَ عفوٌّ تحبُّ العفوَ، فاعْفُ عني»[4].

[التحفة: ١٦١٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣١٩).

(٢) وضع فوقها في الأصلين علامة الصحة دون ذكر (الملك) بعدها.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣١٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٥).

١٠٦٤٣- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن كَهْمَسٍ، عن ابن بُرَيدَةَ

عن عائشـةَ: قلـتُ للنبـيِّ ﷺ: إن وافقـتُ ليلـةَ القـدرِ، مـا أقـولُ؟ قـال: «تقولينَ: اللهم إنكَ عفوٌّ تحبُّ العفوَ، فاعْفُ عني»[1].

[التحفة: ١٦١٨٥].

١٠٦٤٤- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ كَهْمَساً، عن ابن بُرَيدَةَ

أن عائشةَ قالت: يا نبيَّ الله... مرسلٌ[2].

[التحفة: ١٦١٨٥].

١٠٦٤٥- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، عن عبد الرحمن بنِ مرزوق، عن أبي مسعود الجُرَيريِّ، عن عبد الله بن بُرَيدة

عن عائشةَ أنها قالت: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن وافقتُ ليلةَ القـدرِ، مـاذا أدْعُو به؟ قال: «قُولي: اللهم إنكَ عفوٌّ تحبُّ العافيةَ، فاعْفُ عني»[3].

[التحفة: ١٦١٨٥].

ذِكرُ الاختلافِ على سفيانَ في هذا الحديث

١٠٦٤٦- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنـا مَخْلَدٌ، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن الجُرَيريِّ، عن ابن بُرَيدة

عن عائشـةَ، قـالت: قلـتُ يـا رسـولَ الله، إن وافقـتُ ليلـةَ القـدرِ، فمـا أسألُ اللهَ فيها؟ قال: «قُولي: اللهم إنكَ عفوٌّ تُحبُّ العفوَ، فاعْفُ عني»[4].

[التحفة: ١٦١٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٥).

(٢) انظر ما قبله وما بعده موصولاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٥).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٥).

١٠٦٤٧ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم، قال: حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا الأشجعيُّ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن علقمةَ بنِ مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُرَيدةَ

عن عائشةَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن وافقتُ ليلةَ القدرِ، ما أقولُ فيها؟ قال: «قُولي: اللهم إنكَ عفوٌّ تُحبُّ العفوَ، فاعْفُ عني»[1].

[التحفة: ١٦١٣٤].

١٠٦٤٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حُميدٌ، عن عبد الله ابنِ جُبَير ـ وكان شريكَ مسروقٍ على السلسلة ـ، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: لو علِمتُ أيَّ ليلةٍ ليلةَ القدر، لكان أكثرَ دُعائي فيها أن أسألَ اللهَ العفوَ والعافيةَ[2].

٢٤٩ـ مسألةُ المُعافاة

وذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر أبي بكرٍ الصدِّيق رضي الله عنه في ذلك

١٠٦٤٩ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عيسى بنُ أبي رَزين الثُّماليُّ الحمصيُّ، عن لُقمانَ بن عامر، عن أوسَطَ البَجَليِّ

أنه سمعَ أبا بكر يخطُبُ على المنبر، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ على المنبر عامَ أوَّلَ في مَقامي هذا ـ وعيناه تذرِفانِ إذا ذكَرَ نبيَّ الله ﷺ ـ يقول: «سَلُوا اللهَ المُعافاةَ، فإنه لم يُعطَ عبدٌ بعدَ يقينٍ خيراً من عافيةٍ»[3].

[التحفة: ٦٥٨٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٥).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

وهذا الإسناد لم يرد في التحفة.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٤)، وابن ماجه (٣٨٤٩)، والترمذي (٣٥٥٨).

وسيأتي برقم (١٠٦٥٠) و(١٠٦٥١) و(١٠٦٥٢) و(١٠٦٥٣) و(١٠٦٥٤) و(١٠٦٥٥) و(١٠٦٥٦) و(١٠٦٥٨).

وهو في «مسند» أحمد (٥)، وابن حبان (٩٥٢).

وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

١٠٦٥٠ـ أخبرنا يحيى بنُ عثمانَ، قال: أخبرنا عمرُ بنُ عبد الواحد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ يزيدَ بن جابر، قال: حدثني سُلَيمُ بنُ عامر، قال: سمعتُ أوسَطَ البَجَليَّ على منبر حمصَ يقول:

سمعتُ أبا بكرٍ الصدِّيقَ يقول: قام فينا رسولُ الله ﷺ عامَ أوَّلَ، بأَبي وأُمِّي هو، ثم خنقَتْه العَبْرةُ، ثم قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ عامَ أوَّل بأَبي وأُمِّي هو، فقال: «سَلُوا اللهَ المعافاةَ، فإنه لم يُؤتَ عبدٌ بعد يقين خيراً من مُعافاةٍ»(١).

[التحفة: ٦٥٨٦].

١٠٦٥١ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا ابنُ جابر، قال: حدثني سُلَيمُ بنُ عامر، قال: سمعتُ أوسَطَ البَجَليَّ يقول:

سمعتُ أبا بكر يقول: قام فينا رسولُ الله عامَ أوَّلَ فبأَبي وأُمِّي هو، ثم خنقَتْه العَبْرةُ، ثم عاد، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ عامَ الأوَّلِ يقول: «سَلُوا اللهَ العفوَ والعافيةَ والمُعافاةَ، فإنه ما أُوتيَ عبدٌ بعد يقين خيراً من مُعافاةٍ»(٢).

[التحفة: ٦٥٨٦]

١٠٦٥٢ـ أخبرنا عليُّ بن الحسين، قال: حدثنا أُميَّةُ بن خالد، عن شعبةَ، عن يزيدَ بنِ خُمَير، عن سُلَيم بن عامر، عن أوسَطَ البَجَليِّ، قال:

خطَبَنا أبو بكر، فقال: قامَ رسولُ الله ﷺ مَقامي هذا عامَ أوَّلَ، ثم استعبَرَ، ثم قال: «سَلُوا اللهَ المعافاةَ، فإنه لم يُؤتَ أحدٌ بعدَ اليقينِ خيراً من المُعافاة، ولا تحاسَدُوا، ولا تدابَرُوا، ولا تقاطَعُوا، ولا تنافَسُوا، وكُونوا إخواناً كما أمَرَكم اللهُ»(٣).

[التحفة: ٦٥٨٦].

١٠٦٥٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن معاويةَ بن صالح، عن سُلَيمٍ، عن أوسَطَ البَجَليِّ، قال:

---

(١) سلف قبله.
(٢) سلف في سابقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٦٤٩).

قدِمتُ المدينةَ بعد وفاة رسولِ الله ﷺ بسنَةٍ، فألفَيْتُ أبا بكر يخطُبُ الناسَ، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ عامَ الأوَّلِ، فخنَقَته العَبْرةُ مراراً، ثم قال: «أيُّها الناسُ، سَلُوا الله المعافاةَ، فإنه لم يؤتَ أحدٌ بعد يقينٍ مثلَ معافاةٍ، ولا أشدَّ من رِيبةٍ بعد كفر، وعليكُمْ بالصدق، فإنه يَهدي إلى البِرِّ، وهما في الجنة، وإيَّاكم والكذبَ، فإنه يَهدي إلى الفُجور، وهما في النار»[1].

[التحفة: ٦٥٨٦].

١٠٦٥٤ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو خالد المَحْرِيُّ ـ محمدُ بنُ عمرَ اسمُه ـ، عن ثابت بن سعد الطائي، عن جُبَير بن نُفَير، قال:

قام أبو بكر، فذكَر رسولَ الله ﷺ، فبكَى، ثم قال: إن رسولَ الله ﷺ قام في مَقامي هذا عامَ أوَّلَ، فقال: «أيُّها الناسُ، سَلُوا الله العافيةَ» ثلاثاً «فإنه لم يُؤتَ أحدٌ مثلَ العافيةِ بعد يقينٍ»[2].

[التحفة: ٦٥٩٠].

١٠٦٥٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، عن أحمدَ بنِ حَنْبل، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا سَليمُ بن حيَّانَ، قال: سمعتُ قتادةَ، عن حُميدِ بن عبد الرحمن، أن عمرَ قال:

إن أبا بكرٍ خطَبَنا، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قام فينا عامَ الأوَّلِ، فقال: «ألا إنه لم يُقسَّمْ بين الناس شيءٌ أفضَلُ من المُعافاةِ بعد اليقين، ألا إن الصدقَ والبِرَّ في الجنة، ألا إن الكذبَ والفجورَ في النار»[3].

[التحفة: ٦٦١٣].

١٠٦٥٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن عاصم، عن أبي صالح

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٦٤٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٦٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٦٤٩).

عن أبي هريرةَ، قال: قامَ فينا أبو بكر، فقال: قام فينا رسولُ الله ﷺ عامَ أوَّلَ كقيامي[1] فيكم، فقال: «إن الناسَ لم يُعطَوا شيئاً هو أفضَلَ من العفوِ والعافيةِ، فسَلُوهما اللهَ»[2].

[التحفة: ٦٦٢٦].

١٠٦٥٧ـ وأخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: أخبرنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن عاصم، عن أبي صالح، قال:

قام أبو بكر على المِنبر... نحوَه.

حدثنا به مرَّتين: مرَّةً هكذا، ومرَّةً هكذا[3].

[التحفة: ٦٦٢٦].

١٠٦٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن الحسن بن شَقيق، عن حديثِ أبيه، قال: حدثنا أبو حمزةَ، عن الأعمَش، عن أبي صالح

عن بعض أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: قام أبو بكر عامَ استُخلِفَ، فقال: قام فينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا أيُّها الناسُ، سَلُوا اللهَ العافيةَ، فإنه لم يُعطَ أحدٌ شيئاً ـ يعني ـ خيراً من العافية ليس اليقين»[4].

[التحفة: ٦٦٢٦].

٢٥٠ـ ما يقول إذا نامَ وإذا قام

١٠٦٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ آدَمَ ـ، قال: حدثنا ابنُ المبارَك، عن عبد الرحمن بنِ يزيدَ بن جابر، عن القاسمِ أبي عبد الرحمن، قال:

سمعتُ عقبةَ بنَ عامر يقول: إن رسولَ الله ﷺ قرأ بالمُعوِّذَتين في صلاةٍ، وقال لي: «اقرَأْ بهما كلَّما نِمت، وكلَّما قُمتَ»[5].

[التحفة: ٩٩٤٦].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «كمقامي».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٦٤٩).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٦٤٩).

(٥) سلف تخريجه برقم (٧٧٨٩).

٢٥١ـ ما يقول إذا قام عن فراشِه ثم رجَع إليه واضطجَعَ

١٠٦٦٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن ابن عَجْلانَ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قام أحدُكم عن فراشه، ثم رجَعَ، فلْيَنفُضْه بصَنِفةِ ثوبه، فإنه لا يدري ما خلَفَه فيه بعدَه، ثم إذا اضطجَعَ، فليقُلْ: باسمِكَ وضعتُ جَنْبي، وبكَ أرفَعُه، اللهم إن أمسكتَ نفسي، فاغفِرْ لها، وإن أرسلتَها، فاحفَظْها، بما تحفَظُ به الصالحينَ من عبادِكَ»(١).

[التحفة: ١٣٠٣٧].

٢٥٢ـ ما يقول إذا فرَغ من صلاته وتبوَّأ مضجَعَه

١٠٦٦١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، حدثنا إسماعيلُ، عن يزيدَ، عن إبراهيمَ بن عبد الله بن عبد القاريِّ

عن عليِّ بن أبي طالب، قال: بِتُّ عندَ رسول الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فكنتُ أسمَعُه إذا فرَغَ من صلاته وتبوَّأ مضجَعَه يقول: «اللهم إني أعوذُ بمعافاتِكَ من عُقوبتِك، وأعوذُ بِرِضاكَ من سخَطِك، وأعوذُ بكَ منكَ، اللهم لا أستطيعُ ثناءً عليكَ ولو حرصتُ، ولكن أنتَ كما أثنيتَ على نفسِكَ»(٢).

[التحفة: ١٠٠٢٣].

١٠٦٦٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحيم البَرْقيُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ حسَّان، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، قال: حدثنا يزيدُ بنُ خُصَيفةَ، عن عبد الله بنِ عبدٍ القاري

عن عليٍّ... نحوَه(٣).

[التحفة: ١٠٠٢٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٥٥٩).
وقوله: «بصَنِفةِ ثوبه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: صَنِفةُ الإزار، بكسر النون: طرَفُه مما يلي طُرَّته.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده.

(٣) سلف قبله.

٢٥٣ـ ما يقول إذا رأى في مَنامه ما يُحبُّ

١٠٦٦٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا بكرٌ - يعني ابنَ مُضَرَ -، عن ابن الهادي، عن عبد الله بن خَبَّاب

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا رأى أحدُكم الرؤيا يُحبُّها، فإنما هي من الله، فليَحمَدِ الله عليها، وليُحدِّثْ بها، وإذا رأى غيرَ ذلك مما يكرَهُه، فإنما هي من الشيطان، فليَستعِذْ بالله من شرِّها، ولا يذكُرْها لأحدٍ، فإنها لا تضُرُّه»[١].

[التحفة: ٤٠٩٢].

ذِكرُ الاختلافِ على أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن في هذا الحديث

١٠٦٦٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبد الله بن الحكَم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ ربِّ بنَ سعيد يُحدِّثُ، عن أبي سَلَمةَ، قال:

إنْ كنتُ لأرى الرُّؤيا، فتُمرِضُني، فغدَوْتُ على أبي قتادةَ، قال: كنتُ لأرى الرُّؤيا، فتُمرِضُني، حتى سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «إذا رأى أحدُكم ما يُحبُّ، فلا يُحدِّثْ بها إلا مَن يُحبُّ، وإذا رأى ما يكرَهُ، فليَتفُلْ عن يساره ثلاثاً، وليَتعوَّذْ بالله من الشيطان الرجيمِ وشرِّها ثلاثاً، ولا يُحدِّثْ بها أحداً، فإنها لا تضُرُّه»[٢].

[التحفة: ١٢١٣٥].

١٠٦٦٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ

عن أبي سَلَمةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن رأى رُؤيا تعجِبُه...» مرسَلٌ[٣].

[التحفة: ١٢١٣٥].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٦٠٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

٢٥٤ـ ما يقول إذا رأى في مَنامه ما يكرَهُ وذِكرُ الاختلافِ على الأوزاعيِّ في خبر أبي قتادةَ فيه

١٠٦٦٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن عبد الله بنِ أبي قتادةَ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «الرُّؤيا الصالحةُ من الله، والحُلمُ من الشيطان، فإن حلَمَ أحدُكم حُلماً يخافُه، فليَبصُقْ عن شماله ثلاثاً، وليَتعوَّذْ بالله من الشيطان، فإنها لا تضُرُّه»(١).

[التحفة: ١٢١١٢].

١٠٦٦٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا محمدُ بنُ كثير، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الرُّؤيا الصالحةُ بُشرى من الله، والحُلمُ من الشيطان، فإذا حلَمَ أَحدُكم حُلْماً يكرَهُه، فليَتفُلْ عن يساره ثلاثاً، وليَتعوَّذْ بالله من الشيطان، فإنها لا تضُرُّه»(٢).

قال أبو سَلَمةَ: إنْ كانت الرؤيا لَتُضجِعُني حتى سمعتُ حديثَ أبي قتادةَ.

[التحفة: ١٢١٣٥].

١٠٦٦٨ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثنا أبو عَمرو، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي قتادة

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الرُّؤيا الصالحةُ من الله، والحُلمُ من الشيطان، فإذا حلَمَ أحدُكم حُلماً يخافُه، فليَبصُقْ عن يساره، وليتعوَّذْ بالله من الشيطان، فإنها لا تضُرُّه»(٣).

قال يحيى: فحدثني أبو سَلَمَة، قال: إنْ كنتُ لأحلُمُ الحُلمَ أخافُه حتى يُضجِعَني، فلَقِيتُ أبا قتادةَ، فحدَّثني بهذا.

[التحفة: ١٢١١٢ و١٢١٣٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠).

ذِكرُ الاختلافِ على أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن فيه

١٠٦٦٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا بِشرُ بنُ شُعيب، قال: حدثني أبي، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو سَلَمةَ

أن أبا قتادةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرُّؤيا الصالحةُ من الله، والحُلمُ من الشيطان، فإذا حلَمَ أحدُكم الحُلمَ يكرَهُه، فليَبصُقْ عن يساره ثلاثاً، وليَستعِذْ بالله منه، فلن يضُرَّه»(١).

[التحفة: ١٢١٣٥].

١٠٦٧٠ـ أخبرنا قتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي قتادةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «الرُّؤيا من الله، والحُلمُ من الشيطان، فإذا رأى أحدُكم شيئاً يكرَهُه، فليَنفُثْ عن يساره ثلاثاً(٢)، وليَستعِذْ بالله من شرِّها، فإنها لا تضُرُّه»(٣).

[التحفة: ١٢١٣٥].

١٠٦٧١ـ أخبرنا عليُّ بنُ حرب، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سَلَمةَ، قال:

سمعتُ أبا قتادةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الرُّؤيا من الله، والحُلمُ من الشيطان، فإذا رأى أحدُكم شيئاً يكرَهُه، فليَتفُلْ عن يساره ثلاثاً، ثم ليَتعوَّذْ من شرِّها، فإنها لا تضُرُّه»(٤).

[التحفة: ١٢١٣٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠).

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «ثلاث مرات».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٥٨٠).

١٠٦٧٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ حرب مرَّةً أُخرى، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الرُّؤيا من الله، والحُلُمُ من الشيطان، فمَن رأى من ذلك شيئاً يكرَهُه، فليتعوَّذْ بالله منها، وليَنفُثْ عن يساره ثلاثاً، ولا يذكُرْها لأحدٍ، فإن ذلك لا يضُرُّه»(١).

[التحفة: ١٥٣٥٥].

١٠٦٧٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حرب مرَّةً أُخرى، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرُّؤيا على ثلاثة: بُشرى من الله، وتحزينٌ من الشيطان، والشيءُ يُحدِّثُ به الإنسانُ، فَيراه في مَنامه»(٢).

[التحفة: ١٥٣٥٦].

١٠٦٧٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن محمدٍ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الرُّؤيا الصالحةُ جُزءٌ من ستةٍ وأربعينَ جُزءاً من النبوَّة»(٣).

وقال: «الرُّؤيا الصالحةُ من الله، والحُلمُ من الشيطانِ، فإذا حلَمَ أحدُكم حُلماً يخافُه، فليَبصُقْ عن يساره ثلاثَ مرَّات، وليَستعِذْ بالله من شرِّه، فإنه لن يضُرَّه»(٤).

[التحفة: ١٥٠٠٩].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩١٠).

وسيأتي في لاحقيه.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٨٨)، ومسلم (٢٢٦٣)، وابن ماجه (٣٨٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٨٣).

(٤) انظر ما سلف برقم (١٠٦٧٢).

ذِكرُ الاختلافِ على أبي صالح في هذا الحديث

١٠٦٧٥ـ أخبرنا أبو صالح المكيُّ، قال: حدثنا فُضَيلٌ ـ يعني ابنَ عِياض ـ، عن الأعمَشِ، عن أبي صالح، عن أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأى أحدُكم في مَنامه ما يكرَهُ، فليَنفُثْ عن يساره ثلاثاً، وليَستعِذْ بالله ممَّا رأى»[1].

[التحفة: ١٨٢٣١].

١٠٦٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن الحسن بن شقيق، قال: سمعتُ أَبي، قال: حدثنا أبو حمزةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ موقوفاً، قالت: إذا رأى الرجلُ في مَنامه ما يكرَه، فليَتفُلْ عن شماله ثلاثاً، وليَتعوَّذْ بالله من الشيطان[2].

[التحفة: ١٨٢٣١].

١٠٦٧٧ـ أخبرني أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا العلاءُ بنُ عُصَيم، قال: حدثنا أبو زُبَيد، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح، عن أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: إذا رأى أحدُكم الرُّؤيا يكرَهُها، فليَتفُل عن يساره، ثم ليَتعوَّذْ من الشيطان[3].

[التحفة: ١٨٢٣١].

١٠٦٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء في حديثه، عن أبي بكرِ بن عيَّاش، عن أبي حَصين، عن أبي صالح، قال:

قال أبو هريرةَ: الرُّؤيا الحسنةُ بُشرى من الله، وهُنَّ المبشِّراتُ، فمَن رأى منكم رُؤيا تسوؤه، فلا يُخبِرْ بها أحداً، وليَتفُلْ عن يساره ثلاثاً، فإنها لن تضُرَّه[4].

[التحفة: ١٢٨٥١].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر لاحقيه موقوفاً.

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٤) موقوف، تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢٥٥- ما يفعل إذا رأى في مَنامه الشيءَ يُعجبُه

١٠٦٧٩- أخبرني أحمدُ بنُ بكّار، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ سَلَمةَ ـ، عن ابن إسحاقَ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي قتادةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرُّؤيا على ثلاثةِ منازلَ: فمنها ما يُحدِّثُ بها الرجلُ نفسَه، فليس ذلك بشيء، ومنها ما يكونُ من الشيطان، فإنها لن تضُرَّه، ومنها رُؤيا من الله، فإذا رأى أحدُكم الشيءَ يُعجِبُه، فليَعرِضْه على ذي رأي ناصحٍ، فليَتأوَّلْ خيراً، وليقُلْ خيراً، فإنَّ رُؤيا العبدِ الصالحِ جُزءٌ من ستةٍ وأربعين جُزءاً من النبوَّة» قال عوفُ بنُ مالك: والله يا رسولَ الله، لو كانت حَصاةً من عدد الحصى، لكان كثيراً[1].

[التحفة: ١٢١٣٥].

٢٥٦- ما يفعل إذا رأى في مَنامه ما يكرَهُ وما يقول

١٠٦٨٠- أخبرنا أحمدُ بنُ [أبي][2] عُبيدِ الله، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرُّؤيا ثلاثٌ: فرؤيا حقٌّ، ورُؤيا يحدِّثُ بها الرجلُ نفسَه، ورُؤيا تَحزينٌ من الشيطان، فمَن رأى ما يكرَهُ، فليَقُمْ، فليُصَلِّ»[3].

[التحفة: ١٤٤٩٦].

١٠٦٨١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إذا رأى أحدُكم رُؤيا يكرَهُها، فليَبزُقْ عن يساره ثلاثاً، وليَستعِذْ بالله من الشَّيطان ثلاثاً، وليَتحوَّلْ عن جَنْبه الذي كان عليه»[4].

[التحفة: ٢٩٠٧].

---

(١) سلف برقم (٧٥٨٠) بنحوه، وهذا أتم منه.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٠٧).

(٤) سلف مكرراً برقم (٧٦٠٦).

٢٥٧ـ الزجرُ عن أن يُخبر الإنسانُ بتلعُّب الشيطان به في مَنامه

١٠٦٨٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال لأعرابيٍّ جاءَه، قال: إني حلَمتُ أنَّ رأسي قُطِعَ، فأنا أتبعُه، فزجَرَه النبيُّ ﷺ، فقال: «لا تُخبِرْ بتلعُّبِ الشيطانِ بكَ في المنام»(١).

[التحفة: ٢٩١٥].

١٠٦٨٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا أبو أحمدَ الزُّبيريُّ، قال: حدثنا عمرُ بنُ سعيد، عن عطاءِ بن أبي رَباح

عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: رأيتُ رأسي في المنام ضُرِبَ، فرأيتُه يتدَهدَهُ، فضحِكَ، وقال: «يعمِدُ الشيطانُ إلى أحدِكم، فيتَهوَّلُه، ثم يغدو يُخبِرُ به الناسَ»(٢).

[التحفة: ١٤١٩٨].

٢٥٨ـ ما يقول إذا رأى سحاباً مُقبلاً

١٠٦٨٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ المِقدام بن شُرَيح بن هانئ ـ، عن أبيه، عن أبيه شُرَيح

أن عائشةَ أخبرته، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى سحاباً مُقبلاً من أُفق من الآفاق، ترَكَ ما هو فيه، وإن كان في صلاةٍ، حتى يستقبِلَه، فيقول: «اللهم إنا نعوذُ بكَ من شرِّ ما أُرسِلَ به» فإن أمطَرَ، قال: «اللهم سَيْباً نافعاً، اللهم سَيْباً نافعاً، وإن كشَفَه اللهُ، و لم يُمطِرْ، حمِدَ اللهَ على ذلك»(٣).

[التحفة: ١٦١٤٦].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٦١٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٩١١).

وهو في «المسند» أحمد (٨٧٦٣).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٨٤٣).

٢٥٩ـ ما يقول إذا كشَفَه الله

١٠٦٨٥ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد التَّيْميُّ القاضي، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن المِقدام بن شُريح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى ناشئاً في أُفق من آفاق السماء، تركَ عمَلَه، وإن كان في صلاة، فإن كشَفَه الله، حمِدَ الله، وإن مطرَتْ، قال: «اللهمَّ سَيْباً»[١].

[التحفة: ١٦١٤٦].

١٠٦٨٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأسود، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا يونسُ، عن ابن شهاب

عن سعيد بن المسيَّب، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المطرَ، قال: «اللهم اجعَلْه سَيْبَ رحمةٍ، ولا تجعَلْه سَيْبَ عذابٍ»[٢].

[التحفة: ١٧٥٥٤].

٢٦٠ـ ما يقول إذا رأى المطرَ وذِكرُ الاختلافِ على الأوزاعي فيه

١٠٦٨٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن القاسم بنِ محمد

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المطرَ، قال: «اللهم صَيِّباً هنيئاً»[٣].

[التحفة: ١٧٥٥٤].

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٨٤٢)، وانظر تخريجه برقم (١٨٤٣).

(٢) انظر ما بعده موصولاً.

(٣) أخرجه البخاري (١٠٣٢)، وابن ماجه (٣٨٩٠).

وسيأتي برقم (١٠٦٨٨) و(١٠٦٨٩) و(١٠٦٩٠) و(١٠٦٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٨٩)، وابن حبان (٩٩٣) و(٩٩٤) و(١٠٠٦).

١٠٦٨٨ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، عن أبي عَمرو، قال: حدثني نافعٌ، عن القاسمِ بنِ محمد

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى المطرَ، قال: «اللهم اجعَلْه صيِّباً هنيئاً»(١).

[التحفة: ١٧٥٥٨].

١٠٦٨٩ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثني عمرُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني رجلٌ، عن نافع، أن القاسمَ بن محمد أخبره

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المطرَ، قال: «اللهم اجعَلْه صيِّباً هنيئاً»(٢).

[التحفة: ١٧٥٥٨].

١٠٦٩٠ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا يحيى بنُ عبد الله بن الضحَّاك، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني محمدُ بنُ الوليد، عن نافع، أن القاسمَ بنَ محمد أخبره

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المطرَ، قال: «اللهم اجعَلْه صيِّباً هنيئاً»(٣).

[التحفة: ١٧٥٥٨].

ذِكرُ الاختلافِ على عُبيد الله بن عمرَ فيه

١٠٦٩١ـ أخبرني عبدةُ بنُ عبد الرحيم المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا سَلَمةُ بنُ سليمانَ، قال: أخبرنا ابنُ المبارَك، قال: أخبرنا عُبيدُ الله بنُ عمرَ، عن نافع، عن القاسم

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا رأى المطرَ، قال: «اللهم صيِّباً هنيئاً»(٤).

[التحفة: ١٧٥٥٨].

---

(١) سلف قبله.

وهذا الحديث مكرر في الأصل، وغير مكرر في (ط).

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٦٨٧).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٦٨٧).

١٠٦٩٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: حدثني نافعٌ عن القاسم، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المطرَ، قال: «اللهم صيِّباً هنيئاً»[١].
[التحفة: ١٧٥٥٨].

٢٦١- نوعٌ آخَرُ من القول عند المطر وذِكرُ اختلافِ الزُّهري وصالحِ بن كَيْسانَ على عُبيد الله بنِ عبد الله بن عُتبةَ فيه

١٠٦٩٣- أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأسود بن عَمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ عبد الله

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله تعالى: ما أنعمتُ على عبادي من نعمةٍ إلا أصبحَ فريقٌ منهم بها كافرين، يقولون: الكَوكبُ، وبالكَوكبِ»[٢].

[التحفة: ١٤١١٣].

١٠٦٩٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن صالح بن كَيْسانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن زيد بن خالد، قال: مُطِرَ الناسُ على عهدِ رسول الله ﷺ، فقال: «ألم تسمَعوا ما قال ربُّكم عزَّ وجلَّ الليلةَ؟ قال: ما أنعمتُ على عبادي من نعمةٍ إلا أصبحَ طائفةٌ منهم بها كافرين، يقولون: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا، فأمَّا من آمنَ بي وحمِدَني على سُقياي، فذلك الذي آمنَ بي، وكفرَ بالكَوكبِ، ومَن قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا، فذلك الذي كفرَ بي، وآمنَ بالكَوكبِ»[٣].

[التحفة: ٣٧٥٧].

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٨٤٨).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٨٤٧)، وانظر تخريجه برقم (١٨٤٦).

وقوله: «مطرنا بنَوءِ كذا وكذا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي في وقت كذا، وهو هذا النَّوءُ الفُلاني.

١٠٦٩٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدثني صالحُ بنُ كَيْسانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن زيد بن خالد الجُهَنيِّ، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبح بالمدينة[1] في إثرِ سماءٍ كانت من اللَّيل، فلمَّا انصرَفَ، أقبَلَ على الناس، فقال: «هل تدرون ماذا قال ربُّكم عزَّ وجلَّ»؟ قالوا: الله ورسولُه أعلَمُ، قال: «قال: أصبحَ من عبادي مؤمنٌ، فأمَّا مَن قال: مُطِرْنا بفضلِ الله ورحمتِه، فذلك مؤمنٌ بي كافرٌ بالكَوكبِ، وأما مَن قال: مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا، فذلك كافرٌ بي مؤمنٌ بالكَوكَبِ»[2].

[التحفة: ٣٧٥٧].

١٠٦٩٦ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا عَمرو بنُ دينار، عن عَتَّاب

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لو حبَسَ الله القَطْرَ عن أُمتي عشرَ سنين، ثم أنزَلَ ماءً، لأصبحَتْ طائفةٌ من أُمتي بها كافرين، يقولون: هو بنَوْءِ المِجْدَحِ»[3].

قال أبو عبد الرحمن: المِجْدَحُ: الشِّعْرَى.

[التحفة: ٤١٤٨].

٢٦٢ـ ما يقول إذا سمع الرعدَ والصواعقَ

١٠٦٩٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن حرب المَرْوَزيُّ، قال: حدثنا سيَّارُ بنُ حاتِم، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، عن أبي مَطَر، عن سالمٍ

---

(١) كذا في الأصلين والمثبت في الرواية السالفة برقم (١٨٤٦): «الحديبية»، وانظر التعليق عليها فيه.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٨٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٨٤٩).

وقوله: «المِجْدَح»، قال ابن الأثير في «النهاية»: والمجدح نجم من النجوم. قيل: هو الدَّبَران. ... وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر.

عن ابن عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سمِعَ الرعدَ والبُروقَ، قال: «اللهم لا تقتُلْنا غَضَباً، ولا تقتُلْنا نِقمةً، وعافِنا قبلَ ذلك»[1].

[التحفة: ٧٠٤١].

١٠٦٩٨- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن زياد، عن الحجَّاج، عن أبي مطرٍ، أنه سمِعَ سالمَ بن عبد الله يُحدِّثُ

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سمِعَ الرعدَ والصواعقَ، قال: «اللهم لا تقتُلْنا بغضبِكَ، ولا تُهلِكْنا بعذابِك، وعافِنا قبلَ ذلك»[2].

[التحفة: ٧٠٤١].

٢٦٣- ما يقول إذا هاجَتْ الريحُ وذِكرُ الاختلاف على الزهريِّ في حديث أبي هريرةَ في ذلك

١٠٦٩٩- أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحكَم، قال: حدثنا طَلْقُ بنُ السَّمْح، قال: حدثنا نافعُ بنُ يزيدَ، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شهاب، عن سعيد بنِ المسَّيب

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الريحُ من رَوحِ الله، تُرسَلُ بالرحمة، وتُرسَلُ بالعذاب، فلا تسُبُّوها، وقُولوا: اللهم إنا نسألُكَ خيرَها، ونعوذُ بكَ من شرِّها»[3].

[التحفة: ١٣٢٢٣].

١٠٧٠٠- أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثني محمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أعيَن، قال: حدثنا عمرُ بنُ سالم الأفطَسُ، عن أبيه، عن الزهريِّ، عن عَمرو بن سُلَيم الزُّرَقيِّ

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢١)، والترمذي (٣٤٥٠).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٥٧٦٣).

(٢) سلف قبله.

(٣) سيأتي تخريجه في لاحق ما بعده.

عن أبي هريرةَ، قال: هاجَتْ ريحٌ، فسبُّوها، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تسُبُّوا الريحَ، ولكن سَلُوا الله من خيرِها، وتعوَّذُوا به من شرِّها»[1].

[التحفة: ١٤٢٧٣].

١٠٧٠١ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني زيادٌ، عن ابن شهابٍ أنه أخبره، قال: أخبرني ثابتُ بنُ قيس

أن أبا هريرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الريحُ من رَوْحِ الله، تأتي بالرحمةِ، وتأتي بالعذابِ، فلا تسُبُّوها، وسَلُوا الله خيرَها، وعُوذوا به من شرِّها»[2].

[التحفة: ١٢٢٣١].

١٠٧٠٢ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعَدَةَ، عن سفيانَ ـ وهو ابنُ حبيب ـ عن الأوزاعيِّ، عن ابن شهابٍ، عن ثابت الزُّرَقيِّ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الريحَ من رَوْح الله، تجيءُ بالرحمة وبالعذابِ، فلا تسُبُّوها، وسَلُوه من خيرها، وتعوَّذُوا به من شرِّها»[3].

[التحفة: ١٢٢٣١].

ذِكرُ الاختلافِ على سليمانَ بن مِهرانَ في خبر أُبيِّ بن كعب في سَبِّ الريح

١٠٧٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا أسباطُ بنُ محمد، قال: حدثنا الأعمشُ، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٠) و(٩٠٦)، وأبو داود (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٧).

وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٣)، وابن حبان (١٠٠٧) و(٥٧٣٢).

(٣) سلف قبله.

عن أُبيٍّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تسبُّوا الريحَ، فإذا رأيتُم منها ما تكرَهون، فقُولوا: اللهم إنَّا نسألُكَ خيرَ هذه الريحِ، وخيرَ ما فيها، وخيرَ ما أُرسلَتْ به، ونعوذُ بكَ من شرِّ هذه الريحِ، ومن شرِّ ما فيها، ومن شرِّ ما أُرسلَتْ به»[1].

[التحفة: ٥٦].

١٠٧٠٤- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا عياشٌ الرقَّامُ أبو الوليد، قال: حدثنا محمدُ بنُ الفُضَيل.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيب بن الشهيد - واللفظُ له -، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، قال: حدثنا الأعمشُ، عن حبيب، عن ذَرٍّ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

عن أُبيٍّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تسبُّوا الريحَ، فإذا رأيتُم منها ما تكرَهون، فقُولوا: اللهم إنَّا نسألُكَ من خير هذه الريحِ، وخير ما فيها، وخيرِ ما أُمرَتْ به، ونعوذُ بكَ من شرِّ هذه الريحِ، وشرِّ ما فيها، وشرِّ ما أُمرَتْ به»[2].

[التحفة: ٥٦].

١٠٧٠٥- أخبرني محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمَش، عن حبيب بنِ أبي ثابت، [عن ذَرٍّ][3]، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

عن أُبيٍّ بن كعب، قال: لا تسُبُّوا الرِّيحَ، فإنها من نَفَسِ الرحمن عزَّ وجلَّ... فذكَرَ مثلَه[4].

[التحفة: ٥٦].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٥٢).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٧٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢١١٣٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٩١٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٤) انظر سابقيه مرفوعاً.

١٠٧٠٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمَش، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن ذَرٍّ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

عن أُبيٍّ بن كعب، قال: لا تسبُّوا الريحَ، فإنه من نَفَسِ الرحمن تبارَكَ وتعالى، ولكن سَلُوا الله خيرَها، وتعوَّذوا به من شرِّها[1].

[التحفة: ٥٦].

ذِكرُ الاختلافِ على شعبةَ بن الحجَّاج في هذا الحديث

١٠٧٠٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سهلُ بنُ حمَّاد، قال: حدثنا شعبةُ، عن حبيب، عن ذرٍّ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

عن أُبيٍّ بن كعب، قال: هاجَتْ ريحٌ، فسبَّها رجلٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تسبُّها، وسَلِ الله خيرَها، وخيرَ ما فيها، وخيرَ ما أُرسِلَتْ به، وتعوَّذ بالله من شرِّها، وشرِّ ما فيها، وشرِّ ما أُرسِلَتْ به»[2].

[التحفة: ٥٦].

١٠٧٠٨- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، [عن حبيب،][3] عن ذَرٍّ، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه

عن أُبيٍّ بن كعب.... نحوَه، ولم يرفَعْه[4].

[التحفة: ٥٦]

١٠٧٠٩- أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا ابنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شعبةُ، عن حبيب، قال: سمعتُ ذَرًّا، عن ابنِ عبد الرحمن بن أَبْزَى

عن أبيه، أن الريحَ هاجَتْ على عهدِ أُبيٍّ... نحوَه[5].

[التحفة: ٥٦].

---

(١) انظر ما بعده مرفوعاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٧٠٣).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط) و«التحفة».

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٥) انظر سابق ما قبله مرفوعاً.

٢٦٤ـ ما يقول إذا عصفَتِ الريحُ

١٠٧١٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: سمعتُ ابنَ جُرَيج يُحدِّثُ، عن عطاء بن أبي رَباح

عن عائشةَ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا عصفَتِ الريحُ، قال: «اللهم إني أسأَلُكَ خيرَها، وخيرَ ما فيها، وخيرَ ما أُرسِلَتْ به، وأعوذُ بكَ من شرِّها، وشرِّ ما فيها، وشرِّ ما أُرسِلَتْ به»(١).

[التحفة: ١٧٣٨٥].

١٠٧١١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى ريحاً، سألَ اللهَ من خيرها، وخيرِ ما فيها، وخيرِ ما أُرسِلَتْ به، وتعوَّذَ بالله من شرِّها، وشرِّ ما فيها، وشرِّ ما أُرسِلَتْ به(٢).

[التحفة: ١٧٣٨٥].

٢٦٥ـ ما يقول إذا سمع نُباحَ كلبٍ

١٠٧١٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن خالد ـ وهو ابنُ يزيدَ ـ، عن سعيدٍ، ـ وهو ابنُ أبي هلال ـ، عن سعيد بنِ زياد

عن جابر بنِ عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا معشرَ أهلِ الإسلام، أَقِلُّوا الخروجَ بعد هُدُوِّ الرِجْل، فإن للهِ دوابَّ يبثُّهنَّ في الأرض، فمَن سَمِعَ نُباحَ كلبٍ أو نُهاقَ حمارٍ، فليَستعِذْ بالله من الشيطان، فإنهُنَّ يرَيْنَ ما لا تروْن»(٣).

[التحفة: ٢٢٥٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٨٨٩) (١٥)، والترمذي (٣٤٤٩).
وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٣٣)، وأبو داود (٥١٠٤).

٢٦٦ـ ما يقول إذا سمِعَ نهيقَ الحمير

١٠٧١٣ـ أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا اللَّيثُ بنُ سعد وسعيدُ بنُ أبي أيوبَ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن عبدِ الرحمن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سمعتُم الدِّيَكةَ تصيحُ بالليل، فإنها رأتْ مَلَكاً، فسَلُوا الله من فضلِه، وإذا سمعتُم نهيقَ الحمير، فإنها رأتْ شيطاناً، فاستَعيذُوا بالله من الشيطانِ الرجيم»[(١)].

[التحفة: ١٣٦٢٩].

٢٦٧ـ ما يقول إذا سمِعَ صياحَ الدِّيَكة[(٢)]

١٠٧١٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا سمعتُم صياحَ الدِّيَكةِ، فسَلُوا الله من فضلِه، فإنها رأتْ ملَكاً، وإذا سمعتُم نهيقَ الحمار، فتعوَّذُوا بالله من الشيطان، فإنها رأتْ شيطاناً»[(٣)].

[التحفة: ١٣٦٢٩].

١٠٧١٥ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا موسى بنُ داودَ، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ أبي سَلَمةَ، عن صالح بن كَيْسانَ، عن عُبيد الله بن عبد الله

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٠٣)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٣٦)، ومسلم (٢٧٢٩)، وأبو داود (٥١٠٢)، والترمذي (٣٤٥٩).

وسيأتي بعده وبرقم (١١٣٢٧).

وهو في «المسند» أحمد (٨٠٦٤)، وابن حبان (١٠٠٥).

وجاء في الأصلين بعد هذا الحديث ما نصُّه: (تمَّ الجزء الثالث من كتاب يوم وليلة والحمد لله رب العالمين، يتلوه الجزء الرابع).

(٢) جاء في الأصلين قبل هذا العنوان ما نصُّه: بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

(٣) سلف قبله.

عن زيد بن خالد الجُهَنِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تسُبُّوا الدِّيكَ، فإنه يُؤْذِنُ بالصلاة»[1].

[التحفة: ٣٧٥٨].

خالفه زهيرُ بنُ محمد فأرسل الحديثَ

١٠٧١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن أبي عامر، قال: حدثنا زهيرٌ، عن صالح بن كَيْسانَ

عن عُبيد الله بن عبد الله، أن الدِّيكَ صوَّتَ عندَ رسول الله ﷺ، فسبَّه رجلٌ من الأنصار، فقال: «لا تسُبُّوا الدِّيكَ، فإنه يدعو إلى الصلاةِ»[2].

[التحفة: ٣٧٥٨].

٢٦٨ـ ما يُجير من الدجَّال

وذِكرُ اختلافِ الناقلين للخبر في ذلك

١٠٧١٧ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمن بن يزيدَ بن جابر والوليدُ بنُ مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن يحيى بن جابر الطائيِّ، عن عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير الحضرميِّ، عن أبيه

عن النوَّاس بن سمعانَ، قال: ذكَرَ رسولُ الله ﷺ الدجَّال ذات غداةٍ، فخفَّضَ فيه ورفَّعَ، حتى ظننّاه في طائفةِ النخل، فقال: «غيرُ الدجَّال أخوفُ لي عليكم، إن يخرُجْ وأنا فيكم، فأنا حَجيجُه دونَكم، وإن يخرُجْ ولستُ فيكم، فامرؤٌ حَجيجُ نفسِه، والله خليفتي على كلِّ مسلم، إنه شابٌّ قَطَطٌ، عينهُ قائمةٌ، كأنه يُشبَّه بعبدِ العُزَّى بن قَطَنٍ، فمَن رآه منكم، فليقرأْ فواتحَ سورةِ أصحابِ الكهفِ»[3].

[التحفة: ١١٧١١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١٠١).

وهو في «المسند» أحمد (١٧٠٣٤)، وابن حبان (٥٧٣١).

(٢) انظر ماقبله موصولاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٧٠).

وقوله: «إنه شابٌّ قططٌ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: القطَطُ: الشديد الجُعودة.

ذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر ثَوبانَ فيما يُجير من الدجَّال

١٠٧١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني قتادةُ، عن سالمِ بن أبي الجَعْد، عن مَعْدانَ

عن ثَوبانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من قرأَ العشرَ الأواخرَ من سورةِ الكهفِ، فإنه عِصمةٌ له من الدجَّال»(١).

[التحفة: ٢١١٨].

١٠٧١٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قرأَ عشرَ آياتٍ من الكهفِ، عُصِمَ من فتنةِ الدجَّال»(٢).

[التحفة: ١٠٩٦٣].

١٠٧٢٠ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرني شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ سالمَ بن أبي الجَعْد يحدِّثُ، عن مَعْدانَ

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قرأَ العشرَ الأواخرَ من الكهف، عُصِمَ من فِتنةِ الدجَّال»(٣).

[التحفة: ١٠٩٦٣].

١٠٧٢١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: كان قتادةُ يقُصُّ علينا به، حدثنا سالمُ بنُ أبي الجَعْد، عن حديث مَعْدانَ بن أبي طلحةَ

عن حديث أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن حَفِظَ عشرَ آياتٍ من أولِ سورة الكهفِ، عُصِمَ من فِتنةِ الدجَّال»(٤).

[التحفة: ١٠٩٦٣].

---

(١) تفرد به المصنف، وانظر ما بعده من حديث معدان عن أبي الدرداء.

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٩٧١)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٩٧١).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٩٧١).

ذِكرُ حديث أبي سعيدٍ الخُدريِّ فيه

١٠٧٢٢ـ أخبرنا يحيى بنُ محمد بن السَّكَن البصريُّ، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير أبو غسان، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا أبو هاشم، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن قرأَ سورةَ الكهفِ كما أُنزِلَتْ، كانت له نوراً من مَقامه إلى مكةَ، ومَن قرأَ بعشرِ آياتٍ من آخرِها، فخَرَجَ الدجَّالُ، لم يسلَّطْ عليه»[1].

[التحفة: ٤٢٨٦].

١٠٧٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي هاشم، قال: سمعتُ أبا مِجْلَزٍ يحدِّث، عن قيس بن عُبَاد

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ... نحوَه، و لم يرفَعْه، وقال: «مِن حيثُ يقرَؤُه إلى مكةَ»، وقال: «مَن قرأَ آخِرَ الكهفِ»[2].

[التحفة: ٤٢٨٦].

١٠٧٢٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ[3]، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَزٍ، عن قيس بن عُبَاد

عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: مَن قرأَ سورةَ الكهفِ كما أُنزلَت، ثم أدرَكَ الدجَّالَ، لم يُسلَّطْ عليه، أَوْ لم يكن له عليه سبيلٌ، ومَن قرأ سورةَ الكهفِ، كان له نوراً مِن حيثُ قرأَها ما بينَه وبينَ مكةَ[4].

[التحفة: ٤٢٨٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما بعده.

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) كذا في الأصلين، وقد وقع في «التحفة»: «شعبة» بدل «سفيان».

(٤) انظر ما قبل سابقيه مرفوعاً.

٢٦٩ـ الأمرُ بالأذان إذا تغوَّلتِ الغِيلانُ

١٠٧٢٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن الحسن

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكم بالدُّلْجةِ، فإن الأرضَ تُطوَى بالليل، فإذا تغوَّلَتْ لكم الغِيْلانُ، فنادُوا بالأذانِ»(١).

[التحفة: ٢٢١٩].

٢٧٠ـ ذكر ما يُكِبُّ العفريتَ ويُطفِئُ شُعلتَه

١٠٧٢٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيسابوريُّ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد الأنصاريَّ ـ، قال: حدثني محمدُ بنُ عبد الرحمن بن سعد بن زُرارةَ، عن عيَّاش السُّلَمي(٢)

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ ليلةَ الجنِّ وهو مع جبريلَ وأنا معه، فجعَلَ النبيُّ ﷺ يقرأُ، وجعَلَ العِفريتُ يدنو، ويزدادُ قُرباً، فقال جبريلُ للنبيِّ ﷺ: ألا أُعلِّمُكَ كلماتٍ تقولُهنَّ، فيكُبُّ العفريتُ لوجهه، وتُطفَئُ شُعلتُه؟ قُلْ: أعوذُ بوجهِ الله الكريم، وكلماتِه التامَّاتِ، التي لا يجاوزهُنَّ بَرٌّ ولا فاجرٌ، من شرِّ ما ينزِلُ من السماءِ وما يعرُجُ فيها، ومن شرِّ ما ذرأَ في الأرض وما يخرُجُ منها، ومن فِتَنِ الليل والنهار، ومن شرِّ طوارقِ الليل والنهار، إلا طارقاً يطرُقُ بخير، يا رحمنُ، فكَبَّ العفريتُ لوجهه، وانطفأَتْ شُعلتُه(٣).

[التحفة: ٩٥٣٣].

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٧٠)، وابن ماجه (٣٧٧٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٧٧).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مختصراً.

وقوله: «عليكم بالدُّلْجة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو سير أوَّل الليل.

(٢) في الأصلين: «الشامي»، والمثبت من «التحفة».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

خالفه مالكُ بنُ أنس

١٠٧٢٧ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ ـ عن ابن القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ

عن يحيى بن سعيد، قال: أُسريَ برسول الله ﷺ، فرأى عِفريتاً من الجنِّ يطلُبُه بشُعلةٍ من نار، كلما التفَتَ النبيُّ ﷺ رآه، فقال له جبريلُ عليه السلام... وساق الحديثَ[١].

[التحفة: ٩٥٣٣].

١٠٧٢٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن عُبيد الله، قال: حدثنا شعيبُ بنُ حرب، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ مسلم، عن أبي المتوكِّل النَّاجي

عن أبي هريرةَ، أنه كان على تمرِ الصدقة، فوجَدَ أثرَ كفٍّ كأنه قد أخذَ منه، فذكَرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «أتريدُ أن تأخذَه؟ قُلْ: سُبحانَ مَن سخَّرَك لمحمدٍ ﷺ» قال أبو هريرةَ: فقلتُ، فإذا أنا به قائمٌ بين يديَّ، فأخذتُه لأذهبَ به إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنما أخذتُه لأهل بيتٍ فقراءَ من الجنِّ، ولن أعودَ، قال: فعادَ، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «أتريدُ أن تأخذَه»؟ فقلتُ: نعم. فقال: «قُلْ: سُبحانَ مَن سخَّرَك لمحمدٍ ﷺ» فقلتُ، فإذا أنا به، فأردتُ لأذهَبَ به إلى النبيِّ ﷺ، فعاهَدَني أن لا يعودَ، فتركتُه، ثم عاد، فذكرتُه للنبيِّ ﷺ، فقال: «أتريدُ أن تأخذَه»؟ فقلتُ: نعم. فقال: «قُلْ: سُبحانَ الذي سخَّرَك لمحمدٍ ﷺ» فقلتُ، فإذا أنا به، قلتُ: عاهدْتَني، فكذبتَ وعُدتَ، لأذهبَنَّ بكَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: خَلِّ عني، أُعلِّمْكَ كلماتٍ إذا قلتَهُنَّ، لم يقرَبْك ذكرٌ ولا أُنثى من الجنِّ، فقلت: وما هؤلاءِ الكلماتُ؟ قال: آيةُ الكرسي، اقرأْها عندَ كل صباح ومساء، قال أبو هريرةَ: فخلَّيْتُ عنه، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «أوَ ما علمتَ أنه كذلك»؟[٢].

[التحفة: ١٤٢٥٩].

١٠٧٢٩ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عثمانُ بنُ الهيثم، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمد

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٩٦٣).

عن أبي هريرةَ، قال: وكَّلني رسولُ الله ﷺ بحفظِ زكـاةِ رمضـانَ، فأتـاني آتٍ يحثو من الطعام، فأخذتُه، فقلتُ: لأرفعنَّكَ إلى رسول الله ﷺ، قال: إنـي محتاجٌ، وعليَّ عيالٌ، وبي حاجةٌ شديدةٌ، فخلَّيْتُ عنه، فلما أصبحتُ، قال النبيُّ ﷺ: «يا أبا هريرةَ، مـا فعـلَ أسيرُكَ البارحـةَ؟» قلـتُ: يـا رسـولَ الله، شـكى حاجةً شديدةً وعيالاً، فرحِمْتُه، فخلَّيْتُ سبيلَه، فقـال: «أمَـا إنـه قـد كذَبـك، وسيعودُ» فعرفتُ أنـه سيعودُ؛ لقـولِ رسـول الله ﷺ: إنـه سيعودُ، فرَصَدتُـه، فجاء يحثو مـن الطعـام، فأخذتُـه فقلـتُ: لأرفعنـكَ إلى رسـول الله ﷺ، قـال: دَعْني، فإني محتاجٌ وعليَّ عيالٌ، ولا أعودُ، فرحِمتُه، فخلَّيْتُ سبيلَه، فأصبحتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا هريرةَ، ما فعلَ أسيرُك البارحةَ؟» قلتُ: يا رسـولَ الله، شكا حاجةً وعيالاً، فرحِمتُـه، فخلَّيْـتُ سبيلَه، فقـال: «أمَـا إنـه كذَبـكَ، وسيعودُ» فرَصَدتُه الثالثةَ، فجاء يحثو من الطعام، فأخذتُه، فقلتُ: لأرفعنَّكَ إلى رسول الله ﷺ، هذا آخِرُ ثلاثِ مرات تزعمُ أنـك لا تعودُ، ثـم تعـودُ. قـال: دَعني، أعلِّمْكَ كلماتٍ ينفعُـكَ اللهُ بهـا، قلـتُ: مـا هـي؟ قـال: إذا أَوَيْـتَ إلى فراشِـك، فـأقرَأْ آيـةَ الكرسـي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾[البقـرة: ٢٥٥]. حتى تختِمَ الآيةَ، فإنه لن يزالَ عليك من الله حافظٌ، ولا يقربُـك شيطانٌ حتـى تصبـحَ، فـأصبحتُ، فقـال لي رسـولُ الله: «مـا فعـل أسـيرُك البارحـةَ»؟ قلـتُ: يا رسولَ الله، زعَمَ أنه يعلِّمُني كلماتٍ ينفعُني الله بهـا، فخلَّيـتُ سبيلَهُ، قـال: «ما هيَ»؟ قال لي: إذا أَوَيْتَ إلى فراشِك، فـاقرَأْ آيـةَ الكرسـي مـن أوَّلها حتـى تختِمَها: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ وقال: لن يزالَ عليـك مـن اللهِ حـافظٌ، ولا يقربُكَ الشيطانُ حتى تصبحَ - وكانوا أحرصَ شيء على الخيرِ -، فقـال النبيُّ ﷺ: «أمَا إنه كذوبٌ، وقد صدَقَك، تعلَمُ مَن تخاطِبُ منـذُ ثـلاثٍ يـا أبـا هريرةَ»؟ فقلت: لا. قال: «ذلك الشيطانُ»[1].

[التحفة: ١٤٤٨٢].

---

(١) علقه البخاري برقم (٢٣١١) و(٣٢٧٥) و(٥٠١٠).
وانظر ما قبله.

٢٧١- ذِكرُ ما يُجير من الجنِّ والشياطين وذِكرُ اختلافِ الناقلين لخبر أُبيٍّ فيه

١٠٧٣٠- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ سعيد، قال: حدثنا مُبشِّرٌ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني ابنُ أُبيٍّ

أن أباه أخبره، أنه كان لهم جُرْنٌ فيه تمرٌ، وكان أُبيٌّ يتعاهَدُه، فوجَده ينقُصُ، فحرَسَه فإذا هو بدابَّةٍ تشبهُ الغلامَ المحتلمَ، قال: فسلَّمتُ، فردَّ السلامَ، فقلتُ: مَن أنت؟ أجنٌّ أم إنسٌ؟ قال: جِنٌّ، قال: فناوِلْني يدَكَ، فناوَلَني يدَه، فإذا يدُ كلبٍ وشعرُ كلب، قال: هكذا خَلْقُ الجنِّ؟ قال: لقد علمَتِ الجنُّ ما فيهم أشدُّ مني، قال له أُبيٌّ: ما حمَلَكَ على ما صنعتَ، قال: بلَغَنا أنك رجلٌ تُحبُّ الصدقةَ، فأحبَبْنا أن نُصيبَ من طعامك، قال أُبيٌّ: فما الذي يُجيرُنا منكم، قال: هذه الآيةُ؛ آيةُ الكرسي، ثم غدا أُبيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فأخبره، فقال النبيُّ ﷺ: «صدَقَ الخبيثُ»[1].

[التحفة: ٧٣].

١٠٧٣١- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا معاذُ بنُ هانئ، قال: حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، قال: حدثني يحيى، قال: حدثنا الحضْرَميُّ بنُ لاحِقٍ التميميُّ، قال: حدثني محمدُ بنُ أُبيٍّ بن كعب، قال:

كان لجدِّي جُرْنٌ من تمر، فجعل يجِدُه ينقُصُ، فحرَسَه ذاتَ ليلةٍ،فإذا هو بدابَّةٍ شبهِ الغلامِ المحتلم، فسلَّمَ عليه، فردَّ عليه السلامَ، فقال: مَن أنت؟ أجنٌّ أم إنسٌ؟ قال: لا، بل جِنٌّ، قال: أعطِني يدَكَ، فإذا يدُ كلبٍ وشعرُ كلب، قال: هكذا خَلْقُ الجنِّ؟ قال: قد علمَتِ الجنُّ ما فيهم رجلٌ أشدُّ

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٠٨/٧، والبغوي في «شرح السنة» (١١٩٧).

وانظر لاحقيه مرسلاً.

وهو في ابن حبان (٧٨٤).

مني، قال: ما شأنُكَ؟ قال: أُنبئتُ أنك رجلٌ تُحبُّ الصدقةَ، فأحبَبْنا أن نُصيبَ من طعامك، قال: ما يُجيرُنا منكم؟ قال: هذه الآيةُ التي في سورة البقرة: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ﴾ إذا قلتَها حينَ تصبحُ، أُجرتَ منّا إلى أن تُمسيَ، وإذا قلتَها حين تُمسي أُجرتَ منّا إلى أن تصبحَ، فغدا أُبيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فأخبره خبرَه، قال: «صدَقَ الخبيثُ»(١).

[التحفة: ٧٣].

١٠٧٣٢ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، عن الحضرميِّ بن لاحِق، عن محمد ـ قال: كان أُبيُّ بن كعب جدَّ محمد ـ قال:

كان لأُبيٍّ جُرْنٌ من طعام... فذكَرَ نحوَه(٢).

[التحفة: ٧٣].

١٠٧٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ نَصر، قال: حدثنا أيوبُ ـ وهو ابنُ سليمانَ بن بلال ـ، قال: حدثني أبو بكر، عن سليمانَ، عن محمد بن عَجْلانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوَص

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أُلفِيَنَّ أحدَكم يضعُ إحدى رجْلَيه على الأُخرى يتغنّى، ويدَعُ سورةَ البقرة يقرَؤُها، فإن الشيطانَ ينفِرُ من البيتِ تُقرأُ فيه سورةُ البقرة، وإن أصفَرَ البيوتِ الجوفُ الصِّفْرُ من كتابِ الله عزَّ وجلَّ»(٣).

[التحفة: ٩٥٢٣].

١٠٧٣٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، قال: سمعتُ أبا الأحوص، قال:

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) انظر سابق ما قبله موصولاً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما بعده موقوفاً.

قال عبدُ الله: جرِّدُوا القرآنَ ليربوَ فيه صغيرُكم، ولا ينأى عنه كبيرُكم، فإن الشيطانَ يفِرُّ من البيت يسمَعُ تُقرأُ فيه سورةُ البقرة[1].

[التحفة: ٩٤٩٧].

١٠٧٣٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن الزهريُّ ـ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتَكم مقابرَ، إنَّ الشيطانَ ينفِرُ من البيت الذي تُقرأُ فيه سورةُ البقرة»[2].

[التحفة: ١٢٧٦٩].

١٠٧٣٦ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعيد الجوهريُّ، قال: حدثنا ريحانُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبادٌ ـ وهو ابنُ منصور ـ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي صالح.

وأخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا ريحانُ، عن عباد، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ أنه زعَم، أنه حدَّثه أبو صالح الحارثيُّ

عن النعمان بن بشير، أن نبيَّ الله ﷺ قال يوماً: «إن الله كتَبَ كتاباً قبلَ أن يخلُقَ السماواتِ والأرضَ بألفَي سنة ـ وقال إبراهيمُ: بألفَي عام ـ فهو عندَه على العرش، وإنه أنزَلَ من ذلك الكتابِ آيتَين ختَمَ بهما سورةَ البقرة، وإن الشيطانَ لا يلِجُ بيتاً قُرِئَتا فيه ثلاثَ ليالٍ»[3].

[التحفة: ١١٦٤٥].

خالفه أشعثُ بنُ عبد الرحمن

١٠٧٣٧ـ أخبرني عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الحجَّاجُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن أشعثَ.

وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا الأشعثُ بنُ عبد الرحمن، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعثِ الصنعانيِّ

---

(١) انظر ما قبله مرفوعاً، وقد أخرجه موقوفاً الدارمي (٣٣٧٨) و(٣٣٨٢)، والحاكم ٥٦١/١.

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٩٦١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٨٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٨٤١٤)، وابن حبان (٧٨٢).

عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ - وقال عَمرو: إن رسولَ الله ﷺ - قال: «إن الله كتَبَ كتاباً قبلَ أن يخلُقَ السماواتِ والأرضَ بألفَي عـام، فـأنزَلَ منـه آيتَين ختَـمَ بهمـا سـورةَ البقـرةِ، فـلا تُقـرآنِ في دارٍ ثـلاثَ ليـالٍ، فيقرَبَهـا شيطانٌ»[1].

[التحفة: ١١٦٤٤].

٢٧٢- ما يقول إذا رأى حيَّةً في مسكنِه

١٠٧٣٨- أخبرني هلالُ بنُ العلاء، عن أبيه، قال: حدثنا عليُّ بنُ هاشـم، عـن ابـن أبـي ليلى، عن ثابت، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً مع النبيِّ ﷺ، فأتاه رجلٌ، فسأله عن حيَّـاتِ البيوتِ، فقال: «إذا رأيتُم منهنَّ شيئاً في مساكِنكم، فقُولوا: أنشَدْناكم بالعهد الذي أخَذَ عليكم نوحٌ، ونَنْشُـدُكم بـالعهد الـذي أخَـذَ عليكـم سـليمانُ أن تُؤذُونا، فإن عُدْنَ، فاقتُلوهنَّ»[2].

[التحفة: ١٢١٥٢].

١٠٧٣٩- أخبرنا محمـدُ بـنُ عبـد الله بـن يزيـدَ المُقْرِئ، قـال: حدثنـا سـفيانُ، عـن ابـن عَجْلانَ، عن سعيدٍ، عن صيفيٍّ مَولى أبي السائب

أن أبا سعيد قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ بالمدينـةِ نفَـراً مـن الجـنِّ مسـلمين، فـإذا رأيتُم من هؤلاءِ العوامرِ شيئاً، فآذِنوه ثلاثاً، فإن ظهَرَ لكم بعدُ، فاقتُلُوه» مختصرٌ[3].

[التحفة: ٤٠٨٠].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٦٠)، والترمذي (١٤٨٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٠٢٠).

وقوله: «العوامر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الحيَّات التي تكون في البيوت، واحدها عامِرٌ وعامِرَة.

خالفه اللَّيثُ بنُ سعد ويحيى بنُ سعيد

١٠٧٤٠- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا شعيبُ بنُ اللَّيث، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن صيفيٍّ أبي سعيد مَولى الأنصار، عن أبي السائب

أن أبا سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن نفراً من الجنِّ بالمدينة أسلَمُوا، فإذا رأيتُم أحداً منهم، فحذِّرُوه ثلاثَ مرَّات، ثم إن بدا لكم أن تقتُلوه، فاقتُلوه بعدَ ثلاثٍ»(١).

[التحفة: ٤٤١٣].

١٠٧٤١- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدَّورقيُّ، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، قال: حدثني صيفيٌّ، عن أبي السائب

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن بالمدينةِ نفَراً من الجنِّ أسلَمُوا، فمَن رأى شيئاً من هذه العوامرِ، فليُؤذِنْه ثلاثاً، فإنْ بدا له بعدُ، فليقتُلْه، فإنه شيطانٌ»(٢).

[التحفة: ٤٤١٣].

١٠٧٤٢- الحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ -، عن ابن القاسم، قال: حدثنا مالكٌ، عن صيفيٍّ مَولى ابنِ أفلَحَ، عن أبي السائب مَولى هشام بن زُهرةَ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أن رسولَ الله ﷺ خرَجَ إلى الخندق، فبينَما هو به إذْ جاء فتىً من الأنصار حديثُ عهدٍ بعُرسٍ، فقال: يا رسولَ الله، ائذَنْ لي أُحدِثْ بأهلي عهداً، فأذِنَ له رسولُ الله ﷺ، فأقبَلَ الفتى، فإذا هو بامرأتِه بين البابَين، فأهوى إليها بالرمح ليطعَنَها، فقالت: لا تعجَلْ حتى تدخُلَ وتنظُرَ، فدخَلَ، فإذا هو بحيَّةٍ منطوية على فراشِه، فلمَّا رآها، ركَزَ فيها رُمحَه، ثم نصَبَه، قال أبو سعيد: فاضطربتِ الحيَّةُ في رأس الرُّمح حتى ماتَتْ وخرَّ الفتى ميتاً، فبلَغَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٢٠).

ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «إن بالمدينةِ جنًّا قد أسلَمُوا، فإذا رأيتُم منهم شيئاً، فآذِنُوه ثلاثةَ أيام، فإن بدا لكم، فاقتُلوه، فإنما هو شيطانٌ»(١).

[التحفة: ٤٤١٣].

١٠٧٤٣ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بن سلاَّم، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا جريرُ بنُ حازم، عن أسماءَ بنِ عُبيد، عن رجل من أهل المدينةِ يقال له: السائبُ، قال:

كنَّا عند أبي سعيدٍ الخُدريِّ وهو جالسٌ على سريره، فأبصَرْنا تحتَ سريره حيَّةً، فقلنا: يا أبا سعيدٍ، هذه حيَّةٌ تحت السرير، فقال: لا تَهيجُوها، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لهذه البيوتِ عوامرَ، فإذا رأيتُم شيئاً منها، فحرِّجُوا عليه ثلاثاً، فإن ذهبَ، وإلا فاقتُلوه، فإنه كافرٌ» مختصرٌ(٢).

[التحفة: ٤٤١٣].

٢٧٣ـ عَزاءُ الجاهلية

١٠٧٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ هشام السَّدوسيُّ، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا أشعثُ، عن الحسن

أن أُبيًّا قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا اعتزَى أحدُكم بعَزاءِ الجاهلية، فأعِضُّوه بهَنِ أبيه ولا تَكْنُوا»(٣).

[التحفة:٦٧].

١٠٧٤٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن المغيرة، قال: حدثنا معاويةُ ـ وهو ابنُ حفص ـ، قال: حدثنا السَّرِيُّ بنُ يحيى، عن الحسن، عن عُتَيٍّ

عن أُبيِّ بن كعب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سمِعتُموه يدعو بدَعوى الجاهليةِ، فأعِضُّوه بهَنِ أبيه ولا تَكْنُوا»(٤).

[التحفة: ٦٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٢٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٢٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٨١٣)، وانظر لاحقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٨١٣).

١٠٧٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا عوفٌ، عن الحسن، عن عُتَيٍّ بن ضمرةَ، قال:

شَهِدتُه يوماً ـ يعني أُبيَّ بنَ كعب ـ، وإذا رجلٌ يتعزَّى بعَزاءِ الجاهلية، فأعَضَّه بأَيْرِ أبيه، ولم يَكْنِه، فكأنَّ القومَ استنكروا ذلك منه، فقال: لا تلوموني، فإن نبيَّ الله ﷺ قال لنا: «مَن رأيتُموه يتعزَّى بعزاءِ الجاهليةِ، فأعِضُّوه ولا تَكْنُوا»(١).

[التحفة:٦٧].

٢٧٤ـ دعوى الجاهلية

١٠٧٤٧ـ أخبرنا عبدُ الجبار بنُ العلاء بن عبد الجبار، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حَفِظتُه من عَمرو، قال

سمعتُ جابراً قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في غَزاةٍ، فكسَعَ رجلٌ من المهاجرينَ رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاريُّ: يالَلأنصارِ، وقال المهاجري: يالَلْمُهاجرينَ، فسمِعَ بذلك النبيُّ ﷺ، فقال: «ما بالُ دعوى الجاهلية»؟! قالوا: يا رسولَ الله، رجلٌ من المهاجرين كسَعَ رجلاً من الأنصار، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوها، فإنها مُنتِنةٌ»(٢).

[التحفة: ٢٥٢٥].

٢٧٥ـ الإنذار

١٠٧٤٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حاتِمٌ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ أبي عُبيد ـ، قال:

سمعتُ سَلَمةَ بنَ الأكوع يقول: خرجتُ قبلَ أن يؤذَّنَ بالأُولى، وكانت لِقاحُ رسولِ الله ﷺ بذي قَرَدٍ، فلَقِيَني غلامٌ لعبدِ الرحمن بن عوف، فقال: أُخِذَتْ لقاحُ رسولِ الله ﷺ، قلتُ: مَن أخَذَها؟ قال: غطَفانُ، فصرختُ ثلاثَ صَرَخاتٍ: يا صَبَاحاه، فأسمعتُ ما بين لابَتَي المدينةِ، ثم اندفعتُ على وجهي، حتى أدركتُهم وقد أخذُوا يستَقُون من الماء، فجعلتُ أرميهم بنَبلي، وكنتُ رامياً، وأقول:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٨١٢).

أنا ابنُ الأكوَع   واليومُ يومُ الرُّضَّع

ثم ذكر كلاماً معناه: وأرتجِـزُ، حتـى استنقَذْتُ اللِّقـاحَ منهـم، واستلبتُ منهم ثلاثين بُردةً، قال: وجاء النبيُّ ﷺ والناسُ، فقلتُ: يـا نبـيَّ الله، قـد منعـتُ القومَ الماءَ وهم عِطاشٌ، فابعَثِ الساعةَ، فقال: «يـا ابـنَ الأكـوَع، ملَكـتَ فأسجِحْ» ثم رجَعْنا[1].

[التحفة: ٤٥٤٠].

١٠٧٤٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى ويزيدُ بن زُرَيع، قالا: حدثنا التيمـيُّ. ومعتمرٌ[2]، عن أبيه، عن أبي عثمانَ النَّهْدي

عن قَبيصةَ بن مُخارق وزهيرِ بن عَمرو، قـالا: لـمَّا نزلَـتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[الشعراء: ٢١٤] انتهـى رسـولُ الله ﷺ إلى رَضْمـةٍ مـن جبـل، فعَـلا أعلاها حجَراً، ثم قال: «يا بني عبدِ مَناف، إنما أنا نذيرٌ، إنما مثَلي ومثَلُكم كمثَـلِ رجلٍ رأى العدوَّ، فخشيَ أن يسبِقُوه إلى أهله، فجعل يهتِفُ: يا صَبَاحاه»[3].

[التحفة: ٣٦٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤١) و(٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٥١٣/٢)، وابن حبان (٤٥٢٩).

وقوله: «لَقاح»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللِّقاح: ذوات الألبان، الواحدة: لَقُوح.

وقوله: «بذي قَرَدٍ»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: ذو قَرَدٍ: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر.

وقوله: «ما بين لابَتَي المدينة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللابَةُ: الحَرَّة، وهي الأرض ذات الحجـارة السـود الـتي قد ألبسَتْها لكثرتها، وجمعها: لاباتٌ.

وقوله: «ملكتَ فأسْجِحْ»، أي: قدرت فسهِّل، وأحسن العفو، وهو مثل سائر.

(٢) القائل: «ومعتمرٌ» هو عمرو بن علي.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٧).

وسيأتي في لاحقيه وبرقم (١١٣١٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٦٠٥).

وقوله: «رَضْمة من جبل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرَّضْمة: واحدةُ الرَّضْـمِ والرِّضـام، وهـي دون الهضـاب. وقيل صخورٌ بعضها على بعض.

وقوله: «يا صَبَاحاه»: هذه كلمة يقولها المستغيثُ، وأصلُها إذا صاحوا للغارة، لأنهم أكثر مـا كـانوا يُغيرون عنـد الصباح، ويسمُّون يومَ الغارة يومَ الصَّباح، فكأن القائل: يا صَبَاحاه، يقول: قد غشينا العدوُّ.

١٠٧٥٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، عن أبيه، قال: حدثنا أبو عثمانَ، عن زهير بن عَمرو

عن قَبيصةَ بن مُخارق، قال: أنزَلَ الله تعالى على نبيِّ الله ﷺ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ فحدَّثَنا عن نبيِّ الله ﷺ، أنه أتى على صخرةٍ من جبَل، فعَلا أعلاها حجَراً، ثم قال: «يا لَعبدِ مَنافاه، يا صَبَاحاه، إني نذيرٌ...» وساق الحديث، وقال في آخِرِه: أو كما قال[1].

[التحفة: ٣٦٥٢].

١٠٧٥١ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن ابن عُلَيَّةَ، عن سليمانَ... مثلَه.

وقال: أتى رسولُ الله ﷺ رَضْمةَ جبَلٍ، فعَلا أعلاها حَجَراً، ثم قال: «يا لَعبدِ مَناف، إني نذيرٌ، إنما مثَلي ومثَلُكم كمثَلِ رجلٍ رأى العدوَّ، فأراد أن يُنذِرَ أهلَه، فخشيَ أن يسبِقَه العدوُّ، فنادى: يا صَبَاحاه»[2].

[التحفة: ٣٦٥٢].

١٠٧٥٢ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا معاويةُ ـ وهو ابنُ هشام القصَّارُ ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: لَمَّا نزلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قام رسولُ الله ﷺ على الصَّفا، فقال: «واصَبَاحاه»[3].

[التحفة: ٥٤٧٦].

١٠٧٥٣ـ أخبرنا أبو كُرَيب محمدُ بنُ العلاء، قال: أخبرنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: صَعِدَ رسولُ الله ﷺ ذات يوم على الصَّفا، فقال: «يا صَبَاحاه» فاجتمَعتْ إليه قريشٌ، فقالوا: مالَكَ؟ قال: «أرأيتَكم أن لو

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

أخبَرتُكم أنَّ العدوَّ مُصبِّحُكم أو مُمسِّيكم، أكنتُـم تُصدِّقونـي»؟ قـالوا: بلـى. قال: «فإني نذيرٌ لكم بين يَديْ عذابٍ شديد» فقال أبو لهب: تَبًّـا لَـكَ، ألهـذا دعَوتَنا جميعاً؟! فأنزَلَ الله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ إلى آخرِها[1].

[التحفة: ٥٥٩٤].

٢٧٦ـ النهيُ أن يقال: ما شاء الله وشاء فلانٌ

١٠٧٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقْرئُ، قـال: حدثنـا سـفيانُ، قـال: حدثنـا عبدُ الملك بن عُمَير، عن رِبعيٍّ

عن حُذيفةَ، قال: رأيتُ في النوم كأن رجلاً من اليهودِ يقول: تزعُمون أنَّـا نُشرِكُ بـالله، وأنتـم تُشرِكون: مـا شـاءَ الله وشـاءَ محمـدٌ، فـأتَيتُ النـبيَّ ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «أمَا إني كنتُ أكرَهُها لكم، قُولوا: ما شاءَ الله، ثم شئتَ»[2].

[التحفة: ٣٣١٨].

ذِكرُ الاختلافِ على عبد الله بن يَسار فيه

١٠٧٥٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن منصـور، قـال: سمعتُ عبدَ الله بن يَسار يحدِّثُ

عن حُذيفةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تقُولوا: ما شاءَ الله وشاءَ فلانٌ، ولكن قُولوا: ما شاءَ الله، ثم شاءَ فلانٌ»[3].

[التحفة: ٣٣٧١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٠١) و(٤٩٧١) و(٤٩٧٢)، ومسلم (٢٠٨) (٣٥٦)، والترمذي (٣٣٦٣).
وقد سلف قبله، وسيأتي برقم (١١٣٦٢) و(١١٦٥٠) و(١١٣١٤).
وهو في «المسند» أحمد (٢٥٤٤)، وابن حبان (٦٥٥٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١١٨).
وانظر ما بعده بنحوه.
وهو في «المسند» أحمد (٢٣٣٣٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٨٠).
وانظر ما قبله بنحوه.
وهو في «المسند» أحمد (٢٣٢٦٥)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٦).

١٠٧٥٦ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: حدثنا الفضلُ بنُ موسى، قال: أخبرنا مِسْعَرٌ، عن مَعبَد بن خالد، عن عبد الله بن يَسار

عن قُتَيلةَ ـ امرأةٌ من جُهَينةَ ـ، أن يهوديًّا أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنكم تَنِدُّون، وإنكم تُشرِكون، تقولون: ما شاءَ الله وشِئتَ، وتقولون: والكعبةِ، فأمَرَهم النبيُّ ﷺ إذا أرادوا أن يحلِفوا أن يقُولوا: وربِّ الكعبةِ، ويقول أحدُهم: ما شاءَ الله، ثم شِئتَ[1].

[التحفة: ١٨٠٤٦].

١٠٧٥٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن مُغيرةَ، عن مَعبدَ بن خالد

عن قُتَيلةَ ـ امرأةٌ من المهاجرات من جُهَينةَ ـ، قالت: دخلَتْ يهوديَّةٌ على عائشةَ، فقالت: إنكم تُشرِكون ... وساق الحديثَ[2].

[التحفة: ١٨٠٤٦].

١٠٧٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم المؤدِّبُ، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مالك، قال: حدثنا الأجلَحُ، وقال على إثْرِه: عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فكلَّمَه، فقال: ما شاءَ الله ـ يعني ـ وشِئتَ، فقال: «وَيْلَكَ، أجعلْتَني واللهَ عدْلاً، قُلْ: ما شاءَ الله وحدَه»[3].

[التحفة: ٢٦٥٦].

خالفه عيسى بنُ يونس

١٠٧٥٩ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، عن عيسى، عن الأجلَح، عن يزيدَ بن الأصَمِّ

(١) سلف مكرراً برقم (٤٦٩٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٩٦).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

عن ابن عبَّاس، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فكلَّمه في بعض الأمر، فقال: ما شاءَ الله وشِئتَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أجعلْتَني للهِ عدْلاً، قُلْ: ما شاءَ الله وحدَه»[1].

[التحفة: ٦٥٥٢].

٢٧٧- ما يقول مَن حَلفَ باللاَّتِ والعُزَّى

١٠٧٦٠- أخبرني أحمدُ بنُ بكَّار، قال: حدثنا مَخلَدٌ، قال: حدثنا يونسُ - هو ابنُ أبي إسحاقَ -، عن أبيه، قال: حدثني مصعبُ بنُ سعد بن أبي وقَّاص

عن أبيه، قال: حلفتُ باللاَّتِ والعُزَّى، فقال لي أصحابي: بئسَ ما قلتَ، قلتَ هُجْراً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «قُلْ: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، وانفُثْ عن شِمالِكَ ثلاثاً، وتعوَّذْ بالله من الشيطان، ثم لا تَعُدْ»[2].

[التحفة: ٣٩٣٨].

١٠٧٦١- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن مصعب بن سعد

عن أبيه، قال: كنَّا نذكُرُ بعضَ الأمر وأنا حديثُ عهدٍ بالجاهلية، فحلفْتُ باللاَّتِ والعُزَّى، فقال لي أصحابُ رسولِ الله ﷺ: بئسَما قلتَ، ائْتِ رسولَ الله ﷺ، فأخبِرْه، فإنا لا نراكَ إلا كفرتَ، فلقيتُه فأخبرتُه، فقال: «قُلْ: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شَريكَ له ثلاثَ مرَّات، وتعوَّذْ بالله من الشيطانِ ثلاثَ مرات، واتفُلْ عن يسارك ثلاث مرَّات، ولا تَعُدْ له»[3].

[التحفة: ٣٩٣٨].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣)، وابن ماجه (٢١١٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٣٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٩٩).
وقوله: «قلتَ هُجراً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي فُحْشاً، يقال: أهجَرَ في منطقه يُهجِرُ إهجاراً، إذا أفحشَ، وكذلك إذا أكثر الكلامَ فيما لا ينبغي.

(٣) سلف مكرراً برقم (٤٦٩٩).

١٠٧٦٢- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا مسكينُ بنُ بُكَير، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني الزهريُّ، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ منكم، فقال في حَلِفِه: باللاَّتِ والعُزَّى، فليقُلْ: لا إلهَ إلا الله، ومَن قال لصاحبه: تعالَ أُقامِرْكَ، فليَتصدَّقْ»(١).

[التحفة: ١٢٢٧٦].

١٠٧٦٣- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرني ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني حُمَيد بنُ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ منكم، فقال في حَلِفِه: باللاَّتِ والعُزَّى، فليقُلْ: لا إلهَ إلا الله، ومَن قال لصاحبه: تعالَ أُقامِرْكَ، فليَتصدَّقْ»(٢).

[التحفة: ١٢٢٧٦].

٢٧٨- ما يُؤمَر به المشركُ أن يقول

١٠٧٦٤- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن رِبْعيٍّ، عن عمرانَ بن حُصَين

عن أبيه، قال: أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا محمدُ، عبدُ المطَّلِبِ خيرٌ لقومِكَ منك، كان يُطعِمُهم الكبدَ والسَّنامَ، وأنت تنحَرُهُم، قال: فقال ما شاءَ الله، فلما أرادَ أن ينصرفَ، قال: ما أقولُ؟ قال: «قُلْ: اللهمَّ قِنِي شرَّ نفسي، واعزِمْ لي على رُشدِ أمري» فانطلَقَ ولم يكن أسلَمَ، ثم إنه أسلَمَ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أتيتُكَ، فقلتُ: علِّمْني، قلتَ: «قُلْ: اللهمَّ قِنِي

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٩٨).

شرَّ نفسي، واعزِمْ لي على رُشدِ أمري» فما أقولُ الآن حين أسلمتُ؟ قال: «قُلْ: اللهم قِنِي شرَّ نفسي، واعزِمْ لي على رُشدِ أمري، اللهم اغفِرْ لي ما أسرَرْتُ وما أعلنتُ، وما أخطأتُ وما عمَدْتُ، وما علِمتُ وما جَهِلتُ»[1].

[التحفة: ٣٤١٦].

١٠٧٦٥- أخبرنا أبو جعفر بنُ أبي سُرَيج الرازيُّ، قال: أخبرني محمدُ بنُ سعيد ـ وهو ابنُ سابق القَزوينيُّ ـ، قال: حدثنا عَمرو ـ وهو ابنُ أبي قيس ـ، عن منصورٍ، عن رِبْعيِّ بن حِراش، عن عمرانَ بن حُصَين

عن أبيه، أنه أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا محمدُ، كان عبدُ المطلب خيراً لقومِكَ منك، كان يُطعِمُهم الكبدَ والسَّنامَ، وأنت تنحَرُهم، فقال له ما شاء اللهُ أن يقولَ، ثم قال له: «قُلْ: اللهمَّ قِنِي شرَّ نفسي، واعزِمْ لي على رُشدِ أمري» قال: ثم أتاه وهو مسلمٌ، فقال: قلتَ لي ما قلتَ، فكيف أقولُ الآنَ وأنا مسلمٌ؟ قال: «قُلْ: اللهم اغفِرْ لي ما أسرَرْتُ وما أعلنتُ، وما أخطأتُ وما عَمَدْتُ، وما جَهِلتُ»[2].

[التحفة: ٣٤١٦].

١٠٧٦٦- أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا عثمانُ ـ هو ابنُ أبي شيبةَ ـ، قال: حدثنا محمدُ بنُ بشر، قال: حدثنا زكريا ـ هو ابنُ أبي زائدةَ ـ، قال: حدثنا منصورُ بنُ المُعتمِر، قال: حدثني رِبْعيُّ بنُ حِراش

عن عمرانَ بن حُصَين، قال: جاء حُصَينٌ إلى النبيِّ ﷺ قبلَ أن يُسلِمَ، فقال: يا محمدُ، كان عبدُ المطلب خيراً لقومِكَ منك، كان يطعِمُهم الكبدَ والسَّنامَ، وأنت تنحَرُهم، فقال له رسولُ الله ﷺ ما شاءَ اللهُ أن يقولَ، ثم

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي تخريجه برقم (١٠٧٦٦) من حديث حذيفة.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده من حديث حذيفة.

إن حُصَيناً قال: يا مُحمدُ، ماذا تـأمُرني أن أقـولَ؟ قـال: «تقـولُ: اللهـم إنـي أعوذُ بكَ من شرِّ نفسي، وأسـألُكَ أن تعزِمَ لي على رُشـدِ أمـري» ثـم إن حُصَيناً أسلَمَ بعدُ، ثم أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إني كنتُ سألتُكَ المـرَّةَ الأُولى، وإني أقولُ الآنَ: ما تأمُرني أن أقولَ؟ قال: «قُلْ: اللهمَّ اغفِرْ لي مـا أسـرَرْتُ وما أعلنتُ، وما أخطأتُ، وما جَهِلتُ وما عَلِمتُ»(١).

[التحفة: ١٠٨٢١].

٢٧٩ـ ما يقول إذا استراثَ الخَبَرَ

١٠٧٦٧ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا عبـدُ الله بـنُ محمـد بـن نُفَيـل، قـال: حدثنا هُشَيمٌ، عن مُغيرةَ، عن الشعبيِّ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا استراثَ الخبرَ، تمثَّلَ بقافية طرَفَةَ:

«ويأتيكَ بالأخبارِ مَن لم تُزوِّدِ»(٢).

[التحفة: ١٦١٧٣].

١٠٧٦٨ـ أخبرنا عمرُ بنُ محمد بـن الحسـن بن التَّل، عـن أبيـه، عـن أبي عَوانـةَ، عـن إبراهيمَ بن مهاجر، عن عامرٍ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا استراثَ الخبرَ تمثَّلَ ببيتِ طرَفَةَ:

«ويأتيكَ بالأخبارِ مَن لم تُزوِّدِ»(٣).

[التحفة: ١٦١٧٣].

---

(١) أخرجه الحاكم ١/٥١٠.

وقد سلف قبله من حديث حصين.

وهو في «المسند» أحمد (١٩٩٩٢)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٩٩)، (٢٥٢٥)، وابن حبان (٨٩٩).

(٢) سيأتي تخريجه في لاحق ما بعده.

وقوله: «استراثَ الخبرَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو استفعل من الرَّيْثِ. راثَ علينـا خبرُ فـلان يَرِيثُ: إذا أبطأ.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

١٠٧٦٩- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا شَريكٌ، عن المِقدام بن شُرَيح، عن أبيه

عن عائشةَ، قيل لها: هل كان رسولُ الله ﷺ يتمثَّلُ بشيء من الشعر؟ قالت: كان يتمثَّلُ بشعرِ ابنِ رَواحةَ:

«ويأتيكَ بالأخبارِ مَن لم تُزوِّدِ»(١).

[التحفة: ١٦١٤٨].

١٠٧٧٠- أخبرنا عبدُ الجبار بنُ العلاء بن عبد الجبار العطارُ وعمرانُ بنُ يزيدَ بن أبي جميل الدمشقيُّ، عن سفيانَ، عن إبراهيمَ بن مَيسَرَةَ، عن عَمرو بن الشَّرِيدِ

عن أبيه، قال أردَفَني النبيُّ ﷺ خلفَه، فقال: «هل معكَ من شعرِ أُميَّةَ؟» قلتُ: نعم. قال: «هِيْهِ» - وقال عمرانُ: «هاتِ» - فأنشدتُه بيتاً، فلم يزَلْ يقول: «هِيْهِ» حتى أنشدتُه مئةَ بيتٍ(٢).

[التحفة: ٤٨٣٦].

٢٨٠- ذكر ما يقول الإنسان على ما يُؤلِمه من جسده وذِكرُ اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

١٠٧٧١- أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا معنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن يزيدَ بن خُصَيفةَ، عن عَمرو بنِ عبد الله بن كعب، أن نافعَ بن جُبَير أخبره

عن عثمانَ بن أبي العاصي، قال: جاءني رسولُ الله ﷺ يعُودُني من وجَعٍ اشتدَّ بي، فقال: «امسَحْ بيمينِكَ سبعَ مرَّات، وقُلْ: أعوذُ بعزَّةِ الله

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٢) و(٨٦٧)، والترمذي (٢٨٤٨).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٩) و(٨٦٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، وابن ماجه (٣٧٥٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٤٥٧)، وابن حبان (٥٧٨٢).

وقُدرتِه من شرِّ ما أجِدُ» ففعلتُ، فأذهَبَ اللهُ ما كان بي، فلم أزَلْ آمُرُ به أهلي وغيرَهم[1].

[التحفة: ٩٧٧٤].

١٠٧٧٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ.

وأخبرنا أبو صالح محمدُ بنُ زُنْبور المكيُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، قال: حدثنا يزيدُ بنُ خُصَيفَةَ، عن عَمرو بنِ عبد الله بن كعب، أن نافعَ [بنَ جُبَير][2] أخبره

أن عثمانَ بن أبي العاصي قدِمَ على رسولِ الله ﷺ وقد أخَذَه وجَعٌ قد كاد يُبطِلُه، فذكَرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فزعَمَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «ضَعْ يمينَكَ على المكان الذي تشتَكي، فامسَحْ به سبعَ مرَّات، وقُلْ: أعوذُ بعزَّةِ الله وقدرتِه من شرِّ ما أجِدُ، في كلِّ مَسْحةٍ» واللفظُ لأبي صالح[3].

[التحفة: ٩٧٧٤].

١٠٧٧٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني نافعُ بنُ جُبَير

عن عثمانَ بن أبي العاصي الثقفيِّ، أنه شكا إلى رسولِ الله ﷺ وجَعاً يجِدُه في جسده، فقال له رسولُ ﷺ: «ضَعْ يدَك على الذي تألَمُ من جسدِك، وقُلْ: باسمِ الله ثلاثاً، وقُلْ سبعَ مرَّات: أعوذُ بالله وقُدرتِه من شرِّ ما أجِدُ وأُحاذِرُ»[4].

[التحفة: ١٠٨٣٩].

١٠٧٧٤ـ أخبرنا ياسينُ بنُ عبد الأحد بن اللَّيث بن عاصم، قال: أخبرنا جدِّي، عن عثمانَ بن الحكَم، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٠٤).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، وأثبتناه من (ط).

(٣) انظر ما قبله موصولاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٥٠٤).

أن نافعَ بن جُبَير أخبره، أن عثمانَ بن أبي العاصي شكا إلى رسولِ الله ﷺ وجَعاً يجِدُه... وساق الحديثَ مرسلاً[1].

[التحفة: ١٠٨٣٩].

٢٨١- ذِكرُ ما كان جبريلُ يُعوِّذ به النبيَّ ﷺ

١٠٧٧٥- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن زيادِ بن ثُوَيب

عن أبي هريرةَ، قال: جاء النبيُّ ﷺ - ثم ذكَرَ كلمةً معناها - يعُودني، فقال: «ألا أَرْقيكَ برُقيةٍ رَقَاني بها جبريلُ»؟ قلتُ: بلى بأبي وأمي. قال: «باسمِ الله أَرْقيكَ، والله يَشفيكَ، من كلِّ داءٍ فيك، من شرِّ النفَّاثاتِ في العقد، ومن شرِّ حاسدٍ إذا حسَدَ»[2].

[التحفة: ١٢٩٠١].

١٠٧٧٦- أخبرنا أبو عاصم خُشَيش بنُ أصرَمَ النَّسائيُّ، قال: حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا ثابتٌ - وهو ابنُ يزيدَ أبو زيد -، قال: حدثنا عاصمٌ، عن سلمانَ - رجلٌ من أهل الشام -، عن جُنادةَ

عن ابن الصامت، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ غُدوةً، وبه من الوجَع ما يعلَمُ اللهُ شدَّتَه، ثم دخلتُ عليه العشيَّةَ وقد برَأَ، فقال: «إن جبريلَ رَقَاني برُقيةٍ برئتُ، أفلا أُعلِّمُكها يا ابنَ الصامت؟» قلتُ: بلَى. قال: «باسمِ الله أَرْقِيكَ، من كلِّ شيءٍ يُؤذيكَ، من حسدِ كلِّ حاسدٍ وعينٍ، باسمِ الله يَشفيكَ»[3].

[التحفة: ٥٠٨٠].

---

(١) انظر ما قبله موصولاً.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٢٤).

وهو في «المسند» أحمد (٩٧٥٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥٢٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢٢٧٥٨)، وابن حبان (٩٥٣).

١٠٧٧٧- أخبرنا بِشرُ بنُ هلال، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز بن صُهَيب، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أن جبريلَ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا محمدُ، أشتكَيتَ؟ قال: «نعم». قال: باسم الله أَرْقِيكَ، من كلِّ شيء يُؤذيكَ، من شرِّ كلِّ نفسٍ أو حاسدٍ، باسمِ الله أَرْقِيكَ، والله يَشفيكَ[1].

[التحفة: ٤٣٦٣].

٢٨٢- ذِكرُ ما كان إبراهيمُ ﷺ يُعوِّذ به إسماعيلَ وإسحاقَ صلى الله عليهما وسلَّم

١٠٧٧٨- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يزيدُ وأبو عامر، قالا: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن المِنْهال، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يعوِّذُ الحسنَ والحسينَ: «أُعيذُكما بكلماتِ الله التامَّة، من كلِّ شيطانٍ وهامَّة، ومن شرِّ كلِّ عينٍ لامَّة» ويقول: «هكذا كان أَبي إبراهيمُ يعوِّذُ إسماعيلَ وإسحاقَ»[2].

[التحفة: ٥٦٢٧].

٢٨٣- ذِكرُ ما كان النبيُّ ﷺ يعوِّذُ به الحسنَ والحسينَ

١٠٧٧٩- أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مِنْهال بن عَمرو، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعوِّذُ حسناً وحُسيناً: «أُعيذُكما بكلماتِ الله التامَّة، من كلِّ شيطانٍ وهامَّة، ومن كلِّ عينٍ لامَّة» وكان يقول: «كان أَبوكما يعوِّذُ به إسماعيلَ وإسحاقَ»[3].

[التحفة: ٥٦٢٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٧٩).

١٠٧٨٠ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمش، عن المِنْهال بن عَمرو

عن عبد الله بنِ الحارث، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعوِّذُ حسناً وحسيناً ... مرسلاً[1].

[التحفة: ٥٦٢٧].

٢٨٤ـ ذِكرُ ما كان النبيُّ ﷺ يقرأ على نفسه إذا اشتكَى

١٠٧٨١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا اشتكَى، يقرأُ على نفسه بالمعوِّذاتِ وينفُثُ، فلمَّا اشتَدَّ وجَعُه، كنتُ أقرأُ عليه، وأمسَحُ عليه بيَدِه رجاءَ بركَتِها[2].

[التحفة: ١٦٥٨٩].

٢٨٥ـ ذِكرُ ما كان النبيُّ ﷺ يعوِّذُ به أهلَه

١٠٧٨٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا سليمانُ، عن مسلم، عن مسروق

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يعوِّذُ بعضَ أهلِه، يمسَحُ بيَدِه ويقول: «اللهم ربَّ الناس، أذهبِ البأسَ، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُك، شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»[3].

قال سفيانُ: فحدثْتُه منصوراً، فحدثَني عن إبراهيمَ، عن مسروقٍ، عن عائشةَ، بنحوه.

[التحفة: ١٧٦٠٣].

---

(١) سلف في سابقيه موصولاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٤٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٦).

ذِكرُ الاختلافِ على منصور في هذا الحديث

١٠٧٨٣ـ أخبرني محمدُ بنُ قدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أتى المريضَ، يدعو له: «أذهبِ البأسَ ربَّ الناس، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤك، شفاءً لا يغادرُ سَقَماً»[1].

[التحفة: ١٧٦٠٣].

١٠٧٨٤ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتيَ بمريض، أو أتى مريضاً، قال: «أذهِبِ البأسَ ربَّ الناسِ، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُك، شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»[2].

[التحفة: ١٧٦٠٣].

١٠٧٨٥ـ أخبرنا عقبةُ بنُ قَبيصةَ بن عقبةَ، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا ورقاءُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن مسروق

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا عادَ مريضاً، قال: «أذهِبِ البأسَ ربَّ الناسِ، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُك، شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»[3].

[التحفة: ١٧٦٠٣].

١٠٧٨٦ـ أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله الصفَّار، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا إسرائيلُ.

وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ والقاسمُ بنُ زكريا بن دينار، قالا: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن إبراهيمَ ومسلمِ بن صُبَيح، عن مسروقٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٦).

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا عوَّذَ أحداً ـ وقال عبدةُ: مريضاً ـ قال: «أذهِبِ البأسَ ربَّ الناسِ، واشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُك، شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»(1).

[التحفة: ١٧٦٠٣].

٢٨٦ـ أين يمسحُ من المريضِ وبما يعوِّذُ به

١٠٧٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكَم، قال: حدثنا خالدُ بنُ نزار، قال: أخبرنا نافعٌ.

وأخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن عبد الحكَم، قال: حدثنا الخَصيبُ بنُ ناصح، قال: حدثنا نافعُ بنُ عمرَ الجُمَحيُّ، عن ابن أبي مُلَيكَة

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أمسَحُ صدرَ رسولِ الله ﷺ بيَدي ـ وقال محمدٌ: على صدر رسولِ الله ﷺ ـ وأقول: اكشِفِ البأسَ ربَّ الناس، أنتَ الطبيبُ وأنتَ الشافي، قالت: وهو يقول: «ألحِقْني بالرَّفيق، ألحِقْني بالرَّفيق»(2).

[التحفة: ١٦٢٦٤].

٢٨٧ـ بأيِّ اليدينِ يمسحُ المريض

١٠٧٨٨ـ أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق، قال:

قالت عائشةُ: كان رسولُ الله ﷺ إذا اشتكَى أحدٌ من أهلِه، مسَحَه بيَمينِه: «أذهِبِ البأسَ ربَّ الناسِ، اشفِ أنتَ الشافي، لا شفاءَ إلا شفاؤُك، شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»(3).

[التحفة: ١٧٦٠٣].

---

(1) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٦).

(2) سلف تخريجه برقم (٧٤٨٩).

(3) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٦).

١٠٧٨٩ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وَهْب، قال: حدثني داودُ بنُ عبد الرحمن، عن عَمرو بن يحيى المازنيِّ، عن يوسفَ بنِ محمد بن ثابت بن قيس بن شَمَّاس، عن أبيه

عن جدِّه، عن رسول الله ﷺ أنه دخلَ عليه، فقال: «اكشفِ البأسَ ربَّ الناس، عن ثابت بن قيس بن شَمَّاس» ثم أخذَ تراباً من بُطْحانَ، فجعَلَه في قدَحٍ فيه ماءٌ، فصبَّه عليه(١).

[التحفة: ٢٠٦٦].

خالفه ابنُ جُرَيج

١٠٧٩٠ـ أخبرنا عليُّ بنُ سهل، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُرَيج: أخبرنا عَمرو بنُ يحيى بن عُمارةَ، قال:

أخبرني يوسفُ بنُ محمد بن ثابت بنِ قيس بن شَمَّاس، أن النبيَّ ﷺ أتى ثابتَ بنَ قيس... مرسلاً(٢).

[التحفة: ٢٠٦٦].

٢٨٨ـ ذِكرُ رُقيةِ رسولِ الله ﷺ واختلافُ ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك

١٠٧٩١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٥).

وسيتكرر برقم (١٠٨١٢).

وقوله: «من بُطْحان» ذكر ياقوت الحموي في «معجمه» الاختلاف في ضبطه، ثم قال: وهو وادٍ بالمدينة، وهو أحدُ أوديتها الثلاثة، وهي العَقيقُ وبطحانُ وقَناةُ.

(٢) انظر ما قبله موصولاً.

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يعوِّذُ، فيقول: «امسَحِ البأسَ ربَّ الناسِ، لا شفاءَ إلا شفاؤُك، اشفِ شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»(١).

[التحفة: ١٧٢٣١].

١٠٧٩٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، قال: أخبرنا عيسى، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَرقي: «امسَحِ البأسَ ربَّ الناسِ، بيَدِكَ الشفاءُ، لا كاشفَ له إلا أنت»(٢).

[التحفة: ١٧١٣٥].

١٠٧٩٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن أزهَرَ بنِ سعيد، عن عبد الرحمن بنِ السائب ابن أخي ميمونةَ

أن ميمونةَ قالت لي: يا ابنَ أخي، ألا أَرْقِيكَ برُقيةِ رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى. قالت: باسم الله أَرْقِيكَ، والله يَشفيكَ، من كلِّ داءٍ فيك، أذهِبِ البأسَ ربَّ الناس، واشْفِ وأنتَ الشافي، لا شافيَ إلا أنت»(٣).

[التحفة: ١٨٠٧٢].

١٠٧٩٤ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، قال: حدثنا عبدُ الوارث، عن عبد العزيز بن صُهَيب، قال: دخلتُ أنا وثابتٌ البُنانيُّ على أنس بن مالك، فقال ثابتٌ:

يا أبا حمزةَ، اشتكيتُ، فقال: ألا أَرْقِيكَ برقيةِ رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى. قال: «اللهم ربَّ الناس، مُذهِبَ البأسِ، اشْفِ أنتَ الشافي، لا شافيَ إلا أنت، شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»(٤).

[التحفة: ١٠٣٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٠٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٥٠٩).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «المسند» أحمد (٢٦٨٢١).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٤٢)، وأبو داود (٣٨٩٠).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٥٣٢).

١٠٧٩٥ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد أبـو قدامـةَ السَّرخسـيُّ، قـال: حدثنـا سـفيانُ، عـن عبد ربِّه ـ وهو ابنُ سعيد ـ، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقـول للمريـض هكـذا بريقِـه علـى الأرض بإصبعِه، ويقول: «باسمِ الله، تربةُ أرضِنـا، برِيـقِ بعضِنـا، يُشـفى بهـا سقيمُنا، بإذن ربِّنا»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: لا نعلَمُ أحداً روى هذا الحديثَ إلا ابنَ عُيينةَ.

[التحفة: ١٧٩٠٦].

٢٨٩ـ ما يقول على الحَريق

١٠٧٩٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن سماكٍ

عن محمد بن حاطب، قـال: تنـاولتُ قِـدْراً، فأصـاب كفِّـي مـن مائهـا، فاحترَقَ ظهرُ كفِّي، فانطلقَتْ بي أُمِّي إلى النـبيِّ ﷺ، فقـال: «أذهِـبِ البـأسَ ربَّ الناس» وأحسِبُه قال: «واشْفِ أنتَ الشافي» ويتفِـلُ(٢).

[التحفة: ١١٢٢٢].

خالفه زكريا بنُ أبي زائدةَ ومِسْعَرٌ

١٠٧٩٧ـ أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله، عـن محمـد بـن بِشْـر، قـال: حدثنـا زكريـا بـنُ أبي زائدةَ، عن سِماكِ بن حرب

عن محمد بن حاطب، قال: تنـاولتُ قِـدْراً كـانت لي، فاحـترقَتْ يـدي، فانطلقَتْ بي أمِّي إلى رجل جالسٍ، فقالت له: يا رسـولَ الله، فقـال: «لبَّيـكِ وسعْدَيكِ» ثم أدْنَتْني منه، فجعـل يتفِـلُ، ويتكلَّـم بكـلام مـا أدري مـا هـو، فسألتُ أُمِّي بعدَ ذلك: ما كان يقول؟ قالت: كان يقول: «أذهِبِ البأسَ ربَّ الناس، اشفِ أنتَ الشافي، لا شافيَ إلا أنت»(٣).

[التحفة: ١١٢٢٢].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧٥٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٩٦)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٩٦).

١٠٧٩٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عَون، قال: قال مِسْعرٌ: أخبرنا سِماك[(١)]

عن محمد بن حاطب، قال: صنعَتْ أُمِّي مرَقةً، فاهراقَتْ على يدي، فذهبَتْ بي أُمِّي إلى رسول الله ﷺ، فقال كلاماً لم أحفَظْه، فسألْتُها عنه في إمارةِ عثمانَ: ما قال؟ فقالت: «أذهِبِ البأسَ ربَّ الناس، واشفِ أنتَ الشافي»[(٢)].

[التحفة: ١١٢٢٢].

٢٩٠ـ ما يقول على المَلدوغ وذِكرُ الاختلافِ على أبي بِشْرٍ جعفرِ بن إياس في ذلك

١٠٧٩٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يَعلى، قال: حدثنا الأعمشُ، عن جعفر بن إياس، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، قال: بعَثَنا رسولُ الله ﷺ ثلاثين رجلاً، فنزَلْنا بقومٍ ليلاً، فأبَوْا أن يُضيِّفونا، فنزَلْنا ناحيةً، فلُدِغَ سيِّدُهم، فأتَوْنا، فقالوا: فيكم أحدٌ يَرقي؟ قلنا: نعم. قالوا: فانطَلِقْ، قلنا: لا، إلا أن تجعَلوا لنا جُعْلاً، أبيتُم أن تُضيِّفونا، فجعَلوا لنا ثلاثين شاةً، فانطلقتُ معهم، فجعلتُ أقرأُ فاتحةَ الكتاب، وأمسَحُ المكانَ الذي لُدِغَ حتى بَرأَ، فأعطَوْنا الغنمَ، فقلتُ: والله لا نأكُلُها، ما أدري ما الرُّقَى ولا أُحسِنُ الرَّقيَ، فلمَّا قدِمْنا [المدينةَ][(٣)]، أتَيْنا رسولَ الله ﷺ، فأخبَرْناه، فقال: «وما أدراك أنها رُقيةٌ؟ وما عِلْمُكَ أنها رُقيةٌ؟ نعم، فكلُوها، واضرِبوا لي معكم بسَهْمٍ»[(٤)].

[التحفة: ٤٣٠٧].

---

(١) في الأصلين: «أخبرنا عن سماك»! وما أثبتناه هو الصواب، والحديث حديث مسعر عن سماك، وقد أخرجه من هذه الطريق الطبراني ١٩/(٥٣٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٧٤.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٩٦).

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ط).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٤٩١)، وانظر ما بعده.

١٠٨٠٠- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، ـ وذكَرَ كلمةً معناها ـ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن أبي المتوكّل

عن أبي سعيد، أن ناساً من أصحابِ رسول الله ﷺ أتَوا حيًّا من أحياء العرب، فلم يَقرُوهم، فبَيْنا هُمْ كذلك إذْ لُدِغَ سيِّدُ أولئك، فقال: هل فيكم دواءٌ أو راقٍ؟ فقالوا: إنكم لم تَقْرُونا، فلا نفعَلُ حتى تجعلوا لنا جُعْلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاءِ، فجعل يقرأُ بأُمِّ القرآن، ويجمَعُ بُزاقَه وينفُثُ، فبَرأَ الرجلُ، فأتَوْا بالشاء، فقالوا: لا نأخُذُها حتى نسألَ رسولَ الله ﷺ، فسألوا رسولَ الله ﷺ، فضحِكَ وقال: «ما أدراكَ أنها رُقيةٌ، خُذوها واضربوا لي فيها بسَهْم»[1].

[التحفة: ٤٢٤٩].

١٠٨٠١- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ أبو هاشم، دَلُّوْيَه، قال: حدثنا هُشَيمٌ، قال: أخبرنا أبو بِشر، عن أبي المتوكّل

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أن ناساً من أصحاب رسولِ الله ﷺ كانوا في سفَر، فمَرُّوا بحيٍّ من أحياء العرب، فاستضافُوهم، فأبَوْا أن يُضيِّفوهم، فعرَضَ لإنسانٍ منهم في عقلِه أو لُدِغَ، فقالوا لأصحاب رسولِ الله ﷺ: هل فيكم من راقٍ؟ فقال رجلٌ منهم: نعم، أنا، فأتى صاحبَهم، فرَقَاه بفاتحةِ الكتاب، فبرَأَ، فأُعطِيَ قطيعاً من غنَم، فأبَى أن يقبَلَه حتى أتى النبيَّ ﷺ، فذكَرَ ذلك له، فقال: يا رسولَ الله، والذي بعثَكَ بالحقِّ، ما رقيتُه إلا بفاتحةِ الكتاب، فضحِكَ وقال: «ما يُدريكَ أنها رُقيةٌ»؟ ثم قال: «خُذوا الغنَمَ، واضرِبوا لي معكم بسَهْمٍ»[2].

[التحفة: ٤٢٤٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٩١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٩١).

١٠٨٠٢- أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا أبو معاويةَ ويَعلى ومحمدٌ، قالوا: حدثنا الأعمشُ، عن جعفر بن إياس، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ ... بنحوِه(١).

[التحفة: ٤٣٠٧].

٢٩١- ما يقول على البَثْرةِ وما يضعُ عليها

١٠٨٠٣- أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، عن حجَّاجٍ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني عَمرو بنُ يحيى، قال: حدثَتْني مريمُ بنتُ إياس

عن بعض أزواجِ النبيِّ ﷺ، أن النبيَّ ﷺ قال: «عندَكِ ذَريرةٌ»؟ فقالت: نعم. فدَعا بها، فوضَعَها على بَثْرةٍ بين إصبعَينِ من أصابع رجلِه، ثم قال: «اللهمَّ مُطفئَ الكبيرة، ومُكبِّرَ الصغيرة، أطفِئْها عني» فَطفِئَتْ(٢).

[التحفة: ١٨٣٨٥].

٢٩٢- ما يقرأ على المَعتُوه

١٠٨٠٤- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشعبيِّ، عن خارجةَ بنِ الصَّلْتِ

عن عمِّه، قال: أقبَلْنا من عند النبيِّ ﷺ، فأتَيْنا على حيٍّ من العرب، فقالوا: هل عندَكم دواءٌ أو رُقيةٌ؟ فإن عندنا معتوهاً في القيود، فجاؤوا بمَعتُوهٍ في القيود، فقرأتُ عليه فاتحةَ الكتاب ثلاثةَ أيام غُدوةً وعَشيَّةً، أجمَعُ بُزاقي، وأتفِلُ، فكأنما

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٩١).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣١٤١).

وقوله: «عندك ذَريرةٌ»، جاء في «اللسان»: والذَّريرة: فُتاتٌ من قصب الطِّيب الذي يُجاءُ به من بلد الهند يُشبه قصبَ النُّشَّاب.

وقوله: «فوضعها على بَثْرة»: البَثْرُ والبَثَر والبُثور: خُرَّاجٌ صغار، وخصَّ بعضُهم به الوجه، واحدته بَثْرةٌ وبَثَرة.

أُنشِطَ من عِقال، فأعطَوْني جُعْلاً، فقلتُ: لا. فقالوا: سَلِ النبيَّ ﷺ، فسألته، فقال: «كُلْ، فلَعَمري مَن أكلَ برُقيةِ باطلٍ، فقد أكلتَ بُرقيةِ حقٍّ»(١).

[التحفة: ١١٠١١].

٢٩٣ـ ما يقرأ على مَن أُصيبَ بعينٍ

١٠٨٠٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشام، عن عمار بن رُزَيق، عن عبد الله بن عيسى، عن أُميَّةَ بن أبي هند ـ قال: قال لنا أبو عبد الرحمن: كذا قال ـ، عن عبد الله بنِ عامر بن ربيعةَ

عن أبيه، قال: خرجتُ أنا وسهلُ بنُ حُنَيف نلتمسُ الخَمَرَ، فأصَبْنا غديراً خَمِراً، فكان أحدُنا يستحي أن يتجرَّدَ وأحدٌ يراه، فاستتَرَ حتى إذا رأى أن قد فعَلَ، نزَعَ جُبَّةَ صوفٍ عليه، فنظرتُ إليه، فأعجَبني خَلْقُه، فأصبتُه بعينٍ، فأخذَتْه قَعْقعةٌ، فدعَوتُه، فلم يُجبْني، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه، فقال: «قُوموا بنا» فرفَعَ عن ساقَيْه حتى خاضَ إليه الماءَ، فكأني أنظُرُ إلى وَضَح ساقَي النبيِّ ﷺ، فضرَبَ صدرَه، وقال: «باسمِ الله، اللهم أذهِبْ حرَّها وبردَها ووصَبَها، قُمْ بإذنِ الله» فقام، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأى أحدُكم من نفسِه أو مالِه أو أخيه شيئاً يُعجِبُه، فليَدْعُ بالبرَكة، فإن العينَ حقٌّ»(٢).

[التحفة: ٥٠٣٧].

١٠٨٠٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا المُعلَّى بنُ أسد، قال: حدثنا عبدُ الواحد ابنُ زياد، قال: حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، قال: حدثتني جدَّتي الرَّبابُ، قالت:

سمعتُ سهلَ بن حُنَيف يقول: مررْنا بسيلٍ، فاغتسلتُ فيه، فخرجتُ محمولاً منه محموماً، فنُمِي ذلك إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا ثابتٍ يتعوَّذْ» قلتُ: يا سيِّدي، والرُّقَى صالحةٌ؟ قال: «لا رُقيةَ إلا في نفسٍ، أو حُمَّةٍ، أو لَدغةٍ»(٣).

[التحفة: ٤٦٦٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٩)، وانظر شرحه فيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٠١٥).

٢٩٤- ما يقول مَن كان به أُسْرٌ
وذِكرُ الاختلافِ على طَلْقِ بن حبيب في الخبر فيه

١٠٨٠٧- أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن طَلْقٍ

عن أبيه، أنه كان به الأُسْرُ، فانطلَقَ إلى المدينةِ والشام يطلبُ مَن يداويه، فلَقِيَ رجلاً، فقال: ألا أُعلِّمُكَ كلماتٍ سمِعتُهنَّ من رسول الله ﷺ: «ربَّنا الله الذي في السماء، تقدَّسَ اسمُك، أمرُكَ في السماء والأرض، كما رحمتُكَ في السماء، اجعَلْ رحمتَكَ في الأرض، اغفِرْ لنا حَوبَنا وخطايانا، أنت ربُّ الطيِّبين، أنزِلْ رحمةً من رحمتِك، وشفاءً من شفائِكَ على هذا الوجَع، فيبرَأُ»[١].

[التحفة: ١٥٥٤٥].

١٠٨٠٨- أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني يونسُ بنُ خبَّاب، قال: سمعتُ طلْقَ بنَ حبيب، عن رجلٍ من أهل الشام

عن أبيه، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ كان به الأُسْرُ، فأمره النبيُّ ﷺ أن يقولَ: «ربَّنا الله الذي تقدَّسَ في السماءِ اسمُه... » وساق الحديثَ[٢].

[التحفة: ١٥٥٤٥].

ذكرُ الاختلاف على اللَّيث بن سعد

١٠٨٠٩- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني اللَّيثُ ـ وذكر آخرَ قبلَه ـ، عن زيادةَ بن محمد، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ

عن أبي الدَّرداء، أنه أتاه رجلٌ، فذكَرَ أن أباه احتبسَ بولُه، فأصابَتْه حصاةُ البول، فعلَّمَه رُقيةً سمعَها من رسول الله ﷺ: «ربَّنا الذي في السماء

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما بعده.
وقوله: «كان به الأُسْرُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني احتباسَ البول.
وقوله: «اغفِرْ لنا حَوبنا»: أي إثمنا، وتفتح الحاء وتضم. وقيل: الفتح لغة الحجاز، والضم لغة تميم.
(٢) انظر ما قبله، وسيأتي بعده من حديث أبي الدرداء.

تقدَّسَ اسمُكَ، أمرُكَ في السماء والأرض، كما رحمتُكَ في السماء، فاجعَلْ رحمتَكَ في الأرض، واغفِرْ لنا حَوبَنا وخطايانا، أنت ربُّ الطيِّبين، فأنزِلْ شفاءً من شفائِك، ورحمةً من رحمتِكَ على هذا الوجَع، فيبرأُ» وأمَرَه أن يَرقيَه بها، فرقاه بها، فبرَأ[1].

[التحفة: ١٠٩٥٧].

خالفه ابنُ أبي مريمَ

١٠٨١٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعد بن الحكَم بن أبي مريمَ، عن عمِّه، قال: حدثني اللَّيثُ، قال: حدثني زيادةُ بنُ محمد الأنصاريُّ، عن محمد بن كعب

عن فَضالةَ، قال: جاء رجلانِ من أهل العراق يلتمسانِ الشفاءَ لأبيهما حُبِسَ بَولُه، فدَلَّه القومُ على أبي الدَّرداء، فجاءه الرجلانِ ومعهما فَضالةُ، فذكروا له، فقال أبو الدَّرداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن اشتكَى منكم شيئاً، أو اشتكَى أخٌ له، فليَقُلْ...» فذكَرَ نحوَه[2].

[التحفة: ١٠٩٥٧].

٢٩٥ـ ما يقول إذا دخل على مريض

١٠٨١١ـ أخبرنا سوَّارُ بنُ عبد الله بن سوَّار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عبد المجيد، عن خالد، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ دخَلَ على أعرابيٍّ يعُودُه، فقال: «لا بأسَ عليكَ، طهورٌ إن شاء الله» قال: كلا، بل علَيَّ حُمَّى تفورُ في عظامِ شيخٍ كبير كيما تُزِيرَه القبورَ، قال النبيُّ ﷺ: «فنعَمْ إذاً»[3].

[التحفة: ٦٠٥٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٩٢).
وسيأتي بعده.
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف مكرراً برقم (٧٤٥٧).

١٠٨١٢- أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني داودُ بنُ عبد الرحمن، عن عَمرو بن يحيى المازنيِّ، عن يوسفَ بنِ محمد بن ثابت بن قيس بن شَمَّاس، عن أبيه

عن جدِّه، عن رسول الله ﷺ، أنه دخَلَ عليه، فقال: «اكشِفِ البأسَ ربَّ الناس، عن ثابتِ بين قيس بن شَمَّاس» ثم أخذ تراباً من بُطْحانَ، فجعَلَه في قدَحٍ فيه ماءٌ، فصبَّه عليه[1].

[التحفة: ٢٠٦٦].

خالفه ابنُ جُرَيج

١٠٨١٣- أخبرنا عليُّ بنُ سهل، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني عَمرو بنُ يحيى بن عُمارةَ، قال:

أخبرني يوسف بنُ محمد بن ثابت بنِ قيس بن شمَّاس، أن النبيَّ ﷺ أتى ثابتَ بنَ قيس... نحوَه مرسلاً[2].

[التحفة: ٢٠٦٦].

١٠٨١٤- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن حُمَيدٍ وحمَّادٍ[3]

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا دخَلَ على المريض، قال: «أذهِبِ البأسَ ربَّ الناس، واشفِ أنتَ الشافي، شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً» وقال حمَّادٌ: «لا شفاءَ إلا شفاؤُكَ، اشفِ شفاءً لا يغادِرُ سَقَماً»[4].

[التحفة: ٦٣١].

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٠٧٨٩).

(٢) انظر ما قبله موصولاً، وقد سلف مكرراً برقم (١٠٧٩٠).

(٣) وهو ابن أبي سليمان، ولم يذكره المزي في «التحفة».

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٣٨٢٣).

٢٩٦- موضعُ مجلسِ الإنسانِ من المريض عندَ الدُّعاء له

١٠٨١٥- أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن عبد ربِّه بنِ سعيد، قال: حدثني المِنْهالُ بنُ عَمرو، عن عبد الله بن الحارث، ومرَّةً: سعيد بن جُبَير[1]

عن ابن عبَّاس، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا عاد المريضَ، جلَسَ عند رأسِه، ثم قال سبعَ مرَّات: «أسألُ الله العظيمَ، ربَّ العرشِ العظيم، أن يشفيَكَ» فإن كان في أجلِه تأخيرٌ، عُوفيَ من وجَعِه ذلك[2].

[التحفة: ٥٧٨٥].

١٠٨١٦- أخبرني الحسنُ بنُ إسماعيلَ بن سليمانَ المُجالديُّ، قال: أخبرنا حفصٌ، عن الحجَّاجِ، عن المِنْهال، عن عبد الله بن الحارث

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من مسلم يدخُلُ على مريض لم يحضُرْ أجَلُه، فيقول: أسألُ اللهَ العظيمَ ربَّ العرشِ العظيم أن يَشفيَكَ، سبعَ مرَّات، إلا عَافاهُ الله»[3].

[التحفة: ٥٧٨٥].

---

(١) قوله: «ومَرةً: سعيد بن جُبير» وقع في الأصلين بين المنهال بن عَمرو، وعبد الله بن الحارث، وما أثبتناه هو الصواب إن شاء الله تعالى، فإن الحديث قد روي من وجهين عن المنهال بن عَمرو، الأول: أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٦) عن أحمد بن عيسى، عن ابن وهب، عن عَمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، به. والثاني: أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١١٢٠)، والحاكم ١/٣٤٣ و٤/٢١٣ من طريق ابن وهب، عن عَمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وانظر تفصيل تخريجه في «مسند» أحمد (٢١٣٧) و(٢١٣٨).

وقد وقع في «التحفة»: عن المنهال بن عَمرو، عن مُرَّةَ، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس بزيادة: «مُرَّة» في الإسناد؛ وهو ذهول منه - رحمه الله - لما وقع في الإسناد من تقديم وتأخير، فظن كلمة: «مَرةً» واسطة في الإسناد باسم: «مُرّة» وبناءً على هذا الخطأ أفرد له ترجمة في «تهذيب الكمال» ووقعت بعد ذلك في فروعه باسم: «مُرّة غير منسوب» شيخ المنهال بن عَمرو. و لله تعالى الحمد والمنّة.

(٢) سيأتي تخريجه في لاحق ما بعده.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

ذِكرُ الاختلافِ على شعبةَ بن الحجاج في هذا الحديث

١٠٨١٧ـ أخبرني أحمدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا محمدُ بنُ شُعيب، قال: حدثني شعبةُ بنُ الحجَّاج، عن مَيْسَرَةَ، عن مِنْهال بن عَمرو، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أحدَكم عادَ مريضاً لم يحضُرْ أجَلُه، فقال: أسألُ اللهَ العظيمَ ربَّ العرشِ العظيم أن يَشفيَكَ، سبعَ مرَّات، شَفاهُ الله»(١).

[التحفة: ٥٦٢٨].

١٠٨١٨ـ أخبرنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوهَّاب، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ شُعيب، عن رجلٍ، عن شعبةَ، عن مَيْسَرَةَ

عن المِنْهال... مثله سواء، ولم يقُلْ: «سبعَ مرَّات»(٢).

[التحفة: ٥٦٢٨].

١٠٨١٩ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثني أبو بكر الآدَميُّ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ حميد، قال: حدثنا الأشجعيُّ، عن شعبةَ، عن مَيْسَرَةَ، عن المِنْهال، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ قال... فذكَرَ نحوَه(٣).

[التحفة: ٥٦٢٨].

١٠٨٢٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ ومحمدُ بنُ المثنَّى، قالا: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ، قال: سمعتُ المِنْهالَ بن عَمرو يحدِّثُ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِن عبدٍ مسلم يعودُ مريضاً لم يحضُرْ أجَلُه، فيقول سبعَ مرَّات: أسألُ اللهَ العظيمَ ربَّ العرشِ العظيم أن يَشفيَكَ، إلا عُوفِيَ»(٤).

[التحفة: ٥٦٢٨].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٦)، وأبو داود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣).
وسيأتي برقم (١٠٨١٨) و(١٠٨١٩) و(١٠٨٢٠)، وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٧)، وابن حبان (٢٩٧٥) و(٢٩٧٨).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٨١٧).

٢٩٧- النهي أن يقولَ: خَبُثَتْ نفسي

١٠٨٢١- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يقولَنَّ أحدُكم: خَبُثَتْ نفسي، ولكن ليقُلْ: لَقِسَتْ نفسي»(١).

[التحفة: ١٦٩٢٥].

ذِكرُ الاختلافِ على الزهري في هذا الحديث

١٠٨٢٢- أخبرنا محمدُ بنُ هشام السدوسيُّ، قال: حدثنا عُمرُ بن عليٍّ، عن سفيانَ بن حسين، عن الزهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يقولَنَّ أحدُكم: خَبُثَتْ نفسي، ولكن ليَقُلْ: لَقِسَتْ نفسي»(٢).

[التحفة: ١٦٤٣٢].

خالفه يونسُ وإسحاقُ بنُ راشد

١٠٨٢٣- أخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني يونسُ.

أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن كثير الحرانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ موسى، قال: حدثني أبي، عن إسحاقَ بن راشد، عن الزهريِّ، عن أبي أُمامةَ بنِ سهل

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يقُلْ أحدُكم: خَبُثَتْ نفسي، وليَقُلْ: لَقِسَتْ نفسي»(٣)[واللفظُ لوَهْبٍ](٤).

[التحفة: ٤٦٥٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٧٩)، وفي «الأدب المفرد» (٨٠٩)، ومسلم (٢٢٥٠)، وأبو داود (٤٩٧٩).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٤٤)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٢) و(٣٤٣).
وقوله: «لقِسَتْ نفسي» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي غثَتْ، واللَّقس: الغثَيانُ.

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٨٠)، وفي «الأدب المفرد» (٨١٠)، ومسلم (٢٢٥١)، وأبو داود (٤٩٧٨).
وسيأتي بعده من حديث أبي أمامة.
وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٤) و(٣٤٥).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط).

خالفهما سفيانُ

١٠٨٢٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ

عن أبي أُمامةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يقولَنَّ أحدُكم: إني خبيثُ النَّفْسِ، ولكن ليَقُلْ: إني لَقِسُ النَّفسِ»(١).

[التحفة: ١٤٣].

٢٩٨ـ ما يقول عند النازلةِ تنزِلُ به

١٠٨٢٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن حُميدٍ.

وأخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا حُميدٌ، [عن ثابت](٢)

عن أنس، قال: عاد رسولُ الله ﷺ رجلاً قد صار مثلَ الفَرْخِ، فقال له: «هل كنتَ تدعو بشيء، أو تسألُه إيَّاه؟» قال: كنتُ أقول: اللهم ما كنتَ مُعاقِبي به في الآخرةِ، فعجِّلْه لي في الدنيا، قال: «سُبحانَ الله، لا تستطيعُه ـ أو لا تُطيقُه ـ، ألا قلتَ: ربَّنا آتِنا في الدنيا حسَنةً، وفي الآخرةِ حسَنةً، وقِنا عذابَ النَّار». في حديث قتيبةَ قال: فدَعا الله، فشَفاهُ. اللفظُ لابنِ المثنَّى(٣).

[التحفة: ٣٩٣].

١٠٨٢٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن أبي داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ ثابتاً قال:

سمعتُ أنساً قال: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أن يدعُوَ: «ربَّنا آتِنا في الدنيا حسَنةً وفي الآخرةِ حسَنةً، وقِنا عذابَ النَّار».

قال شعبةُ: فذكرتُ ذلك لقتادةَ، فقال: كان أنسٌ يدعو بهذا(٤).

[التحفة: ٤٤٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر ما قبله من حديث أبي أمامة عن أبيه.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٢٢) و(٦٣٨٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٧٧) و(٦٨٢) و(٧٢٧)، ومسلم (٢٦٩٠) (٢٦) و(٢٧)، وأبو داود (١٥١٩).

وسيأتي برقم (١٠٨٢٨) و(١٠٩٦٨).

وهو في «المسند» أحمد (١١٩٨١)، وابن حبان (٩٣٩) و(٩٤٠).

١٠٨٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا سالمُ بنُ نوح، قال سعيدُ بنُ أبـي عَروبـةَ: أخبرنا قتادةُ

عن أنس، أن النبيَّ ﷺ دخل على رجـل يعُـودُه، فـإذا هـو كأنـه هامَـةٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «هل سألتَ ربَّكَ من شيء»؟ قال: نعم، قلـتُ: اللهـم مـا أنتَ مُعاقِبي به في الآخرة، فعجِّلْه لي في الدنيا، فقال: «سُبحانَ الله، ألا قلـتَ: ربَّنا آتِنا في الدنيا حسَنةً، وفي الآخرةِ حسَنةً» فقالها الرجلُ، فعُوفِيَ[1].

[التحفة: ١١٩٢].

١٠٨٢٨- أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُ العزيز، قال:

سأل قتادةُ أنساً، أيُّ دعوةٍ كان أكثرَ ما يدعو بها النبيُّ ﷺ؟ قال: كـان أكثرَ دعوةٍ يدعو بها يقول: «اللهـمَّ آتِنا في الدنيا حسَنةً، وفي الآخـرةِ حسَـنةً، وقِنا عذابَ النَّار» وكان أنسٌ إذا أرادَ أن يدعوَ بدُعاءٍ، دعا بها[2].

[التحفة: ٩٩٦].

٢٩٩- ما يقول عند ضُرٍّ ينزِلُ به

١٠٨٢٩- أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتمنَّى أحدُكم الموتَ لضُرٍّ نـزَلَ به، فإن كان لا بُدَّ متمنِّياً الموتَ، فليَقُلْ: اللهم أحْيِني مـا كـانت الحيـاةُ خـيراً لي، وتوفَّني إذا كانتِ الوفاةُ خيراً لي»[3].

[التحفة: ٩٩١].

١٠٨٣٠- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن سَلِمةَ يحدِّثُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٤٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٨٢٦).

(٣) سلف مكرراً برقم (١٩٦٠).

عن عليٍّ، قال: مرَّ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أقول: اللهمَّ إن كان أجَلي قد حضَرَ، فأَرِحْني، وإن كان متأخِّراً، فارفَعْني، وإن كان بلاءً، فصبِّرْني، فضرَبَني برجْلِه، وقال: «اللهم اشفِهِ، اللهم عافِهِ» فما اشتكَيْتُ وجَعي ذلك بعدُ[1].

[التحفة: ١٠١٨٧].

ذِكرُ الاختلافِ على شعبةَ في هذا الحديث

١٠٨٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِ العزيز ابن صُهَيب

أنه سمِعَ أنسَ بن مالك يُحدِّثُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يتمنَّيَنَّ أحدُكم الموتَ لضُرٍّ نزَلَ به، فإن كان لا بُدَّ فاعلاً، فليَقُلْ: اللهم أحْيِني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوَفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»[2].

[التحفة:١٠٣٢].

١٠٨٣٢ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ الهيثم بن عثمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسٌ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يتَمَنَّ المؤمنُ الموتَ من ضُرٍّ نزَلَ به، إن كان لا بُدَّ فاعلاً، فليَقُلْ: اللهمَّ أحْيِني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوَفَّني ما كانت الوفاةُ خيراً لي»[3].

[التحفة: ١٢٧٤].

١٠٨٣٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا النَّضْرُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عليُّ بنُ زيد، قال:

---

(١) أخرجه الترمذي (٦٩٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٧)، وابن حبان (٦٩٤٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٩٦٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٩٦٠)، من طريق عبد العزيز عن أنس.

سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتمنَّيَنَّ أحدُكم - أو قال: المؤمنُ - الموتَ، فإن كان لا بُدَّ فاعلاً، فليَقُلْ: اللهمَّ أحْيِني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي»(١).

[التحفة: ١١٠٣].

٣٠٠- ما يقول المريضُ إذا قيل له: كيفَ تجِدُك

١٠٨٣٤- أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سيَّارٌ، قال: حدثنا جعفرٌ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: دخلَ رسولُ الله ﷺ على شابٍّ(٢) وهو في الموتِ، فقال له: «كيف تجِدُكَ»؟ قال: أرجو الله يا رسولَ الله، وأخافُ ذُنوبي، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يجتمعانِ في قلبِ عبدٍ في مثل هذا الموطِنِ، إلا أعطاهُ الله الذي يرجو، وآمنَهُ مما يخافُ»(٣).

[التحفة: ٢٦٢].

٣٠١- النهي عن لعنِ الحُمَّى

١٠٨٣٥- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أبي مريمَ، عن نافع بن يزيدَ، قال: حدثني خالدُ بنُ يزيدَ، أنه سمِعَ أبا الزُّبير المكِّيَّ

يحدِّثُ عن جابر بن عبد الله، قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ على بعض أهلِه وهو وَجِعٌ وبه الحُمَّى، فقال النبيُّ ﷺ: «أهِيَ أُمُّ مِلْدَمٍ؟» فقالت امرأةٌ: نعم، فلعَنَها الله، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَلْعَنيها، فإنها تغسِلُ - أو تذهَبُ - بذُنوبِ بني آدمَ كما يُذهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ»(٤).

[التحفة: ٢٧٠١].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٦٠)، من طريق عبد العزيز عن أنس.

(٢) وقع في الأصلين: «ثابت» بدل: «شاب»، والمثبت من «التحفة» ومصادر التخريج.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٦١)، والترمذي (٩٨٣).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٦)، ومسلم (٢٥٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٩٣).

٣٠٢ـ ما يقول للخائف

١٠٨٣٦ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي إسرائيلَ، قال:
سمعتُ جَعْدَةَ ـ رجلاً من بني جُشَمَ بن معاوية ـ يقول: إن رسولَ الله ﷺ جيءَ إليه برجُلٍ، فقالوا: إنَّ هذا أرادَ أن يقتُلَ رسولَ الله ﷺ، فجعل النبيُّ ﷺ يقول: «لم تُرَعْ، لم تُرَعْ، لو أردتَ ذلك لم يُسلِّطْكَ اللهُ عليه»(١).

[التحفة: ٣٢٤٥].

١٠٨٣٧ـ أخبرنا أبو صالح محمدُ بنُ زُنْبُور المكيُّ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن ثابت
عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ أجمَلَ الناس وَجْهاً، وأجرأَ الناس صَدْراً، وأشجَعَ الناس قلباً، ولقد فزِعَ أهلُ المدينةِ ليلاً، فخرجَ، فركِبَ فرساً لأبي طلحةَ عُرْياً، فقال: «لم تُراعُوا، لم تُراعُوا، إني وجدتُه بحراً»(٢).

[التحفة: ٢٨٩].

١٠٨٣٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنّى، قال: حدثنا الضحَّاكُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني جعفرُ بنُ خالد بن سارةَ، عن أبيه، قال:
أخبرني عبدُ الله بنُ جعفر، قال: كنتُ أنا وقُثَمُ وعُبيدُ الله نلعبُ، فجاء النبيُّ ﷺ، فقال: «احمِلْ هذا» ثم قال: «احمِلْ هذا» فحمَلَ قُثَمَ خلفَه، ولم يستحي من عمِّه العبَّاس، وكان عُبيدُ الله أحبَّ إلى العبَّاس من قُثَمَ، ومسَحَ رأسَه ثلاثَ مِرار، وقال: «اللهم اخلُفْ جعفراً في ولدِه» قلتُ: ما فعَلَ قُثَمُ؟ قال: استُشهِدَ، قلتُ: الله ورسولُه كان أعلَمَ بالخِيرةِ، قال: أجَلْ(٣).

[التحفة: ٥٢١٨].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وأخرجه الطيالسي (١٢٣٦).
وهو في «المسند» أحمد (١٥٨٦٨).
وقوله: «لم تُرَعْ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي لا فزَعَ ولا خوف.
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٧٧٨).
(٣) أخرجه الحاكم ١/٣٧٢.
وسيأتي برقم (١٠٨٤٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٧٦٠).

٣٠٣ـ ما يقول إذا أصابَتْه مصيبةٌ

١٠٨٣٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ، عن العَيْزار بن حُرَيث، عن عمرَ بن سعد

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «ألا أعجَبَكم أن المؤمنَ إذا أصابَ خيراً، حَمِدَ الله وشكَرَ، وإذا أصابَتْه مصيبةٌ، حَمِدَ الله وصبَرَ، فالمؤمنُ يؤجَرُ على كلِّ شيء، حتى الأكلةِ يرفَعُها إلى فيه»[1].

[التحفة: ٣٩٠٩].

١٠٨٤٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ مرَّ بقبرٍ عندَه امرأةٌ تبكي، فقال لها رسولُ الله ﷺ: اتَّقِي الله واصبري، قالت: وأنتَ ما تبالي مُصيبتي، فلمَّا جاوزَها، قيل لها: هذا رسولُ الله ﷺ فأخذَها شِبْهُ الموتِ، فأتَتْه، فإذا ليس دونَه بوَّابٌ، قالت: يا رسولَ الله، فإني أصبِرُ، قال رسولُ الله ﷺ: «الصبرُ عند الصَّدمةِ الأُولى»[2].

[التحفة: ٤٣٩].

٣٠٤ـ ما يقول إذا ماتَ له ميتٌ

١٠٨٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثني شَقيق

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا حضَرتُم المريضَ، فقُولوا خيراً، فإن الملائكةَ يُؤَمِّنون» فلمَّا ماتَ أبو سَلَمةَ، قلتُ: يا رسولَ الله ما أقول؟ قال: «قُولي: اللهمَّ اغفِرْ لنا وله، وأعقِبْني منه عُقبى حسَنةً» فأعقبَها منه محمداً ﷺ[3].

[التحفة: ١٨١٦٢].

---

(١) أخرجه الدورقي (٧٠)، والبزار (٣١١٦) (زوائد)، والشاشي (١٢٩) و(١٣٠) و(١٣١). وهو في «مسند» أحمد (١٤٨٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠٠٨).

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٠٠٨).

١٠٨٤٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد بن كثير الحرانيُّ، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ، قال: حدثني عمرُ بن أبي سَلَمةَ، عن أُمِّه أُمِّ سلمة

عن أبي سلمةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أصابَ أحدَكم مصيبةٌ، فليَقُلْ: إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، اللهم عندَك احتسِبْ مُصيبتي، فأْجُرْني عليها، وأبدِلَني بها خيراً منها»[1].

[التحفة: ٦٥٧٧].

١٠٨٤٣ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن ثابت، قال: حدثني ابنُ عمرَ بن أبي سَلَمةَ، عن أبيه

عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ ... نحوَه[2].

[التحفة: ١٨٢٠٢].

١٠٨٤٤ـ أملى عليَّ عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا محمدُ بنُ كثير، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ، قال: حدثني ابنُ عمرَ بن أبي سَلَمةَ، عن أبيه، عن أُمِّ سَلَمةَ، قالت:

حدثنا أبو سلمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أصابَ أحدَكم مصيبةٌ، فليَقُلْ: إنَّا للهِ وإنا إليه راجعون، اللهم عندكَ احتسِبْ مُصيبتي، فأْجُرْني فيها، وأبدِلْني بها خيراً منها»[3].

[التحفة: ٦٥٧٧].

١٠٨٤٥ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو عاصمٍ، عن ابن جُرَيج، عن جعفر بنِ خالد بن سارةَ، عن أبيه

عن عبد الله بن جعفر، قال: لو رأيتَني أنا وقُثَمَ وعُبيدَ الله ابنَي العباس ونحن صبيانٌ نلعَبُ، إذْ مرَّ رسولُ الله ﷺ على دابَّةٍ، فقال: «ارفَعُوا إليَّ هذا»

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٩٨)، والترمذي (٣٥١١).
وسيأتي برقم (١٠٨٤٤).
وهو في «المسند» أحمد (١٦٣٤٣)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٧٥٤).
(٢) أخرجه أبو داود (٣١١٩).
وهو في «المسند» أحمد (٢٦٦٩٧)، وابن حبان (٢٩٤٩).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٨٤١).

فجعَلَني[1] أمامَه، وقال: «ارفَعُوا هذا» - لقُثَمَ - فجعَلَه[2] خلفَه، ولم يستحي من عمِّه العباس، وكان عُبيدُ الله أحبَّ إليه من قُثَمَ، قال: ثم مسَحَ على رأسي ثلاثاً، ثم قال: «اللهم اخلُفْ جعفراً في أهله» قال: قلتُ: ما فعل قُثَمُ؟ قال: استُشهِدَ، قلتُ: اللهُ ورسولُه كان أعلَمَ بالخير، قال: أجَلْ[3].

[التحفة: ٥٢١٨].

٣٠٥- ما يُقرأ على الميت

وذِكرُ الاختلافِ على سليمانَ التَّيمي في حديث مَعقِل بن يَسار فيه

١٠٨٤٦- أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: حدثني عبدُ الله بن المبارَك، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عثمانَ

عن مَعْقِل بن يَسار، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اقرَؤُوا على مَوتاكُم ﴿يسٓ﴾»[4].

[التحفة: ١١٤٧٩].

١٠٨٤٧- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعتمِرٌ، عن أبيه، عن رجل، عن أبيه

عن مَعْقِل بن يَسار، أن رسولَ الله ﷺ قال: «و﴿يسٓ﴾ قلبُ القرآنِ، لا يقرؤُها رجلٌ يريدُ اللهَ والدارَ الآخرةَ إلا غُفِرَ له، اقرَؤُوها على مَوتاكم»[5].

[التحفة: ١١٤٧٩].

٣٠٦- ما يقول في الصلاة على الميت

١٠٨٤٨- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن زائدةَ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي سُلَيم، قال: سمعتُ الجُلاسَ قال:

---

(١) وفي نسخة في حاشيتي الأصلين: «فحملني».

(٢) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «فحمله».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٨٣٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٢١)، وابن ماجه (١٤٤٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٣٠١)، وابن حبان (٣٠٠٢).

(٥) سلف قبله.

سأل مروانُ أبا هريرةَ: كيف سمعتَ النبيَّ ﷺ يصلّي على الجِنازة؟ فقال: «اللهمَّ أنت خلقتَها، وأنت هدَيْتَها، وأنت قبضتَ رُوحَها، تعلَمُ سِرَّها وعلانيتَها، جِئْنا شُفَعاءَ، فاغفِرْ لها»[1].

[التحفة: ١٤٢٦١].

ذِكرُ اختلافِ شعبةَ وعبدِ الوارث بن سعيد في إسناد هذا الحديث

١٠٨٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الجُلاَس، قال: سمعتُ عثمانَ بن شَمَّاس

قال مروانُ: يا أبا هريرةَ، كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يصلّي على الجِنازة؟ قال: يقول: «اللهم أنت خلقتَها وهدَيْتَها إلى الإسلام، وأنت قبضتَ رُوحَها، وأنت تعلَمُ سِرَّها وعلانيتَها، جِئْنا شُفَعاءَ، فاغفِرْ لها»[2].

[التحفة: ١٤٢٦١].

١٠٨٥٠ـ أخبرني معاويةُ بنُ صالح، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ المبارَك، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا أبو الجُلاَس عقبةُ بنُ سيَّار، عن عليِّ بن الشمَّاخ، قال:

شهِدتُ مروانَ سأل أبا هريرةَ: كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يصلّي على الجِنازة؟ فقال: قال: «اللهم أنت ربُّها، وأنت خلقتَها، وأنت هَدَيْتَها للإسلام، وأنت أعلَمُ بسِرِّها وعلانيتِها، جِئْنا شُفَعاءَ، فاغفِرْ لها»[3].

[التحفة: ١٤٢٦١].

---

(١) سيأتي تخريجه في لاحق ما بعده.

(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٠٠).

وقد سلف في سابقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٨٧٥١).

ذِكرُ الاختلافِ على أبي سَلمةَ بن عبد الرحمن في الدعاء في الصلاة على الجنازة

١٠٨٥١ـ أخبرنا العباسُ بنُ عبد العظيم العَنبريُّ، عن عمرَ بن يونسَ، قال: حدثنا عكرمةُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن ، قال:

سألتُ عائشةَ: كيف كان صلاةُ رسول الله ﷺ على الميت؟ قالت: كان يقول: «اللهم اغفِرْ لحيِّنا وميِّتِنا، ولصغيرنا وكبيرِنا، وذكَرِنا وأُنثانا، ولغائبنا وشاهدِنا، اللهمَّ مَن أحيَيْتَه منَّا، فأحْيِه على الإسلام، ومَن توفَّيتَه منَّا، فتوَفَّه على الإيمان»[1].

[التحفة: ١٧٧٩٠].

١٠٨٥٢ـ أخبرني شعيبُ بنُ شعيب بن إسحاقَ، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقولُ في الصلاة: «اللهمَّ اغفِرْ لحيِّنا وميِّتِنا، وذكَرِنا وأُنثانا، وصغيرنا وكبيرِنا، وغائبنا وشاهدِنا، اللهمَّ مَن أحيَيْتَه منَّا، فأحْيِه على الإسلام، ومَن توفَّيتَه منَّا، فتوَفَّه على الإسلام، اللهم لا تحرِمْنا أجرَه، ولا تفتِنَّا بعدَه»[2].

[التحفة: ١٥٣٨٥].

١٠٨٥٣ـ أخبرني أحمدُ بنُ بكَّار الحرانيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن محمد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمةَ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الحاكم ١/٣٥٨.

وانظر ما بعده من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٠١)، وابن ماجه (١٤٩٨)، والترمذي (١٠٢٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٠٩)، وابن حبان (٣٠٧٠).

عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى على جنازة، قال: «اللهمَّ اغفِرْ لحيِّنا وميِّتنا، وصغيرِنا وكبيرِنا، وذكَرِنا وأُنثانا، وشاهدِنا وغائبِنا، اللهم مَن أحيَيْتَه منّا، فأحْيِه على الإيمانِ، ومَن توفَّيتَه منّا، فتوفَّه على الإسلام، لا تحرِمْنا أجرَه، ولا تُضِلَّنا بعدَه»[1].

[التحفة: ١٤٩٩٤].

١٠٨٥٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن محمد بن عَمرو بن علقمةَ، عن أبي سَلَمةَ

عن عبد الله بن سَلَام، قال: كان يقالُ على الصلاة على الجِنازة... فذكَرَ مثلَه، وقال: مَن أحيَيْتَه منَّا، فأحْيِه على الإسلام، ومَن توفَّيتَه منَّا، فتوفَّه على الإيمان، ولم يذكُرْ ما بعدَه[2].

[التحفة: ١٤٩٩٤].

١٠٨٥٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا محمدٌ، عن أبي سَلَمةَ

عن عبد الله بن سَلَام، قال: الصلاةُ على الميت أن يقولَ... فذكَرَ مثله[3].

[التحفة: ١٤٩٩٤].

ذِكرُ الاختلافِ على يحيى بن أبي كثير في حديث أبي قتادةَ فيه

١٠٨٥٦ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن عمار المَوْصليُّ، قال: حدثني المُعَافى، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيمَ ـ رجلٌ من بني عبد الأشهل ـ

عن أبيه، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول في الصلاة على الجنازة: «اللهمَّ اغفِرْ لحيِّنا وميِّتنا، وغائبِنا وشاهدِنا، وذكَرِنا وأُنثانا، وصغيرِنا وكبيرِنا، اللهمَّ مَن أحيَيْتَه منَّا فأحْيِهِ على الإسلام، ومَن توفَّيتَه منَّا فتوفَّه على الإيمان»[4].

[التحفة: ١٥٦٨٧].

---

(١) سلف قبله.

(٢) انظر سابقيه مرفوعاً.

(٣) انظر ما قبل سابقه مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢١٢٤).

١٠٨٥٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي إبراهيمَ الأنصاريِّ

عن أبيه، أنه سمِعَ النبيَّ ﷺ يقول في الصلاة على الميت ... مثلَه سواءً، إلى قوله: «وكبيرنا»، ولم يذكُرْ ما بعدَه(١).

[التحفة: ١٥٦٨٧].

١٠٨٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المُقْرئ، عن أبيه، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا يحيى، عن عبد الله بنِ أبي قتادةَ

عن أبيه، أنه شهِدَ النبيَّ ﷺ صلَّى على ميتٍ، فسمِعَه يقول... نحوَه(٢).

[التحفة: ١٢١١٥].

٣٠٧ـ نوعٌ آخَرُ من الدعاء

١٠٨٥٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن أبي حمزةَ بن سُلَيم، عن عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفير، عن أبيه

عن عَوف بن مالك، قال: سمعتُ(٣) رسولَ الله ﷺ صلَّى على جِنازة، فقال: «اللهم اغفِرْ له وارحَمْه، واعْفُ عنه وعافِه، وأكرِمْ نُزُلَه، ووسِّعْ مَدْخَلَه، واغسِلْه بماءٍ وثلجٍ وبَرَد، ونقِّهِ من الخطايا كما يُنقَّى الثوبُ الأبيضُ من الدَّنَس، وأبدِلْه داراً خيراً من دارِه، وأهلاً خيراً من أهلِه، وزوجاً خيراً من زوجِه، وقِهِ فتنةَ القبر وعذابَ النار»(٤).

[التحفة: ١٠٩٠١].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢١٢٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «المسند» أحمد (١٧٥٤٦).

(٣) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «شهدت».

(٤) سلف مكرراً برقم (٢١٢١).

٣٠٨- ما يقول إذا وُضِع الميتُ في اللَّحد

١٠٨٦٠- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ عامر، عن همَّام، عن قتادةَ، عن أبي الصدِّيق

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا وضعتُم مَوتاكم في القبر، فقُولوا: باسمِ الله، وعلى سُنَّةِ رسولِ الله»(١).

[التحفة: ٦٦٦٠].

وقفهُ شعبةُ

١٠٨٦١- أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ بن الحجَّاج، عن قتادةَ، عن أبي الصدِّيق

عن ابن عمرَ، أنه كان يقول إذا وُضِعَ الميتُ في القبر: باسمِ الله، وعلى سُنَّةِ رسولِ الله(٢).

[التحفة: ٦٦٦٠].

٣٠٩- الدعاء لِمَن ماتَ بغير الأرض التي هاجرَ منها

١٠٨٦٢- أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عامر بنِ سعد

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهم أمضِ لأصحابي هجرَتَهم، ولا ترُدَّهم على أعقابِهم، لكنَّ البائسَ سعدُ بنُ خولةَ» يرثي له رسولُ الله ﷺ أن ماتَ بمكةَ(٣).

[التحفة: ٣٨٩٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٢١٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨١٢)، وابن حبان (٣١٠٩) و(٣١١٠).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٢٨٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

[خير ما يخلُفُ الميتَ بعدَه]

١٠٨٦٣ـ [عن إسماعيلَ بن عُبيد بن أبي كريمة الحراني، عن محمدِ بن سلمةَ، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أُنَيْسةَ، عن زيد بن أسلمَ، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ ما يخلُفُ الرجلَ من بعده ثلاثٌ: ولدٌ صالحٌ يدعو له (وصدقةٌ تجري يبلغُهُ أجرُها، وعلمٌ يُعمَلُ به من بعدِه)»][1].

[التحفة: ١٢٠٩٧].

٣١٠ـ ما يقول إذا أتى على المَقابر وذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك

١٠٨٦٤ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا حَرَميُّ بنُ عُمارةَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بن مَرْثَدَ، عن سليمانَ بن بُرَيدة

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى على المَقابر، قال: «السلامُ عليكم أهلَ الدار من المؤمنين والمسلمين، وإنَّا إن شاء الله بكم لاحِقون، أنتم لنا فَرَطٌ، ونحن لكم تَبَعٌ، وأسألُ الله العافيةَ لنا ولكم»[2].

[التحفة: ١٩٣٠].

١٠٨٦٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ جعفر ـ قال: حدثنا شَريكٌ ـ وهو ابنُ عبد الله بن أبي نَمِر ـ، عن عطاء ـ وهو ابنُ يَسار ـ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ كلَّما كانت ليلتُها من رسول الله ﷺ، يخرُجُ من آخر اللَّيلِ إلى البَقيع، فيقول: «السلامُ عليكم دارَ قومٍ

---

(١) هذا الحديث لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة»، وقد عزاه إلى اليوم والليلة فأثبتناه هنا ووضعنا له هذا العنوان حيث إننا لم نجد موضعاً يناسبه غير هذا الموضع. وتتمة نصِّه من ابن ماجه (٢٤١)، عن إسماعيل بن عبيد بهذا الإسناد.

وهو في ابن حبان (٩٣) و(٤٩٠٢).

(٢) سلف مكرراً برقم (٢١٧٨).

مؤمنين، وإنّا وإيّاكم مُتواعِدون غداً ومُوكَّلون، وإنا إن شاءَ الله بكم لاحِقون، اللهم اغفِرْ لأهلِ بَقيعِ الغَرْقَدِ»[1].

[التحفة: ١٧٣٩٦].

٣١١ـ ما يقول عند الموت

١٠٨٦٦ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن موسى بن سَرْجِسَ، عن القاسم

عن عائشةَ، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يموتُ، وعنده قدَحٌ فيه ماء، يُدخِلُ يدَه في القدح، يمسَحُ وجهَه بالماء، ثم يقولُ: «اللهم أعِنّي على سكَراتِ الموت»[2].

[التحفة: ١٧٥٥٦].

١٠٨٦٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، قال: حدثني وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أسمَعُ أن رسولَ الله ﷺ لا يموتُ حتى يخيَّرَ بين الدنيا والآخرة، فأخذَتْه بُحّةٌ في مرضِه الذي مات فيه، فسمِعتُه يقول: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] فظَنَنْتُ أنه خُيِّر[3].

[التحفة: ١٦٣٣٨].

١٠٨٦٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبدةُ، عن هشامٍ، عن عبَّادِ بن عبد الله بن الزُّبير

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢١٧٧).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٠٦٤).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٠٦٦).

عن عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقولُ عند وفاته: «اللهم اغفِرْ لي وارحَمْني، وألحِقْني بالرفيقِ الأعلى»[1].

[التحفة: ١٦١٧٧].

١٠٨٦٩ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ لـمَّا مرِضَ مرضَه الذي ماتَ فيه، قال: «اللهم اغفِرْ لي، واجعَلْني في الرفيق»[2].

[التحفة: ١٧٦٥١].

١٠٨٧٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: أخبرنا الفِرْيابيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن أبي بُردةَ

عن عائشةَ، قالت: أُغمِيَ على النبيِّ ﷺ وهو في حِجْري، فجعلتُ أمسَحُه، وأدعو له بالشِّفاء، فأفاقَ، فقال: «بَلْ أسألُ الله الرفيقَ الأعلى الأسعدَ، مع جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ عليهم السلامُ»[3].

[التحفة: ١٧٦٩٥].

١٠٨٧١ـ أخبرنا يحيى بنُ موسى خَتٌّ البَلْخيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ نُمَير، قال: حدثنا مُجالدٌ، عن الشعبيِّ، عن جابر بن عبد الله، قال:

سمعتُ عمرَ بن الخطَّاب يقولُ لطلحةَ بن عُبيد الله: ما لي أراك شَعِثاً ـ أو أغبَرَ ـ رثًّا[4] منذُ تُوفِّي رسولُ الله ﷺ، لعلَّكَ إنما بكَ يا طلحةُ إمارةُ ابنِ عمِّكَ؟ قال: مَعاذَ الله، إني لأجدَرُكم أن لا أفعَلَ ذلك، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إني لأعلمُ كلمةً لا يقولُها رجلٌ يحضُرُه موتٌ، إلا وجَدَ رُوحَه لها رَوْحاً حين تخرُجُ من جسده، وكانت له نوراً يومَ القيامة»

(١) سلف مكرراً برقم (٧٠٦٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٠٦٨).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٠٦٧)، وانظر تخريجه برقم (٧٠٦٨).

(٤) وفي نسخة في حاشيتي الأصلين: «شعِثتَ أو اغبرَرْتَ».

فلم أسأل رسولَ الله ﷺ عنها، ولم يخبِرْني بها، فذاك الذي دخَلني، فقال عمرُ: فأنا أعلَمُها، قال: فللهِ الحمدُ، فما هي؟ قال: هي التي قالها لعمِّه: «لا إلهَ إلا الله» قال طلحةُ: صدقتَ[1].

[التحفة: ٤٩٩٥].

١٠٨٧٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُطَرِّفٍ، عن الشعبيِّ، عن ابنٍ لطلحةَ بن عُبيد الله، قال:

رأى عمرُ طلحةَ حزيناً، فقال: ما لكَ يا فلانُ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إني لأعلَمُ كلمةً، لا يقولُها عبدٌ عندَ موتِه إلا نَفَّسَ اللهُ عنه كَرْبَه» فما منَعَني أن أسألَه عنها إلا القدرةُ عليها حتى مات، قال: إني لأعلَمُها، هل تعلَمُ مِن كلمةٍ هي أعظَمُ من كلمةٍ أمَرَ بها عمَّه؛ لا إلهَ إلا الله؟ قال: هي والله هي[2].

[التحفة: ٥٠١٨].

١٠٨٧٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن مُطَرِّف، عن الشعبيِّ، عن يحيى بن طلحةَ

عن أبيه، أن عمرَ رآه كئيباً، فقال: يا أبا محمد، ما لي أراكَ كئيباً، لعلَّه ساءَكَ أمرُ ابنِ عمِّك ـ يعني أبا بكر ـ، قال: لا ـ وأثنى على أبي بكر ـ ولكِنْ كلمةٌ سمعتُها من رسول الله ﷺ، لا يقولُها عبدٌ عند موتِه، إلا فرَّجَ الله عنه كُربَتَه، وأشرَقَ لونُه، فما مَنَعني أن أسألَ عنها إلا القدرةُ عليها حتى ماتَ، قال عمرُ: إني لأعرِفُها، قال: طلحةُ: وما هي؟ قال: هل تعلَمُ كلمةً أعظَمَ من كلمةٍ عرَضَها على عمِّه عندَ الموت، قال طلحةُ: هي هي[3].

[التحفة: ٥٠١٦].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٩٦).
وسيأتي برقم (١٠٨٧٢) و(١٠٨٧٣) و(١٠٨٧٤) و(١٠٨٧٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٨٧)، وابن حبان (٢٠٥).
(٢) سلف قبله.
(٣) سلف في سابقيه.

١٠٨٧٤- أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدانيُّ الكوفيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبد الوهَّاب، عن مِسْعَر، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن الشعبيِّ، عن يحيى بن طلحةَ

عن أُمِّه سُعدَى، قالت: مرَّ عمرُ بطلحةَ بعد وفاة رسولِ الله ﷺ فقال: ما لكَ مُكتئباً؟ أساءَكَ إمرةُ ابنِ عمِّكَ؟ قال: لا، ولكنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إني لأعلَمُ كلمةً لا يقولُها عبدٌ عند موتِه، إلا كانت نوراً لصحيفتِه، وإن جسدَه ورُوحَه لَيجِدانِ لها رَوْحاً» فقُبِضَ، ولم أسأَلْه، قال: أنا أعلَمُها، هي التي أرادَ عليها عمَّه، ولو علِمَ شيئاً أنجَى منها[1] لأمَرَه[2].

[التحفة: ٥٠٢١].

١٠٨٧٥- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن رجلٍ

عن عامرٍ، قال: مرَّ عمرُ بطلحةَ، فرآه كئيباً... نحوَه[3].

[التحفة: ٤٩٩٩].

١٠٨٧٦- أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، قال: حدثني أَبي، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ، عن الحجَّاج، عن قتادةَ، عن أبي بكرِ بن أنس، عن محمود بن عُمَير بن سعد

[عن أبيه][4]، أنه قال: إن عِتبانَ بنَ مالك أُصِيبَ بصرُه في عهدِ رسول الله ﷺ، فأرسَلَ إلى رسول الله ﷺ: إني لا أستطيعُ أن أُصلِّيَ معكَ في مسجدِك، وإني أُحبُّ أن تصلِّيَ معي في مسجدي فأَأْتَمَّ بصلاتِك، فأتاه رسولُ الله ﷺ، فذكَرُوا مالكَ بن الدُّخْشُم، قالوا: ذلك كهفُ المنافقين - أو قال: أهلِ النفاق - وملجَؤُهم الذي يلجَؤون إليه، ومَعقِلُهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً عبدُه ورسولُه»؟ قالوا: بلى، ولا

(١) في الأصلين: «منه» والمثبت من حاشيتيهما.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٨٧١).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٨٧١).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من «التحفة».

خيرَ في شهادتِه، قال: «لا يشهَدُهما عبدٌ صادقاً مِن قِبَلِ قلبِه، فيموتُ، إلا حُرِّمَ على النَّار»[1].

[التحفة: ١٠٨٩٣].

١٠٨٧٧ـ أخبرنا عُبيدُ بنُ آدمَ بن أبي إياس، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شيبانُ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، قال: ذكر أصحابُ النبيِّ ﷺ مالكَ بنَ الدُّخْشُم عند رسولِ الله ﷺ، فوقَعوا فيه، وشتَمُوه، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوا لي أصحابي» فقالوا: يا رسولَ الله، إنه كهفُ المنافقين وملجَؤُهم الذي يلجَؤُون إليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أليس يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأَني رسولُ الله»؟ قالوا: بلى، ولا خيرَ في شهادتِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يشهَدُ بها عبدٌ صادقاً من قلبِه، ثم يموتُ على ذلك، إلا حرَّمَه الله على النَّار»[2].

[التحفة: ١٣٠٧].

١٠٨٧٨ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ نافع، قال: حدثنا بَهزٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ، عن أنس، قال:

حدثني عِتْبانُ بنُ مالك، أنه عَمِيَ، فأرسلَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: تعالَ، فخُطَّ لي مسجداً، فجاء رسولُ الله ﷺ وجاء قومُه، وتغيَّبَ رجلٌ منهم، يقال له: مالكُ بنُ الدُّخْشُم، قالوا: يا رسولَ الله، إنه...، وإنه... ـ يقَعُون فيه ـ، فقال رسولُ الله: «أليس يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأني رسولُ الله»؟ قالوا: إنما يقولها متعوِّذاً، قال: «والذي نَفْسي بيَدِه، لا يقولُها أحدٌ صادقاً، إلا حُرِّمَتْ عليه النَّارُ»[3].

[التحفة: ٩٧٥٠].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٦٥)، وهذا أتم منه.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «المسند» أحمد (١٢٣٨٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

١٠٨٧٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون الرَّقِّي، قال: حدثني القَعْنبيُّ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابتٍ، عن أنس

عن عِتبانَ بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يشهَدُ أحدٌ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأني رسولُ الله، فيدخُلُ النارَ» أو قال: «تطعَمُه النارُ» قال أنسٌ: فأعجَبَني هذا الحديثُ، فقلتُ لابْنِي: اكتُبْه، فكتَبَه(١).

[التحفة: ٩٧٥٠].

١٠٨٨٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابتٍ، عن أنس، قال: حدثني محمودُ بنُ الربيع، قال:

حدثنا عِتبانُ بنُ مالك ــ فلَقِيتُ عِتبانَ بن مالك، فحدَّثَني به ــ أن رسولَ الله ﷺ قال: «ليس أحدٌ يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، فتأكُلَه النارُ ـ أو فتطعَمُه النارُ ـ» قال أنسٌ: فأعجَبَني هذا الحديثُ، فقلتُ لابْنِي: اكتُبْه، فكتَبَه(٢).

[التحفة: ٩٧٥٠].

١٠٨٨١ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، قال: حدثنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ، عن مَعْمَر، عن الزهريِّ، قال: أخبرني محمودُ بنُ الربيع ـ زعَمَ أنه عقَلَ رسولَ الله ﷺ، وعقَلَ مجَّةً مجَّها من دلوٍ كانت في دارِهم ـ قال:

سمعتُ عِتبانَ بنَ مالك الأنصاريَّ، ثم أحدَ بني سالم يقول: كنتُ أُصلِّي لقَومي بني سالم، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ له: إني قد أنكرتُ بصري، وإنَّ السيولَ تحَولُ بيني وبين مسجدِ قومي، فلَوَدِدْتُ أنك جئتَ، فصلَّيتَ في بيتي مكاناً أتَّخِذُه مسجداً، فقال النبيُّ ﷺ: «أفعَلُ إن شاء الله تعالى» فغدا عليَّ رسولُ الله ﷺ وأبو بكر معه بعدَما اشتدَّ النهارُ، فاستأذَنَ النبيُّ ﷺ، فأذِنْتُ له، فلم يجلِسْ حتى قال: «أين تُحبُّ أن أُصلِّيَ من بيتك»؟ فأشرتُ له

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

إلى المكان الذي أُحبُّ أن يصلِّيَ فيه، فقام رسولُ الله ﷺ وصفَفْنا خلفَه، ثم سلَّمَ، وسلَّمْنا حين يُسلِّمُ، فحبَسْناه على خَزيرٍ صُنِعَ له، فسمِعَ به أهلُ الدار، فثابُوا حتى امتلأَ البيتُ، فقال رجلٌ: أين مالكُ بنُ الدُّخْشُم؟ فقال رجلٌ منَّا: ذاك رجلٌ منافقٌ لا يُحبُّ الله ورسولَه، فقال النبيُّ ﷺ: «ألا تقُولونه يقول: لا إلهَ إلا الله يبتغي بذلك وجهَ الله»؟ قال: أمَّا نحن، فنرى وجهَه وحديثَه إلى المنافقين، فقال رسولُ الله ﷺ أيضاً: «ألا تقُولونه يقول: لا إلهَ إلا الله يبتغي بذلك وجهَ الله»؟ قال: بلى، أُرَى يا رسول الله، فقال النبيُّ ﷺ: «لن يوافِيَ عبدٌ يومَ القيامة وهو يقول: لا إلهَ إلا الله يبتغي بذلك وجهَ الله، إلا حرَّم الله عليه النارَ».

قال محمودٌ: فحدَّثتُ قوماً فيهم أبو أيوبَ صاحبُ رسول الله ﷺ في غزوته التي تُوفِّي فيها مع يزيدَ بن معاويةَ، فأنكرَ ذلك عليَّ، وقال: ما أظنُّ رسولَ الله ﷺ قال ما قلتَ قَطُّ، فكبُرَ ذلك عليَّ، فجعلتُ للهِ عليَّ؛ إن سلَّمَني حتى أقفُلَ من غزوتي، أن أسألَ عنها عِتبانَ بنَ مالك إن وجدتُه حيًّا، فأهللتُ من إيلياءَ بحجٍّ وعُمرةٍ حتى قَدِمتُ المدينةَ، فأتيتُ بني سالم، فإذا عِتبانُ بنُ مالك شيخٌ كبير قد ذهَبَ بصرُه، وهو إمامُ قومِه، فلمَّا سلَّمَ من صلاتِه، جئتُه، فسلَّمتُ عليه، وأخبرتُه مَن أنا، فحدَّثني كما حدَّثني به أوَّلَ مرَّةٍ[1].

[التحفة: ٩٧٥٠].

١٠٨٨٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابن شهاب، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

وقوله: «على خَزيرٍ صُنِعَ له» قال ابن الأثير في «النهاية»: لحمٌ يقطَّع صغاراً ويصبُّ عليه ماء كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيقُ، فإن لم يكنْ فيها لحم، فهي عَصيدة، وقيل: هي حَساً من دقيق ودسَمٍ، وقيل: إذا كان من دقيق، فهي حريرة، وإذا كان من نُخالة، فهو خَزيرة.

وقوله: «فأهللتُ من إيلياءَ»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: اسم مدينةِ بيتِ المَقدِس؛ قيل: معناه بيت الله.

سألتُ الحُصَينَ بنَ محمد الأنصاريَّ ـ وهو أحدُ بني سالم، وهو من سَرَاتِهم ـ عن حديث محمودٍ، فصدَّقَه بذلك[1].

[التحفة: ٩٧٥٠].

١٠٨٨٣ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ وأحمدُ بنُ سعد بن أبي مريمَ، قالا: حدثنا قدامةُ بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْرَمَةُ، عن أبيه، عن أبي حربِ بنِ زيد بن خالد الجُهَنيِّ، قال:

أشهَدُ على أبي زيدِ بن خالد الجُهَنيِّ لَسَمِعتُه يقول: أرسَلَني رسولُ الله ﷺ، فقال لي: «بَشِّرِ الناسَ، أنه مَن قال: لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له، فله الجنةُ»[2].

[التحفة: ٣٧٦٤].

١٠٨٨٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعد، قال: حدثنا قدامةُ بنُ محمد، قال: حدثنا مَخْرَمَةُ بن بُكَير، عن أبيه، عن أبي حربِ بنِ زيد بن خالد

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن دخَلَ القبرَ بلا إلهَ إلا الله، خلَّصَه اللهُ من النَّار»[3].

[التحفة: ٣٧٦٥].

١٠٨٨٥ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن عبدَ ربِّه بنَ سعيد حدَّثه

عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنَيف، أن رسولَ الله ﷺ قال: «بَشِّرِ الناسَ أنه مَن قال: لا إلهَ إلا الله، وجبَتْ له الجنَّةُ»[4].

[التحفة: ١٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما بعده.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وانظر ما قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

١٠٨٨٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: أنبأنا شعبةُ، عن خالدٍ الحذاءِ، عن الوليد أبي بِشْرٍ، عن حُمرانَ بن أبان

عن عثمانَ بن عفّانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن ماتَ وهو يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، دخَلَ الجنّةَ»[1].

[التحفة: ٩٧٩٨].

١٠٨٨٧- أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد الرحمن، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، قال: سمعتُ خالداً، عن أبي بِشْرٍ، عن حُمرانَ بن أبان

عن عثمانَ بن عفّانَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن ماتَ وهو يعلَمُ أن لا إلهَ إلا الله، دخَلَ الجنّةَ»[2].

[التحفة: ٩٧٩٨].

خالفهما عبدُ الله بنُ حُمرانَ

١٠٨٨٨- أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله الصفّار، عن عبد الله بن حُمرانَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن بيانِ بن بِشْر، قال: سمعتُ حُمرانَ يقول:

سمعتُ عثمانَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ماتَ وهو يعلَمُ أن لا إلهَ إلا الله، دخَلَ الجنّةَ»[3].

قال لنا أبو عبد الرحمن: حديثُ عبدِ الله بن حُمرانَ خطأٌ، والصوابُ حديثُ غُنْدرٍ.

[التحفة: ٩٧٨٨].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٤٦٤)، وابن حبان (٢٠١).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

ذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر أبي ذَرٍّ في ذلك

١٠٨٨٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن واصلٍ، عن المَعرور، قال:

سمعتُ أبا ذَرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أتاني جبريلُ، فبشَّرَني أنه مَن مات [من أُمَّتِكَ][1] لا يُشرِكُ بالله شيئاً، دخَلَ الجنَّةَ» قلتُ: وإن سرَقَ، وإن زَنى؟ قال: «وإن سرَقَ وإن زنَى»[2].

[التحفة: ١١٩٨٢].

١٠٨٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا السَّهميُّ ـ وهو عبدُ الله بن بكر ـ، قال: حدثني مَهديُّ بن ميمون، عن واصلٍ الأحدَب، عن مَعرور بن سُوَيد

عن أبي ذَرٍّ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في مَسيرٍ له، فلمَّا كان في بعض اللَّيل، تنحَّى، فلبِثَ طويلاً، ثم أتانا، فقال: «أتاني آتٍ من ربِّي، فأخبرَني أنه من مَات يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، أنَّ له الجنَّةَ» قلتُ: وإن زَنى، وإن سرَقَ؟ قال: «نعم»[3].

[التحفة: ١١٩٨٢].

ذِكرُ الاختلافِ على زيد بن وَهْبٍ في ذلك

١٠٨٩١ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بكر، قال: حدثنا حاتِمٌ، عن حبيب بنِ أبي ثابت، أن أبا سليمانَ الجُهَنيَّ حدَّثه

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصل، والمثبت من (ط).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٨٨) و(٣٢٢٢) و(٦٢٦٨) و(٦٤٤٣) و(٦٤٤٤)، وفي «الأدب المفرد» له (٨٠٣)، ومسلم ٢/٦٨٧ (٣٢) و(٣٣)، والترمذي (٢٦٤٤).

وسيأتي برقم (١٠٨٩٠) و(١٠٨٩١) و(١٠٨٩٢) و(١٠٨٩٣) و(١٠٨٩٤) و(١٠٨٩٥) و(١٠٨٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٤٧)، وابن حبان (١٦٩) و(١٧٠) و(٣٣٢٦).

والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) سلف قبله.

أن أبا ذرٍّ حدَّثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أخبرني المَلَكُ، أنه مَن ماتَ يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، فإن له الجنَّةَ» فما زِلْتُ أقولُ: وإن... حتى قلتُ: وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «نعم». مختصر(١).

[التحفة: ١١٩١٥].

١٠٨٩٢- أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، قال: حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن زيدِ بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «بشَّرَني جبريلُ، أنَّ مَن ماتَ من أُمَّتِكَ لا يُشرِكُ بالله شيئاً، دخَلَ الجنَّةَ» قلتُ له: وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ»(٢).

[التحفة: ١١٩١٥].

١٠٨٩٣- أخبرني حسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، قال: حدثنا شعبةُ، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعتُ زيدَ بن وَهْب يحدِّثُ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «بَشَّرَني جبريلُ، أنه مَن ماتَ من أُمَّتِكَ لا يُشرِكُ بالله شيئاً، دخَلَ الجنَّةَ» قلتُ: وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ»(٣).

[التحفة: ١١٩١٥].

١٠٨٩٤- أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الرحيم، قال: أخبرنا ابنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شعبةُ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أبي ثابت وسليمانُ الأعمشُ وعبدُ العزيز بنُ رُفَيع، قالوا: سمِعْنا زيدَ بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن جبريلَ أتاني، فبَشَّرَني أنه مَن ماتَ من أُمَّتي لا يُشرِكُ بالله شيئاً، دخَلَ الجنَّةَ» قلتُ: وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ»(٤).

[التحفة: ١١٩١٥].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٨٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٨٨٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٠٨٨٩).

١٠٨٩٥ـ أخبرني عِمرانُ بنُ بكّار، قال: حدثنا يزيدُ بنُ عبد ربِّه، قال: حدثنا بقيَّةُ، عن شعبةَ، عن حبيب، عن زيدِ بن وَهْب.

وعن عبد العزيز بن رُفَيع وسليمانَ بن مِهرانَ وبلالٍ، قالوا: سمِعْنا زيدَ بن وَهْب قال:

سمعتُ أبا ذرٍّ قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا محمدُ، خبِّرْ[1] أُمَّتَكَ أنه مَن ماتَ منهم يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، دخَلَ الجنَّةَ، قيل: وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ»[2].

[التحفة: ١١٩١٥].

١٠٨٩٦ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن حمَّاد، قال: حدثني زيدُ بنُ وَهْب أبو سليمانَ الجُهَنيُّ

عن أبي ذرٍّ، أنه سمِعَ ـ لعله أن يكونَ قال: النبيَّ ﷺ؛ فإنه يعني ـ قال: «إن جبريلَ أتاني فبَشَّرَني، أنه مَن ماتَ من أُمَّتي لا يُشرِكُ بالله شيئاً، فله الجنَّةُ» قلتُ: وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «نعم». قلتُ: يا رسول الله، يقول ـ يعني جبريلَ ـ: وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «نعم»[3].

[التحفة: ١١٩١٥].

خالفهما الحسنُ بنُ عُبيد الله

١٠٨٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، عن الحسنِ بن عُبيد الله ـ قال قتيبةُ في حديثه: ـ حدثنا زيدُ بنُ وَهْب ـ قال لنا أبو عبد الرحمن[4]: ولم أفهَمْه كما أرَدْتُ ـ قال:

سمعتُ أبا الدَّرداء يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ماتَ لا يُشرِكُ بالله

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «أخبِرْ».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٨٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٨٨٩).

(٤) أبو عبد الرحمن هو المصنف.

شيئاً، دخل الجنَّةَ» قلتُ: يا رسولَ الله، وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «نعم، وإن زنَى، وإن سرَقَ» مرَّتين أو ثلاثاً «وإن رَغِمَ أنفُ أبي الدَّرداء»(1).

[التحفة: ١٠٩٣٤].

تابعه عيسى بنُ عبد الله بن مالك

١٠٨٩٨- أخبرني عَمرو بنُ هشام، قال: حدثني محمدٌ - وهو ابنُ سلمةَ -، عن ابن إسحاقَ، عن عيسى بنِ عبد الله بن مالك، عن زيد بن وَهْب الجُهَنيِّ

عن أبي الدَّرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن شهِدَ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً عبدُه ورسولُه مُخلِصاً، دخلَ الجنَّةَ» قلتُ: وإن زنى، وإن سرَقَ يا رسولَ الله؟ قال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ» قلت: وإن زنَى، وإن سرَقَ يا رسولَ الله؟! قال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ، وإن رَغِمَ أنفُ أبي الدَّرداء»(2).

[التحفة: ١٠٩٣٤].

ذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر أبي الدَّرداء في ذلك

١٠٨٩٩- أخبرنا أحمدُ بنُ حَرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالح

عن أبي الدَّرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا الدَّرداء، اذهَبْ، فنادِ: مَن شهِدَ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، فقد وجبَتْ له الجنَّةُ» قلتُ: يا رسولَ الله، وإن زنَى، وإن سرَقَ؟ قال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ» فأعَدْتُ عليه ثلاثَ مرَّات، فقال: «وإن زنَى، وإن سرَقَ، وإن رَغِمَ أنفُ أبي الدَّرداء»(3).

[التحفة: ١٠٩٣٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٦٨).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «المسند» أحمد (٢٧٥٢٧)، وابن حبان (١٧٠).

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف في سابقيه.

١٠٩٠٠- أخبرنا هارونُ بنُ محمد بن بكّار بن بلال، قال: حدثنا محمدُ بنُ عيسى، قال: حدثنا زيدُ بنُ واقد، قال: حدثنا بُسْرُ بنُ عُبيد الله، عن أبي إدريسَ الخَولانيِّ

عن أبي الدَّرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أقام الصلاةَ، وآتى الزكاةَ، ومات لا يُشرِكُ بالله شيئاً، كان حقًّا على الله أن يغفِرَ له، هاجَرَ، أو ماتَ في مولدِه»[1].

[التحفة: ١٠٩٤٣].

ذِكرُ اختلافِ ألفاظ الناقلين لخبر عبادةَ في ذلك

١٠٩٠١- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيريز

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن شهِدَ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، حرَّمَ الله عليه النارَ»[2].

[التحفة: ٥٠٩٩].

١٠٩٠٢- أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا الوليدُ، قال: أخبرني أبو محمد عيسى بنُ موسى وغيرُه، قالوا: أخبرنا إسماعيلُ بنُ عُبيد الله، أن قيسَ بن الحارث المَذحِجيَّ حدَّثه

أن عبادةَ بنَ الصامت قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن ماتَ لا يُشرِكُ بالله شيئاً، فقد حرَّمَ الله عليه النارَ»[3].

[التحفة: ٥١٠٧].

١٠٩٠٣- أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أبو مُسهِر، قال: حدثني صدَقةُ بنُ خالد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ يزيدَ بن جابر، قال: حدثني عُمَيرُ بنُ هانئ، عن جُنادةَ بن أبي أُميَّةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨)، والترمذي (٢٦٣٨).

وسيأتي برقم (١٠٩٠٢) و(١٠٩٠٣) و(١٠٩٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧١١).

(٣) سلف قبله.

عن عُبادةَ بن الصامت، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَن قال: أشـهدُ أن لا إلهَ إلا الله وحدَه، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، وأن عيسى عبدُ الله وابـنُ أمَتِـه، وكلمتُه ألقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه، وأن الجنةَ حقٌّ، وأن النارَ حقٌّ، أدخلَه الله من أيِّ أبوابِ الجنةِ الثمانيةِ شاءَ»[1].

[التحفة: ٥٠٧٥].

١٠٩٠٤ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، قال: حدثنا عمرُ، عن الأوزاعيِّ، عن عُمَير بن هانئ، قال: حدثني جُنادةُ بنُ أبي أُميَّةَ

عن عبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَـن شـهدَ أن لا إلـهَ إلا الله، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، وأن عيسـى عبـدُ الله، وكلمتُـه ألقاهـا إلى مريمَ ورُوحٌ منه، وأن الجنةَ حقٌّ، والنارَ حقٌّ، أدخلَه الله الجنةَ على مـا كـان من عملٍ»[2].

[التحفة: ٥٠٧٥].

٣١٢ـ ثوابُ مَن ماتَ يشهدُ أن لا إلهَ إلا الله وذِكرُ اختلافِ الناقلين لخبر معاذِ بن جبل فيه

١٠٩٠٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ قـال: سمعتُ أبا حمزةَ جارَنا

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ لمعاذِ بن جبَـل: «اعلَـمْ أنـه مَن ماتَ يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، دخَلَ الجنَّةَ»[3].

[التحفة: ٩٨٤].

---

(١) سلف في سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٩٠١).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩).

وسيأتي برقم (١٠٩٠٦) و(١٠٩٠٨) وبرقم (١٠٩٠٧) من حديث أنس عن معاذ.

١٠٩٠٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا أبو حمزةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ لمعاذِ بن جبَل: «اعلَمْ أن مَن شهِدَ أن لا إلهَ إلا الله، دخَلَ الجنَّةَ»[١].

[التحفة: ٩٨٤].

١٠٩٠٧- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أنس بن مالك

عن معاذ بن جبَل، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن ماتَ يشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، مُوقِناً من قلبِه، دخَلَ الجنَّةَ» قال شعبةُ: لم أسأَلْ قتادةَ: سمعتَه من أنس؟[٢].

[التحفة: ١١٣٠٩].

١٠٩٠٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، قال: حدثنا سليمانُ التَّيْميُّ، قال:

حدثنا أنسٌ، قال: وذكَرَ لنا أن النبيَّ ﷺ قال لمعاذِ بن جبَل: «مَن لقِيَ اللهَ لا يشرِكُ به شيئاً، فله الجنَّةُ» قال: ألا أُبشِّرُ الناسَ؟ قال: «لا، يتَّكِلُون»[٣].

[التحفة: ١١٣٠٩].

١٠٩٠٩- أخبرنا زيادُ بن أيوبَ، قال: حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، قال: حدثنا يونسُ، عن حُمَيد بن هلال، عن هِصَّان بنِ كاهل، قال: دخلتُ المسجدَ، فجلستُ إلى شيخ، فقال:

حدثني معاذُ بنُ جبَل، عن رسولِ الله ﷺ قال: «ما من نفسٍ تموتُ، تشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأني رسولُ الله، يرجِعُ ذلك إلى قلب صدق، إلا غفَرَ الله لها» قلتُ: أنت سمعتَه من معاذِ بن جبَل؟ فكأن القومَ عنَّفُوني،

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه من حديث أنس.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٩٠٥).

قال[1]: لا تُعنِّفُوه، أنا سمعتُ ذلك من معاذِ بن جبَل، عن رسول الله ﷺ، قلتُ لبعضِهم: مَن هذا؟ قالوا: هذا عبدُ الرحمن بنُ سَمُرةَ[2].

[التحفة: ١١٣٣١].

١٠٩١٠- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا يونسُ، عن حُمَيد بن هلال، عن هِصَّانَ بن الكاهن - وكان أبوه كاهناً في الجاهلية -.

أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن الحجَّاج الصوَّاف، قال: حدثني حُمَيدُ بنُ هلال، قال: حدثني هِصَّانُ بنُ الكاهن العدَويُّ، قال: جلستُ مجلساً فيه عبدُ الرحمن ابنُ سَمُرةَ ولا أعرِفُه، قال:

حدثنا معاذُ بنُ جبَل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما على الأرض نفسٌ تموتُ لا تُشرِكُ بالله شيئاً، تشهَدُ أني رسولُ الله، يرجِعُ ذاكم إلى قلبٍ مُوقِنٍ، إلا غُفِرَ لها» قلتُ: أنتَ سمعتَه من معاذٍ؟ فعنَّفَني القومُ، فقال: دَعُوه فإنه لم يُسِيءِ القولَ، نعم، أنا سمعتُه من معاذٍ، زعَمَ أنه سمِعَه من رسولِ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١١٣٣١].

١٠٩١١- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا حبيبُ بنُ الشهيد، عن حُمَيد بن هلال، عن هِصَّانَ بن الكاهن، عن عبد الرحمن بن سَمُرةَ

عن معاذِ بن جبَل، عن النبيِّ ﷺ ... بمثله[4].

[التحفة: ١١٣٣١].

---

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «قال: فقال: لا».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٧٩٦).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٩٨)، وابن حبان (٢٠٣).

(٣) سلف قبله.

(٤) سلف في سابقيه.

ذِكرُ حديثِ أبي عَمرةَ فيه

١٠٩١٢- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَك -، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني المُطَّلِبُ بنُ حَنْطَبٍ المَخزوميُّ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ أبي عَمرةَ، قال:

حدثني أبي، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزاةٍ، فأصاب الناسَ مَخْمَصةٌ، فاستأذَنَ الناسُ رسولَ الله ﷺ في نحرِ بعضِ ظهرِهم، وقالوا: يُبلِّغُنا الله به، فلمَّا رأى عمرُ بن الخطَّاب أن رسولَ الله ﷺ قد هَمَّ أن يأذَنَ لهم في نحرِ بعض ظهرهم، قال: يا رسولَ الله، كيف بنا إذا نحن لَقِيْنا العدوَّ جياعاً رجالاً؟ ولكن إن رأيتَ يا رسولَ الله، أن تدعوَ الناسَ ببقايا أَزوادِهم، فتجمَعَها، فتجمُلَها، ثم تدعوَ الله فيها بالبركة، فدَعا رسولُ الله ﷺ بأزوادِهم، فجعل الناسُ يجيئون - يعني - بالحَثْيةِ من الطعام، وفوقَ ذلك، وكان أعلاهم مَن جاء بصاعٍ من تمر، فجمَعَها رسولُ الله ﷺ، ثم قامَ، فدَعا ما شاء الله أن يدعوَ، ثم دعا الجيشَ بأوعيَتِهم، وأمَرَهم أن يحتَثُوا فما بقِيَ في الجيش وعاءٌ إلا مَلَؤوه، وبقيَ مثلُه، فضحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بدَتْ نَواجذُه، ثم قال: «أشهدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهدُ أني رسولُ الله، لا يلقى اللهَ عبدٌ يؤمِنُ[(١)] بهما إلا حجَبَ عنه النارَ يومَ القيامة»[(٢)].

[التحفة: ١٢٠٧٣].

٣١٣- ذِكرُ خبر أبي سعيد في فضل لا إلهَ إلا الله

١٠٩١٣- أخبرنا أحمدُ بنُ عَمرو بن السَّرْح في حديثه، عن ابن وَهْب، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، أن درَّاجاً أبا السَّمْح حدَّثه، عن أبي الهَيثم

(١) في نسخة في حاشيتي الأصلين: «موقن».
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٧٤٢).

عن أبي سعيد، عن رسولِ الله ﷺ قال: «قال موسى: يا ربِّ، علِّمْني شيئاً أذكُرُكَ به، وأدعُوكَ به، قال: يا موسى، لا إلهَ إلا الله، قال موسى: يا ربِّ، كلُّ عبادِكَ يقول هذا، قال: قُلْ: لا إلهَ إلا الله، قال: لا إلهَ إلا أنتَ، إنما أريدُ شيئاً تخصُّني به، قال: يا موسى، لو أن السماواتِ السبعَ وعامِرَهنَّ غيري، والأرضينَ السبعَ في كِفَّةٍ، ولا إلهَ إلا الله في كِفَّةٍ، مالَتْ بهِنَّ لا إلهَ إلا الله»(١).

[التحفة: ٤٠٦٥].

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٠٦٠٢).

جاء بعد هذا الحديث ما نصه: كملَ السفرُ الثالث، وبتمامه كمَلَ ديوانُ النَّسائي رحمه الله تعالى، والله سُبحانَه وتعالى أعلَمُ بالصواب، وإليه المرجعُ والمآبُ.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلّى الله عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِهِ الكَرِيمِ

٥٤ ـ كتاب التفسير

فَاتِحَةُ الكِتَابِ

سمعتُ عن الشَّيخ الفقيهِ المشاورِ المحدِّثِ أبي محمدٍ عبدِ الرحمنِ بنِ محمدِ ابنِ عَتَّابٍ رضي الله عنه في مسجدِهِ بحاضِرةِ قرطبةَ حرسَها الله سنةَ ثلاثَ عشْرةَ وخمسِ مئةٍ، قال: قرأتُ على الشيخِ الفقيهِ أبي القاسمِ حاتمِ بن محمدِ بن عبد الرحمن الطرابلسي رحمهُ الله ، قال: أخبرنا أبو الحسن عليُّ بنُ محمَّد بن خلفٍ القابِسيُّ، قال: أخبرنا أبو القاسمِ حمزةُ بنُ محمدٍ الكنانيُّ، قال لي ابنُ عَتَّابٍ: وأجازَ لي الفقيهُ الحافظُ أبو عُمر يوسفُ بنُ عبد الله بن محمد بن عبد البرِّ النَّمَري والقاضي أبو عُمر أحمدُ بنُ محمدِ بن يحيى بن الحذَّاء التَّميميُّ، قالا: أخبرنا أبو محمدٍ القاضي الإمامُ أبو عليٍّ حسينُ بنُ محمدِ بن فِيُّرَةَ الصَّدَفيُّ الحافظُ رضي الله عنه إجازةً، قال: أخبرني الشيخ أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ سعيد بن عبد الله الحبَّالُ رحمه الله إجازةً، يلفظ لي بها في منزلِهِ بمصر؛ إذ كان قد امتنعَ من كتابةِ إجازةٍ، ونقلتُ هذا الكتابَ من كتابٍ قُرئ عليه وأُريتُ عليه خطَّهُ، أخبر به عن شيخِهِ أبي الحسن أحمدَ بنِ محمدِ بن القاسم بن مرزوقٍ الأَنْماطيِّ، قراءةً عليه، قال: حدثنا أبو القاسمِ حمزةُ بنُ محمدِ بن عليٍّ بن محمدِ ابن العباسِ الكِنانِيُّ قراءةً عليه من كتابهِ، وأنا أسمعُ منهُ، قال: حدثنا أبو عبد الرحمنِ أحمدُ بنُ شُعيبِ بنِ عليٍّ بنِ سنانِ بن بحرٍ النَّسائيُّ ، قال:

سورة الفاتحة (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠٩١٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، حدثنا شعبةُ، عن خُبَيب بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ حفصَ بنَ عاصم يحدث

عن أبي سعيد بن المُعَلَّى، أن النبيَّ ﷺ مَرَّ به وهُوَ يُصَلِّي، فدَعاهُ، قال: فصلَّيتُ، ثم أتيتُه، قال: «ما مَنَعَكَ أن تُجيبَني»؟ قال: كنتُ أُصلِّي، قال: «ألم يَقُلِ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] ألا أُعلِّمُكَ أعظَمَ سورةٍ قبلَ أن أخرُجَ من المسجد»؟ قال: فذَهَبَ لِيخرُجَ، قلتُ: يا رسولَ الله، قولُكَ؟ قال: «الحمدُ لله رَبِّ العالَمِينَ هي السبعُ المثاني، والقرآنُ العَظيمُ»[١].

[التحفة: ١٢٠٤٧]

١٠٩١٥ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، أخبرنا عبدُ الله، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أسمَعُ منه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ ـ واللفظُ له ـ، عن العلاء بن عبد الرحمن، أنه سمِعَ أبَا السائب مَولى هشامِ بن زُهْرَةَ يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ صلاةٍ لم يُقرأْ فيها بأُمِّ القرآن هي خِداجٌ، هي خِداجٌ، هي خِداجٌ غيرُ تمام» قلتُ: يا أبا هريرةَ، إني أكونُ أحياناً وراءَ الإمام، فغَمَزَ ذِراعي، وقال: اقرأْ بها يا فارسيُّ في نَفْسكَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال اللهُ عزَّ وجلَّ: قَسَمْتُ الصلاةَ بيني وبينَ عبدي نِصفَين، فنِصفُها لي، ونِصفُها لعبدي، ولِعَبْدي ما سألَ» قال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤُوا، يقول العبدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، يقول اللهُ تباركَ وتعالى:

---

(١) سلف مكرراً برقم (٩٨٧).

حَمِدَني عبدي. يقول العبدُ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، يقـول اللهُ: أثنَى عليَّ عبـدي. يقول العبـدُ : ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ ، يقـول الله: مَجَّدَنـي عبـدي . يقـول العَبـدُ : ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾، فهذِه الآيةُ بيني وبينَ عبدي، ولِعَبْدي ما سألَ، يقول العبـدُ: ﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، فهَؤُلاءِ لِعبدي، ولِعَبْدي ما سألَ» (١).

[التحفة: ١٤٩٣٥]

١ ـ قولُه جَلَّ ثناؤُه:

﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة:٧]

١٠٩١٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قـال الإمـامُ : ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقُولوا: آمِينَ، فإنه مَن وافَقَ قولُه قـولَ الملائكـةِ، غُفِـرَ لـه مـا تقدَّمَ من ذَنْبِه» (٢).

[التحفة: ١٢٥٧٦]

سورة البقرة (٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تبارَكَ وتعالى:

﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة:٣١]

١٠٩١٧ ـ أخبرني إبراهيـمُ بـنُ الحسـن، حدثنـا الحـارثُ بـنُ عطيَّـةَ، عـن هشـام الدَّسْتُوائي، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يجتمِـعُ المؤمنـونَ يـومَ القيامـة،

(١) سلف تخريجه برقم (٩٨٣).
وقوله: «خِداج» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الخداج: النقصان.
(٢) سلف مكرراً برقم (١٠٠٣).

فيقولون: لَو استَشفَعْنا إلى ربِّنا حتى يُريحَنا من مكاننا هذا، فيأتون آدمَ، فيقولون: يا آدمُ، أنت أبو الناس، خَلقَكَ اللهُ بِيَدِه، وأسجَدَ لكَ ملائكتَه، وعلَّمَكَ أسماءَ كلِّ شيء، فاشفَعْ لنا إلى ربِّكَ حتى تُريحَنا من مكاننا هذا .. » وساق حديثَ الشفاعةِ بطُولِه[1].

[التحفة: ١٣٥٧]

٢ ـ قولُه جلَّ ثناؤُه:

﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ [البقرة:٣٥]

١٠٩١٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا يعقوبُ، عن عَمرو، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «احتَجَّ آدمُ وموسى عليهما السلامُ، فقال له موسى: يا آدمُ، خلقَكَ الله بيَدِه، ثم نفَخَ فيكَ من رُوحه، ثم قال لكَ: كُنْ، فكنتَ، ثم أمَرَ الملائكةَ، فسجدوا لكَ، ثم قال: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فنَهاكَ عن شجرةٍ واحدةٍ، فعصَيْتَ ربَّكَ. فقال آدمُ: يا موسى، أَلَمْ تعلَمْ أن اللهَ قدَّرَ هذا عليَّ قبلَ أن يخلُقَني؟ » قال رسولُ الله ﷺ : «لقد حَجَّ آدمُ موسى، لقد حَجَّ آدمُ موسى، لقد حَجَّ آدمُ موسى» [2].

[التحفة: ١٣٩٥٠]

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٦) و(٦٥٦٥) و(٧٤١٠) و (٧٥١٠) و (٧٥١٦)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٢) و (٣٢٣) و (٣٢٤) و (٣٢٦)، وابن ماجه (٤٣١٢). وسيأتي برقم (١١٠٦٦) و (١١١٧٩) و (١١٣٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٥٣)، وابن حبان (٦٤٦٤).

والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مطولاً ومختصراً.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٠٩) و (٤٧٣٦) و (٤٧٣٨) و (٦٦١٤) و (٧٥١٥)، ومسلم (٢٦٥٢) (١٣) و (١٤) و (١٥)، وأبو داود (٤٧٠١)، وابن ماجه (٨٠)، والترمذي (٢١٣٤).

وسيأتي بعده وبرقم (١٠٩٩٤) و (١١٠٦٥) و (١١١٢٢) و (١١١٢٣) و (١١٢٦٦) و(١١٣٧٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٨٧)، وابن حبان (٦١٧٩) و(٦١٨٢).

١٠٩١٩ ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، أخبرنا اللَّيثُ، عن محمد بن عَجْلانَ، عن القَعْقَاع بن حكيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «لقِيَ آدَمُ موسى، فقال له موسى: أنتَ الذي فعلتَ بنا الفِعلَ، كنتَ في الجنَّة، فأهبَطْتَنا إلى الأرض، فقال له آدمُ عليه السلامُ: أنتَ موسى الذي آتاكَ اللهُ التوراةَ؟ قال: نعم. قال: في كَمْ تَجدُ التوراةَ كُتِبَتْ قبلَ خلْقي؟ قال موسى عليه السلامُ: بكذا وكذا، قال آدمُ: فلَمْ تَجِدْ فيها خطيئتي؟ قال: بلى. قال: فتَلُومُني في شيء كَتَبَه اللهُ عليَّ قبلَ خلْقي؟!» قال رسولُ الله ﷺ: «فحَجَّ آدمُ موسى، فحَجَّ آدمُ موسى» (١).

[التحفة: ١٢٨٧٢]

٣ ـ قولهُ تعالى:

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٢٢]

١٠٩٢٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن أبي وائل، عن عَمرو بن شُرَحْبيلَ

عن عبد الله، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ: أيُّ الذَّنْب أعظَمُ عندَ الله؟ قال: «أن تجعَلَ لله نِدًّا وهو خلَقَكَ» قلتُ: إنَّ ذلك لَعظيمٌ، قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «ثم تقتُلَ ولدَكَ، أن يطعَمَ معك» قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تُزانيَ حَلِيلةَ جارِكَ» (٢).

[التحفة: ٩٤٨٠]

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ﴾ [البقرة: ٥٧]

١٠٩٢١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ وعليُّ بنُ حُجْر، قالا: أخبرنا جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الحَكَم بن عُتَيبةَ، عن الحسن العُرَني، عن عَمرو بن حُرَيث

(١) سلف قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٢).

عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَمْأَةُ من المَنِّ» .

قال عليٌّ في حديثه: «الذي أنزلَ اللهُ على بني إسرائيلَ، وماؤُها شِفاءٌ للعَيْنِ»(١).

[التحفة: ٤٤٦٥]

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨]

١٠٩٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن، حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن مَعْمر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه

عن أبي هريرةَ، قال: قيل لبني إسرائيلَ: ادخُلوا البابَ سُجَّداً، وقُولوا: حِطَّةٌ، فدَخَلوا البابَ يزحفون على أستاهِهِمْ، وبدَّلوا ، فقالوا : حِنْطةٌ ؛ حَبَّةٌ في شعرةٍ(٢).

[التحفة: ١٤٦٨٠]

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨]

١٠٩٢٣ ـ أخبرني محمدُ بنُ عُبَيد بن محمد، حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَك، عن مَعْمر، عن هَمَّام

عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ في قوله : ﴿حِطَّةٌ﴾ ، قال : «بَدَّلوا ، فقالوا: حَبَّةٌ»(٣).

[التحفة: ١٤٦٨٠]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٣٢).

(٢) انظر ما بعده مرفوعاً.

وقوله: «وقولوا: حِطَّةٌ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي قُولوا: حُطَّ عنّا، وارتفعت على معنى: مسألتُنا حِطَّةٌ، أو أمْرنا حِطَّةٌ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٠٣) و (٤٤٧٩) و (٤٦٤١)، ومسلم (٣٠١٥)، والترمذي (٢٩٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٨١١٠)، وابن حبان (٦٢٥١).

٧ ـ قوله تعالى:

﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩]

١٠٩٢٤ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ أحمدَ بن حبيب، حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ عبد الله بن نُمَير ـ ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن بن علقمةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: ﴿لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ نزلَتْ في أهلِ الكتابِ[١].

[التحفة: ٥٨١٩]

٨ ـ قوله تعالى:

﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ [البقرة:٩٧]

١٠٩٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن حُمَيد، عن أنس ـ إن شاء اللهُ ـ قال:

جاء عبدُ الله بنُ سلاَم إلى رسول الله ﷺ مقدَمَه إلى المدينة، فقال: إني سائِلُكَ عن ثلاث لا يعلَمُهنَّ إلا نبيٌّ، ما أوَّلُ أشراطِ الساعةِ، وأوَّلُ ما يأكُلُ أهلُ الجنة، والولدُ ينزعُ إلى أبيه وإلى أُمِّه؟ فقال: «أخبرَني بهِنَّ جبريلُ عليه السلامُ آنفاً» قال عبدُ الله: ذلك رَذْلَةٌ عدوٌّ لليهودِ من الملائكة، قال: «أمَّا أوَّلُ أشراطِ الساعة، فنَارٌ تحشُرُهم من المشرق إلى المغرب، وأما أوَّلُ طعام يأكُلُه أهلُ الجنة، فزيادةُ كبدِ حُوتٍ، وأمَّا الولدُ، فإذا سبَقَ ماءُ الرجُلِ، نزَعَه،وإذا سبَقَ ماءُ المرأةِ، نزعَتْ» . قال: أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهَدُ أنك رسولُ الله، قال يارسولَ الله، إن اليهودَ قومٌ بُهتٌ، وإن علِمُوا بإسلامي قبلَ أن تسألَهم عني، بَهَتُوني عندَكَ، فجاءتِ اليهودُ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «أيُّ رجلٍ فيكم عبدُ الله بنُ سلام» ؟ قالوا: خَيْرُنا وابنُ خَيْرِنا، وسَيِّدُنا وابنُ سَيِّدنا، وأعلَمُنا، قال: «أرأيتم إن أسلَمَ عبدُ الله بنُ سلاَم» ؟ قالوا: أعاذَهُ الله من ذلك، فخرَجَ إليهم، فقال: أشهَدُ أن

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

لا إلهَ إلا الله، وأشهَدُ أن محمداً رسولُ الله، قالوا: شَرُّنا وابنُ شَرِّنا، وانتَقَصُوه، قال: هذا ما كنتُ أخافُ يا رسولَ الله[1].

[التحفة: ٦٤٨]

٩ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾ [البقرة: ١٠٢]

١٠٩٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن المِنْهال ابن عَمرو، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس قال: كان الذي أصابَ سليمانَ بنَ داودَ عليه السلامُ في سببِ امرأةٍ من أهله يقالُ لها جَرادةُ، وكانت أحبَّ نسائه إليه، وكان إذا أرادَ أن يأتيَ نساءَه أو يدخُلَ الخلاءَ أعطاها الخاتَمَ، فجاء أناسٌ من أهل الجرادةِ يُخاصِمون قوماً إلى سليمانَ بن داودَ عليه السلامُ ، فكان هوى سليمانَ أن يكونَ الحقُّ لأهل الجرادة، فيقضيَ لهم، فعُوقِبَ حين لم يكن هواهُ فيهم واحداً، فجاء حين أرادَ اللهُ أن يَبتلِيَه، فأعطاها الخاتَمَ، ودخَلَ الخلاءَ، ومَثَّلَ الشيطانُ في صورة سليمانَ، قال: هاتِي خاتمي، فأعطَتْه خاتَمَه، فلَبِسَه، فلمَّا لَبِسَه ، دانَتْ له الشياطينُ والإنسُ والجنُّ وكلُّ شيء، قال: فجاءها سليمانُ، قال: هاتِي خاتمي، قالت: اخرُجْ، لستَ بسليمانَ، قال سليمانُ عليه السلامُ: إن ذاكَ من أمْرِ الله ابتلى به، فخرَجَ، فجعَلَ إذا قال: أنا سليمانُ، رَجَمُوه حتى يُدْمُون[2] عَقِبَه، فخرَجَ يحمِلُ على شاطئ البحر، ومكَثَ هذا الشيطانُ فيهم مقيماً ينكحُ نساءَه ويقضي بينَهُم، فلمَّا أرادَ الله عَزَّ وجَلَّ أن يرُدَّ على سليمانَ مُلْكَه، انطلقَتِ الشياطينُ، وكتبوا كُتُباً فيها سِحْرٌ وفيها كُفْرٌ، فدَفَنُوها تحتَ كرسيِّ سليمانَ عليه السلامُ، ثم أثارُوها، وقالوا: هذا كان يفتِنُ الجنَّ والإنسَ، قال: فأكفَرَ الناسُ سليمانَ حتى بعَثَ اللهُ محمداً ﷺ ، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ على محمدٍ عليه السلامُ:

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨١٩٧)، وانظر شرحه فيه.

(٢) الجادة بحذف النون .

﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟﴾ يقولُ: الذي صنَعُوا. فخرَجَ سليمانُ يحمِلُ على شاطئ البحر، قال: ولَمَّا أنكرَ الناسُ ـ لَمَّا أرادَ اللهُ أن يرُدَّ على سليمانَ مُلْكَه أنكرُوا ـ انطلقَتِ الشياطينُ؛ جاؤُوا إلى نسائه فسألُوهنَّ، فقُلْنَ: إنه لَيأتِينا ونحنُ حُيَّضٌ، وما كان يأتينا قبلَ ذلك، فلمَّا رأى الشيطانُ أنه حضَرَ هلاكُه، هرَبَ وأرسَلَ به، فألقاه في البحر، وفي الحديث: فتَلَقَّاه سَمَكُه فأخَذَه، وخرَجَ الشيْطانُ حتى لِحِقَ بجزيرةٍ في البحر، وخرَجَ سليمانُ عليه السلامُ يحمِلُ لرجُلٍ سَمَكاً، قال: بكَمْ تحمِلُ؟ قال: بسَمَكةٍ من هذا السمك، فحَمَلَ معه حتى بَلَغَ به، أعطاهُ السمكةَ التي في بطنها الخاتمُ، فلمَّا أعطاه السمكةَ، شَقَّ بطنَها يريدُ يشويها، فإذا الخاتمُ، فلَبِسَه، فأقبَلَ إليه الإنسُ والشياطينُ، فأرسَلَ في طلب الشيطان، فجعَلُوا لا يُطِيقونه، فَقال: احتالُوا له، فذَهَبُوا، فوجَدُوه نائماً قد سَكِرَ، فَبَنَوا عليه بيتاً من رصاص، ثم جاؤُوا لِيَأخُذوه، فوثَبَ، فجعَلَ لا يَثِبُ في ناحية إلا أماطَ الرصاصَ معه، فأخَذُوه، فجاؤوا به إلى سليمانَ، فأمَرَ بجنتٍ من رخامٍ، فنُقِرَ، ثم أدخلَه في جَوْفه، ثم سَدَّه بالنُّحاس، ثم أَمَرَ به، فطُرِحَ في البحر[1].

[التحفة: ٥٦٣١]

١٠٩٢٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، عن أبي أسامةَ، حدثنا الأعمشُ، عن المِنْهال، عن سعيد بنُ جُبَير

عن ابنِ عبَّاس، قال: كان آصِفُ كاتبَ سليمانَ بن داودَ عليه السلامُ، وكان يعلَمُ الاسمَ الأعظَمَ، كان يكتُبُ كلَّ شيء يأمُرُه به سليمانُ عليه السلامُ، ويدفِنُه تحتَ كُرْسِيِّه، فلمَّا مات سليمانُ، أخرجَتْه الشياطينُ، فكتبوا بين كلِّ سطرٍ من سِحرٍ وكذِبٍ وكُفرٍ، فقالوا: هذا الذي كان يعمَلُ سليمانُ بها، فأكفَرَه جُهَّالُ الناس وسُفَهاؤُهم وسَبُّوه، ووقفَ عُلَماؤُهم، فلم يَزَلْ جُهَّالُهم يَسُبُّونه حتى أنزَلَ اللهُ جَلَّ وعَزَّ: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟﴾[2].

[التحفة: ٥٦٣٢]

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

١٠ ـ قولُه تعالى:

﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة:١٠٦]

١٠٩٢٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، حدثنا يحيى، حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس، قال:

قال عمرُ: أقرَؤُنا أُبَيٌّ، وأَقْضَانا عليٌّ، وإنَّا لَنَدَعُ من قَولِ أُبَيٍّ؛ وذلك أنه يقولُ: لا أدَعُ شيئاً سمِعْتُه من رسول الله ﷺ ، وقد قال اللهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيةٍ أو نَنْسأْها نأتِ بخيرٍ منها أو مثلها ﴾[١].

[التحفة: ٧١]

١٠٩٢٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا النَّضْرُ، أخبرنا شعبةُ، عن يَعْلى بن عطاء، عن القاسم بن ربيعةَ، قال:

قلتُ لسعدِ بن مالك: إن سعيدَ بن المُسيَّب يقرأُ: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيةٍ أو تُنْسَها﴾ قال: إن القرآنَ لَمْ يقرأْهُ اللهُ على المُسيّب ولا على ابنِه، وإنه إنما: نَنْسَخ من آيةٍ أو تَنْساها[٢] يا محمدُ، قال: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف:٢٤][٣].

[التحفة: ٣٩١٢]

١١ ـ قولُه تعالى:

﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]

١٠٩٣٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ، عن ابن المبارَك، عن عبد الملك بن

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٨١) و (٥٠٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٨٤).

وقوله: «أو نَنْسأْها» قال ابن حجر في «الفتح» ١٦٨/٨: أي نؤخِّرها، وهذا يرجح رواية مَن قرأ بفتح أوله وبالهمز.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٦٧/٨: وكانت قراءة سعد «أوتَنْساها» بفتح المثنّاة، خطاباً للنبي ﷺ .أ. هـ. خلافاً لما وقع في مصادر التخريج بالموحدة، أي «ننساها».

(٣) أخرجه أبو داود في «الناسخ والمنسوخ» كما في «التحفة» ، وابنه أبو بكر في «المصاحف» صفحة ٩٦ والحاكم ٢٤٢/٢ و٥٢١.

أبي سليمانَ، عن سعيدِ بن جُبَير

عن ابنِ عمرَ، أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّي على راحِلَتِه حيثُ توجَّهَتْ بهِ، ثم تلا هذه الآيةَ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾.(١)

[التحفة:٧٠٥٧]

١٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]

١٠٩٣١ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن ابن أبي زائدةَ، أخبرنا حُمَيدٌ الطويلُ، عن أَنسٍ

عن عمرَ رضي اللهُ عنه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، لَوِ اتَّخَذْتَ من مَقام إبراهيمَ مُصلًّى، فأَنزَلَ اللهُ تبارَكَ وتعالى: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾.(٢)

[التحفة:١٠٤٠٩]

١٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ﴾ [البقرة: ١٢٧]

١٠٩٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سالمِ بن عبد الله، أن عبدَ الله بنَ محمد بن أبي بكرٍ أخبرَ عبدَ الله ابن عمرَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أَلَمْ تَرَيْ إلى قومِكِ حينَ بَنَوا الكعبةَ اقتصَرُوا عن قواعِدِ إبراهيمَ»؟ فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا تَرُدُّها على قواعدِ

---

(١) أخرجه مسلم (٣٣) و (٣٤) و(٧٠٠)، والترمذي (٢٩٥٨).
وانظر بنحوه ما سلف برقم (٩٥٠).
وهو في «المسند» أحمد (٤٧١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٢) و (٤٩١٦)، وابن ماجه (١٠٠٩)، والترمذي (٢٩٦٠).
وسيأتي برقم (١١٣٥٤) و (١١٥٤٧).
وهو في «المسند» أحمد (١٥٧)، وابن حبان (٦٨٩٦). والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

إبراهيمَ؟ فقال: «لَوْلا حَدَثانُ قومِكِ بالكُفْرِ» . فقال عبدُ الله بنُ عمرَ: لئن كانت عائشةُ سمعَتْ هذا من رسول الله ﷺ ، ما أُرَى رسولَ الله ﷺ تَرَكَ استلامَ الرُّكْنَين اللذَينِ يَلِيان الحِجرَ، إلا أن البيتَ لم يَتِمَّ على قواعدِ إبراهيمَ[1].

[التحفة:١٦٢٨٧]

١٤ ـ قولُه تعالى:

﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ﴾ [البقرة: ١٤٢]

١٠٩٣٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، حدثنا إسحاقُ، عن زكريا، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء بن عازب، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فصلَّى نحوَ بيت المَقْدِس ستَّةَ عشرَ شهراً، ثم إنه وُجِّهَ إلى الكعبةِ، فمَرَّ رجلٌ قد كان صلَّى مع النبيِّ ﷺ على قوم من الأنصار، فقال: أشهَدُ أن رَسولَ الله ﷺ قد وُجِّهَ إلى الكعبة، فانحَرَفُوا إلى الكعبةِ[2].

[التحفة:١٨٣٥]

١٠٩٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، في قوله: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَا﴾ قال: هُمْ أهلُ الكتابِ السُّفَهاءُ[3].

[التحفة:١٨٦٧]

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٨٦٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (٩٤٨).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقد أخرج البخاري (٣٩٩) حديثاً مطوَّلاً ضمنه الحديث السالف قبله وقال فيه: «السفهاء من الناس هم اليهود» .

١٥ ـ قوله تعالى:

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾ [البقرة: ١٤٤]

١٠٩٣٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بن دينار

عن عبد الله بن عمرَ، قال: بينما الناسُ بقُباءَ في صلاة الصُّبح، جاءَهُم آتٍ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قد أُنزلَ عليه الليلةَ، وأُمِرَ أن يستقبلَ القِبلةَ، فاستقبِلُوها، وكانت وجوهُهُم إلى الشام، فاستَدارُوا إلى الكعبةِ(١).

[التحفة: ٧٢٢٨]

١٠٩٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم بن نُعَيم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن أبي إسحاقَ

عن البَراء، قال: صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ نحوَ بيت المَقْدِس ستَّةَ عشَرَ شهراً، وكان نبيُّ الله ﷺ يُحِبُّ أن يصلِّيَ نحوَ الكعبة، فكان يرْفَعُ رأسَهُ إلى السماء، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ قال البراءُ: والشَّطْرُ فِينا: قِبَلُهُ.

وقال في قول اللهِ تعالى: ﴿لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾[البقرة: ١٤٣] قال: ما كانَ اللهُ لِيُضِيعَ صلاةَ مَن مات وهو يُصلِّي نحوَ بيتِ المَقْدِسِ(٢).

[التحفة: ١٨٦٥]

١٠٩٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحَكَم، عن شُعيب، أخبرنا اللَّيثُ، حدثنا خالدُ بنُ يزيدَ، عن ابن أبي هلال، قال: أخبرني مروانُ بنُ عثمانَ، أن عبيدَ بن حُنَينٍ أخبره

عن أبي سعيد بن المُعَلَّى، قال: كنا نَغْدو للسُّوق على عهد رسولِ الله ﷺ، فنَمُرُّ على المسجد، فنُصلِّي فيه، فمَرَرْنا يوماً ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ على المِنبر، فقلتُ: لقد حدَثَ أمرٌ، فجلستُ، فقرأ رسولُ الله ﷺ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ حتى فرَغَ من الآية، قلتُ لصاحبي: تَعالَ نركَعْ رَكعتَيْنِ قبلَ أن ينزلَ رسولُ الله ﷺ،

---

(١) سلف مكرراً برقم (٩٥١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٤٨)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

فنكونَ أوَّلَ من صَلَّى، فتوارَيْنا، فصَلَّيْنا، ثم نزَلَ رسولُ الله ﷺ ، فصلَّى للناسِ الظُّهرَ يومَئذٍ[1].

[التحفة:١٢٠٤٨]

١٠٩٣٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا أبو زُبَيد، عن سليمانَ التَّيمي

عن أنسٍ، قال: ما بَقِيَ أحدٌ صَلَّى القِبلَتَيْنِ غَيْري[2].

[التحفة:٨٨١]

١٦ ـ قولُه تعالى:

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة :١٤٣]

١٠٩٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن هشامِ بن عبد الملك، حدثنا أبو معاويةَ، أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ : ﴿جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: «عَدْلاً»[3].

[التحفة:٤٠٠٣]

١٠٩٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يجيءُ النبيُّ يومَ القيامة معه الرجُلُ، ويجيءُ النبيُّ معه الرَّجُلان، ويجيءُ النبيُّ معه أكثرُ من ذلك، فيُقال له: هل بلَّغْتَ قومَكَ؟ فيقولُ: نعم. فيُدعَوْنَ، فيقال: هل بلَّغكُم؟ فيقولون: لا. فيقال: مَن يشهَدُ لكَ؟ فيقول: أُمَّةُ محمدٍ ﷺ ، فتُدعى أُمَّةُ محمدٍ ﷺ ، فيقال: هل بلَّغ هذا؟ فيقولون: نعم. فيقال: وما عِلْمُكم بذلك؟ فيقولون: أخبَرَنا نبيُّنا ﷺ أن الرُّسُلَ قد بلَّغوا، فصَدَّقْناه، فذلك قولُه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ » قال:

---

(١) سلف برقم (٨١٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٨٩).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

«عدْلاً» ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾[1].

[التحفة:٤٠٠٣]

١٧ ـ قولُه تعالى:

﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٤٤]

١٠٩٤١ ـ أخبرنا أبو بكر بنُ نافع، حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا ثابتٌ عن أنس، أن النبيَّ ﷺ وأصحابَه كانوا يُصلُّون نحوَ بيتِ المَقْدِس، فلمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾، مَرَّ رجُلٌ من بني سَلِمةَ، فناداهُم وهُمْ رُكوعٌ في صلاة الفجر: ألا إن القِبلةَ قد حُوِّلَتْ إلى الكعبة، فمَالُوا رُكوعاً[2].

[التحفة:٣١٤]

١٨ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨]

١٠٩٤٢ ـ أخبرنا محمدُ بن سَلَمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبيه، قال:

قلتُ لعائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ـ وأنا يومَئذٍ حديثُ السِّنِّ ـ: أرأيتِ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ فما أُرَى على أحدٍ شيئاً ألاَّ يطَّوفَ بهما.

قالت عائشةُ: كلاَّ، لو كانت كما تقولُ، كانت: لا جُناحَ عليه ألاَّ يطَّوَّفَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٩) و (٤٤٨٧) و (٧٣٤٩)، وابن ماجه (٤٢٨٤)، والترمذي (٢٩٦١).
وقد سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٦٨).

(٢) أخرجه مسلم (٥٢٧)، وأبو داود (١٠٤٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٠٣٤).

بهما، إنما أُنزِلَتْ هذه الآيةُ في الأنصار، كانوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ، وكانت مَنَاةُ حَذْوَ قُدَيدٍ، وكانوا يتحَرَّجون أن يَطُوفوا بينَ الصَّفا والمَرْوة، فلمَّا جاء الإسلامُ، سألوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾(١).

[التحفة: ١٧١٥٠]

١٩ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[البقرة: ١٦٤]

١٠٩٤٣ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله ويوسفُ بنُ سعيد ـ واللفظُ له ـ، حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني إسماعيلُ بنُ أُميَّةَ، عن أيوبَ بن خالد، عن عبد الله ابن رافع

عن أبي هريرةَ، قال: أخذَ رسولُ الله ﷺ بيَدي، فقال: «خلَقَ الله التُّرْبةَ يومَ السَّبْت، وخلَق الجبالَ يومَ الأحَد، وخلقَ الأشجارَ يومَ الاثْنَين، وخلَق المَكروهَ يومَ الثُّلاثاء، وخلق النُّورَ يومَ الأَرْبعاء، وبَثَّ فيها الدَّوابَّاتِ يومَ الخميس، وخلق آدمَ يومَ الجُمعة بعدَ العَصر، آخِرَ الخَلْقِ، آخِرَ ساعاتِ النهار»(٢).

[التحفة: ١٣٥٥٧]

٢٠ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة: ١٦٥]

١٠٩٤٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، حدثنا شعبةُ.

وأخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى وإسماعيلُ بنُ مسعود، قالا: حدثنا خالدٌ ـ وهو ابنُ الحارث ـ ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن أبي وائل

(١) سلف تخريجه برقم (٣٩٤٦)، وانظر شرحه فيه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٨٩).

وسيأتي برقم (١١٣٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٤١)، وابن حبان (٦١٦١).

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن مات يجعَلُ لله نِدًّا، أدخلَه النارَ». وأنا أقولُ: مَن مات لا يجعَلُ لله نِدًّا، أدخلَه الجنةَ[1].

[التحفة: ٩٢٥٥]

٢١ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾[2]

[آل عمران: ٧٧]

١٠٩٤٥ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، حدثنا يحيى بنُ زكريا، عن الأعمش، عن شَقيق، قال:

قال ابنُ مسعود: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلَفَ علي يمين يقطَعُ بها مالاً، لَقِيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ، وتَصديقُه في كتاب اللهِ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ قال: فجاءَ الأشعثُ بنُ قيس، فقال: ما يُحدِّثُكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: كذا وكذا، قال: صدَقَ واللهِ، أُنزِلَتْ فِيَّ وفي فُلانِ ابنِ فلان، كانت بيني وبينه خُصومةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «شهودَكَ أو يَمِينُه» قلتُ: إذاً يحلِفَ، قال: «مَنْ حلَفَ على يمين يَقْطَعُ بها مالاً، وهو فيها كاذبٌ، لَقِيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ»، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ هذه الآيةَ[3].

[التحفة: ١٥٨]

١٠٩٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدْرِك، عن أبي زُرْعةَ بن عَمرو بن جرير، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٣٨) و (٤٤٩٧) و (٦٦٨٣)، ومسلم (٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٢)، وابن حبان (٢٥١).

(٢) هكذا أورد المصنف هذه الآية من سورة آل عمران مع الحديث الذي يفسرها بين آيات سورة البقرة والتي عاد فذكرها في موضعها المناسب عند الحديث رقم (١٠٩٩٦)،

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٩).

عن أبي ذَرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم اللهُ يومَ القيامة، ولا ينظُرُ إليهم، ولا يُزَكِّيهم، ولهم عذابٌ أليمٌ» قال أبو ذرٍّ: خابوا وخسِرُوا، قال: «المُسبلُ إزارَهُ، والمُنَفِّقُ سِلْعَته بالحلفِ الكاذب، والمَنَّانُ عطاءَه» (١).

[التحفة: ١١٩٠٩]

٢٢ ـ قولُه تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ﴾[البقرة: ١٧٨]

١٠٩٤٧ ـ أخبرنا عبدُ الجبَّار بنُ العلاء بن عبد الجبَّار، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن مجاهد

عن ابنِ عبَّاس، قال: كان القِصاصُ في بني إسرائيلَ، ولم يكُنْ فيهمُ الدِّيَةُ، فقال اللهُ تبارَكَ وتعالى لهذه الأُمَّةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ﴾ إلى قوله: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ﴾ فالعفوُ: أن تُقبَلَ الدِّيَةُ في العَمْد، واتِّباعُ المعروف: أن تتبَعَ هذا بمعروفٍ، وتُؤدِّيَ هذا بإحسانٍ، فخُفِّفَ عن هذه الأُمَّةِ(٢).

[التحفة: ٦٤١٥]

٢٣ ـ قولُه تعالى:

﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ [البقرة: ١٨٣]

١٠٩٤٨ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، حدثنا يحيى، عن هشام، أخبرني أبي

عن عائشةَ، قالت: كان يَومُ عاشُوراءَ يوماً تصومُه قريشٌ في الجاهلية، وكان رسولُ الله ﷺ يصومُه، فلمَّا قدِمَ المدينةَ، صامَهُ وأمَرَ بصيامه، فنزَلَ صومُ رمضانَ، فكان رمضان هو الفريضةَ، فمَن شاء، صامَ يومَ عاشُوراءَ،

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٣٥٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٩٥٧).

ومَنْ شاء، تَرَكَ(١).

[التحفة: ١٧٣١٠]

١٠٩٤٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، أن عِراكاً أخبره، أن عروةَ أخبره

عن عائشةَ: أن قُريشاً كانت تصومُ يومَ عاشُوراءَ في الجاهلية، ثم أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بصيامه، حتى فُرِضَ رمضانُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شاءَ، فليَصُمْه، ومَن شاء، أفطَرَه» (٢).

[التحفة:١٦٣٦٨].

٢٤ ـ قولُه تعالى:

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾[البقرة:١٨٤]

١٠٩٥٠ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا بكرٌ ـ يعني ابنَ مُضَرَ ـ، عن عَمرو بن الحارث، عن بُكَير، عن يزيدَ مَولى سَلَمة بن الأكوع

عن سَلَمَةَ بن الأكوع، قال: لمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان مَنْ أرادَ منا أن يُفطِرَ ويفتدِيَ، حتى نزلَتْ الآية التي بعدها فنَسَخَتْها(٣).

[التحفة: ٤٥٣٤]

١٠٩٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، حدثنا وَرْقاءُ، عن عَمرو بن دينار، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، في قوله: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قال: تُطِيقُونه: تُكَلَّفُونه، فديةٌ طعامُ مسكين واحد، فمَن تطوَّعَ، فزاد مسكيناً آخرَ، ليست بمنسوخة، فهو خيرٌ له، ﴿وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، لا يُرخَّصُ في هذا

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٨٥١)، وانظر تخريجه برقم (٢٨٥٠).

(٢) سلف مكرراً برقم (٢٨٥٠).

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٦٣٧).

إلا للكبيرِ الذي لا يُطِيقُ الصيامَ، والمريضِ الذي لا يُشفَى[1].

[التحفة: ٥٩٤٥]

١٠٩٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الوهَّاب، حدثنا محمدُ بنُ سابق، حدثنا وَرْقاءُ، حدثنا ابنُ أبي نَجيح، عن عَمرو بن دينار، عن عطاء

عن ابن عبَّاس، قال: الذينَ يُطَوَّقُونَه[2].

[التحفة: ٥٩٤٥]

٢٥ ـ قولُه تعالى:

﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة: ١٨٥]

١٠٩٥٣ ـ أخبرنا عليُّ بنُ محمد بن علي، حدثنا خلَفُ بنُ تميم، عن بشيرٍ أبي إسماعيلَ، حدثني خيْثمةُ

عن أنس بن مالك، في صوم رمضانَ في السفَر، قلتُ: فأينَ هذه الآيةُ: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾؟ قال: إنها نزلَتْ يومَ نزلَتْ ـ يعني على النبيِّ ﷺ ـ ونحنُ نرتَحِلُ جِياعاً، وننزِلُ على غيرِ شِبَعٍ، واليومَ نرتَحِلُ شِباعاً، وننزِلُ على شِبَعٍ[3].

[التحفة: ٨٢٧]

٢٦ ـ قولُه تعالى:

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة:١٨٧]

١٠٩٥٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، أخبرنا جريرٌ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبي

عن عَديِّ بن حاتم، أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن قوله: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ قال رسولُ الله ﷺ : «الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ

(١) سلف مكرراً برقم (٢٦٣٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٦٣٨).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

الأسودِ هذا: هو سوادُ الليلِ وبياضُ النهارِ»[1].

[التحفة: ٩٨٦٩]

١٠٩٥٥ - أخبرنا أبو بكرِ بنُ إسحاقَ، حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، أخبرنا أبو غسانَ، حدثني أبو حازم

عن سهل بن سعد، قال: نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ولم ينزلْ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، فكان رجالٌ إذا أرادوا الصومَ، ربطَ أحدُهُم في رِجْله الخيطَ الأبيضَ والخيطَ الأسودَ، ولا يزالُ يأكُلُ ويشربُ حتى يتبينَ له رُؤْيَتُهما، فأنزلَ اللهُ تباركَ وتعالى بعد ذلك ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلِمُوا أنما يعني بذلك الليلَ والنهارَ[2].

[التحفة: ٤٧٥٠]

١٠٩٥٦ - أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، حدثنا حسينُ بنُ عيَّاش، حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاقَ

عن البَراء بن عازب، أن أحدَهم كان إذا نام قبل أن يتعشَّى، لم يَحِلَّ له أن يأكُلَ شيئاً، ولا يشرَبَ ليلتَه ويومَه من الغد حتى تغرُبَ الشمسُ، حتى نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ﴾ إلى ﴿الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ وأُنزِلَتْ في أبي قيسِ بن عَمرو، أتى أهلَه وهو صائمٌ بعد المغرب، فقال: هل من شيءٍ؟ فقالت امرأتُه: ما عندنا شيء، ولكِنْ أخرُجُ ألتمِسُ لكَ عشاءً، فخرجَتْ، ووضَعَ رأسَه فنامَ، فرجعَتْ إليه، فوجدَتْه نائماً، وأيقظَتْه، فلم يطعَمْ شيئاً، وبات صائماً، وأصبح صائماً حتى انتصَفَ النهارُ، فغُشِيَ عليه، وذلك قبلَ أن تنزِلَ الآيةُ، فأنزلَ اللهُ فيه[3].

[التحفة: ١٨٤٣]

٢٧ - قولُه تعالى:

﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَن تَأْتُواْ الْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]

١٠٩٥٧ - أخبرنا علي بنُ الحسين، حدثنا أُميَّةُ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٤٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٩١٧) و (٤٥١١)، ومسلم (١٠٩١) (٣٤) و (٣٥).

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٤٨٩).

عن البَراء: كانت الأنصارُ إذا حَجَّتْ، لم تدخُلْ من أبوابها، ودخلَتْ من ظُهورِها، فأنزَلَ اللهُ تبارَكَ وتَعالى: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾[1].

[التحفة: ١٨٧٤]

١٠٩٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعَيم، أخبرنا حِبَّان، أخبَرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن أبي إسحاقَ

عن البراء، في قوله: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ قال: كان ناسٌ من أهل الجاهلية إذا أحرَمُوا، لم يدخُلوا البيوتَ من أبوابها، ودخَلُوها من ظُهورِها من الحيطان، فأنزَلَ اللهُ جَلَّ ثناؤُه: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾.[2]

[التحفة: ١٨٦٦]

٢٨ ـ قولُه جَلَّ ثناؤُه:

﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]

١٠٩٥٩ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، عن عبد الرحمن بن مَهْدي، عن خالد بن عبد الله، عن بَيان، عن وَبَرةَ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

خرج إلينا ابنُ عمرَ، ونحن نرجو أن يُحدِّثَنا حديثاً عجيباً، فبدَرَ إليه رجلٌ بالمسألة، فقال: يا أبا عبد الرحمن، ما يمنَعُكَ من القتال، واللهُ تعالى يقول: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؟ قال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، أتدري ما الفتِنةُ؟ إنما كان رسولُ الله ﷺ يُقاتِلُ المشركينَ، وكان الدخولُ في دينهم فِتنةً، وليس يُقاتِلُهم على المُلْكِ[3].

[التحفة: ٧٠٥٩]

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٢٣٧)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٢٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٥١).

وسيأتي برقم (١١١٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٥٣٨١).

٢٩ ـ قولُه تعالى:

﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٥]

١٠٩٦٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بنِ نُعَيم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، عن زائـدةَ، عن الرُّكَين بن الربيع، عن الرَّبيع بن عَمِيلـةَ، عن يُسَير بن عَمِيلةَ

عن خُرَيم بن فاتِكٍ الأسديِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أَنفقَ نفقةً في سبيلِ الله، كُتِبَ له بسَبْعِ مئةِ ضِعْفٍ» (١).

[التحفة: ٧٠٥٩]

٣٠ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة:١٩٥]

١٠٩٦١ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعيد، عن حديث أبي عاصم، عن حَيْوةَ بن شُـرَيح، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، قال: حدثني أسلَمُ أبو عمرانَ، قال:

قال أبو أيوبَ صاحبُ النبيِّ ﷺ: إنَّا لَمَّا أعَزَّ اللهُ الإسلامَ، وكثَّرَ ناصِريه، قالَ بعضُنا لبعض سِرًّا بيننا: إن اللهَ جَلَّ وعَزَّ أعَزَّ الإسلامَ وكثَّرَ ناصِريه، فلو أَقَمْنا في أموالنا، وأصلَحْنا منها، فأنزَلَ اللهُ جَلَّ وعَزَّ، ورَدَّ ذلك علينا: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ فكـانت التَّهلُكـةُ الإقامـةَ في أموالنا(٢).

[التحفة: ٣٤٥٢]

١٠٩٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوةَ، أخـبرني يزيدُ بنُ أبي حبيب، حدثنا أسلَمُ أبو عمرانَ، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٨٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢).

وسيأتي بعده.

وهو عند ابن حبان (٤٧١١).

وفي الحديث قصة، وبعضهم يزيد على بعض.

كُنَّا بالقُسطَنْطينة، وعلى أهل مصرَ عقبةُ بنُ عامر، وعلى أهل الشـام فَضالـةُ ابنُ عُبيد، فخرَجَ من المدينة صَفٌّ عظيمٌ من الرُّوم، وصفَفْنا لهم صَفًّا عظيمـاً مـن المسلمين، فحمَلَ رجلٌ من المسلمين على صَفِّ الرُّوم حتى دخلَ بهم، ثم خـرَجَ إلينا مُقبلاً، فصاح الناسُ، فقالوا: سُبحانَ الله! الفتى ألقى بيَدِه إلى التَّهلُكةِ.

فقال أبو أيوبَ صاحبُ رسول الله ﷺ : يا أيُّها الناسُ، إنكم تتأوَّلون هـذه الآيةَ على هذا التأويل، وإنما أُنزِلَتْ هذِه الآيةُ فينـا معشـرَ الأنصـار، لمـا أعَـزَّ اللهُ دِينَه، وكثَّرَ ناصِريه، قُلنا بيننا بعضُنا لبعض سِرًّا من رسـول الله ﷺ : إن أموالَنـا قد ضاعَتْ، فلو أنا أقَمْنا فيها، وأصلَحْنا ما ضاع منها، فأنزَلَ اللهُ تبـارَكَ وتعـالى في كتابه يَرُدُّ علينا ما هَمَمْنا بـه، قـال: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ فكانت التَّهلُكةُ الإقامةَ التي أرَدْنا أن نُقِيمَ في أموالنا فنُصلِحَها ، فأُمِرْنـا بـالغَزْو ، فما زال أبو أيوبَ غازياً في سبيل الله حتى قُبِضَ (1).

[التحفة: ٣٤٥٢]

٣١ ـ قولُه تعالى:

﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾[البقرة: ١٩٦]

١٠٩٦٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، حدثنا أزهَرُ بنُ سعد، عن ابن عَوْن، عـن مجـاهد، عن ابن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْـرةَ، قـال: فِـيَّ أُنزِلَـتْ هـذه الآيـةُ، فـأتَيْتُ، فقـال: «ادْنُ» فدنَوْتُ، فقال: «أيُؤْذيكَ هَوامُّكَ» ؟ فأمَرَني بصيامٍ، أو صَدَقةٍ، أو نُسُكٍ.

قال ابنُ عَون: ففسَّرَه لي مجاهدٌ، فلم أحفَظْه، فسألتُ أيوبَ، فقـال: الصيامُ ثلاثةُ أيام، والصدَقةُ على ستةِ مساكينَ، والنُّسُكُ ما استيسَرَ.(2)

[التحفة: ١١١١٤]

١٠٩٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عـن عبـد الرحمـن بـن

---

(1) سلف قبله.

(2) سلف مكرراً برقم (٤٠٩٦)، وانظر شرحه برقم (٤٠٩٥)، وانظر تخريجه برقم (٤٠٩٧).

الأصبهاني، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

جلستُ في هذا المسجد إلى كعبِ بن عُجْرةَ، فسألته عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ﴾ قال كعبٌ: فِيَّ نزلَتْ، وكان بي أذىً من رأسي، فحُمِلتُ إلى رسول الله ﷺ، والقَمْلُ يتناثَرُ على وجهي، فقال: «ما كنتُ أُرى أن الجهدَ بلَغَ بكَ ما أرى، أتجدُ شاةً» ؟ قال: لا. فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ فالصومُ ثلاثةُ أيام، والصدَقةُ على ستةِ مساكينَ؛ لكُلِّ مسكينٍ نِصْفُ صاعٍ، والنُّسُكُ شاةٌ.(١)

[التحفة : ١١١١٢]

٣٢ ـ قولُه تعالى:

﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

١٠٩٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا بِشرٌ، عن عمرانَ بن مسلم، عن أبي رَجاء

عن عمرانَ، قال: نزلَتْ آيةُ المُتعة ـ يعني مُتعةَ الحجِّ ـ في كتاب الله، وأمَرَ بها رسولُ الله ﷺ، لم تنزِلْ آيةٌ تنسَخُ آيةَ مُتعةِ الحجِّ، ولم يَنْهَ عنها رسولُ الله ﷺ حتى مات، قال رجلٌ برأيِهِ ما شاءَ.(٢)

[التحفة: ١٠٨٧٢]

٣٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٠٩٦٦ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عكرمةَ

عن ابنِ عبَّاس، في قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ قال: كان ناسٌ يحُجُّون بغيرِ زادٍ، فنزلَتْ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾(٣).

[التحفة: ٦١٦٦]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٩٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٩٢).

(٣) سلف مكرراً برقم (٨٧٣٩).

٣٤ ـ قوله تعالى:

﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]

١٠٩٦٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا أبو معاويةَ، حدثنا هشامٌ، عن أبيه عن عائشةَ، قالت: كانت قريشٌ تقِفُ بالـمُزْدَلِفة، ويُسمَّونَ الحُمْسَ، وسائرُ العرب تقِفُ بعَرَفةَ، فأمَرَ اللهُ نبيَّه ﷺ أن يقِفَ بعَرَفةَ، ثم يدفَعَ منها، فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾(١).

[التحفة: ١٧١٩٥]

٣٥ ـ قوله جَلَّ ثناؤه:

﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً﴾

[البقرة: ٢٠١]

١٠٩٦٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن عبدِ العزيزِ، قال:

سأل قتادةُ أنساً: أيَّةُ دعوةٍ كان رسولُ الله ﷺ يدعو بها أكثَرَ؟ فقال: كان يدعو أكثَرَ ما يدعو بهذا القولِ: «اللهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنةً، وفي الآخرةِ حَسَنةً، وقِنا عذابَ النارِ»(٢).

[التحفة: ٩٩٦]

٣٦ ـ قوله تعالى:

﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]

١٠٩٦٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن ابن أبي مُلَيكةَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٩٩٩).

وقوله: «الحُمْس»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهم قريش، ومن ولدَتْ قريشٌ، وكنانة، وجَديلةُ قيسٍ، سمُّوا حُمساً لأنهم تحمَّسوا في دينهم، أي: تشدَّدوا.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٨٢٩).

عن عائشةَ ، قالت : قـال رسـولُ الله ﷺ : «أبغَـضُ الرجـالِ إلى الله الألَـدُّ الخَصِمُ»(١).

[التحفة: ١٦٢٤٨]

٣٧ ـ قولُه تعالى:

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة:٢٢٢]

١٠٩٧٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا سليمانُ بـنُ حـرب، حدثنـا حمَّادُ بـنُ سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس، قال: كانت اليهـودُ إذا حـاضَتِ المـرأةُ منهـم، لم يُؤاكِلُوهـنَّ، و لم يُشارِبُوهنَ، و لم يُجامِعُوهنَّ في البيوت، فسألوا النبيَّ ﷺ عـن ذلـك، فـأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ فأمَرَهـم رسولُ الله ﷺ أن يُؤاكِلُوهنَّ، وأن يُشارِبُوهنَّ، وأن يُجامِعُوهنَّ في البيـوت، وأن يصنَعُوا بهِنَّ كلَّ شيءٍ ما خلا النكاحَ(٢).

[التحفة: ٣٠٨]

٣٨ ـ قولُه تعالى:

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣]

١٠٩٧١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا سفيانُ، عن ابن المُنْكَدِر

عن جابر ، قال : كانت اليهـودُ تقـول في الرجـل يـأتي امرأتـه مـن قِبَـلِ دُبُرهـا في قُبُلِهـا : إن الولـدَ يكـون أحـوَلَ ، فـنزلَتْ : ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾(٣).

[التحفة: ٣٠٢٩]

---

(١) سلف مكرراً برقم (٥٩٤٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٧٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٩٢٤) وانظر ما بعده.

١٠٩٧٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن محمد بن المُنْكدِر

عن جابر بن عبد الله، قال: قـالت اليهـودُ: إذا أتـى الرجـلُ امرأتَـه مـن قبَـلِ دُبُرِها ، كان الـحَوَلُ من ذلك ، فـأنزَلَ اللهُ تبـارَكَ وتعـالى : ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ...﴾ قال: قائماً، وقاعداً، وباركاً، بعدَ أن يكونَ في المَأْتى(١).

[التحفة: ٣٠٩١]

١٠٩٧٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الخليل، حدثنا يونسُ بنُ محمـد، حدثنـا يعقـوبُ، حدثنـا جعفر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: جـاء عمـرُ بـنُ الخطـاب إلى رسـول الله ﷺ ، فقـال: يارسولَ الله، هلكتُ، قال: «وما الذي أهلَكَكَ» ؟ قال: حَوَّلتُ رحلي الليلةَ، فلم يرُدَّ عليه شيئاً، قال: فأُوحِيَ إلى رسول الله ﷺ هـذه الآيـة: ﴿ نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ ﴾ يقول: «أقبِلْ، وأدبِرْ، واتَّقِ الدُّبُرَ، والحَيضةَ» (٢).

[التحفة: ٥٤٦٨]

٣٩ ـ قولُه تعالى:

﴿وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]

١٠٩٧٤ ـ أخبرنا سوَّارُ بنُ عبد الله بن سـوَّار ، حدثنـا أبـو داودَ الطيالسـيُّ، حدثنـا عبَّادُ بنُ راشد، قال: سمعتُ الحسنَ يقول:

حدثني مَعْقِلُ بنُ يَسار، قال: كانت لي أُختٌ تُخطَبُ، فأمنَعُها، فخطَبَهـا ابنُ عَمٍّ لي، فزوَّجْتُها إيـاهُ، فاصطَحَبـا مـا شـاء اللهُ أن يصطَحِبـا، ثـم طلَّقَهـا طلاقاً له عليها رَجعةٌ، فترَكَها حتى انقضَتْ عِدَّتُهـا وخطَبَهـا الخُطَّـابُ، جـاء فخطَبَها، فقلتُ: يا لُكَعُ، خطبتَ أُختي، فمنَعْتُها الناسَ، وآثرتُكَ بها، طلَّقْتَها، فلمَّا انقَضَتْ عِدَّتُها، جئتَ تَخْطُبُها!! لا واللهِ الذي لا إلهَ إلا هو، لا أُزَوِّجُكُما،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٩٢٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٩٢٨).

وقوله: حوَّلتُ رحلي الليلةَ، قال ابن الأثير في «النهاية» : كنى برحله عن زوجتـه، أراد بـه غشـيانها في قُبُلها من جهة ظهرها.

ففِيَّ نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟﴾ فقلتُ: سَمْعًا وطاعةً، كفَّرتُ عن يميني، وأنكَحْتُها[1].

[التحفة: ١١٤٦٥]

١٠٩٧٥ - أخبرنا أبو بكرِ بنُ علي، حدثنا سُرَيجُ بنُ يونسَ، عن هُشَيم، أخبرنا يونسُ، عن الحسن

عن مَعْقِل بن يَسار، قال: زَوَّجتُ أُختي رجلاً منا، فطلَّقَها، فلمَّا انقضَتِ العِدَّةُ، خطَبَها إليَّ، ووافقَها ذلك، فقلتُ له: زوَّجْتُكَ وآثرتُكَ، ثم طلَّقْتَها!! ما هي بالتي تعودُ إليكَ، فنزلَتْ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ فقلت لمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ: أمَا إنها ستعودُ إليكَ[2].

[التحفة: ١١٤٦٥]

٤٠ - قولُه تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]

١٠٩٧٦ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، أخبرنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، أخبرنا ابنُ عَوْن، عن محمد، قال:

لقِيتُ مالكاً، فقلتُ: كيف كان ابنُ مسعود يقول في شأن سُبَيعةَ؟ قال: قال: أتجعَلُون عليها التغليظَ، ولا تجعَلُون لها الرُّخصةَ؟ لأُنزِلَتْ سورةُ النساءِ القُصرى بعدَ الطُّولى[3].

[التحفة: ٩٥٤٤]

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٢٩) و (٥١٣٠) و (٥٣٣١)، وأبو داود (٢٠٨٧)، والترمذي (٢٩٨١).
وسيأتي بعده.
وهو عند ابن حبان (٤٠٧١).
قوله: «يا لُكَعُ» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: اللُّكَعُ عند العرب: العبدُ، ثم استُعمل في الحُمق والذمِّ، يقال للرجل: لُكَعُ، وللمرأة لَكاعِ.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٦٨٥).

١٠٩٧٧ - أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن سعد بن إسحاقَ بن كعب بن عُجْرةَ، عن عَمَّتِه زينبَ بنتِ كعب بن عُجْرةَ

أن الفُرَيعةَ بنت مالك بن سنان ـ وهي أُختُ أبي سعيدٍ الخُدْري ـ أخبرَتْها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأَلُه: أترجعُ إلى أهلها بني خُدْرةَ، فإن زوجَها خرَجَ في طلب أعبُدٍ له أبَقُوا، حتى إذا كانوا في طرف القدُوم، لحِقَهُم، فقتلُوه، قالت: فسألتُ رسولَ الله ﷺ أن أرجعَ إلى أهلي، فإن زوجي لم يترُكْني في مسكنٍ يملِكُه ولا نفقَةٍ، قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم» فخرجتُ حتى إذا كنتُ في الحُجرة - أو في المسجد - ، دَعَاني - أو أمَرَ بي فدُعِيتُ ـ، فقال: «كيف قلتِ» ؟ قالت: فرَدَدْتُ عليه، فقال: «امكُثي في بيتك حتى يبلُغَ الكتابُ أجَلَه» فاعتدَدْتُ أربعةَ أشهر وعَشْراً، فلمَّا كان عثمانُ أرسَلَ إليَّ فأخبَرْتُه، فاتَّبَعَه وقضى به[1].

[التحفة: ١٨٠٤٥]

١٠٩٧٨ - [عن عَمرو بنِ منصور، عن عبدِ الله بن يوسفَ، عن مالك، عن عبدِ الله ابن أبي بكر بن حَزْم، عن حُميدِ بن نافع، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمةَ

قالت: دخلتُ على أُمِّ حبيبةَ حين تُوفِّي أبوها أبو سفيانَ، فدعَتْ بطِيبٍ، فدهنَتْ منه جاريةً، ثم مسَّتْ بعارضَيْها، ثم قالت: واللهِ مالي بالطِّيب من حاجةٍ، غيرَ أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يحِلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليوم الآخر أنْ تحُدَّ على ميتٍ فوقَ ثلاث، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهُرٍ وعَشْراً»][2].

[التحفة: ١٥٨٧٤]

٤١ - قولُه جلَّ ثناؤُه:

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]

١٠٩٧٩ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا عيسى، عن الأعمش، عن مسلم، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٩٢).

وقوله: «أبَقُوا» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أبَقَ العبدُ يأبِقُ ويأبُقُ إباقاً: إذا هرب. وقوله: طرف القَدُوم، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : اسم جبل بالحجاز قرب المدينة.

(٢) هذا الحديث أثبتناه من «التحفة» ، وانظر تخريجه برقم (٥٦٦٣).

شُتَير بن شَكَل

عن عليٍّ عليه السلامُ، قال: شغَلُوا النبيَّ ﷺ عن صلاةِ العَصر، حتى صلاها بينَ صلاتَي العِشاء، فقال: «شَغَلُونا عن صلاةِ الوُسطى، مـلأَ اللهُ بيوتَهـم وقُبورَهـم ناراً»(1).

[التحفة: ١٠١٢٣]

١٠٩٨٠ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك. والحارثُ بـنُ مسكين ـ قـراءةً عليـه، وأنا أسمَعُ ـ، عن ابن القاسم، قال: حـدَّثَ مـالكٌ، عـن زيـد بـن أسلَمَ، عـن القَعْقـاع بـن حَكيم، عن أبي يونسَ مَولى عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ، أنه قال:

أمرَتْني عائشةُ أن أكتُبَ لها مُصْحفاً، وقالت: إذا بلغْتَ هـذه الآيـةَ، فـآذِنِّي: ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ فلمـا بلغتُهـا، آذَنْتُهـا، فـأملَتْ علـيَّ: «حافِظوا على الصَّلَوات، والصلاةِ الوُسطى، وصلاةِ العَصـر، وقُومُـوا للهِ قـانتِينَ» ثم قالت: سمِعتُها من رسولِ الله ﷺ(2).

[التحفة: ١٧٨٠٩]

٤٢ - قولُه جلَّ ثناؤُه:

﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]

١٠٩٨١ - أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ بن أبـي خـالد، عـن الحارث - وهو ابنُ شُبَيل -، عن أبي عَمرو الشَّيباني

عن زيد بن أرقَمَ، قال: كنا في عهد النبيِّ ﷺ يُكلِّـمُ أحدُنـا صاحبَـه في الصـلاة في حاجتـه ، حتـى نزلَـتْ هـذه الآيـةُ : ﴿حَـٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ فأُمِرْنا حينئذٍ بالسُّكُوتِ(3).

[التحفة: ٣٦٦١]

---

(1) سلف مكرراً برقم (٣٥٦).

(2) سلف تخريجه برقم (٣٦٥).

(3) سلف تخريجه برقم (٥٦٢)

٤٣ ـ قولُه تعالى:

﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦]

١٠٩٨٢ ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد، أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي بِشر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كانت المرأةُ من الأنصار لا يكون لها ولدٌ، تجعَلُ على نَفْسِها؛ لَئِنْ كان لها ولدٌ، لتُهوِّدَنَّه، فلمَّا أسلمَتِ الأنصارُ، قالوا: كيف نصنَعُ بأبنائنا؟ فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾(١).

[التحفة: ٥٤٥٩]

٤٤ ـ قولُه تعالى:

﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة:٢٥٦]

١٠٩٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار ـ في حديثه ـ، عن ابن أبي عَديٍّ، عن شعبةَ عن أبي بِشر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كانت المرأةُ تجعَلُ على نَفْسِها، إن عاش لها ولدٌ أن تُهوِّدَه، فلمَّا أُجليَتْ بنو النَّضير، كان فيهم من أبناء الأنصار، قالوا: لا نَدَعُ أبناءَنا، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾.(٢)

[التحفة: ٥٤٥٩]

٤٥ ـ قولُه تعالى:

﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيۡفَ تُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠]

١٠٩٨٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا عبدُ الله بنُ محمد، حدثنا جُوَيريَةُ، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، أن سعيدَ بن المسيِّب وأبا عُبيد أخبراه

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٨٢).

وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله.

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «رحِمَ اللهُ إبراهيمَ، نحنُ أحقُّ بالشكِّ منه، قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ فذكَرَ الآية، ويرحَمُ اللهُ لُوطاً، كان يأوي إلى رُكْنٍ شديد، ولو لَبِثتُ في السِّجْنِ ما لبِثَ يوسُفُ، ثم جاءني الداعي، لأجَبْتُه»(١).

[التحفة: ١٢٩٣١]

٤٦ ـ قولُه تعالى:

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ﴾ [البقرة: ٢٦٨]

١٠٩٨٥ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السريِّ، عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن مُرَّةَ عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن لِلشيطان لَمَّةً، وللمَلَكِ لَمَّةً، فأمَّا لَمَّةُ الشيطانِ، فإيعادٌ بالشرِّ، وتكذيبٌ بالحقِّ، وأمَّا لَمَّةُ المَلَك، فإيعادٌ بالخير، وتصديقٌ بالحقِّ، فمَن وجَدَ من ذلك، فليَعلَمْ أنه من الله، فليَحمَدِ اللهَ، ومَن وجَدَ من الآخَر، فليَتعوذْ من الشيطان» ثم قرأ: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾(٢).

[التحفة: ٩٥٥٠]

٤٧ ـ قولُه تعالى:

﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢]

١٠٩٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، حدثنا الفِرْيابيُّ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن جعفرِ بن إياس، عن سعيد بن جُبَير

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٧٢) و (٣٣٨٧) و (٤٥٣٧) و (٤٦٩٤) و (٦٩٩٢)، ومسلم (١٥١)، وابن ماجه (٤٠٢٦).

وسيأتي برقم (١١١٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٢٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٢٦) و(٣٢٧) (٣٢٨) و(٣٢٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٨٨).

وهو عند ابن حبان (٩٩٧).

وقوله: «لَمَّة» قال ابن الأثير في «النهاية»: اللَّمَّة: الهمة والخَطْرة تقع في القلب، أراد إلمام المَلَك أو الشيطان به، والقربَ منه، فما كان من خطَرات الخير، فهو من المَلَك، وما كان من خطَرات الشر، فهو من الشيطان.

عن ابن عبَّاس، قال: كانوا يكرَهُون أن يرضَخُوا لأنسِبَائِهم من المشركين، فسألوا، فرضَخَ لهم، فنزلَتْ هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾(1).

[التحفة: ٥٤٦٦]

٤٨ ـ قولُه تعالى:

﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ﴾ [البقرة: ٢٧٣]

١٠٩٨٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، حدثنا إسماعيلُ، حدثنا شَريكٌ، عن عطاء بن يَسار عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ليس المِسكينُ الذي تَرُدُّه التَّمرةُ والتَّمرتانِ، واللُّقمةُ واللُّقمتان، إن المسكينَ المُتعفِّفُ؛ اقرَؤُوا إن شئتم: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ﴾» (2).

[التحفة: ١٤٢٢١]

٤٩ ـ قولُه تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ [البقرة: ٢٧٥]

١٠٩٨٨ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ حفص، عن المُعتمِر ـ وهو ابنُ سليمانَ ـ، عن أبيه، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، قال:

قلتُ لعلقمةَ: أقالَ عبدُ الله: لعَنَ النبيُّ ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وشاهِدَيه، وكاتِبَه؟ قال: آكِلَ الرِّبا ومُوكِلَه، قلتُ: وشاهِدَيه وكاتِبَه؟ قال: إنما نَحدِّثُ بما سَمِعْنا(3).

---

(1) أخرجه البزار (٢١٩٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٢٤٥٣)، والحاكم ٢/٢٨٥ و ٤/١٥٦، والبيهقي ٤/١٩١.

وقوله «يرضخوا لأنسبائهم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الرضخ: العطيَّة القليلة.

(2) سلف مكرراً برقم (٢٣٦٣).

(3) أخرجه مسلم (١٥٩٧).

٥٠ - قولُه تعالى:

﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]

١٠٩٨٩ - أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، حدثنا أبو داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن الأعمش.
وأخبرنا بشرُ بنُ خالد، أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمِعتُ أبا الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: لمَّا نزلَتِ الآياتُ الأواخرُ من سورة البقرةِ، خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجد، فَقرأهُنَّ في المسجد، وحرَّمَ التجارةَ في الخَمْرِ. واللفظُ لمحمودٍ.(١)

[التحفة: ١٧٦٣٦]

٥١ - قولُه تعالى:

﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٦]

١٠٩٩٠ - أخبرنا محمودُ بنُ غَيلان، حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ: لمَّا نزلَتْ آياتُ الرِّبا، قام رسولُ الله ﷺ على المِنبرِ، فَتلاهُنَّ على الناسِ، ثم حرَّمَ التجارة في الخَمْرِ(٢).

[التحفة: ١٧٦٣٦]

٥٢ - قولُه تعالى:

﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]

١٠٩٩١ - أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن الحسين بن واقِدٍ، عن يزيدَ، عن عكرمةَ

=
وهذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢١٦)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢١٦).

عن ابن عبَّاس، قال: آخِرُ شيءٍ نَزَل من القرآنِ: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾[1].

[التحفة: ٦٢٧٠]

١٠٩٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عَقيل، أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، حدثني أبي، حدثني يزيدُ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، في قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾: إنَّها آخِرُ آيةٍ أُنزِلَتْ على رسولِ الله ﷺ[2].

[التحفة: ٦٢٧٠]

٥٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]

١٠٩٩٣ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، أخبرنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن آدمَ بن سليمانَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: لمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ دخَلَ قُلوبَهم منها شيءٌ لم يدخُلْه من شيء، فقال النبيُّ ﷺ: «قُولوا سَمِعْنا، وأطَعْنا، وسَلَّمْنا»، فألقى اللهُ الإيمانَ في قُلوبهم، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٥]، ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال: قد فعلتُ، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ﴾ قال: قد فعلتُ، ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ أَنتَ مَوۡلَىٰنَا فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾، قال: قد فعلتُ[3].

[التحفة: ٥٤٣٤]

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٤) بنحوه بلفظ: «آخرُ آيةٍ نزلت على النبيِّ ﷺ آيةُ الرِّبا».
وسيأتي بعده

(٢) سلف قبله.

(٣) أخرجه مسلم (١٢٦)، والترمذي (٢٩٩٢).

سورة آل عمران (٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾

[آل عمران: ٥٩]

١٠٩٩٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا يعقوبُ، عن عَمرو، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «احتَجَّ آدمُ وموسى عليهما السلام، فقال له موسى: يا آدمُ، خلَقَكَ اللهُ بيَده، ونَفَخَ فيكَ من رُوحه، ثم قال لك: كُنْ، فكنتَ، ثم أمَرَ الملائكةَ، فسَجَدوا لكَ، ثم قال: اسكُنْ أنت وزوْجُكَ الجنةَ، فكُلا منها حيثُ شِئْتُمْ رَغَداً، ولا تقْرَبا هذه الشجرةَ، فتكُونا من الظالمينَ، فنَهاكَ عن شجرة واحدة، فعصَيْت ربَّكَ. فقال آدمُ عليه السلامُ: يا موسى، ألم تعلَمْ أن اللهَ تعالى قدَّرَ عليَّ هذا قبلَ أن يخلُقَني؟» فقال رسولُ الله ﷺ «لَقَدْ حَجَّ آدمُ موسى، لقَدْ حَجَّ آدمُ موسى، لقَدْ حَجَّ آدَمُ موسى»(١).

[التحفة: ١٣٩٥٠]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١]

١٠٩٩٥ ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ عبيد الله، عن عُبَيد الله، عن عبد الكريم الجَزَري، عن عكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: قال أبو جهلٍ: لئِنْ رأيتُ محمداً(٢) يُصلِّي عندَ الكعبةِ، أتَيْتُه حتى أطَأَ على عُنُقِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو فعَلَ، أخذَتْه الملائكةُ عِياناً

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٧٠).

(١) سلف مكرراً برقم (١٠٩١٨).

(٢) في المطبوع من «تفسير النسائي»: لئن رأيت رسول الله ﷺ، والمثبت من «التحفة»، وهو الموافق لرواية البخاري والترمذي.

وإن اليهودَ لو تَمنَّوا الموتَ، لَماتُوا ورأَوْا مقاعدَهُم مِن النار، ولو خرجَ الذين يُباهِلُون رسولَ الله ﷺ لرَجَعُوا لا يَجِدون مالاً ولا أَهْلاً»(١).

[التحفة: ٦١٤٨]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧]

١٠٩٩٦ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، حدثنا يحيى بنُ زكريا، عن الأعمش، عن شَقيق

قال عبدُ الله: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن حلَفَ على يمينٍ [يقطَعُ بها مالاً]، لقيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ، وتَصديقُه في كتاب الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾».

فجاء الأشعثُ بنُ قيس، فقال: ما يُحدِّثُكم أبو عبد الرحمن؟ فقُلْنا: كذا وكذا، فقال: واللهِ لأنزلَتْ فيَّ وفي فلان، كانت بيني وبينَه خُصومةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ «شُهودُكَ أو يَمينُه» قلتُ: إذَنْ يحلِفَ، قال: «مَنْ حلَفَ على يمين يقطَعُ بها مالاً، وهو فيها كاذبٌ، لقِيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ» وأنزلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ الآيةَ(٢).

[التحفة: ١٥٨]

١٠٩٩٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، أخبرنا عبدُ الواحد بنُ زياد، عن إسماعيلَ بن سُمَيع، حدثنا مسلمٌ البَطينُ وعبدُ الملك بنُ أعيَن، عن أبي وائل، قال:

قال ابنُ مسعود: نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾ إلى آخرِ الآية، ثم لم ينسَخْها شيءٌ، فمَنِ اقتَطَعَ مالَ امرئٍ مسلمٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٥٨)، والترمذي (٣٣٤٨) و (٣٣٤٩).

وسيأتي برقم (١١٦٢٠) و (١١٦٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢٥)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٩).

بِيَمِينِه، فهو من أهلِ هذه الآية(١).

[التحفة: ٩٢٨٣]

٤ ـ قَوْلُهُ تعالَى:

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]

١٠٩٩٨ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بن سعد، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أخبرني عبيدُ الله بنُ عبد الله، أن عبدَ الله بن عباس قال:

أخبرني أبو سفيانَ بنُ حرب، أنه كان بالشام في رجال من قُريش، قدِموا تُجَّاراً في المُدَّة التي كانت بينَ رسولِ الله ﷺ وبينَ كُفَّارِ قريش، قال أبو سفيانَ: فوجَدَنا رسولُ قَيْصَرَ ببعض الشام، فانطلَقَ بي وبأصحابي حتى قَدِمْنا إيْلِيَاءَ، فأدخَلَنا عليه، فإذا هو جالسٌ في مجلس مُلْكِه، وعليه التَّاجُ وحولَهُ علماءُ الروم، فقال لترْجُمانه: سَلْهُم أيُّهم أقربُ نَسَباً إلى هذا الرجل الذي يزعُمُ أنه نبيٌّ؟ قال أبو سفيانَ: أنا أقربُهُم إليه نَسَباً، فقال: ما قرابةُ ما بينَكَ وبينَه؟ فقلتُ: هو ابنُ عمِّي، قال: وليس في الرَّكب يومَئذٍ رجلٌ من بني عبدِ مَنافٍ غيري، قال: فقال قَيْصَرُ: أدْنُوهُ مني، ثم أمَرَ بأصحابي، فجُعِلوا خلفَ ظهري عند كَتِفي، ثم قال لترْجُمانه: قُلْ لأصحابه إني سائلٌ هذا عن هذا الرجل الذي يزعُمُ أنه نبيٌّ، فإن كَذَبَ، فكَذِّبُوه، قال أبو سفيانَ: والله لولا الحياءُ يومئذٍ أن يَأثر عليَّ أصحابي الكذِبَ، لَحدَّثْتُه عنه حين سألَني، ولكنِ استحيَيْتُ أن يأثِرُوا عليَّ الكذبَ، فصدَقْتُه عنه.

ثم قال لتَرْجُمانه: قُلْ له: كيف نَسَبُ هذا الرجلِ فيكم؟ قلتُ: هو فينا ذُو نَسَب، قال: فقال: هل قال هذا القولَ منكم أحدٌ قبلَهُ؟ قلتُ: لا. قال: فهل كنتم تتَّهِمُونه بالكذب قبلَ أن يقولَ ما قال؟ قلتُ: لا. قال: فهل كان من آبائه من مَلِكٍ؟ قلتُ: لا. قالَ: فأشرافُ الناس اتَّبَعُوه أم ضُعَفاؤُهم؟ قلتُ: بل ضُعَفاؤُهم، قال: فيَزيدُونَ أم ينقُصون؟ قلتُ بل يزيدون، قال: فهل يرْتَدُّ أحدٌ

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٤٩).

سَخْطةً لِدينِه بعدَ أن يدخُلَ فيه؟ قلتُ: لا. قال: فهل يَغْدُرُ؟ قلتُ: لا. ونحن منه الآنَ في مُدَّةٍ، ونحن نخافُ أن يغدُرَ، قال أبو سفيانَ: ولم تُمكِنِّي كلمةٌ أُدخِلُ فيها شيئاً أنتقِصُه بها، أخافُ أن تُؤثَرَ عني غيرُها، قال: فهل قاتلتُموه؟ وهل قاتَلكم؟ فقلتُ: نعم. قال: فكيف كان حَرْبُكم وحربُه؟ قلتُ: كانت دُوَلاً وسِجالاً؛ يُدالُ علينا المرةَ، ونُدالُ عليه الأخرى، قال: فما كان يأمُرُكم به؟ قلتُ: يأمُرُنا أن نَعبُدَ الله وحدَه، ولا نُشرِكَ به شيئاً، ونَهانا عما كان يعبُدُ آباؤُنا، ويأمُرُنا بالصلاةِ والصِّدْق، والعَفَاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة.

فقال لتَرْجُمانه حين قلتُ ذلك: قُلْ له: إني سألتُكَ عن نَسَبه فيكُم، فزعَمْتَ أنه فيكم ذُو نَسَب، وكذلك الرُّسُلُ تُبعَثُ في نَسَب قومِها.

وسألتُكَ: هل قال هذا القولَ أحدٌ منكم قبلَهُ؟ فزعَمْتَ أنْ لا، فقلتُ: أن لَوْ قال هذا القولَ أحدٌ منكم قبلَهُ، قلتُ: رجلٌ يأتَمُّ بقَول قِيلَ قبلَهُ.

وسألتُكَ: هل كنتم تَتَّهِمُونه بالكذب قبلَ أن يقولَ ما قال؟ فزعَمْتَ أنْ لا، فقد عَلِمتُ أنه لم يكون لِيَذَرَ الكذبَ على الناس، ويكذِبَ على الله.

وسألتُكَ: هل كان من آبائه من مَلِكٍ؟ فزعَمْتَ أنْ لا، فقلتُ: أن لو كان من آبائه مَلِكٌ، لقلتُ: رجلٌ يطلُبُ مُلْكَ آبائه.

وسألتُكَ: أشرافُ الناس اتَّبعوه أم ضُعَفاؤُهم؟ فزعَمْتَ أنَّ ضُعَفاءَهم اتَّبعُوه، وهم أتباعُ الرُّسُل.

وسألتُكَ: هل يَزِيدُون أم ينقُصون؟ فزعَمْتَ أنهم يزيدون، وكذلك الإيمانُ، حتى يَتِمَّ.

وسألتُكَ: هل يرتَدُّ أحدٌ سَخْطةً لِدينِه بعدَ أن يدخُلَ فيه؟ فزعَمْتَ أنْ لا، وكذلك الإيمانُ حين يُخالِطُ بَشاشةَ القلب لا يبغضُه أحدٌ.

وسألتُكَ: هل يغدِرُ؟ فزعَمْتَ أن لا، وكذلك الرُّسُلُ لا تغدِرُ.

وسألتُكَ: هل قاتَلْتُموه وقاتَلَكم؟ فزعَمْتَ أنْ قد فعلَ، وأنَّ حربَكُم وحربَه تكون دُوَلاً، يُدالُ عَليكُم المرَّةَ، وتُدالونَ عليه الأخرى، وكذلك الرُّسُلُ تُبْتَلى، ويكون لها العاقبةُ.

وسألتُكَ: بماذا أمرَكُم؟ فزعَمْتَ أنه يأمُرُكم أنْ تعبُدوا اللهَ وحدَه، ولا تُشرِكُوا به شيئاً، ويَنهاكُم عما كان يعبُدُ آباؤُكم، ويأمُرُكم بالصلاة، والصِّدقِ، والعَفاف، والوفاءِ بالعهد، وأداءِ الأمانات.

قال: وهذه صفةُ نبيٍّ قد كنتُ أعلَمُ أنه خارجٌ، ولم أكُنْ أظُنُّ أنه منكم، وإن يكن ما قلتَ حقًّا، فيُوشِكُ أن يملِكَ موضعَ قدَمَيَّ هاتَيْن، فواللهِ لو أرجو أن أخلُصَ إليه، لَتجشَّمْتُ لُقِيَّه، ولو كنتُ عندَه، غسلتُ عن قدميه.

قال أبو سفيانَ: ثم دعا بكتاب رسولِ الله ﷺ فأمَرَ به، فقُرِئ، فإذا فيه:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبدِ الله ورسوله، إلى هِرَقْلَ عظيمِ الروم، سلامٌ على من اتَّبَعَ الهُدى، أما بعدُ، فإني أدعُوكَ بدِعاية الإسلام، أسلِمْ تسلَمْ، وأسلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أجرَكَ مرتَين، وإن تَوَلَّيتَ، فإن عليكَ إثمَ الأريسيينَ و﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾».

قال أبو سفيان: فلما قضى مقالَتَه، عَلَتْ أصواتُ الروم حولَه من عُظماء الروم، وكثُرَ لَغَطُهم، فلا أدري ماذا قالوا، وأُمِرَ بنا فأُخرِجْنا، قال أبو سفيانَ: فلمَّا خرجتُ مع أصحابي، وخلَصْتُ بهم، قلتُ: لقد أَمِرَ أمرُ ابنِ أبي كَبْشَةَ، هذا مَلِكُ بني الأصفر يَخافُه، قال أبو سفيانَ: فو اللهِ ما زِلْتُ ذليلاً مُستيقِناً بأن أمرَهُ سيظهَرُ، حتى أدخَلَ اللهُ قلبي الإسلامَ، وأنا كارِهٌ[1].

[التحفة: ٤٨٥٠]

---

(١) أخرجه البخاري (٧) و(٥١) و(٢٦٨١) و(٢٩٣٦) و(٢٩٤٠) و(٢٩٤١) و(٢٩٧٨) و(٤٥٥٣) و(٥٩٨٠) و(٦٢٦٠) و(٧١٩٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٠٩)، ومسلم (١٧٧٣)، وأبو داود (١٧٧٣)، والترمذي (٢٧١٧).

وقد سلف مختصراً برقم (٥٨٢٨) من حديث ابن عباس.

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٧٠)، وابن حبان (٦٥٥٥). والحديث روي مطولاً ومختصراً.

وقوله: «حتى قدمنا إيلياءَ»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: اسم مدينة بيت المقدس.

وقوله: «أَمِرَ أَمْرُ ابنِ أبي كَبْشَةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي كثُر وارتفع شأنُه، يعني النبيَّ ﷺ.

وقوله: «بني الأصفر»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني الرومَ؛ لأن أباهم الأوَّلَ كان أصفَر اللونِ، وهو رُوم بن عِيصو بن إسحاقَ بن إبراهيم.

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [آل عمران:٨٦]

١٠٩٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزيع، حدثنا يزيدُ ـ وهو ابنُ زُرَيع ـ، حدثنا داودُ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: كان رجلٌ من الأنصار أسلَمَ، ثم ارتَدَّ، ولحِقَ بالشِّرك، ثم نَدِمَ، فأرسَلَ إلى قومه؛ سَلُوا رسولَ الله ﷺ : هل لي من توبةٍ؟ فجاء قومُه إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا: إن فُلاناً قد نَدِمَ، وإنه قد أمَرَنا أن نسألَكَ: هل له من تَوبةٍ؟ فنزلَتْ: ﴿كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ إلى: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، فأرسَلَ إليه، فأَسلَمَ.[١]

[التحفة: ٦٠٨٤]

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]

١١٠٠٠ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، حدثنا مَعْنٌ، حدثنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ

عن أنس، أن أبا طلحةَ كان أكثرَ أنصاريٍّ مالاً بالمدينة بالنَّخْل، وكان أَحَبَّ أموالِه إليه بيرحَاءُ، وكانت مُستقبلةَ المسجد، وكان رسولُ الله ﷺ يدخلُها فيأكُلُ من ثمرها، ويشرَبُ من ماءٍ فيها طَيِّبٍ. قال أنسٌ: فلمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، قام أبو طلحةَ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إن اللهَ يقول: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وإن أَحَبَّ أموالي إليَّ بيرحَاءُ، وإنها صدَقةٌ للهِ أرجو برَّها وذُخْرَها عند الله، فضَعْها يا رسولَ الله حيثُ أراكَ اللهُ، فقال رسول الله ﷺ : «بَخٍ ذلِك مالٌ رابحٌ، وقد سمِعتُ ما قلتَ، وإني أرى أن تجعلَه في الأقربين» فقال أبو طلحةَ:

(١) سلف مكرراً برقم (٣٥١٧).

أفعلُ يا رسولَ الله، فقسَمَها أبو طلحةَ بينَ أقرِبائِه، وبني عَمِّه (1).

[التحفة: ٢٠٤]

١١٠٠١ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ نافع، حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمادُ بنُ سلَمةَ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس، قال: لَمَّا نزلَتْ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، قال أبو طلحةَ: أرى رَبَّنا يسأَلُنا أموالَنا، فأُشهِدُكَ يا رسولَ الله أني قد جعلتُ أرضِيَ لله، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجعَلْها في قرابَتِكَ». فجَعَلَها في حسانَ ابن ثابت، وأُبيِّ بنِ كَعْبٍ(2).

[التحفة: ٣١٥]

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]

١١٠٠٢ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ من كتابه، حدثنا يزيدُ ـ يعني ابن زُرَيع ـ، حدثنا شعبةُ، حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أنه حدثه لَمَّا رُفِعا إلى النبيِّ ﷺ، قال: «ما تَجِدون في كتابِكُم»؟ قالوا: لا نَجِدُ الرَّجمَ، فقال عبدُ الله بنُ سلَامَ: كذَبُوا، الرجمُ في كتابهم، فقيل: ﴿فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ فجاؤوا بالتَّوراة، وجاء قارِئهم، فوضَعَ كَفَّهُ على موضع الرَّجم، فجعَلَ يقرأُ ما خلا ذلك، قال عبدُ الله بنُ سلامَ: أدخِلْ كَفَّكَ، فإذا هو بالرَّجم يَلُوحُ، فأَمَرَ نبيُّ الله ﷺ بهما فرُجِما.(3)

[التحفة: ٧٥١٩]

---

(1) سلف تخريجه برقم (٦٣٩٦).

وقوله: «بيرحَاءُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بيرحاء، بفتح الباء وكسرها، وبفتح الراء وضمها والمدِّ فيهما، وبفتحهما والقصر، وهي اسم مالٍ وموضعٍ بالمدينة.

(2) سلف تخريجه برقم (٦٣٩٦).

(3) سلف مكرراً برقم (٧١٧٦)، وانظر تخريجه برقم (٧١٧٥).

٨ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ٩٦]

١١٠٠٣ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، قال: سمِعتُ إبراهيمَ، يحدث عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ، عن النبيِّ ﷺ، أنه سأله عن أَوَّل مسجدٍ وُضِعَ للناس؟ قال: «مسجدُ الحرام، وبيتُ المَقْدِسِ» فسُئِلَ: كَمْ بينَهُما؟ قال: «أربعونَ عاماً، وحيث ما أدركَتْكَ الصلاةُ، فصَلِّ، فثَمَّ مسجدٌ» (١).

[التحفة: ١١٩٩٤]

٩ ـ قولُه تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]

١١٠٠٤ ـ أخبرَنا بِشرُ بنُ خالد، حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن مجاهد،

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ لو أن قطرةً من الزَّقُّومِ قُطِرَتْ على الأرض، لأمَرَّتْ على أهل الأرض مَعِيشَتَهُم، فكيف مَنْ هو طعامُه، أو ليس له طعامٌ غيرُه؟» (٢).

[التحفة: ٦٣٩٨]

١٠ ـ قولُه تعالى:

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]

١١٠٠٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، حدثنا أبو داودَ الحَفَري، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٣٢٥)، والترمذي (٢٥٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٣٥)، وابن حبان (٧٤٧٠).

سفيانَ، عن مَيسَرةَ، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: نحن خيرُ الناسِ لِلناسِ، نجِيءُ بِهِمُ الأغلالُ في أعناقِهِم، فنُدخِلُهم في الإسلام(١).

[التحفة: ١٣٤٣٤]

١١٠٠٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عَمرو، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماك، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، في قول الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: همُ الذين هاجَرُوا مع النبيِّ ﷺ من مكةَ إلى المدينة(٢).

[التحفة: ٥٥٢١]

١١ - قولُه تعالى:

﴿لَيْسُوا سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ١١٣]

١١٠٠٧ - أخبرنا محمدُ بنُ رافع، حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن ابن مسعود، قال: أخَّرَ رسولُ الله ﷺ ليلةً صلاةَ العِشاء، ثم خرجَ إلى المسجد، فإذا الناسُ ينتظِرُون الصلاةَ، فقال: «أمَا إنه ليس من هذه الأديان أحدٌ يذكُرُ اللهَ هذه الساعةَ غيرُكُم» قال: وأُنزِلَتْ هذه الآيةُ: ﴿لَيْسُوا سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ﴾ حتى بلغَ: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌۢ بِالْمُتَّقِينَ﴾(٣).

[التحفة: ٩٢١٤]

---

(١) أخرجه موقوفاً أيضاً البخاري (٤٥٥٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٥ و١٤/٣٣٤، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٠٣)، والحاكم ٢/٢٩٤.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٣).

(٣) أخرجه البزار (٣٧٥) (زوائد)، وأبو يعلى (٥٣٠٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٧.

١٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣]

١١٠٠٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثَنا الليثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن عبداً لحاطبٍ جاء إلى رسول الله ﷺ يشكو حاطباً، فقال: يا رسولَ الله، لَيَدخُلَنَّ حاطبٌ النارَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كذبْتَ، لا يدخلُها، فإنه شهِدَ بدراً والحُدَيبيَّةَ»(١).

[التحفة: ٢٩١٠]

١٣ ـ قولُه تعالى:

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

١١٠٠٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمرٌ، عن الزّهريِّ، عن سالم

عن أبيه، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يُكبِّرُ حين يرفَعُ رأسَه في صلاة الصُّبح من الرَّكعةَ الأخيرة، يقول: «اللهُمَّ الْعَنْ فُلاناً وفلاناً» دعا على ناس من المُنافِقينَ، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾(٢).

[التحفة: ٦٩٤٠]

١١٠١٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ الحارث، حدثنا محبوبُ بنُ موسى، أخبرنا ابنُ المبارك، عن مَعْمر، عن الزهريِّ، قال: حدثني سالمٌ

عن أبيه، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ إذا رفعَ رأسَه من الرُّكوع في الرَّكعة الأخيرة من الفجر، يقول: «اللهُمَّ الْعَنْ فُلاناً وفلاناً» بعدَ ما يقول: «سمِعَ اللهُ لمَنْ حمِدَه، ربَّنا ولكَ الحمدُ» فأنزَلَ اللهُ تباركَ وتعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٢٣٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٩)، وانظر ما بعده.

﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾(١).

[التحفة: ٦٩٤٠]

١١٠١١ ـ أخبرنا علي بنُ حُجْر، أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عَن حُمَيد، عن أنس.

وأخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن خالد، حدثنا حُمَيدٌ، قال:

قال أنسٌ: كُسِرَتْ رَباعيةُ رسولِ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ، وشُجَّ، فجعلَ الدَّمُ يسيلُ على وجهه، ومسَحَ الدَّمَ عن وجهه، ويقول: «كيف يُفلِحُ قومٌ خضَبُوا وجهَ نبيِّهم، وهو يَدعُوهم إلى الإسلام» ؟! فأنزَلَ اللهُ تبارَكَ وتعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ اللفظُ لخالدٍ.(٢)

[التحفة: ٥٧٣، ٦٤٢]

١٤ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥]

١١٠١٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن عثمانَ بن المُغيرة، عن علي بن رَبيعةَ، عن أسماءَ بن الحَكَم الفزَاري، قال:

سمِعتُ عليًّا رضي اللهُ عنه يقول: إني كنتُ رجلاً إذا سمِعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً ينفَعُني اللهُ منه بما شاء أن ينفَعَني، فإذا حدَّثني رجلٌ من أصحابه، استَحلَفتُه، فإذا حلَفَ لي، صدَّقتُه، حدثني أبو بكر ـ وصدَقَ أبو بكر رضي اللهُ عنه ـ قال: سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما من رجلٍ يُذنِبُ ذَنْباً، ثم يقومُ فيتطهَّرُ، فيُحسِنُ الطُّهور، ثم يستغفِرُ اللهَ تبارَكَ وتعالى، إلا غفَرَ له» ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَٰحِشَةً

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٦٩)

(٢) أخرجه مسلم (١٧٩١)، وابن ماجه (٤٠٢٧)، والترمذي (٣٠٠٢) و (٣٠٠٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٥٦)، وابن حبان (٦٥٧٤).

﴿أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ إلى آخر الآيةِ(١).

[التحفة: ٦٦١٠]

١٥ ـ قولُه تعالَى:

﴿وَٱلرَّسُولُ يَدۡعُوكُمۡ فِيٓ أُخۡرَىٰكُمۡ﴾ [آل عمران: ١٥٣]

١١٠١٣ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، حدثنا حسينُ بنُ عيَّاش، حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاقَ، قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب يحدث، قال: جَعَلَ رسولُ الله ﷺ على الرُّماةِ يومَ أُحُدٍ ـ وكانوا خمسينَ رجلاً ـ عبدَ الله بنَ جُبَير، قال: ووضَعَهم مكاناً، وقال لهم: «إنْ رأيتُمُونا تخطَفُنا الطيرُ، فلا تَبرَحوا من مكانكم هذا حتى أُرسِلَ إليكم، فإن رأيتُمونا هزَمنا القومَ وأوطَأْناهُم، فلا تَبرحوا حتى أرسِلَ إليكم». قال: وسار رسولُ الله ﷺ ومَنْ معه، قال: فهزَمَهُم، قال: فأمَا واللهِ رأيتُ النساءَ يَشتدِدْنَ على الجبلِ، بَدَتْ خَلاخِلُهنَّ وأَسْوُقُهنَّ رافعاتٍ ثيابَهُنَّ، فقال أصحابُ عبد الله بن جُبَير: الغنيمةَ، أيْ قومُ الغنيمةَ، قد ظهَرَ أصحابُكُم، فماذا تنتظِرون؟! قال عبدُ الله بنُ جُبَير: أَنَسِيتُم ما قال لكم رسولُ الله ﷺ؟ فقالوا: إنا واللهِ لَنأتِيَنَّ الناسَ، فلَنُصِيبَنَّ من الغَنيمة، فلما أتَوْهُم، صُرِفَتْ وُجوهُهم، فأقبَلُوا مُنهزِمينَ، فذاك حين يَدعوهُمُ الرسولُ في أُخْراهُمْ، فلم يَبْقَ مع رسول الله ﷺ غيرُ اثنَيْ عشَرَ رجلاً، فأصابوا منا سبعينَ، وكان رسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ أصابَ من المشركينَ يومَ بَدْرٍ أربعينَ ومئةً؛ سبعينَ أسيراً، وسبعينَ قتيلاً، فقال أبو سفيانَ: أفي القومِ محمدٌ؟ أفي القومِ محمدٌ؟ فنَهاهُم رسولُ الله ﷺ أن يُجيبُوه، ثم قال: أفي القومِ ابنُ أبي قُحافةَ؟ ثلاثَ مرات، قال أفي القومِ ابنُ الخطَّاب؟ ثلاثَ مرات، ثم رَجَعَ إلى أصحابه، فقال: أمَّا هؤلاء، فقد قُتِلوا،

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠١٧٥).

فما ملَكَ عمرُ نفسَه، فقال: كذبتَ يا عدوَّ الله، إن الذي عددتَ لأحياءٌ كلُّهم، وقد بقي لكَ ما يَسُوؤكَ، فقال: يومٌ بيوم بَدْرٍ، والحروبُ سِجالٌ، إنكم ستَرَوْن في القومِ مُثْلَةً لم آمُرْ بها، ولم تسُؤْني، ثم أخذ يرتجزُ: أُعْلُ هُبَل، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا تُجيبُوه» ؟! فقالوا: يا رسولَ الله، ما نقول؟ قال: «قُولوا: اللهُ أعْلَى وأجَلُّ» قال: إن لنا عُزَّى ولا عُزَّى لكُم، قال رسولُ الله ﷺ: «ألا تُجِيبُوهُ» ؟! قالوا: يا رسولَ الله، ما نقول؟ قال: «قُولوا: اللهُ مَوْلانا، ولا مَولَى لكم»[1].

[التحفة: ١٨٣٧]

١٦ - قولُه تعالى:

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً﴾[2] [الأنفال: ١١]

١١٠١٤ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، حدثَنا حُمَيدٌ، قال أنسٌ:

قال أبو طلحةَ: كنتُ مِمَّن أُلقِيَ عليه النُّعاسُ يومَ أُحُدٍ حتى سقَطَ السيفُ من يدي ثلاثاً.[3]

[التحفة: ٣٧٧١]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٨١).

وقوله: «وأوطَأْناهم» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : والوَطْءُ في الأصل: الدَّوْس بالقَدَم، فسُمِّي به الغَزوُ والقتل؛ لأن مَن يطأُ على الشيء برجله، فقد استقصى في هلاكه وإهانته.

وقوله: «رأيت النساءَ يشتَدِدْنَ» أي يَعْدُون.

وقوله: «ستَرَوْن في القوم مُثْلَةً» ، يقال: مثلتُ بالحيوان أمثلُ به مثلاً، إذا قطعت أطرافَه وشوَّهت به، ومثّلت بالقتيل، إذا جدعت أنفَه، أو أذُنَه، أو مَذاكيره، أو شيئاً من أطرافه. والاسم: المُثْلة.

(٢) هكذا ترجم المصنف هنا بآية من سورة الأنفال، وكان حقه أن يترجم بآية من سورة آل عمران: وهي: ﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنةً نعاساً يغشى طائفة منكم﴾ وقد سبق له نحو هذا في الحديث (١٠٩٤٥).

(٣) أخرجه البخاري (٤٠٦٨) و (٤٥٦٢)، والترمذي (٣٠٠٧) و (٣٠٠٨).

وسيأتي برقم (١١١٣٤) و (١١١٣٥).

وهو في «المسند» أحمد (١٦٣٥٧)، وابن حبان (٧١٨٠)

١٧ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى

﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]

١١٠١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ وهارونُ بنُ عبد الله، قالا: حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، عن أبي حَصين، عن أبي الضُّحى

عن ابن عباس، قال: كان آخرَ كلام إبراهيمَ عليه السلامُ حين أُلقِيَ في النار حَسْبِيَ اللهُ ونِعْمَ الوكيلُ، قال: وقال نبيُّكم ﷺ مثلَها: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ (١)

[التحفة: ٦٤٥٦]

١١٠١٦ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ يعقوبَ بن إسماعيلَ، حدثنا ابنُ موسى، حدثنا أَبي، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ ـ وذكَرَ إسناداً آخرَ ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كيفَ أنعَمُ، وصاحبُ الصُّورِ قَدِ الْتَقَمَ القَرْنَ، وأصغى بسَمْعِه، وحَنَا بجَبْهته، ينتظِرُ متى يُؤمَرُ، فينفُخُ» ؟! قالوا: يا رسولَ الله، كيف نقول؟ قال: «قُولوا: حَسْبُنا اللهُ، ونِعْمَ الوكيلُ، على اللهِ توكَّلْنا »(٢).

[التحفة: ١٢٤٦٥]

١٨ ـ قولُه تعالى:

﴿فَٱنقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ [آل عمران: ١٧٤]

١١٠١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن عكرمةَ، قال:

قال ابنُ عباس: لمَّا انصرَفَ المشركونَ عن أُحُدٍ، وبلَغُوا الرَّوْحاءَ، قالوا:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٣٦٤).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٦).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٤٤).

لا محمداً قتلتُموه، ولا الكواعبَ أردَفْتُم، وبئسَ ما صنعتم، ارجعُوا. فبلَغ ذلك رسولَ الله ﷺ فندَبَ الناسَ، فانتَدَبوا حتى بلَغُوا حمراءَ الأسَد، وبئرَ أبي عِنَبةَ، فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾ [آل عمران: ١٧٢] وقد كان أبو سفيانَ قال للنبيِّ ﷺ مَوْعِدُكَ موسِمُ بَدْرٍ حيثُ قتلتُم أصحابَنا، فأمَّا الجبانُ، فرجَعَ، وأما الشجاعُ، فأَخَذَ أُهْبَةَ القتالِ والتجارةِ، فلم يجِدُوا به أحداً، وتسوَّقُوا، فأنزلَ اللهُ تعالى: ﴿فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾(١).

[التحفة: ٦١٧٢]

١٩ ـ قولُه تعالى:

﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٨٠]

١١٠١٨ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، حدثنا ابنُ عُيَينةَ، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من رجل له مالٌ، لا يُؤدِّي حقَّ مالِهِ، إلا جُعِلَ له طَوْقاً في عُنُقِه شجاعٌ أقرَعُ، فهو يَفِرُّ منه، وهو يَتْبَعُه» قال: ثم قرأ مِصداقَه من كتاب الله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾(٢).

[التحفة: ٩٢٣٧]

---

(١) تفرد بن النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٦٣٢).

وقوله: «وبلغوا الرَّوْحاءَ» جاء في «القاموس»: موضع بين الحرَمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة. وقوله: «حتى بلغوا حمراءَ الأسَد وبئرَ أبي عِنَبَة»، قال ياقوت الحموي في «معجم»: حمراء الأسد: وهو موضع على ثمانية أميال من المدينة، إليه انتهى رسول الله ﷺ يومَ أُحد في طلب المشركين. و«بئر أبي عِنَبة»: بئر بينها وبين مدينة رسول الله ﷺ مقدارُ ميلٍ.

(٢) سلف مكرراً برقم (٢٢٣٣).

٢٠ ـ قولُه تعالى:

﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]

١١٠١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعَيم، أخبرنا سُوَيدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن محمد بن عَمر، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قال اللهُ تبارَكَ وتعالى: أعدَدْتُ لعباديَ الصالحينَ ما لا عَينٌ رأَتْ، ولا أُذُنٌ سمِعَتْ، ولا خطَرَ على قلبِ بشرٍ. وإن شِئتُم، فاقرَؤُوا: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾» [السجدة: ١٧].

وقال: «في الجنةِ شجرةٌ يسيرُ الراكبُ في ظِلِّها مئةَ عامٍ. فاقرَؤُوا: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾» [الواقعة: ٣٠].

«وموضِعُ سَوْطٍ في الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها. فاقرَؤُوا: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾»[آل عمران: ١٨٥][1].

[التحفة: ١٥٠٣١]

٢١ ـ قولُه تعالى

﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]

١١٠٢٠ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجَّاجٌ، قال: ابنُ جُرَيج أخبرنا.

وأخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ، أن حُمَيدَ بنَ عبد الرحمن بن عَوف أخبره

أن مروانَ قال: اذهَبْ يا رافعُ ـ لِبَوَّابه ـ إلى ابن عباس، فقُلْ: لَئِنْ كان كلُّ امرئٍ منا فرِحَ بما أتى، وأحبَّ أنْ يُحمَدَ بما لم يفعَلْ مُعذَّباً، لَنُعذَّبَنَّ أجمعونَ، فقال ابنُ عباس: ما لَكُم ولهذه الآية؟ إنما نزلَتْ هذه في أهل الكتاب، ثم تلا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٤٤) و (٤٧٧٩) و (٤٧٨٠) و (٧٤٩٨)، ومسلم (٢٨٢٤) (٢) و (٣) و(٤)، وابن ماجه (٤٣٢٨)، والترمذي و (٣٠١٣) و (٣١٩٧) و (٣٢٩٢).

وهو في «المسند» أحمد (٨١٤٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٤٩١)، وابن حبان (٣٩٦) و(٧٤١٧).

ابنُ عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٨٧] تلا ابن عباس: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ قال ابنُ عباس: سألَهُمُ النبيُّ ﷺ عن شيءٍ، فكتَمُوه، وأخبَرُوه بغيره، فخرَجُوا، وقد أَرَوْه أنهم أخبَرُوه بما سأَلَهُم عنه، واستَحْمَدُوا بذلكَ إليه، وفرِحُوا بما أَتَوْا من كِتمانِهم إيَّاهُ ما سأَلَهُم عنه(١).

[التحفة: ٥٤١٤]

٢٢ ـ قولهُ تعالى:

﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]

١١٠٢١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن مَخرَمَةَ بن سليمانَ، عن كُرَيبٍ مولى ابنِ عباس

أن ابنَ عباس أخبره، أنه بات ليلةً عند ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ـ وهي خالَتُه ـ، فاضطَجَعتُ في عرض الوِسادةِ، واضطجَعَ رسولُ الله ﷺ وأهلُه في طُولها، فنام رسولُ الله ﷺ حتى إذا انتصفَ الليلُ، أو قبلَه بقَليل، أو بعدَه بقَليل، استيقَظَ رسولُ الله ﷺ يمسَحُ النومَ عن وجهه، ثم قرأ العشرَ الآياتِ الخواتِمَ من سورة آلِ عِمرانَ، ثم قام إلى شَنٍّ مُعلَّقةٍ، فتوضَّأ منها وُضوءَه، ثم قام يُصلِّي، قال ابنُ عباس: فقُمتُ، فصنعتُ مثلَ ما صنَعَ، وذهبتُ فقُمتُ إلى جنبه، فوضَعَ رسولُ الله ﷺ يدَهُ اليمنى على رأسي، وأخذَ بأُذُني يفتِلُها، فصَلَّى رَكعَتَين، ثم رَكعتَين، ثم رَكعتَين، ثم رَكعتَين، ثم رَكعتَين، ثم رَكعتَين، ثم أوتَرَ، فاضطَجَعَ حتى جاءَهُ المُؤذِّنُ، ثم قام فصلَّى رَكعتَين، ثم خرج فصلَّى الصبحَ.(٢)

[التحفة: ٦٣٦٢]

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، والترمذي (٣٠١٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٢).
(٢) سلف مكرراً برقم (١٣٣٩).
وقوله: «إلى شَنٍّ معلَّقةٍ» أي: قِرْبة.

١١٠٢٢ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، أخبرنا يزيدُ بنُ مِهرانَ، حدثنا أبو بكرِ بنُ عيَّاش، عن حُمَيد

عن أنس، قال: لمَّا جاء نَعْيُ النَّجاشيِّ، قال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا عليه» قالوا: يا رسولَ الله، نُصلِّي على عبدٍ حَبَشيٍّ؟ فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ﴾ الآية [آل عمران: ١٩٩] (١)

١١٠٢٣ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا يزيدُ بنُ مِهرانَ أبو خالدٍ الخبَّازُ، أخبرنا أبو بكرِ بنُ عيَّاش، عن حُمَيد

عَن الحسن ... مثلَه.(٢)

سورة النساء (٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه جَلَّ ثناؤُه:

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النساء:٣]

١١٠٢٤ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروةُ بنُ الزبير

أنه سأل عائشةَ عن قَول الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾، قالت: يا ابنَ أختي، هي اليتيمةُ تكونُ في حَجْرِ وَلِيِّها، تَشرَكُه في مالِها، فيُعجبُه مالُها وجمالُها، فيُريدُ وَلِيُّها أن يتزوَّجَها

---

(١) أخرجه البزار (٨٣٢)(زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٨٨).
وانظر ما بعده مرسلاً.
هذا الحديث لم يرد في «التحفة».

(٢) انظر ما قبله موصولاً.
هذا الحديث لم يرد في «التحفة».

بغير أن يُقسِطَ في صَداقها، فيُعطيها مثلَ ما يُعطيها غيرُه، فنُهُوا أن ينكِحُوهُنَّ إلا أن يُقسِطُوا لهُنَّ، ويبلُغوا بهنَّ أعلى سُنَّتِهنَّ في الصَّداق، فأُمِرُوا أن ينكِحُوا ما طابَ لهم من النساء سِواهُنَّ.

قال عروةُ : قالت عائشةُ: ثم إن الناسَ استفتَوْا رسولَ الله ﷺ بعد هذه الآية ، فأنزَلَ اللهُ تبارَكَ وتعالى : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ ﴾ [النساء: ١٢٧] فذكرَ اللهُ أنه يُتْلى عليكم في الكتاب الأول، قال الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾.

قالت عائشةُ: وقولُ الله عزَّ وجلَّ في الآية الأُخرى ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رغبةَ أحدِكُم عن يَتيمَتِه حين تكونُ قليلةَ المال، قليلةَ الجمال، قالت: فنُهُوا أن ينكِحُوا مَنْ رغِبُوا في ماله وجماله من يتامى النساءِ إلا بالقِسْطِ، من أجل رغبَتِهم عنهُنَّ إذا كُنَّ قليلاتِ المالِ والجمال(١).

[التحفة: ١٦٤٩٣].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]

١١٠٢٥ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجَّاجٌ، أدَّاهُ عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ المُنْكَدِر

عن جابر، قال: عادني رسولُ الله ﷺ وأبو بكر في بني سَلِمةَ يمشيان، فوجَداني لا أعقِلُ، فدعا بماءٍ فتوضَّأ، ثم رَشَّ عليَّ منه، فأفَقْتُ فقلتُ: كيف أصنَعُ في مالي يا رسولَ الله ؟ فأنزلَ اللهُ : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾(٢).

[التحفة: ٣٠٦٠]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٤٨٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٢٨٩)، وانظر تخريجه برقم (٧١).

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [النساء: ١٣]

١١٠٢٦ ـ أخبرنا علي بنُ حُجْر، حدثنا علي بنُ مُسْهِر، عن داودَ بن أبي هِنْد، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: الإضرارُ في الوصية من الكبائر، ثم تلا: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[1].

[التحفة: ٦٠٨٥]

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]

١١٠٢٧ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن ابن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن حِطَّانَ بن عبد الله

عن عُبادةَ بن الصامت، عن النبيِّ ﷺ: «خُذُوا عني، خُذُوا عني، قد جَعَلَ اللهُ لهُنَّ سبيلاً، البِكْرُ بالبكرِ جَلْدُ مئةٍ ونَفْيُ سنةٍ، والثَّيِّبُ بالثيبِ جَلْدُ مئةٍ ورَجْمٌ بالحجارةِ»[2].

[التحفة: ٥٠٨٣]

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩]

١١٠٢٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، عن أسباطٍ، عن الشيبانيِّ، عن عكرمةَ، عن ابن عباس، قال أبو إسحاقَ: وذكرَ عطاءٌ أبو الحسن

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧١٠٥).

عن ابن عباس في هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ قالوا : كانوا إذا مات الرجلُ، كان أولياؤه أحَقَّ بامرأته، إن شاء بعضُهم تزوَّجَها، وإن شاء زوَّجُوها، فهُمْ أحَقُّ بها من أهلِها، فنزلَتْ هذه الآيةُ في ذلك(١).

[التحفة: ٦١٠٠]

١١٠٢٩ ـ أخبرَنا علي بنُ المُنذر، عن ابن فُضَيل، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد ابن أبي أُمامةَ

عن أبيه، قال: لمَّا تُوفِّيَ أبو قيس بنُ الأسلَتِ، أراد ابنُه أن يتزوَّجَ امرأتَه من بعدِه، فكان ذلك لهم في الجاهلية، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾(٢).

[التحفة: ١٤١]

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]

١١٠٣٠ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا خالدٌ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن صالحٍ أبي الخليل، عن أبي علقمةَ

عن أبي سعيد، أنه ذكَرَ أن أصحابَ رسولِ الله ﷺ أصابوا سَبايا من أهل الشِّرك، فكان ناسٌ من أصحاب رسولِ الله ﷺ كَفُّوا عن غِشيانِهنَّ من أجل أزواجِهنَّ، فنزلَتْ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾(٣).

[التحفة: ٤٤٣٤]

١١٠٣١ ـ أخبرنا يحيى بنُ حَكيم، حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عثمانَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٧٩) و (٦٩٤٨)، وأبو داود (٢٠٨٩).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٨٨٧٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٨).

البَتِّي، قال: سمعتُ أبا الخليل يحدث

عن أبي سعيد، قال: أصابوا سَبْياً لهُنَّ أزواجٌ، فوَطِئُوا بعضَهُنَّ، فكأنهم أشفقُوا من ذلك، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾[1].

[التحفة: ٤٠٧٧]

١١٠٣٢ ـ أخبرنا يحيى بنُ حَكيم، حدثنا محمدُ بنُ جعفر، أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس ... مثلَه[2].

[التحفة: ٥٥٥٧]

٧ ـ قوله تعالى:

﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١]

١١٠٣٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا النَّضْرُ، حدثنا شعبةُ، عن عُبَيد الله بن أبي بكر بن أنس، قال:

سمعتُ أنساً يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «الكبائرُ: الشِّركُ بالله، وعُقُوقُ الوالدَيْنِ، وقتلُ النَّفسِ، وقولُ الزُّورِ»[3].

[التحفة: ١٠٧٧]

١١٠٣٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبَرَنا بَقِيَّةُ، حدثنا بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد ابن مَعدانَ، أن أبا رُهْمٍ السَّمَعي حدثه

أن أبا أيوبَ الأنصاري حدثه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن جاء يعبُدُ اللهَ، ولا يُشرِكُ به شيئاً، ويُقيمُ الصلاةَ، ويُؤتي الزكاةَ، ويَجتنِبُ الكبائرَ، فإن له الجنةَ»

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٤٦٨).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٦٣٧)، والحاكم ٣٠٤/٤.

(٣) سلف مكرراً برقم (٣٤٥٩).

فسألوه عن الكبائر، فقال: «الإشراكُ باللهِ، وقتلُ النَّفْسِ المُسلِمةِ، والفِرارُ يومَ الزَّحْفِ».(١)

[التحفة: ٣٤٥١]

١١٠٣٥ ـ أخبرني عبدةُ بنُ عبد الرحيم، أخبرنا ابنُ شُمَيل، أخبرنا شعبةُ، حدثنا فراسٌ، قال: سمعتُ الشعبيَّ

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الكبائرُ: الإشراكُ بالله، وعُقوقُ الوالدَيْنِ، وقتلُ النَّفْسِ، واليمينُ الغَمُوسِ»(٢).

[التحفة: ٨٨٣٥]

١١٠٣٦ ـ أخبرنا موسى بنُ عبد الرحمن، حدثنا أبو أسامةَ، عن بُرَيد، عن أبي بُردةَ

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «اللهُمَّ اغفِرْ لعبدِ الله بن قيس، وذَنْبَهُ، وأدخِلْه يومَ القيامة مُدْخلاً كريماً»(٣).

[التحفة: ٩٠٧٦]

٨ ـ قوله تعالى:

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣]

١١٠٣٧ ـ أخبرنا هارونُ بنُ عبد الله، حدثنا أبو أسامةَ، حدثنا إدريسُ بنُ يزيدَ، حدثنا طلحةُ بنُ مُصرِّف، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، في قوله: ﴿**والذين عاقدَتْ أيمانُكم فآتوهم نصيبَهم**﴾، قال: كان المهاجرونَ حين قدِمُوا المدينةَ يَرِثُ الأنصارَ دون رحِمِه؛ للأُخُوَّةِ التي آخى النبيُّ ﷺ بينَهم، فلمَّا نزلَتِ الآيةُ: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ﴾ قال: فنَسختْها ﴿**والذين عاقدَتْ أيمانُكم فآتوهم نصيبَهم**﴾ من النَّصرِ والنَّصيحِ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٤٥٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٤٦٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٧٣٠).

والرِّفادةِ، ويُوصي له وقد ذهب الميراثُ(١).

[التحفة: ٥٥٢٣]

٩ ـ قوله تعالى:

﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ﴾

[النساء: ٣٤]

١١٠٣٨ ـ أخبرَنا عبدةُ بنُ عبد الله، أخبرنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي قَزَعـةَ، عـن حَكيم بن معاويةَ

عن أبيـه، عـن النبيِّ ﷺ سـأله رجـلٌ: مـا حَـقُّ المرأةِ على زوجهـا؟ قـال: «تُطعِمُها إذا طَعِمتَ، وتَكسُوها إذا اكتَسَيْتَ، ولا تضرِبِ الوجهَ، ولا تُقبِّحْ، ولا تهجُرْ إلا في البيتِ»(٢).

[التحفة: ١١٣٩٦]

١٠ ـ قوله تعالى:

﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ﴾ [النساء: ٤١]

١١٠٣٩ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن علي ـ وهو ابنُ مُسْهِر ـ، عن الأعمش، عـن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

عن عبد الله، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ وهو على المنـبر: «اقـرَأْ علينـا» قلـتُ: يارسولَ الله، اقرأُ عليكَ، وإنما أُنزِلَ عليكَ؟! قال: «إني أُحِبُّ أن أسمَعَه مـن غـيري» فقـرأتُ سـورةَ النسـاء، حتـى إذا بلغـتُ قولَـه: ﴿فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦٣٨٤).

وقوله: «الرفادة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو شيءٌ كانت قريش تـترافدُ بـه في الجاهليـة: أي تتعاوَنُ فيُخرِج كلُّ إنسان بقدر طاقته، فيجمعون مـالاً عظيمـاً، فيشـترون بـه الطعـام والزبيـب للنبيـذ، ويطعمـون النـاسَ ويسقونهم أيامَ موسم الحج حتى ينقضي.

(٢) سلف مكرراً برقم (٩١٢٦)، وانظر تخريجه برقم (٩١٠٦).

﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾، غَمزَني، فنظرتُ، فإذا عَيْناه تُهْراقانِ(١).

[التحفة: ٩٤٠٢]

١١ ـ قولُه تعالى:

﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]

١١٠٤٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا أبو داودَ، حدثنا سفيانُ، عن علي بن بَذِيمةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، في قولِه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ قال: نسَخَتْها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٦](٢).

[التحفة: ٦١٦٠]

١١٠٤١ ـ [عن عَمرو بنِ علي، عن ابن مَهْدي، عن سفيانَ، عن عطاءِ بن السائب، عن أبي عبدِ الرحمن السُّلَمي

عن علي، أن رجُلاً من الأنصار دعاهُ وعبدَ الرحمن بنَ عوف، فسَقاهُما قبلَ أن تُحرَّمَ الخمرُ، فأمَّهُمْ عليٌّ في المغرب فقرأ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فخلَطَ فيها، فنزلَتْ: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾] (٣).

[التحفة: ١٠١٧٥]

١٢ـ قولُه تعالى:

﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]

١١٠٤٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: خرَجْنا مع رسول الله ﷺ في بعضِ أسفاره، حتى إذا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٢١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٧٢).

(٣) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وتتمة نصِّه من أبي داود (٣٦٧١) من طريق يحيى عن سفيان بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً الترمذي (٣٠٢٦).

كنا بالبَيْداء - أو بذاتِ الجيش ـــ ، انقَطَعَ عِقْدٌ لي، فأقامَ رسولُ الله ﷺ على التِماسِه، وأقام الناسُ معه، وليسُوا على ماء، وليس معهم ماءٌ، فأتى الناسُ أبا بكر رضي اللهُ عنه، فقالوا: ألا ترى ما صنعَتْ عائشةُ، أقامَتْ برسول الله ﷺ وبالناس، وليسُوا على ماء، وليس معهم ماءٌ، فجاء أبو بكر ورسولُ الله ﷺ على فخذي قد نام، فقال: أحَبَسْتِ رسولَ الله والناسَ، وليسُوا على ماء، وليس معهم ماءٌ؟ قالت: فعاتَبني أبو بكر، وقال ما شاءَ اللهُ أن يقولَ، وجعَلَ يطعَنُ بيَده في خاصِرَتي، فما يمنَعُني من التحرُّك إلا مكانُ رأسِ رسول الله ﷺ على فخذي، حتى أصبحَ على غير ماء، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ آيةَ التَّيمُّم: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾. قال أُسَيدُ بنُ حُضَير: ما هي بأوَّلِ برَكَتِكُم يا آل أبي بكر، قال: فبعَثْنا البعيرَ الذي كنتُ عليه، فوجَدْنا العقْدَ تحتَه (١).

[التحفة: ١٧٥١٩]

١٣ - قولُه تعالى:

﴿ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ ﴾ [النساء: ٥١]

١١٠٤٣ - أخبَرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا المُعتمِرُ، عن عَوف، قال: حدثني حيَّانُ بإصْطَخْرَ، عن قَطَنِ بن قَبيصةَ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «إن الطَّرْقَ، والطِّيَرةَ، والعِيافَةَ من الجِبْتِ» (٢).

[التحفة: ١١٠٦٧]

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٩٥).

وقوله: «بالبَيْدَاء أو بذاتِ الجَيْش» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : البَيْداء اسمٌ لأرضٍ ملساءَ بين مكة والمدينة، وهي إلى مكة أقربُ، و«ذات الجيش» : موضع قرب المدينة، وهو وادٍ بين ذي الحُلَيفة وبَرثان، وهو أحد منازل رسول الله ﷺ إلى بدر، وإحدى مراحله عند مُنصرَفه من غزاة بني المصطلق، وهناك حبِّس رسول الله ﷺ في ابتغاء عقد عائشةَ.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٠٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩١٥)، وابن حبان (٦١٣١).

وقوله: «بإصْطَخْرَ» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : وهي من أقدم مدن فارسَ وأشهرها.

وقوله: «إن الطَّرق ...» قال ابن الأثير في «النهاية» : الطَّرق: الضرب بالحصا الذي يفعله النساء، وقيل: هو الخطُّ في الرمل. «والطِّيَرة» : هي التشاؤم بالشي. و «العِيافة» : زجر الطيرِ والتفاؤل بأسمائها وأصواتها ومَمرِّها، وهو من عادة العرب كثيراً.

١٤ ـ قوله تعالى:

﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [النساء: ٥٩]

١١٠٤٤ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني يَعلى بنُ مسلم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ نزلَتْ في عبدِ الله بن حُذَافةَ بن قيس بن عَديٍّ السَّهْمي ، إذْ بعَثَه النبيُّ ﷺ في السريَّةِ(١).

[التحفة: ٥٦٥١]

١٥ ـ قوله تعالى:

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ﴾ [النساء: ٦٥]

١١٠٤٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا الليثُ، عن ابن شهاب، عَن عروةَ، أنه حدثه

أن عبدَ الله بن الزُّبير حدثه، أن رجلاً خاصَمَ الزبيرَ عند رسول الله ﷺ في شِراجِ الحَرَّةِ التي كانوا يَسقُون بها النخلَ، فقال الأنصاريُّ: سَرِّحِ الماءَ يَمُرُّ، فأَبى عليهم، فاختَصَمُوا عند رسول الله ﷺ ، فقال رسولُ الله ﷺ للزُّبير: «اسقِ يا زُبَيرُ،ثم أرسِلْ إلى جارِكَ» . فَغضِبَ الأنصاريُّ، فقال: يا رسولَ الله، أَنْ كان ابنَ عَمَّتِكَ، فتَلوَّنَ وجهُ رسول الله ﷺ، ثم قال: «يا زُبَيرُ، اسْقِ، ثم احْبِسِ الماءَ حتى يرجعَ إلى الجَدْرِ» قال الزبيرُ: واللهِ إني أحسِبُ هذه الآية نزلَتْ في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾(٢).

[التحفة: ٥٢٧٥]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٦٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٩٢٦)، وانظر شرحه فيه.

١٦ ـ قوله تعالى:

﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [النساء: ٦٩]

١١٠٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك ، حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن سعد ابن إبراهيمَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أسمَعُ أن رسولَ الله ﷺ لا يموتُ حتى يُخيَّرَ بين الدنيا والآخرة، فأخَذَتْه بُحَّةٌ في مرضه الذي مات فيه، فسمِعْتُه يقول: «﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾» فظننتُ أنه خُيِّرَ[1].

[التحفة: ١٦٣٣٨]

١٧ ـ قوله تعالى:

﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ﴾ [النساء: ٧٧]

١١٠٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن الحسن بن شَقيق، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، عن عَمرو بن دينار، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، أن عبدَ الرحمن بنَ عوف وأصحاباً له أتَـوُا النبيَّ ﷺ بمكةَ، فقالوا: يا نبيَّ الله، إنَّا كنا في عِزٍّ ونحن مشركونَ، فلمَّا آمنَّا صِرْنا أذِلَّةً، فقال: «إني أُمِرتُ بالعفو، فلا تُقاتِلُوا القومَ» فلمَّا حوَّلَه اللهُ إلى المدينة أُمرَ بالقتال فكَفُّوْا، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمۡ كُفُّوٓاْ أَيۡدِيَكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقِتَالُ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَخۡشَوۡنَ ٱلنَّاسَ﴾[2].

[التحفة: ٦١٧١]

١٨ ـ قوله تَعالَى:

﴿فَمَا لَكُمۡ فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيۡنِ وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم﴾ [النساء: ٨٨]

١١٠٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدٌ، عن شعبةَ، عن عَديِّ بن ثابت، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٠٦٦).

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٢٧٩).

عبد الله بن يزيدَ

عن زيد بن ثابت، قال في هذه الآية: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾ قال: رجع ناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ من أُحُدٍ، فكان الناسُ فيهم فِرْقَتَين، فريقٌ منهم يقول: اقتُلْهُم، وفريقٌ يقول: لا. فنزلت الآيةُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.

وقال: «إنها تَنْفي الخَبَثَ، كما تَنفي النارُ خَبَثَ الفِضَّةِ»(١).

[التحفة: ٣٧٢٨]

١٩ ـ قوله تعالى:

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]

١١٠٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن سعيد ابن جُبَير، قال:

أَمَرَني عبدُ الرحمن بنُ أبزى أن أسألَ ابنَ عباس عن هاتَيْن الآيتَين: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾، فسألْتُه، فقال: لم ينْسَخْها شيءٌ وعن هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] قال: أُنزِلَتْ في أهلِ الشِّرْكِ(٢).

[التحفة: ٥٦٢٤]

١١٠٥٠ ـ أخبرنا أزهَرُ بنُ جميل، حدثنا خالدُ بنُ الحارث، حدثنا شعبةُ، عن المغيرةِ ابن نُعمانَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: اختلَفَ أهلُ الكوفة في هذه الآيةَ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ فرَحلتُ إلى ابن عباس، فسألْتُه، فقال: لقد نزلَتْ في آخرِ ما نزلَتْ، ما نَسَخَها شيءٌ(٣).

[التحفة: ٥٦٢١]

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٤) و (٤٠٥٠) و (٤٥٨٩)، ومسلم (١٣٨٤)، والترمذي (٣٠٢٨). وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٩٩).

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٤٥١)، وانظر تخريجه برقم (٣٤٥٠).

(٣) سلف مكرراً برقم (٣٤٤٩)، وانظر تخريجه برقم (٣٤٥٠).

٢٠ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [النساء :٩٤]

١١٠٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، سمِعَ عطاءً

عن ابن عباس، قال: لَحِقَ المسلمونَ رجلاً فِي غُنَيمة له، فقال: السلامُ عليكم، فقتَلُوه وأخذوا غُنَيمتَه، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ تلك الغُنَيمةُ(١).

[التحفة: ٥٩٤٠]

٢١ ـ قولُه تعالى:

﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥]

١١٠٥٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عبدُ الكريم، أنه سَمِعَ مِقْسماً يحدث

عن ابن عباس، قال: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عن بَدْرٍ، والخارجون إلى بَدْرٍ، قال عبدُ الرحمن بنُ جَحْش الأسدي وعبدُ الله ـ وهو ابنُ أُمِّ مكتوم ـ: إنَّا أعميانِ يا رسولَ الله، فهل لنا رُخصةٌ؟ فنزلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ ... فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ ... عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾ فهؤلاء القاعدون غيرُ أُولِي الضَّررِ، ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٩٥ دَرَجَـٰتٍ مِّنْهُ﴾ على القاعدينَ من المُؤمنينَ غيرِ أُولي الضَّرَرِ(٢).

[التحفة: ٦٤٩٢]

٢٢ ـ قولُه تعالى:

﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]

١١٠٥٣ ـ أخبرَنا نَصْرُ بنُ علي، حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٩٥٤) و (٤٥٩٥)، والترمذي (٣٠٣٢).

عن البراء، أن النبيَّ ﷺ ـ وذكَرَ كلمةً معناها ـ قال: «ائتوني بالكَتِفِ والدَّواةِ» فكتَبَ: ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾. وعَمرو بنُ أُمِّ مَكتُوم خلفَه، قال: هل من رُخْصةٍ؟ فنزلَتْ: ﴿ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ ﴾[1].

[التحفة: ١٨٥٩]

٢٣ ـ قولُه تعالى:

﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ﴾ [النساء: ٩٨]

١١٠٥٤ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، حدثنا إسحاقُ، حدثنا المُقْرئُ، حدثنا حَيْوةُ بنُ شُرَيح، أخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحمن، قال: قُطِعَ على أهل المدينة بَعْثٌ إلى اليمن، فاكتَتَبْتُ فيه، فلَقِيتُ عكرمةَ فأخبرتُه، فنهاني عن ذلك أشَدَّ النهي، وقال:

أخبرني ابنُ عباس، أن ناساً من المسلمينَ كانوا مع المشركينَ يُكثِّرونَ سوادَ المشركينَ، فيأتي أحدَهُم السهمُ يُرْمى به، فيُصِيبُه فيقتُلُه، أو يُضرَبُ فيُقْتَلُ، فنزلَتْ: ﴿ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ﴾ الآية [النساء: ٩٧][2].

[التحفة: ٦٢١٠]

٢٤ ـ قولُه عَزَّ وجَلَّ:

﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النساء: ١٠١]

١١٠٥٥ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى ـ وهو ابنُ سعيد القطانُ ـ، عن ابن جُرَيج، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمَّار، عن عبدِ الله بن باباه، عن يَعلى بن أُميَّةَ، قال:

قلتُ لعُمَرَ: إقصارُ الصلاةِ، قال اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ وقد ذهب ذلك الآنَ؟ قال: عجبتُ مما عجبتَ منه، سألتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٢٩٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩٦) و (٧٠٨٥).

فقال: «صَدَقةٌ تَصدَّقَ اللهُ عليكم، فاقبَلُوا صَدَقتَهُ»[1].

[التحفة: ١٠٦٥٩]

٢٥ ـ قولُه تَعالى:

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ﴾ [النساء: ١٠٢]

١١٠٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الخليل والعباسُ بنُ محمد، قالا: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُرَيج: أخبرني يَعلى، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس: ﴿إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ : عبدُ الرحمن ابنُ عوف. زاد أحمدُ: كان جريحاً[2].

[التحفة: ٥٦٥٣]

٢٦ ـ قَولُه تعَالى:

﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء: ١٢٣]

١١٠٥٧ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ علي، حدثنا يحيى بن مَعِين، حدثنا ابنُ عُيَينةَ، عن ابن مُحَيصِن، عن محمد بن قيس بن مَخْرَمَةَ

عن أبي هريرةَ: لمَّا نزلَتْ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ شَقَّ ذلك على المسلمين، فأتَوا رسولَ الله ﷺ فسألوه، فقال: «قارِبُوا، وسَدِّدُوا، ففي كلِّ ما يُصابُ بِهِ العبدُ كَفَّارةٌ، حتى النَّكْبَةِ يُنكَبُها، والشَّوكةِ يُشاكُها»[3].

[التحفة: ١٤٥٩٨]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٩٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٧٤)، والترمذي (٣٠٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٨٦).

٢٧ ـ قَوْلُهُ تعالَى:

﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]

١١٠٥٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا زكريا بنُ عَديٍّ، حدثنا عبيدُ الله، عن زيد بن أبي أُنَيسةَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن الحارث، قال:

حدثني جُندُبٌ، أنه سمِعَ النبيَّ ﷺ يقول قبلَ أن يُتَوفَّى بخمسٍ، يقول: «قد كان لي منكم إخوةٌ وأصدقاءُ، وإني أبرأُ إلى كلِّ خليلٍ من خُلَّتِه، ولو كنتُ مُتَّخِذاً خليلاً من أُمَّتي، لاتَّخذْتُ أبا بكر خليلاً، وإن رَبِّي اتَّخذَني خليلاً، كما اتَّخذَ إبراهيمَ خليلاً، ولا تتَّخِذُوا القُبورَ مساجدَ، فإني أنهاكُمْ عن ذلك»[١].

[التحفة: ٣٢٦٠]

٢٨ ـ قولُه تعالى:

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا﴾ [النساء: ١٢٧]

١١٠٥٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبَرنا عيسى بنُ يونسَ، حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ في قوله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾، قالت: أُنزلَتْ في اليَتيمةِ تكونُ عند الرجل لعلَّها أَنْ تكونَ قد شرِكَتْه في ماله وهو وَلِيُّها، فيرغَبُ أن يَنكِحَها، ويكرهُ أن يُزوِّجَها رجلاً، فيَشرَكَه في ماله بما شرِكَتْه، فيَعضُلُها، فأنزلَ اللهُ جَلَّ وعزَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ﴾[٢].

[التحفة: ١٧١٤١]

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢).

وهو عند ابن حبان (٦٤٢٥).

(٢) سلف بتمامه برقم (٥٤٨٨).

٢٩ ـ قَوْلُهُ تَعالَى:

﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]

١١٠٦٠ ـ أخبرَنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا أبو معاويةَ، حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ في قولـه تعـالى : ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ : أُنزِلَتْ في المرأة تكونُ عند الرجل لايَستكثِرُ منها، فيريدُ أن يُطَلِّقَهـا ويـتزوَّجَ غيرهـا، فتقول: لا تُطلِّقْني وأمسِكْني، وأنت في حِلٍّ مـن النفقَـة والقِسْـمة لي، فـأنزلَ اللهُ جلَّ وعزَّ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾[1].

[التحفة: ١٧٢٠١]

٣٠ ـ قولُه تعالى:

﴿فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ [النساء: ١٤٠]

١١٠٦١ ـ أخبرنا علي بنُ حُجْر، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عـن بَهْـز بـن حَكيـم، عن أبيه

عن جَدِّه، عن النبيِّ ﷺ قال: «وَيْلٌ للـذي يُحـدِّثُ فيكـذِبُ، فيُضحِكُ بـه القومَ، ويلٌ له، ويلٌ له»[2].

[التحفة: ١١٣٨١]

٣١ ـ علامةُ المنافق

١١٠٦٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد ، حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر ، عن أبـي سُـهَيل ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «آيـةُ المُنـافِقِ ثـلاثٌ، إذا حَـدَّثَ كـذَبَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٣١)، ومسلم (٣٠٢١) (١٣) و (١٤)، وابن ماجه (١٩٧٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٩٠)، والترمذي (٢٣١٥).

وسيأتي برقم (١١٥٩١).

وهو في «مسند» أحمد(٢٠٠٢١).

وإذا اؤْتُمِنَ خانَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ»[1].

[التحفة: ١٤٣٤١]

٣٢ ـ قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ :

﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ﴾ [النساء: ١٦٣]

١١٠٦٣ ـ أخبَرنا محمدُ بنُ سَلَمَة، أخبرنا ابنُ القاسم ، عن مالك ، قال : حدثني هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن الحارثَ بنَ هشام سأل رسولَ الله ﷺ، قال: يا رسولَ الله، كيف يأتِيكَ الوحيُ؟ قال رسولُ الله ﷺ : «أحياناً يأتيني مثلَ صَلْصَةِ الجرَس، وهو أشدُّهُ عليَّ، فيُفصَمُ عني، وقد وَعَيْتُ ما قال، وأحياناً يتمثَّلُ لي المَلَكُ رجلاً، فيُكلِّمُني، فأعِي ما يقول» . قالت عائشةُ: ولقد رأيتُه ينزِلُ عليه في اليوم الشديدِ البرْدِ، فيُفصمُ عنه، وإن جَبِينَه ليتفصَّدُ عَرَقاً.[2]

[التحفة: ١٧١٥٢]

١١٠٦٤ ـ أخبَرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا الليثُ، عن سعيد المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما من الأنبياءِ من نبيٍّ إلا قد أُعطِيَ من الآيات ما مِثلُه آمَنَ عليه البشرُ، وإنما كان الذي أُوتِيتُ وَحْياً أوْحاهُ اللهُ إليَّ، فأرجو أن أكونَ أكثرَهُم تابعاً يومَ القيامة»[3].

[التحفة: ١٤٣١٣]

٣٣ ـ قولُهُ تعالى:

﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]

١١٠٦٥ ـ أخبَرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا جريرٌ، عن الأعمش، عن أبي صالح

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣) و (٢٦٨٢) و (٢٧٤٩) و (٦٠٩٥)، ومسلم (٥٩) (١٠٧) و (١٠٨) و(١٠٩) (١١٠)، والترمذي (٢٦٣١).

وهو في «المسند» أحمد (٧٩٢٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٠٧).

(٣) سلف مكرراً برقم (٧٩٢٣).

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «احتجَّ آدمُ وموسى، فقال موسى لآدمَ: أنت الذي خلَقَكَ اللهُ بيده، ونَفَخَ فيكَ من رُوحِه، أغويتَ الناسَ، وأخرَجتَهم من الجنة. فقال آدمُ: أنت الذي اصطَفَاكَ اللهُ برسالَتِه، وكلَّمَكَ تكليماً، أتلومُني أنْ أعمَلَ عملاً كتَبَه اللهُ عليَّ قبل أن يخلُقَ السماوات والأرض؟ فحَجَّ آدمُ موسى»[1].

[التحفة: ١٢٣٦٠]

٣٤ ـ قوْلُهُ تَعالى:

﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾

[النساء: ١٧١]

١١٠٦٦ ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، عن حمَّاد، حدثنا مَعْبَدُ بنُ هلال، قال: اجتَمَعَ رَهْطٌ من أهل البصرة، فانطلَقْنا إلى أنس بن مالك، فانتهَيْنا إليه وهو يُصلِّي الضُّحى، فانتظَرْنا حتى فرَغَ، فدخَلْنا عليه، فأجلَسَ ثابتاً على سريره، فقال له: يا أبا حمزةَ، إن إخوانَنا يسألونَكَ عن حديث رسولِ الله ﷺ في الشفاعة، قال أنسٌ: حدثنا محمدٌ ﷺ: «إذا كان يومُ القيامة ماجَ الناسُ بعضُهم في بعض، فيُؤْتى آدمُ، فيقال له: يا آدمُ، اشفَعْ لذُرِّيتِكَ، فيقولُ: لستُ لها، ولكن عليكم بإبراهيمَ، فهو خليلُ الرحمن، فيُؤْتى إبراهيمُ، فيقول: ـ يعني ـ لستُ لها، ولكن عليكم بموسى، فهو كليمُ الله، فيُؤْتى موسى، فيقولُ: لستُ لها، ولكن عليكم بعيسى، فهو رُوحُ الله وكَلِمتُه، فيُؤْتى عيسى عليه السلام، فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بمحمدٍ ﷺ، فأُوْتَى فأقول: أنا لها، فأستأذِنُ على ربِّي، فيُؤْذَنُ لي عليه، فأقومُ بين يديه، فيُلْهِمُني مَحامدَ لا أقدِرُ عليها الآنَ، فأحمَدُه بتلك المحامد، ثم أخِرُّ له ساجداً، فيقول: يا محمدُ، ارفَعْ رأسَكَ، قُلْ تُسْمَعْ، سَلْ تُعْطَ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: أيْ رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتي، فيُقال: انطَلِقْ، فمَن كان في قلبه ـ إما قال: مِثْقَالُ بُرَّةٍ أو شَعِيرةٍ ـ من إيمانٍ، فأخرِجْه منها، فأنطَلِقُ فأفعَلُ، ثم أعودُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩١٨).

فأحمَدُه بتلك المحامد، ثم أخِرُّ له ساجداً، فيقال: يا محمدُ، ارفعَ رأسَكَ، وقُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: يا رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتي، فيقال: انطَلِقْ، فَمَنْ كان في قلبه مِثْقالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ من إيمان فأخرِجْه منها، فأنطَلِقُ فأفعَلُ، ثم أعودُ فأحمَدُه بتلك المحامد، ثم أَخِرُّ له ساجداً، فيقال لي: يا محمدُ، ارفَعْ رأسَكَ، وقُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: يا رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتي، فيقال: انطَلِقْ، فمَن كان في قلبه أدْنَى أدْنى أدْنَى من مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ، فأخرِجْه من النارِ، فأنطَلِقُ ... » حديث أنسٍ إلى مُنْتهاهُ(١).

[التحفة: ١٥٩٩]

١١٠٦٧ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالد، حدثنا عمرُ ـ يعني ابنَ عبد الواحد ـ، عن الأوزاعيِّ، عن عُمَير بن هانئ، حدثني جُنادةُ بنُ أبي أُمَيَّةَ

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ شهدَ أَنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، وأن عيسى عبدُ الله، وكَلِمتُه ألقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه، وأن الجنةَ حَقٌّ، وأن النارَ حَقٌّ، أدخلَه اللهُ الجنةَ على ما كان منه»(٢).

[التحفة: ٥٠٧٥]

٣٥ ـ قولُه تعالى:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]

١١٠٦٨ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ حمَّاد، حدثنا سفيانُ بنُ حبيب، عن شعبةَ، عن أبي إسحاق

عن البراء ، قال: آخِرُ آيةٍ نزلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾(٣).

[التحفة: ١٨٧٠]

---

(١) سلف مختصراً برقم (١٠٩١٧)، وانظر تخريجه هناك.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٠٩٠٤).

(٣) سلف مكرراً برقم (٦٢٩٢).

١١٠٦٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، قال: سمعتُ محمدَ بن المُنْكَدِر يقول:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: مَرِضتُ، فأتاني رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه يَعُوداني وهما يَمْشيان، فَوَجَداني قد أُغْمِيَ عليَّ، فتوضَّأَ رسولُ الله ﷺ ، فصَبَّ وَضُوءَه عليَّ، فأَفَقْتُ، قلتُ: يارسولَ الله، كيف أُوصي في مالي، كيف أُوصي في مالي، كيف أصنَعُ في مالي؟ فلم يُجِبْني بشيءٍ حتى نزلَتْ آيةُ الميراثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾(١).

[التحفة: ٣٠٢٨]

١١٠٧٠ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا معاذُ بنُ هشام، حدثني أبي، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدانَ بن أبي طلحةَ اليَعْمَريِّ

أن عمرَ بن الخطاب خطَبَ يومَ الجمعة، فقال: إني لا أَدَعُ شيئاً بعدي أهَمَّ إليَّ من الكَلالة، ولا أغلَظَ لي في شيءٍ مُنْذُ ـ يعني ـ صَحِبْتُه ما أغلَظَ لي في الكَلالَةَ، حتى طَعَنَ بأصبعِهِ في صدري، وقال: «يا عُمرُ، إنما يَكْفِيكَ آيةُ الصيفِ التي في سورة النِّساءِ» وإني إنْ أعِشْ، أقْضِ فيها بِقَضيَّةٍ يَقْضِي بها مَنْ يَقرَأُ القرآنَ، ومَن لا يقرأُ ... مختصرٌ.(٢)

[التحفة: ١٠٦٤٦]

١١٠٧١ ـ أخبرنا علي بنُ حُجْر، حدثنا سَعْدانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ، عن أبي إسحاقَ السَّبِيعي

عن البراء، قال: آخِرُ آياتٍ أُنزِلَتْ في القرآنِ آخِرُ سورةِ النِّساءِ.(٣)

[التحفة: ١٨٢٥]

---

(١) سلف مختصراً برقم (٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٢٩٢).

سورة المائدة (٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]

١١٠٧٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن أبيه، عن قَيْس بن مُسْلم، عن طارق بن شهاب، قال:

قال يهوديٌّ لعُمرَ: لَوْ علينا نزلَتْ معشرَ اليهودِ هذه الآيةُ، اتَّخَذناه عيداً: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية، قال عمرُ: قد عَلِمتُ اليومَ الذي أُنزِلَتْ فيه، والليلةَ التي أُنزِلَتْ، ليلةَ الجمعة، ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ بعَرَفاتٍ[(١)].

[التحفة: ١٠٤٦٨]

١١٠٧٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، أخبرنا عبدُ الرحمن، عن معاويةَ بن صالح، عن أبي الزَّاهِرِيَّة، عن جُبَير بن نُفَير، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فقالت لي: هل تقرَأُ سورةَ المائدة؟ قلتُ: نعم. قالت: أمَا إنها آخِرُ سورةٍ نزلَتْ، فما وَجَدْتُم فيها من حلالٍ، فاستَحِلُّوه، وما وَجَدْتُم فيها من حرامٍ، فحَرِّمُوه، وسألتُها عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ، قالت: القرآنُ[(٢)].

[التحفة: ١٦٠٤٩]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [المائدة: ١٥]

١١٠٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن الحسن، قال: أبي أخبرنا، عن الحسن، عن يزيدَ.

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٩٨٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الحاكم ٢/٣١١، والبيهقي ٧/١٧٢.

وهو في «المسند» أحمد (٢٥٥٤٧).

وأخبرنا محمدُ بنُ عَقِيل، أخبرنا علي بنُ الحسين، حدثني أبي، حدثني يزيدُ النَّحْويُّ، حدثني عكرمةُ

عن ابن عباس، قال: مَن كفرَ بالرَّجْم، فقد كَفَر بالقرآن من حيثُ لا يحتسِبُ، وذلك قولُ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ﴾ فكان مِمَّا أَخفَوُا الرَّجْمُ[1].

[التحفة: ٦٢٦٩]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾

[المائدة: ٢٤]

١١٠٧٥ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ أبي النَّضْر، قال: حدثني أبو النَّضر، حدثنا عبيدُ الله الأشجعيُّ، عن سفيانَ، عن مُخارق، عن ابن شهاب[2]

عن عبد الله، قال: جاء المِقْدادُ يومَ بَدْرٍ وهو على فرسٍ له، فقال: يا رسولَ الله، إنَّا لا نقول كما قالت بَنُو إسرائيلَ لمُوسى: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾، ولكنَّهُ: امضِهْ، ونحن معكَ، فكأنه سُرِّيَ عن رسولِ الله ﷺ[3].

[التحفة: ٩٣١٨]

١١٠٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن خالد، حدثنا حُميدٌ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ سار إلى بَدْر، فاستشارَ المسلمينَ، فأشار عليه أبو بكر، ثم استشارَ رجلاً، فأشار عليه عمرُ، ثم استشارَهُم، فقالتِ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٧١٢٤).

(٢) ابن شهاب هو: طارق بن شهاب الأحمسي، وليس الزهري.

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٥٢) و (٤٦٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٩٨).

الأنصارُ: يا معشرَ الأنصارِ، إيَّاكُم يُريدُ رسولُ الله ﷺ ، قال: إذاً لا نقولُ كما قالت بنو إسرائيلَ لموسى ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ والذين بعثَكَ بالحقِّ، لو ضربْتَ كَبِدَنا إلى بِرْكِ الغِمادِ، لاتَّبَعْناكَ(١).

[التحفة: ٦٤٩]

١١٠٧٧ ـ أخبرنا علي بنُ خَشْرَم، حدثنا عيسى، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا تُقتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إلا كان على ابنِ آدمَ الأوَّلِ كِفْلٌ من دَمِها؛ لأنه أوَّلُ مَن سَنَّ القتلَ»(٢).

[التحفة: ٩٥٦٨]

٤ ـ قولُه جَلَّ ثناؤُه:

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المائدة: ٣٣]

١١٠٧٨ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، عن الوليد، عنِ الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي قِلابةَ

عن أنس، أن نَفَراً من عُكْلٍ قَدِمُوا على رسول الله ﷺ فأسلَمُوا، واجْتَوَوا المدينةَ، فأمَرَهم النبيُّ ﷺ أن يأتوا إبلَ الصدقة، فيشرَبُوا من أبوالها وألبانها، فقتَلُوا راعِيها، واستاقُوها، فبعَثَ النبيُّ ﷺ في طلَبِهم قافَةً، فأُتِيَ بهم، فقطَعَ أيديَهم وأرجُلَهم، وسَمَلَ أعيُنَهم، ولم يَحسِمْهم، وترَكَهم حتى ماتوا، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآية(٣).

[التحفة: ٩٤٥]

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٢٩٠).

وقوله: «إلى بِرْك الغِماد» ، قال ياقوت الحموي في «معجمه» : بكسر الغين المعجمة، وقال ابن دريد: بالضم، والكسر: أشهرُ، وهو موضع وراء مكةَ بخمس ليالٍ مما يلي البحرَ، وقيل: بلد باليمن دفن عنده عبد الله ابن جُدعان التيمي القرشي.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٣٣).

(٣) سلف مكرراً برقم (٣٤٧٤)، وانظر شرحه فيه، وانظر تخريجه برقم (٣٤٧٣).

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [المائدة: ٤١]

١١٠٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن عبد الله ابن مُرَّةَ

عن البراء بن عازب، قال: مُرَّ على رسول الله ﷺ بيهوديٍّ مُحمَّمٍ مجلودٍ، فدَعاهُم، فقال: «هكذا تجِدُون حَدَّ الزاني في كتابكم» ؟ قالوا: نعم. فدعا رجلاً من عُلَمائهم، فقال: «أنشُدُكَ بالله الذي أنزَلَ التوراةَ على موسى، أهكذا تجدُون حَدَّ الزَّاني في كتابكم» ؟فقال: لا، ولولا ما نشدتَني لم أُخبرْكَ، نَجدُ حَدَّ الزاني في كتابنا الرجمَ، ولكنه ظهَرَ في أشرافنا، فكُنا إذا أخَذْنا الرجلَ الشريفَ، تركْنَاه، وإذا أخَذْنا الرجلَ الضعيفَ، أقَمْنا عليه الحَدَّ، فقُلْنا: تعالَوْا نجتمِعُ على شيءٍ نُقِيمُه على الشريف والوضيع، فاجتمَعْنا على التَّحمُّم والجَلْد، وتَركْنا الرجمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إني أوَّلُ مَن أحيا أمْرَكَ إذْ أماتُوه». فأمَرَ به، فرُجمَ، فأنزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ إلى: ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟﴾ يقول: ائْتُوا محمداً، فإن أفتاكم بالتَّحمُّم والجَلْدِ، فخذوه، وإنْ أفتاكم بالرجم، فاحذَرُوا إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] في اليهود، وإلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] في اليهود، إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] قال: في الكُفَّارِ كلُّها ـ يعني الآيةَ ـ[١].

[التحفة: ١٧٧١]

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥]

١١٠٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنّى، حدثنا خالدٌ، حدثنا حُمَيدٌ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧١٨٠).

عن أنس، قال: كسَرَتِ الرُّبَيِّعُ ثَنِيَّةَ جاريةٍ، فطَلَبوا إليهِمُ العفوَ، فأبَوْا، فعرَضُوا عليهم الأَرْشَ، فأَبَوْا، وأَتَوُا النبيَّ ﷺ، فأمَرَ بالقِصاص، فقال أنسُ بنُ النَّضْر: يا رسولَ الله، تُكسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّع ؟! والذي بعثَكَ بالحَقِّ لا تُكْسَر، قال: «يا أنسُ، كتابُ الله القِصاصُ» . فرضِيَ القومُ وعفَوْا، فقال: «إن من عبادِ الله مَن لَوْ أقسَمَ على الله لأَبَرَّه »[1].

[التحفة: ٦٣٦]

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ [المائدة: ٤٥]

١١٠٨١ ـ أخبرنا علي بنُ حُجْر، عن جرير، عن مُغيرةَ، عن الشعبيِّ عن ابن الصامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ تَصدَّقَ من جَسَدِه بشيءٍ، كَفَّرَ اللهُ عنه بقَدْرِ ذلك من ذُنُوبه»[2].

[التحفة: ٥٠٩٣]

٨ ـ قولُهُ تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ ﴾ [المائدة: ٦٧]

١١٠٨٢ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، حدثنا جعفرُ بنُ عَوْن، أخبرنا سعيدُ بنُ أبي عَروبةَ، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيمَ، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: ثلاثٌ مَن قال واحدةً منهُنَّ، فقد أعظَمَ على الله الفِرْيَةَ، مَنْ زَعَمَ أنه يَعلَمُ ما في غَدٍ، واللهُ يقول: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾

---

(١) سلف مكرراً برقم (٦٩٣٣).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الطيالسي (٥٨٧)، والبيهقي ٨/٥٦.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٠١).

[لقمان: ٣٤] . ومَن زَعَمَ أن محمداً ﷺ كَتَمَ شيئاً من الوحي، واللهُ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾. ومن زَعَمَ أن محمداً رأى ربَّه، فقد أعظمَ على الله الفِرْيَةَ، واللهُ يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١] . فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، ألم يقُلْ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] ، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]؟ فقالت: سأَلْنا عن ذلك نبيَّ الله ﷺ، فقال: «رأيتُ جبريلَ ينزلُ من الأُفُقِ على خَلْقِه وهَيْئتِه - أو على خَلْقِه وصورَتِه - سادًّا ما بينَهُما»(١).

[التحفة: ١٧٦٠٦]

٩ - قولُه تعالى:

﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ [المائدة: ٨٣]

١١٠٨٣ - أخبرنا عَمرو بنُ علي، حدثنا عمرُ بنُ علي بن مُقدَّم، قال: سمعتُ هشامَ ابن عروةَ يحدث، عن أبيه

عن عبد الله بن الزُّبير، قال: نزلَتْ هذه الأيةُ في النَّجاشيِّ وأصحابِهِ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾(٢).

[التحفة: ٥٢٨٠]

١٠ - قولُه تعالى:

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]

١١٠٨٤ - أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن هشام بن عروةَ، عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٤) و (٣٢٣٥) و (٤٦١٢) و (٤٨٥٥) و (٨٣٨٠) و (٧٥٣١)، ومسلم (١٧٧) (٢٨٧) و (٢٨٨) و (٢٨٩) و (٢٩٠)، والترمذي (٣٠٦٨) و (٣٢٧٨).

وسيأتي برقم (١١٣٤٤) و (١١٣٤٥) و (١١٤٦٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٢٢٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٥٩٩) و (٥٦٠٠)، وابن حبان (٦٠).

(٢) أخرجه البزار (٢٧٥٨) (زوائد).

عن عائشة، في قوله : ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ ، قالت : نزلَتْ في قولِ الرجلِ: لا واللهِ، بَلَى واللهِ[1].

[التحفة: ١٧٣١٦]

١١ ـ قولُهُ تعالَى:

﴿لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]

١١٠٨٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا جريرٌ ووكيعٌ، عن إسماعيلَ، عن قيس

عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ، وليس معنا نساءٌ، فقُلنا: يا رسولَ الله، ألا نَستَخْصِي؟ فنهانا عن ذلك، ورَخَّصَ لنا أن ننكِحَ المرأةَ بالثوب إلى أجَلٍ، ثم قرأ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[2].

[التحفة: ٩٥٣٨]

١٢ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ [المائدة: ٩٠]

١١٠٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحيم صاعِقةُ، أخبرنا حجَّاجُ بنُ مِنْهال، حدثنا رَبيعةُ بنُ كُلْثُوم بن جَبْر، عن أبيه، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: نزل تحريم الخمر في قبيلَتَينِ من قبائل الأنصار، شرِبُوا حتى إذا نَهِلوا، عَبَثَ بعضُهم ببعض، فلمَّا صَحَوْا ، جعل الرجلُ يرى الأثَرَ بوجهه وبرأسه وبِلِحْيته، فيقول: قد فعل بي هذا أخي ـ وكانوا إخوةً ليس في قُلوبهم ضغائِنُ ـ ، واللهِ لو كان بي رؤوفاً رحيماً ما فعل بي هذا ، فوقَعَتْ في قُلوبهمُ الضغائِنُ، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجَل: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦١٣) و (٦٦٦٣)، وأبو داود (٣٢٥٤).
وهو عند ابن حبان (٤٣٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦١٥) و (٥٠٧١) و (٥٠٧٥)، ومسلم (١٤٠٤) (١٢) و (١٣).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٠)، وابن حبان (٤١٤١) و (٤١٤٢).

﴿أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾، فقالَ ناسٌ: هي رِجْسٌ، وهي في بطن فُلانٍ قُتِلَ يومَ بَدْرٍ، وفُلانٍ قُتِلَ يومَ أُحُدٍ، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [المائدة: ٩٣][(١)].

[التحفة: ٥٦٠١]

١٣ ـ قوله تعالى:

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٩٧]

١١٠٨٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا سفيانُ، عن زياد بن سعد، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُخرِّبُ الكعبةَ ذُو السُّوَيقَتَينِ من الحَبَشةِ»[(٢)].

[التحفة: ١٣١١٦]

١٤ ـ قوله تعالى:

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ [المائدة:٩٣]

١١٠٨٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم، حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، حدثنا علي بنُ مُسْهِر، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لمَّا نزلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ﴾، قال رسول الله ﷺ: «إنَّه منهُمْ»[(٣)].

[التحفة: ٩٤٢٧]

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وأخرجه الحاكم ٤/١٤١، والبيهقي ٨/٢٨٥.

(٢) سلف مكرراً برقم (٣٨٧٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٥٩)، والترمذي (٣٠٥٣).

١٥ ـ قوله تعالى:

﴿لَا تَسْـَٔلُوا عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]

١١٠٨٩ ـ أخبرنا محمود بنُ غيلانَ، حدثنا النَّضْرُ، حدثنا شعبةُ، عن موسى بن أنس

عن أنس بن مالك، قال: بلَغَ رسولَ الله ﷺ عن أصحابه شيءٌ، فخطبَ فقال: «عُرِضَتْ عليَّ الجنةُ والنارُ، فلم أرَ كاليوم في الخير والشرِّ، ولو تعلمون ما أعلَمُ لَضحِكْتم قليلاً، ولَبَكَيْتم كثيراً» . قال: فما أتى على أصحاب رسولِ الله ﷺ يومٌ أشَدُّ منه، قال: غَطَّوا رؤوسَهم ولهم خَنينٌ، فقام عمرُ بنُ الخطاب، فقال: يا رسولَ الله، رَضِينا بالله ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ نبيًّا ، فقام ذلك الرجلُ فقال: مَن أبي؟ فقال : أبوكَ فُلان ، قال: فنزلَتْ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[1].

[التحفة: ١٦٠٨]

١٦ ـ قوله تعالى:

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ [المائدة: ١٠٣]

١١٠٩٠ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، حدثنا ابن عُيَينةَ، عن أبي الزَّعْراء، عن أبي الأحوص

عن أبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فصَعَّدَ فيَّ النظرَ وصَوَّبَه، وقال: «أرَبُّ إبلٍ أو غَنَمٍ» ؟ قلتُ: من كلٍّ قد آتاني اللهُ فأكثَرَ وأطابَ، فقال: «ألستَ تَنتِجُها وافيةً أعيانُها وآذانُها، فتَجدَعُ هذه وتقولُ: بَحِيرةٌ، وتفقأُ هذه... ؟! ساعدُ اللهِ أشَدُّ،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢١) و (٦٤٨٦)، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٤) و (١٣٥) و (١٣٦) و(١٣٧)، والترمذي (٣٠٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٣١٤٧)، وابن حبان (٥٧٩٢).

وقوله: «ولهم خَنينٌ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الخَنين: ضرب من البكاء دون الانتحاب. وأصل الخنين خروجُ الصوت من الأنف، كالحنين من الفم.

ومُوسَاهُ أحَدٌ»(١).

[التحفة: ١١٢٠٧]

١١٠٩١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارك، حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: قال ابنُ المُسيَّب:

قال أبو هريرةَ: قال رسولُ الله ﷺ : «رأيتُ عَمرو بنَ لُحَيٍّ الخُزاعيَّ يَجُرُّ قُصْبَه في النار، وكان أوَّلَ مَن سَيَّبَ السُّيُوبَ» .(٢)

[التحفة: ١٣١٧٧]

١٧ ـ قولُه تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ [المائدة: ١٠٥]

١١٠٩٢ ـ أخبرنا عتبةُ بنُ عبد الله، أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، أخبرنا إسماعيلُ، عن قيس، قال:

سمعتُ أبا بكر الصديقَ يقول: يا أيها الناسُ، إنكم تقرؤُون هذه الآية : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧١٢)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.
وقوله: «ألست تنتِجُها»، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي تُولِّدُها، وتَلي نتاجَها.

وقوله: «فتجدَعُ هذه» الجَدْعُ: قطعُ الأنف، والأذن، والشَّفَة، وهو بالأنف أخصُّ، فإذا أطلق غلبَ عليه.
وقوله: «بحِيرةَ» : كانوا إذا ولدت إبلُهم سَقْباً بَحَرُوا أذُنَه: أي شقُّوها، وقالوا: اللهُمَّ إن عاش ففتيٌّ، وإن مات فذكيٌّ، فإن مات أكلوه وسمَّوْه البَحِيرةَ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٢١) و (٤٦٢٣)، ومسلم (٢٨٥٦) (٥٠) و (٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٨٧٨٧)، وابن حبان (٦٢٦٠).
وقوله: «يجرُّ قُصْبَه»، قال ابن الأثير في «النهاية» : القُصْب، بالضم: المِعَى، وجمعه: أقصَاب، وقيل: القُصب: اسم للأمعاء كلِّها، وقيل: هو ما كان أسفل البطن من الأمعاء.
وقوله: «سيَّب السُّيوبَ»، وهي التي نهى الله عنها في قوله: ﴿ما جعل اللهُ من بَحِيرة ولا سائبة﴾ فالسائبة أمُّ البَحِيرة .. كان الرجل إذا نذر لقدومٍ من سفر، أو بُرْءٍ من مرض، أو غير ذلك، قال: ناقتي سائبةٌ، فلا تُمنع من ماء ولا مَرعى، ولا تُحلَب، ولا تُركَب.

يقول: «إن القومَ إذا رأوا المنكَرَ فلم يُغيِّرُوه، عَمَّهُمُ اللهُ بعقابٍ»[1].

[التحفة: ٦٦١٥]

١٨ ـ قَوْلُهُ تَعالى:

﴿ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١]

١١٠٩٣ ـ أخبرنا عمرانُ بنُ يزيدَ، حدثنا مروانُ، حدثنا عثمانُ بنُ حَكيم، حدثني سعيدُ بنُ يَسار

أن ابنَ عباس أخبره، أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في رَكعتَي الفجر، في الأُولَى منهما الآيةَ إلى قوله: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] إلى آخر الآية، وفي الأُخْرى: ﴿ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾[2].

[التحفة: ٥٦٦٩]

١٩ ـ الحواريُّون

١١٠٩٤ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام بن عروةَ. وسفيان، عن محمد بن المُنكَدِر

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ يأتِينا بخَبَر القوم»؟ فقال الزبيرُ: أنا، قال رسولُ الله ﷺ : «إن لكُلِّ نبيٍّ حَوارِيًّا، وحَوارِيَّ الزبيرُ»[3].

[التحفة: ٣٠٢٠ و ٣٠٨٧]

٢٠ ـ قولُه تعالى:

﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]

١١٠٩٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثني إسحاقُ بنُ يوسف، حدثنا سفيانُ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٣٨)، وابن ماجه (٢١٦٨).
وهو في «مسند» أحمد (١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٦٥) و (١١٦٦) و (١١٦٧) و(١١٦٨) و (١١٦٩) و (١١٧٠)، وابن حبان (٣٠٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨١٥٤).

وأخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، حدثنا إسحاقُ، عن سفيانَ، عن المغيرة، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: قام رسولُ الله ﷺ في الناس، فوَعَظَهم، وقال: «يا أيها الناسُ، إنكم مَحشُورونَ إلى الله حُفاةً عُراةً غُرْلاً» ثم قرأ: « ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] فيُجاءُ برجال من أُمَّتي، فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشمال، فأقول: يا رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتي، فيقال: هل تعلَمُ ما أحدَثُوا بعدَكَ ؟ فأقول كما قال العبدُ الصالحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] إلى ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾، فيقال: إنهم لم يَزالُوا مُرتَدِّينَ على أعقابهم منذُ فارَقْتَهُم »(١).

[التحفة: ٥٦٢٢]

١١٠٩٦ ـ أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، حدثنا قدامةُ بنُ عبد الله، حدثَتْني جَسْرَةُ بنتُ دِجاجةَ، قالت:

سمعتُ أبا ذرٍّ يقول: قام النبيُّ ﷺ حتى أصبح بآيةٍ، والآيةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾(٢).

[التحفة: ١٢٠١٢]

١١٠٩٧ ـ أخبرنا زكريا بنُ يحيى، حدثنا محمدٌ، حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن طاووس

عن أبي هريرةَ، قال: تَلَقَّى عيسى عليه السلامُ حُجَّتَه، لَقَّاهُ اللهُ في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾. قال أبو هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ : «فلَقَّاهُ اللهُ: ﴿قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ﴾». الآية كلَّها(٣).

[التحفة: ١٣٥٣١]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٢١٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٨٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٦٢).

سورة الأَنْعام (٦)

بسم الله الرَّحمن الرَّحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ [الأنعام: ٥٢]

١١٠٩٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيانُ، عن المقدام بن شُرَيح، عن أبيه

عن سعد، في هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾، قال: نزلَتْ في ستةٍ، أنا وابنُ مسعود فيهم، فنزلَتْ: أنِ ائذَنْ لِهؤلاءِ.(١)

[التحفة: ٣٨٦٥]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا﴾ [الأنعام: ٦٥]

١١٠٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْر ويحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ وقتيبةُ بنُ سعيد، عن حمَّاد، عن عَمرو بن دينار

عن جابر، قال: لمَّا نزلَتْ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾، قال النبيُّ ﷺ: «أعُوذُ بوَجْهِكَ»، قال: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال النبيُّ ﷺ: «أعُوذُ بوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾، قال النبيُّ ﷺ: «هذا أيسَرُ». اللفظُ لقتيبةَ.(٢)

[التحفة: ٢٥١٦]

١١١٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمرٌ، عن عَمرو بن دينار، قال:

سمعتُ جابراً قال: لمَّا نزلَتْ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾، قال: قال النبيُّ ﷺ: «أعُوذُ بوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال النبيُّ ﷺ:

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٦٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٨٤)، وانظر ما بعده.

«أعوذُ بوَجْهِكَ» ، ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا﴾، قال النبيُّ ﷺ : «هذا أهوَنُ» .

قال أبو عبد الرحمن: بعضُ حُروفِ: ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ﴾ لم تَصِحَّ عن محمدٍ[1].

[التحفة: ٢٥٦٨]

٣ ـ قَوْلُهُ:

﴿وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]

١١١٠١ ـ أخبرنا بشرُ بنُ خالد، أخبرنا محمد بنُ جعفر، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لمّا نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾، قال أصحابُ رسولِ الله ﷺ : أيُّنا لم يَظلِمْ؟ فأنزَلَ اللهُ جَلَّ وعَزَّ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان: ١٣][2].

[التحفة: ٩٤٢٠]

٤ ـ قولُهُ تعالى:

﴿وَيُونُسَ وَلُوطٗاۚ وَكُلّٗا فَضَّلۡنَا عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٨٦]

١١١٠٢ ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَنبغي لأحدٍ أن يقولَ: أنا خيرٌ من يونسَ بنِ مَتَّى»[3].

[التحفة: ٩٢٦٦]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٨٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢) و(٣٣٦٠) و(٣٤٢٨) و(٣٤٢٩) و(٤٦٢٩) و(٤٧٧٦) و(٦٩١٨) و(٦٩٣٧) ، ومسلم (١٢٤) (١٩٧) و(١٩٨) والترمذي (٣٠٦٧).

وسيأتي برقم (١١٣٢٦).

وهو في «المسند» أحمد (٣٥٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤١٢) و (٤٦٠٣).

وهو في «المسند» أحمد (٣٧٠٣).

٥ ـ بَرَكةُ الذُّرية

١١١٠٣ ـ أخبرَنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا ابن القاسم، عن مالك، قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي بكرٍ بن محمد بن عَمرو بن حَزْم، عن أبيه، عن عَمرو بن سُلَيم الزُّرَقي، قال:

أخبرني أبو حُمَيد السَّاعديُّ، أنهم قالوا: يا رسولَ الله، كيف نُصلِّي عليكَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «قُولُوا اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وأزواجهِ وذُرِّيَّتِه، كما صَلَّيتَ على آل إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ وأزوجِهِ وذُرِّيَّتِهِ، كما باركتَ على آل إبراهيمَ، إنك حميدٌ مجيدٌ»(١).

[التحفة: ١١٨٩٦]

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]

١١١٠٤ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعد، حدثنا عَمِّي، عن شَرِيك، عن حُصَين بن عبد الرحمن، عن مجاهد

عن ابن عباس، أنه سجد في ﴿صٓ﴾، ثم قال: أُمِرَ نبيُّ الله ﷺ أن يَقتديَ بالأنبياء، ثم قرأ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾(٢).

[التحفة: ٦٣٨٤]

١١١٠٥ ـ أخبرنا عتبةُ بنُ عبد الله، أخبرنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يسجُدُ في ﴿صٓ﴾؛ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾(٣).

[التحفة: ٥٩٨٨]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٢١٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٢١) و (٤٨٠٦) و (٤٨٠٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٣٨٨)، وابن حبان (٢٧٦٦).
وألفاظ الحديث متقاربة، وبعضهم يزيد على بعض.

(٣) أخرجه البخاري (١٠٦٩) و (٣٤٢٢)، وأبو داود (١٤٠٩)، والترمذي (٥٧٧).
وقد سلف برقم (١٠٣١)، وسيأتي برقم (١٣٧٤)، من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢١)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨٠٤).

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]

١١١٠٦ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، حدثَنا يحيى، حدثنا سفيانُ، حدثني هارونُ بنُ أبي وَكيع، عن أبيه

عن ابن عباس، في قوله عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾، قال: خاصَمَهم المشركونَ، فقالوا: ما ذَبَحَ اللهُ فلا تأكُلوه ، وما ذَبحْتُم أنتم أكلتُموه!![1]

[التحفة: ٦٣٢٥]

٨ ـ قولُه تعالى:

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٦]

١١١٠٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: بلَغَ عمرَ أن سَمُرَةَ باعَ خَمْراً، فقال: قاتَلَ اللهُ سَمُرَةَ، ألم يعلَمْ أن رسولَ الله ﷺ قال: «قاتَلَ اللهُ اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهم الشُّحُومُ فجَمَلُوها» . قال سفيانُ: يعني أذابُوها[2].

[التحفة: ١٠٥٠١]

٩ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ [الأنعام: ١٥١]

١١١٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى ومحمدُ بنُ بشار، قالا: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ أبا وائل، قال:

سمعتُ عبدَ الله يقول، ورفَعَه، قال: «لا أحدَ ـ يعني ـ أغيَرَ من الله، ولذلك حَرَّمَ الفَواحشَ ما ظهَرَ منها وما بطَنَ، وما أحدٌ أحَبَّ إليه المدحُ من الله عَزَّ وجَلَّ،

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٥١١).

(٢) سلف مكرراً برقم (٤٥٦٩).

ولذلك مدَحَ نفسَهُ»(1).

[التحفة: ٩٢٨٧]

١٠ - قوله تعالى:

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا﴾ [الأنعام: ١٥٣]

١١١٠٩ - أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، حدثنا حمَّادٌ، عن عاصم، عن أبي وائل، قال:

قال عبدُ الله: خَطَّ لنا رسولُ الله ﷺ يوماً خَطًّا ـ وخَطَّه لنا عاصمٌ ـ، فقال: «هذا سبيلُ الله» ثم خَطَّ عن يمينَ الخَطِّ، وعن شماله، فقال: «هذا السُّبُلُ، وهذه سُبُلٌ، على كل سبيل منها شيطانٌ يدعو إليه» ثم تلا هذه الآيةَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا﴾ للخَطِّ الأول، ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ للخُطُوطِ، ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾(2).

[التحفة: ٩٢٨١]

١١١١٠ - أخبرنا الفضلُ بنُ العباس بن إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ يونسَ، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن عبد الله، قال: خَطَّ رسولُ الله ﷺ خَطًّا، وخطَّ عن يمين الخَطِّ وعن شماله خُطَطاً، ثم قال: «هذا صراطُ الله مُستقيماً، وهذه السُّبُلُ، على كلِّ سبيلٍ

(1) أخرجه البخاري (٤٦٣٤) و(٤٦٣٧) و(٥٢٢٠) و(٧٤٠٣)، ومسلم (٢٧٦٠) (٣٣) (٣٤) و(٣٥)، والترمذي (٣٥٣٠).

وسيأتي برقم (١١١١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦١٦).

(2) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤)، والدارمي (٢٠٨)، وابن أبي عاصم (١٧)، والبزار (٢٢١٠) (زوائد)، والحاكم ٣١٨/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٣/٦.

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤١٤٢)، وابن حبان (٦) و (٧).

منها شيطانٌ يدعو إليه» ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا﴾[1].

[التحفة: ٩٢١٥]

١١ ـ قولُه تعالى:

﴿يَوۡمَ يَأۡتِي بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا لَمۡ تَكُنۡ ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ﴾

[الأنعام: ١٥٨]

١١١١١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن يونسَ بن عُبَيد، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ، عن رسول الله ﷺ قال: «أتدْرونَ أين تذهَبُ هذه الشمس»؟ قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «فإنها تَجري حتى تَنتهيَ إلى مُستقرِّها تحتَ العرش، فيقال لها: ارتَفِعي، فاطْلَعي من مغربِكِ، فتطلُعُ من مغربها» قال رسول الله ﷺ: «أتدْرونَ ما ذاكُم؟ ذاك حينَ ﴿لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا لَمۡ تَكُنۡ ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ﴾» الآية.[2]

[التحفة: ١١٩٩٣]

١١١١٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْب، حدثنا ابنُ فُضَيل، عن عُمارةَ، عن أبي زُرْعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تقومُ الساعةُ حتى تطلُعَ الشمسُ من مغربِها، فإذا طلعَتْ فرآها الناسُ، آمَنَ مَنْ عليها، فذاكَ حينَ ﴿لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا لَمۡ تَكُنۡ ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ﴾»[3].

[التحفة: ١٤٨٩٧]

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٩٩) و (٤٨٠٢) و (٤٨٠٣) و (٧٤٢٤) و (٧٤٣٣)، ومسلم (١٥٩) (٢٥٠) و (٢٥١)، وأبو داود (٤٠٠٢)، والترمذي (٢١٨٦) و (٣٢٢٧).

وسيأتي برقم (١١٣٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٠٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٨١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٣٥) و(٤٦٣٦) و(٦٥٠٦) و(٧١٢١)، ومسلم (١٥٧) وأبو داود (٤٣١٢)، وابن ماجه (٤٠٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٦١)، وابن حبان (٦٨٣٨).

١١١١٣ ـ [وعن محمودِ بن غَيلانَ، عن وكيع، عن سفيانَ، عن عُمارةَ بن القَعْقَاع، به][(١)]

[التحفة: ١٤٨٩٧]

١١١١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضر بن مُساور، حدثنا حمَّادٌ، عن عاصم، عن زرٍّ، قال: أتيتُ صفوانَ بن عَسَّال المُرَاديَّ، قلتُ: هل حَفِظْتَ عن رسول الله ﷺ في الهوى حديثاً؟ قال: نعم، كنا مع رسول الله ﷺ في سَفَر ـ قد سَمَّاهُ عاصمٌ ـ إذ ناداهُ رجلٌ كان في أُخْرياتِ القومِ بصوتٍ له جَهْوَريٌّ جِلْفٍ، فقال: يا محمد، يا محمدُ، فقال له القومُ: مَهْ، إنك نُهيتَ عن هذا، فأجابَهُ رسولُ الله ﷺ على نحوٍ من صوته: «هَاؤُمُ هَاؤُمُ» فقال: الرجلُ يُحِبُّ القومَ، ولمَّا يلحَقْ بهم؟ قال رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مع مَن أحَبَّ».

فما برِحَ يُحدِّثنا حتى حدثنا، أن الله جعلَ بالمغرب باباً مسيرةُ عرضِهِ سبعونَ عاماً للتَّوبة، لا يُغلَقُ ما لم تطلُعِ الشمسُ من قِبَلِه، قال: «وذلك قولُ الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾»[(٢)].

[التحفة: ٤٩٥٢]

١١١١٥ ـ أخبرنا علي بنُ خَشْرَم، أخبرنا عيسى، عن عَوف، عن محمد بن سِيرينَ عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تاب قبلَ أنْ تطلُعَ الشمسُ من مغرِبِها، تابَ اللهُ عليه»[(٣)].

[التحفة: ١٤٤٩١]

١١١١٦ ـ أخبرنا أبو صالحٍ المكيُّ، حدثنا فُضَيلٌ، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّةَ،

---

(١) هذا الحديث أثبتناه من «التحفة»، وقد عزاه إلى الزكاة فتأمل، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه مختصراً الترمذي (٢٣٨٧)، وابن ماجه (٤٠٧٠).

وانظر تخريج الحديث السالف برقم (١٣١).

وانظر تمام تخريجه في «مسند» أحمد (١٨١٠٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١١)، وابن حبان (٦٢٩).

عن أبي عُبَيدةَ.

عن أبي موسى، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «إن اللهَ تبـاركَ وتعـالى باسـطٌ يَدَهُ لِمُسيءِ الليلِ؛ لِيَتُوبَ بالنهار، ولِمُسِيءِ النهـارِ؛ لِيَتُـوبَ بـالليلِ، حتـى تطلُـعَ الشمسُ من مغرِبِها»(١).

[التحفة: ٩١٤٥]

١٢ ـ قولُه تعالى:

﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾ [الأنعام: ١٦٠]

١١١١٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ : «قال اللهُ تعالى: إذا هَمَّ عبدي بحَسَـنةٍ، فاكتُبوها له، فإنْ عَمِلَها، فاكتُبوها بعَشْرِ أمثالِها، وإذا هَمَّ بسَـيِّئةٍ، فـلا تكتُبوهـا، فإنْ عَمِلَها، فاكتُبُوها واحدةً، وإن ترَكَها، فاكتُبوها حَسَنةً»(٢).

[التحفة: ١٣٦٧٩]

سورة الأعراف (٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١١١٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشـار، حدثنـا محمـدٌ، حدثنـا شعبةُ، عـن سَلَمةَ، قـال: سمعتُ مسلماً البَطِينَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: كانتِ المرأةُ تطوفُ بالبيتِ وهي عُرْيانةٌ، وتقول:

اليـومَ يَبـدو بَعْضُـهُ أوْ كُلُّـهُ ... وما بَـدَا منـهُ فـلا أُحِلُّهُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠١)، ومسلم (١٢٨) (٢٠٣) و (٢٠٤) و (٢٠٥)، والترمذي (٣٠٧٣).

وهـو في «مسـند» أحمـد (٧٢٩٦)، و«شـرح مشـكل الآثـار» للطحـاوي (١٦٤١)، وابـن حبـان (٣٧٩) و(٣٨٠) و(٣٨١) و(٣٨٢) و(٣٨٣) و(٣٨٤).

فنزلَتْ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١][١].

[التحفة: ٥٦١٥]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ﴾ [الأعراف: ٣٣]

١١١١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ ومحمدُ بن العلاء، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أحدٌ أغيَرَ من الله، ولذلك حَرَّمَ الفَواحشَ ما ظهرَ منها وما بطَنَ، ولا أحدٌ أحبُّ إليه المدحُ من الله» واللفظُ لابنِ العلاء[٢].

[التحفة: ٩٢٥٦]

٢ ـ قولُهُ تَعالَى:

﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]

١١١٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إدريسَ، حدثنا عبيدُ بنُ يَعِيشَ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن حمزةَ بنِ حبيب، عن أبي إسحاقَ، عن الأغَرِّ

عن أبي هريرةَ وأبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ﴾، قال: «نُودُوا أنْ صِحُّوا فلا تَسْقَموا، وانعَمُوا فلا تَبْؤُسوا، وشِبُّوا فلا تَهْرَموا»[٣].

[التحفة: ٣٩٦٣]

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٩٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١١٠٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٣٧)، والترمذي (٣٢٤٦).

وهو في «المسند» أحمد (٨٢٥٨).

٣ ـ قوله تعالى:

﴿فَأَتَوْا عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا﴾ [الأعراف: ١٣٨]

١١١٢١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمرٌ، عن الزهريِّ، عن سِنان بن أبي سنانٍ الدِّيلي

عن أبي واقدٍ اللَّيْثي، قال: خرجْنا مع رسول الله ﷺ قِبَلَ حُنَين، فمَرَرْنا بسِدْرةٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله، اجعَلْ لنا هذه ذاتَ أنْواطٍ كما للكُفَّار ذاتُ أَنْواطٍ، وكان الكفارُ يَنُوطونَ سلاحَهم بسِدْرةٍ، ويَعكُفُونَ حولَها، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُ أَكبَرُ، هذا كما قالت بنو إسرائيل ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ إنكم تركَبونَ سَنَنَ الذينَ مِن قَبلِكم»(١).

[التحفة: ١٥٥١٦]

٤ ـ قَوْلُهُ تَعَالى:

﴿يَا مُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي﴾ [الأعراف:١٤٤]

١١١٢٢ ـ أخبرنا حميدُ بنُ مَسعدةَ، حدثنا بِشرٌ، حدثنا داودُ، عن عامر

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَقِيَ موسى آدمَ عليهما السلامُ، فقال: أنت آدمُ أبو البشر الذي أشقَيْتَ الناسَ، وأخرَجْتَهم؟ قال: نعم، قال: ألستَ موسى الذي اصطَفاكَ اللهُ برسالَتِه وكلامِه؟ قال: بَلى، قال: أفَليس تَجدُ في ما أَنزَلَ اللهُ عليكَ أنه سيُخرِجُني منها قبلَ أن يُدْخِلَنِيها؟ قال: بَلى، فخصَمَ آدمُ موسى»(٢).

[التحفة: ١٣٥٤٤]

٥ ـ قوله تعالى:

﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ﴾ [الأعراف: ١٤٥]

١١١٢٣ ـ أخبرَنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن طاووسٍ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٠٠)، وابن حبان (٦٧٠٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٩١٨)، وانظر ما بعده.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «قال موسى لآدمَ: أنت الذي خَيَّبْتَ الناسَ وأخرَجْتَهم من الجنة. فقال آدمُ: أنت الذي اصطَفاكَ الله، وكَتَبَ لك بيَدِه التوراةَ، أتَلُومُني على أمرٍ قد قَدَّرَهُ اللهُ عليَّ قبلَ أن يَخلُقَني بأربَعينَ سنةٍ»(١).

[التحفة: ١٣٥٢٩]

٦ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ﴾ [الأعراف: ١٦٠]

١١١٢٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا النَّضْرُ، أخبرنا شعبةُ، أخبرنا عبدُ الملك ابنُ عُمَير، قال: سمعتُ عَمرو بن حُرَيث يقول:

سمعتُ سعيدَ بنَ زيد بن عمرو بن نُفَيل، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الكَمْأةُ من المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ للعَيْنِ»(٢).

[التحفة: ٤٤٦٥]

١١١٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثَنَّى وعَمرو بنُ يزيدَ، عن محمد، حدثنا شعبةُ، أخبرني الحَكَمُ، عن الحسن العُرَنيِّ، عن عمرِو بن حُرَيث

عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ ...

قال شعبة: لـمَّا حدثني به الحَكَمُ، لم أُنكِرْه من حديث عبدِ الملك(٣).

[التحفة: ٤٤٦٥]

٧ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]

١١١٢٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن زيد بن أبي أُنَيسةَ، عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد، عن مسلم بن يَسارٍ الجُهَنيِّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩١٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٣٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٦٣٤).

أن عمرَ بن الخطَّاب سُئِلَ عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾، فقال عمرُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُسألُ عنها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ عزَّ وجلَّ خلَقَ آدمَ، فمسَحَ ظَهْرَه بيَمِينِه، فاستخرَجَ منه ذُرِّيةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للجنة، وبعمَلِ أهلِ الجنةِ يعملون، ثم مسح ظَهْرَه، فاستخرَجَ منه ذُرِّيَّةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للنار، وبعمَلِ أهلِ النارِ يعملونَ» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، فَفِيمَ العملُ؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ عزَّ وجلَّ إذا خلَقَ العبدَ للجنة، استعملَه بعمَلِ أهلِ الجنةِ، حتى يموتَ على عمل أهل الجنةِ، فيُدخِلَه به الجنةَ، وإذا خلَقَ العبدَ للنارِ، استعملَه بعمَلِ أهلِ النارِ، حتى يموتَ على عمل أهلِ النارِ، فيُدخِلَه به النارَ»(١).

[التحفة: ١٠٦٥٤]

١١١٢٧ ـ أخبرَنا محمدُ بنُ عبد الرحيم، أخبرنا الحسينُ بنُ محمد، أخبرنا جريرُ بنُ حازم، عن كُلْثوم بن جَبْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «أخَذَ اللهُ تبارَكَ وتعالى الميثاقَ من ظَهْرِ آدمَ بنُعْمانَ ـ يعني عَرَفةَ ـ ، فأخرجَ من صُلْبه كلَّ ذُرِّيةٍ ذرأَها، فنثرَهم بين يَدَيه كالذَّرِّ، ثم كلَّمَهم، فتَلا قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾» إلى آخر الآية(٢).

قال أبو عبد الرحمن: وكُلْثومٌ هذا ليس بالقوي، وحديثُه ليس بالمحفوظ.

[التحفة: ٥٦٠٢]

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٠٣) و (٤٧٠٤)،والترمذي (٣٠٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (٣١١)، وابن حبان (٦١٦٦).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠٢)، والحاكم ٢/٥٤٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» صفحة ٣٢٦.

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٥).

٨ ـ قولُه تعالى:

﴿ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]

وذِكرُ الاختلاف فيه

١١١٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا خالدٌ، حدثنا شعبةُ، أخبرني يعلى بنُ عطاء، قال: سمعتُ نافعَ بنَ عاصم يقول:

قال عبد الله: قولُه: ﴿ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾، قال: نزلَتْ في أُميَّةَ(١).

[التحفة: ٨٩٤١]

١١١٢٩ ـ أخبرنا حميدُ بنُ مَسعدةَ، حدثنا بِشْرٌ ـ يعني ابنَ المفضلِ ـ، أخبرنا شعبةُ، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عبد الله في قوله: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾، قال: هو بَلْعَمٌ، وقال: نزلَتْ في أُميَّةَ(٢).

[التحفة: ٩٥٨٢]

١١١٣٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا سعيدُ بنُ السائب، عن غُطَيف بن أبي سفيانَ عن يعقوبَ ونافعٍ ابنَيْ عاصمٍ

عن عبد الله بن عَمرو في هذه الآيـة: ﴿ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾، قـال: هو أُميَّةُ بنُ أبي الصَّلْتِ(٣).

[التحفة: ٨٩٤١]

٩ ـ قَولُهُ تعالى:

﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩]

١١١٣١ ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عَبدةُ، عن هشام، عن أبيه

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي في لاحق ما بعده.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسلف في سابق ما قبله.

عن ابن الزُّبير، قال: إنَّما أنزَلَ اللهُ تبارَكَ وتعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ ﴾ من أخـلاقِ النَّاسِ(١).

[التحفة: ٥٢٧٧]

سورة الأنفال (٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١١٣٢ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حَدِيثِهِ، عن أبي بكر، عن عاصم، عن مصعب بن سعد

عن أبيه، قال: جئتُ يومَ بدرٍ بسَيْفٍ إلى رسول الله ﷺ ، فقلتُ: إن اللهَ قد شفا صدري اليومَ من العدُوِّ، فَهَبْ لي هذا السيفَ، فقال: «إن هذا السيفَ ليس لي، ولا لكَ» فذهبتُ وأنا أقول: يُعطي اليومَ مَن لم يُبْلِ بلائي، فبينما أنا، إذْ جاءني الرَّسولُ، فقال: أجِبْ، فظَننتُ أنه نزَلَ فيَّ شيءٌ لِكَلامي، فجئتُ، فقال النبيُّ ﷺ : «إنك سألتَني هذا السيفَ، وليس هوَ لي، ولا لكَ، وإن اللهَ قد جَعلَه لي، وهو لكَ» ثم قرأ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ ﴾ [الأنفال: ١] إلى آخر الآية(٢).

[التحفة: ٣٩٣٠]

١١١٣٣ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، قال: سمعتُ داودَ بن أبي هندٍ يحدث، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن أتى مكانَ كذا وكذا، أو فعَلَ كذا وكذا، فله كذا وكذا» . فسارَعَ إليه الشُّبَّانُ، وثبَتَ الشيوخُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٤٣) و (٤٦٤٤)، وأبو داود (٤٧٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤)، ومسلم (١٧٤٨) (٣٣) و (٣٤) و ٤/١٨٧٧، وأبو داود (٢٧٤٠)، والترمذي (٣٠٧٩) و (٣١٨٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٨).

والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مختصراً.

تحتَ الراياتِ، فلمَّا فتحَ اللهُ لهم، جاء الشبابُ يطلبُونَ ما جُعِلَ لهم، فقَال الأشياخُ: لا تَذهبوا به دُونَنا، فإنما كُنَّا رِدْءاً لكم ، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١](١).

[التحفة: ٦٠٨١]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ﴾ [الأنفال: ١١]

١١١٣٤ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن ثابت، عن أنس

عن أبي طلحةَ، قال: رفعتُ رأسي يومَ أُحُدٍ، فجعلتُ لا أرى أحداً من القومِ إلا تحتَ حَجَفتِه يميلُ من النُّعاسِ(٢).

[التحفة: ٣٧٧١]

١١١٣٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن حُميد، عن أنس

عن أبي طلحةَ، قال: كنتُ ممَّنْ أُنزِلَ عليه النُّعاسُ أَمنَةً يومَ أُحُدٍ، حتى سقَطَ سيفي من يَدي مِراراً(٣).

[التحفة: ٣٧٧١]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا﴾ [الأنفال: ١٥]

١١١٣٦ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ إسحاقَ، حدثنا حسَّانُ بنُ عبد الله، حدثنا خلَّادُ بنُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٣٧) و (٢٧٣٨) و (٢٧٣٩).

وهو عند ابن حبان (٥٠٩٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٠١٤).

وقوله: «حجَفته» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الحجَفَةُ: التُّرسُ.

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٠١٤).

سليمانَ، حدثني نافعٌ

أنه سأل عبدَ الله بنَ عمرَ، قال: قلتُ: إنَّا قومٌ لا نثبُتُ عند قتالِ عدوِّنا، ولا ندري مَنِ الفئةُ؟ قال لي: الفئةُ رسولُ الله ﷺ ، فقلتُ: إن اللهَ يقولُ في كتابه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾، قال: إنما أُنزِلَتْ هذه لأهلِ بَدْرٍ، لا لِقَبْلِها، ولا لِبَعْدِها(١).

[التحفة: ٧٦٥٩]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩]

١١١٣٧ ـ أخبرنا عبيدُ الله بنُ سعدِ بن إبراهيمَ بن سعد، حدثنا عَمِّي، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال:

حدثني عبدُ الله بنُ ثعلبةَ بن صُعَير، قال: كان المُستفتِحَ يومَ بدرٍ أبو جهل، وإنه قال حين التقى القومُ: اللهُمَّ أيُّنا كان أقطَعَ للرَّحِمِ، وآتى لِمَا لا نَعرفُ، فافتَحِ الغدَ ، وكان ذلك استِفْتاحَه، فأنزَلَ اللهُ : ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ (٢).

[التحفة: ٥٢١١]

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿وَإِن تَعُودُوا۟ نَعُدْ﴾ [الأنفال: ١٩]

١١١٣٨ ـ أخبرنا بِشرُ بنُ خالد، أخبرنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ ومنصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق، قال:

قال عبدُ الله: إن رسولَ الله ﷺ لَمَّا رأى قُرَيشاً قد استعصَوْا، قال: «اللهُمَّ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

أعِنّي بسَبْعٍ كسَبْعِ يوسفَ» ، فأخذَتْهمُ السَّنَةُ حتى حَصَّتْ كلَّ شيء، حتى أكلوا الجُلودَ، وجعل يَخرُجُ من الأرض كهَيئةِ الدُّخَان، فأتاهُ أبو سفيانَ، فقال: أيْ محمدُ، إنَّ قومَكَ قد هَلَكوا، فادْعُ اللهَ أن يكشِفَ عنهم، فدَعا وقال: «إن يَعُودوا نَعُدْ» ـ هذا في حديث منصور ـ، ثم قرأ هذه الآية: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ﴾ قال: عذابُ الآخرة، فقد مضى الدُّخَانُ والبَطْشةُ واللِّزَامُ، وقَال أحدُهما: القمَرُ، وقال الآخرُ: والرُّومُ.(١)

[التحفة: ٩٥٧٤]

٥ ـ قولُهُ تعالى:

﴿وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ﴾ [الأنفال: ١٦]

١١١٣٩ ـ أخبرنا أبو داودُ، قالَ: أخبرنا أبو زيدٍ الهَرَوي، حدثنا شعبةُ، عن داودَ بن أبي هند، عن أبي نَضْرَةَ

عن أبي سعيد: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ﴾ قال: نزلَتْ في أهل بَدْرٍ(٢).

[التحفة: ٤٣١٦]

١١١٤٠ ـ أخبرنا حميدُ بنُ مَسعدةَ، عن بِشْر، حدثنا داودُ بنُ أبي هند، عن أبي نَضْرةَ

عن أبي سعيد: أُنزِلَتْ في يوم بَدْرٍ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ﴾(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٠٧) و (١٠٢٠) و (٤٦٩٣) و (٤٧٦٧) و (٤٧٧٤) و (٤٨٠٩) و (٤٨٢١) و (٤٨٢٢) و (٤٨٢٣)، ومسلم (٢٧٩٨) (٣٩) و (٤٠)، والترمذي (٣٢٥٤) .

وسيأتي برقم (١١٣١٠) و (١١٣٢٤) و (١١٤١٧) و (١١٤١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦١٣)، وابن حبان (٤٧٦٤) و (٦٥٨٥).

والحديث أورد المصنف مطولاً ومفرقاً.

وقوله: «حتى حصَّت كلَّ شيء» قال السندي في حاشيته على «المسند» : أي: أذهبَتْه، وأصل الحصِّ: إذهابُ الشعر عن الرأس بحلق أو مرض.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٠٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٠٠).

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٢٤]

١١١٤١ ـ أخبرنا عمرانُ بنُ موسى، حدثنا يزيدُ، حدثنا رَوْحُ بنُ القاسم، عن العلاء ابن عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: خرَجَ رسولُ الله ﷺ على أُبيِّ بن كعب وهو يُصلِّي، فقال رسولُ الله ﷺ: «إيهِ أُبيُّ»، فالتفتَ أُبيٌّ ولم يُجِبْه، ثم صلَّى أُبيٌّ فخفَّفَ، ثم انصرفَ إلى رسول الله ﷺ، فقال: سلامٌ عليكَ يا رسولَ الله، قال: «وَيْحَكَ، ما منعَكَ أُبيُّ أنْ دعوتُكَ أنْ لا تُجِيبَني»؟ قال: يا رسولَ الله، كنتُ في صلاة، قال: «فليس تجِدُ فيما أوْحى اللهُ إليَّ أنِ ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾»؟ قال: بَلى يا رسولَ الله، لا أعودُ. وإن رسولَ الله ﷺ قال: «أتُحِبُّ أن أُعلِّمَكَ سورةً لم يَنزلْ في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزَّبُور، ولا في الفُرْقان مثلها»؟ قال: نَعم أي رسولَ الله، قال رسولُ الله ﷺ: «إني لأرجو ألا تخرُجَ من هذا الباب حتى تعلَمَها». أخذ رسولُ الله ﷺ بيَدي يحدِّثُني، وأنا أتباطأُ مخافةَ أن تبلُغَ البابَ قبل أن ينقضيَ الحديثُ، فلمَّا دنَوْنا من الباب، قلت: يا رسولَ الله، ما السورةُ التي وعدتَني؟ قال: «كيفَ تقرأُ في الصلاة»؟ فقرأتُ عليه أُمَّ القرآنَ، قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسي بيَده، ما أُنزِلَ في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزَّبُور، ولا في الفُرْقان مثلُها، إنها السَّبْعُ المَثاني والقُرآنُ العظيمُ الذي أُعْطِيتُ»[١].

[التحفة: ١٤٠١٨]

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً﴾ [الأنفال: ٢٥]

١١١٤٢ ـ أخبَرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ مهدي، حدثنا جريرُ بنُ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٧٥) و (٣١٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٨٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٥١٠) و (١٥١١).

حازم، قال: سمعتُ الحسنَ

عن الزبير بن العَوَّام، قال: لمَّا نزلَتْ هذه الآيـةُ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ الآية، قال: ونحن يومَئذٍ مُتوافِرونَ، قال: فجعلتُ أتعجَّبُ من هذه الآية، أيُّ فِتْنةٍ تُصِيبُنا؟! ما هذه الفِتْنةُ؟! حتى رأَيْناها[1].

[التحفة: ٣٦٢١]

٨ ـ قولُه تعالى:

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]

١١١٤٣ ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، أخبرنا سُوَيدٌ، عن زهير، حدثنا بيانٌ، أن وَبرةَ حدثـه سعيدُ بنُ جُبَير

أن رجلاً قال لعبدِ الله بن عمرَ: يا أبا عبد الرحمن، كيف ترى في القتـال في الفِتْنة؟ قـال: وهـل تَـدْري مـا الفِتْنـةَ؟! ثَكِلَتْـكَ أُمُّـكَ، كـان محمـدٌ ﷺ يُقـاتِلُ المشركين، وكان الدُّخولُ فيهم فِتْنةً، وليس قِتالُكم إلا على المُلْكِ[2].

[التحفة: ٧٠٥٩]

٩ ـ قولُه تعالى:

﴿حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٩]

١١١٤٤ ـ أخبَرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد، حدثَنا معاذُ بنُ هشام، حدثني أبي، عن قتـادةَ، عـن سعيد بن المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قـال رسـولُ الله ﷺ : «إن اللهَ أطعَمَنـا الغنـائمَ رحمـةً رَحِمَنا بها وتخفيفاً، وخَفَّفَ عنا لِمَا عَلِمَ من ضَعْفِنا»[3].

[التحفة: ١٣١٠٠]

---

(١) أخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٩٥٩).

(٣) سلف بإسناد بتمامه برقم (٨٨٢٧).

١١١٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المُبارَك، حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لم تَحِلَّ الغنائمُ لقومٍ سُودِ الرُّؤوسِ قَبْلَكم، كانت تَنزلُ نارٌ من السماء فتأكُلُها، فلما كان يومُ بَدْرٍ أسرَعَ الناسُ في الغنائم، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾» [الأنفال: ٦٨] إلى آخرِ الآيةِ: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمۡتُمۡ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ﴾[١].

[التحفة: ١٢٥٤٢]

١٠ ـ قَوْلُهُ تَعالَى:

﴿لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ﴾ [الأنفال: ٦٣]

١١١٤٦ ـ أخبرني محمدُ بنُ آدمَ بن سليمانَ، عن حفص ـ وهو ابنُ غياث ـ، عن فُضَيل ابن غَزْوانَ، قال:

ضَمَّني إليه أبو إسحاقَ، فقال: إني لأُحِبُّكَ في الله، حدثني أبو الأحوص، عن عبد الله، قال: لمَّا أُنزِلَتْ هذه الآيةُ: ﴿لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ﴾، قال: هُمُ المُتَحابُّونَ في الله[٢].

[التحفة: ٩٥١٧]

١١ ـ قَوْلُهُ تعالى:

﴿لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨]

١١١٤٧ ـ أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، حدثنا عبدُ الله بنُ سالم، حدثنا عليُّ بنُ أبي طلحةَ، عن مُجاهِد

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٣٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٣١٠) و (٣٣١١) و (٣٣١٢)، وابن حبان (٤٨٠٦).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٦٣)، والبزار (٢٢١٥) (زوائد)، الحاكم ٣٢٩/٢.

عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، قال: سبقَتْ لهم من الله الرحمةُ، قبلَ أن يعمَلُوا بالمعصيةِ(١).

[التحفة: ٦٤١٤]

سورة التوبة (٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١١٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، أخبرنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمعتُ البراَء يقول: آخِرُ آيةٍ نزلَتْ آيةُ الكَلالةِ، وآخِرُ سورةٍ نزلَتْ بَراءة(٢).

[التحفة: ١٨٦٩]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣]

١١١٤٩ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّري، عن أبي الأحوص، عن ابن غَرْقَدةَ، عن سليمانَ بن عَمرو

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في حِجَّة الوَداع يقول: «يا أيها الناسُ» ثلاثَ مرَّات «أيُّ يومٍ هذا» ؟ قالوا: يومُ النحرِ يومُ الحجِّ الأكبر، قال: «فإن دماءَكُم، وأموالَكُم، وأعراضَكم بينكم حرامٌ، كحُرْمةِ يومِكُم هذا، ألا لا يَجني جانٍ على وَلَده، ولا مَولودٌ على والده، ألا وإن الشيطانَ قد أَيِسَ أن يُعْبَدَ في بلدكم هذا أبداً، ولكن سيكونُ له طاعةٌ في بعض ما تحتقِرُون من أعمالكم فيَرْضى، ألا وإن كلَّ ربًا الجاهليةِ موضوعٌ، لكم رُؤوسُ أموالِكم لا تَظلِمُون ولا تُظلَمونَ، ألا وإن كلَّ دمٍ من دماء الجاهليةِ موضوعٌ، وأوَّلُ ما أَضَعُ منها دَمُ الحارثِ بن عبد المُطَّلب ، كان مُسترضَعاً في بني لَيْثٍ، فقتلَتْ هُذَيلٌ ، ألا

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٢٩٢).

يا أُمَّتاهُ، هل بَلَّغْتُ؟» ثلاثَ مرَّات، قالوا: نَعم. قال: «اللهُمَّ اشهَدْ»[1].

[التحفة: ١٠٦٩١]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٖ﴾ [التوبة: ٢]

١١١٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثني محمدٌ وعثمان[2] بن عمرَ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن المغيرة، عن الشعبيِّ، عن المُحَرَّر بن أبي هريرةَ

عن أبيه، قال: كنتُ مع عليِّ بن أبي طالب حين بعثَه رسولُ الله ﷺ إلى أهل مكةَ ببَراءةٍ، قال: ما كنتُم تُنادُون؟ قال: كنا نُنادي أنه لا يدخُلُ الجنةَ إلا نَفْسٌ مؤمنةٌ، ولا يطوفُ بالبيت عُريانٌ، ومَن كان بينَه وبين رسولِ الله ﷺ عهدٌ، فأَجَلُه وأَمَدُه إلى أربعة أشهر، فإذا مضَتِ الأربعةُ الأشهر، فإن اللهَ بريءٌ من المشركين ورسولُه، ولا يَحُجُّ بعد العام مُشرِكٌ، وكنتُ أُنادي حتى صَحِلَ صَوْتي[3].

[التحفة: ١٤٣٥٣]

٣ ـ قوله تعالى:

﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢]

١١١٥١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا المُعتمِرُ، عن إسماعيلَ بن أبي خالد، عن زيد ابن وَهْب، قال:

سمعتُ حُذَيفةَ، وهو يُقلِّبُ يدَهُ، قال: ما بَقِيَ من المُنافقينَ إلا أربعةٌ، إن

---

(١) سلف مكرراً برقم (٤٠٨٥).

(٢) وقع في «التحفة» «بشر بن عمر» بدل: «عثمان بن عمر» وما هنا يعضده ما في «تهذيب الكمال» حيث ذكر في شيوخ محمد بن بشار: «عثمان» ، ولم يذكر «بشر» .

(٣) سلف مكرراً برقم (٣٩٣٥).

وقوله: «صَحِل صوتي» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الصَحَل: هو بالتحريك كالبُحَّة، وألا يكون حادَّ الصوت.

أحدَهمُ اليومَ لَشيخٌ كبيرٌ، لو شَرِبَ الماءَ البارِدَ، لما وجَدَ بردَهُ[1].

[التحفة: ٣٣٣٠]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]

١١١٥٢ ـ أخبرنا عمرانُ بنُ بكّار بن راشد، حدثنا عليُّ بنُ عيّاش، حدثنا شعيبٌ، حدثني أبو الزِّناد، مما حدثه عبدُ الرحمن الأعرجُ

مما ذكَرَ أنه سمِعَ أبا هريرةَ يحدث به، قال: قال النبيُّ ﷺ: «يكونُ كَنزُ أحدِهِم يومَ القيامة شُجاعاً أقرَعَ، يَفِرُّ منه صاحبُه، ويطلُبُه: أنا كَنزُكَ، فلا يزالُ به حتى يُلقِمَه أصبعَهُ»[2].

[التحفة: ١٣٧٣٢]

١١١٥٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، أخبرنا اللّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن القَعْقاع، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يكونُ كَنزُ أحدِكُم يومَ القيامة شجاعاً أقرَعَ ذا زَبِيبَتَينِ، يتبَعُ صاحبَه، وهو يتعوَّذُ منه، ولا يزالُ يتبَعُه حتى يُلقِمَه أصبعَهُ»[3].

[التحفة: ١٢٨٧٣]

١١١٥٤ ـ أخبرنا أبو صالح المكيُّ، حدثنا فُضَيلٌ[4] ـ يعني ابنَ عِياض ـ، عن حُصَين، عن زيد بن وَهْب، قال:

أتَيتُ الرَّبذَةَ، فدخلتُ على أبي ذَرٍّ، فَقلتُ: ما أنزَلَكَ هذا؟ قال: كنتُ بالشام، فقرأتُ هذه الآيةَ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٥٨).

(٢) سلف بتمامه برقم (٢٢٤٠)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٤٠) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وقوله: «ذا زَبِيبَتَين» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الزَّبِيبةُ: نُكتة سوداءُ فوقَ عين الحيَّة، وقيل: هما نقطتان تكتنفان فاهَا، وقيل: هما زَبَدتان في شدقَيْها.

(٤) وقع في «التحفة» : «محمد بن فضيل» .

إلى آخرِ الآية، فقال معاويةُ: ليست هذه الآيةُ نزلَتْ فينا، إنما هي في أهل الكتاب، فقلتُ: إنها فِينا وفي أهلِ الكتاب، إلى أَنْ كان قَوْلٌ وتَنازُعٌ، وكَتَبَ إلى عثمانَ يَشْكُوني، كَتَبَ إليَّ عثمانُ رَحِمَهُ اللهُ؛ أنِ اقدَمْ، فقَدِمتُ المدينةَ، فكَثُرَ ورائي الناسُ، كأنهم لم يَرَوني قَطُّ، فدخلتُ على عثمانَ، فشكوتُ إليه ذلك، فقال:تنحَّ، وكُنْ قريباً، فنزلتُ هذا المنزلَ، واللهِ لو أُمِّرَ عليَّ حبشيٌّ ما عصَيْتُه، ولا أرجِعُ عن قَوْلي(١).

[التحفة: ١١٩١٦]

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]

١١١٥٥ ـ أخبرنا نَصْرُ بنُ علي، حدثنا عبدُ الله بنُ داودَ، قال سَلَمةُ بنُ نُبَيط: أخبرنا نُعَيمُ ابنُ أبي هند، عن نُبَيط بن شَرِيط

عن سالم بن عُبيد، أن رسولَ الله ﷺ لَمّا قُبِضَ، قالتِ الأنصارُ: مِنّا أميرٌ، ومنكم أميرٌ، فقال عمرُ: مَن له مِثْلُ هذه الثلاث؟: ﴿إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ مَن هُما؟، ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾ مَن هو؟، ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ مَن هُما؟ ثم بسَطَ يدَهُ، وبايَعه الناسُ بَيْعةً حَسَنةً جميلةً(٢).

[التحفة: ١٠٤٤١]

٦ ـ قَولُه تعالى:

﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨]

١١١٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ ثَوْر ـ، عن مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن بن عَوْف

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٦) و (٤٦٦٠).

وقوله: «أتيتُ الرَّبذَةَ»، قال ياقوت الحموي في «معجمه»: من قرى المدينة على ثلاثة أيام، قريبة من ذات عِرْقٍ على طريق الحجاز.

(٢) سلف بتمامه برقم (٧٠٨١).

عن أبي سعيد، قال: بينما رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ قَسْماً، إذا جاء ابنُ أبي الخُوَيصِرةِ التَّميمي، فقال: اعدِلْ يا رسولَ الله، قال: «وَيْحَكَ، ومَن يعدِلُ إذا لم أعدِلْ؟» فقال عمرُ: يا رسولَ الله، ائذنْ لي، فأضربَ عُنُقَه، قال: «دَعْهُ، فإن له أصحاباً يَحقِرُ أحدُكُم صلاتَهُ مع صلاته، وصيامَهُ مع صيامه، يمرُقُونَ من الدِّين كما يمرُقُ السهمُ من الرَّمِيَّة، فيُنظَرُ في قُذَذِه، فلا يوجَدُ فيه شيءٌ، ثم يُنظَرُ في نَضِيِّه، فلا يوجَدُ فيه شيءٌ، ثم يُنظَرُ في رِصافِه، فلا يوجَدُ فيه شيءٌ، ثم يُنظَرُ في نَضْلِهِ، فلا يوجَد فيه شيءٌ، سبَقَ الفَرْثَ والدَّمَ، آيتُهُم رجلٌ أسودُ في إحدى يده ـ أو إحدى يدَيْه ـ مِثْلُ ثَدْيِ المرأة، أو مِثْلُ البَضْعةِ، تَدَرْدَرُ، يخرُجُون على حين فَتْرةٍ من الناس». قال: فنزلَتْ فيهم: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ قال أبو سعيد: أشهَدُ أني سمعتُ هذا من رسولِ الله ﷺ، وأشهَدُ أن عليًّا حين قتلَهُم جِيءَ بالرجُلِ على النَّعْتِ الذي نَعَتَ رسولُ الله ﷺ[1].

[التحفة: ٤٤٢١]

٧ ـ قولُه تعالى

﴿ وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ [التوبة: ٦٠]

١١١٥٧ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْم

عن أبي سعيدٍ الخُدْري، قال: بعَثَ عليٌّ عليه السلامُ، وهو باليمن بذُهَيبةٍ يُهديها إلى رسول الله ﷺ، فقسَمَها بين أربعة: بين الأقرعِ بن حابسٍ الحَنْظلي،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٠٣٥).

وقوله: «فينظر في قُذَذِه ...»، قال ابن الأثير في «النهاية» القُذَذ: ريش السهم، واحدتها: قُذَّة.

و«نَضِيّه»، النَّضِيُّ: نصل السهم، وقيل: هو السهم قبل أن يُنحت إذا كان قِدحاً. و«رِصافه»: رصَفَ السهمَ، إذا شدَّه بالرِّصاف، وهو عقبٌ يُلوَى على مدخل النَّصل فيه.

وقوله: «أو مثلُ البَضْعةِ تدَرْدَرُ»، البَضْعة، بالفتح: القطعة من اللحم، وقد تكسر، و«تدَرْدَرُ» أي: ترَجْرَجُ، تجيءُ وتذهب، والأصل: تتدَرْدَرُ، فحذف إحدى التاءين تخفيفاً.

وعُيَينةَ بن بدرٍ الفَزَاري، وعلقمةَ بن عُلاثَةَ العامري، ثم أحدِ بني كِلاب، وزيدٍ الطائي، ثم أحدِ بني نَبْهانَ، فغَضِبَتْ قريشٌ ـ وقال مرَّةً أُخرى: صَناديدُ قريشٍ ـ، فقالوا: يُعطي صَناديدَ نَجْدٍ، ويَدَعُنا؟! فقال: «إني إنما فعلتُ ذلك لأَتَألَّفَهُم» فجاء رجلٌ كَثُّ اللِّحْية، مشرِفُ الوَجنَتَين، غائرُ العَينين، ناتِئُ الجَبين، مَحلوقُ الرأس، فقال: اتَّقِ اللهَ يا محمدُ، قال: «فمَن يُطِعِ اللهَ إنْ عصَيْتُه، يأمَنُني عَلى أهل الأرض، ولا تأمَنُوني» قال: وأدبَرَ الرجلُ، فاستأذَنَ رجلٌ من القوم في قَتْلِه ـ يَرَوْنَ أنه خالدُ بنُ الوليد ـ، فقال رسولُ الله ﷺ : «لا، إن مِن ضِئْضِئِ هذا قوماً يقرَؤُونَ القرآنَ، لا يُجاوِزُ حَناجِرَهم، يقتُلُون أهلَ الإسلام، ويَدَعُون أهلَ الأوثان، يمرُقُون من الإسلام كما يمرُقُ السهمُ من الرَّمِيَّة، لئن أدرَكْتُهم، لأقتُلَنَّهم قَتْلَ عادٍ»(١).

[التحفة: ٤١٣٢]

١١١٥٨ ـ أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعد بن إبراهيمَ، حدثنا عَمِّي، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب

حدثني أنسُ بنُ مالك، أنه قال: لما أفاءَ اللهُ على رسوله ما أفاءَ من أموالِ ـ يقولون: يومَ حُنَينٍ ـ، طَفِقَ رسولُ الله ﷺ يُعطي رجالاً من قريشٍ المئةَ من الإبل، فقال رجلٌ من الأنصار: يغفِرُ اللهُ لرسول الله، يُعطي رجالاً من قريشٍ ويترُكُنا، وسُيوفُنا تقطُرُ من دمائهم؟! فقال رسولُ الله ﷺ : «إني لأُعطي رجالاً حديثٌ عَهْدُهم بالكُفْر، فأَتألَّفُهم، أوَلا ترضَونَ أن يذهَبَ الناسُ بالأموال، وترجِعُون إلى رِحالكم برسول الله ﷺ ؟ فواللهِ لما تنقلِبُون خير، خيرٌ مما ينقلِبُون به» قالوا: بلى يا رسولَ الله، قد رَضِينا. مختصرٌ(٢).

[التحفة: ١٥٠٦]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٧٠)، وانظر ما قبله.

وقوله: «إنَّ من ضِئضِئِ هذا»، قال ابن الأثير في «النهاية» : الضِّئْضِئُ: الأصلُ ... يريد أن يخرج من نسله وعقبه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٧٧).

٨ ـ قولُه تعالى

﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [التوبة:٧٩]

١١١٥٩ ـ أخبرنا بِشْرُ بنُ خالد، حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن أبي وائل عن أبي مسعود، قال: لمَّا أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالصَّدَقة، تصدَّقَ أبو عَقيل بنصفِ صاعٍ، وجاء إنسانٌ بشيءٍ أكثرَ منه، فقال المُنافقون: إن اللهَ لَغنيٌّ عن صدقة هذا، وما فعل هذا الآخرُ إلا رِياءً، فنزلَتْ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾(١).

[التحفة: ٩٩٩١]

٩ ـ قولُه تعالى:

﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾ [التوبة: ٨٠]

١١١٦٠ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي، حدثنا يحيى، حدثنا عُبَيدُ الله، حدثني نافعٌ عن عبد الله بن عمرَ، قال: لمَّا مات عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ، جاء ابنُه إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أَعْطِني قميصَكَ حتى أُكفِّنَه، وصَلِّ عليه، واستغفِرْ له، فأعطاهُ قميصَهُ، ثم قال: «إذا فرَغْتُم، فآذِنُوني أُصلِّي عليه» فجذَبَه عمرُ، وقال: قد نَهاكَ اللهُ أن تُصلِّي على المنافقين، قال: «أنا بين خِيرَتَين، قال: ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾ فصلَّى عليه، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓ﴾ فترَكَ الصلاةَ عليهم(٢).

[التحفة: ٨١٣٩]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٣٢٠).

(٢) سلف مكرراً برقم (٢٠٣٨).

١٠ ـ قولُهُ تعالى:

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]

١١١٦١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع ومحمدُ بنُ عبد الله بن المُبارك[١]، قالا: حدثنا حُجَينُ بنُ المُثنَّى، حدثنا لَيثٌ، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ، عن عبد الله بن عبَّاس

عن عمرَ بن الخطَّاب رَحِمَهُ الله، قال: لمَّا ماتَ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابنُ سَلُول، دُعِيَ له رسولُ الله ﷺ ليُصلِّيَ عليه، فلمَّا قام رسولُ الله ﷺ ، وثَبْتُ إليه، ثم قلتُ: يا رسولَ الله، أتصلِّي على ابنِ أُبَيٍّ؟ وقد قال يومَ كَذَا وكذا كَذا وكذا، أُعَدِّدُ عليه قولَه، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ ، أو قال: «أَخِّرْ عني ياعمرُ» فلمَّا أكثرتُ عليه، قال: «إني خُيِّرْتُ، فاخترتُ ، لو أعلَمُ أني إن زدْتُ على السبعينَ غُفِرَ له، لزدْتُ عليها» فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ ، فلم يمكُثْ إلا يسيراً حتى نزلَت الآيتانِ من بَراءة: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ فعَجِبْتُ من جُرْأتي على رسولِ اللهِ ﷺ، واللهُ ورسولُه أعلَمُ[٢].

[التحفة: ١٠٥٠٩]

١١ ـ قولُه تعالى:

﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢]

١١١٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا يحيى وابنُ أبي عَديٍّ ومحمدُ بنُ جعفر وعبدُ الوهَّاب، عن عَوْف، عن أبي رَجاء

حدثنا سَمُرةُ بنُ جُندُب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول لأصحابه: «هل رأى أحدٌ منكم رُؤْيا» ؟ فيَقُصُّ مَن شاء أن يَقُصَّ، وإنه قال لنا ذاتَ يوم: «إنه

---

(١) وقع في «التحفة» : محمد بن عبد الله بن عمار، وما هنا يعضده ما في «تهذيب الكمال» حيث لم يذكر في الرواة عن حجين بن المثنى: «محمد بن عبد الله بن عمار» وذكر «محمد بن عبد الله بن المبارك».

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٠٤).

أتاني آتِيانِ الليلةَ، وإنهما ابتَعَثاني، فقالا لي: انطلِقْ، وإني انطلقتُ معهما، فانتَهَيْنا إلى مدينة مَبنيَّةٍ بلَبِنِ ذهبٍ وفضةٍ، فأَتَيْنا بابَ المدينة، فاستفتحْنا، ففُتِحَ لنا، فدخَلْنا، فَتَلَقَّانا فيها رجالٌ شَطْرٌ مِن خَلْقِهم كأحسنِ ما أنت راءٍ، وشطرٌ كأقبحِ ما أنت راءٍ، فقال لهم: اذهَبُوا فقَعُوا في ذلك النهر، وإذا هو معرضٌ يجري، كأن ماءَه المَحْضُ في البياض، فذهَبوا فوقَعوا فيه، ثم رَجَعوا إلينا قد ذهَبَ ذلك السُّوءُ عنهم، وصاروا كأحسنِ صورةٍ، فقالا لي: هذه جنةُ عَدْنٍ، وذلك منزلُكَ، فبينَما بصري صَعْداً، فإذا قصرٌ، قالا لي: هذا منزِلُكَ، قلتُ لهما: بارَكَ اللهُ فيكُما، ذَراني أدخُلْه، قالا: أمَّا الآنَ فلا، وأنت داخلُه، فقال: القومُ الذينَ كان شطرٌ منهم حسناً، وشطرٌ منهم قَبيحاً، فإنهم ﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾، فتجاوَزَ اللهُ عنهم » مختصرٌ[1].

[التحفة: ٤٦٣٠]

١٢ ـ قَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [التوبة: ١٠٤]

١١١٦٣ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، أخبرنا عبدُ الله، عن عُبَيد الله بن عمرَ، عن سعيد المَقْبُرِيِّ، عن أبي الحُبَاب

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «ما من مؤمنٍ يتصَدَّقُ بصَدَقةٍ من كسبٍ طَيِّبٍ ـ ولا يقبَلُ اللهُ إلا طَيِّباً ـ، إلا كان اللهُ يأخُذُها منه بيَمِينِه، فيُرَبِّيها كما يُربِّي أحدُكم فَلُوَّه، أو فَصِيلَه، حتى تبلُغَ الثمرةُ مِثْلَ أُحُدٍ»[2].

[التحفة: ١٣٣٧٩]

١٣ ـ قوله تعالى:

﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨]

١١١٦٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن عِمرانَ بن أبي أنس، عن ابن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦١١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٣١٦).

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، أنه قال: تَمارى رجُلانِ في المسجد الذي أُسِّسَ على التَّقوى من أوَّلِ يومٍ، فقال رجلٌ: هو مسجدُ قُبَاءَ، وقال الآخَرُ: هو مسجدُ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هو مَسْجدي هذا»(١).

[التحفة: ٤١١٨]

١١١٦٥ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، حدثنا ابنُ أبي عُمرَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن خارجةَ بن زيد

عن أبيه، قال: المسجدُ الذي أُسِّسَ على التَّقْوى مسجدُ رسولِ الله ﷺ.(٢)

[التحفة: ٣٧١٢]

١٤ ـ قولُه تعالى:

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]

١١١٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ ثَوْرٍ ـ، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المُسيَّب

عن أبيه، قال: لَمَّا حضَرَتْ أبا طالبٍ الوفاةُ، دخل عليه النبيُّ ﷺ، وعنده أبو جهلٍ وعبدُ الله بنُ أبي أُميَّةَ، فقال: «أيْ عَمِّ، قُلْ: لا إلهَ إلا اللهُ، كلمةً أحاجُّ لكَ بها عندَ الله» فقال له أبو جهلٍ وعبدُ الله بنُ أبي أُميَّةَ: يا أبا طالب، أترغَبُ عن مِلَّة عبدِ المُطَّلِب؟! فلم يَزالا يُكلِّمانه حتى قال آخِرَ شيءٍ كَلَّمَهُم به: على مِلَّة عبدِ المُطَّلبِ، فقال النبيُّ ﷺ «لأستَغفِرَنَّ لَكَ ما لم أُنْهَ عنكَ»، فنزلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ ونزلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦](٣).

[التحفة: ١١٢٨١]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٢، والطبراني في «الكبير» (٤٨٢٨) و (٤٨٥٣) و (٤٨٥٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢١٧٣).

١١١٦٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا المَخزُوميُّ، أخبرني مَهْديُّ بنُ مَيْمون، عن غيلانَ بن جرير، قال:

قلتُ لأنسٍ: أرأيْتُم معشرَ الأنصار، أهذا الاسمُ كنتُم تُسمَّوْنَ به، أم سَمَّاكُمُ اللهُ تبارَكَ وتعالى؟ قال: بَلْ سَمَّانا اللهُ به(١).

[التحفة: ١١٢٨]

١٥ ـ قولُه تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]

١١١٦٨ ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، حدثنا ليثُ بنُ سعد، حدثني عُقَيلٌ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدُ الرحمن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبدَ الله بنَ كعب بن مالك ـ وكان قائدَ كعبٍ من بَنِيه حين عَمِيَ ـ قال:

سمعتُ كعبَ بن مالك يحدِّثُ حديثَه حين تخلَّفَ عن رسول الله ﷺ في غزوة تَبُوكَ، قال: فبينما أنا جالسٌ على الحال التي ذكَرَ اللهُ منا؛ قد ضاقَتْ علي نَفْسي، وضاقَتْ عليَّ الأرضُ بما رَحُبَتْ، سمعتُ صارخاً أوْفى على أعلى جبل، بأعلى صوت: يا كعبَ بنَ مالك أَبْشِرْ، قال: فخَرَرْتُ ساجداً، وعرفْت أنْ قد جاءَ فرَجٌ، وآذَنَ رسولُ الله ﷺ بتوبة اللهِ علينا حين صَلَّى صلاةَ الفجر، فدهَمَ الناسُ يُبَشِّرُونا، وذهَبَ قِبَلَ صاحبيَّ مُبَشِّرونَ، وركَضَ رجلٌ إليَّ فرساً، وسعى ساعٍ مِن أسْلَمَ، فأَوفى على جبل، فكان الصوتُ أسرعَ من الفرس، فلمَّا جاءني الذي سمعتُ صوتَه؛ بَشَّرَني، نزعتُ ثَوْبيَّ، فكسَوْتُه إيَّاهُما بشارةً، واللهِ ما أملِكُ غيرَهُما، واستعرتُ ثَوبَيْن، فلَبِسْتُهما، وانطلقتُ إلى رسول الله ﷺ، فتَلَقَّاني الناسُ فَوْجاً فَوْجاً يُهنِّئوني بالتَّوْبة، يقولون: لِتَهنِئكَ توبةُ اللهِ عليكَ، قال كعبٌ: حتى دخلتُ المسجدَ، فإذا برسول الله ﷺ جالساً حولَه الناسُ، فقام إليَّ طلحةُ

(١) أخرجه البخاري (٣٧٧٦) و (٣٨٤٤).

ابنُ عُبيد الله يُهَرولُ حتى صافَحَني وهَنَّأني، ووالله ما قامَ إليَّ رجلٌ من المُهاجرين غيرُه، ولا أنْساها لطلحةَ، قال كعبٌ: فلمَّا سَلَّمتُ على رسول الله ﷺ قال: وهو يبرُقُ وجهُهُ من السُّرور: «أبشِرْ بخيرِ يومٍ مَرَّ عليكَ منذُ ولدَتْكَ أُمُّكَ» فقلتُ: مِن عندِكَ يا رسولَ الله، أو من عندِ الله؟ قال: «لا، بَلْ من عندِ الله» وكان رسولُ الله ﷺ إذا سُرَّ، استنارَ وجهُهُ كأنه قطعةُ قَمَرٍ، وكنا نعرِفُ ذلك منه، فلمَّا جلستُ بين يدَيْه، قلتُ: يا رسولَ الله، إن من تَوْبَتي أن أنخَلِعَ من مالي صَدَقةً إلى الله تبارَكَ وتعالى وإلى رسول اللهِ ﷺ ، قال رسولُ الله ﷺ : «أمسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فهو خيرٌ لكَ» قلتُ: فإني أُمسِكُ سَهْمي الذي بخَيْبَر، قلتُ: يارسولَ الله، إن اللهَ تعالى إنما أنجاني بالصِّدْق، وإن من تَوْبَتي ألاَّ أُحَدِّثَ إلاَّ صِدْقاً ما بَقِيتُ، فواللهِ ما أحدٌ من المسلمينَ أبلاهُ اللهُ في صِدْق الحديثِ منذُ ذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ أحسنَ مما أَبْلاني ، وما تعلمون منذُ ذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ كَذِباً ، وإني لأَرْجُو أن يحفَظَني اللهُ فيما بَقِيَ ، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجلَّ: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ [التوبة:١١٧] تلا إلى : ﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] فواللهِ ما أنعَمَ اللهُ عليَّ من نعمةٍ قَطُّ بعد أن هَدَاني للإسلام بأعظَمَ في نَفْسي من صِدق رسولِ الله ﷺ يومئذٍ، ألاَّ أكونَ كذَبْتُه، فأهلكَ كما هلَكَ الذينَ كَذَبُوه، حتى أنزلَ الوحيَ بشرٍّ ما قال لأحدٍ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُواْ عَنْهُمْ﴾ [التوبة ٩٥] إلى ﴿ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦] قال كعبٌ: وكنا تَخَلَّفْنا - أيها الثلاثة - عن أمر أولئكَ الذينَ قَبِلَ منهم رسولُ الله ﷺ حينَ حَلَفُوا له، فبايَعَهُم، واستغفَرَ لهم، وأَرْجأ رسولُ الله ﷺ أمْرَنا حتى قضى اللهُ فيه، فلذلك قال اللهُ عَزَّ وجلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ [التوبة: ١١٨] وليس الذي ذكَرَ اللهُ تَخَلُّفَنا عن الغَزْوِ، وإنما هو تَخليفُه إيَّانا، وإرْجاؤُه أمْرَنا عمَّنْ حلَفَ له،

واعتذَرَ إليه، فقبِلَ منه. مختصر[1].

[التحفة: ١١١٣١]

سورة يونس (١٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١١٦٩ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر وعَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد، قالا: حدثنا بَقِيَّةُ ـ وهو ابنُ الوليد ـ، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبَير بن نُفَير

عن النَّواس بن سمعانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ ضرب مثلاً صِراطاً مُستقيماً، على كَتِفَي الصِّراطِ سُورانِ لهما أبوابٌ مُفَتَّحةٌ، وعلى الأبواب سُورٌ، وداعٍ يدعو على رأس الصِّراطِ، وداعٍ يدعو مِن فَوقِه: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [يونس:٢٥] فالأبوابُ التي على كَتِفَي الصِّراطِ حُدودُ الله، لا يقَعُ أحدٌ في حُدودِ اللهِ حتى يكشِفَ سِتْرَ الله، والذي يدعو مِن فَوْقِه واعِظُ اللهِ عزَّ وجَلَّ»[2].

[التحفة: ١١٧١٤]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [يونس: ٢٦]

١١١٧٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عفانُ بنُ مسلم، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا ثابتٌ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن صُهَيب، قال: قرأ رسولُ الله ﷺ هذه الآيةَ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ قال: «إذا دخل أهلُ الجنةِ الجنةَ، وأهلُ النارِ النارَ، نادى مُنادٍ: يا أهلَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨١٢)، والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مطولاً ومختصراً.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٦٣٤)، و «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢١٤٣).

الجنةِ، إنَّ لكم عند ربِّكم مَوْعِداً يُريدُ أن يُنجزَكُموه، قالوا: ألم يُبيِّضْ وُجوهَنا، ويُثقِّلْ مَوازينَنا، ويُدخِلْنا الجنةَ، ويُجِرنا من النار؟ قال: فيكشِفُ الحجابَ، فينظرونَ إليه، فواللهِ ما أعطاهُمُ اللهُ شيئاً أحَبَّ إليهم من النظَرِ إليه ولا أقَرَّ لأعيُنِهم»[1].

[التحفة: ٤٩٦٨]

٢ ـ قولهُ تعالى:

﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]

١١١٧١ ـ أخبرنا حفصُ بنُ عمرَ، حدثنا محمدُ بنُ سعيد بن سابق، عن يعقوبَ.

وأخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، حدثنا عثمانُ بنُ زُفَرَ، حدثنا يعقوبُ، عن جعفرٍ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ، سُئِلَ ـ وقال إبراهيمُ: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ ـ: مَنْ أولياءُ الله؟ قال: «الذينَ إذا رُؤُوا ذُكِرَ اللهُ»[2].

[التحفة: ٥٤٧٢]

١١١٧٢ ـ أخبرنا واصل بنُ عبد الأعلى، أخبرنا محمدُ بنُ فُضَيل، عن أبيه وعُمارة ابنِ القَعْقاع، عن أبي زُرْعةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ من العباد عباداً يَغبِطُهمُ الأنبياءُ والشُّهداءُ» قيلَ: مَن هُمْ يا رسولَ الله؟ قال: «هم قومٌ تَحابُّوا برُوحِ اللهِ على غير أموالٍ ولا أنسابٍ، وُجوهُهم نُورٌ ـ يعني ـ، على مَنابرَ من نور لا يخافونَ إن خافَ الناسُ، ولا يحزنون إنْ حَزِنَ الناسُ» ثم تلا هذه الآية:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧١٨).

(٢) أخرجه البزار (٣٦٢٦) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٢٥).

﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[1].

[التحفة: ١٤٩١٩]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾ [يونس: ٩٠]

١١١٧٣ ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا أبو بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: لمَّا قدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، وجد اليهودَ يصومون يومَ عاشُوراءَ، فسُئِلوا عن ذلك، فقالوا: هذا اليومُ الذي أظهَرَ اللهُ فيه موسى وبني إسرائيلَ على فرعونَ، ونحن نَصُومُه تعظيماً له، فقال رسولُ الله ﷺ: «نحن أَوْلَى بِمُوسى منكم» وأَمَرَ بِصيامِه[2].

[التحفة: ٥٤٥٠]

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ﴾ [يونس: ٩٠]

١١١٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، وعن عَديٍّ بن ثابت، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، رفَعَه أحدُهُما إلى النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ جبريلَ كان يَدُسُّ في فَمِ فرعونَ الطِّينَ مخافةَ أن يقولَ: لا إله إلا اللهُ»[3].

[التحفة: ٥٥٦١]

---

(١) أخرجه البزار (٣٥٩٣).

وهو عند ابن حبان (٥٧٣).

(٢) سلف مكرراً برقم (٢٨٤٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٣١٠٧) و (٣١٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٤٤)، وابن حبان (٦٢١٥).

سورة هود (١١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]

١١١٧٥ ـ أخبرَنا عِمرانُ بنُ بكّار بن راشد، حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، حدثنا شُعَيبٌ، قال: حدثني أبو الزِّناد، مما حدثه عبدُ الرحمن الأعرجُ

مما ذَكَرَ أنه سمِعَ أبا هريرةَ يحدث به، عن رسول الله ﷺ قال: «يمينُ اللهِ مَلأى لا تغِيضُها نَفَقةٌ، سَحَّاءُ الليلَ والنهارَ» وقال: «أرأيتُم ما أنفقَ منذُ خلقَ السماواتِ والأرضَ، فإنه لم يُنفِقْ ما في يَمِينِه، وعَرْشُه على الماء، وبيدِه الأُخْرى الميزانُ يخفِضُ ويرفَعُ»[١].

[التحفة: ١٣٧٤٠]

١١١٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، حدثنا عبدُ الرحمن، قال: أنبأني جامعُ بنُ شدَّاد، عن صفوانَ بن مُحْرِز

عن ابن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كانَ اللهُ ولا شيءَ غيرُه، وكان عرشُه على الماء، فكتَبَ في الذِّكْرِ كلَّ شيءٍ، ثم خلَقَ سبْعَ سماواتٍ»[٢].

[التحفة: ١٠٨٢٩]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود: ١٧]

١١١٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أبي بِشْر، عن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٨٦)

(٢) أخرجه البخاري (٣١٩٠) و(٣١٩١) و(٤٣٦٥) و(٤٣٨٦) و(٧٤١٨)، والترمذي (٣٩٥١).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٢٢)، وابن حبان (٦١٤٠) و (٦١٤٢) و (٧٢٩٢).
والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مختصراً ، وقد روي مطولاً ومفرقاً.

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لا يسمعُ بي أحدٌ من أُمَّتي أو يهوديٌّ أو نَصرانيٌّ، ثم لا يُؤمِنُ بي، إلا دخَلَ النارَ»[1].

[التحفة: ٨٩٩٥]

١١١٧٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ أبي عُبَيد الله، حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيع، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن صفوانَ بن مُحْرِز، قال:

قال عبدُ الله بنُ عمرَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول في النَّجْوى ـ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ـ: «يَدنوا المؤمِنُ من ربِّهِ يومَ القيامة، فيضَعُ عليه كنَفَه، ثم يُقرِّرُه بذُنوبِه: هل تعرِفُ؟ فيقول: رَبِّ أعرِفُ، حتى إذا بَلَغَ به ما شاءَ اللهُ، قال: وإني سترْتُها عليكَ في الدنيا، وأغفِرُها لكَ اليومَ، ثم يُعطَى صحيفةَ حسَناتِه، وأما الكُفَّارُ : فيُنادي ربُّهُم على رُؤوس الأشهادِ : ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡۚ أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هود: ١٨]»[2].

[التحفة: ٧٠٩٦]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ﴾ [هود: ٤٦]

١١١٧٩ ـ أخبرنا أبو الأشعث، حدثنا خالدُ بنُ الحارث، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يجتمِعُ المؤمنونَ يومَ القيامة، فيقولون: لو استَشفَعْنا إلى ربِّنا، فأراحَنا من مكاننا هذا، فيأتونَ آدمَ عليه السلامُ فيقولُون: أنتَ أبو الناسِ، خلَقَكَ اللهُ بيدِهِ، وأَسْجَدَ لك ملائكتَهُ، فاشْفعْ لنا عندَ ربِّكَ،

(١) أخرجه البزار (١٦) (زوائد).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤١) و(٤٦٨٥) و(٦٠٧٠) و(٧٥١٤)، ومسلم (٢٧٦٨)، وابن ماجه (١٨٣) وهو في «مسند» أحمد (٥٤٣٦)، وابن حبان (٧٣٥٥) و (٧٣٥٦).

فيقول: لستُ هُنَاكُمْ ـ ويذكُرُ لهم ويشكو إليهم ذَنْبَه الذي أصاب، فيستَحْيي اللهَ من ذلك ـ، ولكنِ ائْتوا نُوحاً، فإنه أوَّلُ رسولٍ بعثَه اللهُ إلى أهلِ الأرض، فيُنادُونَه فيقول: لستُ هُنَاكُمْ ـ ويذكُرُ سُؤالَه ربَّه ما ليس له به عِلْمٌ، ويستَحْيي من ذلك ـ، ولكنِ ائتُوا إبراهيمَ خليلَ الرحمن، فيأتُونَه، فيقول: لستُ هُنَاكُمْ، ولكنِ ائتُوا موسى عبداً كَلَّمَ اللهُ،وأعطاهُ التوراةَ، فيأتُونَه، فيقول: لستُ هُنَاكُمْ ـ ويذكُرُ قَتْلَه النَّفسَ بغير النَّفْس ـ، ولكنِ ائْتُوا عيسى عبدَ اللهِ ورسولَه، وكلمةَ اللهِ ورُوحَه، فيأتُونَه، فيقول: لستُ هناكَ، ولكنِ ائْتُوا محمداً ـ ﷺ وعلى جميع أنبياءِ الله ـ، عبداً غفرَ اللهُ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه وما تأخَّرَ» قال «فيأتُونَني فأنطِلقُ».

قال سعيدٌ: فذكَرَ هذا الحرفَ عن الحسن: «فأمشي بينَ سِماطَيْن من المؤمنينَ».

ثم عاد إلى حديث أنس، قال: «فأستأذِنُ على رَبِّي، فيأذَنُ لي، فإذا رأيتُه، وقعتُ ساجداً، فيَدَعُني ما شاء اللهُ أن يَدَعَني، ثم يقال: ارفَعْ يا محمدُ، قُلْ تُسمَعْ، سَلْ تُعْطَه، اشفَعْ تُشفَّعْ، فأرفعُ رأسي، فأحمَدُه بتَحميدٍ يُعلِّمُنيه، ثم أشفَعُ، فيَحُدُّ لي حدًّا فيُدخِلُهم الجنةَ، ثم أعودُ الثانيةَ، فإذا رأيتُه، وقعتُ ساجداً، فيَدَعُني ما شاء اللهُ أن يَدَعَني، ثم يقال: ارفَعْ يا محمدُ، قُلْ تُسمَعْ، سَلْ تُعْطَه، فارفعُ رأسي، فأحمَدُه بتَحميدٍ يُعلِّمُنيه، ثم أشفَعُ، فيحُدُّ لي حدًّا، فيُدخِلُهم الجنةَ، ثم أعودُ الثالثةَ، فإذا رأيتُ رَبِّي، وقعتُ له ساجداً، فيَدَعُني ما شاء اللهُ، ثمَّ يقال لي: ارفَعْ يا محمدُ، قُلْ تُسمَعْ، سَلْ تُعْطَه، اشفَعْ تُشفَّع، فأرفَعُ رأسي، فأحمَدُه بتَحميدٍ يُعلِّمُنيه، ثم أشفعُ، فيَحُدُّ لي حدًّا فيُدخِلُهم الجنةَ، ثم أعودُ الرابعةَ، فأقول: يا رَبِّ ما بقي إلا مَن حبَسَه القرآنُ» .

قال: ويقول قتادةُ على أثر هذا الحديث: حدثنا أنسُ بنُ مالك ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يخرُجُ من النار مَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، وكان في قلبه من الإيمان مِثْقالُ شَعيرةٍ من خيرٍ، ويخرُجُ من النار مَن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، وكان في

قلبِه مِثْقالُ بُرَّةٍ من خيرٍ، ويخرجُ من النارِ مَن كان في قلبه مِثْقالُ ذَرَّةٍ من خيرٍ»[1].

[التحفة: ١١٧١]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿مُّنِيبٌ﴾ [هود: ٧٥]

١١١٨٠ ـ أخبرنا عبدُ الحميد بنُ محمد، حدثنا مَخْلَدٌ، حدثنا مالكُ بن مِغْوَل، عن عبد الله بنِ بُرَيدةَ

عن أبيه، قال: لَقِيَهُ رسولُ الله ﷺ، فأدخَلَه المسجدَ، ورجلٌ يقرأ، وآخَرُ يدعو، قالَ: ثم خرَجَ الليلةَ المُقبلةَ، فلَقِيتُه، فأخذَ بيَدِي وقد أضاءَ المسجدُ، فسَمِعْنا صوتاً، فقلتُ: يا رسولَ الله، أتَراهُ مُرائِياً؟ قال: «لا، بل مؤمِنٌ مُنِيبٌ، بل مؤمِنٌ مُنِيبٌ»[2].

[التحفة: ٢٠٠٠]

٥ ـ قوله تعالى:

﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ﴾ [هود: ١٠٢]

١١١٨١ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ علي، حدثنا يحيى بنُ مَعِين، حدثنا أبو معاويةَ، عن بُرَيد، عن أبي بُرْدةَ

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اللهَ عَزَّ وجَلَّ لَيُمْلي للظالم، حتى إذا أخذَه، لم يُفلِته ـ أو يُمهِلْه ـ» ثم قرأ: «﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ﴾»[3].

[التحفة: ٩٠٣٧]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩١٧)

وقوله: «بين سماطين»، قال السندي في شرحه على «المسند»: أي: بين صفين من الناس.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٨٦)، ومسلم (٢٥٨٣)، وابن ماجه (٤٠١٨)، والترمذي (٣١١٠).

وهو عند ابن حبان (٥١٧٥).

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]

١١١٨٢ ـ أخبرنا عليُّ بن حُجْر، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عن فِطْر، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن زيد بن وَهْب. وحدثنا شَريكٌ[١]، عن الأعمش، عن زيد بن وَهْب

عن عبد الله بن مسعود، قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المَصدوقُ: «إنَّ خَلْقَ ابنِ آدمَ يُجمَعُ في بطن أُمِّهِ لأربعينَ، ثم يكون عَلَقةً مثلَ ذلك، ثم يكون مُضْغةً مثلَ ذلك، ثم يبعَثُ إليه مَلَكاً، فيكتُبُ أربعاً: أجَلَه، وعمَلَه، ورِزْقَه، وشَقِيًّا أم سعيداً»[٢].

[التحفة: ٩٢٢٨]

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ﴾ [هود: ١١٤]

١١١٨٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سليمانَ التَّيمي.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زرَيع ـ وبِشْرٍ، قالا: حدثنا سليمانُ التَّيمي، عن أبي عثمانَ

عن ابنِ مسعود: أن رجلاً أصابَ من امرأةٍ قُبْلةً، فأتى النبيَّ ﷺ يسألُه عن كفّارتِها، فأنزلَ الله عزَّ وجَلَّ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ قال: يا رسولَ الله، أَلِيَ هذهِ؟ قال: «بل هي لِمَن عمِلَ بها من أُمَّتي»[٣].

[التحفة: ٩٣٧٦]

---

(١) قوله: «وحدثنا شريك» القائل هو علي بن حجر.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٨) و (٣٣٣٢) و (٦٥٩٤) و (٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣)، وأبو داود (٤٧٠٨)، وابن ماجه (٧٦)، والترمذي (٢١٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٦٢٤)، وابن حبان (٦١٧٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٢٣).

١١١٨٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعَيم، أخبرنا سُويدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، حدثنا عثمانُ بنُ مَوْهب، عن موسى بن طلحةَ

عن أبي اليَسَر بن عَمرو، قال: أتَتْه امرأةٌ ـ وزوجُها قد بعثَه النبيُّ ﷺ في بَعْثٍ ـ فقالت له: بِعْني بدرهمٍ تَمْراً، قال: فقلتُ لها ـ وأعجبَتْني ـ: إن في البيت تَمْراً أطيبَ من هذا، فانطَلَقَ بها، فغمَزَها وقبَّلَها، ففزِعَ، ثم خرج، فلَقِيَ أبا بكرٍ، فقال له: هلكتُ، قال: ما شأنُكَ؟ فقصَّ عليه أمْرَه، وقال له: هل لي من تَوْبةٍ؟ قال: نعم، تُبْ ولا تَعُدْ، ولا تُخبِرَنَّ أحداً، ثم انطلَقَ حتى أتى النبيَّ ﷺ، فقَصَّ عليه، فقال: «خلفتَ رجلاً من المسلمينَ غازياً في سبيل الله بهذا» ؟! وظننتُ أني من أهل النار، وأنَّ اللهَ لا يغفِرُ لي أبداً، وأطرقَ عني نبيُّ الله ﷺ، حتى نزلَتْ عليه: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ فأرسَلَ إليَّ نبيُّ اللهِ ﷺ، فقرأَهُنَّ عليَّ[1].

[التحفة: ١١١٢٥]

سورة يوسف (١٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿لَّقَدۡ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخۡوَتِهِۦٓ﴾ [يوسف: ٧]

١١١٨٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ علي ومحمدُ بنُ المُثَنَّى، عن يحيى، حدثنا عُبَيدُ الله، حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قيل: يا رسولَ الله، مَن أكرَمُ الناسِ؟ قال: «أتقاهُمْ» قالوا: ليس عن هذا نسألُكَ، قال: «يوسفُ نبيُّ الله ابنُ نبيِّ الله ابنِ نبيِّ الله ابن خليلِ الله» قالوا: ليس عن هذا نسألُكَ، قال: «فعَنْ مَعادنِ العربِ تسألُوني؟ فإنَّ

(١) سلف تخريجه برقم (٧٢٨٦).

خِيارَهُم في الجاهليةِ خِيارُهم في الإسلامِ إذا فَقُهُوا»(1).

[التحفة: ١٤٣٠٧]

قال أبو عبد الرحمن : خالَفَه محمدُ بنُ بِشْر

١١١٨٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا عُبَيدُ الله، عن سعيد عن أبي هريرةَ ... مثلَه (2).

[التحفة: ١٢٩٨٧]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿فَصَبۡرٞ جَمِيلٞۖ وَٱللَّهُ ٱلۡمُسۡتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]

١١١٨٧ ـ أخبرنا أبو داودَ ـ سليمانُ بنُ سيف ـ، حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أَبي، عن صالح، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عروةُ بنُ الزُّبير وسعيدُ بنُ المُسيَّب وعلقمةُ بنُ وقّاص وعُبَيدُ الله بنُ عبد الله

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حين قال أهلُ الإفْكِ ما قالوا، فبرَّأها اللهُ منه.

قال: وكلُّهم حدثني طائفةً من حديثِها، وبعضُهم كان أَوْعى لحديثِها من بعض وأثبَتَ له اقتِصاصاً، وقد وَعَيْتُ عن كلِّ رجلٍ منهم الحديثَ الذي حدَّثني عن عائشةَ، وبعضُ حديثِهم يُصدِّقُ بعضاً، وإن كان بعضُهم أوْعى له من بعض.

قالت: دخل رسولُ الله ﷺ ، فسَلَّمَ ثم جلس، فتشهَّدَ حين جلس، ثم قال: «أمَّا بعدُ، يا عائشةُ، فإنه قد بلَغَني عنكِ كذا وكذا، فإن كنتِ بريئةً، فسَيُبرِّئُكِ اللهُ، وإن كنتِ ألْمَمْتِ بذَنْبٍ، فاستَغْفِري اللهَ، وتُوبي إليه، فإنَّ العبدَ إذا اعترفَ بذَنْبِه ثم تاب، تاب اللهُ عليه» فقلتُ لأبي: أَجِبْ رسولَ الله ﷺ

(1) أخرجه البخاري (٣٣٥٣) و (٣٣٧٤) و (٣٣٨٣) و (٣٤٩٠) و (٤٦٨٩).

وفي «الأدب المفرد» له (١٢٩)، ومسلم (٢٣٧٨).

وسيأتي بعده، وانظر رقم (١١١٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٩٥٦٨).

(2) سلف قبله.

فيما قال، فقال: واللهِ ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ ، فقلتُ لأُمِّي: أجيبي رسولَ الله ﷺ فيما قال، قالت: واللهِ ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ ، فقلتُ وأنا جاريةٌ حديثةُ السِّنِّ لا أقرَأُ من القرآن كثيراً: إني واللهِ لقد علِمتُ، لقد سمِعْتُم هذا الحديثَ حتى استَقَرَّ في أنفُسِكم وصَدَّقْتُم به، فلَئِنْ قلتُ لكم: إني بريئةٌ لا تُصدِّقُوني، ولئِن اعترفتُ لكم بأمْرٍ - واللهُ يعلَمُ أني منه بريئةٌ - لَتُصدِّقُنِّي، فواللهِ ما أجِدُ لي مَثَلاً ولا لكم إلا أبا يوسفَ حين قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾. فواللهِ ما رامَ رسولُ الله ﷺ مَجْلِسَه، حتى أنزَلَ الله عزَّ وجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ العشرَ الآياتِ كُلَّها. مختصرٌ(١).

[التحفة: ١٦١٢٦]

١١١٨٨ - أخبَرَنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدثني هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مُرُوا أبا بكرٍ فلْيُصَلِّ للناس» قالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكرٍ إذا قام في مَقامِكَ لم يُسمِعِ الناسَ من البُكاء، فمُرْ عمرَ فليُصَلِّ بالناس، قال: «مُرُوا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالناسِ» قالت عائشةُ: فقلتُ لحَفْصةَ: قُولي له: إن أبا بكرٍ إذا قام في مَقامِكَ لم يُسمِعِ الناسَ من البُكاء، فأْمُرْ عمرَ فليُصَلِّ بالناس، ففعَلَتْ حفصةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنكُنَّ لأَنتُنَّ صواحبُ يوسفَ، مُرُوا أبا بكرٍ فليُصَلِّ للناسِ» . قالت حفصةُ: ما كنت لأُصِيبَ منكِ خيراً(٢).

[التحفة: ١٧١٥٣]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٩) و(٦٨٣) و(٧١٦) و(٧٣٠٣)، ومسلم (٤١٨) (٩٧)، وابن ماجه (١٢٣٣)، والترمذي (٣٦٧٢).

وانظر ما سلف بنحوه (٩٠٩) و (٩٢٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٤٧)، وابن حبان (٦٦٠١).

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ﴾ [يوسف: ٥٠]

١١١٨٩ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد العظيم، حدثنا عبدُ الله بنُ محمد، أخبرنا جُوَيرِيَةُ بنُ أسماءَ، عن مالك بن أنسٍ، عن الزُّهريِّ، أن سعيدَ بنَ المُسيَّب وأبا عُبَيدٍ أخبراهُ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «رَحِمَ اللهُ إبراهيمَ، نحن أحَقُّ بالشكِّ منه، قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾» [البقرة: ٢٦٠]، وقال: «يَرْحَمُ اللهُ لوطاً، كان يأوي إلى رُكْنٍ شديدٍ، ولو لَبِثْتُ في السِّجنِ ما لَبِثَ يوسفُ، ثم جاءني الدَّاعي، لأَجَبْتُه»[١].

[التحفة: ١٢٩٣١]

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]

١١١٩٠ ـ أخبرنا يوسفُ بن عيسى، أخبرنا الفضلُ، أخبرنا محمد، حدثنا أبو سَلَمَةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الكريمَ ابنَ الكريمِ ابنِ الكريمِ ابنِ الكريمِ يوسفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ خليلِ الرحمن».

قال رسولُ الله ﷺ: «لو لَبِثْتُ في السِّجْنِ ما لَبِثَ يوسفُ، ثم جاءني الدَّاعي، لأجَبْتُه، إذْ ﴿جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾»[٢].

[التحفة: ١٥٠٨١]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٥) و(٨٩٦)، والترمذي (٣١١٦).

وانظر ما سلف برقم (١١١٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٩١).

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ [يوسف: ١١٠]

١١١٩١ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: قال لي ابنُ أبي مُلَيكةَ: أخبرني عروةُ

عن عائشةَ، أنها خالفَتْ ذلك وأَبَتْهُ، قالت: ما وعَدَ اللهُ محمداً ﷺ من شيءٍ إلا وقد عَلِمَ أنه سيكونُ حتى ماتَ، وإنه لم تَزَلِ البَلايا بالرُّسُلِ حتى ظَنُّوا أنَّ مَن معهم من المؤمنينَ قد كَذَّبُوهم.

قال ابنُ أبي مُلَيكةَ في حديث عروةَ: وكانت عائشةَ تقرؤُها: ﴿ظَنُّوا أنهم قَدْ كُذِّبُوا﴾ مُثقَّلةً(١).

[التحفة: ١٦٣٥٣]

١١١٩٢ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ

عن ابن عبَّاس: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ قال: ذَهَبَ هاهنا ـ وأشارَ إلى السماء ـ قال ابنُ أبي مُلَيْكةَ: وتَلا ابنُ عبَّاس: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ﴾ [البقرة: ٢١٤].

قال ابنُ أبي مُلَيكةَ: فذكرتُ لعروةَ بن الزُّبير، قال: قالت عائشةُ: مَعاذَ الله، واللهِ ما حَدَّثَ اللهُ تعالى رسولَه ﷺ شيئاً إلاَّ عَلِمَ أنه سيكونُ قبلَ أن يموتَ، ولكن نزَلَ بالأنبياءَ البلاءُ حتى خافوا أن يكونَ مَن معهم من المؤمنينَ قد كَذَّبُوهم، وكانت تقرأُ: ﴿كُذِّبُوا﴾ مُثقَّلةً(٢).

[التحفة: ٥٧٩٤]

١١١٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا وَهْبُ بنُ جرير، حدثنا أبي، عن

(١) انظر تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٢٤) و (٤٥٢٥).

وانظر ما قبله.

كُلْثوم بن جَبْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابـن عبَّـاس، أنـه قـرأ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾ خفيفـةً. قـال: إذا استَيْأَسَ الرُّسُـلُ مـن إيـمانِ قومِهِـمْ وظَـنَّ قومُهـم أنَّ الرُّسُـلَ كذَبُـوهم[1].

[التحفة: ٥٦٠٣]

سورة الرعد (١٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قوله تعالى:

﴿مَا تَحۡمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ﴾ [الرعد: ٨]

١١١٩٤ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ ـ وهو ابنُ جعفر ـ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مفاتيحُ الغَيْبِ خمسٌ، لا يعلَمُها إلا اللهُ: لايعلَمُ ما تَغيضُ الأرحامُ أحدٌ إلا اللهُ، ولا يعلَمُ ما في غدٍ إلا اللهُ، ولا يعلمُ متى يأتي المطَرُ إلا اللهُ، ولا تعلـمُ نَفْـسٌ بـأي أرضٍ تمـوتُ، ولا يعلـمُ متـى تقومُ الساعةُ أحدٌ إلا اللهُ عَزَّ وجَلَّ»[2].

[التحفة: ٧١٤٦]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَيُرۡسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ﴾ [الرعد: ١٣]

١١١٩٥ ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الوهَّاب، قـال: حدثـني عليُّ بنُ أبي سارَةَ، حدثنا ثابتٌ البُنانيُّ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٨١).

عن أنس بن مالك، قال: بعَثَ النبيُّ ﷺ مرَّةً رجلاً إلى رجل من فَراعِنة العرب؛ أنِ ادْعُهُ لي. قال: يا رسولَ الله، إنه أعْتَى من ذلك، قال: «اذهَبْ إليه، فادْعُه» قال: فأتاه، فقال: رسولُ الله ﷺ يدعوكَ، قال: أرسولُ الله؟! وما اللهُ؟ أمِنْ ذهبٍ هو؟ أم مِنْ فضةٍ هو؟ أمِنْ نُحاسٍ هو؟ فرجَعَ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال: يارسولَ الله، قد أخبرتُكَ أنه أعْتَى من ذلك، وأخبَرَ النبيَّ ﷺ بما قال، قال: «فارجعْ إليه، فادْعُهُ» فرجَعَ فأعادَ عليه المقالةَ الأولى، فرَدَّ عليه مثل الجواب، فأتى النبيَّ ﷺ فأخبَرَه، فقال: «ارجعْ إليه، فادْعُهُ» فرجَعَ إليه، فبينَما هما يتراجعانِ الكلامَ بينَهُما، إذ بعَثَ اللهُ سحابةً حِيالَ رأسه، فرعَدَتْ، ووقَعَتْ منها صاعقةٌ، فذهَبَتْ بقِحْفِ رأسِه، وأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾[1].

[التحفة: ٤٥٨]

سورة إبراهيم (١٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١١٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مسلم، قال: حدثني إسماعيلُ بنُ عُبَيد بن أبي كَرِيمَةَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أُنيسةَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

عن أُبيِّ بن كعب، عن رسول الله ﷺ قال: «قام موسى يوماً في قومِهِ، فذَكَّرَهم بأيامِ الله، وأيامُ اللهِ نَعْماؤُهُ»[2].

[التحفة: ٤٨]

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٣٤١)، والبزار (٢٢٢١) (زوائد)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٨٣/٦، وابن أبي عاصم (٦٩٢).

وقوله: «قحف رأسه» ، جاء في «القاموس» : القحف، بالكسر: العظم فوق الدماغ، وما انفلقَ من الجمجمة فبانَ، ولا يدعى قحفاً حتى يَبِينَ أو ينكسر منه شيء.

(٢) انظر ما سيأتي برقم (١١٢٤٤) مطولاً، وقد سلف تخريجه برقم (٥٨١٤) وهو طرف من الحديث المطول بقصة الخضر.

١ ـ قولُه تعالى:

﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤]

١١١٩٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، أخبرنا إسماعيلُ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ من الشَّجرِ شجرةً لا يسقُطُ وَرَقُها، وإنها مِثْلُ المؤمنِ، فحدِّثوني ما هي» ؟ قال عبدُ الله: فوقَعَ الناسُ في شجر البَوادي، ووقَعَ في نَفسي أنها النخلةُ، فاستَحيَيْتُ، فقالوا: حدِّثْنا ما هيَ يارسولَ الله، قال: «هي النخلَةُ»(١).

[التحفة: ٧١٢٦]

١١١٩٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا النَّضْرُ بنُ شُمَيل، حدَّثَنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ عن شعيبِ بنِ الحَبْحاب

عن أنس بن مالك، قال: أُتيَ رسولُ الله ﷺ بقناعٍ مِنْ بُسْرٍ، فقال: «ومثلُ كلمةٍ طيبةٍ كشجرةٍ طيبة». قال: «هي النخلةُ»(٢).

[التحفة: ٩١٦]

٢ـ قولُه تعالى:

﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ﴾ [إبراهيم: ١٦ ـ ١٧]

١١١٩٩ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، أخبرَنا عبدُ الله ، عن صفوانَ بن عَمرو، عن عُبَيد الله بن بُسر

عن أبي أُمامةَ، عن النبيِّ ﷺ في قوله: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ﴾ قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٦١) و(٦٢) و(٧٢) و(١٣١) و(٢٢٠٩) و(٤٦٩٨) و(٥٤٤٤) و(٥٤٤٨) و(٦١٢٢) و(٦١٤٤)، ومسلم (٢٨١١) (٦٣) و(٦٤)،والترمذي (٢٨٦٧).

وهو عند «مسند» أحمد (٤٥٩٩)، وابن حبان (٢٤٣) و(٢٤٤) و(٢٤٥) و(٢٤٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١١٩).

وهو عند ابن حبان (٤٧٥).

«يُقرَّبُ إليه فيتكرَّهُه ، فإذا أُدنِيَ منه، شُوِيَ وجهُـه، ووقَعَتْ فَـروةُ رأسِـه، فـإذا شربَه، قَطَّـعَ أمعـاءَه، حتـى يخرُجَ مـن دُبُره، يقـول الله تعـالى: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥] ويقـول اللهُ تعـالى: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ﴾ [الكهف: ٢٩]»[١].

[التحفة: ٤٨٩٤]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]

١١٢٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن علقمةَ بـن مَرثَـد، عن سعد بن عُبَيدةَ

عـن الـبراء بـن عـازب، عـن النـبيِّ ﷺ قـال: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال: «نزلَتْ في عذاب القبر، يقال له: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقـول : رَبِّـيَ اللهُ ، ونبيِّـي محمـدٌ ، فذلـك قولـه : ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾»[٢].

[التحفة: ١٧٦٢]

١١٢٠١ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بن دينـار، حدثنـا يحيى بـنُ أبي بُكَير، أخبرنـا شريكٌ، عن سالم، عن سعيد بن جُبَير

عـن ابـن عبَّـاس في قولـه : ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال: الْمُخاطَبةُ في القبر: مَن رَبُّـكَ؟ ومـا دِينُـكَ؟ ومَـن نبيُّـكَ؟ ﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾ مِثْلَ ذلك[٣].

[التحفة: ٥٥١٢]

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٨٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٢٨٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٩٥).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٤٢)، والبيهقي في «عذاب القبر» (١٠).

١١٢٠٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن أبيه، عن خَيْثمةَ

عن البراء بن عازب: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، قال: نزلَتْ في عذاب القبرِ(١).

[التحفة: ١٧٥٤]

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]

١١٢٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن القاسم بن أبي بَزَّةَ، عن أبي الطُّفَيل

سمِعَ عليًّا رضِيَ اللهُ عنه، وسأله ابنُ الكَوَّاءِ عن هذه الآية: ﴿ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ ۝ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا﴾، قال: هم كُفَّارُ قريشٍ يومَ بدرٍ(٢).

[التحفة: ١٠١٥٥]

١١٢٠٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن سفيانَ، عن عَمرو بن دينار، عن عطاء

عن ابن عبَّاس في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾، قال: هم أهلُ مكةَ. قال سفيانُ: يعني كُفَّارَهم(٣).

[التحفة: ٥٩٤٦]

١١٢٠٥ ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني عَمرو بنُ الحارِث، أن بكرَ بنَ سَوادةَ حدثه، عن عبد الرحمن بن جُبَير

عن عبد الله بن عَمرو بن العاصي، أن النبيَّ ﷺ تلا قولَ الله تعالى في إبراهيمَ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ الآية. وقال عيسى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢١٩٤).

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٣٥٢.

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٧٧) و (٤٧٠٠).

﴿وَإِن تَغۡفِرۡ لَهُمۡ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] ، فرفَعَ يدَيْه، فقال: «اللهُمَّ أُمَّتي أمَّتي» وبكى ﷺ، فقال اللهُ: يا جبريلُ ، اذهَبْ إلى محمدٍ ـ وربُّكَ أعلَمُ ـ فاسأَلْهُ ما يُبْكيه، فأتاهُ جبريلُ ، فسأله ، فأخبَرَه رسولُ الله ﷺ بما قال ـ وهو أعلَمُ ـ فقال اللهُ: يا جبريلُ ، اذهَبْ إلى محمدٍ ، فقُلْ له : إنَّا سنُرْضِيكَ في أُمَّتِكَ، ولا نَسُوؤُكَ(١).

[التحفة: ٨٨٧٣]

١١٢٠٦ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصْر، أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، قال أخبرني سالمُ بنُ عبد الله

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بالحِجْرِ، قال: «لا تدخُلُوا مساكنَ الذينَ ظلَمُوا أنفُسَهم، إلا أنْ تكونوا باكِينَ؛ أن يُصيبَكم مِثْلُ ما أصابَهُم» وتَقنَّعَ بردائِهِ وهو على الرَّحْلِ(٢).

[التحفة: ٦٩٤٢]

سورة الحجر (١٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٢٠٧ ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبد الله، قال: حدثني محمدُ بنُ عبَّادٍ المكِّيُّ، حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو الحسن الصَّيْرفيُّ ـ وهو بَسَّامٌ ـ ، عن يزيدَ بن صُهَيبٍ الفقيرِ، قال:

كنا عند جابر، فذكَرَ الخوارجَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إن ناساً من أُمَّتي يُعذَّبون بذُنوبِهم، فيكونونَ في النار ما شاءَ اللهُ أن يكونوا، ثم يُعيِّرُهم أهلُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢).

وهو عند ابن حبان (٧٢٣٤) و (٧٢٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٣) و (٣٣٨٠) و (٣٣٨١) و (٤٤١٩) و (٤٤٢٠) و (٤٧٠٢)، ومسلم (٢٩٨٠) (٣٨) و (٣٩).

وسيأتي برقم (١١٢١٠).

وهو في «المسند» أحمد (٤٥٦١)، وابن حبان (٦١٩٩) و(٦٢٠٠) و(٦٢٠١).

الشِّرْك، فيقولون لهم: ما نَرى مـا كنتُـم تُخالِفونـا فيـه مـن تصديقِكُـم وإيمـانِكُم نفَعَكُم؛ لِمَا يُريدُ اللهُ أن يُريَ أهـلَ الشِّـرْك مـن الحَسْـرة، فمـا يبقـى مُوحِّـدٌ إلا أخرَجَه اللهُ» ثم تَلا رسولُ الله ﷺ هـذه الآيـةَ: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ كَانُوا۟ مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢](١).

[التحفة: ٣١٤٣]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ﴾ [الحجر: ١٨]

١١٢٠٨ ـ أخبرني كَثيرُ بنُ عُبَيد، عن محمد بن حَرْب، عن الزُّبَيديِّ، قـال: حدثـني الزُّهريُّ، عن عليِّ بن حسين، أن عبدَ الله بنَ عبَّاس، قال:

أخبرني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ من الأنصار، قال: بينَما هم جُلوسٌ مع رسول الله ﷺ ، فرُمِي بنَجْم، فاستَنارَ، فقال رسولُ الله ﷺ : «ما كنتُم تقولون في الجاهليةِ إذا رُمِي بمِثْلِ هذا» ؟ قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «وُلِدَ الليلةَ رجـلٌ عظيمٌ، وماتَ الليلةَ رجلٌ عظيـمٌ» قـال رسـولُ الله ﷺ : «فإنهـا لا تُرْمـى لمَـوتِ أحدٍ ولا لحياةِ أحدٍ، ولكنَّ ربَّنا تبارَكَ وتعالى إذا قضى أمراً، سبَّحَ حَمَلَةُ العـرش، ثم سبَّحَ أهلُ السماء الذين يَلُونَهم، حتى يبلُغَ التسبيحُ أهلَ هذه السماء، ثم قـال الذين يَلُونَ حَمَلَةَ العرش لحَمَلِة العرش: ماذا قـال ربُّكـم؟ فيُخبِرُونَهم، فيَستَخبِرُ أهلُ السماء بعضُهم بعضاً، حتى يبلُغَ الخبرُ هـذه السـماءَ الدنيـا، فيَخطِـفُ الجـنُّ السَّمْعَ، فيَقذِفُونه إلى أوليائِهم، فيُرمَوْنَ، فما جاؤوا بـه علـى وجهـه، فهـو حَقٌّ، ولكنهم يَقرِفُون فيه ويزيدون»(٢).

[التحفة: ١٥٦١٢]

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٢٩)، والترمذي (٣٢٢٤).

وهـو في «مسـند» أحمـد (١٨٨٣) ، و«شـرح مشـكل الآثـار» للطحـاوي (٢٣٣٢) و(٢٣٣٣) و(٢٣٣٤).

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]

١١٢٠٩ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا نوحٌ ـ وهو ابنُ قيس ـ، عن ابن مالك ـ يعني: عَمراً ـ، عن أبي الجَوْزاء

عن ابن عبَّاس، قال: كانتِ امرأةٌ تُصلِّي خلفَ رسول الله ﷺ، حسناءُ من أحسَنِ الناس، قال: وكان بعضُ القوم يتقدَّمُ في الصفِّ الأوَّل؛ لِئلاَّ يَراها، ويستأخِرُ بعضُهم، حتى يكونَ في الصفِّ المُؤخَّرِ، فإذا ركَعَ ـ وذكر كلمةً معناها ـ، نظَرَ من تحتِ إبْطَيْه، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾(١).

[التحفة: ٥٣٦٤]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الحجر: ٨٠]

١١٢١٠ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، عن إسماعيلَ، حدثنا عبدُ الله بن دينار

أنه سمِعَ ابنَ عمرَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ لأصحابِ الحِجْرِ: «لا تدخلُوا على هؤلاءِ القومِ المُعَذَّبِينَ، إلا أن تكونوا باكِينَ، فإنْ لم تكونوا باكِينَ، فلا تدخلُوا عليهم؛ أن يُصيبَكم مِثْلُ ما أصابَهُم»(٢).

[التحفة: ٧١٣٤]

٤ ـ قوْلُهُ تعَالى:

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى﴾ [الحجر: ٨٧]

١١٢١١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا يحيى، حدثنا شعبةُ، حدثني خُبَيبُ بنُ عبد الرحمن، عن حَفْص بن عاصم

عن أبي سعيدِ بن المُعلَّى، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ، وأنا في المسجد،

(١) سلف تخريجه برقم (٩٤٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٢٠٦).

فدعاني، فلم آتِهِ، قال: «ما مَنَعَكَ أنْ تأتِيَني» ؟ قلتُ: إني كنتُ أُصَلِّي، قال: «ألم يقُلِ اللهُ عَزَّ وجلَّ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]» ؟ قال: «ألا أُعلِّمُكَ أفضَلَ سورةٍ في القرآن قبلَ أنْ أخرُجَ»؟ فلمَّا ذهَبَ يخرُجُ، ذكرتُ ذلك له، قال: فقال: « ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هي السَّبْعُ المَثاني والقرآنُ العظيمُ الذي أُوتِيتُه»(١).

[التحفة: ١٢٠٤٧]

١١٢١٢ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، أخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ.

أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عُبَيدُ الله بنُ موسى، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾، قال: البقرةُ، وآلُ عِمْرانَ، والنساءُ، والأعرافُ، والأنعامُ، والمائدةُ. قال شَريكٌ: السَّبْعُ الطُّوَلُ(٢).

[التحفة: ٥٥٩٠]

٥ ـ قوْلُهُ تعالى:
﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]

١١٢١٣ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازم، عن بَعْجةَ بن بدرٍ الجُهَني

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «خيرُ ما عاشَ الناسُ له: رجلٌ يُمسِكُ بعِنانِ فرسِهِ في سبيل الله، كُلَّما سمِعَ هَيْعةً أو فَزْعةً، طار على متنِ فرسِهِ، فالتَمَسَ الموتَ في مَظانِّه، أو رجلٌ في شعبةٍ من هذه الشِّعاب، أو في بطن وادٍ من هذه الأودية، في غُنَيمةٍ له، يُقِيمُ الصلاةَ، ويُؤتى الزكاةَ، ويعبُدُ اللهَ حتى يأتيَه اليقينُ، ليس من الناس إلا في خيرٍ»(٣).

[التحفة: ١٢٢٢٤]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٨٧).
(٢) سلف تخريجه برقم (٩٨٩).
(٣) سلف مكرراً برقم (٨٧٧٩).

سورة النحل (١٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٢١٤ ـ أخبرنا يحيى بنُ حَكيم، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن شعبةَ، عن يَعلى بن عطاء، عن وَكيع بن عُدُس

عن عَمِّه أبي رَزينٍ العُقَيليِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المؤمنِ مَثَلُ النحلةِ؛ لا تأكُلُ إلا طَيِّباً، ولا تَضَعُ إلا طَيِّباً»(١).

[التحفة: ١١١٧٩]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: ١٢٦]

١١٢١٥ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، أخبرنا الفَضْلُ بنُ موسى، عن عيسى بن عُبَيد، عن رَبيع، عن أبي العالية

عن أُبيِّ بن كعب، قال: لمَّا كان يومُ أُحُدٍ، أُصيبَ من الأنصار أربعةٌ وستونَ رجلاً، ومن المهاجرينَ ستّةٌ، منهم حمزةُ، فمَثَّلوا به، فقالت الأنصارُ: لئِنْ أصَبْنا منهم يوماً مثل هذا، لَنُرْبِيَنَّ عليهم، فلمَّا أنْ كان يومُ فَتْحِ مكةَ، فأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ﴾ فقال رجلٌ: لا قُرَيشَ بعدَ اليومِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كُفُّوا عن القومِ غيرَ أربعةٍ»(٢).

[التحفة: ١٣]

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦٠)، والقضاعي (١٣٥٣) و(١٣٥٤).

وهو عند ابن حبان (٢٤٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٢٣٠).

وقوله: «لنربيَنَّ»، أي: لنزيدنَّ.

سورة الإسراء (١٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٢١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني عاصمٌ، عن زرٍّ

عن حُذَيفةَ، قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] قال: لم يُصَلِّ فيه، ولو صَلَّى فيه، لَكُتِبَ عليكم، كما كُتِبَ عليكم الصلاةُ في الكعبةِ[١].

[التحفة: ٣٣٢٤]

١١٢١٧ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، حدثنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، قال: كنتُ أقرأُ على أبي القرآنَ في السِّكَّةِ، فإذا قرأتُ السجدةَ، سجَدَ، قلتُ له: يا أَبَتِ تسجُدُ في الطريق؟! قال:

إني سمعتُ أبا ذَرٍّ يقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن أوَّل مسجدٍ وُضِعَ في الأرض، فقال: «المسجدُ الحرامُ»، قلتُ ثم أيٌّ؟ قال: «المسجدُ الأقصَى»، قلتُ: كَمْ بينَهُما؟ قالَ: «أربعونَ عاماً، والأرضُ لك مسجدٌ، فحيثُما أدركتَ صلاةً، فصَلِّ»[٢].

[التحفة: ١١٩٩٤]

١١٢١٨ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن عُقَيل، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَمَّا كذَّبَتْني قُريشٌ، قمتُ في الحِجْرِ، فجَلَّى اللهُ لي بيتَ المَقْدِسِ، فَطفِقْتُ أُخبِرُهم عن آياتِهِ، وأنا أنظُرُ إليه»[٣].

[التحفة: ٣١٥١]

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٨٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٠١٤).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨٦) و(٤٧١٠)، ومسلم (١٧٠)، والترمذي (٣١٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٠٣٤)، وابن حبان (٥٥).

١١٢١٩ - أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، قال: حدثنا أبو النُّعمان، حدثنا ثابتٌ، قال: حدثنا هلالٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: أُسرِيَ بالنبيِّ ﷺ إلى بيتِ المَقْدِس، ثم جاء من لَيلَتِه، فحدَّثَهم بمَسِيره، وبعلامةِ بيتِ المَقْدِس، وبعِيرهم، فقال ناسٌ: نحن لا نُصدِّقُ محمداً، فارتَدُّوا كُفَّاراً، فضرَبَ اللهُ أعناقَهم مع أبي جَهْل [(١)].

[التحفة: ٦٢٣٧]

١١٢٢٠ - أخبرنامحمدُ بنُ رافع، حدثنا حُجَينُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا عبدُ العزيز - وهو الماجِشُونُ -، عن ابن الفضل، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لقد رأيتُني في الحِجْر، وقُريشٌ تسألُني عن مَسْراي، فسألوني عن أشياءَ من بيتِ المَقْدِس لم آتِها، فكُرِبْتُ كَرْباً ما كُرِبْتُ مثلَه قَطُّ، فرفَعَه اللهُ لي؛ أنظُرُ إليه، فما سألوني عن شيءٍ إلا أتَيْتُهم به»[(٢)].

[التحفة: ١٤٩٦٥]

١١٢٢١ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى في حديثه، عن مُعتمِر بن سليمانَ، قال سمعتُ عَوْفاً، عن زُرارةَ

عن ابن عباس، قال رسولُ الله ﷺ : «لَمَّا كان ليلةَ أُسرِيَ بي ثم أصبحتُ بمكةَ، قال: قطعتُ بأَمْري، وعرفتُ أن الناسَ مُكَذِّبِيَّ، قال: فقعدتُ مُعتزِلاً حزيناً، فمَرَّ بي عدوُّ الله أبو جَهْلٍ» فجاء حتى جلسَ إليه، فقال له كالمُستهزِئ: هل كان من شيء ؟ قال: «نعم» . قال: ما هو؟ قال: «إني أُسرِيَ بي الليلةَ» قال:

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٧٢٠).
وسيأتي برقم (١١٤٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٤٦).
والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مفرَّقاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٢).
وسيأتي برقم (١١٤١٦).
وهو في «مسند» أحمد (١٠٨٣٠).

إلى أين؟ قال: «إلى بيتِ المَقْدِسِ» قال: ثم أصبحتَ بينَ أظهُرِنا؟! قال: «نَعَم» .
قال: فلم يُرِهِ أنه يُكذِّبُه مخافةَ أن يجحَدَ الحديثَ إن دعا له قَوْمَه، قال: إن دعَوْتُ إليكَ قومَكَ، أتُحدِّثُهم؟ قال: «نَعَم» . قال أبو جهلٍ: معشَرَ بني كعبِ بن لُؤَيٍّ هَلُمَّ ، فتنفَّضَتِ المجالسُ ، فجاؤوا حتى جلسوا إليهما ، قال : حَدِّثْ قومَكَ ما حدَّثْتَني قال رسولُ الله ﷺ: «إني أُسرِيَ بي الليلةَ» قالوا: إلى أين؟ قال: «إلى بيتِ المَقْدِسِ» قال: قالوا: ثم أصبحتَ بين أظهُرِنا؟! قال: «نعم» فمِنْ بين مُصدِّقٍ، ومِنْ بينِ واضعٍ يَدَه على رأسه مُستعجِباً للكذب، قال: وفي القوم مَن سافَرَ إلى ذلك البلد، ورأى المسجدَ، قال: قالوا: هل تستطيعُ أن تنعَتَ لنا المسجدَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : «فذهبتُ أنعَتُ لهم، فما زلتُ أنعَتُ حتى التَبَسَ عليَّ بعضُ النَّعْتِ، قال: فَجِيْءَ بالمسجدِ حتى وُضِعَ، قال: فنعَتُّ المسجدَ وأنا أنظُرُ إليه» ـ قال: وقد كان مع هذا حديثٌ، فَنَسِيتُه أيضاً ـ قال القومُ: أمَّا النَّعْتُ، فقد أصابَ[1].

[التحفة: ٥٤٢٩]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء:٣]

١١٢٢٢ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا يحيى بنُ سعيد، أخبرنا أبو حيَّانَ، قال: حدثني أبو زُرْعةَ بنُ عَمرو بن جرير

عن أبي هريرةَ، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ يوماً بلحمٍ، فرُفِعَ إليه الذِّراعُ، وكانت تُعجِبُه، فنهَسَ منها، ثم قال: «أنا سيِّدُ الناسِ يومَ القيامة، هل تَدْرونَ لِمَ ذاكَ؟ يجمَعُ الله الأوَّلينَ والآخِرينَ في صعيدٍ واحدٍ، يُسمِعُهم الداعي، ويُنفِذُهم البَصَر، وتدنوا الشمسُ، فيبلُغُ الناسَ من الغَمِّ والكَرب ما لا يُطِيقون ولا يَحمِلون، فيقول بعضُ الناسِ لبعض: ألا تَرَوْنَ ما أنتم فيه؟ ألا تَرَوْنَ ما قد

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٦١، والبزار (٥٦)(زوائد).
وهو في «مسند» أحمد (٢٨١٩).

بلَغَكم؟ ألا تنظُرُون مَن يشفَعُ لكم إلى رَبِّكم؟»

فيقولُ بعضُ الناس لبعض: أبوكم آدمُ، فيأتون آدمَ فيقولون: يا آدمُ، أنت أبو البشر، خلقَكَ اللهُ بيَدِه، ونفَخَ فيكَ من رُوحِه، وأمَرَ الملائكةَ فسجَدُوا لك، فاشفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلَغَنا؟ فيقول لهم آدمُ عليه السلام: إن رَبِّي غَضِبَ اليومَ غضباً لم يغضَبْ قبلَه مثلَه، ولا يغضَبُ بعدَه مثلَه، وإنه نَهاني عن الشجرةِ فعصَيْتُه، نَفْسي نَفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نُوحٍ.

فيأتُونَ نوحاً فيقولون: يا نوحُ، أنت أوَّلُ الرُّسُلِ إلى أهلِ الأرض، وسَمَّاكَ اللهُ عبداً شكوراً، فاشفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بَلَغَنا؟ فيقول لهم نوحٌ: إن رَبِّي قد غَضِبَ اليومَ غضباً لم يغضَبْ قبلَه مثلَه، ولن يغضَبَ بعدَه مثلَه، وإنه كان لي دعوةٌ على قومي، نَفْسي نَفسي، نَفْسي نَفْسي اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى إبراهيمَ.

فيأتونَ إبراهيمَ فيقولون: يا إبراهيمُ، أنت نبيُّ اللهِ وخَليلُه من أهلِ الأرض، فاشفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلَغَنا؟ فيقول إبراهيمُ: إن رَبِّي قد غَضِبَ اليومَ غضباً لم يغضَبْ قبلَه ولن يغضَبَ بعدَه مثلَه، نَفْسي، نَفْسي، نَفْسي، نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى.

فيأتُونَ موسى فيقولون: يا موسى، أنت فَضَّلَكَ اللهُ برسالتِه وكلامِه على الناس، اشفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلَغَنا؟ فيقول لهم موسى: إن رَبِّي غَضِبَ اليومَ غضباً لم يغضَبْ قبلَه مثلَه، ولن يغضَبَ بعدَه مثلَه، وإني قتلتُ نفساً لم أُؤمَرْ بقتلِها، نَفْسي نَفْسي، نَفْسي نَفْسي، اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى عيسى.

فيأتونَ عيسى فيقولون: يا عيسى، أنتَ رُوحُ اللهِ وكلمةٌ منه ألقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه، وكَلَّمْتَ الناسَ في المَهْد، اشفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلَغَنا؟ فيقول عيسى: إن رَبِّي قد غَضِبَ اليومَ غضباً لم يغضَبْ قبلَه مثلَه، ولن يغضَبَ بعدَه مثلَه ـ ولم يذكُرْ له ذَنْباً ـ نَفْسي نَفْسي،

نَفْسي نَفْسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى محمدٍ ـ ﷺ وعليهم أجمعينَ ـ

فيأتونَ فيقولون: يا محمدُ، أنـت رسـولُ اللهِ، خـاتمُ الأنبيـاء، غفَـرَ اللهُ لـك ذَنْبَكَ ما تقدَّمَ منه وما تأخَّرَ، اشفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى ما نحـن فيـه؟ ألا تـرى إلى ما قد بلَغَنا؟ فأقومُ فآتي تحتَ العرش، فأقَعُ سـاجداً لرَبِّي، ويفتَـحُ اللهُ علـيَّ، ويُلْهِمُني من مَحامِدِه وحُسْنِ الثناءِ عليه شيئاً لم يفتَحْه علـى أحـدٍ قبلي، فيقـال: يامحمدُ، ارفعْ رأسكَ، سَلْ تُعْطَه، اشفَعْ تُشفَّعْ، فأرفَعُ رأسـي فـأقول: رَبِّ أُمَّـتي، أمَّتي يا ربِّ، أُمَّتي يا رَبِّ، فيقـال: يـا محمـدُ، أدخِـلْ مـن أُمَّتِـكَ مـن لا حسـابَ عليهم من الباب الأيمن، وهم شُركاءُ الناسِ فيما سوى ذلك من الأبواب، والذي نَفْسي بيَدِه ما بين مصراعَيْنِ من مصاريعِ الجنةِ لَكَما بـين مكـةَ وهَجَرَ، أو كمـا بين مكة وبُصْرَى»[1].

[التحفة: ١٤٩٢٧]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]

١١٢٢٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، حدثنا سليمانُ، عن إبراهيمَ، عن أبي معمر

عن عبد الله، قال: كان نَفَرٌ من الإنسِ يعبُـدُونَ الجـنَّ، فأسـلَمَ الجـنُّ وثَبـتَ الإنـسُ علـى عبـادتهم، فـأنزلَ الله عـزَّ وجَـلَّ: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾[الإسراء: ٥٧][2].

[التحفة: ٩٣٣٧]

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٧٢) و(٣٣٤٠) و(٣٣٦١)، ومسـلم (١٩٤)، وابـن ماجـه (٣٣٠٧)، والترمذي (١٨٣٧) و(٢٤٣٤)، وفي «الشمائل» (١٦٧).

وقد سلف مختصراً برقم (٦٦٢٦) و(٦٧٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٧٧)، وابن حبان (٦٤٦٥).

وقوله: «فنهس» بالسين المهملة، أي أخذه بمقدم أسنانه ونتفه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧١٤) و(٤٧١٥)، ومسلم (٣٠٣٠).

وسيأتي في لاحقيه.

١١٢٢٤ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، حدثنا ابنُ إدريسَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن أبي مَعْمر

عن عبد الله: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾، قال: كان قومٌ من الإنسِ يعبُدُون قوماً من الجنِّ فأسلَمُوا، وبقيَ الذين كانوا يعبُدُونهم على عبادتهم، فقال: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾[1].

[التحفة: ٩٣٣٧]

٣ - قولُه تعالى:

﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]

١١٢٢٥ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: أنبأني سليمانُ، عن إبراهيمَ، عن أبي مَعْمر

عن عبدِ الله في قوله: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾، قال: كان ناسٌ من الإنسِ يعبُدُون ناسًا من الجنِّ، فأسلَمَ الجِنُّ، وتمَسَّكَ هؤلاءِ بدِينِهِم[2].

[التحفة: ٩٣٣٧]

٤ - قولُه تعالى:

﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ﴾ [الإسراء: ٥٩]

١١٢٢٦ - أخبرنا زكريا بنُ يحيى، حدثنا إسحاقُ، حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: سأل أهلُ مكة رسولَ الله ﷺ أن يجعَلَ لهم الصَّفا ذهباً، وأن يُنحِّيَ عنهم الجبالَ فيَزْدرِعُوا، قال اللهُ عزَّ وجَلَّ: «إنْ شئتَ آتَيْناهم ما سألوا، فإن كفروا، أُهلِكُوا كما أُهلِكَ مَن قبلَهم، وإن شئتَ نَستَأْني بهم، لَعلَّنا نَنتِجُ منهم» فقال: «بَلْ أَسْتأني بهم»، فأنزَلَ اللهُ هذه الآية: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ

---

(١) سلف قبله.

(٢) سلف في سابقيه.

﴿إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾[1].

[التحفة: ٥٤٦٧]

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]

١١٢٢٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، حدثنا ابن إدريسَ، حدثنا الحسنُ بنُ عُبَيد الله، عن أبي الضُّحى

عن ابن عبَّاس في: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ﴾ قال: حين أُسريَ به، قال: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۚ﴾، قال: هي شجرةُ الزَّقُّوم[2].

[التحفة: ٦٤٥٨]

١١٢٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، عن عمرو، سمِعَ عكرمة يحدث عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ ۚ﴾، قال: هي شجرةُ الزَّقُّوم. ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ﴾، قال: رُؤْيا عَيْنٍ رآها النبيُّ ﷺ ليلةَ أُسرِيَ به[3].

[التحفة: ٦١٦٧]

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]

١١٢٢٩ ـ أخبرنا عُبَيدُ بنُ أسباطِ بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ في قوله: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ

---

(١) أخرجه البزار (٢٢٢٥) (زوائد)، والحاكم ٢/٣٦٢.
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٣٣).
(٢) سيأتي تخريجه في الذي بعده.
(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨٨) و(٤٧١٦) و(٦٦١٣)، والترمذي (٣١٣٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٩١٦).

كَانَ مَشْهُودًا﴾ قَالَ: «يشهَدُه ملائكةُ الليلِ وملائكةُ النهارِ»(١).

[التحفة: ١٢٣٣٢]

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]

١١٢٣٠ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، سمِعَه يقول: سمعتُ صِلَةَ بنَ زُفَرَ يقول:

سمعتُ حُذَيفةَ يقول: يُجمَعُ الناسُ في صعيدٍ، ولا تَكلَّمُ نَفْسٌ، فأوَّلُ مدعُوٍّ محمدٌ ﷺ ، فيقول: لَبَّيكَ وسَعْدَيك، والخيرُ في يديك، والشَّرُّ ليس إليك، والمَهديُّ مَن هديتَ، وعبدُكَ وابنُ عبدِكَ وبكَ وإليك، ولا مَلْجَأَ ولا مَنْجى منكَ إلا إليك، تباركْتَ وتعالَيْتَ، فهذا قولُه: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾(٢).

[التحفة: ٣٣٥٥]

١١٢٣١ ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ عبد الله بن العبَّاس، قال: حدثنا سعيدُ بنُ منصور المكّيُّ، حدثنا أبو الأحوص، عن آدمَ بن عليٍّ، قال:

سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الناسَ يصيرون يومَ القِيامة جُثاً، كُلُّ أُمَّةٍ تتبَعُ نبيَّها، يقولون: أيْ فلانُ، اشفع لنا» حتى تنتهيَ الشَّفاعةُ إلى رسول الله ﷺ ، فذلك يومَ يبعثُه اللهُ تبارَكَ وتعالى المَقامَ المَحمودَ(٣).

[التحفة: ٦٦٤٤]

١١٢٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيل، قال: سمعتُ أبا الزَّعْراء

قال عبدُ الله: أوَّلُ شافعٍ يومَ القيامة رُوحُ القُدُس، ثم إبراهيمُ ، ثم يقومُ نبيُّكم ﷺ رابعاً، فلا يشفَعُ أحدٌ بمِثلِ شَفاعتِه، وهو وَعْدُه المحمودُ الذي وَعَده(٤).

[التحفة: ٩٣٥٣]

---

(١) أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٥١)، وابن ماجه (٦٧٠)، والترمذي (٣١٣٥). وهو في «مسند» أحمد (١٠١٣٣).

(٢) أخرجه الطيالسي (٤١٤)، والبزار (٣٤٦٢) (زوائد)، والحاكم ٢/٣٦٣.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧١٨).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٦٠) و(٩٧٦١)، والحاكم ٤/٥٩٨.

٧ - قوله تعالى:

﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَزَهَقَ ٱلۡبَٰطِلُۚ﴾[الإسراء: ٨١]

١١٢٣٣ـ أخبرنا عُبَيدُ الله بنُ سعيد، حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن أبي مَعْمر

عن عبد الله، قال: دخل رسولُ الله ﷺ مكةَ وحَوْلَ البيتِ ثلاثُ مئة وستُّونَ صَنَماً، فجعَلَ يطعَنُ بعُودٍ في يده، ويقول: ﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَزَهَقَ ٱلۡبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلۡبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقٗا﴾، و﴿جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَمَا يُبۡدِئُ ٱلۡبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾[سبأ: ٤٩][١].

[التحفة: ٩٣٣٤]

١١٢٣٤، أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، قال[٢]: وحدثني سلَّام بنُ مسكين بن ربيعةَ النَّمري، عن ثابتٍ البُنانيِّ، عن عبد الله ابن رباحٍ الأنصاري، قال:

وَفَدْنا إلى معاويةَ بن أبي سفيانَ ومعنا أبو هريرةَ، وذلك في شهر رمضانَ، فكان أبو هريرةَ يدعو كثيراً إلى رَحْلِه، فقلتُ لأهلي: اجعَلُوا لنا طعاماً، ففعَلُوا، فلقيتُ أبا هريرةَ بالعشيِّ، فقلتُ: الدعوةُ عندي الليلةَ، فقال: لقد سبَقْتَني إليها، فقلتُ: أجل. قال: فجاءنا، فقال: يامعشرَ الأنصار، ألا أُعلِمُكم بحديثٍ من حديثكم؟ قال: لَمَّا فتَحَ رسولُ الله ﷺ مكةَ استعْمَلَ رسولُ الله ﷺ الزُّبيرَ بنَ العوَّام على إحدى المُجَنِّبتَين، وخالدَ بنَ الوليد على الأخرى، قال: فبصُرَ بي رسولُ الله ﷺ في كَبْكبةٍ، فهتَفَ بي، قلتُ: لَبَّيكَ يارسولَ الله، قال: «اهتِفْ لي بالأنصار» فهتفتُ بهم، فطافوا برسول الله ﷺ كأنهم كانوا على مِيعاد، قال: «يا معشرَ الأنصار، إنَّ قُريشاً قد جَمَعُوا لنا، فإذا لَقِيتُموهم فاحصُدُوهم حَصْداً، حتى تُوافُوني بالصَّفا، الصَّفا مِيعادُكم» قال أبو هريرةَ: فما لَقِينا منهم أحداً إلا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٨)، و(٤٢٨٧) و(٤٧٢٠)، ومسلم (١٧٨١)، والترمذي (٣١٣٨).
وسيأتي برقم (١١٣٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (٣٥٨٤)، وابن حبان (٥٨٦٢).

(٢) القائل هو زيد بن الحباب.

فعَلْنا به كذا وكذا، وجاء أبو سفيان، فقال يا رسولَ الله أَبَحْتَ خضراءَ قُريشٍ، لا قُريشَ بعدَ اليوم.

قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أغلَقَ بابَه فهو آمِنٌ، ومَن دخل دارَ أبي سفيانَ فهو آمِنٌ، ومَن ألقى السلاحَ فهو آمِنٌ» ولجأَتْ صَناديدُ قُريش، وعُظماؤُها إلى الكعبة - يعني: دخلو فيها - قال: فجاء رسولُ الله ﷺ حتى طاف بالبيت، فجعَلَ يَمُرُّ بتلكَ الأصنام، فيطعَنُها بسيَةِ القوسِ، ويقول: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾، حتى إذا فرَغ وصلّى جاء فأخَذَ بعضادَتَي البابِ، ثم قال: «يا معشرَ قُريشٍ، ما تقولون»؟ قالوا: نقول: ابنُ أخٍ وابنُ عمٍّ رحيمٌ كريمٌ، ثم عاد عليهم القولَ، قالوا مثلَ ذلك، قال: «فإني أقولُ كما قال أخي يوسفُ: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩٢]» فخرجوا فبايَعُوه على الإسلام.

ثم أتى الصَّفا لمِيعادِ الأنصار، فقام على الصَّفا على مكان يرى البيتَ منه، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وذكَرَ نصرَهُ إيَّاه، فقالتِ الأنصارُ - وهم أسفَلُ منه -: أمَّا الرجلُ فقد أدركَتْه رَأفةٌ لقرابته، ورغبتُه في عشيرته، فجاءه الوَحْيُ بذلك، قال أبو هريرةَ: وكان رسولُ الله ﷺ إذا جاءه الوَحْيُ، لم يستطِعْ أحَدٌ منا يرفَعُ طَرْفَه إليه حتى ينقضيَ الوحيُ عنه، فلمَّا قُضِيَ الوَحْيُ، قال: «هِيه يامعشرَ الأنصار، قلتُم: أمَّا الرجلُ فأدركَتْه رَأفةٌ بقرابته، ورغبةٌ في عشيرته واللهِ إني لرسولُ الله، لقد هاجرتُ إلى الله ثم إليكم، المَحْيا مَحياكُم، والمَماتُ مَماتُكم» قال: أبو هريرةُ: فرأيتُ الشيوخَ يبكون حتى بَلَّ الدُّموعُ لِحاهُم، ثم قالوا: معذرةً إلى الله ورسوله، واللهِ ما قُلْنا إلا ضنًّا بالله وبرسوله، قال: «فإن اللهَ قد صدَقَكم ورسولُه، وقَبِلَ قولَكم»(١).

[التحفة: ١٣٥٦١]

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٨٠) (٨٤) و(٨٥) و(٨٦)، وأبو داود (١٨٧١) و(١٨٧٢) و(٣٠٢٤). وهو في «المسند» أحمد (٧٩٢٢).

وقوله: «المجنِّبتين» قال ابن الأثير في «النهاية»: مَجنِّبة الجيش: هي التي تكون في الميمنة والميسرة، وهما مُجنِّبتان.

وقوله: «سيَة القوس»، قال ابن الأثير في «النهاية» ما عطف من طرفيها، ولها سِيَتان.

٩ ـ قوله تعالى :

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥]

١١٢٣٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرَم، أخبرنا عيسى، عنِ الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: كنتُ أمشي مع النبيِّ ﷺ في حَرْثٍ بالمدينة، وهو يتوكَّأُ على عَسِيبٍ، فمرَّ بنفرٍ من اليهود، فقال بعضُهم: لَوْ سألتُموه؟ وقال بعضُهم: لا تسألوه، فيُسمِعَكُم ما تكرهون، فقاموا إليه، فقالوا: يا أبا القاسم، حدِّثنا عن الرُّوح، فقام ساعةً ورفَعَ رأسَه، فعرَفْنا أنه يُوحَى إليه، حتى صَعِدَ الوَحْيُ، ثم قال: ﴿ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾(١).

[التحفة: ٩٤١٩]

١٠ ـ قوله تعالى:

﴿وَنَحۡشُرُهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمۡ﴾ [الإسراء:٩٧]

١١٢٣٦ـ عن محمدِ بنِ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن يحيى بنِ أبي بُكَير، عن شِبْلِ بنِ عبَّاد، عن أبي قَزَعةَ سُوَيدِ بن حُجَير، عن حَكيم بن معاويةَ

عن أبيه معاويةَ بن حَيْدةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنكم تُحشَرُون رجالاً وركباناً وتُجرُّونَ على وُجوهكم...»](٢).

[التحفة: ١١٣٩٨ و١١٣٩٩]

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٥) و(٤٧٢١) و(٧٢٧٩) و(٧٤٥٦) و(٧٤٦٢) ومسلم (٧٩٤) (٣٢) و(٣٣)، والترمذي (٣١٤١).

وهو في «المسند» أحمد (٣٦٨٨)، وابن حبان (٩٨).

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة» ونصه كما في «مسند» أحمد (٢٠٠٢٢) من طريق بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت يا رسول الله أين تأمرني؟ قال: «ها هنا» ونحا بيده نحو الشام وقال: «إنكم محشورون رجالاً وركباناً وتُجَرُّون على وجوهكم». وقد عزاه المزي بهذا الإسناد إلى موضعين مفرقاً، ونصُّ أحمد المذكور يجمعهما معاً.

وانظر تخريجه برقم (٢٢٢٧)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

١١ - قوله تعالى:

﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾ [الإسراء: ١١٠]

١١٢٣٧- أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا أبو بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن عن ابن عبَّاس في قوله عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾، قال: نزلَتْ ورسولُ الله مُخْتَفٍ بمكةَ، فكان إذا صلَّى بأصحابه رفَعَ صوتَه بالقراءة، فإذا سمِعَ المشركون، سَبُّوا القرآنَ، ومَن أنزلَه، ومَن جاء به، فقال لِنَبِيِّه ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾، أي: بقراءتِكَ فيسمَعَ المشركون، فيَسُبُّوا القرآنَ، ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ أصحابَكَ فلا يسمعون، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾[١].

[التحفة: ٥٤٥١]

١١٢٣٨- أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عَبْدةُ، عن هشام، عن أبيه

وأخبرنا شُعَيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا يحيى، عن هشام بن عُروةَ، قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ في قوله جَلَّ وعَزَّ: ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾: نزلَتْ في الدُّعاءِ[٢].

[التحفة: ١٧٠٩٤]

سورة الكهف (١٨)

١ - قوله تعالى:

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣ - ٢٤]

١١٢٣٩- أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، حدثنا ابنُ داودَ، عن هشام بن عُروةَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قال سليمانُ بنُ داودَ عليهما السلامُ: لأَطُوفَنَّ الليلةَ على مئةِ امرأة، فتأتي كلُّ امرأةٍ برجُلٍ يضرِبُ بالسيف، ولم يَقُلْ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٢٣) و(٦٣٢٧) و(٧٥٢٦)، ومسلم (٤٤٧).

إنْ شاءَ اللهُ، فطاف عليهنَّ، فجاءت واحدةٌ بنِصْفِ ولدٍ، ولو قال سليمانُ: إنْ شاءَ اللهُ لَكانَ ما قال»(١).

[التحفة: ١٣٩٢٠]

٢ ـ قولُه جَلَّ وعَزَّ:

﴿ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ﴾ [الكهف: ٣٩]

١١٢٤٠ـ أخبرنا أبو صالحٍ المَكّيُّ، حدثنا فُضَيلٌ، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن أبي ذرٍّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «يا أبا ذرٍّ، ألا أدُلُّكَ على كنزٍ من كُنوزِ الجنَّة»؟ قال: نعم. قال: «تقول: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»(٢).

[التحفة: ١١٩٦٥]

٣ ـ قوله تعالى:

﴿وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٧]

١١٢٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا خالدٌ، حدثنا حاتمٌ، عن عبد الله بن أبي مُلَيكةَ، قال: حدثني القاسمُ بنُ محمد

أن عائشةَ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تُحشَرون يومَ القيامة حُفاةً عُراةً غُرْلاً» قالت عائشةُ: قلتُ: يا رسولَ الله، الرجالُ والنساءُ ينظُرُ بعضُهم إلى بعض؟! قال رسولُ الله ﷺ: «الأمرُ أشَدُّ من أن يَهُمَّهم»(٣).

[التحفة: ١٧٤٦١]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]

١١٢٤٢ـ أخبرنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا اللّيثُ، عن عُقَيل، عن الزُّهريِّ، عن عليِّ بن

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٧٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٢٢).

حسين، أن حسين بنَ عليٍّ حدثه

عن عليٍّ بن أبي طالب، أن النبيَّ ﷺ طرقَه وفاطمةَ،فقال: «ألا تُصلُّون»؟ قلتُ: يارسولَ الله، إنما أنفسُنا بيدِ الله، فإذا شاءَ أن يبعثَها، بعثَها، فانصرفَ رسولُ الله ﷺ وهو مُدبرٌ يضربُ فخذَه ويقول: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾(1).

[التحفة: ١٠٠٧٠]

٥ ـ قوله تعالى:

﴿قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾[الكهف: ٦٠]

١١٢٤٣ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ المُستمِرِّ، حدثنا الصَّلْتُ بنُ محمد، حدثنا مَسلَمةُ بنُ علقمةَ، عن داودَ بن أبي هند، عن عبد الله بن عُبَيد، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: قام موسى خطيباً في بني إسرائيلَ فأبلَغَ في الخُطبة، فعرَضَ في نفسه أن أحداً لم يُؤْتَ من العلم ما أُوتِيَ وعلِمَ اللهُ الذي حدَّثَ نفسَه من ذلك، قال له: يا موسى، إن من عبادي من آتَيْتُه من العلم ما لم أوتِكَ، قال: أيْ رَبِّ، مِن عبادِكَ؟! قال: نعم. قال: فادْلُلْني على هذا الرجل الذي آتَيْتَه من العلم ما لم تؤْتِني حتى أتعلَّمَ منه، قال: يَدُلُّكَ عليه بعضُ زادِكَ. قال لِفَتاهُ يُوشَعَ: ﴿لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا﴾ وكان مما تزوَّدَ حُوتٌ مُملَّحٌ في زِنْبيلٍ، وكانا يُصيبان منه عند العِشاء والغَداة، فلمَّا انتهَيا إلى الصخرة عندَ ساحلِ البحر، وضَعَ فَتاهُ المِكتَلَ على ساحل البحر، فأصاب الحوتَ ثَرى البحرِ، فتحَرَّكَ في المِكتَل، فقلَبَ المِكتَلَ، وانسَرَبَ في البحر.

﴿فَلَمَّا جَاوَزَا﴾ حضَرَ الغَداةُ، قال: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾ ذكَر الفتى، قال: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا﴾ فذكَرَ موسى عليه السلامُ ما كان عُهِدَ إليه؛ أنه يدُلُّكَ عليه بعضُ زادِكَ، فقال: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾ هذه حاجَتُنا، ﴿فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ يقُصَّان آثارَهُما، حتى انتهَيا إلى الصخرة، التي فعَلَ

(1) سلف تخريجه برقم (١٣١٣).

فيها الحُوتُ ما فعَلَ، وأبصرَ موسى عليه السلامُ أثَرَ الحُوت، فأخذا إِثْرَ الحُوتِ يمشيان على الماء، حتى انتهيَا إلى جزيرة من جزائر البحر، ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ۝٦٥ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ۝٦٦ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ۝٦٧ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ أي: حتى أكونَ أنا أُحدِثُ لكَ ذلك، ﴿فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِى ٱلسَّفِينَةِ خَرَقَهَا﴾ إلى قوله: ﴿فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا لَقِيَا غُلَٰمًا﴾ على ساحل البحر غِلمانٌ يلعبون، فعَهِدَ إلى أصبَحِهم ﴿فَقَتَلَهُۥ قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ۝٧٤ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ قال ابنُ عبَّاس: فقال رسولُ الله ﷺ: «فاستَحْيى عندَ ذلك نبيُّ الله موسى ﷺ، فقال: ﴿إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ قرأ إلى: ﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ۝٧٨ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِى ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ قرأ إلى: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ وفي قراءةِ أُبيٍّ: «يأخذُ كلَّ سفينةٍ صالحةٍ غَصباً»، ﴿فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ حتى لا يأخذَها الملِكُ، فإذا جاوزوا الملِكَ، رقَعُوها، وانتفَعوا بها، وبَقِيَتْ لهم ﴿وَأَمَّا ٱلْغُلَٰمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾ قرأ إلى: ﴿ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ فجاء طائرٌ فجعَلَ يغمِسُ مِنقارَه في البحر، فقال: تَدْري ما يقولُ هذا الطائرُ؟ قال: لا. قال: فإن هذا يقول: ما عِلمُكما الذي تَعلَمانِ في عِلمِ الله إلا مِثْلُ ما أُنقِصُ بمِنقاري من جميعِ هذا البحرِ»(١).

[التحفة: ٥٥٣٣]

٦ ـ قوله تعالى:

﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]

١١٢٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، عن رَقَبةَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

---

(١) انظر ما بعده من حديث ابن عباس عن أُبي.

قيل لابنِ عبَّاس: إنَّ نَوْفاً يزعُمُ أن موسى عليه السلامُ الذي ذَهبَ يلتمِسُ العلمَ ليس بمُوسى بني إسرائيلَ، قال: أسَمِعتَه يا سعيدُ؟ قال: نعم. قال: كذَبَ نَوْفٌ، حدثنا أُبيُّ بنُ كعب، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنّه بينا موسى عليه السلامُ في قومه يُذكِّرهم بأيَّام الله ــ وأيامُ اللهِ نَعْماؤُه، وبلاؤُه ــ ، قال: ما أعلَمُ في الأرض رجلاً خيراً مني وأعلَمَ مني، قال: فأوحَى اللهُ إليه: إني أعلَمُ بالخير من هو ـ أو: عندَ مَنْ هو ـ إن في الأرضِ رجلاً هو أعلَمُ منكَ، قال: يا رَبِّ، فدُلَّني عليه، فقيل له: تزوَّدْ حُوتاً مالحاً، فإنه حيثُ تفقِدُ الحُوتَ، قال: فانطلَقَ هو وفَتاهُ حتى انتَهيا إلى الصخرة، فعُمِّيَ فانطلَقَ وتَرَكَ فَتاهُ، فاضطرَبَ الحُوتُ في الماء، فجعَلَ لا يَلتئِمُ عليه إلا صارَ مثلَ الكُوَّةِ، قال: فقال فَتاهُ: ألا أَلْحَقُ بنبيِّ الله ﷺ فأُخبِرَه؟ قال: فنَسِيَ، فلمَّا تجاوَزا ﴿قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾، قال: ولم يُصِبْهم نصَبٌ حتى تَجاوَزا. قال: فتذكَّرَ فقال: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ عَجَبًا قَالَ ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ فأراهُ مكانَ الحُوت، فقال: هاهنا وُصِفَ لي، قال: فذهَبَ يلتمِسُ، فإذا هو بالخَضِرِ مُسَجًّى ثَوْباً مُستلقِياً على القَفا، فقال: السلامُ عليكم، فكشَفَ الثوبَ عن وجهه، فقال: وعليكم السلامُ، مَن أنت؟ قال: أنا موسى، قال: ومَن مُوسى؟ قال: موسى بني إسرائيل، قال: ما جاء بك؟ قال: جئتُ لِتُعلِّمَني ﴿مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ۝٦٦ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ۝٦٧ وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا﴾ شيءٌ أُمِرتُ أن أفعلَه ، إذا رأيتَني لم تصبرْ ﴿قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا ۝٦٩ قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ۝٧٠ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِى ٱلسَّفِينَةِ خَرَقَهَا﴾ قال: انتحَى عليها، قال له موسى عليه السلامُ: ﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ۝٧١ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ۝٧٢ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِى مِنْ أَمْرِى عُسْرًا ۝٧٣ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا لَقِيَا﴾ غِلماناً يلعبون ، قال: فانطلقَ إلى أحدهم بادِيَ الرأي ، فقتلَه ، قال: فذُعِرَ عندها موسى ذَعرةً مُنكَرةً

﴿قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا﴾» فقال رسولُ الله ﷺ عند هذا المكان: «رحمةُ اللهِ علينا وعلى موسى، لولا عَجِلَ لَرأى العجبَ، ولكنه أخذَتْه من صاحِبه ذَمامةٌ قال: ﴿قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا﴾ ولو صبرَ لرأى العجبَ». قال: وكان إذا ذكَرَ أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه: «رحمةُ الله علينا وعلى أخي هذا، رحمةُ الله علينا»، قال: ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ﴾ لِئاماً، فطَافا في المجالِس، فـ﴿اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ۝٧٧ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ۝٧٨ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾ إلى آخر الآيةِ، فإذا جاء الذي يتَخيَّرُها، وجدَها مُنخرقةً، فيُجاوِزُها، وأصلَحُوها بخشَبةٍ، ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ﴾، فطُبِعَ يومَ طُبعَ كافراً، كان أبواهُ قد عَطَفا عليه، فلو أنه أدرَكَ، أرهقَهُما ﴿طُغْيَانًا وَكُفْرًا ۝٨٠ فَأَرَدْنَا أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ۝٨١ وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ﴾ الآية[1].

[التحفة: ٣٩]

٧ ـ قوله تعالى

﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ [الكهف: ٦٣]

١١٢٤٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد في حديثه، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن سعيد بن جُبَير، قال:

قلتُ لابنِ عبَّاس: إنَّ نَوْفاً البَكاليَّ يزعُمُ أن موسى بني إسرائيل ليس بموسى الخَضِر، قال: كذَبَ عدوُّ الله، حدثنا أُبيُّ بنُ كعب، عن رسول الله ﷺ قال: «قام موسى عليه السلامُ خطيباً في بني إسرائيلَ، فقيل له: أيُّ الناسِ أعلَمُ؟ قال: أنا، قال: فعتَبَ اللهُ عليه إذْ لم يَرُدَّ العلمَ إليه، فأوحَى اللهُ إليه: بل عبدٌ من

(١) سلف تخريجه برقم (٥٨١٤).

عبادي بمجمَعِ البحرينِ هو أعلَمُ منكَ، قال: أيْ ربِّ، فكيفَ السبيلُ إليه؟ قال: تأخُذُ حُوتاً في مِكتَلٍ، فحيثُما فقدتَ الحُوتَ، فاتْبَعْه، فخرَجَ موسى ومعه فتاهُ يُوشَعُ بنُ نُون، ومعهما الحُوتُ، حتى انتهَيا إلى صخرة، فنزَلا عندها، فوضع موسى عليه السلامُ رأسَه فنامَ». قال سفيانُ في غير حديثِ عَمرو: «وفي أصل الصخرةِ عَيْنٌ يقال لها: الحياةُ، لا يُصيبُ شيءٌ من مائِها شيئاً إلا حَيِيَ، فأصابَ الحُوتَ من ماء تلكَ العين ، فتحرَّكَ وانسَلَّ من المِكتَل ، فدخَلَ البحرَ ، فلمَّا استيقَظَ موسى ، ﴿قَالَ لِفَتَـٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَـٰذَا نَصَبًا﴾ قال: فلم يَجِد النصَبَ حتى جاوَزَ ما أُمِرَ به، فقال له فَتاهُ يُوشَعُ بنُ نُون: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَـٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ ۚ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ﴾ قال له موسى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ ۚ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ فرجَعا يَقُصَّانِ آثارَهما، وَجَدا سَرَباً في البحر كالطَّاق مَمَرَّ الحُوت، فكان لهما عَجباً، وللحوت سَرَباً، فلمَّا انتهَيا إلى الصخرة، إذا هما برجُلٍ مُسَجًّى بثوب، فسلَّمَ عليه موسى عليه السلامُ، قال: وأنَّى بأرضِكَ السلام؟ قال: أنا موسى، قال موسى بني إسرائيلَ؟ قال : نعم ، ﴿قَالَ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ قال له الخَضِرُ: ياموسى، إنك على علمٍ من علمِ الله علَّمَكهُ اللهُ، وأنا على علمٍ من علمِ الله عَلَّمَنيهِ اللهُ لا تَعلَمُه، قال: بل أَتَّبِعُكَ، ﴿قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ۝٧٠ فَٱنطَلَقَا﴾ يمشيانِ على الساحل، فمَرَّتْ بهم سفينةٌ فعُرِفَ الخَضِرُ، فحَمَلُوهم في السفينة، فركِبا، فوقَعَ عصفورٌ على حرف السفينة، فغمَسَ مِنقارَه في البحر، فقال الخَضِرُ: يا موسى ما عِلمي وعِلمُكَ وعِلمُ الخلائقِ في عِلمِ الله إلا مقدارُ ما غمَسَ هذا العصفورُ مِنقارَه. قال: فلم يَفجَأْ موسى إذْ عمَدَ الخَضِرُ إلى قُدَّامِ السفينة، فخرَقَ السفينة، فقال موسى: قَومٌ حَمَلُونا بغير نَوْل، عمدتَ إلى سفينتهم فخرقْتَها ﴿لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ۝٧١ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ۝٧٢ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِى مِنْ أَمْرِى عُسْرًا ۝٧٣ فَٱنطَلَقَا﴾ فإذا هما بغُلامٍ يلعَبُ مع الغِلمان، فأخَذَ الخَضِرُ رأسَه ، فقطَعَه، قال له موسى:

﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا ۝٧٤ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ۝٧٥ قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا ۝٧٦ فَانطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهُمَا﴾ فمرَّ الخَضِرُ بجدارٍ ﴿يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُ﴾ قال له موسى: إنَّا دخَلْنا هذه القرية، فلم يُطعِمُونا، ولم يُضيِّفونا، ﴿لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ۝٧٧ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾» قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «وَدِدْنا أنَّ موسى صبَرَ حتى يَقُصَّ علينا مِن أمرِهما».

وكان ابنُ العبَّاسِ يقرَؤُها: وكان أمامَهُم ملِكٌ يأخُذُ كلَّ سفينةٍ غَصْباً. وأمَّا الغُلامُ فكان كافراً[1].

[التحفة: ٣٩]

٨ ـ قولُه تعالى:

﴿فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]

١١٢٤٦ـ أخبرني عمرانُ بنُ يزيدَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عبد الله بن سَمَاعَةَ، عن الأوزاعيِّ، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

عن ابن عبَّاس، أنه تَمارَى هو والحُرُّ بنُ قيس بن حصنٍ الفَزاريُّ في صاحب موسى، قال ابنُ عبَّاس: هو خَضِرٌ، فمَرَّ بهما أُبيُّ بنُ كعبٍ الأنصاريُّ، فدَعاهُ ابنُ عبَّاس، فقال: إني تَمارَيْتُ وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيلَ إلى لِقائِه، هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكُرُ شيئاً؟ قال: أَيْ نعَمْ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينا موسى في ملأ من بني إسرائيلَ إذْ جاءَه رجلٌ، فقال: هل تعلَمُ أحداً أعلَمَ منك؟ فقال موسى عليه السلامُ: لا. فأوحَى اللهُ إلى موسى: بَلى، عبدُنا خَضِرٌ. فسأل موسى عليه السلامُ السبيلَ إلى لُقِيِّه، فجعَلَ اللهُ له الحُوتَ آيةً، وقيل: إذا فقدتَ الحُوتَ فارجِعْ، فإنك ستَلْقاهُ، فكان موسى عليه السلامُ: يتبَعُ أثَرَ الحُوتِ في البحرِ، قال فَتى موسى لموسى: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٨١٤).

ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾ قال موسى عليه السلامُ: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا ۝٦٤ فَوَجَدَا﴾ خَضِراً، فكان من شأنِهما ما قَصَّ اللهُ في كتابِه»[1].

[التحفة: ٣٩]

٩ ـ قوله تعالى:

﴿فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا﴾ [الكهف: ٧٧]

١١٢٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمون، حدثنا الفِرْيانيُّ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، [عن سعيد بن جُبَير،عن عبد الله بن عبَّاس

عن أُبيٍّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ في قوله: ﴿فَأَبَوْا۟ أَن يُضَيِّفُوهُمَا﴾، قال: «كانوا أهلَ قريةٍ لِئاماً»[2].

[التحفة: ٤٩]

١٠ ـ قولُه تعالى:

﴿إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍۭ بَعْدَهَا﴾ [الكهف: ٧٦]

١١٢٤٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الخليل، عن حجَّاجِ بن محمد، عن حمزةَ الزيَّات، عن أبي إسحاقَ]، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس

عن أُبيٍّ بن كعب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ذَكَرَ أحداً فدعا له، بدأ بنفسِه، فقال ذاتَ يوم: «رحمةُ اللهِ علينا وعلى موسى، لو لَبِثَ مع صاحبِه، لأبصرَ العَجَبَ العاجب، ولكنه قال: ﴿إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى ۖ قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا﴾»[3].

[التحفة: ٤١]

---

(١) من قوله:« عن سعيد بن جبير» في الحديث السالف إلى هنا سقط من المطبوع، فدخل هذا الحديث في الذي قبله، فاستدركناه من «التحفة».

وقد سلف تخريجه برقم (٥٨١٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٨١٤).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٨١٤) وهو حديث مطوّل بخبر الخضر وهذا الحديث والذي قبله بعض منه.

١١ ـ قوله تعالى:

﴿فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ [الكهف: ٩٥]

١١٢٤٩ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ ـ سمِعتُه يقول: ـ عن عروةَ، عن زينبَ، عن حَبيبةَ، عن أُمِّها أُمِّ حَبيبةَ

عن زينبَ بنتِ جحشٍ، قالت: انتبَه رسولُ الله ﷺ من نَوم مُحمَرًّا وجهُه وهو يقول: «لا إلهَ إلا اللهُ ـ ثلاث مرَّات ـ وَيْلٌ للعَرَب، من شَرٍّ قدِ اقترَب، فُتِحَ اليومَ من رَدْم يأجُوجَ ومأجُوجَ مِثلُ هذا» وعقَدَ سبعينَ وعَشْرةً سواءً، قلتُ: يا رسولَ الله، أَنهلِكُ وفينا الصالِحونَ؟ قال: «نعم إذا كَثُرَ الخَبَثُ»(١).

[التحفة: ١٥٨٧٩]

١٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ [الكهف: ٩٩]

١١٢٥٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أسلَمَ العِجْليِّ، عن بِشر بن شَغَاف

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال أعرابيٌّ: يا رسولَ الله، ما الصُّورُ؟ قال: «قَرْنٌ يُنفَخُ فيه»(٢).

[التحفة: ٨٦٠٨]

١٣ ـ قوله تعالى:

﴿هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف: ١٠٣]

١١٢٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، حدثنا يزيدُ، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٦) و(٣٥٩٨) و(٧٠٥٩) و(٧١٣٥)، ومسلم (٢٨٨٠) (١) و(٢)، وابن ماجه (٣٩٥٣)، والترمذي (٢١٨٧).

وسيأتي برقم (١١٢٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤١٣)، وابن حبان (٣٢٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٤٢)، والترمذي (٢٤٣٠) و(٣٢٤٤).

وسيأتي برقم (١١٣١٧) و(١١٣٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٠٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٣٤٩)، وابن حبان (٧٣١٢).

ابن مُرَّةَ ، عن مصعب بن سعد، قال:

سأل رجلٌ أبي عن هذه الآية: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾، أهُمُ الحَرُوريَّةُ؟ قال: لا، هم أهلُ الكتاب، أمَّا اليهودُ، فكَفَروا بمحمدٍ ﷺ، وأمَّا النصارى، فكَفَروا بالجنةِ، قالوا: ليس فيها طعامٌ ولا شرابٌ، ولكنَّ الحَرُوريَّةَ الذينَ قال اللهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى ﴿الْفَاسِقِينَ﴾. قال يزيدُ: هكذا حفِظتُ، كان سعدٌ يُسمِّيهمُ الفاسقينَ(1).

[التحفة: ٣٩٣٦]

١٤ـ قولُه تعالى:

﴿لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي﴾ [الكهف: ١٠٩]

١١٢٥٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدةَ، عن داودَ، عن عكرمةَ،

عن ابن عبَّاس، قال: قالت قُريشٌ لليهود: أعطُونا شيئاً نسألُ به هذا الرجلَ، فقالوا: سَلُوهُ عن الرُّوح، فسألُوه، فنزلَتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾[الإسراء: ٨٥]. قالوا: أُوتينا عِلماً كثيراً، أُوتينا التوارةَ، ومَن أوتيَ التوارةَ ، فقد أوتيَ خيراً كثيراً، فأنزلَ اللهُ: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ﴾(2).

[التحفة: ٦٠٨٣]

سورة مريم (١٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ﴾ [مريم:٢٨]

١١٢٥٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ، حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: حدثني أَبي، عن

---

(1) أخرجه البخاري (٤٧٢٨).

(2) أخرجه الترمذي (٣١٤٠).

وهو في «المسند» أحمد (٢٣٠٩)، وابن حبان (٩٩).

سِماك، عن علقمةَ بن وائل

عن المغيرةِ بن شعبةَ، قال: كنتُ بأرضِ نَجْرانَ، فسألوني، فقالوا: أرَأيْتُم شيئاً تقرؤُونَه: ﴿يَٰٓأُخۡتَ هَٰرُونَ﴾ وبينَ موسى وعيسى ما قد علِمتُم من السِّنِينَ؟ قال: فلم أدْرِ ما أُجيبُهم به، فلمَّا قَدِمتُ على رسولِ الله ﷺ، ذكرتُ ذلكَ له، فقال: «ألا أخبَرْتَهم أنهم كانوا يُسَمُّوْنَ بأنبيائِهم والصالحِينَ»[1].

[التحفة: ١١٥١٩]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَأَنذِرۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡحَسۡرَةِ﴾ [مريم: ٣٩]

١١٢٥٤ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن محمد، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دخَلَ أهلُ النارِ النارَ، وأُدخِلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ، يُجاءُ بالموت، كأنه كَبْشٌ أملَحُ فيُنادي مُنادٍ: يا أهلَ الجنة، تعرِفُون هذا؟ قال: فيَشْرئِبُّونَ وينظرُون، وكلٌّ قد رأَوه، فيقولون: نعم، هذا الموتُ، ثم يُنادى: يا أهلَ النار، تعرفُون هذا؟ فيَشْرئِبُّونَ وينظُرون، وكلُّهم قد رأَوْه، فيقولون: نعم، هذا الموتُ، فيُؤخَذُ فيُذبَحُ، ثم يُنادي: يا أهلَ الجنة، خلُودٌ ولا موتَ، ويا أهلَ النار، خلُودٌ ولا موتَ، فذلك قولُه: ﴿وَأَنذِرۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡحَسۡرَةِ إِذۡ قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ وَهُمۡ فِي غَفۡلَةٖ﴾ قال: «أهلُ الدُّنيا في غَفْلةٍ»[2].

[التحفة: ٤٠٠٢]

١١٢٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عُبَيد بن محمد، حدثنا أسباطٌ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ في هذه الآية: ﴿وَأَنذِرۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡحَسۡرَةِ﴾ قال: «يُنادَى: يا أهلَ الجنة، فيَشْرئِبُّونَ فينظُرون، ويُنادَى: يا أهلَ النار، فيَشْرئِبُّونَ

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٥)، والترمذي (٣١٥٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٠١)، وابن حبان (٦٢٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩)، والترمذي (٣٥١٦).
وسيأتي برقم (١١٢٦٨) و(١١٢٦٩).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٦٦)، وابن حبان (٦٥٢).

فينظُرون، فيقال: هل تعرِفُون المـوتَ؟ فيقولـون: نعـم، فيُجـاءُ بـالموتِ في صُـورةِ كَبْشٍ أملَحَ، فيقال: هذا الموتُ، فيُقـدَّمُ فيُذبَـحُ، قـال: يـا أهـلَ الجنـة، خُلُـودٌ ولا موتَ، ويقال: يا أهلَ النار، خُلُودٌ لا مـوتَ» قـال: ثـم قـرأ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾[1].

[التحفة: ١٢٣٣٣]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَقَرَّبْنَٰهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢]

١١٢٥٦ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ فَضالةَ بن إبراهيمَ، أخبرنا موسى بـنُ إسماعيلَ، حدثنـا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن حُمَيد، عن الحسن

عن جُندب، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَقِـي آدمُ موسى، فقـال موسى: يـا آدمُ، أنت الذي خلَقَكَ اللهُ بيَدِه، وأسجَد لكَ ملائكتَه، وأسكَنَكَ جنتَه، ونفَـخَ فيـكَ من رُوحِه؟! قـال آدمُ: يـا موسـى، أنـت الـذي اصطفَـاكَ اللهُ برسـالاتِه، وآتـاكَ التوراةَ، وكلَّمَكَ، وقرَّبَكَ نَجيًّا، فأنا أقدَمُ أَمِ الذِّكـرُ؟» قـال: النبـيُّ ﷺ: «فحَجَّ آدَمُ موسى، فحَجَّ آدَمُ موسى»[2].

[التحفة: ٣٢٥٦]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم:٦٤]

١١٢٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن أبـي عـامر، قـال: حدثنـا عمرُ، قال: حدثنا أبي.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٣٢٧).

وسيأتي برقم (١١٥٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٤٦)، وابن حبان (٧٤٥٠).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣)، وأبو يعلى (١٥٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩٩٠).

وأخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، عن حجَّاج بن محمد، عن عمرَ بنِ ذرٍّ، عن أبيه، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال محمدٌ: إنَّ النبيَّ ﷺ، وقال إبراهيمُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال لجبريلَ: «مايمنَعُكَ أنْ تَزُورَنا أكثرَ مِمَّا تَزُورُنا»؟ فنزلَتْ: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ قال محمدٌ: الآيةُ[1].

[التحفة: ٥٥٠٥]

٥ ـ قوله تعالى:

﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]

١١٢٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ما أحدٌ يموتُ له ثلاثةٌ من الولدِ فيَلِجُ النارَ، إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ»[2].

[التحفة: ١٣١٣٣]

٦ ـ قوله تعالى:

﴿وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢]

١١٢٥٩ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، عن حجَّاج، عن ابن جُرَيج.

وأخبرني هارونُ بنُ عبد الله، حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُرَيج: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سمِعَ جابراً يقول:

أخبرَتْني أُمُّ مُبَشِّرٍ أنها سمِعتِ النبيَّ ﷺ يقول عندَ حفصةَ رضي الله عنها: «لا يدخُلُ النارَ إن شاءَ اللهُ من أصحاب الشجرةِ أحدٌ؛ الذين بايَعُوا تحتَها» قالت: بَلى يارسولَ الله، فانتهَرَها، قالت حفصةُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾، قال: النبيُّ ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٨) و(٤٧٣١) و(٧٤٥٥)، والترمذي (٣١٥٨).

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٤٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٠١٥).

«فقد قال اللهُ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾»[1].

[التحفة: ١٨٣٥٦]

٧ ـ قوله تعالى:

﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ [مريم:٧٧]

١١٢٦٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مَسروق

عن خَبَّاب، قال: كنتُ رجلاً قَيْناً، وكان لي على العاصي بن وائلٍ دَينٌ فأَتَيْتُه أَتَقاضاهُ، فقال: واللهِ لا أقضِيكَ حتى تكفُرَ بمُحمدٍ، فقلتُ: لا واللهِ لا أكفُرُ بمحمدٍ حتى تموتَ، ثم تُبعَثَ، قال: فإني إذا مِتُّ ثم بُعِثتُ، جئتَني ولِي ثَمَّ مالٌ وولدٌ، فأُعطِيكَ، فأنزلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ إلى قوله: ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾[2].

[التحفة: ٣٥٢٠]

١١٢٦١ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن سعيد بن جُبَير، عن أبي عبد الرحمن

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أحدَ أصبَرُ على أذى يسمَعُه من الله، إنه يُشرَكُ به، ويُجعَلُ له نِدٌّ، وهو يُعافيهم، ويرزُقُهم، ويدفَعُ عنهم»[3].

سورة طه (٢٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٢٦٢ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالد، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٦).

وهو في «المسند» أحمد (٢٧٠٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٩١) و(٢٢٧٥) و(٢٤٢٥) و(٤٧٣٢) و(٤٧٣٣) و(٤٧٣٥) و(٤٧٤٣)، ومسلم (٢٧٩٥) (٣٥) و(٣٦)، والترمذي (٣١٦٢).

وهو في «المسند» أحمد (٢١٠٦٨)، وابن حبان (٤٨٨٥) و(٥٠١٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٦١).

وهذا الإسناد لم يرد في «التحفة».

عن ابن حَزْنٍ ، قال: افتخَرَ أهلُ الإبلِ والشاةِ، فقال رسولُ ا لله ﷺ : «بُعِثَ موسى عليه السلامُ وهو راعي غنَمٍ ، وبُعِثَ داودُ عليه السلامُ وهو راعي غنَمٍ ، وبُعِثْتُ أنا أرعى غنَماً لأهلي بأجيادَ» (١).

[التحفة: ١١٥٩١]

أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال ـ يعني ابنُ عَديٍّ ـ قال شعبةُ قال: قلتُ لأبي إسحاقَ: نَصرُ بنُ حَزْنٍ أدركَ النبيَّ ﷺ؟ قال: نعَمْ.

١ ـ قولُه عزَّ وجَلَّ:

﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠]

حديث الفُتون

١١٢٦٣ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا أصبَغُ بنُ زيد، حدثنا القاسمُ بنُ أبي أيوبَ، أخبرني سعيدُ بنُ جُبَير، قال:

سألتُ عبدَ الله بنَ عبَّاس عن قول اللهِ عزَّ وجَلَّ لِموسى عليه السلامُ: ﴿وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾، فسألتُه عن الفُتون، ما هو؟ قال: استأنِفِ النهارَ يا ابنَ جُبَير، فإنَّ لها حديثاً طويلاً، فلمَّا أصبحتُ، غدَوْتُ على ابن عبَّاس لأنتجزَ منه ما وعَدَني من حديثِ الفُتون، فقال: تذاكَرَ فرعونُ وجُلساؤُه ما كان اللهُ عَزَّ وجَلَّ وعَدَ إبراهيمَ ﷺ أن يجعَلَ في ذُرِّيَّتِهِ أنبياءَ ومُلوكاً، فقال بعضُهم: إنَّ بني إسرائِيلَ ينتظِرُون ذلك، ما يشُكُّون فيه، وكانوا يظُنُّون أنه يوسفُ بنُ يعقوبَ عليهما السلامُ، فلمَّا هَلَكَ قالوا: ليس هكذا كان وَعْدُ إبراهيمَ عليه السلامُ، فقال فرعونُ: فكيف تَرَوْن؟ فائتَمَرُوا، وأَجمَعُوا أمْرَهم على أن يبعَثَ رجالاً معهم الشِّفارُ، يطُوفون في بني إسرائيلَ، فلا يجِدُون مَولوداً ذَكَراً إلا ذبَحُوه، ففعَلُوا ذلك، فلمَّا رأَوْا أن الكبارَ من بني إسرائيلَ يمُوتُون بآجالِهم، والصغارَ يُذبَحُون، قالوا: توشِكُون أنْ تُفنُوا بني إسرائيلَ، فتصِيرُوا أن تُباشِرُوا من الأعمال والخدمةِ

(١) أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) (٥٧٧).

الذي كانوا يَكفُونَكم، فاقتُلوا عاماً كلَّ مولودٍ ذَكَرٍ، فيَقِلَّ نَباتُهم، ودَعُوا عاماً، فلا تقتُلوا منهم أحداً، فينشَأُ الصغارُ مكانَ مَن يموتُ من الكبار، فإنهم لن يكثُروا بمَنْ تستَحيُّون منهم فتَخافُوا مُكاثَرتَهم إيَّاكم، ولن يفنَوْا بمَنْ تقتُلون وتحتاجُون إليهم، فأجمَعُوا أمْرَهم على ذلك، فحملَتْ أُمُّ موسى بهارونَ في العام الذي لا يُذْبَحُ فيه الغِلمانُ، فولَدَتْه علانيةً آمِنةً، فلمَّا كان من قابل، حملَتْ بموسى، فوقَعَ في قلبِها الهَمُّ والحُزْنُ، وذلك من الفُتون يا ابنَ جُبَير ـ ما دخلَ عليه في بطن أُمِّه مما يُرادُ به، فأوحَى اللهُ جلَّ ذِكرُه إليها؛ أن لا تخافي ﴿وَلَا تَحْزَنِيٓ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾، فأمَرَها إذا ولدَتْ أن تجعَلَه في تابُوتٍ، وتُلقِيَه في اليَمِّ، فلمَّا ولدَتْ، فعلَتْ ذلك، فلمَّا تَوارَى عنها ابنُها، أتاها الشيطانُ، فقالت في نفسِها: ما فعلتُ بابْنِي؟ لو ذُبِحَ عندي، فوَارَيته وكفَّنْتُه، كان أَحَبَّ إليَّ أَنْ أُلقِيَهُ إلى دَوابِّ البحرِ وحِيتانِه، فانتَهى الماءُ به حتى أوفَى به عند فُرضةِ مُستقى جواري امرأةِ فرعونَ، فلمَّا رأَيْنَه أخَذْنَه، فهَمَمْنَ أن يفتَحْنَ التابُوتَ، فقال بعضُهُنَّ: إنَّ في هذا مالاً، وإنَّا إنْ فتَحْناهُ لم تُصدِّقْنا امرأةُ الملِكِ بما وجَدْنا فيه، فحَمَلْنَه كهَيْئَتِه لم يُخرِجْنَ منه شيئاً، حتى دفَعْنَه إليها، فلمَّا فتَحَتْه رأَتْ فيه غُلاماً، فأُلقِيَ عليها منه محبَّةٌ لم يُلْقَ منها على أحدٍ قَطُّ، وأصبح فُؤادُ أُمِّ موسى فارغا من ذِكرِ كلِّ شيءٍ إلا من ذِكرِ موسى، فلمَّا سمِعَ الذَّبَّاحون بأمْرِه، أقبَلُوا بشِفارِهم إلى امرأة فرعونَ لِيَذبَحُوه ـ وذلك من الفُتون يا ابنَ جُبَير ـ فقالت لهم: أقِرُّوهُ، فإن هذا الواحدَ لا يَزيدُ في بني إسرائيلَ، حتى آتِيَ فرعونَ، فأستَوهِبَه منه، فإنْ وهَبَه لي كنتُم قد أحسنتُم وأجمَلْتُم، وإنْ أمَرَ بذَبْحِه لم أَلُمْكُم، فأتَتْ فرعونَ، فقالت: ﴿قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ﴾ فقال فرعونُ: يكون لكِ، فأمَّا لي، فلا حاجةَ لي، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي يُحلَف به، لو أَقَرَّ فرعونُ أن يكون له قُرَّةَ عَيْنٍ كما أَقَرَّتِ امرأتُه، لَهَداهُ الله كما هَدَاها، ولكنَّ الله حرَمَه ذلك».

فأرسلَتْ إلى مَن حَوْلَها، إلى كلِّ امرأةٍ لها لبَنٌ، تختارُ له ظِئراً، فجعل كُلَّما أخذَتْه امرأةٌ منهن لتُرضِعَه لم يُقْبِل على ثديها، حتى أشفَقَتِ امرأةُ فرعونَ أن

يمتنِعَ من اللبَنِ فيموتَ، فأحزَنَها ذلك، فأمَرَتْ به، فأُخرِجَ إلى السوق ومَجمَعِ الناس، ترجُو أن تجدَ له ظِئْراً تأخُذُه منها، فلم يقْبَلْ، فأصبحَتْ أُمُّ موسى والِهاً، فقالت لأُختِه: قُصِّي أثَرَه واطْلُبيه، هل تسمعينَ له ذِكْراً، أحَيٌّ ابْني، أَمْ أكَلَتْه الدَّوابُّ؟ ونَسِيَتْ ما كان الله وعَدَها فيه، فبَصُرَتْ به أُختُه عن جُنُب ـ والجُنُبُ: أن يسمُوَ بصرُ الإنسانِ إلى الشيء البعيد وهو إلى ناحية لا يُشعَرُ به ـ فقالت من الفرح حين أعْيَاهمُ الظُّؤُوراتُ: أنا أدُلُّكم على أهلِ بيتٍ يكفُلُونَه لكم وهُمْ له ناصحون، فأخَذُوها، فقالوا: ما يُدريكِ ما نُصحُهم؟ هل تعرِفُونه؟ حتى شَكُّوا في ذلك ـ وذلك من الفُتون يا ابنَ جُبَير ـ فقالت: نَصِيحتُهم له، وشَفَقتُهم عليه رَغْبتُهم في صِهْرِ المِلكِ، ورجاءُ منفعةِ المِلكِ، فأرسَلُوها، فانطلَقَتْ إلى أُمِّها، فأخبَرَتْها الخبَرَ، فجاءَتْ أمه، فلمَّا وضَعَتْه في حِجْرِها، نَزَى إلى ثديها، فمَصَّهُ حتى امتَلأَ جَنْباهُ رِيًّا، وانطَلَقَ البُشراءُ إلى امرأة فرعونَ يُبشِّرُونها؛ أَنْ قد وجَدْنا لابنِكِ ظِئْراً، فأرسَلَتْ إليها، فأَتَتْ بها وبه، فلمَّا رأَتْ ما يصنَعُ، قالت: امكُثي تُرضِعي ابني هذا، فإني لم أُحِبَّ شيئاً حُبَّه قطُّ، قالت أُمُّ موسى: لا أَستطيعُ أن أَدَعَ بيتي وولَدي فيضِيعَ، فإن طابَتْ نفسُكِ أن تُعطِينيه، فأذهَبَ به إلى بيتي، فيكونَ معي لا آلُوهُ خيراً، فعلتُ، فإني غيرُ تاركةٍ بيتي وولَدي، وذكَرَتْ أُمُّ موسى ما كان اللهُ وعَدَها، فتعاسَرَتْ على امرأة فرعونَ، وأيقَنَتْ أن اللهَ مُنجِزٌ مَوْعُوْدَه، فرَجَعَتْ إلى بيتها من يومِها، فأنبَتَه اللهُ نباتاً حسناً، وحفِظَ لِمَا قد قضَى فيه، فلم يَزَلْ بنو إسرائيلَ وهُمْ في ناحية القرية مُمْتَنِعينَ من السُّخْرَةِ والظُّلمِ ما كان فيهم، فلمَّا ترعرَعَ، قالتِ امرأةُ فرعونَ لأُمِّ موسى: أزِيرِيني ابْني، فوعَدَتْها يوماً تُزيرُها إيَّاهُ فيه.

وقالت امرأةُ فرعونَ لخُزَّانِها وظُؤُورِها وقهَارِمَتِها: لا يبقَيَنَّ أحدٌ منكم إلا استقبَلَ ابني اليومَ بهديَّةٍ وكرامة، لأَرَى ذلك فيه، وأنا باعثةٌ أميناً يُحصي كلَّ ما يصنَعُ كلُّ إنسان منكم، فلم تزَلِ الهدايا والكرامةُ والنُّحَلُ تَستقبلهُ من حينَ خرَجَ من بيت أُمِّه إلى أن دخل على امرأةِ فرعونَ، فلمَّا دخل عليها، نَحَلَتْه وأكرَمَتْه

وفرِحَتْ به، ونحلَتْ أُمَّه بحُسْنِ أثَرِها عليـه، ثـم قـالت: لآتِيَـنَّ فرعـونَ، فلَيَنحَلَنَّـه ولَيُكرِمَنَّه، فلمَّا دخلَتْ به عليه، جعَلَه في حِجْرِه، فتنـاوَلَ موسـى لِحيـةَ فرعـونَ، فمَدَّها إلى الأرض، قـال الغُـواةُ مـن أعـداءِ الله لفرعـونَ: ألا تَـرى مـا وعَـدَ اللهُ إبراهيـمَ نبيَّـه؟ إنـه زعَـمَ أن يَرُبَّـكَ ويعلُـوَكَ ويصرَعَـكَ، فأرسَـلَ إلى الـذَّبَّـاحِينَ ليذبَحُوه، ـ وذلك من الفُتون يا ابنَ جُبَير، بعدَ كلِّ بلاءٍ ابتُليَ به وأُريدَ به فُتوناً ـ فجاءتِ امرأةُ فرعونَ، فقالت: ما بَدَا لكَ في هذا الغُلام الـذي وهبتَـه لي، فقـال: ألا ترَيْنَهُ؟ إنه يزعُمُ سيصرَعُني ويَعلُوني، قالت: اجعَلْ بيني وبينَكَ أمراً يُعرَفُ فيـه الحـقُّ، ائْـتِ بجَمرَتَـينِ ولُؤلُؤتَـين، فقرِّبْهـنَّ إليـه، فـإن بَطَـشَ بـاللُّؤلُؤ، واجتَنَـبَ الجمرَتَين، عرفتَ أنه يعقِلُ، وإن تناوَلَ الجمرَتَين، ولم يُرِدِ اللُّؤلُؤتَـين، علِمـتَ أنَّ أحداً لا يُؤثِرُ الجمرَتَين على اللُّؤلُؤتَينِ وهو يعقِلُ، فقُرِّبَ ذلك إليه، فتناوَلَ الجمرَتَـين، فنَزعُوهُما منه مخافةَ أن يُحرِقا يَدَيْه، فقالت المرأةُ: ألا تَرى؟! فصرَفَه اللهُ عنه بعدَمـا كان قد هَمَّ به، وكان اللهُ بالغاً فيه أمْرَه، فلمَّا بَلَغَ أشُدَّه، وكان من الرجـال، لم يكن أحدٌ من آلِ فرعونَ يخلُصُ إلى أحدٍ من بني إسرائيلَ معه بظُلْـمٍ ولا سُـخْرةٍ، حتى امتَنَعوا كلَّ الامتناع.

فبينَما موسى عليه السلامُ يمشي في ناحيـةِ المدينـة، إذْ هـو برجُلَـين يقتَتِـلان: أحدُهُما فرعَوْنيٌّ، والآخَرُ إسرائيليٌّ، فاستَغاثَه الإسرائيليُّ على الفرعَوْنيِّ، فغضِبَ موسـى عليه السلامُ غضباً شديداً، لأنه تناوَلَه وهو يعلَمُ منزلَه مـن بني إسرائيلَ وحِفظَه لهـم، لا يعلَمُ الناسُ إلا أنَّما ذلك من الرَّضاع، إلا أُمُّ موسـى، إلا أن يكـونَ اللهُ سُبحانَه أطلَـعَ موسى عليه السلامُ من ذلك على ما لم يُطْلِع عليه غيرَه، ووكَزَ موسـى الفرعَوْنـيَّ فقتَلَه، وليس يَراهُما أحـدٌ إلا اللهُ عَزَّ وجَـلَّ والإسرائيليُّ، فقـال موسـى حيـن قتَـلَ الرجلَ: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾[القصص: ١٥] ثم قال: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾[القصص: ١٦] ﴿فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾[القصص: ١٨] الأخبار، فأُتِيَ فرعونُ، فقيل له: إنَّ بني إسرائيلَ قتلوا رجـلاً من آلِ فرعونَ، فخُذْ لنا بحقِّكَ ولا تُرخِّصْ لهم، فقـال: ابغُونـي قاتِلَـه مَـن شَـهِدَ

عليه، فإن الملِكَ، وإن كان صَفْوُه مع قَومه، لا يستقيمُ له أن يَقِيدَ بغير بَيِّنَةٍ ولا ثَبْتٍ، فاطلُبوا لي عِلْمَ ذلك، آخُذْ لكم بحَقِّكُم، فبينَما هم يطُوفُون لا يجِدُون ثَبْتاً، إذا موسى من الغدِ قد رأى ذلكَ الإسرائيليَّ يُقاتِلُ رجلاً من آلِ فرعونَ آخَرَ، فاستَغاثَه الإسرائيليُّ على الفرعَوْنيِّ، فصادَفَ موسى قد ندِمَ على ما كان منه، وكرِهَ الذي رأى، فغضِبَ الإسرائيليُّ، وهو يُريدُ أن يبطِشَ بالفرعَوْنيِّ، فقال للإسرائيليِّ، لِمَا فعَلَ أمسِ واليومَ: ﴿إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُّبِينٌ﴾ فنظَرَ الإسرائيليُّ إلى موسى عليه السلامُ بعدَما قال له ما قال، فإذ هو غضبانُ كغَضبه بالأمس الذي قتَلَ فيه الفرعَوْنيَّ، فخافَ أن يكونَ بعدَما قال له: ﴿إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُّبِينٌ﴾، أن يكونَ إيَّاهُ أرادَ، وإنما أرادَ الفرعَوْنيَّ، فخافَ الإسرائيليُّ، وقال: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ أَتُرِيدُ أَن تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًۢا بِٱلْأَمْسِ﴾ وإنما قال له مخافةَ أن يكونَ إيَّاهُ أرادَ موسى ليقتُلَه، فتتاركا، وانطلَقَ الفرعَوْنيُّ، فأخبَرَهم بما سمِعَ من الإسرائيليِّ من الخبر حين يقول: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ أَتُرِيدُ أَن تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًۢا بِٱلْأَمْسِ﴾ فأرسَلَ فرعونُ الذَّبَّاحِينَ ليقتُلُوا موسى، فأخَذَ رُسُلُ فرعونَ الطريقَ الأعظَمَ، يمشون على هيئَتِهم يطلُبون موسى، وهم لا يخافون أن يفُوتَهم، فجاء رجلٌ من شِيعةِ موسى من أقصَى المدينة، فاختَصَر طريقاً حتى سبَقَهم إلى موسى، فأخبَرَه الخبَرَ - وذلك من الفُتون يا ابنَ جُبَير - فخرَجَ موسى مُتوجِّهاً نحو مَدْيَنَ، لم يَلْقَ بلاءً قبلَ ذلك، وليس له عِلْمٌ إلا حُسْنُ ظَنِّه بربِّه تعالى، فإنه ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يَهْدِيَنِي سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ۝٢٢ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾ [القصص: ٢٢ ــ ٢٣] يعني بذلك: حابسَتَين غَنَمهما ــ فقال لهما: ما خطبُكما مُعتزِلَتَين لا تَسقيانِ مع الناس؟ فقالَتا: ليس لنا قُوَّةٌ نُزاحِمُ القومَ، وإنما ننتظِرُ فُضُولَ حِياضهم، فسقَى لهما، فجعَلَ يغترِفُ في الدَّلْوِ ماءً كثيراً، حتى كان أوَّلَ الرِّعَاء، وانصرَفَتا بغَنمِهما إلى أبيهما، وانصرَفَ موسى عليه السلامُ، فاستظَلَّ بشجرة، وقال: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] واستنكرَ أبوهُما سرعةَ صُدُورِهما بغَنَمِهما حُفَّلاً بِطاناً، فقال: إنَّ لكما اليومَ لَشأناً، فأخبَرَتاهُ بما

صنَعَ موسى، فأمَرَ إحداهُما أن تدعُوَه، فأتَتْ موسى فدَعَتْه، فلمَّا كلَّمَه، ﴿قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[القصص: ٢٥] ليس لفرعونَ ولا لقومِه علينا سلطانٌ، ولَسْنا في مملكتِه، فقالت إحداهُما: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصص: ٢٦] فاحتَمَلَتْه الغَيْرةُ على أنْ قال لها: ما يُدريك ما قُوَّتُه، وما أمانتُه؟ قالت: أمَّا قُوَّتُه، فما رأيتُ منه في الدَّلْوِ حين سقَى لنا، لم أرَ رجلاً قَطُّ أقوَى في ذلك السَّقْيِ منه، وأمَّا الأمانةُ، فإنه نظَرَ إليَّ حين أقبلتُ إليه وشخَصْتُ له، فلمَّا علِمَ أني امرأةٌ ، صَوَّبَ رأسَه فلم يرفَعْه حتى بلَّغتُه رسالتَكَ، ثم قال لي: امْشِي خَلْفي، وانْعَتي لِيَ الطريقَ، فلم يفعَلْ هذا الأمرَ إلا وهو أمينٌ، فسُرِّيَ عن أبيها وصَدَّقَها، وظَنَّ به الذي قالت، فقال له: هل لكَ ﴿أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾[القصص: ٢٧] ففعلَ، فكانت على نبيِّ الله موسى ثماني سنينَ واجبةً، وكانت سَنَتان عِدَةً منه، فقضَى اللهُ عنه عِدَتَه، فأتَمَّها عشراً.

قال سعيدٌ: فلَقِيَني رجلٌ من أهل النصرانيَّة من عُلَمائِهم، قال: هل تدري أيَّ الأجَلَين قضى موسى؟ قلت: لا. وأنا يومَئذٍ لا أدري، فلَقِيتُ ابنَ عبَّاس، فذكرتُ ذلك له، فقال: أمَا علِمتَ أن ثمانياً كانت على نبيِّ الله واجبةً، لم يكن نبيُّ الله ﷺ لينقص منها شيئاً، ويعلَمُ أن اللهَ كان قاضياً عن موسى عِدَتَه التي وعَدَه، فإنه قضَى عَشْرَ سنين، فلَقِيتُ النصرانيَّ، فأخبرتُه ذلك، فقال: الذي سألتَه فأخبَرَكَ أعلَمُ منك بذلك، قلتُ: أجَلْ، وأوْلى.

فلمَّا سار موسى بأهله، كان من أمْرِ الناسِ والعَصا ويَدِه ما قَصَّ اللهُ عليكَ في القرآن، فشكَا إلى الله سُبحانَه ما يَتخوَّفُ من آلِ فرعونَ في القتيلِ، وعُقدةَ لسانِه، فإنه كان في لسانِه عُقدةٌ تمنَعُه من كثير الكلام، وسأل ربَّه أن يُعِينَه بأخيه هارونَ يكون له رِدْءاً، ويتكلَّمُ عنه بكثير مما لا يُفصِحُ به لسانُه، فآتاهُ اللهُ سُؤْلَه، وحَلَّ عُقدةً من لسانه، وأوحَى اللهُ إلى هارونَ، وأمَرَه أن يلقاهُ، فاندفَعَ

موسى بعَصاهُ حتى لقيَ هارونَ عليه السلامُ، فانطَلَقا جميعاً إلى فرعونَ، فأقاما على بابه حيناً لا يُؤذَنُ لهما، ثم أَذِنَ لهما بعدَ حِجَابٍ شديد، فقالا: إنَّا رسولا ربِّكَ، قال: فمَن ربُّكما؟ فأخبَرَاه بالذي قَصَّ اللهُ عليكَ في القرآن، قال: فما تُريدان؟ وذكَّرَه القتيلَ، فاعتذَرَ بما قد سمعتَ، قال: أُريدُ أن تؤمِنَ بالله، وتُرسِلَ معي بني إسرائيلَ، فأبى عليه، وقال: ائْتِ بآيةٍ إن كنتَ من الصادقين، فألقَى عَصاهُ فإذا هي حَيَّةٌ عظيمةٌ فاغرةٌ فاها، مسرعة إلى فرعونَ، فلمَّا رآها فرعون قَاصِدةً إليه، خافَها، فاقتحَمَ عن سريرِه، واستغَاثَ بموسى أن يكُفَّها عنه، ففعَلَ ثم أخرَجَ يدَهُ من جَيبِه، فرآها بيضاءَ من غير سُوءٍ - يعني من غيرِ بَرَصٍ - ، ثم رَدَّها فعادَتْ إلى لَونِها الأوَّل، فاستشارَ الملأَ حَوْلَه فيما رأى، فقالوا له: هـٰذان ساحِرانِ يُريدانِ أن يخْرِجاكُم من أرضِكُم بسِحرِهِما، ويذهَبا بطَريقتِكُم المُثْلى - يعني مُلكَهم الذي هُمْ فيه والعيشَ، فأبَوْا على موسى أن يُعطُوه شيئاً مما طَلَبَ، وقالوا له: اجمَعْ لهما السَّحَرَةَ، فإنهم بأرضِكَ كثيرٌ، حتى يغلِبَ سحرُكَ سحرَهُما، فأرسَلَ في المَدائن، فحُشِرَ له كلُّ ساحرٍ مُتَعالم، فلمَّا أَتَوْا فرعونَ، قالوا: بِمَ يعمَلُ هذا الساحرُ؟ قالوا: يعمَلُ بالحَيَّاتِ، قالوا: فلا واللهِ ما أحدٌ في الأرض يعمَلُ بالسِّحْرِ بالحيَّاتِ والحِبالِ والعِصِيِّ الذي نعمَلُ، وما أجْرُنا إن نحن غَلَبْنا؟ قال لهم: أنتم أقاربي وخاصَّتي، وأنا صانعٌ إليكم كلَّ شيءٍ أحبَبْتُم، فتَواعَدُوا يومَ الزِّينة، وأن يُحشَرَ الناسُ ضُحى. قال سعيدٌ: فحدَّثَني ابنُ عبَّاس: أن يومَ الزِّينة - اليومَ الذي أظهَرَ اللهُ فيه موسى على فرعونَ والسَّحَرة - هو يومُ عاشُوراءَ.

فلما اجتَمَعوا في صَعِيدٍ، قال الناسُ بعضُهُم لبعض: انطَلِقُوا، فلنَحْضُر هـٰذا الأمرَ، لَعلَّنا نتَّبِعُ السَّحَرَةَ إن كانوا هُمُ الغالِبين - يَعنُونَ موسى وهارونَ استِهزاءً بهما - فقالوا: يا موسى - لِقُدرتِهم بسِحرِهم -، إمَّا أن تُلقِيَ، وإمَّا أن نكونَ نحنُ المُلقِين، قال: بل ألقُوا، ﴿ فَأَلْقَوْاْ حِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ وَقَالُواْ بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [الشعراء: ٤٤] فرأى موسى من سِحرهِم ما أَوجَسَ في نَفْسه خِيفةً، فأوحَى اللهُ

إليه، أن أَلْقِ عَصاكَ، فلمَّا أَلقاها، صارت ثُعباناً عظيماً فاغرةً فاها، فجعلَتِ العَصا تَلَبَّسُ بالحِبال، حتى صارت جُرَزاً على الثُعبان تدخُلُ فيه، حتى ما أبقَتْ عَصاً ولا حَبْلاً إلا ابتلَعَتْه، فلمَّا عرف السَّحَرةُ ذلك، قالوا: لو كان هذا سِحراً، لم يبلُغْ من سِحرنا كل هذا، ولكنَّه أمرٌ من الله، وآمَنَّا بالله وبما جاء به موسى، ونَتُوبُ إلى الله مما كنَّا عليه، فكسَرَ اللهُ ظهرَ فرعونَ في ذلك المَوطنِ وأتباعِهِ، وظهَرَ الحقُّ ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝١١٨ فَغُلِبُواْ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُواْ صَٰغِرِينَ﴾ [الأعراف: ١١٨ - ١١٩] وامرأةُ فرعونَ بارزةٌ تدعو اللهَ بالنصر لِموسى على فرعونَ وأشياعِه، فمَن رآها من آلِ فرعونَ، ظَنَّ أنها إنَّما ابتذلَتْ للشَّفَقةِ على فرعونَ وأشياعِه، وإنَّما كان حُزْنُها وهَمُّها لِموسى، فلمَّا طال مُكْثُ موسى بمَواعِد فرعونَ الكاذبة، كُلَّما جاءه بآيةٍ، وعَدَه عندَها أن يُرسِلَ معه بني إسرائيلَ، فإذا مَضَتْ، أخلفَ مَوعِدَه، وقال: هل يستطيعُ ربُّكَ أن يصنَعَ غيرَ هذا؟ فأرسَلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ على قومِهِ ﴿ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ [الأعراف: ١٣٣] كلَّ ذلك يشكو إلى موسى، ويطلُبُ إليه أن يَكُفَّها عنه، ويُوافِقُه على أن يُرسِلَ معه بني إسرائيلَ، فإذا كَفَّ ذلك عنه، أخلَفَ مَوعِدَهُ، ونكَثَ عهدَه، حتى أُمِرَ موسى بالخُروج بقَومِهِ، فخرَجَ بهم ليلاً، فلمَّا أصبَحَ فرعونُ، فرأى أنهم قد مَضَوْا، أرسَلَ في المَدائنِ حاشِرين، فتَبِعَه بجُنودٍ عظيمة كثيرة، وأوحَى الله تعالى إلى البحر: إذا ضرَبَكَ عبدي موسى بعَصاهُ، فانْفَرِقِ اثنَتَيْ عَشْرةَ فِرقةً، حتى يُجاوِزَ موسى ومَن معه، ثم الْتَقِ على مَن بقِيَ بعدُ من فرعونَ وأشياعِه، فنَسِيَ موسى أن يضرِبَ البحرَ بالعَصا، فانتهى إلى البحر، وله قَصِيفٌ مخافةَ أن يضربَه موسى بعَصاهُ، وهو غافلٌ، فيَصِيرَ عاصياً لله.

فلمَّا تَراءى الجَمعانِ وتَقاربَا، قال قومُ موسى: إنَّا لَمُدرَكون، افعَلْ ما أمَرَكَ به ربُّكَ، فإنه لم يكذِبْ ولم تكذِبْ، قال: وعَدَني ربِّي، إذا أتيتُ البحرَ، انفرَقَ اثنتَيْ عَشْرةَ فِرقةً حتى أُجاوِزَه، ثم ذكَرَ بعدَ ذلك العَصا، فضرَبَ البحرَ بعَصاهُ حين دَنا أوائلُ جُنْدِ فرعونَ من أواخرِ جُنْدِ موسى، فانفرَقَ البحرُ كما أمَرَه ربُّه، وكما وُعِدَ موسى، فلمَّا أن جاز موسى وأصحابُه كلُّهُم البحرَ، ودخَلَ فرعونُ

وأصحابُه، التقى عليهم البحرُ كما أُمِرَ، فلما جاوزَ موسى البحر، قال أصحابُه: إنَّا نخافُ ألا يكون فرعونُ غرِقَ، ولا نُؤمِنُ بهلاكِهِ، فدعا ربَّه، فأخرجه له ببَدَنِه، حتى استَيقَنُوا هلاكه.

ثم مَرُّوا بعد ذلك ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَٰؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨-١٣٩] قد رأيتُم من العِبَرِ، وسمعتم ما يكفِيكُم، ومضى، فأنزَلَهم موسى منزلاً، وقال لهم: أطِيعُوا هارونَ، فإني قد استَخلفته عليكم، فإني ذاهبٌ إلى ربي، وأجَّلَهم ثلاثينَ يوماً أن يرجعَ إليهم فيها، فلما أتى ربَّه، أراد أن يُكلِّمه في ثلاثينَ يوماً، وقد صامَهُنَّ ليلَهُنَّ ونهارَهُنَّ، وكَرِهَ أن يُكلِّمَ ربه وريحُ فِيه ريحُ فَمِ الصائمِ، فتناوَلَ موسى من نباتِ الأرضِ شيئا فمضَغَه، فقال له ربه حين أتاهُ: لِمَ أفطرتَ؟ ـ وهو أعلم بالذي كان ـ قال: يا ربِّ إني كرِهتُ أن أكلِّمَكَ إلا وفَمي طَيِّبُ الريح، قال: أوَ مَا علِمتَ يا موسى أن ريحَ فمِ الصائمِ أطيبُ من ريحِ المسك؟ ارجِعْ فصُمْ عَشْراً، ثم ائتِنِي، ففعل موسى عليه السلام ما أمرَهُ به، فلما رأى قومُ موسى أنّه لم يرجعْ إليهم في الأجَلِ ساءَهُم ذلك، وكان هارونُ قد خطَبهم، وقال: إنكم خرجتُم من مِصرَ، ولقومِ فرعونَ عندكم عَوارٍ وودائعُ، ولكم فيهم مِثلُ ذلك، وأنا أرى أن تحتسبوا مالكم عندَهم، ولا أُحِلُّ لكم وديعةً استودِعْتُموها، ولا عاريَّةً، ولسنا برادِّينَ إليهم شيئاً من ذلك، ولا مُمسِكيه لأنفسِنا، فحفر حَفيراً، وأمر كل قومٍ عندهم من ذلك من مَتاعٍ أو حِلْيةٍ أن يقذِفُوه في ذلك الحَفير، ثم أوقد عليه النارَ، فأحرقَه، فقال: لا يكونُ لنا ولا لهم.

وكان السامريُّ من قومٍ يعبدونَ البقرَ جيرانٍ لبني إسرائيلَ، ولم يكن من بني إسرائيلَ، فاحتملَ مع موسى وبني إسرائيلَ حين احتَملوا، فقُضِيَ له أن رأى أثراً، فأخذَ منه قبضةً، فمرَّ بهارونَ، فقال له هارونُ عليه السلامُ: يا سامريُّ، ألا تُلقِي ما في يدكَ؟ وهو قابضٌ عليه لا يراهُ أحدٌ طوالَ ذلك، فقال: هذه قبضةٌ من أثرِ الرسول الذي جاوزَ بكم البحرَ، فلا ألقِيها لشيء، إلا أن تدعو الله؛ إذا ألقيتُ،

أن يكون ما أريدُ، فألقاها، ودَعا له هارون، فقال: أريدُ أن تكون عِجْلاً، فاجتمعَ ما كان في الحُفرة من متاعٍ أو حِلْيةٍ أو نُحاسٍ أو حديدٍ، فصار عِجْلاً أجوفَ ليس فيه روحٌ له خوارٌ.

قال ابنُ عباس: لا والله ما كان له صوتٌ قَطُّ، إنما كانت الريحُ تدخلُ من دُبُرِهِ، وتخرجُ من فِيه، فكان ذلك الصوتُ من ذلك.

فتفرَّقَ بنو إسرائيلَ فِرقاً، فقالت فرقةٌ: يا سامريُّ، ما هذا، وأنتَ أعلمُ به؟ قال: هذا ربُّكم، ولكن موسى أضلَّ الطريقَ، فقالت فِرقةٌ: لا نُكَذِّبُ بهذا حتى يرجِعَ إلينا موسى، فإن كان ربَّنا، لم نكن ضيَّعْناه وعَجَزْنا فيه حين رأيْنا، وإن لم يكن ربنا، فإنا نتَّبِعُ قولَ موسى، وقالت فِرقةٌ: هذا عملُ الشيطان، وليس بربِّنا، ولن نُؤمِنَ به، ولا نُصدِّقَ، وأُشربَ فرقةٌ في قلوبهم الصِّدقَ بما قال السامريُّ في العجلِ، وأعلنُوا التكذيبَ به، فقال لهم هارونُ: ﴿يَٰقَوۡمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِۦۖ وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ﴾ قالوا: فما بالُ موسى وعدنا ثلاثينَ يوماً ثم أخلفنا؟ هذه أربعونَ قد مضَتْ!! فقال سفهاؤُهم: أخطأَ ربَّهُ، فهو يطلبُه ويتبَعُه . فلما كلَّمَ اللهُ موسى عليه السلامُ، وقال له ما قال، أخبرَهُ بما لَقِيَ قومُه من بعدهِ ﴿فَرَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗاۚ﴾ [طه: ٨٦] قال لهم ما سمِعتُم في القرآن، وأخذَ برأسِ أخيهِ يجُرُّه إليه، وألقى الألواحَ من الغضب، ثم إنه عذرَ أخاهُ بعُذرِهِ، واستغفرَ له، فانصرفَ إلى السامِريِّ، فقال له: ما حملكَ على ما صنعتَ ؟ قال : قبضتُ قبضةً من أثرِ الرسول، وفَطِنتُ لها ، وعَمِيَتْ عليكم ، فقذفْتُها ﴿وَكَذَٰلِكَ سَوَّلَتۡ لِي نَفۡسِي ٩٦ قَالَ فَٱذۡهَبۡ فَإِنَّ لَكَ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ أَن تَقُولَ لَا مِسَاسَۖ وَإِنَّ لَكَ مَوۡعِدٗا لَّن تُخۡلَفَهُۥۖ وَٱنظُرۡ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ ٱلَّذِي ظَلۡتَ عَلَيۡهِ عَاكِفٗاۖ لَّنُحَرِّقَنَّهُۥ ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُۥ فِي ٱلۡيَمِّ نَسۡفًا﴾ [طه: ٩٦-٩٧]، ولو كان إلهاً لم نخلُصْ إلى ذلك منه، فاستيقنَ بنو إسرائيلَ بالفتنةِ، واغتبطَ الذين كان رأيُهم فيه مثلَ رأي هارونَ، فقالوا لجماعتِهم: يا موسى، سَلْ لنا ربكَ أن يفتحَ لنا بابَ توبة، نصنَعُها، فيُكفِّرَ عنا ما عمِلْنا، فاختارَ موسى قومَه سبعينَ رجلاً لذلك، لا يألُو الخيرَ، خِيارَ بني إسرائيلَ ومَنْ لم يُشرِكْ في العِجْلِ، فانطلقَ بهم يسألُ

لهم التَّوبةَ، فرجفتْ بهم الأرضُ، واستَحْيا نبيُّ الله ﷺ من قومِهِ ومن وَفْدِه حين فُعِلَ بهم ما فُعِل، فقال: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰيَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ﴾ [الأعراف: ١٥٥] وفيهم مَن كان اللهُ اطَّلَع منه على ما أُشرِبَ قلبُه من حُبِّ العجلِ وإيمانٍ به، فلذلك رَجَفَتْ بهم الأرضُ، فقال: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ۝١٥٦ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ [الأعراف: ١٥٦-١٥٧] فقال: يارِبِّ، سألتكَ التوبةَ لِقَومي، فقلتَ: إنَّ رحمتي كتبتها لقومٍ، غير قومي، فلَيْتكَ أخرْتَني حتى تُخرِجَني في أُمَّةِ ذلك الرجلِ المرحومة، فقال له: إن توبَتَهم أن يَقتلَ كلُّ رجلٍ منهم كلَّ مَن لَقِيَ من والدٍ وولدٍ، فيقتلُه بالسيف لا يُبالي من قتلَ في ذلك المَوطن، ويأتي أولئكَ الذين كان خفِيَ على موسى وهارونَ واطَّلَعَ الله من ذُنوبِهم، فاعترَفُوا بها وفعَلُوا ما أُمِرُوا، وغفرَ الله للقاتل والمقتول، ثم سار بهم موسى ﷺ متوجهاً نحو الأرض المقدَّسة، وأخذَ الألواحَ بعدما سكتَ عنه الغضبُ، فأمرَهم بالذي أُمِرَ به أن يُبلِّغَهُم من الوظائف، فثقُلَ ذلك عليهم، وأبَوْا أن يُقِرُّوا بها، فنتقَ الله عليهم الجبلَ كأنه ظُلَّةٌ، ودَنا منهم حتى خافُوا أن يقعَ عليهم، فأخَذُوا الكتابَ بأَيْمانِهم وهم مُصطَفُّون، ينظُرُون إلى الجبَل، والكتابُ بأيْدِيهم، وهم من وراء الجبل مخافةَ أن يقعَ عليهم، ثم مَضَوْا حتى أَتَوُا الأرض المقدسةَ، فوجدُوا مدينةً فيها قومٌ جبَّارون، خَلْقُهم خَلْقٌ مُنْكَرٌ، وذكرَ من ثمارهم أمراً عجيباً من عِظَمِها، فقالوا: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ لا طاقة لنا بهم، ولا ندخُلُها ما دامُوا فيها ﴿فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ۝٢٢ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ - قيل ليزيدَ: هكذا قرأَهُ؟ قال: نعم - من الجبارينَ: آمَنَّا بموسى، وخرجا إليه، فقالوا: نحنُ أعلمُ بقومِنا، إن كنتُم إنما تخافُون ما رأيتُم من أجسامِهم وعدَدِهم، فإنهم لا قلوبَ لهم، ولا مَنَعةَ عندهم فادخلُوا عليهم البابَ، فإذا دخلتُمُوهُ فإنكم غالِبُون، ويقول أناسٌ: إنهما من قومِ موسى، فقال الذين يخافونَ؛ بنو إسرائيلَ: ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا فَٱذْهَبْ أَنتَ

﴿وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] فأغضبُوا موسى عليه السلامُ، فدعا عليهم وسَمَّاهُم فاسقين، و لم يَدْعُ عليهم قبلَ ذلك، لِمَا رأى منهم من المعصية وإساءتِهم حتى كان يومئذٍ، فاستجابَ الله تعالى له، وسَمَّاهُم كما سَمَّاهُم موسى فاسِقينَ، فحَرَّمَها عليهم أربعينَ سنةً يَتِيهونَ في الأرض، يُصبحونَ كل يوم، فيسِيرُونَ ليس لهم قرارٌ، ثم ظَلَّلَ عليهم الغمامَ في التِّيهِ، وأنزَلَ عليهم المَنَّ والسَّلْوَى، وجعلَ لهم ثياباً لا تَبْلَى ولا تَتَّسِخُ، وجعلَ بين أظهُرِهم حَجَراً مُربَّعاً، وأمَرَ موسى، فضَرَبَه بعَصاهُ، فانفَجَرَتْ منه اثْنَتا عَشْرَةَ عَيْناً، في كل ناحيةٍ ثلاثةُ أَعيُنٍ، وأعلمَ كل سِبْطٍ عَيْنَهم التي يشربونَ منها، فلا يرتَحِلُون من مَنْقلةٍ، إلا وجدُوا ذلك الحجرَ بالمكان الذي كان فيه بالأمسِ.

رفعَ ابنُ عباس هذا الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ، وصدَّقَ ذلك عندي أن معاويةَ سمِعَ ابنَ عباس حَدَّثَ هذا الحديثَ، فأنكر عليه أن يكونَ الفرعَوْنيُّ الذي أفشَى على موسى أَمْرَ القتيل الذي قتلَ، فقال: كيف يُفشي عليه و لم يكن عَلِمَ به، ولا ظهرَ عليه إلا الإسرائيليُّ الذي حضرَ ذلك؟! فغضِبَ ابنُ عباس، فأخذَ بيدِ معاويةَ، فانطلقَ به إلى سعدِ بن مالكٍ الزُّهريِّ، فقال له: يا أبا إسحاقَ، هل تذكرُ يوماً حُدِّثْنا عن رسول الله ﷺ عن قتيلِ موسى الذي قتلَ من آلِ فرعونَ، الإسرائيليُّ أفشى عليه أمِ الفرعَوْنيُّ؟ قال: إنما أفشَى عليه الفرعَوْنيُّ ما سمِعَ من الإسرائيليِّ شهدَ على ذلك وحضرَه[1].

[التحفة: ٥٥٩٨]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّهُۥ مَن يَأْتِ رَبَّهُۥ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُۥ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ﴾ [طه: ٧٤]

١١٢٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا خالدٌ، حدثنا عثمانُ، أن أبا نَضْرةَ حدثهم

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٦١٨).

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٦).

عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يجمعُ الناسُ عندَ جسرِ جهنمَ، وإنَّ عليه حَسَكاً وكلاليبَ، ويمرُّ الناسُ، قال: فيمرُّ منهم مثلُ البرقِ، وبعضهم مثلُ الفرسِ المضَمَّر، وبعضُهم يسعَى، وبعضُهم يمشي، وبعضُهم يزحَفُ، والكلاليبُ تخطِفُهم، والملائكةُ بجَنبَتَيه: اللهمَّ سلِّمْ سلِّمْ، والكلاليبُ تخطِفُهم، قال: فأمَّا أهلُها الذين هم أهلُها، فلا يموتُون ولا يَحيَون، وأما أُناسٌ يُؤخَذُون بذُنوبٍ وخطايا يحترِقُون، فيكُونون فَحْماً، فيُؤخَذونَ ضِباراتٍ ضِبارات، فيُقذفُونَ على نهر من الجنة، فينبُتُون كما تنبُتُ الحبَّةُ في حَمِيلِ السَّيل» قال: قال النبي ﷺ : «هل رأيتمُ الصبْغاءَ؟ بعدُ يُؤذَنُ لهم فيدخلُون الجنةَ»(١).

[التحفة: ٤٣٦٥]

٣ ـ قوله تعالى:

﴿ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ﴾ [طه: ٨٠]

١١٢٦٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا الحسنُ بنُ الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن المِنهال بن عَمرو، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ وفي يدهِ أكمُؤٌ، فقال: «هذا من المَنِّ، وماؤُه شفاءٌ للعَيْنِ»(٢).

[التحفة: ٤١٣١]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ﴾ [طه: ١١٧]

١١٢٦٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، حدثنا أيوبُ بنُ النجَّار الحَنَفيُّ اليماميُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمَة بن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٥)، وابن ماجه (٤٣٠٩).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٦).
والحديث مطول ، وقد روي مطولا ومفرقا.
وقوله «حسكا»: جمع حسكة وهي شوكة صلبة. وقوله ضبارات: أي جماعات.
(٢) سلف برقم (٦٦٤٤).

عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «حاجَّ آدمُ موسى، فقال له: يا آدمُ، أنت الذي أخرجتَ الناسَ من الجنة وأشقَيْتَهم، قال آدمُ: يا موسى أنتَ الذي اصطفاكَ الله برسالتِه وبكَلامهِ، أتَلُومُني على أمرٍ كتبَه الله عليَّ أو قدَّرَه علي قبل أن يخلُقَني؟!» قال رسولُ الله ﷺ: «فحجَّ آدمُ موسى»(١).

[التحفة: ١٥٣٦١]

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [طه: ١٣٠]

١١٢٦٧ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، قال: سمعتُ إسماعيلَ بن أبي خالد يذكُرُ، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير بن عبد الله، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ، فنظرَ إلى القمر ليلةَ البدر، فقال: «إنكم سترونَ ربَّكم كما ترَوْنَ هذا، لا تُضارُّون في رُؤيَتِه، فإن استطعتُم أن لا تُغلَبُوا على صلاةٍ قبلَ طُلوعِ الشمسِ وقبلَ غُروبها، فافعَلُوا» ثم قرأ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾(٢).

[التحفة: ٣٢٢٣]

سورة الأنبياء (٢١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٢٦٨ـ أخبرنا زيادُ بنُ أيوبَ، حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قولُه: ﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾ [الأنبياء: ١] قال: «في الدُّنيا»(٣).

[التحفة: ٤٠١٧]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩١٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٢٥٤)، وانظر ما بعده.

١١٢٦٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ نَصر، أخبرنا هشامُ بنُ عبد الملك أبـو الوليـدِ الطَّيالسـيُّ، حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، ﴿فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾، قال: «في الدُّنيَا»(١).

[التحفة: ٤٠١٧]

١ ـ قوله تعالى:

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾ [الأنبياء: ٩٦]

١١٢٧٠ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ إبراهيمَ، حدثنا عمِّي، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابـن شهاب، قال حدثني عروةُ بنُ الزُّبَير، أن زينبَ بنتَ أبي سَلَمَة أخبرَتْ، عن أم حَبيبةَ بنت أبي سفيانَ

عن زينبَ بنتِ جحش، أن النبيَّ ﷺ دخل عليها فزعاً يقول: «لا إلـهَ إلا الله، وَيْلٌ للعَرَب من شَرٍّ قد اقترَب، فُتِحَ اليومَ من رَدْمِ يـأْجُوجَ ومـأجُوجَ مثـلُ هـذه» قـال: وحلَّـقَ بأصبعِه الإبهـامَ والـتي تَلِيهـا، فقلـت: يـا رسـولَ الله أنَهلِكُ وفينـا الصالِحون؟ قال: «نعم، إذا كثر الخبثُ»(٢).

[التحفة: ١٥٨٨٠]

١١٢٧١ـ أخبرنا أبو داودَ، حدثنا سهلُ بـنُ حمَّـاد، حدثنـا شعبةُ، عـن النعمـان بـن سالم، عن ابن عَمرو بن أوس، عن أبيه

عن جَـدِّه، قـال: قـال رسـولُ الله ﷺ : «إنَّ يـأجُوجَ ومـأجُوجَ لهـم نسـاءٌ يجامِعونَ ما شاؤُوا، وشجرٌ يلقَحُون ما شاؤُوا، فلا يمـوتُ منهـم رجـلٌ، إلا تـركَ من ذُرِّيَّتِه ألفاً فصاعِداً»(٣).

[التحفة: ١٧٤١]

---

(١) سلف بتمامه برقم (١١٢٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٢٤٩).

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

٢ ـ قوله تعالى:

﴿يَوْمَ نَطْوِي ٱلسَّمَآءَ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾[الأنبياء: ١٠٤]

١١٢٧٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا نوحٌ، عن يزيدَ بن كعب، عن عَمرو بن مالك، عن أبي الجَوزاء

عن ابن عباس، قال: السِّجلُّ كاتبُ النبي ﷺ (١).

[التحفة: ٥٣٦٥]

١١٢٧٣ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا نوحٌ، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجَوزاء

عن ابن عباس، أنه كان يقولُ في هذه الآية: ﴿يَوْمَ نَطْوِي ٱلسَّمَآءَ كَطَيِّ ٱلسِّجِلِّ﴾، قال: السجلُّ هو الرجلُ(٢).

[التحفة: ٥٣٦٥]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]

١١٢٧٤ـ أخبرنا سليمانُ بنُ عُبَيد الله بن عَمرو، حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، أخبرنا المغيرةُ بنُ النعمان، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبَير يحدث

عن ابن عباس، قال: قام رسولُ الله ﷺ بموعظةٍ، فقال: «أيُّها الناسُ، إنكم محشُورونَ إلى ربِّكم شُعْثاً غُرلاً» ثم قرأ هذه الآية: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ إلى آخر الآية. وإنَّ أوَّلَ مَن يُكسَى من الخَلائقِ إبراهيمُ عليه السلامُ، وإنه يُؤتَى أناسٌ من أُمَّتي، فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشمال، فأقول: ربِّ أصحابي، فيقول: إنكَ لا تدري ما أحدَثُوا بعدكَ، فأقول مثلَ ما قال العبدُ الصالحُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] فيُقال: إنهم لم يزالُوا مُرتدِّينَ على أعقابِهم القَهْقَرى منذُ فارَقْتَهم.(٣)

[التحفة: ٥٦٢٢]

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٣٥) وسيأتي بعده.

(٢) سلف قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢١٩).

١١٢٧٥- أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، حدثنا شُعَيبُ بن اللَّيث، حدثنا الليثُ، عن ابن عجلانَ، عن أبي الزُّبَير[1] ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «قال اللهُ عَزَّ وجَلَّ: كذَّبَني ابنُ آدمَ، ولم يكن ينبغي له أن يُكذِّبَني، وشَتَمني ابنُ آدمَ، ولم يكن ينبغي أن يشتِمَني، أمَّا تكذِيبُه إيَّايَ، فقولُه: لا أُعِيدُه كما بدأتُه، وليس آخِرُ الخلقِ بأعزَّ عليَّ من أوَّلِه، وأمَّا شتمُه إيَّايَ، فقوله: اتَّخَذَ الله ولداً، وأنا الله أحدٌ الصَّمَدُ، لم أَلِدْ، ولم أُولَدْ، ولم يكن لي كُفُواً أحدٌ»[2].

[التحفة: ١٣٩٥٣]

سورة الحج (٢٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١- قوله تعالى:

﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢]

١١٢٧٦- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «يقول الله تباركَ وتعالى لآدمَ يومَ القيامة: يا آدمُ، قُمْ فابعَثْ من ذُرِّيَّتِكَ بَعْثَ النار، فيقول: يا ربِّ، وما بَعْثُ النار؟ فيقول: من كلِّ ألفٍ تسعَ مئةٍ وتسعةً وتسعينَ، ويبقى واحدٌ، فعند ذلك يَشِيبُ الصغيرُ، ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾» فشَقَّ ذلك على أصحابه، فقالوا: يا رسولَ الله، من

---

(١) كذا وقع هنا: «عن أبي الزبير» وأفرد له المزي ترجمة في «التحفة» (١٣٩٥٣) عن الأعرج عن أبي هريرة، والحديث قد سلف مكرراً برقم (٢٢١٦) في الجنائز، ووقع هناك: «عن أبي الزناد» وأدرجه المزي في ذلك الموضع في ترجمة أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة من «التحفة» (١٣٨٦٩)، ويغلب على ظننا أن ما وقع هنا خطأ قديم، حيث لم يذكر المزي له عن الأعرج عن أبي هريرة سوى هذا الحديث.

(٢) سلف مكررا برقم (٢٢١٦).

كلِّ ألفٍ تسعُ مئةٍ وتسعةٌ وتسعينَ، ويبقى واحدٌ، فأيُّنا ذلك الواحدُ؟! فدخَلَ منزِلَه، ثمَّ خَرَجَ عليهم، فقال: «من يأجوجَ ومأجوجَ ألفٌ ومنكم واحدٌ، وأبشِرُوا فإني لأرجُو أن تَكُونوا رُبُعَ أهلِ الجنة» فكَبَّرُوا وحَمِدُوا الله، قال: «إني لأرجُو أن تكُونوا ثُلُثَ أهلِ الجنة»، فكبَّرُوا وحَمِدُوا الله، فقال: «إني لأرجُو الله أن تَكُونوا نصفَ أهلِ الجنة» فكبرُوا وحَمِدُوا الله، قال: «ما أنتم في الأمَمِ إلا كالشعرةِ البيضاءِ في الثورِ الأسود، أو كالشعرةِ السوداءِ في الثورِ الأبيض»[1].

[التحفة: ٤٠٠٥]

١١٢٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا يحيى، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن الحسن عن عمرانَ بن حُصَين، قال: كنَّا مع النبي ﷺ في مسيرٍ، فتفاوتَ بين أصحابه في السير، فرفعَ رسولُ الله ﷺ صوته بهاتين الآيتين: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ۝ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ فلما سمعَ بذلك أصحابُه، عرفوا أنه قولٌ يقولُه، فقال: «هل تدرونَ أيُّ يومٍ ذاكُمْ؟» قالوا: الله ورسولُه أعلمُ، قال: «ذلك يومٌ ينادي الله فيه: يا آدمُ، ابعثْ بَعْثَ النار، فيقول: يا رب، وما بَعْثُ النار؟ فيقول: من كل ألفٍ تسعَ مئةٍ وتسعةً وتسعينَ في النار، وواحدٌ في الجنة» فأَبْلَسَ القومُ حتى ما أوضَحُوا بضاحكةٍ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ الذي بأصحابه، قال: «اعملوا وأبشروا، فوالذي نفسُ محمدٍ بيدِهِ، إنكم لَمَعَ خليقَتَينِ ما كانتا مع شيءٍ إلا كَثَّرَتاهُ: يأجوجُ ومأجوجُ ومن مات من بني آدمَ وبني إبليسَ» قال: فسُرِّيَ عن القومِ بعضُ الذي يجدُون، فقال «اعملوا وأبشروا، فوالذي نفسُ محمدٍ بيده، ما أنتم في الناسِ إلا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٨) و (٤٧٤١) و(٦٥٣٠) و(٧٤٨٣)، ومسلم (٢٢٢) (٣٧٩) و(٣٨٠).
وهو في مسند أحمد (١١٢٨٤).

كالشّامةِ في جَنْبِ البعيرِ، أو كالرَّقْمةِ في ذِراعِ الدابةِ»(١).

[التحفة: ١٠٨٠٢]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩]

١١٢٧٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا سفيانُ، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن قيس بن عُبَاد، قال:

سمِعتُ أبا ذَرٍّ يُقسِمُ: لقد نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ في عليٍّ وحمزةَ وعُبيدِ بن الحارث وشَيبةَ بنِ ربيعةَ وعُتبةَ بن ربيعةَ والوليدِ بن عُتبةَ اختصموا يومَ بدرٍ(٢).

[التحفة: ١١٩٧٤]

خالفه سليمانُ التَّيميُّ

١١٢٧٩ـ أخبرنا هلالُ بن بشر، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ، حدثنا سليمانُ التيميُّ، عن أبي مِجْلَز، عن قيس بن عُبَاد

عن عليٍّ، قال: فينا نزلَتْ هذه الآيةُ في مُبارزتِنا يومَ بدرٍ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾(٣).

[التحفة: ١٠٢٥٦]

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٦٨) و(٣١٦٩).

وهو في مسند أحمد (١٩٨٨٤).

وقوله: «ما أوضحوا بضاحكة»: قال ابن الأثير في «النهاية» أي: ما تبسموا، والضواحك: الأسنان التي تظهر عند التبسم.

وقوله: «كالرقمة»، المراد بها هنا، الأثر الناتئ في باطن ذراع الدابة، شبه الظفر، وهما رقمتان في ذراعيها. انظر «النهاية» و«القاموس».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٠٩٨).

(٣) سلف مكررا برقم (٨٥٩٦).

٣ ـ قوله تعالى:

﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: ٢٣]

١١٢٨٠ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، حدثنا النَّضرُ بـنُ شُـمَيل، أخبرنـا شـعبةُ، حدثنـا خليفةُ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ الزُّبير يحدِّثُ يخطُبُ، فقـال: لا تلبَسُـوا الحريـرَ، فـإني سمعتُ عمر بن الخطَّاب يقول: قـال رسـولُ الله ﷺ: «مَـنْ لَبِسَـهُ في الدُّنيـا، لَـمْ يَلبَسهُ في الآخِرَةِ». وقال ابـنُ الزُّبـير: إنـه مَـن لَبِسَـه في الدنيـا، لم يدخـلِ الجنـةَ، قال الله تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾(١).

[التحفة: ١٠٤٨٣]

١١٢٨١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا حمادٌ، عن ثابت، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ الزُّبير وهو على المِنبر يخطُـبُ، يقـول: قـال محمـدٌ ﷺ: «من لبسَ الحريرَ في الدنيا، لم يلبَسْه في الآخِرةِ» (٢).

[التحفة: ٥٢٥٧]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾ [الحج: ٣٩]

١١٢٨٢ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بـن سـلاَّم، حدثنـا إسـحاقُ الأزرَقُ، حدثنـا سفيانُ، عن الأعمش، عن مسلم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قـال: خـرَجَ النبيُّ ﷺ مـن مكـةَ، قـال أبـو بكـر: أخرَجُـوا نبيهـم!! إنَّـا لله وإنـا إليــه راجِعــونَ، لَنهلِكُــنَّ، فــنزلت: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾، فعرفتُ أنه سيكونُ قتالٌ. قال: قال ابـنُ

---

(١) سلف مكررا برقم (٩٥١٢)

(٢) سلف مكررا برقم (٩٥٠٩)

عبَّاس: فهي أوَّلُ آيةٍ نزلَتْ في القتالِ[1].

[التحفة: ٥٦١٨]

١١٢٨٣ ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، حدثنا محمدُ بنُ يحيى[2]، حدثنا محمدُ بنُ عبد العزيز بن أبي رِزْمَةَ، حدثنا سَلْمُوَيه أبو صالح، أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، قال: فكان أولَ آيةٍ نزلَتْ في القتال كما أخبرني عروةُ

عن عائشةَ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾، ثم أُذِنَ بالقتالِ في آيٍ كثيرٍ من القرآنِ[3].

[التحفة: ١٦٧٤٧]

٥ ـ قوله تعالى:

﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]

١١٢٨٤ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا الليثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خيرُ ما رُكِبَتْ إليه الرَّواحِلُ مَسجِدي هذا، والبيتُ العتيقُ»[4].

[التحفة: ٢٩٣٠]

٦ ـ قوله تعالى:

﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧]

١١٢٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا الأسودُ بنُ عامر، أخبرنا الثوريُّ، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «يدخلُ فقراءُ المسلمينَ الجنةَ قبلَ

---

(١) سلف مكررا برقم (٤٢٧٨)

(٢) لم يذكر الحافظ المزي في «التحفة» محمد بن يحيى في إسناد النسائي.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة

(٤) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٤٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٦١١).

أغنيائهم بخمسِ مئةِ عام، وهو مقدارُ نصفِ يومٍ»[1].

[التحفة: ١٥٠٢٩]

١١٢٨٦ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، حدثنا محمدُ بنُ شعيب، أنبأني معاويةُ بنُ سلاَّم، أن أخاهُ زيدَ بن سلام أخبره، عن أبي سلام أنه أخبره قال:

أخبرني الحارثُ الأشعريُّ، عن رسول الله ﷺ قال: «من دعا بدعوى الجاهلية، فإنه من جُثَا جهنَّمَ» قال رجلٌ: يا رسولَ الله، وإن صامَ وصلّى؟ قال: «نعم، وإن صامَ وصلى، فادعُوا بدعوى الله التي سمَّاكمُ الله بها: المسلمينَ، المؤمنينَ، عبادَ الله»[2].

[التحفة: ٣٢٧٤]

سورة المؤمنون (٢٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٢٨٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا جعفرٌ، عن أبي عمرانَ، حدثنا يزيدُ بنُ بابَنُوسَ، قال:

قلنا لعائشةَ: يا أمَّ المؤمنين، كيف كان خُلُقُ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كان خلقَ رسولِ الله القرآن، فقرأتْ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١] حتى انتهتْ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٩]، قالت: هكذا كان خلقُ رسولِ الله ﷺ[3].

[التحفة: ١٧٦٨٨]

١١٢٨٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبيدُ الله، عن إسرائيلَ، عن عبد الأعلى، أنه سمعَ سعيدَ بنَ جبير يحدث

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٢٢)، والترمذي (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٤٦) وابن حبان (٦٧٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٦٣) و(٢٨٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٧٠)، وابن حبان (٦٢٣٣).
والحديث أتم من ذلك، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠٨).

عن ابن عباس، قال: إنما كُرِهَ السَّمَرُ حين نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٧]، فقال: مستكبرينَ بالبيت، يقولون: نحنُ أهله، ﴿سَٰمِرًا﴾ قال: كانوا يتكبرون ويسمرون فيه، ولا يعمرونه، ويهجرونه[١].

[التحفة: ٥٥٤٦]

١١٢٨٩- أخبرنا محمدُ بن عَقيل، أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، أخبرنا أَبي، أنبأني يزيدُ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: جاء أبو سفيانَ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال: يا محمدُ، أنشُدكَ اللهَ والرحمَ، فقد أكلنا العِلْهِزَ ـ يعني الوَبَرَ والدَّمَ ـ فأنزل الله عزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[المؤمنون: ٧٦][٢].

[التحفة: ٦٢٧٠]

١١٢٩٠- أخبرنا محمدُ بنُ جعفر بن محمد ، حدثنا علي بنُ المَدينيِّ ، حدثنا بشارُ ابنُ عيسى، عن عبد الله بن المبارَك، قال: حدثني موسى بنُ عُقبةَ، قال: سمعتُ عكرمة

عن ابن عباس في قوله : ﴿ بِٱلْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْـَٔرُونَ ۝٦٤ لَا تَجْـَٔرُوا۟ ٱلْيَوْمَ إِنَّكُم مِّنَّا لَا تُنصَرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٦٤و٦٥] قال: هم أهلُ بدرٍ[٣].

[التحفة: ٦٢٢٠]

قال حمزةُ بنُ محمد:[٤] حدثنا محمدُ بنُ جعفر بن الإمام، قال: حدثني عليُّ بنُ المدينيِّ، بإسنادهِ مثله.

١ ـ قوله تعالى:

﴿ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٨]

١١٢٩١- أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا الليثُ، عن سعيد بن أبي سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: لما فُتِحتْ خَيْبَرُ، أُهْدِيَتْ لرسولِ الله ﷺ شاةٌ فيها

---

(١) أخرجه الحاكم ٢/٣٩٤

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) هو الكناني، راوي التفسير عن النسائي.

سُمٌّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجمعوا لي من كان هاهنا من اليهود» فجُمِعوا له، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «إني سائِلُكم عن شيء، فهل أنتم صادقوني فيه؟» قالوا: نعم يا أبا القاسم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «من أبوكم» ؟ قالوا: فلانٌ، قال رسولُ الله ﷺ: «كذبتم، بل أبوكُم فلانٌ» قالوا: صدقتَ وبَرَرْتَ، قال: «هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتُكم عنه» ؟ قالوا: نعم، وإن كذَبْنا، عرفتَ كذبَنا كما عرفتَ في أبينا، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «من أهلُ النار» ؟ فقالوا: نكونُ فيها يَسِيراً، ثم تَخْلُفُونَنا فيها، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «اخسؤوا فيها، والله لا نَخْلُفُكم فيها أبداً...» وساقَ الحديثَ(1).

[التحفة: ١٣٠٠٨]

سورة النور (٢٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قوله تعالى:

﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور: ٢]

١١٢٩٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا الليثُ، عن ابن شهاب، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ

عن أبي هريرةَ وزيدِ بن خالد، أنهما قالا: إنَّ رجلاً من الأعراب أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أنشدكَ إلا قضيتَ لي بكتاب الله، فقال الخصمُ الآخرُ ـ وهو أفقهُ منه ـ :نعم، واقضِ بيننا بكتاب الله، وائذَنْ لي، فقال رسولُ الله ﷺ: «قل» فقال: إنَّ ابني كان عَسِيفاً على هذا، فزنَى بامرأته، وإني أُخبِرتُ أنَّ على ابني الرجمَ، فافتدَيْتُ منه بمئةِ شاةٍ وبوليدةٍ، فسألتُ أهلَ العلم، فأخبروني أن على ابني جلدَ مئةٍ وتغريبَ عام، وأن على امرأةِ

---

(1) أخرجه البخاري (٣١٦٩) و(٤٢٤٩) و(٥٧٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٩٨٢٧).

هذا الرجمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لأقضِيَنَّ بينكما بكتابِ الله، الوليدةُ والغنمُ ردٌّ، وعلى ابنكَ جلدُ مئةٍ وتغريبُ عام، اغدُ يا أُنيسُ إلى امرأةِ هذا، فارجُمْها» فغدَا عليها، فاعترَفَت، فأمرَ بها فرُجمَتْ(١).

[التحفة: ٣٧٥٥]

٢ - قوله تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النور: ٦]

١١٢٩٣- أخبرنا سَوَّارُ بنُ عبد الله بن سَوَّار، حدثنا خالدُ بنُ الحارث، حدثنا عبدُ الملك بن أبي سليمانَ، حدثني سعيدُ بنُ جُبَير، قال:

أَتيتُ ابنَ عمرَ، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، المُتَلاعِنَين يُفَرَّقُ بينهما؟ فقال: سبحانَ الله! إنَّ أولَ من سأل عن ذلك فلانٌ، فقال: يا رسولَ الله، الرجلُ يرى امرأتَه على الفاحشة، فإن تكلمَ تكلمَ بأمرٍ عظيم، وإن سكتَ سكتَ عن أمرٍ عظيم، فسكتَ عنه رسولُ الله ﷺ، فجاءه بعدَ ذلك، فقال: يا رسولَ الله، الأمرُ الذي سألتكَ عنه ابتليتُ به، قال: «فإن الله قال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍ بِٱللَّهِ﴾» حتى قرأ الآياتِ كلها، فذكَّرَه النبي ﷺ وأخبره أن عذابَ الدنيا أهونُ من عذاب الآخرةِ، فقال: والذي بعثكَ بالحقِّ، إنه للحقُّ، ثم دعا المرأةَ، فذكَّرَها الله، وأخبرها أن عذابَ الدنيا أهونُ من عذاب الآخرة، فقالت: والذي بعثكَ بالحقِّ ما كان هذا، فقال للرجل: «تشهدُ ﴿أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾» ثم شهدتِ المرأةُ أربعَ شهاداتٍ با لله إنه لَمِنَ الكاذبين، والخامسة أن غضبَ الله عليها إن كان من الصادقين، ثم فرَّقَ بينهما(٢).

[التحفة: ٧٠٥٨]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٩٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٣٧).

١١٢٩٤ - أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا جريرٌ، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

سألنا ابنَ عمرَ: أيُفرَّقُ بين المُتَلاعِنَين؟ قال: سبحانَ الله! نعم، أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ أحدنا يرى امرأتَه على فاحشة، كيف يصنَعُ؟ فسكت عنه، فلم يُجبه، ثم أتاهُ، فقال: إني قد ابتُلِيتُ به يارسولَ الله، فأنزلَ الله هذه الآياتِ من سورة النور، ودعا رسولُ الله ﷺ الرجلَ، فشهدَ أربعَ شهاداتٍ بالله إنه لمنَ الصادقين، والخامسةَ أنَّ لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، ثم ثَنَّى بالمرأة، فشهدتْ أربعَ شهاداتٍ بالله إنه لمنَ الكاذبين، والخامسةُ أن غضَبَ الله عليها إن كان من الصادقين، ثم فَرَّقَ رسولُ الله ﷺ بينهما(١).

[التحفة: ٧٠٥٨]

٣ - قوله تعالى:

﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]

١١٢٩٥ - أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا المعتمرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن الحضرميِّ، عن القاسم بن محمد

عن عبد الله بن عَمرو، قال: كانت امرأةٌ يقال لها: أمُّ مهزول، وكانت بجيادٍ، وكانت تسافحُ، فأرادَ رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ أن يتزوَّجها، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(٢).

[التحفة: ٨٩١٢]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٣٧).

(٢) أخرجه الحاكم ٢/١٩٣، والبهيقي ٧/١٥٣.

وهو في مسند أحمد (٦٤٨٠).

وقوله: «بجياد»: هو موضع بمكة يلي الصفا، ويقال فيه أيضاً: أجياد. انظر «معجم البلدان».

٤ ـ قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١]

١١٢٩٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا محمدُ بنُ ثور، عن معمر، عن محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهريِّ، قال: أخبره عروةُ بنُ الزبير وسعيدُ بنُ المُسيَّب وعلقمةُ ابنُ وقاص وعبيدُ الله بنُ عبد الله بن عُتبةَ

عن حديث عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حين قال لها أهلُ الإفكِ ما قالوا، فبرَّأها الله، وكلهم حدثني بطائفةٍ من حديثها، وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض، وأثبتَ له اقتصاصاً، وقد وعيتُ من كل واحد منهم الحديثَ الذي حدثني به، وبعضُ حديثهم يصدِّقُ بعضه بعضاً.

زعموا أن عائشةَ زوجَ النبي ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد سفراً، أقرعَ بين نسائه، فأيتهنَّ خرجَ سهمها، خرجَ بها معه، قالت عائشةُ: فأقرعَ بيننا في غزوةٍ غزاها، فخرجَ فيها سهمي، فخرجتُ مع رسول الله ﷺ بعدما أنزلَ الحجابُ، فأنا أُحملُ في هودجي، وأنزلُ فيه، فسِرنا، حتى إذا فرغَ رسولُ الله ﷺ من غزوته تلك وقفلَ، ودنونا من المدينة، أذَّنَ ليلةً بالرحيل، فمشيتُ حتى جاوزتُ الجيشَ، فلما قضيتُ شأني، أقبلتُ إلى الرحلِ، فلمستُ صدري، فإذا عقدٌ من جزعِ أظفارٍ قد انقطعَ، فرجعتُ، فالتمستُ عقدي، فحبسني ابتغاؤه، وأقبلَ الرهطُ الذين كانوا يرحلون لي، وحملوه على بعيري الذي كنت أركبه، وهم يحسبون أني فيه، وكان النساءُ إذ ذاكَ خفافاً، لم يُهبِّلْهنَّ ولم يغشهنَّ اللحمُ، إنما يأكلنَ العُلْقتينِ من الطعام، فلم يستنكرِ القومُ ثقلَ الهودج حين رفعوه ورحلوه، وكنتُ جاريةً حديثةَ السنِّ، فبعثوا الجملَ وساروا، فوجدتُ عقدي بعدما استمرَّ الجيشُ، فجئتُ منازلهم وليس بها داعٍ ولا مجيبٌ، فيمَّمْتُ منزلي الذي كنتُ فيه، وظننتُ أن القومَ سيفقدوني، فيرجعون، فبينا أنا جالسةٌ في منزلي إذْ غلبتني عيني، فنمتُ حتى أصبحتُ، وكان صفوانُ بنُ المُعَطَّلِ من وراءِ الجيش، فأدلَجَ، فأصبح عند منزلي، فرأى سوادَ إنسانٍ نائماً، فأتاني، فعرفني حين

رآني، وكان يراني قبل أن يُضربَ علينا الحجابُ، فاستيقظتُ باسترجاعه حينَ عرفني، فخمَّرْتُ وجهي بجلبابي، والله ما كلَّمَني كلمةً، ولا سمعتُ منه كلمةً غير استرجاعه حين أنـاخَ راحلتَه، فوطئَ على يدها، فركبتها، وانطلقَ يقودُ بي الراحلةَ، حتى أتينا الجيشَ بعدما نزلُوا مُوغِرين في نحو الظَّهيرة، فهلكَ مَن هلكَ في شأني، وكان الذي تَوَلَّى كِبْرَه عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ ابنُ سَلُول، فقدِمتُ المدينةَ، فاشتكيتُ شهراً، والناسُ يُفيضون في قول أهلِ الإفك، ولا أشعرُ بشيء من ذلك، وهو يُرِيبُني في وجعي أني لا أعرفُ من رسول الله ﷺ اللطفَ الذي كنتُ أرى حين أشتكي، إنما يدخلُ عليَّ فيُسلِّمُ، فيقول: «كيف تِيكُمْ»؟ فذلك الذي يريبني، ولا أشعرُ بالشرِّ حتى خرجتُ بعدَما نَقِهتُ، فخرجتْ معي أمُّ مِسطحٍ قِبلَ المناصع، وهو مُتَبرَّزُنا، ولا نخرجُ إلا ليلاً إلى ليل وذلك قبلَ أن تُتَّخذَ الكُنُفُ قريباً من بُيوتنا، وأمْرُنا أمْرُ العربِ الأولِ في التَّبرُّز، وكنَّا نتأذَّى بالكُنُفِ أن نتَّخِذَها عند بُيوتنا.

فانطلقتُ أنا وأمُّ مِسْطَح ـ وهي: بنتُ أبي رُهْمِ بن عبد المطلب بنِ عبد مَنَاف، وأمها بنتُ صخر بن عامر خالةُ أبي بكرِ الصدِّيق، وابنُها مِسْطَحُ بنُ أُثَاثَة ابن عُبَاد بن المطلب ـ فأقبلتُ أنا وابنةُ أبي رُهْم قِبَلَ بيتي حين فرغنا من شأننا، فعثرتْ أمُّ مِسْطَحٍ في مِرطها، فقالت: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فقلتُ لها: بِئْسَ ما قلتِ، تَسُبِّينَ رجلاً قد شهدَ بدراً؟!

فقالت: يا هَنْتاهُ، ألم تسمعي ما قال؟! قلتُ: وما قال؟ فأخبرتني بقولِ أهلِ الإفك، فازددتُ مرضاً إلى مرضي، فلما رجعتُ إلى بيتي، ودخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، وقال: «كيف تِيكُمْ» ؟ قلت: أتأذنُ لي أن آتيَ أبَوَيَّ؟ قال: «نعم» . وأنا أريدُ حينئذٍ أن أتيقنَ الخبرَ من عندهما، فأذنَ لي رسولُ الله ﷺ، فجئتُ لأبويَّ، فقلت لأمي: أيْ هنتاهُ، ما يتحدثُ الناسُ؟ قالت: أيْ بُنيَّةِ، هوِّني عليكِ، فوالله لَقَلَّما كانت امرأةٌ قطُّ وضيئةٌ عند رجلٍ يُحبها لها ضرائرُ، إلا كَثَّرنَ عليها، فقلتُ: سبحانَ الله ! أوَ قد تحدثَ الناسُ بهذا، وبلغ رسولَ الله ﷺ؟! قالت:

نعم. فبكيتُ تلكَ الليلة حتى أصبحتُ لا يرقأُ لي دمعٌ، ولا أكتحلُ بنومٍ حتى ظنَّ أبوايَ أن البكاءَ سيفلقُ كبدي، فدَعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ أبـي طـالب وأسامةَ بنَ زيد حين استلبثَ الوحيُ، يستشـيرهما في فـراق أهلِه، فأمـا أسـامةُ، فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلمُ من براءة أهلِـه، وبـالذي في نفسـه مـن الودِّ، فقال: يا رسولَ الله، أهلُكَ، ولا نعلمُ إلا خيراً، وأمَّا عليُّ بنُ أبـي طـالب فقال: يارسولَ الله، لم يُضيِّقِ الله عليـكَ النسـاءَ، والنسـاءُ سِواها كثيرٌ، وإن تسـألِ الجاريةَ تصدُقْكَ ـ يعني بريرةَ ـ فدعا رسولُ الله ﷺ بريرةَ، فقـال: «هـل رأيـتِ مـن شيءٍ يُريبُكِ من عائشةَ» ؟ قالت بريرةُ: والذي بعثكَ بالحقِّ، إن رأيتُ عليها أمراً أغمِصُه عليها أكثرَ من أنها حديثةُ السنِّ تنامُ عـن عجـين أهلِهـا، فتـأتي الدَّاجـنُ فتأكلُه، فقام رسولُ الله ﷺ خطيباً، فحمِدَ الله وأثنى عليه بما هو أهلُه، ثـم قـال: «أما بعدُ، فمن يُعذِرُني ممَّنْ قد بلغني أذاهُ في أهلي» ـ يعني عبدَ الله بنَ أُبَيٍّ ابنَ سَلُول ـ فقال رسولُ الله ﷺ وهو على المنبر أيضاً: «يا معشرَ المسلمين، مَن يُعذِرُنـي ممَّـنْ قـد بلَغَني أذاهُ في أهلي ـ يعني عبدَ الله بنَ أُبَيٍّ ابنَ سَلُول ـ، فوالله مـا علمـتُ على أهلـي إلا خيراً، وما كان يدخلُ على أهلي إلا معي».

فقام سعدُ بنُ معاذٍ الأنصاريُّ، فقال: أُعذِرُكَ منه يا رسولَ الله، إن كان مـن الأوسِ، ضربنا عُنُقَه، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمَرْتَنا ففعَلْنا أمـرَكَ، فقـال سعدُ بنُ عبادةَ، وهو سيدُ الخزرج، وكان رجلاً صالحاً، ولكن احتملتـه الحَمِيَّـةُ، فقال: أيْ سعدَ بنَ معاذ، لعمرُ الله لا تقتلُه، ولا تقدرُ على قتله، فقـام أسـيدُ بـن حُضَير، وهو ابنُ عمِّ سعدِ بن معاذ، فقـال لسـعدِ بـن عبـادةَ: كذبـتَ، لعمـرُ الله لنقتُلَنَّه، فإنك منافقٌ تجادلُ عن المنافقين، فثار الحيَّان: الأوسُ والخزرجُ، حتى همُّوا أن يقتتِلُوا، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ على المنبر، فلم يَزَلْ رسولُ الله ﷺ يُخفِّضُهم حتـى سكتُوا، ثم أتاني النـبيُّ ﷺ وأنـا في بيـت أبـويَّ، فبينـا هـو جـالسٌ وأنـا أبكـي،

فاستأذَنَتْ عليَّ امرأةٌ من الأنصار....وساق الحديثَ[1].

[التحفة: ١٦١٢٦]

٥ ـ قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ﴾ [النور: ٢٣]

١١٢٩٧ـ أخبرنا الربيعُ بن سليمانَ، حدثنا عبد الله بنُ وَهْب، عن سليمانَ بن بلال، عن ثَور بن زيد، عن أبي الغيث

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبعَ الموبقات» قيل: يارسولَ الله ، وما هي؟ قال: «الشركُ با لله، والسحرُ، وقتلُ النفسِ التي حرَّمَ الله إلا بالحقِّ، وأكلُ الربا، وأكلُ مالِ اليتيم، والتولِّي يومَ الزحف، وقذفُ المحصناتِ المؤمِنَات»[2].

[التحفة: ١٢٩١٥]

٦ ـ قوله تعالى:

﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ﴾ [النور: ٣٠]

١١٢٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا الفضلُ بنُ العلاء، حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ، عن أبيه

عن جدِّه، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ يوماً ظُهراً فوجدهم يتحدثون في مجالسِهم على أبواب الدُّور، فقال: «ما هذه المجالسُ؟ إيَّاكُم وهذه الصُّعُدات، تجلِسُون فيها» قالوا: يا رسولَ الله، نجلِسُ على غير ما بأسٍ، نغتَمُّ في البيوت فنبرُزُ فنتحدَّثُ، قال: «فأعطوا المجالسَ حقَّها» قالوا: وما حقُّها يا رسولَ الله؟ قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٨٢).

وقوله: «عقد من جزع أظفار» قال ابن الأثير في «النهاية»: الأظفار: جنس من الطيب، وقيل: هو شيء من العطر أسود. والقطعة منه شبيهة بالظفر.أ.هـ ثم ذكر هذه الجملة من حديث الإفك فقال: وهكذا روي، وأريد به العطر المذكور أولاً، كأنه يُؤخذُ ويثقب ويجعل في العقد والقلادة، والصحيح في الروايات أنه من «جزع ظَفَار» بوزن قَطام: وهي اسم مدينة لحِمير باليمن.

(٢) سلف مكرراً برقم (٦٤٦٥).

«غضُّ البصر، وحسنُ الكلام، وردُّ السلام، وإرشادُ الضالِّ»[1].

[التحفة: ٣٧٧٦]

٧ ـ قوله تعالى:

﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]

١١٢٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، عن إبراهيمَ بن نافع، قال: سمعتُ الحسنَ بنَ مسلم يحدثُ، عن صفيةَ بنتِ شيبةَ

عن عائشةَ، قالت: لما نزلتْ هذه الآيةُ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾، قالت: أخذنَ النساءُ أُزرهنَّ، فشققنها من نحوِ الحواشي، فاختمرنَ بها[2].

[التحفة: ١٧٨٥١]

٨ ـ قوله تعالى:

﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]

١١٣٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، حدثنا حَمَّادُ بنُ مَسعَدَةَ، عن عمرانَ بن مسلم، عن قيس، عن طاووس

عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يصلي، قال: «اللهم أنت قيَّامُ السماوات والأرض، ولك الحمدُ أنت نورُ السماوات والأرض، ولكَ الحمدُ أنت ربُّ السماوات والأرض ومن فيهنَّ، ولك الحمدُ أنت الحقُّ، وقولكَ الحقُّ، ووعدكَ الحقُّ، ولقاؤكَ حقٌّ، والساعة حقٌّ، والنارُ حقٌّ، اللهمَّ لكَ أسلمتُ، وبكَ آمنتُ، وإليكَ حاكمتُ، وبكَ خاصمتُ، وإليكَ أنبتُ، فاغفر لي ما قدَّمتُ وأخَّرْتُ، وما أسرَرْتُ وما أعلنتُ، أنت إلهي لا إلهَ إلا أنت»[3].

[التحفة: ٥٧٤٤]

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٦١).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٦٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٧)

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٥٩)، وأبو داود (٤١٠٠).

وهو في مسند أحمد (٢٥٥٥١) بنحوه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٢١).

٩ ـ قوله تعالى:

﴿وَلَا تُكۡرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمۡ عَلَى ٱلۡبِغَآءِ﴾ [النور: ٣٣]

١١٣٠١ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد ، حدثنا حجَّاجٌ ، عن ابن جُريج ، قال : أخبرني أبو الزبير

أنه سمعَ جابراً يقول: جاءت مُسيكةُ ـ أمةٌ لبعضِ الأنصار ـ فقالت: إن سيدي يُكرِهُني على البغاءِ، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تُكۡرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمۡ عَلَى ٱلۡبِغَآءِ﴾(١).

[التحفة: ٢٨٣٣]

سورة الفرقان (٢٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣٠٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمة، أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزُّبير، عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريِّ

قال: سمعتُ عمرَ بنَ الخطَّاب يقول: سمعتُ هشامَ بنَ حكيم بن حِزام يقرأُ سورةَ الفرقانِ على غير ما أقرأُها عليه، وكان رسولُ الله ﷺ أقرَأَنيها، فكدتُ أعجَلُ عليه، ثم أمهلتُه حتى انصرفَ، ثم لببتُه بردائِه، فجئتُ به رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني سمعتُ هذا يقرأُ سورةَ الفرقان على غير ما أقرأتنيها، فقال له رسولُ الله ﷺ : «اقرأْ» فقرأَ القراءةَ التي سمعتُه يقرأُ، فقال رسولُ الله ﷺ : «هكذا أُنزِلَت» ثم قال لي رسول الله ﷺ : «اقرأ» فقرأتُ، فقال: «هكذا أُنْزِلَت، إنَّ هذا القرآنَ أُنزِلَ على سبعةِ أحرفٍ، فاقرؤوا ما تيسَّرَ»(٢).

[التحفة: ١٠٥٩١]

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٢٩) (٢٦) (٢٧)، وأبو داود (٢٣١١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٢).

وقوله: «لببته» قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: لَبَبْتُ الرَّجُلَ ولَبَّبْتُه، إذا جعلت في عنقه ثوباً أو غيره وجررته به.

١ ـ قوله تعالى:

﴿ٱلَّذِينَ يُحۡشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمۡ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [الفرقان: ٣٤]

١١٣٠٣ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، حدثنا حسينُ بنُ محمد، عن شيبانَ، عن قتادةَ

عن أنس، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، كيف يُحشرُ الناسُ على وجوههم؟! قال: «إنَّ الذي أمشاهُمْ على أقدامِهم قادرٌ أن يُمشِيهُم على وُجوهِهم»(١).

[التحفة: ١٢٩٦]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ خِلۡفَةً﴾ [الفرقان: ٦٢]

١١٣٠٤ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ في حديثه، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن شَقيق

عن عبد الله، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ :أيُّ الذَّنبِ أكبَرُ؟ قال: «أن تجعلَ لله ندًّا وهو خلَقَكَ» قلت: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تقتل ولدكَ، أن يَطعمَ معك» قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تزانيَ حليلةَ جارِكَ» قال عبدُ الله: فأنزلَ الله تصديقَ ذلك: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨](٢).

[التحفة: ٩٢٧١]

١١٣٠٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ وسليمانُ، عن أبي وائل، عن أبي مَيْسرةَ

عن عبد الله، قال: قلتُ: يارسولَ الله، أيُّ الذنبِ أعظمُ ؟ قال : «أن تجعلَ لله ندًّا وهو خلقكَ» قال: ثم أيٌّ؟ قال: «ثم أن تقتلَ ولدكَ؛ من أجلِ أن يطعمَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٦٠) و(٦٥٢٣)، ومسلم (٢٨٠٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٧٠٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٢).

معك» قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم أن تزانيَ حليلةَ جارِكَ»[1].

[التحفة: ٩٤٨٠]

١١٣٠٦ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، عن حجَّاج، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني القاسمُ بنُ أبي بزة

أنه سأل سعيدَ بنَ جُبَير: هل لِمَنْ قتلَ مؤمناً متعمداً من توبة؟ قال: لا. فقرأ هذه الآيةَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ ﴾. قال سعيدٌ: قرأتُها على ابن عباس، قال: هذه مكيَّةٌ، نسختها آيةٌ في سورةِ النساءِ[2].

[التحفة: ٥٥٩٩]

١١٣٠٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن سعيد ابن جُبير، قال:

أمرني عبدُ الرحمن أن أسألَ ابن عباس عن هاتينِ الآيتين: ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ [النساء: ٩٣]، فقال: لم ينسَخْها شيءٌ، وعن هذه الآية: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ ﴾، قال: نزلت في أهلِ الشركِ[3].

[التحفة: ٥٦٢٤]

١١٣٠٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا داودُ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: أُنزلَ القرآنُ جُملةً إلى السماء الدنيا في ليلةِ القدر، ثم أُنزلَ بعدَ ذلك في عشرينَ سنةً، قال: ﴿ وَلَا يَأۡتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ وَأَحۡسَنَ تَفۡسِيرًا ﴾ [الفرقان: ٣٣]، وقرأ: ﴿ وَقُرۡءَانًا فَرَقۡنَٰهُ لِتَقۡرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكۡثٍ وَنَزَّلۡنَٰهُ تَنزِيلًا ﴾ [الإسراء: ١٠٦][4].

[التحفة: ٦٠٨٦]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٦٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٥٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٧٩٣٥).

٣ ـ قوله تعالى:

﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]

١١٣٠٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن سَلَمة بن قيس، قال: قال رسولُ الله ﷺ في حِجةِ الوداع: «ألا إنما هي أربعٌ ـ فما أنا بأشحَّ عليهنَّ مني منذُ سمعتهنَّ من رسولِ الله ﷺ ـ ألاَّ تُشرِكُوا با لله شيئاً، ولا تقتلُوا النفسَ التي حرَّمَ الله إلا بالحقِّ» . قال حمزةُ[١]: يعني: «ولا تزنوا ولا تسرقوا»[٢].

[التحفة: ٤٥٥٧]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفرقان: ٧٧]

١١٣١٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عَمرو ـ يعني ابنَ محمد، حدثنا سفيانُ الثوريُّ، عن منصور، عن أبي الضُّحَى، عن مَسروق

عن ابن مسعود، قال: مضَى اللِّزامُ والبَطشُ يومَ بدرٍ، ومضى الدُّخَانُ والقمرُ والرُّومُ[٣].

[التحفة: ٩٥٧٦]

سورة الشعراء (٢٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قوله تعالى:

﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾ [الشعراء: ٨٧]

١١٣١١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني إبراهيمُ بن طهمانَ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المقبُريِّ، عن أبيه

---

(١) هو الكناني، أحد رواة «السنن الكبرى» عن المصنف.

(٢) أخرجه الطبراني (٦٣١٦) و(٦٣١٧) والحاكم ٤/٣٥١ .

وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٨٩).

(٣) سلف بتمامه برقم (١١١٣٨).

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن إبراهيمَ رأى أباهُ يومَ القيامة عليه الغبرةُ والقَتَرةُ، فقال له: قد نهيتُكَ عن هذا، فعصَيتَنِي، قال: لكني اليومَ لا أعصيكَ واحدةً، قال: أي ربِّ، وَعَدتَني ألا تُخزني يوم يُبعثون فإن أخزَيْتَ أباهُ، فقد أخزَيْتَ الأبعَدَ، قال: يا إبراهيمُ، إني حرَّمْتُها على الكافرين، فأُخِذَ منه، فقال: يا إبراهيمُ، أين أبوكَ؟ قال: أنت أخذتَه مني، قال: انظُرْ أسفلَ منه، فنظَرَ، فإذا ذِيخٌ يتمرَّغُ في نَتَنِه، فأُخِذَ بقوائِمِهِ، فأُلقيَ في النار»[1].

[التحفة ١٤٣٢٤]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]

١١٣١٢ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا أبو معاويةَ، حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: لما نزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قال رسولُ الله ﷺ: «يافاطمةَ بنتَ محمد، ياصفيةَ بنتَ عبد المُطَّلب، يابني عبد المُطَّلب، إني لا أُغنِي عنكم من الله شيئاً، سَلُوني مِن مالي ما شِئتُم»[2].

[التحفة: ١٧٢٣٠]

١١٣١٣ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا جريرٌ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن موسى بن طلحةَ

عن أبي هريرةَ، قال: لمَّا نزلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ دعا رسولُ الله ﷺ قريشاً، فاجتمعُوا، فعمَّ وخصَّ، فقال: «يا بني كعبِ بن لُؤَيٍّ، يا بني مُرَّةَ بن كعب، ويا بني عبدِ شمس، ويا بني عبدِ مَنَاف، ويا بني هاشم، أنقِذُوا أنفسَكم من النار، ويا فاطمةُ، أنقِذي نفسَكِ من النار، إني لا أملِكُ لكِ من اللهِ شيئاً،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥٠) (٤٧٦٩).

وقوله: «ذيخ» قال ابن الأثير في النهاية: الذيخ: ذكر الضباع، والأنثى ذيخة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٤٢).

غير أنَّ لكم رَحِماً، سأَبُلُّها بِبلالِها»(١).

[التحفة: ١٤٦٢٣]

١١٣١٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا معاويةُ بنُ هشام، حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: لما نزلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، قام رسولُ الله ﷺ على الصفا، فقال: «واصباحاه»(٢).

[التحفة: ٥٤٧٤]

١١٣١٥ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى ويزيدُ بنُ زُرَيع، قالا: حدثنا التَّيميُّ. والمُعتَمِرُ(٣)، عن أبيه، عن أبي عثمانَ

عن قَبيصةَ بن مُخارق وزهيرِ بن عَمرو، قالا: لما نَزلت هذه الآيةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ انتهى رسولُ الله ﷺ إلى رَضْمةٍ من جبل، فعلا أعلاها حجراً، ثم قال: «يا بني عبدِ مَنَاف، إنما أنا نذيرٌ، إنما مَثَلي ومثلكم كمثلِ رجل رأى العدوَّ، فذهبَ يربأُ أهلَه، فخشيَ أن يسبِقُوه إلى أهله، فجعلَ يهتفُ: يا صَبَاحاه»(٤).

[التحفة: ٣٦٥٢]

سورة النمل (٢٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ـ قوله تعالى:

﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [النمل: ٨٢]

١١٣١٦ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن فُراتٍ، عن أبي الطُّفَيل

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٣٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٧٥٣) والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٣) القائل: «والمعتمر» هو: عمرو بن علي.

(٤) سلف مكررا برقم (١٠٧٤٩).

قوله: رضمة، قال ابن الأثير في النهاية: الرضمة واحدة الرضم والرضام وهي دون الهضاب، وقيل: صخور بعضها على بعض.

وقوله: «يربأ أهله» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي يحفظهم من عدوهم، والاسم: الربيئة، وهو العين والطليعة الذي ينظر للقوم، لئلا يدهمهم عدو، ولا يكون إلا على جبل أو شرف ينظر منه.

عن حُذَيفةَ بن أَسيد، قال: كنّا نتحدَّثُ في ظِلِّ غُرفةٍ لرسولِ الله ﷺ، فذكرنا الساعةَ، فارتفعت أصواتُنا، فأشرفَ علينا رسولُ الله ﷺ من غرفته، فقال: «عمَّ يتساءَلون ـ أو عمَّ يتحدثون ـ»؟ قلنا: ذكرُ الساعة، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الساعةَ لن تكونَ ـ أو لن تقومَ ـ حتى يكون قبلَها عشرُ آيات: طلوعُ الشمسِ من مغربها، وخُروجُ الدابَّة، وخُروجُ يأجُوجَ ومأجُوجَ، والدَّجَّالُ، وعيسى ابنُ مريمَ، والدُّخانُ، وثلاثةُ خُسوفٍ: خسفٌ بالمشرق، وخسفٌ بالمغرب، وخسفٌ بجزيرةِ العرب، وآخرُ ذلك نارٌ تخرجُ من قعرةِ عدنٍ، فتسوقُ الناسَ إلى المحشرِ»(١).

[التحفة: ٣٢٩٧]

٢ـ قوله تعالى:

﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ﴾ [النمل: ٨٧]

١١٣١٧ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، حدثنا يحيى، عن التَّيْميِّ، عن أسلمَ، عن بِشر ابن شَغَاف

عن عبد الله بن عَمرو: سأل أعرابيٌّ النبيَّ ﷺ عن الصُّورِ، فقال: «قرنٌ يُنفَخُ فيه»(٢).

[التحفة ٨٦٠٨]

سورة القصص (٢٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣١٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، أخبرنا عيسى ـ وهو ابنُ يونسَ ـ عن حمزةَ الزيَّات، عن الأعمش، عن عليِّ بن مُدرِك، عن أبي زُرْعةَ

عن أبي هريرةَ، ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [القصص: ٤٦]، قال: نُودِيَ

(١) أخرجه مسلم (٢٩٠١) (٣٩) و(٤٠) و(٤١)، وأبو داود (٤٣١١)، وابن ماجه (٤٠٤١) و(٤٠٥٥)، والترمذي (٢١٨٣).

وسيأتي برقم (١١٤١٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٦١٤١)، وابن حبان (٦٧٩١) (٦٨٤٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٢٥٠).

أن يا أُمَّةَ محمدٍ، أعطيتكم قبلَ أن تسألوني، وأجبْتُكم قبلَ أن تدعُوني[1].

[التحفة: ١٤٨٩٥]

١ ـ قوله تعالى:

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]

١١٣١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ ثَور ـ عن معمر، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المسيب

عن أبيه، قال: لما حضرتْ أبا طالب الوفاةُ، دخلَ عليه النبيُّ ﷺ، وعنده أبو جهلٍ وعبدُ الله بنُ أبي أميةَ، فقال: «أيْ عمِّ، قلْ: لا إلهَ إلا الله، كلمةً أحاجُّ لك بها عندَ الله» فقال له أبو جهلٍ وعبدُ الله بنُ أبي أميةَ: يا أبا طالب، أترغبُ عن ملةِ عبدِ المطلبِ؟ فلم يزالا يُكلِّمانِه حتى قال آخِرَ شيءٍ كلَّمَهم: على مِلَّةِ عبدِ المطلب، فقال النبيُّ ﷺ: «لأستغفرنَّ لك ما لم أُنهَ عنكَ» فنزلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[2].

[التحفة: ١١٢٨١]

١١٣٢٠ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عَمرو بنُ دينار، عن أبي سعيدِ بن رافع

أنه قال لابنِ عمرَ: أفي أبي طالب نزلتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾؟ قال: نعم[3].

[التحفة: ٨٥٨١]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ﴾ [القصص: ٥٧]

١١٣٢١ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابن

---

(١) أخرجه الحاكم ٢/٤٠٨.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢١٧٣).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٠/٩٢.

أبي مُليكَةَ، قال: قال عَمرو بنُ شُعَيب:

عن ابن عباس - ولم يسمعه منه - أن الحارثَ بنَ عامر بن نوفلٍ الـذي قـال: أن نتَّبعِ الهدى معك نَتخطَّفْ من أرضنا(١).

[التحفة: ٦٣١٢]

١١٣٢٢- أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا يعلَى بنُ عُبَيد، حدثنا سفيانُ العُصفُريُّ، عن عكرمةَ

عن ابن عباس في قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ﴾ [القصص: ٨٥]، قال: إلى مكةَ(٢).

[التحفة: ٦٠٩٤]

سورة العنكبوت (٢٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣٢٣- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، عن عثمانَ بن عمرَ، حدثنا عليٌّ، عـن يحيى، عن أبي سَلَمَة

عـن أبـي هريـرةَ، قـال: كـان أهـلُ الكتـابِ يقــرَؤُونَ التَّـوراةَ بالعبرانيَّـة، فيُفسِّرُونها بالعربيَّة لأهـلِ الإسـلام: فقـال رسـولُ الله ﷺ: «لا تصدقـوا أهـلَ الكتاب، ولا تكذِّبُوهم، ولكن قُولوا: آمنَّا با لله وما أُنزِلَ إلينـا ومـا أُنـزِلَ إليكـم وإلهُنا وإلهُكم واحدٌ ونحن له مسلمون»(٣).

[التحفة: ١٥٤٠٥]

سورة الروم (٣٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣٢٤- أخبرنا شُعَيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن فِطر، قال: أخـبرني مسلمٌ عن مسروق، قال:

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٠/٩٤ من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٧٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٨٥) و(٧٣٦٢) و(٧٥٤٢).

سمعتُ عبدَ الله يقول: قد مضَيْنَ: البطشةُ واللِّزامُ والرومُ والدخانُ والقمرُ(١).

[التحفة: ٩٥٧٦]

١١٣٢٥ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، أخبرنا معاوية بنُ عَمرو، عن أبي إسحاقَ، عن سفيانَ، عن حبيب بن أبي عَمرةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾، قال: غلَبَتْ وغُلِبَتْ، كان المشركون يحبُّونَ أن تظهرَ فارسُ على الروم، وكان المسلمون يحبُّونَ أن تظهرَ الرومُ على فارسَ، لأنهم أهلُ كتاب، فذكروا لأبي بكرٍ، فذكرَ أبو بكرٍ لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ : «أما إنهم سَيَغلِبون» فذكره أبو بكرٍ رضي الله عنه، فقالوا: اجعل بيننا وبينكَ أجلاً، فإن ظهرْنا، كان لنا كذا وكذا، وإن ظهرتُم، كان لكم كذا وكذا، فجعلَ أجلَ خمسِ سنينَ(٢).

[التحفة: ٥٤٨٩]

سورة لقمان (٣١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ـ قوله تعالى:

﴿لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]

١١٣٢٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ خَشْرم، أخبرنا عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: لمَّا نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾[الأنعام: ٨٢]، شَقَّ ذلك على المسلمين، قالوا: يا رسولَ الله، وأيُّنا لا يظلِمُ نفسَه، قال: «ليس ذلك، إنما هو الشركُ، ألم تسمعُوا إلى ما قال لقمانُ لابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ

---

(١) سلف بتمامه برقم (١١١٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ١٦، والترمذي (٣١٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٥).

﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»(١).

[التحفة: ٩٤٢٠]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩]

١١٣٢٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللّيثُ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا سمعتم صياحَ الدِّيَكَة ، فاسألوا اللهَ من فَضلِهِ، فإنها رأتْ ملَكاً، وإذا سِمِعتُم نَهيقَ الحمار، فتعَوَّذُوا با للهِ من الشيطان، فإنها رأتْ شيطاناً» (٢).

[التحفة: ١٣٦٢٩]

سورة السجدة (٣٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣٢٨ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال : حدثني محمدُ بنُ الصبَّاحِ، قال: حدثنا أبو عُبيدةَ الحدَّادُ، قال: حدثنا الأخضرُ بنُ عَجلانَ، عن ابن جُرَيج المكِّيِّ، عن عطاء

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ أخذَ بيَدِي، فقال: «يا أبا هريرةَ، إن اللهَ خلَقَ السماوات والأَرَضِينَ وما بينَهُما في سِتَّةِ أيَّام، ثم استَوَى على العرش يومَ السابع، وخلَقَ التُّربَةَ يومَ السَّبت، والجبالَ يومَ الأحد، والشَّجَر يومَ الاثنَيْن، والتِّقْنَ يومَ الثُّلاثاء ، والنُّورَ يومَ الأربعاء ، والدوَابَّ يومَ الخميس ، وآدمَ يومَ الجمعة في آخرِ ساعةٍ من النهار بعدَ العَصر ، وخلَقَ أدِيمَ الأرض ؛ أحمَرَها وأسوَدَها وطَيِّبَها وخبيثَها ، من أجل ذلك جعَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ من آدمَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١١٠١).

(٢) سلف مكرراً برقم (١٠٧١٤)، وانظر تخريجه برقم (١٠٧١٣).

الطيِّبَ والخبيثَ»(١).

[التحفة: ١٤١٩٣]

١١٣٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا سُفيانُ.

وأخبرنا عمرو ابنُ عليٍّ، حدثنا عبدُ الرحمن،حدثنا سفيانُ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عبد الرحمن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في صلاةِ الصُّبح يومَ الجمعة: ﴿الٓمٓ ۝ تَنزِيلُ﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰ﴾ اللفظُ لعَمرو(٢).

[التحفة: ١٣٦٤٧]

١ـ قوله تعالى:

﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾[السجدة: ١٦]

وقوله تعالى:

﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]

١١٣٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا محمدُ بنُ ثَور، عن مَعْمر، عن عاصم، عن أبي وائل

عن مُعاذ بن جبَل، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ ، فأَصبحتُ قريباً منه ونحن نَسِيرُ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، أخبرْني بعملٍ يُدخِلُني الجنةَ، ويُبعِدُني عن النار، قال: «لقد سألتَ عن عظيم،وإنه لَيَسيرٌ على مَن يَسَّرَه اللهُ عليه: تُقِيمُ الصلاةَ، وتُؤتِي الزكاةَ، وتصومُ رمضانَ، وتَحُجُّ البيتَ» ثم قال: « ألا أَدُلُّكَ على أبواب الخير؟ الصومُ جُنَّةٌ، والصَّدَقةُ تُطفِئُ الخَطِيئةَ كما يُطفِئُ الماءُ النارَ، وصلاةُ الرجلِ من

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩٤٣).

وقوله: «التقن»، قال القاضي عياض في «إكمال المعلم» ٣٢١/٨ بعد أن ذكر أن كلمة «التقن» في كتاب ثابت من رواية النسائي: قال ثابت: وهو ما يقوم به المعاش، ويصلح به التدبير، كالحديد وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يقوم به صلاح شيء فهو تقنه. ومنه: إتقان الشيء: إحكامه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٩).

جوف الليلِ» ثم تَلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ حتى ﴿يَعْمَلُونَ﴾، ثم قال: «ألا أُخبرُكَ برأسِ الأمرِ وعَمُودِه وذُرْوَةِ سَنامِه» ؟ قلتُ: بلى يا رسولَ الله، قال: «رأسُ الأمرِ الإسلامُ، وعَمُودُه الصلاةُ، وذُرْوةُ سَنامِه الجهادُ» ثم قال: «ألا أُخبرُكَ بملاك ذلك كلِّه»؟ قلتُ: بلى يا رسولَ الله، فأخَذَ بلسانِه، فقال: «كفَّ عليكَ هذا» قلتُ: يا رسولَ الله، وإنّا لمؤاخَذونَ بما نتكلَّمُ به؟! قال: «ثكلتكَ أُمُّكَ يامعاذُ، وهل يكُبُّ الناسَ في النار على وُجوهِهم - أو قال: على مَناخِرِهم - إلا حَصائدُ ألسِنَتِهم؟!»[1].

[التحفة: ١١٣١١]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: ٢١]

١١٣٣١ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ حدثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهدي، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص وأبي عُبيدةَ

عن عبد الله، ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ﴾، قال: سِنُونَ أصابَتْهم[2].

[التحفة: ٩٥١٩]

سورة الأحزاب (٣٣)

بسم الله الرحم الرحيم

أخبرنا الشيخ أبو الفرج سَهْل بن بِشْر بن أحمد الإسفراييني رضي الله عنه، قال أخبرنا أبو الحسن عليُّ بن منير ـ إجازة ـ قال: حدثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري ـ قراءةً عليه ـ قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شُعيب بن عليٍّ النَّسَائيُّ ـ قُرِئَ عليهِ وأنا أسمعُ ـ، قال:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٧٣)، والترمذي (٢٦١٦).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠١٦).
(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

١١٣٣٢ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يعقوبُ، عن موسى بن عُقبةَ، عن سالم بن عبد الله

عن أبيه، أنه كان يقول: ما كنّا ندعو زيدَ بنَ حارثةَ، إلا زيدَ بنَ محمدٍ، حتى نزلت في القرآن: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ [الأحزاب: ٥][1].

[التحفة: ٧٠٢١]

١ ـ قوله تعالى:

﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ﴾ [الأحزاب: ٥]

١١٣٣٣ـ أخبرنا الحسن[2] بنُ محمد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني موسى بنُ عُقبةَ، عن سالم بن عبد الله حدثه

عن عبد الله بن عمرَ، عن زيد بن حارثةَ مَولى رسول الله ﷺ، قال: ما كنّا نَدْعُوه إلا زيدَ بنَ محمدٍ، حتى نزلَتْ: ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ﴾[3].

[التحفة: ٧٠٢١]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ﴾ [الأحزاب: ١٠]

١١٣٣٤ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، عن عبدةَ، عن هشام، عن أبيه

عن عائشةَ: ﴿إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ وَمِنۡ أَسۡفَلَ مِنكُمۡ وَإِذۡ زَاغَتِ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلۡقُلُوبُ ٱلۡحَنَاجِرَ﴾ قالت: ذاك يومُ الخَنْدقِ[4].

[التحفة: ١٧٠٤٥]

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥)، والترمذي (٣٢٠٩) و(٣٨١٤)، وسيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٥٤٧٩)، وابن حبان (٧٠٤٢).

(٢) في (هـ) «أحمد»، والمثبت من «التحفة».

(٣) سلف قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٤١٠٣)، ومسلم (٣٠٢١).

٣ ـ قوله تعالى:

﴿يَثْرِبَ﴾ [الأحزاب: ١٣]

١١٣٣٥ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ أبا الحُبَاب سعيدَ بن يَسار يقول:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال: رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَريةٍ تـأكُلُ القُـرَى، يقولون: يثرِبُ، وهي المدينةُ، تَنْفي الناسَ، كما يَنْفي الكِيرُ خبَثَ الحديد»(١).

[التحفة: ١٣٣٨٠]

١١٣٣٦ ـ أخبرنا قُتيبة بنُ سعيد، حدثنا اللّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه، أعَـزَّ جُندَه، ونصرَ عبدَه، وغلَبَ الأحزابَ وحدَه، فلا شيءَ بعدَه»(٢).

[التحفة: ١٤٣١٢]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]

١١٣٣٧ ـ أخبرنا الهيثمُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إبراهيمُ، قال ابنُ شهاب: عن خارجةَ أن أباهُ، قال: فُقِدَتْ آيةٌ من سورة الأحزاب حين نَسَخْنا المُصْحَفَ، كنـتُ أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقرؤُها، فوجَدْتُها مع خُزَيْمَـةَ بـن ثـابت: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾، فألحَقْتُها في سُورَتِها في المُصحفِ(٣).

[التحفة: ٣٧٠٣]

١١٣٣٨ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ الهيثم، قال: حدثنا أبـو داودَ، قـال: حدثنـا حمـادُ بـنُ

---

(١) سلف مكررا برقم (٤٢٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤١١٤)، ومسلم (٢٧٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٠٧) (٤٠٤٩) و(٤٧٨٤) و(٤٩٨٨)، والترمذي (٣١٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٤٠).

سَلَمةَ وسليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابتٍ البُنانيِّ

عن أنس، قال: غابَ عَمِّي أنسُ بنُ النَّضْر، الذي سُمِّيتُ به، ولم يشهَدْ مع رسول الله ﷺ بدْراً، فقال: أوَّلُ مَشهَدٍ شهِدَه رسولُ الله ﷺ ، غبتُ عنه، أمَا والله، لئن أشهَدَني اللهُ مَشهَداً بعدَه مع رسول الله ﷺ ، لَيَرَينَّ ما أصنَعُ، فهابَ أن يقول غيرَها، فلمَّا كان من العام المُقبِلِ، شهِدَ أُحُداً، قال: فلَقِيه سعدُ بنُ معاذ، فقال: مَهْيَمْ، فقال له: يا أبا عَمرو، إني أجِدُ ريحَ الجنةِ دُونَ أُحُدٍ ، فقاتَلَ حتى قُتِلَ، فوجد به بضعةٌ وثمانون من رَمْيةٍ وطَعْنةٍ وضَرْبةٍ، قالت أُختهُ: فما عَرفتُ أخي إلا ببَنانِه، وكان حسَنَ البَنان، فنزلَتْ هذه الآية: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إلى قوله: ﴿تَبْدِيلًا﴾، فكُنَّا نرى أنها نزلَتْ فيه وفي أصحابه(١).

[التحفة: ٤٠٦]

٥ ـ قوله تعالى:
﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾ [الأحزاب: ٢٣]

١١٣٣٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال أخبرنا حُميدٌ

عن أنس، أن عَمَّه غابَ عن قتال أهلِ بدرٍ، فلمَّا كان يومُ أُحُدٍ، وانكشَفَ المسلمون، قال: اللهُمَّ إني أعتَذِرُ إليكَ ممَّا صنَعَ هؤلاء ـ يعني أصحابَه ـ ، وأبرأُ إليكَ ممَّا جاء به هؤلاء ـ يعني المشركين ـ، فلَقِيَه سعدٌ دُونَ أُحُدٍ ، قال سعدٌ : فلم أستطِعْ أن أفعَلَ فِعلَه، قال: فوُجِدَ فيه ثمانون طَعْنةً: من بين طَعْنةٍ برُمْحٍ، وضَرْبةٍ بسَيفٍ ، ورَمْيةٍ بسَهْمٍ ، قال: فكُنَّا نقولُ فيه وفي أصحابهِ : ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾(٢).

[التحفة: ٨٠٨]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢٣٣).

٦ - قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]

١١٣٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، حدثنا سُوَيدٌ، أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها قالت للنبيِّ ﷺ: يا نبيَّ الله، ما لي أسمَعُ الرجالَ يُذْكَرُون في القرآن، والنساءَ لا يُذكَرْنَ؟ فأنزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[(١)].

[التحفة: ١٨٢٣٩]

١١٣٤١- أخبرنا محمدُ بنُ مَعْمر، حدثنا المغيرةُ بنُ سَلَمةَ أبو هشامٍ المَخزوميُّ، حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، حدثنا عثمانُ بنُ حَكيم، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ شَيبةَ، قال:

سمعتُ أُمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: قلتُ للنبيِّ ﷺ: ما لنا لا نُذكَرُ في القرآن كما يُذكَرُ الرجالُ؟ قالت: فلم يُرعْني ذاتَ يومٍ ظُهْراً إلا نِداؤُه على المنبر، قالت: وأنا أُسَرِّحُ رأسي، فلفَفْتُ شَعري، ثم خرجتُ إلى حُجرةِ بيتي، فجعلتُ سمعي عند الجَريد، فإذا هو يقولُ على المنبر: «يا أيها الناسُ، إنَّ الله يقول في كتابه: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ - إلى آخرِ الآيةِ - ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾»[(٢)].

[التحفة: ١٨١٩١]

٧ - قوله تعالى:

﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]

١١٣٤٢- أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا، حدثنا عُبيدُ الله، عن شَيبانَ، عن الأعمش، عن عليِّ بن الأقمَر، عن الأغرِّ

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وسيأتي بعده.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٥٤) و(٦٦٥) وقد سلف قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٧٥).

عن أبي سعيد وأبي هريرةَ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنِ استيقَظَ من الليلِ، وأيقظَ امرأتَهُ، فصلَّيا ركعتَين جميعاً، كُتِبا ليلَتَهما من الذاكرِينَ الله كثيراً والذاكِراتِ»(١).

[التحفة: ٣٩٦٥]

٨ - قوله تعالى:

﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ [الأحزاب: ٣٧]

١١٣٤٣ - أخبرنا محمدُ بنُ سليمانَ، عن حمَّاد بن زيد، عن ثابت

عن أنس، قال: جاء زيدٌ يشكو امرأتَهُ إلى النبيِّ ﷺ ، فأمَرَه أن يُمسِكَها، فأنزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾(٢).

[التحفة: ٢٩٦]

١١٣٤٤ - أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثني عبدُ الوهَّاب، حدثنا داودُ، عن عامر، عن مَسروق

أن عائشةَ، قالت: يا أبا عائشةَ، ثلاثٌ مَن قال بواحدةٍ منهُنَّ، فقد أعظَمَ على الله الفِرْيَةَ، قال: وكنتُ مُتَّكئاً، فجلستُ، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنظِريني ولا تُعجِليني، أرأيتِ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٣]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣]، قالت: إنَّما هو جبريلُ عليه السلامُ، رآهُ مرةً على خَلْقِه وصُورتِه التي خُلِقَ عليها، ورآهُ مرَّةً أُخرى حين هبَطَ من السماء إلى الأرض سادًّا عِظَمُ خَلْقِه ما بين السماءِ والأرض، قالت: أنا أوَّلُ مَن سأل نبيَّ الله ﷺ عن هذه الآية، فقال: «هو جبريلُ» ، ومن زَعَمَ أنه يعلَمُ ما يكونُ في غَدٍ، فقد أعظَمَ على الله الفِرْيَةَ ، واللهُ يقول : ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥]، ومَن زَعَمَ أن محمداً كتَمَ شيئاً مما أنزَلَ الله عليه،

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٨٧)، والترمذي (٣٢١٣).

فقد أعظَمَ على الله الفِرْيـةَ، والله يقـول : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [المائدة: ٦٧]، قالت: لو كان محمدٌ ﷺ كاتماً شيئاً مما أُنزِلَ عليه، لكتَمَ هذه الآيـةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ﴾[1].

[التحفة: ١٧٦١٣]

١١٣٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن ابن أبي عَديٍّ وعبـدِ الأعلى، عـن داودَ، عـن عامر، عن مَسروق

عن عائشةَ... نحوه.

وقال: حدثنا يزيدُ[2]، قال: حدثنا داودُ، عن الشعبيِّ، عـن مَسـروق، قـال: كنتُ عندَ عائشةَ... فذكَرَ نحوَه[3].

[التحفة: ١٧٦١٤]

٩ـ قوله تعالى:

﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٧]

١١٣٤٦ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابت

عن أنس، قال: لَمَّا انقضَتْ عِدَّةُ زينبَ، قال رسولُ الله ﷺ لزيدٍ: «اذكرهـا عليَّ» قال زيدٌ: فانطلقتُ، فقلتُ : يا زينـبُ ، أَبْشِـري، أرسَـلَ رسـولُ الله ﷺ يذكركِ، فقالت: ما أنا بصانعةٍ شيئاً حتى أُؤامِـر ربِّـي ، فقـامت إلى مَسـجِدها ، ونزَلَ القرآنُ، وجاء رسولُ الله ﷺ ، حتى دخَلَ عليها بغيرِ إذنٍ[4].

[التحفة: ٤١٠]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٠٨٢).

(٢) قوله: (حدثنا يزيد) معطوف على ابن أبي عدي وعبد الأعلى.

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٠٨٢)

(٤) سلف تخريجه برقم (٥٣٧٨).

١٣٤٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا المُلائيُّ، حدثنا عيسى بنُ طَهمانَ، قال: سمعتُ أنساً يقول: كانت زينبُ تفخَرُ على نســاءِ النبيِّ ﷺ : إنَّ اللهَ عَـزَّ وجَلَّ أنكَحَني من السماء، وفيها نزلَتْ آيةُ الحِجاب، خرَجَ النبيُّ ﷺ وهم قُعودٌ، ثم رجَعَ وهم قعود في البيت، حتى رُئِيَ ذلك في وَجهـه، فـأنزَلَ الله عَـزَّ وجَـلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣][١].

[التحفة: ١١٢٤]

١٠ ـ قوله تعالى:

﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠]

١٣٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، حدثنا سفيانُ، حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد، قال: أنا في القوم إذْ قـالتِ امرأةٌ: إنـي قـد وهبـتُ لَـكَ نفسي يا رسولَ الله ، فَرَ فِيَّ رأيَكَ يا رسولَ الله، فقام رجـلٌ، فقـال: زَوِّجنيهـا، قال: «اذهبْ فاطلُبْ ولو خاتَماً من حديد» فذهبَ، ولم يَجيءْ بشيء، ولا بخاتَمٍ من حديد، فقال رسولُ الله ﷺ : «معكَ من سُوَرِ القـرآنِ شـيءٌ»؟ قـال: نعـم، قال: فزوجهُ بما معه من سُوَرِ القرآن[٢].

[التحفة: ٤٦٨٩]

١٣٤٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا مرحومٌ العطَّارُ، حدثنا ثابتٌ عن أنس، أن امرأةً أتَتِ النبيَّ ﷺ تعرِضُ نفسَها، فقال: «ليس لي في النساءِ حاجةٌ» فقالت ابنةٌ لأنسٍ: ما كان أصلَبَ وجهَها، قال أنسٌ: كانت خيراً منـكِ، رغِبَتْ في رسولِ الله ﷺ، فعرضَتْ نفسَها عليه[٣].

[التحفة: ٤٦٨]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٣٧٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٣٤٢).

١١ ـ قوله تعالى:

﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾[الأحزاب: ٥١]

١١٣٥٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، حدثنا أبو أسامةَ، عن هشام بن عروةَ عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أغارُ على اللاتي وهَبْنَ أنفُسَهنَّ للنبيِّ ﷺ، فأقول: أوَ تَهَبُ المرأةُ نفسَها، فأنزلَ الله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ﴾ قلتُ: والله ما أَرَى رَبَّكَ إلا يُسارِعُ لكَ في هَوَاكَ(١).

[التحفة: ١٦٧٩٩]

١٢ ـ قوله تعالى:

﴿لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ﴾[الأحزاب: ٥٢]

١١٣٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله، أخبرنا أبو هشام، حدثنا وُهَيبٌ، قال حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمَير

عن عائشةَ، قالت: ما تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ حتى أَحَلَّ الله له أن يتزَوَّجَ من النساءِ ما شاءَ(٢).

[التحفة: ١٦٣٢٨]

١٣ ـ قوله تعالى:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]

١١٣٥٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا محمدُ بنُ ثَور، عن مَعْمَر، عن أبي عثمان

عن أنس، قال: لمَّا تزوَّجَ النبيُّ ﷺ زينبَ، أهدَتْ إليه أُمُّ سُلَيم حَيْساً في تَوْرٍ من حجارة، قال أنسٌ: قال لي: «اذهبْ، فادْعُ مَن لَقِيتَ من المسلمين»

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٢٨٧)

(٢) سلف مكررا برقم (٥٢٩٤)

فدعوتُ له مَن لَقِيتُ، فجعلُوا يدخُلون، فيأكُلون ويخرُجُون، ووضَعَ النبيُّ ﷺ يدَهُ في الطعام، فدَعَا فيه، وقال ما شاءَ اللهُ أن يقولَ، ولم أدَعْ أحداً لَقِيتُه إلا دعَوْتُه، فأكَلُوا حتى شَبِعوا، وخرَجُوا، وبقِيَ طائفةٌ منهم فأطالوا عليه الحديثَ، فجعلَ النبيُّ ﷺ يستَحْيي أن يقولَ لهم شيئاً، فخرَجَ وترَكَهم في البيت، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾(1).

[التحفة ٥١٣]

١١٣٥٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعَيم، قال: أخبرنا سُوَيدٌ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن بيان بن بِشر، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقولُ في هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ قال: بنى نبيُّ الله ﷺ ببعضِ نسائِه، فصنَعُوا طعاماً، فأرسَلُوا، فدعَوْتُ رجالاً، فأكَلُوا، ثم قام فخرَجَ، فأتى بيتَ عائشةَ وتَبِعتُه، فدخَلَ فوجَدَ في بَيتِها رجُلَين، فلمَّا رآهُما، رجَعَ ولم يُكلِّمْهُما، فقاما فخَرَجا، ونَزَلَتْ آيةُ الحِجاب: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾(2).

[التحفة: ٢٥٧]

١١٣٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا حُمَيدٌ، أن أنساً قال:

قال عمرُ: قلتُ: يا رسولَ الله، يدخُلُ عليكَ البَرُّ والفاجرُ، فلو حجَبْتَ أُمَّهاتِ المؤمنين، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ آيةَ الحِجابِ(3).

[التحفة: ١٠٤٠٩]

١١٣٥٥ـ أخبرني زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي عمر، قال: حدثنا سفيانُ، عن مِسْعَر، عن موسى بن أبي كثير، عن مجاهد

---

(1) سلف تخريجه برقم (٦٥٨٤).

(2) أخرجه البخاري (٥١٧٠)، والترمذي (٣٢١٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٣٤٩٤).

(3) سلف تخريجه برقم (١٠٩٣١)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

عن عائشةَ، قالت: كنتُ آكُلُ مع رسول الله ﷺ حَيْساً في قَعْبٍ، فمَرَّ عمرُ، فدَعاهُ، فأكَلَ، فأصابَتْ إصبَعُه إصبَعي، فقال: حَسٍّ، لو أُطاعُ فيكُنَّ ما رأَتْكُنَّ عَينٌ، فنزَلَ الحِجابُ (١).

[التحفة: ١٧٥٨٤]

١١٣٥٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا المُعتَمِرُ، عن أبيه، قال: حدثنا أبو مِجلَز

عن أنس بن مالك، قال: لَمَّا تزوَّجَ النبيُّ ﷺ زينبَ بنتَ جَحْشٍ، دعا القومَ فطعِمُوا، ثم جلَسُوا يتحدَّثُون، قال: فأخَذَ كأنه يتهيَّأُ للقيام، فلم يقُومُوا، فلمَّا رأى ذلك، قام مَن قام من القوم، وقعَدَ ثلاثةٌ، قال: وإن النبيَّ ﷺ جاء ليدخلَ، فإذا القومُ جلوسٌ، ثم إنهم قامُوا فانطلَقُوا، فجئتُ، فأخبرتُ النبيَّ ﷺ أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخلَ، فذهبت أدخُلُ، فألقى الحِجابَ بيني وبينه، وأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَـٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ إلى ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾(٢).

[التحفة: ١٦٥٠]

١٤ - قوله تعالى:

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَـٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]

١١٣٥٧- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو قُتَيبةَ، قال: حدثنا عيسى بنُ طَهمانَ، قال:

سمعتَ أنسَ بن مالك يقول: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَـٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥٣).
وقوله: «حسٍّ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضَّه وأحرقه غفلة.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٩١) و(٦٢٣٩) و(٦٢٧١) ومسلم (١٤٢٨). وانظر تخريج (٥٣٧٨) و(٥٣٧٩).
وهذا الحديث رواه المصنف من طرق عن أنس بألفاظ مختلفة، وانظر تخريج كل حديث في موضعه.

قال: نزلَتْ في زينبَ بنتِ جَحْشٍ[1].

[التحفة: ١١٢٧]

١١٣٥٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، عن إسماعيلَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ دينار، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلي ومَثَلُ الأنبياء، كمَثَلِ رجلٍ بنى بُنياناً، فأحسَنَه وأجمَلَه، إلا موضعَ لَبنةٍ من زاويةٍ من زَوَاياه، فجعَلَ الناسُ يطُوفون به، ويعجَبُون له، ويقُولون له: هَلاَّ وُضِعَتْ هذه اللَّبِنةُ، فأنا موضعُ اللَّبِنة، وأنا خاتَمُ النبيِّينَ»[2].

[التحفة: ١٢٨١٧]

١٥ ـ قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ﴾

[الأحزاب: ٥٦]

١١٣٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك، قال: حدثني نُعَيمٌ المُجمِرُ، أن محمدَ بن عبد الله بن زيدٍ أخبره

عن أبي مسعود الأنصاريِّ، أنه قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في مجلسِ سعدِ بن عُبَادَةَ، فقال له بشيرُ بنُ سعد: أمَرَنا الله أن نُصلِّيَ عليك، فكيف نُصلِّي عليك؟ فسكَتَ رسولُ الله ﷺ، حتى تمنينا أنه لم يسأَلْه، ثم قال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ، كما صَلَّيتَ على آلِ إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ، كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ ، في العالِمِينَ إنكَ حميدٌ مجيدٌ، والسلامُ كما قد عَلِمتُم»[3].

[التحفة: ١٠٠٠٧]

---

(١) سلف بنحوه برقم (٥٣٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٣٥)، ومسلم (٢٢٨٦) (٢٠) و(٢١) و(٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٢٢)، وابن حبان (٦٤٠٥) و(٦٤٠٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٢٠٩).

١٦ ـ قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ﴾ [الأحزاب: ٦٩]

١١٣٦٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا رَوْحٌ، قال: حدثنا عَوْفٌ، عن خِلاس عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ، قال: «كان موسى حييًّا سِتِّيراً، لا يُري من جِلدِه شيئاً استحياءً، فآذاهُ بعضُ بني إسرائيلَ، فقالوا: ما يستتِرُ هذا السِّترَ إلا من شيءٍ بجلدِهِ، إمَّا بَرَصٌ، وإمَّا أُدْرَةٌ أو آفَةٌ، فدخَلَ ليغتسِلَ، ووضَعَ ثيابَه على الحجَر، فعَدَا الحَجَرُ بثيابه، فخرَجَ يشتَدُّ في أثَره، فرآهُ بنو إسرائيلَ أحسَنَ الناسِ خَلْقاً، وأبرَأَهُ مما يقُولون، فذلك قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ﴾»[(١)].

[التحفة: ١٢٣٠٢]

١١٣٦١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ

قال: أخبرنا النَّضرُ، عن عَوفٍ... بهذا الإسنادِ، مثلَه[(٢)].

[التحفة ١٢٣٠٢]

سورة سبأ (٣٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ـ قوله تعالى:

﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا نَذِيرٞ لَّكُم بَيۡنَ يَدَيۡ عَذَابٖ شَدِيدٖ﴾ [سبأ: ٤٦]

١١٣٦٢ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثني عمرُ بنُ حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثني عَمرو بنُ مُرَّةَ، عن سعيد بن جُبَير عن ابن عبَّاس، قال: لما نزلَتْ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨) و(٣٤٠٤) و(٤٧٩٩)، ومسلم (٣٣٩) والترمذي (٣٢٢١)، وسيأتي بعده. وهو في مسند أحمد (٩٠٩١)، و«شرح مشكل الآثار للطحاوي» (٦٧)، وابن حبان (٦٢١١). وألفاظ الحديث متقاربة وبعضهم يزيد على بعض.

وقوله: (أدرة) الأدرة: انتفاخ الخصية أو الخصيتين بسبب فتق أو غيره، أو تخلق هكذا.

(٢) سلف قبله.

صعدَ رسولُ الله ﷺ على الصفا، فجعلَ يُنادي: «يا بني فِهْرٍ، يابني عَـديٍّ، يـابني فُلانٍ» ـ لبطونِ قُريشٍ ـ حتى اجتَمَعُوا، فجعَلَ الرجلُ إذا لم يستطِعْ أن يخرُجَ، أرسَـلَ رسولاً ينظُرُ، وجاء أبو لَهَبٍ وقُريشٌ قـد اجتمَعُوا، فقـال: «أرَأيتُـم لـو أخبَرْتُكم أن خَيلاً بالوادي، تريدُ أن تُغِيرَ عليكم، أكنتُم مُصَدِّقِيَّ» ؟ قالوا: نعم، مـا جرَّبنـا عليـكَ إلا صِدْقاً، قال: «فإني نذيرٌ لكم بين يدَيْ عذابٍ شديدٍ» قـال أبـو لهـبٍ: تَـبًّا لـكَ سائرَ اليوم، ألِهذا جَمَعْتَنا؟! فنزلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١][(١)].

[التحفة: ٥٥٩٤]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿إِنَّهُۥ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ [سبأ: ٥٠]

١١٣٦٣ـ أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله، عن سُوَيد، عن زهير، قال: حدثنا عـاصمٌ، عـن أبي عثمانَ، قال:

حدثني أبو موسى، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفَر، فأشرَفَ النـاسُ على وادٍ، فجهَرُوا بالتَّكبيرِ والتَّهليلِ: اللهُ أكبَرُ، اللهُ أكبَرُ، لا إلَـهَ إلا الله، ورفَـعَ عاصمٌ صوتَه، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيهـا النـاسُ، اربَعُوا على أنفُسِـكم، إنَّ الـذي تدْعُون ليسَ بأصَمَّ، إنه سميعٌ قريبٌ، إنه معكم» أعادهـا ثـلاثَ مـرَّات، قـال أبـو موسى، فسمِعَني أقولُ وأنا خلْفَه: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا با لله، فقال: «يـا عبـدَ الله ابنَ قيس ، ألا أَدُلُّكَ على كلمةٍ من كُنوزِ الجنة»؟ قلتُ: بلى، فِـدَاكَ أبـي وأُمِّـي، قال: «لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا با لله»[(٢)].

[التحفة: ٩٠١٧]

٣ ـ قوله تعالى:

﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَـٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ [سبأ: ٤٩]

١١٣٦٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن سفيانَ، عن ابن أبي نَجيح، عن مُجـاهد، عـن أبي مَعْمَر

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٧٥٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٣٢).

عن عبد الله بن مسعود، قال: دخلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ، وحَولَ الكعبةِ سِتُّون وثلاثُ مئة نُصُبٍ، فجعَلَ يطعَنُها بعُودٍ في يده، وجعَلَ يقول: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]، و﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾[(١)].

[التحفة: ٩٣٣٤]

سورة فاطر (٣٥)[(٢)]

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قوله تعالى:

﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١]

١١٣٦٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ يحيى بن الوزير بن سليمانَ، قال: سمعتُ ابنَ وَهب يقول: حدثني يونسُ، عن ابن شهاب

عن أنسِ بن مالك، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَرَّه أن يُبسَطَ عليه رِزْقُه، أو يُنْسَأَ في أجَلِه، فليَصِلْ رحِمَه»[(٣)].

[التحفة: ١٥٥٥]

سورة يس (٣٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قوله تعالى:

﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾ [يس: ٣٨]

١١٣٦٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو نُعَيم، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ التَّيمي، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في المسجد عندَ مغربِ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٢٣٤).

(٢) في (هـ) سورة الملائكة عليهم السلام.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٦٧) و(٥٩٨٦)، وفي الأدب المفرد له (٥٦)، ومسلم (٢٥٥٧)، وأبو داود (١٦٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٥٨٥)، وابن حبان (٤٣٨) و(٤٣٩).

الشمس، فقال: «أتدرونَ أينَ تغرُبُ الشمسُ؟» قلتُ: اللهُ ورسولُه أعلَمُ ، قـال: «تذهبُ حتى تنتهيَ تحتَ العرش عنـدَ ربِّهَـا، ثـم تستأذِنُ، فيُؤذَنُ لهـا، ويوشِكُ أن تستأذِنَ، فلا يُؤذَنُ لها، وتستشفِعُ وتطلُبُ، فإذا قال ذلك، قيل: اطلُعِي من مكـانِكِ، فذلك قولُه: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾» (١).

[التحفة: ١١٩٩٣]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ﴾ [يس: ٦٥]

١١٣٦٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شِبْلٌ، قال: سمعتُ أبا قَزَعةَ يحدث عَمرو بنَ دينار، عن حَكيم بن معاويةَ

عن أبيه، أنه جاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا محمدُ: إني حلَفْتُ بعَـددِ أصـابعي ألاَّ أتَّبعَكَ ولا أتَّبعَ دِينَكَ، فأنشُدُكَ الله، ما الذي بعَثَكَ الله به؟ قـال: «الإسـلامُ، شهادةُ أن لا إلهَ إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، وتُقِيـمُ الصـلاةَ، وتُؤتـي الزكـاةَ، أخَوانِ نَصيرانِ، لا يقبَلُ الله من أحدٍ تَوبةً أشرَكَ با لله بعدَ إسلامه» قال: فما حقُّ زوجةِ أحدِنـا عليـه؟ قـال: «تطعمهـا إذا طعمـتَ، وتكسُـوها إذا اكتَسَـيْتَ، ولا تضرِبِ الوجـهَ، ولا تُقبِّحْـه، ولا تهجُـرْ إلا في البيـت»، وأشـارَ بيَـدِه إلى الشـام، فقال: «هاهنا، إلى هاهنا تُحشَرون رُكباناً ومُشاةً وعلى وجُوهِكـم يـومَ القيامـة، على أفواهِكُم الفِدَامُ، تُوفون سبعينَ أُمَّةً، أنتم آخرُهـا، وأكرَمُهـم علـى الله، وإن أوَّلَ ما يُعْرِبُ على أحدِكم فَخِذُه»(٢).

[التحفة: ١١٣٩٦]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١١١١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩١٢٦).

وقوله: «الفدام» الفدام: مايشد على فم الإبريق والكوز من خرقة لتصفية الشراب الذي فيـه، أي أنهـم يمنعون الكلام بأفواههم حتى تتكلم جوارحهم، فشبه ذلك بالفدام.

سورة الصافات (٣٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣٦٨ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن ابن أبي ذِئب، قال: أخبرني الحارثُ بنُ عبد الرحمن، عن سالم بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمرنا بالتخفيف، ويؤمُّنا بالصافاتِ[1].

[التحفة: ٦٧٤٩]

١ ـ قوله تعالى:

﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ۝٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨و٨٩]

١١٣٦٩ـ أخبرنا الربيعُ بنُ محمد بن عيسى، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا شَيبانُ أبو معاويةَ، قال: حدثنا قتادةُ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يجمعُ اللهُ المؤمنين يومَ القيامة، فيقولون: لو استشفَعْنا على رَبِّنا حتى يُريحَنا من مكاننا هذا، فينطَلِقون، حتى يأتُوا آدمَ عليه السلامُ، فيقولون: يا آدمُ، أنتَ أبو الناس، خلَقَكَ اللهُ بيَدِه، ونَفَخَ فيكَ من رُوحه، وأسجَدَ لكَ ملائكتَه، وعلَّمَكَ أسماءَ كلِّ شيءٍ، فاشفَعْ لنا عند ربِّكَ حتى يُريحَنا من مكاننا هذا، فيقولُ: إني لستُ هُناكم، ويذكُرُ خطيئتَه التي أصاب من أكلِ الشجرة، ولكِن ائتُوا نوحاً عليه السلام، فإنه أوَّلُ رسولٍ بعثَه اللهُ، فيأتُون نوحاً، فيقول: إني لستُ هُناكم، ويذكُرُ خطيئتَه التي أصاب من سُؤالِه ربَّه ما ليس له به علمٌ، ولكِن ائتُوا إبراهيمَ عليه السلامُ خليلَ الرحمن، فيأتُون إبراهيمَ، فيقولُ: إني لستُ هُناكم، ويذكُرُ كَذِباتِه الثلاثَ: قولَه: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وقولَه لسارةَ حين أتى على الجبَّار: أخبري أني أخوكِ، فإني سأُخبرُ أنا أنكِ أُختي، فإنَّا أخَوانِ في كتاب الله، ليس في الأرض مؤمنٌ ولا مؤمنةٌ غيرُنا، ولكِن

---

(١) سلف مكررا برقم (٩٠٢).

ائْتُوا موسى عليه السلامُ الذي كَلَّمَهُ اللهُ ،وأعطاهُ التَّوراةَ، فيأتُون موسى عليه السلامُ، فيقولُ: إني لستُ هُناكم، ويذكرُ خطيئته التي أصابَ من قَتلِ الرَّجلِ، ولكِن ائْتُوا عيسى عليه السلامُ عبدَ الله ورسولَه، من كلِمةِ الله ورُوحِه، فيأتون عيسى، فيقول: إني لستُ هُناكم، ولكِن ائتوا محمداً ﷺ، عبداً غفرَ اللهُ له ماتقدَّمَ من ذَنْبه وما تأخَّرَ، قال رسولُ الله ﷺ: «فيأتوني، فأستأذنُ على رَبِّي، فيُؤذَنُ لي عليه، فإذا رأيتُ رَبِّي، وقَعْتُ ساجداً، فيَدَعُني ما شاءَ اللهُ أن يَدَعَني، ثم يقولُ لي: ارفَعْ رأسَكَ يا محمدُ، قُلْ تُسمَعْ، واشفَعْ تُشفَّعْ، وسَلْ تُعْطَهْ، فأرفَعُ رأسي، وأحمَدُ رَبِّي بحمدٍ يُعلِّمُنيه، ثم أشفَعُ، فيَحُدُّ لي حَدًّا، فأُخرِجُه من النار وأُدخِلُه الجنةَ، ثم أعودُ إلى رَبِّي الثانيةَ، فأخِرُّ ساجداً، فيقولُ لي مثلَ ذلك، فأرفَعُ رأسي، فيَحُدُّ لي حَدًّا، فأُخرِجُه من النار وأُدخِلُه الجنةَ، ثم أعودُ إلى رَبِّي الثالثةَ، فأخِرُّ له ساجداً، فيقولُ لي مثلَ ذلك، فأرفَعُ رأسي، فيجعَلُ لي حَدًّا، فأُخرِجُه من النار، ثم أعودُ الرابعةَ، فأقول: يا رَبِّ، ما بَقِيَ في النارِ إلا من حبَسَه القرآنُ، فيقول: أيْ وجَبَ[1] عليه الخُلودُ» .

قال قتادةُ: وهو المَقامُ المحمودُ[2].

[التحفة: ١٣٠٦]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ﴾ [الصافات: ١٦٥]

١١٣٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضَيلُ، عن الأعمش، عن المُسيَّب بن رافع، عن تميم الطائيِّ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: خرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ ، فقال: «ألا تصفُّونَ كما تَصُفُّ الملائكة عندَ رَبِّهِم»؟ قالوا: يا رسولَ الله، وكيف تَصُفُّ الملائكةُ

(١) في (هـ): «أوجَبَ».

(٢)سلف تخريجه برقم (١٠٩١٧).

وقوله: «إلا من حبسه القرآن» ، قال ابن حجر في «الفتح» ١١/٤٤٠: أي من أخبر القرآن بأنه يخلد في النار.

عندَ رَبِّهِم؟ قال: «يتمُّونَ الصفَّ المُقدَّمَ، ويتراصُّون في الصفِّ»[1].

[التحفة: ٢١٢٧]

١٣٧١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ أتى خَيْبَر، فصَلَّيْنا عندَها الغداةَ، فركِبَ رسولُ الله ﷺ، وركِبَ أبو طلحةَ، وأنا رديفُ أبي طلحةَ، فأجرى رسولُ الله ﷺ في زُقاق خَيْبَر، فانكشَفَ فخِذُه، حتى إني لأنظُرُ إلى بياض فخِذِه، فأتى خَيْبَرَ، فقال: «إنا إذا نزلنا بساحة قَومٍ، فساءَ صباحُ المُنذَرِين»، قال: وخرجوا إلى أعمالهم، فقالوا: محمدٌ ـ قال عبدُ العزيز: قال بعضُ أصحابنا: والخميسُ ـ قال: فأصبْنَاها عَنوةً، قال: فجُمعَ السبْيُ، فجاء دِحْيةُ، فقال: يا رسولَ الله، أعطِني جاريةً من السبْي، فقال: «اذهبْ، فخُذْ جاريةً» فأخذَ صفيَّةَ، فقال رجلٌ: يارسولَ الله، يأخُذُ صفيَّةَ!! ما تصلُحُ إلا لكَ، فقال: «ادعهُ» فجاء، فلما نظرَ إليها، قال: «خذْ غيرَها» فأعتَقَها وتزوَّجَها، قيل: يا أبا حمزةَ: ما أصدقَها؟ قال: أصدَقَها نفسَها[2].

[التحفة: ٩٩٠]

سورة ﴿ص﴾ (٣٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١٣٧٢ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن يحيى بن عُمارةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: مرضَ أبو طالب، فأتَتْه قريشٌ، وأتاهُ رسولُ الله ﷺ يعوده، وعندَ رأسه مَقعدُ رجلٍ، فجاء أبو جهلٍ، فقعَدَ فيه، ثم قال: ألا ترى إلى ابنِ أخيكَ يقَعُ في آلهتِنا، قال: ابنَ أخي، ما لقَومِكَ يشكُونكَ؟! قال: «أُريدُهم على كلمةٍ تَدِينُ لهم بها العربُ، وتُؤدِّي إليهم العجَمُ الجِزيةَ» قال: وما هي؟

(١) سلف مكرراً برقم (٨٩٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٤٩).

قال: «لا إلهَ إلا اللهُ» فقالوا: أجعلَ الآلهةَ إلهاً واحداً، فنزلَتْ ﴿ص﴾ ، فقرأَ حتى بلَغَ: ﴿عُجَابٌ﴾[1].

[التحفة: ٥٦٤٧]

١١٣٧٣ـ أخبرنا الحسنُ بنُ أحمد بن حبيب، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ عبد الله ابن نُمَير ـ، قال: حدثنا أبو أسامةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثنا عبَّادٌ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس ....نحوه[2].

[التحفة: ٥٦٤٧]

١١٣٧٤ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، عن عمرَ بنِ ذَرٍّ، عن أبيه، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ سجدَ في ﴿ص﴾ ، وقال: «سجَدَها داودُ عليه السلامُ تَوبةً، ونسجُدُها شُكراً»[3].

[التحفة: ٥٥٠٦]

١ـ قوله تعالى:

﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾ [ص: ٣٥]

١١٣٧٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا أبو بكرِ ابن عيَّاش، عن حُصَين، عن عُبَيد الله

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّي ، فأتاهُ الشيطانُ، فأخَذَه ، فصرَعَه ، فخنَقَه، قال رسولُ الله ﷺ : «حتى وجدتُ بردَ لسانِه على يدي، ولولا دعوةُ أخي سليمانَ عليه السلامُ، لأصبحَ مُوثقاً حتى يراهُ الناسُ»[4].

[التحفة: ١٦٣٠٧]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٧١٦).

(٢)سلف تخريجه برقم (٨٧١٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٣١).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة، وانظر ما بعده من حديث أبي هريرة.

١١٣٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، عن محمد، قال: أخبرنا شعبةُ، عن محمد بن زياد

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ عِفريتاً من الجنِّ انفلَتَ البارحةَ، ليقطَعَ عليَّ صلاتي، فأمكَنَني اللهُ منه، فأخَذْتُه، فأردتُ أن أربطَه إلى ساريةٍ من سَواري المسجد حتى تنظُرُون إليه، فذكرتُ دعوةَ أخي سليمانَ بن داودَ وقولَه: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾، فردَدْتُه خاسئاً»[1].

[التحفة: ١٤٣٨٤]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ [ص: ٥٠]

١١٣٧٧ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، قال: حدثنا أبو عمرانَ الجَونيُّ، عن أبي بكرِ بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما بين القومِ وبين أن ينظُرُوا إلى ربِّهم إلا رداءُ الكِبْرِ على وجهِه في جناتِ عَدْنٍ»[2].

[التحفة: ٩١٣٥]

٣ ـ قوله تعالى:

﴿وَءَاخَرُ مِن شَكْلِهِۦٓ أَزْوَٰجٌ﴾ [ص: ٥٨]

١١٣٧٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ سوَّاد بن الأسود بن عَمرو، عن ابن وَهْب، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن محمد بن عَمرو بن عطاء، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الميِّتَ تحضُرُه الملائكةُ، فإذا كان الرجلُ الصالحُ، قال: اخرُجي أيَّتُها النفسُ الطيِّبةُ، كانت في جسدٍ طيِّبٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦١) و(١٢٠٩) و(٣٢٨٤) و(٣٤٢٣) و(٤٨٠٨)، ومسلم (٥٤١).
وقد سلف برقم (٥٥٥) و(٥٥٦).
وهو في «مسند» أحمد (٧٩٦٩)، وابن حبان (٢٣٤٩) و(٦٤١٩).

(٢) سلف بتمامه برقم (٧٧١٧).
وقوله: ﴿في جنات عدن﴾، قال ابن حجر في «الفتح» ٨/٦٢٤: متعلق بمحذوف، وهو في موضع الحال من القوم، فكأنه قال: كائنين في جنات عدن.

اخرُجي حميدةً، وأبشِري بروْحٍ وريْحانٍ وربٌّ غيرِ غضبانَ، فيقولون ذلك حتى تخرُجَ، ثم يُعرَجُ بها إلى السماء، فيُستَفتَحُ لها، فيقال: مَن هذا؟ فيقال: فلانٌ، فيقال: مرحباً بالنفسِ الطيِّبة، كانت في الجسدِ الطيِّبِ، ادخلي حميدةً، وأبشِري بروحٍ وريحانٍ وربٌّ غيرِ غضبانَ، فيقال لها ذلك حتى تنتهيَ إلى السماء السابعة.

وإذا كانَ الرجلُ السُّوءُ، قيل: اخرُجي أيَّتُها النفسُ الخبيثةُ، كانت في الجسدِ الخبيث، اخرُجي ذميمةً، وأبشِري بحَميمٍ وغسَّاقٍ وآخَرُ من شكلِه أزواجٌ، فيقال ذلك حتى تخرُجَ، ثم يُعرَجُ بها إلى السماء، فيُستفتَحُ لها، فيقال: مَن هذا؟ فيقال: فلانٌ، فيقال: لا مرحباً بالنفسِ الخبيثة، كانت في الجسدِ الخبيث، اخرُجي ذميمةً، فلن تُفتَحَ لكِ أبوابُ السماء»(١).

[التحفة: ١٣٣٨٧]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿إِنِّي خَٰلِقُۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ ۝٧١ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾ [ص: ٧٢]

١١٣٧٩ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، قال: حدثنا مُعتمِرٌ - يعني ابنَ سليمانَ -، قال: حدثنا أبي، عن سليمانَ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «احتجَّ آدمُ وموسى، فقال: يا آدمُ، أنتَ الذي خلَقَكَ اللهُ بيَدِه، ونَفَخَ فيكَ من رُوحه، أغوَيْتَ الناسَ وأخرَجْتَهم من الجنة، فقال آدمُ: وأنتَ موسى الذي اصطفاكَ اللهُ بكلامِه، تلومُني على عملٍ عمِلْتُه، كتَبَه اللهُ عليَّ قبلَ أن يخلُقَ السماواتِ والأرضَ» قال: «فحجَّ آدمُ موسى»(٢).

[التحفة: ١٢٣٨٩]

سورة الزمر (٣٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضر بن مُساور، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن مروانَ أبي لُبابةَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٦٢) و(٤٢٦٨).

وهو في «المسند» أحمد (٨٧٦٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٩١٨).

عن عائشةَ رضي الله عنها ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ، حتى نقولَ ما يريدُ أن يُفطِرَ، ويُفطِرُ حتى نقولَ ما يريدُ أن يصومَ، وكان يقرأُ في كلِّ ليلةٍ ببني إسرائيلَ والزُّمَر[1].

[التحفة: ١٧٦٠٢]

١ - قوله تعالى:

﴿وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [الزمر: ٨]

١١٣٨١- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الرحيم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ الزُّبَير بن عيسى الحُمَيديُّ، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا عمرُ بنُ سعيد الثَّوريُّ، عن الأعمش، قال:

سمعتُ سعيدَ بن جُبَير يقول: ليس أحدٌ أصبرَ على أذىً يسمَعُه من الله، يَدْعُون له نِدًّا، ثم هو يرزُقُهم ويُعافيهم.

قال الأعمشُ: فقلتُ له: مِمَّنْ سمعتَه يا أبا عبد الله؟ قال: حدَّثَناهُ أبو عبد الرحمن السُّلميُّ[2]، عن أبي موسى الأشعريِّ، عن رسولِ الله ﷺ[3].

[التحفة: ٩٠١٥]

٢ - قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]

١١٣٨٢- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي الأحوص، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقول اللهُ تبارَكَ وتعالى: مَن أذهبتُ كَرِيمَتَيْه، فاحتَسَبَ وصبَرَ، لم أجعلْ له ثواباً دونَ الجنةِ»[4].

[التحفة: ١٢٤٨٤]

---

(١) سلف مكرراً برقم (٢٦٦٨).

(٢) في (هـ): «ابن عبد الله السهمي»، والمثبت من «التحفة»، وانظر ما سلف برقم (٧٦٦١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٦١).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥٩٧)، وابن حبان (٢٩٢٣).

٣ ـ قوله تعالى:

﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١]

١١٣٨٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عامر، قال: حدثنا منصورُ بنُ سَلَمةَ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن جعفر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ، قال: نزلَتْ هذه الآيةُ ـ وما نعلَمُ في أيِّ شيء نزلَتْ ـ ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ قُلنا: من نُخاصِمُ؟! ليس بيننا وبين أهل الكتابِ خُصومةٌ، حتى وقعَتِ الفِتنةُ. قال ابنُ عمرَ: هذا الذي وَعَدنا ربُّنا أن نختصِمَ فيه(١).

[التحفة: ٧٠٦٩]

٤ ـ قوله عزَّ وجل:

﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]

١١٣٨٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ كامل ، قال : أخبرنا هُشَيمٌ، عن حُصَين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، قال: سِرنا مع رسول الله ﷺ ونحن في سفَرٍ ذاتَ ليلةٍ، قُلنا: يا رسولَ الله، لو عَرَّستَ بنا، قال: «إني أخافُ أن تناموا، فمَن يُوقِظُنا للصلاة؟» فقال بلالٌ: أنا يا رسولَ الله، فعرَّسَ القومُ، فاضطجَعُوا، واستَنَدَ بلالٌ إلى راحلَتِه، فغَلَبْته عيناهُ، فاستيقَظَ رسولُ الله، وقد طلَعَ حاجبُ الشمس، فقال : «يا بلالُ ، أين ما قلتَ»؟ قال: يا رسولَ الله، والذي بعثَكَ بالحقِّ، ما أُلقِيَت علَيَّ نَومةٌ مثلُها، فقال رسولُ الله ﷺ : «إن اللهَ قبَضَ أرواحَكم حين شاء، وردَّها عليكم حين شاء» ثم أمَرَهم، فانتشَرُوا لحاجتِهم، فتوَضَّؤوا وقد ارتفعَتِ الشمسُ، فصلَّى بهم الفجرَ(٢).

[التحفة: ١٢٠٩٦]

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢١).

٥ ـ قوله تعالى:

﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [الزمر: ٥٣]

١١٣٨٥ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني يَعلى، عن سعيد

عن ابن عبَّاس، أن ناساً من أهلِ الشركِ قد فتكوا فأكثَرُوا، ثم أَتَوْا محمداً ﷺ، فقالوا: إنَّ الذي تقولُ وتَدْعو إليه لَحسَنٌ لو تُخبرُنا أنَّ لِمَا عمِلْنا كفارةً، فنزلَتْ: ﴿والذينَ لا يَدْعون مع اللهِ إلهاً آخرَ ولا يقتُلُون﴾[الفرقان: ٦٨]، ونزلَتْ: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾(١).

[التحفة: ٥٦٥٢]

٦ـ قوله تعالى:

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ﴾ [الزمر: ٦٧]

١١٣٨٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

عن عبد الله، قال: جاء حَبْرٌ من اليهود إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا أبا القاسم، إذا كان يومُ القيامة، جعلَ اللهُ السماواتِ على إصبعٍ، والأرَضينَ على إصبعٍ، والماءَ والثَّرى على إصبعٍ، والشجَرَ على إصبعٍ، والخلائقَ كُلَّها على إصبعٍ، ثم يهُزُّهنَّ ويقول: أنا المَلِكُ، فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضحكَ حتى بَدَتْ نواجذُه، تعجُّباً لِمَا قالَ وتصديقاً له، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾(٢).

[التحفة: ٩٤٠٤]

١١٣٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ وسليمانُ، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ

---

(١) سلف مكرراً برقم (٣٤٥٣)، وانظر تخريجه برقم (٣٤٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٠)، وانظر ما بعده.

عن عبد الله، أن يهوديًّا جاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا محمدُ، إنَّ اللهَ يُمسِكُ السماواتِ على إصبعٍ، والأرَضينَ على إصبعٍ، والجبالَ والخلائقَ على إصبعٍ، قال: ثم يقول: أنا الملِكُ، فضحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَتْ نواجذُه، وقال: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾.

قال يحيى: وزاد فيه فُضَيلُ بنُ عِياض، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن عَبِيدةَ، عن عبد الله: فضحِكَ رسولُ الله ﷺ تعجُّباً وتصديقاً(١).

[التحفة: ٩٤٠٤]

قال أبو عبد الرحمن: خالفَه عيسى بنُ يونسَ، رواه عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ ، عن عبد الله.

١١٣٨٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: جاء رجلٌ من أهلِ الكتاب إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إن اللهَ يحمِلُ السماواتِ على إصبعٍ، ويحمِلُ الأرَضينَ على إصبعٍ، ويحمِلُ الماءَ والثَّرى على إصبعٍ، ويحمِلُ الشجَرَ على إصبعٍ، ويحمِلُ الخلائقَ كُلَّها على إصبعٍ، ثم يقول: أنا الملِكُ، فضحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بدتْ نواجذُه(٢).

[التحفة: ٩٤٢٢]

٧ ـ قوله تعالى:

﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[الزمر: ٦٧]

١١٣٨٩ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عَنْبسةَ بن سعيد، عن حبيب بن أبي عَمرةَ، عن مجاهد، قال: قال ابنُ عبَّاس:

حدثَتْني عائشةُ، أنها سألت رسولَ الله ﷺ عن قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾: فأين الناسُ يومئذٍ؟

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٠).

قال: «على جسرِ جهنَّمَ»(١).

[التحفة: ١٦٢٢٨]

١١٣٩٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ صالح أبو صالح، قال: حدثنا أبو بكرِ بنُ عيَّاش، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «كلُّ أهلِ الجنةِ يقول: لولا أن اللهَ هَدَاني، فيكونُ لهم شُكراً، وكلُّ أهلِ النارِ يقول: ﴿لَوْ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِى﴾ [الزمر: ٥٧]، فيكونَ عليهم حسرةً»(٢).

[التحفة: ١٢٤٩٢]

٨ ـ قوله تعالى:

﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾[الزمر: ٦٧]

١١٣٩١ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وهب، قال: أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيدُ بنُ المسيَّب

أن أبا هريرةَ كان يقول: قال رسولُ الله ﷺ : «يقبضُ الله الأرَضينَ يومَ القيامة، ويطوي السماواتِ بيمينه، ثم يقول: أنا المِلكُ، أين مُلوكُ الأرضِ؟»(٣).

[التحفة: ١٣٣٢٢]

٩ ـ قوله تعالى:

﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الزمر: ٦٨]

١١٣٩٢ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سليمانَ. وأخبرنا قتيبةُ ابنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن سليمانَ التيميِّ، عن أسلَمَ، عن بِشر بن شَغَاف

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٤١).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٨٥٦).

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٤٣٥، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٩).

وهو في «المسند» أحمد (١٠٦٥٢).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٤٥).

عن عبد الله بن عَمرو، قال: سأل أعرابيٌّ النبيَّ ﷺ: ما الصُّورُ؟ ـ قال سُوَيدٌ: جاء أعرابٌّي إلى النبيِّ ﷺ فقال: ما الصورُ؟ ـ قال: «قرنٌ يُنفَخُ فيه»[1].

[التحفة: ٨٦٠٨]

١٠ ـ قوله تعالى:

﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٨]

١١٣٩٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الرحيم، عن يونسَ بن محمد، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن الزهريِّ، عن أبي سَلَمةَ وعبد الرحمن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «لا تخيِّروني على موسى، فإن الناسَ يُصعَقُون يومَ القيامة، فأكونُ أوَّلَ مَن يُفِيقُ، فإذا موسى باطشٌ بجانبِ العرش، فلا أدري، أصُعِقَ فأفاقَ قبلي، أم كان مِمَّن استثنَى اللهُ؟»[2].

[التحفة: ١٣٩٥٦]

١١ ـ قوله تعالى:

﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ﴾ [الزمر: ٦٨]

١١٣٩٤ـ أخبرنا موسى[3]، قال: أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، عن شَبَابةَ، قال: أخبرني عبدُ العزيز، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تفضِّلوا بين أنبياءِ الله، فإنه يُنفَخُ في الصُّور، فيُصعَقُ مَن في السماواتِ ومَن في الأرض، إلا مَن شاء الله، ثم يُنفَخُ فيه مرة أُخرى، فأكونُ أوَّلَ من بُعِثَ، فإذا موسى عليه السلامُ آخذٌ بالعرش، فلا أدري أحُوسِبَ بصَعْقتِه يومَ الطُّور، أو بُعِثَ قبلي؟ ولا أقولُ: إن أحداً أفضَلُ من

(١) سلف تخريجه برقم (١١٢٥٠)

(٢)سلف تخريجه برقم (٧٧١٠)، وانظر ما بعده.

(٣) كذا في (هـ) ـ رواية ابن حيوية ـ، وفي «التحفة» ذكره المزي عن الحسن بن محمد، دون ذكر موسى في الإسناد، وقد تعقب رواية أبي القاسم ـ وقد ذكر فيها موسى ـ فقال: وقوله عن موسى زيادة لاحاجة إليها، وا لله أعلم. قلنا: هي رواية ابن حيويه، كما في (هـ)، وقد اشار إليها المزي نفسه في «تهذيب الكمال» في ذكر الرواة عن الحسن بن محمد.

يونسَ بنِ مَتّى»(١).

[التحفة: ١٣٩٣٩]

١١٣٩٥ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بين النَّفْخَتَيْن أربعون» قالوا: يا أبا هريرةَ: أربعون يوماً؟ قال: أَبَيْتُ، قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أَبَيْتُ، قالوا: أربعون سنةً؟ قال: أَبَيْتُ، قال: «ثم يُنزِل اللهُ من السماء ماءً، فينبُتون كما ينبُتُ البقلُ» قال: «وليس من الإنسان شيءٌ إلا يَبلى، إلا عظمٌ واحدٌ، وهو عَجْبُ الذَّنَبِ» قال: «وفيه يُرَكَّبُ الخلقُ يومَ القيامة»(٢).

[التحفة: ١٢٥٠٨]

١١٣٩٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم ، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن أفلَحَ ابن سعيد، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ رافع يذكُرُ

أن أمَّ سَلَمةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ يوم على المنبر وهو يقول: «يا أيها الناسُ» قالت: وهي تمتشِطُ، فلَفَّتْ رأسَها، وقامت من وراء حُجرتِها، فسمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا أيها الناسُ، بينا أنا على الحوض إذْ مُرَّ بكم زُمَراً، تذهَبُ بكم الطُّرُقُ، فأُناديكم: ألا هلُمَّ إلى الطريق، فيُنادي مُنادٍ من ورائي: إنهم بدَّلوا بعدَكَ، فأقولُ: ألا سُحقاً، ألا سُحقاً»(٣).

[التحفة: ١٨١٧٣]

سورة غافر(٤)(٤٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٣٩٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ شجاع، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن الحجَّاج بن أبي عثمانَ، قال: حدثني أبو الزُّبير، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥)، وابن ماجة (٤٢٦٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٩٥).

وهو في مسند أحمد (٢٦٥٤٦).

(٤) في (هـ): «سورة حم المؤمن».

سمعتُ عبدَ الله بن الزبير يحدث على هذا المنبر ، وهو يقول : كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّمَ يقول: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، لا إلهَ إلا اللهُ، لا نعبُدُ إلا إيَّاه، أهلُ النعمةِ والفضلِ والثناءِ الحسنِ، لا إلهَ إلا اللهُ، مخلِصين له الدِّينَ ولو كَرِهَ الكافرون»[1].

[التحفة: ٥٢٨٥]

١١٣٩٨ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عَن عَبدةَ، عن هشام، عن أبيه

عن عَمرو بن العاصي ، أنه سُئِلَ: ما أشَدُّ شيء رأيتَ قُريشاً بلَغُوا من رسول الله ﷺ؟ قال: مَرَّ بهم ذاتَ يوم، فقالوا له: أنتَ الذي تَنهانا أن نعبُدَ مايعبُدُ آباؤُنا؟ قال: «أنا » فقاموا إليه، فأخَذُوه بمَجامعِ ثيابه، قال: فرأيتُ أبا بكرٍ مُحتَضِنَه من ورائه يصرُخُ، وإن عينَيْه تنضَحان، وهو يقول: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ﴾الآية [غافر: ٢٨][2].

[التحفة: ١٠٧٣٩]

١١٣٩٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ألا إن أحدَكم إذا ماتَ، عُرِضَ عليه مَقعدُه بالغَداة والعشِيِّ، إن كان من أهلِ الجنة، فمن أهلِ الجنة، وإن كان من أهلِ النار، فمن أهلِ النار، حتى يبعَثَه اللهُ يومَ القيامة»[3].

[التحفة: ٨٢٩٢]

١١٤٠٠ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شعبةَ، عن منصور، عن ذَرٍّ.

وأخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش، عن ذَرٍّ، عن يُسَيع

عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ في قول الله عزَّ وجَلَّ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٢٦٣).

(٢) علقه البخاري برقم (٣٨٥٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٢٢٠٨).

﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ قال: «الدعاءُ هو العبادةُ» ثم قرأ: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] اللفظ لهنَّادٍ[1].

[التحفة: ١١٦٤٣]

سورة فُصِّلَتْ (٤١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قوله تعالى:

﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ [فصلت: ١١]

١١٤٠١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن هلال بن أسامةَ، عن عطاء بن يَسار

عن عمرَ بن الحكَمِ، قال: أتَيْتُ رسولَ الله، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن جاريةً لي كانت ترعَى غَنَماً لي، فجئْتُها، وفقدتُ شاةً من الغنَمِ، فسألْتُها، فقالت: أكَلَها الذئبُ، فأسِفْتُ عليها، وكنتُ من بني آدمَ، فلطَمْتُ وجهَها، وعلَيَّ رقَبةٌ، أفأُعتِقُها؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «أين اللهُ؟» قالت: في السماء، قال: «فمنْ أنا؟» قالت: أنت رسولُ الله، قال: «فأعتِقها»[2].

[التحفة: ١١٣٧٨]

١١٤٠٢ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ، عن ابن وَهْبٍ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، أن أبا الزُّبير أخبره، أن عليًّا الأسديَّ أخبره

أن عبدَ الله بن عمرَ أعلَمَه، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفَرٍ، كبَّرَ ثلاثاً، وقال: ﴿سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٤)، وأبو داود (١٤٧٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والترمذي (٢٩٦٩) و(٣٢٤٧) و(٣٣٧٢).

وهو في مسند أحمد (١٨٣٥٢)، وابن حبان (٨٩٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦١)، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

مُقْرِنِينَ ۝١٣ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣ ـ ١٤]، اللهُمَّ إنَّا نسألُكَ في سفَرِنا هذا البِرَّ والتقوى، ومن العملِ ما ترضَى، اللهُمَّ هَوِّنْ علينا سفَرَنا هذا، واطْوِ عنا بُعدَه، اللهُمَّ أنتَ الصاحبُ في السفَرِ، والخليفةُ في الأهلِ، اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ من وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكآبةِ المنظرِ، وسُوءِ المُنقلَبِ في الأهلِ والمالِ[(١)].

[التحفة: ٧٣٤٨]

١١٤٠٣ ـ أخبرنا أبو صالح المكِّيُّ، قال: حدثنا فُضَيلٌ، عن الأعمش، عن مسعود بن مالك، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نصرتُ بالصَّبَا، وأُهلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»[(٢)].

[التحفة: ٥٦١١]

٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢]

١١٤٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني منصورٌ، عن مجاهد، عن أبي مَعْمر، عن عبد الله.

وأخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي مَعْمَر

عن عبدِ الله، قال: اجتمَعَ ثَقفِيَّانِ وقُرَشِيٌّ عند البيت، فقال بعضُهم: أتَرَى اللهَ يعلَمُ ما نقول؟ قال بعضُهم: إذا أخفَيْنا لم يعلَمْ، وإذا جهَرْنا علِمَ، فأنزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ﴾. واللفظُ لابنِ منصور[(٣)].

[التحفة: ٩٣٣٥]

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٠٣٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٣٥) و(٣٢٠٥) و(٣٣٤٣)، ومسلم (٩٠٠).
وسيأتي برقم (١١٤٦٢) و(١١٤٩٢) و(١١٥٥٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠١٣)، وابن حبان (٦٤٢١).
وقوله: «الصَّبا ، الدَّبور»، قال الأزهري في «تهذيب اللغة» ١٤/١١٣: الدَّبور: ريح تَهُبُّ من نحو المغرب، والصَّبا، تقابلها من ناحية المشرق.

(٣) أخرجه البخاري (٤٨١٦) و(٤٨١٧) و(٧٥٢١)، ومسلم (٢٧٧٥)، والترمذي (٣٢٤٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٢٣٨).

١١٤٠٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن بَهْزِ بن حَكيم، عن أبيه

عن جَدِّه، عن النبيِّ ﷺ في قوله: ﴿يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾، قال: «إنكم تُدْعَون، مُفْدماً على أفواهِكم بالفِدَام، فأوَّلُ شيءٍ يُبِينُ على أحدِكم فَخِذُه وكَفُّه»[1].

[التحفة: ١١٣٩٢]

٣ ـ قوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾ [فصلت: ٣٠]

١١٤٠٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو قتيبةَ، قال: حدثنا سُهَيلُ بنُ أبي حَزْمٍ، عن ثابت

عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ قرأ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ﴾، قال: «قد قالَها الناسُ، ثم كفرُوا، فمَن ماتَ عليها، فهو من أهلِ الاستِقامةِ»[2].

[التحفة: ٤٣٣]

٤ ـ قوله تعالى:

﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾ [فصلت: ٣٧]

١١٤٠٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن يونسَ، عن الحسن

عن أبي بَكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، لا ينكسِفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياتِه، ولكنَّ اللهَ يُخوِّفُ بهما عبادَه»[3].

[التحفة: ١١٦٦١]

---

(١) سلف بتمامه برقم (١١٣٦٧)، والحديث مطوَّل وقد فرَّقه المصنف.

وقوله: «الفِدام»، سبق شرحه برقم (١١٣٦٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٢٥٠).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٠٥).

قال أبو عبد الرحمن: خالفه قتادةُ.

١١٤٠٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن الحسن

عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينخسِفان لموتِ أحدٍ ولا لحياتِهِ، ولكنهما خَليقتانِ من خَلْقِه، يُحدِثُ اللهُ في خَلْقِه ما يشاءُ». مختصرٌ[١].

[التحفة: ١١٦١٥]

سورة الشُّورى (٤٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]

١١٤٠٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكرٌ واللَّيثُ، عن أبي قَبيل، عن شُفَيٍّ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: خرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «هذا كتابٌ كتَبَه رَبُّ العالمين، فيه تسميةُ أهلِ الجنةِ، وتسميةُ آبائِهم، ثم أُجمِلَ على آخرِهم، فلا يُزادُ فيهم، ولا يُنقَصُ، وهذا كتابٌ كتَبَه رَبُّ العالمين، فيه تسميةُ أهلِ النارِ، وتسميةُ آبائِهم، ثم أُجمِلَ على آخرِهم، فلا يُزادُ فيهم ولا يُنقَصُ» قالوا: ففِيْمَ العملُ يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّ عاملَ الجنةِ يُختَمُ له بعملِ الجنة، وإنْ عمِلَ أيَّ عملٍ، وإنَّ عاملَ النارِ يُختَمُ له بعملِ النار، وإنْ عمِلَ أيَّ عملٍ، فرَغَ اللهُ من خَلْقِه، قال: ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾»[٢].

[التحفة: ٨٨٢٥]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٨٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٤١).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥٦٣).

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ [الشورى: ٢٣]

١١٤١٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرَةَ، قال: سمعتُ طاووساً يقول:

سُئِلَ ابنُ عبَّاس عن هذه الآية: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾، قال سعيدُ بنُ جُبَير: قُربى آلِ محمدٍ ﷺ، قال ابنُ عبَّاس: عجِلْتَ، إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يكن بَطْنٌ من بُطونِ قريشٍ إلا وله فيهم قرابةٌ، فقال: إلا أن تصِلُوا ما بيني وبينَهم من القرابةِ(١).

[التحفة: ٥٧٣١]

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥]

١١٤١١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَلَّهُ أفرَحُ بتَوبةِ عبدِه من أحدِكم؛ قد أَضَلَّ راحِلتَه في أرضٍ مَهلَكةٍ، يخافُ أن يقتُلَه الجوعُ»(٢).

[التحفة: ١٥١٣٤]

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ﴾ [الشورى: ٤١]

١١٤١٢ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا محمدُ بنُ بشر، قال: حدثنا زكريا، عن خالد بن سَلَمةَ، عن البهِيِّ، عن عروةَ بن الزُّبَير، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٩٧) و(٤٨١٨)، والترمذي (٣٢٥١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٢٤)، وابن حبان (٦٢٦٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٥) (١) و(٢)، وابن ماجه (٤٢٤٧)، والترمذي (٣٥٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٨١٩٢)، وابن حبان (٦٢١).

قالت عائشةُ: ما علِمْتُ حتى دخلَتْ علَيَّ زينبُ بغير إذْنٍ وهي غَضْبى، ثـم قالت لرسولِ الله ﷺ: حسبُكَ إذا قلَبَتْ لك ابنةُ أبي بكرٍ ذُرَيِّعتَيْها، ثم أقبلَتْ علَيَّ، فأعرضتُ عنها، حتى قال النبيُّ ﷺ: «دُونَكِ، فانتصِري» فأقبلتُ عليها حتى رأيتُها قد يبسَ رِيقُها في فِيها، فلم ترُدَّ علَيَّ شيئاً، فرأيتُ النبيَّ ﷺ يتهلَّلُ وجهُه(1).

[التحفة: ١٦٣٦٢].

سورة الزُّخرف (٤٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤١٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عثمانَ بن حَكيم، قال: حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَد، قال: حدثنا سعيدُ بنُ السائب، عن عُبيد الله بن يزيدَ الطائفيِّ، قال:

سألْنا ابنَ عبَّاس، قلنا: ما هذانِ الرجُلانِ اللَّذَانِ قال المشركونَ فيهما ما قالوا، حين نَفِسا على رسولِ الله ﷺ ما آتاه(2) اللهُ على الناس؟ قال: أمَّا عن أهل هذه القريةِ للطائفِ، فجَدُّ المُختارِ مسعودُ بنُ عَمرو، وأمَّا عن أهل مكةَ، فجبَّارٌ من جبابرةِ قُريشٍ، ولم يُسَمِّه لنا(3).

[التحفة: ٥٨٦٣]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]

١١٤١٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن الأعمش، عن ثُمَامةَ بن عقبةَ

---

(1) سلف مكرراً برقم (٨٨٦٥).

(2) في (هـ): «ما أفاء».

(3) أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/١٧٧.

وقوله: «نَفِسا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: نَفِست به، بالكسر: أي بخلت به، ونَفِسْتُ عليه الشيءَ نفاسةً، إذا لم تَره له أهلاً.

عن زيد بن أرقَمَ، قال: جاء رجلٌ من اليهود إلى رسول الله ﷺ، فقال: أتزعُمُ أن أهلَ الجنةِ يأكُلون ويشرَبُون؟ قال: «إيْ والذي نفسي بيَدِه، إن الرجلَ منهم لَيُعطَى قوةَ مئةِ رجلٍ في الأكلِ والشُّربِ والجماعِ والشَّهوةِ» فقال الرجلُ: فإن الذي يأكُلُ ويشرَبُ تكونُ له الحاجةُ، وليس في الجنةِ أذى!! فقال له ﷺ: «حاجةُ أحدِهم رَشْحٌ يَفيضُ من جلْدِه، فإذا بطنُه قد ضَمُرَ»(1).

[التحفة: ٣٦٥٨]

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ﴾ [الزخرف: ٧٧]

١١٤١٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاء، عن صفوانَ ابن يَعلى

عن أبيه، قال سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ على المنبر: ﴿وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ﴾.

وقال إسحاقُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ . . . (2)

[التحفة: ١١٨٣٨].

١١٤١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا حُجَينُ بنُ المُثنّى، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ أبي سَلَمةَ، عن ابن الفضل، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لقد رأيتُني في الحِجْرِ، وقريشٌ تسألُني عن مَسراي، فسألُوني عن أشياءَ من بيتِ المَقْدِسِ لم أُثبتْها، فكُرِبتُ كَرْباً ما كُرِبتُ مثلَه قطُّ، فرفَعَه اللهُ لي أنظرُ إليه، فما سألُوني عن شيءٍ إلا أنبَأتُهم به،

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠٨، والدارمي ٢/٣٣٤، وهنّاد في «الزهد» (٩٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٦٣)، والبزار (٣٥٢٢) و(٣٥٢٣)، والطبراني (٥٠٠٤) و(٥٠٠٥) و(٥٠٠٦) و(٥٠٠٨) و(٥٠٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٦٩)، وابن حبان (٧٤٢٤).

وقوله: «ضَمُرَ» أي: هزُل وصَغُر.

(2) أخرجه البخاري (٣٢٣٠) و(٣٢٦٦) و(٤٨١٩)، ومسلم (٨٧١)، وأبو داود (٣٩٩٢)، والترمذي (٥٠٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٩٦١).

وقد رأيتُني في جماعة من الأنبياء، وإذا موسى ﷺ قائمٌ يُصلِّي، فإذا رجلٌ ضَـرْبٌ جَعْدٌ، كأنه من رجال شَنُوءَةَ، وإذا عيسى قـائمٌ يُصلِّـي، أقـرَبُ النـاسِ بـه شَبَهاً عروةُ بنُ مسعود الثقفيُّ، وإذا إبراهيمُ قائمٌ يُصلِّي، أشبَهُ الناسِ به صاحِبُكَمَ - يعني نفسَه ﷺ - وحانَتِ الصلاةُ، فأَمَمْتُهم، فلمَّا فرغتُ مـن الصـلاة، قـال لي قـائلٌ: يامحمدُ، هذا مالكٌ صاحبُ النار، فسلِّمْ عليه، فالتفَتَ إليَّ، فبدَأَني بالسلامِ»(١).

[التحفة: ١٤٩٦٥].

سورة الدُّخَان: (٤٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - قولُه تعالى:

﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]

١١٤١٧ - أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

قال عبـدُ الله: إن قُريشـاً لَمَّـا استعصَتْ على رسـول الله ﷺ، دَعَـا عليهـم بسنينَ كَسِنِي يوسفَ، فأصابَهم قَحْطٌ وجَهْدٌ، حتى أكلُوا العظامَ، وجعَلَ - يعني - الرجلَ ينظُر إلى السماء، فيَرى بينَه وبينَها كهيئةِ الدُّخَانِ مـن الجَهْـدِ، فـأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠و١١]. فأُتِيَ رسولُ الله، فقيل: يا رسولَ الله، استَسْقِ اللهَ لهم، فإنهم قـد هلَكـوا، فاستَسْـقَى اللهَ، فسُـقُوا، فـأنزَلَ اللهُ تعـالى: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥] فعادُوا إلى حالتِهم التي كانوا عليها حـين أصـابَتْهم الرفاهيَـةُ، فـأنزَلَ اللهُ تعالى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾[الدخان: ١٦] قال: يومَ بدرٍ(٢).

[التحفة: ٩٥٧٤].

---

(١)سلف بإسناده مختصراً برقم (١١٢٢٠).

وقوله: «ضَرْبٌ»، أي: خفيف اللحم ممشوق مُسْتَدِق.

(٢)سلف تخريجه برقم (١١١٣٨).

١١٤١٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا فُرَاتٌ القزَّازُ، عن أبي الطُّفَيل

عن حُذيفةَ بن أَسيد، قال: اطَّلَعَنا رسولُ الله ﷺ ونحن نتذاكَرُ الساعةَ، فقال: «إن الساعةَ لا تقومُ حتى تكونَ عشرٌ: الدُّخَانُ، والدَّجَّالُ، وطُلوعُ الشمسِ من مَغربها، والدَّابَّةُ، وثلاثةُ خُسوفٍ: خَسْفٌ بالمشرق، وخسفٌ بالمغرب، وخسفٌ في جزيرةِ العرب، ونُزولُ عيسى ابنِ مريمَ، وفتحُ يأجوجَ ومأجوجَ، ونارٌ تخرُجُ من قعرِ عَدَنٍ تسوقُ الناسَ إلى المَحشَرِ»[1].

[التحفة: ٣٢٩٧].

٢ - قولُه تعالى:

﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]

١١٤١٩- أخبرنا محمودُ بنُ غَيلانَ، قال: حدثنا النَّضرُ بنُ شُمَيل، قال: أخبرنا شعبةُ، عن منصور وسليمانَ، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

أن عبدَ الله، قال: إن رسولَ الله ﷺ لَمَّا استعصَتْ عليه قريشٌ، قال: «اللهُمَّ أعِنِّي بسَبْعٍ كسَبْعِ يوسفَ»، فأخذَتْهم سَنَةٌ، فحصَّتْ كلَّ شيء، فأكَلُوا الجلودَ والمَيْتةَ - وقال الآخرُ: الجلودَ والعَظْمَ -، فجعَلَ يخرُجُ من الأرض كهيئةِ الدُّخَان، فجاء أبو سفيانَ، فقال: إن قومَكَ قد هلكُوا، فادْعُ اللهَ لهم، فقال: «إن تَعُودُوا نَعُدْ» فذلك قولُه: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ۝ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠، ١١].

قال عبدُ الله: فهل يُكشَفُ عذابُ الآخِرة؟ ثم قال عبدُ الله: إن الدُّخَانَ قد مضَى[2].

[التحفة: ٩٥٧٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٣١٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١١٣٨).

وقوله: «فحصَّت كلَّ شيء»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أذهبته، والحَصُّ: إذهاب الشعر عن الرأس بحلق أو مرض.

١١٤٢٠ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا ثابتٌ، قال: حدثنا هلالٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، وقال أبو جهلٍ: أيُخوِّفُنا محمدٌ بشجرةِ الزَّقُّومِ؟ هاتُوا تمراً وزُبْداً، فتزَقَّمُوا(١).

[التحفة: ٦٢٣٧].

سورة الجاثية (٤٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٢١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ موسى، قال: حدثني أَبي، عن مُطرِّف، عن جعفر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في هذه الآية: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية: ٢٣]، قال: كان أَحدُهم يعبُدُ الحجَرَ، فإذا رأى ما هو أَحسَنُ منه، رَمَى به، وعبَدَ الآخرَ(٢).

[التحفة: ٥٤٧١].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]

١١٤٢٢ـ أخبَرنا وَهْبُ بنُ بيانٍ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حدثنا يونسُ، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أَبو سَلَمةَ، قال:

قال أبو هريرةَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله: يَسُبُّ ابنُ آدمَ الدهرَ، وأَنا الدهرُ، بِيَدي الليلُ والنهارُ»(٣).

[التحفة: ١٥٣١٢].

١١٤٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٢١٩)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٤٥٢.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا تَسبُّوا الدهـرَ، فـإن اللهَ هـو الدهـرُ، قال اللهُ: يُؤذِيني ابنُ آدمَ، يَسُبُّ الدهرَ، وأنا الدهـرُ، بـيَدي الخيرُ، أُقلِّبُ الليـلَ والنهارَ»(١).

[التحفة: ١٣١٣١].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰٓ إِلَىٰ كِتَٰبِهَا﴾ [الجاثية: ٢٨]

١١٤٢٤ـ أخبرنا عيسى بنُ حمَّاد، قال: أخبرنا اللَّيثُ بنُ سعد، عن إبراهيمَ بن سعد، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيدَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال الناسُ: يا رسولَ الله، هل نـرى ربَّنـا يـومَ القيامـة؟ قال رسولُ الله ﷺ: «هل تُضارُّون في رُؤيـة الشـمسِ ليس دونَهـا سـحابٌ؟ وهل تُضارُّون في رُؤية القمرِ ليلةَ البـدر»؟ قـالوا: لا. قـال: «فكذلـك تروْنَـه» قال: «يجمَعُ اللهُ الناسَ يومَ القيامة، فيقول: مَن كان يعبُدُ شيئاً فليَتبَعْه، فيتبَعُ مَـن يعبُدُ الشمسَ الشمسَ، ويتبَعُ مَن يعبُدُ القمرَ القمـرَ، ويتبَـعُ مـن يعبُـدُ الطواغيـتَ الطواغيتَ، وتبقى هذه الأُمَّةُ بمُنافِقيها، فيأتِيهمُ اللهُ تبارَكَ وتعالى في الصورة الـتي يعرفُون، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: أنت ربُّنا، فيتبَعُونه، فيُضـرَبُ الصراطُ بـين ظَهرانَيْ جهنَّمَ، فأكونُ أنا وأُمَّتي أوَّلَ مَن يُجـيزُ، ولا يتكلَّمُ إلا الرسُلُ، ودعـوةُ الرسُلِ يومئذٍ: اللهُمَّ سلِّمْ سلِّمْ، وفي جهنَّمَ كَلاليبُ كشوكِ السعدانِ، هل رأيتُـم السعدانَ؟ فإنه مثلُ شوكِ السعدانِ، غيرَ أنه لايدري مـا قَـدْرُ عِظَمِهـا إلا اللهُ، فتخطفُ الناس بأعمالهم، فإذا أرادَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ أن يُخرِجَ برحمتِه من النار مَن شاء، أمَرَ الملائكةَ أن يُخرِجوا مَن كان لا يُشرِكُ با لله شيئاً، ممَّنْ يقول: لا إله إلا اللهُ،

(١) أخرجه البخـاري (٤٨٢٦) و(٦١٨١) و(٧٤٩١)، ومسـلم (٢٢٤٦) (١) و(٢)، وأبـو داود (٥٢٧٤).

وقد سلف قبله.

وهو في «المسند» أحمد (٧٢٤٥)، وابن حبان (٥٧١٤) و(٥٧١٥).

ممَّنْ أرادَ اللهُ تبارَكَ وتعالى أن يرحَمَه، فيعرِفُونهم في النارِ بآثارِ السُّجود، فيُخرِجُونهم بآثار السُّجود، حرَّمَ اللهُ تبارَكَ وتعالى النارَ على ابن آدمَ أن تأكُلَ أثَرَ السُّجود، فيُخرِجُونهم من النار وقد امتَحَشُوا، فيُصَبُّ عليهم ماءُ الحياة، فينبُتُون كما تنبُتُ الحِبَّةُ في حَمِيلِ السَّيلِ...» مختصر(١).

[التحفة: ١٤٢١٣].

سورة الأحقاف (٤٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٢٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشْرٌ ـ يعني ابن المُفضَّل ـ ، قال حدثنا شعبةُ، عن يَعلى بن عطاء، عن سفيانَ بن عبد الله الثقَفيِّ

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مُرْني بأمرٍ في الإسلام لا أسألُ عنه أحداً غيرَكَ بعدَكَ، قال: «قُلْ آمنتُ با لله، ثم استَقِمْ» قال: فما أتَّقِي؟ فأشار إلى لِسانِه(٢).

[التحفة: ٤٤٧٨].

١١٤٢٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يَعلى بن عطاء ، عن عبد الله بن سفيانَ الثقَفيِّ

عن أبيه... مثلَه(٣).

[التحفة: ٤٤٧٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٣٠)، والحديث مطوَّل وقد أورده المصنف مفرَّقاً.

وقوله: «كلاليب كشوك السَّعدان» هو نبت ذو شوك من جيِّد مراعي الإبل تسْمَن عليه، شبَّه الخطاطيف بشوك السَّعدان.

و«امتحشوا» أي: احترقوا، وهو احتراق الجلد وظهور العظم.

وقوله: «كما تنبت الحبةُ في حميل السَّيل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو ما يجيء به السَّيلُ من طين أو غُثاء وغيره، فعيل بمعنى مفعول، فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السَّيل فإنها تنبت في يوم وليلة، فشبه به سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها.

(٢) أخرجه مسلم (٣٨)، وابن ماجه (٣٩٧٢)، والترمذي (٢٤١٠)، وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (١٥٤١٦)، وابن حبان (٩٤٢).

(٣) سلف قبله.

١ ـ قولُه:

﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ﴾ [الأحقاف: ١٧]

١١٤٢٧ـ أخبرنا علي بنُ الحسين، قال: حدثنا أُميَّةُ بنُ خالد، عن شعبةَ، عن محمد ابن زياد، قال:

لما بايَعَ معاويةُ لابنِه، قال مروانُ: سُنَّةُ أبي بكرٍ وعمرَ، فقال عبدُ الرحمن بنُ أبي بكر: سُنَّةُ هِرَقْلَ وقَيْصَرَ، فقال مروانُ: هذا الذي أنزَلَ اللهُ فيه: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ﴾ الآية، فبلَغَ ذلك عائشةَ، فقالت: كذَبَ واللهِ، ما هو به، وإن شِئْتُ أن أُسمِّيَ الذي أُنزِلَتْ فيه لَسمَّيتُه، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ لعَنَ أبا مروانَ ومروانُ في صُلْبِه، فمروانُ فَضَضٌ من لعنةِ اللهِ[(١)].

[التحفة: ١٧٥٨٧].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف ٢٤]

١١٤٢٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن أيوبَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا حفصُ بنُ غياث، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، عَن عطاء

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى ريحاً، قام وقعَدَ، وأقبَلَ وأدبَرَ، قالت: فقلتُ له، فقال: «يا عائشةُ، ما يُؤمِنُني أن يكونَ كما قال قومٌ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾» قال: فيرى قَطَراتٍ فيسكُنُ ﷺ[(٢)].

[التحفة: ١٧٣٨٦].

---

(١) أخرجه الحاكم ٤/٤٨١.

وقوله: «فضض»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي قطعة وطائفة منها.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٨٤٤).

سورة محمدٍ ﷺ (٤٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]

١١٤٢٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: حدثني محمودُ بنُ الربيع

عن عِتبانَ، فلَقِيتُ عِتبانَ، فحدثني به، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ليس أحدٌ يشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، فتأكُلُه النارُ أو تَطعَمُه النارُ» قال أنسٌ: فأعجَبَني هذا، فقلتُ لابْنِي: اكتُبْه(١).

[التحفة: ٩٧٥٠].

١١٤٣٠ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، أخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، أخبرني محمودُ بنُ الربيع، قال:

سمعتُ عِتبانَ بن مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لن يُوافيَ عبدٌ يومَ القيامةِ وهو يقول: لا إله إلا اللهُ، يَبتغي بذلك وجهَ الله عَزَّ وجَلَّ، إلا حرَّمَ اللهُ عليه النارَ» (٢).

[التحفة: ٩٧٥٠].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ﴾ [محمد: ١٩]

١١٤٣١ـ أخبرنا محمدُ بنُ سليمانَ، عن ابن المبارَك، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إني لأستغفِرُ اللهَ في اليوم مئةَ مرَّةٍ»(٣).

[التحفة: ١٥٢٧٨].

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٠٨٨٠)، وانظر تخريجه برقم (٨٦٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٦٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٩٥).

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]

١١٤٣٢ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربيٍّ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا عاصمٌ

عن عبد الله بن سَرْجِسَ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو جالسٌ في ناسٍ من أصحابه ، فدُرْتُ خلفَه هكذا ، فعرَفَ الذي أُريدُ ، فألقَى الرداءَ عن ظهره ، فرأيتُ موضعَ الخاتَمِ على نُغْضِ كَتِفِه مثلَ الجُمْعِ حولَه خِيلانٌ، كأنها الثَّآليلُ، فجئتُ حتى استقبَلْتُه، فقلتُ له: غفرَ اللهُ لكَ يا رسولَ الله، قال: «ولكَ». قال بعضُ القوم: أستغفرَ لكَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: نعم، ولكُم، ثم تَلا ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾(١).

[التحفة: ٥٣٢١].

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]

١١٤٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتم بن نُعَيم، أخبرنا حِبَّانُ، أخبرنا عبدُ الله، عن معاويةَ ابن أبي المُزَرِّد، قال: سمعتُ عَمِّي أبا الحُبَاب سعيدَ بنَ يَسار يحدِّث

عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ خلَقَ الخلقَ، حتى إذا فرَغَ من خَلْقِه، قامت الرَّحِمُ، فقالت: هذا مكانُ العائذِ من القطيعة، قال: أمَا ترضَيْنَ أن أصِلَ مَن وصَلَكِ، وأَقطَعَ من قطَعَكِ؟ قالت: بلى يارَبِّ، قال: فهو لكِ»، قال رسولُ الله ﷺ: «واقرؤُوا إن شِئتُم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٠٥٤).

وقوله: «على نغض كتفه» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: أعلى الكتف، وقيل: هو العظم الدقيق الذي على طرفه.

و«الجمع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يريد مثل جُمع الكف، هو أن يجمع الأصابع ويضمها.

و«خيلان» قال ابن الأثير في «النهاية»: هي جمع خال، وهو الشامة في الجسد.

و«الثآليل»، قال ابن الأثير في «النهاية»: جمع ثؤلول، وهي الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة فما دونها.

﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ﴾»[1].

[التحفة: ١٣٣٨٢].

سورة الفتح (٤٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٣٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس، ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾ قال: الحُدَيبيَةُ[2].

[التحفة: ١٢٧٠].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا﴾ [الفتح: ١]

١١٤٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، حدثنا قُرَادٌ ــ وهو عبدُ الرحمن بنُ غَزوانَ أبو نُوحٍ ــ ، حدثنا مالكٌ، عَن زيد بن أسلَمَ، عن أبيه

عن عمرَ، قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سفَرٍ، فسألتُه عن شيء ثلاثَ مرَّاتٍ، فلم يَرُدَّ عليَّ، فقلتُ لنفسي: ثكِلَتْكَ أُمُّكَ يا ابنَ الخطَّاب، فركِبتُ راحِلَتِي، فتقدَّمْتُ مخافةَ أن يكونَ نزَلَ فيَّ شيءٌ، فإذا أنا بمُنادٍ يُنادي: يا عمرُ، فرجَعْتُ، وأنا أظنُّ أنه نزَلَ فيَّ شيءٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «نزَلَ عليَّ البارحةَ سُورةٌ أحَبُّ إليَّ من الدُّنيا وما فيها: ﴿إِنَّا فَتَحۡنَا لَكَ فَتۡحٗا مُّبِينٗا ۝ لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾» [3].

[التحفة: ١٠٣٨٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٣٠) و(٤٨٣١) و(٤٨٣٢) و(٥٩٨٧) و(٧٥٠٢)، وفي «الأدب المفرد» (٥٠)، ومسلم (٢٥٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٨٣٦٧)، وابن حبان (٤٤١).

(٢) سيأتي بتمامه برقم (١١٤٣٨).

(٣) أخرجه البخاري (٤١٧٧) و(٤٨٣٣) و (٥٠١٢)، والترمذي (٣٢٦٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٩)، وابن حبان (٦٤٠٩).

٢ ـ قوله تعالى:

﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]

١١٤٣٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمن، أن أبا يونسَ مَولى عائشةَ أخبره

عن عائشةَ، أن رجلاً جاء إلى النبيِّ ﷺ يستَفْتِيه، وهي تسمَعُ من وراءِ الحجاب، فقال: يا رسولَ الله، تُدرِكُني الصلاةُ وأنا جُنُبٌ، فأصومُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وأنا تُدرِكُني الصلاة وأنا جُنُبٌ، فأصومُ» قال: لستَ مثلَنا يارسولَ الله، قد غفَرَ لكَ اللهُ ما تقدَّمَ من ذَنْبِكَ وما تأخَّرَ، قال: «واللهِ لأرْجو أن أكونَ أخشَاكُم للهِ، وأعلَمَكم بما أتَّقِي»[١].

[التحفة: ١٧٨١٠].

١١٤٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا أبو عَوانَة، عن زياد بن عِلاقةَ

عن مُغيرةَ بن شعبةَ، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى حتى انتفخَتْ قَدَماهُ، فقيل: أتَتكلَّفُ هذا، وقد غفَرَ اللهُ لكَ ما تقدَّمَ من ذَنْبِكَ وما تأخَّرَ؟! قال: «أفلا أكونُ عبداً شَكُوراً»؟[٢].

[التحفة: ١١٤٩٨].

٣ ـ قوله تعالى:

﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [الفتح:٥]

١١٤٣٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ وأبو الأشعث، عن خالد، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: لَمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ على النبيِّ ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ﴾ مَرجعَه من الحُدَيبِيَة، وهم مُخالِطُهم الحُزنُ والكآبةُ، وقد نُحِرَ الهَدْيُ بالحُدَيبِيَة، فقال: «لقد أُنزِلَتْ عليَّ آيةٌ أحَبُّ إليَّ من الدُّنيا جميعاً» قالوا: يارسولَ الله، قد علِمْنا ما يُفعَلُ بكَ، فما يُفعَلُ بنا؟ فنزلَتْ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ

(١) سلف مكرراً برقم (٣٠١٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٢٦).

﴿وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾. اللفظ لعمرو(1).

[التحفة: ١٢٧٠].

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ٤]

١١٤٣٩ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء، حدثنا حسينُ بنُ عيَّاش، حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاقَ

عن البراء بن عازب، قال: كان رجلٌ يقرأُ في دارِه سُورةَ الكهف، وإلى جانبه حصانٌ مربوطٌ، حتى تغَشَّتْه سحابةٌ، فجعلَتْ تَدنو وتَدنو، حتى جعَلَ الفرسُ يَفِرُّ منها، قال الرجلُ: فعجبْتُ لذلك، فلمَّا أصبحَ، أتى النبيَّ ﷺ، فذكَرَ له وقصَّ عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «تلك السَّكِينةُ تنزَّلَتْ للقرآن»(2).

[التحفة: ١٨٣].

١١٤٤٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يَعلى بنُ عُبيد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ سِيَاهٍ، عن حبيب بن أبي ثابت، قال:

أتيتُ أبا وائل أسألُه عن هؤلاءِ القوم الذينَ قتَلَهم عليٌّ بالنَّهْروان: فِيمَ استجابوا له؟ وفِيمَ فارَقُوه؟ وفِيمَ استَحَلَّ قتْلَهم؟ فقال: كنَّا بصِفِّين، فلمَّا استَحَرَّ القتلُ بأهلِ الشام، قال عَمرو بنُ العاص لمعاويةَ: أرسِلْ إلى عليٍّ المصحفَ، فادْعُه إلى كتاب الله، فإنه لن يأبَى عليكَ، فجاء به رجلٌ، فقال: بيننا وبينَكم كتابُ الله، ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ﴾ يُدعَوْن إلى كتاب الله ليَحكُمَ بينَهم ثم

---

(1) أخرجه البخاري (٤١٧٢) و(٤٨٣٤)، ومسلم (١٧٨٦)، والترمذي (٣٢٦٣).

وقد سلف مختصراً برقم (١١٤٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢٢٦)، وابن حبان (٣٧٠) و(٦٤١٠).

(2) أخرجه البخاري (٣٦١٤) و(٤٨٣٩) و(٥٠١١)، ومسلم (٧٩٥) (٢٤٠) و(٢٤١)، والترمذي (٢٨٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٧٤)، وابن حبان (٧٦٩).

وقوله: «تَغَشَّته» أي: عَلَتْه وأصبحت فوقه.

يتولَّى فريقٌ منهم وهم مُعرِضون، فقال عليٌّ عليه السلامُ: أنا أولَى بذلك، بيننا كتابُ الله، فجاءَته الخوارجُ ـ ونحن نَدْعوهم يومئذٍ القُرَّاءَ ـ وسيوفُهم على عَواتقِهم، فقالوا: يا أميرَ المؤمنين، مانتنظِرُ بهؤلاءِ القوم الذين على التَّلِّ ؟! ألا نمشي إليهم بسُيوفِنا حتى يحكُمَ اللهُ بيننا وبينَهم؟ فتكلَّمَ سهلُ بنُ حُنَيف، فقال: يا أيُّها الناسُ، اتَّهِموا أنفُسَكم، فلقد رأيْتُنا يومَ الحُدَيبِيَة ـ يعني الصلحَ الذي كان بين رسولِ الله ﷺ وبين المشركينَ ـ ولو نَرى قتالاً لَقاتَلْنا، فجاء عمرُ رضي اللهُ عنه إلى رسول الله ﷺ، فقال: ألَسْنا على الحقِّ، وهُمْ على الباطل؟ أليس قَتْلانا في الجنة وقَتْلاهم في النار؟ قال: «بلى» قال: ففِيمَ نُعطي الدَّنِيَّةَ في دِيننا، ونرجعُ ولَمَّا يحكُمِ اللهُ بيننا وبينَهم؟! قال: «يا ابنَ الخطَّاب، إني رسولُ الله، ولن يُضيِّعَني أبداً» قال: فرجَعَ وهو مُتغيِّظٌ، فلم يصبرْ حتى أتى أبا بكرٍ رحِمَه اللهُ، فقال: ألَسْنا على الحقِّ، وهُمْ على الباطل؟ أليس قَتْلانا في الجنة، وقَتْلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: فلِمَ نُعطي الدَّنِيَّةَ ونرجِعُ ولَمَّا يحكُم اللهُ بيننا وبينَهم؟! قال: يا ابنَ الخطَّاب، إنه رسولُ الله ﷺ، ولن يُضيِّعَه اللهُ أبداً، فنزلَتْ سورةُ الفتح، فأرسَلَ رسولُ الله ﷺ إلى عمرَ رضي اللهُ عنه، فأقرأَها إيَّاه، قال: يارسولَ الله، وفَتْحٌ هو؟! قال: «نعم»[1].

[التحفة: ٤٦٦١].

٥ ـ وقولُه تعالى:

﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ﴾ [الفتح: ٢٦]

١١٤٤١ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعيد، حدثنا شَبَابةُ بنُ سَوَّار، عن أبي زَبْرٍ عبدِ الله بن العلاءِ بن زَبْرٍ، عن بُسْرِ بن عُبيد الله، عن أبي إدريس

عن أُبَيِّ بن كعب، أنه كان يقرأُ: ﴿إِذْ جعَلَ الذينَ كفَرُوا في قُلوبهمُ الحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الجاهليَّة ولو حَمِيتُم كما حَمُوْا لفسَدَ المسجدُ الحرامُ﴾ فبلَغَ ذلك عمرَ،

(١) أخرجه البخاري (٣١٨٢) و(٤٨٤٤)، ومسلم (١٧٨٥).
وهو في «المسند» أحمد (١٥٩٧٥).
وقوله: «استَحرَّ»، أي: اشتدَّ.

فأغلَظَ له، قال: إنكَ لَتعلَمُ أني كنتُ أدخُلُ على رسول الله ﷺ، فيُعلِّمُني مما علَّمَه اللهُ، فقال عمرُ: بل أنت رجلٌ عندكَ علمٌ وقرآنٌ، فاقرأْ وعَلِّمْ مما علَّمَكَ اللهُ ورسولُه(١).

[التحفة: ٣٥].

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨]

١١٤٤٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، حدثنا أُميَّةُ، عن شعبةَ، عن عَمرو بن مُرَّةَ وحُصَين، عن سالم بن أبي الجَعد، قال:

سألتُ جابرَ بن عبد الله: كَمْ كنتُم يومَ الشجرةِ؟ قال: ألفاً وخمسَ مئةٍ(٢).

[التحفة: ٢٢٤٢].

١١٤٤٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال:

سمعتُ جابراً يقول: كنَّا يومَ الحُدَيبِيَة ألفاً وأربعَ مئةٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أنتُمُ اليومَ خيرُ أهلِ الأرضِ» (٣).

[التحفة: ٢٥٢٨].

١١٤٤٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخُلُ النارَ أحدٌ بايَعَ تحتَ الشجرةِ»(٤).

[التحفة: ٢٩١٨].

---

(١) أخرجه الحاكم ٢/٢٢٥.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٥٢) و(٣٥٧٦)، ومسلم (١٨٥٦) (٧٢) و(٧٣).

وسلف دون ذكر يوم الشجرة برقم (٨١)، وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٨١)، وابن حبان (٦٥٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٤٠) و(٤١٥٤)، ومسلم (١٨٥٦) (٧١).

وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٣١٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦٥٣)، والترمذي (٣٨٦٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٧٧٨)، وابن حبان (٤٨٠٢).

١٤٤٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابرِ بن عبد الله، قال: كنّا يومَ الحُدَيبِيَة ألفاً وأربعَ مئةٍ، فبايَعْناهُ، وعمرُ آخِذٌ بيَدِه تحتَ الشجرةِ، وهي سَمُرَةٌ، وقد بايَعْناهُ على ألا نَفِرَّ، ولم نُبايِعْه على الموتِ(١).

[التحفة: ٢٩٢٣].

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم﴾ [الفتح: ٢٤]

١٤٤٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا عفّانُ، حدثنا حمّادٌ، عن ثابت

عن أنس، أن ناساً من أهلِ مكةَ هبَطُوا على رسول الله ﷺ من جبلِ التَّنعيمِ عند صلاةِ الفجر، فأخَذَهم رسولُ الله ﷺ، فعفَا عنهم، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم﴾ الآية(٢).

[التحفة: ٣٠٩].

١٤٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عَقيل، أخبرنا عليُّ بنُ الحسين، حدثني أبي، عن ثابت، قال:

حدثني عبدُ الله بنُ مُغفَّلٍ المُزَنيُّ، قال: كنّا مع رسول الله ﷺ بالحُدَيبِيَة في أصل الشجرةِ التي قال اللهُ، وكأني بغُصنٍ من أغصان تلك الشجرةِ على ظهرِ رسول الله ﷺ، فرفَعْتُه عن ظهرِه، وعليُّ بنُ أبي طالب وسُهَيلُ بنُ عَمرو بين يدَيْه، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكتُبْ: بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيم» فأخَذَ سُهَيلٌ يدَهُ، فقال: ما نعرفُ الرحمنَ الرحيمَ، اكتُبْ في قضيَّتِنا مانعرفُ، فقال: «اكتُبْ باسمِكَ اللهُمَّ، هذا ما صالَحَ عليه محمدٌ رسولُ الله أهلَ مكةَ» فأمسَكَ بيَدِه،

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٦) (٦٧) و(٦٩).

وسلف مختصراً برقم (٧٧٣١)، ونحوه مختصراً برقم (٨١).

وهو في ابن حبان (٤٨٧٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٦١٤).

فقال: لقد ظلَمْناكَ إن كنتَ رسولاً، اكتُبْ في قضيَّتِنا ما نعرفُ، فقال: «اكتُبْ: هذا ما صالَحَ عليه محمدُ بنُ عبد الله بن عبد المُطَّلِب، وأنا رسولُ الله» قال: فكتَبَ، فبينَما نحن كذلك إذْ خرَجَ علينا ثلاثون شابًّا عليهمُ السلاحُ، فثارُوا في وُجوهِنا، فدَعَا عليهم النبيُّ ﷺ، فأخَذَ اللهُ بأبصارهم، فقُمْنا إليهم، فأخَذْناهم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «هل جئتم في عهدِ أحدٍ، أو هل جعَلَ لكم أحدٌ أماناً»؟ فقالوا: لا. فخلَّى سبيلَهم، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم﴾ إلى: ﴿بَصِيرًا﴾ (١).

[التحفة: ٩٦٤٦].

٨ ـ باب:

﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ [الفتح: ٢٩]

١١٤٤٨ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسْعَدةَ، حدثنا بشْرٌ ـ يعني ابنَ المُفضَّل ـ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يكتُبَ إلى الرُّوم، فقالوا: إنهم لا يقرؤُون كِتاباً إلا مختوماً، فاتَّخذَ خاتَماً من فضَّةٍ، كأني أنظُرُ إلى بياضِه في يدِه، ونقَشَ فيه: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ﴾ (٢).

[التحفة: ١٢٥٦].

سورة الحُجرات (٤٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ [الحجرات: ٢]

١١٤٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، حدثنا المُعتمِرُ ـ هو ابنُ سليمانَ ـ، عن أبيه، عن ثابت

---

(١) أخرجه الحاكم ٢/٤٦٠، والبيهقي ٦/٣١٩.
وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٠٠).
(٢) سلف تخريجه برقم (٨٥٣٠).

عن أنس بن مالك، قال: لمَّا نزلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾، قال ثابتُ بنُ قيس: أنا واللهِ الذي كنتُ أرفَعُ صَوتي عند رسول الله ﷺ، وإني أخشَى أن يكونَ قد غضِبَ اللهُ عليَّ، قال: فحزِنَ واصفَرَّ، ففقَدَه النبيُّ ﷺ، فسألَ عنه، فقال: يا نبيَّ الله، إنه يقول: وإني أخشَى أن أكونَ من أهلِ النار؛ لأني كنتُ أرفَعُ صَوتي عند النبيِّ ﷺ، قال نبيُّ الله ﷺ: «بل هُوَ من أهلِ الجنة» قال: فكنّا نراهُ يمشي بين أظهُرِنا رجلٌ من أهلِ الجنةِ(1).

[التحفة: ٤٠٢].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤]

١١٤٥٠ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكةَ

أن عبدَ الله بن الزُّبير أخبره، أنه قدِمَ الركبُ من بني تميمٍ على النبيِّ ﷺ، قال أبو بكرٍ رضي اللهُ عنه: أمِّرِ القَعقاعَ بنَ مَعبدٍ، وقال عمرُ: بل أمِّرِ الأقرَعَ بنَ حابس، فتمارَيا حتى ارتفعَتْ أصواتُهما، فنزلَتْ في ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١] حتى انقضَتِ الآيةُ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُواْ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [الحجرات: ٥](2).

[التحفة: ٥٢٦٩].

١١٤٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليِّ بن الحسن بن شَقيق، قال: أبي أخبرنا، قال: أخبرنا الحسينُ بنُ واقد، عن أبي إسحاقَ

عن البراء: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾، فقال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنَّ حَمْدي زَيْنٌ، وإنَّ ذَمِّي شَيْنٌ، فقال: «ذاكَ اللهُ تبارَكَ وتعالى»(3).

[التحفة: ١٨٢٩].

---

(1) سلف مكرراً برقم (٨١٧٠).

(2) سلف مكرراً برقم (٥٩٠٤).

(3) أخرجه الترمذي (٣٢٦٧).

وقوله: «شَيْن» الشَّين: هو العيب.

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾ [الحجرات: ١١]

١١٤٥٢ـ أخبرنا حُمَيدُ بنُ مَسْعَدَةَ، حدثنا بِشْرٌ، حدثنا داودُ، عن عامر

قال أبو جَبيرةَ بنُ الضحَّاك: فينا نزلَتِ الآيةُ؛ قدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، وما منَّا رجلٌ إلا له اسمان أو ثلاثةٌ، كان إذا دَعَا الرجلَ بالاسْمِ، قلنا: يارسولَ الله، إنه يغضَبُ من هذا، فأُنزِلَتْ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾ الآيةُ كلُّها(١).

[التحفة: ١١٨٨٢].

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]

١١٤٥٣ـ أخبرنا موسى بنُ سعيد، حدثنا مُسدَّدُ بنُ مُسَرهَد، حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعمر، عن الزُّهريِّ، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن سعداً، قال: يا رسولَ الله، أعطَيْتَ فُلاناً وفلاناً ومنعتَ فلاناً، وهو مؤمنٌ، قال: «مسلمٌ» قال: أعطَيْتَ فُلاناً، قالها مرَّتين أو ثلاثةً، كلَّ ذلك يقولُ: «مسلمٌ» (٢).

[التحفة: ٣٨٩١].

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]

١١٤٥٤ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، حدثنا إسماعيلُ، حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أتَدْرونَ ما الغِيبةُ»؟ قالوا: اللهُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٦٢)، وابن ماجه (٣٧٤١)، والترمذي (٣٢٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٢٨٨)، وابن حبان (٥٧٠٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧) و(١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠) و٢/٧٣٣، وأبو داود (٤٦٨٣) و(٤٦٨٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٢٢).

ورسولُه أعلَمُ، قال: «ذِكْرُكَ أخاكَ بما يكرَهُ» قيل: أرَأيتَ إن كان في أخي ماأقولُ، قال: «إن كان فيه ما تقولُ، فقد اغتَبْتَه، وإن لم يكُنْ فيه، فقد بَهَتَّه»[1].

[التحفة: ١٣٩٨٥].

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ [الحجرات: ١٧]

١١٤٥٥ـ أخبرنا سعيدُ[2] بنُ يحَيى بن سعيد، حدثنا أَبي، حدثنا محمدُ بنُ قيس، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عبَّاس.

وأخبرنا سعيدُ بنُ يحيى، عن أبيه، عن محمد بن قيس، عن رجلٍ من ثَقِيفٍ ـ الذي يقالُ له: أبو عونٍ ـ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: قدِمَ وَفْدُ بن أسدٍ على رسول الله ﷺ، فتكلَّمُوا، فقالوا: قاتلَتْكَ مُضَرُ، ولَسْنا بأقَلِّهم عدداً، ولا أكَلِّهم شَوْكةً، وَصَلْنا رَحِمَكَ، فقال لأبي بكرٍ وعمرَ رضي اللهُ عنهما: «تكلَّمُوا هكذا» قالوا: لا. قال: «إنَّ فِقْهَ هؤلاء قليلٌ، وإن الشيطانَ ينطِقُ على ألسِنَتِهم».

قال عطاءٌ في حديثه: فأنزَلَ اللهُ جَلَّ وعَزَّ: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا﴾ الآيةَ[3].

[التحفة: ٥٥٧٦ و٥٦٠٥].

سورة ق (٥٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٥٦ـ أخبرنا عمرانُ بنُ يزيدَ، حدثنا ابنُ أبي الرِّجَال، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرةَ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٩)، وأبو داود (٤٨٧٤) و(١٩٣٤).

وهو في «المسند» أحمد (٧١٤٦)، وابن حبان (٥٧٥٨) و(٥٧٥٩).

وقوله: «بهته» أي كذبت وافتريت عليه.

(٢) وقع في «التحفة»: عن قتيبة بن سعيد، عن يحيى بن سعيد الأموي، عن أبيه.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «ولا أكلّهم شوكة»، قال ابن الأثير في «النهاية» كلّ السيف يكلُّ إذا لم يَقْطع، وإذا وصف به الشوك، فهي الشوكة التي ثخن طرفها فهي ليست حادة، والمراد: لسنا بأضعفهم أو أقلهم أذى إذا أردنا ذلك.

عن أمِّ هشامٍ بنتِ حارثةَ بن النعمان، قالت: ما أخذتُ: ﴿قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ إلا من وراءِ رسولِ الله ﷺ، كان يُصلِّي بها الصُّبحَ[1].

[التحفة: ١٨٣٦٣].

١١٤٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن زياد بن عِلاقةَ، قال:

سمعتُ عمِّي يقول: صَلَّيتُ مع رسول الله ﷺ الصُّبحَ، فقرأ في إحدى الرَّكعتَين: ﴿وَٱلنَّخۡلَ بَاسِقَٰتٖ﴾ [ق: ١٠]، قال شعبةُ: فلَقِيتُه في السُّوقِ في الزِّحامِ فقال: ﴿قٓۚ﴾[2].

[التحفة: ١١٠٨٧]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿يَوۡمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمۡتَلَأۡتِ وَتَقُولُ هَلۡ مِن مَّزِيدٖ﴾ [ق: ٣٠]

١١٤٥٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ ثور ـ، عن مَعْمر، عن أيوبَ، عن ابن سيرينَ

عن أبي هريرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «احتَجَّتِ الجنةُ والنارُ، فقالت الجنةُ: يارَبِّ، ما لي لا يدخُلُني إلا فقراءُ الناس[3] ومَساكينُهم وسُقَّاطُهم؟! وقالت النارُ: يا رَبِّ، ما لي لا يدخُلُني إلا الجبَّارون والمُتكبِّرون؟! فقال للنار: أنتِ عذابي أُصيبُ بكِ مَن أشاءُ، وقال للجنة: أنتِ رحمتي أُصيبُ بكِ من أشاءُ، ولكلِّ واحدةٍ منكم مِلْؤُها، فأمَّا أهلُ الجنة، فإنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يُنشِئُ لها ما شاءَ، وأهلُ النار فيُلقَوْن فيها، فتقولُ: هل من مَزيدٍ، حتى يضَعَ قدَمَه فيها، فهناك تَمتلِئُ، ويَنزوي بعضُها إلى بعضٍ، وتقول: قَطْ قَطْ قَطْ»[4].

[التحفة: ١٤٤٥٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٤).

(٣) في (هـ): «المسلمين».

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٤٦) (٣٤) و(٣٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١٨).

وقوله: «سقاطهم» أي: ضعفاؤهم والمحتقرون من الناس. انظر شرح النووي على مسلم ١٨١/١٧.

=

٢ ـ قوله تعالى:

﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]

١١٤٥٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاقَ

عن عُمارةَ ـ وهو ابنُ رُوَيبةَ ـ ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن صَلَّى قبلَ طُلوعِ الشمسِ وقبلَ غُروبها، لم يلِجِ النارَ» فقال له رجلٌ: أنت سمعته من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم، سمِعَتْه أُذُناي ووعَاهُ قلبي من رسولِ الله ﷺ[١].

[التحفة: ١٠٣٧٨].

١١٤٦٠ـ أخبرنا يحيى بنُ محمد، قال: حدثنا يحيى بنُ كثير، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن إسماعيلَ، عن قيس

عن جرير، قال: كنّا عند رسولِ الله ﷺ، فجعَلْنا ننظُرُ إلى القمر ليلةَ البدر، فقال النبيُّ ﷺ: «أمَا إنكم تنظُرُون إلى ربِّكم كما تنظُرُون إلى القمر، لا تُضَامُون في رُؤيتِه، فإن استطعتُم أن لا تُغلَبُوا على صلاتَيْن: صلاةٍ قبلَ طُلوعِ الشمسِ، وصلاةٍ قبلَ غُروبِها، وتلا: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ ....﴾ [ق:٣٩][٢].

[التحفة: ٣٢٢٣].

سورة الذّاريات (٥١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٦١ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، عن سَلْمِ بن قتيبةَ، حدثنا هاشمُ بنُ البَريد، عن أبي إسحاقَ

عن البراء، قال: كنّا نُصلّي خلفَ رسولِ الله ﷺ الظُّهرَ، فنسمَعُ منه الآيةَ

=

و«قط» بمعنى حَسْب، وتكرارها للتأكيد. وذكر النووي فيه ثلاث لغات: بإسكان الطاء وبكسرها منونة وغير منونة. واقتصر ابن الأثير في «النهاية» وابن هشام في «المغني» صفحة ٢٣٣ على السكون.

(١) سلف تخريجه برقم (٣٥٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٠).

بعدَ الآيةِ من سُورةِ لُقمانَ والذّارياتِ[1].

[التحفة: ١٨٩١].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ [الذاريات: ٤١]

١١٤٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الاعمشُ، عن مسعود بن مالك، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس ، قال : قال رسولُ الله ﷺ: «إني نُصِرتُ بالصَّبَا ، وأُهلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ» [2].

[التحفة: ٥٦١١].

١١٤٦٣ ـ أخبرنا نصرُ بنُ عليِّ بن نَصر، قال: أخبرنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن عبد الله، قال: أقرأني رسولُ الله ﷺ: «إني أنا الرزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المَتِينُ»[3].

[التحفة: ٩٣٨٩].

سورة الطُّور (٥٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٦٤ ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروةَ، عن زينبَ ابنةِ أبي سَلَمةَ

عن أُمِّ سَلَمةَ، أنها قدِمَتْ مكةَ وهي مريضةٌ، فذكرَتْ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: طُوفي من وراءِ المُصلِّين وأنتِ راكبةٌ، قالت: فسمعتُ النبيَّ ﷺ وهو عند الكعبةِ يقرأُ بالطُّورِ[4].

[التحفة: ١٨٢٦٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٤٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٤٠٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٠).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٨٨٩).

١١٤٦٥- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عَنِ الزُّهريِّ.
والحارثُ بنُ مسكين - قراءةً عليه، وأنا أسمعُ -، عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن ابن شهاب، عن محمد بن جُبَير بن مُطعِم
عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرَأُ في المَغربِ بالطُّورِ[١].
[التحفة: ٣١٨٩].

١ - قولُه تعالى:

﴿وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ﴾ [الطور: ٤]

١١٤٦٦- أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عفّانُ، قال: حدثنا حمّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ
عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ ذكَرَ البيتَ المَعمورَ في السماءِ السابعة: «وإذا إبراهيمُ عليه السلامُ مسنِدٌ ظهرَه إلى البيتِ المَعمور، وإذا هو يدخُلُه كلَّ يومٍ سبعون ألفَ ملكٍ، إذا خرَجُوا منه، لا يَعودون إليه أبداً»[٢].
[التحفة: ٣٨٥].

سورة النَّجم (٥٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٦٧- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ
عن عبد الله بن مسعود في قوله: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١]، قال: رأى جبريلَ عليه السلامُ في حُلَّةٍ من رَفْرَفٍ قد ملأ ما بين السماءِ والأرضِ[٣].
[التحفة: ٩٣٩٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٦١).
(٢) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٢١٠)، والحاكم ٢/٤٦٨.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٥٥٨).
(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٨٣).
وسيأتي برقم (١١٤٧٧).
وهو في «مسند» أحمد (٣٧٤٠).
وقوله: «رفرف»، هو البساط، وقيل: الفراش، وهو الرقيق المتلألئ.

١١٤٦٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُرَيع ـ ، قال: حدثنا داودُ، عن الشَّعبيِّ، عن مسروق، قال:

كنتُ عند عائشةَ، فقالت: يا أبا عائشةَ، ثلاثٌ مَن تكلَّمَ بواحدةٍ منهُنَّ، فقد أعظَمَ على الله الفِرْيَةَ: مَن زعَمَ أن محمداً رأى ربَّه فقد أعظَمَ على الله الفِرْيةَ، قال: وكنتُ مُتَّكئاً فجلستُ، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، ألم يقُلِ اللهُ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم:١٣]، فقالت: إني أوَّلُ مَن سأل عن هذه الآيةِ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنما ذلك جبريلُ عليه السلامُ، لم أرَهُ في صُورته التي خُلِقَ عليها إلا هاتَيْن المرَّتين، رأيتُه مُنهبطاً من السماء سادًّا عِظَمُ خَلْقِه ما بين السماءِ والأرضِ» ثم قالت: أوَلم تسمَعْ إلى قول الله تبارَكَ وتعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؟! أوَلم تسمَعْ إلى قول الله: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٥١]؟!

ومَن زعَمَ أن محمداً كتَمَ شيئاً من كتاب الله فقد أعظَمَ على الله الفِرْيةَ، واللهُ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧].

ومَن زعَمَ أنه يعلَمُ ما يكونُ في غَدٍ فقد أعظَمَ على الله الفِرْيَةَ، واللهُ يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥][1].

[التحفة: ١٧٦١٣].

١ ـ ذِكرُ سدرةِ المُنتهى

١١٤٦٩ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمر، عن قتادةَ عن أنس في قوله: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، أن النبيَّ ﷺ قال: «هو نهرٌ في الجنةِ، حَافتاهُ قِبابٌ من لُؤلُؤٍ، فقلتُ: يا جبريلُ، ما هذا؟ قال: هو الكوثَرُ الذي أعطاكَهُ اللهُ تبارَكَ وتعالى، ورُفِعَتْ لي سِدرةُ المُنتهَى، مُنتهاها في

(١) سلف تخريجه برقم (١١٠٨٢).

السماءِ السابعةِ»[1].

[التحفة: ١٣٣٨].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠].

١١٤٧٠ـ أخبرنا أحمدُ بنُ مَنيع، قال: حدثنا عبَّادُ بنُ العوَّام، قال: حدثنا الشَّيبانيُّ، قال:

سألتُ زِرَّ بن حُبَيش عن قوله: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾، فقال: أخبرني ابنُ مسعود، أن النبيَّ ﷺ رأى جبريلَ عليه السلامُ له سِتُّ مئةِ جناحٍ[2].

[التحفة: ٩٢٠٥].

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم: ١١]

١١٤٧١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُمَير.

وأخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن زياد ابن حُصَين، عن أبي العالية

عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ قال: رَآهُ بقَلْبِه.

وقال محمدُ بنُ العلاء: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ قال: رآه بقَلْبِه مرَّتَينِ[3].

[التحفة: ٥٤٢٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٦٤) و(٩٥٨١)، وأبو داود (٤٧٤٨)، والترمذي (٣٣٥٩) و(٣٣٦٠).

وسيأتي بنحوه برقم (١١٦٤٢).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٦٧٥)، وابن حبان (٦٤٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣٢) و(٤٨٥٦) و(٤٨٥٧)، ومسلم (١٧٤) (٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٢)، والترمذي (٣٢٧٧).

وسيأتي برقم (١١٤٧٨).

وهو في «المسند» أحمد (٣٧٨٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥) و(٢٨٦).

وهو في «المسند» أحمد (١٩٥٦).

١١٤٧٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشَيمٌ، عن منصور، عن الحكَم، عن يزيدَ بن شَريك

عن أبي ذَرٍّ، قال: رأى النبيُّ ﷺ رَبَّه تبارَكَ وتعالى بقَلْبِه، ولم يَرَهُ ببَصرِه(١).

[التحفة: ١١٩٩٦].

١١٤٧٣ـ أخبرني يزيدُ بنُ سِنان، قال: حدثنا يزيدُ بنُ أبي حَكيم، قال: حدثني الحكَمُ بنُ أبانٍ، قال: سمعتُ عكرمةَ يقول:

سمعتُ ابنَ عبَّاس يقول: إنَّ محمداً ﷺ رأى رَبَّه عز وجل(٢).

[التحفة: ٦٠٤٠].

١١٤٧٤ـ أخبرني يزيدُ بنُ سِنان، قال: حدثني معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس: ﴿ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ﴾ [النجم: ١٠]، قال: عبدُه محمدٌ ﷺ(٣).

[التحفة: ٦٢٠٣].

١١٤٧٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادة، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: أتعجَبُون أن تكونَ الخُلَّةُ لإبراهيمَ، والكلامُ لموسى، والرُّؤيةُ لمحمدٍ ﷺ؟(٤).

[التحفة: ٦٢٠٤].

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣]

١١٤٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن زِرِّ بن حُبَيش

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٣١٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٢٧٩).

(٣) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٢٨٥).

(٤) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٢٧٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤٢)، والحاكم ١/٦٥ و٢/٤٦٩.

عن عبد الله في قوله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَـٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨] قال: رأى جبريلَ عليه السَّلامُ قد سَدَّ الأُفُقَ، لم يَرَهُ إلا في هذين المكانَيْن(١).

[التحفة: ٩٢١٧].

١١٤٧٧- أخبرنا محمدُ بنُ حاتم، قال: حدثنا حِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن شَريك، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

عن ابن مسعود في قوله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾، قال: أبصَرَ نبيُّ الله ﷺ جبريلَ على رَفْرفٍ، قد ملأَ ما بين السماءِ والأرضِ، ولم يُبصِرْ ربَّه تباركَ وتعالى(٢).

[التحفة: ٩٣٩٤].

١١٤٧٨- أخبرنا يحيى بنُ حَكيم، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حمَّاد بن سَلَمةَ، عن عاصم، عن زِرِّ بن حُبَيش

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾، قال: «رأيتُ جبريلَ عند السِّدرةِ له سِتُّ مئةِ جَناحٍ، يتناثَرُ منها تَهاويلُ الدُّرِّ» (٣).

[التحفة: ٩٢١٦].

٥ - قولُه تعالى:

﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَـٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨]

١١٤٧٩- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيانُ.

وأخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن شعبةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله في قوله: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَـٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾، قال: رأى رَفْرفاً - في

---

(١) سلف برقم (١١٤٧٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٤٦٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (١١٤٧٠).

وقوله: «تهاويل» التهاويل هي الأشياء المختلفة الألوان، ومنه يقال لما يخرج من الرياض من ألوان الزهر: التهاويل، واحدها تَهْوال، وهو مما يهول الإنسان ويحيره. «النهاية» لابن الأثير.

حديث عبد الرحمن ـ أخضرَ، قد سَدَّ الأُفُقَ[1].

[التحفة: ٩٤٢٩].

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾ [النجم: ٣٢]

١١٤٨٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن ابن طاوس، عن أبيه

عن ابن عبَّاس، قال: ما رأيتُ شيئاً أشبَهَ باللَّمَمِ مما قال أبو هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: «إن اللهَ تباركَ وتعالى كتَبَ على ابنِ آدمَ حَظَّه من الزِّنا، أدركَ ذلك لا محالةَ، فزِنا اليدينِ البطشُ، وزِنا اللسانِ النُّطقُ، والنَّفسُ تَمَنَّى وتَشتهي، والفَرْجُ يُصدِّقُ ذلك ويُكذِّبُه»[2].

[التحفة: ١٣٥٧٣].

٧ ـ قولُه تعالى:

﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]

١١٤٨١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ بكَّار وعبدُ الحميد بنُ محمد، قالا: حدثنا مَخْلَدٌ، قال: حدثنا يونسُ، عن أبيه، قال: حدثني مصعبُ بنُ سعد بن أبي وقَّاص

عن أبيه، قال: حلفتُ باللاَّتِ والعُزَّى، فقال لي أصحابي: بِئسَ ما قلتَ، قلتَ هُجْراً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «قُلْ: لا إله إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، وانفُثْ عن شمالِكَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٢٨٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٤٣) و(٦٦١٢)، ومسلم (٢٦٥٧)، وأبو داود (٢١٥٢) و(٢١٥٣) و(٢١٥٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١٩)، وابن حبان (٤٤٢٠) و(٤٤٢١).

وقوله: «اللمم» قيل: هي: صغائر الذنوب. انظر «النهاية» لابن الأثير.

ثلاثاً، وتعوَّذْ باللهِ من الشيطانِ الرجيمِ، ثم لا تَعُدْ»(١).

[التحفة: ٣٩٣٨].

١١٤٨٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا مسكينُ بنُ بُكَير، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني الزُّهريُّ، عن حُمَيد بن عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «مَن حلَفَ منكم، فقال في حَلفِه: باللاَّتِ والعُزَّى، فليقُلْ: لاَ إلهَ إلا الله» (٢).

[التحفة: ١٢٢٧٦].

١١٤٨٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ المنذر، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، قال: حدثنا الوليدُ بنُ جُمَيع

عن أبي الطُّفَيل، قال: لما فتَحَ رسولُ الله ﷺ مكةَ، بعَثَ خالدَ بن الوليد إلى نخلةَ، وكانت بها العُزَّى، فأتاها خالدٌ، وكانت على ثلاثِ سَمُراتٍ، فقطَعَ السُّمراتِ، وهدَمَ البيتَ الذي كان عليها، ثم أتى النبيَّ ﷺ ، فأخبَرَه، فقال: «ارجعْ، فإنك لم تصنَعْ شيئاً» فرجَعَ خالدٌ، فلمَّا بصُرَتْ به السَّدَنةُ، وهُمْ حجَبَتُها، أمعَنُوا في الجبلِ وهم يقولون: يا عُزَّى يا عزَّى، فأتاها خالدٌ، فإذا امرأةٌ عُريانةٌ ناشرةٌ شعرَها، تحتَفِنُ التُّرابَ على رأسها، فعَمَّمَها بالسيفِ حتى قتلها، ثم رجَعَ إلى النبيِّ ﷺ فأخبَرَه، فقال: «تلكَ العُزَّى»(٣).

[التحفة: ٥٠٥٤].

٨ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٠]

١١٤٨٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ عثمانَ بن سعيد بن كثير، قال: حدثنا أَبي، عن شُعَيب،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٦٩٩).
وقوله: «هُجْراً» أي فحشاً، وهو القبيح من الكلام.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٦٩٨).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٩٠٢) وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٦٣).
وقوله: «أمعنوا» أي: أبعدوا. «القاموس».
وقوله: «تحتَفِنُ» قال في «القاموس»: الحفن: أخذك الشيء براحتيك والأصابع مضمومة، أو: الجرف بكلتا اليدين.

عن الزُّهريِّ، عن عروةَ، قال:

سألتُ عائشةَ عن قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]. فوَاللهِ ما على أحدٍ جُناحٌ ألا يطَّوَّفَ بالصَّفَا والمَروة، قالت عائشةُ: بئسَ ما قلتَ يا ابنَ أُختي، إن هذه الآيةَ لو كانت كما أوَّلْتَها كانت: لا جُناحَ عليه ألا يطَّوَّفَ بهما، ولكنَّها أُنزلَتْ في أن الأنصارَ قبلَ أن يُسلِمُوا كانوا يُهِلُّون لَمَناةَ الطاغيةِ التي كانوا يعبُدُون عند المُشلَّلِ، وكان مَن أهَلَّ لها يتحرَّجُ أن يطَّوَّفَ بالصَّفا والمَروة، فلمَّا سألُوا رسولَ الله ﷺ عن ذلك، أنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾، ثم قد سَنَّ رسولُ الله ﷺ الطَّوافَ بهما، فليس لأحدٍ أن يترُكَ الطوافَ بهما[١].

[التحفة: ١٦٤٧١].

٩ - قولُه تعالى:

﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ۩﴾ [النجم: ٦٢]

١١٤٨٥ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ الحارث -، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قرأَ النَّجمَ، فسجَدَ بهمْ[٢].

[التحفة: ٩١٨٠].

سورة القمر (٥٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٨٦ - أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ضَمرةَ بن سعيد[٣]، عن عُبَيد الله

(١) سلف مكرراً برقم (٣٩٤٦).

وقوله: «المشلل»: موضع بين مكة والمدينة.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٣٣).

(٣) في (هـ) زيادة «عن عبيد الله بن سعيد» بين ضمرة بن سعيد وعبيد الله بن عبد الله، والمثبت من «التحفة» ولم نقف في «تهذيب الكمال» في شيوخ ضمرة ولا في الرواة عن عبيد الله بن عبد الله من اسمه عبيد الله بن سعيد.

وقوله: «المشلل»: موضع بين مكة والمدينة.

ابن عبد الله

أن عمرَ سألَ أبا واقدٍ اللَّيثيَّ: ما كان يقرأُ به رسولُ الله ﷺ في الأضحَى والفِطر؟ قال: كان يقرأُ بـ: ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾، و﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾(1).

[التحفة: ١٥٥١٣].

١١٤٨٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يونسُ، قَال: حدثنا فُلَيحٌ، عن ضَمرة ابن سعيد، عن عُبَيد الله بن عبد الله

عن أبي واقدٍ اللَّيثيِّ، قال: سألني عمرُ عمَّا قرأَ رسولُ الله ﷺ في صلاةِ العيدَين، فقلتُ: ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾ و﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾(2).

[التحفة: ١٥٥١٣].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ﴾ [القمر: ١]

١١٤٨٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن خالد ـ وهو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن أبي مَعْمر

عن عبد الله، قال: انشَقَّ القمرُ على عهد رسولِ الله ﷺ شِقَّتَين: شِقَّةٌ فوقَ الجبل، وشِقَّةٌ ستَرَها الجبلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ اشهَدْ»(3).

[التحفة: ٩٣٣٦].

١١٤٨٩ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن أبي مَعْمر

---

(1) سلف تخريجه برقم (١٧٨٦)، وانظر ما بعده.

(2) سلف تخريجه برقم (١٧٨٦).

(3) أخرجه البخاري (٣٦٣٦) و(٣٨٧١) و(٣٨٦٤) و(٤٨٦٥)، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٣) و(٤٤) و(٤٥)، والترمذي (٣٢٨٥) و(٣٢٨٧).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٨٣)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٩٧) و(٦٩٨) و(٦٩٩) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢) و(٧٠٣)، وابن حبان (٦٤٩٥).

عن عبد الله، قال: انشَقَّ القمرُ على عهد رسولِ الله ﷺ شِقَّتَين، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشهَدُوا»[1].

[التحفة: ٩٣٣٦].

١١٤٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن محمد ـ وهو ابنُ ثور ـ، عن مَعْمر.

وأخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عبدُ الرزَّاق، قال: حدثنا مَعْمرٌ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: سأل أهلُ مكةَ النبيَّ ﷺ آيةً، فانشَقَّ القمرُ بمكةَ مرَّتين... ﴿وَإِن يَرَوْا ءَايَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾، يقولُ: ذاهبٌ[2].

[التحفة: ١٣٣٤].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]

١١٤٩١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن الأسود

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ قرأَ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[3].

[التحفة: ٩١٧٩].

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا﴾ [القمر: ١٩]

١١٤٩٢ـ أخبرنا أبو صالح، قال: حدثنا فُضَيلٌ، عن الأعمش، عن مسعود بن

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٣٧) و(٣٨٦٨) و(٤٨٦٧) و(٤٨٦٨)، ومسلم (٢٨٠٢) (٤٦) و(٤٧)، والترمذي (٣٢٨٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٨٨).

وقوله: «ذاهب»، قال ابن حجر في «الفتح» ٨/٦١٥: ومعنى ذاهب، أي: سيذهب ويبطل.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٤١) و(٣٣٤٥) و(٣٣٧٦) و(٤٨٦٩) و(٤٨٧٠) و(٤٨٧١) و(٤٨٧٢) و(٤٨٧٣) و(٤٨٧٤)، ومسلم (٨٢٣) (٢٨٠) و(٢٨١)، وأبو داود (٣٩٩٤)، والترمذي (٢٩٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٧٥٥).

مالك، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «نُصِرتُ بالصَّبَا، وأُهلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»(١).

[التحفة: ٥٦١١].

٤ ـ قولُه تعالى:

﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]

١١٤٩٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: حدثنا خالدٌ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، أن رسولَ الله ﷺ قال وهو في قُبَّةٍ يومَ بدرٍ: «اللهُمَّ إني أَنشُدُكَ عهدَكَ ووعدَكَ، اللهُمَّ إن شِئتَ لم تُعبَدْ بعدَ هذا اليوم، فأخَذَ أبو بكرٍ بيَدِه، وقال: حسبُكَ يا رسولَ الله، فقد ألحَحْتَ على ربِّكَ - وهو في الدِّرع - ، فخرَجَ وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ۝ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾»(٢).

[التحفة: ٦٠٥٤].

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٦]

١١٤٩٤ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني يوسفُ بنُ ماهك، قال:

إني لَعندَ عائشةَ أُمِّ المؤمنين إذْ جاءَها عِراقيٌّ، فقال: أيْ أُمَّ المؤمنين، أريني مُصحَفَكِ، قالت: لِمَ؟ قال: أُريدُ أن أُوَلِّفَ عليه القرآنَ، فإنَّا نقرَأُه عندنا غيرَ مُؤلَّف، قالت: وَيْحَكَ، وما يضُرُّكَ أيَّهُ قرأتَ قبلُ؟! إنما نزلَتْ أوَّلَ ما نزَلَ سُورةٌ

---

(١) سلف مكرراً برقم (١١٤٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٩١٥) و(٣٩٥٣) و(٤٨٧٥) و(٤٨٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (٣٠٤٢).

من المُفصَّل، فيهــا ذِكـرُ الجنــةِ والنــار، حتــى إذا ثــابَ النــاسُ للإســلام، نــزَلَ الحــلالُ والحرامُ، ولو نزَلَ أوَّلُ شيء: لا تشربُوا الخمرَ، قالوا: لا نَدَعُ شُربَ الخمر، ولو نـزَلَ أوَّلُ شيء: لا تَزْنُوا، لقالوا: لا نَدَعُ الزِّنا، وإنه أُنزلَتْ: ﴿وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ بمكـةَ - وإني جاريةٌ ألعَبُ - على محمد ﷺ ، وما نزلَتْ سُورةُ البقرةِ إلا وأنا عنـدَه، قال: فأخرجَتْ[1] إليه المُصحَفُ، فأملَتْ عليه السُّوَرَ[2].

[التحفة: ١٧٦٩١].

٦ - قولُه تعالى:

﴿يُسْحَبُونَ فِي ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾ [القمر: ٤٨]

١١٤٩٥ - أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا ابـنُ جُرَيـج، قالَ: حدثني يونسُ بن يوسفَ، عن سليمانَ بن يَسار، قال:

تفرَّقَ الناسُ على أبي هريرةَ، فقال له ناتلٌ: أيُّها الشيخُ، حدِّثْني حديثاً سمعتَه، قال: نعم، سمعتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «أوَّلُ النـاسِ يُقضَـى يـومَ القيامـة عليـه ثلاثةٌ: رجلٌ استُشهِدَ، فأُتِيَ به، فعرَّفَه نِعَمَه، فعرَفَها، قال: فما عمِلْتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيكَ حتى استُشـهِدتُ، قـال: كذبـتَ، ولكـن قـاتلتَ؛ لأن يقـالَ: فـلانٌ جريءٌ، قد قِيلَ، ثم أُمِرَ به، فسُحِبَ على وجهه حتى أُلقِيَ في النار، ورجلٌ تعلَّمَ العلمَ وعلَّمَه، وقرَأَ القرآنَ، فأُتِيَ به، فعرَّفَه نِعَمَه، فعرَفَها، قال: فما عمِلْتَ فيهـا؟ قال: تعلَّمتُ العلمَ وعلَّمْتُه، وقرأتُ فيك القرآنَ، قـال: كذبـتَ، ولكـن تعلَّمْـتَ العلمَ؛ ليُقالَ: عالمٌ، وقرأتَ القرآنَ؛ ليقالَ: قارئٌ، فقد قِيلَ، ثم أُمِرَ به، فسُـحِبَ على وجهه حتى أُلقِيَ في النار، ورجلٌ وَسَّعَ اللهُ عليه، وأعطاهُ من أصناف المـالِ كلِّه، فأُتِيَ به، فعرَّفَه نِعَمَه، فعرَفَها، قال: ما عمِلْتَ فيهـا؟ قـال: مـا تركـتُ مـن

---

(١) في (هـ): «فأخرج» والمثبت من الحديث السالف في فضائل القرآن.

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٩٣٣).

وفي (هـ) «فأمليتُ أنا عليه السور» والمثبت من الحديث السالف برقم (٧٩٣٣).

وقوله: «أؤلف عليه القرآن» تأليف القرآن: جمع آيات السورة الواحدة، أو جمع السور مرتبة في المصحف.

سبيلٍ تُحِبُّ أن يُنفَقَ فيها، إلا أنفقتُ فيها لكَ، قال: كذبتَ، ولكن فعلتَ؛ ليقال: جوادٌ، فقد قِيلَ، ثم أُمِرَ به، فسُحِبَ على وجهه حتى أُلقِيَ في النار»(١).

[التحفة: ١٣٤٨٢].

سورة الرحمن (٥٥)

تباركَ وتعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٤٩٦ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ أبي حَرْملةَ، عن عطاء بن يَسار

عن أبي الدَّرداء، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ ـ وهو يَقُصُّ على المنبر ـ يقول: «﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾» [الرحمن: ٤٦] فقلتُ: وإنْ زَنا وإنْ سرقَ يارسولَ الله؟! فقال رسولُ الله ﷺ الثانيةَ: «﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾» فقلتُ الثانيةَ: وإنْ زَنا وإنْ سرقَ يارسولَ الله؟! فقال رسولُ الله ﷺ في الثالثة: «﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾» فقلتُ الثالثةَ: وإنْ زَنا وإنْ سرقَ يا رسولَ الله؟! قال: «وإنْ رَغِمَ أنفُ أبي الدَّرْداء»(٢).

[التحفة: ١٠٩٥٤].

١١٤٩٧ـ أخبرنا مُؤَمَّلُ بنُ هشام، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيريِّ، قال: حدثني موسى، عن محمد بن سعد بن أبي وقَّاص

أن أبا الدَّرداء، قال: عن رسولِ الله ﷺ أنه قرأَها: «﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾» فقلتُ: وإنْ زَنا وإنْ سرقَ يا رسولَ الله؟! قال: «﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾» قال: قلتُ: وإنْ زَنا وإنْ سرقَ يا رسولَ الله؟! قال: «﴿وَلِمَنۡ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ وإنْ زَنا وإن سرقَ، ورَغْمَ أنف أبي الدَّرداء» فلا أزالُ أقرَؤُها

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٠).

(٢) أخرجه البغوي (٤١٨٩).

وسيأتي بعده.

وهو في «المسند» أحمد (٨٦٨٣).

كذلك حتى ألقاهُ(١).

[التحفة: ١٠٩٦١].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ﴾ [الرحمن: ٧٢]

١١٤٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أبو عبد الصمد، قال: حدثنا أبو عِمرانَ الجَوْنيُّ، عن أبي بكرِ بن عبد الله بن قَيس

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «إنَّ في الجنةِ لَخيمةً من دُرَّةٍ مُجوَّفةٍ»(٢).

[التحفة: ٩١٣٦].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨]

١١٤٩٩ـ أخبرنا أبو عليٍّ محمدُ بنُ يحيى، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا يحيى بنُ حسَّانَ

عن ربيعةَ بن عامر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «أَلِظُّوا بِذِي الجلالِ والإكرامِ»(٣).

[التحفة: ٣٦٠٢].

سورة الواقعة (٥٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴾ [الواقعة: ٣٠]

١١٥٠٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٤٣) و(٤٨٧٩)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٣) و(٢٤) و(٢٥)، والترمذي (٢٥٢٨). وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٧٦)، وابن حبان (٧٣٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٩).

قوله: «ألظّوا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الزموه واثبتوا عليه، وأكثروا من قوله والتلفظ به في دعائكم.

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجنةِ شجرةً يسيرُ الراكبُ في ظِلِّها مئةَ سنةٍ»[1].

[التحفة: ١٤٣١٤].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]

١١٥٠١ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبي عَوانةَ، عن حُصَين، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: نزَلَ القرآنُ جميعاً في ليلة القدرِ إلى السماءِ الدُّنيا، ثم فُصِّلَ، فنزَلَ في السِّنينَ، فذلك قولُه: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [2].

[التحفة: ٥٤٩٤].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿فَرَوۡحٞ وَرَيۡحَانٞ﴾ [الواقعة: ٨٩]

١١٥٠٢ـ أخبرنا بشْرُ بنُ هلال، قال: حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابنَ سليمانَ ـ، عن هارونَ الأعورِ، عن بُدَيلٍ ـ هو ابنُ مَيْسَرَةَ ـ، عن عبد الله بن شَقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ: ﴿فَرُوحٞ وَرَيۡحَانٞ وَجَنَّتُ نَعِيمٖ﴾[3].

[التحفة: ١٦٢٠٤].

سورة الحديد (٥٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٠٣ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن سفيانَ بن سعيد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٥٢) و(٤٨٨١)، ومسلم (٢٨٢٦) (٦) و(٧)، والترمذي (٢٥٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٤٩٨)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٤٨)، وابن حبان (٧٤١١) و(٧٤١٢).

(٢) سلف بنحوه برقم (٧٩٣٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٩١)، والترمذي (٢٩٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٥٢).

عن ابن عبَّاس، قال: كانت[1] مُلوكٌ بعدَ عيسى بدَّلوا التَّوراةَ والإنجيلَ، فكان منهم مُؤمِنون يقرَؤُون التَّوراةَ والإنجيلَ، فقِيلَ لِمُلوكِهم: ما نَجِدُ شَتماً أشدَّ من شَتمٍ يشتُمُوننا هؤلاء، إنهم يقرؤون: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] هؤلاء الآياتِ، مع ما يَعِيبُونا به من أعمالنا في قراءتهم، فادْعُهم فليقرَؤُوا كما نقرَأُ، وليُؤمِنوا كما آمَنَّا، فدَعَاهُم، فجمَعَهم، فعرَضَ عليهمُ القتلَ، أو يترُكُوا قراءَةَ التَّوراةِ والإنجيلِ، إلا ما بَدَّلوا منها، فقالوا: ما تُريدون إلى ذلك؟ دَعُونا، فقالت طائفةٌ منهم: ابْنُوا لنا أُسطُوانةً، ثم ارفَعُونا إليها، ثم أعطُونا شيئاً نرفَعُ به طعامَنا وشرابَنا، فلا نَرِدُ عليكم، وقالت طائفةٌ: دَعُونا نَسِيحُ في الأرض، ونَهِيمُ ونشرَبُ كما يشرَبُ الوحشُ، فإن قدَرْتُم علينا في أرضكم، فاقتُلُونا، وقالت طائفةٌ: ابْنُوا لنا دُوراً في الفَيافي، ونحتفِرُ الآبارَ، ونحرُثُ البُقولَ، فلا نرِدُ عليكم، ولا نَمُرُّ بكم، وليس أحدٌ من القبائل إلا وله حميمٌ فيهم، ففعَلُوا ذلك، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَـٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧]. والآخرون قالوا: نتعبَّدُ كما تعبَّدَ فلانٌ، ونَسِيحُ كما ساحَ فلانٌ، ونتَّخِذُ دُوراً كما اتَّخَذَ فلانٌ، وهم على شِركِهم، لا علمَ لهم بإيمان الذينَ اقتَدَوْا به، فلمَّا بُعِثَ النبيُّ ﷺ ولم يَبْقَ منهم إلا القليلُ، انحَطَّ رجلٌ من صَومعتِه، وجاء سائحٌ من سياحتِه، وصاحبُ الدِّيرِ من دَيرِه، فآمَنُوا به وصدَّقُوه، فقال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَءَامِنُوا۟ بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ﴾ أجرين، بإيمانهم بعيسى ابنِ مريمَ وتصديقِهم بالتَّوراةِ والإنجيلِ، وبإيمانهم بمحمدٍ ﷺ وتصديقِهم، قال: ﴿وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ﴾ القرآنَ، واتباعَهم النبيَّ ﷺ، قال: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ الذينَ يتشبَّهُون بكم ﴿أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢٩][2].

[التحفة: ٥٥٧٥].

---

(١) في (هـ) «كانوا»، والمثبت من الحديث السالف برقم (٥٩٠٩).

(٢) سلف برقم (٥٩٠٩).

وقوله: «حميم» أي: صديق.

١ ـ قولُه تعالى:

﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ [الحديد: ١٦]

١١٥٠٤ـ أخبرنا هارونُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني عَمرو بنُ الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عَون بن عبد الله بن عُتبةَ، عن أبيه

أن ابن مسعود، قال: ما كان بينَ إسلامنا وبينَ أن عاتَبنا اللهُ بهذه الآية: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ إلا أربعُ سنينَ[١].

[التحفة: ٩٣٤٢].

٢ ـ السُّوْرُ

١١٥٠٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا دخَلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ، وأهلُ النارِ النارَ، أُتِيَ بالموتِ مُلَبَّباً، فيُوقَفُ على السُّوْرِ الذي بينَ أهلِ الجنة وأهل النار، فيُذبَحُ ذَبْحاً على السُّوْرِ، ثم يقال: يا أهل الجنةِ، خلودٌ لا موتَ، ويا أهلَ النارِ، خلودٌ لا موتَ...» مختصرٌ[٢].

[التحفة: ١٤٠٥٥].

سورة المُجادلة (٥٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٠٦ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا جريرٌ، عن الأعمش، عن تميم بن سَلَمةَ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أنها قالت: الحمدُ لله الذي وسِعَ سَمْعُه الأصواتَ، لقد جاءت خولةُ إلى رسول الله ﷺ تشكو زوجَها، فكان يخفَى علَـيَّ كلامُها، فأنزَلَ اللهُ

وقوله: «نسيح»، أي نذهب فيها. وأصله من السيح، وهو الماء الجاري المنبسط على وجه الأرض.

(١) أخرجه مسلم (٣٠٢٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٢٥٥).

وقوله: «ملبّباً»: من التلبيب: إذا جعلت في عنقه ثوباً أو غيره وجررته به.

عزَّ وجلَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾ الآيةَ [المجادلة: ١][1].

[التحفة: ١٦٣٣٢].

١ - قوله

﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨]

١١٥٠٧- أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن مسلم، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: دخَلَ يهوديٌّ على النبيِّ ﷺ، فقال: السَّامُ عليكَ، فقال النبيُّ ﷺ: «وعليكَ» فقالت عائشةُ: وعليكَ السَّامُ وغضَبُ الله، قال: فخَرَجَ اليهوديُّ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا عائشةُ، إن اللهَ لا يُحِبُّ الفاحشَ المُتفحِّشَ» قالت: يا رسولَ الله، أمَا تدري ما قال؟! قال: «وما قال»؟ قالت: قال: السَّامُ عليكَ، فهو قولُه: ﴿وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ﴾ قال: فخرَجَ الْيهوديُّ وهو يقولُ بينَه وبين نفسِه، فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَيَقُولُونَ فِيٓ أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [2].

[التحفة: ١٧٦٤١].

١١٥٠٨- أخبرنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن رَهْطاً من اليهود دخَلُوا على النبيِّ ﷺ، فقالوا: السَّامُ عليكَ، قال النبيُّ ﷺ: «عليكُم» قالت عائشةُ: فقلتُ: بل عليكُم السَّامُ واللَّعنةُ، قال النبيُّ ﷺ: «يا عائشةُ، إن اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأمرِ كلِّه» قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، ألم تسمَعْ ما قالوا؟! قال: «قلتُ: عليكُم»[3].

[التحفة: ١٦٤٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٢٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠١٤١)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠١٤١).

سورة الحشر (٥٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - قولُه تعالى:

﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾ [الحشر: ٥]

١١٥٠٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا اللَّيثُ، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ حرَّقَ نخلَ بني النَّضيرِ وقطَعَ - وهي البُوَيرةُ -، فأنزَلَ اللهُ تبارَكَ وتعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ (١).

[التحفة: ٨٢٦٧].

٢ - قولُه:

﴿وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥]

١١٥١٠- أخبرنا الحسنُ بنُ محمد، عن عفَّانَ، قال: حدثنا حفصُ بنُ غياث، قال: حدثنا حبيبُ بنُ أبي عَمرةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في قول الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ قال: استنزَلُوهم من حُصونِهم، وأُمِرُوا بقطعِ النخل، فحاكَ في صُدورِهم، فقال المسلمون: قد قطَعْنا بعضاً وتركْنا بعضاً، فلَنسألَنَّ رسولَ الله ﷺ: هل لنا فيما قطَعْنا من أجرٍ؟ وهل(٢) علينا فيما تركْنا من وِزرٍ؟ فأنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً﴾.

قال: كان عفَّانُ حدثنا بهذا الحديث، عن عبد الواحد، عن حبيب، ثم رجَعَ، فحدَّثَناهُ عن حفص(٣).

[التحفة: ٥٤٨٨].

---

(١) سلف مكرراً برقم (٨٥٥٤).

وقوله تعالى: «لينة»، أي: نخلة.

وقوله: «البُوَيرة»، تصغير بورة وهي: الحفرة، وهي: موضع نخل بني النضير.

(٢) في (هـ): «وما».

(٣) سلف مكرراً برقم (٨٥٥٦).

٣ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ [الحشر: ٦]

١١٥١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، عن محمد ـ وهو ابنُ ثور ـ، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثان

أن عمرَ، قال: سأُخبِرُكم بهذا الفَيءِ، إن اللهَ تعالى خَصَّ نَبيَّه ﷺ بشيء لم يُعطِه غيرَه، فقال: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡهُمۡ فَمَآ أَوۡجَفۡتُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ خَيۡلٖ وَلَا رِكَابٖ﴾ فكانت هذه لرسولِ الله ﷺ خاصَّةً، فوَاللهِ ما اختارَها دُونَكم، ولا استأثَرَ بها عليكم، ولقد قسَّمَها عليكم حتى بقِيَ منها هذا المالُ، فكان رسولُ الله ﷺ يُنفِقُ منه على أهله سنَتَهم، ثم يجعَلُ ما بقِيَ في مالِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ. مختصرٌ[١].

[التحفة: ١٠٦٣٣].

١١٥١٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد ويحيى بنُ موسى وهارونُ بنُ عبد الله، قالوا: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن الزُّهريِّ، عن مالك بن أَوْسِ بن الحَدَثان

عن عمرَ بن الخطَّاب، كانت أموالُ بني النَّضيرِ ممَّا أفاءَ اللهُ على رسولِه، ممَّا لم يُوجِفْ المسلمون عليه بخَيلٍ ولا رِكابٍ، فكان رسولُ الله ﷺ يُنفِقُ منها على أهلِه نفَقةَ سنَةٍ، وما بقِيَ جعلَه في السلاحِ والكُراعِ عُدَّةً في سبيلِ الله[٢].

[التحفة: ١٠٦٣١].

٤ ـ ذي القُربى

١١٥١٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، عن قيس بن سعد، عن يزيدَ بن هُرْمُزَ، قال:

كتب نَجدةُ إلى ابن عبَّاس يسألُه عن أشياءَ، فشهِدتُ ابنَ عبَّاس حين قرأَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦). وانظر ما بعده.

وقوله تعالى: «أوجفتم» المقصود سرعة السير.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٢٦).

وقوله: «الكراع» هو اسم لجميع الخيل.

كتابَه، وحين كَتَبَ إليه: إنكَ سألتَ عن سهمِ ذي القُربى الذي ذكَرَه اللهُ، مَن هُمْ؟ وإنّا كنّا نَرى أن قرابةَ رسولِ الله ﷺ هُمْ نحن، فأبَى ذلك علينا قَومُنا[1].

[التحفة: ٦٥٥٧].

٥ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧]

١١٥١٤ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سعيد، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا منصورُ بنُ حيَّان، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمرَ وابن عبّاس، أنهما شَهِدا على رسول الله ﷺ، أنه نهى عن الدُّبّاء، والحَنْتَم، والنَّقِير، والمُزفَّتِ، ثم تلا رسولُ الله ﷺ هذه الآيةَ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[2].

[التحفة: ٥٦٢٣].

٦ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]

١١٥١٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع ومحمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك، عن يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا المُفضَّلُ بنُ مُهلهَل، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: «لعَنَ اللهُ الواشماتِ، والمَوشُوماتِ، والمُتنمِّصاتِ، والمُتفلِّجاتِ للحُسنِ المُغيِّراتِ خَلْقَ الله»، فبلغَتْ امرأةً من بني أسدٍ يقال لها: أُمُّ يعقوبَ، فأتَتْه، فقالت: بَلغَني أنك لعنتَ كَيْتَ وكَيْتَ، قال: ألا ألعَنُ مَن لعَنَ رسولُ الله ﷺ، وهو في كتاب الله؟ قالت: لقد قرأتُ ما بين لَوحي المُصحفِ، فما وجدتُه، قال: لئن كنتِ قرأْتِيه، لقد وجَدْتِيه أمَا وجدتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ قالت: بلى، وإني أظُنُّ أهلَكَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤١٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥١٣٣).

يفعلون بعض ذلك ، فقال : ادخُلِي فانظُرِي ، فدخلَتْ ، ثم خرجَتْ ، قالت : ما رأيتُ شيئاً، قال: لو فعَلَته، لم تُجامِعْنا(١).

[التحفة: ٩٤٥٠].

٧ ـ المهاجرون

١١٥١٦ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور، قال: حدثنا مُبشِّرُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن يَعلى بن مسلم، عن جابر بن زيد، قال:

قال ابنُ عبَّاس: كان رسولُ الله ﷺ بمكةَ، وإنَّ أبا بكرٍ وعمرَ وأصحابَ النبيِّ ﷺ كانوا المهاجرين؛ لأنَّهم هجَرُوا المشركين، وكان من الأنصارِ مهاجرون؛ لأنَّ المدينةَ كانت دارَ شِركٍ، فجاؤُوا إلى رسولِ الله ﷺ ليلةَ العقَبةِ(٢).

[التحفة: ٥٣٩٠].

٨ ـ قولُه تعالى :

﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ﴾

١١٥١٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور ، قال: حدثنا سفيانُ ، قال : حدثنا حُصَينُ بنُ عبد الرحمن، قال: سمعتُ عَمرو بنَ ميمونٍ يقول:

أوصَى عمرُ بنُ الخطَّاب، فقال: أُوصي الخليفةَ من بعدي بتَقوى الله، وأُوصِيه بالمهاجرين الأوَّلين ﴿ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ﴾ الآية، أن يعرِفَ لهم هِجرتَهم، ويعرِفَ لهم فضلَهم، وأُوصِيه بالأنصار ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ الآية، أن يعرِفَ لهم فضلَهم، وأن يقبَلَ من مُحسنِهم، ويتجاوَزَ عن مُسيئِهم، وأُوصِيه بأهل ذمَّةِ محمدٍ ﷺ ، أن يُوفِيَ لهم بعَهدِهم، وألا يحمِلَ عليهم فوقَ طاقتِهم، وأن يُقاتِلَ عدوَّهم من ورائِهم(٣).

[التحفة: ١٠٦١٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٣٢٦).

(٢) سلف مكرراً برقم (٧٧٤١).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٢) و(٣٠٥٢) و(٣٧٠٠) و(٤٨٨٨).
والحديث مطوَّل، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

٩ ـ قولُه تعالى:

﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [الحشر: ٩]

١١٥١٨ـ أخبرنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن وَكيع، عن فُضَيل بن غزوانَ، عن أبي حازم عن أبي هريرةَ، أن رجلاً من الأنصار باتَ به ضيفٌ، فلم يكن عندَه إلا قُوتُ صِبيانِه، فقال لامرأتِه: نَوِّمي الصِّبْيَةَ، وأطْفِئي السِّراجَ، وقَرِّبي للضيفِ ما عندَكِ، فنزلَتْ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ (١).

[التحفة: ١٣٤١٩].

١٠ ـ قولُه تعالى:

﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ﴾ [الحشر: ٩]

١١٥١٩ـ أخبرنا عَبدةُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا حسينٌ ـ يعني ابنَ عليٍّ الجُعفيَّ ـ، عن فُضَيل، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الله بن الحارث، عن زهير بن الأقمَرِ عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فإنه الظُّلُماتُ يومَ القيامة، واتَّقُوا الفُحشَ، فإنَّ الله لا يُحِبُّ الفُحشَ والتَّفحُّشَ، وإيَّاكُم والشُّحَّ، فإنه أهلَكَ مَن كان قبلَكم، أمَرَهم بالظُّلمِ، فظَلَموا، وأمَرَهم بالفُجورِ، ففَجَروا، وأمَرَهم بالقَطيعةِ، فقَطَعوا» (٢).

[التحفة: ٨٦٢٨].

١١٥٢٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، عن الأعمش، عن أبي وائلٍ عن عبد الله، قال: كنَّا نتشهَّدُ في الصلاة، فنقول: السلامُ على الله قبلَ عبادِه، السلامُ على جبريلَ، السلامُ على ميكائيلَ، نُعدِّدُ الملائكةَ، فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٩٨) و(٤٨٨٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٧٤٠)، ومسلم (٢٠٥٤) (١٧٢) و(١٧٣)، والترمذي (٣٣٠٤).

وهو في ابن حبان (٥٢٨٦) و(٧٢٦٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٧٤٠) والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

«إن الله هو السلامُ، فإذا جلَسَ أحدُكم في الصلاة، فليقُلْ: التحيَّاتُ للهِ، والصلواتُ والطيِّباتُ، السلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحِين، أشهَدُ أن لا إلهَ إلا الله، وأشهَدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، فإنه إذا قال أحدُكم: السلامُ علينا وعلى عبادِ الله الصالحِين، أصابَتْ كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماءِ والأرضِ» (١).

[التحفة: ٩٢٤٥].

سورة الممتحنة (٦٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١- قوله تعالى:

﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١]

١١٥٢١- أخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: حفِظْتُه عن عَمرو.

وأخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، قال: أخبرني الحسنُ بنُ محمد، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ أبي رافع

أن عليًّا أخبره، قال: بعَثني رسولُ الله ﷺ أنا والمقدادُ والزُّبيرُ، فقال: «انطلِقُوا حتى تأْتوا روضةَ خاخٍ، فإن بها ظَعينةً معها كتابٌ، فخُذُوا منها» فانطلَقْنا حتى أتَيْنا الروضةَ، فإذا نحن بالظَّعينة، فقُلْنا: أخْرِجي الكتابَ، فأخرجَتْه من عِقاصِها، فإذا فيه: من حاطبِ بن أبي بَلْتعةَ إلى ناس من أهل مكةَ، يُخبرُهم ببعض أمرِ رسول الله ﷺ، فأتَيْنا به النبيَّ ﷺ ، فقال: «ما هذا ياحاطبُ»؟ فقال: لاتعجَلَ عليَّ يارسولَ الله، إني كنتُ امرأً مُلصقاً بقُريشٍ، ولم أكُنْ من أنفُسِهم، وكان مَن معك(٢) لهم بها قراباتٌ، يحمُون بها قرابتَهم، فأحببتُ إذْ فاتَني ذلك من النَّسَبِ أن أتقرَّبَ إليهم بيدٍ يحمُون بها قرابتي، وما فعلتُه كُفراً، ولا

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٥٩).

(٢) في (هـ): «تبعك».

ارتداداً عن ديني، ولا رِضًى بالكُفر بعدَ الإسلام، فقال النبيُّ ﷺ : «قد صدَقكم» فقال عمر: يا رسولَ الله، دَعْني أضرِبْ عُنُقَ ـ يعني ـ هذا، فقال: «يا عمرُ، ما يُدرِيكَ؟ لَعلَّ الله اطَّلَعَ على أهلِ بدرٍ، فقال: اعمَلُوا ما شِئتُم، فقد غفرتُ لكم». واللَّفظُ لعُبيدِ الله.

وزاد محمدٌ في حديثه: فأنزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ السُّورةَ كلَّها[1].

[التحفة: ١٠٢٢٧].

٢ ـ قولُه:

﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠]

١١٥٢٢ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، قال: أخبرني يونسُ، قال: ابنُ شهاب قال: وأخبرني عروةُ بنُ الزُّبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ ، قالت: كان المؤمناتُ إذا هاجَرْنَ إلى رسول الله ﷺ ، يُمتحَنَّ بقولِ الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ الآية، قالت عائشةُ: فمَن أَقَرَّ بهذا من المؤمناتِ، فقد أَقرَّ بالمِحنة، فكان رسولُ الله ﷺ إذا أقرَرْنَ بذلك من قولِهِنَّ، قال لهُنَّ النبيُّ ﷺ : «انطلِقْنَ، فقد بايَعْتُكنَّ» ولا والله، مامَسَّ رسولُ الله ﷺ امرأةً قَطُّ، غيرَ أنه يُبايعُهنَّ بالكلام، قالت عائشةُ: والله ما أخَذَ رسولُ الله ﷺ على النساء قَطُّ إلا بما أَمَرَه الله، وكان يقول إذا أَخَذَ عليهِنَّ، قال: «قد بايَعْتُكنَّ» كلاماً[2].

[التحفة: ١٦٦٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٧) و(٤٢٧٤) و(٤٨٩٠)، ومسلم (٢٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٥٠)، والترمذي (٣٣٠٥).

وهو في «المسند» أحمد (٦٠٠)، وابن حبان (٦٤٩٩).

وقوله: «الظعينة» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: الظعن: النساء، واحدتها ظعينة، وأصلها الراحلة التي يرحل ويظعن عليها، أي: يسار، وقيل للمرأة الظعينة لأنها تحمل على الراحلة إذا ظعنت، وقيل الظعينة المرأة في الهودج، وقيل: للهودج بلا امرأة، وللمرأة بلا هودج.

وقوله: «عقاصها» ، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ضفائرها.

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٦٦١).

١١٥٢٣ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن عاصم، عن حفصةَ

عن أُمِّ عطيَّةَ، قالت: لـمَّا نزلَتْ هـذه الآيـةُ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾، قالت: كان منه النِّياحةُ، فقلتُ: إلا آلَ فـلان، فإنهم قد كانوا أسعَدُوني في الجاهلية، فلا بُدَّ لي مـن أن أُسعِدَهم، قـال: «إلا آلَ فُلان»(١).

[التحفة: ١٨١٢٩].

٣ ـ قولُه:

﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [الممتحنة: ١٢]

١١٥٢٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن أبـي إدريسَ الخَوْلانيِّ

عن عُبادةَ بن الصامت، قال: كنَّا عند النبيِّ ﷺ في مجلس، فقال: «تُبـايِعُوني على أن لا تُشرِكُوا با لله شيئاً، ولا تسرِقُوا، ولا تَزنُوا» ـ قرأَ عليهم الآيةَ ـ «فمَـن وَفَّى منكم، فأجْرُه على الله، ومَن أصابَ من ذلك شيئاً، فستَرَ الله عليه، فهو إلى الله، إن شاءَ عذَّبَه، وإن شاءَ غفَرَ له» (٢).

[التحفة: ٥٠٩٤].

١١٥٢٥ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنـا أسمعُ ــ، عـن ابـن القاسـم، قـال: أخبرنا مالكٌ، عن محمد بن المُنكدِر

عن أُمَيمةَ بنتِ رُقَيقةَ، قـالت: أتَيْـتُ رسـولَ الله ﷺ في نسـوةٍ نُبايعُـه علـى الإسلام، فقلتُ: يارسولَ الله، هلُمَّ نُبـايِعْكَ علـى أن لا نُشـرِكَ بـالله شـيئاً، ولا نسرِقَ، ولا نَزنيَ، ولانـأتيَ ببُهتـان نَفْتريـه بـين أيدينـا وأرجُلِنـا، ولا نعصِيَـكَ في معـروف، فقـال: «فيمـا استطَعتُنَّ وأطَقتُـنَّ» فقُلْنـا: الله ورسـولُه أرحَـمُ بنـا منَّـا

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩٢) و(٧٢١٥)، ومسلم (٩٣٦)، وأبو داود (٣١٢٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢٠٧٩٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٢٥٢).

بأنفسِنا، هلُمَّ نُبايِعْكَ يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ : «إني لا أُصافِحُ النساءَ، إنما قَولي لمئةِ امرأةٍ كقولي لامرأةٍ واحدةٍ» - أو - «مثلُ قَولي لامرأةٍ واحدةٍ»[1].

[التحفة: ١٥٧٨١].

سورة الصَّف (٦١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١- قولُه:

﴿وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ﴾ [الصف: ٦]

١١٥٢٦- أخبرنا عليُّ بنُ شُعيب، عن مَعن بن عيسى، قال: حدثنا مالكٌ، عن الزُّهريِّ، عن محمد بن جُبَير بن مُطعِم

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «لي خمسةُ أسماءٍ: أنا محمدٌ، وأحمدُ، وأنا الحاشرُ الذي يُحشَرُ الناسُ على قَدَمي، وأنا الماحي الذي يَمْحو الله بي الكُفرَ، وأنا العاقبُ»[2].

[التحفة: ٣١٩١].

٢ - قوله تعالى:

﴿فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٞ مِّنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٞۖ فَأَيَّدۡنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَىٰ عَدُوِّهِمۡ﴾ [الصف: ١٤]

١١٥٢٧- أخبرنا محمدُ بنُ العلاء، قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن المِنهال ابن عَمرو، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: لـمَّا أرادَ الله أن يرفَعَ عيسى عليه السلامُ إلى السماء،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٣٢) و(٤٨٩٦)، ومسلم (٢٣٥٤)، والترمذي (٢٨٤٠)، وفي «الشمائل» له (٣٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٣٤)، وابن حبان (٦٣١٣).

وقوله: «العاقب»، عقَّب الله به الأنبياء، أي خاتم الأنبياء والمرسلين.

خرَجَ على أصحابه، وهُمْ في بيتٍ اثنا عشرَ رجلاً، ورأسُه يقطُرُ ماءً، فقال: أيُّكم يُلقَى شبَهي عليه، فيُقتَلَ مكاني، فيكونَ معي في درَجتي؟ فقام شابٌّ من أحدثِهم سِنًّا، فقال: أنا، فقال: اجلِسْ، ثم أعادَ عليهم، فقام الشابُّ، فقال: أنا، فقال: اجلِسْ، ثم أعادَ عليهم الثالثةَ، فقال الشابُّ: أنا، فقال عيسى عليه السلامُ: نعم أنتَ، فأُلقِيَ عليه شَبَهُ عيسى عليه السلامُ، ثم رُفِعَ عيسى من رَوْزَنةٍ كان في البيت إلى السماء، وجاء الطَّلَبُ من اليهود، فأخَذُوا الشابَّ للشَّبَهِ[1]، فقتَلُوه، ثم صلَبُوه، فتفرَّقُوا ثلاثَ فِرَق، فقالت فِرقةٌ: كان فينا اللهُ عزَّ وجَلَّ ما شاءَ، ثم صعِدَ إلى السماء، وهؤلاء اليَعقُوبيَّةُ، وقالت فِرقةٌ: كان فينا ابنُ الله ما شاءَ اللهُ، ثم رفَعَه اللهُ إليه، وهؤلاء النَّسطُوريَّةُ، وقالت طائفةٌ: كان فينا عبدُ الله ورسولُه ما شاءَ اللهُ، ثم رفَعَه، فهؤلاء المسلمون، فتظاهَرَتِ الكافرتان على المسلمة، فقتَلُوها، فلم يزَلِ الإسلامُ طامساً حتى بعَثَ اللهُ محمداً ﷺ، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ﴾ يعني الطائفةَ التي كفرَتْ في زمان عيسى عليه السلامُ، والطائفةَ التي آمَنَتْ في زمان عيسى، ﴿فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ﴾ بإظهارِ محمدٍ ﷺ دِينَهم على دِينِ الكُفَّار، ﴿فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ﴾[2].

[التحفة: ٥٦٣٣].

سورة الجمعة (٦٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ـ قولُه تعالى:

﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]

١١٥٢٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز، عن ثَور، عن أبي الغَيْث عن أبي هريرةَ، قال: كنَّا جُلوساً عند النبيِّ ﷺ إذْ نزلَتْ سُورةُ الجُمعة، فلمَّا

---

(١) في (هـ): «المُشبَّه».

(٢) تفرد به المصنف من بين أصحاب الكتب الستة.

وقوله: «روزنة»، هو الخرق في السقف.

قرأ: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾، قال: مَن هؤلاء يا رسولَ الله؟ فلم يُراجعْه النبيُّ ﷺ، حتى سأله مرَّةً أو مرَّتين أو ثلاثاً، قال: وفينا سلمانُ الفارسيُّ، فوضَعَ النبيُّ ﷺ يدَهُ على سلمانَ، ثم قال: «لو كانَ الإيمانُ عندَ الثُريَّا، لَنالَهُ رجالٌ من هؤلاءِ»(١).

[التحفة: ١٢٩١٧].

٢ ـ قولُه:

﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]

١١٥٢٩ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ أحمدَ بن عبد الله بن يونسَ، قال: حدثنا عَبْثَرٌ، قال: حدثنا حُصَينٌ، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن جابر بن عبد الله، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في الجُمعة، فمَرَّتْ عِيرٌ تحمِلُ الطعامَ، فخرَجَ الناسُ إلا اثنَيْ عشرَ رجلاً، فنزلَتْ آيةُ الجُمعةِ(٢).

[التحفة: ٢٢٣٩].

سورة المنافقون (٦٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٣٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدةَ، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن زيد بن أرقَمَ، قال: لمَّا قال عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ ما قال، جِئتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرتُه، فحلَفَ أنه لم يقُلْ، فجعَلَ الناسُ يقولون: تأتي رسولَ الله ﷺ بالكذب؟! حتى جلستُ في البيت مخافةَ إذا رآني الناسُ أن يقولوا: كذبتَ، حتى

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٦) و(٢٠٥٨) و(٢٠٦٤) و(٤٨٩٩)، ومسلم (٨٦٣) (٣٦) و(٣٧) و(٣٨)، والترمذي (٣٣١١).

وهو في «المسند» أحمد (١٤٣٥٦)، وابن حبان (٦٨٧٦).

أنزلَ الله عزَّ وجلَّ هذه الآيةَ : ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ﴾ [المنافقون: ١] الآيةَ(١).

[التحفة: ٣٦٧٢].

١١٥٣١ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا مالكُ ابنُ مِغْوَل، عن واصلٍ الأحدَب، عن أبي وائل

عن حُذَيفةَ، قال: قِيلَ له: المُنافقونَ اليومَ أكثرُ، أم على عهدِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: بل هُم اليومَ أكثرُ؛ لأنه كان يومَئذٍ يَستسِرُّونَه، واليومَ يَستعلِنُونَه(٢).

[التحفة: ٣٣٤٢].

١١٥٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن محمد، قال: حدثنا عمرُ بنُ حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمشُ، حدثني إبراهيمُ، عن الأسود، قال:

كنَّا جُلوساً في حَلْقةٍ فيها عبدُ الله، فجاء حُذَيفةُ حتى قام علينا، فسلَّمَ، ثم قال: لقد أنزَلَ الله النِّفاقَ على قومٍ كانوا خيراً منكم، قال الأسودُ: سُبحانَ الله! إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يقول : ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، فتبسَّمَ عبدُ الله، وانطلَقَ حُذَيفةُ حتى جلَسَ في ناحيةِ المسجد، وقام عبدُ الله، وتفرَّقَ أصحابُه، قال: فرَمَاني بالحصا، فأتيتُه، فقال حُذَيفةُ: عَجِبتُ من ضَحِكِه وقد عرَفَ ما قلتُ، أجَلْ، قد أنزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ النِّفاقَ على قومٍ خيرٍ منكم، ثم تَابُوا، فتابَ الله عليهم(٣).

[التحفة: ٣٣٠٢].

١ ـ قولُه:

﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ﴾ [المنافقون: ٧]

١١٥٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر وابنُ أبي عَديٍّ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحكَم، عن محمد بن كعبٍ القُرَظيِّ

(١) سيأتي تخريجه برقم (١١٥٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧١١٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٠٢).

عن زيد بن أرقَمَ ، قال : كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوة تَبُوكَ ، فقال عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرتُه، فحلَفَ عبدُ الله أنه لم يذكُرْ شيئاً، ولامَنِي قومي، وقالوا: ما أردتَ إلى هذا؟ فأرسَلَ إليَّ رسولُ الله ﷺ ، فقال: «إن الله عَزَّ وجَلَّ قد أنزَلَ عُذرَكَ» فنزلَتْ هذه الآيةُ: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا﴾ حتى بلَغَ ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾[1].

[التحفة: ٣٦٨٣].

٢ ـ قولُه:

﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]

١١٥٣٤ـ أخبرنا أبو داودَ، قال: حدثنا الحسنُ ـ يعني ابنَ محمد بن أعيَنَ ـ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا أبو إسحاق

أنه سمِعَ زيدَ بن أرقَمَ يقول: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في سفَرٍ أصابَ الناسَ فيه شِدَّةٌ ، فقال عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ وأنا أسمَعُه ، لأصحابه: لا تُنفقوا على مَن عند رسول الله حتى ينفضُّوا مِن حولِه ، وقال : ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾، قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه ذلك، فأرسَلَ إلى عبد الله بن أُبَيٍّ ، فسألَه ، فاجتهَدَ يَمِينَه ما فعَلَ، قالوا: كذَبَ زيدٌ رسولَ الله ﷺ، فوقَعَ في نفسي مِمَّا قالوا شِدةٌ، حتى أنزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ تصديقي في: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾، قال: ودَعَاهم النبيُّ ﷺ ليستغفِرَ لهم فلَوَّوْا رُؤوسَهم[2].

[التحفة: ٣٦٧٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٠) و(٤٩٠١) و(٤٩٠٢) و(٤٩٠٤)، ومسلم (٢٧٧٢).
وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (١١٥٣٠).
وهو في «المسند» أحمد (١٩٢٨٥)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٨٨٥).

(٢) سلف قبله.

١١٥٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور، عن سفيانَ، عن عَمرو، قال:

سمعتُ جابراً يقول: كنّا مع رسول الله ﷺ في غزاةٍ، فكسَعَ رجلٌ من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال المهاجريُّ: يا لَلْمهاجرين، وقال الأنصاريُّ: يا لَلأنصارِ، فسمِعَها رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما بالُ دعوى الجاهلية»؟ قالوا: يارسولَ الله، كسَعَ رجلٌ من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوها، فإنها مُنتِنَةٌ» فبلَغَ ذلك عبدَ الله بنَ أُبَيٍّ ابنَ سَلُول، فقال: فَعَلُوها ؟! ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾، فقال عمرُ: دَعْني أضرِبْ عُنُقَ هذا، قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتحدَّثَنَّ الناسُ أن محمداً ﷺ يقتلُ أصحابَه»(١).

[التحفة: ٢٥٢٥].

سورة التغابُن (٦٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ابنُ القاسم، قال: أخبرنا مالكٌ، عن فُضَيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نِيار، عن عروةَ

عن عائشةَ، قالت: خرَجَ رسولُ الله ﷺ قِبَلَ بدرٍ، فلمَّا كان بحَرَّةِ الوَبَرةِ، أدرَكَه رجلٌ قد كان يُذكَرُ منه جُرأةٌ ونَجدةٌ، ففرِحَ أصحابُ رسول الله ﷺ حين رأَوْه، فلمَّا أدرَكَه، قال: يا محمدُ، جئتُ لأتبَعَكَ، وأُصِيبَ معكَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أتؤمِنُ بالله ورسولِه»؟ قال: لا. قال: «فارجِعْ، فلن نستعِينَ بمُشرِكٍ» ثم مضَى، حتى إذا كنّا بالشجرةِ، أدرَكَه، فقال له كما قال أوَّلَ مرَّةٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ كما قال أوَّلَ مرَّةٍ، قال: لا. قال: «فارجِعْ، فلن أستعِينَ بمُشرِكٍ» فرجَعَ، ثم أدرَكَه بالبَيداء، فقال له كما قال أوَّلَ مرَّةٍ، فقال له النبيُّ ﷺ:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨١٢).

وقوله: «كسع»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ضرب دبره بيده.

«تؤمِنُ بالله ورسولِه»؟ قال: نعم. قال: «فانطَلِقْ»[1].

[التحفة: ١٦٣٥٨].

سورة الطلاق (٦٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٣٧- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ وعبدُ الله بنُ محمد بن تميم، عن حجَّاج، قال: قال ابنُ جُرَيج: أخبرني أبو الزُّبير

أن ابنَ عمرَ قال: قرَأَ النبيُّ ﷺ: «يا أيها النبيُّ إذا طلَّقْتُم النساءَ فطلِّقوهُنَّ في قُبُلِ عِدَّتِهنَّ»[2].

[التحفة: ٧٤٤٣].

١١٥٣٨- أخبرنا أحمدُ بنُ ناصح، حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن عبد الله بن كثير، عن مجاهد

قال ابنُ عبَّاس: قال الله تبارَكَ وتعالى: «يا أيُّها النبيُّ إذا طلَّقْتُم النساءَ فطلِّقُوهُنَّ في قُبُلِ عِدَّتِهنَّ»[3].

[التحفة: ٦٤٠١].

١ - قولُه تعالى:

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [الطلاق: ٢]

١١٥٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا المُعتمِرُ، قال: سمعتُ كَهْمَساً يحدث، عن أبي السَّلِيل

عن أبي ذَرٍّ، قال: جعَلَ نبيُّ الله ﷺ يَتْلو هذه الآيةَ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٣٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٥٥٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٩٧).

﴿لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ حتى ختَمَ الآيةَ، ثم قال: «يا أبا ذَرٍّ، لو أنَّ الناسَ كلَّهم أخذُوا بها، لَكفَتْهم»(١).

[التحفة: ١١٩٢٥].

٢ - قولُه:

﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾ [الطلاق: ٤]

١١٥٤٠- أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، حدثنا الحسنُ - يعني ابنَ محمد بن أعيَنَ -، قال: حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن الأسود ومسروقٍ وعَبيدةَ

عن عبد الله، أن سُورةَ النساءِ القُصرى نزلَتْ بعدَ البقرةِ(٢).

[التحفة: ٩١٨٤].

١١٥٤١- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عَمرو بنُ عَون، أخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمن بن يزيدَ

أن ابنَ مسعود قال: القُصرى نزلَتْ بعدَ سُورةِ البقرةِ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ﴾ (٣).

[التحفة: ٩٤٠٠].

١١٥٤٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بزيع، حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ زُرَيع -، حدثنا حجَّاجٌ - وهو الصوَّافُ -، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، حدثنا أبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمن، قال: قِيلَ لابنِ عبَّاس في امرأةٍ وضعَتْ بعد وفاة زوجِها بعشرين ليلةً: أيصلُحُ لها أن تتزوَّجَ؟ قال: لا، إلا آخِرَ الأجلَين، قال: قلتُ: قال الله تبارَكَ وتعالى:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٥١)، وابن حبان (٦٦٦٩).

والحديث مطول، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) سلف تخريجه برقم (٥٦٨٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٥٦٨٧).

﴿وَأُولَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ﴾؟ قال: إنما ذلك في الطلاق، قال أبو هريرةَ: أنا مع ابنِ أخي - يعني أبا سَلَمةَ -، فأرسَلَ غلامَه كُرَيباً، فقال: ائتِ أُمَّ سَلَمةَ، فسَلْها: هل كان هذا سُنَّةً من رسولِ الله ﷺ؟ فجاءَه، فقال: قالت: نعم، سُبَيعةُ الأسلميَّةُ وضعَتْ بعدَ وفاةِ زوجِها بعشرين ليلةً، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تزوَّجَ، وكان أبو السَّنابلِ فيمَنْ خطَبَها(١).

[التحفة: ١٨٢٠٦].

سورة التحريم (٦٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - قولُه تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾ [التحريم: ١]

١١٥٤٣- أنبأني إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن ثابت عن أنس، أن رسولَ الله ﷺ كانت له أمَةٌ يَطَؤُها، فلم تزَلْ به عائشةُ وحفصةُ حتى حرَّمَها، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ ....﴾ إلى آخرِ الآية(٢).

[التحفة: ٣٨٢].

١١٥٤٤- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا حجَّاجٌ، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، أنه سمِعَ عُبيدَ بنَ عُمَير، قال:

سمعتُ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تزعُمُ أن النبيَّ ﷺ كان يمكُثُ عند زينبَ، ويشرَبُ عندَها عَسَلاً، فتواصَيْتُ وحفصةُ: أيَّتُنا ما دخَلَ النبيُّ ﷺ عليها، فلتقُلْ: إني أجدُ منكَ ريحَ مَغافيرَ، فدخَلَ على إحداهُما فقالت ذلك له، فقال: «بل شربتُ عَسَلاً عندَ زينبَ» وقال لي: «لن أعودَ له» فنزلَتْ: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٥٦٧٢).

(٢) سلف مكرراً برقم (٨٨٥٧).

لَكَ﴾، ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾، ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِىُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾؛ لقوله: «بل شربتُ عَسَلاً» كلُّه في حديث عطاءٍ[1].

[التحفة: ١٦٣٢٢].

١١٥٤٥ـ أخبرني عبدُ الله بنُ عبد الصمد بن عليٍّ، حدثنا مَخْلَدٌ، حدثنا سفيانُ، عن سالم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: أتاهُ رجلٌ، فقال: إني جعلتُ امرأتي علَيَّ حراماً، قال: كذبتَ ليست عليكَ بحرامٍ، ثم تلا هذه الآيةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾، عليك أغلَظُ الكفَّاراتِ: عِتقُ رَقَبةٍ[2].

[التحفة: ٥٥١١].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحريم: ٤]

١١٥٤٦ـ أخبرنا الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ، عن ابن القاسم، قال مالكٌ: حدثني أبو النَّضْر، عن عليِّ بن حسين

عن ابن عبَّاس، أنه سأَلَ عمرَ عن اللَّتَينِ تظاهَرَتا على النبيِّ ﷺ، فقال: عائشةُ وحفصةُ[3].

[التحفة: ١٠٥١٤].

٣ ـ قولُه:

﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التحريم: ٥]

١١٥٤٧ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيم، أخبرنا حُمَيدٌ، عن أنس بن مالك، قال:

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٧١٨).

(٢) سلف مكرراً برقم (٥٥٨٣).

(٣) سلف تخريجه برقم (٩١١٢).

قال عمرُ بنُ الخطّاب: اجتَمعَ على رسولِ الله ﷺ نساؤُه في الغَيرةِ عليه، فقلتُ: عسى ربُّه إن طلَّقكُنَّ أن يُبدِلَه أزواجاً خيراً منكُنَّ، فنزلَتْ مثلَ ذلك[1].

[التحفة: ١٠٤٠٩].

سورة المُلْك (٦٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾

١١٥٤٨- أخبرني إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: قلتُ لأبي أسامةَ: أحدَّثكم شعبةُ، عن قتادةَ، عن عبَّاسٍ الجُشَميِّ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: إنَّ سُورةً في القرآنِ ثلاثونَ آيةً شفَعَتْ لصاحبِها حتى غُفِرَ له: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾؟ فأقرَّ به أبو أسامةَ، وقال: نعم[2].

[التحفة: ١٣٥٥٠].

سورة القلَم (٦٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٤٩- أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن وكيع، عن الأعمش، قال: سمعتُ مجاهداً يحدِّثُ، عن طاووس

عن ابن عبَّاس، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ على قبرَين، فقال: «إنَّهما لَيُعذَّبانِ، وما يُعذَّبانِ في كبير، أمَّا هذا، فكان لا يستتِرُ من بوله، وأمَّا هذا، فكان يمشي بالنميمة، ثم دَعَا بعَسيبٍ رطبٍ، فشقَّه باثنين، فغرَسَ على هذا واحداً، وعلى هذا واحداً، ثم قال: لعلَّه يُخففُ عنهُما ما لم يَيْبَسا»[3].

[التحفة: ١١٦١٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩٣١)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٠٤٧٨).

(٣) سلف برقم (٢٧).

قوله: «بعسيب» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : أي: جريدة من النخل.

١١٥٥٠ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا بِشْرٌ ـ يعني ابنَ المُفضَّل ـ، حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن همَّام

أن حُذيفةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لايدخلُ الجنةَ قتَّاتٌ»(١).

[التحفة: ٣٣٨٦].

١ ـ قوله تعالى:

﴿عُتُلِّۭ بَعۡدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ [القلم: ١٣]

١١٥٥١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن مَعْبَد بن خالد

عن حارِثةَ بن وَهْبٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ألا أَدُلُّكم على أهلِ الجنةِ، كلُّ ضعيفٍ متضعِّفٍ، لو أقسَمَ على الله لأبَرَّه» وقال: «أهلُ النارِ كُلُّ جَوَّاظٍ عُتُلٍّ مُستكبِرٍ»(٢).

[التحفة: ٣٢٨٥].

١١٥٥٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عُبيدُ الله، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي حَصين، عن مجاهد

عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿عُتُلِّۭ بَعۡدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾، قال: رجلٌ من قريشٍ، كانت له زَنَمةٌ مثلُ زَنَمةِ الشَّاةِ(٣).

[التحفة: ٦٤١٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٣٢٢)، ومسلم (١٠٥) (١٦٨) و(١٦٩) و(١٧٠)، وأبو داود (٤٨٧١)، والترمذي (٢٠٢٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٢٤٧)، وابن حبان (٥٧٦٥).

وقوله: «قتَّات» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نمَّام.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩١٨) و(٦٠٧١) و(٦٦٥٧)، ومسلم (٢٨٥٣) (٤٦) و(٤٧)، وابن ماجه (٤١١٦)، والترمذي (٢٦٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٣٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٧٩)، وابن حبان (٥٦٧٩).

(٣) أخرجه البخاري (٤٩١٧).

وقوله: «زنمة»، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي شيء يقطع من أذن الشاة، ويترك معلقاً بها.

سورة الحاقَّة (٦٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه:

﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهۡلِكُواْ بِرِيحٖ صَرۡصَرٍ عَاتِيَةٖ﴾ [الحاقة: ٦]

١١٥٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، عن بِشْرٍ ـ وهو ابنُ المُفضَّل ـ، عن شعبةَ، عن الحكَم، عن مجاهد

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «نُصِرتُ بالصَّبَا، وأُهلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»[(١)].

[التحفة: ٦٣٨٦].

٢ ـ قولُه:

﴿فَأَمَّا مَنۡ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾ [الحاقة: ١٩]

١١٥٥٤ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، أخبرنا عبدُ الله، عن عثمانَ بن الأسود، عن ابن أبي مُلَيكةَ، عن عائشةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول.

وأخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، أخبرنا عثمانُ بنُ الأسود، عن ابن أبي مُلَيكةَ، قال:

قالت عائشةُ: إن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن نُوقِشَ الحسابَ، هلَكَ» قلتُ: يارسولَ الله، فإن الله يقول: ﴿مَنۡ﴾. وقال يوسفُ: ﴿فَأَمَّا مَنۡ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوۡفَ يُحَاسَبُ حِسَابٗا يَسِيرٗا﴾ [الانشقاق: ٧ ـ ٨]، قال: «ذلك العَرْضُ»[(٢)].

[التحفة: ١٦٢٥٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٤٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٣) و(٤٩٣٩) و(٦٥٣٦) و(٦٥٣٧)، ومسلم (٢٨٧٦)، وأبو داود (٣٠٩٣)، والترمذي (٢٤٢٦) و(٣٣٣٧).

وسيأتي بعده، وبرقم (١١٥٩٥).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٢٠٠)، وابن حبان (٧٣٦٩) و(٧٣٧٠).

١١٥٥٥ـ أخبرنا العبَّاسُ بنُ محمد، حدثنا يونسُ، حدثنا نافعُ بنُ عمرَ، عن ابن أبي مُلَيكةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حُوسِبَ يومَئذٍ، عُذِّبَ» قالت: يا رسولَ الله، ﴿حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ [الانشقاق: ٨] قال: «ذلك العَرضُ، ومَن نُوقِشَ الحسابَ، يهلَكْ»(١).

[التحفة: ١٦٢٦١].

سورة المعارج (٧٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٥٦ـ أخبرنا بشرُ بنُ خالد، حدثنا أبو أسامةَ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن المِنهال بن عَمرو، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿سَأَلَ سَآئِلُۢ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾، قال: النَّضْرُ بنُ الحارثِ ابن كَلَدةَ(٢).

[التحفة: ٥٦٣٤].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿يَوۡمٍ كَانَ مِقۡدَارُهُۥ خَمۡسِينَ أَلۡفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]

١١٥٥٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا محمدُ بنُ ثَور، عن مَعْمر، قال: حدثني سُهيلٌ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من رجلٍ لا يُؤدِّي زكاةَ مالِه، إلا جُعِلَ يومَ القيامةِ شُجاعاً من نار، فيُكوَى بها جبهتُه وجبينُه وظهرُه ﴿فِي يَوۡمٍ كَانَ مِقۡدَارُهُۥ خَمۡسِينَ أَلۡفَ سَنَةٍ﴾ حتى يُقضى بين الناسِ»(٣).

[التحفة: ١٢٧٥١].

---

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٥٠٢.

(٣) سلف تخريجه، برقم (٢٢٧٣).

وقوله: «شجاعاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشجاع: الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقاً.

٢ ـ قولُه:

﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩]

١١٥٥٨ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السريِّ، عن وكيع، عن الأعمش.

وأخبرنا عبدُ الله بنُ أحمدَ بن عبد الله بن يونسَ، حدثنا عَبْثَرٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المُسيَّب، عن تميم بن طَرَفَةَ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: دخَلَ علينا النبيُّ ﷺ ونحن حِلَقٌ متفرِّقون، فقال: «ما لي أَرَاكم عِزِين»؟! اللفظُ لهنَّادٍ(١).

[التحفة: ٢١٢٩].

سورة الجِنِّ (٧٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٥٩ـ أخبرني أحمدُ بنُ مَنيع، عن يحيى بن زكريا ـ ثم ذكَرَ كلمةً معناها: ـ أخبرنا داودُ، عن عامر، عَنْ علقمةَ، قال:

قُلْنا لعبدِ الله: هل صحِبَ النبيَّ ﷺ منكم أحدٌ ليلةَ الجنِّ؟ قال: لم يصحَبْه منا أحدٌ، إلا أنَّا بِتْنا بشَرِّ ليلةٍ باتَ بها قومٌ، إنَّا افتقَدْناه، فقُلْنا: استُطِيرَ أو اغتيلَ، فتفرَّقْنا في الشِّعابِ والأوديةِ نطلُبُه، فلَقِيتُه مُقبلاً من نحوِ حراءَ، فقلتُ: بأبي وأُمِّي، بِتْنا بشَرِّ ليلةٍ باتَ بها قومٌ، فقال: «إنه أتاني داعي الجِنِّ، فأجبتُهم أُقرِئُهم القرآنَ، وأَراني آثارَهم وآثارَ نيرانِهم»(٢).

[التحفة ٩٤٦٣].

١١٥٦٠ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عَوانَةَ.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٤٨٢٣) و(٤٨٢٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٨٧٤).

وقوله: «عزين»، أي: متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد.

(٢) أخرجه مسلم (٤٥٠) (١٥١) و(١٥٢)، وأبو داود (٨٥)، والترمذي (٣٢٥٨).

وانظر تتمة تخريج القصة فيما سلف برقم (٣٩).

وانظر تمام تخريجه في «مسند» أحمد (٤١٤٩).

وقوله: «استطير» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ذُهب به بسرعة، كأنَّ الطير حملته.

وأخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا محمدُ بنُ محبوب، حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بشر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: انطلَقَ رسولُ الله ﷺ في طائفةٍ من أصحابه، عامِدِين إلى سوقِ عُكَاظٍ، وقد حِيلَ بين الشَّياطينِ وبين خبَرِ السماءِ، وأُرسِلَتْ عليهم الشُّهُبُ، فرجَعَتِ الشياطينُ إلى قومِهم، فقالوا: حِيلَ بيننا وبينَ السماءِ، وأُرسِلَتْ علينا الشُّهُبُ، فقال: ما حالَ بينَكم وبين خبَرِ السماءِ إلا شيءٌ حدَثَ، فاضرِبُوا مَشارقَ الأرضِ ومَغارِبَها، فانظُرُوا ما هذا الذي حالَ بينَكم وبينَ خبرِ السماءِ، فانطلَقُوا يضربُون مَشارقَ الأرض ومَغارِبَها يبتغُون ما هذا الذي حالَ بينهم وبين خبَرِ السماءِ فانصرَفَ أولئك النَّفَرُ الذين توجَّهُوا نحوَ تِهامةَ إلى رسول الله ﷺ، وهو بنخلةٍ عامداً إلى سوقِ عُكَاظٍ، وهو يُصلِّي بأصحابه صلاةَ الفجرِ، فلمَّا سمِعُوا القرآنَ، استمَعُوا له، وقالوا: هذا والله الذي حالَ بينَكم وبين خبَرِ السماءِ، فهناك حين رجَعُوا إلى قومِهم، فقالوا: يا قومَنا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِيٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾. فأنزلَ الله: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾[الجن: ١] وإنَّما أُوحِيَ إليه قولُ الجنِّ. اللفظُ لعَمرو(١).

[التحفة: ٥٤٥٢].

١١٥٦١ ـ أخبرنا أبو داودَ سليمانُ بنُ سيف، حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بشر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: ما قرَأَ رسولُ الله ﷺ على الجنِّ ولا رَآهُم(٢).

[التحفة: ٥٤٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٧٣) و(٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩)، والترمذي (٣٣٢٣).

وسيأتي بعده ما بقي منه.

وهو في «المسند» أحمد (٢٢٧١)، وابن حبان (٦٥٢٦).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

١١٥٦٢ـ أخبرنا أبو داودَ، حدثنا عُبيدُ الله، أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: كانت الجِنُّ تصعَدُ إلى السماء يستمِعُون الوحيَ، فإذا سمِعُوا الكلمةَ زَادُوا فيها تسعاً، فأمَّا الكلمةُ، فتكونُ حقًّا، وأما ما زادوا، فيكونُ باطلاً، فلمَّا بُعِثَ رسولُ الله ﷺ، مُنِعوا مقاعدَهم، فذكَرُوا ذلك لإبليسَ، ولم تكن النجومُ يُرمَى بها قبلَ ذلك، فقال لهم إبليسُ: ماهذا إلا لأمرٍ حدَثَ في الأرض، فبعَثَ جُنودَه، فوجَدُوا رسولَ الله ﷺ قائماً يُصلِّي، فأتَوْه، فأخبروه، فقال: هذا الحدثُ الذي حدَثَ في الأرضِ(١).

[التحفة: ٥٥٨٨].

سورة المُزَّمِّل (٧٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٦٣ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، حدثنا سعيدٌ، حدثنا قتادةُ، عن زُرارةَ بن أوفَى، عن سعد بن هشام، قال:

انطلَقْنا إلى عائشةَ، فاستأذَنَّا عليها، فدخَلْنا، قلتُ: أنبِئِيني عن قيام رسول الله ﷺ. قالت: ألستَ تقرأُ هذه السُّورةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل: ١]؟ قلتُ: بلى. قالت: فإن الله افترَضَ القيامَ في أول هذه السُّورةِ، فقام النبيُّ ﷺ وأصحابُه حَوْلاً حتى انتفخَتْ أقدامُهم، وأمسَكَ الله خاتمَتَها اثني عشرَ شهراً، ثم أنزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ التخفيفَ في آخر هذه السُّورةِ، فصار قيامُ الليلِ تطوُّعاً بعد فريضةٍ. مختصرٌ(٢).

[التحفة: ١٦١٠٧].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٢٤).

وهو في «المسند» أحمد (٢٤٨٢)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣٣١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، والحديث مطوّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

١١٥٦٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ المِقدام بن شُرَيح ـ، عن أبيه ـ وقال على أثره: عن أبيه ـ

عن عائشةَ أخبرَتْه أنها كانت إذا عرَكَتْ، قال لها رسولُ الله ﷺ: «يا بنتَ أبي بكرٍ ـ ثم ذكَرَ قتيبة كلمةً معناها: ـ اتَّزري على وسَطكِ» وكان يُباشِرُها من الليلِ ما شاءَ الله حتى يقومَ لصلاته، وقَلَّ ما كان ينامُ من الليلِ لـمَّا قال الله عزَّ وجلَّ له: ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [المزمل: ٢][(١)].

[التحفة: ١٦١٥١].

١١٥٦٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن النعمان بن سالم، قال: سمعتُ يعقوبَ بن عاصم بن عروةَ بن مسعود

وقال عبدُ الله بن عَمرو: قال رسولُ الله: «يخرُجُ الدجَّالُ، فيبعَثُ الله عَزَّ وجَلَّ عيسى ابنَ مريمَ عليه السلامُ، كأنه عروةُ بنُ مسعود الثقفيُّ، فيطلُبُه، فيُهلِكُه، ثم يلبَثُ الناسُ بعدهُ تسعَ سنين ليس بين اثنَين عداوةٌ، ثم يُرسِلُ الله عَزَّ وجَلَّ ريحاً باردةً من قِبَلِ الشام، فلا تُبقي أحداً في قلبه مِثقالُ ذَرَّةٍ من إيمانٍ إلا قبضَتْه، حتى لو أن أحدَكم كان في كَبِدِ جبلٍ دخلَتْ عليهم» قال: سمِعتُها من رسول الله ﷺ «ويبقى شرارُ الناسِ في خِفَّةِ الطيرِ وأحلامِ السِّباعِ، لايعرِفُون معروفاً، ولا يُنكِرُون مُنكَراً، فيتمثَّلُ لهم الشيطانُ، فيأمُرُهم بالأوثان، فيعبُدونها، وهم في ذلك دَارَّةٌ أرزاقُهم، حسنةٌ عيشتُهم، ثم يُنفَخُ في الصُّورِ، فلا يبقى أحدٌ إلا صُعِقَ، ثم يُرسِلُ الله ـ أو يُنزِلُ الله ـ مطراً، فتنبُتُ منه أجسادُ الناس، ثم ينفُخُ فيه أُخرى، فإذا هم قيامٌ ينظُرون، ثم يقال: ياأيُّها الناسُ هلُمُّوا إلى رَبِّكم، ﴿وَقِفُوهُمۡۖ إِنَّهُم مَّسۡـُٔولُونَ﴾[الصافات: ٢٤] ثم قال: أخرِجُوا بعثَ أهلِ النارِ، فيقال: كَمْ؟ فيقال: من كلِّ ألفٍ تسعَ مئةٍ وتسعةً وتسعين،

---

(١) سلف تخريجه برقم (٢٧٥).

وقوله: «عركت» أي: حاضت. انظر «النهاية» لابن الأثير.

فيومَئذٍ يبعَثُ ﴿ ٱلْوِلْدَٰنَ شِيبًا ﴾ [المزمل: ١٧] ويومَئذٍ ﴿يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]».

قال محمدُ بنُ جعفر: حدثني شعبةُ بهذا الحديثِ عن النعمانِ بن سالمٍ، وعرَضْتُه عليه(١).

[التحفة: ٨٩٥٢].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦]

١١٥٦٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عمَّار، عن المُعافَى ـ وهو ابنُ عمرانَ ـ، عن سُهَيل بن أبي حزم، حدثنا ثابتٌ البُنانيُّ

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قال في قوله: ﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ قال: «يقولُ ربُّكم: أنا أهلٌ أن أُتَّقى أن يُجعَلَ معي إلهٌ غيري، ومَن اتَّقى أن يجعَلَ معي إلهاً غيري، فأنا أهلٌ أن أغفِرَ له»(٢).

[التحفة: ٤٣٤].

سورة المُدَّثِّر (٧٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، حدثنا حُجَينُ بنُ المُثنَّى، حدثنا اللَّيثُ، عن ابن شهاب، قال: سمعتُ أبا سَلَمةَ بنَ عبد الرحمن يقول:

أخبرني جابرُ بنُ عبد الله، أنه سمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثم فتَرَ الوحيُ عني فترةً، فبينَما أنا أمشي سمعتُ صوتاً بين السماءِ والأرض، فرفعتُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٠) (١١٦) و(١١٧).

وهو في «المسند» أحمد (٦٥٥٥)، وابن حبان (٧٣٥٣).

وقوله: «دارَّة أرزاقهم»، أي: كثيرة زائدة.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٩٩)، والترمذي (٣٣٢٨).

وهو في «المسند» أحمد (١٢٤٤٢).

بصري قِبَلَ السماء، فإذا المَلَكُ الـذي جاءني بحِراءٍ قاعدٌ على كُرسيٌّ بين السماء والأرض، فجُئِثْتُ فَرَقاً حتى هوَيْتُ إلى الأرض، فجئتُ أهلي، فقلتُ: زمِّلوني، زمِّلوني فدثِّروني ، فأنزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ٤ وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ﴾ [المدثر: ١-٥] » - قال أبو سَلَمة: الرُّجْزُ: الأوثانُ - «ثم حمِيَ الوحيُ وتتابَعَ»(١).

[التحفة: ٣١٥٢].

١١٥٦٨- أخبرني محمودُ بنُ خالد، حدثنا عمرُ، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال:

سألتُ أبا سَلَمةَ: أيُّ القرآنِ نزَلَ قبلُ؟ قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾ قلتُ: أو ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾؟[العلق: ١]، قال: سألتُ جابرَ بنَ عبد الله: أيُّ القرآنِ نزَلَ قبلُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ﴾، قلتُ: أو ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾؟ قال جابرٌ: ألا أُحدِّثُكم بما حدثنا به رسولُ الله ﷺ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «جاورتُ بحِراءٍ شهراً، فلمَّا قضيْتُ جِواري، نزلتُ، فاستبطَنْتُ بطنَ الوادي، فنُودِيتُ، فنظرتُ أمامي وخلفي، وعن يميني وشمالي،فلم أرَ شيئاً، ثم نُودِيتُ، فنظرتُ أمامي وخلفي، فلم أرَ شيئاً، ثم نودِيتُ، فنظرتُ أمامي وخلفي، وعن يميني وعن شمالي، فلم أرَ شيئاً، ثم نظرتُ إلى السماء، فإذا هو على العرش في الهواء، فأخذَتْني رجفةٌ، فأتيتُ خديجةَ، فأمَرْتُهم، فدثَّروني، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ﴾»(٢).

[التحفة: ٣١٥٢].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه شَيبانُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٤) و(٣٢٣٨) و(٤٩٢٢) و(٤٩٢٣) و(٤٩٢٤) و(٤٩٢٥) و(٤٩٢٦) و(٤٩٥٤) و(٦٢١٤)، ومسلم (١٦١) (٢٥٥) و(٢٥٦) و(٢٥٧) و(٢٥٨)، والترمذي (٣٣٢٥).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٤٢٨٧)، وابن حبان (٣٤) و(٣٥).

وقوله: «فجُئِثتُ فَرَقاً»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ذُعِرتُ وخِفتُ.

(٢) سلف قبله.

قوله: «جاورت بحراء» أي اعتكفت. انظر «النهاية» لابن الأثير.

١١٥٦٩ـ أخبرنا الربيعُ بنُ محمد بن عيسى، حدثنا آدمُ، حدثنا شَيبانُ، عن يحيى ابن أبي كثير، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ عبد الله بن قارظٍ الزُّهريُّ

أن جابرَ بنَ عبد الله أخبره، أن أولَ شيءٍ نزَلَ من القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾. قال جابرٌ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «جاورتُ بحِرَاء، فلمَّا قضَيْتُ جواري، أقبلتُ في بطنِ الوادي، فنادى مُنادٍ، فنظرتُ عن يميني وشمالي وخلفي، فلم أَرَ شيئاً، فنظرتُ فَوْقي، فإذا جبريلُ جالسٌ على عرشٍ بين السماء والأرض، فجُئِثتُ منه، فأقبلتُ إلى خديجةَ، فقلتُ: دَثِّروني، دَثِّروني، وصَبُّوا عليَّ ماءً بارداً، فأُنزِلَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾»[١].

[التحفة: ٢٢١٢].

سورة القيامة (٧٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٧٠ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن موسى بن أبي عائشةَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾[القيامة: ١٦]، قال: كان النبيُّ ﷺ يُعالِجُ من التنزيلِ شدَّةً، كان يُحرِّكُ شفتَيه، قال لي ابنُ عبَّاس: أنا أُحرِّكُهما لكَ كما كان رسولُ الله ﷺ يُحرِّكُهما ـ قال سعيدٌ: وأنا أُحرِّكُهما كما كان ابنُ عبَّاس يُحرِّكُهما، فحرَّكَ شفتَيه ـ فأنزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦و١٧] قال: جمعَه في صدرِكَ، ثم نقرَأُه ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨]، قال: فاستمِعْ وأنصِتْ، فكان رسولُ الله ﷺ إذا أتاه جبريلُ، استمَعَ، فإذا انطلَقَ جبريلُ، قرَأَه كما أقرَأَه[٢].

[التحفة: ٥٦٣٧].

---

(١) سلف في سابقيه.

وقوله: «فجئثت»: سبق شرحها في (١١٥٦٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٠٩).

١١٥٧١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عُبيدُ الله بنُ موسى، أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾، قال: كان يُحرِّكُ لسانَه مخافةَ أن يُفلِتَ منه[١].

[التحفة: ٥٥٩١].

١١٥٧٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدةَ، عن سفيانَ، عن عَمرو، عن سعيد ـ هو ابنُ جُبَير ـ

عن ابن عبَّاس، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا نزَلَ القرآنُ عليه، يعجَلُ بقراءته، ليحفَظَه، فأنزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ﴾ إلى قوله: ﴿قُرْءَانَهُۥ﴾[٢].

[التحفة: ٥٥٨٥].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[القيامة: ٢٢و٢٣]

١١٥٧٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ ثَور ـ، عن مَعْمر، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ اللَّيثيِّ

عن أبي هريرةَ، قال: قال الناسُ: يا رسولَ الله، هل نرى ربَّنا يومَ القيامة؟ فقال النبيُّ ﷺ: «هل تُضارُّونَ في الشمسِ ليس دونَها سحابٌ»؟ قالوا: لا. قال: «هل تُضارُّونَ في القمرِ ليلةَ البدر ليسَ دونَه سحابٌ»؟ قالوا: لا يارسولَ الله. قال: «فإنكم ترَوْنَه يومَ القيامةِ كذلك»[٣].

[التحفة: ١٤٢١٣].

١١٥٧٤ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أبو النعمان، حدثنا أبو عَوانةَ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٠٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٠٩).

(٣) سلف تخريجه برقم (٧٣٠) والحديث مطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «هل تضارُّون»، قال ابن الأثير في «النهاية»: لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر إليه؛ لوضوحه وظهوره.

وأخبرنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا أبو عَوانةَ، عن موسى بن أبي عائشةَ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

قلتُ لابنِ عبَّاس: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ قاله رسولُ الله ﷺ وأنزَله اللهُ عزَّ وجَلَّ؟ قال: قاله رسولُ الله ﷺ، ثم أنزَله الله. اللفظُ لإبراهيمَ(١).

[التحفة: ٥٦٣٨].

سورة الإنسان (٧٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٧٥ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، أخبرنا شريكٌ، عن المُخوَّل بن راشد، عن مسلمٍ البَطين، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن النبيَّ ﷺ كان يقرَأُ في صلاة الصُّبحِ يومَ الجُمعةِ ﴿تَنزِيلُ﴾ السجدةَ، و﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾(٢).

[التحفة: ٥٦١٣].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا﴾ [الإنسان: ١٣]

١١٥٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمـرٌ، عن الزُّهريِّ في قوله: ﴿زَمْهَرِيرًا﴾، قال أبو سَلَمةَ بنُ عبدِ الرحمن

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اشتكَتِ النارُ إلى ربِّها، فقالت: ربِّ أكَلَ بعضي بعضاً، فنفِّسْني، فأذِنَ لها كلَّ عامٍ بنفَسَين، قال: أشَدُّ ما تجِدُون من البرد من زَمْهريرِ جهنَّمَ، وأشَدُّ ما تجِدُون من الحرِّ من حَرِّ جهنَّمَ»(٣).

[التحفة: ١٥٢٩٩].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٩٨).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٣٠).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٧) و(٣٢٦٠)، ومسلم (٦١٧) (١٨٥) و(١٨٦) و(١٨٧)، وابن ماجه (٤٣١٩)، والترمذي (٢٥٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٢٢)، وابن حبان (٧٤٦٦).

سورة المُرسَلات (٧٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٧٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا ابنُ القاسم، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين، عن ابن القاسم، حدثني مالكٌ، قال: حدثني ابنُ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عبَّاس، أن أُمَّ الفضلِ سمعَتْه يقرأ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾، فقالت: يا بُنيَّ، ذَكَّرتَني بقراءة هذه السُّورة، إنها لآخِرُ ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ بها في المغربِ(١).

[التحفة: ١٨٠٥٢].

١١٥٧٨ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ بن عبد الملك، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن إسرائيلَ، عن منصور والأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في غارٍ، وأُنزلَتْ عليه: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾، فإنَّا لَنتلقَّاها من فِيه، إذْ خرجَتْ علينا حيَّةٌ، فابتَدَرْناها، فدخلَتْ جُحرَها، فقال رسولُ الله ﷺ: «وُقِيَتْ شرَّكم كما وُقِيتُم شَرَّها». زاد الأعمشُ في حديثه: قال عبدُ الله: إنَّا لَنتلَقَّاها من فِيهِ رطبةً(٢).

[التحفة: ٩٤٣٠و٩٤٥٥].

قال أبو عبد الرحمن: خالفه حفصُ بنُ غياث: رواه عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود.

١١٥٧٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ بالخَيْفِ من مِنًى حتى نزلَتْ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾، فخرجَتْ حيَّةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ «اقتُلوها» فابتَدَرْناها،

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٦٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٥٢)، وانظر ما بعده.

فدخلَتْ في جُحرِها[1].

[التحفة: ٩١٦٣].

سورة النبأ (٧٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قولُه تعالى:

﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ۝٣١ حَدَآئِقَ وَأَعْنَٰبًا﴾ [النبأ: ٣١ و٣٢]

١١٥٨٠ـ أخبرنا يونسُ بنُ عبد الأعلى، أخبرنا عبدُ الله بنُ وَهْبٍ، حدثنا اللَّيثُ.
وأخبرنا وَهْبُ بنُ بيان، حدثنا ابنُ وهب، حدثنا لَيثُ بنُ سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقُلْ أحدُكم: الكَرْمُ، فإنما الكَرْمُ: الرجلُ المسلمُ، ولكِنْ قُولوا: حدائقُ الأعنابِ». اللفظُ ليونسَ، ووَهْبٌ مثلُه[2].

[التحفة: ١٣٦٣٢].

سورة النازعات (٧٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٨١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ الفضل، حدثنا عيسى، عن إسماعيلَ حدثنا طارقُ بنُ شهاب، أن النبيَّ ﷺ كان لا يزالُ يذكُرُ من شأنِ الساعةِ حتى نزلَتْ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾[النازعات: ٤٢] الآيةُ كلُّها[3].

[التحفة: ٤٩٨٥].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٨٥٢).

قوله: «بالخيف من منى» ، قال ابن الأثير في « النهاية» : الخيف: ما ارتفع من مجرى السيل، وانحدر عن غلظ الجبل، ومسجد منى يسمى مسجد الخيف؛ لأنه في سفح جبلها.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٨٢) و(٦١٨٣)، ومسلم (٢٢٤٧) (٦) و(٧) و(٨) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (٤٩٧٤).

وهو في «المسند» أحمد (٧٢٥٧)، وابن حبان (٥٨٣٢) و(٥٨٣٣) و(٥٨٣٤).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢١٠).

سورة عبَس (٨٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٨٢ـ أخبرنا أبو الأشعث أحمدُ بنُ المِقدام، حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بن أوفَى، عن سعد بن هشام

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الماهرُ بالقرآنِ مع السَّفَرةِ الكرامِ البَرَرةِ، والذي يتعتع فيه، وهو عليه شاقٌّ، فله أجرانِ اثنانِ»(١).

[التحفة: ١٦١٠٢].

١١٥٨٣ـ أخبرنا أبو داودَ، حدثنا عارمٌ، حدثنا ثابتُ بنُ يزيدَ، حدثنا هلالُ بنُ خبَّاب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، عن النبيِّ ﷺ قال: «تُحشَرون حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً» قال: فقالت زوجتُه: أينظُرُ ـ أو يرى ـ بعضُنا عورةَ بعضٍ؟! قال: «يا فلانةُ، ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٧]»(٢).

[التحفة: ٥٦٤٠].

١١٥٨٤ـ أخبرني عَمرو بنُ عثمانَ، حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثني الزُّبَيديُّ، قال: أخبرني الزُّهريُّ، عن عروةَ

عن عائشةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يُبعَثُ الناسُ يومَ القيامةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً» فقالت له عائشةُ: يا رسولَ الله، فكيف بالعوراتِ؟! قال: «﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾»(٣).

[التحفة: ١٦٦٢٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٩١).

وقوله: «يتعتع» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: يتردد في قراءته، ويتبلد فيها لسانه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٢٢١٩).

(٣) سلف مكرراً برقم (٢٢٢١)، وانظر تخريجه برقم (٢٢٢٢).

وقوله: «غرلاً» أي: غير مختونين، جمع أغرل: وهو الذي لم يختن، وبقيت معه غرلته، وهي القلفة، والمراد أنهم يحشرون كما خلقوا.

سورة التكوير (٨١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٨٥ـ أخبرنا أبو موسى محمدُ بنُ المُثنّى، حدثنا الحجَّاجُ بنُ المِنهال، حدثنا مُعتمِرُ ابنُ سليمانَ، حدثنا داودُ، عن الشعبيِّ، عن علقمةَ بن قيس

عَن سَلَمةَ بن يزيدَ الجُعفيِّ، قال: ذهبتُ أنا وأخي إلى رسول الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أُمَّنا كانت في الجاهلية تقري الضيفَ وتصِلُ الرَّحِمَ، هل ينفعُها عملُها ذلك شيئاً؟ قال: «لا» قال: فإنها وأَدَتْ أُختاً لها في الجاهلية لم تبلُغِ الحِنْثَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «المَوؤودةُ والوائدةُ في النار، إلا أن تُدرِكَ الوائدةُ الإسلامَ»(١).

[التحفة: ٤٥٦٤].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ۝١٥ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٥و١٦]

١١٥٨٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنى، حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن الحجَّاج بن عاصم، عن أبي الأسود

عن عَمرو بن حُرَيث، قال: صلَّيْتُ خلفَ النبيِّ ﷺ الصُّبحَ، فسمعتُه يقرأُ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ۝١٥ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾(٢).

[التحفة: ١٠٧٢٤].

٢ ـ قولُه تعالى:

﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ [التكوير: ١٧]

١١٥٨٧ـ أخبرنا يوسفُ بنُ عيسى، أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، أخبرنا مِسعَرٌ، عن

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣١٩) و(٦٣٢٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٣٢).

وقوله: «لم تبلغ الحنث»: أي: لم تبلغ سنّ التكليف، ويجري عليها القلم، فيكتب عليها الحنث: وهو الإثم، انظر «النهاية» لابن الأثير.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٥).

الوليد - وهو ابنُ سريع -

عن عَمرو بن حُرَيث ، قال: صلَّيتُ خلفَ النبيِّ ﷺ صلاةَ الفَجرِ فسمعتُه يقرأُ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾[1].

[التحفة: ١٠٧٢٠].

سورة الانفطار (٨٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٨٨- أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، حدثنا جريرٌ، عن الأعمش، عن مُحارِب بن دِثار

عن جابر، قال: قام معاذٌ، فصلَّى العشاءَ الآخرةَ، فطوَّلَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أفتَّانٌ يا معاذُ؟! أين كنتَ عن ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتۡ﴾»[2].

[التحفة: ٢٥٨٢].

١١٥٨٩- أخبرنا أبو بكرِ بنُ أبي النَّضْرِ، أخبرني أبو النَّضر هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا عبيدُ الله الأشجعيُّ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن عُبيدٍ المُكتِبِ، عن فُضَيل، عن الشعبيِّ

عن أنس، قال: كُنَّا عند رسول الله ﷺ، فضحِكَ، فقال: «هل تَدْرُون ممَّا ضحِكتُ»؟ قلنا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «من مخاطبةِ العبدِ ربَّه، يقول: يا رَبِّ، ألم تُجِرْني من الظُّلم؟ قال: يقول: بلى. قال: فيقول: إنِّي لا أُجيزُ على نفسي إلا شاهداً مني، فيقول: كفى بنفسِكَ اليومَ عليكَ شهيداً، وبالكرامِ الكاتِبِينَ شُهوداً، فيُختَمُ على فِيهِ، ويقال لأركانِه: انطِقِي، فتنطِقُ بأعمالِه، ثم يُخلَّى بينَه وبين الكلام، فيقول: بُعْداً لَكُنَّ وسُحْقاً، فعنكُنَّ كنتُ أُناضِلُ»[3].

[التحفة: ٩٣٨].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٦٩).

وهو عند ابن حبان (٧٣٥٨).

قال أبو عبد الرحمن: ما أعلَمُ أحداً روى هذا الحديثَ عن سفيانَ غيرَ الأشجعيِّ، وهو حديثٌ غريبٌ، والله أعلَمُ.

سورة المُطفِّفِين (٨٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٩٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ عَقيل، حدثنا عليُّ بنُ الحسين، قال: حدثني أبي، عن يزيدَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: لـمَّا قدِمَ نبيُّ الله ﷺ المدينةَ، فكانوا من أخبَثِ الناسِ كَيْلاً، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾، فحَسَّنُوا الكيلَ بعد ذلك(١).

[التحفة: ٦٢٧٥].

١١٥٩١ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، أخبرنا عبدُ الله، عن بَهْزِ بن حكيم، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ للذي يحدِّثُ فيكذِبُ؛ لِيُضحِكَ به القومَ، وَيْلٌ له، وَيْلٌ له»(٢).

[التحفة: ١١٣٨١].

١١٥٩٢ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، عن نافع عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ.

أخبرنا أبو داودَ، حدثنا يعقوبُ، حدثني أَبي، عن صالح، حدثنا نافعٌ

أن عبدَ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦] يومُ القيامةِ حتى يغيبَ أحدُهم إلى أنصافِ أُذُنيه في رشحِهِ يومَ القيامة»(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٢٣).

وهو عند ابن حبان (٤٩١٩).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٠٦١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٣٨) و(٦٥٣١)، ومسلم (٢٨٦٢)، وابن ماجه (٤٢٧٨)، والترمذي (٢٤٢٢) و(٣٣٣٥).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٣)، وابن حبان (٧٣٣١) و(٧٣٣٢).

=

قال أبو عبد الرحمن: لم يذكُرْ عبيدُ الله: «يومَ القيامة»، وقال عبيدُ الله: «حتى يقومَ». وقال أبو داودَ: «حتى يغيبَ».

[التحفة: ٧٦٨٤و٨١٨٣].

١١٥٩٣ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن عيسى بن يونسَ، عن ابن عَون، عن نافع عن ابن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ في قوله: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، قال: «يقومُ أحدُهم في رشحِهِ إلى أنصافِ أُذُنيه»[1].

[التحفة: ٧٧٤٣].

١ ـ قولُه تعالى:

﴿كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]

١١٥٩٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللّيثُ، عن ابن عجلانَ، عن القَعقاع، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن العبدَ إذا أخطأ خطيئةً، نُكِتَتْ في قلبِه نُكتةٌ، فإن هو نزَعَ واستغفرَ وتابَ، صقلَتْ قلبَه، وإن عادَ، زِيدَ فيها حتى تعلُوَ قلبَه، فهو الرَّانُ الذي ذكَرَ اللهُ: ﴿كَلَّا ۖ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾»[2].

[التحفة: ١٢٨٦٢].

سورة الانشقاق (٨٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٥٩٥ـ أخبرنا زياد بنُ أيوبَ، حدثنا ابن عُليَّةَ، حدثنا أيوبُ، عن عبد الله بن أبي مُليكةَ

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حُوسِبَ يومَ القيامةِ، عُذِّبَ»

= وقوله: «في رشحه» قال ابن الأثير في «النهاية»: الرشح: العرق، لأنه يخرج من البدن شيئاً فشيئاً كما يرشح الإناء المتخلخل الأجزاء.

(١) سلف قبله.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٠١٧٩).

قالت: قلتُ: قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ قال: «ليس ذلك بالحسابِ، إنما ذلك العَرْضُ، مَن نُوقِشَ الحسابَ يومَ القيامةِ، عُذِّبَ»(١).

[التحفة: ١٦٢٣١].

١١٥٩٦ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبد الله بن يزيدَ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمن

أن أبا هريرةَ قرأَ بهم: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾، فسجَدَ فيها، فلمَّا انصرَفَ، أخبرهم أن رسولَ الله ﷺ سجَدَ فيها(٢).

[التحفة: ١٤٩٦٩].

سورة البُروج (٨٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ـ قولُه تعالى:

﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ﴾ [البروج: ٤]

١١٥٩٧ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عفانُ بنُ مسلم، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، حدثنا ثابتٌ البُنانيُّ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن صُهَيب، أن رسولَ الله ﷺ قال: «كان مِلكٌ ممَّن كان قبلَكم، وكان له ساحرٌ، فلمَّا كبِرَ الساحرُ، قال للملِك: إني قد كبِرَتْ سِنِّي، وحضَرَ أجَلي، فادفَعْ إليَّ غُلاماً، فلأُعلِّمْه السحرَ، فدفَعَ إليه غُلاماً، وكان يُعلِّمُه السحرَ، وكان بينَ الساحر وبين الملِك راهبٌ، فأتى الغلامُ الراهبَ، فسمِعَ كلامَه، فأعجبَه نحوُه وكلامُه، فكان إذا أتى على الساحر، ضرَبَه وقال: ما حبَسَكَ؟ فإذا أتى أهلَه جلَسَ عند الراهب، فإذا أتى أهلَه، ضرَبُوه وقالوا: ما حبسَكَ؟ فشكى ذلك إلى الراهب، فقال: إذا أرادَ الساحرُ أن يضرِبَكَ، فقُلْ: حبَسَني أهلي، وإذا أرادَ أهلُكَ أن يضرِبُوكَ، فقُلْ: حبَسَني الساحرُ.

---

(١) سلف تخريجه برقم (١١٥٥٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٣٥).

فبينَما هو كذلك إذْ أتى يوماً على دابَّةٍ فظيعةٍ عظيمةٍ قد حبَسَتِ الناسَ، فلا يستطيعون أن يجُوزوا، وقال: اليومَ أعلَمُ أمرُ الراهبِ أحبُّ إلى الله أم أمرُ الساحرِ؟ وأخذَ حجراً، وقال: اللهُمَّ إن كان أمرُ الراهبِ أحَبَّ إليكَ وأرضى لكَ من أمرِ الساحرِ، فاقْتُلْ هذه الدابَّةَ حتى يجوزَ الناسُ، فرَمَاها، فقتَلَها، ومضى الناسُ، فأخبَرَ الراهبَ بذلك، فقال: أيْ بُنَيَّ، أنت أفضلُ مني، وإنك ستُبتلَى، فإن ابتُليتَ، فلا تدُلَّ عليَّ. وكان الغلامُ يُبرئُ الأكمَهَ والأبرَصَ وسائرَ الأدواءِ ويَشفِيهم.

وكان جليسٌ للملِكِ فعمِيَ، فسمِعَ به، فأتاهُ بهدايا كثيرةٍ، فقال: اشفِني ولكَ ما ها هنا أجمَعُ، فقال: ما أشفي أنا أحداً، إنما يشفي اللهُ عَزَّ وجَلَّ، فإن آمنتَ بالله، دعوتُ اللهَ، فشفَاكَ، فآمَنَ، فدَعَا اللهَ عَزَّ وجَلَّ له، فشفَاه، ثم أتى الملِكَ، فجلَسَ منه نحوَ ما كان يجلِسُ، فقال له الملِكُ: يا فلانُ، مَن رَدَّ عليكَ بصرَكَ؟ قال: ربِّي، قال: أنا؟ قال: لا، ولكِنْ ربِّي وربُّكَ اللهُ، قال: ولكَ ربٌّ غيري؟ قال: نعم. فلم يزَلْ يُعذِّبُه حتى دَلَّ على الغلام، فبعَثَ إليه، فقال: أَيْ بُنيَّ، قد بلَغَ من سحرِكَ أنك تُبرئُ الأكمَهَ والأبرَصَ وهذه الأدواءَ، فقال: ما أشفي أنا أحداً، مايشفي غيرُ الله، قال: أنا؟ قال: لا. قال: وإنَّ لكَ ربًّا غيري؟ قال: نعم، ربِّي وربُّكَ الله، قال: فأخذَه أيضاً بالعذاب، فلم يزَلْ به حتى دَلَّ على الراهب، فأُتِيَ الراهبُ، فقيل: ارجِعْ عن دينِكَ، فأبى، فوضَعَ المنشارُ على مَفرِق رأسِه حتى وقَعَ شِقَّاه إلى الأرض، فقال للأعمى: ارجِعْ عن دينِكَ، فأبى، فوضَعَ المنشارَ على مَفرِق رأسِه حتى وقَعَ شِقَّاه إلى الأرض، فقال للغلام: ارجِعْ عن دينِكَ، فأبى، فبعَثَ معه نفراً إلى جبلِ كذا وكذا، وقال: إذا بلَغْتُم ذُروتَه، فإن رجَعَ عن دينِه، وإلا فدَهْدِهوه من فوقه، فذهَبُوا به، فلمَّا علَوْا به الجبل، قال: اللهُمَّ اكفِنِيهم بما شئتَ، فرجَفَ الجبلُ، فتدَهْدَهوا أجمعون، وجاء الغلامُ حتى دخَلَ على الملِكِ، فقال: ما فعل أصحابُكَ؟ قال: كفانِيهمُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ، فبعَثَ معه نفَراً في قُرقُورةٍ، وقال: إذا لَجَّجْتُم معه في البحر، فإن رجَعَ عن

دينِه، وإلا فغرِّقوه - قال أبو عبد الرحمن: بعضُ حروفِ «غرِّقوه» سقَطَ من كتابه - فلَجَّجُوا به في البحر، فقال الغلامُ: اللهُمَّ اكفِنِيهم بما شئتَ، فغرِقُوا أجمعون، وجاء الغلامُ حتى دخَلَ على الملِكِ، فقال: مافعَلَ أصحابُكَ؟ قال: كَفَانِيهم اللهُ جَلَّ وعَزَّ.

ثم قال للملِكِ: إنكَ لستَ بقاتلي حتى تفعَلَ ما آمُرُكَ، فإن أنت فعلتَ ما آمُرُكَ به قتَلْتَني، قال: وما هو؟ قال: تجمَعُ الناسَ في صعيدٍ، ثم تصلِبُني على جذعٍ، فتأخُذُ سهماً من كِنانتي، ثم تقول: باسم رَبِّ الغلامِ، فإنكَ إن فعلتَ ذلك، قتَلْتَني، ففعَلَ، فوضَعَ السهمَ في كَبِدِ قوسِه، ثم رمى، وقال: باسم رَبِّ الغلامِ، فوقَعَ السهمُ في صُدغِه، فوضَعَ الغلامُ يدَه على موضع السهمِ، ومات رحِمَه اللهُ، فقال الناسُ: آمَنَّا بربِّ الغلام، فقيل للملِكِ: أرأيتَ ما كنتَ تحذَرُ، فقد واللهِ نزَلَ بكَ، قد آمَنَ الناسُ كلُّهم، فأمَرَ بأفواهِ السِّكَكِ، فخُدَّتْ فيها الأخاديدُ، وأُضرِمَتْ فيها النيرانُ، وقال: مَن يرجِعْ عن دينِه، فدَعُوه، وإلا فأقحِمُوه فيها، وكانوا يتنازَعُون ويتدافَعُون، فجاءت امرأةٌ بابنٍ لها تُرضِعُه، فكأنها تقاعَسَتْ أن تقعَ في النيران، فقال الصبيُّ: اصبِري فإنكِ على الحقِّ»[1].

[التحفة: ٤٩٦٩].

١١٥٩٨- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، أخبرنا عبدُ الرحمن، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن سِماك عَن جابر بن سَمُرةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يقرَأ في الظُّهرِ والعصرِ بالسماء ذات البروج [2]، ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ ونحوهما[3]. [التحفة: ٢١٤٧].

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٥)، والترمذي (٣٣٤٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٣١)، وابن حبان (٨٧٣).

وقوله: «فدهدهوه» أي: دحرجوه من فوقه.

وقوله: «القرقورة» قال ابن الأثير في «النهاية»: هو السفينة العظيمة، وجمعها قراقير.

وقوله: «الأخاديد» جمع أخدود، وهو الشق في الأرض، انظر «النهاية» لابن الأثير.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٠٥٣)، سنداً ومتناً.

(٣) جاء في المطبوع ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ ولم يشر المزي إلى اختلاف بين الموضعين، وما أثبتناه مما سلف =

١١٥٩٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن حرب، أخبرنا عليُّ بنُ الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النحويِّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس في قوله: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾[البروج: ٣]، قال: الشاهدُ: محمدٌ ﷺ، والمشهودُ: يومُ القيامة، وذلك قولُه: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾[النساء: ٤١](١).

[التحفة: ٦٢٧٢].

سورة الطارق (٨٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٠٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا أبو نُعَيم، عن مِسْعَر، عن محارب بن دِثار عن جابر، قال: صلَّى معاذٌ المغربَ، فقرأَ البقرةَ والنساءَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أفتَّانٌ يا معاذُ؟! ما كان يكفيكَ أن تقرأَ بـ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ﴾، و﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾»؟(٢).

[التحفة: ٢٥٨٢].

سورة الأعلى (٨٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٠١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن إبراهيمَ بن محمد بن المُنتشِر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير، أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في العيدين ويومَ الجُمعة: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ وربَّما اجتَمَعا في يومٍ واحدٍ، فقرأَهما(٣).

[التحفة: ١١٦١٢].

= مكرراً، ويوافقه مصادر التخريج.

(١) أخرجه البزار (٢٢٨٣) (زوائد).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٧٥٠).

١١٦٠٢- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا خالدٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرنا أبو إسحاقَ، قال:

سمعتُ البراءَ قال: كان أولَ مَن قدِمَ علينا من أصحاب رسولِ الله ﷺ مصعبُ بنُ عُمَير وابنُ أُمِّ مكتوم، ثم قدِمَ علينا عمارٌ وسعدٌ وبلالٌ، ثم قدِمَ عثمانُ في عشرين، ثم قدِمَ رسولُ الله ﷺ، فما رأيْنا أهلَ المدينة فرِحُوا بشيء فرَحَهم برسولِ الله ﷺ، فما قدِمَ حتى نزلَتْ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ وسورةٌ من المُفصَّل[١].

قال أبو عبد الرحمن: الصوابُ عمرُ، ليس هو عثمانُ.

[التحفة: ١٨٧٩].

١١٦٠٣- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، قال: صلَّى معاذُ بنُ جبل الأنصاريُّ لأصحابِه العشاءَ، فطوَّلَ عليهم، فانصرَفَ رجلٌ منا، فصلَّى، فأُخبِرَ معاذٌ عنه، فقال: إنه منافقٌ، فلمَّا بلَغَ ذلك الرجلَ، دخَلَ على رسول الله ﷺ فأخبره ما قال معاذٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أتُريدُ أن تكونَ فتَّاناً يا معاذُ؟ إذا أمَمْتَ بالناس، فاقرأْ بـ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾، و﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾، ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾»[٢].

[التحفة: ٢٩١٢].

١١٦٠٤- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ، أخبرنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن عطاء بن السائب، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: لمَّا نزلَتْ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، قال: كلُّها في صُحفِ إبراهيمَ وموسى، فلمَّا نزلَتْ: ﴿وَإِبۡرَٰهِيمَ ٱلَّذِي وَفَّىٰٓ﴾ [النجم: ٣٧]، قال: وفَّى ألا تزر وازرة وزر أخرى[٣].

[التحفة: ٦١٥٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٢٤) و(٣٩٢٥) و(٣٩٩٥) و(٤٩٤١).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٥١٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٧).

(٣) أخرجه البزار (٢٢٨٥) (زوائد)، والحاكم ٢/٤٧٠.

سورة الغاشية (٨٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٠٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ضَمرةَ بن سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله

أن الضحاك بنَ قيس سأل النعمانَ بنَ بشير: ما كان رسولُ الله ﷺ قرأ به في الجُمعةِ على أثَرِ سُورةِ الجُمعة؟ قال: كان يقرأ: ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾(١).

[التحفة: ١١٦٣٤]

١١٦٠٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله، عصَمُوا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها، وحسابُهم على الله» ثم تلا ﷺ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ۝٢١ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١ و٢٢](٢).

[التحفة: ٢٧٤٤]

سورة الفجر (٨٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٠٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، أخبرني عيَّاشُ بنُ عقبةَ، قال: أنبأني خيرُ بنُ نُعَيم، عن أبي الزُّبير

عن جابر، أن رسولَ الله ﷺ قال: ﴿وَٱلۡفَجۡرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشۡرٖ﴾ قال: «عشرُ النَّحْرِ، والوَترُ: يومُ عَرَفة، والشَّفع: يومُ النَّحرِ»(٣).

[التحفة: ٢٧٠٤]

---

(١) سلف مكرراً برقم (١٧٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢١) و(٣٥)، والترمذي (٣٣٤١).

وانظر ما سلف برقم (٣٤٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٤١٤١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٠٨٦)، وانظر ما بعده.

١ - قوله:

﴿وَٱلشَّفْعِ﴾ [الفجر: ٣]

١١٦٠٨- أخبرنا عبدةُ بنُ عبد الله، أخبرنا زيدٌ - وهو ابنُ حُبَاب -، حدثنا عيَّاشٌ، حدثني خيرُ بنُ نُعَيم، عن أبي الزُّبَير

عن جابر، قال رسولُ الله ﷺ: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ قال: «عشرُ الأضحى، والوَترُ: يومُ عَرَفَةَ، والشَّفعُ: يومُ النَّحرِ»(١).

[التحفة: ٢٧٠٤]

١١٦٠٩- أخبرنا عبدُ الوهَّاب بنُ الحكَم، أخبرني يحيى بنُ سعيد، عن سليمانَ، عن محارب بن دِثار وأبي صالح، قالا:

عن جابر، قال: صلَّى معاذٌ صلاةً، فجاء رجلٌ فصلَّى معه، فطوَّلَ، فصلَّى في ناحية المسجد، ثم انصرَفَ، فبلغ ذلك معاذاً، فقال: منافقٌ، فذُكِرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فسألَ الفتى، فقال: يا رسولَ الله، جِئتُ أُصلِّي معه، فطوَّل عليَّ، فانصرفتُ وصلَّيتُ في ناحية المسجد، فعلَفْتُ ناضِحي، فقال رسولُ الله ﷺ لمعاذ: «أفتَّاناً يا معاذُ؟ فأين أنتَ من: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا﴾، ﴿وَٱلْفَجْرِ﴾، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾»(٢).

[التحفة: ٢٥٨٢]

سورة الشمس (٩١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦١٠- أخبرنا عَمرو بنُ زُرارةَ، أخبرنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز بن صُهَيب

عن أنس بن مالك، قال: كان معاذُ بنُ جبل يَؤُمُّ قومَه، فدخل حرامٌ، وهو يريدُ أن يسقيَ نخلَه، فدخَلَ المسجدَ ليُصلِّي مع القوم، فلمَّا رأى معاذاً طوَّلَ، تجوَّزَ في صلاته، ولحِقَ بنخلِه ليَسقيَه، فقال: إنه لمنافقٌ، يُعجِّلُ من الصلاة من

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٠٨٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٠٧).

وقوله: «ناضحي»، جاء في «اللسان»: الناضح: البعير أو الثور أو الحمار الذي يُستقى عليه الماء.

أجل نخيلِه، فجاء حرامٌ إلى النبيِّ ﷺ ومعاذٌ عنده، فقال: يا نبيَّ الله، أردتُ أن أسقِيَ نخلي، فدخلت المسجدَ لأُصلِّيَ مع القوم، فلمَّا طوَّلَ معاذٌ، تجوَّزتُ في صلاتي، ولَحِقتُ بنخلي أسقِيه، فزعَمَ أني منافقٌ، فأقبَلَ نبيُّ الله ﷺ على معاذٍ، فقال: «أفَتَّانٌ أنتَ؟! لا تُطوِّلْ بهم، اقرأْ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾، ونحوِها»(١).

[التحفة: ١٠١٠]

١١٦١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع وهارونُ بنُ إسحاقَ، عن عبدةَ، عن هشام، عن أبيه

عن عبد الله بن زَمعةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يذكُرُ الناقةَ والذي عقَرَها، قال: «﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾» [الشمس: ١٢] فقال: «انبعَثَ لها رجلٌ عارمٌ عزيزٌ منيعٌ في رَهْطِه مثلُ أبي زَمعةَ»(٢).

[التحفة: ٥٢٩٤]

سورة الليل (٩٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦١٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا مسكينُ بنُ بُكَير، عن شعبةَ، عن مغيرةَ، عن إبراهيمَ

عن علقمةَ، قال: قدِمْنا الشامَ، فدخلتُ مسجدَ دمشقَ على أبي الدرداءِ، فقال: كيف يقرأُ عبدُ الله: «والليلِ إذا يغشَى، والنهارِ إذا تجلَّى، والذَّكرِ والأُنثى»؟ قال: هكذا كان يقرَؤُها عبدُ الله. قال: أبو الدرداءِ: سمعتُها هكذا من رسولِ الله ﷺ(٣).

[التحفة: ١٠٩٥٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩١٢١)، والحديث أتم من ذلك، وقد أورده المصنف مفرَّقاً.
وقوله: «رجل عارم»، قال ابن الأثير في «النهاية»: عارمٌ، أي: خبيث شرِّير. وقد عرم، بالضم والفتح والكسر، والعُرام: الشدَّة والقوة والشَّراسة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٢٤١)، وانظر ما بعده.

١١٦١٣ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، أخبرنا إسماعيلُ، عن داودَ.
وأخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ، أخبرنا مَسلَمةُ بنُ علقمةَ، عن داودَ، عن عامر
أن علقمةَ بنَ قيس قال: قدِمتُ الشامَ، فلَقِيتُ أبا الدرداءِ، فقال: من أين أنتَ؟ قال: من أهلِ العراقِ، قال: من أيِّهم؟ قلتُ: من أهل الكوفةِ، قال: فتقرأُ على قراءةِ ابنِ أُمِّ عبدٍ؟ قلتُ: نعم. قال: اقرأْ عليَّ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ فقرأتُ عليه: «واللَّيلِ إذا يغشَى، والنهارِ إذا تَجلَّى، والذَّكرَ الأُنثى» قال: سمعتُها هكذا من رسولِ الله ﷺ. واللفظُ للحسنِ[1].
[التحفة: ١٠٩٥٥]

١ ـ قولهُ تعالى:

﴿فَأَمَّا مَنۡ أَعۡطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ﴾ [الليل: ٥و٦]

١١٦١٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا المُعتمرُ، قال: سمعتُ منصوراً يُحدثُ، عن سعد بنُ عُبيدةَ، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السُّلَمي
عن عليِّ بن أبي طالب، قال: كنَّا في جنازةٍ فيها رسولُ الله ﷺ ببَقيعِ لغَرْقَدِ، فجاء رسولُ الله ﷺ، فجَلَسَ ومعه مِخصَرةٌ، فنكَّسَ ونكَتَ بها، ثم رَفَعَ رأسَه، فقال: «ما منكم من أحدٍ، ما من نفسٍ منفوسةٍ إلا قد كَتَبَ اللهُ مكانَها من الجنةِ والنارِ، إلا قد كُتِبَتْ شقيَّةً أو سعيدةً» فقال رجلٌ من القوم: يارسولَ الله، أفلا نَمكُثُ على كتابنا، وندَعُ العملَ، فمَن كان من أهلِ السعادة، لَيكونَنَّ إلى السعادة، ومَن كان من أهلِ الشَّقاوةِ، لَيكونَنَّ إلى الشقاوة؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «بل اعملُوا، فكلٌّ مُيسَّرٌ، فأمَّا أهلُ السعادة، فيُيَسَّرون للسعادةِ، وأمَّا أهلُ الشَّقاوة، فيُيَسَّرُون للشقاوة» ثم قرأ رسولُ الله ﷺ هذه الآية: «﴿فَأَمَّا مَنۡ أَعۡطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡيُسۡرَىٰ ۝ وَأَمَّا مَنۢ بَخِلَ وَٱسۡتَغۡنَىٰ ۝ وَكَذَّبَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡعُسۡرَىٰ﴾ [الليل: ٥ ـ ١٠]»[2].
[التحفة: ١٠١٦٧]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٢٤١).
(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٢) و(٤٩٤٥) و(٤٩٤٦) و(٤٩٤٧) و(٤٩٤٨) و(٤٩٤٩) و(٦٢١٧) و(٦٦٠٥) و(٧٥٥٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٩٠٣)، ومسلم (٢٦٤٧) (٦) و(٧)، وأبو داود (٤٦٩٤)،

٢ ـ قولهُ تعالى:

﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٨و٩]

١١٦١٥ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن المُعتمِر بن سليمانَ، عن شعبةَ، عن سليمانَ، عن سعد بن عُبيدةَ، عن أبي عبد الرحمن السُّلَميِّ

عن عليٍّ، أن رسولَ الله ﷺ قال وهو مع جنازةٍ: «ما منكم من أحدٍ إلا وقد كُتِبَ مَقعَدُه من النار، ومَقعَدُه من الجنة» قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نَتَّكِلُ؟ قال: «اعمَلُوا فكلٌّ مُيسَّرٌ، ﴿مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾»(١).

[التحفة: ١٠١٦٧]

١١٦١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ النَّضْر بن مُساور، حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، عن يزيدَ الرِّشْك، عن مُطرِّف

عن عمرانَ بن حُصَين، قال: قيل: يا رسولَ الله، أعُلِمَ أهلُ الجنةِ من النار؟ قال: «نعم» قال: ففِيمَ يعمَلُ العاملون؟ قال: «كلٌّ مُيسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له»(٢).

[التحفة: ١٠٨٥٩]

سورة الضُّحى (٩٣)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦١٧ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا بِشْرٌ ـ يعني ابنَ المُفضَّل ـ، حدثنا شعبةُ، عن الأسود بن قيس

عن جُندب، قال: أبطَأَ جبريلُ على رسول الله ﷺ، فقالت امرأةٌ: لقد تركَه

=

وابن ماجه (٧٨)، والترمذي (٢١٣٦) و(٣٣٤٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٦٢١)، وابن حبان (٣٣٤) و(٣٣٥).

(١) سلف قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٩٦) و(٧٥٥١)،ومسلم (٢٦٤٩)، وأبو داود (٤٧٠٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٣٤)، وابن حبان (٣٣٣).

صاحبُه، فأُنزِلَتْ: ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ﴾[1].

[التحفة: ٣٢٤٩]

سورة التين (٩٥)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦١٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا اللَّيثُ ـ هو ابنُ سعد ـ.

وأخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَديِّ بن ثابت

عن البراء بن عازب، قال: صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ العشاءَ، فقرأَ بالتِّينِ والزَّيتونِ. وقال مالكٌ: العَتَمةَ[2].

[التحفة: ١٧٩١]

سورة العَلَق (٩٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦١٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا المُعتمِرُ، عن أبيه، حدثنا نُعَيمُ بنُ أبي هند، عن أبي حازم

عن أبي هريرةَ، قال: قال أبو جهل: هل يُعفِّرُ محمدٌ وجهَهُ بين المشركين؟ فقيل: نعم. فقال: واللاَّتِ والعُزَّى، لئن رأيتُهُ كذلك، لأطأَنَّ على رقبتِهِ، أو لأُعفِّرَنَّ وجهَهُ في التراب، فأتى رسولَ الله ﷺ وهو يُصلِّي ـ زعَمَ ـ لِيطأَ على رقبتِهِ، قال: فما فجَأَهُم إلاَّ وهو ينكِصُ على عقِبَيهِ ويتَّقي بيدِهِ، فقيل: مالَكَ؟ قال: إنَّ بيني وبينَه لَخَنْدَقاً من نارٍ، وهَوْلاً، وأجنحةً! فقال رسولُ الله ﷺ: «لو دَنا منِّي، لاختَطَفَتْهُ الملائكةُ عُضواً عُضواً»[3].

[التحفة: ١٣٤٣٦]

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢٤) و(١١٢٥) و(٤٩٨٣) و(٤٩٥٠) و(٤٩٥١)، ومسلم (١٧٩٧) (١١٤) و(١١٥)، والترمذي (٣٣٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٧٩٦)، وابن حبان (٦٥٦٥) و(٦٥٦٦).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٧٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٣١).

١١٦٢٠ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد، عن أبي خالد ـ وهو سليمانُ بنُ حيَّانَ ـ، عن داودَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: صلَّى النبيُّ ﷺ، فجاء أبو جهل فقال: ألم أنهكَ عن هذا؟ والله ِ إنكَ لتعلَمُ ما بها نادٍ أكثرَ مني، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ۝١٧ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾[العلق: ١٧و١٨] قال ابنُ عبَّاس: واللهِ لو دَعَا نادِيَه، لأخذَتْه الزَّبانِيَةُ(١).

[التحفة: ٦٠٨١]

١١٦٢١ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمرٌ، عن عبد الكريم الجَزَريِّ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، في قوله عَزَّ وجَلَّ: ﴿سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٨]، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لو فعَلَ أبو جهلٍ، لأَخذَتْه الملائكةُ عياناً»(٢).

[التحفة: ٦١٤٨]

سورة القدر (٩٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٢٢ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، عن إسماعيلَ، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ، سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ليلةِ القدرِ، فقال: «تحرَّوْها في السبع الأواخرِ من شهرِ رمضانَ»(٣).

[التحفة: ٧١٤٧]

١١٦٢٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، حدثنا خالدٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أنبأني قتادةُ، عن مُطرِّف

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في رُكوعِه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ،

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٩٩٥)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٩٩٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٣٨٦).

رَبُّ الملائكةِ والرُّوحِ»(1).

[التحفة: ١٧٦٦٤]

١١٦٢٤ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا خالدٌ ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن كَهْمَسٍ، عن ابن بُرَيدةَ

عن عائشةَ، قالت: قلتُ للنبيِّ ﷺ: إن وافقتُ ليلةَ القدرِ، ماذا أقولُ؟ قال: «تقُولِينَ: اللهُمَّ إنكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العفوَ، فاعْفُ عني»(2).

[التحفة: ١٦١٨٥]

١١٦٢٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، أخبرنا جريرٌ، عن منصور، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قولُه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، قال: نزَلَ القرآنُ جُملةً واحدةً في ليلة القدر، وكان اللهُ عَزَّ وجَلَّ يُنزلُ على رسول الله ﷺ بعضَه في أثَر بعض، قالوا: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢](3).

[التحفة: ٥٦٢٦]

١١٦٢٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا جابرُ بنُ يزيدَ بن رفاعةَ العِجليُّ، عن يزيدَ بن أبي سليمانَ

عن زِرِّ بن حُبَيش، قال: لولا سُفَهاؤُكم، لَوضعتُ يدي في أُذُني، فنادَيْتُ: إن ليلةَ القدرِ ليلةُ سبعٍ وعشرين، نَبَأُ مَن لم يكذِبْني، عن نَبَأ من لم يكذِبْني ـ يعني: عن أُبيِّ بن كعب، عن النبي ﷺ ـ.

قال أبو عبد الرحمن: سُفَهاؤُكم سقطَت «الهاءُ» من كتابي(4).

[التحفة: ١٨]

سورة البيِّنة (٩٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٢٧ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، حدثنا حجَّاجٌ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (٧٦٦٥).

(٣) أخرجه البزار (٢٢٩٠) (زوائد)، والطبراني (١٢٣٨٢)، والحاكم ٢/٢٢٢ و٥٣٠.

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٣٩٢).

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ لأُبَيٍّ بن كعب حين نزلت: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: «إن اللهَ أمرَني أن أقرأَ عليكَ: ﴿لَمۡ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾» قال: وسمَّاني لكَ؟ قال: «نعم»، فبكى[1].

[التحفة: ١٢٤٧]

١١٦٢٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، أخبرنا عليُّ بنُ مُسهِرٍ، عن المختار بن فُلْفُلٍ، عن أنس، قال: جاء رجلٌ إلى النبيﷺ ، فقال:

وأخبرنا زياد بنُ أيوبَ ومحمدُ بن العلاء والحسن بنُ إسماعيلَ، قالوا: حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ المُختارَ بنَ فُلْفُلٍ يذكرُ، قال:

سمعتُ أنساً قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ: يا خيرَ البريَّةِ، قال: «ذاكَ إبراهيمُ»[2].

وقال أبو كُرَيب والحسنُ: لرسولِ الله ﷺ. وقال زيادٌ: يذكرُ عن أنسٍ.

[التحفة: ١٥٧٤]

سورة الزلزلة (٩٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٢٩ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نَصر، أخبرنا عبدُ الله، عن سعيد بن أبي أيوبَ، عن يحيى ابن أبي سليمانَ، عن سعيدٍ المَقبُريِّ

عن أبي هريرةَ، قال: قرأَ رسولُ الله ﷺ هذه الآية: ﴿يَوۡمَئِذٖ تُحَدِّثُ أَخۡبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] قال: «أتدْرون ما أخبارُها» ؟ قال: قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «فإن أخبارَها أن تشهَدَ على كلِّ عبدٍ وأمَةٍ بما عمِلَ على ظهرِها؛ أن تقولَ عمِلَ كذا وكذا، في يومِ كذا وكذا» قال: «فهذه أخبارُها»[3].

[التحفة: ١٣٠٧٦]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٩٤٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٦٩)، وأبو داود (٤٦٧٢)، والترمذي (٣٣٥٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٢٦)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠١٤) و(١٠١٥) و(١٠١٦) و(١٠١٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٢٩) و(٣٣٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (٨٨٦٧)، وابن حبان (٧٣٦٠).

١١٦٣٠ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بن محمد، حدثنا أبي، حدثنا جريرُ بنُ حازم، قال: سمعتُ الحسنَ يقول:

حدثنا صَعصعةُ عَمُّ الفرزدقِ، قال: قدِمتُ على النبيِّ ﷺ فسمعتُه يقول: «﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧و٨]». قال: ما أُبالي ألاَّ أسمَعَ غيرَها، حَسْبي حَسْبي[1].

[التحفة: ٤٩٤٢]

سورة التكاثُر (١٠٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٣١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ مُصرِّف بن عَمرو، حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، حدثنا شدَّادُ بنُ سعيد، حدثنا غيلانُ بنُ جرير، عن مُطرِّف بن عبد الله

عن أبيه، قال: جئتُ النبيَّ ﷺ وهو يقول: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ حتى ختَمَها[2].

[التحفة: ٥٣٤٦]

١١٦٣٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ عَمرو، حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ عن مُطرِّف

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ۝ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١و٢] قال: «يقولُ ابنُ آدمَ: مالي مالي، وإن ما لَكَ من مالِكَ ما أكلتَ فأفنَيْتَ، أو لبستَ فأبلَيْتَ، أو أعطَيْتَ فأمضَيْتَ»[3].

[التحفة: ٥٣٤٦]

١١٦٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى أبو عليٍّ، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، عن أبي حمزةَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن أبي سلمةَ بن عبد الرحمن

---

(١) أخرجه الطبراني (٧٤١١)، والحاكم ٣/٦١٣.

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٩٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٤٠٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٤٠٧).

عن أبي هريرةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «هذا - والذي نفسي بيَدِه - النَّعيمُ الذي تُسألون عنه يومَ القيامة: الظلُّ الباردُ، والرُّطَبُ الباردُ، عليه الماءُ الباردُ» مختصر[1].

[التحفة: ١٤٩٧٧]

سورة الهُمَزة (١٠٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٣٤- أخبرنا نوحُ بنُ حبيب، حدثنا عبدُ الملك بنُ هشام الذِّماريُّ، حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ قرأ: «﴿يَحۡسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخۡلَدَهُۥ﴾ [الهُمزة: ٣]»[2].

[التحفة: ٣٠٢٦]

سورة قريش (١٠٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٣٥- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا عامرُ بنُ إبراهيم - وكان ثقةً من خيار الناس -، حدثنا خطّابُ بن جعفر بن أبي المغيرة، قال: حدثني أبي، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، في قوله جلَّ وعزَّ: ﴿لِإِيلَٰفِ﴾ قال: نِعمتي على قريش، ﴿إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ﴾[قريش:٢] قال: كانوا يُشتُّون بمكة، ويُصيِّفون بالطائف، ﴿فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ۝ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ﴾ [قريش:٤][3].

[التحفة:٥٤٧٣]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٧٧٦)، والحديث مطوّل بخبر ضيافة أبي الهيثم بن التيهان للنبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٩٥).

وهو عند ابن حبان (٦٣٣٢).

وهذه القراءة: بكسر السين، والفتح والكسر قراءتان متواترتان.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

سورة الماعون (١٠٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ قوله:

﴿ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٦]

١١٦٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عليٍّ بن ميمونٍ، حدثنا عمرُ بنُ حفص بن غياث، حدثنا أبي، عن إسماعيلَ بن سُمَيع، عن مسلمٍ البَطين، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سَمَّعَ، سَمَّعَ اللهُ به، ومَن رَاءى، رَاءَى اللهُ به»[١].

[التحفة: ٥٦١٦]

٢ـ قولُه تعالى:

﴿وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون:٧]

١١٦٣٧ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن عاصم، عن شَقيق

عن عبد الله ، قال : كلُّ معروفٍ صدقةٌ ، كنَّا نَعُدُّ الماعونَ على عهد رسولِ الله ﷺ عاريةَ الدَّلوِ والقِدْرِ[٢].

[التحفة: ٩٢٧٣]

سورة الكَوثر (١٠٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٣٨ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجر، أخبرنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن المُختار بن فُلْفُلٍ

عن أنس بن مالك، قال: بينما رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ بين أظهُرنا في المسجد، إذْ أغفَى إغفاءةً، ثم رَفَع رأسَه مُتبسِّماً، فقلتُ لهُ: ما أضحكَكَ يا رسولَ الله؟ قال : «نزلَتْ عَليَّ آنفاً سُورةٌ ، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٨٦).

وهو عند ابن حبان (٤٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود (١٦٥٧).

ٱلۡكَوۡثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلۡأَبۡتَرُ ﴾ [الكوثر: ١-٣]» ثم قال: «هل تَدْرون ما الكوثرُ؟» قلنا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ، قال: «فإنه نهرٌ وعَدَنيه ربِّي في الجنةِ، آنِيَتُه أكثرُ من عددِ الكواكبِ، تَرِدُه علَيَّ أُمَّتي، فيُختلَجُ العبدُ منهم، فأقولُ: يا رَبِّ إنه من أُمَّتي، فيقول: إنكَ لا تدري ما أحدَثَ بعدَكَ»(١).

[التحفة: ١٥٧٥]

١١٦٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد الحكَم، عن شُعَيب، حدثنا اللَّيثُ، عن ابن الهاد، عن عبد الوهَّاب، عن عبد الله بن مسلمٍ، عن ابن شهَاب

عن أنس بن مالك، أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، ما الكَوثرُ؟ قال: «نهرٌ أعطانِيهِ ربِّي في الجنة، هو أشَدُّ بياضاً من اللَّبنِ، وأحلَى من العسلِ، فيه طيورٌ أعناقُها كأعناق الجُزُر» قال عمرُ رضي الله عنه: يا رسولَ الله، إنها لناعمةٌ، قال: «آكِلُها أنعَمُ منها»(٢).

[التحفة: ١٥١١]

١١٦٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ كامل، أخبرنا هُشَيمٌ، عن أبي بِشرٍ وعطاءِ بن السائب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أنه قال في الكوثر، قال: هو الخيرُ الكثيرُ الذي أعطاهُ اللهُ تباركَ وتعالى إيَّاه(٣).

[التحفة: ٥٤٥٨]

١١٦٤١- أخبرنا أحمدُ بنُ حَرْبٍ، حدثنا أسباطٌ، عن مُطرِّف، عن أبي إسحَاقَ، عن أبي عُبيدة، قال:

قلت لعائشةَ: ما الكَوثرُ؟ قالت: نهرٌ أُعطِيَه رسولُ الله ﷺ في بُطنانِ الجنةِ، قلتُ: وما بُطنانُ الجنةِ؟ قالت: وسَطُها، حافتَاهُ دُرٌّ مُجوَّفٌ(٤).

[التحفة: ١٧٧٩٥]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩٧٩)، وانظر ما بعده.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٦٦) و(٦٥٧٨).

(٤) أخرجه البخاري (٤٩٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٠٣).

١١٦٤٢ـ أخبرنا هنّادُ بنُ السَّريِّ، عن عَبيـدةَ، عـن حُمَيـدٍ الطويـل، عـن أنـس بـن مالك.

وأخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، عن حُمَيد

حدثنا أنسٌ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «دخلتُ الجنةَ، فإذا أنا بنهرٍ، حافتَاه اللُّؤلُؤُ، فغرفتُ بيدي في مجرى مائه، وإذا مِسكٌ أذفَرُ، قلتُ: يا جبريلُ، ما هـذا؟ قال: هذا الكَوثرُ الذي أعطاكَه اللهُ»[1].

[التحفة: ٧٢٩ و٨٠٧]

١ ـ قولُه تعالى:

﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]

١١٦٤٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن داودَ، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: لـمَّا قدِمَ كعبُ بنُ الأشـرف مكـةَ، قـالت لـه قريـشٌ: أنتَ خيرُ أهلِ المدينةِ وسيِّدُهم؟ قـال: نعـم. قـالوا: ألا تـرى إلى هـذا المُنبتِرِ مـن قومِه، يزعُمُ أنه خيرٌ منا؟ ونحن ـ يعني ـ أهلُ الحجيجِ، وأهلُ السَّدانةِ، قـال: أنتـم خيرٌ منه، فنزلَتْ: ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ﴾ ونزلَتْ : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ إلى قولـه : ﴿فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥١و٥٢][2].

[التحفة: ٦٠٨٧]

سورة الكافرون (١٠٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٤٤ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إبراهيمَ، حدثنا مروانُ، حدثنا يزيدُ بنُ كَيسانَ، عن أبي حازم

---

(١) سلف بنحوه برقم (١١٤٦٩).

(٢) أخرجه البزار (٢٢٩٣)، والطبراني (١١٦٤٥).

وهو عند ابن حبان (٦٥٧٢).

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قرأَ في ركعتَي الفجرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[1].

[التحفة: ١٣٤٣٨]

١١٦٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن المبارَك ، حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ آدمَ ـ، حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن فروةَ بن نَوفلٍ

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «فمَجيء ما جاء بكَ»؟ قلتُ: جئتُ يارسولَ الله لتُعلمَني شيئاً أقولُه عند منامي، قال: «إذا أخذتَ مضجعَكَ، فاقرأ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، ثم نَمْ على خاتمتِها، فإنها براءةٌ من الشِّركِ»[2].

[التحفة: ١١٧١٨]

سورة النصر (١١٠)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٤٦ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن منصور، عن أبي الضُّحَى، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أن يقولَ في رُكوعِه وسُجودِه: «سُبحانَكَ اللهُمَّ رَبَّنا وبحمدِكَ، اللهُمَّ اغفِرْ لي» يتأَوَّلُ القرآنَ[3].

[التحفة: ١٧٦٣٥]

١١٦٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ المُثنَّى، عن يحيى بن سعيد، حدثنا عبدُ الملك بنُ أبي سليمانَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عبَّاس، أن عمرَ كان يسأَلُ المهاجرين، عن هذه الآية: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾، فِيمَ نزلَتْ؟ قال بعضُهم: أَمَرَ اللهُ نبيَّه إذا رأى الناسَ ودخولَهم في الإسلام وتسرُّدَهم في الدِّينِ، أن يحمَدُوا اللهَ ويستغفِرُوه، قال

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠١٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٥٥)، والترمذي (٣٤٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٨٠٧).

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٩).

عمرُ: ألا أُعجبُكم من ابنِ عبَّاس؟! يا ابنَ عبَّاس هلُمَّ، ما لكَ لا تتكلَّمُ؟ قال: سأله متى يموتُ: قال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا﴾ [النصر: ١و٢]، فهي آيتُكَ من الموتِ. قال «صدقتَ، والذي نفسي بيَدِه، ما علِمتُ منها إلا الذي علِمتَ»[1].

[التحفة: ٥٥٥٢]

١١٦٤٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، حدثنا محمدُ بنُ محبوب، حدثنا أبو عُوانةَ، عن هلال بن خَبَّاب، عن عكرمةَ

عن ابن عبَّاس، قال: لما نزلَتْ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ إلى آخر السُّورةِ، قال: نُعِيَتْ لرسولِ الله ﷺ نفسُه حين أُنزلَتْ، فأخذَ في أشَدِّ ما كان اجتهاداً في أمرِ الآخرةِ، وقال رسولُ الله ﷺ بعد ذلك: «جاء الفتحُ وجاء نصرُ الله، وجاء أهلُ اليمنِ» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، وما أهلُ اليمن؟ قال: «قومٌ رقيقةٌ قلوبُهم، ليِّنةٌ قلوبُهم، الإيمانُ يَمانٌ، والحكمةُ يمانيَّةٌ، والفقهُ يَمانٌ»[2].

[التحفة: ٦٢٣٨]

١١٦٤٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيم، حدثنا جعفرٌ، عن أبي العُمَيس.

وأخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا جعفرُ بنُ عَون، حدثنا أبو عُمَيس، عن عبد المجيد بن سُهَيل، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ، قال:

قال لي ابنُ عبَّاس: يا ابنَ عُتبةَ، أتعلَمُ آخِرَ سُورةٍ من القرآن نزلَتْ؟ قلتُ: نعم، ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾، قال: صدقتَ. اللفظُ لأحمدَ[3].

[التحفة: ٥٨٣٠]

سورة المسد (١١١)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٥٠ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّريِّ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمش.

---

(١) سلف تخريجه برقم (٧٠٤٠).

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو عند ابن حبان (٧٢٩٨).

(٣) أخرجه مسلم (٣٠٢٤)(٢١)(٢٢).

وأخبرنا محمدُ بنُ العلاء، حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عبَّاس، قال: صعِدَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم على الصَّفا، فقال: «ياصَبَاحاهُ» فاجتمعَتْ إليه قريشٌ، فقالوا: ما لَكَ؟ قال: «أرأيْتَكم لو أخبرتُكم أن العدُوَّ مُصبِّحُكم أو مُمسِّيكم، أكنتم تُصدِّقُوني» ؟ قالوا : نعم. قال: «فإني نذيرٌ لكم بين يدَي عذابٍ شديدٍ»، قال: أبو لَهَبٍ: هذا دعَوْتَنا جميعاً؟! فأنزلَ اللهُ تباركَ وتعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ...﴾ إلى آخرِها(١).

[التحفة: ٥٥٩٤]

سورة الإخلاص (١١٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

١١٦٥١ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك.

والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن عُبيد الله ابن عبد الرحمن، عن عُبَيد بن حُنَين، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: أقبلتُ مع رسول الله ﷺ، فسمِعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقال رسولُ الله ﷺ : «وجَبَتْ» قلتُ: ما وجَبَتْ؟ قال: «الجنةُ»(٢).

[التحفة: ١٤١٢٧]

١١٦٥٢ـ حدثنا عبدُ الرحمن بنُ خالد، حدثنا زيدُ بنُ الحُباب، حدثني مالكُ بنُ مِغْوَل، حدثنا عبدُ الله بنُ بُرَيدةَ

عن أبيه، أنه دخل مع رسول الله ﷺ المسجد، فإذا رجل يصلي، يدعو يقول: اللَّهمَّ إني أسألك بأني أشهد أنْ لا إله إلا أنت، الأحدُ الصمدُ، الذي لم يلِدْ، ولم يولَدْ، ولم يكن له كُفُواً أحد. قال: «والذي نفسي بيده، لقد سألَهُ

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٧٥٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١١٠٦٨).

باسمه الأعظم، الذي إذا سُئِلَ به أعطى، وإذا دُعِيَ به أجابَ».

قال (أي: زيد بن الحباب): فحدَّثْتُه زهيرَ بنَ معاوية، فقال: حدثنا سفيانُ بهذا الحديث، عن مالك بن مِغْوَل. قال (أي: زهيرٌ): وسمعتُ أبا إسحاقَ يحدِّثُ به، عن مالك بن مِغْوَل(1).

[التحفة: ١٩٩٨]

[حديث المُعوِّذتَين]

١١٦٥٣- [عن قتيبةَ، عن ابن عُيَينةَ، عن عاصمٍ وعَبْدةَ بن أبي لُبابةَ، كلاهما عن زِرٍّ، قال:

سألتُ أُبيَّ بنَ كعبٍ، عن المُعوِّذتَين، فقال: سألتُ رسولَ الله ﷺ فقال: «قِيلَ لي فقلتُ» فنحن نقولُ كما قال رسولُ الله ﷺ](2).

[التحفة: ١٩]

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٣) و(١٤٩٤)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢٢٩٥٢) و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٧٣)، وابن حبان (٨٩١) و(٨٩٢).

وهذا الحديث لم يرد في المطبوع، وأثبتناه من «التحفة»، وقد أورده ابن كثير في «تفسيره» ـ تفسير سورة الإخلاص ـ من طريق المصنف، فأثبتنا لفظه منه. ومن قوله: قال: (أي زيد بن الحباب)... حتى نهاية الحديث من «التحفة».

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٧٦) و(٤٩٧٧).

وهو في «المسند» أحمد (٢١١٨٩)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١١٨)، وابن حبان (٤٤٢٩).

وهذا الحديث لم يرد في المطبوع، وأثبتناه من «التحفة»، ونصه من البخاري (٤٩٧٦) عن قتيبة، بهذا الإسناد.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٥ - كتاب الشروط

١١٦٥٤- عن هارونَ بن إسحاقَ، عن عَبْدةَ بن سليمانَ، عن سعيد بن أبي عَروبـةَ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ نَسـيَ صـلاةً أَوْ نـامَ عنهـا [فكفّارتُهـا أن يُصلِّيَها إذا ذَكَرها]»(١).

[التحفة: ١١٨٩]

١١٦٥٥- عن أبي الطاهر بن السَّرْح والحارثِ بن مسكين، كلاهما عن ابن وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن حُمَيْد بن عبد الرحمن بن عوف

عن أبي سعيد وأبي هريرةَ [أن النبيَّ ﷺ رأى نُخامَـةً في قِبْلَـة المسـجد، فحَكَّها بحَصَاة، ثم نَهَى أن يـبزُقَ الرجـلُ عـن يمينـهِ أو أمامَـه، ولكـنْ يـبزُقُ عـن يساره أو تحتَ قدمِهِ اليسرى](٢).

[التحفة: ٣٩٩٧]

١١٦٥٦- عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد، عن شُعبةَ، عن زياد بن عِلاقةَ الثَّعلبيِّ

عن جرير، قال: بايعتُ النبيَّ ﷺ على النُّصْح لكلِّ مسلمٍ(٣).

[التحفة: ٣٢١٠]

١١٦٥٧- عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن عيسى بن يونسَ بن أبـي إسـحاقَ السَّـبِيعيِّ، عن عُبَيد الله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: فرَضَ رسولُ الله ﷺ صدقةَ الفِطْر على الصغير والكبير، والذَّكَر والأُنثى، والحُرِّ والعبد: صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من شعيرٍ(٤).

[التحفة: ٨٠٨٤]

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥٩٨)، وتتمته من «صحيح مسلم» (٦٨٤) (٣١٥) من طريق عبـد الأعلى عـن سعيد، بهذا الإسناد.

(٢) سلف تخريجه في الصلاة برقم (٨٠٦). ونصه من «صحيح مسلم» (٥٤٨) عن أبي الطاهر بهذا الإسناد.

(٣) سلف في البيعة برقم (٧٧٢٩). من طريق سفيان، عن زياد بن علاقة.

(٤) الحديث مكرر برقم (٢٢٩٦)، في الزكاة.

١١٦٥٨ـ وعن قُتيبةَ، عن اللَّيثِ، عن نافعٍ، به[١].

[التحفة: ٨٢٧٠]

١١٦٥٩ـ وعن قُتيبةَ، عن مالكٍ، عن نافعٍ، به[٢].

[التحفة: ٨٣٢١]

١١٦٦٠ـ عن حُمَيْد بن مَسْعَدَةَ، عن يزيدَ بن زُرَيْع، عن خالد الحَذَّاء، عن زياد بن كُلَيْب، أبي مَعْشَر، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «لِيَلِيَنِّي منكم أُوْلُو الأحلام والنُّهى، [ثمَّ الذين يَلُونَهُم، ثمَّ الذين يَلُونَهُم، ولا تختلِفوا فتختلِفَ قلوبُكم، وإيَّاكم وهَوْشاتِ الأسواق]»[٣].

[التحفة: ٩٤١٥]

١١٦٦١ـ عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن أَزْهَرَ بن سعد، عن عبد الله بن عَوْن، عن نافع

عن ابن عمرَ، أن عمرَ أصاب أرضاً بخيبرَ، فأتى النبيَّ ﷺ يستأمِرُهُ في ذلك، فقال: «إنْ شئتَ حبَّسْتَ أصلَها وتصدَّقتَ بها» فحبَّسَ أصلَها؛ أنْ لا يُباعَ، ولا يُوهَبَ، ولا يُورَثَ، فتصدَّقَ بها على الفقراء، والقُربى، والرِّقاب، وفي المساكينَ، وابنِ السبيل، والضيف، لا جُناحَ على من وليَها أنْ يأكلَ منها بالمعروف، أو يُطْعِمَ صديقَهُ غيرَ مُتَمَوِّلٍ فيه[٤].

[التحفة: ٧٧٤٢]

١١٦٦٢ـ عن هارونَ بن عبد الله، عن مَعْن بن عيسى، عن مالك، عن الزُّهريِّ، عن حُمَيْد بن عبد الرحمن

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر سابقيه، وهو مكرر برقم (٢٢٩٣) في الزكاة.

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٢)، وأبو داود (٦٧٥)، والترمذي (٢٢٨).

وهو عند ابن حبان برقم (٢١٨٠)، وتتمته من «مسند» الإمام أحمد (٤٣٧٣) عن يونس، عن يزيد ابن زريع، بهذا الإسناد.

وقوله: «إياكم وهَوْشات الأسواق»، قال ابن الأثير في «النهاية»: ويُروى بالياء. أي: فتنها وهَيْجها.

(٤) الحديث مكرر برقم (٦٣٩٥) في الإحباس.

عن أبي هريرةَ: [أن رجلاً أفطر في رمضانَ، في زمان النبيِّ ﷺ ، فأمرَهُ رسول الله ﷺ أن يُكفِّرَ بعِتْقِ رقبة، أو صيام شهرين، أو إطعام ستينَ مسكيناً، قال: فقال: لا أجدُ، فأُتيَ النبيُّ ﷺ بعَرَق تمر، فقال: «خُذْ هذا فتصدَّقْ به» فقال: يا رسول الله، لا أجدُ أحوجَ إليه منِّي، فقال: فضحكَ رسولُ الله ﷺ حتى بدَتْ أنيابُهُ، ثم قال: «كُلْهُ»][1].

[التحفة: ١٢٢٧٥]

١١٦٦٣- عن قتيبةَ، عن غُنْدَر، عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ زوَّجَها وَلِيَّانِ، فهيَ للأوَّل منهما، ومن باعَ بيعاً من رجلَين، فهو للأوَّل منهما»[2].

[التحفة: ٤٥٨٢]

١١٦٦٤- عن عُبَيد الله بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيدَ بن أبي حَبيب، عن أبي الخير اليَزَنيِّ مَرْثَدِ بن عبد الله

عن عقبةَ بن عامر، عن النبيِّ ﷺ قال : «إن أحقَّ الشروطِ أن تُوفُوا به ما استَحلَلْتُم به الفُروجَ»[3].

[التحفة: ٩٩٥٣]

١١٦٦٥- عن علي بن حُجْر، عن سَعْدانَ بن يحيى، عن زكريا بن أبي زائدةَ، عن الشَّعبيِّ

عن جابر بن عبد الله، قال: كُنتُ مع النَّبيِّ ﷺ في سفر، فأعيا جَمَلي، فأردتُ أن أُسيِّبَهُ فَلَحِقَني رسولُ الله ﷺ ، فدَعا لهُ وضربهُ، فسارَ سيراً لم يَسِرْ مثلَهُ، قال: «بعْنِيهِ بوقيَّةٍ» قلتُ: لا، قال: «بعْنِيهِ» فبعْتُه بوقيَّةٍ، واستثنيتُ حُمْلانَهُ إلى المدينة، فلمَّا بلغنا المدينةَ، أتيتُهُ بالجمل، وانتقَدْتُ ثمنَهُ، ثم رجعتُ، فأرسلَ إليَّ فقال: «أتُراني إنما ماكَسْتُكَ لآخُذَ جملَكَ؟ خُذْ جملَكَ ودراهمَكَ»[4].

[التحفة: ٢٣٤١]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣١٠١) في الصوم، ونصه من «موطأ» مالك (٨٠٢) طبعة مؤسسة الرسالة.

(٢) الحديث مكرر برقم (٦٢٣٤) في البيوع.

(٣) سلف في النكاح برقم (٥٥٠٦) من طريق الليث، عن يزيد بن أبي حبيب.

(٤) الحديث مكرر برقم (٦١٨٨) في البيوع.

١١٦٦٦ـ عن عَمرو بن عليٍّ، عن يحيى، عن شُعبةَ، عن قتادةَ، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث بن نَوْفل القُرشيِّ

عن حكيم بن حِزَام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعان بالخِيَار ما لم يَتفرَّقا، فإنْ صدَقا وبيَّنا، بُورِكَ لَهُمَا في بيعهما، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَ بَركَةُ بَيعِهِمَا»(١).

[التحفة: ٣٤٢٧]

١١٦٦٧ـ عن علي بن حُجْر، عن إسماعيلَ بن جعفر، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ بَيِّعَيْنِ لا بيعَ بينهما حتى يتفرَّقا، إلاَّ بيعَ الخِيَار»(٢).

[التحفة: ٧١٣١]

١١٦٦٨ـ وعن عبد الحميد بن محمد الحرَّانيِّ، عن مَخْلَد بن يزيدَ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن عبد الله بن دينارٍ، به(٣).

[التحفة: ٧١٥٥]

١١٦٦٩ـ عن قُتيبةَ، عن سفيانَ بن عُيينةَ، عن عبد الله بن دينارٍ، به(٤).

[التحفة: ٧١٧٣]

١١٦٧٠ـ عن عَمرو بن يزيدَ، عن بَهْز بن أَسَد، عن شُعبةَ بن الحجَّاج، عن عبد الله ابن دينار، به(٥).

[التحفة: ٧١٩٥]

١١٦٧١ـ وعن الرَّبيع بن سليمانَ بن داودَ، عن إسحاقَ بن بكر بن مُضرَ، عن أبيه، عن يزيدَ بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن دينار، به(٦).

[التحفة: ٧٢٦٥]

---

(١) الحديث مكرر برقم (٦٠٠٦) في البيوع.

(٢) الحديث مكرر برقم (٦٠٢٣) في البيوع.

(٣) انظر ما قبله وهو مكرر برقم (٦٠٢٥) في البيوع.

(٤) انظر سابقيه، وهو مكرر برقم (٦٠٢٨) في البيوع.

(٥) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦٠٢٦) في البيوع.

(٦) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦٠٢٧) في البيوع.

١١٦٧٢- عن عَمرو بن عليٍّ، عن عبد الأعلى، عن سعيد، عن أيوبَ، عن نافع عن ابن عمرَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «البيِّعانِ بالخِيَار ما لم يتفرَّقا، أو يقولَ أحدُهما للآخر: اختَرْ»(١).

[التحفة: ٧٥١٢]

١١٦٧٣- وعن زياد بن أيوبَ، عن إسماعيلَ بن عُلَيَّةَ، عن أيوبَ، به(٢).

[التحفة: ٧٥١٢]

١١٦٧٤- وعن عليِّ بن ميمونٍ الرَّقِّيِّ، عن سفيانَ، عن ابن جُريجٍ، عن نافعٍ، به(٣).

[التحفة: ٧٧٧٩]

١١٦٧٥- وعن عَمرو بن عليٍّ، عن يحيى بن سعيدٍ القطَّان، عن عُبَيد الله بن عُمرَ، عن نافعٍ، به(٤).

[التحفة: ٨١٨٠]

١١٦٧٦- وعن قُتيبةَ، عن الليثِ، عن نافعٍ، به(٥).

[التحفة: ٨٢٧٢]

١١٦٧٧- وعن محمد بن سَلَمةَ والحارثِ بن مسكينٍ، كلاهما عن ابن القاسم، عن مالكٍ، عن نافعٍ، به(٦).

[التحفة: ٨٣٤١]

١١٦٧٨- عن قُتيبةَ، عن حمَّاد، عن أيوبَ، عن يوسفَ بن ماهِكَ عن حكيم بن حِزامٍ، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أبيعَ ما ليسَ عندي(٧).

[التحفة: ٣٤٣٦]

---

(١) الحديث مكرر برقم (٦٠١٨) في البيوع.

(٢) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦٠١٩) في البيوع.

(٣) انظر سابقيه، وهو مكرر برقم (٦٠١٧) في البيوع.

(٤) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦٠١٥) في البيوع.

(٥) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦٠٢٠) في البيوع.

(٦) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦٠١٤) في البيوع.

(٧) سلف تخريجه في البيوع برقم (٦١٦٢)، ونصه من الترمذي (١٢٣٣) عن قتيبة، بهذا الإسناد.

١١٦٧٩- وعن الحسن بن إسحاقَ المَرْوَزِيِّ، عن خالدِ بن خِداشٍ، عن حمَّاد بن زيدٍ، عن يحيى بن عَتِيْقٍ، عن ابن سيرينَ، عن أيوبَ، به(١).

قال حمَّاد: وحدَّثنيه أيوبُ.

[التحفة: ٣٤٣٦]

١١٦٨٠- وعن حُميد بن مَسْعَدَةَ، عن عبد الوارث، عن أيوبَ، به(٢).

[التحفة: ٣٤٣٦]

١١٦٨١- عن عِمرانَ بن يزيدَ، عن مروانَ الفَزَارِيِّ، عن عوف ـ وذَكَرَ آخرَ ـ كلاهما عن محمد بن سِيرينَ

عن حكيم بن حِزامٍ، عن النبي ﷺ، بنحوه(٣).

[التحفة: ٣٤٣٤]

١١٦٨٢- عن عَمرو بن عليٍّ وحُميد بنِ مَسْعَدَةَ، كلاهما عن يزيدَ بن زُرَيْعٍ، عن أيوبَ، عن عَمرو بن شُعيبٍ، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ سلفٌ وبيعٌ، ولا شَرْطانِ في بيعٍ، ولا بيعُ ما ليس عندكَ»(٤).

[التحفة: ٨٦٦٤]

١١٦٨٣- وعن زيادِ بن أيوبَ، عن إسماعيلَ، عن أيوبَ، به(٥).

[التحفة: ٨٦٦٤]

١١٦٨٤- وعن محمد بن رافعٍ، عن عبد الرزَّاق، عن مَعْمرٍ، عن أيوبَ، به(٦).

[التحفة: ٨٦٦٤]

١١٦٨٥- وعن إبراهيمَ بن محمَّدٍ التَّيْمِيِّ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن حُسين المُعَلِّم، عن

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) الحديث مكرر برقم (٦١٦٠) في البيوع.

(٥) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦١٨١) في البيوع.

(٦) انظر سابقيه، وهو مكرر برقم (٦١٨٢) في البيوع.

عَمرو بن شُعيبٍ، به(١).

[التحفة: ٨٦٩٢]

١١٦٨٦- وعن إسماعيلَ بن مسعود، عن خالد بنِ الحارث، عن حُسين المُعَلِّم، عن عَمرو بن شُعيبٍ، به(٢).

[التحفة: ٨٦٩٢]

١١٦٨٧- وعن هارونَ بن إسحاقَ، عن عَبْدَةَ بن سليمانَ، عن سعيد بن أبي عَرُوبَةَ، عن مَطَرٍ الورَّاق، عن عَمرو بن شُعيبٍ، به(٣).

[التحفة: ٨٨٠٦]

١١٦٨٨- عن ابن مُثَنّى، عن عبَّادٍ صاحب الكرابيْسِ، عن عبد المجيد قال:

قال لي العداءُ بنُ خالد: ألا أُقرئُكَ كتاباً كتبه لي رسولُ الله ﷺ؟ قال: قلتُ: بلى. فأخرجَ لي كتاباً: «هذا ما اشترى العداءُ بنُ خالد بن هَوْذَةَ من محمد (ﷺ) [اشترى منه عبداً - أو أمَةً - لا داءَ ولا غائلةَ ولا خِبْثَةَ، بيعَ المسلمِ المسلمَ]»(٤).

[التحفة: ٩٨٤٨]

١١٦٨٩- عن محمد بن داودَ، عن عَمرو بن عونٍ، عن هُشَيم، عن موسى بن السَّائب، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرجلُ أحقُّ بعين مالِهِ إذا وجدَهُ، ويتبَعُ البيِّعُ من باعَه»(٥).

[التحفة: ٤٥٩٥]

١١٦٩٠- عن زياد بن أيوبَ، عن عبَّاد بن العوَّام، عن سُفيانَ بن حسين، عن يُونسَ ابن عُبَيد، عن عطاء

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٦١٨٠) في البيوع، وزاد فيه: «وربح لم يضمن».

(٣) انظر ما قبله.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٢٥١)، وتتمته من الترمذي (١٢١٦) عن محمد بن بشار، عن عباد، بهذا الإسناد. وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٠٥).

(٥) الحديث مكرر برقم (٦٢٣٣) في البيوع.

عن جابر، أن النبيَّ ﷺ نهى عن المُحَاقَلَةِ والمُزَابَنَةِ والـمُخَابَرَةِ، وعـن الثُّـنْيا، إلا أن يُعْلَم(١).

[التحفة: ٢٤٩٥]

١١٦٩١ـ عن إسحاقَ بن إبراهيمَ ومحمد بنِ رافعٍ، كلاهما عـن عبـد الـرزاق، عـن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ، عن سالم بن عبد الله بن عُمرَ

عن أبيه، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «مَـنْ بـاعَ عبـداً، فمالُـه للبـائع، إلا أن يشتَرِطَ المُبتاعُ، ومَنْ باع نخلاً فيها ثمرةٌ قد أُبِّرَتْ، فثمرَتُها للبائع، إلا أن يشـتَرِطَ المُبتاعُ» اللفظ لمحمد(٢).

[التحفة: ٦٩٧٠]

١١٦٩٢ـ عن محمد بن رافعٍ، عن عبد الرزَّاق، عن مَعْمَـرٍ، عـن مطر الـورَّاق، عـن عكرمةَ بن خالد

عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ باع عبداً فمالُه للبائع، إلا أن يشـتَرِطَ المُبتـاعُ، ومَـنْ بـاع نخلاً فيهـا ثمـرةٌ قـد أُبِّرَتْ، فثمرَتُهـا للبـائع، إلا أن يشـتَرِطَ المُبتاعُ»(٣).

وقال أبو عبد الرحمن: مطرُ بنُ طَهْمانَ ضعيفٌ(٤).

[التحفة: ٧٣٤٧]

١١٦٩٣ـ عن عَمرو بن عثمانَ، عن الوليد بـنِ مُسـلمٍ، عـن أبي مُعَيْـدٍ حفـصِ بـن غَيْلانَ، عن سليمانَ بن موسى، عن نافعٍ عن ابن عُمرَ

وعن عطاءٍ، عن جابرٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ باع عبداً وله مالٌ، فلَـهُ مالُه، إلا أن يشتَرِطَ المُبتاعُ، ومن أَبـَّـرَ نخـلاً فباعَـهُ بعـد تأْبِـيرِهِ، فلَـه ثمرُهُ، إلا أن يشتَرِطَ المُبتاعُ»(٥).

[التحفة: ٧٦٧٤]

---

(١) الحديث مكرر برقم (٤٥٩٣) في كراء الأرض.

(٢) الحديث مكرر برقم (٤٩٧٣) في العتق.

(٣) الحديث مكرر برقم (٤٩٧٤) في العتق.

(٤) قول المصنف هذا ثابت في «التحفة»، ولم يرد في العتق، ولذا أثبتناه هنا.

(٥) الحديث مكرر برقم (٤٩٦٤) في العتق.

١١٦٩٤ـ وعن أحمد بن عبد الله بن الحَكَم، عن محمد بنِ جعفر، عن شُعبةَ، عن عبد ربِّهِ بن سعيد الأنصاريِّ، عن نافعٍ، به(١).

[التحفة: ٧٧٥٣]

١١٦٩٥ـ وعن محمد بن سَلَمةَ، عن ابن القاسم، عن مالكٍ، عن نافعٍ، به(٢).

[التحفة: ٨٣٣٠]

١١٦٩٦ـ وعن أحمد بن سليمانَ، عن عُبَيد الله بن موسى، عن إسرائيلَ، عن عبد العزيز عن عطاءٍ وابنِ أبي مُلَيكَةَ، قالا: قال النبيُّ ﷺ: .... فذكراه، مرسَلاً(٣).

[التحفة: ٧٦٧٤]

١١٦٩٧ـ وعن قُتيبةَ، عن لَيْثٍ، عن نافعٍ

عن ابن عُمرَ، قال: قضى عمرُ في العبدِ يُباعُ وله مالٌ بأنَّ مالَهُ لسيِّدِه الذي باعَهُ، إلا أن يشتَرِطَ المُبتاعُ مالَهُ(٤).

[التحفة: ٧٦٧٤]

١١٦٩٨ـ وعن محمد بن عبد الأعلى، عن خالدٍ، عن ابن عَونٍ، عن نافعٍ

أن عمرَ قضى في مالِ العبد لسيِّدِه، إلا أن يشتَرِطَ المُشتري(٥).

[التحفة: ٧٦٧٤ و١٠٥٥٨]

١١٦٩٩ـ عن هلالِ بن العلاء، عن أبيه، عن هُشَيم، عن سفيانَ بن حُسين، عن الزُّهريِّ، عن سالمِ بنِ عبد الله بن عمرَ، عن أبيه

عن جدِّه عمرَ بن الخطَّاب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ باع عبداً وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشتَرِطَ المُبتاعُ، ومَنْ باع نخلاً قد أُبِّرَ، فثمرَتُهُ للبائع إلا أن يشتَرِطَ المُبتاعُ»(٦).

[التحفة: ١٠٥٣٤]

---

(١) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٤٩٦٣) في العتق.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) انظر ما قبله موصولاً، وهو مكرر برقم (٤٩٦٥) في العتق.

(٤) انظر ما قبل سابقه مرفوعاً، وهو مكرر برقم (٤٩٦٦) في العتق.

(٥) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٤٩٦٩) في العتق.

(٦) الحديث مكرر برقم (٤٩٧١) في العتق.

١١٧٠٠- وعن هلال بن العلاء، عن أبيه، عن محمد بن سَلَمةَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ، به(١).

هذا خطأ، والصواب حديثُ ليث بن سعد وعُبَيد الله وأيوبَ.

[التحفة: ١٠٥٥٨]

١١٧٠١- وعن عُبَيد الله بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن عُبَيد الله بن عمرَ، عن نافعٍ عن ابن عمرَ

عن عمرَ، قال: مَن باعَ عبداً وله مالٌ، فمالُهُ للبائع، إلا أن يشترِطَ المُبتاعُ(٢).

[التحفة: ١٠٥٥٨]

١١٧٠٢- وعن قُتيبةَ، عن حمَّادِ بن زيدٍ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، به. موقوفاً(٣).

[التحفة: ١٠٥٥٨]

١١٧٠٣- عن الحارث بن مسكينٍ، عن ابن وَهْبٍ، عن يُونسَ، عن ابن شهابٍ، عن خارجةَ بن زيد بن ثابتٍ

عن أبيه زيدِ بنِ ثابتٍ، أن النبيَّ ﷺ رخَّصَ في بيعِ العَرَايا بالتَّمْر والرُّطَب(٤).

[التحفة: ٣٧٠٥]

١١٧٠٤ - عن عيسى بن حمَّادٍ، عن لَيْثٍ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن نافعٍ، عن عبد الله بن عُمرَ

عن زيدِ بن ثابتٍ، أن النبيَّ ﷺ رخَّصَ في بيع العَرَايا(٥).

[التحفة: ٣٧٢٣]

١١٧٠٥- عن عبد الله بنِ محمد بنِ عبد الرحمن، عن سُفيانَ، عن يحيى، عن بُشَيرِ ابن يَسَارٍ

---

(١) انظر ما قبله، والحديث مكرر برقم (٤٩٧٠) في العتق.

(٢) انظر سابقيه مرفوعاً، وهو مكرر برقم (٤٩٦٧) في العتق.

(٣) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٤٩٦٨) في العتق.

(٤) الحديث مكرر برقم (٦٠٨٣) في البيوع.

(٥) سلف في البيوع برقم (٦٠٨٢) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

عن سهل بن أبي حَثْمَةَ، أن النبيَّ ﷺ نهى عن بيع الثَّمَر حتى يَبْدُوَ صلاحُه، ورخَّصَ في العَرَايا أن تُباع بخَرْصِها، يأكُلُها أهلُها رُطَبًا[1].

[التحفة: ٤٦٤٦]

١١٧٠٦- عن إسحاقَ بن منصور الكَوْسَج ويعقوبَ بن إبراهيمَ الدَّوْرَقيِّ، كلاهما عن عبد الرحمن بنِ مهديٍّ، عن مالكٍ، عن داودَ بن الحُصَين، عن أبي سُفيانَ مولى أبي أحمد

عن أبي هُريرةَ، أن النبيَّ ﷺ رخَّصَ في العَرَايا أن تُباع بخَرْصِها في خمسةِ أَوْسُقٍ، أو ما دُونَ خمسةٍ[2].

[التحفة: ١٤٩٤٣]

١١٧٠٧- عن يحيى بن حَبيب، عن حمَّاد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن حنظلةَ ابن قيس الزُّرَقيِّ الأنصاريِّ

عن رافع بن خَديج، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن كِراءِ أَرَضِينا، ولم يكُن يومئذٍ ذهبٌ ولا فضةٌ، فكان الرجلُ يُكْرِيْ أرضَهُ بما على الرَّبيع والأَقْبال، وأشياءَ معلومةٍ... وساقَه[3].

[التحفة: ٣٥٥٣]

١١٧٠٨- عن قُتيبةَ، عن جرير، عن مُغيرةَ

عن إبراهيمَ وسعيد بنِ جُبَير، أنهما كانا لا يرَيانِ بأْساً باستِئجار الأرضِ البيضاء بالوَرِقِ[4].

[التحفة: ١٨٤٣٠]

١١٧٠٩- عن عليِّ بن حُجْر، عن شَريك، عن طارق بن عبد الرحمن الأَحْمَسيِّ

عن سعيد بن المُسيَّب، قال: لا بأسَ بإجارة الأرض البيضاء بالذهب أو الفِضَّة[5].

[التحفة: ١٨٧٠٧]

---

(١) الحديث مكرر برقم (٦٠٨٨) في البيوع.

(٢) الحديث مكرر برقم (٦٠٨٧) في البيوع.

(٣) الحديث مكرر برقم (٤٦١٦) في كراء الأرض.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٨٧/٧.

(٥) الأثر مكرر برقم (٤٦٥١) في كراء الأرض.

١١٧١٠- عن عليٍّ بن حُجْر، عن شَريك، عن أبي إسحاقَ

عن عبد الرحمن بن الأسود، قال: كان عَمَّايَ يزرعانِ بالثُّلث والرُّبع، وأنا شريكُهما، وعلقمةُ والأسودُ يعلمان، فلا يُغَيِّران(١).

[التحفة: ١٨٩٥٣]

١١٧١١- عن محمد بن عبد الأعلى، عن المُعتَمِر، عن مَعْمَرٍ، عن عبد الكريم بن مالك الجَزَريِّ، قال سعيدُ بنُ جُبَير:

قال ابنُ عباس: إنَّ خيرَ ما أنتم صانعونَ أن يُؤاجِرَ أحدُكم أرضَهُ بالذهب والوَرِقِ(٢).

[التحفة: ٥٥٤٩]

١١٧١٢- عن قُتيبةَ بن سعيد، عن سُفيانَ بن عُيَينةَ، عن عبد الله بن أبي نَجِيْحٍ، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المِنْهال عبدِ الرحمن بن مُطْعِم، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: قدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهم يُسْلِفون في التمر السنتين والثلاث، فنهاهُمْ وقال: «مَنْ أسلَفَ سَلَفاً، فليُسْلِفْ في كَيْلٍ معلومٍ، ووزنٍ معلومٍ، إلى أجلٍ معلومٍ»(٣).

[التحفة: ٥٨٢٠]

١١٧١٣- عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن عيسى بن يونُسَ، عن سعيد بن أبي عَروبةَ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «جارُ الدَّار أحقُّ بالدَّارِ»(٤).

[التحفة: ١٢٢٢]

---

(١) الأثر مكرر برقم (٤٦٤٩) في كراء الأرض.

(٢) الحديث مكرر برقم (٤٦٥٠) في كراء الأرض.

(٣) الحديث مكرر برقم (٦١٦٦) في البيوع.

(٤) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٢.

وهو عند ابن حبان (٥١٨٢).

١١٧١٤ـ عن محمد بن المُثنّى، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سليمانَ العَرْزَميِّ، عن عطاء

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «الجارُ أحقُّ بشُفْعَةِ جاره، [يُنتَظَرُ بها، وإن كان غائباً، إذا كان طَريقُهما واحِداً]»[١].

[التحفة: ٢٤٣٤]

١١٧١٥ـ عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزْمَةَ، عن الفضلِ بن موسى، عن حُسين ابن واقدٍ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: قضَى رسولُ الله ﷺ بالشُّفْعةِ والجوَار[٢].

[التحفة: ٢٦٨٧]

١١٧١٦ـ عن يوسفَ بن سعيد، عن حجَّاج بن محمد، عن ابن جُرَيجٍ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ، قال: قضَى رسول الله ﷺ بالشُّفْعَة في كلِّ شِرْك لم يُقْسَمْ، رَبْعَةٍ أو حائطٍ، لا يَحِلُّ له أن يبيعَهُ حتى يُؤذِنَ شريكَهُ، فإن شاء أخَذَ، وإن شاء ترَكَ، فإن باعَ ولم يُؤذِنْهُ، فهو أحَقُّ به[٣].

[التحفة: ٢٨٠٦]

١١٧١٧ـ عن إسماعيلَ بن مسعود، عن بِشر بن المُفضَّل، عن شُعبةَ.

وعن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن عيسى بن يونسَ، عن سعيد، كلاهما عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرةَ بن جُنْدُبٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «جارُ الدَّار أحقُّ بدَارِ الجار»[٤].

[التحفة: ٤٥٨٨]

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٢٦٤) في البيوع، باب الشفعة، وتتمته من «مسند» أحمد (١٤٢٥٣) عن هشيم، عن عبد الملك، بهذا الإسناد.

(٢) الحديث مكرر برقم (٦٢٦٣) في البيوع، باب الشفعة.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦١٩٧) ، ونصه مما سلف عند المصنف في البيوع باب الشفعة برقم (٦٢٥٤) من طريق ابن إدريس، عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٥١٧)، والترمذي (١٣٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٠٨٨).

١١٧١٨- عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن عيسى بن يونسَ، عن حُسَين المُعَلِّم، عن عَمرو بن شُعيبٍ، عن عَمرو بن الشَّرِيْد

عن أبيه الشَّرِيْد بن سُوَيْد، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، أرضي، ليس لأحدٍ فيها شِرْكٌ ولا قِسْمٌ إلا الجِوَارُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الجارُ أحقُّ بسَقَبِه»[1].

[التحفة: ٤٨٤٠]

١١٧١٩- وعن محمد بن عبد الله بن عمَّارٍ، عن المُعافَى بن عِمْرانَ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى، عن عَمرو بن الشَّرِيْدِ بن سُويدٍ، به[2].

[التحفة: ٤٨٤٠]

١١٧٢٠- وعن محمد بن بشَّار، عن عبد الرحمن بن مَهدي، عن عبد الله بنِ عبد الرحمن بن يعلى، عن عَمرو بن الشَّرِيْدِ، به[3].

[التحفة: ٤٨٤٠]

١١٧٢١- وعن محمد بن عليٍّ بن مَيمون، عن الفِرْيابيٍّ، عن سُفيانَ، عن يَعلى بن عبد الرحمن، عن عَمرو بن الشَّرِيدِ، به[4].

[التحفة: ٤٨٤٠]

١١٧٢٢- وعن محمد بن حاتِمٍ، عن سُوَيْد بن نصرٍ، عن عبد الله، عن[5] مَعْمَر، عن إبراهيمَ بن مَيْسرَةَ، عن عَمرو بن الشَّرِيْدِ، به[6].

[التحفة: ٤٨٤٠]

١١٧٢٣- وعن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن الوليد بن مُسلمٍ، عن ابن جُرَيجٍ، عن عَمرو بن شُعيبٍ، عن عَمرو بن الشَّرِيْدِ، به[7].

[التحفة: ٤٨٤٠]

---

(١) الحديث مكرر برقم (٦٢٥٨) في البيوع.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٢٥٨)، وانظر سابقيه.

(٤) سلف تخريجه برقم: (٦٢٥٨).

(٥) في «التحفة»: «بن»، وهو تحريف صوبناه من «تهذيب الكمال»، وعبد الله: هو ابن المبارك.

(٦) سلف تخريجه برقم: (٦٢٥٨).

(٧)سلف تخريجه برقم: (٦٢٥٨).

١١٧٢٤- وعن زكريا بن يحيى، عن محمد بن عُبَيد بن حِسَاب، عن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن ابن جُرَيجٍ، عن عَمرو بن شُعيبٍ

عن عَمرو بن الشَّرِيدِ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الجارُ أحقُّ بسَقَبه» [١].

[التحفة: ٤٨٤٠]

١١٧٢٥- وعن زكريا بن يحيى، عن أبي مَعْمَرٍ إسماعيلَ بن إبراهيمَ الهُذَليِّ، عن هُشَيم، عن منصور، عن الحكم، عن عَمرو بن شُعيبٍ

عن رجلٍ من آل الشَّرِيدِ، قال: قال النبيُّ ﷺ ... فذكَرَهُ[٢].

[التحفة: ٤٨٤٠]

١١٧٢٦- عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن الفَضل بن موسى، عن أبي حمزةَ السُّكَّريِّ محمدِ بنِ ميمونٍ، عن عبد العزيز بن رُفَيعٍ، عن عبد الله بن عُبَيد الله بن أبي مُلَيكَةَ

عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الشَّرِيكُ شفيعٌ، والشُّفْعَةُ في كلِّ شيءٍ»[٣].

[التحفة: ٥٧٩٥]

١١٧٢٧- وعن محمد بن عليِّ بن ميمونٍ الرَّقِّيِّ، عن محمد بن يوسفَ الفِرْيابيِّ، عن إسرائيلَ، عن عبد العزيز بنِ رُفَيعٍ

عن ابن أبي مُلَيكَةَ، عن النبي ﷺ، نحوه، مرسلاً[٤].

[التحفة: ٥٧٩٥]

١١٧٢٨- عن زكريا بن يحيى، عن هارونَ بن حُمَيْد، عن الفَضل بن عَنْبَسةَ، عن شُعبةَ، عن الحكم بن عُتَيبَةَ، عن عَمرو بن شُعيبٍ، عن أبيه

عن جدِّه عبد الله بنِ عَمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «الجارُ أحقُّ بسَقَبِ دارِهِ أو أرضِهِ...» الحديث[٥].

[التحفة: ٨٦٩٦]

---

(١)سلف تخريجه برقم: (٦٢٥٨).

(٢)سلف تخريجه برقم: (٦٢٥٨).

(٣) الحديث مكرر برقم (٦٢٥٨) في البيوع، باب الشفعة، وقد عزاه المزي إلى الشفعة والشروط.

(٤) انظر ما قبله موصولاً.

(٥) سلف برقم (٦٢٥٨) من حديث عمرو بن شعيب، عن عَمرو بن الشريد، عن أبيه، وهوالمحفوظ، قاله المزي في «التحفة».

١١٧٢٩- عن سُوَيد بن نصر، عن عبد الله بن المُبارك، عن سُفيانَ، عن منصور، عن الحكم، عمَّن حدَّثه

عن عليٍّ وابنِ مسعودٍ، أن النبيَّ ﷺ قَضَى بالجِوارِ[١].

[التحفة: ٩٦٤٢]

١١٧٣٠- عن عليِّ بن حُجْرٍ، عن سُفيانَ بن عُيَينةَ، عن إبراهيمَ بن مَيْسَرةَ، عن عَمرو بن الشَّرِيْدِ

عن أبي رافعٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الجارُ أحقُّ بسَقَبِهِ»[٢].

[التحفة: ١٢٠٢٧]

١١٧٣١- وعن محمود بن غَيْلانَ، عن أبي نُعَيم، عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن إبراهيمَ بن مَيسَرَةَ، به[٣].

[التحفة: ١٢٠٢٧]

١١٧٣٢- عن سُليمانَ بن داودَ، عن عبد الملك بن عبد العزيز المَاجِشُون، عن مالكٍ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدٍ وأبي سَلَمةَ، كلاهما

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قَضَى بالشُّفعةِ فيما لم يُقْسَمْ، فإذا وقَعَتِ الحدودُ، فلا شُفْعَةَ[٤].

[التحفة: ١٣٢٤١]

١١٧٣٣- وعن الحارث بن مسكينٍ، عن ابن القاسم، عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ عن سعيدٍ وأبي سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ، به، مرسلاً[٥].

[التحفة: ١٣٢٤١]

١١٧٣٤- وعن محمد بن حاتم، عن سُوَيدِ بن نصر، عن عبد الله بن المُباركِ، عن مالكٍ ومَعْمَرٍ، كلاهما

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٤٣٨٣)، وابن أبي شيبة ٧/١٦٣ و١٦٤.
وهو في «مسند» أحمد (٩٢٣).

(٢) الحديث مكرر برقم (٦٢٥٦) في البيوع.

(٣) انظر ما قبله، وقد عزاه إلى البيوع أيضاً، وقد أثبتناه هناك.

(٤) الحديث مكرر برقم (٦٢٦٠)، وقد عزاه إلى الشفعة والشروط.

(٥) انظر ما قبله موصولاً.

عن الزهريِّ، أن النبيَّ ﷺ قَضَى بالشُّفعَةِ فيما لم يُقْسَمْ[1].

[التحفة: ١٣٢٤١]

١١٧٣٥ـ وعن قُتيبةَ، عن بَكْرِ بن مُضَرَ، عن جعفر بن ربيعةَ، عن بُكَيرِ بن الأشَجِّ

عن ابن المُسَيب، قولَهُ[2].

[التحفة: ١٣٢٤١]

١١٧٣٦ـ عن مجاهد بن موسى، عن إسماعيلَ بن إبراهيمَ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المُسَيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يبيعَنَّ حاضرٌ لِبَادٍ، ولا تناجَشُوا، ولا يُساوِمِ الرَّجلُ على سَوْمِ أخيه، ولا يَخطُبْ على خِطْبَةِ أخيه، ولا تسألِ المرأةُ طلاقَ أُختها؛ لتَكْتَفِئ ما في إنائِها، ولتَنْكِحْ، فإنما لها ما كَتَبَ اللهُ لها»[3].

[التحفة: ١٣٢٧١]

١١٧٣٧ـ عن قُتيبةَ بن سعيد، عن الليث بن سعدٍ، عن محمد بنِ عبد الرحمن بن غَنَجٍ، عن نافعٍ

عن ابن عمرَ، أن النبيَّ ﷺ دفَعَ إلى يهودِ خيبرَ نخلَ خيبرَ وأرضَها على أن يعتَمِلُوها من أموالِهم، وأنَّ لرسول الله ﷺ شَطْرَ ثَمرَتِها[4].

[التحفة: ٨٤٢٤]

١١٧٣٨ـ وعن عبد الرحمن بنِ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيبِ بن الليثِ، عن أبيه الليثِ بنِ سعدٍ، به[5].

[التحفة: ٨٤٢٤]

---

(١) انظر ما قبل سابقه موصولاً.

(٢) انظر ما قبل سابقيه مرفوعاً.

(٣) الحديث مكرر برقم (٦٠٤٩) في البيوع.

(٤) الحديث مكرر برقم (٤٦٤٦) في كراء الأرض.

(٥) انظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٤٦٤٧) في كراء الأرض.

١١٧٣٩ـ عن محمد بنِ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن يحيى بن أبي بُكَيْرٍ، عن شُعبةَ، عن عبد الرحمن بنِ القاسم، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن بَريرةَ، وأردتُ أن أشتريَها، وأشتَرِطَ الولاءَ لأهلِها، فقال: «اشتريها، فإنَّ الولاءَ لِمَن أعتَقَ» قال: وخُيِّرَتْ، وكان زوجُها عبداً، ثم قال بعدَ ذلك: ما أدري، ما أدري، وأُتي رسول الله ﷺ بلحمٍ، فقالوا: هذا مما تُصُدِّقَ به على بَريرةَ، قال: «هو لها صدقَةٌ، ولنا هديَّةٌ»(١).

[التحفة: ١٧٤٩١]

١١٧٤٠ـ عن محمد بنِ منصورٍ، عن سفيانَ، عن يحيى بن سَعيدٍ، عن عَمرةَ

عن عائشةَ، أن بَريرةَ جاءت إلى عائشةَ تسألُها في كتابتها، فقال أهلُها: إنْ شئتِ أَعطيتِ باقي كتابَتِها، ويكون لنا الولاءُ، فلما أنْ جاء النبيُّ ﷺ ذكَرَتْ ذلك له، فقال: «اشتريها، فأعتِقيها، فإنَّ الولاءَ لِمَنْ أعتَقَ» ثم صعِدَ رسولُ الله ﷺ المِنبرَ، فقال: «ما شأْنُ الناسِ يشترِطُونَ شروطاً ليس في كتابِ الله، مَنِ اشترَطَ شرطاً ليس في كتابِ الله، لم يَجُزْ له، وإنِ اشترَطَ مئةَ شرطٍ»(٢).

[التحفة: ١٧٩٣٨]

١١٧٤١ـ عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن سفيانَ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عَمرة

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «كلُّ شرطٍ ليس في كتابِ الله، فهو باطلٌ»(٣).

[التحفة: ١٧٩٣٨]

١١٧٤٢ـ عن عبد الجَبَّارِ بنِ العلاء، عن سفيانَ بنِ عُيَينةَ، عن الزُّهريِّ، عن سالمِ بن عبد الله بنِ عمرَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنِ اقتَنَى كلباً، إلا كلبَ صيدٍ أو ماشيةٍ، نقَصَ من أجرِهِ كلَّ يومٍ قِيْراطانِ»(٤).

[التحفة: ٦٨٣١]

---

(١) الحديث مكرر برقم (٥٦١٩) في الطلاق.

(٢) الحديث مكرر برقم (٤٩٩٩) في العتق.

(٣) انظر ما قبله بتمامه.

(٤) الحديث مكرر برقم (٤٧٧٨) في الصيد.

١١٧٤٣- عن قُتيبةَ بنِ سعيدٍ، عن الليثِ، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ أنه سمِعَهُ يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أمسَكَ كلباً، إلا كلباً ضارياً، أو كلبَ ماشيةٍ، نقَصَ من أجْرِهِ كلَّ يومٍ قيْراطان»[١].

[التحفة: ٨٣١٦]

١١٧٤٤- عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن عبد الرَّزَّاقِ، عن مَعمرٍ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «من اتَّخذَ كلباً، إلا كلبَ صيدٍ، أو زرعٍ، أو ماشيةٍ، نقَصَ من عملِهِ كلَّ يومٍ قِيْراطٌ»[٢].

[التحفة: ١٥٢٧١]

١١٧٤٥- عن يونسَ بنِ عبد الأعلى، عن ابن وَهْبٍ، عن مالكٍ ويونسَ بن يزيدَ.

وعن الحارثِ بنِ مسكين، عن ابن وَهْبٍ، عن يونسَ وغيرِه، كلاهما (مالكٌ ويونسُ) عن ابنِ شهابٍ، عن عُبَيد الله بنِ عبد الله بن عُتبةَ

عن زيد بنِ خالدٍ وأبي هريرةَ، أن رجلَين أتَيا رسولَ الله ﷺ يختصمان إليه، فقال أحدُهما: اقْضِ بيننا بكتابِ الله، وقال الآخرُ - وكان أفقَهَهُما -: أجَلْ، فاقْضِ بيننا بكتابِ الله، وائذَنْ لي في أن أتكلَّمَ، قال: «تكلَّمْ» قال: إنَّ ابني كان عَسِيْفاً على هذا، وإنه زَنا بامرأتِهِ، فأخبرَني أن على ابني الرَّجمَ، فافتديتُ منه بمئةِ شاةٍ، وجاريةٍ، ثم إني سألتُ أهلَ العلم، فأخبَرُوني أنَّما على ابني جلدُ مئةٍ، وتغريبُ عامٍ، وإنما الرَّجمُ على امرأتِه، قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيدهِ، لأقضِيَنَّ بينَكما بكتاب الله، أما غَنَمُكَ وجاريتُكَ، فرَدٌّ إليك» وجلَدَ ابنَه مئةً، وغرَّبَهُ عاماً، وأمَرَ أُنَيْساً أن يرجُمَ امرأةَ الآخرِ إنِ اعترَفتْ، فاعترَفتْ، فرجَمَها[٣].

[التحفة: ٣٧٥٥]

---

(١) الحديث مكرر برقم (٤٧٧٧) في الصيد.

(٢) الحديث مكرر برقم (٤٧٨٢) في الصيد.

(٣) الحديث مكرر برقم (٥٩٣٢) في القضاء.

١١٧٤٦ـ عن محمد بنِ عثمانَ، عن بَهْزٍ، عن حماد بنِ سلمةَ، عن سعيدِ بن جُمْهانَ عن سَفِينةَ، قال: أَعتقَتْني أُمُّ سلمةَ، واشترطَتْ عليَّ أن أخدُمَ النبيَّ ﷺ ما عاشَ(١).

[التحفة: ٤٤٨١]

١١٧٤٧ـ عن عَمرو بنِ عليٍّ، عن ابن مهديٍّ، عن عكرمةَ بن عمارٍ، عن أبي زُمَيل سِماكِ بنِ الوليد

عن ابن عباسٍ، أنَّ نبيَّ الله ﷺ يومَ الحُديبيةِ صالَحَ المشركينَ، فقال لعليٍّ: «اكتُبْ يا عليُّ: هذا ما صالَحَ عليه محمدٌ رسولُ الله» قالوا: لو نعلمُ أنكَ رسولُ الله ما قاتَلْناكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «امْحُ يا عليُّ، اللهمَّ إنَّكَ تعلَمُ أني رسولُ الله، امْحُ يا عليُّ واكتُبْ: هذا ما صالَحَ عليه محمدُ بنُ عبد الله». مختصرٌ، وهو مختصرٌ من حديث الحَرُوريَّة(٢).

[التحفة: ٥٦٨٠]

١١٧٤٨ـ عن يعقوبَ بن إبراهيمَ الدَّوْرقيِّ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن ابنِ المبارك، عن مَعمرٍ، عن الزُّهريِّ، عن عُروة

عن المِسْوَر بنِ مَخْرَمةَ ومروانَ بنِ الحكم [يُخبِران عن أصحابِ رسول الله ﷺ، قال: لمَّا كاتَبَ سهيلَ بنَ عَمرٍو يومَئذٍ، كان فيما اشترَطَ سهيلُ بنُ عَمرو على النبيِّ ﷺ أن لا يأتيكَ منَّا أحدٌ ـ وإنْ كان على دِينكَ ـ إلا رددْتَهُ إلينا، وخلَّيْتَ بيننا وبينَه، فكَرِهَ المؤمنونَ ذلك، وامتَعَضُوا منه، وأَبَى سُهيلٌ إلاَّ ذلكَ، فكاتبَهُ النبيُّ ﷺ على ذلك، فردَّ يومَئذٍ أبا جَندَلٍ إلى أبيه سهيلِ بن عَمرو، ولم يأتِهِ أحدٌ من الرجال إلاَّ ردَّهُ في تلك المدةِ، وإنْ كان مسلماً، وجاء المؤمناتُ مهاجراتٍ، وكانت أمُّ كلثوم بنتُ عقبةَ بن أبي مُعَيْطٍ ممن خرجَ إلى رسولِ الله ﷺ يومَئذٍ، وهي عاتِقٌ، فجاء أهلُها يسألون النبيَّ ﷺ أن يُرجِعَها إليهم، فلم يُرجِعْها إليهم،

---

(١) الحديث مكرر برقم (٤٩٧٧) في العتق.

(٢) الحديث قطعة من حديث الحرورية الذي سلف بتمامه برقم (٨٥٢٢) في الخصائص.

لما أنزلَ اللهُ فيهنَّ: ﴿إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠](١).

[التحفة: ١١٢٥٢]

١١٧٤٩- عن عمرانَ بنِ بكّار ، عن عليِّ بنِ عيَّاش ، عن شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، قال: [قالتِ الأنصارُ للنبيِّ ﷺ: اقسِمْ بيننا وبينَ إخواننا النَّخيلَ، قال: «لا» فقالوا: تَكفُونا المؤونَةَ، ونَشرَكُكُم في الثَّمرة. قالوا: سمِعنا وأطَعْنا](٢).

[التحفة: ١٣٧٣٨]

١١٧٥٠- عن قُتيبةَ، عن أبي الأحوَصِ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عَبيدةَ بنِ عَمرو السَّلْمانيِّ

عن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ أُمَّتي القرنُ الذين يَلُوني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم يجيءُ أقوامٌ، تسبقُ شهادةُ أحدهم يمينَه، ويمينُهُ شهادتَه»(٣).

[التحفة: ٩٤٠٣]

١١٧٥١- عن محمدِ بنِ حاتمٍ، عن سُويدِ بنِ نَصر، عن عبد الله، عن حماد بنِ سلمةَ، عن يونسَ

عن الحسنِ، أنه كرِهَ أن يستأجِرَ الرجلَ، حتى يُعلِمَهُ أجرَهُ(٤).

[التحفة: ١٨٥٧٥]

١١٧٥٢- عن محمد بنِ حاتمٍ، عن حِبَّانَ بن موسى، عن عبد الله، عن جرير بنِ حازمٍ

---

(١) سلف في الحج مختصراً برقم (٣٧٣٧)، وانظر تخريجه هناك، ونصه من البخاري (٢٧١١) و(٢٧١٢) من طريق عقيل، عن الزهري، به.

(٢) سلف تخريجه في البيوع برقم (٨٣٢١)، ونصه من البخاري (٢٣٢٥) عن الحكم، عن شعيب، به.

(٣) نصه من مسلم (٢٥٣٣) عن قتيبة بن سعيد بهذا الإسناد، وانظر تخريجه برقم (٥٩٨٧).

(٤) هذا الأثر مكرر برقم (٤٦٥٧) في كراء الأرض.

عن حمادِ بنِ أبي سليمانَ، أنه سُئِلَ عن رجلٍ استأجَرَ أجيراً على طعامِهِ، قال: لا، حتى يُعلِمَهُ[1].

[التحفة: ١٨٥٩٢]

١١٧٥٣- عن عَمرو بنِ زُرارةَ، عن إسماعيلَ، عن أيوبَ، عن محمدٍ، قال: لم أعلَمْ شُرَيحاً كان يقضي في المُضارِبِ، إلا بقضاءَين، كان ربما قال للمُضارِبِ: بيِّنَتَكَ على مُصيبةٍ تُعذَرُ بها، وربما قال لصاحبِ المالِ: بيِّنَتَكَ على أنَّ أمينَكَ خانَكَ، وإلاَّ فيمينُه باللهِ ما خانَكَ[2].

[التحفة: ١٨٨٠١]

١١٧٥٤- عن محمد بنِ حاتمٍ، عن حِبَّانَ، عن عبد الله، عن ابنِ جُرَيجٍ، قال: قلتُ لعطاءٍ: عبدٌ أُؤَاجِرُه سنةً بطعامه، وسنةً أخرى بخَراجٍ كذا وكذا؟ قال: لابأسَ، قال: وكُرِهَ اشتراطُكَ حتى تُؤاجرَه أياماً لَغْواً، أو آجَرْتُه وقد مضى بعضُ الشهرِ، قال: إنكَ لا تُحاسبُني بما مضى[3].

[التحفة: ١٩٠٧٥]

(١) هذا الأثر مكرر برقم (٤٦٥٨) في كراء الأرض.

(٢) الأثر مكرر برقم (٤٦٥٣) في كراء الأرض.

(٣) الأثر مكرر برقم (٤٦٦٠) في كراء الأرض.

وقوله: «أو آجرته...» من قول ابن جريج، والله أعلم. قاله السندي.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٦ ـ كتاب الرَّقائق

١١٧٥٥ـ عن سُويدِ بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن ابنِ عُيينةَ، عن زيادِ بن علاقَةَ

عن المغيرةِ بنِ شُعبةَ قال: صلَّى النبيُّ ﷺ حتى تورَّمَتْ قدَماه، فقيل له: أليس قد غُفِرَ لكَ ما تقدَّمَ من ذنبِكَ، وما تأخَّرَ؟ قال: «أفلا أكونُ عبداً شكوراً»[١].

[التحفة: ١١٤٩٨]

١١٧٥٦ـ عن عُبَيدِ الله بنِ سعيدٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بنِ زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «[قمتُ على باب الجنة، فإذا عامَّةُ مَنْ يدخلُها الفقراءُ، إلا أنَّ أصحابَ الجَدِّ مَحْبُوسونَ، إلا أهلَ النار، فقد أُمِرَ بهم إلى النار، ووقفتُ على باب النار، فإذا عامَّةُ مَنْ دخَلَها النساءُ]»[٢].

[التحفة: ١٠٠]

١١٧٥٧ـ عن بِشر بنِ هلالٍ وعِمرانَ بنِ موسى، عن عبد الوارث، عن أيوبَ، عن أبي رجاءٍ

عن عِمرانَ بن حُصينٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نظرتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفقراءَ، ونظرتُ في النار، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النساءَ»[٣].

[التحفة: ١٠٨٧٣]

١١٧٥٨ـ عن سُويدِ بنِ نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن حُميدٍ

---

(١) سلف تخريجه في الصلاة برقم (١٣٢٧).

(٢) سلف تخريجه برقم (٩٢٢٠) في عشرة النساء، ونصه من «مسند» الإمام أحمد (٢١٨٢٥) عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٣) الحديث مكرر برقم (٩٢١٦) في عشرة النساء.

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أحبَّ لقاءَ الله، أحبَّ اللهُ لقاءَهُ، [ومَنْ كرِهَ لقاءَ الله، كرِهَ اللهُ لقاءَهُ» قلنا: يا رسولَ الله، كلُّنا نكرَهُ الموتَ، قال: «ليسَ ذاكَ كراهِيةَ الموت، ولكنَّ المؤمنَ إذا حُضِرَ، جاءَهُ البشِيرُ من الله عزَّ وجلَّ بما هو صائِرٌ إليه، فليس شيءٌ أحبَّ إليه من أن يكونَ قد لقِيَ اللهَ عزَّ وجلَّ، فأحبَّ اللهُ لقاءَهُ، وإنَّ الفاجرَ - أو الكافرَ - إذا حُضِرَ، جاءه بما هو صائرٌ إليه من الشرِّ - أو ما يَلقَى من الشرِّ - فكرِهَ لقاءَ الله، وكرِهَ اللهُ لقاءَهُ»](١).

[التحفة: ٧١٢]

١١٧٥٩- عن هنَّادِ بن السَّرِي، عن أبي زُبَيْدٍ، عن مُطرِّفٍ، عن عامرٍ، عن شُريحِ ابنِ هانئ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أحبَّ لقاءَ اللهِ، أحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كرِهَ لقاءَ اللهِ، كرِهَ اللهُ لقاءَه».

قال شريحٌ: فأتيتُ عائشةَ، فقلتُ: يا أمَّ المؤمنينَ، سمعتُ أبا هريرةَ يذكُرُ عن رسول الله ﷺ حديثاً، إنْ كان كذلك، فقد هلَكْنا، قالت: وما ذاكَ؟ قال: «مَنْ أحبَّ لقاءَ الله، أحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كرِهَ لقاءَ الله، كرِهَ اللهُ لقاءَه» وليس منَّا أحدٌ إلا وهو يكره الموتَ، قالت: قد قاله رسولُ الله ﷺ، ولكنْ ليسَ بالذي تذهَبُ إليه، ولكن إذا طمَحَ البصرُ، وحَشْرَجَ الصدرُ، واقشَعَرَّ الجلدُ، فعندَ ذلك: مَنْ أحبَّ لقاءَ الله، أحبَّ اللهُ لقاءَه، ومَنْ كرِهَ لقاءَ الله، كرِهَ اللهُ لقاءَه(٢).

[التحفة: ١٣٤٩٢]

١١٧٦٠- عن قُتيبةَ بنِ سعيدٍ، عن سفيانَ، عن عبد الله بنِ أبي بكرٍ

عن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يتبَعُ الميتَ ثلاثةٌ: أهلُه، ومالُه، وعملُه، فيرجِعُ اثنانِ: أهلُه ومالُه، ويبقى واحدٌ، وهو عملُه»(٣).

[التحفة: ٩٤٠]

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٨٧٧)، والبزار (٧٨٠)(زوائد).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٤٧) من طريق ابن أبي عدي، عن حميد، به، وتتمة نص الحديث منه.

(٢) الحديث مكرر في الجنائز برقم (١٩٧٣).

(٣) الحديث مكرر في الجنائز برقم (٢٠٧٥).

١١٧٦١- وعن سُويد بنِ نَصرٍ، عن ابنِ المبارك، عن سفيانَ بنِ عُيينةَ، به(١).

[التحفة: ٩٤٠]

١١٧٦٢- عن عُبَيد الله بنِ سعيدٍ، عن مسلم بنِ إبراهيمَ، عن همَّام بنِ يحيى العَوْذيِّ، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بن أبي طلحة

عن أنسٍ، قال: [خطَّ النبيُّ ﷺ خطوطاً، فقال: «هذا الأملُ، وهذا أجلُه، فبينَما هو كذلك، إذ جاءهُ الخطُّ الأقربُ»](٢).

[التحفة: ٢١٤]

١١٧٦٣- عن سُويد بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن حماد بنِ سلمةَ، عن عُبَيد الله بنِ أبي بكرِ بن أنسٍ

عن جدِّه أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هذا ابنُ آدمَ، وهذا أجلُه» [ووضَعَ يدَهُ عند قَفاهُ، ثم بسطَها، فقال: «وثَمَّ أملُه، وثَمَّ أملُه»](٣).

[التحفة: ١٠٧٩]

١١٧٦٤- عن عَمرو بن عليٍّ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن أبيه، عن أبي يَعلى منذرٍ الثوريِّ، عن الرَّبيع بن خُثَيْم

عن ابنِ مسعودٍ، قال: خطَّ النبيُّ ﷺ خطًّا مربَّعاً وخطَّ خطًّا في الوسَط خارجاً منه، [وخطَّ خُطُطاً صغاراً إلى هذا الذي في الوسَط، من جانبِهِ الذي في الوسَط، وقال: «هذا الإنسانُ، وهذا أجلُه محيطٌ به - أو قد أحاطَ به -، وهذا الذي هو خارجٌ: أملُه، وهذه الخُطُطُ الصغارُ: الأعراضُ، فإنْ أخطأَهُ هذا، نَهَشَهُ هذا، وإنْ أخطأَهُ هذا، نهَشَهُ هذا»](٤). [التحفة: ٩٢٠٠]

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٨) عن مسلم بن إبراهيم، بهذا الإسناد، وأثبتنا لفظه.
وانظر ما بعده.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٣٢)، والترمذي (٢٣٣٤)، عن سويد بن نصر، به، وقد أثبتنا لفظه.
وانظر ما قبله.
وهو في مسند أحمد (١٢٢٣٨)، وابن حبان (٢٩٩٨).

(٤) أخرجه البخاري (٦٤١٧)، وابن ماجه (٤٢٣١)، والترمذي (٢٤٥٤) وأثبتنا لفظ البخاري من طريق صدقة بن الفضل، عن يحيى بن سعيد، به.
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٢).

١١٧٦٥ـ عن محمد بنِ آدمَ بنِ سليمانَ وسويدِ بن نصرٍ، كلاهما عن ابنِ المبارك، عن شُعبةَ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يهرَمُ ابنُ آدَم، وتبقى منه اثنتانِ: [الحرصُ والأملُ»] (١).

[التحفة: ١٢٥٨]

١١٧٦٦ـ عن هارونَ بنِ سعيدٍ، عن خالد بن نزارٍ، عن القاسم بنِ مَبْرورٍ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بنِ المُسيبِ وأبي سلمةَ، كلاهما

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يزالُ قلبُ الشَّيخِ شابًّا في اثنتين: في حُبِّ المالِ، وطُولِ الأملِ»(٢).

[التحفة: ١٣٣٢٤]

١١٧٦٧ـ عن محمود بنِ غَيلانَ، عن النَّضْرِ بنِ شُمَيلٍ، عن شُعبةَ، عن موسى بنِ أنس

عن أبيه أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو تعلمونَ ما أعلمُ، لَضحِكتُم قليلاً، ولَبَكَيتُم كثيراً»(٣).

[التحفة: ١٦٠٨]

١١٧٦٨ـ عن قُتيبةَ بنِ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يا أُمَّةَ محمدٍ، واللهِ لو تعلمونَ ما أعلمُ، لَضحِكتُم قليلاً، ولَبَكَيتُم كثيراً»(٤).

[التحفة: ١٧١٧٦]

١١٧٦٩ـ عن عليِّ بنِ محمد بنِ زكريا، عن المُعافى بن سليمانَ، عن موسى بنِ أعْيَنَ، عن سفيانَ، عن محمد بنِ عَمرو بن علقمةَ بن وقّاصٍ، عن أبيه، عن جدِّه علقمةَ بنِ وقّاص

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧)، وابن ماجه (٤٢٣٤)، والترمذي (٢٣٣٩) و(٢٤٥٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٢١٤٢)، عن يحيى، عن شعبة، به، وأثبتنا لفظه منه، وابن حبان (٣٢٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٢٠)، ومسلم (١٠٤٦) (١١٣) و(١١٤)، والترمذي (٢٣٣٨).

وهو في «مسند» أحمد (٨٢١١)، وابن حبان (٣٢١٩) و(٣٢٣٠).

(٣) سلف بإسناده مطولاً برقم (١١٠٨٩) في التفسير، وقد نصَّ المزي في «التحفة» على أنه مختصر في الرقاق على هذا اللفظ.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٨٧٠) في صلاة الكسوف.

عن بلال بنِ الحارث، عن النبيِّ ﷺ قال: [«إن الرجلَ ليتكلَّمُ بالكلمةِ من سخَطِ الله، ما يظنُّ أن تبلُغَ ما تبلُغُ، فيكتُبُ اللهُ بها سَخَطهُ إلى يوم القيامة، وإن الرجلَ ليتكلَّمُ بالكلمةِ من رضوانِ الله، ما يظنُّ أن تبلُغَ ما بلغَتْ، فيكتُبُ اللهُ بها رضاهُ إلى يوم القيامة»][(١)].

[التحفة: ٢٠٢٨]

١١٧٧٠- وعن سُويد بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن موسى بن عقبةَ، عن علقمةَ بنِ وقّاصٍ، به[(٢)].

قال أبو عبد الرحمن: موسى بنُ عقبةَ لم يسمع من علقمةَ بنِ وقّاصٍ.

[التحفة: ٢٠٢٨]

١١٧٧١- وعن قُتيبةَ بنِ سعيدٍ، عن مالكٍ.

وعن الربيع بنِ سليمانَ، عن شُعيبِ بنِ الليث، عن الليثِ، عن محمد بنِ عَجْلانَ، كلاهُما - مالكٌ وابنُ عَجْلانَ - عن محمد بنِ عَمرو بنِ علقمةَ، عن أبيه

عن بلال بنِ الحارث، به[(٣)].

[التحفة: ٢٠٢٨]

١١٧٧٢- وعن أحمدَ بنِ حفص بنِ عبد الله، عن أبيه، عن إبراهيمَ بن طَهْمانَ، عن موسى بنِ عُقبةَ، عن محمد بن عَمرو بنِ علقمةَ بنِ وقّاصٍ، عن جدِّه علقمةَ بن وقّاصٍ

عن بلال بنِ الحارث المُزَني صاحبِ رسولِ الله ﷺ، به موقوفاً[(٤)].

[التحفة: ٢٠٢٨]

١١٧٧٣- عن قُتيبةَ، عن بكرِ بن مُضرٍ، عن يزيدَ بنِ الهادِ، عن محمد بنِ إبراهيمَ، عن عيسى بنِ طلحةَ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٩)، والترمذي (٢٣١٩).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨٥٢)، ونصه من الحميدي (٩١١) عن سفيان، بهذا الإسناد.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر سابقيه.

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ العبدَ لَيتكلَّـمُ بالكلمـة، يـزِلُّ بهـا في النار أبعدَ ممَّا بينَ المشرقِ والمغربِ»(١).

[التحفة: ١٤٢٨٣]

١١٧٧٤- وعن سُويد بنِ نصرٍ، عن عبد الله بن المبارك، عن عبد الله بنِ دينارٍ، عـن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، به موقوفاً(٢).

[التحفة: ١٢٨٢١]

١١٧٧٥- عن سُويد بن نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن سفيانَ، عن عبد الله بـنِ عيسى، عن عبد الله بنِ أبي الجَعْدِ

عن ثَوبانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الرَّجلَ لَيُحرَمُ الرِّزقَ بالذَّنْبِ يُصيبُه»(٣).

[التحفة: ٢٠٩٣]

١١٧٧٦- عن سُويد بنِ نصرٍ، عن ابـنِ المبـارك ، عـن مَعْمـرٍ ، عـن الزُّهـريِّ ، عـن عبد الرحمن بنِ ماعزٍ

عن سفيانَ بنِ عبد الله الثقفيِّ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، قُلْ لي في الإسـلام قولاً، لا أسألُ عنه أحداً بعدَكَ. قال: «قُلْ: آمنتُ بالله، ثم استَقِمْ»(٤).

[التحفة: ٤٤٧٨]

١١٧٧٧- وعن محمد بنِ المُثنَّى، عن أبي داودَ، عن إبراهيمَ بنِ سعدٍ، عن ابنِ شهابٍ عن محمد بنِ عبد الرحمن بنِ ماعزٍ

عن سفيانَ بنِ عبد الله الثقفيِّ، نحوه(٥).

[التحفة: ٤٤٧٨]

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٧٨)، ومسلم (٢٩٨٨) (٤٩) و(٥٠)، والترمذي (٢٣١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢١٥)، وابن حبان (٥٧٠٦) و(٥٧٠٧) و(٥٧٠٨).

(٢) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٠) و(٤٠٢٢).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣٨٦).

(٤) سلف تخريجه في التفسير برقم (١١٤٢٥).

(٥) انظر ما قبله.

١١٧٧٨- وعن محمد بنِ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن....[١]، عن إبراهيمَ بنِ سعدٍ، به[٢].

١١٧٧٩- عن قُتيبةَ بنِ سعيد، عن اللَّيث بنِ سعدٍ، عن سعيد المَقْبُريِّ

عن أبي شُريح الخزاعيِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كان يؤمِنُ بالله واليومِ الآخرِ، فليَقُلْ خيراً أو لِيصمُت»[٣].

[التحفة: ١٢٠٥٦]

١١٧٨٠- وعن عليِّ بن شُعيبٍ، عن مَعْنِ بنِ عيسى، عن مالكٍ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ، به[٤].

[التحفة: ١٢٠٥٦]

١١٧٨١- وعن الحارث بنِ مسكينٍ، عن ابنِ القاسم، عن مالكٍ، عن المَقْبُريِّ، به[٥].

[التحفة: ١٢٠٥٦]

١١٧٨٢- عن سُويد بن نَصرٍ ، عن ابن المبارك ، عن مَعمر ، عن الزُّهريِّ ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كان يؤمِنُ بالله، واليومِ الآخر، فليَقُلْ خيراً، أو لِيصمُت»[٦].

[التحفة: ١٥٣٠٠]

---

(١) كذا في المطبوع من «التحفة» بياض، وأشار المحقق الأستاذ عبد الصمد إلى أنه كذلك بالأصل.

(٢) انظر سابقيه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٩) و(٦١٣٥) و(٦٤٧٦)، وفي «الأدب المفرد» له (٧٤١) ومسلم (٤٨)، وأبو داود (٣٧٤٨)، والترمذي (١٩٦٧) و(١٩٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٣٧٠)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٧٧٤) و(٢٧٧٥) و(٢٧٧٦) و(٢٧٧٧) و(٢٧٧٨) و(٢٧٧٩)، وابن حبان (٥٢٨٧).

(٤) انظر ما قبله.

(٥) انظر سابقيه.

(٦) أخرجه البخاري (٦٤٧٥)، ومسلم (٤٧)، وأبو داود (٥١٥٤)، وابن ماجه (٤٩٧١)، والترمذي (٢٥٠٠).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٦٢٦)، وابن حبان (٦٤٧٥).

١١٧٨٣- عن سُويد بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن محمد بنِ عَجْلانَ، عن سعيدٍ المَقْبُريِّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كان يؤمِنُ بالله، واليومِ الآخر، فليَقُلْ خيراً، أو لِيصمُت»[١].

[التحفة: ١٣٠٦٠]

١١٧٨٤- عن عليِّ بن حُجْرٍ، عن جرير، عن منصور، عن الشَّعبيِّ، عن ورَّادٍ كاتبِ المغيرةِ بنِ شُعبةَ

عن المغيرةِ بنِ شُعبةَ، أنه كتب إلى معاويةَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إن الله كرِهَ لكم ثلاثاً: قيلَ وقالَ، وإضاعةَ المالِ، وكثرةَ السؤالِ، ونهى عن عقوقِ الأمَّهاتِ، ووَأْدِ البناتِ، ومَنْعَ وهاتِ»[٢].

[التحفة: ١١٥٣٦]

١١٧٨٥- عن عبد الرحمن بنِ محمد بن سَلاَّم، عن حجَّاج بنِ محمدٍ، عن الليث بنِ سعدٍ، عن معاويةَ بنِ صالح، عن عبد الرحمن بنِ جُبيرِ بن نُفَيرٍ، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ، قال: [قال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا ذرٍّ، أترى كثرةَ المال هو الغِنى»؟ قلتُ: نعم يا رسولَ الله، قال: «فترى قِلَّةَ المالِ هو الفقرَ»؟ قلتُ: نعم يارسولَ الله، قال: «إنما الغِنَى غِنَى القلب، والفقرُ فقرُ القلب» ثم سألني عن رجلٍ من قريش، فقال: «هل تعرفُ فلاناً»؟ قلتُ: نعم يارسولَ الله، قال: «فكيف تراه - أو تُرَاه -»؟ قلتُ: إذا سأل أُعطِيَ، وإذا حضَرَ أُدخِلَ، ثم سألني عن رجلٍ من أهل الصُّفَّةِ، فقال: «هل تعرف فلاناً»؟ قلتُ: لا واللهِ، ما أعرفُه يا رسولَ الله، قال: فما زال يُحلِّيه، وينعَتُه، حتى عرَفْتُه، فقلتُ: قد عرفته يا رسولَ الله، قال: «فكيف تَراه - أو تُراه -»؟ قلتُ: رجلٌ مسكينٌ من أهل الصُّفَّةِ، فقال: «هو خيرٌ

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٧) و(٢٤٠٨) و(٥٩٧٥)، ومسلم (٥٩٣) (١٢) و(١٣) و(١٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٨١٤٧)، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣١٩٦)، وابن حبان (٥٥٥٥) و(٥٥٥٦).

من طِلاعِ الأرضِ مِنَ الآخَرِ» قلتُ: يا رسولَ الله، أفلا يُعطى من بعض ما يُعطى الآخَرُ؟ فقال: «إذا أُعطِيَ خيراً، فهو أهلُه، وإنْ صُرِفَ عنه، فقد أُعطِيَ حَسَنَةً»(١).

[التحفة: ١١٩٠٥]

١١٧٨٦- عن هارونَ بنِ عبد الله، عن مَعْن بنِ عيسى، عن مالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس الغِنَى عن كثرة العَرَضِ، إنما الغِنَى غِنَى النفس»(٢).

[التحفة: ١٣٨٦١]

١١٧٨٧- عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن معاذ بنِ هشام، عن أبيه، عن يونسَ بن أبي الفُرات الإسكافِ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، قال: ما أكل رسولُ الله ﷺ في خِوانٍ، ولا سُكُرُّجَةٍ، ولا خُبِزَ له مُرقَّقٌ.

قال: وقلتُ لقتادةَ: على أيِّ شيءٍ كانوا يأكلون؟ قال: على السُّفَرِ(٣).

[التحفة: ١٤٤٤]

١١٧٨٨- عن قُتيبةَ بنِ سعيدٍ، عن يعقوبَ بنِ عبد الرحمن القاري، عن أبي حازمٍ قال:

سألتُ سهلَ بنَ سعدٍ: هل أكل رسولُ الله ﷺ النَّقيَّ؟ [فقال: سهلٌ: ما رأى رسولُ الله ﷺ النَّقيَّ من حين ابتعثَه اللهُ حتى قبضَه اللهُ. قال: فقلتُ: هل كانت لكم في عهدِ رسول الله ﷺ مَناخِلُ؟ قال: ما رأى رسولُ الله ﷺ

---

(١) أخرجه ابن حبان (٦٨٥) من طريق ابن وهب، عن معاوية بن صالح، به، وأثبتنا لفظه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٤٦)، وفي «الأدب المفرد» (٢٧٦)، ومسلم (١٠٥١)، وابن ماجه (٤١٣٧)، والترمذي (٢٣٧٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣١٦)، وابن حبان (٦٧٩).

(٣) الحديث مكرر في الوليمة برقم (٦٥٩٢).

مُنْخُلاً من حين ابتعثه اللهُ حتى قبضَه اللهُ، قال: قلتُ: كيف كنتُم تأكلون الشعير، غيرَ منخولٍ؟! قال: كنا نطحَنُه، ونَنفُخُه، فيطيرُ ما طار، وما بقي ثَرَّيناهُ، فأكلْناه][1].

[التحفة: ٤٧٨٥]

١١٧٨٩- عن قُتيبةَ، عن يحيى بن زكريا بنِ أبي زائدةَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن قيس بنِ أبي حازم

عن سعد بنِ أبي وقّاص، قال: كنّا نغزو مع رسول الله ﷺ، ما لنا طعامٌ نأكله إلا ورقَ السَّمُرِ[2].

[التحفة: ٣٩١٣]

١١٧٩٠- عن سُويدِ بنِ نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن سليمانَ بنِ المغيرة، عن حُميد بنِ هلال، عن خالد بنِ عُمير، العدويِّ، قال:

[خطبَنا عُتبةُ بنُ غزوانَ، فحمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ثم قال: أمَّا بعدُ، فإن الدنيا قد آذنَتْ بصُرْمٍ، وولَّتْ حَذّاءَ، فإنه لم يبقَ منها إلا صُبابةٌ، كصُبابةِ الإناء، يصطبها صاحِبُها، وأنتم تنتقِلُونَ منه إلى دارٍ لا زوالَ لها؛ فانتقِلُوا بخيرِ ما بحضرتِكُم، فإنه قد ذُكِرَ لنا أن الحَجَرَ يُلقَى من شَفيرِ جهنَّمَ، فيَهْوي فيها سبعينَ عاماً، لا يُدركُ لها قَعْراً، واللهِ لَتُملأنَّ، فعجِبْتُم؟ وقد ذُكِرَ لنا أن ما بينَ مِصْراعينِ من مَصاريعِ الجنة، مسيرةُ أربعينَ عاماً، وليأتينَّ عليه يومٌ وهو كَظِيظُ الزِّحام.

ولقد رأيتُني وإني سابعُ سبعةٍ مع رسول الله ﷺ، ما لنا طعامٌ إلا ورقُ الشَّجر، حتى قَرِحَت أشداقُنا، والتقطتُ بُردةً، فاشتققْتُها بيني وبين سعد بنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤١٠) و(٥٤١٣)، وابن ماجه (٣٣٣٥)، والترمذي (٢٣٦٤)، وفي «الشمائل» له (١٤٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٨١٤)، وابن حبان (٦٣٤٧) و(٦٣٦٠)، وأثبتنا لفظ البخاري (٥٤١٣) عن قتيبة بهذا الإسناد.

وقوله: «النّقي»: هو دقيق القمح الأبيض، وثرَّيناه: أي بللناه وعجنّاه.

(٢) سلف تخريجه في المناقب برقم (٨١٦١).

مالك، واتَّزرْتُ بنصفِها، واتَّزَرَ بنصفِها، فما أصبحَ منَّا اليومَ أحدٌ حيًّا، إلا أصبحَ أميراً على مِصْرٍ من الأمصار، فإني أعوذُ بالله أن أكونَ في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً ـ وإنها لم تكن نبوَّةٌ قطُّ إلا تناسختْ، حتى تصيرَ عاقبتُها مُلكاً، وستَبلُونَ ـ أو ستُجرِّبونَ ـ الأُمراءَ بعدي](١).

[التحفة: ٩٧٥٧]

١١٧٩١ ـ عن قُتيبةَ، عن يعقوبَ بنِ عبد الرحمن القاري، عن أبي حازمٍ

عن سهل بنِ سعدٍ، قال: [إنْ كنَّا لَنفرَحُ بيوم الجُمعة، كانت لنا عجوزٌ تأخُذُ من أصولِ سِلْقٍ لنا كنَّا نغرِسُه في أربِعائنا، فتجعلُه في قِدْرٍ لها، فتجعلُ فيه حبَّاتٍ من شعير ـ لا أعلم إلاَّ أنه قال: ليس فيه شَحمٌ ولا وَدَكٌ ـ فإذا صلَّينا الجُمعةَ، زُرناها، فقرَّبَتْه إلينا، فكنَّا نفرَحُ بيوم الجمعة من أجلِ ذلك، وما كنَّا نتغدَّى ولا نَقِيلُ إلاَّ بعدَ الجُمعة](٢).

[التحفة: ٤٧٨٤]

١١٧٩٢ـ عن عَمرو بنِ منصور، عن آدمَ، عن الليث بنِ سعدٍ، عن معاويةَ بنِ صالح، عن عبد الرحمن بنِ جُبَير بنِ نُفير، عن أبيه

عن عبد الله بنِ عَمرو بنِ العاص، قال: بينَا أنا في المسجد، وحَلْقةٌ من فقراءِ المهاجرين قُعودٌ، إذ قعَدَ إليهم رسولُ الله ﷺ، فقمتُ إليهم، فقال: «لِيُبشِرْ فقراءُ المهاجرينَ بما يَسُرُّ وجوهَهم، فإنهم يدخلونَ الجنةَ قبلَ الأغنياء بأربعينَ عاماً» فلقد رأيتُ ألوانَهم أَسفرَتْ، حتى تمنيتُ أن أكونَ منهم(٣).

[التحفة: ٨٦١٤]

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٦٧)، وابن ماجه (٤١٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٥٧٥)، وابن حبان (٧١٢١)، وأثبتنا نصه من كتاب «الزهد» لابن المبارك عن سليمان بن المغيرة، به.

وقوله: «بصرم»، أي: بالانقطاع والذهاب.

و«حذاء»، أي: مسرعة الانقطاع.

و«صُبابة»: هي البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء.

و«كظيظ»، أي: ممتلئ. انظر شرح النووي على مسلم ١٨/١٠٢.

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٨) و(٥٤٠٣) و(٦٢٤٨) وبرقم (٢٣٤٩) عن قتيبة بن سعيد، به وأثبتنا لفظه.

(٣) الحديث مكرر في العلم برقم (٥٨٤٥).

١١٧٩٣- عن سُويد بنِ نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن حَيْوةَ بن شُريح، عن أبي هانئ الخَولانيِّ، عن أبي عليٍّ الجَنْبيِّ

عن فَضالةَ بن عُبَيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «طُوبى لِمَن هُدِيَ للإسلام، وكان عيشُه كَفافاً وقنِعَ»(١).

[التحفة: ١١٠٣٣]

١١٧٩٤- عن سُويدِ بن نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن حَيْوَة بن شُريح، عن أبي هانئ، الخَولاني، عن أبي عليٍّ الجَنْبيِّ

عن فَضالةَ بن عُبَيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المجاهدُ مَنْ جاهَدَ نفسَه للهِ عزَّ وجلَّ»(٢).

[التحفة: ١١٠٣٨]

١١٧٩٥- عن عَمرو بنِ منصور، عن آدمَ، عن اللّيث بنِ سعد، عن معاويةَ بنِ صالح، عن عبد الرحمن بنِ جُبَير بنِ نُفَير، عن أبيه

عن كعب بنِ عياضٍ الأشعريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن لكلِّ أمةٍ فتنةً، وفتنةُ أمتي المالُ»(٣).

[التحفة: ١١١٢٩]

١١٧٩٦- عن سُويدِ بن نصرٍ، عن ابنِ المبارك، عن زكريا بنِ أبي زائدةَ، عن محمد ابنِ عبد الرحمن بنِ سعد بنِ زُرارةَ، عن ابن كعب بنِ مالكٍ الأنصاري

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ذئبانِ جائعانِ أُرسِلا في غَنَمٍ بأفسَدَ لها من حِرْصِ المرءِ على المالِ والشَّرفِ لدِينِه»(٤).

[التحفة: ١١١٣٦]

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٩٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٣٩٤٤)، وابن حبان (٧٠٥).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٣٢٣٩٥١) وابن حبان (٤٦٢٤) و(٤٧٠٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٤٧١)، وابن حبان (٣٢٢٣).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٧٦) عن سويد بن نصر، به. وقد أثبتنا لفظه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٨٤).

١١٧٩٧- عن سُويدِ بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن قيس بنِ أبي حازمٍ

عن المُستَورِد بن شدَّادٍ الفِهريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما الدنيا في الآخرةِ إلا كمِثْلِ ما يجعلُ أحدُكم إصبعَه في اليَمِّ، فلينظُرْ بِمَ ترجِعُ»[(١)].

[التحفة: ١١٢٥٥]

١١٧٩٨- عن سُويدِ بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن عُبَيد الله بنِ عمرَ، عن خُبَيب بنِ عبد الرحمن، عن حفصِ بن عاصم بنِ عمرَ بن الخطاب

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «سبعةٌ يُظلُّهمُ اللهُ يوم القيامة في ظِلِّه، يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّه: إمامٌ عادلٌ، وشابٌّ نشأَ في عبادةِ الله، ورجلٌ ذكَرَ اللهَ في خلاء، ففاضَتْ عيناه، ورجلٌ قلبُه معلَّقٌ بالمسجد، ورجُلان تحابَّا في الله، ورجلٌ دعتْهُ امرأةٌ ذاتُ منصِبٍ وجمال إلى نفسها، فقال: إني أخافُ اللهَ، ورجلٌ تصدَّقَ بصدقةٍ فأخفاها حتى لا تعلَمَ شِمالُه ما صنعَتْ يمينُه»[(٢)].

[التحفة: ١٢٢٦٤]

١١٧٩٩- عن سُويدِ بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن حماد بنِ سلمةَ، عن ثابتٍ البُنانيِّ، عن مُطرِّفٍ

عن أبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يصلِّي، ولِجَوفِهِ أزيزٌ كأزيزِ المِرْجَلِ. يعني: يَبْكي[(٣)].

[التحفة: ٥٣٤٧]

١١٨٠٠- عن سُويدِ بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن عبد الله بنِ سعيد بنِ أبي هندٍ، عن أبيه

عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نعمتان مَغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٥٨)، وابن ماجه (٤١٠٨)، والترمذي (٢٣٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٠٠٨) وابن حبان (٤٣٣٠) و(٦١٥٩).

(٢) الحديث مكرر في القضاء برقم (٥٨٩٠).

(٣) الحديث مكرر برقم (٥٤٩) في الصلاة.

الصِّحةُ والفراغُ»[1].

[التحفة: ٥٦٦٦]

١١٨٠١- عن قُتيبةَ بنِ سعيد، عن جعفر، عن الجَعْدِ أبي عثمانَ، عن أبي رجاءٍ العُطارديِّ

عن ابنِ عباس، عن رسولِ الله ﷺ فيما يَروي عن ربِّه تبارك وتعالى: «إنَّ ربَّكم رحيمٌ، مَنْ هَمَّ بحسنةٍ فلم يعمَلْها، كُتِبتْ له حسنةً، فإنْ عمِلَها كُتِبتْ له عشراً، إلى سبعِ مئةٍ، إلى أضعافٍ كثيرةٍ، ومَنْ هَمَّ بسيِّئةٍ، ولم يعمَلْها كُتِبتْ له حسنةً، فإن عمِلَها كُتِبتْ واحدةً، أو يَمْحاها اللهُ، ولا يَهلِكُ على الله إلا هالكٌ»[2].

[التحفة: ٦٣١٨]

١١٨٠٢- عن سُويدِ بنِ نصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن محمد بنِ يسارٍ[3]، عن قتادةَ، عن صفوانَ بنِ مُحْرِزٍ

عن ابنِ عمرَ، قال: [بينَا أنا أمشي معه، إذ جاءهُ رجلٌ، فقال: يا ابنَ عمرَ، كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكُرُ في النَّجوى؟ قال: سمعتُه يقول: «يدنو المؤمنُ من ربِّه عزَّ وجلَّ، حتى يضعَ عليه كَنَفَه»، فذكَرَ صحيفتَه قال: «فيُقرِّرُه ذُنوبَه، هل تعرِفُ؟ فيقول: ربِّ أعرِفُ، فيقول: هل تعرِفُ؟ فيقول: نعم، ربِّ أعرِفُ، حتى يَبلُغَه به ما شاء الله أن يبلُغَ، ثم يقول: إني سَتَرتُها عليكَ، وأنا أغفِرُها لكَ اليومَ» قال: «فيُعطى كتابَ حسناتِهِ، وأما الكافرُ فيُنادى على رؤوس الأشهادِ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾» [هود:١٨][4].

[التحفة: ٧٠٩٦]

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤١٢)، وابن ماجه (٤١٧٠)، والترمذي (٢٣٠٤).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٤٠).

(٢) الحديث مكرر برقم (٧٦٢٣) في النعوت.

(٣) تصحف في «التحفة» إلى «بشار».

(٤) سلف تخريجه برقم (١١١٧٨) في التفسير، ونصه من «الزهد» لابن المبارك (١٦٦). عن محمد بن يسار، به.

١١٨٠٣ـ عن محمد بنِ عليٍّ بنِ ميمون، عن محمد بنِ يوسفَ، عن الأوزاعيِّ، عن عَبْدةَ بنِ أبي لُبابةَ

عن ابنِ عمرَ، قال: أخَذَ رسولُ الله ﷺ ببعضِ جسَدِي، فقال: «اعبُدِ اللهَ كأنكَ تَراهُ، وكُنْ في الدنيا كأنكَ غريبٌ، أو عابرُ سبيلٍ»(١).

[التحفة: ٧٣٠٤]

١١٨٠٤ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن ابنِ المبارك، عن يحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ، عن محمد بنِ إبراهيمَ التَّيْميِّ، عن علقمةَ بن وقّاص

عن عمرَ بنِ الخطّاب، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّما الأعمالُ بالنيَّةِ، وإنما لامرئ ما نَوى، فمَنْ كانت هجرتُه إلى اللهِ وإلى رسولِه، فهجرتُه إلى اللهِ وإلى رسولِه، ومَنْ كانت هجرتُه إلى دنيا يُصيبُها، أو امرأةٍ ينكِحُها، فهجرتُه إلى ما هاجَرَ إليه»(٢).

[التحفة: ١٠٦١٢]

١١٨٠٥ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن ابنِ المبارك، عن حَيوَةَ بنِ شُرَيحٍ، عن بكر بنِ عَمرو، عن عبد الله بنِ هُبيرةَ، عن أبي تَميمٍ الجَيْشانيِّ

عن عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو أنَّكم تَوَكَّلونَ على الله حقَّ تَوكُّلِه، لَرُزِقتُم كما تُرزَقُ الطَّيرُ، تغدو خِماصاً وتَرُوحُ بِطاناً»(٣).

[التحفة: ١٠٥٨٦]

١١٨٠٦ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن مصعب ابنِ سعد بن أبي وقّاصٍ

أن حفصةَ قالت لعمرَ: ألا تلبسُ ثوباً ألينَ من ثوبكَ، وتأكلُ طعاماً

---

(١) أخرجه الآجري في «الغرباء» (٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١١٥.

وهو في «مسند» أحمد (٦١٥٦).

(٢) سلف في الطهارة برقم (٧٨) من طريق سليمان بن منصور البلخي، عن ابن المبارك، به وأثبتنا لفظه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤١٦٤)، والترمذي (٢٣٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥)، وابن حبان (٧٣٠).

أطيبَ من طعامكَ؟ [فقال: سأُخاصِمُكِ إلى نفسكِ، فجعل يُذكِّرُها ما كان فيه رسولُ الله ﷺ، وما كانت فيه من الجَهْدِ حتى أبكاها، فقال: قد قلتُ لكِ: إنه كان لي صاحبانِ سلَكا طريقاً، وإني إن سلكتُ غيرَ طريقِهما، سُلِكَ بي غيرُ طريقِهما، وإني واللهِ، لأُشارِكَنَّهما في مثلِ عيشِهما، لعلِّي أن أُدركَ معهما عيشَهما الرَّخِيَّ][1].

[التحفة: ١٠٦٤٥]

١١٨٠٧- عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بن المبارك، عن شُعبةَ، عن أبي عِمْرانَ الجَونيِّ، عن عبد الله بن الصَّامتِ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ: «إذا طَبَختَ قِدْراً، فأكثِرْ مَرَقَها، ثمَّ انظُرْ أهلَ بيتٍ من جيرانِكَ، فأصِبْهُم منها بمعروفٍ»[2].

[التحفة: ١١٩٥١]

١١٨٠٨- عن أحمدَ بنِ يحيى، عن أبي نُعَيم، عن عمرَ بنِ ذَرٍّ، عن مجاهد

أن أبا هريرةَ كان يقول: آللهِ الذي لا إلهَ إلا هو، إنْ كنتُ لأعتمِدُ بكَبِدي على الأرض من الجوع وإنْ كنتُ لأشُدُّ الحَجَر على بطني من الجوع، ولقد قعدتُ يوماً على طريقِهم الذي يخرجون منه، فمرَّ أبو بكر، فسألتُهُ عن آيةٍ من كتاب اللهِ، ما سألتُهُ إلاَّ لِيُشبِعَني، فمرَّ و لم يفعلْ، ثم مَرَّ بي عمرُ، فسألتُهُ عن آية من كتاب اللهِ، ما سألتُهُ إلاَّ لِيُشبعَني، فمرَّ فلم يفعلْ، ثم مَرَّ بي أبو القاسمِ ﷺ، فتبسَّمَ حينَ رآني، وعرَفَ ما في نفسي وما في وجهي، ثم قال: «أبا هِرٍّ» قلتُ: لبَّيكَ يا رسولَ الله، قال: «الْحَقْ» ومضَى، فتبِعتُهُ، فدخَلَ، فاستأذَنَ فأذنَ لي، فدخل، فوجَدَ لبناً في قَدَحٍ فقال: «من أينَ هذا اللَّبَنُ»؟ قالوا: أهداهُ لكَ فلانٌ ـ أو فلانةُ ـ، قال: «أبا هِرٍّ» قلتُ: لبيكَ يا رسولَ الله، قال: «الْحَقْ إلى أهلِ الصُّفَّةِ فادعُهُم لي» قال: وأهلُ الصُّفَّةِ أضيافُ الإسلامِ، لا يأْوُونَ إلى أهلٍ، ولا مالٍ،

---

(١) أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٥) عن محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن مصعب، به، وأتممنا نصه منه.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٥٦) في الوليمة.

ولا على أحدٍ، إذا أتَتهُ صدقةٌ بعَثَ بها إليهم، ولم يتناوَل منها شيئاً، وإذا أتَتهُ هديَّةٌ أرسل إليهم، وأصابَ منها وأشرَكَهُم فيها، فساءني ذلك، فقلتُ: وما هذا اللَّبنُ في أهل الصُّفَّةِ؟! كنتُ أحقَّ أنا أنْ أُصيبَ من هذا اللَّبنِ شَرْبةً أتقَوَّى بها، فإذا جاء أمَرَني، فكنتُ أنا أُعطيهم، وما عسَى أن يبلُغَني من هذا اللَّبن؟! ولم يكُنْ من طاعة اللهِ وطاعةِ رسولِهِ ﷺ بُدٌّ، فأتيتُهُم، فدعوتُهُم، فأقبلُوا، فاستأذَنُوا فأذِنَ لهم، وأخذُوا مجالسَهُم من البيت، قال: «يا أبا هِرٍّ» قلتُ: لبَّيكَ يارسولَ الله، قال: «خُذْ فأعطِهِم» قال: فأخذتُ القَدَحَ، فجعلتُ أُعطِيهِ الرجلَ، فيشرَبُ حتى يَروى، ثم يُردُّ عليَّ القَدَحَ فأعطيه الرجلَ، فيشربُ حتى يَروى، ثم يرُدُّ عليَّ القَدَحَ، فيشربُ حتى يَروى، ثم يرُدُّ عليَّ القَدَحَ، حتى انتهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وقد رَويَ القومُ كلُّهم، فأخَذَ القَدَحَ فوضعَهُ على يده، فنظَرَ إليَّ فتبسَّمَ، فقال: «أبا هِرٍّ» قلتُ: لبَّيك يا رسولَ اللهِ، قال: «بقيتُ أنا وأنتَ» قلتُ: صدقتَ يارسولَ اللهِ، قال: «اقعدْ فاشرَبْ» فقعدتُ فشربتُ، فقال: «اشربْ» فشربتُ، فما زال يقولُ: «اشربْ» حتى قلتُ: لا والذي بعثكَ بالحقِّ، ما أجدُ له مَسلَكاً، قال: «فأَرِني» فأعطيتُهُ القَدَحَ، فحمِدَ اللهَ وسمَّى، وشَرِبَ الفضلَةَ(١).

[التحفة: ١٤٣٤٤]

١١٨٠٩ـ عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن أبي أسامةَ، عن الأعمش، عن عُمارةَ بنِ القعقاع بن شُبرُمَةَ، عن أبي زُرْعَةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اللَّهمَّ اجعَلْ رزقَ آلِ محمَّدٍ كَفَافاً»(٢).

[التحفة: ١٤٨٩٨]

١١٨١٠ـ عن سُويد بن نصر، عن عبد الله، عن سليمانَ بنِ المغيرة، عن حُميد بنِ هلال، قال: حدثنا أبو قَتادةَ وأبو الدَّهماء ـ وكانا يُكثِران السَّفرَ إلى مكةَ ـ قالا:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٦) و(٦٤٥٢)، والترمذي (٢٤٧٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٠٦٧٩)، وقد أثبتنا لفظ البخاري (٦٤٥٢)، عن أبي نعيم. به.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥)، وابن ماجه (٤١٣٩)، والترمذي (٢٣٦١).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٣)، وابن حبان (٦٣٤٤).

أتينا على رجلٍ من أهل الباديةِ، فقال البدويُّ: أخَذَ يـدي رسـولُ الله ﷺ، وجعَلَ يُعلِّمني مـما علَّمه اللهُ، فكان مما حفِظتُ عنه أنْ قال: «لا تَدَعُ شيئاً اتِّقاءَ اللهِ، إلاَّ أعطاكَ اللهُ خيراً منه»(١).

[التحفة: ١٥٦٦٠]

١١٨١١- عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن أبي عامرٍ العَقَديِّ، عن سعيد بـنِ مسلم بـنِ بَانَك، عن عامر بنِ عبد الله بنِ الزُّبير، عن عوف بنِ الحارث بن الطُّفَيْل رضيعِ عائشةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إيَّاكُم ومُحقَّراتِ الأعمال، فإنَّ لها من اللهِ طالباً»(٢).

[التحفة: ١٧٤٢٥]

١١٨١٢- عن الحسن بنِ إسماعيلَ بنِ سليمانَ، عن عُبَيد الله بـن رجـاءٍ المكِّـيِّ، عـن موسى بنِ عُقبةَ، عن أبي سلمةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قـال: «سَـدِّدُوا وقـارِبُوا، واعلمـوا أنـه لـن يُدخِـلَ أحدَكم عملُهُ الجنَّةَ، [وأنَّ أحبَّ الأعمالِ إلى الله أدوَمُها، وإنْ قَلَّ]»(٣).

[التحفة: ١٧٧٧٥]

١١٨١٣- عن عِمرانَ بنِ موسى، عن عبد الوارث، عن عبد العزيز بن صُهيبٍ

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال:

«اللهُمَّ لا خيرَ إلا خيرُ الآخِرةَ   فبارِكْ في الأنصارِ والمُهاجرَة»(٤).

[التحفة: ١٠٤٣]

١١٨١٤- عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن النَّضْر بنِ شُمَيلٍ، عن شُعبةَ بنِ الحجَّاج،

---

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٠٧٤٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٤٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٦٤) و(٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٩٤١)، وتتمته من «صحيح» البخاري (٦٤٦٤). من طريق سليمان بن بلال، عن موسى بن عقبة، به.

(٤) سلف بإسناده وأتم من هذا برقم (٨٢٦٠) في المناقب.

عن قتادةَ

عن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«اللهُمَّ إنَّ الخيرَ خيرُ الآخِرَة اغفِرْ للأنصارِ والمُهاجِرَة»(١).

[التحفة: ١٢٤٦]

١١٨١٥- عن إسحاقَ بن إبراهيمَ، عن النَّضْر بن شُمَيل، عن شُعبةَ، عن معاويةَ بنِ قُرَّةَ

عن أنسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«اللهُمَّ إنَّ الخيرَ خيرُ الآخِرَة فأصلِحِ الأنصارَ والمُهاجِرَة»(٢).

[التحفة: ١٥٩٣]

١١٨١٦- عن قُتيبةَ بن سعيد، عن عبد العزيز بن أبي حازمٍ، عن أبيه

عن سهلِ بنِ سعدٍ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ بالخندقِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ لا عيشَ إلا عيشُ الآخرَة، فاغفِرْ للمُهاجرين والأنصارِ»(٣).

[التحفة: ٤٧٠٨]

١١٨١٧- عن سُويدِ بن نصر، عن ابنِ المبارك، عن مَعمرٍ ويونسَ، عن الزُّهري، عن عروةَ بنِ الزبير، عن المِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ

عن عَمرو بنِ عوفٍ الأنصاريِّ، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ أبا عُبَيدةَ بنَ الجرَّاح، فقدِمَ بمالٍ من البحرين، وسمِعَتِ الأنصارُ بقدوم أبي عُبيدةَ، فوافَوا صلاةَ الفجر مع رسولِ الله ﷺ، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ انصرفَ، فتعرَّضُوا له، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ حين رآهم، ثم قال: «أظنُّكم سمعتُم أنَّ أبا عُبَيدةَ قدِمَ بشيء»؟ قالوا: أجَلْ يا رسولَ الله، قال: «فأبشِرُوا، وأمِّلُوا ما يسُرُّكم، فوالله، ما الفقرَ أخشى عليكم، ولكنِّي أخشَى أن تُبسَطَ الدنيا عليكم كما بُسطَتْ على

(١) الحديث مكرر برقم (٨٢٥٦) في المناقب.

(٢) الحديث مكرر برقم (٨٢٥٥) في المناقب.

(٣) الحديث مكرر برقم (٨٢٥٤)، في المناقب.

مَنْ قبلَكم، فتَنافَسُوها كما تَنافَسُوها، فتُهلِكَكُم كما أهلَكَتهم»(١).

[التحفة: ١٠٧٨٤]

١١٨١٨- عن الرَّبيع بن سليمانَ بن داودَ، عن إسحاقَ بن بكر، عن أبيه، عن عَمرو ابن الحارث، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسَيَّب وعروةَ بنِ الزبير، كلاهما

عن حكيم بن حِزامٍ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ فأعطاني، ثم سألتُه فأعطاني، ثم سألتُه فأعطاني، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «يا حكيمُ، إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلوةٌ، فمن أخَذَه بسَخاوةِ نفْسٍ، بُورِكَ له فيه، ومَنْ أخَذَه بإشْرافِ نفْسٍ، لم يُبارَكْ له فيه، وكان كالذي يأكُلُ ولا يشبَعُ، واليدُ العُليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى» قال حكيمٌ: فقلتُ: يا رسولَ الله، والذي بعثَكَ بالحقِّ، لا أَرْزَأُ أحداً بعدَكَ حتى أفارِقَ الدنيا شيئاً(٢).

[التحفة: ٣٤٢٦]

١١٨١٩- عن قُتيبةَ بن سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن عطاءِ بن يزيدَ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أنَّ ناساً من الأنصار سألوا رسولَ الله ﷺ، فأعطاهم، ثم سألوه، فأعطاهم، حتى إذا نفِدَ ما عنده، قال: «ما يكونُ عندي مِنْ خيرٍ، فلن أدَّخِرَه عنكم، ومَنْ يستَعفِفْ، يُعِفَّه اللهُ، ومَنْ يصبِرْ، يُصبِّرْه اللهُ، وما أُعطِيَ أحدٌ عطاءً هو خيرٌ وأوسَعُ من الصَّبرِ»(٣).

[التحفة: ٤١٥٢]

١١٨٢٠- وعن الحارث بنِ مسكينٍ، عن ابنِ القاسم، عن مالكٍ، به(٤).

[التحفة: ٤١٥٢]

١١٨٢١- عن هارونَ بنِ عبد الله، عن مَعْنٍ، عن مالك، عن زيد بنِ أسلَمَ، عن عطاءِ بنِ يسار المدنيِّ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٧١٣) في السير، وأثبتنا لفظ الترمذي (٢٤٦٢) فقد رواه عن سويد بن نصر، به، وهو طريق المصنف نفسه.

(٢) الحديث مكرر برقم (٢٣٩٥) في الزكاة.

(٣) الحديث مكرر برقم (٢٣٨٠) في الزكاة.

(٤) انظر ما قبله.

عن أبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حلوةٌ، فمَنْ أخذَه بحقِّهِ فنِعْمَ المَعونةُ هو»[1].

[التحفة: ٤١٨٥]

١١٨٢٢- عن قُتيبةَ بنِ سعيد، عن يعقوبَ بنِ عبد الرحمن، عن أبي حازمٍ سلمةَ بنِ دينارٍ، عن سعيد المَقبُريِّ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ عَمَّره اللهُ ستينَ سنةً، فقد أعذَرَ إليه في العُمرِ»[2].

[التحفة: ١٢٩٥٩]

١١٨٢٣- عن عَمرو بنِ يزيدَ، عن سيف بنِ عُبَيد الله - وكان ثقةً - ، عن سلمةَ بنِ عَيَّارٍ، عن سعيد بنِ عبد العزيز، عن الزُّهريِّ، عن سعيد

عن أبي هريرةَ، قال: قلنا: يا رسولَ الله، هل نَرى ربَّنا؟ قال: «هل تَرونَ الشمسَ في يومٍ لا غيمَ فيه، وتَرونَ القمرَ في ليلةٍ لا غيمَ فيها»؟ قلنا: نعم. قال: «فإنَّكم ستَرونَ ربَّكم»[3].

[التحفة: ١٣١١٩]

١١٨٢٤- عن سُويد بنِ نَصر، عن ابنِ المبارك، عن حَيوَةَ بنِ شُرَيحٍ، عن أبي عثمانَ الوليدِ بنِ أبي الوليد المديني، أنَّ عقبةَ بنَ مسلم حدَّثَه، أن شُفَيًّا حدَّثَه

أنه دخَلَ المدينةَ، فإذا هو برجلٍ قد اجتمَعَ عليه الناسُ، فقال: من هذا؟ فقالوا: أبو هريرةَ، فدنوتُ منه حتى قعدتُ بينَ يديهِ وهو يُحدِّثُ النَّاسَ، فلمَّا سَكتَ وَخَلا، قلتُ له: أسألُكَ بحَقٍّ وبحَقٍّ لما حدَّثتَني حديثاً سمِعتَهُ من رسولِ الله ﷺ عقلتَهُ وعلمتَهُ، فقال أبو هريرةَ: أفعلُ، لأُحدِّثنكَ حديثاً حدَّثنيه رَسولُ الله ﷺ عقلتُهُ وعلمتُهُ، ثم نَشَغَ[4] أبو هريرةَ نَشْغةً فمكثنا قليلاً ثم أفاقَ، فقال:

---

(١) سلف بتمامه في الزكاة برقم (٢٣٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٧١٣).

(٣) الحديث مكرر برقم (٧٧١٥) في النعوت.

(٤) نشغ: أي: «شهق».

لأُحدِّثَنكَ حديثاً حدَّثَنيهِ رسـولُ اللهِ ﷺ في هـذا البيـتِ، مـا معنـا أحـدٌ غـيري وغيرُهُ، ثم نَشَغَ أبو هريرةَ نَشْغَةً شديدةً، ثـم أفـاقَ فمسَـحَ وجهَـهُ، فقـال: أفعـلُ لأُحدِّثَنكَ حدثياً حدَّثَنيهِ رسولُ اللهِ ﷺ وأنا وهو في هذا البيتِ، مـا معنـا أحـدٌ غيري وغيرُه، ثم نَشَغَ أبو هريرةَ نَشْغةً شديدةً، ثم مالَ خارًّا على وجههِ فأسنَدتُهُ عليَّ طويلاً، ثم أفاق فقال: حدَّثَني رسـولُ اللهِ ﷺ: «أنَّ اللهَ تبـاركَ وتعـالى إذا كانَ يومُ القيامة ينزلُ إلى العبادِ لِيقضيَ بينَهُم وكلُّ أمةٍ جاثيةٌ، فأوَّلُ من يَدعُو به: رجلٌ جمعَ القرآنَ، ورجلٌ قُتِلَ في سبيلِ اللهِ، ورجلٌ كثيرُ المالِ.

فيقولُ اللهُ للقارئ: ألم أُعلِّمْكَ ما أنزلتُ على رسـولي؟ قـال: بلـى يـا ربِّ. قال: فماذا عمِلتَ فيما عَلِمتَ؟ قـال: كنـتُ أقـومُ بـهِ آنـاءَ الليـلِ وآنـاءَ النَّهـارِ، فيقولُ اللهُ لهُ: كذبتَ وتقولُ لهُ الملائكـةُ: كذبـتَ، ويقـولُ اللهُ: بـل أردتَ أن يقالَ: إن فلاناً قارئٌ، فقد قيلَ ذاكَ.

ويؤتى بصاحبِ المالِ فيقولُ اللهُ لهُ: ألم أُوَسِّعْ عليكَ حتى لم أدَعْـكَ تحتـاجُ إلى أحدٍ؟ قال: بلى يا ربِّ. قال: فماذا عَمِلتَ فيمـا آتيتُـكَ؟ قـال: كنـتُ أصِـلُ الرحِمَ وأتصدَّقُ، فيقولُ اللهُ لهُ: كذبتَ، وتقـولُ لـهُ الملائكـةُ: كذبـتَ، ويقـولُ اللهُ تعالى: بل أردتَ أن يقالَ: فلانٌ جوادٌ، فقد قيلَ ذاكَ.

ويُؤتى بالذي قُتِـلَ في سـبيل اللهِ، فيقـولُ اللهُ لـهُ: في مـاذا قُتِلـتَ؟ فيقـولُ: أُمرتُ بالجهادِ في سبيلكَ، فقاتلتُ حتى قُتِلـتُ، فيقـولُ اللهُ تعـالى لـهُ: كذبـتَ، وتقولُ لهُ الملائكةُ: كذبتَ، ويقولُ اللهُ: بل أردتَ أن يُقالَ: فلانٌ جَـريءٌ، فقـد قيلَ ذَاكَ» ثُمَّ ضَرَبَ رَسولُ اللهِ ﷺ على رُكْبَتِي، فقال: «يـا أبـا هُريـرةَ، أُولئـكَ الثلاثةُ أوَّلُ خَلْقِ اللهِ تُسَعَّرُ بهمُ النارُ يومَ القيامةِ».

وقال الوليدُ أبو عثمانَ: فأخبرني عُقبةُ بنُ مسلم أن شُفَـيًّا هـو الـذي دخَـلَ على مُعاويةَ فأخبرهُ بهذا.

قال أبو عُثمانَ: وَحدَّثَني العلاءُ بنُ أبي حكيم أنه كانَ سَيَّافاً لِمعاويـةَ، فدخَلَ عليـه رجلٌ، فأخبرهُ بهذا عن أبي هريرةَ، فقال مُعاويةُ: قد فُعِلَ بهؤُلاءِ هذا، فكيـف بمَنْ بقيَ

من الناس؟ ثم بكى مُعاويةُ بكاءً شديداً حتَّى ظننَّا أنه هالكٌ، وقلنا: قد جاءَنا هـذا الرجـلُ بشَـرٌّ، ثُـمَّ أفـاقَ مُعاويـةُ، ومسَحَ عـن وجهـهِ، وقـال: صـدقَ اللهُ ورسـولُه: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦][(١)].

[التحفة: ١٣٤٩٣]

١١٨٢٥- عن محمد بنِ سلمةَ والحارث بنِ مسكينٍ، كلاهما عن ابنِ القاسـم، عـن مالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «قال رجلٌ لم يعمَلْ خـيراً قـطُّ: إذا ماتَ فحرِّقوه، واذْرُوا نصفَه في البرِّ، ونصفَه في البحر، فواللهِ لَئِنْ قدَرَ اللهُ عليه، لَـيُعذِّبنَّهُ عذاباً لا يُعذِّبُه أحداً من العالَمين، فأمَرَ اللهُ البحرَ، فجمَعَ ما فيه، وأمَـرَ البرَّ فجمَعَ ما فيه، ثم قال: لِمَ فعلتَ؟ قـال: مِـنْ خشيـتِكَ، وأنـتَ أعلـمُ، فغفَـرَ له»[(٢)].

[التحفة: ١٣٨١٠]

١١٨٢٦- عن يوسفَ بنِ سعيد، عن حجَّاجٍ، عن ابنِ جُريج، عن موسى بنِ عُقبـةَ، عن نافعٍ

عن عبد الله بنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ قـال: [«خَـرجَ ثلاثـةٌ يمشـونَ فأصـابَهم المطرُ، فدخَلوا في غـارٍ في جبـلٍ، فـانحطَّتْ عليهـم صخـرةٌ، قـال: فقـال بعضُهـم لبعضٍ: ادْعُوا اللهَ بأفضلِ عملٍ عمِلْتُموه، فقـال أحدُهـم: اللهـمَّ، إنـي كـان لي أبَـوانِ شـيخانِ كبـيرانِ، فكنـتُ أخـرجُ فـأرعَى، ثـم أجـيءُ فـأحلُبُ فـأجيءُ بالحِلابِ، فآتي به أبَويَّ، فيشربانِ، ثم أسقي الصِّبيةَ وأهلي وامرأتي، فاحتَبسْـتُ ليلةً، فجئتُ فإذا هما نائمانِ، قال: فكرهتُ أن أُوقِظَهما، والصِّبيةُ يتَضاغَونَ عند

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٣٣٠) في الجهاد، وأثبتنا نصه من الترمذي، (٢٣٨٢)، فقد رواه عن سـويد ابن نصر، به، وهو طريق المصنف نفسه.

(٢) سلف تخريجه في الجنائز برقم (٢٢١٧) وأثبتنا نصه من البخـاري (٧٥٠٦) مـن طريـق إسمـاعيل، عن مالك، به.

رِجْليَّ، فلم يزَلْ ذلك دَأْبي ودَأْبَهما، حتى طلعَ الفجرُ، اللهمَّ إنْ كنتَ تعلمُ أني فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهكَ، فافرُجْ عنا فُرجَةً نرى منها السماءَ، قال: ففرَجَ عنهم، وقال الآخرُ: اللهمَّ، إنْ كنتَ تعلمُ أني كنتُ أحبُّ امرأةً من بناتِ عمِّي، كأشدِّ ما يُحبُّ الرجلُ النساءَ، فقالت: لا تنالُ ذلك منها حتى تعطيَها مئةَ دينار، فسعَيتُ فيها حتى جمعتُها، فلما قعَدتُ بين رجلَيها، قالت: اتّقِ اللهَ، ولا تَفُضَّ الخاتَمَ إلا بحقِّه، فقمتُ وتركتُها، فإنْ كنتَ تعلمُ أنِّي فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهكَ، فافرُجْ عنَّا فُرْجَةً، قال: ففَرَجَ عنهم الثُّلثَين، وقال الآخرُ: اللهمَّ إنْ كنتَ تعلمُ أنِّي استأجرتُ أجيراً بفرَقٍ من ذُرَةٍ، فأعطيتُه، وأبَى ذاك أن يأخُذَ، فعمَدْتُ إلى ذلك الفَرَق فزرعتُه، حتى اشتريتُ منه بقراً، وراعِيَها، ثم جاء فقال يا عبدَ الله، أعطِني حقِّي، فقلتُ انطلِقْ إلى تلك البقر وراعِيْها، فإنها لكَ، فقال: أتستهزئُ بي؟! قال: فقلتُ: ما أستَهزِئُ بكَ، ولكنَّها لكَ. اللهمَّ إنْ كنتَ تعلمُ أنِّي فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهِكَ، فافرُجْ عنَّا، فكَشَفَ عنهم»](١).

[التحفة: ٨٤٦١]

١١٨٢٧ـ عن سُويد بن نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن محمد بنِ عَجْلانَ، عن عَمرو بنِ شُعيبٍ عن أبيه

عن جدِّه عبد الله بنِ عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُحشَرُ المُتكبِّرونَ يومَ القيامة أمثالَ الذَّرِّ، في صورِ الرِّجال، يغشاهُم الذُّلُّ من كلِّ مكان، فيُساقُونَ إلى سجنٍ في جهنَّم يُسمَّى بُولَسَ، تعلُوهم نارُ الأنْيارِ، يُسقَونَ من عُصارَةِ أهلِ النار، طِينَةِ الخَبَالِ»(٢).

[التحفة: ٨٨٠٠]

(١) أخرجه البخاري (٢٢١٥) و(٢٢٧٢) و(٢٣٣٣) و(٣٤٦٥) و(٥٩٧٤)، ومسلم (٢٧٤٣)، وأبو داود (٣٣٨٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥٩٧٣)، وابن حبان (٨٩٧)، وأثبتنا لفظ البخاري (٢٢١٥) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٧)، والترمذي (٢٤٩٢)، وأثبتنا لفظه، حيث أنه رواه عن سويد بن نصر به، وهو طريق المصنف نفسه.

وهو في «مسند» أحمد (٦٦٧٧).

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٧ ـ كتاب المواعظ

١١٨٢٨ـ عن عبيد الله بنِ سعيد ، عن يحيى بنِ سعيد ، عن سليمانَ التَّيْميِّ ، عن أبي عثمانَ

عن أسامةَ بنِ زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: [«قمتُ على باب الجنَّةِ، فإذا عامَّةُ مَنْ يدخُلُها الفقراءُ، إلا أنَّ أصحابَ الجَدِّ محبوسونَ، إلا أهلَ النَّارِ، فقد أُمِرَ بهم إلى النَّارِ، ووقفتُ على باب النَّارِ، فإذا عامَّةُ مَنْ دخَلَها النِّساءُ»](١).

[التحفة: ١٠٠].

١١٨٢٩ـ عن عَمرو بنِ عليٍّ، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سَلَّام بنِ أبي مُطِيع، عن أبي عِمْرانَ الجَوْنيِّ

عن جُنْدُبٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقرَؤُوا القرآنَ، ما ائتَلَفتْ عليه قلوبُكم، فإذا اختلَفتُم عليه، فقُوموا»(٢).

[التحفة: ٣٢٦١].

١١٨٣٠ـ عن عليِّ بنِ محمد بنِ عليٍّ، عن داودَ بنِ معاذ، عن حمَّاد بنِ زيد، عن أبي عِمْرانَ الجَوْنيِّ، عن عبد الله بنِ رباح الأنصاري

عن عبد الله بنِ عَمرو، قال: هَجَّرتُ إلى رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فسمِعَ رجلَين يختلفان في آيةٍ من كتاب الله، فخرَجَ والغضبُ يُعرَفُ في وجهِه، فقال: «إنَّما هلَكَ مَنْ كان قبلكم باختلافِهم في الكتاب»(٣).

[التحفة: ٨٨٣٩].

١١٨٣١ـ عن سُويد بن نَصر، عن ابنِ المبارك، عن مَعْمرٍ ويونسَ، عن الزُّهري، عن عروةَ بن الزُّبير، عن المِسْوَر بنِ مَخْرَمَةَ

عن عَمرو بنِ عوفٍ الأنصاريِّ، أن رسولَ الله ﷺ بعَثَ أبا عُبيدةَ بنَ

(١) الحديث في عشرة النساء برقم (٩٢٢٠).

(٢) الحديث مكرر برقم (٨٠٤٣) في فضائل القرآن.

(٣) الحديث مكرر برقم (٨٠٤١) في فضائل القرآن.

الجرَّاحِ، فقَدِمَ بمالٍ من البحرين، وسمِعَتِ الأنصارُ بقُدوم أبي عُبَيدةَ، فوَافَوا صلاةَ الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ، انصرفَ، فتعرَّضُوا له، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ حينَ رآهم، ثم قال: «أظنُّكم سمعتُم أنَّ أبا عُبَيدةَ قدِمَ بشيء»؟ قالوا: أجَلْ يا رسولَ الله، قال: «فأبشِرُوا، وأمِّلُوا ما يسرُّكم، فوالله، ما الفقرَ أخشى عليكم، ولكنِّي أخشَى أن تُبسَطَ الدنيا عليكم كما بُسِطَتْ على مَنْ قبلَكم، فتَنافَسُوها كما تَنافَسُوها، فتهلِكَكُم كما أهلَكَتهم»(١).

[التحفة: ١٠٦٤٥].

١١٨٣٢- عن سُويد بن نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن جعفر بنِ بُرْقانَ، عن زياد بنِ الجرَّاح

عن عَمرو بنِ ميمون، قال: قال رسولُ الله ﷺ لرجلٍ وهو يعِظُه: «اغتَنِمْ خمساً قبلَ خمسٍ: [شبابَكَ قبل هرمِكَ، وصحَّتَكَ قبل سقَمِكَ، وغِناكَ قبلَ فقرِكَ، وفراغَكَ قبلَ شُغلِكَ، وحياتَكَ قبلَ موتِكَ»](٢).

[التحفة: ١٩١٧٩].

١١٨٣٣- عن سُويد بن نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن شُعبةَ، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن أبي الضُّحى

عن مسروقٍ، قال: قال لي رجلٌ من أهل مكَّةَ: هذا مقامُ أخيك تميمٍ الدَّاريِّ، لقد رأيتُه ذاتَ ليلةٍ حتى أصبحَ، أو كَرَبَ أن يُصبحَ يقرأُ آيةً من كتاب الله، يركَعُ ويسجُدُ، ويبكي: ﴿أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ....﴾ الآية [الجاثية: ٢١](٣).

[التحفة: ٢٠٥٧].

١١٨٣٤- عن سُويد بن نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن إسماعيلَ،عن قيس بنِ أبي حازمٍ، قال:

سمعتُ الزُّبيرَ بنَ العوَّامَ يقول: مَنِ استطاعَ أن يكونَ له خَبِيٌّ من عملٍ

(١) سلف تخريجه برقم (٨٧١٣) في السير.

(٢) أخرجه ابن المبارك (٢)، وتتمة نصه منه.

(٣) هذا الأثر أخرجه المصنف دون الستة.

صالحٍ، فليفْعَلْ[1].

[التحفة: ٣٦٤٣].

١١٨٣٥- عن سُويد بنِ نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن سليمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عثمانَ النَّهْديِّ

عن سلمانَ الفارسيِّ، قال: إذا كان الرجلُ في أرضٍ قِيٍّ، فتوضَّأَ، فإن لم يَجِدِ الماءَ، تيمَّمَ، ثم يُنادي بالصلاة، ثم يُقيمُها، ثم يُصلِّيها، إلاَّ أَمَّ من جنودِ الله صَفًّا - قال عبدُ الله: وزادَني سفيانُ، عن داودَ، عن ابنِ أبي عثمانَ، عن سلمانَ: يركعونَ بركوعِه، ويسجدونَ بسجودِه، ويُؤَمِّنونَ على دُعائِه[2].

[التحفة: ٤٥٠٣].

١١٨٣٦- عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بن المبارك، عن إسماعيلَ، عن قيسٍ، قال: بكى ابنُ رواحةَ، فبكَتِ امرأتُه، فقال لها: ما يُبكيكِ؟ قالت: بكَيتُ حينَ رأيتُكَ تبكي، فقال عبدُ الله: إني قد علمتُ أنِّي واردُ النَّارَ، فلا أدري أَناجٍ منها، أَمْ لا؟[3].

[التحفة: ٥٢٥٥].

١١٨٣٧- عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن مالك بنِ مِغْوَلٍ، عن أبي إسحاقَ عن أبي مَيْسرَةَ: أنه أوَى إلى فراشه، فقال: يا ليتَ أمِّي لم تلِدْني، فقالت امرأتُه: يا أبا مَيْسرةَ، إن الله قد أحسَنَ إليكَ؛ هدَاكَ للإسلام، قال: أجَلْ، ولكنَّ الله قد بيَّنَ لنا أنَّا وارِدُونَ النَّارَ، ولم يُبيِّنْ لنا أنَّا صادِرونَ منها[4].

[التحفة: ١٩١٦٦].

١١٨٣٨- عن سُويد بن نَصر، عن عبد الله بن المبارك، عن مِسْعَرٍ، عن عبد الملك ابن مَيْسَرَةَ الزَّرَّادِ، عن سعيد بنِ جُبَير

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣٢٣.

(٢) هذا الأثر أخرجه المصنف دون الستة.

وقوله: «أرض قِيٍّ»، جاء في «القاموس»: القِيُّ، بالكسر: قفر الأرض.

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣١٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٣/٣٥٧.

(٤) أخرجه ابن ا لمبارك في «الزهد» (٣١٢).

عن ابنِ عباسٍ في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا﴾[الكهف:٨٢] قال: حُفِظا بصلاحِ أبيهِما، ولم يَذكُرْ منهما صلاحاً[1].

[التحفة: ٥٥٥٣].

١١٨٣٩ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن يحيى بنِ سعيد، عن قيس ابنِ حَبْتَر

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال له رجلٌ: رجلٌ قليلُ العملِ، قليلُ الذُّنوبِ أعجَبُ إليكَ، أو رجلٌ كثيرُ العملِ، كثيرُ الذُّنوبِ؟ قال: لا أعدِلُ بالسَّلامةِ شيئاً[2].

[التحفة: ٦٣٣١].

١١٨٤٠ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن سفيانَ، عن أبي يحيى القَتّات، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: تبكي الأرضُ على المؤمنِ أربعينَ صباحاً[3].

[التحفة: ٦٤٣٣].

١١٨٤١ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن سفيانَ، عن زيد بنِ أسلمَ، عن أبيه

عن أبي بكر الصديق، أنه قال للسانِهِ: هذا أورَدَني الموارِدَ[4].

[التحفة: ٦٥٨١].

١١٨٤٢ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن سفيانَ، عن قيس بنِ مسلمٍ، عن طارق بنِ شهاب

عن عبد الله بنِ مسعودٍ قال: إنَّ الرَّجلَ لَيخرُجُ من بيته، ومعه دِيْنُه، ثم يرجِعُ وما معه شَيءٌ .... الحديث [5].

[التحفة: ٩٣٢٢]

١١٨٤٣ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن شَريكٍ، عن هلالٍ

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٣٢)، والحميدي (٣٧٢).

(٢) أخرجه ابن المبارك (٦٦).

(٣) أخرجه ابن المبارك (٣٣٨).

(٤) أخرجه وكيع في «الزهد» (٢٨٧)، وهناد (١٠٩٣).

(٥) هذا الأثر أخرجه المصنف دون الستة.

الوَزَّان، عن عبد الله بنِ عُكَيْمٍ

سمعتُ أن ابنَ مسعودٍ بدأ باليمينِ قبلَ الحديث، فقال: والله، ما منكم مِنْ أحدٍ إلا سيَخْلُو بربِّه، ثم يقول: يا ابنَ آدمَ، ما غَرَّكَ بي؟ يا ابنَ آدمَ، ماذا عمِلْتَ فيما علِمْتَ؟ يا ابنَ آدمَ، ماذا أَجَبتَ المُرسَلينَ؟[1].

[التحفة: ٩٣٤٥].

١١٨٤٤- عن أبي بكرٍ أحمدَ بنِ عليٍّ بن سعيد المَرْوَزِيِّ، عن أبي كُرَيبٍ، عن أبي أسامةَ، عن زائدةَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

أُتِيَ عبدُ الله بشَرابٍ، فقال: ناوِلْ علقمةَ، قال: إني صائمٌ، قال: ناوِلِ الأسودَ، قال: إني صائمٌ، قال: ناوِلْ فُلاناً، قال إني صائمٌ، فكُلُّهم يقول: إني صائمٌ، قال عبدُ الله: إني لستُ بصائم، فأخَذَ فشَرِبَ، ثم قال: ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَـٰرُ﴾[النور: ٣٧][2].

[التحفة: ٩٤٣٥].

١١٨٤٥- عن سُويد بنِ نَصر، عن ابن المبارك، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحْوصِ

عن عبد الله، قال: كَفَى بالمرءِ إثماً أن يُحدِّثَ بكلِّ ما سَمِعَ[3].

[التحفة: ٩٥٠٨].

١١٨٤٦- عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن فِطْر بن خليفةَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحْوصِ

عن عبد الله، قال: إنَّ المؤمنَ لَيَرى ذُنوبَه، كأنَّه تحتَ صخرةٍ، يخاف أن تقعَ عليه، [وإنَّ الكافرَ لَيَرى ذَنْبَه، كأنَّه ذُبابٌ مرَّ على أنفهِ][4].

[التحفة: ٩٥٢٠].

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» صفحة ١٦٤.

(٢) سلف مكرراً في الأشربة برقم (٦٨١٦).

(٣) أخرجه مسلم في المقدمة ١/١١ (٥) (٥).

(٤) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٨) وتتمته منه.

وأخرجه البخاري في سياق حديث التوبة برقم (٦٣٠٨)، وقد سلف حديث التوبة برقم (٧٦٩٤)، وانظر تخريجه هناك.

١١٨٤٧ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بن المبارك، عن شُعبةَ، عن زُبَيدٍ الأياميِّ، قال: قال مُرَّةُ:

قال عبدُ الله في هذه الآيةِ: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾[آل عمران: ١٠٢] قال: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾: أن يُطاعَ فلا يُعصَى، وأن يُشكَرَ فلا يُكفَرَ، وأن يُذكَرَ فلا يُنسَى.

قال مُرَّةُ: قال عبدُ الله: ﴿وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ قال: وأنتَ حريصٌ شحيحٌ، تأمَلُ الغِنَى، وتخشَى الفقرَ(١).

[التحفة: ٩٥٥٦]

١١٨٤٨ـ عن سُويد بن نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن شُعبةَ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، عن أبيه، قال:

سمِعَ عمرُ صوتَ رجلٍ في المسجد، فقال: أتدري أينَ أنتَ؟(٢).

[التحفة: ١٠٣٨٢].

١١٨٤٩ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيدَ بن جابرٍ، عن إسماعيلَ بنِ عبيد الله بنِ أبي المُهاجِرِ المخزوميِّ

عن أمِّ الدَّرداءِ، قالت: أُغميَ على أبي الدَّرداءِ، فأفاقَ، فإذا بلالٌ ابنُه عندَه، فقال: قُمْ، فاخرُجْ عنِّي، ثم قال: مَنْ يعملُ لمثلِ مَضجعي هذا؟ [مَنْ يعمل مثلَ ساعتي هذه؟ ﴿وَنُقَلِّبُ أَفۡـِٔدَتَهُمۡ وَأَبۡصَٰرَهُمۡ كَمَا لَمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَنَذَرُهُمۡ فِي طُغۡيَٰنِهِمۡ يَعۡمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠] أَبَيْتُم، ثم يُغمَى عليه، فيلبثُ لَبْثاً، ثم يُفيقُ فيقولُ مثلَ ذلك، فلم يزَلْ يُردِّدُها حتى قُبِضَ](٣).

[التحفة: ١٠٩٧٩].

١١٨٥٠ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن محمد بنِ عَجْلان، عن عَوْنِ بنِ عبد الله بنِ عُتبةَ بنِ مسعود، قال:

---

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٢) مختصراً على القسم الأول فقط.

(٢) هذا الأثر أخرجه المصنف دون الستة.

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٢) وتتمته منه.

قلتُ: لأمِّ الدَّرداءِ: أيُّ عبادةِ أبي الدَّرداءِ كانت أكثرَ؟ قالت: التفكُّرُ، والاعتبارُ(١).

[التحفة: ١٠٩٩٤].

١١٨٥١ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ بن الزبير

عن المِسْوَر بن مَخْرمَةَ، قال: لقد وَارَتِ القبورُ أقواماً، لو رأوني جالساً معكم، لاستَحْيَيتُ(٢).

[التحفة: ١١٢٧٦].

١١٨٥٢ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن مِسْعَرٍ، عن سعيد بن أبي بُردَةَ، عن أبيه، عن الأسودِ

عن عائشةَ، قالت: إنَّكم لَتُغفِلُونَ أفضلَ العبادةِ: التَّواضعَ(٣).

[التحفة: ١٦٠٣٩].

١١٨٥٣ـ عن سُويد بنِ نصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن هشام بن عُروةَ، عن رجلٍ، عن عُروةَ، قال:

كتبَتْ عائشةُ إلى معاويةَ: أمَّا بعدُ: فاتَّقِ الله، فإنكَ إنِ اتَّقيتَ الله، كفَاكَ الناسَ، وإنِ اتَّقيتَ الناسَ، لم يُغْنوا عنكَ من الله شيئاً(٤).

[التحفة: ١٧٣٧٠].

١١٨٥٤ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن الأوزَاعيِّ، قال:

سمعتُ بلالَ بنَ سعد بن تميمٍ الدِّمشقيِّ القاصِّ، قال: لا تنظُرْ إلى صِغَرِ الخطيئةِ، ولكنِ انظُرْ مَنْ عصَيتَ(٥).

[التحفة: ١٨٤٦٢].

---

(١) أخرجه ابن المبارك (٢٨٦).

(٢) أخرجه ابن المبارك (١٨٢).

(٣) أخرجه ابن المبارك (٣٩٣).

(٤) هذا الأثر أخرجه المصنف دون الستة.

(٥) أخرجه ابن المبارك (٧١).

١١٨٥٥ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن ابنِ المبارك، عن الأوزَاعيِّ، قال:

سمعتُ بلالَ بنَ سعدٍ، قال: أدركتُهُم يشتدُّونَ بينَ الأغراضِ، ويضحكُ بعضُهم إلى بعضٍ، فإذا كان الليلُ، كانوا رُهباناً(١).

[التحفة: ١٨٤٦٣].

١١٨٥٦ـ عن سُويد بنِ نصر، عن عبد الله، عن سفيانَ، عن سليمانَ ـ وهو الأعمشُ ـ، عن خَيْثمةَ ـ وهو ابنُ عبد الرحمن ـ

عن الحارث بن قَيس الجُعْفيِّ، قال: إذا أردتَ أمراً من الخيرِ، فلا تُؤخِّرْهُ لغدٍ، وإذا كنتَ في أمرِ آخرةٍ، فامكُثْ ما استطعتَ، وإذا كنتَ في أمرِ الدنيا، فتَوجَّه، وإذا كنتَ تُصلِّي، فقال الشيطانُ: إنك تُرائي، فزِدْها طُولاً(٢).

[التحفة: ١٨٤٨٣].

١١٨٥٧ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن سفيانَ بن عُيينةَ، عن إسرائيلَ بنِ موسى، قال:

سمعتُ الحسنَ يقول: إنَّ العبدَ ليُذنِبُ الذّنبَ، فما يزالُ به كئيباً حتى يدخلَ الجنّةَ(٣).

[التحفة: ١٨٤٩١].

١١٨٥٨ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بنِ المُختارِ

عن الحسنِ قال: المؤمنُ قَوَّامٌ على نفسه، يُحاسبُ نفسَه للهِ... الحديث(٤).

[التحفة: ١٨٥٦٠]

١١٨٥٩ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن يونسَ بن أبي إسحاقَ، عن بكر بن ماعِز

أن الرَّبيعَ بنَ خُثَيم أتَت ابنةٌ له، فقالت: يا أبَتاه، أذهبُ ألعبُ؟ فلما أكثرَتْ

---

(١) أخرجه ابن المبارك (١٤٤).

(٢) أخرجه ابن المبارك (٣٥).

(٣) أخرجه ابن المبارك (١٦٤).

(٤) هذا الأثر أخرجه المصنف دون الستة.

عليه، قال له بعضُ جُلسائِهِ: لو أَمَرتَها فذهبَتْ، فقال: لا يُكتَبُ عليَّ اليومَ ـ إنْ شاءَ الله ـ أن آمُرَها أن تلعبَ[1].

[التحفة: ١٨٦٣٣].

١١٨٦٠ـ عن سُويد بن نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ عن الشعبي، قال: يطَّلِعُ قومٌ من أهل الجنَّة، إلى قومٍ أهل النار، فيقولون: ما أدخَلَكُم النارَ، فإنَّا أُدخِلْنا الجنَّةَ بفضلِ تأديبكم وتعليمِكم؟ فقالوا: إنَّا كنَّا نأمُرُكم بالخير، ولا نفعَلُه[2].

[التحفة: ١٨٨٥٦].

١١٨٦١ـ عن سُويد، عن عبد الله، عن الأوزَاعيِّ عن عطاءِ بن أبي مسلم الخُراسانيِّ قال: ما مِنْ عبدٍ يسجُدُ لله سجدةً، في بقعةٍ من بِقاعِ الأرض، إلا شهِدَتْ له يومَ القيامة، وبكَتْ عليه يومَ يموتُ[3].

[التحفة: ١٩٠٨٨].

١١٨٦٢ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن جعفر بنِ حيَّانَ، عن تَوبةَ العَنبريِّ، قال:

أرسلَني صالحُ بنُ عبد الرحمن إلى سليمانَ، فقدِمْتُ عليه، فقلتُ لعمرَ بن عبد العزيز: هل لك من حاجةٍ إلى صالحِ بنِ عبد الرحمن؟ فقال: قُلْ له: عليكَ بالذي يبقَى لكَ عندَ الله، فإنَّ ما بقيَ عندَ الله، بقيَ عندَ الناسِ، وما لم يبقَ عندَ الله، لم يبقَ عندَ الناس[4].

[التحفة: ١٩١٤٩].

١١٨٦٣ـ عن سُويد، عن عبد الله، عن حمَّاد بنِ سلمةَ، عن رجاءِ أبي المِقْدَامِ ـ من أهل الرَّمْلة ـ، عن نُعيم بنِ عبد الله كاتبِ عمرَ بنِ عبد العزيز

---

(١) أخرجه ابن المبارك (٣٧١).

(٢) أخرجه ابن المبارك (٦٤).

(٣) أخرجه ابن المبارك (٣٤٠).

(٤) اخرجه ابن المبارك (١٩٠).

أن عمرَ بنَ عبد العزيز قال: إنَّه لَيمنَعُني من كثيرِ الكلام، مخافةُ المُباهاةِ(١).

[التحفة: ١٩١٥٠].

١١٨٦٤ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيدَ بن جابر

أنَّ عمرَ بنَ عبد العزيز كتب إلى يزيدَ بن عبد الملك: إيَّاكَ أن تُدرِكَكَ الصَّرعَةُ عند الغِرَّة، فلا تُقالُ لكَ العَثْرةُ، ولا تُمكَّن من الرَّجعةِ، ولا يَحمَدكَ مَنْ خلَّفتَ بما تركتَ، ولا يَعذِرُكَ مَنْ تقدَمُ عليه بما اشتغلتَ به، والسلام عليك(٢).

[التحفة: ١٩١٥١].

١١٨٦٥ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن عيسى بنِ عمرَ، قال:

كان عَمرو بنُ عُتبةَ بنِ فَرْقَدٍ يخرُجُ على فرسه ليلاً، فيقفُ على القبور، فيقول: يا أهلَ القبورِ، أَقَدْ طُوِيَتِ الصُّحُفُ؟ أَقَدْ رُفِعتِ الأعمالُ؟ ثم يبكي؟ ثمَّ يَصْفِنُ بين قدمَيْه حتى يُصبحَ، فيرجِعُ، فيشهدُ صلاةَ الصُّبحِ(٣).

[التحفة: ١٩١٧٦].

١١٨٦٦ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بنِ المبارك، عن محمد بن سُوقَةَ

عن محمد بنِ المُنْكَدر قال: إنَّ الله لَيُصلِحُ بصلاح العبدِ ولدَهُ، وولدَ ولَدِه، ويحفَظُه في دُوَيرتِهِ، والدُّوَيراتِ التي حولَها، ما دامَ فيهم(٤).

[التحفة: ١٩٤٢٥].

١١٨٦٧ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن أبي الضُّحى

عن مسروقٍ، أنه سُئِلَ عن بيتٍ مِنْ شِعرٍ، فكرِهَه، فقيلَ له، فقال: إنِّي أكرَهُ

---

(١) أخرجه ابن المبارك (١٣٧).

(٢) أخرجه ابن المبارك (١٦).

(٣) أخرجه ابن المبارك (٢٩).

(٤) أخرجه ابن المبارك (٣٣٠) والحميدي (٣٧٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٤٨.

أن أجِدَ في صحيفَتي شِعراً[1].

[التحفة: ١٩٤٣٤].

١١٨٦٨ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن زائدةَ، عن هشام بن حسَّانَ، عن محمد بن سِيْرينَ، عن قَمِير امرأةِ مسروق، قالت:

ما كان مسروقٌ يُوجَدُ إلاَّ وسَاقَاهُ قد انتفَخَتا من طُولِ القيام في الصلاة، قالت: والله، إنْ كنتُ لأَجلِسُ خلفَه، فأبكي رحمةً له[2].

[التحفة: ١٩٤٣٥].

١١٨٦٩ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله، عن مَعْمرٍ، عن سِماك بن الفضل

عن وَهْب بن مُنَبِّه قال: مَثَلُ الذي يدعو بغير عملٍ، كمثَلِ الذي يَرمي بغير وترٍ[3].

[التحفة: ١٩٥٢٥].

١١٨٧٠ـ عن سُويد بنِ نَصر، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيانَ بن عُيينةَ، عن ابن أبي نَجيحٍ

عن أبيه، قال: لو أنَّ المؤمنَ لا يعصي ربَّه، ثم أَقسَمَ على الله أن يُزيلَ الجبلَ، لأَزالَه[4].

[التحفة: ١٩٥٥٦].

٥٨ ـ الملائكة

١١٨٧١ـ عن عِمرانَ بنِ بكَّارٍ، عن عليِّ بنِ عيَّاش، عن شُعيب بنِ أبي حمزةَ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يتعاقبونَ فيكم؛ ملائكةٌ بالليل، وملائكةٌ بالنَّهار، [ويجتمعونَ في صلاةِ الفجرِ وفي صلاة العصرِ، ثم يَعرُجُ إليه الذين كانوا

(١) أخرجه ابن المبارك (٣٧٤).

(٢) أخرجه ابن المبارك (٩٥).

(٣) أخرجه ابن المبارك (٣٢٢).

(٤) أخرجه ابن المبارك (٣٢٣).

فيكم، فيسألُهم ـ وهو أعلَمُ ـ فيقول: كيف تركتُم عبادي؟ فقالوا: تركناهُم يُصلُّون، وأتيناهُم يُصلُّون»[1].

[التحفة: ١٣٧٣٧].

١١٨٧٢ـ وعن أحمدَ بنِ حفص بن عبد الله، عن أبيه، عن إبراهيمَ بن طَهْمانَ، عن موسى بن عُقبةَ، عن أبي الزِّناد، به[2].

[التحفة: ١٣٩١٩].

١١٨٧٣ـ عن أحمدَ بنِ سليمانَ، عن عفَّانَ، عن حمَّاد بن سَلمةَ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: [«يجتمعُ ملائكةُ الليلِ، وملائكةُ النَّهار عندَ صلاةِ الفجر، وصلاةِ العصر، فإذا عرَجَتْ ملائكةُ النَّهارِ، قال الله عزَّ وجلَّ لهم: من أينَ جئتُم؟ فيقولون: جئناكَ من عندِ عبادٍ لكَ، أتيناهُم وهم يُصلُّونَ، وجئناكَ وهم يصلُّونَ، فإذا عَرَجتْ ملائكةُ اللَّيلِ، قال الله عزَّ وجلَّ لهم: من أينَ جئتُم؟ قالوا: جئناكَ من عندِ عبادٍ لكَ، أتيناهُم وهم يُصلُّونَ، وجئناكَ وهم يُصلُّونَ»[3].

[التحفة: ١٤٦٥٨].

١١٨٧٤ـ عن عَمرو بن عثمانَ بنِ سعيد، عن أبيه وبقيَّةَ بنِ الوليد، كلاهما عن شُعيبٍ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المسيَّب وأبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: [«تَفْضُلُ صلاةُ الجميع على صلاةِ أحدِكُم وحدَهُ بخمسةٍ وعشرينَ جُزءاً، وتجتمِعُ ملائكةُ اللَّيلِ، وملائكةُ النَّهارِ] في صلاةِ الفجرِ» ثم يقول أبو هريرةَ: فاقرؤُوا إنْ شِئتُم: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾] [الإسراء:٧٨][4].

[التحفة: ١٣١٤٧].

---

(١) سلف تخريجه في الصلاة برقم (٤٥٩)، وأتممنا نصه من البخاري (٣٢٢٣) عن أبي اليمان، عن شعيب، به.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر سابقيه، ونصه من «مسند» الإمام أحمد (٨٥٣٨) عن عفان، به.

(٤) سلف تخريجه برقم (٩١٤) في الصلاة، وتتمة نصه من البخاري (٦٤٨) عن أبي اليمان، عن شعيب، به.

١١٨٧٥ـ وعن كَثيرِ بنِ عبيد، عن محمد بنِ حَرْبٍ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهـريِّ، بـه عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قـال: «صـلاةُ الرجـل في الجماعـةِ تزيـدُ علـى صلاتِه وحدَه بخمسة وعشرينَ جُزءاً، وتجتمعُ ملائكةُ اللّيـل وملائكـةُ النهـار...» الحديث[١].

[التحفة: ١٣٢٥٩].

---

(١) سلف قبله.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الملائكة

١١٨٧٦ـ عن أحمدَ بنِ سعيد الرِّباطِيِّ، عن وَهْب بنِ جرير بنِ حازم، عن أبيه، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الملائكةُ تصلِّي على أحدِكم مادامَ في مُصلاَّهُ الذي صلَّى فيه [يقولون: اللهمَّ اغفِرْ له، اللهمَّ ارحَمْه، اللهمَّ تُبْ عليه، ما لم يُؤذِ فيه، ما لم يُحدِثْ فيه»][١].

[التحفة: ١٢٣٣٧].

١١٨٧٧ـ وعن محمود بنِ غَيْلانَ، عن أبي داودَ، عن شُعبةَ، عن الأعمش، به[٢].

[التحفة: ١٢٤٠٧].

١١٨٧٨ـ وعن أحمدَ بنِ سليمانَ والقاسمِ بنِ زكريا، كلاهما عن حسين بنِ عليٍّ، عن زائدةَ بنِ قُدامةَ، عن الأعمشِ، به[٣].

[التحفة: ١٢٣٧٩].

١١٨٧٩ـ وعن أبي بكر بن نافعٍ، عن أُميَّةَ بنِ خالد، عن وُهَيْبٍ، عن مصعب، بن محمد بنُ شُرَحْبيل، عن أبي صالحٍ، به[٤].

[التحفة: ١٢٨٨٣].

١١٨٨٠ـ عن أحمدَ بنِ سليمانَ، عن يزيدَ بنِ هارونَ، عن هشام بنِ حسَّانَ، عن محمد بنِ سِيْرِينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٧) و(٦٤٧) و(٢١١٩)، ومسلم ١/٤٥٩ (٦٤٩)، وأبو داود (٥٥٩)، وابن ماجه (٢٨١) و(٧٧٤) و(٧٩٩)، والترمذي (٦٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٣٠) عن أبي معاوية، عن الأعمش، وتتمة نصه منه، والحديث مطول وقد اقتصر المصنف على ما ذكره، وانظر مصادر التخريج.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر تخريجه في قبل سابقه.

(٤) انظر تخريجه في قبل سابقيه.

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الملائكةُ تصلِّي على أحدِكم ما دامَ في مُصلاَّه، ما لم يُحدثْ، تقول: اللهمَّ، اغفرْ له، اللهمَّ ارحَمْه»(١).

[التحفة: ١٤٥٥٧].

١١٨٨١- وعن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن خالد بنِ الحارث، عن يونسَ، عن محمد ابنِ سِيْرينَ، به(٢).

[التحفة: ١٤٥٨٤].

١١٨٨٢- وعن عَمرو بنِ زُرارةَ، عن إسماعيلَ بنِ عُلَيَّةَ، عن أيوبَ السَّخْتِيانيِّ، عن محمد بنِ سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، به. موقوفاً(٣).

[التحفة: ١٤٤١١].

١١٨٨٣- وعن سليمانَ بنِ سَلْم، عن النَّضْر بنِ شُمَيْل، عن ابنِ عونٍ، عن محمد بنِ سِيْرينَ

عن أبي هريرةَ، به. موقوفاً(٤)

[التحفة: ١٤٤٧٦].

١١٨٨٤- عن عَمرو بنِ عليٍّ، عن أبي عاصمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن العلاء بنِ عبد الرحمن، عن إسحاقَ بنِ عبد الله مولى زائدةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا صلَّى - يعني المسلمَ - ثمَّ جلسَ في مُصلاَّه، لم تزلِ الملائكةُ تدعو له. [ما لم يُحدِثْ، تقول: اللهمَّ اغفِرْ له، اللهمَّ ارحَمْه»](٥).

[التحفة: ١٢١٨٥].

---

(١) أخرجه مسلم ١/٤٥٩، (٦٤٩) و(٢٧٣).
وانظر تخريج رقم (٨١٤).
وهو في «المسند» أحمد (٧٦١٤).
(٢) انظر ما قبله.
(٣) انظر سابقيه موصولاً.
(٤) انظر ما قبله.
(٥) أثبتنا تتمته من حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة المرفوع السالف قبل سابق سابقيه.

١١٨٨٥- عن محمد بن خالد بنِ خَليٍّ، عن بِشْر بنِ شُعيبِ بنِ أبي حمزةَ.

وعن عِمْرانَ بنِ بكّارٍ، عن عليِّ بنِ عيَّاشٍ، كلاهما (بشرٌ، وعليٌّ) عن شُعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الملائكةَ تصلِّي على أحدِكم، ما دامَ في مُصلاّه [الذي صلَّى فيه، ما لم يُحدِثْ: اللهمَّ، اغفرْ له، اللهمَّ ارحَمْه»][١].

[التحفة: ١٣٧٧٩].

١١٨٨٦- وعن محمدِ بنِ سلمةَ، عن ابنِ القاسم، عن مالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، به[٢].

[التحفة: ١٣٨١٦].

١١٨٨٧- وعن قتيبةَ، عن المُغيرةِ بنِ عبد الرحمن، عن أبي الزِّنادِ، به[٣].

[التحفة:١٣٩٠٩].

١١٨٨٨- وعن محمد بنِ آدمَ بنِ سليمانَ، عن عَبْدةَ بنِ سليمانَ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أبي الزِّنادِ، به[٤].

[التحفة: ١٣٩٢١].

١١٨٨٩- عن قُتيبةَ بنِ سعيد، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قال الإمامُ: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمِيْن، فإنه مَنْ وافقَ قولُه قولَ الملائكةِ، غُفِرَ له ماتقدَّمَ من ذَنْبِه»[٥].

[التحفة: ١٢٥٧٦].

١١٨٩٠- وعن سُويدِ بنِ نَصرٍ، عن عبد الله بنِ المباركِ، عن مالكٍ، به[٦].

[التحفة: ١٢٥٧٦].

---

(١) سلف برقم (٨١٤) من طريق مالك عن أبي الزناد، وتتمته منه.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر سابقيه.

(٤) انظر ما قبل سابقيه.

(٥) الحديث مكرر في الصلاة برقم (١٠٠٣).

(٦) انظر ما قبله.

١١٨٩١ ـ وعن الحارثِ بنِ مسكينٍ، عن عبد الرحمن بنِ القاسمِ، عن مالكٍ، به(١).

[التحفة: ١٢٥٧٦].

١١٨٩٢/١ـ عن قُتيبةَ بن سعيد، عن مالك، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بن المُسيَّب وأبي سلمةَ، كلاهما

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أمَّنَ الإمامُ، فأمِّنوا، فإنَّه مَنْ وافقَ تأمينُه تأمينَ الملائكةِ، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه»(٢).

[التحفة: ١٣٢٣٠].

١١٨٩٢/٢ـ وعن سُويد بنِ نَصرٍ، عن عبد الله بنِ المبارك، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عنهما، به(٣).

[التحفة: ١٣٣٢٧].

١١٨٩٣ـ عن إسماعيلَ بن مسعود، عن يزيدَ بن زُرَيعٍ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهريِّ، عن سعيد بنِ المُسيَّب

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قال الإمامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمينَ، فإنَّ الملائكةَ تقول: آمِينَ، وإنَّ الإمامَ يقول: آمِينَ، فمَن وافقَ تأمِينُه تأمينَ الملائكةِ، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذنبِه»(٤).

[التحفة: ١٣٣٠٩].

١١٨٩٤ـ عن محمد بن سلمةَ، عن ابن القاسم، عن مالكٍ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قال أحدُكم: آمِيْنَ، وقالت الملائكةُ في السماء: آمِيْنَ، [فوافقَتْ إحداهُما الأخرى، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه»](٥).

[التحفة: ١٣٨٢٦].

---

(١) انظر سابقيه

(٢) الحديث مكرر في الصلاة برقم (١٠٠٢).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) الحديث مكرر في الصلاة برقم (١٠٠١).

(٥) سلف في الصلاة برقم (١٠٠٤) عن قتيبة، عن مالك، به، وتتمته منه.

١١٨٩٥ـ وعن عبد الملك بن شُعَيب بن اللَّيث بن سعد، عن أبيه، عن جدِّه، عن جعفر بنِ ربيعةَ، عن عبد الرحمن الأعرج، به[١].

[التحفة: ١٣٦٤١].

١١٨٩٦ـ عن عَمرو بن عثمانَ، عن بقيَّةَ، عن محمد بن الوليد الزُّبَيديِّ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أمَّنَ القارئُ، فأمِّنوا، فإنَّ الملائكةَ تؤمِّنُ، فمَن وافقَ تأمينُه تأمينَ الملائكةِ، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذنبِهِ»[٢].

[التحفة: ١٥٢٦٦].

١١٨٩٧ـ وعن سعيد بنِ عبد الرحمن، عن سفيانَ بن عُيينةَ، عن الزُّهريِّ، به[٣].

[التحفة: ١٥١٥٣].

١١٨٩٨ـ وعن عَمرو بن عثمانَ، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيِّ، عن الزُّهريِّ، به[٤].

قال النسائي: الأوزاعيُّ لم يسمعْهُ من الزهري.

[التحفة: ١٥٢٠٩].

١١٨٩٩ـ وعن العباس بنِ الوليد بنِ مَزْيَد، عن أبيه، عن الأوزاعيِّ، عن قُرَّةَ بنِ عبد الرحمن، عن الزُّهريِّ، به[٥].

[التحفة: ١٥٢٣٦].

١١٩٠٠ـ وعن أحمدَ بنِ حربٍ، عن أبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، به. موقوفاً[٦].

[التحفة: ١٢٥٤٣].

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) الحديث مكرر في الصلاة برقم (٩٩٩).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) انظر سابقيه.

(٥) انظر ما قبله.

(٦) انظر ما قبله مرفوعاً.

١١٩٠١ـ عن قُتيبةَ بنِ سعيد، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قال الإمامُ: سمِعَ الله لمن حمِدَه، فقولوا: ربَّنا ولكَ الحمدُ، فإنه مَن وافقَ قولُه قولَ الملائكةِ، غُفِرَ لـه ما تقدَّمَ من ذنبِه»(١).

[التحفة: ١٢٥٦٨].

١١٩٠٢ـ وعن سُويدِ بن نَصرٍ، عن عبد الله بن المبارك، عن مالكٍ، به(٢).

[التحفة: ١٢٥٦٨].

١١٩٠٣ـ وعن محمدِ بن سلمةَ، عن ابن القاسم، عن مالكٍ، به(٣).

[التحفة:١٢٥٦٨].

١١٩٠٤ـ وعن قُتيبةَ بن سعيدٍ، عن يعقوبَ بن عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه، به(٤).

[التحفة: ١٢٧٧١].

١١٩٠٥ـ عن محمد بن المُثنَّى، عن محمد بن عُبَيد، عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمنا؛ أنْ «لا تُبادِروا الإمامَ بالرُّكوع فإذا كبَّر فكبِّروا، [وإذا سجَدَ فاسجُدوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمينَ، فإنه إذا وافَقَ كلامَ الملائكةِ، غُفِرَ لِمَن في المسجدِ، وإذا قال: سمِعَ الله لِمَن حمِدَه، فقولوا: ربَّنا لكَ الحمدُ»](٥).

[التحفة: ١٢٤٦٠].

١١٩٠٦ـ عن أحمدَ بنِ سليمانَ، عن ابنِ نُفَيل، عن محمد بن سلمةَ، عن ابنِ إسحاقَ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوبَ، عن أبيه

---

(١) الحديث مكرر برقم (٦٥٤) في الصلاة.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر سابقيه.

(٤) انظر ما قبله.

(٥) سلف تخريجه في الصلاة برقم (٩٩٥)، وتتمته في «مسند» الإمام أحمد (٩٦٨٢). عن محمد بن عبيد بهذا الإسناد.

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان يومُ الجُمعةِ، كان على كلِّ بابٍ من أبواب المسجد ملائكةٌ يكتبونَ الأوَّلَ فالأوَّلَ...» الحديث[1].

[التحفة: ٤١٣٧].

١١٩٠٧- عن يوسفَ بن سعيد بن مسلمٍ، وإبراهيمَ بن الحسن، كلاهما عن حجَّاجٍ، عن ابنِ جُريجٍ، عن العلاء بنِ عبد الرحمن، عن إسحاقَ مولى زائدةَ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تطلُعُ الشمسُ ولا تغرُبُ على يوم أفضلَ من يوم الجُمعةِ، وما من دابَّةٍ إلا وهي تفزَعُ ليومِ الجُمعةِ، إلا هذَينِ الثَّقَلَينِ؛ الجنِّ والإنسِ، على كلِّ بابٍ من أبواب المسجد ملكان، يكتُبان الأوَّلَ فالأوَّلَ، فكرَجُلٍ قدَّمَ بدَنَةً، [وكرَجُلٍ قدَّمَ بقرةً، وكرَجُلٍ قدَّمَ شاةً، وكرَجُلٍ قدَّمَ طائراً، وكرَجُلٍ قدَّمَ بيضةً، فإذا قعَدَ الإمامُ، طُوِيَتِ الصُّحفُ»][2].

[التحفة: ١٢١٨٦].

١١٩٠٨- عن قُتيبةَ بن سعيد، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اغتسَلَ يومَ الجُمعةِ غُسلَ الجَنابةِ وراحَ، فكأنَّما قدَّمَ بدَنَةً، ومن راحَ في الساعةِ الثانيةِ، فكأنَّما قرَّبَ بقرةً، ومن راحَ في الساعةِ الثالثةِ، فكأنَّما قرَّبَ كَبْشاً، ومن راحَ في الساعةِ الرابعةِ، فكأنَّما قرَّبَ دجاجةً، ومن راحَ في الساعةِ الخامسةِ، فكأنَّما قرَّبَ بيضةً، فإذا خرجَ الإمامُ حضَرتِ الملائكةُ، يستمعونَ الذِّكْرَ»[3].

[التحفة: ١٢٥٦٩].

١١٩٠٩- وعن محمد بنِ سلمةَ والحارثِ بنِ مسكينٍ، كلاهما عن ابنِ القاسمِ، عن مالكٍ، به[4].

[التحفة: ١٢٥٦٩].

---

(١) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٦).
وهو في «مسند» أحمد (١١٧٦٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٥٥٦٣)، وعبد بن حميد (١٤٤٣).
وهو في «مسند» أحمد (٧٦٨٧)، عن عبد الرزاق وابن بكر، عن ابن جريج، به، وتتمته منه.

(٣) الحديث مكرر في الصلاة برقم (١٧٠٨).

(٤) انظر ما قبله.

١١٩١٠- وعن الرَّبيع بن سليمانَ، عن شُعيبِ بنِ الليثِ، عن أبيه، عن ابنِ عَجْلانَ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «تقعُدُ الملائكةُ يومَ الجمعة على أبواب المسجد...» الحديث(١).

[التحفة: ١٢٥٨٣].

١١٩١١- وعن قُتيبةَ بن سعيدٍ، عن يعقوبَ بن عبد الرحمن، عن سهيل بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه، به، بنحوه(٢).

[التحفة: ١٢٧٧٠].

١١٩١٢- عن محمد بن منصور، عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدٍ

عن أبي هريرةَ يبلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا كان يومُ الجُمعةِ، كان على كلِّ بابٍ من أبوابِ المسجدِ- يعني- ملائكةٌ يكتبونَ الناسَ على منازِلهم، الأوَّلَ فالأوَّلَ، فإذا خرجَ الإمامُ، طُويَتِ الصُّحفُ، واستمعوا الخُطبةَ، فالمُهَجِّرُ إلى الصلاة، كالمُهدِي بَدنَةً، ثمَّ الذي يليه، كالمُهدِي بقرةً، ثمَّ الذي يليه، كالمُهدِي كبشاً» حتى ذَكرَ الدجاجةَ والبيضة(٣).

[التحفة: ١٣١٣٨].

١١٩١٣- وعن محمد بنِ عبد الله بنِ يزيدَ، عن سفيانَ بنِ عُيينةَ، به(٤).

[التحفة: ١٣١٣٨].

١١٩١٤- عن محمد بنِ خالد بنِ خَليٍّ، عن بشر بنِ شُعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عن أبيه، عن الزُّهريِّ، عن الأغرِّ وأبي سلمةَ

---

(١) انظر سابقيه، وقد سلف تخريجه برقم (١٧٠٦)، في الصلاة.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) الحديث مكرر في الصلاة برقم (١٧٠٥).

(٤) انظر ما قبله.

أنَّ أبا هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يومُ الجُمعةِ، كان على كلِّ بابٍ من أبواب المسجدِ ملائكةٌ يكتبونَ الأوَّلَ فالأوَّلَ، فإذا جلسَ الإمامُ طَوَوا الصُّحفَ، وجلسوا فاستَمَعوا الذِّكرَ»(١).

[التحفة: ١٣٤٦٥].

١١٩١٥ـ وعن أحمدَ بن عَمرو بنِ السَّرْحِ والحارث بنِ مسكينٍ وعَمرو بنِ سَوَّادٍ، ـ ثلاثتُهم ـ عن ابنِ وَهْبٍ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن سلمانَ الأغرِّ، وحدَه(٢).

[التحفة: ١٣٤٦٥].

١١٩١٦ـ وعن سُويد بن نَصرٍ، عن عبد الله بنِ المباركِ، عن يونسَ، عن الزُّهريِّ، عن سلمانَ الأغرِّ، وحدَه(٣).

[التحفة: ١٣٤٦٥].

١١٩١٧ـ وعن محمد بنِ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيبِ بنِ الليث بنِ سعد، عن أبيه، عن خالد بنِ يزيدَ، عن سعيد بنِ أبي هلالٍ، عن الزُّهريِّ، عن سلمانَ الأغرِّ، وحدَه(٤).

[التحفة: ١٣٤٦٥].

١١٩١٨ـ وعن سليمان بنِ عبد الله بنِ محمد بنِ سليمانَ، عن جدِّه، عن مالكٍ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمةَ، وحدَه(٥).

[التحفة: ١٥٢٥١].

١١٩١٩ـ عن الرَّبيع بن سليمانَ بن داودَ، عن إسحاقَ بن بكر بن مُضَرٍ، عن أبيه، عن عَمرو بن الحارث، عن ابن شهابٍ، عن عبد الرحمن بن هُرْمُزَ الأعرجِ

---

(١) الحديث مكرر في الصلاة برقم (١٧٠٢).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر سابقيه.

(٤) انظر ما قبله.

(٥) انظر ما قبله.

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ يـومُ الجُمعـةِ، كـان علـى كلِّ بابٍ من أبواب المسجدِ ملائكةٌ يكتبونَ الأوَّلَ فـالأوَّلَ، فـإذا جلـسَ الإمـامُ، طَوَوا الصُّحفَ، وجاؤوا يستمعونَ الذِّكرَ»[1].

[التحفة: ١٣٩٦٣].

١١٩٢٠ـ عن محمد بنِ بشَّارٍ، عـن محمـد بـنِ جعفـرٍ، عـن شُـعبةَ، عـن العـلاء بـنِ عبد الرحمن، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ [أنَّه قال: «ما تطلُعُ الشـمسُ بيـومٍ ولا تغـرُبُ بأفضلَ ـ أو أعظمَ ـ من يوم الجُمعةِ، ومـا مـن دابَّـةٍ إلا تفـزَعُ ليـومِ الجُمعـةِ، إلا هذَان الثَّقلان من الجنِّ والإنسِ، وعلى كلِّ بابٍ ملكان، يكتُبـان الأوَّلَ فـالأوَّلَ، كَرَجُلٍ قدَّمَ بدَنَةً، وكَرَجُلٍ قدَّمَ بقرةً، وكَرَجُلٍ قَـدَّمَ شَـاةً، وكَرَجُـلٍ قـدَّمَ طيراً، وكَرَجُلٍ قدَّمَ بيضةً، فإذا قعَدَ الإمامُ، طُوِيَتِ الصُّحفُ»][2].

[التحفة: ١٤٠٣٣].

١١٩٢١ـ وعن محمد بنِ عبد الأعلى، عن يزيدَ بن زُرَيعٍ، عن رَوْح بن القاسم، عـن العلاءِ بنِ عبد الرحمن، به[3].

[التحفة: ١٤٠١٩].

١١٩٢٢ـ وعن قُتيبةَ بـنِ سـعيدٍ، عـن عبـد العزيـز بـنِ أبـي حـازمٍ، عـن العـلاء بـنِ عبد الرحمن، به[4].

[التحفة: ١٤٠٨٢].

١١٩٢٣ـ عن عُبيد بن أَسْباطِ بن محمد، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح

---

(١) الحديث مكرر برقم (١٧٠١).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦٤٦٨)، وابن خزيمة (١٧٢٧) و(١٧٧٠)، والبغوي (١٠٦٢).

وهو في «المسند» أحمد (٩٨٩٦) عن محمد بن جعفر بهذا الإسناد ـ ولفظه منه ـ وابن حبان (٢٧٧٠) و(٢٧٧٤).

(٣) انظر ما قبله.

(٤) انظر سابقيه.

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ في قولـه: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] قال: «يشهَدُه ملائكةُ الليلِ، وملائكةُ النَّهارِ»(١).

[التحفة: ١٢٣٣٢].

١١٩٢٤ـ عن عَمرو بنِ منصورٍ، عن عبد الله بنِ رجاءٍ، عن همَّامٍ، عن قتـادةَ، عـن أبي الجَوزاءِ الرَّبَعيِّ

عـن أبـي هريـرةَ، أنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «إنَّ المؤمـنَ إذا حضَـرَه المـوتُ، حضرَتْه ملائكةُ الرحمةِ، [فإذا قُبضَتْ نفسُه، جُعِلتْ في حريرةٍ بيضاءَ، فيُنطلَقُ بها إلى بـابِ السـماء، فيقولـون: مـا وجَدْنـا ريحـاً أطيـبَ مـن هـذه، فيُقـال: دَعُـوه يستريحُ، فإنَّه كان في غَمٍّ، فيُسألُ: ما فعلَ فُلانٌ؟ ما فَعَلَ فُلانٌ؟ ما فعلَتْ فُلانـةٌ؟ وأمَّـا الكـافرُ، فـإذا قُبضَـتْ نفسُـه، وذُهِـبَ بهـا إلى بـابِ الأرض، يقـول خَزَنَـةُ الأرضِ، ما وجَدْنا ريحاً أنتَنَ من هذه، فتبلُغُ بها إلى الأرضِ السُّفلى»](٢).

[التحفة: ١٢٢٠٥].

١١٩٢٥ـ عن سليمانَ بن داودَ، عن ابن وَهْبٍ، عن ابن أبي ذئـبٍ، عـن محمـد بـن عَمرو بن عطاءٍ، عن سعيد بن يسارٍ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قـال: «إنَّ الميْـتَ تحضُـرُه الملائكـةُ، فـإذا كان الرجلُ الصالحُ، قال: اخرُجي أيَّتُـها النَّفْسُ الطيِّبةُ، كانت في جسـدٍ طيِّـبٍ، اخرُجي حميدةً، وأبْشري بروحٍ وريحانٍ، وربٍّ غيرِ غضبانَ، يقولونَ ذلـك حتـى تخرجَ، ثم يُعرَجُ بها إلى السماءِ، فيُستَفتَحُ لهـا، فيُقـال: مَـن هـذا؟ فيُقـال: فُـلانٌ، فيُقال: مرحباً بالنَّفسِ الطيِّبةِ، كانت في الجسد الطيِّبِ، ادخُلي حميـدَةً، وأبشِـري بـرَوْحٍ وريحـانٍ، وربٍّ غـيرِ غضبـانَ، فيُقـال لهـا ذلـك حتـى تنتهـيَ إلى السـماءِ السابعةِ، وإذا كان الرجلُ السَّوءُ، قيل: اخرُجي أيَّتُـها النَّفْسُ الخبيثـةُ، كـانت في الجسدِ الخبيثِ، اخرُجـي ذميمـةً، وأبشِـري بحميـمٍ وغَسَّـاقٍ، وآخَـرُ مـن شَـكْلِه

---

(١) الحديث مكرر برقم (١١٢٢٩) في التفسير.

(٢) أخرجه الحاكم ١/٣٥٣.

وهو في ابن حبان (٣٠١٣) من طريق هدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، به، وتتمته منه.

أزواجٌ، فيُقال ذلك حتى تخرجَ، ثم يُعرَجُ بها إلى السماءِ، فيُستَفتَحُ لها، فيُقال: مَن هذا؟ فيُقال: فلانٌ، فيقال: لا مرحباً بالنَّفْسِ الخبيثةِ، كانت في الجسدِ الخبيثِ، اخرُجي ذميمةً، فلن تُفْتَحَ لكِ أبوابُ السماءِ»(١).

[التحفة: ١٣٣٨٧].

١١٩٢٦ـ عن عُبَيد الله بنِ سعيد، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادةَ، عن قَسَامةَ بنِ زهير

عن أبي هريرةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا حُضرَ المؤمنُ، أتَتْه ملائكةُ الرحمةِ بحَريرةٍ بيضاءَ، فيقولون: اخرُجي راضيةً مرضِيًّا عنكِ إلى رَوْحِ الله ورَيحانٍ، وربٍّ غيرِ غضبانَ، فتخرجُ كأطيبِ ريحِ مسكٍ، حتى إنّه ليُناولُه بعضُهم بعضاً، حتى يأتونَ به بابَ ـ يعني ـ السماءِ، فيقولون: ما أطيبَ هذه الرِّيحَ التي جاءتكم من الأرضِ! فيأتونَ به أرواحَ المؤمنين، فلَهُم أشدُّ فرحاً به من أحدِكم بغائبه يَقدَمُ عليه، فيسألونَه: ما فعَلَ فلانٌ؟ ما فعلَ فلانٌ؟ فيقولون: دَعُوه، فإنَّه كان في غَمِّ الدنيا، فإذا قال: أمَا أتاكُم؟ قالوا: ذُهِبَ به إلى أُمِّه الهاويةِ، وإنَّ الكافرَ إذا حُضرَ أتَتْه ملائكةُ العذاب بِمِسْحٍ، فيقولون: اخرُجي ساخطةً مسخُوطاً عليكِ إلى عذاب الله، فتخرُجُ كأنتَنِ ريحِ جيفةٍ، حتى يأتون به بابَ الأرضِ، فيقولون: ما أنتَنَ هذه الريحَ! حتى يأتون به أرواحَ الكفَّارِ»(٢).

[التحفة: ١٤٢٩٠].

١١٩٢٧ـ وعن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، عن معاذِ بنِ هشامٍ، به(٣).

[التحفة: ١٤٢٩٠].

١١٩٢٨ـ عن العباس بن محمدٍ، عن خالد بن مَخْلَدٍ، عن سليمانَ بن بلال، عن معاويةَ بن أبي مُزَرِّدٍ، عن أبي الحُبَابِ سعيد بنِ يسارٍ

---

(١) سلف في التفسير برقم (١١٣٧٨) عن عَمرو بن سوَّاد، عن ابن وهب، به، وأثبتنا لفظه.

(٢) الحديث مكرر في الجنائز برقم (١٩٧٢).

(٣) انظر ما قبله.

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسـولُ الله ﷺ : «مـا مِـنْ يـومٍ يُصبِـحُ العِبـادُ إلاَّ ملَكان ينزِلانِ، يقولُ أحدُهما: اللهمَّ أعطِ مُنْفِقاً خلَفاً، ويقول الآخرُ: اللهمَّ أعطِ مُمْسِكاً تلَفاً»(١).

[التحفة: ١٣٣٨١].

١١٩٢٩ـ عن عبد الرحمن بنِ محمد بنِ سلاَّمٍ، عن حجَّاج بنِ محمد، عن حمـاد بـنِ سلمةَ، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحة، عن عبد الرحمن بنِ أبي عَمْرةَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن ملَكاً ينادِي ببابٍ من أبوابِ السـماءِ يقول مَنْ يُقرِضُ اليومَ، ويُجزَى به غداً، وملَـكٌ آخـرُ يقـول: اللهـمَّ أعـطِ مُنْفِقـاً خلَفاً، وأعطِ مُمْسِكاً تلَفاً»(٢).

[التحفة: ١٣٦١٣].

١١٩٣٠ـ عن محمد بنِ العلاء، عن أبي معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريـرةَ، عـن النبـيِّ ﷺ قـال: [«إذا دَعـا الرجـلُ امرأتَـه إلى فِراشِـه، فأَبَتْ، فباتَ غضبانَ عليها، لعنَتْها الملائكةُ حتى تُصبِحَ»](٣).

[التحفة: ١٣٤٠٤].

١١٩٣١ـ عن محمد بن عمرَ بن هَيَّاجٍ، عن يحيى بنِ عبد الرحمـن، عـن ابـنِ أَبْجَـرَ، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ، عن الأغرِّ بنِ سُلَيكٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما من قومٍ يذكُرون الله، إلاَّ حفَّتْ بهم

---

(١) سلف تخريجه برقم (٩١٣٤)، في عشرة النساء، وأثبتنا لفظ مسلم (١٠١٠) عن القاسم بن زكريـا، عـن خالد بن مخلد، به.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٧٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٨٠٥٤)، وابن حبان (٣٣٣٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٣٧) و(٥١٩٣)، ومسلم (١٤٣٦) (١٢١) و(١٢٢)، وأبو داود (٢١٤١).

وانظر ما سلف في عشرة النساء برقم (٨٩٢١)، من طريق زرارة عن أبي هريرة.

وهو في «مسـند» أحمد (٩٦٧١) وابـن حبـان (٤١٧٢) و(٤١٧٣) ونصه مـن «مصنف» ابـن أبي شيبة ٣٠٦/٤، عن أبي معاوية، به.

الملائكةُ، وغشِيَتْهُم الرَّحمةُ، وذكرَهُم اللهُ في المَلأ عنده»[1].

[التحفة: ١٢١٩١].

١١٩٣٢- عن عبد الوهاب بنِ عبدِ الحكم الورَّاقِ، عن معاذ بنِ معاذٍ، عن سفيانَ ابنِ سعيد الثَّوريِّ، عن عبد الله بنِ السَّائبِ، عن زَاذَانَ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لله ملائكةً سَيَّاحِينَ، يُبلِّغوني من أُمَّتي السَّلامَ»[2].

[التحفة: ٩٢٠٤].

١١٩٣٣- وعن سُويد بنِ نَصرٍ، عن عبدِ الله بنِ المباركِ، عن سفيانَ الثَّوريِّ، به[3].

[التحفة: ٩٢٠٤].

١١٩٣٤- وعن محمدِ بنِ بشَّارٍ، عن يحيى، عن سفيانَ الثَّوريِّ، به[4].

[التحفة: ٩٢٠٤].

١١٩٣٥- وعن أبي بكرِ بنِ عليٍّ، عن يوسفَ بنِ مروانَ، عن فُضَيلٍ[5]، عن سفيانَ الثَّوريِّ، به[6].

[التحفة: ٩٢٠٤].

١١٩٣٦- وعن الفضلِ بنِ العباسِ بنِ إبراهيمَ، عن مَحبُوبِ بنِ موسى، عن أبي إسحاقَ، عن الأعمشِ وسفيانَ، عن عبد الله بنِ السَّائبِ، به[7].

[التحفة: ٩٢٠٤].

١١٩٣٧- عن قُتيبةَ بنِ سعيد، عن يعقوبَ، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٠)، وابن ماجه (٣٧٩١)، والترمذي (٣٣٧٨) و(٣٣٨٠).

وهو في «المسند» أحمد (١١٢٨٧)، وابن حبان (٨٥٥)، والحديث في مصادر التخريج عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد وأبي هريرة.

(٢) الحديث مكرر (١٢٠٦) في الصلاة.

(٣) هو مكرر في عمل اليوم والليلة برقم (٩٨١١).

(٤) سلف في سابقيه.

(٥) جاء في «التحفة» فضل، وهو تحريف صوبناه من «التهذيب» وهو الفُضيل بن عياض.

(٦) انظر سابقيه.

(٧) انظر ما قبله.

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أحبَّ الله عبداً دَعا جبريلَ، فقال: إنِّي أحببتُ فُلاناً، فأحِبُّوه، فيُحبُّهُ جبريلُ، ثمَّ ينادي جبريلُ أهلَ السماء: إنَّ الله يحبُّ فُلاناً، فيُحبُّوه، ثم يضعُ له القَبولَ في الأرضِ، وفي البُغضِ مثلُ ذلك»(١).

[التحفة: ١٢٧٧٢].

١١٩٣٨- وعن عَبْدَةَ بنِ عبد الله، عن سُويدِ بنِ عَمرٍو الكلبيِّ، عن زهيرِ بنِ معاويةَ، عن العلاء بنِ المُسيِّبِ، عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، به(٢).

[التحفة: ١٢٧٣٦].

١١٩٣٩- وعن قُتيبةَ بنِ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، به(٣).

[التحفة: ١٢٧٤٣].

١١٩٤٠- وعن الحارث بنِ مسكينٍ، عن ابنِ القاسم، عن مالكٍ، عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، به(٤).

[التحفة: ١٢٧٤٣].

١١٩٤١- عن الحسين بنِ محمدٍ ومحمدِ بنِ هشامٍ، كلاهما عن بشر بنِ المُفَضَّلِ، عن سهيلِ بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تصحَبُ الملائكةُ رُفْقَةً فيها كلبٌ، أو جرَسٌ»(٥).

[التحفة: ١٢٥٩٢].

١١٩٤٢- وعن هارونَ بنِ محمد بن بكّار بن بلالٍ، عن محمد بن عيسى بنِ القاسمِ ابنِ سُمَيْعٍ، عن رَوْحِ بنِ القاسم، عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، به(٦).

[التحفة: ١٢٦٥٠].

---

(١) الحديث مكرر في النعوت برقم (٧٧٠٠).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر سابقيه.

(٤) انظر ما قبله.

(٥) سلف تخريجه برقم (٨٧٥٩) في السير.

(٦) انظر ما قبله.

١١٩٤٣ـ عن سعيد بن عبد الرحمن المَخْزوميِّ، عن سفيانَ بن عُيينةَ، عن أيوبَ، عن محمد بنِ سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الملائكةُ تلعَنُ أحدَكم إذا أشارَ إلى أخيه بحَديدةٍ، وإنْ كان أخاه لأبيهِ وأُمِّه»(١).

[التحفة: ١٤٤٣٦].

١١٩٤٤ـ وعن شُعيبِ بنِ يوسفَ، عن يزيدَ بنِ هارونَ، عن عبد الله بنِ عَونٍ، عن محمد بنِ سِيرينَ، به(٢).

[التحفة: ١٤٤٧٢].

١١٩٤٥ـ وعن أحمدَ بنِ سليمانَ الرُّهاويِّ، عن يزيدَ بنِ هارونَ، عن ابنِ عَونٍ وهشامِ بنِ حسَّانَ، كلاهما عن ابنِ سِيْرينَ، به(٣).

[التحفة: ١٤٤٧٢].

١١٩٤٦ـ وعن أحمدَ بنِ عَبْدةَ، عن سُلَيمِ بنِ أخضرَ، عن ابنِ عَونٍ، عن ابنِ سِيرينَ عن أبي هريرةَ، نحوه، موقوفاً(٤).

[التحفة: ١٤٤٧٢].

١١٩٤٧ـ وعن قُتيبةَ ويحيى بن حبيب بن عَربيٍّ، كلاهما عن حمَّاد بن زيدٍ، عن أيوبَ ويونسَ بن عُبيدٍ، كلاهما عن محمد بن سيرين

عن أبي هريرةَ، به، موقوفاً(٥).

[التحفة: ١٤٤١٦].

١١٩٤٨ـ عن محمد بنِ عبدِ الأعلى، عن المُعتَمِر، عن أبيه، عن نُعَيم بن أبي هندٍ،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦١٦)، والترمذي (٢١٦٢).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٧٦)، وابن حبان (٥٩٤٤) و(٥٩٤٧).

(٢) انظر ما قبله.

(٣) انظر سابقيه.

(٤) انظر ما قبله مرفوعاً.

(٥) انظر ما قبله.

عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرةَ قال: قال أبو جهلٍ: هل يُعفِّرُ محمدٌ وجهَه - بين المشركينَ - فقيلَ: نعم، فقال: واللاَّتِ والعُزَّى، لئن رأيتُهُ كذلك، لأطأَنَّ على رقبتِهِ، أولأُعَفِّرنَ وجهَهُ في التراب، فأتى رسولَ الله ﷺ وهو يصلِّي - زعَمَ لِيطأَ على رقبتِهِ - قال: فما فجأَهُم إلاَّ وهو ينكِصُ على عقِبَيهِ ويتَّقي بيدِهِ، فقيل: مالَكَ؟! قال : إنَّ بيني وبينَه لَخَنْدقاً من نارٍ، وهَوْلاً، وأجنحةً! فقال رسولُ الله ﷺ: «لو دَنا منِّي لاختَطَفَتهُ الملائكةُ عُضواً عُضواً»(١).

[التحفة: ١٣٤٣٦].

١١٩٤٩ - عن محمد بنِ عثمانَ بنِ حكيمٍ، عن أبي نُعَيْمٍ، عن محمد بنِ مروانَ الذُّهْليِّ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نزَلَ ملَكٌ من السماء، فبَشَّرَني أنَّ فاطمةَ سيدةُ نساءِ أمَّتي، وأنَّ الحسنَ والحسينَ سيِّدا شبابِ أهلِ الجنَّةِ»(٢).

[التحفة: ١٣٤٣٠].

---

(١) الحديث مكرر برقم (١١٦١٩) في التفسير.

(٢) سلف تخريجه في الخصائص برقم (٨٤٦٢).